۱۸

المجلد الثامن عشر من كتاب ...

في احكام الطهارة والصلوة

مشخصات اساسی

(۱) مشتمل في احكام الطهارة والصلاة

(۲) جلد (۱۸)

(۳) ص ۲۹۹

(۴) سال (۱۲۹۹)

(۵) مؤلف آقا حاج محمد تقی اصفهانی

(۶) ... ۱۲۳۱

لدفع هذا الظن ودفع هذا الطعن جماعة مبرزة في الفن معروفة في العلم المتقن معتصمة من الحبال بامتنها مستمسكة من العرى باوثقها واتقنها فاول من برز في الميدان وطعن الطعان ونكس الطعان وكان زمانه من اوان الوصول الى حجة الرحمن ومكانه بلدة النواب عن صاحب الزمان عجل الله اوانه وحفظ الله اعوانه فجاء بالشافي للداء العضال والعافي الكافي لشيعة الال عليهم صلوات الله الملك المتعال وجعله حجة بينه بين ربه وسراجه في محجته وسربه هو محمد بن يعقوب الكليني قدس الله رمسه وطيب الله تربته وثناه الصدوق النبيه بكتاب من لا يحضره الفقيه وهو في الاعتبار عدل الكافي باتفاق الاخيار ثم ثلثهما وربعهما شيخ الطائفة بالتهذيب والاستبصار وكانا وفقهما عند الفقهاء الابرار فكانت الاركان لعرش الشرع اربعة وفيها طرق البيان للتكليف مهيعة حتى حدث في اخبارها التقسيم و زعم ان فيها الصحيح والسقيم وكانت اخبار اخر في ساير الكتب والزبر ثم شمر عن ساق الجد جماعة من المهرة المحدثين من المحدثين المتاخرين وتلامذتهم المتقنين لجمع ما ذهب من الاخبار شماطيط ودفع ما ظن فيها من الاغاليط فالعوالم والوافي والوسائل و عوالم العلوم وبحار الانوار فكانت الكتب للاحاديث ثمانية وللجهل في الاحداث شافية ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية وكان اجمعها في للزبر واثرها في الاثر واقطعها للعذر كتاب بحار الانوار تاليف المولى **محمد باقر بن المولى محمد تقي** المجلسيين عطر الله مرقدهما وروح روحهما وجسدهما ولما كان هذا الكتاب المستطاب فصل الخطاب كبير القدر عظيم الحجم كثير الحجى لو كان البحر مدادا لكلماته لنفد البحر ولم يكن منذ الف انا تالف مجلداته عند احد كاد ان يذهب بكثير من اسفاره حدثان الدهر حتى راهق شخص العدالة اوان البلوغ واقترب شمس سمائها زمان البزوغ فضحكت شفة الدولة عن درها وتبسم صباح السلطنة عن غرها فقام مصطفى كشور كسرى ومكسر رايات الضلالة بنشر الوية الهدى وهو السلطان الاعظم والخاقان الافخم سلطان السلاطين **ناصر الدين شاه** لا زالت ابواب ملكه مفتحة وكسور عشراته بالثبات مصححة وقد وفق الله بالحسنى في زمانه عبدا حسنا لا اراه الله في دنياه واخرته حزنا فبذل من فضل الله الذي اتاه مالا جزلا لا اهلا يجاوز عشرين الفا ولم يره في صرفه بحساب لاسرافا وكان من زلال كده وحلال جهده والرجل هو الرجل خلقه كاسمه واسمه كرسمه نال بخطير همته السماك وجال بقصير منه ومعضرها منه دورة الافلاك ولو خلي وطبعه لابتغى سلما الى السماء ولن يرجو او يبلغ قرار الماء وهو تاج الحاج وسراج المنهاج ومصفو الزجاج ومعدل المجاج مكين بيت القلب وامين دار الضرب **الحاج محمد حسن** الاصفهاني مولدا والطهراني محتدا لا زال بمهجته قلبه قرير العين اعني العري من الشين ابن القريح محمد حسين اللجين الخالص من اللجين والفضة المخلصة من الذهبين الكريم بن الكريم والفرع الحكيم من الاصل القويم ادام الله تأييده واقام تأييده وقد تصدى لجمع مجلدات الكتاب قرائنها وكتبها ومقابلتها وبيانها وجمعها واتقانها من لولاه ما جمعت وما وعا وما لمعت فلم يأل جهدا منذ سنين من عمره ولم يبال بالكد في تحصيل كتبه وزبره فاشتغل ليله ونهاره حتى جمع بين مختلفات اسفاره وطبع النسخة من مختاره وهو السيد السند والمولى المعتمد والعلم العالم المؤيد والعابد الزاهد المسدد جنى الثمرة عريق الشجرة الزائر لبيت الله الحرام الفاضل الكامل النبيل اشرف الحاج **ميرزا محمد خليل** بن عزيز بن مجا رحمه الله آقا سيد محمد حسين الموسوي الامامي الاصفهاني غفر الله لهما لا زال جميلا عند الجليل الجرم خير سليل وكان الفراغ من طبع هذه هذا المجلد ما يوافق سنة ثلثمائة واحدى عشر بعد الالف من الهجرة النبوية فهذا كتاب لا ريب فيه رب هدى للمتقين في احكام

الطهارة والصلوة

١٣١١

وبالله اثق واستعين

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا فهرست جلد صلوة بحار الانوار وهو جلد الثامن عشر

فهرست الكتاب

١٣١١
تم بالخير محرم

في سنة ١٢٧

هو

هذا هو الجزء الثامن عشر من كتاب بحار الانوار

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا الى التفقه لشرعها بامر نبينا والتمسك بالعترة وهو اكبر والصلوة على خير من صلى وزكى وتطهر وبشر و
انذر محمد وآله الغر الاثني عشر شفعاء المحشر يتصل من مصدر من عمر اما بعد فيقول الخاطي العاني محمد بن محمد المدعو بباقر رزقه
الله شفاعة مواليه في اليوم الآخر هذا هو الجزء الثامن عشر من كتاب بحار الانوار وهو يشتمل على كتابين كتاب الطهارة وكتاب الصلوة
فقد عدلنا عن رموز الكتب الى التصريح بها لشدة الحاجة في تلك المطالب واحتمال التصحيف والاشتباه فيها وعلى الله توكلنا في جميع امورنا
واليه المصير

كتاب الطهارة

ابواب المياه واحكامها

باب طهورية الماء

الآيات البقرة ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين **الفرقان** وانزلنا من السماء ماء طهورا **تفسير** الآية الاولى تدل على رجحان التطهر واظهر افراده التطهر
بالماء ويؤيده ما رواه الصدوق رضي الله عنه في الفقيه قال كان الناس يستنجون بالاحجار فاكل رجل من الانصار طعاما فلان بطنه فاستنجى
بالماء فانزل الله سبحانه ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فدعاه رسول الله صلى الله عليه وآله فخشي ان يكون قد نزل فيه امر يسوؤه فلما دخل قال
له رسول الله صلى الله عليه وآله هل عملت في يومك هذا شيئا قال نعم يا رسول الله اكلت طعاما فلان بطني فاستنجيت بالماء فقال له ابشر فان الله
قد انزل فيك الآية والمشهور بين المفسرين ان المراد التوابين من الذنوب والمتطهرين منها مطلقا او التوابين من الكبائر والمتطهرين من الصغائر او
التوابين من الذنوب والمتطهرين من الاقذار وسيأتي بعض القول فيها واما الآية الثانية فالمراد من السماء اما السحاب فان كل ما علاك يطلق عليه
السماء في العرف ولذا يسمون سقف البيت سماء واما الفلك بمعنى ان ابتداء نزول المطر منه الى السحاب ومن السحاب الى الارض ولا التفات
الى ما زعمه الطبيعيون في سبب حدوث المطر فانه مما لم يقم عليه دليل قاطع وربما يقال ان المراد بانزاله من السماء انه حصل من اسباب
سماوية تصعد اجزاء رطبة من اعماق الارض الى الجو فينعقد سحابا ماطرا وقد مر القول فيه في كتاب السماء والعالم ثم المشهور في سبب نزولها
انها نزلت في بدر بسبب ان الكفار سبقوا المسلمين الى الماء فاضطر المسلمون ونزلوا الى تل من رمل سيال لا تثبت فيه اقدامهم واكثرهم
خائفون لقلتهم وكثرة الكفار فباتوا تلك الليلة على غير ماء فاحتلم اكثرهم فتمثل لهم ابليس فقال تزعمون انكم على الحق وانتم تصلون بالجنابة
وعلى غير وضوء وقد اشتد عطشكم ولو كنتم على الحق ما سبقوكم الى الماء واذا اضعفكم العطش قتلوكم كيف شاؤوا فانزل الله عليهم المطر وزالت
تلك العلل وقويت قلوبهم وربما دلت الآية على تطهير ماء المطر للحدث والخبث ولعل المراد بتطهير الله اياهم توفيقهم للطهارة وقبول
الحكم به بعد استعمال الماء على الوجه المعتبر والمراد بقوله ويطهركم به الطهارة من النجاسة الحكمية اعني الجنابة والحدث الاصغر ومنها
ومن العينية ايضا كالمني ويراد برجز الشيطان اما الجنابة فانها من فعله لما وسوسه لهم والربط على القلوب يراد به تشجيعها وتقويتها

باب طهورية الماء

ووثوقها بلطف الله به وقيل ان هذا المعنى هو المراد بتثبيت اقدامهم وبالجملة الآية تدل على طهورية ماء المطر للحدث والخبث في الجملة واما
الاستدلال بها على طهورية الماء مطلقا فلا يخلو من اشكال واما الآية الثالثة فتدل في الجملة على مدح التطهر من الاقذار لا سيما بالماء وقد
روي عن الباقر والصادق عليهما السلام انها نزلت في اهل قبا لجمعهم في الاستنجاء من الغائط بين الاحجار والماء وروي لاستنجائهم بالماء وقيل
ربما دلت على استحباب المبالغة في الاجتناب من النجاسات ولا يبعد فهم استحباب النورة وامثالها بل استحباب الكون على الطهارة ويؤيده
تاييد للدلائل الاغسال المستحبة واستحباب المبالغة في الاجتناب عن المحرمات والمكروهات والاجتناب عن محال الشبهات لان كلها
فيه نوع خسة ودناءة والحرص على الطاعات والحسنات فانهن يذهبن السيئات فان الطهارة ان كانت شرعا حقيقة فهي في رفع
الحدث او المبيح للصلاة وهنا ليست مستعملة فيه اتفاقا فلم يبق الا معناها اللغوي العرفي اي النزاهة والنظافة وهي تعم الكل نعم
واكثر ما ذكر لا يخلو من مناقشة كما لا يخفى واما الآية الرابعة فاستدل بها على طهارة مطلق الماء ومطهريته واورد عليه بانه ليس في
الكلام ما يدل على العموم وانما يدل على ان الماء النازل من السماء مطهر وبان الطهور مبالغة في الطاهر ولا يدل على كونه مطهرا بوجه واجيب
عن الاول بان ذكره تعالى ماء مبهما غير معين ووصفه بالطهورية والامتنان على العباد به لا يناسب حكمته تعالى ولا فائدة في هذا الاخبار
ولا امتنان فيه فالمراد كل ماء يكون من السماء وقد دلت آيات اخر على ان كل المياه من السماء نحو قوله تعالى وانزلنا من السماء ماء بقدر
فاسكناه في الارض وانا على ذهاب به لقادرون وقوله سبحانه الم تر ان الله انزل من السماء ماء فسلكه ينابيع في الارض وعن الثاني
بان كثيرا من اهل اللغة فسر الطهور بالطاهر في نفسه المطهر لغيره والشيخ في التهذيب اسنده الى لغة العرب ويؤيده شيوع استعماله
في هذا المعنى في كثير من الاخبار الخاصة والعامة كقول النبي صلى الله عليه وآله جعلت لي الارض مسجدا وترابها طهورا ولو اراد الطاهر لم يثبت المزية
وقوله صلى الله عليه وآله وقد سئل عن الوضوء بماء البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته ولو لم يرد كونه مطهرا لم يستقم الجواب وقوله صلى الله عليه وآله طهور اناء احدكم اذا ولغ
فيه الكلب ان يغسله سبعا وقال بعضهم الطهور بالفتح من الاسماء المتعدية وهو المطهر غيره وايده بعضهم بانه يقال ماء طهور ولا يقال
ثوب طهور ويؤيد كون الطهور في الآية بمعنى المطهر موافقتها للآية الثانية واحتج عليه الشيخ بانه لا خلاف بين اهل النحو في ان اسم فعول
موضوع للمبالغة وتكرار الصفة الا ترى انهم يقولون فلان ضارب ثم يقولون ضروب اذا تكرر ذلك منه وكثر قال واذا كان كون الماء
طاهرا ليس مما يتكرر ويتزايد فينبغي في اطلاق الطهور عليه غير ذلك وليس بعد ذلك الا انه مطهر وفيه ما لا يخفى وقيل الطهور
هنا اسم لما يتطهر به كالوضوء لما يتوضأ به والوقود لما يتوقد به بقرينة الامتنان هنا اعم قال في الكشاف طهورا بليغا
في طهارته وعن احمد بن يحيى هو ما كان طاهرا في نفسه مطهرا لغيره فان كان ما قاله شرحا لبلاغته في الطهارة كان سديدا ويعضده
قوله تعالى وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به والا فليس فعول من التفعيل في شيء والطهور في العربية على وجهين صفة واسم غير صفة
فالصفة ماء طهور كقولك طاهر والاسم كقولك لما يتطهر به طهور كالوضوء والوقود لما يتوضأ به ويتوقد به النار وقولهم تطهرت
طهورا حسنا كقولك وضوءا حسنا ذكره سيبويه ومنه قوله صلى الله عليه وآله لا صلاة الا بطهور اي بطهارة انتهى واعترض النيسابوري بانه
حيث سلم ان الطهور في العربية على وجهين اندفع النزاع لان كون الماء مما يتطهر به هو كونه مطهرا لغيره فكانه سبحانه قال وانزلنا من السماء
ماء هو آلة الطهارة ويلزمه ان يكون طاهرا في نفسه قال ومما يؤكد هذا التفسير انه تعالى ذكره في معرض الانعام فوجب حمله على الوصف الاكمل
وظاهر ان المطهر اكمل من الطاهر انتهى والحق ان المناقشة في كون الطهور بمعنى المطهر وان صحت نظرا الى قياس اللغة لكن تتبع الروايات
واستعمالات البلغاء يورث ظنا قويا بان الطهور في اطلاقاتهم المراد به المطهر اما لكونه صفة بهذا المعنى او اسما لما يتطهر به وعلى التقديرين
يثبت المراد وسياتي من الاخبار في هذا الكتاب ما يثبت ذلك عليه الاخبار قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن العلوي عن جده علي بن جعفر عن
اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن ماء البحر ايتوضأ منه قال لا باس محاسن البرقي عن بعض اصحابه رفعه عن ابن [illegible] الاوزاعي عن مسعدة
بن اليسع عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال علي عليه السلام الماء يطهر ولا يطهر ورواه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام
عن النبي صلى الله عليه وآله نوادر الراوندي باسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام عن النبي صلى الله عليه وآله مثله بيان الماء يطهر اي كل شيء حتى نفسه
اذ حذف المفعول يدل على العموم ولا يطهر من شيء الا نفسه لان التعميم بالاول انسب ومن المعاصرين من ذهب الى العموم في ظاهر الثاني
وقال لا يطهر بغيره مطلقا وقال ان الماء لا يتنجس من شيء حتى يطهره الماء او شيء آخر الا عند التغير بالنجس وذلك الجسم اي يطهر في الماء فاذا
استهلك عاد الماء الى طهارته وفي القول به اشكال وان لم يبعد من ظواهر بعض الاخبار وقال شيخنا البهائي قدس الله روحه ربما يشكل
حكمه عليه السلام بان الماء لا يطهر بالجاري والكثير من الراكد فلعله عليه السلام اراد ان الماء يطهر غيره فان قلت هذا ايضا على اطلاقه غير مستقيم فان البئر بالنزح و
هو غير الماء قلت مطهر ماء البئر في الحقيقة ليس هو النزح وانما هو الماء النابع شيئا فشيئا وقت اخراج الماء المنزوح فالاطلاق مستقيم فان

باب حكم البئر وما يقع فيها

والاول اظهر واما الثاني فالمشهور انه ثلثة اشبار ونصف في ثلثة اشبار ونصف في ثلثة اشبار ونصف وذهب الصدوق وجماعة من
القميين الى انه ثلثة في ثلثة في ثلثة ترتقي الى سبعة وعشرين وهذا لا يخلو من قوة وحكي عن ابن الجنيد تحديده بما بلغ تكسيره نحوا من مائة
شبر وعن القطب الراوندي بما بلغت ابعاده الثلثة عشرة اشبار ونصفا ولم يعتبر التكسير وقال المتأخرون من اصحابنا ولم نقف لهما
على دليل واما خبر الذراعين في ذراع وشبر فهو اصح الاخبار الواردة في هذا الباب رواه الشيخ بسند صحيح عن اسمعيل بن جابر فلو
حملنا السعة على الطول والعرض يصير ستة وثلثين شبرا وهذا وان لم يعمل به احد من حيث الاشبار لكنه اقرب التحديدات من
التحديد بحسب المقدار كما حققته في رسالة الاوزان ولم ار من تفطن به وترك العمل به اغرب ولو حملناه على الحوض المدور يصير
مضروبه ثمانية وعشرين شبرا وسبعي شبر فيقرب من مذهب القميين وربما كان الشبر زائدا على الذراع بقليل ويؤيده ان
راوي الخبرين واحد وهو اسمعيل بن جابر والحوض المدور في المصانع والغدران التي بين الحرمين شايع ولعل القطر بالسعة اقرب
والذي ذراعان وشبر في ذراعين وشبر فلم اره رواية وما هنا الا في هذا الكتاب وهو ايضا اذا حملناه على الطول والعرض بان
حملنا الثلث على السعة التي تشمل الطول والعرض او بقي العمق به كراجهتين عن الثالثة يصير مائة وخمسة وعشرين ولم يقل به احد
ولو حملناه على الحوض المدور يصير مضروبه ثمانية وتسعين وسبعا ونصف سبع فيقرب من مذهب ابن الجنيد مع ابتناء كلامه
على التقريب فهو يصلح ان يكون دليلا على ما اختاره والاصوب حمله على الاستحباب والتقية كتاب المسائل بالاسناد المتقدم
عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الرجل رعف وهو يتوضأ فتقطر قطرة في انائه هل يصلح له الوضوء منه قال لا و
سألته عن رجل رعف فامتخط فطار بعض ذلك الدم قطرا قطرا صغارا فاصاب انائه هل يصلح له الوضوء منه قال ان لم يكن شيء
يستبين في الماء فلا بأس وان كان شيئا بينا فلا تتوضأ منه **بيان** استدل به على ما نسب الى الشيخ من عدم انفعال
القليل بما لا يدركه الطرف من الدم ويمكن حمل السؤال على انه علم انه اصاب الاناء ولكن لا يرى في الماء شيئا والظن
وصوله الى الماء ايضا والاصل عدمه فهل يحكم هنا بالظاهر او بالاصل وهو محمل قريب نوادر الراوندي باسناده الى موسى بن جعفر
عن آبائه عليهم السلام قال قال علي عليه السلام الماء الجاري لا ينجسه شيء وبهذا الاسناد قال قال علي عليه السلام الماء يمر بالجيف والعذرة والدم يتوضأ
منه ويشرب ليس ينجسه شيء **بيان** حمل على الجاري والكثير مع عدم التغير الا للعلم دعائم الاسلام عن امير المؤمنين عليه السلام قال في الماء
الجاري يمر بالجيف والعذرة والدم يتوضأ منه ويشرب وليس ينجسه شيء ما لم يتغير اوصافه طعمه ولونه وريحه وعنهم صلوات الله عليهم
انهم قالوا لا ينجس الماء شيء وعن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن ميضاة كانت بقرب مسجد تدخل الحائض فيها يدها والغلام فيها يده قال توضأ
منها فان الماء لا ينجسه شيء وعنه عليه السلام انه سئل عن الغدير يكون بجانب القرية يكون فيه العذرة ويبول فيه الصبي و
تبول فيه الدابة وتروث فقال ان عرض بقلبك شيء منه فقل هكذا وتوضأ وانما بيده اي حركه واخرج بعضه عن بعض وقال ان
الدين ليس بمضيق قال الله عز وجل ما جعل عليكم في الدين من حرج وسئل عليه السلام عن غدير فيه جيفة فقال ان كان الماء قاهرا لا توجد
فيه ريحها فتوضأ وسئل عليه السلام عن الغدير تبول فيه الدواب وتلغ فيه الكلاب ويغتسل فيه الجنب والحائض فقال ان كان قدر كر
لم ينجسه شيء وسئل عن الغدير يبول فيه الدواب وتروث ويغتسل فيه الجنب فقال لا بأس ان رسول الله صلى الله عليه وآله نزل باصحابه في سفر لهم
على غدير وكانت دوابهم تبول فيه وتروث فيغتسلون فيه ويتوضؤن منه ويشربون وعنه عليه السلام انه قال اذا مر الجنب بالماء وفيه الجيفة
او الميتة فان كان قد تغير لذلك طعمه او ريحه او لونه فلا يشرب منه ولا يتوضأ ولا يتطهر منه وعنه عن آبائه عليهم السلام قال سئل
رسول الله صلى الله عليه وآله عن الماء ترده السباع والكلاب والبهائم فقال لها ما اخذت بافواهها ولكم ما بقي وفي الهداية لا ينجس الماء الا ما كانت له
نفس سائلة واذا كان الماء كرا لم ينجسه شيء والكر ثلثة اشبار طولا في عرض ثلثة اشبار في عمق ثلثة اشبار وان اهل البادية سألوا
رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا يا رسول الله ان حياضنا هذه تردها السباع والكلاب والبهائم فقال لها ما اخذت افواهها ولكم سائر
ذلك **بيان** حمل على الكثير او على عدم ملاقاة الكلب واشباهها او الظن الغالب وهو غير معتبر في هذا الباب وظاهره
عدم انفعال القليل **باب** حكم البئر وما يقع فيها قرب الاسناد بالاسناد المتقدم عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سألته
عن رجل ذبح شاة فاضطربت فوقعت في بئر ماء واوداجها تشخب دما هل يتوضأ من تلك البئر قال ينزح منها ما بين الثلثين الى الاربعين
دلوا ثم يتوضأ منها ولا بأس به وسألته عن رجل ذبح دجاجة او حمامة فوقعت من يده في بئر ماء واوداجها تشخب دما هل يتوضأ
من تلك البئر قال ينزح منها ما بين الثلثين الى الاربعين وسألته عن رجل يستقي من بئر فرعف فيها هل يتوضأ منها قال ينزح منها
دلاء يسيرة ويتوضأ منها وسألته عن بئر وقع فيها زنبيل من عذرة رطبة او يابسة او زنبيل من سرقين هل يصلح الوضوء منها

قال لا

باب حكم البئر وما يقع فيها

٧

قال لا بأس **بيان** يدل ما سوى الجواب الأخير على وجوب النزح إن قلنا بكون الأمر وما في حكمه للوجوب وإلا فعلى الرجحان
في الجملة واعلم أنه لا خلاف في نجاسته بالتغير واختلفوا في حكمه مع مجرد الملاقاة والأشهر أنه ينجس بالملاقاة مطلقا وذهب جماعة
من الأصحاب كالعلامة وولده إلى عدم نجاسته مطلقا وذهب محمد بن محمد البصروي من المتقدمين إلى التفصيل والقول بعدم النجاسة
إن كان كرا وبها إن لم يكن كرا والزم على العلامة القول به حيث اشترط في الجاري الكرية وفيه نظر ثم القائلون بالطهارة اختلفوا في
وجوب النزح بوقوع النجاسات المخصوصة والمشهور بينهم الاستحباب وذهب العلامة في المنتهى إلى الوجوب تعبدا لا للنجاسة
ولم يصرح بأنه يحرم استعماله قبل النزح حتى يتفرع عليه بطلان الوضوء والصلاة بناء على أن النهي في العبادة مستلزم للفساد
أم لا ثم إنهم اختلفوا في حكم الدم فالمفيد في المقنعة حكم بوجوب خمسة دلاء للقليل وعشرة للكثير وقال الشيخ في النهاية والمبسوط
للقليل عشرة وللكثير خمسون والصدوق قال بوجوب ثلثين إلى أربعين في الكثير ودلاء يسيرة في القليل وإليه ميل المحقق في
الذكرى وهو أقوى وقال المرتضى في المصباح في الدم ما بين الدلو الواحد إلى عشرين وفي سائر كتب الحديث في جواب السؤال عن
الدجاجة والحمامة ينزح منها دلاء يسيرة وهو أظهر وفي المغرب أوداج الدابة هي عروق في الحلق من المذبح الواحد ودج وفي الصحاح
الودج عرق في العنق الزبيل معروف وإذا كسرت شددت فقلت زبّيل أو زنبيل لأنه ليس في كلامهم فعليل بالفتح انتهى والسرقين
بكسر السين معرب سركين بفتحها قال الصدوق في الفقيه بعد إيراد مضمون الرواية هذا إذا كانت في زبيل ولم ينزل منه شيء في البئر
ويمكن حمل العذرة والسرقين على ما إذا كانا من مأكول اللحم أو غيره والحصر لا يخفى بعد الوجهين وبعد مثل هذا السؤال عن مثل علي بن
جعفر بل ظاهر الخبر عدم انفعال البئر بمجرد الملاقاة كما هو الظاهر من النصوص القوية والله يعلم بصائر الصفار عن محمد بن إسماعيل
عن علي بن الحكم عن شهاب بن عبد ربه قال أتيت أبا عبد الله ع فقال جئت تسأل عن الماء الراكد من البئر قال فما لم يكن فيه تغير أو ريح
غالبة قلت فما التغير قال الصفرة فتوضأ منه وكلما غلب عليه كثرة الماء فهو طاهر فقه الرضا ماء البئر طهور ما لم ينجسه شيء يقع فيه
أكبر ما يقع فيه إنسان فيموت فانزح منها سبعين دلوا وأصغر ما يقع فيها الصعوة فانزح منها دلوا واحدا وفيما بين الصعوة والإنسان
على قدر ما يقع فيها فإن وقع فيها حمار فانزح منها كرا من الماء فإن وقع فيها كلب أو سنور فانزح منها ثلثين دلوا إلى أربعين والكر
ستون دلوا وقد روي سبعة أدل وهذا الذي وصفناه في ماء البئر ما لم يتغير الماء فإن تغير الماء وجب أن ينزح الماء كله فإن كان
كثيرا وصعب نزحه فالواجب عليه أن يكتري عليه أربعة رجال يستقون منها على التراوح من الغدوة إلى الليل فإن توضأت منه أو
اغتسلت أو غسلت ثوبا فاغسل ما أصابه وكل آنية صب فيه ذلك الماء غسل وإن وقعت فيها حية أو عقرب أو خنافس أو بنات وردان
فاستق للحية أدل وليس عليك فيما سواها شيء وإن مات فيها بعير أو صب فيها خمر فانزح منها الماء كله وإن قطر فيها قطرات من دم فاستق منها
دلاء وإن بال فيها رجل فاستق منها أربعين دلوا وإن بال فيها صبي وقد أكل الطعام استق منها ثلاثة أدل وإن كان رضيعا استق منها
دلوا واحدا وكل بئر عمق مائها ثلاثة أشبار ونصف في مثلها فسبيلها سبيل الماء الجاري إلا أن يتغير لونها وطعمها ورائحتها فإن
تغيرت نزحت حتى تطيب إذا سقط في البئر فأرة أو طائر أو سنور وما أشبه ذلك فمات فيها ولم يتفسخ نزح منه سبعة أدل من دلاء هجر
والدلو أربعون رطلا وإن تفسخ نزح منها عشرون دلوا وروي أربعون دلوا اللهم إلا أن يتغير اللون والطعم والرائحة فينزح حتى يطيب
بيان لعل المراد بالأكبر الأكبر بحسب النزح بالنسبة إلى ما ينزح بالدلاء أو بالإضافة إلى ما يقع فيها غالبا وفي أكثر نسخ التهذيب
بالثاء المثلثة ولا خلاف بين القائلين بوجوب النزح أنه يجب نزح سبعين لموت الإنسان والمشهور بينهم شموله للكافر أيضا وذهب ابن
إدريس إلى نزح الجميع لموت الكافر قوله على قدر ما يقع فيها غالبا وفي أكثر نسخ التهذيب بالثاء المثلثة والاختلاف بين القائلين بوجوب
النزح أنه يجب نزح سبعين لموت الإنسان والمشهور بينهم شموله للكافر أيضا وذهب ابن إدريس إلى نزح الجميع لموت الكافر قوله على قدر ما
يقع فيها قال الوالد العلامة قده يمكن أن يكون بتخمين المكلف أو بتخمينهم عليهم السلام والغرض من ذكره أنه لا ينقص من واحد ولا يزيد
على السبعين كأن مسئولا عنه فبينوا ع الأحكام أو احتاطوا بنزح السبعين وهو أحسن من نزح الكل ويمكن أن يكون المراد الأكثرية باعتبار النجاسة
لا الجثة ويكون عاما في الميتة إلا ما أخرجه الدليل من الكل والكر ونحوهما انتهى كلامه رفع مقامه والكر للحمار هو المشهور بل لم يظهر فيه مخالف
وأما التحديد للكر بما ذكر فغير معروف ولم أر به قولا ولا رواية غير هذا وما ذكر في الكلب والسنور اختاره الصدوق في الفقيه وقال بعد
ذلك وروي سبعة دلاء والمشهور أربعون فيهما وفيما أشبههما وأما حكم التغير فعلى القول بعدم نجاسة البئر وعدم وجوب
النزح فاكتفوا بالنزح حتى يزول التغير كما يدل عليه الخبر مع كريتها أو لا وعلى القول بوجوب النزح واختلفوا على أقوال الأول
وجوب نزح الجميع فإن تعذر فالتراوح كما دل عليه هذه الرواية مع عدم الكرية والثاني نزح الجميع فإن تعذر فالى أن يزول التغير

باب حكم البئر وما يقع فيها

الثالث النزح حتى يزول التغير الرابع نزح أكثر الأمرين من استيفاء المقدر وزوال التغير الخامس نزح أكثر الأمرين إن كان للنجاسة مقدر وإلا فالجميع
فإن تعذر فالتراوح السادس نزح الجميع فإن غلب الماء اعتبر أكثر الأمرين من زوال التغير والمقدر السابع نزح ما يزيل التغير أولا ثم استيفاء
المقدر بعده إن كان لتلك النجاسة مقدر وإلا فالجميع فإن تعذر فالتراوح الثامن أكثر الأمرين إن كان لها مقدر وإلا فزوال التغير ولما
الجنب فذهب كثير من الأصحاب إلى أن فيها ثلاث دلاء والعلامة في المختلف أسند إلى علي بن بابويه في بحث الجنب القول بنزح سبع دلاء لها
وقال في مسألة العقرب وقال علي بن بابويه في رسالته إذا وقعت فيها حية أو عقرب أو خنافس أو بنات وردان فاستق منها للحية
سبع دلاء وليس عليك فيما سواها شيء لكن نقل المحقق في المعتبر عبارة الرسالة بنحو آخر وفيها موضع سبع دلاء دلو واحد وقال
صاحب المعالم وفيما عندنا من نسخ الرسالة القديمة التي عليها آثار الصحة دلاء بدون السبع وأما البعير فلا خلاف بين القائلين بوجوب
النزح في وجوب نزح الجميع وكذا أكثر القائلين بنجاسة البئر بالملاقاة أوجبوا نزح الجميع بوقوع الخمر مطلقا سواء كان قليلا أم كثيرا والصدوق
في المقنع فرق بين قليله وكثيره فحكم بوجوب عشرين دلوا في وقوع قطرة منه ويفهم من ظاهر المعتبر الميل إليه وأما الأربعون لبول
الرجل فهو المشهور وأما الثلاثة للصبي فهو مختار الصدوق والمرتضى في المصباح وذهب الشيخان وأتباعهما إلى السبع وفي الرضيع
المشهور الدلو الواحد وقال أبو الصلاح وابن زهرة ينزح له ثلاث دلاء ويدل على أن مع الكرية لا ينفعل ماء البئر بالنجاسة وعلى أن
الكر ثلاثة أشبار ونصف كما هو المشهور وأما الفأرة فالمشهور أنه مع عدم التفسخ والانتفاخ ثلاث دلاء ومع أحدهما السبع وقال المرتضى
في المصباح في الفأرة سبع وقد روي ثلاث وقال الصدوق في الفقيه فإن وقع فيها فأرة ولم تتفسخ ينزح منها دلو واحد وإذا
تفسخت فسبع دلاء ولعل رواية الأربعين إشارة إلى ما رواه الشيخ عن أبي خديجة عن أبي عبد الله ع قال سئل عن الفأرة تقع في البئر
قال إذا ماتت ولم تنتن فأربعين دلوا وإذا انتفخت فيه ونتنت نزح الماء كله والمعروف بين الأصحاب في الطير السبع ويفهم
من الاستبصار جواز الاكتفاء بالثلاث وأما السنور فلعله وقع في أحد الموضعين اشتباه من النساخ أو السبع على الوجوب
والزائد على الاستحباب وفي الفقيه قال في الكلب ثلاثون إلى أربعين وفي السنور سبع دلاء وقال الشهيد ره في الذكرى المراد بالدلو
حيث تذكر ما كانت عادية وقيل هجرية ثلاثون رطلا وقال الجعفي أربعون رطلا المعتبر علي بن حديد عن بعض أصحابنا قال كنت مع
أبي عبد الله عليه السلام في طريق مكة فصرنا إلى بئر فاستقى غلام أبي عبد الله ع دلوا فخرج فيه فأرتان فقال أبو عبد الله ع أرقه قال
آخر فاستقى الثالث فلم يخرج فيه شيء فقال صبه في الإناء فصبه فتوضأ منه فشرب **بيان** هذا الخبر مما يدل على عدم انفعال
البئر بالملاقاة والشيخ في التهذيب أورد هذا الخبر إلى قوله صبه في الإناء وبعد الطعن في السند قال يحتمل أن يكون أراد بالبئر المصنع
الذي فيه الماء ما يزيد مقداره على الكر فلا يجب نزح شيء منه ثم إنه لم يقل إنه توضأ منه بل قال صبه في الإناء وليس في قوله صبه
في الإناء دليل وليس في قوله صبه في الإناء دلالة على جواز استعماله في الوضوء ويجوز أن يكون إنما أمره بالصب في الإناء لاحتياجهم إليه
في الشرب وهذا يجوز عندنا عند الضرورة انتهى ولا يخفى أن هذا الوجه الأخير لا يستقيم مع النسخة التي رواها في المعتبر وربما يحمل
على أنه كانت الفأرة حية الشرائع قال الأخبار متواترة عن الأئمة الطاهرين سلام الله عليهم بأن ينزح لبول الإنسان أربعون دلوا
بيان إن كان النقل بتلك العبارة كما ادعاه ره فهو شامل لبول المرأة فيدل على ما اختاره من مساواة بولها لبوله في الحكم
ولحقه جماعة بما لا نص فيه والمحقق أوجب في المعتبر فيه ثلاثين دلوا المعتبر روى الحسين بن سعيد في كتابه عن القاسم بن محمد عن علي بن
أبي حمزة عن أبي عبد الله ع قال سألته عن السنور فقال أربعون دلوا والكلب وشبهه **بيان** أي شبهه في الجثة أو في الأوصاف أيضا
كالخنزير كتاب المسائل بالإسناد المتقدم عن علي بن جعفر عن أخيه موسى ع قال سألته عن فأرة وقعت في بئر فأخرجت وقد تقطعت
هل يصلح الوضوء من مائها قال ينزح منها عشرون دلوا إذا انقطعت ثم توضأ ولا بأس وسألته عن صبي بال في بئر هل يصلح
الوضوء منها فقال ينزح الماء كله **بيان** لعل نزح العشرين في الفأرة موافق لما مر في الفقه الرضوي ونزح كل الماء لبول
الصبي محمول على الاستحباب أو في الأخير على التغير وقال سيد المحققين في المدارك الأظهر نزح دلاء للقطرات من البول ثم
لصحيحة ابن بزيع ونزح الجميع لانصبابه فيها لكن لصحيحة معاوية بن عمار عن الصادق ع في البئر يبول فيها الصبي أو يصب فيها خمر
أو بول فقال ينزح الماء كله الهداية ماء البئر واسع لا يفسده شيء وأكبر ما يقع في البئر الإنسان فيموت فيها ينزح منها سبعون
دلوا وأصغر ما يقع فيه الصعوة ينزح منها دلو واحد وفيما بين الإنسان والصعوة على قدر ما يقع فيها وإن وقع فيها ثور أو بعير
أو صب فيها خمر نزح الماء كله وإن وقع فيها حمار نزح منها كر من ماء وإن وقع فيها كلب أو سنور نزح منها ثلاثون دلوا إلى
أربعين دلوا وإن وقعت فيها دجاجة أو طير نزح منها سبع دلاء وإن وقعت فيها فأرة نزح منها دلو واحد وإن تفسخت فسبع

[illegible]

دلاء

دلاء وان بال فيها رجل نزح منها اربعون دلوا وان بال فيها صبي قد اكل الطعام نزح منها ثلاث دلاء فان كان رضيعا نزح منها دلو واحد وان وقعت فيها عذرة استقي منها عشرة دلاء فان ذابت فيها فاربعون دلوا الى خمسين دلوا

باب البعد بين البئر والبالوعة

قرب الاسناد عن محمد بن خالد الطيالسي عن العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن البئر يتوضأ منها القوم والى جانبها بالوعة قال ان كان بينهما عشرة اذرع وكانت البئر التي يستقون منها يلي الوادي فلا باس **توضيح وتنقيح** اعلم ان المش ان البئر لا تنجس بالبالوعة وان تقاربتا الا ان يعلم وصول نجاستها الى الماء على القول بالانفعال او تغيره بناء على عدمه ثم المش استحباب التباعد بينهما بمقدار خمس اذرع ان كانت البئر فوق البالوعة او كانت الارض صلبة والا فسبع ومنهم من اعتبر الفوقية بحسب الجهة على ان جهة الشمال اعلى فحصلت الفوقية والتحتية والتساوي بحسب الجهة ومنهم من قسم التساوي الى الشرقية والغربية فتصير اقسام المسألة باعتبار صلابة الارض ورخاوتها وكون البئر اعلى بحسب القرار او اسفل او مساويا وكونها في جهة المشرق او المغرب والجنوب او الشمال اربعا وعشرين فمنهم من قال اذا كانت البئر فوق البالوعة جهة او قرارا او كانت الارض صلبة فخمس والا فسبع ومنهم من عكس وقال اذا كانت البئر تحت البالوعة جهة او قرارا او كانت الارض رخوة فسبع والا فخمس والفرق بين التعبيرين ظاهر اذ التساوي في احدهما ملحق في الخمس وفي الاخر بالسبع وخالف ابن الجنيد المش واختلف النقل عنه فالمش انه يقول ان كانت الارض رخوة والبئر تحت البالوعة فليكن بينهما اثنا عشر ذراعا وان كانت صلبة او كانت البئر فوق البالوعة فليكن بينهما سبع اذرع وحكى صاحب المعالم عنه انه قال في المختصر لا استحب الطهارة من بئر تكون بئر النجاسة التي تستقر فيها من اعلاها في مجرى الوادي الا اذا كان بينهما في الارض الرخوة اثنا عشر ذراعا وفي الارض الصلبة سبعة اذرع فان كانت تحتها والنظيفة اعلاها فلا باس وان كانت محاذيتها في سمت القبلة فاذا كان بينهما سبعة اذرع فلا باس فاذا عرفت هذا فالخبر المتقدم لا يوافق شيئا من المذاهب ويمكن حمله على المش على مرتبة من مراتب الاستحباب والفضل ولعل المراد بكون البئر يلي الوادي كونها في جهة الشمال لان مجرى العيون منها فالمراد الوادي تحت الارض ولا يبعد ان يكون في الاصل اعلى الوادي وفقا لما رواه الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم وابي بصير قالوا قلنا له بئر يتوضأ منها يجري البول قريبا منها اينجسها قال فقال ان كانت البئر في اعلى الوادي والوادي يجري فيه البول من تحتها وكان بينهما قدر ثلثة اذرع او اربعة اذرع لم ينجس ذلك شيء وان كان اقل من ذلك نجسها وان كانت البئر في اسفل الوادي ويمر الماء عليها وكان بين البئر وبينه تسعة اذرع لم ينجسها وما كان اقل من ذلك فلا يتوضأ منه قال زرارة فقلت له فان كان مجرى البول يلزقها وكان لا يلبث على الارض فقال ما لم يكن له قرار فليس به باس وان استقر منه قليل فانه لا يثقب الارض ولا قعر له حتى يبلغ البئر وليس على البئر منه باس فيتوضأ منه انما ذلك اذا استنقع كله قوله عليه السلام في اعلى الوادي ظاهره الفوقية بحسب القرار ويحتمل الجهة ايضا والمعنى ان البئر اعلى من الوادي الذي يجري فيه البول كذا قوله في اسفل الوادي اي اسفل من الوادي ويمر الماء اي البول عليها بعكس السابق والتعبير عن وادي البول بالماء للاشعار بان الوادي قد يصل الى قد وصل الى الماء قوله فان كان مجرى البول يلزقها الظاهر ان السابق كان حكم ما اذا وصلت البالوعة او البول الماء وهذا الكلام سال زرارة انه حكم ما اذا لم يصل الى الماء ففصل عليه السلام فيه بانه اذا كان كل البول او اكثره يستقر في مكان قريب من البئر يلزم التباعد بالقدر المذكورين ايضا وان كان لا يستقر منه شيء اصلا او يستقر منه شيء قليل فانه لا يثقب الارض بكثرة المكث ولا قعر له اي لا يصل الى الماء حتى يتصل الى الماء بمجاريه فلا يضر قربها وهذا التفصيل لم ار قائلا به وممن استدل به من الاصحاب على مقدار البعد لم يتفطن لذلك ولم يتعرض له والمش بينهم ان مع عدم بلوغ البالوعة الماء لا يستحب التباعد مطلقا ويمكن تاويله على ما يوافق المش بان يكون المراد بعدم القرار وعدم القعر عدم الوصول الى الماء وقوله عليه السلام انما ذلك اذا استنقع كله اي اذا كان له منافذ ومجاري الى البئر فانه حينئذ يستنقع كله ولا يخفى بعد هذا التفصيل الذي يستفاد منه قريب من التجربة والاعتبار فان التجربة شاهدة بانه اذا استقر بول كثير في مكان قريب من البئر زمانا طويلا فلا محالة يصل اثره الى البئر وان لم يتصل الى الماء والله تعالى يعلم حقائق الاحكام وحججه الكرام عليهم السلام

باب حكم ماء الحمام

قرب الاسناد للحميري عن محمد بن عبد الحميد وعبد الصمد بن محمد عن حنان قال سمعت رجلا يقول لابي عبد الله عليه السلام اني ادخل الحمام في السحر وفيه الجنب وغير ذلك فاقوم فاغتسل فينتضح علي بعدما افرغ من مائهم قال اليس هو جار قلت بلى قال لا باس

بيان قوله عليه السلام اليس هو جار اي اليس الماء جاريا من المادة الى الحياض الصغار التي يغتسلون منها اذ الماء يمكن ان يكون انتضح من بدنهم اذا كانوا خارج الحوض او من الماء المتصل بالمادة اذا كانوا داخل الحوض والمعنى اليس الماء جاريا من اطراف الحوض من الحوض الى سطح الحمام فلا يضر وثوب الماء من سطح الحمام لاتصاله بالمادة وقيل المعنى اما سمعت ان حكم ماء الحمام حكم الماء الجاري اذ ليس

باب المضاف واحكامه

يجري الماء الجاري في سطح الحمام كما هو الشايع في بعض البلاد وقيل يعني ان ماءهم جار على ابدانهم فلا باس ان ينتضح منه عليك فلا
يخفى بعده عما سوى الاولين قرب الاسناد عن ايوب بن نوح عن صالح بن عبد الله عن اسمعيل بن جابر عن ابي الحسن الاول ع قال ابتدأني
فقال ماء الحمام لا ينجسه شيء **بيان** شبه الاصحاب ماء الحمام بالحياض الصغار التي تكون في الحمامات واختلف في انه هل
يشترط كرية المادة ام لا فقيل لا تشترط الكرية اصلا وقيل كرية الاعلى والاسفل معا وقيل يشترط كرية الاعلى فقط وقيل يشترط كونه ازيد
من الكر واختلف في انه لو تنجس الحياض الصغار هل تطهر بمجرد الاتصال ام يعتبر فيه الامتزاج وليس في هذا الخبر ذكر المادة وحمل عليها
جماعة فقه الرضا عليه السلام ان اغتسلت من ماء الحمام ولم يكن معك ما تغرف به ويداك قذرتان فاضرب يدك في الماء وقل بسم الله
وهذا مما قال الله تبارك وتعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج وان اجتمع مسلم مع ذمي في الحمام اغتسل المسلم من الحوض قبل
الذمي وماء الحمام سبيله سبيل الماء الجاري اذا كانت له مادة **بيان** لعل تقديم المسلم في الغسل على الاستحباب بل يشترط فلا يسلم
اذا كان الماء كثيرا واذا كان الماء قليلا فالاصل في الوجوب بمعنى عدم الاكتفاء ويبقى رفع الحدث والجنب الهداية ع ماء الحمام سبيله سبيل الماء
الجاري اذا كانت له مادة المكارم عن الباقر ع قال ماء الحمام لا باس به اذا كانت له مادة داود بن سرحان قال قلت لابي عبد الله ع ما
تقول في ماء الحمام قال هو بمنزلة الماء الجاري محمد بن مسلم قال قلت لابي عبد الله ع الحمام يغتسل فيه الجنب وغيره اغتسل من مائه قال نعم
لا باس ان يغتسل منه الجنب ولقد اغتسلت فيه ثم جئت فغسلت رجلي وما غسلتهما الا مما لزق بهما من التراب وعن زرارة قال رأيت
الباقر عليه السلام يخرج من الحمام فيمضي كما هو لا يغسل رجله حتى يصلي العلل عن محمد بن الحسن عن سعد بن عبد الله عن احمد بن الحسن
بن فضال عن الحسن بن علي بن عبد الله بن بكير عن عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله ع في حديث قال واياك ان تغتسل من غسالة
الحمام ففيها تجتمع غسالة اليهودي والنصراني والمجوسي والناصب لنا اهل البيت وهو شرهم فان الله تبارك وتعالى لم يخلق خلقا
انجس من الكلب وان الناصب لنا اهل البيت وهو شرهم فان الله تبارك وتعالى لانجس منه **تبيين** اعلم ان الاصحاب
اختلفوا في غسالة الحمام فقال الصدوق لا يجوز التطهر بغسالة الحمام لانه تجتمع فيه غسالة اليهودي والمجوسي والمبغض لآل محمد
وهو شرهم وقريب منه كلام ابيه وقال الشيخ في النهاية غسالة الحمام لا يجوز استعمالها على حال وقال ابن ادريس غسالة الحمام لا يجوز
استعمالها على حال وهذا اجماع وقد وردت به عن الائمة عليهم السلام آثار معتمدة قد اجمع الاصحاب عليها لا احد خالف فيها وقال
المحقق لا يغتسل بغسالة الحمام الا ان يعلم خلوها من النجاسة ونحوه قال العلامة في بعض كتبه والشهيد في البيان وليس في
تلك العبارات تصريح بالنجاسة بل مقتضاها عدم جواز الاستعمال بل الظاهر ان الصدوق قائل بطهارتها لانه نقل الرواية الدالة
على نفي الباس اذا اصاب الثوب والعلامة في بعض كتبه صرح بالنجاسة واستقرب في المنتهى الطهارة وتبعه في ذلك بعض الاصحاب
والاخبار في ذلك مختلفة واخبار طهارة الماء حتى يعلم نجاسته مؤيدة للطهارة مع اصل البراءة ويمكن حمل الخبر على ما اذا علم دخول
غسالة هؤلاء الانجاس فيها ثم ان اكثر الاخبار الواردة في نجاستها مختصة بالبئر التي يجتمع فيها ماء الحمام كقول ابي عبد الله ع في خبر ابن
ابي يعفور لا تغتسل في البئر التي يجتمع فيها غسالة الحمام فان فيها غسالة ولد الزنا وهو لا يطهر الى سبعة اباء وفيها غسالة الناصب وهو
شرهما وكقول ابي الحسن ع لا تغتسل من البئر التي يجتمع فيها ماء الحمام فانه يسيل فيها ما يغتسل به الجنب وولد الزنا والناصب لنا
اهل البيت وهو شرهم والحاق المياه المنحدرة في سطح الحمام بها مما لا دليل عليه ومع ورود روايات اخر دالة على الطهارة كرواية
محمد بن مسلم وزرارة **باب** المضاف واحكامه فقه الرضا كل ماء مضاف او مضاف اليه فلا يجوز التطهير به ويجوز
شربه مثل ماء الورد وماء القرع ومياه الرياحين والعصير والخل ومثل ماء الباقلي وماء الخلوق وغيره مما يشبههما وكل ذلك لا
يجوز استعمالها الا الماء القراح او التراب **بيان** جمهور الاصحاب على ان الماء المضاف لا يرفع الحدث بل ادعى عليه الاجماع
جماعة وخالف في ذلك الصدوق ره فقال في الفقيه ولا باس بالوضوء والغسل من الجنابة والاستياك بماء الورد وحكى الشيخ في
الخلاف عن قوم من اصحاب الحديث انهم اجازوا الوضوء بماء الورد وطريقة الاكثر اقوى وللاصحاب في ازالة النجاسة بالمضاف قولان
احدهما المنع وهو قول المعظم والثاني الجواز وهو اختيار المفيد والمرتضى ويحكى عن ابن ابي عقيل ما يشعر بالمصير اليه ايضا الا انه خص
جواز الاستعمال بحال الضرورة وعدم وجدان غيره وظاهر العبارة المحكية عنه انه يرى جواز الاستعمال ح في رفع الحدث ايضا حيث
اطلق تجويز الاستعمال مع الضرورة والمنع اقوى والعمل به اولى وقال ابن الجنيد في مختصره لا باس بان يزال بالبصاق عين الدم
من الثوب وظاهر هذا الكلام كون ذلك على جهة التطهير له وجزم الشهيد بنسبة القول بذلك اليه وقد روى الشيخ في الموثق عن
غياث بن ابراهيم عن ابي عبد الله عن ابيه قال لا يغسل بالبزاق شيء غير الدم وبسند آخر عن غياث ايضا عن ابي عبد الله عن ابيه ع عن علي ع

ابواب اسآر الكفار وبيان نجاستهم

قال لا بأس بان يغسل الدم بالبصاق وفي المختلف بعد حكاية كلام ابن الجنيد ان قصد بذلك الدم النجس وان تلك الازالة تطهر
فهو ممنوع وان قصد ازالة الدم الطاهر كدم السمك وشبهه او ازالة النجس مع بقاء المحل على نجاسته فهو صحيح انتهى اقول
يحتمل ان يكون المراد زوال عين الدم عن باطن الفم فانه لا يحتاج الى الغسل على المشهور كما سياتي ونسب التطهير الى البصاق لانه يصير
سببا لزوال العين او ازالة عين الدم المعفو عنه عن الثوب والبدن تقليلا للنجاسة وهو قريب من الوجه الثاني من الوجهين المتقدمين
لكن التعبير بهذا الوجه احسن كما لا يخفى **ابواب** الاسآر وبيان اقسام النجاسات واحكامها **باب** اسآر الكفار
وبيان نجاستهم وحكم ما لاقوه **الآيات** المائدة وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم التوبة انما المشركون نجس فلا يقربوا
المسجد الحرام بعد عامهم هذا وقال تعالى فاعرضوا عنهم انهم رجس التفسير ربما يستدل بالآية الاولى على طهارة اهل الكتاب وحل
ذبائحهم وروي عن الصادق ع انه مخصوص بالحبوب فلا يحتاج فيه الى التذكية وقيل المعنى ان طعامهم من حيث انه طعامهم ليس حراما
عليكم فلا ينافي تحريمه من جهة كونه مغصوبا او نجسا او غير مذكى وسياتي تمام القول فيه واما الآية الثانية فاكثر علمائنا على ان المراد
بالمشركين ما يعم عباد الاصنام وغيرهم من اليهود والنصارى فانهم مشركون ايضا لقوله تعالى وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى
المسيح ابن الله الى قوله سبحانه عما يشركون والنجس بالتحريك مصدر ووقوع المصدر خبرا عن ذي جثة اما بتقدير مضاف او بتاويله
بالمشتق او هو باق على المصدرية من غير اضمار طلبا للمبالغة والحصر للمبالغة والقصر اضافي من قصر الموصوف على الصفة نحو انما
زيد شاعر وهو قصر قلب اي ليس المشركون طاهرين كما يعتقدون بل هم نجس واختلف المفسرون في المراد بالنجس هنا فالذي عليه
علماؤنا هو ان المراد به النجاسة الشرعية وان اعيانهم نجسة كالكلاب والخنازير وهو المنقول عن ابن عباس وقيل المراد خبث باطنهم
وسوء اعتقادهم وقيل نجاستهم لانهم لا يتطهرون من الجنابة ولا يجتنبون النجاسات وقد اطبق علماؤنا على نجاسة من عدا اليهود والنصارى
من اصناف الكفار وقال اكثرهم بنجاسة هذين الصنفين ايضا والمخالف في ذلك ابن الجنيد وابن ابي عقيل والمفيد في المسائل الغرية
واختلف في المراد بقوله تعالى فلا يقربوا المسجد الحرام فقيل المراد منعهم من الحج وقيل منعهم من دخول الحرم وقيل من دخول المسجد الحرام
خاصة واصحابنا على منعهم من دخوله ودخول كل مسجد وان لم نقل بنجاستهم ايضا والمراد بعامهم سنة تسع من الهجرة وهي السنة
التي بعث النبي ص فيها امير المؤمنين ع لاخذ سورة براءة من ابي بكر وقراءتها على اهل الموسم فقراها عليهم وفي الثالثة فسر الرجس
ايضا بالنجس ولعل النجاسة المعنوية هنا اظهر **الاخبار** المحاسن الوشاء عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله ع يقول لا
باس بكوامخ المجوس ولا باس بصيدهم للسمك **بيان** الظاهر ان المراد بالكوامخ ما يعملونه من السمك ويمكن حمله على ما اذا
علم اخراجهم له من الماء ولم يعلم ملاقاتهم وان بعد ومنه عن ابيه وغيره عن محمد بن سنان عن ابي الجارود قال سالت ابا جعفر ع عن
قول الله عز وجل وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم قال الحبوب والبقول ومنه عن ابيه عن محمد بن سنان عن مروان عن سماعة قال
سالنا ابا عبد الله ع عن طعام اهل الكتاب ما يحل منه قال الحبوب ومنه عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن ابي عبد الله ع مثله ومنه
عن ابيه عن محمد بن سنان عن اسماعيل بن جابر وعبد الله بن طلحة قالا قال ابو عبد الله ع لا تاكل من ذبيحة اليهودي ولا تاكل في آنيتهم
ومنه عن اليقطيني عن صفوان عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي عبد الله ع في آنية المجوس قال اذا اضطررتم اليها فاغسلوها بالماء
قرب الاسناد عن ابن ابي طريف عن ابن علوان عن الصادق عن ابيه ع ان عليا ع كان لا يرى بالصلاة باسا في الثوب الذي يشترى من النصارى
والمجوس واليهود قبل ان يغسل يعني الثياب التي تكون في ايديهم فيجتنبونها وليست بثيابهم التي يلبسونها ومنه بهذا الاسناد عن
علي ع قال كلوا طعام المجوس كله ما خلا ذبائحهم فانها لا تحل وان ذكر اسم الله عليها ومنه عن عبد الله بن الحسن العلوي عن جده علي
بن جعفر عن اخيه ع قال سالته عن الرجل يشتري ثوبا من السوق لبيسا لا يدري لمن كان يصلح له الصلاة فيه قال ان كان اشتراه من مسلم
فليصل فيه وان كان اشتراه من نصراني فلا يصلي فيه حتى يغسله السرائر من جامع البزنطي عن الرضا ع مثله **بيان** الظاهر ان يعني
من كلام الحميري او البزنطي وتجويز اكل طعام المجوس ظاهره يشمل ما اذا علم ملاقاتهم له بالرطوبة فالنهي على المشهور للحرمة والا فعلى الكراهة
كما ذكره الشهيد في الذكرى وغيره لرواية عبد الله بن سنان عن الصادق ع ان سنانا اباه سأله في الذمي يعيره الثوب وهو يعلم انه يشرب الخمر
وياكل لحم الخنزير ويرده عليه ايغسله قال ع صل فيه ولا تغسله فانك اعرته وهو طاهر ولم تستيقن انه نجسه فلا باس ان تصلي فيه حتى تستيقن
انه نجسه وغيره من الاخبار قرب الاسناد بالاسناد المتقدم عن علي بن جعفر عن اخيه ع قال سالته عن المسلم له ان ياكل مع المجوسي في قصعة
واحدة او يقعد معه على فراش او في المسجد او يصاحبه قال لا وسالته عن ثياب اليهود والنصارى ينام عليها المسلم قال لا باس **بيان**
المناهي الاول اكثرها محمولة على الكراهة ويشكل الاستدلال بها على النجاسة كما ان عدم الباس في الاخير لا يدل على الطهارة المحاسن عن ابي

باب أسآر الكفار وبيان نجاستهم

القاسم عن عبد الله بن حماد عن سدير عن عبد الله بن يحيى الكاهلي قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قوم مسلمين حضرهم رجل مجوسي يدعونه إلى طعامهم قال أما أنا فلا أواكل المجوسي وأكره أن أحرم عليكم شيئاً تصنعونه في بلادكم **بيان** أي لا أجوز لكم تركه للتقية في شيء اتفق عليه أهل بلادكم من معاشرة أهل الكتاب والحكم بطهارتهم ويظهر منه أن الأخبار الدالة على الطهارة محمولة على التقية ويمكن أن يكون محمولاً على الكراهة بأن تكون المواكلة في شيء لا تتعدى نجاستهم إليه المحاسن عن محمد بن علي عن ابن أسباط عن علي بن جعفر عن أبي إبراهيم عليه السلام قال سألته عن مواكلة المجوسي في قصعة واحدة وأرقد معه على فراش واحد وفي مجلس واحد وأصافحه فقال لا ورواه أبو يوسف عن محمد بن جعفر **بيان** قال الشيخ البهائي قدس سره أرقد بالنصب بإضمار أن لعطفه على المصدر أعني المواكلة

المحاسن إسماعيل بن مهران عن محمد بن زياد عن ابن خارجة قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام إني أخالط المجوس فآكل من طعامهم قال لا ومنه عن أبيه عن صفوان عن العيص قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن مواكلة اليهود والنصارى والمجوس فقال إذا أكلوا من طعامك وتوضؤوا فلا بأس **بيان** المراد بالوضوء هنا غسل اليد وظاهره طهارة أهل الكتاب وأن نجاستهم عارضية وهذا أظهر وجه جمع الأخبار ويمكن حمله على الأطعمة الجامدة فيكون غسل اليد على الاستحباب قال في المختلف قال الشيخ في النهاية يكره أن يدعو الإنسان أحداً من الكفار إلى طعامه فيأكل معه فإذا دعاه فليأمره بغسل يديه ثم يأكل معه إن شاء وقال المفيد لا يجوز مواكلة المجوس وقال ابن البراج لا يجوز الأكل والشرب مع الكفار وقال ابن إدريس قول شيخنا في النهاية رواية شاذة أوردها في هذا الكتاب إيراداً لا اعتقاداً وهذه الرواية مخالفة لأصول المذهب ثم قال والمعتمد ما اختاره ابن إدريس ثم أجاب عن الرواية بالحمل على ما إذا كان الطعام مما لا ينفعل بالملاقاة كالفواكه اليابسة والثمار والحبوب المحاسن عن علي بن الحكم ومعاوية بن وهب جميعاً عن زكريا بن إبراهيم قال كنت نصرانياً فأسلمت فقلت لأبي عبد الله عليه السلام إن أهل بيتي على النصرانية فأكون معهم في بيت واحد فآكل في آنيتهم فقال لي يأكلون لحم الخنزير قلت لا قال لا بأس ومنه عن أبيه عن صفوان عن العيص قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن مواكلة اليهودي والنصراني والمجوسي فآكل من طعامهم قال لا ومنه عن عدة من أصحابه عن العلاء عن محمد قال سألت أبا جعفر عليه السلام عن آنية أهل الذمة فقال لا تأكلوا فيها إذا كانوا يأكلون فيها الميتة والدم ولحم الخنزير ومنه عن ابن محبوب عن العلاء عن محمد قال سألت أبا جعفر عليه السلام عن آنية أهل الذمة والمجوس فقال لا تأكل في آنيتهم ولا من طعامهم الذي يطبخون ولا من آنيتهم التي يشربون فيها الخمر قرب الإسناد عن أبيه عن صفوان عن إسماعيل بن جابر قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام في طعام أهل الكتاب فقال لا تأكله ثم سكت هنيئة ثم قال لا تأكله ثم سكت هنيئة ثم قال لا تأكله ولا تتركه تقول إنه حرام ولكن تتركه تتنزهاً عنه إن في آنيتهم الخمر ولحم الخنزير **بيان** قال في القاموس هنيئة مصغرة هنة أصلها هنوة أي شيء يسير ويروى هنيهة بإبدال الياء هاء وقال الشيخ البهائي قدس الله سره ما تضمنه هذا الحديث من نهيه عليه السلام عن أكل طعامهم أولاً ثم سكوته ثم نهيه ثم سكوته ثم أمره أخيراً بالتنزه عنه يوجب الطعن في متنه لإشعاره بتردده عليه السلام فيه وحاشاهم عن ذلك ثم قال لعل نهيه عليه السلام عن أكل طعامهم محمول على الكراهة إن أريد به الحبوب ونحوها ويمكن جعل قوله عليه السلام لا تأكله مرتين للإشعار بالتحريم كما هو الظاهر والتأكيد ويكون قوله بعد ذلك ظاهراً لا تأكله ولا تتركه محمولاً على التقية بعد حصول التنبيه والإشعار بالتحريم هذا إن أريد بطعامهم اللحوم والدسوم وما تباشره برطوبة ويمكن تخصيص الطعام بما عدا اللحوم ونحوها ويؤيده تعليله عليه السلام باشتمال آنيتهم على الخمر ولحم الخنزير وقال الشهيد الثاني ره تعليل النهي فيها بمباشرتهم للنجاسات يدل على عدم نجاسة ذواتهم إذ لو كانت نجسة لم يحسن التعليل بالنجاسة العرضية التي قد تتفق وقد لا تتفق كتاب المسائل بالإسناد المتقدم عن علي بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام قال سألته عن أهل الذمة آكل في آنيتهم إذا كانوا يأكلون الميتة والخنزير قال لا ولا في آنية الذهب والفضة قال وسألته عن اليهودي والنصراني يدخل يده في الماء أيتوضأ منه للصلاة قال لا إلا أن يضطر إليه وسألته عن النصراني واليهودي يغتسل مع المسلمين في الحمام قال إذا علم أنه نصراني اغتسل بغير ماء الحمام إلا أن يغتسل وحده على الحوض فيغسله ثم يغتسل وسألته عن اليهودي والنصراني يشرب مع الدورق أيشرب منه المسلم قال لا بأس وسألته عن الصلاة على بواري النصارى واليهود التي يقعدون عليها في بيوتهم أيصلح قال لا تصل عليها **توضيح** الجواب الأول على الطهارة أدل منه على النجاسة وكذا الجواب الثاني إلا أن يحمل الاضطرار على التقية أو لغير الطهارة كالشرب لكنه بعيد وربما يحمل الوضوء على إزالة الوسخ وهو أبعد وأما الثالث فقال الشيخ البهائي زاد الله في بهائه كأن الكلام إنما هو في اغتسال النصراني مع المسلم من حوض الحمام الناقص عن الكر المنقطع المادة لتنجسه بمباشرة النصراني وقوله عليه السلام اغتسل بغير ماء الحمام يراد به غير مائه الذي في ذلك الحوض والضمير في قوله عليه السلام إلا أن يغتسل وحده يجوز عوده إلى النصراني أي إلا أن يكون قد اغتسل من ذلك الحوض قبل المسلم فيغسله المسلم بإجراء المادة عليه حتى يطهر ثم يغتسل منه ويمكن عوده إلى المسلم أي إلا أن يغتسل المسلم من ذلك الحوض بعد النصراني وبعض الأصحاب علل منعه عليه السلام

من اغتسال المسلم مع النصراني في هذا الحديث بان الاغتسال معه يوجب وصول ما ينقاطر من بدنه الى بدن المسلم وفيه ان
هذا وجه لا يقتضي تعيين الغسل بغير ماء الحمام وانما يوجب تباعد المسلم عنه حال غسله انتهى والرابع ظاهره طهارتهم الا ان يحمل
على ما بعد الغسل ولا استبعاد كثيرا في مثل هذا السؤال اذ لا يبعد مرجوحية الشرب من ملاقي اوانيه وان كان بعد الغسل
والتدرو والجرة ذات العروة ذكره الفيروزابادي والخامس ظاهره نجاستهم ومع ذلك اما محمول على العلم بملاقاتهم بالرطوبة مع التحرز
عنها او بناء على تغليب الظاهر على الاصل ويمكن حمله على الاستحباب ايضا لا يدل على نجاستهم دعائم الاسلام سئل جعفر بن محمد ع عن
ثياب المشركين ايصلى فيها قال لا ورخصوا في الصلوة في الثياب التي يعملها المشركون ما لم يلبسوها او تظهر فيها نجاسة الهداية
لا يجوز الوضوء بسؤر اليهودي والنصراني وولد الزنا والمشرك وكل من خالف الاسلام الخرائج روي ان يهوديا قال لعلي ان محمدا ص
قال ان في كل رمانة حبة من الجنة وانا كسرت واحدة واكلتها فقال ع صدق رسول الله وضرب بيده على لحيته فوقعت حبة
فتناولها ع واكلها وقال لم ياكلها الكافر والحمد لله بيان يدل بظاهره على طهارة اهل الكتاب وطهارة ما لا تحله الحيوة
من الكفار ويمكن حمله على انه ع اكلها بعد الغسل وعلى انها لم تلاق لحيته بالاجزاء الرطبة وحمله على عدم السراية بعيد باب
سؤر الكلب والخنزير والسنور والفارة وانواع السباع وحكم ما لاقته رطبا او يابسا قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي
بن جعفر عن اخيه ع قال سألته عن خنزير اصاب ثوبا وهو جاف اتصلح الصلوة فيه قبل ان يغسله قال نعم ينضحه بالماء ثم تصلي فيه
بيان المشهور بين الاصحاب استحباب النضح مع ملاقاة الكلب والخنزير يابسا وقال في المعتبر انه مذهب علمائنا اجمع ونقل
عن ابن حمزة انه اوجب الرش اخذا بظاهر الامر وهو ظاهر اختيار المفيد في المقنعة والصدوق في كتابه وهو احوط الخصال عن ابيه عن سعد
بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عن ابائه
عليهم السلام قال قال امير المؤمنين ع تنزهوا عن قرب الكلاب فمن اصاب الكلب وهو رطب فليغسله وان كان جافا فلينضح ثوبه بالماء
فقه الرضا ان وقع كلب في الماء او شرب منه اهريق الماء وغسل الاناء ثلاث مرات مرة بالتراب ومرتين بالماء ثم يجفف بيان
اختلف الاصحاب في كيفية تطهير الاناء من ولوغ الكلب فذهب الاكثر الى غسله ثلثا اولهن بالتراب وقال في المقنعة يغسل
ثلثا وسطاهن بالتراب ثم يجفف وقيل احداهن بالتراب وقال في الفقيه يغسل مرة بالتراب ومرتين بالماء كما في الرواية وقال ابن الجنيد
يغسل سبعا اولهن بالتراب ثم المش ان هذا الحكم مخصوص بالولوغ وهو شربه مما في الاناء بطرف لسانه والحقوا به في معناه لطعه الاناء
بلسانه فلو اصاب الاناء بيده او برجله كان كغيره من النجاسات الخ وفي الفقيه بالولوغ الوقوع وذكروا ان هذا التجفيف لا يعلم مستنده هنا
وهما مصرحان في الفقه الرضوي ان امكن الاستناد اليه مثله هذا قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه
موسى بن جعفر عليهما السلام قال سألته عن الرجل وقع ثوبه على كلب ميت قال ينضحه بالماء ويصلي فيه ولا باس كتاب المسائل بالاسناد
المتقدم عن علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عن رجل اصاب ثوبه خنزير فذكر وهو في صلاته قال فان ادخل في صلاته فليمض
فلا باس وان لم يكن دخل في صلاته فلينضح ما اصاب من ثوبه الا ان يكون فيه اثر فيغسله قال وسألته عن الكلب والفارة اذا اكلا
من الجبن او السمن ايؤكل قال يطرح ما شماه ويؤكل ما بقي بيان قال في المعالم لعل المراد بالجزء الاول من هذه الرواية الظاهر
من الروايتين عدم استناد الحكم الى النجاسة فبتقدير الوجوب يكون تعبدا وذلك لان الامر فيها بالمضي في الصلوة اذا كان قد دخل فيها
ظاهر في نفي التنجيس لا يقال ان الامر بالغسل مع وجود الاثر يقتضي التنجيس والحكم بالمضي في الصلوة اذا كان قد دخل فيها شامل له
كما يشعر به ذكر الحكمين على تقدير عدم الدخول فلا يصلح الاستناد في نفي التنجيس ح الى الامر بالمضي وان لم يتمهد في غير هذا الموضع
تفاوت الحال في وجوب ازالة النجاسة مع الامكان والدخول في الصلوة وعدمه فلعل ذلك من خصوصيات هذا النوع منها لانا
نقول ليس في كلام السائل دلالة على علمه بحصول الاثر من الملاقاة بمعنى وجدان الرطوبة المؤثرة قبل دخوله في الصلوة ومقتضى
الاصل انتفاؤها فلذلك امر بالمضي ح وهو يدل على عدم وجوب التفحص وانه يكفي البناء على اصالة طهارة الثوب عند الشك و
هذا الحكم مستفاد من بعض الاخبار في غير هذه النجاسة ايضا واما مع عدم الدخول فحيث انه مامور بالنضح وجوبا او استحبابا يحتاج
الى ملاحظة موضع الملاقاة فاذا تبين فيه الاثر وجب غسله وهذا التوجيه لو لم يكن ظاهرا لكفى احتماله في المصير اليه لما في اثبات
الخصوصية من التعسف انتهى ويتعلق الاستثناء بمجموع الشرطين فالحكم بالمضي بعد الدخول ليس شاملا لصورة وجود
الاثر قرب الاسناد بالسند المتقدم عن علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عن الفارة والكلب اذا اكلا من الخبز وشبهه ايحل
اكله قال يطرح منه ما اكل ويؤكل الباقي بيان هذا الخبر في الكتب المشهورة هكذا سألته عن الفارة والكلب اذا اكلا

باب سؤر الكلب والخنزير والسنور والفارة

من الجرذ او شمه ابو كل قال يطرح ما شمه ويؤكل ما بقي وقيل لعله ع ذكر حكم الشم مقتصرا عليه لانه يعلم منه حكم الاكل بالاولوية ثم
اعلم ان الاصحاب اختلفوا في سؤر الفارة والمشهور بين المتاخرين الكراهة وقال الشيخ في النهاية اذا اصاب ثوب الانسان كلب او خنزير
او ثعلب او ارنب او فارة او وزغة وكان رطبا وجب غسل الموضع الذي اصابه مع الرطوبة وقال المفيد ره في المقنعة وكان الحكم
في الفارة والوزغة يرش الموضع الذي مساه ان لم يؤثرا فيه وان رطباه واثرا فيه غسل بالماء فاذا عرفت هذا فالامر بالطرح على
المشهور اعم من الوجوب والاستحباب اذ في الفارة الظاهر حمله على الاستحباب الا ان يتفق في الاكل بقي في المحل رطوبة وهي من فضلة
ما لا يؤكل لحمه وفيه خباثة ايضا على طريقة القوم وكذا في الشم لا ينفك غالبا انفه من رطوبة والظاهر سرايتها الى المحل ولا يخفى ما فيها من
التكلفات واما الكلب ففي الاكل الظاهر ان الامر على الوجوب لحصول العلم العادي بسراية النجاسة الى المحل وان احتمل تغليب
الاصل في مثله وفي الشم هذا الاحتمال اظهر واقوى فيحمل على الاستحباب الا ان يحمل على العلم بوصول الرطوبة الى المحل ودعائم الاسلام
عن الصادق عليه السلام انه سئل عن الكلب والفارة يأكلان من الخبز او يشمانه قال ينزع ذلك الموضع الذي اكلاه او شماه ويؤكل ما بقي
وعن ابي جعفر عليه السلام انه رخص فيما اكل او شرب منه السنور فاما الماء الماجن والذي قد ولغ فيه الكلب والسنور فانه لا باس
بان يتوضا منه ويغتسل الا ان يوجد غيره فيتنزه عنه **بيان** لعل مراده من الذي ولغ فيه الكلب ما كان كرا قرب الاسناد
عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن الصادق ع عن ابيه عن علي ع قال لا باس بسؤر الفار ان يشرب منه ويتوضا منه بالاسناد
المتقدم عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سالته عن الفارة وقعت في حب دهن فاخرجت قبل ان تموت ابيعه من مسلم
قال نعم ويدهن به ومنه ومن كتاب المسائل باسنادهما عن علي عن اخيه ع قال سالته عن فارة او كلب شربا من زيت او سمن او لبن قال
ان كان جرة او نحوها فلا ياكله ولكن ينتفع به بسراج او نحوه وان كان اكثر من ذلك فلا باس باكله الا ان يكون صاحبه موسرا يحتمل
ان يهريقه فلا ينتفع به في شيء وقال سالته عن الفارة تصيب الثوب قال اذا لم يكن الفارة رطبة فلا باس وان كانت رطبة فاغسل
ما اصاب من ثوبك والكلب بمثل ذلك **بيان** قوله عليه السلام ولكن ينتفع به يدل على جواز الاستصباح بالدهن المتنجس
من غير تقييد بكونه تحت السماء وقد اعترف الاكثر بانتفاء المستند فيه واما تجويز الاكل مع كثرة الدهن فلم ار قائلا به في الكلب وحمله
على الجامد بعيد جدا لاسيما في الاخير الا ان يحمل اللبن على الماست ويمكن تخصيصه بالفارة قوله عليه السلام فاغسل ما اصاب محمول
على الاستحباب على المشهور وظاهره النجاسة مجالس الصدوق وفي مناهي النبي ص انه نهى عن اكل سؤر الفارة قرب الاسناد وكتاب المسائل
بسنديهما عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سالته عن رجل مس ظهر سنور هل يصلح له ان يصلي قبل ان يغسل يده قال لا
باس كتاب المسائل بسنده عن علي عن اخيه موسى ع قال سالته عن الفارة تموت في السمن والعسل الجامد ايصلح اكله قال اطرح ما
حول مكانها التي ماتت فيه وكل ما بقي ولا باس نوادر الراوندي باسناده عن موسى بن جعفر عن ابائه عليهم السلام قال قال علي
بينا رسول الله صلى الله عليه وآله يتوضا اذ لاذ به هر البيت وعرف رسول الله ص انه عطشان فاصغى اليه الاناء حتى شرب منه الهر و
توضا بفضله **ايضاح** قال في النهاية في حديث الهرة انه كان يصغي لها الاناء اي يميله ليسهل عليها الشرب منه قرب الاسناد
بالسند المتقدم عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سالته عن الفارة الرطبة قد وقعت في الماء تمشي على الثياب
ايصلح للصلوة قبل ان تغسل قال اغسل ما رايت من اثرها وما لم تره فانضحه بالماء **بيان** ظاهره نجاسة الفارة وحمل
الغسل والنضح في المشهور على الاستحباب **فائدة** اعلم ان الاصحاب ذكروا في النضح مواضع الاول بول الرضيع وهو على الوجوب
الثاني ملاقاة الكلب باليبوسة استحبابا على المشهور ووجوبا على بعض الاقوال كما عرفت الثالث ملاقاة الخنزير جافا استحبابا
او وجوبا كما مر الرابع حكى العلامة في المختلف عن ابن حمزة ايجاب رش الثوب من ملاقاة الكافر باليبوسة ثم انه استقرب الاستحباب
وقال الشيخ في النهاية اذا اصاب ثوب الانسان كلب او خنزير او ثعلب او ارنب او فارة او وزغة وكان يابسا وجب ان يرش الموضع
بعينه فان لم يتعين رش الثوب كله وقال المفيد في المقنعة واذا مس ثوب الانسان كلب او خنزير وكانا يابسين فليرش موضع
مسهما منه بالماء وكذلك الحكم في الفارة والوزغة وصرح سلار في رسالته بوجوب الرش من مماسة الكلب والخنزير والفارة و
الوزغة وجسد الكافر باليبوسة وحكى المحقق في المعتبر عن الشيخ في المبسوط كل نجاسة اصابت الثوب وكانت يابسة لا يجب
غسلها وانما يستحب نضح الثوب قال في المعالم ولا نعلم لاعتبار شيء من ذلك في غير الكلب والخنزير بالوجوب او الاستحباب
حجة سوى ما رواه الشيخ في الصحيح عن علي بن جعفر وذكر هذه الرواية وما رواه الشيخ ايضا في الصحيح عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله
عن الصلوة في ثوب المجوسي فقال يرش بالماء ثم قال وهذا الخبر انما يصلح دليلا على بعض وجوه ملاقاة الكافر باليبوسة لا مطـ

كا بر

باب سؤر الكلب والخنزير والسنور والفارة

كما هو مذهب عامتهم ثم ان الامر بالرش فيه محمول على الاستحباب قطعا لوجود المعارض الدال على نفي الوجوب كصحيح معاوية بن عمار
عنه عليه السلام في ثياب السابرية يعملها المجوس البسها ولا اغسلها واصلي فيها قال نعم الخامس ذكر الشيخان في المقنعة و
النهاية رش الثوب اذا حصل في نجاسته شك وعبارة النهاية صريحة في الاستحباب واما عبارة المقنعة فمطلقة حيث قال
فيها واذا ظن الانسان انه قد اصاب ثوبه نجاسة ولم يتيقن ذلك رشه بالماء ونص العلامة في المنتهى والنهاية على الاستحباب
لكنه عبر عن الحكم بالنضح واوجب سلار الرش اذا حصل الظن بنجاسة الثوب ولم يتيقن والذي ورد في الاخبار النضح عند الشك
في اصابة بعض انواع النجاسة فروى الشيخ في الصحيح عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا ابراهيم ع عن رجل يبول بالليل فيحسب ان
البول اصابه فلا يستيقن فهل يجزيه ان يصب على ذكره اذا بال ولا يتنشف قال يغسل ما استبان انه اصابه وينضح ما يشك فيه
من جسده او ثيابه ويتنشف قبل ان يتوضا وفي الحسن عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا احتلم الرجل فاصاب ثوبه
مني فليغسل الذي اصابه فان ظن انه اصابه مني ولم يستيقن ولم ير مكانه فلينضحه بالماء وفي الحسن عن عبد الله بن سنان قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اصاب ثوبه جنابة او دم قال ان كان علم انه اصاب ثوبه جنابة قبل ان يصلي ثم صلى فيه ولم يغسله
فعليه ان يعيد ما صلى وان كان يرى انه اصابه شيء فنظر فلم ير شيئا اجزأه ان ينضحه بالماء السادس الفارة الرطبة ذكرها العلامة في المنتهى
والنهاية والشهيد في الذكرى واستند الى هذه الرواية وقال صاحب المعالم مورد النضح في هذا الخبر كما ترى هو ما لا يرى من اثر الفارة
الرطبة في الثوب واما ما يرى منه فالحكم فيه الغسل وجوبا او استحبابا على الخلاف السابق ووقع في كلام جماعة اطلاق القول بنضح
من الفارة الرطبة تبعا لعبارة العلامة في النهاية وليس بجيد وقد صرح في المنتهى بما قلناه فقال ومنها الفارة اذا لاقت الثوب
وهي رطبة ولم ير الموضع السابع وقوع الثوب على الكلب الميت يابسا ذكره الشهيد في الذكرى لما مر من رواية علي بن جعفر وهي في الكتب
المشهورة صحيحة الثامن المذي يصيب الثوب ذكره العلامة والشهيد قدس الله روحهما لصحيحة محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام
قال سالته عن المذي يصيب الثوب فقال ينضحه بالماء ان شاء وهي مصرحة بالاستحباب التاسع بول الدواب والبغال والحمير ذكره
العلامة والشهيد لحسنة محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله ع عن ابوال الدواب والبغال والحمير فقال اغسله فان لم تعلم مكانه فاغسل
الثوب كله فان شككت فانضحه اقول الظاهر ان هذا مبني على نجاسة تلك الابوال والنضح لمكان الشك كما مر في الخامس العاشر بول
البعير والشاة ذكراه في النهاية والذكرى لرواية عبد الله بن ابي عبد الله قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصيبه ابوال
البهائم ايغسله ام لا قال يغسل بول الفرس والبغل والحمار وينضح بول البعير والشاة الحادي عشر الثوب يصيبه عرق الجنب ذكره في
الكتابين وغيرهما لرواية ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن القميص يعرق فيه الرجل وهو جنب حتى يبتل القميص فقال لا باس
وان احب ان يرشه بالماء فليفعل ولرواية علي بن ابي حمزة قال سئل ابو عبد الله ع وانا حاضر عن رجل اجنب في ثوبه فيعرق فيه قال
لا ارى به باسا قال انه يعرق حتى لو شاء ان يعصره عصره قال فقطب ابو عبد الله ع في وجه الرجل فقال ان ابيتم فشيء من ماء فانضحه
به وهما يدلان على استحباب الرش وان احتمل الاخير الاباحة مما شاء للسائل حيث فهم منه الميل الى التنزه عن العرق وهذا الاحتمال
في الاول ابعد الثاني عشر الجرح في المقعدة يجد الصفرة بعد الاستنجاء ذكره الشهيد في الذكرى لما رواه الكليني في الصحيح عن البزنطي
قال سأل الرضا ع رجل وانا حاضر فقال ان بي جرحا في مقعدتي فاتوضا واستنجي ثم اجد بعد ذلك الندى والصفرة من المقعدة
افاعيد الوضوء فقال وقد انقيت فقال نعم قال لا ولكن رشه بالماء ولا تعد الوضوء ورواه بطريق اخر عن صفوان عن الرضا عليه السلام
اقول سيأتي النضح والرش في كثير من امكنة الصلوة في مواضعها لم نذكرها ههنا حذرا من التكرار **تتميم** قال العلامة
في النهاية مراتب ايراد الماء ثلثة النضح المجرد ومع الغلبة ومع الجريان قال ولا حاجة في الرش الى الدرجة الثالثة قطعا وهل
يحتاج الى الثانية الاقرب ذلك ثم قال ويفترق الرش والغسل بالسيلان والتقاطر قال في المعالم في جعله الرش مغايرا للنضح
نظر اذ المستفاد من كلام اهل اللغة ترادفهما والعرف ان لم يوافقهم فليس بمخالف لهم فلا نعلم العرف الذي استقربه من اين اخذه
مع انه في غير النهاية كثيرا ما يستدل على الرش بما ورد بلفظ النضح وبالعكس بل الظاهر من كلامهم وكلامه في غيره ترادف العتيب و
الرش والنضح **تذنيب** عزى العلامة في المختلف الى ابن حمزة ايجاب مسح البدن بالتراب اذا اصابه الكلب والخنزير او الكافر
بغير رطوبة وقال الشيخ في النهاية وان مس الانسان بيده كلبا او خنزيرا او ثعلبا او ارنبا او فارة او وزغة او صافح ذميا او ناصبيا
معلنا بعداوة آل محمد وجب غسل يده ان كان رطبا وان كان يابسا مسحه بالتراب وقال المفيد وان مس جسد الانسان كلب
او خنزير او فارة او وزغة وكان يابسا مسحه بالتراب ثم قال واذا صافح الكافر ولم يكن في يده رطوبة مسحها ببعض الحيطان او التراب

باب سؤر الكلب والخنزير والسنور والفأرة وباب سؤر المسوخ

٤١

وحكى في المعتبر عن الشيخ وقال الشيخ في المبسوط كل نجاسة اصابت الثوب او البدن وكانت يابسة لا يجب غسلها وانما يستحب
مسح اليد بالتراب او نضح الثوب ولا نعرف للمسح بالتراب وجوبا او استحبابا وجها كما اعترف به كثير من المحققين وقد ذكر
العلامة في المنتهى استحبابه من ملاقاة البدن للكلب والخنزير باليبوسة بعد حكمه بوجوب الغسل مع كون الملاقاة برطوبة ثم
ذكر الحجة على ايجاب الغسل وقال بعد ذلك اما مسح الجسد فشيء ذكره بعض الاصحاب ولم يثبت **باب سؤر المسوخ**
والجلال واكل الجيف العلل عن علي بن احمد بن محمد عن محمد الاسدي عن محمد بن احمد بن اسمعيل العلوي عن علي بن الحسين العلوي
عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عن ابيه جعفر بن محمد عليهم السلام قال المسوخ ثلثة عشر الفيل والدب والارنب والعقرب و
الضب والعنكبوت والدعموص والجري والوطواط والقرد والخنزير والزهرة وسهيل قيل يا ابن رسول الله ما كان سبب
مسخ هؤلاء قال اما الفيل فكان رجلا جبارا لوطيا لا يدع رطبا ولا يابسا واما الدب فكان رجلا مؤنثا يدعو الرجال الى
نفسه واما الارنب فكانت امرأة قذرة لا تغتسل من حيض ولا غير ذلك واما العقرب فكان رجلا همازا لا يسلم منه احد و
اما الضب فكان رجلا اعرابيا يسرق الحاج بمحجنه واما العنكبوت فكانت امرأة سحرت زوجها واما الدعموص فكان رجلا
نماما يقطع بين الاحبة واما الجري فكان رجلا ديوثا يجلب الرجال على حلائله واما الوطواط فكان رجلا سارقا يسرق
الرطب من رؤس النخل واما القردة فاليهود اعتدوا في السبت واما الخنازير فالنصارى حين سألوا المائدة فكانوا بعد نزولها
اشد ما كانوا تكذيبا واما سهيل فكان رجلا عشارا باليمن واما الزهرة فانها كانت امرأة تسمى ناهيد وهي التي تقول الناس
انه افتتن بها هاروت وماروت ورواه في العلل عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن اسمعيل بن مهران عن محمد بن الحسن
زعلان عن ابي الحسن عليه السلام قال المسوخ اثنا عشر صنفا وذكر فيه الزنبور وترك العنكبوت والدعموص وروى ايضا فيه
عن علي بن عبد الله الوراق عن سعد بن عبد الله عن عباد بن سليمان عن محمد بن سليمان الديلمي عن الرضا وذكر فيه الخفاش و
الفأرة والبعوض والقملة والوزغ والعنقاء وروى ايضا فيه وفي المجالس عن ماجيلويه عن محمد العطار عن محمد بن احمد بن يحيى عن
محمد الحسين بن ابي الخطاب عن علي بن اسباط عن علي بن جعفر عن مغيرة عن الصادق عن آبائه عليهم السلام قال المسوخ من بني
ادم ثلثة عشر صنفا منهم القردة والخنازير والخفاش والضب والدب والفيل والدعموص والجريث والعقرب وسهيل
والقنفذ والزهرة والعنكبوت وفي الخصال والاختصاص عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن الحسن بن علي عن كرام عن عبد الله
بن طلحة قال سألت ابا عبد الله ع عن الوزغ فقال هو رجس وهو مسخ فاذا قتلته فاغتسل اقول قد مر اخبار المسوخ مفصلة
مع احكامها واحوالها في كتاب السماء والعالم واعلم ان الاصحاب اختلفوا في اسآر ما عدا الخنزير من انواع المسوخ فذهب الشيخ الى
نجاستها وهو المحكي عن ابن الجنيد وسلار وابن حمزة والاشهر والاظهر الطهارة واستوجه المحقق فيها الكراهة خروجا من خلاف
من قال بالنجاسة واما الجلال فهو المغتذي بعذرة الانسان محضا الى ان نبت عليه لحمه واشتد عظمه بحيث يسمى في العرف
جلالا قبل ان يستبرئ بما يزيل الجلل واكل الجيف من الطيور اي ما من شأنه ذلك فالمشهور كراهة سؤرهما مع خلو موضع الملاقاة
من عين النجاسة والشيخ في المبسوط منع من سؤر اكل الجيف وفي النهاية من سؤر الجلال وربما ناقش في الكراهة ايضا وهو في محله
لاطلاق العلامة وغيره كراهة سؤر الدجاج وعلل بعدم انفكاك منقارها غالبا من النجاسة وحكى في المعتبر عن الشيخ في المبسوط
انه قال يكره سؤر الدجاج على كل حال **فائدة** مهمة قال العلامة في النهاية لو تنجس فم الهرة بسبب كأكل فأرة وشبهه ثم ولغت في
ماء قليل ونحن نتيقن نجاسة فمها فالاقوى النجاسة لانه ماء قليل لاقى نجاسة والاحتراز يعسر عن مطلق الولوغ لا عن الولوغ بعد
تيقن نجاسة الفم ولو غابت عن العين واحتمل ولوغها في ماء كثير او جار لم ينجس لان الاناء معلوم الطهارة فلا يحكم بنجاسته بالشك قيل
وهذا الكلام مشكل لانا اما ان نكتفي في طهر فمها بمجرد زوال العين النجاسة او نعتبر فيه ما يعتبر في تطهير المتنجسات من الطرق المعهودة
شرعا فعلى الاول لا حاجة الى اشتراط غيبتها وعلى الثاني وهو الذي يظهر من كلامه الميل اليه ينبغي ان لا يكتفي بمجرد الاحتمال لا سيما
مع بعده بل يتوقف الحكم بالطهارة على العلم بوجود سببها كغيره والظاهر ان الضرورة قاضية بعدم اعتبار ذلك شرعا وعموم الاخبار
يدل على خلافه فان اطلاق الحكم بطهارة سؤر الهرة فيها من دون الاشتراط بشيء مع كون الغالب فيه عدم الانفكاك من امثال هذه
الملاقاة دليل على عدم اعتبار امر آخر غير ذهاب العين فلو فرضنا عدم دلالة الاخبار على العموم فلا ريب ان الحكم بتوقف الطهارة
في مثلها على التطهير المعهود شرعا منتف قطعا والواسطة بين ذلك وبين زوال العين يتوقف على الدليل ولا دليل وقد اكتفى في المنتهى
بزوال العين عن فمها فقال بعد ان ذكر كراهة سؤر آكل الجيف ويتأتى وجهه هكذا سؤر الهرة وان اكلت الميتة وشربت قل الماء او كثر

غاب عن العين او لم تغب لعموم الاحاديث الصحيحة وحكى ما ذكره في النهاية عن بعض اهل الخلاف وقال الشيخ في الخلاف اذا اكلت
الهرة فارة ثم شربت من الاناء فلا باس بالوضوء من سؤرها وحكى عن بعض العامة انه قال ان شربت قبل ان تغيب عن العين لا يجوز
الوضوء به ثم قال الشيخ والذي يدل على ما قلناه اجماع الفرقة على ان سؤر الهرة طاهر ولم يفصلوا والاخبار بالجملة مقتضى الاخبار
المتضمنة لنفي الباس عن سؤر الهرة وغيرها من السباع طهارتها بمجرد زوال العين لانها لا تكاد تنفك عن النجاسات خصوصا
الهرة فان العلم بمباشرتها للنجاسة متحقق في اكثر الاوقات ولتوقف ذلك لزم تنزيل اللفظ الظاهر الى الفرد النادر بل تاخير البيان عن وقت الحاجة
كما ذكره بعض المحققين وقد قطع جمع من المتاخرين بطهارة الحيوان غير الادمي بمجرد زوال العين وهو حسن للاصل وعدم ثبوت التعبد
بغسل النجاسة عنه وقد يعتبر فيه الغيبة واما الادمي فقد قيل انه يحكم بطهارته بغيبته زمانا يمكن فيه ازالة النجاسة واستشكله
بعض المحققين قال والاصح عدم الحكم بطهارته بذلك الا مع تلبسه بما يشترط فيه الطهارة عنده على تردد في ذلك ايضا والله يعلم

باب سؤر العظاية والحية والوزغ واشباهها مما ليس له نفس سائلة قرب الاسناد وكتاب المسائل بالاسنادين
المتقدمين عن علي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن العظاية والحية والوزغ يقع في الماء فلا يموت ايتوضأ منه للصلوة قال لا
باس وقال سألته عن العقرب والخنفساء واشباههن يموت في الجرة او الدن ايتوضأ منه للصلوة قال لا باس **بيان** قال في الصحاح
العظاية دويبة كسام ابرص انتهى ولعله نوع من الوزغ والمشهور بين الاصحاب كراهة سؤر الوزغ والعقرب وكذا ما يموت فيه وربما قيل
بالمنع ايضا وقال في التذكرة ان الكراهة من حيث الطب لا لنجاسة الماء وفيه قوة وقال الشيخ في النهاية لا يجوز استعمال ما وقع فيه الوزغ و
ان خرج حيا وكذا قال الصدوق ره واما الجنيد فقال الشيخ في النهاية وابن البراج بكراهة سؤرهما وقيل بعدم الكراهة لهذه الرواية واما عدم
نجاسة الماء بموت الخنفساء واشباهها مما لا نفس له اي الدم الذي يسيل من العرق فقال في المعتبر انه لا ينجس بالموت عند علمائنا
اجمع ونحوه قال في المنتهى فقه الرضا ان وقع في الماء وزغ اهريق ذلك الماء وان وقع فيه فارة او حية اهريق الماء وان دخل فيه
وخرجت منه صبت من ذلك الماء ثلث اكف واستعمل الباقي وقليله وكثيره بمنزلة واحدة وان وقع فيه عقرب او شيء من الخنافس و
بنات وردان والجراد وكلما ليس له دم فلا باس باستعماله والوضوء منه مات فيه او لم يمت **بيان** لعل صب الاكف محمول على
الاستحباب لرفع استقذار النفس واما تقليل اثر السم فاثر مثل ذلك فيه محل تامل ويحتمل ان يكون لمحض التعبد وروى هذا
المضمون الشيخ في التهذيب عن هرون بن حمزة الغنوي عن ابي عبد الله ع قال سألته عن الفارة والعقرب واشباه ذلك يقع في الماء فيخرج
حيا هل يشرب من ذلك الماء ويتوضأ منه قال يسكب منه ثلاث مرات وقليله وكثيره بمنزلة واحدة ثم يشرب منه ويتوضأ منه غير الوزغ فانه لا
ينتفع بما يقع فيه وقال في حياة الحيوان بنات وردان هي دويبة تتولد من الاماكن الندية واكثر ما تكون في الحمامات والسقايات ومنها
الاسود والاحمر والابيض والاصهب اذا تكونت تسافدت وباضت بيضا مستطيلا نوادر الراوندي عن عبد الواحد بن اسمعيل الروياني
عن محمد بن الحسن التميمي عن سهل بن احمد الديباجي عن محمد بن محمد بن الاشعث عن موسى بن اسمعيل بن موسى عن ابيه عن جده عن موسى بن
جعفر عن ابائه عليهم السلام قال قال علي ع ما لا نفس له سائلة اذا مات في الادام فلا باس باكله

باب سؤر ما لا يؤكل لحمه
من الدواب وفضلات الانسان قرب الاسناد بالسند المتقدم عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سألته عن فضل ماء البقرة والشاة
والبعير ايشرب منه ويتوضأ قال لا باس فقه الرضا قال ان شرب من الماء دابة او حمار او بغل او شاة او بقرة فلا باس باستعماله في الوضوء
منه ما لم يقع فيه كلب او وزغ او فارة وقال سألت العالم ع عما يخرج من منخري الدابة اذا نخرت فاصاب ثوب الرجل قال لا باس ليس عليك
ان تغسل **بيان** في القاموس نخر ينخر وينخر نخيرا مد الصوت في خياشيمه والمنخر بفتح الميم والخاء وبكسرهما وبضمهما وكمجلس وملمول خرق
الانف كتاب المسائل بالاسناد المتقدم عن علي بن جعفر عن اخيه موسى قال سألته عن فضل الفرس والبغل والحمار ايشرب منه ويتوضأ
للصلوة قال لا باس تفصيل مذهب لتوضيح المطالب اعلم ان في تبعية السؤر للحيوان في الطهارة خلافا فذهب اكثر الاصحاب كالفاضلين
والشهيدين وجمهور المتاخرين الى طهارة سؤر كل حيوان طاهر وحكاه المحقق في المعتبر عن المرتضى في المصباح وهو اختيار الشيخ في
الخلاف والنهاية الا انه استثنى في النهاية سؤر ما اكل الجيف من الطير وذكر المحقق ان المرتضى استثنى الجلال في المصباح وقال ابن الجنيد
لا يتجنب الماء بشرب ما اكل لحمه من الدواب والطيور وكذلك السباع وان ماسته بابدانها ما لم يعلم بما ماسته نجاسة ولم يكن جلالا وهو
الاكل للعذرة ولم يكن ايضا كلبا ولا خنزيرا ولا مسخا وظاهر الشيخ في التهذيب المنع من سؤر ما لا يؤكل لحمه وكذا في الاستبصار الا انه استثنى
منه الفارة ونحو البازي والصقر من الطيور وذهب في المبسوط الى نجاسة سؤر ما لا يؤكل لحمه من الحيوان الانسي عدا ما لا يمكن التحرز
منه كالفارة والحية والهرة وطهارة سؤر الطاهر من الحيوان الوحشي طيرا كان او غيره وحكى العلامة عن ابن ادريس انه حكم بنجاسة ما

باب نجاسة الميتة واحكامها

يمكن التحرز عنه مما لا يؤكل لحمه من حيوان الحضر غير الطير والاشهر الطهر قرب الاسناد عن الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر
عن ابيه عليهما السلم ان علياء سئل عن البراق يصيب الثوب قال لا باس به **بيان** ظاهره جواز الصلوة في الفضلات الطاهرة
من الانسان وان كان من غير المصلي وسياتي تمام القول فيه في كتاب الصلوة انشاء الله **الهداية** وكلما يؤكل لحمه فلا باس بالوضوء مما شرب
منه وقال رسول الله ص كل شيء يجتر فسؤره حلال ولعابه حلال **باب** نجاسة الميتة واحكامها وحكم الجزء المبان من الحي والاجزاء
الصغار المنفصلة عن الانسان وما يجوز استعماله من الجلود قرب الاسناد عن الطيالسي عن اسمعيل بن عبد الخالق قال سأله سعيد الاعرج
واناحاضر عن الزيت والسمن والعسل تقع فيه الفارة فتموت كيف يصنع به قال اما الزيت فلا تبعه الا لمن تبين له فيبتاع للسراج
فاما للاكل فلا واما السمن ان كان ذائبا فهو كذلك وان كان جامدا والفارة في اعلاه فيؤخذ ما تحتها وما حولها ثم لا باس به والعسل
كذلك ان كان جامدا ومنه باسناده عن علي بن جعفر عن اخيه ع قال سألته عن حب دهن ماتت فيه فارة قال لا تدهن به ولا تبيعه
من مسلم قال وسألته عن الرجل تحرك بعض اسنانه وهو في الصلوة هل يصلح له ان ينزعها ويطرحها قال ان كان لا يجد دما فلينزعه
وليرم به وان كان دمي فلينصرف قال وسألته عن الرجل يكون له الثالول او الجرح هل يصلح له وهو في صلوته ان يقطع رأس
الثالول او ينتف بعض لحمه من ذلك الجرح ويطرحه قال ان لم يتخوف ان يسيل الدم فلا باس وان تخوف ان يسيل الدم فلا يفعل وان
فعل فقد نقض من ذلك الصلوة ولا ينقض الوضوء **توضيح** الجواب الاول يدل على نجاسة الميتة في الجملة وعلى عدم جواز
بيع الدهن المتنجس الا بعد البيان للاستصباح سواء كان تحت السماء او تحت السقف كما هو الاظهر وسياتي تلك الاحكام مفصلة
قوله كذلك ان كان جامدا يفهم منه عدم جواز بيع المايع وان كان فيه فائدة محللة وهو الظاهر من كلام الاصحاب اذ لم يجوزوا بيع الدهن
النجس للنحل ونحوه وفي دليلهم نظر والتقييد في الجواب الثاني حيث قال لا تبعه من مسلم يدل على جواز البيع من غير المسلم وقد ذلك
عليه اخبار ياتي في كتاب البيع والجواب الثالث يدل على باطلاقه على نجاسة القطعة التي تنفصل عن التامع السن وانه لا يصدق عليها القطعة
ذات العظم اما لعدم صدق القطعة عرفا عليها او لعدم كون الشرع عظما والجواب الرابع يدل على عدم نجاسة الاجزاء الصغار المنفصلة من
الانسان قال العلامة في المنتهى الاقرب طهارة ما ينفصل من بدن الانسان من الاجزاء الصغيرة من البثور والثالول وغيرهما لعدم امكان
التحرز عنها فكان عفوا دفعا للمشقة واكثر المحققين من المتاخرين لم يستجودوا هذا التعليل وقال بعضهم والتحقيق انه ليس لما يعتمد
عليه من ادلة نجاسة الميتة وابعاضها وما في معناها من الاجزاء المبانة من الحي دلالة على نجاسة نحو هذه الاجزاء التي يزول عنها الروح
في حال اتصالها بالبدن فهي على اصل الطهارة وادعى ره في النهاية الى هذه الرواية واستدل بها على الطهارة ابتداء من اطلاق نفي البأس
عن مس هذه الاجزاء في حال الصلوة فانه يدل على عدم الفرق بين كون المس برطوبة ويبوسة اذ المقام مقام تفصيل كما يدل عليه
اشتراط نفي الباس بانتفاء تخوف سيلان الدم فلو كان مس تلك الاجزاء مقتضيا للتنجيس ولو على بعض الوجوه لم يحسن الاطلاق
بل كان اللائق البيان كما وقع في خوف السيلان فقه الرضا ع روي لا ينجس الماء الا ذو نفس سائلة او حيوان له دم وقال ان مس ثوبك
ميتا فاغسل ما اصاب وان مسست ميتة فاغسل يديك وليس عليك غسل وانما يجب عليك ذلك في الانسان وحده **بيان**
قوله او حيوان الترديد باعتبار اختلاف لفظ الرواية وقوله ع فاغسل ما اصاب يحتمل ان يكون المعنى فاغسل ما اصاب ثوبك من الميت
من رطوبة او نجاسة لكن قوله ان مسست ميتة ظاهره وجوب غسل اليد مع اليبوسة ايضا كما اختاره العلامة ويمكن حمله على الرطوبة
او النجاسة لكن على الاستحباب مع اليبوسة المحاسن عن ابن اسباط عن علي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن ركوب جلود السباع قال لا
باس ما لم يسجد عليها ومنه عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سئل ابو عبد الله ع عن جلود السباع فقال اركبوها ولا تلبسوا شيئا
منها تصلون فيها **بيان** الخبران يدلان على كون السباع قابلة للتذكية بمعنى افادتها جواز الانتفاع بجلدها والطهارة كما هو
المشهور بين الاصحاب بل قال الشهيد ره انه لا يعلم القائل بعدم وقوع الذكوة عليها سوى الكلب والخنزير واستشكال الشهيد الثاني ره
وبعض المتاخرين في الحكم بعد ورود النصوص المعتبرة وعمل القدماء والمتاخرين بها لا وجه له واما عدم جواز السجود عليها والصلوة
فيها فسياتي في محله السرائر من جامع البزنطي عن الرضا ع قال سألته عن رجل يكون له الغنم يقطع من الياتها وهي احياء ايصلح له ان
ينتفع بما قطع قال نعم يذيبها ويسرج بها ولا ياكلها ولا يبيعها قال محمد بن ادريس لا يلتفت الى هذا الحديث لانه من نوادر الاخبار
والاجماع منعقد على تحريم الميتة والتصرف فيها بكل حال الا اكلها للمضطر غير الباغي والعادي قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن
عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام مثله **بيان** ما ذكره ابن ادريس هو المشهور بين الفقهاء وقال الشهيد الثاني ره في
المسالك الذي جوزوه من الاستصباح بالدهن النجس مختص بما اذا كان الدهن متنجسا بالعرض فلو كان نجسا بذاته كاليات الميتة و

باب حكم ما يؤخذ من سوق المسلمين ويوجد في أرضهم

المبانة من الحي لم يصح الانتفاع به مطلقا لاطلاق النهي عن استعمال الميتة ونقل الشهيد عن العلامة ره جواز الاستصباح به تحت السماء
ثم قال وهو ضعيف اقول الجواز عندي اقوى لدلالة الخبر الصحيح المؤيد بالاصل على الجواز وضعف حجة المنع اذ المتبادر من تحريم الميتة
تحريم اكلها كما حقق في موضعه والاجماع ممنوع والله يعلم كتاب المسائل لعلي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عن الرجل يقع
ثوبه على حمار ميت هل يصلح الصلوة فيه قبل ان يغسله قال ليس عليه غسله فليصل فيه فلا بأس قال وسألته عن الماشية تكون
لرجل فيموت بعضها ايصلح له بيع جلودها ودباغها ويلبسها قال لا وان لبسها فلا يصلي فيها **بيان** الجواب الاول
محمول على ما اذا كان الحمار والثوب يابسين او على ما اذا وقع الثوب على شعره واما قوله وان لبسها ففيه ايهام لجواز اللبس في غير الصلوة
ويمكن ان يجعل مؤيدا لما ذهب ابن الجنيد حيث ذهب الى ان الدباغ مطهر لجلد الميتة ولكن لا يجوز الصلوة فيه ونسب الى
الشلمغاني ايضا بل ظاهر الصدوق وعن سفرة وجدت في الطريق فيها لحم كثير وخبز وبيض فيها سكين فقال يقوم ما فيها ثم يؤكل لانه يفسد
جاء طالبها غرم له فقالوا يا امير المؤمنين لا نعلم اسفرة ذمي هي ام سفرة مجوسي فقال هم في سعة من اكلها ما لم يعلموا وسئل عن الزيت
يقع فيه شيء له دم فيموت فقال يبيعه لمن يعمله صابونا **بيان** السؤال الاول رواه الشيخ عن السكوني عن ابي عبد الله ع ان امير
المؤمنين ع سئل عن قدر طبخت واذا في القدر فارة قال يهراق مرقها ويغسل اللحم ويؤكل وعمل به الاصحاب السؤال الثاني ايضا رواه
الشيخ عن السكوني عنهما عليهما السلام وفيه اشكال اذ على المشهور لا يجوز استعمال ما يشترط فيه الذبح الا اذا اخذ من سوق المسلمين او
علم بالتذكية والاصل عندهم عدمها وظاهر هذا الخبر وكثير من الاخبار جواز اخذ اللحم المطروح والجلد المطروح لا سيما اذا انضم اليه
قرينة تورث الظن بالتذكية وسيأتي تمام القول فيه اما السؤال الثالث فيدل على جواز استعمال الدهن المتنجس لغير الاكل
من المنافع المعتبرة شرعا قال في المسالك وقد الحق بعض الاصحاب ببيعها للاستصباح بيعها ليعمل صابونا او ليدهن بها الاجرب
ونحو ذلك ويشكل بانه خروج عن مورد النص المخالف للاصل فان جاز لتحقق المنفعة فينبغي مثله في المائعات النجسة التي ينتفع
بها كالدبس للنحل ونحوه انتهى اقول الجواز لا يخلو من قوة للاصل وعموم الادلة وذكر الاسراج والاستصباح في الروايات لا
يدل على الحصر بل يمكن ان يكون الغرض بيان الفائدة والانتفاع بذكر اظهر فوائده واشيعها كما ان تخصيص الاكل بالمنع فيها لا يدل
على الحصر وما الزم علينا نلتزمه اذ لم يثبت الاجماع على خلافه دعائم الاسلام سئل الصادق ع عن فارة وقعت في سمن قال ان كان
جامدا القيت وما حولها واكل الباقي وان كان مائعا فسد كله ويستصبح به قال وسئل امير المؤمنين ع عن الدواب تقع في السمن و
العسل واللبن والزيت فتموت فيه قال ان كان ذائبا اريق اللبن والعسل واستسرج بالزيت والسمن وقال ع في الخنفساء والعقرب والصرار
وكل شيء لا دم له يموت في الطعام لا يفسده وقال في الزيت يعمله الصابون ان شاء وقالوا اذا اخرجت الدابة حية ولم تمت في الادام لم ينجس
ويؤكل واذا وقعت فيه فماتت لم يؤكل ولم يبع ولم يشتر وعنهم عليهم السلام عن رسول الله ص انه اتي بجفنة فيها ادم فوجد فيها ذبابا
فامر به فطرح وقال سموا الله وكلوا فان هذا لا يحرم شيئا وعن علي ع انه قال سمعت رسول الله ص يقول لا ينتفع من الميتة باهاب ولا عظم
ولا عصب وعن الصادق ع عن آبائه عليهم السلام عن النبي صلى الله عليه وآله الميتة نجس وان دبغت وعن جعفر بن محمد ع انه سئل عن
جلود الغنم يختلط الذكي منها بالميتة ويعمل منها الفراء قال ان لبستها فلا تصل فيها وان علمت انها ميتة فلا تشترها ولا تبعها وان لم
تعلم اشتر وبع **بيان** مرار الليل طويرة صغيرة تصيح بالليل وقد اجمع علماؤنا على طهارة ميتة غير ذي النفس كما حكاه جماعة
ودلت عليه اخبار والاهاب الجلد ما لم يدبغ الهداية لا يفسد الماء الا ما كانت له نفس سائلة

باب حكم ما يؤخذ من سوق المسلمين ويوجد في ارضهم

قرب الاسناد عن محمد بن عيسى عن البزنطي عن الرضا ع قال سألته عن الخفاف يأتي الرجل السوق
ليشتري الخف لا يدري اذكي هو ام لا ما تقول في الصلوة فيه وهو لا يدري قال نعم انا اشتري الخف من السوق واصلي فيه وليس
عليكم المسألة ومنه بهذا الاسناد قال سألته عن الجبة الفراء يأتي الرجل السوق من اسواق المسلمين فيشتري الجبة لا يدري اهي ذكية ام
لا يصلي فيها قال نعم ان ابا جعفر ع كان يقول ان الخوارج ضيقوا على انفسهم بجهالتهم ان الدين اوسع من ذلك ان علي بن ابي طالب ع
كان يقول ان شيعتنا في اوسع مما بين السماء الى الارض انتم مغفور لكم السرائر نقلا من كتاب البزنطي قال سألته عن رجل يشتري ثوبا
من السوق لبيسا لا يدري لمن كان يصلح الصلوة فيه قال ان كان اشتراه من مسلم فليصل فيه وان كان اشتراه من نصراني فلا يلبسه
ولا يصلي فيه حتى يغسله قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى ع مثله ومنه عن محمد بن عيسى و
الحسن بن ظريف وعلي بن اسماعيل كلهم عن حماد بن عيسى قال سمعت ابا عبد الله ع يقول كان ابي يبعث بالدراهم الى السوق
فيشتري بها جبنا فيسمي ويأكل ولا يسأل عنه **بيان** فيظهر من تلك الاخبار وغيرها ان ما يباع في اسواق المسلمين من

باب نجاسة الدم واقسامه واحكامه

الذبائح واللحوم والجلود والاطعمة حلال طاهر لا يجب الفحص عن حاله ولا اعرف فيه خلافا بين الاصحاب ولا فرق في ذلك عندهم بين ما يوجد بيد معلوم الاسلام او مجهوله ولا في المسلم بين من يستحل ذبيحة الكتابي ام لا عملا بعموم الادلة واعتبر العلامة في التحرير كون المسلم ممن لا يستحل ذبائح اهل الكتاب والاول اظهر والظاهر ان المراد بسوق المسلمين ما كان المسلمون فيه اغلب واكثر كما روي في الموثق عن اسحق بن عمار عن الكاظم ع انه اذا كان الغالب عليه المسلمون فلا باس وربما يفسر بما كان حاكمهم مسلما وقد يحال على العرف والظاهر ان العرف ايضا يشهد بما ذكرناه **باب** نجاسة الدم واقسامه واحكامه السرائر نقلا من كتاب البزنطي عن عبد الله بن عجلان عن ابي جعفر ع قال سألته عن الرجل به القرح لا يزال يدمى كيف يصنع قال يصلي وان كانت الدماء تسيل وعنه عن البزنطي عن العلاء عن محمد بن مسلم قال قال ان صاحب القرحة التي لا يستطيع صاحبها ربطها ولا حبس دمها يصلي ولا يغسل ثوبه في اليوم اكثر من مرة **بيان** لا خلاف في العفو عن دم القروح والجروح في الجملة واختلف في تعيين الحد الموجب للترخص فقيل بالعفو عنه الى ان يبرأ سواء شق ازالة الدم ام لا وسواء كانت له فترة ينقطع فيها ام لا واختاره اكثر المحققين من المتأخرين واعتبر بعضهم سيلان الدم دائما وبعضهم السيلان الدم في جميع الوقت او تعاقب الجريان على وجه لا تتسع فتراتها لاداء الفريضة وبعضهم من ناط العفو بحصول المشقة واوجب المنتهى ابدال الثوب مع الامكان والاول لا يخ من قوة وقوله ع وان كانت الدماء تسيل يدل بالفحوى على اولوية الحكم في صورة عدم السيلان وربما يتوهم من قوله فلا يزال يدمى ان الحكم مفروض فيما هو دائم السيلان ورد بانه ليس معنى لا يزال يدمى ان جريانه متصل دائما بل معناه ان الدم يتكرر خروجه منه ولو حينا بعد حين فانه يقال فلان لا يزال يتكلم بكذا فكان معناه فانه يصدر منه ذلك وقتا بعد وقت لا انه دائمي ويستفاد من بعض الروايات انه لا يجب ابدال الثوب ولا تخفيف النجاسة ولا عصب موضع الدم بحيث يمنعه من الخروج وظاهر الشيخ في الخلاف انه اجماعي بين الطائفة فما ورد في الخبر الثاني يمكن حمله على الاستحباب ثم انه ذكر العلامة في عدة من كتبه انه يستحب لصاحب القروح والجروح غسل ثوبه في كل يوم مرة كما يدل عليه هذا الخبر واستدل عليه برواية سماعة قال سألته عن الرجل به القروح والجروح فلا يستطيع ان يربطه ولا يغسل دمه قال يصلي ولا يغسل ثوبه الا كل يوم مرة فانه لا يستطيع ان يغسل ثوبه كل ساعة وعلل الاستحباب بضعف السند وغفلوا عن هذا الخبر الصحيح الذي نقله ابن ادريس من كتاب البزنطي والاحوط العمل به السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن ابرهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع عن ابيه ع ان عليا ع كان لا يرى باسا بدم ما لم يذك يكون في الثوب فيصلي فيه الرجل يعني دم السمك **توضيح** اعلم ان الدم لا يخلو اما ان يكون دم ذي النفس ام لا فان كان دم ذي النفس فلا يخ اما ان يكون دما مسفوحا اي خارجا من العرق بقوة ام لا وعلى الثاني فلا يخ اما ان يكون دما متخلفا في الذبيحة ام لا والاول ينقسم بحسب احوال المذبوح الى ماكول اللحم وغيره وان لم يكن دم ذي النفس فلا يخ من ان يكون دم سمك او غيره فههنا اقسام ستة الاول الدم المسفوح ولا ريب في نجاسته الثاني الدم المتخلف بعد الذبح في حيوان ماكول اللحم والظاهر انه حلال طاهر بغير خلاف يعرف الثالث الدم المتخلف في حيوان غير ماكول اللحم وظاهر الاصحاب الحكم بنجاسته لعدم استثنائهم له عن الدم المحكوم بالنجاسة قال صاحب المعالم وتردد في حكمه بعض من عاصرناه من مشايخنا وينشأ التردد من اطلاق الاصحاب الحكم بنجاسة الدم مما له نفس مدعين الاتفاق عليه وهذا بعض قرائنه من ظاهر قوله تعالى او دما مسفوحا حيث دل على حل غير المسفوح وهو يقتضي طهارته ثم ضعف الثاني بوجوه لا تخلو من قوة وقال عموم ما دل على تحريم الحيوان الذي هو دمه يتناوله وحل الدم مع حرمة اللحم امر مستبعد جدا لا سيما مع ظهور الاتفاق بينهم على التحريم الرابع ما عدا المذكور انه من الدماء التي لا تخرج بقوة من عرق ولا لها كثرة وانصباب لكنه له نفس فظاهر الاصحاب الاتفاق على نجاسته ويستفاد ذلك ايضا من بعض الاخبار وظاهر المعتبر والتذكرة نقل الاجماع عليه وتوهم من عبارة بعض الاصحاب طهارته وهو ضعيف ولعل كلامهم مأول الخامس دم السمك والظاهر ان طهارته اجماعي بين الاصحاب كما نقله جماعة كثيرة منهم وربما فهم من كلام الشيخ في المبسوط نجاسته وعدم وجوب ازالته ولعل كلامه مأول كما يظهر من سائر كتبه وهذا الخبر من جملة ما استدل به على طهارته وراوه لحل دم السمك فالمشهور ويظهر من عبارة بعض الاصحاب التوقف فيه ولعل اقوى السادس دم غير السمك مما لا نفس له وقد نقل جماعة من الاصحاب الاجماع على طهارة دم كل حيوان لا نفس له وربما فهم من كلام الشيخ وبعض الاصحاب النجاسة مع العفو عن ازالته وهو ضعيف وكلامهم قابل للتأويل **الهداية** واما الدم اذا اصاب الثوب فلا باس بالصلوة فيه ما لم يكن مقداره مقدار درهم واف وهو ما يكون وزنه درهما وثلثا وما كان دون الدرهم الوافي فقد يجب غسله ولا باس بالصلوة فيه ودم الحيض اذا اصاب الثوب فلا يجوز الصلوة فيه قليلا كان او كثيرا **فقه الرضا** عليه السلام ان اصاب ثوبك دم فلا باس بالصلوة فيه ما لم يكن مقدار درهم واف والوافي ما

يكون

باب نجاسة الدم واقسامه واحكامه

يكون وزنه درهما وثلثا وما كان دون الدرهم الوافي فلا يجب عليك غسله ولا باس بالصلوة فيه وان كان الدم حمصة فلا باس بان لا تغسله الا ان يكون دم الحيض فاغسل ثوبك منه ومن البول والمني قل ام كثر واعد منه صلوتك علمت به ام لم تعلم وقد روى في المني اذا لم تعلم من قبل ان تصلي فلا اعادة عليك ولا باس بدم السمك في الثوب ان تصلي فيه قليلا كان ام كثيرا وروي عن العالم ع ان قليل الدم وكثيره اذا كان مسفوحا سواء وما كان رشحا اقل من مقدار درهم جازت الصلوة فيه وما كان اكثر من درهم غسل وروي في دم الدماميل يصيب الثوب والبدن انه قال يجوز فيه الصلوة وروي انه لا يجوز وروي انه لا باس بدم البعوض والبراغيث وروي ليس دمك مثل دم غيرك وروي قليل البول والغائط والجنابة وكثيرها سواء لا بد من غسله اذا علم به فاذا لم يعلم بما اصابه ام لم يصبه رش على موضع الشك الماء فان تيقن ان في ثوبه نجاسة ولم يعلم في اي موضع من الثوب غسله كله **تحقيق وتفصيل** اعلم ان العفو عما دون الدرهم نقل جماعة من الاصحاب عليه الاجماع الا انه يلوح من كلام ابن ابي عقيل نوع مخالفة فيه حيث حكي عنه في المختلف انه قال اذا اصاب ثوبه دم فلم يره حتى صلى فيه ثم راه بعد الصلوة وكان الدم على قدر الدينار غسل ثوبه ولم يعد الصلوة وان كان اكثر من ذلك اعاد الصلوة ولو راه قبل صلوته او علم ان في ثوبه دما ولم يغسله حتى صلى غسل ثوبه قليلا كان الدم او كثيرا وقد روي انه لا اعادة عليه الا ان يكون اكثر من مقدار الدينار وكذا اتفقوا الاجماع على عدم العفو عما زاد على الدرهم واختلفوا فيما كان بقدر الدرهم فذهب الاكثر الى وجوب ازالته ونقل عن المرتضى وسلار القول بالعفو عنه والازالة احوط مع ان اجمال معنى الدرهم وعدم انضباطه مما يعني بانه هذا الخلاف اذ لم يثبت حقيقته شرعية فيه وكلام الاصحاب مختلف في تفسيره وتحديده فالمشهور بينهم ان الدرهم الوافي المضروب من درهم وثلث وبعضهم وصفه بالبغلي وقال المحقق هو منسوب الى قرية بالجامعين وضبطه جماعة بفتح الغين وتشديد اللام وقال ابن ادريس شاهدت درهما من تلك الدراهم تقرب سعته من سعة اخمص الراحة وهو ما انخفض منها وقال في الذكرى هو باسكان الغين منسوب الى راس البغل ضربه الثاني في ولايته بسكة كسروية وزنه ثمانية دوانيق وعن ابن الجنيد سعته كعقد الابهام الاعلى ثم ان المش بين الاصحاب عدم الفرق في العفو بين الثوب والبدن وربما يستشكل في البدن لورود اكثر الروايات في الثوب وقوله والوافي الى قوله علمت به ام لم تعلم ذكره الصدوق في الفقيه وفيه وان كان الدم دون حمصة وهو اظهر ويحتمل ان يكون المراد في الاول السعة وهنا الوزن او المراد بالاول ما اذا لطخ به الثوب او البدن وبالثاني ما اذا اجتمع وارتفع وحصل له حجم او يراد بالاول الثوب وبالثاني الدم الخارج من البدن ويؤيد الاخير بل الثاني ايضا ما رواه الشيخ عن مثنى بن عبد السلام عن ابي عبد الله ع قال قلت له اني حككت جلدي فخرج منه دم فقال اذا اجتمع منه قدر حمصة فاغسله والا فلا والوجه الاول ذكره السيد في المدارك وقال الظاهر ان المراد بقدر الحمصة قدرها وزنا لا سعة وهو يقرب من سعة الدرهم ولا يخفى ما فيه انه يمكن ان يلطخ بقدر الحمصة من الدم تمام الثوب ولا ندري اي شيء اراد بقربه من سعة الدرهم واما استثناء دم الحيض وانه لا يعفى عن قليله وكثيره فهو مقطوع به في كلام الاصحاب واسندوا الى رواية ابي سعيد عن ابي بصير قال لا تعاد الصلوة من دم لم تبصره الا دم الحيض فان قليله وكثيره ان راه وان لم يره سواء وقالوا ضعف سنده منجبر بعمل الاصحاب والحق الشيخ به دم الاستحاضة والنفاس والراوندي دم نجس العين وفي الجميع نظر واما الاعادة مع العلم وعدمه فيه وباطلاقه مخالف للمش ولساير الاخبار وظاهر الخبر اختصاص الحكم بدم الحيض ولم ار ذلك في كلامهم وسياتي الكلام فيه والفرق بين المسفوح والرشح غير معهود في الروايات ولا يمكن اثباته بهذا الخبر وقوله وروي انه لا يجوز لعله محمول على ما اذا لم يتعسر ازالته و الفرق بين دمه ودم غيره ايضا مخالف للمش ويمكن ان يكون مبنيا على انه جزء من حيوان لا يؤكل لحمه كتاب المسائل بالاسناد المتقدم عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سالته عن الدمل يسيل منه القيح كيف يصنع قال ان كان غليظا او فيه خلط من دم فاغسله كل يوم مرتين غدوة وعشية ولا ينقض ذلك الوضوء وان اصاب ثوبك قدر دينار من الدم فاغسله ولا تصل فيه حتى تغسله **ايضاح** ما ذكر من غسل القيح الغليظ لعله محمول على الاستحباب بل ما فيه خلط من الدم ايضا كما عرفت وحكى المحقق عن الشيخ انه حكم بطهارة الصديد والقيح ثم قال وعندي في الصديد تردد واشبهه النجاسة لانه ماء الجرح يخالطه يسير دم ولو خلا من ذلك لم يكن نجسا وخلافنا مع الشيخ يؤول الى العبارة لانه يوافق على هذا التفصيل ثم قال اما القيح فان مازجه دم نجس بالممازجة وان خلا من الدم كان طاهرا لا يقال هو مستحيل عن الدم لانا نقول لا نسلم ان كل مستحيل عن الدم لا يكون طاهرا كاللحم واللبن انتهى وانما تقديره المعفو من الدم بالدينار فهو موافق لما حكيناه سابقا عن ابن ابي عقيل والدرهم والدينار متقاربان سعة كتاب المسائل بالاسناد عن علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سالته عن قدر فيها الف رطل ماء فطبخ فيها لحم ووقع فيها اوقية دم هل يصلح اكله قال اذا طبخ فكل فلا باس **بيان** ذهب الشيخ في النهاية الى انه اذا وقع قليل من دم كالاوقية فما دون في القدر وهي تغلي على النار

باب نجاسة الخمر وسائر المسكرات

حل مرقها اذا ذهب الدم بالغليان ونحوه قال المفيد الا انه لم يقيد الدم بالقليل واسند الى صحيحة سعيد الاعرج عن الصادق ع
قال سالته عن قدر فيها جزور وقع فيها قدر اوقية من دم ايؤكل قال نعم قال النار تاكل الدم ومثله روى زكريا بن ادم عن الرضا ع وذهب
ابن ادريس والمتاخرون الى بقاء المرق على نجاسته وفي المختلف حمل الدم على ما ليس بنجس كدم السمك وشبهه واورد عليه ان التعليل
بان الدم تاكله النار يابى عن ذلك اذ لو كان طاهرا لعلل بطهارته ولو قيل بان الطاهر يحرم اكله فتعلل بما ياكل النار ليذهب التحريم
وان لم يكن نجسا ففيه ان استهلاكه في المرق ان كفى في حله لم يتوقف على النار ليذهب التحريم وان لم يكن نجسا ففيه ان استهلاكه في
المرق ان كفى في حله لم يتوقف على النار والا لم يؤثر النار في حله انتهى اقول يمكن ان يحمل التقييد بالغليان على الاستحباب
لرفع الاستقذار النفسي ان كان القول بالحل مطلقا لا يخلو من قوة دعائم الاسلام عن الباقر عليه السلام والصادق ع انهما قالا لا
في الدم يصيب الثوب يغسل كما تغسل النجاسات ورخصا في النضح لليسير منه ومن ساير النجاسات مثل دم البراغيث واشباهه
فالا فاذا تفاحش غسل **ايضاح** اختلف الاصحاب في وجوب ازالة الدم المتفرق على الثوب او البدن اذا كان بحيث لو جمع
الاحوط بلغ الدرهم فقال ابن ادريس للعبارة وجوب ازالته والاقوى والاظهر في المذهب عدم الوجوب ونحوه قال في المبسوط والشرايع
والنافع وقال في النهاية لا يجب ازالته ما لم يتفاحش وهو خيرة المعتبر وقال سلار وابن حمزة يجب ازالته واختاره العلامة في
جملة من كتبه والاول الاقوى وقال في المعتبر ليس للتفاحش تقدير شرعي وقد اختلف اقوال الفقهاء فيه فبعض قدره بالشبر وبعض
بما يتفحش في القلب وقدره ابو حنيفة بربع الثوب والوجه ان المرجع فيه الى العادة لانها كالامارة الدالة على المراد باللفظ اذا لم يكن له
تقدير انتهى ثم اعلم ان الرواية تدل على ان الرشح من غير الدم ايضا معفو كما قال به بعض الاصحاب وهو خلاف المشهور والاحوط الازالة
قال في المختلف قال ابن ادريس قال بعض اصحابنا اذا ترشش على الثوب والبدن مثل رؤس الابر من النجاسات فلا باس بذلك والصحيح
وجوب ازالتها قليلة كانت او كثيرة وهو الاقوى عندي ثم قال السيد المرتضى في جواب المسائل الناصرية نجاسة الخمر اغلظ من
ساير النجاسات لان الدم وان كان نجسا فقد ابيح لنا ان نصلي في ثوب اذا كان فيه دون قدر الدرهم والبول فقد عفي عنه فيما ترشش
عند الاستنجاء كرؤس الابر والخمر لم يعف عنها في موضع اصلا **باب** نجاسة الخمر وساير المسكرات والصلوة في ثوب اصابها
الايات المائدة يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون تفسير
المشهور ان الخمر موضوع للمسكر الماخوذ من عصير العنب بحسب اللغة وروى عن ابن عباس المراد به جميع الاشربة المسكرة ويدل عليه
كثير من اخبار اهل البيت عليهم السلام والميسر القمار والانصاب حجار اصنام كانوا يستقسمون بها وسياتي تفاصيل تلك الامور
في محالها وقال في القاموس الرجس بالكسر القذر والماثم وكلما استقذر من العمل والعمل المؤدي الى العذاب من عمل الشيطان لانه نشا
من تسويله وتزيينه وهو صفة لخبر الخمر فاجتنبوه اي ما ذكر او تعاطيها او الرجس او عمل الشيطان او كل واحد منها لعلكم تفلحون بسبب
الاجتناب ثم اعلم ان المشهور بين الاصحاب نجاسة الخمر وساير المسكرات المايعة بل نسبه الى اكثر اهل العلم حتى حكي عن المرتضى ره انه قال لا
خلاف بين المسلمين في نجاسة الخمر الا ما يحكى عن شذاذ لا اعتبار بقولهم وعن الشيخ ره انه قال الخمر نجسة بلا خلاف وقال في المختلف الخمر وكل
مسكر والفقاع والعصير اذا غلا قبل ذهاب ثلثيه بالنار او من نفسه نجس ذهب اليه اكثر علمائنا كالشيخ المفيد والشيخ ابي جعفر والسيد المرتضى
وسلار وابن ادريس وقال ابن ابي عقيل من اصاب ثوبه او جسده خمر او مسكر لم يكن عليه غسلها لان الله تع انما حرمهما تعبدا لا لانهما نجسان
وقال الصدوق في المقنع والفقيه لا باس بالصلوة في ثوب اصابه خمر لان الله تعالى حرم شربها ولم يحرم الصلوة في ثوب اصابته وعزي
في الذكرى الى الجعفي وقال الصدوق وابن ابي عقيل واستدل القائلون بالنجاسة بعد الاجماع بالاية بوجهين احدهما ان الوصف بالرجاسة
مختص بالنجاسة لترادفهما في الدلالة والثاني انه امر بالاجتناب وهو موجب للتباعد المستلزم للمنع من الاقتراب بجميع الانواع لان معنى
اجتنابها كونه في جانب غير جانبها فيستلزم المنع من اكلها وملاقاتها وتطهير المحل بازالتها ولا معنى للنجس الا ذلك ذكرهما المحقق والعلامة
ورد الاول بان الرجس لا نسلم انه مرادف النجس وقول الشيخ في التهذيب الرجس هو النجس بلا خلاف لا حجة فيه لان اهل اللغة لم يذكروا النجس
في معناه بل ذكروا له معاني اخرى لا تقرب منه ايضا سوى ما ذكروا من القذر والظاهر انه ليس النجس المصطلح بل هو ما يستقذره الطبع مع ان
في الاية الكريمة وقع خبرا عن الخمر والميسر والانصاب والازلام جميعا في الظاهر فلا يخلو اما ان يقدر مضاف محذوف ليصح حمله على الجميع مثل
التعاطي ونحوه وعلى هذا الظاهر انه لا يصح جعله بمعنى النجس بل لا بد من حمله على معنى اخر مثل الماثم لانه من بعض معانيه او العمل المستقذر
او القذر الذي يعاف منه العقول كما يوجد في كلام جماعة من المفسرين او يقال ان المراد ان واحدا رجس وح لا يصح الحمل على النجس والا
يلزم استعمال اللفظ في معنييه الحقيقيين بل الحقيقي والمجازي ويجعل الرجس المذكور خبرا عن الخمر فقط ويقدر لكل من الاخر خبر اخر وعلى

هذا

باب نجاسة الخمر وسائر المسكرات

هذا أيضا لا يصح حمل الرجس على النجس لأن القرينة على التقدير دلالة المذكور على المحذوف ولو حمل الرجس على النجس يلزم أن يكون المقدر كذلك ولو فرض جواز الاكتفاء في الدلالة بمجرد الاشتراك في اللفظ لم يكن المعنى في الجميع واحدا فلا ريب أنه المرجوح بالنسبة إلى الاحتمالات السابقة ولا أقل من التساوي وعلى هذا كيف يستقيم الاستدلال والثاني بأن المتبادر من الاجتناب من كل شيء الاجتناب عما يتعارف في الاقتراب منه مثلا المتعارف من اقتراب الخمر الشرب منه وفي اقتراب الميسر اللعب به وفي اقتراب الأنصاب عبادتها فعلى هذا يكون الأمر بالاجتناب عن الخمر المتبادر منه الاجتناب عن شربه لا الاجتناب من جميع الوجوه كما يقولون إن حرمت عليكم الميتة لا إجمال فيه إذ المتبادر تحريم أكلها **قرب الإسناد** عن أحمد وعبد الله ابني محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن ابن رئاب قال سألت أبا عبد الله ع عن الخمر والنبيذ والمسكر يصيب ثوبي أغسله أو أصلي فيه قال صل فيه إلا أن تقذره فتغسل منه موضع الأثر إن الله تبارك وتعالى إنما حرم شربها **علل الصدوق** عن أبيه عن سعد عن محمد بن الحسين وعلي بن إسماعيل ويعقوب بن يزيد عن حماد بن عيسى عن حريز قال قال بكير عن أبي جعفر ع وأبو الصباح وأبو سعيد والحسن النبال عن أبي عبد الله ع قالوا قلنا لهما إنا نشتري ثيابا يصيبها الخمر وودك الخنزير عند حاكتها أنصلي فيها قبل أن نغسلها قال نعم لا بأس بها إنما حرم الله أكله وشربه ولم يحرم لبسه ومسه والصلاة فيه **بيان** الودك بالتحريك دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه **قرب الإسناد** عن محمد بن الوليد عن ابن بكير قال سأل رجل أبا عبد الله ع وأنا عنده عن المسكر والنبيذ يصيبان الثوب قال لا بأس به

بإسناده عن علي بن جعفر عن أخيه ع قال سألته عن رجل مر في ماء مطر قد صب فيه خمر فأصاب ثوبه هل يصلي فيه قبل أن يغسله قال لا يغسل ثوبه ولا رجليه ويصلي ولا بأس قال وسألته عن رجل مر بمكان قد رش فيه خمر قد شربته الأرض وبقي نداه أيصلي فيه قال إن أصاب مكانا غيره فليصل فيه وإن لم يصب فليصل ولا بأس **ومنه ومن كتاب المسائل** قال سألته عن الشنوج يجعل فيه النبيذ أيصلح أن تصلي المرأة وهو في رأسها قال لا حتى تغتسل منه قال وسألته عن الطعام يوضع على سفرة أو خوان قد أصابه الخمر أيؤكل عليه قال إذا كان الخوان يابسا فلا بأس **فقه الرضا** ع لا بأس أن تصلي في ثوب أصابه خمر لأن الله حرم شربها ولم يحرم الصلاة في ثوب أصابه خاط خياط ثوبك برقيه وهو شارب الخمر إن كان يشرب غبا فلا بأس وإن كان مدمنا للشرب كل يوم فلا تصل في ذلك الثوب حتى يغسل ولا تصل في بيت فيه خمر محصور في آنية **كتاب المسائل** بالإسناد المتقدم عن علي بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الكحل يصلح أن يعجن بالنبيذ قال لا أقول سيأتي بعض الأخبار المناسبة لهذا الباب في باب الأواني **تبيين** اعلم أن الخبر الأول يدل على جواز الصلاة في ثوب أصابه خمر وظاهره الطهارة وإن أمكن أن يكون نجسه معفوا عنها وحمله القائلون بالنجاسة على التقية وأورد عليه أنه لا تقية فيه إذ أكثر علماء العامة أيضا على نجاسة الخمر وأجيب بأن التقية لعلها من السلاطين إذ سلاطين ذلك الوقت كانوا يزاولون الخمر ولا يجتنبون عنها فلعل الحكم بالنجاسة كان شاقا عليهم لتضمنه شناعة لهم ولأمرائهم وندمائهم عليهم السلام لو كانوا يبالغون في ذلك كل المبالغة حتى أنهم حكموا بأن مدمن الخمر كعابد وثن إلى غير ذلك من التهديدات والتشديدات فإن قلت الحرمة لما كانت صريحة في القرآن المجيد وكانت من ضروريات الدين فالحكم بها لا إفساد فيه إذ لا مجال لأحد أن ينكر على من حكم بها قلت أصل حرمتها وإن كان كذلك لكن عظم حرمتها وكونها بالغة إلى ما بلغت من المراتب التي في أخبارنا ليس في صريح القرآن ولا من ضروريات الدين فكان ينبغي أن يتقوا فيه فلعل التقية في ذلك نحو التقية في الحكم بالنجاسة بعيد جدا بل الأظهر حمل أخبار النجاسة على التقية أو على الاستحباب وبالجملة لولا الشهرة العظيمة والإجماع المنقول لكان القول بالجواز متجها ولا ريب أن الأحوط العمل بالمشهور والخبر الثاني أظهر في الدلالة على الطهارة لكنه يدل على طهارة ودك الخنزير أيضا ولم يقل به أحد وإن كان ظاهر الصدوق ره القول بجواز الصلاة فيه أيضا حيث قال في كتاب علل الشرائع باب علة الرخصة في الصلاة في ثوب أصابه خمر وودك الخنزير فإنه وإن لم يكن صريحا في الطهارة لكنه صريح في جواز الصلاة فيه ويمكن حمل الخبر على ما إذا ظن ملاقاة الحاكة لها بالخمر وودك الخنزير وإن لم يعلم ذلك فإن تلك الظنون غير معتبرة في النجاسة والأولى الاجتناب من جميع الأشياء لا سيما ما يجلب من بلاد الكفر من الثياب والأدوية والأطعمة كما روى الشيخ في الصحيح عن معاوية بن عمار قال سألت أبا عبد الله ع عن الثياب السابرية يعملها المجوس وهم أخباث وهم يشربون الخمر ونساؤهم على تلك الحال ألبسها ولا أغسلها وأصلي فيها قال نعم فالمراد بقوله ع ولم يحرم لبسه ومسه والصلاة فيه عدم التحريم إذا ظن ذلك ولم يعلم ولا يخفى بعده والخبر الثالث أيضا ظاهره الطهارة ويمكن حمله على عدم البأس بلبس الثوب والتمتع به لا طهارته وجواز الصلاة فيه والخبر الرابع أيضا ظاهر الدلالة على الطهارة ويمكن حمله على أن صب الخمر كان قبل وقوع المطر حينئذ على أن صب الخمر في الماء كان في أثناء التقاطر وكذا إصابة ماء المطر الثوب أيضا كان في أثنائه أو على أن ماء المطر لعله كان كرا أو على أن القليل لا ينجس بملاقاة النجاسة وجواب السؤال الثاني من علي بن جعفر

باب نجاسة البول والمني وطريق تطهيرهما

الطهر في الطهارة ويدل على استحباب التنزه عنهما مع الامكان ويمكن حمله على نفي الباس في الصلوة في ذلك المكان مع عدم السجود عليها وعدم ملاقاته بالرطوبة بان تكون النداوة نداوة لا تسري لابق لا احتمال السوال الخ لانه يجوز ان يتوهم انه لا يصح الصلوة في مكان اصابته الخمر وان لم يلاق برطوبة كما ورد انه لا يصلي في بيت فيه خمر لكنه بعيد وترك الاستفصال مع قيام الاحتمال دليل العموم وجوابا السوال الثالث والرابع ظاهران في النجاسة وان امكن حملهما على الاستحباب او التقية كما عرفت واما ما في الفقه فانه مع الاذعان ظاهره الكراهة بقرينة سابقه والنهي عن الصلوة في بيت فيه خمر فالمشهور انه على الكراهة وظاهر الصدوق الحرمة وخبر النبيذ ظاهره الكراهة مع انه على تقدير الحرمة لا يدل على النجاسة **دعائم الاسلم** سئل الصادق عليه السلام عن الشراب الخبيث يصيب الثوب قال يغسل وسئل عن السفرة والخوان يصيبه الخمر ايوكل عليه قال ان كان يابسا قد جف فلا باس به

باب

نجاسة البول والمني وطريق تطهيرهما وطهارة الوذي واخواتها **قرب الاسناد** بالاسناد المتقدم عن علي بن جعفر عن اخيه قال سالته عن جنب اصابت يده من جنابته فمسحه بخرقة ثم ادخل يده في غسله قبل ان يغسلها هل يجزيه ان يغتسل من ذلك الماء قال ان وجد ماء غيره فلا يجزيه ان يغتسل به وان لم يجد غيره اجزاه قال وسالته عن الفراش يصيبه الاحتلام كيف يصنع به قال اغسله فان لم تفعل فلا تنام عليه حتى ييبس فان نمت عليه وانت رطب الجسد فاغسل ما اصاب من جسدك فان جعلت بينك وبينه ثوبا فلا باس قال وسالته عن اكسية المرعزى والخفاف تنقع في البول ايصلي فيها قال اذا غسلت في الماء فلا باس **بيان** تقدم الكلام في السوال الاول وقال في القاموس المرعزى ويمد اذا خفف وقد تفتح الميم في الكل الزغب الذي تحت شعر العنز **علل الصدوق** عن ابن الوليد عن الصفار عن ابرهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن الصادق عن ابيه عليهما السلام ان عليا ع قال لبن الجارية وبولها يغسل منه الثوب قبل ان تطعم لان لبنها يخرج من مثانة امها ولبن الغلام لا يغسل منه الثوب ولا بوله قبل ان يطعم لان لبن الغلام يخرج من المنكبين والعضدين **المقنع** مرسلا مثله **بيان** قال العلامة ره في المختلف المشهور ان بول الرضيع قبل ان ياكل الطعام نجس لكن يكفي صب الماء عليه من غير عصر حتى ان السيد المرتضى ره ادعى الاجماع للعلماء على نجاسته وقال ابن الجنيد بول البالغ وغير البالغ من الناس نجس الا ان يكون غير البالغ صبيا ذكرا فان بوله ولبنه ما لم ياكل اللحم ليس بنجس والمعتمد الاول لنا انه بول ادمي فكان نجسا كالبالغ وما رواه الشيخ في الحسن عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله ع عن بول الصبي قال يصب عليه الماء فان كان قد اكل فاغسله غسلا احتج ابن الجنيد بما رواه السكوني واورد هذه الرواية ثم اجاب بان انتفاء الغسل لا يستلزم انتفاء الصب ثم قال الظاهر من كلام ابن الجنيد غسل الثوب من لبن الجارية وجوبا للرواية السابقة والحق عندي ما ذهب اليه الاكثر من طهارته وحمل الرواية على الاستحباب **علل الصدوق** عن ابيه عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن عمر بن حنظلة قال سالت ابا عبد الله ع عن المذي قال ما هو والنخامة الا سواء ومنه عن ابن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن ابرهيم بن هاشم عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن بريد قال سالت احدهما ع عن المذي فقال لا ينقض الوضوء ولا يغسل منه ثوب ولا جسد انما هو بمنزلة البصاق والمخاط **بيان** يدل الخبران على طهارة المذي مطلقا وهو المشهور بين الاصحاب وخالف ابن الجنيد فحكم بنجاسة ما خرج عقيب شهوة وقال ولو غسل من جميعه كان احوط واستدل برواية حملت على الاستحباب جمعا **العلل** عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي عبد الله ع قال ان سال من ذكرك شيء من مذي او وذي وانت في الصلوة فلا تقطع الصلوة ولا تنقض له الوضوء وان بلغ عقبيك فانما ذلك بمنزلة النخامة وكل شيء خرج منك بعد الوضوء فانه من الحبائل او من البواسير وليس بشيء فلا تغسله من ثوبك الا ان تقذره ومنه بهذا الاسناد عن حريز قال حدثني زيد الشحام قال سالت ابا جعفر ع عن المذي حتى يسيل يبلغ الفخذ قال لا يقطع صلوته ولا يغسله من فخذه لانه لم يخرج من مخرج المني انما هو بمنزلة النخامة **فقه الرضا** عليه السلام لا تغسل ثوبك ولا احليلك من مذي ووذي فانهما بمنزلة البصاق والمخاط فلا تغسل ثوبك الا مما يجب عليك في خروجه اعادة الوضوء وان اصابك بول في ثوبك فاغسله من ماء جار مرة ومن ماء راكد مرتين ثم اعصره وان كان بول الغلام الرضيع فتصب عليه الماء صبا وان كان قد اكل الطعام فاغسله والغلام والجارية سواء وقد روي عن امير المومنين ع انه قال لبن الجارية تغسل منه الثوب قبل ان تطعم وبولها لان لبن الجارية يخرج من مثانة امها ولبن الغلام لا يغسل منه الثوب ولا من بوله قبل ان يطعم لان لبن الغلام يخرج من المنكبين والعضدين **بيان** قوله ع من ماء جار لعل ذكر الجاري على المثال واريد به الاعم منه ومن الكر والمراد بالراكد القليل الراكد فيوافق المشهور من عدم وجوب التعدد في الكر والجاري ويؤيده ما رواه الشيخ في الصحيح عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله ع عن الثوب يصيبه البول قال اغسله في المركن مرتين فان غسلته في ماء جار فمرة

دامون

باب احكام نجاسة الابوال والارواث والعذرة في جميع الطيور

واحدة والمركن بكسر الميم واسكان الراء وفتح الكاف الاجانة التي يغسل فيها الثياب وذهب الشيخ نجيب الدين يحيى بن سعيد الى اعتبار التعدد في الراكد دون الجاري وهو موافق لرواية الفقه قوله وبولها الظاهر تقديم قوله وبولها على قوله قبل ان تطعم لان اكلها الطعام انما يؤثر في البول لا في اللبن وهكذا روى فيما مر وبتمامه يتم باعتبار العطف قبل القيد ليتعلق القيد بهما **السرائر** من كتاب البزنطي قال سالته عن البول يصيب الجسد قال صب عليه الماء مرتين وانما هو ماء وسالته عن الثوب يصيبه البول قال اغسله مرتين **بيان** الفرق بين الصب والغسل في البدن والثوب اما باعتبار العصر في الثاني وعدمه في الاول كما فهمه الاكثر او باعتبار اكثار الماء حتى ينفذ في اعماق الثوب وعدم اعتبار ذلك في البدن وعلى الاول يدل على تعدد العصر كما سياتي قوله فانما هو ماء اي لا يبقى له اثر في البدن حتى يحتاج الى ذلك لازالته **كتاب المسائل** بالسند المتقدم عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سالته عن الرجل يكون له الثوب وقد اصابه الجنابة فلم يغسله هل يصلح النوم فيه قال يكره قال وسالته عن الرجل يعرق في الثوب يعلم ان فيه جنابة كيف يصنع هل يصلح له ان يصلي قبل ان يغسله قال اذا علم انه اذا عرق اصاب جسده من ثلاث الجنابة التي في الثوب فليغسل ما اصاب من جسده من ذلك وان علم انه قد اصاب جسده ولم يعرف مكانه فليغسل جسده كله **بيان** لعل كراهة النوم لاحتمال تلوث سائر الجسد الملهوف للسيد بن طاوس عن ام الفضل زوجة العباس انها جاءت بالحسين الى رسول الله صلى الله عليه وآله فبال على ثوبه فقرصته فبكى فقال مهلا يا ام الفضل فهذا ثوبي يغسل وقد اوجعت ابني **بيان** في القاموس القرص اخذ لحم انسان باصبعك حتى تؤلمه انتهى والمراد بالغسل هنا الصب مع انه يحتمل ان يكون ذلك بعد الطعام **نوادر** الراوندي باسناده عن موسى بن جعفر عن ابائه عليهم السلام قال قال علي عليه السلام بال الحسن والحسين عليهما السلام على ثوب رسول الله صلى الله عليه وآله قبل ان يطعما فلم يغسل بولهما من ثوبه **بيان** عدم الغسل لا ينافي الصب وسياتي تفصيل القول في ذلك في باب ما يلزم في تطهير البدن وغيره **دعائم الاسلام** عن الصادق عن ابائه عليهم السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام في البول يصيب الثوب قال يغسل مرتين وقال الصادق عليه السلام في بول الصبي يصب عليه الماء حتى يخرج من الجانب الاخر عن علي عليه السلام قال في المني يصيب الثوب يغسل مكانه فان لم يعرف مكانه وعلم يقينا انه اصاب الثوب غسله كله ثلاث مرات يفرك في كل مرة ويغسل ويعصر **بيان** لعل التثليث مع حقيقة الرواية محمول على ما اذا لم يذهب بدونه كما هو الغالب **تذييل**

قال الكراجكي في كنز الفوائد ان قال قائل ما الدليل على نجاسة المني قيل له نقل الشيعة له باسرهم على كثرتهم واستحالة التواطؤ منهم والخبر متواتر ينقل بعضهم وقد روى جميعهم ما ذكرناه عن سلفهم عن ائمتهم صلوات الله عليهم عن رسول الله صلى الله عليه وآله جدهم وفي هذا الدليل غنى عن غيره وبعد ذلك فقد استدل بما روي عن عمار بن ياسر رضي الله عنه انه قال رآني رسول الله صلى الله عليه وآله وانا اغسل من ثوبي موضعا فقال لي ما تصنع يا عمار فقلت يا رسول الله تنخمت نخامة فكرهت ان في ثوبي فغسلتها فقال لي يا عمار هل نخامتك ودموع عينيك وما في ركوتك الا سواء انما يغسل الثوب من البول او الغائط او المني ووجوب غسل الثوب منه لان رسول الله صلى الله عليه وآله اضاف الطاهر الى الطاهر والنجس الى النجس فلو كان المني طاهرا لا يغسل الثوب منه لاضافه الى ما نزه بالطهارة ولم يخالطه فعلم منه النجاسة التي اوجب غسل الثوب منها في الشريعة فان قال السائل خبركم هذا الذي رويتموه عن عمار غير سالم الا من قد عارضه خبر عائشة وقولها ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يصلي وانا افرك الجنابة من ثوبه في صلوة النبي صلى الله عليه وآله بها وهي في ثوبه دلالة على طهارتها قيل له هذا الخبر غير صحيح لما روي من ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان له بردان معروفان للصلوة لا يلبسهما الا فيها وكان يحث امته على النظافة ويامرهم بها وانه من المحفوظ عنه في ذلك قوله ان الله يبغض الرجل القاذورة فقيل له وما القاذورة يا رسول الله صلى الله عليه وآله قال الذي يتاذى به جليسه ومن يكون هذا قوله وامره لا يجلس والمني في ثوبه فضلا عن ان يصلي وهو فيه وليس يشك العاقل في ان المني لو لم يكن من الانجاس المفترض ازالتها لكان من الاوساخ التي يجب التنزه عنها وفيما صح عند الناس من اجتهاد رسول الله صلى الله عليه وآله في النظافة وكثرة استعماله للطيب على ما اتت به الرواية دلالة على بطلان خبر عائشة وشيء آخر وهو ان عمارا رحمة الله عليه قد اجمعت الامة على صحة ايمانه واتفقت على تزكيته وعائشة قد اختلف فيها وفي ايمانها ولم يحصل الاتفاق على تزكيتها فالاخذ بما رواه عمار رضي الله عنه اولى وشيء آخر وهو ان خبر عمار يحظر الصلوة في ثوب فيه مني او يغسل وخبر عائشة يبيح ذلك والمصير الى الحاظر من الخبرين اولى واحوط في الدين وشيء آخر وهو ان عمارا رضي الله عنه حفظ قولا عن رسول الله صلى الله عليه وآله رواه وعائشة لم تحفظ في هذا قولا وانما اخبرت عن فعلها وقد يجوز ان تكون توهمت ان في ثوبه جنابة او رات شيئا شبهته بها هذا مع تسليمنا الخبر وفرضنا صحته بحسب ما يقال الخصم اذ كانت الجنابة عنده طاهرة تجوز الصلوة فيها فلم فركتها عائشة واجتهدت في قلعها وازالتها كما تركها عندكم رسول الله صلى الله عليه وآله وصلى فيها **باب**

الحكا

باب احكام سائر الابوال والارواث والعذرات

٢٦ احكام سائر الابوال والارواث والعذرات ورجيع الطيور **قرب الاسناد** عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر عن ابيه
ان النبي صلى الله عليه وآله قال لا باس ببول ما اكل لحمه ومنه عن احمد وعبد الله ابني محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن ابن رئاب قال
سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الروث يصيب ثوبي وهو رطب قال ان لم تقذره فصل فيه ومنه ومن كتاب المسائل بالسند المتقدم
عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سالته عن الدابة تبول فيصيب بولها المسجد او الحائط ايصلي فيه قبل ان يغسل قال اذا جف
فلا باس **قرب الاسناد** عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سالته عن الثوب يوضع في مربط الدابة على بولها او روثها قال ان
علق به شيء فليغسله وان اصابه شيء من الروث والصفرة التي تكون معه فلا تغسله من صفرة قال وسالته عن الرجل يرى في
ثوبه خرء الحمام او غيره هل يصلح له ان يحكه وهو في صلاته قال لا باس ومنه ومن كتاب المسائل عنه عن اخيه عليه السلام قال سالته
عن الدقيق يقع فيه خرء الفار هل يصلح اكله اذا عجن مع الدقيق قال اذا لم تعرفه فلا باس وان عرفته فلتطرحه من الدقيق
بيان قوله اذا لم تعرفه اي لم تعلم دخوله في الدقيق بل تظن ذلك وظاهره الحل مع الاستهلاك وعدم تميز العين ولم ار به
قائلا الا مع تميز العين **السرائر** نقلا من كتاب البزنطي عن المفضل عن محمد الحلبي قال قلت للصادق عليه السلام اطا على الروث الرطب
قال لا باس انا والله ربما وطئت عليه ثم اصلي ولا اغسله **العياشي** عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن ابوال الخيل والبغال
والحمير قال فكرهها فقلت اليس لحمها حلالا قال فقال اليس قد بين الله لكم والانعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها
تاكلون وقال في الخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة فجعل للاكل الانعام التي قص الله في الكتاب وجعل للركوب الخيل و
البغال والحمير وليس لحومها بحرام ولكن الناس عافوها **بيان** فيها دفء اي ما يدفا به فيقي البرد ومنافع اي نسلها ودرها
وظهورها ومنها تاكلون اي تاكلون ما يوكل منها كاللحوم والشحوم والالبان وعاف الطعام او الشراب يعافه ويعيفه
عيافة وعيافا كرهه فلم يشربه ويظهر منه وجه جمع بين الاخبار بان يكون المراد بالماكول ما اعد للاكل وشاع اكله
المختلف نقلا من كتاب عمار بن موسى عن الصادق عليه السلام قال خرء الخطاف لا باس به هو مما يوكل لحمه ولكن كره اكله لانه
استجار بك واوى الى منزلك وكل طير يستجير بك فاجره اختلف الاصحاب في حرمة الخطاف وكراهته وهذا الخبر مما استدل
به على عدم التحريم وفيه اشعار بنجاسة خرء ما لا يوكل لحمه من الطيور **كتاب المسائل** عن علي بن جعفر عليه السلام قال سالته عن الثوب
يقع في مربط الدابة على بولها وروثها كيف يصنع قال ان علق به شيء فليغسله وان كان جافا فلا باس **السرائر** نقلا من كتاب
محمد بن علي بن محبوب عن موسى بن عمر عن بعض اصحابه عن داود الرقي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن بول الخشاشيف يصيب ثوبي
فاطلبه فلا اجده قال اغسل ثوبك **العلل** عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن احمد بن محمد السياري
عن ابي يزيد القسمي وقسم حي من اليمن بالبصرة عن ابي الحسن الرضا عليه السلام انه سئل عن جلود الدارش التي يتخذ منها الخفاف
فقال لا تصل فيها فانها تدبغ بخرء الكلاب **كتاب المسائل** لعلي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سالته عن الطين يطرح
فيه السرقين يطين به المسجد او البيت ايصلى فيه قال لا باس **نوادر** الراوندي باسناده عن موسى بن جعفر عن ابائه عليهم السلام قال
سئل علي بن ابي طالب عن الصلاة في الثوب الذي فيه ابوال الخفافيش ودماء البراغيث قال لا باس وجدت بخط الشيخ محمد بن
علي الجبعي نقلا من جامع البزنطي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال خرء كل شيء يطير وبوله لا باس به **دعائم الاسلام** سئل الصادق
عن خرء الفارة تكون في الدقيق قال ان علم به اخرج منه وان لم يعلم فلا باس به **تنقيح وتوضيح** اجمع علماء الاسلام على
نجاسة البول والغائط مما لا يوكل لحمه سواء كان من الانسان او غيره اذا كان ذا نفس سائلة قال في المعتبر وقد وقع الخلاف في
موضعين احدهما رجيع الطير فذهب الصدوق وابن ابي عقيل والجعفي الى طهارته مطلقا وقال الشيخ في المبسوط بول الطيور
وذرقها كلها طاهر الا الخشاف وقال في الخلاف ما اكل فذرقه طاهر وما لم يوكل فذرقه نجس وبه قال اكثر الاصحاب ومما
استدل به على الطهارة ما مر من سؤال علي بن جعفر عن الرجل يرى في ثوبه خرء الحمام او غيره وفي التهذيب خرء الطير او غيره هل يصلح له
ان يحكه وهو في صلاته وقوله عليه السلام لا باس به لان ترك الاستفصال مع قيام الاحتمال يفيد العموم واورد عليه بانه انما يسلم دلالة ترك الاستفصال
على العموم فيما اذا كان الغرض متعلقا بهذا الحكم كما اذا قيل خرء الطير لا باس به من غير تفصيل كان ظاهرا في العموم واما اذا لم يكن الغرض متعلقا
به كما نحن فيه فلا اذ الظاهر ان الغرض من السؤال ان حك شيء من الثوب ينافي الصلاة ام لا وذكر خرء الطير من باب المثال وفي
هذا المقام انما اجيب بانه لا باس ولم يفصل الكلام في الطير بانه مما يوكل لحمه او لا لا يدل على ان خرء الطير مطلقا طاهر والاقوى
عندي طهارة ذرق الطير مطلقا وفي بول الخشاف اشكال والاحتياط الاجتناب من الجميع وثانيهما بول الرضيع قبل ان ياكل الطعام والشـ

باب ما اختلف الاخبار والاقوال في نجاسته

انه نجس ونقل فيه المرتضى الاجماع وقال ابن الجنيد بول البالغ وغير البالغ نجس الا ان يكون غير البالغ صبيا ذكرا فان بوله ولبنه ما لم
ياكل اللحم ليس بنجس واحتج بما مر من رواية السكوني وهي لا تقوم حجة كما لا يخفى واما البول والروث من كل حيوان يؤكل لحمه فهما طاهران
لا نعلم فيه خلافا الا في موضعين الاول في ابوال الدواب الثلث وارواثها والمشهور طهارتها على كراهة وعن ابن الجنيد القول بالنجاسة
واليه ذهب الشيخ في النهاية وطهارة الارواث ظاهرة بحسب الاخبار وتعارضها في الابوال يقتضي التحرز عنها رعاية للاحتياط والثاني
ذرق الدجاج والاشهر الاقرب طهارته واما الجلال من الحيوان وهو ما اغتذى بعذرة الانسان محضا الى ان يسمى في العرف جلالا فالاكثر
نجس اجماعا قاله في المختلف اقول سياتي بعض الاخبار في باب حكم ما الاني نجسنا

باب ما اختلف الاخبار والاقوال في نجاسته

الآيات الحديد وانزلنا الحديد فيه باس شديد ومنافع للناس تفسير وانزلنا الحديد قيل اي انشاناه واحدثناه وقيل
اي هيأناه من النزل وهو ما يهيا للضيف وعن ابن عباس انه نزل مع آدم من الحديد العلاة وهي السندان والكلبتان والمطرقة فيه
باس شديد اي يمنع ويحارب به ومنافع للناس يعني ما ينتفعون به في معايشهم مثل السكين والفاس والابرة وغيرها مما يتخذ من
الحديد من الآلات وفيه دلالة على طهارته اذ اكثر انتفاعاته موقوفة عليها **قرب الاسناد** بالاسناد المتقدم عن علي بن جعفر
عن اخيه موسى عليه السلام قال سالته عن رجل اخذ من شعره ولم يمسحه بالماء ثم يقوم فيصلي قال ينصرف فيمسحه بالماء ولا يعيد
صلوته تلك توضيح ذكر جماعة من الاصحاب منهم الشيخ والعلامة انه يستحب لمن قص اظفاره بالحديد او اخذ من شعره او حلق ان يمسح
الموضع بالماء واسندوا في ذلك الى رواية عمار عن ابي عبد الله في الرجل اذا قص اظفاره بالحديد او جز من شعره او حلق قفاه
فان عليه ان يمسحه بالماء قبل ان يصلي سئل فان صلى ولم يمسح من ذلك بالماء قال يعيد الصلوة لان الحديد نجس وقال الشيخ في
الاستبصار بعد ايراد هذه الرواية انه خبر شاذ مخالف للاخبار الكثيرة وما يجري هذا المجرى لا يعمل عليه وذكر قبل ذلك ان الوجه
حمله على ضرب من الاستحباب ويؤيد الاستحباب صحيحة زرارة عن ابي جعفر ع وصحيحة سعيد الاعرج عن ابي عبد الله ع الدالتان على
عدم لزوم المسح بالماء **كتاب المسائل** بالاسناد عن علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سالته عن الحائض قال تشرب من سؤرها
ولا يتوضؤ منها **السرائر** نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن العباس عن عبد الله بن المغيرة عن رفاعة عن ابي عبد الله ع قال ان سؤر الحائض
لا باس به ان تتوضا منه اذا كانت تغسل يديها **بيان** اختلف الاصحاب في سؤر الحائض فقال الشيخ في النهاية
يكره استعمال سؤر الحائض اذا كانت متهمة فان كانت مأمونة فلا باس وفي المبسوط اطلق كراهة سؤرها وكذا المرتضى في المصباح و
كذا ابن الجنيد واختار الفاضلان والشهيدان مختار النهاية وهو اظهر جمعا بين الاخبار ثم ما ذكر في الرواية الاولى من الفرق بين
الشرب والوضوء ورد في كثير من الاخبار مثل ما رواه في التهذيب عن الحسين بن ابي العلاء قال سالت ابا عبد الله ع عن الحائض يشرب
من سؤرها قال نعم ولا يتوضؤ منه وعن ابي هلال قال قال ابو عبد الله ع المراة الطامث اشرب من فضل شرابها ولا احب ان يتوضا
منه وعن عنبسة عن ابي عبد الله ع قال اشرب من سؤر الحائض ولا تتوضا منه واكثر الاصحاب اطلقوا كراهة سؤر الحائض وقد عرفت
مما اوردنا من الاخبار اختصاص الكراهة بالوضوء فالقول به لا يخلو من قوة كما اختاره بعض المحققين من المتأخرين والحق الشهيد في
البيان بالحائض بناء على ما اختاره من التقييد بالتهمة كل متهم واستحسنه بعض من تأخر عنه وفيه نظر **علل الصدوق** عن
ابن الوليد عن الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن الصادق ع عن ابيه ان عليا ع قال لبن الجارية وبولها يغسل
منه الثوب قبل ان تطعم لان لبنها يخرج من مثانة امها ولبن الغلام لا يغسل منه الثوب ولا بوله قبل ان يطعم لان لبن الغلام يخرج من المنكبين
والعضدين **المقنع** مرسلا مثله الراوندي في نوادره باسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه عن علي ع مثله وزاد في آخره يجوز فيه الرش
فقه الرضا روي عن امير المؤمنين ع وذكر مثله وقال ان عرقت في ثوبك وانت جنب وكانت الجنابة من الحلال فتجوز الصلوة فيه
وان كانت حراما فلا تجوز الصلوة فيه حتى تغسل المناقب لابن شهراشوب من كتاب المعتمد في الاصول قال علي بن مهزيار وردت العسكر
وانا شاك في الامامة فرايت السلطان قد خرج الى الصيد في يوم من الربيع الا انه صائف والناس عليهم ثياب الصيف وعلى ابي الحسن لباد
وعلى فرسه تجفاف لبود وقد عقد ذنب الفرس والناس يتعجبون منه ويقولون الا ترون الى هذا المدني وما قد فعل بنفسه فقلت
في نفسي لو كان اماما ما فعل هذا فلما خرج الناس الى الصحراء لم يلبثوا ان ارتفعت سحابة عظيمة هطلت فلم يبق احد الا ابتل
حتى غرق بالمطر وعاد ع وهو سالم من جميعه فقلت في نفسي يوشك ان يكون هو الامام ثم قلت اريد ان اساله عن الجنب اذا عرق في
الثوب فقلت في نفسي ان كشف وجهه فهو الامام فلما قرب مني كشف وجهه ثم قال ان كان عرق الجنب في الثوب وجنابته من حرام
لا تجوز الصلوة فيه وان كان جنابته من حلال فلا باس فلم يبق في نفسي بعد ذلك شبهة ووجدت في كتاب عتيق من مؤلفات قدماء

اصحابنا رواه عن ابي الفتح غازي بن محمد الطرائفي عن علي بن عبد الله الميموني عن محمد بن علي بن معمر عن علي بن يقطين بن موسى الاهوازي عنه عليه السلام مثله وقال ان كان من حلال فالصلوة في الثوب حلال وان كان من حرام فالصلوة في الثوب حرام **بيان** قال الفيروز ابادي كل شعر او صوف متلبد لبد ولبدة ولبدة والجمع البادة ولبود واللبادة كرمانة ما يلبس من اللبود للمطر وقال الجوهري اللبد المحرب يلبسه الفرس والانسان لبقيه في الحرب ولعل المراد هنا ما يلقى على السرج ووقايته من المطر **الذكرى** روى محمد بن همام باسناده الى ادريس بن يزداد الكفرتوثي انه كان يقول بالوقف فدخل سر من راى في عهد ابي الحسن عليه السلام فاراد ان يسأله عن الثوب الذي يعرق فيه الجنب ايصلي فيه فبينما هو قائم في طاق باب لانتظاره اذ حركه ابو الحسن عليه السلام بمقرعة وقال ان كان من حلال فصل فيه وان كان من حرام فلا تصل فيه **دعائم الاسلام** رخصوا عليهم السلام في عرق الجنب والحائض يصيب الثوب وكذلك رخصوا في الثوب المبلول يلصق بجسد الجنب والحائض يصيب الثوب **قرب الاسناد** عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي عليهم السلام قال كان يغتسل من الجنابة ثم يستدفئ بامرأته وانها لجنب **توضيح وتنقيح** قال الفيروز ابادي الدفء بالكسر وقد يحرك نقيض حدة البرد وظاهره طهارة عرق الجنب ولا خلاف في طهارة عرق الجنب من حلال وانما الخلاف في الجنب من الحرام قال علي بن بابويه في رسالته ان عرقت في ثوبك وانت جنب وكانت الجنابة من حلال فحلال الصلوة فيه وان كانت من حرام فحرام الصلوة فيه ونحوه ذكره ولده في الفقيه وابن الجنيد في المختصر على ما نقل عنه والشيخ في الخلاف وقال في النهاية لا بأس بعرق الحائض والجنب في الثوب واجتنابه افضل الا ان تكون الجنابة من حرام فانه يجب غسل الثوب اذا عرق فيه وذهب ابن ادريس واكثر المتأخرين الى الطهارة مطلقا والشيخ في التهذيب جمع بين الاخبار بحمل اخبار المنع على ما اذا كان من حرام ولم يذكر له شاهدا فلذا بالغ في الطعن عليه من تأخر عنه وقد ظهر مما اسلفنا من الاخبار عذر الشيخ في ذلك ومع ذلك فالمسألة لا تخلو من اشكال والاحتياط في مثله مما لا يترك وقال في المنتهى لا فرق يعني في الحكم بنجاسة العرق المذكور على القول بها بين ان يكون الجنب رجلا او امرأة ولا بين ان تكون الجنابة من زنا او لواط او وطي بهيمة او وطي ميتة وان كانت زوجته وسواء كان مع الجماع انزال ام لا والاستمناء باليد كالزنا اما لو وطي في الحيض والصوم فالاقرب طهارة العرق فيه وفي المظاهرة اشكال قال لو وطي الصغيرة الاجنبية والحقناه حكم الجنابة بالوطي ففي نجاسة عرقه اشكال ينشأ من عدم التحريم في حقه اقول ... الوطي في الحيض والصوم لا يخ من نظر لشمول الاخبار لهما **تذنيب** نذكر فيه بعض ما اختلف الاصحاب في نجاستها الاول قال في المعالم قال ابن الجنيد في المختصر بعد ان حكم بوجوب غسل الثوب من عرق الجنب من حرام وكذلك عندي الاحتياط ان كان جنبا من حلم ثم عرق في ثوبه قال ولا نعرف هذا الكلام وجها ولا رأينا له فيه رفيقا الثاني عزى الشيخ في المبسوط الى بعض اصحابنا القول بنجاسة القي والمشهور بين علمائنا طهارته وورد في بعض الروايات الامر بغسله وحمل على الاستحباب لورود الرواية بعدم الباس الثالث اختلف الاصحاب في عرق الابل الجلالة والمشهور الطهارة وذهب المفيد في المقنعة والشيخ في النهاية وابن البراج وجماعة الى نجاسته لانه قد ورد في الصحيح والحسن الامر بالغسل والاحوط عدم الترك وحملهما اكثر الاصحاب على الاستحباب من غير معارض الرابع حكم السيد وابن ادريس بنجاسة ولد الزنا وسؤره والاشهر الطهارة الخامس لبن الصبية وقد مر الكلام فيه السادس ما يتولد من النجاسات كدود الحش وشبهه واحتمل بعضهم نجاسته والمشهور الطهارة السابع ما لا تحله الحيوة من نجس العين والمشهور النجاسة ويعزى الى السيد القول بالطهارة والاشهر الاقوى الثامن نجاسة من عدا الشيعة الامامية من فرق اهل الخلاف فالمشهور الطهارة ونسب الى السيد القول بنجاسة غير المؤمن مطلقا والى ابن ادريس من لم يعتقد الحق عدا المستضعف التاسع ذهب جماعة الى نجاسة كلب الماء وذهب الاكثر الى الطهارة ولعله اقوى ويتفرع عليه طهارة الدواء المتخذ بيد ستر ونجاسته اذا ظن انه خصية كلب الماء والاقوى عندي حرمته وطهارته والاجتناب منه احوط

باب الحكم المشتبه بالنجس وبيان ان اصل الطهارة وعدمه على الطاهر **قرب الاسناد** بالسند المتقدم عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سألته عن الفارة الرطبة قد وقعت في الماء تمشي على الثياب ايصلى فيها قال اغسل ما رأيت من اثرها وما لم تره فانضحه بالماء وسألته عن الفارة والدجاجة والحمام واشباهها تطأ العذرة ثم تطأ الثوب ايغسل قال ان كان استبان من اثرهن شيء فاغسله والا فلا باس قال وسألته عن الكنيف يصب فيه الماء فينضح على الثياب ما حاله قال اذا كان جافا فلا باس **بيان** قوله فاغسله اي جميع الثوب او ما اشتبه فيه او ما استبان من الاثر والاخير اظهر فان حمل على الاخير ينافي ما سيأتي من وجوب غسل ما اشتبه فيه النجاسة فلعله لاخبار واقوال الاصحاب ان غسل ما اشتبه فيه انما يجب اذا علم وصول النجاسة الى المحل ولم يعلم محلها اصلا لا فيما اذا علم بعضه وشك في بقيته

باب حكم المشتبه بالنجس

فان ظاهر الاخبار الكثيرة وكلام الاصحاب الاكتفاء بغسل ما علم وصول النجاسة اليه قوله اذا كان جافا انما قيد به لان مع الجفاف لا يعلم وصول النجاسة اليه قوله اذا كان غالبا اي وان حصل الظن القوي بالنجاسة واما مع العلم بالنجاسة فلا فرق بين الجفاف وغيره والظاهر ان هذا من المواضع التي غلب فيه الاصل على الظاهر **فقه الرضا** وان كان معك اناءان وقع في احدهما ما ينجس الماء ولم تعلم في ايهما وقع فاهرقهما جميعا وتيمم ونروي ان قليل البول والغائط والجنابة وكثيرها سواء لا بد من غسله اذا علم به فاذا لم يعلم به اصابه ام لم يصبه رش على موضع الشك الماء فان تيقن ان في ثوبه نجاسة ولم يعلم في اي موضع على الثوب غسل كله وروي ان بول ما لا يجوز اكله في النجاسة مثل ذلك حكمه وبول ما يؤكل لحمه فلا باس به **بيان** يدل على وجوب الاجتناب من انائي المشتبه الطاهر منهما بالنجس كما ذهب اليه الاصحاب لا يعلم فيه خلاف واوجب جماعة من الاصحاب منهم الصدوقان والشيخان اهراقهما الا ان كلام الصدوق وابيه ربما اشعر باختصاص الحكم بحال ارادة التيمم وظاهر النصوص الوجوب وقال المحقق الامر بالاراقة محتمل لان يكون كناية عن الحكم بالنجاسة وهو غير بعيد ولو اصاب احد الانائين جسم طاهر فهل يجب اجتنابه فيه ام لا فيه وجهان اظهرهما الثاني ومقتضى النص وكلام الاصحاب وجوب التيمم والحال هذه اذا لم يكن متمكنا من الماء الطاهر مطلقا وقد يخص ذلك بما اذا لم يمكن الصلاة بطهارة متيقنة بهما كما اذا امكن الطهارة باحدهما والصلاة ثم تطهير الاعضاء مما في الاناء الاخر والوضوء بالاخر وهو خروج عن مقتضى النصوص **علل** عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر ع اصاب ثوبي دم من الرعاف وغيره او شيء من مني فعلمت اثره الى ان اصيب له الماء فاصبت الماء وحضرت الصلاة ونسيت ان بثوبي شيئا فصليت ثم اني ذكرت بعد قال تعيد الصلاة وتغسله قال قلت فان لم اكن رايت موضعه وقد علمت انه قد اصابه فطلبته ولم اقدر عليه فلما صليت وجدته قال تغسله وتعيد قال قلت ولم ذاك قال لانك كنت على يقين من نظافته ثم شككت فليس ينبغي لك ان تنقض اليقين بالشك ابدا قلت فاني قد علمت انه قد اصابه ولم ادر اين هو فاغسله قال تغسل من ثوبك الناحية التي ترى انه اصابها حتى تكون على يقين من طهارته قال قلت فهل علي ان شككت في انه اصابه شيء ان انظر فيه فاقلبه قال لا ولكنك انما تريد بذلك ان تذهب الشك الذي وقع في نفسك قال قلت فاني رايته في ثوبي وانا في الصلاة قال تنقض الصلاة وتعيد اذا شككت في موضع منه ثم رايته فيه وان لم تشك ثم رايته رطبا قطعت وغسلته ثم بنيت على الصلاة فانك لا تدري لعله شيء وقع عليك فليس ينبغي لك ان تنقض بالشك اليقين **بيان** قوله ع ولكنك اي لا يلزمك النظر ولو فعلت فانما تفعل لتذهب الشك عن نفسك لا لكونه واجبا قوله عليه السلام اذا شككت اي انما تعيد الصلاة اذا علمت قبل الصلاة اصابة النجس وشككت في خصوص موضعه ثم رايت في اثناء الصلاة فهو عامد يلزمه استيناف الصلاة قطعا او ناس يلزمه الاستيناف على المشهور والمعنى انه شك قبل الصلاة في انه هل اصابته نجاسة ام لا ثم قصر في الفحص ووجدها في اثناء الصلاة فتكون الاعادة للتقصير او سواء قصر او لم يقصر ويكون ذكر الشك لحصول العلم بان النجاسة كانت قبل الصلاة بقرينة قوله وان لم تشك ثم رايته رطبا فيدل على ان الجاهل اذا راى النجاسة في اثناء الصلاة وعلم تقدمها يستانف كما قيل والمشهور عدم الاعادة قوله ع لعله شيء وقع عليك اي الان ولم تتيقن سبقه حتى يلزمك الاستيناف **السرائر** نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن محمد عن محمد بن اسمعيل عن بعض اصحابه عن ابي الحسن ع في طين المطر انه لا باس به ان يصيب الثوب ثلثة ايام الا ان يعلم انه قد نجسه شيء بعد المطر وان اصابه بعد ثلثة ايام غسله وان كان الطريق نظيفا لم يغسله **كتاب المسائل** بالاسناد المتقدم عن علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سالته عن الدود يقع من الكنيف على الثوب ايصلى فيه قال لا باس الا ان ترى اثرا فتغسله و منه قال سالته عن الرجل يمر بالمكان فيه العذرة فتهب الريح فتسفي عليه من العذرة فيصيب ثوبه وراسه ايصلي قبل ان يغسله قال نعم ينفضه ويصلي فلا باس **بيان** عدم الباس في الاول لغلبة الاصل على الظاهر وفي الثاني لدليل او لان ما يبقى من ذلك في الثوب في حكم الاثر ولا يجب ازالة الاثر اقول قد مر بعض الاخبار المناسبة في باب العذرات وغيره **تتميم** نفعه عميم اعلم انه اذا اشتبه موضع النجاسة فلا يخلو اما ان يكون في ثوب واحد ام لا فان كان في ثوب واحد يجب غسل كل موضع يحتمل كونها فيه ولو قام الاحتمال في الثوب كله وجب غسله كله ولا خلاف فيه كما عرفت وان كان في ثياب متعددة او غيرها فلا يخلو اما ان يكون محصورا ام لا وعلى الثاني لا اثر للنجاسة ويبقى كل واحد من الاجزاء التي وقع الاشتباه فيها باقيا على اصل الطهارة وعلى الاول فالظاهر من كلام جماعة من الاصحاب انه لا خلاف في وجوب اجتناب ما حصل فيه الاشتباه ولم يذكروا عليه حجة ولعل حجتهم الاجماع ان ثبت ثم على تقدير وجوب الاجتناب هل يكون بالنسبة الى ما يشترط فيه الطهارة حتى اذا كان ما

باب حكم ما لاقى نجساً رطباً او يابساً

ادلة بالمنع الطهارة به ولو كان ثوباً لمنع الصلوة فيه او يصير بمنزلة النجس في جميع الاحكام حتى لو لاقاه جسم طاهر يتعدى حكمه اليه فيه قولان اولهما الاظهر من قوة كما اختاره جماعة من المتأخرين وفي تحقيق معنى المحصور اشكال فجماعة منهم جعلوا المرجع فيه العرف ومثلوا له بالبيت والبيتين ولغير المحصور بالصحراء وذكر بعضهم انه يمكن جعل المرجع في ضبط الحصر وعدمه الى حصول الحرج و الضرر بالاجتناب منه وعدمه وتبعا يفسر غير المحصور بما يعسر عده وحصره ولا شاهد في المقام من جهة النص ولا يظهر من اللغة والعرف ذلك وفي الفاظ الفقهاء اختلاف في التمثيل فبعضهم مثلوه بالبيت والبيتين وبعضهم بالبيتين ثم وتحقيق الحكم فيه لا يخلو من اشكال

باب حكم ما لاقى نجساً رطباً او يابساً **المحاسن** عن اسمعيل بن ابي غزان عن حماد عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال المؤمن لا ينجسه شيء **بيان** لعل المعنى انه لا ينجسه شيء اذا كان يابساً او بنجاسة لا تزول بالماء كالكافر وهذا جزء خبر رواه في الكافي عن علي بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال انما الوضوء حد من حدود الله ليعلم الله من يطيعه ومن يعصيه وان المؤمن لا ينجسه شيء انما يكفيه مثل الدهن فالمعنى انه لا ينجسه شيء من الاحداث بحيث يحتاج في ازالته الى صب الماء الزائد على الدهن كما في النجاسات الخبثية بل يكفي ادنى ما يحصل به الجريان وهذه احدى مفاسد تبعيض الحديث فانه تفوت به القراين ويصير سبباً لسوء الفهم فافهم **قرب الاسناد** باسناده عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الفارة و الدجاجة والحمامة واشباههن تطأ العذرة ثم تطأ الثوب ايغسل قال ان كان استبان من اثرهن شيء فاغسله والا فلا بأس قال وسألته عن الرجل يمشي في العذرة وهي يابسة فتصيب ثوبه ورجليه هل يصلح له ان يدخل المسجد فيصلي ولا يغسل ما اصابه قال اذا كان يابساً فلا بأس ومنه ومن كتاب المسائل بسندهما عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن المكان يغتسل فيه من الجنابة او يبال فيه فيصلح ان يفرش فيه فقال نعم يصلح ذلك اذا كان جافاً خصوا صلوات الله عليهم في مس النجاسة اليابسة الثوب والجسد اذا لم يعلق بهما شيء منها كالعذرة اليابسة والكلب والخنزير والميتة **كتاب عاصم بن حميد** عن ابي اسامة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له الرجل يجنب وعليه قميصه فتصيبه السماء فيبل قميصه وهو جنب يغسل قميصه قال لا **بيان** محمول على عدم اصابة المني الثوب او علم بنجاسة البدن اقول اوردنا بعض الاخبار في باب الميتة وباب الكلب والخنزير وغيرهما

باب ما يلزم في تطهير البدن والثياب وغيرهما **قرب الاسناد** وكتاب المسائل بسندهما عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سألته عن الفراش يكون كثير الصوف فيصيبه البول كيف يغسل قال يغسل الظاهر ثم يصب عليه الماء في المكان الذي اصابه البول حتى يخرج من جانب الفراش الآخر قال وسألته عن رجل اسنانه او تخلل فخرج من فمه الدم اينقض ذلك الوضوء قال لا ولكن يتمضمض قال وسألته عن الرجل يصب من فيه الماء يغسل به الشيء يكون في ثوبه وهو صائم قال لا بأس **بيان** تحقيق الكلام في هذا الخبر يتوقف على بيان امور الاول ما يعتبر في ازالة النجاسة عن الثوب وطاهر البدن فالمشهور بين الاصحاب انه يعتبر في ازالة نجاسة البول عن الثوب بالماء القليل غسله مرتين واكتفى بعضهم بالمرة والاول اقوى كما مر في خبر البزنطي في باب البول والاكثر على عدم الفرق بين الثوب والبدن في الحكم المذكور ومنهم من فرق بينهما واكتفى في البدن بالمرة والاول لا يخلو من رجحان وطرد جماعة من الاصحاب طرد التعدد المذكور في غير الثوب والبدن مما يشبههما فيعتبر الغسلتان فيما يمكن اخراج الغسالة منه بالعصر من الاجسام المشبهة بالثوب والصب مرتين فيما لا مسام له بحيث ينفذ فيه الماء كالخشب والحجر ويستثنى البعض من ذلك الاناء كما سيأتي والاقتصار في التعدد على مورد النص لعله اقوى كما هو مذهب بعض الاصحاب ومنهم من اكتفى في التعدد بالانفصال التقديري ومنهم من اعتبر الانفصال حقيقة وهو احوط بل اقرب وهل يعتبر التعدد اذا وقع المغسول في الماء الجاري او الراكد الكثير فيه قولان والاحوط اعتبار التعدد وان كان ظاهر بعض الاخبار العدم والمشهور بين الاصحاب توقف طهارة الثياب و غيرها مما يرسب فيه الماء على العصر اذا غسل بالماء القليل وهو احوط والظاهر من كلام بعضهم وجوب العصر مرتين فيما يجب غسله كل واكتفى بعضهم بعصر بين الغسلتين وبعضهم بعصر واحد بعد الغسلتين والاول احوط واكثر المتأخرين على اختصاص وجوب العصر بالقليل وسقوطه في الكثير وذهب بعضهم الى عدم الفرق والاقرب عدم اشتراط الدلك وشرطه بعضهم في ازالة النجاسة عن البدن ويكفي الصب في بول الرضيع ولا يعتبر انفصال الماء عن ذلك المحل والحكم معلق في الرواية على الصبي لم ياكل وكذا في كلام الشيخ و غيره ويحكى عن ابن ادريس تعليق الحكم بالحولين وذكر جماعة من المتأخرين ان المراد بالرضيع من لم يغتذ بغير اللبن كثيراً بحيث يزيد على اللبن او يساويه ولم يتجاوز الحولين وقال المحقق لا عبرة بما يلعق دواء او في الغذاء في الندرة والاشهر اختصاص الحكم المذكور بالصبي

وبا

باب حكم ما لاقى نجسا رطبا او يابسا

واما نجاسة غير البول اذا وصلت الى غير الاوانى ففى وجوب تعدد الغسل خلاف والاحوط ذلك ثم اعلم ان اكثر الاصحاب اعتبروا الدق والتغميز فيما يعسر عصره قال فى المنتهى لو كان المتنجس بساطا او فراشا يعسر عصره غسل ما ظهر فى وجه ولو سرت النجاسة فى اجزائه وجب غسل الجميع واكتفى بالتقليب والدق عن العصر ثم اورد ما رواه ابرهيم بن ابى محمود فى الصحيح قال قلت للرضا ع الطنفسة والفراش يصيبهما البول كيف يصنع وهو ثخين كثير الحشو قال يغسل ما ظهر منه فى وجهه وحمله على ما اذا لم تسر النجاسة فى اجزائه واستشهد بما روى عن ابرهيم بن عبد الحميد قال سالت ابا الحسن ع عن الثوب يصيبه البول فينفذ من الجانب الاخر وعن الفرو وما فيه من الحشو قال اغسل ما اصاب منه ومس الجانب الاخر فان اصبت مس شئ منه فاغسله والا فانضحه بالماء واستدل اكثر المتاخرين بالرواية الثانية على وجوب الدق والتغميز وليس من الدلالة فى شئ بل تدل على خلافه وخبر على بن جعفر ظاهر الدلالة على عدم اعتبارهما فالقول بعدم الوجوب قوى وان كان الاحوط رعايته ثم المشهور فى كلام المتاخرين ان ما لا يمكن اخراج الغسالة منه كالتراب لا سبيل الى طهارته بالماء القليل وقال الشيخ فى الخلاف اذا بال على موضع من الارض فتطهيرها ان يصب الماء عليه حتى يكاثره ويغمره ويقهره ويزيل لونه وطعمه وريحه فاذا زال حكمنا بطهارة المحل وطهارة الماء الوارد عليه ولا يحتاج الى نقل التراب ولا قطع المكان واستدل عليه بنفى الحرج وبرواية الذنوب ولا يخلو من قوة كما سنشير اليه فى شرح الاخبار الدالة عليه الثانى انه المشهور بين الاصحاب انه يكفى فى طهر البواطن كالفم والانف زوال عين النجاسة عنها بل لا يعلم فى ذلك خلاف ويدل عليه رواية عمار الساباطى قال سئل ابو عبد الله ع عن رجل يسيل من انفه الدم هل عليه ان يغسل باطنه يعنى جوف الانف فقال انما عليه ان يغسل ما ظهر منه فالمضمضة فى هذه الرواية محمولة على الاستحباب والاحوط ان لا يتركها الثالث قوله يصب من فيه الماء ينبغى حمله على ما اذا لم يبق وصافا كما هو الغالب وروى العلامة فى المنتهى هذه الرواية ثم قال انها موافقة للمذهب لان المطلوب للشارع هو الازالة بالماء وذلك حاصل فى الصورة المذكورة وخصوصية الوعاء الذى يحوى الماء غير منظور اليها **دعائم الاسلام** قالوا صلوات الله عليهم كل ما يغسل منه الثوب يغسل منه الجسد اذا اصابه **معانى الاخبار** عن محمد بن هرون الزنجانى عن على بن عبد العزيز عن ابى عبيد القاسم بن سلام عن هشيم عن يونس عن الحسن ان رسول الله ص اتى بالحسن بن على عليهما السلام فبال فاخذ فقال لا تزرموا ابنى ثم دعا بماء فصبه عليه قال الصدوق ره قال الاصمعى الازرام القطع يقال للرجل اذا قطع بوله قد ازرمت بولك وازرمه غيره اذا قطعه وزرم البول نفسه اذا انقطع اقول ويدل على الاكتفاء الصب فى بول الرضيع اذ ظاهر بعض الاحوال يدل على كونه رضيعا **المقنع** روى فى امرأة ليس لها الا قميص واحد ولها مولود يبول عليها انها تغسل القميص فى اليوم مرة **بيان** ذكر الشيخ والمتاخرون عنه ان المرأة المربية للصبى اذا لم يكن لها ثوب الا واحد يكتفى بغسل ثوبها فى اليوم مرة واحدة واكثرهم عمموا الحكم بالنسبة الى الصبية ايضا كما هو ظاهر الخبر وبعضهم خصوا بالصبى نظرا الى ان المتبادر من المولود هو الصبى وذهب جماعة من المتاخرين الى ان نجاسة البدن غير معفو عنها فى الصورة المذكورة وان قلنا بالعفو عن نجاسة الثوب والحق العلامة بالمربية المربى وفيه نظر وفى الحاق الغائط بالبول ايضا اشكال والظاهر من كلام الشهيد عدم الفرق ووجهه بانه ربما كنى عن الغائط بالبول كما هو قاعدة لسان العرب فى ارتكاب الكناية فيما يستهجن التصريح به وليس بشئ فان التجربة شاهدة بعسر التحرز عن اصابة البول دون غيره فلا يبعد فى كون الحكم مقصورا عليه ومجرد الاحتمال لا يكفى لاثبات التسوية وذكر الاصحاب ان المراد باليوم هنا ما يشمل الليل وليس ببعيد لدلالة فحوى الكلام وان كان لفظ اليوم لا يتناوله حقيقة وفى الثياب المتعددة المحتاج اليها لدفع البرد ونحوه اشكال والعلامة فى النهاية قرب وجوب الغسل هنا فلا يكفى الصب مرة واحدة وان كفى فى بوله قبل ان يطعم الطعام عند كل نجاسة ولا يخلو من قوة لظاهر النص وذكر كثير من الاصحاب استحباب جعل غسل الثوب اخر النهار لتوقع الصلوات الاربع فى حال الطهارة واحتمل بعضهم وجوبه

باب احكام الغسالات

مجالس ابن الشيخ عن محمد بن محمد بن مخلد عن محمد بن عمرو الرزاز عن حامد بن سهل عن ابى غسان عن شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن ميمونة زوجة رسول الله ص قال اجنبت انا ورسول الله ص فاغتسلت من جفنة وفضلت فيها فضلة فجاء رسول الله ص فاغتسل منها فقلت يا رسول الله انها فضلة منى او قالت اغتسلت فقال ليس الماء جنابة **بيان** قد عرفت سابقا اختلاف الاصحاب فى غسالة الخبث واستثناء ماء الاستنجاء وان المشهور فيه عدم النجاسة وادعى المحقق فى المعتبر والعلامة فى المنتهى الاجماع على ان غسالة الخبث وان قيل بطهارتها لا يرتفع بها الحدث وظاهر كلام الشهيد فى الذكرى والدروس ان بجواز رفع الحدث به قائلا والماء القليل المستعمل فى رفع الحدث الاصغر طاهر مطهر بلا خلاف والمستعمل فى رفع الحدث الاكبر طاهر اجماعا وفى جواز رفع الحدث به ثانيا خلاف

باب احكام الغسالات

فذهب الصدوقان والشيخان وجماعة الى العدم واكثر المتاخرين على الجواز ونقلوا الاجماع على جواز ازالة الخبث به ومن عباراتهم كلام
بعضهم الخلاف فيه انتهى واما المستعمل في الاغسال المندوبة فادعوا الاجماع على انه باق على طهوره ولو تقاطر الماء من راسه او
جانبه لا يمين فاصاب الماء الماخوذ منه قال العلامة لم يحرم استعمال الباقي عند المانعين من المستعمل لانه يصير بذلك مستعملا اوقال
في المعالم ونعم ما قال فيه نظر فان الصدوق ره من جملة المانعين وقد قال في الفقيه وان اغتسل الجنب فنزى الماء من الارض فوقع
في الاناء او سال من بدنه في الاناء فلا باس به وما ذكره منصوص في عدة اخبار وقد ذكر الشيخ في التهذيب جملة منها ولم يتعرض لها
بتاويل او رد او بيان معارض مع تصريحه فيه بالمنع من المستعمل وفي ذلك ايذان بعدم صدق الاستعمال به عنده انتهى ثم اعلم
ان ما ذكر في هذا الخبر ليس من الغسالة في شيء بل هو فضلة الغسل وقال المحقق في المعتبر لا باس ان يستعمل الرجل فضل وضوء المراة
اذا لم تلاقه نجاسة عينية وكذا الرجل الماثبت من بقائه على التطهير انتهى ولا يعرف فيه بين الاصحاب خلاف بل ادعى الشيخ في
الخلاف عليه اجماع الفرقة وانما خالف فيه بعض العامة فقال بكراهة فضل المراة اذا خلت به ثم قال الشيخ في الخلاف وروى ابن
مسكان عن رجل عن ابي عبد الله ع قال قلت له ايتوضا الرجل بفضل المراة قال نعم اذا كانت تعرف الوضوء وتغسل يدها قبل ان
تدخلها الاناء وكان الشيخ اخذها من كتاب ابن مسكان لانها ليست في كتب الحديث المشهورة والعلامة سوى في هذا الحكم بين
فضل الوضوء والغسل ولم يتعرض له الشيخ ولا المحقق لفضل الغسل وقال الصدوق في المقنع والفقيه ولا باس ان تغتسل المراة وزوجها
من اناء واحد ولكن تغتسل بفضله ولا يغتسل بفضلها وقد وردت اخبار كثيرة في اشتراك الرجل والمراة في الغسل وسياتي
بعضها وهذا الخبر يدل على جواز اغتسال الرجل بفضل المراة لكنه غير مقيد بالخلوة **العلل** عن ابيه عن سعد عن محمد بن الحسين عن ابن اسمعيل عن
ابن بزيع عن يونس عن رجل من اهل المشرق من العراق عن الاحول قال دخلت على ابي عبد الله ع فقال سل عما شئت فارتجت علي
المسائل فقال لي سل عما بدا لك فقلت جعلت فداك الرجل يستنجي فيقع ثوبه في الماء الذي استنجى به فقال لا باس به فسكت فقال او
تدري لم صار لا باس به قلت لا والله جعلت فداك فقال عليه السلام ان الماء اكثر من القذر **قرب الاسناد** عن عبد الله بن
الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه ع قال سالته عن الرجل يغتسل فوق البيت فيكف فيصيب الثوب مما يقطر هل تصلح الصلوة فيه
قبل ان يغسل قال لا يصلى فيه حتى يغسله **بيان** لعله محمول على الاستحباب او على ازالة المني مع الغسل **البصائر**
للصفار عن محمد بن اسمعيل عن علي بن الحكم عن شهاب بن عبد ربه قال اتيت ابا عبد الله ع فقال سل وان شئت اخبرتك قلت اخبرني
قال جئت لتسالني عن الجنب يغتسل فيقطر الماء من جسمه في الاناء او ينضح الماء من الارض فيقع في الاناء قلت نعم جعلت فداك
قال ليس بهذا باس كله **فقه الرضا** عليه السلام ان اغتسلت من ماء في وهدة وخشيت ان يرجع ما تصب عليك اخذت
كفا فصببت على راسك وعلى جانبيك كفا كفا ثم امسح بيدك وتدلك بدنك **محاسن البرقي** عن ابن ابي العزرمي عن حاتم بن اسمعيل
عن ابي عبد الله ع عن ابيه ع عن علي ع انه كان يشرب وهو قائم ثم يشرب من فضل وضوئه وهو قائم ثم قال رايت رسول الله ص صنع هكذا
الذكرى والمعتبر عن العيص بن القاسم قال سالته عن رجل اصابته قطرة من طشت فيه وضوء فقال ان كان من بول او قذر فيغسل
ما اصابه **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سالته عن الرجل يصيب الماء
في ساقية مستنقعا يتخوف ان يكون السباع قد شربت منه يغتسل منه للجنابة ويتوضا منه للصلوة اذا كان لا يجد غيره والماء
لا يبلغ صاعا للجنابة ولا مدا للوضوء وهو متفرق كيف يصنع قال اذا كانت كفه نظيفة فلياخذ كفا من الماء بيد واحدة ولينضحه
خلفه وكفا امامه وكفا عن يمينه وكفا عن يساره فان خشي ان لا يكفيه غسل راسه ثلث مرات ثم مسح جلده به فان ذلك يجزيه
ان شاء الله وان كان للوضوء غسل وجهه ومسح يده على ذراعيه وراسه ورجليه وان كان الماء متفرقا يقدر على ان يجمعه جمعه والا اغتسل
من هذا وهذا وان كان في مكان واحد وهو قليل لا يكفيه لغسله فلا عليه ان يغتسل ويرجع الماء فيه فان ذلك يجزيه ان شاء الله
روى الشيخ في التهذيب والاستبصار هذا الخبر عن احمد بن محمد عن موسى بن القاسم البجلي وابي قتادة عن علي بن جعفر عن ابي الحسن الاول ع
قال سالته عن الرجل يصيب الماء في ساقية او مستنقع ايغتسل من الجنابة او يتوضا منه للصلوة اذا كان لا يجد غيره والماء لا يبلغ
صاعا للجنابة او مدا للوضوء وهو متفرق فكيف يصنع وهو يتخوف ان تكون السباع قد شربت منه فقال اذا كانت يده نظيفة
الى تمام ما مر **اقول** هذا الحديث من متشابهات الاخبار ومعضلات الاثار وهو يتضمن اسولة اربعة الاول الخوف من ان تكون السباع
شربت منه الثاني انه لا يبلغ مدا للوضوء وصاعا للغسل وتفوت سنة الاسباغ الثالث انه يخاف ان ترجع الغسالة الى الماء في
اثناء الغسل فيفسد بقية الغسل صحة او كمالا الرابع انه متفرق ولا يكفي كل واحد منها للغسل فظهر الجواب عن الاول ضمنا بعدم البا

وعن

باب احكام الغسالات

وعن الثاني ايضاً بعدم الباس للضرورة وعن الرابع بانه ان امكن جمعها جمعها والا غسل راسه مثلاً من موضع ويمينه من موضع
ويساره من موضع ولا باس بهذه الفاصلة واما الجواب عن الثالث فيمكن ان يوجه بوجوه الاول ان يكون المراد رش الارض التي يغتسل
عليها ليكون تشربها للماء اسرع فينفذ الماء المنفصل عن اعضائه في اعماقها قبل وصوله الى الماء الذي يغترف منه واورد عليه
بان رش الارض بالماء قبل الغسل يوجب سرعة جريان غسالته عليها لقلة تشربها حينئذ للغسالة فيحصل نقيض ما هو المطلوب
واجيب بان التجربة شاهدة بانك اذا رششت ارضاً منحدرة شديدة الجفاف ذات غبار بقطرات من الماء فانك تجد كل قطرة تلبس
غباراً فتراها وتتحرك على سطح تلك الارض على جهة انحدارها حركة ممتدة امتداداً يسيراً قبل ان تنفذ في اعماقها ولا تتحرك على سطحها لفقد
تحركها على سطح الجافة فظهر ان الرش يحصل للمطلوب لا مناقض له الثاني ان المراد ترطيب الجسد وبل جوانبه بالاكف الاربع قبل
الغسل ليجري الماء عليه بسرعة ويكمل الغسل قبل وصول الغسالة الى ذلك الماء واعترض عليه بان سرعة جريان ماء الغسل على
البدن مقتضٍ لسرعة تلاحق اجزاء الغسالة وتواصلها وهو يعين على سرعة الوصول الى الماء واجيب بان انحدار الماء من اعالي البدن
الى اسافله اسرع من انحداره على الارض المائلة الى الانخفاض لانه طالب للمركز على اقرب الطرق فيكون انفصاله عن البدن اسرع من
اتصاله بالماء الذي يغترف منه هذا اذا لم يكن المسافة بين مكان الغسل وبين الماء الذي يغترف منه قليلة جداً فلعله كان في
كلام السائل ما يدل على ذلك كذا ذكره الشيخ البهائي قدس الله لطيفه والاظهر في جواب السؤال ان الجريان يتصل مع يبوسة البدن
تنفصل القطرات منه بنطفره ويصل الى الماء بخط مستقيم يتخيل وتر الزاوية قائمة تحدث من قامة المغتسل وسطح الارض الى الماء
ومع الرطوبة يميل الماء الى جنسه ويجري على البدن حتى يصل الى الارض ثم تجري منه الى ان يصل الى الماء وظاهر ان ضلعي المثلث
اطول مع ضلع واحد كما بين في العشرين من المقالة الاولى من الاصول ويؤيد احد هذين الوجهين ما رواه الشيخ في التهذيب عن محمد
بن سنان عن ابن مسكان قال حدثني صاحب لي ثقة انه سال ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ينتهي الى الماء القليل في الطريق
ويريد ان يغتسل وليس معه اناء والماء في وهدة فان هو اغتسل رجع غسله في الماء كيف يصنع قال ينضح بكف بين يديه وكفا
من خلفه وكفا عن يمينه وكفا عن شماله ثم يغتسل والغسل بكسر الغين وضمها الماء الذي يغتسل به الثالث ان يكون المنضوح
ايضاً البدن لكن لا لعدم عود الغسالة الى الماء بل لترطيب البدن قبل الغسل لئلا ينفصل عنه ماء الغسل كثيراً فلا يفي بغسله لقلة
الماء وهذا مجرب الرابع ان يكون المنضوح الارض ايضاً لعدم عود ماء الغسل لكن لا لعدم جواز استعمال الغسالة بل لتطهير الارض
مما يتوهم فيه من النجاسة الخامس ان يكون المنضوح البدن للغسل لا لتمهيد الغسل فالمراد انه اذا كان الماء قليلاً يجوز ان يكتفي باقل
من صاع وباربع اكف فاذا نضح كل كف على جانب من الجوانب الاربع يمكن ان يحصل اقل الجريان فيكون الاربع لغسل البدن فقط دون
الراس او الاجماع من بعد السادس ان يكون المنضوح الارض لكن لا لما ذكر سابقاً بل لرفع ما يستقذره منه الطبع من الكثافات المجتمعة
على وجه الماء باربع اكف وينضح على الارض فياخذ مما يليه وينضح على الجانب الاخر من الماء فيكون المنضوح الماء ويمكن ان يعد هذا
وجهاً سابعاً ويؤيده على الوجهين ما رواه الشيخ والكليني في الحسن عن الكاهلي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا اتيت ماء وفيه
قلة فانضح عن يمينك وعن يسارك وبين يديك فتوضأ والشيخ في الموثق عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام انا نسافر فربما بلينا بالغدير
من المطر يكون الى جانب القرية فيكون فيه العذرة ويبول فيه الصبي وتبول فيه الدابة وتروث فقال ان عرض في قلبك منه شيء
فقل هكذا يعني افرج الماء بيدك ثم توضأ فان الدين ليس بمضيق فان الله عز وجل يقول ما جعل عليكم في الدين من حرج ولكن
حمل سائر الاخبار على هذا المعنى لا يخ من بعد قوله عليه السلام غسل راسه ثم ما حكم بغسل الراس اي صب الماء عليه ثلاث مرات
لان ما يصب على الراس يجري على البدن وينفعه وقوله عليه السلام ثم مسح جلده يدل على اجزاء المسح من الغسل عند قلة الماء وهو مخالف
للمشهور نعم ذهب ابن الجنيد الى وجوب غسل الراس ثلثاً والاجتزاء بالدهن في بقية البدن ويمكن حمله على حصول مسمى الجريان
لكن في الوضوء هذا الحمل ابعد واخر الحديث يدل على ان الجنب اذا لم يجد من الماء الا ما يكفيه لبعض اعضائه غسل ذلك البعض به
ويغسل البعض الاخر بغسالته وانه لا يجوز له ذلك الا مع قلة الماء كما يدل عليه مفهوم الشرط وان امكن حمله على الفضل والكمال
ولنذكر بعض ما ذكره الاصحاب في هذا الخبر قال في المعالم قال الصدوق في من لا يحضره الفقيه فان اغتسل الرجل في وهدة و
خشي ان يرجع ما ينصب عنه الى الماء الذي يغتسل منه اخذ كفاً وصبه امامه وكفاً عن يمينه وكفاً عن يساره وكفاً من خلفه واغتسل
منه وذكر نحو ذلك وقال ابوه في رسالته وان اغتسلت من ماء في وهدة وخشيت ان يرجع ما ينصب عنك الى المكان الذي تغتسل
فيه اخذت له كفاً وصببته عن يمينك وكفاً عن يسارك وكفاً امامك واغتسلت منه وقال الشيخ في النهاية متى حصل الانسان

عند

باب احكام الغسالات

عند غليرا وقلبت لم يكن معها ما يغترف به الماء لوضوئه فليدخل يده فيه ويأخذ منه ما يحتاج اليه وليس عليه شيء واذا اراد
الغسل للجنابة وخاف ان نزل اليها فساد الماء فليرش عن يمينه ويساره وامامه وخلفه ثم ليأخذ كفا كفا من الماء فليغتسل به
والاصل فيما ذكره روايات وردت بذلك منها صحيحة علي بن جعفر ومنها رواية ابن مسكان ونحوها الروايتين المتقدمتين ثم قال
ونقل الفاضلان في المعتبر والمنتهى عن احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي انه روى في جامعه عن عبد الكريم عن محمد بن ميسر عن ابي عبد الله
قال سئل عن الجنب ينتهي الى الماء القليل والماء في وهدة فان هو اغتسل رجع غسله في الماء كيف يصنع قال ينضح بكف بين
يديه وكف خلفه وكف عن يمينه وكف عن شماله ويغتسل ولا يخفى ان متعلق النضح المذكور في الاخبار وكلام الاصحاب هنا لا
يخلو من خفاء وكذا الحكمة فيه وقد حكى المحقق ره في ذلك قولين احدهما ان المتعلق الارض والحكمة اجتماع اجزائها فتمنع سرعة انحدار
ما ينفصل عن البدن الى الماء والثاني ان متعلقه بدن المغتسل والغرض منه بله ليتعجل الاغتسال قبل انحدار المنفصل عنه و
عوده الى الماء وعزي هذا القول الى الصهرشتي واختاره الشهيد في الذكرى الا انه جعل الحكمة فيه الاكتفاء بترديده عن اكثار معاودة
الماء ونقح في البيان القول الاول والعبارة المحكية عن رسالة ابن بابويه ظاهرة فيما بعده حيث قال فيها اخذت له كفا الخ والضمير
في قوله له عائد الى المكان الذي يغتسل فيه لانه المذكور قبله في العبارة وليس المراد به محل الماء كما وقع في عبارة ابنه حيث صرح
بالعود الى الماء الذي يغتسل منه وكان تركه للتصريح بذلك اتكالا على دلالة لفظ الرجوع اليه فالجار في قوله الى المكان متعلق
بينصب وصلة يرجع غير مذكورة لدلالة المقام عليها ويحكى عن ابن ادريس انكار القول الاول مبالغة فيه محتجا بان اشتداد الارض
برش الجهات المذكورة موجب لسرعة نزول ماء الغسل وله وجه عند التأمل فانه ليس ببعيد في بعض الارضين ان يكون بلها لا ابتلاع الماء
مع ابتلال اكثرها ثم يرد على القول الثاني ان خشية العود الى الماء مع تعجيل الاغتسال ربما كانت اكثر لان الاعجال موجب للاحق الاجزاء
المنفصلة عن البدن من الماء وذلك اقرب الى الجريان والعود ومع الابطاء يكون تساقطها على سبيل التدريج فربما بعدت بذلك
من الجريان كما لا يخفى واما ما ذكره الشهيد من ان الفائدة هي الاكتفاء بترديده عن اكثار معاودة الماء ففيه اشعار بان محل الغرض من
ذلك التحرز من تقاطر ماء الغسل عن بعض الاعضاء المغسولة في الماء الذي يغتسل منه عند المعاودة وقد عرفت تصريح بعض المانعين
من المستعمل بعدم تأثير مثله ودلالة الاخبار عليه ايضا فالظاهر ان محل البحث هنا هو رجوع المنفصل عن بدن المغتسل بجمعه
الى الماء او عن اكثره وعلى كل حال فالخطب في هذا عند من لا يرى المنع من المستعمل سهل لان الاخبار الواردة بذلك محمولة على
الاستحباب عنده كما ذكره العلامة في المنتهى معترفا به بما قاله الشيخ في الحسن عن عبد الله بن يحيى الكاهلي وذكر ما مر وجه التقريب
على ما يؤذن به سوق كلامه ان الاتفاق واقع على عدم المنع من المستعمل في الوضوء فالامر بالنضح وهذا الحديث محمول على الاستحباب
عند الكل فلا بعد في كون الاوامر الواردة في تلك الاخبار كذلك ويمكن المناقشة فيه من حيث شيوع اطلاق الوضوء في الاخبار
على الاستنجاء فلا بعد في ارادته هنا من الروايتين ومعه يفوت التقريب ولكن الحاجة ليست داعية اليه فان حمل اخبار الباب على
الاستحباب بعد القول بعدم المنع من المستعمل متعين ويؤيده ان اصح ما في الاخبار رواية علي بن جعفر واخرها صريح في عدم تأثير
عود ما ينفصل من ماء الغسل وانتفع قلة الماء بحيث لا يكفي للغسل بجري مما يرجع منه اليه اذا عرفت هذا فاعلم ان كلام الشيخ هنا
على ما حكيناه عن النهاية لا يخلو عن اشكال فان ظاهره كون المحذور في الفرض المذكور هو فساد الماء بنزول الجنب اليه واغتساله
فيه ولا ريب ان هذا يزول بالاخذ من الماء والاغتسال خارجه وفرض امكان الرش يقتضي امكان الاخذ فلا يظهر لحكمه بالرش
ح وجه وقد اوله المحقق في المعتبر فقال اعلم ان عبارة الشيخ لا تنطبق على الرش الا ان يجعل في نزل ضمير ماء الغسل ويكون التقدير
وخشي ان نزل ماء الغسل فساد الماء والا فبتقدير ان يكون في نزل ضمير المريد لا ينتظم المعنى لانه ان لم يمكنه الرش الا مع النزول
امكنه الاغتسال من غير نزول وهذا الكلام حسن وان اقتضى كون المرجع مذكورا صريحا فان في تقديره تهوين بالنظر الى ما يلزم على التقدير
الاخر خصوصا بعد ملاحظة كون الغرض بيان الحكم الذي وردت به النصوص فانه لا ربط للعبارة به على ذلك التقدير هذا وفي بعض
نسخ النهاية وخاف ان ينزل بها فساد الماء على صيغة المضارع فالاشكال ح مرتفع لانه مبني على كون العبارة عن النزول بصيغة
الماضي وجعل ان مكسورة الهمزة شرطية وفساد الماء مفعول خشي وفاعل نزل الضمير العائد الى المريد وعلى النسخة التي ذكرناها
يجعل ان مفتوحة الهمزة مصدرية وفساد الماء فاعل ينزل والمصدر المحول من ان ينزل مفعول خشي وفاعله ضمير المريد وحاصل المعنى
انه مع خشية نزول فساد الماء المنفصل عن بدن المغتسل الى المياه التي يريد الاغتسال منها وذلك بعود الماء الذي اغتسل اليها
ابن المنع ... التي يتعدى اليها بعوده منها وهو معنى نزول الفساد اليها فيجب الرش حينئذ تحذرا من تلك الفساد وهذا بعيد عن كلام

باقي الجماعة ومدلول الأخبار فلعل الوهم في النسخة التي وقع فيها لفظ الماضي فإن حصول الاشتباه في مثله وقت الكتابة ليس بمستبعد
أقول إنما أطنبت الكلام في شرح هذا الخبر لكثرة الأصول ودورانه على الألسن واشتباهه على المتقدمين والمتأخرين ولا تكاد
تجد في كتاب أجمع مما أوردنا إلا من أخذ منا والله الموفق **باب** تطهير الأرض والشمس وما تطهرانه والاستحالة أنه ولعد
المطهر منها **مجالس الصدوق** عن ابن الوليد عن الصفار عن ابن أبان عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن حماد بن عثمان عن إسمعيل
الجعفي عن أبي جعفر ع قال قال رسول الله ص جُعِلَتْ لِيَ الأرضُ مَسْجِداً وطَهُوراً الخبر **الخصال** عن ابن الوليد عن الصفار وسعد
بن عبد الله معاً عن أحمد بن محمد بن عيسى وأحمد بن محمد بن خالد البرقي معاً عن محمد البرقي عن محمد بن سنان عن أبي الجارود عن ابن حبيب
عن ابن عباس عن النبي ص مثله **معاني الأخبار والخصال** عن محمد بن علي بن الشاه عن محمد بن جعفر البغدادي عن أبيه
عن أحمد بن السخت عن محمد بن الأسود عن أيوب بن سليمان عن أبي البختري عن محمد بن حميد عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن
النبي ص قال قال الله عز وجل جعلت لك ولأمتك الأرض كلها مسجداً وترابها طهوراً الخبر أقول قد مضى هذا المضمون بأسانيد أخر
في كتاب النبوة **قرب الإسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن أخيه ع قال سألته عن البواري يبل قصبها
بماء قذر أتصلح الصلاة عليها إذا يبست قال لا بأس ومنه عن السندي بن محمد عن أبي البختري عن الصادق عن أبيه ع عن علي عليهم السلام
أنه كان لا يرى بأساً أن يطرح في المزارع العذرة **المحاسن** عن أبي سعيد الآدمي قال حدثني من رأى أبا الحسن ع يأكل الكراث
من المشارة يعني الدبرة يغسله بالماء ويأكله **بيان** في الصحاح المشارة الدبرة التي في المزرعة وهي بالفارسية كرد **المحاسن**
عن داود بن أبي داود عن رجل رأى أبا الحسن ع بخراسان يأكل الكراث في البستان كما هو فقيل إن فيه السماد فقال لا يعلق به منه
شيء **بيان** قال في النهاية في حديث عمر أن رجلاً كان يسمد أرضه بعذرة الناس فقال أما يرضى أحدكم حتى يطعم الناس ما يخرج
منه السماد ما يطرح في أصول الزرع والخضر من العذرة والزبل ليجود نباته انتهى **قوله** لا يعلق به منه شيء إما مبني على
الاستحالة أو على أنه لا يعلم ملاقاة شيء منه للنابت فالغسل في الخبر السابق محمول على النظافة والاستحباب **المحاسن** عن إبراهيم بن عقبة
الخزاعي عن يحيى بن سليمان قال رأيت أبا الحسن الرضا ع بخراسان في روضة وهو يأكل الكراث إلى قوله قلت فإنه يسمد قال لا يعلق
به شيء ومنه عن أيوب بن نوح عن أحمد بن المفضل عن وضاح النهار قال سمعت أبا عبد الله ع يقول من أكثر أكل الهندباء أيسر قال قلت
له إنه يسمد قال لا تعدل به شيئاً **مجالس الشيخ** عن هلال بن محمد الحفار عن إسمعيل بن علي الدعبلي عن أبيه عن الرضا عن آبائه
عليهم السلام قال إن رسول الله ص قال ما من صباح إلا وتقطر على الهندباء قطرة من الجنة فكلوه ولا تنفضوه أقول سيأتي
مثلها بأسانيد في أبوابها إن شاء الله **فقه الرضا** ما وقعت الشمس عليه من الأماكن التي أصابها شيء من النجاسة مثل البول
وغيرها طهرتها وأما الثياب فلا تطهر إلا بالغسل **السرائر** من كتاب أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي عن المفضل عن محمد الحلبي قال
قلت لأبي عبد الله ع إن طريقي إلى المسجد في زقاق يبال فيه فربما مررت فيه وليس علي حذاء فيلصق برجلي من نداوته فقال
أليس تمشي بعد ذلك في أرض يابسة قلت بلى قال فلا بأس إن الأرض يطهر بعضها بعضاً قلت فأطأ على الروث الرطب
قال لا بأس أنا والله ربما وطئت عليه ثم أصلي ولا أغسله **إرشاد القلوب** عن موسى بن جعفر عن آبائه ع عن أمير المؤمنين ع
قال قال الله تعالى لنبيه ص ليلة المعراج كانت الأمم السالفة إذا أصابهم أدنى نجس قرضوه من أجسادهم وقد جعلت الماء طهوراً لأمتك
من جميع الأنجاس والصعيد في الأوقات الخبر **كتاب المسائل** بإسناده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام قال سألته
عن الجص يطبخ بالعذرة أيصلح أن يجصص به المسجد قال لا بأس وفيه ومن قرب الإسناد عنه عن أخيه عليه السلام قال سألته عن الخمر
يكون أوله خمراً ثم يصير خلاً أيؤكل قال نعم إذا ذهب سكره فلا بأس **كتاب عاصم بن حميد** عن أبي عبيدة الحذاء قال دخلت الحمام فلما
خرجت دعوت بماء وأردت أن أغسل قدمي قال فزبرني أبو جعفر ع ونهاني عن ذلك وقال إن الأرض يطهر بعضها بعضاً **دعائم
الإسلام** قالوا ع في المتطهر إذا مشى على أرض نجسة ثم على طاهرة فطهرت قدميه قالوا ع في الأرض تصيبها النجاسة لا يصلى عليها
إلا أن تجففها الشمس وتذهب بريحها فإنها إذا صارت كذلك ولم يوجد فيها عين النجاسة ولا ريحها طهرت **توحيد المفضل**
برواية ابن سنان عن أبي عبد الله ع قال فاعتبر بما ترى من ضروب المآرب في صغير الخلق وكبيره وبما له قيمة وبما لا قيمة له وأخس من هذا
وأحقره الزبل والعذرة التي اجتمعت فيها الخساسة والنجاسة معاً وموقعها من الزروع والبقول والخضر أجمع الموقع الذي لا يعدله شيء
حتى إن كل شيء من الخضر لا يصلح ولا يزكو إلا بالزبل والسماد الذي يستقذره الناس ويكرهون الدنو منه الخبر **بيان** الزبل بالكسر
السرقين وفي القاموس السماد السرقين برماد وفي النهاية هو ما يطرح في أصول الزرع والخضر من العذرة والزبل ليجود نباته اعلم أن

باب تطهير الارض والشمس

٣٠٦

تحقيق المطالب التي تضمنتها تلك الاخبار يتوقف على بيان امور الاول ان القوم عدّوا من المطهرات الشمس والمشهور بين المتاخرين انها
تطهر ما تجففه من البول وشبهه من النجاسات التي لا جرم لها بان تكون مايعة او كان لها جرم لكن ازيل بغير المطهر وبقي لها رطوبة وانما
تطهره اذا كان في الارض والبواري او الحصر او ما لا ينقل عادة كالابنية والنباتات وقيل باختصاص الحكم المذكور بالبول وقيل
باختصاصه بالارض والبواري والحصر ومنهم من اعتبر الخصوصيتين ومنهم من قال لا يطهر المحل ولكن يجوز السجود عليه
والمسألة قوية الاشكال وان كان الاعتبار بعمومهم الخصوصيتين الطهارة والاحوط صب الماء قبل التجفيف كما يدل عليه بعض الاخبار
والمشهور ان الجفاف الحاصل بغير الشمس لا يوجب الطهارة خلافا للشيخ في الخلاف حيث قال الارض اذا اصابتها نجاسة مثل
البول وما اشبهه فطلعت عليها الشمس او هبت عليها الريح حتى زالت عين النجاسة فانها تطهر ويجوز السجود عليها
والتيمم بترابها وان لم يطرح عليها الماء انتهى وقالوا يطهر الباطن بتجفيف الشمس مع اتصاله بالظاهر اما مع الانفصال
كوجهي الحائط اذا كانت النجاسة فيهما غير خارقة فتختص الطهارة بما صادفه الاشراق اذا عرفت هذا فاعلم ان رواية علي
بن جعفر ظاهرها ان جواز الصلوة لمحض الجفاف اما لانه يطهر بالجفاف مطلقا او لانه لا يشترط الطهارة في محل الصلوة مطلقا
او بالحمل على ما عدا الجبهة ان ثبت الاجماع على اشتراط طهارة موضع الجبهة او دليل اخر وحملها الاكثر على الجفاف بالشمس
واما رواية الحضرمي فتدل على الطهارة بالشمس لكن في خصوص الاماكن الثاني انهم عدوا من المطهرات الاستحالة وهي انواع
الاول ما احالته النار بتصييره رمادا من الاعيان النجسة والمشهور فيه الطهارة ولكن تردد فيه المحقق في الشرائع والطهارة اقوى
ويدل عليه رواية الجص اذ المتبادر من العذرة عذرة الانسان ورواه الشيخ قال سأل الحسن بن محبوب ابا الحسن عليه السلام عن الجص
توقد عليه بالعذرة وعظام الموتى ثم يجصص به المسجد ايسجد عليه فكتب عليه السلام بخطه ان الماء والنار قد طهراه وقال والدي
العلامة قدس الله روحه الظاهر ان مراد السائل ان الجص يتنجس بملاقاة النجاسة لغالبا او انه يبقى رماد النجس فيه وانه ينجس المسجد
بالتجصيص او انه يسجد عليه ولا يجوز السجود على النجس والجواب يمكن ان يكون باعتبار عدم النجاسة بالملاقاة وان كان
الظن ذلك تغليبا للاصل ويكون المراد بالتطهير التنظيف او باعتبار تقدير النجاسة فان الماء والنار مطهران له اما باعتبار
توهم السائل كون الرماد النجس معه فانه صار بالاستحالة طاهرا او يكون الماء علاوة للتنظيف فان مثل هذا الماء يطهر النجاسة
الموهومة كما ورد عنهم عليهم السلام استحباب صب الماء على الارض التي يتوهم نجاستها او باعتبار تقدير نجاسة الجص بالملاقاة
فان النار مطهرة له بالاستحالة ويكون هذا القدر من الاستحالة كافيا ويكون تنظيف الماء علاوة او يقال ان هذا المقدار
من الماء كاف للتطهير ويكون الغسالة طاهرة كما هو ظاهر الخبر او ان الماء والنار هما معا مطهران لهذه النجاسة ولا استبعاد فيه
وهذا المعنى اظهر وان لم يقل به احد فيما وصل الينا انتهى والشيخ في الخلاف استدل للطهارة بهذا الخبر واعترض عليه المحقق
بان الماء الذي يمازج الجص هو ما يجبل به وذلك لا يطهره باجماعنا والنار لم تصيره رمادا ولو قلنا اشترط صيرورة النجاسة رمادا
وصيرورة العظام والعذرة رمادا بعد الحكم بنجاسة الجص غير موثرة في طهارته ثم قال ويمكن ان يستدل باجماع الناس على عدم التوقي
من دواخن السراجين النجسة فلو لم يكن طاهرا بالاستحالة لتورعوا منه وقد اقتفى العلامة اثره في الكلام على الخبر فقال ان في الاستدلال
به اشكالا من وجهين احدهما ان الماء الممازج هو الذي يجبل به وذلك غير مطهر اجماعا والثاني انه حكم بنجاسة الجص ثم بتطهيره وقال
في نجاسته بدخان الاعيان النجسة اشكال انتهى وقد عرفت مما نقلنا من الوالد قدس سره جواب الاعتراضات ويمكن ان يجاب
بان مراد السائل ان العذرة الموقدة على الجص تختلط به وغرضه استعلام حالها بعد الاحراق فانها لو كانت نجسة لزم نجاسة
المختلط بها لملاقاتها له برطوبة الماء الممتزج فاجاب عليه السلام بان الماء والنار قد طهراه بان يكون المراد بالطهارة المسندة الى الماء معناها
اللغوي لان الماء يفيد الجص نوع نظافة توجب ازالة النفرة الحاصلة من اشتماله على العذرة والعظام المحرقة وهذا غير مناف لارادة
المعنى الشرعي في تطهير النار اذ لا مانع من الجمع بين المعنى الحقيقي والمجازي اذا دلت القرينة عليه ويحتمل ان يراد فيهما المعنى المجازي وتكون
الطهارة الشرعية مستفادة مما علم من الجواب ضمنا وقال الشيخ البهائي ره يمكن ان يراد بالماء في كلامه ماء المطر الذي يصيب الارض
المبنية المجصصة بذلك الجص اذ ليس في الحديث ان ذلك المسجد كان مسقفا وان المراد يوقد عليه بحيث تختلط به تلك الاعيان
كان يتوهم منه مثلا لكن يبقى اشكال اخر وهو ان النار اذا طهرته اولا فكيف يحكم بتطهير الماء له ثانيا ثم اجاب بان غرض الامام
انه ورد على ذلك الجص امران مطهران هما الماء والنار فلم يبق ريب في طهارته ولا يلزم من ورود المطهر الثاني التاثير في التطهير انتهى ثم
اعلم ان مورد الحديث وكلام كثير من الاصحاب استحالة عين النجاسة وعمم بعضهم الحكم بحيث يتناول المتنجس ايضا معولا على القياس بالطريق

باب تطهير الأرض والشمس

٣٧ الاولى وفيه نظر الثانى الدخان المستحيل من الاعيان النجسة والمشهور الطهارة ويعزى الى بعضهم نقل الاجماع عليه
وتردد فى طهارته المحقق فى الشرايع وينسب الى الشيخ فى المبسوط القول بنجاسة دخان الدهن النجس معللا بانه لا بد من تصاعد
بعض اجزائه قبل احالة النار لها بواسطة السخونة وفى التعليل تامل وقال العلامة فى النهاية بعد الحكم بطهارة الدخان مطلقا
للاستحالة كالرماد انه لو استصحب شيئا من اجزاء النجاسة باعتبار الحرارة المقتضية للصعود فهو نجس ولهذا نهى عن الاستصباح
بالدهن النجس تحت الظلال وفيه ايضا نظر كما عرفت الثالث الحق بعضهم بالرماد الفحم مستجيزا بزوال الصورة والاسم وتوقف فيه
بعضهم وهو فى محله الرابع اختلف الاصحاب فى طهارة الطين النجس اذا احالته النار خزفا او آجرا فذهب الشيخ فى الخلاف والعلامة
فى النهاية وموضع من المنتهى والشهيد فى البيان الى طهارته وتوقف المحقق فى المعتبر والعلامة فى موضع آخر من المنتهى وجزم
جماعة من المتاخرين بعدم طهارته وربما يستدل على الطهارة بالرواية المتقدمة فان التغير الحاصل فى الجص ليس باكثر منه فى
الآجر وقد عرفت ما فيه ومع التسليم ففيه ما فيه الخامس اذا استحالت الاعيان النجسة ترابا او دودا فالمشهور بين الاصحاب الطهارة
وهو قول الشيخ فى موضع من المبسوط ويعزى اليه فى المبسوط قول آخر بالنجاسة فى الاستحالة بالتراب وتردد المحقق فى ذلك
وتوقف العلامة فى التذكرة والتحرير والقواعد فى الاستحالة ترابا وجزم بالطهارة فى الاستحالة دودا والاول اقرب للعمومات الدالة
على طهورية التراب وغيرها وقال فى المعتبر لو كانت النجاسة رطبة وما زجت التراب فهو نجس ولو استحالت النجاسة بعد ذلك
وامتزجت بقيت الاجزاء الترابية على النجاسة والمستحيلة ايضا لاشتباهها بها وحسنه جماعة من المتاخرين وربما كان فى قولهم ع
الارض يطهر بعضها بعضا دلالة على الطهارة السادس اذا عجن العجين بالماء النجس ثم خبز لم يطهر على الاشهر وقال الشيخ فى الاستبصار
وفى موضع من النهاية بالطهارة والروايات فى ذلك مختلفة ففى بعضها يباع ممن يستحل اكل الميتة وفى بعضها يدفن ولا يباع وفى
بعضها اكلت النار ما فيه وفى بعضها اذا اصابته النار فلا باس باكله ويمكن الجمع بحمل الاولين على ما اذا علم قبل الطبخ واولهما على
الجواز وثانيتهما على الاستحباب والاخيرين على ما اذا علم بعد الخبز او الاخيرين على ما اذا لم يعلم النجاسة بل يظن وعلى ماء البئر بناء
على عدم انفعاله بالنجاسة كما يدل عليه الاخير منها والاحوط الاجتناب للشبهة الواردة فى البيع ممن يستحل الميتة سيما ان بيع النجس
او المعاونة على الاثم فليس هنا مقام تحقيقها وحلها السابع اختلف الاصحاب فى طهارة الخنزير اذا وقع فى المملحة واستحال ملحا والعذرة
اذا وقع فى البئر فصار حماة وذهب المحقق فى المعتبر والعلامة فى جملة من كتبه الى عدم حصول الطهارة بذلك وتوقف فى التذكرة و
القواعد والاكثر على الطهارة كما هو الاقوى الثامن المشهور من باب الاستحالة المطهرة استحالة النطفة حيوانا طاهرا والماء النجس بولا لحيوان
ماكول اللحم والغذاء النجس روثا او لبنا لماكول اللحم والدم النجس قيحا او جزء من حيوان لا نفس له والعذرة نباتا او فاكهة والظاهر انه
لا خلاف فى شىء من ذلك ويدل عليه جريان التعليل ومنه استحالة الخمر خلا ولو بعلاج وقد نقل العلامة اتفاق علماء الاسلام
عليه اذا كانت استحالته من قبل نفسه والاخبار فى هذا الباب كثيرة ومنها ما مر فى رواية على بن جعفر وفى بعض الاخبار المنع
ما لم يكن من قبل نفسه وحملها الشيخ على الاستحباب ويطهر العصير على القول بنجاسته باستحالته خلا عندهم كالخمر او بذهاب
ثلثيه ولم نثبت نجاسته والمعروف بينهم انه يطهر بطهارة العصير ايدى من اوليه وشباههم والآلات الطبخ والحطب عند من قال فيه بالقول
بالطهارة التاسع قال فى المنتهى البخار المتصاعد من الماء النجس اذا اجتمع منه نداوة على جسم صقيل فتقاطر فهو نجس الا ان يعلم
تكونه من الهواء كالقطرات الموجودة على طرف اناء فى اسفله جمد نجس فانها طاهرة انتهى ويمكن ان يقال الحكم بالطهارة غير موقوف
على العلم بالتكون من الهواء بل يكفى فيه احتمال ذلك العاشر قد عد من المطهرات الارض فان المشهور انها تطهر باطن النعل والقدم و
الخف سواء كان ازالة النجاسة بالمشى او بالدلك وسواء كان على التراب او الحجر او الرمل وتوقف بعض الاصحاب فى القدم ولا وجه
له لاشتمال الاخبار عليه ايضا ولا يشترط جفاف النجاسة قبل الدلك ولا ان يكون لها جرم فلو كان اسفل القدم او النعل متنجسا
بنجاسة غير مرئية كالبول اليابس طهر بمجرد المشى على الارض خلافا لبعض العامة واعتبار طهارة الارض احوط وربما يستفاد من
كلام ابن الجنيد الاكتفاء بمسحها بكل طاهر وان لم يكن ارضا وهو بعيد وظاهر كلامه اشتراط كون الارض التى يمشى عليها خمس
عشرة ذراعا والرواية حملت على الغالب من زوال النجاسة بالمشى فى تلك المسافة وفى اشتراط جفافها قولان احوطهما ذلك وفى
رواية الحلبى دلالة عليه وان احتمل ان يكون المراد باليبوسة عدم الرطوبة التى مر ذكرها اى رطوبة البول واستشكل تطهير الرجل
والقول بالتطهير غير بعيد وقوله ع فى هذا الخبر يطهر بعضها بعضا يمكن ان يكون معناه ان الارض يطهر بعضها وهو الماس لاسفل
النعل والقدم او الطاهر منها بعض الاشياء وهو النعل والقدم ويحتمل ان يكون المراد ان اسفل القدم والنعل اذا تنجس بملاقاة بعض

الارض النجسة يطهر البعض الاخر الطاهر اذا مشى عليه فالمطهر في الحقيقة ما ينجس بالبعض الاخر وعلقه ببعض البعض مجازاً ذكرهما
سيد المحققين في المدارك وقال في المعالم عوام من توجيه الاخبر حيث قال ان المراد ان النجاسة الحاصلة في اسفل القدم وما هو بمعناه بملاقاة
الارض المتنجسة على الوجه المؤثر يطهرها المسح في محل اخر من الارض فمعنى ذلك الاثر الحاصل من الارض يطهره ارضها كما تقول الماء مطهر
للبول بمعنى انه مزيل للاثر الحاصل منه وعلى هذا يكون الحكم المستفاد من الحديث المذكور وما في معناه مختصا بالنجاسة المكتسبة
من الارض النجسة التي من الارض المتنجسة انتهى اقول يمكن ان يكون هذا اشارة الى انه بمحض المسح على الارض لا يذهب الاثر الحاصل
من الارض السابقة مطلقاً بل يبقى فيه بعض الاجزاء من الارض المتنجسة فتلك الاجزاء تطهرها الارض الطاهرة فلا ينافي عموم الحكم
لورود تلك العبارة في مقامات اخرى وقال في الحبل المتين لعل المراد بالارض ما يشمل نفس الارض وما عليها من القدم والنعل
الخف انتهى وقيل الوجه في هذا التطهير انتقال النجاسة بالوطي المتعاقب من موضع الى اخر مرة بعد اخرى حتى يستحيل ولا يبقى منها شيء

تذنيب ذكر الشيخ في الخلاف ان في اصحابنا من قال بان الجسم الصقيل كالسيف والمرآة والقوارير اذا اصابته نجاسة كفى
في طهارته مسح النجاسة منه وعزى الى المرتضى اختياره ثم قال ولسنا نعرف به اثرا وذكر ان علم طهارته بدون غسله بالماء هو المط
وعليه الاكثر وهو الاظهر

باب احكام الاواني وتطهيرها

قرب الاسناد وكتاب المسائل بسندهما عن علي بن جعفر عن اخيه
قال سألته عن الشراب في الاناء يشرب فيه الخمر قدح عيدان او باطية قال اذا غسله فلا بأس قال وسألته عن دن الخمر يجعل فيه الخل
والزيتون او شبهه قال اذا غسل فلا بأس **بيان** قال الفيروزآبادي الباطية الناجود وقال الناجود الخمر واناؤها ويظهر من
الجوهري انه نوع خاص من الاناء وقال ابن الاثير الدن الراقود العظيم او اطول من الحب واصغر منه له عسعس لا يقعد الا ان يحفر له **الخصال** عن محمد
بن موسى بن المتوكل عن عبد الله بن جعفر الحميري عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن خالد بن جرير عن ابي الربيع الشامي عن ابي عبد الله ع
قال سألته عن النبيذ فقال قد حرم رسول الله ص كل مسكر وكل مسكر حرام فقلت فالظروف التي تصنع فيها فقال نهى رسول الله ص عن الدباء
والمزفت والحنتم والنقير قلت وما ذاك قال الدباء القرع والمزفت الدنان والحنتم جرار الاردن والنقير خشبة كان اهل الجاهلية ينقرونها
حتى يصير لها اجواف ينبذون فيها وقيل ان الحنتم الجرار الخضر **معاني الاخبار** عن ابيه عن سعد عن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن ابن
محبوب مثله **بيان** قال الجوهري الدبا بضم الدال المهملة ثم الباء المشددة الممدودة القرع والواحد دباءة وفي النهاية انه نهى عن
المزفت من الاوعية هو الاناء الذي يطلى بالزفت وهو نوع من القار ثم انتبذ فيه انتهى وانما فسره بالدنان لان في الدن ما خود كون
داخله مطليا بالقار لانهم فسروا الدن بالراقود والراقود دن طويل الاسفل كهيئة الاردية يسيع داخله بالقار وفي القاموس الحنتم الجرة
الخضراء والاردن بضمتين وشد الدال كورة بالشام وفي النهاية انه نهى عن النقير والمزفت النقير اصل النخلة ينقر وسطه ثم ينبذ فيه التمر
يلقى عليه الماء ليصير نبيذا مسكرا والنهي واقع على ما يعمل فيه لا على اتخاذ النقير فيكون على حذف المضاف تقديره عن نبيذ النقير وهو فعيل
بمعنى مفعول انتهى اقول اخطأ في التأويل بل الظاهر انه نهي عن استعمال الظرف بعد ما عمل فيه النبيذ كما ستعرف **كتاب المسائل**
لعلي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن حب الخمر ايجعل فيه الخل والزيتون او شبهه قال اذا غسل فلا بأس **تبيين**
المشهور بين الاصحاب ان اواني الخمر كلها قابلة للتطهير من اثر النجاسة سواء في ذلك الصلب الذي لا ينشف كالصفر والرصاص والحجر والمغضور
وغير الصلب كالقرع والخشب والخزف غير المغضور الا انهم قالوا يكره استعمال هذا النوع غسل او لم يغسل والقول بالكراهة اقوى جمعا
بين الاخبار

ابواب الخلاء والاستنجاء

باب علة الغائط ونتنه وعلة نظر الانسان الى سفله حين التغوط

الصدوق عن ابيه عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان فيما روى من العلل عن الرضا ع قال فان قال
فلم صار الاستنجاء فرضا قيل لانه لا يجوز للعبد ان يقوم بين يدي الجبار وشيء من ثيابه وجسده نجس قال الصدوق ره غلط
الفضل وذلك لان الاستنجاء به ليس بفرض انما هو سنة **بيان** لم يقيد الاستنجاء بالماء حتى يرد عليه ما اورد الصدوق
مع انه يمكن تخصيصه بالمتعدي او يكون مراده انه لم يثبت وجوبه بالقرآن حتى يكون فرضا بعرف الحديث وهذا اظهر الاوجه لا لم استعمال
الفرض في غير ذلك كثيرا في عرف الحديث شايع ولعل اعتراضه مبني على ان الفضل قد ادخل من الخبر من كلامه فان قيل اعتراضه على
السؤال فلعله تفسير كان من تلك الصدوق عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد
عن ابيه عليهما السلام قال سألته عن الغائط فقال تصغير لابن ادم لكي لا يتكبر وهو يحمل غائطه معه ومنه عن علي بن احمد بن محمد عن
محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن سهل بن زياد عن عبد العظيم الحسني قال كتبت الى ابي جعفر الثاني ع اسأله عن علة الغائط ونتنه قال
ان الله عز وجل خلق ادم ع وكان جسده طيبا وبقي اربعين سنة ملقى تمر به الملائكة فتقول لامر ما خلقت وكان ابليس يدخل فيه

باب آداب الخلاء

ويخرج من دبره فلذلك صار ما في جوف ابن آدم منتنا خبيثا غير طيب ومنه عن محمد بن الحسن عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن ابراهيم بن هاشم عن ابي جعفر عن داود الحمار عن العيص بن ابي مهيبة قال شهدت ابا عبد الله ع وسأله عمرو بن عبيد فقال ما بال الرجل اذا اراد ان يقضي حاجة انما ينظر الى سفليه وما يخرج من ثم فقال انه ليس احد يريد ذلك الا وكل الله عز وجل به ملكا ياخذ بعنقه ليريه ما يخرج منه احلال ام حرام **بيان** قوله ع احلال اي ليتفكر ان ما اكله كان حراما فصار الى ما رأى وبقي عليه وزره ام حلالا فلم يبق وزره كما رواه في الفقيه قال كان علي ع يقول ما من عبد الا وبه ملك موكل يلوي عنقه حتى ينظر الى حدثه ثم يقول له الملك يا ابن آدم هذا رزقك فانظر من اين اخذته والى ما صار فعند ذلك ينبغي للعبد ان يقول اللهم ارزقني الحلال وجنبني الحرام **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن صالح الحذاء عن ابي اسامة قال كنت عند ابي عبد الله ع فسأله رجل من المغيرية عن شيء من السنن فقال ما من شيء يحتاج اليه احد من ولد آدم الا وقد جرت فيه من الله ومن رسوله سنة عرفها من عرفها وانكرها من انكرها فقال فما السنة في دخول الخلاء قال تذكر الله وتتعوذ بالله من الشيطان واذا فرغت قلت الحمد لله على ما اخرج مني من الاذى في يسر منه وعافية قال الرجل فالانسان يكون على تلك الحال ولا يصبر حتى ينظر الى ما يخرج منه فقال انه ليس في الارض آدمي الا ومعه ملكان موكلان به فاذا كان على تلك الحال ثنيا رقبته ثم قالا يا ابن آدم انظر الى ما كنت تكدح له في الدنيا الى ما هو صائر **بيان** الثني العطف والامالة والكدح العمل والسعي اقول قد مضى بعض ما يناسب الباب في باب الكبر مصباح الشريعة قال الصادق ع سمي المستراح مستراحا لاستراحة الانفس من اثقال النجاسات واستفراغ الكثيفات والقذر فيها والمؤمن يعتبر عندها ان الخالص من حطام الدنيا كذلك تصير عاقبتها فيستريح بالعدول عنها وتركها ويفرغ نفسه وقلبه عن شغلها ويستنكف عن جمعها واخذها استنكافه عن النجاسة والغائط والقذر ويتفكر في نفسه المكرمة في حال كيف تصير ذليلة في حال ويعلم ان التمسك بالقناعة والتقوى يورث له راحة الدارين وان الراحة في هوان الدنيا والفراغ من التمتع بها وفي ازالة النجاسة من الحرام والشبهة فيغلق عن نفسه باب الكبر بعد معرفته اياها ويفر من الذنوب ويفتح باب التواضع والندم والحياء ويجتهد في اداء اوامره واجتناب نواهيه طلبا لحسن المآب وطيب الزلفى ويسجن نفسه في سجن الخوف والصبر والكف عن الشهوات الى ان يتصل بامان الله تعالى في دار القرار ويذوق طعم رضاه فان المعول ذلك وما عداه لا شيء **العلل** الصدوق عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان فيما روى من العلل عن الرضا ع قال فان قال فلم صار الاستنجاء فرضا قيل لانه لا يجوز للعبد ان يقوم بين يدي الجبار وشيء من ثيابه وجسده نجس قال الصدوق ره غلط الفضل وذلك لان الاستنجاء به ليس بفرض انما هو سنة اقول لم يقيد الاستنجاء بالماء حتى يرد عليه ما اورد الصدوق ره مع انه يمكن تخصيصه بالمتعدي او يكون المراد فرد الواجب التخييري الا ان يكون مراده انه لم يثبت وجوبه بالقرآن حتى يكون فرضا بعرف الحديث وهذا ايضا لا وجه له لاستعمال الفرض في غير ذلك كثيرا في عرف الحديث ثم لعل اعتراضه مبني على ان الفضل قد ادخل بين الخبر من كلامه ايضا فان قيل اعتراضه على السؤال قلت تقريره كاف لعدم الجرأة على الاعتراض

باب آداب الخلاء **ثواب الاعمال والخصال** للصدوق عن علي بن احمد بن موسى عن محمد بن احمد بن علي الاسدي عن موسى بن عمران النخعي عن النوفلي عن حفص بن غياث عن الصادق عن ابيه ع قال قال رسول الله ص اربعة يؤذون اهل النار على ما بهم من الاذى احدهم رجل يجر امعاءه فيقول اهل النار ما بال الابعد قد آذانا على ما بنا من الاذى فيقال ان الابعد كان لا يبالي اين اصاب البول من جسده الخبر **بيان** قال في النهاية في حديث ان رجلا جاء فقال ان الابعد قد زنى معناه المتباعد من الخير والعصمة يقال بعد بالكسر فهو باعد اي هلك والبعد الهلاك والابعد الخائن ايضا علل الصدوق عن علي بن احمد بن زياد الهمداني عن المنذر بن محمد عن الحسين بن محمد عن علي بن القاسم عن ابي خالد عن زيد بن علي عن ابيه عن جده عن علي ع قال عذاب القبر يكون في النميمة والبول وعزب الرجل عن اهله ومنه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن حديد وابن ابي نجران معا عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال لا تحقرن بالبول ولا تتهاونن به ولا بالصلاة الخبر وعن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد الاشعري عن علي بن اسماعيل عن صفوان عن ابن مسكان عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص اشد الناس توقيا عن البول كان اذا اراد البول يعمد الى مكان مرتفع او مكان من الامكنة يكون فيه التراب الكثير كراهة ان ينضح عليه البول **بيان** قوله يكون فيه التراب الكثير استدل به على كراهة البول في الارض الصلبة كما ذكره الاصحاب **الخصال والمجالس** للصدوق عن علي بن موسى بن المتوكل عن سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن هاشم عن الحسين بن الحسن القرشي عن سليمان بن جعفر البصري عن عبد الله

باب آداب الخلاء

بن الحسين بن زيد عن ابيه عن الصادق عن آبائه ع قال قال رسول الله ص ان الله كره لكم اربعا وعشرين خصلة ونهاكم عنها كره البول
على شط نهر جار ونهى ان يحدث الرجل تحت شجرة قد اينعت او نخلة قد اينعت يعني اثمرت الخبر **بيان** يدل على كراهة البول
في شطوط الانهار ويظهر من بعض الاخبار رءوس الابار وكذا قالوا بكراهتهما تحت الاشجار المثمرة واخبار نوافق ان المراد المثمرة بالفعل
او ما من شانها ذلك بناء على انه لا يعتبر في صدق المشتق بقاء مبدأ الاشتقاق وظاهر هذا الخبر تفسير المثمرة بالفعل وفي
القاموس ينع الثمر كمنع وضرب ينعا ويُنعا وينوعا بضمهما حان قطافه كاينع والينع والينيع الاحمر والينيع الناضج كالينيع انتهى و
نسبة الايناع الى الشجرة على المجاز اي ينعت ثمرها او بتقدير اثمار الشجرة بايناع الثمرة ولعل التفسير مبني على الثاني لكن لا يعلم
كونه من المعصوم اذ يمكن ان يكون من الرواة **مجالس الصدوق** في مناهي النبي ص انه نهى ان يبول رجل تحت شجرة مثمرة او على قارعة
الطريق ونهى ان يبول احد في الماء الراكد فانه منه يكون ذهاب العقل ونهى ان يبول الرجل وفرجه باد للشمس او للقمر وقال
اذا دخلتم الغائط فتجنبوا القبلة **بيان** قال في النهاية فيه نهى عن الصلوة في قارعة الطريق هي وسطه وقيل اعلاه والمراد
به هيهنا نفس الطريق ووجهه انتهى وكراهة البول والغائط في الطرق النافذة مما مقطوع به في كلام الاصحاب وكذا البول في الماء
الراكد واما الجاري فقيل بكراهته لكنه اخف كراهة وظاهر كثير من الاخبار عدم الكراهة ومنهم من الحق الغائط بالبول بالطريق
الاولى وفيه نظر ويدل على المنع من استقبال قرص الشمس والقمر في وقت البول والحق به الغائط واستدبارهما ايضا كما يظهر من
بعض الاخبار في الهلال والمشهور بين الاصحاب تحريم استقبال القبلة واستدبارها حال التخلي مطلقا سواء كان في الصحاري او الابنية
وقال ابن الجنيد يستحب اذا اراد التغوط في الصحراء ان يتجنب استقبال القبلة ولم يتعرض للاستدبار ونقل عن سلار الكراهة في
البنيان ويلزم منه الكراهة في الصحاري ايضا او التحريم وقال في المقنعة ولا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ثم قال بعد ذلك فان دخل
دارا قد بني فيها مقعد الغائط على استقبال القبلة واستدبارها لم يكره الجلوس عليه وانما يكره ذلك في الصحاري والموضع
الذي يتمكن فيه من الانحراف عن القبلة اقول ويظهر من اخبار العامة ان الاخبار الموهمة للجواز محمولة على التقية **الخصال**
حمزة بن محمد العلوي عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عن آبائه عليهم السلام قال نهى رسول الله ص ان يتغوط على شفير
بئر يستعذب منها او تحت شجرة عليها ثمرها **مجالس الشيخ** عن الحسين بن عبيد الله عن التلعكبري عن ابن عقدة عن يعقوب بن
يوسف عن الحسين بن مخارق عن الصادق عن آبائه ع مثله **بيان** قال في النهاية فيه انه خرج يستعذب الماء اي يطلب الماء العذب
ويدل على ان الكراهة مشروطة بكون الثمرة على الشجرة وان امكن ان يكون ح اشد كراهة **الخصال** فيما اوصى به النبي ص الى علي ع
يا علي ثلث يتخوف منها الجنون التغوط بين القبور والمشي في خف واحد والرجل ينام وحده **مشكوة الانوار** نقلا من المحاسن
عن الكاظم مثله **الخصال** عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن محمد بن علي القرشي عن محمد بن زياد البصري عن
عبد الله بن عبد الرحمن المدايني عن ثابت بن ابي صفية الثمالي عن ثور بن سعيد عن ابيه عن سعيد بن علاقة عن امير المؤمنين ع
قال البول في الحمام يورث الفقر **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن مالك بن عطية
عن حبيب السجستاني عن الباقر عليه السلام قال ان لله عز وجل ملائكة وكلهم بنبات الارض من الشجر والنخل فليس من شجرة ولا
نخلة الا ومعها من الله عز وجل ملك يحفظها وما كان فيها ولولا ان معها من يمنعها لاكلها السباع وهوام الارض اذا كان
فيها ثمرها قال وانما نهى رسول الله ص ان يضرب احد من المسلمين خلاءه تحت شجرة او نخلة قد اثمرت لمكان الملائكة الموكلين بها
قال ولذلك يكون الشجر والنخل انسا اذا كان فيه حمله لان الملائكة تحضره **بيان** انسا بالضم مصدر بمعنى المفعول
وربما يقرا بضمتين جمع الانوس من الكلاب وهو ضد العقور ولا يخفى بعده وفي القاموس الحمل ثمر الشجر ويكسر او الفتح لما بطن من
ثمره والكسر لما ظهر او الفتح لما كان في بطن او على راس شجرة والكسر لما على ظهر او راس وثمر الشجر بالكسر ما لم يكثر ويعظم
فاذا كثر فبالفتح **معاني الاخبار** عن محمد بن احمد السناني عن محمد بن جعفر الاسدي عن موسى بن عمران النخعي عن الحسين بن يزيد
النوفلي عن محمد بن حمران عن ابيه عن ابي خالد الكابلي قال قيل لعلي بن الحسين ع اين يتوضأ الغرباء قال يتقون شطوط الانهار
والطرق النافذة وتحت الاشجار المثمرة ومواضع اللعن فقيل له وما مواضع اللعن فقال ابواب الدور **بيان** قوله اين يتوضأ
المراد به التغوط الاعم منه ومن البول والتخصيص بالغرباء لان البلدي يكون له مكان معد لذلك غالبا وقوله ع ابواب
الدور يمكن ان يكون ذكر هذا على المثال ويكون علما في كل ما يتأذى به الناس يلعنون صاحبه كما هو في اللفظ الآخر **ج**
روي انه دخل ابو حنيفة المدينة ومعه عبد الله بن مسلم فقال له يا ابا حنيفة ان هيهنا جعفر بن محمد من علماء آل محمد ع فاذهب

[illegible]

باب آداب الخلاء

بنا نقتبس منه علما فلما اتينا اذا هو بجماعة من شيعته ينتظرون خروجه او دخولهم عليه فبينما هم كذلك اذ خرج غلام حدث فقام الناس هيبة له فالتفت ابو حنيفة فقال يا ابن مسلم من هذا قال هذا موسى ابنه قال والله لاجبهنه بين يدي شيعته قال مه لن تقدر على ذلك قال والله لافعلنه ثم التفت الى موسى عليه السلام فقال يا غلام اين يضع الغريب حاجته في بلدكم هذه قال يتوارى خلف الجدار ويتوقى اعين الجار وشطوط الانهار ومسقط الثمار ولا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ثم يضع حيث شاء الخبر **بيان** قال الجوهري جبهته صككت جبهته وجبهته بالمكروه اذا استقبلته به **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال لا تشرب وانت قائم ولا تطف بقبر ولا تبل في ماء نقيع فانه من فعل ذلك فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه ومن فعل شيئا من ذلك لم يكد يفارقه الا ان يشاء الله **بيان** قوله ع ولا تطف بقبر استدل به على كراهة التغوط والبول على القبور والظاهر ان المراد بالطواف هنا الحدث بقرينة المقام وشواهد اخرى منها انه روى هذا الخبر عن محمد بن مسلم بسندين وفي احدهما هذه العبارة وفي الاخر مكانه التخلي على القبر فقد روى الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال من تخلى على قبر او بال قائما او بال في ماء قائم او مشى في حذاء واحد او شرب قائما او خلا في بيت وحده او بات على غمر فاصابه شيء من الشيطان لم يدعه الا ان يشاء الله واسرع ما يكون الشيطان الى الانسان وهو على بعض هذه الحالات وعن عدة من اصحابه عن سهل عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن صفوان عن العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام انه قال لا تشرب انت قائم ولا تبل في ماء نقيع ولا تطف بقبر ولا تخل في بيت وحدك ولا تمش بنعل واحدة فان الشيطان اسرع ما يكون الى العبد اذا كان على بعض هذه الاحوال وقال انه ما اصاب احدا شيء من هذه الحال فكاد ان يفارقه الا ان يشاء الله والطوف بهذا المعنى شايع ومذكور في الحديث واللغة قال الفيروزآبادي طاف ذهب ليتغوط وقال الجزري الطوف الحدث من الطعام ومنه الحديث نهى عن متحدثين على طوفهما اي عند الغائط ومنه الحديث لا يصلي احدكم وهو يدافع الطوف وفي ناظر عين الغريبين اطاف يطاف قضى حاجته **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن الفضل بن عامر عن البجلي عمن ذكره عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر ع يقول طول الجلوس على الخلاء يورث البواسير **الخصال** عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن الصادق عن ابائه عليهم السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله البول قائما من غير علة من الجفاء والاستنجاء باليمين من الجفاء **بيان** الجفا البعد عن الشيء وترك الصلة والبر وغلظ الطبع ولعل المراد هنا البعد عن الاداب ولا خلاف في كراهة البول قائما والاستنجاء باليمين الا اذا كانت اليسار معتلة الخصال عن حمزة بن محمد العلوي عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن السكوني عن الصادق عن ابائه ع قال قال علي ع سبعة لا يقرؤن القران الراكع والساجد وفي الكنيف وفي الحمام والجنب والنفساء والحائض **بيان** اعلم ان اكثر الاصحاب حكموا بكراهة الكلام بغير ذكر الله واية الكرسي وحكاية الاذان والاخبار في قراءة القران مختلفة ففي بعضها التجويز مطلقا وفي بعضها المنع مطلقا كهذا الخبر وفي خبر الصحيح انه سال عمر بن يزيد ابا عبد الله ع عن التسبيح في المخرج وقراءة القران فقال لم يرخص في الكنيف اكثر من اية الكرسي ويحمد الله او اية الحمد لله رب العالمين ويمكن الجمع بالقول بالكراهة فيما سوى اية الكرسي والحمد لله رب العالمين او فيهما بخفة الكراهة ويمكن حمل اخبار المنع على التقية العلل والعيون عن الحسين بن احمد بن ادريس عن ابيه عن محمد بن احمد عن ابرهيم بن هاشم وغيره عن صفوان بن يحيى عن الرضا ع انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يجيب الرجل احدا وهو على الغائط او يكلمه حتى يفرغ **العلل** عن محمد بن احمد السناني عن حمزة بن القسم العلوي عن جعفر بن محمد بن مالك عن جعفر بن سليمان عن سليمان بن مقبل قال قلت لابي الحسن موسى عليه السلام لاي علة يستحب للانسان اذا سمع الاذان ان يقول كما يقول المؤذن وان كان على البول والغائط قال ان ذلك يزيد في الرزق ومنه عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم قال قال يا ابن مسلم لا تدع ذكر الله عز وجل على كل حال فلو سمعت المنادي ينادي بالاذان وانت على الخلاء فاذكر الله عز وجل وقل كما يقول ومنه عن علي بن احمد بن محمد عن محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن موسى بن عمران النخعي عن عمه الحسين بن يزيد النوفلي عن علي بن سالم عن ابيه عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله ع لا تتكلم على الخلاء فان من تكلم على الخلاء لم تقض له حاجة ومنه بهذا الاسناد عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله ع ان سمعت الاذان وانت على الخلاء فقل مثل ما يقول المؤذن ولا تدع ذكر الله عز وجل في تلك الحال لان ذكر الله حسن على كل حال ثم قال ع لما ناجى الله عز وجل موسى بن عمران عليه السلام قال موسى يا رب ابعيد انت مني فاناديك ام قريب فاناجيك فاوحى الله عز وجل اليه يا موسى انا جليس من ذكرني فقال موسى يا رب اني اكون في حال اجلك

ان اذكرك

باب آداب الخلاء

ان اذكرك فيها قال يا موسى اذكرني في كل حال **بيان** لم تقض له حاجة اي الحاجة المخصوصة او مطلقا والثاني اظهر التوحيد والعيون عن الحسين بن محمد الاشناني عن علي بن مهرويه القزويني عن داود بن سليمان الفراء عن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان موسى بن عمران عليه السلام لما ناجى ربه عز وجل قال يا رب ابعيد انت مني فاناديك ام قريب فاناجيك... **ثواب الاعمال** عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام اذا انكشف احدكم لبول او غير ذلك فليقل بسم الله فان الشيطان يغض بصره عنه حتى يفرغ **بيان** يحتمل ان يكون غض البصر كناية عن عدم التعرض لوسوسته **محاسن** البرقي عن ابيه عن الحارث بن مهران عن عمرو بن جميع قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من بال حذاء القبلة ثم ذكر فانحرف عنها اجلالا للقبلة وتعظيما لها لم يقم من مقعده حتى يغفر له ومنه عن عثمان بن عيسى عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان جل عذاب القبر في البول ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن عثمن بن عيسى مثله **فقه الرضا** عليه السلام اذا دخلت الغائط فقل اعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم فاذا فرغت فقل الحمد لله الذي اماط عني الاذى وهناني طعامي وعافاني من البلوى الفقيه ولكنه في فقه الرضا الحمد لله الذي يسر المساغ وسهل المخرج واماط الاذى واذكر الله عند وضوئك وطهرك فانه يروى ان من ذكر الله عند وضوئه طهر جسده كله ومن لم يذكر اسم الله على وضوئه طهر من جسده ما اصابه الماء فاذا فرغت فقل اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين والحمد لله رب العالمين قال في النهاية فيه اعوذ بك من الرجس النجس الرجس القذر وقد يعبر به عن الحرام والفعل القبيح والعذاب واللعنة والكفر والمراد في الحديث الاول قال الفراء اذا بدؤا بالنجس ولم يذكروا معه الرجس فتحوا النون والجيم واذا بدؤا بالرجس ثم اتبعوه النجس كسروا النون واسكنوا الجيم وقال الخبيث ذو الخبث في نفسه والمخبث الذي اعوانه خبثاء كما يقال للذي فرسه ضعيف مضعف وقيل هو الذي يعلمهم الخبث ويوقعهم فيه وان جعلت نون الشيطان اصلية كان من الشطن بمعنى البعد اي بعد عن الخير او الحبل الطويل كانه طال في الشر وان جعلتها زائدة كان من شاط يشيط اذا هلك او من استشاط غضبا اذا احتد في غضبه والتهب والاول اصح والرجيم لانه مرجوم بالكواكب لئلا يصعد الى السماء او رجيم يوم انزل من السماء او مرجوم بلعنة الله والملائكة والمؤمنين والاماطة الابعاد والاذى كل ما يؤذي والمراد هنا الفضلات المحتبسة في البطن والهني ما اتاك من غير مشقة وفي الفقيه وعافاني من البلوى والمساغ مصدر ميمي يقال ساغ الشراب سوغا وسواغا سهل مدخله وكان هذا للشراب كما ان الاول للطعام والمراد بالطهر الغسل او الاستنجاء وكذا الفراغ يحتمل الفراغ من الاستنجاء بل هو الظاهر من سياق الكتاب ولذا ذكرنا ههنا السرائر من مشيخة الحسن بن محبوب عن ابراهيم الكرخي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاثة ملعون ملعون من فعلهن المتغوط في ظل النزال والمانع الماء المنتاب والساد الطريق المسلوك **المقنع** مرسلا مثله **بيان** ظل النزال الظل المعد لنزول القوافل كموضع ظل شجرة او جبل او نحو ذلك والمنتاب اما اسم مفعول صفة للماء اي الماء الذي يردون عليه بالنوبة او الماء الذي يأخذ وينوب على التناوب واسم فاعل فيكون مفعولا لانه المانع قال الجوهري انتاب فلان القوم انتيابا اي اتاهم مرة بعد اخرى وسد الطريق اما بادخاله في ملكه او بقطعه بالسرقة او اخذ العشور او غيره او الظلم عليهم باي وجه كان ثم المشهور في الاول الكراهة ويمكن القول في بعض افراده بالحرمة كما اذا كان وقفا عليهم فان التصرف في الوقف على غير الجهة التي وقف عليها غير جائز وفي غير هذه الصورة وامثالها ايضا لا يبعد القول بالحرمة لتضمنه لضرر عظيم على المسلمين سيما نزولهم في الليالي وغير هاد على القول بالكراهة لا ينافيها لفظ اللعن فانه البعد من رحمة الله ويحصل بفعل المكروه كما يحصل بالحرام فلاح السائل باسناده الى احمد ومحمد ابني احمد بن علي بن ابي حمزة البطائني عن ابيه والحسين بن ابي العلاء معا عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا دخلت المخرج وانت تريد الغائط فقل بسم الله وبالله اعوذ بالله من الرجس النجس الشيطان الرجيم ان الله هو السميع العليم فاذا فرغت فقل الحمد لله الذي اماط عني الاذى واذهب عني الغائط وهناني وعافاني والحمد لله الذي يسر المساغ وسهل المخرج وامضى الاذى منه باسناده عن علي بن محمد بن يوسف عن جعفر بن محمد بن مسرور عن ابيه عن محمد بن ابي القسم عن محمد بن علي عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي خديجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان عمرو بن عبيد وواصل بن عطا وبشر الرحال سالوا ابا عبد الله عليه السلام عن حد الخلاء اذا دخله الرجل فقال اذا دخل الخلاء قال بسم الله فاذا جلس يقضي حاجته قال اللهم اذهب عني الاذى وهنئني طعامي فاذا قضى حاجته قال الحمد لله الذي اماط عني الاذى وهنأني طعامي ثم قال ان ملكا موكلا بالعباد اذا قضى احدهم الحاجة قلب عنقه فيقول يا ابن آدم الا تنظر الى ما خرج من جوفك فلا تدخله الا طيبا وفرجك فلا تدخله في الحرام مصباح الشيخ اذا اراد ان يتخلى لقضاء الحاجة والدخول الى الخلاء فليغط راسه ويدخل رجله اليسرى قبل اليمنى وليقل بسم الله وبالله

في النهاية ثم اتبعوه النجس كسروا الجيم

اعمد

باب آداب الخلاء

اعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم وليقل اذا استنجى اللهم حصن فرجي واستر عورتي وحرمهما على النار
ووفقني لما يقربني منك يا ذا الجلال والاكرام ثم يقوم من موضعه ثم يمر يده على بطنه ويقول الحمد لله الذي اماط عني الاذى وهنأني
طعامي وشرابي وعافاني من البلوى فاذا اراد الخروج من الموضع الذي تخلى فيه اخرج رجله اليمنى قبل اليسرى فاذا خرج قال الحمد
لله الذي عرفني لذته وابقى في جسدي قوته واخرج عني اذاه يا لها نعمة يا لها نعمة يا لها نعمة لا يقدر القادرون قدرها توضيح
قال الفراء اصل اللهم يا الله امنا بالخير اي اقصد فخفف لكثرة دورانه على الالسن والاكثر على ان اصله يا الله فحذف حرف
النداء وعوض عنه الميم المشددة في اخره ورد الشيخ الرضي كلام الفراء بانه يقال اللهم لا تؤمهم توهمهم بالخير واورد عليه الشيخ البهائي
وغيره بانه لا منافاة بين امنا بالخير ولا تؤمهم بالخير واجيب بانه يمكن ان يكون مراده انا لما سمعنا هذا الكلام من العرب الاخاليا عن
العطف ولو كان الاصل يا الله امنا بالخير لكان الافصح بعده ولا تؤمهم بالخير بالعطف لعدم تحقق شيء من اسباب الفصل و
يمكن ان يجاب بان وجوب عطف الجملتين المتناسبتين على الاخرى فيما اذا كانت الجملتان مذكورتين حقيقة وكون ما نحن
فيه من هذا القبيل محل تامل والاظهر ان يقال ان مراده انه يقال اللهم لا تؤمنا بالخير وهو يدل على ما ينافي ما ذهب
اليه الفراء للزوم رجوع الكلام حينئذ الى طلب النقيضين والتعبير عن امثال هذه العبارات الدالة على امر غير لائق بالمتكلم بعنوان
الغيبة وان كان في الاصل موضوعا على التكلم شايع مستعمل في التنزيل والاخبار وكلام الفصحاء كما قال تعالى ان لعنة الله عليه
ان كان من الكاذبين وقوله وان غضب الله عليها ان كان من الصادقين وامثاله اكثر من ان تحصى قوله حصن فرجي في بعض النسخ
بعده واعفه كما في ساير الروايات وتحصين الفرج واعفافه هو صونه عن الحرام كما ذكره الجوهري فعطف الاعفاف عليه تفسيري
ويمكن ان يكون التحصين من المحرمات والاعفاف من المكروهات والشبهات والعورة العيوب لانها في اللغة كل ما يستحيى منه
والضمير في حرمهما يحتمل عوده الى الفرج والعورة نظرا الى اختلاف اللفظين بناء على ان المراد بالعورة ايضا الفرج وعلى ما ذكرنا
راجع الى الفرجين بقرينة المقام او يرتكب تجوز في اسناد التحريم الى العورة وربما يقرأ عورتي بالياء المشددة على صيغة التثنية
فلا اشكال وفي اكثر نسخ الحديث وحرمني وفسر الجلال بصفات القهر والاكرام بصفات اللطف والجلال بالسلبية والاكرام بالثبوتية
او الجلال الاستغناء المطلق والاكرام الفضل العام قوله عليه السلام لذته الضماير الثلثة راجعة الى الطعام بقرينة المقام يا لها
نعمة يا حرف تنبيه او حرف نداء واللام للتعجب نحو يا للماء ويا للدواهي والضمير في لها مبهم يفسره قوله نعمة على نحو ما قيل في
ربه رجلا او الى النعم المذكورات والى ما دل عليه المقام من النعم ونعمة منصوب على التميز والتنوين للتفخيم اي يا قوم تعجبوا وتنبهوا
لنعمة عظيمة لا يقدر القادرون قدرها اي لا يطيق المقدرون تقديرها او لا يعظمونها حق تعظيمها على وزان قوله تعالى وما قدروا
الله حق قدره اي ما عظموا الله حق تعظيمه ويظهر من بعض الاخبار تكرير قوله لا يقدر القادرون قدرها ايضا ثلثا مشكوة
الانوار نقلا من المحاسن عن الباقر عليه السلام قال من تخلى على قبر او بال قائما او بال في ماء قائما او مشى في حذاء واحد او شرب
قائما او خلا في بيت وحده او بال على قبر فاصابه شيء من الشيطان لم يدعه الا ان يشاء الله واسرع ما يكون الشيطان الى الانسان
وهو على بعض هذه الحالات وعن امير المؤمنين ع قال ترك الكلام في الخلاء يزيد في الرزق **تفسير** النعماني عن علي ع في قوله
عز وجل قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك ازكى لهم معناه لا ينظر احدكم الى فرج اخيه المؤمن او يمكنه
من النظر الى فرجه ثم قال قل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن ان يمكنهن من النظر كما جاء في حفظ الفرج
فالنظر سبب ايقاع الفعل من الزنا وغيره **المقنع** سئل ابو الحسن الرضا ع ما حد الغائط فقال لا تستقبل القبلة ولا تستدبرها
ولا تستقبل الريح ولا تستدبرها **مجالس الشيخ** والمكارم في وصية النبي ص لابي ذر رحمه الله قال يا ابا ذر استحي من الله فاني والذي نفسي
بيده لاظل حين اذهب الى الغائط متقنعا بثوبي استحيا من الملكين الذين معي يا ابا ذر اتحب ان تدخل الجنة قلت نعم بلى يا رسول الله
قال فاقصر الامل واجعل الموت نصب عينك واستحي من الله حق الحياء **بيان** المشهور بين الاصحاب استحباب تغطية الراس في
الخلاء والذي نفسي بيده يظهر من الاخبار والتعليلات الواردة فيها وفي كلام بعض الاصحاب انه يستحب التقنع بان يسدل على راسه
ثوبا يقع على منافذ الراس ويمنع وصول الرايحة الخبيثة الى الدماغ وان كان متعمما وهذا اظهر واحوط **محاسن** البرقي عن القسم بن
محمد عن المنقري عن حماد بن عثمان او حماد بن عيسى عن ابي عبد الله ع قال قال لقمن لابنه اذا سافرت مع قوم فاكثر استشارتهم الى ان قال
واذا اردت قضاء حاجتك فابعد المذهب في الارض **بيان** يدل على استحباب الذهاب في الارض ولعله للتستر به عن
الناس كما ذكره الاصحاب ويدل عليه ساير الاخبار **مجمع البيان** عن ابي عبد الله ع في وصف لقمن قال لم يره احد من الناس على بول

باب آداب الخلاء

ولا غائط ولا اغتسال لشدة تستره وتحفظه في امره ثم قال ره وقيل ان مولاه دخل المخرج فاطال الجلوس فناداه لقمان ان طول الجلوس على الحاجة يفجع الكبد ويورث منه الباسور ويصعد الحرارة الى الراس فاجلس هونا وقم هونا قال فكتب حكمته على باب الحش **بيان** في النهاية الهون الرفق واللين والتثبت وفي الحديث احبب حبيبك هونا ما اي حبا مقتصدا لا افراط فيه وفي القاموس هان هونا سهل وقال الحش مثلثة المخرج لانهم كانوا يقضون حوائجهم في البساتين شرح النفلية للشهيد الثاني عن النبي ص انه لم ير على بول ولا غائط قال وقال ص من اتى الغائط فليستتر **كشف الغمة** عن جندب بن عبد الله قال نزلنا النهروان فبرزت عن الصفوف وركزت رمحي ووضعت ترسي واستترت من الشمس فاني لجالس اذ ورد علي امير المؤمنين ع فقال يا اخا الازد معك طهور قلت نعم فناولته الاداوة فمضى حتى لم اره واقبل وقد تطهر فجلس في ظل الترس الحديث **العلل** عن ابيه عن محمد بن يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال اوحى الله الى موسى يا موسى لا تفرح بكثرة المال ولا تدع ذكري على كل حال فان كثرة المال تنسي الذنوب وان ترك ذكري يقسي القلوب **الخصال** عن احمد بن محمد بن يحيى عن ابيه عن الحسين بن اسحق عن علي بن مهزيار عن فضالة عن اسمعيل بن ابي زياد عن ابي عبد الله عليه السلام مثله **قرب الاسناد** عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن ابيه قال كان ابي يقول اذا عطس احدكم وهو على الخلاء فليحمد الله في نفسه **بيان** في نفسه اي من غير ان يتكلم به او سرا جمعا بينه وبين ما دل على استثناء التحميد بل مطلق الذكر **الخصال** عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن ابي سعيد الآدمي عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي عن محمد بن سعيد بن غزوان عن اسمعيل بن ابي زياد عن الصادق عن آبائه عليهم السلام قال طول الجلوس على الخلاء يورث الباسور **بيان** في القاموس الباسور علة معروفة والجمع البواسير **عيون الاخبار** عن محمد بن علي بن شاه عن ابي بكر بن عبد الله النيسابوري عن عبد الله بن احمد الطائي عن ابيه وعن احمد بن ابرهيم الخوزي عن ابرهيم بن مروان عن جعفر بن محمد بن زياد عن احمد بن هرون الهروي عن الحسين بن محمد الاشناني عن علي بن محمد بن مهرويه عن داود بن سليمان كلهم بالاسانيد الثلثة عن الرضا عن آبائه عن الحسين بن علي ع انه دخل المستراح فوجد لقمة ملقاة فدفعها الى غلام له فقال له يا غلام اذكرني بهذه اللقمة اذا خرجت فاكلها الغلام فلما خرج الحسين ع قال يا غلام اللقمة قال اكلتها يا مولاي قال انت حر لوجه الله قال له رجل اعتقته يا سيدي قال نعم سمعت جدي رسول الله ص يقول من وجد لقمة فمسح منها او غسل منها ثم اكلها لم تستقر في جوفه الا اعتقه الله من النار ولم اكن استعبد رجلا اعتقه الله من النار ورواه في صحيفة الرضا باسناده مثله **بيان** رواه في الفقيه مرسلا عن ابي جعفر ع ولا تنافي بينهما لامكان صدوره عنهما عليهما السلام وفي الفقيه دخل ابو جعفر الباقر عليه السلام الخلاء فوجد لقمة خبز في القذر فاخذها وغسلها ودفعها الى مملوك كان معه الى آخر الخبر واستدل به على كراهة الاكل في الخلاء وانما اخره ع الاكل مع شدة اهتمامه بذلك والقذر بمعنى الوسخ او النجس فان كان بالاول فالغسل على الاستحباب وعلى الثاني لو كان رطبا فيمكن ان يكون الغسل في الجاري ومسحه على المسح والترديد في هذا الخبر اما على التعميم استحبابا بناء على عدم النجاسة او المسح على عدم النجاسة والغسل على النجاسة فيدل الاول على جواز الغسل بالقليل ولا بد ايضا [illegible] على عدم جواز تطهير العجين والامر بدفنه او تطعمه او بيعه ممن يستحل الميتة اذ الفرق بينهما بين اذ لا يصل الماء الى اجزاء العجين وان وصل يصير مضافا بخلاف الخبز لاسيما يابسه فانه يصل الماء الى الاجزاء التي وصلت اليها النجاسة قال في التذكرة العجين النجس اذا مزج بالماء الكثير حتى صار رقيقا وتخلل الماء جميع اجزائه طهر وظاهره في النهاية والمنتهى عدم قبوله للتطهير بالماء قال في المنتهى الصابون اذا انتقع في الماء النجس والسمسم والحنطة اذا انتقعا كان حكمها حكم العجين يعني في عدم قبول التطهير بالماء ثم قوى قبولها للطهارة اذا غسلت مرارا ثم تركت حتى تجف وذكر بعض المحققين في توجيه الاخبار الموهمة لعدم تطهير العجين السر فيه توقف تطهيره بالماء على الممازجة والنفوذ في اجزائه بحيث يستوعب كل ما اصابه الماء النجس اذ المفروض في الاخبار عجنه بماء نجس وفي ذلك من المشقة والعسر ما لا يخفى فلذا وقع العدول عنه الى الوجهين المذكورين انتهى ثم ان الخبر يدل على مرجوحية استخدام اهل الفضل والصلاح في الجملة اقول وقد مر بعض الآداب في الباب السابق **كتاب المسائل** بالاسناد عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سالته عن الرجل يجامع ويدخل الكنيف وعليه خاتم فيه ذكر الله او شئ من القرآن ايصلح ذلك قال لا **نوادر الراوندي** عبد الواحد بن اسمعيل الروياني عن محمد بن الحسن التميمي عن سهل بن احمد الديباجي عن محمد بن الاشعث عن موسى بن اسمعيل بن موسى عن ابيه عن جده موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله ص البول في الماء القائم من الجفاء وبهذا الاسناد قال قال علي ع علمني رسول الله ص اذا دخلت الكنيف ان اقول اللهم اني اعوذ بك من الخبيث المخبث النجس الرجس الشيطان الرجيم وبهذا الاسناد قال قال الباقر قال لي علي بن الحسين عليهما السلام يا بني اتخذ ثوبا للغائط فاني رايت الذباب يقعن

باب آداب الخلاء

على الشيء الرفيع ثم يقعى على ما يليه فقال انما كان للنبي ص والاصحابه الا ثوب واحد وبهذا الاسناد قال نهى رسول الله ص ان
يطمح الرجل ببوله من السطح في الهواء او في ان يبول الرجل وفرجه باد للقبلة **توضيح** لعل قوله عليه السلام انما كان للنبي
لبيان تكون ما ذكره اولا على الاستحباب والفضل لا على الوجوب او على الاختيار والسهولة لا العسر والاضطرار والمراد بالرقيق
المايع والاظهر عدم الحكم بنجاسة الثوب بظهور بقاء النجاسة رطبة على الذباب اذ الاصل عدم علوق شيء من النجاسة فلا بد
من العلم به وبقاء الرطوبة وان كان موافقا للاصل لكنه معارض باصالة طهارة الثوب وبنفي اصالة براءة الذمة من التكليف
باحكام النجاسة ح قال الشهيد قدس سره في الذكرى لو طارت الذبابة عن النجاسة الى الثوب او الماء فعند الشيخ عفو واختاره
المحقق تكليف في الفتاوى لعسر الاحتراز ولعدم الجزم ببقائها لجفافها بالهواء قال وهو يتم في الثوب دون الماء ونوقش في ذلك
بان المقتضي لعدم تمام الحكم في الماء موجود في الثوب مع رطوبته فلا يستقيم اطلاق القول فيه مع انه على ما هو المشاهد لو كانا
بزوال العين في الحيوان لا وجه للفرق والتطميح في البول هو ان يرمي به في الهواء من موضع مرتفع كما يدل عليه هذه الرواية وغيرها
واما ما يوهمه كلام بعض اللغويين من ان المراد به البول الى الجهة الفوق فهو غير مراد ويرد عليه اشكال وهو انه مناف لما مر وذكره
في الاصحاب من استحباب ارتياد مكان مرتفع للبول ويمكن الجمع بينهما بان يقال المستحب ارتفاع يسير يؤمن معه من النضح وعود البول والمكروه
ما يخرج من حد التعارف ويكون ارتفاعا كثيرا ثم انه على هذا التقدير هل البول في البلاليع العميقة هكذا حكمه ام لا محل اشكال و
القول بعدم الكراهة لا يخ من قوة نقل من خط الشهيد ره عن النبي ص قال كان نوح كبير الانبياء اذا قام من الخلاء قال الحمد
لله الذي اذاقني طعمه وابقى في جسدي منفعته واخرج عني اذاه ومنه قوله **الخصال** عن علي بن احمد بن موسى عن احمد بن يحيى بن
زكريا عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن ابي عبيد عن هدية بن خالد القيسي عن مبارك بن فضالة عن الاصبغ بن نباتة قال قال
امير المؤمنين ع للحسن ابنه ع يا بني الا اعلمك اربع خصال تستغني بها عن الطب فقال بلى يا امير المؤمنين قال لا تجلس على
الطعام الا وانت جائع ولا تقم عن الطعام الا وانت تشتهيه وجود المضغ واذا نمت فاعرض نفسك على الخلاء فاذا استعملت هذا
استغنيت عن الطب **نوادر الراوندي** عنه عليه السلام مثله **علل الشرائع** روى الحلبي عن ابي عبد الله ع قال لا بأس بذكر
الله وانت تبول فان ذكر الله حسن على كل حال ولا تسأم عن ذكر الله وعنه فيما اوحى الى موسى ع يا موسى لا تفرح بكثرة المال ولا
تدع ذكري على كل حال فان كثرة المال تنسي الذنوب وان ترك ذكري يقسي القلوب عن ابي حمزة عن ابي جعفر ع قال مكتوب في التورية
التي لم تغير ان موسى سأل ربه فقال الهي يأتي علي مجالس اعزك واجلك ان اذكرك فيها فقال يا موسى ان ذكري على كل حال حسن
الهداية السنة في دخول الخلاء ان يدخل الرجل رجله اليسرى قبل اليمنى ويغطي رأسه ويذكر الله عز وجل ولا يجوز التغوط على
شطوط الانهار والطرق النافذة وابواب الدور وفيء النزال وتحت الاشجار المثمرة ولا يجوز البول في حجر ولا ماء راكد ولا بأس بالبول
في ماء جار ولا يجوز الرجل ببوله في الهواء ولا يجوز ان يجلس للبول والغائط مستقبل القبلة ولا مستدبرها ولا مستقبل الهلال
ولا مستدبره ويكره الكلام والسواك للرجل وهو على الخلاء وروي ان من تكلم على الخلاء لم تقض حاجته والسواك على الخلاء يورث البخر
وطول الجلوس على الخلاء يورث الباسور وعلى الرجل اذا فرغ من حاجته ان يقول الحمد لله الذي اماط عني الاذى وهنأني الطعام
وعافاني من البلوى ولا بأس بذكر الله على الخلاء لان ذكر الله حسن على كل حال ومن سمع الاذان وهو على الخلاء فليقل كما يقول
المؤذن ولا يجوز ان يبول الرجل قائما من غير علة لانه من الجفاء ويكره للرجل ان يدخل الخلاء ومعه مصحف فيه القرآن او درهم
عليه اسم الله الا ان يكون في صرة ولا يجوز ان يدخل الخلاء ومعه خاتم عليه اسم الله فاذا دخل وهو عليه فليحوله عن يده اليسرى
اذا اراد الاستنجاء فاذا اراد الخروج من الخلاء فليخرج رجله اليمنى قبل اليسرى ويمسح بيده على بطنه وهو يقول الحمد لله الذي عرفني
لذته وابقى قوته في جسدي واخرج مني اذاه يا لها نعمة ثلث مرات وجدت بخط الشيخ محمد بن علي الجباعي نقلا من جامع البزنطي
عن ابي بصير عن الباقر ع قال لا تشرب وانت قائم ولا تنم وبيدك ريح الغمر ولا تبل في الماء ولا تخل على قبر ولا تمش في نعل واحد
فان الشيطان اسرع ما يكون على بعض هذه الاحوال وقال ما اصاب احدا على هذه الحال فكاد يفارقه الا ان يشاء الله **الخصال**
للصدوق عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير ومحمد بن
مسلم عن الصادق ع عن ابائه ع قال قال امير المؤمنين ع لا يبولن الرجل من سطح في الهواء ولا يبولن في ماء جار فان فعل ذلك
فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه فان للماء اهلا وللهواء اهلا وقال ع اذا بال احدكم فلا يطمحن ببوله ولا يستقبل ببوله الريح
وقال ع لا تبل على المحجة ولا تتغوط عليها وقال ع لا يعجل الرجل عند طعامه حتى يفرغ ولا عند غائطه حتى يأتي على حاجته

ان يطمح

باب آداب الخلاء

دعائم الإسلام روينا عن أهل البيت أنهم أمروا بستر العورة وغض البصر عن عورات المسلمين ونهوا المؤمن أن يكشف عورته وإن كان
بحيث لا يراه أحد وأن بعضهم صلوات الله عليهم نزل إلى الماء وعليه إزار ولم يتزر به فقيل له قد نزلت في الماء واستترت به
قال فكيف بساكن الماء ونهوا عن الكلام في حال الحدث والبول وأن يرد سلام من سلم عليه وهو في تلك الحال وروينا أن رسول
الله ص كان إذا دخل الخلاء تقنع وغطى رأسه ولم يره أحد وأنه كان إذا أراد قضاء حاجة في السفر أبعد ما شاء واستتر وقالوا
من فقه الرجل ارتياده مكان الغائط والبول والنخامة يعنون ع أن لا يكون ذلك بحيث يراه الناس وروينا عن بعضهم عليهم
السلام أنه أمر بابتناء مخرج في الدار فأشاروا إلى موضع غير مستتر من الدار فقال يا هؤلاء إن الله عز وجل لما خلق الإنسان خلق
مخرجه في أستر موضع منه وكذا ينبغي أن يكون المخرج في أستر موضع في الدار وعنهم صلوات الله عليهم أن رسول الله ص قال
البول في الماء القائم من الجفاء ونهى عنه وعن الغائط فيه وفي النهر وعلى شفير البئر يستعذب من مائها وتحت الشجرة المثمرة و
بين القبور وعلى الطرق والأفنية وأن يطمح الرجل ببوله من المكان العالي ومن استقبال القبلة واستدبارها في حال الحدث
والبول وأن يبول الرجل قائما وأمر بالتوقي من البول والتحفظ منه ومن النجاسات كلها ورخصوا في البول والغائط في الأبنية
وروينا عن علي ع أنه كان إذا دخل المخرج لقضاء الحاجة قال بسم الله اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم
فإذا خرج قال الحمد لله الذي عافاني في جسدي والحمد لله الذي أماط عني الأذى وعن أبي عبد الله جعفر بن محمد أنه قال
إذا دخلت المخرج فقل بسم الله وبالله أعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم اللهم كما أطعمتنيه في عافية
فأخرجه مني في عافية فإذا فرغت فقل الحمد لله الذي أماط عني الأذى وهنأني طعامي وشرابي **توحيد المفضل**
برواية محمد بن سنان عنه عن أبي عبد الله ع أنه قال اعتبر يا مفضل بعظم النعمة على الإنسان في مطعمه ومشربه وتسهيل خروج
الأذى أليس من حسن التقدير في بناء الدار أن يكون الخلاء في أستر موضع منها فهكذا جعل الله سبحانه المنفذ المهيأ للخلاء من
الإنسان في أستر موضع منه فلم يجعله بارزا من خلفه ولا ناشرا من بين يديه بل هو مغيب في موضع غامض من البدن مستور
محجوب يلتقي عليه الفخذان وتحجبه الأليتان بما عليهما من اللحم فتواريانه فإذا احتاج الإنسان إلى الخلاء وجلس تلك الجلسة ألفى
ذلك المنفذ منه مصمدا مهيأ لانحدار الثفل فتبارك الله من تظاهرت آلاؤه ولا تحصى نعماؤه **العلل** لمحمد بن علي بن إبراهيم بن هاشم
قال أول حد من حدود الصلاة هو الاستنجاء وهو أحد عشر لا بد لكل الناس من معرفتها وإقامتها وذلك من آداب رسول
الله ص فإذا أراد البول والغائط فلا يجوز له أن يستقبل القبلة بقبل ولا دبر والعلة في ذلك أن الكعبة أعظم آية لله في أرضه و
أجل حرمة ولا تستقبل بالعورتين القبل والدبر لتعظيم حرمة الله وآيات الله وبيت الله ولا يستقبل الشمس والقمر لأنهما آيتان من
آيات الله ليس في السماء أعظم منهما لقول الله تعالى وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وهو السواد الذي في القمر وَجَعَلْنَا
آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً الآية وعلة أخرى أن فيهما نورا مركبا فلا يجوز أن يستقبل بقبل ولا دبر إذ كانت من آيات الله وفيهما نور من نور الله
ولا يستقبل الريح لعلتين إحداهما أن الريح يرد البول فيصيب الثوب وربما لم يعلم الرجل ذلك أو لم يجد ما يغسله والعلة الثانية أن
مع الريح ملكا فلا يستقبل بالعورة ولا يتوضأ على شط نهر جار والعلة في ذلك أن في الأنهار سكانا من الملائكة ولا في ماء راكد
والعلة فيه أنه ينجسه ويقذره ويأخذ المحتاج منه فيتوضأ منه ويصلي به ولا يعلم أو يشربه أو يغتسل به ولا بين القبور والعلة فيه
أن المؤمنين يزورون قبورهم فيتأذون به ولا في فيء النزال لأنه ربما نزل الناس في ظلمة الليل فيطؤونه ويصيبهم ولا يعلموا
ولا في أفنية المساجد أربعين ذراعا في أربعين ذراعا لأن لها حرما ولها حريم قال الصادق ع حريم المساجد أربعون ذراعا في أربعين
ذراعا ولا تحت شجرة مثمرة لقول الصادق عليه السلام ما من ثمرة ولا شجرة ولا غرسة إلا ومعها ملك يسبح الله ويقدسه ويهلله فلا
يجوز ذلك لعلة الملك الموكل بها ولئلا يستخف بما أحل الله ولا على النار لأنها آية الله ولا على جواد الطريق والعلة فيه أنه ربما
وطئه الناس في ظلمة الليل ولا في بيت يصلى فيه والعلة فيه أن الملائكة لا يدخلون ذلك البيت فهذه حدود الاستنجاء وعللها
فلاح السائل بإسناده عن هارون بن موسى التلعكبري رضوان الله عليه عن أحمد بن محمد بن سعيد عن يحيى بن زكريا بن شيبان
عن الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني عن أبيه عن أبي بصير عن أبي عبد الله ع قال إذا دخلت إلى المخرج وأنت تريد الغائط فقل بسم الله
وبالله أعوذ بالله من الخبيث المخبث الرجس النجس الشيطان الرجيم إن الله هو السميع العليم **جنة الأمان** رأيت في بعض كتب أصحابنا
أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وشكى إليه الشدة والعسر والحزن في جميع الأحوال وكثرة الهموم وتعسر الرزق فقال له لعلك
تستعمل ميراث الهموم فقال وما ميراث الهموم قال لعلك تتعمم من قعود أو تتنعل من قيام أو تقلم أظفارك بسنك أو تمسح وجهك

باب آداب الاستنجاء والاستبراء

بذبلات وبول في ماء راكد ممشطها في وجهك الخبر **مجموع الدعوات** لابن التلعكبري بوسائط في حديث عن الصادق عليه السلام في
نقش الحديد بالصيني قال واحذر عليه من النجاسة والزهومة ودخول الحمام والخلاء الخبر **باب** آداب الاستنجاء والاستبراء

الخصال عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير ومحمد بن مسلم
عن أبي عبد الله عن آبائه عليهم السلام قال قال أمير المؤمنين ع من نقش على خاتمه اسم الله عز وجل فليحوله عن اليد التي يستنجي بها في المتوضأ
وقال ع الاستنجاء بالماء البارد يقطع البواسير **بيان** يفهم منه جواز استصحاب الخاتم في الخلاء وإنما يلزم تحويله عند الاستنجاء
عن اليد التي يستنجي بها ويدل بعض الأخبار على المنع من الاستصحاب مط وهو أحوط والتحويل مع عدم التلوث على الاستحباب
كما هو المشهور ومعه على الوجوب بل يكفر فاعله لو فعل بقصد الإهانة والحق باسم الله أسماء الأنبياء والأئمة إذا كتب بقصد اسمهم
لعموم ما يدل على لزوم تعظيمهم عليهم السلام **الخصال** عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن عمرو بن عثمن
عن الحسين بن مصعب عن أبي عبد الله ع قال جرت في البراء بن معرور الأنصاري ثلث من السنن أما أولهن فإن الناس كانوا يستنجون
بالأحجار فأكل البراء بن معرور الدبا فلان طبعه فاستنجى بالماء فأنزل الله عز وجل فيه إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فجرت
السنة في الاستنجاء بالماء فلما حضرته الوفاة كان غائبا عن المدينة فأمر أن يحول وجهه إلى رسول الله ص وأوصى بالثلث من ماله
فنزل الكتاب بالقبلة وجرت السنة بالثلث **العلل** عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن أبي هاشم عن أبي
خديجة عن أبي عبد الله ع قال كان الناس يستنجون بثلثة أحجار لأنهم كانوا يأكلون البسر فكانوا يبعرون بعرا فأكل رجل من الأنصار
الدبا فلان بطنه فاستنجى بالماء فبعث إليه النبي ص قال فجاء الرجل وهو خائف أن يكون قد نزل فيه أمر يسوؤه في استنجائه بالماء
فقال له عملت في يومك هذا شيئا فقال نعم يا رسول الله إني والله ما حملني على الاستنجاء بالماء إلا أني أكلت طعاما فلان
بطني فلم تغن الحجارة شيئا فاستنجيت بالماء فقال رسول الله ص هنيئا لك فإن الله عز وجل قد أنزل فيك آية فأبشر إن الله يحب
التوابين ويحب المتطهرين فكنت أول من صنع هذا أول التوابين وأول المتطهرين **تفسير العياشي** عن أبي خديجة مثله **إيضاح**
قال والدي قدس الله روحه ذكر التوابين مع المتطهرين في هذا المقام يمكن أن يكون لأن الطهارة شرف الطهر كأنه تع يقول إني أحب المتطهر
كما أحب التوابين فإن محبة الله للتوابين بمنزلة لا يمكن وصفها ويمكن أن يكون حصلت له توبة أيضا في ذلك اليوم مع التطهير ويمكن
أن يكون بالمعنى اللغوي أي الرجوع فإنه لما رجع عن الاكتفاء بالأحجار إلى ضم الماء أو إلى البدأة بالماء فكأنه رجع إلى الله تع وقوله
أول التوابين أي في هذا الفعل أو مط ويكون الأولية بسبب الكمال في الشرف أو بالنسبة إلى أهل زمانه أو في ذلك اليوم أو أول الطهر
العلل عن أبيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن زياد عن أبي عبد الله ع أن رسول الله ص قال لبعض
نسائه مري نساء المؤمنين أن يستنجين بالماء ويبالغن فإنه مطهرة للحواشي ومذهبة للبواسير **بيان** قال الشهيد رفع الله
درجته في الأربعين الحواشي جمع حاشية وهي الجانب أي مطهرة لجوانب المخرج والمطهرة بفتح الميم وكسرها والفتح أولى من حيث
الأصل للأداة وجمعها مطاهر ويراد بها المطهرة أي المزيلة للنجاسة مثل السواك مطهرة للفم أي مزيلة لدنس الفم والبواسير جمع
باسور وهي علة تحدث في المقعدة وفي الأنف أيضا والمراد هيهنا هو الأول والمعنى أنه يذهب الباسور واستدل به الشيخ أبو جعفر على
وجوب الاستنجاء ويمكن تقرير الدلالة من وجهين الأول أن الأمر بالأمر أمر عند بعض الأصوليين والأمر للوجوب وفيهما كلام في
الأصول الثاني من قوله مطهرة فقد جعلنا أن المراد بها المزيلة للنجاسة وإزالة النجاسة واجبة فيكون الاستنجاء واجبا ثم إذا وجب
الاستنجاء على النساء وجب على الرجال لقوله ص حكمي على الواحد حكمي على الجماعة ولعدم فصل السلف بين المسلمين انتهى أقول
يرد على الوجه الثاني أنه إذا ثبت وجوب الإزالة فلا حاجة إلى هذا الخبر والاستدلال إذ غاية ما يظهر منه أن الماء مطهر ولما أنه يطهره
واجب فلا وعلى تقدير التسليم إنما يتم إذا ثبت الانحصار وهو ممنوع فتأمل **تفسير علي بن إبراهيم** عن أبيه قوله تع وضرب الله
مثلا قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغدا من كل مكان فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون
قال نزلت في قوم كان لهم نهر يقال له الثرثار وكانت بلادهم خصبة كثيرة الخير وكانوا يستنجون بالعجين ويقولون هو ألين لنا فكفروا
بأنعم الله واستخفوا بنعمة الله فحبس الله عليهم الثرثار فجدبوا حتى أحوجهم الله إلى ما كانوا يستنجون به حتى كانوا يتقاسمون عليه
بيان يتقاسمون عليه أي يحلفون أو يقتسمون أو يقترعون عليه في القاموس تقاسما تحالفا والمال اقتسماه بينهم **العيون**
والمجالس للصدوق عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن البرقي عن محمد بن علي الكوفي عن الحسن بن أبي العقبة عن الحسين بن خالد
قلت للرضا ع الرجل يستنجي وخاتمه في إصبعه ونقشه لا إله إلا الله فقال أكره ذلك له فقلت جعلت فداك أوليس كان رسول الله ص

باب آداب الاستنجاء والاستبراء

وكل واحد من اولئك يفعل ذلك وخاتمه في اصبعه قال بلى ولكن اولئك يتختمون في اليد اليمنى فاتقوا الله وانظروا لانفسكم
مكارم الاخلاق من كتاب اللباس للعياشي عن الحسين بن خالد الرضا بتغيير قد اوردناه في ابواب الخواتيم **قرب الاسناد**
عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن الرجل يجامع ويدخل الكنيف وعليه الخاتم فيه ذكر الله او الشيء من
القرآن ايصلح ذلك قال لا ومنه عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر عن ابيه ع قال كان نقش خاتم ابي محمد بن علي ع العزة
لله جميعا كان في يساره يستنجي بها وكان نقش خاتم علي الملك لله وكان في يده اليسرى يستنجي بها **بيان** الظاهر انه محمول
على التقية كما حمله الشيخ في التهذيب وقال لان راويه عامي متروك العمل بما يختص بروايته ثم قال على ان ما قدمناه من ذكر باب
الطهارة ليس فيه واجبا انما اولى ويؤيد الحمل على التقية انهم ع كانوا لا يتختمون بغير اليمين الا في التقية وذكروا انه من علامات
المؤمنين **الخصال** عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن الصادق ع عن ابائه عليهم السلام قال قال رسول الله
البول قائما من غير علة من الجفاء والاستنجاء باليمين من الجفاء **ثواب الاعمال** للصدوق عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد
بن محمد عن عثمان بن عيسى عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال ان عذاب القبر من البول **المحاسن** عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة
عن عمرو بن شمر قال سمعت ابا عبد الله ع يقول اني لالعق اصابعي من المأدم حتى اخاف ان يرى خادمي ان ذلك من جشع
وليس ذلك كذلك ان قوما افرغت عليهم النعمة وهم اهل الثرثار فعمدوا الى مخ الحنطة فجعلوه خبزا هجاء وجعلوا ينجون به صبيانهم
حتى اجتمع من ذلك جبل قال فمر رجل صالح على امرأة وهي تفعل ذلك بصبي لها فقال ويحكم اتقوا الله لا تغيروا ما بكم من نعمة فقالت
كأنك تخوفنا بالجوع اما ما دام ثرثارنا يجري فانا لا نخاف الجوع قال فاسف الله عز وجل وضعف لهم الثرثار وحبس عنهم قطر السماء
ونبت الارض قال فاحتاجوا الى ما في ايديهم فاكلوه ثم احتاجوا الى ذلك الجبل فان كان ليقسم بينهم بالميزان **ايضاح**
قال الجوهري الجشع محركة اشد الحرص واسوؤه قوله هجاء كذا فيما رأينا من نسخ الكافي والمحاسن وفي القاموس هجا جوعه كمنع هجاء
وهجوا سكن وذهب والطعام اكله وبطنه ملأ وهجي كفرح التهب جوعه والهجاة كهموا الاحمق انتهى فيحتمل ان يكون بالتشديد صفة
للخبز اي صالحا لرفع الجوع او ان يكون بالتخفيف مصدرا اي فعلوا ذلك حمقا وسفاهة ولا يبعد ان يكون تصحيف هجانا اي خيارا
جيادا كما روي عن امير المؤمنين عليه السلام هذا جناي وهجانه فيه قوله ينجون لعله على بناء التفعيل بمعنى التطهير قولهم فرث
البعير اي ازال قذره وقال في القاموس الثرثار نهر او واد كبير بين سنجار وتكريت وقال الاسف محركة شدة الحزن اسف كفرح عليه
غضب قوله عليه وضعف لهم الثرثار اي جعله ضعيفا والمشهور في هذا المعنى الاضعاف لا التضعيف ويمكن ان يقرأ على بناء المجرد
وعلى بناء التفعيل بمعنى التكثير اي زاد في الماء وذهب بركة السماء ليعلموا ان الرزق ليس بالماء بل بفضل رب السماء ولعله اظهر
ويدل الخبر على عدم جواز الاستنجاء بالخبز بل ظاهر المنتهى الاجماع على تحريم الاستنجاء بمطلق المطعوم ولكنه في التذكرة احتمل الكراهة
والعجب انهم استدلوا بوجوه ضعيفة ولم يستدلوا بهذه الاخبار ويمكن ان يستدل في اكثرها بالاسراف ايضا **المحاسن**
عن محمد بن علي عن الحكم بن مسكين عن عمرو بن شمر قال قال ابو عبد الله ع اني لالعق اصابعي حتى ان خادمي ليقول ما اشره
مولاي ثم قال تدري لم ذاك فقلت لا فقال ان قوما كانوا على نهر الثرثار وكانوا قد جعلوا من طعامهم شبه السبائك ينجون به
صبيانهم فمر رجل متوكئ على عصا فاذا امرأة اخذت سبيكة من تلك السبائك تنجي بها صبيها فقال لها اتقي الله فان هذا لا يحل
فقالت كأنك تهددني بالفقر اما ما جرى الثرثار فاني لا اخاف الفقر قال فاجرى الله الثرثار اضعف ما كان عليه وحبس
عنهم بركة السماء فاحتاجوا الى الذي كانوا ينجون به صبيانهم فقسموه بينهم بالوزن قال ثم ان الله عز وجل رحمهم فرد عليهم
ما كانوا عليه ومنه عن ابيه عن محمد بن سنان عن ابي عيينة عن ابي عبد الله ع قال ان قوما وسع عليهم في ارزاقهم حتى طغوا فاستخشنوا
الحجارة فعمدوا الى النقي فصنعوا منه كهيئة الافهار في مذاهبهم فاخذهم الله بالسنين فعمدوا الى اطعمتهم فجعلوها في الخزائن
فبعث الله على ما في خزائنهم ما افسده حتى احتاجوا الى ما كانوا يستطيبون به في مذاهبهم فجعلوا يغسلونه ويأكلونه **بيان**
النقي بفتح النون وكسر القاف وتشديد الياء هو الخبز المعمول من لباب الدقيق قال في النهاية فيه يحشر الناس يوم القيامة على ارض
بيضاء عفراء كقرصة النقي يعني الخبز الحواري وهو الذي نخل مرة بعد مرة وقال الفهر الحجر ملء الكف وقيل هو الحجر مطلقا وفي القاموس
الفهر بالكسر الحجر قدر ما يدق به الجوز او ما يملأ به الكف والجمع افهار وفهور وقال المذهب المتوضأ **تفسير العياشي**
عن جميل قال سمعت ابا عبد الله ع يقول كان الناس يستنجون بالحجارة والكرسف ثم احدث الوضوء وهو خلق حسن فامر به
رسول الله ص وانزل الله في كتابه ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ومنه عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سألته عن قول الله فيه

باب آداب الاستنجاء والاستبراء

رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا قال الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا نظف الوضوء وهو الاستنجاء بالماء قال قال نزلت هذه الآية في أهل قبا وفي رواية ابن سنان عنه قال قلت له ما ذلك الطهر قال نظف الوضوء إذا خرج أحدهم من الغائط فمدحهم الله بتطهرهم **بيان** الحجار بالكسر جمع جمع الحجر والمراد بالوضوء في المواضع الاستنجاء **السرائر** نقلا من كتاب حريز قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل بال ولم يكن معه ماء فقال يعصر أصل ذكره إلى طرفه ثلث عصرات وينتر طرفه فإن خرج بعد ذلك شيء فليس عليه شيء من البول ولكنه من الحبائل **تبيين** أقول روى في الكافي هذا الحديث عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم وفيه ليس من البول والخبر يحتمل وجوها الأول أن يكون المراد بالطرف في الموضعين الذكر ومنه الحديث نفي الطرفين وفسر بالذكر واللسان وقال الجوهري قال ابن الأعرابي قولهم لا يدري أي طرفيه أطول طرفاه لسانه وذكره فيكون إشارة إلى العصر من المقعدة إلى الذكر ومن أصل الذكر لكن لا يدل على تثليث الأخير ولا يبعد أن يكون التثليث على المفصل والاستحباب الثاني أن يكون المراد بالطرف في الموضعين الجانب ويكون الضميران راجعين إلى الذكر أي يعصر من المقعدة إلى رأس الذكر فيكون العصران داخلين فيه والمراد بالأخير عصر رأس الذكر فيدل على العصرات الثلث التي ذكرها الأصحاب الثالث أن يكون المراد بالأول عصر الذكر وبالثاني عصر رأس الذكر مع أنه لا يظهر من سائر الأخبار هذا العصر وقال في النهاية فيه إذا بال أحدكم فلينتر ذكره ثلث نترات النتر جذب فيه جفوة وقوة انتهى ثم اعلم أن الشيخ روى هذا الخبر نقلا من الكافي وفيه بعض فضل ذكرها في ذكره يروى عن بعض مشايخنا رحمهم الله أنه قرأ ذكره بضم الذال وسكون الكاف وفسره بطرف الذكر لينطبق على الوجه الثالث من الوجوه المذكورة ويخدشه أن اللغويين قالوا ذكرة السيف حدته وصرامته والظاهر أن المراد به المعنى المصدري لا الثاني من طرفه ويبقى هنا إشكال آخر وهو أنه ما الفائدة في التقييد بعدم وجدان الماء والجواب أنه مجرب بأنه مع عدم الاستنجاء بالماء يتوهم خروج البول ساعة بعد ساعة بل يكون خروج دريرة البول أكثر كما ذكره العلامة في المنتهى إن الاستنجاء بالماء يقطع دريرة البول ففائدة الاستبراء هنا أنه إن خرج بعده شيء أو توهم خروجه لا يضره ذلك إما من حيث النجاسة فلعدم وجدان الماء وأما من حيث الحدث فإنه لا يحتاج إلى تجديد التيمم ولا قطع الصلوة ويحتمل أن يكون وجه التخصيص أن الراوي علم أنه مع وجدان الماء إذا استبرأ وغسل المحل فلا بأس بما يخرج بعد ذلك ولكنه لم يعلم الحال في حال العدم ولا يخفى ما فيه وقال في الحبل المتين الحبائل عروق في الظهر ولم نجده في كتب اللغة نعم قال في القاموس الحبل عرق في الظهر وقال الحبال المراد هنا فإنه ذكر عروقها وكأنه جمع الحبل على القياس **تفسير العياشي** عن حفص بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال إن كان قوم في بني إسرائيل يؤتى لهم من طعامهم حتى جعلوا منه تماثيل مدورة كانت في بلادهم يستنجون بها فلم يزل الله بهم حتى اضطروا إلى التماثيل يتبعونها ويأكلونها وهو قول الله ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ومنه عن زيد الشحام عن أبي عبد الله عليه السلام قال إن أهل قرية ممن كان قبلكم كان الله قد أوسع عليهم حتى طغوا فقال بعضهم لبعض لو عمدنا إلى شيء من هذا النقي فجعلناه نستنجي به كان ألين علينا من الحجارة قال فلما فعلوا ذلك بعث الله على أرضهم دوابا أصغر من الجراد فلم يدع لهم شيئا خلقه الله إلا أكله من شجر أو غيره فبلغ بهم الجهد إلى أن أقبلوا على الذي كانوا يستنجون به فأكلوه وهي القرية التي قال الله ضرب الله مثلا قرية كانت آمنة مطمئنة إلى قوله بما كانوا يصنعون **السرائر** من كتاب المشيخة لمحمد بن علي بن محبوب عن أحمد بن موسى بن القاسم عن علي بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام قال سألته عن رجل ذكر وهو في صلوته أنه لم يستنج من الخلاء قال ينصرف ويستنجي من الخلاء ويعيد الصلاة وإن ذكر وقد فرغ من صلوته أجزأه ذلك ولا إعادة عليه قال محمد بن إدريس الواجب عليه الإعادة في كل حال لأنه عالم بالنجاسة ومنه من الكتاب المذكور عن الهيثم بن أبي مسروق عن الحكم بن مسكين عن سماعة قال قلت لأبي الحسن موسى عليه السلام إني أبول ثم أتمسح بالأحجار فيجيء مني البلل ما يفسد سراويلي قال ليس به بأس **الهداية** إذا أراد الاستنجاء مسح بإصبعه من عند المقعدة إلى الأنثيين ثلاث مرات فإذا صب الماء على يده للاستنجاء فليقل الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ الْمَاءَ طَهُوراً وَلَمْ يَجْعَلْهُ نَجِساً ويبدأ بذكره ويصب عليه من الماء مثلي ما عليه من البول يصبه مرتين هذا أدنى ما يجزي ثم يستنجي من الغائط ويغسل حتى ينقى ماثمه ولا يجوز للرجل أن يستنجي بيمينه إلا إذا كانت بيساره علة ولا يجوز له أن يدخل الخلاء ومعه خاتم عليه اسم الله فإن دخل وهو عليه فليحوله عن يده اليسرى إذا أراد الاستنجاء **العلل** عن محمد بن الحسن عن الصفار عن إبراهيم بن هاشم عن إسمعيل بن مرار عن يونس بن عبد الرحمن عن [illegible] عن سماعة قال قال أبو عبد الله عليه السلام إذا دخلت الغائط فقضيت الحاجة فلم تهرق الماء

ثم توضأت ونسيت ان تستنجي وذكرت بعد ما صليت فعليك الاعادة فان كنت اهرقت الماء فنسيت ان تغسل ذكرك حتى
صليت فعليك اعادة الوضوء والصلوة وغسل ذكرك لان البول مثل البراز **ايضاح** قوله مثل البراز اي في اعادة
الصلوة وان اختلفا في اعادة الوضوء والاظهر انه ليس مثل البراز كما في اكثر نسخ التهذيب والكافي وقرأ الشيخ حسين بن عبد
الصمد مثل البراز بالنون وقال اناء يوضع فيه الماء اي مثله في انه لا يطهر الا بالماء ولا يخفى ما فيه واما اعادة الوضوء مع
ترك استنجاء البول ناسيا فقد حمله الشيخ على الاستحباب والمشهور عدم وجوب الاعادة ويظهر من الصدوق الوجوب واما
اعادة الصلوة فالمشهور في ناسي استنجاء البول والغائط الاعادة في الوقت وخارجه والاخبار مختلفة فيهما وقال في المختلف
المشهور ان من ترك الاستنجاء ناسيا حتى صلى اعاد صلوته في الوقت وخارجه وقال ابن الجنيد اذا ترك غسل البول ناسيا
يجب الاعادة في الوقت ويستحب بعده وقال ابن بابويه من صلى وذكر بعد ما صلى انه لم يغسل ذكره فعليه ان يغسل ذكره
ويعيد الوضوء والصلوة ومن نسي ان يستنجي من الغائط حتى صلى لم يعد الصلوة انتهى والذي يقوى عندي في
نسيان الاستنجاء من البول ما هو المشهور ومن الغائط ما ذهب اليه الصدوق رحمه الله والاحتياط ظاهر **السرائر** من جامع
البزنطي قال سألته عن البول يصيب الجسد قال صب عليه الماء مرتين فانما هو ماء **نوادر الراوندي** عن عبد الواحد
بن اسمعيل الروياني عن محمد بن الحسن التميمي عن سهل بن احمد الديباجي عن محمد بن محمد بن الاشعث عن موسى بن اسمعيل
بن موسى عن ابيه عن جده موسى بن جعفر عن ابائه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من بال فليضع اصبعه الوسطى في اصل العجان
ثم ليسلها ثلثا وبهذا الاسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الاستنجاء باليمين من الجفاء وبهذا الاسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اتاني
جبرئيل فقال يا محمد كيف ننزل عليكم وانتم لا تستاكون ولا تستنجون بالماء ولا تغسلون براجمكم وبهذا الاسناد قال
كان النبي صلى الله عليه وآله اذا بال نتر ذكره ثلث مرات **بيان** قال في النهاية العجان الدبر وقيل ما بين القبل والدبر وفي القاموس
العجان ككتاب الاست والقضيب الممدود من الخصية الى الدبر وفي النهاية فيه من الفطرة غسل البراجم هي العقد التي في ظهور
الاصابع يجتمع فيها الوسخ الواحدة برجمة دعوات الراوندي روى ابن عباس ان عذاب القبر ثلاثة اثلاث ثلث للغيبة وثلث
للنميمة وثلث للبول **معاني الصدوق** في خبر مناهي النبي صلى الله عليه وآله انه نهى ان يستنجي الرجل بالروث والرمة **بيان** قال في
النهاية في حديث الاستنجاء انه نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن الاستنجاء بالروث والرمة والرميم العظم البالي ويجوز ان يكون الرمة
جمع الرميم وفي القاموس الرمة بالكسر العظام البالية والمشهور عدم جواز الاستنجاء بالعظم والروث فظاهر المنتهى انه اجماعي لكنه
في التذكرة احتمل الكراهة والاشهر انه لو استنجى بهما يطهر المحل به وقيل بعدم الاجزاء والاول اقوى **دعائم الاسلام**
نهوا عن الاستنجاء بالعظام والبعر وكل طعام وانه لا بأس بالاستنجاء بالحجارة والخرق والقطن واشباه ذلك وعن الصادق عليه السلام
قال قال علي عليه السلام لا يكون الاستنجاء الا من غائط او بول او جنابة وليس من الريح استنجاء وعن علي عليه السلام قال الاستنجاء بالماء في
كتاب الله وهو قوله إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ وهو خلق كريم **ابواب الوضوء** باب ما ينقض الوضوء وما
لا ينقضه **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سألته عن رجل استاك او تخلل
فخرج من فمه الدم اينقض ذلك الوضوء قال لا ولكن يتمضمض قال وسألته عن الرجل هل يصلح له ان يستدخل الدواء
ويصلي وهو معه وهل ينقض الوضوء قال لا ينقض الوضوء ولا يصلي حتى يطرحه **بيان** يدل على عدم نقض
خروج الدم للوضوء ولا خلاف فيه بيننا وعلى عدم نقض الحقنة ادخالا او اخراجا اذ ظاهر الخبر عدم النقض بالاخراج ايضا
كما لا يخفى على المتامل ولا خلاف فيه الا من ابن الجنيد فانه ذهب الى ان الحقنة من النواقض والظاهر ان مراده خروجها
قرب الاسناد بالسند المتقدم عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الرجل هل يقطع راس
الثالول او بعض جرحه في الصلوة قال ان تخوف ان يسيل الدم فلا يفعل وان فعل فقد نقض من ذلك الصلوة ولا ينقض
الوضوء قال وسألته عن رجل كان في صلوته فرماه رجل فشجه فسال الدم هل ينقض ذلك الوضوء قال لا ولكنه يقطع الصلوة
ومنه ومن كتاب المسائل باسنادهما عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سألته عن رجل يكون في صلوته فيعلم ان ريحا قد
خرجت ولا يجد ريحها ولا يسمع صوتها قال يعيد الوضوء والصلوة ولا يعتد بشيء مما صلى اذا علم ذلك قال وسألته عن رجل وجد
ريحا في بطنه فوضع يده على انفه وخرج من المسجد متعمدا حتى اخرج الريح من بطنه ثم عاد الى المسجد فصلى ولم يتوضأ هل
يجزيه ذلك قال لا يجزيه حتى يتوضأ ولا يعتد بشيء مما صلى **بيان** يدل الجواب الاول على ان الريح ناقضة وان لم يجد ريحها

وقال

ولا يسمع صوتها كما هو ظ الاصحاب ويعارضه بعض الروايات مثل ما رواه الشيخ في الصحيح عن معوية بن عمار قال
قال ابو عبد الله ع ان الشيطان ينفخ في دبر الانسان حتى يخيل اليه انه قد خرج منه ريح ولا ينقض وضوءه الا ريح يسمعها
او يجد ريحها وروى مثله عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام عنه ع والاولى حملها على الشك كما سيأتي في تتمة
الرضا ع ثم ان اطلاق الريح محمول على ما اذا خرجت من الموضع المعتاد واما الريح الخارج من الذكر فقد نسب الى بعض الاصحاب
القول بالنقض وهو ضعيف وذهب المحقق والعلامة الى نقض الريح الخارجة من قبل المرأة وعدم النقض اقوى لما عرفت
الخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن محمد بن سماعة عن ابن مسكان عن
ابي بصير المرادي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الحجامة والقيء وكل دم سائل فقال ليس فيه وضوء انما الوضوء مما
خرج من طرفيك اللذين انعم الله بهما عليك قال الصدوق ره يعني من بول او غائط او ريح او مني **توضيح** يحتمل ان يكون
المراد صنف المخاطب من الذكور او نوعه ليشمل الاناث ايضا وعلى التقديرين الحصر اضافي بالنسبة الى ما خرج من الانسان
او ما تعده العامة ناقضا وليس بناقض بقرينة السؤال فلا يرد النقض بالنوم واشباهه وفي الحاق الصدوق ره المني نظر
اذ ليس فيه الوضوء ولعله حمل انما الوضوء على ان المعنى انما نقض الوضوء ولا يخفى ما فيه **الخصال** عن ابيه عن سعد
بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع
قال قال امير المؤمنين عليه السلام اذا خالط النوم القلب وجب الوضوء ومنه عن احمد بن محمد بن الهيثم واحمد بن الحسن القطان
ومحمد بن احمد السناني والحسين بن ابرهيم المكتب وعبد الله بن محمد الصائغ وعلي بن عبد الله الوراق كلهم عن احمد بن
يحيى بن زكريا القطان عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن ابي معوية عن الاعمش عن الصادق عليه السلام
قال لا ينقض الوضوء الا البول والريح والنوم والغائط والجنابة **العيون** عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري
عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام فيما كتب للمأمون من شرائع الدين قال لا ينقض الوضوء
الا غائط او بول او ريح او نوم او جنابة **بيان** لعل المراد في الخبرين حصر نواقض الذكور فيما ذكر وظاهرهما عدم نقض
الوضوء بالاغماء ونحوه مما يزيل العقل لكن اكثر الاصحاب نقلوا الاجماع على كونها ناقضة قال في المنتهى كلما غلب على العقل
من اغماء او جنون او سكر او غيره ناقض لا نعرف فيه خلافا بين اهل العلم انتهى وما استدلوا به من النصوص فهي عن دلالة على
مطلوبهم فالعمدة الاجماع ان ثبت واما مس الميت فلم يثبت كونه ناقضا للوضوء ولا كون الغسل منه شرطا في شيء من العبادات
فلا حاجة الى جعل الحصر اضافيا ايضا **العيون** عن جعفر بن نعيم بن شاذان عن عمه عن محمد بن شاذان عن الفضل بن شاذان
عن ابن بزيع عن الرضا ع قال قال ابو جعفر ع لا ينقض الوضوء الا ما خرج من طرفيك الذين جعلهما الله لك او قال اللذين انعم
الله بهما عليك ومنه عن ابيه عن سعد عن عبد الله عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن ابرهيم بن ابي محمود عن الرضا ع
قال سألته عن القيء والرعاف والمدة والدم اينقض الوضوء قال لا ينقض شيئا وعنه عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد بن
عيسى عن محمد بن سهل عن زكريا بن ادم قال سألت الرضا ع عن الناسور فقال انما ينقض الوضوء ثلاث البول والغائط والريح
بيان الناسور علة في الماق وعلة في حوالي المقعدة وعلة في اللثة ذكرها الفيروزابادي **العلل** للصدوق عن
ابيه ومحمد بن الحسن بن الوليد معا عن محمد بن يحيى العطار عن الحسين بن الحسن بن ابان عن محمد بن اورمة عن احمد بن محمد بن ابي
نصر وعبد الرحمن بن ابي نجران معا عن مثنى الحناط عن منصور بن حازم عن سعد بن احمد عن ابن عباس قال قال رسول الله ص توضأوا
مما يخرج منكم ولا تتوضأوا مما يدخل فانه يدخل طيبا ويخرج خبيثا ومنه عن ابيه عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن
فضال عن عبد الله بن بكير عن عمر بن حنظلة قال سألت ابا عبد الله ع عن المذي قال ما هو والنخامة الا سواء ومنه عن محمد بن الحسن
ابن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن ابرهيم بن هاشم عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن بريد قال سألت احدهما ع عن المذي فقال لا ينقض
الوضوء ولا يغسل منه ثوب ولا جسد انما هو بمنزلة البصاق والمخاط ومنه عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن
زرارة عن ابي عبد الله ع قال ان سال من ذكرك شيء من مذي او ودي وانت في الصلوة فلا تقطع الصلوة ولا ينقض له الوضوء و
ان بلغ عقبيك انما ذلك بمنزلة النخامة وكل شيء خرج منك بعد الوضوء فانه من الحبائل او من البواسير فليس بشيء فلا تغسله من
ثوبك الا ان تقذره ومنه بالاسناد المتقدم عن حريز قال سألت ابا جعفر ع عن المذي يسيل حتى يبلغ الفخذ قال لا يقطع صلوته ولا
يغسل من فخذه لانه لم يخرج من مخرج المني انما هو بمنزلة النخامة **بيان** ما دلت عليه الاخبار السالفة من عدم انتقاض

باب آداب الوضوء وما ينقض الوضوء

الوضوء بالقيء والرعاف والمدة والدم مما لا خلاف فيه ظاهرا بين الاصحاب واما ما يخرج من الاحليل غير المني والبول فهي ثلثة المذي والودي بالدال المهملة والوذي بالذال المعجمة فاما المذي فهو ما يخرج عقيب الملاعبة والتقبيل كما في الصحاح والقاموس والمش عدم انتقاض الوضوء به مط وابن الجنيد قال بنقضه اذا خرج عقيب شهوة وقد يشعر كلام الشيخ في التهذيب بنقضه اذا كان كثيرا خارجا من المعتاد فانه على سبيل الاحتمال للجمع بين الاخبار والاظهر ما ذهب اليه الاكثر وما ذهب اليه ابن الجنيد فلا نعرف له معنى اذ الظاهر من كلام اهل اللغة وغيرهم لزوم كون المذي عقيب شهوة ويؤيده ما رواه الشيخ باسناده عن ابن رباط عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال يخرج من الاحليل المني والمذي والودي والوذي اما المني فهو الذي تسترخي له العظام ويفتر منه الجسد وفيه الغسل واما المذي يخرج من الشهوة ولا شيء فيه واما الودي فهو الذي يخرج بعد البول واما الوذي فهو الذي يخرج من الادواء ولا شيء فيه فالتفصيل الذي قاله لا يطابق كلام اللغويين ولا صريح الخبر واما الودي بالمهملة فهو ماء ثخين يخرج عقيب البول واتفق اصحابنا على عدم النقض به واما الوذي بالمعجمة فلم يذكر فيما عندنا من كتب اللغة معنى مناسب له وقد تم تفسيره في الخبر والادواء جمع الداء ولعل المعنى ما يخرج بسبب الامراض وفي بعض نسخ الاستبصار الاوداج ولعل المراد به مطلق العروق وان كان في الاصل العرق في العنق وقال الصدوق في الفقيه الوذي ما يخرج عقيب المني وعلى التقادير عدم الانتقاض به معلوم للحصر المستفاد من الاخبار السالفة وغيرها ومن كلام الاصحاب **فقه الرضا** ع لا تغسل ثوبك الا مما يجب عليك في خروجه اعادة الوضوء ولا يجب عليك اعادة الا من بول او مني او غائط او ريح تستيقنها فان شككت في ريح انها خرجت منك ام لم تخرج فلا تنقض من اجلها الوضوء الا ان تسمع صوتها او تجد ريحها وان استيقنت انها خرجت منك فاعد الوضوء سمعت وقعها ام لم تسمع وشممت ريحها ام لم تشم ولا ينقض الوضوء الا ما خرج من الطرفين ولا ينقض القيء والقلس والرعاف والحجامة والدماميل والقروح وضوء وان احتقنت او حملت الشياف فليس عليك اعادة الوضوء فان خرج منك مما احتقنت او احتملت من الشياف وكانت بالثفل فعليك الاستنجاء والوضوء وان لم يكن فيها ثفل فلا استنجاء عليك ولا وضوء وان خرج منك حب القرع وكان فيه ثفل فاستنج وتوضأ وان لم يكن فيه ثفل فلا وضوء عليك ولا استنجاء وكلما خرج من قبلك ودبرك من دم او قيح او صديد وغير ذلك فلا وضوء عليك ولا استنجاء الا ان يخرج منك بول او غائط او ريح او مني ولا باس ان تصلي بوضوء واحد صلوات الليل والنهار ما لم تحدث وان كنت اهرقت الماء فتوضيت ونسيت ان تستنجي حتى فرغت من صلوتك ثم ذكرت فعليك ان تستنجي ثم تعيد الوضوء والصلوة وليس عليك وضوء من مس الفرج ولا من مس القرد والكلب والخنزير ولا من مس الذكر ولا من مس ما يوكل من الزهومات وضوء عليك **توضيح** قال الجوهري قال الخليل القلس ما خرج من الحلق ملاء الفم او دونه وليس بقيء فان عاد فهو القيء والمش بين الاصحاب عدم انتقاض الوضوء بمس الفرج ظاهره وباطنه وبالتقبيل مط وقال ابن الجنيد على ما نقل عنه من قبل بشهوة للجماع ولذة في المحرم نقض الطهارة و الاحتياط اذا كانت في محلل اعادة الوضوء وقال ايضا من مس ما انضم عليه الثقبتان نقض وضوءه ومس ظهر الفرج من الغير اذا كان لشهوة فيه الطهارة واجبة في المحلل والمحرم احتياطا ومس باطن الفرجين من الغير ناقض للطهارة من المحلل والمحرم وقال الصدوق ره في الفقيه ان مس الرجل باطن دبره او باطن احليله فعليه ان يعيد الوضوء وان كان في الصلوة قطع الصلوة وتوضأ واعاد الصلوة وان فتح احليله اعاد الوضوء والصلوة والاظهر عدم نقض شيء من ذلك والاخبار الدالة على نقضها محمولة على التقية وبعضهم حملوها على الاستحباب وقال الجوهري الزهم بالضم الشحم والزهم الريح المنتنة والزهم بالتحريك مصدر قولك زهمت يدي بالكسر من الزهومة فهي زهمة اي دسمة **تفسير العياشي** عن ابي مريم قال قلت لابي جعفر ع ما تقول في الرجل يتوضأ ثم يدعو الجارية فتاخذ بيده حتى ينتهي الى المسجد فان من عندنا يزعمون انها الملامسة فقال لا والله ما بذلك باس وربما فعلته وما يعني بهذا او لامستم النساء الا المواقعة دون الفرج **بيان** الضمير في قوله ع ربما فعلته عائد الى اللمس المدلول عليه بالملامسة مع ان في المصدر اتساعا في ذلك قوله اي لامستم في بعض النسخ او لامستم كما في التهذيب فهو في محل الجر بالبدلية من اسم الاشارة قوله ع دون الفرج اي عند الفرج بقرينة ان في التهذيب في الفرج العياشي عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع قال اللمس الجماع ولكن الله ستير يحب الستر فلم يسم كما تسمون ومنه عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سالته عن قيس بن رمانة قال اتوضأ ثم ادعو الجارية فتمسك بيدي فاقوم فاصلي اعلي وضوء فقال لا قال فانهم يزعمون انه المس قال لا والله ما اللمس الا الوقاع يعني الجماع ثم قال قد كان ابو جعفر ع بعد ما كبر يتوضأ ثم يدعو الجارية فتاخذ بيده فيقوم فيصلي **توضيح** قوله انه اللمس اي اللمس

الذي

باب آداب الوضوء وما ينقض الوضوء

الذي ذكره الله في قوله أو لامستم النساء وتفسير الملامسة في الآية بالجماع منقول عن الأئمة الهداة بطرق متكثرة وقد نقل الخاصّ والعامّ عن ابن عباس أنه كان يقول إن الله حيّ كريم يعبّر عن مباشرة النساء بملامستهنّ وذهب الشافعي إلى أن المراد مطلق اللمس لغير محرم وخصّه مالك بما كان عن شهوة وأما أبو حنيفة فقال المراد الوطي لا اللمس العياشي عن بكير بن أعين قال قلت لأبي عبد الله قوله يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلوة ما معنى إذا قمتم قال إذا قمتم من النوم قلت ينقض النوم الوضوء قال نعم إذا كان نوم يغلب على السمع فلا يسمع الصوت ومنه عن بكير بن أعين عن أبي جعفر في قول الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق قلت ما عنى بها قال من النوم **بيان** هذان الخبران يدلان على بطلان استدلال القوم بوجوب الوضوء لكل قائم إلى الصلوة إلا ما أخرجه الدليل وسيأتي الكلام فيه **السرائر** ومن كتاب محمد بن علي بن محبوب عن الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سألته عن القلس وهي الجشاءة يرتفع الطعام من جوفه وهو صائم من غير أن يكون تقيّأ وهو قائم في الصلوة قال لا ينقض ذلك وضوءه الحديث أقول ما مرّ من الأخبار الدالة على أن أمير المؤمنين ع أنشد الشعر في الخطبة يدل على عدم نقضه للوضوء **مجمع البيان** عن علي ع في قوله تعالى أو لامستم النساء أن المراد به الجماع خاصة **كتاب المسائل** عن أخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الرجل يلاعب المرأة أو يجردها أو يقبلها فيخرج منه الشيء ما عليه قال إن جاءت الشهوة وخرج الدفق وفتر لخروجه فعليه الغسل فإن كان إنما هو شيء لا يجد له شهوة ولا فترة فلا غسل عليه ويتوضأ للصلوة **المحاسن** عن أبيه عن القسم بن محمد عن الحسين بن أبي العلا قال سألت أبا عبد الله ع عن الوضوء بعد الطعام فقال إن رسول الله ص كان يأكل فجاء ابن أم مكتوم وفي يد رسول الله ص كتف يأكل منها فوضع ما كان في يده منها ثم قام إلى الصلوة ولم يتوضأ فليس فيه طهور ومنه عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال سألت أبا عبد الله ع عمن أكل لحما أو شرب لبنا هل عليه وضوء قال لا قد أكل رسول الله ص كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ ومنه عن أبيه عن حماد بن عيسى عن يعقوب بن شعيب عن أبي بصير قال سألت أبا عبد الله ع أيتوضأ من ألبان الإبل قال لا ولا من الخبز واللحم ومنه عن أبيه عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن المغيرة عن محمد بن سنان مثله ومنه عن ابن العرزمي عن حاتم بن إسمعيل المدائني عن ... عن الحسين بن علي عن زينب بنت أم سلمة قالت إن رسول الله ص بكتف شاة فأكل منها وصلى ولم يمسّ ماء ومنه عن جعفر بن محمد بن محمد بن الفلاح عن عبيد الله عن أبيه عن علي بن الحسين ع عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة أن رسول الله ص أتي بكتف شاة وأكل منها ثم أذّن المؤذن بالعصر ثم لم يمسّ ماء ومنه عن أبيه عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال سألت أبا عبد الله هل يتوضأ من الطعام أو شرب اللبن قال لا **بيان** الظاهر أن المراد بالوضوء في هذه الأخبار للصلوة لا غسل اليد وإن كان الخبر الذي أوردها في آداب الأكل وبالجملة تدل على عدم انتقاض الوضوء بأكل ما مسّته النار ردا على بعض المخالفين القائلين به ولا خلاف بيننا في عدم الانتقاض والمشهور بين المخالفين أيضا ذلك قال في شرح السنة بعد أن روى عن ابن عباس أن رسول الله ص أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ هذا متفق على صحته وأكل ما مسّته النار لا يوجب الوضوء وهو قول الخلفاء الراشدين وأكثر أهل العلم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وذهب بعضهم إلى إيجاب الوضوء منه كان عمر بن عبد العزيز يتوضأ من السكر واحتجوا بما روى أبو هريرة عن رسول الله أنه قال توضؤوا مما مسّته النار ولو من ثور أقط والثور القطعة من الأقط وهذا منسوخ عند عامة أهل العلم وقال جابر كان آخر الأمرين من رسول الله ص ترك الوضوء مما غيّرت النار وذهب جماعة من أهل الحديث إلى إيجاب الوضوء عن أكل لحم الإبل خاصة وهو قول أحمد وإسحق لرواية حملت على غسل اليد والفم للنظافة **نوادر الراوندي** بإسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه قال قال علي ع إن النبي ص قبّل ذنب الحسين بن علي ع كشف عن أرنبته وقام فصلى من غير أن يتوضأ وبهذا الإسناد قال سأل علي ع أن رجلا قلّم أظافيره وأخذ شاربه أو حلق رأسه بعد الوضوء قال لا بأس لم يزده ذلك إلا طهارة وبهذا الإسناد قال إن عليا ع رعف وهو في الصلوة بالناس فأخذ بيد رجل فقدّمه ثم خرج فتوضأ فلم يتكلم ثم جاء فبنى على صلوته فلم يزد على ذلك وروي أيضا أن عليا ع قال من رعف وهو في الصلوة فلينصرف وليتوضأ وليستأنف الصلوة وبهذا الإسناد قال قال علي ع كنت رجلا مذاء فاستحييت أن أسأل رسول الله ص لمكان فاطمة ابنته لأنها كانت عندي فقلت لأبي ذر سله فسأله فقال النبي ص يغسل طرف ذكره وأنثييه ويتوضأ وضوء الصلوة وبهذا الإسناد عن علي ع قال سمعت النبي ص بعد ما أمرت المقداد يسأله يقول ثلثة أشياء مني وودي ومذي فأما المذي فالرجل يلاعب امرأته فيمذي ففيه الوضوء وأما الودي فهو الذي يتبع البول الماء الغليظ يشبه المني ففيه الوضوء وأما المني فهو الماء الدافق الذي يكون منه الشهوة ففيه الغسل **بيان** الرتب بالضم الذكر

تلالا دمنر

باب علل الوضوء وثوابه وعقاب تركه

والاربية كما قيل اصل الفخذ او ما بين اعلاه واسفل البطن ويدل الاول على ان مس الذكر لا يبطل الوضوء والوضوء في الثالث
والرابع محمول على ازالة النجاسة حملا على المعنى اللغوي والبناء في الثالث محمول على عدم الاستدبار والكلام والاستيناف
في الرابع على ما اذا صدر واحد منهما او الفعل الكثير على العمد والوضوء في المذي والودي اما محمول على التقية او على الاستحباب
كما عرفت **نهج البلاغة** قال امير المؤمنين ع العين وكاء السه قال السيد رض وهذه من الاستعارات العجيبة كانه شبه السه
بالوعاء والعين بالوكاء فاذا اطلق الوكاء لم ينضبط الوعاء وهذا القول في الاظهر الاشهر من كلام النبي ص وقد رواه قوم لامير
المؤمنين ع وذكر ذلك المبرد في كتاب المقتضب في باب اللفظ بالحروف وقد تكلمنا على هذه الاستعارة في كتابنا الموسوم بمجازات
الآثار النبوية **بيان** قال في النهاية الوكاء الخيط الذي يشد به الصرة والكيس وغيرهما ومنه الحديث العين وكاء السه جعل
اليقظة للاست كالوكاء للقربة كما ان الوكاء يمنع ما في القربة ان يخرج كذلك اليقظة تمنع الاست ان يحدث الا بالاختيار وكنى
بالعين عن اليقظة لان النائم لا عين له تبصر والسه حلقة الدبر وهو من الاست واصلها سته بوزن فرس وجمعها استاه
كافراس فحذفت الهاء وعوض عنها الهمزة فقيل است فاذا رددت اليها الهاء وهي لامها وحذفت العين التي هي التاء انحذفت
الهمزة التي جيء بها عوض الهاء فتقول سه بفتح السين ويروى في الحديث وكاء الست بحذف الهاء واثبات العين والمشهور
الاول انتهى وقال ابن ابي الحديد ويروى العينان وكاء السه وقد جاء في تمام الخبر في بعض الروايات فاذا نامت العينان استطلق
الوكاء **دعائم الاسلام** عن جعفر بن محمد عن آبائه ع ان الوضوء لا يجب الا من حدث وان المرء اذا توضأ صلى بوضوئه ذلك
ما شاء من الصلوات ما لم يحدث او ينم او يجامع او يغم عليه او يكون منه ما يجب منه اعادة الوضوء ومنه مرسلا عن امير
المؤمنين ع والباقر والصادق صلوات الله عليهم قالوا الذي ينقض الوضوء الغائط والبول والريح والنوم الغالب اذا كان
لا يعلم ما يكون منه فاما من خفق خفقة وهو يعلم ما يكون منه ويحس ويسمع فذلك لا ينقض وضوءه ولم يروا في الحجامة
ولا في الفصد ولا من القيء ولا من الدم او الصديد يبدو والقيح ولا من القبلة ولا من اللمس ولا من مس الذكر ولا الفرج ولا الانثيين
ولا مس شيء من الجسد ولا من اكل لحوم الابل ولا من شرب اللبن ولا من اكل ما مسته النار ولا في قص الاظفار ولا اخذ الشارب
ولا حلق الرأس واذا مس جلدك الماء فحسن وتمضمض من تقيأ ويصلي اذا كان متوضئا قبل ذلك ومن اكل اللحوم او
الالبان او ما مسته النار فان غسل من مس ذلك يده فهو حسن مرغب فيه مندوب اليه وان صلى ولم يغسلها لم تفسد
صلاته وروينا عن رسول الله ص انه اتي بكتف جزور مشوية وقد اذن بلال بالصلاة فامسك هنيئة حتى اكل منها واكل معه
اصحابه ودعا بلبن ابل مذوق له فشرب منه وشربوا ثم قام فصلى ولم يمس ماء **بيان** المذوق اللبن الممزوج بالماء
الهداية لا ينقض الوضوء الا ما خرج من الطرفين من بول او غائط او ريح او مني وما سوى ذلك من مذي وودي وقيء و
قلس ورعاف وحجامة ودماميل وجروح وقروح وغير ذلك فانه لا ينقض الوضوء **كتاب عاصم بن حميد** عن سالم بن ابي الفضل
قال سألت ابا عبد الله ع عما ينقض الوضوء فقال ليس ينقض الوضوء الا ما انعم الله به عليك من طرفيك من الغائط والبول
كتاب عبد الله بن يحيى الكاهلي قال سألت العبد الصالح ع عن الرجل يخفق وهو جالس في الصلاة قال لا بأس بالخفقة ما
لم يضع جبهته على الارض او يعتمد على شيء **بيان** لعله محمول على التقية او على عدم ذهاب حس السمع والبصر

باب علل الوضوء وثوابه وعقاب تركه

مجالس الصدوق عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن احمد بن ابي عبد الله
البرقي عن علي بن الحسين البرقي عن ابن جبلة عن معوية بن عمار عن الحسن بن عبد الله عن ابيه عن جده الحسن بن علي ع قال جاء نفر من
اليهود الى رسول الله ص فسأله اعلمهم عن مسائل فكان فيما سأله اخبرني لاي شيء توضأ هذه الجوارح الاربع وهي انظف المواضع
في الجسد قال النبي ص لما ان وسوس الشيطان الى آدم ودنا آدم من الشجرة ونظر اليها ذهب ماء وجهه ثم قام وهو اول قدم
مشت الى الخطيئة ثم تناول بيده ثم مسها فاكل منها فطار الحلي والحلل عن جسده ثم وضع يده على ام رأسه وبكى فلما تاب الله عز
وجل عليه فرض عليه وعلى ذريته الوضوء على هذه الجوارح الاربع وامره ان يغسل الوجه لما نظر الى الشجرة وامره بغسل الساعدين
الى المرفقين لما تناول منها وامره بمسح الرأس لما وضع يده على رأسه وامره بمسح القدمين لما مشى الى الخطيئة ثم سن على
امتي المضمضة لتنقي القلب من الحرام والاستنشاق لتحرم عليهم رائحة النار ونتنها قال اليهودي صدقت يا محمد فما جزاء
عاملها قال النبي ص اول ما يمس الماء يتباعد عنه الشيطان واذا تمضمض نور الله قلبه ولسانه بالحكمة فاذا استنشق آمنه
الله من النار ورزقه رائحة الجنة فاذا غسل وجهه بيض الله وجهه يوم تبيض فيه وجوه وتسود فيه وجوه واذا غسل

باب علل الوضوء وثوابه وعقاب تركه

٥٥ شاعريه حرّم الله عليه اغلال النار وان امسح راسه مسح الله عنه سيّئاته وان امسح قدميه اجازه الله على الصراط يوم تزلّ فيه الاقدام قال صدقت يا محمد **بيان** قوله ع لتنقي القلب اي يذهب ثم الحرام من القلب فينور الله قلبه ولنشأنا بالحكمة كما سيأتي **العلل** عن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن محمد البرقي عن ابيه عن فضالة عن الحسين بن ابي العلاء عن ابي عبد الله ع قال الحائض الى قوله لما مشى له الخطبة **المحاسن** عن ابيه مثله **العلل** المجالس عن علي بن ابراهيم مرسلا مثله مجالس الصدوق روى عن الحسين بن علي بن احمد الصايغ عن احمد بن محمد بن عقدة الهمداني عن جعفر بن عبد الله عن بن محبوب عن علي بن رئاب عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال اتى رجل النبي ص فسأله عن ثواب الوضوء والصلوة فقال ص اعلم انك اذا ضربت يدك في الماء وقلت بسم الله تناثرت الذنوب التي اكتسبتها يداك فاذا غسلت وجهك تناثرت الذنوب التي اكتسبتها عيناك بنظرها وفوك بلفظه فاذا غسلت ذراعيك تناثرت الذنوب عن يمينك وشمالك فاذا مسحت راسك وقدميك تناثرت الذنوب التي مشيت اليها على قدميك فهذا لك في وضوئك اقول تمامه في كتاب الحج **العيون والعلل** عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه عن محمد بن علي الكوفي عن محمد بن سنان عن الرضا عليه السلام فيما كتب اليه من العلل ان علة الوضوء التي صار من اجلها غسل الوجه والذراعين ومسح الراس والرجلين فلقيامه بين يدي الله عز وجل واستقباله اياه بجوارحه الظاهرة وملاقاته بها الكرام الكاتبين فيغسل الوجه للسجود والخضوع ويغسل اليدين ليقلّبهما ويرغب بهما ويرهب ويتبتّل ومسح الراس والقدمين لانهما ظاهران مكشوفان يستقبل بهما في حالاته وليس فيهما من الخضوع والتبتّل ما في الوجه والذراعين **بيان** الرغبة ان تبسط يديك وتظهر باطنهما والرهبة ان تبسط يديك وتظهر ظهرهما والتبتل تحريك السبابة اليسرى ترفعها في السماء وتضعها كما روي في الصحيح والتقليب تقليبهما مع تحريك السبابة اليمنى يمينا وشمالا او يشمل بالتضرع ورفع اليدين للتكبير والوضع في مواضعهما في الركوع والسجود وساير الاحوال ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن عمرو بن عثمان عن صباح الحذاء عن سماعة قال قال ابو الحسن موسى ع من توضأ للمغرب كان وضوؤه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه في نهاره ما خلا الكبائر ومن توضأ لصلوة الصبح كان وضوؤه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه في ليلته ما خلا الكبائر **ايضاح** لا يتوهم اجتناب الكبائر الصغائر مكفّرة بالآية الكريمة فاي فائدة للوضوء لانا نقول يحتمل ان يكون تكفير الصغائر بسبب الوضوء مخصّصا بمن لم يجتنب الكبائر مع انه يمكن ان يكون لكل منهما مدخلا في التكفير ولا يخفى ما فيه معاني الاخبار عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن يحيى العطار واحمد بن ادريس معا عن محمد بن احمد بن يحيى الاشعري عن احمد بن محمد عن بعض اصحابنا رفعه الى ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص ثمانية لا تقبل لهم الصلوة العبد الآبق حتى يرجع الى مولاه والناشز عن زوجها وهو عليها ساخط ومانع الزكوة وتارك الوضوء والجارية المدركة تصلي بغير خمار وامام قوم يصلي بهم وهم له كارهون والزبين قالوا يا رسول الله ص وما الزبين قال الرجل يدافع البول والغائط والسكران فهؤلاء ثمانية لا تقبل لهم صلوة **بيان** ظاهر الاخبار ان القبول غير الاجزاء واختلف في معناه فقيل القبول هو استحقاق الثواب والاجزاء الخلاص من العقاب وقيل القبول هنا اعم من عدم الصحة وعدم الكمال ففي تارك الوضوء والمصلية بغير خمار والسكران الاول وفي الباقي الثاني وقال في النهاية الزبين الدافع ومنه الحديث لا يقبل الله صلوة الزبين وهو الذي يدافع الاخبثين وهو بوزن السجّيل هكذا رواه بعضهم والمشهور بالنون وقال في الزاء مع النون فيه لا يصلين احدكم وهو زنين اي حاقن يقال زنّ فذنّ اي حقن فقطر وقيل هو الذي يدافع الاخبثين معا ومنه الحديث لا يقبل الله صلوة العبد الآبق ولا صلوة الزنين **ثواب الاعمال** والعلل عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن السندي بن محمد عن صفوان بن يحيى عن صفوان بن مهران عن ابي عبد الله ع قال اقعد رجل من الاحبار في قبره فقيل له انا جالدوك مائة جلدة من عذاب الله فقال لا اطيقها فلم يزالوا به حتى انتهوا الى جلدة واحدة فقال لا اطيقها فقالوا ليس منها بد فقال فيما تجلدونيها قالوا نجلدك لانك صليت يوما بغير وضوء ومررت على ضعيف فلم تنصره قال فجلد جلدة من عذاب الله عز وجل فامتلأ قبره نارا **المحاسن** عن محمد بن علي عن ابن بقاح عن صفوان مثله **بيان** في العلل وثواب الاعمال رجل من الاخيار بالخاء المعجمة والياء المثناة التحتانية وفي المحاسن والفقيه الاحبار بالحاء المهملة والباء الموحدة فعلى الاول المراد كونه خيرا عند الناس او في ساير اعماله وعلى الثاني علماء اليهود ويدل الخبر على حرمة ترك نصرة الضعفاء مع القدرة وعلى سؤال القبر وعذابه وانه يسأل فيه عن بعض الفروع ايضا كما لا يخفى

التبيان

باب علل الوضوء وثوابه وعقاب تركه

ينبغي المجلد الثالث **العيون والعلل** عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان
عن الرضا ع فان قال لم امر بالوضوء وبدا به قيل لان يكون العبد طاهرا اذا قام بين يدي الجبار في مناجاته اياه مطيعا له فيما
امره نقيا من الادناس والنجاسة مع ما فيه من ذهاب الكسل وطرد النعاس وتزكية الفؤاد للقيام بين يدي الجبار فان قال فلم
وجب ذلك على الوجه واليدين والراس والرجلين قيل لان العبد اذا قام بين يدي الجبار فانما ينكشف من جوارحه
ويظهر ما وجب فيه الوضوء وذلك انه بوجهه يسجد ويخضع وبيده يسال ويرغب ويرهب ويتبتل وبراسه يستقبل في
ركوعه وسجوده وبرجليه يقوم ويقعد فان قيل فلم وجب الغسل على الوجه واليدين والمسح على الراس والرجلين ولم
يجعل غسلا كله ولا مسحا كله قيل لعلل شتى منها ان العبادة العظمى انما هي الركوع والسجود وانما يكون الركوع والسجود
بالوجه واليدين لا بالراس والرجلين ومنها ان الخلق لا يطيقون في كل وقت غسل الراس والرجلين ويشتد ذلك عليهم
في البرد والسفر والمرض والليل والنهار وغسل الوجه واليدين اخف من غسل الراس والرجلين وانما وضعت الفرايض
على قدر اقل الناس طاقة من اهل الصحة ثم عم فيها القوي والضعيف ومنها ان الراس والرجلين ليس هما في كل وقت
باديين وظاهرين كالوجه واليدين لموضع العمامة والخفين وغير ذلك فان قال فلم وجب الوضوء مما خرج من الطرفين
خاصة ومن النوم دون سائر الاشياء فقيل لان الطرفين هما طريق النجاسة وليس للانسان طريق تصيبه النجاسة من
نفسه الا منهما فامروا بالطهارة عند ما تصيبهم تلك النجاسة من انفسهم واما النوم فان النائم اذا غلب عليه النوم
يفتح كل شيء منه واسترخى فكان اغلب الاشياء كله فيما يخرج منه فوجب عليه الوضوء لهذه العلة فان قالوا فلم يؤمروا
بالغسل من هذه النجاسة كما امروا بالغسل من الجنابة قيل لان هذا شيء دائم غير ممكن للخلق الاغتسال منه كلما يصيب
ذلك ولا يكلف الله نفسا الا وسعها والجنابة ليس هي امر دائم انما هي شهوة يصيبها اذا اراد ويمكنه تعجيلها وتاخيرها
للايام الثلثة والاقل والاكثر وليس ذلك هكذا **توضيح** قوله ليس هما في كل وقت اي لا يحصل فيهما من الدنس
والقذر ما يحصل في الوجه واليدين لكونهما غالبا باديين قوله عليه السلم فكان اغلب الاشياء اي فكان النوم اغلب
الاشياء في احتمال خروج النجاسة في اغلب احوال الانسان او المراد بالاشياء الاعضاء بقرينة قوله كل شيء منه اي اغلب الاشياء
في الاسترخاء الاعضاء بقرينة قوله كل شيء منه التي تخرج منها النجاسة او المراد بالاشياء الاحتمالات اي اغلب الاحتمالات
في حال الخروج فتكون كلمة ما مصدرية ولعل الاول اظهر المناقب لابن شهرآشوب روي ان شاميا سال علي بن الحسين ع
عن بدو الوضوء فقال قال الله تعالى للملائكة اني جاعل في الارض خليفة الاية فخافوا غضبه فجعلوا يطوفون حول
العرش كل يوم ثلاث ساعات من النهار يتضرعون قال فامرهم ان ياتوا نهرا جاريا يقال له الحيوان تحت العرش فيتوضئوا
تفسير الامام ع قال قال رسول الله ص مفتاح الصلوة والطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم ولا يقبل الله صلوة
بغير طهور **بيان** رواه في الكافي عن ابي عبد الله ع عن النبي ص وفيه افتتاح الصلوة اي اول شرايطها ومقدماتها
او لانه لاشتراطها به كالجزء منها او عند الشروع في الوضوء الى اتمام الصلوة يكتب له ثوابها وكذا المفتاح او هو كناية عن
الاشتراط اي لا يفتح الصلوة الا به وتحريمها التكبير اي لا يحرم محرمات الصلوة الا به ولا يحل المحرمات الا بالتسليم وظاهره
الوجوب وسياتي القول فيه **الخصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن حماد عن
حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال لا تعاد الصلوة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة والركوع والسجود **بيان**
الطهور الطهارة من الحدث او الاعم منه ومن الخبث وفي الاخلال بالاول يلزم الاعادة مطلقا وفي الثاني اذا كان عامدا
في الوقت وخارجه سواء كان عالما بالحكم او جاهلا واستشكل بعض المحققين قضاء الجاهل واذا كان ناسيا الاعادة
مطلقا ايضا على قول جماعة او في الوقت خاصة على الاشهر بين المتاخرين وقيل بعدم الاعادة مطلقا ولا يخ من قوة بحمل
اخبار الاعادة على الاستحباب واذا كان جاهلا ولم يعلم الا بعد الفراغ فالاشهر عدم الاعادة مطلقا وقيل يعيد في الوقت
خاصة وفيه قول نادر بوجوب القضاء ايضا والاول اقوى دعائم الاسلام روينا عن علي ع عن رسول الله ص انه قال يحشر الله
عز وجل امتي يوم القيمة بين الامم غرا محجلين من آثار الوضوء ومنه عن علي ع انه قال الطهر نصف الايمان وعنه ع انه قال
من احسن الطهور ثم مشى الى المسجد فهو في صلوة ما لم يحدث ومنه عن رسول الله ص انه قال لا صلوة الا بطهور وعن ابي
عبد الله جعفر بن محمد صلوات الله عليهما انه قال لا يقبل الله صلوة الا بطهور **نوادر الراوندي** باسناده عن موسى

نبه جهر

باب في وجوب الوضوء وكيفيته واحكامه

ابن جعفر عن ابائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الوضوء نصف الايمان **بيان** لعل المعنى انه نصف الصلوة
لشدة مدخليته في صحتها وقد سمى الله الصلوة ايمانا في قوله سبحانه وما كان الله ليضيع ايمانكم كما مر **المحاسن** عن عبد
العظيم الحسني قال قال ابو جعفر ع لا صلوة الا بطهور اقول سياتي بعض العلل في باب علل الصلوة **باب** في
وجوب الوضوء وكيفيته واحكامه الايات المائدة يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى الكعبين
الواقعة انه لقران كريم في كتاب مكنون لا يمسه الا المطهرون **تفسير** قيل ابتداؤه جل شانه بالخطاب بهذا الامر يتضمن
تنشيط المخاطبين والاعتناء بشان المامور به وجبر كلفة التكليف بلذة المخاطبة ثم ان قلنا باختصاص كلمة يا بنداء
البعيد كما هو الاشهر فالنداء بها للبعد البعيد بين مقامي عز الربوبية وذل العبودية او لتنزيل المخاطبين ولو تغليبا منزلة البعد
للاهمال في اوامر البشرية وان كان سبحانه اقرب الينا من حبل الوريد او لما يتضمنه هذا النداء من تفخيم المخاطب والاشارة
الى رفعة شانه بالايماء الى انه بمراحل عن توفية حقه وحق ما شرع لاجله ولفظة اي لما كانت وصلة الى نداء امثال هذه
المعارف اعطيت حكم المنادى ووصفت بالمقصود بالنداء وتوسيط هاء التنبيه بينهما لتعويض عما يستحقه من المضاف
اليه وتاكيد للخطاب وقد كثر النداء بيا ايها الذين امنوا في القران المجيد لما فيه من وجوه التاكيد الى التفخيم وتكرار الذكر والايماء
الابهام اولا ثم الايضاح ثانيا والاتيان بحرف التنبيه وتعليق الحكم على الوصف المشعر بالعلية الباعث على الترغيب في امتثال الاوامر
وتخصيص الخطاب بالمؤمنين لانهم هم المتهيئون للامتثال والا فالكفار عندنا مخاطبون بفروع العبادات على ان المصر على عدم
الايمان الذي لا يحسن امره تماما هو من شروطه ومقدماته والقيام الى الصلوة قيل اريد به ارادته والتوجه اليه اطلاقا للملزوم
على اللازم او المسبب على سببه اذ فعل المختار يلزمه الارادة ويتسبب عنها كقوله تعالى اذا قرات القران وقيل المراد بالقيام اليها
قصدها وانه لا فرق لما مر من اللزوم او السببية وقيل معنى القيام الى الشيء قصده وصرف الهمة الى الاتيان به فلا تجوز وقيل
المراد القيام الى الشيء قصده وصرف الهمة الى الاتيان به فلا تجوز وقيل المراد القيام المنتهي الى الصلوة قال الشيخ البهائي قدس
سره والقولان الاخيران وان سلما عن التجوز لكن اولهما لم يثبت في اللغة وثانيهما لا يعم جميع الحالات فالمعتمد الاول وكيف
كان فالمعنى اذا قمتم محدثين واما ما نقل من ان الوضوء كان فرضا على كل قائم الى الصلوة وان كان على وضوء ثم نسخ بالسنة
فلم يثبت عندنا مع انه خلاف ما هو المشهور من انه لا منسوخ في المائدة وقال جماعة من الاصحاب الوجه ماخوذ من المواجهة فالاية
انما تدل على وجوب غسل ما يواجه به منه وقال والدي قدس سره بل الامر بالعكس فان المواجهة مشتقة من الوجه ولما
كانت اليد تطلق على ما تحت الزند وعلى ما تحت المرفق وما تحت المنكب بين سبحانه غاية المغسول منها كما تقول لغلامك
اخضب يدك الى الزند وللصيقل اصقل سيفي الى القبضة وليس في الاية الكريمة دلالة على ابتداء الغسل بالاصابع وانتهائه
بالمرفق كما انه ليس في هاتين العبارتين دلالة على ابتداء الخاضب والصيقل باصابع اليد وطرف السيف فهي مجملة ولا سيما
اذا جعلت لفظة الى فيها بمعنى مع كما في بعض التفاسير فالاستدلال بها على وجوب الابتداء بالاصابع استدلال واه كلا الاحتمالين
كلا الامرين وعن ائمة فيا وجوب الابتداء بالمرفق من فعل ائمتنا عليهم السلام على ان ابن هشام ذكر في طي ما ذكر من اغلاط
المعربين الحادي عشر قوله تعالى فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق فان المتبادر تعلق الى باغسلوا وقد رده بعضهم بان ما قبل
الغاية لا بد ان يتكرر قبل الوصول اليها تقول ضربته الى ان مات ويمتنع قتلته الى ان مات وغسل اليد لا يتكرر قبل الوصول
الى المرفق لان اليد شاملة لرؤس الانامل والمناكب وما بينهما قال والصواب تعلقها باسقطوا محذوفا ويستفاد من ذلك
دخول المرفق في الغسل لان الاسقاط قام الاجماع على انه ليس من الانامل بل من المناكب وقد انتهى الى المرافق والغالب
ان ما بعد الى يكون غير داخل بخلاف حتى واذا لم يدخل في الاسقاط بقي داخلا في المامور بغسله انتهى والحمد لله الذي اظهر
الحق على لسان اعدائه الائمة كيف اعترف هذا الفاضل الذي هو من افاخم علماء العربية واجلاء افاضل اهل السنة الى ما هو
الحق المبين والحمد لله رب العالمين وقد روي عن الصادق ع ان الاية نزلت هكذا وايديكم من المرافق والمرافق جمع مرفق بكسر اوله
وفتح ثالثه او بالعكس وهو مجمع عظمي الذراع والعضد سمي بذلك لانه يرتفق به في الاتكاء ونحوه ولا دلالة في الاية على ادخاله
في غسل اليد ولا على ادخال الكعب في مسح الرجل لخروج الغاية تارة ودخولها اخرى ومجيء الى بمعنى مع كما في قوله تعالى ويزدكم
قوة الى قوتكم وقوله من انصاري الى الله لا ينفع فنحن انما استفدنا ادخال المرفق في الغسل من فعل ائمتنا وقد اطبق [illegible]
الامة ايضا على دخوله ولا يخالف فيه الا شرذمة شاذة من العلماء لا يعتد بهم واما الكعبان فالمشهور بين علمائنا عدم دخولهما في

باب وجوب الوضوء وكيفيته واحكامه

المسح وليس في رواياتنا تصريح بدخولها فيه بل في بعضها اشعار بعدمه واما العامة فقد ادخلوها في الغسل والباء في
قوله برؤسكم حملها العامة على مطلق الالصاق ومن ثم اوجب بعضهم مسح كل الرأس واكتفى بعضهم ببعضه واما عند الامامية
فالباء عندهم للتبعيض كما تدل عليه اخبارهم ولا يلتفت الى انكار بعض المخالفين مجيئ الباء للتبعيض لاعتراف فحول علمائهم
بمجيئه كالفيروزآبادى وهو من اعاظم اللغويين الذين يعتمدون عليهم في حل احكامهم حيث قال في سياق معاني الباء
والتبعيض عينا يشرب بها عباد الله يفجرونها وامسحوا برؤسكم انتهى وقال ابن هشام في ترجمة الباء الحادي عشر للتبعيض
اثبت ذلك الاصمعي والفارسي والقتيبي وابن مالك قيل والكوفيون وجعلوا منه عينا يشرب بها عباد الله وقول شربن
بماء البحر ثم ترفعت وقوله شرب النزيف ببرد ماء الحشرج قيل ومنه وامسحوا برؤسكم انتهى ويكفي لنا ما صدر عن
ائمتنا في ذلك فانهم افصح العرب بشهادة المخالف والمؤالف من اهل اللسان فلا يلتفت الى انكار سيبويه بعد ذلك مجيئ
الباء في كلام العرب للتبعيض في سبعة عشر موضعا من كتابه مع ان شهادته في ذلك شهادة نفي وهي غير مقبولة بل
شهادة المدعي وهي غير مسموعة مع انها معارضة باصرار الاصمعي على مجيئها له في نظمهم ونثرهم وهو اشد انسا بكلامهم
واعرف بمقاصدهم من سيبويه المعاند للنحو واهله ووافق ابن جني سيبويه في ذلك وما ذكره بعض مشايخنا من ان قول
ابن جني موافق لمذهب ابن مالك فهو سهو لتصريح الرضي بما ذكرنا اما قوله سبحانه وارجلكم فالقراء السبعة قد انقسموا في نصب
الارجل وجرها على التناصف فقرأ الكسائي ونافع وابن عامر وحفص عن عاصم بنصبها وحمزة وابن كثير وابو عمرو وابو بكر عن عاصم
بجرها واختلف الامة في مسح الرجلين وغسلها في الوضوء فقال ذهب بالمسح وهم كافة اصحابنا الامامية رضي الله عنهم ونقل الشيخ في
التهذيب ان جماعة من العامة يوافقونا على المسح ايضا الا انهم يقولون باستيعاب القدم ظهرا وبطنا ومن القائلين بالمسح ابن
عباس وكان يقول الوضوء غسلتان ومسحتان من باهلني باهلته ووافقه انس بن مالك وعكرمة والشعبي وجماعة من التابعين
وقد نقل علماء العامة من المفسرين وغيرهم انه موافق لقول الامام محمد بن علي الباقر عليه السلام وقول ابائه الطاهرين سلام
الله عليهم اجمعين وقال طائفة بالغسل وهو مذهب اصحاب المذاهب الاربعة وقال داود والناصر وجمع غفير من الزيدية
بالجمع بين الغسل والمسح قالوا لانه قد ورد الكتاب بالمسح والسنة بالغسل فوجب العمل بهما معا وذهب الحسن البصري وابو علي الجبائي
ومحمد بن جرير الطبري الى التخيير بينهما اذا عرفت هذا فاعلم ان الماسحين حملوا قراءة النصب على العطف على محل الرؤس كما تقول
مررت بزيد وعمروا بالعطف على محل زيد لانه مفعول به والعطف على المحل شايع في كلام العرب مقبول عند النحاة واما قراءة الجر
فلا حاجة لهم الى توجيهها لظهورها في المسح غني عن البيان والغاسلون حملوا قراءة النصب على عطف الارجل على الوجوه او على
اضمار عامل اخر تقديره واغسلوا ارجلكم كما اضمر العامل في قول الشاعر علفتها تبنا وماء باردا وقوله متقلدا سيفا و
رمحا واضطربوا في توجيه قراءة الجر فقال بعضهم ان الارجل فيها معطوفة على الايدي وانما جرت لمجاورة المجرور اعني الرؤس
كقولهم جحر ضب خرب وقال اخرون هي معطوفة على الرؤس لانه مقصورة على الوضوء الذي يمسح فيه الخفان وليس المراد منها
بيان كيفية مطلق الوضوء ولم يرتض الزمخشري في الكشاف شيئا من الوجهين واخترع وجها اخر حيث قال فان قلت فما تصنع
بقراءة الجر ودخول الارجل في حكم المسح قلت الارجل من بين الاعضاء الثلثة المغسولة تغسل بصب الماء عليها فكانت مظنة
للاسراف المذموم المنهي عنه فعطفت على الرابع الممسوح لا لتمسح ولكن لينبه على وجوب الاقتصاد في صب الماء عليها وقيل
الى الكعبين فجيئ بالغاية ليعلم ان لا يظن ظان انها ممسوحة لان المسح لم يضرب له غاية في الشريعة انتهى واما الجامعون بين الغسل والمسح
فهم يوافقون الامامية في استفادة المسح من الاية على كل من القرائتين واما المخيرون فرئيسهم اعني الحسن لم يقرأ بنصب
الارجل ولا بجرها وانما قرأها بالرفع على تقدير وارجلكم مغسولة او ممسوحة وباقيهم وافقوا الامامية على ما استفادوه من
الاية وفقه الله لسلوك جادة الانصاف ومجانبة جانب الاعتساف لا يعتريه ريب في ان الاية الكريمة ظاهرة في المسح شديد
البعد عن افادة الغسل وان ما تمحله الغاسلون في توجيه قراءة النصب من عطف الارجل على الوجوه يوجب خروج الكلام
عن حلية الانتظام لعكره وتعديد للبس من قبيل قول القائل ضربت زيدا وعمرا واكرمت خالدا وبكرا بجعل بكر معطوفا على زيدا
لقصد الاخبار بانه مضروب لا مكرم ولا يخفى ان مثل هذا الكلام في غاية الاستهجان عند اهل اللسان فكيف يجيئ البيه
او يحمل الاية عليه واما ما اتكلوه من تقدير واغسلوا فلا يخفى ما فيه فان التقدير خلاف الاصل وانما يجوز ارتكابه عند
عدم المندوحة عنه وقد عرفت ان العطف على المحل طريق واضح ومذهب راجح واما الوجهان اللذان حملوا عليهما قراءة الجر فهما

باب في وجوب الوضوء وكيفيته واحكامه

بمراحل عن جادة السداد واما الحمل على ان المراد تعليم مسح الخفين فلا يخفى ما فيه من البعد ولهذا اعرض عنه المحققون من
المفسرين اذ لم يجر للخفين ذكر ولا دل عليهما قرينة وليس الغالب بين العرب لبسهما وسيما اهل مكة والمدينة زادهما الله شرفا
فكيف يقتصر سبحانه في ابتداء كيفية الوضوء على تعليم كيفية وضوء لابس الخفين فقط ويترك وضوء من سواه وهو الغالب
الاهم واما الحمل على جر الجوار فاول ما فيه ان جر الجوار ضعيف جدا حتى ان اكثر اهل العربية انكروه ولم يعولوا عليه ولهذا لم
يذكره صاحب الكشاف في توجيه قراءة الجر وتمحل لها وجها اخر وايضا فان المجوزين له انما جوزوه بشرطين الاول عدم تاديته
الى الالتباس على السامع كما في المثال المشهور اذ الخرب انما يوصف به الجحر لا الضب والثاني ان لا يكون معه حرف العطف والشرطان
مفقودان في الاية الكريمة اما الاول فلان تجويز جر الجوار هنا يؤدي الى التباس حكم الارجل لتكافؤ احتمالي جرها بالجوار المقتضي
لغسلها وبالعطف على الاقرب المقتضي لمسحها فان قلت انما يجيء اللبس لو لم يكن في الاية قرينة على انها مغسولة لكن تحديدها
بالغاية قرينة على غسلها اذ المناسب عطف ذي الغاية على ذي الغاية لا على عديمها وتناسب المتعاطفين امر مرغوب فيه في
فن البلاغة قلت هذه القرينة معارضة بقرينة اخرى دالة على كونها ممسوحة وهي المحافظة على تناسب الجملتين المتعاطفتين
فانه سبحانه لما عطف في الجملة الاولى ذا الغاية على غير ذي الغاية ناسب ان يكون العطف في الجملة الثانية ايضا على هذه الوتيرة
وعند تعارض القرينتين يبقى اللبس بحاله واما الشرط الثاني فامره ظ فان قلت قد جاء الجر بالجوار في قوله تعالى وحور عين في
قراءة حمزة والكسائي مع ان حرف العطف هناك موجود وليست معطوفة على اكواب بل على ولدان لانهن طايفات بانفسهن
وجاء ايضا في قول الشاعر فهل انت ان ماتت اتانك راحل الى ال بسطام بن قيس فخاطب بعطف خاطب على راحل وجره بجوار
قيس قلنا اما الاية الكريمة فليس جر حور عين فيها بالجوار كما ظننت بل انما هو بالعطف على جنات اي هم في جنات ومصاحبة
حور عين او على اكواب لما الان معنى يطوف عليهم ولدان مخلدون باكواب منعمون باكواب كما في الكشاف وغيره او لانه يطاف
بالحور عليهم مثل ما يجاء بسراري الملوك اليهم كما في تفسير الكواشي وغيره ودعوى كونهن طايفات بانفسهن لا مطافا بهن
لم يثبت بها رواية ولا يشهد بها دراية واما البيت فبعد تسليم كونه من قصيدة مجرورة القوافي فلا نسلم كون لفظة خاطب اسم
الفاعل لجواز كونها فعل امر اي فخاطبني واجبني عن سؤالي وان سلمنا ذلك فلا نسلم كونها مجرورة لكثرة الاقواء في شعر العرب
العرباء حتى قل ان يوجد لهم قصيدة سالمة عنه كما نص عليه الادباء فلعل هذا منه وان سلمنا كونها مجرورة بالجوار فلا يلزم
من وقوع جر الجوار مع العطف في الشعر جوازه في غيره واما الحمل الثالث الذي تمحله صاحب الكشاف فلا يخفى ما فيه من التعسف
الشديد والتمحل البعيد وصرح الذي قال بوجوب الاقتصاد في غسل الرجلين واي اسراف يحصل بصب الماء عليهما ومتى
ينتقل المخاطبون عند عطفها على الرؤس الممسوحة وجعلها معمولة لفعل المسح الى ان المراد غسلها غسلا ليس اسرافا مشابها
للمسح وهل هذا الا مثل ان يقول القائل اكرمت زيدا وعمروا واهنت خالدا وبكرا ويفهم اهل اللسان من كلامه هذا الاهانة
اكرم الاولين واهان الاخرين ولو قال لهم اني لم اقصد من عطف بكر على خالد اني اهنته وانما قصدت اني اكرمته اكراما حقيرا
قريبا من الاهانة لاكثروا ملامه وزيفوا كلامه وحكموا بانه خارج عن اساليب كلام الفصحاء واما التاييد الذي ذكره فهو اعجب
واغرب لانه ان اراد ان مطلق المسح لم تضرب له غاية في الشريعة ولم ترد به الاية الكريمة فهو عين المتنازع بين فرق الاسلام وان
اراد ان مسح الراس لم تضرب له غاية فاين القرينة على ان الارجل مغسولة واعجب من ذلك انه لشدة اضطرابه قد ناقض
نفسه في كلامين ليس بينهما الا اسطر قلائل حيث قال عند قوله تعالى فاغسلوا وجوهكم فان قلت يجوز ان يكون الامر شاملا
للمحدثين وغيرهم لهؤلاء على وجه الوجوب ولهؤلاء على وجه الندب قلت لا لان تناول الكلمة لمعنيين مختلفين من باب
الالغاز والتعمية ثم انه حمل قوله تعالى وامسحوا برؤسكم على ما هو اشد الغازا واكثر تعمية من اكثر الالغاز والمعميات وجوز تناول
الكلمة لمعنيين مختلفين اذ المسح من حيث وروده على الارجل يراد به الغسل القريب من المسح وما حمله على هذا التعسف مع
غاية فضله الا التعصب اعاذنا الله منه فائدة قيل ان الظاهر من الاية الكريمة وجوب الوضوء على كل من قام الى الصلوة
المتطهر منهم ايضا لان كلمة اذا على العموم عرفا مع ان حمله هيهنا على الاهمال يجعل الكلام خاليا عن الفائدة المعتد بها وهو لا يناسب
كلام الحكيم لكن الاجماع واقع على وجوب الوضوء على المحدثين فقط قال في المنتهى اذا توضأ لنافلة جاز ان يصلي بها فريضة
وكذا يصلي بوضوء واحد ما شاء من الصلوات وهو مذهب اهل العلم خلافا للظاهرية انتهى فقال بعضهم ان الحكم كان
في ابتداء كان وكان الوضوء واجبا عند كل صلوة على المتطهر والمحدث لكن قد نسخ وضعف باتفاق الجمهور على ان الاية

باب في وجوب الوضوء وكيفيته واحكامه

لا نسخ بها لما روي عن ائمتنا ان المائدة من آخر القرآن نزولا فاحلوا حلالها وحرموا حرامها لعدم ظهور ناسخ واعتبار
الحدث في التيمم الذي هو بدل منه في الآية وقال بعضهم ان الامر للندب لان تجديد الوضوء عند كل صلوة مستحب كما
يشهد به الاخبار وضعف ايضا بانه غير موافق لقرينة الذي هو ظاهر والامر للوجوب قطعا وبان الندب بالنسبة الى الجميع
غير معقول لثبوت الوجوب على بعض البتة الا ان يقال الاستحباب بالنسبة الى العموم والشمول وفيه بعد وقيل بحمله على
الرجحان المطلق ويكون الندب بالنسبة الى المتوضئين والوجوب بالنسبة الى المحدثين وفيه ايضا عدم لزوم الموافقة و
لزوم عموم المجاز او الاشتراك الذي هو اما غير جائز او بعيد جدا فالاولى ان يقال ان الآية مخصصة بالمحدثين لا بان يكون المراد
من الذين آمنوا المحدثين بل بابقائه على العموم وتقدير ان كنتم محدثين في نظم الكلام فيصير المعنى حينئذ يا ايها الذين آمنوا اذا
قمتم الى الصلوة فان كنتم محدثين بالحدث الاصغر فتوضؤا وان كنتم جنبا فاغتسلوا وان لم تقدروا على الماء وكنتم محدثين بالحدث
الاصغر والاكبر فتيمموا فيتوافق القرائن ويطابق النظائر هذا بالنظر الى ظاهر الآية مع قطع النظر عن الخبر وقد مر في الخبر ان المراد بها
القيام من النوم فلا اشكال فيكون وجوب الوضوء بغير حدث النوم مستفادا من الاخبار كما ان وجوب الغسل بغير الجنابة
مستفادا من محل آخر واهل البيت ادرى بما نزل عليهم من غيرهم اما الآية الثانية فقوله تعالى انه لقرآن جواب للقسم في قوله
سبحانه فلا اقسم بمواقع النجوم ومعنى كونه كريما انه كثير النفع لتضمنه اصول العلوم المهمة من احوال المبدء والمعاد واشتماله على
ما فيه صلاح معاش العباد او لانه يوجب عظيم الاجر لتاليه ومستمعه والعامل باحكامه او انه جليل القدر بين الكتب السماوية
لامتيازه عنها بانه معجز باق على ممر الدهور والاعصار وقوله في كتاب مكنون اي مصون وهو اللوح المحفوظ وقيل هو المصحف
الذي بايدينا والضمير في لا يمسه يمكن عوده الى القرآن والى الكتاب المكنون على كل من تفسيريه واستدل بالاول على منع المحدث
من مس خط المصحف وينطبق الثاني على المنع من مس ورقه بل جلده ايضا فاما مس خط المصحف فقال الشيخ في ط بكراهته
ونسب العلامة في لف القول بالكراهة الى ابن ادريس وابن البراج ايضا وحرمه الشيخ في التهذيب والخلاف وبه قال ابو الصلاح و
المحقق والعلامة وهو الظاهر من كلام الصدوق في الفقيه واحتج القائلون بالتحريم بهذه الآية وقالوا ان قوله تعالى لا يمسه لا يمكن
ان يكون محمولا على الخبرية والنفي والا يلزم الكذب فلا بد من حمله على الانشاء والنهي وظاهر النهي التحريم واورد عليه بانه موقوف على
ارجاع الضمير الى القرآن وهو ممنوع لجواز رجوعه الى الكتاب كما جوزه بعض المفسرين بل هو اقرب لقربه ويكون المعنى انه لا يطلع
على الكتاب المكنون اي المستور المصون اما عن الناس او عن التغيير والتبديل او الغلط او التضييع والمراد به اللوح المحفوظ كما قاله
المفسرون الا الملائكة المطهرون من الكدورات الجسمانية وادناس المعاصي وقد يضعف هذا الاحتمال بوجوه احدها ان قوله
تعالى لا يمسه يكون تأكيدا لمكنون والتأسيس اولى وبما ذكر من الاحتمالات في معنى المكنون يظهر الجواب عنه وثانيها ان
سياق الكلام لاظهار شرف القرآن وفضيلته لا اللوح وفيه انه يثبت في اللوح الذي لا يمسه الا المطهرون شرف وفضيلة له الا
ترى الى قوله عز وجل في كتاب مكنون فان كان كونه في كتاب مكنون شرفا وفضيلة فهذا ايضا شرف وفضل بالطريق الاولى وان
لم يكن ذلك شرفا فقد بطل مبنى الاعتراض من ان سياق الكلام لاظهار شرف القرآن وفضله كما لا يخفى وثالثها ان قوله تعالى بعد
هذه الآية متصلا بها تنزيل من رب العالمين صفة للقرآن لا الكتاب لانه المنزل دونه وقوله سبحانه كريم وفي كتاب مكنون ايضا
صفة له فينبغي ان يكون لا يمسه ايضا صفة له والا لم يحسن التوسيط وفيه انه اذا كان لا يمسه صفة لمكنون يكون كالجزء من جملة متعلقات
الصفة الثانية ومتمماتها فكان مجموع هذا الكلام صفة واحدة فلا يكون توسيطا مخلا بحسن الكلام وبلاغته الا ترى الى
توسيط مكنون مع انه صفة للكتاب ورابعها انه يلزم حينئذ ارتكاب المجاز في اللمس وهو ظاهر وكذا في المطهر لان الطهارة حقيقة
شرعية في الوضوء وهو خلاف الاصل وفيه انا لا نسلم ان الحمل على الحقيقة مطلقا اولى من الحمل على المجاز الا ترى ان علماء البلاغة
اطبقوا على ان المجاز ابلغ من الحقيقة وايضا ثبوت الحقائق الشرعية ممنوع ومع تسليمه لا نسلم ان حقيقة الطهارة الوضوء بل يجوز
ان يكون انتفاء الحدث او الخبث ولا شك في تحقق هذا المعنى في الملائكة وايضا ارتكاب المجاز في حمل الخبر على الانشاء كما ارتكبتم
في الاستدلال ليس باولى من ارتكاب هذين المجازين الا ان يقال انه مجاز واحد وهذان مجازان ثم على تقدير تسليم رجوع
الضمير الى القرآن نقول ان دلالتها على المطلوب ايضا غير تام اذ يجوز ان يكون اتصافه بانه لا يمسه الا المطهرون باعتبار اصله الذي
في اللوح كما ان اتصافه بمعنى كتاب مكنون ايضا كذلك وايضا يجوز ان يكون المراد والله اعلم انه لا يعلم حقايقه ودقايقه وبطونه
واسراره الا المطهرون من الذنوب وهم اصحاب العصمة الذين نزلت فيهم آية التطهير عليهم السلم وعن [illegible] المطهرون اسرارهم

سها

باب في وجوب الوضوء وكيفيته واحكامه

عما سوى الله وفي بعض التفاسير عن محمد بن الفضيل المراد لا يقرأ القرآن الا موحد وعن الحسين بن الفضيل لا يعلم تفسيره وتأويله الا المطهرون من الكفر والنفاق واما حديث لزوم مجاز المس والطهارة ح فقد عرفت جوابه على انه على تقدير حمل المس على حقيقته وثبوت الحقائق الشرعية وحمل الطهارة على حقيقتها لا نسلم ان الطهارة حقيقة شرعا في رفع الحدث الاصغر او جميع الاحداث اذ يجوز ان تكون حقيقة في رفع كل حدث وكذا في رفع الجنابة فيجوز ان يكون المراد بالمطهرين من الحدث الاكبر او النجاسات ثم لو سلم ان المراد الطهارة من الحدث الاصغر او جميع الاحداث فلا نسلم ان النهي ههنا للتحريم وما يقال ان ظاهر النهي التحريم فعلى تقدير تسليمه انما يسلم فيما يكون بصريح صيغة النهي فقط لا فيما يكون نفيا مستعملا بمعنى النهي ايض والقول بان التحريم اقرب المجازات الى النفي ممنوع روى الشيخ في التهذيب بسند فيه جهالة عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن عليه السلام قال المصحف لا يمسه الا المطهرون لكن ظ الرواية الكراهة لاشتمالها على النهي عن التعليق وقد نقل في المنتهى الاجماع على عدم حرمته واما مس الجلد والورق للمحدث فلم ار قائلا فيه بالحرمة نعم استحبوا الوضوء لحمل المصحف وسيأتي حكم الجنب في بابه ان شاء الله تعالى **العلل** لمحمد بن علي بن ابرهيم معنى الى المرافق والفرض من الوضوء مرة واحدة و المرتان احتياط **الهداية** الوضوء مرة وهو غسل الوجه واليدين ومسح الراس والقدمين ولا يجوز ان يقدم شيئا على شيء يبدء بالاول فالاول كما امر الله عز وجل ومن توضأ مرتين لم يوجر ومن توضأ ثلثا فقد ابدع ومن غسل الرجلين فقد خالف الكتاب والسنة ولا يجوز المسح على العمامة والجورب ولا تقية في ثلثة اشياء في شرب المسكر والمسح على الخفين ومتعة الحج وحد الوجه الذي يجب ان يوضأ ما دارت عليه الوسطى والابهام وحد اليدين الى المرفقين وحد الراس مقدار اربع اصابع من مقدمه والمسح على الرجلين الى الكعبين واذا توضأت المرأة القت قناعها من موضع مسح راسها في صلوة الغداة والمغرب تمسح عليه ويجزيها في سائر الصلوة ان تدخل اصبعها فتمسح على راسها من غير ان تلقي قناعها ولا باس ان يصلي الرجل بوضوء واحد صلوة الليل والنهار كلها ما لم يحدث كتاب الغايات لجعفر بن احمد القمي باسناده عن جعفر بن محمد قال ان الله تعالى ضمن لكل اهل بيت برده الى جلد يوم القيمة وان اشد الناس حسرة يوم القيمة من رأى وضوءه على جلد غيره **قرب الاسناد** عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابن ابي جرير الرقاشي قال قلت لابي الحسن موسى ع كيف اتوضأ للصلوة قال فقال لا تعمق في الوضوء ولا تلطم وجهك بالماء لطما ولكن اغسله من اعلى وجهك الى اسفله بالماء مسحا وكذلك فامسح بالماء على ذراعيك وراسك وقدميك **بيان** لا تعمق اي باكثار الماء او بالمبالغة كثيرا في ايصال الماء زائدا عن الاسباغ المطلوب وفي بعض النسخ لا تغمس اي بان تدخل وجهك ويديك في الماء فانه خلاف المعهود من فعلهم ع والمش انه ترك للسنة ويصح الوضوء لتحقق الغسل والنهي عن اللطم بالماء على الكراهة وما ورد من الامر به يمكن حمله على الجواز على الناعس والبردان لاشعار الرواية به وعمل بهما الصدوق ره فقال باستحباب ضرب الوجه بالماء قوله مسحا اي مع المسح بعد صب الماء لايصاله الى الاعضاء وكذا في اليدين واما الابتداء بالاعلى في الوجه فالمش وجوبه وقال المرتضى وابن ادريس باستحبابه والاحوط العمل بالمش **قرب الاسناد** عن محمد بن عيسى عن يونس قال اخبرني من رأى ابا الحسن الاول ع بمنى وهو يمسح ظهر قدميه من اعلى القدم الى الكعب ومن الكعب الى اعلى القدم **بيان** المراد باعلى القدم اما رؤس الاصابع لانها اعلى بالنسبة الى سائر اجزاء القدم عند وضعها على الارض للمشي والمراد بالكعب بالمعنى المش وهو العظم الناتي في ظهر القدم وبالكعب المفصل وعلو الكعب باعتبار ارتفاعه على سائر اجزاء ظهر القدم فالمراد بالمسح من اعلى القدم المسح من رؤس الاصابع ايض ويكون الابتداء اضافيا او المراد من جهته وكذا في الانتهاء ويحتمل العكس ايض بان يكون المراد باعلى القدم المفصل وبالكعب الناتي وتوجيههما مما ذكرنا ظ ثم انه يمكن ان يكون المراد انه ع كان يمسح تارة هكذا وتارة هكذا او انه ع كان يمسح ظهر القدم وبطنه تقية والمش بين اصحابنا جواز مسح الراس والرجلين مقبلا ومدبرا وبعضهم اوجبوا الاقبال كالسيد والصدوق كما هو الظ من كلامهما وابن ادريس وجب في الرجلين بخلاف الراس والشيخ جوز في المبسوط في الراس وفي النهاية في الرجلين مدبرا والاحتياط مسلك النجاة **قرب الاسناد** عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد البزنطي قال سألت الرضا ع عن المسح على القدمين كيف هو فوضع كفه على الاصابع فمسحها الى الكعبين فقلت جعلت فداك لو ان رجلا قال باصبعين من اصابعه هكذا قال لا الا بكفه **بيان** القول هنا بمعنى الفعل قال في النهاية العرب تجعل القول عبارة عن جميع الافعال وتطلقه على غير الكلام واللسان فتقول قال بيده اي اخذ وقال برجله اي مشى وقال بثوبه اي رفعه وكل ذلك على المجاز والاتساع انتهى وظ الخبر وجوب الاستيعاب طولا وعرضا وكونه

باب في وجوب الوضوء وكيفيته واحكامه

٦٢ جميع الكف ولم يقل به احد من الاصحاب فيما اعلم الا ما يظهر من الصدوق في الفقيه بل نقلوا الاجماع على عدم وجوب الاستيعاب العرضي والمشهور وجوب الاستيعاب الطولي ولو بخط مستقيم بل يظهر من بعضهم الاتفاق عليه وظاهر كثير من الاخبار الاكتفاء بالمسمى **قرب الاسناد وكتاب المسائل** باسنادهما عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سألته عن رجل يكون على غير وضوء فيصيبه المطر حتى يغسل رأسه ولحيته وجسده ويديه ورجليه هل يجزيه ذلك عن الوضوء قال ان غسله فان ذلك يجزيه **بيان** حمله الشيخ ره على ما اذا غسل اعضائه بالترتيب بان ينوي فيغسل بما نزل عليه من ماء المطر وجهه ثم ذراعه الايمن ثم الايسر ثم يمسح رأسه ورجليه ببقية النداوة ويخطر بالبال انه يحتمل ان يكون المراد به ابقاء الغسل بدلا من الوضوء فيكون مؤيدا لاستحباب الغسل دائما والاكتفاء بالاغسال المندوبة عن الوضوء كما قيل بهما ولعله اظهر مما حمله عليه الشيخ والله يعلم **الخصال** عن احمد بن الحسن القطان عن الحسن بن علي السكري عن محمد بن زكريا الجوهري عن جعفر بن محمد بن عمارة عن ابيه عن جابر الجعفي عن ابي جعفر عليه السلام قال المرأة تبدأ بالوضوء بباطن الذراع والرجل بظاهره ولا تمسح كما يمسح الرجال بل عليها ان تلقي الخمار عن موضع مسح رأسها في صلوة الغداة والمغرب وتمسح عليه وفي سائر الصلوات تدخل اصبعها فتمسح على رأسها من غير ان تلقي عنها خمارها **بيان** ما اشتمل عليه الخبر من بدأة الرجل بظاهر الذراعين والمرأة بباطنهما ورد في عدة روايات وذكره جماعة بلفظ الفرض والمشهور الاستحباب وربما يظهر من الصدوق والكليني في كتابيهما الوجوب والاحوط عدم الترك ثم اعلم انه صرح جماعة من المتأخرين عن هذا الحكم هكذا يستحب بدأة الرجل بظاهر ذراعيه في الغسلة الاولى وبباطنهما في الثانية عكس المرأة ولا دلالة في الخبر على هذا التفصيل بل الظاهر الاطلاق لهما فيهما كما عبر به اكثر القدماء نعم لا يبعد ان يكون ما ذكروه داخلا في اطلاق الخبر ثم اعلم ان المشهور في مسح الرأس اجزاء مسماه وحملوا على استحباب قدر ثلاث اصابع مضمومة والظاهر من كلام الصدوق في الفقيه والشيخ في النهاية الوجوب قال الصدوق وحد مسح الرأس ان تمسح بثلاث اصابع مضمومة من مقدم الرأس وحد مسح الرجلين ان تضع كفيك على اطراف اصابع رجليك وتمدهما الى الكعبين وقال في النهاية المسح في الرأس لا يجوز اقل من ثلاث اصابع مضمومة مع الاختيار فان خاف البرد من كشف الرأس اجزأه مقدار اصبع واحدة ونسب الى المرتضى ايضا القول بالوجوب واما الفرق المذكور بين الرجل والمرأة وتفصيل الصلوة فقد ذكرهما الصدوق في الفقيه وظاهره الوجوب وبعض الاصحاب حملوا كلامه على الاستحباب قال في الذكرى يستحب للمرأة وضع القناع في الوضوء الغداة والمغرب لانه مظنة التبذل وتمسح بثلاث اصابع ويجوز في غيرهما ادخال الاصبع تحت القناع وتجزي الانملة قاله الصدوق والمفيد انتهى ولعل السر في ذلك سهولة القاء القناع عليها في هذين الوقتين او انها تكشف في المغرب للنوم وفي الغداة لم تلبسه بعد وغالبا لا تحتاج الى الوضوء لصلوة العشاء او الظهر في هذين الوقتين فلا ينافي سترها المطلوب وعلى كل حال الظاهر استحباب الحكم وقد روى في الصحيح عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال المرأة يجزيها من مسح الرأس ان تمسح مقدمه قدر ثلاث اصابع ولا تلقي عنها خمارها ولعل المراد ثلاث اصابع من طول الرأس فلا ينافي المسح باصبع واحدة **العيون** فيما كتب الرضا عليه السلام للمأمون من شرايع الدين ثم الوضوء كما امر الله عز وجل في كتابه غسل الوجه واليدين الى المرفقين ومسح الرأس والرجلين مرة واحدة وان مسح على الخفين فقد خالف الله تعالى ورسوله وترك فريضته وكتابه **بيان** قوله عليه السلام مرة واحدة لعله متعلق بالغسل والمسح معا ولا خلاف بيننا في عدم جواز المسح على الخف الا مع التقية او الضرورة **قرب الاسناد** بالاسناد المتقدم عن علي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن رجل توضأ فغسل يساره قبل يمينه كيف يصنع قال يعيد الوضوء من حيث اخطأ يغسل يمينه ثم يساره ثم يمسح رأسه ورجليه **بيان** يغسل يمينه اي ان لم يغسلها او ربما يغسل يمينه مرة اخرى لان اليمين المغسولة بعد اليسار في حكم العدم ولا يخفى وهنه ولا خلاف بين علمائنا في اشتراط الترتيب بان يغسل الوجه ثم اليد اليمنى ثم اليسرى ثم يمسح الرأس ثم الرجلين وانما الخلاف في الترتيب بين الرجلين **الاحتجاج** في مكاتبة الحميري انه كتب الى الناحية المقدسة وسأل عن المسح على الرجلين يبدأ باليمنى او يمسح عليهما جميعا فخرج التوقيع يمسح عليهما جميعا معا فان بدأ باحدهما قبل الاخرى فلا يبدأ الا باليمين **بيان** المشهور انه لا ترتيب بين الرجلين حتى قال ابن ادريس لا اظن احدا منا يخالف في ذلك ويحكى عن ابن الجنيد وابن ابي عقيل وسلار وابني بابويه وجوب تقديم اليمنى وعن بعض الاصحاب جواز المعية خاصة كما هو مدلول هذا الخبر والاحوط العمل بالترتيب وان كان استحبابه اقوى **معاني الاخبار** عن ابيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن منصور بن حازم عن ابراهيم بن معرض قال قلت لابي جعفر عليه السلام ان اهل الكوفة يروون عن علي عليه السلام انه كان بالكوفة فبال حتى غمز

ثم توضأ

ثم توضأ ثم مسح على نعليه ثم قال هذا وضوء من لم يحدث حدثا قال نعم قد فعل ذلك قال قلت فاي حدث احدث من البول
فقال انما يعني بذلك التعدي في الوضوء ان يزيد على حد الوضوء **بيان** قال الفيروزآبادي رغوة اللبن مثلثة
زبده ورغى اللبن وارغى ورغّى صارت له رغوة وارغى البابلي صارت لبوله رغوة **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله
عن الحسن بن علي الكوفي عن عبد الله بن جبلة عن رجل عن ابي عبد الله قال ان الرجل ليعبد الله اربعين سنة وما يطيعه
في الوضوء ومنه عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن الحكم بن مسكين
عن محمد بن مروان قال قال ابو عبد الله ع تاتي على الرجل ستون او سبعون سنة ما يقبل الله منه صلوة قال قلت فكيف
ذاك قال لانه يغسل ما امر الله بمسحه **بيان** ربما يستدل بامثاله على كون اوامر القرآن للوجوب وقد يستدل به على انه
اذا حصل الجريان في المسح بطل الوضوء وهو مبني على كون الغسل والمسح حقيقتين متباينتين وهو ممنوع بل الظاهر ان
بينهما عموما وخصوصا من وجه وان كان الاحوط رعاية عدم الجريان **العلل** عن ابيه عن الحسين بن محمد بن عامر عن المعلى
بن محمد عن الحسن بن علي الوشاء عن حماد بن عثمان عن الحكم بن حكيم قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل نسي من الوضوء الذراع
والراس قال يعيد الوضوء ان الوضوء يتبع بعضه بعضا **بيان** يعيد الوضوء اي جميعه مع جفاف الوجه او من حيث
يحصل الترتيب مع عدم الجفاف **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة
عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال اذا توضات بعض وضوئك فعرضت لك حاجة حتى يبس
وضوؤك فاعد وضوءك فان الوضوء لا يتبعض قوله حتى يبس وضوؤك ظاهره جفاف الجميع واعلم انه لا خلاف بين اصحابنا
في اشتراط الموالاة وانما الخلاف في معناها فقال بعضهم هي ان لا يجف بعض الاعضاء عن بعض بمقدار ما يجف ما تقدمه
وهو خيرة الشيخ والمرتضى وجمع غفير وقال بعضهم هي ان يتابع بين غسل الاعضاء ولا يفرق الا لعذر وهو ايضا قول الشيخ رحمه الله
والعلامة في بعض كتبه ثم ان بعض القائلين بالقول الاخير صرحوا بان الاخلال بالموالاة بهذا المعنى لا يبطل الوضوء وان
كان حراما مع الاختيار ما لم يجف الاعضاء ويفهم ظاهرا من كلام الشيخ في المبسوط ان مجرد الاخلال بهذا المعنى يبطل الوضوء
وان لم يجف حال الاختيار واما حال الاضطرار فيراعى الجفاف ثم ان الجفاف المراعى في صحة الوضوء وعدمها هل هو جفاف
جميع الاعضاء المتقدمة على العضو المفرق او بعض ما تقدمه او العضو السابق ظاهر الاكثر الاول وصرح ابن الجنيد بالثاني وظاهر
المرتضى وابن ادريس الثالث **قرب الاسناد** عن محمد بن علي بن خلف العطار عن حسان المدايني قال سالت جعفر بن محمد ع عن
المسح على الخفين فقال لا تمسح ولا تصل خلف من يمسح **مجالس** ابي علي ابن الشيخ عن الشيخ عن المفيد عن علي بن محمد بن حبيش عن
الحسن بن علي الزعفراني عن ابراهيم بن محمد الثقفي عن عبد الله بن محمد بن عثمان عن علي بن محمد بن ابي سعيد عن فضيل بن الجعد عن
ابي اسحق الهمداني قال كان فيما كتب امير المؤمنين ع لمحمد بن ابي بكر وانظر الى الوضوء فانه من تمام الصلوة تمضمض ثلث مرات واستنشق
ثلثا واغسل وجهك ثم يدك اليمنى ثم اليسرى ثم امسح راسك ورجليك فاني رايت رسول الله ص يصنع ذلك واعلم ان الوضوء
نصف الايمان **مجالس** المفيد عن ابن حبيش مثله **بيان** استحباب تثليث المضمضة والاستنشاق مشهور بين المتاخرين
واعترف بعضهم بانه لا شاهد له وهذا الخبر يدل عليه **العلل** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن العباس
بن معروف عن علي بن مهزيار عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علي قال سالنا ابا عبد الله ع عن رجل بدا بالمروة قبل
الصفا قال يعيد الا ترى انه لو بدا بشماله قبل يمينه في الوضوء اراد ان يعيد الوضوء **بيان** ظاهره ان الترتيب الذكري
يجب متابعته وان احتمل ان يكون الغرض محض تشبيه الحكم بالحكم **الخصال** عن احمد بن محمد بن الهيثم واحمد بن الحسن القطان و
محمد بن احمد السناني والحسين بن ابراهيم المكتب وعبد الله بن محمد الصايغ وعلي بن عبد الله الوراق كلهم عن احمد بن يحيى بن زكريا
القطان عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن ابي معوية عن الاعمش عن الصادق ع قال هذه شرايع الدين لمن تمسك
بها واراد الله هداه اسباغ الوضوء كما امر الله عز وجل في كتابه الناطق غسل الوجه واليدين الى المرفقين ومسح الراس والقدمين
الى الكعبين مرة مرة ومرتان جائز ولا ينقض الوضوء الا البول والريح والنوم والغائط والجنابة ومن مسح على الخفين فقد خالف
الله ورسوله وكتابه ووضوؤه لم يتم وصلوته غير مجزية **الخصال** عن جعفر بن محمد بن بندار عن ابي العباس الحمادي عن ابي مسلم
الكجي عن عبد الله بن عبد الوهاب عن عبد الرحيم بن زيد العمي عن ابيه عن معوية بن قرة عن ابن عمر ان رسول الله ص توضا مرة مرة
مجالس ابن الشيخ عن ابيه عن محمد بن محمد بن مخلد عن عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي عن يحيى بن ابي طالب عن

باب في وجوب الوضوء وكيفيته وأحكامه

٤٤

عبد الرحمن بن علقمة عن عبد الله بن المبارك عن سفيان عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي ص كان إذا توضأ بدأ بميامنه. **بيان** استدل على وجوب الابتداء باليمين في الرجلين وفيه أن الخبر ضعيف عامي ولا دلالة فيه على الوجوب.

المحاسن عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام عن أبي عمر الأعجمي قال قال أبو عبد الله ع يا أبا عمر تسعة أعشار الدين في التقية ولا دين لمن لا تقية له والتقية في كل شيء إلا في شرب النبيذ والمسح على الخفين. ومنه عن أبيه عن خلف بن حماد عن عمرو بن شمر عن جابر قال قلت لأبي جعفر ع كيف اختلف أصحاب النبي ص في المسح على الخفين فقال كان الرجل منهم يسمع من النبي ص الحديث فيغيب عن الناسخ ولا يعرفه فإذا أنكر ما خالف ما في يديه كبر عليه تركه وقد كان الشيء ينزل على رسول الله ص فيعمل به زمانا ثم يؤمر بغيره فيأمر به أصحابه وأمته حتى قال الناس يا رسول الله ص إنك تأمرنا بالشيء حتى إذا اعتدناه وجرينا عليه أمرتنا بغيره فسكت النبي ص عنهم فأنزل عليه قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ.

فقه الرضا عليه السلام إياك أن تبعض الوضوء وتابع بينه كما قال الله تبارك وتعالى ابدأ بالوجه ثم باليدين ثم بالمسح على الرأس والقدمين فإن فرغت من بعض وضوئك وانقطع بك الماء من قبل أن تتمه ثم أتيت بالماء فأتمم وضوءك إذا كان ما غسلته رطبا فإن كان قد جف فأعد الوضوء وإن جف بعض وضوئك قبل أن تتم الوضوء من غير أن ينقطع عنك الماء فامض على ما بقي جف وضوؤك أو لم يجف وضوؤك وإن كان عليك خاتم فدوّره عند وضوئك فإن علمت أن الماء لا يدخل تحته فانزعه ولا تمسح على عمامة ولا قلنسوة ولا على خفيك فإنه روي عن العالم عليه السلام لا تقية في شرب الخمر ولا المسح على الخفين ولا تمسح على جوربك إلا من عذر أو ثلج تخاف على رجليك وقال عليه السلام لا تقدم المؤخر من الوضوء ولا تؤخر المقدم لكن تضع كل شيء على ما أمرت أولا فأولا ويروى أن جبرئيل عليه السلام هبط على رسول الله صلى الله عليه وآله بغسلين ومسحين غسل الوجه والذراعين بكف كف ومسح الرأس والرجلين بفضل الندوة التي بقيت في يدك من وضوئك فصار الذي كان يجب على المقيم غسله في الحضر واجبا على المسافر أن يتيمم لا غير صارت الغسلتان مسحا بالتراب وسقطت المسحتان اللتان كانتا بالماء للحاضر لا غير ويجزيك من الماء في الوضوء مثل الدهن تمر به على وجهك وذراعيك أقل من ربع مد وسدس مد أيضا ويجوز من مد وكذلك في غسل الجنابة مثل الوضوء سواء وأكثره في الجنابة صاع ويجوز غسل الجنابة بما يجوز به الوضوء إنما هو تأديب وسنن حسنة وطاعة آمر لمأمور ليثيبه عليه فمن تركه فقد وجب له السخط فأعوذ بالله منه.

إيضاح قوله عليه السلام أن تبعض الوضوء أي تخل بالموالاة حتى يجف بعض الأجزاء ثم تغسل بقيتها فلا تجمع الأعضاء على الرطوبة وقد صرح بهذا المعنى في كثير من الأخبار والمراد بالمتابعة الترتيب لا الموالاة كما فهمه أكثر الأصحاب ويدل عليه أيضا كثير من الأخبار وصرح الشهيد بما ذكرنا وقوله فإن فرغت إلى قوله جف وضوؤك أم لم يجف أورده الصدوق بعينه في الفقيه نقلا عن والده في رسالته إليه ويدل على أن عدم الفصل لا يضر بالجفاف وهو غير بعيد وحمله بعض الأصحاب على الضرورة ولا ضرورة فيه وقال الشهيد رحمه الله في الذكرى بعد نقل تلك العبارة من كلام علي بن بابويه ولعله عول على ما رواه حريز عن أبي عبد الله عليه السلام كما أسنده ولده في كتاب مدينة العلم وفي التهذيب وقفه على حريز قال قلت إن جف الأول من الوضوء قبل أن أغسل الذي يليه قال إذا جف أو لم يجف فاغسل ما بقي وحمله في التهذيب على جفافه بالريح الشديدة والحر العظيم أو على التقية قلت التقية هنا أنسب لأن في تمام الحديث قلت وكذلك غسل الجنابة قال هو بتلك المنزلة وابدأ بالرأس ثم أفض على سائر جسدك قلت فإن كان بعض يوم قال نعم وظاهر هذه المساواة بين الوضوء والغسل وكما أن الغسل لا يعتبر فيه الريح الشديدة والحر كذلك الوضوء ثم قال رحمه الله فرع الأول ظاهر ابن بابويه أن الجفاف لا يضر مع الولاء والأخبار الكثيرة بخلافه مع إمكان حمله على الضرورة انتهى أقول لم نطلع على ما يدل من الأخبار على خلافه.

صحيفة الرضا بإسناد الطبرسي عنه عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله ص إنا أهل بيت لا تحل لنا الصدقة وأمرنا بإسباغ الوضوء وأن لا ننزي حمارا على عتيقة ولا نمسح على خف.

خرائج الراوندي روي أن علي بن يقطين كتب إلى موسى بن جعفر عليه السلام اختلف في المسح على الرجلين فإن رأيت أن تكتب ما يكون عملي عليه فعلت فكتب أبو الحسن عليه السلام الذي آمرك به أن تتمضمض ثلاثا وتستنشق ثلاثا وتغسل وجهك ثلاثا وتخلل شعر لحيتك ثلاثا وتغسل يديك ثلاثا وتمسح ظاهر أذنيك وباطنهما وتغسل رجليك ثلثا ولا تخالف ذلك إلى غيره فامتثل أمره وعمل عليه فقال الرشيد أحب أن أستبرئ أمر علي بن يقطين فإنهم يقولون إنه رافضي والرافضة يخففون في الوضوء فناطه بشيء من الشغل في الدار حتى دخل وقت الصلاة فوقف الرشيد وراء حائط الحجرة بحيث يرى علي بن يقطين ولا يراه هو وقد بعث إليه بالماء للوضوء فتوضأ كما أمره موسى فقام الرشيد وقال كذب من زعم أنك رافضي وورد على علي بن يقطين كتاب موسى بن جعفر

باب في وجوب الوضوء وكيفيته واحكامه

من الان كما امر الله اغسل وجهك مرة فريضة والاخرى اسباغا واغسل يديك من المرفقين كذلك وامسح مقدم راسك وظاهر قدميك من فضل نداوة وضوئك فقد زال ما نخاف عليك ارشاد المفيد قال وروى محمد بن اسمعيل عن محمد بن الفضل وذكر مثله مع زيادات اوردناها في باب معجزاته عليه السلام **بيان** فباطنه اي اخره السيّئ عليه السلام مما اخذه من كتاب احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن عبد الكريم الخثعمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الوضوء فقال ما كان وضوء علي عليه السلام الا مرة مرة ومنه عن البزنطي عن المثنى عن زرارة وابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلام مثل حديث جميل في الوضوء الا انه في حديث المثنى وضع يده في الاناء فمسح راسه ورجليه واعلم ان الفضل في واحدة واحدة ومن زاد على الاثنين لم يوجر **تبيين** اعلم ان المشهور بين الاصحاب استحباب تثنية الغسلات وادعى ابن ادريس الاجماع عليه وخالف فيه الصدوق ره وقال بعدم الاستحباب وهو الظاهر من كلام الكليني ومن كلام ابن ابي نصر ويظهر من بعضهم عدم الاستحباب فقط ومن بعضهم التحريم ولا خلاف عندنا في حرمة الثالثة ثم ان الاخبار مختلفة في الثانية فالاكثر جمعوا بينها بحمل ما دل على التثنية على الاستحباب والصدوق رحمه الله جمع بينهما بحمل اخبار التثنية على التجديد والكليني حمل المرتين على من لم تكفه الواحدة وبعض مشايخنا حمل المرتين على الغرفتين والمرة على الغسلة الواحدة وربما تحمل اخبار الاثنتين اثنتين على الغسلتين والمسحتين ولا يخفى ان الاكتفاء بالغرفة الواحدة والغسلة الواحدة اقرب الى الاحتياط الذي هو سبيل المتقين وابعد من عمل المخالفين ورواياتهم فافهم وفي صحاحهم عن عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وآله توضا مرتين مرتين وما في الخبر من وضع اليد في الاناء للمسح محمول على التقية فان المشهور عدم جواز اخذ الماء الجديد للمسح الا عند الضرورة الشديدة ونسب الى ابن الجنيد تجويز اخذ الماء الجديد عند جفاف اليد **تفسير العياشي** قال روى زرارة بن اعين وابو حنيفة عن ابي بكر بن حزم قال توضا رجل فمسح على خفيه فدخل المسجد فصلى فجاء علي عليه السلام فوطا على رقبته فقال ويلك تصلي على غير وضوء فقال امرني عمر بن الخطاب قال فاخذ بيده فانتهى به اليه فقال انظر ما يروي هذا عليك ورفع صوته فقال نعم انا امرته ان رسول الله صلى الله عليه وآله مسح قال قبل المائدة او بعدها قال لا ادري قال فلم تفتي وانت لا تدري سبق الكتاب الخفين ومنه عن الميسر بن ثوبان قال سمعت عليا عليه السلام يقول سبق الكتاب الخفين والخمار ومنه عن زرارة وبكير ابني اعين قالا سالنا ابا جعفر عليه السلام عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله فدعا بطست او تور فيه ماء فغمس كفه اليمنى فغرف بها غرفة فصبها على جبهته فغسل وجهه بها ثم غمس كفه اليسرى فافرغ على يده اليمنى فغسل بها ذراعه من المرفق الى الكف لا يردها الى المرفق ثم غمس كفه اليمنى فافرغ بها على ذراعه الايسر من المرفق وصنع بها كما صنع باليمنى ومسح راسه بفضل كفه وقدميه لم يحدث لهما ماء جديدا ثم قال ولا يدخل اصابعه تحت الشراك قالا ثم قال ان الله يقول يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق فليس له ان يدع شيئا من وجهه الا غسله وامر بغسل اليدين الى المرفقين فليس ينبغي له ان يدع من يديه الى المرفقين شيئا الا غسله لان الله يقول اغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق ثم قال وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين فاذا مسح بشيء من راسه او بشيء من قدميه ما بين اطراف الكعبين الى اطراف الاصابع فقد اجزاه قالا قلنا اصلحك الله فالغرفة الواحدة تجزي للوجه وغرفة للذراع قال نعم اذا بالغت فيهما فالثنتان تاتيان على ذلك كله ومنه عن زرارة عنه عليه السلام في قول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا الاية فليس له ان يدع شيئا من وجهه الا غسله وساق نحوه الى قوله دون عظم الساق ايضاح الطست يروى بالمهملة والمعجمة وفي النهاية التور اناء من صفر او حجارة كالاجانة وقد يتوضا منه انتهى والترديد اما من الراوي او منه عليه السلام للتخيير بين الاتيان بايهما تيسر ويدل على عدم كراهة تلك الاستعانة وما قيل من انه لبيان الجواز او لانه لم يكن وضوءا حقيقيا فلا يخفى بعدهما عن مقام البيان وربما يفهم منه استحباب كون الاناء مكشوف الراس ويدل على رجحان الاغتراف لغسل الاعضاء باليمين لغير اليمين واما غسل اليمين فذهب المفيد وجماعة الى استحباب الاخذ له باليمين وادارة الماء الى اليسار وظاهر هذه الرواية وغيرها عدمه ويحمل على عدم الوجوب ويمكن حمل اخبار الادارة على ما اذا لم يكن الاناء مكشوف الراس لكن ما استدل به على الادارة هذه الرواية على ما رواها في التهذيب فانها فيه هكذا ثم غمس كفه اليمنى في الماء فاغترف بها من الماء فغسل يده اليمنى والاناء فيها مكشوف الراس وفي الكافي كما هنا وبالجملة اثبات استحباب الادارة لا يخلو من اشكال قوله لا يردها الى المرفق يمكن ان يكون المراد نفي ابتداء الغسل من الاصابع كما تفعله المخالفون او انه في اثناء الغسل لا يرد يده الى المرفق بل كان يرفع يده ثم يضعها على المرفق ويمرها الى الخبر يدل على ما هو المشهور من وجوب البداءة بالاعلى

اي الكعبان هاهنا المفصل دون عظم الساق [illegible]

في الوجه

باب في وجوب الوضوء وكيفيته واحكامه

في الوضوء الثلاثين وذهب السيد وابن ادريس وجماعة الى الاستحباب والاحوط الابتداء بالاعلى فيهما ويدل على ان المسح
انما يكون ببقية البلل ولا خلاف بين علمائنا في جوازه خلافا لاكثر العامة وكذا الاخلاف في وجوب المسح بالبقية وعدم
جواز الاستيناف عند بقاء النداوة على اليد واما عند جفاف اليد فالمشهور عدم جواز الاستيناف ايضا بل يؤخذ من اللحية
ونحوها لو كانت بها بلة ويستانف الوضوء لو جفت هذه المواضع ايضا نعم جوزوا في حال الضرورة كافراط الحر او الريح الشديد
مثلا بحيث لا يقدر على المسح بالبقية ان يستانف ماء جديدا ونقل عن ابن الجنيد ما يدل بظاهره على جواز الاستيناف
عند جفاف اليد مطلقا سواء وجد بللا على اللحية ونحوها ام لا وسواء كان في حال الضرورة اولا وما نسب اليه من جواز المسح
بالماء الجديد مطلقا فلا يدل عليه كلامه وقوله ع ولا يدخل اصابعه تحت الشراك يدل على عدم وجوب الاستيعاب العرضي ان
حملنا النعل على العربي والطولي ايضا ان حملناه على البصري وامثاله قوله عليه السلم ما بين اطراف الكعبين في التهذيب
ما بين الكعبين قوله ع دون عظم الساق لفظة دون اما بمعنى تحت او بمعنى عند او بمعنى غير واعلم ان الكعب يطلق على معان
اربعة الاول العظم المرتفع في ظهر القدم الواقع في ما بين المفصل والمشط الثاني المفصل بين الساق والقدم الثالث عظم مائل الى
الاستدارة واقع في ملتقى الساق والقدم له زائدتان في اعلاه تدخلان في حفرتي قصبة الساق وزائدتان في اسفله تدخلان
في حفرتي العقب وهو نات في وسط ظهر القدم اعني وسطه العرضي لكن نتوه غير ظاهر لحس البصر لارتكاز اعلاه في حفرتي
الساق وقد يعبر عنه بالمفصل ايضا اما بالمجاورة او من قبيل تسمية الحال باسم المحل والرابع احد الناتين عن يمين القدم و
شماله وهذا هو الذي حمل اكثر العامة الكعب في الاية عليه واصحابنا مطبقون على خلافه واما المعاني الثلثة الاول فكلامهم لا
يخرج عنها فالاول ذكره عميد الرؤساء وبه صرح المفيد ره والثاني ذكره جماعة من اهل اللغة وهذه الرواية ظاهرة فيه وهو ظاهر
كلام ابن الجنيد والثالث هو الذي يكون في رجل البقر والغنم ايضا وربما يلعب به الناس وهو الذي بحث عنه علماء التشريح
وقال الشيخ البهائي ره وهو الكعب على التحقيق عند العلامة ره وعبر عنه في بعض كتبه بحد المفصل وفي بعضها بمجمع الساق
والقدم وفي بعضها بالناتي وسط القدم وفي بعضها بالمفصل وحيث عبارات الاصحاب عليه وشنع عليه من تاخر عنه و
نسبوه الى خرق الاجماع واجاب الشيخ المتقدم ذكره قدس الله روحه عن تشنيعاتهم في كتبه واختار مذهبه وادعى ان ظاهر
الاخبار والاقوال معه ولكن الظ من الاكثر هو المعنى الاول ونسب العامة ايضا هذا القول الى الشيعة والاخبار مختلفة وعلى
القول بعدم وجوب الاستيعاب الطولي لا يظهر بين والاحوط المسح الى المفصل خروجا عن الخلاف قوله ع اذا بالغت فيهما وفي التهذيب فيها
اي اذا بالغت في اخذ الماء بهما بان ملاتهما منه بحيث لا تسع معه شيئا او اذا بالغت في غسل العضو بهما بامرار اليد ليصل الماء
الى كل جزء وقوله ع والثنتان اي الغرفتان تكفيان في استيعاب العضو بدون مبالغة ثم الظ ان غرفة للذراع المراد بها غرفة لكل
ذراع ولا يبعد ان يكون المراد غرفة واحدة للذراعين معا وعلى الاول يدل على استحباب الغرفتين لا الغسلتين العياشي عن
زرارة قال قلت لابي جعفر ع اخبرني عن حد الوجه الذي ينبغي ان يوضا الذي قال الله عز وجل فقال الوجه الذي امر الله عز وجل بغسله
الذي لا ينبغي لاحد ان يزيد عليه ولا ينقص منه ان زاد عليه لم يوجر وان نقص منه اثم ما دارت عليه السبابة الوسطى والابهام من
قصاص الشعر الى الذقن وما جرت عليه الاصبعان من الوجه مستديرا فهو من الوجه وما سوى ذلك فليس من الوجه قلت
الصدغ ليس من الوجه وما سوى ذلك فليس من الوجه قال لا **ايضاح** هذا الخبر مروي في الفقيه بسند صحيح وفي التهذيب
بسند لا يقصر عن الصحيح وقوله الذي قال الله نعت بعد نعت للوجه وقوله لا ينقص منه اما معطوف على لا ينبغي او على يزيد فعلى
الاول لا نافية وعلى الثاني زائدة لتاكيد النفي واحتمال كون لا ناهية ويكون معطوفا على الموصول وصفة للوجه ثانيا بل ثالثا
في غاية البعد والركاكة وجملة الشرط والجزاء في قوله ان زاد عليه لم يوجر صلة بعد صلة للموصول كما جوز التفتازاني في
قوله سبحانه فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة اعدت للكافرين كون جملة اعدت صلة ثانية للتي ويحتمل ان يكون
هذه الشرطية مع المعطوف عليها مفسرة لقوله لا ينبغي لاحد وان تكون معترضة بين المبتداء والخبر والجار والمجرور في قوله
من قصاص الشعر اما متعلق بقوله دارت او صفة مصدر محذوف او حال عن الموصول الواقع خبرا عن الوجه وهو ما ان
جوزنا الحال عن الخبر او حال عن الضمير المجرور العائد الى الموصول على تقدير وجود عليه ولفظة من فيه ابتدائية والى الذقن
مثله على التقادير ولفظة من في قوله من الوجه بيان كما قيل والاظهر ان كلمة من تبعيضية اي مما يحتمل كونه وجها ويتوهم كونه
من الوجه ومستديرا اما حال عن الوجه او عن ضمير عليه او عن الموصول ان جوز واما صفة مصدر محذوف ويحتمل ان يكون

باب فى وجوب الوضوء وكيفيته واحكامه

عبّر عن نسبة جرت الى فاعلها اى ما جرت الاصبعان عليه بالاسناد اليه مثله فى قولهم لله دره فارسا وجملة ما جرت وقعت
مؤكدة لسابقتها ان كانت لفظة من فى قوله من قصاص ابتدائية لتحديد الوجه على ما هو الظ او مؤسسة ان كانت ابتدائية للغسل على
ما قيل وضمائر منه وعليه كلها راجعة الى الوجه قوله ما دارت عليه السبابة الوسطى فى نسخ التهذيب والوسطى وفى
الفقيه عليه الوسطى بدون السبابة ولعله الصواب اذ زيادة السبابة لا فائدة لها ظاهرا وعلى هذه النسخة اطلاق السبابة على
الوسطى مجاز وربما تكلف على نسخة التهذيب بان المراد التخيير بين ما دارت عليه السبابة والابهام والوسطى والابهام او يكون احدهما
للتحديد الطولى والاخر للتحديد العرضى فالطولى ما دارت عليه السبابة والابهام لان ما بين القصاص الى الذقن بقدره غالبا
والعرضى ما دارت عليه الوسطى والابهام وح يكون قوله من قصاص شعر الراس الى الذقن تماما للتحديدين معا كما قيل ولعل
الاظهر ان ذكر السبابة وقع استطرادا اذ قلما ينفك عن الوسطى فى الدوران ثم اعلم ان قوله لا ينبغى لاحد ان يزيد عليه مع
قوله ان زاد عليه لم يؤجر يحتمل وجوها احدها ان يكون لا ينبغى محمولا على الكراهة كما هو الظ من اطلاقه فى الاخبار وكلام
القوم لا سيما واقترن به قوله ان زاد عليه لم يؤجر باعتبار انه اتى بالمامور به مع زيادة لغو ويحمل على انه لم يفعل الزيادة بقصد
كونه مامورا به والا لكان تشريعا حراما اما الفعل او القصد كما فصل فى كلام القوم الثانى ان يحمل على الحرمة بان فعله بقصد
كونه مامورا به فيكون تشريعا حراما اما الفعل او القصد كما فصل والثالث ان يكون المراد اعم من الحرمة والكراهة باعتبار الفردين
المذكورين وكذا قوله ان نقص اثم يحتمل وجوها الاول ان يكون الاثم والعقاب باعتبار الاكتفاء بذلك الوضوء الذى ترك
فيه المامور به لكون وضوءه وصلوته باطلين واكتفى بهما فيأثم ويعاقب على تركهما الثانى ان يكون باعتبار كون هذا الوضوء
وهذه الصلوة تشريعا فيأثم على فعلهما وان لم يكتف بهما الثالث ان يحمل على الاعم منهما والقصاص مثلثة القاف منتهى شعر
الراس حيث يؤخذ بالمقص من مقدمه ومؤخره وقيل هو منتهى منبته من مقدمه وهو المراد هنا ولا خلاف بين علماء
الاسلام فى ان ما يجب غسله فى الوضوء من الوجه ليس خارجا عن المسافة التى هى من قصاص شعر الراس الى طرف الذقن طولا
ومن وتد الاذن الى الوتد عرضا الا من الزهرى حيث ذهب الى ان الاذنين من الوجه يغسلان معه لكنهم اختلفوا فى حده
فمنهم من حده بانه من القصاص الى الذقن طولا وما دارت عليه الابهام والوسطى عرضا وهو المشهور بين الاصحاب بل كاد ان يكون
اجماعا وادعى العلامة فى المنتهى والمحقق فى المعتبر انه مذهب اهل البيت ع ومن جملة ما استدلوا به عليه هذه الرواية
لكنهم اختلفوا فى معناها فالاكثر ذهبوا الى ان قوله ع ما دارت عليه الابهام والوسطى بيان لعرض الوجه وقوله ع من قصاص
شعر الراس الى الذقن لطوله وقوله ع وما جرت عليه الاصبعان الخ تاكيد لبيان العرض وحملها الشيخ البهائى قدس الله روحه
على معنى اخر وادعى فى بعض حواشيه ان هذا استفاده من كلام بعض اصحابنا المتقدمين فانهم حددوا الوجه بما حواه الابهام
والوسطى ولم يخصوا ذلك بالعرض كما فعل المتاخرون ونقل فى المختلف مثله عن ابن الجنيد وما حمل الخبر عليه هو ان كلا من
طول الوجه وعرضه ما اشتمل عليه الابهام والوسطى بمعنى ان الخط الواصل من القصاص الى طرف الذقن وهو مقدار
ما بين الاصبعين غالبا اذا فرض ثبات وسطه وادير على نفسه فيحصل شبه دائرة فذلك المقدار هو الذى يجب غسله
قال فى الحبل المتين وذلك لان الجار والمجرور فى قوله من قصاص شعر الراس اما متعلق بقوله دارت او صفة مصدر
محذوف والمعنى ان الدوران يبتدى من القصاص منتهيا الى الذقن واما حال من الموصول الواقع خبرا عن الوجه ان جوزنا
والمعنى ان الوجه هو القدر الذى دارت عليه الاصبعان حال كونه من القصاص الى الذقن فاذا وضع طرف الوسطى مثلا
على قصاص الناصية وطرف الابهام على اخر الذقن ثم اثبت وسط انفراجهما ودار طرف الوسطى مثلا على الجانب الايسر
الى اسفل ودار طرف الابهام على الجانب الايمن الى فوق تمت الدائرة المستفادة من قوله مستديرا وتحقق ما نطق به قوله ما
جرت عليه الاصبعان مستديرا فهو من الوجه انتهى كلامه رفع الله مقامه وانت خبير بانه ره وان دقق فى ابداء هذا الوجه لكن الظ
ان حمل الرواية عليه بعيد جدا وقد بسطوا القول فى ذلك فى كتبهم بذكر ترجيحات كثيرة لما اختاروه وايراد اعتراضات على ما فهمه
القوم لا يرد اكثرها تركناها حذرا من الاطالة من غير طائل واما ما دل عليه الخبر من عدم دخول الصدغ فى الوجه الذى يجب غسله
فهو ما ذهب اليه اصحابنا الا الراوندى على ما نقل عنه فى الذكرى ولتحقق معنى الصدغ قال الفيروزآبادى الصدغ بالضم ما بين العين
والاذن والشعر المتدلى على هذا الموضع ونحوه قال الجوهرى وقال بعض الفقهاء هو المنخفض الذى ما بين اعلى الاذن وطرف
الحاجب قال فى المنتهى هو الشعر الذى بعد انتهاء العذار المحاذى لراس الاذن وينزل عن راسها قليلا وقال فى الذكرى هو ما بين

باب في وجوب الوضوء وكيفيته واحكامه

العذار فاذا عرفت هذا فاعلم انه من فسر الصدغ بما بين العين والاذن فلا ريب في انه يدخل بعضه بين الاصبعين بالادارة بكل من
الوجهين وان اريد به الموضع الذي عليه الشعر وهو ما فوق العذار فلا يدخل بينهما شيء منه على شيء من الوجهين فما ذكره الشيخ
البهائي قدس سره من ان هذا احد الوجوه المرجحة لما حققه لا وجه له عند التحقيق ويمكن ان يحمل الصدغ الذي وقع في كلام زرارة
وكلامه عليه السلم على المعنى الثاني الذي فسره به العلامة والشهيد نور الله ضريحهما وقد عرفت انه لا يشتمل شيئا منه الاصبعان
ويمكن حمل الصدغ الذي في كلام الراوندي على البعض الذي لا شعر عليه ويشتمله الاصبعان لئلا يكون مخالفا للرواية ولاجماع
الاصحاب ويمكن ان يكون الصدغ الذي في الرواية محمولا على المعنى الاول ويكون نفيه عليه السلام رفعا للايجاب الكلي اي ليس الصدغ
من الوجه بل بعضه خارج وبعضه داخل والاول اظهر العياشي عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت كيف يمسح الرأس
قال ان الله يقول وامسحوا برؤسكم فما مسحت من رأسك فهو كذا ولو قال امسحوا رؤسكم فكان عليك المسح بكله **بيان**
فهو كذا اي داخل في المامور به العياشي عن صفوان قال سالت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن قول الله فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ
وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ فقال قد سال رجل ابا الحسن عن ذلك فقال سيكفيك او كفتك سورة المائدة يعني المسح على
الرأس والرجلين قلت فانه قال اغسلوا ايديكم الى المرافق فكيف الغسل قال هكذا ان ياخذ الماء بيده اليمنى فيصبه في اليسرى
ثم يفيضه على المرفق ثم يمسح الى الكف قلت له مرة واحدة فقال كان يفعل ذلك مرتين قلت يرد الشعر قال اذا كان عنده آخر فعل
والا فلا **بيان** قوله عليه السلام فيصبه في اليسرى يدل على رجحان الادارة قوله عليه السلام اذا كان عنده آخر اي ممن يتقيه من
المخالفين ورد الشعر الغسل منكوسا والاحتمال الآخر هنا بعيد الا ان يتحقق التقية برايهم مع الابتداء بالاعلى في بعض الاحيان
العياشي عن ميسر عن ابي جعفر عليه السلام قال الوضوء واحدة وقال ووصف الكعب في ظهر القدم **بيان** هذا الحديث صريح في ان
الكعب هو الناتي في ظهر القدم وقال الشيخ البهائي قدس سره الاخبار المتضمنة لكون الكعب في ظهر القدم لا يخالف كونه العظم الواقع
في المفصل فان الكعب بهذا المعنى واقع في ظهر القدم خارج عنه على ان قول ميسر انه عليه السلام وصف الكعب في ظهر القدم يعطي ان
الامام ذكر للكعب اوصافا ليعرفه الراوي بها ولو كان الكعب هذا الارتفاع المحسوس المشاهد لم يحتج الى الوصف بل كان ينبغي ان
يقول هو هذا اقول بل ليس المراد بظهر القدم خلاف باطنه بل ما ارتفع منه كما يقال لما ارتفع وغلظ من الارض ظهر ولا يخفى ما فيهما
من التكلف العياشي عن عبد الله بن سليمان عن ابي جعفر عليه السلام قال الا احكي لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله قلنا بلى فاخذ كفا من ماء فصبه
على وجهه ثم اخذ كفا آخر فصبه على ذراعه الايمن ثم اخذ كفا آخر فصبه على ذراعه الايسر ثم مسح رأسه وقدميه ثم وضع يده على
ظهر القدم ثم قال ان هذا هو الكعب اشار بيده الى العرقوب وليس بالكعب وفي رواية اخرى عنه قال الى العرقوب ثم قال ان هذا
هو الظنبوب وليس بالكعب **بيان** رواه في التهذيب عن ميسر عن ابي جعفر عليه السلام وفيه ثم وضع يده على ظهر القدم ثم قال هذا
هو الكعب قال واومأ بيده الى اسفل العرقوب ثم قال ان هذا هو الظنبوب وقال في القاموس العرقوب عصب غليظ فوق عقب
الانسان ومن الدابة في رجلها بمنزلة الركبة في يدها وقال الظنبوب حرف الساق من القدم او عظمه او حرف عظمه وهذا ايضا كالصريح
في الكعب بالمعنى المشهور وما نفاه اخيرا هو الذي يقول به المخالفون العياشي عن علي بن ابي حمزة قال سالت ابا ابراهيم عليه السلام عن قول الله
يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة الى قوله الى الكعبين فقال صدق الله قلت جعلت فداك كيف يتوضأ قال مرتين مرتين
قلت يمسح قال مرة مرة قلت من الماء مرة قال نعم قلت جعلت فداك فالقدمين قال اغسلهما غسلا **بيان** الامر بالغسل محمول على
التقية قوله من الماء ايضا الظاهر انه تقية وان امكن حمله على ان المراد ماء الوضوء الذي بقي في الكف العياشي عن محمد بن احمد الخراساني
رفع الحديث قال اتى امير المؤمنين عليه السلام رجل فساله عن المسح على الخفين فاطرق في الارض مليا ثم رفع رأسه فقال يا هذا ان
الله تبارك وتعالى امر عباده بالطهارة وقسمها على الجوارح فجعل للوجه منه نصيبا وجعل لليدين منه نصيبا وجعل للرأس
منه نصيبا وجعل للرجلين منه نصيبا فان كانتا خفاك من هذه الاجزاء فامسح عليهما ومنه عن غالب بن الهذيل قال
سألت ابا جعفر عليه السلام عن قول الله وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ بالخفض هي ام على الرفع فقال بل هي على الخفض ومنه عن عبد الله
خليفة ابي الغريف قال قام ابن الكوا الى علي عليه السلام فساله عن المسح على الخفين فقال بعد كتاب الله تسالني قال الله تعالى يا ايها
الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم الى قوله تعالى الى الكعبين ثم قام اليه ثانية فساله فقال له مثل ذلك
ثلث مرات كل ذلك يتلو عليه هذه الآية ومنه عن الحسن بن زيد عن جعفر بن محمد عليه السلام ان عليا خالف القوم في المسح على
الخفين على عهد عمر بن الخطاب قالوا راينا النبي صلى الله عليه وآله يمسح على الخفين قال فقال علي عليه السلام قبل نزول المائدة او بعدها فقالوا لا

باب وجوب الوضوء وكيفيته واحكامه

٦٩

تدري قال ولكن ادري ان النبي صلى الله عليه وآله ترك المسح على الخفين حين نزلت المائدة ولان امسح على ظهر حمار احب الي من ان امسح على الخفين وتلا هذه الآية يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين **بيان** يدل على ان المسح على الخفين كان قبل نزول المائدة فنسخ بها معرفة الرجال للكشي عن حمدويه ابن ابرهيم عن محمد بن اسمعيل الرازي عن احمد بن سليمان عن داود الرقي قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فقلت له جعلت فداك كم عدة الطهارة فقال ما اوجبه الله فواحدة واضاف اليها رسول الله صلى الله عليه وآله واحدة لضعف الناس ومن توضأ ثلاثا ثلاثا فلا صلوة له انا معه في ذا حتى جاء داود بن زربي واخذ زاوية من البيت فسأله عما سألت عنه في عدة الطهارة فقال له ثلاثا ثلاثا من نقص عنه فلا صلوة له قال فارتعدت فرائصي وكاد ان يدخلني الشيطان فابصر ابو عبد الله عليه السلام الي وقد تغير لوني فقال اسكن يا داود هذا هو الكفر او ضرب الاعناق قال فخرجنا من عنده وكان ابن زربي الى جوار بستان ابي جعفر المنصور وكان قد القي الى ابي جعفر امر داود بن زربي وانه رافضي يختلف الى جعفر بن محمد عليه السلام فقال ابو جعفر اني مطلع على طهارته فان هو توضأ وضوء جعفر بن محمد فاني لاعرف طهارته حققت عليه القول وقتلته فاطلع وداود يتهيأ للصلوة من حيث لا يراه فاسبغ داود بن زربي الوضوء ثلاثا ثلاثا كما امره ابو عبد الله عليه السلام فما تم وضوءه حتى بعث اليه ابو جعفر المنصور فدعاه قال فقال داود فلما ان دخلت عليه رحب بي وقال يا داود قيل فيك شيء باطل وما انت كذلك قد اطلعت على طهارتك وليس طهارتك طهارة الرافضة فاجعلني في حل وامر له بمائة الف درهم قال فقال داود الرقي لقيت انا وداود بن زربي عند ابي جعفر عليه السلام فقال له داود بن زربي جعلني الله فداك حقنت دماءنا في دار الدنيا ونرجوا ان ندخل بيمنك وبركتك الجنة فقال ابو عبد الله عليه السلام فعل الله ذلك بك وباخوانك من جميع المؤمنين فقال ابو عبد الله لداود بن زربي حدث داود الرقي بما مر عليكم حتى تسكن روعته فقال فحدثته بالامر كله فقال ابو عبد الله عليه السلام لهذا افتيته لانه كان اشرف على القتل من يد هذا العدو ثم قال يا داود بن زربي توضأ مثنى مثنى ولا تزدن عليه فان زدت عليه فلا صلوة لك **بيان** قوله عليه السلام هذا هو الكفر اي انكارك لهذا ان كان للتكذيب وعدم الاعتقاد بامامتي فهو الكفر وان كنت تركت التقية ولا تعلمها مع الاعتقاد بامامتي فهو موجب لان تقتل وتقتل جماعة بسببك الكشي عن محمد بن نصير عن محمد بن عيسى عن يونس قال قلت لحريز يوما يا ابا عبد الله كم يجزيك ان تمسح من شعر راسك في وضوئك للصلوة قال بقدر ثلاث اصابع واومأ بالسبابة والوسطى والثالثة وكان يونس يذكر عنه فقها كثيرا **بيان** يدل على ان حريزا كان يرى المسح بمقدار ثلاث اصابع واجبا ويحتمل ان يكون مراده الاجزاء في الفضل فهرست النجاشي عن ابي الحسين التميمي عن ابن عقدة عن علي بن قاسم البجلي عن علي بن ابرهيم المعلى عن عمرو بن عمرو بن علي بن الحسين عن عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله بن ابي رافع وكان كاتب امير المؤمنين عليه السلام انه كان يقول اذا توضأ احدكم للصلوة فليبدأ باليمين قبل الشمال من جسده **العلل** عن ابيه ومحمد بن الحسن بن الوليد معا عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن عبيد عن ابن ابي عمير ومحمد بن سنان معا عن الصباح المزني وسدير الصيرفي ومحمد بن النعمان وعمر بن اذينة عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث طويل في وصف المعراج عن النبي صلى الله عليه وآله قال قال ربي عز وجل يا محمد مد يدك فيتلقاك ما يسيل من ساق عرشي الايمن فنزل الماء فتلقيته باليمين فمن اجل ذلك اول الوضوء باليمنى ثم قال يا محمد خذ ذلك فاغسل به وجهك وعلمه غسل الوجه فانك تريد ان تنظر الى عظمتي وانت طاهر ثم اغسل ذراعيك اليمين واليسار وعلمه ذلك فانك تريد ان تتلقى بيديك كلامي وامسح بفضل ما في يديك من الماء رأسك ورجليك الى كعبيك وعلمه المسح برأسه ورجليه وقال اني اريد ان امسح رأسك وابارك عليك فاما المسح على رجليك فاني اريد ان اوطئك موطئا لم يطأه احد قبلك ولا يطأه احد غيرك فهذا علة الوضوء والاذان **أقول** سيأتي بتمامه مع اسانيد في كتاب الصلوة **العلل** عن ابيه عن سعد عن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن حماد عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال انما الوضوء حد من حدود الله ليعلم الله من يطيعه ومن يعصيه وان المؤمن لا ينجسه شيء وانما يكفيه مثل الدهن **بيان** اي اعضاؤه لا ينجسها شيء من الاحداث نجاسة خبيثة حتى يحتاج في ازالتها الى صب ماء زائد على ما يشبه الدهن كما هو الواقع في اغلب النجاسات الخبيثة وحمل الدهن في المشهور على اقل مراتب الجريان وقال الشهيد في الذكرى وانما حملنا الدهن على الجريان لتوافق بينه وبين مفهوم الغسل ولان اهل اللغة قالوا دهن المطر الارض اذا بلها بلا يسيرا وقيد الشيخان ره اجزاء الدهن بالضرورة من برد او عوز الماء لرواية محمد الحلبي عن الصادق عليه السلام اسبغ الوضوء ان وجدت ماء والا فانه يكفيك اليسير ولعلهما ارادا به ما لا جريان فيه والا فضليته كمنطوق الرواية انتهى **العلل** بالاسناد المتقدم عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام

باب وجوب الوضوء وكيفيته واحكامه

الا تخبرني من اين علمت وقلت ان المسح ببعض الراس وبعض الرجلين فضحك ثم قال يا زرارة قال رسول الله ص ونزل به الكتاب من الله لان الله عز وجل يقول فاغسلوا وجوهكم فعرفنا ان الوجه كله ينبغي له ان يغسل ثم قال وايديكم الى المرافق ثم فصل بين الكلامين فقال وامسحوا برؤسكم فعرفنا حين قال برؤسكم ان المسح ببعض الراس لمكان الباء ثم وصل الرجلين بالراس كما وصل اليدين بالوجه فقال وارجلكم الى الكعبين فعرفنا حين وصلها بالراس ان المسح على بعضها ثم فسر ذلك رسول الله ص وضيعوه ثم قال فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم فلما وضع عمن لم يجد الماء اثبت مكان بعض الغسل مسحا لانه قال بوجوهكم ثم وصل بها وايديكم ثم قال منه اي من ذلك التيمم لانه علم ان ذلك اجمع لم يجر على الوجه لانه يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكف ولا يعلق ببعضها ثم قال ما يريد الله ليجعل عليكم في الدين من حرج والحرج الضيق العياشي عن زرارة مثله

تبيين قوله من اين علمت وقلت الظاهر انهما بصيغة الخطاب فيظهر منه سوء ادب منه بالنسبة الى الامام ع وهو ينافي علو شانه ولعله كان امثال هذا في بدو استبصاره لانه كان اولا من فضلاء العامة ويمكن ان يقرا المعنى اخبرني عن مستند علمك وقولك من الكتاب والسنة الذي تستدل به على المخالفين المنكرين لامامتك حتى احتج انا ايضا عليهم به عند المناظرة وقرا بعض مشايخنا قدس الله اسرارهم الفعلين بصيغة التكلم فمعناه اخبرني بمستند علمي ودليل قولي فاني جازم بالمدعى غير عالم بدليله من غير جهة قولك لاحتج به على العامة وضحكه ع اما لتقرير زرارة المطلب الذي لا خدشة فيه بما يوهم سوء الادب لقلة ادابه الكلام او للتعجب منه او من المخالفين بانهم الى الان لم يفهموا كلام الله مع ظهوره في التبعيض ومن تعصبهم وانكارهم عنادا مع علمهم به لا لله الا به او من تنبههم فيما يفيد ان ارادة الخ قوله ع فعرفنا ان الوجه لان الوجه حقيقة في الجميع والاصل في الاطلاق الحقيقة وكذا القول في اليدين مع ان التحديد بالغاية يؤيد الاستيعاب قوله ع ثم فصل بين الكلامين اي غاير بينهما بادخال الباء في الثاني دون الاول وبتغيير الحكم لان الحكم في الاول الغسل وفي الثاني المسح والاول اظهر ويدل على ان الباء للتبعيض وما قيل من انه لعل منشا الاستدلال محض تغيير الاسلوب لا كون الباء للتبعيض فلا يخفى بعده قوله ع ثم وصل اي عطف الرجلين على الراس من غير تغيير في الاسلوب كما عطف اليدين على الوجه فكما ان المعطوف في الاول في حكم المعطوف عليه في الغسل والاستيعاب فكذا المعطوف في الثانية في حكم المعطوف عليه في المسح والتبعيض قوله فلما وضع اي حكم الوضوء والغسل وفي بعض النسخ فلما وضع الوضوء كما في سائر كتب الحديث وفيها بعض الغسل موضع مكان الغسل فتخصيص الوضوء لانه اهم ولان المقصود بيان انه جعل بعض الاعضاء المغسولة في الوضوء ممسوحا ويحتمل ان يكون المراد بالوضوء المعنى اللغوي فيشمل الوضوء والغسل الشرعيين وحمل ع كلمة من ايضا في الاية على التبعيض كما اختاره الزمخشري كلو ارجع الضمير الى التيمم بمعنى المتيمم به وقوله لانه علم تعليل لقوله قال اي علم ان ذلك التراب اي وجه الذي مسه الكفان حال الضرب عليه لا يلصق باجمعه بالكفين فلا يجري جميعه على الوجه ومنهم من جعله تعليلا لقوله اثبت اي جعل بعض المغسول ممسوحا حيث قال بوجوهكم بالباء التبعيضية لانه تع علم ان التراب الذي يعلق باليد لا يجري على كل الوجه واليدين لانه يعلق ببعض اليد دون بعض ويمكن ان يكون تعليلا لقوله قال بوجوهكم وهو قريب من الثاني وسياتي تمام القول في ذلك في تفسير اية التيمم انش

العلل عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع انه قال من تعدى في الوضوء كان كناقضه **بيان** كناقضه في بعض النسخ بالضاد المعجمة وفي بعضها بالمهملة قال السيد الداماد قدس سره الاصوب باهمال الصاد من نقصه ينقصه نقصا فذلك منقوص وهو ناقص اياه ومنه في التنزيل الكريم نصيبهم غير منقوص لا من نقض ينقض نقضا فهو ناقض

الخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع ليس في شرب المسكر والمسح على الخفين تقية **بيان** هذا مخالف لما هو المشهور من عموم التقية والايات والاخبار الدالة عليه وورد في كثير من الاخبار هكذا ثلثة لا اتقي فيهن احدا شرب المسكر والمسح على الخفين ومتعة الحج وقال الشيخ في الاستبصار بعد ايراده فلا ينافي الخبر الاول لوجوه احدها انه اخبر عن نفسه انه لا يتقي فيه احدا ويجوز ان يكون اخبر بذلك لعلمه بانه لا يحتاج الى ما يتقي فيه احدا ويجوز ان يكون انما اخبر بذلك لعلمه بانه لا يحتاج الى ما يتقي فيه في ذلك ولم يقل لا تتقوا انتم فيه احدا وهذا وجه ذكره زرارة بن اعين والثاني ان يكون اراد لا اتقي فيه احدا في الفتيا بالمنع من جواز المسح عليهما دون الفعل لان ذلك معلوم من مذهبه فلا وجه لاستعمال التقية فيه والثالث ان يكون المراد لا اتقي فيه احدا اذا لم يبلغ الخوف على النفس والمال وان لحقه ادنى مشقة احتمله وانما يجوز التقية في ذلك عند الخوف الشديد على النفس والمال انتهى ويمكن ان يقال في شرب المسكر لانه لا يستلزم عدم الشرب القول بالحرمة فيمكن

باب وجوب الوضوء وكيفيته وأحكامه

ان يسند الترك الى عذر آخر وفي المسح لان الغسل اولى منه ويتحقق التقية به وفي الحج لان العامة يستحبون الطواف والسعي للقدوم
فلم يبق الا التقصير ويبطل الاحرام بالحج ويمكن اخفاؤهما ويمكن ان يقال الوجه في الجميع وجود المشارك في العامة وقال في الذكرى يمكن
ان يقال هذه الثلث لا يحتاج فيها الى التقية غالبا لانهم لا ينكرون متعة الحج واكثرهم يحرم المسكر ومن خلع خفه وغسل رجليه
فلا انكار عليه والغسل اولى منه عند انحصار الحال فيهما انتهى ولا يخفى ان بعض الوجوه المتقدمة لا يجري في هذا الخبر فتدبر
كشف الغمة قال ذكر علي بن ابرهيم بن هاشم وهو من اجل رواة اصحابنا في كتابه عن النبي وذكر حديثا في ابتداء النبوة يقول
فيه فنزل عليه جبرئيل وانزل عليه ماء من السماء فقال له يا محمد قم توضأ للصلوة فعلمه جبرئيل الوضوء على الوجه واليدين
من المرفق ومسح الرأس والرجلين الى الكعبين كتاب الطرف للسيد بن طاوس باسناده عن عيسى بن المستفاد عن ابي الحسن موسى
بن جعفر عن ابيه ان رسول الله ص قال لعلي وخديجة ع لما اسلما ان جبرئيل عندي يدعوكما الى بيعة الاسلام ويقول لكما ان
للاسلام شروطا ان تقولا تشهدان لا اله الا الله الى ان قال واسباغ الوضوء على المكاره الوجه واليدين والذراعين ومسح الرأس
والرجلين الى الكعبين وغسل الجنابة في الحر والبرد واقام الصلوة واخذ الزكوة من حلها ووضعها في وجهها وصوم شهر رمضان
والجهاد في سبيل الله والوقوف عند الشبهة الى الامام فانه لا شبهة عنده الحديث وعنه عن موسى بن جعفر عن ابيه عليهما السلام ان
رسول الله ص قال للمقداد وسلمان وابي ذر اتعرفون شرايع الاسلام قالوا نعرف ما عرفنا الله ورسوله فقال هي اكثر من ان تحصى
اشهدوني على انفسكم بشهادة ان لا اله الا الله الى ان قال وان القبلة قبلتي شطر المسجد الحرام لكم قبلة وان علي بن ابي طالب ع
وصي محمد وامير المؤمنين وان مودة اهل بيته مفروضة واجبة مع اقام الصلوة وايتاء الزكوة والخمس وحج البيت والجهاد
في سبيل الله وصوم شهر رمضان وغسل الجنابة والوضوء الكامل على الوجه واليدين والذراعين الى المرافق والمسح على
الرأس والقدمين الى الكعبين لا على خف ولا على خمار ولا على عمامة الى ان قال فهذه شروط الاسلام وقد بقي اكثر **البصائر**
لسعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب والحسن بن موسى الخشاب ومحمد بن عيسى عن علي بن اسباط عن يونس بن عبد
الرحمن عن عبد الصمد بن بشير عن عثمان بن زياد انه دخل على ابي عبد الله ع فقال له رجل اني سألت اباك عن الوضوء فقال مرة
مرة فما تقول فقال انك لن تسألني عن هذه المسألة الا وانت ترى اني اخالف ابي توضأ ثلثا وخلل اصابعك **بيان**
انما خالف اباه للتقية **ارشاد** المفيد عن مخول بن ابرهيم عن قيس بن الربيع قال سألت ابا اسحق عن المسح فقال ادركت الناس
يمسحون حتى لقيت رجلا من بني هاشم لم ار مثله قط محمد بن علي بن الحسين فسألته عن المسح فنهاني عنه وقال لم يكن علي امير المؤمنين
يمسح وكان يقول سبق الكتاب المسح على الخفين قال فما مسحت منذ نهاني عنه **تفسير** النعمان قال قال امير المؤمنين ع ان
الله فرض الوضوء على عباده بالماء الطاهر وكذلك الغسل من الجنابة فقال تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة الى قوله
تعالى فتيمموا صعيدا طيبا فالفريضة من الله عز وجل الغسل بالماء عند وجوده لا يجوز غيره والرخصة فيه اذا لم يجد الماء
التيمم بالتراب من الصعيد الطيب **دعائم الاسلام** روينا عن جعفر بن محمد صلوات الله عليه وعلى آبائه الطاهرين ان الوضوء
لا يجب الا من حدث وان المرء اذا توضأ صلى بوضوئه ذلك ما شاء من الصلوات ما لم يحدث او ينم او يجامع او يغمى عليه او
يكون منه ما يجب منه اعادة الوضوء **نوادر** الراوندي عن عبد الواحد بن اسمعيل عن محمد بن الحسن التميمي عن سهل بن احمد
الديباجي عن محمد بن محمد بن الاشعث عن موسى بن اسمعيل بن موسى عن ابيه عن جده موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال قال علي
ما ابالي اشئ شلت يدي احب الي ام ان امسح على الخفين وبهذا الاسناد قال نشد عمر بن الخطاب من رأى رسول الله ص مسح
على خفيه الا قام فقام ناس من اصحاب رسول الله ص فشهدوا انهم رأوا رسول الله ص مسح على الخفين فقال علي ع اقبل نزول
المائدة ام بعدها قالوا لا ندري فقال علي ع ولكني ادري انه لما نزلت سورة المائدة رفع المسح فلان امسح على ظهر حمار الحبل احب الي من ان
امسح على خفي **مجالس** الشيخ عن الحسين بن عبد الله عن التلعكبري عن محمد بن علي بن معمر عن محمد بن صدقة عن الكاظم عن آبائه ع
قال قال رسول الله ص انا اهل بيت لا نمسح على خفافنا اقول وجدت بخط الشيخ محمد بن علي الجبعي نقلا من خط الشهيد قدس
الله روحهما روى ابو عمر الزاهد في كتاب فائت الجمهرة قال والكعب اختلف الناس فيه فاخبرني ابو نصر عن الاصمعي قال
قال هو الناتئ في اسفل الساق عن يمين وشمال قال واخبرني سلمة عن الفراء عن الكسائي قال قعد محمد بن علي بن الحسين ع قال
هو في مشط الرجل قال هكذا برجله قال ابو العباس فهذا الذي يسميه الاصمعي الكعب هو عند العرب المنجم قال واخبرني
سلمة عن الفراء عن الكسائي قال قعد محمد بن علي بن الحسين عليهما السلام في مجلس كبير فقال لهم ما الكعبان قال فقالوا هكذا

باب ثواب اسباغ الوضوء وتجديده

فقال ليس هو هكذا ولكنه هكذا واشار الى رجله فقالوا له ان الناس يقولون هكذا فقال لا هذا قول الخاصة وذاك قول
العامة **كنز** الكراجكي قال روى المخالفون انه قام النبي صلى الله عليه وآله بحيث يراه اصحابه ثم توضأ فغسل وجهه وذراعيه ومسح برجله
ونعليه ومنه روى المخالفون ان امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام قال للناس في الرحبة الا ادلكم على وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله قالوا
بلى فدعا بقعب فيه ماء فغسل وجهه وذراعيه ومسح على راسه ونعليه وقال هذا وضوء من لم يحدث حدثا ثم قال
الكراجكي فان قال الخصم ما مراده بقوله من لم يحدث حدثا هل هذا الا دليل على انه كان على وضوء قبله قيل له مراده بذلك
ان الوضوء الصحيح الذي كان يتوضأه رسول الله صلى الله عليه وآله وليس هو وضوء من غير واحدث في الشريعة ما ليس فيها ويدل عليه انه
قصد ان يريهم فرضا يقولون عليه ويقتدون برفيه ولو كان على وضوء قبل ذلك لكان يعلمهم الفرض الذي هم احوج اليه
ومنه قال امير المؤمنين عليه السلام ما نزل القرآن بالمسح وقال ابن عباس نزل القرآن بغسلين ومسحين ومنه روى ابان بن عثمان عن
ميسر عن ابي جعفر عليه السلام قال الا احكي لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله ثم انتهى لكان قال فمسح راسه وقدميه ثم وضع يده على ظهر القدم
ثم قال هذا هو الكعب دعائم الاسلم قوله تعالى وارجلكم الى الكعبين بالكسر قراءة اهل البيت وكذا قال ابو جعفر عليه السلام وقد سئل
عن المسح على الرجلين فقال به نطق الكتاب وقال لما اوجب الله عز وجل التيمم على من لم يجد الماء جعل التيمم مسحا على عضوي
الغسل وهما الوجه واليدان واسقط عضوي المسح وهما الراس والرجلان وقال جعفر بن محمد التقية ديني ودين ابائي الا في
ثلاث في شرب المسكر والخمر والمسح على الخفين وترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم وقال لا يجوز الصلوة خلف من يرى المسح على
الخفين لا تصلي على غير الطهارة **باب** ثواب اسباغ الوضوء وتجديده والكون على طهارة وبيان اقسام الوضوء
وانواعه **مجالس** الصدوق عن علي بن احمد بن موسى عن محمد بن جعفر الاسدي عن سهل بن زياد عن عبد العظيم الحسني عن ابي
الحسن العسكري عليه السلام قال لما كلم الله عز وجل موسى عليه السلام قال الهي ما جزاء من اتم الوضوء من خشيتك قال ابعثه يوم القيمة وله
نور بين عينيه يتلألأ ومنه عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه عن محمد بن ابي القاسم عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن
بكر بن صالح عن عبد الله بن ابرهيم الغفاري عن عبد الرحمن عن عمه عن عبد العزيز بن علي عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الا ادلكم على شيء يكفر الله به الخطايا ويزيد في الحسنات قيل بلى يا رسول الله صلى الله عليه وآله قال اسباغ الوضوء على المكاره
وكثرة الخطى الى هذه المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة وما منكم احد يخرج من بيته متطهرا فيصلي الصلوة في الجماعة
مع المسلمين ثم يقعد ينتظر الصلوة الاخرى الا والملائكة تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه فاذا قمتم الى الصلوة فاعدلوا صفوفكم
واقيموها وسدوا الفرج واذا قال امامكم الله اكبر فقولوا الله اكبر واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا
لك الحمد ان خير الصفوف صف الرجال المقدم وشرها المؤخر **بيان** اسباغ الوضوء كماله والسعي في ايصال الماء الى اجزاء
الاعضاء ورعاية الاداب والمستحبات فيه من الادعية وغيرها والمكاره الشدائد كالبرد وامثاله **معاني الاخبار
والخصال** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن هرون بن الجهم عن ثوير بن
ابي فاختة عن ابي جميلة عن سعد بن طريف عن ابي جعفر عليه السلام قال ثلث كفارات اسباغ الوضوء في السبرات والمشي بالليل والنهار الى
الصلوة والمحافظة على الجماعات **بيان** تمامه في باب المنجيات وقال في النهاية السبرات جمع سبرة بسكون الباء وهي
شدة البرد **الخصال** عن محمد بن علي بن شاه عن احمد بن محمد بن الحسين عن احمد بن خالد الخالدي عن محمد بن احمد التميمي عن انس
بن محمد بن ابي مالك عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابائه عليهم السلام قال فيما اوصى به النبي صلى الله عليه وآله الى علي عليه السلام ثلث درجات اسباغ
الوضوء في السبرات وانتظار الصلوة بعد الصلوة والمشي بالليل والنهار الى الجماعات اقول قد مر مثله ايضا مرسلا ومنه عن
انس انه قال قال النبي صلى الله عليه وآله يا انس اسبغ الوضوء تمر على الصراط مر السحاب العيون عن محمد بن علي بن شاه عن ابي بكر بن عبد الله النيسابوري
عن عبد الله بن احمد الطائي عن ابيه وعن احمد بن ابرهيم الخوزي عن ابرهيم بن مروان عن جعفر بن محمد الفقيه عن احمد بن عبد الله الشيباني
وعن الحسين بن محمد الاشناني عن علي بن محمد بن مهرويه القزويني عن داود بن سليمان الفراء كلهم عن الرضا عن ابائه عليهم السلام قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله انا اهل البيت لا تحل لنا الصدقة وامرنا باسباغ الوضوء وان لا ننزي حمارا على عتيقة **الخصال** عن ابيه عن سعد
بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن الحسن بن راشد عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن الصادق عن ابائه عليهم السلام
قال قال امير المؤمنين عليه السلام الوضوء بعد الطهور عشر حسنات فتطهروا **المحاسن** في رواية ابن مسلم مثله ثواب الاعمال عن محمد بن علي
ماجيلويه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد بن يحيى الاشعري عن علي بن ابي الصقر عن ابي قتادة عن الرضا عليه السلام قال تجديد الوضوء لصلوة

باب ثواب اسباغ الوضوء وتجديده

العشاء يمحو لا والله وبلى والله **بيان** اي اثم الحلف بهما كاذبا او منقض الحلف صادقا ايضا

ثواب الاعمال عن محمد بن علي بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن محمد بن ابي سنان عن المفضل بن عمر عن ابي عبد الله ع قال من جدد وضوءه لغير حدث جدد الله توبته من غير استغفار المحاسن عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص من اسبغ وضوءه واحسن صلوته وادى زكوته وكف غضبه وسجن لسانه واستغفر لذنبه وادى النصيحة لاهل بيت نبيه فقد استكمل حقايق الايمان وابواب الجنة مفتحة له ومنه عن موسى بن القاسم عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عن النبي ص مثله ثواب الاعمال عن ابيه عن محمد بن يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر مثله امالي الصدوق عن احمد بن زياد بن جعفر عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن نضر بن علي الجهضمي عن علي بن جعفر مثله **فقه الرضا** عليه السلام لا صلوة الا باسباغ الوضوء مجالس ابن الشيخ عن احمد بن محمد بن الحسن بن الوليد عن ابيه عن الحسين بن الحسن بن ابان عن محمد بن اورمة عن اسمعيل بن ابان عن ربيع بن بدر عن ابي حاتم عن انس بن مالك قال قال رسول الله ص يا انس اكثر من الطهور يزيد الله في عمرك وان استطعت ان تكون بالليل والنهار على طهارة فافعل فانك تكون اذا مت على طهارة شهيدا **بيان** يدل على ما ذكره الاصحاب من استحباب الوضوء للكون على طهارة لكن الخبر ضعيف على ما هو مرسل وسيأتي ما هو اقوى منه ولعلها مع انضمام الشهرة بين الاصحاب تصلح مستندا للاستحباب لكن الاحوط عدم الاكتفاء به في الصلوة **كشف الغمة** نقلا من دلائل الحميري عن الوشا قال قال فلان بن محرز بلغنا ان ابا عبد الله ع كان اذا اراد ان يعاود اهله للجماع توضأ وضوء الصلوة فاحب ان تسأل ابا الحسن الثاني عن ذلك قال الوشا فدخلت عليه فابتدأني من غير ان اسأله فقال كان ابو عبد الله ع اذا جامع واراد ان يعاود توضأ للصلوة واذا اراد ايضا توضأ للصلوة فخرجت الى الرجل فقلت قد اجابني عن مسألتك من غير ان اسأله **بيان** يدل على استحباب الوضوء للجماع بعد الجماع والمشهور انه انما يستحب للمحتلم الذي اراد الجماع والرواية صحيحة ولا بأس بالعمل بها ولم ار من تعرض له **المحاسن** عن ابيه عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال كنت عند ابي الحسن عليه السلام فصلى الظهر والعصر بين يدي وجلست عنده حتى حضرت المغرب فدعا بوضوء فتوضأ للصلوة ثم قال لي توضأ فقلت جعلت فداك انا على وضوء فقال وان كنت على وضوء ان من توضأ للمغرب كان وضوؤه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه في يومه الا الكبائر ومن توضأ للصبح كان وضوؤه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه في ليلته الا الكبائر **تحقيق** لا شبهة في استحباب التجديد بعد ان صلى بالاول واما بدونه فقد قطع في التذكرة بالاستحباب لاطلاق الاوامر من غير تقييد وتوقف الشهيد في الذكرى ولعل الاحوط الترك وان كان الجواز اقوى ويمكن ان يتوهم مع الفصل الكثير الذي يحتمل طرو الحدث بعده وعدمه فذكره تحقق التجديد عرفا مع ان فيه نوعا من الاحتياط ولم ار هذا التفصيل في كلام القوم ثم انه هل يستحب التجديد لكل ثالثة ورابعة ام المعتبر ذلك ام يختص بالثانية المشهور الاول كما ذكر العلامة في المختلف والصدوق ره في الفقيه حمل الاخبار الواردة بتكرار الوضوء مرتين وان من زاد لم يوجر على التجديد فيكون التجديد ثانيا عنده بدعة لكن لم يظهر ان المراد التجديد ثانيا وان كان لصلوة ثالثة حتى يخالف المشهور او التجديد ثانيا لصلوة واحدة وقال في المختلف ان كان مراده الاول فقد خالف المشهور وان كان الثاني لم اقف فيه على نص انتهى ثم اعلم ان الذي ذكره الاكثر استحباب الوضوء بعد الوضوء ولم يتعرضوا للوضوء بعد الغسل كغسل الجنابة مع ورود الاخبار بكون الوضوء بعده بدعة والظاهر انه اذا صلى بينهما يستحب التجديد لشمول بعض الاخبار له كرواية امير المؤمنين ع المتقدمة وغيرها والمتبادر من اخبار كونه بدعة انه انما يكون بدعة اذا وقع بلا فاصلة ولعل الاحتياط في الترك **ثواب الاعمال** عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن السندي عن محمد بن كردوس عن ابي عبد الله ع قال من تطهر ثم اوى الى فراشه بات وفراشه كمسجده الحديث **بيان** اي يكتب له ما دام نائما ثواب الكون في المسجد او ثواب الصلوة **المحاسن** عن محمد بن علي عن علي بن الحكم بن مسكين عن محمد بن كردوس مثله ومنه عن حفص بن غياث عن الصادق ع قال من تطهر ثم اوى الى فراشه بات وفراشه كمسجده فان ذكر انه ليس على وضوء فتيمم من دثاره كائنا ما كان لم يزل في صلوة ما ذكر الله عز وجل اقول وقد مضت الاخبار في ذلك في آداب النوم وسيأتي بعضها في باب التيمم مجالس الصدوق عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن مرازم بن حكيم عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال عليكم باتيان المساجد فانها بيوت الله في الارض ومن اتاها متطهرا طهره الله من ذنوبه وكتب من زواره الحديث اقول سيأتي في باب المساجد عن الصادق ع انه قال مكتوب في التورية ان بيوتي في الارض المساجد فطوبى لعبد تطهر في بيته ثم زارني في بيتي **ارشاد القلوب** واعلام الدين للديلمي قال قال النبي ص يقول الله تعالى من احدث ولم يتوضأ

باب ثواب اسباغ الوضوء وتجديده

فقد جفاني ومن احدث وتوضأ وصلى ركعتين ودعاني ولم اجبه فيما سألني من امور دينه ودنياه فقد جفوته ولست برب جاف **كتاب المسائل** لعلي بن جعفر عن اخيه انه سأله عن الرجل يحل له ان يكتب القرآن في الالواح والصحيفة وهو على غير وضوء قال لا **بيان** ظاهره عدم جواز كتابة القرآن بغير وضوء ولم يقل به احد وانما اختلفوا في المس كما عرفت وربما يستدل لم بهذا الخبر بالطريق الاولى او لان العلة فيهما مشتركة اما المس فكراهة في محل المنع ويمكن حمله على الكراهة لورود رواية معتبرة بتجويز كتابة الحائض التعويذ الذي لا ينفك غالبا عن الآيات وان كان الاحوط الترك لصحة الرواية في سائر الكتب **مجمع البيان** عن الباقر عليه السلام في قوله تعالى لا يمسه الا المطهرون قال من الاحداث والجنابات وقال لا يجوز للجنب والحائض والمحدث مس المصحف **مجالس الصدوق والعلل** عن ابي سعيد الخدري في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام قال يا علي اذا حملت امرأتك فلا تجامعها الا وانت على وضوء فانه ان قضي بينكما ولد يكون اعمى القلب بخيل اليد **المحاسن** عن ابيه عن فضالة عن الحسين بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام قال اول صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله في السماء بين يدي الله تبارك وتعالى مقابل عرشه جل جلاله اوحى اليه وامره ان يدنو من صاد ويتوضأ وقال اسبغ وضوءك وطهر مساجدك وصل لربك فقلت له وما الصاد قال عين تحت ركن من اركان العرش اعدت للنبي صلى الله عليه وآله ثم قرأ ابو عبد الله عليه السلام ص والقرآن ذي الذكر فتوضأ منها واسبغ وضوءه تمام الخبر **العلل** عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن محمد بن علي الكوفي عن صباح الحذاء عن اسحق بن عمار عنه عليه السلام مثله وسيأتي تمامها في كتاب الصلاة **فلاح السائل للسيد وكنز الفوائد للكراجكي** قال سأل رجل الصادق عليه السلام فقال اخبرني بما لا يحل تركه ولا تتم الصلاة الا به فقال ابو عبد الله عليه السلام لا تتم الصلاة الا لذي طهر سابغ **مجالس المفيد** باسناده عن الحسن البصري قال لما قدم علينا امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليهما السلام البصرة مر بي وانا اتوضأ فقال يا غلام احسن وضوءك يحسن الله اليك ثم جاز في الحديث **تحف العقول** عن امير المؤمنين عليه السلام قال الوضوء بعد الطهر عشر حسنات فتطهروا **دعائم الاسلام** عن النبي صلى الله عليه وآله قال يقسم الصلاة على اربعة اسهم اسباغ الوضوء وسهم للركوع وسهم للسجود وسهم للخشوع ومنه عن نوف الشامي قال رأيت عليا عليه السلام يتوضأ وكأني انظر الى بصيص الماء على منكبيه يعني اسباغ الوضوء ومنه عن علي عليه السلام انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من لم يتم وضوءه وركوعه وسجوده وخشوعه فصلاته خداج وعنه عليه السلام انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول الا ادلكم على ما يكفر الذنوب والخطايا اسباغ الوضوء عند المكاره وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلك الرباط وعنه عليه السلام انه كان يجدد الوضوء لكل صلاة يبتغي بذلك الفضل وصلى يوم فتح مكة الصلوات كلها بوضوء واحد **توضيح** البصيص البريق وفي النهاية فيه كل صلاة ليست فيها قراءة فهي خداج الخداج النقصان وهو مصدر على حذف المضاف اي ذات خداج ويكون قد وصفها بالمصدر نفسه مبالغة كقوله فانما هي اقبال وادبار وقال فيه اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط الرباط في الاصل الاقامة على جهاد العدو بالحرب وارتباط الخيل واعدادها فشبه به ما ذكر من الافعال الصالحة والعبادة قال القتيبي اصل المرابطة ان يربط الفريقان خيولهم في ثغر كل منهما معد لصاحبه فسمي المقام في الثغور رباطا ومنه قوله عليه السلام فذلكم الرباط اي ان المواظبة على الطهارة والصلاة والعبادة كالجهاد في سبيل الله فيكون الرباط مصدر رابطت اي لازمت وقيل الرباط هيهنا اسم لما يربط به الشيء اي يشد يعني ان هذه الخلال تربط صاحبها عن المعاصي وتكفه عن المحارم كلها انتهى ولعل ما روينا ارجاع اسم الاشارة الى الخصوص لانتظار اربط وانسب فلا تغفل **نوادر الراوندي** باسناده المتقدم عن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال قال علي عليه السلام كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله اذا بالوا توضأوا او تيمموا مخافة ان تدركهم الساعة **دعوات الراوندي** قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا غضب احدكم فليتوضأ **بيان** لا يبعد ان يراد به غسل اليد **اعلام الدين للديلمي** عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من توضأ ثم خرج الى المسجد فقال حين يخرج من بيته بسم الله الذي خلقني فهو يهدين هداه الله للايمان الخبر **عدة الداعي** لابن فهد قال القائم عليه السلام للقارئ القرآن بكل حرف يقرؤه في الصلاة قائما مائة حسنة وقاعدا خمسون حسنة ومتطهرا في غير الصلاة خمس وعشرون حسنة وغير متطهر عشر حسنات **مجالس الشيخ ومكارم الاخلاق** فيما اوصى به النبي صلى الله عليه وآله اباذر قال يا اباذر اسباغ الوضوء على المكاره من الكفارات **فائدة** ذكر الاصحاب استحباب الوضوء للصلاة والطواف المندوبين وللتجديد والتأهب للصلاة الفريضة قبل دخول وقتها ليوقعها في اول الوقت ولما لا يشترط فيه الطهارة من مناسك الحج وصلاة الجنازة ولنوم الجنب واكله ولذكر الحائض وتغسيل الجنب الميت وجماع الغاسل اذا كان جنبا ولمس كتابة القرآن اذا لم يكن واجبا وقراءته وحمله ودخول المساجد وزيارة قبور المؤمنين والكون على الطهارة ولمن يدخل الميت قبره ولطلب

الحوائج

باب التسمية والادعية المستحبة عند الوضوء قبله وبعده

للحوائج وللنوم وجماع المحتلم قبل الغسل وجماع المرأة الحامل ووطي جارية بعد وطي اخرى ووضوء الميت قبل غسله
لحصول المذي والرعاف والقيء والتخليل المخرج للدم اذا كرههما الطبع والخارج من الذكر بعد الاستبراء والزيادة على اربعة ابيات
شعر باطل والقهقهة في الصلوة عمدا والتقبيل بشهوة ومس الفرج وبعد الاستنجاء بالماء للمتوضي قبله ولو كان قد استجمر
وقد ورد في جميعها روايات الا ما شذ لكن بعضها ضعيفة وبعضها محمولة على التقية كالرعاف والقيء والتخليل والشعر
والقهقهة والتقبيل ومس الفرج ولتفصيل القول فيها محل اخر **باب** التسمية والادعية المستحبة عند الوضوء
وقبله وبعده **الخصال** عن ابيه عن سعد عن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن
ابي بصير ومحمد بن مسلم عن الصادق عن ابائه ع قال قال امير المؤمنين عليه السلم لا يتوضأ الرجل حتى يسمي يقول قبل ان يمس
الماء بِسْمِ اللهِ اَللّٰهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ فاذا فرغ من طهوره قال اَشْهَدُ اَنْ لا اِلٰهَ اِلّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ
وَاَشْهَدُ اَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فعندها يستحق المغفرة المحاسن في رواية ابن مسلم عن ابي عبد الله عن امير المؤمنين ع مثله **العلل**
عن ابيه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد بن يحيى الاشعري عن محمد بن اسمعيل عن علي بن الحكم عن داود العجلي عن ابي بصير
عن ابي عبد الله ع قال قال يا ابا محمد من توضأ فذكر اسم الله طهر جميع جسده وكان الوضوء الى الوضوء كفارة لما بينهما من الذنوب
ومن لم يسم لم يطهر من جسده الا ما اصابه الماء **ثواب الاعمال** عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر عن
عمه عبد الله بن عامر عن محمد بن اسمعيل مثله ومنه عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن معوية بن حكيم عن عبد
الله بن المغيرة عن عبد الله بن مسكان عن ابي عبد الله ع قال من ذكر اسم الله على وضوئه فكانما اغتسل **المقنع** مرسلا مثله المحاسن
عن محمد بن ابي المثنى عن محمد بن حسان عن محمد بن جعفر عن ابيه ع قال من ذكر اسم الله على وضوئه طهر جسده كله ومن لم يذكر اسم
الله على وضوئه طهر من جسده ما اصابه الماء **بيان** لعل المعنى ان مع التسمية له ثواب الغسل او انه يغفر له ما عمل بجميع الجوارح
من السيئات والا يغفر له ما فعل بجوارح الوضوء فقط او ان الطهارة المعنوية التي تحصل بسبب الطهارة وتصير سببا للقبول
العبادة وكمالها تحصل مع التسمية للجميع ومع عدمها لخصوص اعضاء الوضوء وهو قريب من الاول ويؤيدهما خبر ابن مسكان
فقه الرضا قال عليه السلم ايما مؤمن قرا في وضوئه انا انزلناه في ليلة القدر خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه العياشي عن ابي
الحسن علي بن موسى مجمعة ان قنبر مولى امير المؤمنين ادخل على الحجاج بن يوسف فقال له ما الذي كنت تلي من امر علي بن ابي طالب
قال كنت اوضيه فقال له ما كان يقول اذا فرغ من وضوئه قال كان يتلو هذه الاية فَلَمّا نَسُوا ما ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنا عَلَيْهِمْ اَبْوابَ
كُلِّ شَيْءٍ حَتّى اِذا فَرِحُوا بِما اُوتُوا اَخَذْناهُمْ بَغْتَةً فَاِذا هُمْ مُبْلِسُونَ فَقُطِعَ دابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعالَمِينَ فقال الحجاج
كان يتاولها علينا فقال نعم فقال ما انت صانع اذا ضربت علاوتك قال اذا اسعد وتشقى فامر به **بيان** العلاوة بالكسر
اعلى الراس والقدم والمراد هنا الاول تفسير الامام قال قال رسول الله ص مفتاح الصلوة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها
التسليم لا يقبل الله تعالى صلوة بغير طهور ولا صدقة من غلول وان اعظم طهور الصلوة التي لا يقبل الصلوة الا به ولا شيئا
مع الطاعات مع فقده موالاة محمد وانه سيد المرسلين وموالاة علي وانه سيد الوصيين وموالاة اوليائهما ومعاداة اعدائهما
فقال رسول الله ص ان العبد اذا توضأ فغسل وجهه تناثرت عنه ذنوب وجهه واذا غسل يديه الى المرفقين تناثرت ذنوب
يديه واذا مسح راسه تناثرت عنه ذنوب راسه واذا مسح رجليه او غسلهما للتقية تناثرت عنه ذنوب رجليه واذا قال
في اول وضوئه بسم الله الرحمن الرحيم طهرت اعضاؤه كلها من الذنوب وان قال في اخر وضوئه او غسله للجنابة سُبْحانَكَ اللّٰهُمَّ
وَبِحَمْدِكَ اَشْهَدُ اَنْ لا اِلٰهَ اِلّا اَنْتَ اَسْتَغْفِرُكَ وَاَتُوبُ اِلَيْكَ وَاَشْهَدُ اَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ وَاَشْهَدُ اَنَّ عَلِيًّا وَلِيُّكَ
وَخَلِيفَتُكَ بَعْدَ نَبِيِّكَ عَلى خَلْقِكَ وَاَنَّ اَوْلِياءَهُ خُلَفاؤُكَ وَاَوْصِياؤُهُ اَوْصِياؤُكَ تحاتت عنه ذنوبه كلها كما تحاتت
ورق الشجر وخلق الله بعدد كل قطرة من قطرات وضوئه او غسله ملكا يسبح الله ويقدسه ويهلله ويكبره ويصلي على
محمد واله الطيبين وثواب ذلك لهذا المتوضي ثم يامر الله بوضوئه وبغسله فيختم عليه بخواتم رب العزة ثم يرفع تحت العرش حيث
لا تتناوله اللصوص ولا يلحقه السوس ولا تفسده الاعداء حتى يرد عليه ويسلم اليه اوفر ما هو احوج وافقر ما يكون اليه فيعطى
بذلك في الجنة ما لا يحصيه العادون ولا يعيه الحافظون ويغفر الله له جميع ذنوبه حتى يكون صلوته نافلة فاذا توجه الى
مصلاه ليصلي قال الله عز وجل لملائكته يا ملائكتي الا ترون الى عبدي هذا انه انقطع عن جميع الخلائق الي وامل رحمتي
وجودي ورافتي اشهدكم اني اخصه برحمتي اقول تمامه في فضل باب الصلوة **بيان** في النهاية تحاتت عنه الذنوب
وكرامتي

باب استحباب التسمية والادعية المستحبة

تساقطت وقوله عليه وقد مال عن فاعلى يرد ويسلم وقوله احوج وافقر حالا الان على الضميرين في عليه والبه اى يرد ويسلم البه الوضوء والغسل اى ثوابهما في نهاية الوفور والكمال في حال يكون هو في غاية الاضطرار والافتقار الى الثواب قوله نافلة اى زيادة لا يحتاج البه في غفران الذنوب المكارم عن ابي عبد الله ع قال اذا توضا احدكم او شرب او اكل او لبس وكل شئ يصنعه ينبغي له ان يسمي فان لم يفعل كان للشيطان فيه شرك **جامع الاخبار** قال الباقر عليه السلام من قرا على اثر وضوئه اية الكرسي مرة اعطاه الله ثواب اربعين عاما ورفع له اربعين درجة وزوجه الله اربعين حوراء وقال النبي ص يا علي اذا توضات فقل بسم الله اللهم اني اسئلك تمام الوضوء وتمام الصلوة وتمام رضوانك وتمام مغفرتك فهذا زكوة الوضوء **بيان** قال الفقيه زكوة الوضوء ان يقول المتوضي اللهم اني اسئلك تمام الوضوء وتمام الصلوة وتمام رضوانك والجنة فهذا زكوة الوضوء وظاهر رواية المتن كون الدعاء بعد الوضوء ويحتمل قبله ايضا والحلاق الزكوة عليه اما باعتبار نمو التطهير او زيادته وكالتسبيه او باعتبار انه سبب لقبول الوضوء والصلوة كما ان الزكوة سبب لقبول الصلوة والصوم المحاسن عن ابيه عن محمد بن سنان عن العلاء بن الفضيل عن ابي عبد الله ع قال اذا توضا احدكم ولم يسم كان للشيطان في وضوئه شرك فان اكل او شرب او لبس وكل شئ صنعه ينبغي له ان يسمي عليه وان لم يفعل كان للشيطان فيه شرك وعن محمد بن سنان عن حماد عن ربعي عن الفضيل عن ابي عبد الله ع مثله وعن محمد بن عيسى عن العلاء عن الفضيل عن ابي عبد الله ع مثله ومنه عن ابن فضال عن ابي جميلة عن زيد الشحام عن ابي عبد الله ع قال اذا توضا احدكم او اكل او شرب او لبس لباسا ينبغي ان يسمي عليه فان لم يفعل كان للشيطان فيه شرك ثواب الاعمال ومجالس الصدوق وفلاح السائل عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن علي بن حسان عن عمه عبد الرحمن بن كثير عن ابي عبد الله ع قال بينا امير المؤمنين ذات يوم جالس مع ابن الحنفية اذ قال يا محمد ائتني باناء من ماء اتوضا للصلوة فاتاه محمد بالماء فاكفى بيده اليمنى على يده اليسرى ثم قال بسم الله والحمد لله الذي جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا قال ثم استنجى فقال اللهم حصن فرجي واعفه واستر عورتي وحرمني على النار قال ثم تمضمض فقال اللهم لقني حجتي يوم القاك واطلق لساني بذكرك ثم استنشق فقال اللهم لا تحرم علي ريح الجنة واجعلني ممن يشم ريحها وروحها وطيبها قال ثم غسل وجهه فقال اللهم بيض وجهي يوم تسود فيه الوجوه ولا تسود وجهي يوم تبيض فيه الوجوه ثم غسل يده اليمنى فقال اللهم اعطني كتابي بيميني والخلد في الجنان بيساري وحاسبني حسابا يسيرا ثم غسل يده اليسرى فقال اللهم لا تعطني كتابي بشمالي ولا من وراء ظهري ولا تجعلها مغلولة الى عنقي واعوذ بك من مقطعات النيران ثم مسح راسه فقال اللهم غشني برحمتك وبركاتك وعفوك ثم مسح رجليه فقال اللهم ثبت قدمي على الصراط يوم تزل فيه الاقدام واجعل سعيي فيما يرضيك عني يا ارحم الراحمين ثم رفع راسه فنظر الى محمد فقال يا محمد من توضا مثل وضوئي وقال مثل قولي خلق الله عز وجل من كل قطرة ملكا يقدسه ويسبحه ويكبره ويكتب الله عز وجل له ثواب ذلك الى يوم القيمة المحاسن عن محمد بن علي بن حسان مثله **فقه الرضا** يروى ان امير المؤمنين ع ذات يوم قال لابنه محمد بن الحنفية وذكر مثله المقنع مرسلا مثله **العلل** لمحمد بن علي بن ابرهيم عن ابيه عن جده عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الرحمن بن كثير مثله **توضيح** هذا الخبر المذكور في اكثر اصول الاصحاب وهو مع كونه في اكثرها مختلف اختلافا كثيرا ففي المقنع اللهم غشني برحمتك واظلني تحت عرشك يوم لا ظل الا ظلك وفي المصباح للشيخ واستر عورتي وحرمها على النار ووفقني لما يقربني منك يا ذا الجلال والاكرام وفيه واطلق لساني بذكرك وفي بعض النسخ وشكرك وفيه اللهم لا تحرمني طيبات الجنان و اجعلني ممن يشم ريحها وروحها وريحانها وطيبها وفي بعض النسخ بعد قوله حسابا يسيرا واجعلني ممن ينقلب الى اهله مسرورا وفي بعضها بعد قوله كتابي بشمالي ولا من وراء ظهري وفي بعضها من مقطعات النيران وفيه بعد قوله فيما يرضيك عني يا ذا الجلال والاكرام وفي التهذيب كما في المتن الا ان فيه بذكرك وفي الفقيه بسم الله وبالله والحمد لله وفيه بذكرك وشكرك وفيه لا تعطني كتابي بيساري ولا تجعلها مغلولة الى عنقي واعوذ بك ربي من مقطعات النيران وفي بعض النسخ النار وفي التهذيب اللهم ثبتني على الصراط وفي الكافي الحمد لله الذي بدون التسمية وفيه وحرمها على النار وفيه ممن يشم ريحها و طيبها وريحها لا فيه دعاء المضمضة هكذا اللهم انطق لساني بذكرك واجعلني ممن ترضى عنه وفي دعاء غسل اليمنى اللهم اعطني كتابي بيميني والخلد بيساري بدون النسخ والباقي موافق للمتن قوله ع بينا امير المؤمنين ع اصل بينا بين فاشبعت الفتحة فصارت الفا يقال بينا وبينما ثم اجري الوصل مجرى الوقف واثبتت الالف المشبعة وصار مثلها وقفا وقعا طرفا

زمان

زمان بمعنى المفاجات ويضافان الى الجملة من فعل وفاعل ومبتدأ وخبر ويحتاجان الى جواب يتم به المعنى والافصح في جوابهما ان لا يكون
فيه اذ واذا وقد جاء في الجواب كثيرا تقول بينا زيد جالس دخل عليه عمرو واذ دخل عليه واذا دخل عليه على ما ذكره الجوهري ما كن لحو
اذ في كلامه ع على تقدير صحة الخبر وضبطه يدل على كونه افصح وبينا هنا مضاف الى الجملة ما بعده وهي امير المؤمنين جالس والخبر بين
جزئي الجملة الظرف المتعلق بالخبر وقدم عليه توسعا واما كلمة ذات فقد قال الشيخ الرضي ره في شرح الكافية ولما اذا وذات وما
تصرف منها اذا اضيفت الى المقصد بالنسبة فتاويلها اقرب من التاويل المذكور اذ معنى جئت ذا اصباح اي وقتا صاحب هذا الاسم
فذا من الاسماء الستة وهو صفة موصوف محذوف وكذا جئت ذات يوم اي مدة صاحبة هذا الاسم واختصاصها بالبعض دون
البعض الاخر يحتاج الى سماع واما ذا صبوح وذا غبوق فليس من هذا الباب لان الصبوح والغبوق ليسا زمانين بل ما يشرب فيهما
فالمعنى جئت زمانا صاحب هذا الشراب فلم يضف المسمى الى اسمه انتهى وقيل ان ذا وذات في امثال هذه المقامات مقحمة بلا ضرورة
داعية اليها بحيث يفيد ان معنى غير حاصل لا يقبل زيادتها مثل كان في قوله تعالى وما كانوا ابقيه لمون والاسم في بسم الله على بعض الاقوال
وظرف المكان المتاخر عنه مع متعلق بما اليه واختلف في اذا الفجائية هل هي ظرف مكان او ظرف زمان او غيرهما فذهب المبرد
الى الاول والزجاج الى الثاني وبعض الى انها حرف بمعنى المفاجات او حرف زائد على القول بانها ظرف مكان قال ابن جني عاملها
الفعل الذي بعدها لانها غير مضافة اليه وعامل بينا وبينما محذوف يفسره الفعل المذكور فمعنى الفقرة المذكورة في الحديث
قال امير المؤمنين ع بين اوقات جلوسه يوما من الايام مع محمد بن الحنفية وكان ذلك القول في مكان جلوسه وقال الشلوبين اذ في قصا
الى الجملة الا بعمل فيها الفعل ولا في بينا وبينما لان المضاف اليه لا يعمل في المضاف ولا فيما قبله وانما عاملهما محذوف يدل عليه الكلام
واذ بدل من كل منهما ويرجع الحاصل الى ما ذكرنا على قول ابن جني وقيل العامل ما يلي بين بناء على انها مكفوفة عن الاضافة اليه كما يعمل
تالى اسم الشرط فيه والحاصل ح امير المؤمنين ع جالس مع محمد بن اوقات يوم من الايام في مكان قوله يا محمد وقيل بين خبر المبتداء محذوف
وهو المصدر المسبول من الجملة الواقعة بعد اذ والمال ح ان بين اوقات جلوسه ع مع ابنه قوله يا محمد الى اخره ثم حذف المبتدا مدلولا
عليه بقوله قال يا محمد وعلى قول الزجاج وهو كون اذا ظرف زمان يكون مبتداء مخبرا عنه بالظرفية جزء بينا وبينما فالمعنى ح وقت
قول امير المؤمنين ع حاصل بين اوقات جلوسه يوما من الايام مع محمد بن الحنفية قوله ايتني يدل على ان طلب احضار الماء ليس من
الاستعانة المكروهة وقال الجوهري كفات الاناء كببته وقلبته فهو مكفوء وزعم ابن الاعرابي ان اكفاته لغة انتهى ويظهر من الخبر
ان اكفاته لغة فصيحة ان صح الضبط وفي الكافي فصبه قوله ع بيده اليمنى كذا في نسخ الفقيه والكافي وبعض نسخ التهذيب وفي اكثرها
بيده اليسرى على يده اليمنى وعلى كلتا النسختين الاكفاء اما للاستنجاء او لغسل اليد قبل ادخالها الاناء والاول اظهر ويؤيد استحباب
الاستنجاء باليسرى يحمل على نسخة الاصل وعلى الاخرى يمكن ان يقال ان الاستنجاء باليسرى انما يتحقق بان يباشر اليسرى العورة
واما الصب فلا بد ان يكون باليمنى في استنجاء الغائط واما استنجاء البول فان لم يباشر اليد العورة فلا يبعد كون الافضل الصب
باليسار وان باشرتها فالظاهر ان الصب باليمين اولى قوله عليه السلام بسم الله اي استعين او ابترك باسمه تعالى طهورا اي مطهرا لي كما
كما يناسب المقام ولان التاسيس اولى من التاكيد على بعض الوجوه ولم يجعل نجسا اي مانعا من النجاسة او بمعناه فانه لو كان نجسا لم
يمكن استعماله في ازالة النجاسة ولعل كلمة ثم في المواضع منسلخة عن معنى التراخي كما قيل في قوله تعالى ثم انشاناه خلقا اخر والمضمضة
تحريك الماء في الفم كما ذكره الجوهري والتلقين التفهيم وهو سؤال منكر ونكير يوم لقائهما بلهمهم في يوم لقائهما يصير سببا لفك الذي فاهم من لسانا
كما قال سبحانه يوم تاتي كل نفس تجادل عن نفسها وقرئ بتخفيف النون من التلقي كما قال تعالى ولقاهم نضرة وسرورا والاول اظهر
وان كان في الاخير لطف ويوم اللقاء اما يوم القيمة والحساب فيوم الدفن والسؤال او يوم الموت وفي الاخير بعد ويحتمل الاعم واطلاق
اللسان اما عبارة عن التوفيق للذكر مطلقا او عدم اعتقاله عند معاينة ملك الموت واعوانه والاول اعم واظهر ويدل الخبر على استحباب
تقديم المضمضة على الاستنشاق وتاخر دعاء كل منهما عنه كما هو المشهور في الكل وذهب الشيخ في المبسوط الى عدم جواز تاخير المضمضة
عن الاستنشاق وقال في الذكرى هذا مع قطع النظر عن اعتقاد شرعية الغير اما معه فلا شك في تحريم الاعتقاد لا عن شبهة واما
الفعل فالظاهر لا انتهى والاستنشاق اجتذاب الماء بالانف والاستنثار فلعله مستحب اخر ولا يبعد كونه داخلا في الاستنشاق عرفا
ويشم بفتح الشين من باب علم ويظهر من الفيروزابادي انه يجوز الضم فيكون من باب نصر والريح الرائحة وقال الجوهري الروح نسيم
الريح وتقرا ايضا يوم روح اي طيب وروح وريحان اي رحمة ورزق واول الدعاء استعاذة من ان يكون من اهل النار فانهم لا يشمون
ريح الجنة حقيقة و او بياض الوجه وسواده اما كنايتان عن بهجة السرور والفرح وكآبة الخوف والخجلة او المراد بها حقيقة السواد

باب التسمية والادعية المستحبة

والبياض وفسر بالوجهين قوله تعالى يوم تبيض وجوه وتسود وجوه ويمكن ان يقرء قوله تبيض وتسود على مضارع الغائب من باب
الافعلال فالوجوه مرفوعة فيهما بالفاعلية وان يقرء بصيغة المخاطب من باب التفعيل مخاطبا اليه تعالى فالوجوه منصوبة فيهما على
المفعولية كما ذكره الشهيد الثاني رفع الله درجته والاول هو المضبوط في كتب الدعاء المسموع عن المشايخ الاجلاء ثم الظاهر ان التكرير
للالحاح في الطلب والتاكيد فيه وهو مطلوب في الدعاء فانه تعالى يحب الملحين في الدعاء ويمكن ان يكون الثانية تاسيسا على الترتيب
فان ابيضاض الوجوه تنورها فيها ابدا على الحالة الطبيعية فكانه يقول ان لم تنورها فابقها على الحالة الطبيعية ولا تسودها والكتاب
كتاب الحسنات واعطاؤه باليمين علامة الفلاح يوم القيمة كما قال تعالى فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا
يسيرا وينقلب الى اهله مسرورا وقوله عليه السلام والخلد في الجنان بيساري يحتمل وجوها الاول ان المراد بالخلد الكتاب المشتمل على
توقيع كونه مخلدا في الجنان على حذف المضاف وباليسار اليد اليسرى والباء صلة الاعطاء كما روي عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال يعطى
كتاب اعمال العباد بايمانهم وبراءة الخلد في الجنان بشمائلهم وهو اظهر الوجوه والثاني ان المراد باليسار اليسر خلاف العسر كما قال تعالى
ونيسره لليسرى فالمراد هنا طلب الخلود في الجنة من غير ان يتقدمه عذاب النار واهوال يوم القيمة او سهولة الاعمال الموجبة
له الثالث ان يراد باليسار مقابل الاعسار اي اليسار بالطاعات اي اعطني الخلد في الجنان بكثرة طاعاتي فالباء للسببية فيكون
في الكلام ايهام التناسب وهو الجمع بين المعنيين المتباينين بلفظين لهما معنيان متناسبان كما قيل في قوله تعالى والشمس والقمر
بحسبان والنجم والشجر يسجدان فان المراد بالنجم ما ينجم من الارض اي يظهر ولا ساق له كالبقول وبالشجر ما له ساق فالنجم بهذا المعنى
وان لم يكن مناسبا للشمس والقمر لكنه بمعنى الكوكب يناسبهما وهذا الوجه مع لطفه لا يخلو من بعد الرابع ان الباء للسببية اي اعطني
الخلد بسبب غسل يساري وعلى هذا فالباء في قوله بيميني ايضا للسببية ولا يخفى بعده لا سيما في اليمين لان اعطاء الكتاب معه ضروري
وانما المطلوب الاعطاء باليمين الذي هو علامة الفائزين وقال الشهيد الثاني قدس الله روحه في كتابه قوله وحاسبني حسابا يسيرا
وينقلب الى اهله مسرورا لم يطلب دخول الجنة بغير حساب هضما للمقام واعترافا بتقصيره عن الوصول الى هذا القدر من القرب لانه
مقام الاصفياء بل طلب سهولة الحساب تفضلا من الله تعالى وعفوا عن المناقشة فيما يستحقه وتحرير الحساب بما هو اهله وفيه مع ذلك
اعتراف بحقية الحساب مضافا الى الاعتراف باخذ الكتاب وذلك بعض احوال يوم الحساب وقوله عليه السلام اللهم لا تعطني كتابي
بشمالي اشارة الى قوله سبحانه فاما من اوتي كتابه بشماله فسوف يدعو ثبورا ويصلى سعيرا او قوله ولا من وراء ظهري ولا تجعلها
مغلولة الى عنقي اشارة الى ما روي من ان المجرمين يعطى كتابهم من وراء ظهورهم بشمائلهم حال كونها مغلولة الى اعناقهم وقال الجزري المقطع من الثياب
كل ما يفصل ويخاط من قميص وغيره وما لا يقطع منها كالازر والاردية وقيل المقطعات لا واحد لها فلا يقال للجبة القصيرة مقطعة ولا
للقميص مقطع وانما يقال لجملة الثياب القصار مقطعات والواحد ثوب انتهى وهذه اشارة الى قوله تعالى قطعت لهم ثياب من نار
فاما ان تكون جبة وقميصا حقيقة من النار كالرصاص والحديد او يكون كناية عن لصوق النار بهم كالجبة والقميص ولعل السر في
كون ثياب النار مقطعات او التشبيه بها كونها اشد اشتمالا على البدن من غيرها فالعذاب بها اشد وفي بعض النسخ مقطعات بالفاء و
الطاء المهملة جمع المفظعة بكسر الظاء من فظع الامر بالضم فظاعة فهو فظيع اي شديد شنيع وهو تصحيف والاول هو الموافق للاية الكريمة حيث
يقول فالذين كفروا قطعت لهم ثياب من نار والتغشية التغطية والبركة النماء والزيادة وقال في النهاية في قولهم وبارك على محمد وال محمد
اي اثبت له وادم ما اعطيته من التشريف والكرامة وهو من برك البعير اذا ناخ في موضع فلزمه وتطلق البركة ايضا على الزيادة والاصل
الاول انتهى ولعل الرحمة بالنعم الاخروية اخص كما ان البركة بالدنيوية انسب كما يفهم من موارد استعمالها ويحتمل التعميم فيهما وقال الوالد
قدس سره يمكن ان يكون الرحمة عبارة عن نعيم الجنة وما يوصل اليها والبركات عن نعم الدنيا الظاهرة والباطنة من التوفيقات للاعمال
الصالحة والعفو عن الخلاص من غضب الله وما يؤدي اليه قوله من كل قطرة اي بسببها او من عملها بناء على تجسم الاعمال والتسبيح والتقديس
مترادفان بمعنى التنزيه ويمكن تخصيص التقديس بالذات والتسبيح بالصفات والتكبير بالافعال وقوله عليه السلام الى يوم القيمة اما متعلق
بيكتب او يخلق او بهما او بالافعال الثلثة على التنازع وانما اطنبنا الكلام في تلك الرواية لكثرة رجوع الناس اليها وكثرة جدواها واشتهارها
ويذكرها في الاصول دعائم الاسلام عن علي عليه السلام انه قال ما من مسلم يتوضؤ فيقول عند وضوئه سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت
استغفرك واتوب اليك اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين الا كتب في رق وختم عليها ثم وضعت تحت العرش حتى
تدفع اليه بخاتمها يوم القيمة وعن جعفر بن محمد انه قال اذا اردت الوضوء فقل بسم الله على ملة رسول الله اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه واله الاخيار السيد الباقي والبلد الامين روي انه من قرا بعد الاستنجا

الوضوء انا انزلناه في ليلة القدر وقال اللهم اني اسئلك تمام الوضوء وتمام الصلوة وتمام رضوانك وتمام مغفرتك لم تمر بذنب قد
اذنبه الا محقته الاختيار قال امير المؤمنين ع لابي ذر اذا نزل بك امر عظيم في دين او دنيا فتوضا وارفع يديك وقل يا الله سبع مرات
فانه يستجاب لك كتاب جعفر بن محمد عن محمد بن شريح عن حميد بن شعيب عن جابر الجعفي عن ابي جعفر ع قال اذا توضا احدكم او اكل او
شرب او لبس ثوبا وكل شيء يصنع ينبغي ان يسمي عليه فان هو لم يفعل كان الشيطان فيه شريكا **باب** التولية والاستعانة
والتمندل مجالس الصدوق عن الحسين بن محمد بن يحيى العلوي عن جده يحيى بن الحسن بن جعفر عن عبد الله بن محمد عن عبد الرزاق قال
جعلت جارية لعلي بن الحسين ع تسكب الماء عليه وهو يتوضأ للصلوة فسقط الابريق من يد الجارية على وجهه فشجه فرفع علي بن
الحسين ع راسه اليها فقالت الجارية ان الله عز وجل يقول والكاظمين الغيظ فقال قد كظمت غيظي قالت والعافين عن الناس قال
لها قد عفى الله عنك قالت والله يحب المحسنين قال اذهبي فانت حرة **بيان** صب الماء عليه اما للضرورة او لبيان الجواز
الخصال عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله ص خلتان (خصلتان خ ل)
لا احب ان يشاركني فيهما احد وضوئي فانه من صلوتي وصدقتي فانها من يدي الى يد السائل فانها تقع في يد الرحمن العياشي عن السكوني
مثله **العلل** عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن يحيى الاشعري عن ابراهيم بن اسحق عن عبد الله بن حماد عن ابراهيم بن عبد
الحميد عن شهاب بن عبد ربه عن ابي عبد الله ع قال كان امير المؤمنين ع اذا توضا لم يدع احدا يصب عليه الماء فقال لا احب
ان اشرك في صلوتي احدا **المقنع** مرسلا مثله ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن سلمة بن الخطاب عن ابراهيم بن
محمد الثقفي عن علي بن معلى عن ابراهيم بن محمد بن حمران عن ابيه عن ابي عبد الله ع قال من توضا وتمندل كتبت له حسنة ومن توضا و
لم يتمندل حتى يجف وضوءه كتبت له ثلاثون حسنة **المحاسن** عن ابراهيم بن محمد الثقفي مثله ومنه عن ابيه عمن ذكره عن عبد الله بن سنان
قال سالت ابا عبد الله ع عن التمندل بعد الوضوء فقال كان لعلي ع خرقة في المسجد ليست الا للوجه يتمندل بها ومنه عن علي بن الحكم عن
ابان بن عثمان عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع مثله ومنه بهذا الاسناد قال كانت لعلي ع خرقة يعلقها في مسجد بيته لوجهه
اذا توضا يتمندل بها ومنه عن الحسن بن علي الوشاء عن محمد بن سنان عن ابي عبد الله ع قال كان لامير المؤمنين ع خرقة يمسح بها وجهه
اذا توضا للصلوة ثم يعلقها على وتد ولا يمسها غيره ومنه عن ابيه عن علي بن النعمان عن منصور بن حازم قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل
يمسح وجهه بالمنديل قال لا باس به **توضيح** ذهب الشيخ وجماعة من الاصحاب الى كراهة التمندل بعد الوضوء ونقل عن المرتضى
عدم الكراهة وهو احد قولي الشيخ ثم اختلفوا فقال بعضهم هو المسح بالمنديل فلا يلحق به غيره وبعضهم عبر عنه بمسح الاعضاء وجعله
بعضهم شاملا للمسح بالمنديل والذيل دون الكم وبعضهم الحق به التجفيف بالشمس والنار وهو ضعيف والذي يظهر لي انه لما
اشتهر بين بعض العامة كابي حنيفة وجماعة منهم نجاسة غسالة الوضوء وكانوا يعدون لذلك منديلا يجففون به اعضاء الوضوء
يغسلون المنديل فلذا نهوا عن ذلك وكانوا يمسحون باثوابهم ردا عليهم كما روي عن مروان بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال توضا للصلوة
ثم مسح وجهه باسفل قميصه ثم قال يا اسمعيل افعل هكذا فاني هكذا افعل فيمكن حمل تلك الاخبار على التقية او انه لم يكن بقصد
الاجتناب عن الغسالة او انه كان لبيان الجواز الخرائج للراوندي عن الحسن بن سعيد عن عبد العزيز عن ابي عبد الله ع انه قال لرجل ماء
اتوضا به الحديث **ارشاد** المفيد قال دخل الرضا ع يوما والمامون يتوضا للصلوة والغلام يصب على يده الماء فقال لا تشرك
يا امير المؤمنين بعبادة ربك احدا فصرف المامون الغلام وتولى تمام الوضوء بنفسه **باب** سنن الوضوء وآدابه من غسل
اليد والمضمضة والاستنشاق وما ينبغي من المياه وغيرها **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن اخيه ع قال
سالته عن المضمضة والاستنشاق قال ليس بواجب وان تركهما لم يعد لهما صلوة قال وسالته عن الرجل يتوضأ في الكنيف بالماء يدخل
يده فيه ايتوضأ من فضله للصلوة قال اذا ادخل يده وهي نظيفة فلا باس ولست احب ان يتعود ذلك الا ان يغسل يده قبل ذلك
اقول قد مضى في باب علل الوضوء عن النبي ص انه قال اذا تمضمض نور الله قلبه ولسانه بالحكمة فاذا استنشق امنه الله من النار
ورزقه رائحة الجنة العلل عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان
عن ابي بصير عن عبد الكريم بن عتبة قال سالته عن الرجل يستيقظ من نومه ولم يبل ايدخل يده في الاناء قبل ان يغسلها قال لا لانه
لا يدري اين باتت يده فيغسلها **بيان** هذا الخبر رواه المخالفون باسانيد عن ابي هريرة عن النبي ص وفي بعض رواياتهم حتى يغسلها
ثلاثا قال في شرح السنة بعد ايراد الخبر فلو غمس يده في الاناء ولم يعلم بها نجاسة يكره ولا يفسد الماء عند اكثر اهل العلم وقال احمد
اذا قام من نوم الليل يجب غسل اليدين لانه قال اين باتت والمبيت يكون بالليل ولانه لا ينكشف بالنهار كتكشفه بالليل في نومهم

باب سنن الوضوء وآدابه

وقوع يده على موضع النجاسة بالنهار ما يتوهم بالليل فقال ع يجب غسل اليدين سواء كان من نوم الليل أو من نوم النهار قال و فيها اشارة الى ان الاخذ بالوثيقة والاحتياط في العبادة اولى وفيه دليل على الفرق بين ورود النجاسة على الماء القليل وورود الماء على النجاسة **الخصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله قال قال امير المؤمنين ع المضمضة والاستنشاق سنة وطهور للفم والانف **مجالس** ابن الشيخ بالسند المتقدم فيما كتب امير المؤمنين ع الى محمد بن ابي بكر وانظر الى الوضوء فانه من تمام الصلوة تمضمض ثلث مرات واستنشق ثلثا واغسل وجهك ثم يدك اليمنى ثم اليسرى ثم امسح راسك ورجليك فاني رايت رسول الله ص يصنع ذلك واعلم ان الوضوء نصف الايمان **بيان** قد مر ان هذا سند تثليث المضمضة والاستنشاق لكن رايت في كتاب الغارات هذا الخبر وفيه تثليث غسل سائر الاعضاء ايضا وهذا مما يضعف الاحتجاج **العلل** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن ابرهيم بن هاشم عن اسمعيل بن مرار عن يونس عمن اخبره عن ابي بصير عن ابي جعفر وابي عبد الله ع انهما قالا المضمضة والاستنشاق ليسا من الوضوء لانهما من الجوف **بيان** يدل على ما ذهب اليه ابن ابي عقيل من ان المضمضة والاستنشاق ليسا بفرض ولا سنة والمعروف بين الاصحاب استحبابهما واول بانهما ليسا من فرائض الوضوء ويمكن ان يكون المراد انهما ليسا من الاجزاء المسنونة بل من السنن المتقدمة على الوضوء كالسواك **مجالس** ابن الشيخ عن ابيه عن ابي محمد الفحام عن عمه عمر بن يحيى عن كافور الخادم قال قال لي الامام علي بن محمد ع اترك لي السطل الفلاني في الموضع الفلاني لاتطهر منه للصلوة وانفذني في حاجة وقال اذا عدت فافعل ذلك ليكون معدا اذا انا تاهبت للصلوة واستلقى ع لينام وانسيت ما قال لي وكانت ليلة باردة فحسست به وقد قام الى الصلوة وذكرت انني لم اترك السطل فبعدت عن الموضع خوفا من لومه وتالمت له حيث يشقى بطلب الاناء فناداني نداء مغضب فقلت انا لله ايش عذري ان اقول نسيت مثل هذا ولم اجد بدا من اجابته فجئت مرعوبا فقال يا ويلك اما عرفت رسمي انني لا اتطهر الا بماء بارد فسخنت لي ماء وتركته في السطل فقلت والله يا سيدي ما تركت السطل ولا الماء قال الحمد لله والله لا تركنا رخصة ولا رددنا منحة الحمد لله الذي جعلنا من اهل طاعته ووفقنا للعون على عبادته ان النبي ص كان يقول ان الله يغضب على من لا يقبل رخصه **العلل** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن ابرهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه ع قال قال رسول الله ص الماء الذي تسخنه الشمس لا توضؤوا به ولا تغتسلوا ولا تعجنوا فانه يورث البرص **ايضاح** يدل على ما هو المشهور من كراهة استعمال المسخن بالشمس من الامور المذكورة بل نقل الشيخ في الخلاف الاجماع عليه في الجملة لكن اشترط في الحكم القصد الى ذلك وصرح بالتعميم في ط واطلق في النهاية كما هو ظ هذه الرواية وكذا اكثر الاصحاب واحتمل العلامة في النهاية اشتراط كونه في الاواني المنطبعة غير الذهب والفضة وانتفائه في البلاد المفرطة الحرارة ثم احتمل التعميم وهو الظاهر وظ هذا الخبر عدم الفرق بين ان يكون في الآنية وغيرها في حوض ونهر او ساقية لكن العلامة في النهاية والتذكرة حكى الاجماع على نفي الكراهة في غير الآنية وهل يشترط القلة في الماء وجهان واختلف الاصحاب فيه فالحق بعضهم بالطهارة سائر الاستعمالات واقتصر في الذكرى على استعماله في الطهارة والعجين وفاقا للصدوق وهو حسن اقتصارا على مورد النص وحكم في التذكرة ببقاء الكراهة لو زال التشميس وتبعه الشهيد وجماعة والظ اختصاص الكراهة بالاخبار واما القول بالكراهة فلوجود المعارض وليس معنى كونه مورثا للبرص انه يحصل بمجرد استعمال واحد ولا يتخلف حتى يستدل به على التحريم بل الظاهر ان المراد به ان مداومته مظنة ذلك والله يعلم **ثواب الاعمال والعلل** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن اسمعيل بن همام عن محمد بن سعيد بن غزوان عن السكوني عن ابن جريج عن عطا عن ابن عباس قال قال رسول الله ص افتحوا عيونكم عند الوضوء لعلها لا ترى نار جهنم **المقنع** مرسلا مثله **نوادر الراوندي** باسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله ص اشربوا اعينكم الماء عند الوضوء لعلها لا ترى نارا حامية دعائم الاسلام عن النبي ص مثله **بيان** قال في الدروس يستحب فتح العين عند الوضوء وذهب اليه الصدوق والشيخ في الخلاف ادعى الاجماع منا على عدم وجوبه لا استحبابه وظ الاصحاب ان مرادهم مجرد فتحها استظهارا للغسل لا ايصال الماء اليها لانه مضرة عظيمة كادت ان تكون حراما وروي ان ابن عمر كان يفعله فعمي لذلك لكن ظ الخبر الثاني استحباب ايصال الماء الى داخل العين ويمكن حمله على ما يصل اليها عند الفتح لا المبالغة في ذلك او المراد غسل الاشفار ولا يبعد حمل الخبرين على التقية لكون الاول عاميا والثاني غير صحيح السند ونسبة القول باستحبابه الى الشافعي ويمكن حمل الخبر الاول على المجاز اي بالغوا في ايصال الماء الى اجزاء الاعضاء **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن معوية بن حكيم عن عبد الله بن المغيرة عن رجل عن ابي عبد الله ع قال اذا توضأ الرجل فليصفق وجهه بالماء فانه ان كان ناعسا فزع واستيقظ وان

باب سنن الوضوء وآدابه

اقول كان البرد فرع فلم يجد البرد قد مر في باب صفة الوضوء عن موسى بن جعفر ع انه قال لا تلطم وجهك بالماء لطما ورجح الجمع بينهما وانه ذهب والد الصدوق رحمهما الله الى استحباب التصفيق لهذا الخبر **ثواب الاعمال** عن محمد بن علي ماجيلويه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن الصادق عن ابائه ع قال قال رسول الله ص ليبالغ احدكم في المضمضة والاستنشاق فانه غفران لكم ومنفرة للشيطان **المحاسن** عن ابيه عن محمد بن اسمعيل رفعه الى ابي عبد الله ع قال قال النبي ص لعلي ع عليك بالسواك لكل وضوء **مكارم الاخلاق** مرسلا مثله **المحاسن** عن ابن محبوب عن عمرو بن ابي المقدام عن محمد بن مروان عن ابي جعفر ع في وصية النبي ص لعلي ع عليك بالسواك لكل صلوة ومنه عن ابيه عن علي بن النعمان عن الصنعاني رفعه قال قال رسول الله ص لعلي ع في وصيته عليك بالسواك عند كل وضوء وقال بعضهم لكل صلوة ومنه عن ابيه عن صفوان عن معلى بن خنيس قال سالت ابا عبد الله ع عن السواك بعد الوضوء فقال الاستياك قبل ان يتوضا قلت ارايت ان نسي حتى يتوضا قال يستاك ثم يتمضمض ثلاث مرات **بيان** يشكل الاستدلال به على استحباب تثليث المضمضة مطلقا **المحاسن** عن جعفر بن محمد عن عبد الله بن ميمون القداح عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع اذا توضا الرجل وسوك ثم قام فصلى وضع الملك فاه على فيه فلم يلفظ شيئا الا التقمه وزاد بعضهم فان لم يستك قام الملك جانبا يستمع الى قراءته وبهذا الاسناد عن ابي عبد الله عن ابائه ع قال قال رسول الله ص ركعتان بسواك افضل من سبعين ركعة بغير سواك **مكارم الاخلاق** عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام مثله **المحاسن** عن الحسن بن علي بن فضال عن غالب عن رفاعة عن ابي عبد الله ع قال صلوة ركعتين بسواك افضل من اربع ركعات بغير سواك **المكارم** عن النبي ص قال اذا لبستم وتوضاتم فابدؤا بميامنكم **مصباح الشريعة** قال الصادق ع اذا اردت الطهارة والوضوء فتقدم الى الماء تقدمك الى رحمة الله فان الله قد جعل الماء مفتاح قربته ومناجاته ودليلا الى بساط خدمته وكما ان رحمته تطهر ذنوب العباد كذلك النجاسات الظاهرة يطهرها الماء لا غير قال الله عز وجل وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا وقال عز وجل وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ فكما احيا به كل شيء من نعيم الدنيا كذلك برحمته وفضله جعل حيوة القلوب والطاعات وتفكر في صفاء الماء ورقته وطهوره وبركته ولطيف امتزاجه بكل شيء واستعمله في تطهير الاعضاء التي امرك الله بتطهيرها وات بادابه وفرائضه وسننه فان تحت كل واحدة منها فوائد كثيرة اذا استعملتها بالحرمة انفجرت لك عين فوائده عن قريب ثم عاشر خلق الله كامتزاج الماء بالاشياء يؤدي الى كل شيء حقه لا يتغير عن معناه معتبرا لقول رسول الله ص مثل المؤمن الخالص كمثل الماء ولتكن صفوتك مع الله تعالى في جميع طاعاتك كصفوة الماء حين انزله من السماء وسماه طهورا وطهر قلبك بالتقوى واليقين عند طهارة جوارحك بالماء **العلل** عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن عبد الله بن ميمون عن ابي جعفر ع قال قال رسول الله ص لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع كل صلوة **المحاسن** عن جعفر بن محمد عن ابن القداح عن ابي عبد الله ع مثله **بيان** اي لولا ان اصير شاقا على امتي او اصيرهم سببا لان يقعوا في المشقة لامرتهم بالامر الوجوبي بالسواك مع كل صلوة قال في القاموس شق عليه الامر شقا ومشقة صعب وعليه اوقعه في المشقة وفي النهاية فيه لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة اي لولا ان اثقل عليهم من المشقة وهي الشدة انتهى واستدل به على ان الامر للوجوب وفيه انظار مذكورة في كتب الاصول **العلل** عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عمن ذكره عن عبد الله بن حماد عن ابي بكر بن ابي سماك قال قال ابو عبد الله ع اذا قمت بالليل فاستك فان الملك ياتيك فيضع فاه على فيك فليس من حرف تتلوه وتنطق به الا صعد به الى السماء فليكن فوك طيب الريح **قرب الاسناد** و**مكارم الاخلاق** عن علي بن جعفر عن اخيه ع قال سالته عن الرجل يستاك بيده اذا قام في الصلوة صلوة الليل وهو يقدر على السواك قال اذا خاف الصبح فلا باس **الخصال** عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد بن يحيى الاشعري عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي عن الحسن بن علي بن يوسف عن معاذ الجوهري عن عمرو بن جميع باسناده رفعه الى النبي ص قال السواك فيه عشر خصال مطهرة للفم مرضاة للرب يضاعف الحسنات سبعين ضعفا وهو من السنة ويذهب بالحفر ويبيض الاسنان ويشد اللثة ويقطع البلغم ويذهب بغشاوة البصر ويشهي الطعام ومنه عن ابيه عن محمد العطار عن الاشعري عن اللؤلؤي عن الحسن بن علي بن يوسف عن معاذ الجوهري عن عمرو بن جميع رفعه الى النبي ص قال في السواك اثنتا عشرة خصلة مطهرة للفم ومرضاة للرب ويبيض الاسنان ويذهب بالحفر ويقل البلغم ويشهي الطعام ويضاعف الحسنات وتصاب به السنة وتحضره الملائكة ويشد اللثة وهو يمر بطريقة القران وركعتين بسواك احب الى الله عز وجل من سبعين ركعة بغير سواك **بيان** قد مر مثله باسانيد في باب السواك وقال الجوهري تسوك في اسنانه حفر وقد حفرت تحفر مثال كسر يكسر كسرا ان يعقوب هو سلاق في اصول الاسنان قال ويقال اصبح فم فلان محفورا وبنو اسد تقول

باب سنن الوضوء وآدابه

في اسنانه حفر بالتحريك وقد حفرت مثال تعب تعبا وهي رقة اللثتين والسلاق تقشر في اصول الاسنان واللثة بالتخفيف ما حول الاسنان واصلها لثي والهاء عوض عن الياء والجمع لثات ولثى ثواب الاعمال لمحمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال ابو جعفر عليه السلام لو يعلم الناس ما في السواك لاباتوه معهم في لحافهم **بيان** قال الوالد قدس سره الظاهر ان المراد انه تأكيد لصلوة الليل او بعد النوم مطلقا او المراد انهم لو علموا فضله لاستاكوا في اللحاف حتى يناموا او كلما انتبهوا استاكوا والاول اظهر **المحاسن** عن ابي سمينة عن اسمعيل بن ابان الخياط عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال ابو عبد الله عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله نظفوا طريق القرآن قيل يا رسول الله وما طريق القرآن قال افواهكم قيل بماذا قال بالسواك ومنه عن يحيى بن ابراهيم بن ابي البلاد عن ابيه عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام اني لاحب اذا قام بالليل ان يستاك وان يشم الطيب فان الملك يأتي الرجل اذا قام بالليل حتى يضع فاه على فيه فما خرج من القرآن من شيء دخل جوف ذلك الملك **مكارم الاخلاق** كان النبي صلى الله عليه وآله اذا استاك استاك عرضا وكان عليه السلام يستاك كل ليلة ثلاث مرات مرة قبل نومه ومرة اذا قام من نومه الى ورده ومرة قبل خروجه الى صلوة الصبح وكان يستاك بالاراك امره بذلك جبرئيل عليه السلام وعن الائمة عليهم السلام السواك شطر الوضوء وقال النبي صلى الله عليه وآله لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند وضوء كل صلوة وفي وصية النبي صلى الله عليه وآله لامير المؤمنين عليه السلام عليك بالسواك وان استطعت ان لا تقل منه فافعل فان كل صلوة تصليها بالسواك تفضل على التي تصليها بغير سواك اربعين يوما **المقنع** صلوة تصليها بسواك افضل عند الله من سبعين صلوة تصليها بلا سواك وكان النبي صلى الله عليه وآله يستاك لكل صلوة وقال في وصيته لامير المؤمنين عليه السلام عليك بالسواك عند وضوء كل صلوة وروي انه قال ان افواهكم طرق القرآن فطهروها بالسواك **كتاب المسائل** لعلي بن جعفر عن اخيه موسى قال سألته عن الرجل يبول في الطست يصلح له الوضوء فيها قال اذا غسلت بعد بوله فلا بأس **اعلام الدين** للديلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان افواهكم طرق القرآن فطهروها بالسواك فان صلوة على اثر السواك خير من خمس وسبعين صلوة بغير سواك **دعوات الراوندي** قال النبي صلى الله عليه وآله التشويص بالابهام والمسبحة عند الوضوء سواك وفي الدعاء عند السواك اللهم ارزقني حلاوة نعمتك واذقني برد روحك واطلق لساني بمناجاتك وقربني منك مجلسا وارفع ذكري في الاولين اللهم يا خير من سئل ويا اجود من اعطى حولنا مما تكره الى ما تحب وترضى وان كانت القلوب قاسية وان كانت الاعين جامدة وان كنا اولى بالعذاب فانت اولى بالمغفرة اللهم احيني في عافية وامتني في عافية **بيان** قال في النهاية فيه انه كان يشوص فاه بالسواك اي يدلك اسنانه وينقيها وقيل هو ان يستاك من سفل الى علو واصل الشوص الغسل وفي القاموس الشوص الدلك باليد ومضغ السواك والاستنان به او الاستياك من سفل الى علو وقوله في الاولين اي كما رفعت ذكر الصلحاء من الاولين فارفع ذكري معهم وان في قوله وان كنا اولى يحتمل الوصلية وعدمها **دعائم الاسلام** عن ابي جعفر عليه السلام قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله يوما على اصحابه فقال حبذا المتخللون قيل يا رسول الله وما هذا التخلل قال التخلل في الوضوء بين الاصابع والاظافير والتخلل من الطعام فليس شيء اشد على ملكي المؤمن من ان يريا شيئا من الطعام في فيه وهو قائم يصلي **الهداية** كلما الماء الذي تسخنه الشمس فانه لا يتوضأ ولا يغتسل به ولا يعجن به لانه يورث البرص واما الماء الآجن فانه لا بأس بان يتوضأ منه ويغتسل الا ان يوجد غيره فيتنزه عنه والمضمضة والاستنشاق ليسا من الوضوء وهما سنة لا سنة الوضوء لان الوضوء فريضة كله ولكنهما من الحنيفية التي قال الله عز وجل لنبيه واتبع ملة ابراهيم حنيفا وهي عشر سنن خمس في الرأس وخمس في الجسد فاما التي في الرأس فالمضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب والفرق لمن طول شعر رأسه وروي ان من لم يفرق شعره فرقه الله يوم القيمة بمنشار من نار واما التي في الجسد فالاستنجاء والختان وحلق العانة وقص الاظافير ونتف الابطين وقال النبي صلى الله عليه وآله افتحوا عيونكم عند الوضوء لعلها لا ترى نار جهنم وقال النبي صلى الله عليه وآله السواك شطر الوضوء وكان ابو الحسن عليه السلام يستاك بماء الورد وفي السواك اثنتا عشرة خصلة هو من السنة ومطهرة للفم ومجلاة للبصر ويرضي الرحمن ويبيض الاسنان ويذهب بالحفر ويشد اللثة ويشهي الطعام ويذهب بالبلغم ويزيد في الحفظ ويضاعف الحسنات وتفرح به الملائكة **فلاح السائل** من كتاب اللؤلؤيات قال كان الحسن عليه السلام اذا توضأ تغير لونه وارتعدت مفاصله فقيل له في ذلك فقال حق لمن وقف بين يدي ذي العرش ان يصفر لونه وترتعد مفاصله وروى نحو هذا الحديث عن مولانا الحسن عليه السلام يعقوب بن نعيم بن قرقارة من اعيان اصحاب الرضا في كتاب الامامة وروي ان مولانا زين العابدين عليه السلام كان اذا شرع في طهارة الصلوة اصفر وجهه وظهر عليه الخوف **جامع الاخبار** قال امير المؤمنين لا يجوز صلوة امرء حتى يطهر خمس جوارح الوجه واليدين والرأس والرجلين بالماء والقلب بالتوبة **تنبيه الداعي** كان امير المؤمنين عليه السلام اذا اخذ في الوضوء تغير وجهه من خيفة الله وكان الحسن اذا فرغ من وضوئه تغير لونه فقيل له في ذلك فقال حق على من اراد ان يدخل على ذي العرش ان يتغير لونه ويروى مثل هذا عن زين العابدين عليه السلام **اسرار الصلوة** للشهيد الثاني قدس سره كان علي بن الحسين عليه السلام اذا حضر للوضوء

باب مقدار الماء للوضوء والغسل وحد المد والصاع

اسفر لونه فيقال لما هذا الذي يعتورك عند الوضوء فيقول ما تدرون بين يدي من اقوم **باب** مقدار الماء للوضوء والغسل
وحد المد والصاع **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن العلوي عن جده عن علي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن الرجل يصيب الماء
في ساقية مستنقعا فيتخوف ان تكون السباع قد شربت منه يغتسل منه للجنابة ويتوضأ منه للصلاة اذا كان لا يجد غيره والماء لا يبلغ
صاعا للجنابة ولا مدا للوضوء وهو متفرق كيف يصنع قال اذا كانت كفه نظيفة فليأخذ كفا من الماء بيد واحدة ولينضحه خلفه
وكفا امامه وكفا عن يمينه وكفا عن يساره فان خشي ان لا يكفيه غسل رأسه ثلاث مرات ثم مسح جلده به فان ذلك يجزيه ان شاء الله تعالى
وان كان للوضوء غسل وجهه ومسح يده على ذراعيه ورأسه ورجليه وان كان الماء متفرقا يقدر على ان يجمعه جمعه والا اغتسل
من هذا وهذا وان كان في مكان واحد وهو قليل لا يكفيه لغسله فلا عليه ان يغتسل ويرجع الماء فيه فان ذلك يجزيه ان شاء الله شرح
اقول قد مر شرح اجزائه في الابواب السابقة **معاني الاخبار** عن ابيه ومحمد بن الحسن بن الوليد معا عن احمد بن ادريس ومحمد بن يحيى
العطار معا عن احمد بن يحيى الاشعري عن جعفر بن ابراهيم بن محمد الهمداني قال وكان معنا حاجا قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام على يد
ابي جعلت فداك ان اصحابنا اختلفوا في الصاع بعضهم يقول الفطرة بصاع المدني وبعضهم يقول بصاع العراقي فكتب الي الصاع
ستة ارطال بالمدني وتسعة ارطال بالعراقي قال واخبرني فقال بالوزن يكون الفا ومائة وسبعين وزنة ومنه بهذا الاسناد عن الاشعري
عن محمد بن عبد الجبار عن ابي القاسم الكوفي انه جاء بمد وذكر ان ابن ابي عمير اعطاه ذلك المد وقال اعطانيه فلان رجل من اصحاب ابي
عبد الله عليه السلام وقال اعطانيه ابو عبد الله عليه السلام وقال هذا مد النبي صلى الله عليه وآله فعيرناه فوجدناه اربعة امداد وهو قفيز وربع بقفيزنا هذا **بيان**
في القاموس عير الدنانير وزنها واحدا بعد واحد **تحف العقول** عن ابي محمد عليه السلام قال من تعدى في الوضوء كان كناقضه **فقه الرضا**
قال يجزيك من الماء في الوضوء مثل الدهن تمر به على وجهك وذراعيك اقل من ربع مد وسدس مد ايضا ويجوز باكثر من مد وكذلك في
غسل الجنابة مثل الوضوء سواء واكثره في الجنابة صاع ويجوز غسل الجنابة بما يجوز به الوضوء انما هو تأديب وسنن حسنة وطاعة
آمر لمأمور ليثيبه عليه فمن تركه فقد وجب له السخط فاعوذ بالله منه وقال عليه السلام ادنى ما يجزيك من الماء ما تبل به جسدك مثل الدهن
وقد اغتسل رسول الله صلى الله عليه وآله وبعض نسائه بصاع من ماء **بيان** قوله فمن تركه اي استخفافا او ترك القول به **كتاب سليم**
بن قيس عن امير المؤمنين عليه السلام فيما عد من بدع عمر قال وفي تغيير صاع رسول الله صلى الله عليه وآله ومده وفيهما فريضة وسنة فما كانت زيادته الا سوء
لان المساكين في كفارة اليمين والظهار بهما يعطون وما يجب في الزرع وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله اللهم بارك لنا في مدنا وصاعنا لا يحولون
بينه وبين ذلك لكنهم رضوا وقبلوا ما صنع الحديث **معاني الاخبار** للصدوق عن ابيه ومحمد بن الحسن بن الوليد معا عن احمد بن
ادريس ومحمد بن يحيى العطار معا عن محمد بن احمد بن يحيى الاشعري عن علي بن محمد عن رجل عن سليمان بن حفص المروزي قال قال
ابو الحسن عليه السلام الغسل بصاع من ماء والوضوء بمد وصاع النبي صلى الله عليه وآله خمسة امداد والمد وزن مائتين وثمانين درهما والدرهم وزن ستة دوانيق
والدانق ستة حبات والحبة وزن حبتي شعير من اوساط الحب لا من صغاره ولا من كباره وبسط كلام لا بد منه في تحقيق المقام اعلم ان
الاخبار اختلفت في تحديد الصاع والمد ونقلوا الاجماع من العامة والخاصة على ان الصاع اربعة امداد والمشهور ان المد رطلان و
ربع بالعراقي فالصاع تسعة ارطال به والمد رطل ونصف بالمدني فالصاع ستة ارطال به بل الشيخ ادعى عليه الاجماع وذهب ابن ابي نصر
من علمائنا الى ان المد رطل وربع والرطل العراقي على المشهور احد وتسعون مثقالا او مائة وثلاثون درهما لانهم اتفقوا على ان عشرة
دراهم وزن سبعة مثاقيل والمثقال الشرعي هو الدينار الصيرفي على المشهور والدينار ثلاثة ارباع المثقال الصيرفي والدرهم على المشهور ستة
دوانيق والدانق وزن ثمان حبات من اوساط حب الشعير فظهر ان هذا الخبر يخالف المشهور بوجوه الاول في عدد الامداد وقد عرفت
اتفاقهم على الاربعة ويدل عليه اخبار صحاح كصحيحة الحلبي وصحيحة عبد الله بن سنان وصحيحة زرارة ويؤيد هذا الخبر في عدد
الامداد ما رواه الشيخ في الموثق باسناده عن سماعة قال سألته عن الذي يجزي من الماء للغسل فقال اغتسل رسول الله صلى الله عليه وآله بصاع
وتوضأ بمد وكان الصاع على عهده خمسة امداد وكان المد قدر رطل وثلاث اواق لكن فيه اجمال من جهة الرطل لاشتراكه بين
العراقي الذي عرفت وزنه وبين المدني الذي هو رطل ونصف بالعراقي وبين المكي الذي هو رطلان بالعراقي ومن جهة الاوقية ايضا
اذ تطلق على اربعين درهما وعلى سبعة مثاقيل لكن الاول اشهر في عرف الحديث وفي عرف الاطباء عشرة مثاقيل وخمسة اسباع
درهم كما ذكره الجوهري والمطرزي وغيرهما وعلى التقادير لا ينطبق على شيء من التقديرات نعم لو حمل الرطل على المدني والاوقية
على سبعة مثاقيل يقرب من الصاع المشهور الثاني في تقدير المد فانه على المشهور مائتا درهم واثنان وتسعون درهما ونصف درهم وعلى هذا
[illegible] الثالث في عدد حبات الدانق فانها على المشهور ثمان حبات وعليه اثنتا عشرة حبة الرابع في مقدار الصاع

ازالصاع

باب معنى الصاع والمد

اذ الصاع على المشهور الف ومائة وسبعون وثمانية في هذا الخبر اذا حسب على الدراهم المشهورة بصير الفين ومائة درهم الخامس في مقدار الدرهم فانه على المشهور ثمان واربعون حبة من الشعير وعلى هذا الخبر اثنتان وسبعون حبة والمشهور انسب بما عرفنا المثقال الصيرفي به لانا عبرنا فكان بعض الشعيرات اثنتين وثمانين وبعضها اربعا وثمانين وبعضها اكثر بقليل وبعضها اكثر بكثير والدرهم على ما عرفت نصف المثقال الصيرفي وربع عشره وتمام من خبر الهمداني موافق للمشهور اذ المراد بالوزنة الدرهم ولما رواه الشيخ عن علي بن حاتم عن محمد بن عمرو عن الحسين بن الحسن الحسني عن ابراهيم بن محمد الهمداني قال اختلفت الروايات في الفطرة فكتبت الى ابي الحسن صاحب العسكر اسأله عن ذلك فكتب ان الفطرة صاع من قوت بلدك وساق الحديث الى ان قال ع تدفعه وزنا ستة ارطال برطل المدينة والرطل مائة وخمسة وتسعون درهما تكون الفطرة الفا ومائة وسبعين درهما وما ذكره الفيروزآبادي من ان الوزنة المثقال لا يناسب هذا الخبر واما خبر ابن ابي عمير فالقفيز يشبه ان يكون المكوك والعشر انه في القاموس قال الفيروزآبادي القفيز مكيال ثمانية مكاكيك وقال المكوك كتنور مكيال يسع صاعا ونصفا او نصف رطل الى ثمان اواق او نصف الويبة والويبة اثنان وعشرون او اربعة وعشرون او اربعة وعشرون مدا بمد النبي ص انتهى فلا يمكن استنباط حكم منه على التحقيق فبقي التعارض بين خبر المروزي وخبر الهمداني ويمكن الجمع بينهما بوجوه الاول ما اختاره الصدوق ره كما يظهر من الفقيه بحمل خبر المروزي على صاع الغسل وخبر الهمداني على صاع الفطرة حيث ذكر الاول في باب الغسل والثاني في باب الفطرة وقد غفل الاصحاب عن هذا ولم ينسبوا هذا القول اليه مع انه قد صرح بذلك في كتاب معاني الاخبار حيث قال **باب** معنى الصاع والمد والفرق بين صاع الماء ومده وبين صاع الطعام ومده ثم ذكر الروايات الثلث المتقدمة والقول باختلاف مقدار الصاع في الموضعين وان كان بعيدا اكثر من مقام الجمع لكنه غير بعيد بل نقول الاعتبار والنظر يقتضي الاختلاف اذ معلوم ان الرطل والمد والصاع كانت في الاصل مكاييل معينة فقدرت بوزن الدراهم وشبهها صونا عن التغيير الذي كثيرا ما يتطرق الى المكاييل ومعلوم ان الاجسام المختلفة تختلف قدرها بالنسبة الى كيل معين فلا يمكن ان يكون الصاع من الماء موافقا للصاع من الحنطة والشعير وشبههما فلذا كان الصاع والمد والرطل المعتبر في الوضوء والغسل وامثالهما اثقل مما ورد في الفطرة والنصاب واشباههما لكون الماء اثقل من تلك الحبوب مع تساوي الحجم كما هو المعلوم عند الاعتبار فظهر ان هذا اوجه الوجوه في الجمع بين الاخبار الثاني ما ذكره والدي العلامة رفع الله مقامه من حمل خبر المروزي على الصاع الذي غسل به رسول الله ص مع زوجته اذ هو قريب من صاعين بالتحديد المشهور ويكون النقص للاشتراك ويؤيده ما رواه الصدوق في الصحيح عن ابي جعفر ع انه قال اغتسل رسول الله ص هو وزوجته من خمسة امداد من اناء واحد فقال له زرارة كيف صنع فقال بدأ هو فضرب يده في الماء قبلها فانقى فرجه ثم ضربت هي فانقت فرجها ثم افاض هو وافاضت هي على نفسها حتى فرغا فكان الذي اغتسل به النبي ص ثلاثة امداد والذي اغتسلت به مدين وانما اجزأ عنهما لانهما اشتركا فيه جميعا ومن انفرد بالغسل وحده فلا بد له من صاع وروى الكليني في الصحيح عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن وقت غسل الجنابة كم يجزي من الماء فقال كان رسول الله ص يغتسل بخمسة امداد بينه وبين صاحبته ويغتسلان جميعا من اناء واحد وروى الشيخ في الصحيح عن معوية بن عمار قال سمعت عن ابا عبد الله ع يقول كان رسول الله ص يغتسل بصاع واذا كان معه بعض نسائه يغتسل بصاع ومد فظهر من الاول والثالث ان النقصان من الصاعين لاجل الاشتراك بل يقول الثلثة الامداد التي اغتسل بها رسول الله لا تتفاوت مع الصاع المشهور كثيرا ويمكن الجمع بين خبر سماعة وساير الاخبار ايضا بهذا الوجه اذ التفاوت بين الثلثة الامداد التي وقعت في هذا الخبر وبين الصاع الذي يظهر من خبر سماعة ليس الا بقدر سبعة مثاقيل شرعية على بعض الوجوه ومثل هذا التفاوت لا يعتد به في امثال تلك المقامات التي بنيت على التخمين والتقريب بل قلما لا تتفاوت المكاييل والموازين والمباحثة ونقلا بمثل هذه الافراد والله يعلم حقايق الاحكام وحججه الاخيار الثالث حمل الخبر المروزي على الفضل والاستحباب ثم اعلم ان الصاع والرطل وغيرهما بنى الاصحاب تحديدها على وزن الشعير وهو يختلف كثيرا بسبب البلاد بل في البلد الواحد ولذا بناه الوالد قدس الله لطيفه على المتفق عليه من النسبة بين الدينار والدرهم وعدم تغير الدينار في الجاهلية والاسلام على ما ذكره الموالف والمخالف فيكون الصاع ستمائة مثقال واربعة عشر مثقالا وربع مثقال بالمثقال الصيرفي فيزيد على المن التبريزي اعني نصف المن الشاهي باربعة عشر مثقال وربع ومنه يظهر لك تقدير الرطل والمد بما بينها بما عرفت من النسبة بينها وقد بسطنا الكلام في تلك الاوزان وتحقيقها على كل قول وكل خبر في رسالتنا المعمولة لذلك ولذا اختصرنا ههنا فمن اراد غاية التحقيق فليرجع اليها فانه قد مكنا فيها الامر بما عليه **باب** من نسي او شك في شيء من افعال الوضوء ومن تيقن الحدث وشك في الطهارة والعكس

من يرى

باب من نسي او شك في شيء من افعال الوضوء

ومن يرى بللا بعد الوضوء وقد اوردنا بعض احكام البلل في باب الاستنجاء قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سألته عن رجل توضأ ونسي غسل يساره قال يغسل يساره وحدها ولا يعيد وضوء شيء غيرها قال وسألته عن رجل يكون على وضوء ويشك على وضوء هو ام لا قال اذا ذكر وهو في صلوته انصرف وتوضأ واعادها وان ذكر وقد فرغ من صلوته اجزأه ذلك قال وسألته عن رجل يتكئ في المسجد فلا يدري نام ام لا هل عليه وضوء قال اذا شك فليس عليه وضوء **بيان** قوله ولا يعيد وضوء شيء غيرها اي مما تقدم مع الحمل على عدم الجفاف ويمكن ان يكون المراد بالوضوء الغسل وهو اقرب الى المعنى اللغوي فلا يحتاج الى القيد الاول وربما يحمل على التقية لموافقته لمذاهبهم قوله عليه السلام انصرف وتوضأ لعله محمول على الاستحباب بقرينة الحكم بالاجزاء بعد الصلوة واما الحكم الثالث فلا خلاف ان الشك في الحدث بعد تيقن الطهارة غير موجب للوضوء **الخصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام من كان على يقين فشك فليمض على يقينه فان الشك لا ينقض اليقين **بيان** يدل على وجوب الوضوء مع تيقن الحدث والشك في الطهارة ولا خلاف فيه ايضا **العيون** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سهل عن ابيه قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الرجل يبقى من وجهه اذا توضأ موضع لم يصبه الماء فقال يجزيه ان يبله من بعض جسده **بيان** حمل على تحقق الجريان بالمسح قرب الاسناد عن محمد بن خالد الطيالسي عن اسمعيل بن عبد الخالق قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يبول ثم يستنفض ثم يتوضأ ثم يجد البلل بعد ذلك قال ليس ذلك شيء انما ذلك من الحبائل **بيان** الظاهر ان الاستنفاض كناية عن الاستبراء ويحتمل الاستنجاء قال في النهاية فيه ابغني احجارا استنفض بها اي استنجي بها وهو من نفض الثوب لان المستنجي ينفض عن نفسه الاذى بالحجر اي يزيله ويدفعه ومنه حديث ابن عمر انه كان يمر بالشعب من مزدلفة فينتفض ويتوضأ ومنه الحديث اتي بمنديل فلم ينتفض به اي لم يتمسح به **كتاب** عاصم بن حميد عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يتوضأ ثم يرى البلل على طرف ذكره فقال يغسله ولا يتوضأ **بيان** لعل الغسل محمول على الاستحباب **فقه الرضا** قال عليه السلام ان وجدت بلة في اطراف احليلك وفي ثوبك بعد نتر احليلك وبعد وضوئك فقد علمت ما وصفته لك من مسح اسفل انثييك ونتر احليلك ثلثا فلا تلتفت الى شيء منه ولا تنقض وضوءك له ولا تغسل منه ثوبك فان ذلك من الحبائل والبواسير وان شككت في الوضوء وكنت على يقين من الوضوء فلا ينقض الشك اليقين الا ان تستيقن وان كنت على يقين من الوضوء والحدث ولا تدري ايهما سبق فتوضأ وان توضأت وضوءا تاما وصليت صلوتك او لم تصل ثم شككت فلم تدر احدثت ام لم تحدث فليس عليك وضوء لان اليقين لا ينقضه الشك **توضيح وتنقيح** اعلم ان الخبر يشتمل على احكام الاول ان الاستبراء مشتمل على مسحتين لا ثلاث كما عرفت الثاني عدم انتقاض الوضوء بما يراه من البلل بعد الاستبراء ولا خلاف فيه بين الاصحاب لكن حملوه على المشتبه اذ مع العلم بكونه بولا ينقض ومع العلم بكونه مما آخر يلزمه حكمه ولفظ البواسير كانه زيد من النساخ او المراد به البلل الذي يرى من الدبر لكن لا دخل للاستبراء فيه الا مع حمله على بلل لا يعلم خروجه من القبل او الدبر وفي حكمه اشكال الثالث يدل بمفهومه على الانتقاض بالبلل المشتبه مع عدم الاستبراء ولا خلاف فيه ايضا ظاهرا ونقل ابن ادريس عليه الاجماع الرابع انه اذا تيقن الحدث وشك في الوضوء يجب عليه الوضوء والظاهر انه اجماعي لكن في تيقن الحدث وظن الوضوء اشكال والاحوط عدم اعتباره كما هو الاشهر الخامس انه اذا تيقن الوضوء والشك في الحدث لا يلزمه الطهارة وادعى عليه المحقق وجماعة الاجماع ولا فرق بين ان يكون الحدث مشكوكا او مظنونا كما صرح به المحقق في المعتبر والعلامة في المنتهى وغيره وهو الظاهر من الاخبار وفي بعضها ايضا تشكل فيه السادس انه يجب عليه الوضوء مع تيقنهما والشك في المتأخر وهذا عرفت المتأخرون بعدم النص فيه وانما تمسكوا بالعمومات والادلة العقلية فالاشهر بينهم وجوب الوضوء كما دل عليه الخبر ونقل العلامة في التذكرة عن الاصحاب قولين آخرين احدهما انه ان لم يسبق له وقت يعلم حاله فيه اعاد وان سبق بنى على ضد تلك الحالة وثانيهما انه يراعى في الشيء الاخير الحالة السابقة فان كان محدثا فمحدث وان متطهرا فمتطهر ثم قال والاقرب ان نقول ان تيقن الطهارة والحدث متحدين متعاقبين ولم تسبق حالة علم على زمانهما فمتطهر وان سبق حالة استصحب وادلة الاقوال وما يرد عليها مذكورة في مظانها **السرائر** مما اخذ من كتاب احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن عبد الكريم بن عمرو عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا بدأت بيسارك قبل يمينك ومسحت رأسك ورجليك ثم استيقنت بعد انك بدأت بها غسلت يسارك ثم مسحت رأسك ورجليك واذا شككت في شيء من الوضوء وقد دخلت في غيره فليس بشيء انما الشك اذا كنت في شيء ولم تجزه **بيان** ما تضمنه اول الخبر من الاعادة مع مخالفة الترتيب على ما يحصل معه الترتيب لا خلاف فيه بين الاصحاب سواء كان عمدا او سهوا مع بقاء البلل في الاعضاء السابقة والا فيستأنف الوضوء والظاهر من الخبر الاكتفاء باعادة اليسار وانه لا يلزم اعادة اليمين

باب من نسي أو شك في شيء من أفعال الوضوء

كما صرح به المحقق في المعتبر وغيره ولكن يدل بعض الأخبار على إعادة ما خولف فيه الترتيب كاليمين هنا ويؤيد ذلك بأن
اليمين المغسول بعد اليسار في حكم العدم ولا يخفى ضعفه والأخبار أكثرها قابلة للتأويل ويظهر من الصدوق في الفقيه التخيير حيث
قال قال أبو جعفر عليه السلام تابع بين الوضوء كما قال الله عز وجل ابدأ بالوجه ثم باليدين ثم امسح بالرأس والرجلين ولا تقدمن شيئا بين يدي شيء
تخالف ما أمرت به فإن غسلت الذراع قبل الوجه فابدأ بالوجه وأعد على الذراع وإن مسحت الرجل قبل الرأس فامسح على الرأس ثم
أعد على الرجل ابدأ بما بدأ الله به ثم قال وروي في حديث آخر فيمن بدأ بغسل يساره قبل يمينه أنه يعيد على يمينه ثم يعيد على
يساره وقد روي أنه يعيد على يساره انتهى وإنما قلنا إن ظاهره التخيير لأن هذا دأبه فيما لا يجمع بينهما من الخبرين المتنافيين
لكن يمكن حمل الخبر الأول على ما إذا لم يغسل الوجه ولم يمسح على الرأس بقرينة أن في الثاني من كل منهما عبر بلفظ الإعادة دون
الأول على أنه يحتمل أن يكون المراد بقوله ابدأ بالوجه اجعله مبدأ فعلك فيمكن حمل قوله يعيد على يمينه على أن المراد بالإعادة
أصل الفعل مجاز المشاكلة لقوله ثم يعيد على يساره وقد يقال في إعادة غسل الوجه أن الوجه فيه عدم مقارنة النية وفيه نظر
الهداية كل من شك في الوضوء وهو قاعد على حال الوضوء فليعد ومن شك في الوضوء وقد قام عن مكانه فلا يلتفت إلى الشك
إلا أن يستيقن ومن استنجى على ما وصفنا ثم رأى بعد ذلك بللا فلا شيء عليه وإن بلغ الساق فلا ينقض الوضوء ولا يغسل منه
الثوب لأن ذلك من الحبائل والبواسير فلا بأس أن يصلي الرجل بوضوء واحد صلوات الليل والنهار كلها ما لم يحدث

باب
حكم صاحب السلس والبطن وأصحاب الجبائر ووجوب إزالة الحائل عن الماء قرب الإسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر
عن أخيه عليه السلام قال سألته عن الرجل عليه الخاتم الضيق لا يدري يجري الماء تحته إذا توضأ أم لا كيف يصنع قال إن علم أن الماء لا يدخله فليخرجه
إذا توضأ قال وسألته عن المرأة عليها السوار والدملج بعضدها أو في ذراعها لا تدري يجري الماء تحته أم لا كيف تصنع إذا توضأت
واغتسلت قال تحركه حتى يجري الماء تحته أو تنزعه **بيان** قوله عليه السلام إذا علم يدل على أنه مع الشك بل مع ظن عدم وصول الماء
لا يجب الإخراج ولم يقل به ظاهرا أحد إلا أن يحمل العلم على الاحتمال بقرينة السؤال الثاني والسوار بالكسر من حلية اليد معروف
والدملج بالدال واللام المضمومتين شبيه بالسوار تلبسه المرأة في عضدها ويسمى المعضد كتاب عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم
قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الأقطع اليد والرجل قال يغسلهما **بيان** اعلم أن قطع اليد إما أن يكون تحت المرفق فيجب غسل
الباقي إجماعا أو من فوقه فيسقط الغسل إطلاقا إجماعا أو من موقعه ونقل عليه في المنتهى الإجماع لكن ظاهر ابن الجنيد أنه يغسل ما
بقي من عضده أو من نفس المفصل فمن قال بوجوب غسل المرفق أصالة قال بوجوب غسل رأس العضد ومن قال بوجوب غسله من
باب المقدمة قال بسقوط الغسل وظاهر الخبر الأول ويحتمل الأخير والأعم احتمال الأول إجمالا وشموله للوسط أيضا ليوافق رأي ابن الجنيد بعيد
واحتمل الوالد قدس سره احتمالا آخر لا يخلو من لطف وهو أن يكون غرض السائل عن غسل العضوين المقطوعين فأمره بغسلهما
لاشتمالهما على العظم وإن أبينا من حي فإن الشهيد وجماعة قالوا بوجوب غسل العضو ذي العظم وإن أبين من حي ويؤيده أن في
الحمل الأول لا بد من ارتكاب تكلف في الغسل باعتبار تعلقه بالرجل إما بتقية أو بتغليب ويؤيد الأول ما رواه الشيخ في الصحيح أيضا
عن رفاعة عن أبي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الأقطع اليد والرجل كيف يتوضأ قال يغسل ذلك المكان الذي قطع منه وفي هذا الخبر
القطع من نفس المفصل أظهر العيون عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي الوشاء قال سألت
الرضا عليه السلام عن الدواء يكون على يدي الرجل أيجزيه أن يمسح في الوضوء على الدواء المطلي عليه قال نعم يمسح عليه ويجزيه **بيان** هذا هو
المشهور بين الأصحاب مع الحمل على ما لم يمكن إزالته قرب الإسناد عن محمد بن عيسى وأحمد بن إسحاق معا عن سعدان بن مسلم قال كتبت إلى
أبي الحسن موسى عليه السلام في خصي يبول فيلقى من ذلك شدة ويرى البلل بعد البلل قال يتوضأ ثم ينضح في النهار مرة واحدة **توضيح**
ذهب جماعة من الأصحاب منهم الشهيد في الذكرى والدروس إلى العفو عن نجاسة ثوب الخصي الذي يتواتر بوله إذا غسله في النهار
مرة واحدة واحتجوا بهذه الرواية وفي الفقيه ثم ينضح ثوبه ويمكن حمله على ما إذا لم يعلم أنه بول كما هو الغالب في أحوالهم فيحمل النضح
على الغسل ثم اعلم أن التوضؤ هنا يحتمل الوضوء المصطلح والاستنجاء فقه الرضا قال عليه السلام إن كان بك في المواضع التي يجب عليها الوضوء
قرحة أو دماميل ولم يؤذك فحلها واغسلها وإن أضرك حلها فامسح يدك على الجبائر والقروح ولا تحلها ولا تعبث بجراحتك وقد
نروي في الجبائر عن أبي عبد الله عليه السلام قال يغسل ما حولها **بيان** هذا الكلام كله مع الرواية بهذا الوجه مذكور في الفقيه بتبديل
صيغ الخطاب بالغيبة وظاهره القول بالتخيير **الخصال** عن عبد الله عن أحمد بن علي بن شاذان عن محمد بن علي بن الفضل الكوفي
عن الحسين بن محمد بن الفرزدق عن محمد بن علي بن عمرويه عن الحسن بن موسى عن محمد بن عمر الأفضل عن معمر عن أبيه عن عبد الله بن أبي

باب من نسي او شك في شيء من افعال الوضوء

رافع عن ابيه عن جده قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا توضأ للصلاة حرك خاتمه تأثا العياشي عن اسحق بن عبد الله بن محمد بن علي بن الحسين
عن الحسن بن زيد عن ابيه عن علي بن ابي طالب عليه السلام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وآله عن الجبائر تكون على الكسير كيف يتوضأ صاحبها وكيف
يغتسل اذا اجنب قال يجزيه المسح بالماء عليها في الجنابة والوضوء ومنه عن عبد الاعلى مولى آل سام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
انه عثر بي فانقطع ظفري فجعلت على اصبعي مرارة كيف اصنع بالوضوء للصلاة قال فقال عليه السلام تعرف هذا واشباهه في كتاب
الله تبارك وتعالى ما جعل عليكم في الدين من حرج **بيان** رواه في التهذيب بسند حسن وزاد في آخره امسح عليه ويدل على
جواز الاستدلال بامثال تلك العمومات وعلى انه يفهم بعض القرآن غيرهم ثم الظاهر ان المراد بالظفر ظفر الرجل لا اليد بقرينة العثر
فيدل على وجوب استيعاب الرجل بالمسح طولا وعرضا ويمكن ان يقال لعله انقطع جميع اظفاره او المعنى ان استحباب الاستيعاب
يحصل بالمسح عليه وحمل المسح على المسح على البقية بعيد ويمكن ان يكون المراد ظفر اليد فان العثر ايضا يصير سببا لذلك اذا
انجر الى السقوط كما فهمه المحقق التستري ره حيث قال الظاهر على القول بانه لا يجب مسح جميع ظاهر اليد في التيمم ان الاحوط ان يجمع
مع هذا الوضوء تيمما **كتاب** المسائل لعلي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن المرأة هل يصلح لها ان تمسح على الخمار
قال لا يصلح حتى تمسح على رأسها تبيين وتفصيل اعلم ان تحقيق تلك الاخبار يتوقف على بيان امور الاول المشهور بين الاصحاب
ان الجبيرة اما ان تكون على اعضاء الغسل او اعضاء المسح فان كان الاول فان امكن نزعها وغسل العضو بدون ضرر ومشقة
او تكرار الماء عليها بحيث يصل الى العضو ويجري عليه مع طهارته او امكان الاجراء عليه على وجه التطهير مع نجاسته وجب
احد الامرين فان امكنا تخير وان امكن احدهما تعين وان لم يمكن احد الامرين يجب غسل ما عدا موضع الجبيرة والمسح عليها وظاهر
الاصحاب الاتفاق على تلك الاحكام والروايات تدل عليها وان كان ظ الصدوق والكليني في الفقيه والكافي تجويز الاكتفاء بغسل
ما حول الجبيرة وقيل لولا الاجماع المنقول لكان القول باستحباب المسح صحيحا متجها وان كانت الجبيرة على اعضاء المسح فان لم
تستوعب محل المسح وبقي قدر ما هو المفروض فلا اشكال وان استوعبت فان امكن نزعها والمسح على البشرة مع طهارتها او امكان
تطهيرها وجب ولا يكفي تكرار الماء عليها بحيث يصل الى البشرة وان لم يمكن مسح على الجبائر اجماعا ثم الظ من الروايات وجوب استيعاب
الجبيرة بالمسح كما هو المش والشيخ في ط جعل الاستيعاب احوط وحسنه الشهيد ره في الذكرى الثاني اذا امكنه ان يضع موضع الجبيرة
في الماء حتى يصل الماء الى جلده يجب عليه ذلك اذا لم يتضرر به كذلك عند بعض الاصحاب لما رواه الشيخ في الموثق عن عمار بن
عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل ينكسر ساعده او موضع من مواضع الوضوء فلا يقدر ان يحله لحال الجبر اذا جبر كيف يصنع قال اذا اراد ان
يتوضأ فليضع اناء فيه ماء ويضع الجبيرة في الماء حتى يصل الماء الى جلده وقد اجزأه ذلك من غير ان يحله ويظهر من الشيخ في كتاب الحديث
انه غير قائل بوجوب ذلك حيث حمل هذه الرواية على الاستحباب عند المكنة وعدم الضرورة والوجوب احوط والظاهر الثالث اعلم
ان القوم صرحوا بالحاق الجروح والقروح بالجبيرة وبعضهم ادعى الاجماع عليه ونص جماعة منهم على عدم الفرق بين ان تكون الجبيرة
مختصة بعضو او شاملة للجميع وفي بحث التيمم جعلوا من اسباب الخوف من استعمال الماء بسبب القرح والجرح من غير تقييد بتعذر
وضع شيء عليها والمسح عليه نعم صرح العلامة في النهاية والمنتهى بهذا التقييد لكن في كلامه في الكتابين وسائر كتبه تشويش والمختصر
من الجميع انه اذا كان في اعضاء الطهارة كسر او جرح او نحوه من القرح وكان عليه جبيرة او خرقة يجب غسل الاعضاء الصحيحة او
مسحها والمسح ان تمكن على الجبيرة ونحوها ان لم يتمكن من النزع والايصال بالتفصيل الذي علم سابقا وان كان جرح مجرد او كسر مجرد
في اعضاء الغسل ولم يتمكن من غسلها وتمكن من مسحها وجب ولو لم يتمكن من المسح ايضا فالاقرب عنده وضع خرقة او نحوها عليها و
المسح عليها ان امكن واحتمل احتمالين آخرين ايضا احدهما عدم وجوب وضع الخرقة والاكتفاء بغسل الصحيح والآخر الانتقال الى التيمم وان
لم يتمكن من وضع الخرقة والمسح عليها فالحكم الانتقال الى التيمم ومنه يعلم حال ما اذا كان في موضع المسح وان كانا في غير اعضاء الطهارة
لكن لا يمكن وصول الماء بسببهما الى اعضاء الطهارة فينتقل الى التيمم ويفهم من بعض كلماته التخيير بين الوضوء والتيمم في بعض الصور
وقال الشيخ في ط في بحث الوضوء ان كان على اعضاء الوضوء جبائر او جرح او ما اشبههما وكانت عليه خرقة مشدودة فان امكنه
نزعها نزعها وان لم يمكن مسح على الجبائر سواء وضعت على طهر او غير طهر والاحوط ان يستغرق جميعه وقال ايضا ومتى امكنه غسل
بعض الاعضاء وتعذر في الباقي غسل ما امكنه غسله ومسح على حائل ما لا يمكنه غسله وان امكنه وضع العضو الذي عليه
الجبائر في الماء وضعه فيه ولا يمسح على الجبائر ثم قال في بحث التيمم ومن كان في بعض جسده او بعض اعضاء طهارته ما لا ضرر
عليه والباقي عليه جراح او عليه ضرر في ايصال الماء اليه جاز له التيمم ولا يجب عليه غسل الاعضاء الصحيحة ان غسلها

وتيمم كان احوط سواء كان اكثرها صحيحاً او قليلاً واذا حصل على بعض اعضاء طهارته نجاسة ولا يقدر على غسلها لالم فيها او
قرح او جراح تيمم وصلى ولا اعادة عليه انتهى وكلامه يحتمل ضربين من التاويل احدهما ان يخص الحكم الاول بما يكون عليه خرقة مشدودة
والثاني بما لا يكون عليه خرقة وثانيهما بالتخيير بين الوضوء والتيمم كما يشعر به قوله جاز له التيمم وقال في النهاية في بحث الوضوء فان كان
على اعضاء طهارة انسان جبائر او جرح او ما اشبههما وكان عليه خرق مشدودة فان امكنه نزعها وجب عليه ان ينزعها وان لم
يمكنه مسح على الخرقة وان كان جراحا غسل ما حولها وليس عليه شيء وقال في التيمم المجروح وصاحب القروح والمكسور والمجدور
اذا خافوا على نفوسهم استعمال الماء وجب عليهم التيمم عند حضور الصلوة وهذا الكلام يحتمل مع الوجهين السابقين وجها ثالثا
هو ان يكون كلامه في التيمم مخصصا بمن لا يتمكن من استعمال الماء اصلا وقال المحقق في المعتبر في بحث الوضوء اذا كانت الجبائر على بعض
الاعضاء غسل ما يمكن غسله ويمسح ما لا يمكن ولو كان على الجميع جبائر او دواء يتضرر بازالته جاز المسح على الجميع ولو استضر تيمم وقال
في التيمم لو كان به جرح او جبيرة غسل جسده وترك الجرح ولم يذكر التيمم للجرح والمحقق الشيخ علي في شرح القواعد جمع بين كلمات القوم
بوجهين احدهما الفرق بين ما اذا كان الجرح او الكسر مستوعبا لتمام عضو من اعضاء الطهارة او لبعضه بوجوب التيمم في الاول والجبيرة
في الثاني وثانيهما كون الحكم بالوضوء مختصا بالجرح والقرح والكسر والتيمم بما عداها من مرض ونحوه وهما لا يصلحان للتعويل ولا
يرفعان التنافي والاشكال كما لا يخفى على من تتبع الاحكام وكلام الاصحاب ثم ان اكثرهم اوردوا الاحكام السابقة في الوضوء ولم ينصوا
على تعميمه بالنسبة الى الطهارتين وقال المحقق في الشرايع من كان على اعضاء الطهارة جبائر والعلامة في المنتهى صرح بعدم الفرق بين
الطهارتين مدعيا انه قول عامة العلماء وهذا التعميم لا يخ من اشكال في القروح والجروح لدلالة اخبار كثيرة معتبرة على انتقال
الجنب فيهما الى التيمم من غير تقييد ثم ورد في صحيحة عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي الحسن عليه السلام انه قال في الكسير يكون عليه الجبائر او
تكون به الجراحة في الوضوء وغسل الجنابة وغسل الجمعة يغسل ما وصل اليه الغسل مما ظهر مما ليس عليه الجبائر ويدع ما سوى
ذلك مما لا يستطيع غسله ولا ينزع الجبائر ويعبث بجراحته وتقدم رواية اسحق بن عبد الله ايضا وورد رواية اخرى عن كليب
الاسدي ايضا موافقة لهما فيمكن القول بالتخيير بينه وبين التيمم او حمل هذا على ما اذا لم يتضرر باستعمال الماء وتلك الاخبار على التضرر
او حمل اخبار المسح على الجرح والقرح الذين يمكن مسحهما او شدهما والمسح على الشد واخبار التيمم على ما عداهما او حمل اخبار
المسح على الجبيرة وحمل اخبار التيمم على القروح والجروح والكسر الغير المنجبر لورود الاخبار الثلثة في الجبيرة ولعل هذا اظهر الوجوه
واما الوضوء فظاهر اكثر الاخبار اما المسح او غسل ما حول الجرح فقط فالقول بالتيمم فيه مشكل ويمكن الجمع بين الاخبار بوجوه الاول
حمل المسح على الاستحباب والثاني القول بان غسل ما حول الجرح لا ينافي المسح وعدم الذكر لا يدل على العدم وان كان هذا التاويل
في بعضها بعيد الضرورة الجمع كما قال في الذكرى في قوله عليه السلام ويدع ما سوى ذلك اي يدع غسله ولا يلزم منه ترك مسحه فيحمل
المطلق على المقيد والثالث حمل المسح على ما اذا امكن المسح على الجرح او على شيء يوضع فوقه او يشد عليه وسائر الاخبار على
ما اذا لم يمكن شيء منها ولعله اظهر الوجوه والاحوط في الغسل والوضوء معا المسح على نفس العضو ان امكن ولو لم يمكن فالمسح على الخرقة
الموضوعة ولو لم يمكن فالاكتفاء بما عداه وضم التيمم في جميع الصور للاجماع على عدم خروج التكليف عنهما وعدم العلم بتعيين احدهما
وان كان كل منهما في بعض الصور اظهر كما عرفت واذا لم يكن الكسر وما في حكمه في موضع الطهارة لكن يتضرر بسببه اعضاء الطهارة من
الغسل والمسح فالظاهر وجوب التيمم والاحتياط في ضم الطهارة المائية ايضا الرابع المشهور بين الاصحاب ان حكم الاطلاء الحائلة حكم
الجبيرة لما مر في الصحيح عن الوشاء وقد رواه الشيخ ايضا بسند صحيح ويؤيده رواية عبد الاعلى على بعض الوجوه الخامس يظهر من الذكرى
وجوب مسح الجرح المجرد ان امكن وقال في الذكرى لو امكن المسح على الجرح المجرد بغير خوف تلف ولا زيادة فيه ففي وجوب المسح عليه
احتمال لانه البدل في المعتبر وتبعه في التذكرة تحصيلا لشبه الغسل عند تعذر حقيقته وكانه يحمل الرواية بغسل ما حوله على ما اذا خاف
ضررا بمسحه مع انه ليس فيها نفي لمسحه فيجوز استفادته من دليل اخر فان قلنا به وتعذر ففي وجوب وضع لصوق والمسح عليه احتمال
ايضا لان المسح بدل من الغسل فيتسبب اليه بقدر الامكان وان قلنا بعدم المسح على الجرح مع امكانه امكن وجوب هذا الوضع لتحاذي
الجبيرة وما عليه لصوق ابتداء والرواية مسلطة على فهم عدم الوجوب اما الجواز فان لم يستلزم ستر شيء من الصحيح فلا اشكال فيه
وان استلزم امكن المنع لانه ترك للغسل الواجب والجواز عملا بتكميل الطهارة بالمسح انتهى والاكتفاء بغسل ما حول الجرح في الصورتين
لا يخ من قوة كما ذكره ايضا فيه ولا ريب ان الاحتياط في مسح الجرح وما يوضع عليه ان لم يستلزم ترك غسل شيء من الصحيح ومع القول
بالجواز ضعيف لمخالفته للنص وفي القروح المسح على الخرقة اكد لورود حسنة الحلبي فيه بالخصوص فعلى هذا لو امكن المسح على نفسها

غ

فغى تعذيه على المسح على الخرقة اشكال ولعل لم يمكن المسح على الخرقة وامكن المسح على نفسها اولم يمكن ايضا ففي الوضوء مع المسح على الاول
او غسل ما حوله فقط في الثاني والعدول الى التيمم فيهما اشكال والاحتياط في الجمع هذا في الوضوء واما في الغسل التيمم والاحوط
الجمع كما عرفت والظاهر في الكسر غير المجبور ايضا الاكتفاء بغسل ما حوله لان النص انما ورد في المسح على الجبيرة ولعل الاحوط المسح على
العضو او على شيء موضوع عليه والتيمم وكذا يشكل الحكم لو لم يمكن المسح على الكسر ولا على شيء يوضع عليه كما في القروح والاحوط
غسل ما يمكن غسله مع التيمم وظاهر الاكثر التيمم السادس قال في الذكرى لو كانت الخرقة نجسة ولم يمكن تطهيرها فالاقرب وضع
طاهر عليها تحصيلا للمسح ويمكن اجراؤها مجرى الجرح في غسل ما حولها وقطع الفاضل بالاول انتهى واقول الفرق بين الجرح
والكسر للورود الرواية في الاول بغسل ما حوله دون الثاني والاحوط الجمع وقيل الاحتياط التام ان يمسح على الخرقة النجسة
والطاهرة معا وضم التيمم غاية الاحتياط ولو لم يمكن المسح على الجبيرة ولا الخرقة الموضوعة على الجرح فمقتضى الاخبار في الجرح غسل
ما حوله وظاهر اكثر الاصحاب التيمم والاحوط الجمع السابع قال في الذكرى لو عمت الجبائر او الدواء الاعضاء مسح على الجميع ولو تضرر
بالمسح تيمم ولا ينسحب على خائف البرد فيؤمر بوضع حائل بل يتيمم الثامن اذا كان العضو مريضا لا يجري فيه حكم الجبيرة بل لا بد من التيمم
لفقد النص وجعل الشيخ في ط وظ الجمع بين التيمم وغسل الباقي احوط التاسع اذا زال العذر لم يجب اعادة الصلوة اجماعا وهل
يجب اعادة الوضوء فيه خلاف واختار العلامة والمحقق والشيخ الاعادة وهو احوط وان كان العدم اقوى وانما اطنبنا الكلام
في هذه المسئلة لكثرة احتياج الناس اليها وعدم انسياقها في كلام القوم **كتاب** محمد بن المثنى الحضرمي عن جعفر بن محمد بن شريح عن
ذريح المحاربي قال سألت ابا عبد الله عليه السلم عن البول والتقطير فقال اذا نزل من الحبائل ونشف الرجل حشفته واجتهد ثم ان
كان بعد ذلك شيء فليس بشيء **بيان** ظاهره انه لبيان حكم الاستبراء ويحتمل ان يكون حكم صاحب التسلس فيدل على عدم وجوب
الوضوء لكل صلوة له كما ذهب اليه الشيخ في المبسوط وذهب في الخلاف الى انه يتوضأ لكل صلوة وتبعه اكثر المتأخرين واستقرب
العلامة في المنتهى انه يجوز له ان يجمع بين الظهر والعصر بوضوء واحد وعليه تعدد الوضوء بتعدد الصلوة في غير ذلك والاول
لا يخ من قوة والثاني احوط وعلى اي حال لو كان له فترة يمكنه الصلوة فيها لا بد من ايقاعها فيها **ابواب** الاغسال وكيفيتها
باب علل الاغسال وثوابها واقسامها وواجبها ومندوبها وجوامع احكامها **المجالس** للصدوق عن محمد بن علي ماجيلويه
عن عمه عن احمد بن ابي عبد الله عن علي بن الحسن البرقي عن عبد الله بن جبلة عن معوية بن عمار عن الحسن بن عبد الله عن ابي الحسن عن جده
الحسن بن علي بن ابي طالب عليهم السلام قال جاء نفر من اليهود الى النبي صلى الله عليه وآله فسأله اعلمهم عن مسائل فكان فيما سأله اخبرني لاي شيء امر الله
بالاغتسال من الجنابة ولم يامر من البول والغائط قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان آدم عليه السلام لما اكل من الشجرة دب ذلك في عروقه وشعره وبشره فاذا
جامع الرجل اهله خرج الماء من كل عرق وشعرة فاوجب الله على ذريته الاغتسال من الجنابة الى يوم القيمة والبول يخرج من فضلة
الشراب الذي يشربه الانسان والغائط يخرج من فضلة الطعام الذي ياكله فعليهم منهما الوضوء قال اليهودي صدقت يا محمد
فاخبرني ما جزاء من اغتسل من الحلال قال النبي صلى الله عليه وآله ان المؤمن اذا جامع اهله بسط سبعون الف ملك جناحهم وتنزل الرحمة فاذا اغتسل
بنى الله بكل قطرة بيتا في الجنة وهو سر فيما بين الله وبين خلقه يعني الاغتسال من الجنابة قال اليهودي صدقت يا محمد **العلل
والخصال** مثله الى قوله منهما الوضوء **العلل** لمحمد بن علي بن ابرهيم مرسلا مثله **بيان** دب يدب دبيبا اي مشى على الارض والمراد بالشعر
لعله منابت الشعر اذ الشعر عدم وجوب غسله والبشر محركة ظاهر جلد الانسان جمع بشرة ولعل كونه سرا لانه يقع غالبا خفية ولا يطلع
الناس عليه فانما يوقعه لوجهه تعالى **العلل والعيون** عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه عن محمد بن علي الكوفي عن محمد بن سنان عن الرضا عليه السلام
قال علة غسل الجنابة النظافة وتطهير الانسان نفسه مما اصابه من اذاه وتطهير سائر جسده لان الجنابة خارجة من كل جسده فلذلك
وجب عليه تطهير جسده كله وعلة التخفيف في البول والغائط لانه اكثر وادوم من الجنابة فرضي فيه بالوضوء لكثرته ومشقته ومجيئه
بغير ارادة منه ولا شهوة والجنابة لا تكون الا باستلذاذ منهم والاكراه لانفسهم **بيان** العلة مشتمل على ثلث علل الاولى ما مر
في الخبر السابق والثانية ان كثرة موجبات الوضوء يناسبها التخفيف والثالثة ان الجنابة تحصل غالبا بالاستلذاذ فلا يصعب عليهم
الغسل بخلاف الحدثين فانه لا لذة فيهما او في اكثر التنسيخ والاكراه لانفسهم كناية عن انها باختيارهم ويمكنهم تركها وفي اكثر النسخ لا اكراه
وهو اظهر ويمكن جعل هذا علة رابعة كما لا يخفى **العلل والعيون** بالاسناد المتقدم عن الرضا عليه السلام قال وعلة غسل العيد والجمعة
وغير ذلك من الاغسال لما فيه من تعظيم العبد ربه واستقباله الكريم الجليل وطلب المغفرة لذنوبه وليكون لهم يوم عيد معروف
يجتمعون فيه على ذكر الله عز وجل فجعل فيه الغسل تعظيما لذلك اليوم وتفضيلا له على سائر الايام وزيادة في النوافل والعبادة وليكون

باب علل الأغسال وثوابها وأقسامها

للتطهارة ام الجمعة الى الجمعة. علة غسل الميت انه يغسل لانه يطهر وينظف من ادناس امراضه وما اصابه من صنوف علله
لانه يلقى الملائكة ويباشر اهل الآخرة فيستحب اذا ورد على الله ولقي اهل الطهارة ويماسونه ويماسهم ان يكون طاهرا نظيفا موجها
به الى الله عز وجل ليطلب به ويشفع له وعلة اخرى انه يخرج من الاذى الذي منه خلق فيجب ان يكون غسله له وعلة اغتسال من غسله
او مسه فظاهرة لما اصابه من نضح الميت لان الميت اذا خرجت الروح منه بقي اكثر آفته فلذلك تتطهر منه ويطهر **بيان** قوله
لما فيه اي في اليوم قوله ليطلب به ويشفع له اي في الصلوة عليه اي يكون في حال الصلوة عليه والشفاعة له والتوجه به الى الله لتشييعه
ودفنه طاهرا من الادناس قوله بقي اكثر آفته اي نجاسته وقذارته العيون والعلل عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن
قتيبة عن الفضل بن شاذان فيما رواه من العلل عن الرضا عليه السلام قال فان قيل فلم امروا بالغسل من الجنابة ولم يؤمروا بالغسل من
الخلاء وهو انجس من الجنابة واقذر قيل من اجل ان الجنابة من نفس الانسان وهو شيء يخرج من جميع جسده والخلاء ليس هو من نفس
الانسان انما هو غذاء يدخل من باب ويخرج من باب فان قال فلم امر من يغسل الميت بالغسل قيل لعلة الطهارة مما اصابه من نضح الميت
لان الميت اذا خرج منه الروح بقي اكثر آفته ولئلا يلهج الناس به وبمماسته اذ قد غلبت عليه علة النجاسة والآفة فان قال فلم لا
يجب الغسل على من مس شيئا من الاموات غير الانسان كالطيور والبهائم والسباع وغير ذلك قيل لان هذه الاشياء كلها ملبسة ريشا
وصوفا وشعرا ووبرا وهذا كله ذكي لا يموت وانما يماس منه الشيء الذي هو ذكي من الحي والميت الذي قد البسه وعلاه **بيان**
اللهج بالشيء الولوع به والحرص عليه اي لئلا يلمسه الناس كثيرا لا سيما اقاربه حبا له مع تلوثه بالنجاسات قوله لان هذه الاشياء
لعل الغرض انه لما كان غالب المماسة هكذا فلذا رفع الغسل مطلقا والا فلزم وجوب الغسل بمس ما تحله الحيوة منها ولم يقل به
احد **الخصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن عبد الله بن سنان عن
ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان الغسل في اربعة عشر موطنا غسل الميت وغسل الجنب وغسل من غسل الميت وغسل الجمعة
والعيدين ويوم عرفة وغسل الاحرام ودخول الكعبة ودخول المدينة ودخول الحرم والزيارة وليلة تسع عشرة واحدى وعشرين
وثلاث وعشرين من شهر رمضان **بيان** لا خلاف في وجوب غسل الميت وغسل الجنب وغسل من غسل الميت هو غسل
المس ويحمل على من مسه لا مطلقا وفيه دلالة على ان المقلب غاسل بل هو الغاسل والمشهور ان الصاب غاسل ويظهر الفائدة في النية
وفي النذر واشباهه والمشهور وجوبه وذهب السيد الى الاستحباب والاشهر اقوى وغسل الجمعة والاحرام قيل فيهما بالوجوب
والمشهور الاستحباب والباقية مستحبة اجماعا **الخصال** عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم عن
ابي جعفر عليه السلام قال الغسل في سبعة عشر موطنا ليلة سبع عشرة من شهر رمضان وهي ليلة التقاء الجمعين ليلة بدر وليلة تسع
عشرة وفيها يكتب الوفد وفد السنة وليلة احدى وعشرين وهي الليلة التي مات فيها اوصياء النبيين عليهم السلام وفيها رفع
عيسى بن مريم وقبض موسى عليهما السلام وليلة ثلاث وعشرين ترجى فيها ليلة القدر وقال عبد الرحمن بن ابي عبد الله البصري
قال لي ابو عبد الله اغتسل في ليلة اربعة وعشرين ما عليك ان تعمل في الليلتين جميعا رجع الحديث الى محمد بن مسلم في الغسل
يوم العيدين واذا دخلت الحرمين ويوم تحرم ويوم الزيارة ويوم تدخل البيت ويوم التروية ويوم عرفة وغسل الميت واذا غسلت
ميتا او كفنته او مسسته بعد ما يبرد ويوم الجمعة وغسل الكسوف اذا احترق القرص كله فاستيقظت ولم تصل فاغتسل واقض الصلوة
توضيح لعل الغرض عد اغسال الرجال فلذا لم يذكر اغسال الدماء الثلثة وربما كان الاقتصار على ذكر بعض الاغسال المسنونة
لشدة الاهتمام بشأنها والا فهي تقرب من الستين كما ستعرف ثم لا يخفى ان الاغسال التي فصلها ستة عشر فلعله عد الغسل في
قوله يوم العيدين واذا دخلت الحرمين غسلين لا اربعة او ان غرضه عليه السلام تعداد الاغسال المسنونة فغسل الميت وغسل
مسه غير داخلين في العدد وان دخلا في الذكر او ان يكون غسل من غسل ميتا او كفنه او مسه واحدا ولعله اظهر والمراد بالتقاء
الجمعين ملاقاة فئتي المسلمين والمشركين للقتال يوم بدر والوفد بفتح الواو واسكان الفاء جمع وافد كصحب وصاحب وهم الجماعة القادمون
على الاعاظم برسالة ونحوها والمراد بهم ههنا من قدر لهم ان يحجوا في تلك السنة والمراد بالحرمين حرم مكة والمدينة وقيل
ويمكن ان يراد بهما نفس البلدين ويوم تحرم يعم احرام الحج والعمرة والظاهر ان المراد بالزيارة زيارة البيت لطواف الزيارة ويعم الاصحاب
ليشمل زيارة النبي والائمة صلوات الله عليهم وقد خلطه البعض لورود اخبار كثيرة بخصوصها وقوله او كفنته يحتمل ان المراد ارادة التكفين
اي يستحب لمن غسل المس قبل التكفين وقيل باستحباب الغسل لمن غسل الميت لتكفينه قبلها وان لم يمس ففي الخبر لزوم الغسل
بعد تكفين الميت ويمكن حمله على الاستحباب كما يظهر من غير واحد استحباب الغسل للمس بعد الغسل او على ميت لم يغسل وانه تم

ع

واجبها ومندوبها وجوامع احكامها

فان الظ وجوب الغسل للمسّ ولا يبعد هذا الحمل كثيرا بل مقابلته للمغتسل وبما يومى الى ذلك وفى بعض النسخ بالواو فيكون ذكر
التكفين استطرادا وعلى اكثر النقادير ذكر المسّ بعد ذلك تعميم بعد التخصيص ويفهم من بعض الاصحاب حمله على ما بعد الغسل
استحبابا وهو بعيد جدا ومما يستانس للتاييد بان عدّ غسل المسّ في سياق الاغسال المندوبة يدل على استحبابه وغسل الميت
ليس من اغسال الاحياء وفيه نظر ثم قوله ثم يوم العيد يومى الى استحباب الغسل في تمام اليوم ثم يوم نحره واشار الى انه يكفى ايقاع الغسل
في ذلك اليوم وان لم يقارنه بل وان تخلل الحدث كما هو الغالب واختلف الاصحاب في غسل قاضى صلوة الكسوف فقال الشيخ في الجمل
باستحبابه اذا احترق القرص كله وترك الصلوة متعمدا واختاره اكثر المتاخرين واقتصر المفيد وعلم الهدى على تركها متعمدا من غير
اشتراط لاستيعاب الاحتراق ونقل عن السيد في المسائل المصرية وابى الصلاح وسلار القول بالوجوب وقال بعض المتاخرين باستحباب
الغسل لاداء صلوة الكسوف مع احتراق القرص لانه روى الشيخ في هذه الرواية بسند صحيح وفى اخرها هكذا وغسل الكسوف
اذا احترق القرص كله فاغتسل ولعل الزيادة سقطت من الرواة وفى الفقيه والهداية ايضا رواه مرسلا موافقا لما هنا وزاد في
اخره وغسل الجنابة فريضة ولذا لم يذكر القضاء ثم الغسل للاداء كتاب المسائل لعلى بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سالته
عن رجل مسّ ميتا عليه الغسل قال ان كان الميت لم يبرد فلا غسل عليه وان كان قد برد فعليه الغسل اذا مسّه **الاحتجاج**
في حديث الزنديق الذى سال الصادق ع عن مسائل قال له اخبرنى عن المجوس كانوا اقرب الى الصواب فى دينهم ام العرب فى الجاهلية
قال العرب كانت اقرب الى الدين الحنيفى من المجوس وذلك ان المجوس كفرت بكل الانبياء الى ان قال وكانت المجوس لا تغتسل من الجنابة
والعرب تغتسل والاغتسال من خالص شرايع الحنيفية وكانت المجوس لا تختتن وهو من سنن الانبياء وان اول من فعل ذلك ابرهيم
الخليل وكانت المجوس لا تغسل موتاها ولا تكفنها وكانت العرب تفعل ذلك وكانت المجوس ترمى بالموتى فى الصحارى والنواويس
والعرب تواريها فى قبورها وكذلك السنة على الرسل ان اول من حفر له قبر آدم ابو البشر والحد له لحد وكانت المجوس تاتى الامهات وتنكح
الاخوات والبنات وحرمت ذلك العرب وانكرت المجوس بيت الله الحرام وسمته بيت الشيطان والعرب كانت تحجه وتعظمه وتقول
بيت ربنا وكانت العرب فى كل الاشياء اقرب الى الدين الحنيفى من المجوس الى ان قال فما علة غسل الجنابة وانما اتى الحلال وليس من
الحلال تدنيس قال ع ان الجنابة بمنزلة الحيض وذلك ان النطفة دم لم يستحكم ولا يكون الجماع الا بحركة شديدة وشهوة غالبة فاذا فرغ
تنفس البدن ووجد الرجل من نفسه رائحة كريهة فوجب الغسل لذلك وغسل الجنابة مع ذلك امانة ائتمن الله عليها عبيده ليختبرهم
بها **بيان** لعل المراد بتنفس البدن العرق وفى القاموس تنفس الموج نضح الماء **الخصال** عن احمد بن محمد بن هيثم واحمد بن الحسن القطان
ومحمد بن احمد السنانى والحسين بن ابرهيم المكتب وعبد الله بن محمد الصايغ وعلى بن عبد الله الوراق جميعا عن احمد بن يحيى بن زكريا عن
بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن ابى معوية عن الاعمش عن الصادق ع فى خبر طويل قال الاغسال منها غسل الجنابة و
الحيض وغسل الميت وغسل من مسّ الميت بعد ما يبرد وغسل من غسل الميت وغسل يوم الجمعة وغسل العيدين وغسل دخول
مكة وغسل دخول المدينة وغسل الزيارة وغسل الاحرام وغسل يوم عرفة وغسل ليلة سبع عشر من شهر رمضان وغسل
ليلة تسع عشرة من شهر رمضان وغسل ليلة احدى وعشرين منه وليلة ثلاث وعشرين منه اما الفرض فغسل الجنابة و
غسل الجنابة والحيض واحد **بيان** وغسل من غسل الميت تخصيص بعد التعميم ان حملناه على الغسل بعده ويحتمل ان يكون
المراد استحباب الغسل للغسل الميت قبله كما عرفت بل هو الظ للمقابلة والمراد بالفرض ما ظهر وجوبه من القرآن قوله ع وغسل الجنابة
والحيض واحد اى مثله فى الكيفية او يكفى غسل واحد لهما وعلى الاول ربما يستدل به على انه لا يجب فى غسل الحيض الوضوء وفيه خفاء
العيون عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابورى عن على بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن الرضا ع فيما كتب للمامون
من شرايع الدين قال غسل يوم الجمعة سنة وغسل العيدين وغسل دخول مكة والمدينة وغسل الزيارة وغسل الاحرام واول ليلة
من شهر رمضان وليلة سبعة عشر وليلة تسعة عشر وليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين من شهر رمضان هذه الاغسال
سنة وغسل الجنابة فريضة وغسل الحيض مثله **بيان** قوله ع مثله اى فى الكيفية لا فى كونه فرضا والاستدلال بلفظ السنة
الواقعة فى مقابلة الفرض على استحباب تلك الاغسال مشكل **البصائر** للصفار عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن الحسن
بن على عن كرام بن عمرو عن عبد الله بن طلحة قال سالت ابا عبد الله ع عن الوزغ فقال هو رجس وهو مسخ فاذا قتلته فاغتسل
الخرايج عن عبد الله بن طلحة مثله **بيان** قال الصدوق ره فى الفقيه والهداية روى ان من قتل وزغا فعليه الغسل وقال
بعض مشايخنا ان العلة فى ذلك انه يخرج عن ذنوبه فيغتسل منها وقال المحقق فى المعتبر وعندى ان ما ذكره ابن بابويه ليس بحجة

ع

دنا

باب علل الاغسال وثوابها واقسامها

بيّنة المعلّل ليس كلا الشّرطين لانه لو صحّت علّته لما اختصّ الوتر بعينه انتهى واقول الشّهيد رواه الصّدوق مع هذه الرواية المؤيّدة بعمل الاصحاب تكفيان لاذلة السّنن والعلّة نكتة مناسبة لا يلزم اطرادها وصحّة الواعظين عن عبد الله بن سنان قال سألت ابا عبد الله ع عن غسل يوم عرفة في الامصار فقال اغتسل اينما كنت الذّكرى روى بكير بن اعين عن الصّادق ع قضاء غسل ليالي الافراد الثلث بعد الفجر فانه ليلا **بيان** ربما يتوهم انه اشتبه عليه ما رواه الشيخ في التهذيب عن بكير قال سألت ابا عبد الله ع في اي الليالي اغتسل في شهر رمضان قال في تسع عشرة وفي احدى وعشرين وفي ثلث وعشرين والغسل اوّل الليل قلت فان نام بعد الغسل قال هو مثل غسل الجمعة اذا اغتسلت بعد الفجر اجزاك وهو من مثله بعيد قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جدّه علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السّلام قال سألته عن الرجل تحرّك بعض اسنانه وهو في الصّلوة هل يصلح له ان ينزعها او يطرحها قال ان كان لا يجد دما فلينزعه وليرم به وان كان دمي فلينصرف قال وسألته عن الرجل يكون له الثالول او ينتف بعض لحمه من ذلك الجرح ويطرحه قال ان لم يتخوّف ان يسيل الدّم فلا باس وان تخوّف ان يسيل الدّم فلا يفعل وان فعل فقد نقض من ذلك الصّلوة ولا ينقض الوضوء فقه الرّضا ع قال ع متى مسست ميتا قبل الغسل بحرارته فلا غسل عليك فان مسسته بعد ما برد فعليك الغسل وان مسست شيئا من جسد اكله السّبع فعليك الغسل ان كان فيما مسست عظم وما لم يكن فيه عظم فلا غسل عليك في مسّه وان مسست ميتة فاغسل يديك وليس عليك غسل انّما يجب عليك ذلك في الانسان وحده وقال ع ان غسلت من غسل الميت فتوضّأ ثم اغتسل كغسلك من الجنابة وان نسيت الغسل فذكرته بعد ما صلّيت فاغتسل واعد صلوتك **بيان** اشتراط البرد في وجوب الغسل مما لا خلاف فيه بين الاصحاب واما القطعة ذات العظم فالمشهور بين الاصحاب وجوب الغسل بمسّها سواء ابينت من حيّ او ميت ونقل الشيخ اجماع الفرقة عليه ويظهر من بعض عباراتهم اختصاص الحكم بالمبانة من الميت ويحكى عن ابن الجنيد القول بوجوبه بمسّ ما ابين من حيّ ما بينه وبين سنة وتوقّف فيه المحقّق في المعتبر واجاب عمّا استدلّوا به من مرسلة ايوب بن نوح بانها مقطوعة والعمل بها قليل وقال دعوى الشيخ الاجماع لم يثبت وغايته الاستحباب تفصّيا من الاطراح قول الشيخ والرواية ويظهر من هذا ان ما ذكره الشيخ لم يكن فتوى مشهورا بين قدماء الاصحاب والاحوط العمل بالمشهور وهل العظم المجرّد بحكم ذات العظم فيه قولان اقربهما العدم بل مع اتّصال ايضا يشكل الحكم بالوجوب ثمّ انه يدلّ على اشتراط الصّلوة بغسل المسّ كما هو ظاهر بعض الاطلاقات من الاصحاب وصرّح جمع من المحقّقين من المتاخّرين بعدم المستند والاحوط رعاية الاشتراط وان كان اثبات مثل هذا الحكم بمجرّد هذه الرواية لا يخ من اشكال **فقه الرّضا** قال عليه السّلم واغتسل يوم عرفة قبل الزّوال وقال ع توضّأ اذا ادخلت القبر الميت واغتسل اذا غسلته ولا تغتسل اذا حملته وقال ع اعلموا رحمكم الله ان غسل الجنابة فريضة من فرايض الله جلّ وعزّ وانه ليس من الغسل فرض غيره وباقي الغسل سنّة واجبة ومنها سنّة مسنونة الّا ان بعضها الزم من بعض واوجب من بعض وقال ع والغسل ثلثة وعشرون من الجنابة والاحرام وغسل الميت ومن غسل الميت وغسل الجمعة وغسل دخول المدينة وغسل دخول الحرم وغسل دخول مكّة وغسل زيارة البيت ويوم عرفة وخمس ليال من شهر رمضان اوّل ليلة منه وليلة سبعة عشر وليلة تسعة عشر وليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين ودخول البيت والعيدين وليلة النّصف من شعبان وغسل الزيارات وغسل الاستخارة وغسل طلب الحوائج من الله تبارك وتعالى وغسل يوم غدير خم الفرض من ذلك غسل الجنابة والواجب غسل الميت وغسل الاحرام والباقي سنّة وقد روي انّ الغسل اربعة عشر وجها ثلاث منها غسل واجب مفروض متى ما نسيه ثمّ ذكره بعد الوقت اغتسل وان لم يجد الماء تيمّم ثمّ ان وجدت الماء فعليك الاعادة واحدى عشر غسل سنّة غسل العيدين والجمعة وغسل الاحرام ويوم عرفة ودخول مكّة ودخول المدينة وزيارة البيت وثلث ليال من شهر رمضان ليلة تسعة عشر وليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين ومتى ما نسي بعضها او اضطرّ او به علّة تمنعه من الغسل فلا اعادة عليه وادنى ما يكفيك ويجزيك من الماء ما تبلّ به جسدك مثل الدّهن وقد اغتسل رسول الله ص وبعض نسائه بصاع من ماء وروي انه يستحبّ غسل ليلة احدى وعشرين لانها اللّيلة التي رفع فيها عيسى بن مريم صلوات الله عليه ودفن امير المؤمنين علي ع وهي عندهم ليلة القدر وليلة ثلث وعشرين هي اللّيلة التي يرجى فيها وكان ابو عبد الله ع يقول اذا صام الرجل ثلثة وعشرين من شهر رمضان جاز له ان يذهب ويجيء في اسفاره وليلة تسعة عشر من شهر رمضان هي التي ضرب فيها جدّنا امير المؤمنين صلوات الله عليه ويستحبّ فيها الغسل وقال اذا طلع الفجر من يوم العيد فاغتسل وهو اوّل اوقات الغسل ثمّ الى وقت الزوال **بيان** قال الشّهيد في الذّكرى الظاهر ان غسل العيدين ممتدّ بامتداد اليوم عملا باطلاق اللفظ ويتخرّج من تعليل الجمعة انه الى الصّلوة او الى الزوال الذي هو آخر وقت صلوة العيد

دهو

في واجبها ومندوبها وجميع احكامها

ومن كتاب بعض الاصحاب كتاب سلام بن ابي عمرة عن معروف بن خربوذ المكي عن ابي جعفر ع قال دخلت عليه فانشأت الحديث فذكرت باب
القدر فقال لا اراك الا هناك اخرج عني قال قلت جعلت فداك اني اتوب منه فقال لا والله حتى تخرج الى بيتك وتغتسل و
تتوب منه الى الله كما يتوب النصراني من نصرانيته قال ففعلت قرب الاسناد عن محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سالت
ابا عبد الله ع عن الغسل في رمضان واي الليالي اغتسل قال تسع عشرة واحدى وعشرين وثلث وعشرين **الخصال** عن ابيه
عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله
قال قال امير المؤمنين ع من غسل منكم ميتا فليغتسل بعد ما يلبسه اكفانه **بيان** يدل على خلاف ما هو المشهور من استحباب تقديم الغسل
على التكفين وهو انسب بتعجيل التجهيز **تحف** العقول عن امير المؤمنين ع في الاربعمائة قال الغسل من غسل الميت طهور لمن اراد طلب الحوائج
واتباع للسنة وقال من مس جسد ميت بعد ما يبرد لزمه الغسل ومن غسل مؤمنا فليغتسل بعد ما يلبسه اكفانه ولا يمسه بعد
ذلك فيجب عليه الغسل **بيان** لعل الغسل الاخير محمول على الاستحباب او الاحتياط وصية الشيخ فيما كتب محمد بن عبد الله الحميري
الى القائم ع كتب روي لنا عن العالم انه سئل عن امام صلى بقوم بعض صلوتهم وحدثت عليه حادثة كيف يعمل من خلفه فقال يؤخر
ويتقدم بعضهم ويتم صلوتهم ويغتسل من مسه التوقيع ليس على من مسه الا غسل اليد واذا لم تحدث حادثة تقطع الصلوة تمم صلوته
مع القوم وعنه قال كتبت وروي عن العالم ان من مس ميتا بحرارته غسل يده ومن مسه وقد برد فعليه الغسل وهذا الميت في
هذه الحالة لا يكون الا بحرارته فالعمل في ذلك على ما هو ولعله ينحيه بثيابه ولا يمسه فكيف يجب عليه الغسل التوقيع اذا مسه في هذه
الحالة لم يكن عليه الا غسل يده **بيان** ظاهره وجوب غسل اليد بمس الميت يابسا كما ذهب اليه العلامة وقوله اذا لم تحدث حادثة
اي على الامام او على من اخر الميت وعلى الاخير قوله تمم صلوته اي بعد غسل اليد او قبله بان يكون غسل اليد على الاستحباب **اكمال
الدين** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة والحسن بن علي بن فضال معا عن يونس
بن يعقوب عن سعيد الاعرج عن ابي عبد الله ع قال لما مات اسمعيل امرت به فغطي ثم قلت اكشفوا عنه فقبلت ما بين جبهته وذقنه ونحره
ثم امرتهم فغطوه ثم امرت به فغسل ثم دخلت عليه فكفن فقلت اكشفوا عن جهه فقبلت جبهته وذقنه ونحره وعوذته ثم قلت ادرجوه
فقيل باي شيء عوذته فقال بالقرآن **بيان** حمل الشيخ ره التقبيل على ما قبل البرد ولا حاجة اليه لان جواز التقبيل لا ينافي وجوب
الغسل بوجه وعدم الذكر لا يدل على العدم وقد اشار اليه الصدوق ره ايضا **المصباح** للشيخ عن زرارة عن احدهما ع قال سألته
عن الليالي التي يستحب فيها الغسل في شهر رمضان فقال ليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين وقال
في ليلة تسع عشرة يكتب وفد الحاج وفيها يفرق كل امر حكيم وليلة احدى وعشرين فيها رفع عيسى وفيها قبض وصي موسى ع
وفيها قبض امير المؤمنين ع وليلة ثلث وعشرين هي ليلة الجهني وحديثه انه قال لرسول الله ص ان منزلي ناء عن المدينة فمرني بليلة
ادخل فيها فامره بليلة ثلث وعشرين الاقبال من كتاب المختصر المنتخب في عمل يوم عاشورا قال ثم تتاهب للزيارة فتبدأ وتغتسل الخبر
وذكر ليوم المولد فضل الزيارة النبي ص عن الصادق ع لكن الرواية غير مختصة بذلك اليوم وكذا روي عن محمد بن مسلم الغسل لزيارة امير المؤمنين
وليس في الرواية التخصيص بذلك اليوم ويفهم من كلامه ره الاختصاص وقال وجدنا في كتب العبادات عن النبي ص انه قال من ادرك
شهر رجب فاغتسل في اوله واوسطه وآخره خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وذكر زيارة الحسين ع في اليوم الاول واليوم الخامس عشر
ويستحب الغسل للزيارة وعمل ام داود في النصف وهو مشتمل على الغسل لمن عمل به وقال عند ذكر اعمال اليوم السابع والعشرين من رجب
اعلم ان الغسل في هذا اليوم الشريف من شريف التكليف ولم يذكر له رواية وذكر له الزيارة لامير المؤمنين ع من غير رواية وذكر
الغسل في ليلة النصف من شعبان لزيارة الحسين ع من غير اختصاص الرواية بها ومنه قال روى ابن ابي قرة في كتاب عمل شهر
رمضان باسناده عن ابي عبد الله ع قال يستحب الغسل في اول ليلة من شهر رمضان وليلة النصف منه وقال وقد ذكره جماعة
من اصحابنا الماضين فلا نطيل بذكر اسمائهم المصنفين وعن وقت اغتسال شهر رمضان قبل دخول العشاء ويكفي ذلك الغسل
لليلة جميعها وروي ان الغسل في اول الليل وروي بين العشائين وروينا ذلك عن الائمة الطاهرين ع ومنه قال ورأيت في
كتاب اعتقدنا انه تاليف محمد جعفر بن احمد القمي عن الصادق ع من اغتسل اول ليلة من شهر رمضان في نهر جار ويصب على رأسه
ثلثين كفا من الماء طهر الى شهر رمضان من قابل ومن ذلك الكتاب المشار اليه عن الصادق ع من احب ان لا يكون به الحكة فليغتسل
اول ليلة من شهر رمضان يكون سالما منها الى شهر رمضان قابل ومنه نقلا من كتاب الاغسال لاحمد بن محمد بن عياش باسناده
الى امير المؤمنين ع انه قال لما كان اول ليلة من شهر رمضان قام رسول الله ص فحمد الله واثنى عليه الى ان قال حتى اذا كان اول

باب علل الاغسال وثوابها واقسامها

ليلة من العشر قام فحمد الله واثنى عليه ثم قال مثل ذلك ثم قام وشمّر وشدّ المئزر وبرز من بيته واعتكف واحيا الليل كله وكان يغتسل
كل ليلة منه بين العشائين الحديث ومنه باسناده الى سعد بن عبد الله عن علي بن ابرهيم بن هاشم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني
عن جعفر بن محمد عن ابيه عن ابائه عن امير المؤمنين صلوات الله عليهم انه قال من اغتسل اول يوم من السنة في ماء جار وصبّ على
راسه ثلثين غرفة كان دواء السنة **بيان** اول السنة يحتمل اول المحرم واول شهر رمضان لورود الرواية بانه اول السنة
الاقبال قال في سياق اعمال الليلة الثالثة ومنها يستحب الغسل على مقتضى الرواية التي تضمنت ان كل ليلة مفردة من جميع الشهر
يستحب فيها الغسل ومنه عن علي بن عبد الواحد النهدي عن علي بن حاتم قال حدثنا احمد بن علي عن محمد بن ابي الصهبان عن محمد
بن سليمان قال ان عدة من اصحابنا اجتمعوا على هذا الحديث منهم يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع و
صالح الحذاء عن اسحق بن عمار عن ابي الحسن ع وسماعة عن ابي عبد الله ع قال محمد بن سليمان وسألت ابا الحسن الرضا ع عن هذا الحديث
فاخبرني به وقالوا هؤلاء جميعا سألنا عن الصلوة في شهر رمضان كيف هي وكيف فعل رسول الله ص فقالوا جميعا انه لما دخلت
اول ليلة من شهر رمضان صلى رسول الله ص المغرب وساقوا الحديث الى ان قالوا فلما كانت ليلة تسع عشرة من شهر رمضان
اغتسل حين غابت الشمس وصلى المغرب بغسل وساقوا الى ان قالوا فلما كانت ليلة ثلث وعشرين اغتسل ايضا كما اغتسل في ليلة
احدى وعشرين ومنه قال وروينا عن الشيخ المفيد في المقنعة في رواية عن ابي عبد الله ع انه يستحب الغسل ليلة النصف من شهر
رمضان ومنه قال ورويناه باسنادنا الى محمد بن ابي عمير من كتاب علي بن عبد الواحد النهدي عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع
قال كان رسول الله ص يغتسل في شهر رمضان في العشر الاواخر في كل ليلة ومنه قال وقد رويناه باسنادنا الى الحسين بن سعيد
باسناده الى ابي عبد الله ع قال غسل احدى وعشرين من شهر رمضان سنة ومنه قال وروى علي بن عبد الواحد في كتابه باسناده
الى عيسى بن راشد عن ابي عبد الله ع قال سألته عن الغسل في شهر رمضان فقال كان ابي يغتسل في تسع عشرة واحدى وعشرين
وثلث وعشرين وخمس وعشرين قال ومن الكتاب المذكور باسناده عن حنان بن سدير عن ابي يعفور عن ابي عبد الله ع قال سألته
عن الغسل في شهر رمضان قال اغتسل ليلة تسع عشرة واحدى وعشرين وثلث وعشرين وسبع وعشرين وتسع وعشرين و
منه نقلا من كتاب محمد بن علي الطرازي عن عبد الباقي بن يزداد عن محمد بن وهبان البصري عن محمد بن الحسن بن جمهور عن ابيه عن جده
محمد بن حماد بن عيسى عن حماد بن عثمان قال دخلت على ابي عبد الله ع ليلة احدى وعشرين من شهر رمضان فقال لي يا حماد اغتسلت
قلت نعم جعلت فداك الحديث ومنه قال وعن النبي ص انه كان يغتسل في ليلة سبعة عشر ومنه قال رويناها بعدة طرق منها باسنادها
الى هرون بن موسى التلعكبري باسناده الى بريد بن معوية عن ابي عبد الله قال رايته اغتسل في ليلة ثلث وعشرين من شهر رمضان
مرة في اول الليل ومرة في اخره ومنه رويناه باسنادنا الى الحسين بن سعيد عن كتاب علي بن عبد الواحد النهدي عن حماد بن جرير عن
عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال قال لي ابو عبد الله اغتسل في ليلة اربع وعشرين من شهر رمضان ومنه قال وروي باسناد متصل
الى الحسن بن راشد قال قلت لابي عبد الله ع ان الناس يقولون ان المغفرة تنزل على من صام من شهر رمضان ليلة القدر فقال
يا حسن ان القاريجار انما يعطى اجره عند فراغه وذلك ليلة العيد قلت جعلت فداك فما ينبغي لنا ان نفعل فيها قال اذا غربت الشمس
فاغتسل الحديث العلل عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن محمد السياري عن القسم بن يحيى عن جده الحسن
بن راشد مثله **بيان** القاريجار معرب كاركر الاقبال رويناه باسنادنا الى الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله
بن سنان عن ابي عبد الله ع قال الغسل يوم الفطر سنة ومنه من كتاب محمد بن ابي قرة باسناده الى ابي عنبسة عن ابي عبد الله ع قال
صلوة العيد يوم الفطر ان تغتسل من نهر فان لم يكن نهر فل انت بنفسك استقاء الماء بتخشع وليكن غسلك تحت الظلال
او تحت حائط وتستتر بجهدك فاذا هممت بذلك فقل اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك واتباع سنة نبيك محمد ص ثم سمّ واغتسل
فاذا فرغت من الغسل فقل اللهم اجعله كفارة لذنوبي وطهر ديني اللهم اذهب عني الدنس **بيان** الامر بتولي بل ويدل على
استحباب تولي مقدمات العبادة بنفسه ولا يلزم ان يكون خلافه داخلا في الاستعانة المكروهة المصباح عن المعلى بن خنيس عن
الصادق ع في يوم النيروز قال اذا كان يوم النيروز فاغتسل والبس انظف ثيابك الحديث الاقبال قال اذا كنت بمشهد الحسين ع
في يوم عرفة فاغتسل غسل الزيارة وقال في عمل يوم عرفة فاغتسل الغسل المامور به في عرفة فانه من المهمات الى قال وليكن غسلك
قبل الظهر بقليل ومنه من كتاب محمد بن علي الطرازي قال رويناه باسنادنا الى عبد الله بن جعفر الحميري عن هرون بن مسلم
عن ابي الحسن الليثي عن ابي عبد الله ع في حديث طويل ذكر فيه فضل يوم الغدير الى ان قال فاذا كان صبيحة ذلك اليوم وجب الغسل

باب جوامع احكام الاغسال الواجبة والمندوبة وآدابها

فصل في نهاية الحديث منه باسناده الى ابي الفرج محمد بن علي بن ابي قرة باسناده الى علي بن محمد القمي رفعه في خبر المباهلة في
يوم اربع وعشرين من ذي الحجة وقيل يوم احدى وعشرين وقيل يوم سبعة وعشرين واصح الروايات يوم اربعة وعشرين [illegible]
منه قال اذا اردت ذلك فابدأ بصوم ذلك اليوم شكرا لله تعالى واغتسل والبس انظف ثيابك **اختيار** ابن الباقي قال امير المؤمنين
غسل الاعياد طهور لمن اراد طلب الحوائج من بين يدي الله عز وجل واتباع لسنة رسول الله صلى الله عليه وآله فلاح السائل الاغسال المندوبة
غسل التوبة وغسل الجمعة وغسل اول ليلة من شهر رمضان وغسل كل ليلة مفردة منه وافضل الاغسال غسل ليلة النصف
منه وغسل ليلة سبع عشرة منه وغسل ليلة تسع عشرة منه وغسل ليلة احدى وعشرين منه وغسل ليلة ثلاث و
عشرين منه وذكر الشيخ ابن ابي قرة في كتاب عمل شهر رمضان وغسل ليلة اربع وعشرين منه وليلة خمس وعشرين منه
وليلة سبع وعشرين منه وليلة تسع وعشرين منه وروي في ذلك روايات وغسل ليلة عيد الفطر وغسل يوم عيد الفطر
وغسل يوم عرفة وهو تاسع ذي الحجة وغسل عيد الاضحى عاشر ذي الحجة وغسل يوم الغدير ثامن عشر ذي الحجة وغسل يوم
المباهلة وهو رابع عشرين من ذي الحجة وغسل يوم مولد النبي صلى الله عليه وآله وهو يوم سابع عشر ربيع الاول وغسل صلوة
الكسوف اذا كان قد احترق كله وتركها متعمدا فيغتسل ويقضيها وغسل صلوة الحاجة وغسل صلوة الاستخارة وغسل الاحرام
وغسل دخول المسجد الحرام ودخول الكعبة ودخول المدينة ودخول مسجد النبي صلى الله عليه وآله وعند زيارته عليه كمال
الصلوة وعند زيارة الائمة من عترته اين كانت قبورهم عليهم افضل التحيات وغسل اخذ التربة من ضريح الحسين عليه السلام
في بعض الروايات وروى ابن بابويه في الجزء الاول من كتاب مدينة العلم عن الصادق عليه السلام حديثا في الاغسال وذكر فيها غسل
الاستخارة وغسل صلوة الاستخارة وغسل صلوة الاستسقاء وغسل الزيارة ورايت في الاحاديث من غير كتاب مدينة العلم
ان مولينا عليا عليه السلام كان يغتسل في الليالي الباردة طلبا للنشاط في صلوة الليل **الهداية** للصدوق قال الصادق عليه السلام
غسل الجنابة والحيض واحد وروي ان من قصد مصلوبا فنظر اليه وجب عليه الغسل عقوبة **بيان** قال اكثر الاصحاب
باستحباب هذا الغسل واسندوا الى هذه الرواية ورواها في الفقيه ايضا هكذا مرسلا وذهب ابو الصلاح الى الوجوب
واثبات الوجوب بمثلها مشكل والاصحاب قيدوه بكونه بعد ثلثة ايام وقال الاكثر الحكم شامل لما كان بحق ام لا او بالكيفية
الشرعية ام لا لاطلاق النص وهو كذلك لكن لابد من تقييده بما يسمى صلبا في العرف اقول سياتي اغسال الاستخارة و
صلوة الحاجة وغيرها في مواضعها وحصر بعض الاصحاب الاغسال المندوبة فذكر فيها غسل العيدين والمبعث والغدير
والنيروز والدحو والجمعة والمباهلة والتوبة والحاجة والاستخارة والتروية وعرفة والطواف والحلق والذبح ورمي
الجمار واحرامي الحج والعمرة ودخول الكعبة ومكة والمدينة وحرميهما ومسجديهما والاستسقاء والمولود ومن غسل ميتا
او كفنه او مسه بعد تغسيله وليلتي نصف رجب وشعبان والكسوف مع الشرط وقتل الوزغ والسعي الى رؤية مصلوب
بعد ثلثة وعند الشك في الحدث الاكبر مع تيقن الطهارة والحدث بعد غسل الفعل وغسل الجنابة لمن مات جنبا وفرادى
كل شهر رمضان الخمس عشرة وثاني الغسلتين ليلة ثلث وعشرين منه وزيارة البيت واحد المعصومين عليهم السلام و بعضها
اثبات لا يخ من اشكال **باب** جوامع الاحكام الاغسال الواجبة والمندوبة وآدابها قرب الاسناد وكتاب المسائل
باسنادهما عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته هل يجزيه ان يغتسل قبل طلوع الفجر وهل يجزيه ذلك من غسل
العيدين قال ان اغتسل يوم الفطر والاضحى قبل طلوع الفجر لم يجزه وان اغتسل بعد طلوع الفجر اجزاه **بيان** في بعض النسخ هل
يجزيه فالظاهر انه تاكيد لقوله هل يجزيه سابقا وفي بعضها وهل يجزيه مع الواو فالظاهر كون السؤال الاول عن ايقاع غسل الجنابة
قبل الفجر والثاني عن اجزائه عن غسل العيدين فيدل على تداخل الاغسال المسنونة والواجبة قرب الاسناد عن محمد بن الوليد عن
عبد الله بن بكير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الغسل في رمضان واي الليل اغتسل قال تسع عشرة واحدى وعشرين وثلث وعشرين
وفي ليلة تسع عشرة يكتب وفد الحاج وفيها ضرب امير المؤمنين وقبض في ليلة احدى وعشرين والغسل اول الليل وبهذا الاسناد
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام فان نام بعد الغسل قال فقال اليس هو مثل غسل يوم الجمعة اذا اغتسلت بعد الفجر كفاك العيون والعلل
عن الحسين بن احمد بن ادريس رحمه الله عن ابيه عن احمد بن محمد عن الحسن بن النضر قال سألت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن القوم يكونون في السفر
يموت منهم ميت ومعهم جنب ومعهم ماء قليل قدر ما يكفي احدهم ايهم يبدأ به قال يغتسل الجنب ويترك الميت لان هذا فريضة
وهذا سنة **بيان** اعلم ان الاصحاب فرضوا المسألة فيما اذا اجتمع ميت ومحدث وجنب ومعهم من الماء ما يكفي احدهم كما ورد

باب جوامع احكام الاغسال

في رواية رواها الصدوق في الفقيه بسند صحيح عن ابن ابي نجران انه سأل ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن ثلثة نفر كانوا في سفر
احدهم جنب والثاني ميت والثالث على غير وضوء وحضرت الصلوة ومعهم من الماء قدر ما يكفي احدهم من ياخذ الماء وكيف يصنعون
قال يغتسل الجنب ويدفن الميت بتيمم ويتيمم الذي هو على غير وضوء لان الغسل من الجنابة فريضة وغسل الميت سنة والتيمم للآخر
جائز وذكروا انه ان كان الماء ملكا لاحدهم اختص به ولم يكن له بذله لغيره ولو كان مباحا وجب على كل من المحدث والجنب المبادرة الى
حيازته فان سبق اليه احدهما وحازه اختص به ولو توافيا دفعة اشتركا ولو تغلب احدهما اثم وملك وان كان ملكا لهم جميعا او
لمالك يسمح ببذله فلا ريب ان مدلول الخبر تخصيص من شاء ايه وانما الكلام في من الاولى فقال الشيخ في النهاية انه الجنب واختاره
الاكثر وقيل الميت وقال الشيخ في الخلاف ان كان لاحدهم فهو احق به وان لم يكن لواحد بعينه تخيروا في التخصيص والروايتان معتبرتان
مؤيدتان بالشهرة ومعللتان فلا معدل عنهما وورد رواية مرسلة بتقديم الميت فيمكن حملها على ما اذا كان الماء ملكا للميت و
يمكن القول بان الجنب مع كونه اولى يجوز له ايثار الميت بل يستحب له ذلك كما يظهر من الشيخ في الخلاف وقد عرفت ان المراد بالفرض ما
ظهر وجوبه من القرآن وبالسنة غيره **الخصال** في حديث الاعمش عن الصادق عليه السلام كان غسل الجنابة والحيض واحد **المقنع**
والامالي والهداية مرسلا مثله **تحف العقول** عن امير المؤمنين عليه السلام قال اغسل الاغسال طهور لمن اراد طلب الحوائج بين يدي الله
عز وجل واتباع للسنة **فقه الرضا** الوضوء في كل غسل ما خلا غسل الجنابة لان غسل الجنابة فريضة تجزيه عن الفرض الثاني ولا تجزي
سائر الاغسال عن الوضوء لان الغسل سنة والوضوء فريضة ولا تجزي سنة عن فرض وغسل الجنابة والوضوء فريضتان فاذا
اجتمعا فاكبرهما يجزي عن اصغرهما واذا اغتسلت لغير جنابة فابدأ بالوضوء ثم اغتسل ولا يجزيك الغسل عن الوضوء فان اغتسلت و
نسيت الوضوء فتوضأ واعد الصلوة **بيان** نقل الصدوق هذه العبارة بعينها في الفقيه واكثر ما يذكره هو ووالده بلا اسناد
ماخوذ من هذا الكتاب واجمع علماؤنا على ان غسل الجنابة مجز عن الوضوء واختلف في غيره من الاغسال فالمشهور انه لا يكفي بل يجب
معه الوضوء للصلوة سواء كان فرضا او نفلا وهو مختار ابن الجنيد وكثير من المتاخرين وعليه دلت الاخبار الكثيرة واكثر القائلين
بالوجوب خيروا بين تقديم الوضوء على الغسل وتاخيره عنه مع افضلية التقديم ونقل عن الشيخ في الجمل القول بوجوب تقديم
الوضوء للحائض والنفساء على الغسل ونقله المحقق عن الراوندي والتخيير بين نية الرفع والاستباحة فيهما على الحالين وعن ابن ادريس
انه انما ينوي نية الاستباحة لا الرفع في الوضوء والامر في النية هين والاحوط تقديم الوضوء ومع التاخير النقض بالحدث الاصغر و
الوضوء بعده والله اعلم **السرائر** من كتاب حريز بن عبد الله عن الفضيل وزرارة عن ابي جعفر عليه السلام قالا قلنا له ايجزي ان اغتسلت
بعد الفجر للجمعة قال نعم وعن زرارة عن ابي جعفر قال اذا اغتسلت بعد طلوع الفجر اجزأك غسلك ذلك للجنابة والجمعة وعرفة
والنحر والحلق والذبح والزيارة فاذا اجتمعت عليك لله حقوق اجزأك عنها غسل واحد قال زرارة قال وكذلك المرأة يجزيها غسل
واحد لجنابتها واحرامها وجمعتها وغسلها من حيضها وعيدها ومنه نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن علي بن السندي عن حماد
عن حريز عن زرارة عن احدهما عليهما السلام مثله وزاد في آخره وقال زرارة حرم اجتمعت في حرمة يجزيك عنها غسل واحد وبهذا الاسناد
عن زرارة عن ابي جعفر قال اذا حاضت المرأة وهي جنب اجزأها غسل واحد ومنه من الكتاب المذكور عن احمد بن محمد عن الحسين بن
سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سألته عن الرجل يجامع المرأة فتحيض قبل ان تغتسل من الجنابة قال غسل الجنابة عليها
واجب **بيان** يستفاد من تلك الاخبار تداخل الاغسال مطلقا كما هو مختار كثير من المحققين ونفاه جماعة مطلقا وقال بعضهم بالتفصيل
وجملة القول فيه انه اذا اجتمع على المكلف غسلان فصاعدا فاما ان يكون الكل واجبا او يكون الكل مستحبا او بعضها واجبا و
بعضها مستحبا فان كان الكل واجبا فان قصد الجميع في النية فالظاهر اجزاؤه عن الجميع وان لم يقصد تعيينا اصلا فالظاهر ايضا اجزاؤه عن الجميع
ان تحقق ما يعتبر في صحة النية من القربة وغيرها ان قلنا باعتبار امر زائد على القربة وان قصد حدثا معينا فان كان الجنابة فالمشهور بين
الاصحاب اجزاؤه عن غيره بل قيل انه متفق عليه وان كان غيرها ففيه قولان اقواهما ذلك كالاول وظ القول بعدم التداخل عدم
الاجزاء مطلقا ولو كان كلها مستحبا فالظاهر التداخل ايضا سواء قصد الاسباب باسرها ام لا قال العلامة رحمه الله لو نوى بالواحد الجميع
فالوجه الاجزاء والاحوط ذلك ولو كان بعضها واجبا وبعضها مستحبا فان نوى الجميع فالظاهر الاجزاء وان نوى الواجب كالجنابة فالظاهر
ايضا الاجزاء كما اختاره الشيخ في الخلاف والمبسوط وان منعه العلامة واستشكله المحقق ولو نوى المندوب كالجمعة دون الواجب
كالجنابة فلا يبعد ايضا الاجزاء كما اختاره الشيخ في الخلاف والمبسوط وان منعه العلامة واستشكله المحقق ولو نوى المندوب كالجمعة
لدلالة بعض الاخبار والاحوط قصد الجميع **تذنيب** قال الكراجكي ره في كنز الفوائد ذكر شيخنا المفيد في كتاب الاشراف ان جملة

عليه

باب وجوب غسل الجنابة وعلله

عليه عشرون غسلا فرض وسنة ومستحب أجزأه عن جميعها غسل واحد هذا رجل احتلم وأجنب نفسه بإنزال الماء وجامع في
الفرج وغسل ميتا ومس آخر بعد برده بالموت قبل تغسيله ودخل المدينة لزيارة رسول الله صلى الله عليه وآله وأراد زيارة الأئمة عليهم السلام
هناك وأدرك فجر يوم العيد وكان يوم جمعة وأراد قضاء غسل يوم عرفة وعزم على صلاة الحاجة وأراد أن يقضي صلاة الكسوف
وكان عليه في توبة بعينه صلاة ركعتين بغسل وأراد التوبة من كبيرة على الحاجة عن البينة وأراد صلاة الاستخارة وحضر في صلاة
الاستسقاء ونظر إلى مصلوب وقتل وزغة وقصد إلى المباهلة وأهرق عليه ماء غالب النجاسة انتهى أقول في عد الأخير في
الأغسال تأمل ويظهر منه استحباب قضاء غسل عرفة ولم نقف له على مستند **تفسير** علي بن إبراهيم عن أبيه عن القاسم بن محمد عن
سليمان بن داود المنقري عن حماد عن أبي عبد الله عليه السلام قال في وصف لقمان لم يره أحد من الناس على بول ولا غائط ولا اغتسال
لشدة تستره وعمق نظره وتحفظه في أمره العيون والعلل عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن يونس عن إبراهيم بن
عبد الحميد عن أبي الحسن عليه السلام قال دخل رسول الله صلى الله عليه وآله على عائشة وقد وضعت قمقمتها في الشمس فقال يا حميراء ما هذا قالت أغسل
رأسي وجسدي قال لا تعودي فإنه يورث البرص **المقنع** مرسلا مثله **بيان** قال الصدوق ره في العيون أبو الحسن صاحب
هذا الحديث يجوز أن يكون الرضا عليه السلام ويجوز أن يكون موسى لأن إبراهيم بن عبد الحميد قد لقيهما جميعا وهذا الحديث من
المراسيل انتهى ثم اعلم أنه يحتمل أن يكون مرادها من غسل الرأس والجسد الغسل الشرعي ومعناه الظاهر وعلى التقديرين يفهم منه
كراهة الغسل بالماء المسخن بالشمس على بعض الوجوه وقوله لا تعودي إما من العود أو بمعنى التعود من العادة والأول أظهر وأما قول
الصدوق ره أن الخبر من المراسيل فلا أعرف له معنى إلا أن يريد أن الإمام عليه السلام أرسله وهو من مثله بعيد وقد مضى في أبواب الوضوء
كراهة الاغتسال بالماء المسخن بالشمس في رواية أخرى فلاح السائل نقلا من كتاب مدينة العلم للصدوق قال روي أن غسل
يومك يجزيك لليلتك وغسل ليلتك يجزيك ليومك **بيان** الإجزاء في الفضل في الجملة لا ينافي استحباب إعادة بعضها غسل
بعد النوم أو سائر الأحداث أو لبس ما لا يجوز لبسه في الإحرام أو انقضاء اليوم أو الليل كما يومي إليه بعض الأخبار الهداية كل غسل
فيه وضوء إلا غسل الجنابة لأن كل غسل سنة إلا غسل الجنابة فإنه فريضة وغسل الحيض فريضة مثل غسل الجنابة فإذا اجتمع فرضان
فأكبرهما يجزي عن الأصغر ومن اغتسل لغير جنابة فليبدأ بالوضوء ثم يغتسل ولا يجزيه الغسل عن الوضوء لأن الغسل سنة والوضوء
فريضة ولا يجزي سنة عن فرض **بيان** يحتمل أن يكون المراد بإجزاء الأكبر عن الأصغر أنه تعالى ذكرهما في القرآن في موضع واحد متفقا
فالظاهر كون الوضوء في غير موضع الغسل ولا يظهر أنه من الخطابيات لإلزام المخالفين أو بيان لما علموا من العلل الواقعية

باب

وجوب غسل الجنابة وعلله وكيفيته وأحكام الجنب الآيات النساء يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة وأنتم سكارى حتى تعلموا
ما تقولون ولا جنبا إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا المائدة يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم
إلى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم إلى الكعبين وإن كنتم جنبا فاطهروا **تفسير** في النهي عن الشيء بالنهي عن القرب منه مبالغة
في الاحتراز عنه كما قال سبحانه ولا تقربوا مال اليتيم ولا تقربوا الزنا واختلف المفسرون في تأويل الآية على وجوه الأول أن المراد
بالصلوة مواضعها أعني المساجد كما روي عن أئمتنا عليهم السلام فهو إما من قبيل تسمية المحل باسم الحال فإنه مجاز شائع في كلام البلغاء
أو على حذف مضاف أي مواضع الصلوة والمعنى والله أعلم لا تقربوا المساجد في حالتين إحداهما حالة السكر فإن الأغلب أن الذي يأتي
المسجد إنما يأتيه للصلوة وهي مشتملة على أذكار وأقوال يمنع السكر من الإتيان بها على وجهها والحالة الثانية حالة الجنابة واستثنى
من هذه الحالة ما إذا كنتم عابري سبيل أي مارين في المسجد ومجتازين فيه والعبور الاجتياز والسبيل الطريق الثاني ما نقله بعض
المفسرين عن ابن عباس وسعيد بن جبير وربما رواه بعضهم عن أمير المؤمنين عليه السلام وهو أن المراد والله أعلم لا تصلوا في حالتين حال السكر
وحالة الجنابة واستثنى من حال الجنابة ما إذا كنتم عابري سبيل أي مسافرين غير واجدين للماء كما هو الغالب من حال المسافر فيجوز
لكم الصلوة بالتيمم الذي لا يرتفع به الحدث وإنما يباح به الدخول في الصلوة قال الشيخ البهائي قدس الله روحه عمل أصحابنا ره
على التفسير الأول فإنه هو المروي عن أصحاب العصمة صلوات الله عليهم وأما رواية التفسير الثاني عن أمير المؤمنين عليه السلام فلم تثبت عندنا
أيضا فهو سالم من شائبة التكرار فإنه سبحانه بين حكم الجنب العادم للماء في آخر الآية حيث قال جل شأنه وإن كنتم مرضى أو على سفر أو
جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فإن قوله سبحانه أو لامستم النساء كناية عن
الجماع كما روي عن أئمتنا سلام الله عليهم وليس المراد به مطلق اللمس كما يقوله الشافعي ولا الذي بشهوة كما يقوله مالك الثالث ما
ذكره بعض فضلاء فن العربية من أصحابنا الإمامية رضي الله عنهم في كتاب لغة في الصناعات البديعية وهو أن تكون الصلوة

باب وجوب غسل الجنابة وعلله

في قوله لا تقربوا الصلوة على معناه الحقيقي ويراد بها عند قوله تعالى ولا جنبا الا عابري سبيل مواضعها اعني المساجد وهذا النوع من
الاستخدام غير مشهور بين المتأخرين من علماء المعاني وانما المشهور منه نوعان الاول ان يراد بلفظ له معنيان احدهما ثم يراد بضميره
الراجع اليه معناه الاخر والثاني ان يراد باحد الضميرين الراجعين الى لفظ له معنيان احد معنييه وبالاخر المعنى الاخر قال الشيخ البهائي رحمه الله
عدم اشتهار هذا النوع بين المتأخرين غير ضائر فان صاحب هذا الكلام من اعلام علماء المعاني ولا مشاحة في الاصطلاح ثم ان
المفسرين اختلفوا في السكر الذي اشتملت عليه الاية فقال بعضهم المراد سكر النعاس فان الناعس لا يعلم ما يقول وقد سمع من
العرب سكر السنة والنعاس مجاز وقال الاكثرون ان المراد سكر الخمر كما نقل ان عبد الرحمن بن عوف صنع طعاما وشرابا لجماعة
من الصحابة قبل نزول تحريم الخمر فاكلوا وشربوا فلما ثملوا دخل وقت المغرب فقدموا احدهم ليصلي بهم فقرأ اعبد ما تعبدون
وانتم عابدون ما اعبد فنزلت الاية فكانوا لا يشربون الخمر في اوقات الصلوة فاذا صلوا العشاء شربوها فلا يصبحون الا وقد
ذهب عنهم السكر والواو في قوله تعالى وانتم سكارى واو الحال والجملة حالية من فاعل تقربوا والمراد نهيهم عن ان يكونوا في وقت
الاشتغال بالصلوة سكارى بان لا يشربوا في وقت يؤدي الى تلبسهم بالصلوة حال سكرهم وليس الخطاب متوجها اليهم حال
سكرهم اذ السكران غير متأهل لهذا الخطاب وحتى في قوله سبحانه حتى تعلموا يحتمل ان يكون تعليلية كما في اسلمت حتى ادخل
الجنة وان تكون بمعنى الى ان كما في اسير حتى تغيب الشمس واما التي في قوله جل شأنه حتى تغتسلوا فبمعنى الى ان لا غير وقد دلت
الاية على بطلان صلوة السكران لاقتضاء النهي في العبادة الفساد ويمكن ان يستنبط منها منع السكران من دخول المسجد وفي
في قوله جل شأنه تعلموا ما تقولون نوع اشعار بانه ينبغي للمصلي ان يعلم ما يقوله في الصلوة ويتدبر في معاني ما يقرؤه ويأتي
به من الادعية والاذكار والجنب يستوي فيه المفرد والجمع والمذكر والمؤنث وهو لغة بمعنى البعيد وشرعا البعيد عن احكام الطاهرين
لغيبوبة الحشفة في الفرج او لخروج المني يقظة او نوما ونصب على العطف على الجملة الحالية والاستثناء من عامة احوال المخاطبين والمعنى
على التفسير الاول الذي عليه اصحابنا لا تدخلوا المساجد وانتم على جنابة في حال من الاحوال الا حال اجتيازكم فيها من باب الى
باب وعلى الثاني لا تصلوا وانتم على جنابة في حال من احوال الا حال كونكم مسافرين عادمين فما تضمنته الاية على التفسير الاول من اطلاق جواز اجتياز الجنب في
المساجد مقيد عند علمائنا بما عدا المسجدين كما سيأتي وعند بعض المخالفين غير مقيد بذلك وبعضهم كابي حنيفة لا يجوز اجتيازه في شيء من المساجد
اصلا الا اذا كان الماء في المسجد وكما دلت الاية على جواز اجتياز الجنب في المسجد فقد دلت على عدم جواز مكثه فيه ولا خلاف فيه بين علمائنا الا من
سلار فانه جعل مكث الجنب في المسجد مكروها وقد استنبط بعض المحققين قدس الله روحه من هذه الاية عدم جواز مكث الجنب في المسجد اذا
تيمم تيمما مبيحا للصلوة لانه سبحانه علق دخول الجنب الى المسجد على الاتيان بالغسل لا غير بخلاف صلوته فانه جل شأنه علقها على
الغسل مع وجود الماء وعلى التيمم مع عدمه وحمل المكث في المسجد على الصلوة قياس ونحن لا نقول به واجيب بان هذا قياس الاولوية
فان احترام المساجد لكونها مواضع الصلوة فاذا اباح التيمم الدخول فيها اباح الدخول فيها بطريق اولى وايضا قوله عم جعل الله
التراب طهورا كما جعل الماء طهورا يقتضي ان يستباح بالتيمم كل ما يستباح بالغسل من الصلوة وغيرها لكن للبحث فيهما مجال قيل ويمكن ان
يستنبط من الاية عدم افتقار غسل الجنابة لدخول المسجد الى الوضوء على التفسير الاول وللصلوة على الثاني والا لكان بعض الغاية غاية
واما الاية الثانية فالجملة الشرطية في قوله سبحانه وان كنتم جنبا فاطهروا يجوز ان تكون معطوفة على جملة الشرط الواقعة في صدرها
وهي قوله عز وجل اذا قمتم الى الصلوة فلا تكون مندرجة تحت القيام الى الصلوة بل مستقلة برأسها والمراد يا ايها الذين امنوا ان كنتم
جنبا فاطهروا ويجوز ان تكون معطوفة على جزاء الشرط الاول اعني فاغسلوا وجوهكم فيندرج تحت الشرط ويكون تقدير الكلام اذا قمتم
الى الصلوة فان كنتم محدثين فتوضؤا وان كنتم جنبا فاطهروا وعلى الاول يستنبط منها وجوب غسل الجنابة لنفسه بخلاف الثاني وقد
طال التشاجر بين علمائنا قدس سرهم في هذه المسئلة لتعارض الاخبار من الجانبين واحتمال الاية الكريمة كلا من المعنيين فالقائلون بوجوبه
لنفسه عولوا على التفسير الاول وقالوا ان كون الواو في الاية للعطف غير متعين لجواز ان تكون للاستيناف وعلى تقدير كونها للعطف عليه
فانما يلزم الوجوب عند القيام الى الصلوة لا عدم الوجوب في غير ذلك الوقت والقائلون بوجوبه لغيره عولوا على التفسير الثاني لان
الظاهر اندراج الشرط الثاني تحت الاول كما ان الثالث مندرج تحته البتة والا لم يتناسق المتعاطفان في الاية الكريمة وقد يأبى العطف بان
دون اذا يأبى العطف على جملة اذا قمتم واجيب بانه يمكن ان يكون نكتة العطف بان دون اذا الاشعار بالمبالغة في امر الصلوة والتأكيد فيها حيث
اتى في القيام بها بكلمة اذا الدالة على تيقن الوقوع يعني انه امر متيقن الوقوع البتة وليس مما يجوز العقل عدمه وفي الجنابة بكلمة ان الموضوعة للشك
مع تحقق وقوعها وتيقنها تنبيها على انها في جنب القيام الى الصلوة كانه امر مشكوك الوقوع وفائدة الخلاف تظهر في نية الغسل المجنب عند خلو ذمته

من مشروط بالطهارة فهل يوقعها اذا اراد ايقاعها بنية الوجوب او الندب مع اتفاق الفريقين ظاهرا على شرطية الايقاع في عصيانه
بتركه لو ظن الموت قبل التكليف بمشروط بالطهارة وقد يناقش في الاول انه لا ينافي الوجوب بالغير كونه واجبا قبل وجوب الغير اذا
علم او ظن انه سيصير واجبا ويمكن الاتيان بوجوبا موسعا بتضيق بتضيق الغرض وعندي انه لا جدوى في هذا الخلاف كثيرا اذ الفائدة
الثانية قلما يتفق موردها ومع وقوعه خروجا من الخلاف واما الاولى فلا ريب في ان الائمة واتباعهم عليهم السلام لم يكونوا يوجبون
تأخير الطهارة الى الوقت بل كانوا ايضا يلتمسون عليها مع نقل الاتفاق على شرعية ايقاعها قبل الوقت واما النية فلم يثبت وجوب نية الوجه
وعلى تقديره فانما هو فيما كان معلوما فايقاعها بنية القربة كان لا سيما اذا ضم اليها نية الرفع والاستباحة للصلوة ما فظهر ان تلك
المشاجرات الطويلة لا طائل تحتها ثم الظاهر ان القائلين بالوجوب النفسي قائلون بالوجوب الغيري ايضا بعد دخول وقت مشروط به
فلا تغفل جنة الامان للكفعمي يستحب ان يقول في اثناء كل غسل ما ذكره الشهيد في نفليته اللهم طهر قلبي واشرح لي صدري و
اجر على لساني مدحتك والثناء عليك اللهم اجعله لي طهورا وشفاء ونورا انك على كل شيء قدير ويقول بعد الفراغ اللهم طهر
قلبي وزك عملي وتقبل سعيي واجعل ما عندك خيرا لي اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين المتهجد يستحب ان يقول
عند الغسل اللهم طهرني وطهر لي قلبي الى آخر الدعاء الاول **بيان** روى الكليني بسند فيه ارسال انه قال تقول في غسل الجنابة اللهم
طهر قلبي الى قوله خيرا لي وروى الشيخ في الموثق عن عمار الساباطي قال قال ابو عبد الله ع اذا اغتسلت من جنابة فقل اللهم طهر قلبي وتقبل
سعيي واجعل ما عندك خيرا لي اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين قوله ع اللهم طهر قلبي اي من الشبهات المضلة
والعقائد الفاسدة والاخلاق الردية اي كما طهرت ظاهري فطهر باطني واشرح لي صدري اي وسعه لتحمل العلوم والمعارف واعباء
التكليف وزك عملي اي اجعله زاكيا ناميا بان تضاعف اعمالي في الدنيا او ثوابها في الاخرة او اجعله طاهرا مما يدنسه من الرياء والعجب
وسائر ما يفسده او ينقص ثوابه او امدحه بان تقبله وتثني عليه واجعل ما عندك خيرا لي اي اجعل حالي في الاخرة خيرا من الدنيا
واجعلني بحيث اوثر الاخرة على الدنيا **العلل** لمحمد بن علي بن ابراهيم قال حدود الغسل غسل اليدين وما اصاب اليدين من القذر وغسل
الفرج بعد البول والمرافق وهو ما يبدو وعليها الذكر والمضمضة والاستنشاق ووضع ثلاث اكف على الرأس ثم على سائر الجسد فما
اصابه الماء فقد طهر **كتاب** جعفر بن محمد بن شريح عن عبد الله بن طلحة النهدي قال سمعت ابا عبد الله ع ثلثة لا يقبل الله لهم
صلوة جبار كفار وجنب نام على غير طهارة ومتضمخ بخلوق **بيان** التضمخ التلطخ بالطيب وغيره والاكثار منه ولعله محمول على ما
اذا كان مانعا من وصول الماء الى البشرة قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر قال سألت اخي ع عن الرجل يصيب الماء
في ساقية مستنقعا فيتخوف ان تكون السباع قد شربت منه يغتسل منه للجنابة ويتوضأ منه للصلوة اذا كان لا يجد غيره والماء
لا يبلغ صاعا للجنابة ولا مدا للوضوء وهو متفرق كيف يصنع ع اذا كانت كفه نظيفة فليأخذ كفا من الماء بيد واحدة ولينضحه خلفه وكفا
امامه وكفا عن يمينه وكفا عن يساره فان خشي ان لا يكفيه غسل رأسه ثلاث مرات ثم مسح جلده به فان ذلك يجزيه انشاء الله وان كان للوضوء
غسل وجهه ومسح يده على ذراعيه ورأسه ورجليه وان كان الماء متفرقا يقدر على ان يجمعه جمعه والا اغتسل من هذا وهذا
وان كان في مكان واحد وهو قليل لا يكفيه لغسله فلا عليه ان يغتسل ويرجع الماء فيه فان ذلك يجزيه انشاء الله وسألته عن رجل يجنب
هل يجزيه من غسل الجنابة ان يقوم في المطر حتى يغسل رأسه وجسده وهو يقدر على ما سوى ذلك قال ان كان يغسله اغتساله
بالماء اجزاه **بيان** الجواب عن السؤال الاول قد مر الكلام فيه مفصلا وان المنع محمول على حصول اقل الجريان وعمل ابن الجنيد بكلا من
واما الاخير فاعلم انه قد اجرى الشيخ في ط القعود تحت المطر مجرى الارتماس في سقوط الترتيب واليه ذهب العلامة في جملة من كتبه
وذهب ابن ادريس الى اختصاص الحكم بالارتماس واستدل الاولون بالجواب الاخير وهو يحتمل وجوها احدها ان يكون المراد بقوله
عليه السلم اغتساله بالماء التشبيه في اصل الغسل بحصول الجريان الثاني ان يكون التشبيه في حصول الترتيب كان ينوي اولا غسل
غسل رأسه ثم الايمن ثم الايسر الثالث ان يكون التشبيه في حصول الارتماس بان يكون مطرا غزيرا يشمله دفعة عرفية الرابع ان يكون
المراد اعم من الوجهين فالمراد التشبيه بنوعي الغسل اي اذا حصل احدهما فقد اجزأ والاولون بنوا استدلالهم على الوجه الاول ولعله
اظهر من الخبر فيدل على انه في الارتماس لا يعتبر الدفعة العرفية التي فهمها القوم وبناء الوجوه الاخر على ان تمام المساواة المطلقة
التساوي في كل ما يمكن التساوي فيه وهو في محل المنع وعلى الثاني والرابع يدل على عدم لزوم صب الماء باليد ونحوه بل يكفي مجرد
وصول الماء وما ورد في كيفية الترتيب المشتملة على الصب محمول على التمثيل او على المتعارف الغالب ويرد على الثالث ان حصول
الدفعة العرفية في المطر بعيد جدا وقال الشيخ البهائي قدس سره لفظة ما في هذا الخبر يجوز ان يجعل كسرها لفظا او يكون

باب وجوب غسل الجنابة وعلله وكيفيته

محليا اي وهو يقيد ما على غير ماء المطر او على غسل سوى ذلك الغسل انتهى واقول شي في نسخ قرب الاسناد مضبوطة بالهمز وهذا الخبر في كتاب المسائل وفيه تتمة لعلها تؤيد بعض الوجوه فان فيه هكذا ان كان يغسله اغتساله بالماء اجزأه ذلك الا انه ينبغي له ان يتمضمض ويستنشق ويمر يده على ما نالت من جسده قرب الاسناد عن احمد بن محمد بن عيسى عن البزنطي قال قال الرضا ع في غسل الجنابة تغسل يدك اليمنى من المرفق الى اصابعك ثم تدخلها في الاناء ثم اغسل ما اصاب منك ثم افض على راسك وسائر جسدك **بيان** يحتمل ان يكون الغسل من المرفق محمولا على الافضلية والاشهر انه الى الزند وقال الجعفي يغسلهما الى المرفقين او الى نصفهما قرب الاسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر عن ابيه ان عليا ع كان يغتسل من جنابته ثم يستدفئ بامرأته وانها لجنب **بيان** الاستدفاء طلب الدفء وهو نقيض حدة البرد قرب الاسناد عن محمد بن عبد الحميد عن محمد بن الفضيل قال قلت له تلزمني المرأة والجارية من خلفي وانا متكئ على جنب حتى تتحرك على ظهري فتأتيها الشهوة وتنزل الماء عليها غسل ام لا قال نعم اذا جاءت الشهوة وانزلت الماء وجب عليها الغسل **بيان** يفهم منه جواز مثل هذا الاستمناء من المرأة ويدل على وجوب الغسل عليها بالانزال لا خلاف بين المسلمين ظاهرا في ان انزال المني سبب للجنابة الموجبة للغسل سواء كان في النوم او في اليقظة وسواء كان للرجل او للمرأة الا انه اشترط بعض الجمهور مقارنة الشهوة والدفق علل الشرائع عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابي يحيى الواسطي عمن حدثه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الجنب يتمضمض قال لا انما يجنب الظاهر ولا يجنب الباطن والفم من الباطن وروي في حديث آخر ان الصادق ع قال في غسل الجنابة ان شئت ان تتمضمض وتستنشق فافعل وليس بواجب لان الغسل على ما ظهر لا على ما بطن **بيان** لا خلاف ظاهرا في استحباب المضمضة والاستنشاق ولا في عدم وجوبهما. العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قالا قلنا له الحائض والجنب يدخلان المسجد ام لا قال الحائض والجنب لا يدخلان المسجد الا مجتازين ان الله تبارك وتعالى يقول ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا ويأخذان من المسجد ولا يضعان فيه شيئا قال زرارة قلت له فما بالهما يأخذان منه ولا يضعان فيه قال لانهما لا يقدران على اخذ ما فيه الا منه ويقدران على وضع ما بيدهما في غيره قلت فهل يقرءان من القرآن شيئا قال نعم ما شاءا الا السجدة ويذكران الله على كل حال تفسير علي بن ابراهيم مرسلا مثله **بيان** يدل على عدم جواز لبث الجنب والحائض في المساجد وهو مذهب الاصحاب عدا سلار فانه كرهه ويظهر من الصدوق انه يجوز ان ينام الجنب في المسجد وكذا يحرم وضع الجنب والحائض شيئا في المسجد ولم يخالف فيه على ما ذكر غير سلار فانه حكم بالكراهة وخص بعض المتأخرين التحريم بالوضع المستلزم للبث وعموم الخبر يدفعه ولا فرق بين ان يكون الوضع من داخل او خارج لعموم الرواية وقد يخص الحكم بالاول لكونه الفرد الشائع العلل عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن المغيرة عن حريز عن عبد الله بن ابي يعفور قال قلت لابي عبد الله ع الرجل يرى في المنام انه يجامع ويجد الشهوة فيستيقظ وينظر فلا يرى شيئا ثم يمكث بعد فيخرج قال ان كان مريضا فليغتسل وان لم يكن مريضا فلا شيء عليه قال قلت فما فرق ما بينهما قال لان الرجل اذا كان صحيحا جاء الماء بدفقة قوية واذا كان مريضا لم يجئ الا بضعف ومنه عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال اذا كنت مريضا فاصابتك شهوة فانه ربما كان هو الدافق لكنه يجيء مجيئا ضعيفا ليست له قوة لمكان مرضك ساعة بعد ساعة قليلا قليلا فاغتسل منه **بيان** اجمع الاصحاب على انه اذا تيقن ان الخارج مني يجب عليه الغسل سواء كان مع الصفات المذكورة في كلامهم من الدفق وفتور الجسد والشهوة ام لا واما اذا اشتبه الخارج فقد ذكر جمع من الاصحاب كالمحقق والعلامة انه يعتبر في حال الصحة باللذة والدفق وفتور الجسد وفي المرض باللذة وفتور البدن ولا عبرة فيه بالدفق لان قوة المريض ربما عجزت عن دفقه وزاد جماعة اخرى كالشهيد في الذكرى علامة اخرى وهو قرب رائحته من رائحة الطلع والعجين اذا كان رطبا وبياض البيض اذا كان جافا العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه ع قال كن نساء النبي ص اذا اغتسلن من الجنابة يبقين صفرة الطيب على اجسادهن وذلك ان النبي ص امرهن ان يصببن الماء صبا على اجسادهن **بيان** حمل على الاثر الذي لا يمنع الوصول ولا يصير الماء مضافا بالوصول اليه وقال بعض الاعلام لا يبعد القول بعدم الاعتداد ببقاء شيء يسير لا يخل عرفا بغسل جميع البدن لو لم يكن اجماع على خلافه **العلل** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله ص الماء الذي تسخنه الشمس لا توضأوا به ولا تغتسلوا به ولا تعجنوا به فانه يورث البرص ايضا الشهيد باسناده عن الصدوق عن حمزة بن محمد عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن الحسين بن الحسن الفارسي

عن سليمان

عن سليمان بن جعفر عن السكوني مثله **العلل** عن محمد بن الحسن عن سعد بن عبد الله عن احمد بن الحسن بن علي بن فضال عن الحسن بن علي عن عبد الله بن بكير عن عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله ع في خبر طويل قال واياك ان تغتسل من غسالة الحمام ففيها تجتمع غسالة اليهودي والنصراني والمجوسي والناصب لنا اهل البيت وهو شرهم فان الله تبارك وتعالى لم يخلق خلقا انجس من الكلب وان الناصب لنا اهل البيت انجس منه **مجالس** الصدوق والخصال عن محمد بن موسى بن المتوكل عن سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن هاشم عن الحسين بن الحسن القرشي عن سليمان بن ابي جعفر البصري عن عبد الله بن الحسين بن الحسن القرشي عن ابيه عن الصادق عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله ص ان الله تبارك وتعالى كره لكم ايتها الامة اربعا وعشرين خصلة ونهاكم عنها وساق الحديث الى قوله وكره الغسل تحت السماء بغير مئزر وكره دخول الانهار الا بمئزر وقال في الانهار عمار وسكان من الملائكة وكره ان يغشى الرجل المراة وقد احتلم حتى يغتسل من احتلامه الذي رأى فان فعل وخرج الولد مجنونا فلا يلومن الا نفسه ومنها عن حمزة بن محمد العلوي عن عبد العزيز بن محمد الابهري عن محمد بن زكريا الجوهري عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق ع عن آبائه عليهم السلام قال نهى رسول الله ص عن الاكل على الجنابة وقال انه يورث الفقر وقال اذا اغتسل احدكم في فضاء من الارض فليحاذر على عورته ونهى ان يقعد الرجل في المسجد وهو جنب قد مر بها او نحوها ومن المجالس عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن حجر بن زائدة عن ابي عبد الله ع قال من ترك شعرة من الجنابة متعمدا فهو في النار **بيان** لعل المراد بالشعرة قدرها او نحوها ومن المجالس عن محمد بن عمر البغدادي عن الحسن بن عبد الله بن محمد التميمي عن ابيه عن الرضا عن آبائه ع قال قال رسول الله لا يحل لاحد ان يجنب في هذا المسجد الا انا وعلي وفاطمة والحسن والحسين ع ومن كان من اهلي فانه مني ومنه ومن العيون عن علي بن الحسين بن شاذويه وجعفر بن محمد بن مسرور عن محمد بن عبد الله الحميري عن ابيه عن الريان بن الصلت عن الرضا ع في حديث طويل قال قال رسول الله ص الا ان هذا المسجد لا يحل لجنب الا لمحمد وآله **بيان** نقل ابن زهرة الاجماع على عدم جواز دخول الجنب والحائض المسجد الحرام ومسجد الرسول ص مطلقا وقال في التذكرة اليه ذهب علماؤنا والصدوق والمفيد اطلقا المنع من دخول المسجد الا مجتازا من غير ذكر الفرق بين المسجدين وغيرهما ثم ان هذين الخبرين وغيرهما من الاخبار المتواترة دلت على استثناء المعصومين عليهم السلام من هذا الحكم ولم يتعرض له الاصحاب **الخصال** عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله عن ابي احمد محمد بن زياد الازدي عن ابان بن عثمان عن ابان بن تغلب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ص خمس خصال تورث البرص النورة يوم الجمعة ويوم الاربعاء والتوضي والاغتسال بالماء الذي تسخنه الشمس والاكل على الجنابة وغشيان المراة في ايام حيضها والاكل على الشبع **تبيين** المشهور بين الاصحاب كراهة الاكل والشرب للجنب قبل المضمضة والاستنشاق وذهب المحقق في المعتبر الى انه يكفيه غسل يده والمضمضة وذهب العلامة في المنتهى والنهاية الى كراهتهما قبل المضمضة والاستنشاق او الوضوء ونقل الصدوق في الفقيه التحريم حيث قال اذا اراد ان ياكل او يشرب قبل الغسل لم يجز له الا ان يغسل يديه ويتمضمض ويستنشق ولا يبعد حمله على الكراهة والذي يظهر من بعض الاخبار استحباب غسل اليد والمضمضة وغسل الوجه ومن بعضها غسل اليدين مع المضمضة وكراهة الاكل والشرب بدونهما ومن بعضها كراهة الاكل والشرب قبل الوضوء والجمع بالتخيير متجه واما الاستنشاق فلم اره الا في الفقه الرضوي وكانه اخذ الصدوق منه وتبعه الاصحاب ثم اختلفوا في انه مع الاتيان بتلك الامور ترتفع الكراهة او تخف ولعل الاول اظهر **الخصال** عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن محمد بن علي القرشي عن محمد بن زياد البصري عن عبد الله بن عبد الرحمن المدائني عن ابي حمزة الثمالي عن ثوير بن سعيد بن علاقة عن ابيه عن امير المؤمنين ع قال الاكل على الجنابة يورث الفقر ومنه عن حمزة بن محمد العلوي عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن السكوني عن الصادق عن آبائه عن علي عليهم السلام قال سبعة لا يقرؤن القرآن الراكع والساجد وفي الكنيف وفي الحمام والجنب والنفساء والحائض **الهداية** مرسلا مثله وحمل الصدوق هذا على الكراهة لا على النهي وذلك ان الجنب والحائض مطلق لهما قراءة القرآن الا العزائم الاربع **توضيح** اختلف الاصحاب في جواز قراءة ما عدا العزائم فالمشهور جوازه ونقل المرتضى والشيخ والمحقق الاجماع عليه والمنقول عن سلار في احد قوليه تحريم القراءة مطلقا وعن ابن البراج تحريم ما زاد على سبع آيات ونسبه في المختلف الى الشيخ في كتابي الحديث وان لم تكن عبارته في الاستبصار صريحة في ذلك ونقل في المنتهى والسرائر عن بعض الاصحاب تحريم ما زاد على سبعين وقال في ط الاحوط ان لا يزيد على سبع او سبعين والاقوى عدم الكراهة مطلقا لورود الاخبار الصحيحة الصريحة الكثيرة بالجواز واخبار المنع اكثرها ضعيفة عامية والحكم مشهور بين العامة فلا يبعد حملها على التقية **فقه الرضا** قال ع اذا اردت الغسل من الجنابة فاجتهد ان تبول حتى تخرج فضلة المني في احليلك وان

باب وجوب غسل الجنابة وعلله

جهدت ولم تقدر على البول فلا شيء عليك وتنظف موضع الاذى منك وتغسل يديك الى المفصل ثلثا قبل ان تدخلهما الاناء
وتسمى بذكر الله قبل ادخال يدك الى الاناء وتصب على راسك ثلاث اكف وعلى جانبك الايمن مثل ذلك وعلى جانبك الايسر مثل
ذلك وعلى الصدر ثلث اكف وعلى الظهر مثل ذلك وان كان الصب بالاناء جاز الاكتفاء بهذا المقدار والاشطر فيه ان امكن
وقد نروى تصب على الصدر من حد العنق ثم تمسح سائر بدنك بيديك وتذكر الله فانه من ذكر الله على غسله وعند وضوئه طهر
جسده كله ومن لم يذكر الله طهر من جسده ما اصاب الماء وقد نروى ان يتمضمض ويستنشق ثلثا وروى مرة مرة يجزيه
وقال الافضل الثلثة وان لم يفعل فغسله تام ويجزى من الغسل عند عوز الماء الكثير ما يجرى من الدهن وليس في غسل الجنابة
وضوء والوضوء في كل غسل ما خلا غسل الجنابة لان غسل الجنابة فريضة تجزيه عن الفرض الثانى ولا تجزيه سائر الغسل عن الوضوء
لان الغسل سنة والوضوء فريضة ولا تجزى سنة عن فرض وغسل الجنابة والوضوء فريضتان فاذا اجتمعا فاكبرهما يجزى عن
اصغرهما وادنى ما يكفيك ويجزيك من الماء ما تبل به جسدك مثل الدهن وقد اغتسل رسول الله ص وبعض نسائه بصاع
من ماء وميز شعرك باناملك عند غسل الجنابة فانه يروى عن رسول الله ص ان تحت كل شعرة جنابة فبلغ الماء تحتها فى اصول
الشعر كلها وخلل اذنيك باصبعك وانظر ان لا يبقى شعرة من راسك ولحيتك الا ويدخل تحتها الماء وان كان عليك نعل
وعلمت ان الماء قد جرى تحت رجليك فلا تغسلهما وان لم يجر الماء تحتهما فاغسلهما وان اغتسلت فى حفيرة وجرى الماء تحت
رجليك فلا تغسلهما وان كانت رجلاك مستنقعتين فى الماء فاغسلهما وان عرقت فى ثوبك وانت جنب وكانت الجنابة من
الحلال فتجوز الصلوة فيه وان كانت حراما فلا تجوز الصلوة فيه حتى يغسل واذا اردت ان تاكل على جنابتك فاغسل يديك
وتمضمض واستنشق ثم كل واشرب الى ان تغتسل فان اكلت او شربت قبل ذلك اخاف عليك البرص ولا تعد الى ذلك وان كان
عليك خاتم فحوله عند الغسل وان كان عليك دملج وعلمت ان الماء لا يدخل تحته فانزعه ولا باس ان تنام على جنابتك بعد
ان تتوضأ وضوء الصلوة واذا اجنبت فى يوم او ليلة مرارا اجزاك غسل واحد الا ان تكون اجنبت بعد الغسل او احتلمت
وان احتلمت فلا تجامع حتى تغتسل من الاحتلام ولا باس بذكر الله وقراءة القران وانت جنب الا العزائم التى تسجد فيها وهى الم تنزيل
وحم السجدة والنجم وسورة اقرأ باسم ربك ولا تمس القران اذا كنت جنبا او على غير وضوء ومس الاوراق وان خرج من احليلك شيء
بعد الغسل وقد كنت بلت قبل ان تغتسل فلا تعد الغسل وان لم تكن بلت فاعد الغسل ولا باس بتبعيض الغسل تغسل يديك
وفرجك وراسك وتؤخر غسل جسدك الى وقت الصلوة ثم تغسل ان اردت ذلك فان احدثت حدثا من بول او غائط او ريح بعد
ما غسلت راسك من قبل ان تغسل جسدك فاعد الغسل من اوله فاذا بدات بغسل جسدك قبل الراس فاعد الغسل على جسدك
بعد غسل الراس ولا تدخل المسجد وانت جنب ولا الحائض الا مجتازين ولهما ان ياخذا منه وليس لهما ان يضعا فيه شيئا لان ما فيه
لا يقدران على اخذه من غيره وهما قادران على وضع ما معهما فى غيره واذا احتلمت فى مسجد من المساجد فاخرج منه واغتسل الا ان
تكون احتلمت فى المسجد الحرام او فى مسجد رسول الله ص فانك اذا احتلمت فى احد هذين المسجدين فتيمم ثم اخرج ولا تمر فيهما مجتازا الا
وانت متيمم وان اغتسلت فى ماء وهدة وخشيت ان يرجع ما تصب عليك اخذت كفا فصببت على راسك وعلى جانبيك كفا
كفا ثم امسح بيدك وتدلك بدنك وان اغتسلت من ماء الحمام ولم يكن معك ما تغرف به ويداك قذرتان فاضرب يدك فى
الماء وقل بسم الله وهذا مما قال الله تبارك وتعالى ما جعل عليكم فى الدين من حرج وان اجتمع مسلم مع ذمى فى الحمام اغتسل المسلم
من الحوض قبل الذمى ايضاح اعلم انه ادعى الشيخ الاجماع على وجوب غسل الراس ابتداء ثم الميامن ثم المياسر واستدل فى الذكرى
بعد اثبات وجوب تقديم الراس على الجسد بالروايات بالاجماع المركب على وجوب الترتيب بين اليمين والشمال والصدر فان
[illegible] ترتيبا بين الجانبين ولا ينفيه وظاهرهما العدم كابن الجنيد وهذه الرواية انما تدل على الترتيب فى الصب ان دل
الترتيب الذكرى عليه والافعال والواو لا تدل على الترتيب وسائر الروايات ايضا غير دالة عليه نعم ورد الترتيب فى غسل الميت بين
الجانبين والتشبيه بالجنابة والاستدلال به ايضا مشكل والمعروف بين المتأخرين [illegible] فلا يبعد القول بعدم وجوب الترتيب بينهما
[illegible] ان العنق يغسل مع الراس وفيه ايضا اشكال وان كان الظاهر من الاخبار ذلك والاحوط غسل العنق مع الراس ومع البدن معا
[illegible] وان كان عليك موافق لما رواه الصدوق فى الصحيح والشيخ فى الحسن عن هشام بن سالم عن ابى عبد الله ع قال قلت له جعلت
فداك اغتسل فى الكنيف الذى يبال فيه وعلى نعل سندية فان كان الماء الذى يسيل من جسدك يصيب اسفل قدميك فلا
تغسل قدميك ويدل على ان ذكر الكنيف فى الرواية لبيان ضرورة لبس النعل وانما المقصود وصول ماء الغسل لا لطهارة الرجل

من ثلثه

من نجاسة الكنيف كما توهم وقوله وان غتسلت في حفيرة موافق لما رواه الكليني والشيخ في المجهول عن بكر بن كرب قال سئلت ابا عبد الله
عليه السلام عن الرجل يغتسل من الجنابة ايغسل رجليه بعد الغسل فقال ان كان يغتسل في مكان يسيل الماء على رجليه فلا عليه ان لا يغسلهما
وان كان يغتسل في مكان يستنقع رجلاه في الماء فليغسلهما والخبر يحتمل وجوها الاول ان يكون المراد بالماء الطين مجازا والامر بالغسل
لكون الطين مانعا من وصول الماء الى البشرة وان لم يكن كذلك بل يسيل الماء الذي يجري على بدنه على رجليه فلا يجب الغسل بعد الغسل
بالضم او بعد الغسل بالفتح الثاني انه يشترط في صحة الغسل عدم كون الرجلين في الماء العدم كفاية الغسل الاستمراري كما قيل الثالث ان
المراد ان كان يغتسل في مكان يجري ماء الغسل على رجليه ويذهب ولا يجتمع فلا يحتاج الى غسل الرجلين بعد الغسل وان كان يجتمع
ماء الغسالة تحت رجليه فلا يكفي في غسل الرجلين بذلك بناء على عدم جواز تطهر بالغسالة بل يغسلهما بماء آخر الرابع ان المراد ان كان
يغتسل في الماء الجاري والماء يسيل على قدميه فلا يجب غسلهما وان كان في الماء القليل الراكد فانه يصير في حكم الغسالة ولا يكفي لغسل التطهير
وكان الثالث اقرب الوجوه كما ان الرابع ابعدها واما كراهة النوم للجنب وزوالها بعد الوضوء فقد نقل المحقق وغيره الاجماع عليهما
ويظهر من رواية عدم الكراهة مع ارادة العود ولا خلاف في عدم التحريم مطلقا والنهي عن جماع المحتلم محمول على الكراهة وتخف وتزول
بالوضوء العزائم في اللغة الفرائض وتسميتها بالعزائم باعتبار ايجاب السجدة بقرائتها وتحريم قرائتها على الجنب اجماعي كما نص
عليه في المعتبر والظاهر انه لا حرمة ولا خلاف في حرمة قرائة ابعاضها حتى البسملة بقصد احدها لكن غاية ما تدل عليه الروايات حرمة نفس
السجدة اما غيرها فلا وكذا تحريم مس كتابة القران على الجنب نقل عليه الاجماع جماعة كثيرة من الفقهاء ونقل في الذكرى عن ابن الجنيد
القول بالكراهة وذكر انه كثيرا ما يطلق الكراهة ويريد التحريم فينبغي ان يحمل كلامه عليه والمراد بكتابة القران الذي ذكره الا
الاصحاب صور الحروف ومنه التشديد على الظاهر وفي الاعراب اشكال ويعرف كون المكتوب قرانا بعدم احتمال غيره وبالنية والمراد
بالمس الملاقات بجزء من البشرة والظاهر انه لا يحصل بالشعر ولا بالظفر وفي الاخير نظر وقوله ولا باس بتبعيض الغسل الى قوله بعد غسل
راسك موافق في العبارة رسالة والد الصدوق وذكر الشهيد الثاني وسبطه صاحب المدارك ان الصدوق روى هذه العبارة بعينها في
كتاب عرض المجالس عن الصادق عليه السلام ولم نجده في النسخ التي عندنا وقال في الذكرى فقد نقل انه مروي عن الصادق عليه السلام في كتاب عرض المجالس
لعلهم ارادوا كتاب الخبر عن الامالي وان كان في نسخهم واسقط عن نسخنا وهو يصلح حجة وعدم وجوب الموالات في الغسل هو المشهور بين الاصحاب
الظاهر انه اجماعي وعبارة التهذيب مشعرة بالاجماع لكن قالوا باستحبابها ولا باس واما اعادة الغسل في تخلل الحدث الاصغر بينه فاختاره
الشيخ في النهاية والمبسوط ونقل الصدوق عن ابيه وبه قال العلامة في جملة من كتبه والشهيد الثاني من المتاخرين وذهب ابن البراج الى انه
يتم الغسل ولا وضوء عليه واختاره ابن ادريس ومن المتاخرين الشيخ علي ره وحكم ره بالاتمام والوضوء واختاره المحقق في المعتبر
ومن المتاخرين الفاضل الاردبيلي وصاحب المدارك والمسئلة في غاية الاشكال وان كان هذا الخبر والخبر الذي نسبه الشهيدان
والسيد رحمهم الله الى الصدوق مع تايدهما بكلام رسالة علي بن بابويه الذي بعد القوم كلامه في عداد الاخبار لا تقصر عن خبر صحيح في الاحتياط
في الاتمام والوضوء ثم الاعادة وقوله وان اغتسلت من ماء يؤيد بعض المعاني التي ذكرناها في شرح حديث علي بن جعفر سابقا فلا تغفل
وقدم الكلام في سائر اجزاء الخبر المقنع قال وروي انه من ترك شعرة من الجنابة متعمدا لم يغسلها فهو في النار **السرائر** من كتاب
النوادر لاحمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي قال سئلت الرضا عليه السلام ما يوجب الغسل على الرجل والمراة فقال اذا اولجه وجب الغسل
والمهر والرجم ومنه من كتاب النوادر لمحمد بن علي بن محبوب عن محمد بن عبد الحميد عن محمد بن عمر بن يزيد عن محمد بن عذافر قال سئلت ابا عبد الله
متى يجب على الرجل والمراة الغسل فقال يجب عليهما الغسل حين يدخله واذا التقى الختانان فيغسلان فرجهما **بيان** الظاهر ان
التقاء الختانان لا يوجب الغسل وهو خلاف الروايات الكثيرة والاجماع المنقول ويمكن عطف قوله واذا التقى على قوله حين يدخله اي
يجب عليهما الغسل اذا التقى الختانان قوله فيغسلان حكم اخر وعلى التقديرين فالغسل محمول على الاستحباب ولا خلاف في وجوب
الغسل عند موارات الحشفة مطلقا سواء التقى الختانان ام لا وان كان في الصورة الاخيرة بالنظر الى الروايات لا يخلو من اشكال وفسر
الاصحاب التقائهما بمحاذاتهما لان الملاقات حقيقة غير متصورة فان مدخل الذكر اسفل الفرج وهو مخرج الولد والحيض وموضع الختان
اعلاه وبينهما ثقبة البول فعلى هذا يمكن حمل التقاء الختانين على حقيقته بان يضع ذكره على موضع الختان فلا يدخل الذكر الفرج
بقرينة انه جعله مقابلا للادخال **المقنع** قال روي ان المراة اذا احتلمت فعليها الغسل اذا انزلت فان لم تنزل فليس عليها
شيء **المعتبر** ان امرأة سئلت رسول الله صلى الله عليه وآله عن المراة ترى في المنام مثل ما يرى الرجل فقال عليه السلام اتجد لذة فقالت نعم
فقال وعليها مثل ما على الرجل الخرائج للراوندي عن جابر الجعفي عن زين العابدين عليه السلام قال اقبل اعرابي الى المدينة فلما قرب المدينة خضخض

باب وجوب غسل الجنابة وعلله

المدينة فخضخض ودخل على الحسين عليه السلام فقال له يا اعرابي اما تستحيي تدخل على امامك وانت جنب ثم قال انتم معاشر العرب اذا خلوتم خضخضتم فقال الاعرابي قد بلغت حاجتي فيما جئت له فخرج من عنده واغتسل ورجع اليه فسأله عما كان في قلبه **بيان** قال في النهاية في حديث ابن عباس سئل عن الخضخضة فقال هو خير من الزنا ونكاح الامة خير منه الخضخضة الاستمناء وهو استنزال المني في غير الفرج واصل الخضخضة التحريك **السرائر** من نوادر احمد بن محمد بن نصر البزنطي عن علاء عن محمد بن مسلم قال سألته عن رجل لم ير في منامه شيئا فاستيقظ فاذا هو ببلل قال ليس عليه غسل **بيان** محمول على ما اذا علم انه ليس بمني او اشتبه كما سيعرف **السرائر** من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن محمد عن بعض الكوفيين يرفعه الى ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يأتي المرأة في دبرها وهي صائمة قال لا ينقض صومها وليس عليها غسل **بيان** المشهور بين الاصحاب وجوب الغسل بالجماع في دبر المرأة وادعى عليه المرتضى الاجماع واختار الشيخ في النهاية والاستبصار عدم الوجوب وهو المحكي عن سلار وكلام الشيخ في ط مختلف ويحمل هذا الخبر وامثاله في المشهور على التقية او على عدم غيبوبة الحشفة والمسألة محل اشكال اذ يمكن حمل اخبار الغسل على الاستحباب وكذا اختلفوا في وجوب الغسل بوطي الغلام والاكثر على الوجوب وكذا في وطي الغلام والاكثر على الوجوب وكذا في وطي البهيمة والاشهر فيه عدم الوجوب والاحتياط في الجميع اولى **السرائر** ايضا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن عبد الله بن يحيى الكاهلي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن المرأة يجامعها الرجل فتحيض وهي في المغتسل فتغتسل ام لا قال قد جاءها ما يفسد الصلوة فلا تغتسل **بيان** النهي عن الاغتسال اما لان الغسل للصلوة وقد جاءها ما يفسدها فلا فائدة في الغسل لوجوبه لغيره كما فهمه القائلون به او لان الحدث الطاري مانع من رفع الحدث السابق فلا يجوز الغسل والاحتمالان متكافئان فلا يمكن الاستدلال به على وجوب الغسل لغيره بل الثاني ارجح لابقاء النهي على ظاهره بخلاف الاول **العلل** لابن المطهر بن جعفر العلوي عن جعفر بن محمد بن مسعود عن ابيه عن نصر بن احمد البغدادي عن عيسى بن مهران عن محول عن عبد الرحمن الاسود عن محمد بن عبد الله بن ابي رافع عن ابيه وعمه عن ابيهما عن ابي رافع قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله خطب الناس فقال ايها الناس ان الله امر موسى وهرون ان يبنيا لقومهما بمصر بيوتا وامرهما ان لا يبيت في مسجدهما جنب ولا يقرب فيه النساء الا هرون وذريته وان عليا مني بمنزلة هرون من موسى فلا يحل لاحد ان يقرب النساء في مسجدي ولا يبيت فيه جنب الا علي وذريته فمن شاء فههنا وضرب بيده نحو الشام **وصحيح** بالاسناد المتقدم عن نصر بن احمد عن محمد بن عبيد بن عتبة عن اسمعيل بن ابان عن سلام بن ابي عمرة عن معروف بن خربوذ عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد الغفاري عن النبي صلى الله عليه وآله مثله الى قوله ثم امر موسى ان لا يسكن مسجده ولا ينكح فيه ولا يدخله جنب الا هرون وذريته وان عليا مني بمنزلة هرون من موسى وهو اخي دون اهلي ولا يحل لاحد ان ينكح فيه النساء الا علي وذريته فمن شاء فههنا واشار بيده نحو الشام **بيان** اي من شاء ان يعلم حقيقة ما قلت فليذهب الى الشام ولينظر الى علامة بيت هرون واتصاله بالمسجد فانها موجودة ههنا ويدل على عدم جواز الجماع في مسجده صلى الله عليه وآله ولا دخوله جنبا لغيرهم عليهم السلام **امالي** مجالس الصدوق عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد عن الحسين بن موسى عن غياث بن ابرهيم عن الصادق عن ابائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى كره لي ست خصال وكرههن للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي العبث في الصلوة والرفث في الصوم والمن بعد الصدقة واتيان المساجد جنبا والتطلع في الدور والضحك بين القبور **المحاسن** عن ابيه عن محمد بن سليمان الديلمي عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ست كرهها الله تعالى لي فكرهتها للائمة من ذريتي وليكرهها الائمة لاتباعهم وذكر نحوه **بيان** الكراهة هنا اعم منها بالمعنى المصطلح ومن الحرمة فالعبث ما لم ينته الى ابطال الصلوة مكروه والرفث يكون بمعنى الجماع وبمعنى الفحش من القول وعلى الاول في الواجب حرام مبطل وعلى الثاني مكروه او حرام مبطل لكماله والمن في المن الكراهة ويحتمل الحرمة على التقدير بن سبطل لثوابها او لكماله واتيان المساجد في المسجدين مطلقا وفي غيرهما مع اللبث حرام وفي غيرها الا معه مكروه والتطلع بغير الاذن حرام على المشهور والضحك بين القبور مكروه كراهة مغلظة **تفسير** الامام روى عن ابائه عن النبي صلى الله عليه وآله في حديث سد الابواب انه قال لا ينبغي لاحد يؤمن بالله واليوم الاخر يبيت في هذا المسجد جنبا الا محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين والمنتجبون من آلهم الطيبون من اولادهم **البصائر** للصفار عن ابي طالب عبد الله بن الصلت عن بكر بن محمد قال خرجنا من المدينة نريد منزل ابي عبد الله عليه السلام فلحقنا ابو بصير خارجا من زقاق وهو جنب ونحن لا نعلم حتى دخلنا على ابي عبد الله عليه السلام فرفع رأسه الى ابي بصير فقال يا ابا محمد اما تعلم انه لا ينبغي لجنب ان يدخل بيوت الانبياء قال فرجع ابو بصير ودخلنا **قرب الاسناد** عن احمد بن اسحق عن بكر بن محمد الازدي مثله

ارشاد المفيد

في كيفيته واحكام الجنب

ارشاد المفيد عن ابي بصير قال دخلت المدينة وكانت معي جويرية لي فاصبت منها ثم خرجت الى الحمام فلقيت اصحابنا الشيعة وهم متوجهون الى ابي عبد الله ع فخشيت ان يفوتوني الدخول عليه فمشيت معهم حتى دخلت الدار فلما مثلت بين يديه نظر الي ثم قال يا ابا بصير اما علمت ان بيوت الانبياء واولاد الانبياء لا يدخلها الجنب فاستحييت فقلت له اني لقيت اصحابنا وخشيت ان يفوتني الدخول معهم ولن اعود الى مثلها وخرجت **كشف الغمة** نقلا من كتاب الدلائل للحميري عن ابي بصير نحوا منه معرفة الرجال للكشي عن حمدويه عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابي الحسن المكفوف عن رجل عن بكير قال لقيت ابا بصير المرادي فقال ابن تريد قلت اريد مولاك قال انا اتبعك فمضى فدخلنا عليه واحد النظر اليه وقال هكذا تدخل بيوت الانبياء وانت جنب فقال اعوذ بالله من غضب الله وغضبك وقال استغفر الله ولا اعود قال وروى ذلك ابو عبد الله البرقي عن بكير **بيان** تدل هذه الاخبار على عدم جواز دخول بيوتهم عليهم السلام جنبا وكذا ضرائحهم المقدسة لما ورد ان حرمتهم امواتا كحرمتهم احياء **المعتبر** عن جامع البزنطي عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته هل يمس الرجل الدرهم الابيض وهو جنب فقال اي والله اني لاوتى بالدرهم فآخذه واني لجنب قال وفي كتاب الحسن بن محبوب عن خالد عن ابي الربيع عن ابي عبد الله ع في الجنب يمس الدراهم وفيها اسم الله واسم رسوله قال لا باس ربما فعلت ذلك **بيان** المشهور بين الاصحاب تحريم مس الاصحاب الى تحريم على الجنب مس شي كتب فيه اسم الله تع ونقل العلامة وابن زهرة عليه الاجماع ومستنده الى رواية عمار عن ابي عبد الله ع قال لا يمس الجنب درهما ولا دينارا عليه اسم الله تع ولولا الاجماع المنقول والشهرة التامة بين الاصحاب لكان حمل الرواية على الكراهة متعينا لصحة رواية البزنطي وتأيدها برواية ابي الربيع وتعذر الاعتماد على رواية عمار وكونها مخالفة للاصل وحمل الخبرين على عدم مس الاسم بعيد جدا لكن الاحوط العمل بالمشهور واختلف في مس اسماء الانبياء والائمة عليهم السلام والاشهر التحريم ولا مستند لهم ظاهرا سوى التعظيم والكراهة اظهر كما اختاره في المعتبر **المعتبر** قال يجوز للجنب والحائض ان يقرءا ما شاءا من القرآن الا سور العزائم الاربع وهي اقرأ باسم ربك والنجم وتنزيل السجدة وحم السجدة وروى ذلك البزنطي في جامعه عن المثنى عن الحسن الصيقل عن ابي عبد الله ع **مكارم الاخلاق** من كتاب اللباس للعياشي عن علي بن موسى عليهما السلام قال يكره ان يختضب الرجل وهو جنب وقال من اختضب وهو جنب او اجنب في خضابه لم يؤمن عليه ان يصيبه الشيطان بسوء وعن جعفر بن محمد عليهما السلام قال لا تختضب وانت جنب ولا تجنب وانت مختضب ولا الطامث فان الشيطان يحضرها عند ذلك ولا باس به للنفساء **بيان** يحتمل ان يكون حضور الشيطان عندها للوسوسة زوجها لجماعها ثم ان كراهة خضاب الجنب والحائض والنفساء هو المشهور بين الاصحاب بل ادعى ابن زهرة على الجنب الاجماع ويظهر من الصدوق نفي الكراهة وكذا المشهور كراهة جماع المختضب وظاهر الصدوق والمفيد عدمها ويظهر من رواية انه اذا اخذ الحناء ماخذه فلا باس وما ذكره العلامة من كراهة الحائض وعدمها للنفساء مخالف للمشهور اذ لم يفرقوا بينهما في تلك الاحكام **العلل والخصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع عن ابيه عن آبائه عن امير المؤمنين عليهم السلام قال لا ينام المسلم وهو جنب ولا ينام الا على طهور فان لم يجد الماء فليتيمم بالصعيد **ارشاد** المشهد باسناده عن المفيد ره عن ابن قولويه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن ابي الجوزاء عن ابن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي عليهم السلام قال سألت رسول الله ص عن الجنب والحائض يعرقان في الثوب حتى يلصق عليهما فقال ان الحيض والجنابة حيث جعلهما الله عز وجل ليس في العرق فلا يغسلان ثوبهما **المقنع** ان اغتسلت من الجنابة ووجدت بللا فان كنت بلت قبل الغسل فلا تعد الغسل وان كنت لم تبل قبل الغسل فاعد الغسل وفي حديث آخر ان لم يكن بلت فتوضأ ولا تغتسل انما ذلك من الحبائل **الخصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القسم بن يحيى عن جده الحسن عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله عن آبائه عليهم السلام عن امير المؤمنين ع قال اذا اراد احدكم الغسل فليبدأ بذراعيه فليغسلهما **البصائر** للصفار عن ابراهيم بن هاشم عن محمد بن خالد البرقي عن ابراهيم بن محمد الثقفي عن شهاب بن عبد ربه قال دخلت على ابي عبد الله ع وانا اريد ان اسأله عن الجنب فلما صرت عنده انسيت المسألة فنظر ابو عبد الله ع فقال يا شهاب لا باس ان يعرق الجنب من الحب **قرب الاسناد** عن محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يلبس ثوبا وفيه جنابة فيعرق فيه قال فقال ان الثوب لا يجنب الرجل **كتاب المسائل** باسناده عن علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عن الخاتم قال اذا اغتسلت فحوله من مكانه وان نسيت حتى تقوم في الصلوة فلا امرك ان تعيد الصلوة **قرب الاسناد** وكتاب المسائل باسنادهما عن علي بن جعفر قال سألت اخي ع عن الرجل تصيبه الجنابة فلا يقدر على الماء فيصيبه المطر ايجزيه ذلك او عليه التيمم فقال ان غسله اجزاه والا تيمم **كتاب المسائل** لعلي بن جعفر ع عن اخيه موسى ع قال سألته عن الرجل الجنب او على غير وضوء لا يكون معه ماء وهو يصيب ثلجا وصعيدا ايهما افضل التيمم او تمسح بالثلج وجهه وجسده ورأسه قال الثلج ان بل رأسه وجسده افضل فان لم يقدر على ان يغتسل بالثلج فليتيمم وعنه قال سألته

باب وجوب غسل الجنابة وعلله

عن الجنب يجعل يده في غسله قبل ان يتوضأ وقبل ان يغسل يده ما حاله قال اذا لم تصبه شيئاً من جنابة فلا بأس قال وان يغسل
يده قبل ان يدخلها في شيء من غسله احب الي **بيان** قوله عليه السلام فليتيمم استدل به سلار على تيمم بالثلج على التراب كما يظهر من
التيمم بالتراب كما هو ظاهره وعلى تقدير عدم ظهوره لا يمكن الاستدلال به ثم انه نسب الشيخ في به الى تقديم الثلج على التراب كما يظهر من
الخبر وبعض الاخبار يدل على التيمم والتفصيل الذي يظهر من الخبر الجامع بين الاخبار وقوله من غسل يعني الغين قال في النهاية فيه وضعت
له غسله من الجنابة الغسل بالضم الماء الذي يغتسل به كالاكل لما يؤكل وهو الاسم ايضا من غسلته والغسل بالفتح المصدر وبالكسر
ما يغسل به من خطمي وغيره **نوادر الراوندي** عن عبد الواحد بن اسمعيل عن محمد بن الحسن التميمي عن سهل بن احمد الديباجي عن محمد بن
محمد بن الاشعث عن موسى بن اسمعيل بن موسى عن ابيه عن جده موسى بن جعفر عن ابائه عليهم السلام قال قال امير المؤمنين ع اغتسل
رسول الله صلى الله عليه وآله من جنابة فاذا لمعة من جسده لم يصبها ماء فاخذ من بلل شعره فمسح ذلك الموضع ثم صلى بالناس **وبهذا الاسناد**
قال اجتمعت قريش والانصار فقالت الانصار الماء من الماء فقالت قريش اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل وترافعوا الى علي عليه السلام
فقال ع يا معشر الانصار ايوجب الحد قالوا نعم قال ايوجب المهر قالوا نعم فقال عليه السلام ما بال ما اوجب الحد والمهر لا يوجب الماء فابو
على امير المؤمنين عليه السلام وابى عليهم وروي عن علي عليه السلام انه قال يوجب الصداق ويهدم الطلاق ويوجب الحد والعدة ولا يوجب
صاعاً من ماء فهذا اوجب **وبهذا الاسناد** قال قال علي عليه السلام من جامع واغتسل ثم خرج منه بقية المني مع بوله فعليه اعادة الغسل
بيان المني محمول على ما اذا تحقق الجريان على المشهور قوله ع فعليه اعادة الغسل يحتمل ما اذا بال قبل الغسل او لم يبل وان
كان الثاني اظهر من الخبر اذ مع العلم لا فرق بينهما كما ستعرف **مجالس الشيخ** والمفيد عن ابرهيم بن الحسن بن جمهور عن ابي
بكر المفيد الجرجرائي عن ابي الدنيا المعمر المغربي قال قال امير المؤمنين عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يحجزه عن قراءة القرآن الا الجنابة
قرب الاسناد باسناده عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عن المرأة عليها السوار والدملج بعضدها وفي ذراعها لا تدري يجري الماء تحته
ام لا كيف تصنع اذا توضأت او اغتسلت قال تحركه حتى يجري الماء تحته او تنزعه قال وسألته عن الرجل يلعب مع المرأة ويقبلها فيخرج منه
شيء فما عليه قال اذا جاءت الشهوة ودفق وفتر جوارحه فعليه الغسل وان كان انما هو شيء لم يجد له فترة ولا شهوة فلا بأس **كتاب المسائل**
عنه ع مثله الا ان فيه مكان فلا بأس فلا غسل عليه يتوضأ وضوء الصلوة **قرب الاسناد** عن محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام **اياكل** الجنب ويشرب ويقرأ قال يأكل ويشرب ويقرأ ويذكر الله ما شاء **دعائم الاسلام** عن علي صلوات الله عليه
قال استفتت امرأة الى بعض نساء النبي فحدثتها فقالت لرسول الله ص يا رسول الله ان هؤلاء نسوة حتى لتسألون عن شيء يستحيين عن
ذكره قال لتسأل فان الله لا يستحيي من الحق قالت يقلن ما ترى في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل هل عليها الغسل قال نعم ان لها
ماء كما للرجل ولكن الله ستر ماءها واظهر ماء الرجل فاذا ظهر ماؤها على ماء الرجل ذهب شبه الولد اليها واذا ظهر ماء الرجل على
مائها ذهب شبه الولد اليه واذا اعتدل الماءان كان الشبه بينهما واحدا فاذا ظهر منها ما يظهر من الرجل فلتغتسل ولا يكون ذلك
الا في سرابهن **العلل** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن
ابن مسكان عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل اجنب فاغتسل قبل ان يبول فخرج منه شيء قال يعيد الغسل
قلت فالمرأة يخرج منها شيء بعد الغسل قال لا تعيد قلت فما الفرق بينهما قال لان ما يخرج من المرأة انما هو من ماء الرجل **بيان**
يدل على ان البلل الخارج بعد الغسل وقبل البول موجب للغسل في الرجل دون المرأة وتفصيله ان البلل الخارج بعد الغسل لا يخلو
اما ان يعلم انه مني او بول او غيرهما او لا يعلم فان علم انه مني فلا خلاف في وجوب الغسل وكذا ان علم انه بول في عدم وجوب الغسل
ووجوب الوضوء وكذا ان علم انه غيرهما في عدم وجوب شيء منهما الا عند من يقول بالوضوء واما اذا اشتبه ففيه اربع صور لان
الغسل اما ان يكون بعد البول والاجتهاد بالعصرات معاً او بدونهما او بدون البول فقط او بدون الاجتهاد فقط اما الاول
فقد ادعوا الاجماع على عدم وجوب شيء من الغسل والوضوء واما الثاني فالمشهور وجوب اعادة الغسل وادعى ابن ادريس
عليه الاجماع وان كان مقتضى الجمع بين الاخبار القول بالاستحباب ويظهر من كلام الصدوق ره الاكتفاء بالوضوء في هذه الصورة
كما في كلام المقنع واما الثالث فهو اما مع تيسر البول او لا اما الاول فالظاهر من كلامهم وجوب اعادة الغسل ايضاً ويفهم من ظ
الشرايع والنافع عدم الوجوب واما الثاني فظاهر المقنعة عدم وجوب شيء من الوضوء والغسل وهو الظاهر من كلام الاكثر و
ظاهر اكثر الاخبار وجوب اعادة الغسل واما الرابع فالمعروف بينهم اعادة الوضوء خاصة وقد نقل ابن ادريس عليه الاجماع وان كان
من حيث المجموع بين الاخبار لا يبعد القول بالاستحباب هذا كله في الرجل فاما المرأة فقال المفيد في المقنعة ينبغي لها ان تستبرئ قبل

باب غسل الحيض والاستحاضة والنفاس

للغسل بالبول فان لم تستبرء بها ذلك لم يكن عليها شيء وتوقف العلامة في المنتهى في استبرائها بناء على ان مخرج البول منها غير مخرج
المني فلا فائدة فيه وفي المبسوط انه لا استبراء عليها ونسب هذا القول في الذكرى الى ظ الجمل وابن البراج في الكامل وقال ايضا واطلق ابو الصلاح
الاستبراء وابنا بابويه والجعفي لم يذكروا المرءة انتهى والشيخ في النهاية سوى بين الرجل والمرءة في الاستبراء بالبول والاجتهاد فالكلام في
مقامات ثلثة الاول انه هل عليها استبراء ام لا الثاني ان حكمها بعد وجود البلل ما ذا الثالث هل تستبرء بعد البول او لا اما الاول
فالظ عدم وجوبه بل ولا استحبابه اذ اخبار الاستبراء مخصوصة بالرجال ويمكن القول باستحبابه للاستظهار ولذهاب بعض الاصحاب
اليه وقالوا ان استبراء المرءة بالاجتهاد انما يكون بالعرض واما الثاني فاما ان يكون وجدان البلل بعد الاستبراء او قبله وعلى التقديرين
اما ان تعلم انه مني او تشتبه فان كان بعد الاستبراء وتعلم انه مني فلا يخلو اما ان يكون في فرجها مني رجل او لا فان لم يكن فالظاهر
وجوب الغسل وان كان في فرجها مني رجل او لا فان لم يكن فالظ فاما ان تعلم ان الخارج مني نفسها او لا فعلى الاول الظاهر انه
ايضا كسابقه في وجوب الغسل وعلى الثاني الظ عدم الوجوب لهذا الخبر الموثق وصحيحة منصور بن حازم وما في معناه وللروايات الدالة
على عدم نقض اليقين بالشك وقطع ابن ادريس في هذه الصورة ايضا بوجوب الغسل وطرح الخبر لعموم الماء من الماء ولا يخفى
ضعفه لمنع شموله لما نحن فيه لا سيما بعد ورود الروايتين والاحوط الاعادة وان لم يعلم انه مني فلا يخ ايضا اما ان يكون في فرجها
مني رجل او لا فان كان فلا اخفاء في عدم وجوب الغسل للاصل والاخبار وان لم يكن فالظاهر عدم الوجوب للاصل والاستصحاب والاحتياط
في هاتين الصورتين ايضا في الاعادة وان كان قبل الاستبراء فاما ان يعلم انه مني او لا فان علم فلا يخ ايضا اما ان يكون في فرجها مني
رجل فان لم يكن فالظاهر وجوب الغسل وان كان فاما ان تعلم انه مني نفسها او لا فان علمت فالظ ايضا الوجوب ان لم تعلم فالظ
عدم الوجوب للاصل والاستصحاب وخلافا لابن ادريس ههنا ايضا والاحتياط في الاعادة وان لم تعلم انه مني فلا يخلو ايضا من الكلام
فعلى الاول الظاهر عدم الوجوب اذ الروايات المتضمنة لوجوب الاعادة مع عدم البول مختصة بالرجل سوى رواية ضعيفة فيها
اطلاق والاحتياط ايضا في الاعادة وتمام الاحتياط في ضم الوضوء وعلى الثاني فالظاهر ايضا انه مثل سابقه في الحكم والاحتياط واما
الثالث فالظاهر ايضا عدم لزوم الاستبراء لا وجوبا ولا استحبابا وربما يقال بالاستحباب للاستظهار ولقول بعض الاصحاب فلو وجدت
بللا مشتبها فان كان بعد الاستبراء فالظاهر عدم الالتفات للاصل والاستصحاب والاجماع ظاهرا وان كان قبله فالظاهر ايضا
ذلك اذ الروايات مختصة بالرجل ظاهرا والاحتياط ظ واما المجنب بالجماع بدون الانزال فلا استبراء عليه ولو رأى بللا مشتبها
فالظ عدم الغسل سواء استبرء ام لا وربما يحتمل وجوب الغسل مع عدم الاستبراء لاطلاق بعض الروايات وان كان الاحوط الغسل
مع ضم الوضوء والله يعلم حقائق الاحكام وحججه الكرام عليهم السلام **الهداية** اذا اردت الغسل من الجنابة فاجتهد ان تبول
ليخرج ما بقي في احليلك من المني ثم اغسل يديك ثلثا من قبل ان تدخلهما الاناء ثم استنج وانق فرجك ثم ضع على رأسك ثلث اكف
من الماء وميز الشعر كله بانامك حتى يبلغ الماء اصل الشعر كله وتناول الاناء بيدك وصبه على رأسك وبدنك مرتين وامر يديك
على بدنك كله وخلل اذنيك باصبعيك وكلما اصابه الماء فقد طهر واجتهد ان لا تبقى شعرة من رأسك ولحيتك الا وتدخل الماء
تحتها فانه روي ان من ترك شعرة من الجنابة فلم يغسلها متعمدا فهو في النار وان شئت ان تتمضمض وتستنشق فافعل وليس ذلك
بواجب لان الغسل على ما ظهر لا على ما بطن غير انك اذا اردت ان تأكل او تشرب قبل الغسل لم يجز لك الا ان تغسل يديك وتتمضمض
وتستنشق فانك ان اكلت او شربت قبل ذلك خيف عليك البرص وروي اذا ارتمس الجنب في الماء ارتماسة واحدة اجزأه ذلك
من غسله وان اجنبت في يوم او ليلة مرارا اجزأك غسل واحد الا ان تكون تجنب بعد الغسل او تحتلم فان احتلمت فلا تجامع حتى تغتسل
من الاحتلام ولا بأس بذكر الله وقراءة القرآن للجنب والحائض الا العزائم التي يسجد فيها وهي سجدة لقمان وحم السجدة والنجم وسورة
اقرأ باسم ربك ولا تمس القرآن اذا كنت جنبا او على غير وضوء ومس الورق ومن خرج من احليله بعد الغسل شيء وقد كان بال قبل
ان يغتسل فلا شيء عليه وان لم يكن بال قبل ان يغتسل فليعد الغسل ولا بأس بتبعيض الغسل تغسل يديك وفرجك ورأسك
وتؤخر غسل جسدك الى اذا اردت ذلك فان احدثت حدثا من بول او غائط او ريح بعد ما غسلت رأسك من قبل ان تغسل جسدك
فاعد الغسل من اوله ولا يدخل الحائض والجنب المسجد الا مجتازين ولهما ان يأخذا منه وليس لهما ان يضعا فيه شيئا لان ما فيه لا
يقدر على اخذه من غيره وان احتلمت في مسجد من المساجد فاخرج منه واغتسل الا ان يكون احتلامك في المسجد الحرام او في
مسجد الرسول فانك اذا احتلمت في احد هذين المسجدين تيممت وخرجت ولم تمش فيهما الا متيمما والجنب اذا عرق في ثوبه فان كانت
الجنابة من حلال فحلال الصلوة فيه وان كانت من حرام فحرام الصلوة فيه **باب** غسل الحيض والاستحاضة والنفاس

وعليها

باب غسل الحيض والاستحاضة والنفاس

تعالمها وادابها واحكامها الاية لبقرة ويسئلونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن فأتوهن من حيث امركم الله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم انى شئتم وقدموا لانفسكم واتقوا الله واعلموا انكم ملاقوه وبشر المؤمنين **تفسير** المحيض يكون مصدرا تقول حاضت المرأة محيضا واسم زمان اى مدة الحيض واسم مكان اى محل الحيض وهو الفرج والمحيض الاول في الاية بالمعنى الاول اي يسألونك عن المحيض واحواله والسائل ابو الدحداح في جمع من الصحابة كما قيل وقوله تعالى هو اذى اي هو امر مستقذر مؤذ ينفر الطبع عنه والاعتزال التنحي عن الشيء واما المحيض الثاني فيحتمل كلا من المعاني الثلاثة السابقة وقوله تعالى ولا تقربوهن حتى يطهرن تأكيد للامر بالاعتزال وبيان لغايته وقد قرأ حمزة والكسائي يطهرن بالتشديد اي يتطهرن والظاهر ان غاية الاعتزال هي الغسل وقرأ الباقون يطهرن بالتخفيف والظاهر ان غايته انقطاع الدم والخلاف بين الامة في ذلك مشهور وقوله سبحانه فاذا تطهرن تؤيد القراءة الاولى والامر بالاتيان للاباحة كقوله تعالى واذا حللتم فاصطادوا واما وجوب الاتيان لو كان قد اعتزلها اربعة اشهر فهذا مستفاد من خارج واختلف المفسرون في معنى قوله جل شانه من حيث امركم الله فعن ابن عباس ان معناه من حيث امركم الله بتجنبه حال الحيض وهو الفرج وعن ابن الحنفية ان معناه من قبل النكاح دون السفاح وعن الزجاج معناه من الجهات التي يحل فيها الوطء لا ما لا يحل كما لو كن صائمات او محرمات او معتكفات والاول مختار الطبرسي رحمه الله ان الله يحب التوابين اي عن الذنوب ويحب المتطهرين اي المتنزهين عن الاقذار كمجامعة الحائض مثلا وقيل التوابين عن الكبائر والمتطهرين عن الصغائر وقد مر تاويل اخر في صدر كتاب الطهارة والحرث قد يفسر بالمزرع تشبيها لما يلقى في ارحامهن من النطف بالبذور قال ابو عبيدة كنى سبحانه بالحرث عن الجماع اي محل حرث لكم وقد جاء في اللغة الحرث بمعنى الكسب ومن هنا قال بعض المفسرين معنى حرث لكم اي ذوات حرث تحرثون منهن الولد واللذة وقال سبحانه انى شئتم قد اختلف في تفسيره فقيل معناه من اي موضع شئتم فهو دال على جواز اتيان المرأة في دبرها وعليه اكثر علمائنا ووافقهم مالك وسيأتي تحقيق المسألة في كتاب النكاح ان شاء الله وقيل معناه من اي جهة شئتم لما روي من ان اليهود كانوا يقولون من جامع امرأته من دبرها في قبلها يكون ولدها احول فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وآله فنزلت وقيل معناه متى شئتم واستدل به على جواز الوطء بعد انقطاع الحيض وقبل الغسل لشمول لفظة انى جميع الاوقات الا ما خرج بدليل كوقت الحيض والصوم واعترض على هذا الوجه بان القول بمجيء انى بمعنى متى يحتاج الى شاهد ولم يثبت بل قال الطبرسي ره انه خطأ عند اهل اللغة وقدموا لانفسكم اي قدموا الاعمال الصالحة التي امرتم بها ورغبتم فيها لتكون لكم ذخرا في القيمة وقيل المراد بالتقديم طلب الولد الصالح والسعي في حصوله وقيل المراد تقديم التسمية عند الجماع وقيل تقديم الدعاء عنده واعلموا انكم ملاقوه اي ملاقوا ثوابه ان اطعتم وعقابه ان عصيتم وقال الشيخ البهائي ره قد استنبط بعض المتأخرين من الاية الاولى احكاما ثلثة اولها ان دم الحيض نجس لانه اذى يؤذي المستقذر وثانيها ان نجاسته مغلظة لا يعفى عن قليلها اعني ما دون الدرهم للمبالغة المفهومة من قوله سبحانه هو اذى وثالثها انه من الاحداث الموجبة للغسل لاطلاق الطهارة المتعلقة به في ذلك الاية على هذه الاحكام نظر اما الاول فلعدم نجاسة كل مستقذر فان القيح والقيء من المستقذرات وهما طاهران عندنا وايضا فهذا المستنبط قائل كغيره من المفسرين بارجاع الضمير في قوله تعالى هو اذى الى المحيض بالمعنى المصدري لا الى الدم وارتكاب الاستخدام فيه مجرد احتمال لم ينقل عن المفسرين فكيف يستنبط منه حكم شرعي واما الثالث فلان الاية غير دالة على الامر بالغسل بشيء من الدلالات ولا سبيل الى استفادة وجوبه عن كونه مقدمة للواجب اعني تمكين الزوج من الوطء لان جمهور فقهائنا على جوازه قبل الغسل بعد النقاء فلا تغفل ثم اعلم انه اختلف الامة في المراد بالاعتزال في الاية فقال فريق منهم المراد ترك الوطء لا غير لما روي من ان اهل الجاهلية كانوا يجتنبون مواكلة الحيض ومشاربتهن ومساكنتهن كفعل اليهود والمجوس فلما نزلت الاية الكريمة عمل المسلمون بظاهر الاعتزال لهن وعدم القرب منهن فاخرجوهن من بيوتهم فقال ناس من الاعراب يا رسول الله البرد شديد والثياب قليلة فان اثرناهن بالثياب هلك سائر اهل البيت وان استأثرنا بها هلك الحيض فقال انما امرتم ان تعتزلوا مجامعتهن اذا حضن ولم يأمركم باخراجهن من البيوت كفعل الاعاجم واكثر علمائنا قائلون بذلك يخصون الوطء المحرم بالوطء في موضع الدم اعني القبل لا غير ويجوزون الاستمتاع بما عداه ووافقهم احمد بن حنبل وقال السيد المرتضى ره يحرم على زوجها الاستمتاع بما بين سرتها وركبتها ووافقه بقية اصحاب المذاهب الاربعة واستدل العلامة طاب ثراه على ذلك في المنتهى بما حاصله ان المحيض في قوله تعالى فاعتزلوا النساء في المحيض اما ان يراد به المعنى المصدري او زمان الحيض او مكانه وعلى الاول يحتاج الى الاضمار اذ لا معنى لكون المعنى المصدري ظرفا للاعتزال فلا بد من اضمار زمانه او مكانه لكن الاضمار خلاف الاصل وعلى تقدير

اضمار المكان اولى من اضمار الزمان يقتضى بظاهره وجوب اعتزال النساء مدة الحيض بالكلية وهو خلاف الاجماع وبهذا يظهر ضعف الحمل على الثانى فتعين الثالث وهو المطلوب انتهى ملخص كلامه وللبحث فيه مجال ثم الاعتزال المامور به فى الاية الكريمة هل هو مغيى بانقطاع الحيض او الغسل اختلف الامة فى ذلك اما علماؤنا فذهب رحمهم الله اكثرهم على الاول وقالوا بكراهة الوطى قبل الغسل فان غلبته الشهوة امرها بغسل فرجها استحبابا ثم يطؤها وذهب الصدوق ره الى الثانى فانه قال بتحريم وطيها قبل الغسل الا بشرطين اما الاول ان يكون الرجل شبقا والثانى ان تغسل فرجها ويؤيده قول بعض المفسرين فى قوله تعالى فاذا تطهرن فاذا اغتسلن فرجهن وذهب الطبرسى قدس سره الى ان حل وطيها مشروط بان تتوضأ او تغتسل فرجها واما اصحاب المذاهب الاربعة سوى ابى حنيفة فعلى تحريم الوطى قبل الغسل واما هو فذهب الى حل وطيها قبل الغسل ان انقطع الدم لاكثر الحيض وتحريمه ان انقطع لدون ذلك واحتج العلامة فى المختلف على ما عليه اكثر علمائنا بما تضمنته الاية من تخصيص الامر بالاعتزال بوقت الحيض او موضع الحيض وانما يكون موضعا للمنع مع وجوده والفرض عدمه فينتفى التحريم وبان قضية قراءة التخفيف فى يطهرن وجواز ان يحمل التفعل فى قوله تعالى فاذا تطهرن على الفعل كما تقول تطعمت الطعام اى طعمته ويكون المراد به غسل الفرج هذا ملخص كلامه واورد على الاستدلال بالغاية بان الطهارة اللغوية وان حصلت بالخروج من الدم لكن حصول الطهارة الشرعية ممنوع اذ الحقيقة الشرعية وان لم تثبت لكن لم يثبت نفيها ايضا والاحتمال كاف فى مقام المنع سلمنا لكن لا ترجيح لقراءة التخفيف على قراءة التشديد ومقتضاها ثبوت التحريم قبل الاغتسال فيجب حمل الطهارة ههنا على المعنى الشرعى جمعا بين القراءتين سلمنا ان الطهارة بمعناها اللغوى لكن وقع التعارض بين المفهوم والمنطوق فالترجيح للثانى مع انه مؤيد بمفهوم الشرط فى قوله تعالى فاذا تطهرن فاتوهن وهذا التأييد مبنى على ان الامر الواقع بعد الحظر للجواز المطلق كما هو المشهور واما اذا كان للرجحان فمفهومه انتفاء رجحان الاتيان عند عدم التطهر وهو كذلك عند القائلين بجوازه عند عدمه لكونه مكروها عندهم وكذلك الحال اذا كان الامر للاباحة بمعنى تساوى الطرفين واحتج القائلون بالتحريم بقراءة التشديد واورد عليه انه لم يثبت ان التطهر حقيقة شرعية فى المعنى الشرعى فيجوز ان يكون المراد به انقطاع الدم او زيادة التنظيف الحاصل بسبب غسل الفرج سلمنا لكن الطهارة اعم من الوضوء والتيمم وان ذلك لا يدل على شىء من التحريم والجواز غير واضح فالاحسن العدول عنها الى الروايات ومقتضاها نظرا الى قضية الجمع الجواز والاحتياط طريق النجاة الهداية اقل ايام الحيض ثلثة ايام واكثرها عشرة ايام فان رأت الدم يوما او يومين فليس ذلك من الحيض ما لم تر الدم ثلثة ايام متواليات وعليها ان تقضى الصلوة التى تركتها فى اليوم او اليومين فان رأت الدم اكثر من عشرة ايام فلتقعد عن الصلوة عشرة ايام وتغتسل يوم حادى عشرة وتحتشى فان لم يثقب الدم الكرسف صلت صلوتها كل صلوة بوضوء وان ثقب الدم الكرسف ولم يسل صلت صلوة الليل وصلوة الغداة بغسل وسائر الصلوات بوضوء وان غلب الدم الكرسف وسال صلت صلوة الليل وصلوة الغداة بغسل والظهر والعصر بغسل تؤخر الظهر قليلا وتعجل العصر وتصلى المغرب والعشاء الاخرة بغسل واحد تؤخر المغرب قليلا وتعجل العشاء الاخرة الى ايام حيضها فاذا دخلت فى ايام حيضها تركت الصلوة ومن اغتسلت على ذلك حل لزوجها ان يأتيها واذا ارادت الحائض الغسل من الحيض فعليها ان تستبرئ والاستبراء ان تدخل قطنة فان كان هناك دم خرج ولو كان مثل رأس الذباب فان خرج لم تغتسل وان لم تخرج اغتسلت وقال الصادق ع يجب على المرأة اذا حاضت ان تتوضأ عند كل صلوة وتجلس مستقبل القبلة وتذكر الله مقدار صلوتها كل يوم والصفرة فى ايام الحيض حيض وفى ايام الطهر طهر ودم العذرة لا يجوز الشفرتين ودم الحيض حار يخرج بحرارة شديدة ودم المستحاضة بارد يسيل منها وهى لا تعلم وقال الصادق عليه السلم ان اسماء بنت عميس الخثعمية نفست بمحمد بن ابى بكر فى حجة الوداع فامرها النبى ص ان تقعد ثمانية عشر يوما فايما امرأة طهرت قبل ذلك فلتغتسل ولتصل وقال رسول الله ص ايما امرأة مسلمة ماتت فى نفاسها لم ينشر لها ديوان يوم القيمة العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن على بن الحكم عن ابى جميلة عن ابى جعفر ع قال ان بنات الانبياء صلوات الله عليهم لا يطمثن انما الطمث عقوبة واول من طمثت سارة **بيان** لعل المعنى اول من طمثت من بنات الانبياء فى كل شهر للحبل لانه يخبر بحيض حوا **العلل** عن محمد بن موسى المتوكل عن على بن الحسين السعدآبادى عن احمد بن ابى عبد الله البرقى عن الحسن بن محبوب عن ابى ايوب الخزاز عن ابى عبيدة الحذاء عن ابى جعفر محمد بن على ع قال الحيض من النساء نجاسة رماهن الله بها قال وقد كن النساء فى زمن نوح انما تحيض المرأة فى كل سنة حيضة حتى خرجن نسوة من حجابهن وهن سبعمائة امرأة فانطلقن فلبسن المعصفرات من الثياب وتحلين وتعطرن ثم خرجن فتفرقن فى البلاد فجلسن مع الرجال وشهدن الاعياد معهم وجلسن فى صفوفهم

باب غسل الحيض والاستحاضة والنفاس

فرماهن الله بالحيض عند ذلك في كل شهر اولئك النسوة باعيانهن فسالت دماؤهن فخرجن من بين الرجال وكن يحضن في كل شهر
حيضة قال فاشغلهن الله تبارك وتعالى بالحيض وكسر شهوتهن قال وكان غيرهن من النساء اللواتي لم يفعلن مثل فعلهن يحضن في
كل سنة حيضة قال فتزوج بنو اللاتي يحضن في كل شهر حيضة بنات اللاتي يحضن في كل سنة حيضة قال فامتزج القوم فحضن بنات هؤلاء وهؤلاء في كل شهر حيضة قال وكثر اولاد اللاتي يحضن في كل شهر حيضة لاستقامة
الحيض وقل اولاد اللاتي لا يحضن في السنة الا حيضة لفساد الدم قال فكثر نسل هؤلاء وقل نسل اولئك توضيح قوله عليه السلام
وكسر شهوتهن يظهر منه ان الشدة شهوتهن كان بسبب احتباس الحيض ويحتمل ان يكون الكسر للاشتغال بالحيض قوله فامتزج
القوم اي تزوج اولاد كل منهن بنات الصنف الاخر فحضن بنات هؤلاء اي بنات اولاد اللاتي يحضن في كل سنة حيضة بعد تزوجهن
ببنات اللاتي يحضن في كل شهر حيضة وفي الفقيه بنات هؤلاء وهؤلاء اي البنات الحاصلة من امتزاج اولاد اللاتي يحضن في كل
سنة حيضة وبنات اللاتي يحضن في كل شهر حيضة والحاصل ان الغرض بيان سبب كثرة من ترى في الشهر مرة بالنسبة الى من ترى
في السنة مرة بانه لما كان تزوج اولاد السنة ببنات الشهر سببا لحصول بنات الشهر والعكس سببا لتولد بنات السنة وكان اولاد
بنات الشهر لاستقامة حيضهن اكثر فلذا صرن اكثر ويحتمل ان يكون الغرض بيان الحكمة لهذا الابتلاء والمعنى ان حدوث تلك العلة
فيهن صار سببا لكثرة النسل او بسبب الامتزاج كثر هذا القسم في الناس واولاد من تحيض في الشهر اكثر فبذلك كثر النسل في الناس
فقوله فحضن بنات هؤلاء اي الممتزجين مطلقا سواء كان اباؤهم من هذا القسم او امهاتهم قوله لاستقامة الحيض اي للاستقامة الحاصلة
في المزاج بسبب كثرة ادرار الحيض ويكون من اضافة المسبب الى السبب او لاستقامة نفس الحيض فانه مادة وغذاء للولد فاذا استقام وصح
تكثر الاولاد لمجيء الولد تاما صحيحا او كثر الاولاد بخلاف ما لو كان الادرار قليلا فانه يوجب فساد الدم والمزاج ويقل الولد العلل
عن ابيه عن محمد بن ابي القسم عن محمد بن علي الكوفي عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم عن الهيثم بن واقد عن مقرن عن ابي عبد الله عليه السلام قال
سال سلمان رضي الله عنه عليا عليه السلام عن رزق الولد في بطن امه فقال ان الله تبارك وتعالى حبس عليها الحيضة فجعلها رزقه
في بطن امه ومنه عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن ابي عبد الله عن علي بن اسباط عن عمه يعقوب
عن ابي بكر الحضرمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الحائض هل تختضب قال لا لانه يخاف عليها الشيطان **بيان** المشهور كراهة الخضاب
عليها كالجنب وقد مر في باب الجنابة **العلل** عن علي بن احمد عن محمد بن ابي عبد الله عن موسى بن عمران عن عمه عن علي بن ابي حمزة عن
ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة قال لان الصوم انما هو في السنة شهر والصلوة في كل
يوم وليلة فاوجب الله قضاء الصوم ولم يوجب عليها قضاء الصلوة لذلك ومنه عن علي عن سعد بن عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله
البرقي عن محمد بن علي عن محمد بن احمد عن ابان بن عثمان عن اسمعيل الجعفي قال قلت لابي جعفر عليه السلام ان المغيرة يزعم ان الحائض تقضي الصلوة
كما تقضي الصوم فقال ما له لا وفقه الله ان امراة عمران قالت اني نذرت لك ما في بطني محررا والمحرر للمسجد لا يخرج منه ابدا فلما وضعت
مريم قالت رب اني وضعتها انثى وليس الذكر كالانثى فلما وضعتها ادخلتها المسجد فلما بلغت مبلغ النساء اخرجت من المسجد انى
كانت تجد اياما تقضيها وهي عليها ان تكون الدهر في المسجد **بيان** المغيرة هو ابن سعيد وقد روى الكشي روايات كثيرة
دالة على لعنه وانه كان يضع الاخبار ويحتمل ان يكون المحرر في شرعهم عبادات مخصوصة تستوعب جميع اوقاته فلو كان عليها
قضاء الصلوات التي فاتتها لكان تكليفا بما لا يطاق والظاهر انه باعتبار اصل الكون في المسجد فانه عبادة ولعله انما الزم هذا
على المخالفين موافقا لما كانوا يعتقدونه من امثال تلك الاستحسانات وقيل يحتمل انه كان في تلك الشريعة يجب على الحائض قضاء
ما فاتها من الصلوة في محل الفوات فكان يلزمها مع وجوب القضاء ان تبقى بعد الطهر خارجة من المسجد بقدر القضاء وقد كان
عليها ان تكون الدهر في المسجد ولا يخفى بعده ثم انه يدل الخبر على ان مريم عليها السلام كانت تحيض وتنافيه بعض الاخبار ويحتمل
ان يكون هذا الزاما عليهم وقد مر ذكر احوالها في المجلد الخامس **العلل** عن ابيه عن محمد بن يحيى العطار عن احمد بن محمد عن
ابيه عن الحسن بن عطية عن عذافر الصيرفي قال قال ابو عبد الله عليه السلام ترى هؤلاء المشوهين في خلقهم قال قلت نعم قال هم الذين ياتي اباؤهم
نساءهم في الطمث ومنه عن علي بن حاتم عن القسم بن محمد عن حمدان بن الحسين عن الحسين بن الوليد عن حنان بن سدير قال قلت لاي
علة اعطيت النساء ثمانية عشر يوما ولم تعط اقل منها ولا اكثر قال لان الحيض اقله ثلثة ايام واوسطه خمسة ايام واكثره عشرة ايام فاعطيت
اقل الحيض واوسطه واكثره **توضيح** اختلف الاصحاب في اكثر ايام النفاس فقال الشيخ في النهاية لا يجوز لها ترك الصلوة ولا الصوم
الا في الايام التي كانت تعتاد فيها الحيض ثم قال بعد ذلك ولا يكون حكم نفاسها اكثر من عشرة ايام ونحوه قال في الجمل والمبسوط

قال المرتضى اكثرها ثمانية عشر يوما وهو مختار ابن الجنيد والصدوق وسياتي مختار ابن ابي عقيل وذهب اكثر المتاخرين الى ان ذات العادة في الحيض تعمل بعادتها والمبتدأة تنتظر الى العشرة واختار في المختلف ان ذات العادة ترجع اليها والمبتدأة تصبر ثمانية عشر يوما والقول بالتخيير وجه جمع بين الاخبار وربما تحمل اخبار الثمانية عشر على النسخ او على التقية قرب الاسناد وكتاب المسائل باسنادهما عن علي بن جعفر قال سألت اخي عليه السلام عن المراة التي ترى الصفرة ايام طمثها كيف تصنع قال تترك لذلك الصلوة بعدد ايامها التي كانت تقعد في طمثها ثم تغتسل وتصلي فان رات صفرة بعد غسلها فلا غسل عليها يجزيها الوضوء عند كل صلوة تصلي قال وسألته عن المراة ترى الدم في غير ايام طمثها فتراه اليوم واليومين والساعة والساعتين ويذهب مثل ذلك كيف تصنع قال تترك الصلوة اذا كانت تلك حالها ما دام الدم وتغتسل كلما انقطع الدم عنها قلت كيف تصنع قال ما دامت ترى الصفرة فلتتوضا من الصفرة وتصلي ولا غسل عليها من صفرة تراها الا في ايام طمثها فان رات صفرة في ايام طمثها تركت الصلوة كتركها للدم **بيان** يدل على ان الصفرة في ايام الحيض حيض واجزاء الوضوء في الصفرة لان الغالب فيها القلة واما قوله تترك الصلوة ففيه اشكال لعدم تحقق اقل الحيض ويمكن حمله على انها بعد تترك الصلوة لاحتمال الحيض لا سيما اذا كان بصفة الحيض كما يظهر من اخر الخبر ثم اذا رات الدم قبل العشرة وكملت الثلثة فهي حيض بناء على عدم اشتراط التوالي والا تقضي ما تركتها من العبادة او ان هذا حكم المبتدأة الى ان تستقر عادتها او يتبين دوام دمها فتعمل بالروايات او بغيرها ويؤيده ما رواه الشيخ في الموثق عن يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام المرأة ترى الدم ثلثة ايام او اربعة قال تدع الصلوة قلت فانها ترى الطهر ثلثة ايام او اربعة قال تصلي تصنع ما بينها وبين شهر فان انقطع عنها والا فهي بمنزلة المستحاضة وروى بسند اخر موثق عن يونس بن يعقوب عن ابي بصير مثله وعمل بها الصدوق في الفقيه وقال الشيخ في النهاية فان كانت المراة لها عادة الا انه اختلط عليها العادة واضطربت وتغيرت عن اوقاتها وازمانها فكلما رات الدم تركت الصلوة والصوم وكلما رات الطهر صلت وصامت الى ان ترجع الى حال الصحة وقد روي انها تفعل ذلك ما بينها وبين شهر ثم تفعل ما تفعله المستحاضة وقال في الاستبصار والوجه في هذين الخبرين ان نحملهما على امرأة اختلطت عادتها في الحيض وتغيرت عن اوقاتها وكذلك ايام اقرائها واشتبه عليها صفة الدم ولا يتميز لها دم الحيض من غيره فانه اذا كان كذلك ففرضها اذا رات الدم ان تترك الصلوة واذا رات الطهر صلت الى ان تعرف عادتها ويحتمل ان يكون هذا حكم امرأة مستحاضة اختلطت عليها ايام الحيض وتغيرت واستمرت بها الدم وتشبه صفة الدم فترى ما يشبه دم الحيض ثلثة ايام او اربعة ايام وترى ما يشبه دم الاستحاضة مثل ذلك ولم يتحصل لها العلم بواحد منهما فان فرضها ان تترك الصلوة كلما رات ما يشبه دم الاستحاضة الى شهر وتعمل بعد ذلك ما تعمله المستحاضة ويكون قوله رات الطهر ثلثة ايام او اربعة ايام عبارة عما يشبه دم الاستحاضة لان الاستحاضة بحكم الطهر ولاجل ذلك قال في الخبر ثم تعمل ما تعمله المستحاضة وذلك لا يكون الا مع استمرار الدم انتهى قرب الاسناد عن محمد بن خالد الطيالسي عن اسمعيل بن عبد الخالق قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن المستحاضة كيف تصنع قال اذا مضى وقت طهرها الذي كانت تطهر فيه فلتؤخر الظهر الى اخر وقتها ثم تغتسل ثم تصلي المغرب والعشاء فاذا كانت صلوة الفجر فلتغتسل بعد طلوع الفجر ثم تصلي ركعتين قبل الغداة ثم تصلي الغداة قلت يواقعها الرجل قال اذا طال ذلك بها فلتغتسل ولتتوضا ثم يواقعها ان اراد **بيان** حمل على الكثيرة او على غير القليلة ويدل على اشتراط حل الوطي بالغسل والوضوء كما ذهب اليه جماعة وذهب جماعة الى اشتراط جميع الاعمال وجماعة الى اشتراط الغسل فقط وقيل لا يشترط شيء من ذلك فيه والاحوط رعاية الجميع **قرب الاسناد** عن علي بن سليمان بن رشيد عن مالك بن اشيم عن اسمعيل بن بزيع قال قلت لابي الحسن الاول عليه السلام ان لنا فتاة وقد ارتفع حيضها فقال لي اخضب رأسها بالحناء فان حيضها سيعود اليها قال ففعلت فعاد الحيض الى ما كان ومنه عن محمد بن عبد الحميد عن ابي جميلة عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال لا تختضب الحائض ومنه عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن الفضل بن يونس قال سألت ابا الحسن موسى عليه السلام قلت المراة ترى الطهر قبل غروب الشمس كيف تصنع بالصلوة قال فقال اذا رات الطهر بعد ما يمضي من زوال الشمس اربعة اقدام فلا تصلي الا العصر لان وقت الظهر دخل عليها وهي في الدم وخرج منها الوقت وهي في الدم فلم يجب عليها ان تصلي الظهر وما طرح الله عنها من الصلوة وهي في الدم اكثر **بيان** يدل على ان بناء القضاء على وقت الفضيلة واختاره الشيخ وجماعة وحملوا الاخبار الدالة على وجوب قضاء الصلوتين مع بقاء مدة يمكنها اداؤهما على الاستحباب والاكثر عملوا بالاخبار الاخيرة والاول لا يخلو من قوة وكذا الخلاف فيما اذا رات الدم في اول الوقت بعد مضي مقدار الصلوتين الخصال عن احمد بن محمد بن الهيثم واحمد بن الحسن القطان ومحمد بن احمد السناني والحسين بن احمد المكتب وعبد الله الصائغ وعلي الوراق جميعا

باب غسل الحيض والاستحاضة والنفاس

عن احمد بن يحيى بن زكريا عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن ابي معوية عن الاعمش عن الصادق عليه السلم قال الاغسال
منها الجنابة والحيض وقال اكثر ايام الحيض عشرة ايام واقلها ثلثة ايام والمستحاضة تغتسل وتحتشي وتصلي والحائض تترك الصلوة
ولا تقضيها وتترك الصوم وتقضيه والنفساء لا تقعد اكثر من عشرين يوما الا ان تطهر قبل ذلك وان لم تطهر بعد العشرين اغتسلت و
احتشت وعملت عمل المستحاضة ومنه عن احمد بن الحسن القطان عن الحسن بن علي السكري عن محمد بن زكريا البصري عن جعفر بن محمد بن عمارة
عن ابيه عن جابر الجعفي قال سمعت ابا جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلم يقول لا يجوز للمراة الحائض ولا الجنب الحضور عند تلقين
الميت لان الملائكة تتاذى بهما ولا يجوز لهما ادخال الميت قبره ولا تخضب المراة يديها في حيضها فانه يخاف عليها الشيطان الخبر
ومنه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن ابرهيم بن هاشم عن الحسين بن الحسن القرشي عن سليمان بن جعفر البصري عن عبد الله بن الحسين
بن زيد عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابائه عن علي عليهم السلم قال قال رسول الله صلعم ان الله عز وجل كره لكم ايتها الامة اربعا وعشرين
خصلة ونهاكم عنها وساق الحديث الى ان قال وكره للرجل ان يغشى امرأته وهي حائض فان غشيها فخرج الولد مجذوما او ابرص فلا
يلومن الا نفسه المحاسن عن ابرهيم بن الحسن الفارسي عن سليمان بن جعفر البصري عن ابي عبد الله عليه السلم مثله **العيون**
عن علي بن عبد الله الوراق عن محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن سهل بن زياد عن عبد العظيم الحسني عن ابي جعفر الثاني عن ابائه عليهم السلم
قال قال رسول الله صلى الله عليه واله ليلة اسري بي الى السماء رايت نساء من امتي في عذاب شديد وساق الحديث الى ان قال ورايت
امراة قد شد رجلاها الى يديها وقد سلط عليها الحيات والعقارب لانها كانت قذرة الوضوء قذرة الثياب وكانت لا تغتسل
من الجنابة والحيض ولا تتنظف وكانت تستهين بالصلوة ومنه عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري عن علي بن محمد بن
قتيبة عن الفضل بن شاذان قال كتب الرضا عليه السلام للمامون من محض الاسلام وشرايع الدين ان غسل الجنابة فريضة وغسل الحيض
مثله واكثر الحيض عشرة ايام واقله ثلثة ايام والمستحاضة تحتشي وتغتسل وتصلي والحائض تترك الصلوة ولا تقضي وتترك الصوم و
تقضي والنفساء لا تقعد عن الصلوة اكثر من ثمانية عشر يوما فان طهرت قبل ذلك صلت وان لم تطهر حتى تجاوزت ثمانية عشر يوما
اغتسلت وصلت وعملت ما تعمل المستحاضة **فقه الرضا** قال عليه السلام اقل ما يكون ايام الحيض ثلثة ايام واكثر ما يكون عشرة ايام
فعلى المراة ان تجلس عن الصلوة بحسب عادتها ما بين الثلثة الى العشرة لا تطهر في اول ذلك ولا تدع الصلوة اكثر من عشرة ايام
والصفرة قبل الحيض حيض وبعد ايام الحيض ليست من الحيض فان زاد عليها الدم على ايامها اغتسلت في كل يوم مع الفجر واستدخلت
الكرسف وشدت وصلت ثم لا تزال تصلي يومها ما لم يظهر الدم فوق الكرسف والخرقة فاذا ظهرت اعادت الغسل وهذه صفة ما
تعمله المستحاضة بعد ان تجلس ايام الحيض على عادتها والوقت الذي يجوز فيه نكاح المستحاضة وقت الغسل وبعد ان تغتسل وتتنظف
لان غسلها يقوم مقام الطهر للحائض والنفساء تدع الصلوة اكثره مثل ايام حيضها وهي عشرة ايام وتستظهر بثلثة ايام ثم تغتسل
فاذا رات الدم عملت كما تعمل المستحاضة وقد روي ثمانية عشر يوما وروي ثلثة وعشرين يوما وباي هذه الاحاديث اخذ من جهة
التسليم جاز والحامل اذا رات الدم في الحمل كما كانت تراه تركت الصلوة ايام الدم فان رات صفرة لم تدع الصلوة وقد روي انها تعمل
ما تعمله المستحاضة اذا صح لها الحمل فلا تدع الصلوة والعمل من خواص الفقهاء على ذلك واعلم ان اول ما تحيض المراة دمها اكثر ولذلك
صار حدها عشرة ايام فاذا دخلت في السن نقص دمها حتى يكون قعودها تسعة او ثمانية او سبعة واقل من ذلك حتى تنتهي الى
ادنى الحد وهو ثلثة ايام ثم ينقطع الدم عليها فتكون ممن قد يئست من الحيض وتفسير المستحاضة في حد حيضها الثانية تركت الصلوة
حتى تخرج الايام التي تقعد في حيضها فاذا ذهب عنها الدم اغتسلت وصلت وربما تعجل الدم من الحيضة الثانية والحد بين الحيضتين
القرء وهو عشرة ايام بيض فمن راى الدم بعد اغتسالها من الحيض قبل استكمال عشرة ايام بيض فان زاد الدم بعد اغتسالها من الحيض
قبل استكمال عشرة ايام بيض فهو ما بقي من الحيضة الاولى وان رات الدم بعد العشرة البيض فهو ما تعجل من الحيضة الثانية فاذا دام
دم المستحاضة ومضى عليها مثل ايام حيضها اتاها زوجها متى ما شاء بعد الغسل وقبله ولا تدخل المسجد الحائض الا ان تكون
مجتازة ويجب عليها عند حضور كل صلوة ان تتوضأ وضوء الصلوة وتجلس مستقبل القبلة وتذكر الله بمقدار صلوتها كل يوم
وان رات يوما او يومين فليس ذلك من الحيض ما لم تر ثلثة ايام متواليات وعليها ان تقضي الصلوة التي تركتها في اليوم واليومين
وان رات الدم اكثر من عشرة ايام فلتقعد عن الصلوة عشرة ثم تغتسل يوم حادي عشر وتحتشي وتغتسل فان لم يثقب الدم الكرسف ولم
يسل صلت صلوة الليل والغداة بغسل واحد وساير الصلوات بوضوء وان ثقب الدم الكرسف وسال صلت صلوة الليل والغداة
بغسل والظهر والعصر بغسل وتؤخر الظهر قليلا وتعجل العصر وتصلي المغرب والعشاء الاخرة بغسل واحد وتؤخر المغرب قليلا و

تعجل العشاء الآخرة فإذا دخلت في أيام حيضها تركت الصلاة ومتى ما اغتسلت على ما وصفت حل لزوجها أن يغشيها وإذا رأت الصفرة في أيام حيضها فهو حيض وإن رأت بعدها فليس من الحيض وإذا أرادت الحائض بعد الغسل من الحيض فعليها أن تستبرئ والاستبراء أن تدخل قطنة فإن كان هناك دم خرج ولو مثل رأس الذباب فإن خرج لم تغتسل وإن لم يخرج اغتسلت وإذا أرادت المرأة أن تغتسل من الجنابة فأصابها الحيض فلتترك الغسل حتى تطهر فإذا طهرت اغتسلت غسلاً واحداً للجنابة والحيض وإذا رأت الصفرة أو شيئاً من الدم فعليها أن تلصق بطنها بالحائط وترفع رجلها اليسرى كما ترى الكلب إذا بال وتدخل قطنة فإن خرج فيها دم فهي حائض وإن لم يخرج فليست بحائض وإن اشتبه عليها الحيض ودم قرحة فربما كان في فرجها قرحة فعليها أن تستلقي على قفاها وتدخل أصابعها فإن خرج الدم من الجانب الأيمن فهو من القرحة وإن خرج من الجانب الأيسر فهو من الحيض وإن افتضها زوجها ولم يرق دمها ولا تدري دم الحيض هو أم دم العذرة فعليها أن تدخل قطنة فإن خرجت القطنة مطوقة بالدم فهو من العذرة وإن خرجت منغمسة فهو من الحيض واعلم أن دم العذرة لا يجوز الشفرتين ودم الحيض حار يخرج بحرارة شديدة ودم المستحاضة بارد يسيل وهي لا تعلم وبالله التوفيق **بيان** كون أقل الحيض ثلثة وأكثره عشرة مما أجمع عليه الأصحاب رواية والصفرة قبل الحيض هو مضمون خبر رواه الشيخ بسند فيه ضعف عن الصادق عليه السلام وكونه قبل الحيض حيضاً محمول على ما إذا كان قريباً منه كما ورد في الخبر بيومين وذلك لأن العادة قد تتقدم وأما بعد الحيض فمحمول على ما إذا رأى العادة وتجاوز عنها فإنه في حكم الاستحاضة بعد الاستظهار ومع التجاوز عن العشرة بل أيام الاستظهار أيضاً إذ يظهر من بعض الأخبار اشتراط الاستظهار باليقين ثم اعلم أن المشهور في المستحاضة المتوسطة أنها تغتسل للصبح وتتوضأ لسائر الصلوات كما هو ظاهر هذا الخبر أولاً وآخراً ونقل عن ابن الجنيد وابن أبي عقيل أنهما سوّيا بين هذا القسم وبين الكثيرة في وجوب ثلثة أغسال وبه جزم في المعتبر وتخيّر في المنتهى والمدارك وهو مذهب جماعة من محققي المتأخرين وهو الظاهر في أكثر الأخبار ويظهر من بعضها أنها بحكم القليلة وذهب ابن أبي عقيل إلى وجوب غسل واحد في اليوم والليلة في القليلة كما يفهم من أول هذا الخبر أيضاً ثم إن الظاهر من كلام الأكثر أن المتوسطة هي التي تثقب دمها الكرسف ولم يسل منه إلى الخرقة والكثيرة هي التي تتعدى دمها إلى الخرقة وإنما ذكروا تغيير الخرقة في المتوسطة لوصول رطوبة الدم إليها بالمجاورة وكلام المفيد في المقنعة يدل على وصول الدم إلى الخرقة في المتوسطة وسيلانه عن الخرقة في الكثيرة وكذا ذكره المحقق الشيخ علي في بعض حواشيه كما يظهر من بعض الروايات وما ذكر في هذا الخبر أخيراً يدل على الأول وما ذكر أولاً يدل على الأخير ويدل على اشتراط الوطي بالغسل فقط ثم إن الأصحاب اختلفوا في أنه هل يجتمع الحيض مع الحمل أم لا بل ما تراه مع الحمل استحاضة فذهب الصدوق والسيد والعلامة وجماعة إلى الاجتماع مطلقاً وقال الشيخ في النهاية وكتابي الأخبار ما تجده في أيام عادتها يحكم بكونه حيضاً وما تراه بعد عادتها بعشرين يوماً فليس بحيض واستحسنه المحقق في المعتبر ونقل عن الشيخ في الخلاف أنه قال إجماع الفرقة على أن الحامل المستبين حملها لا تحيض وإنما اختلفوا في حيضها قبل أن يستبين حملها ونحوه قال في ط وقال ابن الجنيد والمفيد ولا يجتمع حيض مع حمل ويظهر من هذا الخبر أيضاً الإجماع محمول على التقية لكن أكثر العامة على عدم الإجماع والقول بالتفصيل لا يخلو من قوة ولا خلاف في أن أقل الطهر عشرة أيام ويدل على أن القرء هو الطهر قولهم أو قبله مما فسر ويشكل وتعليله كان لا يتم فتصحيف وإن أمكن حمل ما مر ويدل على الاستحباب أو على مستحاضة لم يدم الدم عليها وهذا علينا وعدم جواز لبث الحائض في المساجد هو المشهور والمعتمد وذهب سلار إلى الكراهة وكذا الجواز الاجتياز هو المشهور بينهم مع عدم نجاسة في الطريق وأما منعها فلا يجوزه قرلا يجوز إدخال النجاسة التي لا تتعدى إليه والأظهر الجواز وأما وضوؤها وجلوسها في مصلاها مستقبلة ذاكرة فالمشهور استحبابه وظاهر الخبر الوجوب كما نسب إلى الصدوق وقال المفيد تجلس ناحية من مصلاها واختلف الأصحاب في اشتراط التوالي في الأيام الثلثة التي هي أقل الحيض فذهب الأكثر إلى التوالي وقال الشيخ في النهاية إن رأت يوماً أو يومين ثم رأت قبل انقضاء العشرة ما يتم به ثلثة فهو حيض وإن لم تر حتى تمضي عشرة فليس بحيض واتفق الفريقان على اشتراط كون الثلثة في جملة العشرة واختلفوا في معنى التوالي وظاهر الأكثر الاكتفاء بحصول مسمى الدم في كل واحد من الأيام الثلثة وإن لم يستوعبه ولعل نظرهم إلى عموم الروايات واعتبر لك بعض المتأخرين رؤيته في أول ليلة من الشهر مثلاً وآخر يوم من اليوم الثالث بحيث يكون عند غروبه موجوداً وفي يوم الوسطى أي جزء كان منه وبعضهم اعتبر الاتصال في الثلثة بحيث متى وضعت الكرسف تلوث وظاهر الأصحاب أن الليالي معتبرة في الثلثة وبه صرح ابن الجنيد ولعله يظهر من الأخبار أيضاً ثم الظاهر من كلام بعض الأصحاب أنه على القول بعدم اشتراط التوالي لو رأت الأول والخامس والعاشر فالثلثة حيض لا غير ومقتضاه أن أيام النقاء طهر وهو مشكل لما مر من الإجماع على أقل الطهر وأيضاً فقد صرح المحقق في المعتبر

ونهاية

باب غسل الحيض والاستحاضة والنفاس

والعلامة في المنتهى وغيرهما من الاصحاب بانها لو رأت ثلثة ثم رأت العاشر كانت الايام الاربعة وما بينهما من ايام النقاء حيضا والحكم فيهما واحد وقوله صلت صلوة الليل الى صلوة الغداة بل لا خلاف بينهم فيه واعترف اكثر المتأخرين بعدم المستند فيه قوله ثم تعجل العصر لما كان الاذان للتعجيل والتأخير لايقاع كل منهما في وقت الفضيلة مع الجمع فالمراد بالتعجيل عدم التأخير عن اول الوقت كما يكون غالبا الا ايقاعها قبل الوقت وان كان يحتمله قوله واذا اردت الحائض اي بعد انقطاع الدم وهذا الكلام اورده في الفقيه الى قوله وهي لا تعلم وذكر انه كتبه والده في رسالته اليه قوله او شيئا من الدم اي مما يحصل من الدم من الرطوبات ولم تعلم انه دم وفي الفقيه اذا رأت الصفرة والنتن وفي بعض النسخ الشيء وهو اظهر وقد رواه الشيخ في الموثق عن ابي عبد الله ع وفيها وترفع رجلها على حائط واما كون الخروج من الجانب الايسر علامة للحيض فاختلف فيه كلام الاصحاب فذهب الاكثر منهم الصدوق والشيخ في يه وط وابن ادريس والعلامة الى ان الخارج من الايسر هنا حيض كما هنا والمنقول عن ابن الجنيد ان الحيض يعتبر من الجانب الايمن وكلام الشهيد في كتبه مختلف ومنشأ هذا الاختلاف اختلاف الرواية فقد روى الشيخ في التهذيب عن محمد بن يحيى مرفوعا عن ابان قال قلت لابي عبد الله ع فتاة منا وبها قرحة في جوفها والدم سائل لا تدري من دم الحيض او من دم القرحة فقال مرها فلتستلق على ظهرها وترفع رجليها وتستدخل اصبعها الوسطى فان خرج الدم من الجانب الايسر فهو حيض وان خرج من الجانب الايمن فهو من القرحة هكذا وجدناه في النسخ المعتبرة ونقله المحقق في المعتبر عن التهذيب وروى الكليني هذا الحديث بعينه الى قوله فان خرج من الجانب الايمن فهو من الحيض وان خرج من الجانب الايسر فهو من القرحة ويوافقه ابن الجنيد وفي بعض نسخ التهذيب التي كانت عند ابن طاوس كما في الكافي ولذا طرح بعض الاصحاب هذه الرواية ولم يعملوا بها لضعفها واختلافها ومنهم الفقيه الا اعتبار (خ ل) احتمال كون القرحة في كل من الجانبين ولا يخلو من قوة قوله ولم يرق دمها قال الجوهري رقأ الدم يرقأ سكن والحكم المذكور مشهور بين الاصحاب والمحقق في المعتبر قال لا ريب في انها اذا خرجت مطوقة كانت من العذرة فان خرجت مستنقعة فهو محتمل ولم يجزم بالحكم الثاني ولا وجه له اذ كل دم يمكن ان يكون حيضا فهو حيض والكلام في مثله كما هو الظاهر ووجه دلالة التطوق الدم على كونه دم عذرة ان الاقتضاض ليس الا خرق الجلدة الرقيقة المنتسجة على الرحم فاذا خرقت خرج الدم من جوانبها بخلاف دم الحيض وقوله ودم العذرة لعله علامة للفرق بينهما والشفر بالضم حرف الفرج ذكره الجوهري كتاب عبد الله بن يحيى الكاهلي قال سمعت العبد الصالح يقول في الحائض اذا انقطع عنها الدم ثم رأت صفرة فليس بشيء تغتسل ثم تصلي **المحاسن** عن ابيه عن خلف بن حماد الكوفي قال تزوج بعض اصحابنا جارية معصرا لم تطمث فلما اقتضها سال الدم فمكث سائلا لا ينقطع نحوا من عشرة ايام قال فاروها القوابل ومن ظن انه يبصر ذلك من النساء فاختلفن فقال بعضهن هذا دم الحيض وقال بعضهن هو دم العذرة فسألوا عن ذلك فقهاءهم ابا حنيفة وغيره من فقهائهم فقالوا هذا شيء قد اشكل علينا والصلوة فريضة واجبة فلتتوضأ ولتصل وليمسك عنها زوجها حتى ترى البياض فان كان دم الحيض لم تضرها الصلوة وان كان دم العذرة كانت قد ادت الفريضة ففعلت الجارية ذلك وحججت في تلك السنة فلما صرنا بمنى بعثت الى ابي الحسن عليه السلام فقلت جعلت فداك ان لنا مسألة قد ضقنا بها ذرعا فان رأيت ان تأذن لي فآتيك فاسألك عنها فبعث الي اذا هدأت الرجل وانقطع الطريق فاقبل ان شاء الله قال خلف فرعيت الليل حتى اذا رأيت الناس قد قل اختلافهم بمنى توجهت الى مضربه فلما كنت قريبا اذا انا باسود قاعد على الطريق فقال من الرجل فقلت رجل من الحاج فقال ما اسمك قلت خلف بن حماد فقال ادخل بغير اذن فقد امرني ان اقعد ههنا فاذا اتيت اذنت لك فدخلت فسلمت فرد علي السلام وهو جالس على فراشه وحده ما في الفسطاط غيره فلما صرت بين يديه سألني عن حالي فقلت له ان رجلا من مواليك تزوج جارية معصرا لم تطمث فافترعها فغلب الدم سائلا نحوا من عشرة ايام وان القوابل اختلفن في ذلك فقال بعضهن دم الحيض وقال بعضهن دم العذرة فما ينبغي لها ان تصنع قال فلتتق الله فان كان من دم الحيض فلتمسك عن الصلوة حتى ترى الطهر وليمسك عنها بعلها وان كان من العذرة فلتتق الله ولتتوضأ ولتصل ويأتيها بعلها ان احب ذلك فقلت له وكيف لهم ان يعلموا ما هو حتى يفعلوا ما ينبغي قال فالتفت يمينا وشمالا في الفسطاط مخافة ان يسمع كلامه احد قال ثم نهد الي فقال يا خلف سر الله سر الله فلا تذيعوه ولا تعلموا هذا الخلق اصول دين الله بل ارضوا لهم ما رضي الله لهم من ضلال قال ثم عقد بيده اليسرى تسعين ثم قال تستدخل القطنة ثم تدعها مليا ثم تخرجها اخراجا رفيقا فان كان الدم مطوقا في القطنة فهو من العذرة وان كان مستنقعا في القطنة فهو من الحيض قال خلف فاستخفني الفرح فبكيت فقال ما ابكاك بعدما سكن بكائي فقلت جعلت فداك من كان يحسن هذا غيرك قال فرفع راسه الى السماء وقال انا والله ما اخبرك الا عن رسول الله صلى الله عليه وآله عن جبرئيل عن الله عز وجل **تبيين** قال الجوهري المعصر الجارية

اول ما ادركت وخافت بنت تسع او عشر كانها دخلت عصر شبابها او بلغته وبقى هي التى قاربت الحيض لان الامصات الجارية كالمراهقة
في الغلام وفي النهاية المعصر الجارية اول ما حاضت لانعصار رحمها انتهى والافتضاض ازالة البكارة قوله فيبصر ذلك قال الشيخ البهائي
اي يبصر هو والعذرة بالضم البكارة ويراد بالباطن الطهر دبق صاف بالامرين اي ضعيف طاقته ضدي وفي النهاية فيه اياكم
والتمر بعد هداة الرجل الهدأة والهدء السكون عن الحركات اي بعدما يسكن الناس عن المشي والاختلاف في الطرق والمضرب بكسر
الميم الفسطاط العظيم والفسطاط بيت من شعر وفي الكافي سألني وسألته من حاله وفي كلتا النسختين سقط والافتراع افتضاض
البكر قوله عليه السلم ولتتوضأ اي للاحداث الاخر او اراد به غسل الفرج وبعدها الى نهض قوله عليه السلام ولا تعلموا ابدا بظاهره على
ان تعليم امثال هذه المسائل غير واجب ويمكن ان يكون عليه السلم اراد بالاصول ماخذ الاحكام اي لا تعرفوهم من اين اخذتم
دلايلها وقوله عليه السلام ارضوا لهم ما رضي الله لهم اي اقرّهم على ما اقرّهم الله عليه وليس المراد حقيقة الرضا كما ذكره الشيخ
البهائي قدس الله روحه وقال في قول الراوي وعقد بيده اليسرى تسعين اراد به انه ع وضع راس ظفر مسبحته اليسرى على المفصل
الاسفل من ابهامه ولعله ع انما اثر العقد باليسرى مع ان العقد باليمنى اخف واسهل تنبيها على انه ينبغي للمرأة ادخال
القطنة بيسارها صونا لليد اليمنى عن مزاولة امثال هذه الامور كما كره الاستنجاء بها وفيه ايضا دلالة على ان ادخالها يكون بها
صونا للمستحب من ذلك بقي ههنا شيء لا بد من التنبيه عليه وهو ان هذا العقد الذي ذكره الراوي انما هو عقد تسع مائة لا
عقد تسعين فان اهل الحساب وضعوا عقود اصابع اليد اليمنى للآحاد والعشرات واصابع اليسرى للمئات والالوف وجعلوا
عقود المئات فيها على صورة عقود العشرات في اليمنى من غير فرق كما تضمنته رسائلهم المشهورة فلعل الراوي وهم في التعبير او ان ما
ذكرنا اصطلاح في العقود مستحدث وقد وقع مثله في حديث الذي رواه مسلم في صحيحه ان النبي ص وضع يده اليمنى في اخر التشهد على
ركبته اليمنى وعقد ثلثة وخمسين وقال شراح ذلك الكتاب ان هذا غير منطبق على ما اصطلح عليه اهل الحساب وان الموافق لذلك
الاصطلاح ان يقول وعقد تسعة وخمسين انتهى وقال في النهاية فيه فتح اليوم من ردم ياجوج مثل هذه وعقد بيده تسعين عقد التسعين
من مواضعات الحساب وهو ان يجعل رأس الاصبع السبابة في اصل الابهام ويضمها حتى لا يتبين بينهما الا خلل يسير انتهى قوله ع
مليا اي وقتا طويلا **المحاسن** عن ابيه عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن زياد بن سوقة عن ابي جعفر ع في رجل اقتض امرأته او امته
فرأت دما كثيرا لا ينقطع عنها يومها قال تمسك الكرسف معها فان خرجت القطنة مطوقة بالدم فانه من العذرة تغتسل وتمسك
معها قطنة وتصلي وان خرجت القطنة منغمسة في الدم فهو من الطمث فتقعد عن الصلوة ايام الحيض **بيان** المراد بالغسل غسل
الجنابة وامساك القطنة للتحفظ من تعدي الدم الى خارج الفرج في اثناء الصلوة وقال الشيخ البهائي قدس سره يمكن ان يستنبط وجوب
عصب الجريح ومنع دمها من التعدي حال الصلوة اذا لم يكن فيه مشقة **السرائر** من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن
محمد عن علي بن الحكم عن اسحق بن جرير قال سألتني امرأة منا ان استأذن لها على ابي عبد الله ع فاستأذنت لها فدخلت ومعها
مولاة لها فقالت اصلحك الله ما تقول في المرأة تحيض فيجوز ايام حيضها قال ان كان ايام حيضها دون عشرة ايام استظهرت بيوم
واحد ثم هي مستحاضة قالت فان استمر بها الدم الشهر والشهرين والثلثة كيف تصنع بالصلوة قال تجلس ايام حيضها ثم تغتسل
لكل صلوتين قالت فان كان ايام حيضها تختلف عليها فيتقدم الحيض اليوم واليومين والثلثة ويتأخر مثل ذلك فما علمها به قال
ان دم الحيض ليس به خفاء هو دم حار تجد له حرقة ودم الاستحاضة دم فاسد بارد قال فالتفتت الى مولاتها فقالت اتراه كان امرأة مرة توضيح
يدل على الاستظهار وهو طلب ظهور الحال في كون الدم حيضا او طهرا بترك العبادة بعد العادة يوما او اكثر ثم الغسل بعدها واختلف
فيه على الوجوب او على الاستحباب والاخير اشهر والاول احوط واختلف ايضا في قدر زمانه فقال الشيخ في كتبه تستظهر بعد العادة
بيوم او يومين وهو قول الصدوق والمفيد وقال في الجمل ان خرجت ملوثة بالدم فهي بعد حائض تصبر حتى تنقى وقال المرتضى في
المصباح تستظهر الى عشرة ايام والاحوط عدم التعدي عن الثلثة ويدل على ان المضطربة ترجع الى العادة ثم الى التميز كما ذكره الاكثر
المبسوط روي عنهم عليهم السلم ان الصفرة في ايام الحيض حيض وفي ايام الطهر طهر **المعتبر** من كتاب المشيخة للحسن بن محبوب عن
ابي ايوب عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع في الحايض اذا رأت دما بعد ايامها التي كانت ترى الدم فيها فلتقعد عن الصلوة يوما او يومين
ثم تمسك قطنة فان صبغ القطنة دم لا ينقطع فلتجمع بين كل صلوتين بغسل ويصيبها زوجها ان احب وحلت لها الصلوة
بيان ظاهر الاخبار عدم الفرق بين التجاوز عن العشرة وعدمه والمشهور انه ان انقطع على العشرة او قبله فالجميع حيض
ولا يظهر ذلك من الاخبار وان كان الاحوط قضاء الصوم وان لم ينقطع بل تجاوزها فما تقدم العادة حيض وما بعدها استحاضة

ظاهر

باب غسل الحيض والاستحاضة والنفاس

وظ الاكثر كون ايام الاستظهار ايضا كذلك والاظهر انها بحكم الحيض ولا تقضي عباداتها كما اختاره جماعة من المحققين ثم ان المعتادة لا تخ اما ان تكون ذات تميز ام لا وعلى الثاني فلا ريب في ان التعويل على العادة وعلى الاول فلا تخ ان تكون العادة والتميز متوافقين في الوقت والعدد ام لا فان توافقا فلا اخفاء في المسئلة ايضا وان تخالفا فلا تخ اما ان يكون بينهما اقل الطهر ام لا فان كان بينهما اقل الطهر ام لا فان كان بينهما اقل الطهر فالذي قطع به جماعة من الاصحاب انها تجعلهما حيضا ولا تخ من اشكال بحسب النصوص فان مقتضاها جعل العادة حيضا والباقي استحاضة وبظ من العلامة في النهاية التردد بين جعلهما حيضا وبين التعويل على العادة وان لم يكن بينهما اقل الطهر فان امكن الجمع بينهما بان لا يتجاوز المجموع عن العشرة فالذي صرح به غير واحد من المتاخرين هو انها تجمع بينهما وللشيخ فيه قولان احدهما ترجيح التميز والاخر ترجيح العادة ولعله ارجح وان كان الجمع لا تخ من قوة وان لم يمكن الجمع بينهما كما اذا رات في العادة صفرة وقبلها او بعدها بصفة الحيض وتجاوز المجموع العشرة فالاشهر الرجوع الى العادة ولعله اقرب وقيل ترجع الى التميز وقيل بالتخيير وقيل بالتخيير في غير ذلك ولو لم يكن للمراة عادة وكان لها تميز رجعت الى التميز وعند الاصحاب انه لا فرق في ذلك بين ان تكون مبتداة او مضطربة لكن المستفاد من رواية يونس اختصاص الرجوع الى التميز بالمضطربة ورجوع المبتدءة الى العمل بالسبع او الست والاول هو المش بل قال المحقق والعلامة انه مذهب علمائنا العلل عن ابن الوليد عن الصفار عن احمد بن الحسين بن سعيد عن علي بن الحكم عن مفضل بن صالح عن جابر الجعفي عن ابرهيم القرشي قال كنا عند ام سلمة فقالت سمعت رسول الله ص يقول لعلي عليه السلم لا يبغضكم الا ثلثة ولد زنا ومنافق ومن حملت به امه وهي حائض ومنه باسناده عن جابر عن ابي ايوب عن رسول الله ص انه قال لعلي ع لا يحبك الا مؤمن ولا يبغضك الا منافق او ولد زنية او من حملته امه وهي طامث **الخصال** باسناده عن ابي رافع عن علي ع انه قال من لم يحب عترتي فهو لاحدى ثلث اما منافق واما لزنية واما امرء حملت به امه في غير طهر **اقول** قد مضت هذه الاخبار مع اخبار اخر باسانيدها في المجلد التاسع **مجالس** الشيخ عن الحسين بن عبد الله بن ابرهيم عن هرون بن موسى التلعكبري عن محمد بن همام عن عبد الله بن جعفر الحميري عن محمد بن خالد الطيالسي عن زريق بن الزبير الخلقاني قال سال رجل ابا عبد الله ع عن امرءة حامل رات الدم فقال تدع الصلوة قال فانها رات الدم وقد اصابها الطلق فرأته وهي تمخض قال تصلي حتى يخرج راس الصبي فاذا خرج راسه لم يجب عليها الصلوة وكلما تركته من الصلوة في تلك الحال لوجع او لما هي فيه من الشدة والجهد قضته اذا خرجت من نفاسها قال جعلت فداك ما الفرق بين دم الحامل ودم المخاض قال ان الحامل قذفت بدم الحيض وهذه قذفت بدم المخاض الى ان يخرج بعض الولد فعند ذلك يصير دم النفاس فيجب ان تدع في النفاس والحيض فاما ما لم يكن حيضا او نفاسا فانما ذلك من فتق في الرحم **ايضاح** يدل على اجتماع الحيض مع الحمل وقد مر الكلام فيه وعلى ان ما تراه عند المخاض لا يكون حيضا والمش بين القائلين بالاجتماع انه حيض وفي اشتراط اقل الطهر بينه وبين النفاس قولان اشهرهما العدم وهو مختار العلامة في التذكرة والمنتهى ولا يبعد ان يكون الرواية مبنية على الغالب من انه اذا الغالب عدمها ويدل على عدم كونه حيضا موثقة عمار ايضا ويدل على كونه حيضا رواية السكوني ولا يبعد حملها على التقية ولعل النفي اقوى ويدل على ان ما تراه مع الولادة نفاس كما اختاره جماعة من المحققين وظاهر الشيخ في الخلاف والمبسوط والجمل والمرتضى في المصباح انه ليس بنفاس الا بعد ان يخرج الولد واول كلامهما بعض الاصحاب والمعتمد الاول **المعتبر** من كتاب ابن ابي نصر البزنطي عن بعض اصحابنا قال قال ابو عبد الله ع المرءة التي قد يئست من المحيض حدها خمسون سنة **المبسوط** تيئس المراة اذا بلغت خمسين سنة الا ان تكون المراة من قريش فانه روي انها ترى دم الحيض الى ستين سنة **بيان** لا خلاف بين الاصحاب في ان ما تراه المراة بعد سن الياس ليس بحيض وانما اختلفوا فيما يتحقق به الياس فذهب الشيخ في النهاية الى انه خمسون مط وقيل باعتبار الستين وهو قول المحقق في بعض المواضع والمش بين الاصحاب اعتبار الخمسين في غير القرشية والستين فيها ومن اصحاب هذا القول من الحق النبطية بالقرشية ومع عدم وضوح معناها اعترفوا بعدم النص فيها والمش يجمع بين الروايات وان كان الاول اقوى سندا والاحوط في القرشية بعد الخمسين الى الستين الجمع بين العملين والقرشية من انتسب بابيها الى النضر بن كنانة على المش او بامها على قول **علل** العلل والعيون عن عبد الواحد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن الرضا ع قال فان قال فلم اذا حاضت المرءة لا تصوم ولا تصلي قيل لانها في حد النجاسة فاحب ان لا تعبد الا طاهرا ولانه لا صوم لمن لا صلوة له فان قال فلم صارت تقضي الصيام ولا تقضي الصلوة قيل لعلل شتى فمنها ان الصيام لا يمنعها من خدمة نفسها وخدمة زوجها واصلاح بيتها والقيام بامورها والاشتغال بمرمة معيشتها والصلوة تمنعها من ذلك كله لان الصلوة تكون في اليوم والليلة مرارا فلا تقوى على ذلك والصوم ليس كذلك ومنها ان الصلوة فيها عناء وتعب واشتغال الاركان وليس في الصوم

شيء من ذلك وانما هو الامساك عن الطعام والشراب وليس فيه اشتغال الاركان ومنها انه ليس من وقت يجيء الا تجب عليها
فيه صلاة جديدة في يومها وليلتها وليس الصوم كذلك لانه ليس كلما حدث يوم وجب عليها الصوم وكلما حدث وقت الصلاة
وجب عليها الصلاة **نهج** البلاغة عن امير المؤمنين ع انه قال معاشر الناس ان النساء نواقص الايمان نواقص العقول نواقص
الحظوظ فاما نقصان ايمانهن فقعودهن عن الصلاة والصيام في ايام حيضهن واما نقصان عقولهن فشهادة الامرأتين كشهادة
الرجل الواحد واما نقصان حظوظهن فمواريثهن على الانصاف من مواريث الرجال **المحاسن** عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن
بن الحجاج عن ابان بن تغلب عن ابي عبد الله ع قال ان السنة لا تقاس الا ترى ان المرأة تقضي صومها ولا تقضي صلاتها الحديث
العلل عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن ابرهيم بن هاشم عن احمد بن عبد الله العقيلي عن عيسى بن عبد الله القرشي
رفعه عن ابي عبد الله ع في حديث انه قال لابي حنيفة ايهما اعظم الصلاة ام الصوم قال الصلاة قال فما بال الحائض تقضي الصيام ولا
تقضي الصلاة اتق الله ولا تقس وعن ابيه ومحمد بن الحسن عن سعد بن عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله عن شبيب بن انس
عن رجل عن ابي عبد الله ع مثله وعن احمد بن الحسن القطان عن عبد الرحمن بن ابي حاتم عن ابي زرعة عن هشام بن عمار عن محمد بن
عبد الله القرشي عن ابن شبرمة عن ابي عبد الله ع مثله **العيون** عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن عثمان بن عيسى عن بعض
اصحابه عن موسى بن جعفر ع انه قال لابي يوسف في حديث طويل المحرم ما تقول في الحائض تقضي الصلاة قال لا قال تقضي الصيام
قال نعم قال ولم قال هكذا جاء فقال ابو الحسن ع وهكذا جاء هذا رجال الكشي عن محمد بن مسعود عن ابن المغيرة عن الفضل بن شاذان
عن ابن ابي عمير عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي عبد الله ع قال ان اهل الكوفة لم يزل فيهم كذاب ثم ذكر المغيرة فقال انه يكذب على
ابي حدثنا ان نساء آل محمد ص حضن تقضين الصلاة وكذب لعنه الله ما كان شيء من ذلك ولا حدثه المحاسن عن ابيه عن صفوان عن
منصور بن حازم عمن ذكره عن ابي جعفر ع انه قال لبعض نسائه او لجارية له ناوليني الخمرة اسجد عليها قالت اني حائض قال احيضك
في يدك **بيان** قال في المنتهى بدن الحائض والجنب ليس بنجس فلو اصاب احدهم بيده ثوبا رطبا لم ينجس وحكى عن ابن سعد ان
بدن الحائض والجنب نجس حتى لو ادخل الجنب رجله في ماء قليل صار نجسا وليس بشيء لقوله لعائشة ليست حيضتك في
يدك المقنعة قال جاءت اخبار معتمدة في ان اقصى مدة النفاس مدة الحيض عشرة ايام منتقى الجمان من كتاب الاغسال لاحمد
بن محمد بن عياش الجوهري عن احمد بن محمد بن يحيى عن سعد بن عبد الله عن ابرهيم بن هاشم عن اسمعيل بن هلال عن عثمان بن عيسى عن عمر
بن اذينة عن حمران بن اعين قال قالت امرأة محمد بن مسلم وكانت ولودا اقرأ ابا جعفر ع واخبره اني كنت اقعد في نفاسي اربعين يوما وان اصحابنا
ضيقوا علي فجعلوها ثمانية عشر يوما فقال ابو جعفر ع من افتاها بثمانية عشر يوما قال قلت الرواية التي رووها في اسماء بنت عميس انها
نفست بمحمد بن ابي بكر بذي الحليفة فقالت يا رسول الله كيف اصنع فقال اغتسلي واحتشي واهلي بالحج فاغتسلت واحتشت ودخلت
مكة ولم تطف ولم تسع حتى انقضى الحج فرجعت الى مكة فاتت رسول الله ص فقالت يا رسول الله احرمت ولم اطف ولم اسع فقال لها رسول
الله ص وكم لك اليوم فقالت ثمانية عشر يوما فقال اما الآن فاخرجي الساعة فاغتسلي واحتشي وطوفي واسعي فاغتسلت وطافت وسعت
واحلت فقال ابو جعفر ع انها لو سألت رسول الله ص قبل ذلك واخبرته لامرها بما امرها به قلت فما حد النفساء فقال تقعد ايامها التي
كانت تطمث فيهن ايام قرئها فان هي طهرت والا استظهرت بيومين او بثلاثة ايام ثم اغتسلت واحتشت فان كان انقطع الدم فقد طهرت
وان لم ينقطع فهي بمنزلة المستحاضة تغتسل لكل صلاتين وتصلي **بيان** قال المولف المحقق قدس سره بعد ايراد اخبار هذا الباب
واعلم ان المعتمد من هذه الاخبار ما دل على الرجوع الى العادة في الحيض لبعده عن التأويل واشتراك سائر الاخبار في الصلاحية للحمل على
التقية فهو اقرب الوجوه التي ذكرها الشيخ للجمع فقال ان كل من يخالفنا يذهب الى ان ايام النفاس اكثر مما نقوله قال ولهذا اختلف لفظ الاحاديث
كاختلاف العامة في مذاهبهم وذكر جماعة من الاصحاب ومنهم الشيخ ره في تأويل ما تضمن قصة اسماء انها محمولة على انها سألت النبي ص
حتى انقضت المدة المذكورة فيكون الامر بعد الثمانية عشر وقع اتفاقا لا انه امر او استشهد والله بهذا الخبر وغيره والحق ان هذا التأويل
امرها به
بعيد عن اكثر الاخبار المتضمنة لقصة اسماء فابتناء الحمل على التقية اولى وربما يعترض بعدم ظهور القائل بمضمونها من العامة فيجاب
بان التقية لما كانت مستقرة مضبوطة معروفة وليس للانكار فيها مجال كان التمسك بها في محل الحاجة مناسبا لانه معدول عن
اظهار المذهب وتقليل المخالفة ولذلك تكررت حكايتهم في الاخبار وقد اختار العلامة في المختلف العمل بمضمونها في المبتدأة نظرا الى
ان المعارض لها مخصوص بالمعتادة ونوقش في ذلك بان اسماء تزوجت بابي بكر بعد موت جعفر بن ابي طالب ره وكان قد ولدت منه
عدة اولاد ويبعد جدا ان لا يكون لها في تلك المدة كلها عادة في الحيض وهو توجيه صحيح لكن له مناقشة اخرى وهي ان الحكم بالرجوع الى العادة بدل

باب غسل الحيض والاستحاضة والنفاس

على ان نياط النفاس بالحيض واختلاف عادات الحيض لا يقتضي اكثر من احتمال كون مدة الحيض المبتدأة اقصى العادات وهي لا تزيد على العشرة
والقدر المذكور من التفاوت بين المبتدأة وذات العادة لا يصلح علة لاعتبار الذي جعل معيارا ولو استبعد كون التفصيل المذكور في
قضية اسماء مما لا يمكن حمله على التقية لامكان المصير الى ان القدر الذي يستبعد ذلك بعيد منسوخ لانه متقدم والحكم بالرجوع الى العادة متأخر
واذا تعذر الجمع تعين النسخ ويكون تغير الحكم بعد النبي محمولا على التقية لما قلناه من ان فيه تقليلا للمخالفة ومع ما في التقية
بالاذن لا يتحمل الى ١٩ على انه كلام رفع الله مقامه وهو متين ولعل القول بالتخيير والاستظهار الى ثمانية عشر اظهر والحمل على غير ذات
العادة ايضا غير بعيد والله يعلم **المقنع** ولو رأت الحبلى الدم فعليها ان تقعد ايامها للحيض فاذا زاد على الايام الدم استظهرت بثلثة ايام
ثم هي مستحاضة وان ولدت المرأة قعدت عن الصلوة عشرة ايام الا ان تطهر قبل ذلك فان استمر بها الدم تركت الصلوة عشرة ايام فاذا
كان اليوم الحادي عشر اغتسلت واحتشت واستثفرت وعملت بما تعمل المستحاضة وقد روي انها تقعد ثمانية عشر يوما وروي عن
ابي عبد الله الصادق عليه السلم انه قال ان نساءكم ليس كالنساء الاول ان نساءكم اكثر لحما واكثر دما فلتقعد حتى تطهر وقد روي انها
تقعد ما بين اربعين يوما الى خمسين يوما **بيان** لا ريب في ان الاخبار المشتملة على ما زاد على احد وعشرين يوما محمولة على التقية
نوادر الراوندي باسناده عن موسى بن جعفر عن ابائه عن علي عليهم السلم قال اكثر الحيض عشرة ايام واكثر النفاس اربعون يوما وبهذا الاسناد
قال قال النبي صلى الله عليه وآله ما كان الله ليجعل مع حمل حيضا فاذا رأت المرأة الدم وهي حبلى لم تدع الصلوة **بيان** في بعض النسخ تدع الصلوة فهو
استفهام على الانكار او المراد بعض الحديث انه لم يكن فيما مضى يرى الدم فاما الان فتترك الصلوة المعتبر قال ابن ابي عقيل في كتابه المتمسك
ايامها عند آل الرسول عليهم السلم ايام حيضها واكثره احد وعشرون يوما فان انقطع دمها في تمام حيضها صلت وصامت وان لم ينقطع
صبرت ثمانية عشر يوما ثم استظهرت بيوم او يومين وان كانت كثيرة الدم صبرت ثلثة ايام ثم اغتسلت واحتشت واستثفرت وصلت ثم
قال المحقق وقد روى ذلك البزنطي في كتابه عن جميل عن زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع مصباح الانوار لبعض الاصحاب عن امير
المؤمنين ع ان النبي صلى الله عليه وآله سئل ما البتول فانا سمعناك يا رسول الله تقول ان مريم بتول وان فاطمة بتول فقال البتول التي لم تر حمرة اي لم
تحض فان ذلك مكروه في بنات الانبياء كتاب دلايل الامامة للطبري عن الحسين بن ابراهيم القمي عن علي بن محمد العسكري عن صعصعة بن ماهان
عن زيد بن موسى عن ابيه عن جده جعفر بن محمد عن ابيه عن عمه زيد بن علي عن ابيه عن سكينة وزينب ابنتي علي ع عن علي ع قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
ان فاطمة خلقت حورية في صورة انسية وان بنات الانبياء لا يحضن ومنه باسناده عن اسماء بنت عميس قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وقد كنت
شهدت فاطمة وقد ولدت بعض ولدها فلم تر لها دما فقال ان فاطمة خلقت حورية انسية **العلل** عن ابيه عن سعد
بن عبد الله عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن محمد بن عبد الجبار عن علي بن مهزيار قال كتبت اليه امرأة طهرت من حيضها او من دم
نفاسها في اول يوم من شهر رمضان ثم استحاضت فصلت وصامت شهر رمضان كله من غير ان تعمل كما تعمل المستحاضة من الغسل لكل
صلوتين هل يجوز صومها وصلوتها ام لا فكتب تقضي صومها ولا تقضي صلوتها لان رسول الله كان يأمر المؤمنات من نسائه بذلك
رفع اشكال وتبيين اجمال اعلم ان هذا الخبر من مشكلات الاخبار وقد تحير في حله العلماء الاخيار وان بنى عليه الاصحاب الحكم بقضاء
الصوم بترك الاغسال واشتراط الصوم المستحاضة بها كما هو المعروف من مذهبهم واشكل عليهم الحكم بعدم قضاء الصلوة مع الحكم بقضاء
الصوم مع ان العكس كان انسب واوفق بالاصول اذ الصلوة مشروطة بالطهارة بخلاف الصوم فانه قد يجتمع مع الحدث في الجملة ويظهر
من الشيخ ره في المبسوط التوقف في هذا الحكم حيث اسنده الى رواية الاصحاب وهو في محله لكن جل الاصحاب عملوا بالحكم الاول وتركوا الثاني و
في نسخ الكافي كان يأمر فاطمة صلوات الله عليها والمؤمنات من نسائه بذلك فيزيد فيه اشكال اخر لانه قد ورد في الاخبار الكثيرة كما سيأتي انها
عليها السلم لم تر حمرة قط وربما يأول بانه كان يأمرها ان تأمر المؤمنات بذلك وربما يتوهم ان المراد بفاطمة فاطمة بنت ابي جيش فانها كانت مشهورة
بكثرة الاستحاضة والسؤال عن مسائلها فيكون قوله صلوات الله عليها من زيادة النساخ او الرواة بتوهم انها الزهراء واختلفوا في دفع الاشكال
الاول على وجوه الاول ما ذكره الشيخ في التهذيب حيث قال لم يأمرها بقضاء الصلوة اذا لم تعلم ان عليها لكل صلوتين غسلا او لا تعلم ما
يلزم المستحاضة فاما مع العلم بذلك والترك له على العمد يلزمها القضاء واورد عليه ان بقي الفرق بين الصوم والصلوة فالاشكال بحاله
وان حكم بالتساوي بينهما او ترك قضاء الصوم على حال العلم وعدم قضاء الصلوة على حال الجهل فتعسف الثاني ما ذكره المحقق الاردبيلي
قدس الله روحه حيث قال الفرق بين الصلوة والصوم مع شدة العناية بحالها مشكل ولا يبعد ان يكون المقصود تقضي صوم الشهر كله
ولا الصلوة كلها لانه قعد بعض ايام الحيض ولا تقضي صلوة تلك الايام والمؤيد انه موجود في بعض الروايات الامر بقضاء صوم ايام الحيض
بدون الصلوة وقال يحتمل ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يأمر بذلك فاطمة عليها السلم وكانت تأمر بذلك المؤمنات الثالث ما ذكره المحقق المذكور ايضا

حيث قال ويمكن تأويل آخر وهو ان يكون المراد لا تقضي صلوة ايام الحيض وتقضي صوم ايامها وهذا هو الموافق للاخبار الخوالي عمل المدة
من امر فاطمة عليها السلم فانها لا تترك عمل ايام المستحاضة ولا تقضي صومها الا ان يكون المراد امرها بان تأمر غيرها من المؤمنات ان فيه
ايضا المؤمنات بنفسه من نسائه وغيرهن او يكون ذلك منه لها في اول الاحكام الاسلام وقال الفاضل الاسترابادي السائل سأل عن
حكم المستحاضة التي صلت وصامت في شهر رمضان ولم تعمل اعمال المستحاضة والامام ذكر حكم الحائض وعدل عن جواب سائل من
باب التقية لان المستحاضة من باب الحدث الاصغر عند العامة فلا يوجب غسلا عندهم واما ما افاده الشيخ فلم يظهر له وجه بل نقول
لو كان الجهل عذرا لكان عذرا في الصوم ايضا مع ان مبنى كلامهم عليهم السلم الوارد في حكم الاحداث يقتضي ان لا يكون فرق بين حال
علمها وبين العالم به الرابع ان يكون نعم كتب تحت قول السائل صومها الا يقضي وتحت قوله صلوتها تقضي فاشتبه على الراوي وعكس
او كان حكم الحائض ايضا مذكورا في السؤال وكان هذا الجواب متعلقا به فاشتبه على الراوي قال الفاضل المدقق في المنتقى الذي يختلج
بخاطري ان الجواب الواقع في الحديث غير متعلق بالسؤال المذكور فيه والانتقال اليه من وجهين احدهما قوله فيه ان رسول الله ص
كان يأمر فاطمة الخ فان مثل هذه العبارة انما تستعمل فيما يكثر وقوعه ويتكرر وكيف يعقل كون تركهن لما تعمله المستحاضة في شهر
رمضان جهلا كما ذكره الشيخ او غيره مما يكثر وقوعه والثاني ان هذه العبارة بعينها مضت في حديث من اخبار الحيض في كتاب الطهارة مرادا
بها قضاء الحائض للصوم دون الصلوة الى ان قال ولا يخفى ان للعبارة بذلك الحكم مناسبة ظاهرة تشهد بها السليقة لكثرة وقوع الحيض
وتكرره والرجوع اليه في حكمه وبالجملة فارتباطها بهذا الحكم ومنافرتها لقضية الاستحاضة مما لا يرتاب فيه اهل الذوق السليم وليس
بمستبعد ان يبلغ الوهم الى موضع الجواب مع غير سؤاله فان من شأن الكتابة في الغالب ان تجمع الاسؤلة المتعددة فاذا لم ينعم الناقل نظره
فيها يقع له نحو هذا الوهم الخامس ما ذكره بعض الافاضل حيث قال خطر لي احتمال لعله قريب لمن تأمل بنظر صائب وهو انه لما كان السؤال
مكاتبة وقع تحت قول السائل فصلت تقضي صلوتها وتحت قوله صامت تقضي صومها ولاء اي متواليا والقول بالتوالي ولو على وجه
الاستحباب دليله موجود وهذا من جملته وذلك كما هو متعارف في التوقيع من الكتابة تحت كل مسئلة ما يكون جوابا لها حتى انه قد يكتفي
بنحو لا ونعم بين السطور ولو انه كتب ذلك تحت قوله هل يجوز صومها وهذا انسب بكتابة التوقيع من غير تقديم وتأخير والراوي نقل ما
كتبه ولم يكن فيه واو العطف تقضي صلوتها وانه كان تقضي صومها ولاء ويقضي صلوتها بواو العطف من غير اثبات همزة فتوهمت
زيادة الهمزة التي التبست بالواو بها وانه لا تقضي صلوتها على معنى النهي فتركت الواو لذلك وان كان التوقيع تحت كل مسئلة كان ترك الهمزة
او المد في خطه وجهه ظ لو كان فان قوله تقضي صومها ولاء مع انفصاله لا يحتاج فيه الى ذلك فليفهم وذكر توجيه الواو لاحتمال ان يكون
جمعه بالعطف او ان الراوي ذكر كلامه عليه السلم وعطف الثاني على الاول السادس ان يحمل على الاستفهام الانكاري ولا يخفى بعده في
الكتابة لا سيما مع التعليل المذكور بعده السابع ان يحمل على انها كانت اغتسلت للفجر وتركت الغسل لسائر الصلوة بقرينة قوله من الغسل
لكل صلوتين فانها تقضي صومها للاخلال بسائر الاغسال النهارية ولا تقضي صلوة الفجر والمراد بصلوتها صلوة الفجر او المراد نفي قضاء
جميع الصلوة ولا يخفى بعده ايضا الثامن ان يقرء تقضي في الموضعين بتشديد الضاد من باب التفعيل اي تقضي حكم صومها وليس عليها
القضاء اما لعدم اشتراط الصوم بالطهارة مطلقا او لان الجاهل معذور فيه بخلاف الصلوة للاشتراط مطلقا المقنع اذا وقع الرجل على
امرأته وهي حائض فان عليه ان يتصدق على مسكين بقدر شبعه وروي انه اذا جامعها في اول الحيض فعليه ان يتصدق بدينار و
ان كان في نصفه فنصف دينار وان كان في آخره فربع دينار وان جامعت امتك وهي حائض تصدقت بثلثة امداد من طعام توضيح
لا خلاف بين الاصحاب في رجحان الكفارة على الواطي وانما الخلاف في وجوبها واستحبابها واكثر القدماء على الاول واكثر المتأخرين على
الثاني ولعله اقرب جمعا بين الادلة على ان الاخبار الواردة بالكفارة مختلفة وفيه تأييد للاستحباب ففي بعضها انه يتصدق بدينار
وفي بعضها ان عليه نصف دينار وفي بعضها انه يتصدق على مسكين بقدر شبعه واختاره الصدوق والمشهور ما جعله الصدوق رواية
وهو ما رواه الشيخ بسند فيه ضعف على المشهور عن داود بن فرقد عن ابي عبد الله في كفارة الطمث انه يتصدق اذا كان في اوله بدينار
وفي اوسطه نصف دينار وفي آخره ربع دينار قلت فان لم يكن عنده ما يكفر قال فليتصدق على مسكين واحد والا استغفر الله ولا
يعود فان الاستغفار توبة وكفارة لكل من لم يجد السبيل الى شيء من الكفارة وعلى هذه الرواية حملوا الاخبار الواردة مطلقا بالتصدق
بدينار ونصف دينار ويمكن الجمع بالتخيير والحمل على اختلاف مراتب الفضل وعندي انه يمكن حمل اخبار الكفارة على التقية لاشتهار
الكفارة بينهم وان اختلفوا في الوجوب والاستحباب وبعض التفاصيل المذكورة في اخبارنا موجودة في اخبارهم ويؤيده ما رواه
الشيخ في الموثق عن عبد الملك بن عمرو قال سألت اباعبد الله عن رجل اتى جاريته وهي طامث قال يستغفر ربه قال عبد الملك فان الناس

يقولون عليه نصف دينار او دينار فقال ابو عبد الله ع فليتصدق على عشرة مساكين ثم المشهور ان الاول والوسط والاخر يختلف بحسب العادة وذهب الراوندي الى انها تعتبر بالنسبة الى العشرة فصاعدا فقد تخلو بعض العادات من الوسط والاخر ونسب اليه ايضا انه جمع بين الاخبار بالحمل على المضطر وغيره والشاب وغيره وايضا المشهور انه لا فرق في الزوجة بين الدائمة والمنقطعة والحرة والامة نعم لو وطئ الكفارة في الاجنبية المشتبهة والمزني بها خلاف والالحاق لا يخ من قوة ولا يخلو الصدوق ان في وطي الامة المملوكة ثلثة امداد من طعام واختاره الشيخ ايضا استنادا الى بعض الروايات واختلفوا في تكرر الكفارة بتكرر الموجب على اقوال التكرر مطلقا وعدمه مطلقا تكررها ان اختلف الزمان كما اذا كان بعضه في اول الحيض وبعضه في وسطه او تخلل التكفير وهو مختار اكثر المحققين ولعله اقرب وان كان الاول احوط **السرائر** نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن محمد بن يحيى الخزاز عن غياث بن ابرهيم عن جعفر بن محمد عن ابيه عن محمد بن علي عليهم السلام قال لا تقضي الحائض الصلوة ولا تسجد لو سمعت السجدة **توضيح** يدل على عدم وجوب السجدة على الحائض اذا سمعت السجدة بناء على اشتراط الطهارة فيه كما اختاره الشيخ في التهذيب ونقل عليه الاجماع والمش عدم الاشتراط كما يدل عليه الاخبار الصحيحة وربما يحمل الخبر على السماع الذي لا يكون معه استماع بناء على ما ذهب اليه بعض الاصحاب من اشتراط الاصغاء في الوجوب او على السجدات المستحبة حمله على التقية لان الراوي عامي والاظهر والاولى المنع مختار اكثر العامة كالشافعي وابي حنيفة واحمد والاظهر الوجوب **دعائم** الاسلام روينا عن اهل البيت صلوات الله عليهم ان المرءة اذا حاضت او نفست حرم عليها ان تصلي وتصوم وحرم على زوجها وطيها حتى تطهر من الدم وتغتسل بالماء او تتيمم ان لم تجد الماء فاذا طهرت كذلك قضت الصوم ولم تقض الصلوة وحلت لزوجها وعن جعفر بن محمد ع انه رخص في مباشرة الحائض وقال تتزر بازار من دون السرة الى الركبتين ولزوجها منها ما فوق الازار وروينا عنهم عليهم السلم ان من اتى حائضا فقد اتى ما لا يحل له وعليه ان يستغفر الله من خطيئته وان تصدق بصدقة مع ذلك فقد احسن واذا استمر الدم بالمرءة فهي مستحاضة ودم الحيض كدر غليظ منتن ودم الاستحاضة دم رقيق فاذا جاء دم الحيض صنعت ما تصنع الحائض واذا ذهب تطهرت بان احتشت بخرق او قطن وتوضات لكل صلوة وحلت لزوجها وعليها ان تغتسل للظهر وتصلي الظهر ثم تغتسل وتصلي المغرب والعشاء الاخرة وتغتسل وتصلي الفجر وقالوا ما فعلت هذا امرءة مؤمنة مستحاضة احتسابا الا اذهب الله عنها ذلك الداء وكذلك قالوا في المرءة ترى الدم ايام طهرها ان كان دم الحيض فهي بمنزلة الحائض وعليها منه الغسل وان كان دما رقيقا فذلك ركضة من الشيطان تتوضؤ منه وتصلي ويأتيها زوجها وكذلك الحامل ترى الدم وعن ابي جعفر ع انه قال انا نامر نساءنا الحيض ان يتوضان عند كل صلوة فيسبغن الوضوء ويحتشين بخرق ثم يستقبلن القبلة من غير ان يفرضن صلوة فيسبحن ويكبرن ويهللن ولا يقربن مسجدا ولا يقران قرانا قيل لابي جعفر ع فان المغيرة زعم انك قلت يقضين الصلوة فقال كذب المغيرة ما صلت امرءة من نساء رسول الله صلعم ولا من نسائنا وهي حائض وانما يؤمرن بذكر الله كما ذكرنا ترغيبا في الفضل واستحبابا له وعن علي ع انه قال لا تقرء الحائض قرانا ولا تدخل مسجدا ولا تقرب الصلوة ولا تجامع حتى تطهر وعن جعفر بن محمد ع انه اذا حاضت المعتكفة خرجت من المسجد حتى تطهر وعنه ع انه قال اذا طهرت المرءة لوقت صلوة فضيعت الغسل كان عليها قضاء تلك الصلوة وما ضيعت بعدها وعلامة الطهر ان تستدخل قطنة فلا يعلق بها شئ فاذا كان ذلك فقد طهرت وعليها ان تغتسل وتصلي وعن علي ع انه قال الغسل من الحيض كالغسل من الجنابة واذا حاضت المرءة وهي جنب اكتفت بغسل واحد **بيان** قال في النهاية في حديث المستحاضة انما هي ركضة من الشيطان اصل الركض الضرب بالرجل والاصابة بها كما تركض الدابة ويصاب بالرجل اراد الاضرار بها والاذى يعني ان الشيطان قد وجد به طريقا الى التلبيس عليها في امر دينها وطهرها وصلوتها حتى انساها ذلك عادتها وصار في التقدير كانه ركضة بالة من ركضاته انتهى وقال في المغرب في الاستحاضة انما هي ركضة من ركضات الشيطان فانما جعلها كذلك لانه افة عارض والضرب والايلام من اسباب ذلك انما اضيفت الى الشيطان وان كانت من فعل الله لانها ضرر وسببه من نفسك اي بفعلك ومثل هذا يكون بوسوسة الشيطان **العلل** لمحمد بن علي بن ابرهيم قال العلة في فساد مولد الخلق انه لا يجامع الرجل اهله وهو جنب ولا سكران ولا اذا كانت امرءته حائضا والعلة في قضاء المرءة الصوم ولا تقضي الصلوة ان الصلوة في كل يوم وليلة خمس مرات والصوم في السنة شهر واحد ثم تقدم من العلل في باب احكام الجنب ما يدل على حكم اللبث في المسجد والقراءة وان غشيان المرءة في ايام حيضها يوجب البرص وغيره ومن غسل الجنابة في ايام حيضها **باب فضل غسل الجمعة** وادابها واحكامها قرب الاسناد عن محمد بن الوليد عن ابي بكير عن ابي عبد الله ع قال قلت له في اغسال الليالي شهر رمضان فان نام بعد الغسل قال فقال اليس هو مثل غسل الجمعة اذا اغتسلت بعد الفجر كفاك **بيان** قال في المنتهى غسل الجمعة مستحب لليوم خلافا لابي يوسف فلو احدث بعد الغسل لم يبطل غسله وكفاه الوضوء ثم

لنب

وادابها واحكامها

نسب الى بعض العامة القول باعادة الغسل بعد الحدث واستدل على نفيها بهذا الخبر الحديث **الخصال** عن ابن الوليد عن الصفار عن احمد بن محمد عن ابن ابي نجران والحسين بن سعيد عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال الغسل في الجمعة واجب تمام الخبر **بيان** المشهور بين الاصحاب استحباب غسل الجمعة وذهب الصدوقان الى الوجوب فمن قال بالاستحباب حمل الوجوب على تأكده لعدم العلم بكون الوجوب حقيقة في المعنى المصطلح بل الظاهر من الاخبار عدمه ومن قال بالوجوب حمل السنة على ما يقابل الفرض اي ثبت وجوبه بالسنة لا بالقرآن وهذا ايضا يستفاد من الاخبار والاحتياط عدم الترك **الخصال** عن احمد بن الحسن القطان عن الحسن بن علي العسكري عن محمد بن زكريا البصري عن جعفر بن محمد بن عمارة عن ابيه عن جابر الجعفي عن ابي جعفر ع قال ليس على المرأة غسل الجمعة في السفر ويجوز لها تركه في الحضر **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن هاشم عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد قال سألت ابا الحسن الاول ع كيف صار غسل الجمعة واجبا قال فقال ان الله تبارك وتعالى اتم صلاة الفريضة بصلاة النافلة واتم صيام الفريضة بصيام النافلة واتم وضوء الفريضة بغسل يوم الجمعة فيما كان من ذلك من سهو او تقصير او نسيان **المحاسن** عن ابي سمينة عن محمد بن اسلم عن الحسين بن خالد مثله **بيان** ربما يجعل الخبر مؤيدا للاستحباب لكون نظائره كذلك وفي الكافي ما كان في ذلك وفي يب ما كان من ذلك **العلل** عن محمد بن الحسن رفعه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد عن ابراهيم بن اسحق عن عبد الله بن حماد الانصاري عن صباح المزني عن ابي الحارث عن الاصبغ بن نباتة قال كان علي ع اذا اراد ان يوبخ الرجل يقول له انت [illegible] اعجز من التارك الغسل يوم الجمعة فانه لا يزال في هم الى الجمعة الاخرى **المقنعة** مرسلا مثله وفيه لا يزال في طهر الى الجمعة **بيان** في الكافي والتهذيب كما في المقنعة فالضمير راجع الى المغتسل وعلى ما في العلل الى التارك **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن عثمن بن عيسى عن محمد بن عبد الله عن ابي عبد الله ع قال كانت الانصار تعمل في نواضحها واموالها فاذا كان يوم الجمعة جاؤا فتأذى الناس بارواح اباطهم واجسادهم فامرهم رسول الله ص بالغسل يوم الجمعة فجرت بذلك السنة **الهداية** مرسلا مثله **العلل** عن ابيه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد بن يحيى رفعه قال غسل يوم الجمعة واجب على الرجال والنساء في السفر والحضر الا انه رخص للنساء في السفر لقلة الماء **بيان** يحتمل كونه علة للسقوط رأسا في السفر عنهن او تقييدا للسقوط بقلة الماء قال في المنتهى غسل الجمعة مستحب للرجال والنساء الحاضرين والمسافرين والعبيد والاحرار سواء في ذلك وقال احمد لا يستحب لمن لا يأتي الجمعة فليس على النساء غسل وعلى قياسهن الصبيان والمسافر والمريض كذلك ثم استدل بما رواه الشيخ في الحسن عن علي بن يقطين قال سألت ابا الحسن عن النساء عليهن غسل الجمعة قال نعم **مجالس** ابن الشيخ عن ابيه عن المفيد عن محمد بن خالد عن الحارث بن محمد عن بريد بن هرون عن محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي ص من جاء الى الجمعة فليغتسل وبالاسناد عن محمد بن خالد عن عمر بن الحسن الشيباني عن موسى بن سهل الوشاء عن اسمعيل بن علية عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عنه ص مثله **فقه الرضا** قال واعلم ان غسل الجمعة واجب لا تدعها في السفر ولا في الحضر ويجزيك اذا اغتسلت بعد طلوع الفجر وكلما قرب من الزوال فهو افضل فاذا فرغت منه فقل اللهم طهرني وطهر قلبي وانق غسلي واجر على لساني ذكرك وذكر نبيك محمد واجعلني من التوابين والمتطهرين وان نسيت الغسل ثم ذكرت وقت العصر او من الغد فاغتسل وقال ع وعليكم بالسنن يوم الجمعة وهي سبعة اتيان النساء وغسل الرأس واللحية بالخطمي واخذ الشارب وتقليم الاظافير وتغيير الثياب ومس الطيب فمن اتى بواحدة من هذه السنن نابت عنهن وهي الغسل وافضل اوقاته قبل الزوال ولا تدع في سفر ولا حضر وان كنت مسافرا وتخوفت عدم الماء يوم الجمعة اغتسل يوم الخميس فان فاتك الغسل يوم الجمعة قضيت يوم السبت او بعده من ايام الجمعة وانما سن الغسل يوم الجمعة تتميما لما يلحق الطهور في سائر الايام من النقصان **بيان** يدل على ان اول وقته للاداء طلوع الفجر ولا خلاف فيه واخره الزوال على المشهور بل نقل المحقق الاجماع على اختصاص الاستحباب بما قبل الزوال و قال الشيخ في موضع من الخلاف وقته الى ان يصلي الجمعة ويظهر من بعض الاخبار امتداد وقته الى اخر اليوم ولو لم ينو بعد الزوال الاداء والقضاء كان احسن وقوله كلما قرب من الزوال كان افضل ذكره الصدوق في الفقيه ايضا وحكم به بعض الاصحاب وتوقف فيه بعض المتأخرين لعدم النص ولعل هذا الخبر مع الشهرة بين القدماء يكفي لذلك واما القضاء بعد الزوال ويوم السبت فهو المشهور بين الاصحاب وظاهر الاكثر عدم الفرق بين كون الفوات عمدا او نسيانا او لغيره وظاهر الصدوق في الفقيه اشتراطه بالنسيان او العلة وقد صدق هذه الرواية اشتراطه بالنسيان كمرسلة حريز عن بعض اصحابه عن ابي جعفر ع قال لا بد من غسل يوم الجمعة في السفر والحضر ومن نسي فليعد من الغد وقال الكليني بعد ايراد تلك الرواية وروي فيه رخصة للعليل فظاهره اختيار مذهب الصدوق و عدم الاشتراط لعله اقوى لاطلاق سائر الروايات المعتبرة ثم ان ظاهر الاكثر استحباب القضاء ليلة السبت ايضا والاخبار خالية عنه

وان امكن ان يراد بيوم السبت ما يشمل الليل لكن لا يمكن الاستدلال به والاولوية ممنوعة لاحتمال اشتراط المأمول بهما وورد في
هذا الخبر من القضاء في ساير ايام الاسبوع فلم ار به قائلاً ولا رواية غيرها واما التقديم يوم الخميس لمن خاف عوز الماء يوم الجمعة
فهو المشهور بين الاصحاب وورد به روايتان اخريان والشيخ عمم الحكم لخائف فوت الاداء مطلقاً وتبعه بعض المتاخرين ومستنده غير
واضح والوجه عدم التعدي عن المنصوص وقيل لظاهر يوم الخميس وبه قطع الشيخ في الخلاف مدعياً عليه الاجماع وفيه اشكال
اذ المذكور في الرواية يوم الخميس فالتعدي منه الى غيره يحتاج الى دليل والاولوية ممنوعة كما عرفت ولو تمكن من قدم غسله يوم الخميس
من الغسل يوم الجمعة استحب له ذلك لعموم الادلة وبه صرح الصدوق وغيره **المقنعة** قال روي عن ابي عبد الله ع انه قال
غسل الجمعة والفطر سنة في السفر والحضر وعن العبد الصالح انه قال يجب غسل الجمعة على كل ذكر وانثى من حر او عبد **قرب**
الاسناد عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن الرضا ع قال كان ابي يغتسل للجمعة عند الرواح **بيان**
الرواح العشي او من الزوال الى الليل ذكره الفيروزآبادي رسالة اعمال الجمعة للشهيد الثاني قال النبي ص من اغتسل يوم الجمعة ومس من طيب
امرأته ان كان لها ولبس من صالح ثيابه ثم لم يتخط رقاب الناس ولم يلغ عند الموعظة كان كفارة لما بينهما الخبر وروي عنه انه قال
من جاء منكم الجمعة فليغتسل وقال ع من اغتسل يوم الجمعة محيت ذنوبه وخطاياه وقال الغسل يوم الجمعة واجب على كل مسلم وقال ع
لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر ويدهن من دهنه ويمس من طيب بيته ويخرج فلا يفرق بين اثنين ثم يصلي
ما كتب له ثم ينصت اذا تكلم الامام الا غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وقال من اغتسل غسل الجنابة ثم راح فكانما قرب بدنة الخبر
وقال من اغتسل يوم الجمعة ثم بكر وابتكر ومشى ولم يركب ودنا من الامام واستمع ولم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة اجر
صيامها وقيامها **الهداية** قال غسل يوم الجمعة سنة واجبة على الرجال والنساء في السفر والحضر وقد روي انه رخص في تركه للنساء
في السفر لقلة الماء والوضوء فيه قبل الغسل وقال ان نسيت الغسل او فاتك لعلة فاغتسل بعد العصر او يوم السبت وقال
اذا اغتسل احدكم يوم الجمعة فليقل اللهم اجعلني من المتطهرين وقال غسل يوم الجمعة طهور وكفارة لما بينهما من الذنوب من
الجمعة الى الجمعة **البلد الامين** قال وروي في كتاب الاغسال لابي العباس احمد بن محمد بن ابي عياش سبعة احاديث عن الصادق ع ان
غسل الجمعة واجب على الرجال والنساء وذكر في روايات منها وجوبه على الرجال والنساء في السفر والحضر ومن الكتاب المذكور ان عليا ع
كان اذا اراد الرحيل قال لولده والله لانتم اعجز من تارك غسل الجمعة فانه لا يزال في طهر الى الجمعة الاخرى ويقول بعد غسله اشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمداً عبده ورسوله اللهم صل على محمد وآل محمد واجعلني من التوابين واجعلني من
المتطهرين والحمد لله رب العالمين فهو طهر له من الجمعة الى الجمعة **مصباح** الشيخ اذا اراد الغسل فليقل وذكر الدعاء اقول
نقله الشيخ في التهذيب بسنده عن ابي ولاد عن ابي عبد الله ع قال من اغتسل يوم الجمعة فقال الى قوله من المتطهرين كان طهراً من
الجمعة الى الجمعة **العلل** لمحمد بن علي بن ابراهيم عن ابيه عن جده ابراهيم بن هاشم عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد قال قلت للرضا ع
كيف صار غسل يوم الجمعة واجباً على كل حر وعبد وذكر وانثى قال فقال ان الله تبارك وتعالى تمم صلوات الفرائض بصلوات النوافل
وتمم صيام شهر رمضان بصيام النوافل وتمم الحج بالعمرة وتمم الزكوة بالصدقة وتمم الوضوء بغسل يوم الجمعة **كتاب العروس** للشيخ
جعفر بن احمد القمي عن ابي عبد الله ع قال اغتسل يوم الجمعة الا ان تكون مريضاً تخاف على نفسك وقال ع لا يترك غسل الجمعة الا فاسق
ومن فاته غسل يوم الجمعة فليقضه يوم السبت **جمال الاسبوع** نقلنا من خط ابي الفرج بن ابي قرة عن احمد بن محمد الجندي عن شمس
بن احمد السماك عن ابي نصر السمرقندي عن حسين بن حميد عن زهير بن عباد عن محمد بن عباد عن ابي البختري عن جعفر عن ابيه عن
جده ع عن النبي ص انه قال لعلي ع في وصيته له يا علي على الناس في كل سبعة ايام الغسل فاغتسل في كل جمعة ولو انك تشتري الماء
بقوت يومك وتطويه فانه ليس شيء من التطوع اعظم منه وباسناده الصحيح عن هشام بن الحكم قال قال ابو عبد الله ع ليتزين احدكم يوم الجمعة
يغتسل ويتطيب الخبر غرر الدرر للسيد حيدر عن النبي ص قال من جاء الى الجمعة فليغتسل كتاب محمد بن المثنى عن جعفر بن محمد بن شريح عن
ذريح المحاربي قال قلت لابي عبد الله ع ايغتسل الرجل غسل الجمعة قال لا **بيان** لعله محمول على عدم تأكد الاستحباب او على انه لا يؤخر
حتى يصير قضاء **كتاب النوادر** لعلي بن بابويه او غيره عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن جعفر
بن محمد عن آبائه ع قال قال رسول الله ص غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم **الكافي** عن العدة عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن بعض اصحابنا
قال تقول في غسل الجمعة اللهم طهر قلبي من كل آفة تمحق بها ديني وتبطل بها عملي

باب التيمم وآدابه واحكامه

الآيات النساء يا ايها الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنباً الا عابري سبيل حتى تغتسلوا وان كنتم مرضى

باب التيمم وآدابه وأحكامه

أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم إن الله ١٢٣
كان عفوا غفورا. المائدة: يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى
الكعبين وإن كنتم جنبا فاطهروا وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا
صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم
وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون **تفسير** قد تقدم الكلام في صدر الآيتين الكريمتين في معنى الوضوء والغسل ولنذكر
هنا ما يتعلق منهما بالتيمم اعلم أنه سبحانه قدم في الآيتين حكم الواجدين للماء القادرين على استعماله ثم اتبع ذلك بأصحاب الأعذار فقال
تع وإن كنتم مرضى وحمله الأصحاب على المرض الذي يضر معه استعمال الماء والذي يوجب العجز عن السعي إليه أو عن استعماله وظاهر الآية يشمل
كل ما يصدق عليه اسم المرض لكن علماءنا رضي الله عنهم مختلفون في اليسير منه مثل الصداع ووجع الضرس ولعله للشك في تسمية
مثل ذلك مرضا عرفا فذهب المحقق والعلامة إلى أنه غير مبيح للتيمم وبعض المتأخرين على إباحته له ولعله أقوى فإنه أشد من الشين وقد
أطبقوا على إباحته التيمم أو على سفر أي متلبسين به إذ الغالب عدم وجود الماء في أكثر الصحاري أو جاء أحد منكم من الغائط هو كناية
عن الحدث إذ الغائط المكان المنخفض من الأرض وكانوا يقصدونه للحدث لتغيب فيه أشخاصهم من الأعين فكني عن الحدث بالمجيء
من مكانه وتسمية الفقهاء العذرة بالغائط من تسمية الحال باسم المحل وقيل إن لفظة أو هنا بمعنى الواو والمراد والله أعلم أو كنتم مسافرين
وجاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء المراد جماعهن كما في قوله تع وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن واللمس والمس بمعنى الوطي
كما قاله المفسرون وسياق الأخبار في تفسير اللمس بالوطي وقد نقل الخاص والعام عن ابن عباس أنه كان يقول إن الله سبحانه حيي
كريم يعبر عن مباشرة النساء بملامستهن وذهب الشافعي أن المراد مطلق اللمس لغير محرم وخصه مالك بما كان عن شهوة وأما أبو حنيفة
فقال المراد الوطي لا اللمس وقوله تع فلم تجدوا ماء يشمل ما لو وجد ماء لا يكفيه للغسل وهو جنب أو للوضوء وهو محدث حدثا أصغر
فعندنا أنه يترك الماء وينتقل إلى التيمم وقول بعض العامة يجب عليه أن يستعمله في بعض أعضائه ثم يتيمم لأنه واجد للماء ضعيف
إذ وجوده على هذا التقدير كعدمه ولو صدق عليه أنه واجد للماء لما جاز له التيمم كذا قيل قال الشيخ البهائي قدس الله سره للبحث فيه
مجال فقوله سبحانه فلم تجدوا ماء يراد به والله أعلم ما يكفي في الطهارة ومما يؤيد ذلك قوله تع في كفارة اليمين فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام
أي فمن لم يجد إطعام عشرة مساكين ففرضه الصيام وقد حكم الكل بأنه لو وجد إطعام أقل من عشرة لم يجب عليه ذلك وانتقل فرضه
إلى الصوم انتهى وقال الشهيد الثاني ويأتي ما حكي عن الشيخ في بعض أقواله التبعيض واحتمل العلامة في النهاية وجوب صرف الماء إلى
بعض أعضاء الجنب لجواز وجود ما يكمل طهارته وسقوط الموالاة بخلاف المحدث والمعتمد ما ذكره في التذكرة والمنتهى من عدم الفرق
مسندا فيهما إلى الأصحاب لعدم التمكن من الطهارة المائية فتكون ساقطة ولا يخفى أن البحث إنما هو فيمن هو مكلف بطهارة واحدة
أعني الجنب وذا الحدث الأصغر المذكورين في الآية أما الحائض مثلا فإنها لو وجدت ما لا يكفي غسلها ووضوءها معا فالظاهر أنها تستعمل
منه ما يكفيه وتتيمم عن الآخر ثم لا يخفى أن المتبادر من قوله سبحانه فلم تجدوا إنما كون المكلف غير واجد للماء بأن يكون في موضع لا ماء فيه
فيكون ترخيص من وجد الماء ولم يتمكن من استعماله في التيمم لمرض ونحوه مستفادا من السنة المطهرة فيكون المرضى غير داخلين في خطاب
فلم تجدوا لأنهم يتيممون وإن وجدوا الماء كذا في كلام بعض المفسرين ويمكن أن يراد بعدم وجدان الماء عدم التمكن من استعماله
وإن كان موجودا فيدخل المرضى في خطاب لم تجدوا ويسري الحكم إلى كل من لا يتمكن من استعماله لفقد الثمن أو الآلة أو الخائف من لص
أو سبع ونحوهم وهذا التفسير وإن كان فيه تجوز إلا أنه هو المستفاد من كلام محققي المفسرين من الخاصة والعامة كالشيخ الطبرسي
وصاحب الكشاف وأيضا فهو غير مستلزم لما هو خلاف الظاهر من تخصيص خطاب فلم تجدوا بغير المرضى مع ذكر الأربعة على نسق واحد
واعلم أن الفقهاء اختلفوا فيمن وجد من الماء ما لا يكفيه للطهارة إلا بمزجه بالمضاف بحيث لا يخرج من الإطلاق هل يجب عليه المزج
والطهارة به أم يجوز له ترك المزج واختيار التيمم فجماعة من المتأخرين كالعلامة وابنه على الأول وجمع من المتقدمين كالشيخ وأتباعه
على الثاني والثاني هو الأقوى ولعل ابتناء القولين على التفسيرين السابقين فالأول على الثاني والثاني على الأول إذ يصدق
على من هذا حاله أنه غير واجد لما يكفيه للطهارة على الأول فيندرج تحت قوله سبحانه فلم تجدوا ماء بخلاف الثاني فإنه متمكن
منه وبعض المحققين بنى القول الأول على كون الطهارة بالماء واجبا مطلقا فيجب المزج إذ ما لا يتم الواجب المطلق إلا به فهو مقدور
واجب والثاني على أنه واجب مشروط بوجود الماء وتحصيل مقدمة الواجب المشروط غير واجب واعلم أن هنا إشكالا
وهو أنه سبحانه جمع بين هذه الأشياء في الشرط المرتب عليه جزاء واحد هو الأمر بالتيمم مع أن سببية الأولين للترخص بالتيمم

باب التيمم وآدابه واحكامه

والثالث والرابع لوجوب الطهارة عاطفا بينهما بالمقتضية لاستقلال كل واحد منهما في ترتيب الجزاء مع انه ليس كذلك اذ متى لم يجتمع
احد الاخيرين مع واحد من الاولين لم يترتب الجزاء صح انه ليس كذلك اذ متى لم يجتمع احد الاخيرين مع واحدة من الاولين لم يترتب الجزاء
وهو وجوب التيمم واجيب عنه بوجوه الاول ما اومأنا اليه سابقا من ان او في قوله تعالى او جاء بمعنى الواو كما قيل في قوله تعالى وارسلناه
الى مائة الف او يزيدون والثاني قال البيضاوي وجه هذا التقسيم ان المترخص بالتيمم اما محدث او جنب والحال المقتضية له في
غالب الامر اما مرض او سفر والجنب لما سبق ذكره اقتصر على بيان حاله والمحدث لما لم يجر ذكره ذكر من اسبابه ما يحدث بالذات وما
يحدث بالعرض واستغنى عن تفصيل احواله بتفصيل حال الجنب وبيان العذر مجملا وكانه قيل وان كنتم جنبا مرضى او على سفر او محدثين
جئتم من الغائط او لامستم النساء فلم تجدوا ماء وهذا الوجه لا يوافق ما ثبت عندنا من ان المراد بالملامسة الجماع الثالث قال في الكشاف
جوابا عن هذا الاشكال قلت اراد سبحانه ان يرخص للذين وجب عليهم التطهر وهم عادمون للماء في التيمم بالتراب فخص اولا من بينهم
مرضاهم وسفرهم لانهم المتقدمون في استحقاق بيان الرخصة لهم لكثرة السفر والمرض وغلبتهما على سائر الاسباب الموجبة للرخصة
ثم عم كل من وجب عليه التطهر واعوزه الماء لخوف عدو او سبع او عدم آلة استقاء او ارهاق في مكان لا ماء فيه او غير ذلك او
ذلك مما لا يكثر كثرة المرض والسفر انتهى وقيل في توضيح كلامه ان القصد الى الترخيص في التيمم لكل من وجب عليه التطهر ولم يجد
الماء فقيد عدم الوجدان راجع الى الكل وقيد وجوب التطهر المكنى عنه بالمجيء من الغائط او الملامسة اللذين هما من اغلب اسبابه
وجوب التطهر معتبر في الكل حتى المرضى والمسافرين وذكرهما بخصوصهما قبل التعميم يدل على زيادة استحقاقهما للترخيص وغلبة المرض و
السفر على سائر اسباب الرخصة فكانه قيل ان جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء فلم تجدوا ماء خصوصا المرضى والمسافرين فتيمموا
وتحقق سببيته مضمون الشرط لمضمون الجزاء ظاهر هذا ولكن ينبغي ان يعتبر عدم وجدان الماء بعدم القدرة على استعماله ليشمل خص
المريض الواجد للماء العاجز عن الاستعمال ويصح ان المرض سبب من الاسباب الغالبة والا فهو باعتبار العجز عن الحركة والوصول الى
الماء من الاسباب النادرة لا الغالبة وقيل جعل عدم الوجدان قيدا للجميع لا يخلو من شيء لانه اذا جمع بين الاشياء في سلك واحد و
يكون شيء واحد هو عدم الوجدان قيدا للجميع كان المناسب ان يكون لكل واحد منها مع قطع النظر عن القيد مناسبة ظاهرة مع
الترخيص بالتيمم وذلك منتف في الاخيرين الا عند جعل عدم الوجدان قيدا مخصصا وكلام صاحب الكشاف غير آب عن ذلك فالاحسن
ان يقال قوله سبحانه فلم تجدوا ماء قيد للاخيرين مخصص بهما لكنه في الاولين مراد بمعونة المقام فانه سبحانه لما امر بالوضوء والغسل
كان هيهنا مظنة سؤال يخطر بالبال فكان سائلا يقول اذا كان الانسان مسافرا لا يجد الماء او مريضا يخاف من استعماله الضرر فما
حكمه فاجاب جل شانه ببيان حكمه وضم سائر المعذورين فكانه قال وان كنتم في حال الحدث والجنابة مرضى تستضرون باستعمال الماء
او مسافرين غير واجدين للماء او كنتم جنبا او محدثين غير واجدين للماء وان لم تكونوا مرضى او على سفر فتيمموا صعيدا والتصريح
بالجنابة والحدث ثانيا مع اعتبارهما في المرضى والمسافرين لئلا يتوهم اختصاص الحكم المذكور بالجنب لكونه بعده وقد يقال في قوله سبحانه
او لامستم النساء في موقع كنتم جنبا مع التفنن والخروج عن التكرار تنبيه على ان الامر هيهنا اليسر مبنيا على استيفاء الموجب في ظ اللفظ
فلا يتوهم ايضا حصر موجب الوضوء في المجيء من الغائط وعلى كل حال فيه تنبيه على ان كونهم محدثين ملحوظ في ايجاب الوضوء في قوله جل
علا فتيمموا صعيدا واختلف كلام اهل اللغة في الصعيد فبعضهم كالجوهري قال هو التراب ووافقه ابن فارس في المجمل ونقل ابن
دريد في الجمهرة عن ابي عبيدة انه التراب الخالص الذي لا يخالطه سبخ ولا رمل ونقل الطبرسي ره عن الزجاج ان الصعيد ليس هو التراب
انما هو وجه الارض ترابا كان او غيره وسمي صعيدا لانه نهاية ما يصعد من باطن الارض وقريب منه ما نقله الجوهري عن تغلب وكذا
ما نقل المحقق في المعتبر عن الخليل عن ابن الاعرابي ولاختلاف اهل اللغة في الصعيد اختلف فقهاؤنا في التيمم بالحجر لمن تمكن من التراب فمنعه
المفيد واتباعه لعدم دخوله في اسم الصعيد وجوز الشيخ في المبسوط والمحقق والعلامة التيمم بالحجر نظرا الى دخوله تحت الصعيد المذكور
في الاية واختلف المفسرون في المراد بالطيب فيها فبعضهم على انه الطاهر وبعضهم على انه الحلال والجزوز على انه المنبت دون ما لا
ينبت كالسبخ وايدوه بقوله تعالى والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه والاول هو مختار مفسري اصحابنا قدس الله ارواحهم وقوله فامسحوا
بوجوهكم وقد يدعى ان فيه دلالة على ان اول افعال التيمم مسح الوجه لعطفه بالفاء التعقيبية على قصد الصعيد من دون توسط الضرب
على الارض فيتايد به ما ذهب اليه العلامة في النهاية من جواز مقارنة نية التيمم لمسح الوجه وان ضرب اليدين على الارض بمنزلة
اغتراف الماء في الوضوء وفيه كلام والباء في قوله سبحانه بوجوهكم للتبعيض كما مر في حديث زرارة وقد تقدم الكلام في كون الباء
للتبعيض في باب كيفية الوضوء فالواجب في التيمم مسح بعض الوجه وبعض اليدين كما ذهب اليه جمهور علمائنا واكثر الروايات ناطقة

باب التيمم وابوابه احكامه

بن وذهب علي بن بابويه الى وجوب استيعاب الوجه واليدين الى المرفقين كالوضوء عملا ببعض الاخبار ومال المحقق في المعتبر
الى التخيير بين استيعاب الوجه واليدين وبين الاكتفاء ببعض كل منهما كالمسح ومال العلامة في المنتهى الى استحباب الاستيعاب واما
العامة فمختلفون ايضا فالشافعي يقول بمقالة علي بن بابويه وابن حنبل باستيعاب الوجه فقط والاكتفاء بظاهر الكفين ولابي حنيفة
قولان احدهما كالشافعي والاخر الاكتفاء باكثر اجزاء الوجه واليدين وذهب الزهري منهم الى وجوب مسح اليدين الى الابطين لانهما
حد الله في الوضوء الى المرفقين ولم يحد في التيمم بشيء فوجب استيعاب ما يصدق عليه اليد وهذا القول مما انعقد اجماع الامة على خلافه
وكلمة من في قوله سبحانه منه في الاية الثانية تحتمل اربعة اوجه الاول انها لابتداء الغاية والضمير عائد الى الصعيد فالمعنى ان المسح
يبتدئ من الصعيد او من الضرب عليه الثاني للسببية والضمير عائد للحدث المفهوم من الكلام السابق كما تقول تيممت من الجنابة و
كقوله تعالى مما خطيئاتهم اغرقوا وقال الشاعر وذلك من نبأ جاءني وقول الفرزدق يغضي حياء ويغضى من مهابته ويحتمل رجوع الضمير
الى عدم وجدان الماء والى المجموع ويرد عليه انه خلاف الظاهر المتضمن لارجاع الضمير الى الابعد مع امكان الارجاع الى الاقرب مع استلزامه
ان يجعل لفظة منه تأكيدا لا تأسيسا اذ السببية تفهم من الفاء ومن جعل المسح في معرض الجزاء وتعليقه بالوصف المناسب
المشعر بالعلية الثالث انها للتبعيض والضمير عائد للصعيد كما تقول اخذت من الدراهم واكلت من الطعام الرابع ان تكون للبدل
كما في قوله تعالى ارضيتم بالحيوة الدنيا من الاخرة وقوله سبحانه لجعلنا منكم ملائكة في الارض يخلفون وقوله جل شأنه لن تغني عنهم
اموالهم ولا اولادهم من الله شيئا اي بدل طاعته او بدل رحمته وحينئذ يرجع الضمير الى الماء والمعنى فلم تجدوا ماء فتيمموا الصعيد بدل
الماء وهذا ايضا لا يخلو من بعد مع ان قوما من النحاة انكروا مجيء من للبدلية فقالوا التقدير ارضيتم بالحيوة الدنيا بدلا من الاخرة
فالمفيد للبدلية متعلقها المحذوف وكذا الاخيران وان كان هذا ايضا يجري ههنا لكنه خلاف الظاهر والظاهر ان حملها على التبعيض اقرب
من الجميع مع موافقته للاخبار الصحيحة ولذا اختاره صاحب الكشاف الذي هو المقتدى في العربية وخالف الحنفية القائلين بعدم اشتراط
العلوق مع توغله في متابعة اقوالهم وتمحله الكثير في نصرة مذاهبهم قال في الكشاف فان قلت قولهم انها لابتداء الغاية قول متعسف ولا
يفهم احد من العرب من قول القائل مسحت برأسه من الدهن ومن الماء ومن التراب الا معنى التبعيض قلت هو كما تقول والاذعان للحق
احق من المراء وقد يتوهم عدم فهم العرب من هذه الامثلة الا ما ذكره قد يكون للغرض المعروف عندهم من التدهين والتنظيف ونحو
ذلك مع امكان المنع على الاطلاق في قوله من التراب على انه يمكن ان يقال ان من في الامثلة كلها للابتداء كما هو الاصل فيها واما التبعيض فانما
جاء من لزوم تعلق شيء من الدهن او الماء باليد فيقع المسح به وعدم التراب فهم فلا يلزم مثله في الصعيد الاعم من التراب والحجر وقيل في
الانصاف انها ان استعملت فيما يصلح للعلوق وان كان باعتبار غالب افراده كان المتبادر منها التبعيض وانما استعملت فيما لا يصلح لذلك
كان المفهوم منها الابتدائية وعدم صلاحية المقام لغيرها قرينة عليها وما يقال من ان حملها على التبعيض غير مستقيم لان الصعيد يتناول
الحجر كما صرح به ائمة اللغة والتفسير وحملها على الابتداء تعسف وليس ببعيد حملها على السببية وقد جعل التعليل من معانيها من صاحب
مغني اللبيب وعلى تقدير ان لا يكون حقيقة فلا اقل من ان يكون مجازا ولا بعد في ارتكاب المجاز هنا اما في الصعيد او في من ولا ريب ان
التوسع في حروف الجر اكثر فمندفع لبعد هذا الاحتمال كما عرفت وقرب الحمل على التبعيض وتبادره الى الذهن وان سلمنا استلزامه حمل
الصعيد على المعنى المجازي فارتكاب هذا المجاز اولى لما عرفت فظهر ان الاية موافقة لما ذهب اليه ابن الجنيد من اشتراط علوق شيء من
التراب بالكفين ليمسح به ويتأيد بذلك ما ذهب اليه المفيد واتباعه من عدم جواز التيمم بالحجر وقد ختم سبحانه الاية الاولى بقوله ان الله
كان عفوا رحيما ويفهم منه التعليل لما سبقه من الترخص في الاعذار في التيمم فهو واقع موقع قوله جل شأنه في الاية الثانية ما يريد الله
ليجعل عليكم من حرج يعني ان من عادته العفو عنكم والمغفرة لكم فهو حقيق بالتسهيل عليكم والتخفيف وقد اختلف المفسرون في المراد
من التطهير في قوله ولكن يريد ليطهركم فقيل المراد به التطهير من الحدث بالتراب عند تعذر استعمال الماء وقيل تنظيف الابدان بالماء فهو
راجع الى الوضوء والغسل وقيل المراد التطهير من الذنوب بما فرض من الوضوء والغسل والتيمم ويؤيده ما روي عن النبي انه قال ان الوضوء
يكفر ما قبله وقيل المراد تطهير القلب عن التمرد عن طاعة الله سبحانه لان امساس هذه الاعضاء بالماء والتراب لا يعقل معناه الا محض
الانقياد والطاعة وقوله تعالى وليتم نعمته عليكم اي بما شرعه لكم مما يتضمن تطهير اجسادكم او قلوبكم او تكفير ذنوبكم واللامات في الافعال
الثلاثة للتعليل ومفعول يريد محذوف في الموضعين وقوله تعالى لعلكم تشكرون اي على نعمائه التي من جملتها ما يترتب على ما شرع
في هذه الاية الكريمة او لعلكم تؤدون شكره بالقيام بما كلفكم به فيها والله يعلم ثم اعلم انه يمكن ان يكون الحكمة في تكرار حكم التيمم في الكتاب
العزيز في ايتين متشابهتين واشتمالهما على انواع التأكيد علمه سبحانه بانكار عمر واتباعه هذا الحكم محض الاستبعاد بل معاندة فتدبر

باب التيمم وآدابه واحكامه

كما سبق ورويناه مفصلا في كتاب الغسل في باب بدء الغسل **العلل** بهذا الاسناد عن علي بن ابرهيم سأل ابو عبد الله ع عن التيمم فوضع يده
على التراب ثم نفضها ومسح وجهه ويديه فوق الكف قليلا والعلة في ترك مسح الراس والرجلين في التيمم ان الله فرض الطهور بالماء فجعل غسل الوجه
واليدين ومسح الراس والرجلين وفرض الصلوة اربع ركعات ثم جعل للمسافر ركعتين وكذلك الذي لا يقدر على الماء مسح الوجه واليدين
وترك مسح الراس والرجلين كما ترك للمسافر ركعتين الهداية من كان جنبا او على غير وضوء ووجبت الصلوة ولم يجد الماء فليتيمم كما قال الله
فتيمموا صعيدا طيبا والصعيد الموضع المرتفع والطيب الذي ينحدر عنه الماء والتيمم هو ان يضرب الرجل بيديه على الارض مرة واحدة
وينفضهما ويمسح بهما جبينه وحاجبيه ويمسح على ظهر كفيه والنظر الى الماء ينقض التيمم ولا باس بان يصلي الرجل بتيمم واحد صلوات
الليل والنهار كلها ما لم يحدث او يصب ماء ومن تيمم وصلى ثم وجد الماء فقد مضت صلوته فليتوضأ للصلوة الاخرى ومن كان في
مفازة ولم يجد الماء ولم يقدر على التراب وكان معه لبد جاف تيمم منه ومن عرف دابته ومن اصابته جنابة فخاف على نفسه التلف ان
اغتسل فانه ان كان جامع فليغتسل وان نالته ما اصابه وان احتلم فليتيمم والمجدور اذا اصابته جنابة يتيمم لان مجدورا اصابته جنابة
على عهد رسول الله ص فغسل فمات فقال رسول الله ص خطأتم الا يمموه قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه
موسى ع قال سألته عن رجل تصيبه الجنابة ولا يقدر على ما يغتسل به فيصيبه المطر ايجزيه ذلك ام هل يتيمم قال ان غسله اجزاه والا فليتيمم
قال وسألته عن الرجل يجنب او يتيمم بالثلج وجهه قال الثلج ان بل رأسه وجسده افضل وان لم يقدر على ان يغتسل تيمم
تفسير العياشي عن محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل اجنب فلم يصب الماء ايتيمم ويصلي قال لا حتى آخر
الوقت انه ان فاته الماء لم تفته الارض **بيان** يدل على رجحان التاخير الى آخر الوقت لكن فيه اشعار برجاء زوال العذر ولا خلاف
ظاهرا في عدم جواز التيمم قبل دخول وقت الفريضة ونقلوا الاجماع عليه واختلفوا في جواز التيمم في سعة الوقت على اقوال ثلثة الاول
وجوب التاخير الى آخر الوقت واليه ذهب الاكثر بل نقلوا عليه الاجماع الثاني الجواز في اول الوقت مطلقا وهو المنسوب الى الصدوق
والجعفي وقواه العلامة في المنتهى والتحرير والشهيد في البيان وقال البزنطي في الجامع على ما نقل عنه الشهيد لا ينبغي لاحد ان يتيمم
الا في آخر وقت الصلوة وفيه اشعار بالاستحباب الثالث ما اختاره ابن الجنيد وهو جواز التقديم عند العلم او الظن الغالب بفوت الماء او
امتداد العذر الى آخر الوقت واختاره العلامة في عدة من كتبه لكن انما قيد بالعلم ولم يذكر الظن والمنسوب هو كلام ابن ابي عقيل والثاني لا
يخلو من قوة وبعده الثالث **الخصال** عن محمد بن جعفر البندار عن مجاهد بن اعين عن ابي بكر بن ابي العوام عن يزيد عن سليمان التيمي
عن سيار عن ابي امامة قال قال رسول الله ص فضلت باربع جعلت لامتي الارض مسجدا وطهورا وايما رجل من امتي اراد الصلوة فلم
يجد ماء ووجد الارض فقد جعلت له مسجدا وطهورا الحديث ومنه ومن العلل عن محمد بن علي بن شاه عن محمد بن جعفر البغدادي عن
احمد بن السخت عن محمد بن الاسود الوراق عن ايوب بن سليمان عن ابي البختري عن محمد بن حميد عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال
قال رسول الله ص قال الله عز وجل جعلت لك ولامتك الارض كلها مسجدا وترابها طهورا **ايضاح** احتج المرتضى ره على ان
الصعيد هو التراب بقول النبي ص جعلت لي الارض مسجدا وترابها طهورا ولو كانت اجزاء الارض طهورا وان لم تكن ترابا لكان ذكر التراب
واقعا في غير محله واجاب عنه في المعتبر بانه تمسك بدلالة الخطاب وهي متروكة واجاب عنه الشيخ البهائي قدس سره بان مراده ان
النبي في معرض التسهيل والتخفيف وبيان امتنان الله سبحانه عليه وعلى هذه الامة المرحومة فلو كان مطلق وجه الارض من الحجر ونحوه
طهورا لكان ذكر التراب مخلا بانطباق الكلام على الغرض المسوق له وكان المناسب لمقتضى الحال ان يقول جعلت لي الارض مسجدا و
طهورا انتهى ويرد عليه ان ما ذكره لا يخرجه عن كونه استدلالا بالمفهوم بل غاية ما ذكره لو تم لكان دليلا على حجية المفهوم في هذا المقام
مع انه يحتمل ان الفائدة في ذكر التراب التصريح بشموله لكل تراب وان كان منفصلا عن الارض ودفع توهم حذف مضاف في الدليل
والحق ان ما ذكره السيد متين لكن لا بد من التاويل مع وجود المعارض القوي **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن حماد عن
حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع في حديث طويل مضى في باب الوضوء حيث قال ثم قال الله تع وان لم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا
فامسحوا بوجوهكم فلما وضع عمن لم يجد الماء اثبت مكان الغسل مسحا لانه قال بوجوهكم ثم وصل بها وايديكم ثم قال منه اي من ذلك
التيمم لانه علم ان ذلك اجمع لم يجر على الوجه لانه يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكف ولا يعلق ببعضها ثم قال ما يريد الله ليجعل عليكم
في الدين من حرج والحرج الضيق **فقه الرضا** اعلموا رحمكم الله ان التيمم غسل المضطر ووضوؤه وهو نصف الوضوء في غير ضرورة
اذا لم يوجد الماء وليس له ان يتيمم حتى ياتي الى آخر الوقت او الى ان يتخوف خروج وقت الصلوة وصفة التيمم للوضوء والجنابة وسائر
ابواب الغسل واحد وهو ان تضرب بيديك على الارض ضربة واحدة ثم تمسح بهما وجهك موضع السجود من مقام الشعر الى طرف الانف

باب التيمم وآدابه واحكامه

ثم تضرب بها الاخرى فتمسح بها اليمنى الى حد الزند وروى من اصول الاصابع تمسح باليسرى على اليمنى وباليمنى على اليسرى على هذه الصفة وروى اذا اردت التيمم اضرب بكفيك على الارض ضربة واحدة ثم تضع احدى يديك على الاخرى ثم تمسح باطراف اصابعك وجهك من فوق حاجبيك وبقى ما بقى ثم تضع اصابعك اليسرى على اصابعك اليمنى من اصل الاصابع من فوق الكف ثم تمرها على مقدمها على ظهر الكف ثم تضع اصابعك اليمنى على اصابعك اليسرى فتصنع بيدك اليمنى ما صنعت بيدك اليسرى على اليمنى مرة واحدة فهذا هو التيمم وهو الوضوء التام الكامل في وقت الضرورة فاذا قدرت على الماء انتقض التيمم وعليك اعادة الوضوء والغسل بالماء لما تستانف الصلوة اللهم الا ان تقدر على الماء وانت في وقت من الصلوة التي صليتها بالتيمم فتطهر وتعيد الصلوة وروى ان جبرئيل نزل الى سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله في الوضوء بغسلين ومسحين غسل الوجه واليدين ومسح الراس والرجلين ثم نزل في التيمم باسقاط المسحين وجعل مكان موضع الغسل مسحا وروى عنهم انه قال رب الماء ورب الصعيد واحد وليس للمتيمم ان يتيمم الا في اخر الوقت وان تيمم وصلى قبل خروج الوقت ثم ادرك الماء وعليه الوقت فعليه ان يعيد الصلوة والوضوء وان مر بماء فلم يتوضا وقد كان تيمم وصلى في اخر الوقت وهو يريد ماء اخر فلم يبلغ الماء حتى حضرت الصلوة الاخرى فعليه ان يعيد التيمم لان مره بالماء نقض تيممه وقد يصلى بتيمم واحد خمس صلوة ما لم يحدث حدثا ينقض به الوضوء ويتيمم للجنابة والحائض تتيمم مثل تيمم الصلوة ان الله عز وجل فرض الطهر فجعل غسل الوجه واليدين ومسح الراس والرجلين وفرض الصلوة اربع ركعات فجعل للمسافر ركعتين ووضع عنه الركعتين ليس فيهما القراءة وجعل للذى لا يقدر على الماء التيمم مسح الوجه واليدين ورفع عنه مسح الراس والرجلين وقال الله تبارك وتعالى فتيمموا صعيدا طيبا والصعيد الموضع المرتفع عن الارض والطيب الذى ينحدر عنه الماء وقد روى انه يمسح الرجل على جبينه وحاجبيه ويمسح على ظاهر كفيه فاذا كبرت في صلوتك تكبيرة الافتتاح واتيت بالماء فلا تقطع الصلوة ولا تنقض تيممك وامض في صلوتك

تبيين اعلم ان الاصحاب قد اختلفوا في عدد الضربات في التيمم فقال الشيخان في النهاية والمبسوط والمقنعة ضربة للوضوء وضربتان للغسل وهو اختيار الصدوق وسلار وابى الصلاح وابن ادريس واكثر المتاخرين وقال المرتضى في شرح الرسالة الواجب ضربة واحدة في الجميع وهو اختيار ابن الجنيد وابن ابى عقيل والمفيد في المسائل العزية ونقل عن المفيد في الاركان اعتبار الضربتين في الجميع وحكاه العلامة في المنتهى والمختلف والمحقق في المعتبر عن على بن بابويه وظاهر كلامه في الرسالة اعتبار ثلث ضربات ضربة باليدين للوجه وضربة باليسار لليمين وضربة باليمين لليسار ولم يفرق بين الوضوء والغسل وحكى في المعتبر القول بالضربات الثلث عن قوم منا ومنشأ الخلاف اختلاف الاخبار فعلى المشهور جمعوا بينها بحمل اخبار الضربة على بدل الوضوء والضربتين على بدل الغسل للمناسبة ولرواية غير دالة على الفرق ومنهم من جمع بينها بحمل الضربتين على الاستحباب وهو الاظهر في الجمع والاصوب عندى حمل اخبار الضربتين على التقية لانه قال الطيبى في شرح المشكوة في شرح حديث عمار ان في الخبر فوايد منها ان في التيمم تكفى ضربة واحدة للوجه والكفين وهو مذهب على وابن عباس وعمار وجمع من التابعين وذهب عبد الله بن عمر وجابر من الصحابة والتابعين والاكثرون من فقهاء الامصار الى ان التيمم ضربتان انتهى فظهر من هذا ان القول المشهور بين المخالفين ضربتان وان الضربة مشهور عندهم من مذهب امير المؤمنين عليه السلام وعمار التابع له في جميع الاحكام وابن عباس الموافق له في اكثرها فتبين ان اخبار الضربة اقوى واخبار الضربتين حملها على التقية اولى وان كان الاحوط الجمع بينهما فيهما ولعل اختلاف اجزاء هذا الخبر ايضا للتقية ثم اعلم ان معظم الاصحاب عبروا بلفظ الضرب وهو الوضع كالشيخ في بعض كتبه واختاره الشهيد وجماعة والتعبير في الاخبار مختلف والضرب احوط بل اقوى واستحباب نفض اليدين بعد الضرب مذهب الاصحاب واجمعوا على عدم وجوبه واستحب الشيخ مسح احدى اليدين بالاخرى بعد النفض وذكر في الخبر مكان النفض واعتبر اكثر الاصحاب كون المسح مسح الوجه بباطن الكفين معا ونقل عن ابن الجنيد انه اجتزء باليد اليمنى لصدق المسح وهو كذلك بالنظر الى الاية ولكن ظ الاخبار المبينة لها الاول وقالوا يعتبر في المسح كونه بباطن الكف اخبار الائمة المعهودة ولو مسح بالظهر اختيارا او بالاله لم يجزيهم ولو تعذر المسح بالباطن اجزا الظاهر والاحوط ضم التولية معه وظ الاصحاب انه يشترط في ضرب اليدين ان يكونا دفعة فلو ضرب احدى يديه ثم اتبعها بالاخرى لم يجز ومسح الجبهة من قصاص شعر الراس الى طرف الانف الاعلى كانه متفق عليه بين الاصحاب واوجب بعضهم الجبينين ايضا والصدوق مسح الحاجبين ايضا وقد عرفت ان اباه قال بمسح جميع الوجه قال في الذكرى وفي كلام الجعفى اشعار به والمش في اليدين ان حدهما الزند ونقل ابن ادريس عن بعض الاصحاب ان المسح على اليدين من اصول الاصابع الى رؤسها وقال على بن بابويه امسح يديك من المرفقين الى الاصابع وقال الصدوق في بيان التيمم للجنابة ثم مسح من فوق الكف قليلا ويحتمل ان يكون مراده الابتداء من فوق الكف من باب المقدمة او اراد عدم وجوب الاستيعاب

وانما نه

باب التيمم وآدابه واحكامه

واما انه اذا تمكن من استعمال الماء في غير الصلوة ينتقض تيممه ولو فقد الماء بعد ذلك يجب عليه اعادة التيمم فقد قال في المعتبر انه اجماع
اهل العلم ومن تيمم تيمما صحيحا وصلى ثم خرج الوقت لم يجب عليه القضاء وقال في المنتهى وعليه اجماع اهل العلم ونقل عن السيد المرتضى
ان الحاضر اذا تيمم لفقد الماء يجب عليه الاعادة اذا وجده والاقوى سقوط القضاء مط ولو تيمم وصلى مع سعة الوقت ثم وجد الماء في
الوقت فان قلنا باختصاص التيمم باخر الوقت بطلت صلوته مط وان قلنا بجوازه مع السعة فالاقوى عدم الاعادة كما اختاره المحقق
في المعتبر والشهيد في الذكرى ونقل عن ابن الجنيد وابن ابي العقيل القول بوجوب الاعادة للاخبار وحملها على الاستحباب طريق
الجمع واما انه يكفيه تيمم واحد لصلوة متعددة فلا خلاف فيه ظاهرا بين الاصحاب ولو وجد الماء بعد الدخول في الصلوة فقد
اختلف فيه كلام الاصحاب الاول انه يمضي في صلوته ولو تلبس بتكبيرة الاحرام كما دل عليه هذا الخبر وهو مختار الاكثر الثاني انه
يرجع ما لم يركع واليه ذهب الصدوق والشيخ في النهاية وجماعة الثالث انه يرجع ما لم يقرأ ذهب اليه سلار الرابع وجوب القطع
مط اذا غلب على ظنه سعة الوقت بقدر الطهارة والصلوة وعدم وجوب القطع اذا لم يمكنه ذلك واستحباب القطع ما لم يركع
نقله الشيخ عن ابن حمزة الخامس ما نقله الشهيد عن ابن الجنيد حيث قال واذا وجد المتيمم الماء بعد دخوله في الصلوة قطع ما لم يركع
الركعة الثانية فان ركعها مضى في صلوته فان وجده بعد الركعة الاولى وخاف ضيق الوقت ان يخرج ان قطع رجوت ان يجزيه ان
لا يقطع صلوته واما قبله فلا بد من قطعها مع وجود الماء ومنشأ الخلاف اختلاف الروايات ويمكن الجمع بينها بحمل اخبار المضي
على الجواز واخبار القطع قبل الركوع على الاستحباب بل القطع بعده ايضا والمسئلة قليلة الجدوى اذ الفرض نادر **العلل**
والخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده عن الحسن بن راشد عن ابي بصير
ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله عن ابائه عن امير المؤمنين عليهم السلام قال لا ينام المسلم وهو جنب ولا ينام الا على طهور فان لم يجد الماء
فليتيمم بالصعيد فان روح المؤمن تروح الى الله عز وجل فيلقيها ويبارك عليها فان كان اجلها قد حضر جعلها في مكنون رحمته
وان لم يكن اجلها قد حضر بعث بها مع امنائه من ملائكته فيردها في جسده **المحاسن** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن
عبيد الله الحلبي انه سأل ابا عبد الله عن الرجل يمر بالركية وليس معه دلو قال ليس عليه ان يدخل الركية لان رب الماء هو رب
الارض فليتيمم **بيان** الركية البئر ويحمل على ما اذا كان في النزول اليها مشقة كثيرة او كان مستلزما لافساد الماء والمراد بعدم
الدلو عدم مطلق الالة وذكر الدلو لانه الفرد الشايع فلو امكنه بل طرف عمامته مثلا ثم عصرها والوضوء بمائها لوجب عليه وفيه اشعار
الى جواز التيمم بغير التراب **السرائر** نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن ابن ابي عمير عن محمد بن سكين وغيره عن ابي عبد الله قال قيل يا
رسول الله ص ان فلانا اصابته جنابة وهو مجدور فغسلوه فمات فقال قتلوه الا سألوا الا يمموه ان شفاء العي السؤال **ايضاح**
في القاموس الجدر خروج الجدري بضم الجيم وفتحها الفروج في البدن تنفط وتقيح وقد جدر وجدر كعني ويشدد فهو مجدور
ومجدر قوله فغسلوه اي امروه بالغسل اي اخذوه بهذا وامروه اغتسل وعلى الثاني يدل على ان المفتي ضامن اذا اخطأ ولعله في الاخير مع
التقصير او عدم الصلاحية والعي يحتمل ان يكون صفة مشبهة من عي اذا عجز ولم يهتد الى العلم بالشيء وان يكون مصدرا وفي بعض
نسخ الحديث انما العي السؤال فعلى الاول المعنى ان الجاهل تمام شفائه عن السؤال ويرتفع عنه بعلمه امره وعلى الثاني المعنى ان
السؤال انما العي فكما ان الامر يعني الشيء ويذهب كذلك السؤال يذهب العي وما هنا اظهر موافقا للفقيه ولروايات العامة قال في
النهاية في الحديث شفاء العي السؤال العي الجهل وقد عي به يعي عياء **المحاسن** عن ابي اسحق الثقفي ومحمد بن سهل عن ابان بن عثمان
عمن ذكره عن ابي عبد الله ع قال ان الله اعطى محمدا ص شرايع نوح وابراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام الى ان قال وجعل له
الارض مسجدا وطهورا الحديث **تفسير علي بن ابراهيم** في قوله تعالى ويضع عنهم اصرهم والاغلال التي كانت عليهم قال ان الله
كان فرض على بني اسرائيل الغسل والوضوء ولم يحل لهم التيمم ولا الصلوة الا في البيع والكنائس والمحاريب وكان الرجل اذا اذنب خرج نفسه منتنا
فيعلم انه اذنب واذا اصاب احدهم شيئا من بدنه البول قطعوه ولم يحل لهم المغنم فرفع ذلك رسول الله ص عن امته **السرائر** نقلا عن كتاب
حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر ارايت المواقف ان لم يكن على وضوء كيف يصنع ولا يقدر على النزول قال يتيمم من لبد دابته او
سرجه او معرفة دابته فان فيها غبارا **بيان** المواقف كمقاتل لفظا ومعنى واللبد بكسر اللام واسكان الباء الموحدة ما يوضع تحت
السرج والمعرفة كمرحلة موضع العرف من الفرس وهو بالضم شعر عنقه وذكر الاصحاب ان مع فقد التراب وما في معناه يجب التيمم بغبار الثوب
او عرف الدابة او لبد السرج او غير ذلك مما فيه غبار وقال في المعتبر وهو مذهب علمائنا واكثر العامة وانما يجوز التيمم بالغبار مع وجوده و
هو يعيفه ثم الشيخ التخيير بين كل ما فيه غبار كما هو ظاهر الخبر وقال الشيخ في النهاية كلية مراتب فاولها التراب فان فقده فالحجر فان فقد تيمم بغبار

باب التيمم وآدابه وأحكامه

عرفه دابته او لبد سرجه فان لم يكن معه دابة تيمم بغبار ثوبه فان لم يكن معه شيء من ذلك تيمم بالوحل وقال ابن ادريس الغبار ثم الحجر ثم
غبار الثوب ثم غبار العرف واللبد ثم الوحل واطلق الشيخ التيمم بغبار الثوب ونحو المفيد وسلار وجوب النفض والتيمم بالغبار الخارج
منه وقيد بشرط الاحساس بالغبار وفي الخبر وجود الغبار فيهما كما هو في الاكثر اما التراخي فظاهر المحقق اولا وان كان الاحوط التسمي
في اخر الحد السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن العبيدي عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله قال
سالته عن الرجل يجنب في السفر فلا يجد الا الثلج او ماء جامدا قال هو بمنزلة الضرورة يتيمم ولا ارى ان يعود الى هذه الارض التي توبق دينه
المحاسن عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن عبد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله مثله **بيان** قال المفيد لو لم يجد الا الثلج
فليكسره وليتوضأ به او خاف على نفسه من ذلك يضع بطن راحته اليمنى على الثلج ويحركها عليه باعتماد ثم يرفعها بما فيها من نداوة
يمسح بها وجهه ثم تضع راحته اليسرى على الثلج ويصنع بها كما صنع باليمنى ويمسح بها يده اليمنى من مرفقه الى اطراف الاصابع كالدهن
الى اخر ما ذكره ثم قال وان كان محتاجا الى التطهر بالغسل صنع بالثلج كما صنع به عند وضوئه وقال الشيخ ما يقاربه والمنقول عن علم
الهدى انه يتيمم بنداوته وهو المنسوب الى ابن الجنيد وسلار وذهب الاخرون بسقوط الطهارة واختار العلامة مذهب الشيخ في المعتبر
والتحقيق عندي انه ان امكن الطهارة بالثلج بحيث يكون به غاسلا فانه يكون مقدما على التراب بل هو ماء والثاني التخيير عند الاشتمال
وان قصر عن ذلك فالظاهر يكفي في حصول الطهارة وكان التراب معتبرا دونه ولا عبرة بالدهن لانه لا يسمى غسلا فلا يحصل به الطهارة الشرعية
الا ان يراد بالدهن ما يجري على العضو وان كان قليلا انتهى ولا يخفى متانته ثم انه يشكل على السيد ره انه استدل بهذه الرواية على
مذهبه ولا يخفى ما فيه اذ الظاهر ان المراد بها التيمم بالتراب وقوله فلا يجد الا الثلج اي ما يصح الاغتسال به قوله عليه السلام توبق
دينه اي تذهبه من قولهم اوبقت الشيء اي اهلكته ويدل على ان من صلى بتيمم وان كان مضطرا فصلوته ناقصة وانه يجب عليه
ازالة هذا النقص على صلوته المستقبلة بالخروج عن ذلك المحل الى محل لا يضطر فيه الى ذلك ومما يستنبط منه وجوب المهاجرة من
بلاد التقية الى بلاد يمكنه فيها تركها بل عن البلاد التي لا يتمكن من اتم فيها من القيام التام بوظائف الطاعات واعطاء الصلوة بل
سائر العبادات حقها من الخشوع والاقبال على الحق جل شانه فضلا عن البلاد التي لا يسلم المقيم فيها يوما من الاعمال السيئة والاقوال
الشنيعة ولا يكاد ينفك عن الصفات الذميمة المهلكة من الغل والحسد والكبر وحب الجاه والرياسة وفقنا الله وسائر المؤمنين
لاقامة شرايع الدين في مقام امين لا يستولي فيه الشياطين على المؤمنين **المحاسن** في رواية حفص بن غياث عن ابي عبد الله ع قال
من اوى الى فراشه فذكر انه على غير طهر وتيمم من دثاره وثيابه كان في صلوة ما ذكر الله **بيان** رواه في التهذيب مرسلا عن
الصادق ع انه قال من تطهر ثم اوى الى فراشه بات وفراشه كمسجده فان ذكر انه ليس على وضوء فتيمم من دثاره كائنا ما كان لم يزل في صلوة
ما ذكر الله عز وجل وفي الفقيه فليتيمم من دثاره كائنا ما كان ورواه في ثواب الاعمال عن محمد بن كردوس عنه ع مثل الفقيه فعلى
ما في التهذيب لعل المعنى كائنا ما كان النائم سواء قدر على القيام والوضوء ام لا وعلى ما في الفقيه فالظاهر ان المراد سواء كان متوضيا
او متيمما والمراد انه اذا ذكر الله فسواء توضا او تيمم ام لا فهو في صلوة ويمكن ان يعم ايضا بحيث يشمل غير حالة النوم ايضا والظاهر
الاول فالمراد انه اذا تطهر ولم يذكر يكتب له ثواب الكون في المسجد وان ذكر يكتب له ثواب الصلوة وعلى الاحتمال الاخير الظاهر
ان كون فراشه كمسجده كناية عن انه يكتب له ثواب الصلوة وعلى ما هنا الظاهر اشتراط الطهارة والذكر معا في الثواب المذكور وظاهر ما هنا
وما في التهذيب اشتراط التيمم بالذكر في الدثار لا معه وهو خلاف الظاهر **السرائر** نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن عثمان بن
عيسى عن صفوان معوية بن شريح قال سال رجل ابا عبد الله ع وانا عنده فقال يصيبنا الدمق والثلج ونريد ان نتوضا ولا نجد الا ماء جامدا
فكيف اتوضا ادلك به جلدي قال نعم ومنه عن الكتاب المذكور عن محمد بن احمد العلوي عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر ع
قال سالته عن الرجل الجنب او على غير وضوء لا يكون معه ماء وهو يصيب ثلجا وصعيدا ايهما افضل ايتيمم ام يمسح بالثلج وجهه قال الثلج
اذا بل راسه وجسده افضل فان لم يقدر على ان يغتسل به فليتيمم **بيان** دلالة الخبر على ما ذهب اليه المفيد ظ ويمكن حملهما
على الجريان ليوافق المش **السرائر** نقلا من كتاب النوادر لاحمد بن محمد بن ابي نصر عن عبد الله بن بكير عن زرارة عن ابي جعفر ع قال اتى عمار
بن ياسر رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اني اجنبت الليلة فلم يكن معي ماء قال كيف صنعت قال طرحت ثيابي وقمت
على الصعيد فتمعكت فيه فقال هكذا يصنع الحمار انما قال الله عز وجل فتيمموا صعيدا طيبا فضرب بيديه على الارض ثم ضرب احداهما
على الاخرى ثم مسح بجبينه ثم مسح كفيه كل واحدة على الاخرى فمسح باليسرى على اليمنى واليمنى على اليسرى **توضيح** يدل على الاكتفاء
في بدل الجنابة بالضربة الواحدة وتعليله بالدابة يعللها في التراب وهذا منه ع اما مطايبة او تاديب على ترك القياس فانه قاس التيمم بالغسل

باب التيمم وآدابه واحكامه

والتشبيه في طلبه بما تكثر الحاجة اليه وعلى الاول يدل على جواز جريان امثالها بين الاصدقاء **المحاسن** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن عبيد الله بن علي الحلبي انه سأل ابا عبد الله ع عن الرجل اذا اجنب ولم يجد الماء قال يتيمم بالصعيد فاذا وجد الماء فليغتسل ولا يعيد الصلوة **السرائر** نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي عن جعفر بن بشير عن عبد الله بن عاصم قال سمعت ابا عبد الله ع وسئل عن رجل تيمم وقام في الصلوة فاتى بماء قال ان كان ركع فليمض في صلوته وان لم يكن ركع فلينصرف وليتوضأ وليصل ومنه من الكتاب المذكور عن علي بن السندي عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال سألته عن رجل صلى ركعة على تيمم ثم جاء رجل ومعه قربتان من ماء فقال يقطع الصلوة ويتوضأ ثم يبني على واحدة ومنه عن الكتاب المذكور عن علي بن السندي عن صفوان عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابرهيم ع عن الرجل يكون مع اهله في السفر فلا يجد الماء يأتي اهله فقال ما احب ان يفعل ذلك الا ان يكون شبقا او يخاف على نفسه قلت يطلب بذلك اللذة قال هو حلال قلت فانه روي عن النبي ص ان ابا ذر سأله عن هذا فقال ائت اهلك تؤجر فقال يا رسول الله واوجر فقال كما انك اذا اتيت الحرام ازرت فكذلك اذا اتيت الحلال اجرت فقال الا ترى انه اذا خاف على نفسه فاتى الحلال اجر **بيان** قوله عليه السلام ازرت كذا في النسخ والقياس وزرت او اوزرت وعلى تقدير عدم التصحيف لعله الحاق به كما ان ماجورة اجرت قال الجزري الوزر الحمل والثقل واكثر ما يطلق في الحديث على الذنب والاثم ومنه الحديث ارجعن مأزورات غير ماجورات اي اثمات وقياسه موزورات يقال وزر فهو موزور وانما قال مأزورات للازدواج بماجورات ونحوه قال الجوهري ويدل الحديث على جواز احداث الجنابة عند عدم الماء او عدم التمكن من استعماله كمرض ونحوه ونقل المحقق في المعتبر عليه الاجماع وربما يوهم الخبر تقييد الجواز بالشبق والخوف على النفس من الوقوع في الحرام لكن ظاهره الجواز وان كان لمحض الالتذاذ ثم اعلم ان المشهور بين الاصحاب عدم الفرق بين متعمد الجنابة وغيره من تسويغ التيمم له عند التضرر بالماء وقال المفيد ان اجنب نفسه مختارا وجب عليه الغسل وان خاف منه على نفسه ولم يجزه التيمم واسند في المعتبر الى الشيخين القول بعدم جواز التيمم وان خاف التلف او زيادة المرض واسند في المنتهى الى الشيخ القول بان المتعمد وجب عليه الغسل وان لحقه برد الا ان يخاف على نفسه التلف وقال في ط وفيه يتيمم عند خوف البرد على نفسه ويعيد الصلوة عند الاغتسال واذا كانت الجنابة عمدا والمنقول عن ظ ابن الجنيد عدم اجزاء التيمم للمتعمد والاشهر جواز التيمم مطلقا وعدم الاعادة وهو اقوى **السرائر** نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلاء عن محمد عن احدهما عليهما السلم انه سئل عن الرجل يقيم بالبلاد الاشهر ليس فيها ماء من اجل المراعي وصلاح الابل قال لا ومنه نقلا من كتاب المشيخة للحسن بن محبوب عن العلاء وابي ايوب وابن بكير كلهم عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم مثله **بيان** قوله من اجل المراعي يمكن تعلقه بقوله ليس فيها ماء اي لا ماء فيها لصلاح الابل ومرعاها فيكون النهي للاضرار بالابل واتلاف المال ويحتمل تعلقه بيقيم والمراد انه يسكن البلدة او القرية لرعي الابل في نواحيها والماء في البلد قليل فلعله لا يفي بالوضوء والغسل والاستنجاء وتنظيف الثوب والجسد فالنهي لعدم التمكن من هذه الامور الضرورية فيكون مثل قوله ولا ارى ان يعود الى هذه الارض التي توبق دينه ولعل الشيخ فهم هذا المعنى حيث اورده في التهذيب في باب التيمم **كتاب سليم بن قيس** بالاسانيد التي ذكرناها في صدر الكتاب عنه عن امير المؤمنين ع فيما ذكره من بدع عمر قال عليه السلم والعجب لجهله وجهل الامة انه كتب الى جميع عماله ان الجنب اذا لم يجد الماء فليس له ان يصلي وليس له ان يتيمم بالصعيد حتى يجد الماء وان لم يجده حتى يلقى الله وفي رواية اخرى وان لم يجده سنة ثم قبل الناس ذلك منه ورضوا به وقد علم وعلم الناس ان رسول الله ص قد امر عمارا وامر ابا ذر ان يتيمما من الجنابة ويصليا وشهدا به عنده وغيرهما فلم يقبل ذلك ولم يرفع به راسا **نوادر الراوندي** عن عبد الواحد بن اسمعيل الروياني عن محمد بن الحسن التميمي عن سهل بن احمد الديباجي عن محمد بن محمد بن الاشعث عن موسى بن اسمعيل بن موسى عن ابيه عن جده موسى عن ابيه جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السلم قال قال رسول الله ص تمسحوا بالارض فانها امكم وهي بكم برة **بيان** لعل المراد بالتمسح التيمم عند الضرورة ويحتمل ان يكون المراد التمسح على وجه البركة او يكون كناية عن الجلوس عليها ويؤيد الاخير ما رواه الراوندي ايضا انه اقبل رجلان الى رسول الله ص فقال احدهما لصاحبه اجلس على اسم الله تع والبركة فقال رسول الله ص اجلس على استك فاقبل يضرب الارض بعصا فقال رسول الله ص لا تضربها فانها امكم وهي بكم برة والحديث مذكور في روايات العامة ايضا قال في النهاية فيه تمسحوا بالارض فانها بكم برة اراد به التيمم وقيل اراد مباشرة ترابها بالجباه في السجود من غير حائل ويكون هذا امر تاديب واستحباب لا وجوب وقوله فانها بكم برة اي مشفقة عليكم كالوالدة البرة باولادها يعني ان منها خلقكم وفيها معاشكم واليها بعد الموت معادكم **نوادر الراوندي** بالاسناد المتقدم قال قال علي ع من اخذته سماء شديدة والارض مبتلة فليتيمم من غبرها او من غبار ثوبه او غبار سرجه او كفافه **بيان** كفة كل شيء بالضم طرته وحاشيته نوادر الراوندي

باب التيمم وآدابه وأحكامه

بالإسناد المتقدم عنه عن آبائه عليهم السلام قال سئل علي عليه السلام عن رجل يكون في زحام في صلاة جمعة أحدث ولا يقدر على الخروج فقال يتيمم ويصلي معهم ويعيد **تأييد وتوضيح** ذهب الشيخ في النهاية والمبسوط إلى أن من منعه زحام الجمعة عن الخروج يتيمم ويصلي ويعيد إذا وجد الماء ومستنده ما رواه في التهذيب بسند فيه ضعف عن السكوني عن جعفر عن أبيه عليهما السلام عن علي عليه السلام أنه سئل عن رجل يكون وسط الزحام يوم الجمعة أو يوم عرفة لا يستطيع الخروج من المسجد من كثرة الناس قال يتيمم ويصلي معهم ويعيد إذا انصرف وبسند موثق عن سماعة عنه عليه السلام مثله والأشهر عدم الإعادة وحملها بعضهم على الاستحباب ولا يبعد حمله على ما إذا كان الصلاة مع المخالفين ولم يمكنه الخروج ولا ترك الصلاة تقية فلذا يعيد بقرينة ذكر عرفة في الروايتين والوقت فيه غير مضيق وحمله على ما إذا لم يمكنه الخروج إلى آخر الوقت بعيد ولذا خص الشيخ الحكم بالجمعة مع اشتمال الروايتين على عرفة أيضا وإن لم يبعد تجويز التيمم والصلاة لإدراك فضل الجماعة لا سيما الجماعة المشتملة على تلك الكثرة العظيمة الواقعة في مثل هذا اليوم الشريف لكن لم أر قائلا به وبهذا الإشكال عن خبر النوادر مندفع والأحوط الفعل والإعادة في الجمعة **النوادر** بالإسناد المتقدم عنه عن آبائه عليهم السلام قال قال علي عليه السلام يجوز التيمم بالجص والنورة ولا يجوز بالرماد لأنه لم يخرج من الأرض فقيل له أيتيمم بالصفا البالية على وجه الأرض قال نعم **توضيح** أما عدم جواز التيمم بالرماد فلا خلاف فيه إذا كان مأخوذا من الشجر والنبات وهو الظاهر من الرواية للتعليل بأنه لم يخرج من الأرض أي لم يحصل منه ويؤيده أنه روى الشيخ مثل هذه الرواية عن السكوني عنه عليه السلام وزاد في آخره إنما يخرج من الشجرة وأما النورة والجص قبل الإحراق فيجوز التيمم بهما من يجوز التيمم بالحجر ومنع منه ابن إدريس لكونهما معدنا وهو ضعيف وشرط الشيخ في النهاية في جواز التيمم بهما فقد التراب وأما النورة والجص بعد الإحراق فالأشهر المنع من التيمم بهما لعدم صدق اسم الأرض عليهما والمنقول عن المرتضى وسلار الجواز وهو الظاهر من الرواية بل الظاهر منها جواز التيمم بكل ما يحصل من الأرض كالخزف واختلفوا فيه ولعل الجواز أقوى والترك مع الاختيار أولى وكذا الرماد الحاصل من التراب وإن كان الحكم فيه أخفى والأكثر فيه على عدم الجواز مع الخروج عن اسم الأرض **دعائم الإسلام** عن الصادق عليه السلام عن آبائه عن علي عليهم السلام أنه قال لا ينبغي أن يتيمم من لم يجد الماء إلا في آخر الوقت وعنه عليه السلام قال من تيمم صلى بتيممه ذلك ما شاء من الصلوات ما لم يحدث أو يجد الماء فإنه إذا مر بالماء أو وجده انتقض تيممه فإن عدمه بعد ذلك تيمم وإن هو تيمم في آخر الوقت وصلى ثم وجد الماء وفي الوقت بقية يمكنه معها أن يتوضأ ويصلي توضأ وصلى ولم يجزه صلاته بالتيمم إذا هو وجد الماء وهو في وقت من الصلاة قال وكذلك إن تيمم ولم يصل فوجد الماء وهو في وقت من الصلاة انتقض تيممه وعليه أن يتوضأ ويصلي وإن دخل في الصلاة بتيمم ثم وجد الماء فلينصرف فليتوضأ وليصل إن لم يكن ركع فإن ركع مضى في صلاته فإن انصرف منها وهو في وقت توضأ وأعادها فإن مضى الوقت أجزأه وقال عليه السلام إن عمار بن ياسر أصابته جنابة فتجرد من ثيابه والتمس صعيدا فتمعك عليه فبلغ رسول الله صلى الله عليه وآله فقال له يا عمار تمعكت تمعك الحمار قد كان يجزيك من ذلك أن تمسح بيديك وجهك وكفيك كما قال الله عز وجل وعن علي عليه السلام أنه قال من أصابته جنابة والأرض مبتلة فلينفض لبده وليتيمم بغباره وكذلك قال أبو جعفر وأبو عبد الله عليهما السلام لينفض ثوبه أو لبده أو إكافه إذا لم يجد إلا الطين وقالوا صلوات الله عليهم التيمم تجزيه ضربة واحدة فيضرب بيديه على الأرض فيمسح بهما وجهه ويديه وقالوا لا يجزي التيمم بالجص ولا بالرماد ولا بالنورة ويجزي بالصفا الثابت في الأرض إذا كان عليه غبار ولم يكن مبلولا ولا يتيمم بالخضخاض إلا من علة أو يكون في زحام ولا يخلص منه وحضرت الصلاة فإنه يتيمم ويصلي ويعيد تلك الصلاة وقالوا في الجنب يمر بالبئر ولا يجد ما يستقي به يتيمم ومن كان به قروح أو علة يخاف منها على نفسه يتيمم وكذلك إن خاف أن يقتله البرد إن اغتسل يتيمم وإن لم يخف اغتسل فإن مات فهو شهيد ومن لم يكن معه من الماء إلا شيء يسير يخاف إن هو توضأ به أو تطهر أن يموت عطشا قالوا عليهم السلام يتيمم ويبقي الماء لنفسه ولا يعين على هلاكها قال الله عز وجل وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا وقالوا صلوات الله عليهم في المسافر إذا لم يجد الماء إلا بموضع يخاف فيه على نفسه إن مضى في طلبه من لصوص أو سباع أو يخاف منه التلف والهلاك يتيمم ويصلي وقالوا في المسافر يجد الماء بثمن غال أن يشتريه إذا كان واجد الثمن فقد وجده إلا أن يكون في دفعه الثمن ما يخاف منه على نفسه التلف إن عدمه والعطب فلا يشتريه ويتيمم بالصعيد ويصلي وعن علي عليه السلام قال لا بأس أن يجامع امرأته في السفر وليس معه ماء ويتيمم ويصلي وسئل رسول الله صلى الله عليه وآله عن مثل هذا فقال نعم ائت أهلك وتيمم وتؤجر قال يا رسول الله وأوجر قال نعم إذا أتيت الحلال أجرت كما أنك إذا أتيت الحرام أثمت **بيان** الإكاف للحمار ككتاب وغراب بردعته وهي ما يلقى تحت الرحل أربعين الشهيد عن محمد بن القاسم بن معية الحسني الديباجي عن السيد علي بن عبد الحميد بن فخار الموسوي عن أبيه عن جده عن السيد عبد الحميد بن التقي الحسني عن السيد فضل الله بن علي الراوندي عن السيد ذي الفقار بن معبد الحسني عن الشيخ الصدوق أحمد بن علي النجاشي عن أحمد بن عبدون عن

احمد بن جعفر بن سفيان البزوفري عن احمد بن ادريس عن محمد بن علي بن محبوب عن العباس بن معروف عن اسمعيل بن همام عن محمد بن
سعيد بن غزوان عن اسمعيل بن ابي زياد السكوني عن الصادق عن ابيه عن آبائه صلوات الله عليهم عن ابي ذر الغفاري انه اتى النبي
صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله ص هلكت جامعت على غير ماء قال فامر النبي ص بمحمل فاستترنا به وبماء فاغتسلت انا وهي ثم
قال يا اباذر يكفيك الصعيد عشر سنين ومنه باسناده عن شيخ الطائفة عن المفيد عن الصدوق محمد بن بابويه عن والده
عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن داود بن النعمان عن ابي عبد الله ع قال ان عمارا اصابته جنابة
فتمعك في التراب كما تتمعك الدابة فقال له رسول الله ص وهو يهزأ به يا عمار تمعكت كما تتمعك الدابة فقلنا له فكيف التيمم فوضع يديه
على الارض ثم رفعهما فمسح وجهه ويديه فوق الكف قليلا **بيان** الظاهر ان قائل فقلنا داود والمقول له الصادق ع ويحتمل ان يكون
القائل الصحابة الذين كانوا حاضرين والمقول له هو الرسول والامام حكى كلامهم بلفظه ويؤيده بعض الروايات وان كان بعيدا هنا
وظاهره الاكتفاء بالوضع بدون اعتماد ومسح جميع الوجه وقد مر الكلام فيهما وقوله فوق الكف قليلا يحتمل وجهين الاول مسح قليل
من ظهر الكف حملا على عدم وجوب الاستيعاب كما ذهب اليه الصدوق والثاني انه ابتدأ في المسح بما فوق الكف من باب المقدمة

ابواب الجنائز ومقدماتها ولواحقها

باب فضل العافية والمرض وثواب المرض وعلله وانواعه

الخصال عن جعفر بن محمد بن علي الكوفي عن جده الحسن بن علي عن جده عبد الله بن المغيرة عن الصادق ع عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله ص
نعمتان مكفورتان الامن والعافية **بيان** مكفورتان اي مستورتان عن الناس لا يعرفون قدرهما ولا يشكرهما الناس لغفلتهم
عن عظم شانهما الخصال عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن الصادق عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول
الله ص نعمتان كثير من الناس مفتون فيهما الصحة والفراغ ومنه عن خليل بن احمد عن محمد بن معاذ عن الحسين بن الحسن المروزي عن عبد الله
بن المبارك والفضل بن موسى معا عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله ص نعمتان مغبون فيهما
كثير من الناس الفراغ والصحة **توضيح** مغبون في بعض النسخ بالغين المعجمة والباء الموحدة قال في القاموس غبن الشيء وفيه كفرح
غبنا وغبنا نسيه او اغفله او غلط فيه ورأيه بالنصب غبانة وغبنا محركة ضعف فهو غبين ومغبون وغبنه في البيع يغبنه غبنا او
غيره او بالتسكين في البيع وبالتحريك في الرأي خدعه وقد غبن كعني فهو مغبون انتهى فالمعنى انهم مخدوعون من الشيطان في ترك
شكرهما ويحتمل بعض المعاني الاخر وفي بعض النسخ بالفاء والتاء اي يختبرون امتحنهم الله بهما وابتلاهم ليرى كيف شكرهم فيهما او افتتنوا
وفتنوا اي وقعوا في الضلال لاجل الاشر بهما والفراغ التخلي من الشغل والعمل او فراغ القلب من الخوف والحزن والاجل بسبب الجزاء الخصال
عن ابيه عن محمد العطار عن محمد بن احمد عن الجاموراني عن ابن سجادة عن درست عن ابي خالد السجستاني عن ابي عبد الله ع قال خمس خصال
من فقد منهن واحدة لم يزل ناقص العيش زائل العقل مشغول القلب فاولها صحة البدن والثانية الامن والثالثة السعة في الرزق
والرابعة الانيس الموافق قلت وما الانيس الموافق قال الزوجة الصالحة والولد الصالح والخليط الصالح والخامسة وهي تجمع هذه
الخصال الدعة **بيان** الدعة السكون وقلة الاشتغال قال في النهاية ودع بالضم وداعة ودعة اي سكن وترفه وفي الصحاح الدعة
الخفض والهاء عوض من الواو تقول منه ودع الرجل فهو وديع اي ساكن ورجل متدع اي صاحب دعة وراحة والموادعة المصالحة
انتهى ويحتمل ان يكون المراد عدم المنازعة والمخاصمة مجالس الصدوق عن احمد بن يحيى المكتب عن احمد بن محمد الوراق عن بشر بن سعيد
بن قلبويه عن عبد الجبار بن كثير قال سمعت محمد بن حرب الهلالي امير المدينة يقول سمعت الصادق جعفر بن محمد ع يقول العافية
نعمة خفية اذا وجدت نسيت واذا فقدت ذكرت قال وسمعت الصادق ع يقول العافية نعمة يعجز الشكر عنها ومنه عن الحسن بن احمد
بن ادريس عن ابيه عن ابرهيم بن هاشم عن اسمعيل بن مرار عن يونس عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال خمس من لم يكن فيه
لم يتهن بالعيش الصحة والامن والغنى والقناعة والانيس الموافق **معاني الاخبار** عن محمد بن احمد بن تميم عن محمد بن ادريس عن
محمد بن مهاجر عن الجريري عن ابي الورد بن ثمامة عن العلاء عن معاذ بن كثير قال كنت مع النبي ص فمر برجل يدعو وهو يقول اسألك اللهم
الصبر فقال له النبي ص سألت البلاء فاسأل الله العافية الخبر ومنه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن ابيه عن صفوان
عن الحكم الحناط عن زياد الشحام عن ابي عبد الله ع قال النعيم في الدنيا الامن وصحة الجسم وتمام النعمة في الآخرة دخول الجنة وما تمت
النعمة على عبد قط ما لم يدخل الجنة ومنه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن شعيب
العقرقوفي قال قلت لابي عبد الله ع شيء يروى عن ابي ذر ره انه قال ثلاثة يبغضها الناس وانا احبها احب الموت واحب الفقر و
احب البلاء فقال ان هذا ليس على ما يروون انما عنى الموت في طاعة الله احب الي من الحيوة في معصية الله والفقر في طاعة الله احب الي

باب فضل العافية والمرض وثواب المرض

من الغنى في معصية الله والبلاء في طاعة الله احب الي من العافية في معصية الله ومنه عن ابيه عن سعد عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن
علي عن حارث بن الحسن الطحان عن ابراهيم بن عبد الله عن فضيل بن يسار عن ابي جعفر ع قال لا يبلغ احدكم حقيقة الايمان حتى يكون فيه
ثلاث خصال حتى يكون الموت احب اليه من الحيوة والفقر احب اليه من الغنى والمرض احب اليه من الصحة قلنا ومن يكون كذلك قال كلكم
ثم قال ايما احب الى احدكم يموت في حبنا او يعيش في بغضنا فقلت نموت والله في حبكم احب الينا قال وكذلك الفقر والغنى والمرض والصحة
قلت اي والله دعوات الراوندي قال امير المؤمنين ع الصحة بضاعة والتواني اضاعة الا ان من النعم سعة المال وافضل من سعة المال صحة
البدن وافضل من صحة البدن تقوى القلب وقال ع السلامة مع الاستقامة وقال النبي صلى الله عليه وآله اغتنم خمسا قبل خمس
شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحيوتك قبل موتك وقال خير ما يسال الله عبد
العافية وقال عيسى ع الناس رجلان معافى ومبتلى فارحموا المبتلى واحمدوا الله على العافية وفي حكمة آل داود العافية الملك
الخفي وروي ان النبي ص دخل على مريض فقال ما شانك قال صليت بنا صلوة المغرب فقرات القارعة فقلت اللهم ان كان لي عندك
ذنب تريد ان تعذبني به في الاخرة فعجل ذلك في الدنيا فصرت كما ترى فقال ص بئسما قلت الا قلت ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي
الاخرة حسنة وقنا عذاب النار فدعا له حتى افاق وقال النبي ص الحسنة في الدنيا الصحة والعافية وفي الاخرة المغفرة والرحمة وقال
امير المؤمنين ع كفى بالسلامة داء وقال النبي ص لا يذهب حبيبا عبد فيصبر ويحتسب الا ادخل الجنة وقال ان الله يبغض العفرية النفرية
الذي لم يرزأ في جسمه ولا ماله وقال ان الرجل ليكون له الدرجة عند الله لا يبلغها بعمله يبتلى ببلاء في جسمه فيبلغها بذلك **بيان**
البضاعة بالكسر راس المال اي الصحة راس مال الانسان في اقتناء الصالحات واكتساب السعادات وقوله عليه السلام السلامة مع الاستقامة
اي لا تكون سلامة الجسم والقلب الا مع الاستقامة في الدين وما يبتلى به الناس انما هو لتركهم الاستقامة في الدين وما يصيبهم انما
انما هو لتركهم الاستقامة كما قال سبحانه وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم وقال تعالى وان لو استقاموا على الطريقة لاسقيناهم
ماء غدقا او المعنى ان السلامة انما تنفع اذا كانت مع الاستقامة واما السلامة التي غايتها عذاب الاخرة فليست بسلامة وبعبارة اخرى
السلامة مع الاستقامة وان كانت مع بلايا الدنيا ومصائبها والحاصل انه لما كانت السلامة غالبا سببا للتوغل في الشرور
والمعاصي بين ع ان مثل تلك السلامة عين الابتلاء ويؤيده قوله ع كفى بالسلامة داء اي يصير غالبا سببا للادواء النفسانية والامراض
الروحانية او المعنى ان السلامة عن معارضة الناس والمسالمة معهم انما تجوز اذا كانت مع الانقياد للحق وموافقة رضا الله لا كما
اختاره جماعة من الاشقياء في زمانه صلوات الله عليه وخالفوا امامهم وكفروا وارتدوا والاوسط اظهر والحبيب العين وقال
الجوهري العفر الرجل الخبيث الداهي والمرأة عفرة قال ابو عبيدة العفريت من كل شيء المبالغ يقال فلان عفريت نفريت وعفرية نفرية
وفي الحديث ان الله يبغض العفرية النفرية الذي لا يرزأ في اهل ولا مال والعفرية المصحح والنفرية اتباع وقال في نفر النفريت اتباع
للعفريت وتوكيد وقال في النهاية بعد ذكر الحديث هو الداهي الخبيث الشرير ومنه العفريت وقيل هو الجموع المنوع وقيل الظلوم
وقال الجوهري في تفسيره العفرية المصحح والنفرية اتباع له وكانه اشبه لانه قال في تمامه الذي لا يرزأ في اهل ولا مال وقال الزمخشري
العفر والعفرية والعفريت والعفارية القوي المتشيطن الذي يعفر قرنه والياء في عفرية وعفارية للالحاق بشرذمة وعذافرة والهاء
فيهما للمبالغة والتاء في عفريت للالحاق بقنديل وقال في حديث سراقة فلم يرزأني شيئا اي لم ياخذ مني شيئا يقال رزأته ارزؤه واصله
النقص ومنه ما رزأنا من مالك شيئا اي ما نقصنا منه شيئا ولا اخذنا **نهج** البلاغة قال امير المؤمنين ع الا وان من البلاء الفاقة
واشد من الفاقة مرض البدن واشد من مرض البدن مرض القلب الا وان من النعم سعة المال وافضل من سعة المال صحة البدن
وافضل من صحة البدن تقوى القلب وقال عليه السلام لا ينبغي للعبد ان يثق بخصلتين العافية والغنى بينا تراه معافى اذ سقم
وبينا تراه غنيا اذ افتقر دعائم الاسلام عن الصادق عن آبائه عليهم السلام ان رسول الله ص عاد رجلا من الانصار فشكى اليه ما يلقى
من الحمى فقال له رسول الله ص ان الحمى طهور من رب غفور فقال الرجل بل الحمى تفور بالشيخ الكبير حتى تحله القبور فغضب رسول الله ص
ليكن بك ما قلت فمات منه وعنه ص قال حمى يوم كفارة سنة وسمعنا بعض الاطباء وقد حكي له هذا الحديث فقال هذا يصدق قول
اهل الطب ان حمى يوم تولم البدن سنة وعن علي ع قال اذا ابتلى الله عبدا اسقط عنه من الذنوب بقدر علته **كتاب** محمد بن المثنى
بن القاسم عن جعفر بن محمد بن شريح عن ذريح المحاربي عن ابي عبد الله ع قال ان اعرابيا اتى الى رسول الله ص فقال له اتعرف ام ملدم قال وما
ام ملدم قال صداع ياخذ الراس وسخونة في الجسد فقال الاعرابي ما اصابني هذا قط فلما مضى قال من سره ان ينظر الى رجل من اهل النار
فلينظر الى هذا قال قال ابو عبد الله ع قال علي بن الحسين ع لاكره ان يعافى الرجل في الدنيا لا يصيبه شيء من المصائب ونحوه **بيان**

باب فضل العافية والمرض

في القاموس أم ملدم الحمى. مجالس الصدوق عن أحمد بن محمد العطار عن سعد بن عبد الله عن الهيثم النهدي عن ابن محبوب عن سماعة
عن الصادق عليه السلام قال إن العبد إذا كثرت ذنوبه ولم يجد ما يكفرها به ابتلاه الله بالحزن في الدنيا ليكفرها به فإن فعل ذلك به
وإلا أسقم بدنه ليكفرها به فإن فعل ذلك به وإلا شدد عليه عند موته ليكفرها به فإن فعل ذلك به وإلا عذبه في قبره ليلقى الله
عز وجل يوم يلقاه وليس شيء يشهد عليه بشيء من ذنوبه. ومنه عن الحسين بن إبراهيم بن ناتانة عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن
الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن أبان بن تغلب قال قال أبو عبد الله ع إن المؤمن ليهول عليه في منامه فيغفر له ذنوبه و
إنه ليمتهن في بدنه فيغفر له ذنوبه. **إيضاح** قال الجوهري المهنة بالفتح الخدمة وقد مهن القوم يمهنهم مهنة أي خدمهم و
امتهنت الشيء ابتذلته وأمهنته أضعفته انتهى ولعل المراد هنا الابتذال بالأمراض ويحتمل أن يراد به الخدمة للناس والعمل
لهم. مجالس الصدوق عن حمزة العلوي عن عبد العزيز الأبهري عن محمد بن زكريا الجوهري عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن
أبي عبد الله ع عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله ص من مرض يوما وليلة فلم يشك إلى عواده بعثه الله يوم القيامة مع إبراهيم خليل
الرحمن حتى يجوز الصراط كالبرق اللامع. **الخصال** عن أبيه عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن السري بن خالد عن أبي عبد الله ع قال
إذا أراد الله بعبد خيرا عجل له عقوبته في الدنيا وإذا أراد الله به سوءا أمسك عليه ذنوبه حتى يوافي بها يوم القيامة. ومنه عن أبيه
عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن عن أبي بصير ومحمد بن مسلم عن أبي عبد الله عن آبائه ع
عن أمير المؤمنين صلوات الله عليه قال توقوا الذنوب فما من بلية ولا نقص رزق إلا بذنب حتى الخدش والكبوة والمصيبة قال الله
عز وجل وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير وقال عليه السلام ليس من داء إلا وهو من داخل الجوف إلا
الجراحة والحمى فإنهما يردان ورودا وقال عليه السلام ما من الشيعة عبد يقارف أمرا نهيناه عنه فيموت حتى يبتلى ببلية تمحص
بها ذنوبه إما في مال وإما في ولد وإما في نفسه حتى يلقى الله عز وجل وما له ذنب وإنه ليبقى عليه الشيء من ذنوبه فيشدد به عليه
عند موته. **بيان** قوله عليه السلام فإنهما يردان لعل المعنى أن الظاهر أن سائر الأمراض منشؤها وجود مادة في البدن سابقا
تجر إليها بخلاف الحمى فإنه قد يكون بسبب الأمور الخارجة كتصرف الهواء البارد والحار والأمر في الجراحة ظ. **الخصال** عن أبيه عن
أحمد بن إدريس عن محمد بن أحمد عن علي بن السندي عن أحمد بن النضر الخزاز عن عمرو بن شمر عن جابر عن أبي جعفر ع قال إذا أحب الله عبدا
نظر إليه فإذا نظر إليه أتحفه من ثلاثة بواحدة إما صداع وإما حمى وإما رمد. ومنه عن أحمد بن زياد الهمداني عن علي بن إبراهيم عن
أبيه عن ابن أبي عمير عن غياث بن إبراهيم عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليهم السلام قال قال رسول الله ص لا تكرهوا أربعة
فإنها لأربعة لا تكرهوا الزكام فإنه أمان من الجذام ولا تكرهوا الدماميل فإنها أمان من البرص ولا تكرهوا الرمد فإنه أمان من العمى
ولا تكرهوا السعال فإنه أمان من الفالج. **دعوات** الراوندي مرسلا مثله. **الخصال** عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى العطار عن أحمد بن
محمد عن أبي عبد الله الرازي عن الحسن بن علي بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي بصير عن أبي عبد الله ع قال أربع خصال لا يكون في مؤمن لا يكون
مجنونا ولا يسأل على أبواب الناس ولا يولد من الزنا ولا ينكح في دبره. ومنه عن أبيه عن محمد بن يحيى العطار عن سهل بن زياد عن البزنطي
عن محمد بن يحيى الخزاز عن حمران عن أبي عبد الله ع قال إن الله عز وجل أعفى شيعتنا من ست من الجنون والجذام والبرص والأبنة وأن
يولد من زنا وأن يسأل الناس بكفه. ومنه في حديث مرفوع موقوف قال أربعة القليل منها كثير النار القليل منه كثير الخبر. **تفسير**
علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن منصور بن يونس عن أبي حمزة عن الأصبغ بن نباتة عن أمير المؤمنين ع قال سمعته يقول إني أحدثكم
بحديث ينبغي لكل مسلم أن يعيه ثم أقبل علينا فقال ما عاقب الله عبدا مؤمنا في هذه الدنيا إلا كان الله أحلم وأمجد وأجود و
أكرم من أن يعود في عقابه يوم القيامة وما ستر الله على عبد مؤمن في هذه الدنيا وعفا عنه إلا كان الله أمجد وأجود وأكرم من أن
يعود في عقوبته يوم القيامة ثم قال وقد يبتلي الله المؤمن بالبلية في بدنه أو ماله أو ولده أو أهله ثم تلا هذه الآية وما أصابكم
من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير وحثا بيده ثلاث مرات. **بيان** حثا بيده ثلاث مرات كما يحثى التراب ليبين
كثرة ما يعفو الله عنه. التفسير عن أبيه عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب قال سألت أبا عبد الله ع عن قول الله وما أصابكم من مصيبة
فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير قال أرأيت ما أصاب عليا وأهل بيته هو بما كسبت أيديهم وهم أهل طهارة معصومون قال
إن رسول الله ص كان يتوب إلى الله ويستغفره في كل يوم وليلة مائة مرة من غير ذنب إن الله يخص أولياءه بالمصائب ليأجرهم من غير
ذنب. معاني الأخبار عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب مثله. **توضيح** أي كان استغفاره ص لم يكن لحط
الذنوب بل لرفع الدرجات فكذا ابتلاؤهم والحاصل أن المخاطب في الآية غيرهم كما سيأتي. **المقتبس** قال القمي لما أدخل

علي بن الحسين عليهما السلام على يزيد لعنه الله نظر إليه ثم قال له يا علي بن الحسين وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم فقال
علي بن الحسين ع كلا ما هذه فينا نزلت وإنما نزلت فينا ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن
نبرأها إن ذلك على الله يسير لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم فنحن الذين لا نأسى على ما فاتنا من أمر الدنيا ولا نفرح
بما أوتينا **بيان** لعل المعنى أن الآية الأولى مخصوصة بغيرهم والثانية وإن كانت عامة لكن المنتفع بها هم عليهم السلام و
ظهرت الفائدة فيهم ولا يبعد اختصاص الخطاب فيها بهم وبأمثالهم من الكاملين لاطلاعهم على حكم الأشياء وتدبرهم فيها بل بهم
عليهم السلام خاصة لما مر في حديث تفسير إنا أنزلناه في ليلة القدر أن الآية نزلت في غصب الخلافة وخطاب لا تأسوا إلى علي ع و
المراد بما فاتكم الخلافة ولا تفرحوا خطاب إلى الغاصبين وقال في مجمع البيان ما أصاب من مصيبة في الأرض مثل قحط المطر وقلة
النبات ونقص الثمار ولا في أنفسكم من الأمراض والثكل بالأولاد إلا في كتاب أي إلا وهو مثبت مذكور في اللوح المحفوظ قبل أن
نخلق الأنفس **قرب الإسناد** عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه ع أن النبي ص قال لأصحابه يوما ملعون
كل مال لا يزكى ملعون كل جسد لا يزكى ولو في كل أربعين يوما مرة فقيل يا رسول الله أما زكاة المال فقد عرفناها فما زكاة
الأجساد فقال لهم أن تصاب بآفة قال فتغيرت وجوه القوم الذين سمعوا ذلك منه فلما رآهم قد تغيرت ألوانهم قال لهم هل تدرون ما
عنيت بقولي قالوا لا يا رسول الله فقال بلى الرجل يخدش الخدشة وينكب النكبة ويعثر العثرة ويمرض المرضة ويشاك الشوكة وما أشبه هذا
حتى ذكر في آخر حديثه اختلاج العين ومنه عن محمد بن عيسى عن عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن أبيه ع قال إن الله تبارك وتعالى ضنائن
من خلقه يغذوهم بنعمته ويحبوهم بعافيته ويدخلهم الجنة برحمته تمر بهم البلايا والفتن مثل الرياح ما تضرهم شيئا **بيان**
قال في النهاية فيه إن لله ضنائن من خلقه يحييهم في عافية الضنائن الخصائص واحدهم ضنينة فعيلة بمعنى مفعولة من الضن وهو
ما تختصه وتضن به أي تبخل لمكانه منك وموقعه عندك يقال فلان ضني من بين إخواني وضنتي أي أختص به وأضن بمودته انتهى
وعلى ما نحن فيه سموا ضنائن لأنهم ضن بالبلاء عنهم **قرب الإسناد** عن محمد بن عبد الحميد عن الحسن بن علي بن فضال قال سمعت الرضا ع
قال ما سلب أحد كريمته إلا عوضه الله الجنة **العلل** عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن أبي عمير عن حفص بن
البختري عن أبي عبد الله ع قال إنما جعلت العاهات في أهل الحاجة لئلا يستتر ولو جعلت في الأغنياء لستر ومنه عن أبيه عن سعد بن
عبد الله عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود عن سفيان بن عيينة عن الزهري قال سمعت أبا عبد الله ع يقول حمى ليلة كفارة سنة
وذلك أن ألمها يبقى في الجسد سنة **ثواب الأعمال** عن محمد بن الحسن عن سعد مثله إلا أنه رواه عن علي بن الحسين ع **مجالس**
ابن الشيخ بإسناده عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ص ما من مسلم يبتلى في جسده إلا قال الله عز وجل للملائكة اكتبوا لعبدي أفضل
ما كان يعمل في صحته **ثواب الأعمال** عن أبيه عن أحمد بن إدريس عن محمد بن أحمد عن الهيثم بن أبي مسروق عن شيخ من أصحابنا يكنى بأبي الصباح
عن رجل عن أبي عبد الله ع قال قال رسول الله ص الحمى رائد الموت وسجن الله في أرضه وفورها وحرها من جهنم وهي حظ كل مؤمن من النار
توضيح قال في النهاية الرائد الذي يتقدم القوم يبصر لهم الكلأ ومساقط الغيث ومنه الحديث الحمى رائد الموت أي رسوله الذي
يتقدمه كما يتقدم الرائد قومه **ثواب الأعمال** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن علي بن محمد القاساني عن القاسم بن محمد عن
سليمان بن داود عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن علي بن الحسين ع قال نعم الوجع الحمى تعطي كل عضو قسطه من البلاء ولا خير فيمن لا يبتلى
ومنه عن أبيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن ابن أبي الخطاب عن الحكم بن مسكين عن محمد بن مروان عن أبي عبد الله ع قال حمى ليلة كفارة لما قبلها
ولما بعدها ومنه عن أحمد بن محمد عن أبيه عن محمد بن أحمد عن إبراهيم بن إسحاق عن عبد الله بن أحمد عن محمد بن سنان عن أبي الحسن الرضا ع قال المرض
للمؤمن تطهير ورحمة وللكافر تعذيب ولعنة وإن المرض لا يزال بالمؤمن حتى لا يكون عليه ذنب ومنه عن أبيه عن أحمد بن إدريس عن محمد
بن أحمد عن محمد بن الأصبغ عن إسماعيل بن مهران عن سعدان بن مسلم عن أبي عبد الله ع قال صداع ليلة يحط كل خطيئة إلا الكبائر ومنه عن
محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد بن بشار عن عبيد الله بن عبد الله عن درست عن إبراهيم
بن عبد الحميد عن أبي إبراهيم موسى بن جعفر ع قال قال رسول الله ص للمريض أربع خصال يرفع عنه القلم ويأمر الله الملك يكتب له كل فضل كان
يعمله في صحته ويتبع مرضه كل عضو في جسده فيستخرج ذنوبه منه فإن مات مات مغفورا له وإن عاش عاش مغفورا له ومنه عن
أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن أخيه علي عن أبيه عن داود بن سليمان عن كثير بن سليم عن الحسن
قال قال رسول الله ص إذا مرض المسلم كتب له كأحسن ما كان يعمل في صحته وتساقطت ذنوبه كما يتساقط ورق الشجر ومنه عن أبيه عن سعد
بن عبد الله عن إبراهيم بن هاشم عن عمرو بن عثمان عن محمد بن عذافر الصيرفي وأبي حمزة الثمالي عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام

باب فضل العافية والمرض وعلله وانواعه

قال من لقى الله مكفوفا محتسبا لالاّل محمد ع لقى الله عز وجل ولا حساب عليه وروى لا يسلب الله عز وجل عبدا مؤمنا كريمته او اخذهما ثم يسأله عن ذنب طب الائمة عن محمد بن خلف عن الحسن بن علي عن عبد الله بن سنان عن اخيه عن مفضل بن عمر عن ابي عبد الله ع يقول اذا مرض المؤمن اوحى الله تعالى الى صاحب الشمال لا تكتب على عبدي ما دام في حبسي ووثاقي ذنبا ويوحي الى صاحب اليمين ان اكتب لعبدي ما كنت تكتب له في صحته من الحسنات **مجالس** الصدوق عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله عن ابن ابي عمير عن ابان بن عثمان عن الصادق عليه السلم قال عاد رسول الله صلى الله عليه وآله سلمان الفارسي رض في علته فقال يا سلمان ان لك في علتك اذا اعتللت خصالا ثلاث انت من الله عز وجل بذكر ودعاؤك فيه مستجاب ولا تدع العلة عليك ذنبا الا حطته متعك الله بالعافية الى انقضاء اجلك **الخصال** عن محمد بن علي بن الشاه عن ابي حامد عن احمد بن خالد عن محمد بن احمد التميمي عن ابيه عن محمد بن حاتم عن حماد بن عمرو عن جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السلام مثله **طب الائمة** عن محمد بن خلف عن الحسن بن علي الوشاء عن عبد الله بن سنان عن اخيه محمد عن جعفر بن محمد الصادق عن آبائه عن علي عليهم السلم انه عاد سلمان الفارسي فقال له يا سلمان ما من احد من شيعتنا يصيبه وجع الا بذنب قد سبق منه وذلك الوجع تطهير له قال سلمان فليس لنا في شيء من ذلك اجر خلا التطهير قال علي عليه السلم يا سلمان لكم الاجر بالصبر عليه والتضرع الى الله والدعاء له بهما تكتب لكم الحسنات وترفع لكم الدرجات فاما الوجع خاصة فهو تطهير وكفارة وبهذا الاسناد عن جعفر بن محمد عليه السلم قال سهر ليلة في العلة التي تصيب المؤمن عبادة سنة وبهذا الاسناد قال قال رسول الله ص حمى ليلة كفارة سنة **ثواب الاعمال** عن ابيه عن احمد بن ادريس ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن النوفلي عن جعفر بن محمد عن محمد بن علي عن عيسى بن عبد الله العمري عن ابيه عن جده امير المؤمنين ع في المرض يصيب الصبي قال كفارة لوالديه **مجالس** المفيد عن محمد بن عمر الجعابي عن جعفر بن محمد الحسني عن الفضل بن القسم عن ابيه عن جده عبد الله بن محمد بن عقيل بن ابي طالب قال سمعت علي بن الحسين ع يقول ما اختلج عرق ولا صدع مؤمن قط الا بذنبه وما يعفو الله عنه اكثر وكان اذا رأى المريض قد برئ قال له يهنئك الطهر من الذنوب فاستأنف العمل **مجالس** الشيخ عن جماعة عن ابي المفضل عن جعفر بن محمد بن جعفر عن الفضل بن القسم مثله **نوادر** الراوندي باسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه قال قال رسول الله ص اربعة يستأنفون العمل المريض اذا برئ والمشرك اذا اسلم والحاج اذا فرغ والمنصرف من الجمعة ايمانا واحتسابا **مجالس** الشيخ عن جماعة عن ابي المفضل عن عبد الله بن الحسين العلوي عن عبد العظيم الحسني عن ابي جعفر الجواد عن آبائه ع قال قال امير المؤمنين ع المرض لا اجر فيه ولكنه لا يدع على العبد ذنبا الا حطه وانما الاجر في القول باللسان والعمل بالجوارح وان الله بكرمه وفضله يدخل العبد بصدق النية والسريرة الصالحة الجنة ومنه عن جماعة عن ابي المفضل عن عبيد الله بن الحسين بن ابرهيم عن محمد بن علي بن حمزة عن ابيه عن الرضا عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله ص قال مثل المؤمن اذا عوفي من مرضه مثل البردة البيضاء تنزل من السماء في حسنها وصفائها ومنه عن جماعة عن ابي المفضل عن محمد بن علي بن معمر عن حمدان بن المعافى عن موسى بن سعدان عن يونس بن يعقوب قال سمعت ابا عبد الله جعفر بن محمد يقول المؤمن اكرم على الله ان يمر به اربعون يوما لا يمحصه الله تعالى فيها من ذنوبه وان الخدش والعثرة وانقطاع الشسع واختلاج العين واشباه ذلك ليمحص به وليّنا من ذنوبه وان يغتم لا يدري ما وجهه فاما الحمى فان ابي حدثني عن آبائه عن رسول الله ص قال حمى ليلة كفارة سنة **دعوات** الراوندي قال النبي ص ان المسلم اذا ضعف من الكبر يأمر الله الملك ان يكتب له في حاله تلك ما كان يعمل وهو شاب نشيط صحيح ومثل ذلك اذا مرض وكل الله ملكا يكتب له في سقمه ما كان يعمل من الخير في صحته وقال الباقر ع كان الناس يعتبطون اعتباطا فلما كان زمن ابرهيم ع قال يا رب اجعل للموت علة يوجر بها الميت وقال ابن عباس قد علم الله ان اعمال العباد لا تفي بذنوبهم فخلق لهم الامراض ليكفر عنهم بها السيئات وسئل ع اي الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الصالحون ثم الامثل فالامثل وقال اذا احب الله عبدا ابتلاه فاذا احبه الله الحب البالغ اقتناه قالوا وما اقتناه قال لا يترك له مالا ولا ولدا وقال امير المؤمنين ع الا اخبركم بافضل آية في كتاب الله عز وجل حدثنا رسول الله ص وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم والله عز وجل اكرم من ان يثني عليه العقوبة في الآخرة وما عفى عنه في الدنيا فالله تبارك وتعالى احلم من ان يعود في عفوه وعن امير المؤمنين ع قال دعلي ابو ذر رضي الله عنه فاتيت رسول الله ص ان ابا ذر قد وعك فقال امض بنا اليه نعوده فمضينا اليه جميعا فلما جلسنا قال رسول الله كيف اصبحت يا ابا ذر قال اصبحت وعكا يا رسول الله ص فقال اصبحت في روضة من رياض الجنة قد انغمست في ماء الحيوان وقد غفر الله لك ما يقدح من دينك فابشر يا ابا ذر وقال النبي ص الحمى حظ كل مؤمن من النار الحمى من فيح جهنم الحمى رائد الموت وقال النبي ص لولا ثلاثة في ابن آدم ما طأطأ رأسه شيء المرض والموت والفقر وكلهن فيه وانه معهن لوثاب وقال ما يصيب المؤمن من وصب لا نصب ولا

سغم

في ثواب المرض وعلله وانواعه

سقم ولا اذى ولا حزن ولا هم حتى الهم يهمه الا كفر الله به خطاياه وما ينتظر احدكم من الدنيا الا غنا مطغيا او فقرا منسيا او مرضا مفسدا او هرما مفندا او موتا مجهزا وقال عليه السلام اذا اشتكى المؤمن اخلصه الله من الذنوب كما يخلص الكير الخبث من الحديد وقال رسول الله صلى الله عليه وآله يا علي انين المريض تسبيح وصياحه تهليل ونومه على الفراش عبادة وتقلبه جنبا الى جنب فكانما يجاهد عدو الله ويمشي في الناس وما عليه ذنب **توضيح** قوله عليه السلام يعتبطون رواه في الكافي بسنده عن سعد بن طريف عن ابي جعفر عليه السلام قال كان الناس يعتبطون اعتباطا فلما كان زمان ابراهيم عليه السلام قال يا رب اجعل للموت علة يؤجر بها الميت ويسلي بها عن المصاب قال فانزل الله عز وجل الموم وهو البرسام ثم انزل بعده الداء قال في النهاية فيه من اعتبط مؤمنا اي قتله بلا جناية وكل من مات بغير علة فقد اعتبط ومات فلان عبطة اي شابا صحيحا وعبطت الناقة واعتبطتها اذا ذبحتها من غير مرض وقال الموم هو البرسام مع الحمى وقيل هو بثر اصغر من الجدري وقال في القاموس البرسام بالكسر علة يهذى فيها وفي النهاية فيه اشد الناس بلاء الانبياء ثم الامثل فالامثل اي الاشرف فالاشرف والاعلى فالاعلى في الرتبة والمنزلة يقال هذا امثل من هذا اي افضل وادنى الى الخير واماثل الناس خيارهم وقال الوعك الحمى وقيل المها وقد وعكه المرض وعكا ووعك فهو موعوك وقال اجهز على الجريح اسرع قتله **كتاب الصفين** لنصر بن مزاحم عن عمر بن سعد عن عبد الرحمن بن جندب قال لما اقبل امير المؤمنين عليه السلام من صفين ودانينا بيوت الكوفة فاذا نحن بشيخ جالس في ظل بيت على وجهه اثر المرض فقال عليه السلام له ما لي ارى وجهك منكفئا امن مرض قال نعم قال فلعلك كرهته فقال ما احب انه يعتريني قال اليس احتساب بالخير فيما اصابك منه قال بلى قال ابشر برحمة ربك وغفران ذنبك ثم سأله عن اشياء فلما اراد ان ينصرف عنه قال له جعل الله ما كان من شكواك حطا لسيئاتك فان المرض لا اجر فيه ولكن لا يدع للعبد ذنبا الا حطه انما الاجر في القول باللسان والعمل باليد والرجل وان الله عز وجل يدخل بصدق النية والسريرة الصالحة من يشاء من عباده الجنة ثم مضى عليه السلام **بيان** قال في النهاية فيه انه انكفأ لونه عام الرمادة اي تغير عن حاله ومنه حديث الانصاري ما لي ارى لونك منكفئا قال من الجوع **نهج البلاغة** قال امير المؤمنين عليه السلام لبعض اصحابه في علة اعتلها جعل الله ما كان من شكواك حطا لسيئاتك فان المرض لا اجر فيه ولكنه يحط السيئات ويحتها حت الاوراق وانما الاجر في القول باللسان والعمل بالايدي والاقدام وان الله سبحانه يدخل بصدق النية والسريرة الصالحة من يشاء من عباده الجنة قال السيد رضي الله عنه واقول صدق عليه السلام ان المرض لا اجر فيه لانه من قبيل ما يستحق عليه العوض لان العوض يستحق على ما كان في مقابلة فعل الله تعالى بالعبد من الالام والامراض وما يجري مجرى ذلك والاجر والثواب يستحقان على ما كان في مقابلة فعل العبد فبينهما فرق قد بينه عليه السلام كما يقتضيه علمه الثاقب ورايه الصائب **توضيح** قال الفيروزآبادي حته فركه وقشره فانحت وتحات والورق سقط كانحت وتحات والشيء حطه **نهج البلاغة** قال عليه السلام من قصر في العمل ابتلي بالهم ولا حاجة لله فيمن ليس لله في نفسه وماله نصيب **بيان** قيل المقصر في العمل لله يكون غالبا حريصا على الدنيا مفرطا في طلبها وجمعها وبقدر التوفر عليها يكون شدة الهم في جمعها وتحصيلها ثم في ضبطها والخوف عليها اقول الاظهر ان المعنى ان الهموم والاحزان في الدنيا انما تعرض لمن قصر فيها في العمل كما قال سبحانه ما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم وانما لا يعرض ذلك لمن لم يكن لله فيه حاجة اي لم يكن مستحقا للطفه تعالى ورحمته **كش** الكراجكي عن محمد بن احمد بن شاذان عن ابيه عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن زياد عن المفضل بن عمر عن يونس بن يعقوب قال سمعت جعفر بن محمد يقول ملعون ملعون كل بدن لا يصاب في كل اربعين يوما قلت ملعون قال ملعون فلما راى عظم ذلك علي قال لي يا يونس ان البلية الخدشة واللطمة والعثرة والنكبة والقفزة وانقطاع الشسع واشباه ذلك يا يونس ان المؤمن اكرم على الله تعالى من ان يمر عليه اربعون لا يمحص فيها ذنوبه ولو بغم يصيبه ولا يدري ما وجهه والله ان احدكم ليضع الدراهم بين يديه فيزنها فيجدها ناقصة فيغتم بذلك فيجدها سواء فيكون ذلك حطا لبعض ذنوبه ومنه قال رسول الله صلى الله عليه وآله الحمى تذهب خطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد قال الصادق عليه السلام ساعات الاوجاع يذهبن بساعات الخطايا وقال عليه السلام ان العبد اذا مرض فان في مرضه اوحى الله تعالى الى كاتب الشمال لا تكتب على عبدي خطيئة ما دام في حبسي ووثاقي الى ان اطلقه واوحى الى كاتب اليمين ان اجعل انين عبدي حسنات وروي ان نبيا من الانبياء مر برجل قد جهده البلاء فقال يا رب اما ترحم هذا مما به فاوحى الله كيف ارحمه مما به ارحمه وروي انه لما نزلت هذه الآية ليس بامانيكم ولا اماني اهل الكتاب من يعمل سوءا يجز به قال الرجل لرسول الله صلى الله عليه وآله يا رسول الله جاءت قاصمة الظهر فقال صلى الله عليه وآله كلا اما تحزن اما تمرض اما يصيبك اللأواء والهموم قال بلى قال فذلك مما يجزى به **ايضاح** قال في النهاية الكير بالكسر كير الحداد وهو المبني من الطين وقيل الزق الذي ينفخ به النار والمبني الكور وقال القصم كسر الشيء وابانته

باب فضل العافية والمرض وعلله وانواعه

وقال الائمة عليهم السلام **عده** الداعي فيما اوحى الله الى داود عليه السلام ربما امرضت العبد فقبلت صلوته وخدمته
ولصوته اذا دعاني في كربته احب الي من صلوة المصلين وعن ابي جعفر ع لو يعلم المؤمن ما له في المصائب من الاجر لتمنى انه
يقرض بالمقاريض وعن النبي ص قال اذا كان العبد على طريقة من الخير فمرض او سافر او عجز عن العمل بكبر كتب الله له مثل ما كان يعمل
ثم قرا فلهم اجر غير ممنون **بيان** المشهور بين المفسرين ان المراد بغير ممنون غير المقطوع في الآخرة او لا يمن عليهم بالثواب ويظهر
من الخبر ان المراد انه لا يقطع اجرهم وكتابته بعد ترك العمل لعذر ومن الاعذار العدة عن جابر قال اقبل رجل اصم اخرس حتى وقف
على رسول الله ص فاشار بيده فقال رسول الله ص اعطوه صحيفة حتى يكتب فيها ما يريد فكتب اني اشهد ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله ص فقال رسول الله ص اكتبوا له كتابا تبشرونه بالجنة فانه ليس من مسلم يفجع بكريمته او بلسانه او بسمعه او برجله او
بيده فيحمد الله على ما اصابه ويحتسب عند الله ذلك الا نجاه الله من النار وادخله الجنة ثم قال رسول الله ص ان لاهل البلايا
في الدنيا لدرجات في الآخرة ما تنال بالاعمال حتى ان الرجل ليتمنى ان جسده في الدنيا كان يقرض بالمقاريض مما يرى من حسن ثواب
الله لاهل البلاء من الموحدين فان الله لا يقبل العمل في غير الاسلام وروى ابو الصباح قال قلت لابي عبد الله ع ما اصاب المؤمن
من بلاء افبذنب قال لا ولكن ليسمع الله انينه وشكواه ودعاءه ليكتب له الحسنات ويحط عنه السيئات وان الله ليعتذر الى عبده
المؤمن كما يعتذر الاخ الى اخيه فيقول لا وعزتي ما افقرتك لهوانك علي فارفع هذا الغطاء فيكشف فينظر في عوضه فيقول ما ضرني
يا رب ما زويت وما احب الله قوما الا ابتلاهم وان عظيم الاجر لمع عظيم البلاء وان الله يقول ان من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح
لهم امر دينهم الا بالغنى والسعة والصحة في البدن فابلوهم به وان من العباد لمن لا يصلح لهم امر دينهم الا بالفاقة والمسكنة والسقم في ابدانهم
فابلوهم به فيصلح لهم امر دينهم وان الله اخذ ميثاق المؤمن على ان لا يصدق في مقالته ولا ينتصر من عدوه وان الله اذا احب عبدا
غته بالبلاء فاذا دعا قال لبيك عبدي لئن عجلت ما سالت اني على ذلك لقادر ولئن ادخرت لك فهو خير لك وان حواري عيسى شكوا اليه ما
يلقون من الناس فقال ان المؤمنين لا يزالون في الدنيا متنغصين وعن النبي ص ان في الجنة منازل لا ينالها العباد باعمالهم ليس
لها علاقة من فوقها ولا عماد من تحتها قيل يا رسول الله من اهلها فقال اهل البلايا والهموم **توضيح** قال في النهاية في حديث
الدعاء وما زويت عني مما احب اي صرفته عني وقبضته والانتصار الانتقام وقال في النهاية في الحديث يغتهم الله في العذاب غتا اي يغمسهم فيه
غمسا متتابعا وفي القاموس نغص الله عليه العيش ونغصه عليه فتنغص معيشته تكدرت مسكن الفؤاد قال النبي ص اشد الناس
بلاء الانبياء ثم الاولياء ثم الامثل فالامثل وقد مر الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر **اعلام** الدين للديلمي عن محمد بن عمار عن ابي
عن النبي ص قال ما اختلج عرق ولا عثرت قدم الا بما قدمت ايديكم وما يعفو الله عنه اكثر وروى عن بعضهم قال شكوت الى الصادق ع
ما القى من الضيق والهم فقال ما ادري انتم اخترتم هذا انما عرض الله عليكم فيما في الدنيا والآخرة فاخترتم الآخرة على الدنيا واختار الكافر
الدنيا على الآخرة فانتم اليوم تاكلون معهم وتشربون وتنكحون معهم وهم غدا اذا استسقوكم الماء واستطعموكم الطعام قلتم لهم ان
الله حرمهما على الكافرين وقال النبي ص هبط الي جبرئيل في احسن صورة فقال يا محمد الحق يقرؤك السلام ويقول لك اني اوحيت الى الدنيا
ان تمرري وتكدري وتضيقي وتشددي على اوليائي حتى يحبوا لقائي وتيسري وتسهلي وتطيبي لاعدائي حتى يبغضوا لقائي فاني جعلت
الدنيا سجنا لاوليائي وجنة لاعدائي حتى يبغضوا لقائي وقال ان الله ليغذي عبده المؤمن بالبلاء كما تغذي الوالدة ولدها باللبن
وان البلاء الى المؤمن اسرع من السيل الى الوهاد ومن ركض البراذين وانه اذا نزل بلاء من السماء بدء بالانبياء ثم بالاوصياء ثم الامثل
فالامثل وانه سبحانه يعطي الدنيا من يحب ومن يبغض ولا يعطي الآخرة الا اهل صفوته ومحبته وانه يقول سبحانه وتعالى ليحذر عبدي
الذي يستبطئني ان اغضب فافتح عليه بابا من الدنيا وروى ان الله سبحانه اذا لم يكن له في العبد حاجة فتح عليه الدنيا وقال
النبي ص قال الله تعالى وعزتي وجلالي وعظمتي وارتفاعي لولا حيائي من عبدي المؤمن لما جعلت له خرقة يواري بها جسده و
اني اذا اكملت له ايمانا ابتليته بفقر في ماله ومرض في بدنه فان هو حرج اضعفت عليه وان هو صبر باهيت به ملائكتي ولاني
جعلت عليا علما للايمان فمن احبه واتبعه كان هاديا مهديا ومن ابغضه وتركه كان ضالا مضلا وانه لا يحبه الا مؤمن تقي
ولا يبغضه الا منافق شقي وقال الصادق عليه السلام اربعة لم يخل منها الانبياء ولا الاوصياء ولا اتباعهم الفقر في المال والمرض في
الجسم وكافر يطلب قتله ومنافق يقفو اثره وقال ع لاصحابه لا تتمنوا المستحيل قالوا ومن يتمنى المستحيل فقال انتم الستم تتمنون
الراحة في الدنيا قالوا بلى فقال الراحة للمؤمن في الدنيا مستحيلة مسكن الفؤاد روى عبد الرحمن بن الحجاج قال ذكر عند ابي عبد الله ع
البلاء وما يخص الله عز وجل به المؤمنين فقال سئل رسول الله ص من اشد الناس بلاء في الدنيا فقال النبيون ثم الامثل فالامثل

ويبتلى

باب فضل العافية والمرض وثواب المرض

ويبتلى المؤمن على قدر ايمانه وحسن اعماله فمن صح ايمانه وحسن عمله اشتد بلاؤه ومن سخف ايمانه وضعف عمله قل بلاؤه وروى
زيد الشحام عن ابي عبد الله ع قال ان عظيم الاجر مع عظيم البلاء وما احب الله قوما الا ابتلاهم وعن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال ان
لله عز وجل عبادا في الارض من خالص عباده ما ينزل من السماء تحفة الى الارض الا صرفها عنهم الى غيرهم ولا بلية الا صرفها اليهم
عن الحسين بن علوان عنه ع انه قال ان الله تعالى اذا احب عبدا غته بالبلاء غتا وانا واياكم لنصبح به ونمسي وعن ابي جعفر الباقر ع
قال ان الله تبارك وتعالى اذا احب عبدا غته بالبلاء غتا وثجه بالبلاء ثجا فاذا دعاه قال لبيك عبدي لئن عجلت لك ما سالت اني
على ذلك لقادر ولكن ادخرت لك فما ادخرت لك خير لك وعن ابي جعفر ع انه قال انما يبتلى المؤمن في الدنيا على قدر دينه او قال
على حسب دينه وعن ناجية قال قلت لابي جعفر ع ان المغيرة يقول ان الله لا يبتلي المؤمن بالجذام ولا بالبرص ولا بكذا ولا بكذا فقال ان
كان لغافلا عن مؤمن آل يس انه كان مكنعا ثم رد اصابعه فقال كاني انظر الى تكنيعه اتاهم فانذرهم ثم عاد اليهم من الغد فقتلوه ثم قال
ان المؤمن يبتلى بكل بلية ويموت بكل ميتة الا انه لا يقتل نفسه وعن عبد الله بن ابي يعفور قال شكوت الى ابي عبد الله ع ما القى من
الاوجاع وكان مسقاما فقال لي يا عبد الله لو يعلم المؤمن ما له من الاجر في المصائب لتمنى انه يقرض بالمقاريض وعن ابي عبد الله ع قال
ان اهل الحق لم يزالوا في شدة اما ان ذلك الى مدة قليلة وعافية طويلة وعن حمران عن ابي جعفر ع قال ان الله عز وجل ليتعاهد المؤمن
بالبلاء كما يتعاهد الرجل اهله بالهدية ويحميه الدنيا كما يحمي الطبيب المريض وعن ابي عبد الله ع قال دعي النبي ص الى طعام فلما دخل الى
منزل الرجل نظر الى دجاجة فوق حائط قد باضت فوقعت البيضة على وتد في حائط فثبتت عليه ولم تسقط ولم تنكسر فتعجب النبي ص
منها فقال له الرجل اعجبت من هذه البيضة فوالذي بعثك بالحق ما رزئت شيئا قط فنهض رسول الله ص ولم ياكل من طعامه شيئا
وقال من لم يرزأ فما لله فيه من حاجة **توضيح** قال في القاموس السخف رقة العقل وغيره وسخف ككرم وثوب سخيف قليل الغزل قوله ع
وثجه قال في القاموس ثج الماء سال واثجه اساله اقول يحتمل ان يكون فيه حذف وايصال او الباء زائدة اي ثج عليه بالبلاء او يكون ثجه
كناية عن شدة الهم والحزن كانه يذيبه من البلاء ويسيل او عن توجهه الى الجناب الحق تعالى للدعاء والتضرع له وفي القاموس كنع كمنع كنوعا
تقبض وانضم واصابعه ضربها فايبسها وكفرح يبس وتشنج وكعظم رجل المقفع اليد او المقطوعها كنع يده اشلها والمسقام بالكسر
الكثير السقم وفي القاموس تعهده وتعاهده تفقده واحدث العهد به وقال حمى المريض ما يضره منعه اياه اعلام الدين قال النبي ص ان المرض
ينقي الجسد من الذنوب كما يذهب الكير خبث الحديد واذا مرض الصبي كان مرضه كفارة لوالديه وعن الحسين بن علي بن فضال عن زرارة قال
سمعت ابا جعفر ع يقول في قضاء الله للمؤمنين كل خير وقال ع لا يقضي الله قضاء للمسلم الا كان خيرا له ولو قطع قطعة قطعة كان خيرا
له ولو ملك مشارق الارض ومغاربها كان خيرا له وقال ع لو يعلم المؤمن ما له في المصائب من الاجر لتمنى ان يقرض بالمقاريض وقال
الحسين ع والله للبلاء والفقر والقتل اسرع الى من احبنا من ركض البراذين ومن السيل الى صمره وهو منتهاه وقال ابو عبد الله ع ان فيما
اوحى الله الى موسى عليه السلم ما خلقت خلقا احب الي من عبدي المؤمن فاني انما ابتليه لما هو خير له واعطيه لما هو خير له وازوي عنه
لما هو خير له وانا اعلم بما يصلح عليه عبدي فليصبر على بلائي وليرض بقضائي وليشكر نعمائي اكتبه في الصديقين
عندي اذا عمل برضاي واطاع امري قال ابو جعفر ع ان الله تبارك وتعالى اذا كان من امره ان يكرم عبدا وله عنده ذنب ابتلاه بالسقم فان لم
يفعل ذلك به ابتلاه بالحاجة فان لم يفعل شدد عليه عند الموت واذا كان من امره ان يهين عبدا وله عنده حسنة اصح بدنه فان لم يفعل وسع
عليه في معيشته فان لم يفعل هون عليه الموت **جامع الاخبار** عن امير المؤمنين ع قال ان البلاء للظالم ادب وللمؤمن امتحان وللانبياء
درجة وللاولياء كرامة وعن ابي عبد الله ع قال ان الله تبارك وتعالى ليتعاهد المؤمن بالبلاء اما بمرض في جسده او بمصيبة في اهل او
مال او مصيبة من مصائب الدنيا ليأجره عليها وقال ع ما من مؤمن الا وهو يذكر في كل اربعين يوما ببلاء اما في ماله او في ولده او
في نفسه فيؤجر عليه او هم لا يدري من اين هو وقال ع انه ليكون للعبد منزلة عند الله فما ينالها الا باحدى خصلتين اما بذهاب
ماله او ببلية في جسده وعنه ع قال ان في الجنة لمنزلة لا يبلغها العبد الا بالابتلاء في جسده وعن ابي جعفر ع قال خرج موسى ع فمر برجل من بني
اسرائيل قد ذهب به حتى خرج الى الظهر فقال له اجلس حتى اجيئك وخط عليه خطة ثم رفع راسه الى السماء فقال استودعك صاحبي
وانت خير مستودع ثم مضى فلما جاء احس ما احتبس بحاجته ثم انصرف نحو صاحبه فاذا اسد قد وثب عليه فشق بطنه وفرث لحمه
وشرب دمه قلت وما فرث الدم قال قطع اوصاله فرفع موسى ع راسه فقال يا رب استودعتك وانت خير مستودع فسلطت عليه
شر كلابك فشق بطنه وفرث لحمه وشرب دمه فقيل له يا موسى ان صاحبك كانت له منزلة في الجنة لم يكن يبلغها الا بما صنعت به انظر وكشف
له الغطاء فنظر موسى ع فاذا منزل شريف فقال رب رضيت **بيان** قال الجوهري فرثت كبده افرثها فرثا وفرثتها تفريثا اذا ضربته

باب فضل العافية والمرض

وهو حمى فاعرفت كبد أي لقرب واعرف الكرش أن شفقتها وللفتها فيها الجامع عن الكاظم قال لن تكونوا مؤمنين حتى تعدوا البلاء
نعمة والرخاء مصيبة وذلك ان الصبر عند البلاء اعظم من الغفلة عند الرخاء وعن ابي الجارود عن ابي جعفر عن ابائه قال قال رسول الله
ان المؤمن اذا قارف الذنوب ابتلي بها بالفقر فان كان في ذلك كفارة لذنوبه والا ابتلي بالمرض فان كان ذلك كفارة لذنوبه والا ابتلي
بالخوف من السلطان يطلبه فان كان ذلك كفارة لذنوبه والا ضيق عليه عند خروج نفسه حتى يلقى الله حين يلقاه وما له من ذنب
يدعيه عليه فيأمر به الى الجنة وان الكافر والمنافق ليهون عليهما خروج انفسهما حتى يلقيان الله حين يلقيانه وما لهما عنده من
حسنة يدعيانها عليه فيأمر بهما الى النار مكارم الاخلاق عن ابي عبد الله عليه السلام قال اما انه ليس من عرق يضرب ولا نكبة ولا
صداع ولا مرض الا بذنب وذلك قوله عز وجل في كتابه وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعفو عن كثير ثم قال وما يعفو
الله اكثر مما يؤاخذ به وعن الباقر عليه السلام قال سهر ليلة من مرض افضل من عبادة سنة وعن ابي جعفر قال حمى ليلة من مرض فضل
تعدل عبادة سنة وحمى ليلتين تعدل عبادة سنتين وحمى ثلاث تعدل عبادة سبعين سنة قال ابو حمزة قلت فان لم يبلغ سبعين
سنة قال عليه السلام فلابيه وامه قال قلت فان لم يبلغا قال لقرابته قال قلت وان لم يبلغ قرابته قال ثم لجيرانه **بيان**
يمكن ان يقال ان العبادات لما كان اثرها رفع الدرجات وتكفير السيئات فاذا لم يكن له سيئة بقدر سبعين سنة يكفر به ذنوب ابويه
او يكون المراد بقوله يعدل عبادة سبعين سنة ثواب عبادته في تلك المدة او المراد عبادة سبعين سنة من عمره وقيل لما كانت العبادات
مختلفة بالنظر الى الاشخاص في الفضل فالمراد انه اذا لم يكن له سبعون سنة فيقاس عبادته فالجواب انه يقاس المقيد بعبادات والله
لا يخفى بعده **المكارم** عن ابي عبد الله قال صداع ليلة يحط كل خطيئة الا الكبائر **كتاب** دلائل الامامة للطبري الامامي باسناده عن علي بن الحكم عن مثنى الحناط عن ابي بصير قال دخلت على ابي جعفر فقلت له انتم ورثة رسول الله قال نعم قلت ورسول الله وارث
الانبياء علم ما علموا قال نعم قلت فانتم تقدرون على ان تحيوا الموتى وتبرؤا الاكمه والابرص قال نعم باذن الله ثم قال ادن مني يا ابا محمد فمسح
يده على عيني ووجهي فابصرت الشمس والسماء والارض والبيوت وكل شيء في الدار قال فقال تحب ان تكون على هذا ولك ما للناس
وعليك ما عليهم يوم القيامة او تعود كما كنت ولك الجنة خالصة قال قلت اعود كما كنت قال فمسح يده على عيني فعدت كما كنت

باب اداب المريض واحكامه وشكواه وصبره وغيرها معاني الاخبار عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر
عن ابي عبد الله عن ابن ابي عمير عن جميل بن صالح عن ابي عبد الله قال انما الشكوى ان تقول قد ابتليت بما لم يبتل به احد او تقول
لقد اصابني ما لم يصب احدا وليس الشكوى ان تقول سهرت البارحة وحممت اليوم ونحو هذا ومنه عن ابيه عن سعد بن عبد الله
عن احمد بن محمد عن ابيه عن حماد بن عيسى عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله قال ليس الشكاية ان يقول الرجل بليت بما لم يبتل به احد
بيان يحتمل ان يكون هذا تفسير الشكاية التي تحبط الاجر او يحمل على الاخبار لغرض كاخبار الطبيب اذ الظاهر من بعض الاخبار ان
الافضل ان لا يخبر به احدا معاني الاخبار عن الحسين بن احمد العلوي عن محمد بن همام عن علي بن الحسين عن جعفر بن يحيى الخزاعي عن ابيه
قال دخلت مع ابي عبد الله على بعض مواليه يعوده فرايت الرجل يكثر من قول آه فقلت له يا اخي اذكر ربك واستغث به فقال ابو عبد الله
آه اسم من اسماء الله فمن قال آه فقد استغاث بالله عز وجل **توحيد** الصدوق عن غير واحد عن محمد بن همام مثله **بيان** يمكن ان يقال
لما كان آه اظهار العلة والحاجة الى السماء والافتقار الى رب الارض والسماء فكانه يسمى الله تعالى مع انه لا استبعاد في ظاهره **مجالس**
الصدوق عن حمزة العلوي عن عبد العزيز الابهري عن محمد بن زكريا الجوهري عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن ابي عبد الله
عن ابائه عليهم السلام قال قال رسول الله من مرض يوما وليلة فلم يشك الى عواده بعثه الله يوم القيامة مع ابراهيم خليل الرحمن حتى
يجوز الصراط كالبرق اللامع **الخصال** عن ابيه عن سعد عن اليقطيني عن القسم بن يحيى عن جده عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن الصادق عن
ابائه عليهم السلام عن امير المؤمنين قال اكسروا حر الحمى بالبنفسج والماء البارد فان حرها من فيح جهنم وقال لا يتداوى المسلم حتى
يغلب مرضه صحته وقال تعمدوا واهلكم مرضاكم بالصدقة وادفعوا امواج البلاء عنكم بالدعاء قبل ورود البلاء فوالذي فلق الحبة وبرء
النسمة للبلاء اسرع الى المؤمن من انحدار السيل من اعلى التلعة الى سفلها ومن ركض البراذين وقال ثم ذكرنا اصل البيت شفاء من الهموم
والاسقام ووسواس الريب وقال من كتم وجعا اصابه ثلاثة ايام من الناس وشكا الى الله عز وجل كان حقا على الله ان يعافيه منه
وقال ما زالت نعمة ولا نضارة عيش الا بذنوب اجترحوا ان الله ليس بظلام للعبيد ولو انهم استقبلوا ذلك بالدعاء والانابة لم تزل
ولو انهم اذا نزلت بهم النقم وزالت عنهم النعم فزعوا الى الله عز وجل بصدق من نياتهم ولم يتمنوا ولم يسرفوا لاصلح لهم كل فاسد ولرد عليهم
كل صالح **بيان** التلعة ما ارتفع من الارض وركض الفرس عدوه ووسواس الريب الوساوس الشيطانية التي تصير سببا

الريب

ثواب المرض وعلله وانواعه

للريب في الدين والمنقلة الحسن والروندي الخصال والمحاسن باسنادهما الى الجبجبي الواسطي عمن ذكره انه قيل لابي عبد الله ع ترى
هذا الخلق كلهم من الناس فقال الق منهم التارك للسواك وساق الحديث الى قوله والمتمرض من غير علة والمتشعث من غير مصيبة الى
ان قال وهو كما قال الله عز وجل ان هم الا كالانعام بل هم اضل سبيلا نهج البلاغة قال امير المؤمنين ع امش بدائك ما مشى بك
وقال عليه السلام لا تضطجع ما استطعت القيام مع العلة بيان امش بدائك قال ابن ميثم اي مهما وجدت سبيلا الى الصبر
على امر من الامور النازلة بك وفيها مشقة عليك فاصبر ومثال ذلك ان يعرض له مرض ما يمكن ان يحتمله ويدافع الوقت فينبغي ان
لا يطرح جانبه الى الارض ويخلد الى النوم على الفراش بل لا يراجع الاطباء ما لم يضطر كالورد في الحر ولعل من ذلك كتمان المرض بل
مطلق المصائب مهما امكن النهج قال امير المؤمنين عليه السلام في مدح رجل وكان لا يشكو وجعا الا عند برئه بيان قيل
كان يكتم لئلا يتكلف الناس زيارته والاظهر انه بعد البرء شكر لا شكاية او يحمل على ما اذا كان على سبيل الشكر امالي ابن الشيخ عن
ابيه عن جماعة عن ابي المفضل الشيباني عن احمد بن سعيد بن يزيد عن محمد بن سلمة عن احمد بن القسم بن بهرام عن ابيه عن جعفر
بن محمد ع قال اذا اشتكى العبد ثم عوفي فلم يحدث خيرا ولم يكف عن سوء لقيت الملائكة بعضها بعضا يعني حفظته فقالت ان فلانا
داويناه فلم ينفعه الدواء ثواب الاعمال عن الحسين بن احمد عن ابيه عن محمد بن احمد عن يوسف بن اسمعيل باسناده قال ان المؤمن اذا
حم حمى واحدة تناثرت الذنوب منه كورق الشجر فان صار على فراشه فانينه تسبيح وصياحه تهليل وتقلبه على فراشه كمن يضرب
بسيفه في سبيل الله فان اقبل يعبد الله بين اخوانه واصحابه كان مغفورا له فطوبى له ان تاب وويل له ان عاد والعافية احب الينا
ومنه عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن الحسن بن علي بن فضال عن ظريف بن ناصح عن ابي عبد الرحمن
عن ابي عبد الله ع قال سمعته يقول من اشتكى ليلة فقبلها بقبولها وادى الى الله شكرها كانت له كعبادة ستين سنة قال قلت وما
قبولها قال يصبر على ما كان فيها مجالس الصدوق عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن
سنان عن محمد بن المنكدر قال مرض عون بن عبد الله بن مسعود فاتيته اعوده فقال افلا احدثك بحديث عن عبد الله بن مسعود
قلت بلى قال عبد الله بينا نحن عند رسول الله ص اذ تبسم فقلت له ما لك يا رسول الله تبسمت فقال عجبت للمؤمن وجزعه
من السقم ولو يعلم ما له في السقم من الثواب لاحب ان لا يزال سقيما حتى يلقى ربه عز وجل ومنه عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن
صفوان بن يحيى عن ابي الصباح الكناني عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص من يعرف البلاء يصبر عليه ومن لا يعرف ينكره لم
الائمة عن الوشا عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال ايما رجل اشتكى فصبر واحتسب كتب الله له من الاجر اجر الف شهيد المحاسن
عن محمد بن علي عن عبد الرحمن بن محمد الاسدي عن جابر بن الحر عن صدقة القتات عن الحسن البصري عن ابي جعفر ع قال الا اخبركم بخمس خصال هي من
البر والبر يدعو الى الجنة قلت بلى قال اخفاء المصيبة وكتمانها الحديث الخصال عن ابيه عن احمد بن ادريس عن سهل بن زياد عن النوفلي عن
السكوني عن ابي عبد الله ع قال من ظهرت صحته على سقمه فيعالج نفسه بشيء فمات فانا الى الله منه بريء العلل عن ابيه عن سعد
بن عبد الله عن احمد بن محمد عن بكر بن صالح الجعفري قال سمعت ابا الحسن موسى بن جعفر ع يقول ادفعوا معالجة الاطباء ما اندفع
الداء عنكم فانه بمنزلة البناء قليله يجر الى كثيره كتاب الاخوان للصدوق باسناده عن عمر بن رشيد قال قال ابو عبد الله ع يا حسن اذا نزلت
بك نازلة فلا تشكها الى احد من اهل الخلاف ولكن اذكرها لبعض اخوانك فانك لن تعدم خصلة من خصال اربع اما كفاية واما معونة
بجاه او دعوة تستجاب او مشورة براي معاني الاخبار عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن اسمعيل بن ابرهيم عن
ابي معونة قال سمعت ابا عبد الله ع يقول من شكى الى مؤمن فقد شكى الى الله عز وجل ومن شكى الى مخالف فقد شكى الله عز وجل قرب
الاسناد عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال قال ابو عبد الله ع من شكى الى اخيه فقد شكى الى الله ومن شكى الى غير اخيه فقد شكى الله
قال ويقول هلك اخوه في دينه الخصال عن ابيه عن محمد بن يحيى عن سهل بن زياد عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي عن محمد بن سنان عن
زيد الشحام عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص ان عظيم البلاء يكافى به عظيم الجزاء فاذا احب الله عبدا ابتلاه بعظيم البلاء فمن رضي
فله عند الله الرضا ومن سخط البلاء فله السخط بيان قوله فله عند الله الرضا اي ثوابه او رضى الله عنه وكذا السخط مجالس
المفيد عن الحسن بن حمزة العلوي عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن بكر بن صالح عن الحسن بن علي
عن عبد الله بن ابرهيم عن ابي عبد الله الصادق جعفر بن محمد عن ابيه عن جده قال قال رسول الله ص اربعة من كنوز البر كتمان الحاجة وكتمان
الصدقة وكتمان المرض وكتمان المصيبة دعوات الراوندي قال النبي ص اربع من كنوز الجنة كتمان الفاقة وكتمان الصدقة وكتمان المصيبة
وكتمان الوجع قال ع من كنوز البر كتمان المصائب والامراض والصدقة وقال النبي ص يقول الله عز وجل ايما عبد من عبيدي مؤمن ابتليته

بلاء

باب فضل العافية في المرض

بيلاه على فراشه فلم يشك الى عواده ابدلته لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه فان قبضته فالى رحمتي وان عافيته عافيته وليس له ذنب
فقيل يا رسول الله ما لحم خير من لحمه قال لحم لم يذنب ودم خير من دمه دم لم يذنب **بيان** لعل المعنى انه تعالى يرفع حكم الذنب واستحقاق العقوبة
عنه كما ورد في الاخبار كيوم ولدته امه **دعوات** الراوندي عن الباقر عليه السلام قال اعتل علي بن الحسين عليهما السلام مرضا شديدا فقال
له ابي عليه السلام ما تشتهي فقلت اشتهي ان اكون ممن لا اقترح على الله ربي ما يدبره لي فقال لي احسنت ضاهيت ابرهيم الخليل صلوات
الله عليه حيث قال جبرئيل هل من حاجة فقال لا اقترح على ربي بل حسبي الله ونعم الوكيل **بيان** يحتمل اختصاصه بهم ويحتمل التخيير
بينه وبين الدعاء مطلقا ويمكن اختلاف الحكم باختلاف الاحوال وبالجملة لا بد من جمع بينه وبين اخبار الحث على الدعاء وهي اكثر واشهر و
في الجمع ما يؤيد الاول **الدعوات** قال الصادق عليه السلام مرض امير المؤمنين عليه السلام فعاده قوم فقالوا له كيف اصبحت يا امير المؤمنين فقال اصبحت بشر فقالوا سبحان
الله هذا كلام مثلك فقال يقول الله تعالى ونبلوكم بالشر والخير فتنة والينا ترجعون فالخير الصحة والغنى والشر المرض والفقر ابتلاء
واختبارا ودخل بعض علماء الاسلام على الفضل بن يحيى وقد حم وعنده بختيشوع المتطبب فقال له ينبغي لمن حم يوما او ليلة ان يحتمي سنة
فقال العالم صدق الرجل فيما يقول فقال له الفضل سرعان ما صدقته قال اني لا اصدقه ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله قال الحمى يوم كفارة
سنة فلولا انه يبقى اثرها في البدن سنة لما صارت كفارة ذنوب سنة وانما قال الفضل ذلك لان العلماء في ذلك كانوا يلومون الخلفاء
والوزراء في تعظيمهم النصارى للتطبب قال النبي صلى الله عليه وآله يقول الله عز وجل اذا وجهت الى عبد من عبيدي مصيبة في بدنه او ماله او ولده
ثم استقبل ذلك بصبر جميل استحييت منه يوم القيمة ان انصب له ميزانا او انشر له ديوانا ومن دعاء العليل اللهم اجعل الموت خير غائب
ننتظره والقبر خير منزل نعمره واجعل ما بعده خيرا لنا منه اللهم اصلحني قبل الموت وارحمني عند الموت واغفر لي بعد الموت وقال عليه
السلام يستحب للمريض ان يعطي السائل بيده ويأمر السائل ان يدعو له وقيل لابي الدرداء في علته ما تشتكي قال ذنوبي قيل فما
تشتهي قال الجنة قيل افندعو لك طبيبا قال الطبيب امرضني وعن ابن عباس ان امرأة ايوب قالت له يوما لو دعوت الله ان يشفيك فقال
ويحك كنا في النعماء سبعين عاما فهلم نصبر في الضراء مثلها فلم يمكث بعد ذلك الا يسيرا حتى عوفي وقال ابن المبارك قلت لمجوسي لا تؤمن
قال ان في المؤمنين اربع خصال لا تعجبني يقولون بالقول ولا يأتون بالعمل قلت ما هي قال يقولون جميعا ان فقراء امة محمد يدخلون
الجنة قبل الاغنياء بخمس مائة عام وما ارى احدا منهم يطلب الفقر ولكن يفرون منه ويزعمون ان الله رازق العباد ولا يستريحون بالليل والنهار
من طلب الرزق ويزعمون ان الموت حق وعدل وان مات احد منهم يبلغ صياحهم السماء وروي ان مناظرة هذا المجوسي كان مع ابي عبد
الله عليه السلام ولذا توفي على الاسلام على يديه وقال النبي صلى الله عليه وآله عجبت للمؤمن وجزعه من السقم ولو علم ما له في السقم لاحب ان لا يزال سقيما حتى يلقى
ربه عز وجل وقال عليه السلام وجدنا خير عيشنا الصبر مسكن الفؤاد روي في الاسرائيليات ان عابدا عبد الله تعالى دهرا طويلا فرأى في المنام فلانة
رفيقتك في الجنة فسأل عنها واستضافها ثلثا لينظر الى عملها فكان يبيت قائما وتبيت نائمة ويظل صائما وتظل مفطرة فقال لها اما لك
عمل غير ما رأيت قالت ما هو والله غير ما رأيت ولا اعرف غيره فلم يزل يقول لها تذكري حتى قالت خصيلة واحدة هو ان كنت في شدة لم اتمن
ان اكون في رخاء وان كنت في مرض لم اتمن ان اكون في صحة وان كنت في الشمس لم اتمن ان اكون في الظل فوضع العابد يده على رأسه و
قال هذه خصيلة هذه والله خصلة عجيبة يعجز عنها العباد اعلام الدين قال ابو عبد الله عليه السلام ان الشياطين اكثر على المؤمنين من الزنابير على
اللحم وما منكم من عبد ابتلاه الله بمكروه فصبر الا كتب الله له اجر الف شهيد جامع الاخبار قال الباقر عليه السلام يا بني من كتم بلاء ابتلي به من الناس
وشكا الى الله عز وجل كان حقا على الله ان يعافيه من ذلك البلاء **دعائم** الاسلام عن النبي صلى الله عليه وآله قال يكتب للمريض حسنات ما صبر فان جزع
كتب هلوعا لا اجر له وعن علي صلوات الله عليه قال المريض في سجن الله ما لم يشك الى عواده تمحى سيئاته وايما مؤمن مات مريضا مات شهيدا
وكل مؤمن شهيد وكل مؤمنة حوراء واي ميتة مات بها المؤمن فهو شهيد وتلا قول الله عز وجل ذكره والذين آمنوا بالله ورسله اولئك هم
الصديقون والشهداء عند ربهم **مكارم** الاخلاق كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا رأى من جسمه بثرة عاذ بالله واستكان له وجار اليه فيقال له يا
رسول الله ما هو بأس فيقول ان الله اذا اراد ان يعظم صغيرا عظم واذا اراد ان يصغر عظيما صغره وعنه عليه السلام قال اثنان عليلان صحيح محتم
وعليل مخلط وقال عليه السلام تجنب الدواء ما احتمل بدنك الداء فاذا لم يحتمل الداء فالدواء وعن ابي عبد الله عليه السلام قال ان نبيا من الانبياء مرض فقال لا اتداوى
حتى يكون الذي امرضني هو يشفيني فاوحى الله عز وجل لا اشفيك حتى تتداوى فان الشفاء مني وعن الرضا عليه السلام انه قال لو ان الناس قصروا
في الطعام لاستقامت ابدانهم وعن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس الحمية من الشيء تركه انما الحمية من الشيء الاقلال منه وعن العالم قال الحمية رأس
الدواء والمعدة بيت الداء وعود بدنا ما تعود وروي عن العالم انه قال لكل داء دواء فسئل عن ذلك فقال لكل داء دعاء فاذا الهم
المريض الدعاء فقد اذن الله في شفائه دعاء المريض لنفسه يستحب للمريض ان يقول مكررة لا اله الا الله يحيي ويميت وهو حي لا يموت سبحان الله

باب نادر في الطاعون والفرار منه وباب ثواب عيادة المريض

رب العباد والبلاد والحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه على كل حال والله أكبر كبيراً كبرياء ربنا وجلاله وقدرته بكل مكان اللهم إن كنت
أمرضتني لتقبض روحي في مرضي هذا فاجعل روحي في أرواح من سبقت لهم منك الحسنى وباعدني من النار كما باعدت أولياءك الذين
سبقت لهم منك الحسنى أقول سيأتي أخبار الأدعية في كتاب الدعاء ومضت أخبار الأدوية في كتاب السماء والعالم **باب**
نادر في الطاعون والفرار منه ومن ابتلي به وموت الفجاءة دعوات الراوندي سئل زين العابدين ع عن الطاعون أنبرأ ممن يلحقه فإنه
معذب فقال ع إن كان عاصياً فأبرأ منه طعن أم لم يطعن وإن كان لله عز وجل مطيعاً فإن الطاعون مما يمحص به ذنوبه إن الله عز وجل
عذب به قوماً ويرحم به آخرين واسعة قدرته لما يشاء ألا ترون أنه جعل الشمس ضياء لعباده ومنضجاً لثمارهم ومبلغاً لأقواتهم وقد
يعذب بها قوماً يبتليهم بحرها يوم القيامة بذنوبهم وفي الدنيا بسوء أعمالهم وقال النبي ص موت الفجاءة رحمة للمؤمنين وعذاب للكافرين
أقول قد مرت أخبار الفرار من الطاعون في كتاب العدل والمعاد **باب** ثواب عيادة المريض وآدابها وفضل السعي في حاجته وكيفية
معاشرة أهل البلاء **قرب** الإسناد عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً ع قال إن أعظم العواد
أجراً عند الله لمن إذا عاد أخاه المؤمن خفف الجلوس إلا أن يكون المريض يحب ذلك ويريده ويسأله ذلك. وقال إن من تمام العيادة أن يضع
العائد إحدى يديه على الأخرى أو على جبهته وقال قال رسول الله ص من عاد مريضاً نادى مناد من السماء باسمه يا فلان طبت وطاب
ممشاك تبوأت من الجنة منزلاً **بيان** يحتمل أن يكون وضع اليد على اليد وعلى الجبهة لإظهار الحزن والتأسف على مرضه كما هو
الشائع ولا يبعد أن يكون ذكرهما على المثال والممشى مصدر ميمي بمعنى المشي **قرب** الإسناد بالإسناد المتقدم عن جعفر بن محمد عن
آبائه عليهم السلام قال أمر رسول الله ص بسبع أمرهم بعيادة المرضى واتباع الجنائز وإبرار القسم وتسميت العاطس ونصر المظلوم وإفشاء
السلام وإجابة الداعي **الخصال** بإسناده عن البراء بن عازب قال أمرنا رسول الله ص باتباع الجنائز وعيادة المريض الخبر ومنه بإسناده
عن أنس بن محمد عن جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله ص في وصيته لعلي ع يا علي ليس على النساء جمعة ولا جماعة
ولا أذان ولا إقامة ولا عيادة مريض ولا اتباع جنازة ولا تقيم عند قبر الخبر ومنه عن أحمد بن الحسن القطان عن الحسن بن علي السكري
عن محمد بن زكريا البصري عن جعفر بن محمد بن عمارة عن أبيه عن جابر الجعفي عن أبي جعفر ع قال ليس على النساء أذان ولا إقامة ولا جمعة ولا
جماعة ولا عيادة المريض ولا اتباع الجنائز **مجالس** ابن الشيخ عن أبيه عن المفيد عن محمد بن الحسين الحلال عن الحسن بن الحسين الأنصاري عن
زفر بن سليمان عن أشرس الخراساني عن أيوب السجستاني عن أبي قلابة قال قال رسول الله ص من عاد مريضاً فإنه يخوض في الرحمة وأومى
رسول الله ص إلى حقويه فإذا جلس عند المريض غمرته الرحمة ومنه عن أبيه عن حمويه بن علي البصري عن محمد بن بكر عن الفضل بن حباب عن محمد
بن كثير عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن نافع أن أبا موسى عاد الحسن بن علي عليهما السلام فقال الحسن ع أعائداً جئت أم زائراً فقال عائداً
فقال ما من رجل يعود مريضاً ممسياً إلا خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يصبح وكان له خريف في الجنة **بيان**
روى الحسين بن مسعود الفراء في شرح السنة بإسناده عن ثوير عن أبيه قال أخذ علي ع بيدي فقال انطلق بنا إلى الحسن ع نعوده فوجدنا
عنده أبا موسى الأشعري فقال يعني علياً لأبي موسى أعائداً جئت أم زائراً فقال عائداً فقال علي ع فإني سمعت النبي ص يقول ما من مسلم
يعود مسلماً غدوة إلا صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي وكان له خريف في الجنة ثم قال هذا حديث حسن وقد روي عن
علي ع من غير وجه وقال في النهاية في الحديث عائد المريض على مخارف الجنة حتى يرجع المخارف جمع مخرف بالفتح وهو الحائط من النخل
أي إن العائد فيما يحوزه من الثواب كأنه على نخل الجنة يخترف ثمارها وقيل المخارف جمع مخرفة وهي سكة بين صفين من نخل يخترف من
أيهما شاء أي يجتني وقيل المخرفة الطريق أي إنه على طريق يؤديه إلى الجنة وفي حديث آخر عائد المريض في خرافة الجنة الخرافة بالضم اسم
ما يخترف من النخل حين يدرك وفي حديث آخر عائد المريض له خريف في الجنة أي مخترف من ثمرها فعيل بمعنى مفعول انتهى وفسر
الخريف في الأخبار بمعنى آخر وهو ما رواه الكليني عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن محمد بن الفضيل عن أبي حمزة عن أبي جعفر ع
قال أيما مؤمن عاد مؤمناً خاض الرحمة خوضاً فإذا جلس غمرته الرحمة فإذا انصرف وكل الله به سبعين ألف ملك يستغفرون له ويسترحمون
عليه ويقولون طبت وطابت لك الجنة إلى تلك الساعة من غد وكان له يا أبا حمزة خريف في الجنة قلت وما الخريف جعلت فداك
قال زاوية في الجنة يسير الراكب فيها أربعين عاماً **مجالس** ابن الشيخ عن أبيه عن جماعة عن أبي المفضل الشيباني عن أحمد بن إسحاق
بن بهلول عن أبيه عن جده عن أبي شيبة عن أبي إسحاق عن الحارث الهمداني عن علي ع عن النبي ص قال إن للمسلم على أخيه المسلم من المعروف
ستاً يسلم عليه إذا لقيه ويعوده إذا مرض ويشهده إذا مات الخبر **مجالس** الصدوق عن حمزة العلوي عن عبد العزيز بن محمد الأبهري
عن محمد بن زكريا الجوهري عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق ع عن آبائه ع قال قال رسول الله ص من سعى لمريض في

حاجة

باب نادر في الطاعون

حاجة قضيتها اولم تقضها خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه فقال رجل من الانصار بابي انت وامي يا رسول الله فان كان المريض من اهل بيته
اوليس ذلك اعظم اجرا اذا سعى في حاجة اهل بيته قال نعم **ثواب** الاعمال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن منصور عن
فضيل ابي محمد عن ابي عبيدة الحذاء عن ابي عبد الله ع قال من عاد مريضا في الله لم يسأل المريض للعائد شيئا الا استجاب الله له ومنه عن محمد
بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن ابي الجارود عن ابي جعفر ع قال كان فيما ناجى
به موسى عليه السلام ربه ان قال يا رب اعلمني ما بلغ من عيادة المريض من الاجر قال عز وجل اوكل به ملكا يعوده في قبره الى محشره الحديث
السرائر من كتاب المشيخة للحسن بن محبوب عن ابي ولاد عن عبد الله بن سنان قال سمعنا ابا عبد الله ع يقول ينبغي للمريض منكم ان
يؤذن اخوانه بمرضه فيعودونه فيؤجر فيهم ويؤجرون فيه فقال فقيل له نعم هم يؤجرون لمشيهم اليه فهو كيف يؤجر فيهم قال فقال باكتسابه
لهم الحسنات فيؤجر فيهم فيكتب له بذلك عشر حسنات ويرفع له بذلك عشر درجات ويمحى عنه عشر سيئات قال ثم قال ابو عبد الله ع وينبغي
لاولياء الميت منكم ان يؤذنوا اخوان الميت بموته فيشهدون جنازته ويصلون عليه ويستغفرون له فيكتب لهم الاجر ويكتب للميت الاجر
منهم وفيها اكتسب لميته من الاستغفار **بيان** نقطة في المواضع للسببية وفي الكافي فيكتب له بذلك عشر حسنات طب الائمة
عن محمد بن خلف عن الوشاء عن الرضا عليه السلام قال اذا مرض احدكم فليأذن للناس يدخلون عليه فانه ليس من احد الا وله دعوة
مستجابة ثم قال اتدري من الناس قلت امة محمد ص قال الناس هم شيعتنا ثواب الاعمال عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن جعفر عن موسى
بن عمران باسناده عن ابي هريرة وابن عباس قالا قال رسول الله ص ومن عاد مريضا فله بكل خطوة خطاها حتى يرجع الى منزله سبعون الف الف
حسنة ويمحى عنه سبعون الف الف سيئة ويرفع له سبعون الف الف درجة ووكل به سبعون الف الف ملك يعودونه في قبره ويستغفرون
له الى يوم القيامة اعلام الدين عنه ص مرسلا مثله **منتهى** المطلب عن يعقوب بن يزيد باسناده عن ابي عبد الله ع قال عودوا مرضاكم و
سلوهم الدعاء فانه يعدل دعاء الملائكة **اعلام الدين** للديلمي عن الصادق ع انه قال للجنيد ابلغ موالينا السلام واوصهم بتقوى الله و
العمل الصالح وان يعود صحيحهم مريضهم وليعد غنيهم على فقيرهم وليحضر حيهم جنازة ميتهم وان يتلاقوا في البيوت ويتذاكروا علم الدين
ففي ذلك حياة امرنا رحم الله من احيا امرنا واعلمهم يا جنيد انا لا نغني عنهم من الله شيئا الا بالعمل الصالح وان ولايتنا لا تنال الا بالورع وان اشد
الناس عذابا يوم القيامة من وصف عدلا ثم خالفه الى غيره **نوادر** الراوندي باسناده عن جعفر بن محمد عن ابائه ع قال قال رسول
الله ص قال من زار اخاه في الله او عاد مريضا نادى مناد في السماء طبت وطاب ممشاك تبوأت من الجنة منزلا مجالس الشيخ عن جماعة عن ابي المفضل
عن احمد بن محمد عن محمد بن الحسين العلوي عن ابيه الحسين بن اسحاق عن ابيه اسحاق بن جعفر عن اخيه موسى ع عن ابائه عليهم السلام عن النبي ص
قال يعير الله عز وجل عبدا من عباده يوم القيامة فيقول عبدي ما منعك اذ مرضت ان تعودني فيقول سبحانك انت رب العباد لا
تألم ولا تمرض فيقول مرض اخوك المؤمن فلم تعده وعزتي وجلالي لو عدته لوجدتني عنده ثم لتكفلت بحوائجك فقضيتها لك وذلك من كرامة
عبدي المؤمن وانا الرحمن الرحيم ومنه عن جماعة عن ابي المفضل عن الحسين بن موسى بن خلف عن عبد الرحمن بن خالد عن زيد بن حباب عن حماد
بن سلمة عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي ص قال ان الله تعالى يقول يا ابن ادم مرضت فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب
العالمين قال مرض فلان عبدي فلو عدته لوجدتني عنده واستطعمتك فلم تطعمني قال كيف وانت رب العالمين قال استطعمك عبدي
فلان ولو سقيته لوجدت ذلك عندي واستطعمتك فلم تطعمني قال كيف وانت رب العالمين قال استطعمك عبدي فلم تطعمه ولو اطعمته
لوجدت ذلك عندي ومنه عن جماعة عن ابي المفضل عن محمد بن علي بن شاذان عن الحسن بن محمد بن عبد الله عن اسماعيل بن صبيح عن عمرو
بن خالد عن ابي هاشم الرماني عن سلمان قال دخل علي رسول الله ص يعودني وانا مريض فقال كشف الله ضرك وعظم اجرك وعافاك في
دينك وجسدك الى مدة اجلك **غرر** الدرر للسيد حيدر عن سلمان مثله مجالس الشيخ عن جماعة عن ابي المفضل عن جعفر بن محمد
الحسني بن زيد بن علي قال دخلت مع ابي عبد الله جعفر بن محمد على رجل من اهلنا وكان مريضا فقال له ابو عبد الله اسأل الله العافية
ولا اسأل الله الشكر عليها فلما خرجنا من عند الرجل قلت له يا سيدي ما هذا الدعاء الذي دعوت به للرجل فقال يا حسين العافية ملك
خفي يا حسين ان العافية نعمة اذا فقدت ذكرت واذا وجدت نسيت فقلت له اسأل الله العافية بحصولها ولا اسأل الشكر عليها الشكر
له يا حسين ان ابي حدثني عن ابائه ع عن النبي ص انه قال يا صاحب العافية البلية تنسى فلا تهنأ بها **بيان** اي يهنئوا بها الناس بمراضه حصل
لك امانيك لو نهايتها والاول اظهر **مجالس** الشيخ عن جماعة عن ابي المفضل عن سعد بن ابي يونس عن اسحاق بن يسار عن الفضل بن
دكين عن اسرائيل بن يونس عن يزيد بن حثيم عن ابيه عن علي ع قال سمعت رسول الله ص يقول ما من مسلم يعود مسلما غدوة الا صلى عليه
سبعون الف ملك حتى يمسي وان عاده مساء صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح وكان له خريف في الجنة **بيان** في القاموس

خوف

باب ثواب عيادة المريض

خرف الثمار خرفا ومخرفا وخرافا ويكسر جناه وكسحاب ومكسر وقت خراف الثمار والخرائف النخل التي تخرص انتهى ويدل على ان عيادة المريض
في صدر النهار وآخره سواء في الاجر وربما يستفاد منه ان ما شاع من انه لا ينبغي ان يعاد المريض في المساء لا اصل له. مجالس الشيخ عن جماعة
عن ابي المفضل عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز عن شريح بن يونس عن هشيم بن بشير عن يعلى بن عطاء عن عبد الله بن نافع ان ابا موسى عاد
الحسن بن علي ع فقال له علي ع اما انه لا يمنعنا ما في انفسنا عليك ان نحدثك بما سمعنا انه من عاد مريضا شيعه سبعون الف ملك كلهم يستغفر له
ان كان مصبحا حتى يمسي وان كان ممسيا حتى يصبح وكان له خريف في الجنة ومنه عن جماعة عن المفضل عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز
عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي الاحوص عن ابي اسحق عن الحارث عن علي ع قال كان رسول الله ص اذا دخل على مريض قال اذهب البأس رب الناس
واشف انت الشافي لا شافي الا انت **بيان** روت العامة هذا الدعاء عن النبي ص وزادوا في آخره شفاء لا يغادر سقما
الشيخ عن جماعة عن ابي المفضل عن علي بن اسمعيل عن علي بن الحسن العبدي عن الحسن بن بشر عن قيس بن الربيع عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله
قال قال رسول الله ص اجيبوا الداعي وعودوا المريض واقبلوا الهدية ولا تظلموا المسلمين ومنه عن جماعة عن ابي المفضل عن يحيى بن محمد
بن صاعد عن عبد الله بن سعيد الاشج عن عقبة بن خالد عن موسى بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ص اغبوا
في العيادة واربعوا الا ان يكون مغلوبا **بيان** قال الجوهري الغب ان ترد الابل الماء يوما وتدعه يوما واغبت الابل
غبا قال الكسائي اغببت القوم وغببت عنهم ايضا اذا جئت يوما وتركت يوما والغب في الزيارة قال الحسن في كل اسبوع يقال زر غبا تزدد حبا
واغبنا فلان اتانا غبا وفي الحديث اغبوا في عيادة المريض واربعوا يقول عد يوما ودع يوما او دع يومين وعد اليوم الثالث وقال
في النهاية الغب من اوراد الابل ان ترد الماء يوما وتدعه يوما ثم تعود فنقله الى الزيارة وان جاء بعد ايام يقال للرجل اذا جاء زائرا بعد ايام
وقال الحسن في كل اسبوع ومنه الحديث اغبوا في عيادة المريض اي لا تعودوه في كل يوم لما يجد من ثقل العواد انتهى اقول الظاهر ان المراد
في هذا الخبر يوم ويوم لا وقوله الا ان يكون مغلوبا اي يغلبه المرض بان يكون شديد المرض او مغمى عليه فانه ينبغي حينئذ ان يترك عيادته
ويترك مع اهله. مجالس الشيخ عن جماعة عن ابي المفضل عن عبد الله بن محمد البغوي عن داود بن عمرو الضبي عن عبد الله بن المبارك عن يحيى
بن ايوب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القسم بن عبد الرحمن عن ابي امامة عن النبي ص ان من تمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده على جبهته
او يده فيسأله كيف هو وتمام تحياتكم بينكم المصافحة ومنه بهذا الاسناد عن البغوي عن صليح بن دينار عن عفيف بن سالم عن ايوب بن عتبة
عن القاسم بن ابي امامة قال قال رسول الله ص من تمام عيادة المريض اذا دخلت عليه ان تضع يدك على رأسه وتقول كيف اصبحت او كيف
امسيت فاذا جلست عنده غمرتك الرحمة واذا خرجت من عنده خضتها مقبلا ومدبرا واومأ بيده الى حقويه **بيان** الظاهر من الخبر
الاول ايضا ارجاع ضمير جبهته ويده الى المريض لا العائد كما هو صريح هذا الخبر فهو مخالف لما مر في الرواية الاولى من الباب وكانت
اقوى سندا وهذا اظهر معنى ويمكن استحبابهما لكن هذان الخبران عاميان والحقو شد الازار والايماء اليهما كناية عن كثرة الرحمة فكانه
شبه الرحمة بماء يخوض فيه فيصل الى حقويه **مجالس** الشيخ عن جماعة عن ابي المفضل عن اسمعيل بن موسى عن عبد الله بن عمر بن ابان بن
معوية بن هشام عن سفيان الثوري عن حبيب بن ابي ثابت عن عطاء عن ابن عباس قال قيل للنبي ص كيف اصبحت قال بخير من رجل لم يشهد
جنازة ولم يعد مريضا **الجواهر** للكراجكي عن النبي ص قال ثلثة لا يعادون صاحب الدمل والضرس والرمد دعوات الراوندي قال
النبي ص من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة **بيان** رواه في شرح السنة عن ثوبان وزاد في آخره قال يا رسول الله ص وما خرفة الجنة
قال جناها **دعوات** الراوندي قال ابو عبد الله ع ايما مؤمن عاد اخاه المؤمن في مرضه حين يصبح شيعه سبعون الف ملك فاذا قعد
عنده غمرته الرحمة واستغفروا له فان عاده مساء كان له مثل ذلك حتى يصبح وقال النبي ص من دخل على مريض فقال اسأل الله العظيم رب
العرش العظيم ان يشفيك سبع مرات شفي ما لم يحضر اجله وقال ع ليس على النساء جمعة ولا عيادة مريض ولا اتباع جنازة وقال سر ميلا
عد مريضا سر ميلين شيع جنازة وقال في اهل الذمة لا تساووهم في المجالس ولا تعودوا مريضهم ولا تشيعوا جنائزهم وكان امير المؤمنين ع
اذا رأى المريض قد برئ قال يهنئك الطهر من الذنوب وقال الصادق ع قال رسول الله ص عودوا المرضى واتبعوا الجنائز يذكركم الآخرة وتدعو للمريض
فتقول اللهم اشفه بشفائك وداوه بدوائك وعافه من بلائك وقال من اطعم مريضا شهوته اطعمه الله من ثمار الجنة **كنز** الكراجكي عن
جابر الانصاري ان رسول الله ص قال عائد المريض يخوض في الرحمة فاذا جلس انغمس فيها وقال ع اذا دخلتم على المريض فنفسوا له في الاجل فان
ذلك لا يرد شيئا وهو يطيب النفس وانشد لبعضهم حق العيادة يوم بين يومين وجلسة مثل لحظ الطرف بالعين لا تبرمن مريضا في مسائلة
يكفيك من ذاك تسآل بحرفين **بيان** فنفسوا له اي وسعوا له في الاجل ولعله في الصحيح كان يقولوا لا بأس عليك ونحو ذلك
عنك الداء عن قريب امثال ذلك من النفس بالتحريك بمعنى السعة والفسحة في الامر يقال انت في نفس من امرك اي في سعة

باب ثواب عيادة المريض

عن عيسى بن عبد الله القمي قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ثلثة دعوتهم مستجابة الحاج والمعتمر فانظروا كيف تخلفونهم والغازي في سبيل الله فانظروا كيف تخلفونه والمريض فلا تغيظوه ولا تضجروه وقال رسول الله ص ايما مؤمن عاد مريضا خاض في الرحمة فاذا قعد عنده استنقع فيها فاذا عاده غدوة صلى عليه سبعون الف ملك الى ان يمسي وان عاده عشية صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح اعلام الدين يستحب الدعاء للمريض بقول اللهم رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن ورب العرش العظيم صل على محمد وال محمد واشفه بشفائك وداوه بدوائك وعافه من بلائك واجعل شكايته كفارة لما مضى من ذنوبه وما بقي وعن النبي ص قال من قام على مريض يوما وليلة بعثه الله مع ابرهيم خليل الرحمن فجاز على الصراط كالبرق اللامع **تفسير علي بن ابرهيم** في رواية ابي الجارود عن ابي جعفر ع في قوله ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج وذلك ان اهل المدينة قبل ان يسلموا كانوا يعزلون الاعمى والاعرج والمريض كانوا لا ياكلون معهم وكانت الانصار فيهم تيه وتكرم فقالوا ان الاعمى لا يبصر الطعام والاعرج لا يستطيع الزحام على الطعام والمريض لا ياكل كما ياكل الصحيح فعزلوا لهم طعامهم على ناحية وكانوا يرون ان عليهم في مواكلتهم جناحا فلما قدم النبي ص سألوه عن ذلك فانزل الله ليس عليكم جناح ان تاكلوا جميعا او اشتاتا **مكارم** الاخلاق قال النبي ص تمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده عليه ويسأله كيف هو كيف اصبحت وكيف امسيت تمام تحيتكم المصافحة وعن ابي الحسن ع قال عاد امير المؤمنين ع صعصعة بن صوحان فقال يا صعصعة لا تفتخر على اخوانك بعيادتي اياك وانظر لنفسك فكان الامر قد وصل اليك ولا يلهينك الامل ومن كتاب هدايه امير المؤمنين ع ومن كتاب الجنائز عن الص ع قال لا عيادة في وجع العين ولا تكون عيادة اقل من ثلثة ايام فاذا وجبت فيوم ويوم لا ويوم ويوم لا واذا طالت العلة ترك المريض وعياله **بيان** قوله ع اقل من ثلثة ايام الظاهر ان المراد به انه لا ينبغي ان يعاد المريض في اول ما يمرض الى ثلثة ايام فان برا قبل مضيها والا فيوما يعود ويوما لا يعود ويحتمل ان يكون المراد ان اقل العيادة ان يراه ثلثة ايام متواليات بعد ذلك غبا او ان اقل العيادة ان يراه في كل ثلثة ايام فلما ظهر منه ان عيادته في كل يوم افضل استثنى من ذلك حالة وجوب المرض ولا يخفى بعد الوجهين الاخيرين وظهور الاول المكارم عن الص ع قال تمام العيادة للمريض ان تضع يدك على ذراعه وتعجل القيام من عنده فان عيادة النوكى اشد على المريض من وجعه **توضيح** لعل وضع يده على ذراعه عند الدعاء كما فهمه الشهيد ره قال في الدروس ويضع العائد يده على ذراع المريض ويدعو له وفي القاموس النوك بالضم والفتح الحمق وهو انوك والجمع نوكى كسكرى **المكارم** روي عن الص ع انه قال اذا كان يوم القيمة تأتي العبد الى الله جل وعز فيحاسبه حسابا يسيرا ويقول يا مؤمن ما منعك ان تعودني حين مرضت فيقول المؤمن انت ربي وانا عبدك انت الحي القيوم الذي لا يصيبك الم ولا نصب فيقول عز وجل من عاد مؤمنا فيّ فقد عادني ثم يقول له اتعرف فلان بن فلان فيقول نعم يا رب فيقول له ما منعك ان تعوده حين مرض اما انك لو عدته لعدتني ثم لوجدتني به وعنده ثم لو سألتني حاجة لقضيتها لك ولم اردك عنها وروي عن النبي ص انه قال وقد عاد سلمان رض لما اراد ان يقوم يا سلمان كشف الله ضرك وغفر ذنبك وحفظك في دينك وبدنك الى منتهى اجلك وعنه ص انه قال العيادة ثلثة والتعزية مرة وعن مولى لجعفر بن محمد عليهما السلم قال مرض بعض مواليه فخرجنا نعوده ونحن عدة من موالي ابيه فاستقبلنا ع في بعض الطريق فقال اين تريدون فقلنا نريد فلانا نعوده قال قفوا فوقفنا قال مع احدكم تفاحة او سفرجلة او اترجة او لعقة من طيب او قطعة من عود بخور فقلنا ما معنا من هذا شيء قال اما علمتم ان المريض يستريح الى كل ما ادخل به عليه **ايضاح** في القاموس لعقه كسمعه لعقة ويضم لحسه واللعقة المرة الواحدة وبالضم ما تاخذه في الملعقة المكارم عن زرارة عن احدهما عليهما السلم قال اذا دخلت على مريض فقل اعيذك بالله العظيم رب العرش العظيم من كل عرق نعار ومن شر حر النار سبع مرات بيان قال الجوهري نعر العرق ينعر بالفتح فيهما نعرا اي فار منه الدم فهو عرق نعار ونعور **دعائم** الاسلام عن امير المؤمنين ع قال العيادة بعد ثلثة ايام وليس على النساء عيادة وعنه ع انه قال نهى رسول الله ص ان ياكل العائد عند العليل فيحبط الله اجر عيادته وعن الحسن بن علي ع انه عليل فعاده عمرو بن حريث فدخل عليه علي ع فقال يا عمرو تعود الحسن وفي النفس ما فيها وان ذلك ليس بمانعي من ان اؤدي اليك نصيحة سمعت رسول الله ص يقول ما من عبد مسلم يعود مريضا الا صلى عليه سبعون الف ملك من ساعته التي يعوده فيها ان كانت نهارا حتى تغرب الشمس او ليلا حتى يطلع الفجر وعن علي ع انه عاد زيد بن ارقم فلما دخل عليه قال زيد مرحبا يا امير المؤمنين عائدا وهو لنا عاتب فقال علي ع ان ذلك لم يكن بمانعي عن عيادتك انه من عاد مريضا التماس رحمة الله وتنجز موعوده كان في خريف الجنة ما كان جالسا عند المريض حتى اذا خرج من عنده بعث الله ذلك اليوم سبعين الف ملك من الملئكة يصلون عليه حتى الليل وان عاد ممسيا كان في خريف الجنة ما كان جالسا عند المريض فاذا خرج من عنده بعث الله سبعين الف ملك يصلون عليه حتى الصباح فاجبت ان اتجاوز ذلك المجازات النبوية عن النبي ص من عاد مريضا لم يزل يخوض الرحمة حتى يجلس فاذا جلس اغتمس فيها قال السيد ره هذه استعارة والمراد ان العيادة عن كثرة ما يجتمع لعائد المريض من الاجر الوافر

باب آداب الاحتضار واحكامه

والثواب التام فيشبه لهذه الحال بالحائض العزن في مشيه والمعتمس في عند جلسته **باب** آداب الاحتضار واحكامه قرب الاسناد
عن احمد بن محبوب عن علي بن ابي حمزة قال سألت ابا الحسن موسى عليه السلم قلت المرأة تقعد عند رأس المريض وهي حائض وهو في حد الموت
قال فقال لا بأس ان تمرضه فاذا خافوا عليه وقرب من ذلك فلتنح عنه وعن قربه فان الملائكة تتأذى بذلك **بيان** كراهة حضور
الحائض والجنب عند الاحتضار هو المشهور بين الاصحاب بل نسبها في المعتبر الى اهل العلم واطلاق الاخبار الكراهة زمان الاحتضار الى ان يتحقق
الموت واحتمل استمرارها وهل تزول بانقطاع الدم قبل الغسل او بالتيمم بدل الغسل فيهما اشكال **العلل** عن ابيه باسناده متصل
يرفعه الى الصادق ع انه قال لا تحضر الحائض والجنب عند التلقين ان الملائكة تتأذى بهما **بيان** الظاهر ان المراد بالتلقين هو الذي يستحب عند
الاحتضار فهو كناية عن الاحتضار ويحتمل ان يكون حال التلقين اشد كراهة ويحتمل شمول الكراهة حال كل تلقين لظاهر اللفظ ولعل الاول
اظهر بقرينة سائر الاخبار نعم يكره لهما ادخال القبر كما سيجيء وان لم يذكره الاكثر **العلل** عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى العطار عن
محمد بن احمد عن احمد بن ابي عبد الله ع عن ابي الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي ع قال دخل رسول الله
على رجل من ولد عبد المطلب فاذا هو في السوق وقد وجه الى غير القبلة فقال وجهوه الى القبلة فانكم اذا فعلتم ذلك اقبلت عليه الملائكة
واقبل الله عليه بوجهه فلم يزل كذلك حتى يقبض **دعائم** الاسلام عن علي ع مثله **ثواب الاعمال** عن محمد بن موسى عن عبد الله بن
جعفر عن احمد بن ابي عبد الله مثله **بيان** في النهاية فيه دخل سعيد على عثمان وهو في السوق اي في النزع كأن روحه تساق لتخرج من
بدنه ويقال له السياق ايضا انتهى واقبال الملائكة عبارة عن استغفارهم له او قبض روحه بسهولة واقبال الله كناية عن افاضة رحمته
والمشهور بين الاصحاب وجوب الاستقبال بالميت حال الاحتضار وذهب جماعة من الاصحاب منهم الشيخ في الخلاف والمفيد والمحقق في المعتبر
والسيد الى الاستحباب واختلف في انه هل يسقط بالموت او يجب دوام الاستقبال به بحيث يمكن الاحوط ذلك **الخصال** عن احمد بن زياد
الهمداني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن الحسين بن مصعب عن ابي عبد الله ع قال جرت في البراء بن معرور الانصاري ثلث من السنن
منها انه لما حضرته الوفاة كان غائبا عن المدينة فامر ان يحول وجهه الى رسول الله ص واوصى بالثلث من ماله فنزل الكتاب بالقبلة وجرت
السنة بالثلث تمام الخبر ومنه عن احمد بن الحسن القطان عن الحسن بن علي السكري عن محمد بن زكريا البصري عن جعفر بن محمد بن عمارة عن ابيه
عن جابر الجعفي عن ابي جعفر ع قال لا يجوز للمرأة الحائض ولا الجنب الحضور عند تلقين الميت لان الملائكة تتأذى بهما ولا يجوز لهما ادخال الميت
قبره **ثواب الاعمال** ومجالس الصدوق عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد بن يحيى عن الحسن بن موسى الخشاب
عن غياث بن كلوب عن اسحق بن عمار عن الصادق عن آبائه عليهم السلم ان رسول الله ص قال لقنوا موتاكم لا اله الا الله فان من كان آخر كلامه لا اله
الا الله دخل الجنة **امالي** ابن الشيخ عن ابيه عن المفيد عن محمد بن الحسين المقري عن علي بن محمد عن علي بن الحسين ع قال ان رسول الله ص حضر
شابا عند وفاته فقال له قل لا اله الا الله قال فاعتقل لسانه مرارا فقال لامرأة عند رأسه هل لهذا ام قالت نعم انا امه قال افساخطة انت
عليه قالت نعم ما كلمته منذ ست حجج قال لها ارضي عنه قالت رضي الله عنه برضاك يا رسول الله فقال له رسول الله ص قل لا اله الا الله قال
فقالها فقال النبي ص ما ترى فقال ارى رجلا اسود قبيح المنظر وسخ الثياب منتن الريح قد وليني الساعة فاخذ بكظمي فقال له النبي ص قل
يا من يقبل اليسير ويعفو عن الكثير اقبل مني اليسير واعف عني الكثير انك انت العفو الرحيم فقالها الشاب فقال له النبي ص انظر ما ترى قال
لست ارى الاسود وارى الابيض قد وليني ثم طفى على تلك الحال **مجالس** المفيد عن محمد بن الحسين المقري مثله **توضيح** في القاموس
لمخرج النفس **مصباح** الانوار عن ابي جعفر ع قال ان فاطمة بنت رسول الله مكثت بعد رسول الله ص ستين يوما ثم مرضت فاشتدت عليها
فكان من دعائها في شكواها يا حي يا قيوم برحمتك استغيث فاغثني اللهم زحزحني عن النار وادخلني الجنة والحقني بابي محمد فكان امير
المؤمنين ع يقول لها يعافيك الله ويبقيك فتقول يا ابا الحسن ما اسرع اللحاق بالله واوصت بصدقتها ومتاع البيت واوصته ان يتزوج امامة
بنت ابي العاص بن الربيع قال ودفنها ليلا **فقه** الرضا ع اذا حضرت الميت الوفاة فلقنه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ص والاقرار
بالولاية لامير المؤمنين ع والائمة ع واحدا واحدا ويستحب ان يلقن كلمات الفرج وهو لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله
رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين ولا
تحضر الحائض ولا الجنب عند التلقين فان الملائكة تتأذى بهما ولا بأس بان يليا غسله ويصليا عليه ولا ينزلا قبره فان حضرا ولم يجدا من
ذلك بدا فليخرجا اذا قرب خروج نفسه واذا اشتد عليه نزع روحه فحوله الى المصلى الذي كان يصلي فيه او عليه واياك ان تمسه وان وجدته
يحرك يديه او رجليه او رأسه فلا تمنعه من ذلك كما يفعل جهال الناس وقال ع اذا حضر احدكم الوفاة فاحضروا عنده بالقرآن وذكر الله والصلاة
على رسول الله ص **بيان** التلقين عند الاحتضار بالعقائد وكلمات الفرج مما ذكره الاصحاب ووردت به الاخبار الكثيرة قوله كان يصلي

في البيت الذي كان يصلي فيه ونحوها اي المصلى الذي كان يصلي عليه وهذا ايضا ذكره الاصحاب وحكم الاكثر باستحبابه مطلقا والاخبار مقيدة بما اذا اشتد عليه النزع وتلقاه الروايات فيها بالنقل الى البيت او الثوب ان خرج من بيته اوطا الاكثر البيت والنهي عن المس ورد في الخبر وذكره الشهيد في الذكرى وكذا النهي عن النوم من عرابه يديه او رجليه او [illegible] ذكره الصدوق والشهيد وكذا ذكر الاصحاب استحباب قراءة القرآن والدعاء عنده قبل خروج روحه وبعده مجالس الصدوق عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد عن احمد بن النضر الخزاز عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال كان غلام من اليهود يأتي النبي صلى الله عليه وآله كثيرا حتى استخفه وربما ارسله في حاجته وربما كتب له الكتاب الى قومه فافتقده اياما فسأل عنه فقال له قائل تركته في آخر يوم من ايام الدنيا فأتاه النبي صلى الله عليه وآله في ناس من اصحابه وكان عليه السلام بركة لا يكلم احدا الا اجابه فقال يا فلان ففتح عينيه وقال لبيك يا ابا القاسم قال اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله فنظر الغلام الى ابيه فلم يقل له شيئا ثم ناداه رسول الله صلى الله عليه وآله الثانية وقال له مثل قوله الاول فالتفت الغلام الى ابيه فلم يقل له شيئا ثم ناداه رسول الله صلى الله عليه وآله الثالثة فالتفت الغلام الى ابيه فقال ابوه ان شئت فقل وان شئت فلا فقال الغلام اشهد ان لا اله الا الله وانك محمد رسول الله ومات مكانه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لابيه اخرج عنا ثم قال لاصحابه غسلوه وكفنوه وائتوني به اصلي عليه ثم خرج وهو يقول الحمد لله الذي انجى بي اليوم نسمة من النار **بيان** حتى استخفه اي جاء خفيفا سريعا في الاتيان **العيون** عن محمد بن القاسم المفسر عن احمد بن الحسن الحسيني عن الحسن بن علي العسكري عن آبائه عليهم السلام قال سأل الصادق عن بعض اهل مجلسه فقيل عليل فقصده عائدا وجلس عند رأسه فوجده دنفا فقال احسن ظنك بالله فقال اما ظني بالله فحسن الحديث **بيان** دنف المريض بالكسر اي ثقل وفائدة الذكر يستحب حسن الظن بالله في كل زمن واكده عند الموت ويستحب لمن حضره امره بحسن ظنه وطمعه في رحمة الله **مجالس** ابن الشيخ عن ابيه عن هلال بن محمد الحفار عن اسمعيل بن علي الدعبلي عن محمد بن ابراهيم بن كثير عن ابي نواس الحسن بن هاني عن حماد بن سلمة عن يزيد الرقاشي عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يموتن احدكم حتى يحسن ظنه بالله عز وجل **ثواب الاعمال** عن ابيه عن سعد عن حماد بن محمد عن الحسن بن سيف عن اخيه الحسين عن ابيه عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لقنوا موتاكم لا اله الا الله فانها تهدم الذنوب فقالوا يا رسول الله فمن قال في صحته فقال ذاك اهدم واهدم ان لا اله الا الله انس للمؤمن في حياته وعند موته وحين يبعث وقال رسول الله صلى الله عليه وآله قال جبرئيل يا محمد لو تراهم حين يبعثون هذا مبيض وجهه ينادي لا اله الا الله والله اكبر وهذا مسود وجهه ينادي يا ويلاه يا ثبوراه **المحاسن** عن جميل بن عثمن رفعه قال قال ابو عبد الله عليه السلام من شهد ان لا اله الا الله عند موته دخل الجنة وقال النبي صلى الله عليه وآله لقنوا موتاكم لا اله الا الله فانها تهدم الخطايا قيل كيف من قالها في صحته قال هي اهدم واهدم ومنه عن داود بن سليمان الحمال عن احمد بن زياد البارقي عن اسرائيل عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لقنوا موتاكم لا اله الا الله فانها انس للمؤمن حين يمرق قبره فقال لي جبرئيل يا محمد لو تراهم حين يخرجون من قبورهم ينفضون التراب عن رؤسهم هذا يقول لا اله الا الله والحمد لله مبيض وجهه وهذا يقول يا حسرتاه على ما فرطت في جنب الله **بيان** حين يمرق قبره على بناء المفعول مخففا ومشددا اي يخرق يخرج منه عند البعث **رجال** الكشي عن محمد بن مسعود عن محمد بن نصير عن محمد بن عيسى عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلام لو ادركت عكرمة عند الموت لنفعته قيل لابي عبد الله عليه السلام بماذا كان ينفعه ومنه عن حمدويه عن ايوب عن عبد الله بن المغيرة عن ذريح عن ابي عبد الله عليه السلام قال ذكر ابو سعيد الخدري فقال كان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وكان مستقيما قال فنزع ثلاثة ايام فغسله اهله ثم حملوه الى مصلاه فمات فيه كتاب محمد بن المثنى عن جعفر بن محمد بن شريح عن ذريح مثله الكشي ومنه عن محمد بن مسعود عن الحسين بن اشكيب عن محسن بن احمد عن ابان بن عثمان عن ليث المرادي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان ابا سعيد الخدري كان قد رزق هذا الامر وانه اشتد نزعه فامر اهله ان يحملوه الى مصلاه الذي كان يصلي فيه ففعلوا فما لبث ان هلك ومنه عن حمدويه عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن الحسين بن عثمان عن ذريح قال سمعنا ابا عبد الله عليه السلام يقول كان علي بن الحسين عليه السلام يقول اني لاكره للرجل ان يعافى في الدنيا ولا يصيبه شيء من المصائب ثم ذكر ان ابا سعيد الخدري وكان مستقيما نزع ثلاثة ايام فغسله اهله ثم حملوه الى مصلاه فمات فيه **طب الائمة** عن الخضر بن محمد عن العباس بن محمد عن حماد بن عيسى عن حريز قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام فقال له رجل ان اخي منذ ثلاثة ايام في النزع وقد اشتد عليه الامر فادع له فقال اللهم سهل عليه سكرات الموت ثم امره وقال حولوا فراشه الى مصلاه الذي كان يصلي فيه فانه يخفف عليه ان كان في اجله تأخير وان كانت منيته قد حضرت فانه يسهل عليه ان شاء الله ومنه عن الاحوص بن محمد عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا دخلت على مريض وهو في النزع الشديد فقل له ادع بهذا الدعاء يخفف الله عنك اعوذ بالله العظيم رب العرش الكريم من كل عرق نعار ومن شر حر النار سبع مرات ثم لقنه كلمات الفرج ثم حول وجهه الى مصلاه [illegible]

[illegible]

باب آداب الاحتضار واحكامه

كان يصلي في بيتها فانه يخفف عنه ويسهل امره باذن الله **بيان** قوله ثم حول وجهه اقول ظاهره مناف لاخبار الاستقبال واخبار
التحويل الا ان يؤول ويراد بالوجه البدن مجازا ولعله كان ثم حول وجهه الى القبلة مستقبلا الى مصلاه **دعوات** الراوندي عن سليمان
الجعفري قال رأيت ابا الحسن عليه السلام يقول لابنه القسم يا بني فاقرأ عند رأس اخيك والصافات صفا تستتمها فقرأ فلما بلغ أهم أشد خلقا
أم من خلقنا قضى الفتى فلما سجي وخرجوا اقبل عليه يعقوب بن جعفر فقال له كنا نعهد الميت اذا نزل به الموت يقرأ عنده يس والقرآن
الحكيم فصرت تأمرنا بالصافات فقال يا بني لم تقرأ عند مكروب من الموت قط الا عجل الله راحته **توضيح** في القاموس قضى مات وقال
الجوهري سجيت الميت تسجية اذا مددت عليه ثوبا وقوله يا بني على سبيل التلطف ان كان المخاطب يعقوب وان كان القسم ففي الحقيقة وكونه
اظهر **اكمال** الدين عن محمد بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن ايوب بن نوح ويعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن محمد بن [illegible] عن ابي كهمس
قال حضرت موت اسمعيل وابو عبد الله جالس عنده فلما حضره الموت شد لحييه وغمضه وغطاه بالملحفة ثم امر بتهيئته فلما فرغ من امره
دعا بكفنه فكتب في حاشية الكفن اسمعيل يشهد ان لا اله الا الله **بيان** استحباب شد اللحيين وتغميض العينين والتغطية بثوب
مقطوع به في كلام الاصحاب وسيأتي مثل هذا الخبر بسند آخر في باب التكفين **مجالس** المفيد عن محمد بن عمران المرزباني عن محمد بن احمد
الحكيمي عن محمد بن اسحق الصاغاني عن سليمان بن ايوب عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس قال مرض رجل من الانصار فاتاه النبي صلى الله عليه وآله
يعوده فوافقه وهو في الموت فقال كيف تجدك قال اجدني ارجو رحمة ربي واتخوف من ذنوبي فقال النبي صلى الله عليه وآله ما اجتمعا في قلب عبد في
مثل هذا الموطن الا اعطاه الله رجاءه وآمنه مما يخافه **الهداية** يلقن عند موته كلمات الفرج لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله
العلي العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم وسلام على المرسلين والحمد
لله رب العالمين ولا يجوز ان يحضر الحائض والجنب عند التلقين لان الملائكة تتأذى بهما فان حضرا ولم يجدا من ذلك بدا فليخرجا اذا قرب
خروج نفسه وسئل الصادق عليه السلام عن توجيه الميت فقال يستقبل بباطن قدميه القبلة **دعوات** الراوندي قال الصادق عليه السلام من قرأ يس ومات
في يومه ادخله الله الجنة وحضر غسله ثلثون الف ملك يستغفرون له ويشيعونه الى قبره بالاستغفار له فاذا ادخل لحده كانوا في
جوف قبره يعبدون الله وثواب عبادتهم له وفسح له في قبره مد بصره وامن من ضغطة القبر وقال النبي صلى الله عليه وآله يا علي اقرأ يس فان في قراءة يس
عشر بركات ما قرأها جائع الا اشبع ولا ظامئ الا روي ولا عار الا كسي ولا عزب الا تزوج ولا خائف الا امن ولا مريض الا برئ ولا محبوس
الا اخرج ولا مسافر الا اعين على سفره ولا قرأها رجل ضلت له ضالة الا ردها الله عليه ولا مسجون الا اخرج ولا مدين الا ادى دينه ولا
قرئ عند ميت الا خفف عنه تلك الساعة وقال ابن عباس اذا حضر احدكم الموت فبشروه ليلقى ربه وهو حسن الظن بالله وان كان في صحة
فخوفوه وقال النبي صلى الله عليه وآله ان الله يقبل توبة عبده ما لم يغرغر توبوا الى ربكم قبل ان تموتوا وبادروا بالاعمال الزاكية قبل ان تشتغلوا وصلوا الذي
بينكم وبينه بكثرة ذكركم اياه وقال عليه السلام كل احد يموت عطشان الا ذاكر الله وعن الصادق عليه السلام قال كان امير المؤمنين عليه السلام اذا حضر من اهل بيته احد الموت
قال له قل لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن
ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين فاذا قالها المريض قال اذهب ليس عليك بأس وعن ابي بكر الحضرمي قال مرض رجل من اهل
بيتي فاتيته عائدا له فقلت يا ابن اخ ان لك عندي نصيحة اتقبلها قال نعم فقلت قل اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له فشهد بذلك
فقلت له ان هذا لا تنتفع به الا ان يكون منك على يقين فذكر انه منه على يقين فقلت قل اشهد ان عليا وصيه وهو الخليفة من بعده
والامام المفترض الطاعة من بعده فشهد بذلك فقلت له انك لن تنتفع بذلك حتى يكون منك على يقين ثم سميت الائمة واحدا بعد واحد
فاقر بذلك وذكر انه على يقين فلم يلبث الرجل ان توفي فجزع اهله عليه جزعا شديدا قال فغبت عنهم ثم اتيتهم بعد ذلك فرأيت عزاء
حسنا فقلت كيف تجدونكم كيف عزاك ايتها المرأة فقالت والله لقد اصبنا بمصيبة عظيمة بوفاة فلان وكان مما سخى بنفسي لرؤيا
رأيتها الليلة فقلت وما تلك الرؤيا قالت رأيت فلانا حيا سليما فقلت له اما كنت ميتا قال بلى ولكن نجوت بكلمات لقننيهن ابو بكر الحضرمي ولولا ذلك كدت
اهلك وقال النبي صلى الله عليه وآله اذا دنا من المؤمن الموت فعلموه [illegible] قال قولوا قل يا ايها الكافرون لا اعبد ما تعبدون الى آخر السورة وكان امير
المؤمنين عليه السلام قال عند الموت تعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان ثم كان يقول لا اله الا الله حتى توفي وقال النبي صلى الله عليه وآله
لقنوا موتاكم لا اله الا الله فمن كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وقيل يا رسول الله ان شدائد الموت وسكراته تشغلنا عن ذلك فنزل في الحال جبرئيل وقال يا
محمد قل لهم حتى يقولوا الآن في الصحة لا اله الا الله عدة للموت او كما قال وكان زين العابدين عليه السلام يقول عند الموت اللهم ارحمني فانك
كريم اللهم ارحمني فانك رحيم فلم يزل يرددها حتى توفي صلوات الله عليه وكان عند رسول الله قدح فيه ماء وهو في الموت ويدخل
يده في القدح ويمسح وجهه بالماء ويقول اللهم اعني على سكرات الموت وروي انه تقرأ عند المحتضر آية الكرسي [illegible] اللهم

باب المحتضر واحكامه

اخرجه الى رضى منك ورضوان اللهم اغفر له ذنبه جل ثناء وجهك ثم تقرء آية الكرسي ان ربكم الله الذي خلق السموات الخ ثم تقرء
ثلاث آيات من آخر البقرة لله ما في السموات وما في الارض ثم تقرء سورة الاحزاب **ايضاح** قوله تسع عشرة كان قوله ما ذكره اثنى
عشر ولعل تكرار المجنوس المسجون للتأكيد فهما يعدان بواحد او لم يكن مذكوراً من النساخ او الرواة والقراءة عند الميت ليست من
تلك العشر فانه كان يعد ثوابها ما للقارئ ويمكن عد التسع الانواع واحدا والفرع بتردد الروح في الحلق ذكره الجوهري وضمير بينه
في قوله بينكم وبينه راجع الى الموت ويحتمل ارجاعه الى الله قوله اما انه يعني في الكافي مما سخى بنفسي لرؤيا رأيتها الليلة فقلت وما
تلك الرؤيا قال رأيت فلانا يعني الميت جالسا تحتها فقلت فلان قال نعم فقلت ما كنت [illegible] فقال الى آخر الخبر فقوله انها ما سخى على
بناء المجهول لكان للبناء على المعلوم بان تكون الثانية مقدمة [illegible] المكاشفة ولعله [illegible] المراد المكاشفة مع المسلطا
او مع الكافرين باظهار العقائد الحقة والتبري منهم ومن [illegible] عليهم السلام [illegible] في حال المرض خصوصا
مرض الموت ان يزيد الرجاء على الخوف مصباح الشريعة روى عن النبي ص انه قال من لم يحسن الوصية عند موته كان ذلك نقصا في عقله
ومروته قالوا يا رسول الله ص وكيف الوصية قال اذا حضرته الوفاة واجتمع الناس عنده قال اللهم فاطر السموات والارض عالم الغيب و
الشهادة الرحمن الرحيم اني اعهد اليك اني اشهد ان لا اله الا انت وحدك لا شريك لك وان محمدا عبدك ورسولك وان الساعة
آتية لا ريب فيها وانك تبعث من في القبور وان الحساب حق وان الجنة حق وما وعد فيها من النعيم من المأكل والمشرب والنكاح
حق وان النار حق وان الايمان حق وان الدين كما وصفت وان الاسلام كما شرعت وان القول كما قلت وان القرآن كما انزلت وانك
انت الله هو الحق المبين وانى اعهد اليك في دار الدنيا اني رضيت بك ربا وبالاسلام دينا وبمحمد النبي ص نبيا وبعلي وليا
وبالقرآن كتابا وان اهل بيت نبيك عليه وعليهم السلام ائمتي اللهم انت ثقتي عند شدتي ورجائي عند كربتي وعدتي عند الامور
التي تنزل بي وانت وليي في نعمتي والهي واله آبائي صل على محمد وآله ولا تكلني الى نفسي طرفة عين ابدا وآنس في قبري وحشتي واجعل لي
عندك يوم القيامة منشورا وهذا عهد الميت يوم يوصي بحاجته والوصية حق على كل مسلم قال ابو عبد الله ع وتصديق هذا في سورة مريم قول
الله تبارك وتعالى لا يملكون الشفاعة الا من اتخذ عند الرحمن عهدا وهذا هو العهد وقال النبي ص لعلي ع تعلمها انت وعلمها اهل
بيتك وشيعتك قال وقال النبي ص علمنيها جبرئيل ع **دعائم** الاسلام عن ابي جعفر محمد بن علي ع انه قال من الفطرة ان يستقبل بالعليل القبلة
اذا احتضر وعن جعفر بن محمد ع انه قال من الفطرة ان يستقبل بالعليل القبلة اذا احتضر وعنه ع اذا حضرت الرجل المسلم قبل ان يموت فلقنه
شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وعنه ع انه قال يستحب لمن حضر النازع ان يقرء عند رأسه آية الكرسي
وآيتين بعدها ثم يقرء ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام الى آخر الآية ثم ثلاث آيات من آخر البقرة ثم يقول اللهم
اخرجها منه الى رضى منك ورضوان اللهم لقه البشرى اللهم اغفر له ذنبه وارحمه وعنه ع قال ان المؤمن اذا حيل بينه وبين الكلام
اتاه رسول الله ص فجلس عن يمينه ويأتي علي عليه السلام فيجلس عن يساره فيقول له رسول الله ص اما ما كنت ترجوه فهو امامك واما ما كنت تخافه
فقد امنته ثم يفتح له باب من الجنة فيقول له هذا منزلك من الجنة فان شئت رددناك الى الدنيا ولك فيها ذهب وفضة فيقول لا حاجة لي في
الدنيا فعند ذلك يبيض وجهه ويرشح جبينه وتقلص شفتاه وتنتشر منخراه وتدمع عينه اليسرى فاذا رأيتم ذلك فاكتفوا به وهو قول
الله عز وجل لهم البشرى في الحيوة الدنيا **بيان** فاكتفوا به اي في الشروع في الاعمال المتعلقة بالاموات او في العلم بانه قد حضره النبي
والائمة صلوات الله عليهم ان مات بعد ذلك لا العلم بالموت فانها قد تتخلف عن الموت كثيرا **فقه** الاسلام عن علي ع قال اتى رسول الله ص
فقيل له يا رسول الله ص ان عبد الله بن رواحة ثقيل لما به فقام وقمنا معه حتى دخل عليه فاذا هو مغمى عليه لا يعقل شيئا والنساء يبكين و
يصرخن ويدعون فدعاه رسول الله ص ثلث مرات فلم يجبه فقال اللهم عبدك ان كان قد انقضى اجله ورزقه واثره فالى جنتك ورحمتك
وان لم ينقض اجله ورزقه واثره فعجل شفاءه وعافيته فقال بعض القوم يا رسول الله ص عجبا لعبد الله بن رواحة وتعرضه في غير موطن
للشهادة فلم يرزقها حتى يقبض على فراشه فقال رسول الله ص ومن الشهيد من امتي فقالوا اليس هو الذي يقتل في سبيل الله مقبلا غير مدبر
فقال رسول الله ص ان شهداء امتي اذا لقليل الشهيد الذي ذكرتم والطعين والمبطون وصاحب الهدم والغرق والمرأة تموت جمعا قالوا
كيف تموت جمعا يا رسول الله ص قال يعترض ولدها في بطنها ثم قام رسول الله ص فوجد عبد الله بن رواحة خفة فاخبر النبي ص فوقف فقال يا
عبد الله حدث بما رأيت فقد رأيت عجبا فقال يا رسول الله ص رأيت ملكا من الملئكة بيده مقمعة من حديد تأجج نارا كلما صرخت صارخة
واجبلاه اهوى بها لهامتي وقال انت جبلها فاقول لا بل الله فيكف بعد اهوائه بها واذا صرخت صارخة واعزاه اهوى بها لهامتي وقال انت
عزها فاقول لا بل الله فيكف بعد اهوائه بها فقال رسول الله ص صدق عبد الله فما بال موتاكم يبتلون بقول احيائكم **بيان** عجز هذا الحديث

باب تجهيز الميت وما يتعلق به

يخالف بعض اصولنا وسياق عدم تعذيب الميت ببكاء الحي ولعل الجزع على تقدير صحته محمول على ان الميت كان مستحقا لبعض انواع
من العذاب فعذب بهذا الوجه او فعل الله به التخفيف بسببه اي اذا كان امرا او راضيا به ولعل الجزع حاصل في النهاية في حديث
الشهداء والمرأة تموت بجمع اي تموت وفي بطنها ولد وقيل التي تموت بكرا والجمع بالضم بمعنى المجموع كالذخر بمعنى المذخور وكسر الكسائي
الجيم والمعنى انها ماتت مع شيء مجموع فيها غير منفصل عنها من حمل او بكارة **مصباح الانوار** عن ابي رافع عن ابيه عن ام سلمى قال اشتكت
فاطمة بعد ما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله بستة اشهر قالت فكنت امرضها فقالت لي ذات يوم اسكبي لي غسلا قالت فسكبت لها غسلا فقامت
فاغتسلت كاحسن ما كانت تغتسل ثم قالت يا سلمى هلمي ثيابي الجدد فاتيتها بها فلبستها ثم جاءت الى مكانها الذي كانت تصلي فيه فقالت
قربي فراشي الى وسط البيت ففعلت فاضطجعت عليه ووضعت يدها اليمنى تحت خدها واستقبلت القبلة وقالت يا سلمى اني مقبوضة
الان قالت وكان علي ع يرى ذلك من صنيعها فلما سمعها تقول اني مقبوضة الان استبقت عيناه بالدموع فقالت يا ابا الحسن اصبر فان
الله مع الصابرين الله خليفتي عليك وضمت حسنا وحسينا اليها قالت سلمى فكانها كانت نائمة مقبضة فاخذ علي ع في شأنها واخرجها
ودفنها ليلا **باب** تجهيز الميت وما يتعلق به من الاحكام **العلل** عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن
سالم عن ابي عبد الله ع قال ان الله عز وجل تطول على عباده بثلاث القى عليهم الريح بعد الروح ولولا ذلك ما دفن حميم حميما والقى عليهم
السلوة بعد المصيبة ولولا ذلك لانقطع النسل والقى على هذه الحبة الدابة ولولا ذلك لكنزها ملوكهم كما يكنزون الذهب والفضة
المحاسن عن احمد بن محمد العطار عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن اسماعيل عن ابن ابي عمير مثله **بيان**
في القاموس سلاه وعنه كدعاه ورضيه سلوا وسلوا وسلوانا نسيه واسلاه عنه فتسلى والاسم السلوة ويضم **العلل** قال الصدوق في رسالته
الى ابنه لا تدع الميت وحده فان الشيطان يعبث به في جوفه فقه الرضا مثله الفقيه عن الصادق مثله **بيان** لا يبعد ان يكون المراد
به حال الاحتضار فالمراد بعبث الشيطان وسوسته واضلاله والاصحاب حملوه على ظاهره ولذا اوردناه في هذا الباب **المحاسن**
عن ابيه عن سعد عن اليقطيني عن يونس عن اسماعيل بن عبد الخالق قال قال ابو عبد الله ع خمسة ينتظر بهم الا ان يتغيروا الغريق و
المصعوق والمبطون والمهدوم والمدخن الهداية مرسلا مثله **بيان** لا خلاف في استحباب تعجيل تجهيز الميت ودفنه الا مع الاشتباه فينتظر
به الى ان يتحقق موته ويستفاد من بعض الاخبار من تحديد التربص باليومين والثلاثة فهو مبني على الغالب من حصول العلم بعد ذلك
وكذا التغيير الوارد في هذا الخبر اذ يمكن حصول العلم بدون هذه الامور وان كان الاحوط عدم الدفن قبل التغير وحكم في الذكرى
بوجوب التربص ثلثا الا ان يعلم ما قبل ذلك **العلل** عن محمد بن موسى بن المتوكل عن عبد الله بن جعفر عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب
عن ابي ولاد وابن سنان جميعا عن ابي عبد الله ع قال ينبغي لاولياء الميت منكم ان يؤذنوا اخوان الميت بموته فيشهدون جنازته و
يصلون عليه ويستغفرون له فيكتب لهم الاجر ويكتب للميت الاستغفار **السرائر** نقلا من كتاب ابن محبوب مثله دعوات الراوندي عنه ع
مثله **بيان** المشهور استحباب ايذان اخوانه بموته وقال الشيخ في الخلاف لا نص في النداء وفي المعتبر والتذكرة لا باس به وقال الجعفي يكره النعي الا
ان يرسل صاحب المصيبة الى من يختص به ومنه عن محمد بن موسى عن علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله عن ابن محبوب عن ابن
سنان قال سمعت ابا عبد الله ع يقول لا تكتموا موت ميت من المؤمنين مات في غيبته لتعتد زوجته ويقسم ميراثه **فقه الرضا** قال ان كان
الميت مصعوقا او غريقا او مدخنا صبرت عليه ثلثة ايام الا ان يتغير قبل ذلك فان تغير غسلت وحنطت ودفنت وقال ع اعلم رحمك الله ان
تجهيز الميت فرض واجب على الحي عودوا مرضاكم وشيعوا جنائز موتاكم فانها من حنا الايمان ويذكركم الآخرة وتوجرون على ذلك ثوابا
عظيما وقال ع اول من جعل له النعش فاطمة ابنة رسول الله صلوات الله عليها وعلى ابيها وبعلها وبنيها **بيان** المشهور بين الاصحاب ان
الاحكام المتعلقة بالميت من توجيهه الى القبلة وتغسيله وتكفينه والصلوة عليه ودفنه على كل من علم بموته على الكفاية وفي المعتبر في
السقوط عن المكلفين العلم بوقوع الفعل على الوجه الشرعي ام يكفي الظن الغالب بذلك فيه وجهان احوطهما الاول وان كان القول بالثاني
اذا علم وجمع جماعة من المسلمين في الاتيان بها لا سيما مع الوثوق ببعضهم لا يخلو من قوة واكتفى بعض المتاخرين بشهادة العدلين في السقوط
اذا شهدا بان الافعال فعلت **العلل** عن علي بن احمد بن محمد عن محمد بن ابي عبد الله عن موسى بن عمران عن عمه الحسين بن يزيد عن الحسن بن
علي بن ابي حمزة عن ابيه قال سالت ابا عبد الله ع لاي علة دفنت فاطمة بالليل ولم تدفن بالنهار قال لانها اوصت ان لا يصلي عليها الرجال
بيان المراد بالرجال ابو بكر وعمر واتباعهما لكونهما قاتليها صلوات الله عليها ولعنة الله على من ظلمها كما مر مفصلا في كتاب الفتن وفي بعض
النسخ مكان الرجال الرجلان الاعرابيان وفي بعضها الاعرابيان بخط **كشف الغمة** عن ابن عباس قال مرضت فاطمة مرضا شديدا فقالت
لاسماء بنت عميس الا ترين الى ما بلغت فلا تحمليني على سرير ظاهر فقالت لا لعمري ولكن اصنع نعشا كما رايت يصنع بالحبشة فقالت اريينيه

باب تجهيز الميت وما يتعلق به من الأحكام

وتوسلت الى جرائد رطبة فقطعت من الاسواق ثم جعلت على السرير نعشا وهو اول ما كان النعش فتبسمت وما رأيتها متبسمة الا يومئذ ثم حملناها فدفناها ليلا ومنه عن اسماء بنت عميس ان فاطمة ع قالت اني قد استقبحت ما يصنع بالنساء انه يطرح على المرأة ثوب فيصفها لمن رأى فقلت يا بنت رسول الله ص انا اصنع لك شيئا رأيته بأرض الحبشة قالت فدعوت بجريدة فشققتها ثم طرحت عليها ثوبا فقالت فاطمة ما احسن هذا واجمله لا تعرف المرأة من الرجل فاذا مت فاغسليني انت فلما ماتت غسلها علي واسماء **بيان** قال في الذكرى يستحب حمل النساء في النعش المستر قال النعش لغة السرير عليه الميت او التابوت وهنا يراد المظلل عليه **العلل** عن علي بن احمد عن ابي العباس احمد بن محمد بن يحيى عن عمرو بن ابي المقدام وزياد بن عبيد الله قالا اتى رجل ابا عبد الله ع فقال له يرحمك الله هل تشيع الجنازة بنار ويمشي معها بمجمرة او قنديل او غير ذلك مما يضاء به قال فتغير لون ابي عبد الله ع من ذلك ثم ساق الحديث الطويل فيما جرى بين فاطمة والظالمين الملعونين الى ان قال فلما نعي الى فاطمة ع نفسها ارسلت الى ام ايمن وكانت اوثق نسائها عندها وفي نفسها فقالت يا ام ايمن ان نفسي نعيت الي فادعي لي عليا فدعته لها فلما دخل عليها قالت له يا ابن العم اريد ان اوصيك باشياء فاحفظها علي فقال لها قولي ما احببت قالت له تزوج فلانة تكون لولدي من بعدي مثلي واعمل نعشا رأيت الملائكة قد صورته لي فقال لها علي اريني كيف صورته فأرته ذلك كما وصف لها وكما امرت به ثم قالت فاذا انا قضيت نحبي فاخرجني من ساعتك اي ساعة كانت من ليل او نهار ولا يحضرن من اعداء الله واعداء رسوله للصلوة علي قال علي ع افعل فلما قضت نحبها صلى الله عليها وهم في جوف الليل اخذ علي ع في جهازها من ساعته كما اوصته فلما فرغ من جهازها اخرج علي ع الجنازة واشعل النار في جريد النخل ومشى مع الجنازة بالنار حتى صلى عليها ودفنها ليلا الى ما مر من ابواب احوالها عليها السلام **بيان** يدل على استحباب اتباع الجنازة بالسراج اذا كان بالليل وربما يوهم جواز استصحاب المجمرة ايضا لكنه ليس الا في كلام السائل وجوابه ع مقصور على السراج قال في الذكرى يكره الاتباع بنار اجماعا ولو كان ليلا جاز المصباح لقول الصادق ع ان ابنة رسول الله اخرجت ليلا ومعها مصابيح ويدل على نفي ما ذهب اليه الحسن من العامة من عدم جواز الدفن ليلا وعلى ان ما اشتهر بين الناس من استحباب دفن النساء ليلا لدفن فاطمة ع ليلا لا اصل له فان دفنها ليلا كان لفوتها ليلا مع انها صلوات الله عليها قالت فاخرجني من ساعتك اي ساعة كانت من ليل او نهار ويظهر من سائر الاخبار ان دفنها ليلا كان لئلا يحضر الملعونان جنازتها كما ان دفن امير المؤمنين ع ليلا كان لاخفاء القبر عن الخوارج لعنهم الله مع ان اخبار تعجيل التجهيز شاملة للنساء ايضا ويدل على استحباب النعش الذي يستر جسد الميت للنساء او مطلقا وفي النساء آكد ويدل على ان عمل النعش كان بتعليم الملائكة والاخبار السابقة عامية لكن ورد موافقا لها من طريق الخاصة فيمكن ان يكون اسماء ايضا وافقت الملائكة في ذلك ويدل على استحباب تعجيل التجهيز دعائم الاسلام عن علي ع انه قال قال رسول الله ص احبسوا الغريق يوما وليلة ثم ادفنوه وعن ابي جعفر ع انه قال في الرجل تصيبه الصاعقة قال لا يدفن دون ثلاث الا ان يتبين موته ويستيقن وعن علي ع قال اذا مات الميت في اول النهار فلا يقيلن الا في قبره واذا مات في اخر النهار فلا يبيتن الا في قبره **مصباح الانوار** عن جعفر بن محمد عن ابائه ع قال مكثت فاطمة بعد النبي ص خمسة وسبعين يوما ثم مرضت فاستأذن عليها ابو بكر وعمر فلم تأذن لهما فأتيا امير المؤمنين ع فكلماه في ذلك فكلمها وكانت لا تعصيه فاذنت لهما فدخلا وكلماها فلم ترد عليهما جوابا وحولت وجهها الكريم عنهما فخرجا وهما يقولان لعلي ان حدث بها حدث فلا تفوتنا فقالت عند خروجهما لعلي ع ان لي اليك حاجة فاحب ان لا تمنعنيها فقال ع وما ذاك فقالت اسألك ان لا يصلي علي ابو بكر ولا عمر وماتت من ليلتها ودفنها قبل الصباح فجاءا حين اصبحا فقالا الا تترك عداوتك يا ابن ابي طالب قد ماتت بنت رسول الله فلم تعلمنا فقال امير المؤمنين ع لئن لم ترجعا لافضحنكما قال لهما ثلاثا فلما انصرفوا ومنه عن ابي جعفر عن ابائه ع قال لما حضرت فاطمة الوفاة كانت قد ذابت من الحزن وذهب لحمها فدعت اسماء بنت عميس وقال ابو بصير في حديثه عن ابي جعفر ع انها دعت ام ايمن فقالت يا ام ايمن اصنعي لي نعشا يواري جسدي فاني قد ذهب لحمي فقالت لها يا بنت رسول الله الا اريك شيئا يصنع في ارض الحبشة قالت فاطمة بلى فصنعت لها مقدار ذراع من جرائد النخل وطرحت فوق النعش ثوبا فغطاه فقالت فاطمة ع سترتني سترك الله من النار قال الفرات بن احنف في حديثه قال ابو جعفر ع وذلك النعش اول نعش عمل على جنازة امرأة في الاسلام ومنه عن ابي جعفر ع قال دفن امير المؤمنين ع فاطمة بنت محمد صلوات الله عليهم بالبقيع ورش ما حول ثلاث القبور لئلا يعرف قبرها وبلغ ابا بكر وعمر ان عليا دفنها ليلا فقالا له ادفنتها ليلا فلم تعلمنا قال كان الليل وكرهت ان اشخصكما فقال له عمر واما انك لو لكن نحتاج في عندك فقال امير المؤمنين ع اما اذا ابيتما فانها استخلفتني بحق الله وحرمة رسوله ص على ان لا اشهدكما جنازتها ومنه عن جعفر بن محمد عن ابائه عليهم السلام قال اوصت فاطمة ع ان لا يصلي عليها ابو بكر ولا عمر فلما توفيت اتاه العباس فقال ما تريد ان تصنع قال اخرجها ليلا فلا ذكر كلمة خوفه بها العباس منهما قال فاخرجها ليلا فدفنها ورش الماء على قبرها فلما سأل ابو بكر وعمر التفت الى الناس فقال الحسن وابنة رسول الله ص فقد توفيت في هذه الليلة قال فذهب ليحضرها فاذا علي قد اخرجها

ودفنها ومضى فاستقبل عليا راجعا فقال له هذا لمثل السبيل لتعلمنا بغسل رسول الله ص وكذلك فقال امير المؤمنين ع هي والله
اوصتني ان لا تصليا عليها ومنه عن زيد بن علي ان فاطمة ع قالت لاسماء بنت عميس يا اماه اني اكره ما يصنع بالنساء على جنازتهن اذا حملن عليها يشف
اكفانهن واني اكره ذلك فذكرت لها اسماء بنت عميس النعش فقالت اصنعيه على جنازتي ففعلت ذلك كتاب سليم بن قيس عن ابان بن ابي
عياش عنه عن سلمان وابن عباس في حديث طويل انه لم تبق فاطمة ع بعد ابيها الا اربعين ليلة فلما اشتد بها الامر دعت عليا وقالت يا ابن
عم ما اراني الا لما بي وانا اوصيك بان تتزوج بامامة بنت اختي زينب تكون لولدي مثلي وان تتخذ لي نعشا فاني رايت الملائكة يصفونه لي
وان لا يشهد احد من اعداء الله جنازتي ولا دفني ولا الصلوة علي فدفنها علي عليهما السلام ليلا الخبر كتاب محمد بن المثنى الحضرمي عن جعفر
بن محمد بن شريح عن ذريح المحاربي قال سالت ابا عبد الله ع عن الجنازة ايؤذن بها قال نعم

باب تشييع الجنازة وسننه وآدابه

مجالس الصدوق وابن الشيخ عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن الهيثم النهدي عن ابن محبوب عن داود بن كثير قال قال الصادق ع من شيع جنازة مؤمن
حتى يدفن في قبره وكل الله عز وجل سبعين الف ملك من المشيعين يشيعونه ويستغفرون له اذا خرج من قبره ومنه عن محمد بن الحسن بن
الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي بن فضال عن علي بن عقبة عن ميسر قال سمعت ابا جعفر الباقر ع يقول
من شيع جنازة امرء مسلم اعطي يوم القيمة اربع شفاعات ولم يقل شيئا الا قال الملك ولك مثل ذلك بيان قوله ع اربع شفاعات
اي يقبل شفاعته في اربعة من المذنبين او في اربع حوائج من حوائجه قوله عليه السلام ولم يقل شيئا اي من الدعاء للميت بالمغفرة وغيرها
الا دعا له الملك بمثل دعائه ثواب الاعمال والمحاسن عن حمزة العلوي عن عبد العزيز بن محمد الابهري عن محمد بن زكريا الجوهري عن شعيب بن واقد عن
الحسين بن زيد عن الصادق ع عن آبائه قال نهى رسول الله ص عن الرنة عند المصيبة ونهى عن النياحة والاستماع اليها ونهى عن اتباع النساء
الجنائز وقال ومن صلى على ميت صلى عليه سبعون الف ملك وغفر الله له ما تقدم من ذنبه فان اقام حتى يدفن ويحثى عليه التراب كان
له بكل قدم نقلها قيراط من الاجر والقيراط مثل جبل احد بيان المشهور بين الاصحاب كراهة اتباع النساء الجنائز والاخبار الدالة عليها
لا تخلو من ضعف وورد اخبار كثيرة بجواز صلوتهن على الجنازة فان فاطمة صلوات الله عليها صلت على اختها والقيراط نصف عشر الدينار
والمراد هنا قدر من الثواب والتشبيه بجبل احد من قبيل تشبيه المعقول بالمحسوس اي كان ذلك الثواب عظيما ممتازا بالنسبة الى سائر المثوبات
الاخروية كما ان جبل احد ممتاز في العظم بين الاجسام المحسوسة في الدنيا ويحتمل ان يكون المراد ان هذا العمل له هذا الثقل في ميزان
عمله اما بناء على تجسم الاعمال كما ذهب اليه بعض او ثقل الدفتر المكتوب فيه العمل بقدر ما يستحقه ذلك العمل من الثواب كما ذهب اليه آخرون
وقد سبق الكلام فيه قرب الاسناد هرون بن مسلم عن مسعدة بن زياد عن الصادق عن ابيه عليهما السلام قال قال رسول الله ص اذا دعيتم الى الاعراس
فابطئوا فانها تذكر الدنيا واذا دعيتم الى الجنائز فاسرعوا بيان يحتمل ان يكون الابطاء والاسراع محمولين على الحقيقة او على التجوز كناية
عن الاهتمام به وعدمه قال في الذكرى ولو دعي الى وليمة وجنازة قدم الجنازة لخبر اسمعيل بن ابي زياد عن الصادق ع عن ابيه عن النبي صلوات الله عليهم
معللا بان الجنازة تذكر الآخرة والوليمة تذكر الدنيا الخصال عن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله
قال قلت له ما اول ما يتحف به المؤمن قال يغفر لمن تبع جنازته الهداية مرسلا عنه ع مثله وقال قال عليه السلام من شيع جنازة مؤمن حط
عنه خمس وعشرون كبيرة فان ربعها خرج من الذنوب وروي ان المؤمن ينادي الا ان اول حباءك الجنة واول حباء من تبعك المغفرة نوادر
الراوندي مثل الخبر الاخير مجالس ابن الشيخ عن ابيه عن المفيد عن جعفر بن محمد بن قولويه عن محمد بن عبد الله الحميري عن ابيه عن احمد
بن ابي عبد الله البرقي عن شريف بن سابق عن الفضل بن عبد الملك عن ابي عبد الله عن ابيه قال قال رسول الله ص اول عنوان صحيفة المؤمن
بعد موته ما يقول الناس فيه ان خيرا فخيرا وان شرا فشرا واول تحفة المؤمن ان يغفر الله له ولمن تبع جنازته ومنه عن ابيه عن المفيد عن
جعفر بن محمد بن قولويه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن عيسى عن بكر بن محمد عن ابي عبد الله ع قال سمعته
يقول لخيثمة يا خيثمة اقرء موالينا السلام واوصهم بتقوى الله العظيم وان يشهد احياؤهم جنائز موتاهم وان يتلاقوا في بيوتهم الخبر ومنه
عن ابيه عن محمد بن محمد بن مخلد عن عمر بن الحسن الشيباني عن موسى بن سهل عن اسمعيل بن علية عن ليث بن ابي بردة عن ابيه قال مر بجنازة تمخض
كما يمخض الزق فقال النبي ص عليكم بالسكينة عليكم بالقصد في المشي بجنائزكم بيان قال في الذكرى نقل الشيخ الاجماع على كراهة
الاسراع بالجنازة لقول النبي ص عليكم بالقصد في جنائزكم لما راى جنازة تمخض مخضا وقال ابن عباس في جنازة ميمونة ارفقوا فانها امكم
ولو خيف على الميت فالاسراع اولى قال المحقق اراد الشيخ كراهية ما زاد على المعتاد وقال الجعفي السعي بها افضل وقال ابن الجنيد يمشي
بها خببا ثم قال السعي العدو والخبب ضرب منه فهما اذا على الشريعة وروى الصدوق عن الصادق ع ان الميت اذا كان من اهل الجنة نادى عجلوا
بي وان كان من اهل النار نادى ردوني قرب الاسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر عن ابيه عن علي ع قال قال رسول الله

باب تشييع الجنازة وسننه وادابه

اذا لقيت جنازة مشرك فلا تستقبلها خذ عن يمينها او عن شمالها **بيان** يدل على كراهة استقبال جنازة المشرك للعلة التي بها يكره
المشي امام جنازة المخالف والامر تعرض له **الخصال** عن ابيه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد عن احمد بن محمد باسناده رفعه الى
ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص اميران وليسا باميرين ليس لمن تبع جنازة ان يرجع حتى يدفن او يؤذن له ورجل يحج مع امرأة فليس له
ان ينفر حتى تقضي نسكها الفقيه مرسلا مثله **بيان** اميران اي يلزم اطاعتهما وقبول امرهما بامارته وليسا باميرين عاميين يلزم اطاعتهما
في سائر الامور وهذا الخبر يدل على زوال الكراهة مع الاذن ولا يدل على عدم استحباب تمام التشييع بعد الاذن بل يستحب لما سياتي وروى
الكليني عن العدة عن سهل عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن زرارة قال كنت مع ابي جعفر عليه السلام في جنازة لبعض قرابته فلما ان صلى على الميت
قال وليه لابي جعفر ع ارجع يا ابا جعفر ماجورا ولا تعنى لانك تضعف على المشي فقلت انا لابي جعفر ع قد اذن لك في الرجوع فارجع ولي حاجة
اريد ان اسألك عنها فقال ابو جعفر ع انما هو فضل واجر فبقدر ما يمشي مع الجنازة يوجر الذي يتبعها فاما باذنه فليس باذنه جئنا ولا
باذنه نرجع **الخصال** عن حمد بن احمد السناني عن احمد بن يحيى بن زكريا عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن ابيه عن عبد الله بن
الفضل الهاشمي عن ابي عبد الله ع قال ثلثة لا ادري ايهم اعظم جرما الذي يمشي خلف جنازة في مصيبة غيره بغير رداء او الذي يضرب يده على
فخذه عند المصيبة او الذي يقول ارفقوا به وترحموا عليه يرحمكم الله ومنه عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن
جعفر بن محمد عن ابيه عن ابائه عن علي ع قال قال رسول الله ص ثلثة ما ادري ايهم اعظم جرما الذي يمشي مع الجنازة بغير رداء او الذي يقول
ارفقوا به او الذي يقول استغفروا له غفر الله لكم **بيان** قوله مع الجنازة اي مع عدم كونه صاحب المصيبة كما مر في الخبر الاول وهو اما مكروه
او محرم لما سياتي واما قوله ارفقوا به فلتضمنه تحقير الميت واهانته وفي التهذيب او الذي يقول قفوا ولعله تصحيف وعلى تقديره الذم لمنافاته
لتعجيل التجهيز او يكون الوقوف لانشاد المراثي وذكر احوال الميت كما هو الشايع وهو مناف للتعزي والصبر والفقرة الثالثة لاستغفار مكروه
فيها وينبغي ان يذكر الموتى بخير ويمكن ان يحمل الغفران معا على ما اذا كان غرض القائل التحقير والاشعار بالذنب ويحتمل ان يكون الضمير
في الاخيرين راجعين الى الذي يمشي بغير رداء اي هو بسبب هذا القبح لا يستحق ان يؤمر بالرفق به ولا الاستغفار له وما ذكره العلامة قدس
سره في المنتهى كره ان يقول قفوا واستغفروا له غفر الله لكم لانه خلاف المنقول بل ينبغي ان يقول ما نقل من اهل البيت وقال في المعتبر ما على ابن ابي
انما كان يقول ارفقوا به وترحموا عليه او نصر تسعه لا على قول لانه يحبط الاجر قال المحقق وهي رواية نادرة ولا باس بمتابعته تفصيا عن المكروه
انتهى فقه الرضا ع قال اذا حضرت جنازة فامش خلفها ولا تمش امامها وانما يوجر من تبعها لا من تبعته وقد روي عن ابي عبد الله ع ان المؤمن
اذا دخل قبره نودي الا ان اول حباءك الجنة والاول حباء من تبعك المغفرة وقال اتبعوا الجنازة ولا تتبعكم فانه من عمل المجوس وافضل المشي
في اتباع الجنازة ما بين جنبي الجنازة وهو مشي الكرام الكاتبين وقال في موضع اخر ثم احملها على سريره واياك ان تقول ارفقوا به وترحموا عليه
وقال اذا رايت الجنازة فقل الله اكبر الله اكبر هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله كل نفس ذائقة الموت هذا سبيل لا بد منه
انا لله وانا اليه راجعون تسليما لامره ورضى بقضائه واحتسابا لحكمه وصبرا لما قد جرى علينا من حكمه اللهم اجعله لنا خير غائب ننتظره
بيان الحباء بكسر الحاء المهملة ممدودا العطاء بلا جزاء وكان قوله ع ما بين جنبي الجنازة اي عن يمينها او شمالها ماخوذ مما رواه في الكافي عن سدير
عن ابي جعفر ع قال من احب ان يمشي مشي الكرام الكاتبين فليمش جنبي السرير والكرام الكاتبون الملئكة الكاتبون للاعمال فانهم في تلك الحال
ايضا ملازمون لجنبي الميت كما كانوا كذلك في حيوته كما يفهم من هذا الخبر ويدل على رجحان المشي جنبي السرير ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن بن الوليد
عن محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن سعدان بن مسلم عن سليمان بن صالح عن ابيه عن ابي عبد الله ع قال من اخذ بقائمة السرير
غفر الله له خمسا وعشرين كبيرة فاذا ربع خرج من الذنوب منه عن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن محمد عن ابن سنان عن ابي الجارود عن
ابي جعفر ع قال فيما ناجى به موسى ع ربه قال يا رب ما لمن شيع جنازة قال اوكل به ملائكة من ملائكتي معهم رايات يشيعونهم من قبورهم الى
محشرهم المقنع اذا حضرت جنازة فامش خلفها ولا تمش امامها فانما يوجر من يتبعها لا من يتبعه فانه روي اتبعوا الجنازة ولا تتبعكم فانه من عمل
المجوس وروي اذا كان الميت مؤمنا فلا باس ان يمشي قدام جنازته فان الرحمة تستقبله والكافر لا تتقدم جنازته فان اللعنة تستقبله
الخاطر للورام قال قال النبي ص من ضحك على جنازة اهانه الله يوم القيمة على رؤس الاشهاد ولا يستجاب دعاؤه ومن ضحك في المقبرة رجع
وعليه من الوزر مثل جبل احد ومن ترحم عليهم نجا من النار **مجالس** ابن الشيخ عن ابيه عن جماعة عن ابي المفضل عن محمد بن مخلد عن عمرو بن الحسين بن علي بن
عن ابيه عن اسمعيل بن علية عن ليث بن ابي برده عن ابي موسى عن ابيه قال النبي ص عليكم بالسكينة عليكم بالقصد في المشي بجنائزكم
[illegible] عن ابي [illegible] بن عبد الله عن هرون بن موسى عن الحكمي عن سفيان بن زياد عن عباد بن صهيب عن المفضل عن ابيه عن علي ع ان النبي
عن [illegible] رسول الله ص خرج في جنازة سعد وقعود فقال ما اقعدكم هنا قالوا لجنازة قال افحملتم معه قالوا لا قال افغسلتم معه

باب تشييع الجنازة ونوادر به

قلت لا قال افتدلين عني بدلى قلت لا قال فارجعن مأزورات غير مأجورات **عن الله** السيد جد ومثله **توضيح** قال الجزري ارجعن مأجورات غير مأزورات للازدواج بمأجورات **مجالس المفيد** عن احمد بن محمد عن ابيه محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن علي بن حديد عن مرازم قال قال ابو عبد الله جعفر بن محمد صلوات الله عليهم عليكم بالصلوة في المساجد وحسن الجوار للناس واقامة الشهادة وحضور الجنائز انه لا بد لكم من الناس ان احدا لا يستغني عن الناس حياته فاما نحن نأتي جنائزهم وانما ينبغي لكم ان تصنعوا مثل ما يصنع من تأتمون به والناس لا بد لبعضهم من بعض ما داموا على هذه الحال حتى يكون ذلك ثم ينقطع كل قوم الى اهل اهوائهم ثم قال عليكم بحسن الصلوة واعملوا الاخرتكم واختاروا لانفسكم فان الرجل قد يكون كيسا في امر الدنيا فيقال ما اكيس فلانا انما الكيس كيس الاخرة **بيان** حتى يكون ذلك اي ظهور دولة الحق وقيام القائم **نوادر** الراوندي عن عبد الواحد بن اسمعيل عن محمد بن الحسن البكري عن سهل بن احمد الديباجي عن محمد بن محمد بن الاشعث عن موسى بن اسمعيل عن ابيه عن جده موسى بن جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله سرعتين تبرز والدابة سرعة صل رحمك سر ميلا اعد مريضا سر ميلين شيع جنازة **الخبر** دعوات الراوندي قال النبي صلى الله عليه وآله خصال ستة ما من مسلم يموت في واحدة منهن الا كان ضامنا على الله ان يدخله الجنة رجل خرج مجاهدا فان مات في وجهه ذلك كان ضامنا على الله عز وجل ورجل تبع جنازة فان مات في وجهه كان ضامنا على الله ورجل توضأ فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد للصلاة فان مات في وجهه كان ضامنا على الله ورجل في بيته لا يغتاب مسلما فان مات في ذلك كان ضامنا على الله **بيان** سقط من الخبر اثنان ولعل احدهما من عاد مريضا الا انه ورد في مسالك جنازة والضمير في كان راجع الى النبي صلى الله عليه وآله قال كنت عند الراوندي او غيره **الدعوات** قال الصادق عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله عودوا المرضى واتبعوا الجنائز يذكركم الاخرة وكان النبي صلى الله عليه وآله اذا تبع جنازة غلبته كآبة واكثر حديث النفس واقل الكلام وعن الصادق عليه السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله من استقبل جنازة او رآها فقال الله اكبر هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله اللهم زدنا ايمانا وتسليما الحمد لله الذي تعزز بالقدرة وقهر العباد بالموت لم يبق في السماء ملك الا بكى رحمة لصوته وكان زين العابدين عليه السلام اذا رأى جنازة يقول الحمد لله الذي لم يجعلني من السواد المخترم **بيان** تعزز اي صار عزيزا غالبا بالقدرة الكاملة واظهر عزته بقدرته العالية باعجاز الاشياء وافنائها واحياء الناس واماتتهم والسواد الملوح الى الشخص على القرية والمخترم الهالك والمستاصل والظاهر ان المراد هنا الجنس اي لم يجعلني من الجماعة الهالكين فيكون شكر النعمة الحيوة ولا ينافي حب لقاء الله فان معناه حب الموت وعدم الامتناع منه على تقدير رضا الله به فلا ينافي لزوم شكر نعمة الحيوة والرضا بقضاء الله في ذلك وقيل حب لقاء الله انما يكون عند معاينة منزلته في الجنة كما ورد في الخبر او المراد بالمخترم الهالك بالهلاك المعنوي اما لان غالب اهل زمانه عليه السلام كانوا منافقين فلما رأى جنائزهم وعلم ما اصابهم من العذاب شكر الله على نعمة الهداية او لان عند معاينة الموتى ينبغي تذكر احوال الاخرة فينبغي الشكر على ما هو العمدة في تحصيل السعادات الاخروية اعني الايمان وعلى الاخير لا يختص بمشاهدة جنازة المنافق وان كان المراد بالسواد الشخص كان المراد بها القرينة الهالكة اهلها بالهلاك المعنوي اي لم يجعلني في بلاد المسلمين حتى ان يراد بالسواد عامة الناس كما هو احد معانيه اللغوية فالمعنى لم يجعلني من عامة الناس الذين يموتون على غير بصيرة ولا استعداد للموت قال في الذكرى السواد الشخص والمخترم الهالك والمستاصل والمراد هنا الجنس ومنه قولهم السواد الاعظم اي لم يجعلني من هذا القبيل ولا ينافي هذا حب لقاء الله لانه غير مقيد بوقت فيحمل على حال الاحتضار ومعاينة ما يحب كما روينا عن الصادق عليه السلام ورووه في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وآله قال من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فقيل له انا لنكره الموت فقال ليس ذلك لكن المؤمن اذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شيء احب اليه مما امامه فاحب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا حضره الموت بشر بعذاب الله فليس شيء اكره اليه مما امامه كره لقاء الله فكره الله لقاءه وبقية عمر المؤمن نعمته ويجوز ان يعني بالمخترم عن الكافر لانه الهالك على الاطلاق بخلاف المؤمن او يراد بالمخترم من مات دون اربعين سنة واذا اريد بالمستاصل فالحمل اظهر **دعوات الراوندي** عن الصادق عليه السلام يقول من حمل الجنازة بسم الله صلى الله على محمد وآل محمد اللهم اغفر لي وللمؤمنين وقال النبي صلى الله عليه وآله شاروا بالجيران ان مرض فلا تعودوه وان شهد فلا تقبلوا وان ذكر فلا تزكوه وان خطب فلا تزوجوه وان حدث فلا تصدقوه وان مات فلا تشهدوه **بيان** لعل المراد بالشهود مختص بما اذا شهد جماعة وسقط عنه الوجوب ويجب الصلوة على المسلم وان كان فاسقا **الدعوات** سئل النبي صلى الله عليه وآله عن رجل يدعى الى وليمة والى جنازة فايهما افضل وايهما يجيب قال يجيب الجنازة فانها تذكر الاخرة وليدع الوليمة فانها تذكر الدنيا الفانية وقال امير المؤمنين عليه السلام من تبع جنازة كتب له اربع قراريط قيراط باتباعه اياها وقيراط بالصلوة عليها وقيراط بالانتظار حتى يفرغ من دفنها وقيراط للتعزية وقال ابو جعفر عليه السلام القيراط مثل جبل احد **نهج** قال امير المؤمنين عليه السلام وقد تبع جنازة فسمع رجلا يضحك فقال عليه السلام كان الموت فيها على غيرنا كتب وكان الحق

مفا

باب تشييع الجنازة ونشر آدابه

... عجباً وكان الذي يرى من الاموات سفر عما قليل الينا راجعون نبوئهم اجداثهم ونأكل تراثهم كانا مخلدون بعدهم ثم نسينا كل واعظ وواعظة ورمينا بكل جائحة طوبى لمن ذلّ في نفسه وطاب كسبه وصلحت سريرته وحسنت خليقته وانفق الفضل من ماله وامسك الفضل من لسانه وعزل عن الناس شره ووسعته السنة ولم ينسب الى بدعة قال السيد ومن الناس من ينسب هذا الكلام الى رسول الله واوله ... الكراجكي في كنز الفوائد عن النبي ص وزاد بعد قوله كل جائحة طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب غيره وانفق مما اكتسب في غير معصية ورحم اهل الضعف والمسكنة وخالط اهل الفقه والحكمة **بيان** قوله ع كان الموت فيها اي في الدنيا والحق اي امر الله ونواهيه او الموت والسفر بالفتح جمع مسافر والاجداث القبور والتراث ما يخلفه الرجل لورثته كل واعظ وواعظة اي كل امر وحادثة يوجب العبرة والانتباه ورمينا بكل جائحة وفي النهاية الجائحة هي الآفة التي تهلك الثمار والاموال وتستاصلها وكل مصيبة عظيمة وفتنة مبيرة جائحة **المحاسن** عن ابيه عن محسن بن احمد عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال وضع رسول الله ص رداءه في جنازة سعد بن معاذ رحمه الله فسئل عن ذلك فقال اني رأيت الملائكة قد وضعت ارديتها فوضعته ردائي مجالس الصدوق عن الحسن بن علي بن شقير عن يعقوب بن الحرث عن ابرهيم الهمداني عن ... محمد بن يونس عن علي بن رح عن عمر بن اليسع عن عبد الله بن اليسع عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع في حديث ان رسول الله ص مع جنازة سعد بن معاذ حين مات ثم تبعه بلا حذاء ولا رداء فسئل عن ذلك فقال ان الملائكة كانت بلا حذاء ولا رداء فتأسيت بها

آتيت ال... الكليني عن محمد بن يحيى عن الحسين بن الحكم ... الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن الحسين بن عمر عن رجل من بني هاشم قال لما مات اسمعيل بن ابي عبد الله خرج ابو عبد الله ع بلا حذاء بلا رداء **المحاسن** عن ابيه عن سعد بن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال ينبغي لصاحب الجنازة ان يلقي رداءه حتى يعرف وينبغي لجيرانه ان يطعموا ... **بيان** تدل هذه الاخبار على انه يستحب لصاحب المصيبة ان يكون ... بلا حذاء ليعرف واما القاء الرداء لغير صاحب ... الجنازة فالمشهور الكراهة ويظهر من ابن حمزة عدمه كما انه البيت في الذكرى وقال اما صاحب الجنازة فيطلعه ليتميز عن غيره ذكره الجعفي وابن حمزة واما ... ذكر ابن الجنيد انه التميز بطرح بعض زيه بارسال طرف العمامة واخذ مئزر من فوقها على الاب والاخ ولا يجوز على غيرهما وابن حمزة منع منه مع تجويزه الامتياز وكانه خص التميز في غير الاب والاخ بهذا النوع من الامتياز ... انكر ابن ادريس ... الامتياز بهذا بل لعدم الدليل عليها ... زعم انه من ... وصاحب الشيخ وقد مال الفاضلان بالحديث الامتياز وظاهر ان الاخبار لا تناوله ثم ... على دليل الشيخ عليه لا على اختصاص الاب والاخ وقال ابو الصلاح يحفى ويحل ازراره في جنازة ابيه وجدّه خاصة دون ما عداهم انتهى وما فعله النبي ص من حيث ... ذلك لو ... والخصوصية ظاهرة فيها فلا تأسي فيه وما ذكره الاصحاب من الامتياز باي ... اذا لم يكن مع غيره رداء او بعلامات اخر كان من التعليل الوارد في خبر ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله ع قال ينبغي لصاحب المصيبة ان يضع رداءه حتى يعلم الناس انه صاحب المصيبة ولما رواه ابو بصير عن ابي عبد الله ع قال ينبغي لصاحب المصيبة ان لا يلبس رداءه وان يكون في قميص حتى يعرف قرب الاسناد عن الحسن بن طريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه عليهما السلام ان الحسن بن علي عليهما السلام كان جالسا ومعه اصحابه فمر بجنازة فقام بعض القوم ولم يقم الحسن فلما مضوا بها قال بعضهم الا قمت عافاك الله فقد كان رسول الله ص يقوم للجنازة اذا مروا بها فقال الحسن انما قام رسول الله ص مرة واحدة وذلك انه مر بجنازة يهودي وكان المكان ضيقا فقام رسول الله ص وكره ان تعلو راسه **بيان** قوله ... في سنده ضعف سهل بن زياد عن مثنى الحناط عن ابي عبد الله ع وذكر الحسين مكان الحسن ... في التهذيب عن زرارة ان ابا جعفر ع لم يقم للجنازة وقال لا ... اما مضمونا وبالصحيح على عدم استحباب القيام عند مرور الجنازة مطلقا وهذا الخبر على عدم استحبابه عند مرور جنازة المسلم واستحبابه عند مرور جنازة اليهودي او مطلق الكافر لاشتراك العلة مع اشرافها وضيق الطريق ... المشهور ... استحبابا عدم استحباب القيام مطلقا وهو ثابت بين المخالفين ... وذهب بعضهم الى الوجوب وبعضهم الى الاستحباب اختلفت اخبارهم في ... لا ... مسلم قال النبي ص اذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم او توضع وفي رواية اذا رأى احدكم الجنازة فليقم حين يراها حتى تخلفه وفي رواية اذا تبعتم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع وفي رواية اذا رأيتم الجنازة فقوموا فمن تبعها فلا يجلس حتى توضع وفي رواية انه ص واصحابه قاموا للجنازة فقالوا يا رسول الله انها يهودية فقال ان الموت فزع اذا رأيتم الجنازة فقوموا وفي رواية قام النبي ص واصحابه لجنازة يهودية حتى توارت وفي رواية فقيل انه يهودي فقال اليست نفسا وفي رواية علي ع قام رسول الله ص ثم قعد وفي رواية رأينا رسول الله ص قام فقمنا وقعد فقعدنا وقال القاضي اختلف الناس في هذه المسألة فقال مالك وابو حنيفة والشافعي القيام منسوخ وقال احمد واسحق وابن حبيب وابن الماجشون المالكيان هو مخير ثم ... من مذهبنا ان القيام ليس مستحبا وقالوا هو منسوخ بحديث علي ... انه مستحب وهذا هو المختار فيكون الامر به للندب والقعود بيانا للجواز ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا لان النسخ انما يكون ... هذا الجمع بين الاحاديث ... انما ... في المنهي ... قال ...

باب تشييع الجنازة وفضله وآدابه

وذهب جماعة من اصحابهم كابي مسعود البدري وغيره الى وجوب القيام لها وعن احمد رواية بالاستحباب لما رواه الجمهور عن الصحيح
انه كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وآله ترك القيام لها وفي حديث ان يهوديا رأى النبي صلى الله عليه وآله قام للجنازة فقال يا محمد هكذا نصنع فترك النبي صلى الله عليه وآله القيام
لها ومن طريق الخاصة رواية زرارة انتهى وقال في الذكرى لا يستحب القيام لمن مرت عليه الجنازة لقول الباقر عليه السلام قام رسول الله صلى الله عليه وآله ثم قعد وخبر
زرارة نعم لو كان الميت كافرا جاز القيام لخبر المثنى وقول النبي صلى الله عليه وآله اذا رأيتم الجنازة فقوموا منسوخ انتهى اقول لا يخفى ما في القول بالجواز
مستندا لهذا الخبر الا ان يكون مراده الشرعية والاستحباب ثم اعلم انه يظهر من هذا الخبر منشأ توهم العامة فيما رووه عن النبي صلى الله عليه وآله في ذلك
كاكثر اخبارهم كذلك ولذا قالوا عليهم السلام اهل البيت ادرى بما في البيت وانما اطنبنا الكلام في ذلك لتعلم حقيقة اخبارهم واحكامهم فتعتبر
عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القسم عن احمد بن ابي عبد الله عن وهب بن علي بن ابي حمزة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام كيف اصنع اذا خرجت
مع الجنازة امشي امامها او خلفها او عن يمينها او عن شمالها قال ان كان مخالفا فلا تمش امامه فان ملائكة العذاب يستقبلونه بالوان
العذاب المحاسن عن وهب بن حفص مثله **تبيين** اعلم ان المعروف من مذهب الاصحاب ان مشي المشيع وراء الجنازة او احد جانبيها
افضل من المشي امامها قال في المنتهى يكره المشي امام الجنازة للماشي والراكب بل المستحب ان يمشي خلفها او من احد جانبيها وهو مذهب
علمائنا اجمع وبه قال الاوزاعي واصحاب الرأي واسحق وقال الثوري الراكب خلفها والماشي حيث شاء وقال اصحاب الحديث الراكب خلفها او
بين جنبيها والماشي امامها وقال الشافعي وابن ابي ليلى ومالك المشي امامها افضل للراكب والراجل وبه قال عمر وعثمان وابو هريرة والقسم
بن محمد وابن الزبير وابو قتادة وشريح وسالم والزهري انتهى ونص في المعتبر على ان تقدمها ليس مكروها بل هو مباح وحكى الشهيد في الذكرى
عن كثير من الاصحاب انه يرى كراهة المشي امامها وقال ابن ابي عقيل يجب التأخر خلف جنازة المعادي لذي القربى لما ورد من استقبال ملائكة
العذاب اياه وقال ابن الجنيد يمشي صاحب الجنازة بين يديها والباقون وراءها لما روي من ان الصادق عليه السلام تقدم سرير ابنه اسمعيل بلا حذاء ولا رداء
اقول مقتضى الجمع بين الاخبار حمل اخبار النهي المرجوحية على جنازة المخالف كما يدل عليه هذا الخبر وغيره ولكن الاولى عدم المشي
امامها مطلقا لدعوى الاجماع وشهرة خلافه بين العامة حتى انهم نسبوا القول بذلك الى اهل البيت عليهم السلام قال بعض شراح مسلم كون المشي
وراء الجنازة افضل من امامها قول علي بن ابي طالب ومذهب الاوزاعي وابي حنيفة وقال جمهور الصحابة والتابعين ومالك والشافعي و
جماهير العلماء المشي قدامها افضل وقال الثوري وطائفة هما سواء اربعين الشهيد باسناده عن الشيخ عن ابن ابي جيد عن محمد بن الحسن بن
الوليد عن عبد الله بن جعفر الحميري عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن الصادق عن ابيه قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله امرهم بسبع بعيادة المرضى
واتباع الجنائز وابرار القسم وتسميت العاطس ونصرة المظلوم وافشاء السلام واجابة الداعي الخبر **السرائر** نقلا من جامع البزنطي عن ابن ابي
يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال السنة ان تستقبل الجنازة من جانبها الايمن وهو مما يلي يسارك ثم تصير الى مؤخره وتدور عليه حتى ترجع الى مقدمه
فقه الرضا عليه السلام قال عليه السلام لا تترك تشييع جنازة المؤمن فان فيه فضلا كثيرا وربع الجنازة فانه من ربع جنازة مؤمن حط عنه خمس وعشرون
كبيرة فاذا اردت ان تربعها فابدأ بالشق الايمن فخذه بيمينك ثم تدور الى المؤخر فتأخذه بيمينك ثم تدور الى المؤخر الثاني فتأخذه بيسارك ثم
تدور على الجنازة كدور ركني الرحى **ايضاح** كدور ركني الرحى الكفن الاخذ من جنبتيه الرحا اقول تحقيق هذه المسألة يتوقف على ايراد
الاخبار الواردة في كيفية التربيع ونقل الاقوال ثم بيان ما ترجح عندي منها اما الاخبار فقد روى الكليني ره بسند لا يقصر عن الحسن
عن موسى بن جعفر عليهما السلام قال سمعته يقول السنة في حمل الجنازة ان تستقبل جانب السرير بشقك الايمن فتلزم الايسر بكفك الايمن ثم تمر
عليه الى الجانب الآخر وتدور من خلفه الى الجانب الثالث من السرير ثم تمر عليه الى الجانب الرابع مما يلي يسارك وبسند فيه ضعف على المشهور عن ابي
جعفر عليه السلام قال السنة ان تحمل السرير من جوانبه الاربع وما كان بعد ذلك من حمل فهو تطوع وبسند فيه ارسال عن الفضل بن يونس قال
سألت ابا ابرهيم عليه السلام عن تربيع الجنازة فقال اذا كنت في موضع تقية فابدأ باليد اليمنى ثم بالرجل اليمنى ثم ارجع الى مكانك الى ميامن الميت لا تمر
خلف رجليه البتة حتى تستقبل فتأخذ بيده اليسرى ثم رجله اليسرى ثم ارجع من مكانك لا تمر خلف الجنازة البتة حتى تستقبلها تفعل
كما فعلت اولا فان لم تكن تتقي فيه فان تربيع الجنازة التي جرت بها السنة ان تبدأ باليد اليمنى ثم بالرجل اليمنى ثم بالرجل اليسرى ثم باليد اليسرى
حتى تدور حولها وبسند فيه جهالة عن العلا بن سيابة عن ابي عبد الله عليه السلام قال تبدأ في حمل السرير من الجانب الايمن ثم تمر عليه من خلفه الى
الجانب الآخر ثم تمر حتى ترجع الى المقدم كذلك رواية الرضا عليه السلام واما الاقوال فاعلم ان الاصحاب ذكروا ان حمل الميت واجب على الكفاية واجمع علماؤنا
اجمعوا على استحباب التربيع قال في الذكرى والافضل ان يبدأ بمقدم السرير الايمن ثم يمر عليه بمؤخره ثم بمؤخر السرير الايسر ثم يمر عليه الى مقدمه
دور الرحى وكذا ذكر الشيخ في المبسوط والنهاية وهو المشهور بين المتأخرين وقال في الخلاف يحمل بميامنه مقدم السرير الايسر ثم يدور يحمل مؤخره
ثم يرجع الى المقدم وادعى عليه الاجماع وهذا اقوى عندي اذ التيامن مطلوب في الامور ورعايته بمعنى الجانب اولى من رعايته بمعنى آخر مع

باب تشييع الجنازة وفضله وآدابه

ان اخذ بيمين وهو يسار الميت الشريف باليمين لا نيسره في اكثر الحبار الا بمشقة والمشي بالقهقرى ولنرجع الى الكلام في الاخبار اما خبر السرير
فلم ير في هذا الباب خبر صحيح غيره وعندي انه صحيح لانه اخذه ابن ادريس من الجامع وكان الكتاب مشهورا متواترا لاصحاب ثقة وروي عن
ابن ابي يعفور انه بمشقة والظاهر انه لا ينافي ما اخترناه اذ كما انه يحتمل ان يكون مما يلي يسار الرجل بالنظر الى الماشي خلف السرير وان حمل على حال استقبال
السرير فيحتمل وان كان يمين الميت يحاذي يمينه اذا قابله لكن اذا جاوزه مائلا الى اليمين الميت لياخذ السرير فيمين الميت يلي يساره وكذا الشق
الايمن في الفقه يحتمل ايمن الميت وايمن السرير بل لو كان صريحا في ايمن السرير يمكن ان يقع كما يمكن ان يعتبر السرير رجلا اماشيا ويعتبر يمينه و
يساره بحسب ذلك التوهم كذلك يمكن ان يطلق اليمين الناس على جانبيه بحسب ما جاوز من جانبي الميت بل يمكن ان يعتبر شخصا مستلقيا
على قفاه كالميت والخبر الاول من اخبار الكافي كالصريح بما اخترناه والخبر الثاني يدل على الاكتفاء بالاخذ بالجوانب الاربعة كيفما اتفق
ولا ينافي كون الهيئة المخصوصة افضل والخبر يحتمل وجوها الاول ان السنة النبوية جرت بحمل الجنازة من اربعة جوانبها كيفما اتفق والزيد
على الاربعة تطوع الثاني ان رعاية الهيئات المخصوصة سنة فيهما تطوع الثالث ان ثواب المعنى انما بعد ذلك كاو كيفما فهو تطوع الرابع ان يكون
المراد بالحمل من جوانبها الاربعة الهيئة المخصوصة المسنونة وبقوله فما بعد ذلك الزائد عنها والاعم منه ومن النقص ومخالفة الكيفية المسنونة
الخامس ان يراد بان السنة الاخذ باحدى القوائم الاربع كيفما اتفق وما كان بعد ذلك من الزيادة في الكمية او الرعاية في الكيفية فهو تطوع و
لعل الاول اظهر ويؤيده ما روى الجمهور عن ابن مسعود انه قال اذا تبع احدكم الجنازة فلياخذ بجوانب السرير الاربعة ثم ليتطوع بعد او ليذر فانه من السنة
واعلم ان السنة ما واظب عليه النبي صلى الله عليه وآله والتطوع ما صدر عنه عليه السلام وعن اوصيائه عليهم السلام على جهة الاستحباب لم يواظب عليه رحمة للامة لئلا يتميز
ما هو مؤكد من استحبابه وما العبر كل منها لتخيار المكلف مع عدم القدرة على الاتيان بالجميع بما هو افضل واكد ثم اعلم ان المشهور استحباب التربيع على
الهيئة المخصوصة كما عرفت بل نقل بعضهم عليه الاجماع على ذلك وقال ابن الجنيد يرفع الجنازة من جوانبها اقدر عليه واستدل له بهذا الخبر
وقد عرفت انه لا يدل على نفي استحباب التربيع ووصف الجوانب بالاربع في الحديث لعله بتاويل الناحية وشبهها والخبر الثالث صريح فيما اخترناه
اذ اليد اليمنى المراد بها يد الميت اليمنى الكائنة على يسار السرير وقوله عليه السلام ثم ارجع من مكانك اي من موضع الرجل اليمنى الى ميامن
الميت اي الجانب الذي فرغت منه وعبر عنه بميامن الميت فهذا صريح في ان المراد بيمين الميت لا يمين السرير وهذا الخبر يدل على ان الفرق
بيننا وبين المخالفين انما هو في الترتيب لا في الابتداء وقال في شرح السنة من بالبدعة العامة حمل الجنازة من الجوانب الاربع فيبدا بياسرة
السرير المقدمة فيضعها على عاتقه الايمن ثم بياسرته المؤخرة ثم بيامنته المقدمة فيضعها على عاتقه الايسر ثم بيامنته المؤخرة
الشيخ في الخلاف صفة التربيع ان يبدا بميسرة الجنازة ويأخذها بيمينه ويتركها على عاتقه ويربع الجنازة ويمشي الى ان يرجع الى المقدمة دورا
لان يرجع الى ميمنة الجنازة فياخذ ميامن الميت بمياسره ويقال سعيد بن جبير والثوري واسحق قال الشافعي وابو حنيفة يبدا بميامنها
مقدم السرير فيضعها على عاتقه الايمن ثم يعود الى مقدمه فياخذه بيامن مقدمه فيضعها على عاتقه الايسر ثم يتاخر فياخذ مؤخره
فيضعها على عاتقه الايسر واما الرابع فتوجيهه قريب مما ذكرنا في خبر الفقيه فظهر مما قررنا ان ما اختاره الشيخ وادعى عليه الاجماع هو اقوى
واظهر من الاخبار اذ الاخبار الدالة عليه صريحة وما دل على خلافه على تقدير تسليم الظهور فيه قابل للتاويل بغير بعيد فينبغي حملها عليه
لرفع التنافي بين الاخبار وما استدل به الشهيد ره في الذكرى بقوله عم في الخبر الاخير ودوران الرحا وانه لا يتصور الا على البدء بمقدم السرير
الايمن والختم بمقدمه الايسر فلا يخفى ضعفه اذ الظاهر ان التشبيه لمجرد الدوران وعدم الرجوع كما فعله العلامة وقد اشار الشيخ في الخلاف
الى ذلك ويمكن حمل كلام الشيخ في الكتابين على ما ذكر في الخلاف لئلا يكون نسبتهما خلاف الاجماع ادعاه وان كان ذلك منه قدس سره غير عزيز
لانه ذكر في الكتابين عبارة هذا الخبر ويمكن تاويله على نحو ما ذكرنا في تاويل الخبر بل ظهر من العلامة في المنتهى انه اول الخبر وكلام الشيخ بما ذكرنا
لانه لم يتعرض فيه لخلاف بل قال المستحب عندنا ان يبتدئ الحامل بمقدم السرير ثم يمر معه ويدور من خلفه الى الجانب الايسر فياخذ رجله الايسر
ويمر معها الى ان يرجع الى المقدم كذلك دور الرحى وحاصل كلام العلامة ما ذكرنا ان يبدأ فيضع قائمة السرير التي تلي اليد اليمنى للميت فيضعها على
كتفه الايسر ثم ينتقل فيضع القائمة التي تلي رجله اليمنى على كتفه الايسر ثم ينتقل فيضع القائمة التي تلي رجله اليسرى على كتفه الايمن ثم ينتقل
فيضع القائمة التي تلي يده اليسرى على كتفه الايمن هكذا انتهى ولقد احسن في التعبير لكن كان الاحسن ان يقول كتفه الايمن مكان كتفه الايسر
وبالعكس كما عرفت ويدل ايضا على ما ذكرنا ما نقله الشهيد ره عن الراوندي انه حكى كلام النهاية والخلاف وقال معناهما لا يتغير وان جعله
الشهيد مؤيدا لما اختاره ومع ذلك كله لا يبعد القول بالتخيير بين الوجهين لظهور بعض الاخبار في كل منهما كما اختاره المتاخرون والله يعلم
ويجوز تكريم عليهم السلام لمحققي الاحكام دعوات الراوندي خرج النبي صلى الله عليه وآله في جنازة سعد فقيل الا تركب يا رسول الله فقال اني اكره ان اركب
والملائكة يمشون فابى ان يركب **توضيح** رواه الشيخ في التهذيب على الطعن بسعيد افقه ويدل على اختصاص الحكم به ولا بالجنازة المخصوصة

طبع

باب تشييع الجنازة وبعض آدابه

بل يتم التعليل ويؤيده ما رواه العامة عن ثوبان قال خرجنا مع النبي ص في جنازة فرأى ناساً ركباناً فقال ألا تستحيون إن ملائكة الله على
أقدامهم وأنتم على ظهور الدواب قال في المنتهى يستحب المشي مع الجنازة ويكره الركوب وهو قول العلماء كافة **دعوات** الراوندي عن
زرارة قال حضر أبو جعفر ع جنازة رجل من قريش وأنا معه وكان عطا فيها فصرخت صارخة فقال عطا لتسكتن أو لنرجعن قال فلم
تسكت فرجع عطا قال قلت لأبي جعفر ع إن عطا قد رجع قال ولم قلت كان كذا وكذا قال امض بنا فلو أنا إذا رأينا شيئاً من الباطل تركنا
الحق لم نقض حق مسلم فلما صلى على الجنازة قال وليها لأبي جعفر ع انصرف مأجوراً رحمك الله فإنك لا تقدر على المشي فأبى أن يرجع قال
قلت قد أذن لك في الرجوع ولي حاجة أريد أن أسألك عنها فقال امضه فليس بإذنه جئنا ولا بإذنه نرجع إنما هو فضل طلبناه فبقدر
ما يتبع الرجل يؤجر على ذلك **إيضاح** رواه في الكافي بسند حسن وعطاء هو ابن أبي رباح وكان بنو أمية يعظمونه جداً حتى أمروا المنادي
ينادي لا يفتي الناس إلا عطاء وإن لم يكن فعبد الله ابن أبي نجيح وكان عطا أعور أفطس أعرج شديد السواد ذكره ابن الجوزي في تاريخه
وفي القاموس الصرخة الصيحة الشديدة وكغراب الصوت أو شديده والصارخ المغيث والمستغيث ضد انتهى أي صاحت بالنوح والجزع
امرأة وقال الشيخ البهائي قدس الله روحه يستفاد من هذا الحديث أمور الأول كراهة الصراخ على الميت حيث جعله من الباطل
ولعل ذلك بالنسبة إلى المرأة إذا سمع صوتها الأجانب إن لم نجعل مطلق إسماع المرأة صوتها الأجانب محرماً بل مع خوف الفتنة لا بدونه كما
ذكره بعض علمائنا الثاني أن رؤية الأمور الباطلة وسماعها لا ينهض عذراً في التقاعد عن قضاء حقوق الإخوان الثالث أن موافقتهم
بامتثال ما يستدعونه من الانصراف على الميسر من الإكرام وزيادة الحقوق ليس أفضل من مخالفتهم في ذلك بل الأمر بالعكس الرابع أن تعجيل
قضاء حاجة المؤمن ليس أهم من تشييع الجنازة بل الأمر بالعكس ولعل عدم سؤال زرارة رض حاجته من الإمام ع في ذلك المجمع وإرادته أن يجمع
ليسأل عنها إلا أنها كانت مسألة دينية لا يمكن إظهارها في ذلك الوقت لحضور جماعة من المخالفين فأراد أن يرجع ع ليخلو به ويسأله عنها
انتهى كلامه رفع مقامه وقال العلامة في المنتهى لو رأى منكراً مع الجنازة أو سمعه فإن قدر على إنكاره وإزالته فعل وأزاله وإن لم يقدر
على إزالته استحب له التشييع ولا يرجع لذلك خلافاً لأحمد **المسلسلات** للشيخ جعفر بن أحمد القمي قال حدثنا إسماعيل بن عباد بن العباس الرازي
قال حدثني سليمان بن أحمد عن أحمد بن أبي يحيى الحضرمي عن محمد بن داود بن أبي ناجية عن سفيان بن عيينة قال الزهري حدثنيه ومعمر أثبته
أخذته من فلق فيه سمعته ويعيده ويبديه عن سالم عن أبيه أن النبي ص وأبا بكر وعمر وكانوا يمشون أمام السرير **دعائم** الإسلام روينا عن جعفر
بن محمد عن أبيه عليهما السلام أن رسول الله ص أسر إلى فاطمة ع أنها أول من يلحق به من أهل بيته فلما قبض ونالها من القوم ما نالها لزمت
الفراش ونحل جسمها وذاب لحمها وصارت كالخيال وعاشت بعد رسول الله ص صلوات الله عليها سبعين يوماً فلما احتضرت قالت لأسماء
بنت عميس كيف أحمل على رقاب الرجال مكشوفة وقد صرت كالخيال وجف جلدي على عظمي قالت أسماء يا بنت رسول الله إن قضى الله عليك
بأمر فسوف أصنع لك شيئاً رأيته في بلاد الحبشة قالت وما هو قالت النعش يجعلونه من فوق السرير على الميت يستره قالت لها افعلي فلما
قبضت صلوات الله عليها صنعته لها أسماء فكان أول نعش عمل للنساء في الإسلام وعن علي ع أن رسول الله ص نهى أن يوضع الخوط على النعش
وعنه ع أنه نظر إلى نعش بسطت عليه حلتان حمراء وصفراء زين بهما فأمر بهما فنزعتا وقال سمعت رسول الله ص يقول أول عدل الآخرة
القبور لا يعرف فيها غني من فقير وعنه ع أنه نظر إلى قوم مرت بهم جنازة فقاموا قياماً على أقدامهم فأشار إليهم أن اجلسوا وعن الحسن بن
علي ع أنه مشى مع جنازة فمر على قوم فذهبوا ليقوموا فنهاهم فلما انتهى إلى القبر وقف يتحدث مع أبي هريرة وابن الزبير حتى وضعت الجنازة
فلما وضعت جلس وجلسوا وعن علي ع أنه سمع رسول الله ص يقول في جنازة ما أدري أيهم أعظم ذنباً الذي يمشي مع الجنازة بغير رداء أم
الذي يقول ارفقوا رفق الله بكم أم الذي يقول استغفروا له غفر الله لكم وعن علي صلوات الله عليه أنه قال أسرعوا بالجنازة ولا تدبوا
بها وعنه ع أنه سئل عن حمل الجنازة أواجب هو على من شهدها قال لا ولكنه خير من شاء أخذ ومن شاء ترك وعنه ع أنه رخص في حمل
الجنازة على الدابة هذا إذا لم يوجد من يحملها أو من عذر فأما السنة أن يحملها الرجال وعنه ع أنه كان يستحب لمن بدا له أن يعين في
حمل الجنازة أن يبدأ بياسرة السرير فيأخذها مما يلي يده اليمنى ثم يدور بالجوانب الأربعة وعنه ع أنه قال قال رسول الله ص اتبعوا
الجنازة ولا تتبعكم خالفوا أهل الكتاب أن رجلاً قال له كيف أصنع يا رسول الله ص قال خير من حمل لم يمش وراء جنازة ولم يعد مريضاً
وعن علي ع أن أبا سعيد الخدري سأله عن المشي مع الجنازة أي ذلك أفضل أمامها أم خلفها فقال له مثلك يسأل عن هذا قال
أي والله لمثلي يسأل عنه قال علي إن فضل الماشي خلفها على الماشي أمامها كفضل صلاة المكتوبة على التطوع فقال أبو سعيد عن
عن نفسك تقول هذا أم سمعته من رسول الله ص قال بل سمعت رسول الله ص يقول وعنه صلوات الله عليه أنه كان يمشي خلف الجنازة
حافياً يبتغي بذلك الفضل وعنه أن رسول الله ص مشى مع جنازة فنظر إلى امرأة تتبعها فوقف وقال ردوا المرأة فردت ووقف حتى

قيل

قيل فقد تواريت بجدر المدينة يا رسول الله صلى الله عليه وآله ومنه وعن جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال إذا دعيتم إلى الجنائز
فأسرعوا فإنها تذكركم الآخرة وعن أبي جعفر عليه السلام أنه سئل عن الرجل يدعى إلى جنازة وإلى وليمة أيهما يجيب قال يجيب الجنازة فإن حضور الجنازة
يذكر الموت والآخرة وحضور الوليمة يلهي عن ذلك **بيان** قال في القاموس الخيال والخيالة ما تشبه لك في اليقظة والحلم من صورة
وكساء أسود ينصب على عود يخيل به للبهائم والطير فتظنه إنسانا

باب وجوب غسل الميت وعلله وآدابه وأحكامه

العلل عن أبيه
عن أحمد بن إدريس عن محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري عن حمدان بن سليمان قال وحدثنا عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري
عن علي بن محمد بن قتيبة عن حمدان بن سليمان عن الحسين بن علي بن فضال عن هرون بن حمزة عن بعض أصحابنا عن علي بن الحسين ع قال إن
المخلوق لا يموت حتى تخرج منه النطفة التي خلقه الله عز وجل منها من فيه أو من غيره ومنه عن علي بن حاتم عن القاسم بن محمد عن إبراهيم
بن مخلد عن إبراهيم بن محمد بن بشر عن محمد بن سنان عن أبي عبد الله القزويني قال سألت أبا جعفر محمد بن علي عليهما السلام عن غسل الميت
لأي علة يغسل ولأي علة يغتسل الغاسل قال يغسل الميت لأنه جنب ولتلاقيه الملائكة وهو طاهر وكذلك الغاسل لتلاقيه المؤمنين
ومنه بإسناده عن محمد بن عمر بن أبي عمير عن محمد بن عمار البصري عن عباد بن صهيب عن جعفر بن محمد عن أبيه عليهما السلام أنه سئل ما بال
الميت يغسل قال النطفة التي خلق منها يرمي بها ومنه عن الحسين بن أحمد عن أبيه عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن محمد بن أبي
نصر عن عبد الرحمن بن حماد قال سألت أبا إبراهيم عليه السلام عن الميت لم يغسل غسل الجنابة قال إن الله تعالى أعلى وأخلص من أن يبعث
الأشياء بيده إن لله تبارك وتعالى ملكين خلاقين فإذا أراد أن يخلق خلقا أمر أولئك الخلاقين فأخذوا من التربة التي قال الله عز وجل
في كتابه منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى فعجنوها بالنطفة المسكنة في الرحم فإذا عجنت النطفة بالتربة قالا يا رب
ما تخلق قال فيوحي الله تبارك وتعالى إليهما ما يريد من ذلك ذكرا أو أنثى مؤمنا أو كافرا أسود أو أبيض شقيا أو سعيدا فإذا مات سالت منه تلك
النطفة بعينها لا غيرها فمن ثم صار الميت يغسل غسل الجنابة **بيان** قال الوالد قدس الله روحه لا يستبعد أن يكون النطفة أو
بعضها محفوظة أو المراد بالنطفة الروح الحيواني والمراد أنه لما خرج منه صار نجسا فيجب تطهيره بالغسل أو أنه لما كان إنسانا بالروح
النفسية اللطيفة فلما فارقت البدن وجب تداركه بالغسل حتى يصير قابلا للصلاة عليه وقربه من رحمة الله أقول الأظهر أن المراد أن الماء
الغليظ الذي يخرج من عينيه لما كان شبيها بالنطفة فلذا يغسل غسل الجنابة وقد مضى بعض الأخبار في باب علل الأغسال **ثواب
الأعمال** ومجالس الصدوق عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن الهيثم بن أبي مسروق النهدي عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن غالب عن سعد
الإسكاف عن أبي جعفر ع قال أيما مؤمن غسل مؤمنا فقال إذا قلبه اللهم هذا بدن عبدك المؤمن وقد أخرجت روحه منه وفرقت بينهما فعفوك
عفوك غفر الله له ذنوب سنة إلا الكبائر **بيان** الضمير في له راجع إلى الغاسل وإرجاعه إلى الميت بعيد وسنة بالفتح والتخفيف وربما
يقرأ بالكسر والتشديد أي عمره وهو مخالف للفظ والمضبوط في النسخ **مجالس** الصدوق عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن إبراهيم
عن أبيه عن إسماعيل بن مرار عن يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله ع قال من غسل مؤمنا فأدى فيه الأمانة
غفر له قيل وكيف يؤدي فيه الأمانة قال لا يخبر بما يرى **ثواب الأعمال** عن محمد بن علي ماجيلويه عن علي بن إبراهيم مثله المقنع والهداية
مرسلا مثله **بيان** الرواية هكذا في الكافي والتهذيب أيضا وزاد في الفقيه وحده إلى أن يدفن الميت وكأنها من الصدوق وفي أحدها
من خبر آخر وعلى تقديره يحتمل التشديد أي حد الإخفاء إلى الدفن وحد الرؤية أي لا ينبغي أن يخبر بكل ما رآه منه إلى الدفن من العيوب
والأمور التي توجب شينه ويحتمل التخفيف أيضا أي كلما كان من عيوبه مستورا أو رآه وحده ولم يره معه غيره سواء كان حال الغسل أو قبله
بأن كان مستورا به فأما ما كان ذلك فإن ذكره لا ينافي الأمانة **قرب الإسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن أخيه موسى ع قال
سألته عن الميت يغسل في الفضاء قال لا بأس وإن ستر فهو أحب إلي **بيان** وإن ستر أي من السماء بأن يكون تحت سقف أو خيمة
كما فهمه الأصحاب أو ستر عورته أو جسده بثوب والأول أظهر قال في الذكرى استحب أصحابنا غسله تحت سقف باتفاق علمائنا وقال المحقق في
المعتبر ولعل الحكمة كراهة أن يقابل السماء بعورته فقه الرضا قال ع وغسل الميت مثل غسل الحي من الجنابة إلا أن غسل الحي مرة واحدة
بتلك الصفات وغسل الميت ثلاث مرات على تلك الصفات تبتدئ بغسل اليدين إلى نصف المرفقين ثلاثا ثلاثا ثم الفرج ثلاثا ثم الرأس
ثلاثا ثم الجانب الأيمن ثلاثا ثم الجانب الأيسر ثلاثا بالماء والسدر ثم تغسله مرة أخرى بالماء والكافور على هذه الصفة ثم بالماء القراح مرة ثالثة
فيكون الغسل ثلاث مرات كل مرة خمسة عشر صبة ولا تقطع الماء إذا ابتدأت بالجانبين من الرأس إلى القدمين فإن كان الإناء يكبر
عن ذلك وكان الماء قليلا صببت في الأول مرة واحدة على اليدين ومرة على الفرج ومرة على الرأس ومرة على الجنب الأول ومرة على الجنب
الأيسر بإفاضة لا يقطع الماء من أول الجانبين إلى القدمين ثم عملت ذلك في سائر الغسل فيكون غسل كل عضو مرة واحدة على ما وصفنا

ويكون الغاسل على يديه خرقة ويغسل الميت من وراء ثوب أو يستر عورته بخرقة وقال في موضع آخر ثم ضعه على مغتسله من قبل أن تنزع قميصه أو تضع على فرجه خرقة ولين مفاصله ثم تقعده فتغمز بطنه غمزا رفيقا وتقول وأنت تمسحه اللهم إني سلكت حب محمد في بطنه فاسلك به سبيل رحمتك ويكون مستقبل القبلة ويغسله أولى الناس به أو من يأمره الولي بذلك ويجعل باطن رجليه إلى القبلة وهو على المغتسل وينزع قميصه من تحته أو يتركه عليه إلى أن يفرغ من غسله لتستر به عورته وإن لم يكن عليه القميص ألقي على عورته شيئا مما تستر به عورته وتلين مفاصله وأصابعه ما قدرت بالرفق وإن كان يصعب عليك فدعها وتبدأ بغسل كفيه ثم تطهر ما خرج من بطنه ويلف غاسله على يديه خرقة ويصب غيره الماء من فوق سرته ثم تضجعه ويكون غسله من وراء ثوب إن استطعت ذلك وتدخل يدك تحت الثوب وتغسل قبله ودبره بثلاث حميديات ولا تقطع الماء عنه ثم تغسل رأسه ولحيته برغوة السدر وتتبعه بثلاث حميديات ولا تقعده إن صعب عليك ثم اقلبه على جنبه الأيسر ليبدو لك الأيمن ومد يده اليمنى على جنبه الأيمن إلى حيث يبلغ ثم اغسله بثلاث حميديات من قرنه إلى قدمه فإذا بلغت وركه فأكثر من صب الماء وإياك أن تقعده ثم اقلبه إلى جنبه الأيمن ليبدو لك الأيسر وضع يدك اليسرى على جنبه الأيسر واغسله بثلاث حميديات من قرنه إلى قدمه ولا تقطع الماء عنه ثم اقلبه إلى ظهره وامسح بطنه مسحا رفيقا واغسله مرة أخرى بماء وشيء من الكافور واطرح فيه شيئا من الحنوط مثل غسله الأول ثم خضخض الأواني التي فيها الماء واغسله الثالثة بماء قراح ولا تمسح بطنه في الثالثة وقل وأنت تغسله عفوك عفوك فإنه من قالها عفا الله عنه وعليك بأداء الأمانة فإنه روي عن أبي عبد الله عليه السلام ما من أحد غسل ميتا مؤمنا فأدى إليه الأمانة غفر له قيل وكيف يؤدي الأمانة قال لا يخبر بما يرى فإذا فرغت من الغسلة الثالثة فاغسل يديك من المرفقين إلى أطراف أصابعك وألق عليه ثوبا تنشف به الماء عنه ولا يجوز أن يدخل الماء ما ينصب عن الميت من غسله في كنيف ولكن يجوز أن يدخل في بلاليع لا يبال فيها أو في حفيرة ولا تقلمن أظافيره ولا تقص شاربه ولا شيئا من شعره فإن سقط منه شيء من جلده فاجعله معه في أكفانه ولا تسخن له ماء إلا أن يكون ماء باردا جدا فتوقي الميت مما توقي منه نفسك ولا يكون الماء حارا شديدا وليكن فاترا قال ولا بأس أن تغسله في فضاء وإن سترت بشيء أحب إلي وإن حضرك قوم مخالفون فاجهد أن تغسله غسل المؤمن وأخف عنهم الجريدة فإن خرج منه شيء بعد الغسل فلا تعد غسله ولكن اغسل ما أصاب من الكفن إلى أن تضعه في لحده فإن خرج منه شيء في لحده لم تغسل كفنه ولكن قرضت من كفنه ما أصاب من الذي خرج منه ومددت أحد الثوبين على الآخر وإذا أردت أن تغسل ميتا وأنت جنب فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اغسله فإذا أردت الجماع بعد غسلك الميت من قبل أن تغتسل من غسله فتوضأ ثم جامع وإن مات ميت بين رجال نصارى ونسوة مسلمات غسله الرجال النصارى بعد ما يغتسلون وإن كان الميت امرأة مسلمة بين رجال مسلمين ونسوة نصرانية اغتسلت النصرانية وغسلتها وإن كان الميت مجدورا أو محترقا فخشيت إن مسسته سقط من جلوده شيء فلا تمسه ولكن صب عليه الماء صبا فإن سقط منه شيء فاجمعه في أكفانه وإذا كان الميت محرما غسلته وحنطته وغطيت وجهه وعملت به ما تعمل بالحلال إلا أنه لا يقرب إليه كافور

بيان قال في الدروس يستحب غسل يدي الميت إلى نصف الذراع ثلاثا وقال في المعتبر يبدأ بغسل يديه قبل رأسه ثم يغسل رأسه يبدأ بشقه الأيمن ثم الأيسر ويغسل كل عضو ثلاثا في كل غسلة وهو مذهب فقهائنا أجمع وأما غسل الفرج ثلاثا فقد روي الأمر به في الأخبار وفي بعضها بماء السدر والحرض وذكره الأكثر في المستحبات لكن نقلوا الإجماع على وجوب إزالة النجاسة العرضية عن بدنه قبل الغسل ثم المشهور بين الأصحاب أنه يجب تغسيل الميت ثلاثا بالسدر والكافور والقراح وحكي عن سلار أنه يجب مرة واحدة بالقراح والأول أظهر والأشهر وجوب النية فيه وحكي عن المرتضى عدم الوجوب وأنه غسل لإزالة الخبث وتردد في المعتبر وهل يعتبر في كل منها نية أم تكفي واحدة للجميع قولان والأحوط تعدد النية مع الجمع مع تخصيص غسل السدر ثم تجديد النية لخصوص غسل الكافور والقراح واختلف أيضا في أن الغاسل حقيقة هو الصاب أو المقلب والأشهر الأول وتظهر الفائدة في النية وغيرها والأحوط النية منهما جميعا بل هو المشهور وجوب الترتيب بين الغسلات وحكي في الذكرى عليه الإجماع وكذا الترتيب بين الأعضاء المشهور وجوبه وحكي عن ابن حمزة الاستحباب وذكر الجماعة الاكتفاء بالارتماس هنا وفيه إشكال والمشهور أنه يكفي في السدر والكافور مسماه وحكي عن المفيد تقدير السدر برطل وعن ابن البراج رطل ونصف وعن بعضهم اعتبار سبع ورقات والظاهر الاكتفاء بالمسمى بحيث يطلق عليه أنه ماء سدر أو ماء كافور وهل يعتبر كون السدر مطحونا أو ممروسا فيه قولان أقربهما نعم ولو كان الخليط قليلا لا يصدق معه الاسم لم يجز ولو خرج بالخليط عن الإطلاق ففي جواز التغسيل به قولان وظاهر أكثر الأخبار الجواز ونقل في الذكرى اتفاق الأصحاب على جواز ترغيته بالسدر وهو مؤيد للجواز وهل المعتبر في القراح مجرد كونه مطلقا وإن كان فيه شيء من الخليطين أو يشترط فيه الخلو عنهما أو يعتبر فيه الخلو عن كل شيء حتى التراب فيه أقوال ولعل الأوسط أقوى ومع تعذر الخليطين يجب الواحدة والثلاث والثاني أحوط ولا

باب وجوب غسل الموتى وعلله وآدابه

في رجحان لف الغاسل خرقة على يده عند غسل فرج الميت وقال في الذكرى وهل يجب يحتمل ذلك لان المس كالنظر بل اقوى ومن ثم نشر حرمة المصاهرة دون النظر اما باقي بدنه فلا يجب فيها الخرقة قطعا وهل يستحب كلام المفيد يشعر به وهل الافضل تجريده من القميص وتغسيله عاريا مستور العورة او تغسيله في قميصه الاظهر من الاخبار الثاني وظاهر هل الطهارة القميص وان لم يعصر كما صرح به جماعة ونقل في المعتبر الاجماع على استحباب تليين الاصابع وحكى عن ابن ابي عقيل القول بالمنع لقوله في خبر طلحة بن زيد ولا تغمز له مفصلا وقد حمله الشيخ على ما بعد الغسل وقال في المعتبر ويمسح بطنه امام الغسلتين الاوليين الا الحامل والمقصد بالمسح خروج ما لعله بقي مع الميت وانما قصد ذلك لئلا يخرج بعد الغسل ما يؤذي ولا يمسح امام الثالثة وهو اجماع فقهائنا والمشهور استحباب الاستقبال بالميت حالة الغسل بل قال في المعتبر انه اتفاق اهل العلم ونقل عن ظاهر الشيخ في المبسوط القول بالوجوب واختاره في المنتهى ورجح المحقق الشيخ علي وهو احوط واما انه يغسله اولى الناس به فقد رواه الشيخ عن الصادق وعن غياث عن علي عليهما السلم وفسره الاكثر بالاولى بالميراث اي الوارث اولى من غير الوارث وقال بعض المتاخرين ولا يبعد ان يراد اشد الناس به علاقة ولصوقا ويحتمل ان يكون المراد الاولوية من جهة المذهب وذكر الاكثر ان الرجال في كل مرتبة من مراتب الارث اولى من النساء في تلك المرتبة من غير فرق بين ان يكون الميت رجلا او امرأة وذكروا ان الميت لو كان لا يمكن للولي الذكر مباشرة تغسيلها اذ كلها مماثل فلا يصح بدون ذلك وقيل باختصاص الحكم بالرجال واما النساء فالنساء اولى بغسلهن وذكروا ان الزوج اولى بزوجته من جميع اقاربها في كل احكام الميت لرواية اسحاق وما ذكره من كيفية اغسال الثلث مطابق لما ذكره الصدوق في الفقيه وقال في الذكرى يستحب تقديم غسل يديه وفرجيه مع كل غسلة كما في الخبر وفتوى الاصحاب وتثليث غسل اعضائه كلها من اليدين والفرجين والراس والجنبين بالاجماع وحصرها الجعفي في كل غسلة خمس عشرة صبة لا تنقطع وابن الجنيد والشيخ قالا بعدم الانقطاع انه حتى يستوفي العضو والصدوق ذكر ثلث حميديات وكانه اناء كبير ولهذا مثل ابن البراج الاناء الكبير بالابريق الحميدي انتهى ثم اعلم ان المشهور بين الاصحاب ان غسل راسه وكذا برغوة السدر يستحب قبل الشروع في غسل السدر وليس داخلا فيه والظاهر من اكثر الاخبار انه محسوب من غسل السدر الواجب رغوة اللبن ثلث مرات ويديه وقوله من قرنه الى قدمه موافق لعبارة الفقيه ويدل كبعض الاخبار على اعادة غسل شقي الراس مع شقي البدن الا ان يأول بان المراد من منتهى قرنيه وبعض قرنيه من باب المقدمة او من قوله قرنه استحبابا بالزيادة التنظيف المشهور بين الاصحاب كراهة اقعاد الميت ونقل الشيخ في ذلك اجماع الفرقة عليه وقد ورد الامر بالاقعاد في عدة روايات وحملها الشيخ على التقية والمحقق مال الى العمل بمضمونها والخصفة تحريك الماء ونحوه واما غسل الغاسل يديه وتنشيف بدن الميت وسائر ما ياتي بعد ذلك ذكره الصدوق في الفقيه وقال في المعتبر يستحب ان يغتسل الغاسل امام التكفين او يتوضأ وضوء الصلوة ذكره الشيخ وان اقتصر على غسل يديه الى ذراعيه جاز ويستحب اذا فرغ الغاسل ان ينشف الميت بثوب لئلا يبل اكفانه ويكره ارسال ماء الغسل في الكنيف ولا بأس بالبالوعة انتهى وفي الفقه كما لفقته حرمة الميت وحمله على الكراهة واما النهي عن تقليم الاظفار وجز الشعر فهو محمول عند الاكثر على الكراهة فقالوا يكره حلق راسه وعانته وتسريح لحيته وتقليم اظفاره وحكم ابن حمزة بالتحريم وهو مقتضى النهي ونقل الشيخ الاجماع على انه لا يجوز قص اظفاره ولا تنظيفها من الوسخ بالخلال ولا تسريح لحيته وربما حمل كلامه على تاكد الكراهة واما جعل ما يسقط في كفنه فاجماعي كما نقله في التذكرة واما تسخين الماء للميت فقد حكى في المنتهى الاجماع على كراهته وقال الشيخ ولو خشي الغاسل من البرد انتفت الكراهة وقيده المقيد بالقلة فقال يسخن قليلا وتبعهما في الاستثناء جمع من الاصحاب الصدوق وقال ايضا استثنيا حالة شدة البرد لكن الظاهر من كلامهما ان ذلك لرعاية حال الميت لا الغاسل قال في الفقيه قال ابو جعفر لا يسخن الماء للميت وروي في حديث اخر الا ان يكون شيئا باردا فتوقي الميت مما توقي منه نفسك انتهى ولم ار هذه الرواية الا في الفقه ويمكن حمل الرواية على ان المراد به توقي نفسك وتوقي الميت بتبعيته توقي نفسك لان الميت يتضرر بذلك ويتوهم منه ولو خرج منه نجاسة بعد الغسل فلا ريب في لزوم ازالتها ولا يجب اعادة الغسل وقال ابن ابي عقيل بوجوب اعادة الغسل وان خرج منه شيء واصاب الكفن فذهب الاكثر الى انه يجب غسله ما لم يطرح في القبر وقرضه بعده ونقل عن الشيخ انه اطلق وجوب قرض المحل والاخبار بعضها يدل على الغسل مطلقا وبعضها على القرض مطلقا ولا يدل على التفصيل رواية الا عبارة الفقه ونقلها الصدوق في الفقيه وتبعه الاصحاب ولا باس انه مثل هذا يكفي مرجحا للجمع بين الاخبار وربما يجمع بينهما بالقول بالتخيير مطلقا قوله ومدت احد الثوبين اي بعد قرض الكفن ليستر ما انكشف بسببه من البدن قوله واذا اردت ان تورد هذا الحكم والذي بعده الى قوله ثم جامع الصدوق في الفقيه ويدل على الحكمين حسنة شهاب بن عبد ربه المذكورة في الكافي والتهذيب عن ابي عبد الله قال سالته عن الجنب يغسل الميت او من غسل ميتا اله ان ياتي اهله ثم يغتسل فقال سواء لا باس بذلك اذا كان جنبا غسل يده وتوضا وغسل الميت وان غسل ميتا توضا ثم اتى اهله ويجزيه غسل واحد لهما ولا يخفى ان ظاهر الخبر استحباب الوضوء لمريد غسل الميت اذا كان جنبا وتاكيده عليه فضل الستر واذا اراد الجماع قبله وان لم يكن جنبا كما يدل عليه عبارة الفقه

والفقه

باب وجوب غسل الموتى وعلله وآدابه

ولا يغسله وقال السيد في المدارك في سياق ما يستحب من الوضوء وجماع غاسل الميت ولما يغتسل إذا كان الغاسل جنبا وتبعه بعض من تأخر عنه ولا يخفى ما فيه من الغفلة ويدل على جواز مباشرة الجنب غسل الميت ومنع الجعفي من مباشرة الجنب والحائض المغسل كما ذكره في الدروس وقال وهو نادر وأما تغسيل النصراني والنصرانية المسلم والمسلمة مع فقد المماثل المسلم فرواه الشيخ في الموثق عن عمار وتبعها الشيخ وأتباعهما وقال في الذكرى لا أعلم لذلك مخالفا من الأصحاب إلا المحقق في المعتبر محتجا بتعذر النية من الكافر مع ضعف السند ومنع النية هنا لإمكان الاكتفاء بنية الكافر كالعتق والضعف منجبر بالعمل ولو تمحض عدل لنجاسة الكافر في الماء فكيف يفيد غيره الطهارة انتهى ولا يخفى أن هذا مما يؤيد طهارة أهل الكتاب قوله فلا تمسه يوهم وجوب ذلك خلاف الأخبار كما نسب إلى ابن الجنيد وقال في المعتبر ولو خيف من تغسيله تناثر جلده يمم ويستحب إمرار يد الغاسل على جسد الميت فإن خيف من ذلك لكونه مجدورا أو محترقا اقتصر الغاسل على صب الماء من غير إمرار ولو خيف من الصب لم يغسل ويمم ذكر ذلك الشيخان وابن الجنيد وقال في الذكرى الأقرب من الاكتفاء بالصب الأجزاء إذا الفراغ لأن الأخرين لا تتم فائدتهما بدون الدلك فالباقي الظاهر الإجزاء بالمرة لأن الأمر لا يدل على التكرار قوله إلا أنه لا يقرب إليه كافورا أي في غسل ولا حنوط كما ذكره الأصحاب يغسل بالسدر وبقراح واحد وقيل بقراحين والمشهور أنه يغطى رأسه ووجهه وقال ابن أبي عقيل لا يغطى رأسه ووجهه ولا فرق في عدم تقريب الطيب بين الإحرامين لا بين ما قبل الحلق أو التقصير وبعده قبل طواف الزيارة ويحتمل اختصاص الحكم بالأول لخروج الثاني عن صورة المحرمين بلبسه ولكن لما لا يلبسه ولا يأكل المحرم ويؤيده بعد الطواف يحرم الطيب نظر العيون والعلل في علل محمد بن سنان عن الرضا عليه السلام علة تغسيل الميت أنه يغسل ليطهر وينظف من أدناس أمراضه وما أصابه من صنوف علله لأنه يلقى الملائكة ويباشر أهل الآخرة فيستحب إذا ورد على الله عز وجل ولقي أهل الطهارة ويماسونه ويماسهم أن يكون طاهرا نظيفا متوجها به إلى الله عز وجل ليطلب وجهه وليشفع له وعلة أخرى أنه يخرج منه المني الذي منه خلق فيجب فيكون غسله له أخلف نقلا عن ابن أبي عقيل أنه قال تواترت الأخبار عنهم عليهم السلام أن عليا عليه السلام غسل رسول الله صلى الله عليه وآله في قميصه ثلاث غسلات ثواب الأعمال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن أحمد بن محمد عن محمد بن سنان عن أبي الجارود عن أبي جعفر عليه السلام قال كان فيما ناجى الله به موسى بن عمران قال يا رب ما لمن غسل الموتى فقال أغسله من ذنوبه كما ولدته أمه ومنه بإسناده عن أبي هريرة عن ابن عباس في خطبة طويلة عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال من غسل ميتا فأدى فيه الأمانة كان له بكل شعرة منه عتق رقبة ورفع له مائة درجة قيل يا رسول الله وكيف يؤدي فيه الأمانة قال يستر عورته ويستر شينه وإن لم يستر عورته ويستر شينه حبط أجره وكشفت عورته في الدنيا والآخرة **المعتبر** نقلا من شرح الرسالة للسيد المرتضى أنه روي فيه عن يحيى بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام أنه نهى عن تغسيل المسلم قرابته الذمي والمشرك وأن يكفنه ويصلي عليه ويلوذ به **إيضاح** قال في المعتبر لا يغسل الكافر ولا يكفن ولا يدفن بين المسلمين وبه قال الثلاثة هذا إذا كان أجنبيا وأجازه الشافعي ولو كان ذا قرابة فعندنا لا يجوز لذي قرابته تغسيله ولا تكفينه ولا دفنه وقال علم الهدى في شرح الرسالة فإن لم يكن من يواريه جاز مواراته لئلا يضيع وبه قال مالك وقال أبو حنيفة والشافعي يغسله ويتبعه ويدفنه ولم يفصل ثم ذكر هذه الرواية في جملة ما احتج به الاحتجاج عن صالح بن كيسان أن معاوية قال للحسين عليه السلام هل بلغك ما صنعنا بحجر بن عدي وأصحابه شيعة أبيك فقال عليه السلام وما صنعت بهم قال قتلناهم وكفناهم وصلينا عليهم فضحك الحسين عليه السلام فقال خصمك القوم يا معاوية لكنا لو قتلنا شيعتك ما كفناهم ولا غسلناهم ولا صلينا عليهم ولا دفناهم **بيان** يدل على عدم وجوب تغسيل المخالف وعدم جوازه والمشهور وجوب غسل من عدا الخوارج والغلاة والنواصب والمجسمة من فرق المسلمين وقال المفيد لا يجوز لأحد من أهل الإيمان أن يغسل مخالفا للحق في الولاية ولا يصلي عليه إلا أن يدعوه ضرورة إلى ذلك من جهة التقية وهو المنقول عن ابن البراج وظاهر ابن إدريس ويمكن أن يقال أصحاب معاوية كانوا من النواصب بل من الخوارج فهم خارجون عن محل النزاع **العلل** عن أبيه عن أحمد بن إدريس عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن عبد الرحمن بن سالم عن مفضل بن عمر قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام من غسل فاطمة عليها السلام قال ذاك أمير المؤمنين عليه السلام فكأنما استعظمت من قوله فقال لي كأنك ضقت مما أخبرتك فقلت قد كان ذلك جعلت فداك فقال لا تضيقن فإنها صديقة لم يكن يغسلها إلا صديق أما علمت أن مريم لم يغسلها إلا عيسى عليه السلام **المناقب** لابن شهرآشوب عن أبي الحسن الخزاز القمي بإسناده إلى ... **بيان** استعظمت الشيء أي وجدته عظيما شنيعا وفي بعض النسخ استعظمت قربه لأن ... عن الحسين بن طريف عن الحسين بن علوان عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا عليه السلام غسل امرأته فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله **كشف الغمة** نقلا من كتاب جنازة فاطمة لابن بابويه عن الحسن بن علي أن عليا غسل فاطمة عليها السلام وعن أسماء بنت عميس قالت أوصتني فاطمة أن لا يغسلها إلا أنا وعلي عليه السلام وعن عثمان بن حنيف أن عليا أمرها فغسلت فاطمة وأمر الحسن والحسين يدخلان الماء ودفنها ليلا وسوى قبرها قال وروي أنها أوصت عليا وأسماء بنت عميس أن يغسلاها **فلاح السائل** بعد روينا بإسنادنا إلى أبي جعفر محمد بن بابويه فيما ذكره في كتاب مدينة العلم بإسناده إلى الصادق عليه السلام قال ما من مؤمن يغسل ميتا مؤمنا ويقول وهو يغسله يا رب عفوك

باب وجوب غسل الميت وعلله وآدابه

[illegible] عفى الله عنه وجدت بخط الشيخ محمد بن علي الجبعي نقلا من كتاب خط الشهيد قدس الله روحهما قال لما غسل علي فاطمة صلوات الله عليهما
قال له ابن عباس اغسلت فاطمة قال اما سمعت قول النبي ص هي زوجتك في الدنيا والآخرة قال الشهيد ره هذا التعليل يدل على انقطاع العصمة
بالموت فلا يجوز للزوج التغسيل **بيان** اعلم ان الاصحاب اختلفوا في تغسيل كل من الزوجين الآخر فذهب الاكثر الى جواز ذلك اختيارا فمنهم
من لم يشترط كون التغسيل من وراء الثياب وهو المنقول عن السيد المرتضى في شرح الرسالة وابن الجنيد والجعفي وظ الشيخ في ت وط ومنهم
من اشترط ذلك وهو المنقول عن الشيخ في يه وابن زهرة واختاره غير واحد من المتأخرين وذهب الشيخ في كتابي الاخبار الى اختصاص ذلك
بحال الاضطرار وهو احوط وان كان الاول اقوى واما كون التغسيل من وراء الثياب فقد دلت عليه اخبار لكن اكثر الاخبار دلت على كون
تغسيل الزوج للزوجة من وراء الثياب لا بالعكس ولم يفرق الاصحاب بينهما مع اشتمال اكثرها على الفرق وقد وردت اخبار بجواز تغسيلها
مجردة ولا يبعد حمل الاخبار الاولة على الكراهة واخبار تغسيل امير المؤمنين فاطمة عليهما السلام يشكل الاستدلال بها على الجواز مطلقا
لاشتمال اكثرها على التعليل المشعر بالاختصاص واعلم ان اطلاق النصوص والفتاوى يقتضي عدم الفرق في الزوجة بين الدائمة والمنقطعة
والحرة والامة قالوا والمطلقة رجعية زوجة بخلاف البائنة فقه الرضا قال عليه السلم اذا مات الميت ليس معها ذو محرم ولا نساء
تدفن كما هي في ثيابها واذا مات الرجل وليس معه ذات محرم ولا رجال يدفن كما هو في ثيابه وروي ان علي بن الحسين عليهما السلم لما
مات قال ابو جعفر لقد كنت اكره ان انظر الى عورتك في حياتك فما انا بالذي انظر اليها بعد موتك فادخل يده وغسل جسده ثم دعا ام
ولد له فادخلت يدها فغسلت مراقه وكذلك فعلت انا بابي وقال ان رسول الله ص اوصى الى علي ع لا يغسلني غيرك فقال علي ع يا رسول
الله من يناولني الماء وانك رجل ثقيل لا استطيع ان اقلبك فقال جبرئيل معك يعاونك ويناولك الفضل الماء وقل له فليغط عينيه
فانه لا يرى احد عورتي غيرك الا انفقأت عيناه قال كان الفضل يناوله الماء وجبرئيل يعاونه وعلي يغسله فلما ان فرغ من غسله وكفنه اتاه
العباس فقال يا علي ان الناس قد اجتمعوا على ان يدفنوا النبي ص في بقيع المصلى وان يؤمهم رجل منهم فخرج علي الى الناس فقال يا ايها
الناس اما تعلمون ان رسول الله ص امامنا حيا وميتا وهل تعلمون انه لعن من جعل القبور مصلى ولعن من يجعل مع الله الها ولعن من
كسر رباعيته وشق لثته قال فقالوا الامر اليك فاصنع ما رايت قال واني ادفن رسول الله ص في البقعة التي قبض فيها ثم قام على الباب فصلى
عليه ثم امر الناس عشرة عشرة يصلون عليه ثم يخرجون **توضيح** لو لم يوجد المماثل اصلا ولا ذو الرحم فالمشهور بين الاصحاب انه لا يغسل
ونقل في المعتبر الاجماع عليه وصرح الشيخ في عدة من كتبه بسقوط التيمم ايضا وبه قطع المحقق كما يدل عليه هذا الخبر وفيه قول بوجوب
التغسيل من وراء الثياب هو المحكي عن المفيد وعن ابن زهرة انه شرط تغميض العينين وفي رواية المفضل انه يغسل منها ما اوجب الله
عليها التيمم يغسل كفيها ثم وجهها ثم ظهر كفيها والمشهور اقوى ثم الظاهر من الرواية جواز تغسيل كل من الرجل والمرأة الآخر اذا كان محرما كما هو
المشهور وهل يشترط في ذلك تعذر المماثل ذهب الاكثر الى الاشتراط وذهب ابن ادريس والعلامة في المنتهى الى الجواز لاطلاق اخبار من وراء الثياب
وهو الاقوى لكن وجوب كونه من وراء الثياب مما ذهب اليه الاكثر وظ الاخبار العدم والاشهر احوط وقال في النهاية في حديث الغسل (قاله الجزري ره)
انه بدأ بميامنه فغسلها ثم غسل مراقه بشماله المراق ما سفل من البطن فما تحته من المواضع التي ترق جلودها واحدها مرق قال الجوهري لا واحد لها
ومنه الحديث انه اطلى حتى اذا بلغ المراق ولي هو ذلك بنفسه انتهى والمشهور بين الاصحاب انه يجوز للسيد تغسيل امته غير المزوجة والمعتدة
ومدبرة وام ولده لانهن في حكم الزوجة دون المكاتبة وفي تغسيل الامة للسيد اقوال احدها الجواز لاستصحاب حكم الملك وثانيها
المنع لانتقالها الى الورثة وثالثها تخصيص الجواز بام الولد كما يدل عليه هذه الرواية ولما رواه اسحق بن عمار عن جعفر عن ابيه عليهما السلم
ان علي بن الحسين ع اوصى ان تغسله ام ولد له اذا مات فغسلته والظ ان الوصية للتقية لان المعصوم لا يغسله الا معصوم وكان المقصود بالمناولة
المعاونة كما دلت عليه هذه الرواية وظ دفع الضرر عن الباقر عليه السلم وعدم اشتراك الغير معه في الغسل والله يعلم قوله انفقأت عيناه
اي انشقت ويدل على مرجوحية ايقاع صلوة الجنازة في المقابر والظ ان الصلوة الواقعة هي التي كان ع اتى بها مع اهل بيته وخواص صحابته
خشية لئلا يصلي عليه صنما الملعونان ولئلا يتقدما عليه في تلك الصلوة بل كانوا يدخلون ويصلون عليه بالقول ويخرجون كما مر في باب
وفاته الطرف للسيد بن طاوس باسناده عن عيسى بن المستفاد عن موسى بن جعفر عن ابيه ع قال قال رسول الله ص يا علي اضمنت ديني تقضيه
عني قال نعم قال اللهم فاشهد ثم قال يا علي غسلني ولا يغسلني غيرك فيعمى بصره فقال علي ع ولم يا رسول الله ص قال كذلك قال جبرئيل عن ربي
انه لا يرى عورتي غيرك الا عمي بصره قال علي ع فكيف اقوى عليك وحدي قال يعينك جبرئيل وميكائيل واسرافيل وملك الموت
واسمعيل صاحب سماء الدنيا قلت فمن يناولني الماء قال الفضل بن العباس من غير ان ينظر الى شيء مني فانه لا يحل له ولا لغيره من الرجال
والنساء النظر الى عورتي وهي حرام عليهم فاذا فرغت من غسلي فضعني على لوح وافرغ علي من بئري بئر غرس اربعين دلوا مفتحة الافواه

قال

باب وجوب غسل الميت وعلله وآدابه

قال الصيمري وقال اربعين قربتها انا شككت في ذلك مصباح الانوار عن احمد بن محمد بن عياش عن جعفر بن محمد بن قولويه عن عبيد الله بن
الفضيل الطائي ومحمد بن احمد بن سليمان عن محمد بن اسمعيل بن احمد بن اسمعيل بن محمد بن اسمعيل بن جعفر الصادق ع عن ابي يوسف عن نجيح
الازهر بن نظام عن ابي الحسن يعقوب عن عيسى بن المستفاد مثله وقال كان في الصحيفة المختومة التي نزلت من السماء يا علي غسلني ولا
يغسلني غيرك قال فقلت لرسول الله بابي انت وامي انا اقوى على غسلك وحدي قال بذا امرني جبرئيل وبذلك امر الله عز وجل قال
فقلت فان لم اقو عليك فاستعين بغيري يكون معي فقال جبرئيل يا محمد قل لعلي ان ربك يامرك ان تغسل ابن عمك فانها السنة ان
لا يغسل الانبياء الا الاوصياء وانما يغسل كل نبي وصيه من بعده وهي من حجج الله عز وجل لمحمد على امته من بعده فيما اجتمع ابيته
من قطيعتهم ما امرهم الله به ثم قال النبي ص واعلم يا علي ان لك على غسلي اعوانا هم نعم الاعوان والاخوان قال علي فقلت لرسول الله من هم بابي
انت وامي قال جبرئيل وميكائيل واسرافيل وملك الموت واسمعيل صاحب السماء الدنيا اعوانا لك قال علي فخررت لله ساجدا وقلت
الحمد لله الذي جعل لي اعوانا واخوانا هم امناء الله تع **بيان** في القاموس نجرن بالمدينة ومنه الحديث غرس من عيون الجنة وغسل
منها **مصباح** الانوار عن مروان الاصفر ان فاطمة بنت رسول الله ص حين ثقلت في مرضها اوصت عليا ع فقالت اني اوصيك ان لا يلي
غسلي وكفني سواك فقال نعم فقالت واوصيك ان تدفنني ليلا ولا تؤذن بي احدا الطرف مصباح الانوار باسنادهما عن عيسى بن المستفاد
عن الكاظم قال قال علي ع غسلت رسول الله ص انا وحدي وهو في قميصه فذهبت انزع القميص فقال جبرئيل يا علي لا تجرد اخاك من قميصه فان
الله لم يجرده وتايد في الغسل فانا اشركك في ابن عمك بامر الله فغسلته بالروح والريحان والملائكة الكرام الابرار الاخيار تبشرني وتمسك
واكلم ساعة بعد ساعة ولا اقلب منه عضوا بابي هو وامي الا انقلب لي قلبا الى ان فرغت من غسله وكفنته ووضعته على سريره واخرجته
كما امرت فاجتمعت لي الملائكة ما سد الخافقين فصلى عليه ربه والملائكة المقربون وحملة العرش الكروبيون وما سبح لله رب العالمين ثم نفذت
جميع ما امرني به ثم واريته في قبره ص **الذكرى** في جامع محمد بن الحسن اذا كانت بنت اكثر من خمس او ست دفنت ولم تغسل وان كانت بنت
اقل من خمس غسلت قال واسند الصدوق في كتاب المدينة ما في الجامع الى الحلبي عن الصادق ع **توضيح** ذكر الصدوق في الفقيه ما في
الجامع نقلا منه ثم قال وذكر عن الحلبي حديثا في معناه عن الصادق ع واعلم ان الاصحاب استثنوا من عدم جواز تغسيل غير المماثل الصبي والصبية
دون ثلث سنين فجوزوا تغسيلهما مجردا اختيارا جماعة من الاصحاب وشرط الشيخ في المبسوط عدم المماثل وشرط في التذكرة عدم المماثل في الصبية دون
الصبي وجوز المفيد في المقنعة تغسيل ابن خمس سنين وان كان ابن اكثر من خمس سنين غسلته من فوق ثيابه واعتبر في البنت ثلث
سنين وتبعه سلار وجوز الصدوق تغسيل بنت اقل من خمس سنين مجردة ومنع المحقق في المعتبر من تغسيل الرجل الصبية مطلقا وجوز
للمراة تغسيل ابن الثلث اختيارا او اضطرارا ونقل العلامة في النهاية والمنتهى اجماعنا على جواز تغسيل الرجل الصبية اذا لم تبلغ ثلثا(?) وعندي
انه لا ريب في جواز تغسيل المراة الصبي لثلث سنين وما دون ذلك كما قال ولكن التحديد بالخمس لا يخلو من قوة **دعائم الاسلام** عن جعفر بن
محمد عن ابائه عليهم السلام عن علي صلوات الله عليه ان رسول الله ص اوصى بان يتولى غسله فكان هو الذي ولي ع قال فلما اخذت في
غسله سمعت قائلا من جانب البيت يقول لا تنزع القميص عنه فغسلته ص في قميصه واني لاغسله واحس بيد مع يدي تتردد عليه وتعينني(?)
فلبث اعينت على تقليبه ولقد اردت ان اكبه لوجهه فاغسل ظهره فنوديت لا تكبه فقلبته لجنبه وغسلت ظهره وعنه ع انه قال لما
اوصى الي رسول الله ص ان اغسله ولا يغسله معي احد غيري قلت يا رسول الله انك رجل ثقيل البدن لا استطيع ان اقلبك وحدي
فقال لي ان جبرئيل معك يتولى ذلك قلت فمن يناولني الماء قال يناولك الفضل وقل فليعصب عينيه فانه لا ينظر الى عورتي احد غيرك الا
ذهب بصره قال ابو جعفر ع فكان الفضل يناوله الماء وقد عصب عينيه وعلي وجبرئيل يغسلانه صلى الله عليهم اجمعين قال وغسله
ثلث غسلات غسلة بالماء والحرض والسدر وغسلة بماء فيه ذريرة وكافور وغسلة بالماء محضا وهو الحرض وعن علي صلوات الله عليه
ان رسول الله ص قال ما من عبد مسلم غسل اخاه مسلما فلم يقذره ولم ينظر الى عورته ولم يذكر منه سوءا ثم شيعه وصلى عليه ثم جلس حتى
يوارى في قبره الا خرج عطلا من ذنوبه وعن جعفر بن محمد ع انه قال الجنب والحائض يغسلان ميتا وعن ابي جعفر عليه السلام قال غسل علي
فاطمة ع وكانت اوصت بذلك اليه وعن علي ع انه قال اوصت الي فاطمة ان لا يغسلها غيري وسكبت اسماء بنت عميس عن جعفر بن محمد ع انه
سئل عن المراة هل يغسلها زوجها قال لا باس بذلك وليغسلها من فوق ثوب وعنه ع انه قال والمراة تغسل زوجها اذا مات لكن
تتقي النظر الى الفرج وعنه ع انه قال لما مات علي بن الحسين ع قال ابو جعفر ع لقد كنت اكره ان انظر الى عورته في حياته فما انا بالذي
انظر اليها بعد موته فادخل يده من تحت الثوب فغسله ودعا ام ولد فادخلت يدها معه فغسلته وقال ابو عبد الله وكان يفعل(?)
ابا ابي ع وعنه ع انه قال في الرجل يموت بين النساء لا محرم له منهن والمراة كذلك تموت بين الرجال فلا يوجد من يغسله قال يدفن بلا

باب التكفين وادابه

بغير غسل وعن ابي جعفر ع قال الغريق يغسل وعن جعفر بن محمد ع قال من مات وهو جنب اجزء عنه غسل واحد وكل الحائض وبهذا ع
انه قال غسل الميت ثلاث غسلات غسلة بالماء والسدر وغسلة بالماء والكافور والثالثة بالماء محضا وكل غسلة منها كغسل الجنابة
يبدأ فيوضأ كوضوء الصلوة ثم يمر الماء على جسده كله ويقلبه لجنبيه ولا يجلسه فانه اذا اجلسه اندق ظهره ولكن يقلبه لينقى ويغسل
ظهره وجوانبه ويمر يده على سائر جسده كما يفعل الجنب اذا اغتسل وقال عليه السلم يجعل على الميت حين يغسل ازار من سرته الى
ركبتيه ويمر الماء من تحته ويلف الغاسل على يده خرقة ويدخلها من تحت الازار فيغسل فرجه وسائر عورته التي تحت الازار **بيان**
قال في النهاية تقذرت الشيء تقذرته اذا كرهته واجتنبته قوله ع عطلا من ذي نوء لي حاليا قال في القاموس عطل من المال والادب عطلا
فهو عطل بضمة وبضمتين وقوس عطل لا وتر انتهى الهداية يغسل الميت ولي الناس به او من يأمره الولي بذلك الى قوله فاذا فرغ من
الكفن وضع الميت على المغتسل وجعل باطن رجليه الى القبلة وينزع القميص من فوق الى سرته ويتركه الى ان يفرغ من غسله ليستر
به عورته فان لم يكن عليه قميص القى على عورته ما يسترها به ويلين اصابعه برفق فان تصعبت عليه فدعها ويمسح يده على بطنه
مسحا رفيقا وقال ابي رحمه الله في رسالته الي ابدأ بيديه فاغسلهما بثلث حميديات بماء السدر ثم تلف على يدك اليسرى خرقة تجعل عليها
شيئا من الحرض وهو الاشنان وتدخل يدك تحت الثوب ويصب عليك غيرك الماء من فوق الى سرته وتغسل قبله ودبره ولا
تقطع الماء عنه ثم تغسل راسه ولحيته برغوة السدر وتتبعه بثلث حميديات ولا تقعده ثم تقلبه الى الجانب الايسر ليبدو لك الايمن
وتمد يده اليمنى على جنبه الايمن الى حيث بلغت ثم تغسله بثلث حميديات من قرنه الى قدمه ولا تقطع الماء عنه ثم تقلبه الى جانبه
الايمن ليبدو لك الايسر وتمد يده اليسرى على جنبه الايسر الى حيث بلغت ثم تغسله بثلث حميديات من قرنه الى قدمه ولا تقطع
الماء عنه ثم اقلبه الى ظهره وامسح بطنه مسحا رفيقا واغسله مرة اخرى بماء وشيء من جلال الكافور مثل الغسلة الاولى وخضخض الاواني
التي فيها الماء واغسله الثالثة بماء القراح ولا تمسح بطنه في الثالثة وقل وانت تغسله اللهم عفوك عفوك فانه من فعل ذلك عفا الله
عنه والمجدور والمحترق ان لم يكن غسله يصب عليهما الماء صبا ويجمع ما سقط منهما في اكفانهما **مصباح الانوار** عن ابي عبد الله
الحسين ع ان امير المؤمنين ع غسل فاطمة ثلثا وخمسا وجعل في الغسلة الخامسة الاخرة شيئا من الكافور واشعرها مئزرا سابغا دون
الكفن وكان هو الذي يلي ذلك منها وهو يقول اللهم انها امتك وبنت رسولك وصفيك وخيرتك من خلقك اللهم لقنها حجتها
واعظم برهانها واعل درجتها واجمع بينها وبين ابيها محمد ص وعن زيد بن علي قال غسل امير المؤمنين رسول الله ص وغسل امير المؤمنين
الحسن ولده ع ثم قال زيد بابي وامي من تولت الملائكة غسله يعني ابا عبد الله الحسين ع وقال زيد نحن الموتورون ونحن المظلومون
فويل لمن حمل ترابا وطوبى لمن عرف حقنا **كتاب** دلائل الامامة للطبري الامامي عن احمد بن محمد الخشاب عن زكريا بن يحيى عن ابي
زائدة عن ابيه عن محمد بن الحسن عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال لما قبض رسول الله ص ولت فاطمة ع ثوبا طويلا بشرها رسول الله ص
باللحوق به وارتهما لها فلما انتهت قالت لامير المؤمنين ع اذا توفيت لا تعلم احدا الا ام سلمة وام ايمن وفضة ومن الرجال ابنيّ والعباس
وسلمان وعمارا والمقداد واباذر وحذيفة وقالت اني احللتك ان تراني بعد موتي فكن مع النسوة فيمن يغسلني ولا تدفني الا ليلا
ولا تعلم احدا قبري تمام الحديث ومنه عن محمد بن هرون بن موسى التلعكبري عن ابيه عن محمد بن همام وغيره قال لما قبضت فاطمة ع
غسلها امير المؤمنين ع ولم يحضرها غيره والحسن والحسين وزينب وام كلثوم وفضة جاريتها واسماء بنت عميس الخبر ومنه عن ابي المفضل
محمد بن عبد الله عن محمد بن همام عن احمد بن الحسين المعروف بابن ابي القاسم عن ابيه عن بعض رجاله عن الهيثم بن واقد قال كنت عند
الرضا ع بخراسان وكان العباس يحجبه فدعاني واذا عنده شيخ اعور يسأله فخرج الشيخ فقال لي رده على الشيخ فخرجت الى الحاجب فقال
لم يخرج على احد فقال الرضا ع اعرف الشيخ فقلت لا فقال هذا رجل من الجن سألني عن مسائل وكان فيما سألني عنه مولودان ولدا في
بطن ملتزقين مات احدهما كيف يصنع به قلت يشق الميت عن الحي

باب التكفين وادابه واحكامه

قرب الاسناد عن محمد بن علي بن خالد عن ابرهيم بن محمد بن عبد الله الجعفري قال رأيت جعفر بن محمد ينفض بكمه المسك عن الكفن ويقول ليس هذا من الحنوط في شيء
بيان يدل على مرجوحية التحنيط بالمسك وما روي من تحنيط النبي ص به فلعله محمول على التقية لخصوص نسبته وطعام لاكثر كراهة غير الكافور والذريرة
من الطيب قال في الذكرى واما المسك ففي خبرين ارسلهما الصدوق واحدهما ان النبي ص حنط بمثقال من مسك سوى الكافور والاخر عن الهادي
انه سوغ تقريب المسك والبخور الى الميت ويعارضها مسند محمد بن مسلم ونقل ما سيأتي وقال خبر غياث بن ابرهيم عن الصادق ان اباه كان يجمر الميت بالعود
ضعيف السند قرب الاسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر عن ابيه ان عليا ع كان لا يلبس الا البياض اكثر ما يلبس ويقول فيه
تكفين الموتى وبهذا الاسناد عن جعفر عن ابيه عليهما السلام ان الرش على القبور كان على عهد النبي ص وكان يجعل الجريدة الرطبة على القبر حين

باب التكفين وآدابه

بدن الانسان وابلى الالوان ويستحب ذلك للميت **بيان** لا خلاف في استحباب كون الكفن ابيض الا الحبرة **العلل** عن ابيه عن احمد
بن ادريس عن محمد بن احمد عن احمد بن محمد عن بعض اصحابنا يرفعه الى ابي عبد الله عليه السلام قال اجيدوا اكفان موتاكم فانها زينتهم **ثواب الاعمال**
عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد مثله فلاح السائل من كتاب مدينة العلم مرسلا مثله **العلل** عن ابيه عن محمد بن ادريس عن احمد بن
محمد عن علي بن الحكم عن يونس بن يعقوب عن ابي عبد الله عليه السلام قال اوصاني ابي بكفنه قال لي يا جعفر اشتر لي بردا وجوده فان الموتى يتباهون باكفانهم
وبسنده عن ابيه ومحمد بن الحسن عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد عن ابراهيم بن هاشم عن ابن سنان رفعه قال السنة في الحنوط ثلاثة عشر
درهما وثلث قال محمد بن احمد وروي ان جبرئيل نزل على رسول الله صلى الله عليه وآله بحنوط وكان وزنه اربعين درهما فقسمها رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاثة اجزاء
جزء له وجزء لعلي وجزء لفاطمة صلوات الله عليهم **بيان** المشهور بين الاصحاب عدم وجوب الحنوط وقال الشيخان والصدوق واقله مثقال
واوسطه اربعة دراهم واكمله منه وزن ثلاثة عشر درهما وثلث وقال الجعفي اقله مثقال وثلث قال ويخلط بتربة مولانا الحسين عليه السلام وقال ابن الجنيد
اقله مثقال واوسطه اربعة مثاقيل وقدر ابن البراج اكثره بثلاثة عشر درهما ونصف وقد وردت الروايات بالمثقال وبالمثقال والنصف
وباربعة مثاقيل وبثلاثة عشر درهما وثلث فالكل حسن وما زاد منها احسن والظاهر عدم مشاركة الغسل للحنوط في تلك المقادير وقيل
بالمشاركة مجالس ابن الشيخ عن ابيه عن محمد بن محمد بن مخلد عن عثمان بن احمد المعروف بابن السماك عن احمد بن علي الخزاز عن يحيى بن صهران عن
سليمان بن ارقم عن الحسن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال خير ثيابكم البياض فليلبسه احياؤكم وكفنوا فيه موتاكم الاحتجاج وغيبة الشيخ فيما كتب
محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري الى القائم عليه السلام سأل عن طين القبر يوضع مع الميت في قبره هل يجوز ذلك ام لا فاجاب يوضع مع الميت في قبره ويخلط
بحنوطه ان شاء الله وسأل فقال روي لنا عن الصادق عليه السلام انه كتب على ازار اسماعيل ابنه اسماعيل يشهد ان لا اله الا الله فهل يجوز لنا ان نكتب مثل ذلك بطين
القبر او غيره فاجاب نعم يجوز ذلك **العلل والخصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن
عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن الصادق عليه السلام عن آبائه عن امير المؤمنين عليه السلام قال لا تجمروا الاكفان ولا تمسحوا موتاكم بالطيب الا الكافور فان الميت بمنزلة المحرم
بيان نقل في المعتبر اجماع علمائنا على كراهة تجمير الكفن ولا يبعد حمل الاخبار الواردة بالجواز على التقية **العلل** عن ابيه ومحمد بن الحسن
معا عن محمد بن يحيى واحمد بن ادريس معا عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن عيسى رفعه الى ابي جعفر عليه السلام انه قال لا تكفن في [illegible]
والكفن وثمن السدر والكافور الى ما يكون وروي في وصايا النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام مثله كامر باسناده مجالس الصدوق عن جعفر بن علي عن جده الحسن بن
علي عن جده عبد الله بن المغيرة عن اسماعيل بن مسلم عن الصادق جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه عن علي عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اعد الرجل
كفنه كان ماجورا كلما نظر اليه معاني الاخبار عن محمد بن الحسن الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن يحيى بن عبد الله انه سمع رجلا يسأل عن التخضير
رسول الله صلى الله عليه وآله وقال خضروا موتاكم فما اقل المتخضرين يوم القيمة فقال قلت لابي عبد الله عليه السلام اي شيء التخضير قال توخذ جريدة رطبة قدر ذراع وتوضع هنا
واشار بيده الى ترقوته تلف مع ثيابه وقال الصدوق ره جاء هذا الخبر هكذا والذي يجب استعماله ان يجعل للميت جريدتان من النخل خضراوان
رطبتان طول كل واحدة قدر عظم الذراع يجعل احدهما من عند الترقوة تلصق بجلده وعليه القميص والاخرى عند وركه ما بين القميص
والازار فان لم يقدر على جريدة من نخل فلا باس ان تكون من غيره من بعد ان يكون رطبا **توضيح** اعلم انه لا خلاف بين اصحابنا في
استحباب الجريدتين للميت وقال الشهيد الثاني ره الجريدة العود الذي يجرد عنه الخوص ولا يسمى جريدا ما دام عليه الخوص وانما يسمى سعفا
وقال المفيد وسلار وجماعة يستحب ان يكون من النخل فان لم يوجد فمن الخلاف والا فمن السدر والا فمن شجر رطب وذهب جماعة منهم الشيخ
في المبسوط والمحقق في المعتبر الى تقديم السدر على الخلاف وذهب الصدوق والشيخ في ق والجعفي الى انه مع تعذر النخل توخذ من شجر رطب وهو
اختيار ابن البراج وابن ادريس والشهيد في الدروس والبيان ذكر بعد الخلاف قبل الشجر الرطب شجر الرمان ولا يبعد التخيير بعد النخل بين
السدر والخلاف ثم الرمان ثم اختلفوا في مقدارها فقال اكثر علمائنا منهم الشيخان يكون طولها قدر عظم الذراع وقال الصدوق طول
كل واحدة قدر عظم الذراع وقال وان كانت قدر ذراع فلا باس او قدر شبر فلا باس وقال ابن ابي عقيل مقدار كل واحدة
اربع اصابع الى ما فوقها قال في الذكرى والكل جائز لثبوت الشرعية مع عدم القاطع على قدر معين والاظهر التخيير بين الذراع والشبر وعظم
الذراع لورود الروايات بكل منها واختلفوا ايضا في محلهما فالمشهور بينهم انه يجعل احديهما من جانبه الايمن من ترقوته يلصقها بجلده والاخرى من
الايسر بين القميص والازار ذهب اليه الصدوق في المقنع والشيخان وجمهور المتأخرين وقال علي بن بابويه والصدوق في الفقيه كما ذكرهنا
وقال ابن ابي عقيل واحدة تحت ابطه الايمن وقال الجعفي احديهما تحت ابطه الايمن والاخرى نصف مما يلي الساق ونصف مما يلي الفخذ ولعل
المشهور اقوى ومع التعذر للتقية توضع حيث يمكن ولو في القبر واستحباب الشق كما ذكره بعض الاصحاب غير ثابت وكذا استحباب وضع القطن
عليهما لم ار به نصا وقد ذكره بعض الاصحاب ثم اعلم ان هذا الخبر رواه في الفقيه عن يحيى بن عبادة المكي انه قال سمعت سفيان الثوري يسأل

باب التكفين وآدابه

المعتبر عن التخضير فقال ان رجلا من الانصار هلك وذكر نحوه وفي المنتهى روى الجمهور ان سفيان الثوري سأل عبد الله بن يحيى
بن عبادة المكي عن التخضير وذكر نحوه العلاء عليهم عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي
جعفر ع قال قلت لما رأيت الميت اذا مات لم تجعل معه الجريدة قال يتجافى عنه العذاب والحساب ما دام العود رطبا انما الحساب
والعذاب كله في يوم واحد في ساعة واحدة قدر ما يدخل القبر ويرجع القوم وانما جعل السعفتان لذلك فلا يصيبه عذاب ولا حساب
بعد جفافهما ان شاء الله **بيان** قوله ع انما الحساب والعذاب الى آخره ينافي بظاهره ما تضمنه كثير من الاخبار من تضييق القبر وعذابه
الى يوم القيامة الا ان يحمل اما على العذاب مختصا بالكفار او يكون الحصر باعتبار الاشد او المعنى ان ابتداء الحساب والعذاب انما
يكون في الساعة الاولى واليوم الاول فاذا مضيا فلا يبتدأ بعدهما وفي فقه الرضا قال عليه السلام ثم تضع في اكفانه واجعل معه جريدتين
احداهما عند ترقوته تلصقها بجلده ثم تمد عليه قميصه والاخرى عند وركه وروي ان الجريدتين كل واحدة بقدر عظم الذراع تضع واحدة
عند ركبتيه تلصق الى الساق والى الفخذين والاخرى تحت ابطه الايمن ما بين القميص والازار وان لم تقدر على جريدة من نخل فلا بأس ان
يكون من غيره بعد ان يكون رطبا ولففه في ازاره وحبرته وتبدأ بالشق الايسر وتمد على الايمن ثم تمد الايمن على الايسر فان شئت لم تجعل
الحبرة معه حتى تدخله القبر فتلقيه عليه ثم تعممه وتحنكه فتثني على رأسه بالتدوير وتلقي فضل الشق الايمن على الايسر والايسر على
الايمن ثم تمد على صدره ثم تلفه اللفافة وبالثاني تعممه عمة الاعرابي وتلقي طرفي العمامة على صدره وقبل ان تلبسه قميصه تأخذ شيئا
من قطن وتجعل عليه حنوطا وتحشو به دبره وتضع شيئا من القطن على قبله وتحمل عليه شيئا من الحنوط وتضم رجليه جميعا وتشد
فخذيه الى وركه بالمئزر شدا جيدا لئلا يخرج منه شيء فاذا فرغت من كفنه حنطته بوزن ثلاثة عشر درهما وثلث من الكافور وتبدأ
بجبهته وتمسح مفاصله كلها به وتلقي ما بقي منه على صدره وفي وسط راحتيه ولا تجعل في فمه ولا منخره ولا في عينيه ولا في مسامعه ولا
على وجهه قطنا ولا كافورا فان لم تقدر على هذا المقدار كافورا فاربعة دراهم فان لم تقدر فمثقال لا اقل من ذلك لمن وجده وقال ع في
موضع آخر اذا فرغت من غسله حنطته بثلاثة عشر درهما وثلث تجعله في المفاصل ولا تقرب السمع والبصر وتجعل في موضع سجوده
وادنى ما يجزيه من الكافور مثقال ونصف ثم يكفن بثلاث قطع وخمس وسبع فاما الثلاثة فمئزر وعمامة ولفافة والخمس مئزر وقميص وعمامة
ولفافتان وروي انه لا يقرب الميت من الطيب شيئا ولا البخور الا الكافور فان سبيله سبيل المحرم وروي اطلاق المسك فوق الكفن وعلى
الجنازة لان في ذلك تكرمة الملائكة فما من مؤمن يقبض روحه الا تحضر عنده الملائكة وروي ان الكافور يجعل في فيه وفي مسامعه
وبصره ورأسه ولحيته وكذلك المسك وعلى صدره وفرجه وقال الرجل والمرأة سواء وقال غيره اكره ان يتبع بمجمرة ولكن عم الكفن وقال
تؤخذ خرقة فيشدها على مقعدته ورجليه قلت فالازار قال انها لا تعد شيئا وانما امر بها لكيلا يظهر منه شيء وذكر ان ما جعل من القطن افضل
منه وقال يكفن بثلاثة اثواب وقميص ولفافة وازار وذكر ان عليا ع غسل النبي ص في قميص وكفنه في ثلاثة اثواب ثوبين صحاريين وثوب حبرة
يمنية ولحد له ابو طلحة ثم خرج ابو طلحة ودخل علي القبر فبسط يده فوضع النبي ص عليها فادخله اللحد وقال ان عليا ع لما ان غسل رسول الله
وفرغ من غسله نظر في عينيه فرأى فيهما شيئا فانكب عليه فادخل لسانه فمسح ما كان فيهما فقال بابي وامي يا رسول الله صلى الله عليك طبت حيا
وطبت ميتا وقال العالم ع وكتب ابي في وصيته ان اكفنه في ثلاثة اثواب احدها رداء له حبرة وكان يصلي فيه يوم الجمعة وثوب آخر وقميص فقلت
لابي لم تكتب هذا فقال اني اخاف ان يغلبك الناس وان قالوا كفنه في اربعة اثواب او خمسة فلا تفعل [illegible] وعممته بعد بعمامة وليس تعد
العمامة من الكفن انما يعد ما يلف به الجسد وشققنا له القبر شقا من اجل انه كان رجلا بدينا وامرني ان اجعل ارتفاع قبره اربعة اصابع مفرجات
وعن ابيه قال اذا مات المحرم فليغسل وليكفن كما يغسل الحلال غير انه لا يقرب طيبا ولا حنوط ويغطى وجهه والمرأة تكفن بثلاثة اثواب درع و
خمار ولفافة وتدرج فيها وحنوط الرجل والمرأة سواء **توضيح** وتعميمه قوله عليه السلام ويبدأ بالشق الايسر المشهور بين الاصحاب استحباب
تلك الهيئة واعترف الاكثر بعدم النص فيه فيا ولعل وجهه اليمن باليمين اقول الظاهر ان الصدوق اخذه من هذا الكتاب واورده في الفقيه
وتبعه الاصحاب لاعتمادهم عليه والاحوط العمل به لا لقول بتعين خلافه ثم اعلم ان المشهور بين اصحابنا ان الواجب في الكفن ثلاثة اثواب بل
قال في المعتبر انه مذهب فقهائنا اجمع عدا سلار فانه اقتصر على ثوب واحد ولعل الاشهر اقوى واظهر ثم الاشهر بينهم تعين القميص وذهب
ابن الجنيد والمحقق في المعتبر وبعض المتأخرين الى التخيير بين الاثواب الثلاثة وبين القميص والثوبين ولعل الاخير ارجح وذكر الشيخان وتبعهما
في الثياب الواجبة الثلاثة المئزر لم اجد في الروايات المعتبرة ما يدل عليه بل الظاهر منها ان القميص والثوبان الشاملان للبدن او ثلاثة اثواب
شاملة نعم يظهر من هذا الخبر وموثقة عمار الساباطي والاحوط الجمع بين القميص والمئزر واللفافة عملا بالاقوال والاخبار جميعا و
يظهر من بعض كلمات الصدوق في الفقيه انه حمل المئزر على الخرقة التي تلف على الفخذين كما يتعهد هذا الجراحة اعلم ان المشهور بين الاصحاب

باب التكفين وآدابه

٢٩٤

استحبابه

اضافة الحبرة على الاثواب الواجبة ويظهر من اكثر الاصحاب انه يستحب ان يكون احد الاثواب الثلثة المفروضة حبرة [illegible]
وابو الصلاح وهو اقوى ثم المشهور انه يلف في الحبرة ويظهر من هذا الخبر التخيير بينه وبين طرحه عليه كما في الفقرة [illegible]
روى الشيخ في الصحيح عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال البرد لا يلف ولكن يطرح عليه طرحا واذا ادخل القبر [illegible]
حسنة وقال في الذكرى وذهب بعض الاصحاب الى ان البرد لا يلف ولكن يطرح عليه طرحا فاذا ادخل القبر وضع تحت خده وتحت جنبه
وهو رواية ابن سنان انتهى ولا يبعد القول بالتخيير ولا خلاف في استحباب العمامة للرجل مع التحنيك وفي [illegible]
خلف وفي الاخبار ان عمة الاعرابي هي التي لم يكن لها طرفان بل الظاهر منها ان المراد بالتحنيك ادارة طرفي العمامة [illegible]
حنكه والقاؤهما على صدره لا سدلهما تحت اللحيين ويشهد لذلك العمل المستمر بين اشراف المدينة من بني هاشم الى هذا الزمان والقاء
طرفي العمامة على الوجه المذكور فهو المشهور بين الاصحاب ودلت عليه رواية يونس وروى يلقى فضلها على وجهه وفي بعض الروايات
والطرح طرفيها على ظهره وفي بعضها برد فضلها على رجليه ولعل الاولى العمل بالمشهور وكذا اعمال الفقرات مما ذكره الاصحاب وورد [illegible]
الروايات وشد الخرقة ايضا لا خلاف في استحبابه ولا خلاف في [illegible] تحنيط المساجد السبعة ونقل الشيخ في [illegible]
اجماع الفرقة عليه واضاف المفيد طرف الانف والصدوق السمع والبصر والفم والمغابن وهي الآباط [illegible]
في هذا الباب ولا يبعد القول باستحباب تحنيط المفاصل والاخبار في المفاصل مختلفة وجمع الشيخ بينها بحمل اخبار الجعل على جعله
فوقها واخبار النهي على ادخاله فيها ولعل الترك اولى لاشتهار استحبابه بين العامة وكذا رواية المسك الظاهر حملها على التقية كما عرفت
في المختلف المشهور انه يكره ان يجعل مع الكافور مسك وروى ابن ابي اسحق [illegible]
محمول على التقية ايضا كما عرفت واما الاثواب الزائدة على الواجب فاختلف فيها كلام القوم وقال في الذكرى [illegible]
وهو لغة ضرب من البسط ولعله مراد او هو ثوب فيه خطوط مأخوذ من [illegible] وابن ادريس جملة [illegible]
الزينة والمفيد تزاد المرأة ثوبين وهما لفافتان او لفافة ونمط وفي النهاية [illegible] خمسة اثواب وهي لفافتان [illegible]
والمرأة تزاد لفافة اخرى ونمطا وفي المبسوط مثل النهاية ثم قال [illegible] زيدت لفافة [illegible]
الخمسة الاول وزيادتها لفافتين وفي الخلاف تزاد المرأة [illegible]
وعمامة وقميصا ولفافتان ويمنية [illegible]
تكسه في درع ومئزر ولفافة ونمط [illegible]
اشتراك الرجل والمرأة في اللفائف والنمط ولم يذكر [illegible]
ويبسط عليه الحبرة ويبسط الازار على الحبرة ويبسط القميص على الازار [illegible] وظاهره مساواة الرجل للمرأة [illegible]
الصدوق لما ذكر الثلثة الواجبة وحكم بان العمامة والخرقة لا تعدان من الكفن قال من احب ان يزيد لفافتين حتى يبلغ العدد خمسة [illegible]
وقال في المقنع بقول ابيه بلفظ الخبر وسلار ذكر الحبرة والخرقة للرجل ثم قال ويستحب ان تزاد للمرأة لفافتان قال ويستحب [illegible]
ثم ثلاث ويظهر منه زيادة اللفائف ومساواة الرجل للمرأة وقال ابن ابي عقيل [illegible]
جعل الازار فوق القميص وقال [illegible] في اللفافة ان تكون حبرة يمانية فان اعوزهم فثوب [illegible]
ابن البراج في الكامل يسن لفافتان زيادة على الثلثة المفروضة احدهما حبرة يمنية فان كانت الميت امرأة كانت احدى اللفافتين [illegible]
هي الكفن ولا يجوز الزيادة عليها ويتبع ذلك وان لم يكن من الكفن خرقة وعمامة وللمرأة خرقة للثديين قال وان لم توجد حبرة [illegible]
يجعل بدل كل واحدة منها ازار ونحوه قال في المهذب [illegible] وهو ابن زهرة ايضا [illegible] الرجل
والمرأة في ثلثة اثواب يدرج فيها او ثوبين وقميص قال ولا بد من العمامة ويستحب [illegible]
ولا بعض الاصحاب على استحباب لفافتين فوق الازار الواجب للرجل والمرأة وان كانت تسمى احداهما نمطا [illegible]
والعمامة والمقنعة للمرأة عند الفقهاء انتهى كلامه رفع الله مقامه وقال في النهاية في حديث كفن رسول الله [illegible]
باليمن نسب الثوب اليها وقيل هو من الصحر وهي حمرة خفيفة كالغبرة [illegible] وقال في الذكرى [illegible]
فهي قصبة عمان مما يلي الجبل قوله وقال العالم اقول رواه الكليني والشيخ عن الصادق بسند حسن [illegible]
اقول وجه التعليل ان الخيم يحتاج الى توسيع [illegible]
عدة اخبار وعمل بها الاصحاب فلا يجوز تحنيطه بالكافور ولا [illegible]

باب التكفين وآدابه

أو يسقط غسل الكافور رأساً والأخير أظهر وإن كان الأول أحوط ثم في سائر الأحكام بحكم الحلال على المشهور وحكي عن ابن أبي عقيل أنه أوجب كشف رأسه وفي جميع الأخبار بعضه ولا فرق في الحكم المذكور بين الإحرامين ولا بين موته قبل الحلق أو التقصير أو بعدهما قبل طواف الزيارة وربما احتمل اختصاص الحكم بالأول لعموم صنعته ولو مات بعد الطواف فهو يحرم الطيب نظراً إلى صدق اسم المحرم عليه وحل الطيب له حيا فهنا أولى ورجح العلامة في النهاية الثاني وفيه إشكال العيون والعلل عن عبد الواحد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن الرضا ع قال إنما أمر أن يكفن الميت ليلقى ربه عز وجل طاهر الجسد ولئلا تبدو عورته لمن يحمله أو يدفنه ولئلا يظهر الناس على بعض حاله وقبح منظره ولئلا يقسو القلب من كثرة النظر إلى مثل ذلك للعاهة والفساد وليكون الميت أطيب لأنفس الأحياء ولئلا يبغضه حميمه فيلغي ذكره ومودته فلا يحفظه فيما خلف وأوصاه به وأمره به وأحب. معرفة الرجال للكشي عن علي بن محمد عن بنان بن محمد عن علي بن مهزيار عن محمد بن إسماعيل بن بزيع قال سألت أبا جعفر عليه السلام أن يبعث إلي بقميص من قمصه أعده لكفني فبعث إلي به قال فقلت له كيف أصنع به فقال انزع أزراره

بيان يدل على أن كراهة الأكمام إنما هي في الأكفان المبتدأة كما ذكره الأصحاب وعلى رجحان نزع الأزرار وظاهر الأصحاب الاستحباب وعلى استحباب أخذ القميص من الإمام ع للكفن تبركا بل من مطلق الصلحاء أيضا كشف الغمة قال روي أن فاطمة ع قالت إن جبرئيل أتى النبي ص لما حضرته الوفاة بكافور من الجنة فقسمه أثلاثا ثلثا لنفسه وثلثا لعلي وثلثا لي وكان أربعين درهما الطرف للسيد بن طاوس ره نقلا من كتاب الوصية لبعض أصحابنا الأخيار بإسناده عن عيسى بن المستفاد عن أبي الحسن موسى بن جعفر عن أبيه قال قال علي بن أبي طالب ع كان في الوصية أن يدفع إلي الحنوط فدعاني رسول الله ص قبل وفاته بقليل فقال يا علي ويا فاطمة هذا حنوطي من الجنة دفعه إلي جبرئيل وهو يقرئكما السلام ويقول لكما اقسماه واعزلا منه لي ولكما قالت فاطمة يا أبتاه لك ثلثه وليكن الناظر في الباقي علي بن أبي طالب فبكى رسول الله ص وضمها إليه فقال موفقة رشيدة مهدية ملهمة يا علي قل في الباقي قال نصف ما بقي لها والنصف لمن ترى يا رسول الله قال هو لك فاقبضه فقال كان فيما أوصى به رسول الله ص أن يدفن في بيته الذي قبض فيه ويكفن بثلاثة أثواب أحدها يماني ولا يدخل قبره غير علي ع. المقنعة قال روي أن آدم لما أهبطه الله من جنة المأوى إلى الأرض استوحش فسأل الله تعالى أن يؤنسه بشيء من أشجار الجنة فأنزل الله النخلة فكان يأنس بها في حياته فلما حضرته الوفاة قال لولده إني كنت آنس بها في حياتي وأرجو الأنس بها بعد وفاتي فإذا مت فخذوا منها جريدا وشقوه بنصفين وضعوهما معي في أكفاني ففعل ولده ذلك وفعلته الأنبياء بعده ثم اندرس ذلك في الجاهلية فأحياه النبي ص وفعله وصارت سنة متبعة معرفة الرجال للكشي عن محمد بن مسعود عن علي بن محمد عن محمد بن أحمد عن سهل بن زياد عن أيوب بن نوح عمن رواه عن أبي مريم الأنصاري عن أبي جعفر ع قال إن الحسن بن علي ع كفن أسامة بن زيد في برد أحمر حبرة ومنه عن محمد بن مسعود عن أحمد بن عبد الله العلوي عن علي بن محمد عن أحمد بن محمد الليثي عن عبد الغفار عن جعفر بن محمد ع أن عليا ع كفن سهل بن حنيف في برد أحمر حبرة

بيان يدل الخبران على استحباب البرد الأحمر وقال في الذكرى يستحب التكفين في القطن الأبيض إلا الحبرة مجالس الصدوق عن جعفر بن محمد بن مسرور عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن أبيه عن أحمد بن أبي عبد الله عن أبيه عن خلف بن حماد عن أبي الحسن العبدي عن الأعمش عن عباية بن ربعي وعبد الله بن عباس في حديث وفاة فاطمة بنت أسد أم أمير المؤمنين ع قال قال النبي لعلي ع خذ عمامتي هذه وخذ ثوبي هذين فكفنها فيهما ومر النساء فليحسن غسلها وسيأتي تمامها في باب الصلاة على الميت. العلل عن الحسن بن محمد بن يحيى عن جده عن بكر بن عبد الوهاب عن عيسى بن عبد الله عن أبيه عن جده في حديث أن رسول الله ص دفن فاطمة بنت أسد وكفنها في قميصه ونزل في قبرها وتمرغ في لحدها ومنه عن الحسن بن محمد عن جده يعقوب عن ابن أبي عمير عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله ع في حديث قال إن فاطمة بنت أسد أوصت إلى رسول الله ص فقبل وصيتها فلما ماتت نزع قميصه وقال كفنوها فيه أقول وقد مر في باب الاحتضار أن الصادق ع كتب في حاشية كفن إسماعيل ابنه إسماعيل يشهد أن لا إله إلا الله

إكمال الدين عن أحمد بن محمد بن يحيى عن سعد بن عبد الله عن إبراهيم بن هاشم ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن عمر بن عثمان عن أبي كهمس قال حضرت موت إسماعيل ورأيت أبا عبد الله ع وقد سجد سجدة فأطال السجود ثم رفع رأسه فنظر إليه ثم سجد سجدة أخرى أطول من الأولى ثم رفع رأسه وقد حضره الموت فغمضه وربط لحييه وغطى عليه الملحفة ثم قام ورأيت وجهه وقد دخله منه شيء الله أعلم به ثم قام ودخل منزله فمكث ساعة ثم خرج علينا مدهنا مكتحلا عليه ثياب غير ثيابه التي كانت عليه ووجهه غير الذي دخل به فأمر ونهى في أمره حتى إذا فرغ دعا بكفنه فكتب في حاشية الكفن إسماعيل يشهد أن لا إله إلا الله

بيان ذكر الأصحاب أنه لم يرد في كتابة الكفن من غير هذه الرواية شيء صريحا ذلك وأشباهها كيفا ومكتوبا به ومكتوبا عليه للعمومات وبعض المناسبات قال الشهيد في الذكرى يستحب أن يكتب على الحبرة واللفافة والقميص والعمامة والجريدتين فلان يشهد أن لا إله إلا الله لخبر أبي كهمس وزاد ابن الجنيد وأن محمدا رسول الله ص وزاد الشيخ في المبسوط وأسماء النبي ص والأئمة وظاهره في الخلاف دعوى الإجماع عليه والعمامة ذكرها الشيخ في المبسوط وابن البراج لعدم تخصيص الخبر وهو كتابة

باب التكفين وآدابه

الحسين عليه السلام ومع عدمها بالطين وما ء مع عدمه بالاصبع وفي الغرية للمفيد بالتربة او غيرها من الطين وابن الجنيد بالطين والماء ولم
يعين ابن بابويه ما يكتب به والظاهر اشتراط التأثير في الكتابة لانه المعهود ويكره بالسواد قال المفيد وغيره من الاصبغ ولم ينقل استحباب كتابة
شيء على الكفن سوى ذلك فيمكن ان يقال بجواز مقتضيه للاصل وبالمنع لانه تصرف لم يعلم اباحة الشرع له انتهى اقول قد مر استحباب الكتابة
بالتربة في توقيع الناحية المقدسة وربما يؤيد تعميم المكتوب حديث الجوشن وحديث لوح محمد بن عثمان كما سياتي في باب الدفن العيون
عن ابن عبدوس عن ابن قتيبة عن حمدان بن سليمان عن الحسن بن عبد الله الصيرفي عن ابيه قال توفي موسى بن جعفر في يدي سندي بن شاهك
فحمل على نعش ونودي عليه هذا امام الرافضة فسمع سليمان بن ابي جعفر الصياح ونزل عن قصره وحضر جنازته وغسله وحنطه بحنوط فاخر
كفنه بكفن فيه حبرة استعملت له بالفين وخمسمائة دينار عليها القرآن كله واحتفى ومشى في جنازته متسلبا مشقوق الجيب الى مقابر
قريش فدفنه ثم هناك **بيان** انه لا سند لا لهذا الخبر على استحباب كتابة القرآن في الكفن بعيد لانه ليس من فعل المعصوم ولا تقريره منه
فيه الا ان يقال ورد في الرواية حضور الرضا فيتضمن تقريره ولا يخفى ما فيه قرب الاسناد عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن الفضل بن يونس
الكاتب قال سالت ابا الحسن عن رجل من اصحابنا يموت ولم يترك ما يكفن به اشتري له كفنه من الزكاة فقال اعط عياله من الزكاة قال
فقال كان ابي يقول ان حرمة عورة المؤمن وحرمة بدنه وهو ميت كحرمته وهو حي فوار عورته وبدنه وجهزه وكفنه وحنطه واحتسب
بذلك من الزكاة قلت فان اتجر عليه بعض اخوانه بكفن آخر وكان عليه دين ايكفن بواحد ويقضي بالآخر دينه فقال هذا ليس مما
تركه وانما هذا شيء صار اليهم بعد وفاته فليكفنوه بالذي اتجر عليه به وليكن الذي من الزكاة لهم يصلحون به شأنهم **بيان** ذكر جماعة
من الاصحاب انه يجوز تكفين الميت من الزكاة مع احتياجه الى ذلك بل صرح بعضهم بالوجوب وتوقف فيه بعض المتاخرين لضعف السند
وقال الجزري في حديث الاضاحي كلوا واتجروا اي تصدقوا طالبين الاجر ولا يجوز فيه اتجروا بالادغام لان الهمزة لا تدغم في التاء وانما هو من الاجر
لا من التجارة وقد اجازه الهروي في كتابه واستشهد عليه بقوله في حديث آخر ان رجلا دخل المسجد وقد قضى النبي صلى الله عليه وآله صلاته فقال
من يتجر فيقوم فيصلي معه والرواية انما هي يأتجر وان صح فيها يتجر فيكون من التجارة لا الاجر كانه بصلاته معه قد حصل لنفسه تجارة اي مكسبا
ومنه حديث الزكاة ومن اعطاها مؤتجرا بها فله اجرها السائل من كتاب مدينة العلم باسناده الى ابي عبد الله عليه السلام قال تنوقوا في الاكفان فانكم
تبعثون بها وقال وجدت في تاريخ نيسابور في ترجمة ابراهيم بن عبد الرحمن بن سهل باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله خير ثيابكم البياض
فليلبسها احياؤكم وكفنوا فيها موتاكم فانها من خير ثيابكم ومن كتاب سر الائمة باسناده الى الصادق عليه السلام قال ان ابي اوصاني عند الموت فقال
يا جعفر كفني في ثوب كذا وكذا وثوب كذا وكذا فان الموتى يتباهون باكفانهم الخبر ومن كتاب مدينة العلم باسناده عن الصادق عليه السلام قال من كان كفنه في
بيته لم يكتب من الغافلين وكان ماجورا كلما نظر اليه ومن المعجم الكبير للطبراني في مسند حذيفة بن اليمان قال بعث حذيفة من يبتاع له كفنا
فابتاعوا له كفنا بثلاثمائة درهم فقال حذيفة ليس اريد هذا ولكن ابتاعوا لي ريطتين بيضاوين خشنتين وروي في كتاب دلائل الائمة
اخبار كثيرة بانهم هيئوا الاكفان جاءهم من شيعتهم قبل وفاتهم وبعثوا الاكفان اليهم **بيان** قال الفيروزآبادي التنوق التأنق وهو ان يعملها
ويتنوق في مطعمه وملبسه تجود وبالغ كتنوق اقول عمل حذيفة لا حجة فيه لا سيما مع معارضته للاخبار المعتبرة ارشاد المفيد قال سندي
بن شاهك كنت سالت موسى بن جعفر عليه السلام ان ياذن لي في ان اكفنه فابى وقال انا اهل بيت مهور نسائنا وحج صرورتنا واكفان موتانا من طاهر
اموالنا وعندي كفني **دعوات** الراوندي قال ابو عبد الله عليه السلام اجيدوا اكفان موتاكم فانها زينتهم **المكارم** عن جابر الجعفي عن ابي جعفر عليه السلام قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس من لباسكم شيء احسن من البياض فالبسوه وكفنوا فيه موتاكم وعن الحسين بن المختار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام يحرم الرجل
في الثوب الاسود ولا يكفن به الميت **جنة** الامان للكفعمي عن السجاد زين العابدين عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وآله قال نزل جبرئيل على النبي صلى الله عليه وآله في
بعض غزواته وعليه جوشن ثقيل المه فقال يا محمد ربك يقرؤك السلام ويقول لك اخلع هذا الجوشن واقرا هذا الدعاء فهو امان لك
ولامتك وساق الحديث الى ان قال ومن كتبه على كفنه استحيى الله ان يعذبه بالنار وساق الحديث الى ان قال قال الحسين عليه السلام اوصاني ابي
بحفظ هذا الدعاء وتعظيمه وان اكتبه على كفنه وان اعلمه اهلي واحثهم عليه ثم ذكر الجوشن الكبير كما سياتي في كتاب الدعاء اقول رواه
في البلد الامين ايضا بهذا السند وزاد فيه ومن كتبه في جام بكافور او مسك ثم غسله ورشه على كفن ميت انزل الله تعالى في قبره الف نور
وآمنه من هول منكر ونكير ويرفع عنه عذاب القبر ويدخل كل يوم سبعون الف ملك الى قبره يبشرونه بالجنة ويوسع عليه قبره مد بصره
ومن الغرائب ان السيد بن طاوس قدس الله روحه اتى بعد ما اورد الجوشن الصغير المفتتح بقوله الهي كم من عدو انتضى علي سيف عداوته
في كتاب مهج الدعوات قال خبر دعاء الجوشن وفضله وما لقارئه وحامله من الثواب بحذف الاسناد عن مولانا وسيدنا موسى بن جعفر عن
ابيه عن جده عن سيد الحسين بن علي امير المؤمنين صلوات الله عليهم اجمعين وذكر نحوا مما رواه الكفعمي في فضل الجوشن الكبير وساق الحكاية

واآخر روايته.

باب التكفين وآدابه

إلى أن قال قال جبرئيل عليه السلام يا نبي الله صلى الله عليه وآله لو كتب إنسان هذا الدعاء في جام بكافور ومسك وغسله ورشه على كفن ميت أنزل الله عليه في قبره مائة ألف نور ويدفع الله عنه هول منكر ونكير ويأمن من عذاب القبر ويبعث الله إليه في قبره سبعين ألف ملك مع كل ملك طبق من النور ينثرونه عليه ويحملونه إلى الجنة ويقولون له إن الله تبارك وتعالى أمرنا بهذا ونؤنسك إلى يوم القيامة ويوسع الله عليه في قبره مد بصره ويفتح له بابا إلى الجنة ويوسد مثل العروس في حجلتها من حرمة هذا الدعاء وعظمته ويقول الله تعالى إني أستحيي من عبد يكون هذا الدعاء على كفنه وساقه إلى قوله قال الحسين بن علي صلوات الله عليهما أوصاني أبي أمير المؤمنين عليه السلام بحفظ هذا الدعاء وقال لي يا بني اكتب هذا الدعاء على كفني وقال الحسين عليه السلام فعلت كما أمرني أبي عليه السلام أقول ظهر لي من بعض القرائن أن هذا الخبر من الشيخ قدس الله روحه ولعله من شرح الجوشن الكبير وكان كتب الشيخ أبو طالب بن رجب هذا الشرح من كتب جده السعيد تقي الدين الحسن بن داود ولمناسبة لفظ الجوشن واشتراكهما في هذا اللقب في حاشية الكتاب فأدخله النساخ في المتن وعلى أي حال الأحوط لمن عمل بذلك أن لا يتعدى عن الكافور لما عرفت من أن الأفضل أن لا يقرب الميت غير الكافور من الطيب

البلد الأمين عن النبي صلى الله عليه وآله قال من جعل هذا الدعاء في كفنه شهد له عند الله أنه وفى بعهده ويكفى منكرا ونكيرا وتحفه الملائكة عن يمينه وشماله ويبشرونه بالولدان والحور ويجعل في أعلى عليين ويبنى له بيت في الجنة من لؤلؤة بيضاء يرى باطنها من ظاهرها وظاهرها من باطنها لها مائة ألف باب ويعطى الأمن إنه ألف مدينة إلى آخر ما سيأتي وهو هذا الدعاء بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إنك حميد مجيد ودود شكور كريم وفي سبل إلى آخر ما سيأتي في كتاب الدعاء

دعائم الإسلام عن الصادق عليه السلام أنه قال ما سقط من الميت من عظم أو غير ذلك جعل في كفنه ودفن معه وعنه عليه السلام أنه قال إذا فرغ من غسل الميت نشف في ثوب وجعل الكافور والحنوط في مواضع سجوده جبهته وأنفه ويديه وركبتيه ورجليه ويجعل ذلك في مسامعه وفيه ولحيته وصدره وحنوط الرجل والمرأة سواء وعنه عن آبائه عن علي عليهم السلام أنه كان لا يرى بالمسك في الحنوط بأسا وعنه عليه السلام قال لا تحنط الميت بزعفران ولا ورس وكان لا يرى بتجمير الميت بأسا وتجمير كفنه والموضع الذي يغسل فيه ويكفن وعن أبي جعفر عليه السلام أنه سئل عن المحرم يموت محرما قال يغطى رأسه ويصنع به ما يصنع بالحلال خلا أنه لا يقرب بطيب وعن علي عليه السلام أنه كفن رسول الله صلى الله عليه وآله في ثلاثة أثواب ثوبين صحاريين وثوب يمنية وإزار وعمامة وعن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال نعم الكفن ثلاثة أثواب قميص غير مزرور ولا مكفوف ولفافة وإزار وقال أوصى إلي أبي أن أكفنه في ثلاثة أثواب أحدها رداء حبرة كان يصلي فيها الجمعة وثوب آخر وقميص وعن أبي جعفر عليه السلام أنه قال لا بأس أن لا يكون عمامة ولا يعدان في الكفن وعن جعفر بن محمد أن رجلا كان يغسل الموتى سأله كيف يعمم الميت قال لا تعممه عمة الأعرابي ولكن خذ العمامة من وسطها ثم انشرها على رأسه وردها من تحت لحيته وعممه وأرخ ذيلها مع يديه واشدد على حقويه وأنعم شدها وافرش القطن تحت مقعدته لئلا يخرج منه شيء وليست العمامة ولا الخرقة من الكفن وإنما الكفن ما لف به البدن وعن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله نهى أن يكفن الرجال في ثياب الحرير وعن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال يجعل القطن في مقعدة الميت لئلا يبدو منه شيء ويجعل منه على فرجه وبين رجليه ويعمم رأس المرأة بخمار ويعمم الرجل وروينا عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله كفن حمزة في نمرة سوداء والحسن بن علي عليه السلام أنه كفن أسامة بن زيد في برد أحمر وروينا عن علي عليه السلام أنه قال أول ما يبدأ به من تركة الميت الكفن ثم الدين ثم الوصية ثم الميراث

بيان قوله نهى أن يكفن الرجال يشعر بجواز تكفين المرأة في الحرير والمشهور بين الأصحاب عموم التحريم كما هو مدلول أكثر الأخبار وإثبات الجواز بمثل هذا الخبر مشكل مع أن في دلالته أيضا ضعفا واحتمل العلامة في النهاية كراهته للمرأة لإباحته لها في حال الحيوة

الهداية ويقطع غاسل الميت كفنه يبدأ بالنمط فيبسطه ويبسط عليه الحبرة وينثر عليه شيئا من الذريرة ويبسط الإزار على الحبرة وينثر عليه شيئا من الذريرة ويكثر منه ويكتب على قميصه وإزاره وحبرته والجريدتين فلان يشهد أن لا إله إلا الله ويلفهما جميعا بعد [illegible] يأخذ جريدتين من النخل خضراوين رطبتين طول كل واحدة قدر الذراع وقال الصادق عليه السلام السنة في الكافور للميت وزن ثلاثة عشر درهما وثلث والعلة في ذلك أن جبرئيل عليه السلام أتى النبي صلى الله عليه وآله بأوقية كافور من الجنة فجعلها النبي صلى الله عليه وآله ثلاثة أثلاث ثلثا له وثلثا لعلي وثلثا لفاطمة عليهم السلام فمن لم يقدر على وزن ثلاثة عشر درهما وثلث كافورا حنط الميت بأربعة دراهم فإن لم يقدر فمثقال واحد لا أقل منه لمن وجده

مصباح الأنوار عن جعفر بن محمد عن أبيه أن فاطمة عليها السلام كفنت في سبعة أثواب وعن إبراهيم بن محمد عن محمد بن المنكدر أن عليا عليه السلام كفن فاطمة عليها السلام في سبعة أثواب وعن عبد الله بن محمد بن عقيل قال لما حضرت فاطمة الوفاة دعت بماء فاغتسلت ثم دعت بطيب فتحنطت ثم دعت بأثواب كفنها فأتيت بأثواب غلاظ خشنة فتلففت بها ثم قالت إذا أنا مت فادفنوني كما أنا ولا تغسلوني فقلت هل شهد معك ذلك أحد قال نعم شهد كثير بن عباس وكتب في أطراف كفنها كثير بن عباس يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله

كتاب عاصم بن حميد عن سلام بن سعيد قال سأل يزيد البصري أبا عبد الله عليه السلام فيما كفن رسول الله صلى الله عليه وآله قال في ثوبين صحاريين وبرد حبرة الخبر

كتاب محمد بن المثنى عن جعفر بن محمد بن شريح عن ذريح المحاربي عن عمر بن حنظلة عن أبي جعفر عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله صلى على قبر قيس بن منبه الأنصاري وهو يعذب فيه فسمع صوته فوضع على

باب وجوب الصلوة على الميت عللها وآدابها وأحكامها

باب وجوب الصلوة على الميت وعللها وآدابها وأحكامها العلل عن علي بن حاتم عن علي بن محمد عن العباس بن محمد عن أبيه عن ابن أبي عمير عن محمد بن مهاجر عن أمه أم سلمة قالت خرجت إلى مكة فصحبتني امرأة من المرجئة فلما أتينا الربذة أحرم الناس وأحرمت معهم فأخرت إحرامي إلى العقيق فقالت يا معشر الشيعة تخالفون في كل شيء يحرم الناس من الربذة وتحرمون من العقيق وكذلك تخالفون في الصلوة على الميت يكبر الناس أربعاً وتكبرون خمساً وهي تشهد على الله أن التكبير على الميت أربع قالت فدخلت على أبي عبد الله ع فقلت له أصلحك الله صحبتني امرأة من المرجئة فقالت كذا وكذا فأخبرته بمقالتها فقال أبو عبد الله ع كان رسول الله ص إذا صلى على الميت كبر فتشهد ثم كبر فصلى على النبي ص ودعا ثم كبر واستغفر للمؤمنين والمؤمنات ثم كبر فدعا للميت ثم تكبر وينصرف فلما نهاه الله عز وجل عن الصلوة على المنافقين كبر فتشهد ثم كبر فصلى على النبي ص ثم كبر فدعا للمؤمنين والمؤمنات ثم كبر الرابعة وانصرف ولم يدع للميت **تحقيق وتفصيل** اعلم أن الشيخ في التهذيب روى هذا الخبر بإسناده فيه أنه جعل الدعاء من قوله كان رسول الله ص إذا صلى على ميت إلى آخر الخبر وفيه ثم كبر وصلى على الأنبياء وفي الثانية على النبيين وفي الأولى ابتداء ودعا للمؤمنين ثم إنه اختلف الأصحاب في أنه هل تجب الصلوة على غير المؤمن من فرق المسلمين فذهب الشيخ في جملة من كتبه وابن الجنيد والمحقق إلى الوجوب وقال المفيد في المقنعة ولا يجوز لأحد من أهل الإيمان أن يغسل مخالفا للحق في الولاية ولا يصلي عليه إلا أن تدعوه ضرورة إلى ذلك من جهة التقية وإليه ذهب أبو الصلاح وابن إدريس ولا يخ من قوة ويشكل الاستدلال بهذا الخبر على الوجوب لأن فعله ص أعم منه وأنه يمكن أن يكون صلوته عليهم لإظهارهم الإسلام وكونهم ظاهراً من المسلمين والتكبير عليهم أربعاً بأمر الله تع ليتبين نفاقهم لا ينافي لزوم الصلوة عليهم ظاهراً بل يتعين أن يكون كذلك لأن الله تع نهاه عن الصلوة على الكافرين ولم تكن واسطة بين الإيمان والكفر إلا بالنفاق وإسرار الكفر مع إسرار الكفر كان يلزمه الصلوة عليهم لظاهر الإسلام كسائر الأحكام وأما ما دل عليه الخبر من كون الصلوة على المؤمن خمس تكبيرات فقد أجمع أصحابنا على وجوبها وأخبارنا به مستفيضة بل متواترة وذهب الفقهاء الأربعة من المخالفين وجماعة أخرى منهم إلى أن التكبير أربع وأما كون الصلوة على غير المؤمن أربعاً فهو المقطوع به في كلامهم ويظهر من أمثال هذا الخبر أن منشأ اشتباه العامة لعنهم الله في الأربع هو فعل النبي ص ذلك أحياناً ولم يفهموا جهة فعله بل أعماهم الله تع عن ذلك ليتيسر للشيعة العمل بهذا في الصلوة عليهم لكونهم من أخبث المنافقين لعنة الله عليهم أجمعين ثم اعلم أن الأصحاب اختلفوا في وجوب الأدعية بين التكبيرات واستحبابها والأشهر الوجوب وربما يستدل عليه بهذا الخبر للتأسي مع أن قوله ع كان رسول الله ص إذا صلى على الميت كبر ظاهره المواظبة عليه وهذا مما يؤكد التأسي وفيه كلام ليس المقام موضع تحقيقه وقد أومأنا إليه سابقاً ثم اختلفوا في أنه هل يجب فيها لفظ مخصوص أم لا والأشهر العدم وربما يستدل على الوجوب بنحو ما مر من التقريب وقد عرفت ما فيه عن قريب ثم المشهور بين القائلين بالتعيين العمل بهذا الخبر وبين القائلين بعدمه أفضليته لكن الأكثر لم يتعرضوا للصلوة على الأنبياء مع دلالة الخبر عليه على ما في التهذيب والشهيد كان رجوعهم غالباً والأحوط ضم الصلوة عليهم إلى الصلوة عليه وآله صلوات الله عليهم أجمعين قال في الذكرى يتضمن خبر أم سلمة الصلوة على الأنبياء من فعل النبي ص فيحمل على الاستحباب ثم قال إنما يجب الصلوة على النبي المحمدية إذا صلى عليه كما تضمنت الأخبار انتهى ومقتضى كلام ابن أبي عقيل أن الأفضل جمع الأذكار الأربعة عقيب كل تكبيرة ولا يعلم مستنده ثم اختلف في أنه على تقدير وجوب الصلوة على المنافق ووجوب الأدعية هل يجب الدعاء عقيب الرابعة على الميت أم لا فظاهر هذا الخبر سقوطه حيث قال ثم كبر الرابعة وانصرف وإن احتمل أن يكون المراد بالانصراف الانصراف عن التكبير وقوله ولم يدع للميت لا ينافي الدعاء عليه لكنه بعيد جداً قال في الذكرى والظاهر أن هذا القسم غير واجب لأن التكبير عليه أربع وبها يخرج عن الصلوة واعترض عليه بأن الدعاء للميت وعليه لا يتعين وقوعه بعد الرابعة قد ورد بالأمر بالدعاء على المنافق روايات أقول ويرد عليه أيضاً أن الخروج بالتكبيرة الرابعة غير مسلم إذ يمكن أن يكون الخروج بإتمام الدعاء الرابع قوله ع فصلى على النبي ص ودعا أي للنبي أو للميت أو الأعم وتركه في الصلوة على المنافق ربما يؤيد الثاني قوله ع فلما نهاه الله عز وجل عن الصلوة على المنافقين أي الدعاء لهم لأنه ذكر بعد ذلك الصلوة وقال لم يدع للميت وإن احتمل أن يكون المراد به النهي عن الصلوة الكاملة المعهودة التي كان يأتي بها للمؤمنين بل أمره بنقصها لكنه بعيد كما لا يخفى واعلم أن الظاهر من الأخبار وكلام الأصحاب أن المراد بالمنافق غير الإمامي كما إطلاقه في مقابلة المؤمن **الخصال** والعلل عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد عن ابن الوليد عن الصفار عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عثمان بن عبد الملك عن أبي بكر الحضرمي عن أبي عبد الله ع قال يا أبا بكر تدري كم الصلوة على الميت قلت لا قال خمس تكبيرات ثم قال فتدري من أين أخذت قلت لا قال أخذت الخمس من الخمس صلوات من كل صلوة تكبيرة المحاسن عن علي بن الحكم مثله العلل عن أبيه عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن الفضل بن غانم عن موسى بن القاسم عن سليمان بن جعفر الجعفري عن أبيه عن أبي عبد الله ع قال قال رسول الله ص إن الله فرض من الصلوة خمساً وجعل للميت من كل صلوة تكبيرة المقنع مرسلاً مثله **بيان** اعلم أن الظاهر من كلام أكثر المتأخرين

ان التكبيرات فيها ركن تبطل الصلوة بتركها عمدا او سهوا ومما يستدل عليه بامثال هذا الخبر فان الظاهر منها كونها ماخوذة من التكبيرات الاحرامية وهي ركن وفيه نظر من وجهين الاول عدم صراحة الاخبار في كون الماخوذ منها التكبيرات الاحرامية اذ لعل المعنى انه جعل بازاء كل صلوة هنا تكبيرة لكن سيأتي في علل الفضل ما يدل على انها ماخوذة من التكبيرات الاحرامية والثاني انه على تقدير تسليم كونها ماخوذة من التكبيرات الاحرامية لا يلزم مساواتها في الماخوذ منها لكونها في تلك الصلوة ايضا ركنا نعم يمكن ان يتمسك بانه لو اخل بواحدة منها لم يأت بالهيئة المأثورة فلم يتحقق الامتثال المقتضي للاجزاء **العلل** عن علي بن احمد عن محمد بن ابي عبد الله عن موسى بن عمران عن عمه الحسين بن يزيد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله ع لاي علة يكبر على الميت خمس تكبيرات ويكبر مخالفونا باربع تكبيرات قال لان الدعائم التي بني عليها الاسلام خمس الصلوة والزكوة والصوم والحج والولاية لنا اهل البيت فجعل الله عز وجل من كل دعامة تكبيرة وانكم اقررتم بالخمس كلها واقر مخالفوكم باربع وانكروا واحدة فمن ذلك يكبرون على موتاهم اربع تكبيرات وتكبرون خمسا ومنه عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص يكبر على قوم خمسا وعلى قوم اربعا فاذا كبر على رجل اربعا اتهم الرجل ومنه عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى العطار عن جعفر بن محمد بن مالك عن احمد بن هيثم عن علي بن خطاب الحلال عن ابراهيم بن محمد بن حمران قال خرجنا من مكة فدخلنا على ابي عبد الله ع فذكر الصلوة على الجنائز فقال كان يعرف المؤمن والمنافق بتكبير رسول الله ص على المؤمن خمسا وعلى المنافق اربعا **العيون والعلل** عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن عيسى عن الحسن بن النضر قال قال الرضا ع ما العلة في التكبير على الميت خمس تكبيرات قلت رووا انها قد اشتقت من خمس صلوات فقال هذا ظاهر الحديث فاما باطنه فان الله عز وجل فرض على العباد خمس فرائض الصلوة والزكوة والصيام والحج والولاية فجعل للميت من كل فريضة تكبيرة واحدة فمن قبل الولاية كبر خمسا ومن لم يقبل الولاية كبر اربعا فمن اجل ذلك تكبرون خمسا ومن خالفكم يكبر اربعا **العلل** عن ابيه عن سعد عن احمد بن ابي عبد الله عن ابي الجوزاء قال الاغلف لا يؤم القوم وان كان اقرأهم لانه ضيع من السنة اعظمها ولا تقبل له شهادة ولا نصلي عليه الا ان يكون ترك ذلك خوفا على نفسه **بيان** عدم وجوب الصلوة عليه لا اعلم له قائلا بل ظاهر الاصحاب اتفاقهم على وجوب الصلوة على ارباب الكبائر والخبر ضعيف موقوف ويمكن حمله على انه لا يلزم الاهتمام في الصلوة عليه فاذا صلى بعضهم عليه لا يستحب للباقين الاتيان بها او لا يتأكد استحبابه **العلل** عن الحسين بن احمد عن ابيه عن محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن بعض اصحابنا رفعه عن احدهم ع قال ان على عهد رسول الله ص مات رجل وعليه ديناران فاخبر النبي ص فابى ان يصلي عليه وانما فعل ذلك لكيلا يجترؤا على الدين وقال قد مات رسول الله ص وعليه دين ومات الحسن ع وعليه دين وقتل الحسين ع وعليه دين **بيان** يفهم من آخر الخبر ان ترك الصلوة انما كان لانه كان مستخفا بالدين ولا ينوي قضاءه ناديا ولا ينافي ذلك وجوب الصلوة عليه لانه لم ينه الناس عن الصلوة عليه ومع فعل غيره كانت تسقط عنه ولعل مثل هذا من خصائص النبي ص والامام ع او مطلق الولاة على احتمال **مجالس الصدوق** عن محمد بن موسى بن المتوكل عن عبد الله بن جعفر الحميري عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن الحسن بن محبوب عن ابراهيم بن مهزم عن طلحة بن زيد عن الصادق عن ابيه ع قال صل على من مات من اهل القبلة وحسابه على الله عز وجل **الخصال** عن احمد القطان عن الحسن السكري عن محمد بن زكريا عن جعفر بن محمد بن عمارة عن ابيه عن جابر الجعفي عن ابي جعفر عليه السلام قال احق الناس بالصلوة على المرأة اذا ماتت زوجها واذا ماتت المرأة وقفت لتصلي عليها عند صدرها ومن الرجل اذا صليت عليه عند راسه واذا ادخلت المرأة القبر وقف زوجها في موضع يتناول وركها ولا شفيع للمرأة انجح عند ربها من رضا زوجها ولما ماتت فاطمة ع قام امير المؤمنين ع وقال اللهم اني راض عن ابنة نبيك اللهم انها قد اوحشت فآنسها اللهم انها قد هجرت فصلها اللهم انها قد ظلمت فاحكم لها وانت خير الحاكمين
بيان ما اشتمل عليه الخبر من كون الزوج اولى من سائر الاقارب هو المعروف من مذهب الاصحاب وورد في بعض الروايات بان الاخ اولى من الزوج وحملها الشيخ وغيره على التقية لكونه اشهر بين العامة وان وقع الخلاف بينهم ايضا واما الموضع الذي يقف فيه المصلي فقال الشيخ في ح والمفيد وابو الصلاح يقف الامام في الجنازة عند وسط الرجل وصدر المرأة وعليه معظم الاصحاب لا سيما المتأخرين منهم وقال في الخلاف يقف عند راس الرجل وصدر المرأة كما هو مدلول الخبر وهو قول علي بن بابويه وقال ابنه في المقنع اذا صليت على الميت فقف عند صدره وكبر ثم قال واذا صليت على المرأة فقف عند صدرها وللشيخ في الاستبصار قول ثالث هو انه يقف عند راس المرأة وصدر الرجل والقول بالتخيير بين هذا القول والقول الاول لا يخلو من قوة لورود الاخبار المعتبرة بهما كما اختاره الشهيد ولا يمكن حمل احدهما على التقية لاختلاف الاخبار والاقوال بينهم ايضا **الخصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى واحمد بن ابي عبد الله عن الحسن بن فضال عن يونس بن يعقوب عن سفيان بن السمط عن ابي عبد الله ع قال لما قبض آدم ع غسلته الملائكة ثم وضع فقدم هبة الله فصلى عليه والملائكة خلفه واوحى الله عز وجل اليه ان يكبر عليه خمسا وان يسلمه وان يسوي قبره ثم قال هكذا فاصنعوا بموتاكم **الخصال والعيون** وتفسير الامام ع

محمد بن القسم الاسترابادي عن يوسف بن زياد عن ابيه عن ابي محمد العسكري ع عن ابائه ع ان رسول الله ص لما اتاه جبرئيل بنعي النجاشي بكى
بكاء شديد الحزين عليه وقال ان اخاكم اصحمة مات ثم خرج الى الجبانة وصلى عليه وكبر سبعا فخفض الله له كل مرتفع حتى راى جنازته
وهو بالحبشة **بيان** لا خلاف بين اصحابنا في عدم جواز الصلوة على الغائب ولعل هذا الحكم مخصوص بتلك الواقعة كعدد التكبيرات
قال في المنتهى ولا يصلى على الغائب عن بلد المصلي ذهب اليه علماؤنا وبه قال ابو حنيفة ومالك وقال الشافعي يجوز وعن احمد روايتان
ثم قال احتج الجمهور بما روي عن النبي ص انه نعى النجاشي صاحب الحبشة اليوم الذي مات فيه وصلى بهم في المصلى وكبر اربعا والجواب ان
الارض زويت للنبي ص فصلى عليه وهو حاضر عنده بخلاف غيره ولانه حكاية فعل فلا يقتضي العموم ولانه يمكن ان يكون دعا له لا انه
واطلق على الدعاء اسم الصلوة بالنظر الى الحقيقة الاصلية وقد ورد هذا في اخبار اهل البيت ع وروى الشيخ عن محمد بن مسلم وزرارة قالا
قلت له فالنجاشي لم يصل عليه النبي ص فقال لا انما دعا له **العيون** عن ابن عبدوس عن ابن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن الرضا ع فيما
فيما كتب للمامون من شرايع الدين الصلوة على الميت خمس تكبيرات فمن نقص فقد خالف والميت يسل من قبل رجليه ويرفق به اذا
ادخل قبره **مجالس** الصدوق عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه عن احمد البرقي عن علي بن الحسين البرقي عن عبد الله بن جبلة عن معوية
بن عمار عن الحسن بن عبد الله عن ابيه عن جده الحسن بن علي ع قال قال رسول الله ص ما من مؤمن يصلي على الجنائز الا اوجب الله له الجنة الا
ان يكون منافقا او عاقا **الخبر** وفيه في خبر المناهي قال قال رسول الله ص من صلى على ميت صلى عليه سبعون الف ملك وغفر الله له
ما تقدم من ذنبه فان اقام حتى يدفن ويحثى عليه التراب كان له بكل قدم نقلها قيراط من الاجر والقيراط مثل جبل احد **الخصال** عن
ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر ع اربع صلوات يصليها الرجل في كل ساعة صلوة
فاتتك فمتى ذكرتها اديتها وصلوة ركعتي طواف الفريضة وصلوة الكسوف والصلوة على الميت هؤلاء يصليهن الرجل في الساعات
كلها **قرب الاسناد** عن الحسن بن طريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه ان رسول الله ص صلى على جنازة فلما فرغ منها جاء قوم لم يكونوا
ادركوها فكلموا رسول الله ص ان يعيد الصلوة عليها فقال لهم قد قضيت الصلوة عليها ولكن ادعوا لها ومنه عن السندي بن محمد عن ابي
البختري عن جعفر بن محمد عن ابيه ان رسول الله ص صلى على جنازة فلما فرغ جاءه ناس فقالوا يا رسول الله ص لم ندرك الصلوة عليها فقال
لا تصلوا على جنازة مرتين ولكن ادعوا لها **نهج** البلاغة والاحتجاج عن امير المؤمنين ع فيما كتب في جواب معوية من المفاخرة قال ع ان قوما
استشهدوا في سبيل الله من المهاجرين ولكل فضل حتى اذا استشهد شهيدنا قيل سيد الشهداء وخصه رسول الله بسبعين تكبيرة عند
صلوته عليه **العيون** عن محمد بن علي بن الشاه عن ابي بكر بن عبد الله النيسابوري عن عبد الله بن احمد الطائي عن ابيه وعن احمد بن ابرهيم
الخوزي عن ابرهيم بن مروان عن جعفر بن محمد بن زياد عن احمد بن عبد الله الهروي وعن الحسين بن محمد الاشناني عن علي بن محمد بن مهرويه
عن داود بن سليمان جميعا عن الرضا عن ابائه عليهم السلم عن الحسين بن علي ع انه قال رايت النبي ص كبر على حمزة سبع تكبيرات وكبر على الشهدا
بعد حمزة خمس تكبيرات فلحق حمزة سبعون تكبيرة **توضيح** اعلم ان الاصحاب اختلفوا في تكرار الصلوة على الجنازة الواحدة فقال العلامة
في المختلف المشهور كراهة تكرار الصلوة على الميت وقيد ابن ادريس بالصلوة جماعة لتكرار الصحابة الصلوة على النبي ص فرادى وقال الشيخ في
من صلى على جنازة يكره له ان يصلي عليها ثانيا وهو يشعر باختصاص الكراهة بالمصلي المتحد وربما ظهر من كلامه في الاستبصار استحباب
التكرار من المصلي الواحد وغيره وظاهرهم الاتفاق على الجواز والاخبار في ذلك مختلفة ثم اعلم انه يحتمل بعض الاخبار كون الصلوة على حمزة
سبعين تكبيرة ويكون من خصائصه ولكن يظهر من اكثرها انها كانت في الصلوات المتعددة كما يظهر من خبر العيون قال في الذكرى لا ينبغي
الزيادة على الخمس لانها منوطة بقانون الشرع ولم ينقل الزيادة وما روي عن النبي ص من انه كبر على حمزة سبعين تكبيرة وعن علي ع انه كبر على سهل
بن حنيف خمسا وعشرين تكبيرة انما كان في صلوات متعددة وقال في المختلف ان حديث سهل بن حنيف مختص بذلك الشخص اظهارا لفضله
كما خص النبي ص عمه حمزة بسبعين تكبيرة وفي كلام امير المؤمنين عليه السلام في نهج البلاغة ما يدل على ذلك انتهى ثم ان المشهور في الجمع بين الاخبار
حمل اخبار المنع على الكراهة وربما يحمل اخبار المنع على المنافاة للتعجيل ويحمل قوله لا تصل على جنازة مرتين على ان المعنى لا يجب الصلوة عليها
مرتين ولا يبعد القول برجحان تكرار الصلوة في صورة عدم المنافاة للتعجيل ممن لم يدرك الصلوة وللامام مقدم وربما يخص الاخير بما اذا
كان للميت مزيد شرف في الدين والاظهر عندي حمل اخبار المنع على التقية لاشتهاره بين العامة قال في المنتهى ولو صلى على جنازة قال
الشيخ كره له ان يصلي عليها ثانيا وبه قال علي عليه السلم وابن عمر وعايشة وابو موسى وذهب اليه الاوزاعي واحمد والشافعي ومالك وابو حنيفة
انتهى فظهر ان المشهور بينهم الكراهة وانهم ينسبونه الى علي ع ويؤيده ان اكثر رواة اخبار المنع عاميون والله يعلم حقايق الاحكام **مجالس الصدوق**
عن جعفر بن محمد بن مسرور عن محمد بن عبد الله الحميري عن ابيه عن احمد البرقي عن ابيه عن خلف بن حماد عن ابي الحسن العبدي عن الاعمش عن عباية

بن ربعي

باب وجوب الصلوة على الميت

بن يحيى عن ابن عباس قال اقبل علي بن ابي طالب ع ذات يوم الى النبي ص باكيا وهو يقول انا لله وانا اليه راجعون فقال له رسول الله ص مه
يا علي فقال علي ع يا رسول الله ص ماتت امي فاطمة بنت اسد قال فبكى النبي ص ثم قال رحم الله امك يا علي اما انها ان كانت لك اما فقد كانت
لي اما خذ عمامتي هذه وخذ ثوبي هذين فكفنها فيهما ومر النساء فليحسن غسلها ولا تخرجها حتى اجيء فالي امرها قال واقبل النبي ص بعد ساعة
واخرجت فاطمة ام علي ع فصلى عليها النبي ص صلوة لم يصل على احد قبلها مثل تلك الصلوة ثم كبر عليها اربعين تكبيرة ثم دخل الى القبر
فتمدد فيه فلم يسمع له انين ولا حركة ثم قال يا علي ادخل يا حسن ادخل فدخلا القبر فلما فرغ مما احتاج اليه قال له يا علي اخرج يا حسن اخرج
فخرجا ثم زحف النبي ص حتى صار عند راسها ثم قال يا فاطمة انا محمد سيد ولد آدم ولا فخر فان اتاك منكر ونكير فسألاك من ربك فقولي الله
ربي ومحمد نبيي والاسلام ديني والقرآن كتابي وابني امامي ووليي ثم قال اللهم ثبت فاطمة بالقول الثابت ثم خرج من قبرها وحثا عليها
حثيات ثم ضرب بيده اليمنى على الاخرى فنفضهما ثم قال والذي نفس محمد بيده لقد سمعت فاطمة تصفيق يميني على شمالي فقام اليه
عمار بن ياسر فقال فداك ابي وامي يا رسول الله ص لقد صليت عليها صلوة لم تصل على احد قبلها مثل تلك الصلوة فقال يا ابا
اليقظان واهل ذلك هي مني لقد كان لها من ابي طالب ولد كثير ولقد كان خيرهم كثيرا وكان خيرنا قليلا فكانت تشبعني وتجيعهم وتكسوني
وتعريهم وتدهنني وتشعثهم قال فلم كبرت عليها اربعين تكبيرة يا رسول الله ص قال نعم يا عمار التفت عن يميني فنظرت الى اربعين صفا
من الملائكة فكبرت لكل صف تكبيرة قال فتمددت في القبر فلم يسمع لك انين ولا حركة قال ان الناس يحشرون يوم القيمة عراة فلم ازل
اطلب الى ربي عز وجل ان يبعثها سترة والذي نفس محمد بيده ما خرجت من قبرها حتى رأيت مصباحين من نور عند راسها ومصباحين
من نور عند رجليها وملكيها الموكلين بقبرها يستغفران لها الى ان تقوم الساعة **بيان** يظهر من الخبر ان هذا العدد من التكبير
كان من خصائصها لفضلها فلا يتعدى الى غيرها **فقه** الرضا ع قال عليه السلم واعلم ان اولى الناس بالصلوة على الميت الولي او من قدمه
الولي فان كان في القوم رجل من بني هاشم فهو احق بالصلوة اذا قدمه الولي فان تقدم من غير ان يقدمه الولي فهو غاصب فاذا صليت
على جنازة مؤمن فقف عند صدره او عند وسطه وارفع يديك بالتكبير الاول وكبر وقل اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
وان محمدا عبده ورسوله وان الموت حق والجنة حق والنار حق والبعث حق وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور
ثم كبر الثانية وقل اللهم صل على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد وارحم محمدا وآل محمد افضل ما صليت وباركت ورحمت وترحمت
وصليت على ابرهيم وآل ابرهيم في العالمين انك حميد مجيد ثم تكبر الثالثة وتقول اللهم اغفر لي ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين و
المسلمات الاحياء منهم والاموات تابع بيننا وبينهم بالخيرات انك مجيب الدعوات وولي الحسنات يا ارحم الراحمين ثم تكبر الرابعة وتقول
اللهم ان هذا عبدك وابن عبدك وابن امتك نزل بساحتك وانت خير منزول به اللهم انا لا نعلم منه الا خيرا وانت اعلم به منا اللهم ان كان
محسنا فزد في احسانه وان كان مسيئا فتجاوز عنه واغفر لنا وله اللهم احشره مع من كان يتولاه ويحبه وابعده ممن كان يتبرء منه ويبغضه اللهم
الحقه بنبيك وعرف بينه وبينه وارحمنا اذا توفيتنا يا اله العالمين ثم تكبر الخامسة وتقول ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة
وقنا عذاب النار ولا تسلم ولا تبرح من مكانك حتى ترى الجنازة على ايدي الرجال وان كان الميت مخالفا فقل في تكبيرك الرابعة اللهم اخز
عبدك وابن عبدك هذا اللهم اصله نارك اللهم اذقه اليم عذابك وشديد عقوبتك واورده نارا واملأ جوفه نارا وضيق عليه لحده
فانه كان معاديا لاوليائك وموالياً لاعدائك اللهم لا تخفف عنه العذاب واصبب عليه العذاب صبا فاذا رفع جنازته فقل اللهم لا
ترفعه ولا تزكه واعلم ان الطفل لا يصلى عليه حتى يعقل الصلوة فان حضرت مع قوم يصلون عليه فقل اللهم اجعله لابويه ولنا ذخرا و
مزيدا وفرطا واجرا واذا صليت على مستضعف فقل اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم واذا لم تعرف مذهبه فقل اللهم
هذه النفس انت احييتها وانت امتها دعوت فاجابتك اللهم ولها ما تولت واحشرها مع من احبت وانت اعلم بها فاذا اجتمع جنازة رجل
وامرأة وغلام ومملوك فقدم المرأة الى القبلة واجعل المملوك بعدها واجعل الغلام بعد المملوك والرجل بعد الغلام مما يلي الامام ويقف
الامام خلف الرجل في وسطه ويصلي عليهم جميعا صلوة واحدة واذا صليت على الميت وكانت الجنازة مقلوبة فسوها واعد الصلوة عليها
ما لم يدفن فاذا فاتك مع الامام بعض التكبير ورفعت الجنازة فكبر عليها تمام الخمس وانت مستقبل القبلة ولكن تصلي على الجنازة وجاءت
الاخرى فصل عليهما صلوة واحدة بخمس تكبيرات وان شئت استأنف على الثانية ولا باس ان يصلي الجنب على الجنازة والرجل على غير وضوء
والحائض الا ان الحائض تقف ناحية ولا تختلط بالرجال وان كنت جنبا وتقدمت للصلوة عليها فتيمم او توضأ وصل عليها وقد اكره ان يتوضأ
انسان عمدا للجنازة لانه ليس بالصلوة انما هو التكبير والصلوة هي التي فيها الركوع والسجود وافضل المواضع في الصلوة على الميت الصف
الاخير ولا يصلى على الجنازة بنعل حذو ولا تجعل ميتين على جنازة واحدة فان لم تلحق الصلوة على الجنازة حتى يدفن الميت فلا باس ان تصلي

بعد

بعد ما دفن واذا صلى الرجلان على الجنازة وقف احدهما خلف الآخر ولا يقوم بجنبه وفي موضع آخر اذا اردت ان تصلي على الميت فكبر
عليه خمس تكبيرات يقوم الامام عند وسط الرجل وصدر المرأة يرفع اليد بالتكبير الاول ويقنت بين كل تكبيرتين والقنوت تذكر الله
والشهادتان والصلوة على محمد وآله والدعاء للمؤمنين والمؤمنات هذا في تكبيرة بغير رفع اليدين ولا تسليم لان الصلوة على الميت انما
هو دعاء وتسبيح واستغفار وساق الحديث الى ان قال وتقول في التكبيرة الاولى في الصلوة على الميت اشهد ان لا اله الا الله وحده لا
شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله انا لله وانا اليه راجعون الحمد لله رب العالمين رب الموت والحيوة وصلى الله على محمد واهل
بيته وجزى الله محمدا عنا خير الجزاء بما صنع لامته وبما بلّغ من رسالات ربه ثم تقول اللهم عبدك وابن امتك ناصيته بيدك تخلّى عن
الدنيا واحتاج الى ما عندك نزل بك وانت خير منزول به وافتقر الى رحمتك وانت غني عن عذابه اللهم انا لا نعلم منه الا خيرا وانت
اعلم به منا اللهم ان كان محسنا فزد في احسانه وتقبل عنه وان كان مسيئا فاغفر له ذنبه وارحمه وتجاوز عنه برحمتك اللهم الحقه بنبيك
وثبته بالقول الثابت في الدنيا والآخرة اللهم اسلك بنا وبه سبيل الهدى واهدنا واياه صراطك المستقيم اللهم عفوك عفوك
ثم تكبر الثانية وتقول مثل ما قلت حتى تفرغ من خمس تكبيرات وقال ليس فيها التسليم وعن ابيه انه كان يصلي على الجنازة بعد العصر
ما كان في وقت الصلوة حتى يصفار الشمس فاذا اصفارت لم يصل عليها حتى تغرب وقال لا باس بالصلوة على الجنازة حين تغيب الشمس
وحين تطلع انما هو استغفار وساق الكلام الى ان قال باب آخر في الصلوة على الميت قال تكبر ثم تصلي على النبي واهل بيته ثم تقول
اللهم عبدك وابن عبدك وابن امتك لا اعلم منه الا خيرا وانت اعلم به اللهم ان كان محسنا فزد في احسانه وتقبل منه وان كان مسيئا
فاغفر له ذنبه وافسح له في قبره واجعله من رفقاء محمد ثم تكبر الثانية وتقل اللهم ان كان زاكيا فزكه وان كان خاطئا فاغفر له ثم تكبر
الثالثة وتقل اللهم لا تحرمنا اجره ولا تفتنا بعده ثم تكبر الرابعة وتقل اللهم اكتبه عندك في عليين واخلف على اهله في الغابرين واجعله
من رفقاء محمد ثم تكبر الخامسة وتنصرف واذا كان ناصبا فقل اللهم انا لا نعلم الا انه عدو لك ولرسولك اللهم فاحش جوفه نارا و
قبره نارا وعجّله الى النار فانه قد كان يتولى اعداءك ويعادي اولياءك ويبغض اهل بيت نبيك اللهم ضيّق عليه قبره واذا رفع فقل
اللهم لا ترفعه ولا تزكه واذا كان مستضعفا فقل اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم واذا لم تدر ما حاله فقل
اللهم ان كان يحب الخير واهله فاغفر له وارحمه وتجاوز عنه وقال ع قال جعفر ع صلى علي ع على سهل بن حنيف وكان بدريا فكبر خمس
تكبيرات ثم مشى ساعة فوضعه ثم كبر عليه خمسا اخرى يصنع ذلك حتى كبر عليه خمسا وعشرين تكبيرة **ايضاح** لعل المراد بالولي الوارث
ولا خلاف بين الاصحاب في انه اولى من الاجانب وقالوا ان الاب اولى من الابن والولد اولى من الجد على المش وذهب ابن الجنيد الى
ان الجد اولى من الاب والابن وهو ضعيف والاخ من الابوين اولى ممن يتقرب باحدهما وفي تقدمه على الاخ من الام اشكال والزوج
اولى من كل احد بامرأته فاذا كان في القوم رجل يصلح مما ذكره الاصحاب من ان الهاشمي اولى من غيره في تلك الصلوة ان قدّمه الولي
ويستحب له تقديمه بل اوجبه المفيد وربما يحمل كلامه على امام الاصل وان كان بعيدا واثبات الحكم في غيره لا يخ من اشكال لضعف
السند وان كان الاحوط العمل به وقوله عند صدره او وسطه ظاهره التخيير مطلقا ويمكن حمله على التفصيل المشهور بما سياتي وما
اشتمل عليه من رفع اليدين في التكبيرة الاولى فقط مذهب المفيد والمرتضى والشيخ في بعض كتبه وابن ادريس بل نسب الى الاكثر وذهب
الشيخ في كتابي الاخبار الى انه مستحب في الجميع واختاره الفاضلان وجماعة من المتأخرين وهو اقوى والظاهر ان الاخبار الدالة على عدم
الاستحباب محمولة على التقية كما تدل عليه خبر يونس قال سألت الرضا ع قلت جعلت فداك ان الناس يرفعون ايديهم في التكبير على
الميت في التكبيرة الاولى ولا يرفعون فيما بعد ذلك فاقتصر على التكبيرة الاولى كما يفعلون او ارفع يدي في كل تكبيرة فقال ارفع يدك في
كل تكبيرة واما رفع اليدين في التكبيرة الاولى فلا خلاف في استحبابه واما الصلوة ومعناها وفائدتها ووجه التشبيه بصلوة ابرهيم وآله
صلوات الله عليهم فقد بسطنا القول فيها في كتاب الفوائد الطريفة بما لا مزيد عليه قوله عليه السلم لجميع المؤمنين قال الوالد ره يحتمل ان
يكون المراد بالمؤمن الامامي الصالح وبالمسلم غيره او بالعكس ويكون تقديم غير الصالح لكون احتياجه الى المغفرة اكثر ويحتمل ان يكون المراد
بالمؤمن الامامي مط وبالمسلم المستضعف من غيرهم كما يظهر من الاخبار ان المستضعفين في المشية ان شاء عذبهم بعدله وان شاء رحمهم
بفضله قوله تابع بيننا وبينهم قال في النهاية اي اجعلنا نتبعهم على ما هم عليه انتهى اقول ويحتمل ان يكون المعنى تابع وواتر بيننا و
بينهم بسبب الخيرات الصلوة والبركات والمثوبات اي نبعثهم نبعث اليهم شيئا فشيئا من الصدقات والدعوات والصالحات قوله وانت
خير منزول به الضمير في الظرف يحتمل ارجاعه الى اسم المفعول نفسه كما جوّز الشيخ الرضي ره في بحث الصفة المشبهة في قولهم حسن جهه راجعا
الضمير الى الصفة والى موصوفه فيقدر اي انت خير من نزل به كما قال المازني في قولهم المر به ان الضمير راجع الى الموصوف المقدر

وان ذهب

باب وجوب الصلوة على الميت

ولن ذهب الاكثر في هذا المقام الى انه راجع الى الاسم الموصول ويحتمل ارجاعه الى الذات المبهمة الماخوذة في الصفات فان قولنا منزول به في
قوة ذات ما نزل به ويمكن ارجاعه الى الضمير الذي وقع مبتدأ لانك اذا قلت زيد مضروب ففي مضروب ضمير عائد الى زيد واذا قلت مر زيد به فهذا
الضمير البارز ينوب مناب هذا الضمير المستتر ولذا يجري عليه التذكير والتانيث والتثنية والجمع وفيه ما لا يخفى قوله اللهم انا لا نعلم منه
الا خيرا مما يستشكل فيها بان هذه كيفية الصلوة على المؤمن برا كان او فاجرا فكيف يجوز لنا هذا القول فيمن نعلم منه الشر بل الفسوق
ويمكن ان يجاب عنه بوجوه الاول ان نقول يجوز ان يكون هذا مما استثنى من الكذب مع ترتب نفع عليه للموتى ليصير سببا لغفرانهم
كما في الاصلاح بين الناس بل نقول هذا ليس كذبا في الصلاح وقد ورد في الخبر ان الله يحب الكذب في الصلاح ويبغض الصدق
في الفساد الثاني ان يخصص الخير والشر بالعقايد لكن الترديد المذكور بعد لا يلائمه الثالث ان يقال ان شرهم غير معلوم لاحتمال توبتهم
او شمول عفو الله او الشفاعة لهم مع معلومية ايمانهم فان قيل كما ان شرهم غير معلوم فخيرهم ... الا ان ... اجرهم ايضا غير
معلوم فما الفرق بينهما قلنا يمكن ان يجاب بالفرق بينهما في العلم الشرعي فانا مامورون بالحكم بالايمان الظاهري وباستصحابه لا
الشرور والمعاصي فانا امرنا بالاغضاء عن عيوب الناس وحمل اعمالهم واقوالهم على المحامل الحسنة وان كانت بعيدة فليس لنا الحكم منها
بالاستصحاب وقيل المراد بالخير الخير الظاهري وبالشر الشر الواقعي ولا يخفى بعده الرابع ان يختص هذا الدعاء بالصلوة على المؤمنين الذين
لا نعلم منهم ذنبا وهو بعيد جدا وقال العلامة في المنتهى لو لم يعرف الميت لم يقل اللهم انا لا نعلم منه الا خيرا لانه يكون كاذبا بل
يقول ما رواه الشيخ عن ثابت بن ابي المقدام قال كنت مع ابي جعفر عليه السلام فاذا بجنازة لقوم من جيرته فحضرها وكنت قريبا منه فسمعته
يقول اللهم انك خلقت هذه النفوس وانت تميتها وانت تحييها وانت اعلم بسرائرها وعلانيتها ومستقرها ومستودعها اللهم
هذا عبدك ولا اعلم منه سوءا وانت اعلم به وقد جئناك شافعين له بعد موته فان كان مستوجبا فشفعنا فيه واحشره مع من كان
يتولاه وكذلك من علم منه الشر لا يقول ذلك في حقه لانه يكون كذبا انتهى ولعل مراده من لا يعرف منه الايمان ويعرف منه عدمه قوله
في احسانه بالاضافة الى المفعول اي في احساننا اليه ويحتمل ان يكون بالاضافة الى الفاعل اي في حسناته قوله عرفنا بينه وبينه لي
اجعله بحيث يرى النبي صلى الله عليه وآله ويعرف حقهم وهو يشفع له ويعده من اتباعهم واوليائهم والدعاء بعد الخامسة خلاف للمشهور ويحتمل ان يكون
مستحبا خارجا عن الصلوة قال الشهيد في الذكرى بعد ايراد رواية مشتملة على الدعاء بعد الخامسة ونحن لا نمنع جواز الدعاء بل الافضل
على كل حال واما التسليم فالمقطوع به في كلام الاصحاب عدم شرعيته في الصلوة على الميت قال في الذكرى اجمع الاصحاب على سقوط التسليم
فيها وظاهرهم عدم شرعيته وصار الى استحبابه في الخلاف ليس في التسليم واجب بل ادعى عليه اجماع الفرقة ونقل عن العامة التسليم
على اختلافهم في كونه فرضا او سنة وفي وحدته وتعدده وعن ابن الجنيد ولا استحب التسليم فيها فان سلم الامام فواحدة عن
يمينه هذا ابدل على شرعيته للامام وعدم استحبابه لغيره او على جوازه للامام من غير استحباب بخلاف غيره انتهى واما عدم البراح من
مكانه حتى يرى الجنازة على ايدي الرجال فالمشهور استحبابه وظاهره ويختص الشهيد بالامام ... ولو قلنا بالتعميم وانفق صلوة
جميع الحاضرين استثنى منهم اقل ما يمكن به رفع الجنازة كما ذكره جماعة واما الصلوة على الطفل فاختلف الاصحاب في الحد الذي يجب فيه
الصلوة عليه فالاكثر على انه بلوغ ست سنين ونقل المرتضى في العالمية فيه الاجماع وقال المفيد في المقنعة والصدوق في المقنع لا يصلى
على الصبي حتى يعقل الصلوة ونحوه قال الجعفي وقال ابن الجنيد يجب على المستهل وقال ابن ابي عقيل لا يجب حتى يبلغ والاقرب الاول والمشهور
بينهم لا سيما المتاخرين استحبابها عليه قبل ست سنين وظاهر المفيد نفي الاستحباب وهو الظاهر من الكليني والصدوق في الكافي والفقيه
وكلام المبسوط مشعر به ويظهر من الشيخ في كتابي الاخبار نوع تردد فيه وظاهر كثير من الاخبار ان الصلوة قبل ست سنين بدعة وما وقع
منهم عليهم السلام عليهم كان للتقية ويناسب بعضها قوله عليه السلام فاذا حضرت ظاهره انه اذا كان لا يعقل الصلوة لا يصلى عليه لكن يدعو
بهذا الدعاء ويمكن حمله على ما بعد الست فالمراد القول في الصلوة كانه هم الاصحاب في الذخر بالضم ما ادخرته ليوم حاجتك وقال الجوهري
الفرط بالتحريك الذي يتقدم الواردين فيهيئ لهم الارسان والدلاء ويملأ الحياض ويستقي لهم انتهى وانما اطلق عليه الفرط لان بذهابه
يحصل الاجر كانه هيأ لهم الاجر او لانه يتشفع لهم عند ورودهم القيمة قال في النهاية اللهم اجعله لنا فرطا اي اجرا يتقدمنا انتهى والمستضعف
فسره ابن ادريس بمن لا يعرف اختلاف الناس في المذاهب ولا يبغض اهل الحق على اعتقادهم وفي الذكرى بانه الذي لا يعرف الحق ولا يعاند
فيه ولا يوالي احدا بعينه وحكى عن المفيد في العزية انه عرفه بانه الذي يعرف بالولاء ويتوقف عن البراءة ويظهر من بعض الاخبار ان المراد
هم ضعفاء العقول واشباه الصبيان ممن ليس لهم حيرة في الدين وليست لهم قوة التميز ولا يعاندون اهل الحق ثم اعلم ان الظاهر من هذا الخبر
قراءة الاية في كل تكبيرة وخصها الاصحاب بالرابعة قوله عليه السلام واليهما ما تولنا وفي بعض الاخبار من تولنا اي اجعل ولي من هذه

النفس من كانت تتولاه في الدنيا واعتقد ولايته وليها وإمامها أو اجتنبه من الأئمة الأبرار إن كان مؤمنا وأعدائهم إن كان مخالفا قوله ثم أبيتها
لو لينا ما تولت أي نكل إليك ما قلت ونرد إليك ما ارتهنت نفسك ورضيت لعله انتهى وعلى رواية فيما يمكن أن يكون استعملت من في
من وكثيرا ما تقع كقوله تعالى والسماء وما بناها أو المراد به العقائد والمذاهب فيرجع إلى الأول وأما الأعمال فلا يناسب مقام الدعاء للشفاعة
واحشرها أي اجمعها كما هو معنى الحشر في الأصل أو ابعثها في القيامة معهم ليصير بسبب النجاة من أهوالها ثم اعلم أنه على ما يظهر لكن نفي
الخلاف في جواز إيقاع الصلاة الواحدة على ما زاد على الواحدة من الجنائز ويجوز التفريق أيضا وقال لو اجتمعت جنازة الرجل والمرأة جعل
الرجل مما يلي الإمام والمرأة مما يلي القبلة قاله علماؤنا ثم قال هذه الكيفية والترتيب ليس واجبا بلا خلاف قال الشهيد في الذكرى و
التفريق أفضل ولو كان على كل طائفة لما فيه من تكرار ذكر الله وتخصيص الدعاء الذي هو أبلغ من التعميم إلا أن يخاف حدوث أمر على الميت
فالصلاة الواحدة أولى ثم يستحب إن اجتمع الرجل والمرأة محاذاة صدرها لوسطه ليقف الإمام موقف الفضيلة وأن يلي الرجل الإمام ثم
الصبي لست ثم العبد ثم الخنثى ثم المرأة ثم الطفل لدون ست ثم الطفلة وجعل ابن الجنيد الخنثى بين الرجل والخنثى ونقل في الخلاف الإجماع
على تقديم الصبي الذي تجب عليه الصلاة إلى الإمام ثم المرأة ثم قال وأطلق الصدوق أن تقديم الصبي إلى الإمام وفي النهاية أطلق تقديمه
الصبي إلى القبلة على المرأة انتهى واستشكل جماعة من الأصحاب الاجتزاء بالصلاة الواحدة على الصبي الذي لم تجب الصلاة عليه مع
غيره ممن تجب عليه لاختلاف الوجه وصرح في التذكرة بعدم جواز جمع الجميع بنية واحدة متحدة الوجه ثم قال ولو قيل بإجزاء الواحدة
المشتملة على الوجهين بالتقسيط أمكن أقول ما ذكره إنما يتوجه على القول بلزوم نية الوجه وهو غير ثابت وقال الشهيد في الذكرى لو اجتمع
الرجال صفوا مدرجا يجعل رأس الثاني إلى إلية الأول وهكذا ثم يقوم الإمام في الوسط ولو كان معهم نساء جعل رأس المرأة الأولى إلى إلية الرجل
الأخير ثم الثانية إلى إلية الأولى وهكذا ثم يقوم وسط الرجال ويصلي عليهم صلاة واحدة وروى ذلك كله عمار عن الصادق ع أقول ليست
عبارة الكافي ثم هكذا وفي التهذيب والمنتهى ثم يجعل رأس المرأة الأخرى إلى رأس المرأة الأولى وما في الكافي أضبط وأقوى لكن رواية
عمار لا تصلح لمعارضة سائر الأخبار وكان الأصحاب فرقوا بين ما إذا كان الميت من كل صنف واحدا أو متعددا فعملوا في الثاني برواية عمار وفي
الأول بالروايات المطلقة بأن يجعل صدر المرأة مثلا محاذيا بالوسط الرجل ويقف الإمام محاذيا لوسط الرجل ثم إن الأصحاب في الصورة الأولى
التي يقف الإمام فيها في وسط الصف المدرج لم يتعرضوا إلا أنه يقف قريبا من الجنازة التي أمامه فيقع بعض الجنائز الكائنة عن يمينه خلفه
أو يقف بحيث يكون جميع الجنائز أمامه وإن بعد كثيرا عن الجنازة التي تحاذيه والخبر أيضا في ذلك مجمل وعلى تقدير العمل بالخبر القول بالتخيير لا يخ
من قوة قوله وكانت الجنازة مقلوبة أي كان رأس الميت في يسار المصلي ورجلاه في يمينه كما رواه الكليني في الموثق عن عمار الساباطي عن أبي عبد الله
قال سئل عن ميت صلي عليه فلما سلم الإمام فإذا الميت مقلوب رجلاه إلى موضع رأسه قال يسوى وتعاد الصلاة عليه وإن كان قد
حمل ما لم يدفن فإن كان قد دفن فقد مضت الصلاة لا يصلى عليه وهو مدفون وعليه عمل الأصحاب قال في المعتبر قال الأصحاب يجب
أن يكون رأس الجنازة إلى يمين الإمام وهي السنة المتبعة قالوا ولو تبين أنها مقلوبة أعيدت الصلاة ما لم يدفن واحتجوا في ذلك برواية عمار
وما تضمنه الخبر من التسليم محمول على التقية كما عرفت قوله فكبر عليها تمام الخمس عليه فتوى الأصحاب قال الأكثر إن أمكن الدعاء يأتي بأقل المجزي
وإلا يكبر ولاء من غير دعاء وظاهر الروايات الواردة في ذلك أنه يكبر ولاء من غير تفصيل ومال إليه بعض المتأخرين ولا يخ من قوة وإن أمكن حملها
على الغالب من عدم التمكن وهذه الرواية مجملة وما سيأتي من خبر علي بن جعفر يومي إلى الإتيان بما أمكن من الدعاء قوله فصل عليهما أي له القطع و
الاستيناف كما هو ظاهر الفقيه حيث قال ومن كبر على جنازة تكبيرة أو تكبيرتين فوضعت جنازة أخرى معها فإن شاء كبر الآن عليهما خمس تكبيرات
وإن شاء فرغ من الأولى واستأنف الصلاة على الثانية وروى الكليني والشيخ في الصحيح عن علي بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام قال سألته
عن قوم كبروا على جنازة تكبيرة أو ثنتين ووضعت معها أخرى كيف يصنعون قال إن شاؤوا تركوا الأولى حتى يفرغوا من التكبير على الأخيرة وإن
شاؤوا رفعوا الأولى وأتموا ما بقي على الأخيرة كل ذلك لا بأس به وقال الشهيد ره في الذكرى لو حضرت جنازة في أثناء الصلاة على الأولى قال
الصدوقان والشيخ يتخير في الإتمام على الأولى ثم يستأنف أخرى على الثانية وفي إبطال الأولى واستئناف الصلاة عليهما لأن في كل من الأمرين
تحصيل الصلاة ولرواية علي بن جعفر وهي قاصرة عن إفادة المدعى إذ ظاهرها أن ما بقي من تكبير الأولى محسوب للجنازتين فإذا فرغ من تكبير الأولى
تخيروا بين تركها بحالها حتى يكملوا التكبير على الأخيرة وبين رفعها من مكانها والإتمام على الأخيرة وليس في هذا دلالة على إبطال الصلاة على
الأولى بوجه هذا مع تحريم قطع العبادة الواجبة نعم لو خيف على الجنائز قطعت الصلاة ثم استؤنف عليهما لأنه قطع لضرورة إلا أن مضمون
الرواية يشكل بعدم تناول النية أولا للثانية فكيف يصرف باقي التكبير إليهما مع توقف العمل على النية فأجاب بإمكان حمله على إحداث
نية من الآن لتشريك باقي التكبيرات على الجنازتين ثم قال قال ابن الجنيد يجوز للإمام جمعهما إلى أن يتم على الثانية خمسا فإن شاء أومى إلى أهل

باب وجوب الصلوة على الميت

الاولى لما خذ وها وتم على الثانية خمسا وهو اشد انطباقا على الرواية فقد تأول رواية جابر عن الباقر عليه السلام ان رسول الله كبر عشرا او سبعا
وستا بالحمل على حضور جنازة ثانية وهكذا انتهى اقول ما ذكره هو الظ من الخبر ويحتمل ان يكون المراد اتمام الصلوة على الاولى او ستينا
الصلوة على الاخيرة مع التخيير في رفع الجنازة الاولى حال الصلوة على الاخيرة وضعفها بان يكون المراد بقوله واتموا ايقاع الصلوة تماما
وقوله ما بقى الى الصلوة الباقية لا التكبيرات الباقية كما ذكره بعض المتأخرين ولا يخفى بعده واما ما فهمه القوم فلعلهم حملوا قوله تركوا
الاولى على ترك الصلوة الاولى وقطعها وقوله حتى يفرغوا من التكبير على الاخيرة اى على الاولى والاخيرة معا وان شاؤا رفعوا اى بعد اتمام
الصلوة عليهما واتموا ما بقى الى الصلوة الباقية ولا يخفى ما فيه من التكلفات لكنه موافق لفهم الصدوق ولعله اخذ من الفقه الرضوي
قوله ولا باس ان يصلى اجمع علماؤنا على عدم اشتراط هذه الصلوة بالطهارة واجمعوا على استحبابها وانما نقل الاجماع عليهما في
التذكرة والمنتهى ثم اختلفوا في ان اطلاق الصلوة على هذه حقيقة او مجاز ويتفرع عليه اجراء الاحكام والشرايط الواردة في الصلوة مع
فيها والظ الخبر عدم الحقيقة وان احتمل ان يكون المراد لعيس بالصلوة المعهودة المشتملة على الركوع والسجود المشروطة بالطهارة ولا خلاف
بينهم ظاهرا في وجوب الاستقبال والقيام مع القدرة اتباعا للهيئة المنقولة وفي وجوب الستر مع الامكان قولان وجزم العلامة بعدمه
وكذا اختلفوا في انه هل يعتبر فيها الطهارة من الخبث فذهب اكثر المتأخرين الى العدم تمسكا بمقتضى الاصل واطلاق الاذن في صلوة الحائض
مع عدم انفكاكها من النجاسة غالبا ولا يخ من قوة وكذا في ترك ما يجب تركه في اليومية قال في الذكرى والاحوط ترك ما يترك في ذات الركوع
والابطال بما يبطل خلافا لما يتعلق بالحدث والخبث انتهى اقول يمكن ان يفرع على الخلاف المذكور اشتراط العدالة في امامة تلك
الصلوة ويؤيد العدم عدم فوت فضل من الافعال عن المأموم بسبب الائتمام واما وقوف الحائض ناحية فروى الكليني في الموثق عن عبد الرحمن
بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله ع قال قلت تصلى الحائض على الجنازة قال نعم ولا تصف معهم تقوم منفردة وروى في الحسن ايضا وليس فيه
تقوم منفردة ويحتمل ان يكون المراد تأخرها عن صف الرجال فلا اختصاص له بالحائض بل هذا حكم مطلق النساء ويؤيده لفظ الرجال هنا
وتذكير ضمير معهم في الخبرين وان يكون المراد عمن لم يتصف بصفتها من النساء ايضا كما فهمه القوم ويكون التذكير للتغليب ويشعر به قوله تقوم
منفردة قال في التذكرة اذا صلوا جماعة ينبغي ان يتقدم الامام والمؤتمون خلفه صفوفا وان كان فيهم نساء وقفن اخر الصفوف وان كان
فيهم حائض انفردت بارزة عنهم وعنهن ونحوه قال في المنتهى وقال في الذكرى في انفراد الحائض هنا نظر من خبر محمد بن مسلم فان الضمير يدل
على الرجال والاطلاق الانفراد يشمل النساء وبه قطع في المبسوط وتبعه ابن ادريس والمحقق انتهى اقول الاسند الان بملاك الاخبار على تأخرها
عن النساء لا يخ من اشكال واما استحباب التيمم للحائض والجنب والمحدث وان امكن الغسل والوضوء فهو مقطوع به في كلام الاصحاب بل ظ
العلامة انه اجماعي لكن الشيخ في التهذيب قيده بما اذا خاف ان تفوته الصلوة واما الوضوء للجنب والحائض فلم اره في ساير الاخبار ولا كلام
الاصحاب وقوله عمد العمل المراد به ان يتوضأ بقصد الوجوب اذ لا خلاف في استحبابه قوله وافضل المواضع هذا مؤيد لما فهمه الصدوق من الخبر
الاول ويمكن حمله على وجوب صفوف الجنائز او النساء قوله بنعل حذو اقول روى الكليني عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن اسمعيل
بن مهران عن سيف بن عميرة عن ابي عبد الله ع قال لا يصلى على الجنازة بحذاء ولا باس بالخف وقال الشهيد في الذكرى يستحب نزع الحذاء
لا الخف لخبر سيف بن عميرة قال في المقنع روى انه لا يجوز للرجل ان يصلى على جنازة بنعل حذو وكان محمد بن الحسن يقول كيف تجوز صلوة الفريضة
ولا تجوز صلوة الجنازة وكان يقول لا نعرف النهي عن ذلك الامن رواية محمد بن موسى الهمداني وكان كذابا قال الصدوق وصدق في ذلك
الا اني لا اعرف عن غيره رخصة واعرف النهي وان كان من غير ثقة ولا يرد الخبر بغير خبر معارض قلت قد روى الكليني من غير طريق الهمداني
الا ان يفرق بين الحذاء ونعل الحذو واحتج في المعتبر على استحباب الحفاء وهو عبارة ابن البراج بما روى عن بعض الصحابة ان النبي ص قال
من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمهما الله على النار ولانه موضع اتعاظ فيناسب التذلل بالحفاء قلت استحباب الحفاء يعطي استحباب نزع
الخف والشيخ وابن الجنيد ويحيى بن سعيد استثنوه والخبر ناطق به وفي التذكرة اختار عدم نزع الخف واحتج بحجة المعتبر وهو تمام لو ذكر
القليل المخرج للخف عن مدلول الحديث انتهى ولا ظ انه يثبت استحباب ترك الحذاء بهذا الخبر لتساهلهم في مستند المستحبات فاستدلالهم
عليها بالاخبار الضعيفة بل العامية والظ ان الحكم موضع وفاق ايضا بينهم ويحتمل ان يكون مرادهم بنعل الحذو والحذاء غير النعال المتعارفة
بل النعال العربية المتداولة الساترة لظهر القدم او اكثره بغير ساق وح فان قيل يكون هذه الصلوة صلوة حقيقة وبينهما عموم وخصوص من
الاحكام في هذه الصلوة كما ذهب اليه جماعة ويكون القول بالمنع من الصلوة فيهما جاريا هيهنا ان قال القائلون بتلك المقدمة لكن الظاهر
من كلام اكثرهم وبعض اللغويين ان الحذاء شامل لجميع النعال سوى الخف قال في النهاية الحذاء النعل وقال المحقق وغيره وينزع نعليه
وقال في المنتهى ويستحب الحفاء واستدل بهذا الخبر وما يفهم من كلام بعضهم من عدم استثناء الخف فبعيد لمخالفته الخبر الذي هو مستند الحكم

قوله

قوله ع ولا تحمل ميتين على جنازة قال في الذكرى قال الشيخ وجماعة من الاصحاب يكره حمل ميتين على سرير واحد رجلين كانا او امرأتين او رجلا و
امرأة حتى قال في النهاية لا يجوز وعوّل بدعة وكذا ابن ادريس هذا مع الاخبار وممن صرح بالكراهة ابن حمزة وقال الجعفي لا يحمل ميتان على
نعش واحد والذي في مكاتبة الصفار الى ابي محمد العسكري ع في مسألة عن جواز حمل ميتين على سرير واحد والصلوة عليهما وان كان
الميتان رجلا وامرأة مع الحاجة وكثرة الناس لا يحمل الرجل مع المرأة على سرير واحد وهو اخص من الدعوى وظاهره عدم الجواز
الحاجة انتهى وما في الفقيه مع ثابت بالشهرة واستمرار العمل في الاعصار مما يصلح دليلا على الكراهة واما اثبات الحرمة ففيه اشكال ثم
الظاهر من الخبر جواز الصلوة على الميت بعد الدفن ان لم يصل عليه غيره واختلف الاصحاب فيه فذهب الاكثر ومنهم الشيخان
وابن البراج وابن ادريس وابن حمزة والمحقق في الشرايع والعلامة في الارشاد الى جواز الصلوة على القبر يوما وليلة لمن فاتته الصلوة عليه
قبل الدفن واطلاق كلامهم يقتضي جواز الصلوة عليه كذلك وان كان الميت قد صلي عليه قبل الدفن وقال سلار يصلى عليه الى
ثلاثة ايام ويظهر من كلام الشيخ في الخلاف انه رواية وقال ابن الجنيد يصلى عليه ما لم يتغير صورته ولم اطلع على مستند لشيء من هذه
التقديرات واعترف الفاضلان بعدم الاطلاع عليه وقال الصدوق من لم يدرك الصلوة على الميت صلى على القبر ولم يعتبر لها وقتا
وقربه الشهيد في البيان واوجب في المختلف الصلوة على من دفن بغير صلوة ومنع من الصلوة على غيره وحكم في المعتبر بعدم وجوب الصلوة
بعد الدفن مطلقا قال ولا امنع الجواز وقواه في المنتهى والمسألة قوية الاشكال لتعارض الاخبار ووجود الاختلاف بين المخالفين ايضا وان
كان القول بالجواز اشهر عندهم رواية وفتوى والاحوط فيمن صلى عليه ترك الصلوة والاكتفاء بالدعاء وفيمن لم يصل عليه الصلوة
مطلقا واما وقوف المأموم خلف الامام وان كان واحدا فقد ورد في الاخبار وعمل به الاصحاب والاولى عدم المخالفة وان كان ظاهر الاكثر
الاستحباب وظاهر الاخبار الوجوب قوله عليه السلام تقول في التكبيرة الاولى هذه الكيفية مروية في الكافي بسند حسن كالصحيح عن الحلبي عن
الصادق عليه السلام بادنى تغيير قوله ع انا لله هذه كلمة اثنى الله سبحانه على قائلها عند المصائب لدلالتها على الرضا بقضائه والتسليم لامره
فمعنى انا لله الاقرار له بالعبودية اي نحن عبيد الله ومماليكه فله التصرف فينا بالحيوة والموت والصحة والمرض والمالك على الاطلاق اعلم
بصلاح مملوكه وعوارض المملوك عليه من جزعه وضعف عقله وانا اليه راجعون اقرار بالبعث والنشور وتسلية للنفس بان الله
تعالى عند رجوعنا اليه يثيبنا على ما يصيبنا من المكاره والالام اجزل الثواب كما وعد ولو ينتقم لنا ممن ظلمنا وفيه تسلية من جهة اخرى
وهي انه اذا كان رجوعنا الى الله جميعا والى ثوابه فينبغي ان لا نبالي بافتراقنا بالموت ولا نضجر على التفرقة فانما انتقل من دار الى دار من
الاولى ورجع الى رب كريم هو رب الاخرة والاولى ويدل على ما ذكرنا ما روي عن امير المؤمنين ع انه قال انا لله اقرار على انفسنا
بالملك وانا اليه راجعون اقرار على انفسنا بالهلاك قوله وثبته في الكافي بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة
وهو اشارة الى قوله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة قال البيضاوي بالقول الثابت اي الذي ثبت
بالحجة عندهم وتمكن في قلوبهم في الحيوة الدنيا فلا يزالون اذا افتتنوا في دينهم كزكريا ويحيى وجرجيس وشمعون والذين فتنهم اصحاب الاخدود
وفي الاخرة فلا يتلعثمون اذا سئلوا عن معتقدهم في الموقف ولا تدهشهم اهوال القيمة انتهى اقول يشكل ما ورد في هذا الدعاء بان الحيوة
الدنيا قد انقضت فما معنى الثبات في الحيوة الدنيا ويمكن ان يوجه بوجهين الاول ان يكون الظرف متعلقا بالثابت اي القول
الثابت الذي لا يتبدل بتبدل النشاتين فان العقائد الباطلة التابعة للاغراض الدنيوية والشهوات الدنية تتبدل وتتغير في النشاة
الاخرة لزوال دواعيها وفي الاية ايضا يحتمل ذلك وان لم يذكره المفسرون الثاني ان يكون المراد بالحيوة الدنيا ما يقع قبل
القيمة فيكون حيوة القبر للسؤال داخلا في الحيوة الدنيا على انه يحتمل ان يكون ذكره على سبيل التبعية استطرادا لذكره في الاية ولعل ثاني
الوجهين اظهر قوله اللهم اسلك بنا اي اجعلنا سالكين سبيلا يهدينا الى ما يوجب لنا دخول الجنان واسلك به سبيلا يهديه
موصلا الى الجنة في المحشر فسلوك سبيل الهدى في الدنيا موجب لسلوك سبيل الهدى في الاخرة كما روي في تاويل قوله تعالى ان الذين امنوا
وعملوا الصالحات يهديهم ربهم بايمانهم جنات الاية رواه عبد الله بن الفضل الهاشمي عن الصادق ع ويحتمل على ان يكون المراد بسبيل الهدى
سبيل اهل الهدى بان يقدر المضاف فما بالنسبة الينا يشمل النشاتين وبالنسبة اليه يختص بالاخرة وكذا الكلام في الفقرة الثانية
اي اهدنا الى الصراط المستقيم في العقايد والاعمال واهده الى صراط الاخرة الموصل الى الجنة ويحتمل في الفقرتين ان يكون المراد بسبيل
الهدى والصراط المستقيم في الاخرة بالنسبة الينا واليه معا فان طلب هدايتنا في الاخرة الى السبيل والصراط يستلزم طلب ما
يوصل اليهما ويوجبهما في الدنيا قوله عفوك عفوك بالنصب اي اطلبه وقد يرفع بتقدير الخبر واما ترك الكاظم ع الصلوة على الشجري
المنفرد الشمري فلعله لنوع تقية منه بقرينة ما ذكره بعده قوله ع فاشمع لهم في القاموس شمع لهم كمنع وشمع وفي النهاية ومنه حديث علي ع

باب وجوب الصلوة على الميت

اللهم افسح له في قبره اي اوسع له سعة في داره فمد له انتهى والمراد بها اما رفع الضغطة او كون روحه في عالم البرزخ في صحة و نعمة وكرامة وجنات عالية قوله ان كان مزكيا فزكه قال في النهاية اصل الزكوة في اللغة الطهارة والنماء والبركة والمدح وكل ذلك قد استعمل في القران والحديث ثم قال زكى الرجل نفسه اذا وصفها واثنى عليها انتهى وقال في الغريبين يزكون انفسهم يزعمون انهم ازكياء ونفس زكية طاهرة لم تجن ما يوجب قتلها وما زكى منكم ما طهر واوصاني بالصلوة والزكوة اي الطهارة وذلكم ازكى لكم اي انمى واعظم بركة وافلح من زكيها قربها الى الله وما عليك ان لا يزكى ان لا يسلم فيتطهر من الشرك انتهى فالمعنى انه ان كان طاهرا من الشرك والذنب او ناميا في الكمالات والسعادات فزكه اي اثن عليه كناية عن قبول اعماله او قربه اليك او طهره زائدا على ما اتصف به او زده وبارك عليه في ثوابه واجعل عمله ناميا مضاعفا في الاجر والثواب قوله لا تحرمنا اجره اي اجر ما اصابنا من مصيبته ولا تفتنا بعده في القاموس الفتنة بالكسر الخبرة كالمفتون ومنه بايكم المفتون واعجابك بالشيء فتنه يفتنه فتنا وفتونا وافتنه والضلال والاثم والكفر والفضيحة والعذاب واذابة الذهب والفضة و الاضلال والجنون والمحنة والمال والاولاد واختلاف الناس في الاراء انتهى اي لا تجعلنا مفتونين بالدنيا بعد ما رابنا من مصيبته بل نبهنا بما اصابنا واجعلنا زاهدين في الدنيا تاركين لشهواتنا لتذكر الموت واهواله ولا تمتحنا بعده بشدة مصيبته فنجزع فيها ونستحق بذلك سخطك بل هب لنا صبرا عليها ولعل الاول اظهر ويحتمل معاني اخرى فظهر مما نقلنا من معاني الفتنة لا نطيل الكلام بذكرها قوله اللهم اكتبه عندك في عليين ماخوذ من قوله تع كلا ان كتاب الابرار لفي عليين قال في النهاية قيل ان اهل الجنة ليتراءون اهل عليين عليون اسم للسماء السابعة وقيل اسم لديوان الملائكة الحفظة يرفع اليه اعمال الصالحين من العباد وقيل اراد اعلى الامكنة واشرف المراتب واقربها الى الله تع في الدار الاخرة انتهى اقول لعل المراد به هنا اكتب ونقدر عندك انه من اهل عليين واكتب اسمه في عليين فانه ديوان يكتب فيه اسماء الابرار والمقربين واعمالهم قوله ع واخلف على اهله وفي اكثر الروايات على عقبه وفي الغابرين لما في النهاية بضم اللام وكسرها كما حكي الجوهري وفي النهاية يقال خلف الله لك بخير ولخلف عليك خيرا اي ابدلك بما ذهب منك وعوضك عنه وقيل اذا ذهب للرجل ما يخلفه مثل المال والولد قيل اخلف الله لك وعليك واذا ذهب له ما لا يخلفه غالبا كالاب والام قيل خلف الله عليك قيل يقال خلف عليك اذا مات لك ميت اي كان الله خليفته عليك واخلف الله عليك اي ابدلك ومنه حديث ابي الدرداء في الدعاء للميت اخلفه في عقبه اي كن لهم بعده وقال في غبر قال الازهري يحتمل الغابر الماضي والباقي فانه من الاضداد قال والمعروف الكثير ان الغابر الباقي وقال غير واحد من الائمة انه يكون بمعنى الماضي انتهى وفي القاموس العقب الولد وولد الولد كالعقب ككتف قوله يحتمل ان يكون قوله في الغابرين بدلا من قوله على اهله او على عقبه اي كن خليفته من الباقين من عقبه فاحفظ امورهم وهيئ لهم مصالحهم ولا تكلهم الى غيرك وان يكون حالا من قوله عقبه اي كن خليفته عليهم كائنين في الباقين من الناس وان يكون صفة للمصدر المحذوف اي اخلف عليهم خلافة كائنة في امر الباقين من الناس بان تميل قلوب الناس اليهم وتجعلهم مكرمين عندهم يراعونهم وينفعونهم وعلى الاحتمال الثاني يمكن ان يكون المراد بهذا كما لا يخفى ويحتمل ان يكون حالا عن الفاعل في اخلف اي كن انت الخليفة على عقبه بين سائر من بقي بعده وان يكون حالا عن الضمير المجرور ويكون الغابر بمعنى الماضي اي حال كونه في جملة الماضين من الموتى فيكون التقييد به لنوع من الاستعطاف وقال شيخنا البهائي قدس الله روحه لعل في للسببية والمراد الدعاء بجعل الباقين من اقارب عقبه عوضا لهم عن الميت انتهى ولعل بعض ما خطر بالبال من الاحتمالات السالفة اظهر مما ذكره قدس سره قوله اللهم لا ترفعه اي بالرفعة المعنوية وقد مر معنى التركية ويدل الخبر على الفرق بين المستضعف وبين من لا يعرف حاله في الدعاء والظاهر ان المراد به من لا يعرف مذهبه ومن كان في بلاد الشيعة ومات ولا يعرف مذهبه فهل يحكم بايمانه بناء على الغالب او هو داخل في هذا القسم فيه اشكال ولعل الاول اظهر **دعائم** الاسلم روينا عن جعفر بن محمد انه ذكر وفات رسول الله ص قال لما غسله علي ع وكفنه اتاه العباس فقال يا علي ان الناس قد اجتمعوا ان يصلوا على رسول الله ص وان يدفن في البقيع وان يؤمهم في الصلوة عليه رجل منهم فخرج علي ع فقال ايها الناس ان رسول الله ص كان امامنا حيا و ميتا وانه لم يقبض نبي الا دفن في البقعة التي مات فيها قالوا اصنع ما رايت فقام علي ع على باب البيت وصلى على رسول الله وقدم الناس عشرة يصلون عليه وينصرفون وعن ابي جعفر محمد بن علي ع انه قال لا باس بالصلوة على الجنازة حين تطلع الشمس وحين تغرب وفي كل حين انما هو استغفار وعن علي ع انه دعي الى الصلوة على جنازة فقال انا الفاعلون وانما يصلي عليه عمله وعنه ع انه قال اذا صلى على المؤمن اربعون رجلا من المؤمنين واجتهدوا في الدعاء له استجيب لهم وعنه ع انه قال اذا حضر السلطان الجنازة فهو احق بالصلوة عليها من وليها وعنه ع انه قال اذا استهل الطفل صلي عليه وعنه ع ان رسول الله ص صلى على امرءة ماتت في نفاسها من الزنى وعلى ولدها وامر بالصلوة على البر والفاجر من المسلمين وعنه ع انه قال اذا اجتمعت الجنائز صلي عليها معا صلوة واحدة وتجعل الرجال مما يليه

والمرأة

والنساء مما يلي القبلة وعنه عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان اذا وقف على جنازة الرجل للصلوة عليه قام بحذاء صدره فاذا كانت امرأة
قام بحذاء راسها وعنه عليه السلام انه سئل عن الرجل يحضر الجنازة وهو على غير وضوء ولا يجد الماء قال يتيمم ويصلي عليها اذا خاف ان تفوته
وعنه عليه السلام انه كان يرفع يديه بالتكبير على الجنائز ويكبر عليها خمسا وعنه عليه السلام انه سئل عن التكبير على الجنائز فقال خمس تكبيرات اخذ ذلك
من الصلوات الخمس من كل صلوة تكبيرة وعنه عليه السلام انه قال من سبق ببعض التكبيرات في صلوة الجنازة فليكبر وليدخل معهم ويجعل ذلك اول
صلوته فاذا انصرفوا لم ينصرف حتى يتم ما بقي عليه ثم ينصرف وروينا عن اهل البيت صلوات الله عليهم في القول والدعاء في صلوة
الجنائز وجوها يكثر عددها فدل ذلك على انه ليس فيه شيء موقت وعن ابي جعفر عليه السلام محمد بن علي عليه السلام انه قال ان كنت لا تعلم من الميت
فقل اللهم انا لا نعلم الا خيرا وانت اعلم به فوله ما تولى واحشره مع من احب وعن جعفر بن محمد عليه السلام انه قال يقال في الصلوة على المستضعف
رَبَّنا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْماً فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذابَ الْجَحِيمِ رَبَّنا وَأَدْخِلْهُمْ جَنّاتِ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ
صَلَحَ مِنْ آبائِهِمْ وَأَزْواجِهِمْ وَذُرِّيّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ وَقِهِمُ السَّيِّئاتِ وَمَنْ تَقِ السَّيِّئاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتَهُ وَذلِكَ هُوَ الْفَوْزُ
الْعَظِيمُ وروينا عن اهل البيت عليهم السلام انهم قالوا في الصلوة على الناصب لولي الله المعادي لهم يدعى عليه وذكروا في الدعاء عليه وجوها
كثيرة ذلك على ان ليس شيء منها موقت ولكن يجتهد في الدعاء عليه على مقدار ما يعلم من نصبه وعداوته وعن جعفر بن محمد صلوات الله
عليه انه كان يقول في الصلوة على الطفل اللهم اجعله لنا سلفا وفرطا واجرا **كتاب محمد بن المثنى** عن جعفر بن محمد بن شريح عن ذريح المحاربي
قال ذكر ابو عبد الله عليه السلام سهل بن حنيف فقال كان من النقباء فقلت له من نقباء نبي الله الاثني عشر فقال نعم ثم قال ما سبقه احد من قريش ولا
من الناس بمنقبة واثنى عليه وقال لما مات جزع امير المؤمنين عليه السلام جزعا شديدا وصلى عليه خمس صلوات **كتاب سليم بن قيس**
قال قال امير المؤمنين عليه السلام في مثالب عمر هو صاحب عبد الله بن ابي سلول حين تقدم رسول الله صلى الله عليه وآله ليصلي عليه اخذ بثوبه من ورائه وقال لقد
نهاك الله ان تصلي عليه ولا يحل لك ان تصلي عليه فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله انما صليت عليه كرامة لابنه واني لارجوان يسلم به سبعون رجلا
من بني ابيه واهل بيته وما يدريك ما قلت انما دعوت الله عليه **الخصال** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن سنان عن عبد الله
بن مسكان عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا مات المؤمن فحضر جنازته اربعون رجلا من المؤمنين فقالوا اللهم انا لا نعلم منه الا خيرا وانت اعلم به منا
قال الله تبارك وتعالى قد اجزت شهاداتكم وغفرت له ما علمت مما لا تعلمون **مجا** ابن الشيخ عن ابيه عن المفيد عن ابن قولويه عن محمد
الحميري عن ابيه عن احمد البرقي عن شريف بن سابق عن الفضل بن ابي قرة عن ابي عبد الله عن ابائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اول
عنوان صحيفة المؤمن بعد موته ما يقول الناس فيه ان خيرا فخير وان شرا فشر واول تحفة المؤمن ان يغفر الله له ولمن تبع جنازته **العيون
والعلل** عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان فيما رواه من العلل عن الرضا عليه السلام
قال انما امروا بالصلوة على الميت ليشفعوا له ويدعوا له بالمغفرة لانه لم يكن في وقت من الاوقات احوج الى الشفاعة فيه والطلب والاستغفار
من تلك الساعة وانما جعلت خمس تكبيرات دون ان تصير اربعا او ستا لان الخمس تكبيرات انما اخذت من الخمس صلوات في اليوم والليلة وذلك
انه ليس في الصلوة تكبيرة مفروضة الا تكبيرة الافتتاح فجمعت التكبيرات المفروضات في اليوم والليلة فجعلت صلوة على الميت فان قال فلم
لم يكن فيها ركوع ولا سجود قيل لانه لم يكن يريد بهذه الصلوة التذلل والخضوع انما اريد بها الشفاعة لهذا العبد الذي قد تخلى عما خلف
واحتاج الى ما قدم فان قال فلم جوزتم الصلوة عليه قبل المغرب بعد الفجر قيل ان هذه الصلوات انما تجب في وقت الحضور والعلة وليست
هي موقتة كسائر الصلوات وانما هي صلوة تجب في وقت حدوث الحدث ليس للانسان فيه اختيار وانما هو حق يؤدى وجائز ان تؤدى الحقوق
في اي وقت كان اذا لم يكن الحق موقتا **الخصال** عن احمد بن محمد بن الهيثم واحمد بن الحسن القطان ومحمد بن احمد السناني والحسين بن ابراهيم
المكتب وعبد الله بن محمد الصائغ وعلي بن عبد الله الوراق جميعا عن احمد بن يحيى بن زكريا عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن ابي معوية عن
الاعمش عن جعفر بن محمد عليهما السلام في حديث شرايع الدين قال والصلوة على الميت خمس تكبيرات فمن نقص منها فقد خالف السنة **كشف
الغمة** نقلا من كتاب جار فاطمة لابن بابويه عن علي عليه السلام انه صلى على فاطمة عليها السلام وكبر عليها خمسا ودفنها ليلا وعن محمد بن علي عليهما السلام مثله
وان فاطمة دفنت ليلا **المعتبر** قال روي عن الصادقين عليهما السلام انهم قالوا كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي على المؤمنين ويكبر عليهم خمسا و
يصلي على اهل النفاق سوى من ورد النهي عن الصلوة عليهم فيكبر اربعا فرقا بينهم وبين اهل الايمان وكانت الصحابة اذا دانوه قد صلى على
ميت وكبر عليه اربعا قطعوا عليه بالنفاق وعن امير المؤمنين عليه السلام انه صلى على سهل بن حنيف وكبر خمسا ثم التفت الى اصحابه فقال انه من اهل
بدر **رجال الكشي** عن محمد بن مسعود عن احمد بن عبد الله العلوي عن علي بن الحسن الحسيني عن الحسن بن يحيى انه ذكر علي بن ابي طالب عليه السلام عن سهل
بن حنيف سبع تكبيرات وكان بدريا وقال لو كبرت عليه سبعين لكان اهلا وعن محمد بن مسعود عن محمد بن نصير عن محمد بن عيسى عن ابن

عمر عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال كبر علي عليه السلام على سهل بن حنيف وكان بدريا خمس تكبيرات ثم مشى ساعة ثم وضعه ثم كبر عليه خمس
تكبيرات اخرى فصنع به ذلك حتى بلغ خمسا وعشرين تكبيرة **كا** الثلاثة عن محمد بن ابراهيم بن اسحق عن احمد بن محمد الهمداني عن علي بن الحسن بن فضال
عن ابيه عن محمد بن الفضيل عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلام في حديث طويل ان آدم لما مات فبلغ الى الصلوة عليه فقال هبة الله تقدم فصلى على ابيه وجبرئيل
خلفه وجنود الملائكة وكبر عليه ثلثين تكبيرة فامره جبرئيل فرفع خمسا وعشرين تكبيرة والسنة اليوم فينا خمس تكبيرات وقد كان يكبر على اهل بدر
تسعا وسبعا **بيان** لعل زيادة التكبير كانت للتشريك بان حضر جنازة قبل الخامسة على الاولى فيكبر على الثانية خمسا وعلى الاولى التتمة
لحضورها حتى تتم الصلوة على الثانية او لفضل بعضهم كان يكبر عليه اكثر فيكون من خصايص تلك الواقعة كما هو آخر الحسن بن يزيد في الصلوة
على سهل وان كان مخالفا لسائر الاخبار الواردة في الصلوة عليه **كتاب** الطرف للسيد بن طاوس عن عيسى بن المستفاد عن ابي الحسن موسى
بن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال كان فيما اوصى به رسول الله ص ان يدفن في بيته ويكفن بثلثة اثواب احدها يمان ولا يدخل قبره غير علي ع ثم قال
يا علي كن انت وفاطمة والحسن والحسين وكبروا خمسا وسبعين تكبيرة وكبر خمسا وانصرف وذلك بعد ان يؤذن لك في الصلوة قال علي ع ومن يأذن
لي بها قال جبرئيل يؤذنك بها ثم رجال اهل بيتي يصلون علي فوجا فوجا ثم نساؤهم ثم الناس من بعد ذلك قال ففعلت **المحاسن** عن ابيه
عن محمد بن اسلم عن الحسين بن احمد قال سمعت ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام يقول لما قبض ابراهيم بن رسول الله ص جرت في موته ثلث سنن
اما واحدة فانه لما قبض انكسفت الشمس فقال الناس انما انكسفت الشمس لموت ابن رسول الله ص فصعد رسول الله ص المنبر فحمد الله واثنى عليه
ثم قال ايها الناس ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله عز وجل يجريان بامره مطيعان له لا ينكسفان لموت احد ولا لحيوته فاذا انكسفا او واحدة منهما صلوا
ثم نزل من المنبر فصلى بالناس الكسوف فلما سلم قال يا علي قم فجهز ابني قال فقام علي عليه السلام فغسل ابراهيم وكفنه وحنطه ومضى ومضى رسول الله ص
حتى انتهى به الى قبره فقال الناس ان رسول الله ص نسي ان يصلي على ابنه لما دخله من الجزع عليه فانتصب قائما ثم قال ان جبرئيل اتاني فاخبرني
بما قلتم زعمتم اني نسيت ان اصلي على ابني لما دخلني من الجزع الا وانه ليس كما ظننتم ولكن اللطيف الخبير فرض عليكم خمس صلوات وجعل لموتاكم
من كل صلوة تكبيرة وامرني ان لا اصلي الا على من صلى ثم قال يا علي انزل والحد ابني فنزل علي فالحد ابراهيم في لحده فقال الناس انه لا ينبغي
لاحد ان ينزل في قبر ولده اذ لم يفعل رسول الله ص بابنه فقال رسول الله ص ايها الناس انه ليس عليكم بحرام ان تنزلوا في قبور اولادكم ولكن لست آمن
اذا حل احدكم الكفن عن ولده ان يلعب به الشيطان فيدخله عند ذلك من الجزع ما يحبط اجره ثم انصرف ص **بيان** قوله آيتان اي علامتان
من علامات وجود موجدهما وقدرته وعلمه وحكمته لا ينكسفان لموت احد اي لمحض الموت بل اذا كان بسبب سوء افعال الامة واستحقاق العذاب والتخويف
يمكن ان ينكسفا لذلك كما في شهادة الحسين عليه السلام فانهما انكسفا بفعل الامة الملعونة فاستحقوا بذلك التخويف والعذاب بخلاف وفات
ابراهيم ع فانه لم يكن بفعلهم ولعل تقديم صلوة الكسوف هنا لتضيق وقتها وتوسعة وقت التجهيز على ما هو المشهور بين الاصحاب وفي مثله
قال في القاموس جهاز الميت والعروس والمسافر بالكسر والفتح ما يحتاجون اليه وقد جهزه تجهيزا قوله زعمتم اي قلتم ويطلق غالبا على
القول الباطل او الذي يشك فيه وفي القاموس الزعم مثلثة القول الحق والباطل والكذب ضد واكثر ما يقال فيما يشك فيه انتهى
قوله ع الا على من صلى اي لم يرم بالصلوة كما يظهر من بعض الاخبار ويدل على عدم مشروعية الصلوة على من لم يبلغ الست بانضمام
روايات اخر قوله ع فالحد ابني بفتح الحاء او كسرها في القاموس لحد القبر كمنع واللحد عمل له لحدا والميت دفنه ويدل على شرعية اللحد وعمقه
للانفصال ايضا وعلى عدم كراهة نزول غير ذي الرحم كما ذكره الاكثر ويدل على كراهة نزول الوالد في قبر الولد وعدم حرمته وعلى مطلوبية
حل عقد الكفن وعلى ان الجزع الشديد يحبط الاجر **كتاب** التوحيد عن محمد بن الحسن عن الصفار عن الفضل بن عامر عن موسى بن القاسم عن
حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة بن اعين قال رأيت ابا جعفر ع صلى على ابن لجعفر صغير فكبر عليه ثم قال ان هذا وشبهه لا يصلى عليه
ولولا ان يقول الناس ان بني هاشم لا يصلون على الصغار ما صليت عليه الحديث **كتاب** المسائل باسناده عن علي بن جعفر عن
اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الرجل يدرك تكبيرة او ثنتين على ميت كيف يصنع قال يتم ما بقي من تكبيرة ويبادره رفعه و
يخففها اسمع قال نهى رسول الله ص ان يصلى على قبر او يقعد عليه او يبنى عليه **بيان** ظاهره النهي عن التجديد على القبر وان يصلى
الى القبر بينه لو انساناه فانما على الغير لا عن الصلوة على الميت المدفون وان احتمل ذلك [illegible] الشيخ عن عمار بن ياسر قال اخرجت جنازة
ام كلثوم بنت علي وابنها زيد بن عمر وفي الجنازة الحسن والحسين وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وابو هريرة فوضعوا جنازة الغلام مما
يلي الامام والمرأة وراءه وقالوا هذا هو السنة **عيون** السيد باسناده عن محمد بن خالد عن محمد بن عباد عن موسى بن عيسى بن خالد انا ابراهيم
قال انعي يا ابا علي البادية وانا يوم من اهل السوء فاكم موتى واثنى يوم الجمعة عند الزوال وصل علي انت قال ابي قرائي الحديث **بيان**
لعل الامر بالصلوة على ابي لئلا يتوهم ان امامهم يرتب لم ع به فقد قدح في الامامة ولقد اوقع الرضا ع الصلوة خفية جماعة او فرادى ويحتمل

ان يكون

ان يكون في هذا الوقت امامهم وهم لا يرون **تحف العقول** عن الرضا ع في كتابه الى المامون قال والصلوة على الجنازة خمس تكبيرات وليس في
صلوة الجنائز تسليم لان التسليم في صلوة الركوع والسجود وليس لصلوة الجنازة ركوع ولا سجود ويربع قبر الميت ولا يسنم **المحاسن** عن ابيه
وعن محمد بن علي بن اسلم عن رجل من اهل الجزيرة قال سالت ابا الحسن الرضا ع عن قوم كسرت بهم سفينتهم في البحر فخرجوا عراة ليس عليهم الا
مناديل متزرين بها فاذا هم برجل ميت عريان وليس على القوم فضل ثوب يوارون به الرجل وكيف يصلون عليه وهو عريان وليس على
القوم فضل ثوب يوارون به الرجل وكيف يصلون عليه وهو عريان فقال اذا كانوا كذلك فليحفروا قبره وليضعوه في لحده ويواروا
عورته بلبن او حجارة او تراب ثم يصلون عليه ثم يوارونه في قبره قلت ولا يصلى عليه وهو مدفون قال لا لو جاز ذلك لجاز لرسول الله ص
بل لا يصلى على المدفون ولا العريان **بيان** روى مضمونه في الكافي بسند موثق عن عمار الساباطي عن ابي عبد الله ع ويستفاد منه
احكام الاول شرعية اللحد الثاني وجوب ستر عورة الميت عند الصلوة عليه وهذا مقطوع به في كلامهم الثالث تقديم الكفن على الصلوة
ولا خلاف فيه بين العلماء في ذلك وفي دلالة الخبر عليه خفاء قال في المعتبر لا يصلى عليه الا بعد تغسيله وتكفينه الرابع انه لو لم يكن له كفن
جعل في القبر وسترت عورته وصلى عليه بعد ذلك وهذا ايضا مقطوع به في كلامهم قال في الذكرى ان امكن ستره بثوب صلى عليه
قبل الوضع في اللحد ويمكن المناقشة في وجوب ذلك الخامس تقديم الصلوة على الدفن ولا خلاف في وجوبه ايضا السادس عدم جواز
الصلوة بعد الدفن وقد مر الكلام فيه السابع عدم تحقق الدفن بمجرد الوضع في اللحد بل اما بستر جميع بدنه باللبن ونحوه او بطم القبر ولم
يتعرض له الاصحاب وتظهر الفائدة في مواضع الثامن عدم استحباب الايثار فيما يحتاج اليه المالك لامر واجب وفيه كلام **ثواب الاعمال**
باسناده عن ابي هريرة وابن عباس عن النبي ص قال من شيع جنازة فله بكل خطوة حتى يرجع مائة الف الف حسنة ويمحى عنه مائة الف الف سيئة ويرفع
له مائة الف الف درجة فان صلى عليها شيعه في جنازته مائة الف الف ملك كلهم يستغفرون له فان شهد دفنها وكل الله به اولئك المائة الف ملك
كلهم يستغفرون له حتى يبعث من قبره ومن صلى على ميت صلى عليه جبرئيل وسبعون الف ملك وغفر له ما تقدم من ذنبه وان
اقام عليه حتى يدفنه وحثا عليه التراب انقلب من الجنازة وله بكل قدم من حيث تبعها حتى يرجع الى منزله قيراط من الاجر والقيراط مثل
جبل احد يلقى في ميزانه من الاجر **المقنع** وروي اذا اجتمع ميتان او ثلثة موتى او عشرة فصل عليهم جميعا صلوة واحدة تضع ميتا
واحدا ثم تجعل الآخر الى الية الرجل ثم تجعل الثالث الى الية الثاني شبه المدرج تجعلهم على هذا ما بلغوا من الموتى وقم في الوسط وكبر
خمس تكبيرات تفعل كما تفعل اذا صليت على واحد **كتاب الزهد** للحسين بن سعيد عن ابراهيم بن ابي البلاد عن سعد الاسكاف عن ابي جعفر ع قال
كان في بني اسرائيل عابد فاعجب به داود عليه السلم فاوحى الله تبارك وتعالى اليه لا يعجبك شيء من امره فانه مراء قال فمات الرجل فاتى داود فقيل
له مات الرجل فقال ادفنوا صاحبكم قال فانكرت ذلك بنو اسرائيل وقالوا كيف لم يحضره قال فلما غسل قام خمسون رجلا فشهدوا بالله ما
يعلمون الا خيرا فلما صلوا عليه قام خمسون رجلا فشهدوا بالله ما يعلمون الا خيرا قال فاوحى الله عز وجل الى داود عليه السلم ما منعك
ان تشهد فلانا قال الذي اطلعتني عليه من امره قال ان كان لكذلك ولكن شهده قوم من الاحبار والرهبان فشهدوا لي انهم ما يعلمون الا خيرا
فاجزت شهادتهم عليه وغفرت له علمي فيه **مجالس المفيد** عن علي بن محمد القرشي عن علي بن الحسن بن فضال عن الحسين بن نصر عن ابيه عن
احمد بن عبد الله بن عبد الملك عن عبد الرحمن المسعودي عن عمرو بن حريث الانصاري عن الحسين بن سلمة النبالي عن ابي خالد الكابلي
عن ابي جعفر محمد بن علي الباقر عليهما السلم قال لما فرغ امير المؤمنين ع من تغسيل رسول الله ص وتكفينه وتحنيطه اذن للناس وقال
ليدخل منكم عشرة عشرة ليصلوا عليه فدخلوا وقام امير المؤمنين عليه السلم بينه وبينهم وقال ان الله وملائكته يصلون على النبي
يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما وكان الناس يقولون كما يقول قال ابو جعفر ع وهكذا كانت الصلوة عليه **توضيح**
الظاهر ان امير المؤمنين ع كان صلى على النبي ص قبل ذلك واكتفى في صلوة سائر الناس عليه بذلك واما العلة لعدم تقدم ابي بكر للصلوة او نحو
ذلك ويؤيده ما رواه سليم بن قيس على ما وجدته في كتابه ورواه عنه الطبرسي في الاحتجاج ايضا عن سلمان الفارسي انه قال اتيت عليا ع
وهو يغسل رسول الله ص وقد كان اوصى ان لا يغسله غير علي عليه السلم واخبر عنه انه لا يريد ان يقلب منه عضوا الا قلب له وقال امير
المؤمنين لرسول الله ص من يعينني على غسلك يا رسول الله ص قال جبرئيل ع فلما غسله وكفنه ادخلني وادخل ابا ذر والمقداد وفاطمة
وحسنا وحسينا ع فتقدم وصففنا خلفه فصلى عليه وعائشة في الحجرة لا تعلم قد اخذ جبرئيل ببصرها ثم ادخل عشرة من المهاجرين وعشرة
من الانصار فيصلون ويخرجون حتى لم يبق احد من المهاجرين والانصار الا صلى عليه وقد مر بعض سائر الاخبار في ذلك في ابواب
وفاته ص **دعوات الراوندي** صلى امير المؤمنين ع على جنازة ثم قال ان كنت مغفورا فطوبى لنا نصلي على مغفور له وان كنا مغفورين
فطوبى لك يصلي عليك المغفورون **قرب الاسناد** وكتاب المسائل باسنادهما عن علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سالته عن

باب وجوب الصلوة على الميت

الصلوة على الجنازة اذا احمرت الشمس اتصلح قال لا صلوة الا في وقت صلوة فاذا وجبت الشمس فصل المغرب ثم صل على الجنازة **بيان**
لا خلاف بين الاصحاب في جواز ايقاع صلوة الجنازة في جميع الاوقات ما لم تزاحم صلوة حاضرة ولا كراهة فيها ايضا وان كانت في الاوقات
المكروهة قال في المنتهى يصلى على الجنائز في الاوقات الخمسة المكروهة ما لم يتضيق فريضة حاضرة وبه قال الشافعي واحمد وقال الاوزاعي يكره
في الاوقات الخمسة وقال ابو حنيفة ومالك لا يجوز عند طلوع الشمس وغروبها وقيامها وقال في التذكرة ويصلى على الجنازة في الاوقات
الخمسة المكروهة ذهب اليه علماؤنا اجمع انتهى والرواية محمولة على التقية لاخبار كثيرة مر بعضها وروى هذا الخبر في التهذيب هكذا
قال لا صلوة في وقت صلوة قال اذا وجبت ولعله سقط الاستثناء من الشيخ او من النساخ وعلى تقديره فلعل المعنى ان الصلوة على
الجنازة انما تكره اذا كان وقت صلوة وعند احمرار الشمس لم يدخل وقت الصلوة بعد فلا بأس بالصلوة فيها ويكون قوله اذا وجبت
الشمس بيانا لحكم آخر ويحتمل ان يكون المراد بوقت الصلوة قرب وقتها فيكون محمولا على التقية ايضا **الهداية** الصلوات التي تصلى في الاوقات
كلها الا ان تفوتك صلوة فتصليها اذا ذكرت وصلوة الكسوف والصلوة على الجنازة وركعتي الاحرام وركعتي الطواف **مجالس الصدوق**
عن الحسن بن الحسين بن ابراهيم المكتب عن حمزة بن القسم العلوي عن جعفر الفزاري عن محمد بن الحسين الزيات عن سليمان بن حفص المروزي عن
سعد بن طريف عن الاصبغ بن نباتة قال سئل امير المؤمنين ع عن علة دفنه لفاطمة بنت رسول الله ص ليلا فقال عليه السلام انها كانت
ساخطة على قوم كرهت حضورهم جنازتها وحرام على من يتولاهم ان يصلي على احد من ولدها **العلل** عن ابيه عن احمد بن ادريس
عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن ابراهيم النوفلي عن اسمعيل بن ابي زياد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه عن علي بن ابي طالب ع عن النبي ص
قال خير الصفوف في الصلوة المقدم وخير الصفوف في الجنائز المؤخر قيل يا رسول الله ولم قال صار سترة للنساء **توضيح وتنقيح** اقول من
رأيته من اصحابنا رضوان الله عليهم كلامهم حملوا هذا الخبر على ان المعنى خير صفوف المصلين في سائر الصلوات الصف المقدم وخير
صفوف المصلين في الصلوة على الجنائز الصف المؤخر قال في المنتهى الصف الاخير في الصلوة على الجنائز افضل من الصف الاول
بهذه الرواية ونحوه قال في التذكرة وقال في الذكرى افضل الصفوف المؤخر لخبر السكوني ثم قال وجعل الصدوق سبب الحكم تستر النساء
في التأخر منعا لهن عن الاختلاط بالرجال في الصلوة كما كن يصلين على عهد النبي ص ويتقدمن وان كان الحكم بالافضلية عاما لهن
وللرجال قال الصدوق في المقنع وافضل المواضع في الصلوة على الميت الصف الاخير والعلة في ذلك ان النساء كن يختلطن بالرجال
في الصلوة على الجنائز فقال النبي ص افضل المواضع في الصلوة على الميت الصف الاخير فتأخرن الى الصف الاخير فبقي فضله على
ما ذكره ره انتهى اقول لا يخفى بعد ما فهموه من الخبر لفظا ومعنى بوجوه الاول من جهة التعبير عن سائر الصلوات بالصلوة مطلقا من
غير تقييد الثاني ارتكاب الحذف والتجوز ثانيا بحمل الجنائز على سائر الجنائز الثالث تخصيص التعليل بالشق الاخير مع جريانه في الاول ايضا
الا ان يقال النساء كن لا يرغبن في سائر الصلوة الى الصف الاول وهو ايضا تكلف لابتناء الحمل على امر لا يعلم تحققه بل الظاهر خلافه الرابع
استقامة التعليل في الاخير ايضا اذ لو بنى على انه ص قال ذلك لتسوية لرغبة النساء الى الاخير فلا يخفى سخافته وبعده عن منصب النبوة لاستلزامه
على الحيلة والخديعة في احكام الدين ولو قيل ان ذلك صار سببا لتقرير هذا الحكم وجريانه فهذا ايضا تكلف ركيك يكفي لتأخر النساء
بيان انه للتستر لهن مع ان الافضل متعلق بالرجال في جميع الامور ولو قيل ان المراد ان الافضل للنساء الصف المؤخر فلا اختصاص
لها بتلك الصلوة والذي نفهم من الرواية وهو الظاهر منها لفظا ومعنى ان المراد بالصفوف في الصلوة صفوف جميع الصلوات الشاملة
لصلوة الجنازة وغيرها والمراد بصفوف الجنائز صفوف نفس الجنائز اذا وضعت للصلوة عليها فالمعنى ان خير الصفوف في الصلوة الصف
المقدم اي ما كان اقرب من الامام ولما كان الاشرف في جميع المواضع متعلقا بالرجال صار كل من الحكمين سببا لستر النساء لان تأخرهن
في الصفوف ستر لهن وتأخر جنائزهن لكونه سببا لبعدهن من رجال المصلين ستر لهن فاستقام التعليل في الجزئين وسلم الكلام
عن ارتكاب الحذف والمجاز وصار الحكم مطابقا لما دلت عليه سائر الاخبار والعجب من الاصحاب كيف ذهلوا عن هذا الاحتمال الظاهر وتمحلوا الى
ما تحتاج الى تلك التكلفات البعيدة الركيكة فخذ ما اتيتك وكن من الشاكرين **قرب الاسناد** وكتاب المسائل باسنادهما المتقدم عن علي بن جعفر
عن اخيه موسى عليه السلم قال سألته عن الرجل يصلي الى ان يكبر قبل الامام قال لا يكبر الا مع الامام فان كبر قبله اعاد التكبير قال وسألته عن
الصبي يصلى عليه اذا مات وهو ابن خمس سنين قال اذا عقل الصلوة فصل عليه **الهداية** اذا صليت على احد من ميت فقف عند رأسه و
كبر وقل اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة ثم كبر الثانية
وقل اللهم صل على محمد وآل محمد وارحم محمدا وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد كافضل ما صليت وباركت على ابرهيم وآل ابرهيم انك حميد
مجيد ثم كبر الثالثة وقل اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات ثم كبر الرابعة وقل اللهم ان هذا

عبدك

عبدك وابن عبدك وابن امتك نزل بك وانت خير منزول به اللهم انا لا نعلم منه الا خيرا وانت اعلم به منا اللهم ان كان محسنا فزد في احسانه وان
كان مسيئا فتجاوز عنه واغفر له اللهم اجعله عندك في اعلى عليين واخلف على اهله في الغابرين وارحمه برحمتك يا ارحم الراحمين ثم تكبر
الخامسة ولا تبرح من مكانك حتى ترى الجنازة على ايدي الرجال واذا صليت على المرأة فقف عند صدرها واذا صليت على المستضعف
فقل اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم واذا لم تعرف مذهب الميت فقل اللهم ان هذه النفس انت احييتها وانت
امتها اللهم ولها ما تولت واحشرها مع من احبت واذا صليت على ناصب فقل بين التكبيرة الرابعة والخامسة اللهم اخز عبدك فانه كان
يوالي اعدائك ويعادي اوليائك ويبغض اهل بيت نبيك فاذا رفع فقل اللهم لا ترفعه ولا تزكه والطفل لا يصلى عليه حتى يعقل الصلوة
فان حضرت مع قوم يصلون عليه فقل اللهم اجعله لابويه ولنا فرطا مصباح الانوار لبعض الاصحاب عن جعفر بن محمد انه سئل كم كبر
امير المؤمنين ع على فاطمة ع فقال كان يكبر امير المؤمنين ع تكبيرة ويكبر جبرئيل تكبيرة والملائكة المقربون الى ان كبر امير المؤمنين ع خمسا
فقيل له واين كان يصلي عليها قال في دارها ثم اخرجها ومنه عن جعفر بن محمد عن ابائه عليهم السلم ان علي بن ابي طالب صلى على فاطمة وكبر خمس
تكبيرات **بيان** لعل التكبيرات الواجبة كانت خمسا والباقية مستحبة من خصائصها صلوات الله عليها **مصبا** الانوار عن ابي
جعفر ع قال قالت فاطمة لعلي عليهما السلم اني اوصيك في نفسي وهي احب الانفس الي بعد رسول الله ص اذا انا مت فغسلني بيدك وحنطني
وكفني وادفني ليلا ولا يشهدني فلان وفلان واستودعتك الله تع حتى القاك جمع الله بيني وبينك في داره وقرب جواره وعن جعفر بن محمد
عن ابائه عليهم السلم قال لما حضرت فاطمة الوفاة بكت فقال لها لا تبكي فوالله ان ذلك لصغير عندي في ذات الله قال واوصته ان لا يؤذن
بها الشيخين ففعل وعن يحيى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن ابي طالب قال قالت فاطمة لعلي عليه السلم ان لي اليك حاجة يا ابا الحسن
فقال تقضى يا بنت رسول الله ص فقالت نشدتك بالله وبحق محمد رسول الله ص ان لا يصلي علي ابو بكر وعمر **بيان** هذا الخبر يدل على ان
منع حضور الكفار والمنافقين بل الفساق في الجنازة وعند الصلوة مطلوب الخرايج للراوندي عن محمد بن عبد الحميد عن عاصم بن حميد
عن يزيد بن خليفة قال كنت عند ابي عبد الله ع قاعدا فسأله رجل من القميين اتصلي النساء على الجنائز فقال ان المغيرة بن ابي العاص ممن ادعى انه
رمى رسول الله ص فكسر رباعيته وشق شفتيه وكذب وادعى انه قتل حمزة وكذب فلما كان يوم الخندق ضرب على اذنيه فنام فلم يستيقظ
حتى اصبح فخشي ان يؤخذ فتنكر وتقنع بثوبه وجاء الى منزل عثمن يطلبه وتسمى باسم رجل من بني سليم كان يجلب الى عثمن الحمل والغنم و
السمن فجاء عثمن فادخله في منزله وقال ويحك ما صنعت ادعيت انك رميت رسول الله ص وادعيت انك شققت شفتيه وكسرت رباعيته
وادعيت انك قتلت حمزة فاخبره بما لقي وانه ضرب على اذنيه فلما سمعت ابنة النبي ص بما صنع بابيها وعمها صاحت فاسكتها عثمن ثم خرج عثمن
الى رسول الله ص وهو جالس في المسجد فاستقبله بوجهه وقال يا رسول الله انك امنت عمي المغيرة وكذب فصرف عنه رسول الله ص وجهه ثم
استقبله من الجانب الاخر فقال يا رسول الله ص انك امنت عمي المغيرة وكذب فصرف رسول الله ص وجهه عنه ثم قال امنته واجلته ثلثا فلعن الله
من اعطاه راحلة او رحلا او قتبا او سقاء او قربة او دلوا او خفا او نعلا او زادا او ماء قال عاصم هذه عشرة اشياء فاعطاه كلها عثمن فخرج
فسار على ناقته فنقبت ثم مشى في خفيه فنقبتا ثم مشى في نعليه فنقبتا ثم مشى على رجليه فنقبتا ثم مشى على ركبتيه فنقبتا فاتى شجرة
فجلس تحتها فجاء الملك فاخبر رسول الله ص بمكانه فبعث اليه رسول الله ص زيدا والزبير فقال لهما ائتياه فهو في مكان كذا وكذا فاقتلاه فلما
اتياه قال زيد للزبير انه ادعى انه قتل اخي وقد كان رسول الله ص اخا بين حمزة وزيد فاتركني اقتله فتركه الزبير فقتله فرجع عثمن من عند النبي ص
فقال لامرأته انك ارسلت الى ابيك فاعلمتيه بمكان عمي فحلف لها بالله ما فعلت فلم يصدقها فاخذ خشبة القتب فضربها ضربا مبرحا فارسلت
الى ابيها تشكو ذلك وتخبره بما صنع فارسل اليها اني لاستحيي للمرأة ان لا تزال تجر ذيولها تشكو زوجها فارسلت اليه انه قد قتلني فقال لعلي ع
خذ السيف ثم ائت بنت عمك فخذ بيدها فمن حال بينك وبينها فاضربه بالسيف فدخل علي فاخذ بيدها فجاء بها الى النبي ص فارته ظهرها
فقال ابوها قتلها قتله الله فمكثت يوما وماتت في الثاني واجتمع الناس للصلوة عليها فخرج رسول الله ص من بيته وعثمن جالس مع
القوم فقال رسول الله ص من الم بجاريته الليلة فلا يشهد جنازتها قالها مرتين وهو ساكت فقال رسول الله ص ليقومن او لاسمينه باسمه و
اسم ابيه فقام يتوكأ على مهين قال فخرجت فاطمة في نسائها فصلت على اختها **بيان** رواه في الكافي بسند اخر عن يزيد بن خليفة مع اختلاف
ما قوله ضرب على اذنيه اي استولى عليه النوم كما قال تع فضربنا على اذانهم قال البيضاوي اي ضربنا عليهم حجابا يمنع السماع بمعنى انمناهم
انامة لا تنبههم فيها الاصوات فحذف المفعول كما حذف في قولهم بنى على امرأته وقال الجوهري نقب البعير بالكسر اذا رقت اخفافه ونقب
الرجل اذا نقب بعيره ونقب الخف الملبوس تخرق والم بجاريته اي قاربها وواقعها وفي الكافي انه لعنه الله زنى بجارية رقية في تلك الليلة
ولعله نسبها اليه لتسلطه عليها او كان جاريتها فصحف يدل على استحباب صلوة النساء على الجنازة ويمكن تخصيصه بمن كانت من اربابها

باب وجوب الصلاة على الميت

جمعا بين الاخبار ويحمل اخبار النهي على اللاتي يخرجن من المنزل لا للصلاة ومتابعة لتشييع. قرب الاسناد: عن السندي بن محمد عن صفوان الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام قال: مات رجل من المنافقين فخرج الحسين بن علي عليه السلام يمشي فلقي مولى له فقال له: اين تذهب فقال: افر من جنازة هذا المنافق ان اصلي عليه قال: قم الى جنبي فما سمعتني اقول فقل مثله قال: فرفع يديه وقال: اللهم العن عبدك الف لعنة مختلفة اللهم اخز عبدك في بلادك وعبادك اللهم اصله حر نارك اللهم اذقه اشد عذابك فانه كان يوالي اعداءك ويعادي اولياءك ويبغض اهل بيت نبيك.

بيان: قوله من المنافقين اي من اهل الضلالة والضلال فانهم منافقون يظهرون الاسلام ولذلك ولاية الائمة عليهم السلام ويبطنون الشرك والكفر ويمكن ان يكون المراد بعض بني امية واشباههم من الذين كانوا لم يؤمنوا بالله ورسوله اصلا وكانوا يظهرون الاسلام للمصالح الدنيوية قوله عليه السلام مولى له اي معتقد او شيعته ومحبه قوله فرفع يديه اي للتكبير ويحتمل ان يكون صلوات الله عليه اكتفى بالرفع نفسه ولم يكبر قوله عليه السلام مختلفة اي انواعا مختلفة مشتملة على انواع العذاب والخزي وفي الكافي الف لعنة مؤتلفة غير مختلفة فالمعنى مؤتلفة في الشدة والكثرة غير مختلفة بان يكون بعضها اخف من بعض او المراد بالائتلاف الورود اي يرد جميعها عليه معا لا على التعاقب قال في النهاية اللعن الطرد والابعاد من الله تعالى ومن الخلق السب والدعاء وقال الجوهري خزي بالكسر يخزى خزيا اي ذل وهان وقال ابن السكيت وقع في بلية واخزاه الله اقول يمكن ان يكون المراد اذلاله وخزيه وعذابه بين من مات من العباد ولا يقع عذاب البرزخ في بلدة من البلاد لو بقي جسده فيها اي واهل بلادك ويحتمل ان يراد بالخزي في الدنيا بعد موته بظهور معايبه على الخلق واشتهاره بينهم بالكفر والعصيان.

منتهى الطلب: قال ابن ابي عقيل يكبر ويقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله اللهم صل على محمد وآل محمد واعل درجته وبيض وجهه كما بلغ رسالتك وجاهد في سبيلك ونصح لامته ولم يدعهم سدى مهملين بعده بل نصب لهم الداعي الى سبيلك الدال على ما التبس عليهم من حلالك وحرامك داعيا الى موالاته ومعاداة من عاداه ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة وصدقه حتى اتاه اليقين فصلى الله عليه وعلى اهل بيته الطاهرين ثم يستغفر للمؤمنين والمؤمنات الاحياء منهم والاموات ثم يقول اللهم عبدك وابن عبدك تخلى عن الدنيا واحتاج الى ما عندك نزل بك وانت خير منزول به افتقر الى رحمتك وانت غني عن عذابه اللهم انا لا نعلم منه الا خيرا وانت اعلم به منا فان كان محسنا فزد في احسانه وان كان مسيئا فاغفر له ذنوبه وارحمه وتجاوز عنه اللهم الحقه بنبيك وصالح سلفه اللهم عفوك عفوك ثم يكبر ويقول هذا في كل تكبيرة اقول انما اوردت هذا مع عدم التصريح بالرواية لبعد اختراع مثل ذلك من غير رواية لا سيما من القدماء.

الهداية: المواطن التي ليس فيها دعاء موقت الصلاة على الجنازة والقنوت والمستجار والصفا والمروة والوقوف بعرفات وركعتي الطواف.

العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم: علة التكبير على الميت خمسا ان الله فرض من كل فريضة تكبيرة للنبي من الصلاة والزكاة والحج والصوم والولاية والعلة في ترك العامة تكبيرة انهم انكروا الولاية وتركوا تكبيرها.

الهداية للحسين بن حمدان: عن عيسى بن مهدي قال خرجت انا والحسين بن غياث والحسن بن مسعود والحسين بن ابراهيم واحمد بن حسان وطالب بن حاتم والحسن بن محمد ومحمد بن احمد بن الخضيب الى سر من راى في سنة تسع وخمسين ومائتين للتهنئة بمولد المهدي صلوات الله عليه فدخلنا على سيدنا ابي محمد عليه السلام ونحن نيف وسبعون رجلا فهنيناه وبكينا فقال ان البكاء من السرور من نعم الله مثل الشكر لها فطيبوا انفسا وقروا عينا وساق الحديث الى ان قال وفي انفسكم ما لم تسألوا عنه وانا انبئكم به هو التكبير على الميت كيف يكون تكبيرنا خمسا وتكبيرة غيرنا اربعا فقلنا يا سيدنا هذا الذي اردنا ان نسالك عنه فقال عليه السلام اول من صلي عليه من المسلمين عمنا حمزة بن عبد المطلب اسد الله واسد رسوله فانه لما قتل قلق رسول الله صلى الله عليه وآله وحزن وقل صبره عليه فقال وكان قوله حقا لاقتلن بكل شعرة من عمي حمزة سبعين رجلا من مشركي قريش فاوحى الله تعالى اليه وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين وانما احب الله تعالى ان يجعل ذلك سنة في المسلمين لانه لو كان قتل بكل شعرة من حمزة سبعين رجلا من المشركين ما كان يكون في قتلهم حرج واراد دفنه واحب ان يلقى الله مضرجا بدمائه وكان قد امر الله ان يغسل موتى المسلمين فدفنه بثيابه فصار سنة للمسلمين ان لا يغسل شهيدهم وامر الله ان يكبر عليه سبعين تكبيرة ويستغفر له ما بين كل تكبيرتين منها فاوحى الله تعالى اليه اني قد فضلت عمك حمزة بسبعين تكبيرة لعظمه عندي وكرامته علي وكبر خمسا على كل مؤمن ومؤمنة فاني افرض على امتك خمس صلوات في كل يوم وليلة ان اعطيه ثوابها واثبت له اجرها فقام رجل منا فقال يا سيدنا فمن صلى الاربعة فقال ما كبرها تيمي ولا عدوي ولا ثالثهما من بني امية ولا ابن هند لعنهم الله واول من كبرها وسنها فيهم طريد رسول الله صلى الله عليه وآله وهو مروان بن الحكم لعنه الله لان اللعين معاوية وصى ابنه يزيد لعنه الله باشياء كثيرة فكان منها انه قال اني خائف عليك يا يزيد من اربعة انفس من ابن عمر ومن ابن عثمان ومروان بن الحكم وعبد الله بن الزبير والحسين بن علي عليه السلام وويلك يا يزيد من هذا يعني الحسين عليه السلام واما مروان فاذا مت وجهزتموني ووضعتموني على نعشي للصلاة فسيقولون لك تقدم فصل

علينا

على ابيك فصل ما كنت لاعفو لي فيها اوصاني به وقد قال لي انه لا يصلى على الا شيخ من بني امية وهو يعني مروان بن الحكم فصلى معه فقلت

الى ثقاتهم من الناس وهم يحملون سلاحهم محترزا تحت اثوابهم فاذا تقدم للصلوة فكبر اربع تكبيرات ثم اشتغل بدعاء الخامسة فقبل ان يسلم

فليقطعوا الصلوة فانك تراح منه وهو اعظم عليك فنمي الخبر الى مروان لعنه الله فاسرها في نفسه وتوفي معوية وحمل سريره للصلوة عليه

فقالوا اليزيد تقدم فقال لهم ما اوصاني معوية الا ان مروان بن الحكم يصلي عليه فتقدم هاتيه مواقوما فكبر اربعا وخرج عن الصلوة قبل

دعاء الخامسة واشتغل الناس الى ان كبروا الخامسة وافلت مروان لعنه الله فقالوا ان التكبير على الميت اربع تكبيرات لئلا يكون مروان

مبدعا فقال قائل هشامنا يا سيدنا فهل يجوز ان يكبر اربعا تقية فقال عليه السلام لا هي خمس لا تقية فيها **بيان** لعل المعنى ان

لا حاجة الى التقية فيها اذ يمكن الاتيان بالتكبير اخفاتا من غير رفع اليد

باب احكام الشهيد والمصلوب والمرجوم والمقتص

منه والجنين واكيل السبع واشباههم في الغسل والكفن والصلوة **قرب** الاسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر عن

ابيه عليهما السلام ان عليا عليه السلام لم يغسل عمار بن ياسر ولا هاشم بن عتبة يوم صفين ودفنهما في ثيابهما وصلى عليهما **بيان** لا خلاف بين

الاصحاب في ان الشهيد لا يغسل ولا يكفن والمشهور اشتراطهم ان يقتل بين يدي امام عادل او من نصبه في نصرته وقال في المعتبر

الاقرب اشتراط الجهاد السائغ حسب فقد يجب الجهاد وان لم يكن الامام موجودا واختاره الشهيد وجماعة من المتاخرين ولا خلاف في

انه لا يشمل غير هؤلاء ممن اطلق الشهادة عليهم كالمقتول دون اهله وماله والمطعون والغريق وغيرهم واشترطوا ايضا موته في المعركة

فلو حمل من المعركة وبه رمق ثم مات نزع عنه ثيابه وغسل وكفن وظاهر بعض الاخبار انه ان وجد وبه رمق ثم مات يغسل ويكفن ولا

خلاف بين الاصحاب في وجوب دفنه بثيابه قال في المعتبر ويدفن الشهيد بجميع ثيابه اصابها الدم او لم يصبها وهو اجماع المسلمين ولا خلاف

ايضا في وجوب الصلوة عليه وذهب بعض العامة الى سقوط الصلوة ايضا كما يستفاد من بعض اخبارنا ايضا **قرب** الاسناد بالاسناد المتقدم

عن علي عليه السلام قال اذا مات الميت في البحر غسل وكفن وحنط ثم يوثق في رجله حجر ويرمى به في الماء **ايضاح** قطع الشيخ والاكثر بان من

مات في سفينة في البحر يغسل ويحنط ويكفن ويصلى عليه وينقل الى البر مع المكنة فان تعذر لم يتربص به بل يوضع في خابية او نحوها و

يسد راسها ويلقى في البحر او يثقل ليرسب في الماء ثم يلقى فيه ونقل المفيد والمعتبر جواز ذلك ابتداء وان لم يتعذر البر والعمل بالمشهور احوط

وورد في بعض الاخبار جعله في خابية وهذا الخبر خال منها وجمع بينهما بالتخيير ويمكن حمل هذا على ما اذا لم يكن الخابية كما هو الغالب

والاولى والاحوط العمل بهما مع الامكان **لصحة** خبرها **مع** محمد بن موسى عن علي بن الحسين السعد آبادي عن احمد البرقي عن ابي الجوزاء عن الحسين

بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي عليه السلام قال ينزع عن الشهيد الفرو والخف والقلنسوة والعمامة والمنطقة و

السراويل الا ان يكون اصابه دم فان اصابه دم ترك ولا يترك عليه شيء معقود الا حل وعام الاسلام عن علي عليه السلام مثله **توضيح** القلنسوة بفتح القاف

وضم السين والعمامة بكسر العين معروفتان والمنطقة بكسر الميم وفتح الطاء ما يشد في الوسط قوله الا ان يكون اصابه الضمير اما راجع

الى السراويل او الى كل واحد من المذكورات واختلف الاصحاب فيما ينزع عنه اختلافا كثيرا قال في الذكرى بعد ايراد هذا الخبر قال

ابن بابويه تنزع هذه الاشياء الا ان يصيب شيئا منها دم وابن الجنيد ينزع عنه الجلود والحديد المفرد والمنسوج مع غيره والسراويل

الا ان يكون فيه دم وهذا يمكن عود الاستثناء فيه الى الاخير وكذا الرواية في عود الاستثناء ويمكن فيها العود الى الجميع وفي

النهاية يدفن بجميع ما عليه مما اصابه الدم الا الخفين وقد روي انه اذا اصابهما الدم دفنا معه وفي الخلاف يدفن بثيابه ولا ينزع

منه الا الجلود والمفيد ينزع عنه السراويل الا ان يصيبه دم وينزع عنه الفرو والقلنسوة وان اصابهما دم دفنا معه وينزع الخف

عنه على كل حال وابن ادريس يدفن بثيابه وان لم يصبها الدم ويا لخف والفرو والقلنسوة ان اصابها دم وان لم يصبها دم نزعت و

في المعتبر دفنه بثيابه وان لم يصبها دم اجمع عليه المسلمون وقال الاقرب وجوب دفن السراويل لانه من الثياب وظاهره انه ينزع

منه الخف والفرو والجلود وان اصابها الدم لان دفنها تضييع لنهي والمسئلة في هذا الزمان قليلة الجدوى كما لا يخفى **العيون**

عن محمد بن علي بن بشار عن المظفر بن احمد القزويني عن العباس بن محمد العلوي عن الحسن بن سهل القمي عن محمد بن حامد عن ابي

هاشم الجعفري عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن الصلوة على المصلوب قال اما علمت ان جدي صلى على عمه قلت اعلم ذلك و

لكني لا افهمه مبينا قال ابينه لك ان كان وجه المصلوب الى القبلة فقم على منكبه الايمن وان كان قفاه الى القبلة فقم على منكبه

الايسر فان كان قفاه الى القبلة فقم على منكبه الايسر فان بين المشرق والمغرب قبلة وان كان منكبه الايسر الى القبلة فقم على

منكبه الايمن وان كان منكبه الايمن الى القبلة فقم على منكبه الايسر وكيف كان منحرفا فلا تزايلن مناكبه وليكن وجهك الى ما بين

المشرق والمغرب ولا تستقبله ولا تستدبره البتة قال ابو هاشم ثم قال الرضا عليه السلام قد فهمت ان شاء الله قال الصدوق رحمه الله هذا حديث غريب

باب احكام الشهيد المصلوب والمرجوم

نادر ولم اجده في شيء من الاصول والمصنفات ولا اعرفه الا بهذا الاسناد بيان في الكافي قال ابو هاشم وقد فهمت انه فهمته والله قوله
اما علمت ان جدي يعني الصادق قوله على عمه يعني زيد بن علي بن الحسين قال الشهيد ره في الذكرى وانما يجب الاستقبال مع الامكان فيسقط
لو تعذر من المصلي والجنازة كالمصلوب الذي يتعذر انزاله كما روى ابو هاشم الجعفري وهذه الرواية وان كانت غريبة نادرة كما قال الصدوق
واكثر الاصحاب لم يذكروا مضمونها في كتبهم الا انه ليس لها معارض ولا راد وقال ابو الصلاح وابن زهرة يصلي على المصلوب ولا يستقبل وجهه
الامام في التوجه فكانهما عاملان بها وكذا صاحب الجامع الشيخ نجيب الدين يحيى بن سعيد والفاضل في المختلف قال ان عمل بها فلا باس وابن ادريس
نقل عن بعض الاصحاب ان صلي عليه وهو على خشبته استقبل وجهه المصلي ويكون هو مستدبر القبلة ثم حكم بان الاظهر انزاله بعد الثلاثة و
الصلوة عليه قلت هذا النقل لم نظفر به والرواية ان الرفد يتعذر كما في قصة زيد انتهى كلامه رفع الله مقامه اقول من المتعرضين لهذا الخبر
لم يتكلموا في معناه ولم يتفكروا في مغزاه ولم ينظروا الى ما يستنبط من فحواه فاقول وبالله التوفيق ان مبنى هذا الخبر على انه يلزم المصلي ان يكون مستقبل
القبلة وان يكون محاذيا لجانب الايسر وان لم يتيسر ذلك فيلزمه مراعاة الجانب في الجملة مع رعاية القبلة الاضطرارية وهو ما بين المشرق والمغرب
مبنى عليه السلم محتملات ذلك في قبلة اهل العراق المائلة عن خط نصف النهار الى الجانب الايمن فاوضح ذلك بين ايضاح وافصح اظهر افصاح ففرض
اولا كون وجه المصلوب الى القبلة فقال قم على منكبه الايمن لانه لا يمكن محاذاة الجانب الايسر مع رعاية القبلة فيلزم مراعاة الجانب في الجملة فا
قام محاذيا بالمنكب الايمن يكون وجهه لا محالة فيما بين المشرق والمغرب من جانب القبلة لميل قبلة اهل العراق الى اليمين عن نقطة الجنوب اذ لو
كان المصلوب محاذيا لنقطة الجنوب كان الواقف على منكبه واقفا على خط مقاطع لخط نصف النهار على زوايا قوائم فيكون مواجها لنقطة المشرق
الاعتدالي فلما انحرف المصلوب عن تلك النقطة بقدر انحراف قبلة البلد الذي هو فيه تحرف الواقف على منكبه بقدر ذلك عن المشرق الى
الجنوب وما بين المشرق والمغرب قبلة اما للمضطر كما هو المشهور وهذا المصلي مضطر او مطلقا كما هو ظاهر بعض الاخبار وظهر لك ان هذا المصلي لو
وقف على منكبه الايسر كان خارجا عما بين المشرق والمغرب محاذيا بالنقطة من الافق منحرفا عن نقطة المغرب الاعتدالي الى جانب الشمال بقدر
انحراف القبلة ثم فرض عليه السلم كون المصلوب مستدبر القبلة فامره ع بالقيام على منكبه الايسر ليكون مواجها لما بين المشرق والمغرب
واقفا على منكبه الايسر كما هو اللازم في حال الاختيار ثم بين علة الامر في كل من الشقين بقوله فان ما بين المشرق والمغرب قبلة ثم فرض كون
منكبه الايسر الى القبلة فامره بالقيام على منكبه الايمن ليكون مراعيا لمطلق الجانب لتعذر رعاية خصوص المنكب الايسر والعكس ثم لما اوضح
بعض الصور بالقاعدة الكلية فوض الى السائل ليستنبط منه باقي الصور المحتملة وهي رعاية ما بين المشرق والمغرب مع رعاية احد الجانبين مطلقا عن استقبال
الميت واستدباره في حال من الاحوال فاذا حققت ذلك فاعلم ان الاصحاب اتفقوا على وجوب كون الميت في حال الصلوة مستلقيا على
قفاه وكون راسه الى يمين المصلي ولم يذكروا لذلك مستندا الا عمل السلف في كل عصر وزمان حتى ان بعض مبتدعي المتاخرين انكر ذلك في
عصرنا وقال يلزم ان يكون الميت في حال الصلوة على جانبه الايمن مواجها للقبلة على هيئته في اللحد وتمسك بان هذا الوضع ليس من
الاستقبال في شيء اقول هذا الخبر على ما فسرناه واوضحناه تام الدلالة على رعاية محاذاة احد الجانبين على كل حال وبانضمام الخبر الوارد
بلزوم كون راس الميت الى يمين المصلي يتعين القيام على يساره اذ لا يقول هذا القائل انه فضلا عن احد من اهل العلم بجواز كون الميت منبطحا
على وجهه حال الصلوة مع ان عمل الاصحاب في مثل هذه الامور التي تتكرر في كل يوم وليلة في اعصار الائمة عليهم السلم وبعدها من اقوى
المتواترات واوضح الحجج واظهر البينات **دعائم** الاسلام عن ابي عبد الله ع قال في الشهيد اذا قتل في مكانه فمات دفن في ثيابه ولم يغسل
فان كان به رمق ونقل عن مكانه فمات غسل وكفن قال وقد كفن رسول الله ص حمزة في ثيابه التي اصيب فيها وزاده بردا وعن علي ع قال
لما كان يوم بدر واصيب من اصيب من المسلمين امر رسول الله ص بدفنهم في ثيابهم وان ينزع عنهم الفراء وصلى عليهم بجميع الثياب قال قال
النبي ص في شهداء احد زملوهم بدمائهم وثيابهم **بيان** قال في النهاية في حديث قتلى احد زملوهم بثيابهم ودمائهم اي لفوهم فيها يقال
تزمل بثوبه اذا التف فيه العشر نقلا من كتاب الجامع للبزنطي عن احمد بن محمد بن عيسى عن بعض اصحابه رفعه قال المقتول اذا قطع اعضاؤه يصلى
على العضو الذي فيه القلب وعن الجامع ايضا عن ابن المغيرة قال بلغني عن ابي جعفر ع انه يصلى على كل عضو رجلا كان او يدا او الراس جزء فما زاد
فاذا نقص عن راس او يد او رجل لم يصل عليه **تنقيح** قوله على العضو الذي فيه القلب وفي الكافي بسند موثق اذا كان الميت نصفين
صلى على النصف الذي فيه القلب وهو يحتمل وجوها الاول اشتراط كون القلب فيه الثاني ان يكون المراد به النصف الذي يكون فيه القلب
وان لم يكن عند الوجدان فيه ولعل اظهر الثالث الثالث ان يكون المراد به انه مع وجود النصفين يقف عند الصلوة على النصف الذي فيه القلب
ومحاذيا له ولا يخفى بعده ثم اعلم انه اختلف كلام الاصحاب في حكم تلك المسئلة اختلافا كثيرا قال في المنتهى لو وجد بعض الميت اما بان اكله
سبع او احترق بالنار او غير ذلك فان كان فيه عظم وجب غسله بلا خلاف بين علمائنا ويكفن وان كان صدره صلى عليه والا فلا ثم قال

اما لو لم يكن فيها عظم فانه لا يجب غسلها او كان حكمها حكم السقط قبل اربعة اشهر وكذا البحث لو ابينت القطعة من حي وقال في المعتبر اذا وجد
بعض الميت وفيه الصدر فهو كما لو وجد كله وهو مذهب المفيد وقال الشيخ ان كان صدره وما فيه قلبه صلى عليه ثم قال والذي يظهر
انه لا يجب الصلوة الا ان يوجد ما فيه القلب او الصدر واليدان او عظام الميت ثم ذكر الخبرين المتقدمين مع اخبار اخر وقال في الذكرى
وفيه الصدر يغسل وكذا عظام الميت تغسل وكذا تغسل قطعة فيها عظم ذكره الشيخان واحتج عليه في الخلاف باجماعنا ويلوح ما ذكره
الشيخان من خبر علي بن جعفر ولو كان لحم بغير عظم فلا غسل قال ابن ادريس ولا كفن ولا صلوة واوجب سلار لفها في خرقة ودفنها ولم
يذكره الشيخان انتهى اقول الظاهر ان اكثر الاخبار هو مختار المعتبر واما مرسلة ابن المغيرة فيمكن حملها على الاستحباب ولعل المراد بالعضو فيها
العضو التام الذي رواه ثقة الاسلام في الكافي بسند مرسل عن ابي عبد الله ع قال اذا وجد الرجل قتيلا فان وجد له عضو تام صلى عليه و
دفن وان لم يوجد له عضو تام لم يصل عليه ودفن وان لم يوجد له عضو لم يصل عليه ودفن والعضو التام فيه يحتمل وجوها الاول ان
يكون المراد به تمام عضو له اسم مخصوص فيشمل بعض الاعضاء التي لا عظم لها كالاذن والعين والذكر والانثيين واللسان وامثالها الثاني ان
يراد به العضو الذي لا يكون جزء العضو آخر كالرأس فانه ليس جزء من عضو آخر له اسم مخصوص الثالث ان يراد به العضو ذو العظم وان كان
جزء الآخر الرابع ان يراد به العضو الذي يكون فقده سببا لفقد الحيوة كما روي في دعائم الاسلام عن امير المؤمنين ع انه قال يصلى على ما وجد
من الانسان مما يعلم انه اذا فارقه مات وحمله ابن الجنيد على الثالث حيث قال ولا يصلى على عضو الميت ولا يغسل الا ان يكون عضوا تاما
بعظامه او يكون عظما مفردا ويغسل ما كان من ذلك لغير الشهيد كما يغسل بدنه ولا يفصل الصدر وغيره اقول ويمكن حمل كلامه على
المحمل الثاني للخبر وعلى التقادير حمله على الاستحباب اظهر والله يعلم فقه الرضا قال عليه السلم وان كان الميت اكله السبع فاغسل ما بقي منه
وان لم يبق منه الا عظام جمعتها وغسلتها وصليت عليها ودفنتها وان مات في سفينة فاغسله وكفنه وثقل رجليه والقه في البحر وان
كان الميت قتيل المعركة في طاعة الله لم يغسل ودفن في ثيابه التي قتل فيها بدمائه ولا ينزع منه من ثيابه شيء الا انه لا يترك عليه شيء معقود
مثل تكة ومثل المنطقة والفروة ان اصابه شيء من دمه لم ينزع منه شيء الا ان يحل المعقود ولم يغسل الا ان يكون به رمق ثم يموت بعد
ذلك فاذا مات بعد ذلك غسل كما يغسل الميت وكفن كما يكفن الميت ولا يترك عليه شيء من ثيابه وان كان قتل في معصية الله غسل
كما يغسل الميت وضم رأسه الى عنقه فيغسل مع البدن كما وصفناه في باب الغسل فاذا فرغ من غسله جعل على عنقه قطنا وضم اليه الرأس
ويشد مع العنق شدا شديدا واذا ماتت المرأة وهي حاملة وولدها يتحرك في بطنها شق بطنها من الجانب الايسر واخرج الولد وان مات الولد
في جوفها ولم يخرج ادخل انسان يده في فرجها وقطع الولد بيده فاخرجه وروي انها تدفن مع ولدها اذا مات في بطنها واذا اسقطت المرأة
وكان السقط تاما غسل وحنط وكفن ودفن وان لم يكن تاما فلا يغسل ويدفن بدمه وحد تمامه اذا اتى عليه اربعة اشهر وان كان الميت
مرجوما بدئ بغسله وتحنيطه وتكفينه ثم رجم بعد ذلك وكذلك القاتل اذا اريد قتله قودا وان كان الميت مصلوبا انزل من خشبته بعد ثلثة
ايام وغسل ودفن ولا يجوز صلبه اكثر من ثلثة ايام **بيان** قوله عليه السلم الاعظام يدل على وجوب الصلوة على مجموع العظام
كما مر قوله الا ان يكون به رمق اقول روى الكليني في الصحيح عن ابان بن تغلب قال سألت ابا عبد الله ع عن الذي يقتل في سبيل الله ايغسل
ويكفن ويحنط قال يدفن كما هو في ثيابه الا ان يكون به رمق ثم مات فانه يغسل ويكفن ويحنط ويصلى عليه ان رسول الله ص صلى على حمزة
وكفنه لانه كان قد جرد فقوله الا ان يكون به رمق يحتمل ان يكون المراد به ان يكون به رمق عند ادراك المسلمين له فيناط وجوب التغسيل
ادراك المسلمين اياه وبه رمق وان لم يدركه كذلك لم يجب تغسيله كما فهمه الشهيد والمحقق الشيخ علي وغيرهما من المتأخرين من هذا الخبر
وان لم يحكموا بموجبه ويحتمل ان يكون المراد ان يكون بعد الاخراج من المعركة به رمق او وجد وبه رمق ثم مات بعد الاخراج وعلى
هذا ينطبق على ما ذكره الاصحاب من اناطة الفرق بالموت في المعركة وعدمه قوله وان كان قتل في معصية الله ذكر هذا المضمون في الفقيه
ورواه الشيخ بسند مجهول عن الصادق ع قوله واذا ماتت المرأة رواه الشيخ في الصحيح والموثق وغيرهما وعمل به الاصحاب وليس في سائر الاخبار
التقييد بالايسر وذكره الصدوق في الفقيه وتبعه الاكثر وفي بعض الاخبار انه يخاط بطنها وذكره بعض الاصحاب وقال في الذكرى لا عبرة
بكونه مما يعيش عادة او لا لظاهر الخبر اما تقطيع الولد واخراجه مع موته فهو من مذهب الاصحاب ونقل الشيخ في الخلاف الاجماع فيه واستدلوا
عليه بموثقة وهب لا ينبغي وقال في المعتبر وهب هذا عامي ضعيف لا يعمل بما ينفرد به والوجه انه ان امكن التوصل الى اسقاطه صحيحا بشيء
من العلاجات والا توصل الى اخراجه بالارفق فالارفق ويتولى ذلك النساء فان تعذر النساء فالرجال المحارم فان تعذر جاز ان يتولاه
غيرهم دفعا عن نفس الحي انتهى ولا يخفى قوته ومتانته والرواية لا تنافيه واما ما ذكره من انه اذا تم للسقط اربعة اشهر غسل وكفن و
حنط فهو المشهور بين الاصحاب وذكر بعض الاصحاب مكان التكفين والتحنيط لفه في خرقة واوجب الشهيد ومن تأخر عنه تكفينه بالقطع

الثلث وتحنيطه بما هو مدلول الرواية وهو اقوى وضعه من بين بغض عن ولج فيه الروح لادعاء التلازم بينه وبين بلوغ اربعة اشهر وهو ستدلّ المع واما الصلوة عليه فانها غير واجبة ولا مستحبة بل راجع على الشأن لذا في المعتبر وذكر الاكثر في السقط اذا لم يلج الروح او لم يبلغ اربعة اشهر انه يلف في خرقة ويدفن والروايات خالية عن ذكر اللف واما عدم الغسل فلا خلاف فيه بيننا ظاهرا ولا التنبيه بين الاصحاب انه يؤمر من وجب قتله بالاغتسال اولا غسل الاموات بالخليطين ثم لا يغسل بعده وكذا يقدم التحنيط على ما ذكره الشيخ وابنا صهر وزادنا بابويه والمفيد تقديم التكفين كما في هذه الخبر وذهب الاكثر الى عدم مشروعية الغسل والتكفين والتحنيط بعده واما الصلوة عليه بعد فلا خلاف في وجوبها قوله ولا يجوز صلبه اكثر من ثلثة ايام قال في المعتبر هذا مذهب الاصحاب ورواه السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تقرّوا المصلوب بعد ثلثة ايام حتى ينزل ويدفن قرب الاسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلام في المرأة يموت في بطنها الولد فيتخوف عليها قال لا باس ان يدخل الرجل يده فيقطعه ويخرجه اذا لم ترفق به النساء

كتاب مقصد الراغب قال قضى امير المؤمنين عليه السلام في قتلى صفين والجمل والنهروان من اصحابه ان ينظر في جراحاتهم فمن كانت جراحته من خلفه لم يصل عليه وقال هو الفار من الزحف ومن كانت جراحته من قدامه صلى عليه ودفنه **بيان** لعله علم ان لقيا من المخالفين فلذا لم يصل عليهم ومنه عن ابراهيم بن علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن جده عن ابن ابي عمير عن عاصم بن حميد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام قال جاء رجل الى امير المؤمنين عليه السلام فقال اني زنيت فطهرني فقال امير المؤمنين عليه السلام الك زوجة قال نعم وساق الحديث الطويل الى ان قال ثم ابنت عليه الحد باقراره اربع مرات اخرجه امير المؤمنين عليه السلام ثم اخذ حجرا فكبر اربع تكبيرات ثم رماه بهم ثم اعلى الحسن عليه السلام مثله ثم اخذ الحسين عليه السلام مثله فلما مات اخرجه امير المؤمنين عليه السلام فصلى عليه ودفنه فقالوا يا امير المؤمنين الا تغسله قال قد اغتسل بما هو منه طاهر الى يوم القيمة **بيان** لعله عليه السلام امره قبل ذلك بالغسل وان لم يذكر في الخبر **كتاب** زيد الزراد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام يستحب للمصلي ان يكون بعض مساجده شيء من اثر السجود فانه لا يؤمن ان يموت في موضع لا يعرف فيغمره المسلم فلا يكتب له ما لله فيه

باب الدفن وآدابه وأحكامه الآيات المرسلات ألم نجعل الارض كفاتا احياء وامواتا تفسير قال الطبرسي ره كفت الشيء يكفته كفتا وكفاتا اذا ضمه ومنه الحديث اكفتوا صبيانكم اي ضموهم الى انفسكم ويقال للوعاء كفت وكفيت قوله تعالى كفاتا اي للعباد تكفتهم احياء على ظهرها في دورهم ومنازلهم وتكفتهم امواتا في بطنها اي تحوزهم وتضمهم قال بنان خرجنا في جنازة مع الشعبي فنظر الى الجبانة فقال هذه كفات الاحياء وروي ذلك عن امير المؤمنين عليه السلام وقيل كفاتا اي وعاء وهذه آكد تعالى وطوعه وقوله احياء وامواتا اي منه ما ينبت ومنه ما لا ينبت فعلى هذا يكون احياء وامواتا نصبا على الحال وعلى القول الاول على المفعول

بن العلاء عن الحسين بن احمد عن ابيه عن احمد بن محمد عن بكر بن صالح عن الحسين بن علي الرافعي عن جعفر بن محمد عن ابيه عليه السلام ان قبر النبي صلى الله عليه وآله دفع شبرا من الارض وان النبي صلى الله عليه وآله امر برش القبور **بيان** المشهور بين الاصحاب استحباب رفع القبر مقدار اربع اصابع مفرجات لا اكثر من ذلك وابن زهرة خير بينها وبين شبر وفي خبر ابن سماعة يرفع من الارض قدر اربع اصابع مضمومة وعليه ابن ابي عقيل قال في الذكرى ولعله لاختلاف الرواية دليل التخيير وما رووه عن جابر ان قبر النبي صلى الله عليه وآله رفع قدر شبر ورويناه عن ابراهيم بن علي عن الصادق عليه السلام ايضا يقارب التفريج ولما كان المقصود منه تميز القبر ليعرف ليزار ويحترم كان مسمى الرفع كافيا وقال ابن البراج شبرا واربع اصابع انتهى وقال في المنتهى يستحب ان يرفع من الارض مقدار اربع اصابع مفرجات وهو قول العلماء ثم قال وقد روي استحباب رفعه اربع اصابع مفرجات وروي اربع اصابع مضمومات والكل جائز ثم قال يكره ان يرفع اكثر من ذلك وهو فتوى العلماء انتهى واما رش القبر فلا خلاف في استحبابه قال في المنتهى وعليه فتوى العلماء والمشهور في كيفيته انه يستحب ان يستقبل الصاب القبلة ويبدء بالرش من قبل رأسه ثم يدور عليه الى ان ينتهي الى الراس فان فضل من الماء شيء صبه على وسط القبر لرواية موسى بن اكيل عن ابي عبد الله عليه السلام قال السنة في رش الماء على القبر ان تستقبل القبلة وتبدء من عند الراس الى عند الرجل ثم تدور على القبر من الجانب الآخر ثم ترش على وسط القبر فذلك السنة اقول مقتضى تعريفها ما ذكره في المنتهى قوله والتمادي امثل السنة بذلك وان كان ايقاعه على الهيئة الواردة في هذا الخبر افضل واحوط ثم قولهم فان فضل من الماء شيء فلا يخفى ما فيه اذ ظاهر الخبر الذي هو مستندهم ظاهر الورود والاتيان به على كل حال لكن في الفقه الرضوي ودم ما بقي الله وقال في التهذيب من عمران يجمع الماء في وسط القبر الحرج عليه ان يخفاه لكنه موافق لما في الفقه عندنا لا باس بالاخبار ولا يمكن الم العموم يتعين الابتداء من الجانب الذي يلي القبلة الى الجانب الذي يلي القبلة فلا تنافي بينهما منتهى المطلب وروى الجمهور عن الشافعي في كتابه عن جعفر بن محمد الصادق عليه السلام عن ابيه عليه السلام عن جابر قال لحد لرسول الله صلى الله عليه وآله ونصب عليه اللبن نصبا ورفع قبره عن الارض قدر شبر وعن القاسم بن محمد قال قلت لعائشة يا امه اكشفي لي عن قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وصاحبيه فكشفت لي عن ثلثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة مبطوحة ببطحاء

العرصة

والمقتص منه والجنب وأكيل السبع

المرتبة الحمراء المحاسن عن أبيه عن محمد بن سنان عن أبي الجارود عن الأصبغ بن نباتة قال قال أمير المؤمنين ع من جدد قبرا أو مثل مثالا فقد
خرج من الإسلام **بيان** قال الصدوق ره في الفقيه بعد إيراد هذا الخبر مرسلا واختلف مشايخنا في معنى هذا الخبر فقال محمد بن
الحسن الصفار ره هو جدد بالجيم لا غير وكان شيخنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد ره يحكي عنه أنه قال لا يجوز تجديد القبر ولا تطيين
جميعه بعد مرور الأيام عليه وبعد ما طين في الأول ولكن إذا مات ميت فطين قبره فجائز أن يرم سائر القبور من غير أن يجدد وذكر
عن سعد بن عبد الله ره أنه كان يقول إنما هو من حدد قبرا بالحاء غير المعجمة يعني به من سنم قبرا وذكر عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي أنه قال إنما هو من
جدث قبرا وتفسير الجدث القبر فلا ندري ما عنى به والذي أذهب إليه أنه جدد بالجيم ومعناه نبش قبرا لأن من نبش قبرا فقد جدده
وأحوج إلى تجديده وقد جعله جدثا محفورا وأقول إن التجديد على المعنى الذي ذهب إليه محمد بن الحسن الصفار والتحديد بالحاء غير
المعجمة الذي ذهب إليه سعد بن عبد الله والذي قاله البرقي من أنه جدث كل داخل في معنى الحديث وأن من خالف الإمام ع في التجديد و
التسنيم والنبش واستحل شيئا من ذلك فقد خرج من الإسلام والذي أقوله في قوله ع من مثل مثالا أنه يعني به من أبدع بدعة ودعا إليها
أو وضع دينا فقد خرج من الإسلام وقولي في ذلك قول أئمتي عليهم السلام فإن أصبت فمن الله على ألسنتهم وإن أخطأت فمن عند نفسي
وقال الشيخ في التهذيب بعد نقل البرقي ويمكن أن يكون المعنى بهذه الرواية النهي أن يجعل القبر دفعة أخرى قبرا لإنسان آخر لأن
الجدث هو القبر فيجوز أن يكون الفعل مأخوذا منه ثم قال وكان شيخنا محمد بن محمد بن النعمان يقول إن الخبر بالخاء والدالين وذلك مأخوذ
من قوله تعالى قتل أصحاب الأخدود والخد هو الشق يقال خددت الأرض خدا أي شققتها وعلى هذه الروايات يكون النهي يتناول شق
القبر إما ليدفن فيه أو على جهة النبش على ما ذهب إليه محمد بن علي وكل ما ذكرناه من الروايات والمعاني محتمل والله أعلم بالمراد والذي صدر
الخبر عنه عليه السلام وقال الشهيد قدس سره في الذكرى قلت اشتغال هؤلاء الأفاضل بتحقيق هذه اللفظة مؤذن بصحة الحديث عندهم و
إن كان طريقه ضعيفا كما في أحاديث كثيرة اشتهرت وعلم موردها وإن ضعف إسنادها فلا يرد ما ذكره في المعتبر من ضعف محمد بن سنان
وأبي الجارود راوييه على أنه قد ورد نحوه من طريق أبي الهياج قال قال علي عليه السلام أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ص لا ترى قبرا
مشرفا إلا سويته ولا تمثالا إلا طمسته وقد نقله الشيخ في ف وهو من صحاح العامة وهو يعطي صحة الرواية بالحاء المهملة لدلالة الإشراف
والتسوية عليه ويعطي أن المثال هنا هو المثال هناك وهو الصورة وقد روي في النهي عن التصوير وإزالة التصاوير أخبار مشهورة و
أما الخروج عن الإسلام بهذين فإما على طريقة المبالغة زجرا عن الاقتحام على ذلك وإما لأنه فعل ذلك مخالفة للإمام ع انتهى ويمكن
على تقدير أن يكون اللفظ جدد بالجيم والدال وجدث بالجيم والثاء يحتمل أن يكون المراد قتل مؤمن عدوانا لأن من قتله فقد جدد
قبرا لأنه قبره وجعله جدثا وهو مستقل في هذا التجديد فيجوز إسناده إليه بخلاف ما لو قتل بحكم الشرع وهذا أنسب بالمبالغة
بخروجه من الإسلام ويحتمل أن يكون المراد بالمثال الصنم للعبادة أقول لا يخفى بعد ما ذكره في التجديد وأما المثال فهو قريب وربما يقال
المراد به إقامة رجل بحذائه كما يفعله المتكبرون ويؤيده ما ذكره الصدوق طاب ثراه في كتاب معاني الأخبار عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه
محمد بن أبي القاسم عن أحمد بن أبي عبد الله عن النهيكي بإسناده رفعه إلى أبي عبد الله ع أنه قال من مثل مثالا أو اقتنى كلبا فقد خرج من
الإسلام فقيل له هلك إذا كثير من الناس فقال ليس حيث ذهبتم إنما عنيت بقولي من مثل مثالا من نصب دينا غير دين الله ودعا الناس
إليه وبقولي من اقتنى كلبا مبغضا لنا أهل البيت اقتناه وأطعمه وسقاه من فعل ذلك فقد خرج من الإسلام ثم اعلم أن للإسلام وللإيمان
في الأخبار معاني شتى فيمكن أن يراد هنا معنى يخرج بارتكاب بعض المعاصي عنه وأما إثبات حكم بمجرد تلك القرائن والاحتمالات لا يجترئ عليه
فلا يخفى ما فيه وما ذكره القوم من التفسيرات والتأويلات لا يدل على تحقيقها والعمل بها نعم يصلح مؤيدا للأخبار الأخر وردت في كل من تلك
الأحكام ولعله يصلح لإثبات الكراهة أو الاستحباب وإن كان فيه أيضا مجال المناقشة المحاسن عن أبيه عن النضر بن سويد عن القسم بن سليمان
عن جراح المدائني عن أبي عبد الله ع قال لا تبنوا على القبور ولا تصوروا سقوف البيوت فإن رسول الله ص كره ذلك تحقيق وتفصيل قال في
الذكرى الشهيد كراهة البناء على القبر واتخاذه مسجدا وكذا يكره القعود على القبر وفي المبسوط نقل الإجماع على كراهة البناء عليه وفي النهاية يكره
تجصيص القبور وتظليلها وكذا يكره المقام عندها لما فيه من إظهار السخط لقضاء الله أو الاشتغال عن مصالح العبادة والمعاش أو لسقوط
الاتعاظ بها وقد روى يونس بن ظبيان عن الصادق ع عن أبيه ع قال نهى رسول الله ص أن يصلى على قبر أو يقعد عليه أو يبنى عليه وقد
روي مثله من صحاح العامة ثم قال وروى علي بن جعفر عن أخيه ع لا يصلح البناء عليه ولا الجلوس ثم الكراهة فيهما فيحمل النهي الأول
وغيره عليها وزاد الشيخ في الخلاف الاتكاء عليه والمشي ونقله في المعتبر عن العلماء وقد نقل الصدوق في الفقيه عن الكاظم ع إذا دخلت
المقابر فطأ القبور فمن كان مؤمنا استروح إلى ذلك ومن كان منافقا وجد ألمه ويمكن حمله على القاصد لزيارتهم بحيث لا يتوصل إلا به

باب الدفن وآدابه وأحكامه

إلا بالمشي على الخفّ ويمكن تخصيص الكراهة بالقعود لما فيه من اللبث المنافي للتعظيم وروى الصدوق عن سماعة أنه سأله عن زيارة القبور
وبناء المساجد فيها فقال أما زيارة القبور فلا بأس بها ولا يبنى عندها مساجد وقال الصدوق وقال النبي صلى الله عليه وآله لا تتخذوا قبري قبلة ولا مسجدا
فإن الله تعالى لعن اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد قلت هذه الأخبار رواها الصدوق والشيخان وجماعة المتأخرين في كتبهم ولم يستثنوا
قبرا ولا ريب في أن الإمامية مطبقة على مخالفة قضيتين من هذه إحداهما البناء والأخرى الصلاة في المشاهد المقدسة فيمكن القدح في
هذه الأخبار لأنها آحاد وبعضها ضعيف الإسناد وقد عارضها أخبار أشهر منها وقال ابن الجنيد لا بأس بالبناء عليه وضرب الفسطاط
يصونه ومن يزوره أو تخصيص هذه العمومات بإجماعهم في عهود كانت الأئمة ظاهرة فيهم وبعدهم من غير نكير وبالأخبار الدالة على تعظيم
قبورهم وعمارتها وأفضلية الصلاة عندها ثم أورد بعض ما سيأتي من الأخبار الدالة على فضل زيارتهم عليهم السلام وعمارة قبورهم و
تعاهدها والصلاة عندها ثم قال والأخبار في ذلك كثيرة ومع ذلك فقبر رسول الله صلى الله عليه وآله مبني عليه في أكثر الأعصار ولم ينقل عن أحد
من السلف إنكاره بل جعلوه أنسب لتعظيمه وأما اتخاذ القبور مسجدا فقد قيل هو لمن يصلي فيه جماعة أما فرادى فلا دعائم الإسلام
عن الصادق عن آبائه عليهم السلام أن اللحد لرسول الله صلى الله عليه وآله واللحد أن يشق للميت في القبر مكانه الذي يضجع فيه مما يلي القبلة مع حائط القبر والضريح أن
يشق له وسط القبر وعن جعفر بن محمد عليه السلام أنه ضرح لأبيه محمد بن علي عليه السلام احتاج إلى ذلك لأنه كان جسيما وعن علي عليه السلام أنه فرش
في لحد رسول الله صلى الله عليه وآله قطيفة لأن الموضع كان نديا سبخا وعنه صلوات الله عليه أنه قال لا ينزل المرأة في قبرها إلا من كان يراها في حياتها
ويكون أولى الناس بها يلي مؤخرها وأولى الناس بالرجال يلي مقدمه وكره للرجل أن ينزل في قبر ولده خوفا من رقة قلبه عليه وعنه
أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لكل بيت باب وباب القبر مما يلي رجلي الميت فمنه يجب أن ينزل ويصعد منه وعنه عليه السلام أنه قال شهد رسول الله صلى الله عليه وآله
جنازة فأمرهم فوضعوا الميت على شفير القبر مما يلي القبلة وأمرهم فنزلوا واستقبلوا استقبالا فأنزلوه في لحده وقال لهم قولوا على ملة الله
وملة رسوله وعنه عليه السلام أنه أمر أن يبسط على قبر عثمان بن مظعون ثوب وهو أول قبر بسط عليه ثوب وعنه صلوات الله عليه أنه شهد رسول الله
جنازة رجل من بني عبد المطلب فلما أنزلوه في قبره قال أضجعوه في لحده على جنبه الأيمن مستقبل القبلة ولا تكبوه لوجهه ولا تلقوه لظهره
ثم قال للذي وليه ضع يدك على أنفه حتى يتبين لك استقبال القبلة ثم قال قولوا اللهم لقنه حجته وصعد روحه ولقه منك رضوانا
وعن علي عليه السلام أنه كان إذا حثا في القبر قال إيمانا بك وتصديقا برسلك وإيقانا ببعثك هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله
وقال من فعل هذا كان له بكل ذرة من التراب حسنة وعنه صلوات الله عليه أنه لما دفن رسول الله صلى الله عليه وآله ربع قبره وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله
لما دفن عثمان بن مظعون دعا بحجر فوضعه عند رأس القبر وقال يكون علما ليدفن إليه قرابتي وعن علي صلوات الله عليه أنه كره أن يعمق
القبر فوق ثلاثة أذرع وأن يزاد عليه تراب غير ما خرج منه وعنه عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله رش قبر عثمن بن مظعون بالماء بعد أن سوى عليه التراب
العلل لمحمد بن علي بن إبراهيم قال إن النبي صلى الله عليه وآله كان إذا مات رجل من أهل بيته يرش قبره ويضع يده على قبره ليعرف أنه قبر العلوية وبني
هاشم من آل محمد فصارت بدعة في الناس كلهم ولا يجوز ذلك **كتاب** عباد العصفري عن ابن العرزمي عن ثوير بن يزيد عن خالد بن
سعدان عن حويص بن بحر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله إن لكل بيت بابا وإن باب القبر من قبل الرجلين **العيون** عن عبد الواحد بن محمد بن
عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان قال كان فيما كتب الرضا عليه السلام للمأمون من محض الإسلام الميت يسل من قبل رجليه و
يرفق به إذا أدخل قبره **الخصال** عن أحمد بن محمد بن الهيثم وأحمد بن الحسن القطان ومحمد بن أحمد السناني وجماعة عن أحمد بن يحيى بن زكريا عن
بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن أبي معاوية عن الأعمش عن الصادق عليه السلام قال الميت يسل من قبل رجليه سلا والمرأة تؤخذ بالعرض من قبل
اللحد والقبور تربع ولا تسنم **بيان** اعلم أن الأصحاب ذكروا استحباب وضع الرجل مما يلي الرجلين والمرأة مما يلي القبلة وأن يؤخذ الرجل من
قبل الرجلين سابقا برأسه والمرأة عرضا وقال السيد في المدارك لم أقف على مستند في ذلك سوى مرفوعة عبد الصمد بن هارون قال قال أبو عبد الله عليه السلام إذا
أدخلت الميت القبر إن كان رجلا سل سلا والمرأة تؤخذ عرضا فإنه أستر وأكثر الأخبار وارد بسل الميت من قبل الرجلين من غير فرق بين
الرجل والمرأة انتهى وربما يفهم من أخذ المرأة عرضا وضعها بأحد جنبي القبر لأنه أسهل للأخذ كذلك وتعيين جهة القبلة لشرافتها ولا
يخفى أنه بعد ورود هذا الخبر مع تأيده بما في الفقه الرضوي وما في الدعائم بحمله على المرأة جمعا وعمل قدماء الأصحاب لا يحتاج إلى مثل هذه التكلفات
ولا يرد ما أورد عليه السيد قدس سره أنه يستفاد من السل السبق بالرأس مع ملاحظة الهيئة التي يوضع الميت عليها عند رجلي القبر وباقي
الأحكام مصرحة فيه وقال الصدوق في الفقيه المرأة تؤخذ بالعرض من قبل اللحد ويقف زوجها في موضع يتناولها وكما لو يؤخذ الرجل من
قبل رجليه يسل سلا وقول أمثاله كاشف عن النص فينبغي تخصيص الأخبار المطلقة بالرجل **العلل** عن محمد بن موسى بن المتوكل عن
علي بن الحسين السعدآبادي عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن أبيه عن ابن أبي عمير عن بعض أصحابه قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رش الماء على

عن علي ع

القبر قال يتجافى عنه العذاب ما دام الندى في التراب اكمال الدين عن ابيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن ابرهيم بن مهزيار عن اخيه
علي عن محمد بن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة عن مرة مولى محمد بن خالد قال لما مات اسمعيل فانتهى ابو عبد الله ع الى القبر ارسل نفسه فقعد
على حاشية القبر ولم ينزل في القبر ثم قال هكذا صنع رسول الله ص بابرهيم ولده **توضيح** روى الكليني هذا الخبر عن علي عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة عن رجل عن ابي عبد الله ع قال لما مات اسمعيل ابن ابي عبد الله ع اتى ابو عبد الله ع القبر فارخى نفسه فقعد ثم قال
رحمك الله وصلى عليك ولم ينزل في قبره وقال هكذا فعل النبي ص بابرهيم ويدل على كراهية ادخال الوالد ولده في القبر وعلى عدم
كراهة القعود قبل دفن الميت بل على استحبابه اما الاول فظاهر الاخبار اختصاص الكراهة بنزول الوالد في قبر ولده والمشهور بين الاصحاب عموم
الكراهة لجميع ذوي الارحام والاقارب اذا كان الميت رجلا وحملوا ما يدل على الاختصاص على نفي الكراهة المؤكدة في غيره وهو انما يستقيم
مع وجود المعارض وقد ورد في خبر وفاة ابرهيم ابن النبي ص امر امير المؤمنين ع بالنزول في قبره ويدل على عدم الكراهة ايضا ما روي من [illegible]
امير المؤمنين ع والعباس ره في رواية الفضل بن العباس ادخال النبي ص في ضريحه وكلهم كانوا ذوي رحمه ولو اعتذر في امير المؤمنين بانه كان يلزم
ذلك لان المعصوم لا يتولى امره الا المعصوم فلا يجري ذلك في صاحبيه مع تقريره ص لهما على ذلك ولو ورد اخبار كثيرة في جواز دفن الولد والده
ومن الغرائب ان العلامة ره قال في المنتهى ويستحب ان ينزل الى القبر الولي او من يأمره الولي ان كان رجلا وان كان امرأة لا ينزل الى قبرها الا
زوجها او ذو رحم لها وهو وفاق العلماء ثم قال الرجال اولى بدفن الرجال بلا خلاف بين العلماء في ذلك والرجال اولى بدفن النساء ايضا ثم قال
في كراهة اهالة التراب على ولده وبالعكس وكذا ذو الرحم لرحمه معللا بانه يورث القساوة ويكره لمن ذكرنا ان ينزل الى القبر ايضا للعلة وقد روي
جواز نزول الولد الى قبر والده انتهى وكذا فعل في التذكرة اقول التنافي بين كلاميه ظاهر فان قيل المراد بالاولوية اولوية التولي بنفسها او الاذن ولا ريب ان
ذلك اعم من ان يتولاه بنفسه او يأمر غيره بذلك فلا ينافي كراهة ان يتولاه بنفسه قلت ما اوردناه من الدلائل يدل على استحباب ان يتولاه بنفسه
فلا يفيد بهذا التوجيه والتعليل بالقساوة ضعيف معارض بانه ارفق بالميت واشفق عليه وكراهة الاهالة انما هي لعدم ضرورة داعية
اليها بخلاف ارتكاب الدفن وادخال القبر فان فيه مصلحة للميت وان قال بل لعله يرضى غير ذي الرحم بذلك حسبة لله عليها مع بطلانه
بالقياس مع الفارق فالاظهر عدم كراهة انزال غير الولد من الاقارب لقبره والله يعلم واما الثاني وهو عدم كراهة جلوس المشيع قبل
الدفن فذهب اليه الشيخ في ت وابن الجنيد وذهب المحقق والعلامة وابن ابي عقيل وابن حمزة الى كراهته قال في الذكرى اختار الاصحاب
في كراهة جلوس المشيع قبل الوضع في اللحد تجويزه في الخلاف ونفى عنه الباس ابن الجنيد للاصل ولرواية عبادة بن الصامت انه قال كان
رسول الله ص اذا كان في جنازة لم يجلس حتى توضع في اللحد فقال يهودي انا لنفعل ذلك فجلس وقال خالفوهم وكرهه ابن ابي عقيل وابن حمزة
والفاضلان وهو الاقرب لصحيح ابن سنان عن الصادق ع ينبغي لمن شيع جنازة الا يجلس حتى توضع في لحدها والحديث حجة لنا لانه كان يدل على
الدوام والجلوس لمجرد اظهار المخالفة ولان الفعل لا عموم له فجاز وقوع الجلوس تلك المرة خاصة ولان القول اقوى من الفعل عند
التعارض والاصل يخالف الدليل انتهى ويرد عليه ان لابن الجنيد ان يقول ان احتجاجي ليس بمجرد الفعل بل بقوله ص خالفوهم ايضا وقد
لا يبعد ان يكون خبر النهي محمولا على التقية للاخبار الكثيرة الدالة على ان الائمة عليهم السلام كانوا يجلسون قبل ذلك ولكون المنع بين
المخالفين اشهر اختيار الرجال للكشي عن العياشي قال سمعت علي بن الحسن يقول مات يونس بن يعقوب بالمدينة فبعث اليه ابو الحسن
الرضا ع بحنوطه وكفنه وجميع ما يحتاج اليه وامر مواليه وموالي ابيه وجده ان يحضروا جنازته وقال لهم هذا مولى لابي عبد الله ع و
كان يسكن العراق وقال لهم احفروا له في البقيع فان قال لكم اهل المدينة انه عراقي ولا ندفنه في البقيع فقولوا لهم هذا مولى لابي عبد الله ع
وكان يسكن العراق فان منعتمونا ان ندفنه في البقيع منعناكم ان تدفنوا مواليكم في البقيع فدفن في البقيع ووجه ابو الحسن علي بن موسى الى
زميله محمد بن الحباب وكان رجلا من اهل الكوفة فقال صل عليه انت قال علي بن الحسن قال حدثني محمد بن الوليد قال رآني صاحب المقبرة وانا
عند القبر بعد ذلك فقال لي من هذا الرجل صاحب القبر فان ابا الحسن علي بن موسى ع اوصاني به وامرني ان ارش قبره اربعين شهرا او
اربعين يوما في كل يوم مرة فقال ابو الحسن الشك مني قال وقال لي صاحب المقبرة ان السرير عندي يعني سرير النبي ص فاذا مات رجل من
بني هاشم صر السرير فاقول ايهم مات حتى اعلم بالغداة فصر السرير في الليلة التي مات فيها هذا الرجل فقلت لا اعرف احدا منهم مريضا فمن
ذا الذي مات فلما ان كان من الغد جاؤوا فاخذوا مني السرير وقالوا مولى لابي عبد الله كان يسكن العراق **بيان** ما تضمنه من استمرار
الرش على القبر اربعين خلاف المشهور ولم ار قائلا به ولا بأس بالعمل به في امثال المدفن وابو الحسن كنية علي بن الحسن بن فضال وصاحب المقبرة
هو الذي كان يتولى امر الموتى والسرير وخدمة القبور بالبقيع مصباح الانوار عن ابي عبد الله ع انه قال ان فاطمة ع لما احتضرت اوصت
عليا ع فقالت اذا انا مت فتول انت غسلي وجهزني وصل علي وانزلني قبري والحدني وسو التراب علي واجلس عند راسي قبالة وجهي

باب الدفن وآدابه وأحكامه

فاكثر من تلاوة القرآن والدعاء فانها ساعة يحتاج الميت فيها الى انس الاحياء وانا استودعك الله تعالى واوصيك في ولدي خيرا ثم ضمت ابنتها ام كلثوم فقالت له اذا بلغت فلها ما في المنزل ثم الله لها فلما توفيت فعل ذلك امير المؤمنين ودفنها ليلا في دار عقيل في الزاوية الثالثة في صدر الدار ومنه عن ابي عبد الله ع عن آبائه ع ان امير المؤمنين ع لما وضع فاطمة بنت رسول الله ص في القبر قال بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله محمد بن عبد الله سلمتك ايتها الصديقة الى من هو اولى بك مني ورضيت لك بما رضي الله تعالى لك ثم قرأ منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى فلما سوى عليها التراب امر بقبرها فرش عليه الماء ثم جلس عند قبرها باكيا حزينا فاخذ العباس بيده فانصرف به ومنه عن جابر بن عبد الله الانصاري عن ابي جعفر ع قال قلت له الشفع يدخل القبر او الوتر قال سواء عليك ادخل فاطمة صلوات الله عليها القبر اربعة **العلل** علي بن حاتم عن القسم بن محمد عن ابرهيم بن مخلد عن محمد بن بشر عن محمد بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالت ابا جعفر ع فقلت لاي علة يولد الانسان ههنا ويموت في موضع اخر قال لان الله تبارك وتعالى لما خلق خلقه خلقهم من اديم الارض فرجع كل انسان الى تربته **بيان** لعله اشارة الى التربة التي تذر في النطفة في الرحم ويحتمل ان يكون عند خلق ادم جعل كل جزء من طينته لشخص من ولده كما يظهر من بعض الاخبار **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن محمد بن عجلان عن ابي عبد الله ع اذا جئت باخيك الى القبر فلا تفدحه به ضعه اسفل من القبر بذراعين او ثلثة حتى ياخذ لذلك اهبته ثم ضعه في لحده وان استطعت ان تلصق خده بالارض وتحسر عن خده فافعل وليكن اولى الناس به مما يلي راسه وليتعوذ بالله من الشيطان وليقرأ فاتحة الكتاب والمعوذتين وقل هو الله احد وآية الكرسي ثم ليقل ما يعلم حتى ينتهي الى صاحبه قال وروي في حديث آخر اذا اتيت بالميت القبر فلا تفدح به القبر فان للقبر اهوالا عظيمة وتعوذ من هول المطلع ولكن ضعه قرب شفير القبر واصبر عليه هنيئة ثم قدمه قليلا واصبر عليه ليأخذ اهبته ثم قدمه الى شفير القبر **توضيح** قوله عليه السلم فلا تفدحه به قال في القاموس فدحه الدين كمنعه اثقله اقول لعل المراد لا تجعل القبر ودخوله ثقيلا على ميتك بادخاله مفاجاة قوله عليه السلم اسفل من القبر قال الشيخ البهائي رحمه الله لعل المراد بوضعه اسفل القبر من قبل رجليه وهو باب القبر وقال الجوهري تاهب استعد واهبة الحرب عدتها ويدل على اطلاع الروح على تلك الاحوال وعلى سؤال القبر وعذابه وعلى استحباب الوضع قبل الوصول الى القبر بذراعين او ثلاثة وبمضمونها افتى ابن الجنيد والمحقق في المعتبر والخبر المرسل الاخير يدل على النقل ثلث مرات كما ذكره الصدوق ره في الفقيه موافقا للفقه الرضوي وكانه اخذه منه واليه ذهب اكثر الاصحاب لا تدل الاخبار المنقولة في الكتب المشهورة الا على الوضع مرة ولعله يكفي في المستحبات مثل هذا الخبر المرسل مع تأيده بعمل الصدوق وما في الفقه والله يعلم ويدل على رجحان ابراز وجه الميت ووضعه على التراب وقد ذكره الشيخ في النهاية والعلامة في المنتهى والشهيد في الدروس ولم يتعرض له بعض المتاخرين الا انه لم يرده احد ووردت به الاخبار وقال الشيخ البهائي ره لا ريب في استحبابه قوله وان استطعت اي ان لم يكن من تقية وليكن اولى الناس اي الوارث المرتب واولاهم به من جهة المذهب والولاية المعنوية قوله ثم ليقل وفي الكافي وليتشهد وليذكر ما يعلم حتى ينتهي الى صاحبه والمراد بما يعلم العقائد الحقة والاقرار بالائمة وبصاحبه امام الزمان عليهم السلم وقال في القاموس هنيئة مصغر هنة اصلها هنوة اي شيء يسير ويروى هنيهة بابدال الياء هاء وقال في باب الهمزة وهنيئة في صحيح البخاري اي شيء يسير وصوابه ترك الهمزة **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن ابن ابي عمير عن علي بن يقطين قال سمعت ابا الحسن الاول ع يقول لا تنزل في القبر وعليك العمامة ولا القلنسوة ولا الحذاء ولا الطيلسان وحل ازرارك فذلك سنة من رسول الله ص قلت فالخف قال فلا ارى به باسا قلت لم يكره الحذاء قال مخافة ان يعثر برجليه فيهدم قال الصدوق ره لا يجوز دخول القبر بخف ولا حذاء ولا اعرف الرخصة في الخف الا في هذا الخبر وانما اوردته لمكان العلة **بيان** الطيلسان بفتح الطاء واللام على الاشهر الافصح وحكي كسر اللام وضمها وحكي عن مطالع الانوار انه قال الطيلسان شبه الاردية يوضع على الراس والكتفين والظهر وقال في الجمهرة وزنه فيعلان وربما يسمى طيلسا وقال ابن الاثير في شرح مسند الشافعي الرداء الثوب الذي يطرح على الاكتاف يلقى فوق الثياب وهو مثل الطيلسان يكون على الراس ويسمى رداء كما يسمى الرداء طيلسانا ولم يذكر الاصحاب نزع الرداء والطيلسان مع اشتمال الاخبار عليهما ولعلهم اكتفوا عن ذكر الطيلسان بكشف الراس وقال في المعتبر يستحب لمن نزل قبر الميت ان يحل ازراره وان يتحفى ويكشف راسه هذا مذهب الاصحاب وقال في الذكرى يستحب التحفي وحل الازرار وكشف راسه وحفاؤه الا لضرورة ثم قال وليس ذلك واجبا اجماعا انتهى والظاهر انه يجوز الخف للتقية لما رواه الكليني عن ابي بكر الحضرمي عن ابي عبد الله ع قال لا تنزل القبر وعليك العمامة ولا القلنسوة ولا رداء ولا حذاء وحل ازرارك قال قلت والخف قال لا باس بالخف في وقت الضرورة والتقية وقال الشيخ ويجوز ان ينزل بالخفين عند الضرورة والتقية **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن حماد بن عيسى عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال كان البراء بن معرور

الانصاري بالمدينة وكان رسول الله صلى الله عليه وآله بمكة والمسلمون يصلون الى بيت المقدس فاوصى اذا دفن ان يجعل وجهه الى رسول الله صلى الله عليه وآله فجرت
فيه السنة ونزل به الكتاب **بيان** لعله لم يكن في شرعهم تعيين لتوجيه الميت الى جهة وكانوا مخيرين في الجهات فاختار تلك الجهة
للاستحسان العقلي او لما ثبت عنده شرعا من تعظيم الرسول وعلى التقديرين يدل اما على حجية احدهما او على ان الانسان يثاب على
ما يفعله موافقا للواقع وان لم يكن مستندا الى دليل معتبر وبامثال ذلك استدل المحقق الاردبيلي قدس سره عليه على الاكتفاء بالتقليد
في الاصول والكلام فيه مجال **العلل** عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام قال ينبغي ان يتخلف عند قبر الميت اولى
الناس به بعد انصراف الناس عنه ويقبض على التراب بكفيه ويلقنه ويرفع صوته فاذا فعل ذلك كفي الميت المسألة في قبره **بيان**
لا يبعد ان يكون اشتراط انصراف الناس ووضع الفم عند الراس كما ورد في اخبار اخر للتقية والاولى مراعات تلك كلها والتلقينات
المروية ثلثة اولها عند الاحتضار لرفع وساوس الشيطان وثانيها بعد دخول القبر قبل وضع اللبن وثالثها بعد طم القبر وانصراف
الناس وهو المذكور هنا ولا خلاف في استحباب الجميع وادعى في المنتهى وغيره اجماع العلماء على استحباب هذا التلقين وانكره
اكثر الجمهور مع انهم رووا عن ابي امامة الباهلي ان النبي صلى الله عليه وآله قال اذا مات احدكم وسويتم عليه التراب فليقم احدكم عند قبره ثم ليقل
يا فلان بن فلانة فانه يسمع ولا يجيب ثم ليقل يا فلان بن فلانة الثانية فيستوي قاعدا ثم ليقل يا فلان بن فلانة فانه يقول
ارشدنا رحمك الله فيقول اذكر ما خرجت عليه من الدنيا شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وانك رضيت بالله
ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا وبالقرآن اماما فان منكرا ونكيرا ياخذ كل واحد منهما فيقول انطلق بنا ما يقعدنا عند هذا وقد لقن
حجته فقيل يا رسول الله صلى الله عليه وآله فان لم يعرف امه قال فلينسبه الى حوا انتهى وقد نقل الشهيد ره عن بعض العامة كالرافعي منهم القول
باستحبابه ويدل على سؤال القبر وهو من ضروريات الدين وعلى سقوط السؤال بهذا التلقين وذكره جماعة من اصحابنا وعلى كون الملقن اولى الناس
به اما بحسب النسب والارث او بحسب التوافق في المذهب والمحبة والمعاشرة ايضا كما مر قال في الذكرى اجمع الاصحاب على تلقين الولي او من يامره
الميت بعد انصراف الناس عنه انتهى وعلى ما حملوا عليه الخبر يشكل الحاق من يامره الولي به وهل يلقن الطفل قال في الذكرى واما الطفل فظاهر
التعليل يشعر بعدم تلقينه ويمكن ان يقال يلقن اقامة للشعار وخصوصا المميز كما في الجريدتين انتهى واطلاق الاخبار يدل على الجواز ويشكل
التخصيص بالتعليل وقال ابن ادريس يستقبل الملقن القبلة والقبر امامه وقال ابو الصلاح وابن البراج والشيخ يحيى بن سعيد يستقبل
القبلة والقبر امامه وما وصل الينا من الروايات خالية عن تلك الخصوصيات فالظاهر جوازه كيف ما اتفق وان كان اتباع ما ذكروه احوط
الخصال عن ابيه وابن الوليد معا عن احمد بن ادريس ومحمد بن العطار معا عن محمد بن احمد الاشعري عن محمد بن الحسين رفعه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله لا يدخل الجنة مدمن خمر ولا سكير ولا عاق ولا شديد السواد ولا ديوث ولا قلاع وهو الشرطي ولا زنوق وهو الخنثى ولا خيوف
وهو النباش ولا عشار ولا قاطع رحم ولا قدري ومنه عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن الحسين بن الحسن الفارسي عن سليمان بن جعفر
البصري عن عبد الله بن الحسين بن زيد عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابائه عن علي عليهم السلام مثله مع زيادات واوردته في باب مساوي
الاخلاق وابواب المناهي **معاني الاخبار** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله اخبرني جبرئيل ان ريح الجنة توجد من مسيرة الف عام ما يجدها عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جار ازاره خيلاء ولا فتان ولا منان
ولا جعظري قال قلت فما الجعظري قال الذي لا يشبع من الدنيا ولا يشبع من الدنيا وفي حديث آخر ولا جيوف وهو النباش ولا زنوف وهو المخنث
ولا جواظ ولا جعظري ولا هو الذي لا يشبع من الدنيا وفي حديث آخر ولا جيوف وهو النباش ولا زنوف وهو المخنث لا جواظ ولا جعظري و
هو الذي لا يشبع من الدنيا **بيان** الجبرية السكير بالتشديد الكثير السكر وفي النهاية فيه لا يدخل الجنة قلاع ولا ديوث القلاع
هو الساعي الى السلطان بالباطل في حق الناس سمي به لانه يقلع المتمكن من قلب الامير فيزيله عن رتبته كما يقلع النبات من الارض ونحوه
والقلاع ايضا القواد والكذاب والنباش والشرطي والزنوق الفخ والزنية او هو بالنون والباء الموحدة من قولهم زنوق لحيته اي نتفها وذاكر
النسخ في الحديث الثاني لزنوف بالراء المهملة والفاء قال في القاموس الزنف استعمال الانسان اذا كنت فيه وان نقفا الناقة باذنيها اذا تما
اعياءا وللبعير نيا رفع راسه فقلقلت بجلدة هامته والرجل اسرع انتهى ولا مناسبة لتلك المعاني بما في الخبر الا بتكلف وفي النهاية فيه
لا يدخل الجنة جياف هو النباش سمي به لانه ياخذ الثياب عن جيف الموتى انتهى ويحتمل ان يكون في الاصل جياف فصحف او جاجوف
بمعناه واما الخيوف بالياء والنون فلم ار بهذا المعنى وفي النهاية فيه اهل النار كل جعظري جواظ الجعظري الفظ الغليظ المتكبر وقيل
هو المنتفخ بما ليس عنده وفيه قصر والجواظ الجموع المنوع وقيل الكثير اللحم المختال في مشيته وقيل القصير البطين وفي القاموس الجعظري
الفظ الغليظ او الاكول الغليظ والقصير المنتفخ بما ليس عنده والجعظار الشره النهم والاكول الضخم **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن القسم

باب القبر وآدابه واحكامه

بن محمد عن سليمان بن داود عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله ع انه نظر الى المقابر فقال يا حماد هذه كفات الاموات ونظر الى البيوت فقال هذه
كفات الاحياء ثم تلا الم نجعل الارض كفاتا احياء وامواتا تفسير علي بن ابراهيم قال نظر امير المؤمنين ع في رجوعه من صفين الى المقابر فقال هذه
كفات الاموات اي مساكنهم ثم نظر الى بيوت الكوفة فقال هذه كفات الاحياء ثم تلا قوله تعالى الم نجعل الارض كفاتا احياء وامواتا الاحتجاج
في غيبة الطوسي فيما كتب عبد الله بن جعفر الحميري الى القائم ع سئل عن طين القبر يوضع مع الميت في قبره هل يجوز ذلك ام لا فاجاب ع
يوضع مع الميت في قبره ويخلط بحنوطه ان شاء الله **بيان** ما ورد في الخبر من خلط التربة بالحنوط لم ار به قائلا واما الوضع في القبر فقد ذكره
الاصحاب واختلفوا في كيفيته وظاهر الخبر استحبابه باي وضع كان وقال في المختلف قال الشيخان في الاقتصاد يوضع شيئا من تربة الحسين ع في وجهه
ونقل ابن ادريس عنه هذا القول وقولا آخر وهو ان يجعل التربة في لحده مقابل وجهه وعن المفيد جعل التربة تحت خده وقواه والكل عندي
جائز لان التبرك موجود في الجميع العلل عن علي بن حاتم عن العباس بن محمد العلوي عن الحسن بن سهل عن محمد بن سهل عن محمد بن حاتم عن
يعقوب بن يزيد عن علي بن اسباط عن عبيد بن زرارة قال مات لبعض اصحاب ابي عبد الله ع ولد فحضر ابو عبد الله ع جنازته فلما الحد تقدم
ابوه ليطرح عليه التراب فاخذ ابو عبد الله ع بكفيه وقال لا تطرح عليه التراب ومن كان منه ذا رحم فلا يطرح عليه التراب فقلنا يا
ابن رسول الله انتهى عن هذا وحده فقال انها كره ان تطرحوا التراب على ذوي الارحام فان ذلك يورث القسوة ومن قسا قلبه بعد من
ربه عز وجل **بيان** يدل على المنع من اهالة ذي الرحم والمشهور الكراهة قال في المعتبر وعليه فتوى الاصحاب قوله عن هذا وحده
اي خصوص الابن او خصوص هذا الميت والاخير اظهر للتصريح بالتعميم في ذوي الارحام في الكافي بعد قوله ولا يطرح عليه التراب فان
رسول الله ص نهى ان يطرح الوالد او ذو رحم على ميته التراب فالسؤال يجري في وجهين معا وقال الشيخ البهائي قدس سره قول
الراوي انهيتنا عن هذا وحده اي مال كون النهي عنه منفردا عن العلة في ذلك النهي مجردا عما يترتب عليه من الاثر وحاصله طلب
العلة في ذلك فبينها ع بقوله فان ذلك يورث القسوة في القلب انتهى وفي المهذب ايضا كما هنا العلل عن علي بن حاتم عن القاسم بن محمد
عن حمدان بن الحسين عن الحسين بن الوليد عمن ذكره عن ابي عبد الله ع قال قلت لاي علة يربع القبر قال لعلة البيت لانه نزل مربعا **بيان**
لعل المراد بالتربيع المربع المتساوي الاضلاع لمطابقة شبر من الارض وعدم كونه معهودا في الزمن السالف كما يرى في اكثر آثارها من القبور
فيحتمل ان يكون المراد بالتربيع خلاف التدوير والتسديس واما البيت فيكون المراد به خلاف التسنيم كما فهمه بعض الاصحاب ويدل عليه
خبر الاعمش قال في التذكرة يربع القبر مسطحا ويكره التسنيم وذهب اليه علماؤنا اجمع وبه قال الشافعي لان رسول الله ص سطح قبر ابنه ابراهيم
وقال ابو حنيفة ومالك والثوري واحمد السنة في التسنيم انتهى وقد روى التسطيح مخالفونا ايضا لكن قالوا لما صار شعار الروافض
عدلنا عنه الى التسنيم قرب الاسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر عن ابيه عليهما السلم ان الرش على القبور كان على عهد
النبي ص وكان يجعل الجريد الرطب على القبر حين يدفن الانسان في اول الزمان ويستحب ذلك للميت بيان لعله كانت السنة اولا جعل الجريد على
القبر ثم صارت السنة جعله في الكفن او هو محمول على حال الاضطرار او هذا مستحب آخر قرب الاسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر
عن علي عليهم السلم ان قبر رسول الله ص رفع من الارض قدر شبر واربع اصابع ورش عليه الماء قال علي ع والسنة ان يرش على القبر الماء **بيان**
لعل زيادة الاصابع بالنسبة الى بعض اطراف القبر لتوافق ما ورد ان قبره ص رفع شبرا او يحمل على اختلاف الاشبار او هذا محمول على التقية بقرينة
ان الراوي عامي مجالس الصدوق عن حمزة العلوي عن عبد العزيز الابهري عن محمد بن زكريا عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق
عن آبائه عليهم السلم قال نهى رسول الله ص ان يجصص المقابر ويصلى فيها **معاني** الاخبار محمد بن هرون الزنجاني عن علي بن عبد العزيز عن ابي عبيد
القاسم بن سلام باسناد متصل الى النبي ص انه نهى عن تقصيص القبور وهو التجصيص وذلك ان الجص يقال له القصة يقال منه قصصت القبور والبيوت
اذا جصصتها **بيان** قال في النهاية فيه انه نهى عن تقصيص القبور هو بناؤها بالقصة وهي الجص والمشهور بين الاصحاب كراهة تجصيص
القبر مطلقا وظاهرهم ان الكراهة تشمل تجصيص داخله وخارجه قال في المنتهى ويكره تجصيص القبر وهو فتوى علمائنا وقال في المعتبر ومذهب
الشيخ انه لا باس بذلك ابتداء وان الكراهة انما هي اعادتها بعد اندراسها وروى الكليني عن العدة عن سهل عن علي بن محبوب عن يونس بن
يعقوب قال لما رجع ابو الحسن موسى ع من بغداد ومضى الى المدينة ماتت له ابنة بفيد فدفنها وامر بعض مواليه ان يجصص قبرها ويكتب
على لوح اسمها ويجعله في القبر وقال في المعتبر بعد ايراد تلك الرواية الوجه حمل هذه على الجواز والاولى على الكراهة مطلقا انتهى واقول
يمكن حمل التجصيص المنهي عنه على تجصيص داخل القبر وهذا الخبر على تجصيص خارجه ويمكن ان يكون هذا من خصائص الائمة واولادهم لئلا
يندرس قبورهم الشريفة ولا يحرم الناس من فضل زيارتهم كما قال السيد قدس سره في المدارك وكيف كان ينبغي ان يستثنى من ذلك قبور الانبياء والائمة
لاطباق الناس على البناء على قبورهم من غير نكير واستفاضة الروايات بالترغيب في ذلك بل لا يبعد استثناء قبور العلماء والصلحاء ايضا

والمقتص منه والجنين في اكيل السبع

استضعافا لسند المنع والتفاتا الى ان في ذلك تعظيما لشعائر الاسلام وتحصيلا لكثير من المصالح الدينية كما لا يخفى انتهى وهذا الحمل اولى
مما حمله العلامة من ان المراد بالتجصيص التطيين ويؤيد ما ذكرنا ما سياتي في كتاب المزار من استحباب تعمير قبور النبي صلى الله عليه وآله والائمة عليهم السلام و
اما تطيين القبر فقد ورد في خبر ضعيف على المشهور النهي عن التطيين بغير طين القبر وفي موثقة علي بن جعفر لا يصلح البناء على القبر ولا الجلوس
عليه ولا تجصيصه ولا تطيينه وقال بعض الاصحاب كراهة التطيين مطلقا وقال الشيخ في النهاية ويكره تجصيص القبور والتظليل عليها والمقام
عندها وتجديدها بعد اندراسها ولا باس بتطيينها ابتداء وكذا قال العلامة في المنتهى والاولى الترك مطلقا اقول قد ترك كثير من الاخبار
المناسبة لهذا الباب في باب الصلوة على الميت وباب التكفين وباب التجهيز ففقه الرضا قال عليه السلام واذا حملته الى قبره فلا تفاجئ به
القبر فان للقبر اهوالا عظيمة ونعوذ بالله من هول المطلع ولكن ضعه دون شفير القبر واصبر عليه هنيئة ثم قدمه الى شفير القبر ويدخله
القبر من يامره ولي الميت ان شاء شفعا وان شاء وترا وقل اذا نظرت الى القبر اللهم اجعلها روضة من رياض الجنة ولا تجعلها حفرة من
حفر النيران فاذا دخلت القبر فاقرء ام الكتاب والمعوذتين وآية الكرسي فاذا توسطت المقبرة فاقرء الهيكم التكاثر واقرء منها خلقناكم وفيها
نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى واذا تناولت الميت فقل بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله ثم ضعه في لحده على يمينه مستقبل
القبلة وحل عقد كفنه وضع خده على التراب وقل اللهم جاف الارض عن جنبيه وصعد اليك روحه ولقه منك رضوانا ثم تدخل يدك
اليمنى تحت منكبه الايمن وتضع يدك اليسرى على منكبه الايسر وتحركه تحريكا شديدا وتقول يا فلان بن فلان الله ربك ومحمد نبيك والاسلام
دينك وعلي وليك وامامك وتسمي الائمة واحدا واحدا الى اخرهم عليهم السلام ثم تعيد عليه التلقين مرة اخرى فاذا وضعت عليه اللبن فقل
اللهم آنس وحشته وصل وحدته وارحم غربته اللهم عبدك وابن عبدك وابن امتك نزل بساحتك وانت خير منزول به اللهم ان كان محسنا
فزد في احسانه وان كان مسيئا فتجاوز عنه واغفر له انك انت الغفور الرحيم وان كانت امرأة فخذها بالعرض من قبل اللحد وتاخذ الرجل من
قبل رجليه تسله سلا فاذا دخلت المرأة القبر وقفت زوجها في موضع يتناول وركها فاذا خرجت من القبر فقل وانت تنفض يديك من التراب انا
لله وانا اليه راجعون ثم احث التراب عليه بظهر كفيك ثلث مرات وقل اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك هذا ما وعدنا الله ورسوله
وصدق الله ورسوله فانه من فعل ذلك وقال هذه الكلمة كتب الله له بكل ذرة حسنة فاذا استوى قبره فصب عليه ماء وتجعل القبر امامك
وانت مستقبل القبلة وتبدأ بصب الماء من عند راسه وتدور به على القبر من اربع جوانب القبر حتى ترجع من غير ان تقطع الماء فان فضل من
الماء شيء فصبه على وسط القبر ثم ضع يدك على القبر وانت مستقبل القبلة فقل اللهم ارحم غربته وصل وحدته وآنس وحشته وآمن روعته
واسكن اليه من رحمتك رحمة يستغني بها عن رحمة من سواك واحشره مع من كان يتولاه
ومتى ما زرت قبره فادع له بهذا الدعاء وانت مستقبل القبلة ويداك على القبر ويستحب ان يتخلف عند راسه اولى الناس به بعد انصراف الناس
عنه ويقبض على التراب بكفيه ويلقنه برفع صوته فانه اذا فعل ذلك كفي المسئلة في قبره والسنة ان القبر يرفع اربع اصابع مفرجة من الارض
وان كان اكثر فلا باس ويكون مسطحا لا يكون مسنما وقال العالم عليه السلام كتب ابي في وصيته ان اكفنه في ثلثة اثواب وساق الحديث الى
قوله وشققنا له القبر شقا من اجل انه كان رجلا بدينا وامرني ان اجعل ارتفاع قبره مقدار اربع اصابع مفرجات وقال توضأ اذا ادخلت القبر الميت
واغتسل اذا غسلت ولا تغتسل اذا حملته وقال عليه السلام اذا اتيت بالميت القبر فسله من قبل راسه واذا وضعته في القبر فاقرأ آية الكرسي وقل بسم الله
وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله اللهم افسح له في قبره والحقه بنبيه وقل كما قلت في الصلوة مرة واحدة واستغفر له ما استطعت قال وكان
علي بن الحسين عليه السلام اذا ادخل الميت القبر قام على قبره ثم قال اللهم جاف الارض عن جنبيه وصعد عمله ولقه منك رضوانا **ايضاح**
قال في النهاية هول المطلع يريد به الموقف يوم القيمة او ما يشرف عليه من امر الآخرة عقيب الموت فشبهه بالمطلع الذي يشرف عليه من موضع
عال انتهى وقوله يدخله القبر روى الكليني مضمونه بسند صحيح ويدل على عدم تعين عدد مخصوص لذلك وعلى جواز ادخال الشفع والوتر و
على ان الاختيار في ذلك الى الولي وربما يستفاد منه عدم دخول الولي نفسه وفيه نظر قال في المنتهى لا توقيف في عدد من ينزل القبر وبه قال
احمد وقال الشافعي يستحب ان يكون العدد وترا قوله فاقرء ام الكتاب كذا ذكره في الفقيه نقلا عن ابيه ورواه في الكافي عن الصادق مع زيادة قل
هو الله احد قوله بسم الله اي اضعه في اللحد متبركا او مستعينا او مستعيذا من عذاب الله باسمه الاقدس وفي سبيل الله اي سبيل رضاه وقربه و
طاعته فان تلك الاعمال لكونها مامورا بها من سبيل قربه ورضوانه اي كائنا في سبيله كائنا على ملة رسول الله صلى الله عليه وآله مطابقا لامره وفي حسنة الحلبي
بعد ذلك اللهم افسح له في قبره والحقه بنبيه واما الاستقبال بالميت في القبر فالمشهور بين الاصحاب وجوبه وذهب ابن حمزة الى الاستحباب والاشهر
اظهر قوله اللهم جاف الارض اي ابعد الارض عن جنبيه ولا تضغط القبر عليه بالضغطة او المراد به توسعة مكانه وحسن حاله في عالم البرزخ
وصعد اليك اي الى قربك وجوارك في الجنة او الى اعلى عليين او الى اوليائك من الانبياء والائمة صلوات الله عليهم اجمعين والرضوان بالكسر

ما يتبعه من ادابه احكامه

قوله يضم الرضا اى ابعث بشارة رضوانك او ما يوجب رضوانك من المثوبات تلقاء وجهه والتنوين للتفخيم ويحتمل التحقير ايضا ابدانا بان القليل من رضا الكثير والمراد من الخازن الخيار منه بعيد هنا قوله عليه السلم ثم ادخل يدك اليمنى هذا موافق لما في الفقيه الى قوله فاذا وضعت ولم ارد في سائر الاخبار هذه الكيفية ولم يروه في الفقيه رواية بل يحتمل ان يكون من كلامه من كلام والده في رسالته اليه وقد توهم انه من تتمة رواية محمد بن مسلم وهو بعيد عندى وزاد بعد قوله الى اخرهم ائمتك ائمة هدى ابرار قوله ع فاذا وضعت الخ رواه في الكافي في الحسن عن محمد بن مسلم بتغيير وزيادة وفي اسناد الانس الى الوحشة والوصل الى الوحدة تجوز اى كن انيسه في وحشته وصله في وحدته قوله وقف زوجها روى عن امير المؤمنين عليه السلم قال يكون اولى الناس بالمرئة في مؤخرها ولا ريب في استحباب حثو التراب بالاكف لكن الاصحاب ذكروا استحباب الاهالة بظهور الاكف كما في هذه الرواية ورواية مرسلة ورويها الشيخ عن ابى الحسن عليه السلم وسائر الاخبار ظاهرها اخذ التراب ببطن الكف والرمى بها فالظاهر التخيير بينهما ولعل الرمى ببطن الكف اولى وذكر القوم الترجيع عند الحثو والمعروف للاكثر بعدم النص وهذه الرواية تدل على استحبابه عند نفض اليد واما الدعاء وفضله فقد رواه في الكافي عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ع وروا ايضا بسند حسن وزاد في اخره وما زادنا الا ايمانا وتسليما وفيهما وتصديقا بعثك قوله ع ايمانا بك وتصديقا نصبهما اما بالمفعول له المطلقة اى نؤمن بك ايمانا ونصدق ببعثك تصديقا او بان يكون كل منهما مفعولا لاجله اى نفعل تلك الافعال لايماننا بك وبما اتى به نبيك ولتصديقنا بانك تبعث ونفعل تلك الاعمال او بان يكون كل منهما مفعولا به اى ادنا مارايناه ايمانا او نصدقها او وفقنا ايمانا او تصديقا ولعل الثاني اظهر من الجميع قوله ثم ضع يدك ذكر نحوا من ذلك في الفقيه ويمكن استنباطه متفرقا من الاخبار قوله ع وان كان اكثر اى الى شبر جمعا قوله ع قال العالم المراد به الكاظم ع كما روى في سائر كتب الحديث عنه ع قوله ع وتشقها يدل على ان اللحد اولى من الشق وانه مع الضرورة تتاتى السنة بالشق وكونه ع بدنا انما كان يمنع من اللحد لعدم امكان توسيع اللحد بحيث يسع جثته ع لرخاوة ارض المدينة وقال في المنتهى اللحد افضل من الشق وهو قول العلماء روى الجمهور عن ابن عباس عن النبي ص قال اللحد لنا والشق لغيرنا ولا باس بالشق لان الواجب مواراته في الارض وهي تحصل معه ومعنى اللحد انه اذا بلغ ارض القبر حفر في جانبه مما يلي القبلة مكانا يوضع الميت فيه ومعنى الشق ان يحفر في ارض القبر شقا يوضع الميت فيه ويسقف عليه وذلك يختلف باختلاف الاراضي في القوة والضعف فالمستحب في الارض القوية اللحد وفي الضعيفة الشق للامن من الانخساف وعليه يحمل حديث الباقر ع انتهى قوله ع رجلا بدينا اى كثير اللحم وفي بعض نسخ الحديث بادنا وفي القاموس البادن والبدين جالبدن كمعظم الجسم قوله ع توضؤ لعل المراد بالوضوء غسل اليد كما روى الكليني في الصحيح عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلم قال قلت الرجل يغمض عين الميت عليه غسل قال اذا مسه بحرارته فلا ولكن اذا مسه بعدما يبرد فليغتسل وسالوا الحديث الى ان قال قلت فمن حمله عليه غسل قال لا قلت فمن ادخله القبر عليه وضوء قال لا الا ان يتوضا من تراب القبر انتهى فان الظاهر منه ان المراد انه يغسل يده مما اصابها من تراب القبر ولعل الحمل على التيمم بتراب القبر فلا يبعد من بعد اطلاق الوضوء على التيمم غير مانوس وايضا فلا ثمرة للتخصيص بتراب القبر قوله عليه السلم اذا اتيت بالقبر رواه الكليني وغيره في الحسن كالصحيح عن الحلبي الى قوله افضل منك رضوانا وفيه فسله من قبل رجليه وهو اصوب وعلى ماهنا لعل المعنى سابقا براسه فالضمير راجع الى الميت وفيه وقل كما قلت في الصلوة عليه مرة واحدة من عند اللهم ان كان محسنا فزد في احسانه وان كان مسيئا فاغفر له وارحمه وتجاوز عنه وروى الحلبي في الصلوة نحوا مما مر في باب الصلوة نقلا من الفقه الرضوى بعد قوله باب اخر في الصلوة على الميت فيحتمل ان يكون المراد قرائة ماذكر بعد التكبير الاول او ماذكر بعد جميع التكبيرات قوله ع وصعد عملها اى تقبله واكتب في ديوان المقربين وفي الكافي صاعد عمله وفي الفقيه وصعد اليك روحه منتهى المطلب قال روى ان امرئة كانت تزني وتضع اولادها فتحرقهم بالنار خوفا من اهلها ولم يعلم بها غير امها فلما ماتت دفنت فانكشف التراب عنها ولم تقبلها الارض فنقلت من ذلك المكان الى غيره فجرى لها ذلك فجاء اهلها الى الصادق ع وحكوا القصة فقال لامها ما كانت تصنع هذه في حيوتها من المعاصي فاخبرته بباطن امرها فقال الصادق ع ان الارض لا تقبل هذه لانها كانت تعذب خلق الله بعذاب الله اجعلوا في قبرها من تربة الحسين عليه السلم ففعل ذلك بها فسترها الله تم المصباح للشيخ عن جعفر بن عيسى انه سمع ابا الحسن ع يقول ما على احدكم اذا دفن الميت ووسده التراب ان يضع مقابل وجهه لبنة من الطين ولا يضعها تحت راسه **بيان** لعل اللام في الطين للعهد والمراد طين قبر الحسين ع كما فهمه الشيخ واورد الرواية في اخبار فضل التربة المقدسة **العيون** والعلل في علل الفضل بن شاذان عن الرضا ع قال فان قال فلم امر بدفن الميت قيل لئلا يظهر الناس على فساد جسده وقبح منظره وتغير ريحه ولا يتاذى به الاحياء بريحه وبما يدخل عليه من الافة والفساد وليكون مستورا عن الاولياء والاعداء فلا يشمت عدوه ولا يحزن صديقه ثواب الاعمال واعلام الدين باسنادهما الى ابى هريرة وابن عباس قالا قال رسول الله ص من حفر لمسلم قبرا محتسبا حرمه الله على النار وبوأه بيتا في الجنة واورده حوضا فيه من الاباريق عدد النجوم عرضه ما بين ايلة وصنعا **بيان**

و المقتص منه والجنبين كيل التسع

منها شبان من قوم الابلة في موس

الابلة كعتلة موضع بالبصرة احد جنان الدنيا وفي بعض النسخ بالباء المثناة وهو بالفتح اسم جبل بين مكة والمدينة قرب ينبع وبالكسر قرية
بباخرز وموضعان اخران ذكرهما الفيروزآبادي مجالس الصدوق وعيون عن محمد بن موسى بن المتوكل واحمد بن علي بن ابراهيم بن هاشم ومحمد
بن علي ماجيلويه واحمد بن زياد بن جعفر الهمداني والحسين بن ابراهيم بن ناتانة والحسين بن ابراهيم بن هشام المؤدب وعلي بن عبد الله الوراق كلهم
عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابي الصلت الهروي عن الرضا في حديث انه قال له سيحفر لي في هذا الموضع فتامرهم ان يحفروا لي سبع مراقي الى اسفل
وان يشق لي ضريحة فان ابوا الا ان يلحدوا فتامرهم ان يجعلوا اللحد ذراعين وشبرا فان الله سيوسعه ما شاء **بيان** لعل اختيار الشق
هنا لامر يخصه او يخص ذلك المكان كان الحفر سبع مراقي كذلك ويدل على استحباب توسيع اللحد **ارشاد** المفيد عن يونس بن عبد الرحمن
عن عبد الاعلى مولى آل سام عن ابي عبد الله قال ان ابي استودعني ما هناك فلما حضرته الوفاة قال ادع لي شهودا فدعوت اربعة من قريش
فقال اكتب هذا ما اوصى به يعقوب بنيه الى ان قال واوصى محمد بن علي الى جعفر بن محمد وامره ان يكفنه في برده الذي كان يصلي فيه الجمعة
وان يعممه بعمامته وان يربع قبره ويرفعه اربع اصابع وان يحل عنه اطماره عند دفنه الحديث **ايضاح** ما هناك اي من الكتب و
السلاح وغيرهما من آثار النبي ص وسائر الانبياء ع والاطمار جمع الطمر بالكسر وهو الثوب الخلق او الكساء البالي ولعل المراد به حل عقد الاكفان
عند الراس والرجلين وقيل المراد ان لا يدفنه في ثياب المخيطة **اكمال** الدين عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن ابي علي الخيزراني عن
جارية لابي محمد ع ان ام المهدي ماتت في حياة ابي محمد عليه السلام وعلى قبرها لوح مكتوب عليه هذا قبر ام محمد **بيان** يدل على
استحباب نصب علامة في القبر ليعرف ويزار وعلى استحباب كتابة الاسم عليه لذلك لا سيما من في زيارته مزيد فضل وان امكن تخصيصه به
قال في الذكرى يستحب ان يوضع عند راسه حجر او خشبة علامة ليزار ويترحم عليه كما فعل النبي ص حيث امر رجلا ان يحمل صخرة ليعلم بها قبر
عثمان بن مظعون فعجز الرجل فحسر رسول الله ص عن ذراعيه فوضعها عند راسه وقال اعلم بها قبر اخي وادفن اليه من مات من اهله وروينا
عن يونس بن يعقوب قال لما رجع الكاظم ع من بغداد الى المدينة ماتت ابنة له بفيد فدفنها وامر بعض مواليه ان يجصص قبرها ويكتب
على لوح اسمها ويجعله في القبر وهذا يدل على اباحة الكتابة على القبر وقد روي فيه نهي عن النبي ص من طرق العامة ولو صح حمل على الكراهة
لانه من زينة الدنيا انتهى الذكرى عن حماد اللحام عن الصادق ع ان النبي ص قال يوم بدر لا تواروا الا كميشا يعني من كان ذكره صغيرا وقال انه لا يكون الا في
كرام الناس قال الشهيد واورده الشيخ في الخلاف والمبسوط عن علي عليه السلام **بيان** قال في الذكرى لو اشتبه المسلم بالكافر فالاقرب
الصلوة على الجميع بنية الصلوة على المسلمين لتوقف الواجب عليه ثم ذكر هذه الرواية وقال لا يمكن العمل بها في الصلوة في كل مشتبه لعدم
تعقل معنى في اختصاص الشهيد وفي المبسوط اورد الرواية في اشتباه قتلى المسلمين بالمشركين وبنى عليها الصلوة ثم قوى هنا الصلاة او الاحتياط
بان يصلي على كل واحد واحد بشرط اسلامه قال في المعتبر ولو قيل يوارى الجميع ترجيحا لجانب حرمة المسلم كان صوابا وهذا فيه طرح للرواية
لضعفها والصلوة على الجميع حسن بالطريق الاولى العلل عن علي بن الحسين بن شعبان عن جعفر بن احمد بن يوسف عن علي بن نوح الحناط عن عمرو
بن اليسع عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع الصادق جعفر بن محمد عليهم السلام قال اتى رسول الله ص فقيل ان سعد بن معاذ قد مات فقام
رسول الله ص وقام اصحابه فحمل فامر بغسله على عضادة الباب فلما ان حنط وكفن وحمل على سريره تبعه رسول الله ص ثم كان ياخذ يمنة السرير مرة
ويسرة السرير مرة حتى انتهى به الى القبر فنزل رسول الله ص حتى لحده وسوى عليه اللبن وجعل يقول ناولني حجرا ناولني ترابا رطبا يسد به ما بين
اللبن فلما ان فرغ وحثا التراب عليه وسوى قبره قال رسول الله ص اني لاعلم انه سيبلى ويصل اليه البلاء ولكن الله عز وجل يحب عبدا اذا
عمل عملا احكمه فلما ان سوى التربة عليه قالت ام سعد من جانب هنيئا لك الجنة فقال لها رسول الله ص يا ام سعد مه لا تجزمي على ربك فان
سعدا قد اصابته ضمة قال فرجع رسول الله ص ورجع الناس فقالوا يا رسول الله لقد رأيناك صنعت على سعد ما لم تصنعه على احد انك
تبعت جنازته بلا رداء ولا حذاء فقال ص ان الملائكة كانت بلا حذاء ولا رداء فتأسيت بها قالوا وكنت تاخذ يمنة السرير مرة ويسرة السرير مرة
قال ص كانت يدي في يد جبرئيل آخذ حيث ما اخذ فقالوا امرت بغسله وصليت على جنازته ولحدته ثم قلت ان سعدا قد اصابته ضمة فقال
نعم انه كان في خلقه مع اهله سوء **بيان** وتوضيح يدل على استحباب تشريج اللبن على اللحد وسد فرجها بالطين والحجر قال في المنتهى
اذا وضع في اللحد شرج عليه اللبن لئلا يصل التراب اليه ولا نعلم فيه خلافا ويقوم مقام اللبن مساويه في المنع من تعدي التراب اليه كالحجر
والقصب والخشب الا ان اللبن اولى من ذلك كله لانه المنقول عن السلف المعروف في الاستعمال وينبغي ان يسد الخلل بالطين لانه ابلغ في
المنع وروي ما يقاربه الشيخ في الموثق عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله ع انتهى وترك الرداء لغير قريبه لعله خاصة بينها بمنع التاسي مع ما ورد
عن عموم النعي والنهي والتستر بقبح ليلتهما الجهتان المرجحتان وضمة القبر ضغطته بعينه الشيخ في الاختيار السائل عن ابن نوح عن هبة الله
بن محمد عن علي بن ابي جيد القمي عن علي بن احمد الدلال قال دخلت على ابي جعفر محمد بن عثمان يعني وكيل مولينا المهدي صلوات الله عليه فجعل

باب الدفن وآدابه وأحكامه

فرجه يوما الاسلم عليه فوجد بين يديه ساجة ونقاش ينقش عليها ويكتب عليها آيا من القرآن واسماء الائمة عليهم السلام من جوانبها فقلت له يا سيدي ما هذه الساجة فقال لي هذه لقبري تكون فيه اوضع عليها او قال اسند اليها وقد فرغت منه وانا كل يوم انزل اليه واقرأ اجزاء من القرآن فيه واصعد واظنه قال واخذ بيدي واراني فاذا كان يوم كذا وكذا من سنة كذا وكذا صرت الى الله تعالى ودفنت فيه وهذه الساجة معي فلما خرجت من عنده اثبت ما ذكره ولم ازل مترقبا لذلك فما تأخر الامر حتى اعتل ابو جعفر فمات في اليوم الذي ذكره من الشهر الذي قاله من السنة التي ذكرها ودفن فيه **فائدة** قال السائل رأيت في كتاب الاستيعاب في الجزء الرابع ان سفين بن الحرث بن عبد المطلب حفر قبره قبل ان يموت بثلثة ايام وكان اخا رسول الله صلى الله عليه وآله من الرضاعة وذكر محمد بن سعد في الجزء السابع من كتاب الطبقات حفر قبر سفيان بن الحرث بن عبد المطلب في حيوته قال وكان جدي ورام بن ابي فارس قدس الله جل جلاله روحه وهو ممن يقتدى بفعله قد اوصى ان يجعل في فمه بعد وفاته فص عقيق عليه اسماء ائمته صلوات الله عليهم فنقشت انا فصا عقيقا عليه الله ربي ومحمد نبيي وعلي وسميت الائمة عليهم السلام الى آخرهم ائمتي ووسيلتي واوصيت ان يجعل في فمي بعد الموت ليكون جواب الملكين عند المسائلة في القبر سهلا ان شاء الله ورأيت في كتاب ربيع الابرار للزمخشري في باب اللباس والحلي عن بعض الاموات انه كتب على فص شهادة ان لا اله الا الله واوصى ان يجعل في فمه عند موته ثم قال ويجعل معه شيء من تربة الحسين عليه السلام فقد روي انه امان وروي عن النبي صلى الله عليه وآله ان اول ما يبشر به المؤمن ان يقال له قدمت خير مقدم قد غفر الله لمن شيعك واستجاب لمن استغفر لك وقبل ممن شهد لك ثم يلقن الميت ويشرج اللبن عليه ويقول اللهم صل وحدته وآنس وحشته وارحم غربته واسكن اليه من رحمتك رحمة يستغني بها عن رحمة من سواك واحشره مع من كان يتولاه فاذا فرغ من تشريج اللبن عليه خرج من القبر من جهة رجليه وهال التراب عليه ويهيل من حضر بظهور اكفهم الا من كانت له به رحم ويقولون انا لله وانا اليه راجعون هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله اللهم زدنا ايمانا وتسليما **بيان** الاكتفاء في وضع الفص في فم الميت بمثل ذلك لا يخلو من اشكال ولم ار غيره قدس الله روحه تعرض لذلك **دعوات** الراوندي قال النبي صلى الله عليه وآله لكل شيء باب وباب القبر عند رجلي الميت ويستحب ان ينزل القبر حافيا مكشوف الرأس **بيان** روى الجزء الاول الشيخ بسند فيه جهالة عن جبير بن نفير الحضرمي عنه ويمكن ان يستدل به على استحباب الدخول والخروج وادخال الميت من قبل الرجلين لان الباب محل جميع ذلك ولعل العلامة لذا استدل في المنتهى باستحباب الدخول ثم من قبل الرجلين حيث قال يستحب له ان يخرج من قبل الرجلين لانه قد استحب الدخول منه فكذا الخروج ولقوله باب القبر من قبل الرجلين اقول لم ار غيره تعرض لاستحباب ذلك عند الدخول ولعله لضعف الخبر مع انه روى الكليني عن العدة عن سهل رفعه قال قال يدخل الرجل القبر من حيث يشاء ولا يخرج الا من قبل رجليه بل يمكن ان يؤول الخبر **بيان** ادخال الميت منه لان القرب به والمقصد ادخاله ويؤيده ما رواه الشيخ في الموثق عن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لكل شيء باب وباب القبر مما يلي الرجلين اذا وضعت الجنازة فضعها مما يلي الرجلين يخرج الرجل مما يلي الرجلين ويدعى له حتى يوضع في حفرته ويسوى عليه التراب والحاصل ان عموم الخبر وشموله لما ذكر غير معلوم اذ يكفي ذلك في اطلاق الباب عليه واما الخروج من قبل الرجلين فروى الكليني ايضا بسند فيه ضعف على المشهور بالسكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال من دخل القبر فلا يخرج الا من قبل الرجلين وفيه ايضا ايماء الى تجويز الدخول من اي جهة شاء وقال في الذكرى يستحب الخروج من قبل الرجلين لخبر عمار لكل شيء باب وباب القبر مما يلي الرجلين ولرواية السكوني والظاهر ان النفي والنهي للكراهية ووافق ابن الجنيد في الرجل وقال في المرأة يخرج من قبل رأسها لان انزالها عرضا وللبعد عن العورة والاحاديث مطلقة انتهى واما الحفا وكشف الرأس فقد مر الكلام فيهما **دعوات** الراوندي قال الصادق عليه السلام اذا نظرت الى القبر فقل اللهم اجعلها روضة من رياض الجنة ولا تجعلها حفرة من حفر النيران وقال اذا تناولت الميت فقل بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله اللهم الى رحمتك لا الى عذابك ثم تسل الميت سلا فاذا وضعته في قبره فضعه على يمينه مستقبل القبلة وحل عقد كفنه وضع خده على التراب وقل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم واقرأ الحمد وقل هو الله احد والمعوذتين وآية الكرسي ثم قل اللهم يا رب عبدك وابن عبدك نزل بك وانت خير منزول به اللهم ان كان محسنا فزد في احسانه وان كان مسيئا فتجاوز عنه والحقه بنبيه محمد صلى الله عليه وآله وصالح شيعته واهدنا واياه الى صراط مستقيم اللهم عفوك عفوك ثم تضع يدك اليسرى على عضده الايسر وتحركه تحريكا شديدا ثم تدني فمك الى اذنه وتقول يا فلان اذا سئلت فقل الله ربي ومحمد نبيي والاسلام ديني والقرآن كتابي وعلي امامي حتى تسوق الائمة عليهم السلام ثم تعود القول عليه ثلثا ثم تقول افهمت يا فلان وقال عليه السلام فانه يجيب ويقول نعم ثم تقول ثبتك الله بالقول الثابت وهداك الله الى صراط مستقيم عرف الله بينك وبين اوليائك في مستقر من رحمته ثم تقول اللهم جاف الارض عن جنبيه واصعد بروحه اليك ولقنه منك برهانا اللهم عفوك عفوك ثم تضع الطين واللبن واذا وضعت الطين واللبن تقول اللهم صل وحدته وآنس وحشته وآمن روعته واسكن اليه من رحمتك رحمة تغنيه بها عن رحمة من سواك فانما رحمتك للظالمين ثم تخرج من القبر وتقول انا لله وانا اليه راجعون اللهم ارفع درجته في عليين

والمقتضى منه ومن الخبر اكيل السبع

واخلف على عقبه في الغابرين وعندك نحتسبه يا رب العالمين فلما ان دفنوه تضع كفك على قبره عند رأسه وفرج اصابعك واغمز
كفك عليه بعد ما ينضح بالماء فاذا انصرفوا فضع الفم عند رأسه وتنادي باعلا صوتك يا فلان بن فلان هل انت على العهد الذي فارقتنا
عليه من شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وان عليا امير المؤمنين امامك وفلان وفلان حتى تاتي الى آخرهم فانه اذا فعل
ذلك قال احد الملكين لصاحبه قد كفينا الدخول اليه في مسألتنا اياه فانه يلقن فينصرفان عنه ولا يدخلان اليه وقال السنة في رش
الماء ان تستقبل القبلة وتبدء من عند الرأس الى عند الرجل ثم تدور على القبر من الجانب الآخر ثم ترش على وسط القبر وقال عليه السلام اذا اتيت
بالميت ضعه دون قبره بذراعين او ثلث دعه حتى يتاهب للقبر ولا تفدحه به وقال النبي ص ما من احد يقول عند قبر ميت اذا دفن ثلث
مرات اللهم اني اسألك بحق محمد وآل محمد ان لا تعذب هذا الميت الا رفع الله عنه العذاب الى يوم ينفخ في الصور وعن الرضا ع من اتى قبر اخيه
ثم وضع يده على القبر وقرء انا انزلناه سبع مرات امن من الفزع الاكبر وعن ابي المقدام قال مررت مع ابي جعفر ع بالبقيع فمررنا بقبر رجل من الشيعة
قال فوقف عليه ثم قال اللهم ارحم غربته وصل وحدته وآنس وحشته واسكن اليه من رحمتك رحمة يستغني بها عن رحمة من سواك والحقه
بمن كان يتولاه **بيان** كلمة من في قوله من رحمتك بيانية او تبعيضية قوله وعندك نحتسبه اي اجر مصيبته اي اصبر عليها احتسابا
طلبا للاجر او الضمير راجع الى الميت بمعنى اني اظنه عندك في جوار رحمتك وكرامتك او عندك ثوابه **كنز** الكراجكي عن اسد بن ابرهيم
السلمي والحسين بن محمد الصيرفي معا عن ابي بكر المفيد الجرجرائي عن ابي الدنيا المعمر المغربي عن امير المؤمنين عليه السلام قال سمعت رسول الله ص
يقول لا تتخذوا قبري عيدا ولا تتخذوا قبوركم مساجد ولا بيوتكم قبورا الخبر **مجالس** الشيخ عن المفيد عن ابرهيم بن الحسن بن جمهور عن ابي بكر
مثله **توضيح** هذا الخبر رواه في فردوس الاخبار وغيره من كتب المخالفين عن علي عليه السلام وقال الطيبي في شرح المشكوة في قوله ص لا
تتخذوا قبري عيدا اي لا تجعلوا زيارة قبري عيدا او قبري مظهر عيد اي لا تجتمعوا للزيارة اجتماعكم للعيد فانه يوم لهو وسرور وحال الزيارة
بخلافه وكان دأب اهل الكتاب فاورثهم القسوة ومن هجيرى عبدة الاوثان حتى عبدوا الاموات او اسم من الاعتياد من تاده واعتاده اذا صار
عادة له واعتياده يؤدي الى سوء الادب وارتفاع الحشمة ويؤيده قوله فان صلوتكم تبلغني حيث كنتم اي لا تتكلفوا المعاودة الى قصدكم
عنه بالصلوة علي وقال في شرح الشفاء ويحتمل كون النهي لرفع المشقة عن امته او لكراهة ان يتجاوزوا في تعظيم قبره فيفتتنوا به وربما يؤدي
الى الكفر وقال الكرماني في شرح البخاري بيان ملائمة الصدر للعجز ان معناه لا تجعلوا بيوتكم كالقبور الخالية عن عبادة الله وكذا لا تجعلوا القبر
كالبيوت محلا للاعتياد لحوائجكم ومكانا للعبادة او مرجعا للسرور والزينة كالعيد وقال في النهاية في قوله ص لا تجعلوا بيوتكم مقابر اي لا تجعلوها
لكم كالقبور فلا تصلوا فيها لان العبد اذا مات وصار في قبره لم يصل ويشهد له قوله فيه اجعلوا من صلوتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا و
قيل معناه لا تجعلوها كالمقابر التي لا تجوز الصلوة فيها والاول الوجه انتهى وقال الطيبي في شرح المشكوة هذا يحتمل لمعان احدها ان القبور
مساكن الاموات الذين سقط عنهم التكليف فلا يصلى فيها وليس كذلك البيوت فصلوا فيها وثانيها انكم نهيتم عن الصلوة في المقابر لا عنها في
البيوت فصلوا فيها ولا تشبهوها بها والثالث ان مثل الذاكر كالحي وغير الذاكر كالميت فمن لم يصل في البيت جعل نفسه كالميت وبيته كالقبر
الرابع قول الخطابي لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم فلا تصلوا فيها فان النوم اخو الموت وقد حمل بعضهم على النهي عن الدفن في البيوت وليس
ذهاب عما يقتضيه نسق الكلام على انه ص دفن في بيت عايشة مخافة ان يتخذوه مسجدا وقال الطيبي في شرح ما رووه عن النبي ص لعن الله
اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد كانوا يجعلونها قبلة يسجدون اليها في الصلوة كالوثن اما من اتخذ مسجدا في جوار رجل صالح
او صلى في مقبرة قاصدا بها الاستظهار بروحه او وصول اثر من آثار عبادته اليه لا التوجه اليه والتعظيم له فلا حرج عليه الا يرى ان مرقد
اسمعيل في الحجر في المسجد الحرام والصلوة فيه افضل اقول سيأتي تمام القول فيه في كتاب الصلوة **الهداية** اذا نظرت الى القبر فقل اللهم
اجعلها روضة من رياض الجنة ولا تجعلها حفرة من حفر النيران قال النبي ص لكل شيء باب وباب القبر عند رجلي الميت والمرأة تؤخذ بالعرض
من قبل اللحد والرجل من قبل رجليه يسل سلا ويدخل القبر من يأمره الولي ولي الميت ان شاء شفعا وان شاء وترا وقال الصادق ع
اذا دخلت القبر فاقرأ ام الكتاب والمعوذتين وآية الكرسي وقال عليه السلام اذا وضعت الميت في لحده فضعه على يمينه مستقبل القبلة وحل عقد
كفنه وضع خده على التراب وقال صلوات الله عليه يقول من يضع الميت في لحده اللهم جاف الارض عن جنبيه وصعد اليك روحه ولقه
منك رضوانا ثم يضع يده اليسرى على منكبه الايسر ويحمل يده اليمنى تحت منكبه الايمن ويحركه تحريكا شديدا ويقول يا فلان بن فلان الله
ربك ومحمد نبيك والاسلام دينك والقرآن كتابك والكعبة قبلتك وعلي وليك وامامك ويسمي الائمة واحدا واحدا الى آخرهم حتى
ينتهي الى القائم ع ائمتك ائمة هدى ابرار ثم يعيد عليه التلقين مرة اخرى وقال ع اذا وضعت اللبن على اللحد فقل اللهم آنس وحشته وصل
وحدته وارحم غربته وآمن روعته واسكن اليه رحمة يستغني بها عن رحمة من سواك واحشره مع من كان يتولاه وتقول متى تدنيه هذا ما

باب شهادة اربعين للميت

وقال ع اذا خرجت من القبر فقل وانت تنفض يديك من التراب انا لله وانا اليه راجعون ثم احث التراب عليه بظهر كفيك ثلث مرات وقل اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله فانه من فعل ذلك وقال هذه الكلمات كتب الله له بكل ذرة حسنة وقال ع اذا سوي قبر الميت فصب على قبره الماء وتجعل القبر امامك وانت مستقبل القبلة وتبدأ بصب الماء عند رأسه وتدور به على قبره من اربع جوانبه حتى ترجع الى الراس من غير ان تقطع الماء فان فضل من الماء شيء فصبه على وسط القبر وقال ع والرش بالماء على القبر حسن يعني في كل وقت اقول قد مر كثير من الاخبار المناسبة للباب في كتاب وباب التجهيز وباب التكفين وباب الصلوة على الميت سيما خبر دفن فاطمة بنت اسد رضي الله عنها وخبر دفن ابرهيم بن رسول الله ص وهما مشتملان على احكام وسيأتي ذكر الصلوة بعد الدفن في كتاب الصلوة

باب شهادة اربعين للميت **المصباح** نسخة الكتاب الذي يوضع عند الجريدة مع الميت يقول قبل ان يكتب بسم الله الرحمن الرحيم اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وآله وان الجنة حق وان النار حق وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور ثم يكتب بسم الله الرحمن الرحيم شهد الشهود المسمون في هذا الكتاب ان اخاهم في الله عز وجل فلان بن فلان ويذكر اسم الرجل اشهدهم واستودعهم واقر عندهم انه يشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وانه مقر بجميع الانبياء والرسل عليهم السلم وان عليا ولي الله وامامه وان الائمة من ولده ائمته وان اولهم الحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والقائم الحجة عليهم السلم وان الجنة حق والنار حق والساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور وان محمدا ص رسوله جاء بالحق وان عليا ولي الله والخليفة من بعد رسول الله ص ومستخلفه في امته ومؤدي الامر ربه تبارك وتعالى وان فاطمة بنت رسوله ص وابنيها الحسن والحسين ابنا رسول الله ص وسبطاه واماما الهدى وقائدا الرحمة وان عليا ومحمدا وجعفرا وموسى وعليا ومحمدا وعليا وحسنا والحجة عليهم السلم ائمة وقادة ودعاة الى الله عز وجل وحجة على عباده ثم يقول للشهود يا فلان ويا فلان المسمين في هذا الكتاب اثبتوا لي هذه الشهادة عندكم حتى تلقوني بها عند الحوض ثم يقول الشهود يا فلان نستودعك الله والشهادة والاقرار والاخاء موعودة عند رسول الله ص ونقرء عليك السلام ورحمة الله وبركاته ثم تطوى الصحيفة وتطبع وتختم بخاتم الشهود وخاتم الميت وتوضع عن يمين الميت مع الجريدة وتكتب الصحيفة بكافور وعود على جبهته غير مطيب ان شاء الله وبه التوفيق وصلى الله على سيدنا محمد النبي ص وآله الاخيار الابرار وسلم تسليما **بيان** قوله وان اولهم الحسن والحسين لعل اسم ان مقدر فيما بعد الاول بما يناسبه او الحسين معطوف على الاول وخبره وخبر ما بعده مقدر وقوله ص والشهادة مبتدأ وما بعده معطوف عليه وموعودة خبر للجميع قوله وعود لعل المعنى انه يكتب بعود غير مطيب مكان القلم وقوله على جبهته اي من غير ان يبره او المعنى من غير ان يضم الى الكافور او يلطخ العود بشيء مطيب او طرح كالمداد واحتمال كون العود جزء للمداد بعيد جدا **عدة الداعي** روى محمد بن خالد البرقي عن بعض اصحابنا عن الصادق ع قال كان في بني اسرائيل عابد فاوحى الله الى داود انه مراء قال ثم انه مات فلم يشهد جنازته داود ع قال فقام اربعون من بني اسرائيل فقالوا اللهم انا لا نعلم منه الا خيرا وانت اعلم به منا فاغفر له قال فلما غسل اتى اربعون غير الاربعين وقالوا اللهم انا لا نعلم منه الا خيرا وانت اعلم به منا فاغفر له فلما وضع في قبره قام اربعون غيرهم فقالوا اللهم انا لا نعلم منه الا خيرا وانت اعلم به منا فاغفر له قال فاوحى الله الى داود ع ما منعك ان تصلي عليه فقال داود للذي اخبرتني قال فاوحى الله سبحانه انه قد شهد قوم فاجزت شهادتهم وغفرت له ما علمته مما لا يعلمون **كتاب** الحسين بن سعيد عن ابرهيم بن ابي البلاد عن سعد الاسكاف عن ابي جعفر ع قال كان في بني اسرائيل عابد فاعجب به داود ع فاوحى الله تبارك وتعالى لا يعجبك شيء من امره فانه مراء قال فمات الرجل فاتى داود فقيل له مات الرجل فقال ادفنوا صاحبكم قال فانكرت ذلك بنو اسرائيل وقالوا كيف لم يحضره قال فلما غسل قام خمسون رجلا فشهدوا بالله ما يعلمون منه الا خيرا فلما صلوا عليه قام خمسون رجلا فشهدوا بالله ما يعلمون الا خيرا قال فاوحى الله عز وجل الى داود ع ما منعك ان تشهد فلانا قال الذي اطلعتني عليه من امره قال ان كان لكذلك ولكن شهد قوم من الاحبار والرهبان فشهدوا لي ما يعلمون الا خيرا فاجزت شهادتهم عليه وغفرت له علمي فيه

باب استحباب الصلوة على الميت والصوم والحج والصدقة والبر والعتق عنه والدعاء والترحم عليه وبيان ما يوجب الخلاص من شدة الموت وعذاب القبر وبعده **الفقيه** باسناده عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله ع نصلي عن الميت فقال نعم حتى انه ليكون في ضيق فيوسع الله عليه ذلك الضيق ثم يؤتى فيقال له خفف عنك هذا الضيق بصلوة فلان اخيك عنك قال فقلت له فاشرك بين رجلين في ركعتين قال نعم قال ع ان الميت ليفرح بالترحم عليه والاستغفار له كما يفرح الحي بالهدية يهدى اليه **غو** الداعي قال الص ع يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم والحج والصدقة والبر والدعاء ويكتب اجره للذي يفعله وللميت قال وقال ع من عمل من المسلمين عن ميت عملا صالحا اضعف الله له اجره ونفع الله به الميت وقال النبي ص ما يمنع احدكم ان يبر والديه حيين وميتين يصلي عنهما ويتصدق عنهما ويصوم عنهما

فيكون

فيكون الذي صنع لهما وله مثل ذلك ويزيده الله ببره خيرا كثيرا **مشكوة** الانوار نقلا من كتاب المحاسن عن الصادق ع مثله **عدة** الداعي عن النبي ص
قال من دخل المقابر وقرء سورة يس خفف الله عنهم يومئذ وكان له بعدد من فيها حسنات **الكافي** عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن
شاذان عن صفوان بن يحيى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع ما يلحق الرجل بعد موته فقال سنة سنها يعمل بها بعد موته فيكون له
مثل اجر من يعمل بها من غير ان ينتقص من اجورهم شيء والصدقة الجارية تجري من بعده والولد الطيب يدعو لوالديه بعد موتهما ويحج ويتصدق
ويعتق عنهما ويصلي ويصوم عنهما فقلت اشركهما في حجتي قال نعم التهذيب باسناده عن محمد بن عبد الحميد عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن عمر
بن يزيد قال كان ابو عبد الله عليه السلام يصلي عن ولده في كل ليلة ركعتين وعن والديه في كل يوم ركعتين قلت له جعلت فداك كيف صار
للولد الليل قال لان الفراش للولد قال وكان يقرء فيهما انا انزلناه في ليلة القدر وانا اعطيناك الكوثر المحاسن عن ابيه عن ابان بن عثمن
عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اي شيء يلحق الرجل بعد موته قال يلحقه الصلوة عنه والصدقة عنه والحج عنه **تنبيه**
الخاطر للورام قال قال رسول الله ص اذا تصدق الرجل بنية الميت امر الله جبرئيل ان يحمل الى قبره سبعين الف ملك في يد كل ملك طبق
فيحملون الى قبره ويقولون السلام عليك يا ولي الله هذه هدية فلان بن فلان اليك فيتلألأ قبره واعطاه الله الف مدينة في الجنة وزوجه
الف حوراء والبسه الف حلة وقضى له الف حاجة وعنه قال قال رسول الله ص اذا قرء المؤمن اية الكرسي وجعل ثواب قرائته لاهل القبور جعل
الله تع له من كل حرف ملكا يسبح له الى يوم القيمة دعوات الراوندي قال الصادق عليه السلام من قال سبعين مرة يا اسمع السامعين ويا ابصر
المبصرين ويا اسرع الحاسبين ويا احكم الحاكمين فانا ضامن له في دنياه وآخرته ان يلقاه الله ببشارة عند الموت وله بكل كلمة بيت في الجنة وقال
النبي ص اكثروا الصلوة علي فان الصلوة علي نور في القبر ونور على الصراط ونور في الجنة وقال ابو عبد الله ع من قرء سورة ن في فريضة او نافلة
آمنه الله من ضغطة القبر واوحى الله الى موسى عليه السلام قم في ظلمة الليل اجعل قبرك روضة من رياض الجنة وقال النبي ص زوروا موتاكم و
سلموا عليهم فان لكم فيهم عبرة وقال ابو جعفر ع من اتم ركوعه لم يدخله وحشة في القبر وعن داود الرقي قال قلت لابي عبد الله ع يقوم الرجل على
قبر ابيه او قبر قريبه هل ينفعه ذلك قال نعم ان ذلك يدخل عليه كما يدخل على احدكم الهدية يفرح بها وقال ابن عباس ان رجلا ضرب خباءه على
قبر لم يعلم انه قبر فقرء تبارك الذي بيده الملك فسمع صائحا يقول هي المنجية فذكر ذلك للنبي ص فقال هي المنجية من عذاب القبر **مشكوة**
الانوار من كتاب المحاسن عن الباقر عليه السلام قال سئل رسول الله ص من اعظم حقا على الرجل قال والداه وقال ع ان الرجل يكون بارا بوالديه وهما
حيان فاذا لم يستغفر لهما كتب عاقا لهما وان الرجل ليكون عاقا لهما في حيوتهما فاذا ماتا اكثر الاستغفار لهما فكتب بارا وقال الصادق عليه السلام من
احب ان يخفف الله عنه سكرات الموت فليكن بقرابته وصولا وبوالديه بارا فاذا كان كذلك هون الله عليه سكرات الموت ولم يصبه في حيوته فقر ابدا
وعنه ع قال من حق الوالدين على ولدهما ان يقضي ديونهما ويوفي نذورهما ولا يستسب لهما فاذا فعل ذلك كان بارا لهما في حيوتهما وان كان عاقا لهما
في حيوتهما وان لم يقض ديونهما ولم يوف نذورهما واستسب لهما كان عاقا وان كان بارا بهما في حيوتهما اقول سياتي اخبار ايصال الصلوة وغيرها
للميت في كتاب الصلوة واحاديث فضل زيارة المؤمن وآدابها في كتاب المزار وانما اوردنا هيهنا شذرا منها لتلائم هذا المجلد منها واخبار
ما يوجب النجاة من شدائد الموت والقبر واهوال القيمة متفرقة على الابواب واوردنا طرفا منها في كتاب المعاد **باب** نقل الموتى للزيارة
بهم كامل الزيارة عن محمد بن يعقوب عن ابي علي الاشعري عمن ذكره عن محمد بن سنان وحدثني محمد الحميري عن ابيه عن ابن ابي الخطاب عن
محمد بن سنان عن المفضل عن ابي عبد الله ع قال ان الله تبارك وتع اوحى الى نوح وهو في السفينة ان يطوف بالبيت اسبوعا فطاف بالبيت
اسبوعا كما اوحى الله اليه ثم نزل في الماء الى ركبتيه فاستخرج تابوتا فيه عظام ادم ع فحمل التابوت في جوف السفينة حتى طاف بالبيت ما شاء
الله ان يطوف ثم ورد الى باب الكوفة في وسط مسجدها ففيها قال الله للارض ابلعي ماءك فبلعت ماءها من مسجد الكوفة كما بدء الماء من
مسجدها وتفرق الجمع الذي كان مع نوح في السفينة فاخذ نوح التابوت فدفنه في الغري الكافي عن علي بن ابرهيم عن علي بن محمد بن شيرة عن
علي بن سليمان قال كتبت اليه اسأله عن الميت يموت بعرفات او ينقل الى الحرم فايهما افضل فكتب يحمل الى الحرم ويدفن فهو افضل التهذيب
عن محمد بن عيسى عن علي بن محمد عن سليمان قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام اسأله عن الميت يموت بمنى او عرفات الوهم مني ثم ذكر مثله دعائم
الاسلام عن علي عليه السلم انه رفع اليه ان رجلا مات بالرستاق فحملوه الى الكوفة فانهكهم عقوبة وقال ادفنوا الاجساد في مصارعها
ولا تفعلوا كفعل اليهود ينقلون موتاهم الى بيت المقدس وقال انه لما كان يوم احد اقبلت الانصار لتحمل قتلاها الى دورها فامر رسول الله ص
مناديا فنادى ادفنوا الاجساد في مصارعها قصص الانبياء للراوندي باسناده الى الصدوق عن محمد بن موسى بن المتوكل عن عبد الله بن
جعفر الحميري عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال لما مات يعقوب ع حمله يوسف
في تابوت الى ارض الشام فدفنه في بيت المقدس العيون والعلل والخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن

باب نقل الموتى والزيارة بهم

الحسن بن علي بن فضال عن ابي الحسن عليه السلم انه قال احتبس القمر عن بني اسرائيل فاوحى الله عز وجل الى موسى ع ان اخرج عظام يوسف ع من مصر ووعده طلوع القمر اذا اخرج عظامه فسال موسى ع عمن يعلم موضعه فقيل له ههنا عجوز تعلم علمه فبعث اليها فاتي بعجوز مقعدة عمياء فقال لها تعرفين موضع قبر يوسف ع قالت نعم قال فاخبريني به قالت لا حتى تعطيني اربع خصال تطلق لي رجلي وتعيد الي شبابي وتعيد الي بصري وتجعلني معك في الجنة قال فكبر ذلك على موسى ع فاوحى الله عز وجل يا موسى اعطها ما سالت فانك انما تعطي علي ففعل فدلته عليه فاستخرجه من شاطئ النيل في صندوق مرمر فلما اخرجه طلع القمر فحمله الى الشام فلذلك يحمل اهل الكتاب موتاهم الى الشام **بيان** الظاهر ان خروجهم من مصر ودخولهم البحر كانا موقوفين على طلوع القمر وكان اوحى الى موسى عليه السلم انه لا يطلع القمر حتى ترجع عظام يوسف **ارشاد** القلوب للديلمي روي عن امير المؤمنين ع انه كان اذا اراد الخلوة بنفسه اتى طرف الغري فبينما هو ذات يوم هناك مشرف على النجف فاذا رجل قد اقبل من البرية راكبا على ناقة وقدامه جنازة فحين راى عليا ع قصده حتى وصل اليه وسلم عليه فرد عليه السلم وقال من اين قال من اليمن قال وما هذه الجنازة التي معك قال جنازة ابي لادفنه في هذه الارض فقال له ع لم لا دفنته في ارضكم قال اوصى بذلك وقال انه يدفن هناك رجل يدعى في شفاعته مثل ربيعة ومضر فقال له ع اتعرف ذلك الرجل قال لا قال انا والله ذلك الرجل ثلثا فادفن فقام ودفنه **المصباح** قال لا ينقل الميت من بلد الى بلد فان نقل الى المشاهد كان فيه فضل ما لم يدفن وقد وردت بجواز نقله الى بعض المشاهد رواية والاول افضل **النهاية** للشيخ فاذا دفن في موضع فلا يجوز تحويله من موضعه وقد وردت رواية بجواز نقله الى بعض مشاهد الائمة ع سمعناها مذاكرة والاصل ما قدمناه **مجمع** البيان عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم في حديث لما مات يعقوب حمله يوسف ع في تابوت الى ارض الشام فدفنه في بيت المقدس **تبيين** اعلم ان المشهور بين الاصحاب كراهة نقل الميت الى غير بلد موته من غير المشاهد المشرفة بل نقل المحقق في المعتبر والعلامة في التذكرة وغيرهما اجماع العلماء عليه ولا خلاف بينهم في جواز النقل الى المشاهد بل استحبابه وقال في المعتبر انه مذهب علمائنا خاصة قال وعليه عمل الاصحاب من زمن الائمة ع الى الان وهو مشهور بينهم لا يتناكرونه ونقل عمل الامامية واجماعهم على ذلك في التذكرة والذكرى واستدل في الذكرى بحديث عظام يوسف ع وقال في التذكرة ولان موسى لما حضرته الوفاة سال الله عز وجل ان يدنيه الى الارض المقدسة رمية حجر قال النبي ص لو كنت ثم لاريتكم قبره عند الكثيب الاحمر وقال المفيد في العزية وقد جاء حديث يدل على رخصة في نقل الميت الى بعض مشاهد آل الرسول ع ان وصى الميت بذلك وقال صاحب الجامع لو مات بعرفة فالافضل نقله الى الحرم ثم قال الشهيد ره ولو كان هناك مقبرة بها قوم صالحون او شهداء استحب الحمل اليها لتناله بركتهم وبركة زيارتهم ولو كان بمكة او بالمدينة فمقبرتهما اما الشهيد فالاولى دفنه حيث قتل لما روي عن النبي ص ادفنوا القتلى في مصارعهم ثم قال ويستحب جمع الاقارب في مقبرة لان النبي ص لما دفن عثمان بن مظعون قال ادفن اليه من مات من اهله ولانه اسهل لزيارتهم فيقدم الاب ثم من يليه في الفضل والذكر على الانثى انتهى وقال الشهيد الثاني ره يجب تقييد جواز النقل الى المشاهد بما اذا لم يخف هتك الميت لبعد المسافة او غيرها ولا يجوز حينئذ لانه هتك لحرمة الميت واضرار بالمؤمنين مع ان النقل المنقول عن الاصحاب وفي الاخبار المعتبرة انما كان من المسافات القريبة التي لم يستلزم النقل اليها مثل ذلك هذا كله في النقل قبل الدفن فاما بعده فالاكثر على عدم جوازه وجوز الشيخ وجماعة نقله الى المشاهد المشرفة وقال ابن ادريس لا يجوز نقله وهو بدعة في شريعة الاسلم سواء كان النقل الى مشهد او غيره ونسب الجواز في التذكرة الى بعض علمائنا وجعله ابن حمزة مكروها وقال ابن الجنيد ولا باس بتحويل الموتى من الارض المغصوبة ولصلاح يراد بالميت والمسئلة في غاية الاشكال اذ الاخبار الدالة على النقل بعضها غير جيدة الاسناد وغير مذكورة في الاصول المعتبرة وبعضها دالة على الجواز قبل الدفن ومن الامكنة القريبة وبعضها حكاية لما وقع في الشريعة السابقة والاستدلال بالتقرير مشكل لانه غير معلوم ويعارضها ان التبرك بجوارهم امر مرغوب فيه وقد وردت اخبار كثيرة في فضل الدفن في المشاهد لا سيما الغري والحاير على مشرفهما الصلوة والسلم والعمدة في تحريم النبش الاجماع واثباته ههنا مشكل لقول جماعة من الاصحاب بالجواز والله يعلم حقايق الاحكام ونرجو من فضله سبحانه ان لا يقبضنا الا في تلك الاماكن المقدسة لئلا نشكل الامر على من يتولى امرنا والله ولي التوفيق **ارشاد** المفيد عن عبد الله بن ابرهيم عن زياد المخارقي قال لما حضرت الحسن الوفاة استدعى الحسين ع فقال له يا اخي اني مفارقك ولاحق بربي فاذا قضيت نحبي فغمضني وغسلني وكفني واحملني على سريري الى قبر جدي رسول الله ص لاجدد به عهدا ثم ردني الى قبر جدتي فاطمة فادفني هناك **بيان** روي هذا المضمون في اخبار كثيرة تقدمت في باب شهادة الحسن ع ويدل على استحباب تقريب الميت الى الضرايح المقدسة والزيارة بهم كما هو الشايع في المشاهد المقدسة وعلى استحباب الدفن بقرب الاقارب والصلحاء والمقدسين ويشهد بذلك دفن ثلثة من الائمة بعده بجنبه صلوات الله عليهم اجمعين وفي الصحاح النحب النذر والمدة والوقت وقضى فلان نحبه اذا مات **باب**

باب التعزية والمآتم وآدابهما وأحكامهما

التعزية والمأتم وآدابهما وأحكامهما **العلل** عن ابن الوليد عن الصفار عن العباس بن معروف عن سعدان بن مسلم عن علي بن ابي حمزة عن ابيه
او عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال ينبغي لصاحب المصيبة ان لا يلبس الرداء وان يكون في قميص حتى يعرف وينبغي لجيرانه ان يطعموا عنه ثلاثة
ايام وروى عن الصادق ع انه قال ملعون ملعون من وضع رداءه في مصيبة غيره **تبيين** ظاهره استحباب وضع الرداء لصاحب المصيبة و
الاولى الرجوع في ذلك الى العرف ويحتمل ان يكون بناؤه على شدة التأثر والتألم او الارتباط والمخالطة او القرابة والاول اظهر ويظهر منه ان
المراد بالرداء الثوب المتعارف الذي يلبسه الناس فوق الثياب غالبا لكون وضعه سببا للامتياز ومن هذا التعليل فهموا اعم من ذلك
من انواع الامتياز خصوصا في الازمنة التي لا يصلح وضع الرداء للامتياز وظاهر الخبر المرسل تحريم وضع الرداء لغير صاحب المصيبة كما ذهب
اليه ابن حمزة واثبات التحريم بمثله مشكل والاحوط الترك وقد مر الكلام فيه في باب التشييع واما استحباب بعث الطعام ثلاثة ايام الى
صاحب المصيبة فلا خلاف بين الاصحاب في ذلك وفيه ايماء الى استحباب اتخاذ المأتم ثلاثة بل على استحباب تعاهدهم وتعزيتهم ثلاثة
ايضا فان الاطعام غالبا يدل على اجتماع الناس للمصيبة قال في الذكرى بعد ذكر بعض احكام التعزية ولا حد لزمانها عملا بالعموم نعم لو ادت
التعزية الى تجديد حزن قد نسي كان تركها اولى ويمكن القول بثلاثة ايام لنقل الصدوق وعن الصادق ع ان النبي ص امر فاطمة عليها السلام ان تأتي
اسماء بنت عميس ونساءها وان تصنع لهم طعاما ثلاثة ايام فجرت بذلك السنة وقال الصادق ع ليس لاحد ان يحد اكثر من ثلاثة ايام الا المرأة
على زوجها حتى تنقضي عدتها قال واوصى ابو جعفر عليه السلام بثمانمائة درهم لمأتمه وكان يرى ذلك من السنة لان رسول الله ص امر باتخاذ
طعام لآل جعفر وفي كل هذه ايماء الى ذلك والشيخ ابو الصلاح قال من السنة تعزية اهله ثلاثة ايام وحمل الطعام اليهم والشيخ في المبسوط نقل
الاجماع على كراهة الجلوس للتعزية يوما او يومين او ثلاثة ورده ابن ادريس بانه اجتماع وتزاور وانتصر المحقق بانه لم ينقل عن احد من الصحابة
والائمة الجلوس لذلك فاتخاذه مخالف لسنة السلف ولا يبلغ التحريم قلت الاخبار المذكورة مشعرة به وشهادة الاثبات مقدمة الا ان يقال
لا يلزم من عمل المأتم الجلوس للتعزية بل هو مقصور على الاهتمام بامور اهل البيت لاشتغالهم بحزنهم لكن اللغة والعرف يشهدان بخلافه قال الجوهري
المأتم النساء يجتمعن قال وعند العامة المصيبة وقال غيره المأتم المناحة وهما مشعران بالاجتماع انتهى **العلل** عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن
محمد بن عامر عن عمه عبد الله بن عامر عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم قال قلت للصادق عليه السلام ما بال الناس يجدون بالاولاد ما لا يجدون بنا قال لانهم
منكم ولستم منهم **بيان** يمكن ان يكون لكونهم من اجزاء بدن الآباء مدخل في ذلك وان يكون المراد انكم ربيتموهم مشفقين بذلك وانتم
هم في صغرهم فلذا تحزنون على موتهم وهم اكثر منهم على موتكم او لانكم حصلتموهم للانتفاع بهم فلذا تحزنون على حرمانكم والاول اظهر **قرب الاسناد** عن هارون
بن مسلم عن مسعدة بن زياد عن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال قال رسول الله ص من اصيب بمصيبة فليذكر مصيبته بي فانها اعظم المصائب
مسكن الفؤاد عن ابن عباس مثله **بيان** لعل العلة في ذلك ان تذكر عظام المصائب يهون صغارها كما هو المجرب **قرب الاسناد**
عن الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال قال رسول الله ص ان الله تبارك وتعالى ينزل المعونة على قدر المؤونة و
ينزل الصبر على قدر شدة البلاء **مجالس** الصدوق عن علي بن احمد الدقاق عن حمزة بن ابي عبد الله الكوفي عن محمد بن اسماعيل البرمكي عن الحسين
بن الهيثم عن عباد بن يعقوب الاسدي عن عنبسة العابد قال لما مات اسماعيل بن جعفر بن محمد وفرغنا من جنازته جلس الصادق جعفر بن محمد ع
وجلسنا حوله وهو مطرق ثم رفع رأسه فقال ايها الناس ان هذه الدنيا دار فراق ودار التواء لا دار استواء على ان لفراق المألوف حرقة
لا تدفع ولوعة لا ترد وانما يتفاضل الناس بحسن العزاء وصحة الفكرة فمن لم يثكل اخاه ثكله اخوه ومن لم يقدم ولدا كان هو المقدم دون الولد
ثم تمثل ع بقول ابي خراش الهذلي يرثي اخاه: ولا تحسبي اني تناسيت عهده ولكن صبري يا امام جميل **بيان** قال الفيروزآبادي لواه فتله و
ثناه فالتوى وتلوى وعن الامر تثاقل كالتوى وفلانا على فلان آثره والتوى انعطف كتلوى والبقل ذوى ويبس فيناسب معاني الالتواء استئثار
ه وعلى غيره بالعقاب طارت به وحجم الدهر اهلكهم وبكل منها خالفه عن جهة ينبغي والاكثر مناسب كما لا يخفى اي دار ذهاب وانتقال
الى دار اخرى ودار استيثار واستبداد وبوار وهلاك ويلتوي فيها المصائب لا دار استواء اي اعتدال واستقامة او استيلاء على المطلوب
واللوعة حرقة في القلب والثكل بالضم الموت والهلاك وفقدان الحبيب والولد وقد ثكله كفرح وامام بالضم مرخم امامة اسم امرأة
مجالس الصدوق والعيون عن محمد بن القاسم الاسترابادي عن احمد بن الحسن الحسيني عن الحسن بن علي بن الناصر عن ابيه عن محمد بن علي عن ابيه الرضا
عن موسى بن جعفر ع قال رأى الصادق ع رجلا قد اشتد جزعه على ولده فقال يا هذا جزعت للمصيبة الصغرى وغفلت عن المصيبة الكبرى
لو كنت لما صار اليه ولدك مستعدا لما اشتد عليه جزعك فمصابك بتركك الاستعداد له اعظم من مصابك بولدك **الخصال** عن ابيه
عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن الحسن بن ابي الحسين الفارسي عن سليمان بن جعفر البصري عن عبد الله بن الحسين بن زيد عن ابيه عن جعفر
بن محمد عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله ص اربعة لا تزال في امتي الى يوم القيامة الفخر بالاحساب والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم

باب التعزية والمأتم

ما النياحة وان النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقوم يوم القيمة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب **بيان** في القاموس السربال بالكسر القميص
او الدرع او كل ما لبس انتهى والقطران ما يتحلب من الابهل فيطبخ فيهنأ به الابل الجربى فيحرق بحدته وهو اسود منتن يشتعل فيه النار بسرعة
يطلى به جلود اهل النار حتى يكون طلاؤه لهم كالقميص ليجمع عليهم لذع القطران ووحشة لونه ونتن ريحه مع اسراع النار في جلودهم وقرء
يعقوب في الاية من قطران والقطر النحاس او الصفر المذاب والآني المتناهي حره ويمكن ان يقرء ههنا ايضا هكذا **الخصال** عن ابيه عن سعد بن
عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله عن آبائه عليهم السلم قال امير المؤمنين
مروا اهاليكم بالقول الحسن عند موتاكم فان فاطمة بنت محمد لما قبض ابوها ساعدتها بنات بني هاشم فقالت دعوا التعداد وعليكم بالدعا **بيان**
لعلها صلوات الله عليها انما نهتهن عن تعداد الفضائل للتعليم اذ ذكر فضائله كان مستحبا وكان من اعظم الطاعات فكان غرضها عليها السلام
ان لا يذكروا امثال ذلك في مواتهم لكونها مشتملة على الكذب غالبا وانتفاع الميت بالاستغفار والدعا اكثر على تقدير كونها صادقا والمراد بالقول
الحسن ان لا يقولوا فيما يذكرونه للميت من مدايحه كذبا او الدعا والاستغفار وترك ذكر المدايح مطلقا لما علمته غرض شرح **العيون** عن علي
بن عبد الله الوراق عن محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن سهل عن عبد العظيم الحسني عن ابي جعفر الثاني عن آبائه عليهم السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لما
اسري بي الى السماء رايت امرأة على صورة الكلب والنار تدخل في دبرها وتخرج من فيها والملائكة يضربون راسها وبدنها بمقامع من نار فسئل عنها
فقال انها كانت قينة نواحة حاسدة **بيان** القينة الامة المغنية او اعم ذكره الفيروزابادي **مجالس الشيخ** الطوسي عن ابيه عن جماعة باسناده عن
عايشة قالت لما مات ابرهيم بكى النبي صلى الله عليه وآله حتى جرت دموعه على لحيته فقيل له يا رسول الله تنهى عن البكاء وانت تبكي فقال ليس هذا بكاء وانما هي
رحمة ومن لا يرحم لا يرحم **معاني الاخبار** عن ابيه عن احمد بن ادريس عن سلمة بن الخطاب عن القسم بن يحيى عن الحسن بن راشد عن علي بن اسمعيل عن عمرو
بن ابي المقدام قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول في هذه الاية ولا يعصينك في معروف قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لفاطمة عليها السلام اذا انا مت فلا
تخمشي علي وجها ولا ترخي علي شعرا ولا تنادي بالويل ولا تقيمي علي نايحة ثم قال هذا المعروف الذي قال الله عز وجل في كتابه ولا يعصينك في
معروف **بيان** قال الطبرسي رحمه الله ولا يعصينك في معروف هو جميع ما يامرهن به لانه صلى الله عليه وآله لا يامر الا بالمعروف والمعروف نقيض المنكر
وهو كل ما دل العقل والسمع على وجوبه او ندبه وقيل عنى بالمعروف النهي عن النوح وتمزيق الثياب وجز الشعر وشق الجيب وخمش الوجه والدعا
بالويل عن المقاتلين والكلبي وفي الاصل ان المعروف كل بر وتقوى وامر وافق طاعة الله تعالى انتهى وقال علي بن ابرهيم في التفسير انها نزلت يوم
فتح مكة وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وآله قعد في المسجد يبايع الرجال الى صلوة الظهر والعصر ثم قعد لبيعة النساء واخذ قدحا من ماء
فادخل يده فيه ثم قال للنساء من اراد ان يبايع فليدخل يده في القدح فاني لا اصافح النساء ثم قرء عليهن ما انزل الله من شروط البيعة عليهن فقال
على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن ولا ياتين ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن ولا يعصينك في معروف
فبايعهن فقامت ام حكيم بنت الحرث بن عبد المطلب فقالت يا رسول الله صلى الله عليه وآله ما هذا المعروف الذي امرنا الله به ان لا نعصيك فيه فقال ان لا
تخمشن وجها ولا تلطمن خدا ولا تنتفن شعرا ولا تمزقن جيبا ولا تسودن ثوبا ولا تدعون بالويل والثبور ولا تقمن عند قبر فبايعهن رسول الله صلى الله عليه وآله
على هذه الشروط انتهى ولا يبعد ان يكون ذكر هذه الامور على سبيل المثال او لبيان ما هو اهم بحسب حالهن لما رواه علي بن ابرهيم ايضا عن
احمد بن ادريس عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عبد الله بن سنان قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ولا يعصينك في معروف قال هو
ما فرض الله عليهن من الصلوة والزكوة وما امرهن به من خير وفي القاموس خمش وجهه يخمشه ويخمشه خدشه ولطمه وضربه وقطع عضوا منه وفي
النهاية الويل الحزن والهلاك والمشقة من العذاب وكل من وقع في هلكة دعا بالويل ومعنى النداء منه يا ويلي ويا حزني هذا وقتك واوانك **تفسير علي بن ابرهيم** عن محمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما نزلت هذه الاية لا تمدن
عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم ولا تحزن عليهم واخفض جناحك للمؤمنين قال رسول الله صلى الله عليه وآله من لم يتعز بعزاء الله تقطعت نفسه
على الدنيا حسرات ومن رمى ببصره الى ما في يدي غيره كثر همه ولم يشف غيظه ومن لم يعلم ان لله عليه نعمة الا في مطعم او ملبس فقد قصر
عمله ودنا عذابه ومن اصبح على الدنيا حزينا اصبح على الله ساخطا ومن شكى مصيبة نزلت به فانما يشكو ربه ومن دخل النار من هذه الامة
ممن قرء القران فهو ممن يتخذ آيات الله هزوا ومن اتى ذا ميسرة فتخشع له طلب ما في يديه ذهب ثلثا دينه ثم قال ولا تعجل وليكون الرجل ينال
من الرجال المرفق فيجله ويوقره فقد يجب ذلك له عليه ولكن لا يريد بتخشعه ما عند الله ويريد ان يختله عما في يديه **بيان** قال في
النهاية في الحديث من لم يتعز بعزاء الله فليس منا قيل اراد بالتعزي التاسي والتصبر عند المصيبة وان يقول انا لله وانا اليه راجعون كما امر الله
تعالى ومعنى قوله بعزاء الله اي بتعزية الله اياه فاقام الاسم مقام المصدر قوله عليه السلم ولا تعجل اي لا تبادر في هذا الحكم الذي ذكرت
لك بان تحكم على كل من يتواضع لغني انه كذلك فانه اذا نال الرجل من غيره رفقا ولطفا فجله ويوقره قضاء لحق النعمة فلا عيب في ذلك وانما ذكرت

لك من ذهاب مثلي دينه لم اي لما لك الفضل عليه اي على ذلك الموقر ويحتمل ان يكون في الكلام تقديم وتاخير لاجله فقوله فقد يجب مقابل
لضمير لم راجع الى الموقر على المجهول قوله عليه السلم ولكن نرجو لكن يدخل في ذلك من يرجى حيث امر لم يجتمعا اجر الاخرة وعن مهران
بعد عمر باخذ ما في يديه فهذا الذي يذهب بالناس دينه وقال الجوهري خبل خبله وخاله خانه الخصال عن محمد بن احمد السناني عن احمد بن يحيى القطان
عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن ابيه عن عبد الله بن الفضل الهاشمي عن ابي عبد الله ع قال ثلثة لا ادري ايهم اعظم جرما الذي
يمشي خلف جنازة في مصيبة غيره بغير رداء والذي يضرب يده على فخذه عند المصيبة والذي يقول ارفقوا به وترحموا عليه يرحمكم الله
ومنه في وصية النبي ص لعلي عليه السلم يا علي ليس على النساء جمعة ولا جماعة ولا عيادة مريض ولا اتباع جنازة ولا تقيم عند قبر ثم علم
الحميري قرب الاسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلم ان رسول الله ص قال من عزى مصابا كان له مثل
اجره من غير ان ينقص من اجر المصاب شيء ثواب الاعمال عن محمد بن موسى بن المتوكل عن سعد بن عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله البرقي
عن ابيه عن وهب بن وهب عن جعفر بن محمد الصادق عن ابيه عن آبائه عليهم السلم مثله فقه الرضا اياك ان ترفعوا ... او
تضرب بيدك على فخذك فانه يحبط اجرك عند المصيبة وقال عليه السلم بعد ذكر سنن الدفن وتعزيته فانه روي عن ابي عبد الله انه قال
من عزى اخاه المؤمن كسي في الموقف حلة والسنة في اهل المصيبة ان يتخذ لهم ثلثة ايام الطعام لشغلهم في المصيبة وان كان المعزى يتيما فامسح
يدك على رأسه فقد روي عن النبي ص انه قال من مسح يده على رأس يتيم ترحما له كتب الله له بكل شعرة مرت عليه يده حسنة وان وجدته
باكيا فسكته بلطف ورفق فانه روي عن العالم ع انه اذا بكا اليتيم اهتز له العرش فيقول الله تبارك وتعالى من هذا الذي ابكى عبدي الذي
سلبته ابويه في صغره وعزتي وجلالي وارتفاعي في مكاني لا اسكته عبد مؤمن الا اوجبت له الجنة ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن محمد
بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن رفاعة بن موسى النخاس عن ابي عبد الله ع انه عزى رجلا بابن له فقال له الله خير
لابنك منك وثواب الله خير لك منه فلما بلغه جزعه عليه عاد اليه فقال له قد مات رسول الله ص فما لك به اسوة فقال له انه كان مرهقا
فقال ان امامه ثلث خصال شهادة ان لا اله الا الله ورحمة الله وشفاعة رسول الله ص فلن يفوته واحدة منهن ان شاء الله توضيح بابن له اي بسبب
فقد ابنه قوله ع الله خير لابنك منك قوله لما كان الغالب ان الجزع على الاولاد يكون لتوهم امرين باطلين احدهما انه على تقدير وجوده لو
يحصل النفع من الوالد اليه او ان هذه النشأة خير له من النشأة الاخرى والحيوة خير له من الموت فازال ع توهمهما بان الله سبحانه وحده خير من
الحيوة وثانيهما توقع النفع منه مع حيوته او الاستيناس به فابطل ع ذلك بان ما عوضك الله تع من الثواب على فقده خير لك من كل نفع توهمته
او تمنيته في حيوته قوله فعاد اليه يفهم منه استحباب تكرار التعزية مع بقاء الجزع قوله عليه السلم فما لك به اسوة قال في القاموس الاسوة بالضم
القدوة وما ياتسي به الحزين وجمع اسى واساه تاسية فتاسى عزاه فتعزى وفي النهاية الاسوة بكسر الهمزة وضمها القدوة اذا عرفت ذلك فاعلم
ان الكلام يحتمل وجهين الاول ان يكون المراد بالاسوة القدوة والمعنى انك تاسي به في الموت فلاي شيء تجزع اذ بعد الموت تجتمع مع ابنك
والحاصل انه لو كان لاحد بقاء في الدنيا كان ذلك لاشرف الخلق فاذا لم يخلد هو في الدنيا فكيف تطمع انت في البقاء ومع تحقق الموت لا ينبغي الجزع
لما ذكر او انه ينبغي لك مع علمك بالموت ان تصلح احوال نفسك ولا تجزع على فقد غيرك الثاني ان يكون المراد بالاسوة ما يتسلى به الحزين لانه
ينبغي ان يحصل التسلي به وبسبب مصيبته وتذكرها تاسيا وتعزيا عن كل مصيبة لانه من اعظم المصائب وتذكر عظام المصائب يهون صغارها كما
مر وقيل او اذا انك من اهل التاسي به ومن امته فينبغي ان تكون مصيبتك بفقده اعظم وما ذكرنا اظهر قوله ان كان مراهقا في بعض النسخ مرهقا
كما في الكافي فهو على بناء المجهول من باب التفعيل او من الافعال على السابق قال في النهاية الرهق السفه وغشيان المحارم ومنه فلان مرهق
اي متهم بسوء وسفه ويروى مرهق اي ذو رهق وفي القاموس الرهق محركة السفه والنوك والخفة وركوب الشر والظلم وغشيان المحارم والمرهق
كمكرم من ادرك وكمعظم الموصوف بالرهق او من يظن به السوء انتهى فالمراد اني حزني ليس بسبب فقده بل بسبب انه كان يغشى المحارم واخاف ان يكون
معذبا فذكر ع وسائل النجاة واسباب الرجاء واما على نسخة المراهق فهو من قولهم راهق الغلام اي قارب الحلم فاما ان يكون اطلاق المراهق
على المدرك مجازا او توهم ان المراهق ايضا يعذب والحاصل انه خرج من حد الصغر واخاف ان يكون مأخوذا باعماله والاول اصوب مجالس
الشيخ عن الحسين بن ابراهيم القزويني عن محمد بن وهبان عن احمد بن ابراهيم عن الحسن بن علي الزعفراني عن احمد بن محمد البرقي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام
بن سالم عن ابي عبد الله ع قال لما قتل جعفر بن ابي طالب امر رسول الله ص فاطمة ع ان تتخذ طعاما لاسماء بنت عميس ثلثة ايام وتأتيها ونساءها فجرت بذلك
السنة من ان يصنع لاهل البيت طعام ثلثة ايام ومنه عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي عبد الله ع قال يصنع للميت الطعام للمأتم
ثلثة ايام بيوم مات فيه المحاسن عن ابيه عن سعدان عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال ينبغي لصاحب الجنازة ان يلقي رداءه حتى يعرف وينبغي لجيرانه
ان يطعموا عنه ثلثة ايام ومنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال لما قتل جعفر بن ابي طالب امر رسول الله ص فاطمة

باب التعزية والمأتم

ان تتخذ طعاما لاسماء بنت عميس ثلاثة ايام وتأتيها ونساؤها ثلاثة ايام فجرت بذلك السنة ان يصنع لاهل المصيبة ثلاثة ايام طعام ومنه عن ابيه
عن محمد بن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما قتل جعفر بن ابي طالب امر رسول الله ص ان تأتي اسماء بنت عميس هي ونساؤها
وتقيم عندها ثلاثة وتصنع لها طعاما ثلاثة ايام ومنه عن بعض اصحابنا عن العباس بن موسى بن جعفر قال سألت ابي ع عن المأتم فقال ان رسول
الله ص لما انتهى اليه قتل جعفر بن ابي طالب دخل على اسماء بنت عميس امرأة جعفر فقال اين بني فدعت بهم وهم ثلاثة عبد الله وعون ومحمد فمسح
رسول الله ص رؤوسهم فقالت انك تمسح رؤوسهم كانهم ايتام فتعجب رسول الله ص من عقلها فقال يا اسماء الم تعلمي ان جعفرا رضوان الله عليه استشهد
فبكت فقال لها رسول الله ص لا تبكي فان رسول الله ص اخبرني ان له جناحين في الجنة من ياقوت احمر فقالت يا رسول الله لو جمعت الناس واخبرتهم
بفضل جعفر لا ينسى فضله فعجب رسول الله ص من عقلها ثم قال ابعثوا الى اهل جعفر طعاما فجرت السنة ومنه عن ابيه عن حماد بن عيسى عن مرازم قال
سمعت ابا عبد الله ع وذكر مثله بتغيير ما وقد مر في احوال الدرة ومنه عن الحسين بن طريف بن ناصح عن الحسين بن زيد عن عمر بن علي بن الحسين قال
لما قتل الحسين بن علي صلوات الله عليه لبسن نساء بني هاشم السواد والمسوح وكن لا يشتكين من حر ولا برد وكان علي بن الحسين عليه السلام يعمل لهن
الطعام للمأتم **بيان** المسوح بالضم جمع المسح بالكسر وهو البلاس وكن لا يشتكين اي لا يشكون ولا يبالين لشدة المصيبة من اصابة الحر و
البرد **اكمال** الدين عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن اسماعيل عن طريف بن ناصح عن الحسين بن زيد قال ماتت ابنة
لابي عبد الله ع فناح عليها سنة ثم مات له ولد آخر فناح عليه سنة ثم مات اسماعيل فجزع عليه جزعا شديدا فقطع النوح فقيل لابي عبد الله ع
أيناح في دارك فقال ان رسول الله ص قال لما مات حمزة لكن حمزة لا بواكي له **مسكن** الفؤاد للشهيد الثاني ان فاطمة عليها السلام ناحت على ابيها
وانه امر بالنوح على حمزة ومنه عن النبي ص انه قال من عظمت عنده مصيبة فليذكر مصيبته بي فانها ستهون عليه ومنه عن رسول الله ص انه قال
في مرض موته ايها الناس ايما عبد من امتي اصيب بمصيبة من بعدي فليتعز بمصيبته بي عن المصيبة التي تصيبه بعدي فان احدا من امتي لن
يصاب بمصيبة بعدي اشد عليه من مصيبتي **نهج** البلاغة عن امير المؤمنين ع انه قال الصبر على قدر المصيبة ومن ضرب يده على فخذه عند
مصيبته حبط اجره **بيان** روي في الكافي بسند فيه ضعف على المشهور بالسكوني عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص ضرب المسلم
يده على فخذه عند المصيبة احباط لاجره ورواه بسند آخر فيه ايضا ضعف عن ابي الحسن الاول ع مثله وظاهرهما الحرمة ويمكن حملهما على الكراهة
كما هو ظاهر اكثر الاصحاب والاحوط الترك ويدل على الاباحة في الجملة كشف الغمة نقلا من كتاب الدلائل لعبد الله بن جعفر الحميري عن ابي هاشم الجعفري
قال خرج ابو محمد في جنازة ابي الحسن عليه السلام وقميصه مشقوق فكتب اليه ابو عون من ابناء من رايت او بلغك من الائمة شق قميصه في مثل هذا فكتب
اليه ابو محمد عليه السلام يا احمق وما يدريك ما هذا قد شق موسى على هارون **اختيار** الرجال للكشي عن احمد بن علي بن كلثوم السرخسي عن يحيى
بن محمد المصري عن محمد بن الحسن بن شمون وغيره مثله الا انه قال فكتب اليه ابو عون الابرش قرابة نجاح بن سلمة ومنه عن حمدويه عن يحيى
بن ابراهيم بن خصيب الانباري قال كتب ابو عون الابرش قرابة نجاح بن سلمة الى ابي محمد عليه السلام ان الناس قد استوهنوا من شقك ثيابك
على ابي الحسن عليه السلام قال يا احمق ما انت وذاك قد شق موسى على هارون عليهما السلام ان من الناس من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا
ويموت مؤمنا ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت كافرا ومنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت كافرا وانك لا تموت حتى تكفر ويتغير
عقلك فما مات حتى حجبه ولده عن الناس وحبسوه في منزله من ذهاب العقل والوسوسة ولكثرة التخليط ويرد على اهل الامامة وانكشف عما
كان عليه **نهج** البلاغة عن امير المؤمنين ع انه لما ورد الكوفة قادما من صفين مر بالشاميين فسمع بكاء النساء على قتلى صفين فقال لشرحبيل الشبامي
اتغلبكم نساؤكم على ما اسمع الا تنهونهن عن هذا الرنين **بيان** في القاموس شبام كسحاب وكتاب موضع بالشام وجبل لهمدان وحي من اليمن بلد
تحت جبل كوكبان وبلد لبني حبيب عند ذمرمر وبلد بحضرموت انتهى ولعل النهي عن الرنين في تلك الواقعة كان لشدة الانكار بعضهم
سيما لحدثانهم وتركهم الجهاد **اكمال** الدين عن محمد بن الحسن عن الحسن بن متيل عن يعقوب بن يزيد عن الحسن بن علي بن فضال عن محمد بن ابي عمير
الكوفي قال لما حضرت اسماعيل بن ابي عبد الله ع الوفاة جزع جزعا شديدا قال فلما ان غمضه دعا بقميص غسيل او جديد فلبسه ثم تسرح وخرج يأمر
وينهى قال فقال له بعض اصحابه جعلت فداك لقد ظننا ان لا ننتفع بك زمانا لما رأينا من جزعك قال انا اهل بيت نجزع ما لم تنزل المصيبة
فاذا نزلت صبرنا **الخصال** عن محمد بن الحسن عن الصفار عن العباس بن معروف عن محمد بن سهل البحراني يرفعه الى ابي عبد الله ع قال البكاؤن
خمسة آدم ويعقوب ويوسف وفاطمة بنت محمد ص وعلي بن الحسين عليهم السلام فاما آدم فبكى على الجنة حتى صار في خديه امثال الاودية واما
يعقوب فبكى على يوسف حتى ذهب بصره وحتى قيل له تالله تفتؤ تذكر يوسف حتى تكون حرضا او تكون من الهالكين واما يوسف فبكى
على يعقوب حتى تأذى به اهل السجن فقالوا اما ان تبكي الليل وتسكت بالنهار واما ان تبكي النهار وتسكت بالليل فصالحهم على واحد
منهما واما فاطمة فبكت على رسول الله ص حتى تأذى بها اهل المدينة فقالوا لها قد آذيتنا بكثرة بكائك وكانت تخرج الى المقابر مقابر الشهداء

تبكى

تبكي حتى تقضي حاجتها ثم تنصرف وأما علي بن الحسين عليهما السلام فبكى على الحسين عليه السلام عشرين سنة أو أربعين سنة وما وضع بين يديه طعام
إلا بكى حتى قال له مولى له جعلت فداك إني أخاف عليك أن تكون من الهالكين قال إنما أشكو بثي وحزني إلى الله وأعلم من الله ما لا تعلمون إني لم أذكر
مصرع بني فاطمة إلا خنقتني لذلك عبرة. مجالس الصدوق عن الحسين بن أحمد بن إدريس عن أبيه عن أحمد بن محمد بن عيسى عن العباس بن
معروف مثله وقد مضى أمثال ذلك في أبواب شهادته عليه السلام. اختيار الرجال للكشي عن حمدويه ومحمد ابني نصير عن محمد بن الحميد العطار
عن يونس بن يعقوب عن عبد الله بن بكر قال ذكرنا أبا الخطاب ومقتله عند أبي عبد الله عليه السلام قال فرققت عند ذلك فبكيت فقال أتأسى عليهم
فقلت لا ولكن سمعتك تذكر أن عليا عليه السلام قتل أصحاب النهروان فأصبح أصحاب علي عليه السلام يبكون عليهم فقال علي عليه السلام أتأسون عليهم فقالوا
لا إنا ذكرنا الألفة التي كنا عليها والبلية التي أوقعتهم فلذلك رققنا عليهم قال لا بأس. فلاح السائل روى عتاب بن إبراهيم في كتابه
بإسناده عن مولانا علي عليه السلام أنه قال التعزية مرة واحدة قبل أن يدفن وبعد ما يدفن وروي عن الصادق عليه السلام أنه قال في التعزية لمعزيها
إن كان هذا الميت قد قربك موته من ربك أو باعدك عن ذنبك فهذه ليست مصيبة ولكنها لك رحمة وعليك نعمة وإن كان ما
وعظك ولا باعدك عن ذنبك ولا قربك من ربك فمصيبتك بقساوة قلبك أعظم من مصيبتك بميتك إن كنت عارفا بربك. ومنه عن جابر
بن عبد الله (?) بإسناده إلى أبي جعفر عليه السلام قال يصنع للميت مأتم ثلاثة أيام من يوم مات. أعلام الدين للديلمي قال قال أمير المؤمنين
عليه السلام يعزي قوما عليكم بالصبر فإن به يأخذ الحازم وإليه يرجع الجازع وعن الرضا عليه السلام أنه قال للحسن بن سهل وقد عزاه بموت ولد له التهنئة
بآجل الثواب أولى من التعزية على عاجل المصيبة الفادحة الباهرة من الأصداف الطاهرة ثم مثله وقال أبو الحسن الثالث عليه السلام المصيبة
للصابر واحدة وللجازع اثنتان. كتاب السائل بالإسناد عن علي بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام قال سألته عن النوح على الميت أيصلح
قال يكره. دعوات الراوندي قال النبي صلى الله عليه وآله التعزية تورث الجنة وجاء رجل من موالي أبي عبد الله عليه السلام إليه فنظر إليه فقال ما لي أراك
حزينا فقال كان لي ابن قرة عين فمات فتمثل ثم قال عطيته إذا أعطى سرور وإن أخذ الذي أعطى أثابا فأي النعمتين أعم شكرا وأجزل
في عواقبها إيابا أنعمته التي أهدت سرورا أم الأخرى التي ادخرت ثوابا وقال عليه السلام إذا أصابك من هذا شيء فأفض من دموعك فإنها
تسكن. كتاب الصفين لنصر بن مزاحم عن عمر بن سعد عن عبد الله بن عاصم الفائشي قال مر علي عليه السلام بالثوريين فسمع البكاء فقال ما هذه
الأصوات قيل هذا البكاء على من قتل بصفين قال أما إني شهيد لمن قتل منهم صابرا محتسبا بالشهادة ثم مر بالفائشيين فسمع الأصوات فقال
مثل ذلك ثم مر بالشباميين فسمع رنة شديدة وصوتا مرتفعا عاليا فخرج إليه حرب بن شرحبيل الشامي فقال علي عليه السلام أيغلبكم نساؤكم ألا تنهوهن
عن هذا الصياح والرنين قال يا أمير المؤمنين لو كانت دارا أو دارين أو ثلاثا قدرنا على ذلك ولكن من هذا الحي ثمانون ومائة قتيل فليس
من دار إلا وفيها بكاء أما نحن معاشر الرجال فإنا لا نبكي ولكن نفرح لهم بالشهادة فقال علي عليه السلام رحم الله قتلاكم وموتاكم. مسكن الفؤاد
للشهيد الثاني عن جابر عن الباقر عليه السلام قال أشد الجزع الصراخ بالويل والعويل ولطم الوجه والصدر وجز الشعر ومن أقام النواحة فقد ترك
الصبر وأخذ في غير طريقه ومن صبر واسترجع وحمد الله جل ذكره فقد رضي بما صنع الله ووقع أجره على الله عز وجل ومن لم يفعل ذلك جرى عليه
القضاء وهو ذميم وأحبط الله أجره. بيان في القاموس الصرخة الصيحة الشديدة وكغراب الصوت أو شديده وقال أعول رفع صوته
بالبكاء والصياح كعول والاسم العول والعولة والعويل وقال اللطم ضرب الخد وصفحة الجسد بالكف مفتوحة انتهى ثم اعلم أن هذا الخبر
وأمثاله تدل على أن هذه الأمور خلاف طريقة الصابرين فهي مكروهة ولا تدل على الحرمة وإقامة النواحة فهو إما محمول على ما
إذا اشتملت على تلك الأمور المرجوحة أو على أنها تنافي الصبر الكامل فلا ينافي ما يدل على الجواز قوله عليه السلام ووقع قال البيضاوي الوقوع والوجوب
متقاربان والمعنى ثبت أجره عند الله ثبوت الأمر الواجب وفي القاموس ذمه ذما ومذمة فهو مذموم وذميم. مسكن الفؤاد عن إسحاق بن
عمار عن الصادق عليه السلام قال يا إسحاق لا تعدن مصيبة أعطيت عليها الصبر واستوجبت عليها من الله عز وجل الثواب إنما المصيبة التي يحرم صاحبها
أجرها وثوابها إذا لم يصبر عند نزولها وفي مناجاة موسى عليه السلام أي رب أي خلقك أحب إليك قال من إذا أخذت حبيبه سالمني قال فأي
خلقك أنت عليه ساخط قال من يستخيرني في الأمر فإذا قضيت له سخط قضائي وعن جابر بن عبد الله قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وآله بيد عبد الرحمن
بن عوف فأتى إبراهيم وهو يجود بنفسه فوضعه في حجره فقال يا بني إني لا أملك لك من الله شيئا وذرفت عيناه فقال له عبد الرحمن يا
رسول الله تبكي أولم تنه عن البكاء قال إنما نهيت عن النوح عن صوتين أحمقين فاجرين صوت عند نعمة لعب ولهو ومزامير شيطان وصوت
عند مصيبة خمش وجوه وشق جيوب ورنة شيطان إنما هذه رحمة من لا يرحم لا يرحم لولا أنه أمر حق ووعد صدق وسبيل نأتيه وأن
آخرنا سيلحق أولنا لحزنا عليك حزنا أشد من هذا وإنا بك لمحزونون تبكي العين ويدمع القلب ولا نقول ما يسخط الرب عز وجل وفي رواية أخرى يحزن القلب
وتدمع العين ولا نقول ما يسخط الرب وإنا على إبراهيم لمحزونون وعن محمود بن لبيد قال انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم بن رسول الله فقال الناس

باب التعزية والمأتم

انكسفت الشمس يوم مات ابرهيم بن النبي ص فخرج رسول الله ص حين سمع ذلك فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد ايها الناس ان الشمس والقمر آيتان من
آيات الله لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتم ذلك فافزعوا الى المساجد ودمعت عيناه فقالوا يا رسول الله ص تبكي وانت رسول الله فقال
انما انا بشر تدمع العين ويفجع القلب ولا نقول ما يسخط الرب والله يا ابرهيم انا بك لمحزونون وقال النبي ص يوم مات ابرهيم ما كان من حزن في القلب
او في العين فانما هو رحمة وما كان من حزن باللسان وباليد فهو من الشيطان وروى الزبير بن بكار ان النبي ص لما خرج بابرهيم خرج يمشي ثم جلس على
قبره ثم دلي فلما رآه رسول الله ص قد وضع في القبر دمعت عيناه فلما رأى الصحابة ذلك بكوا حتى ارتفعت اصواتهم فاقبل عليه ابو بكر فقال يا رسول
الله تبكي وانت تنهى عن البكاء فقال النبي ص تدمع العين ويوجع القلب ولا نقول ما يسخط الرب وروي انه ص لما مات عثمن بن مظعون كشف
الثوب عن وجهه ثم قبل ما بين عينيه ثم بكى طويلا فلما رفع السرير قال طوباك يا عثمن لم تلبسك الدنيا ولم تلبسها وعن اسامة بن زيد قال اتي
النبي ص بامامة بنت زينب ونفسها تتقعقع في صدرها فقال رسول الله ص لله ما اخذ ولله ما اعطى وكل الى اجل مسمى وبكى فقال له سعد بن
عبادة تبكي وقد نهيت عن البكاء فقال رسول الله ص انما هي رحمة يجعلها الله في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء **بيان**
قال في النهاية في الحديث فجيء بالصبي ونفسه تقعقع اي تضطرب وتتحرك اراد كلما صار الى حال لم يلبث ان ينتقل الى اخرى تقربه من الموت
مسكن الفؤاد لما اصيب جعفر بن ابي طالب ع اتى رسول الله اسماء فقال لها اخرجي لي ولد جعفر فاخرجوا اليه فضمهم اليه وشمهم ودمعت
عيناه فقالت يا رسول الله ص اصيب جعفر فقال نعم اصيب اليوم قال عبد الله بن جعفر احفظ حين دخل رسول الله ص على امي فنعى لها ابي ونظرت اليه
وهو يمسح على رأسي ورأس اخي وعيناه تهرقان الدموع حتى تقطر لحيته ثم قال اللهم ان جعفرا قد تقدم الى احسن الثواب فاخلفه في ذريته باحسن
ما خلفت احدا من عبادك في ذريته ثم قال يا اسماء الا ابشرك قالت بلى بابي انت وامي فقال ان الله عز وجل جعل لجعفر جناحين يطير بهما في الجنة و
لما انصرف النبي ص من احد راجعا الى المدينة لقيته حمنة بنت جحش فقال لها الناس اخوك عبد الله بن جحش فاسترجعت واستغفرت له ثم نعي
لها خالها فاسترجعت واستغفرت له ثم نعي لها زوجها مصعب بن عمير فصاحت وولولت فقال رسول الله ص ان زوج المرأة منها لبمكان لما راى صبرها على
اخيها وخالها وصياحها على زوجها ثم مر رسول الله ص على دور من دور الانصار من بني عبد الاشهل فسمع البكاء والنوائح على قتلاهم فذرفت
عيناه وبكى ثم قال لكن حمزة لا بواكي له فلما رجع سعد بن معاذ واسيد بن حضير الى دار بني عبد الاشهل امرا نساءهما ان يذهبن فيبكين على عم
رسول الله ص فلما سمع رسول الله ص بكاءهن على حمزة خرج اليهن وهن على باب مسجده يبكين فقال لهن رسول الله ص ارجعن يرحمكن الله فقد
واسيتن بانفسكن وعن الصادق ع ان ابرهيم خليل الرحمن سال ربه ان يرزقه ابنة تبكيه بعد موته **بيان** يدل على رجحان البكاء في
المصائب لا سيما على الاب وعلى استحباب اقامة المأتم وعلى رجحان طلب ما يوجب بقاء الذكر بعد الموت **مسكن الفؤاد** عن ابن مسعود قال
قال رسول الله ص ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب وعن ابي امامة ان رسول الله ص لعن الخامشة وجهها والشاقة جيبها والداعية بالويل
والثبور وعن ابن خالد ان رجلا اتى النبي ص فقال ما يحبط الاجر في المصيبة قال تصفيق الرجل بيمينه على شماله والصبر عند الصدمة الاولى
من رضي فله الرضا ومن سخط فله السخط وقال النبي ص انا بريء ممن حلق وصلق اي حلق الشعر ورفع صوته **بيان** قال في النهاية في
باب السين فيه ليس منا من سلق او حلق سلق اي رفع صوته عند المصيبة وقيل هو ان تصك المرأة وجهها وتمرشه والاول اصح ومنه
الحديث لعن الله السالقة والحالقة ويقال بالصاد ثم قال في باب الصاد فيه ليس منا من صلق او حلق الصلق الصوت الشديد يريد رفعه عند
المصائب وعند الفجيعة بالموت ويدخل فيه النوح ويقال بالسين ومنه الحديث انا بريء من الصالقة والحالقة **مسكن الفؤاد** عن ابي مالك الاشعري
عن النبي ص النائحة اذا لم تتب تقام يوم القيمة وعليها سربال من قطران وعن ابي سعيد الخدري لعن رسول الله ص النائحة والمستمعة ثم قال ره
وهذا النهي محمول على الباطل كما يظهر منها وبه يجمع بينها وبين الاخبار السابقة وروى عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله ص قال اتدرون
ما حق الجار قالوا لا قال ان استعانك اعنته وان استقرضك اقرضته وان افتقر عدت عليه وان اصابه خير هنأته وان مرض عدته وان اصابته
مصيبة عزيته وان مات تبعت جنازته ولا تستطيل عليه بالبناء فتحجب عنه الريح الا باذنه واذا اشتريت فاكهة فاهد له وان لم تفعل
فادخلها سرا ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده ولا تؤذيه بريح قدرك الا ان تغرف له منها وعن ابن مسعود عن النبي ص قال من عزى مصابا كان له
مثل اجره وعن جابر بن عبد الله رض قال قال رسول الله ص من عزى مصابا كان له مثل اجره من غير ان ينقصه الله من اجره شيئا ومن كفن مسلما
كساه الله من سندس واستبرق وحرير ومن حفر قبرا لمسلم بنى الله عز وجل له بيتا في الجنة ومن انظر معسرا اظله الله في ظله يوم لا ظل الا ظله و
عن جابر ايضا رفعه من عزى حزينا البسه الله عز وجل من لباس التقوى وصلى الله على روحه في الارواح وسئل النبي ص عن المصافحة في التعزية
فقال هو سكن للمؤمن ومن عزى مصابا فله مثل اجره وعن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده رضي الله عنهم انه سمع
رسول الله ص وهو يقول من عاد مريضا فلا يزال في الرحمة حتى اذا قعد عنده استنقع فيها ثم اذا قام من عنده فلا يزال يخوض فيها حتى يرجع من

حيث

حيث خرج ومن عزى أخاه المؤمن من مصيبة كساه الله عز وجل من حلل الكرامة يوم القيمة وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من عزى ثكلى كسي بردا في الجنة وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من عزى أخاه المؤمن من مصيبة كساه الله عز وجل حلة خضراء يحبر بها يوم القيمة قيل يا رسول الله ما يحبر بها قال يغبط بها وروي أن داود عليه السلام قال إلهي ما جزاء من يعزي الحزين على المصائب ابتغاء مرضاتك قال جزاؤه أن أكسوه رداء من أردية الإيمان أستره به من النار وأدخله به الجنة قال يا إلهي فما جزاء من شيع الجنازة ابتغاء مرضاتك قال جزاؤه أن تشيعه الملائكة يوم يموت إلى قبره وأن أصلي على روحه في الأرواح وروي أن إبراهيم عليه السلام سأل ربه فقال أي رب ما جزاء من بل الدمع وجهه من خشيتك قال صلواتي ورضواني قال فما جزاء من يصبر الحزين ابتغاء وجهك قال أكسوه ثيابا من الإيمان يتبوأ بها الجنة ويتقي بها النار قال فما جزاء من سدد الأرملة ابتغاء وجهك قال أقيمه في ظلي وأدخله جنتي قال فما جزاء من شيع الجنازة ابتغاء وجهك قال تصلي ملائكتي على جسده وتشيع روحه وعن علي عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا عزى قال آجركم الله ورحمكم وإذا هنأ قال بارك الله لكم وبارك عليكم وروي أنه توفي لمعاذ ولد فاشتد وجده عليه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله فكتب إليه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى معاذ سلام عليك فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو أما بعد أعظم الله لك الأجر وألهمك الصبر ورزقنا وإياك الشكر إن أنفسنا وأهالينا وأموالنا وأولادنا من مواهب الله الهنيئة وعواريه المستودعة يمتع بها إلى أجل معلوم ويقبض لوقت معدود ثم افترض علينا الشكر إذا أعطى والصبر إذا ابتلى وقد كان ابنك من مواهب الله الهنيئة وعواريه المستودعة متعك الله به في غبطة وسرور وقبضه منك بأجر كثير الصلوة والرحمة والهدى إن صبرت واحتسبت فلا تجمعن عليك مصيبتين فيحبط لك أجرك وتندم على ما فاتك فلو قدمت على ثواب مصيبتك علمت أن المصيبة قد قصرت في جنب الله عن الثواب فتنجز من الله موعوده وليذهب أسفك على ما هو نازل بك فكأن قد والسلم **بيان** هذا من قبيل الاكتفاء ببعض الكلام أي فكأن قد مت أو وصل إليك ثواب صبرك أو لم أو رواه في أعلام الدين إلى قوله فلا تجمعن أن يحبط جزعك أجرك وأن تندم غدا على ثواب مصيبتك فإنك لو قدمت على ثوابها علمت أن المصيبة قد قصرت عنها واعلم أن الجزع لا يرد فائتا ولا يدفع حزن قضاء فليذهب أسفك ما هو نازل بك فكأن قد والسلم **مسكن** الفؤاد عن أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليهما السلم عن أبيه عن جده قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله جاء جبرئيل عليه السلم والنبي صلى الله عليه وآله مسجى وفي البيت علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلم فقال السلام عليكم يا أهل بيت الرحمة كل نفس ذائقة الموت وإنما توفون أجوركم يوم القيمة إن في الله عز وجل عزاء من كل مصيبة وخلفا من كل هالك ودركا لما فات فبالله عز وجل فثقوا وإياه فارجوا فإن المصاب من حرم الثواب هذا آخر وطئي من الدنيا وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله عزتهم الملائكة يسمعون الحس ولا يرون الشخص فقالوا السلم عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته إن في الله عزاء من كل مصيبة وخلفا من كل فائت فبالله فثقوا وإياه فارجوا فإنما المحروم من حرم الثواب والسلم عليكم ورحمة الله وبركاته وروى البيهقي في الدلائل لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله حف به أصحابه فبكوا حوله واجتمعوا فدخل رجل أشهب اللحية جسيم صبيح فتخطى رقابهم فبكى ثم التفت إلى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله فقال إن في الله عزاء من كل مصيبة وعوضا من كل فائت وخلفا من كل هالك فإلى الله فأنيبوا وإليه فارغبوا ونظره إليكم في البلاء فانظروا فإن المصاب من لم يجبر وانصرف فقال بعضهم لبعض تعرفون الرجل فقال علي عليه السلام نعم هذا أخو رسول الله صلى الله عليه وآله الخضر **بيان** مسجى أي مغطى بالثوب بعد وفاته يا أهل بيت الرحمة أي أهل بيت نزل عليهم رحمات الله الخاصة الكاملة على أهله أو أهل بيت منسوبين إلى الرحمة فإنهم رحمة الله على العالمين وبركتهم أفيضت الرحمة على الأولين والآخرين كل نفس ذائقة الموت أي ينزل بها الموت لا محالة فكأنها ذاقته وذائقة مفعول ما بعد الموت وسكراته وشدائده وإنما توفون أجوركم أي تعطون جزاء أعمالكم وافيا يوم القيمة إن خيرا فخيرا وثوابا وإن شرا فشرا وعقابا فمن زحزح عن النار أي بوعد من نارجهنم ونحي عنها وأدخل الجنة فقد فاز أي نال المنية وظفر بالبغية ونجا من الهلكة وما متاع الحيوة الدنيا إلا متاع الغرور أي وما لذاتها وزينتها وشهواتها إلا متعة متعكموها للغرور والخداع المضمحل الذي لا حقيقة له عند الاختبار وقيل متاع الغرور القوارير وهي في الأصل ما لا بقاء له وقيل شبهها بالمتاع الذي يدلس به على المستام ويغر حتى يشتريه وهذا لمن آثرها على الآخرة فأما من طلب بها الآخرة فهي له متاع بلاغ والغرور مصدر أو جمع غار إن في الله عزاء قد مر أن العزاء بمعنى الصبر والمراد هنا ما يوجب التعزية والتسلية أي في ذات الله فإن الله باق لكل أحد بعد فوت كل شيء أو في ثواب الله سبحانه وما أعد للصابرين ووعدهم أو في التفكر فيها أو في التفكر في أن الله حكيم لا يفعل إلا الأصلح بعباده ما يوجب الصبر والتسلي والرضا بالمصيبة ويحتمل أن يكون الكلام مبنيا على التجريد كما قال في الكشاف في قوله تعالى لهم فيها دار الخلد بعد ذكر وجهين الثالث أن يكون من قوله تعالى لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ومن قولك إن سبقني فلان ففي الله كاف وكافل قال الحوفي الرحمن للضعفاء كاف وقال في تلخيص المفتاح وفي شرحه في مقام التجريد ومنها ما يكون بدخول في المنتزع

باب التعزية والمأتم

منه نحو قوله تعالى لهم فيها دار الخلد اي في جهنم وهي دار الخلد انتزع منها دارا اخرى وجعلها معدة في جهنم لاجل الكفار تهويلا لامرها ومبالغة
في اتصافها بالشدة انتهى والتدارك محركة اللحاق والوصول اي يحصل به نعمة او ثواب الخالف والعوض من كل هالك ويتدارك ما فات او
الوصول الى ما يتوهم فوته عن الانسان من المنافع بفوات من مات فبالله فثقوا هذا مما قد زيد فيه اما او الفاء دليل عليه قال الرضي رضي الله
عنه وقد يحذف اما لكثرة الاستعمال نحو قوله تعالى وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر وهذا لبيد وقوم فبذلك فليفرحوا وانما اطرد
ذلك اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا وما قبلها منصوبا به او بمفسر به فلا تقول زيد فضربت ولا زيدا فضربته فيقدر اما واما قولك زيد
فوجد فالفاء فيه زائدة وقال ابن هشام الفاء في نحو بل الله فاعبد جواب لاما مقدرة عند بعضهم وفيه اجحاف وزائدة عند الفارسي وفيه
بعد وعاطفة عند غيره والاصل تنبه فاعبد الله ثم حذف تنبه وقدم المنصوب على الفاء اصلاحا للفظ كيلا تقع الفاء صدرا كما قال
الجمع في الفاء في نحو اما زيدا فاضرب اذ الاصل مهما يكن من شيء فاضرب زيدا وقال الزمخشري في قوله تعالى قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا
تحذف احد الفعلين لدلالة المذكور عليه والفاء داخلة لمعنى الشرط كانه قيل ان فرحوا بشيء فليخصوهما بالفرح فانه لا مفروح به احق منهما
ويجوز ان يراد بفضل الله وبرحمته فليعتنوا فبذلك فليفرحوا فان المصاب اي لم تقع المصيبة على من اصيب في الدنيا بفوت مال او حميم
واحرز ثواب الآخرة بل المصيبة مصيبة من حرم ثواب الآخرة وان كان له الدنيا باسرها هذا آخر وطئي من الدنيا اي آخر نزولي الى الارض وفيه
عليها ويعارضه اخبار كثيرة ويمكن حمله على ان المراد آخر نزولي لانزال الوحي او المراد به قلة النزول بعد ذلك فان القليل في حكم المعدوم
قال الجوهري الحس والحسيس الصوت الخفي ومقتضى الجمع بين الاخبار ان جبرئيل والخضر عليهما السلام كلاهما اتيا للتعزية دعائم الاسلام روينا
عن جعفر بن محمد صلوات الله عليهما انه قال لما قبض رسول الله ص اتاهم آت يسمعون صوته ولا يرون شخصه فقال السلام عليكم اهل البيت
ورحمة الله وبركاته فقيل لجعفر بن محمد ع من كنتم ترون المتكلم يا ابن رسول الله فقال كانوا يرون انه جبرئيل ع وعن جعفر بن محمد ع قال لما هلك
ابو سلمة حزنت عليه ام سلمة فقال لها النبي ص قولي يا ام سلمة اللهم اعظم اجري في مصيبتي وعوضني خيرا منه قالت وان لي مثل ابي سلمة
يا رسول الله فاعاد عليها فقالت مثل قولها الاول فرد عليها رسول الله ص فقالت في نفسها اارد على رسول الله ص ثلث مرات فقالتها فاخلف
الله عليها خيرا من ابي سلمة رسول الله ص وعن رسول الله ص انه قال من اصيب منكم بمصيبة بعدي فليذكر مصابه بي فان مصابه بي اعظم من
كل مصاب وعن ابي جعفر عليه السلام قال التعزية المسلم للمسلم الذي يعزي به استرجاع عنده وتذكرة للموت وما بعده ونحو هذا من الكلام قال و
كل الذمي اذا كان لك جارا فاصيب بمصيبة تقول له مثل ذلك وان عزيته فقل هداك الله وعن علي عليه السلام قال لما مات
ابرهيم بن رسول الله ص امرني فغسلته وكفنه رسول الله ص وحنطه وقال لي احمله يا علي فحملته حتى جئت به الى البقيع فصلى عليه ثم اتى القبر فقال
لي انزل يا علي فنزلت ودلاه علي رسول الله ص فلما رآه منصبا بكى عليه السلام فبكى المسلمون لبكائه حتى ارتفعت اصوات الرجال على اصوات
النساء فنهاهم رسول الله ص اشد النهي وقال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب وانا بك لمصابون وانا عليك لمحزونون ثم
سوى قبره ووضع يده عند راسه وغمزها حتى بلغت الكوع وقال بسم الله ختمتك من الشيطان ان يدخلك وعنه ع قال بكى رسول
الله ص عند موت بعض ولده فقيل له يا رسول الله تبكي وانت تنهانا عن البكاء فقال لم انهكم عن البكاء وانما نهيتكم عن النوح والعويل وانما
هي رقة ورحمة يجعلها الله في قلب من شاء من خلقه ويرحم الله من يشاء وانما يرحم من عباده الرحماء وعنه ع قال رخص رسول الله ص في البكاء
عند المصيبة وقال النفس مصابة والعين دامعة والعهد قريب فقولوا ما ارضى الله ولا تقولوا الهجر وعن جعفر بن محمد ع انه اوصى عندما
احتضر فقال لا يلطمن علي خد ولا يشقن علي جيب فما من امرأة تشق جيبها الا صدع لها في جهنم صدع كلما زادت زيدت وعن علي ع قال
اخذ رسول الله ص البيعة على النساء ان لا ينحن ولا يخمشن ولا يقعدن مع الرجال في الخلاء وعنه ع قال ثلث من اعمال الجاهلية لا يزال فيها
الناس حتى تقوم الساعة الاستسقاء بالنجوم والطعن في الانساب والنياحة على الموتى وعن علي ع انه كتب الى رفاعة بن شداد قاضيه على الاهواز
واياك والنوح على الميت ببلد يكون لك به سلطان وعنه عن رسول الله ص قال صوتان ملعونان يبغضهما الله اعوال عند مصيبة وصوت
عند نعمة يعني النوح والغناء وعن جعفر بن محمد ع انه قال نيح على الحسين بن علي سنة في كل يوم وليلة وثلث سنين من اليوم الذي اصيب
فيه وكان المسور بن مخرمة وجماعة من اصحاب رسول الله ص ياتون مستترين متقنعين فيستمعون ويبكون وقد عثرنا على بعض الائمة نيح عليهم
وبعضهم لم ينح عليهم فمن نيح عليه منهم فلعظيم رزيته ولان الله عز وجل لم يأت بمثلهم احدا من خلقه وهم اهل البكاء والنياحة عليهم
على خلاف سائر الناس الذين لا ينبغي ذلك لهم ومن لم ينح عليه منهم فلامرين اما بوصية منه كما ذكرنا عن جعفر بن محمد ع تواضعا لربه و
استكانة اليه واما ان يكون الامام بعده قد آثر الصبر على عظيم الرزية وتجرع غصص الحزن رجاء عظيم ثواب الله فلزم الصبر واكرمه من سواه
لما يكون من الغبطة والسعادة في عقباه لما وعد الله الصابرين على المصائب وعن علي ع انه قال لما جاء نعي جعفر قال رسول الله ص لاهله اصنعوا

طعاما واحملوه الى اهل جعفر ما كانوا فى شغلهم ذلك وكانوا معهم فقد اتاهم ما يشغلهم عن ان يصنعوا لانفسهم مشكوة الانوار نقلا
من كتاب المحاسن عن ابى عبد الله ع فى قول الله عز وجل ولا يعصينك فى معروف قال المعروف ان لا يشققن جيبا ولا يلطمن وجها ولا يدعون
ويلا ولا يقمن عند قبر ولا يسودن ثوبا ولا ينشرن شعرا ومنه عن ابى عبد الله عليه السلم قال من انعم الله عليه بنعمة فجاء عند تلك النعمة بمزمار
فقد كفرها ومن اصيب بمصيبة فجاء عند تلك المصيبة بنائحة فقد احبطها شهاب الاخبار قال رسول الله ص النياحة عمل الجاهلية و
قال ص الصبر عند الصدمة الاولى وقال ص من كنوز البر كتمان المصائب والامراض والصدقة **بيان** قوله عند الصدمة قال النووى لما
اى عند فورة المصيبة وشدتها والصدم ضرب الشئ الصلب بمثله والصدمة المرة منه انتهى وقال الازهرى البر هو الجنة ومنه قوله تعالى
لن تنالوا البر وقد جاء من جماع الخير ومن كنوز الجنة **مشكوة** الانوار عن الرضا ع عن ابيه ع قال امرنى ابى يعنى ابا عبد الله ع ان ات المفضل
بن عمر فاعزيه باسمعيل بن جعفر ع قال اقرء المفضل السلم وقل له اصبنا باسمعيل فصبرنا فاصبر كما صبرنا انا اذا اردنا امرا واراد الله امرا سلمنا
لامر الله ومنه عن جابر عن الباقر عليه السلم قال لما توفى الطاهر ابن رسول الله ص بكت خديجة فقالت لها ام ايمن اما ترضين ان تجدينه قائما لك على
باب الجنة فاذا رآك اخذ بيدك فادخلك اطهرها مكانا واطيبها قالت فان ذلك كذلك قال الله اعز واكرم من ان يسلب
عبدا ثمرة فؤاده فيصبر ويحتسب ويحمد الله ثم يعذبه قرب الاسناد باسناده عن على بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سالته عن النوح فكرهه
مجالس الصدوق باسناده عن الصادق ع قال قال رسول الله ص من يعرف البلاء يصبر عليه ومن لا يعرفه ينكره وقال ع من يصبر على الرزية
يغنه الله ومنه عن حمزة بن محمد العلوى عن عبد العزيز بن محمد الابهرى عن محمد بن زكريا الجوهرى عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن
الصادق عن ابائه عليهم السلم قال نهى رسول الله ص عن الرنة عند المصيبة ونهى عن النياحة والاستماع اليها ونهى عن تصفيق الوجه **تبيين**
الرنة الصوت رن يرن رنينا صاح والمراد بتصفيق الوجه ضرب اليد عليه عند المصيبة او ضرب الماء على الوجه عند الوضوء كما مر والاول
اظهر قال العلامة قدس الله روحه فى المنتهى البكاء على الميت جائز غير مكروه اجماعا قبل خروج الروح وبعده الا الشافعى فانه كره بعد الخروج
وروى ابن بابويه عن الصادق ع قال ان النبى ص لما جاءته وفاة جعفر بن ابى طالب وزيد بن حارثة كان اذا دخل بيته كثر بكاؤه عليهما جدا ويقول
كانا يحدثانى ويؤنسانى فذهبا جميعا ولما انصرف رسول الله ص من وقعة احد الى المدينة سمع من كل دار قتل من اهلها قتيل نوحا وبكاء و
لم يسمع من دار حمزة عمه فقال ص لكن حمزة لا بواكى له فالى اهل المدينة ان لا ينوحوا على ميت ولا يبكوه حتى يبدؤا بحمزة فينوحوا عليه ويبكوه
فهم الى اليوم على ذلك وقال الص ع من خاف على نفسه من وجد بمصيبة فليفض من دموعه فانه يسكن عنه ثم قال رح الندب لا باس به وهو
عبارة عن تعديد محاسن الميت وما يلقون بفقده بلفظة النداء بوا مثل قولهم واجلاه واكرماه وانقطاع ظهراه وامصيبتاه وقيل انه مكروه
لانه لم ينقل عن النبى ص ولا احد من اهل البيت ع والنياحة بالباطل محرمة اجماعا اما بالحق فجائزة اجماعا ويحرم ضرب الخدود ونتف الشعر
وشق الثوب الا فى موت الاب والاخ فقد سوغ فيهما شق الثوب للرجل وكذا يكره الدعاء بالويل والثبور وروى ابن بابويه عن رسول الله ص
انه قال لفاطمة حين قتل جعفر بن ابى طالب ع لا تدعى بذل ولا ثكل ولا حرب وما قلت فيه فقد صدقت وروى انه لما قبض على
بن محمد العسكرى ع رئى الحسن بن على ع وقد خرج من الدار وقد شق قميصه من خلف وقدام وقال الشهيد نور الله ضريحه فى الذكرى يحرم
اللطم والخدش وجز الشعر اجماعا قاله فى المبسوط لما فيه من السخط لقضاء الله ولرواية خالد بن سدير عن الصادق ع لا شئ فى لطم الخدود سوى
الاستغفار والتوبة وفى صحاح العامة انا برئ ممن حلق وصلق اى حلق الشعر ورفع صوته واستثنى الاصحاب الا ابن ادريس شق الثوب
على موت الاب والاخ لفعل العسكرى على الهادى ع وفعل الفاطميات على الحسين ع وروى فعل الفاطميات احمد بن محمد بن داود عن
خالد بن سدير عن الصادق ع وسأله عن شق الرجل ثوبه على ابيه وامه واخيه او على قريب له فقال لا باس بشق الجيوب قد شق موسى بن عمران
على اخيه هرون ولا يشق الوالد على ولده ولا زوج على امرأته وتشق المرأة على زوجها وفى نهاية الفاضل يجوز شق النساء الثوب مطلقا وفى
الخبر ايماء اليه وروى الحسن الصفار عن الصادق ع لا ينبغى الصياح على الميت ولا شق الثياب وظاهره الكراهة وفى المبسوط روى جواز تخريق
الثوب على الاب والاخ ولا يجوز على غيرهما ويجوز النوح بالكلام الحسن وتعداد فضائله باعتماد الصدق فان فاطمة عليها السلم فعلته فى قولها
يا ابتاه من ربه ما ادناه يا ابتاه الى جبرئيل انعاه يا ابتاه اجاب ربا دعاه وروى انها ع اخذت قبضة من تراب قبره ص فوضعتها على عينيها
وانشدت ماذا على المشتم تربة احمد ان لا يشم مدى الزمان غواليا صبت على مصائب لو انها صبت على الايام صرن لياليا ولما مر من [illegible]
حمزة وروى ابن بابويه ان الباقر عليه السلم اوصى ان يندب له فى المواسم عشر سنين وسئل الصادق عليه السلم عن اجر النائحة فقال لا باس قد
نيح على رسول الله ص وفى خبر اخر عنه ع لا باس بكسب النائحة اذا قالت صدقا وفى خبر ابى بصير عنه ع لا باس باجر النائحة وروى حنان عنه ع
لا تشارط وتقبل ما اعطيت وروى ابو حمزة عن الباقر عليه السلم مات ابن المغيرة فسالت ام سلمة النبى ص ان ياذن لها فى المضى الى مناحته

باب التعزية والمأتم

فاذن ابها وكان ابن عمها فقالت شعرا انعى الوليد بن الوليد ابا الوليد فتى العشيرة حامى الحقيقة ماجدا يسمو الى طلب الوتيرة فلكان
غيثا للسنين وجعفرا غدقا وميرة وفى تمام الحديث فما عاب عليها النبى ذلك ولا قال شيئا ثم قال قدس سره يجوز الوقف على النوائح لانه
فعل مباح فجاز صرف المال اليه ولخبر يونس بن يعقوب عن الصادق عليه السلام قال قال لى ابو جعفر قف من مالى كذا وكذا النوادب تندبنى
عشر سنين بمنى ايام منى والمراد بذلك تنبيه الناس على فضائله واظهارها ليقتدى بها ويعلم ما كان عليه اهل هذا البيت ليقتفى آثارهم
لزوال التقية بعد الموت والشيخ فى المبسوط وابن حمزة حرّما النوح وادعى الشيخ الاجماع والظاهر انهما ارادا النوح بالباطل او المشتمل على المحرم
كما قيده فى النهاية وفى التهذيب جعل كسبها مكروها بعد رواية احاديث النوح ثم اول الشهيد ره احاديث المانع المروية من طرق المخالفين
بالحمل على ما كان مشتملا على الباطل او المحرم لان نياحة الجاهلية كانت كذلك غالبا ثم قال المراثى المنظومة جائزة عندنا وقد سمع الائمة
المراثى ولم ينكروها ثم قال روح الله روحه لا يعذب الميت بالبكاء عليه سواء كان بكاء مباحا او محرما لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى و
ما فى البخارى ومسلم فى خبر عبد الله بن عمر ان النبى ص قال ان الميت ليعذب ببكاء اهله وفى رواية اخرى ان الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء اهله
ويروى ان حفصة بكت على عمر فقال مهلا يا بنية الم تعلمى ان رسول الله ص قال ان الميت يعذب ببكاء اهله عليه ماول بالحمل واحسن
اهل الجاهلية كانوا ينوحون ويعدون جرائمه كالقتل وشن الغارات وهم يظنونها خصالا محمودة فهو يعذب بما يبكون عليه وتشكل
ان الحديث دال على المنع عن البكاء بسبب استلزامه عذاب الميت بحيث ينتفى التعذيب بسبب انتفاء البكاء فتضمنه للعلية والتعذيب بجرائمه
يتحقق بكى عليه اولا وقيل لانهم كانوا يوصون بالندب والنياحة وذلك حمل منهم على المعصية وهو ذنب فاذا عمل بوصيتهم زيدوا
عذابا ورد بان ذنب الميت الحمل على الحرام والامر به فلا يختلف عذابه بالامتثال وعدمه ولو كان للامتثال اثر لبقى الاشكال بحاله وقيل
لانهم ذابنونه بقوله كنت كما يقولون ورد بان هذا توبيخ وتخويف له وهو نوع من العذاب ولبس فى هذا سوى بيان نوع التعذيب فلم يعلل
بما يفعلون وعن عائشة رحم الله ابن عمر والله ما كذب ولكنه اخطا او نسى انما مر رسول الله ص بقبر يهودية وهم يبكون عليها فقال انهم ليبكون
وانها لتعذب بجرمها وهذا نسبة للراوى الى الخطاء وهو علة من العلل المخرجة للحديث عن شرط الصحة ولك ان تقول ان الباء بمعنى مع اى يعذب
مع بكاء اهله عليه يعنى الميت يعذب باعماله وهم يبكون عليه فما ينفعه بكاؤهم ويكون زجرا عن البكاء لعدم نفعه ويطابق الحديث الاخر وصح
قوله لا تقعس بدل وفى بعض النسخ بويل بان تقول واذلاه اوواويلاه اوواثكلاه والثكل بالضم الموت والهلاك وفقدان الحبيب والولد بحرك
ولا حرب وفى بعض النسخ ولا حزن بان تقول واحرباه اوواحزناه توجها اى سلبه ماله اى هلم الذل والويل والثكل والحرب فهذه او ان حضورك
ووقت عروضك قوله وما قلت فيه فقد صدقت اى ما قلت فيه من الكمالات فانت صادقة لانه كان متصفا بها او صدقتى فيما تقولين فيه ولا
تقولى كذا او لا والظاهر قوله انعى الوليد النعى خبر الموت وفى الصحاح من الولدة بين العرب كالوليدة وليس فى بعض النسخ ابن الوليد وفى نسخ التهذيب
موجود والفتى الشاب الكريم ويقال فلان حامى الحقيقة اذا حمى ما يجب عليه حمايته والوتر والوتيرة الجناية التى يجنيها الرجل على غيره من قتل
او نهب او سبى والموتور الذى قتل له قتيل فلم يدرك بدمه ويقال سما الى المعالى اى تطاول لها والسنة القحط والجعفر النهر الصغير او الكبير
الواسع ضد والماء الغدق بالتحريك الكثير والميرة بالكسر الطعام يمتاره الانسان **مجالس** ابن الشيخ عن ابيه عن المفيد عن محمد بن محمد بن
طاهر عن ابن عقدة الحافظ عن احمد بن يوسف عن الحسن بن محمد عن ابيه عن عاصم بن عمر عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا عبد الله ع يقول كتب الحسن
بن على عليه السلام قوم من اصحابه يعزونه عن ابنة له فكتب اليهم اما بعد فقد بلغنى كتابكم تعزونى بفلانة فعند الله احتسبها تسليما لقضائه
وصبرا على بلائه فان اوجعتنا المصائب وفجعتنا النوائب بالاحبة المالوفة التى كانت بنا حفية والاخوان المحبين الذين كان يسر بهم الناظرون
وتقر بهم العيون امسوا قد اخترمتهم الايام ونزل بهم الحمام فخلفوا الخلوف واودت بهم الحتوف فهم صرعى فى عساكر الموتى متجاورون فى غير
محلة التجاور ولا صلات بينهم ولا تزاور ولا يتلاقون عن قرب جوارهم اجسادهم نائية من اهلها خالية من اربابها قد اخشعها اخوانها فلم ار
مثل دارها دارا ولا مثل قرارها قرارا فى بيوت موحشة وحلول مضجعة قد صارت فى تلك الديار الموحشة وخرجت من الدار المونسة
ففارقتها من غير قلى فاستودعتها للبلى وكانت امة مملوكة سلكت سبيلا مسلوكة صار اليها الاولون وسيصير اليها الاخرون والسلام
بيان فعند الله احتسبها اى احتسب الاجر بصبرى على مصيبتها وفجعته المصيبة اى اوجعته وكان التفجيع والفجاءة المبالغة فى الوجع
من الرجل والعشيرة فى امره واخترمهم الدهر اى اقتطعهم واستاصلهم والحمام بالكسر قدر الموت وقال الفيروزآبادى الخلف بالتحريك والسكون
كل من يجيئ بعد من مضى الا انه بالتحريك فى الخير وبالتسكين فى الشر وفى حديث ابن مسعود ثم انه تخلف من بعده خلوف هى جمع خلف و
اودى به الموت ذهب والحتوف بالضم جمع الحتف وهو الموت وعن فى قوله عن قرب جوارهم لعلها للتعليل اى لا يقع منهم الملاقات
الناشئة عن قرب الجوار بل ازواجهم يتزاورون بحسب رتبتهم وكان الاتيان بتوبيخ فداخشعها كذا فى اكثر النسخ ولا يناسب المقام وفى بعضها

بالجيم

باب اجر المصائب

بالجيم والجشع الجزع لفراق الالف ولا يبعد ان يكون تصحيف جشعها والحلول بالضم جمع حال من قولهم حل بالمكان اى نزل فيه ومضجعه
بضم الجيم من اضجعه وضع جنبه الى الارض وفى اكثر النسخ مضجعة القلى بالكسر البغض **ثواب** الاعمال عن حمزة بن محمد العلوى عن على بن
ابرهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن السكونى عن جعفر بن محمد الصادق عن ابائه عليهم السلم قال قال رسول الله صلعم التعزية تورث الجنة
وعنه ص قال من عزى حزينا كسى فى الموقف حلة يحبر بها الفقيه مرسلا مثله وفيه من عزى مؤمنا الهداية روى الحسين بن معاوية **تبيين**
روى فى الكافى الخبر الاخير عن على بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلى عن السكونى عن الصادق عن ابائه عليهم السلم عن النبى ص وقال فى الذكرى التعزية
هى تفعلة من العزاء اى الصبر يقال عزيته اى صبرته والمراد بها طلب التسلى عن المصاب والتصبر عن الحزن والانكسار باسناد الامر الى الله ونسبته
الى عدله وحكمته وذكر ما وعد الله على الصبر مع الدعاء للميت والمصاب لتسليته عن مصيبته وهى مستحبة اجماعا ولا كراهة فيها بعد الدفن
عندنا انتهى وفى النهاية التعزية مستحبة قبل الدفن وبعده بلا خلاف بين العلماء فى ذلك الا للثورى فانه قال لا تستحب التعزية بعد
الدفن وقال فى التذكرة قال الشيخ التعزية بعد الدفن افضل وهو جيد وقال المحقق فى المعتبر التعزية مستحبة واقلها ان يراه صاحب التعزية
ويستحبها قال اهل العلم مط خلافا للثورى فانه كرهها بعد الدفن ثم قال فاما رواية اسحق بن عمار فليس بمناف لما ذكرناه لاحتمال ان يريد
عند القبر بعد الدفن او قبله وقال الشيخ بعد الدفن افضل وهو حسن اقول رواية اسحق هى ما رواه الكلينى وغيره بسند موثق و
بسند اخر فيه ضعف على المش عنه عن ابى عبد الله عليه السلم قال ليس التعزية الا عند القبر ثم ينصرفون لا يحدث فى الميت حدث فيسمعون
الصوت وروى بسند حسن عنه ع قال التعزية لاهل المصيبة بعد ما يدفن وبسند مرسل عنه ع قال التعزية الواجبة بعد الدفن وبسند
حسن لا يقصر عن الصحيح عن هشام بن الحكم قال رايت موسى عليه السلم يعزى قبل الدفن وبعده افضل ويستفاد من بعضها عدم استحباب
استمرار الماتم والتعزية ولعله محمول على عدم تاكد استحبابها وقد مر الكلام فيه وقال فى القاموس الحلة بالضم ازار ورداء برد او غيره ولا
يكون حلة الا من ثوبين او ثوب له بطانة وقال فيه الحبر بالكسر الاثر او اثر النعمة والحسن وبالفتح السرور كالحبور والحبرة والحبر محركة والحبر سمة
والنعمة كالحبرة وقال عبر الخط والشعر وغيرهما حسنه وفى النهاية الحبر بالكسر وقد يفتح الجمال والهيئة الحسنة يقال حبرت الشئ تحبيرا اذا حسنته انتهى
اقول فيمكن ان يقرء على المجهول مشددا اى يحسن ويزين بها ومخففا اى يسر بها وروى فى الذكرى يحبى بها من الحبوة وهى العطية قال
وروى يحبر بها اى يسر **ثواب** الاعمال عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن
ابى الجارود عن ابى جعفر ع قال كان فيما ناجى به موسى ع ربه قال يا رب ما لمن عزى الثكلى قال اظله فى ظلى يوم لا ظل الا ظلى **بيان**
فى القاموس ناجاه مناجاة ساره وقال الثكل بالضم الموت والهلاك وفقدان الحبيب والولد ويحرك وقد ثكله كفرح فهو ثاكل وثكلان
وهى ثاكل وثكلانة قليل وثكول وثكلى انتهى والمراد هنا المرءة التى مات ولدها او حميمها او الطائفة الثكلى اعم من الرجال والنساء والاول
اظهر ولعل التخصيص لكون المرءة اشد جزعا وحزنا فى المصائب من الرجال والاظلال اما محمول على الحقيقة او المجاز قال فى النهاية وفى
الحديث سبعة يظلهم الله بظله وفى حديث اخر سبعة فى ظل العرش اى فى ظل رحمته وقال الكرمانى فى شرح صحيح البخارى سبعة فى ظله
اضافه اليه للتشريف اى ظل عرشه او ظل طوبى او الجنة وقال النووى فى شرح صحيح مسلم وقيل الظل عبارة عن الراحة والنعيم نحو هو فى
عيش ظليل والمراد ظل الكرامة لا ظل الشمس لانها وسائر العالم تحت العرش وقيل اى كنفه من المكاره ووهج الموقف وظاهره انه فى ظله من
الحر والوهج وانفاس الخلق وهو قول الاكثر ويوم لا ظل الا ظله اى حين تدنو منه الشمس واشتد الحر واخذهم العرق وقيل اى لا يكون من له
ظل كما فى الدنيا اقول ويؤيد ان المراد به ظل العرش ما رواه فى الكافى عن امير المؤمنين ع قال من عزى الثكلى اظله الله فى ظل عرشه يوم
لا ظل الا ظله **باب** اجر المصائب **مجالس** الصدوق عن محمد بن موسى عن محمد بن ابى عبد الله الكوفى عن محمد بن اسمعيل
عن عبد الله بن وهب المصرى عن ثوابة بن مسعود عن انس بن مالك قال توفى ابن لعثمن بن مظعون رضى الله عنه فاشتد حزنه عليه حتى
اتخذ من داره مسجدا يتعبد فيه فبلغ ذلك رسول الله صلعم فقال له يا عثمن ان الله تبارك وتعالى لم يكتب علينا الرهبانية انما رهبانية امتى
الجهاد فى سبيل الله يا عثمن بن مظعون للجنة ثمانية ابواب وللنار سبعة ابواب افما يسرك ان لا تاتى بابا منها الا وجدت ابنك الى جنبك
اخذا بحجزتك يشفع لك الى ربك قال بلى فقال المسلمون ولنا يا رسول الله فى فرطنا ما لعثمن قال نعم لمن صبر منكم واحتسب ثم الخبر
وعنه عن محمد بن موسى عن عبد الله الحميرى عن احمد بن محمد بن عيسى عن على بن سيف عن اخيه الحسين عن ابيه سيف بن عميرة عن عمرو بن
شمر عن جابر الجعفى عن ابى جعفر عليه السلم قال من قدم اولادا يحتسبهم عند الله حجبوه من النار باذن الله عز وجل **ثواب** الاعمال
عن ابيه عن عبد الله بن جعفر الحميرى عن احمد بن محمد بن عيسى مثله **توضيح** قال فى النهاية فيه من صام شهر رمضان ايمانا واحتسابا
اى طلبا لوجه الله وثوابه والاحتساب من الحسب كالاعتداد من العد وانما قيل لمن ينوى بعمله وجه الله احتسبه لان له حينئذ ان يعتد عمله

فجعل

باب اجر المصائب

بحمل في حال مباشرة الفعل كانه معتد به وتحسبه اسم من الاحتساب في الاعمال الصالحات وعند المكروهات هو البدار الى طلب الاجر وتحصيله بالتسليم والصبر او باستعمال انواع البر والقيام بها على الوجه المرسوم فيها طلبا للثواب المرجو منها ومنه الحديث من مات له ولد فاحتسبه اي احتسب الاجر بصبره على مصيبته به تقول فلان احتسب ابناله اذا مات كبيرا وافترطه اذا مات صغيرا ومعناه اعتد مصيبته به في جملة بلايا الله التي يثاب على الصبر عليها انتهى وقال في المغرب احتسب لده معناه اعتد اجر مصابه به ونهاية الخصال عن الخليل بن احمد عن المخلدي عن يونس بن عبد الاعلى عن عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن ابي عشانة المعافري عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من ثكل ثلثة من صلبه فاحتسبهم على الله عز وجل وجبت له الجنة ومنه عن محمد بن جعفر البندار عن ابي العباس الحمادي عن محمد بن علي الصايغ عن عمر بن سهل عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن ابي سلم الاسود عن ابي سالم راعي رسول الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول خمس ما اثقلهن في الميزان سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر والولد الصالح يتوفى لمسلم فيصبر ويحتسب **ثو** **ا** الاعمال عن ابيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن سيف عن اخيه الحسين عن ابيه سيف بن عميرة عن عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن عمرو بن عبسة السلمي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ايما رجل قدم ثلثة اولاد لم يبلغوا الحنث او امرأة قدمت ثلثة اولاد فهم حجاب يستره من النار ومنه بهذا الاسناد عن سيف بن عميرة عن اشعث بن سوار عن الاحنف بن قيس عن ابي ذر الغفاري رحمه الله عليه قال ما من مسلمين يقدمان عليهما ثلثة اولاد لم يبلغوا الحنث الا ادخلهم الله الجنة بفضل رحمته **بيان** قال الشهيد الثاني قدس سره بعد ايراد الرواية الحنث بكسر الراء المهملة واخره مثلثة الاثم والذنب والمعنى انهم لم يبلغوا السن الذي يكتب عليهم فيه الذنوب قال الخليل بلغ الغلام الحنث اي جرى عليه القلم وفي النهاية فيه من مات له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث اي لم يبلغوا مبلغ الرجال ويجري عليهم القلم فيكتب عليهم الحنث وهو الاثم وقال الجوهري مبلغ الغلام الحنث اي المعصية والطاعة ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن الحسين بن سعيد عن علي بن ميسر عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال ولد واحد يقدمه الرجل افضل من سبعين ولدا يبقون بعده يدركون القائم **مسكن** الفؤاد عن ابي ميسرة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ولد واحد يقدمه الرجل افضل من سبعين يخلفونه من بعده كلهم قد ركب الخيل وقاتل في سبيل الله ومنه قال ثواب المؤمن من ولده الجنة صبر او لم يصبر وعنه من اصيب بمصيبة جزع عليها او لم يجزع صبر عليها او لم يصبر كان ثوابه من الله الجنة **ايضاح** يدل على ان الجزع لا يحبط اجر المصيبة ويمكن حمله على ما اذا لم يقل ولم يفعل ما يسخط الرب عز وجل او على ما اذا صدر منه بغير اختياره **مسكن** الفؤاد عن ثوبان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول بخ بخ خمس ما اثقلهن في الميزان لا اله الا الله وسبحان الله والله اكبر والحمد لله والولد الصالح يتوفى للمرء المسلم فيحتسبه قال ره بخ بخ كلمة تقال عند المدح والرضا بالشيء ويكرر للمبالغة وبخ ساكنة ومعناها تفخيم الامر وتعظيمه ومعنى يحتسبه اي يجعله حسنة وكفاية عند الله عز وجل اي يحتسب بصبره على مصيبته بموته ورضاه بالقضا وعن عبد الرحمن بن سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال اني رايت البارحة عجبا فذكر حديثا طويلا وفيه رايت رجلا من امتي قد خف ميزانه فجاء افراطه فثقلوا ميزانه قال ره الفرط بفتح الفاء والراء هو الذي لم يبلغ من الاولاد الذكور والاناث ويتقدم وفاته على ابويه واحدهما بقي فرط القوم اذا تقدمهم واصله الذي يتقدم الركبان الى الماء فيهيئ لهم اسبابه وعن سهل بن حنيف قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله تزوجوا فاني مكاثر بكم الامم حتى ان السقط ليظل محبنطئا على باب الجنة يقال له ادخل فيقول حتى يدخل ابواي قال قدس سره السقط مثلث السين والكسر اكثر هو الذي يسقط من بطن امه قبل تمامه ومحبنطئا بالهمز وتركه هو المتغضب المستبطئ للشيء **بيان** قال الجزري بعد نقل الحديث المحبنطي بالهمز وتركه المتغضب المستبطئ للشيء وقيل هو الممتنع امتناع طلبة لا امتناع اباء يقال احبنطأت واحبنطيت والحبنطى القصير البطين والنون والهمزة والالف والياء من زوائد الالحاق انتهى المسكن عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال النفساء يجرها ولدها يوم القيمة بسرره الى الجنة قال قدس سره النفساء بضم النون وفتح الفاء المرأة اذا ولدت والسرر بفتح السين المهملة وكسرها ما تقطعه القابلة من سرة المولود التي هي موضع القطع وما بقي بعد القطع فهو السرة وكان يريد الولد الذي لم يقطع سرره **بيان** قال في النهاية السرر بضم السين وفتح الراء وقيل هو بفتح السين والراء وقيل بكسر السين ومنه حديث السقط انه يجر والديه بسرره حتى يدخلهما الجنة المسكن عن عبيد بن عمير الليثي قال اذا كان يوم القيمة خرج ولدان المسلمين من الجنة بايديهم الشراب قال فيقول لهم الناس اسقونا اسقونا فيقولون ابوينا ابوينا قال حتى السقط محبنطئا بباب الجنة يقول لا ادخل حتى يدخل ابواي وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان يوم القيمة نودي في اطفال المؤمنين والمسلمين ان اخرجوا من قبوركم فيخرجون من قبورهم ثم ينادي فيهم ان امضوا الى الجنة زمرا فيقولون ربنا ووالدينا معنا فيقول في الثالثة ووالديكم معكم فيثب كل طفل الى ابويه فياخذون بايديهم فيدخلون بهم الجنة فهم اعرف باباءهم وامهاتهم يومئذ من اولاد كم الذين في بيوتكم قال رحمه الله الزمر الافواج المتفرقة بعضها في اثر بعض وقيل في زمر الذين اتقوا من الطبقات المختلفة الشهداء والزهاد والعلماء والقراء والمحدثون وغيرهم وروي ان رجلا كان يجيء ومعه

باب اجر المصائب

الى رسول الله صلى الله عليه وآله وانه مات فاحتبس عن رسول الله صلى الله عليه وآله فسال عنه فقالوا مات صبيه الذي رايته معه فقال صلى الله عليه وآله هلا آذنتموني فقوموا الى
اخينا نعزيه فلما دخل عليه اذا الرجل حزين وبه كآبة فقالوا يا رسول الله كنت ارجوه لكبر سني وضعفي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله اما يسرك ان
يكون يوم القيمة بازائك فيقال له ادخل الجنة فيقول يا رب وابواي فلا يزال يشفع حتى يشفعه الله عز وجل فيكم فيدخلكم جميعا الجنة
قال الغدير الله روعه احتبس اي تخلف عن المجيء الى النبي صلى الله عليه وآله وآذنتموني بالمد اخبرتموني والكآبة بالمد تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن
والضعف بضم المعجمة وفتحها وبازائك اي بحذائك وعن عبد الله بن قيس عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال اذا مات ولد العبد قال الله للملائكة اقبضتم ولد عبدي
فيقولون نعم فيقول اقبضتم ثمرة فؤاده فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع فيقول ابنوا لعبدي بيتا
في الجنة وسموه بيت الحمد **بيان** روى نحوه ثقة الاسلام في الكافي عن علي عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام وقال في النهاية فيه اذا
مات ولد العبد قال الله للملائكة قبضتم ثمرة فؤاده فيقولون نعم قيل للولد ثمرة لان الثمرة ما ينتجه الشجر والولد ينتجه الاب وانما اضاف الثمرة الى الفؤاد
القلب لانه اشرف الاعضاء ولانه محل الحب فلما كان حبه لازما بالقلب لا ينفك عنه وكانه ثمرته قال الطيبي ثمرة فؤاده اي نقاوة خلاصته
فان خلاصة الانسان الفؤاد والفؤاد انما يعتد به لما هو مكان اللطيفة التي خلق لها وبها شرفه وكرامته المسكن روي ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وآله
ومعها ابن لها مريض فقالت يا رسول الله ادع الله ان يشفي ابني هذا فقال لها هل لك فرط قالت نعم يا رسول الله في الجاهلية
او في الاسلام قالت بل في الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وآله جنة حصينة جنة حصينة جنة حصينة قال في الجنة بالضم الوقاية اي وقاية لك من النار او من جميع
الاهوال وحصينة بمعنى على اي محصنة لصاحبها وساترة من ان يصل اليه شيء وعن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من دفن ثلثة
فصبر عليهم واحتسب وجبت له الجنة فقالت ام ايمن واثنين فقال من دفن اثنين وصبر عليهما واحتسبهما وجبت له الجنة فقالت ام ايمن
وواحدا فسكت وامسك ثم قال يا ام ايمن من دفن واحدا فصبر عليه واحتسبه وجبت له الجنة وعن بريدة قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يتعاهد الانصار
ويعودهم ويسال عنهم فبلغه ان امرأة مات ابن لها فجزعت عليه فاتاها فامرها بتقوى الله عز وجل والصبر فقالت يا رسول الله اني امرأة
رقوب لا الد ولم يكن لي ولد غيره فقال رسول الله صلى الله عليه وآله الرقوب التي يبقى لها ولدها ثم قال ما من امرئ مسلم ولا امرأة مسلمة يموت لها ثلثة
من الولد الا ادخلها الله الجنة فقيل له واثنان فقال واثنان وفي حديث آخر انه صلى الله عليه وآله قال لها اما تحبين ان تريه على باب الجنة وهو يدعوك
اليها قالت بلى قال فانه كذلك قال في الرقوب بفتح الراء هو الذي لا يولد له ولا يعيش ولده هذا بحسب اللغة وقد خصه النبي صلى الله عليه وآله بما ذكر
وعن انس قال وقف رسول الله صلى الله عليه وآله على مجلس من بني سلمة فقال يا بني سلمة ما الرقوب فيكم قالوا الذي لا يولد له قال بل هو الذي لا فرط
له قال ما المعدم فيكم قالوا الذي لا مال له قال بل هو الذي يقدم وليس له عند الله خير ونحوه عن ابن مسعود ودخل صلى الله عليه وآله على امرأة يعزيها
بابنها فقال بلغني انك جزعت جزعا شديدا فقالت ما يمنعني يا رسول الله صلى الله عليه وآله وقد تركني عجوزا رقوبا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله لست بالرقوب
انما الرقوب التي تتوفى وليس لها فرط ولا يستطيع الناس ان يعودوا عليها من افراطهم فتلك الرقوب **ايضاح** قال الجزري فيه انه قال ما
تعدون الرقوب فيكم قالوا الذي لا يبقى له ولد قال بل الرقوب الذي لم يقدم من ولده شيئا الرقوب في اللغة الرجل والمرأة اذا لم يعش لهما
ولد لانه يرقب موته ويرصده خوفا عليه فنقله النبي الى الذي لم يقدم من الولد شيئا اي يموت قبله تعريفا ان الاجر والثواب لمن قدم شيئا
من الولد وان الاعتداد به اكثر والنفع فيه اعظم وان فقدهم وان كان في الدنيا عظيما فان فقد الاجر والثواب على الصبر والتسليم للقضاء في
الآخرة اعظم وان المسلم ولده في الحقيقة من قدمه واحتسبه ومن لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له ولم يقله ابطالا لتفسيره اللغوي كما قال انما
المحروب من حرب دينه ليس على ان من اخذ ماله غير محروب المسكن عن قبيصة قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وآله جاءته امرأة فقالت يا رسول الله
ادع الله لي فانه ليس يعيش لي ولد قال وكم مات لك قالت ثلثة قال لقد احتظرت من النار بحظار شديد قال قدس الله لطيفه الحظار
بكسر الحاء المهملة والظاء المثالة الحظيرة تعمل للابل من شجر لتقيه البرد والريح ومنها المحظور للحرام اي الممنوع من الدخول فيه كان عليه
حظيرة تمنع من دخوله **تأييد** قال في النهاية الحظيرة الموضع الذي يحاط عليه ليأوي اليه الغنم والابل تقيها البرد والريح ومنه الحديث
لا حمى في الاراك فقال له رجل اراكة في حظاري اراد الارض التي فيها الزرع المحاط عليها كالحظيرة وتفتح الحاء وتكسر ومنه الحديث انه امرأة
قالت يا نبي الله ادع الله لي فقد دفنت ثلثة فقال لقد احتظرت بحظار شديد من النار والاحتظار فعل الحظار اراد لقد احتميت بحمى عظيم
من النار والاحتظار فعل الحظار اراد لقد احتميت بحمى عظيم من النار يقيك حرها ويؤمنك دخولها **المسكن** عن زيد بن اسلم قال مات
ولد لداود عليه السلام فحزن عليه حزنا كثيرا فاوحى الله اليه يا داود وما كان يعدل هذا الولد عندك قال يا رب كان يعدل عندي ملاء الارض
ذهبا قال فلك عندي يوم القيمة ملاء الارض ثوابا وحكى الشيخ ابو عبد الله بن النعمان في كتابه مبلغ الظلام عن بعض الثقات ان رجلا اوصى
بعض اصحابه ممن حج ان يقرء سلامه لرسول الله صلى الله عليه وآله ويدفن رقعة مختومة اعطاها اياه عند الرأس الشريف ففعل ذلك فلما رجع من حجه اكرمه الرجل

فقال له جزاك الله خيرا لقد بلغت الرسالة فنجح المبلغ من ذلك وقال صف اين علمت بتبليغها قبل ان احدثك فانشاء يحدثه فقال كان لي اخ مات وترك ابنا صغيرا فربيته واحسنت تربيته ثم مات قبل ان يبلغ الحلم فلما كان ذات ليلة رايت في المنام ان القيمة قد قامت والخلق قد وصعق الناس قد اشتد بهم العطش من شدة الجهد وبيده ابن اخي ماء فالتمست ان يسقيني فابا وقال ابي احق به منك فعظم علي ذلك وانتبهت فزعا فلما اصبحت تصدقت بجملة دنانير وسالت الله ان يرزقني ولدا ذكرا فرزقته واتفق سفرك فكتبت لك تلك الرقعة ومضمونها التوسل بالنبي الى الله عز وجل في قوله متى يجيء الجد به يوم الفزع الاكبر فلم يلبث ان حم ومات وكان ذلك يوم وصولك فعلمت انك بلغت الرسالة و
من كتاب النوم والرؤيا لابي الصقر الموصلي علي بن الحسين بن جعفر عن ابيه عن بعض اصحابنا ممن اثق بدينه وفهمه قال ابيت المدينة ليلا فبت في بقيع الغرقد بين اربعة قبور عندها قبور محفور فرايت في منامي اربعة قبور عندها قبر محفور فرايت في منامي بعض الاطفال قد خرجوا من تلك القبور وهم يقولون شعرا انعم الله بالجنبة عينا ومرك يا اميم الينا عجبا ما عجبت من منطقة القبر وبعدك يا اميم الينا فقلت ان لهذه الابيات لشانا واقمت حتى طلعت الشمس فاذا جنازة قد اقبلت فقلت من هذه قالوا امراة من اهل المدينة فقلت سمها ليم قالوا نعم قلت اقدمت فرطا قالوا اربعة اولاد فخبرتهم الخبر وعن النبي صلى الله عليه وآله قال المصائب مفاتيح الاجر وعنه صلى الله عليه وآله قال قال الله عز وجل اذا وجهت الى عبد من عبيدي مصيبة في بدنه او ماله او ولده ثم استقبل ذلك بصبر جميل استحييت منه يوم القيمة ان انصب له ميزانا او انشر له ديوانا وعن معاذ قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من كان له ابن وكان عليه عزيزا وبه ضنينا ومات فصبر على مصيبته واحتسب ابدل الله الميت دارا خيرا من داره وقرارا خيرا من قراره وابدل المصاب بالصلوة والرحمة والمغفرة والرضوان **اعلام** الدين عن النبي صلى الله عليه وآله قال يجيء يوم القيمة اطفال المؤمنين عند عرض الخلايق للحساب فيقول الله تعالى لجبرئيل عليه السلام اذهب بهؤلاء الى الجنة فيقفون على ابواب الجنة ويسالون عن آبائهم وامهاتهم فيقول لهم الخزنة آباؤكم وامهاتكم ليسوا كامثالكم لهم ذنوب وسيئات يطالبون بها فيصيحون صيحة باكين فيقول الله تعالى يا جبرئيل ما هذه الصيحة فيقول الله تعالى يا جبرئيل ما هذه الصيحة فيقول اللهم انت اعلم هؤلاء اطفال المؤمنين يقولون لا ندخل الجنة حتى يدخل آباؤنا وامهاتنا فيقول الله سبحانه وتعالى يا جبرئيل تخلل الجمع وخذ بيد آبائهم وامهاتهم فادخلهم معهم الجنة برحمتي **دعوات** الراوندي عن الصادق عليه السلام قال ولد واحد يقدمه الرجل افضل من سبعين ولدا يبقون بعده شاكين في السلاح مع القائم عليه السلام **باب** في النهاية الشكة بالكسر السلاح ورجل شاك السلاح وشاك في السلاح دعائم الاسلام عن النبي صلى الله عليه وآله قال من مات له ثلثة من الولد فاحتسبهم حجبوه من النار فقيل يا رسول الله صلى الله عليه وآله واثنان قال واثنان مشكوة الانوار عن مهران قال كتب رجل الى ابي جعفر عليه السلام يشكو اليه مصابه بولده فكتب اليه اما علمت ان الله يختار من مال المؤمن ومن ولده انفسه ليأجره على ذلك ومنه عن ابي عبد الله عليه السلام قال الولد الصالح ميراث الله من المؤمن اي ما يصل الى الله مما يخلفه المؤمن من اهله وماله وولده الولد الصالح لانه يشفع لدى الله واحبائه بعده ويحتمل كون الضمير راجعا الى الولد كانه الاكثر ولدا او ونحوه في هذا الباب لا يخفى بعده اذ الميراث انما يطلق على ما يبقى بعد الموت وايضا التقييد بالولد الصالح لا يناسب هذا المعنى **باب** فضل التعزي والصبر عند المصائب والمكاره الايات البقرة ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الاموال والانفس والثمرات وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة و اولئك هم المهتدون وقال تعالى ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر الى قوله والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس اولئك الذين صدقوا واولئك هم المتقون لقمان واصبر على ما اصابك ان ذلك من عزم الامور الزمر انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب تفسير ولنبلونكم اي لنصيبنكم اصابة من يختبر احوالكم هل تصبرون على البلاء وتستسلمون للقضاء بشيء من الخوف والجوع اي بقليل من ذلك وانما قلله بالاضافة الى ما وقاهم عنه ليخفف عليهم ويريهم ان رحمته لا تفارقهم او بالنسبة الى ما يصيب به معانديهم في الآخرة ونقص من الاموال والانفس والثمرات عطف على شيء او الخوف وقيل الخوف خوف الله والجوع صوم شهر رمضان والنقص من الاموال الزكوات والصدقات ومن الانفس الامراض ومن الثمرات موت الاولاد فانهم ثمرات القلوب كما مر في الخبر والتعميم في الجميع اولى وبشر الصابرين الخطاب للرسول او لمن يتاتى منه البشارة والمصيبة تعم ما يصيب الانسان من مكروه اي اجرهم بما لهم على الصبر في تلك المشاق والمكاره من المثوبة الجزيلة والعاقبة الجميلة قالوا انا لله وانا اليه راجعون معنى انا لله اقرار له بالعبودية اي نحن عبيد الله وملكه فله التصرف فينا بالحيوة والموت والصحة والمرض و على الاطلاق اعلم بصلاح مملوكه واغراض المملوك عليه من نفيه وانا اليه راجعون اقرار بالبعث والنشور وتسلية للنفس بان الله عند رجوعنا اليه يثيبنا على ما اصابنا من المكاره والآلام احسن الثواب كما وعدنا وينتقم لنا ممن ظلمنا وفيه تسلية من جهة اخرى وانه اذا كان رجوعنا جميعا الى الله والى ثوابه فلا نبالي بما فرقنا بالموت ولا نحزن على المبيت فانه ينتقل من دار الى دار احسن من الاولى ويرجع الى رب كريم وهو ما الى الدنيا والعقبى وقال الطبرسي قال امير المؤمنين عليه السلام قولنا انا لله اقرار على انفسنا بالملك وقولنا انا اليه راجعون

باب فضل التعزي والصبر عند المصائب والمكاره

استرجع عند ذكرها حديث المصيبة اجر الله مصيبته واحسن عقباه وجعل له خلفا صالحا يرضاه وقال عليه السلام من اصيب بمصيبة فاحدث استرجاعا
وان تقادم عهدها كتب الله له من الاجر مثل يوم اصيب الصلوة في الاصل الدعاء ومن الله التزكية والثناء الجميل والمغفرة وجمعها للتنبيه على
كثرتها وتنوعها والمراد بالرحمة اللطف والاحسان واولئك هم المهتدون للحق والصواب حيث استرجعوا وسلموا لقضاء الله وروى الكليني
في الصحيح عن عبد الله بن سنان واسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص قال الله عز وجل اني جعلت الدنيا بين عبادي قرضا فمن
اقرضني منها قرضا اعطيته بكل واحدة عشرا الى سبعمائة ضعف وما شئت من ذلك ومن لم يقرضني منها قرضا فاخذت منه شيئا قسرا
اعطيته ثلث خصال لو اعطيت واحدة منهن ملائكتي لرضوا بها مني ثم تلا ابو عبد الله ع قول الله ع الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله و
انا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم فهذه واحدة من ثلث خصال ورحمة اثنتان واولئك هم المهتدون ثلاث ثم قال
ابو عبد الله ع هذا لمن اخذ الله منه شيئا قسرا والصابرين في البأساء والضراء قيل البأساء البؤس والفقر والضراء الوجع والعلة وحين البأس
وقت القتال وجهاد العدو اولئك الذين صدقوا في الدين واتباع الحق وطلب البر واولئك هم المتقون عن الكفر وسائر الرذائل ان ذلك من
عزم الامور اي الصبر او كل ما امروا مما عزمه الله من الامور اي قطعه قطع ايجاب اجرهم بغير حساب اي اجرا لا يهتدي اليه حساب الحساب اقول
قد مر سائر الآيات الواردة في الصبر في بابه في كتاب الايمان والكفر ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسن
بن علي عن عبد الله بن سنان عن معروف بن خربوذ عن ابي جعفر ع قال سمعته يقول ما من مؤمن يصاب بمصيبة في الدنيا فيسترجع عند مصيبته
حين تفجأه المصيبة الا غفر الله له ما مضى من ذنوبه الا الكبائر التي اوجب الله عليها النار قال وكلما ذكر مصيبته فيما يستقبل من عمره فاسترجع
عندها وحمد الله غفر الله له كل ذنب اكتسبه فيما بين الاسترجاع الاول الى الاسترجاع الثاني الا الكبائر من الذنوب منه عن الوليد عن الصفار
عن احمد بن محمد عن علي بن سيف عن اخيه عن ابيه سيف بن عميرة عن ابي عبد الله ع قال من الهم الاسترجاع عند المصيبة وجبت له الجنة **بيان**
في القاموس رجع في المصيبة قال انا لله وانا اليه راجعون كرجع واسترجع **ثواب** الاعمال عن محمد بن الحسن عن محمد بن ابي القاسم عن احمد
بن ابي عبد الله عن الحسن بن الحسين بن يزيد عن ابراهيم بن ابي بكر عن عاصم عن ابي حمزة الثمالي عن ابي جعفر الباقر ع قال سمعته يقول من صبر على مصيبة
زاده الله عز وجل عزا الى عزه وادخله جنته مع محمد واهل بيته **مجالس الصدوق** والعيون عن محمد بن القاسم المفسر عن احمد بن الحسن الحسيني
عن الحسن بن علي بن الناصر عن ابيه عن محمد بن علي عن ابيه الرضا عن ابيه قال نعي الى الصادق ع اسمعيل وهو اكبر اولاده وهو يريد ان ياكل
وقد اجتمع ندماؤه فتبسم ثم دعا بطعامه فقعد مع ندمائه وجعل ياكل احسن من اكله سائر الايام ويحث ندماءه ويضع بين ايديهم ويعجبون
منه لا يرون للحزن في وجهه اثرا فلما فرغ قالوا لقد راينا منك عجبا اصبت بمثل هذا الابن وانت كما ترى فقال ما لي لا اكون كما ترون وقد جاءني
خبر اصدق الصادقين اني ميت واياكم ان قوما عرفوا الموت فلم ينكروا من يخطفه الموت منهم وسلموا لامر خالقهم عز وجل العيون عن علي بن عبد الله
عن سعد بن عبد الله عن الهيثم بن ابي مسروق عن محمد بن الفضيل عن الرضا ع قال قال ابو جعفر عليه السلم من ابتلي من شيعتنا ببلاء فصبر كتب الله له
مثل اجر الف شهيد **بيان** لعل المراد شهداء سائر الامم صفات الشيعة للصدوق عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه عن محمد بن احمد عن
محمد بن زيد عن ابي عبد الله ع قال لا تكونون مؤمنين حتى تكونوا مؤتمنين وحتى تعدوا النعمة والرخاء مصيبة وذلك ان الصبر على البلاء افضل
من العافية عند الرخاء المحاسن عن عبد الله بن حماد عن ابي عمران عن عمر بن مصعب عن ابي حمزة الثمالي قال سمعت ابا عبد الله ع يقول العبد بين ثلث
بين بلاء وقضاء ونعمة فعليه للبلاء من الله الصبر فريضة وعليه للقضاء من الله التسليم فريضة وعليه للنعمة من الله الشكر فريضة مجالس المفيد
عن محمد بن عمر الجعابي عن عبد الله بن يزيد البجلي عن محمد بن ثوابة الهبادي عن محمد بن علي بن جعفر عن ابيه عن اخيه موسى بن جعفر عن ابيه عن ابائه
صلوات الله عليهم قال قال رسول الله ص اربع من كن فيه كتبه الله من اهل الجنة من كان عصمته شهادة ان لا اله الا الله واني محمد رسول الله ص
ومن اذا انعم الله عليه بنعمة قال الحمد لله ومن اذا اصاب ذنبا قال استغفر الله ومن اذا اصابته مصيبة قال انا لله وانا اليه راجعون **مسكن**
الفؤاد عن النبي ص قال اربع من كن فيه كان في نور الله الاعظم وذكر نحوه مجالس المفيد باسناده الى هاشم بن محمد في خبر طويل قال لما وصل
الى امير المؤمنين ع وفاة الاشتر جعل يتلهف ويتاسف عليه ويقول لله در مالك لو كان من جبل لكان اعظم اركانه ولو كان من حجر كان
صلدا اما والله ليهدن موتك عالما فعلى مثلك فلتبك البواكي ثم قال انا لله وانا اليه راجعون والحمد لله رب العالمين اني احتسبه عندك
فان موته من مصائب الدهر فرحم الله مالكا فقد وفى بعهده وقضى نحبه ولقي ربه مع انا قد وطنا انفسنا ان نصبر على كل مصيبة بعد مصابنا
برسول الله ص فانها اعظم المصيبة ومنه عن احمد بن محمد بن الحسن عن ابيه عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب
عن مالك بن عطية عن داود بن فرقد عن ابي عبد الله الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام قال ان فيما ناجى الله به موسى بن عمران ان يا موسى
ما خلقت خلقا هو احب الي من عبدي المؤمن واني انما ابتليه لما هو خير له وانا اعلم بما يصلح عبدي وليصبر على بلائي وليشكر نعمائي

باب فضل التعزي والصبر

بتصاوير التسبير في القصص بعض عندي اذا عمل بما يرضيني والطاع امري ومنه عن احمد بن محمد عن ابيه محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار

عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن فضالة عن ابي عبد الله ع جعفر بن محمد صلوات الله عليهما انه قال اربع في التورية واربع الى جنبهن من

اصبح على الدنيا حزينا اصبح ساخطا على ربه ومن اصبح يشكو مصيبة نزلت به فانما يشكو ربه الحديث ومنه باسناده عن علي بن مهزيار عن

علي بن عقبة عن ابي كهمش عن عمرو بن سعيد بن هلال قال قلت لابي عبد الله ع اوصني قال اوصيك بتقوى الله الى ان قال وان نازعتك نفسك

الى شيء من ذلك فاعلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان قوته الشعير وحلواه التمر اذا وجده وقوده السعف واذا اصبت بمصيبة

فاذكر مصابك برسول الله ص فان الناس لن يصابوا بمثله ابدا اعلام الدين قال امير المؤمنين ع للحارث الاعور ثلثة بهن يكمل المسلم التفقه

في الدين والتقدير في المعيشة والصبر على النوائب ومنه وروي ان امير المؤمنين عليه السلم سمع انسانا يقول انا لله وانا اليه راجعون فقال

قولنا انا لله اقرار له منا بالملك وقولنا انا اليه راجعون اقرار على انفسنا بالهلك مجالس الشيخ عن جماعة عن ابي المفضل عن محمد بن جعفر الرزاز

عن ايوب بن نوح عن محمد بن ابي عقيلة عن الحسين بن زيد عن ابيه عن علي بن الحسين عليهم السلم قال سمعته يقول من تعزى عن الدنيا بثواب الاخرة

فقد تعزى عن حقير بعظيم واعظم من ذلك من عد فائته سلامة نالها وغنيمة اعين عليها ومنه عن الحسين بن ابراهيم عن محمد بن وهبان عن

محمد بن احمد بن زكريا عن الحسن بن علي بن فضال عن علي بن عقبة عن ابي كهمش عن عمرو بن سعيد بن هلال عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا

اصبت بمصيبة فاذكر مصابك برسول الله ص فان الناس لم يصابوا بمثله ولن يصابوا بمثله ابدا دعوات الراوندي قال امير المؤمنين ع

الجزع اتعب من الصبر قال النبي صلى الله عليه وآله يقول الله عز وجل من لم يرض بقضائي ولم يشكر لنعمائي ولم يصبر على بلائي فليتخذ ربا سوائي

وقال من اصبح حزينا على الدنيا اصبح ساخطا على الله ومن اصبح يشكو مصيبة نزلت به فانما يشكو الله عز وجل واوحى الله الى عزير يا عزير اذا

وقعت في معصية فلا تنظر الى صغرها ولكن انظر من عصيت واذا اوتيت رزقا مني فلا تنظر الى قلته ولكن انظر الى من اهداه واذا نزلت بك

بلية فلا تشك الى خلقي كما لا اشكوك الى ملائكتي عند صعود مساويك وفضائحك وروي عن الحسن البصري انه قال بئس الشيء الولد

ان عاش كدني وان مات هدني فبلغ ذلك زين العابدين ع فقال كذب والله نعم الشيء الولد ان عاش فدعاء حاضر وان مات فشفيع سابق وعن ام سلمة قال رسول الله ص من اصيب بمصيبة فقال كما امره الله انا لله وانا اليه راجعون

اللهم اجرني من مصيبتي واعقبني خيرا منها فعل الله ذلك به قالت فلما توفي ابو سلمة قلته ثم قلت ومن مثل ابي سلمة فاعقبني الله برسوله ص

فتزوجني قال الباقر عليه السلم ما من مؤمن يصاب بمصيبة في الدنيا فيسترجع عند مصيبته الا غفر الله له ما مضى من ذنوبه وقال النبي ص

ما من مسلم يصاب بمصيبة وان قدم عهدها فاحدث لها استرجاعا الا احدث الله له منزلة واعطاه مثل ما اعطاه يوم اصيب بها وما من

نعمة وان تقادم عهدها فذكرها العبد فقال الحمد لله الا جدد الله له ثوابه كيوم وجدها وقال ان اهل المصيبة لتنزل بهم المصيبة فيجزعون فيمر بهم

مار من الناس فيسترجع فيكون اعظم اجرا من اهلها وكان ابو عبد الله ع يقول عند المصيبة الحمد لله الذي لم يجعل مصيبتي في ديني والحمد لله

الذي لو شاء ان يكون مصيبتي اعظم مما كانت لكانت وكان للصادق ع ابن فبينا هو يمشي بين يديه اذ غص فمات فبكى وقال لئن اخذت لقد ابقيت

ولئن ابتليت لقد عافيت ثم حمل الى النساء فلما رأينه صرخن فاقسم عليهن ان لا يصرخن فلما اخرجه للدفن قال سبحان من يقتل اولادنا ولا

نزداد له الا حبا فلما دفنه قال يا بني وسع الله في ضريحك وجمع بينك وبين نبيك وقال ع انا قوم نسأل الله ما نحب فيمن نحب فيعطينا

فاذا احب ما نكره فيمن نحب رضينا وقال عليه السلم نحن صبر وشيعتنا والله اصبر منا لانا صبرنا على ما علمنا وصبروا على ما لم يعلموا

على ما علمنا اي نزوله قبل وقوعه وذلك مما يهون المصيبة او فقد الاجر الذي يترتب على الصبر عليها بعلم اليقين ولعل الاول اظهر

دعوات الراوندي قال الصادق ع يصبح المؤمن حزينا ويمسي حزينا ولا يصلحه الا ذلك وساعات الهموم كفارات الذنوب وقال امير المؤمنين ع

من قصر عمره كانت مصيبته في نفسه ومن طال عمره توالت مصائبه ورأى في نفسه واحبابه ما يسوؤه وقال ابو عبد الله ع المؤمن صبور في

الشدائد وقور في الزلازل قنوع بما اوتي لا يبطره عليه المصائب ولا يحيف على من يبغض ولا يأثم في محبة الناس منه في راحة والنفس منه في شدة

وقال زين العابدين عليه السلام ما اصيب امير المؤمنين عليه السلم بمصيبة الا صلى في ذلك اليوم الف ركعة وتصدق على ستين مسكينا وصام

ثلثة ايام وقال لاولاده اذا اصبتم بمصيبة فافعلوا بمثل ما افعل فاني رأيت رسول الله ص هكذا يفعل فاتبعوا اثر نبيكم ولا تخالفوه فيخالف

الله بكم ان الله تعالى يقول ولمن صبر وغفر ان ذلك من عزم الامور ثم قال زين العابدين ع فما زلت اعمل بعمل امير المؤمنين ع وقال الرضا ع بالمكروه

درجات المتقين وقال امير المؤمنين ع المصائب بالسوية مقسومة بين البرية وقال ع من لم ينجه الصبر اهلكه الجزع وروي ان موسى عليه السلام

قال يا رب دلني على عمل اذا انا عملته نلت به رضاك فاوحى الله اليه يا ابن عمران ان رضاي في كرهك ولن تطيق ذلك قال فخر موسى ساجدا

باكيا فقال يا رب خصصتني بالكلام ولم تكلم بشرا قبلي ولم تدلني على عمل انال به رضاك فاوحى الله اليه ان رضاي في رضاك بقضائي

نهج البلاغة قال امير المؤمنين ع وقد عزى الاشعث بن قيس عن ابن له يا اشعث ان تحزن على ابنك فقد استحقت ذلك منك الرحم وان

تصبر عن الله من كل مصيبة خلف يا اشعث ان صبرت جرى عليك القدر وانت ماجور وان جزعت جرى عليك القدر وانت مأزور ... تسرك و
هو بلاء وفتنة وحزنك وهو ثواب ورحمة وقال عليه السلام على قبر رسول الله ص ساعة دفن ان الصبر لجميل الا عنك وان الجزع لقبيح الا عليك و
ان المصاب بك لجليل وانه قبلك وبعدك لجلل بيان في الجوهري ... قال الاخفش ...
... وانما قال في الخبر ... وهو بلاء وفتنة لقوله تعالى
انما اموالكم واولادكم فتنة قوله لجلل قال في النهاية الجلل من الاضداد يكون للعظيم والحقير انتهى اي كل مصيبة ... بعدك سهل هين
بالنسبة الى مصابك ... المصاب بك عظيم على المسلمين ... والاول اظهر

النهج سمع عليه السلام رجلا يقول انا لله وانا اليه راجعون فقال ان قولنا انا لله اقرار على انفسنا بالملك وانا اليه راجعون اقرار على انفسنا بالهلك وقال ينزل الصبر على قدر
المصيبة ومن ضرب يده على فخذه عند مصيبة حبط اجره وقال من اصبح على الدنيا حزينا فقد اصبح لقضاء الله ساخطا ومن اصبح يشكو مصيبة
نزلت به فانما يشكو ربه وعزى عليه السلام قوما عن ميت مات لهم فقال ان هذا الامر ليس بكم بدأ ولا اليكم انتهى وقد كان صاحبكم هذا يسافر فعدوه
في بعض سفراته فان قدم عليكم والا قدمتم عليه وقال ع من صبر صبر الاحرار والا سلا سلو الاغمار وفي خبر اخر انه قال للاشعث بن قيس معزيا
ان صبرت صبر الاكارم والا سلوت سلو البهائم **بيان** قال في القاموس سلاه وعنه كدعاه ورضيه سلوا وسلوا ... وفي
النهاية الاغمار جمع غمر بالضم وهو الجاهل الغر الذي لم يجرب الامور **طب** البلد في دعوات الراوندي ... من عظم صغار المصائب ابتلاه
الله بكبارها **بيان** قوله بكبارها اي في الدنيا او ... فان تعظيم المصيبة يوجب الجزع الموجب ... الاعمال
المثبتة منها **كنز** الكراجكي روي عن رسول الله ص انه قال الصبر ستر من الكروب وعون على الخطوب وقال ع الصبر صبران صبر عند البلاء وصبر
منه الصبر عند المحارم وقال امير المؤمنين عليه السلام من كنوز الايمان الصبر على المصائب وقال ع الصبر من الايمان بمنزلة الراس من الجسد ولا ايمان
لمن لا صبر له وقال ع اطرح عنك واردات الهموم بعزائم الصبر وحسن اليقين وقال ع من صبر ساعة حمد ساعات وقال ع الصبر على ثلثة اوجه صبر على المعصية
وصبر على المصيبة وصبر على الطاعة وقال ع من جعل له الصبر واليا لم يكن يحدث بالبا **مسكن** الفؤاد للشهيد الثاني قدس سره اوحى الله
الى داود تريد واريد وانما يكون ما اريد فان سلمت لما اريد كفيتك ما تريد وان لم تسلم لما اريد اتعبتك فيما تريد ثم لا يكون الا ما اريد وروي
عن النبي ص انه قال الصبر نصف الايمان وقال ص من اقل ما اوتيتم اليقين وعزيمة الصبر ومن اعطي حظه منهما لم يبال ما فاته من قيام الليل وصيام
النهار ولان تصبروا على مثل ما انتم عليه احب الي من ان يوافيني كل امرئ منكم بمثل عمل جميعكم ولكني اخاف ان يفتح عليكم الدنيا بعدي
فينكر بعضكم بعضا وينكركم اهل السماء عند ذلك فمن صبر واحتسب ظفر بكمال ثوابه ثم قرأ ما عندكم ينفد وما عند الله باق ولنجزين الذين صبروا
اجرهم الاية وسئل ص ما الايمان فقال الصبر وقال ص الصبر كنز من كنوز الجنة وقيل اوحى الله الى داود ع تخلق باخلاقي وان من اخلاقي الصبر وعن
ابن عباس لما دخل رسول الله ص على الانصار فقال امؤمنون انتم فسكتوا فقال رجل نعم يا رسول الله ص فقال وما علامة ايمانكم فقالوا نشكر
على الرخاء ونصبر على البلاء ونرضى بالقضاء فقال مؤمنون ورب الكعبة وقال ص في الصبر على ما تكره خير كثير وقال المسيح ع انكم لا تدركون ما
تحبون الا بصبركم على ما تكرهون وقال علي عليه السلام بني الايمان على اربع دعائم اليقين والصبر والجهاد والعدل وقال ع الصبر من الايمان بمنزلة
الراس من الجسد ولا جسد لمن لا راس له ولا ايمان لمن لا صبر له وقال عليه السلام عليكم بالصبر فان به ياخذ الحازم واليه يعود الجازع وعن
الحسن بن علي عليهما السلام عن النبي ص قال ان في الجنة شجرة يقال لها شجرة البلوى يؤتى باهل البلاء يوم القيمة فلا يرفع لهم ديوان ولا ينصب
لهم ميزان يصب عليهم الاجر صبا وقرأ انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وعنه عن النبي ص قال ما من جرعة احب الى الله تعالى من جرعة غيظ
كظمها رجل او جرعة صبر على مصيبة وما من قطرة احب الى الله عز وجل من قطرة دمع من خشية الله او قطرة دم اهريقت في سبيل الله وعن
زين العابدين عليه السلام قال اذا جمع الله الاولين والاخرين ينادي مناد اين الصابرون ليدخلوا الجنة جميعا بغير حساب قال فيقوم عنق
من الناس فتتلقاهم الملئكة فيقولون الى اين يا بني ادم فيقولون الى الجنة فيقولون وقبل الحساب فيقولون نعم قالوا ومن انتم قالوا الصابرون
قالوا وما كان صبركم قالوا صبرنا على طاعة الله وصبرنا عن معصية الله حتى توفانا الله عز وجل قالوا انتم كما قلتم ادخلوا الجنة فنعم اجر العاملين
وعن ابن مسعود عن النبي ص انه قال ثلث من رزقهن فقد رزق خير الدارين الرضا بالقضاء والصبر على البلاء والدعاء في الرخاء وعن ابن
عباس قال كنت عند رسول الله ص فقال يا غلام او يا غليم الا اعلمك كلمات ينفعك الله بهن فقلت بلى فقال احفظ الله يحفظك احفظ
الله تجده امامك تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة اذا سالت فاسال الله واذا استعنت فاستعن بالله واعلم ان في الصبر على ما تكره
خيرا كثيرا وان النصر مع الصبر وان الفرج مع الكرب وان مع العسر يسرا وعنه عليه السلام اذا دخل الرجل القبر قامت الصلوة عن يمينه والزكوة عن
شماله والبر يظلل عليه والصبر ناحية يقول دونكم صاحبي فاني من ورائه يعني ان استطعتم ان تدفعوا عنه العذاب والا فانا اكفيكم ذلك و

باب فضل التعزي والصبر

ونفسه صنف العذاب وعقنة ... عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن ان اصابته سراء شكر فكان خيرا له وان اصابته
ضراء صبر فكان خيرا له وعقنة ... الصبر خير مركب ما رزق الله عبدا خيرا له ولا اوسع من الصبر وسئل هل من حال يدخل الجنة بغير حساب قال
نعم كل رحيم صبور وعن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ان الحر حر على جميع احواله ان نابته نائبة صبر لها وان تداكت عليه المصائب
لم تكسره وان اسر وقهر واستبدل باليسر عسرا كما كان يوسف الصديق الامين صلوات الله عليه لم يضرر حريته ان استعبد وقهر واسر ولم
تضره ظلمة الجب ووحشته وما ناله ان من الله عليه فجعل الجبار العاتي له عبدا بعد ان كان مالكا فارسله ورحم به امة وكذلك الصبر
يعقب خيرا فاصبروا ووطنوا انفسكم على الصبر تؤجروا **بيان** النوب نزول الامر والتداكك الازدحام قوله ان من الله اي الى ان من الله ان
من الله سكن الفؤاد وعن علي ع قال قال رسول الله ص الصبر ثلثة صبر عند المصيبة وصبر على الطاعة وصبر عن المعصية فمن صبر على المصيبة حتى
يردها بحسن عزائها كتب الله له ثلثمائة درجة ما بين الدرجة الى الدرجة كما بين السماء الى الارض ومن صبر على الطاعة كتب الله له ستمائة
درجة ما بين الدرجة الى الدرجة كما بين تخوم الارض الى العرش ومن صبر عن المعصية كتب الله له تسعمائة درجة ما بين الدرجة الى الدرجة كما
بين تخوم الارض الى منتهى العرش وعن ام سلمة زوجة النبي ص قالت سمعت رسول الله ص يقول ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره
الله عز وجل انا لله وانا اليه راجعون اللهم اجرني في مصيبتي واخلف لي خيرا منها الا اجره الله عز وجل في مصيبته واخلف له خيرا منها
قالت فلما مات ابو سلمة رض قلت واي رجل خير من ابي سلمة اول بيت هاجر الى رسول الله ص ثم اني قلتها فاخلف الله لي رسول الله ص قالت
ارسل رسول الله ص حاطب بن ابي بلتعة يخطبني فقلت له ان لي بنتا وانا غيور فقال اما بنتها فادعو الله ان يغنيها عنها وادعو الله ان يذهب
بالغيرة عنها وفي لفظ قالت اتاني ابو سلمة يوما من عند رسول الله ص فقال سمعت من رسول الله ص قولا سررت به قال لا يصيب احدا من المسلمين
مصيبة فيسترجع عند مصيبته فيقول اللهم اجرني في مصيبتي واخلف لي خيرا منها الا فعل ذلك به قالت ام سلمة فحفظت ذلك منه فلما
توفي ابو سلمة استرجعت وقلت اللهم اجرني في مصيبتي واخلف لي خيرا منه ثم رجعت الى نفسي فقلت من اين لي خير من ابي سلمة فلما انقضت
عدتي استاذن علي رسول الله ص وانا ادبغ اهابا لي فغسلت يدي من القرظ واذنت له فوضعت له وسادة من ادم حشوها ليف فقعد عليها
فخطبني الى نفسي فلما فرغ من مقالته قلت يا رسول الله ص ما بي الا ان يكون بك الرغبة ولكني امرأة في غيرة شديدة فاخاف ان ترى مني شيئا
يعذبني الله به وانا امرأة قد دخلت في السن وانا ذات عيال فقال اما ما ذكرت من السن فقد اصابني مثل الذي اصابك واما ما ذكرت من
العيال فانما عيالك عيالي قالت فقد سلمت لرسول الله ص فتزوجها رسول الله ص فقالت ام سلمة فقد ابدلني الله بابي سلمة خيرا منه رسول الله
بيان في مصباح اللغة القرظ حب معروف يخرج في غلف كالعدس من شجر العضاه وبعضهم يقول القرظ ورق السلم يدبغ به الاديم
وهو تسامح فان الورق لا يدبغ به وانما يدبغ بالحب انتهى وعن ابن عباس قال قال رسول الله ص ان للموت فزعا فاذا اتى احدكم وفاة اخيه
فليقل انا لله وانا اليه راجعون وانا الى ربنا لمنقلبون اللهم اكتبه عندك من المحسنين واجعل كتابه في عليين واخلف على عقبه في الآخرين
اللهم لا تحرمنا اجره ولا تفتنا بعده وعن الحسين بن علي بن ابي طالب ع ان النبي ص قال من اصابته مصيبة فقال اذا ذكرها انا لله وانا اليه راجعون
جدد الله له من اجرها مثل ما كان له يوم اصابته وعن عبادة بن محمد بن عبادة بن الصامت قال لما حضرت عبادة الوفاة قال اخرجوا فراشي
الى الصحن يعني الدار ففعلوا ذلك ثم قال اجمعوا الي موالي وخدمي وجيراني ومن كان يدخل علي فجمعوا فقال ان يومي هذا لا اراه الا اخر يوم ياتي
علي من الدنيا واول ليلة من ليالي الآخرة واني لا ادري لعله قد فرط مني اليكم بيدي او بلساني شيء وهو والذي نفس عبادة بيده القصاص
يوم القيامة فاحرج على احد منكم في نفسه شيء من ذلك الا اقتص مني قبل ان تخرج نفسي فقالوا بل كنت والدا وكنت مؤدبا وما قال لخادم سوء قط
قال اغفرتم لي ما كان من ذلك قالوا نعم قال اللهم اشهد ثم قال اما فاحفظوا وصيتي احرج على انسان منكم يبكي فاذا خرجت نفسي فتوضؤوا
واحسنوا الوضوء ثم ليدخل كل انسان منكم مسجدا فيصلي ثم يستغفر لعبادة ولنفسه فان الله عز وجل قال استعينوا بالصبر والصلوة ثم اسرعوا
بي الى حفرتي ولا تتبعوني بنار ولا تضعوا تحتي ارجوانا **بيان** في النهاية في الدعاء على ما فرط مني اي سبق وتقدم ومنه الحديث في قتل الحيات حرجوا
عليها اصوات يقول لها انت في حرج اي ضيق ان عدت الينا ومنه اللهم اني احرج حق الضعيفين اي اضيقه واحرمه على من ظلمهما المسكن
من ربعي بن عبد الله عن الصادق ع قال ان الصبر والبلاء يستبقان الى المؤمن فياتيه البلاء وهو صبور وان الجزع والبلاء يستبقان الى المؤمن
فياتيه البلاء وهو صبور وان الجزع والبلاء يستبقان الى الكافر فياتيه البلاء وهو جزوع وعن ابي ميسرة قال كنا عند ابي عبد الله ع فجاءه
رجل فشكا اليه مصيبة فقال له اما انك ان تصبر تؤجر وان لا تصبر يمضي عليك قدر الله عز وجل الذي قدر الله عليك وانت مأزور
وكان ابو ذر رضي الله عنه لا يعيش له ولد فقيل له انك امرؤ لا يبقى لك ولد فقال الحمد لله الذي ياخذهم في دار الفناء ويدخرهم في دار
البقاء وروي ان قوما كانوا عند علي بن الحسين عليهما السلام فاستعجل خادما بشواء في التنور فاقبل به مسرعا فسقط السفود من يده على ابن

عند المصائب والمكاره

له عليه السلام فاصابت استه فقتله فوثب علي بن الحسين عليه السلام فلما رأى ابنه ميتا قال للغلام انت حر لوجه الله اما انك لم تتعمده واخذ في جهاز ابنه وروي في

الصحيح ولما مات ذر بن ابي ذر وقف ابو ذر على قبره ومسح القبر بيده ثم قال رحمك الله يا ذر والله ان كنت بي لبرا ولقد قبضت وانى

عنك لراض والله ما بي فقدك وما علي من غضاضة وما لي الى احد سوى الله من حاجة ولولا هول المطلع لسرني ان اكون مكانك ولقد شغلني

الحزن لك عن الحزن عليك والله ما بكيت لك بل بكيت عليك فليت شعري ما قلت وما قيل لك اللهم اني قد وهبت ما افترضت عليه من

حقي فهب له ما افترضت عليه من حقك فانت احق بالجود مني والكرم **بيان** ان في قوله ان كنت مخففة ما بي فقدك اي ليس بي هم

من فقدك ولا علي باس ومنقصة من فوتك والغضاضة الذلة والمنقصة ولولا هول المطلع بالفتح اي ما يشرف عليه من اهوال الآخرة و

ما يقرع بالكسر اي المرتبة العالية **المسكن** قال النبي صلى الله عليه وآله اذا احب الله عبدا ابتلاه فان صبر اجتباه وان رضي اصطفاه وقال عليه السلام طوبى

لله الرضا من قلوبكم تظفروا بثواب الله تع يوم فقركم والافلاس وفي اخبار موسى عليه السلام انهم قالوا اسال لنا ربك امرا اذا نحن فعلناه يرضى

به عنا فاوحى الله تع اليه قل لهم يرضون عني حتى ارضى عنهم وفي اخبار داود عليه السلام ما لاوليائي والهم بالدنيا ان الهم يذهب حلاوة مناجاتي

من قلوبهم يا داود ان محبتي من اوليائي ان يكونوا روحانيين لا يغتمون وروي ان موسى عليه السلام قال يا رب دلني على امر فيه رضاك عني

اعمله فاوحى الله اليه ان رضاي في كرهك وانت ما تصبر على ما تكره قال يا رب دلني عليه قال فان رضاي في رضاك بقضائي وعن ابن عباس

قال اول من يدعى الى الجنة يوم القيمة الذين يحمدون الله تع على كل حال وعن داود بن رزين عن الصادق عليه السلام قال من ذكر مصيبته ولو بعد حين

فقال انا لله وانا اليه راجعون الحمد لله رب العالمين اللهم اجرني على مصيبتي واخلف علي افضل منها كان له من الاجر مثل ما كان عند اول

صدمته وعن النبي ص انه قال في مرض موته ايها الناس ايما عبد من امتي اصيب بمصيبة من بعدي فليتعز بمصيبته بي عن المصيبة التي تصيبه

بغيري فان احدا من امتي لن يصاب بمصيبة بعدي اشد عليه من مصيبتي وعن عبد الله بن الوليد باسناده قال لما اصيب علي عليه السلام بعثني الحسن

الى الحسين عليه السلام وهو بالمداين فلما قرا الكتاب قال يا لها من مصيبة ما اعظمها مع ان رسول الله ص قال من اصيب منكم بمصيبة فليذكر مصابي

فانه لن يصاب بمصيبة اعظم منها وروى اسحق بن عمار عن الصادق عليه السلام انه قال يا اسحق لا تعدن مصيبة اعطيت عليها الصبر واستوجبت عليها

من الله الثواب انما المصيبة التي يحرم صاحبها اجرها وثوابها اذا لم يصبر عند نزولها وعن جابر قال قال رسول الله ص قال جبرئيل عليه السلم يا محمد

عش ما شئت فانك ميت واحبب من شئت فانك مفارقه واعمل ما شئت فانك ملاقيه **بيان** لعل الامر للتسوية كقول صاحب

الكشاف ابن سيبويه او للتهديد **اعلام** الدين قال ابو الحسن الثالث عليه السلام المصيبة للصابر واحدة وللجازع اثنتان **نهج** البلاغة قال عليه السلام مرارة

الدنيا حلاوة الآخرة وحلاوة الدنيا مرارة الآخرة دعائم الاسلام عن جعفر بن محمد عن آبائه عن رسول الله ص انه مر على امرأة تبكي على قبر ولد

لها اصبري يا امة الله فقالت يا هذا الرجل انصرف الى عملك فانه ولدي وقرة عيني فمضى رسول الله ص وتركها ولم تكن المرأة عرفته فقيل لها

انه رسول الله ص فقامت تشتد حتى لحقته فقالت يا رسول الله ص لم اعرفك فهل لي من اجر ان صبرت قال الاجر مع الصدمة الاولى وعن امير المؤمنين

صلوات الله عليه انه قال اياك والجزع فانه يقطع الامل ويضعف العمل ويورث الهم واعلم ان المخرج في امرين ما كانت فيه حيلة فالاحتيال

وما لم تكن فيه حيلة فالاصطبار وعن النبي ص انه مر على قوم من الانصار في بيت فسلم عليهم ووقف فقال كيف انتم قالوا مؤمنون يا رسول

الله ص قال فما معكم برهان ذلك قالوا نعم قال هاتوا قالوا نشكر في الرخاء ونصبر على البلاء ونرضى بالقضاء قال انتم اذا انتم **مشكوة**

الانوار عن الصادق عليه السلم قال قال رسول الله ص اربع من كن فيه كان في نور الله الاعظم من كان عصمة امره شهادة ان لا اله الا الله واني

رسول الله ص ومن اذا اصابته مصيبة قال انا لله وانا اليه راجعون ومن اذا اصاب خيرا قال الحمد لله رب العالمين ومن اذا اصاب خطيئة

قال استغفر الله واتوب اليه ومنه عن عمار بن مروان عن ابي الحسن موسى عليه السلم قال سمعته يقول لن تكونوا مؤمنين حتى تعدوا البلاء

نعمة والرخاء مصيبة وذلك ان الصبر على البلاء افضل من العافية عند الرخاء وعن ابي جعفر عليه السلام قال ما من عبد اعطي قلبا شاكرا ولسانا ذاكرا

وجسدا في البلاء صابرا وزوجة صالحة الا وقد اعطي خير الدنيا والآخرة **جوامع** الجامع عن الصادق عليه السلام قال قال رسول الله ص اذا نشرت الدواوين

ونصبت الموازين لم ينصب لاهل البلاء ميزان ولم ينشر لهم ديوان ثم تلا هذه الآية انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب **الاقبال** للسيد بن

طاوس عن شيخ الطائفة عن المفيد وابن الغضايري عن الصدوق وعن ابن الوليد عن الصفار عن ابن ابي الخطاب عن ابن ابي عمير عن اسحق بن عمار

وعن الشيخ عن احمد بن محمد بن موسى الاهوازي عن ابن عقدة عن محمد بن الحسن القطراني عن حسين بن ايوب الخثعمي عن صالح بن ابي الاسود عن عطية

بن نجيح بن مطهر الرازي واسحق بن عمار الصيرفي قالا معا ان ابا عبد الله ع جعفر بن محمد ع كتب الى عبد الله بن الحسن ع حين حمل هو واهل بيته

يعزيه عما صار اليه بسم الله الرحمن الرحيم الى الخلف الصالح والذرية الطيبة من ولد اخيه وابن عمه اما بعد فلان كنت قد تفردت انت واهل

بيتك ممن حمل معك بما اصابكم ما انفردت بالحزن والغيظ والكآبة واليم وجع القلب دوني فلقد نالني من ذلك من الجزع والقلق وحر

باب في ذكر صبر الصابرين والصابرات

المصيبة مثل ما نالك ولكن يحث الى ما امر الله جل جلاله به المتقين من الصبر وحسن العزاء حين يقول لنبيه صلى الله عليه وآله فاصبر لحكم ربك فانك باعيننا
وحين يقول لنبيه صلى الله عليه وآله حين مثّل بحمزة وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين فصبر صلى الله عليه وآله ولم يعاقب وحين يقول
وأمر اهلك بالصلوة واصطبر عليها لا نسألك رزقا نحن نرزقك والعاقبة للتقوى وحين يقول الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا
انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون وحين يقول انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب
وحين يقول لقمان لابنه واصبر على ما اصابك ان ذلك من عزم الامور وحين يقول عن موسى قال موسى لقومه استعينوا بالله واصبروا ان
الارض يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين وحين يقول ثم كان من الذين امنوا وتواصوا بالصبر الذين امنوا وعملوا الصالحات
وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر وحين يقول ثم كان من الذين امنوا وتواصوا بالصبر وتواصوا بالمرحمة وحين يقول ولنبلونكم بشيء من
الخوف والجوع ونقص من الاموال والانفس والثمرات وبشر الصابرين وحين يقول وكأين من نبي قاتل معه ربيون كثير فما وهنوا لما
اصابهم في سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا والله يحب الصابرين وحين يقول والصابرين والصابرات وحين يقول واصبر حتى يحكم الله
وهو خير الحاكمين وامثال ذلك من القرآن كثير واعلم اي عم وابن عم ان الله جل جلاله لم يبال بضر الدنيا لوليه ساعة قط ولا شيء احب اليه من
الضر والجهد والبلاء مع الصبر وانه تبارك وتعالى لم يبال بنعيم الدنيا لعدوه ساعة قط ولولا ذلك ما كان اعداؤه يقتلون اولياءه ويخيفونهم
ويمنعونهم واعداؤه آمنون مطمئنون عالون ظاهرون قاهرون ولولا ذلك لما قتل زكريا ويحيى بن زكريا ظلما وعدوانا في بغي من البغايا ولولا
ذلك لما قتل جدك علي بن ابي طالب صلوات الله عليه لما قام بامر الله جل وعز ظلما وعمك الحسين بن فاطمة صلوات الله عليهما اضطهادا وعدوانا
ولولا ذلك ما قال الله جل وعز في كتابه ولولا ان يكون الناس امة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفا من فضة ومعارج عليها يظهرون
ولولا ذلك لما قال في كتابه ايحسبون انما نمدهم به من مال وبنين نسارع لهم في الخيرات بل لا يشعرون ولولا ذلك لما جاء في الحديث لولا ان
يحزن المؤمن لجعلت للكافر عصابة من حديد لا يصدع رأسه ابدا ولولا ذلك لما جاء في الحديث ان الدنيا لا تساوي عند الله جناح بعوضة و
لولا ذلك ما سقى كافرا منها شربة من ماء ولولا ذلك لما جاء في الحديث لو ان مؤمنا على قلة جبل لابتعث الله له كافرا او منافقا يؤذيه ولولا
ذلك لما جاء في الحديث انه اذا احب الله قوما او احب عبدا صب عليه البلاء صبا فلا يخرج من غم الا وقع في غم ولولا ذلك لما جاء في الحديث ما
من جرعتين احب الى الله عز وجل ان يجرعهما عبده المؤمن في الدنيا من جرعة غيظ كظم عليها وجرعة حزن عند مصيبة صبر عليها بحسن عزاء و
احتساب ولولا ذلك لما كان اصحاب رسول الله يدعون على من ظلمهم بطول العمر وصحة البدن وكثرة المال والولد ولولا ذلك ما بلغنا ان
رسول الله صلى الله عليه وآله كان اذا خص رجلا بالترحم عليه والاستغفار استشهد فعليكم يا عم وابن عم وبني عمومتي واخوتي بالصبر والرضا والتسليم والتفويض
الى الله جل وعز والرضا والصبر على قضائه والتمسك بطاعته والنزول عند امره افرغ الله علينا وعليكم الصبر وختم لنا ولكم بالاجر والسعادة و
انقذكم وايانا من كل هلكة بحوله وقوته انه سميع قريب وصلى الله على صفوته من خلقه محمد النبي واهل بيته **مسكن الفؤاد** بالسند الى
السند بن مثله **باب** في ذكر صبر الصابرين والصابرات مسكن الفؤاد الشهيد الثاني رفع الله درجته قال السيد ابو العباس بن مسروق
عن الاوزاعي قال حدثنا بعض الحكماء قال خرجت وانا اريد الرباط حتى اذا كنت بعريش مصر اذا انا بمظلة وفيها رجل قد ذهبت عيناه واسترسلت
يداه ورجلاه وهو يقول لك الحمد سيدي ومولاي اللهم اني احمدك حمدا يوافي محامد خلقك كفضلك على سائر خلقك اذ فضلتني على
كثير ممن خلقت تفضيلا فقلت والله لاسألنه اعلمه ام الهم الهاما فدنوت منه وسلمت عليه فرد علي السلام فقلت له رحمك الله اني اسألك عن
شيء اتخبرني به ام لا فقال ان كان عندي منه علم اخبرتك به فقلت رحمك الله على اي فضيلة من فضائله تشكره فقال اوليس ترى ما قد
صنع بي فقلت بلى فقال والله لو ان الله تبارك وتعالى صب علي نارا تحرقني وامر الجبال فدمرتني وامر البحار فغرقتني وامر الارض فخسفت بي ما ازددت
فيه سبحانه الا حبا ولا ازددت له الا شكرا وان لي اليك حاجة تقضيها لي فقلت نعم قل ما تشاء فقال بني لي كان يتعاهدني اوقات صلواتي
ويطعمني عند افطاري وقد فقدته منذ امس فانظر هل تجده لي قال فقلت في نفسي ان في قضاء حاجته لقربة الى الله عز وجل فقمت وخرجت في طلبه
حتى اذا صرت بين كثبان الرمال اذا انا بسبع قد افترس الغلام ياكله فقلت انا لله وانا اليه راجعون كيف اتي هذا العبد الصالح بخبر ابنه قال فاتيته
وسلمت عليه فرد علي السلام فقلت رحمك الله ان سألتك عن شيء تخبرني به فقال ان كان عندي منه علم اخبرتك به قال فقلت انت اكرم على الله عز و
جل واقرب منزلة ام نبي الله ايوب صلوات الله وسلامه عليه فقال بل نبي الله ايوب اكرم على الله تعالى مني واعظم عند الله منزلة مني فقلت انه ابتلاه الله تعالى فصبر
حتى استوحش منه من كان يانس به وكان غرضا لمار الطريق واعلم ان ابنك الذي اخبرتني به وسألتني ان اطلبه لك افترسه السبع فاعظم الله اجرك فيه فقال
الحمد لله الذي لم يجعل في قلبي حسرة من الدنيا ثم شهق شهقة وسقط على وجهه فجلست ساعة ثم حركته فاذا هو ميت فقلت انا لله وانا اليه
راجعون كيف اعمل في امره ومن يعينني على غسله وكفنه وحفر قبره ودفنه فبينما انا كذلك اذا انا بركب يريدون الرباط فاشرت اليهم فاقبلوا نحوي حتى

وقفوا

باب في ذكر صبر الصابرين والصابرات

وتقفوا على فقالوا اما انت وصاحبك فاخبرتهم بقضيتي فعقلوا رواحلهم واعانوني حتى غسلناه بماء البحر وكفناه باثواب كانت معهم وتقدمت فصليت عليه
مع الجماعة ودفناه في مظلته وجلست عند قبره آنسا به اقرأ القرآن الى ان مضى من الليل ساعة فغفوت غفوة فرايت صاحبي في احسن صورة واجمل
زي في روضة خضراء عليه ثياب خضر قائما يتلو القرآن فقلت له الست صاحبي قال بلى قلت فما الذي صيرك الى ما ارى فقال اعلم انني وردت مع
الصابرين لله عز وجل في درجة لم ينالوها الا بالصبر على البلاء والشكر عند الرخاء فانتبهت وروي في عيون المجالس الكبرى عن معوية بن قرة قال
كان ابو طلحة يحب ابنه حبا شديدا فمرض فخافت ام سليم على ابي طلحة الجزع حين قرب موت الولد فبعثته الى النبي ص فلما خرج ابو طلحة من داره توفي الولد
فسجته ام سليم بثوب وعزلته في ناحية من البيت ثم تقدمت الى اهل بيتها وقالت لهم لا تخبروا ابا طلحة بشيء ثم انها صنعت طعاما ثم مست شيئا من الطيب
فجاء ابو طلحة من عند رسول الله ص فقال ما فعل ابني فقالت له هدأت نفسه ثم قال هل لنا ما ناكل فقامت فقربت اليه الطعام ثم تعرضت له
فوقع عليها فلما اطمأن قالت له يا ابا طلحة اتغضب من وديعة كانت عندنا فرددناها الى اهلها فقال سبحان الله لا فقالت ابنك كان عندنا وديعة
فقبضه الله تعالى فقال ابو طلحة فانا احق بالصبر منك ثم قام من مكانه فاغتسل وصلى ركعتين ثم انطلق الى النبي ص فاخبره بصنيعها فقال له رسول
الله صلى الله عليه وآله فبارك الله لكما في وقعتكما ثم قال رسول الله ص الحمد لله الذي جعل في امتي مثل صابرة بني اسرائيل فقيل يا رسول الله ص ما
كان من خبرها فقال كان في بني اسرائيل امرأة وكان لها زوج ولها منه غلامان فامرها بطعام ليدعو عليه الناس ففعلت واجتمع الناس في داره
فانطلق الغلامان يلعبان فوقعا في بئر كانت في الدار فكرهت ان تنغص على زوجها الضيافة فادخلتهما البيت وسجتهما بثوب فلما فرغوا دخل زوجها
فقال اين ابناي قالت هما في البيت وانها كانت تمسحت بشيء من الطيب وتعرضت للرجل حتى وقع عليها ثم قال اين ابناي قالت هما في البيت فناداهما
ابوهما فخرجا يسعيان فقالت المرأة سبحان الله والله لقد كانا ميتين ولكن الله تعالى احياهما ثوابا لصبري وقريب من هذا ما رويناه في دلائل النبوة
عن انس بن مالك قال دخلنا على رجل من الانصار وهو مريض فلم نبرح حتى قضى فبسطنا عليه ثوبا وام له عجوز كبيرة عند راسه فقلنا لها يا هذه
احتسبي مصيبتك على الله عز وجل فقالت ومات ابني قلنا نعم قالت حقا تقولون قلنا نعم قال فمدت يدها فقالت اللهم انك تعلم اني اسلمت
لك وهاجرت الى رسولك رجاء ان تعينني عند كل شدة ورخاء فلا تحمل علي هذه المصيبة اليوم فكشف الثوب عن وجهه ثم ما برحنا حتى طعمنا معه
قال قدس سره وهذا الدعاء من المرأة رحمها الله ادلال على الله واستيناس منه يتفق للمحبين كثيرا فيقبل دعاؤهم وان كان في التذكير بعوذ بك ما يظ
منه قلة الادب لو وقع من غيرهم ولذلك بحث طويل وشواهد من الكتاب والسنة يخرج ذكرها عن مناسبة المقام وقال ابان بن تغلب رحمه الله دخلت على امرأة
وقد نزل بابنها الموت فقامت اليه فغمضته وسجته ثم قالت يا بني ما الجزع فيما لا يزول وما البكاء فيما ينزل بك غدا يا بني تذوق ما ذاق ابوك
وستذوقه من بعدك امك وان اعظم الراحة لهذا الجسد النوم والنوم اخو الموت فما عليك ان كنت نائما على فراشك او على غيره وان غدا السؤال
والجنة او النار فان كنت من اهل الجنة فما ضرك الموت وان كنت من اهل النار فما ينفعك الحيوة ولو كنت اطول الناس عمرا والله لولا ان الموت
اشرف الاشياء لابن آدم لما امات الله نبيه وابقى عدوه ابليس وعن مسلم بن يسار قال قدمت البحرين فاضافتني امرأة لها بنون ورقيق ومال ويسار
وكنت اراها محزونة فغبت عنها مدة طويلة ثم اتيتها فلم ار ببابها انسانا فاستأذنت عليها فاذا هي ضاحكة مسرورة فقلت لها ما شأنك قالت انك
لما غبت عنا لم نرسل شيئا في البحر الا غرق ولا في البر شيئا الا عطب وذهب الرقيق ومات البنون فقلت لها يرحمك الله رايتك محزونة في يوم
ومسرورة في هذا اليوم فقالت نعم اني لما كنت فيما كنت فيه من سعة الدنيا خشيت ان يكون الله قد عجل لي حسناتي في الدنيا فلما ذهب مالي
وولدي ورقيقي رجوت ان يكون الله قد ذخر لي عنده شيئا وعن بعضهم قال خرجنا انا وصديق لي الى البادية فضللنا الطريق فاذا نحن بخيمة
عن يمين الطريق فقصدنا نحوها فسلمنا فاذا بامرأة ترد علينا السلام وقالت من انتم قلنا ضالون فاتيناكم فاستأنسنا بكم فقالت يا هؤلاء ولوا
وجوهكم عني حتى اقضي من حقكم ما انتم له اهل ففعلنا فالقت لنا مسحا فقالت اجلسوا عليه الى ان ياتي ابني ثم جعلت ترفع طرف الخيمة وتردها
الى ان رفعته مرة فقالت اسأل الله بركة المقبل اما البعير فبعير ابني واما الراكب فليس هو به قال فوقف الراكب عليها وقال يا ام عقيل عظم الله
اجرك في عقيل ولدك فقالت ويحك مات قال نعم قالت وما سبب موته قال ازدحمت عليه الابل فرمت به في البئر فقالت انزل واقض ذمام
القوم ودفعت اليه كبشا فذبحه واصلحه وقرب الينا الطعام فجعلنا ناكل ونتعجب من صبرها فلما فرغنا خرجت الينا وقالت يا قوم هل فيكم من
يحسن من كتاب الله شيئا فقلت نعم قالت فاقرأ علي آيات اتعزى بها عن ولدي فقلت يقول الله عز وجل وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة
قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون قالت بالله انها في كتاب الله هكذا قلت والله انها لفي
كتاب الله هكذا فقالت السلام عليكم ثم صفت قدميها وصلت ركعات ثم قالت اللهم اني قد فعلت ما امرتني به فانجز لي ما وعدتني ولو بقي احد
لاحد لقلت في نفسي لبقي ابني لحاجتي اليه فقالت لبقي محمد لامته فخرجت وانا اقول ما رايت اكمل منها ولا اجزل ذكرت ربها باكمل خصاله و
اجمل خلاله ثم انها لما علمت ان الموت لا مدفع له ولا محيص عنه وان الجزع لا يجدي نفعا والبكاء لا يرد هالكا رجعت الى الصبر الجميل واحتسبت

باب النوادر

ايها عند الله نحتسبه ذخيرة نافعة ليوم الفقر والفاقة. وروى ان يونس (ع) قال لجبرئيل (ع) دلني على اعبد اهل الارض فدله على رجل قد قطع الجذام يديه ورجليه وذهب ببصره وسمعه وهو يقول متعتني بهما ما شئت وسلبتني اياهما ما شئت وابقيت لي فيك الامل يا بر يا وصول. وروى ان عيسى عليه السلام مر برجل اعمى ابرص مقعد مضروب الجنبين بالفالج وقد تناثر لحمه من الجذام وهو يقول الحمد لله الذي عافاني مما ابتلى به كثيرا من خلقه فقال له عيسى (ع) يا هذا واي شيء من البلاء اراه مصروفا عنك فقال يا روح الله انا خير ممن لم يجعل الله في قلبه ما جعل في قلبي من معرفته فقال له صدقت هات يدك فناوله يده فاذا هو احسن الناس وجها وافضلهم هيئة قد اذهب الله عنه ما كان به فصحب عيسى عليه السلام وتعبد معه. وروى انه كان في بني اسرائيل رجل فقيه عابد عالم مجتهد وكانت له امرأة وكان بها معجبا فماتت فوجد عليها وجدا شديدا حتى خلا في بيت واغلق على نفسه واحتجب عن الناس فلم يكن يدخل عليه احد ثم ان امرأة من بني اسرائيل سمعت به فجاءته فقالت لي اليه حاجة استفتيه فيها ليس يجزيني الا ان اشافهه بها فذهب الناس ولزمت الباب فاخبر فاذن لها فقالت استفتيك في امر قال ما هو قالت اني استعرت من جارة لي حليا فكنت البسه زمانا ثم انهم ارسلوا الي افارده اليهم قال نعم والله قالت انه قد مكث عندي زمانا قال ذاك احق لردك اياه فقالت له رحمك الله افتاسف على ما اعارك الله عز وجل ثم اخذه منك وهو احق به منك فابصر ما كان فيه ونفعه الله بقولها وعن ابي الدرداء (ره) قال كان لسليمان بن داود (ع) ابن يحبه حبا شديدا فمات فحزن عليه حزنا شديدا فبعث الله عز وجل اليه ملكين في هيئة البشر فقال ما انتما قالا خصمان قال اجلسا بمجلس الخصوم فقال احدهما اني زرعت زرعا فاتى هذا فافسده فقال سليمان (ع) ما يقول هذا قال اصلحك الله انه زرع في الطريق واني مررت فنظرت يمينا وشمالا فاذا الزرع فركبت قارعة الطريق وكان في ذلك فساد زرعه فقال سليمان ما حملك على ان تزرع في الطريق اما علمت ان الطريق سبيل الناس ولا بد للناس من ان يسلكوا سبيلهم فقال له احد الملكين او علمت يا سليمان ان الموت سبيل الناس ولا بد للناس ان يسلكوا سبيلهم قال فكانما كشف عن سليمان عليه السلام الغطاء ولم يجزع على ولده بعد ذلك رواه ابن ابي الدنيا. وروي ايضا ان قاضيا كان في بني اسرائيل مات له ابن فجزع عليه وصاح فلقيه رجلان فقالا اصلح بيننا فقال من هذا فررت فقال احدهما ان هذا ابن غنمه على زرعي فافسده فقال الآخر ان هذا زرع بين الجبل والنهر ولم يكن لي طريق غيره فقال له القاضي انت حين زرعت بين الجبل والنهر الم تعلم انه طريق الناس فقال له الرجل فانت حين ولد لك ولد الم تعلم انه يموت فارجع الى قضائك ثم عرجا وكانا ملكين. وروي انه كان بمكة مقعدان كان لهما ابن شاب فكان اذا اصبح نقلهما فاتى بهما المسجد فكان يكتسب عليهما يومه فاذا كان المساء احتملهما فاقبل بهما فافتقده النبي (ص) فسال عنه فقال رسول الله (ص) لو ترك احد لاحد ترك ابن المقعدين. انتهى ما اردنا اخراجه من كتاب مسكن الفؤاد

باب النوادر

نهج البلاغة من كلام له عليه السلام بعد تلاوته الهاكم التكاثر حتى زرتم المقابر يا له مراما ما ابعده وزورا ما اغفله وخطرا ما افظعه لقد استخلوا منهم اي مدكر وتناوشوهم من مكان بعيد افبمصارع آبائهم يفخرون ام بعديد الهلكى يتكاثرون يرتجعون منهم اجسادا خوت وحركات سكنت ولان يكونوا عبرا احق من ان يكونوا مفتخرا ولان يهبطوا بهم جناب ذلة احجى من ان يقوموا بهم مقام عزة لقد نظروا اليهم بابصار العشوة وضربوا منهم في غمرة جهالة ولو استنطقوا عنهم عرصات تلك الديار الخاوية والربوع الخالية لقالت ذهبوا في الارض ضلالا وذهبتم في اعقابهم جهالا تطؤون في هامهم وتستنبتون في اجسادهم وترتعون فيما لفظوا وتسكنون فيما خربوا وانما الايام بينهم وبينكم بواك ونوائح عليكم اولئكم سلف غايتكم وفراط مناهلكم الذين كانت لهم مقاوم العز وحلبات الفخر ملوكا وسوقا سلكوا في بطون البرزخ سبيلا سلطت الارض عليهم فيه فاكلت من لحومهم وشربت من دمائهم فاصبحوا في فجوات قبورهم جمادا لا ينمون وضمارا لا يوجدون لا يفزعهم ورود الاهوال ولا يحزنهم تنكر الاحوال ولا يحفلون بالرواجف ولا ياذنون للقواصف غيبا لا ينتظرون وشهودا لا يحضرون وانما كانوا جميعا فتشتتوا وآلافا فافترقوا وما عن طول عهدهم ولا بعد محلهم عميت اخبارهم وصمت ديارهم ولكنهم سقوا كاسا بدلتهم بالنطق خرسا وبالسمع صمما وبالحركات سكونا فكانهم في ارتجال الصفة صرعى سبات جيران لا يتانسون واحباء لا يتزاورون بليت بينهم عرى التعارف وانقطعت منهم اسباب الاخاء فكلهم وحيد وهم جميع وبجانب الهجر وهم اخلاء لا يتعارفون لليل صباحا ولا لنهار مساء اي الجديدين ظعنوا فيه كان عليهم سرمدا شاهدوا من اخطار دارهم افظع مما خافوا وراوا من آياتها اعظم مما قدروا فكلا الغايتين مدت لهم الى مباءة فاتت مبالغ الخوف والرجاء فلو كانوا ينطقون بها لعيوا بصفة ما شاهدوا وما عاينوا ولئن عميت آثارهم وانقطعت اخبارهم لقد رجعت فيهم ابصار العبر وسمعت عنهم آذان العقول وتكلموا من غير جهات النطق فقالوا كلحت الوجوه النواضر وخوت الاجسام النواعم ولبسنا اهدام البلى وتكاءدنا ضيق المضجع وتوارثنا الوحشة وتهكمت علينا الربوع الصموت فانمحت محاسن اجسادنا وتنكرت معارف صورنا وطالت في مساكن الوحشة اقامتنا ولم نجد من كرب فرجا ولا من ضيق متسعا فلو مثلتهم بعقلك او كشف عنهم محجوب الغطاء لك وقد ارتسخت اسماعهم بالهوام فاستكت واكتحلت ابصارهم بالتراب فخسفت وتقطعت الالسنة في افواههم بعد ذلاقتها وهمدت القلوب في صدورهم

بعد تبقطتها وعاثت في كل جارحة منهم جدة بلى سمّجتها وسهّل طرق الآفة اليها مستسلمات فلا ايد تدفع ولا قلوب تجزع لرأيت اشجان قلوب واقذاء عيون لهم من كل فظاعة صفة حال لا تنتقل وغمرة لا تنجلي وكم اكلت الارض من عزيز جسد وانيق لون كان في الدنيا غذيّ ترف وربيب شرف يتعلل بالسرور في ساعة حزنه ويفزع الى السلوة ان مصيبة نزلت به ضنّاً بغضارة عيشه وشحاحة بلهوه ولعبه فبينا هو يضحك الى الدنيا وتضحك اليه في ظل عيش غفول اذ وطئ الدهر به حسكه ونقضت الايام قواه ونظرت اليه الحتوف من كثب فخالطه بثّ لا يعرفه ونجيّ همّ ما كان يجده وتولدت فيه فترات علل آنس ما كان بصحته ففزع الى ما كان عوّده الاطباء من تسكين الحار بالقار وتحريك البارد بالحار فلم يطفئ ببارد الا ثوّر حرارة ولا حرّك بحار الا هيّج برودة ولا اعتدل بممازج لتلك الطبائع الا امدّ منها كل ذات داء حتى فتر معلّله وذهل ممرّضه وتعايا اهله بصفة دائه وخرسوا عن جواب السائلين عنه وتنازعوا دونه شجيّ خبر يكتمونه فقائل يقول هو لما به وممنٍّ لهم اياب عافيته ومصبّر لهم على فقده يذكّرهم اسى الماضين من قبله فبينا هو كذلك على جناح من فراق الدنيا وترك الاحبة اذ عرض له عارض من غصصه فتحيرت نوافذ فطنته ويبست رطوبة لسانه فكم من مهمّ من جوابه عرفه فعيّ عن ردّه ودعاء مؤلم لقلبه سمعه فتصامّ عنه من كبير كان يعظّمه او صغير كان يرحمه وانّ للموت لغمرات هي افظع من ان تستغرق بصفة او تعتدل على عقول اهل الدنيا

بيان قيل نزلت سورة التكاثر في اليهود قالوا نحن اكثر من بني فلان وبنو فلان اكثر من بني فلان حتى ماتوا ضلالاً وقيل في فخذ من الانصار وقيل في حيين من قريش بني عبد مناف بن قصي وبني سهم بن عمرو تكاثروا بالعدد والاشراف فكثرهم بنو عبد مناف ثم قالوا نعدّ موتانا حتى زاروا القبور فقالوا هذا قبر فلان وهذا قبر فلان فكثرهم بنو سهم لانهم كانوا اكثر عدداً في الجاهلية وكلامه عليه السلام يدل على الاخير الهيكم التكاثر اي شغلكم عن طاعة الله وعن ذكر الآخرة التكاثر بالاموال والاولاد والتفاخر بكثرتها حتى زرتم المقابر حتى ادرككم الموت على تلك الحال ولم تتوبوا او حتى عددتم الاموات في القبور يا له مراماً ما ابعده اللام للتعجب كقولهم يا للدواهي فمراماً منصوب على التمييز والمرام المقصد والمعنى التعجب من بعد ذلك المرام فان الغاية المطلوبة لا بد لها الانسان لان كل غاية بلغها فان فوقها غاية اخرى لا يدركها بغيره فيطمع نفسه اليها او ما ابعده عن نظر العقل وانما هو الغاية الاصلية التي لا بد من السعي في الوصول اليها وزوراً ما اغفله الزور الزائرون او مصدر الزائر ويوصف به للمفرد والجمع اي ما اغفل صاحبه وهو انسب بالمرام والخطر الاشراف على الهلاك والسبق الذي يتراهن عليه وخطر الرجل قدره ومنزلته وقطع كذا بالضم وهو قطيع اي شديد شنيع متجاوز للحد والخطر القطيع الموت او شدائد الآخرة اللازمة لتلك الغفلة لقد استخلوا منهم اي مدكر الضمير في استخلوا للاحياء وفي منهم للاموات وكنى بالمدكر عما خلفوه من الآثار التي هي محل العبرة واي مدكر استفهام على سبيل التعجب من ذلك المذكر في حسن افادته للعبرة ولاولي الابصار واستخلوا اي اتخذوا واخلية الذكر بايهم وشأنهم وقيل استخلوا اي وجدوه خالياً كذا ذكره ابن ميثم وقال ابن ابي الحديد استخلوا اي ذكروا من خلا من آبائهم اي من مضى تقول هذا الامر من الامور الخالية وهذا القرن من القرون الخالية اي الماضية واستخلا اذا حدث باحاديث الخالية اي تذكروا ورحالية والمعنى انه عليه السلام استعظم ما يوجبه حديثهم عما خلا وعمن خلا من اسلافهم وآثار اسلافهم من التذكر فقال اي مدكر وواعظ في ذلك وروي اي مذكر بمعنى المذكر كالمعتقد بمعنى الاعتقاد وتناوشوهم اي تناولوهم من مكان بعيد عنهم ومن تناولهم فانهم ان يكونوا عبراً احق من ان يكونوا مفتخراً وقال الجوهري عددت الشيء احصيته عداً والاسم العدد والعديد يرتجعون منهم اجساداً خوت الدار اي خلت او سقطت اي خلت من الروح او سقطت وخربت والمعنى يذكرون اباءهم فكانهم يردونهم الى الدنيا بذكرهم والافتخار بهم او هو استفهام على الانكار والتبكيت محل الافتخار وان يهبطوا بهم جنابا ذل الجناب الناحية اي يذلوا او يخشعوا بذكر مصارعهم او يذكروهم بالموت والاندراس والذلة واحجى بمعنى اولى واجدر واحق من قولهم حجي بالمكان اذا اقام وثبت والعشوة مرض في العين والضرب في الارض السير فيها وقال الخليل في العين الضرب يقع على كل فعل والغمر الماء الكثير والغمرة الشدة ومزدحم الشيء محل ازدحامه اي عصاروا بسببهم في بيداء الجهل والقوا انفسهم في شدتها ومزدحمها او خاضوا في غمرها ولو استنطقوا عنهم عرصات تلك الديار الخاوية اي لو طلبوا منها ان تنطق العرصات والربوع وتفصح عن احوال الاموات لنطقت بلسان حالها ومقالها بناء على شعورها او بينوا احوال الاموات لنطقت بلسان حالها او مقالها بناء على شعورها او بينوا احوال الاموات واستطردوا ابيان حال الاحياء فالضمير في استنطقوا راجع الى الاحياء وفي عنهم الى الاموات والعكس بعيد ويحتمل رجاع الضمير في عنهم الى الجميع فلا يكون بيان حال الاحياء استطراداً والديار والربوع منازلهم حال حيوتهم وموتهم والخاوية الخالية الساقطة والربع الدار والمحلة والهامة الجمع والرأس هام اي تمشون على رؤسهم وتستنبتون اي تغرسون الاشياء التي كالعمود والاساطين وفي بعض النسخ تستنبتون اي تزرعون النبات وترعون الماشية اي كلما شئتم ولفظ الشيء يحتمو تكنون فيما خربوا اي فارقوها واخلوها فكانهم خربوها او لم يعمروها بالذكر والعبادة او لكم سلف غايتكم السلف المتقدمون والغاية الحد الذي ينتهي اليه حساً او معنى والمراد هنا الموت وفرط القوم من سبقهم الى الماء والمنهل المورد وهو عين ماء ترده الابل في المراعي وتسمى المنازل

التي

باب النوادر

التي في المفاوز على طرق السفار مناهل لان فيها ماء ومقاوم العزة تامة جمع مقوم واصلها الخشبة التي تمسكها الحراث وحلبات جمع حلبة وهي الخيل تجمع للسباق والسوق جمع سوقة وهو من دون الملك والبرزخ الحاجز بين الشيئين وما بين الدنيا والاخرة من وقت الموت الى البعث فالمراد هنا القبر لانه حاجز بين المستوى الدنيا ويحتمل الثاني اي بطون القبور الواقعة في البرزخ وفي بعض النسخ وفي بطون القبور والفجوة هي الفرجة المتسعة بين الشيئين جماد الا ينمون من النمو ويروى بتشديد الميم من النمية وهي الهمس والحركة وقال في النهاية المال الضمار الغائب الذي لا يرجى فاذا رجى فليس بضمار من اضمرت الشيء اذا غيبته فعال بمعنى فاعل او مفعل ولا يحزنهم تنكر الاحوال اي الاحوال الحادثة في الدنيا واسباب الحزن لاهاليها او اندراس اجزاء ابدانهم وتشتتها ولا يبالون بعذاب القبر ولا يحفلون اي لا يبالون بالرواجف اي الزلازل ولا يأذنون للقواصف اي لا يستمعون الاصوات الشديدة يقال رعد قاصف اي شديد الصوت غيبا لا ينتظرون على بناء المجهول اي لا ينتظر الناس حضورهم او المعلوم اي لا يطمع الموتى في حضور الناس عندهم وشهودا لا يحضرون اذ ابدانهم شاهدة وارواحهم غائبة وما عن طول عهدهم اي ليس عدم علمنا باخبارهم وعدم سماعهم للاصوات او عدم سماعنا صوتا منهم في قبورهم لطول عهد بيننا وبينهم كالمسافر الذي يغيب عنا خبره ولا نسمع صوته او لا يسمع صوتنا فانهم حال موتهم بلا تراخي زمان كذلك بل لانهم سقوا كاس الموت فصار نطقهم مبدلا بالخرس وسمعهم بالصمم ونسبة الصمم الى ديارهم التي هي القبور تجوز وقوله عليه السلم بالسمع صمما يدل على ان المراد بقوله صمت ديارهم عدم سماعهم صوتنا لا عدم سماعنا صوتهم قوله ع في ارتجال الصفة قال الجوهري ارتجال الخطبة والشعر ابتداؤه من غير تهيئة قبل ذلك انتهى اي ولو وصفتهم واصف بلا تهيئة وتامل بل بحيث ما يبدو له في بادي الرأي لقال انهم سقطوا على الارض لسبات نوم المريض والسبخ المسكن هو النومة الخفيفة واصله من السبت هو القطع من ترك الاعمال او الراحة والتكون احباء الاعزاء وون الاحباب الموت جمع حبيب كخليل واخلاء اي هم احباء لتقاربهم بابدانهم او لانهم كانوا احباء قبل وهم في الدنيا وفي بعض النسخ المتحمين الاحياء التي ثابتة فالظاهر انه جمع حي بمعنى القبيلة قال الجوهري الحي واحد احياء العرب ويحتمل ان يراد انهم لحيا بنفوسهم لا يتزاورون بابدانهم بليت بينهم اي اندرست اسباب التعارف بينهم والسبب في الاصل الحبل ثم استعير لكل ما يتوصل به الى شيء ذكره الجزري وقيل لفظة جنب مصدرة في الاصل للمباعدة ومنه قولهم الجار الجنب اي جاري من قوم اخرين ولذلك يقولون فلان في جانب الهجر وفي جانب القطيعة ولا يقولون في جانب المواصلة والقطعن السير والجديدان الليل والنهار والسرمد الدائم وقال ابن ابي الحديد ليس المراد انهم وهم موتى يشعرون بالوقت الذي هم فيه ولا يشعرون بما يتعقبه من الاوقات بل المراد ان صورة ذلك الوقت لو بقيت عندهم لبقيت من غير ان يزيلها وقت اخر يطرو عليها ويجوز ان يفسر على مذهب من قال ببقاء الانفس فيقال ان النفس التي تفارق ليلا تبقى الليلة والظلمة حاصلة عندها ابدا ولا تزول بطريان نهار عليها لانها قد فارقت الحواس فلا سبيل لها الى ان يرتسم فيها شيء من المحسوسات بعد المفارقة وانما حصل ما حصل من غير زيادة عليه وكذلك الانفس التي تفارق نهارا انتهى اذ توا اي تصوروا او جعلوا المعتقد لها وهامهم فكلتا الغايتين من اللام العهدي في الكلام اشارة الى الغايتين المفهومتين بين المتكلم والمخاطب اي غاية السعداء والاشقياء ويحتمل ان يكون المراد بالغاية امتداد المسافة ومدة البرزخ لانه غاية حيوة الدنيا وهو يمتد الى ان ينتهي الى مباءة هي الجنة او النار ويحتمل ان يكون اشارة الى الغايتين المفهومتين من الفريقين السابقين اي الاخطار والايات البالغين الغاية او الى المدتين المنتهيتين الى غاية اي مدة حيوة السعداء والاشقياء لا زمان كونهم في عالم البرزخ وقيل اشارة الى الجليلين المذكورين سابقا والمباءة المنزل والموضع الذي يبوء الانسان اليه اي يرجع فانتحيا الغ الخوف اي يجاوزون عن ان يبلغها خوف خائف او رجاء راج لعظمها وشدتها قال الجوهري العمى خلاف البصر وقد عمى في منطقة وعميت والادغام اكثر وتقول في الجمع عيوا مخففا كما قلناه في حيوا ويقال ابضعيوا بالتشديد انتهى لقد رجعت فيهم ابصار العبر بكون لاد ما تستعد بامام الله تعالى فارجع البصر كرتين اي فرد البصر وادرها في خلق الله واستقص في النظر مرة بعد اخرى حتى يتكلموا اي بلسان الحال وفي النهاية الكلوح العبوس يقال كلح الرجل وكلحه الهم والنظرة الحسن والرونق وفي النهاية الاهدام الاخلاق من الثياب واحدها هدم بالكسر وهدمت الثوب رقعته تكاء دنا اي شق علينا وتوارثنا الوحشة قيل لما مات الابناء استوحش اهل منه صار الابن وارثا للملك الوحشة من ابيه اولى وتحتمل ان يكون المعنى استوحش اهالينا وديارنا منا واستوحشنا منهم ومنها او صارت القبور سببا لوحشة القبور او صرنا سببا لوحشة القبور وتحمل ما للصاحب كان ابن ابي الحديد وحشة القبر مكانه ورثنا من ابيه وتهكمت علينا الربوع الصموت قال ابن ابي الحديد بروى تهدمت بالدال اي تهدم فلان على فلان غضبا اذا اشتد ويجوز ان يكون تهدمت اي تساقطت ويروى تهكمت بالكاف وهو كقولك تهدمت ما تقدم جعلها يعني بالربوع الصموت لانه لا نطق فيها كقولك نهاره صائم انتهى وفي اكثر النسخ المعروضة على المصنف [illegible] الاستهزاء ويعني تنكر لعدم تهاوننا في العقول او بمعنى الندم والتاسف وقد ورد بتلك المعاني في اللغة

فعلما

باب النوادر

ولعلها انسب بوصف الربوع بالصموت ويحتمل ايضا ان يكون المراد بالربوع مساكنهم في الدنيا وفي الصحاح امرءة حسنة المعارف اي الوجه
وما يظهر منها والواحد معرف ولم يجد من كرب اي من بعد كرب او هو متعلق بفرجا او كشف عنهم محجوب الغطاء الذي من اضافة الصفة الى الموصوف
والمحجوب بمعنى الحاجب كقوله سبحانه حجابا مستورا وقال ابن ميثم اي ما حجب باغطية التراب ولا يخفى ما فيه لان ما حجب هي ابدانهم ولم يكشف
عنهم الان يريد بها الاكفان المستورة بالتراب وقد رثت قال ابن ابي الحديد ليس معناه ثبتت كما ظنه القطب الراوندي لانها لم تثبت
وانما ثبتت الهوام فيها بل الصحيح انه من رسخ الغدير اذا نش ماؤه ونضب وتقول رسخ المطر بالتراب اذا بلغه حتى يلتقي الثريان انتهى
اقول لعل الراوندي حمل الكلام على القلب وهو اوفق بما في اللغة وفي القاموس استكت المسامع اي صمت ضاقت فخشعت اي
غارت وذهبت في الرأس وذلاقة اللسان حدتها وهدت اي سكنت وخمدت والعبث الافساد وقوله سمجها اي قبح صورتها بتتابع
الافساد البلى الجديد مستسلمات اي منقادات طائعات ليس لها يد تدفع منها الافات لو رايت جواب لو والاشجان جمع الشجن وهو
الحزن والاقذاء جمع قذى وهو ما يسقط في العين فتؤذيها الا انتقل اي الى حسن صلاح والغرة الشدة والانيق الحسن المعجب غذي
ترفا اي كان معتادا في الدنيا بان يتغذى بالترف وهو التنعم المطغي وربيب شرفا اي تدرج في العز والشرف وقال الجوهري تعلل به
اي تلهى به ويفزع الى السلوة اي يلجأ الى ما يسليه عن الهم ضنا بالكسر اي بخلا كقوله شحاحة والغضارة طيب العيش ضحكا الى الدنيا
اي كانت تعجبه وهو يعجب الدنيا قال ابن ميثم ضحكه الى الدنيا كناية عن ابتهاجه بها وتمامها وغاية اقباله عليها فان غاية المبتهج بالشيء اله
ان يضحك له في ظل عيش غفول اي عيش غافل عن صاحبه فهو مستغرق في العيش لم ينبه له الدهر فينكد عليه او عيش يكثر الغفلة فيه
لطيبه من قبيل نهاره صائم او ذي غفلة يغفل منه صاحبه كقوله سبحانه عيشة راضية اذ وطئ الدهر به حسكا البالنقدية والحسك
جمع حسكة شوكة صلبة معروفة واستعار لفظ الحسك للالام والامراض ومصائب الدهر ورشح بذكر الوطء والحتوف جمع الحتف وهو
الموت والكثب بالتحريك القرب والجمع اما باعتبار تعدد اسبابه او لان بعد كل قوة وضعف كل عضو موتا والبث الحزن وباطن الامر خالط
ونجي فعيل من المناجاة والفترة الانكسار والضعف وقال ابن ابي الحديد الفترات اوائل المرض اذنى ما كان صحيحه قال ابن ميثم انتصاب
اذنى على الحال وما بمعنى الزمان وكان تامة وصحته فاعله اي تابس اي خال ما هو انس زمان مدة صحته وقيل ما مصدرية والتقدير انس
كونه على احوال الصحة من تسكين الحار انما استعمل في الحار التسكين وفي البارد التهييج لان الحرارة شانها التهييج والبرودة شانها التسكين
والتهييج فلم يطفئ ببارد اي لم يرد اطفاء الحرارة ببارد الا ثور حرارة اي هيج الحرارة الطبيعية على الدواء وظهر بعده الداء فكان الدواء ثورها
ولا اعتدل بممازج اي ما اراد الاعتدال بدواء مركب من الحار والبارد الا اعان صاحب المرض كل طبيعة ذات داء ومرض من تلك الطبايع بمرض
زائد على الاول او بقوة زائدة على ما كان وفاعل امد الشخص ويحتمل الممازج ويظهر من ابن ميثم انه جعل امد بمعنى صار مادة ولا يخفى بعده حتى
فتر معلله قال الجوهري عالله بالشيء لهاه به كما يعلل الصبي بشيء من الطعام يتجزأ به عن اللبن انتهى اي ضعف عن التعليل لطول المرض او لان
المعلل يكون له نشاط في اوائل المرض لرجاء البرء فاذا راى امارات الهلاك فترت همته وفي الصحاح مرضه تمريضا اذا قام عليه في مرضه نعتا با
اهله اي عجز واعن صفة تمريضه قال الجوهري عيي بامره اذا لم يهتد لوجهه واعياني هو واعيا عليه الامر وتعايا وتعيا بمعنى وخرسوا اي سكتوا
عن جواب السائلين عنه لانهم لا يخبرون عن غايته لعدمها او لا عن عدمها لكونه غير موافق لنفوسهم وتنازعوا دونه شجي خبر الشجي ما اعترض
في الحلق من عظم ونحوه والشجو الهم والحزن اي تخاصموا في خبر معترض في حلوقهم لا يمكنهم اساغته لشدته ولا يتلفظون عنه وقال ابن ابي
الحديد اي تخاصموا اي خبر ذي شجي وخبر ذي غصة يتنازعونه وهم حول المريض سرا دونه وهو لا يعلم بنجواهم فقائل منهم هو لما به اي قد
اشفى على الموت وممن لهم اي يمنيهم اياب عافيته اي عودها يقول رأينا من بلغ اعظم من هذا ثم عوفي اسى لماضين الاسى جمع اسوة اي
التاسي بالماضين او صبر الملمين قال الجوهري الاسوة والاسوة بالكسر والضم لغتان وهو ما ياتسي به الحزين ويتعزى به وجمعها اسى
استثنى تعمى لعصر اسى لا تاس بمن ليس لك باسوة اي لا تقتد بمن ليس لك بقدرة انتهى والغصص جمع غصة وهو ما يعترض في مجرى النفس
فكم من مهم من جوابه عرفته فعيي عن رده او وما لا يعرفون اراد ان يعرفه اهله فعي اي عجز فتصام عنه اي اظهر الصمم لانه لا حيلة له ثم وصف عم
ذلك الدعاء فقال من كبير كان يعظمه كصراخ الوالد على الولد والولد يسمع ولا يستطيع الكلام او صغير كان يرحمه كصراخ الولد على الوالد
وان للموت لغمرات اي شدائد هي اشنع من ان يستغرق بوصف كما هو حقها او تعتدل على عقول اهل الدنيا اي لا تستقيم على العقول
ولا تقبلها او لا يقدر اهل الدنيا على تعقلها **دعائم الاسلام** عن ابي ذر رحمه الله عليه قال كنت عند رسول الله في مرضه الذي
قبض فيه فقال ادن مني يا اباذر لاسند اليك فدنوت منه فاسند الى صدري الى ان دخل علي صلوات الله عليه فقال لي قم يا اباذر
فان عليا احق بهذا منك فجلس علي فاسند الى صدره ثم قال لي ههنا بين يدي فجلست بين يديه فقال لي اعقد بيدك من ختم له

باب النوادر

يشهد ان لا اله الا الله دخل الجنة ومن ختم له بحجة دخل الجنة ومن ختم له بعمرة دخل الجنة ومن ختم له باطعام مسكين دخل الجنة ومن ختم
له بجهاد في سبيل الله ولو قدر فواق ناقة دخل الجنة وعن جعفر بن محمد ع قال ان الله تبارك وتعالى ليعطي الارملة المؤمنة في تردد نفس الموت
بما نزل فيهون المواضع عليه ويرى الناس انه شدد عليه وان الله تبارك وتعالى ليأمر ملك الموت بالتشديد على الكافر يجذب
نفسه جذبة وهو كما يجذب السفود من الصوف المبلول ويرى الناس انه يهون عليه **باب** السفود بالتشديد الحديدة التي
يشوى بها اللحم الدعائم عن رسول الله ص قال ان العبد لتكون له المنزلة من الجنة فلا يبلغها بشيء من البلاء حتى يدركه الموت ولم يبلغ تلك
الدرجة فيشدد عليه عند الموت فيبلغها وعن رسول الله صلى الله عليه وآله انه اوصى رجلا من الانصار فقال اوصيك بذكر الموت فانه
يسليك عن امر الدنيا وعنه ص انه قال اكثروا من ذكر هادم اللذات فقيل يا رسول الله ص فما هادم اللذات قال الموت فان اكيس المؤمنين
اكثرهم ذكرا للموت واشدهم له استعدادا وعنه ص انه قال لقوم من اصحابه من اكيس الناس قالوا الله ورسوله اعلم فقال اكثرهم ذكرا للموت و
اشدهم استعدادا له عن جعفر بن محمد ص انه اوصى بعض اصحابه فقال اكثروا ذكر الموت فانه ما اكثر ذكر الموت انسان الا زهد في الدنيا
عن رسول الله ص قال الموت ريحانة المؤمن وعنه ص قال مستريح ومستراح منه فاما المستريح فالعبد الصالح استراح من غم الدنيا وما
كان فيه من العبادة الى الراحة ونعيم الآخرة واما المستراح منه فالفاجر يستريح منه ملكاه وعنه ص انه كان يقول الا رب مسرور مغبون
وهو لا يشعر يأكل ويشرب ويضحك وقد حق له من الله انه سيصلى السعير عن علي صلوات الله عليه انه قال لولا ان الله خلق ابن آدم احمق ما
عاش ولو عاينت البهائم انها تموت كما تعلمون ما سمنت لكم وعنه ص انه قال ما رأيت ايمانا مع يقين اشبه منه بشك الا هذا الانسان
انه كل يوم يودع والى القبور يشيع والى غرور الدنيا يرجع وعن الشهوة واللذة لا ينقلع فلو لم يكن لابن آدم المسكين ذنب يتوقعه ولا حساب
يوقف عليه الا موت يبدد شمله ويفرق جمعه ويؤتم ولده لكان ينبغي له ان يحاذر ما هو فيه ولقد غفلنا عن الموت غفلة اقوام غير نازل
بهم وركنا الى الدنيا وشهواتها ركون اقوام لا يرجون حسابا ولا يخافون عقابا وعن جعفر بن محمد ع انه قال لما احتضر رسول الله ص غشي عليه
فبكت فاطمة عليها السلام فافاق وهي تقول من لنا بعدك يا رسول الله ص فقال انتم المستضعفون بعدي وعن رسول الله ص انه رخص في
زيارة القبور وقال تذكركم الآخرة وعن ابي جعفر ع قال كانت فاطمة صلوات الله عليها تزور قبر حمزة وتقوم عليه وكانت في كل سنة تأتي قبور
الشهداء معه ومعها نسوة يدعون ويستغفرون وعن علي صلوات الله عليه انه كان اذا مر بالقبور قال السلام عليكم اهل الديار وانا بكم لاحقون
ثلاث مرات وعنه عليه السلام عن رسول الله ص انه نهى عن تخطي القبور والضحك عندها **المهذب** قال الرضا عليه السلام من زار قبر مؤمن فقرأ
عنده انا انزلناه سبع مرات غفر الله له ولصاحب القبر ومن يزور القبر يستقبل القبلة ويضع يده على القبر الا ان يزوره اماما فانه يجب ان يستقبله
بوجهه ويجعل ظهره الى القبلة وقال القمي ع لما اشرف امير المؤمنين ع على القبور قال يا اهل القبور التربة يا اهل الغربة اما الدور فقد سكنت
واما الازواج فقد نكحت واما الاموال فقد قسمت فهذا خبر ما عندنا فما خبر ما عندكم ثم التفت الى اصحابه فقال لو اذن لهم في الكلام
لاخبروكم ان خير الزاد التقوى وروي ان من مسح يده على رأس يتيم ترحما كتب الله له بعدد كل شعرة مرت على يده حسنة **مشكوة** الانوار
جاء رجل الى النبي ص فقال يا رسول الله ص اذا حضرت جنازة وحضر مجلس عالم ايهما احب اليك ان اشهد فقال ص ان كان للجنازة من يتبعها ويدفنها
فان حضور مجلس عالم افضل من حضور الف جنازة ومن عيادة الف مريض ومن قيام الف ليلة ومن صيام الف يوم ومن الف درهم يتصدق بها
على المساكين ومن الف حجة سوى الفريضة ومن الف غزوة سوى الواجب تغزوها في سبيل الله بمالك ونفسك واين تقع هذه المشاهد من
مشهد عالم اما علمت ان الله يطاع بالعلم ويعبد بالعلم وخير الدنيا والآخرة مع العلم وشر الدنيا والآخرة مع الجهل الا اخبركم عن اقوام
ليسوا بانبياء ولا شهداء يغبطهم الناس يوم القيامة بمنازلهم من الله عز وجل على منابر من نور قيل من هم يا رسول الله ص قال هم الذين يحببون
عباد الله الى الله ويحببون الله الى عباده قلنا هذا حبب الله الى عباده فكيف يحببون عباد الله الى الله قال يامرونهم بما يحب الله وينهونهم عما
يكره الله فاذا اطاعوهم احبهم الله ومنه عن علي بن ابي حمزة قال سألت ابا عبد الله ع عن اهل القبور قال نعم قلت كيف اقول قال تقول السلام
على اهل الديار من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات انتم لنا فرط وانا بكم ان شاء الله لاحقون ومنه قال الباقر عليه السلام ان الدنيا
مثلك مثل نزلته ثم اردت التحول عنه من يومك او كمال اكتسبته في منامك وليس في يدك منه شيء واذا حضرت في جنازة فكن كانك المحمول
عليها وكانك سألت ربك الرجعة الى الدنيا فردك فاعمل عمل من قد عاين ومنه عن معوية بن عمار قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ان رجلا
فيما مضى من الدهر كان لا يرتفع لاهل الارض من الحسنات ما يرتفع له ولم يكن له سيئة فاحبه ملك من الملائكة فسأل الله عز وجل ان يأذن له
فينزل اليه فيسلم عليه فاذن له فنزل فاذا الرجل قائم يصلي فجلس الملك فجاء اسد فوثب على الرجل فقطعه اربعة ارباب وفرقه في كل جهة
من الاربعة اربا وانطلق فقام الملك فجمع تلك الاعضاء فدفنها ثم مضى على ساحل البحر فمر برجل مشرك تعرض عليه الوان الاطعمة في انية الذهب

بالقمر

باب النوادر

والفضة وهو ملك الهند وهو كان اذ تكلم بالشرك فصعد الملك فدعي فقيل له ما رأيت فقال من اعجب ما رأيت عبدك فلان الذي
لم يكن يرفع له صعد من الادميين من الحسنات مثل ما يرفع له سلطت عليه كلبا فقطعه اربا ثم مررت بعبدك فلان فدعا ملكه ثم عرض عليه ابنية
الذهب والفضة فيها الوان الاطعمة فبشره بها وهو مسرور فقال فلا تعجب من عبدي الاول فانه سألني منزلا من الجنة لم يبلغها بعمله فسلطت
عليه الكلب لابلغه الذي يعطي التي ارادها واما عبدي الاخر فاني استكثرت له شيئا صنعته به لما يصير اليه غدا من عذابي دعوات الراوندي قال
النبي ص تحفة المؤمن الموت وقال الموت كفارة لكل مسلم واذا مات المؤمن ثلم في الاسلام ثلمة لا يسدها شيء وبكت عليه بقاع الارض
التي كان يعبد الله فيها وقال ص اذا تقارب الزمان انتقى الموت خيار امتي كما ينتقي احدكم خيار الرطب من الطبق وقال امير المؤمنين ع ليس بين احد
بين الجنة او النار الا الموت وقال الصادق عليه السلم صول لا تدري متى يغشاك ما يمنعك ان تستعد له قبل ان يفجأك وقال امير المؤمنين ع ما انزل
الموت حق منزلته من عد غدا من اجله وما اطال عبد الامل الا اساء العمل وطلب الدنيا وقال الصادق عليه السلم انه لو يكثر عبد ذكر الموت الا
زهد في الدنيا وقال النبي ص لو نظرتم الى الاجل ومسيره لابغضتم الامل وغروره ان لكل ساع غاية وغاية كل ساع الموت لو تعلم البهائم من الموت
ما تعلمون ما اكلتم منها سمينا عش ما شئت فانك ميت واحبب ما شئت فانك مفارقه عجبت لمؤمل دنيا والموت يطلبه وروي انه لما دنى وفاة ابراهيم ع
هلا ارسلت الي رسولا حتى آخذ اهبته قال له او ما علمت ان الشيب رسولي وحدث ابو بكر بن عياش قال كنت عند ابي عبد الله ع فجاءه رجل
فقال رايتك في النوم كاني اقول لك كم بقي من اجلي فقلت لي بيدك هكذا واومى الى خمس وقد شغل ذلك قلبي فقال ع انك سألتني عن شيء لا
يعلمه الا الله عز وجل وهي خمس تفرد الله بها ان الله عنده علم الساعة الى آخرها وقال سمعته يقول سبحان من لا يشاء انسان يبتغي بقاءه ولا يستوحش
من شيء افناه وسمعته يقول واقسموا بالله جهد ايمانهم لا يبعث الله من يموت قال نعم من اهل القسمين في دار واحدة وهي النار وروي انه
جاء رجل الى النبي ص وقال ان فلانا جاري يؤذيني قال اصبر على اذاه كف اذاك عنه فما لبث ان جاء وقال يا نبي الله ان جاري قد مات فقال
صلى الله عليه وآله كفى بالدهر واعظا وكفى بالموت مفرقا وقال النبي ص يا رب اي عبادك احب اليك قال الذي يبكي لفقد الصالحين كما يبكي الصبي
على فقد ابويه وقال زيد بن ارقم قال الحسين بن علي عليه السلم ما من شيعتنا الا صديق شهيد قلت انى يكون ذلك وهم يموتون على فرشهم فقال
اما تتلو كتاب الله الذين آمنوا بالله ورسله اولئك هم الصديقون والشهداء عند ربهم ثم قال ع لو لم تكن الشهادة الا لمن قتل بالسيف لاقل الله الشهداء
وقال زين العابدين عليه السلم اشد ساعات ابن آدم ثلاث ساعات الساعة التي يعاين فيها ملك الموت والساعة التي يقوم فيها من قبره والساعة
التي يقف فيها بين يدي الله عز وجل فاما الى الجنة واما الى النار ثم قال ان نجوت يا ابن آدم عند الموت فانت انت والا هلكت وان نجوت يا ابن
آدم حين توضع في قبرك فانت انت والا هلكت وان نجوت يا ابن آدم حين يقوم الناس لرب العالمين فانت انت والا هلكت ثم تلا ومن ورائهم برزخ
الى يوم يبعثون قال هو القبر وان لهم فيه معيشة ضنكا والله ان القبر لروضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النار وقال القبر اول منزل من منازل
الآخرة فان نجا منه فما بعده ايسر منه وان لم ينج منه فما بعده شر منه وقال علي بن الحسين عليهما السلام من مات على موالاتنا في غيبة قائمنا اعطاه
الله اجر الف شهيد مثل شهداء بدر واحد وقيل لامير المؤمنين عليه السلم ما شأنك جاورت المقبرة فقال اني اجدهم جيران صدق يكفون السيئة و
يذكرون الآخرة **بيان** الانتقاء الاختيار قوله عليه السلام من الموت اي من ثقل الموت والعقوبات بعده اي لو كانوا مكلفين وعلموا ترتب
العقاب على اعمالهم السيئة لكانوا دائما مهتمين لذلك فيهزلون ولم يجدوا منهم سمينا فلا ينافي ما ورد ان تموت مما يتهم عنه البهائم او المعنى
لو كانوا يعلمون كعلمكم بالتجارب واخبار الله والانبياء والاوصياء والصالحين لكانوا كذلك فانهم وان علموا الموت جملا ويحذرون منه لكن لا يعلمونه
كعلمكم والاول اظهر قوله عليه السلم من اهل القسمين لعل المراد بالقسم الآخر قوله تعالى في سورة التغابن قل بلى وربي لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم ويحتمل
ان يكون اشارة الى تتمة تلك الآية بلى وعدا عليه حقا فانه في قوة القسم لكنه بعيد وكان في الحديث سقطا **اعلام الدين** عن النبي ص قال الناس
اثنان رجل اراح وآخر استراح فاما الذي استراح فالمؤمن استراح من الدنيا ونصبها وافضى الى رحمة الله وكريم ثوابه واما الذي اراح فالفاجر
استراح منه الناس والشجر والدواب وافضى الى ما قدم **كتاب** جعفر بن محمد بن شريح عن حميد بن شعيب عن جابر الجعفي قال سمعت ابا عبد الله ع يقول
ما من مؤمن يحضره الموت الا رأى محمدا وعليا حيث تقر عينه ولا مشرك يموت الا رآهما حيث يسوؤه **مجالس** الصدوق ومعاني الاخبار عن
محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن زياد عن الصادق عن آبائه عليهم السلم قال قال علي عليه السلم ان للمرء
المسلم ثلاثة اخلاء فخليل يقول له انا معك حيا وميتا وهو عمله وخليل يقول له انا معك حتى تموت وهو ماله فاذا مات صار للوارث وخليل
يقول له انا معك الى باب قبرك ثم اخليك وهو ولده **الخصال** عن ابيه عن عبد الله الحميري عن هارون مثله **مجالس** الصدوق عن محمد بن الحسن
عن سعد بن عبد الله عن احمد البرقي عن ابن ابي نجران عن ابيه الحسين بن سعيد عن حماد عن حريز عن ابان بن تغلب عن الصادق عليه السلام انه قال
من مات بين زوال الشمس من يوم الخميس الى زوال الشمس من يوم الجمعة من المؤمنين اعاذه الله من ضغطة القبر ومنه ومن العيون عن محمد بن ابراهيم

باب النوادر

بن اسحق عن ابن عقدة عن علي بن الحسن بن فضال عن ابيه عن ابي الحسن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال لما حضر الحسن بن علي بن ابي طالب الوفاة بكى فقيل
له يا ابن رسول الله اتبكي ومكانك من رسول الله صلى الله عليه وآله الذي انت به وقد قال فيك رسول الله صلى الله عليه وآله ما قال فيك وقد حججت عشرين حجة ماشيا وقد قاسمت ربك
مالك ثلث مرات حتى النعل والنعل فقال عليه السلام انما ابكي لخصلتين لهول المطلع وفراق الاحبة العيون بالاسانيد الثلثة عن الرضا عن آبائه عليهم السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لما نزلت هذه الآية انك ميت وانهم ميتون قلت يا رب ايموت الخلائق ويبقى الانبياء فنزلت كل نفس ذائقة الموت ثم الينا
ترجعون **بيان** لعله صلى الله عليه وآله انما سأل عن ذلك بعد نزول تلك الآية لاحتمال كون الكلام مسوقا على الاستفهام الانكاري مجالس الشيخ
عن ابيه عن محمد بن علي بن حبشي عن احمد بن عبد الوهاب عن محمد بن علي بن خلف عن حسن بن العلاء عن مكي بن ابراهيم عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس من مات فاستراح بميت انما الميت ميت الاحياء **ثواب** الاعمال عن ابيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن احمد بن محمد
عن الحسن بن محبوب عن سدير الصيرفي قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فذكروا عنده المؤمن فالتفت الي فقال يا ابا الفضل الا احدثك بحال المؤمن
عند الله فقلت بلى فحدثني قال فقال اذا قبض الله روح المؤمن صعد ملكاه الى السماء فقالا ربنا عبدك فلان ونعم العبد كان لك سريعا في طاعتك
بطيئا عن معصيتك وقد قبضته اليك فما تأمرنا من بعده قال فيقول الله لهما اهبطا الى الدنيا وكونا عند قبر عبدي فمجداني وسبحاني وهللاني و
كبراني واكتبا ذلك لعبدي حتى ابعثه من قبره ثم قال الا ازيدك قلت بلى فزدني فقال اذا بعث الله المؤمن من قبره خرج معه مثال يقدم امامه
فكلما رأى المؤمن هولا من اهوال يوم القيمة قال له المثال لا تحزن ولا تفزع وابشر بالسرور والكرامة من الله فما يزال يبشره بالسرور والكرامة
من الله عز وجل حتى يقف بين يدي الله جل جلاله فيحاسبه حسابا يسيرا ويأمر به الى الجنة والمثال امامه فيقول له المؤمن رحمك الله نعم الخارج
خرجت معي من قبري ما زلت تبشرني بالسرور والكرامة من الله عز وجل حتى رأيت ذلك فمن انت فيقول له المثال انا السرور الذي كنت تدخله
على اخيك المؤمن في الدنيا خلقني الله منه لابشرك **مجالس** المفيد عن جعفر بن محمد بن قولويه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى
عن الحسن بن محبوب عن حنان بن سدير عن ابيه قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام وذكر مثله منتهى المطلب عن النبي صلى الله عليه وآله قال لا يتمنى احدكم الموت
لضر نزل به وليقل اللهم احيني ما كانت الحيوة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي **العيون** عن احمد بن زياد الهمداني عن علي بن ابراهيم عن ياسر
عن الرضا عليه السلام انه كان اذا رجع يوم الجمعة من الجامع وقد اصابه العرق والغبار رفع يديه وقال اللهم ان كان فرجي مما انا فيه بالموت فعجل لي الساعة
ولم يزل مغموما الى ان قبض **بيان** يدل على جواز تمني الموت في بعض الاحوال ويحتمل ان يكون ذلك لان المتعصمين الجاهلين الذين كانوا يظنون
انه عليه السلام مسرور بقرب المأمون راض بافعاله متوقع لولاية عهده قرب الاسناد عن احمد بن محمد ومحمد بن الحسين جميعا عن الحسن بن محبوب عن علي بن
رئاب عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعت ابا الحسن موسى عليه السلام يقول اذا مات المؤمن بكت عليه الملائكة وبقاع الارض التي كان يعبد الله عليها وابواب
السماء التي كان يصعد باعماله فيها وثلم في الاسلام ثلمة لا يسدها شيء لان المؤمنين الفقهاء حصون الاسلام كحصن سور المدينة لها [illegible]
عن الكاظم عليه السلام مثله **بيان** بكاء البقاع والابواب المراد به بكاء اهلها من الملائكة وهو كناية عن ظهور آثار فقده فيهما او تمثيل
لبيان عظم المصيبة فكانه تبكي عليه السماء والارض كما هو الشايع في العرف انهم يذكرون لبيان شدة المصيبة وعمومها والثلمة بالضم فرجة المكسور
والمهدوم واضافة الحصن الى السور بيانية او اريد به المعنى المصدري **مجالس** المفيد عن علي بن بلال النحوي عن محمد بن فضل الكاتب
عن عيسى بن عبيد قال سمعت ابا عبد الله الربعي يقول حدثنا الاصمعي قال دخلت البصرة فبينا انا امشي في بعض شوارعها اذا ابصرت بجارية احسن الناس
وجها واذا هي كالشن البالي فلم ازل اتبعها واحبس نفسي عنها حتى انتهت من المقابر الى قبر فجلست عنده ثم انشأت تقول بصوت ما يكاد يبين
هذا والله المسكن لا ما ابتنيت لانفسنا هذا والله المفرق بين الاحباب والمقرب من الحساب وبه عرفنا الرحمة من العذاب يا ابه فسح الله في قبرك ومهد
بما تجد به نبيه اما اني لا اقول خلاف ما اعلم كنت علي بك جوادا اذا اتيت بليل وسادا واذا اعتمدت وجدت عمادا ثم قالت يا ابت شعري
كيف يغيرك البلى ام كيف صار جمال وجهك في الثرى لله در ابي كهل غيبوا تحت الجنادل لا تعش ولا ترى لتا وعلما بعد حزم وانه يا بن جيد
بين بنات للعزى ثم انفلتت الى المقابر والبلى ... عن عيسى الكري ومنه عن محمد بن علي بن الحسين بن بابويه عن محمد بن الحسن بن
الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن علي بن اسباط عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله جعفر بن محمد عليهما
قال اوحى الله تعالى الى عيسى بن مريم يا عيسى هب لي من عينيك الدموع ومن قلبك الخشوع واكحل عينيك بميل الحزن اذا ضحك البطالون وقم
على قبور الاموات فنادهم بالصوت الرفيع لعلك تأخذ موعظتك منهم وقل اني لاحق بهم في اللاحقين ومنه عن محمد بن علي بن الحسين عن
محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن محمد بن سنان عن محمد بن عطية عن ابي عبد الله جعفر بن محمد
عليهما السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الموت كفارة لذنوب المؤمنين **اعلام** الدين للديلمي فيما اوصى لقمان ابنه لعلم يا بني ان الموت على المؤمن
كنوم نام فيها ليلة كانتباهة منها نوادر الراوندي باسناده عن جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من مؤمن يموت

باب النوادر

في قريته لا تبكي عليه الملائكة رحمة له حيث فقدت بواكيه ووضع له في قبره نور يتلألأ من حيث دفن إلى مسقط رأسه وبهذا الإسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الموت ريحانة المؤمن **كتاب** الصفين لنصر بن مزاحم عن عمر بن سعد عن عبد الرحمن بن جندب قال لما رجع أمير المؤمنين عليه السلام من صفين وجاوز دور بني عوف وكنا معه إذا نحن عن أيماننا بقبور سبعة أو ثمانية فقال أمير المؤمنين عليه السلام ما هذه القبور فقال له قدامة بن العجلان الأزدي يا أمير المؤمنين إن خباب بن الأرت توفي بعد مخرجك فأوصى أن يدفن في الظهر وكان الناس يدفنون في دورهم وأفنيتهم فدفن الناس إلى جنبه فقال عليه السلام رحم الله خبابا فقد أسلم راغبا وهاجر طائعا وعاش مجاهدا وابتلي في جسده أحوالا ولن يضيع الله أجر من أحسن عملا فجاء حتى وقف عليهم ثم قال السلام عليكم يا أهل الديار الموحشة والمحال المقفرة من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات أنتم لنا سلف وفرط ونحن لكم تبع وبكم عما قليل لاحقون اللهم اغفر لنا ولهم وتجاوز عنا وعنهم ثم قال الحمد لله الذي جعل الأرض كفاتا أحياء وأمواتا الحمد لله الذي منها خلقنا وفيها يعيدنا وعليها يحشرنا طوبى لمن ذكر المعاد وعمل للحساب وقنع بالكفاف ورضي عن الله بذلك **بيان** قال الجوهري الوحشة الخلوة والهم وقد أوحش الرجل فاستوحش وأرض وحشة وبلد وحش بالتسكين أي قفر وتوحش الأرض صارت وحشة وأوحشت الأرض وجدتها وحشة وقال القفر مفازة لا نبات فيها ولا ماء يقال أرض قفر ومفازة قفرة وأقفرت الدار خلت **نهج** البلاغة قال أمير المؤمنين عليه السلام وقد رجع من صفين فأشرف على القبور بظاهر الكوفة يا أهل الديار الموحشة والمحال المقفرة والقبور المظلمة يا أهل التربة يا أهل الغربة يا أهل الوحدة يا أهل الوحشة أنتم لنا فرط سابق ونحن لكم تبع لاحق أما الدور فقد سكنت وأما الأزواج فقد نكحت وأما الأموال فقد قسمت هذا خبر ما عندنا فما خبر ما عندكم ثم التفت إلى أصحابه فقال أما لو أذن لهم في الكلام لأخبروكم أن خير الزاد التقوى وقال عليه السلام إن لله ملكا ينادي في كل يوم لدوا للموت واجمعوا للفناء وابنوا للخراب وقال عليه السلام فيما كتب إلى الحارث الهمداني أكثر ذكر الموت وما بعد الموت ولا تتمن الموت إلا بشرط وثيق **بيان** أي لا تتمن الموت إلا مشروطا بالمغفرة أو بعد تحصيل ما يوجب رفع درجات الآخرة في نفس الأمر وقال ابن أبي الحديد أي لا تتمن الموت إلا وأنت واثق من أعمالك الصالحة أنها تؤديك إلى الجنة وتنقذك من النار أقول على هذا يحتمل أن يكون نهيا عن تمني الموت مطلقا فإن ذلك الوثوق لا يكاد يحصل لأحد سوى الأنبياء والأئمة عليهم السلام **كتاب** الغارات لإبراهيم بن محمد الثقفي بإسناده عن ابن نباتة قال كتب صاحب الروم إلى معاوية يسأله عن مسائل عجز عنها فبعث إلى أمير المؤمنين عليه السلام من يسأله عنها فكان فيما سأل أين تأوي أرواح المسلمين وأين تأوي أرواح المشركين فقال تأوي أرواح المسلمين عينا في الجنة تسمى سلمى وتأوي أرواح المشركين في جب في النار تسمى برهوت تفسير علي بن إبراهيم قال إن حنظلة بن أبي عامر تزوج في الليلة التي كان في صبيحتها حرب أحد فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وآله أن يقيم عند أهله فأنزل الله فإذا استأذنوك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم فأقام عند أهله ثم أصبح وهو جنب فحضر القتال فاستشهد فقال رسول الله صلى الله عليه وآله رأيت الملائكة تغسل حنظلة بماء المزن في صحاف فضة بين السماء والأرض فكان يسمى غسيل الملائكة **بيان** ربما يستدل به على أن الجنب إذا استشهد يغسل للجنابة ولا يخفى وهنه **كنز** الكراجكي روي أنه كان في التوراة مكتوبا يا ابن آدم لا تشتهي تموت وأنت لا تتوب حتى تموت وقال أمير المؤمنين عليه السلام من أكثر ذكر الموت رضي من الدنيا باليسير وقيل من عجائب الدنيا أنك تبكي على من تدفنه وتطرح التراب على وجه من تكرمه وقال أمير المؤمنين عليه السلام موت الأبرار راحة لأنفسهم وموت الفجار راحة للعالم وروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال ما من مؤمن إلا وله باب يصعد منه عمله وينزل منه رزقه فإذا مات بكيا عليه وذلك قول الله عز وجل فما بكت عليهم السماء والأرض وما كانوا منظرين وقال الكراجكي رحمه الله بعد إيراد الخبر هذه الآية نزلت في قوم فرعون وأهلاكهم وفيها وجوه من التأويل أحدها ما ورد في هذا الخبر ومعنى البكاء ههنا الإخبار عن الاختلال بعده كما يقال بكى منزل فلان بعده قال مزاحم العقيلي

بكت دارهم من بعدهم فتهللت دموعي فأي الجازعين ألوم أمستعبرا يبكي من الهون والبلى وآخر يبكي شجوه ويهيم

فإذا لم يكن لهؤلاء القوم الذين أخبر الله تعالى بهلاكهم مقام صالح في الأرض ولا عمل كريم يرفع إلى السماء جاز أن يقال فما بكت عليهم السماء والأرض وقد روي عن ابن عباس أنه قيل له وقد سئل عن هذه الآية أتبكي السماء والأرض على أحد فقال نعم مصلاه في الأرض ومصعد عمله في السماء والثاني أن يكون تعالى أراد المبالغة في وصف القوم بصغر القدر وسقوط المنزلة لأن العرب إذا أخبرت عن عظم المصاب بالهالك قالت كسفت لفقده الشمس وأظلم القمر وبكاه الليل والنهار والسماء والأرض قال جرير يرثي عمر بن عبد العزيز

الشمس طالعة ليست بكاسفة تبكي عليك نجوم الليل والقمرا

والثالث أن يكون الله تعالى أراد فما بكى عليهم أهلها كما في قوله تعالى واسأل القرية والرابع أن يكون المعنى لم يأخذ أحد بثأرهم ولا انتصر لهم لأن العرب كانت لا تبكي على قتيل إلا بعد الأخذ بثأره فكنى بهذا اللفظ عن فقد الانتصار والأخذ بالثأر على مذهب القوم الذين خوطبوا بالقرآن والخامس أن يكون البكاء كناية عن المطر والسقيا لأن العرب تشبه المطر بالبكاء فمعنى الآية أن السماء لم تسق قبورهم ولم تجد بقطرها عليهم على مذهب العرب المعهود بينهم لأنهم كانوا يستسقون السحاب لقبور من فقدوه من أعزائهم ويستنبتون الزهر والرياض لمواضع حفرهم قال

باب النوادر

النابغة فلا زال قبر بين تبنى وجاسم عليه من الوسمي طل ووابل فينبت حوذانا وعوفا منورا سأتبعه من خير ما قال قائل وكانوا يجرون هذا الدعاء مجرى الاسترحام ومسألة الله تعالى لهم الرضوان والفعل إذا أضيف إلى السماوات كان لا يجوز إضافته إلى الأرض فقد يصح عطف الأرض على السماء بأن يقدر فعل يصح نسبته إليها والعرب تفعل مثل هذا قال الشاعر يا ليت زوجك قد غدا متقلدا سيفا ورمحا فعطف الرمح على السيف وإن كان التقلد لا يجوز فيه ومثل هذا يقدر في الآية فكأنه تعالى أراد أن السماء لم تبك عليهم وأن الأرض لم تغضب عليهم و كل هذا كناية عن حرمانهم رحمة الله عز وجل ورضوانه وما شبه الشعراء النبات بضحك الأرض كما شبهوا المطر ببكاء السماء وفي ذلك يقول أبو تمام شعر إن السماء إذا لم تبك مقلتها لم تضحك الأرض عن شيء من الخضر والزهر لا يتجلى أبصارا أبدا إلا إذا رمدت من كثرة المطر **بيان** قال الفيروزآبادي هام يهيم هيما وهيمانا أحب امرأة والهيام بالضم كالجنون من العشق وقال تبنى بالضم موضع وقال جاسم كصاحب موضع وقال الوسمي مطر الربيع الأول وقال الطل المطر الضعيف والوابل المطر الشديد الضخم القطر وقال الجوهري الحوذان نبت له نور أصفر وفي [illegible] العوف نبات طيب الرائحة **علع** الداعي عن الصادق عليه السلام قال إذا مات المؤمن صعد ملكاه فقالا يا ربنا أمت فلانا فيقول انزلا فصليا عليه عند قبره وهللاني وكبراني واكتبا ما تعملان له أعلام الدين للديلمي عن الزهري عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من بيت إلا و ملك الموت يقف على بابه كل يوم خمس مرات فإذا وجد الإنسان قد نفد أجله وانقطع أكله ألقى عليه الموت فغشيته كرباته وغمرته غمراته فمن أهل بيته الناشرة شعرها والضاربة وجهها الصارخة بويلها الباكية لشجوها فيقول ملك الموت ويلكم مم الفزع وفيم الجزع والله ما أذهبت لأحد منكم مالا ولا قربت له أجلا ولا أتيته حتى أمرت ولا قبضت روحه حتى استأمرت وإن لي إليكم عودة ثم عودة حتى لا أبقي منكم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله والذي نفسي بيده لو يرون مكانه ويسمعون كلامه لذهلوا عن ميتهم ولبكوا على نفوسهم حتى إذا حمل الميت على نعشه رفرف روحه فوق النعش وهو ينادي يا أهلي ويا ولدي لا تلعبن بكم الدنيا كما لعبت بي جمعته من حله ومن غير حله خلفته لغيري والمهنأة له والتبعات علي فاحذروا من مثل ما نزل بي عن أنس قال تلا رسول الله صلى الله عليه وآله هذه الآية ونفخ في الصور فصعق من في السماوات ومن في الأرض إلا من شاء الله قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وآله من هؤلاء الذين استثنى الله قال جبرئيل وميكائيل وإسرافيل وملك الموت فإذا قبض الله أرواح الخلائق قال يا ملك الموت من بقي قال يقول سبحانك ربي تباركت ربي وتعاليت يا ذا الجلال والإكرام بقي جبرائيل وميكائيل وإسرافيل وملك الموت قال فيقول خذ نفس إسرافيل فيأخذ نفس إسرافيل قال فيقول يا ملك الموت من بقي قال فيقول سبحانك ربي تباركت وتعاليت ربي ذا الجلال والإكرام بقي جبرئيل وميكائيل وملك الموت قال فيقول خذ نفس ميكائيل قال فيأخذ نفس ميكائيل فيقع كالطود العظيم فيقول يا ملك الموت من بقي فيقول تباركت ربي وتعاليت بقي جبرئيل وملك الموت قال فيقول مت يا ملك الموت فيموت قال فيقول يا جبرئيل من بقي فيقول تباركت ربي وتعاليت يا ذا الجلال والإكرام وجهك الباقي الدائم وجبرئيل الميت الفاني قال يا جبرئيل لا بد من الموت فيخر ساجدا يخفق بجناحيه فيقول سبحانك ربي تباركت وتعاليت ذا الجلال والإكرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله فعند ذلك يموت جبرئيل وهو آخر من يموت من خلق السماوات والأرض **ختص** ابن البائي عن جعفر بن محمد عليه السلام قال مر أمير المؤمنين عليه السلام بالمقبرة ويروى بالمقابر فقال السلام عليكم يا أهل المقبرة والتربة اعلموا أن المنازل بعدكم قد سكنت وأن الأموال بعدكم قد قسمت وأن الأزواج بعدكم قد نكحت فهذا خبر ما عندنا فما خبر ما عندكم فأجابه هاتف من المقابر يسمع صوته ولا يرى شخصه عليك السلام يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته أما خبر ما عندنا فقد وجدنا ما وعدنا وربحنا ما قدمنا وخسرنا ما خلفنا فالتفت إلى أصحابه فقال أسمعتم قالوا نعم يا أمير المؤمنين قال فتزودوا فإن خير الزاد التقوى **تفسير** علي بن إبراهيم في رواية أبي الجارود عن أبي جعفر عليه السلام في قوله قل كونوا حجارة أو حديدا أو خلقا مما يكبر في صدوركم قال الخلق الذي يكبر في صدوركم الموت **بيان** قال في مجمع البيان في تفسير هذه الآية أي اجهدوا في أن لا تعادوا ولا تحشروا أو كونوا إن استطعتم حجارة أو حديدا في الشدة أو خلقا هو أعظم من ذلك عندكم وأصعب فإنكم لا تفوتون الله وسيحييكم بعد الموت وقيل يعني به ما يكبر في صدوركم الموت عن ابن عباس وابن جبير أي لو كنتم الموت لأماتكم الله وليس شيء أكبر في صدور بني آدم من الموت وقيل يعني به السماوات والأرض والجبال قد فرغ من تسويد هذا

الجزء من المجلد الثالث من مؤلفه الحقير المقر بالتقصير في رابع

عشر شهر صفر ختم بالخير والظفر من شهور

سنة أربع وتسعين بعد الألف الهجرية

والحمد لله أولا وآخرا وصلى الله

على محمد وعترته الأكرمين

وقع الفراغ في ١٣٢٦

من الهجرة

[illegible] العلامة [illegible]

كتاب الصلوة من بحار الأنوار

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

باب فضل الصلوة وعقاب تاركها الآيات **البقرة** ويقيمون الصلوة وقال تعالى وأقيموا الصلوة في مواضع وقال تعالى واستعينوا بالصبر
والصلوة وانها لكبيرة الا على الخاشعين الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم وانهم اليه راجعون وقال تعالى يا ايها الذين امنوا استعينوا بالصبر والصلوة
وقال تعالى واقاموا الصلوة لئن اقمتم الصلوة **الانعام** وان اقيموا الصلوة واتقوه **الاعراف** والذين يمسكون بالكتاب واقاموا
الصلوة انا لا نضيع اجر المصلحين **الانفال** الذين يقيمون الصلوة **التوبة** فان تابوا واقاموا الصلوة واتوا الزكوة فخلوا سبيلهم وقال
انما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم الآخر واقام الصلوة واتى الزكوة وقال تعالى والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض
يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة **الرعد** واقاموا الصلوة **ابراهيم** قل لعبادي الذين امنوا يقيموا الصلوة
وينفقوا مما رزقناهم سرا وعلانية من قبل ان ياتي يوم لا بيع فيه ولا خلال وقال تعالى ربنا ليقيموا الصلوة الى قوله رب اجعلني مقيم
الصلوة ومن ذريتي **مريم** واوصاني بالصلوة والزكوة ما دمت حيا وقال تعالى وكان يأمر اهله بالصلوة والزكوة **طه** وأمر اهلك بالصلوة
واصطبر عليها لا نسألك رزقا نحن نرزقك والعاقبة للتقوى **الانبياء** واوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلوة **الحج** الذين ان مكناهم
في الارض اقاموا الصلوة واتوا الزكوة وقال تعالى فاقيموا الصلوة واتوا الزكوة **النور** واقيموا الصلوة واتوا الزكوة واطيعوا الرسول لعلكم
ترحمون **النمل** هدى وبشرى للمؤمنين الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة **العنكبوت** واقم الصلوة ان الصلوة تنهى عن الفحشاء
والمنكر ولذكر الله اكبر **الروم** واقيموا الصلوة ولا تكونوا من المشركين **لقمن** هدى ورحمة للمحسنين الذين يقيمون الصلوة ويؤتون
الزكوة وبالآخرة هم يوقنون وقال يا بني اقم الصلوة **فاطر** انما تنذر الذين يخشون ربهم بالغيب واقاموا الصلوة وقال تعالى ان الذين يتلون
كتاب الله واقاموا الصلوة وانفقوا مما رزقناهم سرا وعلانية يرجون تجارة لن تبور **حمعسق** والذين استجابوا لربهم واقاموا الصلوة **المجادلة**
فاقيموا الصلوة واتوا الزكوة **المزمل** واقيموا الصلوة واتوا الزكوة **المدثر** قالوا لم نك من المصلين **القيمة** فلا صدق ولا صلى **العلق**
ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى **البينة** وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة وذلك دين القيمة

تفسير ويقيمون الصلوة باتمام ركوعها وسجودها وحفظ مواقيتها وحدودها وصيانتها عما يفسدها او ينقصها وفي تفسير الامام عليه السلام
بالصلوة على محمد وآل محمد وهو بطن من بطونها واستعينوا بالصبر والصلوة اي استعينوا على حوائجكم او على قربه سبحانه والوصول الى درجات
الآخرة بالصبر عن المعاصي وعلى الطاعات وفي المصائب وبكل صلوة فرضا او نافلة وفيه دلالة على مطلوبية الصلوة في كل وقت لا سيما
عند عروض حاجة وقيل اي بالجمع بينهما بان تصلوا صابرين على تكليف الصلوة محتملين من مشاقها وما يجب من شرائطها وآدابها
وقيل استعينوا على البلايا والنوائب بالصبر عليها والالتجاء الى الصلوة كما روي ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان اذا حزبه امر فزع الى الصلوة

باب فضل الصلوة وعقاب تاركها

وعن ابن عباس انه نعي اليه اخوه قثم وهو في سفر فاسترجع وتنحى عن الطريق فصلى ركعتين واطال فيهما الجلوس ثم قام يمشي الى راحلته
ويقول استعينوا بالصبر والصلوة وسياتي في اخبار كثيرة ان المراد بالصبر الصوم وانه ينبغي ان يستعين في الحوائج وعموم الدنيا في اخبار كثيرة
ان المراد بالصبر الصوم وانه ينبغي ان يستعين في الحوائج وعموم الدنيا بالصوم والصلوة وفي تفسير الامام ع استعينوا بالصبر عن الحرام على
تادية الامانات وعن الرياسات الباطلة على الاعتراف بالحق واستحقاق الغفران والرضوان ونعيم الجنان وبالصلوة الخمس والصلوة على
النبي ص واله الطاهرين على قرب الوصول الى جنات النعيم وانها اي الاستعانة بها او ان الصلوة او جميع الامور التي امرها بنو اسرائيل
من قوله اذكروا نعمتي الى قوله واستعينوا كما قيل وفي تفسير الامام ع ان هذه الفعلة من الصلوات الخمس والصلوة على محمد واله مع الانقياد
لاوامرهم والايمان بسرهم وعلانيتهم وترك معارضتهم بلم وكيف لكبيرة لثقيلة كقوله كبر على المشركين ما تدعوهم اليه الا على الخاشعين
اي الخائفين عقاب الله في مخالفته في اعظم فرائضه وذلك لان نفوسهم مرتاضة بامثالها متوقعة في مقابلتها ما يستحقر لاجله مشاقها
ويستلذ بسببه متاعبها كما قال النبي ص جعلت قرة عيني في الصلوة وكان يقول ارحنا يا بلال الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم في التوحيد
والاحتجاج وتفسير العياشي عن امير المؤمنين ع ان المعنى يوقنون انهم يبعثون والظن منهم يقين وقال ع اللقاء البعث والظن ههنا اليقين
وفي تفسير الامام ع ويتوقعون انهم يلقون ربهم اللقاء الذي هو اعظم كراماته لعباده وقيل اي يتوقعون لقاء ثوابه ونيل ما عنده وفي
مصحف عبد الله يعلمون ومعناه يعلمون انه لابد من لقاء الجزاء فيعملون على حسب ذلك واما من لم يوقن بالجزاء ولم يرج الثواب
كانت عليه مشقة خالصة فثقلت عليه كالمنافقين المرائين وفي المجمع بعد حمل الظن على اليقين وقيل انه بمعنى الظن غير اليقين
اي يظنون انهم ملاقوا ربهم بذنوبهم لشدة اشفاقهم من الاقامة على معصية الله قال الرماني وفيه بعد لكثرة الحذف وقيل الذين يظنون
انقضاء اجالهم وسرعة موتهم فهم ابدا على حذر ووجل ولا يركنون الى الدنيا كما يقال لمن مات لحق بالله وانهم اليه راجعون قال الامام
اي الى كراماته ونعيم جناته قال ع وانما قال يظنون لانهم لا يدرون بماذا يختم لهم لان العاقبة مستورة عنهم لا يعلمون ذلك يقينا لانهم
لا يامنون ان يغيروا ويبدلوا انتهى ويسئل ويقال ما معنى الرجوع ههنا وهم ما كانوا قط في الاخرة فيعودوا اليها ويجاب بوجوه احدها
انهم راجعون بالاعادة في الاخرة وثانيها انهم كانوا امواتا فاحيوا ثم يموتون ثم يرجعون امواتا كما كانوا وثالثها انهم راجعون بالموت الى
موضع لا يملك لهم احد ضرا ولا نفعا غيره تعالى كما كانوا في بدء الخلق فانهم في ايام حياتهم قد يملك غيره الحكم عليهم والتدبير لنفعهم وضرهم
ورابعها انه لما دلت الاخبار على ان الارواح خلقت قبل الاجساد فهي في بداية الامر مفارقة للاجساد كما انها في حال تعود بعد قطع التعلق البدني
الذين يمسكون بالكتاب اي يتمسكون به وقرء ابو بكر يمسكون بتسكين الميم وتخفيف السين والباقون بالتشديد على بناء التفعيل يقال
امسك ومسك وتمسك واستمسك بالشيء بمعنى واحد اي استعصم به والكتاب التورية او القرآن واقاموا الصلوة في تخصيص الصلوة
بالذكر من بين سائر العبادات دلالة على جلالة موقعها او شدة تاكدها وكذا قوله سبحانه فان تابوا واقاموا الصلوة واتوا الزكوة فخلوا
سبيلهم يدل على اشتراط الايمان باقامة الصلوة وايتاء الزكوة وقيل اي قبلوا اقامة الصلوة وايتاء الزكوة لان عصمة الدم لا تتوقف
على فعلهما فخلوا سبيلهم اي دعوهم يتصرفون في بلاد الاسلام لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم وقيل دعوهم يحجوا معكم وقال الطبرسي ره
يستدل بها على ان من ترك الصلوة متعمدا يجب قتله لان الله اوجب الامتناع من قتل المشركين بشرط ان يتوبوا ويقيموا الصلوة فاذا لم
يقيموها وجب قتلهم انتهى ويمكن ان يقال اظهار الاسلام بعد الكفر لا يقبل الا بالاتيان بهاتين الفريضتين اللتين هما من عمدة شرايعه واقام
الصلوة في حصر تعمير المساجد فيمن اتى بعد الايمان بالله واليوم الاخر بهاتين الفريضتين دلالة على جلالة شانهما بعضهم اولياء بعض اي نصار
بعض ومتولي امورهم يقيموا الصلوة اي اقيموا الصلوة ليقيموا او ليقيموا لا بيع فيه فيبتاع المقصر ما يتدارك به تقصيره او يفتدي به نفسه
ولا خلال ولا خلة اي مخالة فيشفع لك خليل من قبل ان ياتي يوم وامر اهلك بالصلوة اي اهل بيتك واهل دينك كما ذكره الطبرسي او
اهل بيتك خاصة كما رواه ابو سعيد الخدري قال لما نزلت هذه الاية كان رسول الله ص ياتي باب فاطمة وعلي تسعة اشهر وقت كل صلوة
فيقول الصلوة يرحمكم الله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا رواه الطبرسي وقال ورواه ابن عقدة من طرق
كثيرة عن اهل البيت ع وعن غيرهم مثل ابي برزة وابي رافع وقال ابو جعفر ع امره الله تعالى ان يخص اهله دون الناس ليعلم الناس ان لاهله
عند الله منزلة ليست للناس فامرهم مع الناس عامة وامرهم خاصة وفي العيون وغيره عن الرضا ع في هذه الاية قال خصنا الله بهذه الخصوصية
اذ امرنا مع الامة باقامة الصلوة ثم خصنا من دون الامة فكان رسول الله ص يجيء الى باب علي وفاطمة بعد نزول هذه الاية تسعة اشهر كل
يوم عند حضور كل صلوة خمس مرات فيقول الصلوة رحمكم الله وما اكرم الله احدا من ذراري الانبياء بمثل هذه الكرامة التي اكرمنا
بها وخصنا من دون جميع اهل بيتهم وفي نهج البلاغة كان رسول الله ص نصبا بالصلوة بعد التبشير له بالجنة لقول الله سبحانه وامر اهلك

بالصلوة

باب فضل الصلوة وعقاب تاركها

بالصلوة واصطبر عليها فكان يأمرهم ويصبر عليها نفسه ثم اعلم ان الظاهر من الاخبار المتقدمة وما اوردنا سابقا في مجلدات الحجة ان المراد من يختص بهم من اهل بيته لا اهل بيته مطلقا وانه انما امر بذلك ليبان شرفهم وكرامتهم عليه تعالى فما قيل انه يجب علينا ايضا امرنا لنا للتأسي محل نظر وان امكن ان يقال هذا لا ينافي لزوم التأسي ويؤيده قوله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا الاية وعمومات الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واصطبر عليها بالمداومة عليها واحتمال مشاقها بل الامر بها واحتمال مشاقها ايضا فهو صلى الله عليه وآله المأمور بها على ابلغ وجه لا نسألك رزقا لا نكلفك شيئا من الرزق لا لنفسك ولا لغيرك نحن نرزقك ما يكفيك واهلك فيحتمل ان يكون المراد ترك التعب لتحصيل الرزق وكسب المعيشة بالكلية ويكون من خصائصه صلى الله عليه وآله لمنافاة تحصيل الرزق لمقرر اشغال النبوة وتحمل اعبائها ويحتمل العموم كما ورد من كان لله كان الله له ومن اصلح امر دينه اصلح الله امر دنياه ومن اصلح ما بينه وبين الله اصلح الله ما بينه وبين الناس قال تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب لكن الاول اوضح ان يراد ترك الاعتناء والاهتمام لا ترك الطلب بالكلية وسيأتي تمام القول فيه في محله والعاقبة للتقوى اي العاقبة المحمودة لاهل التقوى الذين ان مكناهم في الارض وفي الاخبار الكثيرة انها نزلت في الائمة وقائمهم ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر قال الطبرسي ره في هذا دلالة على ان فعل الصلوة لطف للمكلف في ترك القبيح والمعاصي التي ينكرها العقل والشرع فان انتهى عن القبيح يكون توفيقا والا فقد اتى المكلف من قبل نفسه وقيل ان الصلوة بمنزلة الناهي بالقول اذا قال لا تفعل الفحشاء والمنكر وذلك ان فيها التكبير والتسبيح والتهليل والقراءة والوقوف بين يدي الله سبحانه وغير ذلك من صنوف العبادة وكل ذلك يدعو الى شكله ويصرف عن ضده فيكون بمثل الامر والنهي بالقول وكل دليل مؤد الى المعرفة بالحق فهو داع اليه وصارف عن الباطل الذي هو ضده وقيل معناه ان الصلوة تنهى صاحبها عن الفحشاء والمنكر ما دام فيها وقيل معناه انه ينبغي ان تنهاه كقوله ومن دخله كان آمنا وقال ابن عباس في الصلوة منتهى ومزدجر عن معاصي الله فمن لم تنهه صلوته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله الا بعدا وعنه صلى الله عليه وآله قال لا صلوة لمن لم يطع الصلوة وطاعة الصلوة ان تنهى عن الفحشاء والمنكر ومعنى ذلك ان الصلوة اذا كانت ناهية عن المعاصي فمن اقامها ثم لم ينته عن المعاصي لم تكن صلوته بالصفة التي وصفها الله بها فان تاب من بعد ذلك وترك المعاصي فقد تبين ان صلوته كانت نافعة له وناهية وان لم ينته الا بعد زمان وروي ان فتى من الانصار كان يصلي الصلوة مع رسول الله صلى الله عليه وآله ويرتكب الفواحش فوصف ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله فقال ان صلوته تنهاه يوما ما فلم يلبث ان تاب وعن جابر قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وآله ان فلانا يصلي بالنهار ويسرق بالليل فقال ان صلوته لتردعه وروى اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال من احب ان يعلم اقبلت صلوته ام لم تقبل فلينظر هل منعته صلوته عن الفحشاء والمنكر فبقدر ما منعته قبلت منه انتهى كلام الطبرسي ره وروي في الكافي عن سعد الخفاف عن الباقر عليه السلام في حديث طويل انه سأله هل يتكلم القرآن فتبسم ثم قال رحم الله الضعفاء من شيعتنا انهم اهل تسليم ثم قال نعم يا سعد والصلوة تتكلم ولها صورة وخلق تأمر وتنهى قال فتغير لذلك لوني وقلت هذا شيء لا استطيع ان اتكلم به في الناس فقال عليه السلام وهل الناس الا شيعتنا فمن لم يعرف الصلوة فقد انكر حقنا ثم قال يا سعد اسمعك كلام القرآن قال سعد فقلت بلى صلى الله عليك فقال ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله اكبر فالنهي كلام والفحشاء والمنكر رجال ونحن ذكر الله ونحن اكبر اقول قد مر في الاخبار بان المراد بالصلوة امير المؤمنين عليه السلام والفحشاء والمنكر ابو بكر وعمر وذكر الله رسول الله صلى الله عليه وآله فقوله عليه السلام الصلوة تتكلم ولها صورة يمكن ان يكون على سبيل التنظير اي لا استبعاد في ان يكون للقرآن صورة كما ان في بطن تلك الاية المراد بالصلوة رجل والمراد ان للصلوة صورة ومثالا يترتب عليه وينشأ منه آثار الصلوة فكذا القرآن ويحتمل ان يكون صورة القرآن في القيمة امير المؤمنين عليه السلام فانه حامل علمه والمتحلي باخلاقه كما قال عليه السلام انا كلام الله الناطق فان كل من كمل فيه صفة عمل او طاعة فكانه جسد لتلك الصفة وشخص لها فامير المؤمنين عليه السلام جسد للقرآن والصلوة والزكوة والذكر الله لكمالها فيه فيطلق عليه تلك الاسامي في بطن القرآن ويطلق على مخالفيه الفحشاء والمنكر والبغي والكفر والفسوق والعصيان لكمالها فيهم فهم اجساد لتلك الصفات الذميمة وهذا التحقيق الذي افيض علي يحل كثيرا من غوامض الاخبار وقد مر بعض الكلام في ذلك في ابواب الايات النازلة فيهم عليهم السلام وسيأتي في كتاب القرآن ايضا ولذكر الله اكبر روي عن الباقر عليه السلام انه قال ذكر الله لاهل الصلوة اكبر من ذكرهم اياه الا ترى انه يقول اذكروني اذكركم وعن الصادق عليه السلام انه ذكر الله عند ما احل وحرم وقال الطبرسي اي ولذكر الله اياكم برحمته اكبر من ذكركم اياه بطاعته عن ابن عباس وغيره وقيل ذكر العبد لربه اكبر مما سواه وافضل من جميع اعماله عن سلمان وغيره وعلى هذا فيكون تأويله ان اكبر شيء في النهي عن الفواحش ذكر العبد ربه وامره ونواهيه وما اعد من الثواب والعقاب فانه اقوى لطف يدعو الى الطاعة وترك المعصية وهو اكبر من كل لطف وقيل اه ذكر الله العبد في الصلوة اكبر من الصلوة وقيل ذكر الله هو التسبيح والتقديس وهو اكبر واحرى بان ينهى عن الفحشاء والمنكر ولا تكونوا من المشركين فيه ايماء الى ان ترك الصلوة نوع من الشرك الذين يتمون

باب فضل الصلوة وعقاب تاركها

٥

الصلوة فيها ايماء الى ان العمدة في الاحسان اقامة الصلوة انما تنذر الذين يخشون ربهم بالغيب اي بالقلب الذي هو غائب عن
الحواس وهم غائبون عما يخشون الله بسببه من احوال الآخرة واهوالها او يخشون ربهم في خلواتهم وغيبتهم عن الخلق واقاموا الصلوة لعل
فيها ايماء الى ان الصلوة المقبولة هي التي تكون لخشية الله تع ومقرونة بها وانما خص الانذار بهم لانهم المنتفعون به دون غيرهم ان الذين
يتلون كتاب الله في الصلوة وغيرها لن تبور اي لن تكسد ولن تفسد ولن تهلك والذين استجابوا لربهم اي قبلوا ما امرهم به وفي تفسير علي
بن ابرهيم في اقامة الامام ويدل على ان الصلوة من عمدة المأمورات واشرفها وعلى ما في التفسير يومي الى اشتراط قبول الصلوة وساير
الاعمال بالولاية قالوا لم نك من المصلين يعني الصلوة الواجبة كما سياتي من نهج البلاغة ويدل على مخاطبة الكفار بالفروع وقد مر تاويلها
بمتابعة ائمة الدين وبالصلوة عليهم فلا صدق اي بما يجب ان يصدق به او لم يتصدق بشيء ولا صلى اي لم يصل لله ارايت الذي ينهى
عبدا اذا صلى ماذا يكون جزاؤه وما يكون حاله وفي تفسير علي بن ابرهيم قال كان الوليد بن المغيرة ينهى الناس عن الصلوة وان يطاع
الله ورسوله فقال ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى وفي مجمع البيان جاء في الحديث ان ابا جهل قال هل يعفر محمد وجهه بين اظهركم
قالوا نعم قال فبالذي يحلف به لئن رايته يفعل ذلك لاطأن على رقبته فقيل له ها هو ذلك يصلي فانطلق ليطأ على رقبته فما فجأهم منه الا وهو ينكص
على عقبيه [illegible] فانزل الله هذه الاية وقد مر الاخبار في ذلك مخلصين له الدين اي لا يشركوا في عبادته سبحانه احدا ويدل على وجوب
الاخلاص وتحريم الرياء حنفاء مائلين عن جميع الاديان الى دين الاسلام وذلك دين القيمة اي دين الملة القيمة او الكتب القيمة ويشعر بان
الاخلال بالصلوة والزكوة وشرائطهما مخرج من الدين القويم **جامع الاخبار** قال رسول الله صلعم الصلوة عماد الدين فمن ترك صلوته متعمدا
فقد هدم دينه ومن ترك اوقاتها يدخل الويل والويل واد في جهنم كما قال الله تع ويل للمصلين الذين هم عن صلوتهم ساهون وقال
النبي صلعم حافظوا على الصلوات فان الله تبارك وتع اذا كان يوم القيمة ياتي بالعبد فاول شيء يسأل عنه الصلوة فان جاء بها تامة
والا زخ في النار [illegible] قال النبي صلعم مثل الصلوة مثل سفينة نوح من تخلف عنها زخ في النار اي دفع ورمي **الجامع**
قال النبي صلعم لا تضيعوا صلوتكم فان من ضيع صلوته حشره الله مع قارون وفرعون وهامان لعنهم الله واخزاهم وكان حقا على الله
ان يدخله النار مع المنافقين فالويل لمن لم يحافظ صلوته وقال صلعم من ترك صلوته حتى تفوته من غير عذر فقد حبط عمله ثم قال بين
العبد وبين الكفر ترك الصلوة وقال صلعم لا يزال الشيطان يرعب من بني آدم ما حافظ على الصلوات الخمس فاذا ضيعهن تجرأ عليه واوقعه
في العظائم وقال صلعم من ترك صلوة لا يرجو ثوابها ولا يخاف عقابها فلا ابالي ايموت يهوديا او نصرانيا او مجوسيا **مجالس الصدوق**
عن محمد بن ابرهيم الطالقاني عن احمد بن عقدة عن محمد بن احمد بن صالح التميمي عن ابيه عن احمد بن هشام عن منصور بن مجاهد عن
الربيع بن بدر عن سوار بن منيب عن وهب عن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم ان الله تبارك وتع ملكا يسمى سخائيل ياخذ البراوات
للمصلين عند كل صلوة من رب العالمين جل جلاله فاذا اصبح المؤمنون وقاموا وتوضؤوا وصلوا صلوة الفجر اخذ من الله عز وجل براءة لهم مكتوب
فيها انا الله الباقي عبادي وامائي في حرزي جعلتكم وفي حفظي وتحت كنفي صيرتكم وعزتي لا خذلتكم وانتم مغفور لكم ذنوبكم الى الظهر فاذا كان وقت
الظهر فقاموا وتوضؤوا وصلوا اخذ لهم من الله عز وجل البراءة الثانية مكتوب فيها انا الله القادر عبادي وامائي بدلت سيئاتكم حسنات و
غفرت لكم السيئات واحللتكم برضاي عنكم دار الجلال فاذا كان وقت العصر فقاموا وتوضؤوا وصلوا اخذ لهم من الله عز وجل البراءة الثالثة
مكتوب فيها انا الله الجليل جل ذكري وعظم سلطاني عبيدي وامائي حرمت ابدانكم على النار واسكنتكم مساكن الابرار ودفعت عنكم برحمتي
شر الاشرار فاذا كان وقت المغرب فقاموا وتوضؤوا وصلوا اخذ لهم من الله عز وجل البراءة الرابعة مكتوب فيها انا الله الجبار الكبير المتعال
عبيدي وامائي صعد ملائكتي من عندكم بالرضا وحق علي ان ارضيكم واعطيكم يوم القيمة منيتكم فاذا كان وقت العشاء فقاموا وتوضؤوا
وصلوا اخذ من الله عز وجل لهم البراءة الخامسة مكتوب فيها اني انا الله لا اله غيري ولا رب سواي عبادي وامائي في بيوتكم تطهرتم
والى بيوتي مشيتم وفي ذكري خضتم وحقي عرفتم وفرائضي اديتم اشهدك يا سخائيل وساير ملائكتي اني قد رضيت عنهم قال فينادي سخائيل
بثلثة اصوات كل ليلة بعد صلوة العشاء يا ملائكة الله ان الله تبارك وتع قد غفر للمصلين الموحدين فلا يبقى ملك في السموات السبع
الا استغفر للمصلين ودعا لهم بالمداومة على ذلك فمن رزق صلوة الليل من عبد او امة قام لله عز وجل مخلصا فتوضأ وضوءا سابغا و
صلى لله عز وجل بنية صادقة وقلب سليم وبدن خاشع وعين دامعة جعل الله تبارك وتع خلفه تسعة صفوف من الملائكة في كل صف
ما لا يحصي عددهم الا الله تبارك وتع طرف كل صف بالمشرق والاخر بالمغرب قال فاذا فرغ كتب له بعددهم درجات قال منصور
كان الربيع بن بدر اذا حدث بهذا الحديث يقول اين انت يا غافل عن هذا الكرم واين انت عن قيام هذا الليل وعن جزيل هذا
الثواب وعن هذه الكرامة منه عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن سلمة بن الخطاب عن علي بن الحسن عن احمد بن محمد بن المؤدب

باب فضل الصلوة وعقاب تاركها

عن عاصم بن حميد عن خالد القلانسي قال قال الصادق جعفر بن محمد عليه السلم يؤتى بشيخ يوم القيمة فيدفع اليه كتابه ظاهره مما يلي الناس لا يرى الا
مساوي فيطول ذلك عليه فيقول يا رب اتأمرني الى النار فيقول الجبار جل جلاله يا شيخ انا استحيي ان اعذبك وقد كنت تصلي في دار
الدنيا اذهبوا بعبدي الى الجنة **الخصال** عن ابيه عن سعد عن سلمة مثله **مجالس** الصدوق عن محمد بن موسى عن محمد
ابن جعفر الاسدي عن سهل بن زياد عن عبد العظيم الحسني عن ابي الحسن العسكري ع قال كلم الله عز وجل موسى بن عمران عليه السلم
قال موسى الهي ما جزاء من صلى الصلوات لوقتها قال اعطيه سؤله وابيحه جنتي الخبر ومنه عن الحسين بن علي الصائغ عن احمد بن عقدة عن
جعفر بن عبد الله عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلم قال جاء ثقفي الى النبي صلى الله عليه وآله فسئله عما له من الثواب
في الصلوة فقال النبي ص اذا قمت الى الصلوة وتوجهت وقرأت ام الكتاب وما تيسر من السور ثم ركعت فاتممت ركوعها وسجودها وتشهدت و
سلمت غفر لك كل ذنب فيما بينك وبين الصلوة التي قدمتها الى الصلوة المؤخرة فهذا لك في صلوتك اقول تمامه في باب فضائل الحج
ومنه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن ابن محرز عن محمد بن الفضيل عن ابي حمزة الثمالي
عن ابي جعفر عليه السلم قال ما من عبد من شيعتنا يقوم الى الصلوة الا اكتنفته بعدد من خالفه ملائكة يصلون خلفه يدعون الله حتى يفرغ
من صلوته **ثواب الاعمال** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن ابن محبوب عن ابن
الفضيل عن الثمالي مثله **مشكوة الانوار** عنه عليه السلم مثله **تفسير علي بن ابرهيم** في رواية ابي الجارود عن ابي جعفر ع في قوله تعالى
ولذكر الله اكبر يقول ذكر الله لاهل الصلوة اكبر من ذكرهم اياه الا ترى انه يقول اذكروني اذكركم **الخصال** عن محمد بن علي ماجيلويه عن
عمه محمد ابي القاسم عن احمد بن محمد بن خالد البرقي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن عمران عن ابي عبد الله عليه السلم قال يؤتى بعبد يوم القيمة ليست
له حسنة فيقال له اذكر او تذكر هل لك من حسنة قال فيتذكر فيقول يا رب ما لي من حسنة الا ان فلانا عبدك المؤمن مر بي فطلبت منه ماء فاعطاني
ماء فتوضأت به وصليت لك قال فيقول الرب تبارك وتعالى قد غفرت لك ادخلوا عبدي الجنة ومنه عن الخليل بن احمد عن ابي القاسم بن
البغوي عن علي بن الجعد عن شعبة عن الوليد بن العيزار عن ابي عمرو الشيباني عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله قال ان
احب الاعمال الى الله عز وجل الصلوة والبر والجهاد ومنه عن محمد بن جعفر بن بندار عن محمد بن محمد بن جمهور عن صالح بن محمد عن
عمرو بن عثمان بن كثير عن اسمعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم ح محمد بن زياد قالا سمعنا ابا امامة يقول سمعت رسول الله ص يقول ايها
الناس انه لا نبي بعدي ولا امة بعدكم الا فاعبدوا ربكم وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وحجوا بيت ربكم وادوا زكوة اموالكم طيبة بها
انفسكم واطيعوا ولاة امركم تدخلوا جنة ربكم ومنه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده
الحسن عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله عن آبائه عليهم السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم لو يعلم المصلي ما يغشاه من جلال الله
ما سره ان يرفع رأسه من السجود وقال عليه السلم من اتى الصلوة عارفا بحقها غفر له وقال ع اذا قام الرجل الى الصلوة اقبل اليه ابليس ينظر اليه
حسدا لما يرى من رحمة الله التي تغشاه **العيون** عن محمد بن علي بن شاه عن ابي بكر بن عبد الله عن عبد الله بن احمد الطائي عن ابيه عن
الرضا ع وعن احمد بن ابرهيم الخوزي عن جعفر بن محمد بن زياد عن احمد بن عبد الله الهروي عنه ع وعن الحسين بن محمد الاشناني عن علي
بن محمد بن مهرويه القزويني عن داود بن سليمان عن الرضا عن آبائه عليهم السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من ادى فريضة فله عند الله
دعوة مستجابة ومنه بتلك الاسانيد عنه ع قال قال رسول الله ص لا تزال امتي بخير ما تحابوا وتهادوا وادوا الامانة واجتنبوا الحرام وقروا
الضيف واقاموا الصلوة واتوا الزكوة فاذا لم يفعلوا ذلك ابتلوا بالقحط والسنين ومنه بتلك الاسانيد عنه عن آبائه ع قال قال رسول
الله ص اذا كان يوم القيمة يدعى بالعبد فاول شيء يسأل عنه الصلوة فان جاء بها تامة والا زخ في النار **صحيفة الرضا** عنه ع مثله
مجالس ابن الشيخ عن ابيه عن المفيد عن ابن قولويه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن يونس عن كليب الاسدي عن ابي عبد الله ع
قال اما والله انكم لعلى دين الله وملائكته فاعينونا على ذلك بورع واجتهاد عليكم بالصلوة والعبادة عليكم بالورع ومنه عن ابيه عن
المفيد عن عمر بن محمد الزيات عن الحسين بن يحيى عن ... عن الحسن بن عبد الله عن يزيد بن هرون عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن
ابي عثمن قال كنا مع سلمان الفارسي ره تحت شجرة فاخذ غصنا منها فنفضه فتساقط ورقه فقال الا تسئلوني عما صنعت فقلنا
خبرنا فقال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله في ظل شجرة فاخذ غصنا منها فنفضه فتساقط ورقه فقال الا تسئلوني عما صنعت قلنا
اخبرنا يا رسول الله قال ان العبد المسلم اذا قام الى الصلوة تحاتت عنه خطاياه كما تحاتت ورق هذه الشجرة **بيان** في النهاية تحات
عنه ذنوبه اي تساقطت **مجالس** ابن الشيخ باسناده عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه لتنقضن عرى الاسلام عروة
عروة كلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها فاولهن نقض الحكم وآخرهن الصلوة **بيان** لعل المراد بنقض الحكم

باب فضل الصلوة وعقاب تاركها

٧

ابطال الاحكام الشرعية وقولهما من لا يستحق اجزاؤها كالثلثة اولى — قد مضى باسانيد عن امير المؤمنين ع انه قال افضل ما توسل
به المتوسلون الايمان بالله ورسوله الى ان قال واقام الصلوة فانها الملة وفيما اوصى به الباقر ع جابر الجعفي الصلوة بيت الاخلاص
وتنزيه عن الكبر مجالس وفي خطبة فاطمة صلوات الله عليها فرض الله الصلوة تنزيها من الكبر مجالس ابن الشيخ عن ابيه عن
جماعة عن ابي المفضل عن الفضل بن محمد الشعراني عن هرون بن عمرو المجاشعي عن محمد بن جعفر عن ابيه الصادق ع وعن المجاشعي عن الرضا عن
ابيه عن الصادق عن ابائه عن امير المؤمنين ع قال اوصيكم بالصلوة وحفظها فانها خير العمل وهي عمود دينكم الخبر مجالس الصدوق
عن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن عبيد الله بن عبد الله الدهقان
عن واصل بن سليمان عن عبد الله بن سنان عن الصادق عن ابائه ع قال قال النبي ص ما من صلوة يحضر وقتها
الا نادى ملك بين يدي الناس ايها الناس قوموا الى نيرانكم التي اوقدتموها على ظهوركم فاطفؤها بصلوتكم ثواب الاعمال عن ابيه
عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد الاشعري عن موسى بن جعفر عن الدهقان مثله بيان الظاهر اختصاص الصلوة بالفرائض
اليومية ويحتمل التعميم ليشمل جميع الفرائض والنوافل الموقتة ويدل على تكفير الحسنات للسيئات في الجملة وقد سبق القول فيه وقال
الشيخ البهائي قدس الله روحه ما من صلوة من صلة لتأكيد النفي الا نادى ملك استثناء مفرغ وجملة نادى ملك حالية والمعنى ما
حضر وقت صلوة على حال من الاحوال الا حال نداء الملك وانما صح خلو الماضي الواقع حالا عن الواو وقد في امثال هذا المقام
لانه قصد به تعقيب ما بعد الا لما قبلها فاشبه الشرط والجزاء صرح به التفتازاني وغيره وقال في الكشاف حقيقة قول القائل جلست
بين يدي فلان ان تجلس بين الجهتين المسامتتين ليمينه وشماله قريبا منه فسميت الجهتان يدين لكونهما على سمت اليدين مع القرب
منهما توسعا كما يسمى الشيء باسم غيره اذا جاوره وداناه انتهى وقوله الى نيرانكم استعارة مصرحة شبهت الذنوب بالنار في اهلاك من
وقع فيها واوقدتموها ترشيح لها وان جعلت نيرانكم مجازا مرسلا من قبيل تسمية السبب باسم المسبب فالترشيحان على ما كانا عليه اذ
المجاز المرسل يجامع الترشيح ايضا كما قالوه في قوله ع اسرعكن لحوقا بي اطولكن يدا ولا يبعد ان يجعل الكلام استعارة تمثيلية من غير ارتكاب
تجوز في المفردات بان تشبه الهيئة المنتزعة من المذنب وتلبسه بالذنب المهلك له وتخفيف ذلك بالصلوة بالهيئة المنتزعة من موقد النار
على ظهره ثم اطفائه لها وههنا وجه آخر مبني على تجسم الاعمال كما ذهب اليه بعض اصحاب القلوب وقد ورد في القرآن والحديث ما يرشد
اليه فيكون مجازا مرسلا علاقته تسمية الشيء باسم ما يؤول اليه والترشيح بحاله كما عرفت انتهى كلامه رفع مقامه الخصال
عن محمد بن جعفر البندار عن ابي العباس الحمادي عن صالح بن محمد عن علي بن الجعد عن سلام بن المنذر عن ثابت البناني عن انس عن
النبي ص قال حببت الي من الدنيا ثلث النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلوة ومنه عن الحسن بن علي بن محمد العطار عن محمد بن
احمد بن مصعب عن احمد بن محمد بن غالب عن سيار مولى انس عن انس عن النبي ص قال حبب الي من دنياكم النساء والطيب وجعل قرة عيني في الصلوة
قال الصدوق ره ان الملحدين يتعلقون بهذا الخبر يقولون ان النبي ص قال حبب الي من دنياكم النساء والطيب اراد ان يقول الثالث
فندم وقال وجعل قرة عيني في الصلوة وكذبوا لانه ص لم يكن مراده بهذا الخبر الا الصلوة وحدها لانه قال عليه الصلوة والسلام
ركعتين يصليهما المتزوج افضل عند الله من سبعين ركعة يصليها غير متزوج وانما حبب اليه النساء لاجل الصلوة وهكذا قال ركعتين
يصليهما متعطر افضل من سبعين ركعة يصليها غير متعطر وانما حبب اليه الطيب لاجل الصلوة ثم قال ص وجعل قرة عيني في
الصلوة لان الرجل لو تطيب وتزوج ثم لم يصل لم يكن له في التزويج والطيب فضل ولا ثواب توضيح اقول ما ذكره ره جيد متين
لكنه انما يستقيم على رواية فيها ثلث واما على الرواية التي ذكر فيها الثلث فلا يستقيم ما ذكره قدس سره وليت شعري اي الحاد فيما ذكروه
ولعله نسب اليهم الالحاد من جهة اخرى علمها منهم وانما ارتكبوا هذا في رواية ليس فيها لفظ الثلث ايضا لان الصلوة ليست من امور
الدنيا بل من امور الآخرة وافضلها ولو كان المراد ما يقع في الدنيا فلا وجه لتخصيص تلك الامور بالذكر ويمكن ان يكون المراد بها ما يقع
في الدنيا مطلقا والغرض بيان ان الاولين من اللذات الدنيوية اهم وافضل من سائرها والاخير من العبادات الدينية اهم من سائرها
والحاصل اني احببت من اللذات هذين ومن العبادات هذه ويحتمل وجها آخر بان يكون قرة العين في الصلوة ايضا من اللذات التي
يحصل للمقربين في الدنيا وان كانت الصلوة من الاعمال الآخروية فان التذاذ المقربين بالصلوة والمناجاة اشهى عندهم من جميع اللذات
فلذا عده ص من لذات الدنيا بل يمكن ان يكون اعتداده ص في تلك الامور اشعارا بان التذاذه ص بالنساء والطيب ايضا من تلك الجهة اي لان
الله تعالى رضيهما واختارهما لا للشهوة النفسانية وقد مر ويأتي في ذلك تحقيق منا يقتضي ان التذاذهم ع بنعيم الجنة ايضا من تلك
الجهة ولو كان النار والعياذ بالله دار الاحباء ومرضيا للعزيز الجبار لكانوا طالبين لها فلذاتهم في الدارين مقصورة على ما اختاره لهم

مولاهم

باب فضل الصلوة وعقاب تاركها

مكامنهم ولا يبعد عن هذا الكلام خو الاذعان الا من سعد بالوصول الى مقامات المحبين ثبتنا الله بذلك وسائر المؤمنين ثم اعلم ان القر بالضم ضد الحر والعرب تزعم ان الدمع الباكي من شدة السرور بارد ومن الحزن حار فقرة العين كناية عن السرور والظفر بالمطلوب يقال قرت عينه تقر بالكسر والفتح قرة بالفتح والضم **العلل** عن علي بن حاتم عن احمد بن علي العبدي عن الحسن بن ابرهيم الهاشمي عن اسحق بن ابرهيم عن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن انس قال قال رسول الله ص جاءني جبرئيل فقال لي يا احمد الاسلام عشرة اسهم وقد خاب من لا سهم له فيها اولها شهادة ان لا اله الا الله وهي الكلمة والثانية الصلوة وهي الطهر والثالثة الزكوة وهي الفطرة والرابعة الصوم وهي الجنة والخامسة الحج وهي الشريعة والسادسة الجهاد وهو العز والسابعة الامر بالمعروف وهو الوفاء والثامنة النهي عن المنكر وهو الحجة والتاسعة الجماعة وهي الالفة والعاشرة الطاعة وهي العصمة ثم قال حبيبي جبرئيل ان مثل هذا الدين كمثل شجرة ثابتة الايمان اصلها والصلوة عروقها والزكوة ماؤها والصوم سعفها وحسن الخلق ورقها والكف عن المحارم ثمرها فلا تكمل شجرة الا بالثمر كذلك الايمان لا يكمل الا بالكف عن المحارم **بيان** وهي الكلمة اي كلمة التوحيد وهي الطهر اي من الذنوب وهي الفطرة اي هي من عمدة شرايع الفطرة اي الملة الحنيفية التي فطر الله الناس عليها وتركها كانه يخرج الانسان عنها وهي الشريعة اي شريعة عظيمة من شرايع الاسلام وهو العز اي سبب عزة الاسلام وغلبته على الاديان او عزة المسلمين او الاعم وهو الوفاء اي بعهد الله الذي اخذه على العباد فيه خصوصا او في جميع الاحكام وهو الحجة اي يصير سببا لتمام الحجة على اهل المعاصي الجماعة هي صلوة الجماعة او ملازمة جماعة اهل الحق وكل منها سبب للالفة بين المؤمنين والطاعة لانه سبب للعصمة عن الذنوب وشر الاعادي والمراد بالسعف هنا جريد النخل لا ورقها ويطلق عليهما معا **العلل** عن محمد بن الحسن بن حنبل عن محمد بن الحسين عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن الصادق عن ابيه عن علي ع قال ان الانسان اذا كان في الصلوة فان جسده وثيابه وكل شيء حوله يسبح **تفسير علي بن ابرهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص لما اسري بي الى السماء مررت باقوام ترضخ رؤسهم بالصخر فقلت من هؤلاء يا جبرئيل فقال هؤلاء الذين ينامون عن صلوة العشاء الآخرة **قرب الاسناد** عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال سئل ابو عبد الله ع ما بال الزاني لا تسميه كافرا وتارك الصلوة قد تسميه كافرا وما الحجة في ذلك قال لان الزاني وما اشبهه انما يفعل ذلك لمكان الشهوة لانها تغلبه وتارك الصلوة لا يتركها الا استخفافا بها وذلك لانك لا تجد الزاني يأتي المرأة الا وهو مستلذ لاتيانه اياها قاصدا اليها وكل من ترك الصلوة قاصدا اليها فليس يكون قصده لتركها اللذة فاذا نفيت اللذة وقع الاستخفاف واذا وقع الاستخفاف وقع الكفر ومنه بهذا الاسناد عن مسعدة قال قيل لابي عبد الله ع ما فرق بين من نظر الى امرأة فزنى بها او خمر فشربها وبين من ترك الصلوة حتى لا يكون الزاني وشارب الخمر مستخفا كما يستخف تارك الصلوة وما الحجة في ذلك وما العلة التي تفرق بينهما قال الحجة ان كل ما ادخلت انت نفسك فيه لم يدعك اليه داع ولم يغلبك عليه غالب شهوة مثل الزنا وشرب الخمر وانت دعوت نفسك الى ترك الصلوة وليس ثم شهوة فهو الاستخفاف بعينه وهذا فرق بينهما **العلل** عن ابيه عن هرون مثل الخبرين معا **بيان** اعلم ان تارك الصلوة مستحلا كافر اجماعا كما ذكر في المنتهى ثم قال ولو تركها معتقدا لوجوبها لم يكفر وان استحق القتل بعد ترك ثلث صلوات والتعزير فيهن وقال احمد في رواية يقتل لا حدا بل لكفره ثم قال ولا يقتل عندنا في اول مرة ولا اذا ترك الصلوة ولم يعزر وانما يجب القتل اذا تركها مرة فعزر ثم تركها ثانية فعزر ثم تركها ثالثة فعزر فاذا تركها الرابعة فانه يقتل وان تاب وقال بعض الجمهور يقتل باول مرة انتهى وحمل تلك الاخبار على الاستحلال بعيد اذ لا فرق حينئذ بين ترك الصلوة وفعل الزنا بل الظاهر انه محمول على احد معاني الكفر التي مضت في كتاب الايمان والكفر وهو مقابل للايمان الذي يطلق على يقين لا ينفك معه عن المؤمن ترك الفرائض وفعل الكبائر بدون داع قوي وهذا الكفر لا يترتب عليه وجوب القتل ولا النجاسة ولا استحقاق خلود النار بل استحقاق الحد والتعزير في الدنيا والعقوبة الشديدة في الآخرة وقد يطلق على فعل مطلق الكبائر وترك مطلق الفرائض وعلى هذا المعنى لا فرق بين ترك الصلوة وفعل الزنا قوله ع ان كل ما ادخلت انت نفسك فيه خبر ان محذوف بقرينة ما بعده او ما قبله او قوله فهو الاستخفاف جزؤه وقوله انت دعوت معترض بين الاسم والخبر **العلل** عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن صفوان بن يحيى عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر ع قال ملك موكل يقول من نام عن العشاء الى نصف الليل فلا انام الله عينه **بيان** فلا انام الله عينه وهو دعاء بنفي الهدو وفراغ البال فان من به وجع او حزن يرتفع نومه او بنفي الحيوة فان النوم من لوازمها والاول اظهر **ثواب الاعمال** عن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل عن ابي عبد الله ع قال للمصلي ثلث خصال اذا قام في صلوته يتناثر عليه البر من اعنان السماء الى مفرق راسه وتحف به الملائكة من تحت قدميه الى اعنان السماء وملك ينادي ايها المصلي لو تعلم من تناجي ما انفتلت **ايضاح** قال الجوهري اعنان السماء صفائحها وما اعترض من اقطارها كانه جمع عنن والعامة تقول عنان السماء وقال المفرق والمفرق وسط الراس وهو الذي يفرق فيه الشعر وقال حف القوم بالشيء وحوله يحفون حفا اي طافوا به واستداروا وقال فتله عن وجهه فانفتل صرفه فانصرف

ر ه

باب فضل الصلاة وعقاب تاركها

وهو قلب نقي اذا قام الى الصلاة فقد ابتر قال الله للمصلي ثلث خصال وذكر مثل ما مر الى قوله وملك يناديه لو تعلم من تناجي ومن تنظر اليك ومن تناجي ما
ذلك عن موضعك ابدا **ثواب الاعمال** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن معوية
بن عمار عن اسمعيل بن يسار قال سمعت اباعبدالله ع يقول اياكم والكسل ان ربكم رحيم يشكر القليل ان الرجل ليصلي الركعتين تطوعا
يريد بهما وجه الله عز وجل فيدخله الله بهما الجنة وانه ليتصدق بالدرهم تطوعا يريد به وجه الله عز وجل فيدخله الله به الجنة وانه ليصوم اليوم
تطوعا يريد به وجه الله فيدخله الله به الجنة ومنه عن محمد بن موسى بن المتوكل عن عبدالله بن جعفر الحميري عن محمد بن الحسين بن ابي
الخطاب عن الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن بريد عن ابي جعفر ع قال قال رسول الله ص ما بين المسلم وبين ان يكفر الا ان يترك الصلاة الفريضة
متعمدا او يتهاون بها فلا يصليها **المحاسن** عن محمد بن علي عن ابن محبوب مثله **بيان** لعل المعنى انه ليس بين الانسان وبين الكفر الا ترك
الصلاة اي ليس بين الاسلام والكفر فاصلة كبيرة بل هو قريب منه ويكفر حتى يكفر بل يحصل بترك الصلاة ايضا او المعنى ان للمرتبة المتوسطة
بين الايمان والكفر هي ترك الصلاة اي تارك الصلاة ليس بمؤمن لاشتراط الاعمال فيه ولا كافر يستحق القتل والخلود بل هو في درجة
متوسطة على التقديرين لعل ذكر الصلاة على المثال والاحتمال الاول جار ايضا في الخبر الاتي ويؤيد الثاني ما رواه في الكافي في الصحيح عن ابن
سنان قال سالت اباعبدالله ع عن الرجل يرتكب الكبيرة من الكبائر فيموت هل يخرجه ذلك من الاسلام وان عذب كان عذابه كعذاب
المشركين ام له مدة وانقطاع فقال من ارتكب كبيرة من الكبائر فزعم انها حلال اخرجه ذلك من الاسلام وعذب اشد العذاب وان كان
معترفا انه اذنب ومات عليه اخرجه من الايمان ولم يخرجه من الاسلام وكان عذابه اهون من عذاب الاول ويؤيد الاول ما سياتي برواية
عبيد بن زرارة وقد مر وجه الجمع بينهما في كتاب الايمان والكفر **ثواب الاعمال** عن محمد بن علي ماجيلويه عن علي بن ابراهيم عن ابيه
عن عبدالله بن ميمون عن ابي عبدالله ع عن جابر قال قال رسول الله ص ما بين الكفر والايمان الا ترك الصلاة ومنه عن ابيه عن سعد بن
عبدالله عن احمد بن محمد عن ابي عبدالله البرقي عن ابن فضال عن ابن بكير عن محمد بن هرون عن ابي عبدالله ع قال من ترك صلاة العصر غير
ناسيها حتى تفوته وتره الله اهله وماله يوم القيمة **بيان** قال في النهاية فيه من فاتته صلاة العصر فكانما وتر اهله وماله اي نقص
يقال وترته اذا نقصته فكانك جعلته وترا بعد ان كان كثيرا وقيل هو من الوتر الجناية التي يجنيها الرجل على غيره من قتل او نهب او سبي فشبه ما
يلحق من فاتته صلاة العصر بمن قتل حميمه او سلب اهله وماله ويروى بنصب الاهل ورفعه فمن نصب جعله مفعولا ثانيا لوتر واضمر
فيها مفعولا لم يسم فاعله عائدا الى الذي فاتته الصلاة ومن رفع لم يضمر واقام الاهل مقام ما لم يسم فاعله لانهم المصابون الماخوذون
فمن رد النقص الى الرجل نصبهما ومن رده الى الاهل والمال رفعهما انتهى والظاهر ان المراد فوتها مطلقا ويحتمل فوت وقت الفضيلة وسيأتي
ما يؤيده في باب فضل الطهور **المحاسن** عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبدالله ع قال قال رسول الله ص من اسبغ وضوءه
واحسن صلاته وادى زكوته وكف غضبه وسجن لسانه واستغفر لذنبه وادى النصيحة لاهل بيت نبيه فقد استكمل حقائق الايمان
وابواب الجنة مفتحة له ومنه عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر ع قال الصلاة عمود الدين مثلها
كمثل عمود الفسطاط اذا ثبت العمود ثبتت الاوتاد والاطناب واذا مال العمود وانكسر لم يثبت وتد ولا طنب **توضيح** روى الشيخ بسند
صحيح عن عبيد بن زرارة عن ابي عبدالله ع قال قال رسول الله ص مثل الصلاة مثل عمود الفسطاط اذا ثبت العمود نفعت الاطناب
والاوتاد والغشاء واذا انكسر لم ينفع طنب ولا وتد ولا غشاء وقال الفيروزابادي الطنب بضمتين حبل طويل يشد به سرادق البيت
او الوتد والغشاء الغطاء انتهى شبه الايمان بالخيمة والصلاة بعمودها وساير الاعمال بساير ما يحتاج اليها البيان اشتراط الايمان
بالاعمال ومزيد اشتراطه بالصلاة او انه شبه مجموع الاعمال بالخيمة مع جميع ما يحتاج اليها والصلاة بالعمود لبيان انها العمدة من
بينها **المحاسن** في رواية جابر عن محمد بن علي قال اذا استقبل المصلي القبلة استقبل الرحمن بوجهه لا اله غيره ومنه عن ابيه عن ابن
فضال عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة قال سالنا اباعبدالله ع عن قول الله عز وجل ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله قال ترك الصلاة
الذي اقر به قلت فما موضع ترك العمل حتى يدعه اجمع قال منه الذي يدع الصلاة متعمدا لا من سكر ولا من علة اقول رواه في الكافي
بهذا السند وبسند اخر ايضا الى قوله من ذلك ان يترك الصلاة من غير سقم ولا شغل **العياشي** عن حسين بن احمد عن ابيه عن سعيد بن اشهد
قال سمعته يقول ان طاعة الله خدمته في الارض فليس شيء من خدمته يعدل الصلاة فمن ثم نادت الملائكة زكريا وهو قائم يصلي
في المحراب **تفسير الامام** ع قال قال رسول الله ص من صلى الخمس كفر الله عنه من الذنوب ما بين كل صلوتين وكان كمن على
بابه نهر جار يغتسل فيه خمس مرات لا يبقى عليه من الذنوب شيئا الا الموبقات التي هي جحد النبوة او الامامة او ظلم اخوانه المؤمنين
او ترك التقية حتى يضر بنفسه واخوانه المؤمنين **عوالي اللئالي** ومجمع البيان البيان العياشي عن ابي حمزة الثمالي قال سمعت

احدها

باب فضل الصلاة وعقاب تاركها

١٠

احد فهامة يقول ان طلبناه اقبل على الناس فقال اية اية في كتاب الله ارجى عندكم فقال بعضهم ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
ذلك لمن يشاء قال حسنة وليست اياها وقال بعضهم ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه الاية قال حسنة وليست اياها فقال بعضهم يا
عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله قال حسنة وليست اياها وقال بعضهم والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم
ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم قال حسنة وليست اياها قال ثم احجم الناس فقال ما لكم يا معشر المسلمين قالوا لا والله ما عندنا شيء
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ارجى اية في كتاب الله واقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل وقرأ الاية كلها وقال يا علي والذي
بعثني بالحق بشيرا ونذيرا ان احدكم ليقوم الى وضوئه فتساقط عن جوارحه الذنوب فاذا استقبل الله بوجهه وقلبه لم ينفتل
عن صلوته وعليه من ذنوبه شيء كما ولدته امه فان اصاب شيئا بين الصلوتين كان له مثل ذلك حتى عد الصلوات الخمس ثم قال
يا علي انما منزلة الصلوات الخمس لامتي كنهر جار على باب احدكم فما ظن احدكم لو كان في جسده درن ثم اغتسل في ذلك النهر خمس
مرات في اليوم اكان يبقى في جسده درن فكذلك والله الصلوات الخمس لامتي **تفسير** الامام قال اذا توجه المؤمن الى
مصلاه ليصلي قال الله عز وجل لملائكته يا ملائكتي الا ترون الى عبدي هذا قد انقطع عن جميع الخلائق الي وامل رحمتي و
جودي ورافتي اشهدكم اني اختصه برحمتي وكراماتي فاذا رفع يديه وقال الله اكبر واثنى على الله قال الله تعالى لملائكته يا عبادي
اما ترونه كيف كبرني وعظمني ونزهني عن ان يكون لي شريك او شبيه او نظير ورفع يديه وتبرأ عما يقوله اعدائي من الاشراك
به اشهدكم اني ساكبره واعظمه في دار جلالي وانزهه في متنزهات دار كرامتي وابرئه من اثامه وذنوبه ومن عذاب
جهنم ومن نيرانها واذا قال بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين فقرأ فاتحة الكتاب وسورة قال الله تعالى لملائكته اما
ترون عبدي هذا كيف تلذذ بقراءة كلامي اشهدكم يا ملائكتي لاقولن له يوم القيمة اقرأ في جناني وارق في درجاتها فلا يزال
يقرأ ويرقى بعدد كل حرف درجة من ذهب ودرجة من فضة ودرجة من لؤلؤ ودرجة من جوهر ودرجة من زبرجد اخضر و
درجة من زمرد اخضر ودرجة من نور رب العزة فاذا ركع قال الله تعالى لملائكته يا ملائكتي اما ترون كيف تواضع لجلال
عظمتي اشهدكم لاعظمنه في دار كبريائي وجلالي فاذا رفع رأسه من الركوع قال الله تعالى لملائكته اما ترون يا ملائكتي كيف يقول
ارتفع عن اعدائك كما اتواضع لاوليائك وانتصب لخدمتك اشهدكم يا ملائكتي لاجعلن جميل العاقبة له ولاصيرنه الى جناني فاذا
سجد قال الله تعالى لملائكته يا ملائكتي اما ترون كيف تواضع بعد ارتفاعه وقال لو ارتكب حيلة امكنيا في دنياك تذللت عند الحق اذا
ظهر لي سوف ارفعه بالحق وادفع به الباطل فاذا رفع رأسه من السجدة الاولى قال الله تعالى يا ملائكتي اما ترونه كيف قال واني وان
تواضعت لك فسوف اخلط الاستكبار في طاعتك بالذل بين يديك فاذا سجد ثانية قال الله تعالى لملائكته اما ترون عبدي هذا كيف
عاد الى التواضع لي لاعيدن اليه رحمتي فاذا رفع رأسه قائما قال الله تعالى يا ملائكتي لارفعنه بتواضعه كما ارتفع الى صلوته ثم لا يزال
يقول الله لملائكته هكذا في كل ركعة حتى اذا تعد التشهد الاول والتشهد الثاني قال الله تعالى يا ملائكتي قد قضى خدمتي وعبادتي
وقعد يثني علي ويصلي على محمد نبيي لاثنين عليه في ملكوت السموات والارض ولاصلين على روحه في الارواح فاذا صلى على
امير المؤمنين في صلوته قال الله له يا عبدي لاصلين عليك كما صليت عليه ولاجعلنه شفيعك كما استشفعت به فاذا سلم من
صلوته سلم الله عليه وسلم عليه ملائكته اقول مضى صدر الخبر في باب الادعية المستحبة عند الوضوء **العياشي** عن زرارة
وحمران عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام في قوله واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغدوة والعشي قال انما عنى بها الصلوة ومنه
عن ابن رئاب الثقفي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الباقيات الصالحات فقال هي الصلوة فحافظوا عليها **مجالس** المفيد عن احمد
بن محمد بن الحسين بن الوليد عن ابيه عن محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن اسمعيل بن عباد عن الحسن بن
محمد عن سليمان بن سابق عن احمد بن محمد عن عبد الله بن لهيعة عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله الانصاري قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله فحمد
الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس بعد كلام تكلم به عليكم بالصلوة واذكروا الله كثيرا يكفر سيئاتكم انما مثل هذه الصلوات الخمس مثل نهر جار
بين يدي باب احدكم يغتسل منه في اليوم خمس مرات لا تكاد يبقى به من الدرن بتواتر الغسل فكذا لا يبقى من الذنوب مع مداومة
الصلوة فلا يبقى من ذنوبه شيء ايها الناس ما من عبد الا وهو يضرب عليه عزائم معقودة فاذا ذهب ثلثا الليل وبقي ثلثه اتاه
ملك فقال له قم فاذكر الله فقد دنا الصبح قال فان هو تحرك وذكر الله انحلت عنه عقدة وان هو قام فتوضأ ودخل في الصلوة انحلت
عنه العقد كلهن فيصبح حين يصبح قرير العين **ايضاح** قال الجوهري كما يدل على ان الامر اذا شبت شددته قوله عزائم في بعض النسخ
بالحاء المهملة والزاء وفي بعضها بالخاء المعجمة وفي بعضها بالجيم والراء المهملة وقال في القاموس حزمه يحزمه شده والفرس شد حزامه

والحزمة

باب فضل الصلوة وعقاب تاركها

والجرم بالضم ما اجترم وقد اجترم الغير جعل ويجلب منه الجزاء كناية وخزامة النعل بالكسر سيرها الذي يعقد بين الشراكين وفي الصحاح الحزيم
الحزيك سير يتخذ من لحاء الشجر الحبال الواسعة وقال الجريمة الذنب انتهى فالمعنى يحمل على ظهره حزم الخطايا التي اكتسبها او الجرائم التي اكتسبها
او يعقد في انفه خزامة الاثام وما يلزمه منها وكل ذلك كناية عما استحقه ويلزم عليه من العقوبات بسبب ارتكاب السيئات فلاح السائل من
تاريخ الخطيب عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله قال تحترقون فاذا صليتم الفجر غسلتها ثم تحترقون تحترقون فاذا صليتم المغرب غسلتها ثم تحترقون تحترقون فاذا صليتم
العشاء غسلتها ثم تنامون فلا يكتب عليكم حتى تستيقظوا من كتاب حلية الاولياء باسناده عن زر بن حبيش انه حدثه عن عبد الله بن مسعود عن
رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال سمعت مناديا ينادي عند حضرة كل صلوة فيقول يا بني آدم قوموا فاطفئوا عنكم ما اوقدتموه على انفسكم فيقومون فيتطهرون
فتسقط خطاياهم من اعينهم ويصلون فيغفر لهم ما بينهما ثم توقدون فيما بين ذلك فاذا كان عند الصلوة الاولى نادى يا بني آدم قوموا
فاطفئوا ما اوقدتم على انفسكم فيقومون فيتطهرون ويصلون فيغفر لهم ما بينهما فاذا حضرت العصر فمثل ذلك فاذا حضرت العتمة فمثل
ذلك فينامون وقد غفر لهم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله فمدلج في خير ومدلج في شر **بيان** قال الجزري فيه تحترقون تحترقون اي تهلكون
والاحتراق الاهلاك وهو من احراق النار ومنه الحديث اوحي الي ان احرق قريشا اي اهلكهم انتهى قوله فمدلج في خير الادلاج السير بالليل اي
فبعد ذلك فمنهم من يسير الى طرق الخير يكسب الحسنات بالليل ومنهم من يرتكب السيئات فيسلك مسالك الاشقياء في الليل **المقنع**
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس مني من استخف بصلوته لا يرد علي الحوض لا والله **نهج** البلاغة عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال في كلام يوصي
اصحابه تعاهدوا امر الصلوة وحافظوا عليها واستكثروا منها وتقربوا بها فانها كانت على المؤمنين كتابا موقوتا الا تسمعون الى جواب
اهل النار حين سئلوا ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين وانها لتحت الذنوب حت الورق وتطلقها اطلاق الربق وشبهها رسول الله
بالحمة تكون على باب الرجل فهو يغتسل منها في اليوم والليلة خمس مرات فما عسى ان يبقى عليه من الدرن وقد عرف حقها رجال من المؤمنين
الذين لا يشغلهم عنها زينة متاع ولا قرة عين من ولد ولا مال يقول الله سبحانه رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلوة
وايتاء الزكوة وكان رسول الله صلى الله عليه وآله نصبا بالصلوة بعد التبشير له بالجنة لقول الله سبحانه وامر اهلك بالصلوة واصطبر عليها فكان يامر بها
اهله ويصبر عليها نفسه **توضيح** الحت الورق من الغصن والربق جمع الربقة وهي في الاصل عروة في حبل يجعل في عنق البهيمة او يدها
تمسكها ذكره الجزري اي تطلق الصلوة الذنوب كما تطلق الحبال المعقدة وقال في العين الحمة عين ماء حار يستشفى بها التاء في اقامة عوض
عن العين الساقطة للاعلال فان اصله اقوام مصدر اقوم كقولك اعرض اعراضا فلما اضيفت اقيمت الاضافة مقام حرف التعويض
فسقطت التاء قوله ويصبر عليها نفسه اي يحبس قال الله واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم **مجالس** الصدوق باسناده
عن زريق عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له اي الاعمال افضل بعد المعرفة والصلوة شيء يعدل الزكوة ولا بعد ذلك شيء يعدل الصوم
ولا بعد ذلك شيء يعدل الحج وفاتحة ذلك كله معرفتنا وخاتمته معرفتنا الخبر **دعوات** الراوندي سأل معوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلام
عن افضل ما يتقرب به العباد الى ربهم فقال ما اعلم شيئا بعد المعرفة افضل من هذه الصلوة الا ترى ان العبد الصالح عيسى بن
مريم قال واوصاني بالصلوة وسئل النبي صلى الله عليه وآله عن افضل الاعمال قال الصلوة لاول وقتها **بيان** بعد المعرفة اي معرفة الله او
معرفة الامام وانما التبادر منها ان عرفهم عليهم السلام واطلاقها على ما هو من سائر المعارف الدينية والاولى يستلزم الاخرين فالمراد
لذا اطلقوها في الاكثر والاخير هنا اظهر العبارة تحتمل معنيين احدهما ان المعرفة افضل الاعمال وبعدها في المرتبة ليس شيء افضل
من الصلوة والحاصل انها افضل العبادات البدنية والثاني ان الاعمال التي ياتي بها العبد بعد تحصيل المعارف الحقة الصلوة
افضل منها اذ لا فضل للعمل بدون المعرفة حتى يكون للصلوة او تكون افضل من غيرها مع انه يقتضي ان يكون لغيرها فضل ايضا
وقال الشيخ البهائي زاد الله في بهائه ما تضمنه من افضلية الصلوة على غيرها من الاعمال وان لم يدل عليها منطوق الكلام الا ان الفهم
منه بحسب العرف ذلك كما يفهم من قولنا ليس بين اهل البلد افضل من زيد افضليته عليهم وان كان منطوقه نفي افضليتهم عليه وهو
لا يمنع المساواة هذا وفي جملته قول عيسى على نبينا وآله وعليه السلام واوصاني بالصلوة الا انه مؤيد لافضلية الصلوة بعد المعرفة على
غيرها من الاعمال نوع خفاء ولعل وجهه ما يستفاد من تقديمه صلى الله عليه وآله ما هو من قبيل الاعتقادات في مفتتح كلامه ثم ارداف ذلك بالاعمال
البدنية والمالية وتصديره لها بالصلوة مقدما لها على الزكوة ولا يبعد ان يكون التاييد لمجرد تفضيل الصلوة على غيرها من الاعمال
من غير ملاحظة تفضيل المعرفة عليها ويؤيده عدم ايراده صلى الله عليه وآله صدر الاية في صدد التاييد والاية هكذا قال اني عبد الله آتاني الكتاب وجعلني
نبيا وجعلني مباركا اينما كنت واوصاني بالصلوة والزكوة ما دمت حيا **كنز** الكراجكي قال لقمان لابنه يا بني اقم الصلوة فانما مثلها
في دين الله كمثل عمود فسطاط فان العمود اذا استقام نفعت الاطناب والاوتاد والظلال وان لم يستقم لم ينفع وتد ولا طنب ولا ظلال

باب فضل الصلوة وعقاب تاركها

عدة الداعي روى عن قائم الاسلام عن الباقر ع يا باغي العلم صل قبل ان لا تقدر على ليل ولا نهار تصلي فيه انما مثل الصلوة لصاحبها كمثل رجل دخل على ذي سلطان فانصت له حتى فرغ من حاجته وكذلك المرء المسلم باذن الله عز وجل ما دام في الصلوة لم يزل الله عز وجل ينظر اليه حتى يفرغ من صلوته **غوالي اللئالي** قال النبي ص اول ما ينظر في عمل العبد في يوم القيمة في صلوته فان قبلت نظر في غيرها وان لم تقبل لم ينظر في عمله بشيء وقال الصادق ع شفاعتنا لا تنال مستخفا بصلوته **المعتبر** قال رسول الله ص لا يزال الشيطان ذعرا من المؤمن ما حافظ على الصلوات الخمس فاذا ضيعهن اجترء عليه وعن علي ع قال قال رسول الله ص ان عمود الدين الصلوة وهي اول ما ينظر فيه من عمل ابن آدم فان صحت نظر في عمله وان لم تصح لم ينظر في بقية عمله وقال ص لكل شيء وجه ووجه دينكم الصلوة **الكافي** والفقيه والتهذيب باسانيدهم عن الصادق ع قال صلوة فريضة خير من عشرين حجة وحجة خير من بيت مملوء ذهبا يتصدق منه حتى يفنى وحتى لا يبقى منه شيء

تبيين اورد عليه اشكالان الاول انه وردت اخبار دالة على فضل الحج على الصلوة فما وجه التوفيق بينها الثاني ان الحج مشتمل على الصلوة ايضا والحج وان كان مندوبا فالصلوة فيه فرض فما معنى تفضيل الصلوة الفريضة على عشرين حجة ويمكن الجواب عن الاول بوجوه الاول حمل الثواب في الصلوة على التفضل وفي الحج على الاستحقاق اي يتفضل الله سبحانه على المصلي بازيد مما يستحقه المؤمن بعشرين حجة فلا ينافي كون ما يستحقه به على الحاج اضعاف ما يعطي المصلي فان قيل قد مر ما يدل على ان الانسان لا يستحق شيئا بعمله وانما يتفضل الله تع بالثواب عليه قلنا يمكن ان يكون للتفضل ايضا مراتب احديها ما يتوقع الانسان في عمله وان كان على سبيل التفضل او ما يظنه الناس انه يتفضل به عليه بحسب كرم الكريم وسعة جوده وللتفضل مراتب لا تحصى فيمكن ان يسمى الاولى استحقاقا كما اذا مدح شاعر كريما فهو لا يستحق شيئا عقلا ولا شرعا لكن الناس يتوقعون له بحسب ما يعرفونه من كرم الكريم انه يعطيه مائة درهم فاذا اعطاه الفا يقولون اعطاه عشرة امثال ما استحقه الثاني ان تحمل الفريضة على الصلوات الخمس اليومية كما هو المتبادر في اكثر الموارد والصلوة التي فضل عليها الحج غيرها بقرينة ان الاذان والاقامة المشتملين على حي على خير العمل مختصان بها فيكون الغرض الحث على الصلوات اليومية والمحافظة عليها والاتيان بشرائطها وحدودها وآدابها و حفظ مواقيتها فان كثيرا من الحاج يضيعون فرائضهم اليومية في طريقهم الى الحج اما بتفويت وقتها او باتيانها على المركب وفي المحمل والتيمم او مع عدم طهارة الثوب والبدن الى غير ذلك فان قيل فما وجه الجمع بين هذا الخبر على هذا الوجه وبين الخبر المشتهر بين الخاصة والعامة ان افضل الاعمال احمزها قلنا على تقدير تسليم صحته المراد به ان افضل كل نوع من العمل احمز ذلك النوع كالوضوء في البرد والحر والحج ماشيا او راكبا والصوم في الصيف والشتاء وامثال ذلك الثالث ان تحمل الفريضة على عمومها والحج في المفضل عليه على المندوب وفي المفضل على الفرض الرابع ان يراد بالصلوة في هذا الخبر مطلق الفرض وبها في الاخبار التي فضل الحج عليها النافلة الخامس ان يراد بالحج في هذا الخبر حج غير هذه الامة من الامم السابقة اي صلوة تلك الامة افضل من عشرين حجة او نحوها الامم الماضية السادس ما قيل ان المراد انه لو صرف زمان الحج والعمرة في الصلوة كان افضل منهما ولا يخفى ان هذا الوجه انما يجري في الخبر الذي تضمن ان خير اعمالكم الصلوة واشباهه مما سيأتي مع انه بعيد فيها ايضا السابع ان يقال انه يختلف بحسب الاحوال والاشخاص كما نقل ان النبي ص سئل اي الاعمال افضل فقال الصلوة لاول وقتها وسئل ايضا اي الاعمال افضل فقال بر الوالدين وسئل اي الاعمال افضل فقال حج مبرور فخص كل سائل بما يليق بحاله من الاعمال فيقال كان السائل الاول عاجزا عن الحج ولم يكن له والدان فكان الافضل بحسب حاله الصلوة والثاني كان له والدان محتاجان الى بره فكان الافضل له ذلك وكذا الثالث الثامن ما خطر بالبال زائدا على ما تقدم من اكثر الوجوه بان يقال لما كان لكل من الاعمال مدخل في الايمان وتاثير في نفس الانسان ليس لغيره كما ان لكل من الاغذية تاثيرا في بدن الانسان ومدخلا في صلاحه ليس ذلك لغيره كالخبز مثلا فان له تاثيرا في البدن ليس ذلك للحم وكذا اللحم له اثر في البدن ليس للخبز وليس شيء منها يغني عن الماء وهكذا ثم تلك الاغذية تختلف بحسب شدة حاجة البدن اليها وضعفها فان منها ما لا تبقى الحيوة بدونه ومنها ما يضعف البدن بفقده لكن تبقى الحيوة مع تركها فكما ان لبدن الانسان اعضاء رئيسة وغير رئيسة منها ما لا يبقى الشخص بدونها كالرأس والقلب والكبد والدماغ ومنها ما يبقى مع فقدها لكن لا ينتفع بالحيوة بدونها ومعه ضعف كالعين والسمع واللسان واليد والرجل ومنها ما ينتفع بدونها بالحيوة لكنه ناقص عن مرتبة الكمال كما اذا فقد بعض الاصابع او الاذن او الاسنان وكذا له اغذية لا يبقى حيا بدونها كالماء والخبز واللحم واغذية يبقى بدونها مع ضعف كالسمن والارز واغذية يتروح بها كالفواكه والحلاوات ويعرض له امراض مهلكة وغير مهلكة وخلق الله ادوية يتداوى بها اذا لم تكن مهلكة وكذا له اثواب يتزين بها ودواب يتقوى بها وخدم يستعين بهم واصدقاء يترتب بمجالستهم فكذا الايمان بمنزلة شخص له جميع هذه الاشياء فاعضاؤه الرئيسة هي عقائده التي ان افقد شيئا

ومنها

باب فضل الصلوة وعقاب تاركها

منها بمنزلة الراس كالاصول الخمسة والاعضاء الرئيسة من العقائد وهي العلوم التي بها يقوى الايمان ويترتب عليه الآثار على اختلاف مراتبها فكذلك
فيها ما يجب الاعتقاد بها ومنها ما يحسن ويتزين الايمان بها وكذا الاغذية من الاعمال الصالحة فمنها ما لا يبقى بدونها وهي الفرائض كالصلوة و
الصوم والحج والزكوة ومنها ما يتقوى ويبقى مع ضعف شديد بتركه وهي سائر الواجبات واما النوافل فهي كالفواكه والاشربة والادوية
المقوية ومنها ما هي بمنزلة الالبسة والحلي وله مراكب من الاخلاق الحسنة يتقوى بها واصدقاء من مرافقة العلماء والصلحاء بهم يحترز
عن كيد الشياطين والذنوب بمنزلة الامراض المهلكة وغير المهلكة فالمهلكة منها هي الكبائر وغير المهلكة الصغائر والتوبة والتضرع والخشوع
ادويتها اذا لم يصل الى حد لا ينفع فيه الدواء والعيوب التي لا تؤثر في زواله لكن يحطه عن درجة كماله فاذا عرفت ذلك امكنك فهم دقائق
الاخبار والتوفيق بين الروايات المأثورة في ذلك عن الائمة الابرار فنعرف معنى قولهم الشيء الفلاني راس الايمان وآخر قلب الايمان وآخر بصر
الايمان والصلوة عمود واشباه ذلك فنقول على هذا التحقيق يمكن ان يقال مثلا الصلوة بمنزلة الماء والحج بمنزلة الخبز في قوام الايمان فيمكن
ان يكون الصلوة افضل من حج كثيرة والحج افضل من صلوات كثيرة اذ كل منهما اثر في قوام الايمان ليس للآخر ولا يستغني باحدهما عن الآخر كما
يمكن ان يكون رغيف خبز افضل من روايا من الماء وشربة ماء خير من ارغفة كثيرة والحاصل انه يرجع الى اختلاف الاعتبارات والجهات والحيثيات
فمن جهة الصلوة خير من الحج ومن جهة الحج خير من الصلوة وافضل منها وهذا التحقيق ينفعك في كثير من المواضع ويعينك على التوفيق بين كثير
من الآيات والاخبار واما الاشكال الثاني فينحل بكثير من الوجوه السابقة واجيب عنه ايضا بان المراد بالحج بلا صلوة واعترض عليه بان الحج بلا
صلوة باطل فلا فضل له حتى يفضل عليه الصلوة ويمكن الجواب بان المراد به الحج مع القطع النظر عن فضل الصلوة اذا كان معها لا الحج الذي
تركت فيه الصلوة وانما بسطنا الكلام في ذلك لكثرة الحاجة اليه في حل الاخبار وقدم بعض القول في ذلك في كتاب الايمان والكفر

الخصال عن محمد بن ابرهيم بن اسحق الطالقاني عن احمد بن محمد بن سعيد عن المنذر بن محمد عن جعفر عن ابان الاحمر عن الحسين بن
العلوان عن عمرو بن ثابت عن ابيه عن ضمرة بن حبيب قال سئل النبي صلى الله عليه وآله عن الصلوة فقال الصلوة من شرايع الدين وفيها مرضاة
الرب عز وجل وهي منهاج الانبياء وللمصلي حب الملائكة وهدى وايمان ونور المعرفة وبركة في الرزق وراحة للبدن وكراهة للشيطان
وسلاح على الكافر واجابة للدعاء وقبول للاعمال وزاد للمؤمن من الدنيا الى الآخرة وشفيع بينه وبين ملك الموت وانيس في قبره و
فراش تحت جنبه وجواب لمنكر ونكير وتكون صلوة العبد عند المحشر تاجا على راسه ونورا على وجهه ولباسا على بدنه وسترا بينه وبين النار
وحجة بينه وبين الرب جل جلاله ونجاة لبدنه من النار وجوازا على الصراط ومفتاحا للجنة ومهورا للحور العين وثمنا للجنة بالصلوة يبلغ العبد
الى الدرجة العليا لان الصلوة تسبيح وتهليل وتحميد وتكبير وتمجيد وتقديس وقول ودعوة **دعائم الاسلام** عن علي عليه السلام قال اوصيكم
بالصلوة التي هي عمود الدين وقوام الاسلام فلا تغفلوا عنها وعن ابي جعفر ع قال لبعض شيعته بلغ من لقيت من موالينا عنا السلام وقل لهم
لا اغني عنكم من الله شيئا الا بورع فاحفظوا السنتكم وكفوا ايديكم وعليكم بالصبر والصلوة فان الله مع الصابرين وعن جعفر بن محمد عليه السلام قال
لاحظ في الاسلام لمن ترك الصلوة وعنه ع قال اتى رجل الى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله ادع الله لي ان يدخلني الجنة فقال له اعني على
بكثرة السجود وعن علي عليه السلام قال الصلوات الخمس كفارة لما بينهن ما اجتنب الكبائر وهي التي قال الله ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى
للذاكرين وعنه ع قال احب الاعمال الى الله الصلوة فما من شيء احب من ان يغتسل الرجل او يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يبرز حيث لا يراه احد فيشرف
عليه وهو راكع وساجد ان العبد اذا سجد نادى ابليس يا ويله اطاع وعصيت وسجد وابيت واقرب ما يكون العبد من الله اذا سجد
وعن ابي جعفر عليه السلام قال اذا قام العبد المسلم في صلوته اقبل الله اليه بوجهه ووكل به ملكا يلتقط القران من فيه التقاطا فاذا اعرض اعرض الله
عنه ووكله الى الملك **مجالس** الشيخ عن جماعة من اصحابه عن ابي المفضل عن رجاء بن يحيى العبرتائي عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله
ابن عبد الرحمن الاصم عن الفضيل بن يسار عن وهب بن عبد الله عن ابي حرب بن ابي الاسود الدؤلي عن ابيه عن ابي ذر قال قال رسول الله ص
فيما اوصى اليه يا ابا ذر ان الله جعل قرة عيني في الصلوة وحببها الي كما حبب الى الجائع الطعام والى الظمآن الماء وان الجائع اذا اكل الطعام
شبع والظمآن اذا شرب الماء روي وانا لا اشبع من الصلوة يا ابا ذر ان الله بعث عيسى بن مريم ع بالرهبانية وبعثت بالحنيفية السمحة وحبب
الي النساء والطيب وجعلت في الصلوة قرة عيني يا ابا ذر ما دمت في الصلوة فانك تقرع باب الملك ومن يكثر قرع باب الملك يفتح له يا ابا ذر ما
من مؤمن يقوم الى الصلوة الا تناثر عليه البر ما بينه وبين العرش ووكل به ملك ينادي يا ابن آدم لو تعلم ما لك في صلوتك ومن تناجي ما سئمت
وما التفت يا ابا ذر ما من رجل يجعل جبهته في بقعة من بقاع الارض الا شهدت له بها يوم القيمة يا ابا ذر ما من صباح ولا رواح الا
وبقاع الارض ينادي بعضها بعضا يا جارة هل مر بك اليوم ذاكر لله عز وجل او عبد وضع جبهته عليك ساجدا لله فمن قائلة
لا ومن قائلة نعم فاذا قالت نعم اهتزت وانشرحت وترى ان لها الفضل على جاراتها **المحاسن** عن عبد الله بن الصلت عن حماد بن

عيسى

عليه عن حريز بن عبد الله عن زرارة عن ابي جعفر ع قال بني الاسلام على خمسة اشياء على الصلوة والزكوة والحج والصوم والولاية قال
زرارة فاي ذلك افضل قال الولاية افضل لانها مفتاحهن والوالي هو الدليل عليهن قلت ثم الذي يلي ذلك في الفضل قال الصلوة
ان رسول الله ص قال الصلوة عمود دينكم قال قلت ثم الذي يليها في الفضل قال الزكوة لانه قرنها بها وبدا بالصلوة قبلها وقال رسول
الله ص الزكوة تذهب بالذنوب قلت فالذي يليه في الفضل قال الحج وساق الحديث الى ان قال قلت ثم ماذا يتبعه قال الصوم قلت فما
بال الصوم صار اخر ذلك اجمع قال افضل الاشياء ما اذا انت فاتك لم يكن منه توبة دون ان ترجع اليه فتؤديه بعينه ان الصلوة والزكوة
والحج والولاية ليس شيء يقع مكانها دون ادائها وان الصوم اذا فاتك او قصرت او سافرت فيه اديت مكانه اياما غيرها وجزيت ذلك
الذنب بصدقة ولا قضاء عليك وليس من تلك الاربعة شيء يجزيك مكانه غيره اقول الخبر مختصر وقد مر في كتاب الايمان والكفر
وقد مر كثير من الاخبار في فضل الصلوة في ابواب هذا الكتاب لم نعدها مخافة الاطناب لهداية الصدوق في الدعائم النبي ع علينا
الاسلام ستة الصلوة والزكوة والصوم والحج والجهاد والولاية وهي افضلهن ومن ترك واحدة من هذه الخمس عمدا متعمدا فهو كافر ولا
صلوة الا بوضوء والصلوة ثم بالنوافل والوضوء بغسل يوم الجمعة

باب علل الصلوة ونوافلها وسننها

العلل عن ابيه ومحمد بن الحسن بن الوليد معا عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن ابن ابي عمير ومحمد بن سنان معا عن الصباح
المزني وسدير الصيرفي ومحمد بن النعمان وابن اذينة جميعا عن ابي عبد الله ع قال وحدثنا ابن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار وسعد معا
عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب ويعقوب بن يزيد واليقطيني جميعا عن عبد الله بن جبلة عن المزني وسدير ومحمد بن النعمان وابن اذينة
عن ابي عبد الله ع انهم حضروه فقال يا عمر بن اذينة ما ترى هذه الناصبة في اذانهم وصلوتهم فقلت جعلت فداك انهم يقولون
ان ابي بن كعب الانصاري راه في النوم فقال ابو عبد الله ع ان العزيز الجبار عرج بنبيه الى سمائه سبعا اما اولهن فبارك عليه صلى
الله عليه والثانية علمه فيها فرضه والثالثة انزل الله العزيز الجبار عليه محملا من نور فيه اربعون نوعا من انواع النور كانت محدقة حول
العرش عرشه تبارك وتعالى تغشى ابصار الناظرين اما واحد منها فاصفر فمن اجل ذلك اصفرت الصفرة وواحد منها احمر فمن اجل ذلك احمرت
الحمرة وواحد منها ابيض فمن اجل ذلك ابيض البياض والباقي على عدد سائر ما خلق الله من الانوار والالوان في ذلك المحمل حلق وسلاسل
من فضة فجلس فيه ثم عرج به الى السماء الدنيا فنفرت الملائكة الى اطراف السماء ثم خرت سجدا فقالت سبوح قدوس ربنا ورب الملائكة
والروح ما اشبه هذا النور بنور ربنا فقال جبرئيل ع الله اكبر الله اكبر فسكتت الملائكة وفتحت السماء واجتمعت الملائكة ثم جاءت فسلمت
على النبي ص افواجا ثم قالت يا محمد كيف اخوك قال بخير قالت فان ادركته فاقراه منا السلام فقال النبي ص اتعرفونه فقالوا كيف لم نعرفه
وقد اخذ الله عز وجل ميثاقك وميثاقه منا وانا لنصلي عليك وعليه ثم زاده اربعين نوعا من انواع النور لا يشبه شيء منه ذلك
النور الاول وزاده في محمله حلقا وسلاسل ثم عرج به الى السماء الثانية فلما قرب من باب السماء تنافرت الملائكة الى اطراف السماء وخرت
سجدا وقالت سبوح قدوس رب الملائكة والروح ما اشبه هذا النور بنور ربنا فقال جبرئيل ع اشهد ان لا اله الا الله فاجتمعت
الملائكة وفتحت ابواب السماء وقالت يا جبرئيل من هذا معك فقال هذا محمد قالوا وقد بعث قال نعم قال رسول الله ص فخرجوا الي شبه
المعانيق فسلموا علي وقالوا اقرئ اخاك السلام فقلت هل تعرفونه قالوا نعم وكيف لا نعرفه وقد اخذ الله ميثاقك وميثاقه وميثاق شيعته
الى يوم القيمة علينا وانا لنتصفح وجوه شيعته في كل يوم خمسا يعنون في وقت كل صلوة قال رسول الله ص ثم زادني ربي تعالى اربعين
نوعا من انواع النور لا تشبه الانوار الاول وزادني حلقا وسلاسل ثم عرج بي الى السماء الثالثة فنفرت الملائكة الى اطراف السماء وخرت
سجدا وقالت سبوح قدوس رب الملائكة والروح ما هذا النور الذي يشبه نور ربنا فقال جبرئيل ع اشهد ان محمدا رسول الله
فاجتمعت الملائكة وفتحت ابواب السماء وقالت مرحبا بالاول ومرحبا بالاخر ومرحبا بالحاشر ومرحبا بالناشر محمد خاتم النبيين وعلي خير
الوصيين فقال رسول الله ص سلموا علي وسالوني عن علي اخي فقلت هو في الارض خلفته او تعرفونه قالوا وكيف لا نعرفه وقد نحج
البيت المعمور في كل سنة مرة وعليه رق ابيض فيه اسم محمد ص وعلي والحسن والحسين والائمة ع وشيعتهم الى يوم القيمة وانا لنبارك
على رؤسهم بايدينا ثم زادني ربي عز وجل اربعين نوعا من انواع النور لا تشبه شيئا من تلك الانوار الاول وزادني حلقا وسلاسل
ثم عرج بي الى السماء الرابعة فلم تقل الملائكة شيئا وسمعت دويا كانه في الصدور واجتمعت الملائكة ففتحت ابواب السماء وخرجت
الي معانيق فقال جبرئيل ع حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح فقالت الملائكة صوتين مقرونين بمحمد تقوم
الصلوة وبعلي الفلاح فقال جبرئيل ع قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة فقالت الملائكة هي لشيعته اقاموها الى يوم القيمة ثم
اجتمعت الملائكة فقالت للنبي ص اين تركت اخاك وكيف هو فقال لهم اتعرفونه فقالوا نعم نعرفه وشيعته وهو نور حول عرش الله

باب علل الصلوة ونوافلها وسننها

١٧

إذا في البيت المعمور لوح من نور فيه كتاب من نور فيه اسم محمد وعلي والحسن والحسين والأئمة وشيعتهم لا يزيد فيهم رجل ولا ينقص منهم رجل إنه

لميثاقنا الذي أخذ علينا وإنه ليقرأ علينا في كل يوم جمعة فسجدت لله شكرا فقال يا محمد ارفع رأسك فرفعت رأسي فإذا أطباق السماء قد خرقت

والحجب قد رفعت ثم قال لي طأطئ رأسك وانظر ما ترى فطأطأت رأسي فنظرت إلى بيتكم هذا وإلى حرمكم هذا فإذا هو مثل حرم ذلك البيت

يتقابل لو ألقيت شيئا من يدي لم يقع إلا عليه فقال لي يا محمد هذا الحرم وأنت الحرام ولكل مثل مثال ثم قال ربي عز وجل يا محمد مد يدك

فيتلقاك ماء يسيل من ساق عرشي الأيمن فنزل الماء فتلقيته باليمين فمن أجل ذلك أول الوضوء باليمنى ثم قال يا محمد خذ ذلك

فاغسل به وجهك وعلمه غسل الوجه فإنك تريد أن تنظر إلى عظمتي وأنت طاهر ثم اغسل ذراعيك اليمين واليسار

وعلمه ذلك فإنك تريد أن تتلقى بيديك كلامي وامسح بفضل ما في يديك من الماء رأسك ورجليك إلى كعبيك وعلمه المسح

برأسه ورجليه وقال إني أريد أن أمسح رأسك وأبارك عليك فأما المسح على رجليك فإني أريد أن أوطئك موطئا لم يطأه أحد

قبلك ولا يطأه أحد غيرك فهذا علة الوضوء والأذان ثم قال يا محمد استقبل الحجر الأسود وهو بحيالي وكبرني بعدد حجبي فمن أجل

ذلك صار التكبير سبعا لأن الحجب سبع وافتتح القراءة عند انقطاع الحجب فمن أجل ذلك صار الافتتاح سنة والحجب مطابقة

ثلاثا بعدد النور الذي نزل على محمد ثلاث مرات فلذلك كان الافتتاح ثلاث مرات فمن أجل ذلك كان التكبير سبعا والافتتاح ثلاثا

قال الله عز وجل الآن وصلت إلي فسم باسمي فقال بسم الله الرحمن الرحيم فمن أجل ذلك جعل بسم الله الرحمن الرحيم في أول السورة ثم قال له احمدني

فقال الحمد لله رب العالمين وقال النبي صلى الله عليه وآله في نفسه شكرا فقال الله يا محمد قطعت حمدي فسم باسمي فمن أجل ذلك جعل في الحمد الرحمن

الرحيم مرتين فلما بلغ ولا الضالين قال النبي صلى الله عليه وآله الحمد لله رب العالمين شكرا فقال الله العزيز الجبار قطعت ذكري فسم باسمي فمن أجل

ذلك جعل بسم الله الرحمن الرحيم بعد الحمد في استقبال السورة الأخرى فقال له اقرأ قل هو الله أحد كما أنزلت فإنها نسبتي ونعتي ثم طأطئ

يديك واجعلهما على ركبتيك فانظر إلى عرشي قال رسول الله صلى الله عليه وآله فنظرت إلى عظمة ذهبت لها نفسي وغشي علي فألهمت أن قلت

سبحان ربي العظيم وبحمده لعظم ما رأيت فلما قلت ذلك تجلى الغشي عني حتى قلتها سبعا ألهم ذلك فرجعت إلي نفسي كما كانت فمن

أجل ذلك صار في الركوع سبحان ربي العظيم وبحمده فقال ارفع رأسك فرفعت رأسي فنظرت إلى شيء ذهب منه عقلي فاستقبلت

الأرض بوجهي ويدي فألهمت أن قلت سبحان ربي الأعلى وبحمده لعلو ما رأيت فقلتها سبعا فرجعت إلي نفسي كلما قلت واحدة منها

تجلى عني الغشي فقعدت فصار السجود فيه سبحان ربي الأعلى وبحمده وصارت القعدة بين السجدتين استراحة من الغشي وعلو ما رأيت

فألهمني ربي عز وجل وطالبتني نفسي أن أرفع رأسي فرفعت فنظرت إلى ذلك العلو فغشي علي فخررت لوجهي واستقبلت الأرض بوجهي

ويدي وقلت سبحان ربي الأعلى وبحمده فقلتها سبعا ثم رفعت رأسي فقعدت قبل القيام لأثني النظر في العلو فمن أجل ذلك صارت

سجدتين وركعة ومن أجل ذلك صار القعود قبل القيام قعدة خفيفة ثم قمت فقال يا محمد اقرأ الحمد فقرأتها مثل ما قرأتها أولا

ثم قال لي اقرأ إنا أنزلناه فإنها نسبتك ونسبة أهل بيتك إلى يوم القيامة ثم ركعت فقلت في الركوع والسجود مثل ما قلت أولا وذهبت

أن أقوم فقال يا محمد اذكر ما أنعمت عليك وسم باسمي فألهمني الله أن قلت بسم الله وبالله ولا إله إلا الله والأسماء الحسنى كلها لله فقال لي

يا محمد صل عليك وعلى أهل بيتك فقلت صلى الله علي وعلى أهل بيتي وقد فعل ثم التفت فإذا أنا بصفوف من الملائكة والنبيين و

المرسلين فقال لي يا محمد سلم فقلت السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقال يا محمد إني أنا السلام والتحية والرحمة والبركات أنت وذريتك

ثم أمرني ربي العزيز الجبار أن لا ألتفت يسارا وأول سورة سمعتها بعد قل هو الله أحد إنا أنزلناه في ليلة القدر فمن أجل ذلك كان

السلام مرة واحدة تجاه القبلة ومن أجل ذلك صار التسبيح في السجود والركوع شكرا وقوله سمع الله لمن حمده لأن النبي صلى الله عليه وآله قال سمعت ضجة

الملائكة فقلت سمع الله لمن حمده بالتسبيح والتهليل فمن أجل ذلك جعلت الركعتان الأوليان كلما أحدث فيهما حدث كان على صاحبها

إعادتهما وهي الفرض الأول وهي أول ما فرضت عند الزوال يعني صلوة الظهر

توضيح قوله إن أبي بن كعب لا خلاف بين علمائنا في أن

شرعية الأذان كان بالوحي لا بالنوم قال في المعتبر والمنتهى الأذان عند أهل البيت عليهم السلام وحي على لسان جبرئيل عليه السلام علمه رسول الله صلى الله عليه وآله عليا

وأطبق الجمهور على خلافه ورووا أنه رؤيا عبد الله بن زيد وعمر وأنكروا بأنه غير مشهور لأن منهم ويدل على أن بالنوم لا تثبت

الأحكام ويمكن أن يخص بابتداء شرعيتها وإن سوغ بعض أجوبة العلامة ره عما سئل عنه تجويز العمل بما سمع في المنام عن النبي والأئمة

إذا لم يكن مخالفا للإجماع لما روي من أن الشيطان لا يتمثل بصورتهم وفيه إشكال قوله أمل اهه وفي بعض النسخ والثالثة أنزل وما

أنها زيدت من المصلحين فاسد والكلام بل هذا تفصيل لما أجمل سابقا وعود إلى ذلك الكلام كما سيظهر مما سيأتي ولا الأنوار

القدوسية والمعنوية والأعم منهما وانقهرت الملائكة فلغلبة النور على أنوارهم وعجزهم عن إدراك الكمالات التي أعطاها الله نبينا

باب علل الصلوة ونوافلها وسننها

كما قال لي مع الله وقت لا يسعني فيه ملك مقرب ولا نبي مرسل الخبر ويؤيد المعنوية قول الملائكة ما اشبه هذا النور بنور ربنا ويحتمل ان
يكون المراد الصورية فالمعنى ما اشبه هذا النور بنور خلقه الله في العرش وعلى التقديرين لما كان كلامهم موهما لنوع من التشبيه
قال جبرئيل الله اكبر تنزيها له عن تلك المشابهة اي اكبر من ان يشبه احدا او يعرف وقد مر تفسيره في كتاب التوحيد والتكرير للتأكيد او الاول
لنفي المشابهة والثاني لنفي الادراك قوله سبوح قدوس قال الجزري سبوح قدوس يرويان بالضم والفتح والفتح اقيس والضم اكثر استعمالا وهو من ابنية المبالغة و
المراد بهما التنزيه وقال فيه فانطلقنا معانقين اي مسرعين وفي القاموس المعناق الفرس الجيد العنق والجمع معانيق والعنق بالتحريك
ضرب من سير الدابة والتشبيه في الاسراع وتثنية التكبير يمكن ان يكون اختصارا من الراوي ويكون الزيادة بوحي آخر كما ورد في تعليم جبرئيل
امير المؤمنين عليه السلام او يكون من النبي ص كزيادة الركعات بالتفويض او يكون التكبيران الاولان خارجين عن الاذان كما يومي اليه خبر
العلل وبه يجمع بين الاخبار والاظهر ان الغرض في هذا الخبر بيان الاقامة واطلق عليها الاذان مجازا ويمكن ان يكون سؤالهم عن البعثة
لزيادة الاطمينان كما في سؤال ابرهيم اذ تصفح وجوه شيعته اجمعين في وقت كل صلوة موقوف على العلم بالبعثة ويمكن ان يكون قولهم وانا
لنتصفح اخبارا عما امروا به ان يفعلوا بعد ذلك ويؤيده عدم وجوب الصلوة قبل ذلك كما هو الظاهر وان امكن ان يكون هذا في معراج تحقق
بعد وجوب الصلوة لكنه بعيد عن سياق الخبر ويحتمل ايضا ان [illegible] عرفوه وعرفوا وصيه وشيعته ووصفه بانهم يكونون كذلك ولذا كانوا
يتصفحون وجوه شيعته في اوقات الصلوات ليعرفوا هل وجب عليهم صلوة ام لا فلا ينافي عدم علمهم بالبعثة وفيه ايضا بعد و
يحتمل ان يكون التصفح كناية عن رؤية اسمائهم في رق بيت المعمور كما سيأتي او عن رؤية اشباحهم وامثلتهم حول العرش كما يومي اليه قولهم
وهم نور حول العرش وقريب منه ما ذكره بعض الافاضل ان علمهم بمبعثه وشيعته واحوالهم في عالم فوق عالم الحس وهو العالم الذي
اخذ عليهم فيه الميثاق والعلم فيه لا يتغير وهذا لا ينافي جهلهم بمبعثه في عالم الحس الذي يتغير العلم فيه اقول هذا موقوف على عقد ما
مباينة لطريقة العقل قوله مرحبا بالاول اي خلقا ورتبة ومرحبا بالآخر اي ظهورا وبعثة ومرحبا بالحاشر اي بمن يتصل زمان امته بالحشر
ومرحبا بالناشر اي بمن ينشر قبل الخلق والنشر الجمع والحساب وقد مر شرح الكل في مواضعها والرق بالفتح ويكسر جلد رقيق يكتب فيه
والصحيفة البيضاء ودوي الريح والطائر والنحل صوتها صوتين مقرونين اي يسمع صوتين وفي الكافي صوتان مقرونان معروفان وكونهما
مقرونين لان الصلوة مستلزمة للفلاح وسبب له ويحتمل ان يكون الفقرتان اللتان بعدهما مفسرتين لهما والغرض بيان اشتراط قبول
الصلوة وصحتها بولايتهما ويحتمل ان يكون اشارة الى ما ورد في بعض الاخبار من تفسير الصلوة والعبادات بهم اي الصلوة رسول الله ص
والفلاح امير المؤمنين صلوات الله عليهما متحدان من نور واحد مقرونان قولا وفعلا وتمام تفسيره في هذا الخبر يطلب من تلك الاخبار ومعناها
والضمير في قوله لشيعته راجع الى الرسول او الى علي صلوات الله عليهما والاخير اظهر وترك حي على خير العمل الظاهر انه من الامامية او من الرواة
تقية ويحتمل ان يكون قد سقط ذلك من الكلام ويؤيده عدم ذكر بقية فصول الاذان واطناب السماء لعله كناية عن الاطباق والجوانب قال
الجزري فيه ما بين طنبي المدينة احوج مني اليها اي ما بين طرفيها والطنب احد اطناب الخيمة فاستعاره للطرف والناحية انتهى وفي الكافي
اطباق السماء وهو اظهر ثم انه يحتمل ان يكون خرق الاطباق والحجب من تحته او من فوقه او فيهما اذ يحتمل ان يكون هذا في السماء الرابعة
او بعد عروجه الى السابعة والاخير اوفق بما بعده فعلى الاول انما خرقت الحجب من تحته لينظر الى الكعبة والى البيت المعمور فلما نظر اليهما
وجدهما متحاذيين متطابقين متماثلين ولذا قال وكل مثل مثال اي كل شيء في الارض له مثال في السماء وعلى الثاني يحتمل ان يكون الصلوة
تحت العرش محاذيا للبيت المعمور او في البيت المعمور بعد النزول وعلى التقديرين استقبال الحجر مجازا اي استقبل ما يحاذيه او ما يناسبه كله
ويشبهه قوله وانت الحرام اي المحترم المكرم ولعله اشارة الى ان حرمة البيت انما هي لحرمته كما ورد في غيره ويدل على استحباب اخذ ماء
الوضوء اولا باليمنى وفي الكافي صب الوضوء باليمنى فيمكن ان يفهم منه استحباب الادارة قوله ثم بعد ذلك الظاهر ان المراد بالحجب هنا غير
السموات كما يظهر من سائر الاخبار ولعل ثلثة منها ملتصقة ثم تفصل بينها بحار النور ثم اثنان ملتصقان فلذا استحب التوالي بين ثلث
من التكبيرات ثم الفصل بالدعاء بين اثنتين ثم الفصل بالدعاء ثم يأتي باثنتين متصلتين فكل شروع في التكبير ابتداء افتتاح وفي الكافي
هكذا والحجب متطابقة بينهن بحار النور وذلك النور الذي انزله الله على محمد ص فمن اجل ذلك صار الافتتاح ثلث مرات لافتتاح الحجب
ثلث مرات فصار التكبير سبعا والافتتاح ثلثا وحمل الوالد العلامة الافتتاح ثلثا على تكبيرة الاحرام التي هي افتتاح القراءة وتكبير
افتتاح الركوع وتكبير افتتاح السجود ولعل ما ذكرنا اظهر قوله شكرا يحتمل ان يكون كلام الامام ع اي قال النبي ص على وجه الشكر الحمد
لله رب العالمين الظاهر انه من تتمة التحميد ويؤيد الاول انه ورد تحميد المأموم في هذا المقام بدون هذه التتمة ويؤيد الثاني ندرة اسم
شكرا عند قول الحمد لله رب العالمين ولا ويدل على استحباب التحميد في هذا المقام للامام والمنفرد ايضا ولعله خص بعد ذلك بالمأموم

ان ع

لعلها

باب علل الصلوة ونوافلها وسننها

قوله تعالى قطعت ذكري لعله لما كانت سورة الفاتحة بالوحي وانقطع الوحي بتمامها وحمد الله من قبل نفسه قال الله تعالى لما قطعت القرآن بالحمد
فاستأنف البسملة فالمراد بالذكر القرآن وقوله كما انزلت يدل على تغيير في سورة التوحيد وفي الكافي هكذا ثم اوحى الله عز وجل اليه اقرأ
يا محمد نسبة ربك تبارك وتعالى قل هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ثم امسك عنه الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله
الاحد الصمد فاوحى الله اليه لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد كذلك الله ربنا كذلك الله ربنا قوله تعالى فانظر الى عرشي اي بالقلب او بمؤخر العين او
ارفع راسك في تلك الحالة فانظر اليه وفي الكافي فلما قال ذلك اوحى الله اليه اركع لربك يا محمد فركع فاوحى الله اليه وهو راكع قل سبحان
ربي العظيم وبحمده ففعل ذلك ثلثا ثم اوحى الله اليه ارفع راسك يا محمد ففعل رسول الله صلى الله عليه وآله فقام منتصبا فاوحى الله عز وجل
اليه ان اسجد لربك يا محمد فخر رسول الله ساجدا فاوحى الله اليه قل سبحان ربي الاعلى وبحمده ففعل ذلك ثلثا ثم اوحى الله اليه استو
جالسا يا محمد ففعل فلما رفع راسه عن سجوده واستوى جالسا نظر الى عظمته تجلت له فخر ساجدا من تلقاء نفسه لا لامر امر به فسبح ايضا ثلثا
فاوحى الله اليه انتصب قائما ففعل فلم ير ما كان راى من العظمة فمن اجل ذلك صارت الصلوة ركعة وسجدتين قوله وعلوما
رايت اي استراحة من شدة ودهشة عرضت له بسببه او طلبا لهذا الامر العالي واعادة النظر اليه فيكون منصوبا بنزع الخافض و
قوله تعالى فانها نسبتك اي مبينة شرفك وكرامتك وكرامة اهل بيتك او مشتملة على نسبتك ونسبتهم الى الناس وجهة لحاجة
الناس اليك واليهم فان نزول الملائكة والروح بجميع الامور التي يحتاج الناس اليها اذا كان اليك واليهم فبهذه الجهة هم محتاجون
اليك واليهم قوله تعالى اني انا السلام والتحية لعل التحية معطوفة على السلام تفسيرا وتاكيدا وقوله والرحمة مبتدا اي ان المراد بالرحمة
وذريتك البركات او المراد كلا منهم رحمة وبركة ويحتمل ان يكون قوله والتحية مبتدا او على التقادير حاصل المعنى سلام الله وتحيته و
او رحمته وشفاعته محمد واهل بيته صلوات الله عليهم ودعاؤهم وهدايتهم واعانتهم عليكم اي لكم قوله تعالى تجاه القبلة اي من غير التفات
الى اليسار او الى اليمين اي كثيرا بان يحتمل ما فعله تم على الالتفات القليل ويؤيده قوله ان لا التفت يسارا وما قيل من انه راى الملائكة
والنبيين تجاه القبلة فسلم عليهم لانهم المقربون ليسوا من اصحاب اليمين ولا من اصحاب الشمال فلا يخفى ما فيه لان الظاهر انهم كانوا مؤتمين به
قوله تعالى صار التسبيح في السجود في الكافي كان التكبير في السجود شكرا فلعل المعنى انه لما كان هوى الى السجود لمشاهدة عظمة تجلت له كبر
قبل السجود شكرا لتلك النعمة كما قال تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون اي على ما هداكم وما هنا اظهر كما لا يخفى قوله عليه السلام
عند الزوال لعل المعنى ان هذه الصلوة التي فرضت عليها الله نبيه في السماء انما فرضت او وقعت اولا في الارض عند الزوال فلا يلزم
ان يكون ايقاعها في السماء عند الزوال مع انه يحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وآله في ذلك الوقت محاذيا بالموضع يكون في الارض وقت
الزوال لكنه يبعد اذ الظاهر من الخبر ايقاعها وقعت في موضع كان محاذيا لمكة ولما كان الظاهر من الاخبار تعدد المعراج فيمكن حمل هذا الخبر
على معراج وقع في اليوم وبهذا الوجه يمكن التوفيق بين اكثر الاخبار المختلفة الواردة في كيفية المعراج ثم انه يظهر من هذا الخبر ان الصلوة
لما كانت معراج المؤمن فكما ان النبي نفض عن ذيله الاطهر علايق الدنيا الدنية وتوجه الى العرش القرب والوصال ومكالمة الكبير
المتعال وكلما خرق حجابا من الحجب الجسمانية كبر الربه وكشف بسببه حجابا من الحجب العقلانية حتى وصل الى عرش العظمة والجلال ودخل
المجلس الانس والوصال فبعد رفع الحجب المعنوية بينه وبين مولاه كلمه وناجاه فاستحق لان يتجلى له نور من انوار الجبروت فركع وخضع لذلك
لذلك النور فاستحق ان يتجلى عليه نور اعلى منه رفع راسه وشاهده وخر ساجدا لعظمته ثم بعد طي تلك المقامات والوصول الى درجة
الشهود والاتصال بالرب الودود ورفع له الاستار من البين وقربه الى مقام قاب قوسين فاكرمه بان يقرن اسمه باسمه في الشهادتين ثم
حباه بالصلوة عليه وعلى اهل بيته المصطفين فلما لم يكن بعد الوصول الى السلام اكرمه بهذا الانعام او امره بان يسلم على مقربي جنابه الذين
فازوا بمثل هذا المقام تشريفا له بانعامه وتالفا بين مقربي جنابه او انه لما اذنه بالرجوع عن مقام لي مع الله الذي لا يزحمه
فيه سواه ولا يخطر بباله غير مولاه التفت اليهم فسلم عليهم كما يومي اليه هذا الخبر فكذا ينبغي للمؤمن اذا اراد ان يتوجه الى جناب قدسه
بعد تلبسه بالعلائق الدنية وتوغله في العلايق الدنيوية ان يدفع عنه الانجاس الظاهرة والباطنة ويتحلى بما يستر عورته
الجسمانية والروحانية ويتعطر بروايح الاخلاق الحسنة ويتطهر من دنس الذنوب والاخلاق الذميمة ويخرج من بيته الاصنام و
الكلام والصور والجموع الصورية وعن قلبه صور الاغيار وكلب النفس الامارة وسكر الملك والمال والعزة واصنام حب الذهب والفضة
والاموال والاولاد والنساء وساير الشهوات الدنيوية ثم يتذكر بالاذان والاقامة وما نسيه بسبب الاشتغال بالشبهات والاعمال من
عظمة الله وجلاله ولطفه وقهره وفضل الصلوة وساير العبادات مرة بعد اخرى ويتذكر امور الاخرة واهوالها وسعاداتها وشقاواتها
عند الاستنجاء والوضوء والغسل وادعيتها اذا علم اسرارها ثم يتوجه الى المساجد التي هي بيوت الله في الارض ويخطر بباله عظمة صاحب

البيت

باب علل الصلوة ونوافلها وسننها

البيت وجلاله اذا وصل الى ابوابها فلا يكون عنده اقل عظمة من ابواب الملوك الظاهرة التي اذا وصل اليها دهش وتحير وارتعد وخضع واستكان فاذا دخل المسجد وقرب المحراب الذي هو محل محاربة النفس والشيطان استعاذ بالكريم الرحمن من شرورهما وعزمهما ثم توجه بصورته الى بيت الله وبقلبه الى الله واعرض عن كل شيء سواه ثم يستفتح صلوته بتكبيرته وتعظيمه ليضمحل في نظره من عداه ويحترق بكل تكبير حجابا من الحجب الظلمانية الراجعة الى نفسه والنورانية الراجعة الى كمال معبوده فيتهيأ بعد تلك المعرفة والانقياد التسليم بتمامه الى العليم الحكيم واستعان في اموره باسم المعبود الرحمن الرحيم ويحمده على نعمائه وانه رب العالمين في اخرجه من كتم العدم الى ان اوصله الى مقام العابدين ثم بانه الرحمن الرحيم وبانه مالك يوم الدين ويجزي المطيعين والعاصين فاذا عرف بهذا الوجه استحق لان يرجع من مقام الغيبة الى الخطاب مستعينا بالكريم الوهاب بطلب منه الصراط المستقيم وصراط المقربين والانبياء والائمة المكرمين مقرا بانهم على الحق واليقين وان اعداءهم ممن غضب الله عليهم ولعنهم ومن الضالين ويتبرء منهم ومن طريقتهم ثم يتبرء الموقنين ثم يصفه سبحانه بتلاوة التوحيد بالوحدانية والتنزيه عما لا يليق بذاته وصفاته فاذا عبد ربه بتلك الشرايط وعرفه بتلك الصفات يتجلى له نور من انوار الجلال فيخضع لذلك بالركوع والخضوع ويقر باني اعبد له وان ضربت عنقي ثم بعد هذا الخضوع والانقياد يستحق معرفة اقوى ويناسبه خضوع اذل مقرا بانك خلقتني من التراب الخاوف منه خلقت بالتذلل عند ربك ربا ثم بانك تعيدني بعد الموت الى التراب فيناسب تلك الحالة خضوع اخر فاذا عبد الله بتلك الاداب الى اخر الصلوة وخاض في خلال ذلك بحار جبروته واكتسب انوار فيضه ومعرفته ووصل الى مقام القرب والشهود فيقر بوحدانية معبوده ويثني على مقربي جنابه ثم يسلم عليهم بعد الحضور والشهود وفي هذا المقام لطائف ودقائق لا يسع المقام ذكرها واوردنا اشد رامنها في بعض مؤلفاتنا وانما اومأنا هيهنا الى بعضها لمناسبة شرح الرواية والله ولي التوفيق والهداية **العلل** ومجالس الصدوق والتوحيد عن محمد بن محمد بن عصام عن الكليني عن علي بن محمد علان عن محمد بن سليمان عن اسمعيل بن ابرهيم عن جعفر بن محمد التميمي عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي ع قال سألت ابي سيد العابدين ع فقلت له يا ابه اخبرني عن جدنا رسول الله ص لما عرج به الى السماء وامره ربه عز وجل بخمسين صلوة كيف لم يسأله التخفيف عن امته حتى قال له موسى بن عمران ع ارجع الى ربك فاسأله التخفيف فان امتك لا يطيقون ذلك فقال يا بني ان رسول الله ص لا يقترح على ربه عز وجل ولا يراجعه في شيء يامره به فلما سأله موسى ع ذلك وصار شفيعا لامته اليه لم يجز له رد شفاعة اخيه موسى ع فرجع الى ربه عز وجل فسأله التخفيف الى ان ردها الى خمس صلوات فقال يا بني اراد ع ان يحصل لامته التخفيف مع اجر خمسين صلوة لقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها الا ترى انه ع لما هبط الى الارض نزل عليه جبرئيل ع فقال يا محمد ص ان ربك يقرئك السلام ويقول انها خمس بخمسين ما يبدل القول لدي وما انا بظلام للعبيد **بيان** المراد باجر خمسين ثوابها الاستحقاقي لا التفضلي كما تحققه قوله ما يبدل القول لدي المعنى انه كان تمسك بالخمسين ان اعطيهم ثوابها او انه تعالى لما قرر لهم خمسين صلوة فلو بدلها ولم يعطهم ثوابها كان ظلما في جنب عظمته وفضل ربه وسعته وافتقار خلقه اليه وعجزهم وقيل هو تاكيد لما قبله من الكلام اي ما وعدت من ثواب خمسين لا يبدل فاني لا اخلف الوعد ولا اظلم العباد والتعبير بصيغة المبالغة على سائر الوجوه للاشعار بان مثل هذا ظلم عظيم او الظلم القليل من القادر الحكيم الغني بالذات ظلم عظيم او انه لو كان الظلم من صفاته لكان صفة كمال فكان يتصف بكاملها او ان كل صفة من العظيم لا بد ان يكون عظيما وقد مر الخبر بتمامه مشروحا مع تحقيقات اخرى تركناها هيهنا حذرا من التكرار في باب المعراج **مجالس** الصدوق عن الحسن بن محمد بن سعيد عن فرات بن ابرهيم عن محمد بن احمد الهمداني عن الحسن بن علي الشامي عن ابيه عن ابي جرير عن عطاء الخراساني رفعه عن عبد الصمد بن غنم قال لما اسري بالنبي ص وانتهى حيث انتهى فرضت عليه الصلوة خمسون صلوة قال فاقبل فمر على موسى ع فقال يا محمد كم فرض على امتك قال خمسون صلوة قال ارجع الى ربك فاسأله ان يخفف عن امتك قال فرجع ثم مر على موسى فقال كم فرض على امتك قال كذا وكذا قال فان امتك اضعف الامم ارجع الى ربك فاسأله ان يخفف عن امتك فاني كنت في بني اسرائيل فلم يكونوا يطيقون الا دون هذا فلم يزل يرجع الى ربه عز وجل حتى جعلها خمس صلوات قال ثم مر على موسى ع فقال كم فرض على امتك قال خمس صلوات قال ارجع الى ربك فاسأله ان يخفف عن امتك قال قد استحييت من ربي مما ارجع اليه ومنه **ومن العلل** عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه عن احمد بن محمد البرقي عن علي بن الحسين البرقي عن عبد الله بن جبلة عن معوية بن عمار عن الحسن بن عبد الله عن ابيه عن جده الحسن بن علي ع قال جاء نفر من اليهود الى رسول الله فسأله اعلمهم عن مسائل فكان مما سأله اخبرني عن الله لاي شيء وقت هذه الخمس الصلوات في خمس مواقيت على امتك في ساعات الليل والنهار قال النبي ص ان الشمس اذا طلعت عند الزوال لها حلقة تدخل فيها فاذا دخلت فيها

باب علل الصلوة ونوافلها وسننها

زالت الشمس فيسبّح كل شيء دون العرش لوجه ربي وهي الساعة التي يصلي عليّ فيها ربي ففرض الله عز وجل عليّ وعلى امتي فيها الصلوة وقال اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل وهي الساعة التي يؤتى فيها بجهنم يوم القيمة فما من مؤمن يوافق تلك الساعة ان يكون ساجدا او راكعا او قائما الا حرّم الله عز وجل جسده على النار واما صلوة العصر فهي الساعة التي اكل فيها آدم من الشجرة فاخرجه الله من الجنة فامر الله ذريته بهذه الصلوة الى يوم القيمة واختارها لامتي فهي من احب الصلوات الى الله عز وجل واوصاني ان احفظها من بين الصلوات واما صلوة المغرب فهي الساعة التي تاب الله فيها على آدم وكان بين ما اكل من الشجرة وبين ما تاب الله عليه ثلثمائة سنة من ايام الدنيا وفي ايام الآخرة يوم كالف سنة من وقت صلوة العصر الى العشاء فصلى آدم ثلث ركعات ركعة لخطيئته وركعة لخطيئة حواء وركعة لتوبته ففرض الله عز وجل هذه الثلث الركعات على امتي وهي الساعة التي يستجاب فيها الدعاء فوعدني ربي ان يستجيب لمن دعاه فيها وهذه الصلوة التي امرني بها ربي عز وجل فقال فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون واما صلوة العشاء الآخرة فان للقبر ظلمة وليوم القيمة ظلمة امرني الله وامتي بهذه الصلوة في ذلك الوقت لتنور لهم القبور وليعطوا النور على الصراط وما من قدم مشت الى صلوة العتمة الا حرّم الله جسدها على النار وهي الصلوة التي اختارها الله للمرسلين قبلي واما صلوة الفجر فان الشمس اذا طلعت تطلع على قرني الشيطان فامرني الله عز وجل ان اصلي صلوة الفجر قبل طلوع الشمس وقبل ان يسجد لها الكافر فتسجد امتي لله وسرعتها احب الى الله وهي الصلوة التي تشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار قال صدقت يا محمد

ايضاح يحتمل ان يكون المراد بالحلقة دائرة نصف النهار المارة بقطبي الافق وقطبي معدل النهار وانما يكون زوال الشمس بمجاوزتها عنها وصيرورتها الى جانب المغرب منها ولا ريب انها مختلفة بالنسبة الى البقاع والبلاد وتختلف اوقات صلوات اهلها فالمراد بقوله ص فيسبّح كل شيء تسبيح اهل كل بقعة عند بلوغها الى نصف نهارها ويكون ابتداء التسبيح عند بلوغ نصف نهار اول بلد من المعمورة واما صلوة الله على النبي ص في تلك الساعة فاما ان يعتبر فيها نصف نهار بلده او يتكرر بتكررها من ابتداء نصف النهار من اول المعمورة الى ان يخرج من جميع نصف النهار لها واما الاتيان بجهنم في تلك الساعة فالمراد بلوغ نصف نهار المحشر تقديرا اذ ليس للشمس في القيمة حركة او في جميع ذلك اليوم لمحاذاة الشمس رؤوسهم فانهم بمنزلة الزوال فالمعنى انه لما كانت الشمس يوم القيمة مسامتة لرؤوس اهلها الا ترى ينبغي في الدنيا اذا اصابت تلك الهيئة ان يذكروا اهوالها وشدائدها التي من جملتها احضار جهنم فيها والمراد بكل شيء دون العرش عنده او تحته او العرش وما دونه كما قيل في قول امير المؤمنين ع سلوني عما دون العرش او كل شيء عنده عرش علمه تعالى اي جميع المكونات قيل وانما يسبح الله كل شيء دون العرش عند الزوال خاصة مع تسبيحها اياه في كل وقت على الدوام لظهور النقص بالزوال والانحطاط والهبوط للشمس التي هي رئيس السماء وواهب الضياء بامر الله سبحانه وطاعته وهي مما يعبد من دون الله وهي اعظم كوكب في السماء جسما ونورا فيسبح الله عند ذلك عما يوجب النقص والافول قال الخليل ع لما افلت اني لا احب الآفلين اني وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا وما انا من المشركين وانما يصلي الله على نبيه ص في تلك الساعة لتسبيحه اياه في تلك الساعة زيادة على غيرها من الساعات ليشار بذلك الى انه ليس لارتفاع منزلته ص ولا لصعوده الى جنابه سبحانه هبوط وعلة فرض الصلوة في تلك الساعة هي علة التسبيح ثم ان الخبر يدل على ان صلوة العصر هي الوسطى وسيأتي تحقيقها قوله ص من وقت صلوة العصر وفي الفقيه ما بين العصر والمراد بالعشاء هو المغرب والجملة بيان لقوله ثلثمائة او خبر بعد خبر لكان وقوله في ايام الآخرة جملة معترضة لبيان ان الثلثمائة من ايام الدنيا لا الآخرة فان ايام الآخرة كل منها كالف سنة من ايام الدنيا ولما كان ما بين عصره الى المغرب الذي هو قريب من ثلث اليوم ثلثمائة سنة التي تقرب من ثلث الالف يفهم منه ان وقت العصر يدخل بعد مضي سبع عشار من اليوم وهو قريب من مضي مثل القامة من الظل قوله ص الى صلوة العتمة اي الى الجماعة فيها او الى المسجد لا بفعلها او الاتم والعتمة وقت صلوة العشاء ويدل على عدم كراهة تسمية العشاء بالعتمة ولا الصبح بالفجر خلافا للشيخ ره قال في المنتهى قال الشيخ يكره تسمية العشاء بالعتمة وكانه نظر الى ما روي عن رسول الله ص لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلوتكم فانها العشاء وانهم يعتمون بالابل ولكن هذا الحديث لم يرد من طرق الاصحاب قال وكذا يكره تسمية الصبح بالفجر انتهى وقال في النهاية في الحديث لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلوتكم العشاء فان اسمها في كتاب الله العشاء وانما يعتم بحلاب الابل قال الازهري ارباب النعم في البادية يريحون الابل ثم ينيخونها في مراحها حتى يعتموا اي يدخلوا في عتمة الليل وهي ظلمته وكانت الاعراب يسمون صلوة العشاء صلوة العتمة تسمية بالوقت فنهاهم عن الاقتداء بهم واستحب لهم التمسك بالاسم الناطق به لسان الشريعة وقيل اراد لا يغرنكم فعلهم هذا فتؤخروا صلوتكم ولكن صلوها اذا حان وقتها انتهى اقول الحكم بالكراهة لهذا الخبر العامي مع ورود هذه اللفظة في الاخبار الكثيرة المعتبرة واحتمال الخبر معنى آخر لا يخلو من غرابة ولعمري واعجب منه الحكم الثاني مع ورود الفجر بهذا المعنى في التنزيل الحكيم في مواضع عديدة ولا ندري ما العلة فيه الا ان يريد كراهة اطلاقه

زيادة او سبعة اقدام من الظل

اذا دخل العتمة من نصف الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق صحاح

باب علل الصلوة ونوافلها وسننها

في الصلوة وهو ايضا ضعيف لفظا بانه من المنسوب الى الجوهري وعدم ظهور روايته بالمنع ولعلها وصلت اليه ولم تصل الينا وكون العقد فيه اشعار ما بالعفو بعيد قوله جسدها اي الجسد المحمول عليها ويفهم منه حكم القدم بالطريق الاولى او كل الجسد الذي منه القدم و سيأتي تفسير الآيات في بابها **تفسير علي بن ابراهيم** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لما اسري بي الى السماء وانتهيت الى سدرة المنتهى سمعت الاذان فاذا ملك يؤذن لم ير في السماء قبل تلك الليلة فقال الله اكبر الله اكبر فقال الله صدق عبدي انا اكبر فقال اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله فقال الله صدق عبدي انا الله الذي لا اله غيري فقال اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله فقال الله صدق عبدي ان محمدا عبدي ورسولي انا بعثته وانتجبته فقال حي على الصلوة فقال حي على الصلوة فقال صدق عبدي ودعا الى فريضتي فمن مشى اليها راغبا فيها محتسبا كانت له كفارة لما مضى من ذنوبه فقال حي على الفلاح فقال الله هي الصلاح والنجاح والفلاح ثم اممت الملائكة في السماء كما اممت الانبياء في بيت المقدس قال ثم غشيتني صبابة فخررت ساجدا فناداني ربي اني قد فرضت على كل نبي كان قبلك خمسين صلوة وفرضتها عليك وعلى امتك فقم بها انت في امتك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله فانحدرت حتى مررت على ابراهيم فلم يسألني عن شيء حتى انتهيت الى موسى فقال ما صنعت يا محمد فقلت قال ربي فرضت على كل نبي كان قبلك خمسين صلوة وفرضتها عليك وعلى امتك فقال موسى يا محمد ان امتك آخر الامم واضعفها وان ربك لا يرده شيء وان امتك لا يستطيع ان تقوم بها فارجع الى ربك فاسأله التخفيف لامتك فرجعت الى ربي حتى انتهيت الى سدرة المنتهى فخررت ساجدا ثم قلت فرضت علي وعلى امتي خمسين صلوة ولا اطيق ذلك ولا امتي فخفف عني فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فاخبرته فقال لا تطيق فرجعت الى ربي فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فاخبرته فقال ارجع وفي كل رجعة ارجع اليه اخر ساجدا حتى رجع الى عشر صلوات فرجعت الى موسى فاخبرته فقال لا تطيق فرجعت الى ربي فوضع عني خمسا فرجعت الى موسى فاخبرته فقال لا تطيق فقلت قد استحييت من ربي ولكن اصبر عليها فناداني مناد كما صبرت عليها فهذه الخمس بخمسين كل صلوة بعشر ومن هم من امتك بحسنة يعملها فعملها كتبت له عشرا وان لم يعملها كتبت له واحدة ومن هم من امتك بسيئة فعملها كتبت عليه واحدة وان لم يعملها لم اكتب عليه شيئا فقال الصادق عليه السلام جزى الله موسى عن هذه الامة خيرا **بيان** قال الجوهري الصبابة رقة الشوق وحرارته قوله لا يرده شيء بالتخفيف اي لا يرد عليه نفع شيء من عبادة وغيرها وفي نقص النفع لا يرده شيء اي لا يزيد في ملكه طاعة مطيع وقد مر تمام الخبر بطوله في باب المعراج **الخصال** عن محمد بن جعفر بندار عن سعيد بن احمد عن يحيى بن الفضل عن يحيى بن موسى عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن انس قال فرضت على النبي صلى الله عليه وآله ليلة اسري به الصلوة خمسين ثم نقصت فجعلت خمسا ثم نودي يا محمد انه لا يبدل القول لدي بان لك بهذه الخمس خمسين منه عن ابيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن معوية بن حكيم عن ابن ابي عمير عن ابي الحسن الازدي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما خفف الله عز وجل عن النبي حتى صارت خمس صلوات اوحى الله اليه يا محمد انها خمس بخمسين **العلل والخصال** عن ابيه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد الاشعري عن ابراهيم بن اسحق عن محمد بن الحسن بن شمون عن ابي هاشم الخادم قال قلت لابي الحسن الماضي عليه السلام لم جعلت صلاة الفريضة والسنة خمسين ركعة لا يزاد فيها ولا ينقص منها قال ان ساعات الليل اثنتا عشرة ساعة وفيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس ساعة وساعات النهار اثنتا عشرة ساعة فجعل لكل ساعة ركعتين وفيما بين غروب الشمس الى سقوط الشفق غسق فجعل للغسق ركعة **بيان** هذا اصطلاح شرعي للساعات وهي مختلفة باختلاف الاصطلاحات فمنها مستوية ومنها معوجة الى غير ذلك والركعة التي جعلت للغسق ركعة وفيه مكان الشفق الغربي المراد سقوطه بالكلية بذهاب الحمرة المشرقية وما في العلل في الموضعين اظهر واصح وفي الكافي ايضا كذلك وقال السيد الداماد كون كل من الليل والنهار اثنتي عشرة ساعة انما بحسب الساعات المستوية في خط الاستواء او في الآفاق المائلة عند تساوي الليل والنهار وذلك اذا كان المدار اليومي للشمس معدل النهار واما اخراج ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس من الليل والنهار واعتبار زمانه على حياله ساعة برأسها فقد ورد به بعض الاخبار عنهم صلوات الله عليهم عن مولانا الصادق عليه السلام ان مطران النصارى سأل الباقر عليه السلام عن مسائل عديدة عويصة منها الساعة التي ليست من ساعات الليل ولا من ساعات النهار اية ساعة هي فقال عليه السلام هي الساعة التي بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فاستشكل ذلك من باعه في تتبع العلوم وتعرف المذاهب قاصر زاعما ان هذا امر لم ينعقد عليه اصطلاح ولم يذهب اليه ذاهب اصلا ولعل مزجاة من بضاعة الفهم حسبك لا زاخرة هذه المرتبة البعيدة هذا الاصطلاح منقول في كتب الاعاظم علماء الهيئة عن حكماء الهند والاستاذ ابو ريحان البيروني في القانون المسعودي ذكر ان براهمة الهند ذهبوا الى ان ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس وكذلك ما بين غروب الشمس وغروب الشفق غير داخل في شيء من الليل والنهار بل ان ذلك بمنزلة الفصل المشترك بينهما واورد ذلك الفاضل البرجندي في شرح زيج الجديد وفي شرح التذكرة ثم ان ما في اكثر رواياتنا عن ائمتنا المعصومين صلوات الله عليهم اجمعين وما عليه العمل عند اصحابنا رضي الله تعالى عنهم اجماعا هو

ان زمان

باب فضل الصلوة ونوافلها وسننها

ان زمان ما بين طلوع الشمس من النهار معدود من ساعاته وكذلك زمان غروب الشمس الى ذهاب الحمرة من جانب المشرق فذلك اما
عروبها في افق الغرب فالنهار الشرعي في باب الصلوة والصوم وفي سائر الابواب من طلوع الفجر المستطير الى ذهاب الحمرة المشرقية وهذا
هو المعتبر والمعول عليه عند اساطين الالهيين الربانيين من حكماء يونان وثاوذوسيوس بنى اساس الاصطلاح في كتاب المساكن عليه
وتحكّم ان مبدء النهار عند ظهور الضياء واختفاء الكواكب الثابتة ومنتهاه حين اختفاء الكواكب الثابتة ومنتهاه حين اخذ الضياء
واستبان التحرير العلامة الشيرازي قطب فلك التحصيل والتحقيق شارح حكمة الاشراق وكليات القانون لمظهر في نهاية الادراك
والتحفة والاختيارات المظفرية ان اول الليل في الاصطلاح الشرعي وعند علماء الدين مجاوزة الشمس افق الغرب بحيث تذهب الحمرة
المشرقية وتنبسط الظلمة في جانب المشرق وما ذكره انه هو الاصطلاح مذهب الامامية واما اصحاب الحكمة والاحكام من المنجمين فالنهار عندهم
محدود في طرفي المبدء والمنتهى بطلوع مركز الشمس من افق المشرق وغروبه في افق المغرب وزمان ظهور جرم الشمس بالطلوع مركزها
محسوب عندهم من الليل وزمان غروب المركز الى اختفاء الجرم ايضا كذلك فليتعرف **العلل** عن علي بن احمد بن محمد عن محمد بن
ابي عبد الله الكوفي عن محمد بن اسماعيل البرمكي عن علي بن العباس عن عمر بن عبد العزيز عن هشام بن الحكم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن علة
الصلوة فان فيها مشغلة للناس عن حوائجهم ومتعبة لهم في ابدانهم قال فيها علل وذلك ان الناس لو تركوا بغير تنبيه ولا تذكر للنبي صلى الله عليه وآله
باكثر من الخبر الاول وبقاء الكتاب في ايديهم فقط لكانوا على ما كان عليه الاولون فانهم قد كانوا اتخذوا دينا ووضعوا كتبا ودعوا اناسا
الى ما هم عليه وقتلوهم على ذلك فدرس امرهم وذهب حين ذهبوا واراد الله تبارك وتعالى ان لا ينسيهم امر محمد صلى الله عليه وآله ففرض عليهم الصلوة
يذكرونه في كل يوم خمس مرات ينادون باسمه وتعبدوا بالصلوة وذكر الله لكيلا يغفلوا عنه فينسوه فيندرس ذكره **بيان** درس
الرسم دروسا عفا ودرسته الريح يتعدى ولا يتعدى ذكره الجوهري وقال لا تعبد النسك قوله لعل ذكر النبي على سبيل المثال او الغرض
تذكيرهم بصفات الجميلة ونبيهم وائمتهم والحشر والجنة والنار وسائر ما يمكنهم الغفلة عنه بسبب الاشتغال الدنيوية واللذات الدنية كما
مرت الاشارة اليه **العلل والعيون** عن علي بن احمد بن محمد عن محمد بن يعقوب عن علي بن محمد عن محمد بن ابي عبد الله عن محمد بن اسماعيل عن علي بن العباس
عن القاسم بن الربيع الصحاف عن محمد بن سنان فيما كتب الرضا عليه السلام من جواب مسائله قال علة الصلوة انها اقرار بالربوبية لله عز وجل وخلع الانداد
وقيام بين يدي الجبار جل جلاله بالذل والمسكنة والخضوع والاعتراف والطلب للاقالة من سالف الذنوب ووضع الوجه على الارض كل يوم خمس
مرات اعظاما لله عز وجل وان يكون ذاكرا غير ناس ولا بطر ويكون خاشعا متذللا راغبا طالبا للزيادة في الدين والدنيا مع ما فيه من الانزجار
والمداومة على ذكر الله عز وجل بالليل والنهار لئلا ينسى العبد سيده ومدبره وخالقه فيبطر ويطغى ويكون في ذكره لربه وقيامه بين يديه زاجرا
له عن المعاصي ومانعا من انواع الفساد **توضيح** قوله عليه السلام اقرار بالربوبية قال الوالد قدس سره اما لاشتمالها على الاقرار بالربوبية والتوحيد
والاخلاص او لان اصل عبادته تعالى دون غيره خلع للانداد واقرار بالربوبية وكذا الطلب لانه لا يطلب الزيادة بحمد الا منه والند بالكسر المثل النظير
والتعطف للاعتراف ووضع الوجه على التذلل وربما يتوهم عطفها على الاقرار والبطر الاشر وشدة المرح والنشاط قوله من الانزجار اي عن المعاصي
فان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وفي اكثر نسخ الفقيه من الايجاب اي من ايجاب الله تعالى على العبد وايجاب العبد على نفسه عبادته تعالى
كالنذر او سببا له وقيل فيه ايجاب الذكر انه لو لم يوجب لنسي ولم يؤت به وفي بعض نسخ الاعجاب بالنون اي بصيرته بحيث حسن الاخلاق من قولهم
اعجب اي صار معجبا واعجب اي له عجبا وما هنا اظهر **العلل** عن احمد بن محمد العطار عن ابيه عن ابي جعفر العلوي الدينوري باسناده
رفع الحديث الى الصادق عليه السلام قال قلت له لم صارت المغرب ثلث ركعات واربعا بعدها ليس فيها تقصير في حضر ولا سفر فقال ان الله عز وجل
انزل على نبيه صلى الله عليه وآله لكل صلوة ركعتين في الحضر فاضاف اليها رسول الله صلى الله عليه وآله لكل صلوة ركعتين في الحضر وقصر فيها في السفر الا المغرب فلما صلى المغرب
بلغه مولد فاطمة عليها السلام فاضاف اليها ركعة شكرا لله عز وجل فلما ان ولد الحسن عليه السلام اضاف اليها ركعتين شكرا لله عز وجل فلما ان ولد الحسين عليه السلام اضاف
اليها ركعتين شكرا لله عز وجل فقال للذكر مثل حظ الانثيين فتركها على حالها في الحضر والسفر **بيان** فتركها اي مجموع الخمس ركعات لانها زيدت لشكر
نعم لا تختص على حال من الاحوال فينبغي ان لا يسقط شكرها ابدا في وقت من الاوقات **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد
بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن ابي حمزة الثمالي عن سعيد بن المسيب قال سالت علي بن الحسين عليه السلام فقلت له متى فرضت الصلوة على
المسلمين على ما هم اليوم عليه قال فقال بالمدينة حين ظهرت الدعوة وقوي الاسلام وكتب الله عز وجل على المسلمين الجهاد زاد رسول الله صلى الله عليه وآله في
الصلوة سبع ركعات في الظهر ركعتين وفي العصر ركعتين وفي المغرب ركعة وفي العشاء الآخرة ركعتين واقر الفجر على ما فرضت بمكة لتعجيل
عروج ملائكة الليل الى السماء ولتعجيل نزول ملائكة النهار الى الارض فكان ملائكة الليل وملائكة النهار يشهدون مع رسول الله صلى الله عليه وآله صلوة
الفجر فلذلك قال الله عز وجل وقرآن الفجر كان مشهودا يشهده المسلمون ويشهده ملائكة النهار وملائكة الليل العياشي عن ابن المسيب مثله

ركعتين

باب فضل الصلوة ونوافلها وسننها

تبيين التعليل بتعجيل عروج ملائكة الليل ظاهر اما من حيث انه سبب لتعجيلهم او مسبب عنه واما التعليل بتعجيل نزول ملائكة النهار فلا يخلو من خفاء ويمكن توجيهه بوجوه الاول ان يكون قصر الصلوة معللا بتعجيل العروج فقط ويكون تعجيل النزول علة لما بعده اعنى شهود ملائكة الليل والنهار معا واما ان مدخول الفاء لا يعمل فيما قبله فامر هين لوقوعه في القرآن المجيد وكلام الفصحاء كثيرا كقوله تعالى وربك فكبر وثيابك فطهر والتاويل مشترك وهذا انما يستقيم فيه هذا التوجيه الثاني ان يقال اذا كانت صلوة الفجر قصيرة يتعجلون في النزول ليدركوا بخلاف ما اذا كانت طويلة لامكان ان يلحقهم النزول الى الركعة الثالثة او الرابعة وهذا انما يتوجه لو قيل بلزوم شهودهم من اول الصلوة والظاهر خلافه الثالث ان يقال ارادة الله تعالى متعلقة بعدم اجتماع ملائكة الليل وملائكة النهار في الارض كثيرا لمصلحة من المصالح فيكون تعجيل عروج ملائكة الليل امرا مطلوبا في نفسه ومعللا ايضا بتعجيل نزول ملائكة النهار الرابع ان يكون الشهود لملائكة النهار لصلوة الفجر في الهواء ويكون المراد بتعجيل نزولهم الى الارض **العلل** عن علي بن حاتم عن القاسم بن محمد عن حمدان بن الحسين عن الحسين بن الوليد عن عبد الله بن حماد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال قلت لاي علة اوجب رسول الله ص صلوة الزوال ثمان قبل الظهر وثمان قبل العصر ولاي علة رغب في وضوء المغرب كل الرغبة ولاي علة اوجب الاربع ركعات من بعد المغرب ولاي علة كان يصلي صلوة الليل في آخر الليل ولا يصلي في اول الليل قال لتاكيد الفرائض لان الناس لو لم يكن الا اربع ركعات الظهر لكانوا مستخفين بها حتى كاد يفوتهم الوقت فلما كان شيء غير الفريضة اسرعوا الى ذلك لكثرته وكذلك التي من قبل العصر ليسرعوا الى ذلك لكثرته وذلك لانهم يقولون ان سوفنا ونريد ان نصلي الزوال يفوتنا الوقت وكذلك الوضوء في المغرب يقولون حتى نتوضأ يفوتنا الوقت فيسرعوا الى القيام وكذلك الاربع ركعات التي من بعد المغرب وكذلك صلوة الليل في آخر الليل ليسرعوا الى القيام الى صلوة الفجر فلتلك العلة وجب هكذا **بيان** حمل الوجوب على الاستحباب المؤكد وهو شايع في الاخبار فان مراتب الطاعات مختلفة فاولها الفرائض وهي التي ثبت وجوبها بالقرآن ثم الواجبات التي ثبت وجوبها بالسنة ثم السنن التي كان رسول الله ص يواظب عليها في واجب عمره وهي تالية للواجبات قد يعبر عنها بالواجب ثم التطوعات فهي المستحبات التي لم يكن النبي ص يواظب عليها في اكثر عمره وكذا النواهي اولها الكبائر ثم الصغائر ثم المكروهات الشديدة التي قد يعبر عنها بالحرمة ثم المكروهات الشديدة التي قد يعبر عنها بالحرمة ثم المكروهات الخفيفة وحاصل هذا التعليل ان الانسان بسبب كثرة اشغاله وكسله يؤخر الامر الذي يلزم عليه الى آخر اوقات امكان الفعل وقد يخطي في تقدير الوقت فيقع بعضها خارجا عن الوقت فضمت النوافل الى الفرائض لتكون وقاية لها فاذا قدر وقت لثماني عشرة ركعة للظهر مثلا واخطأ يقع النقص في النافلة وتقع الفريضة في وقتها بخلاف ما اذا قدر وقت الاربع ركعات فلما اخطا يقع بعض الفريضة خارج الوقت فظهر ان النوافل كما انها مكملة كذلك هي وقاية لها **العلل** عن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن فضالة عن الحسين بن ابي العلاء عن ابي عبد الله ع قال لما اهبط آدم من الجنة ظهرت فيه شامة سوداء في وجهه من قرنه الى قدمه فطال حزنه وبكاؤه على ما ظهر به فاتاه جبرئيل ع فقال له ما يبكيك يا آدم قال لهذه الشامة التي ظهرت بي قال قم فصل فهذا وقت الاولى فقام فصلى فانحطت الشامة الى عنقه فجاءه في وقت الصلوة الثانية فقال يا آدم قم فصل فهذا وقت الصلوة الثانية فقام فصلى فانحطت الشامة الى سرته فجاءه في الصلوة الثالثة فقال يا آدم قم فصل فهذا وقت الصلوة الثالثة فقام فصلى فانحطت الشامة الى ركبتيه فجاءه في الصلوة الرابعة فقال يا آدم قم فصل فهذا وقت الصلوة الرابعة فقام فصلى فانحطت الشامة الى رجليه فجاءه في الصلوة الخامسة فقال يا آدم قم فصل فهذا وقت الصلوة الخامسة فقام فصلى فخرج منها فحمد الله واثنى عليه فقال جبرئيل يا آدم مثل ولدك في هذه الصلوة كمثلك في هذه الشامة من صلى من ولدك في كل يوم وليلة خمس صلوات خرج من ذنوبه كما خرجت من هذه الشامة **المحاسن** عن ابيه عن فضالة مثله **بيان** الشامة بغير همز الخال وقال الوالد قدس سره يمكن ان يكون ظهور الشامة لرجوع اولاده من الخطايا واصابتهم اولانه كلما كان الصفا اكثر كان تاثير المخالفات اشد ويحتمل على بعد ان تكون الشامة كناية عن خطيئته وحطها عن رفعها ويكون ذكر العنق والسرة والركبة من قبيل تشبيه المعقول بالمحسوس ويكون كناية عن ذهاب اثر الخطاء عن تلك الاعضاء ويدل الخبر على ان الصلوة مكفرة لجميع الذنوب للجمع المضاف **العلل** عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن محمد بن علي الكوفي عن صباح الحذاء عن اسحاق بن عمار قال سالت ابا الحسن موسى بن جعفر ع كيف صارت الصلوة ركعة وسجدتين وكيف اذا صارت سجدتين لم تكن ركعتين فقال اذا سالت عن شيء ففرغ قلبك لتفهم ان اول صلوة صلاها رسول الله ص انما صلاها في السماء بين يدي الله تبارك وتعالى قدام عرشه جل جلاله وذلك انه لما اسري به وصار عند عرشه تبارك وتعالى قال يا محمد ادن من صاد فاغسل مساجدك وطهرها وصل لربك فدنا رسول الله ص الى حيث امره الله تعالى فتوضا فاسبغ وضوءه ثم استقبل الجبار تبارك وتعالى قائما فامره بافتتاح الصلوة ففعل فقال يا محمد اقرأ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الى آخرها ففعل ذلك ثم امره ان يقرأ نسبة ربه تبارك وتعالى بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله احد الله الصمد ثم امسك عنه القول فقال رسول الله قل هو الله

باب فضل الصلوة ونوافلها وسننها

احد الله الصمد فقال قل لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد فامسك عنه القول فقال رسول الله صلى الله عليه وآله كذلك الله ربي كذلك الله ربي
فلما قال ذلك قال اركع يا محمد لربك فركع رسول الله صلى الله عليه وآله فقال له وهو راكع قل سبحان ربي العظيم وبحمده ففعل ذلك ثلثا ثم قال ارفع راسك يا
محمد ففعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله فقام منتصبا بين يدي الله فقال اسجد يا محمد لربك فخر رسول الله صلى الله عليه وآله ساجدا فقال قل سبحان ربي الاعلى وبحمده ففعل
ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله ثلثا فقال له استو جالسا يا محمد ففعل فلما استوى جالسا ذكر جلال ربه جل جلاله فخر رسول الله صلى الله عليه وآله ساجدا من تلقاء نفسه
لا لامر امره ربه عز وجل فسبح ايضا ثلثا فقال انتصب قائما ففعل فلم ير ما كان راى من عظمة ربه جل جلاله فقال له اقرء يا محمد وافعل كما فعلت
في الركعة الاولى ففعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله ثم سجد سجدة واحدة فلما رفع راسه ذكر جلالة ربه تبارك وتعالى فخر رسول الله صلى الله عليه وآله ساجدا من تلقاء
نفسه لا لامر امره ربه عز وجل فسبح ايضا ثم قال له ارفع راسك ثبتك الله واشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وان الساعة آتية
لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور اللهم صل على محمد وآل محمد وارحم محمدا وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت على ابراهيم وآل ابراهيم
انك حميد مجيد اللهم تقبل شفاعته في امته وارفع درجته ففعل فقال يا محمد سلم واستقبل رسول الله صلى الله عليه وآله ربه تبارك وتعالى وجهه مطرقا فقال
السلام عليك فاجابه الجبار جل جلاله فقال وعليك السلام يا محمد بنعمتي قويتك على طاعتي وبعصمتي اياك اتخذتك نبيا وحبيبا ثم قال
ابو الحسن عليه السلام وانما كانت الصلوة التي امر بها ركعتين وسجدتين وهو صلى الله عليه وآله انما سجد سجدتين في كل ركعة عما اخبرتك من تذكره لعظمة ربه تبارك
وتعالى فجعله الله عز وجل فرضا قلت جعلت فداك وما صاد الذي امر ان يغتسل منه فقال عين تنفجر من ركن من اركان العرش يقال لها ماء
الحيوة وهو ما قال الله عز وجل ص والقرآن ذي الذكر انما امره ان يتوضأ ويقرأ ويصلي ومنه علي بن احمد عن محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن
محمد بن اسمعيل البرمكي عن علي بن العباس عن عكرمة بن عبد العزيز عن هشام بن الحكم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن علة الصلوة كيف صارت
ركعتين واربع سجدات الا كانت ركعتين وسجدتين معا ركنا وعدم بطلان الصلوة بزيادة واحدة منها ونقصها سهوا لان ما كان بامر الله
كان واحدة منها والثانية كانت من قبله بالتفويض او بالالهام فلم يكن لها حكم الفرائض والاركان فاذا تركهما معا ترك الفريضة والركن و
تبطل الصلوة وكذا اذا زيد تامعا بان ياتي باربع فتكرر الفريضة بخلاف ما اذا اتى بثلث فانه يحتمل ان يكون المكرر ما يكون من قبله فلا
يزيد الركن وقد يتوهم ان الركن هو السجود الاول وبه يندفع الاشكال المورد ههنا بانه ان كان الركن السجدتين يلزم الاخلال بترك واحدة و
ان كان الواحدة او الطبيعة يلزم الزيادة بالاتيان بسجدتين واكثر ويرد عليه انه لا ينفع في دفع الاشكال اذ لا يعقل ح زيادة الركن اصلا لان
السجدة الاولى لا تتكرر الا ان يفرض انه سهى عن الاولى وسجد اخرى بقصد الاولى فعلى تقدير تسليم انه يصدق عليه تكرر الاولى يلزم زيادة
الركن بسجدة ثانية ويلزم انه اذا سجد الف سجدات بغير هذا الوجه لم يكن زاد ركنا على انه لو اعتبرت النية في ذلك يلزم بطلان صلوة من ظن انه
سجد سجدة الاولى وسجد بنية الاخيرة فظهر له بعد تجاوز المحل ترك الاولى ولعله لم يقل به احد وقيل في دفع اصل الاشكال ان الركن هو
احد الامرين من احديهما او كليتهما وهو ايضا غير نافع اذ يرد الاشكال فيما اذا سجد ثلث سجدات اذ يتحقق زيادة الركن ان اخذ لا بشرط شيء وان اخذ
بشرط لا يلزم عدم تحقق الركن فيما اذا سجد ثلث سجدات ويقتضي بعضهم بوجه آخر وقال الركن المفهوم المردد بين السجدة الواحدة بشرط لا والسجدتين
بشرط لا وثلث سجدات بشرط لا فيندفع الاشكال اذ ترك الركن ح انما يكون بترك السجدة مطلقا او الاتيان باربع فما زاد وهذا وجه متين لكن يرد
عليه ان القوم انما جعلوا بطلان الاربع فما زاد لزيادة الركن لا لتركه ويخطر بالبال وجه آخر وهو ان يقال الركن احد الامرين من سجدة واحدة بشرط
لا او سجدتين لا بشرط شيء فاذا سجد سجدة واحدة سهوا فقد اتى بفرد من الركن وكذا اذا اتى بهما ولا ينتفي الركن الا بانتفاء الفردين بان لا يسجد
اصلا واذا سجد ثلث سجدات لم يات الا بفرد واحد من الركن وهو الاثنتان واما الواحدة الزائدة فليست فردا له لكونها مع اخرى وما
كان فردا له كان بشرط لا واذا اتى باربع فما زاد اتى بفردين من الاثنتين وهذا وجه وجيه لم ار احدا سبقني اليه ومع ذلك لا يخ من تكلف و
الاظهر في الجواب ان غرضهم انما ايراد الاشكال على الاخبار فلا اشكال فيها لخلوها عن ذكر الركن وتلك القواعد الكلية انما وردت في بعضها حكم كل ركن
من الاركان بوجه مخصوص وورد حكم السجود هكذا ولا يلزم توافق اجزاء الصلوة في الاحكام واما على اشكال الاصحاب رضوان الله عليهم فلا
يرد عليهم لانه بعد تصريحهم بحكم السجود يصير تلك القواعد الكلية مخصوصة بغير السجود ومثل هذا في كلامهم كثير وامثال تلك المناقشات
بعد وضوح المقصود لا طائل تحتها **العلل** عن علي بن احمد عن محمد بن جعفر الاسدي عن موسى بن عمران النخعي عن الحسين بن يزيد النوفلي
عن علي بن ابي حمزة البطائني عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام لاي شيء صارت الصلوة ركعتين واربع سجدات قال لان ركعة من قيام بركعتين من
جلوس **بيان** لعل الغرض ان العلة في الحكمين واحدة لان علة كون الركعتين من جلوس بركعة من قيام كون الصلوة من جلوس اخف
على المصلي واسهل وهذه العلة بعينها متحققة في الركوع والسجود العلل عن علي بن حاتم عن ابراهيم بن علي عن احمد بن محمد الانصاري عن الحسن
بن علي العلوي عن ابي الحكم الزاهد عن احمد بن عبد الله قال بينا امير المؤمنين عليه السلام في فناء بيت الله الحرام اذ نظر الى رجل يصلي فاستحسن

باب فضل الصلوة ونوافلها وسننها

صلوته فقال يا هذا الرجل تعرف تأويل صلوتك قال الرجل يا ابن عم خير خلق الله وهل للصلوة تأويل غير التعبد قال علي ع اعلم
يا هذا الرجل ان الله تبارك وتعالى ما بعث نبيه ص بامر من الامور الا وله متشابه وتأويل وتنزيل وكل ذلك على التعبد فمن لم يعرف
تأويل صلوته فصلوته كلها خداج ناقصة غير تامة فقال الرجل يا ابن خير خلق الله ما معنى رفع يديك في التكبيرة الاولى فقال ع الله
الواحد الاحد الذي ليس كمثله شيء لا يقاس بشيء ولا يلمس بالاخماس ولا يدرك بالحواس قال الرجل ما معنى مد عنقك في الركوع قال تأويله
آمنت بوحدانيتك ولو ضربت عنقي قال الرجل ما معنى السجدة الاولى فقال تأويلها اللهم انك منها خلقتني يعني من الارض ورفع رأسك
ومنها اخرجتنا والسجدة الثانية واليها تعيدنا ورفع رأسك من الثانية ومنها تخرجنا تارة اخرى قال الرجل ما معنى رفع رجلك
اليمنى وطرحك اليسرى في التشهد قال تأويله اللهم امت الباطل واقم الحق **بيان** قال في النهاية فيه كل صلوة ليس فيها قراءة
فهي خداج الخداج النقصان يقال خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوانه وان كان تام الخلق واخدجته اذا ولدته ناقص الخلق و
ان كان لتمام الحمل وانما قال فهي خداج والخداج مصدر على حذف المضاف اي ذات خداج او يكون قد وصفها بالمصدر نفسه مبالغة
كقوله فانما هي اقبال وادبار ۲ **العلل والعيون** عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة في علل الفضل بن شاذان
عن الرضا ع فان قال فلم امروا بالصلوة قيل لان في الصلوة الاقرار بالربوبية وهو صلاح عام لان فيه خلع الانداد والقيام بين يدي الجبار
بالذل والاستكانة والخضوع والاعتراف وطلب الاقالة من سالف الذنوب ووضع الجبهة على الارض كل يوم وليلة ليكون العبد ذاكرا لله تعالى غير
ناس له ويكون خاشعا وجلا متذللا طالبا راغبا في الزيادة للدين والدنيا مع ما فيه من الانزجار عن الفساد وصار ذلك عليه في كل
يوم وليلة لئلا ينسى العبد مدبره وخالقه فيبطر ويطغى وليكون في ذكر خالقه والقيام بين يدي ربه زاجرا له عن المعاصي وحاجزا ومانعا عن انواع الفساد
فان قال فلم جعل اصل الصلوة ركعتين ولم زيد على بعضها ركعة وعلى بعضها ركعتان ولم يزد على بعضها شيء قيل لان اصل الصلوة انما هي ركعة
واحدة لان اصل العدد واحد فاذا نقصت من واحد فليست هي صلوة فعلم الله عز وجل ان العباد لا يؤدون تلك الركعة الواحدة التي لا صلوة اقل
منها بكمالها وتمامها والاقبال عليها فقرن اليها ركعة ليتم بالثانية ما نقص من الاولى ففرض الله عز وجل اصل الصلوة ركعتين ثم علم رسول الله ص
ان العباد لا يؤدون هاتين الركعتين بتمام ما امروا به وكماله فضم الى الظهر والعصر والعشاء الآخرة ركعتين ركعتين ليكون فيهما تمام الركعتين الاوليين
ثم علم ان صلوة المغرب يكون شغل الناس في وقتها اكثر للانصراف الى الاوطان والاكل والوضوء والتهيئة للمبيت فزاد فيها ركعة واحدة ليكون اخف عليهم
ولان تصير ركعات الصلوة في اليوم والليلة فردا ثم ترك الغداة على حالها لان الاشتغال في وقتها اكثر والمبادرة الى الحوائج فيها اعم ولان القلوب فيها
اخلى من الفكر لقلة معاملة الناس بالليل ولقلة الاخذ والاعطاء فالانسان فيها اقبل على صلوته منه في غيرها من الصلوات لان الفكر قد تقدم
العمل من الليل فان قال فلم جعل ركعة وسجدتين قيل لان الركوع من فعل القيام والسجود من فعل القعود وصلوة القاعد على النصف من صلوة القائم فضوعف
السجود ليستوي بالركوع فلا يكون بينهما تفاوت لان الصلوة انما هي ركوع وسجود **بيان** الاقرار بالربوبية لان الصلوة مشتملة على الاقرار بها
ذكرا ولان اصل عبادته تعالى دون غيره خلع للانداد واقرار بالربوبية كما مر وكذا الطلب في الاقالة والطلب للدين والدنيا قوله وهو صلاح
الضمير راجع الى الاقرار والقيام عطف على الاقرار والبطر الطغيان بالنعمة وكراهة الشيء من غير ان يستحق الكراهة ۳ **المحاسن** عن ابيه عن فضالة
عن الحسين بن ابي العلاء قال قلت لابي عبد الله ع ان اصحابنا يقولون كيف صارت الصلوة ركعة وسجدتين ولم تكن ركعتين وسجدتين
فقال اذا سألتني عن شيء ففرغ قلبك لتفهم ان الناس يزعمون ان اول صلوة صلاها رسول الله ص في الارض اتاه جبرئيل بها وكذبوا ان اول صلوة
صلاها في السماء بين يدي الله تبارك وتعالى مقابل عرشه جل جلاله واوحى اليه وامره ان يدنو من صاد فيتوضأ وقال اسبغ وضوءك وطهر
مساجدك وصل لربك قلت له وما الصاد قال عين تحت ركن من اركان العرش اعدت لمحمد ص ثم قرأ ابو عبد الله ع ص والقرآن ذي الذكر فتوضأ
منها واسبغ وضوءه ثم استقبل عرش الرحمن فقام قائما فاوحى الله اليه بافتتاح الصلوة ففعل ثم اوحى الله اليه بفاتحة الكتاب وامره
ان يقرأها ثم اوحى اليه ان اقرأ يا محمد نسبة ربك فقرأ قل هو الله احد الله الصمد ثم امسك مليا وتعطفه القول فقرأ رسول الله ص من
تلقاء نفسه حمد الله اسمه الله الصمد فقال الواحد الاحد الصمد ثم اوحى الله اليه تبارك وتعالى ان اقرأ لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد فقرأ وامسك
الله عنه القول فقرأ رسول الله ص من تلقاء نفسه كذلك الله ربنا فلما قال ذلك اوحى الله اليه ان اركع لربك يا محمد وانحر فاستوى ونصب نفسه
بين يدي الله فاوحى الله اليه ان اسجد لربك فخر ساجدا فاوحى الله اليه ان استو جالسا يا محمد ففعل فلما رفع رأسه من اول السجدة تجلى
له تبارك وتعالى فخر ساجدا من تلقاء نفسه لا لامر امر به فجرى ذلك الفضل من الله وسنة من رسول الله ص **بيان** قوله وانحر اي كن رافعا
يديك الى نحرك او استو بعد الركوع بين نحرك وصلبك واستو قائما تاما او استو في الركوع بين نحرك وصلبك وسيأتي تمام القول فيه ۴ قال السيد ابن طاوس
في كتاب سعد السعود وجدت في صحف ادريس ع عند ذكر قصة آدم ع انه كان اقامة آدم ع في الجنة واكله من الشجرة خمس ساعات من نهار ذلك

باب انواع الصلوة المفروض والمسنون منها ومعنى الصلوة الوسطى

اليوم قال ثم نادى الله تع يا آدم ان افضل اوقات العباد الوقت الذي اخلفتك وزوجتك الجنة عند زوال الشمس فتجتان فيهما لكنتها الكامة
صلوة وسميتها الدلوك بصلوة العصر ثم غابت الشمس فصليت فيها فسميتها صلوة المغرب ثم جلست لي حين غاب الشفق فسميتها صلوة العشا
ثم قال وقد فرضت عليك على نسلك في كل يوم وليلة خمسين ركعة فيها مائة سجدة فصلها يا آدم اكتب لك ولمن صلاها من نسلك الفين و
خمسمائة صلوة **ارشاد القلوب** عن موسى بن جعفر عن ابائه عن امير المؤمنين ع قال قال الله تع لنبيه ص ليلة اسري به كانت الامم السالفة
مفروضا عليهم صلوتها في كبد الليل وانصاف النهار وهي من الشدائد التي كانت وقد رفعتها عن امتك فرضت عليهم صلوتهم في اطراف
الليل والنهار في اوقات نشاطهم وكانت الامم السالفة مفروضا عليهم خمسون صلوة في خمسين وقتا وهي من الاصار التي كانت عليهم وقد
رفعتها عن امتك ثم قال امير المؤمنين ع في بيان فضل امة نبينا ص ان الله عز وجل فرض عليهم في الليل والنهار خمس صلوات في خمسة اوقات
اثنتان بالليل وثلث بالنهار ثم جعل هذه الخمس صلوات تعدل خمسين صلوة وجعلها كفارة خطاياهم فقال عز وجل ان الحسنات يذهبن
السيئات يقول صلوة الخمس تكفر الذنوب ما اجتنب العبد الكبائر ثم قال ع ان النبي ص رأى في السماء ليلة عرج به اليها ملائكة قياما و
ركوعا منذ خلقوا فقال يا جبرئيل هذه هي العبادة فقال جبرئيل يا محمد فاسأل ربك ان يعطي امتك القنوت والركوع والسجود في صلوتهم
فاعطاهم الله ذلك فامة محمد يقتدون بالملائكة الذين في السماء الخبر **نهج البلاغة** قال امير المؤمنين ع في ذم التكبر وعن ذلك ما حرس
عباده المؤمنين بالصلوة والزكوة ومجاهدة الصيام في الايام المفروضات تسكينا لاطرافهم وتخشيعا لابصارهم وتذليلا لنفوسهم وتخفيضا
لقلوبهم واذهابا للخيلاء عنهم لما في ذلك من تعفير عتاق الوجوه بالتراب تواضعا والتصاق كرائم الجوارح بالارض تصاغرا ولحوق البطون بالمتون
من الصيام تذللا الى اخر ما مر وجاء في اخر المجلد الخامس **كتاب العلل** لمحمد بن علي بن ابرهيم قال العلة في الصلوة الاستعباد والاقرار
بربوبيته وخلع الانداد مكررا ذلك عليهم في كل يوم وليلة خمس مرات ولئلا ينسوا خالقهم ورازقهم ولا يغفلوا عن طاعته ويكونوا ذاكرين
حامدين شاكرين لنعمه وتفضله عليهم وعلة اخرى ليذلل فيها كل جبار عنيد ومتكبر يعترف ويخضع ويخشع ويسجد له ويعلم ان له خالقا
ورازقا ومحييا ومميتا وحتى يكون له في قيامه بين يديه زاجرا عن معاصي الله ففي الصلوة علة الاستعباد وعلة نجاة نفسه وعلة شكر نعمه وعلة
ذل كل جبار عنيد ومتكبر وخشوعه وخضوعه وعلة نوافل الصلوة لتمام ما ينقص من الفرائض مما يقع فيها من السهو والتقصير والتخفيف
وحديث النفس والسهو عن الوقت قال وسئل ابو عبد الله ع من علة مواقيت الصلوة ولم فرضت في خمسة اوقات مختلفة ولم تفرض في وقت
واحد فقال فرض الله صلوة الغداة لاول ساعة من النهار وهي سعد وفرض الظهر لست ساعات من النهار وهي سعد وفرض العصر لسبع
ساعات من النهار وهي سعد وفرض المغرب لاول ساعة من الليل وهي سعد وفرض العشاء الاخرة لثلث ساعات من الليل وهي سعد
فهذه احدى العلل لمواقيت الصلوة ولا يجوز ان تؤخر الصلوة من هذه الاوقات السعد فتصير في اوقات النحوس **باب** انواع الصلوة
المفروض والمسنون منها ومعنى الصلوة الوسطى الايات البقرة حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين **تفسير**
المحافظة عليها باداءها في اوقاتها والمواظبة عليها بجميع شروطها وحدودها واتمام اركانها وربما يستدل بها على كون الامر ظاهرا وخصوص امر
القرآن للوجوب على وجوب المحافظة على جميع الصلوات الا ما اخرجها دليل وربما يستدل بها على وجوب صلوة الجمعة والعيدين
والايات لكن في بعض الروايات ان المراد بها الصلوات الخمس وعلى تقدير العموم يمكن تعميمها بحيث يشمل النوافل والتطوعات ايضا فلا يكون الامر
على الوجوب ليشمل رعاية السنن في الصلوة الواجبة ايضا كما يفهم من بعض الاخبار وعلى الوجوب ايضا يمكن ان تعم النوافل ايضا بمعنى رعاية
ما يوجب صحتها وعدم تطرق بدعة اليها فيؤول الى انه اذا اتيتم بالنافلة فأتوا بها على ما امرتم برعاية شرائطها ولوازمها وفيه مجال نظر
وخص الصلوة الوسطى بذلك بعد التعميم لشدة الاهتمام بها لمزيد فضلها او لكونها معرضة للضياع من بينها فهي الوسطى بين الصلوات
وقتا او عددا او الفضلى من قولهم للافضل الاوسط وقد قال بتعيين كل من الصلوات الخمس قوم الا ان اصحابنا لم يقولوا بغير الظهر و
العصر كما يظهر من المنتهى وغيره فقال الشيخ في الخلاف انها الظهر وتبعه جماعة من اصحابنا وبه قال زيد بن ثابت وعائشة وعبد الله
بن شداد لانها بين صلوتين بالنهار ولانها في وسط النهار ولانها تقع في شدة الحر والهاجرة وقت شدة تنازع الانسان الى النوم والراحة
فكانت اشق وافضل العبادات احمزها واليه الامر بمحافظتها ما كان اشق اشبه فهي ولانها اول صلوة فرضت ولانها في الساعة التي يفتح
فيها ابواب السماء فلا تغلق حتى تصلى الظهر ويستجاب فيها الدعاء قيل ولانها بين البردين صلوة الصبح وصلوة العصر وقيل لانها
بين نافلتين متساويتين كما نقل عن ابن الجنيد انه علل به وروى الجمهور عن زيد بن ثابت قال كان رسول الله ص يصلي الظهر بالهاجرة و
لم يكن يصلي صلوة اشد على اصحاب رسول الله ص منها فنزلت الاية رواه ابو داود وروى الترمذي وابو داود عن عائشة عن رسول الله ص
انه قرأ حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر قال في المنتهى والعطف يقتضي المغايرة لا يقال الواو زائدة كما في قوله تع

تخشيعا

ولكن

باب انواع الصلوة

وكن رسول الله وخاتم النبيين لانا نقول الزيادة منافية للاصل لا الايصاء اليهما الا الموجب المثال الذي ذكروه نمنع زيادة الواو فيه بل هي للعطف على ما
وقال في مجمع البيان كونها الظهر هو المروي عن الباقر والصادق عليهما السلام وعن بعض ائمة الزيدية انها الجمعة في يومها والظهر في غيرها كما سيأتي نقله احمد بن ابو على
السيد المرتضى هي صلوة العصر وبه قال جماعة من اصحابنا وبه قال ابو هريرة وابو ايوب وابو سعيد وعبيدة السلماني والحسن والضحاك وابو حنيفة و
اصحابه واحمد ونقله الجمهور عن علي عليه السلام قالوا لانها بين صلوتي ليل وصلوتي نهار واحتج السيد باجماع الشيعة والمخالفون بما رووا عن النبي صلى الله عليه وآله انه
قال يوم الاحزاب شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر ملا الله بيوتهم وقبورهم نارا وروي في الكشاف عن حفصة انها قالت لمن كتب لها المصحف
اذا بلغت هذه فلا تكتبها حتى املها عليك كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقرأ فأملت عليه والصلوة الوسطى صلوة العصر ولانها تقع في حال اشتغال
الناس بمعاشهم فيكون الاشتغال بها اشق وقال بعض العامة هي المغرب لانها تأتي بين بياض النهار وسواد الليل ولانها متوسطة في
العدد بين الرباعية والثنائية ولانها لا تتغير في السفر والحضر مع زيادتها على الركعتين فيناسب التأكيد ولان الظهر هي الاولى اذ فيه وجبت
اولا فتكون المغرب هي الوسطى وقال بعضهم هي العشاء لانها متوسطة بين صلوتين لا تقصران او بين ليلية ونهارية ولانها اثقل صلوة على
المنافقين كما روي وقال بعضهم هي الصبح لتوسطها بين صلوتي النهار وبين الظلام والضياء ولانها لا تجمع مع اخرى فهي منفردة بين مجتمعتين
ولم يحضرها الشهود ملائكة الليل وملائكة النهار عندها ولانها تأتي في وقت مشقة من برد في الشتاء وطيب النوم في الصيف وفتور الاعضاء
وكثرة النعاس وغفلة الناس واستراحتهم فكانت معرضة للضياع فخصت لذلك بشدة المحافظة نقل ذلك مالك والشافعي وقال ولداعقة بالعشي
فانه لا يشرع عنده في فريضة الا الصبح لا الصد وقيل فيهم وقيل هي مخفية مثل ليلة القدر وساعة الاجابة واسم الله الاعظم لئلا يتطرق الناس
الى غيرها بل يهتم غاية الاهتمام بكل منها وقيل لكمال الفضل في الكل ولفظ انها الجمعة والعصر والعشاء الاخر حسن الابهام لئلا تساهلوا في غيرها
مما قيل في العشاء امثالها وسيتضح ذلك في تضاعيف ما يفرع سمعك من الاخبار **الخصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن
يزيد عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال فرض الله عز وجل الصلوة وسن رسول الله صلى الله عليه وآله الصلوة على عشرة اوجه صلوة الحضر وصلوة
السفر وصلوة الخوف على ثلثة اوجه وصلوة الكسوف للشمس والقمر وصلوة الكسوف للشمس والقمر وصلوة الكسوف للشمس والقمر وصلوة
العيدين وصلوة الاستسقاء والصلوة على الميت **الهداية** مرسلا عنه عليه السلام مثله **بيان** وبسائر شرع وقرر ويشمل ما عم من الوجوب والاستحباب
لدخول الاستسقاء والعيدين مع فقد الشرائط فيهما وانما عدها عشرة مع كونها احدى عشرة فلعله عد العيدين واحدة لاتحاد سببهما وهو كونه عيدا
او عد الكسوفين واحدة لتشابه سببهما او لان المقصود عد الصلوات الواجبة غالبا فيكون ذكر الاستسقاء استطرادا او عد الصلوات
الحقيقية ويكون ذكر صلوة الميت استطرادا او بعطفها على العشرة واخراجها منها لتلك العلة على الوجوه الاخيرة على كونها صلوة حقيقية
فان قيل بعض تلك الصلوات ظهر من القرآن كصلوة السفر والخوف قلنا لعل المعنى ان اكثرها ظهر من السنة او ادابها وشرائطها وتفاصيلها
واما انواع صلوة الخوف فهي الصلوة المقصورة والمطاردة وشدة الخوف وذات الرقاع وعسفان وبطن النخل والاول اظهر وانما رجع الى
القسم الاول وصلوة الجمعة داخلة في صلوة الحضر ولا يضر خروج الصلوة الملتزمة لان المقصود ما وجب بالاصالة واما صلوة الطواف
ويمكن عدها في صلوة السفر اذ الغالب وقوعها فيه او يقال انها داخلة في افعال الحج والعمرة مع انه لم يكن كذلك اولى لغرض عد الصلوة المتكررة
الكثيرة الوقوع **الخصال** عن احمد بن محمد العجلي واحمد بن الحسن القطان ومحمد بن احمد السناني وغيرهم من مشايخه عن احمد بن يحيى بن زكريا عن
بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن ابي معوية عن الاعمش قال قال الصادق عليه السلام صلوة الفريضة الظهر اربع ركعات العصر اربع ركعات
المغرب ثلث ركعات والعشاء الاخرة اربع ركعات والفجر ركعتان فجملة الصلوة المفروضة سبع عشرة ركعة والسنة اربع وثلثون ركعة منها
اربع ركعات بعد المغرب لا تقصير فيها في سفر ولا حضر وركعتان من جلوس بعد العشاء الاخرة تعدان بركعة وثمان ركعات في السحر وهي صلوة
الليل والشفع ركعتان والوتر ركعة وركعتا الفجر بعد الوتر وثمان ركعات قبل الظهر وثمان ركعات قبل العصر **العيون** عن عبد
الواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان فيما كتب الرضا عليه السلام للمامون مثله **تحف العقول** مرسلا مثله
معاني الاخبار عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن عبد الرحمن بن ابي نجران والحسين بن سعيد
معا عن حماد عن حريز عن زرارة قال سألت ابا جعفر عليه السلام عما فرض الله من الصلوة فقال خمس صلوات في الليل والنهار فقلت هل
سماهن الله وبينهن في كتابه فقال نعم قال الله عز وجل لنبيه اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل ودلوكها زوالها ففيما بين دلوك
الشمس الى غسق الليل اربع صلوات سماهن وبينهن ووقتهن وغسق الليل انتصافه ثم قال وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا فهذه الخامسة
وقال تبارك وتعالى في ذلك اقم الصلوة طرفي النهار وطرفاه صلوة المغرب والغداة وزلفا من الليل وهي صلوة العشاء الاخرة وقال عز وجل حافظوا
على الصلوات والصلوة الوسطى وهي صلوة الظهر وهي اول صلوة صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله وهي وسط صلوتين بالنهار صلوة الغداة وصلوة

الا ان بعدها

عن النساء

محمد بن

لا تقصير

العصر

العصر وقوموا لله قانتين في صلاة الوسطى **دعائم** الإسلام عنه ع مثله إلا أنه قال والصلاة الوسطى وهو صلاة الجمعة والظهر في سائر الأيام **العلل**
عن أبيه عن سعد عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن حديد وابن أبي نجران معاً عن حماد عن حريز عن زرارة قال سئل أبو جعفر
عما فرض الله عز وجل من الصلاة وساق الحديث مثل ما مر إلى قوله وهي وسط صلاتين بالنهار صلاة الغداة وصلاة العصر قال
وفي بعض القراءة حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين في صلاة العصر قال وأنزلت هذه الآية
يوم الجمعة ورسول الله ص في سفر فقنت فيها وتركها على حالها وأضاف للمقيم ركعتين وإنما وضعت الركعتان اللتان أضافهما رسول
الله ص يوم الجمعة لمكان الخطبتين فمن صلاها وحده فليصلها أربعاً كصلاة الظهر في سائر الأيام قال ووقت العصر يوم الجمعة في وقت
الظهر في سائر الأيام **تبيين** قوله من الصلاة قال الشيخ البهائي قدس سره لعل تعريف الصلاة للعهد الخارجي والمراد الصلاة التي
يلزم الإتيان بها في كل يوم وليلة أو السؤال عما فرض الله سبحانه في الكتاب العزيز دون ما ثبت بالسنة وعلى الوجهين لا إشكال
في الحصر في الخمس كما يستفاد من سوق الكلام بخروج صلاة الآيات والأموات والطواف مثلاً فإن قلت في حمله على الوجه الأول يشكل
صلاة الجمعة فإنها مما لا يلزم الإتيان به كل يوم وما يلزم الإتيان به كذلك أقل من خمس وحمله على الوجه الثاني أيضاً مشكل فإن الجمعة والعيد مما
فرضه الله سبحانه في الكتاب قال جل وعلا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة الآية وقال فصل لربك وانحر وقد قال جماعة من المفسرين إن المراد صلاة
العيد قرينة قوله نعم وتخرج [illegible] أنه كان يجمع [illegible] لم يجز [illegible] صلاة الجمعة مندرجة تحت الظهر ومشروطة في سلكها فالإتيان
بالظهر في قوة الإتيان بالجمعة وتفسير الصلاة في الآية الثانية بصلاة العيد لم يجمع عليه وإن قال به جماعة من المفسرين لأن الأكثر على أن
المراد رفع اليدين إلى النحر حال التكبير في الصلاة انتهى قوله ع سماهن قيل المراد بالتسمية المعنى اللغوي وقيل المراد بها وبالتبيين الإجابات
وقيل على لسان النبي ص أو بتعيين [illegible] وفهم إذ يعلم من الآية أن هذا الوقت وقت لمجموع هذه الصلاة الأربع وليس بين الأوقات فصل كما
قال به بعضهم قوله ع في ذلك أي في بيان الصلوات قوله وقال في بعض القراءة الظاهر أنه كلام الإمام ويحتمل أن يكون من كلام الراوي ونقل
عن الصدوق [illegible] في معاني الأخبار ثم إن النسخ مختلفة هيهنا ففي التهذيب وصلاة العصر كما في العلل وفي الفقيه والكافي بدون الواو
وقد قرئ في الشواذ بهما قال في الكشاف في قراءة ابن عباس وعائشة مع الواو وفي قراءة حفصة بدونها مع الواو أو ورده تأييداً
مدعيها بهما للمفتين أو هو من الراوي كما أومأنا إليه قوله في صلاة العصر أقول في الكافي والفقيه والتهذيب وغيرها في صلاة الوسطى
فالظاهر أنه كلام الإمام ع ذكره تفسيراً للآية وقد تمت القراءة عند قوله وصلاة العصر وعلى ما في العلل يحتمل أن يكون تتمة للقراءة أو تفسيراً
بناء على هذه القراءة والظاهر أنه من تصحيف النساخ وما في الكتب المشهورة أصح وأصوب ويدل على وجوب القنوت أو تأكده في صلاة
الجمعة ولذا كرر فيه القنوت وتركها على حالها أي لم يضف إليها ركعتين أخريين كما أضاف للمقيم في الظهر والعصر والعشاء وفي الكافي
وغيره في السفر والحضر وقال السيد الداماد قدس سره فالفرائض اليومية الحضرية يوم الجمعة خمس عشرة ركعة وفي سائر الأيام سبع عشرة
ركعة وهي في السفر إحدى عشرة ركعة فهي من حيث صلاة الجمعة متوسطة بحسب العدد بين السفرية والحضرية في غير يوم الجمعة فهذا وجه آخر لكون
صلاة الجمعة هي الصلاة الوسطى وقوله وقوموا لله قانتين في صلاة الوسطى أيضاً يؤكد هذا القول لمزيد اختصاص الجمعة بالقنوت لأن
فيها قنوتين فليتعرف انتهى وإنما وضعت الركعتان أي وضع الله الركعتين ورفعهما عن المقيم الذي يصلي جماعة لأجل الخطبتين فهما مكان
ركعتين ويحتمل أن يكون المراد إنما فرضت الركعتان المزيدتان للمقيم الذي يصلي منفرداً عوضاً عن الخطبتين وقال الشيخ البهائي قدس الله
روحه المراد بالمقيم في قوله ع وأضاف للمقيم ما يشمل من كان مقيماً في غير يوم الجمعة ومن كان مقيماً فيه غير مكلف بصلاة الجمعة والمراد
بالمقيم المذكور ثانياً أما الأول على أن يكون اللام للعهد الذكري فالجار متعلق بقوله أضافهما وأما من فرضه الجمعة فالجار متعلق بقوله
وضعتا أي سقطتا لأجله وأما الظرف أعني قوله يوم الجمعة فمتعلق بقوله وضعت على التقديرين انتهى أقول في الكافي وغيرهما وتركها
على حالها في السفر والحضر وأضاف للمقيم ركعتين وإنما وضعت الركعتان اللتان أضافهما النبي ص يوم الجمعة للمقيم وهذا مراده
بإضافتهما في غاية البعد والركاكة ويدل الخبر على أن وقت صلاة الجمعة وقت [illegible] لسائر الأيام وسيأتي القول فيه
بتفسير سائر الآيات في الأبواب الآتية **تفسير** علي بن إبراهيم عن أبيه عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن
أبي عبد الله عليه السلام أنه قرأ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين قال إقبال
الرجل على صلاته ومحافظته حتى لا يلهيه ولا يشغله عنها شيء **معاني** الأخبار عن علي بن عبد الله الوراق و
علي بن محمد بن الحسن المعروف بابن مقبرة القزويني معاً عن سعد بن عبد الله بن أبي خلف عن سعد بن [illegible] عن
مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن القعقاع بن حكيم عن أبي يونس مولى عائشة زوجة النبي ص قال أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً

في نسخة [illegible]

فقالت

وقالت اذا بلغت هذه الآية فاكتب حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقوموا لله قانتين ثم قالت عائشة سمعتها
من رسول الله ص ومنه بالاسناد المتقدم عن سعد عن احمد بن الصباح عن محمد بن عاصم عن الفضل بن دكين عن هشام بن سعد عن زيد
بن اسلم عن ابي يونس قال كتبت لعائشة مصحفا فقالت اذا مررت باية الصلوة فلا تكتبها حتى املئها عليك فلما مررت بها املتها علي
حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر ومنه بالاسناد المتقدم عن سعد بن داود عن ابي زهير عن مالك بن انس عن زيد
بن اسلم عن عمرو بن نافع قال كنت اكتب مصحفا لحفصة زوج النبي ص فقالت اذا بلغت هذه الآية حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر
قال الصدوق ره هذه الاخبار حجة لنا على المخالفين في صلوة الوسطى صلوة الظهر ومنه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن
يزيد عن ابن ابي عمير عن ابي المغراء عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله ع يقول صلوة الوسطى صلوة الظهر وهي اول صلوة انزل الله على نبيه
اقول قد سبق في باب علل الصلوة خبر نفر من اليهود سالوا النبي ص وفيه ما يدل على ان الصلوة الوسطى صلوة العصر **مجالس**
ابن الشيخ عن ابيه عن المفيد عن احمد بن محمد بن الحسن بن الوليد عن ابيه عن محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن عائذ الاحمسي
قال دخلت على ابي عبد الله ع فقلت السلام عليك يا ابن رسول الله ص فقال وعليك السلام والله انا لولده وما نحن بذوي قرابته ثم قال
لي يا عائذ اذا لقيت الله عز وجل بالصلوات الخمس المفروضات لم يسألك الله عما سوى ذلك قال فقال له اصحابنا اي شيء كانت مسئلتك حتى
اجابك بهذا قال ما بدأته بسؤال ولكني رجل لا يمكنني قيام الليل وكنت خائفا ان اؤخذ بذلك فاهلك فابتدأني ع بجواب ما كنت
اريد ان اسأله عنه **بيان** عما سوى ذلك اي من النوافل وما تقدم تفصيلا والاول اظهر كما يشعر به آخر الخبر **مجمع البيان** عن علي ع قال
الصلوة الوسطى صلوة الجمعة يوم الجمعة والظهر سائر الايام **فقه الرضا** ع قال العالم ع صلوة الوسطى العصر **تفسير العياشي** عن محمد
بن مسلم عن ابي جعفر ع قال قلت له الصلوة الوسطى فقال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقوموا لله قانتين و
الوسطى هي الظهر وكذلك كان يقرؤها رسول الله ص ومنه عن زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال قلت له الصلوة الوسطى انهما سالا
ابا جعفر ع عن قول الله حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى قال صلوة الظهر وفيها فرض الله الجمعة ومنه عن ابن سنان عن ابي عبد الله
قال الصلوة الوسطى الظهر ومنه عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال صلوة الوسطى هي الوسطى من صلوة النهار وهي الظهر وانما يحافظ
اصحابنا على الزوال من اجلها ومنه عن حريز عن ابي عبد الله ع قال اقم الصلوة طرفي النهار وطرفاه المغرب والغداة وزلفا من الليل هي
صلوة العشاء الآخرة **فلاح** السائل الذي نعتقده انه اقرب الى العصمة والصواب ان اول صلوة فرضت على العباد صلوة الظهر وانها هي
الصلوة الوسطى وكانت ركعتين والاخبار في انها اول صلوة فرضت وانها كانت ركعتين كثيرة فلا حاجة الى ذكرها لظهورها عند
الفرقة من المصطفين واما انها الوسطى فانني رويت من كتاب عمر بن اذينة فيما رواه عن زرارة ومحمد بن مسلم قالا سمعنا ابا جعفر ع
وسالاه عن قول الله حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فقال هي صلوة الظهر وفيها فرض الله الجمعة وفيها الساعة التي لا يسأل
الله فيها عبد مسلم خيرا الا اعطاه اياها ورويت عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال كتبت امرأة الحسن ع مصحفا فقال الحسن ع
للكاتب لما بلغ هذه الآية حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقوموا لله قانتين ورويت من كتاب ابراهيم الخزاز
عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع انه قرأ حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقوموا لله قانتين ورواه ايضا الحاكم النيسابوري
في الجزء الثاني من تاريخ نيسابور وهو من طريقهم في ترجمة احمد بن يوسف السلمي باسناده الى ابن عمر قال امرت حفصة بنت عمر ان يكتب
لها مصحف فقالت للكاتب اذا اتيت على آية الصلوة فارني حتى آمرك ان تكتبها كما سمعته من رسول الله ص فلما اذنها امرته ان يكتبها
حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وروى ابو جعفر بن بابويه في كتاب معاني الاخبار في باب معنى الصلوة الوسطى
مثل هذا الحديث عن عائشة وذكر عبد الله بن سليمان بن الاشعث السجستاني في الجزء الاول من كتاب جمع المصاحف ستة احاديث ان
ذلك كان في مصحفها وثاني احاديث انه كان كذلك في مصحف حفصة وروى حديثين ان ذلك كان كذلك في مصحف ام سلمة اقول
فقد صار تعيين ان الصلوة الوسطى صلوة الظهر مرويا من الطريقين وذكر الشيخ المعظم محمد بن علي الكراجكي في رسالته الى ولده في فضل
صلوة الظهر من يوم الجمعة ما هذا لفظه لصلوة الظهر يا بني من هذا اليوم شرف عظيم وهي اول صلوة فرضت على سيدنا رسول الله
وروي انها الصلوة الوسطى التي ميزها الله تعالى في الامر بالمحافظة على الصلوات فقال جل من قائل حافظوا على الصلوات والصلوة
الوسطى وروى الكراجكي ما قدمناه من حديث زرارة ومحمد بن مسلم اقول ووجدت في كتاب من الاصول عن ابي بصير عن ابي عبد الله
قال صلوة الوسطى صلوة الظهر وهي اول صلوة انزلها الله على نبيه ص ورأيت في كتاب تفسير القرآن عن الصادقين ع من نسخة عتيقة
عليها عندنا الآن اربعة احاديث بعدة طرق عن الباقر والصادق ع ان الصلوة الوسطى صلوة الظهر وان رسول الله ص كان فرض

حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وفيه حديث آخران بعد ذكر احاديث قلت وما ذهب ابو جعفر محمد بن بابويه
في كتاب معاني الاخبار الى ان الصلوة الوسطى صلوة الظهر واورد في ذلك اخبارا من الطريقين وروى ايضا في كتاب مدينة العلم عن
ابي عبد الله ع ان الصلوة الوسطى صلوة الظهر وهي اول صلوة فرضها الله على نبيه ص اقول لعل المراد بالوسطى الفضلى كما قال تع
وكذلك جعلناكم امة وسطا ويمكن ان يكون لانها بين الصلوتين في نهار واحد وانها عند وسط النهار وقد تبين كيف خفي تعظيم صلوة
الظهر وانما هي الصلوة الوسطى مع الاتفاق على انها اول صلوة فرضت وان الجمعة المفروضة تقع فيها وان الساعة المختصة بالاجابة
فيها وانها وقت تفتح ابواب السماء وانها وقت صلوة الاوابين مع الرواية بان صلوة العصر معطوفة عليها اعتبرها **المحاسن** عن
محمد بن اسمعيل رفعه الى ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص اوصيك يا علي في نفسك بخصال فاحفظها الى ان قال والسادسة الاخذ
بسنتي في صلوتي وصومي وصدقتي واما الصلوة فالخمسون ركعة في الليل والنهار الى ان قال وعليك بصلوة الليل يكررها اربعا
وعليك بصلوة الزوال وعليك برفع يديك الى ربك وكثرة تقلبها الحديث **كتاب صفات الشيعة** عن محمد بن موسى المتوكل
عن محمد بن موسى عمران عن عمه الحسين بن يزيد النوفلي عن علي بن سالم عن ابيه عن ابي بصير قال قال الصادق ع شيعتنا اهل الورع والاجتهاد
واهل الوفاء والامانة واهل الزهد والعبادة اصحاب الاحدى وخمسين ركعة في اليوم والليلة القائمون بالليل الصائمون بالنهار يزكون
اموالهم ويحجون البيت ويجتنبون كل محرم **مجمع البيان** عن محمد بن الفضيل عن ابي الحسن ع في قول الله تع والذين هم على صلوتهم يحافظون
قال اولئك اصحاب الخمسين صلوة من شيعتنا **بيان** اطلقت الصلوة على الركعة مجازا **المصباح** للشيخ عن ابي محمد الحسن بن علي
العسكري ع قال علامات المؤمن خمس فعد منها صلوة الاحدى وخمسين **اختيار الرجال** للكشي عن محمد بن قولويه عن سعد بن عبد الله عن
احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن اسمعيل بن عيسى عن محمد بن عمرو بن سعيد الزيات عن يحيى بن ابي حبيب قال سألت الرضا ع عن افضل ما
يتقرب به العبد الى الله من صلوته فقال ستة واربعون ركعة فرائضه ونوافله قلت هذه رواية زرارة فقال او ترى احدا
احدا كان اصدع بحق من زرارة **بيان** اصدع بحق اي انطق به واشد اظهارا له قال الجوهري يقال صدعت بالحق اذا تكلمت به
جهارا **الاختيار** عن حمدويه بن نصير عن محمد بن نصير عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الله بن زرارة عن
ابي عبد الله ع قال في حديث طويل وعليك بالصلوة الستة والاربعين وعليك بالحج ان تهل بالافراد وتنوي الفسخ اذا قدمت
مكة ثم قال والذي اتاك به ابو بصير من صلوة احدى وخمسين والاهلال بالتمتع بالعمرة الى الحج وما امرناه به من ان يهل بالتمتع فلذلك
عندنا معان وتصاريف لذلك ما يسعنا ويسعكم ولا يخالف شيء منه الحق ولا يضاده **مجالس** الشيخ عن الحسين بن عبيد الله الغضائري
عن علي بن محمد العلوي عن محمد بن احمد المكتب عن احمد بن محمد الكوفي عن علي بن الحسن بن فضال عن ابيه عن ابي الحسن الرضا ع قال
ان الله عز وجل انما فرض على الناس في اليوم والليلة سبع عشرة ركعة من اتى بها لم يسأله الله عز وجل عما سواها وانما اضاف رسول
الله ص اليها مثليها ليتم بالنوافل ما يقع فيها من النقصان وان الله عز وجل لا يعذب على كثرة الصلوة والصوم ولكنه يعذب على
خلاف السنة **بيان** على خلاف السنة اي تبديلها بان يزيد عليها او ينقص منها معتقدا انه موظف في تلك الاوقات مطلوبة
فيها بخصوصها كصلوة الضحى ولعلها انها من البدع والا فالصلوة خير موضوع وفي التهذيب في رواية اخرى ولكن يعذب على ترك
السنة والمراد بها بعينه ما ذكرنا وما قيل ان المراد ترك جميع السنن فهو بعيد ومستلزم للقول بوجوب كل سنة بالوجوب التخييري
وتخصيص التخيير بما اذا كان بين اشياء محصورة او القول بانه انما يعاقب لما يستلزمه من الاستخفاف والاستهانة بها فلا يخفى كل منهما
من تكلف كما لا يخفى **مجالس** الشيخ عن احمد بن عبدون عن علي بن محمد بن الزبير عن ابن فضال عن محمد بن خالد الاصم عن ثعلبة
بن ميمون عن معمر بن يحيى انه سمع ابا جعفر ع يقول لا يسأل الله عبدا عن صلوة بعد الفريضة ولا عن صدقة بعد الزكوة ولا عن صوم
بعد شهر رمضان تحقيق وتفصيل اعلم ان الروايات مختلفة في اعداد الصلوات اختلافا كثيرا فمنها اربع وثلثون بعد ركعتي الوتيرة
ركعتين وهذا هو الاشهر بين الاصحاب كما ذكره الاكثر ونقل الشيخ عليه الاجماع وفي بعض الاخبار انها تسع وعشرون باسقاط الوتيرة واربع
ركعات من نافلة العصر وهي رواية زرارة وفي بعضها انها سبع وعشرون باسقاط الركعتين من نافلة المغرب ايضا والوجه في الجمع بين
تلك الروايات ان يحمل ما تضمن الاقل على شدة الاستحباب والامر بالاقل لا يوجب نفي استحباب الاكثر وما ورد في بعض اخبار الاقل ان
هذا جميع ما جرت به السنة لعله محمول على السنة الاكيدة وقال الشيخ في التهذيب يجوز ان يكون ذلك انما لانه لا فضل على هذه الصلوة
لعله كان في تركه ولا باس به وما ذكرناه اولى ثم المشهور بين الاصحاب ان نافلة الظهر ثمان ركعات قبلها وكذا نافلة العصر ونقل القطب
الراوندي عن بعض اصحابنا انه جعل الست عشرة للظهر وقال الشيخ البهائي والظاهر انه اراد بالظهر وغيره الا صلوته كما يلوح من رواية حنان

عن العيص انه قال كان النبي ص يصلي ثمان ركعات الزوال واربعا الاولى وثماني بعدها الخبر فانه بظاهره ان هذه النافلة للزوال لا لصلوة
الظهر ونقل عن ابن الجنيد انه قال يصلي قبل الظهر ثمان ركعات وثمان ركعات بعدها منها ركعتان نافلة العصر لرواية سليمان بن
خالد عن ابي عبد الله ع قال صلوة النافلة ثمان ركعات حين تزول الشمس قبل الظهر وست ركعات بعد الظهر وركعتان قبل العصر
وقال في الذكرى معظم الاخبار والمصنفات خالية من التعيين للعصر وغيرها ولعله لانه لا صراحة في شيء من الروايات بالتعيين بل ظاهرها
ذلك وفي رواية البزنطي انه يصلي اربعا بعد الظهر واربعا قبل العصر وفي رواية ابي بصير بعد الظهر ركعتان وقبل العصر ركعتان
وبعد المغرب ركعتان وقبل العتمة ركعتان فالاولى الاقتصار في النية على امتثال ما ندب اليه في هذا الوقت من غير اضافة الى صلوة
وقد يظهر فائدة الخلاف في اعتبار ايقاع الست قبل القدمين والمثل ان جعلناها للظهر وفيما اذا نذر نافلة العصر وقيل يمكن
المناقشة في الموضعين اما الاول فبان مقتضى النصوص اعتبار ايقاع الثمان قبل الظهر وقبل القدمين او المثل والثمان التي بعدها
قبل الاربعة اقدام او المثلين سواء جعلنا الست منها للظهر او العصر واما الثاني فلان النذر يتبع قصد الناذر فان قصد الثماني او
الركعتين وجب وان قصدهما وظيفة الشارع للعصر امكن التوقف في صحة النذر لعدم ثبوت الاختصاص **فائدة** قال الصدوق ره
افضل هذه الرواتب ركعتا الفجر ثم ركعة الوتر ثم ركعتا الزوال ثم نافلة المغرب ثم تمام صلوة الليل ثم تمام نوافل النهار وقال ابن ابي عقيل لما
عد النوافل وثماني عشرة ركعة بالليل منها نافلة المغرب والعشاء ثم قال بعضها اوكدها الصلوات التي تكون بالليل لا رخصة في تركها في
سفر ولا حضر كذا نقل عنه وفي ق ركعتا الفجر افضل من الوتر باجماعنا وقال في المعتبر ركعتا الفجر افضل من الوتر ثم نافلة المغرب
ثم صلوة الليل وذكر روايات تدل على فضل تلك الصلوات وقال في الذكرى بعد نقلهما ونعم ما قال هذه التمسكات غايتها الفضيلة
اما الافضلية فلا ثم نقل ترجيحها عليها انتهى نعم يمكن ان يقال الترغيب في صلوة الليل اكثر من غيرها لكن ينبغي للمتدين المتتبع لسنة
نبيه ص ان لا يترك شيئا منها الا لعذر مبين والله الموفق والمعين **دعائم الاسلام** عن جعفر بن محمد ع انه قال فرض الله الصلوة وفرضها
خمسين صلوة في اليوم والليلة ثم رحم خلقه ولطف بهم فردها الى خمس صلوات وكان سبب ذلك ان الله جل وعز لما اسرى بنبيه ص مر على
النبيين فلم يسأله احد حتى انتهى الى موسى فسأله فاخبره فقال له ارجع الى ربك فاطلب اليه ان يخفف عن امتك فاني لم ازل اعرف
من بني اسرائيل الطاعة حتى نزلت الفرائض فانكرتم فرجع النبي ص فسأل ربه فحط عنه خمس صلوات فلما انتهى الى موسى اخبره فقال له
ارجع فرجع فحط عنه خمسا فلم يزل يرده موسى فيحط عنه خمس بعد خمس حتى انتهى الى خمس واستحيى رسول الله ص ان يعاود ربه ثم قال
ابو عبد الله ع جزى الله موسى عن هذه الامة خيرا وعنه ع انه ذكر الفريضة سبع عشرة ركعة في اليوم والليلة ثم قال والسنة ضعفا
ذلك جعلت وفاء للفريضة ما نقص العبد او غفل او سهى عنه من الفريضة اتمها بالسنة وعنه ع ان سائلا سأله عن صلوة السنة
فقال للسائل لعلك تتوهم انها فريضة قال جعلت فداك ما اقول فيها الا بقولك فقال هذه صلوة كان علي بن الحسين ع ياخذ نفسه بقضاء
ما فات منها في ليل او نهار وهي مثلا الفريضة وعنه ع انه بلغه عن عمار الساباطي انه روى عنه ان السنة من الصلوة مفروضة
فانكر ذلك وقال اين يذهب ليس هكذا حدثته انما قلت له من صلى فاقبل على صلوته ولم يحدث نفسه فيها اقبل عليها اقبل الله عليه
فربما يرفع من الصلوة ربعها ونصفها وخمسها وثلثها وانما امر بالسنة ليكمل بها ما ذهب من المكتوبة وعنه ع قال ما احب ان اقصر عن تمام
احدى وخمسين ركعة في كل يوم وليلة قيل وكيف ذلك قال ثمان ركعات قبل صلوة الظهر وهي صلوة الزوال وصلوة الاوابين حين تزول
الشمس قبل الفريضة واربع بعد الفريضة واربع قبل صلوة العصر ثم صلوة الفريضة ولا صلوة بعد ذلك حتى تغرب الشمس ويبدأ في
صلوة المغرب بالفريضة ثم يصلي بعدها من صلوة السنة اربع ركعات وبعد العشاء ركعتان من جلوس تعدان بركعة لان صلوة الجالس
لغير علة على النصف من صلوة القائم ثم صلوة الليل ثمان ركعات والوتر ثلث ركعات وركعتا الفجر قبل صلوة الفجر فتلك اربع وثلثون
ركعة مثلا الفريضة والفريضة سبع عشرة ركعة فصار الجميع احدى وخمسين ركعة في كل يوم وليلة **مجالس الشيخ** في وصية النبي ص الى ابي
ذر بسنده المتقدم في باب فضل يا ابا ذر ايما رجل تطوع في يوم باثنتي عشرة ركعة سوى المكتوبة كان له حقا واجبا بيت في الجنة **بيان**
يحتمل ان يكون المراد بعض النوافل اليومية او غيرها من التطوعات **كتاب العلل** لمحمد بن علي بن ابرهيم قال الذي انتهى الينا من علم علمائنا
الذين فرض الله طاعتهم واوجب لاتباعهم من وجوه الصلوة سبعة عشر وجها فاول وجه الصلوة قوله عز وجل فاذا قضيتم الصلوة يعني اذا
وجبت الصلوة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم فقال العالم ع الصحيح يصلي قائما بركوع وسجود تام فهذا اول وجه الصلوة والوجه
الثاني قوله وقعودا قال وهو المريض يصلي جالسا والوجه الثالث وعلى جنوبكم وهو الذي لا يقدر ان يصلي جالسا يصلي مضطجعا بالايما
فهذه ثلثة اوجه وصلوة الخوف على ثلثة اوجه قال الله عز وجل واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلوة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا اسلحتهم

وفاء

الصلوة

معاً الى الله ثم يقوم الامام بطائفة من قومه وطائفة بازاء العدو فيصلي بالطائفة التي معه ركعة ويقوم في الثانية فيقومون معه ويصلون لانفسهم الركعة الثانية والامام قائم ويجلسون ويتشهدون ويسلم بعضهم على بعض ثم ينصرفون فيقومون مقام اصحابهم ويجيء الطائفة الذين لم يصلوا فيقومون خلف الامام فيصلي بهم الامام الركعة الثانية له وهي لهم الاولى ويقعد ويقومون هم فيصلون لانفسهم الركعة الثانية ويسلم الامام عليهم والوجه الثاني من صلاة الخوف هو الذي يخاف اللصوص والسباع وهو في السفر فانه يتوجه الى القبلة ويستفتح الصلاة ويمر في وجهه الذي هو فيه فاذا فرغ من القراءة واراد الركوع والسجود ولى وجهه الى القبلة ان قدر عليه اذا كان راجلا وان لم يقدر ركع وسجد حيثما توجه وان كان راكبا يومئ ايماء برأسه وصلاة المجادلة وهي المضاربة في الحرب فلم يقدر ان ينزل ويصلي كبر لكل ركعة تكبيرة حيثما توجه فهذه وجوه صلاة الخوف وصلاة التحيرة على ثلاثة اوجه فوجه منها هو الرجل يكون في مفازة ولا يعرف القبلة يصلي الى اربع جوانب والوجه الثاني من فاتته صلاة لم يعلم اي صلاة هي فانه يجب ان يصلي ثلاث ركعات واربع ركعات وركعتين فان كانت التي فاتته العشاء فقد قضاها وان كانت الظهر فقد قضاها وان كانت العصر فقد قضاها وان كانت الفجر فقد قضاها من كان عليه ثوبان فاصاب احدهما بول او قذر او جنابة ولم يدر اي الثوبين اصاب القذر فانه يصلي في هذا وهذا فاذا وجد الماء غسلهما جميعا وصلاة الكسوف عشر ركعات باربع سجدات وصلاة العيدين ركعتان وصلاة الاستسقاء وصلاة من يخوض الماء وتحضره الصلاة ولا يقدر ان يخرج من الماء يومئ ايماء وصلاة العريان يقعد منقبضا ويومئ بالركوع والسجود ويكون سجوده اخفض من ركوعه وصلاة الجنائز

بيان لعله عد الكسوفين والعيدين كلا منهما اثنتين وفي بعض النسخ تسعة عشر فعد الكسوف اربعا باضافة الزلزلة والآيات

الهداية الصلاة في اليوم والليلة احدى وخمسون ركعة الفريضة منها سبعة عشر ركعة وما سوى ذلك سنة ونافلة فاما الفريضة فالظهر اربع ركعات والعصر اربع ركعات والمغرب ثلاث ركعات والعشاء الآخرة اربع ركعات والغداة ركعتان واما السنة والنافلة فاربع وثلاثون ركعة منها نافلة الظهر ست عشرة ركعة ثمان قبل الظهر وثمان بعده قبل العصر ونافلة المغرب اربع ركعات وبعد العشاء الآخرة ركعتان من جلوس تعدان بركعة فان حدث بالرجل حدث قبل ان يبلغ آخر الليل فيصلي الوتر يكون قد مضى على الوتر وصلاة الليل ثمان ركعات الشفع ركعتان والوتر ركعة وركعتا الفجر فهذه اربع وثلاثون ركعة

فقه الرضا قال عليه السلام اعلم يرحمك الله ان الفريضة والنافلة في اليوم والليلة احدى وخمسون ركعة الفرض منها سبع عشرة ركعة فريضة واربع وثلاثون ركعة سنة الظهر اربع ركعات والعصر اربع ركعات والمغرب ثلث ركعات والعشاء الآخرة اربع ركعات والغداة ركعتان فهذه فريضة الحضر وصلاة السفر الفريضة احدى عشرة ركعة الظهر ركعتان والعصر ركعتان والمغرب ثلث ركعات والعشاء الآخرة ركعتان والغداة ركعتان والنوافل في الحضر مثلا الفريضة لان رسول الله صلى الله عليه وآله قال فرض علي ربي سبع عشرة ركعة ففرضت على نفسي واهل بيتي وشيعتي بازاء كل ركعة ركعتين لتتم بذلك الفرائض ما يلحقه من التقصير والثلم منها ثمان ركعات قبل زوال الشمس وهي صلاة الاوابين وثمان بعد الظهر وهي صلاة الخاشعين واربع ركعات بين المغرب والعشاء الآخرة وهي صلاة الذاكرين وركعتان بعد العشاء الآخرة من جلوس تحسب بركعة من قيام وهي صلاة الشاكرين وثمان ركعات صلاة الليل وهي صلاة الخائفين وثلث ركعات الوتر وهي صلاة الراغبين وركعتان عند الفجر وهي صلاة الحامدين والنوافل في السفر اربع ركعات بعد المغرب وركعتان بعد العشاء الآخرة من جلوس وثلث عشرة ركعة صلاة الليل مع ركعتي الفجر وان لم يقدر بالليل قضاها بالنهار او من قابل او في وقت صلاة الليل او من اول الليل

باب
ان للصلاة اربعة آلاف باب وانها قربان كل تقي وخير موضوع وفضل اكثارها

العيون والعلل عن ابيه عن محمد بن يحيى العطار واحمد بن ادريس معا عن محمد بن احمد الاشعري عن الحسين بن عبيد الله عن آدم بن عبد الله عن زكريا بن آدم عن الرضا عليه السلام قال سمعته يقول الصلاة لها اربعة آلاف باب

المناقب لابن شهرآشوب عن حماد بن عيسى عن الصادق عليه السلام قال للصلاة اربعة آلاف حد وفي رواية اربعة آلاف باب

بيان فسر الشهيد رفع الله درجته الابواب بالحدود بواجبات الصلاة ومندوباتها وجعل الواجبات الفا ونيفا وصنف لها الالفية والمندوبات ثلاثة آلاف وصنف لها النفلية وقال الوالد قدس الله روحه لعل المراد بالابواب الحدود والمسائل المتعلقة بها وهي تبلغ اربعة آلاف بلا تكلف او اسباب الربط الى الجناب بغير سمعة فانه لا يخفى على العارف انه من حين توجهه اليه تعالى وشروعه في مقدمات الصلاة الى ان يفرغ منها يفتح له من ابواب المعارف ما لا يحصيه الا الله سبحانه او المراد بالحدود والمسائل وبالابواب ابواب الفيض والفضل فان الصلاة معراج المؤمن انتهى ويمكن ان يكون المراد بالابواب الشمائل التي ترفع منها الى الصلاة من كل باب والابواب على التعاقب فكل صلاة تمر على كل الابواب او يراد بالابواب مقدماتها التي تتوقف صحة الصلاة عليها من المعارف الضرورية وغيرها وقال السيد الداماد قدس سره في حل هذا الخبر ولنا هنا التماع على المسائل وفي وسع المجال الآن ذكره وجوه لعدة منها ان الباب يستعبر ههنا لما يناط به افتتاح صحة الصلاة وكمالها من الوظائف والآداب كما قال في المغرب الابواب في المراجعة مفاتح الماء جمع نابت على الاستعارة واصل الحد في اللغة المنع والفصل

باب ان للصلوة اربعة آلاف باب

بين المتبين والحقايق الحاجزين الموضعين لتسمية بالمعدود منها حدود الحرم وغاياته والحتم حدود ما شرع احكامه لانها فاصلة بين الحلال والحرام والفرض والنفل والمندوب والمكروه ومانعة من التخطي الى ما وراءها واذ في ما لا محيد عن مراعاته من ابواب الصلوة وحدودها من المفروضات والمسنونات والمصححات والمتممات منعقدات ومقارنات ومنافيات تبلغ من مراتب العدد اربعة آلاف فتحصها شيخنا الشهيد قدس الله تعالى لطيفه في رسالته وقال احصيت لك ابتغاء للعدد المذكور في الخبرين تقريبا وان كان المعدود لم يقع في الحد تحقيقا ومنها ان اول المراتب من المفروض الف ومن المسنون الف يتبع الاول الف حرام والاخير الف مكروه على ما ذكره غير واحد من المحققين ان كل واجب ضده العام حرام وكل مندوب ضده العام مكروه فيكمل نصاب العدد ومنها ان واجبات الصلوات واحكامها المحررة في كتب الفقه تبلغ مبلغ النصاب المذكور فضلا عن مستحباتها ومنها ان مسائل ابواب العبادات من الطهارة والصلوة والزكوة والصوم والحج والجهاد والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وغيرها من المدونات من الكتب والرسائل تبلغ ذلك المبلغ وتتجاوزه على اضعاف وجميع العبادات قد نيط بها قبول الصلوة كما في الحديث ان تارك الزكوة لا تقبل صلوته وان النبي صلى الله عليه وآله قد اخرج من المسجد من لم يؤد الزكوة فمرجع جميع ذلك الى حدود الصلوة وكانت الغاية القصوى منها جميعا الصلوة كما ان الغاية القصوى من العبادات هو استتمام المعرفة واستكمال نصاب الاستعداد التام لمعارف الربوبية فمن الذائعات المثبتة المقررة في مقرها ان السمعيات الطاف في العقليات والواجبات السمعية مقربة للمكلف من الواجبات العقلية والمندوبات السمعية من المندوبات العقلية ومنها ان الصلوة في حد نفسها لها حكم الزكوة الاتم والصوم الاعظم والحج الابر والجهاد الاكبر والامر الاخص بالمعروف والنهي الاعم عن المنكر على ما قد استبان في مظان بيان اسرار الصلوة وروح الصلوة صلوة القلب السليم في الخبر عن مولانا الصادق عليه السلام ان القلب السليم الذي يلقى ربه وليس فيه احد غيره وعنهم عليهم السلام ان من الصلوة لما يقبل نصفها وثلثها وربعها الى العشر وان منها لما تلف كما يلف الثوب الخلق ويضرب بها وجه صاحبها وان المقبول منها ما كان القلب فيها منصرفا عن ملاحظة ما سوى الجناب الحق على الاطلاق فاذن حقيقة الصلوة الحقيقية التي هي صلوة القلب هي روح صلوة الجسد والجهاد الاكبر مع النفس والصوم الحق عما عدا بارئها وقطع منازل درجات العرفان والاستقرار في الدرجة الاخيرة التي هي عزل اللحظ عن لحاظ شيء غيره واستشعار موجود سواه مطرحا حتى لحاظ هذه الدرجة فالصلوة منزلتها منزلة جملة العبادات واحكام سائر العبادات حكم احكامها ووظائفها الى وظائفها ولتحقيق ذلك بيان تفصيلي موكول الى حيزه ومقامه ومنها ان ابواب الصلوة هي ابواب عروجها وطرق صعود الملائكة الموكلين بها او هي السموات الى السماء الرابعة والملائكة السماوية في كل سماء سماء بوابون وموكلون على الرد والقبول وهم كثيرون لا يحصيهم كثرة الا الله سبحانه كما في التنزيل الكريم وما يعلم جنود ربك الا هو وعن النبي صلى الله عليه وآله اطت وحق لها ان تئط ما فيها موضع قدم الا وفيه ملك راكع او ساجد فالتعبير عن ملائكة كل سماء وهم ابواب نفوذ الصلوة الصاعدة اليهم والتعبير عنها برتبة لبيان التكثير لا لتعيين للمرتبة العددية بخصوصها ومنها ان الصلوة يصعد بها الى سماء سماء الى السماء السابعة التي هي اقصى افلاك الكواكب السبعة السيارة ثم منها الى الكرسي وهو فلك الثوابت ثم تستودعها العرش وهو الفلك الاقصى فالافلاك الثمانية بملائكتها من العقول والنفوس السماوية ابواب رفع الصلوة وطرق الصعود بها وحدود نفوذها وردها وقبولها على ما تكرر ذكره في الاحاديث عنهم صلوات الله عليهم ولا يحيط بطبقات الخلق والامر علما وخبرا ولا يحصيها عددا وقدرا الا بارئها القيوم القيام العليم العلام عز شانه وتعاظم سلطانه وغاية ما سبيل للبشر من عباده سبيلا الى معرفته اثبات الملائكة القاهرة والمدبرة هنالك بعدد الكرات السماوية وبعدد الدرجات الفلكية وتحيط كل فلك ثلثمائة وستون درجة واما المرصود من الكواكب سبعة سيارة والف وتسعة وعشرون من الثوابت والافلاك الكلية لها بحسب حركاتها المرصودة بادي النظر السموات السبع والفلك الثامن الذي هو الكرسي وقد تحل عند تفصيل الحركات وحل ما اعضل من الاشكالات الى ثمانين كرة تقريبا فاذن يتم نصاب اربعة آلاف من العدد في ازاء عدد الدرجات عدد الكرات والكواكب كما يستبين بالحساب فهي ما بها ابواب الصلوة وحدودها وذلك اقل ما ليس عن اثباته بد على ما هو المصرح لدى البصيرة النافذة واما في جانب الكثرة فلا سبيل لنا الى العلم والمعرفة فهذه سبعة من وجوه التفسير لهذين الحديثين الشريفين فلنقتصر الآن عليها والله سبحانه اعلم وهو ولي العلم والحكمة وبه الاعتصام ومنه العصمة انتهى واقول وان كان قدس سره بلغ الغاية القصوى في التدقيق عند ابداء تلك الوجوه الكثيرة لكن ما سوى الوجوه التي اشرنا اليها اولا بعضها في غاية البعد عن الاذهان المستقيمة وبعضها مخالفة للاصول المبينة في الملة القويمة والله اعلم بالحق والصواب في جميع الابواب

معاني الاخبار والخصال عن علي بن عبد الله الاسواري عن احمد بن محمد بن قيس عن عمرو بن حفص عن عبد الله بن محمد بن اسد عن الحسين بن ابراهيم عن يحيى بن سعيد البصري عن ابن جريح عن عطاء عن عبيد بن عمير عن ابي ذر رحمه الله قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وهو في المسجد جالس وحده فقال لي يا اباذر للمسجد تحية قلت وما تحيته قال ركعتان تركعهما فقلت يا رسول الله انك امرتني بالصلوة فما الصلوة قال

خير موضوع فمن شاء اقل ومن شاء اكثر **اعلام الدين** ومجالس الشيخ عن ابي ذر مثله **العيون** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن محمد بن الفضيل عن الرضا عليه السلام قال الصلوة قربان كل تقي **الخصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله عن آبائه عن امير المؤمنين عليه السلام مثله **بيان** قال في النهاية القربان مصدر من قرب يقرب ومنه حديث الصلوة قربان كل تقي اي ان الاتقياء من الناس يتقربون بها الى الله تعالى اي يطلبون القرب منه بها انتهى اقول بل لا يبعد ان يراد ان الصلوة تصير سببا لقرب المتقين لا لغيرهم كما قال تعالى انما يتقبل الله من المتقين واستدل به على شرعية الصلوة في كل وقت وعلى كل حال لاما اخرجه الدليل **ثواب الاعمال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله عن الحسن بن محبوب عن ابي الحسن الوسطي النخاس عن موسى بن بكر عن ابي الحسن عليه السلام قال الصلوة النوافل قربان كل مؤمن ومنه عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد بن يحيى الاشعري عن محمد بن حسان عن ابي محمد الرازي عن السكوني عن ابي عبد الله عن آبائه عن النبي قال من صلى بين الجمعتين خمسمائة ركعة فله عند الله ما يتمنى من خير **البصائر** عن محمد بن الحسين عن عبد الرحيم بن ابي هاشم عن عنبسة العابد قال سمعت جعفر بن محمد وذكر عنده الصلوة فقال ان في كتاب علي الذي املاه رسول الله ان الله تبارك وتعالى لا يعذب على كثرة الصلوة والصيام ولكن يزيده جزاء خيرا **ارشاد** المفيد عن عمرو بن شمر عن جابر الجعفي عن ابي جعفر قال كان علي بن الحسين يصلي في اليوم والليلة الف ركعة وكانت الريح تميله بمنزلة السنبلة **بيان** تميله اي لنحافته وضعفه او لشدة توجهه الى جانب الحق كانه جسد بلا روح **العيون** عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد السلام بن صالح الهروي قال جئت الى باب الدار التي حبس فيها الرضا بسرخس وقد قيد واستاذنت عليه السجان فقال لا سبيل لك عليه قلت ولم قال لانه ربما صلى في يومه وليلته الف ركعة الحديث **العلل** عن المظفر بن جعفر بن المظفر عن جعفر بن محمد بن مسعود العياشي عن ابيه عن محمد بن حاتم عن اسمعيل بن ابراهيم بن معمر عن عبد العزيز بن ابي حازم قال سمعت ابا حازم يقول ما رايت هاشميا افضل من علي بن الحسين وكان يصلي في اليوم والليلة الف ركعة حتى خرج بجبهته وآثار سجوده مثل كركرة البعير **بيان** في النهاية الكركرة بالكسر زور البعير الذي اذا برك اصاب الارض وهي ناتية عن جسمه كالقرصة **الخصال** عن المظفر العلوي عن ابن العياشي عن ابيه عن عبد الله بن محمد الطيالسي عن ابيه عن ابي عمير عن محمد بن حمران عن ابيه عن ابي جعفر قال كان علي بن الحسين يصلي في اليوم والليلة الف ركعة كما كان يفعل امير المؤمنين كانت له خمسمائة نخلة وكان يصلي عند كل نخلة ركعتين **نهج البلاغة** قال امير المؤمنين الصلوة قربان كل تقي وقال تعاهدوا امر الصلوة وحافظوا عليها واستكثروا منها وتقربوا بها فانها كانت على المؤمنين كتابا موقوتا الى آخر ما مر **دعائم الاسلام** عن جعفر بن محمد قال الصلوة قربان كل تقي وقال لكل شيء وجه ووجه دينكم الصلوة وروينا عن علي بن الحسين انه كان يتطوع في كل يوم وليلة بالف ركعة **مجالس** ابن الشيخ عن ابيه عن الحفار عن اسمعيل بن علي اخي دعبل عن الرضا انه خلع على دعبل قميصا من خز وقال له احتفظ بهذا القميص فقد صليت فيه الف ليلة كل ليلة الف ركعة وختمت فيه القرآن الف ختمة **مجمع البيان** عن محمد بن قيس عن ابي جعفر الباقر قال والله ان كان علي ليأكل اكلة العبد الى ان قال وكان يصلي في اليوم والليلة الف ركعة **كتاب الملهوف** للسيد بن طاوس نقلا من الجزء الرابع من كتاب العقد لابن عبد ربه قال قيل لعلي بن الحسين ما اقل ولد ابيك قال العجب كيف ولدت له كان يصلي في يومه وليلته الف ركعة فمتى كان يتفرغ للنساء

باب اوقات

الصلوات الآيات آل عمران مخاطبا لزكريا وسبح بالعشي والابكار النساء ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا هود واقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين واصبر فان الله لا يضيع اجر المحسنين الاسرى اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا مريم فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا طه وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ومن آناء الليل فسبح واطراف النهار لعلك ترضى الانبياء انهم كانوا يسارعون في الخيرات الروم فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السموات والارض وعشيا وحين تظهرون الاحزاب سبحوه بكرة واصيلا المؤمن وسبح بحمد ربك بالعشي والابكار الفتح وتسبحوه بكرة واصيلا ق وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ومن الليل فسبحه وادبار السجود الطور وسبح بحمد ربك حين تقوم ومن الليل فسبحه وادبار النجوم الدهر واذكر اسم ربك بكرة واصيلا ومن الليل فاسجد له وسبحه ليلا طويلا **تفسير** وسبح قال الطبرسي ره اي نزه الله سبحانه وقيل التسبيح التعريف وقيل معناه صل يقال فرغت من سبحتي اي صلوتي بالعشي والابكار اي في آخر النهار واوله والعشي من حين زوال الشمس الى غروبها والعشاء من لدن غروب الشمس الى ان يولي صدر الليل والابكار من حين طلوع الشمس الى وقت الضحى ان الصلوة كانت اي صارت وتكون كان زائدة في تلك المواضع كما في قوله تعالى وكان الله عليما حكيما ومثاله والمعنى كانت عن الامم السالفة كتب ومن ثم قد لحق بصلوة سليمان ثم يؤيد الثاني على المؤمنين تخصيص المؤمنين لترغيبهم

باب اوقات الصلوة

ثم عيرهم على حفظها وحفظ اوقاتها حالتي الامن والخوف ومراعاة جميع حدودها في حال الامن وايماء بان ذلك من مقتضى الايمان وشعار
اهله فلا يجوز ان يفوتهم وان التساهل فيها مخل بالايمان وانهم هم المتقون بها العدم مخصيهم لغيرهم كتابا موقوتا قال الطبرسي رحمه الله
اختلف في تأويله فقيل معناه واجبة مفروضة عن ابن عباس وهو المروي عن الباقر والصادق وقيل معناه فرضا موقتا اي منجما يؤدونها في انجمها
عن ابن مسعود وقتادة وفي الكافي عن الصادق موقوتا اي ثابتا وليس ان عجلت قليلا او اخرت قليلا بالذي يضرك ما لم تضيع تلك الاضاعة فان الله
عز وجل يقول لقوم اضاعوا الصلوات واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا اقم الصلوة قيل معنى اقامة الصلوة تعديل اركانها
وحفظها من ان يقع زيغ في فرائضها وسننها وآدابها من اقام العود اذا قومه او المداومة والمحافظة عليها من قامت السوق اذا نفقت عليها
لانها اذا حوفظ عليها كانت كالشيء النافق الذي يتوجه اليه اهل الرغبة ويتنافسون فيه واذا عطلت اضيعت كانت كالشيء الكاسد الذي
لا يرغب فيه او التجلد والتشمر لادائها وان لا يكون في مؤديها فتور ولا توان من قولهم قام بالامر وقامت الحرب على ساق او ادائها فعبر عن
الاداء بالاقامة لان القيام بعض اركانها كما عبر عنه بالقنوت وبالركوع وبالسجود اقول ويظهر من بعض ما سبق من الاخبار انه شبه
الصلوة من بين اجزاء الايمان بعمود الفسطاط فنسب اليها الاقامة لكونها من لوازمه وملائمه طرفي النهار اي غدوة وعشية وانتصابها
على الظرف لانه مضاف اليه وزلفا من الليل اي وساعات منه قريبة من النهار فانه من ازلفه اذا قربه وهو جمع زلفة فهو معطوف على
طرفي النهار ويمكن عطفه على الصلوة اي اقم قربة اي قربى في الليل والاول اظهر وقيل صلوة احد الطرفين الفجر والاخر الظهر والعصر لان
ما بعد الزوال عشي وصلوة الزلف المغرب والعشاء وعن ابن عباس وغيره ان طرفي النهار وقت صلوة الفجر والمغرب والزلف وقت صلوة
العشاء الاخرة وهو المروي عن ابي جعفر ع في حديث زرارة كما مر وهذا انما يوهم كون اول النهار من طلوع الشمس ليكون طرفان معا خارجين
ويمكن الجواب بان المتبادر من الطرف ان يكون داخلا فاذا ارتكب التجوز في احد الطرفين لا يلزم ارتكابه في الاخر مع انه يمكن ان تكون النكتة
فيه الحث على المبادرة الى ايقاع المغرب قريبا من النوم ومن قال بدخول وقت المغرب بغيبوبة القرص يمكنه ان يقول بامتداد النهار الى
ذهاب الحمرة فيستقيم في الجملة وقيل ان هذا القول تمام على ان النهار من طلوع الفجر الى غروب الشفق ولعله لم يقل به احد وقال في مجمع
البيان ولم يذكر الظهر والعصر لاحد امرين اما لظهورهما في انهما صلوتا النهار فكانه قال واقم الصلوة طرفي النهار مع المعروفة من صلوتي النهار
او لانهما مذكوران على التبع للطرف الاخر لانهما بعد الزوال فهما اقرب اليه وقيل صلوة طرفي النهار الغداة والظهر والعصر وصلوة الزلف المغرب
والعشاء قال الحسن قال رسول الله ص المغرب والعشاء زلفتا الليل وقيل اراد بطرفي النهار صلوة الفجر وصلوة العصر وقيل على تقدير كون
المراد بقوله وزلفا من الليل ثم صلوات ليقرب بها الى الله عز وجل في بعض الليل يحتمل ان يكون اشارة الى صلوة صلوة الليل بان يكون
المراد بالزلف الساعات القريبة من الصبح ان الحسنات يذهبن السيئات قال الطبرسي قيل معناه ان الصلوات الخمس تكفر ما بينها بان يكون
اللام للعهد عن ابن عباس واكثر المفسرين وقد مر في باب فضل الصلوة خبر الثمالي وهو يدل على ذلك وروى الواحدي باسناده عن ابي عثمان
قال كنت مع سلمان تحت شجرة فاخذ غصنا يابسا منها فهزه حتى تحات ورقه ثم قال الا تسألني لم افعل هذا قلت ولم تفعله قال هكذا فعله
رسول الله ص وانا معه تحت شجرة فاخذ منه غصنا يابسا فهزه حتى تحات ورقه ثم قال الا تسألني يا سلمان لم افعل هذا قلت ولم فعلته قال
ان المسلم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم صلى الصلوات الخمس تحاتت خطاياه كما تحاتت هذه الورق ثم قرا هذه الاية واقم الصلوة طرفي النهار
الى اخرها وباسناده عن الحرث عن علي بن ابي طالب قال كنا مع رسول الله ص في المسجد ننتظر الصلوة فقام رجل فقال يا رسول الله اني
اصبت ذنبا فاعرض عنه فلما قضى النبي ص الصلوة قام الرجل فاعاد القول فقال النبي ص اليس قد صليت معنا هذه الصلوة و
احسنت لها الطهور قال بلى قال فانها كفارة ذنبك وفي الحديث النبوي ان الصلوة الى الصلوة كفارة ما بينهما ما اجتنب الكبائر وفي
مجالس الصدوق عن امير المؤمنين ع ان الله يكفر بكل حسنة سيئة ثم تلا الاية وفي الكافي وغيره عن الصادق ع في تفسير هذه الاية ان صلوة
المؤمن بالليل تذهب بما عمل من ذنب بالنهار وهذا مما يؤيد كون صلوة الليل داخلة في عداد الصلوات المحسنات فاخبر سبحانه الحسنات
الليل وقيل معناه ان المداومة على فعل الحسنات تدعو الى ترك السيئات فكانها تذهب بها وقيل المراد بالحسنات التوبة لا يمحى
بعد ذلك اي ما مر من تكفير السيئات او الامر ذكرى للذاكرين تذكار وموعظة لمن تذكر به وتفكر فيه واصبر على الصلوات وعلى الطاعات
او تبليغ الرسالات فان الله لا يضيع اجر المحسنين اي المصلين او الاعم وهو اظهر لدلوك الشمس الى غسق الليل اللام للتوقيت مثلها
في قولهم لثلاث خلون وفي مجمع البيان قال قوم دلوك الشمس زوالها وهو المروي عن ابي جعفر وابي عبد الله ع وقال قوم هو غروبها والقول
الاول هو الاوجه لتكون الاية جامعة للصلوات الخمس فصلوتا دلوك الشمس الظهر والعصر وصلوتا غسق الليل المغرب والعشاء وقرآن
الفجر صلوة الفجر وغسق الليل هو اول بدو الليل وقيل هو غروب الشمس وقيل سواد الليل وظلمته وقيل انتصاف الليل عن ابي جعفر

ولابد

باب اوقات الصلوة

وابي عبد الله ع واستدل قوم من اصحابنا بالاية على ان وقت صلوة الظهر والعصر موسع الى اخر النهار لانه سبحانه اوجب اقامة الصلوة من وقت
دلوك الى غسق الليل وذلك يقتضي ان ما بينهما وقت والحاصل انه تع جعل من دلوك الشمس الذي هو الزوال الى غسق الليل وقتا للصلوة
الاربع الا ان الظهر والعصر اشتركا في الوقت من الزوال الى الغروب والمغرب والعشاء الاخرة اشتركا في الوقت من الغروب الى الغسق وافرد
صلوة الفجر بالذكر في قوله وقران الفجر ففي الاية بيان وجوب الصلوات الخمس وبيان اوقاتها انتهى اقول ويدل عليه صحيحة زرارة المتقدمة
ويظهر من رواية عبيد بن زرارة الاتية وغيرها ويدل على ان اخر وقت العشائين نصف الليل ويمكن حمله على المختار للاخبار الكثيرة الدالة
على ان وقتها للمضطر ممتد الى الفجر وسيأتي القول فيه وقران الفجر عطف على الصلوة اي واقم قران الفجر واهل البصرة على انه منصوب على الاغراء
اي عليك بصلوة الفجر والاولى اظهر ع [?] اطلاق قران الفجر على صلوته من قبيل تسمية الكل باسم الجزء كامر ولعل الوجه في تخصيص هذه
الصلوة من بينها بهذا الاسم كون القراءة مع الجهر فيها مستغرقة لجميع ركعاتها دون باقي الصلوة ايضا كون القراءة فيها اهم من غيرها لكثرتها
في غيرها ولذلك كانت اطول الصلوة قراءة فكانها لغلبتها في اجزائها انفلت في الاسم وكون التعبير عنها به تنبيها على [illegible] وترغيبا فيه و
هذا اظهر وفيها دلالة على استحباب قراءة السور الطوال فيها كما ورد في الاخبار ايضا ان قران الفجر كان مشهودا اي تشهده ملائكة النهار كما
مر في الخبر ومن حقها ان تشهده الجم الغفير كما قيل او تشهده الكثير من المصلين في العادة او هو المشهود بشواهد القدرة وبدايع الصنع ولطائف
التدبير من تبدل الظلمة بالضياء والنوم الذي هو اخو الموت بالانتباه الذي هو [illegible] وحدوث الضوء المستطيل على الاستقامة
في طول الفلك واستعقاب غلس الظلام ثم انتشار الضياء المستطير المعترض في عرض الافق كما قيل وما في الخبر هو المؤثر فاوحى اليهم
وقيل كتب لهم في الارض ان سبحوا بكرة وعشيا اي صلوا فيهما وتسمى الصلوة سبحة وتسبيحا لما فيها من التسبيح وقيل اراد التكبير والتسبيح
بعينه وسبح المراد بالتسبيح اما ظاهره فيراد المداومة على التسبيح والتحميد في عموم الاوقات او الاوقات المعينة او الصلوة كما هو المشهور بين
المفسرين ويؤيد الاول ما رواه في الخصال عن الصادق ع انه سئل عن هذه الاية فقال فريضة على كل مسلم ان يقول قبل طلوع الشمس و
قبل غروبها عشر مرات لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير و
يؤيد الثاني ما رواه في الكافي عن الباقر ع في قوله واطراف النهار قال يعني تطوع بالنهار بحمد ربك في موضع الحال اي وانت حامد لربك
على ان وفقك للتسبيح [illegible] على اتم من ذلك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها الاشهر ان التسبيح قبل الطلوع صلوة الصبح وقبل
الغروب الظهر والعصر ومن اناء الليل فسبح اي تعمد منها ساعاته جمع اني بالكسر والقصر وانا بالفتح والمد يعني المغرب والعشاء على المشهور و
اطراف النهار تكرير لصلاتي الصبح والمغرب على ارادة الاختصاص كما في قوله حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ومجيئه بلفظ الجمع لامن الالتباس
كقوله فقد صغت قلوبكما وفيها دلالة على وجوب الصلوات الخمس وسعة اوقاتها في الجملة قيل ويدل على اشتراك الصلوتين في جميع الوقت وعلى ان
وقت العشائين جميع الليل الا ان يراد من اناء الليل بعض معين منه حملا للاضافة على العهد وقيل اطراف النهار اشارة الى العصر
تخصيصا لها لانها الصلوة الوسطى والجمع باعتبار ان كل جزء من اوقاتها كانه طرف وقد يؤيد بقراءة واطراف النهار فهو الظهر لان وقته
الزوال وهو اخر النصف الاول من النهار واول النصف الثاني وقيل المراد باناء الليل صلوة العشاء ومن اطراف النهار صلوة الظهر و
المغرب لان الظهر في اخر الطرف الاول من النهار واول الطرف الاخر فهو طرفان منه والطرف الثالث غروب الشمس وفيه صلوة المغرب ولا يخفى
وهنه ويفهم من الكشاف قول اخر وهو ان يكون اناء الليل العشاء واطراف المغرب والصبح ايضا على طريق الاختصاص وقد احتمل ان يكون
اطراف النهار باعتبار التطوع في اجزائه نافلة امر دون فريضة ومعنى كما نقل الطبرسي ره عن ابن عباس في اناء الليل انها ساعات الليل
كله وحمل الامر على معينه او الرجحان المطلق والاستحباب باعتبار جواز الترك بالاقتصار على الفريضة او باختصاص الامر بالنوافل
فان اطلاق السبحة وارادة النافلة في روايات سابقة وفي الخبر المتقدم عن الباقر ع دلالة عليه وربما الحمل فالسنة قوله قبل طلوع
الشمس وقبل الغروب ايضا وقيل يحتمل وجوها اخرى منها ان يكون معنى ومن اناء الليل وبعض اناء الليل مختصا لها بتسبيحها [illegible]
بصلاة ويكون فسبح عطفا على سبح اي فسبح في اناء الليل واطراف النهار ويكون الفاء حرف عطف لا جواب الامر ويكون الكلام تضمن
تكرار التسبيح في هذه الاوقات اما على تكرارها كل يوم او الاول للفرائض والثاني للنوافل وعلى الاول يحتمل شموله لها بل للمقتصر
ونحوه ومنها ان يكون الاغراء مجازا بقوله فسبح ويكون اطراف النهار اشارة الى الصبح والعصر او الصلوات النهارية جميعا على طريق
الاختصاص لكثرة عروض الموانع في النهار هذا مع الاختصاص بالفرائض وشمول النوافل ايضا وربما احتمل ان يكون واطراف
النهار اشارة الى اوقات الخمس لكنه بعيد جدا ومنها ان يكون قبل طلوع الشمس شاملا للمغرب والعشاء ايضا وقبل غروبها للظهر والعصر
ومن اناء الليل الخ للصلوات الخمس جميعا مرة اخرى فان اريد بالاخير النوافل امكن التأكيد بالاغراء لكونها في معرض التهاون لعدم الوجوب

انتهى ولا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف مع عدم الاسناد الى حجة وربما يقال بتعميم التسبيح لشمول الفرائض والنوافل والصلوات والتسبيحات
وسائر الاذكار وبه يجمع بين الاخبار والله يعلم تأويل الآيات وحججه الاخيار لعل المراد سواء بالشفاعة والدرجة الرفيعة وقيل بجميع ما وعد
الله به من النصر واعزاز الدين في الدنيا والشفاعة والجنة في الآخرة انهم كانوا يسارعون في الخيرات اي الانبياء الذين تقدم ذكرهم كانوا يبادرون
الى الطاعات والعبادات وقال الطبرسي ره فيها دلالة على ان المسارعة الى كل طاعة مرغب فيها وعلى ان الصلوة في اول الوقت افضل فسبحان
الله حين تمسون وحين تصبحون قال البيضاوي اخبار في معنى الامر بتنزيه الله تعالى والثناء عليه في هذه الاوقات ودلالة على ان ما يحدث فيها
من الشواهد الناطقة بتنزيهه واستحقاقه للحمد ممن له تمييز من اهل السموات والارض وتخصيص التسبيح بالمساء والصباح لان آثار القدرة و
العظمة فيهما اظهر وتخصيص الحمد بالعشاء الذي هو آخر النهار من عشى العين اذا نقص نورها والظهيرة التي هي وسطه لان تجدد النعم فيها
اكثر ويجوز ان يكون عشيا اعتراضا وعن ابن عباس ان الآية جامعة للصلوات الخمس تمسون صلاتا المغرب والعشاء وتصبحون صلوة الفجر وعشيا
صلوة العصر وتظهرون صلوة الظهر انتهى وقيل يحتمل ان يكون المراد بتسبيح المساء المغرب بعينه وتظهرون الظهر ولم يرد بعشيا المغرب و
العشاء وبتمسون العصر وتظهرون الظهر ويعد بمعنى امسى دخل في المساء واصبح دخل في الصباح فتقييد ذلك بالتعيين يقتضي نوع اختصاص بان
الوقت ولا يبعد حمل الطلب فيه على الاستحباب وقال الطبرسي ره وانما خص تعالى هذه الاوقات بالذكر لانها اوقات تذكر باحسان الله وذلك لان
انقضاء احسان اول الى احسان ثان يقتضي الحمد عند تمام الاحسان الاول والاخذ في الآخر كما اخبر سبحانه عن حمد اهل الجنة بقوله وآخر
دعواهم ان الحمد لله رب العالمين لان ذلك حال الانتقال من نعيم الدنيا الى الجنة وانما سمي صلوة الليل باسم التسبيح وصلوة النهار باسم
الحمد لان الانسان في النهار متقلب في احوال توجب الحمد لله عليها وفي الليل على احوال توجب تنزيه الله تعالى من الاسواء فيها فلذلك صار
الحمد بالنهار اخص فسميت به صلوة النهار والتسبيح بالليل اخص فسميت به صلوة الليل وسبحوه بكرة واصيلا قال الطبرسي ره اي نزهوه
سبحانه عن جميع ما لا يليق به بالغداة والعشي والاصيل العشي وقيل يعني به صلوة الصبح وصلوة العصر وقيل صلوة الصبح وصلوة العشاء
الآخرة خصهما بالذكر لان لهما مزية على غيرهما وقال الكلبي اما بكرة فصلوة الفجر واما اصيلا فصلوة الظهر والعصر والمغرب والعشاء وسمى الصلوة
تسبيحا لما فيها من التسبيح والتنزيه وسبح بحمد ربك بالعشي والابكار قال في المعالم قال الحسن يعني صلوة العصر وصلوة الفجر وقال ابن عباس الصلوات
الخمس وقيل كان الواجب بمكة ركعتان بكرة وركعتان عشية وقال الطبرسي ره في قوله تعالى وسبحوه بكرة واصيلا اي صلوا لله بالغداة والعشي
وسبح بحمد ربك التسبيح كما مر اما محمول على ظاهره او على الصلوة او عليهما والصلوة قبل طلوع الشمس الفجر وقبل الغروب الظهران وقيل العصر
ومن الليل العشاءان وقيل التهجد وادبار السجود التسبيح في اعقاب الصلوات والسجود والركوع يعبر بهما عن الصلوة وقيل النوافل بعد
المكتوبات والادبار جمع دبر وقرئ بالكسر من ادبرت الصلوة اذا انقضت ومعناه وقت انقضاء السجود وقال في مجمع البيان روي عن ابي عبد الله ع
انه سئل عن قوله وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب فقال تقول حين تصبح وحين تمسي عشر مرات لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويحيي وهو على كل شيء قدير وقال في ادبار السجود اقوال احدها ان المراد به الركعتان بعد المغرب وادبار النجوم الركعتان
قبل الفجر عن علي بن ابي طالب والحسن بن علي ع وعن ابن عباس مرفوعا الى النبي ص وثانيها انه التسبيح بعد كل صلوة عن ابن عباس ومجاهد وثالثها انه
النوافل بعد المفروضات ورابعها انه الوتر من آخر الليل وروي ذلك عن ابي عبد الله ع حين تقوم قال علي بن ابراهيم لصلوة الليل وقال الطبرسي ره
من نومك وقيل حين تقوم الى الصلوة المفروضة فقل سبحانك اللهم وبحمدك وقيل معناه وصل بامر ربك حين تقوم من منامك وقيل الركعتان
قبل صلوة الفجر عن ابن عباس وقيل حين تقوم من نوم القائلة وهي صلوة الظهر وقيل معناه اذكر الله بلسانك حين تقوم الى الصلوة الى ان تدخل
في الصلوة وقيل حين تقوم من المجلس فقل سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت اغفر لي وتب علي فقد روي مرفوعا انها كفارة المجلس انتهى
اقول وقد روي عن امير المؤمنين ع انه قال من احب ان يكتال بالمكيال الاوفى فليكن آخر كلامه من مجلسه سبحان ربك رب العزة عما يصفون
وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين ومن الليل فسبحه قال علي بن ابراهيم يعني صلوة الليل وقال الطبرسي ره روى زرارة وحمران ومحمد بن
مسلم عن ابي جعفر وابي عبد الله ع في هذه الآية ان رسول الله ص كان يقوم من الليل ثلاث مرات فينظر في آفاق السماء ويقرأ الخمس آيات من آل
عمران ان في خلق السموات والارض الى انك لا تخلف الميعاد ثم يفتتح صلوة الليل الخبر وقيل معناه صل المغرب والعشاء الآخرة وادبار النجوم يعني الركعتين
قبل صلوة الفجر عن ابن عباس وهو المروي عن ابي جعفر وابي عبد الله ع وذلك حين تدبر النجوم اي تغيب بضوء الصبح وقيل يعني صلوة الفجر المفروضة
وقيل ان المعنى لا تغفل عن ذكر ربك صباحا ومساء ونزهه في جميع احوالك ليلا ونهارا فانه لا يغفل عنك وعن حفظك وقيل فيها وجوه
اخرى لم تستند الى خبر واثر فلذا لم نتعرض لها واذكر اسم ربك بكرة واصيلا يمكن حمله على صلوات الفرائض في النهار ومن الليل فاسجد له على فرض
الليل وسبحه ليلا طويلا على النافلة قال الطبرسي ره روي عن الرضا ع انه سأله احمد بن محمد عن هذه الآية وقال ما ذلك التسبيح قال صلوة الليل

العشاء خ
ويحيى

باب اوقات الصلوة

قرب الاسناد لحميري عن عبد الله بن الحسن العلوي عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سألته عن رجل نسي المغرب حتى دخل
وقت العشاء الآخرة قال يصلي العشاء ثم المغرب **بيان** حتى دخل وقت العشاء اي وقته المختص من آخر الوقت بحيث لم يبق مقدار خمس ركعات
فانه اذا كان بقي مقدار خمس ركعات يأتي بهما جميعا والاولى الاتيان بالعصر ويقضي الظهر على المشهور بين الاصحاب من القول بالاختصاص اذ ذهب معظم
الاصحاب الى اختصاص الظهر من اول الوقت بمقدار ادائها تامة الافعال والشروط بافعالها واجباتها بحسب حال المكلف باعتبار كونه مقيما ومسافرا
وغير خائف ومريضا سريع الحركة او القراءة وبطيئها ويستثنى ما بعد دخول الوقت لشرائط الصلوة وفاقدا لها فان المعتبر مضي مقدار ادائها
وتحصيل شرائطها المفقودة بحسب حال المكلف هذا انما يختلف اختلافا فاحشا وكذا اختصاص العصر من آخر الوقت بمقدار ادائها على الوجه
المذكور والمنقول عن الصدوق اشتراك الوقت بين الظهرين من اوله الى آخره وكذا المشهور والخلاف في وقت العشائين وتظهر الفائدة على ما ذكره القوم
في امور الاول من صلى العصر في الوقت المختص بالظهر ساهيا او صلى الظهر ظانا دخول الوقت ثم اتفق العصر في الوقت المختص فعلى القول
بالاشتراك يصح العصر وعلى القول بالاختصاص يبطل وربما يناقش في هذه الفائدة الثاني من ظن ضيق الوقت الا عن اداء العصر فانه يتعين عليه
الاتيان بالعصر فاذا صلى ثم تبين الخطاء ولم يبق من الوقت الا مقدار ركعة منه فانه يجب عليه الاتيان بالظهر اداء على القول بالاشتراك بحسب
الثالث من ادرك من آخر وقت العشاء مقدار ادائهما فانه يجب الاتيان بالعشائين على القول بالاشتراك ويتعين العشاء على القول الآخر الرابع
من صلى الظهر ظانا سعة الوقت ثم تبين الخطاء ووقوعها في الوقت المختص بالعصر فانه يجب قضاؤها على القول بالاختصاص حسب ما يتفرع عليه احكام
اخر في الحائض والنفساء وتعلق الطهارة وامثالها لا نجد كثيرا في ايرادها **قرب الاسناد** عن احمد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن
الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب قال سمعت عبيد بن زرارة يقول لابي عبد الله عليه السلام يكون اصحابنا مجتمعين في منزل الرجل منا فيقوم بعضنا
يصلي الظهر وبعضنا يصلي العصر وذلك كله في وقت الظهر قال لا باس الامر واسع بحمد الله ونعمته ومنه عن محمد بن عيسى اليقطيني عن عبد الله
بن ميمون القداح عن الصادق عليه السلام عن ابيه عليه السلام انه كان يأمر الصبيان يجمعون بين الصلوتين الاولى والعصر والمغرب والعشاء يقول ما داموا على
وضوء قبل ان يشتغلوا ومنه عن الحسن بن طريف عن الحسين بن علوان عن الحسين بن علوان عن الصادق عليه السلام قال رايت ابي وجدي القاسم بن محمد يجمعان
مع الائمة المغرب والعشاء في الليلة المطيرة ولا يصليان بينهما شيئا ومنه بهذا الاسناد عن الصادق عليه السلام عن ابيه عن علي عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يجمع
بين المغرب والعشاء في الليلة المطيرة فعل ذلك مرارا **الخصال** عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن محمد بن علي القرشي عن محمد
بن زياد البصري عن عبد الله بن عبد الرحمن المدائني عن ابي حمزة الثمالي عن ثور عن ابيه سعيد بن علاقة عن امير المؤمنين عليه السلام قال الجمع بين الصلوتين
يزيد في الرزق **مجالس ابن الشيخ** عن ابيه عن محمد بن محمد بن مخلد عن عثمان بن احمد بن عبد الله عن الحسين بن مكرم عن عثمان بن عمر عن سفيان
عن عمرو بن دينار عن ابي الطفيل عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وآله جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء عام تبوك **العلل** عن الحسين
احمد بن ادريس عن ابيه عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله صلى الظهر والعصر مكانه
من غير علة ولا سبب فقال له عمر وكان اجرأ القوم عليه احدث في الصلوة شيء قال لا ولكن اردت ان اوسع على امتي ومنه عن احمد بن محمد
بن يحيى العطار عن ابيه عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن عبد الملك القمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت اجمع بين الصلوتين من غير
علة قال قد فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله اراد التخفيف عن امته ومنه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم
عن عبد الله بن بكير عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله بالناس الظهر والعصر حين زالت الشمس في جماعة من غير علة وصلى
بهم المغرب والعشاء الآخرة بعد سقوط الشفق من غير علة في جماعة وانما فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله ليتسع الوقت على امته ومنه عن علي
عبد الله الوراق وعلي بن محمد بن الحسن مقبرة معا عن سعد بن عبد الله عن العباس بن سعيد الازرق عن زهير ابي حرب عن سفيان بن عيينة
عن ابي الزبير عن ابن جبير عن ابن عباس قال جمع رسول الله صلى الله عليه وآله بين الظهر والعصر من غير خوف ولا سفر فقال اراد ان لا يحرج احدا من امته ومنه بهذا
الاسناد عن العباس عن ابن عون بن سلام عن وهب بن معوية عن ابي الزبير عن ابن جبير عن ابن عباس مثله ومنه بهذا الاسناد عن العباس عن سويد
بن سعيد عن محمد بن عثمان عن الجمحي عن الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وآله صلى بالمدينة مقيما غير مسافر جميعا
وتماما جمعا ومنه عن الوراق وابن مقبرة معا عن سعد عن محمد بن عبد الله بن ابي خلف عن ابي يعلى بن الليث عن احمد بن محمد بن الليث عن عون بن
جعفر المخزومي عن داود بن قيس الفراء عن صالح عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء من غير مطر ولا سفر قال
فقيل لابن عباس ما اراد به قال اراد التوسع لامته ومنه عن الوراق عن ابن خيثمة عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن علية عن ليث عن طاوس عن ابن
عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء في السفر والحضر **تبيين** ولنتكلم في تلك الاخبار وما يستفاد منها قوله
ان لا يحرج ليعلم اي لا يضيق قوله جميعا اي جماعة ثم اعلم ان الذي يستفاد من الاخبار ان التفريق بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء افضل

من الجمع

من الجمع بينهما او لما جمع رسول الله صلى الله عليه وآله احيانا لبيان الجواز والتوسعة على الامة وقد جوز للصبيان واشباههم من اصحاب العلل والحوائج لكن التفريق يتحقق بفعل النافلة بينهما ولا يلزم اكثر من ذلك ويجوز ان ياتي في اول الوقت بالنافلة ثم بالظهر ثم بنافلة العصر ثم بها ولا يلزم تاخير الفريضتين ولا نوافلهما الى وقت اخر بل انما جعل الذراع والذراعان لئلا يزاحم النافلة الفريضة ولا يوجب تاخيرها عن وقت فضيلتها واما التقديم بعد الحرج فيه بل يستفاد من بعضها انه افضل وقد ورد في خبر رجاء بن ابي الضحاك ان الرضا عليه السلام كان لا يفرق بين الظهر والعصر بغير النافلة والتعقيب لكنه كان يوخر العشاء الى قريب من ثلث الليل وما ورد من انه سبب لزيادة الرزق لعله محمول على هذا النوع من الجمع بان ياتي بالفرضين والنوافل في مكان واحد ثم يذهب الى السوق لئلا يصير سببا لتفرق خواطره ويجوز ذلك لمن كان حاله كذلك للعذر ويجوز له ترك النافلة لما رواه الكليني عن عباس الناقد بسند فيه جهالة انه قال تفرق ما كان بيدي وتفرق عني حرفائي فشكوت ذلك الى ابي محمد عليه السلام فقال اجمع بين الصلوتين الظهر والعصر ترى ما تحب وبسند فيه جهالة عن محمد بن حكيم قال سمعت ابا الحسن عليه السلام يقول الجمع بين الصلوتين اذا لم يكن بينهما تطوع فاذا كان بينهما تطوع فلا جمع وبسند فيه ضعف عن محمد بن حكيم عن ابي الحسن عليه السلام قال سمعته يقول اذا جمعت بين الصلوتين فلا تطوع بينهما وقال في المنتهى لا يستحب تاخير العصر لما قدمناه من استحباب التعجيل وهو قول عمر بن مسعود وعائشة وابن المبارك واهل المدينة والاوزاعي والشافعي واسحاق واحمد وروي عن ابن شبرمة وابي قلابة ان تاخيرها افضل وهو قول اصحاب الراي ثم نقل الاخبار وقال في الصحيح عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام بين الظهر والعصر حد معروف فقال لا واذا لم يكن بينهما حد معين كان وقت العصر حين الفراغ من الظهر فيكون فعلها فيه اولى وقال في الذكرى لا خلاف عندنا في جواز الجمع بين الظهر والعصر حضرا وسفرا للمختار وغيره ورواه العامة عن علي عليه السلام وابن عباس وابن عمر وابن موسى وجابر وسعد بن ابي وقاص وعائشة ثم نقل نحوا مما مر من الاخبار من صحاحهم ثم قال نعم الاقرب استحباب تاخير العصر الى ان يخرج وقت فضيلة الظهر اما المقدر بالنافلتين والظهر واما المقدر بما سلف من المثل والاقدام وغيرهما لانه معلوم من حال النبي صلى الله عليه وآله حتى ان رواية الجمع بين الصلوتين في سائر الايام مع الاخبار وعدم العوارض لافضل وثبت السنة به الا في يوم الجمعة وظهري عرفة وعشائي المزدلفة وابن الجنيد حيث قال لا يختار ان ياتي الحاضر بالعصر عقيب الظهر التي صلاها مع الزوال الا مسافرا او عليلا او خائفا ما يقطعه عنها بل الاستحباب للحاضر ان يقدم بعد الزوال وقبل فريضة الظهر شيئا من التطوع الى ان تزول الشمس قدمين او ذراعا من وقت زوالها ثم ياتي بالظهر ويعقبها بالتطوع من التسبيح او الصلوة الى ان يصير الفيء اربعة اقدام او ذراعين ثم يصلي العصر ولمن اراد الجمع بينهما من غير صلوة ان يفصل بينهما بمائة تسبيحة والاصحاب في المعنى قائلون باستحباب التاخير وانما لم يصرح بعضهم به اعتمادا على صلوة النافلة بين الفريضتين وقد رووا ذلك في احاديثهم كثيرا مثل حديث ابان بن تغلب بمواقيت الصلوات رواها معوية بن وهب ومعوية بن ميسرة وابو خديجة والمفضل بن عمر وذريح عن ابي عبد الله عليه السلام وعن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي الظهر على ذراع والعصر على نحو ذلك ثم اورد الروايات في ذلك الى ان اورد رواية عبد الله بن سنان الآتية من كتابه وقال هذا نص في الباب ثم قال لم اقف على ما ينافي استحباب التفريق من رواية الاصحاب سوى ما رواه عباس الناقد وهو ان صح امكن تاويله بجمع لا يقتضي طول التفريق لامتناع ان يكون ترك النافلة بينهما مستحبا او يحمل على ظهري الجمعة واما باقي الاخبار فمقصورة على جواز الجمع وهو لا ينافي استحباب التفريق قال الشيخ كل خبر دل على افضلية اول الوقت محمول على الوقت الذي يلي وقت النافلة وبالجملة كما علم من مذهب الامامية جواز الجمع بين الصلوتين مطلقا علم منه استحباب التفريق بينهما لشهادة النصوص والمصنفات بذلك واورد على المحقق نجم الدين تلميذه جمال الدين بن يوسف بن حاتم الشامي المشغري وكان ايضا تلميذ السيد ابن طاوس ان النبي صلى الله عليه وآله ان كان يجمع بين الصلوتين فلا حاجة الى الاذان وان كان يفرق فلم ندبتم الى الجمع وجعلتموه افضل فاجابه المحقق ان النبي صلى الله عليه وآله كان يجمع تارة ويفرق اخرى ثم ذكر الروايات كما ذكرنا وقال انما استحببنا الجمع في الوقت الواحد اذا اتى بالنوافل والفريضتين فيه لانه مبادرة الى تفريغ الذمة من الفرض حيث ثبت دخول وقت الصلوتين ثم ذكر خبر عمر بن حنظلة عن الصادق عليه السلام وسأله عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله فقال كان النبي صلى الله عليه وآله يصلي ثماني ركعات الزوال ثم يصلي اربع الاولى وثمان بعدها واربعا العصر وثلاثا المغرب واربعا بعدها والعشاء اربعا وثماني لليل وثلاثا الوتر وركعتي الفجر والغداة ركعتين ثم قال معظم العامة على عدم جواز الجمع بين الصلوتين لغير عذر ثم رد عليهم بما روي في صحاحهم من اخبار الجمع الى ان قال وروى مالك ان النبي صلى الله عليه وآله جمع بين الصلوتين في السفر وهو دليل الجواز ولا يحمل على انه صلى الاولى آخر وقتها والثانية اول وقتها لان ذلك لا يسمى جمعا وابن المنذر من ائمة العامة لما صح عنده احاديث الجمع ذهب الى جوازه انتهى كلام المحقق حشره الله مع الشهداء الاولين وينبغي ان يحمل عليه كلام العلامة قدس الله روحه تفسير قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس قال دلوكها زوالها وغسق الليل انتصافه وقرآن الفجر صلوة الغداة ان قرآن الفجر كان مشهودا قال تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار ثم قال ومن الليل فتهجد به نافلة لك قال صلوة الليل وقال

باب أوقات الصلوة

سبب العلة في تسمية الصلوة في جوف الليل **العلل** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد عن النضر
بن سويد عن ... عن زرارة عن ابي جعفر ع في قول الله عز وجل ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال موجبا انما يعني بذلك وجوبها
على المؤمنين ولو كانت كما يقولون لهلك سليمان بن داود حين اخر الصلوة حتى توارت بالحجاب لانه لو صلاها قبل ان تغيب كان وقتا وليس
... امر الصلوة **توضيح** وتأييد قال الصدوق ره في الفقيه بعد ايراد هذه الرواية ان الجهال من اهل الخلاف يزعمون
ان سليمان قد اشتغل ذات يوم بعرض الخيل حتى توارت الشمس بالحجاب ثم امر برد الخيل وامر بضرب سوقها واعناقها وقال انها شغلتني
عن ذكر ربي وليس كما يقولون جل نبي الله سليمان ع عن مثل هذا الفعل لانه لم يكن للخيل ذنب فيضرب سوقها واعناقها لانها لم تعرض
نفسها عليه ولم تشغله وانما عرضت عليه وهي بهائم غير مكلفة والصحيح في ذلك ما روي عن الصادق ع انه قال ان سليمان بن داود ع عرض
عليه ذات يوم بالعشي الخيل فاشتغل بالنظر اليها حتى توارت الشمس بالحجاب فقال للملائكة ردوا الشمس علي حتى اصلي صلوتي في
وقتها فردوها فقام فطفق مسح ساقيه وعنقه وامر اصحابه الذين فاتتهم الصلوة معه بمثل ذلك وكان ذلك وضوؤهم للصلوة ثم
قام فصلى فلما فرغ غابت الشمس وطلعت النجوم وذلك قول الله عز وجل ووهبنا لداود سليمان نعم العبد انه اواب اذ عرض عليه بالعشي
الصافنات الجياد فقال اني احببت حب الخير عن ذكر ربي حتى توارت بالحجاب ردوها علي فطفق مسحا بالسوق والاعناق وقد اخرجت هذا
الحديث مسندا في كتاب الفوائد **أقول** قد اوردت في ابواب قصص سليمان ع تاويل هذه الاية وتفصيل تلك القصة فلا نعيدها
ههنا وقوله موجبا الظاهر انه تفسير لقوله موقوتا فيكون تاكيدا لقوله كتابا ويحتمل على بعد ان يكون تفسيرا لقوله كتابا ويكون قوله ولو كانت كما يقولون
تفسيرا لما فهمه المخالفون من تضييق الاوقات ولعله يحمل التواري بالحجاب على انها توارت خلف الجبل ونحوه ولم يخرج وقت الفضيلة فاستردها لادراك
الفضيلة المفقودة لانه لو صلاها بيان لانه لم يكن خرج وقت الاداء ولو اراد ان يصلي في تلك الحال كان اداء لكنه انما طلب ردها لادراك الفضل
ويحتمل ان يكون المراد لو صلاها المصلي ويمكن حمل التواري على الغروب ويكون قوله لان لو صلاها علة لترتب الهلاك على قولهم اي بناء على
قولهم لا يكون للصلوة وقت الا قبل الغروب فيكون سليمان تاركا للصلوة بالكلية بتأخيرها عن الغروب على قولهم واما اذا قلنا ان الوقت
وقت للعامد ولمن لا يكون له عذر ويجوز القضاء بعد الوقت لا يرد هذا لكن تحمل تاخير الصلوة لهذا العذر مشكل وتجويز النسيان
بالاصول اشكل ومما ذكرنا اولا بالصلوة ادخل فيه ولعل صلوة الطول وقتا من العصر اي وقت الفضيلة فيكون بيانا للخطأ الاخر منهم فانهم ضيقوا
ثم لو جاز الموت وقت الفضيلة ايضا او وقت الاداء فالمراد بمعناه الحقيقي فكون الظهر مسلوبة لها في الوقت لا ينافي ذلك ومعنا الجمار السادس من الليل العشا
وهو كونها اطول الصلوات وقتا فيكون للعصر استثناء على التقديرين به يمنعه عدم امتداد وقت الاجزاء للعشاء بين الى الفجر لكن لا ينافيه
ما اخترناه لانا لا نجوز التاخير عن نصف الليل في حال الاختيار لكن يرد عليه ان العشاء على تمام القول بالاختصاص فيها نصف الليل والعصر
النهار وقتها نصف الليل فلا يكون وقت العصر اطول وعلى القول بالاختصاص يكون وقت العشاء اطول بمقدار ركعة ووقت المغرب على التقديرين
مساو لوقت العصر فان قيل نصف الليل الشرعي اقصر من نصف النهار لان ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس مع كونه داخلا في حساب الليل
محسوب شرعا من النهار وكذا ما بين الغروب الى ذهاب الحمرة قلنا الوقتان المضافان الى النهار غير ملحوظين في اعتبار النصف بل الزوال
نصف ما بين الطلوع الى الغروب بل الجواب ان الوقتين وان لم يعتبرا في اخذ النصف من النهار لكنهما خارجان من حساب الليل فيكون نصف
الليل اقصر فانا اول الحمل مثلا عند تساوي الليل والنهار اليوم الشرعي اثنا عشر ساعة والليل الشرعي على المشهور عشر ساعات و
على مذهب من يكتفي بغيبوبة القرص يزيد نصف ساعة تقريبا فصل التقديرين يزيد نصف النهار على نصف الليل وعلى مذهب غيبوبة
القرص ان كان ما بين الطلوع وذهاب الحمرة ينقص من الليل لكنه يزيد في نصف الثاني من النهار يزيد به وقت العصر وهذا الخبر مما يدل
على ان ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس داخل في النهار كما هو مختار العلماء الاخيار ويسأتي القول فيه على انه يمكن ان يكون الحصر بالاضافة
الى غير العشاء ايضا لكنه بعيد ويحتمل ايضا ان يكون الكلام مبنيا على العادة فان الوقت الذي يمكن للناس الاتيان بالعشاء فيه غالبا قبل اشتغالهم
بالاكل والنوم بخلاف العصر فانه وقت فراغهم منها ومن امثالها فيكون اطول ولعل الجمعة مطلقا مستثنى ويمكن ترجيحها على الظهر لان اكثر
وقتها مصروف في النافلة لا سيما ... هذا لما حضرنا من الكلام في هذا الخبر المعضل من معادن الوحي والالهام وفي المقام خبايا وزوايا
لا تليق بالاتمام والله اعلم بالمرام وحججه الكرام عليهم الصلوة والسلام **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر قال سألته
عن رجل صلى الفجر في يوم غيم او في بيت واذن المؤذن وقعد فاطال الجلوس حتى شك فلم يدر هل طلع الفجر ام لا فظن ان المؤذن لا يؤذن
حتى يطلع الفجر قال اجزاه اذانهم **بيان** اختلف الاصحاب في انه هل يجوز التعويل على الظن عند التمكن من العلم المشهور عدم الجواز بل قيل انه
لا يعلم فيه مخالف وحكى العلامة في بعض كتبه عن الشيخ الجواز بل ... لا يعلم فيه مخالفا الا العلامة في بعض كتبه عن الشيخ الجواز ولا يبعد اقوى ان

كان

باب اوقات الصلوة

كان هذا الخبر نزل على الجواز المعاضد بما رواه الشهيد ره في الذكرى نقلا عن كتاب ابي جعفر باسناده الى علي بن جعفر عن اخيه موسى في الرجل يسمع الاذان فيصلي الفجر ولا يدري اطلع الفجر ام لا غير انه يظن لمكان الاذان انه طلع قال لا يجزيه حتى يعلم انه طلع لكن المراد بالعلم الذي يعتبر في الاخبار الواردة بالاكتفاء بوقوع جزء من الصلوة في الوقت انما يصلي لما ادخل لتحصيل هذا الفرد الذي ليتمكن من العلم والمشهور بين الاصحاب جواز التعويل على الامارات المفيدة للظن وعدم وجوب الصبر الى حصول اليقين بل نقل بعضهم الاجماع عليه وقال ابن الجنيد ليس للشاك يوم الغيم ولا غيره ان يصلي الا عند يقينه بالوقت وصلوته في اخر الوقت مع اليقين خير من صلوته مع الشك وقال السيد المرتضى لا تصح الصلوة سواء كان جهلا او سهوا ولا بد من ان يكون جميع الصلوة واقعة في الوقت المضروب لها فان صادف شئ من اجزائها لما هو خارج الوقت لم تكن مجزية وهذا يفتي محصلو اصحابنا ومحققوهم وقد وردت روايات وان كان في كتب اصحابنا ما يخالف ذلك من الرواية وقال ابن ابي عقيل من صلى صلوة فرض او سنة قبل دخول وقتها فعليه الاعادة ساهيا كان او متعمدا في اي وقت كان والاستدلال في الثغر والسهو لا يخلو من قوة وان كان الاحتياط في الصبر الى ان يتيقن دخول الوقت فلو صلى بالظن ثم انكشف وقوع جميع الصلوة قبل الوقت اعاد اجماعا وان دخل وهو متلبس بالصلوة ولو بالتشهد اجزء على المشهور والاقوى وقد عرفت قول السيد والابنين بوجوب الاعادة وهو احوط ولو صلى قبل الوقت عامدا او ناسيا او جاهلا او دخل الوقت وهو متلبس فلا ريب في العامد انه يجب عليه الاعادة وان كان قول الشيخ في النهاية موهما للصحة واما الناسي اي ناسي مراعاة الوقت فالمشهور البطلان وظاهر كلام الشيخ وابي الصلاح وابن البراج الصحة والاقوى الاعادة احوط واما الجاهل بالوقت او بوجوب المراعاة فالمشهور البطلان كما هو الاقوى ونقل عن ابن الصلاح الصحة ولو وقع جميع صلوته في الوقت فالاحوط الاعادة ايضا كما اختاره جماعة **الذكرى** قال روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة وقال عليه السلام من ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر **بيان** ما دل عليه الخبران من ادراك الصلوة بادراك ركعة منها في الوقت مع الشرايط المفقودة بمعنى وجوب الاتيان بها مجمع عليه بين الاصحاب بل قال في المنتهى انه لا خلاف فيه بين اهل العلم لكن اختلفوا في كونها اداء او قضاء فذهب الشيخ في موضع الى انها اداء بجميعها ونقل فيه الاجماع وتبعه المحقق وجماعة واختاره السيد المرتضى على ما نقل عنه ان جميعها قضاء وذهب جماعة الى ان ما وقع في الوقت اداء وما وقع في خارجه قضاء ونظهر فائدة الخلاف في النية وامر ما هين وقال في الذكرى ثم انما تظهر ايضا في الترتيب على الفائتة السابقة فعلى القضاء تترتب دون الاداء وهو في غاية الوهن اذ الفائت الاجماع منعقد على وجوب تقديم الصلوة التي قد ادرك من وقتها مقدار ركعة مع الشرايط على غيرها من الفوائت **دعائم الاسلام** عن امير المؤمنين وابي جعفر وابي عبد الله صلوات الله عليهم انهم قالوا من صلى صلوة قبل وقتها لم تجزه وعليه الاعادة كان رجلا لو صام شعبان لم يجزه من رمضان ورويناه عن جعفر بن محمد عليه السلام انه رخص في الجمع بين الصلوتين بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء في السفر وفي مساجد الجماعة في الحضر اذا كان عذر من مطر او ظلمة يجمع بين الصلوتين باذان واحد واقامتين يؤخر ويصلي الاولى في اخر وقتها والثانية في اول وقتها وان صلاهما جميعا في وقت الاولى منهما او في وقت الاخرة منهما اجزأه ذلك ان جمعهما **اربعين** الشهيد باسناده الى الصدوق عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن الحسين بن سعيد عن حماد عن معوية بن وهب او معوية بن عمار عن الصادق عليه السلام قال اتى جبرئيل رسول الله صلى الله عليه وآله بمواقيت الصلوة فاتاه حين زالت الشمس فامره فصلى الظهر ثم اتاه حين زاد الظل قامة فامره فصلى العصر ثم اتاه حين طلع الفجر فامره فصلى المغرب ثم اتاه حين سقط الشفق فامره فصلى العشاء ثم اتاه حين طلع الفجر فامره فصلى الصبح ثم اتاه الغد حين زاد الظل قامة فامره فصلى الظهر ثم اتاه حين زاد الظل قامتين فامره فصلى العصر ثم اتاه حين غربت الشمس فامره فصلى المغرب ثم اتاه حين ذهب ثلث الليل فامره فصلى العشاء ثم اتاه حين نور الصبح فامره فصلى الصبح ثم قال ما بينهما وقت **العلل والعيون** عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان فيما رواه من العلل عن الرضا عليه السلام قال فلم جعلت الصلوات في هذه الاوقات ولم تقدم ولم تؤخر قيل لان الاوقات المشهورة المعلومة التي تعم اهل الارض فيعرفها الجاهل والعالم اربعة غروب الشمس معروف تجب عنده المغرب وسقوط الشفق مشهور تجب عنده العشاء الاخرة وطلوع الفجر مشهور معلوم تجب عنده الغداة وزوال الشمس مشهور معلوم تجب عنده الظهر ولم يكن للعصر وقت معلوم مشهور مثل هذه الاوقات الاربعة فجعل وقتها عند الفراغ من الصلوة التي قبلها وعلة اخرى ان الله عز وجل احب ان يبدأ الناس في كل عمل اولا بطاعته وعبادته فامرهم اول النهار ان يبدأوا بعبادته ثم ينتشروا فيما احبوا من مرمة دنياهم فاوجب صلوة الغداة عليهم فاذا كان نصف النهار وتركوا ما كانوا فيه من الشغل وهو وقت يضع الناس فيه ثيابهم ويستريحون ويشتغلون بطعامهم وقيلولتهم فامرهم ان يبدأوا اولا بذكره وعبادته فاوجب عليهم الظهر ثم يتفرغوا لما احبوا من ذلك فاذا قضوا وطرهم وارادوا الانتشار في العمل لاخر النهار بدأوا ايضا بعبادته ثم صاروا الى ما احبوا من ذلك فاوجب عليهم العصر ثم ينتشرون فيما شاؤا من مرمة دنياهم

باب أوقات الصلوة

فإذا جاء الليل ووضعوا ثيابهم وعادوا إلى أوطانهم ابتدءوا أولا بعبادة ربهم ثم يتفرغون لما أحبوا من ذلك فأوجب عليهم المغرب وإذا جاء وقت النوم وفرغوا مما كانوا به مشتغلين أحب أن يبدءوا أولا بعبادته وطاعته ثم يصيرون إلى ما شاءوا أن يصيروا إليه من ذلك فيكونوا قد بدءوا في كل عمل بطاعته وعبادته فأوجب عليهم العتمة فإذا فعلوا ذلك لم ينسوه ولم يغفلوا عنه ولا تقسو قلوبهم ولم تقل رغبتهم فإن قيل فلم إذا لم يكن للعصر وقت مشهور مثل تلك الأوقات أوجبها بين الظهر والمغرب ولم يوجبها بين العتمة والغداة أو بين الغداة والظهر قيل لأنه ليس وقت على الناس أخف ولا أيسر ولا أحرى أن يعم فيه الضعيف والقوي بهذه الصلوة من هذا الوقت وذلك أن الناس عامتهم يشتغلون في أول النهار بالتجارات والمعاملات والذهاب في الحوائج وإقامة الأسواق فأراد أن لا يشغلهم عن طلب معاشهم ومصلحة دنياهم وليس يقدر الخلق كلهم على قيام الليل ولا يشعرون به ولا ينتبهون لوقته لو كان واجبا ولا يمكنهم ذلك فخفف الله تعالى عنهم ولم يجعلها في أشد الأوقات عليهم ولكن جعلها في أخف الأوقات عليهم كما قال الله عز وجل يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر **بيان** يدل على أن أول العشاء سقوط الشفق المغربي وحمل على أول وقت الفضيلة كما سيأتي ويدل على أن وقت العصر بعد الفراغ من الظهر فيدل على اختصاص أول الوقت بالظهر ولو حمل على الفضل فلعله محمول على غير المتنفل أو المراد العصر ونافلتها على الترتيب في العلل بعد ذلك إلى أن يصير الظل من كل شيء أربعة أضعافه وهو غريب مخالف لسائر الأخبار ولذا أسقطه في العيون ولعله كان أربعة أشباه مع أنه يمكن لأنه يتم كثيرا ويدل الخبر أيضا على أن أول النهار من طلوع الفجر وعلى أن وقت الصلوة بين الظهرين وعلى استحباب التفريق بين الصلوتين في الظهرين والعشائين **فقه الرضا** قال ع اعلم أن لكل صلوة وقتين أول وآخر فأول الوقت رضوان الله وآخره عفو الله ويروى أن لكل صلوة ثلثة أوقات أول وأوسط وآخر فأول الوقت رضوان الله وأوسطه عفو الله وآخره غفران الله وأول الوقت أفضله وليس لأحد أن يتخذ آخر الوقت وقتا وإنما جعل آخر الوقت للمريض والعليل والمسافر وقال إن الرجل قد يصلي في وقت وما فاته من الوقت خير له من أهله وماله وقال إذا زالت الشمس فتحت أبواب السماء فلا أحب أن يسبقني أحد بالعمل لأني أحب أن تكون صحيفتي أول صحيفة يرفع فيها العمل الصالح وقال ما يأمن أحدكم الحدثان في ترك الصلوة وقد دخل وقتها وهو فارغ وقال الله عز وجل الذين هم على صلوتهم يحافظون قال يحافظون على المواقيت وقال الذين هم على صلاتهم دائمون قال يداومون على أداء الفرائض والنوافل فإن فاتهم بالليل قضوا بالنهار وإن فاتهم بالنهار قضوا بالليل وقال أنتم رعاة الشمس والنجوم وما أحد يصلي صلوتين ولا يؤجر أجرين غيركم لكم أجر في السر وأجر في العلانية **بيان** أجمع علماؤنا على أنه لا يجوز تقديم الصلوة على الوقت المقدر لها شرعا ولا تأخيرها عنه وذهب الأكثر إلى أنها تجب بأول الوقت وجوبا موسعا ويظهر من كلام المفيد التضيق حيث قال ولا ينبغي لأحد أن يؤخر الصلوة عن أول وقتها وهو ذاكر لها غير ممنوع منها فإن أخرها ثم اخترم في الوقت قبل أن يؤديها كان مضيعا لها وإن بقي حتى يؤديها في آخر الوقت أو فيما بين الأول والآخر عفي عن ذنبه في تأخيرها والأخبار المستفيضة تنفيه ولعل مراد المفيد أيضا تأكد الاستحباب كما أول الشيخ كلامه به وقد استدل في الذكرى له بما رواه الصدوق عن أبي عبد الله ع أول الوقت رضوان الله وآخره عفو الله قال والعفو لا يكون إلا عن ذنب قال وجوابه يجوز توجه العفو بترك الأولى مثل عفى الله عنك وعند بأول يغفران سائر الذنوب قوله أنتم رعاة الشمس والنجوم من الرعاية أو الرعي فإنهم لمحافظتهم على رعاية النجوم لمعرفة أوقات الصلوة فكأنهم رعاتها كما روي عن بعض الصحابة أنه قال أصبحنا رعاة الشمس والقمر بعد ما كنا رعاة الإبل والغنم والبقر وما أحد يصلي صلوتين أي صلوة تجب صلوتين فتكون الجماعة الثانية مؤكدة ونحوهما أو المراد الصلوة مع المخالفين تقية والصلوة في البيت بإرادتهما أو المراد تكرار الصلوة أي قد يصلون بطريقة المخالفين تقية وقد يصلون بطريقتهم فلعل النوع الأخير صلوة وكذا قوله لكم أجر في السر وأجر في العلانية أي في الأعمال التي تأتون بها سرا والأعمال التي تأتون بها علانية أو تأتون بها ظاهرا مع قوم وما تأتون من مخالفتهم وعدم الاعتناء بصلوتهم وأعمالهم **العياشي** عن محمد بن مسلم عن أحدهما ع قال في صلوة المغرب في السفر لا يضرك أن تؤخر ساعة ثم تصليها إن أحببت أن تصلي العشاء الآخرة وإن شئت مشيت ساعة إلى أن يغيب الشفق إن رسول الله ص صلى صلوة الهاجرة والعصر جميعا والمغرب والعشاء الآخرة جميعا وكان يقدم ويؤخر إن الله تعالى قال إن الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا إنما عنى وجوبها على المؤمنين لم يعن غيره إنه لو كان كما يقولون لم يصل رسول الله ص هكذا وكان أعلم وأخبر ولو كان خيرا لأمر به محمد رسول الله ص وقد فات الناس مع أمير المؤمنين ع يوم صفين صلوة الظهر والعصر والمغرب والعشاء الآخرة فأمرهم علي أمير المؤمنين فكبروا وهللوا وسبحوا رجالا وركبانا لقول الله فإن خفتم فرجالا أو ركبانا فأمرهم علي فصنعوا ذلك وعنه عن زرارة قال قلت لأبي جعفر ع قول الله إن الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال يعني مفروضا ... إن جاز ذلك الوقت ثم صلاها لم تكن صلوة مؤداة لو كان ذلك كذلك لهلك سليمان بن داود حين صلاها لغير وقتها ولكنه متى ذكرها صلاها **بيان** قوله إن جاز ذلك الوقت

باب اوقات الصلوة

بيان وتفسير للتوقيت وفي الفقيه ليس يعني وقت فوتها ان جاز ذلك الوقت ثم صلاها لم تكن صلوة مؤداة اي صحيحة مثابا عليها وان كان قضاها لا يكون
العصر مخصوصة بالوقت المعين ويحتمل ان يكون وقت المعنى بعينه وقت الفضيلة والاجزاء كما مرّ انه الاثار الثابتة فهو بيان لتوسعة الوقت وحينئذ
يكون لفظ المؤداة بالمعنى الاصطلاحي وتجمّل الامر منها العياشي عن منصور بن حازم قال سمعت ابا عبد الله ع وهو يقول ان الصلوة كانت على
المؤمنين كتابا موقوتا قال لو كانت موقوتا كما يقولون لهلك الناس ولكان الامر ضيقا ولكنها كانت على المؤمنين كتابا موجوبا وعنه عن زرارة قال
سألت ابا جعفر ع عن هذه الاية ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال ان للصلوة وقتا والامر فيه واسع يقدم مرة ويؤخر مرة
الا الجمعة فانما هو وقت واحد وانما عنى الله كتابا موقوتا اي واجبا يعني بها انها الفريضة وعنه عن زرارة عن ابي جعفر ع ان الصلوة كانت على
المؤمنين كتابا موقوتا قال انما الوقت في وقت لا تقبل الا فيه كانت مصيبة ولكن متى اديتها فقد اديتها وفي رواية اخرى عن زرارة عن ابي جعفر
قال سمعته يقول في قول الله ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال يعني بذلك وجوبها على المؤمنين ولو كان كما يقولون في
قول الله اذ الهي سليمان بن داود ع حتى توارت بالحجاب لانه لو صلاها قبل ذلك كانت في وقت وليس صلوة اطول وقتا من
صلوة العصر وفي رواية اخرى عن زرارة عن ابي جعفر ع في قول الله ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال يعني بذلك وجوبها
على المؤمنين وليس لها وقت من تركه افرط الصلوة ولكن لها تضييع ومنه عن عبد الحميد بن عواض عن ابي عبد الله ع قال ان الله قال ان
الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال انما عنى وجوبها على المؤمنين لم يعن غيره ومنه عن عبيد عن ابي جعفر او ابي عبد الله ع قال
سألته عن قول الله ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال كتاب واجب اما انه ليس مثل وقت الحج ولا رمضان اذا فاتك فقد
فاتك وان الصلوة اذا صليت فقد صليت ومنه عن جعفر بن احمد عن احمد بن العركي عن العبيدي عن يونس عن علي بن جعفر عن ابي ابرهيم ع
قال لكل صلوة وقتان ووقت يوم الجمعة زوال الشمس ثم تلا هذه الاية الحمد لله الذي خلق السموات والارض وجعل الظلمات و
النور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون قال يعدلون بين الظلمات والنور وبين الجور والعدل **بيان** لعله على هذا التأويل قوله بربهم
متعلق بقوله كفروا ومناسبة الاية للمقام لعلها من جهة ان المخالفين يعدلون بين اجزاء النور واجزاء الظلمة ولا يفرقون بين الجمعة وغيرها
ولا بين وقت الفضيلة ووقت الاجزاء وللظلمات والنور تاويل وهو الجور والعدل وهم يعدلون بينهما ايضا ويقولون بخلافة العادل وكذا
السرائر من كتاب حريز قال قال ابو جعفر ع اعلم ان اول الوقت ابدا افضل فعجل الخير ما استطعت واحب الاعمال الى الله تعالى ما دام
عليه العبد وان قل العياشي عن زرارة عن ابي جعفر ع قال سألته عما فرض الله من الصلوات قال خمس صلوات في الليل والنهار فقلت سمّاهن الله وبيّنهن
في كتابه قال نعم قال الله لنبيه اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل ودلوكها زوالها ففيما بين دلوك الشمس الى غسق الليل اربع صلوات
سمّاهن وبيّنهن ووقّتهن وغسق الليل انتصافه ثم قال وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا هذه الخامسة ومنه عن زرارة قال سألت ابا عبد الله ع
عن هذه الاية اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل قال دلوك الشمس زوالها عند كبد السماء الى غسق الليل الى انتصاف الليل فرض الله
فيما فرض الله فيما بينهما اربع صلوات الظهر والعصر والمغرب والعشاء وقرآن الفجر يعني القراءة ان قرآن الفجر كان مشهودا قال يجتمع في صلوة
الغداة حرس الليل والنهار من الملئكة قال واذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلوتين ليس بينهما الا السبحة التي جرت بها السنة امامها
وقرآن الفجر ركعتا الفجر وضعهن رسول الله ص ووقتهن للناس ومنه عن زرارة عن ابي جعفر ع في قول الله اقم الصلوة لدلوك الشمس الى
غسق الليل قال زوالها الى غسق الليل ذلك اربع صلوات وضعهن رسول الله ص ووقتهن للناس وقرآن الفجر صلوة الغداة وقال محمد
الحلبي عن احدهما وغسق الليل نصفها بل زوالها قال اقرب الغداة وقال وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا قال ركعتا الفجر تحضرهما الملائكة
ملائكة النهار ومنه عن سعيد الاعرج قال دخلت على ابي عبد الله ع وهو مغضب وعنده نفر من اصحابنا وهو يقول تصلون قبل
ان تزول الشمس قال وهم سكوت قال فقلت اصلحك الله ما نصلي حتى يؤذن مؤذن مكة قال فلا بأس اما انه اذا اذن فقد زالت الشمس
ثم قال ان الله يقول اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل فقد دخلت فيما بين هذين الوقتين اربع صلوات ثم سكت قال وقرآن الفجر ان
قرآن الفجر كان مشهودا ومن صلى قبل ان تزول الشمس فلا صلوة له **بيان** يدل على جواز الاعتماد على المؤذنين في دخول الوقت
وان كانوا مخالفين بل ربما يشعر بذلك على العمل بخبر الموثوق وقد يحتج على ما اورد بعض العلماء باتفاق جماعة من المؤذنين على الاذان بحيث يحيل
تواطؤهم على الكذب وهو بعيد بل الاشارة فيه الى التعويل على الاذان المعتاد الذي يعرف منه الاستظهار عند التمكن من علم دخول الوقت كما في
المؤذنين امثال وروى الشيخ عن ذريح قال قال لي ابو عبد الله ع صل بأذان هؤلاء فانهم اشد شيء مواظبة على الوقت وعن محمد بن
خالد القسري قال قلت لابي عبد الله ع اخاف ان نصلي الجمعة قبل ان تزول الشمس قال انما ذاك على المؤذنين ويعارضهما خبر علي بن جعفر المنقول
ويمكن حمله على الكراهة او حمل ذلك على الاعتماد على حصول العلم والثاني يحمل على ما الاعتماد على شهادة العدل بل رضا الاكثر بالجواز

وفي

باب اوقات الصلوة

وبعد ان الواحد عدم الجواز وفي المبسوط عدم جواز التعويل على الغير مع عدم المانع منه وهو الاحوط العياشي عن زرارة وحمران ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام عن قوله واقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل قال جمعت الصلوة كلهن ودلوك الشمس زوالها وغسق الليل انتصافه وقال انه ينادي مناد من السماء كل ليلة اذا انتصف الليل من رقد عن صلوة العشاء الى هذه الساعة فلا نامت عيناه وقرآن الفجر قال صلوة الصبح واما قوله كان مشهودا قال تحضره ملائكة الليل والنهار ومنه عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل قال ان الله افترض اربع صلوات اول وقتها من زوال الشمس الى انتصاف الليل منها صلوتان اول وقتهما من عند زوال الشمس الى غروبها الا ان هذه قبل هذه ومنها صلوتان اول وقتهما من غروب الشمس الى انتصاف الليل الا ان هذه قبل هذه **بيان** هذا الخبر وامثاله مما استدل به الصدوق وقدره على اشتراك الوقت بين الصلوتين من اول الزوال الى الغروب من غير اختصاص كما مر وربما يأول بان المراد بدخول الوقتين دخولهما موزعين على الصلوتين كما يشعر به قولهم عليهم السلام في بعض الاخبار اذا زالت الشمس دخل وقت الظهر والعصر جميعا الا ان هذه قبل هذه وذلك يدل على ان المراد بالاشتراك ما بعد الاختصاص الثاني انه لم يكن للظهر وقت مقدر بل اي وقت فرض وقوعها فيه امكن وقوعها فيما هو اقل منه حتى لو كانت الظهر تسبيحة كصلوة شدة الخوف كانت العصر بعدها فلانه لو ظن الزوال وصلى ثم دخل الوقت قبل اكمالها بلحظة امكن وقوع العصر في اول الوقت الا ذلك القدر فلعل الوقت غير منضبط كان التعبير عنه بما ذكر في الرواية احمل العبارات واحسنها الثالث ان هذا الاطلاق مقيد في رواية بن فرقد عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا زالت الشمس دخل وقت الظهر فاذا مضى قدر اربع ركعات دخل وقت الظهر والعصر حتى يبقى من الشمس مقدار ما يصلي اربع ركعات فاذا بقي مقدار ذلك فقد خرج وقت الظهر وبقي وقت العصر حتى تغيب الشمس في اخبار الائمة وان تعددت في حكم الخبر الواحد انتهى ولا يخفى قوة ما اختاره وان امكن المناقشة في بعض ما ذكره قدس سره وهو المسألة لا تخلو من اشكال **العياشي** عن ابي هاشم الخادم عن ابي الحسن الماضي عليه السلام قال ما بين غروب الشمس الى سقوط القرص غسق اختيار الرجال للكشي عن حمدويه عن محمد بن عيسى عن محمد بن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة قال كنت قاعدا عند ابي عبد الله عليه السلام انا وحمران فقال له حمران ما تقول فيما يقول زرارة وقد خالفته فيه قال ما هو قال يزعم ان مواقيت الصلوة مفوضة الى رسول الله صلى الله عليه وآله وهو الذي وضعها قال فما تقول انت قلت ان جبرئيل عليه السلام اتاه في اليوم الاول بالوقت الاول وفي اليوم الثاني بالوقت الاخير ثم قال جبرئيل يا محمد صلى الله عليه وآله ما بينهما وقت فقال ابو عبد الله عليه السلام يا حمران ان زرارة يقول انما جاء جبرئيل مشيرا على محمد صلى الله عليه وآله وصدق زرارة جعل الله ذلك الى محمد صلى الله عليه وآله فوضعه واشار جبرئيل عليه **فلاح** السائل من كتاب مدينة العلم باسناده عن ابي عبد الله عليه السلام قال فضل الوقت الاول على الاخير كفضل الآخرة على الدنيا وبالاسناد عنه عليه السلام قال لفضل الوقت الاول على الاخير خير للمؤمن من ماله وولده **تفسير** النعماني باسناده عن الصادق عليه السلام عن آبائه عن امير المؤمنين عليه السلام في حديث طويل ان الله تعالى لما حجب عن عباده عين الشمس التي جعلها دليلا على اوقات الصلوة فموسع عليهم تأخير الصلوات ليتبين لهم الوقت بظهورها ويستيقنوا انها قد زالت **الاختصاص** للمفيد عن محمد بن احمد العلوي عن احمد بن زياد عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابي الصباح الكناني قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله الم تر ان الله يسجد له من في السموات ومن في الارض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب الاية فقال ان للشمس اربع سجدات كل يوم وليلة فسجدة اذا صارت في طول السماء قبل ان يطلع الفجر قلت بلى جعلت فداك قال ذاك الفجر الكاذب لان الشمس تخرج ساجدة وهي في طرف الارض فاذا ارتفعت من سجودها طلع الفجر ودخل وقت الصلوة واما السجدة الثانية فانها اذا صارت في وسط القبة وارتفع النهار ركدت قبل الزوال فاذا صارت بحذاء العرش ركدت وسجدت فاذا ارتفعت من سجودها زالت عن وسط القبة فيدخل وقت صلوة الزوال واما السجدة الثالثة فانها اذا غابت من الافق خرت ساجدة فاذا ارتفعت من سجودها زال الليل كما انها حين زالت وسط السماء دخل وقت الزوال زوال النهار **بيان** الظاهر ان السجدة في تلك الاية كناية عن تذلل تلك الاشياء عنده تعالى وعدم تأبيها عما يريده وكونها مسخرة لامره او دلالتها على عظمة مدبرها فان السجود في اللغة بمعنى التذلل مع تطامن قال الشاعر ترى الاكم فيها سجدا للحوافر ولعل تخصيص تلك الاوقات بسجود الشمس لكون اثر التذلل والتسخير فيها عندها اظهر من سائر الاوقات والدلالة على المدبر والصانع فيها ابين اما الصبح فلانه اول ظهورها وانقيادها بعد غفلة الناس عنها بالغروب بل وظهور اثر التسخير بها ولان الظهور بعد الخفاء والوجود بعد العدم والكمال بعد النقص من لوازم الامكان واما عند الزوال فلانها تأخذ في الهبوط بعد الصعود وفي النقص بعد القوة وهو دليل العجز والامكان والتسخير وايضا في تلك الحالة تتم النعمة بوجودها بوصولها الى الكمال فتدل على كمال قدرة مدبرها ورحمته وكذا عند الغروب الافول يحدث والاقرب لمدبرها بالقدرة ولنفسها بالعجز والتسخير فناسب تلك الحالة ان يذكر الناس مدبرها ويعبدوه ويعلموا ان لا بقاء لشيء من الممكنات فينبغي قطع التعلق عنها والتوجه الى من لا يعتريه نقص ولا عجز ولا زوال وايضا بذلك تعم البومية الاخرى هي الليل فناسب ان يعبدوه ويشكروه والارتفاع

باب اوقات الصلوة

التهجد عند زوال الليل لانتهاء الحدثي الانقاء بعد الانحطاط فكأنها رغبت وانتهاء من التهجد ولعل فيه ايماء بان نصف الليل انما هو عند
تجاوزها من دائرة نصف النهار تحت الارض فيناسب اي من جعل ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس من الليل وعلى هذا القول فيه والركود والسكون
في الشأن واول ههنا بعدم ظهور حركتها بعد ربعية بعدها عند الزوال وعدم ظهور زيادة الظل ح اذ لو قيل بالركود حقيقة عند زوال الشمس
في كل بلد يلزم سكونها دائما اذ كل نقطة من مدار الشمس محاذية لسمت رأس افق من الآفاق وتخصيص الركود بافق خاص كمكة او المدينة مع بعد
يستلزم سكونها في البلاد الاخرى بحسبها في اخرى اوقات تظهر بمكة بعض وقت الضحى في بلد آخر فيلزم ركودها في ضحى ذلك البلد وهو غاية البعد
وبعدم القول فيه والسكوت عن تلك الاخبار البعيدة عن ظواهر العقول والسلام اجمالا انما قصد المعصومين منها على تقدير ثبوتها احوط واولى **السرائر**
نقلا من كتاب عبد الله بن بكير عن ابيه قال صليت يوما بالمدينة الظهر والشمس مغيمة وانصرفت فطلعت الشمس فاذا هي حين الت فاتيت ابا عبد الله
فسألته فقال لا تعد ولا تعودن **بيان** قال الجوهري الغيم السحاب وقد غامت السماء واغامت وتغيمت كله بمعنى وقال في التهذيب بعد
ايراد تلك الرواية فالوجه في هذا الخبر انه انما نهاه عن المعاودة الى مثله لان ذلك فضل من لا يصلي النوافل ولا ينبغي الاستمرار على ترك النوافل
وانما يسوغ ذلك عند العوارض والعلل انتهى والاظهر انه لما صلى بالظن فظهر انه كان صلوته في الوقت حكم بصحة صلوته ونهى عن ان يصلي
بعد ذلك قبل حصول اليقين بالوقت تبرعا على الشك لعدم امكان تحصيل العلم للغيم ويحرمها على قول ابن الجنيد وجماعة فيدل على مختارهم على انه
لو خالف واوقع صلوته قبل العلم وظهر وقوعها في الوقت تكون صحيحة ان كان بحيث يحرم مع العلم بالمسألة مشكل والظاهر الجهل ويحتمل ان
يكون المراد بقوله حين الت وقوع الزوال في اثناء صلوته وهو احتمال قريب فيدل على شيء ذلك كما عرفت **السرائر** من كتاب محمد بن علي
بن محبوب عن احمد بن الحسن بن فضال عن علي بن يعقوب الهاشمي عن مروان بن مسلم عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله ع قال لا يفوت الصلوة
من اراد الصلوة لا يفوت صلوة النهار حتى تغيب الشمس ولا صلوة الليل حتى يطلع الفجر ولا صلوة الفجر حتى تطلع الشمس **الذكرى**
نقلا من كتاب عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع ان رسول الله ص كان في السفر يجمع بين المغرب والعشاء والظهر والعصر وانما يفعل ذلك
اذا كان مستعجلا قال وقال ع وتفريقهما افضل **كتاب المسائل** باسناده عن علي بن جعفر عن اخيه موسى ع في الرجل يسمع الاذان فيصلي الفجر
ولا يدري طلع ام لا غير انه يظن لمكان الاذان انه طلع قال لا يجزيه حتى يعلم انه قد طلع **العيون** عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى
عن احمد بن عبد الله القروي (القزويني) عن ابيه قال دخلت على الفضل بن الربيع وهو جالس على سطح فقال لي ادن مني فدنوت منه حتى حاذيته ثم قال لي
اشرف الى البيت في الدار فاشرفت فقال لي ما ترى قلت ثوبا مطروحا فقال انظر حسنا فتأملته ونظرت فتيقنت فقلت رجل ساجد فقال لي
قال فقال هذا ابو الحسن موسى بن جعفر ع اني اتفقده الليل والنهار فلم اجده في وقت من الاوقات الا على الحالة التي اخبرك بها انه يصلي الفجر فيعقب
ساعة في دبر صلوته الى ان تطلع الشمس ثم يسجد سجدة فلا يزال ساجدا حتى تزول الشمس وقد وكل من يترصد له الزوال فلست ادري
متى يقول له الغلام قد زالت الشمس اذ يثب فيبتدئ الصلوة من غير ان يحدث وضوءا فاعلم انه لم ينم في سجوده ولا اغفى ولا يزال الى ان يفرغ
من صلوة العصر فاذا صلى العصر سجد سجدة فلا يزال ساجدا الى ان تغيب الشمس فاذا غابت الشمس وثب من سجدته فصلى المغرب من غير
ان يحدث حدثا ولا يزال في صلوته وتعقيبه الى ان يصلي العتمة فاذا صلى العتمة افطر على شوي يؤتى به ثم يجدد الوضوء ثم يسجد ثم يرفع رأسه
فينام نومة خفيفة ثم يقوم فيجدد الوضوء ثم يقوم فلا يزال يصلي في جوف الليل حتى يطلع الفجر فلست ادري متى يقول الغلام ان الفجر قد طلع
اذ وثب هو لصلوة الفجر فهذا دأبه منذ حول الي الحديث **بيان** في القاموس غفا غفوا وغفوا نام او نعس كاغفى وقال يصغر شيء
لا شويا او لعله عن ادريس بن موسى النحوي انتهى اقول المتعارف عند العرب شوي بقلب الهمزة ياء وفي بعض النسخ شواء وهو بالكسر
اللحم المشوي والاكثر والظهرية لظاهر على جواز الاتكال على قول الغير في دخول الوقت وان كان واحدا لكن الظاهر انه كان عارفا بالوقت بما
يحصل من العلم وانما وكل الغلام لمعرفة ذلك تنبيهه مع ذلك لا يخ من تأييد لسائر الاخبار **نوادر الراوندي** باسناده عن الكاظم عن ابيه
عن جده ع قال كان ابي علي بن الحسين ع يقول العجب ان يصلوا المغرب والعشاء جميعا فقيل له يصلون الصلوة في غير وقتها قال هو خير من
ان يتركوا عليها **نهج البلاغة** من كتابه ع الى امراء البلاد في الصلوة اما بعد فصلوا بالناس الظهر حين تفيء الشمس مثل مربض العنز وصلوا بهم العصر
والشمس بيضاء حية في عضو من النهار حين يسار فيها فرسخان وصلوا بهم المغرب حين يفطر الصائم ويدفع الحاج وصلوا بهم صلوة اضعفهم
ولا تكونوا فتانين **بيان** مربض العنز بكسر الباء موضع نومها وقد يتحمل بروكها نا ربع عرضه فهو قريب من الذراع والقدمين وان اريد الطول
فهو قريب من خمسة اقدام والاول اوفق بسائر الاخبار والثاني بتنبيه الخبر بدينه بشوب تقية وفي النهاية فيه انه كان يصلي العصر والشمس
حية اي صافية اللون لم يدخلها التغير بدنو المغيب كأنه جعل مغيبها لها موتا واراد تقديم وقتها وقال الجوهري العضو واحد الاعضاء وعضيت
الشاة تعضية اذا جزيتها اعضاء او فرقته وفي النهاية فيه انه دفع من عرفات اي ابتدأ السير ودفع نفسه منها ونحاها او دفع ناقته وحملها على

السير

باب اوقات الصلوة

السوء لا تكونوا فتانين اي تفتنون الناس فيضلون بترك الجماعة بسبب اطالة الصلوة فانها تستثقل من خلف الضعفاء والعاجزين والمضطرين وروي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال يا معاذ اياك ان تكون فتانا للمسلمين وفي اخرى افتان انت يا معاذ **الخصال** عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري عن محمد بن موسى الخشاب عن الحسن بن اسحاق التيمي عن الحسن بن اخي العبدي عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول تزول الشمس في النصف من حزيران على نصف قدم وفي النصف من تموز على قدم ونصف وفي النصف من آب على قدمين ونصف وفي النصف من ايلول على ثلاثة اقدام ونصف وفي النصف من تشرين الاول على خمسة ونصف وفي النصف من تشرين الآخر على سبعة ونصف وفي النصف من كانون الاول على تسعة ونصف وفي النصف من كانون الآخر على سبعة ونصف وفي النصف من نيسان على قدمين ونصف وفي النصف من ايار على قدم ونصف وفي النصف من حزيران على نصف قدم **المناقب** لابن شهرآشوب عن عبد الله بن سنان مثله **تبيين** قوله عليه السلام تزول الشمس في النصف اي نصف قدم اي تزول الشمس بعد ما بقي من الظل نصف قدم والقدم على المشهور سبع الشاخص فان الاكثر يقسمون كل شاخص سبعة اقسام ويسمون كل قسم قدما بناء على ان قامة الانسان المستوي الخلقة تساوي سبعة اضعاف قدمه ويقال في المنتهى اعلم ان المقياس قد يقسم تارة باثني عشر قسما وتارة بسبعة اقسام او بستة ونصف ويسمى اقداما وان قسم بستين قسما سمي اجزاء ثم قال وفي الظن ان هذه الرواية مختصة بالعراق والشام وما قاربهما وقال الشيخ البهائي قدس سره يظن ان هذا الحديث مختص بالعراق وما قاربها كما ذكره بعض علمائنا رضوان الله عليهم لان عرض البلاد العراقية يناسب ذلك ولان الراوي لهذا الحديث وهو عبد الله بن سنان عراقي فاعطاه ما يعرف به علامة الزوال في بلاده انتهى ولنفصل الكلام بعض التفصيل ليتضح اشتباه بعض الاعلام في هذا المقام ويندفع ما يرد على هذا الخبر بعد التأمل وفي بادي النظر فاما ما يرد عليه في بادي الرأي فهو انه لا ريب لاحد في ان العروض المختلفة في الآفاق المائلة لا يكاد يصح اتحادها في هذا التقدير والجواب انه لا استبعاد في ذلك اذ لا يلزم ان تكون الفائدة المنقولة عنهم عليهم السلام في تلك الامور عامة شاملة لجميع البلاد والعروض والآفاق بل يمكن ان يكون الغرض بيان حكم بلد الخطاب وبلد المخاطب او غيرهما مما كان معهودا بين الامام عليه السلام وبين كثير من البلاد التي كان عرضها اكثر من الميل الكلي اذ ما كان عرضه مساويا للميل ينعدم فيه الظل يوما واحدا حقيقة او بحسب الحس تاما وما كان عرضه اقل ينعدم فيه الظل يومين حقيقة واما الحسبان لما يرد عليه بعد التأمل وامعان النظر فامور الاول ان انقسام السنة الشمسية عند الروم الى هذه الشهور الاثني عشر التي بعضها ثمانية وعشرون يوما وهو الآن شباط وبعضها ثلاثون يوما وبعضها حزيران وايلول وتشرين الآخر ونيسان ثلاثون يوما وبعضها كما في الشهور احد وثلاثون يوما مما هو محض اصطلاح منهم لم يذكر احد من المحصلين وجها له فكيف يحد الاختلاف فاتوهم بعضهم من انه مبني على اختلاف مدة قطع الشمس كلا من البروج الاثني عشر ظاهر البطلان عند من علم على من ذكر مدة مكث الشمس في تلك البروج ان الامر فيه ليس على طبقه كيف وكان الاول الذي هو احد وثلاثين شهرين القوس والجدي كل منهما تسعة وعشرون اذا عرفت هذا فقد ظهر لك ان انتقاص الظل او زيادته المبنيين على ارتفاع الشمس وانحطاطها في البروج واجزائها لا يطابق الشهور الرومية تحقيقا الا ترى ان انتقال الشمس من اول الحمل الى اول الميزان الذي يعود فيه الظل الى مثل ما كان في اول الحمل انما يكون في قريب من مائة وسبعة وثمانين يوما ومن نصف آذار الى نصف ايلول الذي جعل في الرواية موافقا للوقتين انما يكون في اقل من مائة وبضعة وثمانين يوما وعلى هذا القياس الثاني ان الظل الزوالي يزداد من اول السرطان يوما فيوما وشهرا فشهرا على سبيل التزايد والتناقص ومعنى ان ازدياده وانتقاصه في اليوم الثاني والشهر الثاني ازيد من ازدياده وانتقاصه في اليوم الاول والشهر الاول وهكذا في الثالث بالنسبة الى الثاني وفي الرابع بالنسبة الى الثالث حتى ينتهي الى غاية الزيادة والنقصان التي هي بداية الآخر ومن هذا القبيل ما في ازدياد الساعات وانتقاصها في ايام السنة ولياليها وشبه ذلك على الناظر الخبير وكون ازدياد الظل في ثلاثة اشهر بقدم قدم وفي الثلاثة الاخرى قدمين قدمين كما في الرواية يستحيل فيما تحكم به الدراية الثالث ان كون نهاية انتقاص الظل الى نصف قدم ونهاية ازدياده الى تسعة اقدام ونصف مما يستقيم اذا كان تفاوت ارتفاعي الشمس في الوقتين ضعف الميل الكلي فان الاول انما يكون في اول السرطان والثاني في اول الجدي وبعد كل منهما من المعدل بقدر الميل الكلي وليس كذلك فان ارتفاع الشمس حين كون الظل نصف قدم يقرب من ست وثمانين درجة وحين كونه تسعة اقدام ونصفا يقرب من ست وثلاثين درجة فالتفاوت خمسون درجة وهو زائد على ضعف الميل الكلي من ثلث درجات الرابع ان يكون الظل نصف قدم في اول السرطان لا يكون تسعة اقدام ونصف في اول الجدي ليس موافقا لافق من آفاق البلاد المشهورة فضلا عما ينبغي ان يكون موافقا له كالمدينة المشرفة التي هي بلد الخطاب والكوفة التي هي بلد المخاطب فان عرض المدينة خمس وعشرون درجة وعرض الكوفة احدى وثلاثون درجة ونصف درجة فارتفاع اول السرطان في المدينة قريب من ثمان وثمانين درجة ونصف درجة وظل ح ارتفاعه من نصف قدم وفي الكوفة قريب من اثنتين وثمانين درجة فالظل اكثر من قدم وثمن قدم وارتفاع الجدي في المدينة قريب من ...

باب اوقات الصلوة

وار بعين درجة ونصف درجة والظل حينئذ انقص من ثمانية اقدام وفي الكوفة قريب من خمس وثلثين درجة والظل عشرة اقدام على ما استخرجه بعض الافاضل في زماننا وبالجملة ما في الرواية من قدر الظلين زايد على الواقع بالنسبة الى المدينة وناقص بالنسبة الى الكوفة وهكذا حال اكثر ما في المراتب بل كلها عند التحقيق كما يظهر من الرجوع الى العريضة والارتفاعات والاظلال في مدونات هذا الفن ووجه التفصي من تلك الاشكالات ان بناء هذه الامور الحسابية في المحاورات على التقريب والتخمين لا التحقيق والتدقيق فانه لا ينفع بيان الامور التحقيقية في تلك الامور اذ السامع العامل بالحكم لا بد له من ان يبني امره على التقريب لانه اما ان يتبين ذلك بقامته وقدمه كما هو الغالب ولا يمكن تحقيق حقيقة الامر فيه بوجه او بالسطوح المستوية والشواخص القائمة عليها وهذا ما يتعسر تحصيله على اكثر الناس ومع امكانه فالامر فيه ايضا مبني على التقريب لكنه اقرب الى التحقيق من الاول ويمكن ابداء نكتة لهذا ايضا وهي ان فائدة معرفة الزوال اما معرفة اول وقت فضيلة الظهر ونوافلها وما يتعلق بها المنوطة باصل الزوال واما معرفة اخره او الاولى او الاخر من وقت فضيلة العصر وبعض نوافلها المنوطة بمعرفة الفيء الزائد على ظل الزوال فالمقصد من التفصيل المذكور في الرواية لا ينبغي ان يكون هو الفائدة الاولى لان العلامات العامة المعروفة كزيادة الظل بعد نقصانه او ميله عن الجنوب الى المشرق مغنية عنها دون العكس فانا اذا رأينا الظل في نصف حزيران مثلا زايدا على نصف قدم او في نصف تموز زايدا على قدم ونصف لم يتميز به عدم دخول الوقت عن مقتضاه الاجم ما هو مغنى عنه من العلامات المعروفة فيكون المقصود بها الفائدة الثانية وهي لا يحتاج اليها كثيرا ولا تفي بها العلامات المذكورة لانا بعد معرفة الزوال وزيادة الظل نحتاج لمعرفة تلك الاوقات الى معرفة قدر الفيء الزائد على ظل الزوال بحسب الاقدام والتميز بينهما ولا يتيسر ذلك لاختلافه بحسب الازمان الا بمعرفة التفصيل المذكور اذ به يعرف حينئذ ان الفيء الزائد هل زاد على قدمين فات وقت نافلة الظهر او على اربعة اقدام ففات وقت فضيلة فريضة الظهر او كذلك وقت فضيلة الظهر او دخل وقت فضيلة العصر على قول اخر فعلى هذا ان حملنا الرواية على بيان حال المدينة المشرفة ينبغي ان توجه المساهلة التي فيها باعتبار الزيادة على الواقع بالنسبة اليها بحملها على رعاية الاحتياط بالنسبة الى اوايل الاوقات المذكورة وان حملناها على بيان حال الكوفة ينبغي ان لا يحمل المساهلة التي بالنسبة اليها باعتبار النقصان بحملها على رعاية الاحتياط بالنسبة الى اواخرها وان حملناها على معرفة اول الزوال كما فهمها الاكثر فحملها على المدينة اولى بل هو متعين اذ مع هذا المقدار من الزيادة يحصل العلم بدخول الوقت بخلاف ما اذا حملناها على الكوفة فانه مخالف للاحتياط على هذا التقدير ونظير هذا الاحتياط وقع في بعض الروايات نحو ما رواه الشيخ في الصحيح عن زرارة عن ابي جعفر قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يصلي من النهار شيئا حتى تزول الشمس فاذا زال النهار قدر اصبع صلى ثماني ركعات فان الظاهر ان اعتبار زيادة الاصبع طولا او عرضا على الاحتمالين للاحتياط في دخول الوقت **فائدة** قال سيد العلماء قدس سره الشمس في زماننا هذا في درجة تقويمها في النصف من حزيران بحسب التقريب الثالثة من سرطان وفي النصف من تموز الثانية من الاسد وفي النصف من اب الاولى من السنبلة وفي النصف من ايلول الثانية من الميزان وفي النصف من تشرين الاول الاولى من العقرب وفي النصف من تشرين الاخر الثالثة من القوس وفي النصف من كانون الاول الثالثة من الجدي وفي النصف من شباط الخامسة من الحوت وفي النصف من اذار الرابعة من الحمل وفي النصف من نيسان الرابعة من الثور وفي النصف من ايار الرابعة من الجوزاء وهذا الامر التقريبي يتغير على مر الدهور تغيرا يسيرا وقال بعض افاضل الاذكياء ان حساب السنة الشمسية عند الروم كان مبنيا على مقتضى رصد ابرخس في كون الكسر الزائد على ثلث مائة خمسة وستين يوما هو الربع التام وعند المتاخرين على الارصاد المقتضية لكونه اقل من الربع بعدة دقائق في تقدم كل جزء من احدى السنتين على الاخرى بمر الدهور فاذا كان نصف حزيران مطابقا لاول السرطان مثلا في زمان كان الظاهر من الرواية في زمن القدم كان يصير في هذه الازمان على حساب المتاخرين موافقا تقريبا للدرجة الثالثة من السرطان على ما عمله بطلميوس التاسعة عشر على رصد البتاني وما بينهما على سائر الارصاد وعلى هذا القياس فان كان حساب الروم حقا مطابقا للواقع فلا يختلف حال الاظلال المذكورة في الرواية بحسب الازمان فيكون الحكم فيها عاما وان كان حساب بعض المتاخرين حقا فلا بد ان يكون حكمها مختصا ببعض البلاد دون بعض كما عرفت وهكذا حال كل ما يتعلق ببعض هذه الشهور في زمن النبي صلى الله عليه وآله والائمة صلوات الله عليهم مثل ما روي عنهم من استحباب اغتسال ماء المطر في نيسان باداب مفصلة في الاستشفاء فان الظاهر ان نيسان الذي عندنا وهو في زماننا مطابق للثالث والعشرين من فرودين الجلالي اذا خرج بمرور الايام عن فصل الربيع او اوايله مثلا وانقلع فيه نزول المطر انتهى زمان الحكم المنوط به فلا يبعد على ذلك تمام الرجوع في العمل المذكور الى اوايل الربيع التي كانت مطابقة في زمنهم لنيسان والعلم عند الله واهله قواعدهم ولنذكر هنا مقدار الظل في بلد تساهده اصبهان وما وافقها في العرض اعني يكون عرضها اثنين وثلثين درجة او قريبا من ذلك ثم لننشر الى ساعات الاقدام لينتفع بها المحافظ على الصلوات المواظب على النوافل في معرفة الاوقات فنقول ظل الزوال هنا في اول السرطان قدم وعشر

قدم وفي وسطه قدم وخمس قدم وفي اول الاسد قدم ونصف تقريبا وفي وسطه قدمان وفي اول السنبلة قدمان وسبعة اعشار قدم تقريبا وفي نصفه ثلاثة اقدام ونصف وفي اول الميزان اربعة اقدام ونصف تقريبا وفي وسطه خمسة اقدام ونصف تقريبا وفي اول العقرب ستة اقدام وثلث وثلثا قدم وفي وسطه ثمانية اقدام وفي اول القوس تسعة اقدام وسدس قدم وفي وسطه عشرة اقدام تقريبا وفي اول الجدي عشرة اقدام وثلث وفي وسطه عشرة تقريبا وفي اول الدلو تسعة اقدام وعشر وفي وسطه ثمانية اقدام وفي اول الحوت ستة اقدام وثلثا قدم وفي وسطه خمسة اقدام ونصف تقريبا وفي اول الحمل اربعة اقدام ونصف تقريبا وفي وسطه ثلثة اقدام ونصف وفي اول الثور قدمان وثلثا قدم وفي وسطه قدمان وفي اول الجوزاء قدم ونصف تقريبا وفي وسطه قدم وخمس واما ساعات الاقدام في العرض المذكور ففي اول الحمل يحصل القدمان في ساعتين تقريبا والاربعة الاقدام في ساعتين واربع واربعين دقيقة والستة اقدام في ثلث ساعات وست عشرة دقيقة والسبعة اعني مثل القامة في ثلث ساعات وثمان وعشرين دقيقة والثمانية في ثلث ساعات وثمان وثلثين دقيقة تقريبا والقامتان في اربع ساعات وثلث ساعة تقريبا وفي اول الثور يزيد الظل قدمين في ساعتين ودقيقتين واربعة اقدام في ساعتين وثمان وخمسين دقيقة وستة اقدام في ثلث ساعات وخمسين دقيقة تقريبا والمثل في ثلث ساعات وثلثي ساعة تقريبا وثمانية اقدام في ثلث ساعات وخمسين دقيقة تقريبا والمثلين في اربع ساعات اربعين دقيقة وفي اول الجوزاء يزيد الظل قدمين في ساعة وست واربعين دقيقة واربعة اقدام في ساعتين وخمس واربعين دقيقة وستة اقدام في ثلث ساعات وخمس وعشرين دقيقة والمثل في ثلث ساعات واحدى واربعين دقيقة وثمانية اقدام في اربع ساعات تقريبا والمثلين في خمس ساعات تقريبا وفي اول السرطان يزيد الظل قدمين في ساعة وعشر دقايق تقريبا واربعة اقدام في ساعتين وثلث ساعة وستة اقدام في ثلث ساعات ونصف تقريبا والمثل في ثلث ساعات وثلثي ساعة تقريبا وثمانية اقدام في اربع ساعات تقريبا والمثلين في خمس ساعات تقريبا والاسد كالجوزاء في جميع المقادير والسنبلة مثل الثور والميزان مثل الحمل وفي اول العقرب يزيد الظل قدمين في قريب من ساعتين واربعة اقدام في ساعتين ونصف تقريبا وستة اقدام في ثلث ساعات الا ثلث ساعة تقريبا والمثلين في اربع ساعات وفي اول القوس يزيد قدمين في ساعة واربعين دقيقة واربعة اقدام في ساعتين وثلث تقريبا وستة اقدام في ساعتين وثلثي ساعة تقريبا والمثل في ساعتين وخمسين دقيقة وثمانية اقدام في ثلث ساعات تقريبا والمثلين في ثلث ساعات وثلثين دقيقة وفي اول الجدي يزيد قدمين في ساعة وثمان وعشرين دقيقة واربعة اقدام في ساعتين وثمان دقايق وستة اقدام في ساعتين واثنتين وثلثين دقيقة والمثل في ساعتين وثلثي ساعة وثمانية اقدام في ساعتين وثمان واربعين دقيقة والمثلين في ثلث ساعات واثنتين واربعين دقيقة والدلو مثل القوس والحوت مثل العقرب ويمكن تحصيل ما بين المقادير مما ذكرنا بالتقريب والتخمين والله الموفق

باب الحث على المحافظة على الصلوات واداتها في اوقاتها وذم اضاعتها والاستهانة بها

الايات البقرة حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى الانعام والذين يؤمنون بالاخرة يؤمنون به وهم على صلوتهم يحافظون مريم فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلوة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا الانبياء انهم كانوا يسارعون في الخيرات المؤمنون والذين هم على صلوتهم يحافظون وقال تعالى اولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون النور في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والاصال رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والابصار ليجزيهم الله احسن ما عملوا ويزيدهم من فضله والله يرزق من يشاء بغير حساب المعارج الا المصلين الذين هم على صلوتهم دائمون الى قوله تعالى والذين هم على صلوتهم يحافظون الماعون فويل للمصلين الذين هم عن صلوتهم ساهون

تفسير يؤمنون به اي بالقرآن او بالنبي وهم على صلوتهم قال الطبرسي اي على اوقاتها يحافظون اي يراعونها ليؤدوها فيها ويقيموها باتمام ركوعها وسجودها وجميع اركانها وفي هذا دلالة على عظم قدر الصلوة ومنزلتها لانه سبحانه خصها بالذكر من بين سائر الفرائض ونبه على ان من كان مصدقا بالقيمة وبالنبي لا يخل بها ولا يتهاون بها ولا يتركها فخلف من بعدهم خلف اي فعقبهم وجاء من بعدهم عقب سوء يقال خلف صدق بالفتح وخلف سوء بالسكون اضاعوا الصلوة قيل اي تركوها وقيل اضاعوها بتاخيرها عن مواقيتها قال الطبرسي وهو المروي عن ابي عبد الله عليه السلام وفي الكافي عن الصادق عليه السلام في حديث واياك ان تكسل عنها او تؤخرها قليلا او اخرته قليلا بالذي تبتغيه الا اضاعة فان الله عز وجل يقول لقوم اضاعوا الصلوة الاية واتبعوا الشهوات اي فيما حرم عليهم وفي الجامع عن امير المؤمنين عليه السلام من بنى الشديد وركب المنظور ولبس المشهور وفي المجمع قال وهب فخلف من بعدهم خلف شرابون للقهوات لعابون بالكعبات ركابون للشهوات متبعون للذات تاركون للجمعات مضيعون للصلوات فسوف يلقون غيا اي جزاء الغي وعن ابن عباس ان الغي واد في جهنم وقيل الغي واد في جهنم والذين هم على صلوتهم يحافظون قال علي بن ابراهيم اي على اوقاتها وحدودها وفي الكافي عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن هذه الاية فقال هي الفريضة قيل الذين هم على صلوتهم دائمون قال النافلة الى ان قال

ولذا اثبتها في وقتها ان تم اضاعتها الآن

يسارعون في الخيرات اي يبادرون الى الطاعات فيسابقون اليها رغبة منهم فيها وهم لها سابقون اي وهم لاجلها نالوا الخيرات سابقون الى الجنة
اوهم اليها سابقون وقيل اي سبقوا الامم او امثالهم الى الخيرات والاية تدل على استحباب المبادرة الى الفرائض والنوافل في اوائل اوقاتها في بيوت اذن الله
ان ترفع اي المشكوة المقدم ذكرها في بيوت هذه صفتها وهي المساجد في قول ابن عباس وجماعة وقيل هي بيوت الانبياء قال الطبرسي وروى
ذلك مرفوعا انه سئل النبي صلى الله عليه وآله لما قرا الآية اي بيوت هذه فقال بيوت الانبياء فقام ابو بكر فقال يا رسول الله هذا البيت منها يعني بيت
علي وفاطمة قال نعم من افاضلها ويعضده اية التطهير وقوله رحمة الله وبركاته عليكم اهل البيت فاراد بالرفع التعظيم ورفع القدر من الارجاس والتطهير
من المعاصي والادناس وقيل المراد برفعها رفع الحوائج فيها الى الله تعالى وقد مر في كتاب الحجة الاخبار الكثيرة في تاويل البيوت واهلها فلا نعيدها
ويذكر فيها اسمه اي يتلى فيها كتابه وقيل ان يذكر فيها اسماؤه الحسنى يسبح له فيها بالغدو والآصال قال الطبرسي اي يصلي له فيها بالبكرة والعشايا
عن ابن عباس كل تسبيح في القرآن صلوة وقيل المراد به معناه المشهور رجال لا تلهيهم اي لا تشغلهم ولا تصرفهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلوة
اي اقامتها فحذف الهاء لان الالف عوض عن الواو في اقوام فلما اضافوا صار المضاف اليه عوضا عن الهاء وروي عن ابي جعفر وابي عبد الله ع انهم قوم
اذا حضرت الصلوة تركوا التجارة وانطلقوا الى الصلوة وهم اعظم اجرا ممن لم يتجر انتهى وفي الفقيه عن الصادق ع في هذه الآية قال كانوا اصحاب
تجارة فاذا حضرت الصلوة تركوا التجارة وانطلقوا الى الصلوة وهم اعظم اجرا ممن لا يتجر وفي الكافي نحوه قال هم التجار الذين لا تلهيهم تجارة ولا بيع
عن ذكر الله اذا دخل مواقيت الصلوات ادوا الى الله حقه فيها وعن الصادق ع انه سئل عن تاجر ما فعل فقيل صالح ولكنه قد ترك التجارة فقال ع
عمل الشيطان ثلثا اما علموا ان رسول الله ص اشترى عيرا اتت من الشام فاستفضل فيها ما قضى دينه وقسم في قرابته يقول الله عز وجل رجال لا
تلهيهم الآية يقول القصاص ان القوم لم يكونوا يتجرون كذبوا ولكنهم لم يكونوا يدعون الصلوة في ميقاتها وهو افضل ممن حضر الصلوة ولم
يتجر يخافون يوما مع ما هم فيه من الذكر والطاعة تتقلب فيه القلوب والابصار تضطرب وتتغير من الهول ليجزيهم من فضله اي ليجزيهم على
اعمالهم ولم يخطر ببالهم والله يرزق من يشاء بغير حساب تقرير للزيادة وتنبيه على كمال القدرة ونفاذ المشية وسعة الاحسان وجعلها اكثر
الغرض التنبيه على انه ينبغي ان لا يجعل طلب الرزق مانعا من اقامة الصلوة وذكر الله وسائر العبادات الذين هم على صلوتهم دائمون اي مستمرون
على ادائها ما يخلون بها ولا يتركونها وقال الطبرسي ره روي عن ابي جعفر ع ان هذا في النوافل وقوله والذين هم على صلواتهم يحافظون في الفرائض و
الواجبات وقيل هم الذين لا يزيلون وجوههم عن سمت القبلة والذين هم على صلوتهم يحافظون قال الطبرسي ره روى محمد بن الفضيل عن ابي الحسن ع
انه قال اولئك اصحاب الخمسين صلوة من شيعتنا وروى زرارة عن ابي جعفر ع ان هذه الفريضة من صلاها لوقتها عارفا بحقها لا يؤثر عليها غيرها
كتب الله له بها براءة لا يعذبه ومن صلاها لغير وقتها مؤثرا عليها غيرها فان ذلك اليه ان شاء غفر له وان شاء عذبه الذين هم عن صلوتهم
ساهون قال علي بن ابراهيم قال يعني تاركون لان كل انسان يسهو في الصلوة قال ابو عبد الله ع تاخير الصلوة عن اول وقتها لغير عذر وفي المجمع
هم الذين يؤخرون الصلوة عن اوقاتها عن ابن عباس وروي ذلك مرفوعا وقيل يريد المنافقين الذين لا يرجون لها ثوابا ان صلوا ولا يخافون
عليها عقابا ان تركوا فهم عنها غافلون حتى يذهب وقتها فاذا كانوا مع المؤمنين صلوها رياء واذا لم يكونوا معهم لم يصلوا وهو قوله الذين هم يراؤن
عن علي ع وابن عباس وقيل ساهون عنها لا يبالون صلوا ام لم يصلوا وقيل هم الذين يتركون الصلوة وقيل هم الذين لا يصلونها لمواقيتها
ولا يتمون ركوعها ولا سجودها وروى العياشي بالاسناد عن يونس بن عمار عن ابي عبد الله ع قال سألته عن قوله الذين هم عن صلوتهم ساهون
اهي وسوسة الشيطان قال لا كل احد يصيبه هذا ولكن ان يغفلها ويدع ان يصلي في اول وقتها وعن ابي اسامة زيد الشحام قال سألت ابا عبد الله
عن قول الله عز وجل الذين هم عن صلوتهم ساهون قال هو الترك لها والتواني عنها وعن محمد بن الفضيل عن ابي الحسن ع قال هو التضييع لها انتهى ثم نقلا
من كتاب حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر ع اعلم ان اول الوقت ابدا افضل فتعجل الخير ابدا ما استطعت واحب الاعمال الى الله تعالى ما دام عليه
العبد وان قل **بيان** يدل على افضلية اول الوقت مطلقا واستثني منه مواضع الاول تاخير الظهر والعصر للمتنفل بمقدار ما يصلي النافلة
واما غير المتنفل فاول الوقت له افضل هذا هو المشهور بين الاصحاب وذهب بعض المتاخرين الى استحباب تاخير الظهر مقدار ما يمضي من اول الزوال
ذراع من الظل وفي العصر ذراعان مطلقا وقيل الى ان يصير ظل كل شيء مثله والاولى الظهر كما ستعرف وما ورد من الاخبار بان النبي ص كان يصلي
الظهر على ذراع والعصر على ذراعين محمول على انه كان يطيل النوافل بحيث يفرغ في ذلك الوقت او كان ينتظر الجماعة واجتماع الناس وما ورد
ان وقت الظهر على ذراع وما يقرب منه محمول على الوقت المختص الذي لا تشاركها النافلة فيه وكذا الثاني يستحب تاخير المغرب الى
ذهاب الحمرة المشرقية على القول بدخول وقتها بغيبوبة القرص الثالث يستحب تاخير المغرب والعشاء للمفيض من عرفة فانه يستحب له تاخيرهما
الى المزدلفة وان مضى ربع الليل ونقل عليه الاجماع الرابع تاخير العشاء الى ذهاب الحمرة المغربية كما ستعرف الخامس المستحاضة تاخر الظهر
والمغرب الى آخر وقت فضيلتهما للجمع بينهما وبين العصر والعشاء بغسل واحد السادس من في ذمته قضاء الفريضة يستحب له تاخير الحاضرة الى

باب الحث على المحافظة على الصلوات وأدائها

آخر الوقت بعض وجوه وسيأتي تحقيقه السابع تأخير صلوة الفجر حتى يكمل نافلة الليل إذا أدرك منها أربعا الثامن تأخير المغرب للصائم إذا نازعته نفسه
إلى الإفطار أو كان من يتوقع إفطاره التاسع الظان دخول الوقت ولا طريق له إلى العلم يستحب له التأخير إلى حصول العلم كما مر العاشر المدافع للأخبثين
يستحب له التأخير إلى أن يدفعهما الحادي عشر تأخير صلوة الليل للشاب الثاني عشر تأخير ركعتي الفجر إلى طلوع الفجر الأول الثالث عشر تأخير مريد الإحرام
الفريضة الحاضرة حتى يصلي نافلة الإحرام الرابع عشر تأخير الصلوة للمتيمم إلى آخر الوقت كما مر الخامس عشر تأخير السلس والمبطون الظهر والمغرب للجمع
السادس عشر تأخير ذوي الأعذار الصلوة إلى آخر الوقت عند جماعة لاحتمال زوال العذر وأوجبه المرتضى وابن الجنيد وسلار السابع عشر تأخير الوتيرة
ليكون ختمها الآخر نافلة شهر رمضان على قول الثامن عشر تأخير المربية ذات الثوب الواحد الظهرين إلى آخر الوقت لتصلي أربع صلوات بعد
غسله التاسع عشر تأخير الصبح عن نافلة الليل لمن لم يصل قبله العشرون تأخير المسافر إلى الدخول لمنزله وقد دل عليه صحيحة محمد بن مسلم الحادي والعشرون
توقع المسافر النزول إذا كان ذلك أرفق به كما قيل الثاني والعشرون انتظار الإمام أو المأموم الجماعة كما يظهر من بعض الأخبار الثالث والعشرون إذا
كان التأخير مشتملا على صفة كمال كالوصول إلى مكان شريف أو التمكن من استيفاء أفعالها على الوجه الأكمل كحضور القلب ونحوه الرابع و
العشرون التأخير لقضاء حاجة المؤمن لا شك أنه أعظم من المبادرة فلا يبعد استحباب تأخير الفريضة لها أيضا كما قيل الخامس والعشرون الإبراد
بالظهر على قول كما سيأتي **العلل** عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن حديد وابن أبي نجران عن حماد عن حريز
عن زرارة عن أبي جعفر ع قال لا تتهاون بالبول ولا تتهاونن به ولا بصلوتك فإن رسول الله ص قال عند موته ليس مني من استخف بصلوته لا يرد
علي الحوض لا والله ليس مني من شرب مسكرا لا يرد علي الحوض لا والله ومنه عن أبيه عن سعد عن يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير عن الحسن بن زياد
العطار عن أبي عبد الله ع قال قال رسول الله ص ليس مني من استخف بالصلوة لا يرد علي الحوض لا والله **مجالس المفيد** عن محمد بن عمر الجعابي عن
ابن عقدة عن أحمد بن يحيى عن محمد بن علي عن أبي بكر عن عمرو عن يزيد بن مرة عن سويد بن غفلة عن علي بن أبي طالب ع قال قال رسول الله ص ما من عبد
اهتم بمواقيت الصلوة ومواضع الشمس إلا ضمنت له الروح عند الموت وانقطاع الهموم والأحزان والنجاة من النار كنا مرة رعاة الإبل فصرنا
اليوم رعاة الشمس **مجالس الصدوق** فيما كلم موسى ربه إلهي فما جزاء من صلى الصلوة لوقتها قال أعطيه سؤله وأبيحه جنتي ومنه عن الحسين
بن إبراهيم بن ناتانة عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن عمار الساباطي عن أبي عبد الله ع قال من صلى الصلوات المفروضات
في أول وقتها فأقام حدودها رفعها الملك إلى السماء بيضاء نقية وهي تهتف به حفظك الله كما حفظتني واستودعك الله كما استودعتني ملكا
كريما ومن صلاها بعد وقتها من غير علة فلم يقم حدودها رفعها الملك سوداء مظلمة وهي تهتف به ضيعتني ضيعك الله كما ضيعتني ولا رعاك الله
كما لم ترعني ثم قال الصادق ع إن أول ما يسأل عنه العبد إذا وقف بين يدي الله جل جلاله عن الصلوات المفروضات وعن الزكوة المفروضة وعن
الصيام المفروض وعن الحج المفروض وعن ولايتنا أهل البيت فإن أقر بولايتنا ثم مات عليها قبلت منه صلوته وصومه وزكوته وحجه وإن لم
يقر بولايتنا بين يدي الله جل جلاله لم يقبل الله عز وجل منه شيئا من أعماله ومنه بهذا الإسناد عن ابن محبوب عن عبد العزيز عن ابن أبي يعفور
قال قال أبو عبد الله ع إذا صليت صلوة فريضة فصلها لوقتها صلوة مودع يخاف أن لا يعود إليها أبدا ثم اصرف ببصرك إلى موضع سجودك
فلو تعلم من عن يمينك وشمالك لأحسنت صلوتك واعلم أنك بين يدي من يراك ولا تراه ومنه عن الحسين بن أحمد بن إدريس عن أبيه
عن إبراهيم بن هاشم عن ابن محبوب مثله **ثواب الأعمال** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن الحسين بن أبي
الخطاب عن ابن محبوب مثله **مجالس الصدوق** عن الحسين بن أحمد بن إدريس عن أبيه عن محمد بن أحمد الأشعري عن محمد بن آدم عن
الحسين علي الخزاز عن الحسين بن أبي العلاء عن الصادق ع قال أحب العباد إلى الله عز وجل رجل صدوق في حديثه محافظ على صلواته وما افترض الله
عليه مع أداء الأمانة **الاختصاص** عن ابن أبي العلاء مثله **مجالس الصدوق** عن محمد بن موسى بن المتوكل عن عبد الله بن جعفر الحميري عن
أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن خالد بن جرير عن أبي الربيع عن أبي عبد الله ع قال قال رسول الله ص لا ينال شفاعتي غدا من أخر الصلوة
المفروضة بعد وقتها **مجالس ابن الشيخ** عن أبيه عن الحسين بن عبيد الله الغضائري عن الصدوق مثله **مجالس الصدوق** و**ثواب الأعمال**
عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن أبي القاسم عن محمد بن علي الصيرفي عن الحسين بن علي بن فضال عن سعيد بن غزوان عن السكوني عن
الصادق عن آبائه ع قال قال رسول الله ص لا يزال الشيطان هائبا لابن آدم ذعرا منه ما صلى الصلوات الخمس لوقتهن فإذا ضيعهن اجترأ
عليه فأدخله في العظائم **المحاسن** عن محمد بن علي عن ابن فضال مثله **بيان** قال الجوهري ذعرته أذعره ذعرا أفزعته والاسم الذعر بالضم وقد ذعر
فهو مذعور وفي النهاية فيه لا يزال الشيطان ذاعرا من المؤمن أي ذا ذعر وخوف أو هو فاعل بمعنى مفعول أي مذعور **قرب الإسناد**
عن أحمد بن إسحاق بن سعد عن بكر بن محمد الأزدي قال قال أبو عبد الله ع لفضل الوقت الأول على الأخير خير للمؤمن من ولده وماله **ثواب
الأعمال** عن محمد بن موسى بن المتوكل عن عبد الله بن جعفر الحميري عن أحمد بن محمد عن العباس بن معروف عن الأزدي مثله ثم قال وفي حديث آخر

قال

في أوقاتها وذم إضاعتها والاستهانة بها

قال الصادق عليه السلام فضل الوقت الأول على الآخر كفضل الآخرة على الدنيا الخصال عن العطار عن أبيه عن أحمد بن محمد البرقي عن محمد بن
الكوفي عن محمد بن سنان عن عمرو بن عبد العزيز عن الخيبري عن يونس بن ظبيان والمفضل بن عمر معاً عن أبي عبد الله عليه السلام قال خصلتان من كانتا
فيه وإلا فاعزب ثم اعزب ثم اعزب قيل وما هما قال الصلاة في مواقيتها والمحافظة عليها والمواساة كتاب الإخوان للصدوق بإسناده
عن المفضل بن عمر مثله بيان وإلا فاعزب أي مستحق لأن يقال له اعزب أي ابعد كما يقال سحقاً وبعداً أو أقيم الأمر مقام الخبر أي هو عازب
وبعيد عن الخير ويمكن أن يقرأ على صيغة أفعل التفضيل أي هو أبعد الناس من الخير والأول أصح وأظهر قال الجوهري عزب عني فلان يعزب
ويعزب أي بعد وغاب وإبل عزيب لا تروح على الحي وهو جمع عازب وفي الحديث من قرأ القرآن في أربعين ليلة فقد عزب أي بعد عهده بما ابتدأ
منه الخصال عن الخليل بن أحمد عن أبي القاسم البغوي عن علي بن الجعد عن شعبة عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني عن ابن مسعود قال
سألت رسول الله صلى الله عليه وآله أي الأعمال أحب إلى الله عز وجل قال الصلاة لوقتها ومضى في خبر الأعمش بالسند المتقدم عن الصادق عليه السلام قال الصلاة تستحب
في أول الأوقات العيون فيما كتب الرضا عليه السلام للمأمون الصلاة في أول الوقت أفضل الخصال عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن
عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير ومحمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام ليس عمل أحب إلى
الله عز وجل من الصلاة فلا يشغلنكم عن أوقاتها شيء من أمور الدنيا فإن الله عز وجل ذم أقواماً فقال الذين هم عن صلاتهم ساهون يعني
أنهم غافلون استهانوا بأوقاتها العيون عن محمد بن علي بن الشاه عن أبي بكر بن عبد الله النيسابوري عن عبد الله بن أحمد بن عامر الطائي عن
أبيه وعن أحمد بن إبراهيم الخوزي عن إبراهيم بن مروان عن جعفر بن محمد بن زياد عن أحمد بن عبد الله الهروي وعن الحسين بن محمد الأشناني
عن علي بن محمد بن مهرويه عن داود بن سليمان جميعاً عن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يزال الشيطان ذعراً من المؤمن ما حافظ
على الصلوات الخمس فإذا ضيعهن تجرأ عليه وأوقعه في العظائم ومنه بهذه الأسانيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تضيعوا صلاتكم فإن من ضيع
صلاته حشر مع قارون وهامان وكان حقاً على الله أن يدخله النار مع المنافقين فالويل لمن لم يحافظ على صلاته وأداء سنة نبيه صحيفة
الرضا بإسناده عن آبائه عليهم السلام مثل الخبرين مجالس ابن الشيخ فيما أوصى به أمير المؤمنين عليه السلام عند وفاته أوصيك يا بني بالصلاة عند وقتها
والزكاة في أهلها عند محلها ومنه فيما كتب أمير المؤمنين عليه السلام لمحمد بن أبي بكر ارتقب وقت الصلاة فصلها لوقتها ولا تعجل بها قبله لفراغ
ولا تؤخرها عنه لشغل فإن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وآله عن أوقات الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله أتاني جبرئيل عليه السلام فأراني وقت الصلاة حين زالت الشمس
فكانت على حاجبه الأيمن ثم أراني وقت العصر فكان ظل كل شيء مثله ثم صلى المغرب حين غربت الشمس ثم صلى العشاء الآخرة حين غاب
الشفق ثم صلى الصبح فأغلس بها والنجوم مشتبكة فصل لهذه الأوقات والزم السنة المعروفة والطريق الواضح ثم انظر ركوعك وسجودك
فإن رسول الله صلى الله عليه وآله كان أتم الناس صلاة وأحفظهم لها واعلم أن كل شيء من عملك تبع لصلاتك فمن ضيع الصلاة فإنه لغيرها أضيع
معاني الأخبار عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد البرقي عن هارون بن الجهم عن أبي جميلة عن
سعد الإسكاف عن أبي جعفر عليه السلام قال ثلاث كفارات إسباغ الوضوء في السبرات والمشي بالليل والنهار إلى الجماعات والمحافظة على الصلوات العلل
عن أبي الهيثم عبد الله بن محمد عن محمد بن علي الصائغ عن سعيد بن منصور عن سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة فإن الحر من فيح جهنم واشتكت النار إلى ربها فأذن لها في نفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فشدة ما تجدون
من الحر من فيحها وما تجدون من البرد من زمهريرها قال الصدوق رحمه الله معنى قوله فأبردوا بالصلاة أي عجلوا بها وهو مأخوذ من البريد وتصديق
ذلك ما روي أنه ما من صلاة يحضر وقتها إلا نادى ملك قوموا إلى نيرانكم التي أوقدتموها على ظهوركم فأطفئوها بصلاتكم بيان
ظاهر الخبر استحباب تأخير صلاة الظهر عن وقت الفضيلة في شدة الحر وهذا الخبر ضعيف لكن روى الصدوق في الفقيه في الصحيح عن معاوية
بن وهب عن أبي عبد الله عليه السلام قال كان المؤذن يأتي النبي صلى الله عليه وآله في الحر في صلاة الظهر فيقول له رسول الله صلى الله عليه وآله أبرد أبرد ولا استبعاد في كون التأخير في
الحر أفضل توسعة للأمر ودفعاً للحرج لكن لما كان مخالفاً لسائر الأخبار وموافقاً لطريقة المخالفين حمله بعضهم على التقية وبعضهم أوله
كالصدوق وقال في المنتهى لا نعلم خلافاً بين أهل العلم في استحباب تعجيل الظهر في غير الحر قالت عائشة ما رأيت أحداً أشد تعجيلاً للظهر من
رسول الله صلى الله عليه وآله أما في الحر فيستحب الإبراد بها إن كانت البلاد حارة وصليت في المسجد جماعة وبه قال الشافعي ثم نقل الروايتين من طرق
العامة ثم قال ولأنه موضع ضرورة فاستحب التأخير لزوالها ولو لم يكن الحر شديداً أو كانت البلاد باردة أو صلى في بيته لم يستحب فيه التعجيل و
هو مذهب الشافعي خلافاً لأصحاب الرأي وأحمد انتهى وأما تأويل الصدوق ففي أكثر النسخ وهو مأخوذ من البريد وفي بعضها من البرد والبريد
الرسول المسرع والأخذ منه بعيد وأما التبريد والإبراد فقال في القاموس أبرد دخل في آخر النهار والبردان والأبردان الغداة والعشي
وقال في النهاية في الحديث أبردوا بالظهر فالإبراد انكسار الوهج والحر وهو من الإبراد الدخول في البرد وقيل معناه صلوها في أول وقتها من

باب ٥ فضل المحافظة على الصلوات وادائها

النهار وهو اوله وفي المغرب الباء للتعدية والمعنى ادخلوا صلوة الظهر في البرد اي صلوها اذا سكنت شدة الحر انتهى وقد يتوهم في توجيه كلام الصدوق انه امر بتعجيل الاذان والاسراع فيه كفعل البريد في مشيه اما ليتخلص الناس من شدة الحر بتعجيل الصلوة ويتفرغوا من صلوتهم حتى يشتغلوا بما يجلب راحة القلب وقرة العين كما كان النبي يقول ارحنا يا بلال وكان يقول قرة عيني في الصلوة وقيل لعله يريد برد الشوق واطفاء ثلج الفؤاد بذكر ربي وقيل الباء للسببية والابراد الدخول في البرد والمعنى ادخلوا في البرد وسكنوا عنكم الحر بالاشتغال بمقدمات الصلوة من المضمضة والاستنشاق وغسل الاعضاء فانها تسكن الحر وفي النهاية فيه شدة الحر من فيح جهنم الفيح سطوع الحر وفورانه ويقال بالواو وفاحت القدر تفوح وتفيح اذا غلت ويخرج مخرج التشبيه والتمثيل اي كانه نار جهنم في حرها انتهى قال بعضهم اشتكاء النار مجاز من كثرتها وغليانها وازدحام اجزائها بحيث يضيق عنها مكانها فيسعى كل جزء في افناء الجزء الاخر والاستيلاء على مكانه ونفسها لهبها وخروج ما يبرز منها ماخوذ من نفس الحيوان في الهواء الدخاني الذي تخرجه القوة الحيوانية وينقى منه حوالي القلب قوله اشد ما يجدون من الحر خبر مبتدا محذوف اي ذلك اشد وتحقيقه ان احوال هذا العالم عكس امور ذلك العالم وآثارها فكما جعل المستلذات وما يستلذ بها الانسان في الدنيا اشباه نعيم الجنان ومن جنس ما اعد لهم فيها ليكونوا اميل اليها وارغب فيها وليشهد لذلك قوله تعالى كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا قالوا هذا الذي رزقنا من قبل كذلك جعل الشدائد المولمة والاشياء المؤذية انموذجا لاحوال الجحيم وما يعذب به الكفرة والعصاة ليزيد خوفهم وانزجارهم عما يوصلهم اليه فما يوجد من السموم المهلكة فمن حرها وما يوجد من الصراصر المجمدة فمن زمهريرها وهو طبقة من طبقات الجحيم

ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابان بن تغلب قال قال ابو عبد الله ع يا ابان هذه الصلوات الخمس المفروضات من اقامهن وحافظ على مواقيتهن لقي الله يوم القيمة وله عنده عهد يدخله به الجنة ومن لم يصلهن لمواقيتهن فذلك اليه ان شاء غفر له وان شاء عذبه

ومنه بالاسناد المتقدم عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن اسمعيل البصري عن الفضيل عن ابي عبد الله ع قال دخل رسول الله ص المسجد وفيه ناس من اصحابه فقال تدرون ما قال ربكم قالوا الله ورسوله اعلم قال ان ربكم يقول هذه الصلوات الخمس المفروضات فمن صلاهن لوقتهن وحافظ عليهن لقيني يوم القيمة وله عندي عهد ادخله به الجنة ومن لم يصلهن لوقتهن ولم يحافظ عليهن فذلك الي ان شئت عذبته وان شئت غفرت له

توضيح لوقتهن قال الشيخ البهائي قدس سره اللام اما بمعنى في كما قالوه في قوله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيمة او بمعنى بعد كما قالوه في قولهم كتبت الكتاب لخمس خلون من شهر كذا والجار والمجرور في قوله تعالى فذلك الي خبر مبتدا محذوف والتقدير فذلك امره الي ويحتمل ان يكون هو الخبر عن اسم الاشارة اي فذلك الشخص صائر الي وراجع الي انتهى والواو في قوله ولم يحافظ الحالية لم يكن العطف للتفسير فهو بمعنى او كما يدل عليه ما تقدم

ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن سعد بن ابي خلف عن ابي الحسن موسى ع قال الصلوات المفروضات في اول وقتها اذا اقيم حدودها اطيب ريحا من قضيب الآس حين يؤخذ من شجره في طيبه وريحه وطراوته فعليكم بالوقت الاول

بيان قال الجوهري شيء طري اي غض بين الطراوة وقال الطرب طرو اللحم وطري طراوة وطراءة

مجالس الصدوق وثواب الاعمال عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن ابي سمينة عن الحسن بن علي بن فضال عن المثنى عن ابي بصير قال دخلت على ام حميدة اعزيها بابي عبد الله ع فبكت وبكيت لبكائها ثم قالت يا ابا محمد لو رايت ابا عبد الله ع عند الموت لرايت عجبا فتح عينيه ثم قال اجمعوا لي كل من بيني وبينه قرابة قالت فلم نترك احدا الا جمعناه قالت فنظر اليهم ثم قال ان شفاعتنا لا تنال مستخفا بالصلوة

المحاسن عن محمد بن علي وغيره عن ابن فضال عن المثنى عن ابي بصير مثله

ثواب الاعمال عن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابي عمران الارمني عن عبد الله بن عبد الرحمن عن هشام الجواليقي عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص من صلى الصلوة لغير وقتها رفعت له سوداء مظلمة تقول ضيعتك ضيعك الله كما ضيعتني واول ما يسال العبد اذا وقف بين يدي الله عز وجل عن الصلوة فان زكت صلوته زكى سائر عمله وان لم تزك صلوته لم يزك عمله

المحاسن عن ابي عمران الارمني عن عبد الله بن عبد الرحمن الانصاري عن هشام الجواليقي مثله وفيه لم تزك سائر اعماله

بيان اكثر تلك الاخبار ظاهرها ان المراد بها وقت الفضيلة

المحاسن عن ابن محبوب عن جميل عن ابي جعفر ع قال ايما مؤمن حافظ على صلوة الفريضة فصلاها لوقتها فليس هو من الغافلين فان قراهما بمائة آية فهو من الذاكرين

ومنه عن ابن محبوب رفع الحديث الى ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص في مرضه الذي توفي فيه واغمي عليه ثم افاق فقال لا ينال شفاعتي من اخر الصلوة بعد وقتها

ومنه عن عبد الرحمن بن حماد الكوفي عن ميسر بن سعيد القصير الجوهري عن رجل عن ابي عبد الله ع قال يعرف من يصف الحق بثلاث خصال ينظر الى اصحابه من هم والى صلوته كيف هي وفي اي وقت يصليها فان كان ذا مال نظر اين يضع ماله

فقه الرضا ع قال ع حافظوا على مواقيت الصلوة فان العبد لا يامن الحوادث ومن دخل عليه وقت فريضة فقصر عنها عمدا متعمدا فهو خاطئ من قول الله ويل للمصلين الذين هم عن صلوتهم ساهون يقول عن وقتهم يتغافلون واعلم ان افضل الفرائض بعد معرفة الله جل وعز الصلوات الخمس واول الصلوات الظهر واول ما يحاسب العبد عليه الصلوة فان صحت له الصلوة صحت له ما سواها وان ردت

رب مما سوا هلوا بالتاخير كسل عنها او تتوانى فيها او تتهاون بحقها او تضييع حدودها وحقوقها او تنقرها نقر الديك او تستخف بها او تشتغل عنها بشيء
من عرض الدنيا او تصلي بغير وقتها وقال رسول الله ص ليس مني من استخف بصلوته لا يرد على الحوض لا والله وقال العالم ع ان الرجل يصلي في وقت
وما فاته من الوقت الاول خير من ماله وولده الخرائج عن ابرهيم بن موسى القزاز قال خرج الرضا ع يستقبل بعض الطالبيين وجاء وقت الصلوة فمال
الى قصر هناك فنزل تحت صخرة فقال اذن فقلت ننتظر يلحق بنا اصحابنا فقال غفر الله لك لا تؤخرن صلوة عن اول وقتها الى آخر وقتها من غير
علة عليك ابدا باول الوقت فاذنت وصلينا تمام الخبر **بيان** يدل على انه لا ينبغي التاخير عن اول الوقت لانتظار الرفقة للجماعة ايضا
فلاح السائل ارويتي بحذف الاسناد عن سيدة النساء فاطمة ابنة سيد الانبياء صلوات الله عليها وعلى ابيها وبعلها وعلى ابنائها الاوصياء
انها سالت اباها محمدا ص فقالت يا ابتاه ما لمن تهاون بصلوته من الرجال والنساء قال يا فاطمة من تهاون بصلوته من الرجال والنساء ابتلاه
الله بخمس عشرة خصلة ست منها في دار الدنيا وثلث عند موته وثلث في قبره وثلث في القيمة اذا خرج من قبره فاما اللواتي تصيبه في
دار الدنيا فالاولى يرفع الله البركة من عمره ويرفع الله البركة من عمره ويرفع الله البركة من رزقه ويمحو الله عز وجل سيماء الصالحين من وجهه
وكل عمل يعمله لا يوجر عليه ولا يرتفع دعاؤه الى السماء والسادسة ليس له حظ في دعاء الصالحين اما اللواتي تصيبه عند موته فاولهن انه
يموت ذليلا والثانية يموت جائعا والثالثة يموت عطشانا فلو سقي من انهار الدنيا لم يرو عطشه واما اللواتي تصيبه في قبره فاولهن يوكل
الله به ملكا يزعجه في قبره والثانية يضيق عليه قبره والثالثة تكون الظلمة في قبره واما اللواتي تصيبه يوم القيمة اذا خرج من قبره فاولهن ان يوكل الله به ملكا يسحبه على وجهه والخلائق ينظرون اليه
والثانية يحاسب حسابا شديدا والثالثة لا ينظر الله اليه ولا يزكيه وله عذاب اليم وروى ابن بابويه في كتاب مدينة العلم مثله رواه عن
الصادق ع قال قال رسول الله ص لا ينال شفاعتي غدا من اخر الصلوة المفروضة بعد وقتها الخصال عن احمد بن محمد بن يحيى العطار عن ابيه عن
محمد بن احمد عن هرون بن مسلم عن الليثي عن جعفر بن محمد ع قال امتحنوا شيعتنا عند ثلث عند مواقيت الصلوات كيف محافظتهم عليها وعند
اسرارهم كيف حفظهم لها عن عدونا والى اموالهم كيف مواساتهم لاخوانهم فيها ومنه ومن العيون عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد
عن ابرهيم بن هاشم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن الرضا ع قال في الديك الابيض خمس خصال من خصال الانبياء معرفته باوقات الصلوات
والغيرة والسخاء والشجاعة وكثرة الطروقة بالضم ان يعلو الفحل انثاه وبالفتح انثاه قال في النهاية في حديث الزكوة فيها حقة طروقة الفحل
اي يعلو الفحل مثلها في سنها وهي فعولة بمعنى مفعولة اي مركوبة للفحل انتهى والخبر يحتملهما وان كان الضم اظهر قرب الاسناد عن هرون بن مسلم
عن مسعدة بن صدقة قال قال ابو عبد الله ع امتحنوا شيعتنا عند مواقيت الصلوة كيف محافظتهم عليها ارشاد القلوب للديلمي قال كان علي ع
يوما في حرب صفين مشتغلا بالحرب والقتال وهو مع ذلك بين الصفين يراقب الشمس فقال له ابن عباس يا امير المؤمنين ما هذا الفعل
قال انظر الى الزوال حتى نصلي فقال له ابن عباس وهل هذا وقت صلوة ان عندنا لشغلا بالقتال عن الصلوة فقال ع على ما نقاتلهم انما
نقاتلهم على الصلوة قال ولم يترك صلوة الليل قط حتى ليلة الهرير كتاب الغارات لابرهيم بن محمد الثقفي عن يحيى بن صالح عن مالك بن خالد عن
عبد الله بن الحسن عن عباية قال كتب امير المؤمنين ع الى محمد بن ابي بكر انظر صلوة الظهر فصلها لوقتها لا تعجل بها عن الوقت لفراغ ولا تؤخرها
عن الوقت لشغل فان رجلا جاء الى رسول الله ص فسأله عن وقت الصلوة فقال ص اتاني جبرئيل ع فاراني وقت الصلوة فصلى الظهر حين زالت
الشمس ثم صلى العصر وهي بيضاء نقية ثم صلى المغرب حين غابت الشمس ثم صلى العشاء حين غاب الشفق ثم صلى الصبح فاغلس به والنجوم
النجوم مشتبكة كان النبي ص كذا يصلي قبلك فان استطعت ولا قوة الا بالله ان تلتزم السنة المعروفة وتسلك الطريق الواضح الذي اخذوا
فتفعل لعلك تقدم عليهم غدا ثم قال واعلم يا محمد ان كل شيء تبع لصلاتك واعلم ان من ضيع الصلوة فهو لغيرها اضيع ومنه باسناده عن
ابن نباتة قال قال علي ع في خطبته الصلوة لها وقت فرضه رسول الله ص لا تصلح الا به فوقت صلوة الفجر حين يزايل المرء ليله ويحرم على
الصائم طعامه وشرابه ووقت صلوة الظهر اذا كان القيظ يكون ظلك مثلك واذا كان الشتاء حين تزول الشمس من الفلك وذلك حين
تكون على حاجبك الايمن مع شروط الله في الركوع والسجود ووقت العصر تصلي والشمس بيضاء نقية قدر ما يسلك الرجل على الجمل الثقيل فرسخين
قبل غروبها ووقت صلوة المغرب اذا غربت الشمس وافطر الصائم ووقت صلوة العشاء الاخرة حين يتوارى الليل ويذهب حمرة الافق الى
ثلث الليل فمن نام عند ذلك فلا انام الله عينه فهذه مواقيت الصلوة ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا **بيان** يدل
على استحباب تاخير الظهر عند شدة الحر كما صرح به ويمكن حمله على التقية ايضا حين تكون على حاجبك الايمن اي عند استقبال نقطة الجنوب او
القبلة فان قبلتهم قريبة منها قدر ما يسلك الرجل اي يمشي بيع اليوم تقريبا فانهم جعلوا ثمانية فراسخ لسير الجمل بياض اليوم وهذا قريب
من زيادة الفيء قدر سبعة اقدام اي بثلث ساعات ودقائق ويزيد وينقص في سائر الفصول ولا يبعد حمل هذا ايضا على التقية لجريان
عادة الخلفاء قبله على التاخير اكثر من ذلك فلم يمكنه ع تغيير عادتهم اكثر من هذا حين يتوارى الليل ماخوذ من قوله تعالى والليل وما وسق اي

باب وقت فضيلة الظهر ونافلتها

وفاجمع وما ضمّ وما كان منتشرا بالنهار في تصرفه وذلك ان الليل اذا اقبل اوى كل شيء الى مأواه وقيل اي وما طرد من الكواكب فانها تظهر بالليل وتخفى بالنهار واضاف ذلك الى الليل لان ظهورها فيه مطرد **اسرار الصلوة** عن ابي جعفر ع قال ان اول ما يحاسب العبد الصلوة فان قبلت قبل ما سواها ان الصلوة اذا ارتفعت في وقتها رجعت الى صاحبها وهي بيضاء مشرقة تقول حفظتني حفظك الله واذا ارتفعت في غير وقتها بغير حدودها رجعت الى صاحبها وهي سوداء مظلمة تقول ضيعتني ضيعك الله **بيان** رجعت الى صاحبها الرجوع اما في الآخرة وهو الظاهر او في الدنيا بعد ان يثبت في ديوان عمله اما برجوع حاملها من الملئكة او الكتاب الذي ثبت فيه ولا يبعد ان يكون الرجوع والقول استعارة تمثيلية شبه الصلوة الكاملة وما يعود بها على صاحبها من النفع والبركة بالذي يذهب ويرجع ويقول هذا القول وكذا الصلوة الناقصة والله يعلم **دعائم** الاسلام عن جعفر بن محمد ع في قول الله عز وجل موقوتا قال مفروضا وعنه ع قال لكل صلوة وقتان اول وآخر فاول الوقت افضله وليس لاحد ان يتخذ آخر الوقتين وقتا الا من علة وانما جعل آخر الوقت للمريض والمعتل ولمن له عذر واول الوقت رضوان الله وآخر الوقت عفو الله وان الرجل ليصلي في الوقت وان ما فاته من الوقت خير له من اهله وماله

باب وقت فضيلة الظهر ونافلتها

مجالس الصدوق عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر الباقر ع قال قال رسول الله ص اذا زالت الشمس فتحت ابواب السماء وابواب الجنان واستجيب الدعاء فطوبى لمن رفع له عند ذلك عمل صالح **الخصال** عن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابان عن ابي عبد الله ع قال ساعات الليل والنهار اوقات الصلوات ثم قال ع انه اذا زالت الشمس فتحت ابواب السماء وهبت الرياح ونظر الله عز وجل الى خلقه واني لأحب ان يصعد لي عند ذلك الى السماء عمل صالح ثم قال عليكم بالدعاء في ادبار الصلوات فانه مستجاب منه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن الصادق ع عن آبائه ع قال قال امير المؤمنين ع من كانت له الى ربه عز وجل حاجة فليطلبها في ثلث ساعات ساعة في يوم الجمعة وساعة تزول الشمس حين تهب الرياح وتفتح ابواب السماء وتنزل الرحمة ويصوت الطير وساعة في آخر الليل عند طلوع الفجر فان ملكين يناديان هل من تائب يتاب عليه هل من سائل يعطى هل من مستغفر يغفر له هل من طالب حاجة فتقضى له فاجيبوا داعي الله **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه ع قال سألته عن وقت الظهر قال نعم اذا زالت الشمس فقد دخل وقتها فصل اذا شئت بعد ان تفرغ من سبحتك وسألته عن وقت العصر متى هو قال اذا زالت الشمس قدمين صليت الظهر والسبحة بعد الظهر فصل العصر اذا شئت ومنه عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن الفضل بن يونس قال سألت ابا الحسن موسى ع قلت المرأة ترى الطهر قبل غروب الشمس كيف تصنع بالصلوة قال فقال اذا رأت الطهر بعد ما يمضي من زوال الشمس اربعة اقدام فلا تصلي الا العصر لان وقت الظهر دخل عليها وهي في الدم وخرج عنها الوقت وهي في الدم فلم يجب عليها ان تصلي الظهر وما طرح الله عنها من الصلوة وهي في الدم اكثر **بيان** استدل به على ما ذهب اليه الشيخ من ان الاوقات المقدرة بالاقدام والاذرع اوقات للمختار لا اوقات فضيلة وفيه نظر واما ما تضمنه من سقوط الظهر عن الحائض اذا طهرت بعد الاربعة اقدام فهو مختار الشيخ في الاستبصار وخالفه عامة المتأخرين وقالوا ان طهرت قدر ما تغتسل وتأتي بخمس ركعات قبل الغروب يجب عليها الصلوتان واجاب عنه العلامة بوجوه الاول القدح في السند لان الفضل واقفي واجيب بان النجاشي وثقه ولم يذكر كونه واقفيا وانما ذكره الشيخ والنجاشي اثبت منه مع انه روى الكشي ما يدل على مدحه الثاني انها منفية بالاجماع اذ لا خلاف بيننا في ان آخر وقت الظهر ممتد الى قبل الغروب بمقدار العصر وفيه نظر اذ قد عرفت ان الشيخ قال به في الاستبصار فلا اجماع مع مخالفة الشيخ سيما الثالث انه علق الحكم على الطهارة بعد اربعة اقدام فيحمل على انه اراد بذلك ما اذا خلص الوقت للعصر ولا يخفى بعد هذا التأويل كما كذلك لكن يعارضه موثق عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال اذا طهرت المرأة قبل غروب الشمس فلتصل الظهر والعصر وان طهرت في آخر الليل فلتصل المغرب والعشاء ويمكن الجمع بحمل خبر ابن سنان على الاستحباب وربما يحمل خبر الفضل على التقية وفيه نظر اذ لم يظهر موافقته للعامة لمدلوله بل المشهور بينهم خلافه والاحوط العمل بالمشهور **العلل** عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن عبيد الله الحلبي عن ابي عبد الله ع ان رسول الله ص قال الموتور اهله وماله من ضيع صلوة العصر قلت ما الموتور اهله وماله قال لا يكون له في الجنة اهل ولا مال يضيعها فيدعها متعمدا حتى تصفر الشمس وتغيب **بيان** الظاهر ان الواو بمعنى او كما في الفقيه وروى نحوه في كتب مخالفي العامة ونقل عن الخطابي ان معنى وتر نقص سلب فبقي وترا فردا بلا اهل ولا مال يريد فليكن حذره من فوتها كحذره من ذهاب اهله وماله وقيل الوتر اصله الجناية تشبه ما يلحق هذا الذي يفوته العصر بما يلحق الموتور من قتل حميمه او اخذ ماله **معاني الاخبار** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن هاشم وايوب بن نوح عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع

باب وقت فضيلة الظهرين ونافلتهما

كان جدار مسجد رسول الله ص قبل ان يظلل قدر قامة فكان اذا كان الفيء ذراعا وهو قدر مربض عنز صلى الظهر فاذا كان الفيء ذراعين وهو ضعف ذلك صلى العصر ثواب الاعمال ومعاني الاخبار عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن ابي سمينة عن علي بن النعمان عن ابن مسكان عن ابي بصير قال قال ابو جعفر ع ما خدعوك عن شيء فلا يخدعوك في العصر صلها والشمس بيضاء نقية فان رسول الله ص قال الموتور اهله وماله من ضيع صلاة العصر قلت وما الموتور اهله وماله قال لا يكون له اهل ولا مال في الجنة قلت وما تضييعها قال يدعها والله حتى تصفار الشمس او تغيب **المحاسن** عن ابي سمينة مثله ثواب الاعمال بالاسناد المتقدم عن ابي سمينة عن حنان بن سدير عن ابي سلام العبدي قال دخلت على ابي عبد الله ع فقلت له ما تقول في رجل يؤخر العصر متعمدا قال يأتي يوم القيامة موتورا اهله وماله قال قلت جعلت فداك وان كان من اهل الجنة قال وان كان من اهل الجنة قال قلت فما منزله في الجنة موتورا اهله وماله قال يتضيف اهلها ليس له فيها منزل **المحاسن** عن ابي سمينة مثله **بيان** قال في القاموس ضفته اضيفه ضيفا وضيافة بالكسر نزلت عليه ضيفا كتضيفته **المحاسن** عن ابيه عن الحسن بن علي بن فضال عن عبد الله بن بكير عن محمد بن هرون قال سمعت ابا عبد الله ع يقول من ترك صلاة العصر غير ناس لها حتى تفوته وتره الله اهله وماله يوم القيامة **العلل** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين عن ابن مسكان عن زرارة قال قال لي اتدري لم جعل الذراع والذراعان قلت لم قال لمكان الفريضة لان لك ان تتنفل من زوال الشمس الى ان يبلغ فيئك ذراعا فاذا بلغ ذراعا بدأت بالفريضة وتركت النافلة واذا بلغ فيئك ذراعين بدأت بالفريضة وتركت النافلة **فقه الرضا** قال ع اول صلاة فرضها الله على العباد صلاة يوم الجمعة الظهر فهو قوله تبارك وتعالى اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار واول وقت الظهر زوال الشمس وآخره ان يبلغ الظل ذراعا او قدمين من زوال الشمس في كل زمان ووقت العصر بعد القدمين الاولين الى قدمين آخرين وذراعين لمن كان مريضا او معتلا او مقصرا فصار قدمان للظهر وقدمان للعصر فان لم يكن معتلا من مرض او من غيره ولا تقصير ولا يريد ان يطيل التنفل فاذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلاتين وليس يمنعه منهما الا السبحة بينهما والثماني ركعات قبل الفريضة والثماني بعدها فان شاء طول الى القدمين وان شاء قصر والحد لمن اراد ان يطول في الثماني والثماني لمن يقرأ مائة آية فما دون وان احب ان يزداد فذلك اليه وان عرض له شغل او حاجة او علة تمنعه من الثماني اذا زالت الشمس صلى الفريضتين وقضى النوافل متى ما فرغ من ليل او نهار في اي وقت احب غير ممنوع من القضاء في وقت من الاوقات وان كان معلولا حتى يبلغ ظل القامة قدمين او اربعة اقدام صلى الفريضة وقضى النوافل متى ما تيسر له القضاء وتفسير القدمين والاربعة اقدام انهما بعد زوال الشمس في اي زمان كان شتاء او صيفا طال الظل ام قصر فالوقت واحد ابدا والزوال يكون في نصف النهار سواء قصر النهار ام طال فاذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلاة وله مهلة في التنفل والقضاء والنوم والشغل الى ان يبلغ ظل قامته قدمين بعد الزوال فاذا بلغ ظل قامته قدمين بعد الزوال فقد وجب عليه ان يصلي الظهر في استقبال القدم الثالث وكذلك يصلي العصر اذا صلى في آخر الوقت في استقبال القدم الخامس فاذا صلى بعد ذلك فقد ضيع الصلاة وهو قاض للصلاة بعد الوقت واول وقت المغرب سقوط القرص وعلامة سقوطه ان يسود افق المشرق وآخر وقتها غروب الشفق وهو اول وقت العتمة وسقوط الشفق ذهاب الحمرة وآخر وقت العتمة نصف الليل وهو زوال الليل واول وقت الفجر اعتراض الفجر في افق المشرق وهو بياض كبياض النهار وآخر وقت الفجر ان تبدو الحمرة في افق المغرب وانما يمتد وقت الفريضة بالنوافل فلولا النوافل وعلة المعلول لم تكن اوقات الصلاة ممدودة على قدر اوقاتها فلذلك تؤخر الظهر ان احببت وتعجل العصر ان لم يكن هناك نوافل او علة تمنعك من الجمع وقد جاءت احاديث مختلفة في الاوقات ولكل حديث معنى وتفسير جاء ان اول وقت الظهر زوال الشمس وآخر وقتها قامة رجل قدم وقدمان وجاء على النصف من ذلك وهو احب الي وجاء آخر وقتها اذا تم قامتين وجاء اول وقت العصر اذا تم الظل قدمين وآخر وقتها اذا تم اربعة اقدام وجاء اول وقت العصر اذا تم الظل ذراعا وآخر وقتها اذا تم ذراعين وجاء لهما جميعا وقت واحد مرسل قوله اذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلاتين وجاء ان رسول الله ص جمع بين الظهر والعصر ثم بالعشاء والعتمة من غير سفر ولا مرض وجاء ان لكل صلاة وقتين اول وآخر كما ذكرناه في اول الباب واول الوقت افضلهما وانما جعل آخر الوقت للمعلول فصار آخر الوقت رخصة للضعيف لحال علته ونفسه وماله وهي رحمة للقوي الفارغ لعلة الضعيف والمعلول وذلك ان الله فرض الفرائض على اضعف القوم قوة ليستوي فيها الضعيف والقوي كما قال الله تبارك وتعالى فما استيسر من الهدي وقال فاتقوا الله ما استطعتم فاستوى الضعيف الذي لا يقدر على اكثر من شاة والقوي الذي يقدر على اكثر من شاة الى اكثر القدرة في الفرائض وذلك لئلا تختلف الفرائض ولا تقام على حد وقد فرض الله تبارك وتعالى على الضعيف ما فرض على القوي ولا يفرق عند ذلك بين القوي والضعيف فلما ان لم يجز ان يفرض على الضعيف المعلول فرض القوي ... ثبت الفرض عند ذلك على اضعف القوم ليستوي فيها القوي والضعيف رحمة من الله للضعيف لعلته في نفسه

محمولا ...

باب وقت فريضة الظهر ونافلتها

ورخص منه للقوي لعلة الضعيف بتتميم الفرض المعروف المستقيم عند القوي والضعيف وانما سمي ظل القامة قامة لان حائط رسول الله ص
قامة انسان فسمي ظل الحائط ظل قامة وظل قامتين وظل قدم وظل قدمين ظل اربعة اقدام وذراع وذلك انه اذا مسح بالقدمين كان قدمين
واذا مسح بالذراع كان ذراعا واذا مسح بالذراعين كان ذراعين اذا مسح بالقامة كان قامة اي هو ظل القامة وليس هو بطول القامة
سواء مثله لان ظل القامة ربما كان قدما وربما كان قدمين ظل مختلف على قدر الازمنة واختلافها باختلافها لان الظل قد يطول وينقص
لاختلاف الازمنة والحائط المنسوب الى قامة انسان قائم معه غير مختلف ولا زائد ولا ناقص فلثبوت الحائط المقيم المنسوب الى القامة كان
الظل منسوبا اليه ممسوحا به طال الظل ام قصر فان قال لم صار وقت الظهر والعصر اربعة اقدام ولم يكن الوقت اكثر من الاربعة ولا اقل من القدمين
وهل كان يجوز ان يصير وقتهما اوسع من هذين الوقتين او اضيق قيل له يجوز الوقت اكثر مما قدر لانه انما صير الوقت على مقادير قوة اهل الضعف
واحتمالهم لمكان اداء الفرائض ولو كانت قوتهم اكثر مما قدر لهم من الوقت لقدر لهم وقت اضيق ولو كانت قوتهم اضعف من هذا لخفف عنهم من
الوقت وصير اكثرهما ولكن لما قدرت قوى الخلق على ما قدر لهم الوقت الممدود بها بقدر الفريضين قدر لاداء الفرائض والنافلة وقت ليكون لضعف
معذور في تاخير الصلوة الى آخر الوقت لاهل الضعف لعلة المغلول مؤديا للفرض وان كان مضيعا للفرض بتركه للصلوة في اول الوقت
وقد قيل اول الوقت رضوان الله وآخر الوقت عفو الله وفضل فرض الصلوة الخمس التي هي مفروضة على اضعف الخلق قوة ليستوي بين الضعيف
والقوي كما استوى في الهدي شاة وكذلك جميع الفرائض المفروضة على جميع الخلق انما فرضها الله على اضعف الخلق قوة مع ما خص اهل القوة على
اداء الفرائض في افضل الاوقات واكمل الفرض كما قال الله ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب وجاء ان آخر وقت المغرب الى ربع الليل
للمقيم المعلول والمسافر كما جاز ان يصلي العتمة في وقت المغرب الممدود كذلك جاز ان يصلي العصر في اول الممدود للظهر وقال ع في موضع آخر
اول وقت الظهر زوال الشمس الى ان يبلغ الظل قدمين واول وقت العصر الفراغ من الظهر الى ان يبلغ الظل اربعة اقدام وقد رخص للعليل
والمسافر فيهما الى ان يبلغ ستة اقدام وللمضطر الى مغيب الشمس **توضيح** ويتبين وتحقيق متبين قوله ع واخره ان يبلغ الظل ذراعا اي
آخر الوقت الذي يمكن تاخير الفريضة فيه للنافلة ولعله اخرى كما سيأتي تفسيره وكذا الاربعة الاقدام وقد يجوز تاخير العصر عنه للنافلة
وغير ذلك ولم يذكر آخر وقت الفريضتين هنا وهذا الخبر مع ما فيه من الاضطراب في الجملة قريب مما روي في الكافي والتهذيب عن علي بن ابراهيم عن ابيه
عن صالح بن سعيد عن يونس عن بعض رجاله عن ابي عبد الله ع قال سألته عما جاء في الحديث ان صل الظهر اذا كانت الشمس قامة
وقامتين وذراعا وذراعين وقدما وقدمين من هذا ومن هذا فمتى هذا وكيف هذا وقد يكون الظل في بعض الاوقات نصف قدم
قال انما قال ظل القامة ولم يقل قامة الظل وذلك ان ظل القامة يختلف مرة يكثر ومرة يقل والقامة قامة ابدا لا تختلف ثم قال ذراع وذراعان
وقدم وقدمان فصار ذراع وذراعان تفسير القامة والقامتين في الزمان الذي يكون فيه ظل القامة ذراعا وظل القامتين ذراعين ويكون
ظل القامة والقامتين والذراع والذراعين متفقين في كل زمان معروفين مفسرا احدهما بالآخر مسددا به فاذا كان الزمان يكون فيه ظل
القامة ذراعا كان الوقت ذراعا من ظل القامة وكانت القامة ذراعا كان الوقت محصورا بالذراع والذراعين فهذا تفسير القامة والقامتين والذراع و
الذراعين ولنمهد لشرح هذا الحديث مقدمة يكشف لك القناع عن وجوه سائر الاخبار الواردة في هذا المطلب مع اختلافها وتعارضها اعلم ان
الشمس اذا طلعت كان ظلها طويلا ثم لا يزال ينقص حتى تزول فاذا زالت زاد ثم قد تقرر ان قامة كل انسان سبعة اقدام باقدامه تقريبا
كما عرفت وثلثا ذرع ونصف بذراعه والذراع قدمان تقريبا فلذا يعبر عن السبع بالقدم وعن طول الشاخص الذي يقاس به الوقت بالقامة
وان كان غير الانسان وقد جرت العادة بان تكون قامة الشاخص الذي يجعل مقياسا لمعرفة الزوال ذراعا وكان رحل رسول الله ص
الذي كان يقيس به الوقت ذراعا فلاجل ذلك كثيرا ما يعبر عن القامة بالذراع وعن الذراع بالقامة وربما يعبر عن الظل الباقي عند
الزوال من الشاخص بالقامة وكانه كان اصطلاحا معهودا ثم انه لما كان المشهور بين المخالفين تاخير الظهر عن اول الوقت بالمثل والمثلين
فقد اختلفت الاخبار في ذلك ففي بعضها اذا صار ظلك مثلك فصل الظهر واذا صار ظلك مثليك فصل العصر وفي بعضها ان آخر
وقت الظهر المثل وآخر وقت العصر المثلان كما ذهب اليه اكثر المتأخرين من علمائنا وفي بعضها ان نافلة الزوال قدمان ووقت نافلة
الظهر ونافلة العصر بعدها قدمان ووقت فضيلة العصر اربعة اقدام في بعض الاخبار وفي بعضها قدمان ونصف وفي كثير منها
انه لا يمنعك من الفريضة الا سبحتك ان شئت طولت وان شئت قصرت والذي ظهر لي من جميعها ان المثل والمثلين انما وردا تقية
لاشتهارهما بين المخالفين وقد اولوه اي بعض الاخبار بالذراع والذراعين تحرجا عن الكذب او المثل والمثلان وقت للفضيلة
بعد الذراع والذراعين والاربع اي اذا اخروا الظهر عن اربعة اقدام فينبغي ان لا يؤخروها عن السبعة وهي المثل واذا اخروا العصر عن
الثمانية فينبغي ان لا يؤخروها عن الاربعة عشر اعني المثلين فلا اصل من الاوقات الاقدام لكن لا بمعنى ان الظهر لا يقدم عن القدمين

بل بمعنى ان النافلة لا توقع بعد القدمين وكذا نافلة العصر لا يؤتى بها بعد الاربعة اقدام فاما العصر فيجوز تقديمها قبل مضي الاربعة
اذا فرغ من النافلة قبلها بل التقديم فيهما افضل واما آخر وقت فضيلة العصر فله مراتب الاولى ستة اقدام والثانية ستة اقدام ونصف
الثالثة ثمانية اقدام والرابعة المثلان على احتمال فاذا رجعت الى الاخبار الواردة في هذا الباب لا يبقى لك ريب في تعين هذا التوجيه
في الجمع بينها ومما يؤيد ذلك هذا الخبر ولنرجع الى حله قوله عليه السلام ان صلى الظهر لعل ذكر الظهر على المثال لجريان القامتين والذراعين
والقدمين للعصر كما هو ظاهر سائر الاخبار ويمكن ان يكون وصل الخبر بجميع تلك المقادير الظهر قوله من هذا يفهم في الموضعين
من صاحب الحكم الاول ومن صاحب الحكم الثاني واستعمل بمعنى ما وهو كثير او يكون مرفوعا في الموضعين اي يسأله من هذا التحديد ومن هذا
التحديد وقيمة ما بعد ما قوله وقد يكون الظل لعل السائل ظن ان الظل المعتبر في المثل والذراع هو مجموع المتخلف والزائد فقال قد
يكون الظل المتخلف نصف قدم فيلزم ان يؤخر الظهر الى ان يزيد الفيء ستة اقدام ونصفا وهذا كثير او انه ظن ان المماثلة انما تكون بين الفيء
الزائد والظل المتخلف فاستبعد الاختلاف الذي يحصل من ذلك بحسب الفصول فان الظل المتخلف قد يكون في بعض البلاد والفصول نصف
قدم وقد يكون خمسة اقدام وحاصل جوابه عليه السلام ان المعتبر في ذلك هو الذراع والذراعان من الفيء الزائد وهو لا يختلف في الازمان والاحوال
ثم بين عليه السلام سبب صدور اخبار القامة والقامتين ومنشأ توهم المخالفين وخطأهم في ذلك فبين ان النبي صلى الله عليه وآله كان جدار مسجده قامة
وفي وقت كان ظل ذلك الجدار المتخلف عند الزوال ذراعا قال اذا كان الفيء مثل ظل القامة فصلوا الظهر واذا كان مثليه فصلوا
العصر او قال مثل القامة وكان غرضه ظل القامة لقيام القرينة بذلك فلم يفهم المخالفون ذلك وعملوا بالقامة والقامتين واذا قلنا
القامة والقامتين تقية فمرادنا ايضا ذلك لكن قوله عليه السلام متفقين في كل زمان يعني بيانا للمماثلة بالظل القامة بالظل الحاصل في الزمان المخصوص
الذي صدر فيه الحكم عن النبي صلى الله عليه وآله وكان في ذلك الوقت ذراعا فلا يختلف الحكم باختلاف البلاد والفصول وكان اللفظان معناهما واحد
مفسرا احدهما اي ظل القامة بالاخرى اي بالذراع واما التحديد بالقدم فاكثر ما جاء في الحديث فانما جاء بالقدمين والاربعة اقدام وهو مساو
للتحديد بالذراع والذراعين وما جاء نادرا بالقدم والقدمين فانما اريد بذلك تخفيف النافلة وتعجيل الفريضة طلبا لفضل اول الوقت
فالاول ولعل الامام عليه السلام انما لم يتعرض للقدم عند تفصيل الجواب وتبيينه لما استشعر من السائل عدم اهتمامه بذلك وانما كان
اكثر اهتمامه بتفسير القامة وطلب العلة في تأخير اول الوقت الى ذلك المقدار وبما يفسر هذا الخبر بوجه آخر وهو ان السائل ظن ان غرضه عليه السلام
من قوله عليه السلام صل الظهر اذا كانت الشمس قامة ان اول وقت الظهر وقت ينتهي الظل في النقصان الى قامة او قامتين او قدم او قدمين او ذراع
او ذراعين فقال كيف تطرد هذه العلة والحال ان في بعض البلاد ينتهي النقص الى نصف قدم فعلى تلك القواعد يلزم وقوع الفريضة
في هذا الفصل قبل الزوال فاجابه بان المراد بالشمس ظلها الحادث بعد الزوال بدليل ان قوله عليه السلام صل الظهر اذا كانت الشمس قامة
يدل على ان هذا الظل يزيد وينقص في كل يوم واذا كان المراد الظل المتخلف فهو في كل يوم قدر معين لا يزيد ولا ينقص
ثم حمل كلامه عليه السلام على ان الاصل صيرورة الفيء مثل الشاخص لكن لما كان الشاخص قد يكون بقدر ذراع وقد يكون بقدر ذراعين او بقدر قدم او
قدمين فلذا قيل اذا كان الظل ذراعا اي في الشاخص الذي يكون ذراعا وهكذا وقوله فاذا كان الزمان يكون فيه ظل القامة ذراعا حمله على ان
المعنى انه اذا كان الشاخص ذراعا وكان الظل المتخلف ذراعا فبعد ذلك الذراع يحسب الذراع المقصود وان كان المتخلف اقل من الذراع فبعكس
الذراع والذراعين الذي هو الظل الزائد ذراع ابدا لا يختلف وانما يختلف ما يضم اليه من الظل المتخلف ولا يخفى بعد هذا الوجه وظهور ما ذكرنا
على العارف باساليب الكلام المتتبع لاخبار الائمة عليهم السلام وفي التهذيب فسر القامة في هذا الخبر بما يبقى عند الزوال من الظل
سواء كان ذراعا او اقل او اكثر وجعل التحديد بصيرورة الفيء الزائد مثل الظل الباقي كائنا ما كان واعترض عليه بانه يقتضي اختلاف الوقت
في الوقت بل يقتضي التكليف بعبادة يقصر عنها الوقت كما اذا كان الباقي شيئا يسيرا جدا بل يستلزم الخلو عن التوقيت في اليوم الذي تسامت
فيه الشمس رأس الشخص لانعدام الظل لا راجح ويعني بالعبادة النافلة لان هذا التأخير عن الزوال انما هو للاتيان بها اقول ويرد عليه
ايضا انه يأبى عنه قوله فاذا كان ظل القامة اقل او اكثر كان الوقت محصورا بالذراع والذراعين لانه على تفسيره يكون محصورا بمقدار ظل القامة
كائنا ما كان ويأبى عنه سائر الاخبار الواردة في هذا الباب على ما حملنا عليه يكون جامعا بين الاخبار المختلفة الواردة في هذا الباب
يؤيده ما رواه الشيخ عن الصادق عليه السلام انه قال ابو بصير كم القامة فقال ذراع ان قامة رحل رسول الله صلى الله عليه وآله كانت ذراعا وعنه عليه السلام قال القامة هي الذراع
وعنه عليه السلام قال القامة والقامتين الذراع والذراعين في كتاب علي عليه السلام ونقتصر على الحكاية ولنوضح هذا المطلب بايراد مباحث مهمة تعين
على فهم الاخبار الواردة في هذا الكتاب في هذا الباب وسائر الكتب في هذا الباب الاول المشهور بين الاصحاب ان لكل صلوة وقتين سوى ذلك المغرب
وغيرهما كما ورد في الاخبار الكثيرة لكل صلوة وقتان واول الوقتين افضلهما وحكى ابن البراج عن بعض الاصحاب قولا بان للمغرب وقتا واحدا

باب وقت نيصة الظهر ونافلتها

عند غروب الشمس وسيأتي بعض القول فيه واختلف الاصحاب في الوقتين فذهب الاكثر منهم المرتضى وابن الجنيد وابن ادريس والفاضلان وجمهور المتاخرين الى ان الوقت الاول للفضيلة والثاني للاجزاء وقال الشيخان الاول للمختار والثاني للمعذور والمضطر وقال الشيخ في المبسوط
العذر اربعة السفر والمطر والمرض وشغل يضر تركه بدينه او دنياه والضرورة خمسة الكافر يسلم والصبي يبلغ والحائض تطهر والمجنون والمغمى
عليه يفيقان الثاني اول وقت الظهر زوال الشمس عن وسط السماء وهو خروج مركزها عن دائرة نصف النهار باجماع العلماء نقله في
المعتبر والمنتهى وتدل عليه الاية والاخبار المستفيضة وما دل من الاخبار على ان وقت الظهر بعد الزوال بقدم او ذراع او نحو ذلك
فانه محمول على وقت الافضلية او الوقت المختص بالفريضة الثالث اختلف علماؤنا في اخر وقت الظهر فقال السيد يمتد وقت الفضيلة
الى ان يصير ظل كل شيء مثله ووقت الاجزاء الى ان يبقى للغروب مقدار اداء العصر وهو مختار ابن الجنيد وسلار وابن زهرة وابن ادريس
وجمهور المتاخرين وذهب الشيخ في موقف والجمل الى امتداد وقت الاختيار الى ان يصير ظل كل شيء مثله ووقت الاضطرار الى ان يبقى
للغروب مقدار اداء العصر وقال في النهاية اخر وقت الظهر لمن لا عذر له اذا صارت الشمس على اربعة اقدام وقال المفيد وقت الظهر بعد
زوال الشمس الى ان يرجع الفيء سبعي الشخص ونقل في المختلف عن ابن ابي عقيل ان اول وقت الظهر زوال الشمس الى ان ينتهي الظل ذراعا
واحدا او قدمين من ظل قامته بعد الزوال وانه وقت لغير ذوي الاعذار وعن ابي الصلاح ان اخر وقت المختار الافضل ان يبلغ
الظل سبعي القائم واخر وقت الاجزاء ان يبلغ الظل اربعة اسباعه واخر وقت المضطر ان يصير الظل مثله وقد عرفت ما اخترناه في هذا
الباب الرابع اول وقت العصر بعد الفراغ من الظهر ونقل عليه الاجماع في المعتبر والمنتهى ويستحب التاخير بمقدار اداء النافلة كما عرفت
وهل يستحب التاخير الى ان يصير الظل اربعة اقدام او يصير ظل كل شيء مثله فظاهر اكثر الاخبار عدمه كما عرفت وذهب اليه جماعة من المحققين
وذهب المفيد وابن الجنيد وجماعة الى استحباب التاخير الى ان يخرج فضيلة الظهر وهو المثل والاقدام وجزم الشهيد في الذكرى باستحباب
التفريق بين الصلوتين وقد عرفت ان التفريق يتحقق بتوسط النافلة بينهما الخامس اختلف الاصحاب في اخر وقت العصر فقال المرتضى ره
يمتد وقت الفضيلة الى ان يصير الظل مثليه ووقت الاجزاء الى الغروب واليه ذهب ابن الجنيد وابن ادريس وابن زهرة وجمهور المتاخرين
وقال المفيد يمتد وقتها للمختار الى ان يتغير لون الشمس باصفرارها للغروب وللمضطر والناسي الى الغروب وقال الشيخ في الخلاف اخره
اذا صار ظل كل شيء مثليه وقال في المبسوط اخره اذا صار ظل كل شيء مثليه للمختار وللمضطر الى غروب الشمس وهو المنقول عن ابن البراج وابي
الصلاح وابن حمزة وظاهر سلار وعن ابن ابي عقيل انه وقتها الى ان ينتهي الظل ذراعين بعد زوال الشمس فاذا جاوز ذلك دخل في الوقت
الاخر مع انه زعم ان الوقت الاخر للمضطر وعن المرتضى في بعض كتبه يمتد حتى يصير الظل بعد الزيادة مثل ستة اسباعه للمختار وقد عرفت
ان الظاهر ان وقت الاجزاء ممتد الى الغروب وان وقت الفضيلة الى المراتب المختلفة المفترقة للفضل والافضلية وقال المحقق في المعتبر ونعم
ما قال هذا الاختلاف في الاخبار دلالة الترخيص لحاجة الاستحباب ثم الظاهر من كلام القائلين بالاختيار والاضطرار ان المختار وان اثم
بالتاخير عن الوقت الاول لكنها لا تصير قضاء بل الظاهر من كلام بعضهم انه اثم معفو عنه وظاهر من بعض كلمات الشيخ ان المناقشة لفظية حيث
قال في موضع من التهذيب ليس لاحد ان يقول ان هذه الاخبار انما تدل على ان اول الاوقات افضل ولا تدل على انه يجب في اول
الوقت لانه اذا ثبت انه في اول الوقت افضل ولم يكن هناك منع ولا عذر فانه يجب ان يفعل ومن لم يفعل والحال هذه استحق اللوم
والعتب ولم نرد بالوجوب ههنا ما يستحق بتركه العقاب لان الوجوب على ضروب عندنا منها ما يستحق بتركه العقاب ومنها ما يكون الاولى
فعله ولا يستحق بالاخلال به العقاب ان كان يستحق به ضربا من اللوم والعتب هذا كالصريح في ان المراد بالوجوب الفضيلة وهذا كله في
الحضر واما السفر فلا اشكال بل قيل لا خلاف بين المسلمين في جواز الجمع للاخبار الكثيرة الصريحة في ذلك اختيار الرجال للكشي عن محمد بن
ابرهيم الوراق عن علي بن محمد بن يزيد عن بنان بن محمد عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن محمد بن ابي عمير قال دخلت على ابي عبد الله ع فقال
كيف تركت زرارة فقلت تركته لا يصلي العصر حتى تغيب الشمس قال فانت رسولي اليه فقل له فليصل في مواقيت اصحابه فاني قد حرقت
قال فابلغته ذلك فقال انا والله اعلم انك لم تكذب عليه ولكن امرني بشيء فاكره ان ادعه **بيان** قوله ع فاني قد حرقت اقول
النسخ هنا مختلفة ففي بعضها بالحاء المهملة والقاف على بناء المجهول من التفعيل اي غضبت عن هذا الرأي فاني امرته بالتاخير لمصلحة
والان قد تغيرت المصلحة ويؤيده ان في بعض النسخ صرفت بالصاد المهملة بهذا المعنى وفي بعضها بالحاء والقاف كناية عن شدة التاثر و
الحزن اي حزنت لفعله ذلك وفي خبر اخر من اخبار زرارة فحرجت من الحرج وهو الضيق وعلى التقادير الظاهر ان قول الراوي حتى تغيب الشمس
مبني على المبالغة والمجاز اي يقارب الغروب **الاخبار** عن حمدويه عن محمد بن عيسى عن القاسم بن عروة عن ابن بكير قال دخل زرارة
على ابي عبد الله ع قال انكم قلتم لنا في الظهر والعصر على ذراع وذراعين ثم قلتم ابردوا بها في الصيف فكيف الابراد بها وفتح الواحه ليكتب

ما يقول

باب وقت فضيلة الظهر ونافلتها

ما يقول فلم يجبه ابو عبد الله ع ثم ثنى فاطرق ثم اعاد فقال انما علينا ان نسالكم وانتم اعلم بما عليكم فخرج ودخل ابو بصير على ابي عبد الله ع فقال ان زرارة سالني عن شيء فلم اجبه وقد ضقت من ذلك فاذهب انت رسولي اليه فقل صل الظهر في الصيف اذا كان ظلك مثلك والعصر اذا كان مثليك وكان زرارة هكذا يصلي في الصيف ولم اسمع احدا من اصحابنا يفعل ذلك غيره وغير ابن بكير **بيان** هذا الخبر مما يؤيد ما مر من استحباب تاخير الظهر في شدة الحر ويدل على استحباب تاخير العصر ايضا والاصحاب خصوا الحكم بالظهر ولا يتم من فوق ما قال الحر ع عن الاخبار الكثيرة الدالة على فضيلة اول الوقت بمجرد ذلك مشكل مع احتمال التقية ايضا بل الحكم في الظهر ايضا مشكل كما عرفت ولعل مقتضيا من بيان الحكم مما يؤيده ويؤيده ايضا اشتهار رواية والحكم بين المخالفين قال محيي السنة في شرح السنة بعد ان روى عن ابي هريرة باسناده ان رسول الله ص قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم وقال اشتكت النار الى ربها فقالت رب اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فاشد ما تجدون من الحر من حرها واشد ما تجدون من البرد فمن زمهريرها معنى الابراد انكسار حر الظهيرة وهو ان يفيء الافياء وينكسر وهج الحر فهو برد بالاضافة الى حر الظهيرة وقوله من فيح جهنم قال الخطابي معناه سطوع حرها وانتشاره واصله في كلامهم السعة والانتشار يقال مكان افيح اي واسع ثم قال واختلف اهل العلم في تاخير صلوة الظهر في شدة الحر فذهب ابن المبارك واحمد واسحق الى تاخيرها والابراد بها في الصيف وهو الاشبه بالاتباع وقال الشافعي تعجيلها اولى الا ان يكون امام مسجد ينتابه الناس من بعد فانه يبرد بها في الصيف فاما من صلى وحده او جماعة في مسجد بفناء بيته لا يحضره الا من بحضرته فانه يعجلها لانه لا مشقة عليهم في تعجيلها ثم روى عن ابي ذر رضه باسانيد قال كنا مع النبي ص في سفر فاراد المؤذن ان يؤذن للظهر فقال النبي ص ابرد ثم اراد ان يؤذن فقال له ابرد حتى راينا فيء التلول فقال النبي ص ان شدة الحر من فيح جهنم فاذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة ثم قال وهذا دليل على ان الابراد اولى وان لم يات من بعد فان النبي ص امر مع كونهم مجتمعين في السفر انتهى وحمل بعض الافاضل الخبر على بلد يكون ظل الزوال فيه حال الصيف خمسة اقدام مثلا فاذا صار مع الزيادة الحاصلة بعد الزوال مساويا للشخص يكون قد زاد قدمين فيوافق الاخبار الاخر وهو محمل بعيد مع انه لا يستقيم في العصر وفي تنزل الجمعة منزلة الظهر على القول به فيها وجهان الاقرب لا مصاحبة على مورد النص للاخبار الدالة على ضيق وقت الجمعة وخالف فيه ذلك في التذكرة فحكم بشموله لها **مجالس** ابن الشيخ عن الفحام عن ابن عقدة عن عباد عن عمه عن ابيه عن جابر عن ابرهيم بن عبد الاعلى عن سويد بن غفلة عن علي وعمر وابي بكر وابن عباس كلهم صلى العصر والفجاج مسفرة فانها كانت صلوة رسول الله ص **السرائر** من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن احمد عن ابن ابي عمير عن ابي عبد الله ع قال قال له رجل من اصحابنا انه ربما اشتبه علينا الوقت في يوم غيم فقال تعرف هذه الطيور التي عندكم بالعراق يقال لها الديوك فقال نعم قال اذا ارتفعت اصواتها وتجاوبت فعند ذلك فصل **بيان** يدل على جواز التعويل في دخول الوقت على ارتفاع اصوات الديوك وتجاوبها واورده الصدوق في الفقيه وظاهره الاعتماد عليها ومال اليه الشهيد في الذكرى ونفاه العلامة في التذكرة وهو احوط ولا بد من حملها على ما اذا صاتت في الوقت المحتمل ذكره اما تصيح عند الضحى **منتهى المطلب** روى ابن بابويه في كتاب مدينة العلم في الصحيح عن معوية بن وهب عن ابي عبد الله ع قال كان المؤذن ياتي النبي ص في الحر في صلوة الظهر فيقول له ص ابرد ابرد يعني الشهيد باسناده عن الصدوق عن والده عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن معوية مثله **منتهى المطلب** وروى ابن بابويه في كتاب مدينة العلم في الصحيح عن الحسن بن علي الوشا قال سمعت الرضا ع يقول كان ابي ربما صلى الظهر على خمسة اقدام العياشي عن ادريس القمي قال سالت ابا عبد الله ع عن الباقيات الصالحات فقال هي الصلوة فحافظوا عليها وقال لا تصلي الظهر ابدا حتى تزول الشمس ومنه عن سعيد الاعرج قال دخلت على ابي عبد الله ع وهو مغضب وعنده نفر من اصحابنا وهو يقول تصلون قبل ان تزول الشمس قال وهم سكوت قال فقلت اصلحك الله ما نصلي حتى يؤذن مؤذن مكة قال فلا باس اما انه اذا اذن فقد زالت الشمس ثم قال ان الله يقول اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل فقد دخلت اربع صلوات فيما بين هذين الوقتين وافرد صلوة الفجر فقال وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا فمن صلى قبل ان تزول الشمس فلا صلوة له **بيان** ظاهره جواز التعويل على الاذان وان امكن ان يكون ع علم ان هذا المؤذن لا يؤذن قبل الظهر **دعائم الاسلام** عن جعفر بن محمد ع قال اذا زالت الشمس دخل وقت الصلوتين الظهر والعصر وليس يمنع من صلوة العصر بعد صلوة الظهر الا قضاء السبحة التي بعد الظهر وقبل العصر فان شاء طول الى ان يمضي قدمان وان شاء قصر وعن ابي جعفر ع انه خرج مع رجل من اصحابه الى المشربة مشربة ام ابرهيم فصعد المشربة ثم نزل فقال للرجل زالت الشمس قال انت اعلم جعلت فداك فنظر فقال قد زالت واذن وقام الى نخلة فصلى صلوة الزوال وهي السنة قبل الظهر ثم اقام الصلوة وتحول الى نخلة اخرى واقام الرجل عن يمينه فصلى الظهر اربعا ثم تحول الى نخلة اخرى فصلى صلوة السنة بعد الظهر والعصر الا السبحة **ايضاح** يدل على استحباب ايقاع نافلة الزوال بين الاذان والاقامة

باب وقت فضيلة الظهر ونافلتها

وعلى جواز ايقاع الامام الاذان والاقامة مقابل الحجارة وعلى رجحان قيام المعتكف اذكان واحدا عن يمين الامام وعلى ان الاربع الاولى من الثمان ركعات بين الظهرين للظهر والاربع الاخيرة للعصر وعلى استحباب ايقاع الاربع الاخيرة بين الاذان والاقامة وعلى انه يتحقق التفريق الموجب لاعادة الاذان بتوسط النافلة بين الفريضتين وعلى استحباب تفريق الفرائض والنوافل على الامكنة وقد وردت العلة بانها تشهد للمصلي يوم القيمة **الدعائم** عن جعفر بن محمد عم قال آخر وقت العصر ان تصفر الشمس وعن النبي صلعم صلوا العصر والشمس بيضاء نقية وعنه عم انه كان يامر بالابراد بصلوة الظهر في شدة الحر وذلك ان تؤخر بعد الزوال شيئا **الهداية** قال الصادق عم اذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلوتين الا ان بين يديها سبحة فان شئت طولت وان شئت قصرت وقال الصادق عم اول الوقت زوال الشمس وهو وقت الله الاول وهو افضلهما وقال عم اذا زالت الشمس فتحت ابواب السماء فلا احب ان يسبقني احد بالعمل اني احب ان تكون صحيفتي اول صحيفة يكتب فيها العمل الصالح وقال عم ما يامن احدكم الحدث في ترك الصلوة وقد دخل وقتها وهو فارغ فاول وقت الظهر من زوال الشمس الى ان تمضي قدمان ووقت العصر من حين يمضي قدمان من زوال الشمس الى ان تغيب وقال فضل الوقت على الاخر كفضل الاخرة على الدنيا **تفسير** سعد بن عبد الله برواية ابن قولويه عنه باسناده عنهم عم قال من كان مقيما على الاقرار بالائمة كلهم وبامام زمانه وولايته وانه قائم العين ومستور من عقب الماضي قبله وقد خفي عليه اسم الحجة وموضعه في هذا الوقت فمعذور في ادراك الاسم والموضع حتى ياتيه الخبر الذي تصح الاخبار ويثبت الاسم والمكان وتمثيل ذلك اذ حجب الله عز وجل عن العباد عين الشمس التي جعلها دليل الصلوة فوسع عليهم تاخيرها حتى يتبين لهم او يصح لهم دخول الوقت وهم على يقين ان عينها لم تبطل وقد خفي عليهم موضعها البحار انما بنوية عن النبي صلعم قال في حديث طويل يؤخرون الصلوة الى شرق الموتى قال السائل ما يؤخرونها الى ان يبقى من النهار الا بقدر ما بقي من نفس الميت قد شرق بريقه وغرغر بنفسه اقول قد مضى خبر وصية محمد بن ابي بكر وخبر داود بن سليمان وغيرهما في الابواب السابقة **باب وقت** العشائين **مجالس** الصدوق والمحاسن عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن هاشم عن الحسين بن الحسن القرشي عن سليمان بن جعفر البصري عن عبد الله بن الحسين بن زيد عن ابيه عن الصادق عم عن ابائه عم قال قال رسول الله صلعم ان الله كره لكم ايتها الامة اربعا وعشرين خصلة ونهاكم عنها الى ان قال وكره الحديث بعد العشاء الاخرة **امالي** ابن الشيخ عن ابيه عن جماعة عن ابي المفضل عن اسحق بن محمد بن مروان عن ابيه عن يحيى بن سالم الفراء عن حماد بن عثمان عن جعفر بن محمد عن ابائه عن علي عم قال قال رسول الله صلعم لما اسري بي الى السماء دخلت الجنة فرايت فيها قصرا من ياقوت احمر يرى باطنه من ظاهره لضيائه ونوره وفيه قبتان من در وزبرجد فقلت يا جبرئيل لمن هذا القصر قال هو لمن اطاب الكلام وادام الصيام واطعم الطعام وتهجد بالليل والناس نيام قال علي عم فقلت يا رسول الله وفي امتك من يطيق هذا فقال اتدري ما اطابة الكلام فقلت الله ورسوله اعلم قال من قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اتدري ما ادامة الصيام قلت الله ورسوله اعلم قال من صام شهر الصبر شهر رمضان ولم يفطر منه يوما اتدري ما اطعام الطعام قلت الله ورسوله اعلم قال من طلب لعياله ما يكف به وجوههم عن الناس اتدري ما التهجد بالليل والناس نيام قلت الله ورسوله اعلم قال من لم ينم حتى يصلي العشاء الاخرة والناس من اليهود والنصارى وغيرهم من المشركين نيام بينهما **تفسير** النعماني عن امير المؤمنين عم مثله وفيه لانهم نيام بين الصلوتين السرائر من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن الحسين عن احمد المقرئ عن ابان عن ابي بصير عن ابي جعفر عم قال دلوك الشمس زوالها وغسق الليل بمنزلة الزوال من النهار **منتهى** المطلب قال روى ابن بابويه في كتاب مدينة العلم في الصحيح عن عبد الله بن مسكان قال سمعت ابا عبد الله عم يقول وقت المغرب اذا غربت الشمس فغاب قرصها **بيان** اول وقت المغرب غروب الشمس بلا خلاف قاله في المعتبر وهو اجماع العلماء وكذا في المنتهى واختلف الاصحاب فيما يتحقق به الغروب فذهب الاكثر الى انه انما يتحقق ويعلم بذهاب الحمرة المشرقية قال في المعتبر وعليه عمل الاصحاب وقال الشيخ في المبسوط علامة غيبوبة الشمس هو انه اذا راى الافاق والسماء مصحية ولا حائل بينه وبينها ورآه قد غابت عن العين علم غروبها وفي اصحابنا من قال يراعي زوال الحمرة من ناحية المشرق وهو الاحوط فاما على القول الاول اذا غابت الشمس عن النظر وراى ضوءها على جبل يقابلها او مكان عال مثل منارة الاسكندرية وشبهها فانه يصلي ولا يلزمه حكم طلوعها بحيث طلعت وعلى الرواية الاخرى لا يجوز ذلك حتى تغيب في كل موضع تراه وهو الاحوط انتهى ويظهر منه ان الاعتبار عنده بغيبوبة القرص والشيخ ذهب في الاستبصار على احد الوجهين في الجمع بين الاخبار وهو مختار السيد المرتضى وابن الجنيد وابن بابويه في كتاب علل الشرائع وقوى اختياره في الفقيه حيث نقل الاحاديث الدالة عليه واختاره بعض المتاخرين وقال ابن ابي عقيل اول وقت المغرب سقوط القرص وعلامة سقوط القرص ان يسود افق السماء من المشرق وذلك اقبال الليل وتقوية الظلمة في الجو واشتباك النجوم ولعله اراد ما يقرب القول الاول والاخبار المعتبرة الكثيرة تدل على القول الثاني وهو استتار القرص ولعل الاكثر انما عدلوا عنها لموافقتها المذاهب العامة وحملوها على التقية وتاولوها بذهاب

الحمرة

باب وقت العشائين

الحمرة في غاية البعد لكن العمل بها وحمل ما يعارضها على الاستحباب وجه قوي به يجمع بين الاخبار ويؤيده بعض الروايات وان كان العمل بالمشهور احوط ثم انه قد عرفت ما دل عليه كلام المبسوط من حصول الاستتار ودخول الوقت وان بقي شعاع الشمس على رؤس الجبال والمنارة العالية وقال في التذكرة ومحل الغروب ظاهر في الصحاري اما في العمران والجبال فيستدل عليه بان لا يبقى شيء من الشعاع على رؤس الجدران وقلل الجبال وهو احوط وان دل بعض الاخبار على ما اختاره الشيخ كما ستعرف واما اخر وقت المغرب فالمشهور بين الاصحاب امتداد وقتها للمختار الى انتصاف الليل والى ان يبقى لانتصاف الليل مقدار العشاء على القول بالاختصاص وهو اختيار المرتضى وابن الجنيد وابن زهرة وابن ادريس وجمهور المتأخرين ونقل ابن زهرة اجماع الفرقة عليه وقال في المعتمد اخر وقتها غيبوبة الشفق وهو الحمرة في المغرب والمسافر اذا جد به السير عند المغرب فهو في سعة من تاخيرها الى ربع الليل ونحو منه قال الشيخ في النهاية وقال في المبسوط اخره غيبوبة الشفق واطلق وكذا في الجمل وهو المحكي عن ابن البراج وابن ابي عقيل ان ما بعد الشفق وقت المضطر وعن ابن بابويه وقت المغرب لمن كان في طلب المنزل في سفر الى ربع الليل وكذا للمفيض من عرفات الى جمع وعن سلار يمتد وقت العشاء الاول الى ان يبقى لغياب الشفق الاحمر مقدار اداء ثلث ركعات ونقل في المنتهى عن الشيخ ان اخره للمختار ذهاب الشفق وللمضطر الى ما قبل نصف الليل باربع ونقل عن السيد في المصباح وعن بعض علمائنا يمتد وقت المضطر حتى يبقى للحضور وقت العشاء واختاره المحقق في المعتبر ونقل الشيخ في المبسوط عن بعض الاصحاب وحكى عن ابن البراج انه حكى عن بعض الاصحاب قولا بان للمغرب وقتا واحدا عند غروب الشمس ولعل الاقوى امتداد وقت الفضيلة الى سقوط الشفق ووقت الاجزاء للمختار الى نصف الليل وللمضطر الى ما قبل طلوع الفجر بقدر العشاء واما وقت العشاء الاخرة فالمشهور اوله اذا مضى من غروب الشمس مقدار اداء ثلث ركعات وقال الشيخان اول وقتها غيبوبة الشفق ونسبه في الخلاف الى ابن ابي عقيل وسلار وهو احد قولي المرتضى وصرح الشيخ في النهاية بجواز تقديم العشاء قبل غيبوبة الشفق في السفر وعند الاعذار وجوز في التهذيب تقديمها اذا علم او ظن انه اذا لم يصل في هذا الوقت لم يتمكن منه بعده والاولى اقوى واخر وقت العشاء على المشهور انتصاف الليل سواء في ذلك المختار والمضطر وقال المفيد اخره ثلث الليل وهو مختار الشيخ في جملة من كتبه وابن البراج وقال في المبسوط والنهاية اخره ثلث الليل وللمضطر نصف الليل واختاره ابن حمزة وعن ابن ابي عقيل اول وقت العشاء الاخرة مغيب الشفق وهو الحمرة فان جاز ذلك حتى دخل ربع الليل فقد دخل في الوقت الاخير وقد روي الى نصف الليل ونقل الشيخ في المبسوط عن بعض علمائنا قولا بان اخره للمضطر طلوع الفجر واختاره المحقق في المعتبر وبعض المتأخرين ونقل عن ابي الصلاح ان اخره للمختار ربع الليل ولعل الاقوى امتداد وقت الفضيلة الى ثلث الليل ووقت الاجزاء للمختار الى نصف الليل ووقت المضطر الى طلوع الفجر فلو اخر المختار عن نصف الليل اثم ولكنه يجب عليه الاتيان بالعشائين قبل طلوع الفجر اداء وما اخترناه في الجمع اولى مما اختاره الشيخ قدس سره من الحكم باستحباب القضاء اذا زال عذر المعذور بعد نصف الليل حيث قال في المبسوط وفي اصحابنا من قال الى طلوع الفجر فاما من يجب عليه القضاء من اصحاب الاعذار والضرورات فانا نقول ههنا عليه القضاء اذا لحق قبل الفجر مقدار ما يصلي ركعة او اربع ركعات صلى العشاء الاخرة واذا لحق مقدار ما يصلي خمس ركعات صلى المغرب ثم معها استحبابا وانما يلزمه وجوبا اذا لحق قبل نصف الليل بمقدار ما يصلي فيه اربع ركعات وقبل ان تمضي بعده مقدار ما يصلي ثلث ركعات المغرب انتهى مع انه قال بهذا الفرق في سائر اوقات الاختيار والاضطرار وقال في موضع من الخلاف لا خلاف بين اهل العلم في ان اصحاب الاعذار اذا ادرك احدهم قبل طلوع الفجر الثاني مقدار ركعة انه يلزمه العشاء الاخرة فان قيل ظ الاية انتهاء وقت العشائين بانتصاف الليل لقوله تعالى الى غسق الليل واذا اختلفت الاخبار يجب العمل بما يوافق القران اجيب قلنا اذا امكننا الجمع بين ظ القران والاخبار المنافية لظاهره فهو اولى من طرح بعض الاخبار وحمل الاية على المختارين الذين هم جل المخاطبين عند تنبيهم يوجب الجمع بينهما وعدم طرح شيء منها وايضا لو قال تعالى الى طلوع الفجر لكنا نفهم منه جواز التاخير من نصف الليل اختيارا فلذا قال الى غسق الليل واما حمل اخبار التوسعة على التقية كما فعله الشهيد الثاني قدس الله روحه حيث قال وللاصحاب ان يحملوا الروايات الدالة على الامتداد الى الفجر على التقية لاطباق الفقهاء الاربعة عليه وان اختلفوا في كونه اخر وقت الاختيار او الاضطرار فهو غير بعيد لكن اقوالهم لم تكن منحصرة في اقوال الفقهاء الاربعة وعندهم في ذلك اقوال منتشرة والحمل على التقية انما يكون فيما اذا لم يكن محمل اخر ظاهر به يجمع بين الاخبار وما ذكرنا جامع بينها وبالجملة المسئلة لا تخلو من اشكال والاحوط عدم التاخير عن ثلث الليل وبعد تجاوز النصف عدم التعرض للاداء والقضاء والله يعلم حقائق الاحكام وحججه الكرام عليهم السلام

العلل عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف رفعه عن محمد بن حكيم عن شهاب بن عبد ربه قال قال لي ابو عبد الله ع يا شهاب اني احب اذا صليت المغرب ان ارى في السماء كوكبا **بيان** قال الشيخ في الاستبصار بعد ايراد هذا الخبر

باب وقت العشائين

موجبة لاستحباب في هذا الخبر بيان ان الانسان في صلوته وصلتها على نوافلها ثم اذا فصل ذلك يكون فراغه منها عند ظهور الكواكب فيحمل ايضا ان يكون مخصوصا بمن يكون في موضع لا يمكنه اعتبار سقوط الحمرة من المشرق بان يكون بين الجدران العالية او الجبال الشاهقة فان من هذه صفته ينبغي ان يستظهر في ذلك بما غابت الكواكب ونحوها ولا يخفى انه لا حاجة الى هذا التاويل البعيد لاسيما على ما اخترناه عندنا من امتداد الوقت الى ذهاب الحمرة ولا ينفك نهايتها عن ظهور كوكب غالبا ولكن في الخبر ذكر الكواكب والاشتباك بل يمكن ان يقال لا ينافي القول باستتار القرص ايضا بل يؤيده بوجهين احدهما انه عند الغروب يظهر كوكب في اكثر الاوقات لاسيما اذا كانت الشمس مخفية عن الشمس وثانيهما ان احب يدل على استحباب التاخير لا وجوبه **العلل** عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن صفوان بن يحيى عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر ع قال ملك موكل يقول من نام عن العشاء الى نصف الليل فلا انام الله عينه **ثواب الاعمال** عن محمد بن الحسن عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن موسى بن بكر مثله **المحاسن** عن احمد بن محمد بن الحسين بن سعيد مثله ومن غيبته **السرائر** من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن الحسن عن علي بن يعقوب الهاشمي عن مروان بن مسلم عن عمار الساباطي عن ابي عبد الله ع قال انما امرت ابا الخطاب ان يصلي المغرب حين تغيب الحمرة من مطلع الشمس عند مغربها فجعله هو الحمرة التي من قبل المغرب وكان يصلي حين يغيب الشفق **مجالس** الشيخ عن الحسين بن عبيد الله عن التلعكبري عن محمد بن همام عن عبد الله الحميري عن محمد بن خالد الطيالسي عن زريق الخلقاني عن ابي عبد الله ع قال كان يصلي المغرب عند سقوط القرص قبل ان تظهر النجوم **الهداية** قال الصادق ع اذا غابت الشمس فقد حل الافطار ووجبت الصلوة ووقت المغرب اضيق الاوقات وهو الى حين غيبوبة الشفق ووقت العشاء من غيبوبة الشفق الى ثلث الليل **مجالس** الصدوق عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى وموسى بن جعفر البغدادي معا عن عبد الله بن المغيرة عن الحسن بن علي بن فضال عن داود بن ابي يزيد عن الصادق ع قال اذا غابت الشمس فقد دخل وقت المغرب ~~ومنه عن محمد بن الحسن عن علي بن فضال عن داود بن ابي يزيد عن الصادق ع قال اذا غابت الشمس فقد دخل وقت المغرب~~ ومنه عن محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن محسن بن علي بن النعمان عن داود بن فرقد قال سمعت ابي يسال ابا عبد الله ع متى يدخل وقت المغرب فقال اذا غاب كرسيها قال وما كرسيها قال قرصها فقال متى يغيب قرصها قال اذا نظرت اليه فلم تره **بيان** لعل الضمير في كرسيها راجع الى الشمس بمعنى الضوء فانه يطلق على الجرم وعلى الضوء وعليهما معا فيصير الشمس بمعنى الضوء لتمكنه فيه **مجالس** الصدوق عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن حماد عن حريز عن بعض بني الشام او غيره قال صعدت مرة جبل ابي قبيس والناس يصلون المغرب فرايت الشمس لم تغب انما توارت خلف الجبل عن الناس فلقيت ابا عبد الله الصادق ع فاخبرته بذلك فقال لي ولم فعلت ذلك بئس ما صنعت انما تصليها اذا لم ترها خلف جبل غابت او غارت ما لم يتجللها سحاب او ظلمة تظلها فانما عليك مشرقك ومغربك وليس على الناس ان يبحثوا ومنه عن ابيه وابن الوليد معا عن سعد بن عبد الله عن موسى بن الحسن والحسن بن علي معا عن احمد بن هلال عن ابن ابي عمير عن جعفر بن عثمان عن سماعة قال قلت لابي عبد الله ع في المغرب انا ربما صلينا ونحن نخاف ان تكون الشمس خلف الجبل او قد سترنا منها الجبل فقال ليس عليك صعود الجبل **بيان** ظاهر هذا الخبر والخبر المتقدم الاكتفاء بغيبوبة الشمس خلف الجبل وان لم تغرب عن الافق ولعله لم يقل به احد وان كان ظاهر الصدوق القول به لكن لم ينسب اليه هذا القول ويمكن حمله على ما اذا غابت عن الافق الحسي لكن يخفى غيبوبتها على الناس بالجبال كما نقلنا عن الشيخ في المبسوط ولعل الشيخ حملهما على هذا الوجه وليس ببعيد جدا والاولى الحمل على التقية قال الوالد قدس سره في الخبر الاول الظاهر ان ذمه على صعود الجبل لانه كان غرضه ازالة الفتنة بان يقول انهم يفطرون ويصلون والشمس لم تغب بعد وكان مظنة ان يصل الضرر اليه والى غيره فنهاه ع لذلك ويمكن ان يكون المراد بقوله ع انما عليك مشرقك ومغربك انك لا تحتاج الى صعود الجبل فانه يمكن استعلام الطلوع والغروب بظهور الحمرة او ذهابها في المشرق عند الغروب وعكسه للطلوع وهذا الوجه جار في الخبر الاخير ايضا وقال الجوهري غارت الشمس تغور غيارا غربت وقال تجلل الشيء تجليلا والمجلل السحاب الذي يجلل الارض بالمطر اي يعم **المجالس** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن محمد بن يحيى الخثعمي قال سمعت ابا عبد الله ع يقول كان رسول الله ص يصلي المغرب ويصلي معه حي من الانصار يقال لهم بنو سلمة منازلهم على نصف ميل فيصلون معه ثم ينصرفون الى منازلهم وهم يرون مواضع نبلهم **بيان** مواضع نبلهم اي سهامهم ويدل على استحباب التعجيل بالمغرب بعد ظهور دخول الوقت بغيبوبة القرص وهذا الخبر رواه المخالفون ايضا عن جابر وغيره قال كنا نصلي المغرب مع النبي ص ثم نخرج نتناضل حتى ندخل بيوت بني سلمة ننظر الى مواقع النبل من الاسفار **المجالس** عن جعفر بن علي بن الحسن الكوفي عن جده الحسن بن علي بن عبد الله عن جده عبد الله بن المغيرة عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله ع قال سمعته يقول صحبني رجل كان يمسي بالمغرب ويغلس بالفجر فكنت انا اصلي المغرب اذا وجبت الشمس واصلي الفجر اذا استبان لي الفجر فقال لي الرجل ما يمنعك ان تصنع مثل ما اصنع فان الشمس تطلع على قوم قبلنا وتغرب عنا وهي طالعة على آخرين بعد قال فقلت انما علينا ان نصلي اذا وجبت الشمس عنا واذا طلع الفجر عندنا ليس علينا الا ذلك وعلى اولئك ان يصلوا اذا غربت عنهم

باب وقت العشائين

٤١

يمسي بالمغرب أي يوقعها في المساء بعد دخول الليل وقال الجوهري الغلس ظلمة آخر الليل والتغليس السير بغلس تقول غلّست الماء أي وردته
بغلس وكان إذا فعلنا الصلاة بغلس **المجالس** عن أبيه ومحمد بن الحسن بن الوليد وأحمد بن محمد العطار كلهم عن سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين
بن أبي الخطاب عن موسى بن يسار عن المسعودي عن عبد الله بن الزبير عن أبان بن تغلب والربيع بن سليمان وأبان بن أرقم وغيرهم قالوا أقبلنا من مكة
حتى إذا كنا بوادي الأجفر إذا نحن برجل يصلي ونحن ننظر إلى شعاع الشمس فوجدنا في أنفسنا فجعل يصلي ونحن ندعو عليه قال حتى صلى ركعة
ونحن ندعو عليه ونقول هذا من شباب أهل المدينة فلما أتيناه إذا هو أبو عبد الله جعفر بن محمد ع فنزلنا فصلينا معه وقد فاتتنا ركعة فلما
قضينا الصلاة قمنا إليه فقلنا جعلنا فداك هذه الساعة تصلي فقال إذا غابت الشمس فقد دخل الوقت **بيان** في القاموس الأجفر
موضع بين الخزيمية وفيد وقال وجد عليه يجِد ويجُد وجدا وجدة وموجدة غضب به ووجدا في الحب فقط وكذا في الحزن ولكن بكسر ماضيه ولعل
شعاع الشمس الحمرة المشرقية كما يدل آخر الخبر **المجالس** عن أبيه عن محمد بن يحيى العطار عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد بن مسلم عن ابن أبي عمير عن
علي بن إسماعيل عن زيد الشحام قال سمعت أبا عبد الله ع يقول من أخر المغرب حتى تشتبك النجوم من غير علة فأنا إلى الله منه بريء **بيان**
اشتباك النجوم كثرتها قال في النهاية في حديث مواقيت الصلاة إذا اشتبكت النجوم أي ظهرت جميعا واختلط بعضها ببعض لكثرة ما ظهر منها و
لعله محمول على ما إذا أخر معتقدا عدم جواز إيقاعها قبل ذلك كما كان مذهب أبي الخطاب أو طالبا لفضلها كما قد يشعر به سائر الأخبار وإذا
وتركا للتقية فإن العامة ينكرون الناس أشد الإنكار وعلى من رواه على ذلك تقاولا بالتشديد ولا عنها ويمكن حملها على التقية أيضا
الاحتجاج عن الكليني رفعه عن الزهري قال طلبت هذا الأمر طلبا شاقا حتى ذهب لي فيه مال صالح فوقعت إلى العمري وخدمته ولزمته وسألته
بعد ذلك عن صاحب الزمان ع فقال ليس إلى ذلك وصول فخضعت له فقال بكر بالغداة فوافيت فاستقبلني ومعه شاب من أحسن الناس وجها
وأطيبهم رائحة بهيئة التجار وفي كمه شيء كهيئة التجار فلما نظرت إليه دنوت من العمري فأومأ إلي فعدلت إليه وسألته فأجابني عن كل ما أردت ثم مر ليدخل
الدار وكانت من الدور التي لا نكترث لها فقال العمري إن أردت أن تسأل فسل فإنك لا تراه بعد ذا فذهبت لأسأل فلم يسمع ودخل الدار
وما كلمني بأكثر من أن قال ملعون ملعون من أخر العشاء إلى أن تشتبك النجوم ملعون ملعون من أخر الغداة إلى أن تنقضي النجوم ودخل الدار
بيان لعل المراد بالعشاء هنا المغرب ويحمل على ما حمل عليه الخبر السابق **قرب الإسناد** عن أحمد بن إسحاق بن سعد عن بكر بن محمد الأزدي قال
سألت أبا عبد الله ع عن وقت صلاة المغرب فقال إذا غاب القرص ثم سألته عن وقت صلاة العشاء الآخرة قال إذا غاب الشفق قال وآية
الشفق الحمرة قال وقال بيده هكذا **بيان** قال بيده هكذا أي أشار بيده إلى ناحية المغرب واستعمال القول في الفعل شائع **قرب الإسناد** عن
السندي بن محمد عن صفوان الجمال عن أبي عبد الله ع قال قلت إن معي شبه الكرش المنثور فأؤخر صلاة المغرب حتى عند غيبوبة الشفق ثم أصليهما جميعا
يكون ذلك أرفق بي فقال إذا غاب القرص فصل المغرب فإنما أنت ومالك لله عز وجل ورواه عن محمد بن خالد الطيالسي عن صفوان مثله
بيان قال في القاموس الكرش بالكسر وككتف لكل مجتر بمنزلة المعدة للإنسان وعيال الرجل وصغار ولده والجماعة وفي الصحاح وكرش
الرجل أيضا عياله من صغار ولده يقال عليه كرش منثورة أي صبيان صغار وتزوج فلان فلانة فنثرت له كرشها وبطنها إذا أكثرت ولدها له والكرش
أيضا الجماعة من الناس انتهى والمراد هنا كثرة العيال أو كثرة الجمال كما يشهد به حال الراوي آخر الخبر أيضا والغرض أني لكثرة عيالي محتاج إلى العمل أو لكثرة
جمالي يخوف انتشارها وتفرقها لا أقدر على تفريق الصلاتين فنهى ع عن تأخير المغرب لذلك وفيه دلالة ما على مرجوحية الجمع أيضا **قرب
الإسناد** عن عبد الله بن الحسن العلوي عن جده علي بن جعفر عن أخيه ع قال سألته عن القوم يتحدثون حتى يذهب الثلث الأول من الليل وأكثر
أيهما أفضل يصلون العشاء جماعة أو في غير جماعة قال يصلونها جماعة أفضل **بيان** يدل على عدم خروج وقت العشاء بمضي ثلث الليل
قرب الإسناد عن محمد بن الحسين عن أحمد بن الهيثم عن الحسين بن أبي العرندس قال رأينا أبا الحسن موسى ع في المسجد الحرام في شهر رمضان وقد أتاه
غلام له أسود بين ثوبين أبيضين ومعه قلة وقدح فحين قال المؤذن الله أكبر صب له فناوله وشرب **بيان** ظاهره دخول وقت المغرب
بغيبوبة القرص إذ مؤذنهم يؤذن عند ذلك وفعل الراوي وذلك أيضا يدل عليه كما لا يخفى ويمكن حمله على التقية **قرب الإسناد** عن أحمد بن
محمد بن عيسى عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي قال صليت المغرب مع أهل المدينة في المسجد فلما سلم الإمام قمت فصليت أربع ركعات
ثم صليت العتمة فقلت له نعم قال متى صليت قلت صليت المغرب أمس تصلون معهم فلما سلم الإمام قمت فصليت أربع ركعات ثم
صليت العتمة ركعتين ثم التفت فأخذ في شيء آخر ولم يجبني فقلت له إني فعلت هذا وهو عمك جابر فإن لم يكن جابر أمت الساعة فأعاد
فأخذ في شيء آخر ولم يجبني **توضيح** قال في البحار عتموا أي دخلوا في عتمة الليل وهي ظلمته وقيل عتمة الليل بقية إذا أخره وعتمت الحاجة
واعتمت إذا تأخرت وفي القاموس عتم عنه يعتم كف بعد المضي فيه كعتم وأعتم واحتبس عن فعل شيء يريده والليل مر منه قطعة كأعتم
فيهما وأعتم وعتم سار في العتمة انتهى الظاهر أن عدم الجواب للتقية **العلل** عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن

الحسن

الحسين بن سعيد عن احمد بن عبد الله القروي عن ابان بن عثمان عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص لولا ان اشق على امتي لاخرت العشاء الى نصف الليل **بيان** قال في النهاية اي لولا ان اثقل عليهم من المشقة وهي الشدة انتهى ولولا يدل على انتفاء الشيء لثبوت غيره وتحقيقه انها مركبة من لو ولا ولو يدل على انتفاء الشيء لانتفاء غيره فيدل ههنا على انتفاء التاخير لانتفاء نفي المشقة ونفي النفي اثبات فيكون انتفاء التاخير منتفيا لثبوت المشقة والمشقة ههنا ليست بثابتة فلا بد من مقدر اي لولا خوف المشقة او توقعها بسبب هذا الفعل لفعلت والخبر يدل على استحباب تاخير العشاء عن اول وقتها لفضيلة وهو مناف لما مر من الاخبار الدالة على كون اول الوقت افضل فيمكن تخصيصها به كما خصص بغيره مما مر ويمكن حمله على التقية لاشتهاره بين العامة كما رواه احمد والترمذي وابن ماجة قال قال رسول الله ص لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يؤخروا العشاء الى ثلث الليل او نصفه وقال المحيي السنة من فقهائهم اختار اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم تاخير العشاء وذهب الشافعي في احد قوليه الى تعجيلها لكن رووا التعجيل عن عمر كما ورد في اخبارنا معارضة النبي ص في ذلك وقال في الذكرى بعد ايراد بعض الاخبار الدالة على استحباب التاخير وظاهر الاصحاب عدم هذا الاستحباب لمعارضة اخبار افضلية اول الوقت صرح به في م وقال المرتضى لما قال الناصر افضل الاوقات اولها في الصلوات كلها هذا صحيح وهو مذهب اصحابنا والدليل على صحته بعد الاجماع ما رواه ابن مسعود عن النبي ص وسال عن افضل الاعمال فقال الصلوة في اول وقتها وعليه رواية ام فروة عن النبي ص وسال عن افضل الاعمال فقال ذلك ولان في تقديمها احتياطا للفرض وفي التاخير تغرير به لجواز المانع وح نقول ما اختاره النبي ص جاز ان يكون لعذر او لبيان الجواز

العلل عن ابيه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد بن يحيى الاشعري عن احمد بن محمد عن علي بن احمد عن بعض اصحابنا رفعه قال سمعت ابا عبد الله ع يقول وقت المغرب اذا ذهبت الحمرة من المشرق وتدري كيف ذلك قلت لا قال لان المشرق مطل على المغرب هكذا ورفع يمينه فوق يساره فاذا غابت ههنا ذهبت الحمرة من ههنا **بيان** اطل عليه اشرف ذكره في القاموس المراد بالمشرق ما يقع عليه شعاع الشمس من كرة البخار في جانب المشرق وبالمغرب محل غروب الشمس من تحت الافق فبعد الانحطاط عن الافق بزمان تذهب الحمرة عن المشرق واشرافه عليه في هذا الوجه اذ احدهما تحت الافق والاخر فوقه

العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي اسامة الشحام قال قال رجل لابي عبد الله ع اؤخر المغرب حتى تستبين النجوم قال فقال خطابية ان جبرئيل نزل بها على محمد ص حين سقط القرص **اختيار** الكشي عن حمدويه وابراهيم ابني نصير عن الحسين بن موسى عن ابن عبد الحميد مثله **بيان** خطابية اي بدعة ابتدعها ابو الخطاب وهو رجل قال ملعون على لسان الصادق ع قتل اسمه محمد بن مقلاص كان صاحب بدع واهواء وسيأتي كيفية ابتدائه

العلل عن احمد بن محمد عن ابيه عن محمد بن احمد الاشعري عن محمد بن السندي عن علي بن الحكم رفعه عن احدهما ع انه سئل عن وقت المغرب فقال اذا غابت كرسيها قال وما كرسيها قال قرصها قال اذا نظرت اليه فلم تره ومنه عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن معوية بن حكيم عن عبد الله بن المغيرة عن ابن مسكان عن ليث عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص لا يؤثر على صلوة المغرب شيئا اذا غربت الشمس حتى يصليها ومنه عن ابيه وابن الوليد معا عن محمد العطار عن محمد بن احمد الاشعري عن احمد بن محمد عن علي بن احمد عن محمد بن ابي حمزة عمن ذكره عن ابي عبد الله ع قال ملعون من اخر المغرب طلبا لفضلها ومنه عن محمد بن الحسن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن الحسن بن علي بن فضال عن ابي المغرا عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص لولا نوم الصبي وعلة الضعيف لاخرت العتمة الى ثلث الليل فقه الرضا ع قال اول وقت المغرب سقوط القرص وعلامة سقوطه ان يسود افق المشرق وآخر وقتها غروب الشفق وهو اول وقت العتمة وسقوط الشفق ذهاب الحمرة واخر وقت العتمة نصف الليل وهو زوال الليل وقال في موضع آخر وقت المغرب سقوط القرص الى مغيب الشفق ووقت العشاء الاخرة الفراغ من المغرب ثم الى ربع الليل وقد رخص للعليل والمسافر فيهما الى انتصاف الليل الى قبل طلوع الفجر والدليل على غروب الشمس ذهاب الحمرة من جانب المشرق وفي الغيم سواد المحاجر وقد كثرت الروايات في وقت المغرب وسقوط القرص والعمل من ذلك على سواد المشرق الى حد الراس **بيان** في القاموس المحجر كمجلس ومنبر الحديقة ومن العين ما دار بها وبدا من البرقع او ما يظهر من نقابها وعمامتها اذا اعتم وما حول القرية انتهى السرائر مما استطرفه من كتاب احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن المفضل عن محمد الحلبي عن ابي عبد الله ع في قوله اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر ركعتا الفجر ومنه من كتاب البزنطي عن علي عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال اخر رسول الله ص العشاء الاخرة ليلة من الليالي حتى ذهب من الليل ما شاء الله فجاء عمر فدق الباب فقال يا رسول الله ص نام النساء نامت الصبيان فخرج رسول الله ص فقال ليس لكم ان تؤذوني ولا تامروني انما عليكم ان تسمعوا وتطيعوا اربعين الشهيد باسناده الى الصدوق عن والده عن سعد بن عبد الله عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عنه ع مثله السرائر من كتاب السياري عن محمد بن سنان عن رجل سماه عن ابي عبد الله ع في قوله تعالى واتموا الصيام الى الليل

قال

قال سقوط الشفق ومنه من كتاب المسائل برواية احمد بن محمد بن عياش الجوهري ورواية عبد الله بن جعفر الحميري عن مسائل علي بن الريان
قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام رجل يكون في الدار تمنعه حيطانها من النظر الى حمرة المغرب ومعرفة مغيب الشفق ووقت صلوة العشاء متى يصليها
وكيف يصنع فوقع عليه السلام يصليها اذا كانت على هذه الصفة عند اشتباك النجوم والمغرب عند قصر النجوم وبياض مغيب الشفق **بيان**
في بعض نسخ الرواية قال محمد بن الحسن معنى قصر النجوم بيانها وفي الكافي قصرة النجوم بيانها وفي بعض نسخه نضرة النجوم في الموضعين وفي
القاموس القصر اختلاط الظلام وقصر الطعام قصورا نما وغلا ونقص ورخص وفي مصباح اللغة قصرت الثوب قصرا بيضته فلعل ما ذكره اما ماخوذ
من المعنى الاخير او من النمو ثم اعلم ان نسخ الحديث في لفظ الخبر مختلفة وفي الكافي يصليها اذا كان على هذه الصفة عند قصرة النجوم والمغرب
عند اشتباكها وبياض مغيب الشفق وفي التهذيب يصليها اذا كان على هذه الصفة عند قصر النجوم والعشاء عند اشتباكها وبياض مغيب الشمس
وهو اصوب مما في الكتابين واوفق بسائر الاخبار كما لا يخفى العياشي عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله اقم الصلوة لدلوك
الشمس الى غسق الليل قال ان الله افترض اربع صلوات اول وقتها من زوال الشمس الى انتصاف الليل منها صلوتان اول وقتهما من عند
زوال الشمس الى غروبها الا ان هذه قبل هذه ومنها صلوتان اول وقتهما من غروب الشمس الى انتصاف الليل الا ان هذه قبل هذه
ومنه عن ابي هاشم الخادم عن ابي الحسن الماضي عليه السلام قال ما بين غروب الشمس الى سقوط الشفق غسق **بيان** هذا معنى اخر للغسق ناول
اخر الاية فتكون الاية متضمنة لثلاث صلوات او لصلوتين ويحتمل ان يكون المراد بالشفق اعم من الحمرة والبياض فيكون اشارة الى وقت
الفضل للعشائين والظاهر انه اشتباه من النساخ او من الرواة العياشي عن زرارة وحمران ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام عن قوله
اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل قال جمعت الصلوة كلهن ودلوك الشمس زوالها وغسق الليل انتصافه وقال انه ينادي مناد
من السماء كل ليلة اذا انتصف الليل من رقد عن صلوة العشاء الى هذه الساعة فلا نامت عيناه اختيار الرجال للكشي عن محمد بن مسعود
عن ابن المغيرة عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن حماد عن حريز عن زرارة قال قال يعني ابا عبد الله عليه السلام ان ابا الخطاب كذب علي وقال
لهم امرتهم ان لا يصلي هو واصحابه المغرب حتى يروا كوكب كذا يقال له القنداني والله ان ذلك لكوكب ما اعرفه **بيان** اي ما اعرفه بهذا
الوصف وبهذا الاسم ولعله كان كوكبا خفيا لا يظهر الا بعد اشتباك النجوم كالسهى الاختيار عن محمد بن مسعود عن علي بن الحسن عن معمر بن
خلاد قال قال ابو الحسن عليه السلام ان ابا الخطاب افسد اهل الكوفة فصاروا لا يصلون المغرب حتى يغيب الشفق ولم يكن ذلك انما ذلك للمسافر و
صاحب العلة اقول قد سبق خبر محمد بن ابي بكر وغيره في ابواب المواقيت فيما تقدم من وقت الصلوتين **دعائم** الاسلام عن جعفر بن محمد عن
ابائه صلوات الله عليه وعليهم السلام ان اول وقت المغرب غياب الشمس وهو ان يتوارى القرص في افق المغرب بغير مانع من حاجز يحجز دون الافق مثل
جبل او حائط او غير ذلك فاذا غاب القرص فذلك اول وقت صلوة المغرب وان حال حائل دون الافق فعلامته ان يسود افق المشرق وكان
قال جعفر بن محمد عليهما السلام ويروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال اذا اقبل الليل من ههنا واومى الى جهة المشرق وسمع ابو الخطاب ابا عبد الله عليه السلام وهو يقول
اذا سقطت الحمرة من ههنا واومى بيده الى المشرق فذلك وقت المغرب فقال ابو الخطاب لاصحابه لما احدث ما احدثه وقت صلوة المغرب
ذهاب الحمرة من افق المغرب فلا تصلوها حتى تشتبك النجوم وروى ذلك لهم عن ابي عبد الله عليه السلام فبلغه ذلك فلعن ابا الخطاب وقال من ترك
صلوة المغرب عامدا الى اشتباك النجوم فانا منه بريء وروينا عن ابي عبد الله عليه السلام قال اول وقت العشاء الاخرة ذهاب الشفق والشفق الحمرة
التي تكون في افق المغرب بعد غروب الشمس واخر وقتها ان ينتصف الليل **بيان** ما ذكره من حمل اخبار ذهاب الحمرة على صورة الاشتباه
وعدم السبيل الى تحقق استتار القرص جمع بين الاخبار اختاره المؤلف ولعل الحمل على الاستحباب احسن المجازات النبوية سال النبي
رجل من جهينة متى تصلي العشاء الاخرة فقال اذا ملا الليل بطن كل واد قال السيد رضه هذا مجاز لان الليل على الحقيقة لا تمتلي به بطون
الاودية كما تمتلي بطون الاوعية انما المراد اذا اشتمل ظل الليل البلاد وطبق النجاد والوهاد فصار كانه سداد لكل شعب وصمام لكل نقب

باب وقت صلوة الفجر ونافلتها

العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن عبد
الرحمن بن سالم عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اخبرني عن افضل المواقيت في صلوة الفجر قال مع طلوع الفجر ان الله تبارك وتعالى
يقول ان قران الفجر كان مشهودا يعني صلوة الفجر تشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار فاذا صلى العبد صلوة الصبح مع طلوع الفجر
اثبتت له مرتين اثبتها ملائكة الليل وملائكة النهار ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن الحسن بن موسى الخشاب
عن عبد الله بن جبلة عن غياث بن كلوب عن اسحق مثله **فقه** الرضا قال عليه السلام اول وقت الفجر اعتراض الفجر في افق المشرق وهو بياض النهار
واخر وقت الفجر ان تبدو الحمرة في افق المغرب وقد رخص للعليل والمسافر والمضطر الى قبل طلوع الشمس مجالس الشيخ عن الحسين بن عبيد الله
الغضائري عن هرون بن موسى التلعكبري عن محمد بن همام عن عبد الله بن جعفر الحميري عن محمد بن خالد الطيالسي عن رزيق الخلقاني عن

باب تحقيق منتصف الليل ومفتتح النهار

...عبد الله عليه السلام انه كان يصلي الغداة بغلس عند طلوع الفجر الصادق اول ما يبدو وقبل ان يستعرض وكان يقول وقرآن الفجر ان قرآن الفجر
كان مشهودا ان ملائكة الليل تصعد وملائكة النهار تنزل وكان يصلي المغرب عند سقوط القرص قبل ان تظهر النجوم وقال اذا
طلع الفجر فلا نافلة **بيان** قبل ان يستعرض اي قبل ان يعترض وينتشر كثيرا فيقيد بالصادق تبيلة ثم على انه لا خلاف في ان اول
وقت فريضة الفجر انصداع الفجر الصادق وهو البياض المنتشر في الافق عرضا لا الكاذب الشبيه بذنب السرحان نقل المحقق والعلامة عليه اجماع
اهل العلم واشتهر بين الاصحاب ان آخره طلوع الشمس وقال ابن ابي عقيل آخره للمختار طلوع الحمرة المشرقية وللمضطر طلوع الشمس وفي
اخبار الشيخ في ط وابن حمزة وقال في ف وقت المختار الى ان يسفر الصبح وهو قريب من مذهب ابن ابي عقيل والاول اقوى والاقوال
المتقاربة الاخرى احوط واما نافلة الفجر فلا شك ان وقتها بعد طلوع الاول لمن يصلي صلاة الليل ان يأتي بعد الفراغ منها بل هو افضل
وقال الصدوق كلما قرب من الفجر كان افضل وفي المعتبر تأخيرها حتى يطلع الفجر الاول افضل والمشهور ان آخر وقتها طلوع الحمرة المشرقية
وقال ابن الجنيد على ما نقل عنه وقت صلاة الليل والوتر والركعتين من حين انتصاف الليل الى طلوع الفجر على الترتيب وهو ظاهر اخبار
الشيخ في كتابي الاخبار ويدل عليه هذا الخبر واخبار اخر ويمكن حمل اخبار الجواز على التقية او اخبار التقديم على الافضلية والاحوط
التقديم وان كان الجواز اقوى في الجملة اقول قد سبق رواية محمد بن ابي بكر في باب اوقات الصلوات وخبر الزهري في باب ..
العشائين وغيرهما وغيرها مما يستنبط منه احكام هذا الباب **غوالي اللئالي** الاسلام عن جعفر بن محمد عليه السلام قال وقت صلاة ركعتي الفجر بعد
الفجر وعند ..... وقال لا بأس ان تصليهما قبل الفجر وعنه عليه السلام قال اول وقت صلاة الفجر اعتراض الفجر في افق المشرق وآخر وقتها ان يحمر
افق المغرب وذلك قبل ان يبدو قرن الشمس من افق المشرق بشيء ولا ينبغي تأخيرها الى هذا الوقت لغير عذر واول الوقت افضل
بيان اعتبار احمرار المغرب غريب وقد جرب انه اذا وصلت الحمرة الى افق المغرب يطلع قرن الشمس **الهداية** قال الصادق عليه السلام حين
سئل عن وقت الصبح فقال حين يعترض الفجر ويضيء حسنا كتاب العروس باسناده عن الرضا عليه السلام انه قال **باب تحقيق منتصف الليل ومنتهاه**
ومفتتح النهار شرعا وعرفا ولغة ومعناه اعلم ان بعض اصحابنا في زماننا جددوا النزاع القديم الذي كان في بعض الازمان السالفة
واصحابنا لو صحح خوضهم واتفق الخاص والعام فيه على امر واحد وهو الخلاف في معنى الليل والنهار شرعا وعرفا ولغة هل ابتداء النهار من طلوع
الفجر او من طلوع الشمس وعندنا انه لا ابهام في عرف الشرع ولا في العرف العام ولا بحسب اللغة من اليوم او النهار الا ما هو من ابتداء طلوع الفجر
ولم يخالف في ذلك الا شرذمة قليلة وقد انقرضوا نعم بعض اهل الحرف والصناعات لما كان ابتداء عملهم من طلوع الشمس قد يطلقون
اليوم عليه وبعض اهل اللغة لما رأوا هذا الاصطلاح ذكروه في كتب اللغة ويحتمل ان يكون كلاهما بحسب اللغة حقيقة وكذا المنجمون
قد يطلقون اليوم على ما بين الطلوع الى الغروب وعلى ما بين الطلوع الى الطلوع وعلى ما بين الغروب الى الغروب وعلى ما بين الزوال الى
الزوال وكذا النهار على المعنى الاول والليل على ما بين غروب الشمس الى طلوعها لكن لا ينبغي ان يشتبه على عارف بمواقع الشريعة و
اطلاقاتها انه لا يتبادر فيهما مع عدم القرينة من النهار الا ما هو مبتدأ من طلوع الفجر وكذا اليوم باحد المعنيين وقد يطلق اليوم على
مجموع الليل والنهار وكلا من الليل الا ما هو مختتم بالفجر واما انتهاء النهار واليوم وابتداء الليل فهو اما بغيبوبة القرص وهما بالحمرة
المشرقية كما عرفت ولنذكر بعض كلمات اهل اللغة والمفسرين والفقهاء من الخاصة والعامة ثم لنشر الى بعض الآيات والاخبار الدالة على هذا
المطلب لاراءة الطالبين للحق سبيل التحقيق فان استيفاء جميع الدلائل والبراهين والنقوض لما استدل به بعض افاضل المعاصرين لا
يناسب هذا الكتاب وفي بالي ان ساعدني التوفيق ان افرد لذلك رسالة تتضمن اكثر ما يتعلق بهذا المرام والله الموفق والمعين وبه الحول و
القوة فقال الشيخ الطبرسي ره في مجمع البيان في تفسير قوله تعالى واذ واعدنا موسى اربعين ليلة الليلة من غروب الشمس الى طلوع الفجر الثاني
واليوم من طلوع الفجر الثاني الى غروب الشمس ولم يذكر لهما معنى آخر وقال ره في تفسير قوله تعالى وسخر لكم الليل والنهار التسخير في الحقيقة
للشمس والقمر لان النهار هو حركات الشمس من وقت طلوع الفجر الى غروب الشمس والليل حركات الشمس تحت الارض من وقت غروب
الشمس الى وقت طلوع الفجر الا انه سبحانه اجرى التسخير على الليل والنهار على سبيل التجوز والاتساع وقال في قوله تعالى والنهار مبصرا اي
وجعل لكم النهار وهو ما بين طلوع الفجر الثاني الى غروب الشمس مضيئا تبصرون فيه لمواضع حاجاتكم وقال في نقل الاقوال في الصلاة
الوسطى وثانيها انها صلاة العصر ونسبه الى جماعة منهم علي عليه السلام وابن عباس ثم قال قالوا لانها بين صلاتي النهار وصلاتي الليل ذكر
ذلك اكثر المفسرين والعلماء من الفريقين وقال الشيخ في الخلاف الفجر الثاني هو اول النهار وآخر الليل فينفصل بها الليل من النهار تحل
به الصلاة ويحرم به الطعام والشراب على الصائم وتكون صلاة الصبح من صلاة النهار وبه قال عامة اهل العلم وذهبت طائفة الى ان
ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس ليس من النهار ولا من الليل بل هو زمان منفصل عنهما وذهبت طائفة الى ان اول النهار هو طلوع

باب تحقيق منتصف الليل ومفتتح النهار

الشمس وما قبل ذلك من الليل فتكون صلوة الصبح من صلوة الليل ولا عبرة بالطعام والشراب على الصائم الى طلوع الشمس نسب الى الاعمش وغيره وروى نحو ذلك عن حذيفة دليلنا على فساد قول الفرقة الاولى قوله تعالى يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل وهذا ينفي ان يكون بينهما فاصل ويدل على فساد قول الاعمش قوله تعالى اقم الصلوة طرفي النهار ولم يختلفوا ان المراد بذلك صلوة الصبح والعصر فلما كانت الصبح تقام بعد طلوع الفجر وقبل طلوع الشمس دل ذلك على ان الوقت طرف النهار وعنده انه من الليل وايضا اجمعت الفرقة المحقة على تحريم الاكل والشرب بعد طلوع الفجر الثاني وقد بينا ان ذلك حجة على ان هذا الخلاف قد انقرض واجمع المسلمون فلو كان صحيحا لما انقرض وقال العلامة نور الله مرقده في المنتهى وروى الشيخ في الصحيح عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن ركعتي الفجر قبل الفجر او بعد الفجر فقال قبل الفجر انهما من صلوة الليل ثلاث عشرة ركعة صلوة الليل اتريد ان تقايس لو كان عليك من شهر رمضان اكنت تتطوع اذا دخل عليك وقت الفريضة فابدأ بالفريضة ثم قال وفي هذا الحديث فوائد احدها الحكم بانهما قبل الفجر وثانيها انهما وان كانا قبل الفجر فانهما يسميان بركعتي الفجر وذلك من باب التجوز تسمية للشيء باسم ما يقاربه وثالثها الحكم بانهما من صلوة الليل وذلك يدل على ان ما بعد الفجر ليس من الليل خلافا للاعمش وغيره وحذيفة على ما روي عنه حيث ذهبوا الى ان ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس من الليل وان صلوة الصبح من صلوة الليل وانه يباح للصائم الاكل والشرب الى طلوع الشمس ويزيده فسادا قوله تعالى اقم الصلوة طرفي النهار واتفق المفسرون على ان المراد بذلك صلوة الصبح والعصر الى اخر ما قال وقال ره في كتاب الاعتكاف لا تدخل الليالي في الاعتكاف بل ليلتان من كل ثلاث ثم اجاب عن حجة المخالف بان اسم اليوم حقيقة لما بين الفجر الى الغروب والليلة ما عدا ذلك فلا نثبتها ولهما الا مع القرينة ومع تجرد اللفظ عنها يحمل على حقيقته ثم قال في سياق كلامه ومن نذر اعتكاف يوم فانه يلزمه الدخول فيه قبل طلوع فجره ونحو هذه قال المحقق قدس سره في المعتبر وغيره من الاصحاب قال ابن ادريس قدس سره في السرائر تراوح على نزحها اربعة رجال من اول النهار الى اخره واول النهار حين يحرم على الصيام الاكل والشرب واخره حين يحل له الافطار وقد يوجد في كتب بعض اصحابنا من الغداة الى العشية وليس في ذلك تنافيا في ما ذكرناه لان الغداة عبارة عن اول النهار بغير خلاف بين اهل اللغة العربية وقال في وقوف المشعر وقته من طلوع الفجر من يوم النحر الى طلوع الشمس من ذلك اليوم وقال المفيد في المقنعة من حصل بعرفات قبل طلوع الفجر من يوم النحر فقد ادركها وقال ابن ابي عقيل على ما نقل عنه صلى النوافل وثماني عشرة ركعة بالليل منها اربع ركعات بعد المغرب وركعتان بعد العشاء الاخرة من جلوس تعدان ركعة وثلاث عشرة ركعة من انتصاف الليل الى طلوع الفجر الثاني منها ثلث ركعات الوتر وقال المفيد اذا كان يوم العيد بعد طلوع الفجر اغتسلت الى اخر ما قال وقال السيد المرتضى ره في احتجاج ان الصلوة الوسطى صلوة العصر انها وسط بين الصبح والظهر وهما صلوة النهار وبين صلوتي المغرب العشاء وهما صلوة الليل وقال ابن الجنيد على ما نقل عنه ووقت صلوة الليل والوتر والركعتين من حين انتصاف الليل الى طلوع الفجر على الترتيب ولا استحب صلوة الركعتين قبل سدس الليل من اخره وقال في الفطرة اول وقت وجوبها طلوع الفجر من يوم الفطر وقال ابو الصلاح وقت الوقوف بعرفة للمتمكن من زوال الشمس يوم التاسع الى غروبها وللمضطر الى طلوع الفجر يوم النحر وقال المفيد من لم يتمكن من صلوة الليل في اخره فليقدم صلوة الليلة ثم ليقضها في اول الليلة الثانية والمسافر اذا خاف ان يغلبه النوم ولا يقوم في اخر الليل فليقدم صلوة ليلته في اولها وقال وقت وجوب الفطرة يوم العيد بعد الفجر منه وقال اذا اصبح يوم النحر فليصل الفجر وقال في التكبيرات واخرها الغداة من يوم الرابع وقال البغوي في شرح السنة في قول النبي صلى الله عليه وآله من صلى البردين دخل الجنة اراد بالبردين صلوة الفجر والعصر لكونهما في طرفي النهار والبردان الغداة والعشي وقال الشهيد روح الله روحه في الذكرى صلوة الصبح من صلوة النهار عند الكل الا ابا محمد الاعمش اذ حكى عنه انها من صلوة الليل بناء على ان اول النهار طلوع الشمس عنده قال في الخلاف وروى ذلك عن حذيفة لقوله تعالى وجعلنا آية النهار مبصرة وآية النهار الشمس ولقول النبي صلى الله عليه وآله صلوة النهار عجماء وجوابه منع ان آية الشمس بل نفس الليل والنهار آيتان وهو من اضافة التبيين كاضافة العدد الى المعدود وسلمنا انها الشمس ولكن علامة الشيء قد تتأخر حتى تكون بعد دخوله سلمنا ان الشمس علامة النهار وانها متقدمة لكن الضياء الحاصل من اول الفجر عن الشمس طالعة وفي الحقيقة هي طالعة وان تأخر رؤية جرمها ولهذا اختلفت اوقات المطالع بحسب الاقاليم واما الخبر فقد نسبه الدارقطني الى الفقهاء ويحمل على معظم صلوة النهار ويعارض بالاستقراء الاجماع على خلافه وبقوله تعالى اقم الصلوة طرفي النهار قال الشيخ ولم يختلفوا ان المراد بذلك صلوة الصبح وصلوة العصر وقال ره في بعض بحث القراءة وذكر بعض العامة ضابط الجهر والاخفات وتبعهم عليه بعض الاصحاب وهو ان كل صلوة تختص بالنهار ولا نظير لها بالليل تجهر كالصبح ولعل الامرة في التذكرة قال صلوة الصبح من صلوات النهار لان اول النهار طلوع

الفجر

باب تحقيق منتصف الليل ومفتتح النهار

الفجر الثاني عند عامة اهل العلم لان الاجماع على ان الصوم انما يجب بالنهار والنص دل على تحريم الاكل والشرب بعد طلوع الفجر ثم ذكر قول امية ودلالته كما مر الى قوله وقول امية بن ابي الصلت والشمس تطلع كل اخر ليلة حمراء يبصر لونها يتوقد ثم قال واما الشرع فهو كالخليل ان النهار هو الضياء الذي بين طلوع الفجر وغروب الشمس وسمى طلوع الشمس في اخر كل ليلة لمقارنتها لذلك وقال في تعليل كون الصلوة الوسطى هي الظهر بانها وسط صلوات النهار وقال الشهيد الثاني ره وغيره في مسئلة التراويح واليوم من طلوع الفجر الى الغروب وذكر اكثر الاصحاب كالمحقق في المعتبر والعلامة في المنتهى والشهيد الثاني وسبطه قدس الله ارواحهم في تعليل ان غسل الجمعة وقته ما بين طلوع الفجر الى زوال الشمس بان الغسل وقع مضافا الى اليوم وهو يتحقق بطلوع الفجر وكذا في غسل العيدين وعرفة وغيرها مما علق باليوم وهم كانوا اهل اللسان عارفين باللغة والاصطلاح والعرف والشرايع وغيره من كتب الفقه في المبيت عند الزوجة وبعض الوجوب بالليل دون النهار وقيل يكون عندها في ليلتها وظل عندها في صبيحتها وهو المروي ثم قال لو ويستحب ان يكون صبيحة كل ليلة عند صاحبتها ومعلوم ان ما بعد الصبح داخل في الصبيحة وقال ابن الجنيد العدل بين النساء هو اذا كن حرائر مسلمات لم يفضل احدى على الاخرى في الواجب لهن من مبيت الليلة وقيلولة صبيحة تلك الليلة وقال النيسابوري في تفسيره في قوله تعالى مالك يوم الدين اليوم هو المدة من طلوع نصف جرم الشمس الى غروب نصف جرمها او من ابتداء طلوعها الى غروب كلها او من طلوع الفجر الثاني الى غروبها وهذا في الشرع وقال عند تفسير قوله تعالى في سورة البقرة ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار الاية اما النهار فانه عبارة عن مدة كون الشمس فوق الارض وفي الشرع بزيادة ما بين طلوع الفجر الصادق الى طلوع جرم الشمس واما الليل فعبارة عن مدة خفاء الشمس تحت الارض او بنقصان الزيادة المذكورة وذكر الراغب الاصفهاني في مفرداته عند ترجمة النهار الوقت الذي ينتشر فيه الضوء وهو في الشرع ما بين طلوع الصبح الى غروب الشمس وقال احمد بن محمد بن علي المقري في المصباح المنير الليلة من غروب الشمس الى طلوع الفجر وقال النهار في اللغة من طلوع الفجر الى غروب الشمس وهو مرادف لليوم وفي حديث انما هو بياض النهار وسواد الليل ولا واسطة بين الليل والنهار وربما توسعت العرب فاطلقت النهار من وقت الاسفار الى الغروب وهو في عرف الناس من طلوع الشمس الى غروبها واذا اطلق النهار في الفروع انصرف الى اليوم نحو صم نهارا لكن قالوا اذا استاجره على ان يعمل له نهار يوم الاحد مثلا فهل يحمل على الحقيقة اللغوية حتى يكون اوله من طلوع الفجر او يحمل على العرف حتى يكون اوله من طلوع الشمس لاشعار الاضافة بان الشيء لا يضاف الى مرادفه والاول هو الراجح دليلا لان الشيء قد يضاف الى نفسه عند اختلاف اللفظين نحو ولدار الاخرة وحق اليقين وقال الصبح الفجر وهو اول النهار وقال الفجر الثاني الصادق هو المستطير وبطلوعه يدخل النهار وقال في شمس طلوعها اخر الليل قبل الفجر وقال الامام الرازي في تفسيره عند ذكر الاقوال في الصلوة الوسطى في احتجاج من قال ان الصلوة الوسطى صلوة الظهر الثالث انها صلوة بين صلوتين نهاريتين بين الفجر والعصر وفي احتجاج من قال انها العصر والثالث ان العصر بين صلوتين بالنهار وصلوتين بالليل وقال في قوله تعالى اقم الصلوة طرفي النهار المراد بطرفي النهار الصبح والعصر وقال في القاموس النهار ضياء ما بين طلوع الفجر الى غروب الشمس او من طلوع الشمس الى غروبها وقال الليل والليلات من مغرب الشمس الى طلوع الفجر الصادق او الشمس وقال الزمخشري في الاساس انما سمي السحر استعارة لانه وقت ادبار الليل واقبال النهار فهو متنفس الصبح وقال الرازي في قوله تعالى فاذا افضتم من عرفات الاية وقت الوقوف يدخل بزوال الشمس من يوم عرفة ويمتد الى طلوع الفجر من يوم النحر وذلك نصف يوم وليلة كاملة وقال في قوله تعالى وسبح بالعشي والابكار مصدر ابكر يبكر اذا خرج للامر في اول النهار هذا هو اصل اللغة ثم سمي ما بين طلوع الفجر الى الضحى ابكارا وقال البغوي الابكار من طلوع الفجر الى الضحى وقال في قوله تعالى واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغدوة والعشي في مجامع اوقاتهم او في طرفي النهار وقال الطبرسي ره اي يداومون على الصلوات والدعاء عند الصباح والمساء لا شغل لهم غيره ويستفتحون يومهم بالدعاء ويختمونه بالدعاء وقال الراغب في مفرداته الصبح والصباح اول النهار وقال السحر اختلاط ظلام اخر الليل بضوء النهار وقال الخليل بن احمد النحوي ره في كتاب العين وهو الاصل في اللغة وعليه المعول واليه المرجع النهار ضياء ما بين طلوع الفجر الى غروب الشمس ولم يذكر له معنى اخر وقال الليل خلاف النهار وقال السحر اخر الليل وقال الطيبي في شرح المشكوة يوصف العصر بالوسطى لكونها واقعة بين صلوتي النهار وصلوتي الليل وقال النيسابوري في قوله تعالى تتقطع من الليل عن ابن عباس انه في اخر الليل بسحر وقال الرازي في قوله تعالى فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون ان الانسان ما دام في الدنيا لا يمكنه ان يصرف جميع اوقاته في التسبيح فاشار الله الى اوقات اذا اتى العبد بتسبيح فيها يكون كانه لم يفتر وهو الاول والاخر والوسط من اليوم واول الليل ووسطه ولم يامر بالتسبيح في اخره لان النوم فيه ضعف البشر فيصلي في اول النهار بتسبيحتين وهما ركعتان حسب له صرف ساعتين الى التسبيح وبالظهر اربع ساعات وبالعصر في اخر

النهار

باب تحقيق منتصف الليل ومفتتح النهار

النهار اربع ساعات فى بالمعرب الغسانى لليل سبع ساعات هو الذى لو نام الانسان فيه كان كثيرا ثم قال بعد تحقيق طويل للنهار اثنى عشر ساعة والصلوة الموداة فيها عشر ركعات فينبغى على المكلف ركعتان يوديهما فى اول الليل ويودى ركعة من صلوة الليل ليكون ابتداء الليل بالتسبيح كما كان ابتداء النهار بالتسبيح ولما كان المودى من تسبيح النهار فى اوله ركعتين كان المودى من تسبيح الليل فى اوله ركعة لان تسبيح النهار طويل مثل ضعف تسبيح الليل لان المودى فى النهار عشرة والمودى فى الليل من تسبيح الليل خمس انتهى وقال الشهيد فى الذكرى تقلون اخر الليل ونحوه قال جماعة من الاصحاب قال فى دعائم الاسلام وقت صلوة الليل المرغب فيه ان يصلى بعد النوم والقيام منه فى اخر الليل وسنذكر فى الاستدلال بالايات تصريحات المفسرين بذلك وقال السيد الداماد رفع قدره فى السعادة يوم التنادى فى بيان ما ورد ان ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس وما بين غروب الشمس وغروب الشفق غير داخل فى شئ من الليل والنهار ثم ان ما ذكرنا وابتنا عن ائمتنا المعصومين صلوات الله عليهم اجمعين وما عليه العمل عند اصحابنا رضى الله تعالى عنهم اجماعا هو ان زمان ما بين الفجر الى طلوع الشمس من النهار ويعد من ساعاته وكل زمان غروب الشمس الى ذهاب الحمرة من جانب المشرق فانه زمان غروبها فى افق المغرب فالنهار الشرعى فى باب الصلوة والصوم وفى ساير الابواب من طلوع الفجر المستطير الى ذهاب الحمرة المشرقية وهذا هو المعتبر والمعول عليه عند الاساطين الالهيين من حكماء يونان وقد مر تمام الكلام فى باب علل الصلوة واما الايات فالاولى قوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ووجه الاحتجاج بها ان الاصل فى كلام الحكيم ان يكون مفهوما مفيدا ينتفع به المخاطب واجمعت الطائفة المحقة على حصر صلوة الوسطى فى صلوة الظهر والعصر فلو اريد بها العصر لم نستفد من الاية شيئا اذ كونها وسطى بين الصلوات او بين صلوتين من بين جميعها فلا يتميز عندنا واما ما ان وجه التسمية لا يلزم اطراده ولو قلنا بانها الظهر لكونها بين صلوتى النهار كما ورد فى الخبر يحصل لنا فائدة من الاية ولا يكون ذلك الا بكون تقييد تنزل فيها جميع الصلوات فلا بد من التقييد اما بكونها وسطى بين صلوات الليل او صلوات النهار و الاولى باطلة بالاجماع المقدم والثانية لا تستقيم الا بكون صلوة الفجر من صلوة النهار وكذا الثالثة لان ما سوى العصر من محتملاتها خارجة بالاجماع والعصر انما يختص بهذا الوصف اذا قلنا انها بين صلوتى ليل وصلوتى نهار ويمكن المناقشة فيه بوجوه اكثرها مندفعة بالتامل الصادق الثانية قوله سبحانه اقم الصلوة طرفى النهار وزلفا من الليل المتفرهان المتبادر من الطرف ان يكون داخلا فى الشئ فانه لا يطلق طرف الثوب طرف الخشبة على غير جزئه الذى هو نهايته لا سيما مع مقابلته بالليل وليس فى الطرف الاول صلوة سوى الفجر ويؤيده ان اكثر المفسرين فسروهما بصلوة الفجر والعصر وما ورد فى بعض الاخبار من تفسيرهما بصلوة الفجر والمغرب يستلزم ارتكاب التجوز فى احد الطرفين لدليل لا يلزم ارتكابه فى الطرف الاخر ويمكن ان يكون النكتة فى التجوز الحث على المبادرة الى صلوة المغرب فى اول الليل ولو قلنا بان ما بين غيبوبة القرص الى ذهاب الحمرة داخل فى النهار وجوزنا الصلوة بغيبوبة القرص يكون التجوز فيه اقرب واحسن وايضا لو قلنا بان طرفى النهار داخل فى الليل يكون زلفا من الليل مشتملا على تكرار او تركيب فيه تخصيصات كثيرة وهما خلاف الاصل سواء فسر الزلف بالساعات القريبة من اليوم او بالقرب وبالجملة لا ينبغى ان يريب عارف باللسان فى ان المتبادر من طرفى النهار المقابل للزلف الليل كونهما من النهار قال النيسابورى فى تفسيره طرفا الغدوة فى تفسيره وهى الفجر والعشية وفيها الظهر والعصر وقيل ان طرفى النهار لا يشمل الا الفجر والعصر ثم قال الطرف الاول للنهار فى الشرع هو طلوع الصبح الصادق وقال ابن ادريس ره فى السرائر فى الاستدلال بهذه الاية طرفا الشئ ما يقرب من نهايته ولا يليق ذلك الا بقول من قال وقت العصر ممتد الى قرب غروب الشمس لان مصطلح كل شئ منتصفه ومثلثه يقرب من الوسط ولا يقرب من الغاية والنهاية ولا معنى لقول من حمل الاية على الفجر والمغرب لان المغرب ليس هى فى طرف النهار وانما هى فى طرف الليل وقال الرازى فى تفسير هذه الاية كثرت المذاهب فى تفسير طرفى النهار والاقرب ان الصلوة التى تقام فى طرفى النهار هما الفجر والعصر وذلك لان احد طرفى النهار طلوع الشمس والطرف الثانى منه غروبها فالطرف الاول هو صلوة الفجر والطرف الثانى لا يجوز ان يكون صلوة المغرب لانها داخلة تحت قوله تعالى وزلفا من الليل فوجب حمل الطرف الثانى على صلوة العصر اذا عرفت هذا كانت الاية دليلا على قول ابى حنيفة فى ان التنوير بالفجر افضل وان تأخير العصر افضل وذلك لان ظاهر هذه الاية يدل على وجوب اقامة الصلوة فى طرفى النهار وبينا ان طرفى النهار هو الزمان الاول لطلوع الشمس والزمان الاول لغروبها واجمعت الامة على ان اقامة الصلوة فى ذلك الوقت من غير ضرورة غير مشروعة فقد تعذر العمل بظاهر هذه الاية فوجب حمله على المجاز وهو ان يكون المراد اقم الصلوة فى الوقت الذى يقرب من طرفى النهار لان ما يقرب من الشئ يجوز ان يكون المراد اقم الصلوة فى الوقت الذى يقرب من طرفى النهار

لان

لانه اقرب من الشيء يجوز ان يطلق عليه اسمه ولما كان كل وقت كان اقرب الى طلوع الشمس والى غروبها كان اقرب الى هذا اللفظ واما صلاة الفجر فعند
التنوير اقرب الى وقت الطلوع من ادائها عند الغلس وكذا صلاة العصر عند ما يصير ظل كل شيء مثليه اقرب الى وقت الغروب من ادائها عند
ما يصير ظل كل شيء مثله والمجاز كلما كان اقرب الى الحقيقة كان حمل اللفظ عليه اولى فظهر ان ظاهر الآية يقوي قول ابي حنيفة في هاتين المسئلتين انتهى
كلامه وقد ظهر بما قررنا ما فيه من الوهن والقصور وكل هذه التكلفات التي ارتكبوها مؤيد لما اخترناه فان بناء جميع ذلك على انه جعل ما بين طلوع
الفجر وطلوع الشمس خارجا من النهار ولو جعله داخلا كما هو ظاهر الآية لم يحتج الى شيء من ذلك واما ما توهم من كون الطرف الجزء الغير المنقسم كالذي هو منتهى
الشيء فيما يشتمل ما له سمتية السطح والخط والنقطة فليس كذلك اذ يقال للغداة والعشي طرفا اليوم وللنصف الاول والنصف الاخر الطرف الاول والطرف
الاخر ويقال طرف الثوب وطرف الخشب ولا يراد به الجزء الاخير فالظاهر ان المراد بالطرف الاول ما بين الطلوعين وبالطرف الاخر اما العصر او الظهر والعصر
او المغرب ويجوز للنكتة التي ذكرنا قال البيضاوي والزمخشري طرفي النهار غدوة وعشية وان قال البيضاوي بعد ذلك صلاة الغداة صلاة الصبح
لانها اقرب الصلوات من اول النهار وتبعه في ذلك امامه الرازي وقال الطبرسي ره اراد بطرفي النهار صلاة الفجر والمغرب عن ابن عباس وابن زيد و
قيل الغداة والظهر والعصر وبه قال مجاهد والضحاك ومحمد بن كعب والحسن لو الآن طرف الشيء من الشيء وصلاة المغرب ليست من النهار وقيل
اراد بطرفي النهار صلاة الفجر وصلاة العصر انتهى وهذا يدل على ان كون وقت صلاة الفجر من النهار كان مسلما عندهم الثالثة قوله تعالى سلام
هي حتى مطلع الفجر فانه يظهر من سياق هذه السورة من اولها الى آخرها انها لبيان فضيلة تلك الليلة وان الغرض من تلك الآية شمول
السلامة والعافية او السلام والتحية لجميع تلك الليلة فلو كان ما بين الطلوعين داخلا في الليل لم يكن لاخراجه من هذه الفضيلة وجه لا سيما مع
قولهم الى الحجر في الليلة ومع ما سيأتي من الاخبار الكثيرة الدالة على ان الاعمال المتعلقة بليلة القدر من الاحياء والغسل وغيرهما ينتهي الى
الفجر ولا تعلق لها بما بعده ويؤيده ان الرازي مع تصريحه في مواضع بدخوله في الليل جعله هنا خارجا ليستقيم الكلام ويكمل النظام حيث قال و
سادسها من اولها الى طلوع الفجر سالمة في العبادة كل واحدة من اجزائها خير من الف شهر ليست كسائر الليالي فانه يستحب للفرض الثلث الاول
وللعبادة النصف وللدعاء السحر بل هي متساوية الاوقات والاجزاء وقال الطبرسي ره في هذه الليلة الى آخرها سلامة من الشرور والبلايا و
آفات الشيطان ثم قال هي حتى مطلع الفجر ولا يكون في ساعة منها فحسب بل يكون في جميعها الرابعة قوله تعالى والليل اذ ادبر والصبح اذا اسفر فان الظ
انه اقسم بوقت واحد هو ادبار الليل واسفار الصبح مع ان ظاهر المقابلة عدم كون الصبح من الليل وقال الطبرسي ره اقسم بالليل اذا ولى وذهب وقيل
دبر اذا جاء بعد غيره وادبر اذا ولى مدبرا فعلى هذا يكون المعنى في اذ دبر اذا جاء الليل في اثر النهار وفي اذ ادبر اذا ولى الليل فجاء الصبح عقيبه
الخامسة قوله تعالى والليل اذا عسعس والصبح اذا تنفس بتقريب ما مر في الآية السابقة على الوجهين قال الرازي ذكر اهل اللغة ان عسعس من
الاضداد يقال عسعس الليل اذا اقبل وعسعس اذا ادبر وانشدوا في ورودها بمعنى ادبر قول العجاج حتى اذا الصبح لها تنفسا وانجاب عنها ليلها
وعسعسا ثم منهم من قال المراد هنا اقبل الليل لان على هذا التقدير يكون القسم واقعا باقبال الليل وهو قوله اذا عسعس وبادباره وهو قوله
والصبح اذا تنفس ومنهم من قال قوله والصبح اذا تنفس اشارة الى تكامل طلوع الصبح فلا يكون تكرارا انتهى فظهر ان العجاج والرازي ايضا فهما
الآية كما فهمنا وجعلا ادبار الليل والصبح متلازمين بل متحدين وقال الواحدي في تفسير الوسيط قوله والصبح اذا تنفس اي امتد ضوؤه حتى
يصير نهارا ونحوه قال الطبرسي ره السادسة قوله سبحانه قل أرأيتم ان اتاكم عذابه بياتا او نهارا ماذا يستعجل منه المجرمون استدل بها الراغب
الاصفهاني على ان النهار في الشرع اسم لما بين طلوع الصبح الى غروب الشمس وقال بات فلان يفعل كذا موضوعة لما يفعل بالليل كظل لما
يفعل بالنهار اقول لا يتم ذلك الا بضم ما سيأتي في ضمن الاخبار واقوال العلماء من اطلاق التبييت على الزمان الذي نهايته طلوع الفجر كما
ذكروا في تبييت الزوج عند ذات النوبة والبيتوتة بالمشعر ومنى ومكة وسيأتي الاخبار الكثيرة في ذلك وذكروا تبييت نية الصوم ولم يريدوا
الا التبييت قبل الفجر قال في النهاية فيه لا صيام لمن لم يبيت الصيام اي ينويه من الليل والحاصل ان الآية تدل على ان البيات مقابل النهار كما
صرح به جميع اهل اللغة والتفسير وقد ورد في موارد الشرع ان منتهى البيتوتة طلوع الفجر فهو نهاية الليل ايضا كما روي في الكافي بسند
معتبر عن ابي عبد الله ع قال اذا بت الليل بغير النفر الاول فبت بمنى ليس لك ان تخرج منها حتى تصبح وسيأتي اخبار كثيرة في ذلك تتم الاستدلال
بها معونة تلك الآية وامثالها السابعة آيات الصيام من قوله تعالى لعلكم تتقون اياما معدودات وقوله فعدة من ايام اخر وقوله احل لكم
ليلة الصيام الرفث الى نسائكم ثم بيان الليلة بقوله حتى يتبين لكم الخيط الابيض الى قوله ثم اتموا الصيام فتدل على معنى اليوم وكذا
سائر ما ورد في الصوم بلفظ اليوم كقوله سبحانه فصيام ثلثة ايام في الحج وامثاله والاصل عدم النقل والتجوز والتخصيص وليلة الصيام
معلوم ان التقييد فيه ليس لتخصيص معنى الليلة من سائر معانيها بل لمعنى الليلة التي يصبح منها صائما واما ثم في قوله تعالى ثم اتموا
فمعلوم انه ليس للتراخي الزماني بل للتراخي الرتبي اشارة الى بعد ما بين حكم الليل من الاباحة وحكم النهار من وجوب الامساك ولهذا لا

باب مختص بمنتصف الليل ومفتتح النهار

شايع في القرآن واتموا الصيام معناه افعلوه تاما كقوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله ويمكن ان يقال لما امر بتحصيل الصيام في الليل والشرب ليلة
بقوله ليلة الصيام لم يكن يختلج الى الامر بالصوم ثانيا فلذا امرهم بالاتمام وعدم النقض لا اصل الصيام او يقال لما اباح لهم الجماع بالليل
بعد التحريم وكان مظنة ان يتوهم ان بهذا الفعل يحصل نقص في الصوم قال ثم اتموا الصيام ايماء الى ان هذا الصوم تام لكم كما ورد في قوله تعالى
تلك عشرة كاملة وهذان وجهان وجيهان لم ار من تعرض لهما ولا يخفى ان ارتكاب هذين التجوزين الشايعين اللذين عدهما البلغاء من المحسنات في الكلام
العزيز كثيرا مع اشتمالهما على نكات بديعة توجب حسن الكلام وبلاغته خير من حمل اليوم والليلة على المجاز وارتكاب النقل وتعميم اللفظ مع التنبيه
بها على ان ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس غير داخل في النهار حيث لحقيقة استعمال لفظ ثم التراخي وفي الاتمام ان يكون بعد حصول
بعض الشيء ولا بد ان يجعل للنهاية المذكورة في الاية مبدء تدل القرينة عليه والاقرب ان يكون المبدء المذكور في الكلام اول النهار حتى يكون
الكلام في قوة ان يقول ثم اتموا الصيام في زمان مبتدء من اول النهار منتهيا الى الليل ويكون مكافئا لقوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط المراد هنا
ترخيص الاكل من اول الليل الى وقت التبيين واذا قيل بعد الى اخر الكوفة كان المتبادر منه سيره من اوله الى اخره ولا يستقيم ان يجعل ابتداء
زمان التبيين لمنافاته التراخي المستفاد من ثم وكذا معنى الاتمام ولا جزء من النهار من غير تعيين ولا جزء معينا من النهار مثل النصف والثلث
واما ثانيا فنقول لو كان طلوع الشمس مبدء النهار ومنتهى الليل استقام اعتبار هذه المعاني في الابتداء الحقيقة لما خص الترخيص بطول
الليل الى وقت الفجر ظهر منه وجوب الامساك في بقية الليل ثم امر باتمام الامساك المذكور من اول النهار الى الليل فصح معنى ثم والاتمام وجهر
حسن التعبير بهذا النحو بخلاف ما لو كان مبدء النهار الفجر اذ لا يصح معنى ثم ولا الاتمام الا بالعدول عن الظاهر وارتكاب تكلف ولا يظهر حسن التعبير
بهذا الوجه انتهى اقول بما قررنا انهدم اساس هذا الكلام وظهر بهذا الوجه حسن التقرير والنظام وليت شعري كيف يكون ارتكاب مثل
هذه التكلفات التي تخرج الكلام الى التعمية والالغاز احسن من حمل الكلام على المجاز الشايع في كلام البلغاء على انا نقول على ما قررنا لا حاجة
لنا الى ارتكاب المجاز اصلا وانما ارتكبنا لبلاغة الكلام وطراوته اذ نقول كان الامر السابق كالمنافي الشروع في الصيام وقد بينه عليه بقوله
ليلة الصيام وعدد الجماع والاكل والشرب بقوله حتى يتبين ايضا كان يدل عليه كما ذكر القائل الفاضل فكانه قال بعد شروعكم في الصيام
بامرنا يجب عليكم ان تتموه الى الليل فاي حاجة لنا الى ارتكاب المجاز في ثم او الاتمام واي توقف لهذا الوجه على كون اول النهار طلوع الشمس
وحمل الايام في الموضع على المجاز ولعله قدس سره توهم انه لا بد من تعيين مبدأ للاتمام وهو فاسد لانا اذا قلنا اذا شرعت في عمل فاتمه لا يلزم
ان يكون للشروع حد معين واما ادعاؤه ان المتبادر من قول القائل سر الى اخر الكوفة كون مبدأ السير اولها فغير مسلم بل يفهم مبدء السير
بالقرائن وقال الطبرسي ره في المجمع المراد بليلة الصيام الليلة التي يكون في غدها الصوم وقال في قوله سبحانه حتى يتبين اي يظهر ويتميز لكم على
التحقيق الخيط الابيض من الخيط الاسود اي النهار من الليل فاول النهار طلوع الفجر الثاني وقيل بياض الفجر من سواد الليل انتهى وقال
الرازي في قوله تعالى احل لكم الاية هذا يقتضي حصول هذا الحل في جميع الليل لان ليلة نصب على الظرف وانما يكون الليل ظرفا للرفث لو
كان الليل كله مشغولا به والا لكان ظرف ذلك الرفث بعض الليل لا كله فعلى هذا التقدير حصل بهذا اللفظ واما الذي بعده من قوله كلوا
واشربوا حتى يتبين فذاك يكون كالتاكيد لهذا الناسخ واما الذي يقول ان قوله احل لكم الخ يفيد حل الوقت في الليل فهذا القدر لا
يقتضي حصول النسخ به فيكون الناسخ قوله وكلوا انتهى فهذان الفاضلان من الفريقين فسرا الليل والنهار في تلك الايات بما يرى لنا
قوله تعالى ومن آناء الليل فسبح واطراف النهار فان مقابلة اطراف النهار بآناء الليل توجب حمله على الاطراف الداخلة وعلى ما هو المشهور من حمل
التسبيح على الصلوة ليس في الطرف الاول من اليوم الا صلوة الفجر فيكون وقته داخلا في النهار ولعل الجمع باعتبار وقت الظهر والعصر او اجزاء
وقتي صلوة الفجر والعصر ولعل الاول اظهر وقد مر الكلام فيها التاسعة قوله تعالى قم الليل الا قليلا نصفه او انقص منه قليلا الى قوله ان
ناشئة الليل هي اشد وطئا واقوم قيلا ان لك في النهار سبحا طويلا فانه لا ينبغي ان يرتاب في ان الليل المذكور في الاية وما ذكره المفسرون
انه كان قيامه واجبا ثم نسخ هو الذي منتهاه طلوع الفجر وان النصف والثلثين والثلث انما هي بالنسبة الى الليل بهذا المعنى ومن راجع كتب
الاخبار والاقوال الواردة في ذلك لا يبقى له ريب فيما ذكرنا وكذا قوله تعالى ان ناشئة الليل فانه قد ظهر من الاخبار واقوال المفسرين انه نزل
في صلوة الليل ووقتها الى طلوع الفجر وقال الطبرسي ره والمروي عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام انهما قالا هي القيام في اخر الليل الى صلوة الليل
وسياتي بعض الاخبار في ذلك في باب صلوة الليل العاشرة قوله سبحانه فاسر باهلك بقطع من الليل الى قوله ان موعدهم الصبح اليس الصبح
بقريب قال الرازي القطع من الليل بعضه وهو مثل القطعة يريد اخرج ليلا لتسبقوا نزول العذاب الذي موعده الصبح قال نافع بن الازرق
لعبد الله بن عباس اخبرني عن قول الله بقطع من الليل قال هو اخر الليل سحر وروي انه لما قالوا للوط ان موعدهم الصبح قال اريد اعجل من
ذلك بل الساعة فقالوا اليس الصبح بقريب قال المفسرون ان لوطا لما سمع هذا الكلام خرج باهله في الليل ثم قال في موضع اخر

في آخر الليل قال انظري الى الباب وانظري في النجوم كم علينا من قطع الليل وفي هذه الآية دقوله تعالى نجيناهم بسحر وقوله ولقد صبحهم بكرة عذاب
مستقر واقوال المفسرين فيها ان نجاة لوط كانت في الليل وعذاب قومه كان في النهار بعد الفجر وقد تم بعض كلام المفسرين فيهما الحادية عشرة
قوله تعالى وانكم لتمرون عليهم مصبحين وبالليل افلا تعقلون فانه سبحانه قابل الليل بالاصباح فما بعد الصبح ليس من الليل وقال الطبرسي ره
اي تمرون في ذهابكم ومجيئكم الى الشام على منازلهم وقراهم بالنهار وبالليل وقال البيضاوي مصبحين داخلين في الصباح وبالليل اي ومساء
اونهارا وليلا وقال الرازي تلك لأن القوم كانوا يسافرون الى الشام والمسافر في اكثر الامر انما يمشي في الليل وفي اول اليوم فلهذا السبب عين
تعالى هذين الوقتين انتهى وقال الواحدي في تفسير الوسيط مصبحين اي نهارا فظهر ان المفسرين ايضا فهموا كما فهمنا الثانية عشرة قوله تعالى و
قالت طائفة من اهل الكتاب آمنوا بالذي انزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون فانه قد فسر في كثير من الروايات الايمان
وجه النهار بالصلوة في اول النهار ولعله الا صلوة الفجر كما رواه علي بن ابراهيم عن ابي الجارود عن ابي جعفر ان رسول الله لما قدم المدينة وهو
يصلي نحو بيت المقدس اعجب ذلك اليهود فلما صرفه الله عن بيت المقدس الى بيت الله الحرام وجدت اليهود من ذلك وكان صرف القبلة
صلوة الظهر فقالوا صلى محمد الغداة واستقبل قبلتنا فآمنوا بالذي انزل على محمد وجه النهار واكفروا آخره يعنون القبلة حين استقبل
رسول الله المسجد الحرام لعلهم يرجعون الى قبلتنا وقال الرازي وجه النهار هو اوله والوجه في اللغة مستقبل كل شيء لانه اول ما يواجه منه
كما يقال لاول الثوب وجه الثوب قال ابن عباس وجه النهار اوله وهو صلوة الصبح واكفروا آخره يعني صلوة الظهر وتقريره انه كان يصلي
الى بيت المقدس بعد ان قدم المدينة ففرح اليهود بذلك وطمعوا ان يكون منهم فلما حوله الله الى الكعبة كان ذلك عند صلوة الظهر فقال
كعب بن الاشرف وغيره آمنوا بالذي انزل على الذين آمنوا وجه النهار يعني بالقبلة التي صلى اليها صلوة الصبح فهي الحق واكفروا بالقبلة التي امنوا
صلى اليها صلوة الظهر وهي آخر النهار وهي الكعبة ثم روى رواية اخرى وهي انه لما حولت القبلة الى الكعبة شق ذلك عليهم فقال بعضهم
لبعض صلوا الى الكعبة في اول النهار ثم اكفروا بهذه القبلة في آخر النهار وصلوا الى الصخرة لعلهم يقولون ان اهل الكتاب اصحاب العلم
فلولا انهم عرفوا بطلان هذه القبلة لما تركوها فحينئذ يرجعون عن هذه القبلة وقال الطبرسي ره وجه النهار اوله ثم ذكر تلك الروايات مجملا
ونحوه ذكر البيضاوي وغيره من المفسرين الثالثة عشرة قوله سبحانه فالق الاصباح وجاعل الليل سكنا فان ظاهر التقابل بين الاصباح والليل
عدم كون الصبح منه قال الراغب الصبح والصباح هما اول النهار وهو الاصباح ايضا قال تعالى فالق الاصباح اي الصبح وقيل الاصباح
مصدر سمي به الصبح وقال الطبرسي نبه الله سبحانه على عظيم نعمته بان جعل الليل للسكون والنهار للتصرف ودل بتعاقبهما على
كمال قدرته وحكمته الرابعة عشرة قوله سبحانه وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا فانه قد وردت الاخبار المستفيضة بل المتواترة ان المراد
بالمشهود انه تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار فظهر ان النهار عند الملائكة وفي السماء ايضا من طلوع الفجر وقد مضت الروايات فيه
مقابلته بتهجد الليل مما يقوي ذلك وكان التهجد لا يصدق على القيام الى صلوة الفجر وقال الرازي قال الجمهور معناه ان ملائكة الليل
وملائكة النهار يجتمعون في صلوة الصبح خلف الامام تنزل ملائكة النهار عليهم وهم في صلوة الغداة قبل ان تعرج ملائكة الليل فاذا
فرغ الامام من صلوته عرجت ملائكة الليل ومكثت ملائكة النهار وقال الطبرسي ره كلهم قالوا معناه ان صلوة الفجر تشهدها ملائكة الليل
وملائكة النهار وكذا ذكره غيرهما من المفسرين وروى الشيخ والكليني والصدوق وغيرهم باسانيدهم عن ابي عبد الله ع انه قال في تفسير هذه الآية
يعني صلوة الفجر تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار فاذا صلى العبد صلوة الصبح مع طلوع الفجر اثبتت له مرتين اثبتها ملائكة الليل
وملائكة النهار وبسند آخر عنه ع قال ان ملائكة الليل تصعد وملائكة النهار تنزل عند طلوع الفجر فانا احب ان تشهد ملائكة الليل
وملائكة النهار صلوتي مع طلوع الفجر فانا احب ان تشهد ملائكة الليل وملائكة النهار صلوتي الخامسة عشرة قوله تعالى ولقد صبحهم بكرة عذاب
مستقر فاطلق على وقت نزوله الصبح والبكرة وقد صرح اللغويون بان البكرة اول النهار وقد قال تعالى ان موعدهم الصبح قال الراغب اصلها
في معنى ان اصل الكلمة هي البكرة التي هي اول النهار فاشتق من لفظه لفظ الفعل فقيل بكر فلان بكورا اذا خرج بكرة وقال في الكشاف ولقد صبحهم
بكرة اول النهار باكرا كقوله مشرقين ومصبحين وقال البيضاوي وقرئ بكرة غير مصروف على ان المراد بها اول نهار معين وقال في قوله تعالى فاوحى
اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا طرفي النهار ولعل النداء بكرة صلوة الفجر وعشيا صلوة العصر وايضا قوله تعالى فيما قبل ذلك نجيناهم بسحر ان ما بعد الصبح
ليس بداخل في السحر كما صرح به اللغويون وقد صرح جماعة بان السحر آخر الليل وقال الرازي نجيناهم بسحر اي امرناهم بالخروج آخر الليل والسحر
قبل الصبح وقيل هو السدس الآخر من الليل وفي الكشاف نجيناهم بسحر بقطع من الليل وهو السدس الآخر منه وقال البيضاوي اي في سحر
وهو آخر الليل وقد مر ما في اساس السادسة عشرة قوله سبحانه يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال فان اكثر المفسرين فسروا التسبيح بالغدو
بصلوة الفجر وقد صرح اللغويون بان الغداة من النهار فصلوة الفجر من صلوة النهار وقال في النهاية الغدوة المرة من الغدو وهو سير اول

النهار

النهار نقيض الروح والغدوة بالضم ما بين صلوة الغداة وطلوع الشمس وفي القاموس الغدوة بالضم البكرة او ما بين صلوة الفجر وطلوع
الشمس كالغداة والغدية وتغدى اكل اول النهار وقال الخليل في كتاب العين الغداء ابو كل في اول النهار وقال في مصباح اللغة غدا غدو
من باب قعد ذهب غدوة وهو ما بين صلوة الصبح وطلوع الشمس السابعة عشرة قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه
بكرة واصيلا وقد قال اكثر المفسرين فسروا التسبيح بكرة بصلوة الغداة وصرح اللغويون بان البكرة اول النهار كما مر وقال في مصباح اللغة
البكرة من الغداة جمعها بكر مثل غرفة وغرف الى ان قال قال ابو زيد في كتاب المصادر بكر بكورا وغدا غدوا هذان من اول النهار الثامنة عشرة
قوله وسبح بحمد ربك بالعشي والابكار وقد مر تفسيره ووجه الاستدلال وقال الطبرسي رحمه وقيل معناه صل بامر ربك بالعشي من زوال الشمس
الى الليل والابكار من طلوع الفجر الثاني الى طلوع الشمس عن مجاهد وروي عن النبي يا ابن ادم اذكرني بعد الغداة ساعة وبعد العصر
ساعة اكفك ما اهمك وقال الرازي الابكار مصدر ابكر يبكر اذا خرج للامر في اول النهار هذا هو في اصل اللغة ثم سمي ما بين طلوع الفجر
الى الضحى ابكارا وقال في موضع اخر العشي والابكار قيل صلوة العصر وصلوة الفجر وقيل الابكار عبارة عن اول النهار الى نصف النهار و
العشي من نصف النهار الى اخر النهار وقيل المراد طرفي النهار وقال البيضاوي الابكار من طلوع الفجر الى الضحى التاسعة عشرة قوله سبحانه و
سبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ومن الليل فسبحه وادبار السجود فان ظاهر المقابلة كون قبل طلوع الشمس من النهار لا من
الليل وفسره الاكثر بصلوة الفجر كما مر وقال الرازي قبل طلوع الشمس وقبل الغروب اشارة الى طرفي النهار ومن الليل فسبحه اشارة الى
زلفا من الليل العشرون قوله عز وجل واذكر اسم ربك بكرة واصيلا ومن الليل فاسجد له وسبحه ليلا طويلا اذ المقابلة بين البكرة والاصيل
وبين الليل تقتضي المغايرة وفسر ذكر البكرة بصلوة الغداة قال في الكشاف اذكر اسم ربك بكرة واصيلا ودم على صلوة الفجر والعصر
ومن الليل فاسجد له وبعض الليل فصل له او يعني صلوة المغرب والعشاء وسبحه ليلا طويلا او تهجد له هزيعا طويلا من الليل ثلثيه او نصفه
او ثلثه ونحو ذلك قال الرازي والبيضاوي الا انهما ادخلا صلوة الظهر في ذكر الاصيل وقال الطبرسي رحمه اي اقبل على شانك من ذكر الله
والدعاء اليه صباحا ومساء البكرة اول النهار والاصيل العشي وهو اصل الليل وقال الواحدي في الوسيط اي اذكره بالتوحيد في الصلوة بكرة
وعشيا يعني الفجر والعصر ومن الليل فاسجد له يعني المغرب والعشاء وسبحه ليلا طويلا يعني التطوع بعد المكتوبة الحادية والعشرون قوله سبحانه
والفجر وليال عشر والشفع والوتر والليل اذا يسر تقريبه ما مر من التقابل كالتقابل بين الليل والنهار في ايات كثيرة كقوله والليل اذا يغشى والنهار
اذا تجلى والضحى والليل اذا سجى وقال الرازي ذكروا في القسم بالفجر وجوها احدها ما روي عن ابن عباس ان الفجر هو الصبح المعروف وهو انفجار
الصبح الصادق والكاذب اقسم الله تعالى بما يحصل فيه من انقضاء الليل وظهور الضوء وانتشار الناس وسائر الحيوانات من الطير والوحوش في طلب
الارزاق الى ان قال ومنهم من قال المراد به جميع النهار الا انه دل بالابتداء على الجميع نظيره والضحى وقوله والنهار اذا تجلى وثانيها ان المراد

في تسمية صلوة الفجر

نفس صلوة الفجر لانها صلوة في مفتتح النهار ويجتمع لها ملائكة الليل وملائكة النهار هذا ما حضر في الحال وخطر بالبال من الايات التي
يمكن ان يستدل بها على هذا المطلوب فاشرنا الى كيفية الاستدلال بها وباظهرها الى الاجمال وقد يستدل بعض الافاضل على خلاف هذا
المدعى بقوله تعالى يقلب الليل والنهار حيث قال قيل في تفسيره ان الله يقلب بالمعاقبة بينهما او بنقص احدهما وزيادة الاخر او بتغير احوالهما
بالحر والبرد والظلمة والنور او بما يعم ذلك ويمكن كل هذه الوجوه خلاف الظ وفرق بين تقليب الشيء وتبديل الشيء بالشيء ومعاقبتهما والظ
من التقليب جعل الشيء ظهرا او بالعكس وذلك انما يتحقق في كل واحد من الليل والنهار بالمعنى الذي ذكرناه حسب بناء على ان في اول الليل
الحمرة في جهة المغرب ثم يزداد الليل ظلمة وتزول الحمرة وتبقى الصفرة والبياض المعترض ثم البياض المرتفع الى السماء ثم السواد المحيط بالافاق ويزداد
الليل ظلمة وان لم يظهر اثر الازدياد حتى ينتصف الليل ويصير راس ظل المخروط على دائرة نصف النهار فوق الارض ويكون المخروط اما قائما
او مائلا الى جهة الجنوب والشمال مع تساوي بعده عن جهة المشرق والمغرب ثم اذا زال الليل مال راس المخروط عن دائرة نصف النهار الى
جهة المغرب اخذ الظلمة في الانتقاص وان لم يظهر ذلك للحس وانقلبت الحالات الواقعة في النصف الاول فيميل النور الى جهة المشرق حتى
يظهر النور المستطيل في الافق الشرقي ثم الفجر المعترض ثم الصفرة والحمرة الشرقيتان الى ان تطلع الشمس من المشرق وفي هذه الحالات تقليب
للحالة الاولى وانعكاس لامرها وكذا اذا طلع الشمس من المشرق كثر النور في الجهات الشرقية والظل ممتد من جهة الغرب كلما ارتفع نقص
الظل وازداد النور والشعاع بارتفاع الشمس وجميع ما يترتب على ذلك حتى اذا زالت الشمس انعكس الامر وانقلبت الحال فصارت الجهات
الغربية في حكم الشرقية وبالعكس انتهى اقول يرد عليه انه مخالف لما ورد في سائر الايات من ايلاج الليل في النهار وتكوير الليل على النهار
وغير ذلك والظاهر ان يكون على سياق تلك الايات مع ان ذلك ليس تقليبا لليل والنهار بل لنصف الليل ونصف النهار وعلى ما ذكرنا
يمكن توجيهه بوجه اخر اظهر واوفق بسائر الايات وهو ان نور الليل مغلوب للنهار والنهار مغلوب لليل من جميع الوجوه اذ ابتداء اليوم

ظهوره

ظهور البياض ثم الصفرة ثم الحمرة ثم تطلع الشمس وكلما ارتفعت ازدادت نورا وهكذا الى الزوال ثم ينقص النور الى ان تغيب ثم يظهر الليل
بعكس النهار ترتيبا وصفة لغروب الشمس اولا ثم ظهور الحمرة ثم الصفرة ثم البياض ثم تزداد الظلمة الى الغسق ثم تنقص الى طلوع الفجر فالليل
مقلوب النهار والنهار مقلوب الليل ويمكن ان تكون النكتة في جعل الشفق في احد الطرفين من النهار وفي الآخر من الليل ان الانسان بعد
نوم الليل والاستراحة يغتنم ادنى ضوء للحركة والانتشار لطلب المعاد والمعاش بخلاف انتهاء اليوم فانه لكثرة مشاغله في اليوم وتعبه منها
يغتنم ادنى ظلمة لترك الاعمال والاستراحة فلذا عد من الليل واما الاستدلال بان الغسق نهاية الظلمة وهو منتصف ما بين الطلوع والغروب
فهو انما يتم اذا كان المراد بالغسق جزء غير منقسم كالزوال وهو في محل المنع بل الظاهر من اطلاقات اللغويين انه قدر من الزمان في وسط الليل
تشتد فيه الظلمة فيمكن ان يكون ابتداؤه موافقا للمنتصف ما بين الغروب الى الفجر واما الاخبار الواردة في ذلك فهي اكثر من ان
تجتمع في موضع ولنذكر ههنا ما يكفي في الدلالة على المقصد والجزء يدل على الكل والحفنة على البيدر الكبير وارجو الاعانة من العليم العلام
الاحتجاج عن الحسين بن محبوب عن سماعة قال قال ابو حنيفة لابي عبد الله عليه السلام كم بين المشرق والمغرب قال مسيرة يوم بل اقل من ذلك قال فاستعظمه
فقال يا عاجز لم تنكر هذا ان الشمس تطلع من المشرق وتغرب في المغرب في اقل من يوم تمام الخبر **بيان** ظاهره ان الاول باعتبار انضمام ما بين طلوع الفجر
الى طلوع الشمس وان امكن ان يكون باعتبار الافق الحسي والافق الحقيقي لكنه بعيد والاستدلال بالظواهر **العلل والخصال** عن ابيه عن محمد بن
يحيى العطار عن محمد بن احمد الاشعري عن ابراهيم بن اسحق عن محمد بن الحسن بن شمون عن ابي هاشم الخادم قال قلت لابي الحسن الماضي عليه السلام لم جعلت صلوة
الفريضة والسنة خمسين ركعة لا يزاد فيها ولا ينقص منها قال ان ساعات الليل اثنتا عشرة ساعة وفيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس ساعة و
ساعات النهار اثنتا عشرة ساعة فجعل لكل ساعة ركعتين وما بين غروب الشمس الى سقوط الشفق غسق **بيان** هذا اصطلاح آخر لليل
والنهار والساعات المعوجة سوى المشهور وكان مشهورا بين اهل الكتاب ولا يدل على شيء من طرفي النزاع وقال ابو ريحان البيروني في القانون المسعودي
نقلا عن براهمة الهند ان ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس وكذا ما بين غروب الشمس وغروب الشفق خارجان عن الليل والنهار بل هما بمنزلة الفصل المشترك
الخصال عن الحسين بن عبد الله بن العسكري عن عمه عن ابي اسحق قال املى علينا ثعلب ساعات الليل الغسق والفحمة والعشوة والهدأة والسباع والجنح
والهزيع والعقد والزلفة والسحر والبهرة وساعات النهار الراد والشروق والمتوع والترجل والدلوك والجنوح والهجير والظهيرة والاصيل
والطفل **بيان** قال الفيروزآبادي الغسق محركة ظلمة اول الليل اوله او اشتد سواده او ما بين غروب الشمس الى نوم الناس خاص بالضم
وقال العشوة بالفتح الظلمة او ما بين اول الليل الى ربعه وقال اتانا بعد هدء من الليل وهدأة وهدء وهدأة اي حين هدأ الليل والرجل والهدء
اول الليل الى ثلثه ولم يذكر للسباع معنى مناسبا وقال في كتاب الجماع ويحتمل ان يكون سمي بذلك لانه ترد فيه او يكون تصحيفا وقال الجنح من الليل
بالكسر الطائفة ويضم وقال الهزيع من الليل كامير طائفة او نحو ثلثه او ربعه وقال الزلفة الطائفة من الليل وقال السحر قبيل الصبح والسحرة
بالضم السحر الاعلى وقال البهرة الاضاءة وابهار الليل انتصف او تراكمت ظلمته او ذهبت عامته او بقي نحو ثلثه والبهرة من الليل وسطه وكأنهما
الفجر الاول والفجران وقال رأد الضحى ورأده ارتفاعه وقال شرقت الشمس شروقا طلعت وقال متع النهار متوعا ارتفع والضحى بلغ آخر غايته و
قال رجل النهار وترجل ارتفع وقال دلكت الشمس زالت عن نصف النهار وقال جنح مال وجنوح الليل اقباله والجنح بالكسر الجانب والكنف
وقال الهجيرة نصف النهار عند زوال الشمس مع الظهر او من عند زوالها الى العصر وقال الظهيرة حد انتصاف النهار وقال الاصيل العشي محركا
وقال الطفل العشي
آخره عند الغروب اقول لم اجد للعقد معنى ولعله تصحيف وليس فيه دلالة صريحة على احد الجانبين وانما ذكرناه للمناسبة **تفسير**
علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسمعيل بن ابان عن عمر بن ابان الثقفي قال سأل نصراني الشام الباقر عليه السلام عن ساعة ما هي من الليل ولا هي من النهار اي ساعة
هي قال ابو جعفر عليه السلام ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال النصراني اذا لم يكن من ساعات الليل ولا من ساعات النهار فمن اي الساعات هي فقال
ابو جعفر من ساعات الجنة وفيها تفيق مرضانا فقال النصراني اصبت **بيان** اقول قد مر ان هذا اصطلاح آخر كان معروفا عند اهل
الكتاب فلذا اجابه على وفق معتقده وقوله عليه السلام من ساعات الجنة اي شبيهة بها ولا يبعد ان يكون المراد انها لا تحسب في انتصاف الليل ولا في
انتصاف النهار **العلل** عن ابيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن علي بن بشار عن موسى عن اخيه علي بن محمد عليه السلام انه اجاب في مسائل يحيى بن اكثم
اما صلوة الفجر وما يجهر فيها بالقراءة وهي من صلوة النهار وانما يجهر في صلوة الليل فانه يجهر فيها بالقراءة لان النبي صلى الله عليه وآله كان يغلس بها فقربها
بالليل **تحف العقول** مرسلا مثله **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن حديد وابن ابي نجران عن حماد عن حريز عن زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام قال الصلوة الوسطى صلوة الظهر وهي اول صلوة صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله وهي وسط صلوتين بالنهار صلوة الغداة وصلوة العصر
تفسير **العياشي** عن زرارة مثله **معاني الاخبار** عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن عبد الرحمن بن ابي نجران والحسين بن سعيد
معا عن حماد عن حريز عن زرارة مثله **توضيح** اقول هذه الرواية مع ورودها باسانيد صحيحة صريحة في كون وقت الفجر من النهار و

قيل من ان قوله بالنهار قيد لصلوة الظهر لا للصلوتين والمعنى ان صلوة الظهر وسط صلوتين مع كونها بالنهار وهذا يوجب فصلها والكلام مسوق لبيان كونها الصلوة الوسطى ولا ينافي تسميتها بصلوة وسطى لما ذكر اشتراكها مع صلوة العصر في الصفة المذكورة مع انه يحتمل ان يكون المراد انها اول صلوة صليها رسول الله صلى الله عليه وآله والحال انها على الصفة المذكورة مع انه يحتمل ان يكون المراد انها حتى لا يشاركها صلوة العصر ويحتمل ان يكون الظرف لغوا متعلقا بقوله فلا يخفى ما فيه من التهافت والتكلف اما الوجه الاول فبعده بحسب اللفظ للفصل بالظرف بين البيان والمبين اما معنى فلما اومأنا اليه سابقا من ان الحكيم اذا ذكر الصلوات ثم افرد واحدة منها من بينها بوصف لا بد ان يكون لهذا الوصف اختصاص ما بتلك الصلوة وكونها وسط صلوتين مطلقا مشترك بين جميع الصلوات فيصير بمنزلة ان يقول حافظوا على جميع الصلوات وعلى الصلوة التي هي صلوة او مشتملة على الركوع والسجود وان اراد ان كونها بالنهار يستفاد من الاية وسلم ذلك فذكر الوسطى لغو اذ لا يستفاد منه تخصيص بوجه وما افاده من استفادة الفضل من كونها بالنهار فمع انه لا ينفع في المقام غير مسلم بل الظاهر خلافه لقوله تعالى ان ناشئة الليل هي اشد وطأ واقوم قيلا والوجه الثاني لا افهم منه معنى محصلا ولعله اراد ان يجعل الجميع من قوله وهي اول صلوة الى آخر الكلام وجها واحدا فلو اراد انه تم بين علة انه لم سماها الله وسطى من بين الصلوات فلا ينفع تكلفه ولا يدفع شيئا مما يرد عليه مما اوردنا على الوجه الاول وان اراد انه اراد ان يذكر نكتة وعلة لتعيين صلوة الظهر لكونها وسطى مع قطع النظر عن ان لفظ الاية عليه ويعين انه لم سميت وسطى فلا ينفع في هذا الجزء ما الاول اعني كونها اول صلوة صليها فاما كونها وسط صلوتين فلا مدخل له في ذلك لانه مشترك بين الصلوات كونها بالنهار مشترك بينها وبين العصر فلم يبق والظرف للغو الذي ابدى لعله يكونه لغوا لحرى فان توسط متعلق جملة بين جملة اخرى متعلقها مما يصير الكلام مشوشا منها فيا بل مما لا يكاد يصح ولا محصل لمعناه ايضا اذ لو كان الغرض انه لبيان الظهر اول الصلوات مطلقا بل اول ما فعلت بالنهار فلا يخفى ما ان تكون صلوة الفجر من صلوة النهار لا الظهر فلا يترتب فائدة على هذا الكلام وعلى الاول يتم مطلوبنا وان كان فيه قصور ايضا اذ الظاهر من الاخبار ان صلوة اليوم والليلة فرضت مرة واحدة فيكون اول ما صلى بالنهار الصبح لا الظهر ولو كان المراد انه اول ما صلى مطلقا ومع ذلك قيد بالنهار لعوائين والظهر **فقه** كرنا فالمراد اعلم ان تلك صلوات اذا دخل وقتهن ينبغي لك ان تبتدئ بهن ولا تصلي بين يديهن نافلة وصلوة استقبال الليل وهي المغرب وصلوة يوم الجمعة العياشي عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام في الصلوة الوسطى هي الوسطى من صلوة النهار وهي الظهر ومنه عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام اقم الصلوة طرفي النهار وطرفاه المغرب والغداة وزلفا من الليل وهي صلوة العشاء الاخرة **ارشاد القلوب** عن موسى بن جعفر عن ابائه عليهم السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام في بيان فضل هذه الامة ومنها ان الله عز وجل فرض عليهم في الليل والنهار خمس صلوات في خمسة اوقات اثنتان بالليل وثلث بالنهار العلل في علل الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام في علة اوقات الصلوات ان الله عز وجل احب ان يبدأ في كل عمل اولا بطاعته وعبادته فامرهم اول النهار ان يبدؤا بعبادته ثم ينتشروا فيما احبوا من مؤنة دنياهم فاوجب صلوة الفجر عليهم الفقيه باسناده عن معوية بن وهب قال لا تنتظر باذانك واقامتك الا دخول وقت الصلوة واحدر اقامتك قال وكان لرسول الله صلى الله عليه وآله مؤذنان احدهما بلال والاخر ابن ام مكتوم اعمى وكان يؤذن قبل الصبح وكان بلال يؤذن بعد الصبح فقال النبي صلى الله عليه وآله ان ابن ام مكتوم يؤذن بليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان بلال الكافي بسند صحيح عن الحلبي قال سألنا ابا عبد الله عليه السلام عن الخيط الابيض من الخيط الاسود فقال بياض النهار من سواد الليل قال وكان بلال يؤذن للنبي صلى الله عليه وآله وابن ام مكتوم وكان اعمى يؤذن بليل ويؤذن بلال حين يطلع الفجر الحديث وبسند اخر فيه قوة عن زرارة عنه عليه السلام مثله **التهذيب** عن الحسين بن سعيد عن النضر عن ابن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له ان لنا مؤذنا يؤذن بليل فقال اما ان ذلك ينفع الجيران لقيامهم الى الصلوة واما السنة فانه ينادي مع طلوع الفجر **بيان** هذه الاخبار صريحة في ان ما بعد الصبح ليس من الليل ويدل على انه كان معلوما مسلما بينهم وعليه جرى اخطار الحكم الكافي في الصحيح عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قال ما شاء الله كان لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم مائة مرة حين يصلي الفجر لم ير في يومه ذلك شيئا يكرهه ثواب الاعمال باسناده عن ابي جعفر عليه السلام قال من استغفر الله بعد صلوة الفجر سبعين مرة غفر الله له ولو عمل ذلك اليوم اكثر من سبعين الف ذنب وعن الصادق عليه السلام بسند صحيح قال قال امير المؤمنين عليه السلام من صلى الفجر وقرأ قل هو الله احد احد عشر مرة لم يتبعه في ذلك اليوم ذنب **بيان** ظاهر الاشارة في تلك الاخبار بذلك اليوم ويومه ذلك انه بعد طلوع الفجر دخل في اليوم وخرج من الليل ومثله كثير في الاخبار لامكان المناقشة فيها اكتفينا بالقليل منها الفقيه عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال ان ابليس انما يبث جنود الليل من حين تغيب الشمس الى ان يغيب الشفق ويبث جنود النهار من حين يطلع الفجر الى ان تطلع الشمس الخصال بسنده المعتبر عن امير المؤمنين عليه السلام قال لمن كانت له حاجة فليطلبها في ثلث ساعات الى قوله وساعة في اخر الليل عند طلوع الفجر **بيان** الظاهر ان المراد الساعة التي نهايتها الطلوع لا بدايتها كما دلت عليه الاخبار الكثيرة الواردة في ذلك عدة الداعي عن

الباقر عليه السلام قال ان الله ينادي كل ليلة من اول الليل الى آخره الا عبد مؤمن يدعوني لدينه ودنياه قبل طلوع الفجر الى آخر الخبر **توضيح** نداء المنادي
قبل طلوع الفجر بان يدعو قبل الفجر محتمل الكافي في المعتبر عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقول اذا اصبحت وامسيت الحمد لرب الصباح الحمد لفالق الاصباح
مرتين الحمد لله الذي ذهب بالليل بقدرته وجاء بالنهار برحمته الخبر وبسند حسن عنه عليه السلام قال اذا اصبحت وامسيت فقل الى ان قال فلت ذلك كنت قد
اديت شكر ما انعم الله به عليك في ذلك اليوم وفي تلك الليلة **المصباح** الكبير للشيخ من تعقيب الصباح قال اذا طلع الفجر الثاني فقل يا فالق
من حيث لا ارى الى قوله واجعل اول يومنا هذا صلاحا واوسطه فلاحا وآخره نجاحا الى ان قال ثم تقول مرحبا بالحافظين الى قوله الحمد لله الذي ذهب
بالليل وجاء بالنهار برحمته خلقا جديدا ثم قال دعاء آخر اللهم اني اصبحت استغفرك في هذا الصباح وفي هذا اليوم لاهل رحمتك ثم قال دعاء
آخر برواية معوية بن عمار تقول بعد الفجر الى قوله الحمد لله رب العالمين كثيرا كما هو اهله الى قوله على ادبار الليل واقبال النهار الحمد لله الذي ذهب
بالليل مظلما بقدرته وجاء بالنهار مبصرا برحمته الى قوله مرحبا بخلق الله الجديد واليوم العتيد الى قوله واجعل اول يومي هذا صلاحا
الى قوله وارزقني خير يومي هذا ثم ذكر ره دعاء الغراب مرويا عن الصادق عليه السلام وساق الدعاء الى قوله الحمد لله الذي ذهب بالليل بقدرته وجاء
بالنهار برحمته الى قوله اللهم كما ذهبت بالليل بقدرتك وجئت بالنهار برحمتك الى قوله اللهم كما ذهبت بالليل واقبلت بالنهار خلقا جديدا
الصحيفة السجادية في دعاء الصباح وهذا يوم حادث جديد وهو علينا شاهد عتيد الى قوله في يومي هذا المصباح للشيخ ذكر في ادعية
في ساعات اليوم الساعة الاولى وهي من طلوع الفجر الى طلوع الشمس لامير المؤمنين عليه السلام الفقيه ومجالس الصدوق والتوحيد والعيون والاخبار
باسانيدهم عن الرضا عليه السلام قال ان الله تبارك وتعالى ينزل ملكا من السماء الدنيا كل ليلة في الثلث الاخير وليلة الجمعة في اول الليل فيأمره فينادي
هل من سائل فاعطيه الى قوله ينادي بهذا حتى يطلع الفجر فاذا طلع الفجر عاد الى محله من ملكوت السماء **بيان** الظاهر ان النداء في جميع
الثلث الاخير ونهايته الفجر الفقيه والمقنعة والتهذيب باسانيدهم عن ابي جعفر عليه السلام قال ان الله تعالى لينادي كل ليلة جمعة من فوق عرشه من اول
الليل الى آخره الا عبد مؤمن يتوب الي من ذنوبه قبل طلوع الفجر فاتوب عليه الى قوله فما يزال ينادي بهذا الى ان يطلع الفجر الكافي والتهذيب
باسنادهما عن ابي جعفر عليه السلام قال الاذان الثالث يوم الجمعة بدعة الخ احسن محامله ان يكون المراد اذان العصر فانه ثالث بالنسبة الى اذاني الفجر
والجمعة الكافي والتهذيب والمقنعة باسانيدهم الصحيح عن ابي عبد الله عليه السلام قال يستحب ان يقرأ في دبر الغداة يوم الجمعة الرحمن مجالس الشيخ
باسناده عن الباقر عليه السلام قال سألته عن زيارة القبور قال اذا كان يوم الجمعة فزرهم فانه من كان منهم في ضيق وسع عليه ما بين طلوع الفجر
الى طلوع الشمس يعلمون بمن اتاهم في كل يوم فاذا طلعت الشمس كانوا سدى الكافي والتهذيب في الصحيح عن ابي جعفر عليه السلام قال ليس يوم الفطر
ولا يوم الاضحى اذان ولا اقامة اذانهما طلوع الشمس اذا طلعت خرجوا الخبر وفي الصحيح عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اردت الشخوص في يوم عيد
فانفجر الصبح وانت بالبلد فلا تخرج حتى تشهد ذلك العيد الاقبال باسناده عن الصادق عليه السلام قال كان علي بن الحسين عليه السلام يحيي ليلة عيد الفطر
بالصلاة حتى يصبح يبيت ليلة الفطر في المسجد المصباح للشيخ ومصباح السيد للمفيد عن زيد بن علي قال كان علي بن الحسين عليه السلام يجمعنا جميعا
ليلة النصف من شعبان ثم يجزي الليل اجزاء اثلاثا فيصلي بنا جزءا ثم يدعو ونؤمن على دعائه ثم يستغفر الله ونستغفره ونسأله الجنة
حتى ينفجر الفجر الكافي في الحسن عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان العبد يوقظ ثلاث مرات من الليل فان لم يقم اتاه الشيطان فبال في اذنه قال محمد بن
مسلم وسألته عن قول الله كانوا قليلا من الليل ما يهجعون قال كانوا اقل الليالي تفوتهم لا يقومون فيها **بيان** اول ... ان القائم بعد
طلوع الفجر غير داخل في المدحين بتلك الآية وايضا ان الايقاظ من الليل قبل الفجر فقد ترك التهذيب عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ادرك
يوم عرفة الى طلوع الفجر من يوم النحر فقد ادرك الحج الكافي في الصحيح عن الرضا عليه السلام قال لا ترم الجمرة يوم النحر حتى تطلع الشمس **الكافي** وبيت
في الصحيح عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سألته عن رجل بات بمكة في ليالي منى حتى اصبح قال ان كان اتاها نهارا فبات فيها حتى اصبح فعليه
دم يهريقه وفي الصحيح عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان زار بالنهار او عشاء فلا ينفجر الصبح الا وهو بمنى وان زار بعد نصف الليل والسحر فلا بأس عليه
ان ينفجر الصبح وهو بغير منى التهذيب عن ابي الحسن عليه السلام فيمن بات ليالي منى بمكة اذا مشتغلا بالعبادة قال ما احب ان ينشق الفجر الا وهو
بمنى وفي صحيحة معوية بن عمار وان خرجت بعد نصف الليل فلا يضرك بان تصبح في غيرها وفي الكافي مثله وسألته عن الرجل زار عشاء
فلم يزل في طوافه ودعائه وفي السعي بين الصفا والمروة حتى يطلع الفجر قال ليس عليه شيء كان في طاعة الله وروى مثله في الكتابين باسانيد
جمة اكثرها صحيحة تركنا ايرادها مخافة الاطناب التهذيب عن ابي ابراهيم عليه السلام قال سألته عن رجل زار البيت فطاف بالبيت وبالصفا والمروة
ثم رجع فغلبته عيناه في الطريق فنام حتى اصبح قال عليه شاة وعن ابي عبد الله عليه السلام عن الدلجة الى مكة ايام منى وانا اريد ان ازور البيت
فقال لا حتى ينشق الفجر كراهية ان يبيت الرجل بغير منى وفي الصحيح عنه عليه السلام قال من زار فنام في الطريق فان بات بمكة فعليه دم وان كان
قد خرج منها فليس عليه شيء وان اصبح دون منى ورواه الكليني في الحسن وروى الكليني ايضا بسند حسن عنه عليه السلام قال اذا زار الحاج من منى

فخرج

فخرج فجاوز بيوت مكة فنام ثم اصبح قبل ان ياتي منى فلا شيء عليه **الفقيه** باسناده عن جميل عن ابي عبد الله ع قال اذا خرجت من منى
قبل غروب الشمس فلا تصبح الا بها وباسناده عن جعفر بن ناجية عن ابي عبد الله ع قال اذا خرج الرجل من منى اول الليل فلا ينتصف
له الليل الا وهو بمنى واذا خرج بعد نصف الليل فلا باس ان يصبح بغيرها وبهذا الاسناد عن وهب عن جعفر عن ابيه عن علي ع قال في الرجل
افاض الى البيت فغلبته عيناه حتى اصبح قال لا باس عليه عن علي بن جعفر عن اخيه ع قال سألته عن رجل بات بمكة حتى اصبح في ليالي
منى فقال ان كان اتاها نهارا فبات حتى اصبح فعليه دم شاة يهريقه وان كان خرج من منى بعد نصف الليل فاصبح بمكة فليس عليه شيء **بيان**
هذه الاخبار الكثيرة الدالة على ان منتهى ما يعتبر في البيتوتة طلوع الفجر وقد صرح اللغويون وغيرهم ان البيتوتة والبيات الكون
بالليل وقد دل تعريفا ان النهار **الكافي** بسند معتبر عن ابي عبد الله ع قال اذا اراد العمرة انتظر الى صبيحة ثلث وعشرين من شهر رمضان
ثم يخرج مهلا في ذلك اليوم **اقول** لا يخفى ان الظاهر ان الامر بالتوقف لادراك ليلة القدر فيدل على ان نهايتها الصبح وايضا قوله ذلك اليوم لا يخلو
من دلالة على المطلب **الكافي** عن ابي عبد الله ع قال يكره للرجل اذا قدم من سفره ان يطرق اهله ليلا حتى تصبح **العلل** باسناده عن ابن
عباس في تزويج النبي ص زينب قال ولبث سبعة ايام بلياليهن عند زينب ثم تحول الى بيت ام سلمة وكان ليلتها وصبيحة يومها من رسول
الله ص **بيان** المقابلة بين الليلة وصبيحة اليوم تدل على عدم كونها من الليل **الكافي** والفقيه والتهذيب باسنادهم عن ابراهيم الكرخي
عن ابي عبد الله ع قال انما عليه ان يبيت عندها في ليلتها ويظل عندها في صبيحتها الخبر التهذيب عن علي بن مهزيار عن فضالة عن ابان
عن زرارة عن ابي جعفر ع في رجل صلى الغداة بليل غرة من ذلك الفجر ونام حتى طلعت الشمس فاخبر انه صلى بليل قال يعيد صلوته الفقيه
قال ابو جعفر ع وقت صلوة الليل ما بين نصف الليل الى اخره الكافي عن علي بن محمد عن سهل عن علي بن مهزيار قال قرأت في كتاب رجل الى
ابي جعفر ع الركعتان اللتان قبل صلوة الفجر من صلوة الليل هي ام من صلوة النهار وفي اي وقت اصليهما فكتب بخطه احشهما في صلوة الليل
حشوا التهذيب عن الحسين عن النضر عن هشام بن سالم عن زرارة عن ابي جعفر ع قال سألته عن ركعتي الفجر قبل الفجر او بعد الفجر فقال قبل
الفجر انهما من صلوة الليل الخبر **بيان** قد استدل العلامة قدس سره بهذا الخبر وربما يناقش فيه بانه يدل على كونهما من جملة
صلوة الليل المعروفة يعني ثلث عشرة ركعة ويؤيده انه لم يقل من صلوة الليل بل قال من صلوة الليل **اقول** هذا الوجه وان كان
محتملا لكن لا يخفى ان ظهوره في المراد التهذيب عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن جعفر بن عثمان عن سماعة عن ابي عبد الله ع قال لا باس
بصلوة الليل من اول الليل الى اخره الا ان افضل ذلك اذا انتصف الليل وعن ابن محبوب عن محمد بن عيسى عن ابن ابي عمير مثله **توضيح**
يدل على ان اخر الليل اخر وقت صلوته ومعلوم ان الانتصاف الواقع بعد ذكر الاول والاخر على وجه مخصوص انما راى بالنسبة اليهما على
الوجه التام التهذيب عن ابن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن عبد الحميد عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع واظنه اسحق
بن غالب قال قال اذا قام الرجل من الليل فظن ان الصبح قد اضاء فاوتر ثم نظر فراى ان عليه ليلا قال يضيف الى الوتر ركعة ثم يستقبل
صلوة الليل ثم يوتر بعده وعن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن عبد العزيز قال قلت لابي عبد الله ع اقوم وانا اتخوف الفجر قال فاوتر قلت
فانظر فاذا علي ليل قال فصل صلوة الليل وعن محمد بن احمد عن الجمال عن ابي عبد الله ع انه كان يصلي ركعتين بعد العشاء يقرأ فيهما بمائة آية
ولا يحتسب بهما وركعتين وهو جالس يقرأ فيهما بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون فان استيقظ من الليل صلى صلوة الليل و
اوتر وان لم يستيقظ حتى يطلع الفجر صلى ركعة فصارت شفعا واحتسب بالركعتين الليلتين صلاهما بعد العشاء وترا **بيان**
هذه الاخبار تدل على انه اذا بقي شيء من الليل بقي وقت صلوة الليل ولو حمل ليلا وليلا على كثير من الليل ايضا يدل على ذلك كما لا يخفى
على العارف باساليب الكلام الكافي عن محمد عن احمد عن علي بن حكم عن الخزاز عن محمد قال قال ابو عبد الله ع ان علي بن الحسين كان اذا
اصبح قال ابتدئ يومي هذا الى ان قال فان فعل ذلك العبد الخبر فما نسي في يومه وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن اسمعيل عن
ابي اسمعيل السراج عن الحسين بن المختار عن رجل عن ابي جعفر ع قال من قال اذا اصبح اللهم اني اصبحت الخ اذا قال هذا الكلام لم يضره يومه
ذلك شيء واذا امسى فقاله لم يضره تلك الليلة شيء انتهى التهذيب الكافي عن محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن
احمد بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن احدهما ع قال ايما امرأة او رجل خائف افاض من المشعر الحرام ليلا فلا باس فليرم الجمرة ثم ليمض وليأمر
من يذبح عنه الخبر وعنه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن بعض اصحابنا عن احدهما ع قال لا باس ان يفيض
الرجل بليل اذا كان خائفا وعنه عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابي المغرا عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع
قال رخص رسول الله ص للنساء والصبيان ان يفيضوا بالليل وان يرموا الجمار بليل وان يصلوا الغداة في منازلهم وعنه عن علي
بن النعمان عن سعيد الاعرج قال قلت لابي عبد الله ع جعلت فداك معنا نساء فافيض بهن بليل قال نعم تريد ان تصنع كما صنع رسول الله

قلت نعم فقال اضرهن بليل الخبر **تقريب** اقول معلوم ان الاقامة بالليل المذكورة في تلك الاخبار المراد بها الاقامة قبل
الفجر المنافي مكارم **التهذيب** عن ابي عبد الله ع قال ان الثمانية ركعات يصليها العبد آخر الليل زينة الآخرة وعن مرازم عنه ع
قلت متى اصلي صلوة الليل قال صلها آخر الليل **الخلاف** للشيخ روى عن النبي ص انه قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى
يؤذن ابن ام مكتوم **المعتبر** عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله ع قال ثمان من آخر الليل ثم الوتر ثلث ركعات يفصل بينهما بتسليم ثم ركعتي
الفجر التهذيب في الصحيح عن ابي الحسن ع قال سألته عن الصلوة بالليل في السفر في اول الليل فقال اذا خفت الفوت في آخره وفي الموثق عن
ابي عبد الله ع قال لا بأس بصلوة الليل فيما بين اوله الى آخره الا ان افضل ذلك بعد انتصاف الليل وعن الحسين بن علي بن بلال قال
كتبت اليه في وقت صلوة الليل فكتب عند زوال الليل وهو نصفه افضل فان فات فاوله وآخره جائز تبصرة هذه الاخبار تدل
على ان وقت صلوة الليل ممتد الى آخر الليل وآخر وقت صلوة الليل الفجر الثاني بالاتفاق والخبران الاخيران يدلان ظاهرا على ان
نصف الليل هو نصف الزمان الممتد من الغروب الى طلوع الفجر اذ ذكر الانتصاف بعد ذكر الاول والآخر لا يفهم منه الا كونه منتصف
ما بينهما لا سيما الاخير لارجاع الضماير الثلاثة الى مرجع واحد ويفهم منه ان زوال الليل لا يراد بها الزوال عن دائرة نصف النهار **الفقيه**
والكافي في الصحيح عن معوية بن وهب عن ابي عبد الله ع قال قلت له ان رجلا من مواليك من صلحائهم شكى الي ما يلقى من النوم وقال اني
اريد القيام الى الصلوة بالليل فيغلبني النوم الى ان اصبح الى قوله ولم يرخص في النوافل اول الليل وقال القضاء بالنهار افضل الكافي
والتهذيب عن اسمعيل بن جابر او ابن سنان قال قلت لابي عبد الله ع اني اقوم آخر الليل واخاف الصبح قال اقرأ الحمد واعجل واعجل وفي الصحيح عن محمد
بن مسلم عن ابي جعفر ع قال سألته عن الرجل يقوم من آخر الليل وهو يخشى ان يفجأه الصبح ايبدأ بالوتر الخبر التهذيب في الصحيح عن سعد بن سعد
قال سألت الرضا ع عن الرجل يكون في بيته وهو يصلي وهو يرى ان عليه ليلا ثم يدخل عليه الآخر من الباب فقال قد اصبح هل يعيد
الوتر ام لا او يعيد شيئا من صلوته قال يعيد ان صلاها مصبحا **الفقيه** قال قال ابو جعفر ع وقت صلوة الليل ما بين نصف الليل الى
آخره التهذيب عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر ع عن اول وقت ركعتي الفجر قال سدس الليل الباقي وفي الصحيح عن حماد قال قال لي
ابو عبد الله ع ربما صليتهما وعلي ليل فان قمت ولم يطلع الفجر اعدتهما الكافي في الموثق عن ابي عبد الله ع قال ما كان يحمد الرجل ان يقوم
من آخر الليل فيصلي صلوته ضربة واحدة ثم ينام ويذهب التهذيب عن اسمعيل بن سعد قال سألت الرضا ع عن ساعات الوتر قال احبها
الي الفجر الاول وسألته عن افضل ساعات الليل قال الثلث الباقي الفقيه عن بريد عن ابي جعفر ع قال افضل قضاء صلوة الليل في الساعة التي
فاتتك آخر الليل ولا بأس ان تقضيها بالنهار وقبل ان تزول الشمس الكافي عن ابي جعفر ع قال افضل قضاء النوافل قضاء صلوة الليل
بالليل وصلوة النهار بالنهار قلت يكون وتران في ليلة قال لا قلت ولم تأمرني ان اوتر وترين في ليلة قال احدهما قضاء غياث سلطان
الورى للسيد بن طاوس عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال قلت له رجل عليه دين من صلوة قام يقضيه فخاف ان يدركه الصبح ولم
يصل صلوة ليلته تلك قال يؤخر القضاء ويصلي صلوة ليلته تلك **الخصال** بسنده المعتبر عن امير المؤمنين ع قال من كانت له حاجة
فليطلبها في ثلث ساعات الى قوله وساعة في آخر الليل عند طلوع الفجر فان ملكين يناديان هل من تائب يتاب عليه الخبر اقول
ظ ان المراد به قبل طلوع الفجر كما روي في اخبار كثيرة ان هذا الثلث في الليل وان وقت الاجابة السحر وان ساعة الاجابة في الليل كما لا يخفى
على المتتبع **الكافي** عن ابي عبد الله ع في قول الله وظلالهم بالغدو والآصال قال هو الدعاء قبل طلوع الشمس وقبل غروبها وهي
ساعة اجابة اقول معلوم ان الغدو من اليوم والغداء من طعام اليوم لكن من لا يفهم صلوة الغداة لا يفهم هذا ويلزم ان
الغداة من الليل مصباح الكفعمي عن الصادق ع من كانت به علة فليقل عليها في كل صباح اربعين مرة اربعين يوما الخ اقول لو
كان الصباح من الليل لقال اربعين ليلة الكافي في الحسن عن ابي عبد الله ع قال اذا اصبحت وامسيت فقل عشر مرات اللهم ما اصبحت
بي من نعمة الى قوله فانك اذا قلت ذلك كنت قد اديت شكر ما انعم الله به عليك في ذلك اليوم وفي تلك الليلة وفي الصحيح عنه ع قال شرف
المؤمن قيامه بالليل وعنه ع في قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات قال صلوة المؤمن بالليل تذهب بما عمل من ذنب بالنهار التهذيب
في الصحيح عن ابي جعفر ع وسئل عن قول الله قم الليل الا قليلا قال امره الله ان يصلي كل ليلة الا ان يأتي عليه ليلة من الليالي لا يصلي فيها شيئا
اقول من البين ان صلوة الفجر غير داخل في هذه الصلوة بعد القيام ولكنه يترك صلوة الفجر ابدا **التهذيب** ثواب الاعمال
عن ابي عبد الله ع قال ان كان الله عز وجل قال المال والبنون زينة الحيوة الدنيا ان الثماني ركعات يصليها العبد آخر الليل زينة
الآخرة وعنه ع قال قال علي ع قيام الليل مصحة للبدن الخبر الفقيه في وصية النبي ص لعلي ع يا علي ثلث فرحات للمؤمن في الدنيا
منها التهجد في آخر الليل يا علي ثلاث كفارات منها التهجد بالليل والناس نيام اقول ظ ان الصلوة بعد الفجر غير داخل

النهار

في التهجد

في الفقيه المذكور هنا **التهذيب** في العلل عن ابي عبد الله ع قال لا تدع قيام الليل فان المغبون من حرم قيام الليل **الكافي** قال جاء رجل الى امير
المؤمنين ع فقال اني قد حرمت الصلوة بالليل فقال ع قد قيدتك ذنوبك اقول معلوم ان من نام الى صلوة الفجر يصدق عليه انه حرم صلوة
الليل او قيامه الفقيه عن ابي عبد الله ع قال اني لامقت الرجل قد قرأ القران ثم يستيقظ من الليل فلا يقوم حتى اذا كان عند الصبح قام يبادر
بالصلوة اقول يظهر من هذا السياق ان القيام عند الصبح غير داخل في القيام بالليل وان الصبح غاية الاستيقاظ بالليل **المعتبر** عن معوية
بن عمار قال سمعنا ابا عبد الله ع يقول في قوله تعالى وبالاسحار هم يستغفرون قال في الوتر في اخر الليل سبعين مرة وروي من طريق العامة عن ابن عمر
وابن عباس ان النبي ص قال الوتر ركعة من اخر الليل **التهذيب** بسند يقرب من الصحيح عن ابي بصير قال اذا خرجت بعد طلوع الفجر ولم تنو السفر
من الليل فاتم الصوم واعتد به من شهر رمضان وبسند اخر عن ابي عبد الله ع قال اذا اردت السفر في شهر رمضان فنويت الخروج من الليل
فان خرجت قبل الفجر او بعده فانت مفطر وعليك قضاء ذلك اليوم اقول تقدم من الخبرين ان نهاية الليل الفجر مع ان الاصحاب عبروا من ذلك
بتبييت النية والبيات مقابل النهار كامر الاقبال باسناده عن حماد بن عيسى عن محمد بن يوسف عن ابيه عن ابي جعفر ع قال ان الجهني اتى رسول
الله ص فقال يا رسول الله ص ان لي ابلا وغنما وغلمة فاحب ان تأمرني بليلة ادخل فيها فاشهد الصلوة وذلك في شهر رمضان فدعا رسول الله ص
فساره في اذنه قال فكان الجهني اذا كانت ليلة ثلث وعشرين دخل بابله وغنمه واهله وولده وغلمته فكان تلك الليلة ليلة ثلث وعشرين بالمدينة
فاذا اصبح خرج باهله وغنمه وابله الى مكانه **التهذيب** ومجالس الشيخ بسند موثق عن سماعة عن ابي عبد الله ع قال قال له صل في ليلة احدى
وعشرين وليلة ثلث وعشرين من شهر رمضان في كل واحدة منهما ان قويت على ذلك مائة ركعة سوى الثلث عشرة واسهر فيهما حتى تصبح فان ذلك
يستحب ان يكون في صلوة ودعاء وتضرع فانه يرجى ان تكون ليلة القدر في احديهما وليلة القدر خير من الف شهر الخبر **بيان** الرواية
بصدرها وعجزها تنادي بان نهاية ليلة القدر طلوع الفجر **دعوات** الراوندي عن موسى بن جعفر ع قال من اغتسل ليلة القدر واحياها
الى طلوع الفجر خرج من ذنوبه التهذيب في الموثق عن ابي عبد الله ع قال في حديث طويل في ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين يصلي في كل واحدة
منهما ان قوي على ذلك مائة ركعة سوى هذه الثلث عشرة ركعة وليسهر فيهما حتى يصبح فانه يرجى ان تكون ليلة القدر في احديهما الكافي و
التهذيب والسرائر عن زرارة والفضيل قالا قلنا له ايجزي اذا اغتسلت بعد الفجر للجمعة فقال نعم التهذيب عن بكير قال سالته في اي الليالي
اغتسل في شهر رمضان الى ان قال والغسل اول الليل قلت فان نام بعد الغسل قال هو مثل غسل يوم الجمعة اذا اغتسلت بعد الفجر اجزأك و
بسند اخر عن ابن بكير مثله وقرب الاسناد عن ابن بكير مثله **بيان** اقول هذه الاخبار تدل على ان غسل الجمعة يجزي بعد الفجر مع ان الاخبار
المستفيضة الواردة في غسل الجمعة كلها وردت بلفظ اليوم بلا تقييد وتخصيص فيدل على ان اليوم اذا ورد في الشرع المتبادر منه ما بين
طلوع الفجر الى الغروب **قرب الاسناد** عن علي بن جعفر عن اخيه ع قال سالته هل يجزيه ذلك من غسل العيدين قال ان اغتسل يوم الفطر
والاضحى قبل الفجر لم يجزه وان اغتسل بعد طلوع الفجر اجزأه اقول وجه الاحتجاج كامر من ورود اخبار غسل العيدين بلفظ اليوم مع ان مدلول
هذا الخبر والروايات الاخر ان اول وقته طلوع الفجر التهذيب عن الرضا ع سئل عن رجل اصابته جنابة في اخر الليل فقام ليغتسل فلم يصب ماء
فذهب ليطلبه او بعث من ياتيه بالماء فعسر عليه حتى اصبح كيف يصنع قال يغتسل اذا جاءه ثم يصلي وباسناده عن ابراهيم بن عبد الحميد عن بعض
مواليه قال سالته عن احتلام الصائم قال فقال اذا احتلم نهارا في شهر رمضان فلا ينم حتى يغتسل وان اجنب ليلا في شهر رمضان فلا ينام الا
ساعة حتى يغتسل فمن اجنب في شهر رمضان فنام حتى يصبح فعليه عتق رقبة الخبر اقول الاخبار في الجنابة في الليل في شهر رمضان والاصباح
جنبا والنوم الاول والثاني والثالث وغيرها كثيرة تدل على ما ذكرنا لم نطول الكلام بايرادها الفقيه والتهذيب في الصحيح عن عبد الله بن سنان انه
سئل ابا عبد الله ع عن الرجل يقضي شهر رمضان فيجنب من اول الليل ولا يغتسل حتى يجيء اخر الليل وهو يرى ان الفجر قد طلع قال لا يصوم ذلك
اليوم ويصوم غيره **التهذيب** في الموثق عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال ان طهرت بليل من حيضتها ثم توانت ان تغتسل في رمضان حتى
اصبحت عليها قضاء ذلك اليوم قرب الاسناد عن القاسم عن ابيه ع قال كان علي ع يستاك وهو صائم في اول النهار واخره في شهر رمضان وعنه ع
عن ابيه ع قال قال علي ع لا باس بان يستاك الصائم بالسواك الرطب في اول النهار اقول يكون المراد بالنهار في الخبرين من اول طلوع الفجر لئن من
الفجر الكافي في الموثق عن ابن بكير قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يحتلم بالنهار في شهر رمضان يتم صومه كما هو فقال لا باس الفقيه عن عاصم
بن حميد عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع فقلت متى يحرم الطعام والشراب على الصائم وتحل الصلوة صلوة الفجر فقال اذا اعترض الفجر و
كان كالقبطية البيضاء فثم يحرم الطعام ويحل الصيام وتحل الصلوة صلوة الفجر قال وكان رسول الله ص يقول ان ابن ام مكتوم يؤذن بليل فاذا
سمعتم اذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان بلال الكافي في الصحيح عن احدهما عليهما السلام في قول الله عز وجل احل لكم ليلة الصيام الاية قال نزلت
في خوات بن جبير الى قوله فنبان على تلك الحال فاصبح الخبر الفقيه سئل الصادق ع عن الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فقال بياض النهار من

نقط

سواد

سواد الليل التهذيب عن اسحق قال قلت لابي عبد الله ع آكل في شهر رمضان بالليل حتى اشك قال كل حتى لا تشك الكافي بسند معتبر عن زرارة عن
ابي عبد الله ع قال اذن ابن ام مكتوم لصلوة الغداة ومر رجل برسول الله ص وهو يتسحر فدعاه ان ياكل معه فقال يا رسول الله قد اذن المؤذن للفجر
فقال ان هذا ابن ام مكتوم وهو يؤذن بليل فاذا اذن بلال فعند ذلك فامسك **الفقيه والكافي والتهذيب** باسانيدهم عن الزهري عن علي
بن الحسين ع قال وكذلك المسافر اذا اكل اول النهار ثم قدم اهله امر بالامساك بقية يومه وليس بفرض وكذلك الحائض اذا طهرت **الكافي** في الصحيح عن
عيص قال سالت ابا عبد الله ع عن قوم اسلموا في شهر رمضان وقد مضى منه ايام هل عليهم ان يقضوا ما مضى منه او يومهم الذي اسلموا فيه
فقال ليس عليهم قضاء ولا يومهم الذي اسلموا فيه الا ان يكونوا اسلموا قبل طلوع الفجر وعن ابي حمزة الثمالي عن ابي عبد الله ع قال لابي بصير
في حديث طويل فاطلبها اي ليلة القدر في ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين وصل في كل واحدة منهما مائة ركعة واحيهما ان استطعت الى النور واغتسل فيهما
مصباح الشيخ والمقنعة عن ابي عبد الله ع قال لو قرء رجل ليلة ثلث وعشرين من شهر رمضان انا انزلناه في ليلة القدر الف مرة لاصبح وهو
شديد اليقين في الاعتراف بما يختص فينا بعيون الاخبار وصفات الشيعة والمقنع للصدوق عن ابي عبد الله ع قال الشتاء ربيع المؤمن يطول
فيه ليله فيستعين به على قيامه ويقصر فيه نهاره فيستعين به على صيامه **التهذيب** عن ابن سنان عن ابي عبد الله ع قال اذا طهرت المرأة
من اخر الليل فلتصل المغرب والعشاء التهذيب عن عبد الله بن سنان عن ابي جعفر ع في قوله تعالى ومن الليل فسبحه وادبار النجوم هو الوتر اخر الليل
وعن ابي عبد الله ع في صلوة الليل والوتر في السفر اول الليل اذا لم يستطع ان يصلي في اخره قال نعم وعن محمد بن ابي قرة باسناده الى ابرهيم بن شيبا
قال كتب بعض اهل بيتي الى ابي محمد في صلوة المسافر اول الليل صلوة الليل فكتب فضل صلوة المسافر من اول الليل كفضل صلوة المقيم
في الحضر من اخر الليل **دعائم** الاسلام عن الصادق ع قال اصل صلوة الليل في شيء من اول الليل ومن اخره بعد ان تصلي العشاء الاخرة وتوتر
بعد صلوة الليل وعنه ع قال ان الله تبارك وتعالى يبعث ملائكة اذا انفجر الفجر يوم الجمعة يكتبون الصلوة على محمد واله الى الليل وعنه ع
قال التكبير في ايام التشريق وعنه ع في قوله تعالى وادبار النجوم قال هو الوتر من اخر الليل وعن علي ع قال من رد شيئا من قيام الليل فغلبته
عيناه حتى يصبح كان نومه صدقة من الله عليه ويتم لله قيام ليله وعنه ع قال من اخر النفر الى اليوم الثالث فله ان ينفر من اول النهار الى اخره
متى شاء بعد ان يصلي الفجر ويرمي الجمار وسئل ع عن الرجل يكون عنده النساء يعني بعضهن دون بعض قال انما عليه ان يبيت عند كل واحدة
في ليلتها ويقيل عندها في صبيحتها الخبر الفقيه والتهذيب باسنادهما عن محمد بن سنان عن عبد الاعلى بن اعين قال سالت ابا عبد الله ع
عن رجل وطئ امرأته وهو معتكف ليلا في شهر رمضان قال عليه الكفارة قال قلت فان وطئها نهارا قال عليه كفارتان اقول معلوم ان النهار هنا
مبدؤه الفجر ولنذكر بعض الاخبار الموهمة لخلاف ما ذكرنا فمنها ما رواه السيد في نهج البلاغة عن امير المؤمنين وقد سئل عن مسافة ما بين المشرق و
المغرب فقال مسيرة يوم للشمس ولعله محمول على التقريب بقرينة ما مر رواية الاحتجاج او تقول لما كان السائلون عن تلك المسائل غالبا من اهل الكتاب
فيمكن ان يكون ع اجابهم على معتقدهم ومصطلحهم حيث انهم لا يعدون ما بين الطلوعين من الليل ولا من النهار كما مر ومنها ما رواه الصدوق في الصحيح
عن الحلبي عن ابي عبد الله ع انه سئل عن الرجل يخرج من بيته وهو يريد السفر وهو صائم فقال ان خرج قبل ان ينتصف النهار فليفطر وليقض ذلك
اليوم وان خرج بعد الزوال فليتم صومه وجوابه ان الانتصاف هنا مبني على التقريب الظني ولعله لذلك غير العبارة ثانيا فعبر عنه بالزوال
انا اخذنا لهذا الوهم وبامثال هذا الخبر لا يمكن رد ما مر من الايات والاخبار الصريحة وقد ورد بهذا المضمون اخبار والتوجيه مشترك وقد وما سا
سابقا الى تكلمه فيما يتعلق ما بين الطلوعين من الليل والنهار تؤيد ذلك وكذا ما ورد في كلام اللغويين وغيرهم من التعبير عن الزوال بنصف
النهار مبني على المسامحة اذ اكثرهم مع تصريحهم بكون اليوم من طلوع الفجر عبروا عن الزوال بذلك فظهر ان بناء كلامهم ليس على التحقيق وقلنا
الحقيقة وهذا امر شايع في العرف وقد يتسامحون في امثال ذلك كثيرا ومنها ما ورد ان النبي ص كان يغلس بصلوة الفجر او قال اصلها بغلس و
ذكر بعض اللغويين ان الغلس الغبش ظلمة اخر الليل وجوابه انه معلوم ان ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس لا يسمى كله غلسا ولا غبشا ولو
لم يكن للخبر فائدة فقولهم ظلمة اخر الليل ينافي ما نهتم لانه اكثر من مسافة ثم لما ذهبنا اليه فلطان الخبر وكلام اللغويين مبني على المجاز والتوسع
فلا يستقيم الاستدلال بمثله ومنها ما رواه الشيخ بسند يمكن ان يعد من الحسان عن ابي جعفر ع قال كان امير المؤمنين ع لا يصلي من النهار حتى
تزول الشمس ولا من الليل بعد ما يصلي العشاء حتى ينتصف الليل وعن زرارة عن ابي جعفر ع قال كان رسول الله ص لا يصلي من النهار شيئا حتى
تزول الشمس فاذا زالت صلى ثمان ركعات وهي صلوة الاوابين تفتح في تلك الساعة ابواب السماء ويستجاب الدعاء وتهب الرياح وينظر الله الى
خلقه فاذا فاء الفيء ذراعا صلى الظهر اربعا وصلى بعد الظهر ركعتين ثم صلى ركعتين اخراوين ثم صلى العصر اربعا اذا فاء الفيء ذراعا ثم لا يصلي
بعد العصر شيئا حتى تؤوب الشمس فاذا ابت وهو ان يغيب صلى المغرب ثلاثا وبعد المغرب اربعا ثم لا يصلي شيئا حتى يسقط الشفق فاذا سقط
الشفق صلى العشاء ثم اوى رسول الله ص الى فراشه ولم يصل شيئا حتى يزول نصف الليل فاذا زال نصف الليل صلى ثمان ركعات واوتر في

الربع

الربع الاخير من الليل بثلث ركعات يقرأ فيهن فاتحة الكتاب وقل هو الله احد ويفصل بين الثلث بتسليمة ويتكلم ويأمر بالحاجة ولا يخرج من مصلاه
حتى يصلي الثالثة التي يوتر فيها ويقنت فيها قبل الركوع ثم يسلم ويصلي ركعتي الفجر قبيل الفجر وعنده وبعيده ثم يصلي ركعتي الصبح وهي الفجر اذا اعترض
الفجر واضاء حسنا فهذه صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله التي قبضه الله عز وجل عليها ونحوه روى الشيخ عن زرارة عنه عليه السلام وبعد ما علمت من الاخبار المستفيضة
المؤيدة بالآيات الكثيرة لا بد من تأويل في تلك الاخبار اما بحملها على انه لم يكن يصلي من نوافل النهار شيئا الى الزوال لانه عليه السلام كان يصلي ركعتي نافلة
الفجر قبل الفجر مع صلوة الليل ويؤيده ان الظاهر ان الغرض نفي صلوة الضحى الثابتة عند العامة او على ان المراد انه لم يكن يصلي بعد صلوة الفجر شيئا
الى الزوال ولما كانت صلوة الظهر اول الصلوات فصلها اراد ان يبتدئ في ذكر الصلوات بها فلذا اخر ذكر صلوة الفجر او يقال استعمل لفظ النهار
في جزئه مجازا لقيام القرينة مع ان في الخبر الاخير ما يدل على ما ذهبنا اليه لانه قال واوتر في الربع الاخير من الليل ومعلوم ان اخر وقت صلوة الوتر
طلوع الفجر الثاني فاذا كان النصف ابتداء اراد بنصف الليل الذي يليه الفجر او حمل الليل في الاخير على معنى وفي تتمة الليل زوال على معنى اخر في غاية البعد
ظهر ان هذا الخبر على مطلوبنا ادل واصرح ويحتمل ان تكون هذه الاخبار مبنية على اصطلاح اخر وهو ما نسب اليه سابقا وهو تقسيم بعض علماء ما بين
الطلوعين من الليل ولا من النهار لكنه بعيد ولا يصار اليه لوجوه المتقدمة وبالجملة الخبر الاخير قرينة جلية على تأويل الخبرين الاولين وضعف
الاحتجاج بها ومنها ما رواه في الفقيه باسناده عن عمر بن حنظلة انه سأل ابا عبد الله عليه السلام فقال له زوال الشمس نعرفه بالنهار فكيف لنا بالليل
فقال لليل زوال كزوال الشمس قال فبأي شيء نعرفه قال بالنجوم اذا انحدرت وروى محمد بن ادريس في اخر السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب
عن الحسين بن احمد المنقري عن ابان عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال دلوك الشمس زوالها وغسق الليل بمنزلة الزوال من النهار اقول اما الخبر
الاول فلا بد فيه من تخصيص بعض الكواكب بخصوصها ببعض بكواكب تنحدر في منتصف ما بين الغروب وطلوع الفجر مع انه ظاهر انه امر يتعذر تعيين
كواكب مخصوصة كل ليلة لا يتيسر لاكثر الخلق مع ان الانحدار لا يتبين لهم الا بعد مضي زمان من التجاوز عن دائرة نصف النهار وفي مثل ذلك
لا يؤثر التقدم والتأخر بقدر نصف ساعة او ثلثيها او اكثر من ذلك بقليل ويمكن ان يكون هذا التحديد لاستحباب تأخير صلوة الليل بل هو
الظاهر وهو في تلك الاخبار لحصول الجزم او الظن القوي بانتصاف الليل ولا يحصل شيء منها قبل الانحدار الا لمن كان له آلة يستعلم الوقت بها
كالاسطرلاب وامثاله وتحصيل امثالها متعسر على غالب الناس ويمكن ان يقال الخبر يدل على مطلوبنا بهذا الوجه بل يمكن ان يدعى ذلك بوجه اخر
هو ان اكثر الكواكب لا تظهر للابصار الا بعد مضي زمان من غروب الشمس فاذا حمله على الكواكب التي كانت عند ظهورها على الافق فهي تصل
الى دائرة نصف النهار بعد مضي كثير من انتصاف الليل ولو حملت على ان يقدر انها كانت عند الغروب على الافق فهذا مما لا يهتدي اليه اكثر
العوام بل الخواص ايضا فلا بد من حملها على ما كانت ترى في البلدان في بدو ظهورها فوق الابنية والجدران والظاهر في امثالها انها تصل الى
دائرة نصف النهار قبل انتصاف الليل المشهور عندهم فعلى هذا يمكن حمله على ان الغرض بيان اخر وقت الصلوة ايضا واما التشبيه الوارد
في الخبرين فلا يلزم ان يكون تشبيها في جميع الامور وعلى التحقيق والتدقيق حتى يلزم ان يكون المعتبر فيه الوسط بين الغروب والطلوع بل يمكن
ان يكون التشبيه للانتصاف العرفي او لوصول امثال تلك الكواكب التي ذكرنا الى دائرة نصف النهار او لكونه مبدأ لوقت صلوة معينة وغير
ذلك من جهات التشبيه فظهر انه ليس في هاتين الروايتين ايضا دلالة على مطلوبهم لا سيما مع معارضة الآيات والاخبار السالفة ومع تسليم
دلالتهما على ان المعتبر في انتصاف الليل ذلك لا يلزم ان يحمل كل ما ورد من الاحكام معلقة بلفظ النهار او اليوم او الليل على هذا الوجه على ما مر
من النصوص الكثيرة والاقوال الصريحة وقال الشهيد في الذكرى روى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا صلى العشاء الآخرة
اوى الى فراشه ثم لا يصلي شيئا الا بعد انتصاف الليل ومثله عن ابي جعفر عليه السلام وقال حتى يزول الليل فاذا زال الليل صلى ثماني ركعات واوتر في
الركعة الاخيرة ثم يصلي ركعتي الفجر قبل الفجر وعنده وبعيده قلت عبر بزوال الليل عن انتصافه كزوال النهار ثم نقل رواية عمر بن حنظلة المتقدمة
ثم قال والظاهر انه عنى انحدار النجوم الطوالع عند غروب الشمس والجعفي اعتمد على منازل القمر الثمانية والعشرين المشهورة فانه قال انها مقسومة
على ثلاثمائة واربعة وستين يوما لكل منزل ثلاثة عشر يوما ويكون الفجر ابدا بالبعد الاخير ثلاثة عشر يوما ثم ينتقل الى ما بعده وهكذا
فاذا حصل القطب الشمالي بين الكتفين نظر ما على الرأس من بين الفنين من المنازل فيعد منها الى منزلة الفجر ثم يؤخذ لكل منزلة نصف سبع قال والقمر
يغرب في ليلة الهلال على نصف سبع من الليل ثم يتزايد كذلك الى ليلة اربع عشرة ثم يتأخر ليلة خمس عشرة نصف سبع وعلى هذا الى اخره قال وهذا
تقريب انتهى كلام الذكرى وظاهر كلامه قدس سره وما نقله عن الجعفي ان كان مرجعهما الى كون المعتبر عندهما منتصف ما بين غروب الشمس وطلوعها
لكن لا ينسجم مع ما سبق منهم في مواضع ونقلهم الاجماع على معنى الليل والنهار لا بد من حمل كلامهما على ما يرجع الى ما ذكرنا في الخبرين وقد ذكرا
انه على التقريب لا التحقيق وقد ذكر الشهيد بعد ذلك اخبارا اصرح فيما ذكرنا على انهما لو صرحا بذلك ايضا لم يكن في كلامهما حجة ثم اعلم ان
ما ذكره الشيخ الشهيد وبعض شيخنا البهائي نور الله ضريحهما من تخصيص النجوم المذكورة في الخبر بالنجوم التي هي طالعة عند غروب الشمس انما

مخصوصة

الانحدار

ح ق

ثم ثمان ركعات

ثم م

بستقيم اذا كان كل افق من الافاق مقسما للمدارات جميع الكواكب ليس كذلك بل هذا مخصوص بما فوق خط الاستواء اذ في الافاق المائلة باعتبار ظلوع ميل معدل
النهار عن سمت الراس كثيرة وقرب مدارات الكواكب بالنسبة الى المعدل وبعدها منه يختلف اختلافا فاحشا فقوا وسط المعمورة اذا اتفق طلوع
كوكب عند غروب الشمس فربما وصل قبل انتصاف الليل الى نصف النهار قريبا من ساعة كفرد الشجاع وربما وصل قبله قريبا من ساعتين كالشعرى اليمانية
وربما تاخر وصوله الى نصف النهار عن الانتصاف بساعة ونصف تقريبا كالسماك الرامح وراس الجوزاء وفم الفرس او بساعتين تقريبا كالعنز لطا
والعيوق ونير الفكة او بثلث ساعات تقريبا كالنسر الواقع او اربع ساعات كالردف وربما اتفق وصول بعض الكواكب القريبة من القطب الشمالي
الى نصف النهار بعد طلوع الشمس فلا بد على طريقتهم من تخصيص اخر وهو ان يكون الكوكب قوس نهاره موافقا لقوس ليل درجة الشمس
من منطقة البروج او قريبا منه كالسماك الاعزل بالنسبة الى بعض درجات اواخر الحمل وحمل كلام الامام في بيان الفائدة التي تحتاج اليها
عامة الخلق على معنى لا يعرفه الا او حكماء الناس في هذا الفن في غاية البعد وهذا يؤيد ما ذكرنا انه مبني على التقريب التخميني لاستعلام اول صلوة
الليل فيسقط الاستدلال به على ما توهموه كما عرفت وربما يحمل على الكواكب التي كانت معروفة عند العرب وكانوا يعرفون بالتجارب طلوعها
وغروبها ووصولها الى نصف النهار ويكون الغرض تنبيههم على انه يمكن استعلام الاوقات بامثال ذلك بعد تحصيل التجربة فيها ثم ان ما فيه وذكر
بعض افاضل الاذكياء لذلك علامات فقال علامة زوال الليل في اوائل الحمل طلوع الردف وفي اواسطه انحدار السماك الاعزل
وفي اواخره طلوع النسر الطائر وغروب الشعرى الشامية والعيوق وفي اوائل الثور انحدار السماك الرامح وفي اواسطه غروب فرد الشجاع وفي اواخره
طلوع فم الفرس انحدار نير الفكة وعنق الحية وغروب قلب الاسد وفي اوائل الجوزاء انحدار راس الجوزاء وفي اواسطه انحدار قلب العقرب
وفي اواخره اشراف النسر الواقع على الانحدار وفي اوائل السرطان انحدار النسر الواقع وفي اواسطه غروب السماك الاعزل وفي اواخره انحدار النسر
الطائر وفي اوائل الاسد طلوع العيوق وانحدار الردف وفي اواسطه طلوع الثريا وغروب الرامح وفي اواخره طلوع عين الثور وانحدار فم الفرس
وغروب عنق الحية وفي اوائل السنبلة اشراف نير الفكة على الغروب وفي اواسطه غروب نير الفكة وفي اواخره طلوع الشعرى اليمانية وفي اواخره
اشراف النسر الطائر على الغروب وفي اوائل العقرب غروب النسر الطائر وفي اواسطه طلوع قلب الاسد وغروب النسر الواقع وفي اواخره طلوع فرد
الشجاع وفي اوائل القوس انحدار عين الثور وغروب فم الفرس وفي اواسطه انحدار العيوق ورجل الجوزاء اليسرى وغروب الردف وفي اواخره انحدار
يد الجوزاء اليمنى وفي اوائل الجدي انحدار اليمانية وفي اواسطه انحدار الشامية وطلوع الرامح وفي اواخره طلوع الاعزل ونير الفكة وفي اوائل الدلو
اشراف قلب الاسد على الانحدار وفي اواسطه انحدار قلب الاسد والفرد وطلوع العنق وفي اواخره اشراف رجل الجوزاء اليسرى على الغروب وفي
اوائل الحوت طلوع الواقع وغروب رجل الجوزاء اليسرى وفي اواسطه غروب عين الثور وفي اواخره غروب اليمانية ويد الجوزاء اليمنى هذا كله مبني على
اخذ الليل من غروب الشمس الى طلوعها لكن قد عرفت انه على هذا التقريب لا يظهر التفاوت بين المعنيين كثيرا والحق قد يجعل مبنى استعلام
زوال الليل تارة على منازل القمر المعروفة بين العرب ولعله حمل الخبر عليه وتارة على غروب القمر وطلوعه اما الاول فلان العرب قسموا مدار
القمر ثمانية وعشرين قسما وضبطوا حدود تلك الاقسام بكواكب سموها منازل القمر وهي التي اشتملت عليها هذه الابيات بالفارسية
اشهامنازل قمر نزد عرب   شرطين بطين است ثريا دبران   هقعه هنعه ذراع نثره پس طرف   جبهه زبره صرفه وعوا پس ازان پس سماك
غفر زبانا اکلیل   قلب شوله نعایم بلده بدان   سعد ذابح سعد بلع سعد سعود   باشد پس سعد اخبیه چار شان   ادفرغ مقدم
موخر پس بد   انکه رشا بود کز باشد پایان   ومدة قطع الشمس تلك المنازل ثلث مائة وخمسة وستون يوما وشيء فاذا قسمت على المنازل
يقع بازاء كل منزل ثلثة عشر يوما وشيء فاذا حصل الاطلاع على منزل الشمس من تلك المنازل يمكن استخراج ما مضى من الليل وما بقي منه بملاحظة
الطالع والمنحدر والغارب من تلك المنازل تقريبا باذني تامل اذ عند غروب الشمس يكون المنزل السابع من المنزل الذي فيه الشمس على نصف
النهار والرابع عشر على المشرق وفي كل نصف سبع من الليل يتفاوت بقدر منزل فيكون التفاوت في ربع الليل بقدر ثلثة منازل ونصف
وفي نصف الليل بقدر سبعة منازل وعلى هذا القياس هذا ايضا تقريبي لاختلاف مدار الشمس والقمر وجهات اخر فلو حملنا الخبر عليه حملنا
النجوم على نجوم المنزل الذي يكون مقابلا للمنزل الذي فيه الشمس واما الثاني وهو بناء الامر على غروب القمر في اوائل الشهر وطلوعه في اواخره
فضابطه ان يضرب عدد ما مضى من اول الشهر الى الرابع عشر او من الخامس عشر الى الثامن والعشرين في السنة ويقسم الحاصل على السبعة فالخارج
في الاول قدر الساعات المعوجة الماضية من الليل الى غروب القمر وفي الثاني قدر الساعات المذكورة الى طلوعه مثاله اذا ضربنا الاربعة
في السنة حصل اربعة وعشرون فاذا قسمناها على السبعة خرج ثلاث وثلاثة اسباع فيكون غروب القمر في الليلة الرابعة وطلوعه في الثامنة
عشر بعد ثلاث ساعات وثلاثة اسباع ساعة وكذا اذا قسمنا الحاصل من ضرب الخمسة في السنة وهو الثلثون على السبعة خرج اربعة و
سبعان فغروب القمر في الليلة الخامسة وطلوعه في التاسعة عشر بعد اربع ساعات وسبعي ساعة وهكذا وهذا ايضا تقريبي لاختلاف حسب

كثرة الزمان بين خروج الشعاع واول ليلة القدر وغيرها فذلكة لا ارى انها الّا التفطن والتيقظ بعد ما احطت خبراً بقوة ما استثنى عليه بيانا من انواع البرهان وهدم ما بنوا عليه كلامهم من البنيان وقد اتبعنا ما فيهم من القواعد وجعلنا مطاوي كلامنا مشحونة بصنوف الفوائد تستريب في ان الليل والنهار واليوم في اصطلاح الشرع والعرف العام بل في اصل اللغة انما لا يتبادر منها الّا ما ينتهي الى طلوع الفجر ابتداء منه مع انا لم نستقص في استخراج الدلائل ونقل كلام الاوائل ولا في نقل الاخبار وذكر الامارات فاكتفينا بذكر البعض لتنبيه اولي الالباب عما يؤدي الى الاسهاب والاطناب ايضاً لم نكن نعقد لذلك باباً عند طرح الكتاب ورسم الابواب ثم سنح لنا ذلك بعد ما رأينا الاختلاف في الامر الذي لم يكن يجوز الخلاف في مثله لاشتباه من سدّ من العلم واهله وهل يقول احد من اهل العرف والشرع اذا اتاه قبيل طلوع الشمس طرق ليلا او اتيتك البارحة وشاع بين الناس يقولون هل تمت الليلة فيجيب غلبني النوم فلم انتبه الا بعد الفجر ومن تتبع ذلك في محاورات الناس لا يحتاج الى الرجوع الى كتاب والتمسك بخطاب فانّى من ان عامة الناس يقولون استوى الليل والنهار وصار النهار كذا ساعة ومضى من النهار ساعة او ساعتان ولا يتبادر الى الاذهان الا اليوم من طلوع الشمس فمعلوم ان هذا انما هو لانّهم باصطلاح المنجمين وبناء الآلات المعدة لاستعلام الساعات عليه ولذا ترى من لا يألف تلك الاصطلاحات اذا سألته كم مضى من اليوم لا يفهم الّا ما مضى من طلوع الفجر كما سمعنا وعهدنا في عراق العرب والبلاد البعيدة عن تلك الاصطلاحات الجديدة وكذا استواء الليل والنهار ايضاً ماخوذ من المنجمين ومبني على اصطلاحهم واما الفقهاء واهل اللسان فهم لا يفهمون ولا يفهم من كلامهم الا ما ذكرنا ولذا ترى الفقهاء يقولون وقت صلاة الليل من النصف الى اخر الليل والوتر كلما قرب من اخر الليل افضل ولا يفهمون من ليلة الجمعة وليلة العيد وليلة القدر وامثالها الّا ما قبل الفجر وكذا يوم الجمعة ويوم العيد ويوم الغدير وامثالها يظهر لك ذلك بالرجوع الى كتب الفقه والدعاء وغيرها واذا قال فقيه او غيره فعل ذلك في الليلة الفلانية هل يفهم احد الّا ايقاعه قبل الفجر واذا قال افعل اليوم الفلاني هل يفهم احد الّا ان ابتداءه الفجر ولعمري لا يحتاج هذا الى الافصاح والايضاح وهو ابين من الفجر والصباح فظهر مما قررنا ان نصف الليل وثلثه وربعه وسدسه ولفظ الليل انما هي بالمقايسة الى الليل المنتهي الى الفجر واذا علق عمل بالليل او نصف الليل او ثلثه او ربعه او اخره وامثال ذلك كبيتوتة المشعر ومنى عند الزوجة او صلاة الليل والوتر واحياء الليالي الشريفة واشباه ذلك واخر الليل فانما ينتهي وقته الى الفجر الثاني الّا مع قيام قرينة على المجاز وكذا اذا علق عمل باليوم او النهار كالاغسال والاعمال المتعلقة بالايام الشريفة فابتداء وقته الفجر واذا نذر رجل ان يعمل عملا في النهار لا يحنث بايقاعه قبل طلوع الشمس واذا نذر ان يعمل في الليل يحنث بايقاعه بعد الفجر وكذا كل ما يبتني على هذا الخلاف مما يتعلق بالليالي والايام هذا ما حضرني وخطر ببالي في تحقيق الحق في هذا المقام والله تعالى يعلم حقائق الاحكام وحججه الكرام عليهم الصلوة والسلام ونسأل الله العفو عن الزلل والخطل في القول والعمل والصفح عن الخطاء والتقصير فانه ولي ذلك وهو على كل شيء قدير

باب الاوقات المكروهة

الاحتجاج عن محمد بن جعفر الاسدي قال كان فيما ورد علي من محمد بن عثمان العمري قدس الله روحه في جواب مسائلي الى صاحب الزمان عليه السلام اما ما سألت عنه من الصلوة عند طلوع الشمس وعند غروبها فلئن كان كما يقول الناس ان الشمس تطلع بين قرني شيطان وتغرب بين قرني الشيطان فما ارغم انف الشيطان شيء مثل الصلوة فصلها وارغم الشيطان **اكمال الدين** عن محمد بن احمد السناني وعلي بن احمد بن محمد الدقاق والحسين بن ابراهيم المؤدب وعلي بن عبد الله الوراق قالوا حدثنا ابو الحسين محمد بن جعفر الاسدي قال كان فيما ورد علي الشيخ ابي جعفر محمد بن عثمان العمري في جواب مسائلي الى صاحب الدار وذكر الحديث بعينه **بيان** قال في النهاية الشمس تطلع بين قرني الشيطان اي ناحيتي راسه وجانبيه وقيل القرن القوة اي حين تطلع يتحرك الشيطان ويتسلط فيكون كالمعين لها وقيل بين قرنيه اي امتيه الاولين والاخرين وكل هذا تمثيل لمن يسجد للشمس عند طلوعها فكان الشيطان سوّل له ذلك فاذا سجد لها كان الشيطان مقترنا بها وقال في القاموس قرن الشيطان وقرناه امته والمتبعون لرأيه او قوته وانتشاره او تسلطه وقال الطيبي في شرح المشكوة فيه وجوه احدها انه ينتصب في محاذاة مطلع الشمس عند طلوعها بين قرنيه الى ان تكون موادة فيكون مستقبلا لمن يسجد للشمس فتصير عبادتهم له فنهوا عن الصلوة في ذلك الوقت مخالفة لعبدة الشيطان وثانيها ان يراد بقرنيه حزباه اللذان يبعثهما لاغواء الناس وثالثها انه من باب التمثيل شبه الشيطان فيما يسول لعبدة الشمس ويدعوهم الى معاندة الحق بذوات القرون التي تعالج الاشياء وتدافعها بقرونها ورابعها ان يراد بالقرن القوة من قولهم انا مقرن له اي مطيق ومعنى التثنية تضعيف القوة كما يقال ما لي به يدان اي لا قدرة ولا طاقة **قرب الاسناد** عن الحسن بن طريف وعلي بن اسمعيل ومحمد بن عيسى جميعاً عن حماد بن عيسى قال رأيت ابا الحسن موسى عليه السلام صلى الغداة فلما سلم الامام قام فدخل الطواف فطاف اسبوعين بعد الفجر قبل طلوع الشمس ثم خرج من باب بني شيبة ومضى ولم يصل **بيان** لعل ترك صلوة الطواف في هذا الوقت للتقية كما ان قران الطواف ايضاً محمول عليها كما ستعرف **مجالس الصدوق** في مناهي النبي انه نهى عن الصلوة في ثلث ساعات عند طلوع الشمس وعند غروبها وعند استوائها **الخصال** عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن

زرارة

باب الاوقات المكروهة

زرارة قال قال ابو جعفر ع اربع صلوات يصليها الرجل في كل ساعة صلوة فاتتك فمتى ذكرتها اديتها وصلوة ركعتي طواف الفريضة وصلوة الكسوف والصلوة على الميت هؤلاء يصليهن الرجل في الساعات كلها ومنه عن عبد الله بن احمد الفقيه عن علي بن عبد العزيز عن عمرو بن عون عن خلف بن عبد الله عن ابي اسحق الشيباني عن عبد الله بن الاسود عن ابيه عن عايشة قالت صلوتين لم يتركهما رسول الله ص سرا وعلانية ركعتين بعد العصر وركعتين قبل الفجر ومنه عن عبد الله بن احمد عن يعقوب بن اسحق عن محمد عن شعبة عن ابي اسحق عن مسروق عن عايشة انها قالت كان رسول الله ص يصلي بعد العصر ركعتين ومنه عن عبد الله بن احمد عن محمد بن علي بن طرخان عن عبد الله بن الصباح عن محمد بن سنان عن ابي حمزة عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه قال قال رسول الله ص من صلى البردين دخل الجنة يعني بعد الغداة وبعد العصر ومنه عن عبد الله بن احمد عن علي بن عبد العزيز عن ابي نعيم عن عبد الواحد بن ايمن عن ابيه عن عايشة انه دخل عليها يسألها عن الركعتين بعد العصر قالت والذي ذهب بنفسه تعني رسول الله ص ما تركهما حتى لقي الله عز وجل وحتى ثقل عن الصلوة وكان يصلي كثيرا من صلوته وهو قاعد فقلت انما اولي عمر كان ينهى عنهما قالت صدقت ولكن رسول الله ص كان لا يصليهما في المسجد مخافة ان يثقل على امته وكان يحب ما خفف عليهم قال الصدوق ره كان مرادي بايراد هذه الاخبار الرد على المخالفين لانهم لا يرون بعد الغداة وبعد العصر صلوة فاحببت ان ابين انهم قد خالفوا النبي ص في قوله وفعله **بيان** اختلف المخالفون في توجيه هذه الصلوة فمنهم من قال ان النبي ص انما صلى هاتين الركعتين بعد العصر لانه اتاه مال فشغله عن الركعتين بعد الظهر فصلاهما بعد العصر ولم يعد اليهما ورووا ذلك عن ابن عباس ورووا عن عايشة انها قالت انه كان يصليهما قبل العصر ثم انه شغل عنهما او نسيهما فصلاهما بعد العصر ثم اثبتهما فكان اذا صلى صلوة اثبتها وهذا بينهم اشهر وقالوا ان ذلك كان من خصايصه ص ولا يستحب لغيره ذلك ودعوى الاختصاص اقتراح بلا دليل ايضا فيها اجاب به امير المؤمنين ع عن مسائل اليهودي قال ان الشمس تطلع من قرني الشيطان **اقول** قد مضى مسندا في ابواب الاحتجاجات فيما سئل اليه حبر من اليهود وفي باب علل الصلوة **العلل** عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد بن يحيى الاشعري عن احمد بن يحيى عن ابن اسباط عن سليمان بن جعفر الجعفري قال سمعت الرضا ع يقول لا ينبغي لاحد ان يصلي اذا طلعت الشمس لانها تطلع بقرني شيطان فاذا ارتفعت وصفت فارقها فيستحب الصلوة ذلك الوقت القضاء وغير ذلك فاذا انتصف النهار قارنها فلا ينبغي لاحد ان يصلي في ذلك الوقت لان ابواب السماء قد غلقت فاذا زالت الشمس وهبت الريح فارقها **بيان** وصفت اي عن كدورة الابخرة التي تحول بيننا وبينها عند قربها من الافق فلذا تتغير لونها ويحتمل ان يكون مفارقة الشيطان لها عند قرب الزوال لانها عند ذلك في نهاية الارتفاع فانما يكون تسويل الشيطان لعبدتها بعد الرجع اكثر واشد فلما زال انحصر فيها الافول والانحطاط الذي هو علامة الامكان فما يخلو به مدعى تقص استيلاء الشيطان ويخل شبهه فكانه يفارقها **السرائر** من جامع البزنطي عن ابي نصر البزنطي عن علي بن سليمان عن محمد بن عبد الله بن زرارة عن محمد بن الفضيل البصري قال قلت لابي الحسن ع ان يونس كان يفتي الناس عن ابائك انه لا باس بالصلوة بعد طلوع الفجر الى طلوع الشمس وبعد العصر الى ان تغيب الشمس فقال كذب لعنه الله على ابي او قال على ابائي **المسائل** كتاب الراوندي عن علي بن زيد قال سمعت اباعبد الله ع يقول ان الشمس تطلع كل يوم بين قرني شيطان الا صبيحة ليلة القدر **المناقب** عن ابي جعفر محمد عن ابيه رفعه قال قال رجل لابي عبد الله ع ان الشمس تطلع بين قرني الشيطان قال نعم ان ابليس اتخذ عرشا بين السماء والارض فاذا طلعت الشمس وسجد في ذلك الوقت الناس قال ابليس ان بني ادم يصلون لي **تحقيق وتوفيق** ذهب اكثر الاصحاب الى كراهة فعل النوافل المبتدأة التي لا سبب لها عند طلوع الشمس الى ان ترتفع ويذهب شعاعها وعند ميلها الى الغروب واصفرارها الى ان يكمل الغروب بذهاب الحمرة المشرقية وعند قيامها في وسط السماء الى ان تزول الا يوم الجمعة فانه لا يكره فيها الصلوة في هذا الوقت وبعد صلوة الصبح حتى تطلع الشمس وبعد صلوة العصر حتى تغرب الشمس وهذا مختار الشيخ في المبسوط وقال في الاوقات التي تكره فيها الصلوة خمسة وقتان تكره الصلوة لاجل الفعل وثلثة لاجل الوقت فما كره لاجل الفعل بعد صلوة طلوع الفجر الى طلوع الشمس وبعد العصر الى غروبها وما كره لاجل الوقت ثلثة عند طلوع الشمس وعند قيامها وعند غروبها والاول انما يكره ابتداء الصلوة فيه نافلة فاما كل صلوة لها سبب من قضاء فريضة او نافلة او تحية مسجد وصلوة زيارة او صلوة احرام او صلوة طواف او نذر او صلوة كسوف او جنازة فانه لا باس بها ولا يكره واما ما هي فيه لاجل الوقت فالايام والبلاد والصلوات فيها سواء الا يوم الجمعة فان له ان يصلي عند قيامها النوافل ثم قال ومن اصحابنا من قال التي لها سبب مثل ذلك وقال في يد من فاته شيء من صلوة النوافل فليقضها اي وقت شاء من ليل او نهار ما لم يكن وقت فريضة او عند طلوع الشمس او غروبها فانه يكره صلوة النوافل في هذين الوقتين وقد وردت رواية بجواز النوافل في الوقتين اللذين ذكرنا هما فمن عمل بها لم يكن مخطئا لكن الاحوط ما ذكرناه وصرح بكراهة النوافل اداء وقضاء في الوقتين من غير استثناء وكذا المفيد جزم بكراهة النوافل المبتدأة وذات السبب عند الطلوع والغروب وقال ان من زار احد المشاهد عند طلوع الشمس او غروبها اخر الصلوة حتى تذهب حمرة الشمس عند طلوعها وصفرتها عند غروبها وقال ابن الجنيد لو روينا النهي عن رسول الله ص عن الابتداء

باب صلوة الضحى

بالصلوة عند طلوع الشمس وغروبها وقيامها نصف النهار الا يوم الجمعة في قيامها وعن الجعفي كره الصلوة في الاوقات الثلثة الا القضاء
عن المرتضى وهما انفردت الامامية بكراهية صلوة الضحى فان التنفل بالصلوة بعد طلوع الشمس الى الزوال محرم الا يوم الجمعة خاصة قال في
الذكرى وكانه عنى يعني بالتنفل صلوة الضحى لذكرها من قبل ويجوز في كل ما مرتبان يصلي في الاوقات المنهي عن الصلوة فيها كل صلوة لها
سبب متقدم وظاهر الصدوق التوقف في اصل هذه المسئلة فانه قال وقد روى نهي عن الصلوة عند طلوع الشمس وعند غروبها لان الشمس
تطلع بين قرني شيطان وتغرب بين قرني شيطان الا انه روى لي جماعة من مشايخنا عن ابي الحسين محمد بن جعفر الاسدي رضه ثم اورد الرواية التي
اثبتناها في اول الباب قال الشيخ في يب بعد ان اورد الاخبار المتضمنة للكراهة وقد روى رخصة في الصلوة عند طلوع الشمس وعند غروبها
ونقل الرواية بعينها والظاهر صحة الرواية لان قول الصدوق وقد رواه لي جماعة من مشايخنا يدل على استفاضتها عنده والمشايخ الاربعة الذين
ذكرهم في اكمال الدين وان لم يوثقوا في كتب الرجال لكنهم من مشايخ الصدوق ويروي عنهم كثيرا ويقول غالبا بعد ذكر كل منهم رضه واتفاق
هذا العدد من المشايخ على النقل لا يقصر عن نقل واحد قال فيه بعض اصحاب الرجال ثقة فلا يبعد حمل اخبار النهي على التقية والاتقاء
لاشتهار الحكم بين المخالفين واتفاقهم على اضرار من صلى في هذه الاوقات وقد اكثر الشيخ الاجل السعيد المفيد قدس الله روحه في كتابه المسمى
بافعل لا تفعل من التشنيع على العامة في روايتهم ذلك عن النبي صلى الله عليه وآله وقال انهم كثيرا ما يخبرون عن النبي صلى الله عليه وآله بتحريم شيء وبعلة تحريمه وتلك العلة
خطاء لا يجوز ان يتكلم بها النبي صلى الله عليه وآله ولا يحرم الله من قبلها شيئا فمن ذلك ما اجمعوا عليه من النهي عن الصلوة في وقتين عند طلوع الشمس
حتى يلتئم طلوعها وعند غروبها فلولا ان علة النهي انها تطلع بين قرني شيطان لكان ذلك جائزا فاذا كان اخر الحديث موصولا باوله و
اخره فاسدا فسد الجميع وهذا جهل من قائله والانبياء لا تجهل فلما بطلت هذه الرواية بفساد اخر الحديث ثبت ان التطوع جائز فيهما باب

باب صلوة الضحى **خص** احمد بن محمد بن يحيى العطار عن عبد الله بن جعفر الحميري عن محمد بن الوليد الخزاز عن يونس
بن يعقوب قال دخل عيسى بن عبد الله القمي على ابي عبد الله عليه السلام فلما انصرف قال لخادمه ادعه فانصرف اليه فاوصاه باشياء ثم قال يا عيسى بن عبد
الله ان الله يقول وامر اهلك بالصلوة وانك منا اهل البيت فاذا كانت الشمس من هيهنا من العصر فصل ست ركعات قال ثم ودعه وقبل
ما بين عيني عيسى وانصرف قال يونس بن يعقوب فما تركت الست ركعات منذ سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ذلك لعيسى بن عبد الله رجال
الكشي عن حمدويه بن نصير عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن يونس بن يعقوب قال وحدثني محمد بن عيسى بن
عبد الله عن يونس بن يعقوب مثله **العيون** عن تميم بن عبد الله بن تميم القرشي عن ابيه عن احمد بن علي الانصاري عن رجاء بن ابي الضحاك عن
الرضا عليه السلام قال ما رايته صلى الضحى في سفر ولا حضر التوحيد للصدوق عن جعفر بن علي بن احمد عن عبد الله الفضل عن محمد بن يعقوب الجعفري
عن محمد بن احمد بن شجاع عن الحسين بن حماد عن اسمعيل بن عبد الخليل عن ابي البختري عن الصادق عن ابيه في حديث ان امير المؤمنين عليه السلام في صفين نزل
فصلى اربع ركعات قبل الزوال الحديث العياشي عن الاصبغ بن نباتة قال خرجنا مع علي عليه السلام فتوسط المسجد فاذا ناس يتنفلون حين طلعت
الشمس فسمعته يقول نحروا صلوة الاوابين نحرهم الله قال قلت فما نحروها قال عجلوها قال قلت يا امير المؤمنين
ما صلوة الاوابين قال ركعتان **توضيح وتنقيح** النحر الطعن في منحر الابل اي ضيعوا صلوة الاوابين هي نافلة الزوال بتقديمها على
وقتها فانهم تركوا بعض الثمان ركعات من نافلة الزوال وابتدعوا مكانها صلوة الضحى فكانهم نحروها وقتلوها او قدموها نحرهم الله اي قتلهم
الله قال في النهاية في حديث علي عليه السلام انه خرج وقد بكروا بصلوة الضحى فقال نحروها نحرهم الله اي صلوها في اوله فيها من نحر الشهر وهو اوله و
قوله نحرهم الله يحتمل ان يكون دعاء عليهم بالنحر والذبح لانهم غيروا وقتها انتهى قوله ركعتان اي التي قدموها ركعتان فانهما اول صلوة
الضحى او صلوة الاوابين هي نافلة وقت الزوال وهي ركعتان وست ركعات اخر نافلة الظهر كما يظهر من بعض الاخبار او المعنى ان صلوة
الاوابين هي التي يكتفي المخالفون منها بركعتين فان نافلة الزوال عند بعضهم ركعتان او قال ذلك تقية وروى الكليني عن محمد بن يحيى
عن محمد بن اسمعيل القمي عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة رضه قال مر امير المؤمنين عليه السلام برجل يصلي الضحى في مسجد الكوفة فغمز جنبه بالدرة و
قال نحرت صلوة الاوابين نحرك الله قال فاتركها قال فقال ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى فقال ابو عبد الله عليه السلام كفى بانكار علي عليه السلام نهيا قوله
ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى قاله عليه السلام تقية فانه قد ورد في الاخبار انهم كانوا يعارضونه عليه السلام عند نهيه عنها بهذه الاية والمعنى اني اذا
قلت لا تفعل لا تقبل مني وتعارضني بالاية وعلى التقديرين ازال عليه السلام ما يتوهم منه من التجويز بان انكار امير المؤمنين عليه السلام اولا كان
كافيا في ازجاره وحمله على الفعل اذ الضرب والزجر والاهانة لا تكون الا على الحرام لكن السائل لما كان غبيا او متعنتا شغبا واعاد السؤ
لم ير المصلحة في التصريح واعادة النهي ولعل جواب معارضتهم هو انه لا ينافي ما دلت الاية عليه من استحباب الصلوة في كل وقت ان
يكون تعيين عدد مخصوص في وقت معين بغير نص وجعله بدعة محرمة كما اذا هلل رجل عند الضحى عشر مرات مثلا من غير قصد تعيين

كذا في النهاية يحتمل ان يكون دعاء لهم اي بكرهم الله كما بكروا بالصلوة في اول وقتها منه

يكون

باب فرائض الصلوة

يكون مثابا مأجورا واذا فعله لمعتقد انما هذا العدد المعين في هذا الوقت المخصوص مستحبة ومطلوبة يكون مبتدعا آثما الا لاسباب له
النار كامر تحقيقه مفصلا في باب البدعة واما حديث عيسى بن عبد الله فالظاهر انه عليه السلام امره بذلك تقية او اتقاء وابقاء عليه لئلا يتضرر بترك التقية
وكذا فعل امير المؤمنين ع يوم صفين اما للتقية او لغرض آخر يتعلق بخصوص هذا اليوم من صلوة حاجة ونحوها اذ كون صلوة الضحى بدعة
من المتواترات عند الامامية لا خلاف بينهم فيه قال الشيخ في الخلاف صلوة الضحى بدعة لا يجوز فعلها وخالف جميع الفقهاء في ذلك وقالوا
انها سنة وقال الشافعي اقل ما يكون منها ركعتان وافضلها اثنتا عشرة ركعة والمختار ثمان ركعات ثم قال دليلنا اجماع الفرقة وايضا روي عن النبي
ص انه قال صلوة الضحى بدعة انتهى وعند علمائنا خلافا للجمهور فانهم اطبقوا على استحبابها لنا ما رواه الجمهور عن عائشة قالت ما رأيت النبي ص يصلي الضحى
قط وسألها عبد الله بن شقيق كان رسول الله ص يصلي الضحى قالت لا الا ان يجيء من مغيبه وعن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال ما حدثني احد قط انه
رأى النبي ص يصلي الضحى الا ام هانئ فانها حدثت ان النبي ص دخل بيتها يوم فتح مكة فصلى ثمان ركعات ما رأيته قط صلى صلوة اخف منها وروى
احمد في مسنده قال رأى ابو بكرة ناسا يصلون الضحى فقال انهم ليصلون صلوة ما صلاها رسول الله ص ولا عامة اصحابه ثم قال لا يقال الصلوة مستحبة
في نفسها فكيف حكم فيها بكونها غير مستحبة لانا نقول اذا اتى بالصلوة من حيث انها نافلة مشروعة في هذا الوقت كان بدعة اما اذا اوقعها
على انها نافلة مبتدأة فلا منع وهو عندهم ركعتان واكثرها ثمان وفعلها وقت اشتداد الحر انتهى وقال العامة رووا عن ام هانئ ثماني ركعات وعن
عائشة اربع ركعات فما زاد وعن انس ثنتي عشرة ركعة وقال الآبي في شرح صحيح مسلم الاحاديث كلها متفقة وحاصلها ان الضحى سنة واقلها
ركعتان واكملها ثمان ركعات وبينها اربع وست وروى مسلم في صحيحه عن زيد بن ارقم قال خرج رسول الله ص على اهل قباء وهم يصلون الضحى
فقال صلوة الاوابين اذا رمضت الفصال قال في النهاية هو ان تحمى الرمضاء وهي الرمل فتبرك الفصال من شدة حرها واحراقها اخفافها
انتهى والفصال ككتاب جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه اقول حمل المخالفون صلوة الاوابين على صلوة الضحى واستدلوا
بهذا الخبر على استحباب ايقاعها عند شدة الحر والظاهر ان هذا الخبر كان غرضه ص منعهم عن صلوة الضحى وان نافلة الزوال هي صلوة الاوابين
ووقتها عند زوال الشمس عند غاية اشتداد الحر فلم قدمتموها وابطلتموها **عاشر** الاسلام عن ابي جعفر ع انه قال لرجل من الانصار سألته
من صلوة الضحى فقال ان اول من ابتدعها قومك الانصار سمعوا قول رسول الله ص صلوة في مسجدي تعدل الف صلوة فكانوا يأتون ضيعهم
ضحى فيدخلون المسجد فيصلون فبلغ رسول الله ص فنهاهم عنه

باب فرائض الصلوة

الحديث ١ من سنة من مشايخه
عن احمد بن يحيى بن زكريا عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن ابي معاوية عن الاعمش عن الصادق ع قال فرائض الصلوة سبع الوقت
والطهور والتوجه والقبلة والركوع والسجود والدعاء **بيان** روى الشيخ بسنده الصحيح عن حماد عن حريز عن زرارة قال سألت ابا جعفر
عن الفرض في الصلوة فقال الوقت والطهور والقبلة والتوجه والركوع والسجود والدعاء قلت ما سوى ذلك فقال سنة في فريضة والمراد
بالفرض ما ظهر وجوبه بالقرآن او بغيره اعم من الوجوب لاستحباب الطهور واعم من الطهارة من الحدث والخبث لا يتم الوضوء والغسل كقوله تعالى
وثيابك فطهر والتوجه المراد به اما تكبيرة الافتتاح لقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين وامثاله او استقبال القبلة بان
يكون المراد بالقبلة معرفتها لا التوجه اليها وهو بعيد والدعاء القنوت لقوله سبحانه وقوموا لله قانتين فيدل على التقدير الاول للفرض
على وجوبه او القراءة لاشتمالها على الدعاء وتبع للفاتحة سورة الدعاء لقوله تعالى فاقرءوا ما تيسر من القرآن او الاعم منهما فقوله ع سنة في فريضة
اي ظهر وجوبه او رجحانه من السنة بان يوقع في فعل ظهر وجوبه بالقرآن وهو الصلوة **فقه** الرضا ع اعلم ان الصلوة ثلثه وضوء وثلثه
ركوع وثلثه سجود وان لها اربعة آلاف حد وان فروضها عشرة ثلث منها كبار وهي تكبيرة الافتتاح والركوع والسجود وسبعة صغار وهي القراءة
وتكبير الركوع وتكبير السجود وتسبيح الركوع وتسبيح السجود والقنوت والتشهد وبعض هذه افضل من بعض **توضيح** روى الكليني في الحسن
عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال الصلوة ثلثة اثلاث ثلث طهور وثلث ركوع وثلث سجود والحصر للمبالغة وبيان شدة الاهتمام بتلك الافعال و
عد الوضوء من الاجزاء ايضا للمبالغة وبيان شدة مدخليته في الصحة وقال والدي قدس سره التثليث اما باعتبار المسائل والاحكام او باعتبار الواجبات
والمندوبات او باعتبار الثواب الفرض مثلا لترغيب في الاهتمام بشأن هذه الثلثة سيما الطهور لانه رفع المانع ولذا قدمه وهو اعم من ازالة
النجاسات فانها طهارات ايضا قلت ويمكن ارادة الاجزاء فقط والاهتمام بشأن الركوع والسجود باعتبار كثرة الذكر والتوجه والطمأنينة انتهى والخبر يدل على
وجوب تكبير الركوع والسجود والقنوت ويمكن حمله على شدة الاستحباب وفي كتاب العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم عن ابيه عن جده عن حماد
عن حريز عن زرارة قال سألت ابا جعفر ع عن حدود الصلوة فقال سبعة الوضوء والوقت والقبلة وتكبيرة الافتتاح والركوع والسجود
والدعاء وهذه فرض على كل مخلوق ففرض على الاقوياء والعلماء الاذان والاقامة والقراءة مع التسبيح والتشهد وليس فرضا في نفسها ولكنها
سنة واقامتها فرض على العلماء والاقوياء ووضع عن النساء والمستضعفين والبله الاذان والاقامة ولا بد من الركوع والسجود وما احسنوا

من القراءة

من القراءة والتسبيح والدعاء في الصلاة فرض وتطوع فاما الفرض فمنه الركوع واما السنة فثلث تسبيحات في الركوع واما التطوع فما زاد في التسبيح والقراءة والقنوت ولحبّ الاجهار بالقراءة واجب في صلوة المغرب لغشاء الفجر والعلة في ذلك من اجل القنوت حتى اذا انقطع الامام القراءة علم من خلفه انه قد قنت فيقنتون وقد قال العالم ع ان للصلوة اربعة آلاف حد **بيان** الظاهر من قوله وهذه فرض من كلام المؤلف فلذا لم نتعرض لشرحه وتاويله **الهداية** قال الصادق ع حين سئل عما فرض الله تبارك وتعالى من الصلوة فقال الوقت والطهور والتوجه والقبلة والركوع والسجود والدعاء ومن ترك القراءة في صلوته متعمداً فلا صلوة له ومن ترك القنوت متعمداً فلا صلوة له **ابواب**

لباس المصلي باب

ستر العورة وعورة الرجال والنساء في الصلوة وما يلزمها من الثياب فيها وصفاتها وآدابها الآيات

الاعراف يا بني آدم قد انزلنا عليكم لباساً يواري سوآتكم وريشاً ولباس التقوى ذلك خير ذلك من آيات الله لعلهم يذكرون يا بني آدم لا يفتننكم الشيطان كما اخرج ابويكم من الجنة ينزع عنهما لباسهما ليريهما سوآتهما الى قوله تعالى يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد الى قوله سبحانه قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحيوة الدنيا خالصة يوم القيمة كذلك نفصل الآيات لقوم يعلمون **النحل** والانعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها تاكلون الى قوله سبحانه وهو الذي سخر البحر لتاكلوا منه لحماً طرياً وتستخرجوا منه حلية تلبسونها وقال تعالى والله جعل لكم من بيوتكم سكناً وجعل لكم من جلود الانعام بيوتاً تستخفونها يوم ظعنكم ويوم اقامتكم ومن اصوافها واوبارها واشعارها اثاثاً ومتاعاً الى حين والله جعل لكم مما خلق ظلالاً وجعل لكم من الجبال اكناناً وجعل لكم سرابيل تقيكم الحر وسرابيل تقيكم باسكم كذلك يتم نعمته عليكم لعلكم تسلمون **فاطر** وما يستوي البحران هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح اجاج ومن كل تاكلون لحماً طرياً وتستخرجون حلية تلبسونها **الرحمن** يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان **تفسير** قد انزلنا عليكم لباساً اي خلقناه لكم بتدبيرات سماوية واسباب نازلة منهما ونظيره وانزل لكم من الانعام او لكون العلة اشرف من المعلول فحصول الشيء من علته كانه نزول من الاعلى الى الاسفل او اشارة الى علو رتبته فالمراد منه الشان او لما من العليا الى السفلى وهو قريب من الثاني وقيل اشارة الى انزال شيء من اللباس مع آدم وحواء يواري سوآتكم اي يستر عوراتكم وكلما يسوء كشفه منكم وريشاً وهو لباس الزينة استعير من ريش الطير لانه لباسه وزينته وفسر ابن عباس الريش بالمال والاول يومي الى وجوب ستر العورة في جميع الاوقات لا سيما في وقت العبادات فان يواري سوآتكم يومي الى قبح الكشف وان الستر مراد الله تعالى وظاهر الثاني استحباب التجمل باللباس ولباس التقوى قيل خشية الله وقيل العمل الصالح وقيل ما يقصد به التواضع لله تعالى وعبادته كالصوف والشعر والخشن من الثياب وعن زيد بن علي انه ما يلبس من الدروع والجواشن والمغافر وغيرها مما يتقى به في الحروب وقيل هو اللباس الذي يتقى به من الضر كالحر والبرد والجرح وقال علي بن ابراهيم لباس التقوى ثياب البياض وفي رواية ابي الجارود عن ابي جعفر ع فاما اللباس فالثياب التي يلبسون واما الرياش فالمتاع والمال واما لباس التقوى فالعفاف ان العفيف لا تبدو له عورة وان كان عارياً من الثياب والفاجر بادي العورة وان كان كاسياً من الثياب ذلك خير اي لباس التقوى خير لصاحبه وقيل اشارة الى مواراة السوءة فانه من التقوى تفضيلاً لها على نفس اللباس مطلقاً او اشارة الى اللباس الموارى للسوءة ذلك يعني انزال اللباس منه او جميع ما تقدم من آيات الله الدالة على وجوده ولطفه وفضله ونعمته على عباده لعلهم يذكرون فيعرفون عظيم النعمة فيه او يتعظون فيتورعون عن القبائح لا يفتننكم الشيطان اي لا يوقعنكم في محنة وفتنة بان يدعوكم ان لا تذكروا بآيات الله ولا تتورعوا عن القبائح فيخرجكم من محال فضل الله ومواضع رحمته فيسلبكم نعم الله ويسترد عليكم ويحرمكم الجنة ينزع عنهما لباسهما اسناد النزع اليه للتسبيب فيه خذوا زينتكم عند كل مسجد في مجمع البيان عن الباقر ع اي خذوا ثيابكم التي تتزينون بها للصلوة في الجمعات والاعياد وروى العياشي عن الرضا ع قال هي الثياب وعن الصادق ع هي الاردية في العيدين والجمعة وقال علي بن ابرهيم في العيدين والجمعة يغتسل ويلبس ثياباً بيضاً وروي ايضاً المشط عند كل صلوة وفي الكافي عن الصادق ع يعني في العيدين والجمعة وفي العيالة والجوامع كان الحسن ع اذا قام الى الصلوة لبس اجود ثيابه فقيل له في ذلك فقال ان الله جميل يحب الجمال فاتجمل لربي وقرأ هذه الآية وفي الفقيه عن الرضا ع من ذلك التمشط عند كل صلوة والعياشي عن الصادق ع مثله وفي بعض الصادقين ع في هذه الآية قال الغسل عند لقاء كل امام والعياشي عنه ع يعني الائمة وقيل هو امر بلبس الثياب في الصلوة والطواف وكانوا يطوفون عراة ويقولون لا نعبد في ثياب اذنبنا فيها وبمعناه ذكره علي بن ابرهيم وفي الخصال عن ابي عبد الله ع في تفسير هذه الآية قال تمشطوا فان التمشط يجلب الرزق الى آخر الخبر وفي العياشي عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال هو المشط عند كل صلوة فريضة ونافلة وقال بعض الافاضل يدخل فيه المشط والسواك والخاتم والسجادة والسبحة قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده من الثياب كالقطن والكتان والحرير والصوف وما يعمل منه الدروع والخواتيم والحلي وغيرها والطيبات من الرزق المستلذات من المآكل والمشارب والمباحات والاستفهام للانكار قل هي اي الزينة والطيبات للذين آمنوا في الحيوة الدنيا الظرف متعلق بآمنوا خالصة يوم القيمة حال من المستتر في متعلق للذين ويوم القيمة ظرف لخالصة اي لا يشاركهم فيهم

باب ستر العورة وعورة الرجال والنساء

فيها كما يشاركهم في الدنيا او متعلق بمتعلق للذين اي هي خالصة للذين امنوا في الحيوة الدنيا غير خالصة لهم خالصة لهم يوم القيمة قيل ولم يقل
ولغيرهم لينبه على انها خلقت لهم بالاصالة وان غيرهم تبع لهم كقوله ومن كفر فامتعه قليلا الاية والانعام خلقها لكم اي لمصالحكم فيها دفء اسم
لما يدفأ به فيقي البرد وهو اللباس المعمول من صوف او وبر او شعر والظاهر شموله للفراء ايضا ومنافع هي نسلها ودرورها وظهورها وغير ذلك
تلبسونها كاللؤلؤ والمرجان وقيل اليواقيت ايضا والله جعل لكم من بيوتكم سكنا موضعا تسكنون فيه وقت اقامتكم بيوتا يعني الخيم والمضارب المتخذة من الادم والوبر
والصوف والشعر تستخفونها اي تجدونها خفيفة يخف عليكم حملها ونقلها ووضعها وضربها يوم ظعنكم ترحالكم وسفركم ويوم اقامتكم نزولكم
وحضركم والاثاث انواع متاع البيت من الفرش والاكسية وقيل المال والمتاع ما يتجر به من سلعة او ينتفع به مطلقا الى حين اي الى ان تقضوا منه
اوطاركم او الى حين مماتكم او الى مدة من الزمان فانها لصلابتها تبقى مدة مديدة او الى يوم القيمة وقيل الى وقت البلى والفناء اشارة الى انها
فانية فلا ينبغي للعاقل ان يختارها والله جعل لكم مما خلق من الشجر والجبال والابنية وغيرها ظلالا تتقون بها حر الشمس وجعل لكم من الجبال
اكنانا مواضع تسكنون بها من الغيران والبيوت المنحوتة فيها وجعل لكم سرابيل ثيابا من القطن والكتان والصوف وغيرها تقيكم الحر اكتفى
بذكر احد الضدين لدلالته على الاخر ولان وقاية الحر كانت عندهم اهم وسرابيل تقيكم بأسكم يعني الدروع والجواشن والسربال يعم كل ما
يلبس كذلك يتم هذه النعم التي تقدمت يتم نعمته عليكم لعلكم تسلمون اي تنظرون في نعمه الفاشية فتؤمنون به وتنقادون لحكمه هذا عذب
اي طيب فرات اي اشتدت عذوبته وقيل هو الماء الحلو الذي لا يشوبه شيء سائغ شرابه مريء سريع الانحدار لعذوبته وذكر الاكثر ان اللؤلؤ
كبار الدر والمرجان صغاره وقيل المرجان الخرز الاحمر وفي الايات دلالة على لزوم ستر العورة لا سيما في الصلوة وفيها استحباب انواع الزينة
من التنظيف والتطهير (والتطيب) والملابس الفاخرة عند الصلوة والطواف وعلى جواز اتخاذ الملابس والفرش وغيرها وانواع انتفاع يمكن من اصواف
الانعام واوبارها واشعارها وجلودها وجواز الصلوة فيها وعليها الا ما اخرجه الدليل من عدم جواز السجود ونحوه وطهارتها ولو
من الميتة لاطلاق اللفظ وعلى جواز بناء الابنية والاستظلال بها وبالكهوف والغيران والصلوة فيها وجواز استعمال ثياب القطن والكتان
والصوف وغيرها والدروع والجواشن وامثالها في الصلوة وغيرها الا ما اخرجه الدليل وعلى جواز التحلي باللؤلؤ والمرجان للرجال والنساء
وصلوتهما فيهما للاطلاق لا سيما في مقام الامتنان وقد يستشكل في الصلوة في اللؤلؤ لكونه جزءا من الصدف والصدف حيوان لا يؤكل لحمه
اما كونه حيوانا فلما ذكره الاطباء وغيرهم من التجار والغواصين ولما رواه الكليني في الصحيح عن علي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن اللحم الذي
يكون في اصداف البحر والفرات ايؤكل قال ذلك لحم الضفادع لا يحل اكله واما كونه غير مأكول اللحم فلهذا الخبر وللاجماع المنقول على ان من
حيوان البحر لا يؤكل لحمه الا السمك واما عدم جواز الصلوة في اجزاء ما لا يؤكل لحمه فلما سيأتي من عدم جواز الصلوة في شيء منه الا ما استثني
ويمكن ان يجاب بوجوه الاول لا نسلم كونه جزءا من ذلك الحيوان فان انعقاده في جوفه لا يستلزم الجزئية بل الظاهر انه ظرف لتولد ذلك نعم يكون
اللؤلؤ في بعض الاصداف مركوزا في جرمه وهذا نادر ويمكن ان يناقش فيه ايضا الثاني انا لا نسلم عدم جواز الصلوة في اجزاء ما لا يؤكل لحمه
مما ليس له نفس سائلة فهو ايضا من المستثنيات لظواهر الايات السالفة ولشيوع التحلي بهما والصلوة معهما في اعصار الائمة مع انه لم يرد منع
بخصوص ذلك والظاهر انه لو كان ممنوعا لورد المنع منه في اخبار متعددة فلم ار حجة يعتمد عليها الا العمومات والاطلاقات التي يمكن ان يدعى انها
محمولة على الافراد الشائعة وليس هذا منها وبالجملة الحكم بالمنع مع عموم الايات والاخبار الدالة على الجواز وعدم ظهور التخصيص وتطرق
الاجمال فيه من وجوه لا يخلو من اشكال **تذنيب** قال الشهيد ره في الذكرى اجمع العلماء على وجوب ستر العورة في الصلوة وعندنا وعند
الاكثر انه شرط في الصحة لقوله تع يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد قيل اتفق المفسرون على ان الزينة هنا ما تواري به العورة للصلوة
والطواف لانهما المعبر عنهما بالمسجد والامر للوجوب ويؤيده قوله تع يا بني ادم قد انزلنا عليكم لباسا يواري سوءاتكم امر تع باللباس المواري
للسوءة وهي ما يسوء الانسان انكشافه ويقبح في الشاهد اظهاره وترك القبيح واجب قيل واول سوء اصاب الانسان من الشيطان
انكشاف العورة ولهذا ذكره تع في سياق قصة ادم ع انتهى وهل الستر شرط مع الذكر او مطلقا العلامة في المختلف وبه صحح الصلوة اذا لم يعلم بانكشاف
في جميع الصلوة او كان في بعضها وقال في المعتبر لو انكشفت عورته في اثناء الصلوة ولم يعلم صحت صلوته لانه مع عدم العلم غير مكلف و
يؤيده ما رواه الشيخ في الصحيح عن علي بن جعفر عن اخيه موسى ع في الرجل يصلي وفرجه خارج لا يعلم به هل عليه الاعادة قال لا اعادة عليه و
وقد تمت صلوته ويظهر من التعليل عدم الفرق بين الستر ابتداء والتكشف في الاثناء وفرق الشهيد ره في كتبه فقال في الذكرى و
لو قيل بان المصلي عاريا مع التمكن من الساتر يعيد مط والمصلي مستورا او يعرض له التكشف في الاثناء بغير قصده لا يعيد مط كان قويا و
قريب منه وكلامه يحتمل امرين احدهما الفرق بين الانكشاف في البعض وثانيهما الفرق بين النسيان ابتداء و
التكشف في الاثناء وكلامه في الذكرى يشعر بالاول حيث قال ولا فرق بين المحتمل مع عدم الستر بالكلية وبينه مع عدمه في بعض الاعتبار

تلازم بل يجاز ان يكون المقتضي للبطلان انكشاف جميع العورة في جميع الصلوة فلا يحصل البطلان بدونه وجاز ان يكون المقتضي للصحة ستر جميعها في جميعها فيبطل بدونه وقال ابن الجنيد لو صلى وعورتاه مكشوفتان غير عامد اعاد في الوقت فقط وقال الشيخ في المبسوط فان انكشفت عورتاه في الصلوة وجب سترهما عليه ولا تبطل صلوته سواء كان ما انكشف عنه قليلا او كثيرا بعضه او كله وكلام الشيخ مطلق يشمل صورة العلم والعمد وعليه حمله العلامة في التذكرة وان كان المتبادر الى الذهن منه الانكشاف بدون العلم والعمد وعليه حمله في لف والاقرب ان الانكشاف ساهيا غير مناف والله يعلم **مكارم الاخلاق** عن محمد بن حسين بن كثير قال رأيت على ابي عبد الله عليه السلام جبة صوف بين قميصين غليظين فقلت له في ذلك فقال رأيت ابي يلبسها وانا اذا اردنا ان نصلي لبسنا اخشن ثيابنا **بيان** رواه الكليني عن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن محمد بن الحسين بن كثير الخزاز عن ابيه قال رأيت ابا عبد الله عليه السلام وعليه قميص غليظ خشن تحت ثيابه وفوقه جبة صوف وفوقها قميص غليظ فمسستها فقلت جعلت فداك ان الناس يكرهون لباس الصوف فقال كلا كان ابي محمد بن علي عليه السلام يلبسها وكان علي بن الحسين عليه السلام يلبسها وكانوا يلبسون اغلظ ثيابهم اذا قاموا الى الصلوة ونحن نفعل ذلك **العياشي** عن خيثمة بن ابي خيثمة قال كان الحسن بن علي عليه السلام اذا قام الى الصلوة لبس اجود ثيابه فقيل له يا ابن رسول الله لم تلبس اجود ثيابك فقال ان الله جميل يحب الجمال فاتجمل لربي وهو يقول خذوا زينتكم عند كل مسجد فاحب ان البس اجود ثيابي **عوالي اللئالي** مرسلا مثله **بيان** الاخبار في فضل التزين للصلوة كثيرة والجمع بينها وبين ما سبق بحمل اخبار لبس الخشن على ما اذا صلى لحاجة مهمة ولدفع بلية وفي مقام التلبس بغاية الخشوع لما رواه في الكافي عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال اتخذ مسجدا في بيتك فاذا خفت شيئا فالبس ثوبين غليظين من اغلظ ثيابك فصل فيهما الخبر ولما رواه في **المكارم** عن ابن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان لابي ثوبان خشنان يصلي فيهما صلوته واذا اراد ان يسأل الحاجة لبسهما وسأل الله حاجته او بحمل الخشن على ما اذا صلى في الخلوة والزينة على اذا خرج الى الناس كما يظهر من فحوى بعض الاخبار ولما سيأتي في خبر مسمع قال كتب الي ابو عبد الله عليه السلام اني احب لك ان تتخذ في دارك مسجدا في بعض بيوتك ثم تلبس ثوبين طمرين غليظين ثم تسأل الله ان يعتقك من النار وان يدخلك الجنة الخبر وللمروي عن الباقر عليه السلام في تفسير قوله سبحانه خذوا زينتكم عند كل مسجد قال اي خذوا ثيابكم التي تتزينون بها للصلوة في الجمعات والاعياد ويمكن حمل لبس الخشن على التقية لانه كان الشايع بين اهل البدع في تلك الازمنة وكانوا ينكرون على الائمة لبس الثياب الفاخرة وبالجملة الظاهر ان لبس الفاخر افضل في جميع الصلوات الا فيما ورد فيه نص باستحباب غيره لظاهر الاية والاخبار العامة قال في الذكرى بعد ايراد الرواية الاولى قلت اما للمبالغة في الستر وعدم الشف والوصف واما للتواضع لله تعالى مع انه روى استحباب التجمل في الصلوة وذكره ابن الجنيد وابن البراج وابو الصلاح وابن ادريس وروى غياث بن ابراهيم عن جعفر عن ابيه عن علي عليه السلام لا تصلي المرأة عطلا وهو بضم العين والطاء والتنوين وهي التي خلا جيدها من القلائد **السرائر** من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن احمد العلوي عن ابي اسمعيل الهاشمي عن علي بن الحسين عن علي بن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب العمركي البوفكي عن علي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن الرجل صلى وفرجه خارج لا يعلم به هل عليه اعادة او ما حاله قال لا اعادة عليه وقد تمت صلوته **بيان** لا خلاف في ان من اخل بستر العورة عمدا يعيد في الوقت وخارجه ولو اخل ناسيا او جاهلا فذهب الاكثر منهم الشيخ والمحقق والعلامة الى عدم الاعادة مطلقا كما يدل عليه هذا الخبر الصحيح وقال ابن الجنيد يعيد في الوقت خاصة وفرق الشهيد رحمه الله بين ما اذا صلى جميع الصلوة مكشوف العورة او بعضها فحكم في الاول باعادته دون الثاني ولا يعلم وجهه وما ذهب اليه الاكثر اظهر كما دل عليه خبر كتاب المسائل لعلي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن المرأة ليس لها الا ملحفة واحدة كيف تصلي قال تلتف فيها وتغطي رأسها وتصلي فان خرجت رجلها وليس تقدر على غير ذلك فلا بأس **تفصيل** وتبيين اعلم انه لا خلاف في وجوب ستر العورة في الصلوة والمشهور بين الاصحاب ان عورة الرجل التي يجب سترها في الصلوة وغيرها قبله ودبره اعني الذكر والانثيين وحلقة الدبر دون الاليتين والفخذين ونقل ابن ادريس عليه الاجماع ونقل عن ابن البراج انه قال هي من السرة الى الركبة وعن ابي الصلاح انه جعلها من السرة الى نصف الساق مع ان المحقق في المعتبر قال ليست الركبة من العورة باجماع علمائنا والاول اقوى وعورة المرأة جسدها كله عدا الوجه والكفين والقدمين هذا هو المشهور بين الاصحاب وظاهر القدمين دون باطنهما فيجب سترها في الصلوة ولا تكشف غير الوجه فقط وقال ابو الصلاح المرأة كلها عورة واقل ما يجزي الحرة البالغة درع سابغ الى القدمين وخمار وهذا قريب من الاقتصاد وقال ابن زهرة والعورة الواجب سترها من النساء جميع ابدانهن الا رؤس المماليك منهن وقال ابن الجنيد الذي يجب ستره من البدن العورتان وهما القبل والدبر من الرجل والمرأة وهذا يدل على المساواة بينهما عنده وقال ايضا لا بأس ان تصلي المرأة الحرة وغيرها وهي مكشوفة الراس حيث لا يراها غير محرم لها وكذلك الرواية عن ابي عبد الله عليه السلام انتهى والاول اقوى لهذه الرواية وغيرها وهي مكشوفة الراس حيث لا يراها غير محرم لها وكذلك الرواية عن ابي عبد الله عليه السلام انتهى والاول اقوى لهذه الرواية وغيرها ثم انه ليس في كلام الاكثر تعرض لوجوب ستر الشعر واستقرب الشهيد في الذكرى الوجوب هو له وصرح بجواز للامة والصبية غير البالغة كشف الراس في الصلوة ونقل عليه

باب ستر العورة وعورة الرجال والنساء

الفاضلان والشهيد اجماع العلماء عليه الا الحسن البصري فانه اوجب على الامة الخمار اذا تزوجت او اتخذها الرجل لنفسه ولو انعتق بعضها فكالحرة
قوله فان خرجت رجلها اي بعض ساقها فيكون التقييد بعدم القدرة على الوجوب وامثل القدمين فالتقييد على الاستحباب على
المشهور وربما يؤيد بقول من لم يستثن بطن القدمين **قرب الاسناد** قال سالته عن المرأة الحرة هل يصلح لها ان تصلي في درع ومقنعة
قال لا يصلح لها الا في ملحفة الا ان لا تجد بدا قال وسالته عن الامة هل يصلح لها ان تصلي في قميص واحد قال لا باس **العلل** عن ابيه
عن احمد بن ادريس عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن حماد اللحام عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الخادم تقنع راسها في الصلوة قال
اضربوها حتى تعرف الحرة من المملوكة ومنه عن ابيه عن علي بن سليمان عن محمد بن الحسين عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن حماد بن عثمان عن حماد
اللحام قال سالت ابا عبد الله ع عن المملوكة تقنع راسها اذا صلت قال لا قد كان ابي اذا راى الخادم تصلي مقنعة ضربها لتعرف الحرة من
المملوكة **المحاسن** عن ابيه عن يونس عن حماد مثله **الذكرى** من كتاب البزنطي باسناده الى حماد اللحام مثله وفيه تصلي مقنعة
ومنه نقلا من كتاب علي بن اسماعيل الميثمي عن ابي خالد القماط قال سالت ابا عبد الله ع عن الامة اتقنع راسها فقال ان شاءت فعلت وان شاءت
لم تفعل سمعت ابي يقول كن يضربن فيقال لهن لا تشبهن بالحرائر **بيان** قال في الذكرى هل يستحب للامة القناع اثبته في المعتبر نقلا
عن عطاء وعن عمر انه نهى عن ذلك وروي ضرب امة لآل انس راها مقنعة قال لها اتشبهين بالحرائر والحق هما ارادا من الامة كالحرة وفعل
عمر جاز ان يكون رايا منه ذكر الروايتين ومال الى عدم الاستحباب اقول ظاهر هذه الاخبار عدم استحباب التقنع بل كراهته بل التحريم بالنسبة للامة
بالضرب وهو الظاهر من الصدوق ره في العلل حيث قال باب العلة التي من اجلها لا يجوز للامة ان تقنع راسها في الصلوة ثم ذكر الاخبار المتقدمة
لكن لما كانت روايات اللحام مجهولة لجهالته وخبر القماط وان كان حسنا كالصحيح لكن قوله كن يضربن يحتمل ان يكون اشارة الى ما روت العامة
عن عمر ويكون ذكره للتقية بقرينة الرواية عن ابيه ع لا تثبت الحرمة واما الكراهة فلما لم يكن لها معارض فلا يبعد القول بها واما استحباب
الستر فبعيد القول به مع ورود تلك الاخبار وعدم المعارض الصريح ويجب على الامة ستر ما عدا الراس مما يجب ستره على الحرة ونقل العلامة
الاجماع عليه والظاهر تبعية العنق للراس اذ هو الظاهر من تجويز ترك التقنع لانه يعسر ستره بدون الراس **العلل** عن محمد بن موسى بن المتوكل عن
علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله عن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر ع يقول ليس على الامة
قناع في الصلوة ولا على المدبرة قناع في الصلوة ولا على المكاتبة اذا اشترط عليها قناع في الصلوة وهي مملوكة حتى تؤدي جميع مكاتبتها ويجري
عليها ما يجري على المملوكة في الحدود كلها **بيان** ظاهر الخبر ان من انعتق بعضها كالحرة كما ذكره الاصحاب والمكاتبة المطلقة اذا لم تؤد شيئا في حكم
الامة كما يظهر من سياق الخبر **العلل** ومنه عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال
سالت ابا عبد الله ع عن الجارية التي لم تدرك متى ينبغي لها ان تغطي راسها ممن ليس بينه وبينها محرم ومتى يجب عليها ان تقنع راسها للصلوة
قال لا تغطي راسها حتى تحرم عليها الصلوة **بيان** المراد بحرمة الصلوة عليها حيضها وهو كناية عن بلوغها فيدل على عدم لزوم القناع
للصبية **كتاب معاني الاخبار** عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن يحيى عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن بعض اصحابنا
رفعه الى ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص ثمانية لا تقبل لهم صلوة العبد الآبق حتى يرجع الى مولاه والناشز عن زوجها وهو عليها ساخط
ومانع الزكوة وتارك الوضوء والجارية المدركة تصلي بغير خمار وامام قوم يصلي بهم وهم له كارهون والزبين قالوا يا رسول الله وما الزبين قال
الرجل يدافع الغائط والبول والسكران فهؤلاء ثمانية لا تقبل لهم صلوة **المحاسن** عن بعض اصحابه عنه ع مثله **توضيح** قد مر في
كتاب الطهارة بعض الكلام في هذا الخبر والفرق بين القبول والاجزاء وانه لا يمكن في غير تارك الوضوء وتاركة الخمار يعني الاجزاء على الشهر وربما يحمل
في الآبق والناشز والمانع ايضا على الاجزاء بحمله على ما اذا صلوا في سعة الوقت بناء على ان الامر بالشيء يستلزم النهي عن ضده والنهي في العبادة
يوجب الفساد وهو في محل المنع قال الشهيد روح الله روحه في الذكرى عند عد المبطلات ومنها ما ذكره بعض متاخري الاصحاب من
تحريم الصلوة مع سعة الوقت لمن تعلق بذمته حق آدمي مضيق مناف لها ولا نعرفه الا ما يحكى انه من عدم قبول صلوة من لا يخرج الزكوة وليس
بقاطع في البطلان واما احتجاجهم بان الامر بالشيء يستلزم النهي عن ضده وان حق الآدمي مضيق فيقدم على حق الله تعالى وان النهي في العبادة
يفسد فانه كلام حققناه في الاصول **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سالته عن
الرجل هل يصلح له ان يصلي في سراويل واحد وهو يصيب ثوبا قال لا يصلح وسالته عن الرجل يقوم في الصلوة فيطرح على ظهره ثوبا
يقع طرفه خلفه وامامه الارض ولا يضمه عليه ايجزيه ذلك قال نعم **الخصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن القاسم بن
يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع عليكم بالصفيق من الثياب فان من رق ثوبه
رق دينه وقال ع لا يقومن احدكم بين يدي الرب جل جلاله وعليه ثوب يشف وقال ع لا يسدل الرجل في قميص متوشحا به فانه من افعال قوم لوط

وقوله ع تجزي الصلوة للرجل في ثوب واحد يعقد طرفيه على عنقه وفي القميص الصفيق يزرّه عليه **بيان** قال الشهيد قدس الله نفسه
في الذكرى تكره الصلوة في الرقيق الذي لا يحكي تباعدا من حكاية الحجم وتحصيلا لكمال الستر نعم لو كان تحته ثوب اخر لم تكره اذا كان الاسفل
ساترا للعورة اما الثوب الواحد الصفيق فظاهر الاصحاب عدم الكراهية للرجل لما رواه محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع انه رآه يصلي في ازار واحد
قد عقده على عنقه وروى ابنه عن ابي عبد الله ع في الرجل يصلي في ثوب واحد اذا كان صفيقا فلا باس وقال الشيخ في المبسوط يجوز اذا كان صفيقا و
تكره اذا كان رقيقا وفي يجوز في قميص وان لم يزرّه ولا تبدو منه عورته سواء كان واسع الجيب او ضيقه وروى زياد بن سوقة عن ابي جعفر ع
لا باس ان يصلي في الثوب الواحد وازراره محلولة ان دين محمد حنيف ولا يعارضه رواية غياث بن ابراهيم عن جعفر عن ابيه ع قال لا يصلي
الرجل محلول الازرار اذا لم يكن عليه ازار للحمل على الكراهية اقول يمكن حمله على ما اذا انكشفت العورة في بعض الاحوال ثم قال لعدم
ستره وقال بعض العامة الفضل في ثوبين لما روي عن النبي ص اذا كان لاحدكم ثوبان فليصل فيهما ولا باس والاخبار الاولة لا تنافيه
لدلالتها على الجواز ويؤيده عموم قوله تع خذوا زينتكم عند كل مسجد ودلالة الاخبار ان الله احق ان يتزين له وورد هذا في التذكرة
عن النبي ص وافتى به فيكون مع القميص ازار او سراويل مع الاتفاق على ان الامام يكره له ترك الرداء وقد رواه سليمان بن خالد عن ابي عبد الله ع
لا ينبغي الا ان يكون عليه رداء او عمامة يرتدي بها والظاهر ان القائل بثوب واحد من الاصحاب انما يريد به الجواز المطلق ويريد به ايضا
على البدن والا فالعمامة مستحبة مطلقا وكذا السراويل وقد روي تعدد الصلوة الواحدة بالتعمم والتسرول واما المرأة فلا بد من ثوبين
درع وخمار الا ان يكون الثوب يشمل الراس والجسد وعليه حمل الشيخ رواية عبد الله بن بكير عن ابي عبد الله ع في جواز صلوة المسلمة
بغير قناع ويستحب ثلث للمرأة لرواية جميل بن دراج عن ابي عبد الله ع درع وخمار وملحفة ورواية ابن ابي يعفور عنه ع ازار ودرع وخمار
قال فان لم تجد فثوبين تأتزر باحدهما وتقنع بالاخر قلت فان كان درع وملحفة وليس عليها مقنعة قال لا باس اذا تقنعت بالملحفة انتهى
فظهر ان قوله ع في خبر علي بن جعفر لا يصلح اريد به الكراهة كما هو الظاهر والامر بالصفيق اعم من الوجوب والاستحباب فحمله القول فيه ان المعتبر
في الساتر كونه صفيقا ساترا للون البشرة وهل يعتبر كونه ساترا للحجم قال الفاضلان لا ولعله اظهر وقيل يعتبر لمرفوعة احمد بن حماد عن
ابي عبد الله ع قال لا تصل فيما شف او صف يعني الثوب الصقيل كذا فيما وجدناه من نسخ يب وذكر الشهيد ره انه وجده كذلك بخط الشيخ لكن
جعفر ع وان المعروف انما وصف بواوين قال ومعنى شف لاح منه البشرة ووصف حكى الحجم وقريب منه مرفوعة محمد بن عيسى لكنهما ضعيفتا
السند غير واضحي الدلالة على التحريم فيبقى الاصل والعمومات سالمة عن المعارض واذا كان الستر بالطين فقد صرح الشهيد باعتبار اللون
والحجم معا فان تعذر فاللون خاصة قال وفي الايماء نظر وتبعه الشهيد الثاني ره وقول الص ع النورة سترة يدل على خلافه والاحوط ما ذكرناه كما
ستر اللون فقط ثم ان بعض المحققين قالوا الستر انما هو من الجوانب الاربع ومن فوق ولا يراعى من تحت فلو كان على طرف سطح ترى عورته
من تحته امكن الاكتفاء بذلك لان الستر انما يلزم من الجوانب التي جرت العادة بالنظر اليها وعدمه لان الستر من تحتنا انما يراعى اذا كان على
الارض انتهى واما التوشح فالظاهر انه محمول على ما اذا انكشفت العورة معه فيكون حراما او بعض ما يستحب ستره فيكون مكروها والظاهر من
الاخبار عدم كراهة الصلوة في الثوب الواحد الساتر الذي يشمل المنكبين واكثر البدن وكراهتها في الرقيق غير الحاكي للون العورة وفي الثوب
الواحد الذي لا يستر على البدن كالازار والسراويل فقط واما حمل الجواز في كلام القائلين بالجواز في الثوب الواحد على الجواز المطلق كما
فعله الشهيد ره فلا يخلو من بعد واما العمامة والسراويل فاستحبابهما لا يدل على كراهة تركهما اذ ليس ترك كل مستحب مكروها اعلام الدين
للديلمي قال امير المؤمنين ع صلوة ركعتين بقميص عتيق تعدل الف ركعة بغيره وقال ع ما رفعت الى الله كف احب اليه من كف فيها عقيق
بيان يدل على استحباب لبس خاتم العقيق في الصلوة وروي الخبر الاول في عدة الداعي عن الص ع **العلل** عن ابيه عن علي بن ابراهيم
عن ابيه عن عبد الله بن ميمون عن الص عن ابيه ع قال ان كل شيء عليك تصلي فيه يسبح معك **بيان** يدل على استحباب كثرة الملابس
في الصلوة حتى الخواتيم العيون عن محمد بن الحسين بن يوسف البغدادي عن علي بن محمد بن عنبسة عن الحسين بن محمد العلوي عن الرضا عن ابائه
عن علي ع قال خرج علينا رسول الله ص وفي يده خاتم فصه جزع يماني فصلى بنا فيه فلما قضى صلوته دفعه الي وقال يا علي تختم به في يمينك
وصل فيه اما علمت ان الصلوة في الجزع سبعون صلوة وانه يسبح ويستغفر واجره لصاحبه **دعائم** الاسلام عن علي ع انه قال في المرأة
تصلي في الدرع والخمار اذا كانا كثيفين وان كان معهما ازار او ملحفة فهو افضل ولا يجزي الحرة ان تصلي بغير خمار او قناع وروينا عن رسول
الله ص انه قال لا يقبل الله صلوة جارية قد حاضت حتى تختمر فهذا في الحرة فاما المملوكة فليس عليها ان تختمر وروينا عن جعفر بن محمد ع انه سئل
هل على الامة ان تقنع راسها اذا صلت قال لا كان ابي عليه السلام اذا راى امة تصلي وعليها مقنعة ضربها ليعلم الحرة من الامة وروينا
عن رسول الله ص انه كره للمرأة ان تصلي بلا حلي وقال لا تصلي المرأة الا وعليها من الحلي ما ادناه خرص فما فوقه ولا تصلي الا وهي مختضبة فان

باب الرداء وسدله والتوشح فوق القميص

لم تكن مخضبة فلتمسّ مواضع الحنا بخلوق وقد كررنا عن علي عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله مر نساءك لا يصلين معطلات فان لم يجدن فليعلّقن في اعناقهن ولو السير ومرهن فليغيرن اكفهن بالحناء ولا يدعنها لكيلا يتشبهن بالرجال **توضيح** قال في النهاية الخرص بالضم والكسر الحلقة الصغيرة من الحلي وهو من حلي الاذن **باب** الرداء وسدله والتوشح فوق القميص واشتمال الصماء وادخال اليدين تحت الثوب **قرب الاسناد** للسندي بن محمد عن ابي البختري عن الصادق عليه السلام عن ابيه عن علي عليه السلام قال السيف بمنزلة الرداء تصلي فيه ما لم تر فيه دما والقوس بمنزلة الرداء **بيان** يظهر من بعض الاصحاب استحباب الرداء للمصلين مطلقا كالشهيد رحمه الله ومن بعضهم كراهة الامامة بغير رداء كاكثر الاصحاب والذي يظهر لنا من الاخبار ان الرداء انما يستحب للامام وغيره اذا كان في ثوب واحد لا يستر منكبيه او لا يكون صفيقا وان ستر منكبيه لكنه في الامام آكد واذا لم يجد ثوبا يرتدي به مع كونه في ازار وسراويل فقط يجوز ان يكتفي بالتكة والسيف والقوس ونحوها ويمكن القول باستحباب الرداء مع الاثواب المتعددة ايضا لكن الذي ورد التأكيد الشديد فيه يكون مختصا بما ذكرنا واما ما هو الشايع من جعل منديل او خيط على الرقبة في حال الاختيار مع لبس الاثواب المتعددة فيشبه ان يكون بدعة ويحتمل ان يكون العبا وشبهها قائما مقام الرداء بل الرداء شامل له قال الفاضل ان الرداء هو ثوب يجعل على المنكبين وفي القاموس انه ملحفة وقال الشهيد الثاني رفع الله درجته اعلم انه ليس في الاخبار واكثر عبارات الاصحاب بيان كيفية لبس الرداء بل هي مشتركة في انه يوضع على المنكبين وفي التذكرة هو الثوب الذي يوضع على المنكبين ومثله في النهاية فيصدق اصل السنة بوضعه كيف اتفق لكن لما روي كراهة سدله وهو ان لا يرفع احد طرفيه على المنكب فانه فعل اليهود وروى علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الرجل هل يصلح له ان يجمع طرفي ردائه على يساره قال لا يصلح جمعهما على اليسار ولكن اجمعهما على يمينك او دعهما تعين ان الكيفية الخالية عن الكراهة هي وضعه على المنكبين ثم رد ما على الايسر على الايمن وبهذه الهيئة فسره بعض الاصحاب لكن لو فعله على غير هذه الهيئة خصوصا ما نص على كراهته هل يثاب عليه لا يبعد ذلك لصدق مسمى الرداء وهو في نفسه عبادة لا تخرجها كراهتها عن اصل الرجحان ويؤيده اطلاق بعض الاخبار وكونها اضعف من الاخبار المقيدة وما ذكره حسن الا ان في معنى السدل اختلافا سيأتي تفصيله واما الاخبار الشاهدة لما ذكرنا فمنها ما رواه الكليني والشيخ في الصحيح عن سليمان بن خالد قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل ام قوما في قميص ليس عليه رداء او عمامة يرتدي بها فقال انها تدل على كراهة الامامة بدون الرداء اذا كان في قميص وحده لا مطلقا ويدل على التخصيص بعض الصفوة قول جعفر لما ام اصحابه في قميص بغير رداء ان قميصي كثيف فهو يجزي ان لا يكون على ازار ولا رداء واما استحبابه مطلقا لمن لم يستتر اعالي بدنه ولو بشيء يسير مع الضرورة فلما رواه الصدوق في الصحيح عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ادنى ما يجزيك ان تصلي فيه بقدر ما يكون على منكبيك مثل جناحي الخطاف والشيخ في الصحيح عن ابن سنان قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل ليس معه الا سراويل قال يحل التكة منه فيطرحها على عاتقه ويصلي قال وان كان معه سيف وليس معه ثوب فليتقلد السيف ويصلي قائما وفي الصحيح عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام انه قال اذا لبس السراويل فليجعل على عاتقه شيئا ولو حبلا وعن جميل قال سأل مرازم ابا عبد الله عليه السلام وانا معه حاضر عن الرجل الحاضر يصلي في ازار مؤتزرا به قال يجعل على رقبته منديلا او عمامة يرتدي بها وانا مثبت في تلك الروايات اتضح لك ما ذكرنا غاية الوضوح وسيأتي ما يزيده ايضاحا **كتاب المسائل** باسناده عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الرجل هل يصلح ان يصلي في قميص واحد او قباء وحده قال ليطرح على ظهره شيئا وسألته عن الرجل هل يصلح له ان يؤم في سراويل ورداء قال لا باس به وسألته عن المرأة هل يصلح لها ان تصلي في ملحفة ومقنعة ولها درع قال لا يصلح لها الا ان تلبس درعها وسألته عن المرأة هل يصلح لها ان تصلي في ازار وملحفة ومقنعة ولها درع قال اذا وجدت فلا يصلح لها الصلاة الا وعليها درع وسألته عن المرأة هل يصلح لها ان تصلي في ازار وملحفة تقنع بها ولها درع قال لا يصلح لها ان تصلي حتى تلبس درعها وسألته عن السراويل هل يجزي مكان الازار قال نعم وسألته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي في ازار وقلنسوة وهو يجد رداء قال لا يصلح وسألته عن الرجل هل يصلح ان يؤم في سراويل وقلنسوة قال لا يصلح وسألته عن محرم هل يصلح له ان يعقد ازاره على عنقه في صلاته قال لا يصلح ان يعقد ولكن يثنيه على عنقه ولا يعقده وسألته عن الرجل هل يصلح ان يؤم في ممطر وحده او جبة وحدها قال اذا كان تحتها قميص فلا باس وسألته عن الرجل يؤم في قباء وقميص قال اذا كان ثوبين فلا باس **بيان** يظهر من تلك الاجوبة انه يستحب للرجل ان يكون اعالي بدنه مستورة وان يكون للمصلي رجلا كان او امرأة ثوبان احدهما فوق الآخر سواء كان رداء او قباء او عباء او غيرها **مكارم** عن النبي صلى الله عليه وآله قال ركعتان بعمامة افضل من اربع بغير عمامة **بيان** الظاهر ان هذه الرواية عامية وبها استند الشهيد وغيره ممن ذكر استحبابها في الصلاة ولم ار في اخبارنا ما يدل على ذلك نعم ورد استحباب العمامة في اخبار كثيرة وحال الصلاة من جملة تلك الاحوال وكذا ورد استحباب كثرة الثياب في الصلاة وهو منها وهو من الزينة فيدخل تحت الآية ولعل هذه الرواية مع تأيدها بما ذكرنا يكفي في اثبات الحكم الاستحبابي ويمكن ان يقرأ ركعتان

التواضع

بالتلوّم والتلذّذ ولذا ورد في بعض المقامات الامر به ولعلّ الاحوط عدم قصد استحبابها في خصوص الصلوة بل يلبسها بقصد انّها مطلوبة في جميع الاحوال ثم ان الاصحاب ذكروا كراهة العمامة بغير حنك واسنده في المعتبر الى علمائنا وقال في المنتهى ذهب اليه علماؤنا اجمع وهذا ايضا مثل اصل العمامة اذ الاخبار الواردة بذلك لا اختصاص لها بحال الصلوة وقال في المنتهى المستفاد من الاخبار كراهة ترك الحنك في حال الصلوة وغيرها بعد ان اورد الروايات في ذلك وهي ما رواه الكليني والشيخ بطرق كثيرة عن الصادق عليه السلام قال من تعمّم ولم يتحنّك فاصابه داء لا دواء له فلا يلومنّ الا نفسه وفي الفقيه عنه عليه السلام اني لاعجب ممن ياخذ في حاجته وهو معتمّ تحت حنكه كيف لا تقضى حاجته وقال النبي صلى الله عليه وآله الفرق بين المسلمين والمشركين التلحّي بالعمائم وذلك في اول الاسلام وابتدائه ثم قال وقد نقل عنه عليه السلام اهل الخلاف ايضا انه امر بالتلحّي ونهى عن الاقتعاط انتهى كلام الفقيه ونقل العلامة في المختلف ومن تاخر عنه عن الصدوق القول بالتحريم وكلامه في الفقيه هكذا وسمعت مشايخنا يقولون لا تجوز الصلوة في الطابقية ولا يجوز للمعتمّ ان يصلّي الا وهو متحنّك وقال الشيخ البهائي قدس سره لم نظفر في شيء من الاحاديث بما يدلّ على استحبابها لاجل الصلوة ومن ثم قال في الذكرى استحباب التحنك عام ولعلّ حكمهم في كتب الفروع بذلك ماخوذ من كلام علي بن بابويه فان الاصحاب كانوا يتمسّكون بما يجدونه في كلامه عند اعواز النصوص فالاولى المواظبة على التحنّك في جميع الاوقات ومن لم يكن متحنّكا واراد ان يصلّي به فالاولى ان يقصد انه مستحب في نفسه لا انه مستحب لاجل الصلوة انتهى اقول يمكن ان يستدلّ لذلك بما رواه الكليني رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام قال طلبة العلم ثلثة وساق الحديث الى ان قال وصاحب الفقه والعقل ذو كأبة وحزن وسهر قد تحنّك في برنسه وقام الليل في حندسه الى آخر الخبر وفيه ايضا ما ترى ولنرجع الى معنى التحنّك فالظاهر من كلام بعض المتاخرين وهو ان يدير جزءا من العمامة تحت حنكه ويغرزه في الطرف الآخر كما يفعله اهل البحرين في زماننا ويوهمه كلام بعض اللغويين ايضا والذي يفهم من الاخبار هو ارسال طرف العمامة من تحت الحنك واسدال الذي كما هو المضبوط عند سادات بني حسين اخذوه عن اجدادهم خلفا عن سلف ولم يذكر في تعمم الرسول والائمة عليهم السلام الا هذا ولنذكر بعض عبارات اللغويين وبعض الاخبار ليتضح لك الامر في ذلك قال الجوهري التحنّك التلحّي وهو ان تدير العمامة من تحت الحنك وقال الاقتعاط شدّ العمامة على الرأس من غير ادارة تحت الحنك وفي الحديث انه نهى عن الاقتعاط وامر بالتلحّي وقال التلحّي تطويق العمامة تحت الحنك ثم ذكر الخبر وقال الفيروزآبادي اقتعط تعمّم ولم يدر تحت الحنك وقال العمة الطابقية هي الاقتعاط وقال تحنّك ادار العمامة تحت حنكه وقال الجزري فيه انه نهى عن الاقتعاط هو ان يعتمّ بالعمامة ولا يجعل منها شيئا تحت ذقنه وقال فيه انه نهى عن الاقتعاط وامر بالتلحّي هو جعل بعض العمامة تحت الحنك والاقتعاط ان لا يجعل تحت حنكه منها شيئا وقال الزمخشري في الاساس اقتعط العمامة اذا لم يجعلها تحت حنكه ثم ذكر الحديث وقال الخليل في العين يقال اقتعط بالعمامة اذا اعتمّ بها ولم يدرها تحت الحنك واما الاخبار فقد روى الكليني في الصحيح عن الرضا عليه السلام في قول الله عز وجل مسوّمين قال العمائم اعتمّ رسول الله صلى الله عليه وآله فسدلها من بين يديه ومن خلفه واعتمّ جبرئيل عليه السلام فسدلها من بين يديه ومن خلفه وعن ابي جعفر عليه السلام قال كانت على الملائكة العمائم البيض المرسلة يوم بدر وعن ابي عبد الله عليه السلام قال عمّم رسول الله صلى الله عليه وآله بيده فسدلها من بين يديه وقصرها من خلفه قدر اربع اصابع ثم قال ادبر فادبر ثم قال اقبل فاقبل ثم قال هكذا تيجان الملائكة وعن ياسر الخادم قال لما حضر العيد بعث المامون الى الرضا عليه السلام يسأله ان يركب ويحضر العيد ويصلّي ويخطب فبعث اليه الرضا عليه السلام يستعفيه فالحّ عليه فقال ان لم تعفني خرجت كما خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وامير المؤمنين عليه السلام فقال له المامون اخرج كيف شئت فساق الحديث الى ان قال فلما طلعت الشمس قام عليه السلام فاغتسل فتعمّم بعمامة بيضاء من قطن القى طرفا منها على صدره وطرفا بين كتفيه وتشمّر الى آخر الخبر اختصرنا الحديث ورواه المفيد في الارشاد بسند صحيح وروى الطبرسي ره في المكارم عن عبد الله بن سليمان عن ابيه ان علي بن الحسين عليه السلام دخل المسجد وعليه عمامة سوداء قد ارسل طرفيها بين كتفيه وقال السيد ابن طاوس قدس سره روينا عن ابي العباس احمد بن عقدة في كتابه الذي سمّاه كتاب الولاية باسناده الى عبد الله بن بشر صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله قال بعث رسول الله صلى الله عليه وآله يوم غدير خم الى علي عليه السلام فعمّمه واسدل العمامة بين كتفيه وقال هكذا ايّدني ربي يوم حنين بالملائكة معتمّين قد اسدلوا العمائم وذلك حجز بين المسلمين والمشركين الى آخر الخبر وقال في الحديث الآخر عمّم رسول الله صلى الله عليه وآله عليا يوم غدير خم عمامة سدلها بين كتفيه وقال هكذا ايّدني ربي بالملائكة ثم اخذ بيده فقال ايها الناس من كنت مولاه فهذا علي مولاه والى الله من والاه وعادى الله من عاداه ثم قال السيد اقول هذا لفظ ما رويناه اردنا ان نذكر ليعلم وصف العمامة في السفر الذي عممه انتهى كلامه ره واقول لم يتعرض في شيء من تلك الروايات لادارة العمامة تحت الحنك على الوجه الذي فهمه اهل عصرنا مع التعرض لتفصيل احوال العمائم وكيفيتها وقوله عليه السلام وذلك حجز بين المسلمين والمشركين مشير الى التدلّي في هذا الخبر وقع مكان قوله عليه السلام الفرق بين المسلمين والمشركين التلحّي بالعمائم واكثر كلمات اللغويين ايضا لا تأبى عما ذكرنا اذ ادارة راس العمامة من خلف الى الصدر ادارة ايضا بل كلام الجزري والزمخشري حيث قالا الا ان لا يجعل شيئا منها تحت حنكه فيما ذكرنا اظهر والظاهر من كلام السيد ايضا ان فهمه موافق لفهمنا لانه قال في الفصل الثاني فيما نذكره من التحنّك للعمامة

عند

باب الرداء والتوشح فوق القميص

عند تحقق عروض على السفر ليسلم من الخطر ثم قال بعد ايراد الروايتين لما ذكرنا ذكره فظهر انه فسر التحنك بما ورد شرحه في الروايتين من سدل العمامة وروى الكليني والشيخ عن عثمان النوا قال قلت لابي عبد الله ع اني اغسل الموتى قال او تحسن قلت اني اغسل فقال اذا غسلت فارفق به ولا تغمزه ولا تمس مسامعه بكافور واذا عممته فلا تعممه عمة الاعرابي قلت كيف اصنع قال خذ العمامة من وسطها وانشرها على راسه ثم ردها الى خلفه واطرح طرفيها على صدره وكذا سائر اخبار تعميم الميت ليس في شيء منها اسدال الطرفين العمامة على صدره كما عرفت في باب التكفين فلو فعل ذلك في جميع الاوقات او عند الصلوات لا بقصد الخصوص كان اولى ولو جمع بينهما كان احوط **المناقب** لابن شهراشوب سئل امير المؤمنين ع عن علة ما يصلى فيه من الثياب فقال ان الانسان اذا كان في الصلوة فان جسده وثيابه وكل شيء حوله يسبح **معاني الاخبار** عن محمد بن هرون الزنجاني عن علي بن عبد العزيز عن القاسم بن سلام باسانيد متصلة الى النبي ص انه نهى عن لبستين اشتمال الصماء وان يحتبي الرجل بثوب ليس بين فرجه وبين السماء شيء قال الاصمعي اشتمال الصماء عند العرب ان يشتمل الرجل بثوبه فيجلل به جسده كله ولا يرفع منه جانبا فيخرج منه يده واما الفقهاء فانهم يقولون هو ان يشتمل الرجل بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبيه ويبدو منه فرجه وقال الصادق ع التحاف الصماء هو ان يدخل الرجل رداءه تحت ابطه ثم يجعل طرفيه على منكب واحد وهذا هو التاويل الصحيح دون ما خالفه **ومنه** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر ع اياك والتحاف الصماء قال قلت وما الصماء قال ان تدخل الثوب من تحت جناحك فتجعله على منكب واحد **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يؤم بقوم يجوز له ان يتوشح قال لا يصلي الرجل بقوم وهو متوشح فوق ثيابه وان كانت عليه ثياب كثيرة لان الامام لا يجوز له الصلوة وهو متوشح **ومنه** عن ابيه عن الهيثم بن ابي مسروق النهدي عن ابن محبوب عن الهيثم بن واقد عن ابي عبد الله ع قال انما كره التوشح فوق القميص لانه من فعل الجبابرة **ومنه** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن ابرهيم بن هاشم عن اسمعيل بن مرار عن يونس عن جماعة من اصحابه عن ابي جعفر وابي عبد الله ع انه سئل ما العلة التي من اجلها لا يصلي الرجل وهو متوشح فوق القميص قال لعلة التكبر في موضع الاستكانة والذل **الخصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع عن آبائه ع قال قال امير المؤمنين ع لا يصلي الرجل في قميص متوشحا به فانه من افعال قوم لوط **المحاسن** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن الحجاج قال كنا عند ابي عبد الله ع اذ دخل عليه عبد الملك القمي فقال اصلحك الله اشرب وانا قائم فقال ان شئت قال فاشرب بنفس واحد حتى اروى قال ان شئت قال فاسجد ويدي في ثوبي قال ان شئت قال

~~فاشرب بنفس احد حتى اروى قال ان شئت قال فاسجد ويدي في ثوبي قال ان شئت~~ ثم قال ابو عبد الله ع اني والله ما من هذا وشبهه اخاف عليكم **بيان** يدل على انه يجوز للرجل ان يصلي ويده تحت ثوبه قال في المنتهى يجوز للرجل ان يصلي ويداه تحت ثيابه وان اخرجهما كان اولى لما رواه الشيخ في الصحيح عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال سالته عن الرجل يصلي ولا يخرج يديه من ثوبه فقال ان اخرج يديه فحسن وان لم يخرج فلا باس ولا يعارض هذا ما رواه الشيخ عن عمار الساباطي عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الرجل يصلي ويدخل يديه في ثوبه قال ان كان ثوبا آخر ازارا او سراويل فلا باس وان لم يكن فلا يجوز له ذلك وان ادخل يدا واحدة ولم يدخل الاخرى فلا باس اما اولا فلان روايتها ضعيفة واما ثانيا فلانها معارضة للاصل المقتضي للجواز واما ثالثا فلان في متنها قوله لا يجوز يحمل على الكراهة لاحتماله ذلك انتهى وقال في الدروس يستحب جعل اليدين بارزتين اوفي الكمين لا تحت الثياب **كتاب المسائل** وقرب الاسناد بسنديهما عن علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سالته عن الرجل يتوشح بالثوب فيقع على الارض او يجاوز عاتقه ايصلح ذلك قال لا باس **المقنع** اياك وسدل الثوب في الصلوة فان امير المؤمنين ع خرج على قوم يصلون قد اسدلوا ارديتهم فقال ما لكم قد اسدلتم ثيابكم كانكم يهود قد خرجوا من فهرهم يعني من بيعتهم **قرب الاسناد** عن الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن الصادق ع عن ابيه ع قال انما كره السدل على الازر بغير قميص فاما على القميص والجباب فلا باس **تبيين وتفصيل** اعلم ان هذه الاخبار تشتمل على احكام الاول المنع من اشتمال الصماء ان تجلل جسدك بثوبك نحو شملة الاعراب باكسيتهم وهو ان يرد الكساء من قبل يمينه على يده اليسرى وعاتقه الايسر ثم يرده ثانية من خلفه على يده اليمنى وعاتقه الايمن فيغطيهما جميعا وذكر ابو عبيد ان الفقهاء يقولون هو ان يشتمل بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبه فيبدو منه فرجه فاذا قلت اشتمل فلان الصماء كانك قلت اشتمل الشملة التي تعرف بهذا الاسم لان الصماء ضرب من الاشتمال افتعال من الشملة وهو كساء يتغطى به ويتلفف فيه والمنهي عنه هو التجلل بالثوب واسباله من غير ان يرفع طرفه ومنه الحديث نهى عن اشتمال الصماء وهو

ان يجلل

واشتمال الصماء وادخال اليد تحت الثوب

ان يجلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانبا وانما قيل لها صماء لانه سدّ على يديه ورجليه المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع والفقهاء يقولون هو ان يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبيه فتنكشف عورته وقال النووي في شرح صحيح المسلم يكره على الاول لئلا تعرض له حاجة من دفع بعض الهوام ونحوه او غير ذلك فيتعذر عليه او يعسر ويحرم على الثاني ان انكشف بعض عورته والا يكره وهو بمهملة وقد وقال في الغريبين من فسره بما قال ابو عبيد فكراهته للتكشف وابداء العورة ومن فسره بتفسير اهل اللغة فانه كره ان يتزمل به شاملا جسده مخافة ان يدفع منها الى حالة سادة لنفسه فيهلك وقال ابن فارس هو ان يلتحف بالثوب ثم يلقي الجانب الايسر على الايمن وقال في المغرب اشتمال الصماء عند العرب ان يشتمل بثوبه فيجلل جسده كله به ولا يرفع جانبا يخرج منه يده وقيل ان يشتمل بثوب واحد وليس عليه ازار وقال الهروي هو ان يجلل الرجل بثوبه لا يرفع منه جانبا وعن الاصمعي هو ان يشتمل بالثوب حتى يجلل به جسده لا يرفع منه جانبا فيكون فيه فرجة يخرج منها يده وقال الحسين بن مسعود في شرح السنة روي عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان لاحدكم ثوبان فليصل فيهما فان لم يكن الا ثوب فليتزر ولا يشتمل اشتمال اليهود ان يجلل بدنه الثوب ليسدله من غير ان يشيل طرفه فاما الاشتمال الصماء الذي جاء في الحديث هو ان يجلل بدنه الثوب ثم يرفع طرفيه على عاتقه من احد جانبيه فيبدو منه فرجه وقد جاء هذا التفسير في الحديث واليه ذهب الفقهاء وفسر الاصمعي بالاول فقال هو عند العرب ان يشتمل بثوبه فيجلل به جسده كله ولا يرفع جانبا يخرج منه يده وربما اضطجع على هذه الحالة كانه يذهب الى انه لا يدري لعله يصيبه شيء فيحتاج ان يقيه بيده ولا يقدر لكونها في ثيابه قلت وقد روي ان النبي صلى الله عليه وآله نهى عن الصماء الاشتمال اليهود فجعلهما شيئا واحدا انتهى وروى العامة عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وآله نهى عن اشتمال الصماء وهو ان يجعل وسط الرداء تحت منكبه الايمن ويرد طرفيه على الايسر وعن ابن مسعود قال نهى النبي ان يلبس الرجل ثوبا واحدا ياخذ بجوانبه عن منكبيه يدعى تلك الصماء وعن بعض الشافعية هو ان يلتحف بالثوب ثم يخرج يديه من قبل صدره فيبدو عورته اقول هذا كلام اللغويين وفقهاء المخالفين في تفسير الصماء اما فقهاؤنا فقال الشيخ في ط وية هو ان يلتحف بالازار ويدخل طرفيه تحت يده ويجمعهما على منكب واحد كفعل اليهود وهو المشهور بين الاصحاب المراد بالالتحاف ستر المنكبين وقال ابن ادريس في السرائر ويكره السدل في الصلوة كما يفعل اليهود وهو ان يتلفف بالازار ولا يرفعه على كتفيه وهذا تفسير اهل اللغة في اشتمال الصماء وهو اختيار السيد المرتضى فاما تفسير الفقهاء لاشتمال الصماء الذي هو السدل قالوا هو ان يلتحف بالازار ويدخل طرفيه من تحت يده ويجعلهما جميعا على منكب واحد ومقتضى كلامه اتحاد السدل واشتمال الصماء خلافا للمشهور والمعتمد قول الشيخ والاكثر موافقا للخبر الثاني التوشح فوق القميص وقد ذكر اكثر الاصحاب كراهة الاتزار فوق القميص وقد ورد الاخبار بجوازه وانما ورد في الاخبار النهي عن التوشح فوق القميص كما مر وهو خلاف الاتزار قال الجوهري والفيروزابادي توشح الرجل بثوبه وسيفه اذا تقلد بهما ونقل الجوهري عن بعض اهل اللغة ان التوشح بالثوب هو ادخاله تحت اليد اليمنى والقاؤه على المنكب الايسر كما يفعل المحرم وقال في النهاية انه كان يتوشح به اي يتغشى به والاصل فيه من الوشاح وقال النووي في شرح صحيح مسلم التوشح ان ياخذ طرف ثوب القاه على منكبه الايمن من تحت يده اليسرى وياخذ طرفه الذي القاه على الايسر تحت يده اليمنى ثم يعقدهما على صدره والمخالفة بين طرفيه والاشتمال بالثوب بمعنى التوشح وقال المحقق في المعتبر الوجه ان التوشح فوق القميص مكروه واما شد المئزر فوقه فليس بمكروه اما ما رواه الشيخ في الحسن عن حماد بن عيسى قال كتب الحسن بن علي بن يقطين الى العبد الصالح عليه السلام هل يصلي الرجل الصلوة وعليه ازار متوشح به فوق القميص فكتب نعم فمحمول على الجواز المطلق وهو لا ينافي الكراهة وقال الشيخ بعد نقل الاخبار المتعارضة المراد بالاخبار المفيدة هو ان يلتحف الانسان ويشتمل به كما يلتحف اليهود وما قدمناه اجزاؤه هو ان يتوشح بالازار ليغطي ما قد كشف منه ويستر ما تعري من بدنه واحتج لهذا بما رواه في الموثق عن سماعة قال سألته عن رجل يشتمل في صلوته بثوب واحد قال لا يشتمل بثوب واحد ~~قال لا يشتمل بثوب واحد~~ فاما ان يتوشح فيغطي منكبيه فلا باس وقال الصدوق في الفقيه بعد ان روى الكراهة وقد رويت رخصة في التوشح بالازار فوق القميص عن العبد الصالح وعن ابي الحسن وعن ابي جعفر الثاني عليهم السلام وبها اخذ وافتي واما جعل المئزر تحت القميص فقد نقل العلامة الاجماع على عدم كراهته وروى الشيخ في الضعيف عن زياد بن المنذر عن ابي جعفر عليه السلام قال سأله رجل وانا حاضر عن الرجل يخرج من الحمام او يغتسل فيتوشح ويلبس قميصه فوق الازار فيصلي وهو كذلك قال هذا عمل قوم لوط قال قلت فانه يتوشح فوق القميص فقال هذا من التجبر وفي هذا الخبر اشعار بان المراد بالتوشح الاتزار فيؤيد ما قاله القوم لكن لا يعارض هذا ما مر فالاظهر كراهة التوشح فوق القميص الا لضرورة وعدم كراهة الاتزار مطلقا وقال ابن الجنيد لا باس ان يتزر فوق القميص اذا كان يصف ما تحته ليستر عورته اقول ويؤيد ما ذكرناه من عدم كراهة الاتزار فوق القميص وشد الوسط فوق الثوب ما رواه الكراجكي في كنز الفوائد قال قال امير المؤمنين عليه السلام قال

باب الرداء والسدل والتوشح فوق القميص

رسول الله صلى الله عليه وآله عشرون خصلة في المؤمن من لم يكن فيه لم يكمل ايمانه ان من اخلاق المؤمن يا علي الحاضرون للصلوة والمسارعون الى الزكوة والمطعمون للمساكين الماسحون راس اليتيم والمطهرون اطفارهم والمتزرون على اوساطهم الى قوله رهبان بالليل اسد بالنهار صائمون النهار قائمون الليل الذين مشيهم على الارض هونا وخطاهم الى المساجد وعلى اثر المقابر الجبر وعن ابي الرجا محمد بن ابي طالب عن ابي المفضل محمد بن عبد الله الشيباني عن عبد الله بن جعفر الازدي عن خالد بن يزيد بن محمد عن ابيه عن حنان بن سدير عن ابيه عن محمد بن علي عن ابيه عن جده عليهم السلام قال قال علي عليه السلام لنوف البكالي هل تدري من شيعتي قال لا والله قال شيعتي الذبل الشفاه الخمص البطون الذين تعرف الرهبانية والربانية في وجوههم رهبان بالليل اسد بالنهار الذين اذا جنهم الليل اتزروا على اوساطهم وارتدوا على اطرافهم وصفوا على اقدامهم وافترشوا جباههم تجري دموعهم على خدودهم يجارون الى الله في فكاك رقابهم الخبر ثم اعلم ان اكثر الاصحاب حكموا بكراهة القباء المشدود في غير الحرب واعترفوا بان مستنده غير معلوم وحرمه صاحب الوسيلة وقال المفيد في المقنعة ولا يجوز لاحد ان يصلي وعليه قباء مشدود الا ان يكون في الحرب فلا يتمكن ان يحله فيجوز ذلك للاضطرار وقال الشيخ في التهذيب بعد نقل هذه العبارة ذكر ذلك علي بن الحسين بن بابويه وسمعناه من الشيوخ مذاكرة ولم اعرف به خبرا مسندا وقال الشهيد في الذكرى بعد نقل هذا الكلام من الشيخ قلت قد روى العامة ان النبي صلى الله عليه وآله قال لا يصلي احدكم وهو محزم وهو كناية عن شد الوسط وكرهه في المبسوط انتهى وقال الشهيد الثاني ره الظاهر انه جعله دليلا على كراهة القباء المشدود من جهة النص وهو بعيد لكونه على تقدير تسليمه غير المدعى ونقل في ت عن الشيخ كراهة شد الوسط ومنهم من حمل القباء المشدود على القباء الذي شدت ازراره وظاهر الاخبار كراهة حل الازرار في الصلوة وانه من عمل قوم لوط ولا وجه لهذا الحكم من اصله ولا مستند له وما رواه الشهيد خبر عامي لا يصلح مستندا للشيء والله تعالى يعلم الثالث سدل الثوب وحكم الاكثر بكراهته وقال العلامة في التذكرة يكره السدل وهو ان يلقي طرفي الرداء من الجانبين ولا يرد احد طرفيه على الكتف الاخرى ولا يضم طرفيه بيده وقال الشهيد في النفلية هو ان يلتف بالازار فلا يرفعه على كتفيه وقال في الذكرى بعد نقل كلام التذكرة وقول ابن ادريس باتحاده مع اشتمال الصماء وانه قول المرتضى كما ذكرنا وجزم ابن الجنيد ايضا بكراهة السدل ونسبه الى اليهود وللعامة فيه خلاف قال ابن المنذر ولا اعلم فيه حديثا وقال في النهاية فيه انه نهى عن السدل في الصلوة هو ان يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل فيركع ويسجد وهو كذلك وكانت اليهود تفعله فنهوا عنه وهذا مطرد في القميص وغيره من الثياب وقيل هو ان يضع وسط الازار على راسه ويرسل طرفيه عن يمينه وشماله من غير ان يجعلهما على كتفيه ومنه حديث علي عليه السلام انه راى قوما يصلون قد سدلوا ثيابهم فقال كانهم اليهود خرجوا من فهرهم قال من فهرهم اي موضع مدارسهم وهي كلمة نبطية او عبرانية عربت واصلها بهر بالباء وقال الجوهري فهر اليهود بالضم مدارسهم واصلها بهر وهي عبرانية فعربت وروى في المشكوة عن ابي داود والترمذي باسنادهما عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن السدل في الصلوة وان يغطي الرجل فاه وقال الطيبي في شرحه السدل منهي عنه مطلقا لانه من الخيلاء وفي الصلوة اشنع واقبح وقيل خص النهي بالمصلي لان عادة العرب شد الازار على اوساطهم حال التردد فاذا انتهوا الى المجالس والمساجد ادخلوا العقد وارسلوا الازار حتى تصيب الارض فان ذلك اروح لهم واسمح لقيامهم وقعودهم فنهوا عنه في الصلوة لان المصلي يشتغل بضبطه ولا يامن ان ينفصل عنه فيكون مصليا في الثوب الواحد وهو منهي عنه وربما ينضم اليه جوانب ثوبه فيفسد عليه الحركات المذكورة انتهى وقال في شرح السنة السدل هو ارسال الثوب حتى يصيب الارض واختلف العلماء فيه فذهب بعضهم الى كراهة السدل في الصلوة قال الخطابي ويشبه ان يكونوا انما فرقوا بين السدل في الصلوة وخارج الصلوة لان المصلي في مكان واحد ثابت وغير المصلي يمشي فيه فالسدل في حق الماشي من الخيلاء المنهي عنه وقال احمد انما يكره السدل في الصلوة اذا لم يكن عليه الا ثوب واحد فاما اذا سدل على القميص فلا باس ومن لم يجوز على الاطلاق احتج بما روي عن ابن مسعود من اسبل ازاره في صلوته خيلاء فليس من الله في حل ولا حرام انتهى اقول لا يبعد ان يكون الذي نهى عنه امير المؤمنين عليه السلام هو ان يضع وسط الرداء على راسه ويرسل طرفيه فانه اشبه بفعل اليهود ولما رواه الصدوق عن ابن بكير انه سال ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي ويرسل جانبي ثوبه قال لا باس ويمكن ان يكون ارسال طرفي الرداء مطلقا مكروها كما ان جمعهما على اليسار ايضا مكروه وانما المستحب جمع طرفيه على اليمين ولا ينافي لا باس الكراهة والاحوط ذلك تبعا للمشهور وقد مرت الاخبار والكلام فيه في دعائم الاسلام روينا عن ابي جعفر محمد بن علي عليه السلام انه قال حدثني من راى الحسين بن علي عليه السلام وهو يصلي في ثوب واحد وحدثه انه راى رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي في ثوب واحد قال وصلى بنا جابر بن عبد الله في بيته في ثوب واحد وان الى جانبه مشجبا عليه ثياب لو شاء ان يتناول منها لتناولها يلبسها لفعل واخبرنا انه راى رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي في ثوب واحد وعن جعفر بن محمد عليه السلام انه قال صلى بنا ابي رضوان الله عليه في ثوب واحد قد توشح به وعن رسول الله صلى الله عليه وآله انه كان يصلي في الثوب الواحد الواسع وقيل لابي جعفر عليه السلام ان المغيرة يقول لا يصلي الرجل في ثوب واحد الا وعليه معه ازار فان لم يجد شده في

وسطه

باب صلوة العراة

وسطه فقال لا فقال ابو جعفر ع هذا فعل اليهود وعن علي ع انه قال لا بأس بالصلوة في الازار في السفينة اذا لم يكن المتسلح الى كتفيه شيئا او يشد جناحي الخلاف في قدر وبنا قمن علي ع انه قال قال رسول الله ص من ابقى على ثوبيه ان يلبسه في صلوته فليس من الله في شيء وعن علي ع ان رسول الله ص انه كان يصلي في البرنس وعن جعفر بن محمد ع انه قال البرنس كالرداء وعن علي ع انه خرج على قوم في المسجد قد اسدلوا ارديتهم وهم قيام يصلون فقال ما لكم اسدلتم ارديتكم كانكم يهود في بيعتهم اياكم والسدل قال المؤلف والسدل ان يجعل الرجل حاشية الرداء من وسط على الاسراوعلى عاتقه ويضم طرفيه على صدره ويرسلها ارسالا الى الارض وعن جعفر بن محمد ع انه سئل عن الصلوة في السيف فقال السيف في السلاح كالرداء

باب صلوة العراة نوادر

الراوندي باسناده عن موسى بن جعفر عن ابيه قال قال علي ع في العريان ان رآه الناس صلى قاعدا وان لم يره الناس صلى قائما قرب الاسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن الصادق عن ابيه ع قال من غرقت ثيابه فلا ينبغي له ان يصلي حتى يخاف ذهاب الوقت يبتغي ثيابا فان لم يجد صلى عريانا جالسا يؤمي ايماء ويجعل سجوده اخفض من ركوعه فان كانوا جماعة تباعدوا في المجالس ثم صلوا كلهم فرادى المحاسن عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة عن عبد الله بن مسكان عن ابي جعفر ع في رجل عريان ليس معه ثوب قال اذا كان حيث لا يراه احد فليصل قائما كتاب المسائل لعلي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عن رجل قطع عليه او غرق متاعه فبقي عريانا وحضرت الصلوة كيف يصلي قال ان اصاب حشيشا يستر به عورته اتم صلوته بركوع وسجود وان لم يصب شيئا يستر به عورته اومى وهو قائم

فوائد لا بد من التنبيه عليها الفهم الاخبار الاولى يدل الاخير على جواز ستر العورة بالحشيش وانه مقيد بالضرورة وعدم الثياب كما يفهم من كلام السائل واختلف الاصحاب في ذلك فذهب الاكثر منهم الشيخ وابن ادريس والفاضلان والشهيد في البيان الى انه مخير بين الثوب والورق والحشيش والطين وليس شيء منها مقيدا بحال الضرورة ونقل عن الشهيد في الذكرى الى التخيير بين الثلثة الاول وان تقدم الطين في الدروس الى انه يجب الستر بالثوب فان تعذر فالحشيش والورق فان تعذر فالطين والمسئلة قوية الاشكال اذ المتبادر من الستر بالثياب والغرض من الستر هو عدم كشف العورة حاصل في غيرها وقد يقال بالتخيير في الستر بغير الثياب وغيرها الى غيرها الا الظاهر ان الاقوى عدم الاولة على اكثر من ذلك وان في حال الصلوة يجب تقديم ما عدا الطين عليه تمسكا بما دل على الانتقال الى الايماء من غير اعتبار الطين وكان الاحوط من قوته وان امكن ان يقال وان لم يصب شيئا يستر به عورته يشمل الطين فيمكن ان يكون ذكر الحشيش والاشارة على المثال والاحتياط في رعاية الترتيب في الجميع الثانية الظاهر من هذا الخبر وجوب الايماء قائما مطلقا كما ذهب اليه ابن ادريس وخبر ابي البختري يدل على الصلوة جالسا مومئا مطلقا كما ذهب اليه المرتضى ره وخبر النوادر والمحاسن يدلان على ما ذهب اليه الاكثر من انه مع امن المطلع يصلي قائما ومع عدمه جالسا وبه يجمع بين الاخبار المختلفة ايضا ولذا مال اليه الاكثر ورواية المحاسن صحيحة لكن رواها الشيخ عن محمد بن علي بن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابن مسكان عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله ع في الرجل يخرج عريانا فتدركه الصلوة قال يصلي عريانا قائما ان لم يره احد فان رآه احد صلى جالسا وهذا مرسل لكن الارسال بعد ابن مسكان وهو ممن اجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه ويمكن ان يكونا خبرين لكن رواية ابن مسكان عن الباقر ع ايضا غريب ولعل فيه ايضا ارسالا ولو لا حمله اخبار التفصيل معتبرة لحمل الاخبار التفصيل المطلقة عليها حسن ويمكن الجمع بين الاخبار بحمل على التخيير ايضا كما مال اليه المحقق في المعتبر مستضعفا للرواية المفصلة فيمكن حمل اخبار التفصيل على الفضيلة والاستحباب وعلى اختيار العمل بالمشهور اولى فانه لا ينافي التخيير ثم الظاهر من الروايتين انه يصلي قائما ان لم يكن رآه في حال الدخول في الصلوة وان امكن ورود احد بعد الدخول فيها لكن القوم فهموا كما ذكرنا الثالثة صرح الشيخ في النهاية بجواز صلوة العاري مع سعة الوقت وقال المرتضى وسلار يجب ان يؤخر رجاء لحصول الستر ومال في المعتبر الى وجوب التأخير مع ظن تحصيل الستر والتعجيل بدونه وقربه في الذكرى والسيد في المدارك وخبر ابي البختري يدل على الثاني لكنه قاصر عن افادة الوجوب سندا ومتنا الرابعة المستفاد من كلام الاصحاب في الاخبار لا سيما الخبر الاخير ان الايماء في حالتي القيام والجلوس على وجه واحد فيجعلهما من قيام مع القيام ومن جلوس مع الجلوس حكى الشهيد في الذكرى عن شيخه السيد عميد الدين انه كان يقوي جلوس القائم ليومي للسجود جالسا استنادا الى كونه حينئذ اقرب الى هيئة الساجد فيدخل تحت فاتوا به ما استطعتم وهو ضعيف لان الوجوب انتقل الى الايماء فلا معنى للتكليف بالاتيان بالممكن من السجود الخامسة الايماء بالرأس للتصريح به في رواية زرارة وهو الظاهر من رواية ابي البختري كما لا يخفى فان تعذر فبالعينين كما اوجبه الشهيد في الذكرى الا عنا فيهما يجب الممكن بحيث لا يبدو معه العورة وان يجعل السجود اخفض محافظة على الفرق بينه وبين الركوع واحتمل وجوب وضع الاعضاء السبعة في السجود على الكيفية المعتبرة فيه وقال في المدارك وكان ذلك تقييد للنص من غير دليل نعم لا يبعد وجوب رفع شيء يسجد عليه لقوله ع في صحيحة عبد الرحمن الواردة في صلوة المريض يضع وجهه في الفريضة على ما امكنه من شيء انتهى وخبر ابي البختري يدل على الاخفضية والاحوط العمل به السادسة ما ورد في خبر ابي البختري من النهي عن الجماعة لعله محمول على التقية بقرينة الراوي قال في الذكرى يجب للعراة الصلوة جماعة رجالا كانوا او نساء اجماعا لعموم شرعية الجماعة وافضليتها ومنع بعض العامة من الجماعة الا في الظلمة حذرا للمطلع

[في الهامش: اليدين والركبتين وابهامي الرجلين منه]

العورة ساقط الا انا نتكلم على تقدير علمهم الذى دل عليه خبر اسحق بن عمار عن ابى عبد الله ع فى قوم قطع عليهم الطريق واخذت ثيابهم فبقوا عراة وحضرت الصلاة كيف يصنعون فقال يتقدمهم امامهم فيجلس ويجلسون خلفه فيومى الامام بالركوع والسجود وهم يركعون ويسجدون خلفه على وجوههم وبه افتى الشيخ فى النهاية والمرتضى والمفيد يومى الجميع كالصلاة فرادى وهو اختيار ابن ادريس مدعيا للاجماع وفى المعتبر رجح مضمون الرواية بعد توثيقه سنده ما ويشكل بان فيه تفرقة بين المنفرد والجامع وقد نفى المنفرد عن الركوع والسجود كما تقدم لمكان السند والعورة وقد روى عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله ع يتقدمهم الامام بركبتيه ويصلى بهم جلوسا وهو جالس اطلق وبالجملة يلزم من العمل برواية اسحق احد امرين اما اختصاص المامومين بهذا الحكم واما وجوب الركوع والسجود على كل عار اذا امن المطلع والامر الثانى لا سبيل اليه والامر الاول بعيد انتهى ويمكن تاويل خبر اسحق بما يوافق سائر الاخبار لكنه فى غاية البعد السابع قال فى المعتبر لو وجد وحلا او ماء كدرا كذا يحجب لو نزل فيه لم يجب نزوله لان فيه ضررا او مشقة وهو كذلك مع مخالفته لظواهر الاخبار ولو امكن العارى لوج حفيرة والصلاة فيها قائما بالركوع والسجود فقيل يجب لمرسلة ايوب بن نوح عن بعض اصحابه عن ابى عبد الله ع انه قال العارى الذى ليس له ثوب اذا وجد حفيرة دخلها فسجد فيها وركع وقيل لا استضعافا للرواية والتفاتا الى عدم انسداد لفظ الساتر اليها والمسألة لا تخلو من اشكال لكنها اولى بالجواز لقلة الحاجة اليها

باب ما يجوز الصلاة فيه من الاوبار والاشعار والجلود وما لا يجوز

العلل عن محمد بن على ماجيلويه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد بن يحيى الاشعرى عن احمد بن محمد السيارى عن ابى يزيد القسمى (القمى) وقسم حى من اليمن بالبصرة عن ابى الحسن الرضا ع انه سئل عن جلود الدارش التى يتخذ منها الخفاف قال فقال لا تصل فيها فانها تدبغ بخرء الكلاب **بيان** قال فى القاموس الدارش جلد معروف اسود كانه فارسى قوله ع فانه تدبغ لعلهم لم يكونوا يغسلونها بعد الدباغ او بعد الغسل ايضا كان تبقى فيها اجزاء صغار والحكم محمول على الاستحباب احتياطا لاحتمال ان يبقى فيها شى منه ولعل عدم امره ع بالغسل ايضا لذلك او لاجل الادهن بناء على ان الملون بالنجس او المتنجس لا يطهر بالغسل قال فى المنتهى يجوز استعمال الطاهر فى الدباغ كالشث والقرظ والعفص وقشر الرمان وغيرها والاقرب توقف الطهارة على الدباغ من اصحابنا والجمهور اتفقوا على حصول الطهارة بهذه الاشياء اما اذا كان شيئا نجسا فلا يجوز استعماله فى الدباغ وهل تطهر ام لا اما عندنا فان الطهارة حصلت بالتذكية وكان ملاقاة النجس موجبة لتنجيس المحل ويطهر بالغسل واما القائلون بتوقف الطهارة على الدباغ فقد ذهب بعضهم الى عدم الطهارة ذكره ابن الجنيد وبعض الجمهور لانها طهارة من نجاسة فلا تحصل بالنجس كالاستجمار والغسل وينبغى ان يكون ما يدبغ به منشفا للرطوبة مزيلا للخبث وقد روى عن الرضا ع عدم جواز الصلاة فى الجلود المدبوغة بخرء الكلاب والرواية ضعيفة ومع تسليمها تحمل على المنع من الصلاة قبل الغسل وقال فى الذكرى الاصح وقوع الذكاة على الطاهر فى حال الحيوة كالسباع لعموم الا ما ذكيتم وقول الصادق ع لا تصلى فيما لا يؤكل لحمه ذكاه الذبح او لم يذكه فيطهر بالذكاة وكره استعماله حتى يدبغ والفاضلان جعلاه مستحبا الطهارة والا لكان ميتة فلا يطهره ولكن الدبغ بالطاهر كالقرظ وهو ورق السلم والشث بالشين والثاء المثلثتين وهو نبت طيب الريح مر الطعم يدبغ به قاله الجوهرى وقيل بالباء الموحدة وهو شبه الزاج والاصل فيهما ما روى من قول النبى ص اليس فى الشث والقرظ ما يطهره ولا يجوز بالنجس فلا يطهر عند ابن الجنيد والاجود انه يكفى فيما يحتاج الى الدبغ ولكن لا يستعمل الا بعد طهارته وقول الرضا ع فى جلود الدارش بالراء المهملة والشين المعجمة لا تصل فيها فانها تدبغ بخرء الكلاب

العلل عن ابيه عن على بن ابرهيم عن ابيه عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سال رجل ابا عبد الله ع وانا عنده عن جلود الخز فقال ليس به باس فقلت جعلت فداك انها علاجى وانما هى كلاب تخرج من الماء فقال اذا خرجت تعيش خارجا من الماء قلت لا قال ليس به باس ومنه عن ابيه عن محمد بن يحيى العطار واحمد بن ادريس معا عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن عيسى اليقطينى معا عن ايوب بن نوح رفعه قال قال ابو عبد الله ع الصلاة فى الخز الخالص ليس به باس اما الذى يخلط فيه الارانب او غيرها مما يشبه هذا فلا تصل فيه **تبيين** جواز الصلاة فى وبر الخز الخالص مما لا خلاف فيه بين الاصحاب ونقل اجماعهم عليه جماعة والمشهور بين المتاخرين ان حكم الجلد حكم الوبر ومنعه ابن ادريس ونفى عنه الخلاف وتبعه العلامة فى المنتهى والمسألة لا تخلو من اشكال وان كان الجواز اقوى ثم ان للاصحاب اختلافا فى حقيقة الخز فقيل انه دابة بحرية ذات اربع تصاد من الماء وتموت بفقده وقد رواه الشيخ والكلينى عن على عن محمد عن عبد الله بن اسحق العلوى عن الحسن بن على عن محمد بن سليمان الديلمى عن فرات بن الاحنف عن ابن ابى يعفور قال كنت عند ابى عبد الله ع اذ دخل عليه رجل من الخزازين فقال له جعلت فداك ما تقول فى الصلاة فى الخز فقال لا باس بالصلاة فيه فقال له ابو عبد الله ع انا اعرف به منك فقال له الرجل انه علاجى وليس احد اعرف به منى فتبسم ابو عبد الله ع ثم قال اتقول انه دابة تخرج من الماء او تصاد من الماء فتخرج فاذا فقد الماء مات فقال الرجل صدقت جعلت فداك هكذا هو فقال له ابو عبد الله ع فانك تقول انه دابة تمشى على اربع وليس هو فى حد الحيتان فتكون ذكاته خروجه من الماء فقال الرجل اى والله هكذا اقول فقال له ابو عبد الله ع فان الله تبارك وتعالى احله وجعل ذكاته موته كما احل الحيتان وجعل ذكاتها موتها وقال فى المعتبر عندى فى هذه الرواية توقف لضعف محمد بن سليمان ومخالفتها لما اتفقوا عليه من انه لا يؤكل

من حيوان البحر الا السمك ولا من السمك الا ماله فلس وحدثني جماعة من التجار انها القندس ولم اتحققه وقال الشهيد في الذكرى مضمونهما مشهور
بين الاصحاب فلا يضر ضعف الطريق والحكم عليه جاز ان يستند الى حل استعماله في الصلوة وان لم يذك كما احل الحيتان بخروجها من الماء حية فهو
تشبيه للحل بالحل لا في جنس الحلال انتهى قال الشهيد ره ولعله ما يسمى في زماننا بمصر وبر السمك وهو مشهور هناك ومن الناس من زعم انه كلب الماء
وعلى هذا يشكل ذكاته بدون الذبح لان الظاهر انه ذو نفس سائلة انتهى هذا ما علم ان في جواز الصلوة في الجلد المشتهر في هذا الزمان بالخز اشكالا
للشك في انه هل هو الخز المحكوم عليه بالجواز في عصر الائمة ع بل الظاهر انه غيره لانه يظهر من الاخبار انه مثل السمك يموت بخروجه من الماء وذكاته
اخراجه منه والمعروف بين التجار ان الخز المعروف الان دابة تعيش في البر ولا تموت بالخروج من الماء الا ان يقال انهما صنفان بري وبحري وكلاهما
يجوز الصلوة فيه وهو بعيد ويشكل التمسك بعدم النقل واتصال العرف من زماننا الى زمانهم ع والقدح في الاخبار بالضعف اذ اتصال
العرف غير معلوم اذ وقع الخلاف في حقيقته في اعصار علمائنا السالفين ايضا رضوان الله عليهم وكون اصل عدم النقل في مثل ذلك حجة
في محل المنع فالاحتياط في عدم الصلوة فيه ثم ان الاتفاق على الجواز انما هو في الخز الخالص عن الامتزاج بوبر الارانب والثعالب واما الممتزج بشيء
منهما فالمشهور بين الاصحاب عدم جواز الصلوة فيه قال في المنتهى وعليه فتوى علمائنا وقال في النهاية وكثير من اصحابنا ادعوا الاجماع ههنا اورد
عن داود الصرمي قال سألته عن الصلوة في الخز يغش بوبر الارانب فكتب يجوز ذلك وقال الصدوق ره في الفقيه بعد ايراد هذه الرواية و
هذه رخصة الاخذ بها ماجور ورادها ماثوم والاصل ما ذكره ابي ره في رسالته الي وصل في الخز ما لم يكن مغشوشا بوبر الارانب انتهى والظاهر
حمله على التقية ويشكل بعض القول فيه **العلل** عن علي بن احمد عن محمد بن اسمعيل البرمكي رفعه الى ابي عبد الله ع قال لا يجوز الصلوة في شعر
ووبر ما لا يؤكل لحمه لان اكثرها مسوخ قال الصدوق ره يعني اكثر الاشياء التي لا يؤكل لحمها مسوخ ومنه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن ايوب
بن نوح عن الحسن بن علي الوشاء رفعه قال كان ابو عبد الله ع يكره الصلوة في وبر كل شيء لا يؤكل لحمه **ايضاح** عدم جواز الصلوة في جلد ما لا
يؤكل لحمه وشعره ووبره وصوفه في غير المواضع المستثناة اجماعي ونقل الاجماع عليه جماعة واختلف في امور الاول الصلوة في ملبوس تكون
متخذا من جلد غير الماكول او وبره فالمشهور بين الاصحاب المنع والمستفاد من كلام الشيخ في المبسوط الجواز في المتخذ من الجلد وكذا ذهب الشيخ في النهاية
والمحقق في المعتبر الى الكراهة في المتخذ من وبر الارانب للاخبار وحملها على التقية اظهر من حمل معارضها على الكراهة الثاني قال في التذكرة
لو مزج صوف ما لا يؤكل لحمه ونسج منهما ثوب لم يصح الصلوة فيه تغليبا للحرمة على اشكال ينشأ من اباحة المنسوج من الكتان والحرير ومن كونه
غير متخذ من ماكول اللحم وكذا الواحد قطعا وخيطت ولم يبلغ كل واحد منها ما يستر العورة والمنع اظهر كما لا يخفى على المتدبر الثالث قطع الشهيد ره و
جماعة باختصاص المنع بالملابس فلو كانت غيرها كالشعرات الملقاة على الثوب لم يمنع الصلوة فيه وذهب الاكثر الى عموم المنع وهو احوط بل
اظهر الا في اجزاء الانسان الرابع اختلفوا فيما لو شك في كون الصوف والوبر من ماكول اللحم فقال في المنتهى بالمنع ونقل الجواز قوي لا سيما اذا وجد
من مسلم اخبر بكونه ماخوذا من ماكول اللحم **العياشي** عن محمد بن الفضيل عن ابي الحسن الرضا ع في قول الله خذوا زينتكم عند كل مسجد قال
هي الثياب **مجالس** ابن الشيخ عن ابيه عن الحفار عن اسمعيل بن علي الخزاعي عن ابيه عن دعبل عن الرضا ع انه خلع على دعبل قميصا من خز وقال له احتفظ بهذا القميص
فقد صليت فيه الف ليلة الف ركعة وختمت فيه القرآن الف ختمة **عوالي اللئالي** روي ان الامام لبس ثياب الخز وصلى فيها وروي
انه ع كان عليه جبة خز بسبع مائة درهم وروي ان الرضا ع لبس الخز فوق الصوف فقال له بعض جهلة الصوفية لما راى عليه ثياب الخز
كيف تزعم انك من اهل الزهد وانت على ما نراه من التنعم بلباس الخز فكشف ع عما تحته فراه تحته ثياب الصوف فقال هذا لله وهذا للناس و
سئل الباقر ع عن جلد الميتة يلبس في الصلوة فقال لا ولو دبغ سبعين دبغة **كتاب المسائل** لعلي بن جعفر عن اخيه ع قال سألته عن رجل من
ظهر سنور هل يصلح له ان يصلي فيه قبل ان يغسله قال لا باس **بيان** لا يمكن الاستدلال به على جواز الصلوة في الشعرات مما لا يؤكل لحمه اذ
لعل التجويز لعدم العلم بلصوق شيء منها بالبدن بل هو الظاهر **قرب الاسناد** باسناده عن علي بن جعفر عن اخيه ع قال سألته عن الرجل يصلي ومعه دبة
من جلد الحمار وعليه نعل من جلد الحمار وهو يصلي هل تجزيه صلوته او عليه اعادة قال لا يصلح له ان يصلي وهي معه الا ان يتخوف عليها
ذهابها فلا باس ان يصلي وهي معه **بيان** يدل على كراهة الصلوة فيما يظن اتخاذه من الميتة والتجويز مع خوف الذهاب والتعبير عن المنع
بلا يصلح يدل على الكراهة مع انه ورد في الرواية ما علمت انه ميتة فلا تصل فيه **الاحتجاج** فيما كتب محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري الى الناحية
المقدسة وروي عن صاحب العسكر ع انه سئل عن الصلوة في الخز الذي يغش بوبر الارانب فوقع يجوز وروي عنه ايضا انه لا يجوز فاي الامرين
نعمل به فاجاب ع انما حرم في هذه الاوبار والجلود فاما الاوبار وحدها فكل حلال وقد سئل بعض العلماء عن معنى قول الصادق ع لا يصلى في الثعلب
ولا الثوب الذي يليه فقال انما عنى الجلود دون غيره **بيان** ما ذكره ع من الفرق بين الجلد والوبر خلاف ما يعهد في كلام الاصحاب
وذكروا الاتفاق للاصحاب على عدم جواز الصلوة في جلد ما لا يؤكل لحمه وشعره ووبره عدا ما استثني مما سيذكر واما وبر الارانب والثعالب

ومنعه
محمد بن جعفر
وما لا يؤكل لحمه

فالروايات

باب ما يجوز الصلوة فيه من الاوبار والاشعار

فالروايات فيها مختلفة ولذلك عدم جواز الصلوة فيها قال في المعتبر اعلم ان المشهور في فتوى الاصحاب المنع مما عدا السنجاب ووبر الخز والعمل بها احتياط في الدين ثم روى صحيحتي الحلبي وعلي بن يقطين الدالتين على الجواز فقال وطريق هذين الخبرين اقوى من تلك الطرق ولو عمل بهما عامل جاز وعلى الاولى عمل الظاهر من الاصحاب منضما الى الاحتياط للعبادة وكلامه في غاية المتانة والاحتياط الاتم لا يخفى مع ظهور احتمال التقية في اخبار الجواز قوله ولا الثوب الذي يليه قال الشيخ في التهذيب لا يجوز الصلوة في الثوب الذي تحت وبر الثعالب والارانب ولا الذي فوقه ونحوه قال في المقنعة وقال الصدوق وق اياك ان تصلي في الثعالب ولا في الثوب الذي يليه من تحته وفوقه وذهب ابن ادريس وجمهور المتاخرين الى الجواز ولعله اقوى وان كان الاحوط الترك لورود صحيحة علي بن مهزيار بالمنع **العلل** عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سال رجل ابا عبد الله وانا عنده عن جلود الخز فقال ليس بها باس فقلت جعلت فداك انها علاجي وانما هي كلاب تخرج من الماء فقال اذا خرجت تعيش خارجا من الماء قلت لا قال ليس به باس ومنه عن ابيه عن محمد بن يحيى العطار واحمد بن ادريس معا عن احمد بن محمد بن عيسى ومحمد بن عيسى اليقطيني معا عن ايوب بن نوح رفعه قال قال ابو عبد الله ع الصلوة في الخز الخالص لا باس به واما الذي يخلط فيه الارانب وغير ذلك مما يشبه هذا فلا تصل فيه **تحف العقول** قال الصادق ع وما يجوز من اللباس فكلما انبتت الارض فلا باس بلبسه والصلوة فيه وكل شيء يحل لحمه فلا باس بلبس جلده الذكي منه وصوفه وشعره ووبره وان كان الصوف والشعر والريش والوبر من الميتة وغير الميتة ذكيا فلا باس بلبس ذلك والصلوة فيه **فقه الرضا** قال ع لا باس بالصلوة في شعر ووبر من كل ما اكلت لحمه والصوف منه ولا يجوز الصلوة في سنجاب وسمور وفنك فاذا اردت الصلوة فانزع عنك وقد روي فيه رخصة واياك ان تصلي في الثعالب ولا في ثوب تحته جلد ثعالب وصل في الخز اذا لم يكن مغشوشا بوبر الارانب ولا تصل في جلد الميتة على كل حال **بيان** اعلم ان الاصحاب اختلفوا في الصلوة في جلد السنجاب ووبره فذهب الشيخ في المبسوط واكثر المتاخرين الى الجواز حتى قال في المبسوط فاما السنجاب والحواصل فلا خلاف في انه يجوز الصلوة فيهما ونسبه في المنتهى الى الاكثر وذهب الشيخ في ف وموضع من يه الى المنع واختاره ابن البراج وابن ادريس وهو ظاهر ابن الجنيد والمرتضى وابو الصلاح وظاهر ابن زهرة نقل الاجماع عليه واختاره في المختلف ونسبه الشهيد الثاني الى الاكثر وذهب ابن حمزة الى الكراهة وذكر الصدوق في الفقيه عبارة الفقه عن رسالة ابيه اليه الى قوله وقد روي فيه رخصة والاخبار فيه مختلفة والجمع بينها اما بحمل اخبار المنع على الكراهة او بحمل اخبار الجواز على التقية ولعل الاول ارجح اذ مذهب العامة جواز الصلوة في جلود ما لا يوكل لحمه مطلقا واخبار الجواز مشتملة على المنع من غيره وان كان الاحتياط في الاجتناب ثم على القول بالجواز انما يجوز الصلوة فيه مع تذكيته لانه ذو نفس قاله في الذكرى ثم قال فما اشتهر بين التجار والمسافرين انه غير مذكى ولا عبرة به لحمل تصرف المسلمين على ما هو الاغلب نعم لو علم ذلك حرم استعماله وهو جيد واما السمور والفنك فالمشهور فيهما المنع وذهب الصدوق في المقنع الى الجواز وقال المحقق في المعتبر بعد نقل خبرين يدلان على الجواز لو عمل بهما عامل جاز والاظهر حمل اخبار الجواز على التقية وقال في القاموس الفنك بالتحريك دابة فروتها اطيب انواع الفراء واشرفها واعدلها صالح لجميع الامزجة المعتدلة وقال في حياة الحيوان الفنك كفلس دويبة يؤخذ منها الفرو وقال ابن البيطار انه اطيب من جميع الفراء يجلب كثيرا من بلاد الصقالبة وقال في المصباح المنير قيل نوع من جراء الثعلب الرومي ولهذا قال الازهري وغيره هو معرب وحكى لي بعض المسافرين انه يطلق على فرخ ابن آوى في بلاد الترك انتهى وبالجملة لا نعرفه في تلك البلاد على اليقين **المحاسن** عن علي بن اسباط عن علي بن جعفر عن اخيه قال سالته عن ركوب جلود السباع قال لا باس ما لم يسجد عليها ومنه عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سئل ابو عبد الله ع عن جلود السباع فقال اركبوا ولا تلبسوا شيئا منها تصلون فيه **فقه الرضا** قال ع كل شيء حل اكل لحمه فلا باس بلبس جلده الذكي وصوفه وشعره ووبره وريشه وعظامه وان كان الصوف والوبر والشعر والريش من الميتة وغير الميتة بعد ان يكون مما احل الله تعالى اكله فلا باس به وكل الجلد فان دباغته طهارته وقد يجوز الصلوة فيما لم تنبته الارض ولم يحل اكله مثل السنجاب والفنك والسمور والحواصل اذا كان مما لا يجوز في مثله وحده الصلوة مثل القلنسوة من الحرير والتكة من الابريشم والجورب والخفان والوان رجاجيات يجوز لك الصلوة فيه **بيان** قوله وكل الجلد يدل على جواز استعمال جلد الميتة بعد الدباغ ويمكن حمله على غير الميتة ويكون الدباغ محمولا على الاستحباب على المشهور وعلى الوجوب على مذهب الشيخ والمرتضى ويدل على جواز الصلوة فيما لا تتم الصلوة فيه من جلد غير الماكول وصوفه وشعره ووبره وقد مر الكلام فيه ويمكن تخصيص الحكم بخصوص هذه الجلود ويكون وجه جمع بين الاخبار ولعل المراد بالرجاجيل انواع ما يلبس في الرجل ولعله من المولدات **الخرائج** روي عن احمد بن ابي روح قال خرجت الى بغداد في مال لابي الحسن الخضر بن محمد لاوصله وامرني ان ادفعه الى ابي جعفر محمد بن عثمان العمري فامرني ان ادفعه الى غيره وامرني ان اسال الدعاء للعلة التي هو فيها واسال عن الوبر يحل لبسه فدخلت بغداد وصرت الى العمري فابى ان ياخذ المال وقال صر الى ابي جعفر محمد بن احمد وادفع اليه فانه امره بان ياخذه وقد خرج الذي طلبت فجئت الى ابي جعفر فوصلته اليه فاخرج الي رقعة فيها بسم الله الرحمن الرحيم سالت الدعاء عن العلة التي تجدها

وهب الله لك العافية ودفع عنك الآفات وصرف عنك بعض ما تجده من الحرارة وعافاك وصح جسمك وسألت عما يحل ان يصلى
من الوبر والسمور والسنجاب والفنك والدلق والحواصل فاما السمور والثعالب فحرام عليك وعلى غيرك الصلوة فيه ويحل لك جلود
المأكول من اللحم اذا لم يكن فيه غيره وان لم يكن لك ما تصلي فيه فالحواصل جائز لك ان تصلي فيه والفراء متاع الغنم ما لم يذبح بارمينية
يذبحه النصارى على الصليب فجائز لك ان تلبسه اذا ذبحه لك اخ او مخالف تثق به **بيان** يدل على جواز الصلوة في الحواصل في حال
الضرورة ويمكن حمل القيد على الاستحباب وقد عرفت ان الشيخ ادعى الاجماع على جواز الصلوة فيها والمشهور عدم الجواز قال في الذكرى
قال الشيخ في المبسوط لا خلاف في جواز الصلوة في السنجاب والحواصل وقيدها ابن حمزة وبعضهم بالخوارزمية تبعا لما ذكره في خبر
بشر بن بشار قال سألته عن الصلوة في الفنك والسنجاب الى قوله صل في السنجاب والحواصل الخوارزمية ومنع منه في النهاية وهو قول
الاكثر انتهى وقال في الدروس وفي الحواصل الخوارزمية رواية بالجواز متروكة وقال في حياة الحيوان الحوصل جمع حواصل وهو طير كبير له
حوصلة عظيمة يتخذ منها الفرو قال ابن البيطار وهذا الطائر يكون بمصر كثيرا ويعرف بالبجع وهو جمل الماء وهو صنفان ابيض واسود
والاسود منه كريه الريح لا يكاد يستعمل والاجود الابيض وجلده ذو ريش كثير وهو قليل البقاء **السرائر** من كتاب المسائل برواية
الجوهري لابن عياش عن داود الصرمي عن بشر بن بشار النيسابوري قال سألت ابا الحسن عن الصلوة في الفنك والفراء والسمور والسنجاب والحواصل
التي تصطاد ببلاد الشرك او بلاد الاسلام يصلى فيها بغير تقية قال يصلي في السنجاب والحواصل الخوارزمية ولا تصل في الثعالب والسمور
ومنه عن كتاب المسائل برواية ابن عياش الجوهري من مسائل محمد بن علي بن عيسى حدثنا محمد بن احمد بن محمد بن زياد وموسى بن محمد عن محمد بن علي بن
عيسى قال كتبت الى الشيخ اعزه الله وايده اسأله عن الصلوة في الوبر اي اصوافه اصلح فاجاب لا احب الصلوة في شيء منه قال فرددت الجواب
انا مع قوم في تقية وبلادنا بلاد لا يمكن احدا ان يسافر منها بلا وبر ولا يأمن على نفسه ان هو نزع وبره وليس يمكن الناس كلهم ما يمكن الائمة
فما الذي ترى ان نعمل به في هذا الباب قال فرجع الجواب الي تلبس الفنك والسمور **بيان** الشيخ هو الهادي ع ويدل على ان الفنك والسمور
اولى من غيرهما عند الضرورة والتقية وهذا ايضا وجه جمع بين الاخبار **مكارم** الاخلاق عن يونس بن يعقوب قال دخلت على ابي عبد الله ع وهو
معتل وهو في قبة وفيها عليه غشاء مذاري وقدامه مخضبة شيء فيها ريحان محزوط وعليه جبة خز ليس بالثخينة ولا بالرقيقة وعليه
لحاف ثعالب ظهره بيته فقلت له جعلت فداك ما تقول في الثعالب قال هو ذا علي **بيان** في القاموس المذار بلد بين واسط و
البصرة انتهى يدل على جواز استعمال جلود الثعالب في غير الصلوة **المكارم** عن سماعة بن مهران عن ابي عبد الله او ابي الحسن ع
عن لحوم السباع وجلودها قال اما لحوم السباع والسباع من الطير فانا نكرهه واما الجلود فاركبوا عليها ولا تلبسوا منها شيئا تصلون فيه
عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله ع يقول اهديت لابي جبة فرو من العراق فكان اذا اراد ان يصلي نزعها فطرحها عن
عبد الله بن سنان عنه ع قال ما جاءك من دباغ اليمن فصل فيه ولا تسأل عنه **بيان** الخبر الاول يدل على ان السباع قابلة
للتذكية ولا يجوز الصلوة في جلودها والثاني على نزع ما جلب من جلود من العراق عند الصلوة ولعله محمول على الاستحباب لانهم
كانوا يستحلون الميتة بالدباغ او كانوا يبيعون بجلود الكلاب قال في الذكرى لو وجد في يد مستحل بالدبغ ففيه صور ثلث الاولى
ان يخبر بانه ميتة فليجتنب لاعتضاده بالاصل من عدم الذكاة الثاني ان يخبر بانه مذكى فالاقرب القبول لانه ذو يد والثالث ان يسكت ففيه
وجهان وقد روى الشيخ في التهذيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال كان علي بن الحسين ع رجلا صردا فلا يدفئه فراء الحجاز لان دباغها بالقرظ فكان يبعث الى
العراق فيؤتى مما قبلكم بالفرو فيلبسه فاذا حضرت الصلوة القاه والقى القميص الذي يليه وكان يسأل عن ذلك فيقول ان اهل العراق يستحلون
لباس الجلود الميتة ويزعمون ان دباغه ذكاته قلت الصرد بفتح الصاد وكسر الراء من يجد البرد سريعا يقال صرد الرجل يصرد صردا فهو صرد ومصراد
وفي هذا دلالة على جواز لبسه في غير الصلوة ويمكن حمله على ما لم يعلم كونه ميتة ويكون فعل الامام احتياطا الذي بناه وقد سبق الكلام
في حكم ما يؤخذ من سوق المسلمين في كتاب الطهارة وخصوص دباغ اليمن في الخبر الثالث لعله يؤيد الوجه الثاني ان امكن حمله على الاول بان
يكونوا لا يستحلون الميتة بالدباغ **المكارم** سئل الرضا ع عن جلود الثعالب والسنجاب والسمور فقال قد رأيت السنجاب على ابي ونهاني عن
الثعالب والسمور **العيون** فيما كتب الرضا ع للمأمون قال ولا يصلى في جلود الميتة ولا جلود السباع **مجمع** البيان نقلا عن العياشي
باسناده عن يوسف بن ابراهيم قال دخلت على ابي عبد الله ع وعلي قباء خز وبطانته خز وطيلسان خز مرتفع فقلت ان علي ثوبا اكره لبسه فقال
وما هو قلت طيلساني هذا قال وما بال الطيلسان قلت هو خز قال وما بال الخز قلت سداه ابريسم قال وما بال الابريسم قال لا اكره ان يكون
سدى الثوب ابريسما الحديث **قرب الاسناد** عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن الرضا ع ان علي بن الحسين كان يلبس الجبة
الخز بخمسين درهما والمطرف الخز بخمسين دينارا فيشتو فيه فاذا خرج الشتاء باعه وتصدق بثمنه **تفسير العياشي** عن احمد بن محمد عن ابي

باب ما يجوز الصلوة فيه من الاوبار والاشعار

الحسين قال كان علي بن الحسين يلبس الثوب بخمس مائة الحديث **بيان** يدل على استحباب الصدقة بثوب عبد الله فيه وقال في الذكرى يستحب الصدقة
بثمن الثوب الذي يصلى فيه لو لم يصح تأسيا بزين العابدين عليه السلام فيما رواه الشيخ عن الحلبي عن علي بن الحسين ع كان يلبس الكساء الخز في الشتاء فاذا جاء
الصيف باعه وتصدق بثمنه ويقول اني لأستحيي من ربي ان آكل ثمن ثوب عبدت الله فيه ومنه عن محمد بن عيسى عن حفص مؤذن علي بن يقطين قال
رأيت ابا عبد الله ع في الروضة وعليه جبة خز سفرجلية **مجمع البيان** قال روى العياشي باسناده عن الحسين بن زيد عن عمه عمر بن علي عن ابيه زين
العابدين علي بن الحسين ع انه كان يشتري كساء الخز بخمسين دينارا فاذا صاف تصدق به ولا يرى بذلك بأسا ويقول من حرم زينة الله الآية اقول
وقد اخرجنا تلك الاخبار من تفسير العياشي في ابواب اللباس من كتاب المساكن(?) والسنن **كتاب المسائل** لعلي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته
عن الرجل يلبس فراء الثعالب والسنانير قال لا بأس ولا يصلي فيه مكارم الاخلاق عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال سألته عن الرجل ينفصم
سنه أيصلح له ان يشدها بالذهب وان سقطت أيصلح ان يجعل مكانها سن شاة قال نعم ان شاء ليشدها بعد ان تكون ذكية وعن الحلبي عن
ابي عبد الله ع مثله وعن زرارة عن ابي عبد الله ع قال سألته عن الرجل يسقط سنه فاخذ سن انسان ميت فيجعله مكانه قال لا بأس
بيان يدل الخبر الاول على جواز شد الاسنان بالذهب فهو موافق للاصل ويخص عموم مطلق التزين بالذهب عند بأس(?) وقال العلامة في المنتهى لا
بأس باتخاذ الفضة اليسيرة كالحلقة للسيف والقصعة والسلسلة التي تشعب بها الاناء وانف الذهب وما يربط به اسنانه لما رواه الجمهور في فتح
رسول الله ص والخاصة في تراة(?) موسى عليه السلم وروى الجمهور ان عرفجة بن سعد اصيب انفه يوم الكلاب فاتخذ انفا من ورق فانتن عليه فأمره
النبي ص ان يتخذ انفا من ذهب للحاجة الى ذلك واعتاد ذلك جابر مع الحاجة وبه وبنحوه قال البعض وقال في التذكرة لو اتخذ انفا من ذهب او
فضة او سنا او انملة لم يحرم لحديث عرفجة ولو اتخذ اصبعا او يدا قال الشافعية يجوز لان الجواز فيما على الانف والسن والتحريم لانه لا ينتفع بها ادا لا
ينتفع بها انتهى واما السن فظاهر الاصحاب عدم انهم على كونه مما لم تحله الحيوة ويجوز استعماله من الميتة وظاهرهم توقف جواز الاستعمال على التذكية
فيمكن حمله على الاستحباب وعلى ان الاستعمال الطهارة او عدم كونه مخلوطا بلحم وان كان الاحوط اعتبارها اذ الاخبار الدالة على كونه مما لا تحله
الحيوة وكونه مستثنى من الميتة لا تخلو من ضعف ومن الاطباء من يعده عصبا لا عظما الطرايات(?) الوجع عليه مع معارضة هذه الاخبار مع صحة بعضها
وعدم تحقق الاجماع على طهارة اسنان(?) سن الانسان فهو اما محمول على ما اذا سقط في حال حيوته وقلنا بعدم وجوب دفنه معه وحملنا الخبر
على الاستحباب وعلى ما اذا سقط بعد تفرق الاعضاء ولم نقل بوجوب دفن الاعضاء او على سن ظاهر ممن لم يعلم دفنه كالمخالفين على القول بطهارتهم
وعدم وجوب دفنهم او على سن الكافر على مذهب السيد حيث يقول بطهارة ما لا تحله الحيوة من نجس العين على القادر(?) يدل على ان المنع من الصلوة
في اجزاء ما لا يؤكل لحمه مخصوص بغير الانسان بل هو من النصوص ظاهر كلام العلامة في التذكرة لو جبر عظمه بعظم طاهر العين جاز لان الموت لا ينجس
عظمه ولا شعره ونحوه ولعله ايضا اشكال بنحو من وجوب دفنه وطهارته وروايته زرارة عن الصادق ع عن الرجل يسقط سنه فياخذ سن ميت مكانه
قال لا بأس وقال في الذكرى ليس له ان يتخذ عظم سنه مكان سنه ويجوز الطاهرة ولو كان سن آدمي او جبر بعظم آدمي امكن القول بطهارته وبتجويز
الصادق ع اخذ سن الميت لمن سقطت سنه ورد سنه الساقطة اولى بالجواز لطهارتهما عنده بامكان المنع في العظم لوجوب دفنه ولو اوجبنا دفن السن
توجه المنع ايضا وقال الفيروزابادي قصمه يقصمه كسره فانقصم وتقصم **المحاسن** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سألته عن الثنية
تنفصم وتسقط ايصلح ان يجعل مكانها سن شاة فقال ان شاء فليضع مكانها سنا بعد ان تكون ذكية **بيان** يحتمل هذا الخبر ايضا على ما مر
ان يكون المراد بالسن مطلق السن بالذكاة الطاهر وما يقبل التذكية الخصال عن احمد بن محمد بن الهيثم واحمد بن الحسن القطان ومحمد بن احمد السناني
والحسين بن ابراهيم المكتب وعبد الله بن محمد الصائغ وعلي بن عبد الله الوراق جميعا عن احمد بن يحيى بن زكريا عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول
عن ابيه معاوية عن الاعمش عن جعفر بن محمد ع قال لا يصلى في جلود الميتة وان دبغت سبعين مرة ولا في جلود السباع **بيان** عدم جواز الصلوة
في جلد الميتة مما لا خلاف فيه حتى ان القائل بطهارته بالدباغ كابن الجنيد منع من الصلوة فيه وقال الشيخ البهائي قدس سره لا يخفى ان المنع
من الصلوة في جلد الميتة يشمل باطلاقه متعددي النفس وغيره سواء كان مأكول اللحم او لا وفي كلام بعض علمائنا جواز الصلوة في ميتة غير ذي
النفس من مأكول اللحم كالسمك الطافي والمنع من الصلوة في ذلك متجه لصدق الميتة عليه وكونه طاهرا لا يستلزم الصلوة فيه وكان والدي قدس
سره يميل الى هذا القول ولا بأس به انتهى ولا يخفى ان النهي عن الصلوة في جلود السباع يشمل اكثر ما اختلف في الصلوة في جلده ويدبغه(?) **دعائم**
الاسلام عن جعفر بن محمد عن ابائه عن علي ع ان رسول الله ص نهى عن الصلوة بجلود الميتة وان دبغت وعن جعفر بن محمد ع انه قال لا يصلى بجلد الميتة
ولو دبغ سبعين مرة انا اهل بيت لا نصلي بجلود الميتة وان دبغت وعنه ع انه سئل عن جلود الغنم يختلط الذكي منها بالميتة ويعمل منها
الفراء قال ان لبستها فلا تصل فيها وان علمت انها ميتة فلا تشترها ولا تبعها وان لم تعلم اشتر وبع وقال كان علي بن الحسين ع يلبس فراء العراق
يلبسها فاذا حضرت الصلوة نزعها وعن جعفر بن محمد ع انه سئل عن فرو الثعالب والسنور والسمور والسنجاب والفنك والقاقم قال يلبس ولا يصلى

فيه

باب النهي عن الصلوة في الحرير والذهب

فيه ولا يصلى بشيء من جلود السباع ولا بصيد عليه وكذلك كل شيء لا يحل اكل لحمه وعن جعفر بن محمد انه كره شعر الانسان فقال كل شيء يسقط من
حي فهو ميتة وكذا كل شيء يسقط من اعضاء الحيوان وهي حيوان احياء فهو ميتة لا يؤكل ولا ينتفع به الا بجز صوفها واوبارها واشعارها اذا غسل
ان يشترى ويصلى فيه وعليه اذا كان طاهرا خلافا لشذوذ الناس **بيان** الحكم بجواز لبس الخلط خلاف المشهور والحكم بمجرد هذه الرواية مشكل الا
ان يحمل على ما اذا اخذ من مسلم ونقل مدعى تذكيته بعضها كما هو الشايع فالحكم بترك الصلوة للاستحباب كالرواية التي بعدها وقال في المصباح المنير
القاقم حيوان ببلاد الترك على شكل الفارة الا انه اطول ويأكل الفارة هكذا اخبرني بعض الترك وقال في حيوة الحيوان دويبة تشبه السنجاب الا انه
ابرد منه مزاجا وارطب لهذا هو ابيض يقق ويشبه جلده جلد الفنك وهو اعز قيمة من السنجاب انتهى والحكم بكون شعر الانسان خلاف شعر
الحيوانات كانه لعدم جواز الصلوة فيها كما ذكره بعض الاصحاب في شعر الغير وظاهر الاخبار الجواز **كتاب العلل** لمحمد بن علي بن ابراهيم قال رسول الله صلعم
لا يصلى في ثوب ما لا يؤكل لحمه ولا يشرب لبنه فهذه جملة كافية من قول رسول الله ولا يصلى في الخز والعلة في ان لا يصلى في الخز انه من كلاب
الماء وهي مسوخ الا ان يصفى وينقى وعلة ان لا يصلى في السنجاب والسمور والفنك قول رسول الله المتقدم **بيان** لعل مراده عدم جواز
الصلوة في جلد الخز بقرينة الاستثناء وقد تقدم القول في الجميع ويمكن حمل الاكثر على الكراهة **الهداية** قال الصادق صلّ في شعر ووبر كل ما اكلت
لحمه وما لم تاكل لحمه فلا تصل في شعره ووبره **قرب الاسناد** وكتاب المسائل باسنادهما عن علي بن جعفر عن اخيه موسى قال سألته عن لبس السمور
والسنجاب والفنك قال لا يلبس ولا يصلى فيه الا ان يكون ذكيا **العلل** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن يزيد
عن ابن ابي عمير عن ابان بن عثمان عن يعقوب بن شعيب عن ابي عبد الله قال قال الله عز وجل لموسى فاخلع نعليك لانها كانت من جلد حمار ميت
كمال الدين عن محمد بن علي بن حاتم عن احمد بن عيسى الوشاء عن احمد بن طاهر عن محمد بن بحر عن احمد بن مسرور عن سعد بن عبد الله القمي قال دخلت
مع احمد بن اسحق على ابي محمد وعلى فخذه الايمن غلام يناسب المشتري في الخلقة والمنظر وذكرت ان اسأله عن مسائل فقال سل قرة عيني واومى
الى الغلام عما بدا لك منها فكان فيما سألته اخبرني يا ابن رسول الله عن امر الله تبارك وتعالى لنبيه موسى عليه السلام فاخلع نعليك انك بالواد
المقدس فان فقهاء الفريقين يزعمون انها كانت من اهاب الميتة فقال القائم من قال ذلك فقد افترى على موسى واستجهله في نبوته لانه ما
خلا الامر فيها من خطيئتين اما ان تكون صلوة موسى فيها جائزة او غير جائزة فان كانت صلوته جائزة جاز له لبسها في تلك البقعة وان كانت مقدسة
مطهرة فليست باطهر من الصلوة وان كانت صلوته غير جائزة فيها فقد اوجب على موسى انه لم يعرف الحلال من الحرام ولم يعلم ما جاز الصلوة
فيه مما لم تجز وهذا كفر قلت فاخبرني يا مولاي عن التأويل فيهما قال ان موسى ناجى ربه بالواد المقدس فقال يا رب اني اخلصت لك المحبة مني و
غسلت قلبي عمن سواك وكان شديد الحب لاهله فقال الله تبارك وتعالى اخلع نعليك اي انزع حب اهلك من قلبك ان كانت محبتك لي خالصة
وقلبك من الميل الى من سواي مغسولا والخبر طويل مذكور في محله **بيان** يظهر منه ان الخبر الاول محمول على التقية ومع قطع النظر عنه محمول
على عدم علمه بذلك وانه لم يكن يصلي فيهما او ان جواز الاستعمال في غيرها او لم يكن في شرعه تحريم الصلوة في جلد الميتة وقد مر بعض القول فيه
مع تاويل الاية وتفسيرها في مجلد الخامس وقد مضى بعض الاخبار المناسبة للباب في باب ما يوخذ من سوق المسلمين وابواب ادب اللباس

باب النهي عن الصلوة في الحرير والذهب والحديد وما فيه تماثيل وغير ذلك مما نهي عن الصلوة فيه الايات **المائدة**

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ **تفسير** استدل به على تحريم لبس جلد الميتة في الصلوة وغيرها وفيه نظر لاحتمال انصراف التحريم الى الانتفاع الشايع
وسيأتي القول فيه **الاحتجاج** كتب الحميري الى الناحية المقدسة انا نجد باصفهان ثيابا عتابية على عمل الوشي من قز وابريسم هل يجوز الصلوة
فيها ام لا فاجاب لا يجوز الصلوة الا في ثوب سداه او لحمته قطن او كتان **بيان** لا خلاف بين علماء الاسلام في عدم جواز لبس الحرير المحض
للرجال في الصلوة وغيرها وقد دل عليه اخبار كثيرة وذهب علماؤنا الى بطلان الصلوة فيه ونقلوا عليه الاجماع ولا فرق بين ان يكون ساترا
او غيره ونسب المحقق والعلامة عدم الفرق الى المرتضى والشيخين واتباعهم والحكم بالتحريم والبطلان مخصوص بحال الاختيار اما في حال الضرورة كدفع
الحر والبرد فلا خلاف وكذا في حال الحرب ان لم تكن ضرورة ثم المعتبر في التحريم كون الحرير محضا ولو خلط الحرير بغيره لم يخرج عن التحريم والظاهر في المنع
لو كانت البطانة حريرا وحدها او الظهارة واما الحشو بالابريسم فذهب الاكثر الى التحريم وقال الشهيد في الذكرى الاقرب الجواز لرواية ورد فيها تجويز
الحشو بالقز وحمله الصدوق على قز الماعز وهو بعيد والجواز متجه لعدم تحقق الاجماع على التحريم وان كان كلام الفاضلين موهما له وقد اجمع
الاصحاب ودلت الاخبار على ان المحرم انما هو الحرير المحض اما الممتزج بغيره فالصلوة فيه جائزة سواء كان الخليط اقل او اكثر ولو كان عشرا كما صرح عليه في
المعتبر ما لم يكن مستهلكا بحيث يصدق على الثوب انه ابريسم محض فانه ورد في الاخبار الكثيرة حصر المحرم في الحرير المحض والمبهم فما ورد في هذا الخبر من
ذكر السدى او اللحمة لعله على المثال او على الاستحباب كذا تخصيص الخليط بالقطن والكتان فلو كان صوفا او فضة او غيرهما يصدق عليه انه
ليس بحرير محض وفي القاموس الوشي نقش الثوب ويكون من كل لون وشى الثوب كوعى وشيا وشية حسنه نمنمه ونقشه وحسنه كوشاه و

باب النهي عن الصلاة في الحرير والذهب

في المصباح المنير وشيت الثوب وشيا من باب وعد رقمته ونقشته فهو موشي والاصل على مفعول والوشي نوع من الثياب الموشية تسمية بالمصدر
وقال القز معرب قال الليث هو ما يعمل منه الابريسم ولهذا قال بعضهم القز والابريسم مثل الحنطة والدقيق خبر بلا اسناد وكتاب المسائل
بسنديهما عن علي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن الرجل هل يصلح له لبس الطيلسان فيه الديباج والبركان عليه حرير قال لا وسألته عن الديباج
هل يصلح لبسه للنساء قال لا باس **توضيح** الديباج معرب ديبا وفي المصباح المنير الديباج ثوب سداه ولحمته ابريسم ويقال هو معرب ثم كثر
حتى اشتقت العرب منه فقالوا دبج الغيث الارض دبجا من باب ضرب اذا سقاها فانبتت ازهارا مختلفة لانه عندهم اسم للمنقش واختلف في اليا
فقيل زائدة ووزنه فيعال ولهذا يجمع بالياء فيقال ديابيج وقيل هو اصل والاصل دبّاج بالتضعيف فابدل من احد المضعفين حرف العلة
ولهذا يرد في الجمع الى اصله فيقال دبابيج وقال الفيروزآبادي البركان الكساء الاسود والبركاني مشددتين انتهى وظاهره انه اذا كان بعض اجزاء الثوب حريرا
لا يجوز الصلاة فيه والظاهر انه اذا كان حريرا الجواز لما رواه الشيخ في الصحيح عن يوسف بن ابراهيم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس بالثوب ان يكون
سداه وزره وعلمه حريرا وانما كره الحرير المبهم للرجال واما الكف به بان يجعل في رؤوس الاكمام والذيل وحول الزيق والجيب فالمعروف بين
الاصحاب جوازه واستدل عليه الفاضلان بما رواه العامة عن عمر ان النبي نهى عن الحرير الا في موضع اصبعين او ثلث او اربع ومن طريق الاصحاب
ما رواه جراح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلام انه كان يكره ان يلبس القميص المكفوف بالديباج والرواية مجهولة غير دالة على الجواز لان الكراهة في عرف
الحديث تطلق على معنى شامل للحرمة كما لا يخفى على المتتبع وكونها حقيقة في المعنى المصطلح غير واضح بل بعض المحدثين يستدلون بها اذا وردت في
الحديث على التحريم وهو افراط والحق انه لا يفهم منها التحريم والكراهة المصطلحة الا بالقرينة على ان الرواية معارضة بما دل على تحريم لبس الحرير
مطلقا وبما يستدل عليه بعمومه رواية يوسف المتقدمة قيل ويظهر من عبارة ابن البراج المنع من ذلك والاحتياط يقتضيه قال الشهيد
الثاني رحمه الله التحديد باربع اصابع ورد في احاديث العامة ولم نقف على تحديد في اخبارنا وللتوقف فيه مجال وهو حسن ثم على تقدير اعتباره
فالمعتبر اربع اصابع مضمومة ثم اختلفوا فيما لا يتم الصلاة فيه منفردا اذا كان من حرير فالمشهور الجواز وذهب المفيد والصدوق وابن الجنيد الى
المنع وقواه في المختلف وبالغ الصدوق في الفقيه فقال لا يجوز الصلاة في تكة رأسها من ابريسم والثاني احوط ولعله اقوى لان الاخبار
مختلفة واخبار المنع اكثر واقوى سندا واما ما ورد في تحريم جواز لبس الحرير للنساء فقد اجمع المسلمون عليه كما نقله جماعة واختلف في جواز
اللبس لهن في حال الصلاة فذهب الاكثر الى الجواز والصدوق الى المنع لبعض الاخبار الواردة في ذلك وسيأتي بعضها ولعل الجواز اقوى و
يحمل المنع اخبار على الكراهة وان كان الترك احوط والاول اقوى وفي الخنثى اشكال والاحوط المنع وان كان الجواز اقوى **العلل** عن ابيه
عن احمد بن ادريس عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عبد الله بن جبلة عن ابي الجارود عن ابي جعفر عليه السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام اني احب لك ما احب
لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي فلا تتختم بخاتم ذهب فانه زينتك في الآخرة ولا تلبس القرمز فانه من اردية ابليس ولا تركب بميثرة حمراء فانها من مراكب
ابليس ولا تلبس الحرير فيحرق الله جلدك يوم تلقاه **بيان** في القاموس القرمز بالكسر صبغ ارمني يكون من عصارة دود تكون في آجامهم انتهى
ويدل على المنع من الصلاة في الثوب المصبوغ به وحمل على الكراهة لا لخصوص كونه حيوانا غير مأكول اللحم اذ لا نفس له مع ان المتبادر منه ان يكون له
لحم وذهب ابو الصلاح وابن ادريس وابن الجنيد الى كراهة الصلاة في مطلق الثوب الشديد اللون والتحقيق بنظر كلام المبسوط ومال اليه الشهيد
في الذكرى وقال ان كثيرا من الاصحاب اقتصروا على السواد والمعصفر والمزعفر والمشبع بالحمرة والقاء الالوان الضعيفة والمستفاد من كلام الاصحاب
عدم كراهتها مطلقا وقال بعض المحققين ولا يبعد استثناء السواد منها والحكم بكراهته وان كان ضعيفا لاطلاق الاخبار الواردة فيه وهو حسن اذا
صدق عليه السواد فقد استثنوا من السواد الخف والعمامة والكساء لورود الاخبار به وقال ابن الاثير في النهاية فيه انه نهى عن ميثرة الارجوان
الميثرة بالكسر مفعلة من الوثارة يقال وثر وثارة فهو وثير اي وطئ لين واصلها موثرة فقلبت الواو ياء لكسرة الميم وهي من مراكب العجم تعمل من حرير او
ديباج والارجوان صبغ احمر ويتخذ كالفراش الصغير ويحشى بقطن او صوف يجعلها الراكب تحته على الرحال فوق الجمال ويدخل فيه مياثر السرج
لان النهي يشمل كل ميثرة حمراء سواء كانت على رحل او سرج انتهى والعامة حملوا النهي على التحريم حملا له على الحرير وذهب اصحابنا الى الكراهة لونها
سواء كانت من حرير ام لا الا ان يحرم الركوب على الحرير على اشكال والاحوط ترك الملون بهذا اللون مطلقا سواء كان متصلا بالسرج او غشاء فوق فراش
من ارشاء تحتي اي غير متصل به ويدل الخبر على حرمة لبس الحرير للرجال مطلقا **العيون** عن جعفر بن نعيم بن شاذان عن عمه محمد بن شاذان عن الفضل بن
شاذان عن محمد بن اسماعيل بن بزيع قال سألت الرضا عليه السلام في الثوب المعلم فكره ما فيه التماثيل **بيان** يدل على عدم كراهة الصلاة في المعلم
والكراهة فيما فيه تماثيل ولا خلاف ظاهرا بين الاصحاب في رجحان الاجتناب عن التماثيل والصورة في الخاتم والثوب ونحوها السيف وانما الخلاف
في مواضع الاول المشهور بين الاصحاب كراهة الصلاة فيما ذكر وقال الشيخ في النهاية الثوب اذا كان فيه تماثيل وصور لا تجوز الصلاة فيه وقال فيه لا يصلي
في ثوب فيه تماثيل ولا في خاتم كذلك وكذا في بعض كلام ابن البراج الصلاة في الخاتم الذي فيه صورة ولم يذكر الثوب والاشهر اقرب وان كان الاحوط

الثالث الاكثر على عدم الفرق بين صور الحيوان وغيره وقال ابن ادريس انما يكره الصلوة في الثوب الذي عليه الصور والتماثيل من الحيوان فاما صور غير الحيوان فلا باس وما ذكره الاكثر وان كان اوفق بكلام اللغويين فان اكثرهم فسروا الصورة بالمثال والتمثال بما يعم ويشمل غير الحيوان ايضا لكن في اطلاق اكثر الاخبار تخصيص ففي بعض الروايات الواردة في خصوص هذا المقام مثال الطير او غير ذلك وفي بعضها صورة انسان وفي بعضها تمثال جسد وعن ابي جعفر عليه السلام قال ان الذين يؤذون الله ورسوله هم المصورون يكلفون يوم القيمة ان ينفخوا فيها الروح وفي خبر المناهي عن النبي صلى الله عليه وآله من صور صورة كلفه الله تعالى يوم القيمة ان ينفخ فيها وليس بنافخ وفي الخصال عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صور صورة كلف ان ينفخ فيها وليس بفاعل الخبر فهذه الاخبار وامثالها تدل على اطلاق المثال والصورة على ذي الروح وقد وردت اخبار كثيرة تتضمن جواز عمل صور غير ذي الروح ولا يخلو من تاييد لذلك وقد صرح بعض اللغويين بما يناسب ما ذكرنا قال المطرزي في المغرب التمثال ما تصنعه وتصوره مشبها بخلق الله من ذوات الروح والصورة عام ويشهد لهذا ما ذكر في الاصل انه صلى وعليه ثوب فيه تماثيل كره له ذلك قال واذا قطعت رؤسها فليس بتماثيل وقوله لا تدخل الملائكة بيتا فيه تماثيل او صور كانه شك من الراوي واما قولهم ويكره التصاوير والتماثيل فالعطف للبيان واما تماثيل شجر فمجاز ان صح وقال في المصباح المنير التمثال الصورة المصورة وفي ثوبه تماثيل اي صور حيوانات مصورة وقال في الذكرى وخص ابن ادريس الكراهية بتماثيل الحيوان لا غيرها كالاشجار ولعله نظر الى تفسير قوله تعالى يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل فعن اهل البيت عليهم السلام انها كصور الاشجار وقد روى العامة في الصحاح ان رجلا قال لابن عباس اني اصور هذه الصور فافتني فيها فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفسا فتعذبه في جهنم وقال ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له وقد سئل الرضا عليه السلام عن الصادق عليه السلام في التماثيل في البساط لها عينان وانت تصلي فقال ان كان لها عين واحدة فلا باس وان كان لها عينان فلا وعن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام لا باس ان تكون التماثيل في الثوب اذا غيرت الصورة منه واكثر هذه يشعر بما قاله ابن ادريس وان اطلق كثير من الاصحاب انتهى اقول مع قطع النظر عن دلالة الاخبار على تخصيص مدلول التماثيل والصورة نقول اذا جازت الصلوة في سائرها وثبتت الكراهة بمحض النص في خصوص الحيوان مع ان اجزاءه مماثلة لما وجد منها في الخارج فالشجر وامثاله اولى بالجواز وبالجملة الجزم بالتعميم مع ذلك مشكل مع تايد التخصيص لاصل البراءة ومناسبته للشريعة السمحة السهلة وقوله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد وان كان الاحوط ترك لبس المصور مطلقا واما الاخبار الدالة على الجواز فكثيرة منها ما رواه الشيخ في الصحيح عن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يصلي في ثوبه دراهم فيها تماثيل فقال لا باس بذلك وروى الكليني في الصحيح عن البزنطي عن الرضا عليه السلام انه اراه خاتم ابي الحسن عليه السلام وفيه وردة وهلال في اعلاه والاخبار الواردة بلفظ الكراهة ولا اشتهي ولا احب كثيرة وروى في الصحيح عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال لا باس بتماثيل الشجر وفي الصحيح عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن تماثيل الشجر والشمس والقمر فقال لا باس ما لم يكن شيئا من الحيوان وقال في المنتهى لو غير الصورة من الثوب زالت الكراهية وذكر صحيحة محمد بن مسلم التي رواها في الذكرى الخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام لا يعقد الرجل الدراهم التي فيها صورة في ثوبه وهو يصلي ويجوز ان تكون الدراهم في هميان او في ثوب اذا خاف ويجعلها الى ظهره **توضيح** ما دل عليه من كراهة استصحاب الدراهم التي فيها صورة في الصلوة هو المشهور بين الاصحاب نزولا ويخف الكراهة بشدها في ثوب او هميان وشدها في وسطه بحيث تكون الدراهم خلفه لا بمعنى ان يضعها خلفه كما فهم ولعل النكتة في ذلك انها اذا كانت خلفه ولم تكن بينه وبين القبلة كان ابعد من توهم العبادة لها ومشابهة عبادة الاصنام ويؤيده ما رواه الصدوق في الفقيه بسنده الحسن انه سال عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الدراهم السود تكون مع الرجل وهو يصلي مربوطة او غير مربوطة قال ما اشتهي ان يصلي ومعه هذه الدراهم التي فيها التماثيل ثم قال عليه السلام ما للناس بد من حفظ بضائعهم فان صلى وهي معه فليكن من خلفه ولا يجعل منها شيئا بينه وبين القبلة وقال العلامة في المنتهى لو كانت معه دراهم فيها تماثيل استحب له ان يواريها عن نظره لما رواه الشيخ في الصحيح عن حماد بن عثمان قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الدراهم السود فيها التماثيل ايصلي الرجل وهي معه فقال لا باس بذلك اذا كانت مواراة وعن ليث المرادي عن ابي عبد الله عليه السلام واذا كانت معك دراهم سود فيها تماثيل فلا تجعلها بين يديك واجعلها من خلفك انتهى والخبر الاخير يحتمل ان يكون المراد به وضعها خلفه لما ذكر او لعدم شغل القلب ولعله محمول على ما اذا لم يخف التلف فان معه يكون شغل القلب اكثر **العلل** والخصال بالاسناد المتقدم عن امير المؤمنين عليه السلام قال لا تلبسوا السواد فانه لباس فرعون **المحاسن** عن بعض اصحابه عن ابن اسباط عن عمه يعقوب بن سالم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام تكون معي الدراهم فيها تماثيل وانا محرم فاجعلها في همياني واشده في وسطي قال لا باس او ليس هي نفقتك فيها نجاتك بعد الله **الخصال** عن احمد بن الحسن القطان عن الحسن بن علي السكري عن محمد بن زكريا البصري عن جعفر بن محمد بن عمارة عن ابيه عن جابر الجعفي عن ابي جعفر عليه السلام قال يجوز للمرأة لبس الديباج والحرير في غير صلوة واحرام وحرم

باب النهي عن الصلوة في الحرير والذهب

سلك على الرجال الا في الجهاد ويجوز ان تختم بالذهب تصلي فيه وحرم ذلك على الرجال قال النبي ص يا علي لا تختم بالذهب فتصلي فيه وحرم
ذلك عليّ فانه زينتك في الجنة ولا تلبس الحرير فانه لباسك في الجنة **عوالي اللئالي** قال النبي ص مشيراً الى الذهب والحرير هذان محرمان
على ذكور امتي دون اناثهم **كتاب العلل** لمحمد بن علي بن ابراهيم لا يصلى في الديباج ولا يصلى في ثوب اسود ولا على ثوب عليه اسم الله كتبه
ولا على ثوب فيه تصاوير ثم قال والعلة في ان لا يصلى في الابريسم لانه من لعاب الدود والدود ميتة **كتاب المسائل** وقرب الاسناد باسنادهما
عن علي بن جعفر عن اخيه ع قال سألته عن الخلاخل هل يصلح لبسها للنساء والصبيان قال ان كن صماً فلا باس وان كان لها صوت فلا
بيان المشهور بين الاصحاب كراهة الخلخال المصوت للمرأة وهذا الخبر في سائر الكتب مروي بسند صحيح ولا اختصاص له بحال الصلوة بل المستفاد
منه الكل مطلقا وقال ابن البراج على ما حكي عنه لا يصح الصلوة في خلخال النساء اذا كان لها صوت والاظهر الكراهة لقصور الرواية عن افادة التحريم
العلل عن ابيه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد بن يحيى الاشعري عن سهل بن زياد عن محمد بن سليمان عن رجل عن ابي عبد الله ع قال قلت
له اصلي في قلنسوة سوداء قال لا تصل فيها فانها لباس اهل النار ومنه بالاسناد المتقدم الى محمد العطار عن الاشعري رفعه الى ابي عبد الله ع
قال كان رسول الله ص يكره السواد الا في ثلاثة العمامة والخف والكساء **رجال** الكشي عن خلف بن حماد عن سهل بن زياد عن علي بن الحكم عن علي بن المغيرة
عن ابي جعفر ع قال كاني بعبد الله بن شريك العامري عليه عمامة سوداء وذؤابتاها بين كتفيه مصعداً في لحف الجبل بين يدي قائمنا اهل البيت
في اربعة الاف يكبرون ويكرون **بيان** قال الفيروزآبادي اللحف بالكسر اصل الجبل **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن الحسن بن علي بن
فضال عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي عن ابي عبد الله ع في الرجل يصلي وعليه خاتم حديد قال لا ولا يتختم به الرجل لانه
من لباس اهل النار وقال لا يلبس الرجل الذهب ولا يصلي فيه لانه من لباس اهل الجنة **بيان** اشتمل الخبر على حكمين احدهما المنع من لبس
خاتم الحديد في الصلوة والمشهور بين الاصحاب كراهة استصحاب الحديد ظاهراً فيها وقال الشيخ في النهاية ولا يجوز الصلوة اذا كان مع الانسان شيء من
حديد مشهر مثل السكين والسيف وان كان في غمد او قراب فلا باس بذلك وعن ابن البراج انه عد ثوب الانسان اذا كان فيه سلاح مشهر مثل
سكين او سيف مما لا تصح الصلوة فيه على حال قال وكذا اذا كان في كمه مفتاح حديد الا ان يلفه بشيء واذا كان معه دراهم سود الا ان يلفها في
شيء ولعل الكراهة اقوى لضعف الاخبار وعدم صراحتها في التحريم وقال المحقق وتسقط الكراهة مع ستره وقيده بالكراهة على موضع الوفاق ممن كرهه
وهو مرسل لانه تعيض الاخبار عليه وثانيهما النهي عن لبس الخاتم من الذهب والصلوة فيه فاما تحريم لبس الذهب للرجال فلا خلاف فيه واما الخلاف
في بطلان الصلوة فيما لا تتم فيه كالخاتم منه مثلا او ذهب العلامة والاكثر الى البطلان وقوى المحقق عدمه قال في الذكرى الصلوة في الذهب حرام على
الرجال فلو موّه به ثوباً وصلى فيه بطل بل لو لبس خاتماً منه وصلى فيه بطلت صلوته قاله الفاضل للرواية ولان فعل المنهي عنه مفسد للعبادة
وقوى في المعتبر عدم الابطال بلبس خاتم من ذهب لاجرائه مجرى لبس خاتم مغصوب النهي ليس عن فعل من افعال الصلوة ولا عن شرط من شروطها
ثم قال الشهيد ره لو موّه الخاتم بذهب فالظاهر تحريمه لصدق اسم الذهب عليه نعم لو تقادم عهده حتى اندرس وزالت حقيقته جاز ومثله الاعلام على
الثياب من الذهب والمموّه به في المنع من لبسه والصلوة فيه قال ابو الصلاح يكره الصلوة في الثوب المصبوغ واكده كراهية الاسود ثم الاحمر المشبع
والمذهّب الموشح والملحم بالحرير والذهب قال والافضل الثياب البياض من القطن او الكتان والتحريم احوط واقوى **العلل** عن محمد بن الحسن الصفار عن ابراهيم بن هاشم
عن النوفلي عن السكوني عن الصادق ع عن ابائه ع قال قال رسول الله ص لا يصلي الرجل في خاتم حديد **الاحتجاج** كتب الحميري الى القائم ع يسأله عن الرجل
في كمه او سراويله سكين او مفتاح حديد هل يجوز ذلك فكتب ع جائز **غيبة الشيخ** عن محمد بن احمد بن داود عن احمد بن ابراهيم النوبختي عن محمد بن
عبد الله بن جعفر الحميري مثله **بيان** يدل على ان النهي في سائر الاخبار على الكراهة ويحتمل ان يكون التجويز فيما علم كونه بارزاً [illegible]
عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه ع قال سألته عن الثوب فيه التماثيل او عليه ايصلي فيه قال لا **اقول** رواه في المحاسن عن محمد
بن القاسم عن ابيه قال سألته عن الثوب يكون فيه تماثيل او في علمه ايصلي فيه قال لا يصلي فيه **قرب الاسناد** بالاسناد عن علي بن جعفر عن اخيه قال
سألته عن الخاتم يكون فيه نقش تماثيل سبع او طير ايصلي فيه قال لا باس **بيان** يدل على ان اخبار النهي محمولة على الكراهة ورواه في كتاب
المسائل وفيه قال لا وهو مؤيد لسائر الاخبار والاعتماد على نسخ قرب الاسناد اكثر مع انه رواه ابن ادريس في السرائر من قرب الاسناد موافقا لما في النسخ
فقه الرضا ع قال ع لا تصل في ديباج ولا في حرير ولا وشي ولا في ثوب ابريسم محض ولا في تكة ابريسم واذا كان الثوب سداه ابريسم ولحمته قطن او كتان
او صوف فلا باس بالصلوة فيه ولا تصل في جلد الميتة على كل حال ولا في خاتم ذهب ولا تشرب في آنية الذهب والفضة ولا تصل على شيء من هذه الاشياء
الا ما يصلح لبسه وقال ع اعلم يرحمك الله ان كل شيء انبتته الارض فلا باس بلبسه والصلوة فيه **بيان** النهي عن الوشي لعله محمول على الكراهة او
لكونه غالباً من الحرير وقوله ولا تصل على المشهور عدم تحريم افتراش الحرير والذهب وسائر ما لا يجوز الصلوة فيه وتوقف الفاضلان والمشهور جواز الركوب على الحرير
والافتراش له وحكي في الذكرى عن بعض المتأخرين القول بالمنع وتردد فيه في المعتبر ولعل الجواز اقرب وفي حكم الافتراش التوسد والالتحاف فيه

اشكال والاشهر الجواز واما الندب فقال الشهيد الثاني ره والنفلية الاحراش وحكم بعض المتأخرين بتحريمه بقصد التلبس عليه والاحوط تركه

الالتفاف والندب لاسيما الاخير قرب الاسناد عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن الصادق عن ابيه عليهما السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن سبع عن التختم

بالذهب والشرب في آنية الذهب والفضة ومن المياثر الحمر ومن لباس الاستبرق والحرير والقز والارجوان اربعين الشهيد باسناده عن الشيخ

عن ابن ابي جيد عن محمد بن الوليد عن الصفار مثله كتاب المسائل لعلي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الرجل هل يصلح له ان يتختم بالذهب

قال لا معاني الاخبار عن حمزة بن محمد العلوي عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله

عليه السلام قال قال علي عليه السلام نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله ولا اقول نهاكم عن التختم بالذهب وعن ثياب القسي وعن مياثر الارجوان وعن الملاحف المفدمة و

عن القراءة وانا راكع قال حمزة بن محمد القسي ثياب يؤتى بها من مصر فيها حرير الخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد وعبد الله ابني محمد

بن عيسى عن محمد بن ابي عمير مثله وفي نسخة باسناده الى البراء بن عازب قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن سبع نهانا ان نتختم بالذهب وعن الشرب في آنية

الذهب والفضة وقال من شرب فيها في الدنيا لم يشرب فيها في الآخرة وعن ركوب المياثر وعن لبس القسي وعن لبس الحرير والديباج والاستبرق

بيان قال في النهاية فيه انه نهى عن لبس القسي هي ثياب من كتان مخلوط بحرير يؤتى بها من مصر نسبت الى قرية على ساحل البحر قريبا من تنيس يقال

لها القس بفتح القاف وبعض اهل الحديث يكسرها وقيل اصل القسي القزي بالزاي منسوب الى القز وهو ضرب من الابريسم فابدل من الزاي سينا

وقيل هو منسوب الى القس وهو الصقيع لبياضه انتهى وقال بعض شراح البخاري هو بمهملة وتحتية مشددة نسبة وفسر بثياب مضلعة فيها

حرير مثل الاترج وكان مخلوط بحرير وقال في الذكرى بفتح القاف وتشديد السين المهملة المنسوب الى القس موضع وهي ثياب مصرية فيها

حرير انتهى ولما كان ظاهر كلام الاكثر عدم كونه حريرا محضا فالنهي محمول على الكراهة للونه او لكونه مخلوطا على ما قيل من كراهة المخلوط مع ان

لم يثبت والمفدم يظهر من الجوهري والفيروزآبادي وغيرهما انه المشبع بالحمرة ومن بعضهم انه المشبع باي لون كان وبالنظر الى المعنى الثاني كره الشيخ

وجماعة الصلوة في الثياب المفدمة باي لون كان قال في الذكرى وفي المبسوط ولبس الثياب المفدمة بلون من الالوان والتختم بالحديد مكروه

في الصلوة فظاهره كراهة المشبع مطلقا واختاره ابو الصلاح ولا بن الجنيد وابن ادريس والاولى حمل رواية حماد عليه والتخصيص بالحمرة احوط وتحقيق

من ظاهر كلام الجوهري انتهى قال الفيروزآبادي الاستبرق الديباج الغليظ معرب استبره او ديباج يعمل بالذهب او ثياب حرير صفاق نحو الديباج

او قطعة حمراء كانها قطع الاوتار قرب الاسناد عن محمد بن عبد الحميد وعبد الصمد بن محمد جميعا عن حنان بن سدير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول

قال النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام اياك ان تتختم بالذهب فانه حليتك في الجنة واياك ان تلبس القسي الاحتجاج وغيبة الشيخ عن محمد بن عبد الله بن جعفر

الحميري انه كتب الى صاحب الزمان عليه السلام يسأله عن الفص الخماهن هل تجوز فيه الصلوة اذا كان في اصبعه فكتب الجواب فيه كراهة ان يصلي فيه وفيه

اطلاق والعمل الكراهية بيان الخماهن بالضم كلمة فارسية قالوا حجر اسود يميل الى الحمرة قال النراقي الحديد الصيني وقيل فيه سواد وبياض وفي

بعض نسخ الاحتجاج الجوهر بدل الخماهن ولعله تصحيف وعلى تقديره فهو محمول على غير الجواهر التي يستحب التختم بها اقول قد مر بعض الاخبار

في ابواب آداب اللباس وسيأتي بعضها في باب حكم الثياب في الصلوة باب الصلوة في الثوب المغصوب او ثوب ما يشبهه او

عرقا ووذر وحكم ثياب الكفار وما لا يتم فيه الصلوة الآيات المدثر وثيابك فطهر تفسير البناء ونظير ثيابك من النجاسات يجب

في جميع الاحوال الا ما اخرجه الدليل ومنها حال الصلوة وفسر في الروايات بالتشمير ويستفاد منه التطهير ايضا ان التعبير عن التشمير يومي الى ان الغرض

منه عدم تنجس الثوب وقيل المراد تطهير نفسك عن الرذائل الا ان تلبسهما على معصية ولا غدر وهما مدفوعان بان المجاز لا يصار اليه الا لقرينة وبعض

نعم يمكن ان يحمل المراد بها التنظيف على عدم ثبوت الحقائق الشرعية قرب الاسناد عن محمد بن الحسين عن طريف عن الحسين بن علوان عن الصادق عن ابيه ان عليا عليه السلام

سئل عن البزاق يصيب الثوب فقال لا بأس به وقال ان عليا عليه السلام كان لا يرى بالصلوة بأسا في الثوب الذي يشترى من النصارى والمجوس واليهود قبل

ان يغسل يعني الثياب التي تكون في ايديهم فيجسونها وليست بثيابهم التي يلبسونها بيان الظاهر ان قوله يعني كلام بعض الرواة او صاحب

الكتاب يحتمل ان يكون كلام الصادق عليه السلام والظاهر شمول البزاق لبزاق الغير وشمول السؤال لحال الصلوة فيدل على جواز الصلوة في فضلات الانسان

من غير قيد كفضلات مضافه وشعره وظفره كما هو الظاهر من اكثر الاخبار ويظهر من كلام بعض الاصحاب ايضا ويشهد لذلك مصافحتهم في البلاد الحارة

ومعانقتهم مع ان ثيابهم مع عدم الامر بالغسل للصلوة وعدم انفكاكهم عن العرق غالبا قال في المنتهى لا بأس ان يصلي الانسان وعلى ثوبه

شيء من شعره او اظفاره وان لم ينفضه لانها طاهر ولا مانع من استصحابها في الصلوة ويؤيده ما رواه الشيخ في الصحيح عن علي بن الريان قال

كتبت الى ابي الحسن عليه السلام هل تجوز الصلوة في ثوب يكون فيه شعر من شعر الانسان واظفاره من قبل ان ينفضه ويلقيه عنه فوقع يجوز فانه

وان فرض المسئلة في شعر الانسان نفسه لكن استشهاده بالخبر يعطي العموم وقد صرح بذلك بعض المتأخرين ونسب الشهيد الثاني الفرق بين

شعرات الانسان وغيره الى بعض الاصحاب قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سألته

الفضة

كان له

مراء

بالنظر

بها وم

يجوز

الرجل

الرجل يرى في ثوبه خرء الحمام او غيره هل يصلح له ان يحكه وهو في صلوته قال لا بأس وسألته عن الرجل يشتري ثوبا من السوق لبيسا لا يدري
لمن كان يصلح له الصلوة فيه قال ان كان اشتراه من مسلم فليصل فيه وان كان اشتراه من نصراني فلا يصل فيه حتى يغسله السرائر من
جامع البزنطي عن الرضا ع مسألة الاثنين وفي اخره لا بأس به لا يصل فيه بيان ظ الجواب الاول لجواز الصلوة في خرء الطيور وعدم كون
الحك فعلا كثيرا والثاني على جواز الصلوة في ثوب صاحبه غير وليّ امره وعلى نجاسة اهل الكتاب ولعله انما محمول على العلم بالملاقات او النهي
على التنزيه وقد مر القول فيه مع ساير الاخبار في كتاب الطهارة قرب الاسناد بسنده عن علي بن جعفر عن اخيه ع قال سألته عن اكسية
المرعزى والخفاف تنقع في البول أيصلى فيها قال اذا غسلت بالماء فلا بأس بيان المرعزى بكسر الميم والعين وتشديد الزاء المفتوحة
الزغب الذي تحت شعر العنز والغسل في الخفاف لعله على الاستحباب لكونها مما لا تتم الصلوة فيه منفردا وقد مر تفصيل تلك الاحكام الاحتجاج
بغيبة الشيخ بسنديهما انه كتب الحميري الى القائم ع ان عندنا حاكة مجوس يأكلون الميتة ولا يغتسلون من الجنابة وينسجون لنا ثيابا فهل
تجوز الصلوة فيها قبل ان تغسل فخرج الجواب لا بأس بالصلوة فيها بيان حمل على ما اذا لم يعلم ملاقاتهم لها بالرطوبة وان غلب الظن
بها فقه الرضا قال ع ان اصاب قلنسوتك وعمامتك والتكة والجورب والخف مني او بول او دم او غائط فلا بأس في الصلوة فيه وذلك
ان الصلوة لا تتم في شيء من هذه وحده وقال ع روي في دم الدماميل يصيب الثوب والبدن انه قال يجوز فيه الصلوة وروي انه لا بأس
بدم البعوض والبراغيث وروي ليس بدم ما لم يكن مثل دم [illegible] وروي غير البول والغائط والجنابة وكثيرها سواء لا بد من غسله اذا علم به فاذا
لم يعلم به اصابه ام لم يصبه رش على موضع الشك الماء فان تيقن ان في ثوبه نجاسة ولم يعلم في اي موضع على الثوب غسل كله وتروى ان
بول ما لا يجوز اكله في النجاسة [illegible] الحكم وبول ما يؤكل لحمه فلا بأس به بيان قد مر الكلام في تلك الاحكام في كتاب الطهارة كتاب المسائل
لعلي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عن رجل اصابه خمر في ذكره وهو في صلوته فليمض فلا بأس وان لم يكن دخل في صلوته فلينضح ما
اصاب من ثوبه الا ان يكون فيه اثر فيغسله ومنه قال سألته عن ثياب النصارى واليهود أيصلح ان يصلي فيه المسلم قال لا بيان
الجواب الاول يدل على عدم وجوب غسل ما لاقاه الخمر بناء على الظاهر والثاني محمول على العلم بالملاقاة رطبا او على الاستحباب كما
عرفت نوادر الراوندي باسناده عن موسى بن جعفر عن ابائه ع قال سئل علي بن ابي طالب ع عن الصلوة في الثوب الذي فيه ابوال الخنافس
ودماء البراغيث فقال لا بأس [illegible] دعوات الراوندي عن محمد بن علي عليه السلام انه سئل عن [illegible] وثيابك فطهر قال يعني فشمر ثم قال لا
يجوز [illegible] فان الاسبال من عمل بني امية قرب الاسناد بسنده عن علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عن رجل عريان وقد حضرت
الصلوة فاصاب ثوبا بعضه دم او كله دم يصلي فيه او يصلي عريانا قال ان وجد ماء غسله وان لم يجد ماء صلى فيه ولم يصل عريانا بيان اختلف
الاصحاب في هذه المسألة فذهب الشيخ واكثر الاصحاب الى ان من ليس معه الا ثوب نجس ويتعذر تطهيره نزعه وصلى عريانا موميا وقال ابن
الجنيد لو كان مع الرجل ثوب [illegible] لا يقدر على غسله كانت صلوته فيه احب الي من صلوته عريانا وقال العلامة في المنتهى والمحقق في المعتبر
بالتخيير من غير ترجيح والاخبار في المسألة [illegible] وجمع ابن الجنيد بينها بحمل اخبار الصلوة عاريا على الجواز وهذه على الاستحباب وهذا وجه
قريب [illegible] ان في الصلوة عاريا يفوت اصل الشرط اعني الستر مع الركوع والسجود والقيام بخلاف ما اذا صلى في الثوب النجس فانه يفوت وصف
من اوصاف الشرط ويأتي بالاركان صحيحة واتم اخبار الصلوة في الثوب [illegible] سندا واجاب الشيخ عن هذه الاخبار بحمل الصلوة على صلوة الجنازة
وبان المراد الصلوة فيه اذا لم يتمكن من نزعه وحمل خصوص هذا الخبر على ان المراد بالدم ما يجوز الصلوة فيه كدم السمك ولا يخفى ما في الجميع
من التكلف والاولى الصلوة في الثوب وان كان الاحوط عاريا ايضا قرب الاسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر بن محمد عن
ابيه عن علي ع قال السيف بمنزلة الرداء تصلي فيه ما لم تر فيه دما بيان التقييد بعدم رؤية الدم اما على الاستحباب وهو مبني على
اخص الحكم بالملابس والاثواب [illegible] دعائم الاسلام عن رسول الله ص انه نهى عن الصلوة في ثياب اليهود والنصارى والمجوس
يعني التي لبسوها [illegible] كل ما لا تتم الصلوة فيه وحده فلا بأس بالصلوة فيه اذا اصابه قذر مثل العمامة والقلنسوة والتكة والجورب
والخف بيان اطلاق كلامه يقتضي عدم الفرق في ما لا تتم الصلوة فيه بين كونه من الملابس وغيرها ولا في الملابس بين كونها في محالها
ام لا ولعل هذا التعميم اشار في المعتبر ونقل عن القطب الراوندي انه حصر ذلك في خمسة اشياء القلنسوة والتكة والخف والنعل والجورب وعن
ابن ادريس انه خص الحكم بالملابس واختاره العلامة في جملة من كتبه واعتبر كونها في محالها والتعميم اظهر ثم اعلم ان ادخال العمامة في ذلك
[illegible] ويشكل بان اكثر العمائم مما تتم الصلوة فيها وحدها ولعل مراده عدم تمام الصلوة فيها مع بقائها على تلك الهيئة وفيه ما لا
يخفى وربما يحمل كلامه على العمامة الصغيرة التي لا يمكن ستر العورة بها كالعصابة كما ذكره القطب الراوندي وبالجملة العمل بظاهره مشكل ولكن
[illegible] بعض المحققين من المتأخرين باب حكم المغصوب في الصلوة العلل عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس

عن جماعة من أصحابنا قال سئل أبو عبد الله ع ما العلة التي من أجلها لا يحل للرجل أن يصلي وعلى شاربه الحناء قال لأنه لا يتمكن من القراءة والدعاء

عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي وغيره عن أبان عن مسمع بن عبد الملك قال سمعت أبا عبد الله ع يقول لا يصلي المختضب قلت جعلت فداك ولم قال إنه محصور **بيان** محصور أي ممنوع عن القراءة والذكر وبعض أفعال الصلاة قال في النهاية الإحصار المنع والحبس يقال أحصره المرض أو السلطان إذا منعه عن مقصده فهو محصر وحصره إذا حبسه فهو محصور **قرب الإسناد**

عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن أخيه ع قال سألته عن الرجل والمرأة أيصلح لهما أن يصليا وهما مختضبان بالحناء والوسمة قال إذا برز الفم والمنخر فلا بأس **المحاسن** عن أبيه عن أبان عن مسمع بن عبد الملك قال سمعت أبا عبد الله ع يقول لا يختضب الجنب ولا يجامع مختضب ولا يصلي المختضب قلت جعلت فداك لم لا يجامع المختضب ولا يصلي قال لأنه محتضب **بيان** أي الخضاب واضافة الثابتة في المنع وليس عليكم أن تعلموا سببه ولا يبعد أن يكون لأنه محصر فضعف لأن الراوي واحد ويمكن الجمع بين الأخبار بحمل أخبار المنع على ما إذا منع القراءة أو بعض الأفعال وأخبار الجواز على عدمه فيكون المنع محمولا على الحرمة والمنع على ما إذا لم يأت بالأفعال على وجه الكمال فيكون النهي للتنزيه فلا ينافي الجواز قال في المنتهى لا بأس للرجل والمرأة أن يصليا وهما مختضبان أو عليهما خرقة الخضاب إذا كانت طاهرة ثم استشهد بخبر رفاعة بن سهل بن اليسع ثم قال هذا وإن كان جائزا إلا أن الأولى نزع الخرق وأن يصلي ويده بارزة واستدل بخبر حفص المشتمل على المنع ثم قال ولا فرق بين الرجل والمرأة في ذلك لرواية عمار وصحيحة علي بن جعفر

باب حكم ناسي النجاسة في الثوب والجسد وجاهلها وحكم الثوب المشتبه

العلل عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن إبراهيم بن هاشم عن إسماعيل بن مرار عن يونس عن زرعة عن سماعة قال قال أبو عبد الله ع إذا دخلت الغائط فقضيت الحاجة ولم تهرق الماء ثم توضأت ونسيت أن تستنجي فذكرت بعد ما صليت فعليك الإعادة وإن كنت أهرقت الماء ونسيت أن تغسل ذكرك حتى صليت فعليك إعادة الصلاة وغسل ذكرك لأن البول مثل البراز **بيان** قد سبق الكلام فيه في كتاب الطهارة ولعل الأشهر في ناسي استنجاء البول ذلك وفي نسيان استنجاء الغائط عدم الإعادة مطلقا والأحوط العمل بالخبر **تفسير علي بن إبراهيم** من كان عليه ثوبان فأصاب أحدهما بول أو قذر أو جنابة ولم يدر أي الثوبين أصاب القذر فإنه يصلي في هذا وفي هذا فإذا وجد الماء غسلهما جميعا **بيان** يدل على وجوب الصلاة في كل من الثوبين المشتبهين كما هو المشهور بين الأصحاب والظاهر أنه من الرواية لأنه من باب النصوص ويدل عليه حسنة صفوان ونقل الشيخ في الخلاف عن بعض علمائنا أنه يطرحهما ويصلي عريانا وجعله في المبسوط رواية واختاره ابن إدريس والأول أقوى للرواية المتقدمة ولورود الروايات بالصلاة في الثوب المتيقن النجاسة والشك في الثياب الكثيرة المشتبهة أبعد لذلك إلا أن يضيق الوقت فيصلي عريانا على الأشهر والأظهر تعين الصلاة في الممكن وإن كان واحدا إذ الأظهر جواز الصلاة في الثوب المتيقن النجاسة بل تعينها كما مر **فقه الرضا ع** إن كنت أهرقت الماء فتوضأت ونسيت أن تستنجي حتى فرغت من صلاتك ثم ذكرت فعليك أن تستنجي ثم تعيد الوضوء والصلاة وقال ع قد تدع في المني إذا لم تعلم من قبل أن تصلي فلا إعادة عليك **السرائر** من كتاب المشيخة لابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله ع قال إن رأيت في ثوبك دما وأنت تصلي ولم تكن رأيته قبل ذلك فأتم صلاتك فإذا انصرفت فاغسله قال وإن كنت رأيته قبل أن تصلي ثم لم تغسله ثم رأيته بعد وأنت في صلاتك فانصرف واغسله وأعد صلاتك **بيان** يدل على أن الجاهل إذا رأى في أثناء الصلاة لا يستأنف ولا يطرح بل يتم الصلاة فيه ويحمل على ما إذا لم يكن عليه غيره أو لم يمكن إلقاء الثوب مثلا وعلى أن الناسي إذا رأى في الأثناء يستأنف وسيأتي تفصيل القول فيه **قرب الإسناد** عن محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع عن رجل أعار رجلا ثوبا فصلى فيه وهو لا يصلي فيه فقال لا يعلمه قلت فإن أعلمه قال يعيد **بيان** الظاهر أن قول المالك بالنجاسة وغيرها معتبر مقبول ويدل على أنه لا يلزم إعلام الجاهل بشيء لا يجوز له مع علمه ويدل عليه أيضا ما رواه الشيخ في الصحيح عن محمد بن مسلم عن أحدهما ع قال سألته عن الرجل يرى في ثوب أخيه دما وهو يصلي قال لا يؤذنه حتى ينصرف وأما ما ذكرنا من الإعادة مع الإعلام فلعله محمول على الاستحباب وعلى ما إذا صلى بعد الإخبار وإن كان بعيدا لما استعرف من عدم إعادة الجاهل ولما رواه الشيخ في الصحيح عن العيص قال سألت أبا عبد الله ع عن رجل صلى في ثوب رجل أياما ثم إن صاحب الثوب أخبره أنه لا يصلي فيه قال لا يعيد شيئا من صلاته وقال في التذكرة لو استعار ثوبا وصلى فيه ثم أخبره المالك بنجاسته لم يجب عليه الإعادة خصوصا إذا خرج الوقت عملا بالأصل ولأن قول الغير لا يقبل في حقه ولصحيح العيص نوادر الراوندي بإسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه ع قال قال علي ع من صلى في ثوب نجس فلم يذكره إلا بعد فراغه فليعد صلاته **بيان** يدل على الإعادة مع النسيان ويحمل على الوقت وعلى الاستحباب كما سيأتي **العلل** عن أبيه عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد عن حريز عن زرارة قال قلت لأبي جعفر ع إنه أصاب ثوبي دم من رعاف أو غيره أو شيء من مني فعلمت أثره إلى أن أصيب له الماء فأصبت الماء وقد حضرت الصلاة ونسيت أن بثوبي شيئا فصليت ثم إني ذكرت بعد قال تعيد الصلاة وتغسله قال قلت فإن لم أكن رأيت موضعه وقد علمت أنه قد أصابه فطلبته فلم أقدر عليه

باب حكم ناسي النجاسة في الثوب والجسد

فلما صليت وجدته قال تغسله وتعيد قال قلت فان ظننت انه قد اصابه ولم اتيقن ذلك فنظرت فلم ار شيئا ثم طلبت فرايته فيه بعد الصلوة قال تغسله ولا تعيد الصلوة قال قلت ولم ذاك قال لانك كنت على يقين من طهارتك ثم شككت فليس ينبغي لك ان تنقض اليقين بالشك ابدا قلت فاني قد علمت انه قد اصابه ولم ادر اين هو فاغسله قال تغسل من ثوبك الناحية التي ترى انه قد اصابها حتى تكون على يقين من طهارتك قال قلت فهل علي ان شككت في انه اصابه شيء ان انظر فيه فاقلبه قال لا ولكنك انما تريد بذلك ان تذهب الشك الذي وقع في نفسك قال قلت فاني رايته في ثوبي وانا في الصلوة قال تنقض الصلوة وتعيد اذا شككت في موضع منه ثم رايته فيه وان لم تشك ثم رايته رطبا قطعت وغسلته ثم بنيت على الصلوة فانك لا تدري لعله شيء وقع عليك فليس لك ان تنقض بالشك اليقين **توضيح** قوله ع لانك كنت على يقين اقول يحتمل هذا الكلام وجهين الاول ان يكون المعنى انك لما كنت اولا على يقين من طهارة الثوب اي قبل ان تظن انه اصابته نجاسة المراد بقوله ثم شككت الظن الذي حصل له ثم انقلب الظن بالشك بعد النظر ولا عبرة بهذا الشك بعد علم الطهارة فقد صليت في ثوب محكوم بطهارته شرعا فلا يلزمك الاعادة بطريان العلم بعد الصلوة بكون الثوب نجسا حالة الصلوة فبنى على اجزاء صلوة بكون ظاهرا موافقة للامر وان ظهر خلافه الثاني ان يكون المراد بحالة اليقين مجموع حالتي اليقين والظن السابقتين وبحالة الشك حالة الرؤية اي كنت سابقا على يقين من الطهارة وبعد الظن والتفحص لم يزل ذلك اليقين وصليت على تلك الحالة ثم شككت بعد الرؤية في انه هل كان حال الصلوة الثوب نجسا او طرأت النجاسة بعدها حين الرؤية فلا يحكم بمجرد الشك ببطلان الصلوة وعلى هذا لا يدل على عدم اعادة الجاهل بل يشعر ايماء الى الاعادة ولا يخفى ان الاول اظهر وقال الشيخ البهائي قدس سره وما تضمنه من قوله ع تعيد الصلوة وتغسله يدل باطلاقه على ما ذهب اليه الثلثة قدس الله ارواحهم من ان من علم بالنجاسة ثم نسيها وصلى ثم ذكر فعليه الاعادة في الوقت وخارجه وبه قال ابن حمزة والعلامة وشيخنا الشهيد ونقل ابن ادريس على ذلك الاجماع وقال لولا الاجماع لما صرت اليه ويؤيد ذلك اطلاق الامر بالاعادة في بعض الاخبار وشيخ في الاستبصار جمع بين هذه الاخبار بحمل ما تضمن الاعادة على ان المراد به مع بقاء الوقت وما تضمن عدمها على ما اذا خرج الوقت وهو غير بعيد وقول زرارة فان ظننت انه قد اصابه الى اخره وقوله ع لانك كنت على يقين من طهارتك ثم شككت ربما استفيد منه ان ظن النجاسة لا يقوم مقام العلم وان الظن قد يطلق عليه اسم الشك وليس بشيء فان قول زرارة فنظرت فلم ار شيئا يعطي تغير ذلك الظن وقوله ع ثم شككت ينبئ عن انقلاب ذلك الظن بعد عدم الرؤية شكا وقد دل هذا الحديث على ان من شك في ان النجاسة هل اصابت ثوبه فليس عليه ان ينظر الى الثوب ويستعلم الحال ليصير على يقين من امره بل يستصحب طهارة الثوب الى ان يتحقق ما يزيلها والمراد ان هذا التفحص ليس امرا واجبا عليه بحيث يعاقب على تركه والظاهر انه لو تفحص لاستعلام الحال تحصيلا لليقين واحتياطا لامر الدين واهتماما بشان العبادة لكان مثابا وممتثلا لقوله دع ما يريبك واعلم ان بعض الاصحاب جعل ما تضمنه هذا الحديث من قول زرارة فاني رايته في ثوبي وانا في الصلوة وقوله ع في جوابه تنقض الصلوة دالا على ان من علم النجاسة في ثوبه ثم نسيها ورآها في اثناء الصلوة فانه يقطع الصلوة وهو مبني على ان هذا القول من زرارة مندرج تحت قوله في اول الحديث اصاب ثوبي دم من رعاف وغيره الى قوله ونسيت ان بثوبي شيئا وان قوله ع تنقض الصلوة منقطع عن قوله وتعيد اذا شككت الى اخره وهو كما ترى فان الظاهر ان هذا القول من زرارة غير مندرج تحت كلامه ذلك ولا منخرط في سلكه وان قوله ع تنقض الصلوة غير منقطع عن قوله وتعيد اذا شككت بل هو مرتبط به والظاهر ان هذا القول من زرارة ان جعل مرتبطا بما قبله فليحمل مرتبطا بقوله فهل علي ان شككت كانه قال اذا شككت قبل الصلوة في اصابته ثوبي ثم رايته فيه وانا في الصلوة فما الحكم فاجابه ع بانه اذا سبق شك في موضع من الثوب انه اصابته نجاسة ثم رايتها وانت في الصلوة فانقض الصلوة واعدها وان لم يكن سبق منك شك في اصابة النجاسة وكنت خالي الذهن من ذلك ثم رايته على وجه يحتمل تجدده في ذلك الوقت فاقطع الصلوة واغسله ثم ابن ولعل بعض الشقوق الاخر المحتملة كان زرارة عالما بها فلذلك سكت ع عن التعرض لها انتهى وقال الشهيد طاب ثراه في الذكرى ولو قيل لا اعادة على من اجتهد قبل الصلوة ويعيد غيره امكن لما رواه محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال ذكر المني فشدده وجعله اشد من البول ثم قال ان رايت المني قبل او بعد ما تدخل في الصلوة فعليك اعادة الصلوة وان انت نظرت في ثوبك فلم تصبه ثم صليت فيه ثم رايته بعد فلا اعادة عليك وكذا البول ان لم يكن احداث قول ثالث اقول قد مر بعض القول منا فيه في كتاب الطهارة **قرب الاسناد** وكتاب المسائل بسنديهما عن علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سالته عن رجل احتجم فاصاب ثوبه دم فلم يعلم به حتى اذا كان من الغد كيف يصنع قال ان كان رآه فلم يغسله فليقض جميع ما فاته على قدر ما كان يصلي ولا ينقص منه شيء وان كان رآه وقد صلى فليعتد بتلك الصلوة ثم ليغسله **بيان** يستفاد منه ظاهرا اعادة العامد والناسي في الوقت وخارجه وعدم اعادة الجاهل مطلقا وجملة القول فيه انه لا خلاف في اعادة العامد العالم بعدم جواز الصلوة في الثوب النجس انه يعيد في الوقت وخارجه ان لم تكن النجاسة من المعفوات واما العامد الجاهل بالحكم فالمشهور بينهم ذلك وفيه اشكال وان كان العمل بالمشهور احوط بل اقوى واما الناسي فقد ذهب الشيخ في اكثر كتبه

له ما لا يريبك

وللصد

والمفيد والمرتضى وابن ادريس الى الاعادة في الوقت وخارجه وحكى الشيخ عن بعض اقوال بعدم وجوب الاعادة مطلقا وقال الشيخ في المبسوط وفي الاستبصار انه يعيد في الوقت دون خارجه جمعا بين الاخبار كما عرفت والاحوط الاول والثاني لعله اقوى اذ يمكن حمل اخبار الاعادة على الاستحباب واما جاهل النجاسة اذا لم يعلم الا بعد الصلوة فالمشهور عدم الاعادة مطلقا وقال الشيخ في المبسوط يعيد في الوقت خاصة وظاهرهم الاتفاق على عدم وجوب القضاء اذا علم بها بعد الوقت ونقل في المنتهى عليه الاجماع وربما ظهر من عبارة المنتهى تحقق الخلاف فيه ايضا والاظهر عدم الاعادة مطلقا ولو وجد في ثوبه او جسده نجاسة وهو في الصلوة فاما ان يعلم سبقها على الصلوة ام لا اما الاول فقد صرح الشيخ في ط ويه والفاضلان ومن تبعهم بانه يجب عليه ازالة النجاسة او القاء الثوب النجس وستر العورة بغيره مع الامكان واتمام الصلوة وان لم يمكن الا بفعل المبطل كالفعل الكثير والاستدبار بطلت صلوته واستقبلها بعد ازالة النجاسة قال في المعتبر وعلى قول الشيخ الثاني يستانف واشار بالقول الثاني الى ما نقله عن المبسوط من اعادة الجاهل الذي لم يعلم بالنجاسة حتى فرغ من صلوته في الوقت وقال السيد في المدارك وهو مشكل لمنع الملازمة اذ من الجائز ان تكون الاعادة لوقوع الصلوة باسرها مع النجاسة فلا يلزم مثله في البعض وبان الشيخ قطع في المبسوط بوجوب المضي في الصلوة مع التمكن من القاء الثوب وستر العورة بغيره مع حكمه فيه باعادة الجاهل في الوقت وقد اختلفت الروايات في ذلك فمقتضى روايتي زرارة ومحمد بن مسلم المتقدمتين تعين القطع مطلقا سواء تمكن من القاء الثوب وستر العورة بغيره ام لا وروى محمد بن مسلم في الحسن قال قلت له الدم يكون في الثوب علي وانا في الصلوة قال ان رأيته وعليك ثوب غيره فاطرحه وصل وان لم يكن عليك غيره فامض في صلوتك ولا اعادة عليك ويدل على عدم اعادة الجاهل ان علم في الاثناء وكذا صحيحة ابن سنان السابقة تدل هذا على جواز اتمام الصلوة في الثوب ان لم يكن عليه غيره ويمكن حمله على ما اذا لم يكن عليه غيره وقال بعض المحققين الجمع بين الروايات يتحقق له بحمل ما تضمن الامر بالاستيناف على الاستحباب ان جاز المضي في الصلوة مع طرح الثوب النجس اذا كان عليه غيره والا مضى مطلقا ولا باس بالمصير الى ذلك وان كان الاستيناف مطلقا اولى واحوط واما الثاني وهو ان لا يعلم السبق فالاظهر وجوب طرح النجاسة او غسلها واتمام الصلوة ما لم يكن الفعل والا استانف وجعل في المعتبر وجوب الاستيناف هنا مبنيا على القول باعادة الجاهل في الوقت والاشكال في هذا البناء اكثر من السابق ولو صلى ثم رأى النجاسة وشك هل كانت عليه في الصلوة ام لا فالصلوة ماضية قال في المنتهى لا نعرف فيه خلافا بين اهل العلم ولو علم بالنجاسة السابقة في اثناء الصلوة عند تضيق الوقت عن الازالة والاستيناف فقد قطع الشهيد في البيان بوجوب الاستمرار وقال الشهيد في الذكرى والمسألة مشكلة ولعل الاحوط الصلوة مع النجاسة والقضاء بعد الازالة ثم اعلم ان الظاهر من الادلة ان الجاهل والناسي في سائر الشروط حكمهما عدم الاعادة في الوقت وخارجه كالمصلي في الميتة او الحرير او جلدهما لا يوكل لحمه او الساجد على النجس او ما لا يصح السجود عليه او المصلي مكشوف العورة وغير ذلك الا في استقبال القبلة فان فيه كلاما سياتي

باب

الصلوة في النعال والخفاف وما يستر ظهر القدم بلا ساق غير الشمشك والاحتجاج فيما كتب الحميري الى الناحية المقدسة هل يجوز للرجل ان يصلي وفي رجليه بطيط لا يغطي الكعبين ام لا يجوز فخرج الجواب جائز

ايضاح قال في القاموس البطيط راس الخف بلا ساق انتهى اقول اختلف الاصحاب في الصلوة فيما يستر ظهر القدم ولا ساق له بحيث يغطي المفصل الذي بين الساق والقدم وشيئا من الساق وان قل فذهب المفيد في المقنعة والشيخ في يه وابن البراج وسلار وابن حمزة الى التحريم الا ان سلار استثنى الصلوة على الموتى والاشهر الكراهة واستدل الاولون بعدم صلوة النبي والصحابة والتابعين في هذا النوع وهو ممنوع وعلى تقدير التسليم لا يدل على التحريم وهذا الخبر يدل على الجواز وهو اقوى واستند من حكم بالكراهة الى الخروج عن الخلاف وذكر الاكثر ان الحكم مختص بما يستر ظهر القدم كلا وبعضه شموله لما يستر اكثر ظهر القدم ايضا لتمثيلهم بالشمشك والنعال السندية فان اكثرها لا تستر جميع ظهر القدم وعلى الخبر لا اجد وجها في تخصيص ذلك واما ما لا يستر اكثر ظهر القدم كالنعال العربية وما له ساق كالجرموق والخف فلا خلاف في جواز الصلوة فيهما وعدم كراهتها

العلل عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن ابيه ع قال ان كل شيء عليك تصلي فيه يسبح معك قال وكان رسول الله ص اذا اقيمت الصلوة لبس نعليه وصلى فيهما

العيون عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي بن فضال قال رأيت ابا الحسن ع عند راس النبي ص صلى ست ركعات او ثمان ركعات في نعليه

بيان ذكر الاصحاب استحباب الصلوة في النعل العربية ومقتضى الروايات استحبابها في النعل مطلقا وقيل الوجه في حملها على العربية انها هي المتعارفة في ذلك الزمان ولعل الاطلاق اولى

العوالي روي في الخبر عن النبي ص انه قال في النعلين يصيبهما الاذى فليمسحهما وليصل فيهما

دعائم الاسلام عن جعفر بن محمد ع انه قال صل في خفيك وفي نعليك ان شئت

ابواب

مكان المصلي وما يتبعه

باب

انه جعل للنبي ص ولامته الارض مسجدا

معاني الاخبار والعلل والخصال عن محمد بن الحسن بن الوليد عن سعد بن عبد الله ومحمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى واحمد بن ابي عبد الله البرقي عن محمد بن خالد البرقي عن محمد بن سنان عن ابي الجارود عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله ص اعطيت خمسا لم يعطها احد قبلي جعلت لي الارض مسجدا وطهورا ونصرت بالرعب واحل لي

المغنم

ابواب مكان المصلي وما يتبعه

المغنم واعطيت جوامع الكلم واعطيت الشفاعة **بيان** جعلت لي الارض مسجدا اى محل صلوة كما فهمه الاكثر ودلت عليه الاخبار الآتية ويطلق
السجود على الصلوة تسمية للكل باسم الجزء ويظهر وجه التخصيص مما سياتى ويحتمل السجود فيدل على جواز السجود على اجزاء الارض الا ما اخرجه الدليل
او الاعم منهما وطهورا اى للتيمم فيدل على جواز التيمم على جميع اجزاء الارض الا ما اخرج بالدليل ويحتمل شموله لحجر الاستنجاء وتعفير الاناء وتطهير
النعل والرجل وغيرها مما تقدم تفصيله ونصرت بالرعب مسيرة شهر او شهرين من خصائصه المشهورة ص قال في النهاية فيه نصرت بالرعب مسيرة
شهر الرعب الخوف والفزع كان اعداء النبي ص قد اوقع الله تعالى في قلوبهم الخوف منه فاذا كان بينه وبينهم مسيرة شهر هابوه وفزعوا منه واحل لي المغنم
لان سائر الامم كانوا يحرقون غنائم الكفار في بر مبرا وتبين جوامع الكلم يعني القرآن جمع الله بلطفه في الالفاظ اليسيرة منه معاني كثيرة واحدها
جامعة اى كلمة جامعة ومنه الحديث في صفته ص انه كان يتكلم بجوامع الكلم اى انه كان كثير المعاني قليل الالفاظ **الخصال** عن محمد بن علي بن
شاه عن محمد بن جعفر البغدادي عن ابيه عن احمد بن السخت عن محمد بن الاسود عن ايوب بن سليمان عن ابي البختري عن محمد بن حميد عن محمد بن المنكدر
عن جابر بن عبد الله عن النبي ص قال قال الله تعالى جعلت لك ولامتك الارض كلها مسجدا وترابها طهورا الخبر **مجالس ابن الشيخ** عنه عن المفيد
عن محمد بن علي بن رياح عن ابيه عن الحسن بن محمد عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن ابي بصير عن ابي جعفر ع قال قال رسول الله ص ان الله جعل لي
الارض مسجدا وطهورا اينما كنت منها اتيمم من تربتها واصلي عليها ومنه عن ابيه عن جماعة عن ابي المفضل عن محمد بن محمد بن سليمان عن
عبد السلام بن عبد الحميد عن موسى بن اعين قال ابو المفضل وحدثني نصر بن الجهم عن محمد بن مسلم بن وارة عن محمد بن مسلم بن اعين عن ابيه
عن عطاء بن السائب عن الباقر عن ابائه عن النبي ص قال جعلت لي الارض مسجدا الخبر **ارشاد القلوب** عن موسى بن جعفر عن ابائه
قال قال امير المؤمنين ع في جواب اليهودي الذي سال عن فضل النبي ص فضائله قال الله تعالى في ليلة المعراج اني جعلت على الامم ان لا اقبل منهم
فعلا الا في بقاع الارض التي اخترتها لهم وان بعدت وقد جعلت لك الارض كلها ولامتك طهورا ومسجدا فهذه من الآصار وقد رفعتها عن امتك
المحاسن عن ابراهيم بن محمد الثقفي عن جعفر بن مروان جميعا عن ابان بن عثمان عمن ذكره عن ابي عبد الله ع قال ان الله تبارك وتعالى اعطى محمدا
ص شرائع نوح وابراهيم وموسى وعيسى الى ان قال وجعل له الارض مسجدا وطهورا **المعتبر** قال قال رسول الله ص جعلت
لي الارض مسجدا وترابها طهورا اينما ادركتني الصلوة صليت **اقول** سياتي بعض الاخبار في الابواب الآتية وقد مر بعضها في المجلدات
السابقة **تفريع** قد عرفت انه يستفاد من الاخبار المتواترة معنى جواز الصلوة في جميع بقاع الارض الا ما اخرجه الدليل فمنها
المكان المغصوب للاجماع على عدم جواز التصرف في مال الغير الا باذنه صريحا او فحوى او بشاهد الحال وقد يتجوز بعض المحدثين الصلوة
في المغصوب لعموم تلك الاخبار وهو ضعيف لتلك الآيات والاخبار الكثيرة الدالة على تحريم الظلم والغصب والتصرف في مال الغير بغير اذنه وروى
الكليني في الحسن عن ابي عبد الله ع ان رسول الله ص قال من كانت عنده امانة فليؤدها الى من ائتمنه عليها فانه لا يحل دم امرئ مسلم
ولا ماله الا بطيبة نفسه وسياتي بعض الاخبار في اخر الباب وفي باب الغصب ... ببطلان الصلوة مع العلم بالغصب قال في المنتهى ذهب
علماؤنا الى بطلان الصلوة فيه ... دعوى الاجماع وقال في المعتبر وهو مذهب الثلاثة واتباعهم والظاهر عدم تحقق الاجماع عليه
ان الفضل بن شاذان من قدماء اصحابنا ذكر في جواب من ... من العامة صحة الطلاق في الحيض بصحة العدة مع خروج المعتدة من بيت زوجها
هذا القول وانما ... الخروج والاخراج كرجل دخل دار قوم بغير اذنهم فصلى فيها فهو عاص في دخوله الدار وصلوته جائزة لان ذلك ليس
من شرائط الصلوة لانه منهي عن ذلك صلى ام لم يصل وكذلك لو ان رجلا غصب رجلا ثوبا او اخذه فلبسه بغير اذنه فصلى فيه لكانت صلوته
جائزة وكان عاصيا في لبسه ذلك الثوب لان ذلك ليس من شرائط الصلوة لانه منهي عن ذلك صلى او لم يصل وكذلك لو انه لبس ثوبا
غير طاهر او لم يطهر نفسه او لم يتوجه نحو القبلة لكانت صلوته فاسدة غير جائزة لان ذلك من شرائط الصلوة وحدودها لا يجب الا
للصلوة وكذلك لو كذب في شهر رمضان وهو صائم بعد ان لا يخرجه كذبه من الايمان لكان عاصيا في كذبه ذلك وكان صومه جائزا لانه
منهي عن الكذب صام او افطر ولو ترك العزم على الصوم او جامع لكان صومه فاسدا باطلا لان ذلك من شرائط الصوم وحدوده لا يجب
الا مع الصوم وكذلك لو حج وهو عاق لوالديه او لم يخرج لغرمائه من حقوقهم لكان عاصيا وكانت حجته جائزة لانه منهي عن ذلك حج ام لم يحج
ولو ترك الاحرام او جامع في احرامه قبل الوقوف لكانت حجته فاسدة غير جائزة لان ذلك من شرائط الحج وحدوده لا يجب الا مع الحج ومن
اجل الحج وكلما كان واجبا قبل الفرض وبعده فليس ذلك من شرائط الفرض لان ذلك اتى على حده والفرض جائز معه وكلما لم يجب الا
مع الفرض ومن اجل الفرض فان ذلك من شرائطه لا يجوز الفرض الا بذلك على ما بينا ولكن القوم لا يعرفون ولا يميزون ويريدون ان يلبسوا
الحق بالباطل الى اخر ما ذكره رحمه الله فظهر ان القول بالصحة كان بين الشيعة بل كان اشهر عندهم في تلك الاعصار وكلام الفضل يرجع الى ما
ذكره محققوا اصحابنا من ان التكليف الايجابي ليس متعلقا بهذا الفرد الشخصي بل متعلق بطبيعة كلية شاملة لهذا الفرد وغيره وكذا

التكليف

التكليف لمن يصير متعلقا بطبيعة الغصب بخصوصه هذا الفرد والنسبة بين الطبيعتين عموم من وجه فطلب الفعل والترك عنهما يتعلق بامر واحد في الحقيقة ح بلزم التكليف بما لايطاق وانما جمع للمكلف بينهما في فرد واحد باختياره فهو مثل التكليف الايجابي باعتبار ان هذا فرد للطبيعة المطلوبة وامتثال الطبيعة انما يحصل بالاتيان بفرد من افرادها وهو مستحق للعقاب بتم باعتبار كون هذا الفرد فرد الطبيعة المنهية وقيل هذا القول غير صحيح على اصول اصحابنا الان تعلق التكليف بالطبيعة مسلم لكن لانزاع عندنا في ان الطبيعة المطلوبة يجب ان تكون حسنة ومصلحة راجحة مناكلة بحسب الحكم اذا دلّهما قد ثبت ذلك في محله وغير خاف ان الطبيعة لا تتصف بهذه الصفات الا من حيث التحصيل الخارجي باعتبار انحاد وجودات الشخصية ح تقول الفرد المحرم لا يخ اما ان يكون حسنا ومصلحة مناكلة مرادة للشارع ام لا وعلى الاول لا يصح النهي عنه وعلى الثاني لم يكن الفرد المشترك بينه وبين لاختيار باقي الافراد مطلوبا للشارع بل المطلوب الطبيعة المقيدة بقيد يختص بما عدا ذلك الفرد فلا يحصل الامتثال بذلك الفرد المحرم من افراد الماء وربما اقول ويمكن المناقشة فيه بوجوه لو تعرضنا لها لخرجنا عما هو مقصودنا في هذا الكتاب وبالجملة الحكم بالبطلان احوط واولى وان كان اثباته في غاية الاشكال **فائدة** اعلم انهم ذكروا انه لابد في مكان المصلي من كونه مملوكا عينا او منفعة كالمستاجر والموصى للمصلي بمنفعته والمعتبر والمستعار او مأذونا فيه صريحا بان يقول صل في هذا المكان او نحوى كادخال الضيف منزله كذا اطلق الاصحاب ولو فرض وجود امارات على كراهة المالك للصلوة فيه بسبب من الاسباب كتهمة القبلة في الاعتقاد مثلا لم يبعد عدم الجواز او بشاهد الحال وفسروا باذا كان هناك امارة تشهد بان المالك لا يكره وظاهر ذلك انه يكفي الظن برضا المالك وظاهر كثير من عبارات الاصحاب اعتبار العلم برضاه والاول انسب وادخل بعموم الاخبار السالفة واعتبار العلم ينفي فائدة هذا الحكم اذ قلما يتحقق ذلك في مادة بل الظاهر جواز الصلوة في كل موضع لم يتضرر المالك بالكون فيه وكان المتعارف بين الناس عدم المضايقة في امثاله وان فرضنا عدم العلم برضا المالك هناك على الخصوص بسبب من الاسباب نعم لو ظهر كراهة المالك لامارة لم تجز الصلوة فيه مط وبالجملة الظاهر انه لا خلاف بين الاصحاب في جواز الصلوة في الصحاري والبساتين اذا لم يتضرر المالك بها ولم تكن امارة تشهد بعدم الرضا وان لم يأذن المالك صريحا او فحوى في حكم الصحاري الاماكن المأذون في غشيانها على وجه مخصوص اذا اتفق به المصلي كالحمامات والخانات والارحية وغيرها ولا يقدح في الجواز كون الصحراء لمولى عليه بشهادة الحال ولو من الولي قال في الذكرى ولو علم انها المولى عليه فالظاهر الجواز لاطلاق الاصحاب وعدم تخيل ضرر لاحق به فهو كالاستظلال بحائطه ولو فرض ضرر امتنع منه ومن غيره ووجه المنع ان الاستناد الى ان المالك اذن بشاهد الحال والمالك هنا ليس اهلا للاذن الا ان يقال ان الولي اذن هنا والطفل لابد له من ولي انتهى والعمدة عندي الاستدلال بعموم الاخبار السالفة اذ لم يخرج تلك الافراد منها بدليل **تتمة** اعلم ان المشهور بين الاصحاب انه لافرق في عدم جواز الصلوة في المكان المغصوب بين الغاصب وغيره ممن علم الغصب وجوز المرتضى والشيخ ابو الفتح الكراجكي الصلوة في الصحاري المغصوبة استصحابا لما كانت عليه قبل الغصب وهو غير بعيد ولو صلى المالك في المكان المغصوب صحت صلوته ونقل الاجماع عليه الا من الزيدية ولو اذن المالك للغاصب ولغيره في الصلوة صحت لارتفاع المانع ونقل الشيخ في ط لو صلى في مكان مغصوب مع الاختيار لم تجز الصلوة فيه ولا فرق بين ان يكون هو الغاصب او غيره ممن اذن له في الصلوة لانه اذا كان الاصل مغصوبا لم تجز الصلوة فيه انتهى والظاهر ان مراده بالاذن الغاصب وان كان الوهم لا يذهب الى تاثير اذنه في الصحة اذ يمكن ان يكون الاشتراط مبتنيا على العرف وان الغالب انه لا يتمكن الغير من الصلوة فيه الا باذن الغاصب لغالب فحمله على ارادة المالك كما هو ظ المعتبر بعيد جدا اذ لا وجه للبطلان ح ووجهه في الذكرى بان المالك لما لم يكن متمكنا من التصرف فيه لم يفد اذنه الاباحة كما لو باعه فانه باطل ولا يجوز للمشتري التصرف فيه وفيه نظر لمنع الاصل وبطلان القياس فلا يتم الحكم في الفرع وفي الذكرى ايضا ويجوز ان يقرأ اذن بصيغة المجهول ويراد به الاذن المطلق المستند الى شاهد الحال فان طريان الغصب يمنع استصحابه كما صرح به ابن ادريس ويكون فيه التنبيه على مخالفة المرتضى ويعلل الشيخ مشعر بهذا انتهى وفيه ما ترى فليت شعري ما المانع عن الحمل على ما ذكرنا مع انه الظاهر في عبارته لفظا ومعنى وما الداعي على الحمل على ما يوجب تلك التكلفات ثم اعلم ان بعض افاضل المتاخرين ممن قرب من عصرنا زاد في الطنبور نغمة وحكم بانه لا يجوز للمالك ايضا ان يصلي فيه لانه يصدق عليه انه مغصوب وهذا ضعيف وورود تلك العبارة في شيء من النصوص لا نص فيه على الخصوص بل انما يستدلون بعموم ما دل على عدم جواز التصرف في مال الغير ثم يحتجون للبطلان بان النهي في العبادة موجب للفساد ولا يجري ذلك في المالك ومن اذن له فكم بين من يحكم بجواز الصلوة وصحتها للغاصب وغيره وان منع المالك صريحا وبين من يقول بهذا القول ثم اعلم انه على القول بالبطلان لا فرق بين الفريضة والنافلة وهل تبطل الصلوة تحت السقف والخيمة اذا كانا مغصوبين مع اباحة الارض فيه اشكال ولعل الاظهر عدم البطلان واستند القائل به الى ان هذا تصرف في السقف والخيمة بناء على ان التصرف في كل شيء بحسب ما يليق به والانتفاع به بحسب ما اعد له واختلفوا في بطلان الطهارة في المكان المغصوب فذهب المحقق الى العدم بناء على ان الكون ليس جزءا منها ولا شرطا فيها والبه ذهب العلامة في المنتهى وفرق بين الطهارة والصلوة في

ذلك

ذلك مشكل اذ الكون كما انه ماخوذ في مفهوم السكون ماخوذ في مفهوم الحركة وليس الوضوء والغسل الا حركات مخصوصة وليس المكان معتبرا فيها بمعنى الحيز نعم فان الملك والاحكام الشرعية لا تتعلق به خاصة بل تعم الفراغ الموهوم او الموجود فكل منهما عبارة حقيقة عن الكون او عن شغل ما به وانما اطنبنا الكلام في هذا المقام لكثرة حاجة الناس الى تلك المسائل وبعد وقوعها على البين الخاص من العام والله يعلم حقايق الاشياء **تتمة العقول** للحسن بن علي بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال في خطبة الوداع ايها الناس انما المؤمنون اخوة ولا يحل لمؤمن مال اخيه الا عن طيب نفس منه وسئل [سادة] عن امير المؤمنين عليه السلام في وصيته لكميل قال يا كميل انظر فيما تصلي وعلى ما تصلي ان لم يكن من وجهه وحله فلا قبول

بحجي

بشارة المصطفى لمحمد بن ابي القاسم الطبري عن ابراهيم بن الحسن البصري عن محمد بن الحسن بن عتبة عن محمد بن الحسين بن احمد عن محمد بن وهبان الدبيلي عن علي بن احمد العسكري عن احمد بن المفضل عن راشد بن علي القرشي عن عبد الله بن حفص المدني عن محمد بن اسحق عن سعيد بن زيد بن ارطاة عن كميل بن زياد مثله

باب طهارة موضع الصلوة وما يتبعها من احكام المصلى

قرب الاسناد عن محمد بن الوليد عن ابن بكير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الشاذكونة يصيبها الاحتلام ايصلى عليها قال لا **بيان** الشاذكونة في اكثر النسخ بالذال المعجمة وفي كتب اللغة بالمهملة وقد تقدم انه معرب شاد بانه قال الفيروزآبادي الشاذكونة بفتح الذال ثياب غلاظ مضربة تعمل باليمن انتهى فيشعر بوجوب طهارة جميع مكان المصلي كما نقل عن ابي الصلاح طهارة المواضع السبعة والمشهور بين الاصحاب عدم اشتراط طهارة غير موضع الجبهة كما يدل عليه اكثر الاخبار بل يظهر من بعضها عدم اشتراط طهارة موضع الجبهة ايضا لكن نقل كثير من الاصحاب كالمحقق والعلامة والشهيد وابن زهرة عليه الاجماع لكن المحقق نقل عن الراوندي [مع انه] وصاحب الوسيلة انهما ذهبا الى ان الارض والبواري والحصر اذا اصابها البول وجففتها الشمس لا تطهر بذلك لكن يجوز السجود عليها واستجوده المحقق فلعل دعويهم الاجماع فيما سوى هذا الموضع وبالجملة لو ثبت الاجماع لكان هو الحجة والا فيمكن المناقشة فيه ايضا فالخبر اما محمول على الاستحباب وعلى ما اذا كان رطبا يسري الى المصلي او ثيابه وحمله على موضع الجبهة بعيد لبعد كون الشاذكونة مما يصح السجود عليه **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عليه السلام قال سالته عن البيت والدار لا تصيبهما الشمس ويصيبهما البول او يغتسل فيه من الجنابة ايصلى فيه اذا جف قال نعم قال وسالته

عن اخيه ع م

عن بيت قد رش فيه خمر قد شربته الارض ويقي نداه ايصلى فيه قال ان اصاب مكانا غيره فليصل فيه وان لم يصب فليصل ولا باس قال وسالته عن الرجل يجامع على الحصير والمصلي هل تصلح الصلوة عليه قال اذا لم يصبه شيء فلا باس وان اصابه شيء فاغسله وصل قال وسالته عن الرجل يكون على المصلى او الحصير فيسجد فيقع يده على المصلى واطراف اصابعه على الارض وبعض كفه خارجا عن المصلى على الارض قال لا باس [نا اكم] وسالته عن رجل يقعد في المسجد ورجله خارجة منه او اسفل من المسجد وهو في صلوته ايصلح له قال لا باس قال وسالته عن البواري يبل قصبها بماء قذر ايصلح الصلوة عليها اذا يبست قال لا باس **توضيح** الجواب الاول والاخير يدلان على عدم اشتراط طهارة موضع الصلوة مطلقا وحمل في المنتهى على ما سوى موضع الجبهة ويمكن حمل الاخير على ما اذا جففت بالشمس او على ما اذا اريد بالقذر غير النجس ولكنا امنا على عدم الاشتراط المذكور او على عدم نجاسة الخمر والحمل كان مع حمل الندى على غير المتعدي وعلى ما اذا طرح عليه ثوبا او غيره ويكون النهي مع امكان الغير لكونه مقارنا للخمر كراهة الصلوة في بيت فيه خمر والثالث يدل على اشتراط الطهارة ويحمل [فحما] على او على موضع الجبهة على المشهور والرابع يومي الى استحباب طرح مصلى مخصوص للصلوة ويدل على ان يكون اكثر الجبهة عليه يكفي لتحقق الاستحباب وكذا الخامس ان اريد بالمسجد المصلى كما هو الظاهر وحمله على المسجد المعهود بعيد

في الجزء الثاني

باب الصلوة على الحرير او على التماثيل او في بيت فيه تماثيل او كلب او خمر او بول

قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سالته عن فراش حرير ومصلى حرير ومثله من الديباج هل يصلح للرجل النوم عليه والتكأة والصلوة عليه قال يفرشه ويقوم عليه ولا يسجد عليه وسالته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي في بيت على بابه ستر خارجه فيه التماثيل ودونه مما يلي البيت ستر اخر ليس فيه تماثيل هل يصلح له ان يرخي الستر الذي ليس فيه التماثيل حتى يحول بينه وبين الستر الذي فيه تماثيل او يجيف الباب دونه ويصلي قال نعم لا باس وسالته عن البيت فيه صور فيه طير او سمكة او شبهه يعبث به اهل البيت هل تصلح الصلوة فيه قال لا حتى يقطع راسه او يفسد وان كان قد صلى فليس عليه اعادة وسالته عن الدار والحجرة فيها التماثيل ايصلي فيها قال لا تصل فيها وفيها شيء منها مستقبلك الا ان لا تجد بدا فتقطع رؤسها والا فلا تصل فيها **المحاسن** عن موسى بن القاسم عن علي بن جعفر عن اخيه قال سالته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي في بيت على بابه ستر الى اخر الاسولة والاجوبة **بيان** يدل على الجواب الاول على جواز افتراش الحرير كما هو المشهور وغيرها كما هو المشهور وقد مر القول فيه واما الاجوبة الباقية فيظهر منها وما سياتي انه اذا كان في البيت الذي يصلي فيه صورة حيوان على ما اختاره او مطلقا على ما ذكره في الخارج على ما قيل تكره الصلوة فيه وتخف الكراهة بكون الصورة على غير جهة القبلة او بين يدي المصلي او يكون مستورة بثوب او غيره او ينقص منها لا سيما ذهاب عينيها او احديهما ولو ذهب راسها فهو

باب ما يكون بين يدي المصلي

أفضل ويحتمل نفي الكراهة بالجملة وهذه الأمور وإن كان الأحوط الاحتراز منها مطلقاً **قرب الإسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن أخيه عليه السلام قال سألته عن الرجل هل يصلح له أن يصلي في بيت فيه أنماط فيها تماثيل قد غطاها قال لا بأس وعن البيت فيه الدراهم السود في كيس أو تحت فراش أو موضوعة في جانب البيت فيها التماثيل هل تصلح الصلاة فيه قال لا بأس وسألته عن رجل كان في بيته تماثيل أو في ستر ولم يعلم بها وهو يصلي في ذلك البيت ثم علم ما عليه قال ليس عليه فيما لا يعلم شيء فإذا علم فلينزع الستر وليكسر رؤوس التماثيل وسألته عن المسجد يكون فيه المصلى تحته الفلوس والدراهم البيض والسود هل يصلح القيام عليها وهو في الصلاة قال لا بأس وسألته عن مسجد يكون فيه بساط فيه تماثيل أيصلي فيه قال يكسر رؤوس التماثيل ويلطخ رؤوس التصاوير ويصلي فيه ولا بأس **بيان** في القاموس النمط محركة ظهارة فراش ما أو ضرب من البسط وثوب صوف يطرح على الهودج والجمع أنماط ونماط **الخصال** عن سعد بن عبد الله عن أيوب بن نوح عن صفوان عن ابن مسكان عن محمد بن مروان عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله إن جبرئيل أتاني فقال إنا معشر الملائكة لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا تمثال جسد ولا إناء يبال فيه **المحاسن** عن علي بن محمد عن أيوب مثله **بيان** لعل هذا الخبر والأخبار المراد بالملائكة فيها غير الكاتبين للأعمال وإن أمكن أن لا يتوقف كتابتهم على دخولهم لكن قول أمير المؤمنين عليه السلام للملكين أميطا عني يدل على دخولهم **المحاسن** ~~عن علي بن محمد عن أيوب بن نوح مثله~~ **الخصال** عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى بن عبيد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن عن أبي بصير ومحمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام لا يسجد الرجل على صورة ولا على بساط فيه صورة ويجوز أن تكون الصورة تحت قدميه أو يطرح عليه ما يواريها **المحاسن** عن علي بن الحكم عن أبان عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال إنا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة إنسان ولا بيتاً فيه تمثال ومنه عن أبيه عن الحسن بن خالد عن أبان عن عمر بن خلاد عن أبي جعفر عليه السلام قال قال جبرئيل عليه السلام يا رسول الله صلى الله عليه وآله إنا لا ندخل بيتاً فيه صورة إنسان ولا بيتاً يبال فيه ولا بيتاً فيه كلب **بيان** ذكر أكثر الفقهاء كراهة الصلاة في بيوت الغائط وعللوه بكونه مظنة النجاسة وبهذا الخبر وخبر محمد بن مروان ولا إناء يبال فيه فهو لو ذكروا كان أظهر كان الصواب أن كان بيت الغائط غالباً يبال فيه والأحوط عدم كون الإناء الذي يبال فيه [...] وقال المفيد في المقنعة لا تجوز الصلاة في بيوت الغائط ولعل مراده الكراهة ومما يستدل له برواية الفضيل عن أبي عبد الله عليه السلام قال قلنا نقوم في الصلاة فأرى قدامي في القبلة العذرة فقال تنح عنها ما استطعت ولا تصل على الجواز وعن عبيد بن زرارة قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول الأرض كلها مسجد إلا بئر غائط أو مقبرة فالأولى الجمع بينهما كما فعله الشهيد ره في النفلية حيث قال وبيت الغائط وبيت يبال فيه ولو في إناء **المحاسن** عن عدة من أصحابنا عن ابن أسباط عن علي بن جعفر قال سألت أبا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن البيت يكون على بابه ستر فيه تماثيل أيصلي في ذلك البيت قال لا وسألت عن البيوت يكون فيها التماثيل أيصلي فيها قال لا **بيان** هذه الأخبار تدل على كراهة الصلاة في بيت فيه تماثيل مع ويمكن تقييدها بالأخبار الأخر والقول بالكراهة الخفيفة في غير الصور المخصوصة ويمكن أن يقوى [...] صورة الإنسان ولا الحيوان المخصوص منه نظر **المحاسن** عن ابن محبوب عن العلاء عن محمد بن مسلم قال قلت لأبي جعفر عليه السلام أصلي والتماثيل قدامي وأنا أنظر إليها قال لا اطرح عليها ثوباً ولا بأس بها إذا كانت على يمينك وشمالك أو خلفك أو تحت رجلك أو فوق رأسك وإن كانت في القبلة فألق عليها ثوباً وصل ومنه عن عدة من أصحابنا عن ابن أبي نجران عن العلاء عن محمد عن أبي جعفر عليه السلام قال لا بأس بالتماثيل أن تكون عن يمينك وعن شمالك أو من خلفك أو تحت رجليك فإن كانت في القبلة فألق عليها ثوباً إذا صليت **فقه الرضا** لا تصل في بيت فيه خمر محصور في آنية **المقنع** قال لا يجوز أن يصلي في بيت فيه خمر محصور في آنية وروي أنه يجوز **بيان** نسب إلى الصدوق تحريم الصلاة في بيت فيه خمر لظاهر الفقيه مع أنه حكم بطهارة الخمر واستبعد المتأخرون ذلك منه ولا استبعاد فيه بعد ورود النص لكن الخبر الوارد فيه موثقة عمار قال لا تصل في بيت فيه خمر أو مسكر والحكم بالتحريم بمثل هذا الخبر مشكل لا سيما مع ورود رواية الجواز كما أشار إليه **المحاسن** عن أبيه عن ابن أبي عمير رفعه قال لا بأس بالصلاة والنساء بحذائه إذا كانت بعين أحد أقول [...] بعض الأخبار في باب الستر وفي باب [...] ونحوها من كتاب الآداب والسنن

باب ما يكون بين يدي المصلي أو يمر بين يديه واستحباب السترة

الاحتجاج عن محمد بن جعفر الأسدي قال كان فيما ورد علي من محمد بن عثمان العمري عن القائم عليه السلام وأما ما سألت عنه من المصلي والنار والصورة والسراج بين يديه هل يجوز صلاته فإن الناس اختلفوا في ذلك قبلك فإنه جائز لمن لم يكن من أولاد عبدة الأوثان والنيران **إكمال الدين** عن محمد بن أحمد الشيباني وعلي بن أحمد الدقاق والحسين بن إبراهيم المؤدب وعلي بن عبد الله الوراق جميعاً عن محمد بن جعفر الأسدي قال كان فيما ورد علي من الشيخ أبي جعفر محمد بن عثمان العمري قدس الله روحه في جواب مسائلي إلى صاحب الزمان عليه السلام وأما ما سألت عنه ذكر نحوه إلى قوله من أولاد عبدة الأصنام والنيران **توضيح** ذهب أكثر الأصحاب في الصلاة إلى الصورة المنصوبة وفي السراج والنار الكراهة وذهب أبو الصلاح إلى التحريم فيهما كما نسب إليه

باب ما يكون بين يدي المصلي

والفضيل بن يسار في هذا الخبر لم ارَ قائلا به ويمكن حمله على نهما بالنسبة الى الولد عبية البنات والاولاد اشد كراهة لان احتمال شغل القلب مظنة كونهما معبودة لهم فيهم اكثر ولا يبعد حمل المطلق على المقيد لكون الخبر في نوع الصحيح والاظهر الكراهة مطلقا تبعا لغيره من اخبار الجواز ثم ان بعض الاصحاب قيدوا الكراهة في النار بالمضرمة والروايات غير مقيدة بها والاجتناب مطلقا احوط واولى **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه ع قال سالته عن الرجل هل يصلح ان يصلي وامامه ثوم او بصل نابت قال لا باس وسالته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي والسراج موضوع بين يديه في القبلة قال لا يصلح له ان يستقبل النار وسالته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وامامه حمار واقف قال يضع بينه وبينه عودا او قصبة او شيئا يقيمه بينهما ويصلي لا باس قلت فان لم يفعل وصلى ايعيد صلوته او ما عليه قال لا يعيد صلوته وليس عليه شيء وسالته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي في الكرم وفيه حمله قال لا باس وسالته عن الرجل يكون في صلوته هل يصلح له ان يكون امرأة مقبلة بوجهها عليه في القبلة قاعدة او قائمة قال يدرؤها عنه فان لم يفعل لم يقطع ذلك صلوته وسالته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وامامه شيء من الطير قال لا باس **بيان** يدل على المنع من كون النار امامه في الصلوة ولا يصلح لا يدل على ازيد من الكراهة وعلى كراهة كون الحمار امامه بدون سترة ولم اره في كلام الاصحاب بل عد بعضهم الحيوان غير الانسان المواجه من السترة الا ان الصدوق اورد الرواية في الفقيه ويدل على كراهة المرأة المواجهة وذكر الاصحاب الانسان المواجه واعترف اكثر المتأخرين بعدم النص فيه وقال ابو الصلاح بكراهة التوجه الى الطريق والحديد والسلاح المتوارى والمرأة النائمة بين يديه واشد كراهية **العلل** عن ابيه عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد الاشعري عن الحسن بن علي عن الحسين بن عمر عن ابيه عن عمرو بن ابراهيم الهمداني رفع الحديث قال قال ابو عبد الله ع لا باس ان يصلي الرجل والنار والسراج والصورة بين يديه لان الذي يصلي له اقرب اليه من الذي بين يديه **المقنع** مرسلا مثله **بيان** قال الصدوق في الفقيه بعد ايراد رواية علي بن جعفر السابقة هذا هو الاصل الذي يجب ان يعمل به فاما الحديث الذي روي عن ابي عبد الله ع وذكر هذه الرواية فهو حديث يروى عن ثلثة من المجهولين باسناد منقطع يرويه الحسن بن علي الكوفي وهو معروف عن الحسين بن عمرو عن ابيه عن عمرو بن ابراهيم الهمداني وهم مجهولون رفع الحديث قال قال ابو عبد الله ع ذلك ولكنها رخصة اقترنت بها علة صدرت عن ثقات ثم اتصلت بالمجهولين والانقطاع فمن اخذ بها لم يكن مخطئا بعد ان يعلم ان الاصل هو النهي وان الاطلاق رخصة والرخصة رحمة انتهى ومراده اما حمل النهي على الكراهة او حمل الرخصة على حال الضرورة والاول اظهر لتعاضد اخبار الجواز وكونها معللة موافقة لاصل الاباحة ونفي الحرج كونها انسب بالشريعة السمحة السهلة وان كان الاحوط الاجتناب عما نهي عنه لغير الضرورة **العلل** عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد الاشعري عن علي بن ابراهيم الجعفري عن ابي سليمان مولى ابي الحسن العسكري ع قال سالته بعض مواليه وانا حاضر عن الصلوة يقطعها شيء فقال لا ليست الصلوة تذهب هكذا بحيال صاحبها انما تذهب مساوية لوجه صاحبها توجيه وجهه مساوية لوجه صاحبها اي الى الشمال من جهة راسها ويحتمل ان يكون المراد انما تذهب الى الجهة التي توجه قلبه اليها فان كان قلبه متوجها الى الله تع وعمله خالصا له سبحانه فانه يعود اليه ويقبل عنده سواء كان في مقابل شيء او لم يكن وان كان وجه قلبه متوجها الى غيره تع وعمله مشوبا بالاغراض الفاسدة والاعراض الكاسدة فعمله ينصرف الى ذلك الغير في مقابل وجهه او لم يكن ولذا يقال له يوم القيمة خذ ثواب عملك ممن عملت له وهو المراد من الخبر الاتي في قوله ع الذي اصلي له اقرب الي من هؤلاء وهو في قلبي وانا متوجه اليه ولا يشغلني هذه الامور بسبب الشغل قلبي التجويز لمن لم يكن كذلك ويحتمل الخبر الاتي وجها اخر وهو ان يكون المعنى ان الرب تعالى لما كان بسبب العلية والمربية والعلم اقرب الى العبد من كل شيء فلا يتوهم توسط ما يكون بين يدي المصلي بينه وبين ربه والاول اوجه والحاصل ان الغرض من عدم كون الصورة والسراج وامثالهما بين يديه عدم انتقاش صورة الغير في القلب النفس الخيال وتوجه العبد بتمامه الى رب الارباب فمن لم يتوجه الى غيره فلا ضير والله الموفق لكل خير **التوحيد** عن احمد بن زياد الهمداني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير قال راى سفيان الثوري ابا الحسن موسى بن جعفر ع وهو غلام يصلي والناس يمرون بين يديه فقال له ان الناس يمرون بك وهم في الطواف فقال ع الذي اصلي له اقرب الي من هؤلاء ومنه عن محمد بن ابراهيم الطالقاني عن ابي سعيد الرميحي عن عبد العزيز بن اسحق عن محمد بن عيسى بن هارون عن محمد بن ابراهيم الطالقاني عن زكريا المكي عن كثير مولى جعفر بن محمد قال حدثني سيدي جعفر بن محمد عن ابيه عن جده ع قال كان الحسين بن علي بن ابي طالب ع يصلي فمر بين يديه رجل فنهاه بعض جلسائه فلما انصرف من صلوته قال له لم نهيت الرجل قال يا ابن رسول الله حظر فيما بينك وبين المحراب فقال ويحك ان الله عز وجل اقرب الي من ان يخطر فيما بيني وبينه احد **المحاسن** عن ابيه عن حماد بن عيسى وفضالة عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع اقوم اصلي والمرأة جالسة بين يدي او مارة قال لا باس بذلك انما سميت بكة لانه تبك فيها الرجال والنساء **بيان** يدل على عدم كراهة ذلك انه لا باس ان يصلي في مكة الى غير سترة وقال في الذكرى بعد نقل كلام التذكرة قلت قد روي في الصحاح ان النبي ص صلى بالابطح وركز

ان يصلي وامامه شيء عليه قال لا باس وسالته عن الرجل هل يصلح م

وامامه النخلة وفيها حملها قال لا باس وسالته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي ع

سواء كان ذلك
عند ظهر هذا يمكن ان يكون هذا وجه العلم جمع بين الاخبار بان يكون النهي لمن تدرك مقابلة هذه الامور

لم عنزة رواه انس وابو جحيفة ملو قيل السترة مستحبة مطلقا ولكن لا يمنع المار في مثل هذه الاماكن لما ذكر كان وجها انتهى أقول يمكن
حمل خبر الجواز على المسجد الحرام لكون التعليل فيه اظهر قرب الاسناد عن محمد بن الحسين بن ظريف عن الحسين بن علوان عن الصادق عن ابيه ان عليا
عليه السلام سأل عن الرجل يصلي فيمر بين يديه الرجل والمرأة والكلب والحمار فقال ان الصلاة لا يقطعها شيء ولكن ادرؤوا ما استطعتم هي
اعظم من ذلك تبيين ولكن ادرؤوا اي ادفعوا المار اما باشارة او بجعل شيء كما فهمه الاصحاب وعبر عنه بالسترة لما رواه الكليني في
الموثق عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال لا يقطع الصلاة شيء لا كلب ولا حمار ولا امرأة ولكن استتروا بشيء فان كان بين يديك قدر ذراع
رافعا من الارض فقد استترت قال الكليني والفضل في هذا ان تستتر بشيء وتضع بين يديك ما تتقي به من المار فان لم تفعل فليس به باس لان
الذي يصلي له المصلي اقرب اليه ممن يمر بين يديه ولكن ذلك ادب الصلاة وتوقيرها ثم روى مرفوعا عن محمد بن مسلم قال دخل ابو حنيفة
على ابي عبد الله ع فقال له رأيت ابنك موسى يصلي والناس يمرون بين يديه فلا ينهاهم وفيه ما فيه فقال ابو عبد الله ع ادعوا لي موسى
فدعي فقال يا بني ان ابا حنيفة يذكر انك كنت تصلي والناس يمرون بين يديك فلم تنههم فقال نعم يا ابة ان الذي كنت اصلي له كان اقرب
الي منهم يقول الله عز وجل ونحن اقرب اليه من حبل الوريد قال فضمه ابو عبد الله ع الى نفسه ثم قال بابي انت وامي يا مودع الاسرار وهذا
تاديب منه ع لا انه ترك الفضل انتهى أقول قوله وفيه ما فيه اي وفي هذا الفعل ما فيه من الكراهة او فيه ما فيه من توقع امامته
وقوله وهذا تاديب كلام الكليني ويحتمل وجوها الاول ان يكون المعنى ان هذا منه ع كان تاديبا لابي حنيفة ولذا طلبه ليعلم الملعون
انه ع لم يترك الفضل اما لعدم الحاجة الى السترة لمن لا يشغله عن الله شيء كما مر او لانه ع كان لم يترك السترة حيث لم يذكر في الخبر تركها الثاني ان يكون
المراد تاديب موسى ع فالمراد بالفضل السنة الاكيدة والتاديب في اصل الطلب لا ينافي ذلك لعلمه ع بما ذكره من العلة في عدم تاكد السنة
وفي بعض النسخ لا انه ترك فالثاني اظهر ويحتمل الاول على تكلف الثالث ان يكون ضمير منه راجعا الى موسى ع اي صلوته ع كذلك كان تاديبا لابي
حنيفة لا انه ترك الفضل او ترك السنة لهذه العلة ليس تركا للفضل بل هو عين الفضل **فائدة** قال الشهيد ره في الذكرى يستحب السترة
بضم السين في قبلة المصلي اجماعا ان كان في مسجد او بيت فحائط او سارية وان كان في فضاء او طريق جعل شاخصا بين يديه ويجوز الاستتار
بكل ما يعد ساترا ولو عنزة فقد كان النبي ص تركز له الحربة فيصلي اليها ويعرض البعير فيصلي اليه وركزت له العنزة يصلي الظهر يمر بين يديه الحمار
والكلب لا يمنع والعنزة العصا في اسفلها حديد والاولى بلوغها ذراعا فان الجعفي والفاضل زاد فما زاد وقد روى ابو بصير عن ابي عبد الله ع
قال كان طول رحل رسول الله ص ذراعا وكان اذا صلى وضعه بين يديه يستتر به ممن يمر بين يديه ويجوز الاستتار بالسهم والحبل وكلما
كان اعرض فهو افضل وقد روى معاوية بن وهب عن الصادق ع قال كان رسول الله ص يجعل العنزة بين يديه اذا صلى وروى السكوني عن الصادق ع
قال قال رسول الله ص اذا صلى احدكم بارض فلاة فليجعل بين يديه مثل مؤخرة الرحل فان لم يجد فحجرا فان لم يجد فسهما فان لم يجد فليخط في
الارض بين يديه وعن ابي عبد الله ع برواية غياث ان النبي ص وضع قلنسوة وصلى اليها وعن محمد بن اسماعيل عن الرضا ع يكون بين يديه
كومة من تراب ويخط بين يديه بخط وروى العامة الخط عن النبي ص وانكره بعض العامة ثم هو عرضا وبعض العامة طولا او مدورا او كالهلال
وقال ره اذا نصب بين يديه عنزة او عودا لم يستحب الانحراف عنه يمينا ولا يسارا فالذي في كتاب كره وقال ابن الجنيد يجعله على جانبه الايمن ولا يتوسطها
فيجعلها مقصده تمثيلا بالكعبة وبعض العامة تكون على الايمن او على الايسر أقول ظاهر الاخبار المحاذاة وما ذكره ابن الجنيد لا وجه له
ظاهرا ثم قال قدس سره يستحب الدنو من السترة لما روي عن النبي ص اذا صلى احدكم الى سترة فليدن منها لا يقطع الشيطان صلوته وحد
ابن الجنيد بمربض الشاة لما صح من خبر سهل الساعدي قال كان بين مصلى النبي ص وبين الجدار ممر الشاة وبعض العامة بثلاثة اذرع ويجوز
الاستتار بالحيوان لما مر ويجزي القاء العصا عرضا اذا لم يمكن نصبها لانه اولى من الخط أقول ذكر بعض الاصحاب حدا ان ومن مربض عنز
الى مربط فرس لما رواه الصدوق في الصحيح عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال اقل ما يكون بينك وبين القبلة مربض عنز واكثر ما يكون
مربط فرس وقال قدس سره سترة الامام سترة لمن خلفه وقال يستحب دفع المار بين يديه لقوله ع لا يقطع الصلوة شيء فادرؤوا ما استطعتم
ثم ذكر الاخبار المتقدمة ثم قال يكره المرور بين يدي المصلي سواء كان له سترة ام لا ولو احتاج المصلي في الدفع الى القتال لم يجز وما روي عن ابي
سعيد الخدري رفعه عن النبي ص فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان للتغليظ ايضا او يحمل على دفاع مغلظ لا يؤدي الى جرح ولا ضرر وهل
كراهة المرور وجواز الدفع مختص بمن استتر او عام نظر ولو كان في الصف الاول فرجة جاز التخطي بين الصف الثاني لتقصيرهم لانها لهم لو
لم يجد المار سبيلا سوى ذلك لم يدفع وغلا في ذلك بعض العامة فجوز الدفع مطلقا ولا تجب السترة اجماعا وليست شرطا في صحة
الصلوة ايضا بالاجماع وانما هي من كمال الصلوة انتهى ملخص كلامه زاد الله في اكرامه العلل والخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن
عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع عن آبائه ع قال قال امير المؤمنين ع لا يقطع

باب المواضع التي نهي عن الصلاة فيها

١١

احدكم وبين يديه سيف فان القبلة امن بيان قوله امن اي امن لا ينبغي ان يكون فيه ما يوجب الخوف او ما يوجب تذكر القتال
ويشغل القلب او ان الله تعالى يحفظ المصلي فلا احتياج الى السيف ثم اعلم ان المشهور بين الاصحاب انه يكره الصلاة الى سيف مشهور او غيره من
السلاح وقال ابو الصلاح لا يحل للمصلي الوقوف في معاطن الابل ومرابط الخيل والبغال والحمير والبقر ومرابض الغنم وبيوت النار والمزابل
ومذابح الانعام والحمامات وعلى البسط المصورة وفي البيت المصور ولنا في فسادها في هذه المحال نظر وقال لا يجوز التوجه الى النار والسلاح
المشهر والنجاسة الظاهرة والمصحف المنشور والقبور ولنا في فساد الصلاة مع التوجه الى شيء من ذلك نظر ويكره التوجه الى الطريق والحديد و
السلاح المتواري والمرأة النائمة بين يديه باشد كراهية انتهى والاشهر اظهر وقال ابن الجنيد ان التماثيل والنيران مشتعلة في قناديل او سرج
او شمع او جمر معلقة او غير معلقة سنة المجوس واهل الكتاب قال ويكره ان يكون في القبلة مصحف منشور وان لم يقرأ فيه او سيف مسلول او
مرآة ترى المصلي نفسه او ما وراءه انتهى اقول لم ار المرآة في رواية وحمله على الصورة قياس وربما يبنى ذلك على الخلاف في الانطباع و
خروج الشعاع فعلى الاول داخل في الصورة وعلى الثاني رأى نفسه والظاهر ان الاحكام الشرعية لا تبتنى على تلك الدقائق الحكمية بل على الدلالة
العرفية واللغوية ولا يطلق في العرف واللغة عليها المثال والصورة وان كان الاولى والاحوط الترك دعائم الاسلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله
انه قال الصلاة الى غير سترة من الجفاء ومن صلى في فلاة فليجعل بين يديه مثل مؤخرة الرحل وعن علي عليه السلام انه كان يكره الصلاة الى البعير ويقول ما
من بعير الا وعلى ذروته شيطان وعن جعفر بن محمد عليه السلام انه كره ان يصلي الرجل ورجل بين يديه قائم ولا يصلي الرجل وبحذائه امرأة الا ان
يتقدمها بصدره وعن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال اذا قام احدكم في الصلاة الى سترة فليدن منها فان الشيطان يمر بينه وبينها وحد في ذلك كربض
الثور وعن جعفر بن محمد عليه السلام انه كره المصاحف في القبلة وعن علي عليه السلام انه سئل عن المرور بين يدي المصلي فقال لا يقطع الصلاة شيء ولا تدع
من يمر بين يديك وان قاتلته فقال قام رسول الله صلى الله عليه وآله الى الصلاة فمر بين يديه كلب ثم مر حمار ثم مرت امرأة وهو يصلي فلما انصرف قال قد
الذي رأيتم وليس يقطع صلاة المؤمن شيء ولكن ادرؤا ما استطعتم

باب المواضع التي نهي عن الصلاة فيها

المحاسن عن ابيه عن ابن ابي عمير عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلام قال عشرة مواضع لا يصلى فيها الطين والماء والحمام والقبور ومسان الطريق وقرى النمل ومعاطن
الابل ومجرى الماء والسبخة والثلج ومنه عن ابيه عن عبد الله بن الفضل النوفلي عن ابيه عمن سمعه عنه عليه السلام مثله الخصال عن ابيه عن سعد
بن عبد الله عن البرقي عن ابيه عن عبد الله بن الفضل مثله الا انه اسقط لفظ القبور وزاد في آخره ووادي ضجنان ثم قال رضي الله عنه هذه المواضع لا
يصلي فيها الانسان في حال الاختيار فاذا حصل في الماء والطين واضطر الى الصلاة فيه فانه يصلي ايماء ويكون ركوعه اخفض من سجوده واما
الطريق فانه لا بأس بان يصلي على الظواهر التي بين الجواد فاما على الجواد فلا يصلى واما الحمام فانه لا يصلى فيه على كل حال فاما مسلخ
الحمام فلا بأس بالصلاة فيه لانه ليس بحمام واما قرى النمل فلا يصلى فيها لانه لا يتمكن من الصلاة لكثرة ما يدب عليه من النمل فيؤذيه فيشغله
عن الصلاة واما معاطن الابل فلا يصلى فيها الا اذا خاف على متاعه الضيعة فلا بأس حينئذ بالصلاة فيها واما مرابض الغنم فلا بأس بالصلاة
فيها واما مجرى الماء فلا يصلى فيه على كل حال لانه لا يؤمن ان يجري الماء اليه وهو في صلاته واما السبخة فانه لا يصلي فيها نبي ولا وصي نبي
واما غيرهما فانه متى دق مكان سجوده حتى تتمكن الجبهة فيه مستوية في سجوده فلا بأس واما الثلج فمتى اضطر الانسان الى الصلاة عليه فانه
يدق موضع جبهته حتى يستوي عليه في سجوده واما وادي ضجنان وجميع الاودية فلا يجوز الصلاة فيها لانها مأوى الحيات والشياطين
بيان اشتمل الخبر مع توثيقه لتكرره في الاصول ورواية الكليني والشيخ وغيرهما له على احكام الاول المنع عن الصلاة في الطين والماء والظاهر
انه على التحريم ان منعا شيئا من واجبات الصلاة كالسجود والاستقرار والا كره لما رواه الشيخ في الموثق عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن حد
الطين الذي لا يسجد عليه ما هو قال اذا غرق الجبهة ولم تثبت على الارض الثاني المنع عن الصلاة في الحمام والمشهور الكراهة وظاهر قول
ابي الصلاح انه منع من الصلاة في الحمام وتردد في الفساد والاظهر الكراهة للروايات الدالة على الجواز وان حملها الصدوق والشيخ
على المسلخ وظاهر الشيخ نفي ثبوت الكراهة في المسلخ كما صرح به الشهيدان والصدوق في العلل وان كان في دليله نظر واحتمل في التذكرة ثبوت
الكراهة فيه ايضا واما سطح الحمام فلا يكره الصلاة فيه قطعا ويحتمل ان يكون النهي عن الصلاة في الحمام محمولا على ما اذا كان نجسا لانهم كانوا
يصلون في فرشه وقلما تخلو عن النجاسة لما رواه الصدوق في الصحيح عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام انه سأله عن الصلاة في بيت الحمام فقال اذا
كان الموضع نظيفا فلا بأس وروى الشيخ مثله في الموثق عن ابي عبد الله عليه السلام الثالث المنع عن الصلاة في القبور وقال في المنتهى يكره الصلاة في
المقابر ذهب اليه علماؤنا وقال ونقل الشيخ عن بعض علمائنا القول بالبطلان وقال يكره الصلاة الى القبور وان يتخذ القبر مسجدا يسجد عليه
وقال ابن بابويه لا يجوز فيهما وهو قول بعض الجمهور ثم قال لو كان بينه وبين القبر حائل او بعد عشرة اذرع لم يكن بالصلاة اليه بأس
ونقل عن ابي الصلاح حرمته وتردد في البطلان وقال في المقنعة لا تجوز الصلاة الى شيء من القبور حتى يكون بينه وبينه حائل ولو قدر لبنة

او عنزة

باب المواضع التي نهي عن الصلوة فيها

او عنزة منصوبة او ثوب موضوع وعلى القول بالكراهة او الحرمة الحكم برفعها بالحوائل التي ذكرها مشكل ولم نر مستنده كما عشرة اذرع فرواه الشيخ في الموثق
عن عمار عن ابي عبد الله قال سألته عن الرجل يصلي بين القبور قال لا يجوز ذلك الا ان يجعل بينه وبين القبور اذا صلى عشرة اذرع من بين يديه وعشرة
اذرع من خلفه وعشرة اذرع عن يمينه وعشرة اذرع عن يساره ثم يصلي ان شاء واسند ولد الحرام الى هذه الرواية وهي عندنا ليست بحجة
من القوة وقد عارضها روايات صحيحة مثل عمار واما الشيخ في الصحيح عن علي بن يقطين قال سألت ابا الحسن الماضي عن الصلوة بين القبور هل تصلح
قال لا باس وفي الصحيح عن علي بن جعفر عن اخيه مثله فضعافة ما يمكن اثباته مع تلك المعارضات لقوة الكراهة بل يمكن المناقشة فيها ايضا نعم
الاحوط عدم التوجه الى قبر غير الائمة لما عرفت ان الاتية واما قبور الائمة فسيأتي القول فيها والحق جماعة من الاصحاب بالقبور القبر والقبرين
ومستنده غير واضح الرابع المنع من الصلوة في الطرق وقال في المغرب سنن الطريق معظمه ووسطه وفي القاموس سنن الطريق مثلثة
وبضمتين نهجه وجهته وفي اللسان من الابل الكبار انتهى ولعل المراد هنا الطرق المسلوكة او العظيمة والمشهور كراهة الصلوة في
الطرق المسلوكة وقال في المنتهى انه مذهب علمائنا اجمع وفي الصدوق والمفيد الحرمة والكراهة اظهر والترك احوط ولا فرق بين ان تكون الطريق
مشغولة بالمارة وقت الصلوة او لا للعموم نعم لو تعطلت المارة اتجه التحريم لحصول الفساد ومنهم من خص الكراهة بجواد الطرق وهي العظمى منها وفي
التهذيب لموثقة ابن الجهم عن الرضا قال كل طريق يوطأ فلا تصل عليه وفي رواية اخرى عنه كل طريق يوطأ ويتطرق كانت فيه جادة او لم تكن فلا
ينبغي الصلوة فيه الخامس المنع من الصلوة في قرى النمل والمشهور الكراهة لهذا الخبر ولما يستفاد لعدم انفكاك المصلي من اذاها وقتل بعضها
السادس المنع من الصلوة في معاطن الابل وقال الجوهري العطن والمعطن واحد الاعطان والمعاطن وهي مبارك الابل عند الماء لتشرب عللا بعد
نهل فاذا استوفت ردت الى المراعي والاظماء وقال ابن السكيت وكذلك تقول هذا عطن الغنم ومعطنها لمرابضها حول الماء وقال العلل الشرب
الثاني والنهل الشرب الاول وقال الفيروزابادي العطن محركة وطن الابل ومبركها حول الحوض وقريب منه كلام ابن الاثير وفي مصباح اللغة
العطن للابل المناخ والمبرك ولا يكون الا حول الماء والجمع اعطان مثل سبب واسباب والمعطن وزان مجلس مثله وعطن الغنم ومعطنها ايضا
مربضها حول الماء قال ابن السكيت وابن قتيبة وقال ابن فارس قال بعض اهل اللغة لا يكون اعطان الابل الا حول الماء فاما مباركها في البرية
او عند الحي فهي الماوى وقال الازهري ايضا عطن الابل موضعها الذي تتنحى اليه اذا شربت الشربة الثانية وهو العلل ولا تعطن الابل على
الماء الا في حمارة القيظ فاذا برد الزمان فلا عطن للابل والمراد بالمعاطن في كلام الفقهاء المبارك انتهى وظاهر الفقهاء اثبات الكراهة في
كل موضع يكون فيه الابل والاولى ترك الصلوة في الموضع الذي تاوي اليه الابل وان لم تكن فيه وقت الصلوة كما يومي اليه بعض الاخبار
وصرح به العلامة في المنتهى ومع ذلك فانها باشتمالها عليها لا تخرج عن اسم المعاطن اذا كانت تاوي اليه ثم ان الذي ورد في اخبارنا انما هو
بلفظ المعاطن وقد عرفت مدلوله لغة واكثر اصحابنا حكموا بالتعميم كالمحقق والعلامة وقال ابن ادريس في السرائر بعد تفسير المعطن بما
نقلناه هذا حقيقة المعطن عند اهل اللغة الا ان اهل الشرع لم يخصصوا ذلك بمبرك دون مبرك انتهى والمستند في التعميم ما رواه الجمهور
عن النبي قال اذا ادركتم الصلوة وانتم في مراح الغنم فصلوا فيها فانها سكينة وبركة وان ادركتم الصلوة وانتم في اعطان الابل فاخرجوا منها
فانها جن من جن خلقت الا ترونها اذا نفرت كيف تشمخ بانفها وعن جابر بن سمرة ان رجلا سأل رسول الله اصلي في مرابض الغنم قال نعم قال
اصلي في مبارك الابل قال لا وعن البراء قال قال رسول الله لا تصلوا في مبارك الابل فانها من الشياطين ولا يخفى ان بعض تلك الروايات على
تقدير صحتها تومي الى كراهة الصلوة في كل موضع يحضر فيه الابل مع انهم ذكروا في السترة انها تتحقق بالبعير ورووا ان النبي صلى الى بعير وبعضها
عنه انه كان يعرض راحلته ويصلي اليها قلت فاذا ذهبت الركاب قال كان يعرض الرحل ويصلي الى اخرته وقال العلامة في المنتهى لا باس
ان يستتر ببعير او حيوان ثم ذكر الروايتين الاخيرتين وقال ره ولعل الجمع بين الروايات الاولة والفقهاء جعلوا اعم من ذلك وهي مبارك الابل
مطلقا التي تاوي اليها ويدل عليه ما فهم من التعليل بكونها من الشياطين ثم قال والمواضع التي تبيت فيها الابل في سيرها او تناخ فيها لعلفها
او ورودها الوجه انها لا باس بالصلوة فيها لانها لا تسمى معاطن ولو صلى في هذه المواضع لم يكن باس ليس بمكروه ما عدا المعاطن انتهى
وقد عرفت انه لو صح التعليل لدل على كراهة مطلق المواضع التي تحضر الابل فيها فينبغي ان يقتصر على مدلول المعاطن لغة مع ان الروايات ما منه
لا تصح سندا لا سيما ان التشبيه لاستحباب الكراهة وقد يتوهم في اصلاح القول بالحرمة والترديد في بطلان الصلوة وظاهر المفيد في المقنعة
الحرمة لسقوط وان كانت الكراهة اقوى في الجملة السابع المنع من الصلوة في مجرى الماء وهو المكان المعد لجريانه فيه وان لم يكن فيه ماء والمشهور فيه الكراهة
لهذا الخبر بل يكره الصلوة في بطون الاودية التي يخاف فيها هجوم السيل وظاهر الصدوق في الفقيه الحرمة وان لم يخف السيل وقال في المنتهى يكره
الصلوة في مجرى الماء ذهب اليه علماؤنا ثم قال ره تكره الصلوة في السفينة لانه يكون مصليا في مجرى الماء وكذا لو صلى على ساباط تحته نهر يجري
او ساقية وهل يشترط في الكراهة جريان الماء عندك فيه توقف والاقرب عدم الاشتراط ولا فرق بين الماء الطاهر والنجس في ذلك وهل يكره الصلوة

باب المواضع التي نهي عن الصلوة فيها

على الماء الواقف فيه تردد واقربه الكراهية انتهى وقال في النهاية فان امن السيل احتمل بقاء الكراهة اتباعا لظاهر النهي وعدمها لزوال موجبها
واقول ظاهر الاخبار كراهة الصلوة في المكان الذي يتوقع فيه جريان الماء وفي المكان الذي يجري فيه الماء بالفعل على تفصيل قد تقدم في
قد سبق القول في الصلوة في السفينة واما السبانج فالظاهر عدم الكراهة والله اعلم الثامن المنع من الصلوة في السبخة بفتح الباء واذا كانت نعتا
للارض كقولك الارض السبخة فبكسر الباء ذكره الخليل في كتاب العين والذي يظهر من الاخبار ان المنع لعدم استقرار الجبهة وعدم استواء الارض
فلو دق وسوي لم يكن به باس كما ذكره الصدوق في الفقيه وظاهر الصدوق في العلل التحريم حيث قال باب العلة التي من اجلها لا يجوز الصلوة في السبخة
وظاهره في الخصال تخصيص التحريم بالنبي ص والامام وظ الاكثر الكراهة مطلقا والاظهر انه لم تستقر الجبهة اصلا او كان الارتفاع والانخفاض ازيد
من المعفو فتحرم الصلوة اختيارا والا فتكره ومع الدق والاستواء تزول الكراهة او تخف والاول اظهر لما رواه الشيخ في الموثق عن سماعة قال
سالته عن الصلوة في السباخ فقال لا باس وحملها الشيخ على موضع تقع فيه الجبهة مستوية التاسع المنع من الصلوة على الثلج والظاهر انه
مثل السبخة ومع عدم الاستقرار اصلا يحرم ومعه في الجملة يكره ومع الدق والاستواء التام تزول الكراهة او تخف والثاني اظهر لمناسبة العاشر
المنع من الصلوة في وادي ضجنان وقال البيد في اللغة المفازة وليس ذلك على عمومه ههنا بل المراد موضع معين وقد ورد انها ارض خسف وروي
ان جيش السفياني ياتي اليها قاصدا مدينة الرسول ص فيخسف الله تع بتلك الارض وبينها وبين ميقات اهل المدينة الذي هو ذو الحليفة ميل
واحد وضجنان جبل بمكة ذكره صاحب الصحاح والصلاصل جمع صلصال وهي الارض التي لها صوت ودوي انتهى وقيل انه الطين الحر المخلوط
بالرمل فصار يتصلصل اذا جف اي يصوت وبه فسره الشهيد ره ونقله الجوهري عن ابي عبيدة ونحوه من كلام الفيروزابادي ويوهم عبارات
بعض الاصحاب ان كل ارض كانت كذلك كرهت الصلوة فيها وهو خطأ لانه قد ظهر من الاخبار وكلام قدماء الاصحاب انها اسماء مواضع مخصوصة
بين الحرمين وورد في بعض الاخبار النهي عن الصلوة في ذات الجيش ويظهر من بعضها انها البيداء كما اختاره الاصحاب وعللوا الكراهة بخسف
جيش السفياني فيها ومن بعضها انها ميل البيداء الجائي من مكة ومن بعضها المغايرة فيحمل التكرار على التاكيد او الحمل على انها متصلة بالبيداء
فحكم بالاتحاد مجازا **المحاسن** عن ابن فضال عن ابي جميلة عن عمار الساباطي قال قال قال ابو عبد الله ع لا تصل في وادي الشقرة فان فيه
منازل الجن **بيان** قال الجوهري الشقر بكسر القاف شقائق النعمان الواحدة شقرة وقال ابن ادريس تكره الصلوة في وادي الشقرة بفتح الشين
وكسر القاف وهي واحد الشقر موضع بعينه مخصوص سواء كان فيه شقائق النعمان او لم يكن وليس كل واد يكون فيه شقائق النعمان تكره فيه
الصلوة في طريق مكة باربعة مواضع من جملتها وادي الشقرة والذي يقتضيه على ما اخبرناه ما ذكره ابن الكلبي في كتاب الاوائل واسماء البلدان
قال زرود والشقرة ابنتا يثرب بن قانية بن مهلهل بن رام بن عقيل بن عوص بن ارم بن سام بن نوح هذا اخر كلام ابن الكلبي النسابة فقد
جعل زرود والشقرة موضعين سميا باسم امراتين وهو ابصر بهذا الشأن انتهى وقال في المنتهى الشقرة بفتح الشين وكسر القاف واحد
الشقر وهو شقائق النعمان وكل موضع فيه ذلك تكره الصلوة فيه وقيل وادي الشقرة موضع مخصوص بطريق مكة ذكره ابن ادريس
والاقرب الاول لما فيه من اشتغال القلب بالنظر اليه وقيل هذه مواضع خسف فتكره الصلوة فيها لذلك انتهى والاظهر ما اختاره
ابن ادريس والتعليل الوارد في الخبر مخالف لما ذكره العلامة ره **مجالس** الصدوق بالاسناد المتقدم في كتاب المناهي ان النبي ص
نهى ان تجصص المقابر ويصلى فيها ونهى ان يصلي الرجل في المقابر والطرق والارحية والاودية ومرابط الابل وعلى ظهر الكعبة **بيان**
كراهة الصلوة في الارحية لم يذكرها الاكثر وان دل عليها هذا الخبر والمرابط اعم من المعاطن مطلقا او من وجه العلل عن محمد بن موسى بن المتوكل عن
علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال قلت له الصلوة بين القبور قال صل بين خلالها ولا تتخذ شيئا منها قبلة فان
رسول الله ص نهى عن ذلك وقال لا تتخذوا قبري قبلة ولا مسجدا فان الله عز وجل لعن الذين اتخذوا قبور انبيائهم مساجد **ايضاح** ظاهره
عدم جواز الصلوة الى قبر النبي ص والسجود عليه وروي في المنتهى من طرق العامة عن ابن عباس وعائشة قالا لما حضر رسول الله ص الوفاة كشف
وجهه وقال لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وعنه ص انه قال اما ان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصلحائهم مساجد
الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهاكم عن ذلك ثم قال ره وذلك محمول على الكراهة اذ القصد بذلك النهي عن التشبه بمن تقدم في تعظيم القبور
بحيث تتخذ مساجد ومن صلى لا لذلك لم يكن قد فعل محرما اذ لا يلزم من المساواة التحريم كالسجود لله تع المساوي للسجود للصنم في الصورة ثم
قال قال الشيخ في رواية رواية بجواز النوافل الى قبور الائمة ع والاصل الكراهة انتهى اقول الجواز وعدم الكراهة في قبور الائمة ع لا يخ من
قوة لا سيما مشهد الحسين ع لما سياتي من الاخبار ولا يبعد القول بذلك في قبر الرسول ص ايضا ويحمل اخبار المنع على التقية لشهرة تلك الروايات
عند المخالفين وقول بعضهم بالحرمة ويمكن القول بالتخيير بينها ايضا او الحمل على ان يجعل قبلة كالكعبة بان يتوجه اليه من كل جانب لكن هذا
الحمل بعيد سيما او الحمل على ما اذا كان المتقدم يسجد اليسر ايضا ويمكن القول بالفرق بين قبر النبي ص وقبور الائمة ع بالقول بالكراهة في

وقال في المنتهى تكره الصلوة في ثلثة مواطن بطريق مكة البيداء وذات الصلاصل وضجنان

بل بالموضع المخصوص بخسف موضع بطريق مكة لان اصحابنا قالوا تكره الصلوة

باب المواضع التي نهي عن الصلوة فيها

الاول دون الثاني لان احتمال توهم المعبودية بمحل السجود به او مشابهته من مضى من الامم فيه اكثر او لدفن الملعونين عنده ع **العيون** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن فضال قال رايت ابا الحسن الرضا ع وهو يريد ان يودع للخروج الى العمرة فاتى القبر من موضع راس النبي ع بعد المغرب فسلم على النبي ع ولزق بالقبر ثم انصرف حتى اتى القبر فقام الى جانبه يصلي فالزق منكبه الايسر بالقبر قريبا من الاسطوانة المخلقة التي عند راس النبي ع فصلى ست ركعات او ثمان ركعات **مشكوة الانوار** عن ابي عبد الله ع قال ان رجلا اتى ابا جعفر ع فقال له اصلحك الله اني اتجر الى هذه الجبال فتاتي امكنة لا نستطيع ان نصلي الا على الثلج قال الا تكون مثل فلان يعني رجلا عنده يرضى بالدون ولا يطلب التجارة الى ارض لا يستطيع ان يصلي الا على الثلج قال الا تكون مثل فلان يعني رجلا عنده يرضى بالدون ولا يطلب التجارة الى ارض لا يستطيع ان يصلي الا على الثلج **الاحتجاج** قال كتب الحميري الى القائم ع يسأله عن الرجل يزور قبور الائمة ع هل يجوز ان يسجد على القبر ام لا وهل يجوز لمن صلى عند بعض قبورهم ع ان يقوم وراء القبر ويجعل القبر قبلة او يقوم عند راسه او رجليه وهل يجوز ان يتقدم القبر ويصلي ويجعل القبر خلفه ام لا فاجاب ع اما السجود على القبر فلا يجوز في نافلة ولا فريضة ولا زيارة والذي عليه العمل ان يضع خده الايمن على القبر واما الصلوة فانها خلفه ويجعل القبر امامه ولا يجوز ان يصلي بين يديه ولا عن يمينه ولا عن يساره لان الامام ع لا يتقدم ولا يساوى

بيان روى الشيخ في التهذيب هذه الرواية عن محمد بن احمد بن داود عن ابيه عن محمد بن عبد الله الحميري وقال شيخنا البهائي قدس سره وحيث توسطه بين الشيخ وبين محمد الشيخ المفيد طاب ثراه فالحديث صحيح لان الثلثة ثقات من وجوه اصحابنا وقال المحقق في المعتبر انه ضعيف ولعل السبب في ذلك كونه مكاتبة انتهى وما ذكره قريب لان محمد بن احمد وان لم ينص على توثيقه لكن مدحه النجاشي مدحا يربي على التوثيق حيث قال فيه شيخ هذه الطائفة وعالمها وشيخ القميين في وقته وفقيههم حكى ابو عبد الله الحسين بن عبيد الله انه لم ير احدا احفظ منه ولا افقه ولا اعرف بالحديث وصنف كتبا انتهى لكن في التهذيب هكذا واما الصلوة فانها خلفه يجعله الامام ولا يجوز ان يصلي بين يديه لان الامام لا يتقدم و يصلي عن يمينه وشماله وظاهره تجويز المساواة الا ان يقرأ يعطف يصلي على يصلي او على يتقدم ولا يخفى بعدهما وان امكن ارتكابه جمعا بين الروايتين ثم قال الشيخ البهائي قدس سره هذا الخبر يدل على عدم جواز وضع الجبهة على قبر الامام ع لا في الصلوة ولا في الزيارة بل يضع خده الايمن عليه وعلى عدم جواز التقدم على الضريح المقدس حال الصلوة لان قوله ع يجعله الامام صريح في جعل القبر بمنزلة الامام في الصلوة فكما انه لا يجوز للماموم ان يتقدم على الامام بان يكون موقفه اقرب الى القبلة من موقف الامام بل يجب ان يتاخر عنه او يساويه في الموقف يمينا او شمالا فكذا هنا وهذا هو المراد بقوله ع ولا يجوز ان يصلي بين يديه الى آخره والحاصل ان المستفاد من هذا الحديث ان كل ما ثبت للماموم من وجوب التاخر عن الامام او المساواة له وتحريم التقدم عليه ثابت للمصلي بالنسبة الى الضريح المقدس من غير فرق فينبغي لمن يصلي عند راس الامام ع او عند رجليه ان يلاحظ ذلك وقد نبهت على هذا جماعة من اخواني المؤمنين في المشهد المقدس الرضوي على مشرفه السلام فانهم كانوا يصلون في الصفة التي عند راسه ع صفين فبينت لهم ان الصف الاول اقرب الى القبلة من الضريح المقدس على صاحبه السلام وهذا ينبغي ملاحظته لمن يصلي في مسجد النبي ع وكذا في ساير المشاهد المقدسة على ساكنيها افضل التسليمات وربما يستفاد من هذا الحديث المنع من استدبار ضرائحهم صلوات الله عليهم في غير الصلوة ايضا نظرا الى ان قوله ع لان الامام لا يتقدم عام في الصلوة وغيرها وهذا هو الذي فهمه العلامة في المنتهى وحمل المنع منه على الكراهة وقد دل ايضا على جواز الصلوة الى قبر الامام ع اذا كان في القبلة وبه تخصص اخبار المنع وقال المفيد ره بعد ابقائها على عمومها فانه قال في المقنعة لا يجوز الصلوة الى شيء من القبور حتى يكون بينه وبينه حائل الى آخره ثم قال وقد روي انه لا باس بالصلوة الى قبلة فيها قبر امام والاصل ما قدمناه انتهى وقد تقدم الكلام فيه **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه ع قال سالته عن الصلوة في بيت الحمام من غير ضرورة قال لا باس اذا كان المكان الذي صلى فيه نظيفا وسالته عن الصلوة بين القبور قال لا باس **الخصال** عن ابيه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد الاشعري عن محمد بن الحسين باسناده رفعه الى رسول الله ص انه قال ثلثة لا يتقبل الله عز وجل لهم بالحفظ رجل نزل في بيت خرب ورجل صلى على قارعة الطريق ورجل ارسل راحلته ولم يستوثق منها **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن احمد بن عبد الله القزويني عن الحسين بن المختار القلانسي عن ابي بصير عن عبد الواحد بن المختار الانصاري عن ام المقدام الثقفية قالت قال لي جويرية بن مسهر قطعنا مع امير المؤمنين علي بن ابي طالب ع جسر الصراة في وقت العصر فقال ان هذه ارض معذبة لا ينبغي لنبي ولا وصي نبي ان يصلي فيها فمن اراد منكم ان يصلي فليصل فتفرق الناس يمنة ويسرة يصلون فقلت انا والله لاقلدن هذا الرجل صلوتي اليوم ولا اصلي حتى يصلي فسرنا وجعلت الشمس تسفل وجعل يدخلني من ذلك امر عظيم حتى وجبت الشمس وقطعنا الارض فقال يا جويرية اذن فقلت يقول اذن وقد غابت الشمس فقال اذن فاذنت ثم قال لي اقم فاقمت فلما قلت قد قامت الصلوة رايت شفتيه يتحركان وسمعت كلاما

الله ع

ما

علي ع

كانه

باب المواضع التي نهى عن الصلوة فيها

۱۲۰

كانه كلام العلانية قال فقعد حتى صارت في شك وقتها في العصر فصلى فلما انصرفنا هوت الى مكانها واشتبكت النجوم فقلت انا اشهد انك وصي رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا جويرية اما سمعت الله عز وجل يقول فسبح باسم ربك العظيم فقلت بلى قال فاني سألت الله باسمه العظيم فردها علي

بصائر الدرجات عن احمد بن محمد مثله **بيان** قوله جسر الصراة قال في القاموس الصراة نهر بالعراق انتهى وفي بعض النسخ بالفرات وفي الفقيه والبصائر جسر سوراء وفي القاموس سورى كطوبى موضع بالعراق من بلد السريانيين وموضع من اعمال بغداد وقد يمد انتهى

ان كان مكان جسر بعلة ومسجد الشمس هناك دليل على كراهة الصلوة في كل ارض عذب اهلها وقال ابن ادريس في السرائر يكره الصلوة في كل ارض خسف بها ولذلك كره امير المؤمنين عليه السلام الصلوة في ارض بابل فلما عبر الفرات الى الجانب الغربي وفاته لاجل ذلك اول الوقت ردت له الشمس الى موضعها في اول الوقت وصلى باصحابه صلوة العصر ولا يحل ان يعتقد ان الشمس غابت ودخل الليل وخرج وقت العصر بالكلية وما صلى الفريضة لان هذا من معتقده جهل بعصمته عليه السلام لانه يكون مخلا بالواجب المضيق عليه وهذا لا يقوله من عرف امامته واعتقد عصمته انتهى اقول قد مر الكلام فيه في كتاب فضائله عليه السلام ولا استبعاد في ان يكون من خصائصهم عليهم السلام عدم جواز الصلوة في تلك الارض مطلقا وجواز تاخيرهم الصلوة عن الوقت لذلك منهم او اذا علموا انهم يدعون ويرجع لهم الشمس والحاصل ان النبي صلى الله عليه وآله اخره بامره تعالى بانه يرد عليه الشمس وامره بتاخير الصلوة ليظهر منه تلك المعجزة لكن سياتي ما يؤيد تاويل ابن ادريس **العلل** عن محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن صفوان عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الصلوة في السبخة فكرهه لان الجبهة لا تقع مستوية عليها فقلنا ان كانت ارضا مستوية قال لا باس **المعتبر** نقلا من كتاب احمد بن محمد بن ابي نصر عن عبد الكريم عن الحلبي مثله **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابان بن عثمان عن داود بن الحصين النهري قال قلت لابي عبد الله عليه السلام لم حرم الله الصلوة في السبخة قال لان الجبهة لا تتمكن عليها **كامل الزيارة** عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن ابيه عن علي بن محمد بن سالم عن محمد بن خالد عن عبد الله بن حماد عن عبد الله بن الاصم عن محمد البصري عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعت ابي يقول لرجل من مواليه سأله عن الزيارة فقال من صلى خلفه صلوة واحدة يريد بها الله لقي الله يوم يلقاه وعليه من النور ما يغشي له كل شيء يراه الخبر ومنه بهذا الاسناد عن الاصم عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اتاه رجل فقال له يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله هل يزار والدك قال فقال نعم ويصلى عنده قال ويصلى خلفه ولا يتقدم عليه اقول تمام الخبر يأتي في ابواب المزار ومنه عن ابيه عن علي بن الحسين وجماعة عن سعد عن موسى بن عمر وايوب بن نوح عن عبد الله بن المغيرة عن ابي اليسع قال سأل رجل ابا عبد الله عليه السلام وانا اسمع قال اذا اتيت قبر الحسين عليه السلام اجعله قبلة اذا صليت قال تنح هكذا ناحية ومنه عن علي بن الحسين عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي نجران عن يزيد بن اسحق عن الحسين بن عطية عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا فرغت من التسليم على الشهداء ائت قبر ابي عبد الله عليه السلام ثم تجعله بين يديك ثم صل ما بدا لك ومنه عن علي بن الحسين عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن عبيد الله الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت انا نزور قبر الحسين عليه السلام كيف نصلي عليه قال تقوم خلفه عند كتفيه ثم تصلي على النبي صلى الله عليه وآله وتصلي على الحسين عليه السلام ومنه عن محمد بن جعفر عن محمد بن الحسين عن ايوب بن نوح وغيره عن عبد الله بن المغيرة عن ابي اليسع قال سأل رجل ابا عبد الله عليه السلام وانا اسمع عن الغسل اذا اتى قبر الحسين عليه السلام قال لا قال اجعله قبلة اذا صليت قال تنح هكذا ناحية قال آخذ من طين قبره ويكون عندي اطلب بركته قال نعم او قال لا باس بذلك **بيان** الخبر الاول يدل على استحباب مطلق الصلوة خلف قبر الحسين عليه السلام فريضة كانت ام نافلة وكذا الرابع لكنه يحتمل التخصيص بصلوة الزيارة والثاني يدل على استحبابها مطلقا خلف القبر وعدم خصوصية الامام عليه السلام هناك واما الثالث والسادس فلعلهما محمولان على الاتقاء لئلا يستشنع بذلك من المخالفين المانعين منه وفي الخامس النسخ مختلفة ففي بعضها كيف نصلي عليه وفي بعضها كيف نصلي عنده فعلى الاول لا يناسب الباب اذ المراد الصلوة والدعاء له صلى الله عليهما وعلى الثاني يحتمل ذلك والصلوة المصطلح فلا تغفل **المحاسن** عن ابن فضال عن عيص بن هشام عن عبد الكريم بن عمرو عن الحكم بن محمد بن القاسم عن عبد الله بن عطا قال ركبت مع ابي جعفر وسار وسرت حتى اذا بلغنا موضعا حانت الصلوة قلت الصلوة جعلني الله فداك فقال هذا ارض وادي النمل لا يصلى فيها **بيان** يدل على كراهة الصلوة في وادي النمل سواء وقعت الصلوة عند قراها ام لا والمراد البجة وفي بعض النسخ نصلي في الموضع بالنون وفي بعضها بالياء فعلى الاول ظاهره اختصاص الحكم بهم عليهم السلام والمراد التنزيه او شدة الكراهة فلا ينافي حصول الكراهة في الجملة لغيرهم ايضا اقول قد مضى تمام الخبر في باب آداب الركوب **المحاسن** عن ابيه عن صفوان عن العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما عليه السلام قال سألته عن الصلوة على ظهر الطريق فقال لا اصلي على الجادة وصل على جانبيها ومنه عن ابن محبوب عن جميل بن صالح عن الفضيل قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اقوم الى الصلوة في بعض الطريق فارى غلاما في الجبلة العذرة قال تنح منها ما استطعت ولا تصل على الجواد قد **بيان** يمكن ان يكون النهي عن الصلوة على الجواد بعد ذكر التنحي لان العذرة تكون غالبا في اطراف الطرق والتنحي ان كان من جهة الطريق يقع

في وسط

[Margin notes:] دمنه عن صفوان معلى عثمان عن معلى بن خنيس قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة على ظهر الطريق قال لا تصل على الطريق ...

باب المواضع التي نهي عن الصلاة فيها

في وسطه فاستدل بذلك بانه لا بد ان يكون النهي على وجه لا يقع المصلي بين في وسط الطريق واستدل به بعض الاصحاب على كراهة الصلاة في بيت كفنا بطريق اولى وفيه ما لا يخفى **المحاسن** عن النوفلي باسناده قال قال رسول الله ص الارض كلها مسجد الا الحمام والقبر ومنه عن ابيه عن صفوان عن ابي عثمان عن المعلى بن خنيس قال سالت ابا عبد الله ع عن الصلاة في معاطن الابل فكرهه ثم قال ان خفت على متاعك شيئا فرش بقليل ماء وصل منه بالاسناد قال سالته عن السبخة ايصلي الرجل فيها فقال انما تكره الصلاة فيها من اجل انها فتك ولا يتمكن الرجل يضع وجهه كما يريد قلت ارايت ان هو وضع وجهه متمكنا فقال حسن **بيان** الفتك كانه عن كونها رخوة نشاشة لا تستقر الجبهة عليها قال في القاموس نفتك القطن تفتيته **المحاسن** عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان وعبد الرحمن بن الحجاج وغيرهما عن ابي عبد الله ع قال لا تصل في ذات الجيش ولا ذات الصلاصل ولا البيداء ولا ضجنان ومنه عن البزنطي قال سالت ابا الحسن ع عن الصلاة في البيداء فقال البيداء لا يصلى فيها قلت واين حد البيداء قال اما رايت ذلك الرفع والخفض قلت انه كثير فاخبرني اين حده فقال كان ابو جعفر عليه السلام اذا بلغ ذات الجيش جد في السير ثم لا يصلي حتى ياتي معرس النبي ص قلت واين ذات الجيش قال دون الحفيرة بثلاثة اميال **كتاب** المسائل لعلي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سالته عن الصلاة في معاطن الابل اتصلح قال لا الا ان تخاف على متاعك ضيعة فاكنس ثم انضح بالماء ثم صل وسالته عن معاطن الغنم اتصلح الصلاة فيها قال نعم لا باس به **كتاب المسائل** لعلي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سالته عن الصلاة في الارض السبخة ايصلى فيها قال لا الا ان يكون فيها نبت الا ان يخاف فوت الصلاة فيصلي **المقنعة** قال قال ع تكره الصلاة في طريق مكة في ثلاثة مواضع احدها البيداء والثاني ذات الصلاصل والثالث ضجنان **بصائر** الدرجات عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابراهيم بن ابي البلاد عن علي بن مغيرة قال نزل ابو جعفر ع في ضجنان وذكر حديثا يقول في آخره وانه لواد من اودية جهنم **مجالس** الشيخ لاحمد بن عبدون عن علي بن محمد بن الزبير عن علي بن الحسن بن فضال عن العباس بن عامر عن احمد عن يحيى بن العلاء قال سمعت ابا جعفر ع يقول لما خرج امير المؤمنين ع الى النهروان وطعنوا في اول ارض بابل حين دخل وقت العصر فلم يقطعوها حتى غابت الشمس فنزل الناس يمينا وشمالا يصلون الا الاشتر وحده فانه قال لا اصلي حتى ارى امير المؤمنين ع قد نزل يصلي قال فلما نزل قال يا مالك ان هذه ارض سبخة ولا تحل الصلاة فيها فمن كان صلى فليعد الصلاة قال ثم استقبل القبلة فتكلم بثلاث كلمات ما هي بالعربية ولا بالفارسية فاذا هو بالشمس بيضاء نقية حتى اذا صلى بنا سمعنا لها حين انقضت خريرا كخرير المنشار **بيان** الخرير الصوت والامر بالاعادة لعله على الاستحباب وكانوا صلوا مع عدم الاستقرار فكان الوقت واسعا **كتاب** صفين لنصر بن مزاحم عن عمر بن سعد عن ابي مخنف عن عمه ابن مخنف قال اني لانظر الى ابي مخنف بن سليم وهو يساير عليا ببابل وهو يقول ان ببابل ارضا قد خسف بها فحرك دابتك لعلنا ان نصلي العصر خارجا منها قال فحرك دابته وحرك الناس دوابهم في اثره فلما جاز جسر الصراة نزل فصلى بالناس العصر ومنه عن عمر عن عبد الله بن يعلى بن مرة عن ابيه عن عبد خير قال كنت مع علي اسير في ارض بابل قال وحضرت الصلاة صلاة العصر قال فجعلنا لا ناتي مكانا الا رايناه افيح من الآخر قال حتى اتينا على مكان احسن ما راينا وقد كادت الشمس ان تغيب فنزل علي ع ونزلت معه قال فدعا الله فرجعت الشمس كمقدارها من صلاة العصر قال فصلينا العصر ثم غابت الشمس **مجالس** الشيخ عن المفيد عن ابراهيم بن الحسن بن جمهور عن ابي بكر المفيد الجرجرائي عن ابي الدنيا المعمر المغربي عن امير المؤمنين ع قال سمعت رسول الله ص يقول لا تتخذوا قبري مسجدا ولا بيوتكم قبورا وصلوا علي حيث ما كنتم فان صلاتكم وسلامكم يبلغني اقول في رواية الكراجكي في كنز الفوائد عن اسد بن ابراهيم السلمي والحسين بن محمد الصيرفي معا عن ابي بكر المفيد وزاد فيه ولا تتخذوا قبوركم مساجد **عدة الداعي** قال جويرية بن مسهر خرجت مع امير المؤمنين ع نحو بابل لا ثالث لنا فمضى وانا اسايره في السبخة فاذا نحن بالاسد جاثما في الطريق ولبوته خلفه واشباله خلف لبوته فكبحت دابتي لاتاخر فقال اقدم يا جويرية فانما هو كلب الله وما من دابة الا الله آخذ بناصيتها الا يكفي شرها الا هو واذا انا بالاسد قد اقبل نحوه يبصبص له بذنبه فدنا منه فجعل يمسح قدمه بوجهه ثم انطقه الله عز وجل فنطق بلسان طلق ذلق فقال السلام عليك يا امير المؤمنين ووصي خاتم النبيين قال وعليك السلام يا حيدرة ما تسبيحك فقال اقول سبحان ربي سبحان الهي سبحان من اوقع المهابة والمخافة في قلوب عباده مني سبحانه سبحانه فمضى امير المؤمنين ع وانا معه واستمرت بنا السبخة ووافقت العصر فاهوى فوتها فقلت في نفسي مستخفيا ويلك يا جويرية انت اظلم ام احرص من امير المؤمنين ع وقد رايت من امر الاسد ما رايت فمضى وانا معه حتى قطع السبخة فثنى رجله ونزل عن دابته وتوجه فاذن مثنى مثنى واقام مثنى مثنى ثم همس بشفتيه واشار بيده فاذا الشمس قد طلعت في موضعها من وقت العصر ولها لهيب عند سيرها في السماء فصلى بنا العصر فلما انفتل رفعت راسي فاذا الشمس بحالها فما كان الا كلمح البصر فاذا النجوم قد طلعت فاذن واقام وصلى المغرب ثم ركب واقبل علي فقال يا جويرية اقلت هذا ساحر مفتر اقد رايت طلوع الشمس وما امتنع هذا ام زاغ بصري سامرف ما القى الشيطان في قلبك مما رايت من امر الاسد وما سمعت من منطقه لتعلم ان الله عز وجل يقول ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها يا جويرية ان رسول الله ص كان يوحى اليه وكان راسه في حجري فغربت الشمس ولم اكن صليت العصر فقال لي صليت

قال لا الا ان تصلح ع

العصر

العصر

الصّبر ملك لا اهل الّهم ان طلبا في طاعتك وحاجة بنيان ودعا بالاسم الاعظم فردت الي الشمس فصليت مطمئنا ثم غربت بعد ما طلعت فعلمني
بابي هو وامي ذلك الاسم الذي دعا به قد عوت الآن به باجويرية ان الخوارج في قلوب المؤمنين من قذف الشيطان فاني قد دعوت الله
عزوجل ان ينزع ذلك عن قلبك فما اجد فقلت يا سيدي قد محي ذلك عن قلبي **بيان** قال الجوهري جثم الطائر اي تلبد بالارض وكذلك الانسان
وقال اللبوة انثى الاسد واللبوة ساكنة الباء غير مهموز لغة فيها عن ابن سكيت والشبل بالكسر ولد الاسد وقال الجنك لدبراذا جدلتها لباب
باللجام لكي تقف ولا تجري وقال بصبص الكلب تبصبص حرك ذنبه والتبصبص التملق فاهوى نحوها اي سقط لقربها اوقرب نحوها اتلطف
لصاحبها وفي بعض النسخ بالضاد اي لعل به تبك وصنائع الله خواص خلقه والهمس الصوت الخفي المحاسن عن محمد بن علي عن عبد الرحمن بن ابي هاشم
عن ابي خديجة عن ابي عبد الله عم قال دخل رسول الله صلعم على ام ايمن فقال ما لي لا ارى في بيتك البركة فقالت اوليس في بيتي بركة قال لست اعني
ذلك الملك شاة تتخذها تستغني ولدك من لبنها وتطعمين من سمنها وتصلين في مربضها ومنه عن ابيه عن سليمان الجعفري رفعه قال قال رسول الله
صلعم امسحوا رغام الغنم وصلوا في مراحها فانها دابة من دواب الجنة قال الرغام ما يخرج من انوفها **بيان** الرغام في بعض النسخ بالعين المهملة
وفي بعضها بالغين المعجمة ووقع العامة ايضا على وجهين قال في النهاية في حديث صلوا في مراح الغنم وامسحوا رغامها الرغام ما يسيل من انوفها وشاة رعوم
وقال في المعجمة في حديث ابي هريرة صل في مراح الغنم وامسح الرغام عنها كذا رواه بعضهم بالغين المعجمة وقال انه ما يسيل من الانف والمشهور فيه
والمروي بالعين المهملة ويجوز ان يكون اراد مسح التراب عنها رعاية لها واصلاحا لشأنها انتهى وقال العلامة في المنتهى لا باس بالصلوة
في مرابض الغنم وليس بمكروه وهو مذهب اهل العلم الا الشافعي وقال ابو الصلاح لا تجوز الصلوة فيها لما رواه الشيخ في الموثق عن سماعة قال سألته
عن الصلوة في اعطان الابل وفي مرابض البقر والغنم فقال ان نضحته بالماء وقد كان يابسا فلا باس بالصلوة فيها فاما مرابط الخيل والبغال
فلا قال وهذا يدل على اشتراك مرابض الغنم واعطان الابل في الحكم وقد بينا تحريم الصلوة في الاعطان فكذا في المرابض واجاب العلامة بمنع
ستره اولا بضعف السند وثانيا بكونه موقوفا وثالثا بمنع التحريم في المعاطن ورابعا بمنع الاشتراك مع تسليم التحريم ثم قال وتكره الصلوة في
مرابط الخيل والبغال والحمير سواء كانت وحشية او انسية وقال ابو الصلاح لا يجوز والشيخ في بعض كتبه يذهب الى وجوب الاحتراز عن ابوالها
وارواثها فيلزمه قبلا المنع من الصلوة فيها انتهى وقلنا كراهته مطلقا الا ان يتيقن الرش بالماء العياشي عن عبد الله بن عطا قال ركبت مع ابي جعفر
فسرنا حتى زالت الشمس وبلغنا مكانا قلت هذا المكان الاحمر فقال ليس يصلى ههنا هذه اودية النمال وليس بها قال فمضينا الى ارض بيضاء
قال هذه سبخة وليس يصلى بالسباخ **كتاب العلل** لمحمد بن علي بن ابراهيم بن هاشم قال لا يصلى في ذات الجيش ولا ذات الصلاصل ولا في
وادي محسر ولا في بطون الاودية ولا في السبخة ولا على القبور ولا على جواد الطريق ولا في اعطان الابل ولا على بيت النمل ولا في بيت فيه تماثيل
ولا في بيت فيه نار او سراج بين يديك ولا في بيت فيه خمر ولا في بيت فيه لحم خنزير ولا في بيت فيه الصلبان مثبتة ولا في بيت فيه دم ولا في بيت
فيه ما ذبح لغير الله ولا في بيت فيه المنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة ولا في بيت فيه ما ذبح على النصب ولا في بيت فيه ما اكل السبع الا ما ذكيتم
ولا على الثلج ولا على الماء ولا على الطين ولا في الحمام ثم قال العلة قوله لا يصلى في ذات الجيش فانها ارض خارجة من ذي الحليفة على ميل وهي من اميال
والعلة فيها انه يكون فيها جيش السفياني فيخسف بهم وذات الصلاصل موضع بين مكة والمدينة نهى رسول الله صلعم ان يصلى فيها والعلة في وادي
محسر انه وادي الجن وهو الوادي الذي صلى فيه رسول الله صلعم لما رجع من الطائف فاستمعت الجن اليه فآمنوا به وهو قول الله عزوجل واذ
صرفنا اليك نفرا من الجن يستمعون القرآن فلما حضروه قالوا انصتوا فلما قضي ولوا الى قومهم منذرين والعلة في السبخة انها ارض مخسوف
بها والعلة في القبور لان فيها ارواح المؤمنين وعظامهم وعلة اخرى انه لا يحل ان يوطأ الميت لقول رسول الله صلعم من وطئ قبرا فكانما وطئ
جمرا والعلة في جواد الطريق لما يقع فيها من بول الدواب والقذر والعلة في اعطان الابل انها خلقت من الشياطين وكل موضع منها والعلة في قرية
النمل لئن النمل يقع ازاء فلا يتمكن من الصلوة والعلة في بطون الاودية انها ماوى الحيات والجن والسباع ولا يأمن منها والعلة في بيت فيه
تماثيل انها اصنام تصوّر على خلق الله جل وعز ولا يصلى في بيت فيه ذلك تعظيما لله عزوجل ولا في بيت فيه نار او سراج بين يديك لان
النار تعبد من دون الله فينزه الله تبارك وتعالى ان يعبد في بيت فيه ما يعبد من دون الله ولا في بيت فيه الخمر ولحم الخنزير والميتة وما
اهل لغير الله وهو الذي يذبح لغير الله ولا في بيت فيه الموقوذة وهي التي تضرب حتى تموت ولا في بيت فيه ما اكل السبع الا ما ذكى ولا في بيت
فيه النطيحة وهي التي تناطح بها حتى تموت وما كانت العرب تذبحها على الانصاب حولها ولا في بيت فيه بول او غائط والعلة في ذلك
ان هذه الاشياء كلها وهذه البيوت التي لا يصلى فيها ان الملائكة لا يصلون ولا يحضرون هذه المواضع وقال الصادق عم اذا قام المصلي للصلوة
نزلت عليه الرحمة من اعنان السماء الى اعنان الارض وحفت به الملائكة وناداه ملك لو علم المصلي ما في الصلوة
ما انفتل فاذا صلى الرجل في هذه المواضع لم تحضره الملائكة ولم يكن له من الفضل ما قال الصادق عم فنقصت صلوته وفضله والعلة في تلك المواضع

نفذ

تجوز ان يصلي وبيده النار

تحوي انية الصلوة

بيت فيه صلبان لانها شركاء عبدوه

باب الصلوة في الكعبة

الغدير ونحن **بيان** اشتمل كلامه على اشياء لم يذكر في اخبار اخرى ولا في كلام غيره ولما كان من اصحاب الاخبار وفي اثبات الكراهة توسعة
عند الاصحاب فالاحتراز عنها احوط واولى ويظهر منه ان السبخة كراهة الصلوة فيها مخصوصة بموضع مخصوص ولعلها اشد كراهة **الحلبي**
تكره الصلوة في القبور والماء والحمام وقرى النمل ومعاطن الابل ومجرى الماء والسبخة وذات الصلاصل وذات الجيش ووادي الشقرة ووادي ضجنان
ومسان الطرق وفي بيت فيه تماثيل الا ان تكون بعين واحدة او قد غيرت رؤسها **باب** الصلوة في الكعبة ومعابد
اهل الكتاب وبيوتهم **قرب الاسناد** عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن الصادق عن ابيه عن علي عم قال لا باس بالصلوة في البيعة و
الكنيسة الفريضة والتطوع والمسجد افضل **العياشي** عن حماد عن صالح بن الحكم قال سمعت ابا عبد الله ع يقول وقد سئل عن الصلوة في
البيع والكنائس فقال صل فيها فقد رايتها ما انظفها قال قلت اصلي فيها وان كانوا يصلون فيها فقال اما تقرا القران قل كل يعمل على
شاكلته فربكم اعلم بمن هو اهدى سبيلا صل الى القبلة ودعهم **ايضاح** قال الطبرسي ره على شاكلته اي على طريقته وقد ورد في بعض الاخبار بالنية
ولا يناسب المقام كثيرا وقد حققناه في موضعه وقال الطبرسي ره اي كل واحد من المؤمن والكافر يعمل على طبيعته وخليقته التي تخلق بها عن ابن عباس
وقيل على طريقته وسنته التي اعتادها عن الفراء والزجاج وقيل على ما هو اشكل بالصواب اولى بالحق عنده عن الجبائي قال ولهذا قال فربكم
اعلم بمن هو اهدى سبيلا اي انه يعلم اي الفريقين على الهدى وايهما على الضلال وقيل معناه انه اعلم بمن هو اصوب دينا واحسن طريقة انتهى
والظاهر ان الاستشهاد بالاية لانها يفهم منها ان بطلان المبطلين لا يضر بحقية المحقين ثم المشهور بين الاصحاب عدم كراهة الصلوة في البيع والكنائس
وذهب ابن البراج وسلار وابن ادريس الى الكراهة لعدم انفكاكها من النجاسة غالبا وقال الشهيد ره لو كانت مصورة كره قطعا من حيث
الصور وظاهر الخبر فيها انتفاء عدم الكراهة وهذا الخبر يومى الى طهارة اهل الكتاب الا ان يقال ليس المراد بالنظافة الطهارة بل المراد انه ليس فيها
قذارة ولا نجاسة مرئية وقال في المنتهى الاقرب انه يستحب رش الموضع الذي يصلى فيه من البيع والكنائس لما رواه الشيخ في الصحيح عن عبد الله
بن سنان عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الصلوة في البيع والكنائس لما رواه الشيخ في الصحيح عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال سالته
وبيوت المجوس فقال رش وصل والعلة تقتضي التشريك في الحكم انتهى وهو حسن والاطلاق في النص وكلام الاصحاب يقتضي عدم الفرق بين
ابنية اهل الذمة وغيرهم واحتمل الشهيد في الذكرى توقفها على الاذن تبعا لغرض الواقف وعملا بالقرينة والقاعدة مع الاطلاق في النصوص و
يؤيده ورود الاذن في نقضها بل لو علم اشتراطهم عند الوقف عدم صلوة المسلمين فيها كان شرطهم فاسدا باطلا وكذا الكلام في مساجد
المخالفين وصلوة الشيعة فيها **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سالته عن بواري اليهود والنصارى
التي يقعدون عليها في بيوتهم ايصلى عليها قال لا **بيان** حمل على الكراهة او على العلم بالنجاسة والاحوط الاجتناب لغلبة الظن فيه
على الاصل وقال الشيخ في المبسوط تجوز الصلوة في البيع والكنائس وتكره في بيوت المجوس وفي النهاية لا تصل في بيت فيه مجوسي ولا باس بالصلوة
وفيه يهودي او نصراني ولا باس بالصلوة في البيع والكنائس وقال العلامة ره في المنتهى تكره الصلوة في بيوت المجوس لانها لا تنفك عن
النجاسات ويؤيده ما رواه ابو جميلة عن ابي عبد الله ع قال لا تصل في بيت فيه مجوسي ولا باس بالصلوة في البيت اذا كان فيه يهودي او نصراني
لانهم اهل كتاب فقد فارقوا المجوس ويؤيده رواية ابن جميلة ولو اضطر الى الصلوة في بيت المجوسي صلى فيه بعد ان يرش الموضع بالماء على جهة
الاستحباب لما رواه الشيخ في الصحيح عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن الصلوة في بيوت المجوس فقال رش وصل اقول ظاهر الاخبار كراهة
الصلوة في البيت الذي فيه المجوسي سواء كان بيته ام لا وعدم كراهة الصلوة في بيته ان لم يكن فيه لكن يستحب الرش والاحوط انتظار الجفاف **كتاب** محمد بن المثنى عن جعفر
كما هو ظاهر النهي **قرب الاسناد** عن محمد بن عيسى عن عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن ابيه انه راى علي بن الحسين ع يصلي
في الكعبة ركعتين **المقنعة** قال قال ع لا تصل المكتوبة في جوف الكعبة ولا باس ان تصلى فيها النافلة **المناقب** لابن شهرآشوب
عن معوية بن عمار قال سالت الصادق ع لم لا تجوز المكتوبة في جوف الكعبة قال ان رسول الله ص لم يدخلها في حج ولا عمرة ولكن دخلها في فتح مكة فصلى
فيها ركعتين بين العمودين ومعه اسامة رواه في التهذيب عن الطاطري عن محمد بن ابي حمزة عن معوية وعن الحسين بن سعيد عن فضالة عن معوية **بيان** يحتمل ان يكون
ذكر عدم الدخول في الحج والعمرة استطرادا ولو ذكر للتعليل فوجهه انه لم يدخلها مكررا حتى يتوهم انه صلى فيها فريضة بل دخلها مرة
واحدة في غير وقت فريضة او انه لم يدخلها في الحج والعمرة حتى يتوهم انه كان صلوة الطواف الواجب ثم اعلم انه لا خلاف في جواز النافلة
في الكعبة واما الفريضة فالمشهور بين الاصحاب فيها الكراهة وقال ابن البراج والشيخ في الخلاف بالتحريم بل ادعى الشيخ اجماع الفرقة عليه مع انه
خالف ذلك في كثير من كتبه وقال بالكراهة والكراهة اقوى والترك احوط **باب** صلوة الرجل والمراة في بيت واحد **قرب الاسناد**
عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن اخيه ع قال سالته عن الرجل يكون يصلي الضحى وامامه امراة تصلي بينهما عشرة اذرع قال لا باس ليمض
في صلوته وسالته عن الرجل يكون في صلوته هل يصلح له ان تكون امراة مقبلة بوجهها عليه في القبلة قاعدة او قائمة قال يدراها عنه

[Margin:] ... يهودي او نصراني ...

[Margin:] محمد بن شريح عن ذريح المحاربي عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الصلوة في بيوت المجوس فقال ... قلت ... قال نعم **بيان** ... في الذهاب الى الغزو والعمل ... على ان الخبر مقيد بالنص

الحائط وامرأة قائمة تصلي بحيالها وهو يراها وتراه قال ان كان بينهما حائط قصير او طويل فلا باس **توضيح** قوله يصلي الضحى اي النافلة في ذلك الوقت فان لم يفعل لم يقطع ذلك صلوته وسالته عن رجل هل يصلح له ان يصلي في مسجد قصير الحائط يعني في هذا الوقت صلوة مشروعة ولو كان المراد صلوة الضحى فالتعبير للتقية **العلل** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن فضالة عن ابان عن الفضيل عن ابي جعفر ع قال انما سميت مكة بكة لانه تبك بها الرجال والنساء والمرءة تصلي بين يديك وعن يمينك وعن يسارك وعن شمالك ومعك ولا باس بذلك انما يكره في سائر البلدان

المحاسن عن ابيه عن حماد بن عيسى وفضالة عن معوية قال قلت لابي عبد الله ع اقوم اصلي والمرءة جالسة بين يدي او مارة فقال لا باس انما سميت بكة لانه يبك فيها الرجال والنساء **السرائر** نقلا عن كتاب النوادر لاحمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن المفضل عن محمد الحلبي قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يصلي في زاوية الحجرة وامرأته او ابنته تصلي بحذائه في الزاوية الاخرى قال لا ينبغي ذلك الا ان يكون بينهما ستر فان كان بينهما ستر اجزأه ومنه نقلا من كتاب حريز قال قلت لابي جعفر ع المرءة والرجل يصلي كل واحد منهما قبالة صاحبه قال نعم اذا كان بينهما قدر موضع رحل قال قلت له فان ذلك وقلت له المرءة تصلي حيال زوجها فقال تصلي بازاء الرجل اذا كان بينهما وبينه قدر ما لا يتخطى او قدر عظم الذراع فصاعدا

كتاب المسائل لعلي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي في مسجد وحيطانه كوى كله قبلته وجانباه وامرأة تصلي حياله يراها ولا تراه قال لا باس **تحقيق** وتبيين الكوى بالضم جمع كوة بالفتح والضم والتشديد وهي الخرق في الحائط

واعلم ان الاصحاب اختلفوا في ان المنع من محاذاة الرجل والمرءة في الصلوة على التحريم او الكراهة فذهب المرتضى وابن ادريس واكثر المتاخرين الى الثاني وذهب الشيخان الى انه لا يجوز ان يصلي الرجل والى جنبه امرأة تصلي سواء صلت بصلوته ام لا فان فعلا بطلت صلوتهما وكذا ان تقدمته عند الشيخ ولم يذكره المفيد وتبعهما ابن حمزة وابو الصلاح وقال الجعفي ومن صلى وحياله امرأة وليس بينهما قدر عظم الذراع فسدت الصلوة ثم اختلفوا فيما يزول به الكراهة او التحريم فمنهم من قال يزول بالحائل بينهما او بتباعد عشرة اذرع او وقوع صلوتها خلفه بحيث لا يحاذي جزء منها جزءا منه في جميع الاحوال وقال في المعتبر لو كانت متاخرة عنه ولو بشبر او مسقط الجسد او غير متشاغلة بالصلوة لم يمنع ونحوه قال في المنتهى وظاهر الشيخ في كتابي الحديث ايضا الاكتفاء بالشبر والظاهر انه لا خلاف في زوال المنع بتوسط الحائل او بعد عشرة اذرع وقد حكى الفاضلان عليه الاجماع لكن في بعض الروايات اكثر من عشرة اذرع والظاهر زوال المنع بصلوتها خلفه ايضا وبالجملة اجماعي ثم ان الشهيد الثاني رحمه الله اعتبر في الحائل ان يكون مانعا من الرؤية وكلام سائر الاصحاب مطلق وخبر علي بن جعفر يدل على عدمه وقال العلامة ره بل ليس المقتضي للتحريم او الكراهة النظر لجواز الصلوة وان كانت قدامه عارية ولمنع الاعمى ومن غمض عينيه وقريب منه كلامه في التذكرة وفي نهاية الظلام او فقد البصر منزلة الحائط نظر اقربه المنع واولى بالمنع مع الصحيح نفيه من الاستبصار واستوجه في الذكرى العدم في الاعمى واستشكل فيمن غمض عينيه والظاهر عدم المنع بشيء من ذلك كما هو الظاهر من الاخبار واختلف في الصغيرين والصغير والكبير والظاهر اشتراط البلوغ فيهما وذهب الاكثر الى اشتراط تعلق الكراهة والتحريم بصلوة كل منهما بصحة صلوة الاخر واحتمل الشهيد الثاني عدم الاشتراط واطلاق كلامهم يقتضي عدم الفرق بين اقتران الصلوتين او سبق احدهما في بطلان الكل وذهب جماعة من المتاخرين الى اختصاص البطلان بالمقترنة والمتاخرة دون السابقة وفي التقدير بعشرة اذرع الظاهر ان مبدأ الموقف وربما يحتمل مع تقدمها اعتباره من موضع السجود والذي يظهر من الاخبار ان الحكم على الكراهة ويزول بتاخرها بشبر والذراع افضل ومسقط الجسد احوط وبعشرة اذرع او بحائل بينهما وان كان بقدر ذراع او بقدر عظم الذراع ايضا اذا الظاهر ان المراد بقدر ما لا يتخطى او قدر عظم الذراع ان يكون بينهما شيء ارتفاعه احد المقدارين ورواها الشيخ في الصحيح عن الحلبي عن محمد بن مسلم بتلك العبارة بعينها الا انه فيه لا ينبغي ذلك فان كان بينهما شبر اجزأه بالشين المعجمة والباء الموحدة وقال الشيخ بعد ذلك يعني اذا كان الرجل متقدما للمرءة بشبر واحتمل الشيخ البهائي قدس سره كون المفسر محمد بن مسلم بان يكون فهم ذلك من الامام بقرينة حالية او مقالية وقال قد استبعد بعض الاصحاب هذا التفسير واختار حمل الشبر في الحديث بالسين المهملة والتاء المثناة من فوق وهو كما ترى وتبادر في وجه الاستبعاد ان بلوغ الحجرة في الضيق الى حد لا يبلغ البعد بين المصليين في زاويتيها مقدار شبر خلاف الغالب المعتاد وليس بشيء لانه اذا كان المراد كون الرجل اقرب الى القبلة من المرءة بشبر لا يلزم حمل الحجرة على خلاف مجرى العادة وقال في الحاق البناء بالعشرة يعطي عدم ثبوت ما نقله بعض اللغويين من ان الذراع مؤنث سماعي انتهى ثم انهم ذكروا ان جميع ذلك في حال الاختيار اما مع الاضطرار فلا كراهة واما استثناء مكة من هذا الحكم كما في رواية الفضيل فلم ار التصريح به في كلام الاصحاب وظاهر الصدوق في الفقيه القول به نعم قال العلامة قدس سره في المنتهى لا باس بالصلوة هناك والمرءة قائمة او جالسة بين يديه لما رواه الشيخ عن معوية قال قلت لابي عبد الله ع اقوم اصلي بمكة والمرءة بين يدي جالسة او مارة قال لا باس انما سميت مكة بكة لانه تبك فيها الرجال والنساء وقال في التذكرة ولا باس بان يصلي في مكة الى غير سترة لان النبي ص صلى هناك وليس بينه وبين الطواف سترة ولان الناس يكثرون هناك لاجل قضاء

لنكهم وجب بكثرة لان الناس فيما يكون منها اى يزدحمون ويدفع بعضهم بعضا فلو منع المصلى من يجتاز بين يديه مضان على الناس بحكم الحرم كذلك لان ابن عباس ع لما قبلت راكبا على حمار والنبى ص يصلى بالناس بمنى له بين يديه ولانه محل المشاعر والمناسك انتهى ولا يبعد القول به لان غايته هذا المقام يوجب الحرج غالبا لضيق الوقت والمكان ولا يمكن رعايته ذلك فى غالب الاوان ولذلك رواية التى ليس فيها ما ينافى فيه الاتيان وهو ان رحمه بالمنا روسيه لكن دعوى فيه اجماع العصابة

باب فضل المساجد و احكامها وادابها الايات

البقرة ومن اظلم ممن منع مساجد الله ان يذكر فيها اسمه وسعى فى خرابها اولئك ما كان لهم ان يدخلوها الا خائفين لهم فى الدنيا خزى ولهم فى الاخرة عذاب عظيم **الاعراف** واقيموا وجوهكم عند كل مسجد **التوبة** ما كان للمشركين ان يعمروا مساجد الله شاهدين على انفسهم بالكفر اولئك حبطت اعمالهم وفى النار هم خالدون انما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم الاخر واقام الصلوة واتى الزكوة ولم يخش الا الله فعسى اولئك ان يكونوا من المهتدين اجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن امن بالله واليوم الاخر وجاهد فى سبيل الله لا يستوون عند الله والله لا يهدى القوم الظالمين وقال تعالى يا ايها الذين امنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وقال تعالى والذين اتخذوا مسجدا ضرارا وكفرا وتفريقا بين المؤمنين وارصادا لمن حارب الله ورسوله من قبل وليحلفن ان اردنا الا الحسنى والله يشهد انهم لكاذبون لا تقم فيه ابدا لمسجد اسس على التقوى من اول يوم احق ان تقوم فيه فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين **يونس** واجعلوا بيوتكم قبلة واقيموا الصلوة **الحج** ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا **الجن** وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا

تفسير ومن اظلم ممن منع مساجد الله فى تفسير العسكرى ع هى مساجد خيار المؤمنين بمكة منعوهم عن التعبد فيها بان الجاؤا رسول الله ص الى الخروج عن مكة وفى تفسير على بن ابرهيم وغيره عن الصادق ع انهم قريش حين منعوا رسول الله ص دخول مكة والمسجد الحرام وروى عن زيد بن على عن ابائه عن على انه اراد جميع الارض لقول النبى ص جعلت لى الارض مسجدا وطهورا اقول اللفظ يقتضى العموم فى المسجد والمانع والذكر وسعى فى خرابها اى فى خراب تلك المساجد لئلا تعمر بطاعة الله اولئك ما كان لهم ان يدخلوها الا خائفين فى تفسير الامام ع انه وعد للمؤمنين بالنصرة واستخلاص المساجد منهم وقد انجز وعده بفتح مكة لمؤمنى ذلك العصر وسينجزه لعامة المؤمنين حين ظهور القائم ع وقيل المعنى كان حقهم بحسب حالهم ان لا يدخلوها الا خائفين من ان ينزل عليهم عذاب لاستحقاقهم ذلك وقيل ما كان لهم ان يدخلوها الا بخشية وخضوع فضلا عن ان يجترؤا على تخريبها فيستفاد منها استحباب دخولها بالخضوع والخشوع والخشية من الله تعالى كما هو حال العبد الواقف بين يدى سيده وقيل معناه النهى عن تمكينهم من الدخول فى المساجد وروى العياشى عن محمد بن يحيى يعنى لا يقبلون الايمان الا والسيف على رؤسهم لهم فى الدنيا خزى قتل وسبى او ذلة بضرب الجزية وقيل اى بعد قيام القائم ع والحاصل التعميم بكل ما يصير سببا لمذلتهم فى الدنيا اقول تدل الاية بعمومها على عدم جواز منع ما يذكر الله به من الصلوات والدعوات وتلاوة القرآن ونشر العلوم الدينية وامثالها فى المساجد وحرمة السعى فى خرابها الصورى بهدمها وادخالها فى الملك وغير ذلك بل تعطيلها وكل ما يوجب ذهاب رونقها واحداث البدع فيها وكل ما ينافى وضعها وحصول الذكر فيها واقيموا وجوهكم عند كل مسجد على بعض المحتملات يدل على رجحان اتيان المساجد وسياتى فى باب القبلة ما كان للمشركين ان يعمروا مساجد الله اى ما كانوا اهل ذلك ولا جاز لهم او ما صح ولا استقام لهم عمارة شىء من المساجد فضلا عن المسجد الحرام وهو صدرها ومقدمها وقيل هو المراد كما هو الظ على قراءة ابن كثير وابى عمرو ويعقوب مسجد الله لقوله تعالى فيما بعد وعمارة المسجد الحرام وانما جمع لانها قبلة المساجد كلها وامامها فعامرها كعامر جميعها او لان كل بقعة منه مسجد شاهدين على انفسهم بالكفر باظهار كفرهم ونصبهم الاصنام حول البيت وقيل هى اعترافهم بملة من ملل الكفر كالنصرانى بانه نصرانى وروى فى الجامع ان المسلمين عيروا اسارى بدر ووبخ على ع العباس بقتال رسول الله ص وقطيعة الرحم فقال العباس تذكرون مساوينا وتكتمون محاسننا فقالوا اولكم محاسن قال نعم انا نعمر المسجد الحرام ونحجب الكعبة ونسقى الحجيج ونفك العانى فنزلت اولئك حبطت اعمالهم التى هى العمارة والسقاية والحجابة وفك العناة التى يفتخرون بها او عظم بما قارنها من الشرك وفى النار هم خالدون لاجله وفيها دلالة على بطلان اعمال الكفار وعدم صحة شىء منها ويمكن ان يفهم منها جواز منعهم من مثل العمارة انما يعمر مساجد الله الحصر اما اضافى بالنسبة الى اولئك المشركين او مطلق الكفرة فهذه الاوصاف لتفخيم شان عمارة مساجد الله وتعظيم عاملها وانه ينبغى ان يكون على هذه الاوصاف وليبان بعد اولئك عن عملها او المراد عمارتها وخولها التى لا يوفق لها الا هؤلاء الموصوفون باعتبار قوة ايمانهم وكمال اخلاصهم او المراد انه لا يستقيم ولا يصح عمارة مساجد الله من احد على طريق الكمال علمها الا من كان كذلك فان الظاهر ان اولئك المعنيين ارادوا بعمارة ذلك و انهم ولاة المسجد الحرام فيختص بالنبى والائمة الطاهرين صلوات الله عليهم على ان الظاهر قوله ولم يخش الا الله عدم سبق الفسق بل ولا ذنب فكيف الكفر وقيل انهم كانوا يخشون الاصنام ويرجونها فاريد نفى تلك الخشية فعسى اولئك ان يكونوا من المهتدين تبعيد للمشركين عن مواقف الاهتداء وحسم لاطماعهم فى الانتفاع باعمالهم التى استعظموها

شاهدين على انفسهم بالكفر اولئك حبطت اعمالهم وفى النار هم خالدون انما يعمر مساجد الله م

من المؤمنين فكيف جاز لهم ان يمنعوا المؤمنين من قبل الاخائفين من م

باب فضل المساجد وآدابها واحكامها

وانظروا فيها وتأملوا عاقبتها بان الذين آمنوا وضمّوا الى ايمانهم العمل بالشرايع مع استشعار الخشية والتقوى اهتدوا هم داخرين عسى لعل فما بال المشركين يقطعون انهم مهتدون ويأملون عند الله الحسنى وقيل في هذا الكلام وبخوه لطف للمؤمنين يرغب في ترجيح الخشية ورفض الاغترار بالله وقيل هي اشارة الى حال المؤمنين وانهم مع ذلك في دعويهم للهداية يرجعوا نفوسهم من المهتدين على هذا الحال فما بال الكفار يقطعون لانفسهم بالاهتداء ثم ذلك للمؤمنين اما ان يكون لرجحان الخشية وخوفها او على سبيل التأدب والتواضع او نظرا منهم الى مرتبة اعلى ودرجة اسنى ثم في الآية حث عظيم على تعمير المساجد وتعظيم شأنه وقيل المراد بالتعمير بناؤها واصلاح ما يتهدم منها وتزيينها وفرشها وازالة ما يكره الخشوع منه مثل كنسها والاسراج فيها وقيل المراد شغلها بالعبادة مثل الصلوة والذكر وتلاوة القرآن ودرس العلوم الدينية وتجنيبها من اعمال الدنيا واللهو واللعب وعمل الصنايع وحديث الدنيا وفعل التعليم ولى اجعلتم سقاية الحاج قد مضى تفسيرها ونزولها في مفاخر امير المؤمنين لا يستوى الايمان والعباس بالسقاية وشبهه بالحجابة وفضل الايمان على تلك الامور لا سيما اذا لم تكن مع الايمان فانها باطلة محبطة كما نزلا يقربوا المسجد الحرام استدل به على عدم جواز ادخال النجاسة المسجد الحرام وهو غير بعيد للتفريع وان امكن المناقشة فيه واما الاستدلال به على عدم جواز دخولهم شيئا من المساجد فهو ضعيف والذين اتخذوا مسجدا في المجمع والجوامع روى ان بني عمرو بن عوف لما بنوا المسجد قبا وصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وآله حسدتهم اخوتهم بنو غنم بن عوف وقالوا نبني مسجدا نصلي فيه ولا نحضر جماعة محمد فبنوا مسجد الى جنب مسجد قبا وقالوا للرسول الله صلى الله عليه وآله وهو يتجهز الى تبوك انا نحب ان تأتينا فتصلي لنا فيه فقال انى على جناح سفر ولما انصرف من تبوك نزلت فارسل من هدم المسجد واحرقه وامران يتخذ مكانه كناسة تلقى فيها الجيف والقمامة ضرارا مضارة للمؤمنين اصحاب مسجد قبا وكفرا وتقوية للكفر الذي كانوا يضمرون ولمضادا اعاء والهدد او ترقبا لمن حارب الله ورسوله من قبل يعني ابا عامر الراهب قيل بنوه على ان يؤمهم فيه ابو عامر اذا قدم من الشام وفي المجمع انه كان قد ترهب في الجاهلية ولبس المسوح فلما قدم النبي صلى الله عليه وآله المدينة حسده وحزب عليه الاحزاب ثم هرب بعد فتح مكة وخرج الى الروم وتنصر وكان هؤلاء يتوقعون رجوعه اليهم واعدوا هذا المسجد له ليصلي فيه ويظهر على رسول الله صلى الله عليه وآله لانه كان يقاتل رسول الله صلى الله عليه وآله في غزواته الى ان هرب الى الشام ليأتي من قيصر بجنود يحارب بهم رسول الله صلى الله عليه وآله ومات بقنسرين وحيدا وليحلفن ان اردنا الا الحسنى اي ما اردنا ببنائه الا الخصلة الحسنى وهي الصلوة والذكر والتوسعة على المصلين والله يشهد انهم لكاذبون في حلفهم لا تقم فيه ابدا اي لا تصل فيه ابدا يقال فلان يقوم بالليل اي يصلي لمسجد اسس على التقوى من اول يوم من ايام وجوده وفي الكافي عن الصادق عليه السلام والعياشي عن الباقر عليه السلام يعني مسجد قبا وكذا ذكره علي بن ابرهيم ايضا وقيل اسسه رسول الله صلى الله عليه وآله وصلى فيه ايام مقامه بقبا وقيل هو مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وفي المجمع روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال هو مسجدي هذا وقيل هو كل مسجد بني للاسلام واريد به وجه الله تعالى احق ان تقوم فيه اي اولى بان تصلي فيه فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين روي العياشي عن الصادقين عليهما السلام انه الاستنجاء بالماء وفي المجمع عن الباقر والصادق عليهما السلام يحبون ان يتطهروا بالماء عن الغائط والبول وعن النبي صلى الله عليه وآله انه قال لاهل قبا ماذا تفعلون في طهركم فان الله قد احسن اليكم الثناء قالوا نغسل اثر الغائط فقال انزل الله فيكم والله يحب المطهرين اقول قد مضى تفسير تلك الآيات وتأويلها والقصص المتعلقة بها باسانيدها في المجلد الثاني والعشرين من البحار واستدلال بها على اشتراط القربة في صحة وقف المساجد وفضلها وجواز تخريب ما بني منها للغرض الفاسد بل وجوبه وعدم جواز الصلوة فيها بل لذلك التخريب بدعتهم وتشييد غرضهم ولعل فيها ايماء الى رجحان الصلوة في مسجد بناه او يجاوره والمصلون فيه من الاتقياء واهل الطهارة والنظافة والى رجحان الطهارة والنظافة لدخولها فان قيل ما ذكر يستلزم عدم جواز الصلوة في البيع والكنايس والمساجد التي بناها المخالفون قلت لو استلزم الصلوة فيها لما اشترطناه في عدم جوازها كان الامر كذلك وما ورد في جواز الصلوة يمكن حمله على ما اذا كان الوقف باطلا كان ملكا لهم ولا يجوز الصلوة فيها بغير اذنهم فان انهم يقصدون القربة في بنائها ووقفها لكنهم لخطاؤهم في انه يستحق من يوافق مذهبهم فقصدهم صحيح ونيتهم فاسد ولا نعلم انهم شرطوا في الوقف عدم عبادة غير اهل ملتهم فيها ولو ثبت انهم شرطوا ذلك لامكن القول بصحة وقفهم وبطلان شرطهم المبتني على ظنهم الفاسد بخلاف مسجد الضرار فانه لم يكن فيها قربة اصلا ولو قيل ببطلان الوقف بعض البيع والكنايس لا يضر ذلك لان الملك للمسلمين وانما يقرهم فيها المسلمون بل يمكن القول بمثل ذلك في مساجد المخالفين لما يظهر من كثير من الاخبار ان الارض للامام وبعد ظهوره عليه السلام يخرجهم منها اذلة وهم صاغرون وبالجملة يجوز الصلوة في تلك المواضع للشيعة وتقريرهم عليها اي في اعصار الائمة تكفينا للجواز وان كان الاحوط عدم الصلوة فيها اذا علم اشتراطهم عدم صلوة الشيعة فيها عند الوقف وهذا نادر وقال الشهيد في الذكرى يجوز اتخاذ المساجد في البيع والكنايس لرواية العيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلام في البيع والكنايس هل يصلح نقضها لبناء المساجد فقال نعم ثم قال المراد بنقضها نقض ما لا بد منه في تحقق المسجدية كالمحراب شبهه ويحرم نقض الزايد لان بنائها للعبادة ويحرم ايضا اتخاذها في ملك وطريق لما فيه من تغيير الوقف المأمور بافرادها انما يجوز اتخاذها

باب فضل المساجد وآدابها واحكامها

مساجد اذا بادهم لها او كانوا اهل حرب فلو كانوا اهل ذمة حرم التعرض لها انتهى اقول يمكن ان يقرأ بفقههما بالضم او الكسر بمعنى لاثباتهما
ولا يبعد من يعد بجواز النقض ويؤيده ما ذكرنا من عدم صحة الوقف واجعلوا بيوتكم قبلة قال الطبرسي ره اختلف في ذلك فقيل لما دخل موسى مصر
بعد ما اهلك الله فرعون امروا باتخاذ مساجد يذكر فيها اسم الله وان يجعلوا مساجدهم نحو القبلة اي الكعبة عن الحسن ونظيره في بيوت اذن
الله ان ترفع الاية وقيل ان فرعون امر بتخريب مساجد بني اسرائيل ومنعهم من الصلوة فامروا ان يتخذوا مساجد في بيوتهم يصلون فيها خوفا
من فرعون وذلك قوله واجعلوا بيوتكم قبلة اي صلوا في بيوتكم لتأمنوا من الخوف عن ابن عباس ومجاهد والسدي وغيرهم وقيل معناه اجعلوا
بيوتكم يقابل بعضها بعضا عن ابن جبير انتهى وروى علي بن ابراهيم عن الكاظم ع قال لما خافت بنو اسرائيل جبابرتها اوحى الله الى موسى وهرون
ان تبوّا لقومكما بمصر بيوتا واجعلوا بيوتكم قبلة قال امروا ان يصلوا في بيوتهم انتهى ويدل على رجحان الصلوة في البيوت في الجملة وفي بعض الاحوال [illegible]
المساجد في البيوت فيمكن حمله على حال التقية او على النافلة لرجحانها في البيت وقد ورد لا تجعلوا بيوتكم مقابر اي لا تصلي فيها اصلا كالقبور
ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض اي بتسلط المؤمنين منهم على الكافرين لهدمت اي لخربت باستيلاء المشركين على اهل الملل صوامع
وبيع وصلوات ومساجد قال في المجمع اي صوامع في ايام شريعة عيسى ع وبيع في ايام شريعة موسى ع ومساجد في ايام شريعة محمد ص اي لهدم في كل
شريعة المكان الذي يصلي فيه وقيل البيع للنصارى في القرى والصوامع في الجبال والبوادي ويشترك فيها الفرق الثلث والمساجد للمسلمين و
الصلوات كنائس اليهود عن قتادة وقال ابن عباس والضحاك وقتادة والصلوات كنائس اليهود يسمونها صلوثا فعربت وروي عن جعفر بن محمد ع بضم الصاد واللام
وقال الحسن اراد بذلك عين الصلوة وهدم الصلوة بقتل فاعليها ومنعهم من اقامتها وقيل المراد بالصلوات المصليات كما قال ولا تقربوا
الصلوة وانتم سكارى واراد المساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا قيل الهاء تعود الى المساجد وقيل الى جميع المواضع التي تقدمت لان الغالب فيها
ذكر الله ويدل على فضل المساجد وتعميرها وذم تخريبها وتعطيلها وفضل ايقاع الذكر بانواعه فيها اكثر وان المساجد لله قال في المجمع اي لا تذكروا
مع الله في المواضع التي بنيت للعبادة والصلوة احدا على سبيل الاشراك في عبادته كما يفعل النصارى في بيعهم والمشركون في الكعبة قال الحسن من
السنة عند دخول المسجد ان يقول لا اله الا الله لا ادعو مع الله احدا وقيل المساجد مواضع السجود من الانسان وهي الجبهة والكفان واصابع الرجلين
وعينا الركبتين وهي لله تعالى اذ خلقها وانعم بها فلا ينبغي ان يسجد بها لاحد سوى الله وقيل المراد بالمساجد البقاع كلها وذلك لان الارض كلها
جعلت للنبي ص مسجدا ويدل على استحباب اتخاذ المساجد ووجوب الاخلاص في العبادة فيها على بعض الوجوه **مجالس** الشيخ عن الحسين بن
عبيد الله الغضائري عن التلعكبري عن محمد بن همام عن عبد الله بن جعفر الحميري عن محمد بن خالد الطيالسي عن زريق بن الزبير الخلقاني قال سمعت ابا
عبد الله ع يقول شكت المساجد الى الله تعالى الذين لا يشهدونها من جيرانها فاوحى الله عز وجل اليها وعزتي وجلالي لا قبلت لهم صلوة واحدة
ولا اظهرت لهم في الناس عدالة ولا نالتهم رحمتي ولا جاوروني في جنتي **بيان** يدل على فضل عظيم لاتيان المساجد بل على وجوبه لكن
لم نر قائلا به واما اصل الرجحان والفضل في الجملة فهو اجماعي بل يمكن ان يعد من ضروريات الدين وظاهر كثير من الاخبار ان الشهود للجماعة وان
التهديد في تركها لتركها او على الترك يمكن حملها على الجماعة الواجبة كالجمعة او على ما اذا تركه مستخفا به غير معتقد لفضله والاحوط عدم الترك
لغير عذر لا سيما اذا انعقدت فيها جماعة لا عذر في ترك حضورها وعدم اظهار العدالة لعله اشارة الى ما ورد في خبر ابن ابي يعفور من ان
الذي يوجب على الناس توليته واظهار عدالته في الناس التعاهد للصلوات الخمس اذا واظب عليهن وحافظ مواقيتهن باحضار جماعة المسلمين
وان لا يتخلف عن جماعتهم في مصلاهم الا لعلة **نوادر الراوندي** باسناده عن موسى بن جعفر عن ابائه ع قال قال رسول الله ص جنبوا مساجدكم
مجانينكم وصبيانكم ورفع اصواتكم الا بذكر الله تعالى وبيعكم وشراءكم وسلاحكم وجمروها في كل سبعة ايام وضعوا المطاهر على ابوابها وبهذا الاسناد
قال قال رسول الله ص ليمنعن احدكم مساجدكم يهودكم ونصاراكم وصبيانكم او ليمسخنكم الله تعالى قردة وخنازير ركعا سجدا **بيان** لا خلاف
في كراهة تمكين المجانين والصبيان لدخول المساجد وربما يقيد الصبي بمن لا يوثق به اما من علم منه ما يقتضي الوثوق به للمحافظة على التنزه
من النجاسات واداء الصلوات فانه لا يكره تمكينه بل يستحب تمرينه ولا باس به والمشهور بين الاصحاب كراهة رفع الصوت في المسجد مطلقا وان
كان في القران للاخبار المطلقة واستثنى في هذا الخبر ذكر الله وكذا فعله ابن الجنيد ولعل المراد في ساير الاخبار لحسن رفع الصوت بالاذان
والتكبير والخطب للمواعظ فيها وان كان الاحوط عدم رفع الصوت فيما لم يتوقف الانتفاع به عليه ومعه يقتصر على ما يتأدى به الضرورة وفي
كراهة البيع والشراء فان زاحم المصلين او تضمن تغيير هيئة المسجد فلا يبعد التحريم وبه قطع جماعة واما السلاح فالمراد به تشهيره او عمله والاحوط
تركهما وروى الشيخ عن محمد بن مسلم عن احدهما ع قال نهى رسول الله ص عن سل السيف وعن بري النبل في المسجد وقال انما بني لغير ذلك وقال ابن
الجنيد ولا يشهر فيه السلاح واستحباب التجمير لم اره في غير هذا الخبر والدعائم ولا باس بالعمل به واما جعل المطاهر اي محل تطهيرهم الحدث والخبث على
ابوابها فقد ذكر الاصحاب استحبابه وايد بانها لو جعلت داخلها لتاذى المسلمون برائحتها وهو مطلوب الترك ومنع ابن ادريس من جعل

الميضاة

باب فضل المساجد وآدابها وأحكامها

المصاة في وسط المسجد قال في الذكرى هو حسن ان لم يتق المسجد وهو حسن وذكر العلامة والمتأخرون عنه كراهة الوضوء من البول والغائط
في المسجد لرواية رفاعة قال سألت أبا عبد الله ع عن الوضوء في المسجد فكرهه من الغائط والبول وحكم الشيخ في النهاية بعدم جواز ذلك وتبعه ابن
ادريس وهو ضعيف نعم عن ازالة النجاسة في المساجد وعن الاستنجاء من البول والغائط قال في الذكرى وكأنه فسر الرواية بالاستنجاء ولعله مراده في
النهاية وهو حسن واما منع اليهود والنصارى فهو على الوجوب على المشهور قال في الذكرى لا يجوز لاحد من المشركين الدخول في المساجد على الاطلاق
ولا عبرة باذن المسلم له لان المانع نجاسته للاية فان قلت لا تلويث هنا قلت معرض له غالبا وجاز اختصاص هذا التغليظ بالكافر وقول النبي ص
من دخل المسجد فهو آمن مخصوص بالاية وكذا ربط ثمامة في المسجد انتهى ويحتمل ان يكون القوم المستهزئ من الصحابة المخالفين ثم منعوا
لان معنى تركيب الولاية فلم يتوجه عليهم شيء من الآثار بسوء مذهب الصادق ع على من بعض شيعته فراهم في الطواف يصوتون بالقرآن والحديث
اعلام الدين للديلمي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله ص كونوا في الدنيا اضيافا واتخذوا المساجد بيوتا وعودوا قلوبكم الرقة واكثروا من
التفكر والبكاء من خشية الله واجعلوا الموت نصب اعينكم وما بعده من اهوال القيامة تبنون ما لا تسكنون وتجمعون ما لا تأكلون فاتقوا الله
الذي اليه ترجعون مجالس الصدوق عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن عبد
الحميد عن سعد بن طريف عن الاصبغ بن نباتة عن امير المؤمنين ع انه كان يقول من اختلف الى المسجد اصاب احدى الثمان اخا مستفادا في الله او
علما مستطرفا او آية محكمة او رحمة منتظرة او كلمة ترده عن ردى او يسمع كلمة تدله على هدى او يترك ذنبا خشية او حياء مجالس المفيد
عن الحسين بن عبد الله عن الصدوق مثله ثواب الاعمال والخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير
عن ابراهيم بن عبد الحميد عن سعد الاسكاف عن زياد بن عيسى عن ابي الجارود عن ابن نباتة مثله نهاية الشيخ عن ابن ابي عمير مثله اعلام
الدين للديلمي عنه ع مثله بيان اخا مستفادا في الله ان يكون استفادة اخوته وتحصيلها لله لا للاغراض الباطلة فان الاخلاء يومئذ
بعضهم لبعض عدو الا المتقين ويحتمل ان يكون لان يستفاد منه العلم والعمل والكمالات المقربة الى الله او اصاب اخا في الله عز وجل ويمكن ان
يستفيد منه ففي الكلام حذف وايصال والاول اظهر على الوجهين الاخيرين مستطرفا اي علما بعد حسنا طريفا بديعا او علما لم يكن عنده فيكون عنده
طريفا قال في القاموس المستطرف الحديث من المال وامر مستطرف حديث حسن يستطرفه من يسمعه او آية محكمة اي واضحة الدلالة يمكن لاكثر الناس
او مثله فهمها والانتفاع بها او غير منسوخة فان الغير كثيرا انتفاع بالآيات المنسوخة او رحمة منتظرة بالفتح اي ينتظرها الناس او بالكسر اي تنتظر الفضلا
كما ورد ان لربكم في ايام دهركم نفحات الا فتعرضوا لها وقيل يمكن ان يكون كناية عن العبادات من الصلوات وغيرها لا سيما الجماعات ورؤية العلماء
والصلحاء وزيارتهم والتبرك بمجالستهم ترده عن ردى اي ضلالة كان مقيما عليها فتركها او مريدا لها فلا يرتكبها على هدى اي سبيل هداية يسلكها
او يثبت عليها ان كان فيها قبله او يترك ذنبا خشية من الله او من الناس او لاعتبار في المسجد او مطلقا وكذا الحياء يحتمل الجميع قال في الذكرى كان الثامنة
ترك الذنب حياء يعني من الله او من الملائكة او من الناس كان الخشية كذلك ويجوز ان يكون الخشية من الله والحياء من الناس العلل عن ابيه عن
سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن جعفر عن ابيه ان عليا ع كان يكسر المحاريب اذا رآها ويقول كأنها
مذابح اليهود وبهذا الاسناد عن جعفر عن ابيه ان عليا ع رأى مسجدا بالكوفة قد شرف فقال كأنه بيعة وقال ان المساجد لا تشرف تبنى
جما ايضاح حكم الاصحاب بكراهة المحاريب الداخلة وهي قسمان الاول الداخل في المسجد بان يبنى جداران في قبلة المسجد ويسقف ليدخل خلفه
الامام وكان خلفاء الجور يفعلون ذلك خوفا من اعاديهم والثاني الداخل في البناء بان يبنى في اصل حائط المسجد موضع يدخله الامام
والكراهة في الجزء الاول انسب وان احتمل الثاني ايضا بهدم الجدار والاكثر اقتصروا على الاول مع ان الثاني اولى بالمنع والشهيد الثاني ره
عمم الحكم بالنسبة اليهما وقيد الدخول في الحائط بكونه كثيرا وبعض المتأخرين حصروا الحكم بالكراهة بالثاني ولعله اوجه وان كان الاحوط تركهما
وقال في النهاية المذبح واحد المذابح وهي المقاصير وقيل المحاريب وفي القاموس المذابح المحاريب والمقاصير وبيوت كتب النصارى الواحد كمسكن انتهى
والمشهور كراهة الشرف للمساجد وهي ما يجعل في اعلى الجدران فيخرج عن الاستواء وقال في النهاية الجماء التي لا قرن لها ومنه حديث ابن عباس
امرنا ان نبني المساجد جما والمساجد الجم التي لم تشرف والتي طولت ابنيتها بالشرف واحدها شرفة والجم التي لا شرف لها وجم جمع اجم شبه الشرف
بالقرون غيبة الشيخ عن الفضل بن شاذان عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال اذا قام القائم دخل الكوفة وامر
بهدم المساجد الاربعة حتى يبلغ اساسها ويصيرها عريشا كعريش موسى ويكون المساجد كلها جما لا شرف لها كما كان على عهد رسول الله
ص ثم الخبر توضيح قال الجوهري العرش والعريش ما يستظل به وعرش يعرش ويعرش عرشا اي بنى بناء من خشب وبئر معروشة وكرم معروش
والعريش عريش الكرم والعريش شبه الهودج وليس به يتخذ للمرأة تقعد فيه على بعيرها والعريش خيمة من خشب وثمام والجمع عرش مثل قليب
وقلب ومنه قيل لبيوت مكة العرش لانها عيدان تنصب ويظلل عليها قرب الاسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن الصادق ع

عن ابيه

باب فضل المساجد وآدابها وأحكامها

بن سبرة قال قال علي عليه السلام يعيد بجار المسجد صلاته اذا لم يشهد المكتوبة في المسجد اذا كان فارغا صحيحا **بيان** ظاهره وجوب ايقاع المكتوبة في

المسجد حمل على تأكيد الاستحباب في غير من تعرض له فلو لم يصل والتمس من الاصحاب ان يعيد في المنزل افضل وينبغي ان ... عليه علمها انها مؤدية بالاحكام

وقال في المنتهى فتوى علمائنا لو نقل عن الشهيد انه قال انه ربع في بعض فوائده يحتمل ان يعلمها ... في المسجد كالمريض ولعله اقوى العمل بالاخبار

وللمولى في القصيدة النبوية كان يصلي صلاة النافلة في المسجد نعم يشمل بعض الاخبار باستحباب ان يأتي بشيء من صلاته في البيت وقال الشهيد ره

في الذكرى قال ابن الجنيد روي عن الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا صلاة لمن لم يصل في المسجد مع المسلمين الا من علة ولا غيبة لمن صلى في بيته

ورغب عن جماعتنا ومن رغب عن جماعة المسلمين سقطت عدالته ووجب هجرانه وان رفع الى امام المسلمين انذره وحذره ومن لزم جماعة المسلمين

حرمت عليهم غيبته وثبتت عدالته ومن قرب داره من المسجد تؤكد من حضور الجماعة ما لا يلزم من بعد منه قال ويستحب ان يقرأ في دخول المسجد

ان في خلق السموات والارض الى قوله لا يخلف الميعاد تمام خمس آيات وآية الكرسي والمعوذتين وآية السخرة وعد السبحلة على محمد والدعاء بما اسأل الله

ومن التمكن وسلمه بسم الله الدخول لبعضه ويسلم على الحاضرين فيه وان كانوا في صلاة فان كانوا من ذكر ذلك سلم خفيا على الملائكة

فيصلي ركعتين قبل جلوسه ولا بأس بنقل الحجر والعصر فيه ولا يتخذ متجرا ولا يجلس حديثا ولا ضربه بالمرء ولا بأس لجاهلية ولا يرفع

منزلة وفيه لا يذكر الله ولا يشهر فيه السلاح قال ويستحب ان يجعل الانسان من صلاته النوافل في منزله ولا يجعله كالقبر لها انتهى كلام ابن الجنيد

وانما ذكرناه بطوله لكثرة فوائده ولا شيء من العقد ما اكثر كلامه على ما ظهر لنا من التتبع ماخوذ من الخصوص المعتبرة مع ان كثيرا مما ذكره هنا مما لا مدخل

للأئمة فيها وبعضها ما ورد به رواية **كامل الزيارة** لابن قولويه عن ابيه عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن بعض

اصحابه يرفعه الى ابي عبد الله عليه السلام قال قلت نكون بمكة او بالمدينة او الحائر او المواضع التي يرجى فيها الفضل فربما يخرج الرجل يتوضأ فيجيء آخر فيصير مكانه

قال من سبق الى موضع فهو احق به يومه وليلته ومنه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد رفعه مثله **بيان** ذكر اكثر الاصحاب ان من سبق الى

مكان من المسجد او المشهد فهو اولى به ما دام باقيا فيه فلو فارقه ولو لحاجة كتجديد طهارة وازالة نجاسة بطل حقه وان كان ناويا بالعود الا

ان يكون رحله باقيا فيه من سبحة او مصحف ولو بشيء يسير مما يشبه وسطه وبعضه باقيا في الموضع وقيد الشهيد ره مع ذلك نية العود فلو فارق ولا نية سقط

حقه وان كان رحله باقيا واحتمل الشهيد ما سأله في قدس سره بقاء الحق لاطلاق النص المتقدم ثم ذكر على تقدير سقوط حقه في جواز رفع الرحل

الاول على تقدير الجواز في الضمان وعدمه تردد ولو على تقدير بقاء الحق لما ثار بقاء رحله الا ان يرجع فلا شبهة في لحقه وهل يصير اولى بعد ذلك

يحتمل سقوط حق الاول بالمفارقة وعدم الحق فلا يترتب عليه من ويتفرع على ذلك صحة صلاة الثاني وعدمها واشترط الشهيد في الذكرى في

بقاء حقه مع بقاء الرحل ان لا يطول المكث وفي الذكرة استقرب بقاء الحق مع المفارقة لعذر كاجابة داع وتجديد وضوء وقضاء حاجة وان لم يكن له

رحل قال ولو استبق اثنان دفعة الى مكان واحد ولم يمكن الجمع بينهما اقرع ومنهم من توقف في ذلك وقال الشهيد الثاني ره لو فرق في ذلك كله بين المعتاد

لمقعد معين وغيره وان كان اعتباره للدرس او الامامة ولا بين المفارق في اثناء الصلاة وغيره للعموم واستقرب في الدروس بقاء اولوية المفارق في

اثنائها ان طرا الاكان بجديد كالمصلي والا فلا اولى من عجيبا بانها صلاة واحدة ولا يتبع من ابتدائها هذا ما ذكروا والذي يظهر من الرواية

الاولوية مدة في يوم وليلة ان حملنا الواو على معناها وان حملناها على معنى او كما هو الشائع ايضا فان كان يوما فتمته اليوم وان كان ليلة فتمته الليلة

ويؤيد الاخير ما رواه الكليني عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام سوق المسلمين كمسجدهم فمن سبق الى مكان فهو احق به الى الليل

وروى بعض اصحابنا عن النبي صلى الله عليه وآله اذا قام احدكم من مجلسه في المسجد فهو احق به الى الليل وعلى الاول يمكن الجمع بحمل خبر الصادق عليه السلام على ما كان المفارق

في ذلك المسجد بقاء الرحل تمام اليوم مع ليلته وعدم تمام طرفه بدون ذلك وحمل غيره على غير ذلك ولعل حمله على معنى او اظهر وعلى اي الوجوه

ليس في تلك الاخبار تقييد ببقاء الرحل نعم يظهر من الخبر الاول ان العمدة من كلام السائل والخبر الوارد في الجواب ايضا يشمر بشيء العود ومع

عدمها لا نزاع وقطع المحقق بعدم بطلان حقه ان كان قيامه لضرورة كتجديد طهارة او ازالة نجاسة او ضرورة الى الخلاء وان لم يكن رحله باقيا

وموضع منقرض الاشكال في بعض المشهد كان ان كان رحله الموضع الذي يتسع للصلاة ومكان لا يصله او لم يقف احد مكانه يحصل الغرض من

المعروف وما هي عن ذلك لا سيما اذا علم انه لا يحضر الا بعد انقضاء الصلاة ولا يبعد جواز رفع رحله والصلاة في موضعه ثم يكون بعد

حضوره اولى او كان اذا بسط ثوبا في مكان من المشهد يحتاج الزوار اليه للدعاء او الزيارة او الصلاة ومرت مدة طويلة او عطل المكان زمانا والزوار

لم يتسابقوا فالظاهر الاحوط لزعم فضل كل منهم بغير وجه خصوصا في الاوقات المتكررة في الحرمين اما كونه كما كان رحله في مكان لا يحتاج اليه المصلي

والزائر لاجل ما لا تظهر عدم جواز التعرض له لعدة لا سيما البأس عن تنوره لعدم جواز التصرف في ملك الغير بغير اذنه ونهي عنه مرسوه وذكر

الاسعاد من لسان بن محمد في البحر عن البحتري عن الصادق عن ابيه عليه السلام قال ان المساكين كانوا يبيتون في المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله ومنه عن

صفوان عن محمد بن مهند عن ابي جعفر عن بن جعفر عليه السلام قال سألته عن النوم في المسجد الحرام قال لا بأس وسألته عن النوم في مسجد الرسول

باب فضل المساجد وآدابها واحكامها

قال الاسعلي وسند من محمد بن خالد الطيالسي عن اسمعيل بن عبد الخالق قال سألت ابا عبد الله ع عن النوم في المسجد الحرام فقال هل بد للناس من ان يناموا في المسجد الحرام لا باس به قلت الريح تخرج من الانسان قال لا باس **توضيح** اعلم ان اكثر الاصحاب قطعوا بكراهة النوم في المسجد مطلقا و استدلوا بما رواه الشيخ عن ابي اسامة قال قلت لابي عبد الله ع قول الله عز وجل لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى قال سكر النوم ثم استثنوا من ذلك المسجدين فذهبوا الى نفي الكراهة فيهما ويظهر من بعض القول بعموم الكراهة وذهب بعضهم من المتاخرين الى قصر الكراهة على النوم في المسجد الحرام ومسجد النبي ص لما رواه الشيخ في الحسن عن زرارة قال قلت لابي جعفر ع ما تقول في النوم في المساجد فقال لا باس الا في المسجدين مسجد النبي ص والمسجد الحرام قال وكان ياخذ بيدي في بعض الليل فيتنحى ناحية ثم يجلس فيتحدث في المسجد الحرام فربما نام ونمت فقلت له في ذلك فقال انما يكره في المسجد الذي كان على عهد رسول الله ص فاما الذي في هذا الموضع فليس به باس والخبر الاول يمكن حمله على الضرورة لان الناس كانوا مضطرين الى ذلك او كان ذلك قبل بنا الصفة وحمله على غير محل نعيه والثاني يمكن حمله على زوايا المسجد الحرام او نفي النوم في مسجد الرسول ص اشد كراهة منه لان فيه سوء ادب بالنسبة الى ضريحه المقدس صلوات الله عليه والخبر الاخير حمله على الزوايا اظهر ويمكن حمله على الضرورة ايضا واما خروج الريح فالعامة يكرهون ذلك لما رووا انه يتاذى به الملائكة والخبر يدل على عدم الكراهة **قرب الاسناد** بالاسناد عن علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سالته عن بيت كان حشا زمانا هل يصلح ان يجعل مسجدا قال اذا نظف واصلح فلا باس **بيان** لعل المراد بالتنظيف والاصلاح اخراج النجاسات والتراب النجس وطم الجدار اذا كان نجسا بحيث لا يبقى فيه نجاسة اصلا او بالقاء التراب عليه ايضا ويحتمل الاكتفاء بالقاء التراب كما هو ظاهر كلام المنتهى حيث قال لا باس بوضع المسجد على بئر غائط او بالوعة اذا طم وانقطعت رائحته لان المنع يزول عن الكراهية ثم ذكر مثل هذه الرواية باسانيد ثم قال لا يتوقف في ذلك كلام الشيخ عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم قال الارض كلها مسجد الا بئر غائط او مقبرة لانا نقول بموجبه اذ بئر الغائط انما يتخذ مسجدا مع الطم وانقطاع الرائحة **كتاب الغارات** لابراهيم بن محمد الثقفي باسناده عن حبة بن جوين العرني قال قال لي علي ع كم بين منزلك ومسجد الكوفة فاخبرته فقال ما بقي ملك مقرب ولا نبي مرسل ولا عبد صالح الا وقد صلى فيه وان رسول الله ص مر به ليلة اسري به فاستاذن فصلى فيه ركعتين والصلوة الفريضة فيه الف صلوة والنافلة خمس مائة صلوة والجلوس فيه من غير تلاوة القران عبادة ولو يعلمها **بيان** الزحف مشي الصبي يا اسه في بعض روايات المخالفين ان الجلوس فيه بغير تلاوة ولا ذكر عبادة ولو علم الناس ما فيه لاتوه ولو حبوا **كتاب الغارات** عن حبة العرني وهيثم التمار قالا جاء رجل الى علي ع فقال يا امير المؤمنين اني قد تزودت زادا وابتعت راحلة وقضيت شاني يعني حوائجي فارتحل الى بيت المقدس فقال له كل زادك وبع راحلتك وعليك بهذا المسجد يعني مسجد الكوفة فانه احد المساجد الاربعة ركعتان فيه تعدلان عشرا فيما سواه من المساجد والبركة منه على اثني عشر ميلا من حيث ما اتيته وقد نزل منه الف ذراع وفي زاويته فار التنور وعند الاسطوانة الخامسة صلى ابراهيم الخليل وقد صلى فيه الف نبي والف وصي وفيه عصى موسى وشجرة يقطين وفيه هلك يغوث ويعوق وهو الفاروق وفيه مسير لجبل الاهواز وفيه مصلى نوح ع ويحشر منه يوم القيمة سبعون الفا لا عليهم حساب ولا عذاب ووسطه على روضة من رياض الجنة وفيه ثلاث اعين من جنة يذهبن الرجس ويطهرن المؤمنين عين من لبن وعين من دهن وعين من ماء جانبه الايمن ذكر وفي جانبه الايسر مكر لو يعلم الناس ما فيه لاتوه ولو حبوا **بيان** فيما سواه اي من المساجد المباركة كمسجد الاقصى ومسجد السهلة فلا ينافي الالف او الاختلاف باعتبار اختلاف الصلوات والمصلين ولعل التخصيص بالالف لكونهم من اعاظم الانبياء والاوصياء ومن تقدم صلوا فيه ظاهرا بحيث اطلع عليه الناس وشاهدوهم واما سائرهم فصلوا فيه كما صلى فيه نبينا صلى الله عليه وآله ليلة اسري به ولعل المراد بكون عصى موسى وشجرة يقطين فيه كونهما مدفونين فيه في الاعصار السابقة حتى وصل الى ائمتنا ع لما ياتي في الاخبار التي مضت في كتاب الامامة انها عندهم ع مع سائر آثار الانبياء ويحتمل ان يكون مودعة هناك وهي تحت ايديهم كلما ارادوا اخذوها واما شجرة يقطين فيمكن ان يكون منبتها هناك او يظهر من بعض الاخبار انه خرج من الفرات وتسير جبل الاهواز لم ارد في غير هذا الخبر ولعله وحشر منه اي من جنبه بعض القبور كما صرح به في غيره والظاهر ان الايمن يظهر في زمن القائم ع وكون جانبه الايسر مكر لان فيه كانت منازل الخلفاء الظلمة كما قال الصدوق ره في الفقيه يعني منازل السلاطين قال في النهاية الحيوان يمشي على يديه وركبتيه او استه **كتاب الغارات** باسناده عن الاعمش عن ابن عطية قال قال امير المؤمنين علي ع ان بالكوفة مساجد مباركة ومساجد ملعونة فاما المباركة فان منها مسجد غني وهو مسجد مبارك والله ان قبلته لقاسطة ولقد اسسه رجل مؤمن وانه لفي سرة الارض وان بقعته لطيبة ولا تذهب الليالي والايام حتى تفجر فيه عين حتى يكون على جنبيه جنتان واهله ملعونون وهو مسلوب عنهم ومسجد جعفي مسجد مبارك وربما اجتمع فيه اناس من الغيب يصلون فيه ومسجد ابن ظفر مسجد مبارك والله ان فيه لصخرة خضراء ما بعث الله من نبي الا وفيها تمثال وجهه وهو مسجد سهلة ومسجد الحمراء وهو مسجد يونس بن متى ولتنفجرن فيه عين تظهر على السبخة وما حولها واما المساجد الملعونة فمسجد الاشعث ومسجد جرير ومسجد ثقيف ومسجد سماك بني على قبر فرعون من الفراعنة **بيان** روى مثله في التهذيب عن محمد

باب فضل المساجد وآدابها وأحكامها

مسلم عن أبي جعفر عليه السلام وفيه خمسين نهر فيه فيضان تكون على سنخ جبال وهو الحمد والمعلم الى ما في سورة الرحمن بيانه ... مسجد الكوفة
معروف الآن مسجد الكوفة لاشتماله أكثر الفضائل كما يأتي ويحتمل أن يكون غيره كما يظهر من بعض الأخبار ومسجد الحمراء لعله الموضع المعروف الآن
بقبر يونس عليه السلام **كنز** الكراجكي عن محمد بن أحمد بن شاذان عن أبيه عن محمد بن الوليد عن الصفار عن محمد بن زياد عن الفضل بن عمر عن يونس بن
يعقوب قال قال أبو عبد الله ملعون ملعون من لم يوقر المسجد تدري يا يونس لم عظم الله حق المساجد وأنزل هذه الآية وأن المساجد
لله فلا تدعوا مع الله أحدا كانت اليهود والنصارى إذا دخلوا كنائسهم أشركوا بالله فأمر الله سبحانه نبيه أن يوحد الله فيها ويعبده **علل**
الشرائع روى سعد عن ابن مسلم عن معوية بن عمار عن أبي عبد الله قال كان إذا طلب الحاجة طلبها عند زوال الشمس فإذا أراد ذلك قدم شيئا
فتصدق به وشم شيئا من طيب وراح إلى المسجد فدعا في حاجته بما شاء الله **العلل** وأعلام الدين عن أمير المؤمنين عليه السلام قال الجلسة في
الجامع خير لي من الجلسة في الجنة فإن الجنة فيها رضى نفسي والجامع فيه رضا ربي **الخصال** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار
عن الحسين بن موسى الخشاب عن علي بن أسباط عن بعض رجاله قال قال أبو عبد الله جنبوا مساجدكم الشراء والبيع والمجانين والصبيان والضالة
والأحكام والحدود ورفع الصوت **العلل** عن أبيه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن أحمد عن علي بن الخشاب مثله **بيان** ذكر الأصحاب
كراهة تعريف الضالة وطلبها في المسجد وهذه الرواية عليها بل اشتمالها ورد في الفقيه مرسلا أن النبي سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد
فقال قولوا له لا رد الله عليك فإنها لغير هذا بنيت والتحريم الوارد في رواية علي بن جعفر الآتية لا ينافي الكراهة وأما الأحكام فالمشهور فيها الكراهة
وحكم الشيخ في ف وابن إدريس بعدم الكراهة وأسنده العلامة في المختلف محتجا بأن الحكم طاعة فجاز إيقاعها في المساجد الموضوعة للطاعات
وبأن أمير المؤمنين عليه السلام حكم في مسجد الكوفة وقضى فيه بين الناس ودكة القضاء معروفة إلى يومنا هذا وأجاب عن الرواية بالطعن في السند واحتمال
أن يكون متعلق النهي إنفاذ الأحكام كالحبس على الحقوق والملازمة فيها عليها وقال ... والحكم المنهي عنه ما كان فيه جدل وخصومة
قبل دوام الحكم فيها مكروه وأما إذا اتفق في بعض الأحيان فلا ويمكن تخصيص الكراهة بما يكون الجلوس لأجل ذلك بخلاف ما إذا كان الجلوس
للعبادة فاتفق صدور الدعوى والوجهان الأخيران لا ينفعان في الجمع بين الأخبار إذ الظاهر ذكر القضاء والشيخ في ذلك وقوع الحكم فيها فالباطل
لم يذكر موضع آخر لجلوسه ثم للحكم فيه أولى ويحتمل تخصيص المنع بأوقات الصلوات فإنها توجب شغل خواطر المصلين أو بغير المعصوم فإنه يحتمل
فيهم الخطأ وكذا الشيخ في إقامة الحدود والكراهة لاحتمال تلويث المسجد بخروج الحدث كما ذكره في المنتهى ... فيه شغل الخواطر وتفرق بال المصلين
قرب الإسناد عن علي بن جعفر عن أخيه قال سألته عن إنشاد الشعر في المسجد قال لا بأس وسألته عن الضالة ينشد في المسجد قال لا بأس
وسألته عن السيف هل يصلح أن يعلق في المسجد قال أما في القبلة فلا وأما في جانب فلا بأس **بيان** قال الفيروزآبادي نشد الضالة
عرفها واسترشد عنها ضد والشعر قرأه ... فيها بعد وأنشد بعضهم بعضا والنشدة بالكسر الصوت والنشيد رفع الصوت وقال الجزري نشد
الضالة فأنا ناشد إذا طلبتها وأنشدتها فأنا منشد إذا عرفتها ومنه الحديث قال لرجل ينشد ضالة في المسجد أيها الناشد غيرك الواجد معناه
ادعيا بالرجث لطلب ضالة في المسجد وهو من النشيد رفع الصوت انتهى والمشهور بين الأصحاب كراهة إنشاد الشعر في المساجد لما رواه الشيخ في
الصحيح إلى علي بن الحسين قال قال رسول الله من سمعتموه ينشد الشعر في المساجد فقولوا له فض الله فاك إنما نصبت المساجد للقرآن
وحملوا هذه الرواية على الجواز وهو لا ينافي الكراهة وقال في الذكرى بعد إيراد الرواية وليس ببعيد حمل إباحة إنشاد الشعر على ما يقل منه وتكثر
منفعته كبيت حكمة أو شاهد على لغة في كتاب الله أو سنة نبيه وشبهه لأنه من المعلوم أن النبي كان ينشد بين يديه البيت والأبيات من
الشعر في المسجد ولم ينكر ذلك ويلحق به الشيخ على مدح النبي ومراثي الحسين ... لأنه من نوع ... ويؤيد استشهاد أمير المؤمنين بالأشعار
في الخطب وكانت غالبا في المسجد وما نقل من إنشاد المداحين كحسان وغيره أشعارهم عندهم عليهم السلام وكان مدحهم عليهم السلام غالبا في
المسجد فلعلها فيحمل المنع بالشعر الباطل لما روي في الصحيح عن علي بن يقطين أنه سأل أبا الحسن عن إنشاد الشعر في الطواف فقال ما كان من الشعر
لا بأس به وأما تعليق السلاح في المسجد الأسباب بسند صحيح عن الحلبي قال سألته أيعلق الرجل السلاح في المسجد فقال نعم وأما
المسجد الأكبر فلا فإن جدي نهى رجلا يبري مشقصا في المسجد ولعل التعليل مبني على أن النهي عن بري المشقص إنما كان لكونه سلاحا لا لكونه
صنعة ويحتمل أن يكون من تعليق القوس إذا جعل لها علاقة وحمل خبر علي بن جعفر على هذا أيضا والمسجد الأعظم المراد به المسجد الحرام أو كل جامع
في البلد ويحتمل فيه أشد كراهة لأنه إذا كان في القبلة لما روي عن أمير المؤمنين لا يصلين أحدكم وبين يديه سيف فإن القبلة أمن ...
... قال ابنوا المساجد واجعلوها جماء ... قال ... إن المسجد لينزوي من النخامة كما تنزوي الجلدة من النار
إذا انقبضت واجتمعت **بيان** قال في النهاية في حديث ... إن المسجد لينزوي من النخامة أي ينضم وينقبض وقيل أراد أهل المسجد وهم الملائكة انتهى وذكر
الأصحاب كراهة التنخم والبصاق في المسجد واستحباب سترهما بالتراب أو الحصا وقد ورد جواز البصاق روايات مثل ما رواه الشيخ عن عبد الله

باب فضل المساجد وآدابها وأحكامها

سأل عمر أبا عبد الله عليه السلام فقال قلت له الرجل يكون في المسجد في الصلاة فيريد أن يبصق فقال عن يساره وإن كان في غير صلاة فلا يبزق حذاء القبلة
ويبزق عن يمينه و[illegible] طلحة بن زيد عن جعفر بن محمد عن أبيه ع قال لا يبزق أحدكم في الصلاة قبل وجهه ولا عن يمينه وليبزق عن يساره و
تحت قدمه اليسرى [illegible] عن عبيد بن زرارة قال سمعت أبا عبد الله ع يقول كان أبو جعفر ع يصلي في المسجد فيبصق أمامه وعن يمينه وعن شماله و
خلفه على الحصى ولا يغطيه بيان يمكن حمل ما عدا الأخير على كون بعضها أشد كراهة أو على حال الضرورة والأخير على أنه لبيان الجواز أو يكون مختصا
بهم ع لشرف المسجد بصلاتهم ثم الظاهر من الأخبار أن البصاق أخف كراهة ويمكن المناقشة في كراهته أيضا وتشتت الأخبار فيها وذكر الأصحاب كراهة
قتل القمل في المساجد واستحباب ستره بالتراب لكن لم أعرف أكثر المتأخرين بعدم الاطلاع على نص فيها **المحاسن** عن محمد بن عيسى عن صفوان
عن ابن مسكان عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال كان لعلي ع بيت ليس فيه شيء إلا فراش وسيف ومصحف وكان يصلي فيه أو قال كان
يقيل فيه **بيان** على الرواية الأولى المؤيدة بسائر الأخبار يدل على استحباب اتخاذ بيت في الدار للصلاة وعلى الرواية الثانية يدل
على جواز الصلاة في البيت وحده **المحاسن** عن ابن فضال عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة عن أبي عبد الله ع قال كان علي ع قد جعل بيتا في داره
ليس بالصغير ولا بالكبير لصلاته وكان إذا كان الليل ذهب معه بصبي لا يبيت معه فيصلي فيه قرب الإسناد عن محمد بن خالد الطيالسي عن ابن بكير
مثله **بيان** يدل على استحباب أن لا يكون في البيت وحده في الليل وإن كان في الصلاة كما دل عليه غيره بل يكون معه أحد وإن كان
صبيا أو طفلا متعين إذا كان مصلحة البعد عن الرياء وعدم منافاته لكمال الخشوع والإقبال على العبادة لعدم الاحتشام منه ويؤيده أن رسول
الله ص [illegible] صبيا لا يحتشم منه كما يأتي قوله ع لا يبيت معه أي لم يكن في سائر الليل معه لأنه ع كان مع أزواجه وسراياه ولم يكن يناسب كونه
نائما معهم ويحتمل أن يكون لبيت **مكارم** الأخلاق عن النبي ص في قوله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد قال تعاهدوا نعالكم عند أبواب المساجد
تنقيح ذكر الأصحاب استحباب تعاهد النعال عند دخول المساجد وفسروا باستعلام حالها استظهارا للطهارة وتخريج ما كان فيها من النجاسة كما
واستدل عليه بما رواه الشيخ عن القداح عن جعفر عن أبيه عليهما السلام قال قال النبي ص تعاهدوا نعالكم عند أبواب مساجدكم قال الجوهري التعهد
التحفظ بالشيء وتجديد العهد به وهو أفصح من قولك تعاهدت لأن التعاهد إنما يكون بين اثنين أقول وورود الرواية من أفصح الفصحاء
يدل على خطاء الجوهري بل يطلق التفاعل فيما لم يكن بين اثنين للمبالغة إذ ما يكون بين اثنين يكون أبلغ والاهتمام فيه أكثر ويحتمل أن يكون المراد
تعاهد النعل أن يحفظ عند المسجد لئلا يشتغل قلبه في حال الصلاة به ولعل ما فهمه القوم أظهر **مجالس** الشيخ عن الحسين بن عبيد الله
عن التلعكبري عن محمد بن همام عن عبد الله بن جعفر الحميري عن محمد بن خالد الطيالسي عن زريق الخلقاني قال سمعت أبا عبد الله ع يقول صلاة
الرجل في منزله جماعة تعدل أربعا وعشرين صلاة وصلاة الرجل جماعة في المسجد تعدل ثمانيا وأربعين صلاة مضاعفة في المسجد وإن
الركعة في المسجد الحرام ألف ركعة في سواه من المساجد وإن الصلاة في المسجد فردا بأربع وعشرين صلاة والصلاة في منزلك فردا هباء منثورا
لا يصعد منه إلى الله شيء ومن صلى في بيته جماعة رغبة عن المساجد فلا صلاة له ولا لمن صلى معه إلا من علة تمنع من المسجد **ثواب**
الأعمال عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن جعفر عن موسى بن عمران عن الحسين بن يزيد عن [illegible] عن عبد الكريم بن [illegible] عن أبي سلمة عن عبد الرحمن عن
أبي هريرة وعبد الله بن عباس عن النبي ص أنه قال في خطبة طويلة ومن مشى إلى مسجد من مساجد الله فله بكل خطوة خطاها حتى يرجع إلى منزله عشر
حسنات ويمحى عنه عشر سيئات ويرفع له عشر درجات ومن بنى مسجدا في الدنيا أعطاه الله بكل شبر منه أو قال بكل ذراع منه مسيرة أربعين
ألف ألف عام مدينة من ذهب وفضة ودر وياقوت وزمرد وزبرجد ولؤلؤ في كل مدينة أربعون ألف ألف قصر في كل قصر أربعون ألف
ألف دار في كل دار أربعون ألف ألف بيت في كل بيت أربعون ألف ألف سرير على كل سرير زوجة من الحور العين في كل بيت أربعون
ألف ألف وصيف وأربعون ألف ألف وصيفة في كل بيت أربعون ألف ألف مائدة على كل مائدة أربعون ألف ألف قصعة في كل قصعة أربعون ألف ألف
لون من الطعام يعطي الله وليه من القوة ما يأتي على تلك الأزواج وعلى ذلك الطعام وعلى ذلك الشراب في يوم واحد **الخصال** عن محمد
بن عمر الجعابي عن عبد الله بن بشر عن الحسين الزيات عن أبي بكر بن عياش عن الأجلح عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ص قال يجيء يوم القيامة ثلاثة
يشكون المصحف والمسجد والعترة يقول المصحف يا رب حرقوني ومزقوني ويقول المسجد يا رب عطلوني وضيعوني وتقول العترة يا رب قتلونا
وطردونا وشردونا فأجثو للركبتين في الخصومة فيقول الله لي أنا أولى بذلك [illegible] جامع الأخبار عن النبي ص قال يأتي في آخر الزمان
قوم يأتون المساجد فيقعدون حلقا ذكرهم الدنيا وحب الدنيا لا تجالسوهم فليس لله بهم حاجة **إرشاد** المفيد عن أبي بصير عن أبي
جعفر عليه السلام قال إذا قام قائمنا [illegible] مسجد على وجه الأرض له شرف إلا هدمها وجعلها جماء [illegible] المجازات النبوية للرضي ره قال قال رسول الله
ص [illegible] الإمام من مسجدنا الثوم والكراث فمن أراد أكلهما فليمتهما طبخا وفي رواية فليمتهما طبخا **بيان** الإماتة الموت
عن الله [illegible] في الماء [illegible] **مجالس** الشيخ بإسناده المتقدم في باب فضل الصلاة عن أبي ذر في وصية النبي ص قال يا

عن حماد بن عيسى
أبي الحسن [illegible]
عن عنبسة بن عبد الله
عن أبي عائشة السعدي
عن يزيد بن عمر

يا أبا ذر

باب فضل الصلاة في المساجد وآدابها وأحكامها

يا أبا ذر صلاة في مسجدي هذا تعدل مائة ألف صلاة في غيره من المساجد إلا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام تعدل مائة ألف صلاة في غيره وأفضل من هذا كله صلاة يصليها الرجل في بيته حيث لا يراه إلا الله عز وجل يطلب بها وجه الله تعالى يا أبا ذر طوبى لأصحاب الألوية يوم القيامة يحملونها فيسبقون الناس إلى الجنة ألا هم السابقون إلى المساجد بالأسحار وغيرها يا أبا ذر لا تجعل بيتك قبرا واجعل فيه من صلاتك يضيء به قبرك يا أبا ذر إن الصلاة النافلة تفضل بالسر على العلانية كفضل الفريضة على النافلة يا أبا ذر الكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة تخطوها إلى الصلاة صدقة يا أبا ذر من أجاب داعي الله وأحسن عمارة مساجد الله كان ثوابه من الله الجنة فقلت بأبي أنت وأمي يا رسول الله كيف تعمر مساجد الله قال لا ترفع فيها الأصوات ولا يخاض فيها بالباطل ولا يشترى فيها ولا يباع واترك اللغو ما دمت فيها فإن لم تفعل فلا تلومن يوم القيامة إلا نفسك يا أبا ذر إن الله تعالى يعطيك ما دمت جالسا في المسجد بكل نفس تنفست فيه درجة في الجنة وتصلي عليك الملائكة ويكتب لك بكل نفس تنفست فيه عشر حسنات ويمحى عنك عشر سيئات يا أبا ذر أتعلم في أي شيء أنزلت هذه الآية اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون قلت لا فداك أبي وأمي قال في انتظار الصلاة خلف الصلاة يا أبا ذر إسباغ الوضوء على المكاره من الكفارات وكثرة الاختلاف إلى المساجد فذلكم الرباط يا أبا ذر يقول الله تعالى إن أحب العباد إلي المتحابون بجلالي المتعلقة قلوبهم بالمساجد المستغفرون بالأسحار أولئك إذا أردت بأهل الأرض عقوبة ذكرتهم فصرفت العقوبة عنهم يا أبا ذر كل جلوس في المسجد لغو إلا ثلاثة قراءة مصل أو ذاكر الله تعالى أو سائل عن علم

بيان قوله صلى الله عليه وآله مائة ألف صلاة في غيره الضمير في غيره إما راجع إلى مسجد النبي صلى الله عليه وآله فيدل على مساواتهما في الفضل ويؤيده بعض الأخبار لكن ينافيه أكثرها ويمكن حمل المساجد لتفضيل عليها في المسجد الحرام على المساجد العظيمة وفي مسجد الرسول صلى الله عليه وآله على غيرها أو إلى المسجد الحرام فيفضل عليه مسجد الرسول صلى الله عليه وآله بأكثر مما ورد في سائر الأخبار في فضل [illegible] ويحتمل الحمل على اختلاف المصلين أيضا وإن كان بعيدا أو على بعض أجزاء المسجدين وبه يمكن رفع التنافي بينه وبين ما ورد في فضل مسجد الرسول صلى الله عليه وآله في بعض الأخبار قوله صلى الله عليه وآله وأفضل من هذا كله لعل الغرض الترغيب على تحصيل الإخلاص والحاصل أن الصلاة في البيت مع الإخلاص الكامل أفضل من الصلاة في الأماكن الشريفة بدونه وفيه أن السعي في تحصيل الإخلاص في الأعمال وخلوها عن شوائب الرياء والأغراض الفاسدة أهم من السعي في إيقاعها في الأمكنة الشريفة فلو اجتمعا كان نورا على نور ويحتمل تخصيصه بالنوافل والأول أظهر قوله صلى الله عليه وآله وكثرة الاختلاف أي هما أيضا من الكفارات وهي أيضا من الرباط إذ هي ربط النفس على الطاعة ومرقب للشيطان لئلا يستولي على القلب فيسلب الإيمان قوله صلى الله عليه وآله قراءة مصل أي إذا اشتغل بالصلاة والمراد بالجلوس مطلق اللبث

مكارم الأخلاق قال النبي صلى الله عليه وآله صلاة المرء وحده في بيته كفضل صلاته في الجمع خمسا وعشرين درجة

هداية الشيخ [illegible] يونس بن ظبيان عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال خير مساجد نسائكم البيوت **بيان** المشهور بين الأصحاب وغيرهم في كلامهم استحباب للنساء أن لا يحضرن المساجد بل المستحب لهن أن يصلين في بيوتهن كما دلت عليه الأخبار

ثواب الأعمال عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان قال سمعت أبا الحسن الرضا عليه السلام يقول الصلاة في مسجد الكوفة فردا أفضل من سبعين صلاة في غيرها جماعة

مجالس الصدوق عن جعفر بن علي عن جده الحسن بن علي عن جده عبد الله بن المغيرة عن السكوني عن جعفر عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله من سمع النداء في المسجد فخرج من غير علة فهو منافق إلا أن يريد الرجوع إليه

اختيار الرجال للكشي عن حمدويه بن نصير عن أيوب بن نوح عن محمد بن سنان عن يونس بن يعقوب قال قال لي أبو عبد الله عليه السلام يا يونس قل لهم يا مؤلفة فقد رأيتكم تصنعون إذا سمعتم الأذان أخذتم نعالكم وخرجتم من المسجد **بيان** أي أنتم من المؤلفة قلوبهم ولستم من المؤمنين حقيقة والغرض بيان أنه [illegible] للخروج من المسجد بعد الأذان قبل الصلاة ولا ينافيه ما رواه الشيخ في الصحيح عن الحلبي قال إذا صليت صلاة وأنت في المسجد وأقيمت الصلاة فإن شئت فاخرج وإن شئت فصل معهم واجعلها تسبيحا إذ الظاهر من سماع الأذان في هذا الخبر سماع الإقامة بعد صلاته في المسجد مع أن الجواز لا ينافي الكراهة إذ هما على المشهور محمولان على [illegible]

قال رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاث خصال من كن فيه [illegible] كان ضامنا على الله أن يدخله الجنة منها رجل توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج إلى المسجد للصلاة فإن مات في وجهه كان ضامنا على الله **بيان** كان ضامنا أي الرسول صلى الله عليه وآله أو المسلم والأول أفضل [illegible] ما يوجب ذلك مكانه ضامن وهو بعيد **أقول** ذكر الأصحاب كراهة حذف الحصى في المسجد وحكم الشيخ في النهاية بعدم الجواز ورد بضعف الخبر الدال على التحريم [illegible] وكذا كشف السرة والفخذ والركبة في المسجد ولم أر شيئا في عدم الجواز وفي خبر السكوني أن كشفها في المسجد من العورة وذكروا استحباب تقديم اليمنى دخولا واليسرى خروجا كما في خبر يونس [illegible] وكذا كشف السرة والفخذ والركبة في المسجد وذكر الشيخ عدم الجواز وفي خبر السكوني أن كشفها في المسجد من العورة وذكر المستحب تقديم اليمنى دخولا واليسرى خروجا كما في خبر يونس [illegible] أن أمير المؤمنين عليه السلام رأى قاصا في المسجد

فضربه بالدرة وطرده من الكلام بالعجمة ولعلها أشكوى ومن له خلية المساجد وتظليلها ما رواه الحلبي قال سألته عن المساجد المظللة تكره القيام
فيها قال نعم ولكن لا يضركم الصلوة فيها اليوم وقال في الذكرى لعل المراد تظليل جميع المسجد او تظليل خاص او في بعض البلدان والا فالحاجة ماسة
الى التظليل لدفع الحر والقر **الهداية** قال رسول الله صلى الله عليه وآله في التورية مكتوب ان بيوتي في الارض المساجد فطوبى لعبد تطهر في بيته
ثم زارني في بيتي الا ان على المزور كرامة الزائر الا بشر المشائين في الظلمات الى المساجد بالنور الساطع يوم القيمة **مصباح الشريعة** قال الصادق ع
اذا بلغت باب المسجد فاعلم انك قصدت باب بيت ملك عظيم لا يطأ بساطه الا المطهرون ولا يؤذن بمجالسة مجلسه الا الصديقون وهب القدوم
الى بساط خدمة الملك فانك على خطر عظيم ان غفلت هيبة الملك واعلم انه قادر على ما يشاء من العدل والفضل معك وبك فان عطف عليك
برحمته وفضله قبل منك يسير الطاعة واجزل عليها ثوابا كثيرا وان طالبك باستحقاق الصدق والاخلاص عدلا بك حجبك ورد طاعتك وان كثرت
وهو فعال لما يريد واعترف بعجزك وتقصيرك وفقرك بين يديه فانك قد توجهت للعبادة له والمؤانسة به واعرض اسرارك عليه ولتعلم انه
لا تخفى عليه اسرار الخلائق اجمعين وعلانيتهم وكن كافقر عباده بين يديه واخل قلبك عن كل شاغل يحجبك عن ربك فانه لا يقبل الا الاطهر
والاخلص وانظر من اي ديوان يخرج اسمك فان ذقت من حلاوة مناجاته ولذيذ مخاطباته وشربت بكاس رحمته وكراماته من حسن اقباله
عليك واجابته فقد صلحت لخدمته فادخل فلك الاذن والامان والا فقف وقوف مضطر قد انقطع عنه الحيل وقصر عنه الامل وقضى عليه الاجل
فاذا علم الله عز وجل من قلبك صدق الالتجاء اليه نظر اليك بعين الرحمة والرأفة والعطف ووفقك لما يحب ويرضى فانه كريم يحب الكرامة لعباده
المضطرين اليه المحترقين على بابه لطلب مرضاته قال الله عز وجل امن يجيب المضطر اذا دعاه الآية **بيان** هب بالفتح امر من هاب يهاب والهيبة
المخافة والتقية **السرائر** من كتاب احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن المفضل بن محمد الحلبي قال قلت لابي عبد الله ع ان طريقي الى المسجد في زقاق
يبال فيه فربما مررت فيه وليس علي حذاء فيلصق برجلي من نداوته فقال اليس تمشي بعد ذلك في ارض يابسة قلت بلى قال فلا باس ان
الارض يطهر بعضها بعضا قلت فاطأ على الروث الرطب قال لا باس انا والله ربما وطئت عليه ثم اصلي ولا اغسله **بيان** ظاهره عدم
جواز ايصال النجاسة الى المسجد وان امكن ان يكون السؤال للصلوة ولا خلاف ظاهرا في عدم جواز ادخال المتعدية الى المسجد واما غير
المتعدية فالظاهر جواز ادخالها كما هو المشهور بين المتاخرين وذهب جماعة الى تحريم ادخال النجاسة مطلقا وادعى ابن ادريس عليه الاجماع وهو ممنوع
ولم يتم دليل على عموم المنع **العياشي** عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له الحائض والجنب يدخلان المسجد ام لا فقال لا يدخلان المسجد
الا مجتازين ان الله يقول ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا ويأخذان من المسجد الشيء ولا يضعان فيه شيئا **بيان** يدل على عدم
جواز لبث الحائض والجنب في المساجد وعلى عدم جواز وضعهما شيئا فيها كما ذكره الاصحاب وقد مر الكلام فيهما في كتاب الطهارة **السرائر** نقلا من
جامع البزنطي عن علي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن رجل كان له مسجد في بعض بيوته او داره هل يصلح ان يجعله كنيفا قال لا باس **قرب
الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده عن علي بن جعفر مثله **توضيح** يدل على ان مسجد البيت ليس كسائر المساجد ويجوز تغييره واخراجه
عن المسجدية وحمله الاصحاب على موضع لم يوقف لذلك بل عين في البيت للصلوة فيه قال في الذكرى لو اتخذ في داره مسجدا لنفسه ولعياله ولم يتلفظ
بالوقف فالاولى جواز تغييره وتوسيعه وتضييقه لما رواه ابو الجارود عن الباقر عليه السلام في المسجد يكون في البيت فيريد اهل البيت ان يتوسعوا
بطائفة منه او يحولوه الى غير مكانه قال لا باس بذلك انتهى وقال الوالد قدس سره يمكن تخصيص العمومات بتلك الاخبار الصحيحة لكن الاولى
عدم التغيير مع الصيغة وقال العلامة رحمه الله في التذكرة من كان له في داره مسجد قد جعله للصلوة جاز له تغييره وتبديله وتضييقه وتوسيعه
حسب ما يكون صلاحا له لانه لم يجعله عاما وانما قصد اختصاصه بنفسه واهله ولرواية ابي الجارود وهل يلحقه احكام المساجد من تحريم
ادخال النجاسة اليه ومنع الجنب واستيطانه وغير ذلك الاقرب المنع لنقص المعنى فيه انتهى وكلامه يشعر بالتردد مع الوقف كما ان ايضا كما
لا يخفى والله يعلم **كشف الغمة** من دلائل الحميري عن ابي هاشم الجعفري قال كنت عند ابي محمد ع فقال اذا خرج القائم امر بهدم المنار والمقاصير
التي في المساجد فقلت في نفسي لاي معنى هذا فاقبل علي وقال معنى هذا انها محدثة مبتدعة لم يبنها نبي ولا حجة **غيبة الشيخ** عن سعد
عن ابي هاشم مثله **تبيين** المشهور بين الاصحاب كراهة تطويل المنارة ازيد من سطح المسجد لئلا يشرف المؤذنون على الجيران والمنارات
الطويلة من بدع عمر والمراد بالمقاصير المحاريب الداخلة كما مر **جامع الاخبار** روي باسناد صحيح عن ابي جعفر الباقر ع قال لو يعلم الناس ما
في مسجد الكوفة لاعدوا له الزاد والرواحل من مكان بعيد ان صلوة فريضة فيه تعدل حجة وصلوة نافلة تعدل عمرة وروي باسناد
صحيح عن امير المؤمنين ع انه قال النافلة في مسجد الكوفة تعدل عمرة مع النبي ص والفريضة تعدل حجة مع النبي ص وقد صلى فيه الف نبي و
الف وصي وقال ص ما من عبد صالح ولا نبي الا وقد صلى في مسجد كوفان حتى ان رسول الله ص لما اسري به قال له جبرئيل ع اتدري
اين انت يا رسول الله الساعة انت مقابل مسجد كوفان قال فاستاذن لي ربي حتى آتيه فاصلي ركعتين فاستأذن الله عز وجل فاذن له

باب فضل المساجد وآدابها وأحكامها

وان ميمنته لروضة من رياض الجنة وان مؤخره لروضة من رياض الجنة وان الصلاة المكتوبة فيه لتعدل بالف صلاة وان النافلة فيه
لتعدل بخمسمائة صلاة وان الجلوس فيه بغير تلاوة ولا ذكر لعبادة ولو علم الناس ما فيه لاتوه ولو حبوا وروى باسناد صحيح عن ابي حمزة الثمالي
انه قال سألته عن الاسطوانة السابعة فقال هذا مقام امير المؤمنين ع قال وكان الحسن ع يصلي عند الخامسة فاذا غاب امير المؤمنين
صلى فيها الحسن ع وهي من باب كندة وقال الصادق ع على الظاهر الاسطوانة السابعة مما يلي ابواب كندة هي مقام ابراهيم ع والخامسة
مقام جبرئيل ع وعن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال سمعته يقول نعم المسجد مسجد الكوفة صلى فيه الف نبي والف وصي ومنه فار
التنور وفيه نجرت السفينة ميمنته رضوان الله ووسطه روضة من رياض الجنة وميسرته مكر فقال قلت لابي بصير اي شيء يعني بقوله
مكر قال يعني منازل السلطان (الشيطان) وقال ع صلاة في مسجد الكوفة تعدل الف صلاة في غيره من المساجد وقال النبي ص في حديث النهي في
المسجد باكل الحشائش كما تاكل البهيمة الحشيش وقال ع لا تدخل المساجد الا بالطهارة وعن النبي ص قال من ادخل ليلة واحدة سراجا في
المسجد غفر الله له ذنوب سبعين سنة وكتب له عبادة سنة وله عند الله مدينة وان زاد على ليلة واحدة فله بكل ليلة مزيد ثواب
حتى اذا تم عشر ليال لا يصف الواصفون ما له عند الله من الثواب فاذا تم الشهر حرم الله جسده على النار **بيان** سياتي فضل
المساجد المخصوصة في كتاب المزار وكتاب الحج ولنشر هنا الى بعض الفوائد الاولى انه هل يشمل الفضل الوارد للصلاة في المسجد الحرام
الصلاة في الكعبة مع كراهة الفريضة فيها الظاهر العدم ويمكن ان يقال الفضل الوارد في الخبر هو المشترك بين جميع الاجزاء حتى الكعبة فلا ينافي
كون الصلاة خارجها من المسجد افضل من الصلاة فيها وهو بعيد اذ الظاهر من النهي عن الصلاة في الكعبة رجحان الصلاة خارج المسجد
ايضا بالنسبة اليها ويحتمل ان يكون العدد الذي بازاء الصلاة في بعض اجزاء المسجد مختصا بفضيلة وثواب ابدا على ما ثبت العدد
الذي بازاء الصلاة في بعض الاخر ويرد عليه ان الظاهر ان المراد ان الصلاة الواحدة في المسجد الحرام مثلا مثل مائة الف صلاة في غيرها
اذا فرضنا الصلاتين في جميع ما عدا من اجتماع الشرائط والكمالات وعدمها الا باعتبار المكان فلا وجه لما ذكر وكذا يشكل في الصلاة
في مسجد النبي ص اذا وقعت في ما زاد من غير المسجد مع كراهتها والجواب ما مر على ما تقدم من كراهة الصلاة الى قبر المعصوم ويعرف
الكلام فيه ولو تثبت يكون مختصا ببعض الثانية الظاهر ان الثواب المذكور لكل من المساجد الشريفة المشترك بين الجميع فلا ينافي كون
بعض الاجزاء افضل من سائرها كما ورد في الاخبار كالحطيم وغيره من المسجد الحرام وبعض الاساطين في مسجد النبي ص و
مسجد الكوفة الثالثة الاختلاف الواقع في عدد فضل صلاة لكل من المساجد الشريفة لعله باعتبار اختلاف الصلوات والمصلين في
الفضل او المفضل عليه او فيهما فتامل الرابعة الظاهر ان تلك الفضيلة في المسجدين مختصة بما كان في عهد الرسول ص واما ما زيد
فيهما بعد من خلفاء الجور فكسائر المساجد بل يمكن المناقشة في كونهما مسجدا ايضا لما ورد في كثير من الاخبار ان القائم ع يردهما الى الاصل
وذهب بعض الاصحاب الى التعميم وهو بعيد الخامسة ما ورد في بعض الاخبار الف صلاة او مائة الف في غيره لعل الغير فيهما تام شامل للفاضل
والمفضول فلم يلزم مساواة الفاضل للمفضول فلا بد من تخصيص في الغير وان امكن تصحيحه باختلاف الصلاة والمصلين لكنه بعيد **كتاب
المسائل** لعلي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عن الطين يطرح فيه السرقين يطين به المسجد او البيت ايصلى فيه قال لا بأس وسألته عن
الرجل يصلح له ان يصلي في المسجد ورجله خارج منه او اسفل من المسجد وهو في صلاته يصلي له قال لا بأس وسألته عن الدابة تبول فيصيب بولها المسجد
وحائطه ايصلى فيه قبل ان يغسل قال اذا جف فلا بأس **بيان** حمل على ان يكون من الدواب المأكولة اللحم ويدل على طهارة بولها والظاهر ان
المراد بالمسجد هو المسجد المصلى الذي يصلى عليه كما هو الظاهر ولما كان محل السجدة المعروف ورفعناه ها هنا المراد منه يكفي اذ لا فرق
المسجد في الجملة كون بعض المسجد نجسا ويدل ظاهرا على طهارة ابوال الدواب مع كراهة الصلاة في المسجد قبل جفافها **دعائم الاسلام**
روينا عن جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه ع انه قال لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد الا ان يكون له عذر او به علة فقيل ومن جار المسجد يا امير
المؤمنين قال من سمع النداء وعنه عن رسول الله ص انه قال الصلاة في المسجد الحرام مائة الف صلاة والصلاة في مسجد المدينة عشرة آلاف صلاة
والصلاة في مسجد بيت المقدس الف صلاة والصلاة في المسجد الاعظم مائة صلاة والصلاة في مسجد القبيلة خمس وعشرون صلاة والصلاة
في مسجد السوق اثنا عشر صلاة وصلاة الرجل وحده في بيته صلاة واحدة وعن رسول الله ص انه قال الجلوس في المسجد انتظارا
للصلاة عبادة وقال من كان القرآن حديثه والمسجد بيته بنى الله له بيتا في الجنة ويدعونه الدرجة الوسطى **بيان** لعل الوسطى
بمعنى الفضلى اي درجة عند افضل الدرجات او قريبة منها **الدعائم** عن علي ع انه قال من السنة اذا جلست في المسجد ان تستقبل القبلة
وعنه ع انه قال ان المتعبد يعني الذي ياوي الى المسجد ليتبشبش به اذا غاب عنهم ثم قدم كما يتبشبش اهل الغائب بغائبهم اذا قدم عليهم
بيان قال في النهاية فيه لا يوطن الرجل المسجد للصلاة الا تبشبش الله به كما يتبشبش اهل البيت بغائبهم البشر فرح الصديق بالصديق

باب فضل المساجد وآدابها وأحكامها

والمطعم [illegible] الا بما علمه [illegible] وهذا مثل نهيه للنقمه اباه ببره وكراهة المنهي والمقصار جوع الفقر الى المسجد **الدعائم**

عن آبائه عليهم السلام انه قال الجلوس [illegible] الكلام رهبانية العرب المؤمن مجلسه مسجده وصومعته بيته **بيان** رواه في [illegible] عن اسمعيل بن

ابي عبد الله عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الاتكاء في المسجد رهبانية العرب فالظاهر انه ذم للاتكاء فان الرهبانية في هذه الامة [illegible] ينبغي ان

يكون اتكاؤه في بيته لا في صومعته ومحل انزاله ويحتمل ان يكون مدحا ويكون المراد بالاتكاء الانتظار للصلاة وبلا زينة المراد بالصومعة محل

العبادة [illegible] فالمراد [illegible] وروى العامة بسنده في شرح السنة باسناده عن سعد بن مسعود ان عثمان بن مظعون اتى النبي صلى الله عليه وآله

فقال ائذن لنا في الترهب فقال [illegible] الجلوس في المساجد انتظار الصلاة **الدعائم** عن علي عليه السلام قال جنبوا مساجدكم رفع

اصواتكم وبيعكم وشراءكم [illegible] ومقطع [illegible] الله يوم القيامة ضاحكا قد اعطي

كتابه بيمينه وان المسجد ليلتوي عند النخامة [illegible] احدكم [illegible] وضعوا المطاهر على ابوابها وهو

اظهر والمراد هنا اصل بيت المطاهر لا كونها في وسطها [illegible] لان الضرب بها اشد **الدعائم** عن

علي عليه السلام انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان تقام الحدود في المساجد وان يرفع فيها الصوت [illegible] او يسل فيها السيف او يرمى فيها بالنبل

او يباع فيها او يشترى او يعلق في القبلة منها سلاح او يبرى فيها نبل وعن علي عليه السلام [illegible] احدكم يهوي كرويه [illegible]

ومجانينكم [illegible] الله قدره وخسا [illegible] وقال في قول الله عز وجل ولا جنبا الا عابري سبيل قال هو الجنب يمر في المسجد مرورا ولا يجلس

فيه وعن رسول الله صلى الله عليه وآله انه نهى عن اكل الثوم [illegible] ان يؤذي برائحته اهل المسجد وقال من اكل منه فلا يقرب مسجدنا وعن رسول الله صلى الله عليه وآله

انه قال من ابتنى مسجدا ولو مثل مفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة وعن جعفر بن محمد [illegible] المسجد يتخذ في الدار ان بدا لاهله في تحويله

من مكانه او التوسع بطائفة منه قال لا بأس [illegible] كتاب زيد النرسي عن عبيد الله بن سنان عن [illegible] المنكدر قال رأيت ابا جعفر محمد بن علي في ليلة

ظلماء شديدة الظلمة وهو يمشي الى المسجد [illegible] فسلمت عليه فرد علي السلام [illegible] المنكدر قال رسول الله صلى الله عليه وآله

بشر المشائين الى المساجد في الظلم بالنور الساطع يوم القيامة [illegible] الحسن [illegible] والحور [illegible]

المساجد [illegible] **دعوات** [illegible] قال عثمان بن مظعون للنبي صلى الله عليه وآله [illegible] فقال مهلا يا عثمان ان

[illegible] امتي لزوم المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة الخبر **مجالس** الصدوق [illegible] عن احمد بن محمد بن

خالد البرقي عن [illegible] عامر عن ابن بكير عن سلام بن علي [illegible] جعفر [illegible] ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال من سمع

كتابا [illegible] الله [illegible] **مجالس** [illegible] **بيان** [illegible]

[illegible] **القاموس**

[illegible] هذا الثواب [illegible]

[illegible] عن الصادق عن آبائه عليهم السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله

قال ان الله تبارك وتعالى [illegible] المؤمنين [illegible] باهل معصيتي

لا من فيكم من المؤمنين [illegible] المستغفرين بالاسحار [illegible] **ثواب الاعمال**

عن ابيه عن عبد الله بن جعفر [illegible] **بيان** [illegible] صلاة الليل وابواب المكارم [illegible]

[illegible] **مجالس** الصدوق عن احمد بن زياد بن

جعفر الهمداني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن مرازم عن الصادق عليه السلام انه قال عليكم باتيان المساجد فانها بيوت الله في الارض ومن اتاها متطهرا

طهره الله من ذنوبه وكتب من زواره فاكثروا فيها من الصلاة والدعاء وصلوا من المساجد في بقاع مختلفة فان كل بقعة تشهد للمصلي عليها يوم القيامة

بيان يدل على استحباب الطهارة لاتيان المساجد وعلى استحباب الصلاة في المواضع المختلفة منها **مجالس** الصدوق عن محمد بن الحسن بن الوليد

عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن النوفلي عن السكوني عن الصادق عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الجلوس في المسجد انتظار

الصلاة عبادة ما لم يحدث قيل يا رسول الله وما الحدث قال الاغتياب **بيان** [illegible] المراد بالحدث الامر المنكر القبيح كما ورد في حديث المدينة

من احدث فيها حدثا او آوى محدثا [illegible] الحدث لانه ناقض لفضل الكون في المسجد كما ان الحدث ناقض الصلاة [illegible]

[illegible] الحدث [illegible] **مجالس** الصدوق عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد

بن احمد الاشعري عن سهل بن زياد عن محمد بن [illegible] عن عبد المجيد بن ابي الديلم عن موسى بن جعفر عن ابيه عن آبائه عليهم السلام قال

قال رسول الله صلى الله عليه وآله من كنس مسجدا يوم الخميس ليلة الجمعة فاخرج منه من التراب ما يذر في العين غفر له **ثواب الاعمال** عن محمد بن موسى بن

باب فضل المساجد وآدابها وأحكامها

المتوكل عن محمد بن يحيى العطار مثله بيان في القاموس [illegible] مجالس الصدوق عن جعفر بن علي عن جده الحسن بن علي
[illegible] عن السكوني عن الصادق عن آبائه قال قال رسول الله من كان القرآن حديثه والمسجد بيته بنى الله له بيتا في الجنة
[illegible] مثله ثواب الأعمال عن حمزة العلوي عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني مثله الخصال عن محمد بن
موسى بن المتوكل عن محمد بن يحيى العطار عن أحمد بن موسى عن ابن فضال عمن ذكره عن أبي عبد الله قال ثلاثة يشكون إلى الله عز وجل مسجد خراب لا يصلي
فيه أهله وعالم بين جهال ومصحف معلق قد وقع عليه غبار لا يقرأ فيه قرب الإسناد عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال سمعت
جعفر بن محمد وسئل عن الدار والبيت قد يكون فيه مسجد فيبدو لأصحابه أن يتوسعوا بطائفة منه ويبنوا مكانه ويهدموا البنية قال لا بأس
بذلك [illegible] وسمعته يقول أيصلح مكان حش أن يتخذ مسجدا فقال إذا ألقي عليه من التراب ما يواري ذلك ويقطع ريحه فلا بأس بذلك
لأن التراب يطهره وبه مضت السنة إيضاح قال الوالد قدس سره ويمكن أن يقال إن إلقاء التراب مطهر كما دلت الأخبار الصحيحة على أن الأرض
يطهر بعضها بعضا [illegible] ويمكن حمل الأخبار على ما إذا أزال عين النجاسة أو يكون إلقاء التراب لزيادة التنظيف ويكون تحته نجسا
ويعد إلقاء التراب يحصل فوقه مسجد ولا يجب [illegible] أو يكون هذا الحكم مختصا بمساجد البيوت كالمنزل والقرية [illegible] إذا
لم يوقف ويكون الملاقي [illegible] في الذكرى يجوز اتخاذ المساجد على الحش ثم ذكر هذه الرواية وغيرها في القاموس الحش
مثلثة المخرج لأنهم كانوا يقضون حوائجهم في البساتين قرب الإسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر [illegible] عن الصادق عن
أبيه قال قال الحسن بن علي [illegible] من أدمن الاختلاف إلى المساجد أصاب إحدى ثمان آية محكمة أو أخا مستفادا في الله أو علما مستطرفا أو رحمة منتظرة
أو كلمة تدله على هدى أو ترده عن ردى أو يترك ذنبا خشية أو حياء بيان أو أنه المنة [illegible]
[illegible] والسنة [illegible] وهو الصواب من القول والفعل [illegible]
[illegible] والرشد [illegible] في سائر الأخبار [illegible]
الإسناد عن محمد بن [illegible] قال سألته عن الرجل يمشي في العذرة وهي يابسة فيصيب ثوبه ورجليه هل يصلح له أن يدخل المسجد فيصلي
ولا يغسل ما أصابه قال إذا كان يابسا فلا بأس بيان إذا كان يابسا أي الثوب والرجل والعذرة [illegible] تأكيد للسؤال [illegible]
[illegible] قرب الإسناد بإسناده عن علي بن جعفر عن أخيه قال سألته عن [illegible] بالعذرة [illegible] أن يجصص به المسجد قال لا بأس وسألته عن
المسجد يكتب في القبلة القرآن أو شيء من ذكر الله قال لا بأس وسألته عن المسجد ينقش في قبلته بجص أو أصباغ قال لا بأس بيان [illegible]
الكلام في الجص المطبوخ بالعذرة في كتاب الطهارة والحاصل أنه محمول [illegible] الطاهرة [illegible] النجاسة إلى الجص [illegible]
على الاكتفاء في [illegible] عدم كراهة الكتابة في قبلة المسجد ولا ينافي كراهة النظر إليها حال الصلاة لما مر من علي
جعفر [illegible] النظر إلى الكتابة في القبلة [illegible] في الصلاة وأما النقش [illegible] يجوز النقش بالذهب [illegible] والمحقق في
المعتبر والشهيد في الذكرى [illegible] النقش [illegible] بأن ذلك لم يكن في عهد النبي [illegible] فيكون بدعة وهو [illegible]
وكذا الحكم [illegible] الصور واحتج عليه الفاضلان بالتعليل السابق [illegible] الشيخ عن عمرو بن جميع قال سألت أبا عبد الله عن الصلاة
في المساجد المصورة فقال أكره ذلك ولكن لا يضركم ذلك اليوم ولو قد قام العدل لرأيتم كيف يصنع في ذلك وهي مجهولة [illegible]
الشهيد في البيان [illegible] وكره غيره كالشيخ في الدروس [illegible] وظاهر الخبر جواز [illegible]
[illegible] الخصال والعيون بأسانيد مر في كتاب الإيمان والكفر عن الرضا عن آبائه قال قال رسول الله [illegible] من المروة ثلاثة منها
في الحضر [illegible] فأما التي في الحضر فتلاوة كتاب الله تعالى وعمارة مساجد الله واتخاذ الإخوان في الله عز وجل وأما التي في السفر [illegible]
[illegible] السفر فبذل الزاد وحسن الخلق والمزاح في غير المعاصي الخصال عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أيوب بن نوح عن الربيع بن
محمد عن عبد الأعلى عن نوف عن أمير المؤمنين قال إن الله عز وجل أوحى إلى عيسى [illegible] من بيت من بيوتي إلا بقلب طاهر
[illegible] طاهر وأبصار خاشعة وأكف نقية الخبر بيان طاهرة أي من الاعتقادات الباطلة والأخلاق الدنية [illegible] خاشعة
لا تنظر إلى ما حرم الله [illegible] على المعاصي ولا تنظر في الصلاة إلى ما يشغل صاحبه عن ذكر الله وأكف نقية عن الحرام والشبهة [illegible]
التصرف فيها [illegible] المحاسن عن محمد بن علي عن [illegible] عن [illegible] قال إنما جعل الحصا في المسجد للنخامة بيان يدل
على أنه إذا تنخم في المسجد ينبغي ستر النخامة بالحصا فتزول الكراهة [illegible] عن غياث بن إبراهيم عن جعفر عن أبيه قال إن عليا
قال البصاق في المسجد خطيئة وكفارته دفنه [illegible] وإن كان في البصاق لكن [illegible] الحكم في النخامة الخصال عن المظفر بن جعفر العلوي
عن جعفر بن محمد بن مسعود العياشي عن أبيه عن الحسين بن إشكيب عن محمد بن علي الكوفي عن أبي جميلة عن الحضرمي عن سلمة بن كهيل رفعه عن

هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة

عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر

[illegible]

ابن فضال

ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله سبعة في ظل عرش الله عز وجل يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشأ في عبادة الله عز وجل ورجل تصدق بيمينه
فأخفاه عن شماله ورجل ذكر الله عز وجل خاليا ففاضت عيناه من خشية الله ورجل لقي أخاه المؤمن فقال اني لأحبك في الله عز وجل ورجل
خرج من المسجد وفي نيته أن يرجع اليه ورجل دعته امرأة ذات جمال الى نفسها فقال اني أخاف الله رب العالمين أقول قد مر مرارا عن أبي
(هريرة وابي) سعيد الخدري نحو قريب منه وفيه ورجل قلبه متعلق بالمسجد اذا خرج منه حتى يعود اليه الخصال عن ابرهيم بن محمد بن حمزة عن حسين بن
عبد الله عن موسى بن مروان عن مروان بن معاوية عن سعد بن طريف عن عمير بن مأمون قال سمعت الحسن بن علي عليه السلام يقول سمعت رسول الله
يقول من أدمن الاختلاف الى المساجد أصاب ثمان خصال أخا مستفادا في الله عز وجل وعلما مستطرفا وكلمة تدله على هدى وأخرى تصرفه عن الردى ورحمة
منتظرة وترك الذنب حياء أو خشية المحاسن عن الحسن بن الحسين عن يزيد بن هرون عن العلا بن راشد عن سعد بن طريف عن عمير بن المأمون
ربيع الحسن بن علي قال أتيت الحسين بن علي عليه السلام فقلت له حدثني عن جدك رسول الله صلى الله عليه وآله قال نعم قال رسول الله صلى الله عليه وآله من أدمن الى المسجد أصاب
الخصال الثمانية آية محكمة أو فريضة مستعملة أو سنة قائمة أو علم مستطرف أو أخ مستفاد أو كلمة تدله على هدى أو ترده عن ردى وترك الذنب
خشية أو حياء ومنه في رواية ابرهيم بن عبد الحميد عن أبي عبد الله عليه السلام قال من قام في مسجد بعد صلوته انتظارا للصلوة فهو ضيف الله
وحق على الله أن يكرم ضيفه الخصال عن الحسين بن أحمد بن ادريس عن أبيه عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن ابن فضال عن
علي بن عقبة بن خالد عن أبيه عن الصادق عن آبائه عليهم السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام حريم المسجد أربعون ذراعا والجوار أربعون دارا من أربعة
جوانبها بيان حريم المسجد لم يذكره الأكثر وقال في الدروس روى الصدوق أن حريم المسجد أربعون ذراعا من كل ناحية والأحوط
رعاية ذلك في الموات اذا استوى بناء المسجد ويدل على استحباب الكرامات حضور المسجد الى أربعين دارا من جوانبها الأربعة الا أن يكون
مسجد أقرب اليه منه مجالس ابن الشيخ عن أبيه عن المفيد عن جعفر بن محمد بن قولويه عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن أبيه عن أحمد
بن محمد البرقي عن شريف بن سابق التفليسي عن الفضل البقباق عن أبي عبد الله عليه السلام قال ما يأتي المسجد من كل قبيلة الا وافدها
ومن كل أهل بيت الا نجيبها يا فضل لا يرجع صاحب المسجد بأقل من احدى ثلاث اما دعاء يدعو به يدخله الله به الجنة واما دعاء يدعو به فيصرف
الله عنه بلاء الدنيا واما أخ يستفيده في الله عز وجل ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما استفاد امرؤ مسلم فائدة بعد فائدة الاسلام مثل أخ يستفيده
في الله توضيح الا وافدها أي سابقها ومقدمها ورئيسها في الآخرة أو من يستحق أن يكون رئيسهم في الدنيا في القاموس الوافد السابق
من الابل مجالس ابن الشيخ عن أبيه عن المفيد عن الحسين بن علي التمار عن أحمد بن محمد العنزي عن علي بن الصباح عن أبي المنذر عن أبي صالح عن
أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله المساجد سوق من أسواق الآخرة قراها المغفرة وتحفتها الجنة ومنه عن المفيد عن جعفر بن محمد بن قولويه
عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن ابن عميرة عن جابر الجعفي عن أبي جعفر عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لجبرئيل
أي البقاع أحب الى الله تعالى قال المساجد وأحب أهلها الى الله أولهم دخولا اليها وآخرهم خروجا منها ومنه عن أبيه عن المفيد عن
محمد بن الحسين الحلال عن الحسن بن الحسين الأنصاري عن زفر بن سليمان عن أشرس الخراساني عن أيوب السختياني عن أبي قلابة قال قال رسول الله
من بنى مسجدا ولو مفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة بيان قال في النهاية أفحوص القطاة موضعها الذي تجثم فيه وتبيض كأنها
تفحص عنه التراب أي تكشفه والفحص البحث والكشف ومنه الحديث من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة المفحص مفعل من الفحص كالأفحوص
انتهى والتشبيه اما في الصغر أو في عدم البناء والجدران وعلى الأول اما على الحقيقة بأن يكون موضع التجويز أو القدم مسجدا أو على المبالغة
أو المعنى أن يكون بالنسبة الى المصلي كالمفحص بالنسبة اليه بأن لا يزيد على موضع صلوته وقيل بأن يشترك جماعة في بنائه أو يزيد
فيه قدرا يحتاج اليه ويؤيد الثاني أن أبا عبيدة روى مثله عن أبي جعفر عليه السلام ثم قال أبو عبيدة مر بي أبو جعفر عليه السلام وأنا بين مكة والمدينة
وأنا أضع الأحجار فقلت هذا من ذاك فقال نعم العلل عن المظفر العلوي عن جعفر بن محمد بن مسعود بن العياشي عن أبيه عن نصر بن أحمد
البغدادي عن عيسى بن مهران عن مخول عن عبد الرحمن بن الأسود عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه وعمه عن أبيهما أبي رافع قال ان
رسول الله صلى الله عليه وآله خطب الناس فقال أيها الناس ان الله عز وجل أمر موسى وهرون أن يبنيا لقومهما بمصر بيوتا وأمرهما أن لا يبيت في مسجدهما
جنب ولا يقرب فيه النساء الا هرون وذريته وان عليا مني بمنزلة هرون من موسى فلا يحل لأحد أن يقرب النساء في مسجدي ولا يبيت
فيه جنب الا علي وذريته فمن ساءه ذلك فههنا وضرب بيده نحو الشام بيان أقول قد مضى مثله بأسانيد جمة قوله فمن ساءه
ذلك أي شاء أن يعلم حقيقة ذلك فليذهب الى الشام ولينظر الى مواضع بيوتهم ليعلم أن بيت هرون كان مفتوحا الى المسجد العلل
عن علي بن أحمد بن محمد عن محمد بن جعفر الأسدي عن موسى بن عمران النخعي عن الحسين بن يزيد النوفلي عن علي بن أبي حمزة البطائني عن أبي بصير قال
سألت أبا عبد الله عليه السلام عن العلة في تعظيم المساجد فقال انما أمر بتعظيم المساجد لأنها بيوت الله في الأرض ومنه عن أبيه عن سعد بن عبد الله

(حاشية: قال في [illegible] الاسواق وابغض [illegible] اولهم دخولا اليها وآخرهم خروجا منها)

عن محمد

باب فضل المساجد وآدابها وأحكامها ١٣٩

عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن كليب الصيداوي عن أبي عبد الله ع قال مكتوب في التوراة أن بيوتي في الأرض المساجد فطوبى لمن
تطهر في بيته ثم زارني في بيتي وحق على المزور أن يكرم الزائر **ثواب الأعمال** عن أبيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن محمد بن الحسين مثله
ثواب الأعمال عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن الحسين عن صفوان عن كليب عن أبي عبد الله ع قال مكتوب في التوراة
أن بيوتي في الأرض المساجد فطوبى لعبد تطهر في بيته ثم زارني في بيتي ألا إن على المزور كرامة الزائر **بيان** يدل على استحباب الطهارة
لدخول المساجد **العلل** عن جعفر بن علي عن أبيه عن جده الحسن بن علي الكوفي عن العباس بن عامر عن أبي الصباح عن أبي عبد الله ع قال
قلت له رجل اشترى دارا فبناها فبقيت عرصة فبناها بيت غلة أيوقفه على المسجد قال إن المجوس وقفوا على بيت النار **بيان**
ظاهره عدم جواز الوقف كما هو المشهور بين الأصحاب أي إذا وقف المجوس على بيت النار فأنتم أولى بالوقف على معابدكم ويحتمل أن يكون المراد المنع من
ذلك لأنه من فعلهم ولعل الصدوق ره هكذا فهم فإنه في الفقيه في كتاب الصلاة هكذا وسئل عن الوقوف على المساجد فقال لا يجوز
لأن المجوس وقفوا على بيوت النار وهذا أحد مفاسد النقل بالمعنى والقرينة على ذلك أنه نقله في كتاب الوقف من الفقيه أيضا مثل
ما رواه في العلل وغيره في سائر الكتب وليس شيء منها لا يجوز وربما يحمل على تقدير صحته على الوقف بقصد تملك المسجد وهو لا يملك بل
لا بد من قصد مصالح المسلمين ولو أطلق ينصرف إليها وقال في الذكرى ويستحب الوقف على المساجد بل هو من أعظم المثوبات لتوقف بقاء
عمارتها غالبا عليه التي هي أعظم مراد الشارع ثم ذكر رواية الفقيه وقال وأجاب بعض الأصحاب بأن الرواية مرسلة وبإمكان الحمل على ما
هو محرم منها كالزخرفة والتصوير انتهى وحمله بعضهم على الوقف لقصد القربان أو على وقف الآلات لأحد منها كما في المسجد السابق **العلل**
عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن أبي القاسم عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن أبيه عن وهب بن وهب عن الصادق عن أبيه ع قال إذا
أخرج أحدكم الحصاة من المسجد فليردها مكانها أو في مسجد آخر فإنها تسبح **توضيح** يمكن أن يكون تسبيحها كناية عن كونها من أجزاء المسجد
فإن المسجد لكونه محلا لعبادة الله سبحانه يدل على عظمته وجلاله فهو بجميع أجزائه منزه لله تعالى عما لا يليق به أو المعنى أنها تسبح أحيانا كما سبحت
في كف النبي ص أو تسبح مطلقا بالمعنى الذي يدل عليه قوله سبحانه وإن من شيء إلا يسبح بحمده فوجه الاختصاص كونها سابقا فيها الصلاة لا أنه لولا
أنها جماد لم يضر إخراجها إذ لكل شيء تسبيح فلا ينبغي إخراجها وإخلاء المسجد من تسبيحها ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه
ويمكن أن يقرأ يسبح بالفتح أي ينزه عن النجاسات وسائر ما لا يليق بالمسجد فيكون كناية عن الجزئية والمشهور بين الأصحاب حرمة إخراج الحصا
من المساجد وقيده جماعة بما إذا كان تعد من أجزاء المسجد أو من آلاته ولو كانت قمامة كان إخراجها مستحبا واختار المحقق في المعتبر
كراهة إخراج الحصا وكذا حكم الأكثر بوجوب الإعادة إلى ذلك المسجد وقال الشيخ لو رده إلى غيرها من المساجد أجزأ كما دل عليه الخبر **العلل**
عن أبيه عن محمد بن يحيى العطار عن الأشعري رفعه أن رجلا جاء إلى المسجد ينشد ضالة له فقال رسول الله ص قولوا له لا رد الله عليك فإنها لغير
هذا بنيت قال ورفع الصوت في المساجد يكره وأن رسول الله ص مر برجل يبري مشاقص له في المسجد فنهاه وقال إنها لغير هذا بنيت **بيان**
التعليل يدل على كراهة عمل الصنائع في المسجد مطلقا كما ذكره الأصحاب فإن تضمن تغيير هيئة المسجد أو منع المصلين من الصلاة والتضييق
عليهم فالحرمة أظهر **العلل** عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين عن ابن أبي عمير عن ابن أذينة عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر ع قال سألته
عن الثوم فقال إنما نهى رسول الله ص عنه لريحه فقال من أكل هذه البقلة المنتنة فلا يقرب مسجدنا فأما من أكله ولم يأت المسجد فلا بأس ومنه
عن علي بن حاتم عن محمد بن جعفر الرزاز عن عبد الله بن محمد بن خالد عن الوشاء عن محمد بن سنان قال سألت أبا عبد الله ع عن أكل البصل والكراث
فقال لا بأس بأكله مطبوخا وغير مطبوخ ولكن إن أكل منه ما له أذى فلا يخرج إلى المسجد كراهية أذاه على من يجالس المحاسن عن الوشاء عن ابن سنان
مثله إلا أن فيه الكراث فقط **العلل** عن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن أبيه عن فضالة
عن داود بن فرقد عن أبي عبد الله ع قال قال رسول الله ص من أكل هذه البقلة فلا يقرب مسجدنا ولم يقل إنه حرام **بيان** المشهور بين
الأصحاب كراهة دخول المسجد لمن أكل شيئا من المؤذيات بريحها وتتأكد الكراهة في الثوم بل ظهر من بعض الأخبار أنه لو تنحى أو عزم على أكل
أنه يكره له دخول المسجد ونقل الشيخ في الاستبصار عن جميل بن دراج قال حدثني من أصدق من أصحابنا قال سألت أحدهما ع عن الثوم فقال
أعد كل صلاة صليتها ما دمت تأكله ثم قال والوجه في هذا الخبر أن نحمله على ضرب من التغليظ في كراهيته دون الحظر الذي يكون من أكله
يستحق الذم والعقاب بدلالة الأخبار الأولى والإجماع الواقع على أن أكل هذه الأشياء لا يوجب إعادة الصلاة **معاني**
الأخبار عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن إبراهيم بن هاشم وأيوب بن نوح عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله ع قال سمعته يقول
إن رسول الله ص كان بنى مسجده بالسميط ثم إن المسلمين كثروا فقالوا يا رسول الله لو أمرت بالمسجد فزيد فيه فقال نعم فزيد فيه وبناه بالسعيدة
ثم إن المسلمين كثروا فقالوا يا رسول الله لو أمرت بالمسجد فزيد فيه فبنى جداره بالأنثى والذكر ثم اشتد عليهم الحر فقالوا يا رسول الله لو

المقنع

فقال نعم فأمر به فزيد فيه

باب فضل المساجد وآدابها وأحكامها

ضرب له مسجدا بعد ما قال فأمر به فبني بسواري من جذوع النخل ثم طرح عليه العوارض والخصف والإذخر فعاشوا فيه حتى أصابتهم الأمطار
فجعل المسجد يكف عليهم فقالوا يا رسول الله صلى الله عليه وآله لو أمرت به فطين فقال لهم رسول الله لا عريش كعريش موسى فلم يزل
كذلك حتى قبض صلى الله عليه وآله وكان جداره قبل أن يظلل قدر قامة فكان إذا كان الفيء ذراعا وهو قدر مربض عنز صلى الظهر فإذا كان الفيء
ذراعين وهو ضعف ذلك صلى العصر وقال السميط لبنة لبنة والسعيدة لبنة ونصف والأنثى والذكر لبنتين مخالفتين **بيان**
قال الجوهري السارية الأسطوانة وقال الفيروزآبادي العوارض سقف البيت والخصف محركة جمع خصفة وهي الجلة تعمل من خوص النخل للتمر
وقال الجوهري السميط الآجر القائم بعضه فوق بعض قال أبو عبيد وهو الذي يسمى بالفارسية البراستق وقال الفيروزآبادي
السعيدة ثلث اللبنة ولعلهما أشهر والأنثى والذكر معروفان بين البنائين قوله يكف أي يقطر والاختلاف في الأنواع لأن كلما كان المكان
أوسع كان الجدار أطول وكلما كان الجدار أطول فالمناسب أن يكون عرضه أوسع وسمكه أرفع ويدل على جواز هدم المسجد وتغييره وتوسعته
عند الضرورة والحاجة وقد تقدم الكلام في ذلك ثم استدل على جواز هذا الظلال في الأمر به لا بنفس الأنبياء الظل القائم بوجود
الغلاء وقرب جواز إحداث الباب الزائدة للمصلحة العامة والأحوط جوازها للمصلحة الخاصة ما في بناه الكل وقرب **المحاسن** عن أبيه عن
أحمد بن أبي عمير عن هاشم الحلال قال دخلت أنا وأبو الصباح الكناني على أبي عبد الله عليه السلام فقال له أبو الصباح ما تقول في هذه المساجد التي
بنتها الحاج في طريق مكة فقال بخ بخ تلك أفضل المساجد من بني مسجدا كمفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة وعن بشير في رواية أبي عبيدة
الحذاء قال مر بنا وأنا بين مكة والمدينة فأضع الأحجار كما يضع الناس فقلت له هذا من ذاك قال نعم **معاني الأخبار** عن أبيه عن سعد بن
عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن محمد البرقي عن مفضل بن صالح عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال جاء أعرابي أحد بني عامر إلى النبي فسأله
وذكر حديثا طويلا يذكر في آخره أنه سأل الأعرابي عن الصلعاء والقرعاء وخير بقاع الأرض وشر بقاع الأرض فقال بعد أن أتاه جبرئيل
فاعلم أن الصلعاء الأرض السبخة التي لا تروى ولا يشبع مرعاها وأن القرعاء الأرض التي لا تعطي بركتها ولا يخرج نبعها ولا يدرك ما أنفق فيها
وشر بقاع الأرض الأسواق وهو ميدان إبليس يغدو برايته ويضع كرسيه ويبث ذريته فبين مطفف في قفيز أو طائش في ميزان أو سارق
في ذراع أو كاذب في سلعة فيقول عليكم برجل مات أبوه وأبوكم حي فلا يزال مع أول من يدخل وآخر من يرجع وخير البقاع المساجد وأحبهم إليه
أولهم دخولا وآخرهم خروجا منها وكان الحديث طويلا اختصرنا منه موضع الحاجة **توضيح** قال في النهاية إن أعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وآله عن الصليعاء
والقريعاء الصليعاء تصغير الصلعاء للأرض التي لا تنبت وأصله من صلع الرأس وهو انحسار الشعر عنه والقريعاء أرض لعنها الله إذا أنبتت
أو زرع فيها نبت في حافتيها ولم ينبت في متنها شيء وقال القرع بالتحريك هو أن يكون في الأرض ذات الكلاء موضع لا نبات فيه كالقرع في
الرأس انتهى قوله ولا يخرج نبعها النبع خروج الماء من الينبوع وفي بعض النسخ بالباء ثم النون وبيع الثمرة نفعها أو إدراكها والتطفيف نقص
المكيال والطيش الخفة والسلعة بالكسر المتاع مات أبوه أي آدم وأبوكم حي يعني نفسه لعنه الله **معاني الأخبار** عن أبيه عن سعد بن
عبد الله البرقي عن الهيثم بن عبد الله النهدي عن أبيه عن أبي عبد الله عليه السلام قال المروة مروتان مروة الحضر ومروة السفر فأما مروة الحضر فتلاوة القرآن
وحضور المساجد وصحبة أهل الخير والنظر في الفقه وأما مروة السفر فبذل الزاد والمزاح في غير ما يسخط الله وقلة الخلاف على من صحبك و
ترك الرواية عليهم إذا أنت فارقتهم ومنه عن أبيه عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن محمد بن خالد البرقي عن أبي قتادة رفعه إلى النبي مثله **مجالس**
الصدوق في مناهي النبي صلى الله عليه وآله أنه نهى عن التنخع في المساجد ونهى أن ينشد الشعر أو تنشد الضالة في المساجد ونهى أن يسل السيف في المسجد
ثواب الأعمال عن أبيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن السندي بن محمد عن محمد بن سنان عن طلحة بن زيد عن الصادق عن أبيه عليهما السلام قال قال رسول الله
من رد ريقه تعظيما لحق المسجد جعل الله ريقه صحة في بدنه وعوفي من بلوى في جسده ومنه عن أبيه عن الحميري عن أحمد بن محمد عن محمد بن حسان
عن أبيه عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال من تنخع في المسجد ثم ردها في جوفه لم يمر بداء إلا أبرأته **بيان** قال في القاموس النخاعة
بالضم النخامة أو ما يخرج من الصدر أو ما يخرج من الخيشوم وتنخع رمى بنخامته وقال في النهاية فيه النخاعة في المسجد خطيئة هي البزقة التي تخرج
من أصل الفم مما يلي النخاع انتهى ويدل على عدم حرمة تنخم الإنسان نفسه وقال جماعة من علمائنا بحرمته لكونه خبيثا بالمعنى الذي ذكره
الأصحاب وهو ما يتنفر منه الطبع غير معلوم وكون تخلله نفسه إليه قبل الخروج من الفم خبيثا ممنوع وربما يحمل على ما دام في فضاء الفم
ولا ضرر وقد مضى وسيأتي تمام القول فيه في محله **ثواب الأعمال** عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن أحمد الأشعري
عن يعلى بن حمزة عن عبد الله بن محمد الجمال عن علي بن الحكم عن محمد بن مروان عن أبي عبد الله عليه السلام قال من مشى إلى المسجد لم يضع رجله على رطب ولا يابس
إلا سبحت له الأرض إلى الأرضين السابعة **بيان** في الفقيه إلا سبحت له إلى الأرضين وفي بعض نسخ الكتاب إلى الأرض السابعة وعلى الأول
حذف المضاف أي أهل الأرض والمراد بها أو يقال المراد إلى الأرضين جميعا السابعة ولا يبعد أن يكون المراد إعطاء الثواب لعبده

عن أحمد بن أبي عبد الله

او يتبسم فاطما او هو كناية عن انه يظهر آثار عبادته في جميع الارضين لكون عمارة الارض بالعبادة فكانما تبتسم او تشكر او على المستعين ويحتمل ان يكون المراد من تحت قد منتهى عمق الارض ومن الجوانب الى منتهى سطح الارض والاول اظهر **ثواب الاعمال** محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن عيسى عن الحسين بن خالد عن حماد بن سليمان عن عبد الله بن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله ص قال الله تبارك وتعالى الا ان بيوتي في الارض المساجد تضيء لاهل السماء كما تضيء النجوم لاهل الارض الا طوبى لمن كانت المساجد بيوته الا طوبى لعبد توضأ في بيته ثم زارني في بيتي الا ان على المزور كرامة الزائر الا بشر المشائين في الظلمات الى المساجد بالنور الساطع يوم القيمة **المحاسن** عن محمد بن عيسى الاشعري عن الحسين مثله **ثواب الاعمال** عن ابيه عن محمد بن احمد بن هشام عن محمد بن اسمعيل عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن سعد بن طريف عن الاصبغ بن نباتة قال قال رسول الله لامير المؤمنين عليه السلام ان الله عز وجل ليهم بعذاب اهل الارض جميعا لا يحاشي منهم احدا اذا عملوا بالمعاصي واجترحوا السيئات فاذا نظر الى الشيب ناقلي اقدامهم الى الصلوة والولدان يتعلمون القرآن رحمهم فاخر ذلك عنهم ومنه عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد الاشعري عن محمد بن السندي عن علي بن الحكم مثله **العلل** عن محمد بن موسى المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن علي بن الحكم مثله **بيان** قال الفيروزآبادي حاشا منهم فلانا استثناه منهم انتهى والشيب بالكسر جمع الاشيب هو المبيض الراس او هو بضم الشين وتشديد الياء المفتوحة جمع شائب كركع وسجد **ثواب الاعمال** عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن محمد بن علي القرشي عن اسحق بن بكر عن الكاهلي عن الحكم عن انس قال قال رسول الله ص من اسرج في مسجد من مساجد الله سراجا لم تزل الملائكة وحملة العرش يستغفرون له ما دام في ذلك المسجد ضوء من السراج **المحاسن** عن محمد بن علي مثله وفيه مكان عن انس عن رجل الفقيه مرسلا مثله **ثواب الاعمال** عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد الاشعري عن محمد بن حسان عن ابي محمد الرازي عن الحسين بن النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد عن ابائه عن علي عليه السلام قال الصلوة وصلوة في المسجد الاعظم مائة الف صلوة وصلوة في مسجد القبيلة خمس وعشرون صلوة وصلوة في مسجد السوق اثنتا عشرة صلوة وصلوة الرجل في بيته وحده صلوة واحدة **المحاسن** عن النوفلي مثله وفيه صلوة في المسجد الاعظم مائة صلوة **بيان** الظاهر زيادة الالف من الرواة او النساخ وان كانت موجودة في اكثر النسخ وروى الشيخ في يب عن السكوني وفيه مائة صلوة وروى في الفقيه والمقنعة ايضا كذلك وعلى تقديره المراد بالمسجد الاعظم المسجد الحرام و على تقدير عدمه المراد به جامع البلد ولعل مسجد المحلة في زماننا بازاء مسجد القبيلة والمراد بمسجد السوق ما كان مختصا باهله او كل مسجد متصل بالسوق وان كان جامعا او احد المساجد الاربعة ومسجد قبيلة **ثواب الاعمال** عن ابيه عن علي بن الحسن الكوفي عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن السكوني عن جعفر بن محمد عن ابائه قال ان الله عز وجل اذا اراد ان يصيب اهل الارض بعذاب يقول لولا الذين يتحابون فيّ ويعمرون مساجدي ويستغفرون بالاسحار لولاهم لانزلت عليهم عذابي **المحاسن** عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن علي ع قال من وقر مسجدا لقي الله يوم يلقاه ضاحكا مستبشرا واعطاه كتابه بيمينه وقال من [illegible] الحق المسجد جعل الله ذلك [illegible] وكتب له بها حسنة وقال [illegible] **بيان** [illegible] وغيره بهذا السند ومن وقر مسجدا لقي الله يوم القيمة ضاحكا قد اعطي كتابه بيمينه **المحاسن** عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابن القداح عن ابي عبد الله عن ابيه عن جده علي بن الحسين ع قال قال موسى بن عمران ع يا رب من اهلك الذين تظلهم في ظل عرشك يوم لا ظل الا ظلك قال فاوحى الله اليه الطاهرة قلوبهم والتربة ايديهم الذين يذكرون جلالي اذا ذكروا ربهم الذين يكتفون بطاعتي كما يكتفي الصبي الصغير باللبن الذين ياوون الى مساجدي كما تاوي النسور الى اوكارها والذين يغضبون لمحارمي اذا استحلت مثل النمر اذا حرد **بيان** التربة ايديهم كناية عن الفقر قال الجوهري ترب الشيء بالكسر اصابه التراب ومنه ترب الرجل افتقر كانه لصق بالتراب يقال تربت يداه وهو على الدعاء اي لا اصبت خيرا وقال الحرد الغضب تقول منه حرد بالكسر فهو حارد وحردان ومنه قيل اسد حارد

باب صلوة التحية والدعاء عند الخروج الى الصلوة وعند دخول المسجد وعند الخروج منه

مجالس الصدوق في مناهي النبي صلى الله عليه واله انه قال لا تجعلوا المساجد طرقا حتى تصلوا فيها ركعتين **الخصال** **معاني الاخبار** عن علي بن عبد الله الاسواري عن احمد بن محمد بن قيس عن عمرو بن حفص عن عبد الله بن محمد بن اسعد عن الحسين بن ابراهيم عن يحيى بن سعيد عن ابن جريح عن عطاء عن عبيد بن عمير الليثي عن ابي ذر رحمه الله قال دخلت على رسول الله ص وهو في المسجد جالس وحده فاغتنمت خلوته فقال لي يا ابا ذر للمسجد تحية قلت وما تحيته قال ركعتان تركعهما **مجالس الشيخ** عن جماعة عن ابي المفضل مثله **مجالس الشيخ** عن ابيه عن هلال بن محمد الحفار عن اسمعيل بن علي الدعبلي عن ابيه علي بن دعبل عن الرضا عن ابائه قال كان الصادق ع يقول اذا خرج الى الصلوة اللهم اني اسالك بحق السائلين لك وبحق مخرجي هذا فاني لم اخرج اشرا ولا بطرا ولا رياء ولا سمعة ولكن خرجت ابتغاء رضوانك واجتناب سخطك فعافني بعافيتك من النار **المحاسن** عن علي بن الحكم عن سلمة بن [illegible] عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال من [illegible] سوق جامع او مسجد اهل [illegible] فقال مرة واحدة اشهد ان [illegible]

وحده لا شريك له والله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا ولا حول ولا قوة الا بالله وصلى الله على محمد واله واهل بيته ومثلت حجة مبرورة كتاب

الصفين لنصر بن مزاحم عن عمر بن سعد عن الحرث بن حصيرة عن عبد الرحمن بن عبيد وغيره قالوا لما دخل امير المؤمنين ع الكوفة اقبل حتى دخل المسجد

فصلى ركعتين ثم صعد المنبر الخبر علة الداعي واعلام الدين عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله ص من توضأ ثم خرج الى المسجد فقال حين يخرج

من بيته بسم الله الذي خلقني فهو يهدين هداه الله الى الصواب للايمان واذا قال والذي هو يطعمني ويسقين اطعمه الله من طعام الجنة وسقاه من

شراب الجنة واذا قال واذا مرضت فهو يشفين جعله الله عز وجل كفارة لذنوبه واذا قال والذي يميتني ثم يحيين اماته الله موتة الشهداء

واحياه حيوة السعداء واذا قال والذي اطمع ان يغفر لي خطيئتي يوم الدين غفر الله عز وجل خطاياه كلها وان كان اكثر من زبد البحر واذا قال رب هب لي

حكما والحقني بالصالحين وهب الله له حكما وعلما والحقه بصالح من مضى وصالح من بقي واذا قال واجعل لي لسان صدق في الآخرين كتب الله عز

وجل له في ورقة بيضاء ان فلان بن فلان من الصادقين واذا قال واجعلني من ورثة جنة النعيم اعطاه الله عز وجل منازل في الجنة واذا قال واغفر

لابي غفر الله لابويه بيان رب هب لي حكما فسر في الآية الكمال في الناس بالحق فانه من افضل الاعمال وفسر به بالكمال في العلم والعمل و

على هذا يكون عطف العلم في الحديث على الحكم من قبيل التجريد وارادة العمل لا غير او على التاكيد لا حاجة به وقد يفسر لسان صدق

بحسن الثناء والذكر الجميل بين الآخرين من الامم وقد استجيب الثناء اجعل من ذريتي صادقا يجدد معالم دينه يدعو الناس

الى ما كنت ادعوهم اليه وهو نبينا او امير المؤمنين ع كما ورد في الاخبار والداعي يقصد ذكرا جميلا بعد موته او ان يترحم الله وله صالحا يدعو

الناس الى الجنة كتاب جعفر بن محمد بن شريح عن عبد الله بن طلحة عن ابي جعفر ع قال اذا دخلت المسجد وانت تريد ان تجلس فلا تدخله الا طاهرا واذا دخلته فاستقبل

القبلة ثم ادع الله وسله وسم حين تدخله واحمد الله وصل على النبي ص ومنه في الموثق عن سماعة قال اذا دخلت المسجد فقل بسم الله والسلام على

رسول الله ص وملائكته على محمد وآل محمد والسلام عليهم ورحمة الله وبركاته رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك واذا خرجت فقل اللهم اغفر لي و

افتح لي ابواب فضلك ومنه عن الحسن بن سنان عن ابي عبد الله ع قال اذا دخلت المسجد فصل على النبي ص واذا خرجت فافعل ذلك ومنه في المجهول

عن يونس عنهم عليهم السلم قال الفضل في دخول المسجد ان تبدأ برجلك اليمنى اذا دخلت وباليسرى اذا خرجت فلاح السائل عن محمد بن

علي بن سعد الكوفي عن محمد بن يعقوب الكليني عن الحسين بن محمد عن عمه عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن جعفر بن محمد الهاشمي عن ابي حفص العطار

شيخ من اهل المدينة عن ابي عبد الله ع قال سمعته يقول قال رسول الله ص اذا صلى احدكم المكتوبة وخرج من المسجد فليقف بباب المسجد ثم

ليقل اللهم دعوتني فاجبت دعوتك وصليت مكتوبتك وانتشرت في ارضك كما امرتني فاسالك من فضلك العمل بطاعتك واجتناب معصيتك

والكفاف من الرزق برحمتك مصباح الشيخ اذا خرج من المسجد فليقل وذكر الدعاء ثم قال دعاء آخر اللهم اني اجبت ما افترضت فعلت ما

اليه ندبت ودعوت كما امرت فصل على محمد وآل محمد وانجز لي ما منيت في استجب كما وعدت سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين

والحمد لله رب العالمين اللهم صل على محمد وآل محمد وافتح لي ابواب رحمتك وفضلك واغلق عني ابواب معصيتك وسخطك مجالس ابن الشيخ

عن ابيه عن ابن حويه عن محمد بن محمد بن بكر عن الفضل بن حباب عن مسدد عن عبد الوارث عن ليث بن ابي سليم عن عبد الله بن الحسن عن امه فاطمة عن جدتها

قالت كان رسول الله ص اذا دخل المسجد صلى على النبي ص وقال اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك واذا خرج صلى على النبي ص وقال اللهم

اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك بيان انما ذكر عند الدخول الرحمة لانها تتعلق غالبا بالامور الاخروية وعند الدخول طالب لها وعند

الخروج الفضل لانه يطلق في البركات الدنيوية وعند الخروج طالب لها كما قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل

الله دعائم الاسلام عن علي ع انه كان اذا دخل المسجد قال بسم الله وبالله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى

عباد الله الصالحين وكان يقول من حق المسجد اذا دخلته ان تصلي فيه ركعتين ومن حق الركعتين ان تقرأ فيهما بام القرآن ومن حق القرآن ان تعمل

بما فيه الهداية قال الصادق ع اذا دخلت المسجد فادخل برجلك اليمنى وصل على النبي واله كتاب الامام محمد بن جرير الطبري عن ابي المفضل محمد بن

عبد الله عن محمد بن هرون بن حميد عن عبد الله بن عمر بن ابان عن جليس بن زياد عن ليث بن ابي سليم عن عبد الله بن الحسن بن الحسن عن فاطمة الصغرى

عن ابيها عن فاطمة الكبرى ابنة رسول الله ص ان النبي ص كان اذا دخل المسجد يقول بسم الله اللهم صل على محمد وآل محمد واغفر ذنوبي وافتح لي ابواب

رحمتك واذا خرج يقول بسم الله اللهم صل على محمد وآل محمد واغفر ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك مكارم الاخلاق اذا دخلت المسجد

فقدم رجلك اليمنى وقل بسم الله وبالله ومن الله والى الله وخير الاسماء كلها لله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم صل على محمد وآل محمد

وافتح لي باب رحمتك وتوبتك واغلق عني ابواب معصيتك واجعلني من زوارك وعمار مساجدك وممن يناجيك بالليل والنهار ومن الذين

هم في صلوتهم خاشعون وادحر عني الشيطان الرجيم وجنود ابليس اجمعين ثم اقرأ آية الكرسي والمعوذتين وسبح الله سبعا واحمد الله سبعا وكبر الله

سبعا وهلل الله سبعا ثم قل اللهم لك الحمد على ما هديتني ولك الحمد على ما فضلتني ولك الحمد على ما شرفتني ولك الحمد على كل بلاء حسن ابتليتني

باب القبلة واحكامها

اللهم تقبل صلوتي ونسكي وطهر قلبي واشرح صدري وتب علي انك انت التواب الرحيم مصباح الشيخ اذا اردت دخول المسجد فقدم رجلك
اليمنى قبل اليسرى وقل بسم الله وبالله الى قوله وجنود ابليس اجمعين بيان من زوارك اي من الذين يأتون المساجد كثيرا فان المسجد
بيت الله فمن اتاه مكانه زار الله او من الذين يقصدون حرمك الكريم في اتيان المسجد لا لامر آخر من الاغراض الدنيوية وعمار مساجدك اي الذين
يعمرونها ببنائها وكنسها وفرشها والاسراج فيها وامثال ذلك واكثار التردد اليها وشغلها بالعبادة واخلائها من الاعمال الدنيوية
كما مر في تفسير الآيات وادحر عني الشيطان اعلم انه بمعنى ابعد والرجيم فعيل بمعنى مفعول اي المطرود الممنوع من رحمة الله او المرجوم بالحجارة الملائكة والجن
الله والملائكة والناس اجمعين كل بلاء حسن اي بلاني اي كل نعمة حسنة انعمت بها علي ولا تجلس في المسجد حتى تصلي ركعتين تحية وان
لم تكن صليت ركعتين فيهما اجزأك اداؤها عن التحية فاذا اردت الخروج من المسجد فقل اللهم دعوتني فاجبت دعوتك ... فلاح السائل ثم قال
وصليت مكتوبتك وانتشرت في ارضك كما امرتني فاسألك من فضلك العمل بطاعتك واجتناب معصيتك والكفاف من الرزق برحمتك
وقدم رجلك اليسرى في الخروج من المسجد وقل اللهم صل على محمد وآل محمد وافتح لنا باب فضلك ورحمتك يا ارحم الراحمين فلاح السائل
اذا اردت دخول المسجد استقبل القبلة وقل بسم الله وبالله ومن الله ثم ذكر كما في المكارم الى قوله وجنود ابليس اجمعين فقدم رجلك اليمنى قبل
اليسرى وادخل وقل اللهم افتح لي باب رحمتك وتوبتك واغلق عني باب سخطك وباب كل معصية هي لك اللهم اعطني في مقامي هذا جميع
ما اعطيت اولياءك من الخير واصرف عني جميع ما صرفته عنهم من الاسواء والمكاره ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا ربنا ولا تحمل علينا اصرا
كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا انت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين اللهم
افتح مسامع قلبي لذكرك وارزقني نصر آل محمد وثبتني على امرهم وصل ما بيني وبينهم واحفظهم من بين ايديهم ومن خلفهم وعن ايمانهم
وعن شمائلهم وامنعهم ان يوصل اليهم بسوء اللهم اني زائرك في بيتك وعلى كل مأتي حق لمن اتاه وزاره وانت اكرم مأتي وخير مزور
خير من طلبت اليه الحاجات واسألك يا الله يا رحمن يا رحيم برحمتك التي وسعت كل شيء وبحق الولاية ان تصلي على محمد وآل محمد وان تدخلني
الجنة وتمن علي بفكاك رقبتي من النار ثم قل ... ذكر الشيخ في المصباح هذا الدعاء مع الدعاء الذي قبله عند دخول المسجد يوم الجمعة جامع
الاخبار قال رسول الله ص اذا دخل المسجد احدكم يضع رجله اليمنى ويقول بسم الله وعلى الله توكلت لا حول ولا قوة الا بالله واذا
خرج يضع رجله اليسرى ويقول بسم الله واعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثم قال يا علي من دخل المسجد ويقول كما قلت يقبل الله صلوته وكتب له بكل
ركعة صلاها فضل مائة ركعة فاذا خرج يقول مثل ما قلت غفر الله له الذنوب ورفع له بكل قدم درجة وكتب الله بكل قدم مائة حسنة و
قال ص اذا دخل العبد المسجد فقال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم قال الشيطان انكسر ظهري وكتب الله له بها عبادة سنة واذا خرج من المسجد
يقول مثل ذلك كتب الله له بكل شعرة على بدنه مائة حسنة ورفع له مائة درجة وقال ص اذا دخل المؤمن المسجد فيضع رجله اليمنى قالت الملائكة
غفر الله لك واذا خرج فوضع رجله اليسرى قالت الملائكة حفظك الله وقضى لك الحوائج وجعل مكافاتك الجنة مجالس الشيخ جماعة عن
ابي المفضل عن محمد بن جرير الطبري عن محمد بن عبيد المحاربي عن صالح بن موسى الطلحي عن عبد الله بن الحسن عن امه فاطمة بنت الحسين عن ابيها
عن علي ع ان رسول الله ص كان اذا دخل المسجد قال اللهم افتح لي ابواب رحمتك فاذا خرج قال اللهم افتح لي ابواب رزقك

باب القبلة واحكامها

الآيات البقرة ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله ان الله واسع عليم وقال سبحانه سيقول السفهاء من
الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها قل لله المشرق والمغرب يهدي من يشاء الى صراط مستقيم وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء
على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا وما جعلنا القبلة التي كنت عليها الا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه وان كانت لكبيرة الا على
الذين هدى الله وما كان الله ليضيع ايمانكم ان الله بالناس لرؤف رحيم قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك
شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره وان الذين اوتوا الكتاب ليعلمون انه الحق من ربهم وما الله بغافل عما يعملون ولئن اتيت
الذين اوتوا الكتاب بكل آية ما تبعوا قبلتك وما انت بتابع قبلتهم وما بعضهم بتابع قبلة بعض ولئن اتبعت اهواءهم من بعد ما جاءك من
العلم انك اذا لمن الظالمين الى قوله تعالى ولكل وجهة هو موليها فاستبقوا الخيرات اينما تكونوا يأت بكم الله جميعا ان الله على كل شيء قدير ومن
حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره لئلا يكون للناس عليكم حجة الا الذين ظلموا منهم فلا تخشوهم واخشوني
ولاتم نعمتي عليكم ولعلكم تهتدون وقال سبحانه ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر الآية الاعراف
واقيموا وجوهكم عند كل مسجد يونس وان اقم وجهك للدين حنيفا تفسير ولله المشرق والمغرب اي مجموع ما في جهتي الشرق والغرب
او البلاد لله تعالى ... فعلم التولية لوجوهكم شطره بدليل قوله فول وجهك ... واينما كنتم فولوا ... فثم جهته التي امر بها
فيها والمعنى اذا منعتم ان تصلوا في المسجد الحرام او في بيت المقدس فقد جعلنا لكم الارض مسجدا فصلوا في اي بقعة شئتم من بقاعها
من حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام

باب القبلة واحكامها

١٤٤

اصل الصلوة النوافل وفيها ان التولية لا تخصيص فيه ولا بمكان كذا ذكره جماعة من المفسرين من الخاصة والعامة نظرا الى ما قبله من قوله ومن اظلم ممن
منع مساجد الله وقيل فثم وجه الله اي ذاته فثم الله يرى ويعلم وقيل فثم رضى الله او الوجه الذي يؤدي الى رضوانه وفي المجمع قيل معناه اينما
تولوا فثم الله يعلم ويرى كيف توجههم قال وقيل نزلت في التطوع على الراحلة حيث توجهت حال السفر قال وهو المروي عن ائمتنا وفي المجمع
لم يقيد بحال السفر قال بعضهم ونحوه في الذكر عن ابي عبد الله وفي المعتبر قد استفاض النقل انها في النافلة وفي الجمع روى عن جابر انه
قال بعث النبي سرية كنت فيها واصابتنا ظلمة فلم نعرف القبلة فقالت طائفة منا قد عرفنا القبلة هي هاهنا قبل الشمال فصلوا وخطوا خطوطا
وقال بعضنا القبلة هاهنا قبل الجنوب فخطوا خطوطا فلما اصبحوا وطلعت الشمس اصبحت تلك الخطوط لغير القبلة فلما رجعنا من سفرنا سألنا
النبي عن ذلك فسكت فانزل الله هذه الآية وذكر في الجوامع مرسلا عن عامر بن ربيعة عن ابيه في سياق ما يدل على انها نزلت في خطأ في
القبلة في قبلة المتحير وقال الصدوق في الفقيه نزلت هذه الآية في قبلة المتحير وذكر لذلك نقلا [illegible] فيحتمل ان يكون من الخبر ومن
كلامه ولو كان من كلامه فالظاهر انه لا يقول الا عن رواية وروى الشيخ عن محمد بن الحصين قال كتبت الى عبد صالح الرجل يصلي في يوم
غيم في فلاة من الارض ولا يعرف القبلة فيصلي حتى اذا فرغ من صلوته بدت له الشمس فاذا هو قد صلى لغير القبلة ايعتد بصلوته ام يعيدها
فكتب يعيدها ما لم يفته الوقت او لم يعلم ان الله يقول وقوله الحق فاينما تولوا فثم وجه الله وقال الشيخ في النهاية بعد نقل الآية وروي عن
الائمة انه قال هذا في النوافل خاصة في حال السفر اقول يحتمل على النافلة والفريضة وبالجملة جمعا بين الروايات ومراعاة لعموم اللفظ امكن
قال في كنز العرفان اعلم انه مهما امكن تكثير الفائدة مع بقاء اللفظ على عمومه كان اولى فعلى هذا يمكن ان يحتج بالآية على احكام الاول صحة
صلوة الظان والناسي فتبين خطأه وهو في الصلوة غير مستدبر ولا مشرق ولا مغرب الثاني صحة صلوة الظان والناسي فتبين خطأه
بعد فراغه وكان التوجه بين المشرق والمغرب الثالث المتوجه بحالها وكان صلوته الى المشرق والمغرب تبين بعد خروج الوقت الرابع المتحير لفقد
الامارات يصلي الى اربع جهات فتصح صلوته الخامس صحة صلوة شدة الخوف حيث توجه المصلي السادس صحة صلوة الماشي ضرورة عند ضيق
الوقت متوجها الى غير القبلة السابع صحة صلوة مريض لا يمكنه التوجه بنفسه ولم يوجد غيره عنده يوجهه اما الاحتجاج بها على صحة النافلة حضرا
فهو منقول [illegible] فانه لم ينقل عنه فعل ذلك ولا امره ولا تقريره فيكون بدعا لانه ادخال في الشرع ما ليس منه نعم يحتج بها على موضع الاجماع في
فعل حال السفر راكبا ويكون ذلك تخصيصا للعموم حيث ما كنتم [illegible] اقول الآية بعمومها واطلاقها تدل على جواز
الصلوة على غير القبلة مطلقا ويخصص ما وقع منها [illegible] فما خرج منها بدليل من اجماع او غيره فهو خارج وغير ذلك
داخل فيها واما الاتيان [illegible] فهي [illegible] هذه الآية لاكثر الاحكام وهذه مؤيدة باصل البراءة فلم يصح [illegible] شيء آخر من اجماع او نص
فالعمل بهذه الآية فيه اقوى فهي المسائل الخلافية التي لم يرد فيها نص او ورد من الجانبين ولم يكن جانب البطلان اقوى يمكن الاستدلال بتلك
الآية فيها ففي الرابع يدل على جواز الصلوة الى جهة [illegible] ولا يجب القضاء بين الخلاف وان كان [illegible] الوقت في السادس
غير محتاج اليه واما صحة النافلة حضرا اذ كان ماشيا او [illegible] فهي داخلة في الآية ومؤيدة بالنصوص [illegible] الاجماع [illegible]
بل ينبغي منع [illegible] فلا يستدل بها على موضع الخلاف [illegible] هذا بالنظر الى الآية مع قطع النظر عن الاخبار [illegible] الاخبار من
اختصاص هذه الآية بالنافلة واثبات التولية بالفريضة ونزول هذه الآية في قبلة المتحير او الخطأ في الاجتهاد وفي الكشاف وقيل معناه فاينما
تولوا للدعاء والذكر ولم يرد الصلوة وفي المجمع قال مجاهد والحسن لما نزلت وقال ربكم ادعوني استجب لكم قالوا اين ندعوه فانزل الله الآية و
قال ابو العالية لما صرفت القبلة قالت اليهود ليس لهم قبلة معلومة فانهم يصلون هكذا وتارة هكذا [illegible] وقيل هذه
الآية نزلت [illegible] القبلة [illegible] للمعذور ان يكون [illegible] على هذه الاقوال [illegible] وقيل كان للمسلمين التوجه في صلوتهم حيث
شاؤا ثم نسخ بقوله [illegible] وهذا غير ثابت بل الاخبار تدل على خلافه [illegible] الصلوة [illegible] وكان ان الله
واسع ملكا [illegible] على عباده عليم بمصالح الكل [illegible] في كل مكان [illegible] الاسلام من
الناس قبلهم اليهود لكراهتهم التوجه الى الكعبة [illegible] وقيل المنافقون [illegible] وقيل المشركون [illegible]
قبلة آبائهم [illegible] وقيل يريد المنكرين لتغيير القبلة [illegible] التي كانوا عليها يعني بيت
المقدس [illegible] القبلة [illegible] الحال التي عليها الاستقبال [illegible] ثم [illegible] للاستقبال في الصلوة [illegible] الاخبار [illegible]
[illegible] اشتد [illegible] من الاسف [illegible] لما تقدم [illegible] بالجواب [illegible]
[illegible]
من [illegible] الجواب [illegible]

الاسناد في

ج

باب القبلة واحكامها

وحفظهم عن الاضطراب وملامة المكروه قل لله المشرق والمغرب له الارض والبلاد والعباد فيفعل فيها ما يشاء ويحكم ما يريد على مقتضى الحكم
ووفق المصلحة وعلى العباد الانقياد والاتباع فيعلم ان امر الله بذلك لا يتوجه الانكار وطلب العلة والمصلحة فلا يبعد ان يكون المعول في الجواب هذا
القدر لا غير كما هو المناسب لترك تطويل الكلام مع السفهاء وعدم الاشتغال ببيان خصوص مصلحة فما بعد هذا الخطاب للنبي ص تسلية له عن تكلم
وامتنانا عليه وعلى المؤمنين بهدايتهم لدين الاسلام او بما هو مقتضى الحكمة والمصلحة ويجوز دخوله في الجواب توبيخا لهم وتبكيتا على عدم هدايتهم
لذلك مع ما تقدم كذا قيل ويحتمل ان يكون المراد ان المشرق والمغرب وما بينهما مخلوقه تع ومملوكه ولا اختصاص له بشيء منها حتى يتعين التوجه اليه
فكلما علم المصلحة من التوجه الى جهة لقوم يأمرهم بذلك يهدي من يشاء الى صراط مستقيم وهو ما تقتضيه الحكمة والمصلحة من توجيههم تارة الى بيت المقدس
واخرى الى الكعبة وكذلك جعلناكم امة وسطا اي عدلا او اشرف الامم فلذا هديناكم الى اشرف قبلة وافضلها لتكونوا شهداء على الناس يوم القيمة
وقد مر تفسير الاية في كتاب الامامة وان الخطاب للائمة وان في قراءتهم ع ائمة وسطا وما جعلنا القبلة التي كنت عليها بمكة اي الكعبة قيل الموصول
ليس صفة للقبلة بل ثاني مفعول جعل اي وما جعلنا القبلة بيت المقدس الا لامتحان الناس كانه اراد ان اصل امرك ان تستقبل الكعبة واستقبالك
بيت المقدس كان عارضا لغرض وقيل يريد وما جعلنا القبلة الان التي كنت عليها بمكة اي الكعبة وما رددناك اليها الا امتحانا لان رسول الله ص
كان يصلي بمكة الى الكعبة ثم امر بالصلوة الى صخرة بيت المقدس بعد الهجرة تاليفا لليهود ثم حول الى الكعبة وقيل بل كانت قبلته بمكة بيت المقدس
الا انه كان يجعل الكعبة بينه وبينه كما روي عن ابن عباس وسياتي من تفسير الامام ع ويمكن ان يراد ذلك ايضا باعتبار جعل الكعبة بينه وبين
بيت المقدس فكانها كانت قبلة له في الجملة وقيل القبلة التي كنت مقبلا وحريصا عليها ومديما على حبها ان تجعل قبلة ويمكن الجعل بمعنى
التحويل او بحذف المفعول الثاني اي منسوخة او بحذف مضاف اي تحويل القبلة ولا يخفى ضعف الجميع ويحتمل ان يكون المعنى وما شرعنا وقررنا
القبلة التي كنت عليها قبل ذلك او يكون المفعول الثاني محذوفا اي مقررة او مفروضة والموصول على الوجهين صفة للقبلة الا لنعلم الا امتحانا
للناس لنعلم من يتبع الدين ممن يرتد وينكص على عقبيه يعني على الوجه الاول وبعض الوجوه الاخيرة يمكن ان يراد لنعلم ذلك عند كونها قبلة او الان عند
الصرف الى الكعبة ذلك او الاعم ولعله اولى وقيل في تاويل ما توهمه الاية من توقف علمه سبحانه على وجود المعلوم وجوه الاول ان المراد به وبامثاله العلم
الذي يتعلق به الجزاء اي العلم به موجودا حاصلا والثاني ان المراد به التميز فوضع العلم موضع التميز لان العلم يقع به التميز وهو الذي تقتضيه قوله
من ينقلب كما اوما اليه كما قال تع حتى يميز الخبيث من الطيب ويشهد له قراءة ليعلم على بناء المجهول والثالث ان المراد به علم الرسول والمؤمنين مع
علمه تع وان كان ازليا لكن لا ريب في جواز حصول علم الجميع الا بعد الجعل كما هو الواقع الرابع ان المراد علم الرسول ص والمؤمنين انما اسند
علمهم الى ذاته لانهم خاصته واهل الزلفى لديه والخامس ان المقصود بالذات علم غيره من الرسول ص والمؤمنين والملائكة لكنه ضمهم الى
نفسه وعلمهم الى علمه اشارة الى انهم من خواصه وهذا قريب مما تقدمه والسادس انه على التمثيل اي فعلنا ذلك فعل من يريد ان يعلم وان
كانت ان هي المخففة التي يلزمها اللام الفارقة بينها وبين النافية والضمير لما دل عليه قوله وما جعلنا القبلة من الردة والتحويلة والجعلة
وقيل للكعبة لكبيرة اي لثقيلة شاقة الا على الذين هدى الله اي هداهم الله للثبات والبقاء على دينه والصدق في اتباع الرسول ص
وما كان الله ليضيع اللام لام الجحود لتاكيد النفي ينتصب الفعل بعدها بتقدير ان والخطاب للمؤمنين تاييدا لهم وترغيبا في ثباتهم ايمانكم
قيل اي ثباتكم على الايمان ورسوخكم فيه وقيل ايمانكم بالقبلة المنسوخة او صلوتكم اليها كما سياتي في الرواية وعن ابن عباس لما حولت القبلة
قال اناس كيف اعمالنا التي كنا نعمل في قبلتنا الاولى وكيف من مات من اخواننا قبل ذلك فنزلت ان الله بالناس لرؤف رحيم فلا يضيع اجورهم
قد نرى تقلب وجهك في السماء قيل اي تردد وجهك في جهة السماء تطلعا للوحي روي ان رسول الله صلى الله عليه وآله صلى مدة مقامه بمكة الى بيت
المقدس ثلث عشر سنة وبعد مهاجرته الى المدينة سبعة اشهر على ما رواه علي بن ابرهيم وذكره جماعة قال الصدوق ره تسعة عشر شهرا كما سياتي
والمشهور بين العامة ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا فقالت اليهود تعيرا ان محمدا تابع لنا يصلي الى قبلتنا فاغتم لذلك رسول الله وانه كان قد
استشعر انه سيحول الى الكعبة او كان وعد ذلك كما قيل او كان يحبه ويترقبه لانها اقدم القبلتين وقبلة ابيه ابرهيم وادعى للعرب الى الاسلام لانها
مفخرهم ومزارهم ومطافهم فاشتد شوقه الى ذلك لمخالفة على اليهود وتميزا منهم وخرج في جوف الليل ينظر الى افاق السماء منتظرا في ذلك امر الله ما
وروي انه ص قال لجبرئيل ع وددت ان يحولني الله الى الكعبة فقال جبرئيل ع انما انا عبد مثلك وانت كريم على ربك فاسئل فانك عند الله بمكان
فعرج جبرئيل وجعل رسول الله ص يديم النظر الى السماء رجاء ان ينزل جبرئيل بما يحب من امر القبلة فلما اصبح وحضر وقت صلوة الظهر وقد صلى منها
ركعتين نزل جبرئيل عليه السلام فاخذ بعضده وحوله الى الكعبة وانزل عليه قد نرى الاية فصلى الركعتين الاخيرتين الى الكعبة وقيل قد
هنا على اصله من التوقع والتحقيق من غير اعتبار تقليل ولا تكثير وقيل هنا للتكثير وقيل للتقليل لقلة وقوع المرئي من تقلب وجهه ع والرؤية
منه تع علمه سبحانه بالمرئي وليس بالة كما في حقنا فلنولينك قبلة فلنعطينك ولنمكننك من استقبالها من قولك وليته كذا اذا جعلته

باب القبلة واحكامها

والبال او فلنجعلنك تلى سمتها ترضيها تحبها وتميل اليها لاغراض لنا الصحيحة فلا يستلزم ذلك سخط بيت المقدس ولا سخط التوجه اليها او
الشطر النحو والجهة والمراد بالمسجد الحرام اما الكعبة كما هو المشهور تسمية للجزء والاشرف باسم الكل او لان البيت لنفسه مسجد ايضا ومحترم كما في
البيت الحرام والحرم تسمية للكل باسم اشرف الاجزاء اشعارا بالتعظيم او لمشاركته مع المسجد في وجوب الاحترام كما قيل في قوله سبحانه سبحان الذي اسرى
بعبده ليلا من المسجد الحرام وكما روى عن ابن عباس في قوله تعالى فلا تقربوا المسجد الحرام فان المراد به الحرم بحمل الاية على البعيد الخارج عن الحرم بناء على كون
الحرم قبلتهم كما سيأتي تحقيقه في شرح الاخبار وما جعله بمعناه الشرعي بتخصيص الاية باهل الحرم بناء على كونه قبلة لهم ضعيف تقدير تسليم مبناه فان
الاية بضعفه بل بنفيه وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره خص الرسول بالخطاب ولا تعظيما له وايجابا بالرغبة ثم عمم تصريحا بعموم الحكم جميع الامة وسائر
الامكنة وتاكيدا لامر القبلة وتحضيضا للامة على المتابعة وقيل لا ريب في اتحاد المراد بالشطر في الخطابين وان ظاهر العموم وشمول القريب والبعيد
وانه يصدق على المشاهد للعين المتوجه اليها مول وجهه شطرها فلا يكون معنى الشطر بمحض البعيد بل يشمل القريب ايضا وعن ابن عباس انه اول النسخ
وقع في القران وان الذين اوتوا الكتاب قيل هم اليهود والاعم منهم او النصارى ليعلمون انه تحويل القبلة الحق من ربهم قيل لعلمهم جملة ان كل شريعة لا بد
لها من قبلة وتفصيلا لتضمن كتبهم انه يصلي القبلتين لكنهم لا يعترفون لشدة عنادهم وما الله بغافل عما يعملون بالياء وعيد لاهل الكتاب وبالتاء
وعد للمؤمنين الامة ووعد ووعيد لهم بكل اية اي بكل برهان وحجة ما تبعوا قبلتك لان المعاند لا تنفعهم الدلالة وما انت بتابع قبلتهم قطع لاطماعهم
وما بعضهم بتابع قبلة بعض لتصلب كل حزب فيما هو فيه ولئن اتبعت اهواءهم من بعد ما جاءك من العلم على الفرض المحال او المراد به غيره من امته من قبيل
قوله اياك اعني واسمعي يا جارة انك اذا لمن الظالمين اكد تهديده وبالغ فيه تعظيما للحق وتحريضا للناس من وجوه تصدير الكلام بالقسم المضمر ولا يصدر
الكلام بالجملة بان التي تفيد التاكيد والتحقيق والتركيب من الجملة الاسمية والادخال في جملة الظالمين دون قوله فانك ظالم واللام في قوله انك لمن الظالمين
اتباع الباطل بعد حصول العلم بعدم الجواز ودنية الاتباع الى هولاء وغير ذلك على امتنانه وتحذيرا عن متابعة الهوى واستعظاما لصدور الذنب
عن الانبياء ولكل وجهة اي ولكل امة قبلة وما اتره وشريعة ومنهاج او لكل قوم من المسلمين جهة وجانب من الكعبة يتوجهون اليها هو موليها الله موليها اياهم
او هو موليها وجهه فاستبقوا الخيرات من امر القبلة وغيره مما ينال به سعادة الدارين وفي الكافي عن الباقر عليه السلام الخيرات الولاية اينما تكونوا يات
بكم الله جميعا قيل اي في اي موضع تكونوا من موافق ومخالف مجتمع الاجزاء ومفترقها يحشركم الله للحشر للجزاء واينما تكونوا من اعماق الارض وقلل الجبال
يقبض ارواحكم واينما تكونوا من جهات المتقابلة يات بكم الله جميعا ويجعل صلوتكم كانها الى جهة واحدة وفي بعض اخبارنا ان لو قام قائمنا يجمع الله
جميع شيعتنا من جميع البلدان وفي بعضها انه قد نزلت هذه الاية في اصحاب القائم وانهم مفتقدون عن فرشهم ليلا فيصبحون بمكة وبعضهم يسير في السحاب
نهارا يعرف اسمه واسم ابيه وحليته ونسبه ان الله على كل شيء قدير فيقدر على الاماتة والاحياء والجمع ومن حيث خرجت للسفر في البلاد فول وجهك شطر
المسجد الحرام اذا صليت وانه للحق من ربك اي وان التوجه الى الكعبة للحق الثابت المامور به من ربك ومن حيث خرجت قيل كرر هذا الحكم لتكرر علله فانه تعالى
ذكر للتحويل ثلث علل تعظيم الرسول بابتغاء مرضاته وجري العادة الالهية على ان يولي كل اهل ملة وصاحب دعوة وجهة يستقبلها ويتميز بها
ودفع حجج المخالفين وقرن بكل علة معلولها كما يقرن المدلول بكل واحد من دلائله تقريبا وتقريرا مع ان القبلة لها شان والنسخ مظان
الفتنة والشبهة فبالحري ان يوكد امرها ويعاد ذكرها مرة بعد اخرى لئلا يكون للناس عليكم حجة علة لقوله تولوا والمعنى ان التولية عن بيت
المقدس الى الكعبة تدفع احتجاج اليهود بان المنعوت في التورية قبلة الكعبة وان محمدا يجحد ديننا ويتبعنا في قبلتنا واحتجاج المشركين بانه يدعي
ملة ابرهيم ويخالف قبلته الا الذين ظلموا منهم قيل اي لا الحجة الداحضة من المعاندين بان قالوا انما تحول الى الكعبة ميلا الى دين قومه وحبا لبلده
ورجع الى قبلة ابائه ويوشك ان يرجع الى دينهم وقال علي بن ابرهيم الا هنا بمعنى ولا وليست استثناء يعني ولا الذين ظلموا منهم وقيل الاستثناء للمبالغة في نفي
الحجة راسا كقول الشاعر شعر ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب للعلم بان الظالم لا حجة له فلا تخشوهم اي فلا تخافوهم فان
مطاعنهم لا تضركم واخشوني فلا تخالفوني فيما امرتكم ولاتم نعمتي عليكم علة للمحذوف اي وامرتكم لاتمام النعمة عليكم او على لئلا يكون ليس البر ان تولوا
وجوهكم البر كل فعل مرضي قيل الخطاب لاهل الكتاب فانهم اكثروا الخوض في امر القبلة حين حولت وادعى كل طائفة ان البر هو التوجه الى قبلته
فرد الله عليهم وقال ليس البر ما انتم عليه فانه منسوخ ولكن البر ما بينه واتبعه المؤمنون وقيل عام لهم وللمسلمين اي ليس البر العظيم الذي
يحسن ان تذهلوا بشانه عن غيره امرها وفي تفسير الامام عليه السلام قال علي بن الحسين عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما فضل عليا واخبر عن جلالته عند
ربه عز وجل وابان عن فضيلة شيعته وانصار دعوته ووبخ اليهود والنصارى على كفرهم وكتمانهم لذكر محمد وعلي واليهما في كتبهم بفضائلهم ومحاسنهم فخرت
اليهود والنصارى عليهم فقالت اليهود قد صلينا الى قبلتنا هذه الصلوة الكثيرة وفينا من يحيي الليل صلوة اليها وهي قبلة موسى التي امرنا بها
وقالت النصارى قد صلينا الى قبلتنا هذه الصلوة الكثيرة وفينا من يحيي الليل صلوة اليها وهي قبلة عيسى التي امرنا بها وقال كل واحد من الفريقين
اترى ربنا يبطل اعمالنا هذه الكثيرة صلواتنا الى قبلتنا لانا لا نتبع محمدا على هواه في نفسه واخيه فانزل الله قل يا محمد ليس البر الطاعة التي تنالون بها

باب القبلة واحكامها

الجنان وتستحقون بها الغفران والرضوان ان تولوا وجوهكم بصلوتكم قبل المشرق ايها النصارى وقبل المغرب ايها اليهود وانتم لامر الله مخالفون و
على ولى الله مغتاظون ولكن البر من امن بالله بانه الواحد الاحد الفرد الصمد يعظم من يشاء ويكرم من يشاء ويهين من يشاء ويذله لا راد لامره ولا
معقب لحكمه وامن باليوم الاخر يوم القيمة التى افضل من يرى بها محمد اسيد المرسلين وبعده اخوه ووصيه سيد الوصيين والتى لا يحضرها من
شيعة محمد وآله الا اشياء منها ابواب فنادى بها الى جنات النعيم هو واخوانه وازواجه وذرياته والمحسنون اليه والدافعون فى الدنيا عنه
الى تمام بطوله واقيموا وجوهكم قال الطبرسى ره فيه وجوه احدها ان معناه توجهوا الى قبلة كل مسجد فى الصلوة على استقامة وثانيها
ان معناه اقيموا وجوهكم الى الجهة التى امركم الله بالتوجه اليها فى صلوتكم وهى الكعبة والمراد بالمسجد اوقات السجود وهى اوقات الصلوة وثالثها
ان المراد اذا ادركتم الصلوة فى مسجد فصلوا ولا تقولوا حتى ارجع الى مسجدى والمراد بالمسجد موضع السجود ورابعها ان معناه اقصدوا المسجد فى
وقت كل صلوة امرا بالجماعة لها ندبا عند الاكثرين وحتما عند الاقلين وخامسها ان معناه اخلصوا وجوهكم لله فى الطاعات ولا تشركوا به وثنا ولا
غيره وفى التهذيب عن الصادق عليه السلم هذه فى القبلة دقوله مساجد محدثة فامروا ان يقيموا وجوههم شطر المسجد الحرام كما سيأتى برواية
العياشى وان اقم وجهك للدين قال الطبرسى اى استقم فى الدين باقبالك على ما امرت به من القيام باعباء الرسالة وتحمل امر الشريعة بوجهك وقيل
معناه اقم وجهك فى الصلوة بالتوجه نحو الكعبة حنيفا اى مستقيما فى الدين **تفسير** على بن ابرهيم ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا
فثم وجه الله قال العالم عليه السلم انها نزلت فى صلوة النافلة فصلها حيث توجهت اذا كنت فى سفر واما الفرايض فقوله وحيث ما كنتم فولوا
وجوهكم شطره يعنى الفرايض لا يصليها الا الى القبلة **بيان** اعلم ان اكثر الاصحاب نقلوا الاجماع على وجوب الاستقبال فى فرايض
الصلوات يومية كانت او غيرها الا صلوة الخوف وعند الضرورة ومع قطع النظر عن الاجماع اثبات ذلك فى غير اليومية بالايات والاخبار
لا يخلو من عسر والفرايض الواردة فى الخبر يحتمل التخصيص باليومية لكن المقابلة بالنافلة يؤيد العموم واما النوافل فالمشهور بين الاصحاب اشتراط
الاستقبال فيها اذا لم يكن راكبا ولا ماشيا وكان مستقرا على الارض وظاهر المحقق والشيخ فى ف وبعض المتاخرين جواز فعل النافلة الى غير القبلة
مطلقا وقالوا باستحباب الاستقبال فيها واستدلوا بالاية الاولى كما عرفت وقد قال فى المعتبر قد استفاض النقل انها فى النافلة وفى
المنتهى والتذكرة وقد قال الصادق عليه السلم انها فى النافلة والتقييد بالسفر فى هذا الخبر يعارضه والمسئلة لا تخ من اشكال والاحتياط فى العبادة
اقرب الى النجاة واما جواز النافلة فى السفر على الراحلة فقال فى المعتبر انه اتفاق علمائنا طويلا كان السفر او قصيرا واما الجواز فى الحضر فقد نص
عليه الشيخ فى المبسوط والخلاف وتبعه جماعة من المتاخرين ومنعه ابن عقيل والاظهر جواز التنفل للماشى والراكب سفرا وحضرا مع الضرورة
والاختيار للاخبار المستفيضة الدالة عليه لكن الافضل الصلوة مع الاستقرار ولعل الاحوط ان يتنفل الماشى حضرا وان كان الاظهر
فيه ايضا الجواز لعله وورود الاخبار فيه ويستحب الاستقبال بتكبيرة الاحرام وقطع ابن ادريس بالوجوب ويدفعه اطلاق اكثر الاخبار ويكفى
فى السجود والركوع الايماء لكن السجود اخفض ولا يجب فى الايماء للسجود وضع الجبهة على ما يصح السجود عليه ولو ركع الماشى وسجد مع
الامكان كان اولى المعتبر نقلا من كتاب احمد بن محمد بن ابى نصر عن حماد بن عثمان عن الحسين بن المختار عن ابى عبد الله ع قال سئلته عن الرجل
يصلى وهو يمشى تطوعا قال نعم قال ابن ابى نصر وسمعته انا من الحسين المختار فقه القران للراوندى روى عنهما ع ان قوله تعم وحيث ما كنتم فولوا
وجوهكم شطره فى الفرض وقوله واينما تولوا فثم وجه الله قالا هو فى النافلة **العلل** عن محمد بن الحسين بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار
عن العباس بن معروف عن على بن مهزيار عن الحسن بن سعيد عن ابرهيم بن ابى البلاد عن ابى عزة قال قال لى ابو عبد الله ع البيت قبلة المسجد والمسجد
قبلة مكة ومكة قبلة الحرم والحرم قبلة الدنيا ومنه عن الحسين بن احمد بن ادريس عن ابيه عن محمد بن على الصيرفى عن على بن حسان عن عمه عبد
الرحمن عن المفضل بن عمر قال سالت ابا عبد الله ع عن التحريف لاصحابنا ذات اليسار عن القبلة وعن السبب فيه فقال ان الحجر الاسود لما انزل به
من الجنة ووضع فى موضعه جعل انصاب الحرم من حيث لحقه النور نور الحجر فهو عن يمين الكعبة اربعة اميال وعن يسارها ثمانية اميال
كله اثنا عشر ميلا فاذا انحرف الانسان ذات اليمين خرج عن حد القبلة لقلة انصاب الحرم واذا انحرف الانسان ذات اليسار لم يكن خارجا من حد القبلة ومنه عن ابيه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد بن يحيى عن
الحسن بن الحسين اللؤلؤى عن عبد الله بن محمد الحجال عن بعض رجاله عن ابى عبد الله ع قال ان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة لاهل المسجد و
جعل المسجد قبلة لاهل الحرم وجعل الحرم قبلة لاهل الدنيا فقه الرضا قال اذا اردت توجه القبلة فتياسر مثلى ما تيامن فان الحرم عن
يمين الكعبة اربعة اميال وعن يسارة ثمانية اميال **النهاية** للشيخ قال من توجه الى القبلة من اهل العراق والمشرق قاطبة فعليه
ان يتياسر قليلا ليكون متوجها الى الحرم بذلك جاء الاثر عنهم عليهم السلم **توفيق وتدقيق** وتنقيح وتوضيح اعلم ان القبلة فى اللغة الحالة
عليها الانسان حال استقبال الشئ ثم نقلت فى العرف الى ما يجب استقبال عينه او جهته فى الصلوة واختلف الاصحاب فيما يجب
استقباله فذهب المرتضى وابن الجنيد وابو الصلاح وابن ادريس والمحقق فى المعتبر والنافع والعلامة واكثر المتاخرين الى انه عين الكعبة لمن

الانسان ذات اليمين خرج عن حد القبلة لعله واذا انحرف

لوحة

باب القبلة وأحكامها

لم يمكن العلم بها من غير مشقة كثيرة عادة كالمصلي في بيوت مكة فجهتها العين وذهب الشيخان وجماعة منهم سلار وابن البراج وابن حمزة والمحقق في الشرائع الى ان الكعبة قبلة لمن كان في المسجد والمسجد قبلة لمن كان في الحرم والحرم قبلة لمن كان خارجا عنه ونسبه في الذكرى الى اكثر الاصحاب وادعى الشيخ الاجماع عليه والظاهر انه لا خلاف بين الفريقين في وجوب التوجه الى الكعبة للمشاهد ومن هو بحكمه وان كان خارج المسجد فقد صرح به من اصحاب القول الثاني الشيخ في ط وابن حمزة وابن زهرة ونقل المحقق الاجماع عليه لكن ظاهر كلام الشيخ في يه والخلاف يخالف ذلك والظاهر ان الفريق الثاني ايضا متفقون على ان فرض النائي الجهة لا التوجه الى عين الحرم وان لم يصرحوا بذلك للاتفاق على وجوب التعويل على الامارات عند تعذر المشاهدة ومعلوم انها لا تفيد العلم بالمقابلة الحقيقية لكن المتأخرين فهموا من كلام الفريق الثاني عدم اعتبار الجهة فقالوا يلزم عليهم خروج بعض الصف المستطيل عن سمت القبلة ثم الظاهر من اكثر الاخبار ان الكعبة هي القبلة عينا او جهة وتلك الاخبار التي نقلناها اخيرا التفصيل الذي اختاره الفريق الثاني فربما تحمل الاخبار الاولة على التسامح من حيث ان الكعبة اشرف اجزاء الحرم والمقصود الاصلي منها ويمكن ان تكون العلة في تلك المسامحة التقية لان الكعبة قبلة عند جمهور العامة وربما تحمل الاخبار الاخيرة على ان الغرض فيها بيان اتساع الجهة بحسب البعد فكلما كان البعد اكثر كانت الجهة اوسع وقد تحمل على التقية لان العامة رووا مثله عن مكحول بسنده عن النبي صلى الله عليه وآله وهو بعيد لانه خبر شاذ بينهم والمشهور عندهم هو الاول والحق ان المسألة لا تخلو من اشكال اذ الاخبار متعارضة وان رجحت الاخبار الاولة بقوة اسانيدها وكثرتها فالاخبار الاخيرة معتضدة بالشهرة بين القدماء ومخالفة العامة ويكون التأويل فيها ابعد والاحوط عدم العدول عن احد المذهبين كما عرفت فالاحتياط يقتضي استقبال عين الكعبة اذا امكن وكذا عين المسجد اذا تيسر وكذا عين الحرم اذا امكن ذلك واما النائي الذي لا يمكنه تحصيل عين الحرم فالظاهر عدم النزاع في التوجه الى الجهة ولا فرق بين جهة الكعبة وجهة الحرم فان الامارات مشتركة واما القول بنفي اعتبار الجهة اصلا فلا يخفى بطلانه ثم اعلم ان التياسر الذي دل عليه خبر المفضل المشهور بين الاصحاب استحبابه لاهل العراق بل لاهل المشرق كلها وظاهر الشيخ في ف الوجوب واستدل عليه في ف باجماع الفرقة وبهذه الرواية وبرواية اخرى مرفوعة وهو مبني على ان قبلة البعيد هي الحرم كما صرح به جماعة واشكل العلامة اطراده على القولين والاجماع غير ثابت والخبران ضعيفان والتعليل الوارد فيهما يصعب فهمه جدا اذ لو فرض ان البعيد حصل عين الكعبة وكان بالنسبة الى عين الحرم كان انحرافه اليسار مما يجعله محاذيا لوسط الحرم واما البعيد فتحصيل عين الكعبة وعلى تقدير تسليمه فبانحراف يسير يخرج عنها بل يخرج عن الحرم ايضا لبعده بل ربما يخرج عن الجهة ايضا ثم ان القول بالاستحباب الان بعد اتساع الجهة مما قد لا يخرج عنها بالانحراف اليسير ولا يخرج عنها بكون الحرم من جهة اليسار اكثر صار سببا لمناسبة الاستحباب لانحراف من تلك الجهة وفيه ايضا ما ترى وقد جرى في ذلك المسائل والمراسلات بين المحقق صاحب الشرائع والمحقق الطوسي قدس الله روحهما وكتب المحقق الرسالة في ذلك وهي مذكورة في المهذب لابن فهد ومن اراد فليرجع اليه وهو وان بالغ في الجدال واتمام ما حاوله لكن لم ينفع في حل عقدة الاشكال والذي يخطر في ذلك بالبال انه يمكن ان يكون الامر بالانحراف لان محاريب الكوفة وسائر بلاد العراق اكثرها كانت منحرفة عن خط نصف النهار كثيرا مع ان الانحراف في اكثرها بحسب القواعد الرياضية كمسجد الكوفة فان انحرافه الى اليمين ازيد مما تقتضيه القواعد بعشرين درجة تقريبا وكذا مسجد السهلة ومسجد يونس ولما كان اكثر تلك المساجد مبنية في زمن عمر وسائر خلفاء الجور لم يمكنهم القدح فيها تقية فامروا بالتياسر وعللوا بتلك الوجوه الخطابية لاسكاتهم وعدم التصريح بخطاء خلفاء الجور وامرائهم وما ذكره اصحابنا من ان محراب مسجد الكوفة محراب المعصوم لا يجوز الانحراف عنه انما يثبت اذا علم ان الامام بناه ومعلوم انه لم يبنه وصلى فيه من غير انحراف عنه انما يثبت لو علم ان الامام الذي هو ليس غير ثابت بل ظهر من بعض ما سنح لنا من الاثار القديمة عند تعمير المسجد في زماننا ما يدل على خلافه كما سنذكره مع ان الظاهر من بعض الاخبار ان هذا البناء غير البناء الذي كان في زمان امير المؤمنين بل ظهر لي من بعض الادلة والقرائن ان محراب مسجد النبي بالمدينة ايضا قد غير عما كان في زمانه لانه على ما شاهدنا في هذا الزمان موافق لخط نصف النهار وهو مخالف للقواعد لان انحراف قبلة المدينة الى اليسار قريب من ثلثين درجة ومخالف لما رواه الخاصة والعامة من انه رفعت له الارض ورأى الكعبة فجعله بازاء الميزاب فان من وقف بحذاء الميزاب يصير قطب الشمال محاذيا لمنكبه الايسر ويخالف ايضا لبناء الرسول الذي فيه مع ان الظاهر ان بناء البيت كان موافقا لبناء المسجد وبناء البيت اوفق للقواعد من المحراب ايضا ويخالف مسجد قبا ومسجد الشجرة وغيرهما من المساجد التي بناها النبي او صلى فيها وسيأتي مزيد توضيح لذلك لتفاصيله مع الاخبار والقرائن الدالة عليها في كتاب المزار والله اعلم ويجب حمل الاخبار والاثار والذي يسهل الامر في ذلك انه يظهر من الاية والاخبار الواردة في القبلة ان فيها اتساعا اكثر وانه يكفي فيها التوجه الى ما يعتقد في علمه عرفا انه جهة الكعبة وناحيتها المعروفة من تفصيل لا يتوانى ولا يستفاد منها الا الشطر والجهة ولقولهم ما بين المشرق والمغرب قبلة وقوله ضع الجدي على قفاك وصل فان بناء الامر على هذه العلامات التي تختلف بحسب البلاد اختلافا فاحشا يرشد

المؤتمن

الى توسعة عظيمة وخلو الاخبار عما زاد على ذلك وكذا كتب الاقدمين مع شدة الحاجة وتوفر الدواعي على النقل والمعرفة وعظم اشفاقهم على الشيعة مما يؤيد ذلك والظاهر انه لا يجب الاستعانة بعلم الهيئة وتعلم مسائله لانه علم دقيق ومسائلها مبنية على مقدمات كثيرة يحتاج تحصيلها الى زمان طويل وهمة عظيمة وفطرة سليمة والتكليف بذلك لجمهور الناس ينافي الشريعة السمحة السهلة وان امكن ان يقال اكثر مسائل الفقه تحقيقها وترجيحها موقوف على مقدمات كثيرة لا يطلع عليها ولا يحققها الا اوحدي الناس وساير الناس يرجعون اليهم بالتقليد فيمكن ان يكون امر القبلة ايضا كذلك لان الظن الحاصل من ذلك اقوى من ساير الامارات المعتبرة لولا ريب انه احوط واولى لكن الحكم بوجوبه وتعينه مشكل اذ لو كان ذلك واجبا لكان له في طرق الاصحاب وساير فرق المسلمين خبر او يجيء به اثر فلما لم يكن ذلك في الاخبار ولا عمل المتقدمين من الاشياخ من اهل البيت علمنا انتفاؤه مع ان غاية ما يحصل عنه بعد بذل غاية الجهد ليس الا الظن والتخمين لا القطع واليقين وكل ذلك لا ينافي كون الرجوع اليه اولى لكونه اوثق من ساير الظنون واقوى والله الموفق

تفسير العياشي عن حريز قال ابو جعفر عليه السلام استقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك فتفسد صلوتك فان الله يقول لنبيه صلى الله عليه وآله في الفريضة فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره

بيان ظاهر الخبر بطلان الصلوة بالالتفات سواء كان الى الخلف او اليمين واليسار وسواء بالوجه فقط او بكل البدن والمشهور ان الالتفات بالوجه الى الخلف وبكل البدن مطلقا مبطل اذا كان عمدا ويظهر من الشهيد في الذكرى وفي البيان ان الاطلاق الماخوذ في كل البدن اعم من ان يكون يسيرا لم يبلغ المشرق والمغرب او يبلغ احدهما واما الوجه فقط اذا كان الى احد الجانبين فقط فليس بمبطل وظاهر المنتهى اتفاق الاصحاب عليه في المعتبر والتذكرة نسب المخالفة الى بعض العامة ونقل عن الشيخ فخر الدين القول بالبطلان وحكى الشهيد في الذكرى عن بعض مشايخه المعاصرين انه كان يرى ان الالتفات بالوجه يقطع الصلوة مطلقا والالتفات بالوجه في كلامه اعم من ان يصل الى محض الجانبين ام كان الى ما بين القبلة والجانبين وربما كان مستنده امثال تلك الروايات وحملها الشهيد في الذكرى على الالتفات بكل البدن لما رواه زرارة في الصحيح عن ابي جعفر عليه السلام قال الالتفات يقطع الصلوة اذا كان بكله وقد يقال ان هذا مقيد بمنطوق قوله عليه السلام في رواية الحلبي اعد الصلوة اذا كان فاحشا فان الظاهر تحقق التفاحش بالالتفات بالوجه خاصة الى احد الجانبين وجميع ما ذكرنا في صورة العمد واما السهو ففي كلام الاصحاب فيه اختلاف وتدافع فيظهر من بعض كلماتهم انه في حكم العمد ومن بعضها انه لا يعيد مطلقا ومن بعضها انه يعيد في الوقت دون خارجه ومن بعضها التفصيل المذكور الاتي في الصلوة الى غير القبلة بالظن فتبين خلافه كما اومانا اليه سابقا وقال السيد في المدارك اذا كان يسيرا لا يبلغ حد اليمين واليسار لم يضره ذلك وان بلغه واتى بشيء من الافعال في تلك الحال اعاد في الوقت والا فلا اعادة والاظهر ان العامد ان انحرف بكل البدن عن القبلة بحيث خرج عن الجهة وان لم يصل الى حد اليمين واليسار تبطل صلوته وكذا اذا التفت بوجهه حتى وصل الخلف اي او ما خلفه واما الالتفات الى اليمين واليسار بالوجه فقط فعدم البطلان لا يخلو من قوة والاحوط فيه الاعادة وعدم البطلان بالتوجه بالوجه الى ما بين المشرق والمغرب اقوى واظهر وان كان الاحوط الترك ومعه الاعادة لاسيما اذا فعل شيئا من افعال الصلوة لكن مخصوصا اذا فعل ما لا يمكن تداركه هذا كله مع العلم بالمسئلة اما مع الجهل فيشكل الحكم بالبطلان في الجميع والاحوط الاعادة في جميع ما اخترنا الاعادة فيه جزما او احتياطا لاسيما مع تقصيره في الطلب واما الناسي فاذا كان الانحراف فيما بين المشرق والمغرب فالظاهر عدم الاعادة سواء كان بكل البدن ام لا للاطلاق صحيحة معوية بن عمار وغيرها وظاهر الاية الاولى وان كان نهاية الاحتياط فيه الاعادة لاسيما اذا كان بكل البدن وفي المشرق والمغرب المسئلة في غاية الاشكال والاعادة مهما لاسيما في الوقت اذا فعل معه شيئا من الافعال ولو ظن الخروج عن الصلوة فانحرف عامدا فالمشهور انه في حكم العامد وبعض الروايات تدل على عدم البطلان والاحوط العمل بالمشهور وفي المكره خلاف والاشهر والاحوط الحاقه بالعامد

العلل والتوحيد والمجالس للصدوق عن احمد بن زياد والحسين بن ابراهيم واحمد بن هشام وعلي بن عبد الله الوراق عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن الفضل ابن يونس عن ابي عبد الله عليه السلام قال في جواب ابن ابي العوجاء حيث انكر الحج والطواف هذا بيت استعبد الله عز وجل به خلقه ليختبر طاعتهم في اتيانه فحثهم على تعظيمه وزيارته وجعله محل انبيائه وقبلة المصلين له الخبر

فلاح السائل قال السيد ابن طاووس في الاحاديث المأثورة ان الله تعالى لم يرد من آدم ان يصلي الى المغرب ونوحا ان يصلي الى المشرق وابراهيم ان يجمعهما وهي الكعبة فلما بعث موسى عليه السلام امر ان يجيء به الى ادم ولما بعث عيسى عليه السلام امر ان يجيء به نوح ولما بعث محمد صلى الله عليه وآله امر ان يجيء دين ابراهيم

بيان قوله ان يجمعها لان استقبال الكعبة قد يوافق المشرق وقد يوافق المغرب او انه وسط بينهما فكانه جمعهما

المحاسن عن ابيه عن النضر من يحيى الحلبي عن بشير في حديث سليمان مولى طربال قال ذكرت هذه الاهواء عند ابي عبد الله عليه السلام قال لا والله ما هم على شيء مما جاء به رسول الله الا استقبال الكعبة فقط

قرب الاسناد وكتاب الوسائل عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سألته عن الرجل يكون في صلوته فيظن ان ثوبه قد انخرق او اصابه شيء هل يصلح له ان ينظر فيه او يفتشه قال ان كان في مقدم الثوب او جانبيه فلا باس وان كان في مؤخره فلا يلتفت فانه لا يصلح له قال وسألته عن الرجل يلتفت في صلوته هل يقطع ذلك صلوته قال اذا كانت الفريضة فالتفت الى خلفه فقد قطع صلوته وان كانت نافلة لم يقطع ذلك صلوته ولكن لا يعود

توضيح الجواب الاول يؤيد المشهور من كون الالتفات الى احد الجانبين غير مبطل واما الاستدلال به على ان الالتفات الى

الخلف

باب القبلة وأحكامها ١٥

المتلف مطلقا فهو مشكل لانه صلى الله ... والجواب الثاني يدل على التكليف بجميعها في الفريضة والفرق بينها وبين النافلة لم اره في كلام الاصحاب بل ظاهر بعضهم القول بعدم وجوب الاستقبال في النافلة مطلقا **الاحتجاج وتفسير الامام العسكري عليه السلام** بالاسناد الى ابي محمد العسكري عليه السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما كان بمكة امره الله تعالى ان يتوجه نحو بيت المقدس في صلوته ويجعل الكعبة بينه وبينها اذا امكن واذا لم يتمكن استقبل بيت المقدس كيف كان وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يفعل ذلك طول مقامه بها ثلث عشرة سنة فلما كان بالمدينة وكان متعبدا باستقبال بيت المقدس استقبله وانحرف عن الكعبة سبعة عشر شهرا او ستة عشر شهرا وجعل قوم من مردة اليهود يقولون والله ما درى محمد كيف صلى حتى صار يتوجه الى قبلتنا ويأخذ في صلوته بهدينا ونسكنا فاشتد ذلك على رسول الله صلى الله عليه وآله لما اتصل به عنهم وكره قبلتهم واحب الكعبة فجاءه جبرئيل عليه السلام فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله يا جبرئيل لوددت لو صرفني الله عن بيت المقدس الى الكعبة فقد تأذيت بما يتصل بي من قبل اليهود من قبلتهم فقال جبرئيل فاسأل ربك ان يحولك اليها فانه لا يردك عن طلبتك ولا يخيبك من بغيتك فلما استتم دعاءه صعد جبرئيل ثم عاد من ساعته فقال اقرأ يا محمد قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره الآيات فقالت اليهود عند ذلك ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها فاجابهم الله باحسن جواب فقال قل لله المشرق والمغرب وهو يملكهما وتكليفه التحويل الى جانب كتحويله لكم الى جانب آخر يهدي من يشاء الى صراط مستقيم وهو مصلحتهم وتؤديهم طاعتهم الى جنات النعيم قال ابو محمد عليه السلام وجاء قوم من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا يا محمد هذه القبلة بيت المقدس قد صليت اليها اربع عشرة سنة ثم تركتها الآن افحقا كان ما كنت عليه فقد تركته الى باطل فانما يخالف الحق الباطل او باطلا كان ذلك فقد كنت عليه طول هذه المدة فما يؤمننا ان تكون الآن على باطل فقال رسول الله صلى الله عليه وآله بل ذلك كان حقا وهذا حق يقول الله قل لله المشرق والمغرب يهدي من يشاء الى صراط مستقيم اذا عرف صلاحكم في شيء امركم به فلا تنكروا تدبير الله في عباده وقصده الى مصالحكم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله لقد تركتم العمل يوم السبت ثم عملتم بعده سائر الايام ثم تركتموه في السبت ثم عملتم بعده افتركتم الحق الى باطل او الباطل الى حق او الباطل الى باطل او الحق الى حق قولوا كيف شئتم فهو قول محمد وجوابه لكم قالوا بل ترك العمل في السبت حق والعمل بعده حق فقال رسول الله صلى الله عليه وآله فكذلك قبلة بيت المقدس في وقته حق ثم قبلة الكعبة في وقته حق فقالوا يا محمد افبدا لربك فيما كان امرك به بزعمك من الصلوة الى بيت المقدس حين نقلك الى الكعبة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما بدا له عن ذلك فانه العالم بالعواقب والقادر على المصالح لا يستدرك على نفسه غلطا ولا يستحدث رأيا بخلاف المتقدم جل عن ذلك ولا يقع ايضا عليه مانع يمنعه من مراده وليس يبدو الا لمن كان هذا وصفه وهو عز وجل متعال عن هذه الصفات علوا كبيرا ثم قال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله ايها اليهود اخبروني عن الله أليس يمرض ثم يصح ويصح ثم يمرض أبدا له في ذلك أليس يحيي ويميت يأتي بالليل في اثر النهار ثم بالنهار في اثر الليل أبدا له في كل واحد من ذلك قالوا لا قال فكذلك الله تعبد نبيه محمدا بالصلوة الى الكعبة بعد ان تعبده بالصلوة الى بيت المقدس وما بدا له في الاول ثم قال أليس الله يأتي بالشتاء في اثر الصيف والصيف في اثر الشتاء أبدا له في كل واحد من ذلك قالوا لا قال فكذلك لم يبد له في القبلة قال ثم قال أليس قد الزمكم في الشتاء ان تحترزوا من البرد بالثياب الغليظة والزمكم في الصيف ان تحترزوا من الحر فبدا له في الصيف حتى امركم بخلاف ما كان امركم به في الشتاء قالوا لا قال رسول الله صلى الله عليه وآله فكذلك الله تعبدكم في وقت لصلاح يعلمه بشيء ثم بعده في وقت آخر لصلاح آخر يعلمه بشيء آخر فاذا اطعتم الله في الحالين استحققتم ثوابه وانزل الله ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله اي اذا توجهتم بامره فثم الوجه الذي تقصدون منه الله وتأملون ثوابه ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله يا عباد الله انتم كالمرضى والله رب العالمين كالطبيب فصلاح المرضى فيما يعلمه الطبيب ويدبره به لا فيما يشتهيه المريض ويقترحه الا فسلموا لله امره تكونوا من الفائزين فقيل له يا ابن رسول الله فلم امر بالقبلة الاولى فقال لما قال الله عز وجل وما جعلنا القبلة التي كنت عليها وهي بيت المقدس الا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه الا لنعلم ذلك منه موجودا بعد ان علمناه سيوجد وذلك ان هوى اهل مكة كان في الكعبة فاراد الله ان يبين متبع محمد من مخالفه باتباع القبلة التي كرهها ومحمد يأمر بها ولما كان هوى اهل المدينة في بيت المقدس امرهم بمخالفتها والتوجه الى الكعبة ليبين من يوافق محمدا فيما يكرهه فهو مصدقه وموافقه ثم قال وان كانت لكبيرة الا على الذين هدى الله انما كان التوجه الى بيت المقدس في ذلك الوقت كبيرة الا على من يهدي الله فعرف ان الله يتعبد بخلاف ما يريده المرء ليبتلي طاعته في مخالفة هواه **بيان** قوله او ستة عشر شهرا ليس هذا في بعض النسخ وعلى تقديره فالترديد اما من الراوي ومنه عليه السلام مشيرا الى الخلاف لما مر فيه **تفسير علي بن ابراهيم** سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها فان هذه الآية مقدمة على قوله قد نرى تقلب وجهك في السماء لانه نزل سيقول السفهاء الآية وذلك ان اليهود كانوا يعيرون رسول الله صلى الله عليه وآله ويقولون له انت تابع لنا تصلي الى قبلتنا فاغتم رسول الله صلى الله عليه وآله من ذلك غما شديدا وخرج في جوف الليل ينظر الى آفاق السماء ينتظر امر الله تبارك وتعالى في ذلك فلما اصبح وحضر وقت صلوة الظهر كان في مسجد بني سالم قد صلى من الظهر ركعتين فنزل عليه جبرئيل عليه السلام فاخذ بعضديه وحوله الى الكعبة وانزل الله عليه قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام فصلى ركعتين الى بيت المقدس وركعتين الى الكعبة فقالت اليهود والسفهاء ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها فحولت القبلة الى الكعبة بعد ما صلى النبي صلى الله عليه وآله بمكة

فقال له رسول الله يا جبرئيل

يا ايها العباد في استقبال المشرق امركم به واذا عرف صلاحكم في استقبال المغرب امركم به وان عرف صلاحكم في غيرهما امركم به

يعلمه بشيء ثم بعده في وقت آخر لصلاح

فلنولينك قبلة ترضاها وانزل الله قد نرى تقلب وجهك في السماء

ثلث عشر

ثلثة عشر سنة الى بيت المقدس وبعد مهاجرته الى المدينة صلى الى بيت المقدس سبعة اشهر ثم حوله الله عز وجل القبلة الى البيت الحرام ثم قال الله عز وجل وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره لئلا يكون للناس عليكم حجة الا الذين ظلموا منهم يعني ولا الذين ظلموا منهم والا في موضع ولا وليس هو استثناء ومنه

في رواية ابي الجارود عن ابي جعفر ع في قوله وقالت طائفة من اهل الكتاب امنوا بالذي انزل على الذين امنوا وجه النهار واكفروا اخره لعلهم يرجعون فان رسول الله ص لما قدم المدينة وهو يصلي نحو بيت المقدس اعجب ذلك اليهود فلما صرفه الله عن بيت المقدس الى بيت الله الحرام وجدت اليهود من ذلك وكان صرف القبلة صلوة الظهر فقالوا صلى محمد الغداة واستقبل قبلتنا فامنوا بالذي انزل على محمد وجه النهار واكفروا اخره يعنون القبلة صلوة الظهر حين استقبل القبلة رسول الله ص المسجد الحرام لعلهم يرجعون الى قبلتنا **مجالس** ابن الشيخ عن ابيه عن احمد بن محمد بن الصلت عن احمد بن محمد بن سعيد بن عقدة عن ابي عبد الله بن علي عن جده عبد الله عن ابيه عن الرضا عن ابائه عن علي عليهم السلم قال لما صرفت القبلة الى رجل قوما في صلوتهم قال ان القبلة قد تحولت فتحولوا وهم ركوع **بيان** في تلك الاخبار دلالة على حجية اخبار الاحاد لا سيما اذا كانت محفوفة بالقرائن لتقرير النبي ص اذ لو صدر منه ص زجر لنقل في واحد منها **قرب الاسناد** عن الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن الصادق عن ابيه ع ان عليا ع كان يقول من صلى على غير القبلة وهو يرى انه على القبلة ثم عرف بعد ذلك فلا اعادة عليه اذا كان فيما بين المشرق والمغرب **بيان** يدل الخبر على انه اذا صلى ظانا انه على القبلة ثم تبين خطاؤه وكان فيما بين المشرق والمغرب لا اعادة عليه لا في الوقت ولا في خارجه وهذا هو المقطوع به في كلام اكثر الاصحاب وادعى عليه الفاضلان الاجماع لكن عبارات بعض القدماء كالمفيد في المقنعة والشيخ في ط ويه وف وابن زهرة وابن ادريس مطلقة في وجوب الاعادة في الوقت اذا صلى لغير القبلة ولعل مرادهم بالصلوة الى غير القبلة ما لم يكن فيما بين المشرق والمغرب لما اشتهر من ان ما بين المشرق والمغرب قبلة ولا ريب في الحكم لدلالة الاخبار المعتبرة من الصحيح وغيرها عليه مع اعتضادها بظاهر الاية والشهرة العظيمة بين الاصحاب ولو تبين انه كان توجه الى نفس المشرق والمغرب فالمشهور الاعادة في الوقت خاصة ونقل عليه الاجماع ابن الفاضلان وجماعة ويدل عليه اطلاق الاخبار الصحيحة ولو ظهر انه كان مستدبرا فذهب الشيخان وسلار وابو الصلاح وابن البراج وابن زهرة وجماعة الى انه يعيد في الوقت وخارجه وذهب سيد المرتضى وابن ادريس والمحقق والعلامة في اكثر كتبه والشهيد وجماعة من المتاخرين الى انه كالقسم السابق يعيد في الوقت خاصة وهو ظاهر ابن الجنيد والصدوق وهو اقوى لشمول اطلاق الاخبار الصحيحة لهذا القسم ايضا وهو اوفق بالاية كما عرفت وباصل البراءة والاخبار التي استدل بها الفريق الاول اما غير صحيحة او غير صريحة ولعل الاحوط القضاء ايضا وهل الناسي كالظان في الاحكام السابقة قيل نعم وقيل لا بل يعيد مطلقا وكذا الجاهل والمسئلة منهما في غاية الاشكال لتعارض اطلاق الروايات فيهما والاحوط لهما الاعادة مطلقا سواء صلى بعض الصلوة على غير القبلة او كلها وفرق الشهيد بين البعض والكل لا نعلم له وجها **قرب الاسناد** عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر عن ابيه عن علي ع قال الالتفات في الصلوة اختلاس من الشيطان فاياكم والالتفات في الصلوة فان الله تبارك وتعالى يقبل على العبد اذا قام في الصلوة فاذا التفت قال الله تبارك وتعالى يا ابن ادم عمن تلتفت ثلثة فاذا التفت الرابعة اعرض الله عنه **بيان** اختلاس من الشيطان اي يسلب الانسان صلوته او بعضها بغتة والالتفات هنا يحتمل ان يكون بالوجه او بالعين او الاعم منهما او منهما ومن القلب والوسط اظهر ولا يمكن الاستدلال به على البطلان بوجه **تفسير** علي بن ابرهيم عن احمد بن ادريس عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن حماد بن عثمان وخلف بن حماد عن الفضيل ويحيى عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل فاقم وجهك للدين حنيفا قال يقيم للصلوة لا يلتفت يمينا وشمالا **بيان** لعله على هذا التفسير عبر عن الصلوة بالدين لانها من لوازمه كما عبر عنها بالايمان في الاية الاخرى ويدل على عدم جواز الالتفات بالوجه يمينا وشمالا ولا يبعد شموله لما بين المشرق والمغرب ايضا عرفا **قرب الاسناد** عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن الصادق ع عن ابيه ع قال ان رسول الله ص استقبل بيت المقدس سبعة عشر شهرا ثم صرف الى الكعبة وهو في صلوة العصر **تفسير** علي بن ابرهيم صلوة على ثلثة وجه فوجه منها هو الرجل يكون في مفازة لا يعرف القبلة يصلي الى اربعة جوانب **بيان** المشهور بين الاصحاب ان من فقد العلم بالقبلة يجتهد في تحصيل الظن بالامارات المفيدة له وادعى عليه الفاضلان الاجماع ويلوح من بعض الاخبار بل من بعض الاصحاب ايضا ان مع فقد العلم يصلي الى اربع جهات وهو متروك تدل الاخبار الصحيحة على خلافه ومع فقد الظن اصلا فالاشهر انه يصلي الى اربع جهات اي على اطراف خطين متقاطعين على زوايا قوائم واحدة منها تكون لا محالة بين المشرق والمغرب ان امكن ذلك ايضا بالثلاث تبعا للنص ومع عدم التمكن من ذلك لضيق الوقت او الخوف او غيره يصلي ما تيسر في الا واحدة يستقبل بها حيث شاء وقال ابن ابي عقيل لو خفيت عليه القبلة لغيم او ريح او ظلمة فلم يقدر على القبلة صلى حيث شاء مستقبل القبلة وغير مستقبلها ولا اعادة عليه اذا علم بعد ذهاب وقته صلى لغير القبلة وما اختاره من التخيير اقوى واختاره جماعة من المتاخرين وهو الظاهر من اخبار ابن بابويه ونفى عنه البعد في المنتهى ومال اليه في الذكرى وقد دلت الاخبار الصحيحة على ان قوله تعالى اينما تولوا فثم وجه الله نزل في قبلة المتحير كما مر وقد اما الاعادة وعدمها مع تبين الخطاء فقد مضى القول فيه وذهب السيد ابن طاوس الى استعمال القرعة في الصلوة المذكورة وهو بعيد والاحوط متابعة المشهور **العياشي** عن ابن ابي عمير والزبيري عن ابي عبد الله ع قال لما صرف الله نبيه الى الكعبة عن بيت المقدس

قال المسلمون

باب القبلة واحكامها

قال المسلمون للنبي ص ارايت صلوتنا التي كنا نصلي الى بيت المقدس ما حالنا فيها وحال من مضى من امواتنا وهم يصلون الى بيت المقدس فانزل الله وما كان الله ليضيع ايمانكم ان الله بالناس لرؤف رحيم فسمى الصلوة ايمانا ومنه عن ابي بصير عن احدهما ع في قول الله واقيموا وجوهكم عند كل مسجد قال هو الى القبلة ومنه عن زرارة وحمران ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام عن قوله واقيموا وجوهكم عند كل مسجد قال مساجد محدثة فامروا ان يقيموا وجوههم شطر المسجد الحرام وابو بصير عن احدهما قال هو الى القبلة ليس فيها عبادة الاوثان خالصا مخلصا ومنه عن اسمعيل بن ابي زياد عن جعفر بن محمد عن ابائه عن علي بن ابي طالب عليهم السلام قال قال رسول الله ص وبالنجم هم يهتدون هو الجدي لانه نجم لا يزول وعليه بناء القبلة وبه يهتدي اهل البر والبحر **في تفسير النعماني** بالاسناد المذكور في كتاب القران عن امير المؤمنين ع قال ان رسول الله ص لما بعث كانت الصلوة الى قبلة بيت المقدس وكان في اول بعثته يصلي الى بيت المقدس جميع ايام مقامه بمكة وبعد هجرته الى المدينة باشهر فعيرته اليهود فقالوا انت تابع لقبلتنا فانف رسول الله صلى الله عليه وآله من ذلك عنهم فانزل الله تعالى عليه وهو يقلب وجهه الى السماء وينتظر الامر قد نرى تقلب وجهك في السماء الى قوله لئلا يكون للناس عليكم حجة يعني اليهود في هذا الموضع ثم اخبرنا الله عز وجل العلة التي من اجلها لم يحول قبلته من اول البعثة فقال تبارك وتعالى وما جعلنا القبلة التي كنت عليها الى قوله لرؤف رحيم فسمى سبحانه الصلوة ههنا ايمانا وقال ع في قوله تعالى فول وجهك شطر المسجد الحرام قال معنى شطره نحوه وان كان مرئيا وبالدلائل والاعلام وان كان محجوبا فلو علمت القبلة لوجب استقبالها والتولي والتوجه اليه ولو لم يكن الدليل عليها موجودا حتى تستوي الجهات كلها فله حينئذ ان يصلي باجتهاده حيث احب واختار حتى يكون على يقين من الدلالات المنصوبة والعلامات المبثوثة فان مال عن هذا الوجه مع ما ذكرناه حتى يجعل الشرق غربا والغرب شرقا زال معنى اجتهاده وفسد حال اعتقاده قال وقد جاءت السنة بنصوص مجمع عليها بان الادلة المنصوبة على بيت الله الحرام لا تذهب بكليتها حادثة من الحوادث منا من الله تعالى على عباده في اقامة ما افترض عليهم **بيان** قوله ع فان مال لعل المعنى ان بعد تبين خطائه لا يعتمد على هذا الاجتهاد والاعتقاد لانه كان العمل به مختصا بحال الاضطرار ويكون ذكر صورة المفروضة على المثال والمراد ظهور كونه مستندا فالمراد بزوال معنى اجتهاده بطلان ثمرته لوجوب الاعادة عليه ومعنى الرواية الاخيرة ان العلامات المنصوبة للقبلة من الكواكب وغيرها لا تذهب بالكلية مادام التكليف باقيا وانما يخفى احيانا لبعض العوارض ثم تظهر ويمكن ان يكون المراد انه لم يمكن ان يخلو الانسان من امارة قريبة تظهر بعد الاجتهاد والطلب وان كانت ضعيفة لكنه بعيد ومخالف للتجربة ايضا وحمله على الغالب بعيد **كتاب** ازاحة العلة في معرفة القبلة للفضل بن شاذان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن قول الله عز وجل واقيموا وجوهكم عند كل مسجد قال هذه القبلة ايضا ومنه عن ابي بصير عن احدهما ع في حديث قال قلت له الله امره ان يصلي الى بيت المقدس قال نعم الا ترى ان الله يقول وما جعلنا القبلة التي كنت عليها الا لنعلم من يتبع الرسول الاية ثم قال ان بني عبد الاشهل اتوهم وهم في الصلوة قد صلوا ركعتين الى بيت المقدس فقيل لهم ان نبيكم صرف الى الكعبة فتحول النساء مكان الرجال والرجال مكان النساء وجعلوا الركعتين الباقيتين الى الكعبة فصلوا صلوة واحدة الى القبلتين فلذلك سمي مسجدهم مسجد القبلتين **معاني الاخبار والمجالس** للصدوق عن ابيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن محمد ابن عيسى بن عبيد عن يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال ان الله عز وجل حرمات ثلثا ليس مثلهن شيء كتابه وهو حكمه ونوره وبيته الذي جعله قياما للناس لا يقبل من احد توجها الى غيره وعترة نبيكم ص **قرب الاسناد** عن محمد بن عيسى بن عبيد مثله **خصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عبد الحميد عن ابن ابي نجران عن عاصم بن حميد عن ابي حمزة عن عكرمة عن ابن عباس مثله الا انه قال قبلة للناس **مسار الشيعة** للمفيد قال في النصف من رجب سنة اثنتين من الهجرة حولت القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وكان الناس في صلوة العصر فتحولوا فيها الى البيت الحرام **ازاحة العلة** في معرفة القبلة للفضل بن شاذان قال قد تعلم القبلة بالمشاهدة او بخبر عن مشاهدة توجب العلم بان ينصب النبي ص مسجدا كمسجد المدينة وقبا وفي بعض اسفاره وغزواته وهي مساجد معروفة الى الان مثل مسجد الفضيخ ومسجد الاعمى ومسجد الاجابة ومسجد السهلة ومسجد الفتح وسلع وغيرها من المواضع التي صلى فيها النبي ص وكالقبور المرفوعة بحضوره مثل قبر ابرهيم بن رسول الله ص وقبر فاطمة بنت اسد وقبر حمزة سيد الشهداء باحد وغيره او نصبه احد من الائمة ع مثل الكوفة والبصرة وغيرهما او يحكم بانهم صلوا اليها صلى الله عليهم فان بجميع ذلك تعلم القبلة انتهى **النهاية** للشيخ قال قد وردت رواية ان من صلى الى استدبار القبلة ثم علم بعد خروج الوقت وجب عليه اعادة الصلوة وهذا هو الاحوط وعليه العمل انتهى ومنه عن الصادق ع في قوله تعالى فاينما تولوا فثم وجه الله قال هذا في النوافل خاصة في حال السفر فاما الفرائض فلا بد فيها من استقبال القبلة **مجمع البيان** عن ابي جعفر وابي عبد الله ع في قوله تعالى فاينما تولوا فثم وجه الله انها ليست بمنسوخة وانها مخصوصة بالنوافل في حال السفر **نوادر** الراوندي عن عبد الواحد بن اسمعيل عن محمد بن الحسن التميمي عن سهل بن احمد الديباجي عن محمد بن محمد بن الاشعث عن موسى بن اسمعيل بن موسى عن ابيه عن جده موسى بن جعفر ع عن ابائه ع قال قال علي ع من صلى على غير القبلة فكان الى المشرق او المغرب فلا يعيد الصلوة **بيان** يمكن حمله على خارج الوقت او على ما اذا لم يصل الى محض المشرق والمغرب بل كان مائلا اليهما ولو كان مكافئا لاخبار الاعادة لامكن حملها على الاستحباب مع تايده بالملاق بعض الاخبار وظاهر الاية الاولى **دعائم** الاسلام عن جعفر بن محمد ع في قول الله

عز وجل

عز وجل فاقم وجهك للدين حنيفا قال امره ان يقيم وجهه للقبلة حنيفا فليس فيه شيء من عبادة الاوثان خالصا مخلصا وعن ابي جعفر ع قال لا تلتفت عن القبلة في صلاتك فتفسد عليك فان الله قال لنبيه فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره واخشع ببصرك ولا ترفعه الى السماء وليكن نظرك الى موضع سجودك **العلل** عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال سألته عن الرجل يقرأ السجدة وهو على ظهر دابته قال يسجد حيث توجهت به فان رسول الله ص كان يصلي على ناقته وهو مستقبل المدينة يقول الله عز وجل اينما تولوا فثم وجه الله **العياشي** عن حريز قال قال ابو جعفر ع انزل الله هذه الآية في التطوع خاصة فاينما تولوا فثم وجه الله ان الله واسع عليم وصلى رسول الله ص ايماء على راحلته اينما توجهت به حيث خرج الى خيبر وحين رجع من مكة وجعل الكعبة خلف ظهره قال قال زرارة قلت لابي عبد الله ع الصلوة في السفر السفينة والمحمل سواء قال النافلة كلها سواء تومي ايماء اينما توجهت دابتك و سفينتك والفريضة تنزل لها عن المحمل الى الارض الا من خوف فان خفت اومأت واما السفينة فصل فيها قائما وتوخ القبلة بجهدك فان نوحا ع قد صلى الفريضة فيها قائما متوجها الى القبلة ومطبقة عليهم قال قلت وما كان علمه بالقبلة فيتوجهها وهي مطبقة عليهم قال كان جبرئيل عليه السلم يقومه نحوها قال قلت فاتوجه نحوها في كل تكبيرة قال اما في النافلة فلا انما يكبر في النافلة على غير القبلة اكثر ثم قال كل ذلك قبلة للمتنفل انه قال اينما تولوا فثم وجه الله ان الله واسع عليم **الاحتجاج** وتفسير العسكري ع في احتجاج النبي على المشركين قال انا عباد الله مخلوقون مربوبون نأتمر له فيما امرنا وننزجر عما زجرنا الى ان قال فلما امرنا ان نعبده بالتوجه الى الكعبة اطعنا ثم امرنا بعبادته بالتوجه نحوها في سائر البلدان التي نكون بها فاطعنا فلم نخرج في شيء من ذلك عن اتباع امره **تفسير** سعد بن عبد الله برواية ابن قولويه عنه باسناده الى الصادق ع قال قال امير المؤمنين ع ان رسول الله لما بعث كانت القبلة الى بيت المقدس على سنة بني اسرائيل وذلك ان الله تبارك وتعالى اخبرنا في القران انه امر موسى بن عمران ع ان يجعل بيته قبلة في قوله واوحينا الى موسى واخيه ان تبوءا لقومكما بمصر بيوتا واجعلوا بيوتكم قبلة وكان رسول الله ص على هذا يصلي الى بيت المقدس مدة مقامه بمكة وبعد الهجرة اشهرا حتى عيرته اليهود وقالوا انت تابع لنا تصلي الى قبلتنا ونبوة نبينا فاغتم رسول الله ص لذلك واحب ان يحول الله قبلته الى الكعبة وكان ينظر في آفاق السماء ينتظر امر الله فانزل الله عليه قد نرى تقلب وجهك في السماء الى قوله لئلا يكون للناس عليكم حجة يعني اليهود ثم اخبر لاي علة لم يحول قبلته في اول النبوة فقال وما جعلنا القبلة التي كنت عليها الآية فقالوا يا رسول الله فصلوتنا التي صليناها الى بيت المقدس ما حالها فانزل الله وما كان الله ليضيع ايمانكم ان الله بالناس لرؤف رحيم وقال في موضع آخر فيما فرض الله على الجوارح من الطهور والصلوة وذلك ان الله تبارك وتعالى لما صرف نبيه الى الكعبة عن بيت المقدس قال المسلمون للنبي يا رسول الله ص ارايت صلوتنا التي كنا نصلي الى بيت المقدس ما حالها وحالنا فيها وحال من مضى من امواتنا وهم يصلون الى بيت المقدس فانزل الله عز وجل وما كان الله ليضيع ايمانكم فسمى الله الصلوة ايمانا اقول سياتي كثير من اخبار هذا الباب في باب الاستقرار وباب الصلوة المرتحل والغريق وابواب صلوة الخوف والمطاردة ولنختم الباب بذكر رسالة كتبها الشيخ الجليل ابو الفضل شاذان بن جبرئيل القمي قدس الله روحه في القبلة وكثيرا ما يذكره الاصحاب عنه ويعولون عليه وهو داخل في اجازات اكثر الاصحاب كما ستعرف في آخر الكتاب قال الشهيد نور الله ضريحه في الذكرى ذكر الشيخ ابو الفضل شاذان بن جبرئيل القمي وهو من اجلاء فقهائنا في كتاب ازاحة العلة في معرفة القبلة وذكر فصلا منه اشتبه على بعض الاصحاب فتوهم انه تاليف الفضل بن شاذان وليس كذلك لما صرح به الشهيد ره قال قدس سره سألني الامير فرامرز بن علي الجرجاني املاء مختصر اشتمل على ذكر معرفة القبلة من جميع اقاليم الارض مما ورد عن ائمة الهدى ع فامتثلت مرسومه ادام الله نعمته واما ابتدأت بذكر وجوب التوجه الى القبلة ثم ذكرت بعد ذلك اقسام القبلة واحكامها وذكرت كيفيتها بستدل به اهل كل اقليم الى منتهى حدوده على معرفة قبلتهم انتهى فصل في ذكر وجوب التوجه الى القبلة قال الله تعالى لنبيه قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضيها فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره اي نحوه وقال عز وجل ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وانه للحق من ربك وما الله بغافل عما تعملون فاوجب الله تعالى بظاهر التوجه نحو المسجد الحرام لمن نأى عنه وروى ابو بصير عن ابي عبد الله ع قال سألته عن قول الله فاقم وجهك للدين حنيفا قال امره ان يقيم وجهه للقبلة خالصا مخلصا ليس فيه شيء من عبادة الاوثان وعن ابي بصير ايضا قال سألته عن قول الله عز وجل واقيموا وجوهكم عند كل مسجد قال هذه القبلة وايضا فوجه وجوب معرفة القبلة وايضا فوجه التوجه اليها في الصلوة كلها فرائضها وسننها مع الامكان وعند الذبح والنحر وعند احتضار الاموات وغسلهم والصلوة عليهم ودفنهم والوقوف بالموقفين ورمي الجمار وحلق الراس لا وجه لوجوب معرفة القبلة سوى ذلك فصل في ذكر اقسام القبلة واحكامها والمكلفون في باب التوجه الى القبلة على ثلثة اقسام منهم من يلزمه التوجه الى نفس الكعبة فلا يحتاج الى طلب الامارات وهو كل من كان مشاهدا بان يكون في المسجد الحرام او يكون في حكم المشاهد بان يكون ضريرا او يكون بينه وبين الكعبة حائل او يكون خارج المسجد الحرام بحيث لا يخفى عليه جهة الكعبة والقسم الثاني ما يلزمه التوجه

الى نفس المسجد الحرام وهو كل من كان مشاهد المسجد الحرام او فى حكم المشاهد او غلب على ظنه جهته من كان فى الحرم وهذا القسم ايضا لا يحتاج الى
تطلب تلك الامارات التى يحتاج اليها من كان خارج الحرم والقسم الثالث من يلزمه التوجه الى الحرم فهو كل من كان خارج الحرم ونائيا عنه وهو
الذى يحتاج الى تطلب تلك الامارات من سائر اقاليم الارض فصل فى ذكر صرف رسول الله ص الى الكعبة من البيت المقدس قال معاوية بن عمار قلت
لابى عبد الله عليه السلام متى صرف رسول الله ص الى الكعبة قال بعد رجوعه من بدر وكان يصلى بالمدينة الى بيت المقدس سبعة عشر شهرا ثم اعيد
الى الكعبة وعن ابى بصير قال سألته اباعبد الله ع عن قول الله عز وجل وما جعلنا القبلة التى كنت عليها الا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب
على عقبيه وان كانت لكبيرة الا على الذين هدى الله وما كان الله ليضيع ايمانكم ان الله بالناس لرؤف رحيم فقال ع ان بنى اشهل اتوهم وهم قد صلوا
ركعتين الى بيت المقدس فقيل لهم ان نبيكم قد صرف الى الكعبة فتحول النساء مكان الرجال والرجال مكان النساء وجعلوا الركعتين الباقيتين
الى الكعبة وصلوا صلاة واحدة الى قبلتين فلذلك سمى مسجدهم مسجد القبلتين وهو بالمدينة قريبا من منبر ودومة فصل فى ذكر من كان
فى جوف الكعبة او فوقها او عرصتها مع عدم حيطانها اذا كان الانسان فى جوف الكعبة صلى الى اى جهة شاء الا الى الباب فانه اذا كان مفتوحا لا
يجوز التوجه الى جهته وكذلك الحكم اذا كان فوقها سواء كان السطح له سترة من نفس البناء او كان مغروزا فيه او لم يكن له سترة ففى اى موضع وقف
فيه جاز اللهم الا ان يقف على طرف الحائط بحيث لا يبقى بين يديه جزء من بناء البيت فانه لا يجوز صلوته لانه يكون قد استدبر القبلة ويجوز من
كان فوق الكعبة ان يصلى مستلقيا متوجها الى البيت المعمور الذى يسمى الضراح فى السماء الرابعة او الثالثة على خلاف فيه وتكون
صلوته ايماء ومتى انهدم البيت والعياذ بالله جازت الصلوة الى عرصته وان وقف وسط عرصته وصلى كان ايضا جائزا ما لم يقف على طرفها
بحيث لم يبق بين يديه جزء من اساسه فصل فى التوجه الى القبلة من اربع جوانب البيت ان الناس يتوجهون الى القبلة من اربع جوانب الارض
فاهل العراق وخراسان الى جيلان وجبال ديلم ومن كان فى حدوده مثل الكوفة وبغداد وحلوان الى الرى وطبرستان الى جبل سابور
والى ما وراء النهر الى خوارزم الى الشاش والى منتهى حدوده ومن يصلى قبلتهم من اهل الشرق الى حيث يقابل المقام والباب ويستدل على
ذلك من النجوم بتصيير بنات نعش خلف الاذن اليمنى والجدى اذا طلع خلف منكب الايمن والفجر موازنا المنكب الايسر والشفق محاذيا
لمنكبه الايمن والشمس اذا طلعت بين الكتفين والدبور مقابله والصبا على يمينه والشمال والجنوب على يساره او يجعل عين الشمس عند
الزوال على حاجبه الايمن وعلى اهل العراق ومن يصلى الى قبلتهم من اهل الشرق التياسر قليلا وسئل الصادق عليه السلام عن التياسر
فقال ان الحجر الاسود لما انزل به من الجنة ووضع فى موضعه جعل انصاب الحرم من حيث لحقه نور الحجر الاسود فهى عن يمين الكعبة اربعة
اميال وعن يسارها ثمانية اميال كلها اثنى عشر ميلا فاذا انحرف الانسان ذات اليمين خرج من حد القبلة لقلة انصاب الحرم واذا انحرف
ذات اليسار لم يكن خارجا عن حد القبلة والانصاب هى الاعلام المبنية على حدود الحرم والفرق بين الحل والحرم فصل فى ذكر التوجه الى
القبلة من بلاد الطور وشمشاط والجزيرة الى الموصل ومن وراء ذلك من بلاد اذربيجان والابواب الى حيث يقابل ما بين الركن الشامى الى نحو المقام
ويستدل على ذلك من النجوم بتصيير بنات نعش خلف الاذن اليمنى والعيوق اذا طلع خلف الاذن اليسرى وسهيل اذا بدا للمغيب بين العينين
والجدى اذا طلع بين الكتفين والشرق على يده اليسرى والشمال على صفحة الخد الايمن والدبور على عين اليمنى والجنوب على عين اليسرى فصل
فى ذكر التوجه الى القبلة من الشام والتوجه الى القبلة من عسفان وينبع والمدينة وحد دمشق وحلب وحمص وحماة والمدينة ما رقين واقلاد والى
الروم وسماوة والجوزا والى مدين شعيب والى الطور وتبوك والدارم من بيت المقدس وبلاد ساحل كلها ودمشق الى حيث يقابل الميزاب الى
الركن الشامى ويستدل على ذلك من النجوم بتصيير بنات نعش اذا غابت خلف الاذن اليمنى والجدى اذا طلع خلف الكتف الايسر وموضع مغيب
السهيل على العين اليمنى وطلوعه بين العينين والمشرق على عينه اليسرى والصبا على خده الايسر والشمال على الكتف الايمن والدبور على صفحة الخد
الايمن والجنوب مستقبل الوجه فصل فى ذكر التوجه الى القبلة من بلاد مصر والاسكندرية والقيروان الى اهوى الى البربر الى السوس
الاقصى من المغرب الى الروم الى البحر الاسود الى حيث يقابل ما بين الركن الغربى الى الميزاب ويستدل على ذلك بتصيير الصليب اذا طلع بين العينين
وبنات نعش اذا غابت بين الكتفين والجدى اذا طلع على الاذن اليسرى والمشرق على العين والصبا على المنكب الايسر والشمال
بين العينين والدبور على اليد اليمنى والجنوب على العين اليسرى فصل فى ذكر التوجه الى القبلة من بلاد الحبشة والنوبة
التوجه الى القبلة من الصعيد الاعلى من بلاد مصر وبلاد حبشه والنوبة والبجه والدعاوة والدمانس والتكرور والزيلع ومن
وراء ذلك من بلاد السودان الى حيث يقابل ما بين الركن الغربى والركن اليمانى ويستدل على ذلك بتصيير الثريا والعيوق اذا طلعا على
يمينه وشماله والسولة اذا غابت بين الكتفين والجدى على صفحة الخد الايسر والمشرق بين العينين والصبا على العين اليسرى والدبور على المنكب
الايمن والجنوب على العين اليمنى فصل فى ذكر التوجه الى القبلة من الصين واليمن والتهايم وصعدة الى الصنعاء وعدن ومن الى حضرموت

وكذلك

باب القبلة واحكامها

يكون الى الحجر الاسود الى حيث يقابل المستجار والركن اليماني ويستدل على ذلك من النجوم بتصيير الجدي اذا طلع بين العينين وسهيل اذا غاب بين الكتفين والمشرق على الاذن اليمنى والصبا على الصفحة الخد الايمن والشمال على العين اليسرى والدبور على المنكب الايسر والجنوب على مرجع الكتف اليمنى **فصل** في ذكر التوجه الى القبلة من السند والهند وغير ذلك التوجه الى القبلة من الهند والسند وملتان وكابل و... الهند وما دون جزيرة سيلان وما وراء ذلك من بلاد الهند الى حيث يقابل الركن اليماني الى الحجر الاسود ويستدل على ذلك من النجوم بتصيير النعش اذا طلعت على الخد الايمن والجدي اذا طلع على الخد الايمن والثريا اذا غابت على العين اليسرى وسهيل اذا طلع خلف الاذن اليسرى والمشرق على بين اليمين والصبا على صفحة الخد الايمن والشمال مستقبل الوجه والدبور على المنكب الايسر والجنوب بين الكتفين **فصل** في ذكر التوجه الى القبلة من اليمن والبحرين واليمامة والاهواز وخوزستان وسجستان واصفهان وفارس الى التبت الى الصين الى حيث يقابل ما بين الباب والحجر الاسود ويستدل على ذلك من النجوم بتصيير النسر الطائر اذا طلع بين الكتفين والجدي اذا طلع على الاذن اليمنى والعيوق اذا نزلت للمغيب بين عينيه والمشرق على اسفل المنكب الايمن والصبا على الاذن اليمنى والشمال على العين اليمنى والدبور على الخد الايسر والجنوب بين الكتفين **فصل**

في ذكر من فقد هذه الامارات المذكورة في معرفة القبلة من فقد هذه الامارات ومن اشتبه عليه ذلك او كان محبوسا في بيت بحيث لا يجد دليلا على القبلة صلى الصلوة الواحدة الى اربع جهات الى كل جهة مرة في حال الاختيار ومع الضرورة الى اي جهة شاء ولا يجوز استعمال الاجتهاد والتحري في طلبها على كل حال وكذلك الحكم اذا كان الانسان في بر او بحر واطبقت السماء بالغيم فانه يصلي الصلوة الواحدة الى اربع جهات اربع مرات وقد يعلم القبلة بالمشاهدة او بخبر من شاهدها يوجب العلم او بان نصبها النبي صلى الله عليه وآله بنفسه ككعبة المدينة وما في بعض اسفاره وغزواته ومن مساجد معروفة الى الان مثل مسجد الفضيخ ومسجد الاعمى ومسجد الاجابة ومسجد القبلتين ومسجد الفتح وغير ذلك من المواضع التي صلى فيها النبي صلى الله عليه وآله وكالقبور المرفوعة بحضوره مثل قبر ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وآله وفاطمة بنت اسد وقبر حمزة سيد الشهداء وغيره او بان نصبها احد الائمة مثل قبلة الكوفة والبصرة وغيرهما او يعلم بانهم صلوا اليها فان بجميع ذلك تعلم القبلة **فصل**

في ذكر الغريب اذا دخل بلدة وهو لا يعلم القبلة كيف يصلي جاز له ان يصلي الى قبلة تلك البلد واذا غلب على ظنه انها غير صحيحة وجب عليه ان يرجع الى الامارات الدالة على القبلة عند صلوته مع التمكن ومع زوال العذر ولا يأخذ بقول عدل ويجب على الانسان تتبع الامارات كلما اراد ان يصلي اللهم الا ان يكون قد علم ان القبلة في جهة بعينها ثم علم انها لم تتغير جاز له ان يتوجه اليها من غير ان يجدد طلب الامارات **فصل** في ذكر من كان بمكة خارج المسجد الحرام كيف يصلي من كان بمكة خارج المسجد الحرام او في بعض بيوتها وجب عليه التوجه الى جهة الكعبة مع العلم سواء كان غريبا او قطينا ولا يجوز له ان يجتهد في بعض بيوتها لانه لا يتعذر عليه طريق العلم ومن كان وراء جبل من جبال مكة وهو في الحرم وامكنه معرفة القبلة من جهة العلم لم يجز له ان يعمل على الاجتهاد بل يجب عليه طلبها من جهة العلم ومن كان خارج الحرم وفقد قلنا انه يطلب جهة الحرم مع الامكان فان كان له طريق يعلم من جهة الحرم وجب عليه ذلك وان لم يكن له طريق يعلم منه رجع الى الامارات التي ذكرناها او يعمل على غلبة الظن فان فقد هذه الامارات صلى الى اربع جهات على ما ذكرناه فان لم يتسع الوقت او لا يتمكن من ذلك يصلي الى اي جهة شاء **فصل** في ذكر من فقد هذه الامارات واراد ان يصلي الجماعة متى اراد جماعة الصلوة الى اربع جهات لفقد الامارات جاز لهم ان يصلوا جماعة الى الجهات الاربع والبصير اذا صلى الى بعض الجهات ثم تبين له انه صلى الى غير القبلة او وقف يأتي اعادة الصلوة فان كان صلى بصلوته بصير آخر وهو ممن لا يحسن الاستدلال او صلى بقوله ولم يصل معه فان نقضى الوقت فلا اعادة على واحد منهما الا ان يكون قد استدبر القبلة فانه يعيدها هو وكل من صلى بقوله على الصحيح من المذهب قال قوم من اصحابنا انه لا يعيد والاول اصح فان كان في حال الصلوة ثم ظن ان القبلة عن يمينه او عن شماله بنى عليها واستقبل القبلة وتممها فان كان مستدبر القبلة اعاد من اولها بلا خلاف فان كان مستدبر القبلة اعاد من اولها بلا خلاف فان كان صلى بصلوته اعمى يعرف بانحرافه واذا كانوا جماعة وقد فقدوا امارات القبلة وارادوا ان يصلوا جماعة جاز لهم ان يقتدوا بواحد منهم اذا تساوت ظنونهم في قياس القبلة فان غلب في ظن احدهم جهة القبلة وتساوى ظن الباقين جاز لهم ان يقتدوا به لان غرضهم الصلوة الى اربع جهات مع الامكان والى جهة واحدة مع الضرورة وهذه الجماعة متى اختلفت ظنونهم فيها وادى اجتهاد كل واحد منهم الى ان القبلة في خلاف جهة الآخر لم يكن لواحد منهم الاقتداء بالآخر على حال وتكون صلوتهم فرادى فان صلى اماما جماعة ثم رأى الامام في صلوته انه اخطأ القبلة رجع الى القبلة على ما فصلناه واتموا وان كان ... ذلك على ظنهم ... فانهم ... بنوا على ما هم عليه وتموا الصلوة منفردين وكذلك الحكم في بعض المأمومين ومن كان اعمى او كان بصيرا الا انه لا يعرف استدلالا على القبلة او كان يحسن الا انه فقدها جاز ان يرجع في معرفة القبلة الى قول من يخبره بذلك اذا كان عدلا فان لم يجد عدلا يخبره بذلك كان حكمه حكم من فقد الامارات في وجوب الصلوة عليه الى اربع جهات مع الاختيار والى جهة واحدة مع الاضطرار ويجوز للاعمى ان يصلي ... ويرجع

وغيرها الى القبلة ...

باب القبلة واحكامها

الى قوله فى كون القبلة فى بعض الجهات سواء كان طفلا او بالغا فان لم يرجع الى قوله وصلى برأى نفسه واصاب القبلة كانت صلوته ماضية وان
خطى القبلة اعاد الصلوة لان فرضه ان يصلى اربع جهات فان كان فى حال الضرورة كانت صلوته ماضية ولا يجوز له ان يقبل من الكفار ولا
ممالبس على ظاهر الاسلام وقول الفاسق لانه غير عدل واذا دخل الاعمى فى صلوته بقول واحد ثم قال اخر القبلة فى جهة غيرها عمل على قوله لما
عنده فان تساويا فى العدالة مضى صلوته لانه دخل فيها بيقين ولا يرجع عنها الا بيقين مثله واذا دخل الاعمى فى الصلوة بقول بصير ثم ابصر وشاهد
امارات القبلة وكانت صحيحة بنى على صلوته وان احتاج الى تامل كثير وتطلب امارات ومراعاتها استانف الصلوة لان ذلك عمل كثير فى الصلوة
وهو يبطل الصلوة وفى اصحابنا من قال انه يمضى فى صلوته والاول احوط فان دخل بصيرا فى الصلوة ثم عمى فعليه ان يتمم صلوته لانه توجه الى
القبلة بيقين ما لم ينحرف عن القبلة فان التوى عليه التواء لا يمكنه الرجوع اليها بيقين بطلت صلوته ويحتاج الى استينافها بقول من يسدده
فان كان له طريق رجع اليها وتمم صلوته فان وقف قليلا ثم جاء من يسدده جازت صلوته وتممها وان تساوت عنده الجهات فقد قلنا انه يصلى الى اربع جهات
مع الامكان ويكون مخيرا فى حال الضرورة فان دخل فيها ثم غلب على ظنه ان جهة القبلة فى غير تلك الجهة مال اليها وبنى على صلوته ما لم يستدبر القبلة
فان استدبرها اعاد الصلوة **فصل** ذكر استقبال القبلة لمن يصلى على الراحلة او فى السفينة او فى حال المسايفة والمطاردة واعلم انه لا
يصلى الفريضة على الراحلة مع الاختيار فان لم يمكنه غير ذلك جاز له ان يصلى على الراحلة غير انه يستقبل القبلة على كل حال ولا يجوز له غير ذلك
واما النوافل فلا بأس ان يصليها على الراحلة واما صلوة الجنازة وصلوة الفرض او قضاء الفريضة او صلوة الكسوف او صلوة العيدين او صلوة
النذر فلا يصلى شيئا من ذلك على الراحلة مع الاختيار ويجوز مع الاضطرار والعموم الاخبار والمنع من ذلك على الراحلة فى الامصار مع الضرورة
والاختيار وفعلها على الارض وكذا فى السفينة اذا دارت يدور معها بالعكس حيث تدور فان لم يمكنه يصلى على صدر السفينة بعد ان يستقبل القبلة
بتكبيرة الاحرام اما حال شدة الخوف وحال المطاردة والغرق والمسايفة فانه يسقط فرض استقبال القبلة ويصلى كيف شاء ويمكن عنه ايماء و
يقتصر على التكبير على ما ذكره اصحابنا فى كتبهم رضى الله عنهم اقول انما اوردت الرسالة بتمامها لاشتهارها بين علمائنا المتاخرين وتعويلهم عليها
فى احكام القبلة لكن العلامات التى ذكرها ره كثير منها مخالفة للتجربة والقواعد الهندسية بل لا يوافق بعضها بعضا ولم يتكلم فى ذلك لان استيفاء القول
فيها يوجب بسطا لا يناسب الكتاب والرجوع الى القواعد الرياضية والالات المعدة لذلك من الاسطرلاب والهندسة اضبط واقوى والرجوع
اليها احوط واولى اذ بعد استعلام خط نصف النهار ينحرف عنه الى اليمين والى الشمال بقدر ما استخرجوه من انحراف كل بلد وتفصيله ان يسوى
الارض غاية التسوية وقد ذكروا لها وجوها اشهرها عند البنائين تغنى عن ذكرها ويقام مقياس فى وسط ذلك السطح ويرسم حول المقياس دائرة
نصف قطرها بقدر ضعف المقياس على ما ذكروه وان لم يكن ذلك لازما بل اللازم ان يكون المقياس بحيث يدخل ظله الدائرة قبل الزوال ويخرج
بعده ويرصد دخول الظل الدائرة وخروجه عنها قبل نصف النهار وبعده ويعلم كل من موضعى الدخول والخروج بعلامة وينصف القوس التى بينهما
ويوصل بين المنتصف والمركز بخط مستقيم فهو خط نصف النهار ويخرج راس الظل المقياس عنه يعرف اول الزوال وبعد الانحراف عنه يمينا و
شمالا يعرف القبلة ولنذكر مقدار انحراف البلاد المعروفة كما ذكره المحققون فى كتب الهيئة لئلا يحتاج الناظر فى هذا الكتاب الى الرجوع الى غيرها
فالبلاد التى تكون على خط نصف النهار سمت قبلتهم نقطة الجنوب او الشمال واما البلاد المنحرفة عن نقطة الجنوب الى المغرب فبلدتنا اصبهان منحرفة
عن نقطة الجنوب الى اليمين باربعين درجة وتسع وعشرين دقيقة وكاشان باربع وثلثين درجة واحدى وثلثين دقيقة وقزوين بسبع عشرة درجة
وسبع عشرة دقيقة وتبريز بخمس عشرة درجة واربعين دقيقة ومراغة بست عشرة درجة واربع عشرة دقيقة ويزد بثمان واربعين درجة وتسع وعشرين دقيقة
وقم باحدى وثلثين درجة واربع وخمسين دقيقة واسترآباد بثمان وثلثين درجة وثمان واربعين دقيقة وطوس ومشهد الرضا بخمس واربعين درجة
وست دقايق ونيشابور بست واربعين درجة وخمس وعشرين دقيقة واسترآباد باربع واربعين درجة واثنتين وخمسين دقيقة وبغداد باثنتى عشرة
عشرة درجة وخمس واربعين دقيقة وكوفة باثنتى عشرة درجة واحدى وثلثين دقيقة وسر من راى بسبع درجات وست وخمسين دقيقة والمداين بما
درجات وثلثين دقيقة والحلة باثنتى عشرة درجة وبحرين بسبع وخمسين درجة وثلث وعشرين دقيقة والحسا بتسع وستين درجة وثلثين دقيقة
وشيراز بثلث وخمسين درجة وثمان عشرة دقيقة وهمدان باثنتين وعشرين درجة وست عشرة دقيقة وساوه بتسع وعشرين درجة وست عشرة دقيقة وتون
بخمسين درجة وعشرين دقيقة وطبس باثنتين وخمسين درجة وخمس وخمسين دقيقة وتستر بخمس وثلثين درجة واربع وعشرين دقيقة واردبيل بسبع عشرة
درجة وثلث عشرة دقيقة وهرات باربع وخمسين درجة وثمان دقايق وقاين باربع وخمسين درجة ودقيقة وسمنان بست وثلثين درجة وثلث عشرة دقيقة
ودامغان بثمان وثلثين درجة وبسطام بتسع وثلاثين درجة وثلث عشرة دقيقة ولاهيجان بثلث وعشرين درجة وساري باثنتين وثلثين درجة
واربع وخمسين دقيقة وآمل باربع وثلثين درجة وست وثلثين دقيقة وقندهار بخمس وسبعين درجة والري بسبع وثلاثين درجة و
ست وعشرين دقيقة وكرمان باثنتين وستين درجة واحدى وخمسين دقيقة ومصر بثمان وثلاثين درجة وواسط بعشرين درجة

واربع

واربع وعشرين دقيقة والاهواز باربعين درجة وثلثين دقيقة وبحر بحس عشر درجة وتسع واربعين دقيقة وبربع بست عشرة درجة وسبع وثلثين دقيقة وتفليس باربع عشرة درجة والحلة باربعين دقيقة وشيراز بعشرين درجة وتسع دقايق وكذا النخاخي وسجستان بثلث وستين درجة وثمان عشرة دقيقة وطالقان بتسع وعشرين درجة وثلثين دقيقة وسرخس باحدى وخمسين درجة واربع وخمسين دقيقة والمرو باثنين وخمسين درجة وثلثين دقيقة والبلخ بستين درجة وست وثلثين دقيقة وبخارا بتسع واربعين درجة وثمان وثلثين دقيقة وجنابذ باثنين وخمسين درجة وخمس وثلثين دقيقة وبدخشان باربع وستين درجة وتسع دقايق وسمرقند باثنين وخمسين درجة واربع وخمسين دقيقة وكاشغر بثمان وخمسين درجة وست وثلثين دقيقة وختن بالغ بثلث وسبعين درجة وثلثين دقيقة وغزنين بسبعين درجة وبتت بست وستين درجة وست وعشرين دقيقة وسبع وثلثين دقيقة وبست بثلث وستين درجة وثمانية دقيقة وهرمز باربع وسبعين درجة ولهاور بثمان وسبعين درجة وست وعشرين دقيقة ودهلي بسبع وثمانين درجة وست وعشرين دقيقة وقندهار بثمان واربعين درجة واحدى عشرة دقيقة وجيص بسبع وخمسين درجة وثمان واربعين دقيقة وبرنك باربع وعشرين درجة وكاذران باحدى وخمسين درجة وست وخمسين دقيقة وجرة دقاق بثمان وثلثين درجة وخوارزم باربعين درجة ومحمد بخمسين درجة واما الانحرافات من الجنوب الى المشرق فالمدينة المشرفة معروفة قبلتها من نقطة الجنوب الى المشرق بسبع وثلثين درجة وعشرين دقيقة ومصر بثمان وخمسين درجة وثلثين دقيقة ودمشق بثلثين درجة واحدى وثلثين دقيقة وحلب بثمان عشرة درجة وتسع وعشرين دقيقة وطبرية ثمان وثلثين درجة وسبع عشرة دقيقة وموصل باربع درجات واثنين وخمسين دقيقة وبيت المقدس بخمس واربعين درجة وست وخمسين دقيقة واما ما كان من الشمال الى المغرب فبارس بحمس وسبعين درجة واربع وخمسين دقيقة واكره بتسع وثمانين درجة ودقيقة وسرانديب بسبعين درجة واربع وثلثين دقيقة وچين بخمس وسبعين درجة وسومنات بخمس وسبعين درجة واربع وثلثين دقيقة واما ما كان من الشمال الى المشرق فصنعا بدرجة وخمس عشرة دقيقة وعدن بخمس درجات وخمس وخمسين دقيقة وجرمي دار ملك الحبشة بتسع واربعين درجة وخمس وعشرين دقيقة وساير البلاد القريبة من تلك البلاد والمتوسطة بينها يعرف انحرافها بالمقايسة والتخمين والله الموفق والمعين

وسبع وثلثين دقيقة

واحدى عشرة د

باب وجوب الاستقرار في الصلوة والصلوة على الراحلة والمحمل والسفينة والرف المعلق وعلى الحشيش والطعام وامثاله

كشف الغمة نقلا من كتاب الدلائل للحميري عن حفص بن مطر قال دخلت على ابي جعفر ع وانا اريد ان اسأله عن صلوة الليل في المحمل قال فابتدأني فقال كان رسول الله ص يصلي على راحلته حيث توجهت به **بيان** يدل على جواز الايتان بالنافلة في المحمل والراحلة فاما في السفر كما هو ظاهر الخبر فالظاهر انه المعتبر عليه بين علمائنا سواء كان السفر طويلا او قصيرا واما الجواز في الحضر فقد نص عليه الشيخ في ط وف وتبعه المتأخرون ومنع منه ابن ابي عقيل والاول اقوى ويجوز النفل على الراحلة للراكب سفرا وحضرا مع الضرورة والاختيار وكذا الماشي كما عرفت **المحاسن** عن علي بن النعمان عمن ذكره عن ابي عبد الله ع في الرجل يصلي وهو على دابة متلثما يومي قال يكشف موضع السجود ومنه عن علي بن الحكم عمن ذكره قال رأيت ابا عبد الله ع في المحمل يسجد على القرطاس واكثر ذلك يومي ايماء **بيان** يدل الخبر الاول على ان المصلي على الراحلة يسجد على شيء مع الامكان فان الظاهر ان الكشف للسجود ولو لم يتمكن من ذلك وامكنه رفع شيء يسجد عليه فالاولى ان ياتي به كما ذهب اليه بعض الاصحاب كل ذلك في الفريضة فان الظاهر انه يجوز ان يقتصر على الايماء في النافلة وان كان في المحمل وامكنه السجود كما يومي اليه الخبر الثاني بحمله على النافلة جمعا ويؤيده ما رواه الشيخ عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله ع قال لا يصلي على الدابة الفريضة الا مريض يستقبل به القبلة ويجزيه فاتحة الكتاب ويضع بوجهه في الفريضة على ما امكنه من شيء ويومي في النافلة ايماء وسيأتي بعض الكلام فيه في صلوة المريض **مجالس** ابن الشيخ عن ابيه عن احمد بن هرون بن الصلت عن ابن عقدة عن محمد بن سعيد بن عقدة عمن اتاه عن جعفر بن احمد عن عباد بن احمد القزويني عن عمه عن ابيه عن جابر عن ابراهيم بن عبد الاعلى عن سويد بن غفلة عن علي ع وعن ابي بكر وعبد الله بن العباس قالوا كلهم اذا صليت في السفينة فاوجب الصلوة الى القبلة فان اشتد ان اشتبه حينا وحيث تحرفها **بيان** قال في الذكرى اذا اضطر الى الفريضة على الراحلة او ماشيا او في السفينة وجب مراعاة الشرائط والاركان بحسب ما امكن امتثالا لامر الشارع فان تعذر اتى بما يمكن ولو امكن الاستقبال في حال دون حال وجب بحسب امكانه ولو لم يمكن الا بالتحريمة وجب فان تعذر سقط **الاحتجاج** فيما كتب الحميري الى القائم ع الرجل يكون في محمله والثلج كثير بقامة رجل فيتخوف ان ينزل فيغوص فيه وربما يسقط الثلج وهو على تلك الحال ولا يستوي له ان يلبد شيئا منه لكثرته وتهافته هل يجوز ان يصلي في المحمل الفريضة فقد فعلنا ذلك اياما فهل علينا في ذلك اعادة ام لا فاجاب ع لا بأس به عند الضرورة والشدة **بيان** قال الجوهري التهافت التساقط قطعة قطعة انتهى وهذا يدل على عدم جواز الاتيان بالفريضة على الراحلة اختيارا وجوازه عند الضرورة والحكمان اجماعيان كما يظهر من المعتبر وغيره ومقتضى اطلاق الاصحاب عدم الفرق بين اليومية وغيرها من الصلوات الواجبة في عدم جوازها على الراحلة اختيارا وان كان في اثبات غير اليومية اشكال اما المنذورة من الروايات السالفة لا يخلو وكذا مقتضى اطلاقهم عدم الفرق بين الواجب بالاصل وبالعارض كالمنذورة وبه صرح في ط وقال الشهيد في الذكرى لا فرق في ذلك بين

ان يتفقدها

باب وجوب الاستقرار في الصلوة

ان ينذرها راكبا ومستقرا على الارض لانها بالنذر اعطيت حكم الواجب ويناسبه ما رواه الشيخ عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن رجل جعل لله ان يصلي كذا وكذا صلوة هل يجزيه ان يصلي ذلك على دابته وهو مسافر قال نعم ويمكن حمله على الضرورة وقال بعض المتأخرين يمكن القول بالفرق واختصاص الحكم بما وجب بالاصل خصوصا مع وقوع النذر على تلك الكيفية عملا بمقتضى الاصل وعموم ما دل على وجوب الوفاء بالنذر وتأيده بالخبر المذكور وهو قريب **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سألته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي على الرف المعلق بين نخلتين قال ان كان مستويا يقدر على الصلوة عليه فلا بأس وسألته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي على الحشيش النابت او الثيل وهو يجد ارضا جددا قال لا بأس وسألته عن الرجل يكون في السفينة هل يصلح له ان يضع الحصير فوق المتاع او القت او التبن او الحنطة او الشعير واشباهه ثم يصلي قال لا بأس وقال وسألته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي على البيدر مطين عليه قال لا يصلح قال وسألته عن الرجل يصلح ان يصلي على السفينة الفريضة وهو يقدر على الجد قال نعم لا بأس قال وسألته عن قوم صلوا جماعة في سفينة اين يقوم الامام وان كان معهم نساء كيف يصنعون اقياما يصلون ام جلوسا قال يصلون قياما وان لم يقدروا على القيام صلوا جلوسا ويقوم الامام امامهم والنساء خلفهم وان ضاقت السفينة قعدن النساء وصلى الرجال ولا بأس ان تكون النساء بحيالهم **ايضاح** يدل الجواب الاول على جواز الصلوة على الرف المعلق بين النخلتين وقد روي في سائر الكتب بسند صحيح وهو يحتمل وجهين احدهما ان يكون المراد شد الرف بالنخلتين فالسؤال باحتمال تحركهما والجواب مبني على انه يكفي الاستقرار في الحال ولا يضر الاحتمال او على عدم الضرر مثل تلك الحركة وثانيهما ان يكون المراد تعليق الرف بحبلين مشدودين بنخلتين وفيه اشكال لعدم تحقق الاستقرار في الحال والحمل على الاول اولى واظهر ويؤيده ما ذكره الفيروزآبادي في تفسير الرف بالفتح انه شبه الطاق وتوقف العلامة في القواعد في جواز الصلوة على الارجوحة المعلقة بالحبال واستقرب جوازه في التذكرة ومنعه في المنتهى واختاره الشهيد ره وكذا اختلفوا في الصلوة على الدابة معقولة بحيث يأمن عن الحركة والاضطراب والاشهر المنع لعموم المنع عن الصلوة على الراحلة ولان اطلاق الامر بالصلوة ينصرف الى القرار المعهود وهو ما كان على الارض وما في معناه واستقرب العلامة ره في النهاية والتذكرة الجواز والجواب الثاني محمول على ما اذا تحقق الاستقرار في السجود ولو بعد زمان وفي القاموس الثيل ككيس ضرب من النبت انتهى والظاهر انه الذي يقال له بالفارسية مرغ والجدد بالتحريك الارض الصلبة وعدم صلاحية الصلوة على البيدر في الجواب الثالث اما لعدم الاستقرار ولما فيه من ترك اكرام الطعام او لكراهة جعل المأكول مسجودا وان كان بواسطة والاوسط اظهر كما سيأتي في الخبر وعلى التقادير الظاهر الكراهة والتجويز في الرابع يؤيده وان كان الظاهر التجويز للضرورة والجواب الخامس يدل على جواز الصلوة في السفينة مع القدرة على الجد بالضم اي شاطئ النهر وهو المشهور بين الاصحاب حيث ذهبوا الى جواز الصلوة في السفينة اختيارا وان كانت سائرة وذهب ابو الصلاح وابن ادريس والشهيد في الذكرى الى المنع اختيارا ولا ريب في الجواز مع الضرورة والجواز مطلقا اقوى والجواب السادس يدل على المنع من محاذاة النساء للرجال في الصلوة وسيأتي القول فيه وقوله لا بأس ان يكون النساء بحيالهم اي في حال عدم صلوة النساء **ختص** عن ابرهيم بن عمر اليماني عن عبد الملك قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل يتخوف اللصوص والسبع كيف يصنع بالصلوة اذا خشي ان يفوت الوقت قال فليوم برأسه فليتوجه الى القبلة ويتوجه دابته حيث ما توجهت به **قرب الاسناد** عن محمد بن عيسى والحسن بن طريف وعلي بن اسماعيل كلهم عن حماد بن عيسى قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان اهل العراق يسئلون ابي عليه السلام عن الصلوة في السفينة فيقول ان استطعتم ان تخرجوا الى الجد فاخرجوا فان لم تقدروا فصلوا قياما وان لم تستطيعوا فصلوا قعودا وتحروا القبلة ومنه عن محمد بن عبد عن الحسن بن علي بن فضال عن الفضل الواسطي قال كتبت اليه كسف الشمس والقمر وانا راكب قال فكتب اليه صل على مركبك الذي انت عليه ومنه عن محمد بن عيسى والحسن بن طريف وعلي بن اسماعيل كلهم عن حماد ابن عيسى قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وآله الى تبوك فكان يصلي على راحلته حيث توجهت به ويومي ايماء **اربعين الشهيد** باسناده عن الصدوق ره عن جعفر بن الحسين عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن والده عن محمد بن عيسى عن حماد مثله **قرب الاسناد** عن الحسن بن طريف عن الحسين بن علوان عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي عليهم السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله اوتر على راحلته في غزاة تبوك قال وكان علي عليه السلام يوتر على راحلته اذا جد به السير **بيان** هذا الخبر يدل على ان الخبر السابق ايضا محمول على النافلة والتقييد بجد السير في هذا الخبر محمول على الاستحباب **مشكوة الانوار** نقلا من كتاب المحاسن عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان رجلا اتى ابا جعفر عليه السلام فقال له اصلحك الله اتجر الى هذه الجبال فتأتي امكنة لا نستطيع ان نصلي الا على الثلج قال الا تكون مثل فلان يرضى بالدون ولا يطلب التجارة في ارض لا يستطيع ان يصلي الا على الثلج **محاسن** عن محمد بن علي عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن صاحب لنا فلاحا يكون على سطحه الحنطة والشعير فيطؤونه ويصلون عليه قال فغضب وقال لولا اني ارى من اصحابنا للعنته قال ورواه ابي عن محمد بن سنان عن ابي عيينة عن ابي عبد الله عليه السلام مثله وزاد فيه اما يستطيع ان يتخذ لنفسه مصلى يصلي فيه ثم قال ان قوما وسع عليهم في ارزاقهم حتى طغوا فاستخشنوا الحجارة فعمدوا الى النقي فصنعوا منه كهيئة الافهار في

باب آخر في صلوة الموتحل والغريق

مذاهبهم فجعلوا فاخذهم الله بالسنين فعمدوا الى اطعمتهم فجعلوها في الخزائن فبعث الله على ما في خزائنهم ما افسده حتى احتاجوا الى ما كانوا يستطيبون به في مذاهبهم فجعلوا يغسلونه ويأكلونه **المقنع** قال صلى الله عليه وآله عن الرجل يجد به السيلان يصلي على راحلته قال لا بأس بذلك يومي ايماء وكذلك الماشي اذا اضطر الى الصلوة **بيان** تشبيه الماشي اما في اصل الجواز او في الايماء ايضا اذا لم يقدر على السجود والركوع اذ الراكب اذا قدر على الركوع والسجود فوق الراحلة او بالنزول وقدر عليه يجب كما ذكره الاصحاب **كتاب المسائل** لعلي بن جعفر عن اخيه موسى عم قال سألته عن قوم في سفينة لا يقدرون ان يخرجوا الا الى الطين وماء هل يصلح لهم ان يصلوا الفريضة في السفينة قال نعم **بيان** ظاهره ان جواز الصلوة في السفينة مقيد بعدم امكان الخروج لكن القيد في كلام السائل ويمكن الحمل على الاستحباب ايضا **نوادر** الراوندي باسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلم قال سئل علي عليه السلم عن الصلوة في السفينة فقال اما يجزيك ان تصلي فيها كما صلى نبي الله نوح عليه السلم فقد صلى ومن معه ستة اشهر قعودا لان السفينة كانت تكفي بهم فان استطعت ان تصلي قائما فصل قائما **الهداية** سئل الصادق عليه السلام عن الرجل يكون في السفينة وتحضر الصلوة ايخرج الى الشط فقال لا ارغب عن صلوة نوح ع فقال صل في السفينة قائما فان لم يتهيأ لك من قيام فصلها قاعدا فان دارت السفينة فدر معها وتحر القبلة جهدك فان عطفت الريح ولم يتهيأ لك ان تدور الى القبلة فصل الى صدر السفينة ولا تجامع مستقبل القبلة ومستدبرها **دعائم** الاسلام عن جعفر بن محمد عليهما السلم انه سئل عن الصلوة كدس الحنطة فنهى عن ذلك فقيل له اذا فرش نكان كالسطح فقال لا يصلي على شئ من الطعام فانما هو رزق الله على خلقه ونعمته عليهم فعظموه ولا تطأوه ولا تمتهنوه فان قوما من كان قبلكم وسع الله عليهم في ارزاقهم فاتخذوا من الخبز النقي مثل الافهار فجعلوا يستنجون بها فابتلاهم الله عز وجل بالسنين والجوع فجعلوا يتتبعون ما كانوا يستنجون به فيأكلونه وفيهم نزلت هذه الآية وضرب الله مثلا قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغدا من كل مكان فكفرت بانعم الله فاذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون **فقه** الرضا قال ع اذا كنت في السفينة وحضرت الصلوة فاستقبل القبلة وصل ان مكنك قائما والا فقاعدا اذا لم يتهيأ لك فصل قاعدا وان دارت السفينة فدر معها وتحر الى القبلة وان عطفت الريح فلم يتهيأ لك ان تدور الى القبلة فصل الى صدر السفينة ولا تخرج منها الى الشط من اجل الصلوة وروي انك تخرج اذا امكنك الخروج ولست تخاف عليها انها تذهب ان قدرت ان تتوجه الى القبلة وان لم تقدر مكانك هذا في الفرض ويجزيك في النافلة ان تفتح الصلوة تجاه القبلة ثم لا يضرك كيف دارت السفينة لقول الله تبارك وتعالى فاينما تولوا فثم وجه الله والعمل على ان تتوجه الى القبلة وتصلي على اشد ما يمكنك في القيام والقعود ثم ان يكون الانسان ثابتا مكانه اشد امكنه في الصلوة من ان يدور لطلب القبلة وقال ع اذا كنت راكبا وحضرت الصلوة وتخاف ان تنزل من سبع او لص او غير ذلك فلتكن صلوتك على ظهر دابتك وتستقبل القبلة وتومي ايماء ان امكنك الوقوف والا استقبل القبلة بالافتتاح ثم امض في طريقك التي تريد حيث توجهت بك راحلتك مشرقا ومغربا وتومي للركوع والسجود ويكون السجود اخفض من الركوع وليس لك ان تفعل ذلك الا آخر الوقت وقال ان اردت ان تصلي نافلة وانت راكب فاستقبل رأس دابتك حيث توجهت بك مستقبل القبلة او مستدبرها يمينا وشمالا وان صليت فريضة على ظهر دابتك استقبل القبلة بتكبيرة الافتتاح ثم امض حيث توجهت بك دابتك تقرأ فاذا اردت الركوع والسجود استقبل القبلة واركع واسجد على شئ يكون معك مما يجوز عليه السجود ولا تصليها الا في حال الاضطرار جدا وتفعل فيها مثله اذا صليت ماشيا الا انك اذا اردت السجود سجدت على الارض **العياشي** عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله ع قال سألته عن رجل يقرأ السجدة وهو على ظهر دابته قال يسجد حيث توجهت به فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يصلي على ناقته النافلة وهو مستقبل المدينة يقول الله عز وجل فاينما تولوا فثم وجه الله ان الله واسع عليم **العلل** عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد عن عمه عبد الله بن عامر عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عنه ع مثله وليس فيه الآية **بيان** يدل على رجحان الاستقبال للسجدة حال الاختيار لا وجوبه كما لا يخفى **اقول** وجدت في جامع البزنطي نقلا من خط بعض الافاضل عن محمد بن مضارب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن كدس الحنطة مطين اصلي فوقه قال لا تصل فوقه فقلت انه مثل السطح مستو قال لا تصل عليه **بيان** الاستواء لا ينافي عدم الاستقرار الذي عللنا مثله عليه على بعض الوجوه **اقول** قد مر الاخبار في ذلك في باب القبلة

باب آخر في صلوة الموتحل والغريق ومن لا يجد الارض للثلج **السرائر** من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن محمد عن محمد بن ابي عمير عن هشام بن الحكم قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يصلي على الثلج قال لا فان لم يقدر على الارض بسط ثوبه وصلى عليه وعن الرجل يصيبه المطر وهو في موضع لا يقدر ان يسجد فيه من الطين ولا يجد موضعا جافا قال يفتتح الصلوة فاذا ركع فليركع كما يركع اذا صلى فاذا رفع رأسه عن الركوع فليوم بالسجود ايماء وهو قائم يفعل ذلك حتى يفرغ من الصلوة ويتشهد وهو قائم ويسلم **نوادر** الراوندي عن عبد الواحد بن اسمعيل الروياني عن محمد بن الحسن التميمي عن سهل بن احمد الديباجي عن محمد بن محمد بن الاشعث عن موسى بن اسمعيل بن موسى عن ابيه عن جده موسى بن جعفر عن آبائه قال قال علي عليه السلم اذا ادركته الصلوة

باب الاذان والاقامة وفضلهما

وهو في الماء اومى برأسه ايماء ولا يسجد على الماء **تحقيق** عدم السجود على الوحل الذى لا يستقر عليه الجبهة وعلى الماء مقطوع به فى كلام الاصحاب ومقتضى الخبر الاول سريحا والثانى ظاهرا والطلاق كلام جماعة من الاصحاب عدم وجوب الجلوس للسجود واوجب الشهيد الثانى الجلوس وتقريب الجبهة من الارض بحسب الامكان وجعل بعضهم كالسبزوارى فى المدارك وجوب الجلوس والاتيان من السجود اولى استنادا الى انه لا يسقط الميسور بالمعسور بعد استضعاف الرواية لانهم ذكروا ان ما رواه الشيخ فى الموثق عن عمار انه سأله عن الرجل يصيبه المطر وهو لا يقدر ان يسجد فيه الى اخر ما مر فى رواية هشام واجيب بان ضعفها منجبر بالشهرة وغفلوا عن رواية هشام فانها صحيحة ومؤيدة بالموثقة المذكورة بل بخبر الراوندى ايضا لان ترك البيان عند الحاجة دليل العدم فترك العمل بها والتمسك بتلك الوجوه الضعيفة غير جيد وتتمة مخالفة النص اولى وجعله احتياطا غريب ولو جعل الاحتياط فى تعدد الصلوة لكان وجها وكون الجلوس والانحناء واجبين مستقلين ممنوع بل يحتمل كون وجوبهما من باب المقدمة ويسقط وجوب ذى المقدمة **باب**

الاذان والاقامة وفضلهما وتفسيرهما واحكامهما وشرائطهما الايات **المائدة** واذا ناديتم الى الصلوة اتخذوها هزوا ولعبا ذلك بانهم قوم لا يعقلون **الجمعة** واذا نودى للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله **تفسير** قال الطبرسى ره فى الاية الاولى قيل فى معناه قولان احدهما انه كان اذا اذن المؤذن للصلوة تضاحكوا فيما بينهم وتغامزوا على طريق السخف والمجون تجهيلا لاهلها وتنفيرا للناس عنها وعن الداعى والاخر انهم كانوا يرون المنادى اليها بمنزلة اللاعب الهازى بفعلها جهلا منهم بمنزلتها ذلك بانهم قوم لا يعقلون ما لهم فى اجابتهم اليها من الثواب وما عليهم فى استهزائهم من العقاب وانهم بمنزلة من لا عقل له يمنعه من القبائح قال السدى كان رجل من النصارى بالمدينة فسمع المؤذن ينادى باشهد [illegible] فقال حرق الكاذب فدخلت خادمة له ليلة بنار وهو نائم واهله فسقطت شررة فاحترق هو واهله واحترق البيت وقال فى كنز العرفان اتفق المفسرون بان المراد بالنداء الاذان ففيه دليل على ان الاذان والنداء الى الصلوة مشروع بل مرغوب فيه من شعائر الاسلام ويومى الى ان ما يشعر بالتهاون بشعائر شعائر الاسلام حرام وقال المفسرون فى قوله تع اذا نودى للصلوة ان المراد بالنداء الاذان لصلوة الجمعة وسيأتى تفسيرها **الخصال** عن ابيه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن على الكوفى عن مصعب بن سلام عن سعد بن طريف عن ابى جعفر عليه السلام قال من اذن عشر سنين محتسبا غفر الله له مد بصره ومد صوته فى السماء ويصدقه كل رطب ويابس سمعه وله من كل من يصلى معه فى مسجده سهم وله من كل من يصلى حسنة **ثواب الاعمال** عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن ناجية عن محمد بن على مثله **المقنعة** روى عن الصادقين عليهما السلم انهم قالوا قال رسول الله ص يغفر للمؤذن مد صوته ومد بصره ويصدقه كل رطب ويابس وله من كل من يصلى باذانه حسنة **تبيين** قوله ع مد بصره ومد صوته كانه من قبيل تشبيه المعقول بالمحسوس اى هذا المقدار من الذنب هذا المقدار من المغفرة او يغفر لاجله المذنبين الكائنين فى تلك المسافة او المراد ان المغفرة منه تع تزيد بنسبة مد الصوت فكلما يكثر الثانى يزيد الاول وهذا انما يناسب رواية ليس فيها ذكر مد البصر فقيل يغفر ترجيعه وغناه ونظره الى بيوت المسلمين ولا يخفى ما فيه ثم ان قوله ع فى السماء يحتمل ان يكون قيدا للاخير فقط فالمراد بقدر مد البصر قد يصل تقريبا ويحتمل ان يكون قيدا لهما والصوت وان لم يصل الى السماء لكنه ورد فى بعض الاخبار ان الله تع وكل بجائز يرفعه الى السماء ويحتمل ان يكون المراد بالسماء جهة العلو قال فى النهاية ان المؤذن يغفر له مد صوته المد القدر يريد به قدر الذنوب اى يغفر له ذلك الى منتهى مد صوته وهو تمثيل لسعة المغفرة كقوله الاخر لو لقيتنى بقراب الارض خطايا لقيتك بها بمغفرة ويروى مدى صوته والمدى الغاية اى يستكمل مغفرة الله اذا استوفى وسعه فى رفع صوته فيبلغ الغاية فى الصوت وقيل هو تمثيل اى ان المكان الذى ينتهى اليه الصوت لو قدر ان يكون ما بين اقصاه وبين مقام المؤذن ذنوب تملأ تلك المسافة لغفر الله لها انتهى قوله ع ويصدقه الظاهر ان المراد انه يصدقه فيما يذكره من المضامين الحقة التى تضمنها الاذان من الشهادتين وكون الصلوة خير الاعمال وسببا للفلاح وانه يلزم اداؤها فهو مختص بالملئكة والمؤمنين ويمكن القول بالتعميم بان لا يكون المراد التصديق باللسان والقلب فقط بل ما يشمل لسان الحال ايضا فان جميع الممكنات تنادى بلسان الامكان بان لها خالقا هو اكبر من كل شئ واعظم من ان يوصف بما فيها من الاحكام وحسن النظام بان الهها وخالقها واحد ولا يستحق العبادة غيره وانه حكيم عليم رؤف رحيم فلا يناسب حكمته ان لا يعرضه للمثوبات الاخروية واللذات الباقية ولا يتأتى ذلك الا ببعثة الرسل والمناسب لخالق الرحمن الرحيم غاية التعظيم والتذلل عنده ولا يكون ذلك الا بالصلوة المشتمل على غاية ما يتصور من ذلك فتشهد جميع البرايا بلسان حالها على حقية ما يناجى به فى الاذان ويسمع نداؤها بالتصديق جميع المؤمنين بسمع الايمان والايقان ويحتمل ان يكون المراد تصديقها اياه يوم القيمة اما المؤمنون فقط او جميع المكلفين للايمان الاضطرارى الحاصل لهم او الجمادات ايضا بانطاق الله تع اياها تكميلا لسرور المؤذنين وتطييبا لقلوبهم ويؤيد الاخير ما رواه البخارى عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شئ الا يشهد له يوم القيمة ثم اعلم ان فى قوله ع كل من يصلى بصوته او باذانه اشعارا بجواز الاعتماد على المؤذنين فى دخول الوقت وفى الاخير

اشعار بجواز الاكتفاء بسماع اذان الاعلام **ثواب الاعلام** عن محمد بن الحسين بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب
عن جعفر بن بشير عن الحزمي عن ابي عبد الله ع قال اطول الناس اعناقا يوم القيمة المؤذنون **العيون** عن محمد بن عمر الجعابي عن الحسين بن
عبد الله بن محمد بن العباس التميمي عن ابيه عن الرضا عن ابائه ع قال قال رسول الله ص المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيمة **توضيح**
روى المخالفون ايضا هذه الرواية في كتبهم قال الجزري في المؤذنون اطول اعناقا يوم القيمة اى اكثر اعمالا اتوا لقال لفلان عنق من الخير اي قطعة
وقيل اراد طول الاعناق اى الرقاب لان الناس يومئذ في الكرب وهم في الروح متطلعون لان يؤذن لهم في دخول الجنة وقيل انهم
يكونون يومئذ رؤساء سادة والعرب تصف السادة بطول الاعناق وروى اطول اعناقا فهو معنى الاسم العنق بالتحريك انتهى
وقيل انهم رجالا لان من يرجو شيئا طال اليه عنقه وقيل اراد انه لا يلجمهم العرق فان الناس يوم القيمة يكون في العرق بقدر اعمالهم
وقيل الاعناق الجماعة يقال جاء عنق من الناس اي جماعة فمعنى الحديث ان جمع المؤذنين يكون اكثر فان من اجاب دعوتهم يكون معهم فالطول
مجاز عن الكثرة لان الجماعة اذا توجهوا مقصدا لهم امتد اذنا في الارض وقيل طول العنق كناية عن عدم التشور والخجل فان الخجل منكس
الراس منقلص العنق كما قال تع ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا رؤسهم عند ربهم وقيل معناه الدنو من الله كناية بلو يحتمل لان طول
العنق يدل على طول القامة ولا ريب انّ طول القامة ليس مطلوبا بالذات بل لامتيازهم من ساير الناس وارتفاع شانهم كما هو
القد المحتملين للامتياز والاشتهار وقال بعضهم في توجيه الوجه الاول الذي ذكره الجزري هذا مثل قولهم اسرع لحوقا بي اطولكن يدا
اى اكثركن عطاء سمي الفعل بالعنق باعتبار ثقله قال تع فمن ثقلت موازينه فلما سمي الفعل بالعنق حتى يقول اطول الناس كالترشيح لهذا
المجاز وكان اليد لما سمي بها العطا اتبعها بالطول مراعاة للمناسبة اقول يمكن ابداء وجوه اخرى للتشبيه اوفق مما ذكره والطهر كما
لا يخفى **العلل** عن محمد بن الحسين بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن عبد الحميد واحمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن
صفوان بن مهران عن ابي عبد الله ع قال الاذان مثنى مثنى والاقامة مثنى مثنى ولا بد في الفجر والمغرب من اذان واقامة في الحضر والسفر
لانه لا يقصر فيهما في حضر ولا سفر ويجزيك اقامة بغير اذان في الظهر والعصر والعشاء الاخرة والاذان والاقامة في جميع الصلوات
افضل **تنقيح وتفصيل** اعلم انه لا بد في بيان ما اشتمل عليه هذه الرواية الصحيحة من ايراد فصلين الاول يدل الخبر على لزوم
الاذان والاقامة لصلوتي الفجر والمغرب سفرا وحضرا والاقامة في سايرها واختلف الاصحاب في ذلك فذهب الشيخ والسيد في بعض كتبهما
وابن ادريس وسلار وجمهور المتاخرين الى استحبابهما مط في الفرايض اليومية واوجبهما السيد في الجماعة وذهب اليه الشيخ في بعض
كتبه وابن البراج وابن حمزة وعن ابي الصلاح انهما شرط في الجماعة وفي المبسوط من صلى جماعة بغير اذان واقامة لم يحصل فضيلة الجماعة والصلوة
ماضية واوجبهما المرتضى في الجمل على الرجال دون النساء في كل صلوة جماعة في سفر او حضر واوجبهما عليهم في السفر والحضر في الفجر
والمغرب وصلوة الجمعة واوجب الاقامة خاصة على الرجال في كل فريضة وابن الجنيد على الرجال الجمع والانفراد والسفر والحضر في الفجر
والمغرب والجمعة يوم الجمعة والاقامة في باقي المكتوبات قال وعلى النساء التكبير والشهادتان فقط وعن ابن ابي عقيل من ترك الاذان و
الاقامة متعمدا بطلت صلوته الا الاذان في الظهر والعصر والعشاء الاخرة فان الاقامة مجزية عنه ولا اعادة عليه في تركه فاما الاقامة
فانه ان تركها متعمدا بطلت صلوته وعليه الاعادة وكذا في المختلف ونقل المحقق عنه وعن المرتضى ان الاقامة واجبة على الرجال دون الاذان
اذا صلوا فرادى ويجبان عليهم في المغرب والعشاء ثم قال بعد ذلك باسطر وقال علم الهدى انهما يجبان الاذان والاقامة سفرا وحضرا
اذا علمت هذا فاعلم ان الاخبار في ذلك مختلفة جدا ومقتضى الجمع بينهما استحباب الاذان مط واما الاقامة فيشكل لان الاخبار
الدالة على جواز الترك انما هي في الاذان ومستمسك الوجوب في الاقامة يعزق الاجماع المركب وفيه ما فيه والاحوط عدم ترك الاقامة مع الاذان
في الغداة والمغرب والجمعة الجماعة لاسيما في الحضر الثاني في الرواية الاكتفاء بتكبيرتين في اول الاذان وتثنية التهليل في اخر الاقامة
ودلت عليهما اخبار كثيرة لكن المشهور بين الاصحاب تربيع التكبير في اول الاذان كما ورد في صحيحة زرارة وبعض الروايات الاخر وهذه الرواية
يمكن حملها على غالب الفصول لكن وردت روايات مصرحة بالاكتفاء بالتكبيرتين ويمكن حمل الزائد على الاستحباب او على انهما من مقدمات
الاذان للتنبيه على ما يؤمي اليه بعض الاخبار وحكى الشيخ في الخلاف عن بعض الاصحاب تربيع التكبير في اخر الاذان وهو ضعيف واما
تثنية التهليل في اخر الاذان ووحدته في اخر الاقامة فهو القائم اكثر الاخبار الواردة فيهما والمشهور ان فصولهما سبعة عشر ونسبه في المعتبر الى الشيعة
والنباتهم وفي المنتهى قال ذهب اليه علماؤنا ونقل ابن زهرة اجماع الفرقة عليه وحكى الشيخ في الخلاف عن بعض الاصحاب انه جعل فصول
الاقامة مثل فصول الاذان وزاد فيها قد قامت الصلوة مرتين وقال ابن الجنيد التهليل في اخر الاقامة مرة واحدة اذا كان المقيم قد اتى
بها بعد الاذان فان كان قد اتى بها بغير اذان ثنى لا اله الا الله في اخرها وقال الشيخ في النهاية بعد ما ذكر الاذان والاقامة على

الشيم

باب الاذان والاقامة وفضلهما

المش هذا الذي ذكرناه هو المختار المعمول عليه وقد روي سبعة وثلاثون فصلا في بعض الروايات وفي بعضها ثمانية وثلاثون فصلا وفي
بعضها اثنان واربعون فصلا فاما من روى سبعة وثلاثين فصلا فانه يقول في اول الاقامة اربع مرات الله اكبر ويقول في الباقي كما
قدمناه ومن روى ثمانية وثلاثين فصلا يضيف الى ما قدمناه قول لا اله الا الله مرة اخرى في اخر الاقامة ومن روى اثنين واربعين فصلا
فانه يجعل في اخر الاذان التكبير اربع مرات وفي اول الاقامة اربع مرات وفي اخرها ايضا مثل ذلك اربع مرات ويقول لا اله الا الله مرتين
في اخر الاقامة فان عمل عامل على احدى هذه الروايات لم يكن مأثوما والعمدة في هذا المشهور ما رواه الكليني والشيخ في الموثق عن اسمعيل
الجعفي قال سمعت ابا جعفر ع يقول الاذان والاقامة خمسة وثلاثون حرفا فعد ذلك بيده واحدا واحدا الاذان ثمانية عشر حرفا والاقامة
سبعة عشر حرفا وهذا وان كان منطبقا على المش لكن ليس فيه تصريح بعدد الفصول ولان النقص في ايهما لكن الشهرة بين الاصحاب
ولما رواه الشيخ في الصحيح عن معاذ بن كثير عن ابي عبد الله ع قال اذا دخل الرجل المسجد وهو لا يأتم بصاحبه وقد بقي على الامام اية او آيتان فخشي
ان هو اذن واقام ان يركع فليقل قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله لان على تخصيص النقص بالاخير و
يؤيده ما يأتي في فقه الرضا ورواية دعائم الاسلام والاظهر عندي القول بالتخيير واستحباب التهليل الاخير والقول بسقوطه عند
الضرورة كما يدل عليه هذا الخبر واما الاجماع المنقول فلا عبرة به بعدما عرفت من اختلاف القدماء ولان الاخبار المعتبرة على خلافه
صرح الصدوق وقبله الفقيه في الهداية بتثنية التهليل في اخر الاقامة حيث قال ثم الاذان والاقامة مثنى مثنى وهما اثنان واربعون حرفا
الاذان عشرون حرفا والاقامة اثنان وعشرون حرفا وظاهره في الفقيه ايضا اختيار التثنية لانه روى في الفقيه عن ابي بكر الحضرمي وكليب الاسدي
عن ابي عبد الله ع الاذان مواضعا للمش وقال في اخره والاقامة كذلك ثم قال هذا هو الاذان الصحيح لا يزاد فيه ولا ينقص منه والمفوضة لعنهم الله قد وضعوا
اخبارا وزادوا في الاذان محمد وال محمد خير البرية مرتين وفي بعض رواياتهم بعد اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان عليا ولي الله مرتين ومنهم
من روى بدل ذلك اشهد ان عليا امير المؤمنين حقا مرتين ولا شك في ان عليا ولي الله وانه امير المؤمنين حقا وان محمدا واله صلوات الله عليهم خير البرية ولكن
ليس ذلك في اصل الاذان وانما ذكرت ذلك ليعرف بهذه الزيادة المتهمون بالتفويض المدلسون انفسهم في جملتنا انتهى وظاهره العمل بهذا الخبر
في الاقامة ايضا اقول لا يبعد كون الشهادة بالولاية من الاجزاء المستحبة للاذان لشهادة الشيخ والعلامة والشهيد وغيرهم بورود الاخبار بها
قال الشيخ في ط فاما قول اشهد ان عليا امير المؤمنين وال محمد خير البرية على ما ورد في شواذ الاخبار فليس بمعمول عليه في الاذان ولو فعله الانسان
لم يأثم به غير انه ليس من فضيلة الاذان ولا كمال فصوله وقال في يه فاما ما روي في شواذ الاخبار من قول ان عليا ولي الله وان محمدا واله خير
البشر فمما لا يعمل عليه في الاذان والاقامة فمن عمل به كان مخطئا وقال في المنتهى واما ما روي من الشاذ من قول ان عليا ولي الله وال محمد خير البرية
فمما لا يعول عليه ويؤيده ما رواه الشيخ احمد بن ابي طالب الطبرسي ره في كتاب الاحتجاج عن القاسم بن معوية قال قلت لابي عبد الله ع هؤلاء يروون
حديثا في معراجهم انه لما اسري برسول الله ص رأى على العرش لا اله الا الله محمد رسول الله ابو بكر الصديق فقال سبحان الله غيروا كل شيء حتى هذا
قلت نعم قال ان الله عز وجل لما خلق العرش كتب على قوائمه لا اله الا الله محمد رسول الله علي امير المؤمنين ثم ذكر ع كتابة ذلك على الماء والكرسي و
اللوح وجبهة اسرافيل وجناحي جبرئيل واكناف السموات والارضين ورؤس الجبال والشمس والقمر ثم قال ع فاذا قال احدكم لا اله الا الله محمد رسول
الله فليقل علي امير المؤمنين فيدل على استحباب ذلك عموما والاذان من تلك المواضع وقد مر امثال ذلك في ابواب مناقبه ع ولو قاله
المؤذن او المقيم لا بقصد الجزئية بل بقصد البركة لم يكن اثما فان القوم جوزوا الكلام في اثنائهما مطلقا وهذا من اشرف الادعية والاذكار قرب
الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عن رجل يخطئ في اذانه واقامته فذكر قبل ان يقوم في الصلوة
ما حاله قال ان كان اخطأ في اذانه مضى على صلوته وان كان في اقامته انصرف فاقامها وحدها وان ذكر بعد الفراغ من ركعة او ركعتين
مضى على صلوته واجزأه ذلك قال وسألته عن الرجل يؤذن على راحلته واذا اراد ان يقيم اقام على الارض قال نعم لا بأس **بيان** الخبر
يشتمل على احكام الاول لو اخطأ في اذانه واقامته يحتمل ان يكون المراد تركهما او ترك بعض فصولهما واختلف الاصحاب في تارك الاذان والاقامة
حتى يدخل في الصلوة فقال السيد في المصباح والشيخ في ف واكثر الاصحاب يمضي في صلوته ان كان متعمدا ويستقبل صلوته ما لم يركع ان
كان ناسيا وقال الشيخ في يه بالعكس واختاره ابن ادريس واطلق في ط الاستيناف ما لم يركع وقد ورد في بعض الاخبار بالرجوع قبل الركوع و
في بعضها بالرجوع قبل الشروع في القراءة وفي بعضها بالرجوع قبل ان يفرغ من الصلوة فان فرغ منها فلا يعيد وحملها الشيخ ره على الاستحباب
وقال في المعتبر ما ذكره محتمل لكن فيه تهجم على ابطال الفريضة بالخبر النادر اقول وحمل الشيخ متين لصحة الخبر لكن لما كان الظاهر الحكم الاستحباب
لورود الرواية الصحيحة بعدم وجوب الرجوع وعدم القائل بالوجوب فالظاهر ان الاحتياط في عدم الرجوع بعد الركوع واما الاخبار الواردة
بالرجوع قبل القراءة فلعلها محمولة على تأكد الاستحباب ثم اعلم ان الروايات انما تضمنت استحباب الرجوع لاستدراك الاذان والاقامة او الاقامة

عن رجل نسي الاذان والاقامة وهو قائم في الصلوة [illegible] قال لا [illegible]

وحدها

عدم جواز القطع ع

وعدها وتبين منها ما يدل على جواز القطع لاستدراك الاذان مع الاتيان بالاقامة والقاصر كلام اكثر الاصحاب ابتداءً لذلك وحكى عن المحقق الاجماع
على عدم الرجوع للاذان مع الاتيان بالاقامة لكن المحقق في الشرايع وابن ابي عقيل ذهبا الى الرجوع للاذان فقط ايضا وحكم الشهيد الثاني ره
بجواز الرجوع لاستدراك الاذان وحده دون الاقامة وهو غريب ثم اعلم انه ان حملنا الخبر على ترك بعض فصول الاذان او الاقامة كما هو الظاهر
فلم ار مصرحا بموجبه ولعله يحمل هذا الخبر لكن لا يخلو من اشكال ثم ان حملنا الركعة على معناها المتبادر يدل على تفصيل آخر سوى ما
مر من التفاصيل السابقة وان حملناها على الركوع كما هو شايع ايضا في عرف الاخبار فان حملنا كلام الفقيه على اتمام الركوع فهو موافق لما لكن
الظاهر من كلامهم والاخبار التي استدلوا بها انه يكفي لعدم الرجوع الوصول الى حد الركوع فهو ايضا تفصيل مخالف لذلك وسائر الاخبار اذ حمل
~~اتمام الركعة على الوصول الى حد الركوع وهو ايضا تفصيل مخالف لذلك~~ وسائر الاخبار اذ حمل اتمام الركعة على الوصول الى حد الركوع في غاية
البعد وبالجملة التعويل على مفاد هذا الخبر مشكل والله يعلم الثاني انه يدل على عدم وجوب الاستقبال في الاذان والاقامة كما هو المشهور
والاقوى انه يستحب الاستقبال فيهما وفي الاقامة وفي الشهادتين في الاذان آكد ونقل عن المرتضى انه اوجب الاستقبال فيهما واوجبه المفيد في
الاقامة والاحوط عدم تركه فيها الثالث يدل على جواز الاذان على الراحلة ولزوم كون الاقامة على الارض ويدل عليهما اخبار كثيرة وحملت
في المشهور على الاستحباب والمنع من الاقامة راكبا اما الغاء الاستقبال فلم نعرف حكمه او لعله كالقيام والمشي ضابطة فيهما وقال المفيد يجوز
في الاقامة ولعدم الاستقرار ايضا لما ورد في بعض الروايات انه يشترط فيها شرايط الصلاة والاحوط رعايتها فيها مع الاخبار وقال في الذكرى
يجوز الاذان راكبا وماشيا وتركهما افضل وفي الاقامة آكد ولو اقام ماشيا الى الصلاة فلا باس للنص عن الصادق ع وقال ابن الجنيد لا يستحب
الاذان جالسا في حال يباح فيها الصلاة كذلك وكذا الراكب الا ان كان محاربا او في ارض ملصة ولذا اراد ان يؤذن اخرج رجليه جميعا من الركاب
وكذا اذا اراد الصلاة راكبا ويجوز للماشي ان يستقبل القبلة في التشهد مع الامكان فاما الاقامة فلا يجوز الا وهو قائم على الارض مع عدم
المانع ثم قال ولا باس ان يتشهد المؤذن في اذانه اذا اتى بالتكبير والتهليل والتشهد تجاه القبلة لا يستدبرها فاما ولا باس بان يؤذن الرجل ويقيم
غيره ولا بالاذان على غير طهارة وربما يجوز ان يكون داخلا به في الصلاة فان ذكر ان الاقامة كانت على غير ذلك رجع فتطهر واتى بهما مرا واليهما

والاقامة لا تكون الا على طهارة ع

ولا يجوز الكلام بعد قد قامت الصلاة للمؤذن ولا للتابعين الا المواجب بحوبهم الامام عند انتهى **الخصال** فيما اوصى به النبي ص عليا
يا علي ليس على النساء جمعة ولا جماعة ولا اذان ولا اقامة وعنه عن احمد بن الحسن القطان عن الحسن بن علي السكري عن محمد بن زكريا الجوهري عن
جعفر بن محمد بن عمارة عن ابيه عن جابر الجعفي عن ابي جعفر ع قال ليس على النساء اذان ولا اقامة الخبر **بيان** حمل في المشهور على عدم تاكد
الاستحباب لهن ونقل في المنتهى ليس على النساء اذان ولا اقامة ولا نعرف فيه خلافا لانهما عبادة شرعية يتوقف توجه التكليف بها على الشرع
ولم يرد بجواز ان تؤذن المرأة للصلاة ويعتد بها ذهب اليه علماؤنا وقال علماؤنا اذا اذنت المرأة اسرت بصوتها لئلا يسمعه الرجال وهو
عورة وقال الشيخ يعتد باذانهن وهو ضعيف لانها ان جهرت ارتكبت معصية والنهي يدل على الفساد والا فلا اجتزاء به لعدم السماع
والظاهر ان غرضه من اول الكلام نفي الوجوب لكلام الكلام عليه لقوله في التذكرة يستحب في صلاة جماعة النساء ان تؤذن احداهن وتقيم لكن
لا تسمع الرجال عند علمائنا والاستحباب في حق الرجال آكد ثم قال ويجزيها التكبير والشهادتان لقول الصادق ع وقد سئل عن المرأة تؤذن للصلاة
حسن ان فعلت وان لم تفعل اجزاها ان تكبر وان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ص انتهى اقول وفي صحيحة زرارة اذا شهدت الشهادتين
فحسبها **مجالس** الصدوق والخصال باسناده المتقدم في باب فضل الصلاة قال جاء نفر من اليهود الى رسول الله ص فسألوه عن مسائل الى ان
قال اعلمهم اخبرني عن سبع خصال اعطاك الله من بين النبيين واعطى امتك من بين الامم قال النبي ص اعطاني الله عز وجل فاتحة الكتاب والاذان و
الجماعة في المسجد ويوم الجمعة والاجهار في ثلث صلوات والرخص لامتي عند الامراض والسفر والصلاة على الجنائز والشفاعة لاهل الكبائر من امتي
الى ان قال واما الاذان فانه يحشر المؤذنون من امتي مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين **السرائر** نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب
عن الحسين بن علي عن جعفر بن محمد عن عبد الله بن ميمون عن جعفر عن ابيه ع قال قال رسول الله ص يحشر بلال على ناقة من نوق الجنة يؤذن اشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ص فاذا نادى كسي حلة من حلل الجنة **المقنعة** روى عن الصادقين ع انهم قالوا لمن اذن واقام صلى خلفه
صفان من الملائكة ومن اقام بغير اذان صلى خلفه صف من الملائكة **مجالس** الصدوق باسناده المتقدم في باب فضل الصلاة من اجل ذلك
النبوة في وصيته لابي ذر قال يا اباذر ان ربك يباهي ملائكته بثلثة نفر رجل يصبح في ارض قفر فيؤذن ثم يقيم ثم يصلي فيقول ربك للملائكة انظروا الى عبدي
يصلي ولا يراه احد غيري فينزل سبعون الف ملك يصلون وراءه ويستغفرون له الى الغد من ذلك اليوم وساق الحديث الى ان قال يا اباذر اذا كان
العبد في ارض قي يعني قفراء فتوضا او تيمم ثم اذن واقام وصلى امر الله الملائكة فصفوا خلفه صفا لا يرى طرفاه يركعون لركوعه ويسجدون لسجوده
ويؤمنون على دعائه يا اباذر من اقام ولم يؤذن لم يصل معه الا ملكاه اللذان معه **بيان** في المنتهى قد دل هذا على جواز ترك الاذان للصلوة

باب الاذان والاقامة وفضلهما

١٤٣

مستطرفات السرائر نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى بن عمران الحلبي عن عمران الحلبي قال سألت ابا عبد الله ع عن الاذان قبل الفجر فقال اذا كان في جماعة فلا واذا كان وحده فلا باس **بيان** لا يجوز تقديم الاذان على دخول الوقت الا في الصبح فيجوز تقديمه عليه مع استحباب اعادته بعده وعلى الاول نقل جماعة من الاصحاب بل اتفاق علماء الاسلام والثاني هو المشهور بين الاصحاب قال ابن ابي عقيل الاذان عند آل الرسول للصلوات الخمس بعد دخول وقتها بذلك تواترت الاخبار عنهم وقال كان لرسول الله ص مؤذنان احدهما بلال والآخر ابن ام مكتوم وكان اعمى وكان يؤذن قبل الفجر ويؤذن بلال اذا طلع الفجر وكان عليه وآله السلام يقول اذا سمعتم اذان بلال فكفوا عن الطعام والشراب وخالف فيه ابن ادريس فمنع من تقديم الاذان في الصبح ايضا وهو المنقول عن ظاهر المرتضى في المسائل المصرية وابن الجنيد وابي الصلاح والجعفي ولعل الاشهر اظهر ولعل التفصيل الوارد في هذا الخبر يحتمل ان ينسب الى احد ثم قال العلامة في المنتهى اما الفجر فلا باس بالاذان قبله وعليه فتوى علمائنا ثم احتج بهذه الرواية ثم قال والشرط في الرواية حسن لان القصد الاعلام للاجتماع ومع الجماعة لا يحتاج الى الاعلام للتاهب بخلاف المنفرد انتهى ولعل مراده حمل الخبر على انه اذا كان الناس مجتمعين فلا يؤذن قبل الوقت لتاهبهم وحضورهم وان كانوا متفرقين وكان الامام او غيره وحده فليؤذن قبله ليتنبهوا ويجتمعوا فالاذان في الصورتين معا للجماعة ولو كان المراد بالثاني صلاة المنفرد وبالاول صلاة الجماعة كان العكس اقرب الى اعتبار العقل والله يعلم حقيقة الامر والسر

نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن جعفر بن بشير عن الحسن بن شهاب قال سمعت ابا عبد الله ع يقول لا باس بان يتكلم الرجل وهو يقيم وبعد ما يقيم ان شاء ومنه من الكتاب المذكور عن جعفر بن بشير عن عبيد بن زرارة قال سألت ابا عبد الله ع قلت ايتكلم الرجل بعد ما تقام الصلاة قال لا باس **بيان** الخبران يدلان على عدم حرمة الكلام بعد الاقامة كما هو المشهور وحمل الشيخ امثالهما على الضرورة او على كلام يتعلق بالصلاة **المعتبر** قال في كتاب احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي من اصحابنا قال حدثني عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع انه قال الاذان الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله وقال في آخره لا اله الا الله مرة ثم قال اذا كنت في اذان الفجر فقل الصلاة خير من النوم بعد حي على خير العمل وقل بعد الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ولا تقل في الاقامة الصلاة خير من النوم انما هو في الاذان قال المحقق ره قال الشيخ في الاستبصار هو للتقية ولست ارى هذا التاويل شيئا فان في جملة الاذان حي على خير العمل وهو انفراد الاصحاب فلو كان للتقية لما ذكره لكن الوجه ان يقال فيه روايتان عن اهل البيت اشهرهما تركه **بيان** يمكن ان يكون الغرض المماشاة مع العامة بالجمع بين ما يتفرد الشيعة به وبين ما تفرد رواته او يكون الغرض قول حي على خير العمل سرا ويمكن حمل قوله في التهليل في الاذان ايضا على التقية لان المخالفين اجمعوا عليهما كما ان الشيعة اجمعوا على المرتين وربما يحمل على الوحدة في آخر الاقامة ولا يخفى بعده **العياشي** عن عبد الصمد بن بشير قال ذكر عند ابي عبد الله ع بدو الاذان فقال ان رجلا من الانصار رأى في منامه الاذان فقصه على رسول الله ص وامره ان يعلمه بلالا فقال ابو عبد الله كذبوا ان رسول الله ص كان نائما في ظل الكعبة فاتاه جبرئيل ع ومعه طاس فيه ماء من الجنة فايقظه وامره ان يغتسل ثم وضع في محمل له الف الف لون من نور ثم صعد به حتى انتهى الى ابواب السماء فلما رأته الملائكة نفرت عن ابواب السماء فامره جبرئيل ع فقال الله اكبر الله اكبر فتراجعت الملائكة نحو ابواب السماء ففتحت الباب فدخل ع حتى انتهى الى السماء الثانية فنفرت الملائكة عن ابواب السماء فقال اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله فتراجعت الملائكة ثم فتح الباب فدخل ع ومر حتى انتهى الى السماء الثالثة فنفرت الملائكة عن ابواب السماء فقال جبرئيل اشهد ان محمدا رسول الله ص اشهد ان محمدا رسول الله فتراجعت الملائكة وفتح الباب ومر النبي ص حتى انتهى الى السماء الرابعة فاذا هو بملك متكئ وهو على سرير تحت يده ثلاثمائة الف ملك فخر ساجدا ثم قال فقام الملك على رجليه فلا يزال قائما الى يوم القيمة قال ففتح الباب ومر النبي ص حتى انتهى الى السماء السابعة قال وانتهى الى سدرة المنتهى قال فقالت السدرة ما جاوزني مخلوق قبلك قال ثم مضى فتدانى فتدلى فكان قاب قوسين او ادنى فاوحى الى عبده ما اوحى قال فدفع اليه كتابين كتاب اصحاب اليمين وكتاب اصحاب الشمال فاخذ كتاب اصحاب اليمين بيمينه وفتحه فنظر فيه فاذا فيه اسماء اهل الجنة واسماء آبائهم وقبائلهم قال فقال الله آمن الرسول بما انزل اليه من ربه فقال رسول الله ص والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين احد من رسله فقال الله وقالوا سمعنا واطعنا فقال النبي غفرانك ربنا واليك المصير قال الله لا يكلف الله نفسا الا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت قال النبي ص لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا قال فقال الله قد فعلت فقال النبي ص ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا انت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين كل ذلك يقول الله قد فعلت ثم طوى الصحيفة ... اصحاب الشمال ... فيها اسماء اهل النار واسماء آبائهم وقبائلهم قال فقال رسول الله ص ان هؤلاء قوم لا يؤمنون فقال الله يا محمد فاصفح عنهم وقل سلام فسوف يعلمون قال فلما فرغ من مناجاة ربه رد الى البيت المعمور وهو في السماء السابعة بحذاء الكعبة قال فجمع له النبيين والمرسلين والملائكة ثم امر جبرئيل فاتم الاذان واقام الصلاة وتقدم رسول الله ص فصلى بهم فلما فرغ التفت اليهم

تحت كل ملك ثلاثمائة الف ملك

ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا قال قد فعلت فقال النبي ص

فقال اعم

فقال الله له فسئل الذين يقرءون الكتاب من قبلك لقد جاءك الحق من ربك فلا تكونن من الممترين فسالهم يوسف النبي صلى الله عليه وآله ثم نزل ومعه كتابا
فدفعها الى امير المؤمنين عليه السلام فقال ابو عبد الله عليه السلام فهكذا كان بدء الاذان **بيان** فقالا ان رجلا القائل عبد الصمد او رجل آخر حذف اسمه
من الخبر اختصارا او بقول الملائكة لشدة سطوع الانوار القدسية والعلوية وعجزهم عن ابصارها وادراكها قوله صلى الله عليه وآله ان هؤلاء هذا اشارة الى
قوله تعالى وقيله يا رب ان هؤلاء قوم لا يؤمنون فاصفح الآية قال الطبرسي عطف على قوله وعنده علم الساعة اي وعنده علم قيله وقال قتادة
هذا نبيكم يشكو قومه الى ربه يشكو عليهم تخلفهم عن الايمان وذكر ان قراءة عبد الله وقال الرسول يا رب على هذا فالهاء في قيله تعود
الى النبي صلى الله عليه وآله فاصفح عنهم اي فاعرض عنهم كما قال واعرض عن الجاهلين وقل سلام اي مداراة ومتاركة وقيل هو سلام هجران ومجانبة كقوله
سلام عليكم لا نبتغي الجاهلين وقيل معناه قل ما تسلم به من شرهم واذاهم وهذا منسوخ باية السيف وقيل معناه فاصفح عن سفههم ولا
تقابلهم بمثله فلا يكون منسوخا ثم اعلم ان الاصحاب اتفقوا على ان الاذان والاقامة انما شرعا بوحي من الله واجمعت العامة على نسبته
الاذان
الى رؤيا عبد الله بن زيد في منامه ونقلوا موافقة عمر له في المنام وفي رواية الكليني ما يدل على انهم كانوا يقولون ان ابي بن كعب رآه في
النوم وهو باطل عند الشيعة قال ابن ابي عقيل اجمعت الشيعة عليهم السلام على ان الصادق عليه السلام لعن قوما زعموا ان النبي صلى الله عليه وآله اخذ الاذان من عبد الله بن زيد
فقال ينزل الوحي على نبيكم فتزعمون انه اخذ الاذان من عبد الله بن زيد انتهى والاخبار في ذلك كثيرة وكفى **ثواب الاعمال** الاسناد
المتقدم في باب المسجد عن ابي هريرة وابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله في خطبة طويلة من تولى اذان مسجد من مساجد الله فاذن فيه وهو يريد به وجه
الله اعطاه الله عز وجل ثواب اربعين الف الف نبي واربعين الف الف صديق واربعين الف الف شهيد وادخل في شفاعته اربعين الف الف
امة في كل امة اربعون الف الف رجل وكان له في كل جنة من الجنان اربعون الف الف مدينة في كل مدينة اربعون الف الف قصر في كل
قصر اربعون الف الف دار في كل دار اربعون الف الف بيت في كل بيت اربعون الف الف سرير على كل سرير زوجة من الحور العين سعة كل
بيت منها مثل الدنيا اربعون الف الف صحفة في كل صحفة اربعون الف الف لون من الطعام لو نزل به الثقلان لادخلهم ادنى بيت من
بيوتها لهم فيها ما شاؤوا من الطعام والشراب والطيب واللباس والثمار والوان التحف والطرائف من الحلي والحلل كل بيت منها يكتفي بما فيه من
هذه الاشياء عما في البيت الآخر فاذا اذن المؤذن فقال اشهد ان لا اله الا الله اكتنفه اربعون الف الف ملك كلهم يصلون عليه و
يستغفرون له وكان في ظل الله عز وجل حتى يفرغ وكتب له ثوابه اربعون الف الف ملك ثم صعدوا به الى الله عز وجل **مجالس الصدوق**
عن احمد بن ثابت بن جعفر الهمداني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن العباس عن العباس بن عمرو معا عن هشام بن الحكم عن ثابت بن هرمز عن الحسن
بن ابي الحسن عن احمد بن عبد الحميد عن عبد الله بن علي قال حملت متاعا من البصرة الى مصر فقدمتها فبينما انا في بعض الطرق اذا انا بشيخ طوال
شديد الادمة اصلع ابيض الرأس واللحية عليه طمران احدهما اسود والآخر ابيض فقلت من هذا فقالوا هذا بلال مؤذن رسول الله صلى الله عليه وآله فاخذت
الواحي واتيته فسلمت عليه ثم قلت له السلام عليك ايها الشيخ فقال وعليك السلام ورحمة الله وبركاته فقلت رحمك الله حدثني بما سمعت
من رسول الله صلى الله عليه وآله قال وما يدريك من انا فقلت انت بلال مؤذن رسول الله صلى الله عليه وآله قال فبكى وبكيت حتى اجتمع الناس علينا ونحن نبكي قال ثم قال
لي يا غلام من اي البلاد انت قلت من اهل العراق فقال لي بخ بخ فمكث ساعة ثم قال اكتب يا اخا اهل العراق بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله
يقول المؤذنون امناء المؤمنين على صلاتهم وصومهم ولحومهم ودمائهم لا يسألون الله عز وجل شيئا الا اعطاهم ولا يشفعون في شيء الا شفعوا قلت
زدني رحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذن اربعين عاما محتسبا بعثه الله يوم القيامة وله عمل اربعين
صديقا عملا مبرورا متقبلا قلت زدني رحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذن عشرين عاما بعثه الله
عز وجل يوم القيامة وله من النور مثل نور السماء الدنيا قلت زدني رحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذن
عشر سنين اسكنه الله عز وجل مع ابراهيم في قبته او في درجته قلت زدني رحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذن
سنة واحدة بعثه الله عز وجل يوم القيامة وقد غفرت ذنوبه كلها بالغة ما بلغت ولو كانت مثل زنة جبل احد قلت زدني رحمك الله قال نعم فاحفظ
واعمل واحتسب سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذن في سبيل الله صلاة واحدة ايمانا واحتسابا وتقربا الى الله عز وجل غفر الله له ما سلف
من ذنوبه ومن عليه بالعصمة فيما بقي من عمره وجمع بينه وبين الشهداء في الجنة قلت رحمك الله حدثني باحسن ما سمعت قال ويحك يا غلام
قطعت انياط قلبي وبكى وبكيت حتى اني والله لرحمته ثم قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول اذا كان يوم القيامة وجمع الله الناس
في صعيد واحد بعث الله عز وجل الى المؤذنين بملائكة من نور معهم الوية واعلام من نور يقودون جنائب ازمتها زبرجد اخضر وحقائبها
المسك الاذفر ويركبها المؤذنون فيقومون عليها قياما تقودهم الملائكة ينادون باعلى اصواتهم بالاذان ثم بكى بكاء شديدا حتى انتحبت وبكيت
فلما سكت قلت مم بكاؤك قال ويحك ذكرتني اشياء سمعت حبيبي وصفيي يقول والذي بعثني بالحق نبيا انهم ليمرون على الخلق قياما على

(هامش: بين يدي كل زوجة اربعون الف الف وصيفة واربعون الف الف ... في كل بيت اربعون الف الف مائدة على كل مائدة اربعون الف الف ... صح)

باب الاذان والاقامة وفضلهما

ع ع ا

الباب فيقولون الله اكبر الله اكبر فاذا قالوا ذلك سمعت لامتي ضجيجا فسأل الناس اسامة بن زيد عن ذلك الضجيج ما هو فقال الضجيج التسبيح والتحميد والتهليل
فاذا قالوا اشهد ان لا اله الا الله قالت امتي اياه كنا نعبد في الدنيا حقا صدقا فاذا قالوا اشهد ان محمدا رسول الله قالت امتي هذا الذي اتانا
به من عند ربنا جل جلاله فامنا به ولم نره فيقال لهم صدقتم هو الذي ادى اليكم الرسالة من ربكم وكنتم به مؤمنين فحقيق على الله ان يجمع بينكم
وبين نبيكم فينتهى بهم الى منازلهم وفيها ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ثم نظر الي فقال لي ان استطعت ولا قوة الا
بالله ان لا تموت الا مؤذنا فافعل فقلت رحمك الله تفضل علي واخبرني فاني فقير محتاج وأدّ الي ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله فانك قد رأيته
ولم اره وصف لي كيف وصف لك رسول الله صلى الله عليه وآله بناء الجنة قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ان سور الجنة لبنة من ذهب
ولبنة من فضة ولبنة من ياقوت وملاطها المسك الاذفر وشرفها الياقوت الاحمر والاخضر والاصفر قلت فما ابوابها قال ابوابها مختلفة
باب الرحمة من ياقوتة حمراء قلت فما حلقته قال ويحك كف عني فقد كلفتني شططا قلت ما انا بكاف عنك حتى تؤدي الي ما سمعت من رسول
الله في ذلك قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم اما باب الصبر فباب صغير مصراع واحد من ياقوتة حمراء لا حلق له واما باب الشكر فانه من ياقوتة
بيضاء لها مصراعان مسيرة ما بينهما خمسمائة عام له ضجيج وحنين يقول اللهم جئني باهلي قلت هل يتكلم الباب قال نعم ينطقه ذو الجلال
والاكرام واما باب البلاء قلت اليس باب البلاء هو باب الصبر قال لا قلت فما البلاء قال المصائب والاسقام والامراض والجذام وهو باب
من ياقوتة صفراء مصراع واحد ما اقل من يدخل منه قلت رحمك الله زدني وتفضل علي فاني فقير قال يا غلام لقد كلفتني شططا اما
الباب الاعظم فيدخل منه العباد الصالحون وهم اهل الزهد والورع والراغبون الى الله عز وجل المستأنسون به قلت رحمك الله فاذا دخلوا
الجنة ماذا يصنعون قال يسيرون على نهرين في مصاف في سفن الياقوت مجاذيفها اللؤلؤ فيها ملائكة من نور عليهم ثياب خضر شديد خضرتها
قلت رحمك الله هل يكون من النور اخضر قال ان الثياب هي خضر ولكن فيها نور من نور رب العالمين جل جلاله يسيرون على حافتي ذلك
النهر قلت فما اسم ذلك النهر قال جنة المأوى قلت هل وسطها غير هذا قال نعم جنة عدن وهي في وسط الجنان فاما جنة عدن فسورها
ياقوت احمر وحصباؤها اللؤلؤ قلت فهل فيها غيرها قال نعم جنة الفردوس قلت وكيف سورها قال ويحك كف عني حرّت علي قلبي قلت بل
انت الفاعل بي ذلك ما انا بكاف عنك حتى تتم لي الصفة وتخبرني عن سورها قال سورها نور فقلت والغرف التي هي فيها قال هي من نور رب
العالمين قلت زدني رحمك الله قال ويحك الى هذا انتهى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله طوبى لك ان انت وصلت الى بعض هذه الصفة وطوبى لمن يؤمن
بهذا قلت يرحمك الله انا والله من المؤمنين بهذا قال ويحك انه من يؤمن او يصدق بهذا الحق والمنهاج لم يرغب في الدنيا ولا في زهرتها و
حاسب نفسه قلت انا مؤمن بهذا قال صدقت ولكن قارب وسدد ولا تيأس واعمل ولا تفرط وارج وخف واحذر ثم بكى وشهق ثلاث شهقات
فظننا انه قد مات ثم قال فداكم ابي وامي لو رأى محمد لقرت عينه حين تسألون عن هذه الصفة ثم قال النجا النجا الوحا الوحا الرحيل الرحيل
العمل العمل واياكم والتفريط ثم قال ويحكم اجعلوني في حل مما افرطت فقلت له انت في حل مما فرطت جزاك الله الجنة كما اديت وفعلت الذي
يجب عليك ثم ودعني وقال لي اتق الله وأدّ الى امة محمد ما اديت اليك فقلت افعل ان شاء الله قال استودع الله دينك وامانتك وزودك
التقوى واعانك على طاعته بمشيته **بيان** قال الجوهري الطوال بالضم الطويل يقال طويل وطوال فاذا افرط في الطول قيل طوّال بالتشديد
والطوال بالكسر جمع طويل والامة بالضم قيمة الرجل وقامته والطمر بالكسر الثوب الخلق البالي وبخ كلمة تقال عند المدح والرضا بالشيء وتكرر للمبالغة فيقال
بخ بخ فان وصلت خففت ونونت وربما شددت كالاسم ذكره الجوهري ويدل على استحباب الافتتاح بالتسمية عند كتابة الحديث كما ورد
به الاخبار قوله صلى الله عليه وآله على صلواتهم ظاهره جواز الاعتماد على المؤذن في دخول الوقت وقد مر الكلام فيه وان ذهب المعظم الى الاعتماد على الثقة
العارف بالاوقات والاحوط عدمه الا مع حصول العلم وان كان في بعض الاخبار جواز الاعتماد على اذان المخالفين ايضا وربما يخص بنوع
الاعذار واما كونهم امناء على لحوم الناس فلانهم لو تركوه لاخذ بعضهم بعضا فان الناس يأكلون لحومهم بالغيبة بانهم ليسوا بمسلمين ولا
يقيمون شعائر الاسلام وعلى دمائهم لان سرايا المسلمين كانوا اذا اشرفوا على قرية او بلدة فسمعوا الاذان كفوا عن قتلهم او لانه يجوز قتالهم
على ترك الاذان كما قيل وقيل لان لحومهم ودماءهم محفوظة من النار لانهم يصلون باذانهم والصلوة سبب العفو من النار وقيل
المراد بلحومهم ودمائهم نفسا غيرهم فان باذان المؤذنين يعلم اسلام اهل بلادهم فيعلم حقن دمائهم وقيل المراد بلحوم الناس اعراضهم ولو حمل
في امانتهم على الاعراض والتجسس وامانتهم على الاعراض والدماء انهم الذين يدعون الناس الى اقامة الحدود وقوله ولا يشفعون في شيء
اي في الدنيا بالدعاء او في الاخرة بالشفاعة او الاعم الا شفعوا على بناء المجهول من باب التفعيل اي قبلت شفاعتهم والصديق المبالغ
في الصدق او في التصديق اي الكثير صدقا وتصديقا او المتبع اسبق واكثر من غيره قولا وفعلا وقيل هو الذي يصدق قوله بالعمل ولعل المراد بجعل
اربعين صديقا ثوابه الاستحقاق او من سائر الاسم قوله من اذن عشرين عاما اي اذان الاعلام لله او الاعم منه ومن الاذان

واياكم والتفريط

لنفسه

نو الشمائل المضغة
مثل م

لنفسه قوله ع مثل دية الشامخ قيل تشبيه المعقول بالمحسوس وقيل اي يصيبني مثل تلك البلية فهو كونه في قتال ابرهيم ع او بعده
الايلزم كونه مثوبا بنولها انه مثله بل هي شرافة وكرامة له ان يكون في قتله واحتسابا على لوجه الله ومن علينا بالعصمة اي من اسباب
جميعا والتخلف المقتضي في الاخلاص سائر الشرائط او من بعضها او لنياط الكتاب عرق غليظ نيط به القلب الى الوتين والمثنى في جمعه انوطة
ونوط والانياط اما هو جمعه على غير القياس او هو تصحيف لنياط ولعله اظهر بكاؤه اما لمفارقة الرسول ص او للشوق الى الجنة
او لجنة تعم او لجنته والالوية والاعلام الرايات والالوية طاق الى الصغيرة والاعلام على الكبيرة منها الجنايب جمع الجنيبة وهي
الدابة تقاد بجنب اخرى ويركبها الانسان عند الحاجة وقال ايضا القاموس الحقب محركة الحزام يلي حقو البعير او حبل يشد به الرحل في بطنه
والحقيبة الزيادة في مؤخر القتب كلما شددته في مؤخر رحل او قتب وفي بعض نسخ المقيمة خفا بها ولعله تصحيف ذكر نبي اشياء اي من احوال
الرسول ص او احوال الاخرة او قربه تعم وعبادتها والاعم وفي القاموس النجيب الكريم الحسيب وناقة نجيب نجيبة والجمع نجائب قال الاخ الفوج
اضجاجا ضجا صاحوا وجلبوا فاذا جزعوا وغلبوا فضجوا يضجون ضجيجا وقال الملا الكتاب الطين يجعل بين سافتي البناء ويملط به الحائط
قال شططا في سلعته شططا محركة جاوز القدر وجلد تباعد عن الحق والفرق بين البلاء والصبر اذا ابتلي احد ولم يصبر لم يأجره الله على
البلاء مالم يصدر منه من الجزع ما يبطل اجره واذا صبر كان له اجر الصبر منضما الى اجر البلاء قوله ما اقل من يفعل لان اكثرهم يبطلون
اجرهم بالجزع ومجدافي السفينة بالدال والذال ما يجذف بها السفينة اي تجري في الماء لسير السفينة قوله من نور رب العالمين اي من
الانوار التي خلقها الله تعم وخافقا الوادي جانباه قوله او يصدق لعل الترديد من الراوي او المراد بالايمان كال التصديق وزهرة
الدنيا سكاين الفناء غضارتها وحسنها قوله فارب سدد اي اقصد في الامور كلها واجعل بينك خالصة واعمالك سديدة
وفي النهاية ترقبه سددوا وقاربوا اي اقتصدوا في الامور كلها واتركوا الغلو فيها والتقصير يقال قارب فلان في اموره اذا اقتصد فاما
سدد واي اطلبوا باعمالكم السداد والاستقامة وهو القصد في الامر والعدل فيه قوله ولا تيئسوا اي من رحمة الله ولا تفرطوا من الافراط
او من التفريط والنهقة الصيحة او تردد البكاء في الصدر وقال الجزري فيها انا النذير العريان فالنجاء النجاء اي انجوا بانفسكم وهو مصدر
منصوب بفعل مضمر اي انجوا النجاء وتكراره للتأكيد والنجا السرعة يقال نجا ينجو نجاء اذا اسرع ونجا من الامر اذا خلص وقال الوحا الوحا اي السرعة
السرعة ويمد ويقصر يقال توحيت توحيا اذا اسرعت وهو منصوب على الاغراء بفعل مضمر وقال الجوهري الوحا السرعة يمد ويقصر يقال الوحا
الوحا يعني البدار البدار وتوح يا هذا اي اسرع وقال رحل وارتحل وترحل بمعنى والاسم الرحيل انتهى والرحيل ايضا منصوب على الاغراء
اي هيئوا السفر الاخرة او ارتحلوا بقلوبكم من الدنيا وزخارفها قوله وانا نسلنا اي ما ائتمنك عليه من الاخبار او امانتك وكونك امينا
في سائر الامور **مجالس** الصدوق عن حمزة بن محمد العلوي عن عبد العزيز الابهري عن محمد بن زكريا عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد
عن الصادق عن ابائه ع قال قال النبي ص الا ومن اذن محتسبا يريد بذلك وجه الله عز وجل اعطاه الله ثواب اربعين الف شهيد و
اربعين الف صديق ويدخل في شفاعته اربعين الف مسيء من امتي الى الجنة الا وان المؤذن اذا قال اشهد ان لا اله الا الله صلى عليه
تسعون الف ملك واستغفروا له وكان يوم القيمة في ظل العرش حتى يفرغ الله من حساب الخلائق ويكتب ثواب قوله اشهد ان محمدا
رسول الله ص اربعون الف ملك ومن حافظ على الصف الاول والتكبيرة الاولى لا يؤذي مسلما اعطاه الله من الاجر ما يعطي المؤذنون
في الدنيا والاخرة **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن الحسن بن فضال عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن
عمار الساباطي عن ابي عبد الله ع قال لا بد للمريض ان يؤذن ويقيم اذا اراد الصلوة ولو في نفسه ان لم يقدر على ان يتكلم به وسئل فان
كان شديد الوجع فلا بد له من ان يؤذن ويقيم لانه لا صلوة الا باذان واقامة قال الصدوق ره يعني صلوة الغداة وصلوة المغرب
بيان قوله ع وسئل اي بوجه من الوجوه وفي بعض النسخ فان كان شديد الوجع قال لا بد ولعل الاظهر وظاهره وجوب الاذان والاقامة
لجميع الصلوات وحمل على تاكد الاستحباب ويظهر من الصدوق انه يقول بوجوبهما للغداة والمغرب **معاني الاخبار** والتوحيد
عن احمد بن محمد بن عبد الرحمن المروزي عن محمد بن جعفر المقري عن محمد بن الحسن الموصلي عن محمد بن عاصم الطريفي عن عباس بن يزيد بن
الحسن عن ابيه عن موسى بن جعفر عن ابائه عن الحسين بن علي ع قال كنا جلوسا في المسجد اذ صعد المؤذن المنارة فقال الله اكبر الله اكبر فبكى
امير المؤمنين علي بن ابي طالب ع وبكينا ببكائه فلما فرغ المؤذن قال اتدرون ما يقول المؤذن قلنا الله ورسوله ووصيه اعلم فقال لو
تعلمون ما يقول لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فلقوله الله اكبر معان كثيرة منها ان قول المؤذن الله اكبر يقع على قدمه وازليته وابديته
وعلمه وقوته وقدرته وحلمه وكرمه وجوده وعطائه وكبريائه فاذا قال المؤذن الله اكبر فانه يقول الله الذي له الخلق والامر وبمشيته
كان الخلق ومنه كان كل شيء للخلق واليه يرجع الخلق وهو الاول قبل كل شيء لم يزل والاخر بعد كل شيء لا يزال والظاهر فوق كل شيء

باب الاذان والاقامة وفضلهما

لا يدركه والباطن دون كل شيء لا يحد فهو الباطن وكل شيء دونه فان والمعنى الثاني الله اكبر اى العليم الخبير علم ما كان وما يكون قبل ان يكون والثالث الله اكبر اى القادر على كل شيء يقدر على ما يشاء القوى لقدرته المقتدر على خلقه القوى لذاته قدرته قائمة على الاشياء كلها اذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون والرابع الله اكبر على معنى حلمه وكرمه يحلم كانه لا يعلم ويصفح كانه لا يرى ويستر كانه لا يعصى لا يعجل بالعقوبة كرما وصفحا وحلما والوجه الآخر في معنى الله اكبر اى الجواد جزيل العطاء كريم الفعال والوجه الآخر الله اكبر فيه نفي كيفيته كانه يقول الله اجل من ان يدرك الواصفون على قدرهم لا على قدر عظمته وجلاله تعالى الله عن ان يدرك الواصفون صفته علوا كبيرا والوجه الآخر الله اكبر كانه يقول الله اعلى واجل وهو الغنى عن عباده لا حاجة به الى اعمال خلقه واما قوله اشهد ان لا اله الا الله فاعلام بان الشهادة لا تجوز الا بمعرفة من القلب كانه يقول اعلم انه لا معبود الا الله عز وجل وان كل معبود باطل سوى الله عز وجل واقر بلساني بما في قلبي من العلم بانه لا اله الا الله واشهد انه لا ملجأ من الله الا اليه ولا منجى من شر كل ذي شر وفتنة كل ذي فتنة الا بالله وفي المرة الثانية اشهد ان لا اله الا الله معناه اشهد ان لا هادي الا الله ولا دليل الا الله واشهد الله باني اشهد ان لا اله الا الله واشهد سكان السموات وسكان الارض وما فيهن من الملائكة والناس اجمعين وما فيهن من الجبال والاشجار والدواب والوحوش وكل رطب ويابس باني اشهد ان لا خالق الا الله ولا رازق ولا معبود ولا ضار ولا نافع ولا قابض ولا باسط ولا معطي ولا مانع ولا دافع ولا ناصح ولا كافي ولا شافي ولا مقدم ولا مؤخر الا الله له الخلق والامر وبيده الخير كله تبارك الله رب العالمين واما قوله اشهد ان محمدا رسول الله يقول اشهد الله اني اشهد ان لا اله الا هو وان محمدا عبده ورسوله ونبيه وصفيه ونجيبه ارسله الى كافة الناس اجمعين بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون واشهد من في السموات والارض من النبيين والمرسلين والملائكة والناس اجمعين اني اشهد ان محمدا رسول الله سيد الاولين والآخرين وفي المرة الثانية اشهد ان محمدا رسول الله يقول اشهد ان لا حاجة لاحد الى احد الا الى الله الواحد القهار الغني عن عباده والخلائق اجمعين وانه ارسل محمدا الى الناس بشيرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا فمن انكره وجحده ولم يؤمن به ادخله الله عز وجل نار جهنم خالدا مخلدا لا ينفك عنها ابدا واما قوله حي على الصلاة اى هلموا الى خير اعمالكم ودعوة ربكم وسارعوا الى مغفرة من ربكم واطفاء ناركم التي اوقدتموها على ظهوركم وفكاك رقابكم التي رهنتموها بذنوبكم ليكفر الله عنكم سيئاتكم ويغفر لكم ذنوبكم ويبدل سيئاتكم حسنات فانه ملك كريم ذو الفضل العظيم وقد اذن لنا معاشر المسلمين بالدخول في خدمته والتقدم الى بين يديه وفي المرة الثانية حي على الصلاة اى قوموا الى مناجاة ربكم وعرض حاجاتكم على ربكم وتوسلوا اليه بكلامه وتشفعوا به واكثروا الذكر والقنوت والركوع والسجود والخضوع والخشوع وارفعوا اليه حوائجكم فقد اذن لنا في ذلك واما قوله حي على الفلاح فانه يقول اقبلوا الى بقاء لا فناء معه ونجاة لا هلاك معها وتعالوا الى حيوة لا ممات معها والى نعيم لا نفاد له والى ملك لا زوال عنه والى سرور لا حزن معه والى انس لا وحشة معه والى نور لا ظلمة معه والى سعة لا ضيق معها والى بهجة لا انقطاع لها والى غنى لا فاقة معه والى صحة لا سقم معها والى عز لا ذل معه والى قوة لا ضعف معها والى كرامة يا لها من كرامة واعجلوا الى سرور الدنيا والعقبى ونجاة الآخرة والاولى وفي المرة الثانية حي على الفلاح فانه يقول سابقوا الى ما دعوتكم اليه والى جزيل الكرامة وعظيم المنة وسني النعمة والفوز العظيم ونعيم الابد في جوار محمد في مقعد صدق عند مليك مقتدر واما قوله الله اكبر الله اكبر فانه يقول الله اعلى واجل من ان يعلم احد من خلقه ما عنده من الكرامة لعبد اجابه واطاعه واطاع امره وعبده وعرف وعيده واشتغل به وبذكره واحبه وآمن به واطمأن اليه ووثق به وخافه ورجاه واشتاق اليه ووافقه في حكمه وقضائه ورضي به وفي المرة الثانية الله اكبر فانه يقول الله اكبر واعلى واجل من ان يعلم احد مبلغ كرامته لاوليائه وعقوبته لاعدائه ومبلغ عفوه وغفرانه ونعمته لمن اجابه واجاب رسوله ومبلغ عذابه ونكاله وهوانه لمن انكره وجحده واما قوله لا اله الا الله معناه لله الحجة البالغة عليهم بالرسول والرسالة والبيان والدعوة وهو اجل من ان يكون لاحد منهم عليه حجة فمن اجابه فله النور والكرامة ومن انكره فان الله غني عن العالمين وهو اسرع الحاسبين ومعنى قد قامت الصلاة في الاقامة اى حان وقت الزيارة والمناجاة وقضاء الحوائج ودرك المنى والوصول الى الله عز وجل والى كرامته وغفرانه وعفوه ورضوانه قال الصدوق ره انما ترك الراوي ذكر حي على خير العمل للتقية وقد روى في خبر آخر ان الصادق عليه السلام سئل عن معنى حي على خير العمل الولاية وفي خبر آخر خير العمل بر فاطمة وولدها عليهم السلام بيان قد مضى تفسير التكبير في كتاب التوحيد وفي الخبر اشعار بتربيع التكبير في اول الاذان وان لم يكن صريحا وما ذكر من المعاني كلها داخلة في معنى الكبرياء والاكبرية ويرجع بعضها الى كبرياء الذات وبعضها الى الكبرياء من جهة الصفات وبعضها الى الكبرياء من جهة الافعال قوله ع واشهد سكان السموات اى في رفع الصوت بالاذان اشهاد للحيوانات والجمادات والنباتات على العقائد الحقة ولذا تشهد كلها له يوم القيمة قوله ع ان لا حاجة لعله اشارة الى ان ارسال الرسول انما هو لدفع حوائج الخلق ورفع امور دنياهم وآخرتهم اليه فلا حاجة لاحد الا اليه وقضى حوائجهم بنصب الحجج الدالة عليه قوله ع واما قوله الله اكبر في بعض النسخ وقع التكبير هنا وفيما سيأتي مع اما مكررا مما يدل على تربيع التكبير في آخر الاذان ايضا وفي بعضها في كل موضع مرة بدل

[هامش: قدر صفته الذي هو موصوف به وانما يصفه الواصفون ح]

[هامش: فقال خير العمل ح]

على التقية وذكر لا اله الا الله في اخر الاذان ايضا مرة لا يدل على وحدتها ان كان مشعرا بها لورود التفسير على خير العمل يمكن ان يكون لترك المؤذن هذا الفصل
لا انه كان تفسيرها بقول المؤذن وتاويل حي على خير العمل بالولاية لا ينافي كونه من فصول اذان الصلاة لانها اعظم شرائط صحتها وقبولها ويحتمل ان يكون
المعنى ان الصلاة التي هي خير العمل هي ما كانت مقرونة بالولاية وبرّ فاطمة وولدها صلوات الله عليهم وقد مرّ منا تحقيق في تاويل الصلاة وسائر العبادات
بالائمة في كتاب الامامة وغيره وقد ذكر **مجالس** الصدوق عن محمد بن موسى المتوكل عن سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن هاشم عن الحسين بن الحسن عن
سليمان بن جعفر البصري عن عبد الله بن الحسين بن زيد عن ابيه عن الصادق عن ابائه قال قال رسول الله ان الله كره الكلام بين الاذان والاقامة في
صلوة الغداة حتى تقضى الصلاة وهي **الخصال** عن ابيه عن سعد مثله **بيان** ما تضمنه من كراهة الكلام بين الاذان والاقامة
في صلوة الغداة لم يذكره الاكثر وانما حكموا بكراهة الكلام في خلالهما وبتاكده ما بعد قد قامت الصلاة وقال الشيخان والمرتضى اذا قال الامام
قد قامت الصلاة حرم الكلام الا ما يتعلق بالصلاة من تسوية صف او تقديم امام والكراهة الشديدة اظهر لكن قال يحيى بن سعيد في الجامع يكره
الكلام بين الاذان والاقامة في صلوة الغداة ونحوه قال الشهيد في النفلية وروى الصدوق في الفقيه في صفة النبي على ما **الاحتجاج**
عن ابي حمزة الثمالي عن ابي الربيع قال قال الباقر عليه السلم فيما اجاب عن مسائل نافع لما اسري بالنبي الى بيت المقدس حشر الله الاولين والاخرين
من النبيين والمرسلين ثم امر جبرئيل فاذن شفعا وقال في اذانه حي على خير العمل ثم تقدم محمد وصلى بالقوم **تفسير** علي بن ابراهيم عن ابيه
عن ابن محبوب عن الثمالي عن ابي الربيع مثله وفيه فاذن شفعا واقام شفعا ثم قال في اقامته حي على خير العمل **قرب الاسناد** عن احمد بن محمد عن عبد الله
ابن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب قال قلت لابي عبد الله تحضر الصلاة ونحن مجتمعون في مكان واحد تجزينا اقامة بغير
اذان قال نعم **بيان** يدل على جواز الاكتفاء في الجماعة بالاقامة اذا كانوا مجتمعين غير منتظرين لاحد لان الاذان لاعلام الناس للاجتماع و
امثاله مما يؤيد الاستحباب مطلقا وان لم يمكن الاستناد اليه **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه قال سألته
عن المؤذن يحدث في اذانه وفي اقامته قال ان كان الحدث في الاذان فلا باس وان كان في الاقامة فليتوضأ وليقم اقامة وسألته عن رجل سهى فبنى على ما صلى كيف يصنع افتتح صلوة تام بقوم ويكبر ويقرأ وهل عليه اذان
واقامة وان كان قد سهى في الركعتين الاخراوين وقد فرغ من القراءة هل عليه قراءة وتسبيح وتكبير قال يبني على ما صلى فان كان قد فرغ من
القراءة فليس عليه قراءة ولا اذان ولا اقامة **بيان** يدل على ان الحدث في الاقامة يوجب الاعادة وفي الاذان لا يوجبها ولا خلاف بين
الاصحاب في رجحان الطهارة في الاذان والاقامة وعدم اشتراط الاذان بها مقطوع به في كلامهم ودلت عليه روايات كثيرة واما الاقامة
فالاشهر فيها ايضا عدم الاشتراط ويظهر من كثير من الروايات المعتبرة الاشتراط والنهي عن الاقامة على غير طهر كما ذهب اليه المرتضى والعلامة
في المنتهى وهذا الخبر مما يؤيده وان حمل الاكثر الاعادة على الاستحباب قال في الذكرى يستحب الطهارة فيهما اجماعا لما روي ان النبي قال حق وسنة
ان لا يؤذن احد الا وهو طاهر ويجوز على غير طهر لقول علي عليه السلم لا باس ان يؤذن وهو جنب ولا يقيم حتى يغتسل وهو يدل على ان مرتبة
الطهارة في الاقامة اكد ومن ثم جعل المرتضى الطهارة شرطا في الاقامة ولو احدث خلال الاقامة استحب الاستيناف بعد الطهارة ولو كان
الاذان يتطهر ويبني انتهى والخبر يدل على استيناف الاقامة مع تخلل الحدث وعدم الاكتفاء بالبناء كما ذكره الشهيد ره ويدل على انه اذا سهى
وسلم في غير محله يذكر وقام ليتم الصلاة لا يحتاج الى الاذان والاقامة ولا التكبيرات الافتتاحية ولا تكبيرة الاحرام ولا القراءة في الاخريين ويمكن
ان يكون شرح لما في خلال الخبر **قرب الاسناد** عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي قال سألت الرضا عن القعدة
بين الاذان والاقامة فقال القعدة بينهما اذا لم تكن بينهما نافلة قال وكذا في الغداة وانت راكب وجالس لا تقيم الا على الارض وانت قائم **بيان**
قال في المنتهى ويستحب الفصل بين الاذان والاقامة بركعتين او سجدة او جلسة او خطوة الا المغرب فانه يفصل بينهما بخطوة او سكتة او سجدة
ذهب اليه علماؤنا وقال في المعتبر وعليه علماؤنا وقال الشيخ في النهاية يستحب ان يفصل الانسان بين الاذان والاقامة بجلسة او خطوة او سجدة و
افضل ذلك السجدة الا في المغرب خاصة فانه لا يسجد بينهما ويكفي الفصل بينهما بخطوة او جلسة خفيفة وقال ابن ادريس من صلى منفردا فالمستحب
له ان يفصل بين الاذان والاقامة بسجدة او جلسة او خطوة والسجدة افضل الا في الاذان للمغرب خاصة فان الجلسة والخطوة السريعة بينهما افضل
واذا صلى في جماعة فمن السنة ان يفصل بينهما بشيء من نوافله ليجتمع الناس في زمان تشاغله بها الا صلوة المغرب فانه لا يجوز ذلك بينهما
واعترف اكثر المتاخرين بعدم النص في الخطوة وسياتي في فقه الرضا المنفرد كما ذكروا عدم النص في السجدة وسياتي الاخبار في استحبابها
مع الدعاء فيها وقال الشهيد في الذكرى في مصباح الشيخ افرق بينهما بجلوس او ركعتين واما الفصل بالركعتين فينبغي تقييده بما اذا لم يدخل
وقت فضيلة الفريضة لما مر ولهذا خص الشهيد في الذكرى تبعا لاكثر الروايات بالظهرين بان ياتي بركعتين من نافلتهما بين الاذان والاقامة
واما صلوة الغداة فالغالب ايقاع نافلتها قبل الفجر فلذا لم يذكر في الاخبار واما استثناء الشيخ وغيره المغرب فبناء على الفصل الكثير والجلسة
فيها ولا وجه لاستثنائها **تفسير** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن الصادق قال لما اسري برسول الله

ان كان الحدث في الاذان فلا باس وان كان في الاقامة فليتوضأ وليقم اقامة قاله

الجلسة

الصلاة

١٧٠ باب الاذان والاقامة وفضلهما

الى سدرة المنتهى فاذا ملك يؤذن لم ير في السماء قبل تلك الليلة فقال الله اكبر الله اكبر فقال الله صدق عبدي انا اكبر فقال اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله فقال الله صدق عبدي انا الله لا اله غيري فقال اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله فقال الله صدق عبدي ان محمدا عبدي ورسولي انا بعثته وانتجبته فقال حي على الصلاة حي على الصلاة فقال صدق عبدي دعا الى فريضتي فمن مشى اليها راغبا فيها محتسبا كانت كفارة لما مضى من ذنوبه فقال حي على الفلاح حي على الفلاح فقال الله هي الصلاح والنجاح والفلاح ثم اممت الملائكة في السماء كما اممت الانبياء في بيت المقدس **بيان** الله اكبر اي من كل شيء او من ان يوصف كما مر وحي اسم فعل بمعنى اقبل والفلاح الفوز بالامنية والظفر بالمطلوب اي اقبل على ما يوجب الفوز والظفر بالسعادة العظمى في الآخرة **العلل والعيون** عن الحسين بن محمد بن سعيد عن فرات بن ابراهيم عن محمد بن احمد بن علي عن العباس بن عبد الله البخاري عن محمد بن القاسم بن ابراهيم عن ابي الصلت الهروي عن الرضا عن آبائه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لما عرج بي الى السماء اذن جبرئيل مثنى مثنى واقام مثنى مثنى ثم قال لي تقدم يا محمد فتقدمت فصليت بهم ولا فخر **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن اسماعيل عن ابن ابي عمير عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر قال قلت له المرأة عليها اذان واقامة فقال ان كانت تسمع اذان القبيلة فليس عليها شيء والا فليس عليها اكثر من الشهادتين لان الله تبارك وتعالى قال للرجال اقيموا الصلاة وقال للنساء واقمن الصلاة وآتين الزكاة واطعن الله ورسوله الخبر **بيان** يدل على جواز الاكتفاء باذان القبيلة للنساء او مطلقا والاستشهاد بالآيتين لعله لبيان اشتراكهن في حكم الاذان والاقامة اللذين هما من لوازم الصلاة والمدعو اليها بين الرجال والنساء لان الله تعالى امر الفريقين بالصلاة على نحو واحد **العلل** عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير انه سأل ابا الحسن عن حي على خير العمل لم تركت من الاذان فقال تريد العلة الظاهرة او الباطنة قلت اريدهما جميعا فقال اما العلة الظاهرة فلئلا يدع الناس الجهاد اتكالا على الصلاة واما الباطنة فان خير العمل الولاية فاراد من امر بترك حي على خير العمل من الاذان ان لا يقع حث عليها ودعاء اليها **ومنه** عن علي بن عبد الله الوراق وعلي بن محمد بن الحسن عن سعد بن عبد الله عن العباس بن سعيد الازرق عن سويد بن سعيد الانباري عن محمد بن عثمان الجمحي عن الحكم بن ابان عن عكرمة قال قلت لابن عباس اخبرني لاي شيء حذف من الاذان حي على خير العمل قال اراد عمر بذلك ان لا يتكل الناس على الصلاة ويدعوا الجهاد فلذلك حذفها من الاذان **بيان** يدل هذا على ان عمر واتباعه يزعمون انهم اعلم من الله ورسوله وانهما لم يتفطنا بهذه المفسدة وتفطن لها هذا الشقي الغوي ولم يمنع ذلك اصحاب الرسول صلى الله عليه وآله في زمانه واصحاب امير المؤمنين عن الجهاد بل كانوا مع مواظبتهم على حي على خير العمل اشد اهتماما بالجهاد من سائر العباد وكون عمل افضل من عمل آخر لا يصير سببا لان يترك المكلف المفضول كان الناس يعلمون ان الصلاة افضل من الزكاة والصوم ورد السلام وستر العورة واكثر العبادات والتكاليف الشرعية ولم يصر علمهم بذلك سببا لتركها **معاني الاخبار والعلل** بالاسناد المتقدم عن العباس بن سعيد عن ابي نصر عن عيسى بن مهران عن الحسن بن عبد الوهاب عن محمد بن مروان عن ابي جعفر عليه السلام قال اتدري ما تفسير حي على خير العمل قال قلت لا قال دعاك الى البر اتدري بر من قلت لا قال دعاك الى بر فاطمة وولدها عليهم السلام **معاني الاخبار** بهذا الاسناد عن عيسى بن مهران عن يحيى بن الحسن القزاز عن حماد بن يعلى عن علي بن الحزور عن الاصبغ بن نباتة عن محمد بن الحنفية انه ذكر عنده الاذان فقال لما اسري بالنبي صلى الله عليه وآله الى السماء وتناهى الى السماء السادسة نزل ملك من السماء السابعة لم ينزل قبل ذلك اليوم قط فقال الله اكبر الله اكبر فقال الله جل جلاله انا كذلك فقال اشهد ان لا اله الا الله فقال الله عز وجل انا كذلك لا اله الا انا فقال اشهد ان محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله فقال الله جل جلاله عبدي واميني على خلقي اصطفيته على عبادي برسالاتي ثم قال حي على الصلاة قال الله جل جلاله افلح من مشى اليها وواظب عليها ابتغاء وجهي ثم قال حي على خير العمل قال الله جل جلاله هي افضل الاعمال وازكاها عندي ثم قال قد قامت الصلاة فتقدم النبي صلى الله عليه وآله فام اهل السماء فمن يومئذ تم شرف النبوة **بيان** ثم قال قد قامت الصلاة اي في الاقامة بعد اتمام الاذان ويحتمل ان يكون من الاول بيانا لما لم يذكر من الاذان لتلازمهما **معاني الاخبار** عن ابي الحسين بن عمرو بن علي بن عبد الله البصري عن خلف بن محمد البلخي عن ابيه عن احمد بن حماد عن عباس بن العمي عن مكي بن ابراهيم عن ابن جريج عن عطاء قال كنا عند ابن عباس بالطائف انا وابو العالية وسعيد بن جبير وعكرمة فجاء المؤذن فقال الله اكبر الله اكبر واسم المؤذن قثم بن عبد الرحمن الثقفي فقال ابن عباس اتدرون ما قال المؤذن فسأله ابو العالية فقال اخبرنا بتفسيره قال ابن عباس اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر يقول يا مشاغيل الارض قد وجبت الصلاة فتفرغوا لها واذا قال اشهد ان لا اله الا الله يقول يقوم يوم القيامة ويشهد لي ما في السماوات وما في الارض على اني اخبرتكم في اليوم خمس مرات واذا قال اشهد ان محمدا رسول الله يقول تقوم القيامة ومحمد يشهد لي عليكم اني قد اخبرتكم بذلك في اليوم خمس مرات وحجتي عند الله قائمة واذا قال حي على الصلاة يقول دينا قيما فاقيموه واذا قال حي على الفلاح يقول هلموا الى طاعة الله وخذوا سهمكم من رحمة الله يعني الجماعة واذا قال العبد الله اكبر الله اكبر يقول حرمت الاعمال واذا قال لا اله الا الله يقول امانة سبع سماوات وسبع ارضين والجبال والبحار وضعت على اعناقكم ان شئتم فادبروا **بيان** يا مشاغيل الارض اي يا من ذكرهم غطاه قد

كبريائه ونفود نوافذ عجيب اشغالهم التي لا بد لهم من ارتكابها لمعاشهم بغفلتهم عن ربهم وبذا امرهم في كل يوم خمس مرات بالصلوة لئلا يجعلوا همهم ونعالهم ولا ينهمكوا في اشتغال الدنيا اذ انها رئيسها ونهايتها فيغفلوا عن ربهم وبكلمة التوحيد يذكرهم ان ليس لهم سوى معبود وخالق ورازق و مفزع في امور دنياهم وآخرتهم فلا بد لهم من الرجوع اليه والطاعة له فيشهد المؤذن برفع صوته بذلك لكل من في بيته اي بعث عليهم محمد فلم يبق لهم عذر ولئلا يتم بشهادة الرسالة يذكرهم انه الرسول اليكم ويلزمكم الطاعة فيما امر به وافضل ما امر الصلوة وهو الشاهد عليكم فيما تأتون وما تذرون ثم الحيعلات تدل على ان الفلاح الكامل انما يحصل بالجماعة ثم يذكرهم ثانيا عظمة الله ليعلموا انه يجب لذلك مشيه على الفاسد وحكمه و في تكرير التوحيد اخيرا تأكيد للزوم الطاعة ولا شهادة الامر الكلي والامانة المعروضة على السموات والارض والجبال فحيث ابين من حملها الشدة الاتيان بها كما ينبغي تدل على ان الامانة المعروضة هي التكاليف الشرعية واعظمها الصلوة **معاني الاخبار** عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله ع قال لما اسري برسول الله ص وحضرت الصلوة فاذن جبرئيل ع فلما قال الله اكبر الله اكبر قالت الملائكة الله اكبر الله اكبر فلما قال اشهد ان لا اله الا الله قالت الملائكة خلع الانداد فلما قال اشهد ان محمدا رسول الله قالت الملائكة نبي بعث فلما قال حي على الصلوة قالت الملائكة حث على عبادة ربه فلما قال حي على الفلاح قالت الملائكة افلح من اتبعه **العلل والعيون** عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان فيما رواه من العلل عن الرضا ع قال اخبرني عن الاذان لم امروا به قيل لعلل كثيرة منها ان يكون تذكيرا للساهي وتنبيها للغافل وتعريفا لمن جهل الوقت واشتغل عن الصلوة وليكون ذلك داعيا الى عبادة الخالق مرغبا فيها مقرا له بالتوحيد مجاهرا بالايمان معلنا بالاسلام مؤذنا لمن ينساها وانما يقال مؤذن لانه يؤذن بالصلوة فان قال فلم بدء فيه بالتكبير قبل التهليل قيل لانه اراد ان يبدء بذكره واسمه لان اسم الله تع في التكبير في اول الحرف وفي التهليل اسم الله في آخر الحرف فبدء بالحرف الذي اسم الله في اوله لا في آخره فان قال فلم جعل مثنى مثنى قيل لان يكون مكررا في آذان المستمعين مؤكدا عليهم ان سها احد عن الاول لم يسه عن الثاني ولان الصلوة ركعتان ركعتان فلذلك جعل الاذان مثنى مثنى فان قال فلم جعل التكبير في اول الاذان اربعا قيل لان اول الاذان انما يبدء غفلة وليس قبله كلام ينبه المستمع له فجعل ذلك تنبيها للمستمعين لما بعده في الاذان فان قال فلم جعل بعد التكبير شهادتين قيل لان اول الايمان انما هو التوحيد والاقرار لله عز وجل بالوحدانية والثاني الاقرار للرسول بالرسالة وان طاعتهما ومعرفتهما مقرونتان ولان اصل الايمان انما هو الشهادة فجعل شهادتين شهادتين في الاذان كما جعل في سائر الحقوق شهادتين فاذا اقر لله بالوحدانية واقر للرسول بالرسالة فقد اقر بجملة الايمان لان اصل الايمان انما هو الاقرار بالله وبرسوله فان قال فلم جعل بعد الشهادتين الدعاء الى الصلوة قيل لان الاذان انما وضع لموضع الصلوة وانما هو نداء الى الصلوة فجعل النداء الى الصلوة في وسط الاذان فقدم المؤذن قبلها اربعا التكبيرتين والشهادتين واخر بعدها اربعا يدعو الى الفلاح حثا على البر والصلوة ثم دعا الى خير العمل مرغبا فيها وفي عملها وفي ادائها ثم نادى بالتكبير والتهليل ليتم بعدها اربعا كما اتم قبلها اربعا وليختم كلامه بذكر الله كما فتحه بذكر الله تع فان قال فلم جعل آخرها التهليل ولم يجعل آخرها التكبير كما جعل في اولها التكبير قيل لان التهليل اسم الله في آخره فاحب الله تع ان يختم الكلام باسمه كما فتحه باسمه فان قال فلم لم يجعل بدل التهليل التسبيح او التحميد واسم الله في آخرهما قيل لان التهليل هو اقرار لله تع بالتوحيد وخلع الانداد من دون الله وهو اول الايمان واعظم من التسبيح والتحميد **توضيح** الامر بها للندب اما حقيقة او مجازا شائعا والمراد بالاذان ما هو للاعلام او الاعم وان كان بعض التعليلات بالاول انسب في قوله وتعريفا اشعار بجواز الاعتماد في دخول الوقت على المؤذنين وان امكن حمله على ذوي الاعذار او ان المراد تعريفهم بان ينتبهوا ويتفحصوا عن الوقت وليكون داعيا في بعض النسخ وليكون ذلك داعيا اي الاذان او المؤذن ويؤيد الاخير ان في الفقيه ويكون المؤذن بذلك داعيا فيكون هذا وما بعده الى المؤذن كما انها على الاول كانت عائدة الى الناس في العلل وداعيا فيرجع الى الاذان قوله مقرا وما بعده باي عند الاشتغال بكل يدي واحدا او المراد بالايمان الصلوة كما قال سبحانه وما كان الله ليضيع ايمانكم او الشهادتان بالاعلام فيه تزلزل بهما سائر العقائد او اشارة الى ما قيل ان خير العمل الولاية وعلى الوسط الاسلام تأكيد مؤذنا اي معلما لمن ينساها الضمير راجع الى المذكورات من التوحيد والايمان والاسلام و الصلوة وفي العلل ينساها اي يظهر السهو وعليه ينساها وفي الفقيه لانه يؤذن بالاذان للصلوة قوله قبل التهليل في العلل قبل التسبيح و التهليل والتحميد وفي آخر الكلام ايضا هكذا وفي التسبيح والتحميد والتهليل اسم الله في آخر الحروف فالمراد بالعلية بحسب ربه اي اختار فعلهما وفي الفقيه لما بدء فيه بالتكبير وختم بالتهليل لان الله عز وجل اراد ان يكون الابتداء بذكره واسمه واسم الله في التكبير في اول الحرف وفي التهليل في آخره قوله ركعتان اي في اول التكليف كما مر قوله فجعل ذلك كذا في العيون وفي العلل فجعل الاولين وفي الفقيه فجعل الاوليان فضيلة التنبيه ظاهر وعدم دخول الاولين في الاذان بل هما من مقدماته كما هو مصرح به في آخر الكلام فيكون وجه جمع حسن بين الاخبار قوله انما يبدء غفلة اي يظهر بغتة فجأة بقرينة فجأة او مصحف بالهمزة قوله ولان اصل الايمان لعله تعليل كل من الشهادتين وفي بعض نسخ العيون شهادتين

بدل العيب في العلل وفي بعض نسخه ينساها

انما يبدء غفلة اي ظاهر

وربما يقرأ بالهمز

بدون

باب الاذان والاقامة وفضلهما

بعده نكره ويحتمل ان يكون تعليلا لترك اصل الشهادتين فى تلك الكلمات مناسبات لا يعقل فيها التناقضات التى تكون فى المقامات البرهانية ولعوارم فاذا اقر عليه للاكتفاء بالشهادتين وحاصله ان الاقرار بهما يستلزم الاقرار بسائر العقايد لانهما انما اخبرنا الرسول بها من اقسام ضروريته فالاقرار بهما يستلزم الاقرار بالجميع قوله ثم لم يعدها اربعا لعل حاصله انه جعل اربع شهادات بعد ذكر الصلوة ثم لما يقدم تمهيدا لها وبعدها اربعا تعليلا وتاكيدا لها بانها سبب للفلاح وخير الاعمال وقوله حى على البر لعله اشارة الى ان الفلاح يشمل على اشارة من البر ايضا او اشارة الى ما فى بطن الفلاح وخير العمل وسترها من ترك المنهوى عنه الانهون فرثها ونفعها كما فى قوله ويتم كلامه فى العلل بتكرار وعيده كما قصد بذكره وتمجيده اقول ذكر التمجيد لبيان انه فى ضمن التكبير والتهليل يتحقق الحمد والثنا والشكر على النعم ثم انه يدل على ان التهليل افضل من التسبيح والتحميد لاشتماله عليهما مع زيادة فتفطن **ثواب الاعمال** عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن ابن يحيى عن محمد بن علي عن مفضل سلام عن سعد بن طريف عن ابي جعفر قال من اذن سبع سنين محتسبا جاء يوم القيمة ولا ذنب له ومنه عن ابيه عن سعد بن عبد الله بن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن منصور بن وهب عن ابي عبد الله قال قال رسول الله من اذن فى مصر من امصار المسلمين سنة وجبت له الجنة ومنه عن محمد بن على ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن محمد بن على عن عيسى بن عبد الله عن ابيه عن جده عن على قال قال رسول الله للمؤذن فيما بين الاذان والاقامة مثل اجر الشهيد المتشحط بدمه فى سبيل الله تعالى قال قلت يا رسول الله انهم يتجالدون على الاذان والاقامة فقال كلا انه ياتى على الناس زمان يطرحون الاذان على ضعفائهم فتلك لحوم حرمها الله على النار **تبيان** قوله فيما بين الاذان والاقامة يحتمل ان يكون الثواب للاذان او للفعل الواقع فيما بينهما من الجلوس او السجدة والتسبيح كما سيأتي تعيينه فى الجلسة بينهما فى المغرب وقيل المعنى ان هذا الثواب مرتب عليهما ومفرق لكل منهما ويحتمل ان يكون المراد ان له هذا الثواب من اول الاذان الى اخر الاقامة فاذا فرغ من الاذان الى ان ياخذ فى الاقامة قوله يتجالدون اى اشرافهم واكابرهم للاذان ويجرمون الضعفاء فى بعض النسخ يتجالدون من الجلاد اى يقاتلون وفى بعضها يتجادون بالجيم من الجود والظاهر من هذه الاخبار اختصاص الفضل فيها باذان الاعلام **ثواب الاعمال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن سلمة بن الخطاب عن ابراهيم بن محمد الثقفى عن ابراهيم بن ميمون عن عبد المطلب بن زياد عن ابان بن تغلب عن بلال البجلى عن عبد الله بن جعفر بن محمد قال على بن ابي طالب من صلى باذان واقامة صلى خلفه صف من الملائكة لا يرى طرفاه ومن صلى باقامة صلى خلفه ملك ومنه عن محمد بن على ماجيلويه عن عمه عن احمد بن ابي عبد الله البرقى عن ابيه عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر قال قال ابو عبد الله من صلى باذان واقامة صلى خلفه صفان من الملائكة ومن صلى باقامة بغير اذان صلى خلفه صف واحد قلت له وكم مقدار كل صف قال اقله ما بين المشرق والمغرب واكثره ما بين السماء الى الارض **بيان** كان الاختلاف فى الفضل فى الخبرين باختلاف المصلين **المحاسن** عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله قال كان طول حائط مسجد رسول الله قامة فكان يقول لبلال اذا اذنت اعل فوق الجدار وارفع صوتك بالاذان فان الله عز وجل قد وكل بالاذان ريحا ترفعه الى السماء فاذا سمعته الملائكة قالوا هذه اصوات امة محمد بتوحيد الله فيستغفرون الله لامة محمد حتى يفرغوا من تلك الصلوة **توضيح** يدل على استحباب كون الاذان على مرتفع كما ذكره الاصحاب واما استحباب كونه على المنارة على الخصوص فقد قيل بعدم الاستحباب قال فى المختلف والوجه استحبابه فى المنارة للامر بوضع المنارة مع حائط المسجد غير مرتفعة ولولا استحباب الاذان فيها لكان الامر بوضعها عبثا انتهى ولا ريب ان الصعود على المنارات الطويلة مرجوح واما اذا كانت مع جدار المسجد فلا يبعد استحبابها لكون القيام عليها اسهل لكن لا يتعين ذلك فلو صعد على سطح او جدار غير متصل بالمسجد وقال الشيخ فى ط لا فرق بين ان يكون الاذان فى المنارة او على الارض والمنارة لا يجوز ان تعلى على حائط المسجد ويكره الاذان فى الصومعة اقول لعل مرادهما بالصومعة السطوح العالية **المحاسن** عن عبيد بن يحيى بن المغيرة عن سهل بن سنان عن سلام المدائنى عن جابر الجعفى عن محمد بن على قال قال رسول الله المؤذن المحتسب كالشاهر سيفه فى سبيل الله القاتل بين الصفين قال من اذن احتسابا سبع سنين جاء يوم القيمة ولا ذنب له وقال رسول الله اذا تغولت لكم الغيلان فاذنوا باذان الصلوة وقال امير المؤمنين يحشر المؤذنون يوم القيمة طوال الاعناق ومنه عن ابيه عن سعدان بن مسلم عن اسحق بن ابراهيم عن ابي عبد الله قال من جلس بين الاذان والاقامة فى المغرب كان كالمتشحط بدمه فى سبيل الله **بيان** قال فى النهاية فيه وهو يتشحط فى دمه اى يتخبط فيه ويضطرب انتهى ويدل على استحباب الجلوس فى خصوص المغرب خلافا للشيخ كما عرفت **فقه الرضا** قال اعلم رحمك الله ان الاذان ثمانية عشر كلمة والاقامة تسعة عشر كلمة وقد روى ان الاذان والاقامة فى ثلث صلوات الفجر والظهر والمغرب وصلوتين باقامة هما العصر والعشاء الاخرة لانه روى خمس صلوات فى ثلثة اوقات والاذان ان تقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حى على الصلوة حى على الصلوة حى على الفلاح حى على الفلاح حى على خير العمل حى على خير العمل الله اكبر الله اكبر لا اله

لا اله الا الله مرتين في آخر الاذان وفي آخر الاقامة واحدة ليس فيها ترجيع ولا ترديد ولا الصلاة خير من النوم والاقامة ان تقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله
اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله ص حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح
حي على الفلاح حي على خير العمل حي على خير العمل قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله مرة واحدة الاذان والاقامة جميعا
مثنى مثنى على ما وصفت لك والاذان والاقامة من السنن اللازمة وليستا بفريضة وليس على النساء اذان ولا اقامة وينبغي لهن اذا استقبلن
القبلة ان يقلن اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ص **بيان** قوله لا اذن اي لا اكتفاء للمصلين انما هو عند الجمع بينهما في وقت
واحد قوله عليه السلام من غير ترجيع اختلف الاصحاب في حقيقة الترجيع فقال في ط انه تكرار التكبير والشهادتين في اول الاذان وفي الذكرى
انه تكرار الفصل زيادة على الموظف وذكر جماعة من اللغويين انه تكرار الشهادتين جهرا بعد اخفائهما واختلف الاصحاب ايضا في حكمه فقال
الشيخ في ط و ف انه غير مسنون وقال ابن ادريس وابن حمزة انه محرم وهو ظ الشيخ في ب وذهب جماعة الى الكراهة ولو دعت الحاجة
الى الترجيع لحاجة اشعار المصلين لا اشكال في جوازه وقد ورد في رواية ابي بصير ايضا القول ويحتمل ان يكون المراد بالترجيع والترديد او الترديد هنا
تكرير الصوت وترجيعه بالغناء ويحتمل ان يراد بالترجيع ما مر وبالترديد الغناء او العكس واما قول الصلاة خير من النوم الذي يعبر عنه الاكثر
بالتثويب فلا خلاف في اباحته عند التقية واما مع عدمها فقال ابن ادريس وابن حمزة بالتحريم وهو ظ الشيخ في يه وسوّى في ذلك اذان الصبح
وغيره وقال الشيخ في ط والمرتضى بالكراهة وقال ابن الجنيد لا بأس به في اذان الفجر خاصة وقال الجعفي تقول في اذان صلاة الصبح بعد قولك
حي على خير العمل حي على خير العمل الصلاة خير من النوم مرتين وليستا من اصل الاذان والاظهر التحريم ان لم يقصد الشرعية لانه بدعة في
الشريعة قوله ع مثنى مثنى اي اغلب الفصول كذلك **المحاسن** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم قال اللحم ينبت اللحم ومن
ترك اللحم اربعين يوما ساء خلقه ومن ساء خلقه فاذنوا في اذنه ومنه عن محمد بن علي عن احمد بن محمد عن ابان الواسطي عن ابي عبد الله ع قال لكل
شيء قرم وان قرم الرجل اللحم فمن تركه اربعين يوما ساء خلقه ومن ساء خلقه فاذنوا في اذنه اليمنى ورواه في المحاسن عن ابان **بيان** القرم
شدة شهوة اللحم **المحاسن** عن ابيه عمن ذكره عن ابي جعفر الاباري عن ابي عبد الله ع عن آبائه عن علي عليه السلام قال كلوا اللحم فان اللحم ينبت اللحم
ومن لم ياكل اللحم اربعين يوما ساء خلقه واذا ساء خلق احدكم من انسان او دابة فاذنوا في اذنه الاذان كله **صحيفة الرضا** ع عن آبائه
قال قال علي بن ابي طالب ع لما بدأ رسول الله ص بتعليم الاذان اتى جبرئيل بالبراق فاستعصت عليه ثم اتى بدابة يقال لها براقة فاستعصت
فقال لها جبرئيل اسكني براقة فما ركبك احد اكرم على الله منه فسكنت قال ص فركبتها حتى انتهيت الى الحجاب الذي يلي الرحمن عز وجل فخرج ملك من
وراء الحجاب فقال الله اكبر الله اكبر قال ص قلت يا جبرئيل من هذا الملك قال والذي اكرمك بالنبوة ما رأيت هذا الملك قبل ساعتي هذه
فقال الملك الله اكبر الله اكبر فنودي من وراء الحجاب صدق عبدي انا اكبر انا اكبر قال ص فقال الملك اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان
لا اله الا الله فنودي من وراء الحجاب صدق عبدي لا اله الا انا قال ص فقال الملك اشهد ان محمدا رسول الله ص اشهد ان محمدا رسول الله
فنودي من وراء الحجاب صدق عبدي انا ارسلت محمدا رسولا قال ص فقال الملك حي على الفلاح حي على الفلاح فنودي من وراء الحجاب
صدق عبدي ودعا الى عبادي فقال الملك قد افلح من واظب عليها قال ص فيومئذ اكمل الله عز وجل لي الشرف على الاولين والآخرين
بيان قوله ص فيومئذ اي حيث سمعت كلام الله بغير توسط في ذلك المحل الاعلى وامر بالنداء بما ينبغي في ذلك المحل وصدق جل وعلا
ذلك **عوالي اللئالي** بالاسناد الى احمد بن فهد عن علي بن عبد الحميد النسابة عن محمد بن معية عن علي بن الحسين عن عبد الكريم بن
طاوس عن شمس الدين محمد بن عبد الحميد بن محمد بن عبد الحميد عن ابيه عن جده عبد الحميد عن علي بن احمد العلوي عن عبد الله بن محمد بن احمد
منصور عن المبارك بن حميك عبد الجبار عن علي بن احمد القزويني عن احمد بن ابراهيم بن الحسن بن شاذان عن احمد بن عامر بن سليمان عن
ابيه عن الرضا ع مثله **فلاح السائل** قال حدث ابو المفضل الشيباني عن محمد بن جعفر بن بطة عن محمد بن احمد الاشعري عن يعقوب
بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابي علي الانماطي عن ابي عبد الله او ابي الحسن ع قال يؤذن للظهر على ست ركعات ويؤذن للعصر على ست
ركعات بعد الظهر قال ره وروينا باسنادي الى هارون بن موسى عن الحسن بن حمزة العلوي عن احمد بن مابنداد عن احمد بن هليل
الكرخي عن ابن ابي عمير عن بكر بن محمد عن ابي عبد الله ع قال كان امير المؤمنين علي بن ابي طالب ع يقول لاصحابه من سجد بين الاذان والاقامة
فقال في سجوده رب لك سجدت خاضعا خاشعا ذليلا يقول الله تعالى ملائكتي وعزتي وجلالي لاجعلن محبته في قلوب عبادي
المؤمنين وهيبته في قلوب المنافقين ع عن عبد الله بن الحسين بن محمد عن الحسن بن حمزة العلوي عن حمزة بن القاسم عن علي بن ابراهيم
عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابيه عن ابي عبد الله ع قال رأيته اذن ثم اهوى للسجود ثم سجد سجدة بين الاذان والاقامة
فلما رفع رأسه قال يا ابا عمير من فعل مثل فعلي غفر الله له ذنوبه كلها وقال من اذن ثم سجد فقال لا اله الا انت ربي سجدت لك

من اللحم ع

حي على الصلاة حي على الصلاة فنودي من وراء الحجاب صدق عبدي ودعا الى عبادي قال ص فقال الملك خ

عبد الله بن خ

خاضعا

باب الأذان والإقامة وفضلهما

خلفنا فاشفعا فغفر الله له ذنوبه **بيان** يدل الخبر الأول على استحباب الفصل بين الأذان والإقامة في الظهر والعصر بركعتين من نافلتهما وخص الشيخ البهائي ره هذا الحكم بالظهر ولعله لأن الأذان لا يكون إلا بعد دخول وقت العصر وعند ذلك يخرج وقت النافلة وهذا مبني على ما هو المشهور عندهم من أن الأذان إنما هو للوقت ولم يظهر لنا ذلك من الأخبار بل الظاهر منها أنه إذا فصل بين الصلاتين بالنافلة يؤذن للثانية والأظهر أنه يجعل لهم على التعاقب بالأذان والنافلة قبل مضي أربعة أقدام فهذا أيضا مما يؤيد أن مدار الأذان على النافلة لا على وقت الفضيلة ولهذا شواهد كثيرة من الأخبار والجمل الأخيرة يدل على استحباب الفصل في الصلوات كلها بينهما بالسجود والدعاء كما ذكره أكثر المتأخرين كالشهيد في الذكرى ومن تأخر عنه من عدم التعرض للسجود لعدم التتبع الكامل **جامع الأخبار** عن أمير المؤمنين ع أنه سئل عن النبي ص عن تفسير الأذان فقال يا علي الأذان حجة على أمتي وتفسيره إذا قال المؤذن الله أكبر الله أكبر فإنه يقول اللهم أنت الشاهد على ما أقول يا أمة محمد قد حضرت الصلاة فتهيئوا ودعوا عنكم شغل الدنيا وإذا قال أشهد أن لا إله إلا الله فإنه يقول يا أمة محمد أشهد الله وأشهد ملائكته أني أخبرتكم بوقت الصلاة فتفرغوا لها وإذا قال أشهد أن محمدا رسول الله فإنه يقول يعلم الله ورسوله ويعلم ملائكته أني قد أخبرتكم بوقت الصلاة فتفرغوا لها فإنه خير لكم وإذا قال حي على الصلاة فإنه يقول يا أمة أحمد دين قد أظهره الله لكم فلا تضيعوه ولكن تعاهدوه ليغفر الله لكم تفرغوا لصلاتكم فإنه عماد دينكم وإذا قال حي على الفلاح فإنه يقول يا أمة أحمد قد فتح الله عليكم أبواب الرحمة فقوموا وخذوا نصيبكم من الرحمة تربحوا الدنيا والآخرة وإذا قال حي على خير العمل فإنه يقول ترحموا على أنفسكم فإنه لا أعلم لكم عملا أفضل من هذه فتفرغوا لصلاتكم قبل الندامة وإذا قال لا إله إلا الله فإنه يقول يا أمة محمد اعلموا أني جعلت أمانة سبع سماوات وسبع أرضين في أعناقكم فإن شئتم فأقبلوا وإن شئتم فأدبروا فمن أجابني فقد ربح ومن لم يجبني فلا يضرني ثم قال يا علي الأذان نور فمن أجاب نجا ومن عجز خسر وكنت له خصما بين يدي الله ومن كنت له خصما فما أسوأ حاله وقال ع المؤذنون أطول أعناقا يوم القيامة وقال ع إجابة المؤذن كفارة الذنوب والمشي إلى المسجد طاعة الله وطاعة رسوله ومن أطاع الله ورسوله أدخله الجنة مع الصديقين والشهداء وكان في الجنة رفيق داود وله مثل ثواب داود وقال النبي ص إجابة المؤذن رحمة وثوابه الجنة ومن لم يجب خاصمته يوم القيامة فطوبى لمن أجاب داعي الله ويمشي إلى المسجد ولا يجيب ولا يمشي إلى المسجد إلا مؤمن من أهل الجنة وقال ع من أجاب المؤذن وأجاب العلماء كان يوم القيامة تحت لوائي ويكون في الجنة في جواري وله عند الله ثواب ستين شهيدا وقال ع من أجاب المؤذنين والتابعين والشهداء في صعيد واحد لا يخافون إذا خاف الناس وقال ع من أجاب المؤذن كنت له شفيعا بين يدي الله وغفر الله له الذنوب صغيرها وكبيرها وكتب له بكل ركعة يصلي مع الإمام فضل ستمائة ركعة وله بكل ركعة مدينة وقال ع من سمع الأذان فأجاب كان عند الله من السعداء وقال ع من لم يجب داعي الله فليس له في الإسلام نصيب ومن أجاب اشتاقت إليه الجنة وقال ع من أجاب داعي الله استغفرت له الملائكة ويدخل الجنة بغير حساب **كتاب المسائل** لعلي بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الرجل يؤذن ويقيم وهو على غير وضوء أيجزيه ذلك قال أما الأذان فلا بأس وأما الإقامة فلا يقيم إلا على وضوء قلت فإن أقام وهو على غير وضوء أيصلي بإقامته قال لا قال وسألته عن الأذان والإقامة أيصلح على الدابة قال أما الأذان فلا بأس وأما الإقامة فلا حتى ينزل على الأرض نقلا من خط الشهيد ره عن أبي الوليد عن أبي عبد الله ع في قوله قد قامت الصلاة إنما يعني به قيام القائم ع **مجالس الشيخ** بإسناده عن أبي المفضل عن حميد عن القاسم بن إسماعيل عن بريق قال سمعت أبا عبد الله ع يقول من السنة الجلسة بين الأذان والإقامة في صلاة الغداة وصلاة المغرب وصلاة العشاء ليس بين الأذان والإقامة سبحة ومن السنة أن يتنفل بركعتين بين الأذان والإقامة في صلاة الظهر والعصر **دعوات** الراوندي شكا هشام بن إبراهيم إلى الرضا ع سقمه وأنه لا يولد له فأمره أن يرفع صوته بالأذان في منزله قال ففعلت ذلك فأذهب الله عني سقمي وكثر ولدي **دعائم الإسلام** روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن الحسين بن علي ع أنه سئل عن قول الناس في الأذان أن السبب كان فيه رؤيا رآها عبد الله بن زيد فأخبر النبي ص فأمر بالأذان فقال الوحي ينزل على نبيكم وتزعمون أنه أخذ الأذان عن عبد الله بن زيد والأذان وجه دينكم وغضب ع وقال بل سمعت أبي علي بن أبي طالب ع يقول أهبط الله عز وجل ملكا حتى عرج برسول الله ص وساق الحديث بالمعراج بطوله إلى أن قال بعث الله ملكا لم ير في السماء قبل ذلك الوقت ولا بعده فأذن مثنى وأقام مثنى وذكر كيفية الأذان ثم قال جبرئيل ع للنبي ص يا محمد هكذا أذن للصلاة وعن جعفر ع قال كان الأذان بحي على خير العمل على عهد رسول الله ص وبه أمروا أيام أبي بكر وصدرا من أيام عمر ثم أمر عمر بقطعه وحذفه من الأذان والإقامة فقيل له في ذلك فقال إذا سمع عوام الناس أن الصلاة خير العمل تهاونوا بالجهاد وتخلفوا عنه وروينا مثل هذا عن جعفر بن محمد وعنه عن آبائه عن علي عليهم السلام قال قال رسول الله ص ثلاثة لو تعلم أمتي ما فيها لضربت عليها بالسهام الأذان والغدو إلى الجمعة والصف الأول **بيان** لعل المعنى أنهم كانوا يتنازعون عليها حتى يحتاجوا إلى القرعة بالسهام لتعيين من يأتي بها ويحتمل أن يكون المراد المناضلة بالسهام لكنه بعيد ويؤيد الأول ما رواه الشيخ في المبسوط عن النبي ص أنه قال لو يعلم الناس ما في الأذان والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لفعلوا واستدل به على أنه إذا تشاح الناس في الأذان أقرع بينهم **الدعائم** قال رسول الله ص يحشر المؤذنون يوم القيامة أطول

الناس اعناقا ينادون بشهادة ان لا اله الا الله ومعنى قوله اطول الناس اعناقا اي لا يستشرفهم و يتطاولون الى رحمة ربهم على خلاف من يصف الله شقى حاله فقال ولو ترى اذ المجرمون ناكسو رؤسهم عند ربهم وقيل انه يغبط الناس حتيهم على الاذان يوم القيامة فقال بعضهم يا رسول الله لقد رغبتنا في الاذان حتى انا نخاف ان يتضارب عليه امتك بالسيوف فقال اما انه لن يعدو ضعفاؤكم **بيان** لن يعدو ضعفاؤكم اي لا يتجاوز حكمهم الى غيرهم ولا يرتكبه الا الضعفاء والاشراف **الدعائم** عن علي انه قال ما اسى على شيء غير اني وددت سألت رسول الله ص الاذان للحسن والحسين ع **بيان** الاسى الحزن وفيه ترغيب عظيم في الاذان حيث تمنى ع ان يسأل رسول الله ص ان يجعل منصبه للاذان في جنونهما وبعده وقاتلوا والامر **الدعائم** عن ابي عبد الله ع قال الاذان والاقامة مثنى مثنى وتفرد الشهادة في اخر الاقامة تقول لا اله الا الله مرة واحدة وعن علي ع قال يجعل المؤذن اصبعيه في اذنيه في الاذان والاقامة فاذا قال حي على الصلوة حي على الفلاح حول وجهه يمينا وشمالا **بيان** لعل الالتفات محمول على التقية لمخالفته لسائر الاخبار التي ظواهرها الاستقبال في جميع الفصول قال في المنتهى المستحب ان يثبت المؤذن على الاستقبال في اثناء الاذان والاقامة ويكره له الالتفات يمينا وشمالا قال ابو حنيفة يستحب له ان يدور بالاذان في المئذنة وقال الشافعي يستحب له ان يلتفت عن يمينه عند قوله حي على الصلوة وعن يساره عند قوله حي على الفلاح **الدعائم** عن جعفر بن محمد ع انه قال رتل الاذان واحدر الاقامة ولا بد من فصل بين الاذان والاقامة بصلوة او بغير ذلك واقل ما يجزي في ذلك في صلوة المغرب التي لا صلوة قبلها ان يجلس بعد الاذان جلسة يمس فيها الارض بيده **بيان** المراد بالترتيل الترسل والتأني قال في مجمع البيان في ترتيل القرآن التأني فيها والتمهل وتبيين الحروف والحركات وقال في حديث الاذان اذا اذنت فترسل اذا اقمت فاحدر اي اسرع حدر في قراءته واذانه يحدر حدرا اسرع وقد قطع الاصحاب باستحباب التأني في الاذان والحدر في الاقامة وقال اكثر المتأخرين المراد بالحدر في الاقامة قصر الوقوف لا تركها اصلا لانه يستحب الوقف على فصولها **الدعائم** عن جعفر بن محمد ع قال لا بأس بالتطريب في الاذان اذا اتم وبين وافصح بالالف والهاء **بيان** ظاهره التطريب هنا التغني كما في القاموس بتجويزه في الاذان مما لم يقل به احد من اصحابنا ولعله محمول على التقية واما الافصاح بالالف والهاء فقال في المنتهى يكره ان يكون المؤذن لحانا ويستحب ان يظهر الهاء في لفظتي الله والصلوة والحاء من الفلاح لما روي عن الرسول ص انه قال لا يؤذن لكم من يدغم الهاء قلت وكيف يقول قال يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله وقال ابن ادريس ينبغي ان يفصح فيهما بالحروف وبالهاء في الشهادتين والمراد بالهاء هاء اله لا هاء اشهد ولا هاء الله لان الهاء في اشهد مبينة مفصح بها لا لبس فيها وهاء الله موقوف عليها مبينة لا لبس فيها وانما المراد هاء اله فان بعض الناس ربما ادغم الهاء في لا اله الا الله انتهى قال الشيخ البهائي رحمه الله كانه فهم من الافصاح بالهاء اظهار حركتها لا اظهارها نفسها اقول لا وجه لحمل عبارته اصلا اذ كونها مبينة لا يستلزم عدم اللحن فيها وكثير من المؤذنين يقولون اشد وكثير منهم لا يظهرون الهمزات في اول الكلمات ولا الهاءات في اواخرها والاولى حمله على تبيين كل الف وهمزة وهاء فيهما قال في الذكرى الظاهر انه الف الله الاخيرة غير المكتوبة وهاؤه في اخر الشهادتين وكذا الالف والهاء في الصلوة **الدعائم** عن جعفر بن محمد ع انه قال من اذن واقام صلى خلفه صفان من الملائكة وان اقام ولم يؤذن صلى خلفه صف من الملائكة ولا بد في الفجر والمغرب من اذان واقامة في الحضر والسفر لانه لا تقصير فيهما وعن علي ع انه قال لا بأس ان يصلي الرجل بنفسه بلا اذان ولا اقامة وعنه ع انه قال لا بأس بالاذان قبل دخول الوقت للصلوة **الدعائم** عن علي ع انه نهى عن الكلام في الاذان والاقامة باسا وعن جعفر بن محمد عليهما السلام مثل ذلك الا انه قال اذا قال المؤذن قد قامت الصلوة حرم عليه الكلام وعلى سائر اهل المسجد الا ان يكونوا اجتمعوا من شتى وليس لهم امام **بيان** من شتى اي من مواضع مختلفة متفرقين بدون من اي متفرقين والاستثناء لانه ليس لهم امام معين فلا بد لهم من تعيين امام فيتكلمون لذلك ضرورة كما روى الشيخ في الصحيح عن ابن ابي عمير قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يتكلم في الاقامة قال نعم فاذا قال المؤذن قد قامت الصلوة فقد حرم الكلام على اهل المسجد الا ان يكونوا اجتمعوا من شتى وليس لهم امام فلا بأس ان يقول بعضهم لبعض تقدم يا فلان وظاهره تحريم الكلام بعد الاقامة لغير ضرورة كما ذهب اليه الشيخان والمرتضى في المقنعة والمرتضى حرما الكلام في الاقامة وحمل في المنتهى على شدة الكراهة **الدعائم** عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال لا بأس ان يؤذن الرجل على غير طهر ويكون على طهر افضل ولا يقيم الا على طهر وعنه ع قال لا يؤذن الرجل وهو جالس الا مريض او راكب ولا يقيم الا قائما على الارض الا من علة لا يستطيع معها القيام وعن علي ع انه قال لا بأس ان يؤذن المؤذن ويقيم غيره **بيان** قال في المنتهى يجوز ان يتولى الاذان واحد والاقامة اخر وقد روي ان ابا عبد الله ع كان يقيم بعد اذان غيره ويؤذن ويقيم غيره **الدعائم** عن علي ع انه قال ليس على النساء اذان ولا اقامة وعن جعفر بن محمد عليهما السلام انه سئل عن المرأة تؤذن وتقيم قال نعم ويجزيها اذان المصر اذا سمعته وان لم تسمعه اكتفت بان تشهد الشهادتين وعن جعفر بن محمد ع انه قال لا بأس بان يؤذن العبد والغلام الذي لم يحتلم **بيان** قال في المنتهى لا يعتبر في المؤذن البلوغ ذهب اليه علماؤنا اجمع ويعتد باذان العبد وهو قول كل من يحفظ عنه العلم **الدعائم** عن علي ع انه قال من السحت اجر المؤذن يعني اذا استأجره القوم لهم وقال لا بأس ان يجري عليه من بيت المال **بيان** قطع الاصحاب بجواز ارتزاق المؤذن من بيت المال اذا اقتضته المصلحة

باب الاذان والاقامة وفضلهما

لانه من مصالح المسلمين والعلو في اخذ الاجرة عليه فذهب الشيخ في جماعة الى عدم الجواز وذهب المرتضى الى الكراهة وهو مختار الذكرى والاوله
اقوى وحكم الاقامة كالاذان عند جماعة وذهب العلامة في التذكرة الى عدم جواز الاستيجار عليها وان قلنا بجواز الاستيجار على الاذان فارقا بينهما بان
الاقامة لا كلفة فيها بخلاف الاذان فان فيه كلفة بمراعاة الوقت وهو ضعيف **الدعائم** عن علي ع انه قال من سمع النداء وهو في المسجد ثم خرج
فهو منافق الا رجل يريد الرجوع اليه او يكون على غير طهارة فيخرج ليتطهر وعنه عليه السلام انه قال ليؤذن لكم افصحكم وليؤمكم افقهكم **بيان**
المنع عن الخروج بعد سماع الاذان الظاهر انه لادراك الجماعة وظاهره الوجوب ويحمل على تاكد الاستحباب وقد حكم الاصحاب باستحباب كون المؤذن فصيحا و
قال الشهيد الثاني ره الاولى ان يراد بالفصاحة هنا معناها اللغوي بمعنى خلوص كلامه وحروفه عن اللكنة واللثغة ونحوهما بحيث تتبين حروفه
بيانا كاملا لا المعنى الاصطلاحي لان الملكة التي يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح لا دخل لها في الفاظ الاذان المتلقاة من
غير زيادة ولا نقصان **الدعائم** عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال لا اذان في نافلة ولا باس بان يؤذن الاعمى اذا سدد وقد كان ابن
ام مكتوم يؤذن لرسول الله ص وهو اعمى **ايضاح** قال في المنتهى لا يؤذن لغير الصلوة الخمس وهو قول علماء الاسلام وقال ويجوز ان يكون
المؤذن اعمى بلا خلاف ويستحب ان يكون مبصرا ليامن من الغلط فاذا اذن الاعمى استحب ان يكون معه من يسدده ويعرفه دخول الوقت **الدعائم**
عن علي ع انه راى مئذنة طويلة فامر بهدمها وقال لا يؤذن على اكثر من سطح المسجد وعن علي ع ان رسول الله ص قال من ولد له مولود فليؤذن
في اذنه اليمنى وليقم في اليسرى فان ذلك عصمة من الشيطان وعنه ع قال قال رسول الله ص اذا تغولت لكم الغيلان فاذنوا بالصلوة **بيان**
قال الشهيد قدس سره في الذكرى يستحب الاذان والاقامة في غير الصلوة في مواضع منها في الفلوات الموحشة لخبر جابر عن النبي ص
اذا تغولت بكم الغيلان فاذنوا باذان الصلوة ورواه العامة وفسره الهروي بان العرب تقول ان الغيلان في الفلوات تتراءى للناس تتغول
تغولا اي تتلون تلونا فتضلهم عن الطريق وتهلكهم وروي في الحديث لا غول وفيه ابطال لكلام العرب فيمكن ان يكون الاذان لدفع
الخيال الذي يحصل في الفلوات وان لم يكن له حقيقة ومنها الاذان في اذن المولود اليمنى والاقامة في اليسرى نص عليه الائمة ع ومنها
من ساء خلقه يؤذن في اذنه وفي مضمر سليمان الجعفري سمعته يقول اذن في بيتك فانه يطرد الشيطان ويستحب من اجل الصبيان و
هذا يمكن حمله على اذان الصلوة انتهى وقال في النهاية فيه لا غول ولا صفر الغول احد الغيلان وهي جنس من الجن والشياطين كانت العرب
تزعم ان الغول في الفلاة تتراءى للناس فتتغول تغولا اي تتلون تلونا في صور شتى وتغولهم اي تضلهم عن الطريق وتهلكهم فنفاه النبي
وابطله وقيل قوله لا غول ليس نفيا لعين الغول ووجوده وانما فيه ابطال زعم العرب في تلونه بالصور المختلفة واغتياله فيكون المعنى
بقوله لا غول انها لا تستطيع ان تضل احدا ويشهد له الحديث الآخر لا غول ولكن السعالي سحرة الجن اي ولكن في الجن سحرة لهم تلبيس
وتخييل ومنه الحديث اذا تغولت بكم الغيلان فبادروا بالاذان اي ادفعوا شرها بذكر الله تع وهذا يدل على انه لم يرد بنفيها عدمها
فقه الرضا ع قال ع ان شككت في اذانك وقد اقمت الصلوة فامض وان شككت في الاقامة بعد ما كبرت فامض وان استيقنت
انك تركت الاذان والاقامة ثم ذكرت فلا باس بترك الاذان وتصلي على النبي وعلى آله ثم قل قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة وقال العالم
من اجنب ثم لم يغتسل حتى يصلي الصلوات كلهن فذكر بعد ما صلى قال فعليه الاعادة يؤذن ويقيم ثم يفصل بين كل صلوتين باقامة

قال السعالي جمع سعلاة وهي سحرة الجن م

تبيين هذا الفصل يشتمل على احكام الاول انه لا عبرة بالشك في فصل الاذان بعد تمام الاقامة او بعد قوله قد قامت الصلوة ولا خلاف
في منطوقه وكذا فيما يفهم منه من اعتبار الشك اذا كان قبل الشروع في الاقامة فاما بعد الشروع فيها قبل الاتمام او قبل قوله قد قامت
الصلوة فيدل بمفهومه على الاتيان بالاذان وفيه اشكال لانه شك بعد التجاوز عن المحل وقد قطع الاصحاب بعدم اعتباره وروى
هذا الصحيح عن زرارة قال قلت لابي عبد الله ع رجل شك في الاذان وقد دخل في الاقامة قال يمضي قلت رجل شك في الاذان والاقامة
وقد كبر قال يمضي وساق الحديث الى ان قال يا زرارة اذا خرجت من شيء ثم دخلت في غيره فشكك ليس بشيء فيمكن حمل قوله قد قامت الصلوة
على الشروع في الاقامة وان كان بعيدا للجمع وان حملنا الشك فيها على ما يشمل الشك في بعض فصولها فظاهر بعض الاخبار انه ان شك
قبل الفراغ يعيد على ما شك فيه وما بعده لانهم عدوا الاذان فعلا واحدا والاقامة فعلا واحدا كالقراءة وان كانت ذات اجزاء ويفهم
من الخبر بعد التكلف المذكور ايضا العود مع الشك بعد الفراغ قبل الشروع في الاقامة في الاذان وفي الصلوة في الاقامة فيكون مخالفة
لبعض الاخبار بل لقول بعض الاصحاب ايضا لكن ما مر من خبر زرارة لا يابى عنه وكلام بعض الاصحاب ايضا لانا منه ان قبل الشروع في الاقامة
في الاذان باق كالقراءة قبل الركوع وليس فعلا مستقلا كالوضوء حتى لا يعتبر الشك بعد الفراغ منه بل بمنزلة اجزاء الصلوة كما يفهم من
صحيحة زرارة وفي الصدق فتقابله ذلك فالقول به قوي الثاني انه اذا نسي الاذان والاقامة وذكر بعد الدخول في الصلوة يصلي على
النبي ص ويقول مرتين قد قامت الصلوة وقال في الذكرى روى زكريا بن آدم عن الرضا ع ان ذكر ترك الاقامة في الركعة الثانية وهو في القراءة

سكت وقال قد قامت الصلوة مرتين ثم مضى في قراءته وهو يشكل بانه كلام اجنبي من الصلوة ولا من الاذكار وفي صحيحة محمد بن مسلم عن الصادق ع
في ناسي الاذان والاقامة وذكر قبل ان يقرأ فليصل على النبي ص وليقم وان كان قد قرأ فليتم صلوته وفي صحيحة الحسين بن ابي العلاء عنه ع قال اذا كان
لم يقم قبل ان يقرأ فليسلم على النبي ص ثم يقيم ويصلي وقد اشار بالصلوة على النبي او لا وبالتسليم في هذه الرواية الى قطع الصلوة فيمكن
ان يكون السلام على النبي ص قاطعا لها او يكون المراد بالصلوة هناك السلام وان يراد الجمع بين الصلوة والتسليم فيجعل القطع بهذا من
خصوصيات هذا الموضع لانه قد يدعى ان التسليم على النبي آخر الصلوة ليس بمنصرف ويمكن ان يراد القطع بما ينافي الصلوة اما
اسند بار او كلام ويكون التسليم على النبي آخر الصلوة ليس بانصراف ويمكن ان يراد القطع بما ينافي الصلوة اما اسند بار او كلام ويكون
التسليم على النبي ص مبيحا لذلك وعلى القول بوجوب التسليم يمكن ان يقع بفعل هنا القطع به الصلوة انتهى وظاهر رواية المتن عدم
الاستيناف كرواية زكريا فالصلوة مستحب اخر لابتداء الاقامة او لتدارك الملك لفاصلة كما انه في رواية ابن مسلم يحتمل كونه لتدارك
القطع او لابتداء الاقامة او يكون الصلوة كناية عن القطع فانه مغتفر في خصوص هذا الموضع وقال الشيخ البهائي ره مجيبا عن اشكال
الشهيد قدس سره على خبر زكريا وانت خبير بان الحمل على انه يقول ذلك مع نفسه من غير ان يتلفظ به ممكن وقوله ع اسكت موضع قراءتك
وقل ربما يؤذن بذلك اذ لو تلفظ بالاقامة لم يكن ساكتا في موضع القراءة وحمل السكوت على السكوت عن القراءة لا عن غيرها خلاف
الظاهر الثالث يدل على ان الجنب اذا صلى ناسيا يعيد كل صلوة صلاها في الوقت وخارجه ولا خلاف فيه الرابع يدل على ان قاضي
الصلوات اليومية يؤذن ويقيم في اول ورد ثم يقيم لكل صلوة ولا ريب في جواز الاكتفاء بذلك لورود الاخبار الصحيحة والمشهور بين
الاصحاب ان الافضل ان يؤذن لكل صلوة وحكى الشهيد في الذكرى قولا بان الافضل ترك الاذان لغير الاولى لما روي ان النبي ص
شغل يوم الخندق عن اربع صلوات حتى ذهب من الليل ما شاء الله فامر بلالا فاذن واقام فصلى الظهر ثم امره فاقام فصلى العصر ثم امره
فاقام فصلى العصر ثم امره فاقام فصلى المغرب ثم امره فاقام فصلى العشاء ثم قال ولا ينافي العصمة لوجهين احدهما ما روي من ان الصلوة كانت
تسقط اداء مع الخوف ثم تقضي حتى نسخ ذلك بقوله تع واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلوة الاية الثاني يجوز ان يكون ذلك لعدم تمكنه من
استيفاء افعال الصلوة ولم يكن صلوة الخوف مشروعا وهو غاية الى الاول وعليه المعول انتهى وهذا القول حسن لا لهذه الرواية اذ الظاهر
انها عامية بل لسائر الروايات الواردة بالاكتفاء بالاقامة في غير الاولى من غير معارض صريح بل لو وجد القائل بعدم مشروعية الاذان
لغير الاولى من الفوائت عند الجمع بينها كان القول به متجها لعدم ثبوت التعبد به على هذا الوجه مع اقتضاء الاخبار رجحان تركه وقال
في الذكرى استحباب الاذان للقاضي لكل صلوة بناء على سقوطه عن جمع في الاداء ثم احتمل كون الساقط مع الجمع اذان الاعلام لا الاذان الذكري
ولا يخفى ما في الاول والاخير واعلم ان الاصحاب جوزوا الاكتفاء بالاقامة لكل فائتة في الصورة المذكورة لما روي عن موسى بن عيسى قال
كتبت اليه رجل يجب عليه اعادة الصلوة ايعيدها باذان واقامة فكتب يعيدها باقامة ولان الاذان اعلام بدخول الوقت وفيه نظر لان
ظاهر الرواية انها في الاداء ثم فعل ما يبطل صلوته لا يعيد الاذان ويعيد الاقامة وكون اصله للاعلام مع تخلفه في كثير من الموارد لا ينافي ثبوته
في القضاء مع انه تابع للاداء والاولى العمل بسائر الروايات كما عرفت السرائر نقلا من كتاب النوادر لمحمد بن علي بن محبوب عن العباس بن
معروف عن عبد الله بن المغيرة عن معوية بن وهب قال سألت ابا عبد الله ع عن التثويب الذي يكون بين الاذان والاقامة فقال ما نعرفه بيان
الظاهر ان المراد بالتثويب قول الصلوة خير من النوم كما هو المشهور بين الاصحاب منهم الشيخ ره وابن ابي عقيل والسيد رضي الله عنهم وبه صرح
جماعة من اهل اللغة منهم الجوهري وقال في النهاية منه ثوب بالصلوة اذا قام وعليكم السكينة التثويب هيهنا اقامة الصلوة والاصل في
التثويب ان يجيء الرجل مستصرخا فيلوح بثوبه ليرى ويشتهر فسمي الدعاء تثويبا لذلك وكل داع مثوب وقيل انما سمي تثويبا من ثاب يثوب
فاع متوب وقيل انما سمي تثويبا من ثاب يثوب اذا رجع فهو رجوع الى الامر بالمبادرة الى الصلوة فان المؤذن اذا قال حي على الصلوة فقد
دعاهم اليها فاذا قال بعدها الصلوة خير من النوم فقد رجع الى كلام معناه المبادرة اليها وفسره في القاموس بما ذكره منها الدعاء الى
الصلوة وتثنية الدعاء وان يقول في اذان الفجر الصلوة خير من النوم مرتين وقال في المغرب التثويب القديم هو قول المؤذن في اذان الصبح
الصلوة خير من النوم والمحدث الصلوة الصلوة او قامت قامت وقال الشيخ في المبسوط التثويب تكرار الشهادتين والتكبير اكثر من الحد الموظف شرعا وقال ابن ادريس هو تكرار الشهادتين دفعتين لانه مأخوذ من ثاب اذا رجع وقال في المنتهى التثويب في اذان الغداة وغيرها
غير مشروع وهو قول الصلوة خير من النوم ذهب اليه اكثر علمائنا وهو قول الشافعي واطبق اكثر الجمهور على استحبابه في الغداة لكن عن
ابي حنيفة روايتان في كيفيته فرواية كما قلناه والاخرى ان التثويب عبارة عن قول المؤذن بين اذان الفجر واقامته حي على الصلوة مرتين
حي على الفلاح مرتين ثم قال في موضع اخر يكره ان يقول بين الاذان والاقامة حي على الصلوة حي على الفلاح وبه قال الشافعي وقال محمد بن

الشر

باب الاذان والاقامة وفضلهما

الحسن كان التثويب الاول الصلوة خير من النوم مرتين بين الاذان والاقامة ثم احدث الناس بالكوفة حي على الصلوة حي على الفلاح مرتين بينهما وهو حسن وقال بعض اصحاب ابي حنيفة يقول بعد الاذان حي على الصلوة حي على الفلاح بقدر ما يقرأ عشرين آية انتهى اقول وهذا الخبر يحتمل وجهين فعلى الاول المراد بين الاذان والاقامة بين فصولهما اقول لعله فيما ليس له اصل اذ لو كان لكان اشهر **السرائر** نقلا من كتاب النوادر لمحمد بن علي بن محبوب عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن العلاء عن محمد عن ابي جعفر ع قال كان ابي ينادي في بيته الصلوة خير من النوم ولو رددت ذلك لم يكن به باس **بيان** حمله الاصحاب على التقية **العلل** عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم قال لما اسري برسول الله ص وحضرت الصلوة اذن جبرئيل واقام الصلوة فقال يا محمد تقدم فقال له رسول الله ص تقدم يا جبرئيل فقال له انا لا نتقدم على الادميين منذ امرنا بالسجود لادم ع ومنه عن احمد بن الحسن القطان عن الحسن بن علي السكري عن محمد بن زكريا الغلابي عن جعفر بن عمران عن عبيد الله بن موسى العبسي عن جبلة المكي عن طاوس اليماني عن ابن عباس قال قال رسول الله ص اسري بي الى السماء الرابعة اذن جبرئيل واقام ميكائيل ثم قيل لي ادن يا محمد فتقدمت فصليت باهل السماء الرابعة **بيان** في الخبرين وامثالهما دلالة على جواز اتحاد المؤذن والمقيم وتعددهما وجواز كونهما غير الامام **قرب الاسناد** عن محمد بن عيسى والحسن بن طريف وعلي بن اسمعيل كلهم عن حماد بن عيسى قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ان خرج رسول الله ص لصلوة الصبح وبلال يقيم واذا عبد الله بن القشب يصلي ركعتي الفجر فقال النبي ص يا ابن القشب اتصلي الصبح اربعا قال ذلك له مرتين او ثلثة ومنه عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سالته عن رجل صلى ركعتي الفجر حين دخل المسجد والامام قد قام في صلوته كيف يصنع قال يدخل في صلوة القوم ويدع الركعتين فاذا ارتفع النهار قضاهما **بيان** الخبران يدلان على المنع من النفل بعد الشروع في الاقامة وبعد تمامها او لو بناء على كراهة التطوع في وقت الفريضة وتقييد القضاء بارتفاع النهار اما للتقية او لئلا يظن الامام انه يعيد ما صلى معه لعدم الاعتداد بصلوته والاول اظهر **كتاب العلل** لمحمد بن علي بن ابراهيم بن هاشم قال علة الاذان ان تكبر الله وتعظمه وتقر بتوحيد الله وبالنبوة والرسالة وتدعو الى الصلوة وتحث على الزكوة و معنى الاذان الاعلام لقول الله تعالى اذان من الله ورسوله الى الناس اي اعلام وقال امير المؤمنين ع كنت انا الاذان في الناس بالحج وقوله واذن في الناس بالحج اي اعلمهم وادعهم فمعنى الله انه يخرج الشيء من حد العدم الى حد الوجود يخترع الاشياء لا من شيء وكل مخلوق دونه يخترع الاشياء من شيء الا الله فهذا معنى الله وذلك فرق بينه وبين المحدث ومعنى اكبر اي اكبر من ان يوصف في الاول واكبر من كل شيء لما خلق الشيء ومعنى قوله اشهد ان لا اله الا الله اقرار بالتوحيد ونفي الانداد وخلعها وكل ما يعبد من دون الله ومعنى اشهد ان محمدا رسول الله ص اقرار بالرسالة والنبوة وتعظيم لرسول الله ص وذلك قول الله عز وجل ورفعنا لك ذكرك اي تذكر معي اذا ذكرت ومعنى حي على الصلوة اي حث على الصلوة ومعنى حي على الفلاح اي حث على الزكوة وقوله حي على خير العمل اي حث على الولاية وعلة انها خير العمل ان الاعمال كلها بها تقبل الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله محمد رسول الله فالقي معونة من اخر الاذان محمد رسول الله ص فقال اما يرضى محمد ان يذكر في اول الاذان حتى يذكر في اخره ومعنى الاقامة هي الاجابة والوجوب ومعنى كلماتها فهي التي ذكرناها في الاذان ومعنى قد قامت الصلوة اي قد وجبت الصلوة وحانت واقيمت واما العلة فيها فقال الصادق ع اذا اذنت وصليت صلى خلفك صف من الملائكة واذا اذنت واقمت صلى خلفك صفان من الملائكة ولا يجوز ترك الاذان الا في صلوة الظهر و العصر والعتمة يجوز في هذه الثلث الصلوات اقامة بلا اذان والاذان افضل ولا تجعل ذلك عادة ولا يجوز ترك الاذان الا في صلوة الظهر والعصر والعشاء والاقامة في صلوة المغرب وصلوة الفجر والعلة في ذلك ان هاتين الصلوتين تحضرهما ملائكة الليل وملائكة النهار **بيان** لعل الحث على الزكوة لكون قبول الصلوة مشروطا بها منه ره وكون الشهادة بالرسالة في اخر الاذان غريب لم اره في غير هذا الكتاب **جامع الشرايع** للشيخ يحيى بن سعيد قد كان ابو عبد الله ع يقيم و يؤذن غيره ويروى ان الانسان اذا دخل المسجد وفيه من لا يقتدى به وخاف فوت الصلوة بالاشتغال بالاذان والاقامة يقول حي على خير العمل دفعتين لانه تركه قال وروي ان رفع الصوت بالاذان في المنزل ينفي الامراض وينمي الولد **كتاب زيد النرسي** عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله ع قال اذا ادركت الجماعة وقد انصرف القوم ووجدت الامام مكانه واهل المسجد قبل ان ينصرفوا اجزاك اذانهم واقامتهم فاستفتح الصلوة لنفسك واذا وافيتهم وقد انصرفوا عن صلوتهم وهم جلوس اجزا اقامة بغير اذان وان وجدتهم وقد تفرقوا وخرج بعضهم عن المسجد فاذن و اقم لنفسك **بيان** الانصراف الاول الفراغ من الصلوة والثاني الخروج من المسجد ولعل المراد بالشق الثاني ما اذا خرج الامام و القوم جلوس او فرغوا من التعقيب وجلسوا لغيره ويمكن حمله على الشق الاول ويكون الغرض بيان استحباب الاقامة ولا ينافي الاجزاء والظاهر ان عدم سقوطه على الثاني وهو خلاف المشهور اذ المشهور بين الاصحاب سقوط الاذان والاقامة عن الجماعة الثانية اذا حضرت في مكان لاقامة الصلوة فيه جماعة اخرى بعد ما اذنت واقامت وصلت ما لم تتفرق الجماعة الاولى وقال بعض الاصحاب يكفي في عدم التفرق بقاء واحد للتعقيب وظاهر الرواية المعتبرة تخصيص التفرق بالاكثر وقال الشيخ ره اذا اذن في مسجد بعض الصلوة يجيبها كان لمن لم يكن تلاها المرتفع لطلب الصلوة في ذلك

المسجد

باب حكاية الاذان والدعاء بعده

المسجد ويجوز لمن يؤذن فيما بينه وبين نفسه وان لم يفعل فلا شيء عليه وكلام يؤذن باستحباب الاذان سرا وان استفوطه تمام ليتم الفرق وغيره وتحقق في المعتبر للنافع والشهيد الثاني ره قصر الحكم على المنفرد واستقرب الشهيد عدم الفرق ولعل الاول اقرب والظاهر عموم الحكم بالنسبة الى المنفرد والجامع خلافا لابن حمزة حيث خصه بالجامع وبظاهر من خبر عمار الساباطي جواز الاذان والاقامة وان لم تفترق الصفوف ويمكن ان يكون الترك مخصوصا كما يشعر به الاجزاء في هذا الخبر **كتاب السرائر** قال سمعنا با عبد الله ع يقول من السنة الترجيع في اذان الفجر واذان العشاء اذا فرغ اشهد ان محمدا رسول الله ص عاد فقال اشهد ان لا اله الا الله حتى يعيد الشهادتين ثم يمضي في اذانه ثم لا يكون بين الاذان والاقامة الا جلسة ومنه عن ابي الحسن موسى عليه السلم انه سمع الاذان قبل طلوع الفجر فقال شيطان ثم سمعه عند طلوع الفجر فقال الاذان حقا ومنه عن ابي الحسن ع قال سالته عن الاذان قبل طلوع الفجر فقال لا انما الاذان عند طلوع الفجر اول ما يطلع قلت فان كان يريد ان يؤذن الناس بالصلوة وينبههم قال فلا يؤذن ولكن ليقل وينادي بالصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم يقولها مرارا واذا طلع الفجر اذن فلم يكن بينه وبين ان يقيم الا جلسة خفيفة بقدر الشهادتين او اخف من ذلك ومنه عن ابي الحسن ع قال الصلوة خير من النوم بدعة بني امية وليس ذلك من اصل الاذان ولا باس اذا اراد الرجل ان ينبه الناس للصلوة ان ينادي بذلك ولا يجعله من اصل الاذان فانا لا نراه اذانا

> الاخرة امر رسول الله ص بلالا ان يرجع في اذان الغداة واذان العشاء

باب حكاية الاذان والدعاء بعده

ثواب الاعمال ومجالس الصدوق وعيون عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن عباس مولى الرضا ع قال سمعته يقول من قال حين يسمع اذان الصبح اللهم اني اسئلك باقبال نهارك وادبار ليلك وحضور صلواتك واصوات دعاتك ان تتوب علي انك انت التواب الرحيم وقال مثل ذلك اذا سمع اذان المغرب ثم مات من يومه او من ليلته تلك كان تائبا **اقول** في المجالس قال كان ابا عبد الله الصادق ع يقول **فلاح السائل** باسناده عن هرون بن موسى عن محمد بن همام عن الحسن بن احمد المالكي عن احمد بن هليل الكرخي عن ابي العباس الشامي عن ابي الحسن موسى ع قال كان جعفر بن محمد يقول من قال حين يسمع اذان الصبح واذان المغرب هذا الدعاء ثم مات من يومه او من ليلته كان تائبا وهو اللهم اني اسالك باقبال ليلك الى اخر الدعاء **كشف الغمة** عن عباس مولى الرضا ع مثله **مصباح** الشيخ اذن للمغرب وقل وذكر الدعاء **بيان** باقبال نهارك اي باقبال نهارك اما بسببه اي كما انعمت على بتلك النعم فانعم علي بتوفيق التوبة وبقبولها او قسمه ويحتمل الظرفية على بعد قوله دعاتك في بعض النسخ بالهمزة وفي بعضها بالتاء جمع داع كقاض وقضاة ويحتمل الملائكة في اكثر الروايات وليس في بعضها **دعوات الراوندي** شكى رجل الى ابي عبد الله ع السقم فقال اذن كلما سمعت الاذان كما يؤذن المؤذن **المكارم** اذا قال المؤذن الله اكبر فقل مثل ذلك واذا قال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله ص فقل وانا اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله ص اكتفي بهما عن كل من ابى وجحد واعين بهما من اقر وشهد وقد روي ان المؤذن اذا قال اشهد ان محمدا رسول الله ص فقل صلى الله عليه وآله الطيبين الطاهرين اللهم اجعل محمدا برا ومودة ال محمد في قلبي مستقرا وادر على الرزق ندا واذا قال حي على الصلوة حي على الفلاح فقل لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم **الاداب الدينية** مثله وزاد فيه يقول عند قوله حي على خير العمل مرحبا بالقائلين عدلا وبالصلوة مرحبا واهلا **بيان** قال في الفقيه كان ابن النباح يقول في اذانه حي على خير العمل حي على خير العمل فاذا راه علي ع قال مرحبا بالقائلين الى اخره وقوله عدلا اي كلاما حقا وثوابا وهو المفعول المقدم الذي حذف عمره وقال الجوهري الرحب بالضم السعة وقولهم مرحبا واهلا اي اتيت سعة واتيت اهلا فاستانس ولا تستوحش انتهى وعلى ما في الفقيه لعله كان يقول ذلك اذا راه في وقت الصلوة عند مجيئه للاذان او عند الفراغ ولعل الاذان نسي فيه اخذه من رواية اخرى **مجالس** الصدوق والمكارم روي ان من سمع الاذان فقال كما يقول المؤذن زيد في رزقه **ثواب الاعمال** والمجالس للصدوق عن ابيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن الحرث بن المغيرة النصري عن ابي عبد الله الصادق قال من سمع المؤذن يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله ص فقال مصدقا محتسبا وانا اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ص اكتفي بهما عن كل من ابى وجحد واعين بهما من اقر وشهد كان له من الاجر عدد من انكر وجحد وعدد من اقر وشهد **المحاسن** عن ابن محبوب مثله **بيان** في ثواب الاعمال واصدق بهما من اقر وشهد الا غفر الله له بعدد من انكر **العلل** عن علي بن احمد بن محمد عن محمد بن جعفر الاسدي عن موسى بن عمران النخعي عن الحسين بن يزيد النوفلي عن علي بن سالم عن ابيه عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله ع ان سمعت الاذان وانت على الخلاء فقل مثل ما يقول المؤذن ولا تدع ذكر الله عز وجل في تلك الحال لان ذكر الله حسن على كل حال ثم قال ع لما ناجى الله عز وجل موسى بن عمران قال موسى يا رب ابعيد انت مني فاناديك ام قريب فاناجيك فاوحى الله عز وجل اليه يا موسى انا جليس من ذكرني فقال موسى يا رب اني اكون في حال اجلك ان اذكرك فيها قال يا موسى اذكرني على كل حال ومنه عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم قال قال

> ويسبح ملائكته

لي إبن

١٨ باب حكاية الأذان والدعاء بعده

لي يا ابن مسلم لا تدعنّ ذكر الله عزّ وجلّ على كلّ حال فلو سمعت المنادي ينادي بالأذان وأنت على الخلاء فاذكر الله عزّ وجلّ وقل كما يقول ومنه
عن ابن الوليد عن الصفار عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن ابن أذينة عن زرارة قال قلت لأبي جعفر ع ما أقول إذا
سمعت الأذان قال اذكر الله مع كلّ ذاكر **بيان** يحتمل الحكاية والأعمّ منها ومن ذكر آخر واستحباب الحكاية موضع وفاق كما ذكره في المنتهى
وغيره وظاهر الأخبار الحكاية لجميع ألفاظ الأذان وقال الشيخ في ط روي عن النبي ص أنه كان يقول إذا قال حيّ على الصلاة لا حول ولا قوة إلا
بالله ولعلّ الرواية عامية لاشتهارها بينهم وقد رووا بأسانيد عن عمر ومعاوية أن رسول الله ص قال إذا قال المؤذن الله أكبر الله أكبر
قال أحدكم الله أكبر الله أكبر ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله قال أشهد أن لا إله إلا الله ثم قال أشهد أن محمدا رسول الله ص قال أشهد أن محمدا
رسول الله ص ثم قال حيّ على الصلاة قال لا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال حيّ على الفلاح قال لا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال الله أكبر الله أكبر
قال الله أكبر الله أكبر ثم قال لا إله إلا الله قال لا إله إلا الله من قلبه دخل الجنة رواه مسلم في صحيحه وغيره في غيره وما ورد في كتبنا فالظ
أنه مأخوذ منهم أو ورد تقية وظاهر الأخبار استحباب حكاية جميع الفصول وقال في المبسوط من كان خارج الصلاة وسمع المؤذن يؤذن
فينبغي أن يقطع كلامه إن كان متكلما وإن كان يقرأ القرآن فالأفضل له أن يقطع القرآن ويقول كما يقول المؤذن وصرّح بأنه لا يستحب
حكايته في الصلاة وبه قطع في التذكرة وقال ابن حمزة فإن قاله في الصلاة لم تبطل صلاته إلا قوله حيّ على الصلاة فإنه متى قاله مع العلم بأنه
لا يجوز فإنه تفسد الصلاة لأنه ليس بتحميد ولا تكبير بل هو من كلام الآدميين المحض فإن قال بدلا من ذلك لا حول ولا قوة إلا بالله لم تبطل
صلاته ونبّه على ذلك جماعة من الأصحاب لو فرغ من الصلاة ولم يحكه قال الشيخ سقط لفوات محلّها واختاره الشهيد ره وقال الشيخ في
ط لا يحكيه واختاره في التذكرة وقال الشهيد يؤتى به لا من حيث كونه أذانا بل من حيث كونه ذكرا وقال جماعة من الأصحاب إنه يستحب حكاية الأذان
المشروع فأذان العصر يوم الجمعة وعرفة وأمثالها لا يحكى **العلل** عن محمد بن أحمد السناني عن حمزة بن القاسم العلوي عن جعفر بن محمد بن مالك
عن جعفر بن سليمان عن سليمان بن مقبل قال قلت لموسى بن جعفر ع لأيّ علّة يستحب للإنسان إذا سمع الأذان أن يقول كما يقول المؤذن
وإن كان على البول والغائط قال إن ذلك يزيد في الرزق **الخصال** بإسناده عن سعيد بن علاقة عن أمير المؤمنين ع قال إجابة المؤذن
يزيد في الرزق **مشكاة الأنوار** عنه ع مثله **فقه الرضا** قال ع يقول بين الأذان والإقامة في جميع الصلوات اللهم ربّ هذه
الدعوة التامة والصلاة القائمة صلّ على محمد وعلى آل محمد وأعط محمدا يوم القيامة سؤله آمين ربّ العالمين اللهم إني أتوجّه إليك بنبيك
نبيّ الرحمة محمد ص وعلى آله وأقدّمهم بين يدي حوائجي كلها فصلّ عليهم واجعلني بهم وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين واجعل
صلاتي بهم مقبولة ودعائي بهم مستجابا وامنن عليّ بطاعتهم يا أرحم الراحمين تقول هذا في جميع الصلوات وتقول بعد أذان الفجر اللهم
إني أسألك بإقبال نهارك إلى آخر ما مرّ وإن أحببت أن تجلس بين الأذان والإقامة فافعل فإن فيه فضلا كثيرا وإنما ذلك على الإمام
وأما المنفرد فيخطو تجاه القبلة خطوة برجله اليمنى ثم يقول بالله أستفتح وبمحمد ص أستنجح وأتوجّه اللهم صلّ على محمد وآل محمد واجعلني بهم
وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين وإن لم تفعل أيضا أجزأك **فلاح السائل** قال وروى محمد بن وهبان عن علي بن حبشي بن قوني
عن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن الحسن بن معاوية بن وهب عن أبيه قال سمعت أبا عبد الله ع يقول بين الأذان والإقامة
سبحان من لا تبيد معالمه سبحان من لا ينسى من ذكره سبحان من لا يخيب سائله سبحان من ليس له حاجب يغشى ولا بوّاب يرشى ولا
ترجمان يناجى سبحان من اختار لنفسه أحسن الأسماء سبحان من فلق البحر لموسى سبحان من لا يزداد على كثرة العطاء إلا كرما وجودا سبحان
من هو هكذا لا هكذا غيره **مصباح الشيخ** إذا سجد بين الأذان والإقامة قال فيها لا إله إلا أنت ربي سجدت لك خاضعا خاشعا
ذليلا وإذا رفع رأسه قال سبحان من لا تبيد معالمه إلى آخر الدعاء **بيان** لا تبيد أي لا تهلك ولا تفنى معالمه أي ما يعلم به ذاته وصفاته ويستدل
بعلمها من آياتها في الآفاق والأنفس وما يعلم به شرعه ودينه وقوانينه وسننه وأحكامه من الحجج والرسل والأوصياء والكتاب والسنة لا ينسى
من ذكره أي لا يترك جزاء من ذكره واستعمال النسيان في ترك الجزاء والهداية والتوفيق شائع ومنه نسيناكم وقال الترجمان بالضم
والفتح هو الذي يترجم الكلام أي ينقله من لغة إلى لغة أخرى وفي القاموس الترجمان كعنفوان وزعفران وريهقان المفسّر للسان **دعائم**
الإسلام وروينا عن علي بن الحسين ع أن رسول الله ص كان إذا سمع المؤذن قال كما يقول فإذا قال حيّ على الصلاة حيّ على الفلاح حيّ على خير العمل قال لا
حول ولا قوة إلا بالله فإذا انقضت الإقامة قال اللهم ربّ هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة أعط محمدا سؤله يوم القيامة وبلّغه الدرجة الوسيلة
من الجنة وتقبّل شفاعته في أمته وعن علي ع أنه قال ثلاث لا يدعهنّ إلا عاجز رجل سمع مؤذنا لا يقول كما قال ورجل لقي جنازة لا يسلّم
على أهلها ويأخذ بجوانب السرير ورجل أدرك الإمام ساجدا لم يكبّر ويسجد ولا يعتدّ بها وعن أبي عبد الله ع قال إذا قال المؤذن الله أكبر فقل الله أكبر فإذا قال
أشهد أن لا إله إلا الله فقل أشهد أن لا إله إلا الله فإذا قال أشهد أن محمدا رسول الله فقل أشهد أن محمدا رسول الله ص فإذا قال قد قامت الصلاة فقل اللهم أقمها وأدمها

بين الإسلام ... كلام النبي ص ... الظاهر ... الجاهلية ... من ... لا يخلو من ... منه

فقل أشهد أن لا إله إلا الله مرّة

واجعلنا

وليجعلنا من خيرتها الحي اهلها عملا واذا قال المؤذن قد قامت الصلاة فقد وجب على الناس الصمت والقيام الا ان لا يكون لهم امام فيتقدم
بعضهم بعضا **بيان** فيه اشعار بحكاية الاقامة كما ذكره بعض الاصحاب واعترف الشهيد الثاني رحمه الله بعدم النص لكن استحباب الشهادة الجمع
بعدم صحة خبر كل وللاظهر تخصيصها بالاذان والتقرب من العامة حرانيا في الاقامة **مبسوط الشيخ** روى انه اذا سمع المؤذن يؤذن
يقول اشهد ان لا اله الا الله يقول وانا اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا وبالاسلام
دينا وبمحمد رسولا وبالائمة الطاهرين ائمة ويصلي على محمد وآله ثم يقول اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدا الوسيلة
والفضيلة وابعثه المقام المحمود الذي وعدته وارزقني شفاعته يوم القيمة ويقول عند اذان المغرب اللهم هذا اقبال ليلك وادبار نهارك
واصوات دعاتك فاغفر لي **بيان** اقول روى البخاري مثل الدعاء الاول عن النبي صلى الله عليه وآله وان من قال حين يسمع النداء حلت له شفاعته
وروى ابو داود الدعاء الثاني عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وآله ولعل الشيخ اخذهما من كتبهم وقال النووي المراد بالدعوة التامة الاذان لانها ذكر الله عز وجل
يدعى بها الى عبادته وهذه الاشياء وما والاها هي التي تستحق صفة الكمال والتمام وما سوى ذلك من امور الدنيا بعرض النقص والفساد
وقيل انما وصفت بالتمام لكونها محمية عن النسخ والابدال باقية الى يوم التناد ومعنى قوله والصلاة القائمة اي الدائمة التي لا يغيرها ملة
ولا ينسخها شريعة والمقام المحمود هو مقام الشفاعة الذي وعده الله تعالى في قوله عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا فقد روي عن ابن عباس انه
قال انه مقام الشفاعة ومقام يحمده فيه الاولون والآخرون وتشرف فيه على جميع الخلائق تسأل فتعطى وتشفع فتشفع ليس احد الا تحت لوائك
وفي الدعاء الثاني لعل المراد بالكل يوم يعرضك ويقصر ايضا وهذا ابتداء زمان آخر فاغفر لي ما سلف في يوم لاكون مغفورا له في تلك
الليلة مع ان الليل محل الحوادث والطوارق وفيه عرض الارواح الى اعلى **فلاح السائل** باسنادنا عن هرون بن موسى التلعكبري عن محمد بن
همام عن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن الحسن عن معوية بن وهب عن ابيه قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام وقت المغرب فاذا هو قد اذن
وجلس فسمعته يدعو بدعاء ما سمعت بمثله فسكت حتى فرغ من صلوته ثم قلت يا سيدي لقد سمعت منك دعاء ما سمعت بمثله قط قال
هذا دعاء امير المؤمنين عليه السلام ليلة بات على فراش رسول الله صلى الله عليه وآله وهو يا من ليس معه رب يدعى يا من ليس فوقه خالق يخشى يا من ليس دونه اله يتقى يا
من ليس له وزير يغشى يا من ليس له بواب ينادى يا من لا يزداد على كثرة السؤال الا كرما وجودا يا من لا يزداد على عظم الجرم الا رحمة وعفوا صل
على محمد وآل محمد وافعل بي ما انت اهله فانك اهل التقوى واهل المغفرة وانت اهل الجود والخير والكرم **بيان** يدل على استحباب
الجلوس بين اذان المغرب واقامته وقد مر في خبر آخر ايضا مشتمل على فضل عظيم في خصوص المغرب وقد روي في الصحيح منهم عليهم السلام
الفصل بين الاذان والاقامة في الصلوة كلها اذا لم يكن قبل الاقامة صلوة يصليها وفي صحيح آخر افرق بين الاذان والاقامة بجلوس او ركعتين
وفي خبر مرسل عن ابي عبد الله عليه السلام قال بين كل اذانين قعدة الا المغرب فان بينهما نفسا فيمكن ان يخصص بها هذا الخبر فيشكل مع امكان حمل
ان يكون المراد عدم اتيان الفعل الكثير فيها او يحمل على الضيق او في قولهم اهل التقوى اي ينبغي ان يتقى ولان يتقى سطوتك وهذا باب لطلب المغفرة
بعده **مصباح الشيخ** قال بعد اذان المغرب تقول يا من ليس معه رب يدعى يا من ليس فوقه خالق يخشى يا من ليس دونه اله يتقى يا من ليس له وزير يؤتى يا من ليس له حاجب يرشى يا من ليس له بواب يغشى يا من لا يزداد على كثرة السؤال الا كرما وجودا وعلى كثرة الذنوب
الا عفوا وصفحا صل على محمد وآله واغفر لي ذنوبي كلها واقض لي حوائجي كلها من حوائج الدنيا والآخرة برحمتك يا ارحم الراحمين فانه
قال في الذكرى قال ابن البراج ره يستحب لمن سمع الاذان ان يقول في نفسه عند حي على خير العمل الحمد لله رب العالمين ويقول ايضا ثم يرجع
من قوله حي على الصلوة ولا حول ولا قوة الا بالله وكذلك يقول عند قوله حي على الفلاح واذا قال قد قامت الصلوة قال اللهم اقمها وادمها
واجعلني من خير صالحي اهلها عملا واذا فرغ من قوله قد قامت الصلوة قال اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة اعط محمدا سؤله يوم
القيمة وبلغه الدرجة الرفيعة والوسيلة من الجنة وتقبل شفاعته في امته **مصباح الشيخ** يستحب ان يقول في السجدة بين الاذان والاقامة
اللهم اجعل قلبي بارا ورزقي دارا واجعل لي عند قبر رسولك صلى الله عليه وآله مستقرا وقرارا **بيان** في البلد الامين عن هذه ورزقي دارا وعيشي
قارا واجعل لي عند قبر نبيك محمد صلى الله عليه وآله وفي الفقيه وعيشي قارا ورزقي دارا وفي بعض الكتب بعد ذلك عملا بارا وفي بعضها عند رسول الله
بعد ذكر القبر وفي الكافي في حديث مرفوع يقول الرجل اذا فرغ من الاذان وجلس اللهم اجعل قلبي بارا ورزقي دارا واجعل لي عند قبر نبيك
قرارا ومستقرا قال الشهيد الثاني رفع الله مقامه في شرح النفلية اللهم اجعل قلبي بارا البار المطيع والمحسن والمعنى هنا سؤال الايمان
بجعل قلبه مطيعا لسيده وخالقه ومحسنا في تقلباته وحركاته وسكناته فان الاعضاء تتبعه في ذلك كله وعيشي قارا الاجود كونه
هنا مصدرا بمعنى المفعول من قرنا اي ثابتا والمعنى يجعل الله تعالى عيشنا وما يعيش به ويلذ ويقر عينه من المطعم والمشرب والملبس
فلا يزول عنه ويجوز كونه لازما اي مستقرا بالاصطلاح الى الحرز الكثير مقيم به ونحوه ان من سعادة المرء ان يكون معيشته في بلده

فاذا

باب وصف الصلوة من فاتحتها الى خاتمتها

ثم راى في الحالة الحسنة لا استبدل بشي من الغضبان يضطرب ورزقه دارّا اي يزيد ويتجدد شيئا فشيئا كالبدن للبن واجعل لي عند قبر نبيك
مستقرا وقرارا المستقر المكان والقرار المقام اي اجعل لي منه مكانا اقر فيه وقيل هما مترادفان ونقل المحقق في بعض تعليقاته ان المستقر في
الدنيا والقرار في الآخرة كانه يسأل ان يكون الجنان المجاور لقبره عليه السلام وخص الدنيا بالمستقر لقوله تعالى ولكم في الارض مستقر والآخرة بالقرار
لقوله تعالى وان الآخرة هي دار القرار وعلى تقدير ان القبر لا يكون في الآخرة فلا اطلاق الآخرة على الجنان خاصة بعيد نعم في بعض روايات الحديث
اجعل لي عند رسولك بغير ذكر القبر فيمكن تنزيله على ما ذكره ويلوح عليه بان يكون السؤال بان يكون مقامه في الدنيا والآخرة في جواره عليه السلام فهي
كلامه زيد اكرامه وقيل المراد بالقرار ان يكون مستقرا دائما غير منقطع والعمل النافع هو الذي يصير سببا لرضوانه تعالى ودخول جنته في الدارين لكن
تلك الفقرة غير موجودة في الاصول المعتبرة البلد الامين في ادعية الشهر باعمدته من اكرم امثلة الامان من البلى والاستجابة لدعوة ولتقبل
حين يسمع اذان المغرب يا مسلط نقمه على اعدائه بالخذلان لهم في الدنيا والعذاب لهم في الآخرة ويا موسع اعلى اوليائه بعصمته اياهم في
الدنيا وحسن عاقبته بتوفيقه بذلك الكامل بالانعام ويا حسن المجازاة بالثواب بالاثر في الجنة والنار يعلم من اهلها عملها والعالم بمن
يصير الى جنته وناره يا هادي يا مضل يا كاف يا معافي يا معافي بهذه الدعاء في معافاة من سكنى جهنم مع الشاكين فان رحمتني
فبك الا ان لم ترحمني اكن من الخاسرين اعذني من الخسران بدخول النار وحرمان الجنة بحق لا اله الا انت يا ذا الفضل العظيم ثم اداني ذلك تعقد
في ذلك المقام الذي يقول فيه رحمتي

باب وصف الصلوة من فاتحتها الى خاتمتها وجمل احكامها وواجباتها وسننها

مجالس الصدوق عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام يوما تحسن ان تصلي يا حماد قال قلت
يا سيدي انا احفظ كتاب حريز في الصلوة قال فقال لا عليك قم صل قال فقمت بين يديه متوجها الى القبلة فاستفتحت الصلوة وركعت وسجدت
فقال يا حماد لا تحسن ان تصلي ما اقبح بالرجل ان يأتي عليه ستون سنة او سبعون سنة فما يقيم صلوة واحدة بحدودها تامة قال حماد فاصابني
في نفسي الذل فقلت جعلت فداك فعلمني الصلوة فقام ابو عبد الله عليه السلام مستقبل القبلة منتصبا فارسل يديه جميعا على فخذيه قد ضم
اصابعه وقرب بين قدميه حتى كان بينهما قدر ثلث اصابع مفرجات واستقبل باصابع رجليه جميعا القبلة لم يحرفهما عن القبلة بخشوع و
استكانة فقال الله اكبر ثم قرأ الحمد بترتيل وقل هو الله احد ثم صبر هنيئة بقدر ما يتنفس وهو قائم ثم قال الله اكبر وهو قائم
ثم ركع وملأ كفيه من ركبتيه منفرجات ورد ركبتيه الى خلفه حتى استوى ظهره حتى لو صب عليه قطرة من ماء او دهن لم تزل لاستواء ظهره ومد عنقه
وغمض عينيه ثم سبح ثلثا بترتيل فقال سبحان ربي العظيم وبحمده ثم استوى قائما فلما استمكن من القيام قال سمع الله لمن حمده ثم كبر وهو قائم
ورفع يديه حيال وجهه ثم سجد ووضع كفيه مضمومتي الاصابع بين ركبتيه حيال وجهه فقال سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلث مرات ولم
يضع شيئا من بدنه على شيء منه وسجد على ثمانية اعظم الجبهة والكفين وعيني الركبتين وانامل ابهامي الرجلين فهذه السبعة فرض ووضع الانف
على الارض سنة وهو الارغام ثم رفع راسه من السجود فلما استوى جالسا قال الله اكبر ثم قعد على جانبه الايسر ووضع ظاهر قدمه اليمنى على باطن قدمه اليسرى
وقال استغفر الله ربي واتوب اليه ثم كبر وهو جالس وسجد السجدة الثانية وقال كما قال في الاولى ولم يستعن بشيء من جسده على شيء في
ركوع ولا سجود وكان مجنحا ولم يضع ذراعيه على الارض فصلى ركعتين على هذا ثم قال يا حماد هكذا صل ولا تلتفت ولا تعبث بيديك واصابعك ولا
تبزق عن يمينك ولا عن يسارك ولا بين يديك **كتاب العلل** لمحمد بن علي بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن جده عن حماد مثله وزاد بعد قوله فصلى
ركعتين على هذا ويداه مضمومتا الاصابع وهو جالس في التشهد فلما فرغ من التشهد سلم فقال يا حماد الى آخر الخبر **تبيين وتوضيح**
الخبر حسن وفي الفقيه صحيح وعليه مدار عمل الاصحاب تحسن اي تعلم انا احفظ قال الوالد قدس سره يفهم منه عدم منعه عن العمل بجواز
العمل بالكتب وخبر الواحد وان امكن ان يقال يفهم من تقريره عليه السلام منعه عن العمل به مع امكان العلم لوجود المعصوم وامكان الاخذ منه لا عليك
اي لا باس عليك في العمل به لكن صل لتحصيل الكمال والتعلم او لا باس عليك في الصلوة عندنا او ليس عليك العمل بالكتاب بل يجب عليك الاستعلام فاستفتحت
الصلوة اي كبرت تكبيرة الاحرام والظاهر انه اتى بالواجبات وترك المندوبات لعدم العلم او لعلم انه الواجب بتقريره عليه السلام وما يفهم منه ظاهرا من ترك
القراءة والاذكار الواجبة بعيد من مثله ما اقبح بالرجل في بعض نسخ الكافي وبعض نسخ الفقيه منكم ونقل الشيخ البهائي قدس سره فصل بين
فعل التعجب ومعموله وهو مختلف فيه بين النحاة فمنعه الاخفش والمبرد وجوزه المازني والفراء بالظرف ناقلا عن العرب انهم يقولون ما احسن بالرجل
ان يصدق ونقل عن الائمة من اقوى الحجج على جوازه ومنكم حال من الرجل او وصف له فان اللام جنسية والمراد ما اقبح بالرجل من الشيعة او
من مواليهم في بعضها ان صلوة يقيم تامة حال من حدودها او صفة ثانية للصلوة وظاهره انه ترك المندوبات ويؤيده عدم الامر بالقضاء فان
في الذكرى لو ان صلوة حماد كانت مسقطة للقضاء والا لامر بقضائها ولكنه عدل به الى الصلوة التامة فقام ابو عبد الله عليه السلام الظاهر انها
لم تكن صلوة حقيقية بل كانت للتعليم فالكلام في اثنائها ظاهرا او يمكن ان يكون حقيقية وكان الكلام بعدها وانما ذكر حماد في اثنائها للبيان

منضما

وجمل احكامها في اجباتها وسننها

منتصباً اي بلا انحناء او انخناس او اطراق او حركة وقد ينسب الى الحلبي والمتعلم من استحباب ارسال الذقن الى الصدر كما مستند له ظاهراً ولعله
فهمه من الخشوع على نحو ما اي وضع اليد على ركبتيه وقد ضم اصابعه يشمل الابهام مع ابنه كما هو المشهور وثلاثة اصابع كثير من الاصحاب انه يستحب ان يكون
بينها ثلاثة اصابع مفرجات الى شبر وفي صحيحة زرارة املأ اصبع واول بعضهم بعدل الاصبع ليقرب من الثلاثة وثانيا منها انه لا بد ان يكون في
الركوع بينها قدر شبر خشوع واستكانة منه لو يقام وقال الشهيد لشأن ره الخشوع الخضوع والتطامن والتواضع ويجوز ان يراد به الخوف
من الله والتذلل اليه كما فسر به قوله تعالى الذين هم في صلوتهم خاشعون بحيث لا يلتفت يمينا او شمالا بل يجعل نظره الى موضع سجوده والسكانة
استفعال من الكون او افتعال من السكون وهي الذلة والسكنة وقال الوالد قدس سره فهم جملة الخشوع اما من النظر الى موضع السجود واما
من الطمأنينة وتغير اللون او كمن مبانيه ويمكن ان يفهم كيفية من الخشوع لانها ارادة الفعل لله والخشوع دال عليهما ولهذا لم يذكرها مع ذكر
اكثر المستحبات ثم قرء الحمد بترتيل قال الشيخ البهائي قدس سره الترتيل الثاني وتبيين الحروف بحيث يتمكن السامع من عدها ماخوذ من
قولهم ثغر رتل ومرتل اذا كان مفلجا وبه فسر في قوله تعالى ورتل القرآن ترتيلا وعن امير المؤمنين عليه السلام انه حفظ الوقوف وبيان الحروف اي
مراعات الوقف التام والحسن والاتيان بالحروف على الصفات المعتبرة من الهمس والجهر والاستعلاء والاطباق الغنة وامثالها والترتيل بكلا
من هذين التفسيرين مستحب ومن حمل الامر في الآية على الوجوب فسر الترتيل باخراج الحروف من مخارجها على وجه يتميز ولا يندمج بعضها في بعض مثبتة
بضم الهاء وتشديد الياء بمعنى الوقف اليسير وصغر هنية بمعنى الوقت وربما قيل هنيهة بابدال الياء هاء واما هنيئة بالهمزة فغير صواب نص
عليه في القاموس كذا ذكره الشيخ البهائي ره اكثر النسخ هنا بالهمزة بعد ربما ينفس في سائر الكتب بنفس على البناء للمفعول ويدل على
استحباب السكتة بعد السورة وان حدها قدر ما يتنفس قال في الذكرى من المستحبات السكوت اذا فرغ من الحمد والسورة وهما سكتتان لرواية
اسحق بن عمار عن الصادق ع المشتملة على ان ابي كعب قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وآله سكتتان اذا فرغ من السورة وفي رواية حماد تقدير السكتة بعد
السورة بنفس وقال ابن الجنيد روى سمرة وابي بن كعب عن النبي ص ان السكتة الاولى بعد تكبيرة الافتتاح والثانية بعد الحمد ثم قال الظاهر
استحباب السكوت عقيب الحمد في الاخيرتين قبل الركوع وكذا عقيب التسبيح ثم قال الله اكبر في نسخ ثم رفع يديه حيال وجهه وقال الله اكبر
بازاء وجهه ولم يذكر ذلك في تكبيرة الاحرام اكتفاء بذلك وربما يأتي بعده وربما يستدل بهذا على عدم وجوب الرفع لان السيد قال بوجوب
الرفع في جميع التكبيرات والمشهور استحبابه في الجميع ولم يقل احد بعدم الوجوب في تكبيرة الاحرام والوجوب في سائرها بل يمكن القول بالعكس كما
هو مذهب ابن الجنيد لكن الظاهر ان عدم الذكر هنا للسهو او الاكتفاء بما يذكر بعده وسيأتي القول فيه والمشهور بين الاصحاب فيما سوى تكبيرة الاحرام الاستحباب
واوجب ابن ابي عقيل تكبير الركوع والسجود وسلار التكبير للركوع والسجود والقيام والقعود والجلوس ونقل الشهيد عن ابن ابي عقيل والشيخ في موضع من كتبه
القول بوجوب تكبير الركوع ومنع كونها منها مبطلة للصلوة والرد على السيد القول بوجوب جميع التكبيرات والقول بوجوب رفع اليدين في الجميع والاظهر
عدم الوجوب لا سيما قبل الركوع وقبل كل سجدة ثم انه يدل على انه يتم التكبير قائما ثم يركع وهو المشهور بين الاصحاب فالخروج وجوز ان يهوي بالتكبير
ثم الظاهر من كلام اكثر الاصحاب انه يضع كفيه معا على الركبتين كما يفهم من هذا الخبر وذكر جماعة منهم الشهيد ره في النفلية استحباب الابتداء بوضع
اليمنى قبل اليسرى لرواية زرارة ولعل التخيير اوجه وملأ كفيه من ركبتيه اي ما سهما بكل كفه ولم يكتف بوضع اطرافهما والظاهر ان المراد بالكف
هنا ما يشمل الاصابع والمشهور ان الانحناء الى ان تصل الاصابع الى الركبتين هو الواجب والزائد مستحب كما يدل عليه بعض الاخبار وقال
الشهيد في البيان الاقرب وجوب انحناء يبلغ معه الكفان ولا يكفيه بلوغ اطراف الاصابع وفي رواية يكفي وضع ركبتيه على الصدر وعلى
اخرى لعدم الزوال وليست هذه الفقرة في نسخ وقد تتسق على صيغة الفعل والمصدر ههنا بعيد وان احتمله بعض وفي الفقيه
نصب عنقه وغمض عينيه هذا ينافي ما هو المشهور بين الاصحاب من نظر المصلي حال ركوعه الى ما بين قدميه كما يدل عليه حسنة زرارة وكتبه
في التهذيب بالجمع بين مقاوجها التغميض افضل والمحقق عمل بخبر حماد والشهيد في الذكرى جمع بين الخبرين بان الناظر الى ما بين قدميه يقرب
صورته من صورة المغمض وليس ببعيد ان قلنا انه ع اكتفى بالفعل ولم يبين بالقول والقول بالتخيير اظهر وقال سبحان ربي العظيم وبحمده
اي تنزيه ربي عما لا يليق بعز جلاله تنزيها انا متلبس بحمده على ما وفقني له من تنزيهه وعبادته كانه لما اسند التسبيح الى نفسه خاف ان يكون
في هذا الاسناد نوع تبجح بانه مصدر لهذا الفعل فتدارك ذلك بقوله وانا متلبس بحمده على ان صيرني اهلا لتسبيحه وقابلا لعبادته وسبحان
مصدر بمعنى التنزيه كغفران ولا يكاد يستعمل الا مضافا منصوبا بفعل مضمر كمعاذ الله وهو هنا مضاف الى المفعول وربما جوز كونه مضافا
الى الفاعل بمعنى التنزه والواو في وبحمده للحالية وربما جعلت عاطفة ويكون من قبيل عطف الجملة الاسمية على الفعلية وقيل زائدة والباء
للمصاحبة والحمد مضاف الى المفعول ومتعلق الجار عامل المصدر اي سبحت متلبسا والمعنى تنزيهه عما لا يليق به واثبت له ما يليق به ويحتمل
كونها للاستعانة والحمد مضاف الى الفاعل اي سبحته بما حمد به نفسه اذ ليس كل تنزيه محمودا وقيل الواو عاطفة ومتعلق الجار محذوف

وفي المجالس في بعض نسخ التهذيب بالهاء

اذا فرغ من ام القرآن

وفي الفقيه لاستوا ظهره

اي بعد

باب صفة الصلوة من فاتحتها الى خاتمتها

اى بحمده سبحته لا بحولى وقوتى فيكون مما اقيم فيه السبب مقام المسبب فى جمل يعلو اخبار بعامل المقدر على هذا التقدير رابعة ويكون المعطوف عليه محذوفا يشعر به التعظيم وحاصله انى انزهها فى العظمة بعد ان عظمته وبحمده والعظيم فى صفاته هو من يقصر عنه كل شئ سواه او من جمعت له صفات الكمال او من انتفت عنه صفات النقص قال سمع الله لمن حمده اى استجاب لكل من حمده وعدى باللام لتضمينه معنى الاستجابة كما عدى بالى لتضمينه معنى الاصغاء فى قوله تعالى لا يسمعون الى الملاء الاعلى وفى النهاية اى اجاب حمده وتقبله يقال اسمع دعائى اى اجب لان غرض السائل الاجابة والقبول انتهى وهذه الكلمة محتملة بحسب اللفظ للدعاء والثناء وفى رواية المفضل عن الصادق ع تصريح بكونها دعاء فانه قال جعلت فداك علمنى دعاء جامعا فقال لى احمد الله فانه لا يبقى احد يصلى الا دعا لك يقول سمع الله لمن حمده ويدل على ان قول سمع الله لمن حمده بعد اتمام القيام وقال الشهيد الثانى ره وذكر بعض اصحابنا انه يقول سمع الله لمن حمده فى حال ارتفاعه وباقى الاذكار بعده والرواية تدفعه ثم كبر وهو قائم يدل على انه يستحب ان يكون تمام هذا التكبير فى حال القيام وقال فى الذكرى ولو كبر فى هويه جاز وترك الافضل وقيل يستحب مده ليطابق الهوى لما ورد ان التكبير جزم وقال ابن ابى عقيل يبدأ بالتكبير قائما ويكون انقضاء التكبير مع مستقره ساجدا وخير الشيخ فى بين هذا وبين التكبير قائما وفى الكافى باسناده الى المعلى بن خنيس عن ابى عبد الله ع قال كان على بن الحسين اذا اهوى ساجدا انكب وهو يكبر انتهى والاول افضل لكونه اكثر رواية وان كان التخيير قويا ويمكن حمل خبر المعلى على النافلة بين ركبتيه فى الكافى بين يدى ركبتيه اى قدامهما او قريبا منهما وفى الفقيه ووضع يديه على الارض قبل ركبتيه فقال ره و وقت واناملا بهامى الرجلين والانف وفى يب والكافى بعد ذلك وقال سبعة منها فرض يسجد عليها وهى التى ذكرها الله فى كتابه فقال ان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا وهى الجبهة والكفان والركبتان والابهامان ووضع الانف على الارض سنة ثم رفع راسه الى اخر الخبر فاما استحباب وضع اليدين قبل الركبتين فقال فى المنتهى عليه فتوى علمائنا اجمع والتجويز الوارد فى صحيحة عبد الرحمن عن ابى عبد الله ع وغيرها يدل على عدم الوجوب وحملها الشيخ على الضرورة وقال فى الذكرى ويستحب ان يكونا معا وروى السبق باليمنى قول [illegible] هو رواية عمار واختارها الجعفى والعمل بالمشهور اولى لقول الباقر ع فى صحيحة زرارة وابدأ بيدك تضعهما على الارض قبل ركبتيك تضعهما معا واما السجود على الاعضاء السبعة وقد نقل جماعة الاجماع على وجوبها وذكر السيد وابن ادريس عوض الكفين المفصل عند الزندين وهو ضعيف والمراد بالكفين باطن الاصابع وصرح اكثر المتاخرين بانه يكفى وضع الكفين وبمثله المسمى ولا يجب الاستيعاب ولم يجد قائلا بخلاف ذلك الا العلامة فى المنتهى حيث قال هل يجب استيعاب جميع الكف بالسجود عندى فيه تردد ثم الاحوط اعتبار باطنهما لكون ذلك هو المعهود كما هو مذهب الاكثر وصرح جماعة وجوز المرتضى وابن الجنيد وابن ادريس الظاهر وظاهر اكثر الاخبار تعين الابهامين واستقرب فى المنتهى جواز السجود على ظاهر ابهامى الرجلين وهو غير بعيد عملا باطلاق الاخبار وذكر ابن ادريس طرفى الابهامين وفى المبسوط ان وضع بعض اصابع رجليه اجزأ وابن زهرة يسجد على اطراف القدمين وابو الصلاح اطراف اصابع الرجلين واستوجه الشهيد تعين الابهامين وهو مذهب الاكثر قال نعم لو تعذر السجود عليهما لعدمهما او قصرهما اجزأ على بقية الاصابع وهو قوى وقالوا يجب الاعتماد على مواضع الاعضاء بالقاء ثقلها عليها فلو تحامل عنها لم يجز ولعل ذلك هو المتبادر من السجود على الاعضاء والجمع فى الانامل لعله على التجوز او انه ع وضع الابهامين على الارض ولكل منهما انملتان فتصير اربعا كما ذكره الوالد قدس سره والاول اظهر اذ فى الاخير مع مخالفة اللفظ وسائر الاخبار لا بد من تجوز اذ اطلاق الانملة على العقد الاسفل مجاز قال الفيروزآبادى الانملة بتثليث الميم والهمزة تسع لغات التى فيها الظفر انتهى والظاهر ان هذا من كلامه ع فى هذا المقام لما فى اثناء الصلوة على ان لا يكون صلوة حقيقة او بعدها كما عرفت ويمكن ان يكون من كلام حماد سمعه منه ع فى غير تلك الحال وقال الشيخ البهائى طاب الله مضجعه تفسيره ع المساجد بالاعضاء السبعة التى يسجد عليها هو المشهور بين المفسرين والمروى عن ابى جعفر محمد بن على بن موسى ع حين سأل المعتصم عن هذه الاية ومعنى فلا تدعوا مع الله احدا اى فلا تشركوا معه غيره فى سجودكم عليها واما ما قاله بعض المفسرين من ان المراد بها المساجد المشهورة فلا تعويل عليه بعد تفسير الامام ع اياها ع ثم قال ره ما تضمنه الحديث من سجوده ع على الانف الظاهر انه سنة مغايرة للارغام المستحب فى السجود فانه وضع الانف على الرغام بفتح الراء وهو التراب والسجود على الانف كما روى عن على ع لا يجزى صلوة لا يصيب الانف ما يصيب الجبين يتحقق بوضعه على ما يصح السجود عليه وان لم يكن ترابا وربما قيل الارغام يتحقق بملاصقة الانف للارض وان لم يكن معه اعتماد ولهذا فرق بعض علمائنا بينهما بان الارغام ملاصقة الانف التراب والسجود يكون معه اعتماد فى الجملة فبينهما عموم من وجه وفى كلام شيخنا الشهيد ما يعطى ان الارغام والسجود على الانف امر واحد فانه حكى عن بعض [illegible] كلا منهما سنة على حدة ثم على تفسير الارغام بوضع الانف على التراب هل تتادى سنة الارغام بوضعه على مطلق ما يصح السجود عليه وان لم يكن ترابا حكم بعض اصحابنا بذلك وجعل التراب افضل وعبروا عنه فقلنا لمثل انتهى اقول فى خبر التامل لانه قياس مع الفارق كما ذكره فى الحاشية وتعبيره ع بوضع الانف على الارض ثم تفسيره بالارغام يشعر بكون الارغام اعم من الوضع على التراب احتمل الوالد

هذا التفسير مروى فى [illegible]
ووجه جمعهما من القرآن
ووضع الانف على الارض
سنة او سجود كما هو المشهور
او ثبت وجوبه من السنة

الكتاب

الاكتفاء بوضعه على شيء وان لم يكن مما يصح السجود عليه كسائر المساجد سوى الجبهة وهو بعيد ثم اعلم ان استحباب الارغام مما اجمع عليه الاصحاب
على ما ذكره العلامة ره لكن قال الصدوق ره في الفقيه والمقنع الارغام سنة في الصلوة فمن تركه متعمدا فلا صلوة له والاشهر الاظهر انه
يكفي فيه لصق ابه جزء من الانف بالارض اي جزء كان واعتبر السيد ره اصابة الطرف الذي يلي الحاجبين وقال ابن الجنيد يماس الانف بطرف الانف
وحد نيه اذا امكن ذلك للرجل والمرئة فلما استوى جالسا يدل على انه يستحب ان يكون التكبير بعد الاعتدال لا في اثناء الرفع كما هو ظاهر الاكثر
وقال في الذكرى قال ابن الجنيد اذا اراد ان يدخل في فعل من فرائض الصلوة ابتداء بالتكبير مع حال ابتدائه وهو منتصب القامة لافظ
به رافع يديه الى نحو صدره واذا اراد ان يخرج من ذلك الفعل كان تكبيره بعد الخروج منه وحصوله فيما يليه من انتصاب ظهره في القيام
وتمكنه من السجود ويقرب منه كلام المرتضى ليس في هذا مخالفة للتكبير في الاعتدال بل هو نص عليه وفي المعتبر اشار الى مخالفة
كلام المرتضى لانه لم يذكر في المصباح الاعتدال وضعفه برواية حماد انتهى ثم قعد على جانبه الايسر هذا يوهم ان التورك بعد التكبير
ولم يقل به احد ولتحمل في رواية اخرى مثله فلعل ثم هيهنا ليست للتراخي الزماني بل للتراخي الرتبي والترتيب المعنوي وهذا هو الذي
قطع الاصحاب باستحبابه بين السجدتين وفي التشهد وقال الشيخ واكثر المتاخرين هو ان يجلس على وركه الايسر ويخرج رجليه جميعا من
تحته ويجعل رجله اليسرى على الارض وظاهر قدمه اليمنى على باطن قدمه اليسرى ويفضي بمقعدته الى الارض كما هو مدلول هذا الخبر ونقل عن
المرتضى في المصباح انه قال يجلس مماسا بوركه الايسر مع ظاهر فخذه اليسرى للارض رافعا فخذه اليمنى على عرقوبه الايسر وينصب طرف
ابهام رجله اليمنى على الارض ويستقبل بركبتيه معا القبلة وعن ابن الجنيد انه قال في الجلوس بين السجدتين يضع اليته على بطن قدميه
ولا يقعد على مقدم رجليه واصابعهما ولا يقعي اقعاء الكلب وقال في تورك التشهد يلزق اليتيه جميعا ووركه الايسر وظاهر فخذه الايسر
بالارض فلا يجزيه غير ذلك ولو كان في طين يجعل بطن ساقه الايمن على رجله اليسرى وباطن فخذه الايمن على عرقوبه الايسر ويلزق طرف
ابهام رجله اليمنى مما يلي طرفها الايسر بالارض وباقي اصابعها عاليا عليها ولا يستقبل بركبتيه جميعا القبلة والمعتمد الاول وما
ذكره السيد وابن الجنيد في التشهد اسهل ما ليا على بطن قدمه الايسر في الفقيه اليسرى وفي يب في الاول اليمنى الايمن استغفر الله و
استحباب هذا الاستغفار مقطوع به في كلام الاصحاب سيأتي غيره من الادعية وقال في المنتهى اذا جلس عقيب السجدة الاولى
دعا مستحبا ذهب اليه علماؤنا ثم اعلم انه ليس في بعض نسخ الحديث لفظ الجلالة وقال الشهيد الثاني ره ليس في يب بخط الشيخ ره
لفظ الله بعد استغفر ويتبع الشهيد في الذكرى والمحقق في المعتبر ثم كبر وهو جالس يدل على استحباب التكبير للسجود الثاني ولا
خلاف فيه وعلى انه يستحب تمام التكبير جالسا ثم الهوي الى السجود لا في اثنائه وقد عرفت ما يفهم من كلام المرتضى وابن الجنيد وقال
كما قال في الاولى قال الشيخ البهائي قدس سره الظاهر ان مراده ع قال فيها ما قال في السجدة الاولى من الذكر يعني سبحان ربي الاعلى
وبحمده ثلث مرات فاسند الى شيخنا في الذكرى بهذه العبارة على انه ع كبر بعد رفعه من السجدة الثانية مما انتهى وذكر
الاكثر استحباب هذا التكبير وكان بالجيم والنون المشددة وبالحاء المهملة اي ارتفع فقبضه من الارض حال السجود جافيا لابد به كالجناح
فقوله ولم يضع ذراعيه على الارض عطف تفسيري ونقل على استحباب التجنيح الاجماع وصلى ركعتين على هذا قال الشيخ البهائي ره
هذا يعطي انه ع قرء سورة التوحيد في الركعة الثانية ايضا وهو ينافي ما هو المشهور بين اصحابنا من استحباب مغايرة السورة في الركعتين
وكراهة تكرار الواحدة فيهما اذا احسن غيرها كما رواه علي بن جعفر عن اخيه ويؤيد ما مال اليه بعضهم من استثناء سورة الاخلاص
من هذا الحكم وهو جيد ويعضده ما رواه زرارة عن ابي جعفر ع ان رسول الله ص صلى ركعتين وقرء في كل منهما قل هو الله احد
كون ذلك لبيان الجواز بعيد وفي يب والكافي بعد ذلك التسويد مضموما الاصابع وهو جالس في التشهد سلم فقال يا حماد هكذا
صل وليس بعد ذلك فيهما شيء ولذا احتمل الوالد ره كونه من كلام الصدوق والظاهر من تمام الخبر وقال في المنتهى يستحب ان يضع
يديه على فخذيه مبسوطة الاصابع مضمومة ذهب اليه علماؤنا انتهى ويدل على المنع من الالتفات كراهة او تحريما ما مر تفصيله
وكراهة العبث باليدين اي ان يفعل بهما غير ما هو المستحب من كونهما على فخذيه في احوال الصلوة كما سبق والعبث بالاصابع المفهوم ايضا
منه ويدل على كراهة البزاق الى القبلة لشرفها والى اليمين لشرفها وتضمنه للالتفات غالبا والى اليسار لا الاجر ونطق في رواية
عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله قال قلت له الرجل يكون في المسجد في الصلوة فيريد ان يبزق فقال عن يساره وان كان في غير صلوة فلا
يبزق حذاء القبلة ويبزق عن يمينه ويساره وفي خبر طلحة بن زيد عنه لا يبزقن احدكم في الصلوة قبل وجهه ولا عن يمينه وليبزق
عن يساره وتحت قدمه اليسرى فالبزق الى اليسار اما اخف كراهة او خبر النهي محمول على ما اذا تضمن التفاتا ثم اعلم ان الاداب
المذكورة في هذا الخبر مشتركة بين الرجل والمرئة الا ارسال اليدين حال القيام فان المستحب لها وضع كل يد على الثدي الذي بحذائها

[Margin: [illegible]]

[Margin: حرفا]

[Margin: وهو المشهور]

[Margin: مجنحا ره]

[Margin: فلما فرغ من التشهد سلم]

باب صفة الصلوة من فاتحتها الى خاتمتها

وللفرق بين اليدين بين ما في المستحب لهما جميعهما التجافي في الركوع والسجود المفهوم من قوله ولم يضع شيئا من بدنه على شيء منه وفي المستحب لها
تركهما التورك بين السجدتين فانه يستحب لها ثم تجلس على اليتيها وترفع ركبتيها وتضع اليدين على الركبتين فانها تضمهما الى ركبتيها او [illegible] تفصيلا
تمام الاحكام انشاء الله **العلل** عن محمد بن علي ماجيلويه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال عليك بالاقبال
على صلاتك فانما يحسب لك منها ما اقبلت عليه منها بقلبك ولا تعبث فيها بيديك ولا برأسك ولا بلحيتك ولا تحدث نفسك ولا
تثاءب ولا تتمطى ولا تكفر فانما يفعل ذلك المجوس ولا تقولن اذا فرغت من قراءتك امين فان شئت قلت الحمد لله رب العالمين ولا تلثم
ولا تحتفز ولا تقع على قدميك ولا تفترش ذراعيك ولا تفرقع اصابعك فان ذلك كله نقصان في الصلوة قال لا تقم الى الصلوة
متكاسلا ولا متناعسا ولا متثاقلا فانها من خلال النفاق وقد نهى الله عز وجل المؤمنين ان يقوموا الى الصلوة وهم سكارى يعني من
النوم وقال للمنافقين واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى يراؤن الناس ولا يذكرون الله الا قليلا ٢ في النهاية فيه التثاؤب من الشيطان

توضيح

التثاؤب معروف وهو مصدر تثاءب والاسم الثؤباء وانما جعله من الشيطان كراهية له لانه انما يكون مع ثقل البدن وامتلائه واسترخائه
وميله الى الكسل والنوم واضافه الى الشيطان لانه الذي يدعو الى اعطاء النفس شهوتها واراد به التحذير من السبب الذي يتولد منه وهو
التوسع في المطعم والشبع فيثقل عن الطاعات ويكسل عن الخيرات انتهى وقال الكرماني في شرح البخاري فيما رواه عن النبي ص اذا تثاءب
احدكم في الصلوة فليكظم ما استطاع ولا يقل ها فانما ذلكم من الشيطان يضحك منه وبالهمزة على الاصح وقيل بالواو وهو تنفس ينفتح
منه الفم من الامتلاء وكدورة الحواس وامرتبة ويوضع اليد على الفم او بتطبيق السن لئلا يبلغ الشيطان مراده من ضحكه وتشويه صورته
ودخوله في فمه وقال الطيبي هو فتح الحيوان فمه لما عراه من تمط وتمدد لكسل وامتلاء وهي جالبة للنوم الذي هو من حبائل الشيطان فانه
يدخل على المصلي ويخرجه عن صلوته ولذا جعله سببا لدخول الشيطان والكظم المنع والامساك ولا يقل ها بل يدفعه باليد للامر
بالكظم وضحك الشيطان عبارة عن رضاه بتلك الفعلة انتهى والتمطي معروف وقيل اصله التمطط وهو التمدد وهما هيئتان يصنعهما
الجبر وفي بعض النسخ ولا تمط فيكون نهيا بصيغة النفي والمشهور بين الاصحاب كراهتهما هنا مع الامكان او المراد رفع ما يوجبهما قبل الصلوة
قال في المنتهى يكره التثاؤب في الصلوة لانه استراحة في الصلوة ومغير لهيئتها المشروعة وكذا يكره التمطي ايضا لهذه العلة ويؤيد ذلك
ما رواه الشيخ في الحسن عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الرجل يتثاءب في الصلوة ويتمطى قال هو من الشيطان ولن يملكه ثم
قال وهذا يدل على رجحان الترك مع الامكان وقال يكره العبث في الصلوة بالاجماع لانه يذهب بخشوعها ويكره التنخم والبصاق
وفرقعة الاصابع لما فيه من الاشتغال عن الخشوع انتهى والتكفير وضع اليمين على الشمال وسياتي حكمه وحكم قول امين بعد التحميد والتلثم
لا تحتفز قال في النهاية الحفز الحث والاعجال ومنه حديث ابي بكرة انه دب الى الصف راكعا وقد حفزه النفس ومنه الحديث انه اتي بتمر
فجعل يقسمه وهو محتفز اي مستعجل مستوفز يريد القيام ومنه حديث ابن عباس انه ذكر عنده القدر فاحتفز اي قلق وتضام
به ضمن وقيل استوى جالسا على وركيه كانه ينهض ومنه حديث علي ع اذا صلت المراة فلتحتفز اذا جلست واذا سجدت ولا تخوي كما
يخوي الرجل اي تتضام وتجتمع انتهى وفي بعض النسخ ولا تحتقن فالمراد به مدافعة الاخبثين وقال في المنتهى يكره مدافعة الاخبثين وهو قول من يحفظ
عنه العلم قال ولو صلى كذلك صحت صلوته ذهب اليه علماؤنا وسياتي بعض الكلام فيه مع تفسير الاقعاء والنهي عن افتراش الذراعين انما
هو في السجود قال في المنتهى لا خلاف في انه يستحب في السجود التجافي ذهب اليه العلماء كافة لما روي عن النبي ص قال اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم
ذراعيه على الارض وعن جابر قال اذا سجد احدكم فليعتدل ولا يفترش ذراعيه افتراش الكلب ثم قال والافتراش المنهي
عنه في هذه الاحاديث هو عبارة عن بسط الذراعين على الارض كما هو في حديث حماد قال لا تقم [illegible] ولا تقم بدون قال الكسائي
قريب من التكاسل ولذا ابتلي في الاستشهاد وكونها من خلال النفاق اما لان المنافق يكثر الكسل او يتوهم الكسل والنعاس والثقل
تتولد منها كما يعني المؤمن يأكل في معاء واحد والمنافق يأكل في سبعة امعاء او لانه مع الايمان الكامل يستولي خوف الله على القلب
فيذهب بالكسل والنعاس وان كان ضعيفا ويبعد العهد من النوم بخلاف المنافق **فقه الرضا** قال صلوات الله عليه اذا
اردت ان تقوم الى الصلوة فلا تقم اليها متكاسلا ولا متناعسا ولا مستعجلا ولا متلاهيا ولكن تاتيها على السكون والوقار والتؤدة
وعليك الخشوع والخضوع متواضعا لله عز وجل متخاشعا عليك خشية وسيماء الخوف راجيا خائفا بالطمأنينة على الوجل والحذر فقف
بين يديه كالعبد الآبق المذنب بين يدي مولاه فصف قدميك وانصب نفسك ولا تلتفت يمينا وشمالا وتحسب كانك تراه فان لم
تكن تراه فانه يراك ولا تعبث بلحيتك ولا بشيء من جوارحك ولا تفرقع اصابعك ولا تحك بدنك ولا تولع بانفك ولا بثوبك ولا
تصل وانت متلثم ولا يجوز للنساء الصلوة وهن متنقبات ويكون بصرك في موضع سجودك ما دمت قائما واظهر عليك الجزع والهلع

منغوف

والخوف والرهبة مع ذلك الى الله عز وجل ولا تتك مرة على رجلك ومرة على الاخرى وتصلي صلوة مودع ترى انك لا تصلي ابدا
واعلم انك بين يدي الجبار ولا تعبث بشيء من الاشياء ولا تحدث لنفسك وافرغ قلبك وليكن شغلك في صلوتك وارسل يديك
ألصقهما بفخذيك فاذا افتتحت الصلوة فكبر وارفع يديك بحذاء اذنيك ولا تجاوز بهما راسك ولا باس بذلك في النافلة والوتر فاذا ركعت فالقم
ركبتيك راحتيك وتفرج بين اصابعك واقبض عليهما واذا رفعت راسك من الركوع فانتصب قائما حتى ترجع مفاصلك كلها الى المكان ثم
اسجد وضع جبينك على الارض وارغم على راحتيك واضمم اصابعك وضعهما مستقبل القبلة واذا جلست فلا تجلس على يمينك ولكن انصب
يمينك واقعد على اليتيك ولا تضع يدك بعضها على بعض لكن ارسلهما ارسالا فان ذلك تكفير اهل الكتاب ولا تتمطى في صلوتك ولا
تتجشأ وامنعهما بجهدك وطاقتك فاذا عطست فقل الحمد لله ولا تطأ موضع سجودك ولا تتقدم مرة ولا تتأخر اخرى ولا تصل وبك شيء من
الاخبثين وان كنت في الصلوة فوجدت غمزا فانصرف الا ان يكون شيئا تصبر عليه من غير اضرار بالصلوة واقبل على الله بجميع القلب و
بوجهك حتى يقبل الله عليك واسبغ الوضوء وعفر جبينك في التراب واذا اقبلت على صلوتك اقبل الله عليك بوجهه واذا اعرضت
اعرض الله عنك وروي عن العالم ع انه قال ربما لم يرفع من الصلوة الا النصف والثلث والسدس على قدر اقبال العبد على صلوته و
ربما لا يرفع منها شيء ترد في وجهه كما يرد الثوب الخلق وتنادي ضيعتني ضيعك الله كما ضيعتني ولا يعطي الله القلب الغافل شيئا وروي
اذا دخل العبد في الصلوة لم يزل الله ينظر اليه حتى يفرغ منها وقال ابو عبد الله ع اذا احرم العبد في صلوته اقبل الله عليه بوجهه و
يوكل به ملكا يلتقط القران من فيه التقاطا فان اعرض اعرض الله عنه ووكله الى الملك واذا زالت الشمس فصل ثمان ركعات منها
ركعتان بفاتحة وقل هو الله احد والثانية بفاتحة وقل يا ايها الكافرون وست ركعات بما احببت من القران ثم اقم ان شئت جمعت بين
الاذان والاقامة وان شئت فرقت بركعتين منها ثم افتتح الصلوة وارفع يديك ولا تجاوز بهما وجهك وابسطهما بسطا ثم كبر ثلث تكبيرات ثم تقول
اللهم انت الملك الحق المبين لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت ثم تكبر تكبيرتين
وتقول لبيك وسعديك والخير بين يديك والشر ليس اليك والمهدي من هديت عبدك وابن عبديك بين يديك منك وبك
ولك واليك لا ملجا ولا منجا ولا مفر الا اليك سبحانك وحنانيك تباركت وتعاليت سبحانك رب البيت الحرام والركن والمقام والحل و
الحرام ثم تكبر تكبيرتين وتقول وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا على ملة ابراهيم ودين محمد وولاية امير المؤمنين علي بن ابي طالب
مسلما وما انا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين لا اله غيرك ولا
معبود سواك اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم وتجهر ببسم الله على مقدار قراءتك واعلم ان السابعة هي
الفريضة وهي تكبيرة الافتتاح وبها تحريم الصلوة وروي ان تحريمها التكبير وتحليلها التسليم وانو عند افتتاح الصلوة ذكر الله وذكر
رسول الله ص واجعل واحدا من الائمة نصب عينيك ولا تجاوز باطراف اصابعك شحمة اذنيك ثم تقرا فاتحة الكتاب وسورة وفي الركعتين
الاخراوين الحمد وحده والا فسبح فيهما ثلثا ثلثا تقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر تقولها في كل ركعة منهما ثلث مرات
ولا تقرأ في المكتوبة سورة ناقصة ولا باس في النوافل واسمع القراءة والتسبيح اذنيك فيما لا تجهر فيه من الصلوات بالقراءة وهي الظهر
والعصر وارفع فوق ذلك فيما تجهر فيه بالقراءة واقبل على صلوتك بجميع الجوارح والقلب اجلالا لله تبارك وتعالى ولا تكن من الغافلين
فان الله جل جلاله يقبل على المصلي بقدر اقباله على الصلوة وانما يحسب منها بقدر ما يقبل عليه فاذا ركعت فمد ظهرك ولا تنكس راسك
وقل في ركوعك بعد التكبير اللهم لك ركعت ولك خشعت وبك اعتصمت ولك اسلمت وعليك توكلت انت ربي خشع لك قلبي وسمعي
وبصري وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعصبي وعظامي وجميع جوارحي وما اقلت الارض مني غير مستنكف ولا مستكبر لله رب العالمين
لا شريك له وبذلك امرت سبحان ربي العظيم وبحمده ثلث مرات وان شئت خمس مرات وان شئت سبع مرات وان شئت التسع فهو افضل
ويكون نظرك في وقت القراءة الى موضع سجودك وفي وقت الركوع بين رجليك ثم اعتدل حتى يرجع كل عضو منك الى موضعه وقل سمع الله
لمن حمده بالله اقوم واقعد اهل الكبرياء والعظمة لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت ثم كبر واسجد والسجود على سبعة اعظم
على الجبهة واليدين والركبتين والابهامين من القدمين وليس على الانف سجود وانما هو الارغام ويكون بصرك في وقت السجود الى
انفك وبين السجدتين في حجرك وكذلك في وقت التشهد وقل في سجودك اللهم لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت وعليك توكلت انت
ربي سجد لك وجهي وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعصبي وعظامي سجد وجهي البالي الفاني الذليل المهين للذي خلقه وصوره وشق سمعه
وبصره تبارك الله احسن الخالقين سبحان ربي الاعلى وبحمده مثل ما قلت في الركوع ثم ارفع راسك من السجود واقبض اليك قبضا وتمكن
من الجلوس وقل بين سجدتيك اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني فاني لما انزلت الي من خير فقير ثم اسجد الثانية وقل فيها ما قلت في

(هامش: بابهاميك حذاء اذنيك كي ترفع يديك بالدعاء في القنوت حتى تجاوز خ — ثلث خ — تكبيرة خ — عز وجل خ — الاولتين وفي الركعتين خ — فيها)

الاولى ثم ارفع راسك وتمكن من الارض ثم قم الى الثانية فاذا اردت ان تنهض الى القيام فاتك على يديك وتمكن من الارض ثم انهض قائما
وافعل مثل ما فعلت في الركعة الاولى فان كنت في صلوة فيها قنوت فاقنت وقل في قنوتك بعد فراغك من القراءة قبل الركوع اللهم انت الله
لا اله الا انت الحليم الكريم لا اله الا انت العلي العظيم سبحانك رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش
العظيم يا الله ليس كمثله شيء صل على محمد وآل محمد واغفر لي ولوالدي ولجميع المؤمنين والمؤمنات انك على ذلك قادر ثم اركع وقل في ركوعك
مثل ما قلت فاذا تشهدت في الثانية فقل بسم الله وبالله والحمد لله والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له و
اشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة ولا تزيد على ذلك ثم انهض الى الثالثة وقل اذا نهضت بحول
الله وقوته اقوم واقعد واقرأ في الركعتين الاخريين ان شئت الحمد وحده وان شئت سبحت ثلث مرات فاذا صليت الركعة الرابعة فقل في تشهد
بسم الله وبالله والحمد لله والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق
بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة التحيات لله والصلوات الطيبات الزاكيات الغاديات الرائحات التامات الناعمات المباركات الصالحات
لله ما طاب وزكى وطهر ونمى وخلص وما خبث فلغير الله اشهد انك نعم الرب وان محمدا نعم الرسول وان عليا نعم المولى وان
الجنة حق والنار حق والموت حق والبعث حق وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور الحمد لله الذي هدانا لهذا
وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وارحم محمدا وآل محمد افضل ما صليت وباركت وترحمت وسلمت
على ابراهيم وآل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد اللهم صل على محمد المصطفى وعلي المرتضى وفاطمة الزهراء والحسن والحسين وعلى الائمة الراشدين
من آل طه ويس اللهم صل على نورك الانور وعلى حبلك الاطول وعلى عروتك الاوثق وعلى وجهك الاكرم وعلى جنبك الاوجه وعلى بابك
الادنى وعلى مسلك الصراط اللهم صل على الهادين المهديين الراشدين الفاضلين الطيبين الطاهرين الاخيار الابرار اللهم صل على
جبرئيل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل وعلى ملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين ورسلك اجمعين من اهل السموات والارضين
واهل طاعتك اكتعين واخصص محمدا بافضل الصلوة والتسليم السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام عليك وعلى اهل
بيتك الطيبين السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ثم سلم عن يمينك وان شئت يمينا وشمالا وان شئت تجاه القبلة واذا فرغت
من صلوة الزوال فارفع يديك ثم قل اللهم اني اتقرب اليك بجودك وكرمك واتقرب اليك بمحمد عبدك ورسولك واتقرب اليك بملائكتك و
انبيائك ورسلك واسألك ان تصلي على محمد وعلى آل محمد واسألك ان تقيل عثرتي وتستر عورتي وتغفر ذنوبي وتقضي حوائجي ولا
تعذبني بقبيح فعالي فان جودك وعفوك يسعني ثم تخر ساجدا وتقول في سجودك يا اهل التقوى ويا اهل المغفرة يا ارحم الراحمين انت مولاي وسيدي
ومالك رقي انت خير لي من ابي وامي ومن الناس اجمعين بي اليك فقر وفاقة وانت غني عني اسألك بوجهك الكريم واسألك ان تصلي على محمد و
على اخويه النبيين والائمة الطاهرين وتستجيب دعائي وترحم تضرعي وتصرف عني انواع البلاء يا رحمن واعلم ان ثلث صلوات اذا حل وقتهن
فينبغي لك ان تبتدئ بهن ولا تصلي بين ايديهن نافلة صلوة استقبال النهار وهي الفجر وصلوة استقبال الليل وهي المغرب وصلوة
يوم الجمعة واقنت في اربع صلوات الفجر والمغرب والعتمة وصلوة الجمعة والقنوت كلها قبل الركوع بعد الفراغ من القراءة وادنى القنوت
ثلث تسبيحات ومكن الانف والجبهة من الارض فانه روي عن العالم ع انه قال من لم يمكن الانف والجبهة من الارض ولو في الطين فكانه ما صلى وضم اصابعك
بيديك في جميع الصلوات تجاه القبلة عند السجود وتفرقهما عند الركوع والقم راحتيك بركبتيك ولا تلصق احدى القدمين بالاخرى و
انت قائم ولا في وقت الركوع وليكن بينهما اربع اصابع او شبر وادنى ما يجزي في الصلوة فيما يكمل به الفرائض تكبيرة الافتتاح وتمام الركوع و
السجود وادنى ما يجزي من التشهد الشهادتان فاذا كبرت فاشخص ببصرك نحو سجودك وارسل منكبيك وضع يديك على فخذيك قبالة
ركبتيك فانه احرى ان تهتم بصلوتك ولا تقدم رجلا على رجل ولا تنفخ في موضع سجودك ولا تعبث بالحصى فان اردت ذلك فليكن
ذلك قبل دخولك في الصلوة

توضيح وتنقيح ذكر الصدوق ره كثيرا من ذلك في الفقيه بادنى تغيير قوله متكاسلا اي متثاقلا
ولا متناعسا اي بان يكون النوم غالبا عليك ولا مستعجلا اي في حال الصلوة او قبلها ايضا ولا متلاهيا اي غافلا عما تاتي به بان لا تكون
مع حضور القلب قال في النهاية يقال لهوت بالشيء الهو لهوا اذا لعبت به وتلهيت به اذا تشاغلت وتغافلت به عن غيره ولهاه عن كذا اي
شغله ولهيت عن الشيء بالكسر الهى اذا سلوت عنه وتركت ذكره واذا غفلت عنه ولتشتغل على السكون اي سكون الجوارح والوقار
اي حضور القلب والتوقير الثاني في الاصول والخشوع الخضوع او البكاء والتضرع او حضور القلب والطمأنينة الجوارح والفقرات بعضها مع
بعض منضمتين قدميك اي تكونان متحاذيتين لا يكون احداهما اقرب الى القبلة من الاخرى او يكون الفصل بينهما متساويا وهذا لا ينا
كون الاصابع رءوسها جميعا الى القبلة كما ورد في صحيحة زرارة الا بتوسع في احدهما ولعله لذلك قال في النفلية وان يستقبل بالابهامين

مثل م

وآل على محمد وعلى آل محمد م

تعقيب

القبلة

القبلة وانصب نفسك بكتفيها على الحجر اى فيها منتصبا بان تقيم صلبك كما روى عن الباقر ع فى قوله تعالى فصل لربك وانحر قال النحر الاعتدال فى القيام بان يقيم صلبه ونحره ويحمل على نصب الافعال اى اتعب نفسك فى العبادة كما قيل فى قوله تعالى فاذا فرغت فانصب ولا تلتفت اى لا بالعين ولا بالوجه فقد روى عن النبى ص انه قال لا تلتفتوا فى صلوتكم فانه لا صلوة لملتفت وقال اما يخاف الذى يحول وجهه فى الصلوة ان يحول الله وجهه حمار فان لم تكن تراه اى ان لم تكن فى مراقبة الله سبحانه وعظمته فى هذا المقام فكن فى مقام مراقبة انه يراك وبين المقامين فرق تام والمقام الاول مقام الصديقين كما قال امير المؤمنين ع لم اكن لاعبد ربا لم اره ويحمل على بعد ان تكون علة للفقرة الاولى اى اذا كان الله يراك وانت تعلم ذلك فكانك تراه فاذا ذكرت ذلك وعملت بمقتضاه فعبدته كانك تراه والفرقعة تنقيض الاصابع بحيث يسمع لها صوت ولا تولع بانفك ولا بثوبك بفتح اللام يقال فلان مولع به بالفتح اى مغرى به اى لا تكن حريصا باللعب بانفك وشعرك ولا بالنظر الى ثوبك ولبسه ولا تصل وانت متلثم المشهور كراهة اللثام للرجل من غير ضرورة ان لم يمنع القراءة وسماعها وشيئا من الواجبات والا حرم واطلق المفيد المنع من اللثام للرجل وقال فى المعتبر الظاهر انه يريد الكراهة وكذا الشيخ كراهة النقاب للمرأة على التفصيل المذكور ويكون بصرك فى موضع سجودك هذا هو المشهور بين الاصحاب ونقل الشيخ الطبرسى ان الخشوع غض البصر والاخبار الصحيحة تدل على الاول والظاهر انه يجوز التحرك لحك الجرح ولا تتثاءب قال الشهيد فى النفلية فى سياق المستحبات وعدم التورك وهو الاعتماد على احدى الرجلين تارة وعلى الاخرى اخرى وعد فى الذكرى من المستحبات ان يثبت على قدميه ولا يتكى مرة على هذه ومرة على هذه ولا يتقدم مرة ويتاخر اخرى قال قاله الجعفى وارفع يديك حذاء اذنيك اختلف الاصحاب فى حد الرفع فقال الشيخ يحاذى بيديه شحمتى اذنيه وعن ابن ابى عقيل يرفعهما حذو منكبيه او حيال خديه لا يجاوز بهما اذنيه وقال ابن بابويه يرفعهما الى النحر ولا يجاوز بهما الاذنين حيال الخد والكل متقارب وجعل الفاضلان مدلول قول الشيخ اولى وقال فى بحث تكبير الركوع يرفع يديه حذاء وجهه وفى رواية الى اذنيه وبها قال الشيخ وقال الشافعى الى منكبيه وبه رواية عن اهل البيت ايضا لكنها منفاردة وفى رواية صفوان رايت ابا عبد الله ع اذا كبر فى الصلوة رفع يديه حتى كان يبلغ اذنيه ويدل على عدم بلوغ الاذنين وقال الشيخ البهائى ره المحاذاة لا تستلزم البلوغ والظاهر من الاخبار وينبغى الجمع بينها محاذاة اسفل اليد النحر واعلاه الاذن والتخيير بين تلك المراتب بحيث لا يجاوز الوجه واخبار العامة ايضا فى ذلك مختلفة ففى بعض اخبارهم كان رسول الله ص اذا افتتح الصلوة رفع يديه حذو منكبيه وفى بعضها رفع يديه الى قريب من اذنيه وفى بعضها حتى يحاذى اذنيه وفى بعضها رفع يديه حتى كانت بحيال منكبيه وحاذى ابهاميه اذنيه ثم كبر وفى بعضها الى شحمة اذنيه وقال فى الذكرى يكره ان يجاوز بهما راسه او اذنيه اختيارا لما رواه العامة من نهى النبى ص و رواه ابن ابى عقيل فقال قد جاء عن امير المؤمنين ع ان النبى ص مر برجل يصلى وقد رفع يديه فوق راسه فقال ما لى ارى اقواما يرفعون ايديهم فوق رؤسهم كانها آذان خيل شمس ويستحب ان تكونا مبسوطتين يستقبل بباطن كفيه القبلة وذهب جماعة من الاصحاب الى استحباب ضم الاصابع حين الرفع ونقل الفاضلان عن المرتضى وابن الجنيد تفريق الابهام وضم الباقى ونقل فى الذكرى عن المفيد وابن البراج وابن ادريس وجعله اولى والظاهر ان ضم الجميع اولى لكونه اظهر من الاخبار والمشهور بينهم انه يبتدئ برفع يديه عند ابتدائه بالتكبير ويكون انتهاء الرفع عند انتهاء التكبير ويرسلهما بعد ذلك وقال فى المعتبر وهو قول علمائنا ولم اعرف فيه خلافا ولانه لا يتحقق رفعهما بالتكبير الا كذلك وقريب منه كلام العلامة فى المنتهى وقال فى الذكرى قال ابن سنان رايت الصادق ع يرفع يديه حيال وجهه حين استفتح والظاهر انه يقتضى ابتداء التكبير مع ابتداء الرفع وانتهائه مع انتهائه وهو احد وجهى الشافعية والثانى يرفع ثم يكبر عند الارسال وهو غير ثابت بعض علمائنا وظاهر كلام الشافعى انه يكبر بين الرفع والارسال انتهى واقول هذا القول الاخير ايضا نسبه الشهيد الثانى فى شرح الالفية الى بعض الاصحاب كما يظهر على بعض الوجوه مما رواه الكلينى فى الحسن عن ابى عبد الله ع قال اذا افتتحت الصلوة فارفع كفيك ثم ابسطهما بسطا ثم كبر ثلث تكبيرات الى اخر الخبر لا قول فيه عندنا بذلك ولعل الاول اظهر واما هذا الخبر فالمراد بالبسط اما بسط الاصابع بان لا تكون الاصابع مضمومة او بسط اليدين اى ارسالهما بعد الرفع وعلى الاول ينبغى ان يكون كلمة ثم منسلخة عن معنى التاخر والتراخى فقط وقوله ع ثم كبر ثلث تكبيرات اما المراد منه ثم ثلث تكبيرات اى كبر بعد ذلك تكبيرتين لتتم الثلث او الغرض بيان الجميع فعلى الاول لا حاجة الى انسلاخ ثم عن معنى وعلى الثانى ينبغى انسلاخها عنها معا على الشق وبالجملة لا اسند لا ان يحمل الخبر على ما يخالف ظواهر الروايات الاخر فى البسط بعد الرفع او يحمل التكبيرات عن الرفع مشكل ولا ترفع يديك بالدعاء بدل عليه موثقة سماعة عن ابى عبد الله قال اذا افتتحت الصلوة فكبرت فلا تجاوز اذنيك ولا ترفع يديك بالدعاء فى المكتوبة تجاوز بهما راسك حيث يدل منطوقا على المنع فى الفريضة ومفهوما على الجواز فى النافلة ويؤيده ما مر من خبر علي ع والظاهر ان المراد هنا الرفع فى القنوت وذكر الوتر بعد النافلة تخصيص بعد التعميم ونقل فى المنتهى الاجماع على انه يستحب للمصلى وضع الكفين على عينى الركبتين مفرجات الاصابع عند الركوع قال وهو مذهب العلماء كافة ثم قال ويستحب له ان يرد ركبتيه الى

فى الصلوة ان يحول الله وجهه

معا وعلى الثانى من التراخى صح

جامع

باب صفة الصلاة من فاتحتها وخاتمتها

خلفه وان يستوي كالظهر ويمد عنقه محاذيا للظهر وهو مذهب العلماء كافة وضع جبينك (جبهتك) بحذاء اللحاوذه وارغم على راحتيك كذا في النسخ التي
عندنا ولعل المعنى على تقدير صحته اوصلها الى الرغام متمكنا عليهما فانه يستحب ايصال اليدين وساير المساجد سوى الجبهة الى ما يصح السجود
عليه والتراب افضل والظاهر انه ادعم بالمهملتين من قولهم دعم كمنع اذا اتكى وفي النسخ مشترك ان لم يكن زيادة على ايتها من النساخ وقال
في المنتهى يستحب ان يضع راحتيه على الارض مبسوطتين مضمومتي الاصابع بين منكبيه موجهات الى القبلة وهو قول اهل العلم ويستشهد
بما رواه الشيخ في الصحيح عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام اذا علمت الصلاة ولا تلزق كفيك بركبتيك ولا تدنهما من وجهك بين ذلك شيئا و
ابسطهما على الارض بسطا واقبضهما اليك قبضا وان كان تحتهما ثوب فلا يضرك وان افضيت بهما الى الارض فهو افضل ولا تفرجن بين
اصابعك في سجودك ولكن ضمهن جميعا قوله ولكن انصب بمنكبك نصبا اليمين معناه جعله على البناء ويما ذكره السيد والمجلسي انسب
ولا تضع يديك اي عند القيام ويحتمل الاعم والاول اظهر ويستحب امكنه ولا تطأ موضع سجودك اي في حال الصلاة بان تمشي اليها ومعلوم انما اذا
اذا كان شيئا مخصوصا بالصلاة وذكر الاصحاب كراهة مدافعة الاخبثين والنوم انهما اذا كانت قبل الصلاة واذا عرضت في الاثناء فالمشهور عدم وجوب
الاتمام مع امكان الصبر عليهما والابطال الصلاة ويدفعهما ويستانف وظاهر الخبر وبعض روايات الاخر جواز القطع مع منافاتهما لحضور
القلب الاثبات مستحبات الصلاة وليس ببعيد والعمل بالمشهور احوط وقال في الذكرى اذا اراد القطع فالاحوط التحلل بالتسليم لعموم تحليلها
التسليم وغير نقار وعفر جبينك اي بعد الصلاة في سجدة الشكر وفيهما بالسجود على التراب فالمراد بالجبين الجبهة ويحتمل الاعم منهما او بسطهما
بسطا شبيه بما مر في خبر الكافي وتاويل مشترك وان في هذا المكان سهل اعوذ بالله السميع العليم هذا احد انواع الاستعاذة وسيأتي الكلام
فيها على صفة قراءة للناس جهرها اي الحمد وان كانت في الاخفاتية واجعل واحدا لم يذكر ذلك في خبر الاخر واسمع القراءة يدل على ما هو
المشهور من ان الحد الادنى من القراءة مطلقا اسماع النفس ولا خلاف فيه ظاهرا بل نقل عليه الاجماع وسيأتي تمام احكام القراءة والجهر والاخفات
في محالهما ويكون بصرك في وقت السجود الى انفك هذا المشهور بين الاصحاب حيث قالوا يستحب ان يكون نظره ساجدا الى طرف انفه واعترفوا
بعدم النص على الخصوص كالنظر جالسا او متشهدا الى حجره واستدلوا عليهما بان فيهما الخشوع والاقبال على العبادة بعونه ما دل على كراهة
التغميض في الصلاة وهذا الخبر يصلح للتاييد بل هو اقوى مما تمسكوا به ويمكن القول باستحباب النظر في الجلوس الى موضع السجود لعموم
الاخبار الدالة على النظر في الصلاة الى موضع السجود خرج ما خرج بالدليل وبقي الباقي والله يعلم واقبض اليك قبضا اي اليدين كما في
صحيحة زرارة وابسطهما على الارض بسطا واقبضهما اليك قبضا اي اذا رفع راسه من السجدة وضم كفيه اليه ثم رفعهما بالتكبير ومن الارض رفع
واحد وفي كلام علي بن بابويه ما يفسر ذلك فانه قال اذا رفع راسه من السجدة الاولى قبض يديه اليه قبضا فاذا تمكن من الجلوس رفعهما بالتكبير
ولا تزيد على ذلك هذا موافق لما ذكره الصدوق في الفقيه الا انه لم يقل ولا تزيد على ذلك وظاهره انه لا يجب عنده الصلاة على محمد وآله في التشهد
مع ان ظاهر كلامه وجوب الصلاة عند ذكره صلى الله عليه ويمكن ان يقال انه يقول بوجوبها للذكر لا لكونها جزءا من التشهد وقال الشهيد في الذكرى في
الصدوق في المقنع اقتصر في التشهد على الشهادتين ولم يذكر الصلاة على النبي وآله ثم قال وادنى ما يجزي في التشهد ان يقول
الشهادتين او يقول بسم الله وبالله ثم يسلم ووالده في رسالته لم يذكر الصلاة على النبي والآل في التشهد الاول والقولان شاذان لا يعول عليهما
ويعارضهما اجماع الامامية على الوجوب انتهى وهي الخبر يدل على جواز النافلة بعد طلوع الفجر كما يدل عليه بعض الروايات والمشهور امتداد
وقتها الى طلوع الحمرة كما هو مدلول روايات اخر واقنت في اربع صلوات اي القنوت فيها آكد وظاهره ان قنوت الجمعة ليس مثل ساير
الصلوات كما هو مذهب الصدوق ومكن الالية اليسرى اي في الجلوس مطلقا وليكن بينهما اربع اصابع اي مضمومات وهي قريبة من ثلث
منفرجات ولذا فسر بعضها ادنى التفريج بها معا وارسل منكبيك اي لا ترفعهما ويدل عليه صحيحة زرارة وذكره الاصحاب قال في المنتهى يكره
ان ينفخ في موضع سجوده ذهب اليه علماؤنا لانه فعل ليس من الصلاة فيكره ترك العبادة له ويؤيده صحيحة محمد بن مسلم انتهى ويظهر من
بعض الروايات الجواز مطلقا ومن بعضها اذا لم يؤذ احدا فلذا احمل على الكراهة ويمكن حمل اخبار النهي على الابتداء والتجويز على عدمه فان
اردت ذلك اي تسوية الحصا الموضع السجود او غيره فافعل ذلك قبل دخولك في الصلاة **اربعين الشهيد** باسناده عن الصدوق
عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال اتى النبي ص رجل
من ثقيف ورجل من الانصار فقال له الثقفي حاجتي يا رسول الله فقال له الانصاري اني قد اذنت له يا رسول الله فقال له رسول الله ص
ان شئت سألتني وان شئت انبأتك فقال انبئني يا رسول الله فقال جئت تسألني عن الصلاة وعن الوضوء وعن الركوع وعن السجود
فقال الرجل والذي بعثك بالحق ما جئت اسألك الا عنه فقال له رسول الله ص اسبغ الوضوء واملأ يديك من ركبتيك وعفر جبينك (خدك)
في التراب وصل صلاة مودع ثم قال حرر ابن ابي عمير عن معوية بن وهب ورفاعة ولم يذكر وضوءا ومنه بالاسناد المتقدم عن فضالة عن حماد

بالدال والعين المهملتين كذا في النسخة الصحيحة

حيال منكبيك لا تجعلهما بين يدي ركبتيك لكن تحرفهما عن ذلك

لانه يرفعهما بالتكبير ع

بن عثمان

بن عثمان عن محمد بن موسى المتوكل عن علي بن الحسين ع قال اتى رسول الله ص الثقفي يسأله عن الصلوة فقال رسول الله ص اذا قمت في صلوتك فاقبل على الله بوجهك يقبل عليك فاذا ركعت فانشر اصابعك على ركبتيك وارفع صلبك فاذا سجدت فمكّن جبهتك من الارض ولا تنقر كنقر الديك **بيان** وارفع صلبك اي لا تقوّس ليخرج عن التساوي **تفسير النعماني** باسناده المذكور في كتاب القرآن عن امير المؤمنين ع قال حدود الصلوة اربعة معرفة الوقت والتوجه الى القبلة والركوع والسجود وهذه عوام في جميع العالم وما يتصل بها من جميع افعال الصلوة والاذان والاقامة وغير ذلك ولما علم الله سبحانه ان العباد لا يستطيعون ان يؤدّوا هذه الحدود كلها على حقائقها جعل فيها فرائض وهي الاربعة المذكورة وجعل فيها ما عدا هذه الاربعة المذكورة من القراءة والدعاء والتسبيح والتكبير والاذان والاقامة وما شاكل ذلك سنة واجبة من احبها يعمل بها فهذا ذكر حدود الصلوة **بيان** لعل المراد بالفرائض الاركان التي تبطل الصلوة بتركها وظاهره استحباب غيرها وينبغي حملها على انه لا يبطل الصلوة بتركها سهواً او ان من لا يعلمها تسقط عنه ويؤيده ان في بعض النسخ من احبها يعمل بها او المراد انه ليس فيها من الاهتمام بادائها والعمل بمستحباتها مثل ما في الاربعة وبالجملة لا يعارض بمثله سائر الاخبار الصحيحة المشهورة فلا ينقص تأويل فيه وجدت بخط الشيخ محمد بن علي الجبعي نقلاً من جامع البزنطي باسناده عن ابي عبد الله ع قال اذا قمت في صلوتك فاخشع فيها ولا تحدّث نفسك ان قدرت على ذلك واخضع برقبتك ولا تلتفت فيها ولا يجوز طرفك موضع سجودك وصف قدميك وارخ يديك ولا تكفر ولا تورك قال البزنطي فانه بلغني عن ابي عبد الله ع ان قوماً عذبوا لانهم كانوا يتوركون تضجراً بالصلوة **ايضاح** قال الصدوق ره في الفقيه ولا تتورك فان الله عز وجل قد عذب قوماً على التورك كان احدهم يضع يديه على وركيه من ملالة الصلوة انتهى وقال الجزري في النهاية فيه كره ان يسجد الرجل متوركاً هو ان يرفع وركيه اذا سجد حتى يفحش في ذلك وقيل هو ان يلصق اليتيه بعقبيه في السجود وقال الازهري التورك في الصلوة ضربان سنة ومكروه اما السنة فان ينحي رجليه في التشهد الاخير ويلصق مقعدته بالارض وهو من وضع الورك عليها والورك ما فوق الفخذ وهي مؤنثة واما المكروه فان يضع يديه على وركيه في الصلوة وهو قائم وقد نهى عنه انتهى وقال العلامة في المنتهى يكره التورك في الصلوة وهو ان يعتمد بيديه على وركيه وهو التخصر رواه الجمهور عن ابي هريرة ان النبي ص نهى عن التخصر في الصلوة ومن طريق الخاصة رواية ابي بصير عن ابي عبد الله ع ولا تتورك فان قوماً عذبوا بنقص الاصابع والتورك في الصلوة والشهيد ره في النفلية فسر التورك بالاعتماد على احد الرجلين تارة وعلى الاخرى اخرى والتخصر بقبض خصره بيده وحكم بكراهتهما معاً ووجدت بخط بعض الافاضل نقلاً من جامع البزنطي عن الحلبي قال قال الصادق ع ان قوماً عذبوا لانهم كانوا يتوركون في الصلوة يضع احدهم كفيه على وركيه من ملالة الصلوة فقلنا الرجل يعيى في المشي فيضع يده على وركيه قال لا باس **تفسير الامام** قال الامام ع قال رسول الله ص افتتاح الصلوة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم ولا يقبل الله صلوة بغير طهور **فلاح السائل** باسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع رجلان افتتحا الصلوة في ساعة واحدة فتلا هذا من القرآن فكانت تلاوته اكثر من دعائه ودعا هذا فكان دعاؤه اكثر من تلاوته ثم انصرفا في ساعة واحدة ايهما افضل فقال كل فيه فضل كل حسن قال قلت قد علمت ان كلا حسن وان كلا فيه فضل فقال الدعاء افضل اما سمعت قول الله تبارك وتعالى وقال ربكم ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين هي والله العبادة هي والله العبادة اليست هي العبادة هي والله اليست اشدهن هي والله اشدهن هي والله اشدهن وبهذا الاسناد عن الحسين عن محمد بن سنان رفعه الى ابي جعفر ع انه سئل ايهما افضل في الصلوة كثرة القراءة او طول اللبث في الركوع والسجود فقال كثرة اللبث في الركوع والسجود اما تسمع لقول الله تعالى فاقرؤا ما تيسر منه واقيموا الصلوة انما عنى باقامة الصلوة طول اللبث في الركوع والسجود قال قلت فايهما افضل كثرة القراءة او كثرة الدعاء قال كثرة الدعاء اما تسمع لقوله تعالى قل ما يعبؤ بكم ربي لولا دعاؤكم **بيان** الخبران يدلان على ان كثرة الذكر والدعاء في الصلوة افضل من تطويل القراءة **المعتبر** عن زرارة عن ابي جعفر ع قال اجمع طرفك ولا ترفعه الى السماء **الهداية** اذا دخلت في الصلوة فاعلم انك بين يدي من يراك ولا تراه فاذا كبرت فاشخص ببصرك الى موضع سجودك وارسل منكبيك وضع يديك على فخذيك قبالة ركبتيك فانه احرى ان تهتم بصلوتك ولا تعبث بلحيتك او براسك او بيديك ولا تفرقع اصابعك ولا تقدم رجلاً على رجل وافصل بين قدميك قدر اصبع الى شبر اكثر من ذلك ولا تنفخ في موضع سجودك فاذا اردت النفخ فليكن قبل دخولك في الصلوة ولا تمطّ ولا تتثاءب فان ذلك كله نقصان في الصلوة ولا تلتفت عن يمينك ولا عن يسارك فان التفتّ حتى ترى من خلفك فقد وجب عليك اعادة الصلوة واشغل قلبك بصلوتك فانه لا يقبل من صلوتك الا ما اقبلت عليه منها بقلبك فاذا فرغت من القراءة فارفع يديك وكبّر واركع

من القرآن

هي والله العبادة

هي والله اشدهن

منه

بيدك اليمنى على ركبتك اليمنى قبل اليسرى وضع راحتيك على ركبتيك ولقّم أصابعك عين الركبة وفرّج أصابعك إذا وضعتها على ركبتيك ويكون نظرك في الركوع ما بين قدميك إلى موضع سجودك وسبّح في الركوع ثلث تسبيحات فإذا رفعت رأسك من الركوع فانتصب قائماً وارفع يديك وقل سمع الله لمن حمده ثم كبّر واهو إلى السجود وضع يديك جميعاً معاً وإن كان بينهما وبين الأرض ثوب فلا بأس وإن أفضيت بهما إلى الأرض فهو أفضل ولا تنظر في السجود إلى طرف أنفك وترغم بأنفك فإنّ الإرغام سنّة ومن لم يرغم بأنفه في سجوده فلا صلوة له ويجزيك في وضع الجبهة من قصاص الشعر إلى الحاجبين مقدار درهم ويكون سجودك كما يتخوّى البعير الضامر عند بروكه تكون شبه المعلّق لا يكون شيء من جسدك على شيء منه **مشكاة**

زيد النرسي عن أبي الحسن الأوّل عليه السلام أنّه رآه يصلّي فكان إذا كبّر في الصلوة ألزق أصابع يديه الإبهام والسبّابة والوسطى والتي تليها وفرّج بينها وبين الخنصر ثم رفع يديه بالتكبير قبالة وجهه ثم يرسل يديه ويلزقهما بالفخذين ولا يفرّج بين أصابع يديه فإذا ركع كبّر ورفع يديه بالتكبير قبالة وجهه ثم يلقم ركبتيه كفّيه ويفرّج بين الأصابع فإذا اعتدل لم يرفع يديه وضمّ الأصابع بعضها إلى بعض كما كانت ويلزق يديه مع الفخذين ثم يكبّر ويرفع يديه قبالة وجهه كما هي ملزق الأصابع فيسجد ويبادرهما إلى الأرض من قبل ركبتيه ويضعهما مع الوجه بحذائه فيبسطهما على الأرض بسطاً ويفرّج بين الأصابع كلّها ويجنّح بيديه ولا يجنّح بالركوع ورأيته يكبّر فيفعل ويرفع يديه عند كلّ تكبيرة فيلزق الأصابع ولا يفرّج بين الأصابع إلّا في الركوع والسجود وإذا بسطهما على الأرض

باب آداب الصلوة

النساء إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَوةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا **الأعراف** يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ **التوبة** وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَوةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى **المؤمنون** قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَوتِهِمْ خَاشِعُونَ **تفسير** يخادعون الله خداعهم إظهارهم الإيمان الذي حقنوا به دماءهم وأموالهم أو يخادعون الله نبيّ الله كما سمّي مبايعتهم للنبيّ مبايعتهم لله اختصاراً ولأنّ ذلك بأمره وهو خادعهم أي مجازيهم على خداعهم أو محكّه بحقن دماءهم مع علمه بباطنهم وأخذهم بالعقوبات بعضها في الدنيا والآخرة تشبيه بالخداع وقيل هو أن يعطيهم الله نوراً يوم القيمة يمشون به مع المسلمين ثم يسلبهم ذلك النور ويضرب بينهم بسور قاموا كسالى أي متثاقلين كأنّهم مجبورون يراءون الناس يعني أنّهم لا يعملون شيئاً من العبادات على وجه القربة وإنّما يفعلون ذلك إبقاء على أنفسهم وحذراً من القتل وسلب الأموال إذا رآهم المسلمون صلّوا ليروهم أنّهم يدينون بدينهم وإن لم يرهم أحد لم يصلّوا وروى العيّاشي عن مسعدة بن زياد عن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله سئل فيما النجاة غداً قال إنّما النجاة أن لا تخادعوا الله فيخدعكم فإنّ من يخادع الله يخدعه ونفسه يخدع لو يشعر فقيل له وكيف يخادع الله قال يعمل بما أمر الله ثم يريد به غيره فاتّقوا الرياء فإنّه شرك بالله إنّ المرائي يدعى يوم القيمة بأربعة أسماء يا كافر يا فاجر يا غادر يا خاسر حبط عملك وبطل أجرك ولا خلاق لك اليوم فالتمس أجرك ممّن كنت تعمل له ولا يذكرون الله إلّا قليلاً أي ذكراً قليلاً وقال الطبرسي معناه لا يذكرون الله عن نيّة خالصة ولو ذكروه مخلصين لكان كثيراً وإنّما وصف بالقلّة لأنّه لغير الله وقيل لا يذكرون الله إلّا ذكراً يسيراً نحو التكبير والأذكار التي يجهر بها من التسبيح وما يخافت به من القراءة وغيرها وقيل إنّما وصف بالقلّة لأنّه سبحانه لم يقبله وما ردّه الله فهو قليل خذوا زينتكم قد مرّ في أبواب اللباس وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم أي وما منعهم قبول نفقاتهم إلّا كفرهم وفي الكافي عن الصادق عليه السلام لا يضرّ مع الإيمان عمل ولا ينفع مع الكفر عمل ألا ترى أنّه قال وما منعهم أن تقبل منهم الآية إلّا وهم كسالى متثاقلين ولا ينفقون إلّا وهم كارهون لأنّهم لا يرجون بهما ثواباً ولا يخافون على تركهما عقاباً قد أفلح المؤمنون قد حرف تأكيد يثبت المتوقّع ويفيد ثبات المعنى والفلاح الظفر بالمراد وقيل البقاء في الخير وأفلح دخل في الفلاح الذين هم في صلوتهم خاشعون قال الطبرسي أي خاضعون متواضعون متذلّلون لا يرفعون أبصارهم عن مواضع سجودهم ولا يلتفتون يميناً ولا شمالاً وروي أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله رأى رجلاً يعبث بلحيته في صلوته فقال أما إنّه لو خشع قلبه لخشعت جوارحه وفي هذا دلالة على أنّ الخشوع في الصلوة يكون بالقلب وبالجوارح فأمّا بالقلب فهو أن يفرغ قلبه بجمع الهمّة لها والإعراض عمّا سواها فلا يكون فيه غير العبادة والمعبود وأمّا بالجوارح فهو غضّ البصر والإقبال عليها وترك الالتفات والعبث قال ابن عبّاس خشع فلا يعرف من على يمينه ولا من على يساره وروي أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله كان يرفع بصره إلى السماء في صلوته فلمّا نزلت هذه الآية طأطأ رأسه ورمى ببصره إلى الأرض انتهى قوله وقد عرفت أنّ غضّ البصر ليس من الخشوع المطلوب في الصلوة إلّا ما ورد في رواية حمّاد في الركوع وقد مرّ ما يمكن أن يكون وجهاً لبعض الأخبار وجمع معارضاتها وقد روي عن أبي عبد الله عليه السلام أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله نهى أن يغمض الرجل عينيه في الصلوة وفي رواية زرارة اخشع ببصرك ولا ترفعه إلى السماء وأمّا خشوع الجوارح فهو حفظها عمّا لا يناسب الصلوة أو ينافي التوجّه إليها بالقلب فيشمل هو فعل جميع المندوبات وترك جميع المكروهات المتعلّقة بالجوارح المبيّنة في الفروع وفسّر بعض أهل اللغة وبعض المفسّرين الخشوع في الأعضاء بالسكون ويؤيّده ما روي في هذا الباب أنّ سيّد العابدين عليه السلام كان إذا قام في الصلوة كان كأنّه ساق شجرة لا يتحرّك منه إلّا ما حرّكت الريح منه وفي الرواية النبويّة المتقدّمة إيماء إليه أيضاً الظاهر

شمول

باب آداب الصلوة

يشمل الصلوة للفرائض والنوافل جميعاً والأذان والإقامة لأنهما أضيفتا إليهما لأن المصلّي هو المشتغل بالصلوة وهي عنده وذكرتهما في صلوته وأما المصلي في نفسه منفك عن الحاجة إليهما والانتفاع بهما وإن خص بالفرائض كما يشعر به بعض الروايات أمكن أن يكون مزيد الاختصاص في الترغيب في ترتب الفلاح على الخشوع في الصلوة لأهل الصلوة وحدها وعليهما جميعاً من التنبيه على فضل الخشوع ما لا يخفى **تفسير** علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جميل عن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال قلت أيما استوجب إبليس من الله أن أعطاه ما أعطاه فقال بشيء كان منه شكره الله عليه قلت وما كان منه جعلت فداك قال ركعتان ركعهما في السماء أربعة آلاف سنة **بشارة المصطفى** بإسناده عن سعيد بن زيد عن كميل بن زياد عن أمير المؤمنين عليه السلام فيما أوصاه به قال يا كميل لا تغتر بأقوام يصلّون فيطيلون ويصومون فيداومون ويتصدقون فيحسبون أنهم موفقون يا كميل أقسم بالله لسمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول إن الشيطان إذا حمل قوماً على الفواحش مثل الزنا وشرب الخمر والربا وما أشبه ذلك من الخناء والمآثم حبب إليهم العبادة الشديدة والخشوع والركوع والخضوع والسجود ثم حملهم على ولاية الأئمة الذين يدعون إلى النار ويوم القيامة لا ينصرون يا كميل ليس الشأن أن تصلي وتصوم وتتصدق الشأن أن تكون الصلوة فعلت بقلب نقي وعمل عند الله مرضي وخشوع سوي يا كميل انظر فيم تصلي وعلى ما تصلي إن لم تكن من وجهه وحله فلا قبول **مصباح الشريعة** قال الصادق عليه السلام إذا استقبلت القبلة فانس الدنيا وما فيها والخلق وما هم فيه واستفرغ قلبك عن كل شاغل يشغلك عن الله وعاين بسرّك عظمة الله واذكر وقوفك بين يديه يوم تبلو كل نفس ما أسلفت وردّوا إلى الله مولاهم الحق وقف على قدم الخوف والرجاء فإذا كبّرت فاستصغر ما بين السموات العلى والثرى دون كبريائه فإن الله تعالى إذا اطلع على قلب العبد وهو يكبّر وفي قلبه عارض عن حقيقة تكبيره قال يا كاذب أتخدعني وعزتي وجلالي لأحرمنك حلاوة ذكري ولأحجبنك عن قربي والمسارّة بمناجاتي واعلم أنه غير محتاج إلى خدمتك وهو غني عن عبادتك ودعائك وإنما دعاك بفضله ليرحمك ويبعدك من عقوبته وينشر عليك من بركات حنانيته ويهديك إلى سبيل رضاه ويفتح عليك باب مغفرته فلو خلق الله عزّ وجلّ على ضعف ما خلق من العوالم أضعافاً مضاعفة على سرمد الأبد لكان عنده سواء كفروا بأجمعهم به أو وحّدوه فليس له من عبادة الخلق إلا إظهار الكرم والقدرة فاجعل الحياء رداء والعجز إزاراً وادخل تحت ستر سلطان الله تغنم فوائد ربوبيته مستعيناً به ومستغيثاً إليه **العيّاشي** عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال لا تقم إلى الصلوة متكاسلاً ولا متناعساً ولا متثاقلاً فإنها من خلل النفاق فإن الله نهى المؤمنين أن يقوموا إلى الصلوة وهم سكارى يعني من النوم ومنه عن الحلبي قال سألته عن قول الله يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون قال لا تقربوا الصلوة وأنتم سكارى يعني سكر النوم يقول وبكم نعاس يمنعكم أن تعلموا ما تقولون في ركوعكم وسجودكم وتكبيركم وليس كما يصف كثير من الناس يزعمون أن المؤمنين يسكرون من الشراب والمؤمن لا يشرب مسكراً ولا يسكر ومنه عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال لا تقم إلى الصلوة متكاسلاً ولا متناعساً ولا متثاقلاً فإنها من خلل النفاق وقال للمنافقين وإذا قاموا إلى الصلوة قاموا كسالى يراؤون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً ومنه عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال الصلوة الوسطى الظهر وقوموا لله قانتين إقبال الرجل على صلوته ومحافظته على وقتها حتى لا يلهيه عنها ولا يشغله شيء **تفسير الإمام العسكري** عليه السلام قوله عزّ وجلّ ويقيمون الصلوة قال الإمام عليه السلام ثم وصفهم بعد فقال ويقيمون الصلوة يعني بإتمام ركوعها وسجودها وحفظ مواقيتها وحدودها وصيانتها عما يفسدها أو ينقصها ثم قال الإمام عليه السلام حدثني أبي عن أبيه عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان من خيار أصحابه عنده أبو ذر الغفاري فجاءه ذات يوم فقال يا رسول الله إن لي غنيمات قدر ستين شاة فأكره أن أبدو فيها وأفارق حضرتك وخدمتك وأكره أن أكلها إلى راع فيظلمها ويسيء رعايتها فكيف أصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وآله أُبدُ فيها فبدا فيها فلما كان في اليوم السابع جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله يا أبا ذر قال لبيك يا رسول الله قال ما فعلت غنيماتك قال يا رسول الله إن لها قصة عجيبة قال وما هي قال يا رسول الله بينا أنا في صلوتي إذ عدا الذئب على غنمي فقلت يا رب صلوتي ويا رب غنمي فآثرت صلوتي على غنمي وأحضر الشيطان ببالي يا أبا ذر أين أنت إذ عدت الذئاب على غنمك وأنت تصلي فأهلكتها وما يبقى لك في الدنيا ما تعيش به فقلت للشيطان يبقى لي توحيد الله تعالى والإيمان برسول الله صلى الله عليه وآله وموالاة أخيه سيد الخلق بعده علي بن أبي طالب وموالاة الأئمة الهادين الطاهرين من ولده ومعاداة أعدائهم وكلما فات من الدنيا بعد ذلك جلل فأقبلت على صلوتي فجاء ذئب فأخذ حملاً فذهبت وأنا أحس به إذ أقبل على الذئب أسد فقطعه نصفين واستنقذ الحمل وردّه إلى القطيع ثم ناداني يا أبا ذر أقبل على صلوتك فإن الله قد وكلني بغنمك إلى أن تصلي فأقبلت على صلوتي وقد غشيني من التعجب ما لا يعلمه إلا الله تعالى حتى فرغت منها فجاءني الأسد وقال لي امض إلى محمد فأخبره أن الله تعالى قد أكرم صاحبك الحافظ لشريعتك ووكّل أسداً بغنمه يحفظها فعجب من حول رسول الله صلى الله عليه وآله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله صدقت يا أبا ذر ولقد آمنت به أنا وعلي وفاطمة والحسن والحسين فقال بعض المنافقين هذا لمواطأة بين محمد وأبي ذر يريد أن يخدعنا بغروره واتفق منهم رجال وقالوا نذهب إلى غنمه وننظر إليها إذا صلى هل يأتي الأسد فيحفظ غنمه فيتبين بذلك كذبه

وزيادة الاعتناء والمحافظة على كل حال والتعرض لما يهمل إهماله إلى ذلك

يقول

الغنم

إلا الله تعالى حتى

فقال رسول الله

عشرون رجلاً

١٣

مدرجاً

فذهبوا ونظروا وابو ذر قائم يصلي والاسد يطوف حوله ويبصبص بها ولا يدنو اليه فلما شاهدوا ذلك حتى اذا فرغ من صلوته ناداه الاسد هاك
فطبعك مسلما واثر القعد منا المانم ناداه الاسد معاشر المنافقين انكرتم لولي محمد وعلي واليهما الطيبين والمتوسل الى الله بهم ان يسخر لي
الله ربي لحفظ غنمه والذي اكرم محمدا واله الطيبين الطاهرين لقد جعلني الله طوع ابي ذر حتى لو امرني بافتراسكم وهلاككم لاهلكتكم والذي لا
يحلف باعظم منه لو سال الله بمحمد واله الطيبين ان يحول البحار دهن زنبق وبان والجبال مسكا وعنبرا وكافورا وقضبان الاشجار قضب
الزمرد والزبرجد لما منعه الله ذلك فلما جاء ابو ذر الى رسول الله ص قال له رسول الله ص يا ابا ذر انك احسنت طاعة الله فسخر الله لك من يطيعك
في كف العوادي عنك فانت من افاضل من مدحه الله عز وجل بانه يقيم الصلوة **بيان** قال في النهاية اذا اهتم بشيء بدا اي خرج
الى البدو ومنه الحديث من بدا جفا اي من نزل البادية صار فيه جفاء الاعراب وقال الجلالي ههنا يسير انتهى ما ارادوه **مجالس**
الصدوق عن الحسين بن ابراهيم بن ناتانه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن عبد العزيز عن ابن ابي يعفور قال قال ابو عبد الله الصادق ع اذا
صليت صلوة فريضة فصلها لوقتها صلوة مودع يخاف ان لا يعود اليها ابدا ثم اصرف ببصرك الى موضع سجودك فلو تعلم من عن
يمينك وشمالك لاحسنت صلوتك واعلم انك بين يدي من يراك ولا تراه ومنه عن الحسين بن احمد بن ادريس عن ابيه عن ابراهيم بن هاشم
عن ابن محبوب مثله **فلاح السائل** باسناده الى كتاب المشيخة لابن محبوب مثله **مشكوة الانوار** نقلا من المحاسن مثله
الخصال ومجالس الصدوق باسانيد جمة عن النبي ص قال ان الله كره لكم العبث في الصلوة **مجالس الصدوق** عن علي بن احمد
بن عبد الله بن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن جده احمد عن الحسن بن فضال عن ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر ع قال دخل رجل
مسجدا فيه رسول الله ص فخفف سجوده دون ما ينبغي ودون ما يكون من السجود فقال رسول الله ص نقر كنقر الغراب لو مات على هذا
مات على غير دين محمد **ثواب الاعمال** عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد عن الحسين بن فضال مثله **المحاسن**
عن ابن فضال مثله **بيان** قال في النهاية نقرة الغراب تخفيف السجود وانه لا يمكث فيه الا قدر وضع الغراب منقاره فيما يريد اكله
ثواب الاعمال ومجالس الصدوق عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن محمد بن علي الكوفي عن الحسن بن فضال عن احمد بن الحسن الميثمي عن
ابي بصير قال دخلت على ام حميدة اعزيها بابي عبد الله الصادق ع فبكت وبكيت لبكائها ثم قالت يا ابا محمد لو رايت ابا عبد الله ع عند الموت
لرايت عجبا فتح عينيه ثم قال اجمعوا الي كل من بيني وبينه قرابة قالت فلم نترك احدا الا جمعناه فنظر اليهم ثم قال ان شفاعتنا لا تنال
مستخفا بالصلوة **مجالس الصدوق** عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله عن ابن محبوب عن مالك
بن عطية عن الثمالي عن علي بن الحسين ع قال المنافق ينهى ولا ينتهي ويامر بما لا ياتي اذا قام في الصلوة اعترض واذا ركع ربض واذا سجد
نقر واذا جلس شغر **بيان** اعترض [illegible] رواه الكليني بسند اخر وزاد فيه قلت يا ابن رسول الله ص وما الاعتراض قال الالتفات
ومع قطع النظر عن الرواية يحتمل ان يكون المراد انه يعترض من القران فيكتفي ببعض منه من غير ان يقرا الفاتحة كما هو مذهب بعض العامة
او سورة كاملة معها كما هو مذهب بعضهم واذا ركع ربض قال في الصحاح ربوض الغنم والفرس والكلب مثل بروك الابل انتهى
فيحتمل ان يكون المعنى انه يدلي راسه وينحني كثيرا كانه رابض او يسقط نفسه من الركوع الى السجود من غير مكث عنده ايضا ومن غير ان
يستتم قائما كالغنم او كناية عن عدم الانفراج والتجافي بين الاعضاء واذا جلس شغر في القاموس شغر الكلب كمنع رفع احدى رجليه بال
او لم يبل انتهى وهو اشارة الى بعض معاني الاقعاء كما سياتي **تفسير** علي بن ابراهيم قد افلح المؤمنون الذين هم في صلوتهم خاشعون
قال غضك بصرك في صلوتك واقبالك عليها **بيان** لو كان رواية كما هو الظاهر يمكن القول بالتخيير بين النظر الى موضع السجود و
الغمض او حمله على من يتوقف حضور قلبه عليه كما قيل بهما او يكون كناية عن الاعراض عما سوى الله ولا يكون محمولا على الحقيقة ويكون
الفقرة الثانية مفسرة للاولى ومؤكدة لها **قرب الاسناد** عن محمد بن عيسى والحسن بن ظريف وعلي بن اسماعيل كلهم عن حماد بن عيسى
عن الصادق عن ابيه عن علي ع قال نهى رسول الله ص عن نقرة الغراب وفرشة الاسد **بيان** فرشة الاسد بالشين المعجمة قال في النهاية
فيه انه نهى عن افتراش السبع في الصلوة وهو ان يبسط ذراعيه في السجود ولا يرفعهما عن الارض كما يبسط الكلب والذئب ذراعيهما و
الافتراش افتعال من الفرش والفراش انتهى وفي بعض النسخ فريسة بالمهملة ويدعي بعضها **العلل** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار
عن علي بن اسماعيل عن محمد بن عمر عن ابيه عن علي بن المغيرة عن ابان بن تغلب قال قلت لابي عبد الله ع اني رايت علي بن الحسين ع اذا قام في
الصلوة غشي لونه لون اخر فقال لي والله ان علي بن الحسين كان يعرف الذي يقوم بين يديه **قرب الاسناد** عن احمد بن اسحاق بن سعد عن
بكر بن محمد الازدي قال سال ابو بصير الصادق ع وانا جالس عنده عن الحور العين فقال له جعلت فداك اخلق من خلق الدنيا او خلق الدنيا
او خلق الجنة فقال له ما انت وذاك عليك بالصلوة فان اخر ما اوصى به رسول الله ص وحث عليه الصلوة اياكم ان يستخف احدكم بصلوته

وهو جيد وعلى [illegible] معنى المفعول لا يتم [illegible] لكلا [illegible] بالكسر فريسة

فلا هو

باب آداب الصلاة

فلا صوا إذا كان شابا بالنهار ولا صوم إذا كان شيخا وهو يصلي فيما أشد من تركها الصلاة فقال إمام أحدكم فليعبث ولا وذا حك فليصبر وإذا
دمع رأسه فليبك حتى يبكي ثم سألته عن وقت صلاة المغرب فقال إذا غاب القرص ثم سألته عن وقت صلاة العشاء الآخرة فقال
إذا غاب الشفق قال وآية الشفق الحمرة وقال بيده هكذا **بيان** ما أتت وما يأتي الذي يخل بهما يعني بهما قوله فلا صوا إذا كان شابا
أي لا ينبغي ترك الاهتمام بها إلا عند الشباب ولا عند المشيب إلا عند الكل أقامه الصلب وعدم الميل إلى أحد الجانبين أريد من الآخر التكمه
الاستقرار وعدم التحرك والطمأنينة **مجالس ابن الشيخ** عن جماعة عن أبي المفضل عن الحسين بن علي العاقولي عن موسى بن عمر بن يزيد عن عمر بن خلاد
عن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال جاء خالد بن زيد إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله أوصني وأقلل لعلي أن أحفظ قال أوصيك بخمس
باليأس مما في أيدي الناس فإنه الغنى وإياك والطمع فإنه الفقر الحاضر وصل صلاة مودع وإياك وما تعتذر منه وأحب لأخيك ما تحب
لنفسك **العلل** عن محمد بن الحسن عن الحسن بن أبان بن الوليد عن ابن أبان عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن بعض أصحابنا عن الثمالي
قال رأيت علي بن الحسين عليه السلام يصلي فسقط رداؤه عن أحد منكبيه فلم يسوه حتى فرغ من صلاته فسألته عن ذلك فقال ويحك أتدري بين يدي
من كنت إن العبد لا يقبل من صلاته إلا ما أقبل عليه منها بقلبه **بيان** في سائر الكتب بعد قوله بقلبه فقلت جعلت فداك
هلكنا فقال كلا إن الله يتم ذلك بالنوافل أقول هل يصح للعبد الناسي حتى ذلك بحمله لعموم الناسي بعد لعل اشتراك
العلة ومعلومية الاختصاص إلا أن كان لرفع الاستغراق في العبادة خطأ بالعرفان بهذا الجناب الأجر عندك أظهر وإن كان ظاهر بعض
الأصحاب الأول **العلل** عن أبيه عن سعد عن عبد الله عن أيوب بن نوح عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن محمد بن مسلم قال قال أبو
عبد الله عليه السلام إن العبد ليرفع له من صلاته نصفها أو ثلثها أو ربعها أو خمسها وما يرفع له إلا ما أقبل عليه منها بقلبه وإنما أمرنا بالنوافل
ليتم لهم بها ما نقصوا من الفريضة **العلل** أحمد بن محمد بن العطار عن سعد بن عبد الله عن الحسين بن موسى الخشاب عن غياث بن إبراهيم عن
إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله إن الله عز وجل كره لي ست خصال وكرههن للأوصياء من ولدي وأتباعهم من بعدي
العبث في الصلاة والرفث في الصوم والمن بعد الصدقة وإتيان المساجد جنبا والتطلع في الدور والضحك بين القبور **المحاسن**
عن أبيه عن محمد بن سليمان عن أبيه عن الصادق عليه السلام مثله **مجالس الصدوق** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار
عن أحمد بن محمد عن الخشاب مثله **بيان** العبث ظاهره العبث باليد سواء كان باللحية أو بالأنف أو بالأصابع أو غيرها ويحتمل
شموله لغير اليد أيضا كالرأس والشفة وغيرهما **قرب الإسناد** عن السندي بن محمد عن أبي البختري عن الصادق عن أبيه عن علي عليه السلام
قال الالتفات في الصلاة اختلاس من الشيطان فإياكم والالتفات في الصلاة فإن الله تبارك وتعالى يقبل على العبد إذا قام في الصلاة
فإذا التفت قال الله تبارك وتعالى يا ابن آدم عمن تلتفت ثلاثا فإذا التفت الرابعة أعرض الله عنه **الخصال** عن أبيه عن سعد بن عبد الله
عن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن عن أبي بصير ومحمد بن مسلم عن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال ~~الأربعمائة~~ قال أمير المؤمنين عليه السلام لا
يقومن أحدكم في الصلاة متكاسلا ولا ناعسا ولا يفكرن في نفسه فإنه بين يدي ربه عز وجل وإنما للعبد من صلاته ما أقبل عليه
منها بقلبه وقال عليه السلام لا يعبث الرجل في صلاته بلحيته ولا بما يشغله عن صلاته وقال عليه السلام ليخشع الرجل في صلاته فإنه من خشع قلبه لله
عز وجل خشعت جوارحه فلا يعبث بشيء وقال عليه السلام إذا قام أحدكم إلى الصلاة فليصل صلاة مودع وقال عليه السلام إذا قام أحدكم بين يدي الله جل
جلاله فلينحر بصدره وليقم صلبه ولا ينحني **بيان** قوله فلينحر بالنون أي يجعله محاذيا بالنحر أو محاذيا للقبلة قال الفيروزآبادي المنازل
تتناحر تتقابل ونحر الدار كمنع استقبلها والرجل في الصلاة انتصب ونهد صدره أو وضع يمينه على شماله أو انتصب بنحره
إزاء القبلة انتهى وفي بعض النسخ بالتاء أي فليقم بصدره ليقيمه **ثواب الأعمال** عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد عن
علي بن حسان عن سهل بن دارم عن أبيه عن أبي عبد الله عليه السلام قال من حبس ريقه إجلالا لله في صلاته أورثه الله صحة حتى الممات ومنه عن أبيه عن
سعد بن عبد الله عن سلمة بن الخطاب عن الحسين بن سيف عن أبيه عمن سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول من صلى ركعتين يعلم ما يقول فيهما انصرف
وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب إلا غفر له **دعوات** الراوندي عنه مثله **ثواب** الأعمال عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد
بن أبي عبد الله البرقي عن أبيه عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ركعتان خفيفتان في تفكر
خير من قيام ليلة **مكارم الأخلاق** عنه مثله **ثواب** الأعمال عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن إبراهيم الكرخي
عن أبي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول لا يجمع الله عز وجل لمؤمن الورع والزهد في الدنيا إلا رجوت له الجنة قال ثم قال وإني لأحب للرجل
منكم المؤمن إذا قام في صلاة فريضة أن يقبل بقلبه إلى الله ولا يشغل قلبه بأمر الدنيا فليس من مؤمن يقبل بقلبه في صلاته إلى الله
إلا أقبل الله إليه بوجهه وأقبل بقلوب المؤمنين إليه بالمحبة له بعد حب الله عز وجل إياه **مجالس المفيد** عن أحمد بن محمد بن الحسن

[illegible]

الوثنا

باب آداب الصلوة

١٩٥

الوليد عن ابيه مثله **ثواب الاعمال** عن ابيه عن سعد عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن الحكم بن مسكين عن خضر بن عبد الله
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول اذا قام العبد الى الصلوة اقبل الله عز وجل عليه بوجهه فلا يزال مقبلا عليه حتى يلتفت ثلاث مرات
فاذا التفت ثلاث مرات اعرض عنه **المحاسن** عن محمد بن علي عن الحكم بن مسكين مثله وعنه عن ابن اذينة عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال من صلى فاقبل على صلوته لم يحدث نفسه ولم يسه فيها اقبل الله عليه ما اقبل عليها فربما رفع نصفها او ثلثها او ربعها او خمسها وانما
امر بالسنة ليكمل بها ما ذهب من المكتوبة ومنه في رواية القداح عن جعفر عن ابيه عليه السلام قال قال علي عليه السلام للمصلي ثلاث خصال ملائكة
٩٧ حافين به من قدميه الى اعنان السماء والبر يتغشى عليه من رأسه الى قدمه وملك عن يمينه . يساره فان التفت قال الرب تبارك وتعالى الى خير
مني تلتفت يا ابن آدم لو يعلم المصلي من يناجي ما انفتل **بيان** قال الفيروزابادي حافين من حول العرش محدقين باحفته اي
جوانبه وقال اعنان السماء نواحيها وعنانها بالكسر ما بدا لك منها اذا نظرتها وقوله يتغشى عليه في بعض النسخ بالعين اي يجعل غشاء
عليه محيطا به وفي بعضها بالقاف اي ينثر عليه وفي بعضها ينثر وهو الاظهر وفي ثواب الاعمال ينثر **المحاسن** في رواية ابي بصير عن
ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا ينال شفاعتي من استخف بصلوته ولا يرد علي الحوض لا والله **منه** في رواية عبد الله بن ميمون القداح
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ابصر علي بن ابي طالب عليه السلام رجلا ينقر بصلوته فقال منذ كم صليت بهذه الصلوة فقال له الرجل منذ كذا وكذا فقال
مثلك عند الله كمثل الغراب اذا ما نقر لو مت مت على غير ملة ابي القاسم صلى الله عليه وآله ثم قال علي عليه السلام ان اسرق الناس من سرق صلوته **ومنه**
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن اسمعيل بن يسار قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان ربكم لرحيم يشكر القليل ان العبد ليصلي ركعتين
يريد بهما وجه الله فيدخله الله به الجنة **ومنه** عن جعفر بن محمد بن الاشعث عن ابن القداح عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلام قال صلى النبي صلى الله عليه وآله
صلوة وجهر فيها بالقراءة فلما انصرف قال لاصحابه هل اسقطت شيئا في القرآن قال فسكت القوم فقال النبي صلى الله عليه وآله افيكم ابي بن كعب فقالوا
نعم فقال هل اسقطت فيها بشيء قال نعم يا رسول الله انه كان كذا وكذا فغضب صلى الله عليه وآله ثم قال ما بال اقوام يتلى عليهم كتاب الله فلا يدرون
ما يتلى عليهم منه ولا ما يترك هكذا هلكت بنو اسرائيل حضرت ابدانهم وغابت قلوبهم ولا يقبل الله صلوة عبد لا يحضر قلبه مع بدنه
بيان هذه الرواية مخالفة لما ثبت عن الائمة من عدم جواز السهو على النبي صلى الله عليه وآله وموافقة لمذهب الصدوق وشيخه ويمكن حملها على التقية
بقرينة كون الراوي زيديا واكثر اخباره موافقة لروايات المخالفين كما لا يخفى على المتتبع **المحاسن** بالاسناد المتقدم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال الله تبارك وتعالى انما اقبل الصلوة لمن يتواضع لعظمتي ويكف نفسه عن الشهوات من اجلي ويقطع نهاره بذكري ولا يتعاظم على خلقي
ويطعم الجائع ويكسو العاري ويرحم المصاب ويؤوي الغريب فذلك يشرق نوره مثل الشمس اجعل له في الظلمات نورا وفي الجهالة علما اكلأه
بعزتي واستحفظه ملائكتي يدعوني فالبيه ويسألني فاعطيه فمثل ذلك عندي كمثل جنات الفردوس لا ييبس ثمارها ولا يتغير عن حالها
فقه الرضا عليه السلام لا صلوة الا باسباغ الوضوء واحضار النية وخلوص اليقين وافراغ القلب وترك الاشغال وهو قوله فاذا فرغت
فانصب والى ربك فارغب **بيان** لعل الاستشهاد بالجزء الاخير من الاية ويحتمل ان يكون بالجزئين معا بناء على ان معناه فاذا
فرغت من دنياك فانصب اي اتعب في عبادة ربك او اذا فرغت من جهاد اعدائك فانصب بالعبادة لله وسيأتي الكلام فيها **المحاسن**
عن ابيه عن خلف بن حماد عن ابن مسكان عن الحلبي وابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال تخفيف الفريضة وتطويل النافلة من العبادة
بيان لعله محمول على الجماعة فان التخفيف فيها مطلوب كما سيأتي والتطويل بالخارج عن العادة والاول اظهر **فقه الرضا** عليه السلام
قال ان للمصلي ثلث خصال يتناثر عليه البر من اعنان السماء الى مفرق رأسه وتحف به الملائكة من موضع قدميه الى اعنان السماء ويناديه
ملك لو يعلم المصلي ما له في الصلوة من الفضل والكرامة ما انفتل منها ولو يعلم المناجي لمن يناجي ما انفتل واذا احرم العبد في صلوته
اقبل الله عليه بوجهه ووكل به ملكا يلتقط القرآن من فيه التقاطا فان اعرض اعرض الله عنه ووكله الى الملك فان هو اقبل على صلوته بكليته
رفعت صلوته كاملة وان سهى فيها بحديث النفس نقص من صلوته بقدر ما سهى وغفل ورفع من صلوته ما اقبل عليه منها ولا
يعطي الله القلب الغافل شيئا وانما جعلت النافلة ليكمل بها الفريضة **المحاسن** عن علي بن الحكم عن ابان عن سميع قال كتب الى ابو
عبد الله عليه السلام اني احب لك ان تتخذ في دارك مسجدا في بعض بيوتك ثم تلبس ثوبين طمرين غليظين ثم تسأل الله ان يعتقك من النار و
ان يدخلك الجنة ولا تتكلم بكلمة باطل ولا بكلمة بغي **العياشي** عن محمد بن حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى خذوا ما آتيناكم بقوة
قال السجود ووضع اليدين على الركبتين عند القيام من السجود **تفسير الامام** عليه السلام في قوله عز وجل ويقيمون الصلوة اي باتمام
وضوءها وتكبيرها وقيامها وقراءتها وركوعها وسجودها وحدودها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله انما العبد العبد في صلوته قال الله تعالى يا
عبدي الا من تقصده ومن تطلب لديك تنجز رضاه ... انا اكرم الاكرمين واجود الاجودين وافضل المعطين

الملك

باب آداب الصلوة

اقبلت نحو ابا الاصبغ فقد رو اقبل علیّ فانی علیک مقبل وملائکتی علیک مقبلون فان اقبل زال عنه الثلث ثم ان کان منه فان التفت ثانیا
اعاد الله له مقالته فان اقبل علی صلوته غفر الله له وتجاوز عنه ما کان منه فان التفت ثالثا اعاد الله له مقالته فان اقبل علی صلوته
غفر الله له ما تقدم من ذنبه فان التفت رابعة اعرض الله عنه واعرضت الملائکة عنه ویقول ولیتک یا عبدی الی ما تولیت **المناقب**
لابن شهرآشوب عن ابی حازم فی خبر قال رجل لزین العابدین تعرف الصلوة فحملت علیه فقال مهلا یا ابا حازم فان العلماء هم الحلماء
الرحماء ثم واجه السائل فقال نعم اعرفها فسأله عن افعالها وترکها وفرائضها ونوافلها حتی بلغ قوله ما افتتاحها قال التکبیر قال ما
برهانها قال القراءة قال ما خشوعها قال النظر الی موضع السجود قال ما تحریمها قال التکبیر قال ما تحلیلها قال التسلیم قال ما جوهرها
قال التسبیح قال ما شعارها قال التعقیب قال ما تمامها قال الصلوة علی محمد وآل محمد قال ما سبب قبولها قال ولایتنا والبراءة من
اعدائنا فقال ما ترکت لاحد حجة ثم نهض یقول الله اعلم حیث یجعل رسالته وتواری **بیان** الظاهر ان السائل کان الخضر والبرهان الحجة
وکون القراءة برهان الصلوة لکونها حجة لصحتها وقبولها او بها نورها وظهورها او بها یتمیز المؤمن عن المخالف الذی لا یعتقد وجوبها
قال فی النهایة فیه الصدقة برهان البرهان الحجة والدلیل ای انها حجة لطالب الاجر من اجل انها فرض یجازی الله به وعلیه وقیل هی دلیل
علی صحة ایمان صاحبها لطیب نفسه باخراجها انتهی وجوهر الشیء حقیقته ولعل المبالغة ای التسبیح له مدخل عظیم فی تمامیة الصلوة
کانه جوهرها قال الفیروزآبادی الجوهر کل حجر یستخرج منه شیء ینتفع به ومن الشیء ما وضعت علیه جبلته والجزء المقدّم وانما جعل
التعقیب شعار الصلوة لشدة ملازمته لها ومدخلیته فی کمالها لحفظها من ضیاع **المناقب** من کتاب الانوار ان امه کانت
قائمة تصلی حتی وقف ابنه محمد وهو طفل الی بئر فی داره بالمدینة بعیدة القعر فسقط فیها فنظرت الیه امه فصرخت واقبلت نحو البئر تضرب
بنفسها حذاء البئر وتستغیث وتقول یا ابن رسول الله غرق ولدک محمد وهو لا ینثنی عن صلوته وهو یسمع اضطراب ابنه فی قعر البئر
فلما طال علیها ذلک قالت حزنا علی ولدها ما اقسی قلوبکم یا اهل بیت رسول الله ص فاقبل علی صلوته ولم یخرج عنها الا عن کمالها و
اتمامها ثم اقبل علیها وجلس علی ارجاء البئر ومد یده الی قعرها وکانت لا تنال الا برشاء طویل فاخرج ابنه محمدا علی یدیه یناغی ویضحک
لم یبتل به ثوب ولا جسد بالماء فقال هاک یا ضعیفة الیقین بالله فضحکت لسلامته وبکت لقوله یا ضعیفة الیقین بالله فقال
لا تثریب علیک الیوم لو علمت انی کنت بین یدی جبار لو ملت بوجهی عنه لمال بوجهه عنی افمن یری راحم بعده **بیان** قال
فی النهایة ناغت الام صبیها لاطفته وشاغلته بالمحادثة والملاعبة والتثریب التوبیخ وجزاء لو مقدّر او هی للتمنی **فقه الرضا**
قال ع سئل بعض العلماء من آل محمد ع فقیل له جعلت فداک ما معنی الصلوة فی الحقیقة فقال صلة الله للعبد بالرحمة وطلب الوصال
من العبد الی الله اذا کان یدخل بالنیة ویکبر بالتعظیم والاجلال ویقرأ بالترتیل ویرکع بالخشوع ویرفع بالتواضع ویسجد بالذل والخضوع
ویتشهد بالاخلاص مع الامل ویسلم بالرحمة والرغبة وینصرف بالخوف والرجاء فاذا فعل ذلک اداها بالحقیقة ثم قیل ما ادب
الصلوة قال حضور القلب وافراغ الجوارح وذل المقام بین یدی الله تبارک وتعالی ویجعل الجنة عن یمینه والنار یراها عن یساره والصراط
بین یدیه والله امامه وقیل ان الناس یتفاوتون فی امر الصلوة فعبد یری قرب الله منه فی الصلوة وعبد یری قیام الله علیه فی
الصلوة وعبد یری شهادة الله فی الصلوة وعبد یری قیام الله له فی الصلوة وهذا کله علی مقدار مراتب ایمانهم وقیل ان الصلوة
افضل العبادة لله وهی احسن صورة خلقها الله فمن اداها بکمالها وتمامها فقد ادی واجب حقها ومن تهاون بها ضرب بها وجهه
رجال الکشی عن محمد بن مسعود عن علی بن الحسن عن معمر بن خلاد قال قال ابو الحسن الرضا ع ان رجلا من اصحاب علی ع یقال له قیس
کان یصلی فلما صلی رکعة اقبل اسود فصار فی موضع السجود فلما نحی جبینه عن موضعه تطوق الاسود فی عنقه ثم انساب فی قمیصه
وانی اقبلت یوما من الفرع فحضرت الصلوة فنزلت فصرت الی ثمامة فلما صلیت رکعة اقبل افعی نحوی فاقبلت علی صلوتی لم اخففها
ولم ینتقص منها شیء فدنا منی ثم رجع الی ثمامة فلما فرغت من صلوتی ولم اخففها دعوت بعضهم معی فقلت دونک
الافعی تحت الثمامة فقتله ولم یخف الا الله کفاه **مشکوة الانوار** عن معمر مثله توضیح قال فی النهایة انسابت حیة
دخلت وجرت وقال الفرع بضم الفاء وسکون الراء موضع معروف بین مکة والمدینة والثمام نبت ضعیف قصیر لا یطول انتهی والظاهر
ان المصلی الی الثمامة لکونها سترة **فلاح السائل** رواه صاحب کتاب مزار الحج ونوادر الحج باسناده عن الحسن بن محبوب عن
عبد العزیز العبدی عن ابن ابی یعفور قال قال مولانا الصادق ع کان علی بن الحسین ع اذا حضر للصلوة اقشعر جلده واصفر لونه وارتعد
کالسعفة وروی الکلینی ما معناه ان مولانا زین العابدین کان اذا قال مالک یوم الدین یکررها فی قراءته حتی کان یظن من رآه انه
اشرف علی مماته وروی ان مولانا جعفر بن محمد الصادق ع کان یتلو القرآن فی صلوته فغشی علیه فلما افاق سئل ما الذی

اوجب

باب آداب الصلوة

اوجب ما انتهت حاله اليه فقال ما معناه ما زلت اكرر آيات القرآن حتى بلغت الى حال كانني سمعتها مشافهة ممن انزلها وروينا
باسنادنا في كتاب الرسائل عن محمد بن يعقوب الكليني باسناده الى مولانا زين العابدين انه قال فاما حقوق الصلوة فان تعلم انها وفادة
الى الله وانك فيها قائم بين يدي الله فاذا علمت ذلك كنت خليقا ان تقوم فيها مقام العبد الذليل الراغب الراهب الخائف الراجي
المسكين المتضرع المعظم مقام من يقوم بين يديه بالسكون والوقار وخشوع الاطراف ولين الجناح وحسن المناجاة له في نفسه و
الطلب اليه في فكاك رقبتك التي احاطت بها خطيئتك واستهلكتها ذنوبك ولا قوة الا بالله وروى جعفر بن احمد القمي في كتاب زهد
النبي قال كان النبي ص اذا قام الى الصلوة يربد وجهه خوفا من الله تعالى وكان لصدره او لجوفه ازيز كازيز المرجل وقال في رواية
اخرى ان النبي ص كان اذا قام الى الصلوة كانه ثوب ملقى وذكر صاحب كتاب اللؤلؤيات في باب الخشوع قال كان علي بن ابي طالب ع
اذا حضر وقت الصلوة يتزلزل ويتلون فيقال له ما لك يا امير المؤمنين فيقول جاء وقت امانة الله التي عرضها على السموات
والارض فابين ان يحملنها واشفقن منها وحملها الانسان فلا ادري احسن اداء ما حملت ام لا وروى الكليني باسناده عن
ابي عبد الله ع قال كان ابي يقول كان علي بن الحسين ع اذا قام في الصلوة كانه ساق شجرة لا يتحرك منه شيء الا ما حركت الريح منه وروينا
باسنادي من كتاب اصل جامع ما يحتاج اليه المؤمن في دينه في اليوم والليلة عن ابي ايوب قال كان ابو جعفر وابو عبد الله ع اذا قاما
الى الصلوة تغيرت الوانهما حمرة ومرة صفرة وكانما يناجيان شيئا يريانه **بيان** قال الجوهري الربدة لون الغبرة وقد اربد اربدادا
وتربد وجه فلان اي تغير من الغضب وقال في النهاية في صفته كان اذا نزل عليه الوحي اربد وجهه اي تغير الى الغبرة وقيل الربدة لون بين السواد
والغبرة وقال فيه انه كان يصلي ولجوفه ازيز كازيز المرجل من البكاء اي خنين من الخوف بالخاء المعجمة وهو صوت البكاء وقيل ان يجيش
جوفه ويغلي بالبكاء **جامع الاخبار** قال امير المؤمنين ع لا يجوز صلوة امرء حتى يطهر خمس جوارح الوجه واليدين والراس
والرجلين بالماء والقلب بالتوبة **عوالي اللئالي** قال النبي ص ان الرجلين من امتي يقومان في الصلوة وركوعهما وسجودهما واحد
وان ما بين صلوتيهما مثل ما بين السماء والارض وقال ص من صلى ركعتين ولم يحدث فيهما نفسه بشيء من امور الدنيا غفر الله له
ذنوبه وروى معاذ بن جبل عنه ص انه قال من عرف من على يمينه وشماله متعمدا في الصلوة فلا صلوة له وقال ص ان العبد ليصلي
الصلوة لا يكتب له سدسها ولا عشرها وانما يكتب للعبد من صلوته ما عقل منها **مجالس الشيخ** باسناده عن هشام بن الحكم
عن ابي عبد الله ع قال ان العبد اذا عجل فقام لحاجته يقول الله تبارك وتعالى اما يعلم عبدي اني انا اقضي الحوائج **مجالس الشيخ**
وجامع الاخبار ومكارم الاخلاق في وصية النبي ص لابي ذر قال يا ابا ذر ركعتان مقتصدتان في تفكر خير من قيام ليلة والقلب
لاه **الخصال** عن المظفر بن جعفر العلوي عن جعفر بن محمد بن مسعود العياشي عن ابيه عن عبد الله بن محمد بن خالد الطيالسي عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن حمران عن ابيه عن ابي جعفر ع قال كان علي بن الحسين ع اذا قام في صلوته غشي لونه لون آخر وكان قيامه
في صلوته قيام العبد الذليل بين يدي الملك الجليل كانت اعضاؤه ترتعد من خشية الله وكان يصلي صلوة مودع يرى ان لا
يصلي بعدها ابدا قال ان العبد لا يقبل من صلوته الا ما اقبل عليه منها بقلبه فقال رجل هلكنا فقال كلا ان الله متمم ذلك
بالنوافل الحديث **فلاح السائل** قال ره ذكر الكراجكي في كتاب كنز الفوائد قال جاء في الحديث ان ابا جعفر المنصور خرج في يوم
جمعة متوكئا على يد الصادق جعفر بن محمد ع فقال رجل يقال له رزام مولى خالد بن عبد الله من هذا الذي بلغ من خطره ما يعتمد
امير المؤمنين على يده فقيل له هذا ابو عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع فقال اني والله ما علمت لوددت ان خد ابي جعفر نعل لجعفر ثم قام فوقف
بين يدي المنصور فقال اسال يا امير المؤمنين فقال له المنصور سل هذا فقال اني اريدك بالسؤال فقال له المنصور سل هذا فالتفت رزام الى
الامام جعفر بن محمد ع فقال له اخبرني عن الصلوة وحدودها فقال له الصادق ع للصلوة اربعة آلاف حد لست تؤاخذ بها فقال اخبرني
بما لا يحل تركه ولا تتم الصلوة الا به فقال ابو عبد الله ع لا تتم الصلوة الا لذي طهر سابغ وتمام بالغ غير نازغ ولا زائغ عرف فوقف واخبت
فثبت فهو واقف بين اليأس والطمع والصبر والجزع كان الوعد له صنع والوعيد به وقع بذل عرضه وتمثل غرضه وبذل في الله المهجة وتنكب اليه المحجة
غير مرتغم بارتغام يقطع علائق الاهتمام بعين من له قصد واليه وفد ومنه استرفد فاذا اتى بذلك كانت هي الصلوة التي بها امر وعنها
اخبر وانها هي الصلوة التي تنهى عن الفحشاء والمنكر فالتفت المنصور الى ابي عبد الله ع فقال يا ابا عبد الله لا نزال من بحرك نغترف واليك
نزدلف تبصر من العمى وتجلو بنورك الطخياء فنحن نعوم في سبحات قدسك وطامي بحرك **بيان** غير نازغ قال الفيروزآبادي نزغه
طعن فيه واغتابه وبينهم افسد واغرى ووسوس ولا زائغ من قولهم واما الذين في قلوبهم زيغ اي ميل عن الحق فوقف بين يديه وعلى
الحرف واخبت اي خشع فثبت عليه بدل فرضه في بعض النسخ بالثاء بصيغة الماضي وفي بعضها بالياء المثناة بصيغة المستقبل في

فقال له سل

القلم

باب آداب الصلوة

بالقاموس الغرض بالتحريك حطام الدنيا وما كان من مال او غنيمة والطمع واسم لما لا يدوم اقول يحتمل اكثر تلك الوجوه بان يكون الغرض الاعراض عن
تلك الاعراض الدنيوية وان يكون بضم الاول وفتح الثاني جمع عرضة بمعنى المانع اي ما يمنعه من الحضور والاخلاص وكونه جمع العارض بمعنى خد
بعيد لفظا وان يكون بكسر الاول وسكون الثاني بمعنى الجسد او النفس او بالمعنى المعروف وبالتحريك ايضا منه مطلبه ما ليس بمقصود عرضا اي يجعل
مقصوده من العبادة نصب عينيه وفي بعض النسخ تمثل بصيغة الماضي وعرضه بالعين المهملة اي يمثل في نظره معرضه وما يريد ان يعرض لديه
من المقاصد والاول اظهر تنكب اي تجنب النكب اذا عدي بعن وهو بمعنى التجنب واذا عدي بالى فهو بمعنى الميل في النهاية في حديث حجة الوداع
فقال باصبعه السبابة يرفعها الى السماء وينكبها الى الناس اي يميلها اليهم انتهى ويحتمل ان يكون اليه متعلقا بالجبار اي تنكب في السبيل
اليه عمن سواه عن مرتغم بالرغام المراغمة الهجران والتباعد والمغاضبة اي لا يكون سجوده وايصال انفه الى الرغام على وجه يوجب تباعد
الملك العلام او على وجه السخط وعدم الرضا فقوله يقطع علائق الاهتمام مستانف اي لا اهتمام بالدنيا ويحتمل ان يكون صفة لمرتغم تعالى
فالمراد الاهتمام بالعبادة بعين من له قصد اي يعلم انه مطلع عليه وفي بعض النسخ بعين من له قصد فهو متعلق الاهتمام اي يقطع علائق
الاهتمام بغيره تعالى والاشراف بطلبه لرفده والعطاء والانكاف القرب التلويح اللبسة المظلمة من الكلام ما لا يفهم والعوم السباحة وتجانب
قدسات اي انواره او محاسن قد سلك لا تلك نار ابتلائي بحسن قلت سبحان الله وطما الماء علا والبحر امتلأ **مجالس الصدوق**
باسناده عن الحسين بن زيد عن ابيه عن الصادق ع عن آبائه قال قال رسول الله ص ان الله كره لكم ايتها الامة اربعا وعشرين خصلة ونهاكم
عنها كره لكم العبث في الصلوة الخبر **مشكوة الانوار** نقلا من المحاسن عن الحسن بن صالح قال سمعت ابا عبد الله ع يقول من توضأ
فاسبغ الوضوء ثم صلى ركعتين فاتم ركوعهما وسجودهما ثم جلس فاثنى على الله وصلى على رسول الله ص ثم سأل الله حاجته فقد طلب
الخير في مظانه ومن طلب الخير في مظانه لم يخب ومن كتاب اخر عن ابي عبد الله ع قال اعمل عمل من قد عاين وقال ع لا دين لمن لا عهد له ولا ايمان
لمن لا امانة له ولا صلوة لمن لا زكوة له ولا زكوة لمن لا ورع له **كتاب** جعفر بن محمد بن شريح عن حميد بن شعيب عن جابر الجعفي قال
سمعت ابا عبد الله ع يقول ما من عبد يقوم الى الصلوة فيقبل بوجهه الى الله الا اقبل الله اليه بوجهه فان التفت صرف الله وجهه عنه ولا يحسب
من صلوته الا ما اقبل بقلبه الى الله ولقد صلى ابو جعفر ع ذات يوم فوقع على راسه شيء فلم ينزعه من راسه حتى قام اليه جعفر ع فنزعه من راسه
تعظيما لله واقبالا على صلوته وهو قول الله اقم وجهك للدين حنيفا وهي ايضا في الولاية **بيان** اي هذا ظاهر الاية وفي باطن الاية فسر الدين
بالولاية والمعنى ان الحنيف اشارة الى الولاية **سعد السعود** وجدت في صحف ادريس ع اذا دخلتم في الصلوة فاصرفوا لها خواطركم وافكاركم
وادعوا الله دعاء طاهرا متفرغا وسلوه مصالحكم ومنافعكم بخضوع وخشوع وطاعة واستكانة واذا ركعتم وسجدتم فابعدوا عن نفوسكم
افكار الدنيا وهواجس السوء وافعال الشر واعتقاد المكر ومآكل السحت والعدوان والاحقاد واطرحوا بينكم ذلك كله **كتاب المسائل**
لعلي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الرجل يصلي أله ان يغمض عينيه متعمدا في صلوته قال لا بأس **نوادر الراوندي** باسنا
ده عن موسى بن جعفر عن آبائه ع قال قال رسول الله ص لا صلوة لمن لا يتم ركوعها وسجودها وبهذا الاسناد قال قال ع من اسبغ وضوءه واحسن
صلوته وادى زكوة ماله وملك غضبه وسجن لسانه وبذل معروفه وادى النصيحة لاهل بيت نبيه فقد استكمل حقائق الايمان وابواب
الجنان له مفتحة **اقول** قد مر باسانيد جمة ووجدت بخط الشيخ محمد بن علي الجبعي نقلا من خط الشيخ الشهيد قدس الله روحهما قال روي
جابر بن عبد الله الانصاري قال كنت مع مولانا امير المؤمنين ع فرأى رجلا قائما يصلي فقال له يا هذا اتعرف تأويل الصلوة فقال يا مولاي
وهل للصلوة تأويل غير العبادة فقال اي والذي بعث محمدا بالنبوة ما بعث الله نبيه بامر من الامور الا وله تشابه وتأويل وتنزيل وكل
ذلك يدل على التعبد فقال له علمني ما هو يا مولاي فقال تأويل تكبيرتك الاولى الى احرامك ان تخطر في نفسك اذا قلت الله اكبر من ان
يوصف بقيام او قعود وفي الثانية ان يوصف بحركة او جمود وفي الثالثة ان يوصف بجسم او يشبه بشبه او يقاس بقياس وتخطر في الرابعة ان
تحله الاعراض او تؤلمه الامراض وتخطر في الخامسة ان يوصف بجوهر او بعرض او يحل شيئا او يحل فيه شيء وتخطر في السادسة ان يجوز عليه
ما يجوز على المحدثين من الزوال والانتقال والتغير من حال الى حال وتخطر في السابعة ان لا تحله الحواس الخمس ثم تأويل مد عنقك في الركوع
تخطر في نفسك آمنت بك ولو ضربت عنقي ثم تأويل رفع راسك من الركوع اذا قلت سمع الله لمن حمده الحمد لله رب العالمين تأويله
الذي اخرجني من العدم الى الوجود وتأويل السجدة الاولى ان تخطر في نفسك وانت ساجد منها خلقتني ورفع راسك تأويله ومنها
تخرجني تارة اخرى وتأويل قعودك على جانبك الايسر ورفع رجلك اليمنى وطرحك على اليسرى تخطر بقلبك اللهم اني اقمت الحق وامت
الباطل وتأويل تشهدك تجديد الايمان ومعاودة الاسلام والاقرار بالبعث بعد الموت وتأويل قراءة التحيات تمجيد الرب سبحانه و
تعظيمه عما قال الظالمون ونعته الملحدون وتأويل قولك السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ترحم عن الله سبحانه فمعناها هذه امان لكم من

لرتبه

تأويله ومنها اخرجتني والسجدة الثانية وفيها تعيدني ورفع راسك

باب آداب الصلوة

عذاب يوم القيمة ثم قال امير المؤمنين ع من لم يعلم تاويل صلوته هكذا فهي خداج اي ناقصة **بيان** الذي خرجني لعل المعنى انه لما امر الله تعالى بعد التكبير بالركوع الذي هو تذلل العبد واستكانته عند ربه برفع الراس فهمنا انه رفعك الله عن الاذى في الدارين ونجاك من الهلكة فيهما ولا يقدر على ذلك الا الذي خلقه واخرجه من العدم الى الوجود فهذا مستلزم للاقرار بالخلق واما السجدة الاولى فانما تدل على ان مثل هذا التذلل لا يليق الا بالخالق وانما امر بالسجدة بالتراب لانه مبدء خلقه وكذا الرفع يدل على ان الذي خلقه من التراب قادر على ان يخلصه من تعلقات هذه الدنيا الدنية ويجعله جليس رب الارباب ثم السجدة للاقرار بان لا بعد هذه الرفعة مذلة محنة التراب ثم يرفعه عنها رفعة لا مذلة بعدها يوم الحساب اما التورك فلما كانت اليسرى اضعف الجانبين واخسهما فناسبت الباطل واليمنى اقوى الجانبين واشرفهما فناسبت الحق فلما رفع اليمنى على اليسرى اشعر بذلك بان اقمت الحق وامت الباطل مع ان فيه مخالفة العامة ايضا في فعلهم هذا الحق واماتة هذا الباطل الذي ابدعوه ولما كانت الصلوة معراج المؤمن فاذن السلام كانه عوض خوان المجلس الخاص للمعبود وهو دار الامن والامان فكانه بشارة بالامن من عذاب يوم القيمة وان الامام اذا سلم على المأمومين بامره تعالى فكانه بشرهم بالسلامة والرحمة والبركات من مفيض الخيرات ويؤيد الاخير ما روي في الفقيه قال رجل لامير المؤمنين ع يا ابن عم خير خلق الله ما معنى رفع رجلك اليمنى وطرحك اليسرى في التشهد فقال تاويله اللهم امت الباطل واقم الحق قال فما معنى قول الامام السلام عليكم فقال ان الامام يترجم عن الله عز وجل و يقول في ترجمته لاهل الجماعة امان لكم من عذاب الله يوم القيمة وعن كل منها اسرار لا تخفى على العارفين وذكرها يوجب ملال الغافلين ثم ان الشهيدان في النفلية وشرحها اوردا في الرواية التي رواها الحميدي عن ابي عبد الله عن علي ع التكبير الاول من هذه التكبيرات السبع ان يلمس بالاخماس اي بالاصابع الخمس او يدرك بالحواس او ان يوصف بقيام او قعود والثاني ان يوصف بحركة او جمود اي سكون مراعاة للمقابلة وان كان الجمود اعم والثالث ان يوصف بجسم او يشبه بشبه والرابع ان تحله الاعراض وتوله الامراض اي لا تتعلق به الامراض قوله لا ان يجوز تعلق الامراض و لا تولمه كقوله تعالى الذي رفع السموات بغير عمد ترونها والخامس ان يوصف بجوهر او عرض او يحل في شيء والسادس ان يجوز عليه الزوال وهو العدم او الانتقال من مكان الى مكان او التغير من حال الى حال والسابع ان تحله الحواس الخمس الظاهرة التي هي الباصرة والسامعة والذائقة واللامسة والحس الباطنة التي هي الحس المشترك والخيال والوهم والحافظة والمتخيلة وان كانت ضعيفة عنه تعالى الا ان التعلق لا يعتبر مثلها انتهى **بيان** التنزيل لابن شهرآشوب قيل كان النبي ص اذا صلى رفع بصره الى السماء فلما نزل الذين هم في صلوتهم خاشعون طأطأ راسه ورمى ببصره الى الارض ومنه نقلا من تفسير القشيري ان امير المؤمنين ع كان اذا حضر وقت الصلوة تلون وتزلزل فقيل له ما لك فقال جاء وقت امانة عرضها الله على السموات والارض والجبال فابين ان يحملنها واشفقن منها وحملها الانسان وانا في ضعفي فلا ادري احسن ادا ما حملت ام لا **دعوات الراوندي** عن محمد بن الحسن بن كثير الخزاز عن ابيه قال رايت ابا عبد الله ع وعليه قميص غليظ خشن تحت ثيابه وفوقه جبة صوف وفوقها قميص غليظ فمسستها فقلت ان الناس يكرهون لباس الصوف قال كلا كان ابي محمد بن علي ع يلبسها وكان علي بن الحسين ع يلبسها وكانوا يلبسون اغلظ ثيابهم اذا قاموا الى الصلوة وكان ع اذا صلى برز الى موضع خشن فيصلي فيه ويسجد على الارض فاتى الجبان وهو جبل بالمدينة يوما ثم قام على حجارة خشنة محرقة فاقبل يصلي وكان كثير البكاء فرفع راسه من السجود وكانما غمس في الماء من كثرة دموعه وعن كعب بن عجرة عن النبي ص قال اذا صليت فصل صلوة مودع **الداعي** فيما اوحى الله الى داود ع ربما صلى العبد فاضرب بها وجهه واحجب عني صوته اتدري من تلك يا داود ذلك الذي يكثر الالتفات الى حرم المؤمنين بعين الفسوق وذلك الذي حدثته نفسه لو ولي امرا لضرب فيه الاعناق ظلما يا داود نح على خطيئتك كالمراة الثكلى على ولدها لو رايت الذين ياكلون الناس بالسنتهم وقد بسطتها بسط الاديم وضربت نواحي السنتهم بمقامع من نار ثم سلطت عليهم موبخا لهم يقول يا اهل النار هذا فلان السليط فاعرفوه كم ركعة طويلة فيها بكاء بخشية قد صلاها صاحبها لا تساوي عندي فتيلا حين نظرت في قلبه ووجدته ان سلم من الصلوة وبرزت له امراة وعرضت عليه نفسها اجابها وان عامله مؤمن خانه وعن النبي ص قال الا ادلكم على اكسل الناس واسرق الناس وابخل الناس واجفى الناس واعجز الناس قالوا بلى يا رسول الله قال فاما ابخل الناس فرجل يمر بمسلم ولا يسلم عليه واما اكسل الناس فعبد صحيح فارغ لا يذكر الله بشفة ولا بلسان واما اسرق الناس فالذي يسرق من صلوته فصلوته تلف كما يلف الثوب الخلق فيضرب بها وجهه واما اجفى الناس فرجل ذكرت بين يديه فلم يصل علي واما اعجز الناس فمن عجز عن الدعاء وعنهم ع صلوة ركعتين بقلب تقي افضل من الف ركعة بغيره وعن النبي ص قال اوحى الله الي ان يا اخا المرسلين يا اخا المنذرين انذر قومك لا يدخلوا بيتا من بيوتي ولاحد من عبادي عند احد منهم مظلمة فاني العنه ما دام قائما يصلي بين يدي حتى يرد تلك المظلمة فاكون سمعه الذي يسمع به واكون بصره الذي يبصر به ويكون من اوليائي واصفيائي ويكون جاري مع النبيين والصديقين والشهداء في الجنة وورد ان ابراهيم ع كان يسمع تاوهه على حد ميل حتى مدحه الله تعالى بقوله ان ابراهيم لحليم اواه منيب وكان في صلوته يسمع له ازيز كازيز المرجل و كذلك كان يسمع من صدر سيدنا رسول الله ص مثل ذلك وكانت فاطمة ع تنهج في الصلوة من خيفة الله تعالى **بيان** النهج بالتحريك البهر

يتابع

باب آداب الصلوة

٢٠١

ونتابع النفس وفعله فتح بالكسر تنهد ذكره الجوهري **العدة** روى المفضل بن عمر عن الصادق عن ابيه عن جده ع ان الحسن بن علي ع كان اذا قام في صلوته ترتعد فرائصه بين يدي ربه عز وجل وكان اذا ذكر الجنة والنار اضطرب اضطراب السليم وسأل الله الجنة وتعوذ بالله من النار وقالت عائشة كان رسول الله ص يحدثنا ونحدثه فاذا حضرت الصلوة فكانه لم يعرفنا ولم نعرفه وعن النبي ص قال لو صليتم حتى تكونوا كالاوتار وصمتم حتى تكونوا كالحنايا لم يقبل الله منكم الا بورع وعنه ص قال العبادة مع اكل الحرام كالبناء على الرمل وقيل على الماء **توضيح** اوتار القوس جمع كوتر بالتحريك معروف وفي النهاية حنيت الشيء وعطفته ومنه الحديث لو صليتم حتى تكونوا كالحنايا هي جمع حنية او حني وهما القوس فعيل بمعنى مفعول لانها محنية اي معطوفة **العدة** قال النبي صلى الله عليه وآله يا اباذر ما دمت في الصلوة فانك تقرع باب الملك ومن يكثر قرع باب الملك يفتح له يا اباذر ما من مؤمن يقوم الى الصلوة الا تناثر عليه البر ما بينه وبين العرش ووكل الله به ملكا ينادي يا ابن آدم لو تعلم ما لك في صلوتك ومن تناجي ما سئمت ولا التفت وفيما اوحى الله الى ابن عمران يا موسى عجل التوبة واخر الذنب وتان في المكث بين يدي في الصلوة ولا ترج غيري اتخذني جنة للشدائد وحصنا لملمات الامور وعن النبي ص ان ربك يباهي الملئكة بثلثة نفر رجل يصبح في ارض قفر فيؤذن ويقيم ثم يصلي فيقول ربك عز وجل للملئكة انظروا الى عبدي يصلي ولا يراه احد غيري فينزل سبعون الف ملك يصلون وراءه ويستغفرون له الى الغد من ذلك اليوم ورجل قام من الليل يصلي وحده فسجد ونام وهو ساجد فيقول انظروا الى عبدي روحه عندي وجسده ساجد لي ورجل في زحف ففر اصحابه وثبت هو يقاتل حتى قتل وعنهم ع صلوة ركعتين بتدبر خير من قيام ليلة والقلب ساه وعنهم ع ليس لك من صلوتك الا ما احضرت فيه قلبك ومن سنن ادريس اذا دخلتم في الصلوة فاصرفوا لها خواطركم وافكاركم وادعوا الله دعاء طاهرا متفرغا واسألوه مصالحكم ومنافعكم بخضوع وخشوع وطاعة واستكانة وقال رسول الله ص من صلى صلوة يرائي بها فقد اشرك ثم قرء هذه الآية قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي انما الهكم اله واحد فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا **اسرار الصلوة** للشهيد الثاني ره روى عن النبي ص ان العبد اذا اشتغل بالصلوة جاءه الشيطان وقال له اذكر كذا اذكر كذا حتى يضل الرجل ان يدري كم صلى وقال ص اما يخاف الذي يحول وجهه في الصلوة ان يحول الله وجهه وجه حمار وعنه ص من حبس نفسه في صلوة الفريضة فاتم ركوعها وسجودها وخشوعها ثم مجد الله عز وجل وعظمه وحمده حتى يدخل وقت صلوة اخرى لم يلغ بينهما كتب الله له كاجر الحاج المعتمر وكان من اهل عليين **بيان** لم يلغ بينهما اي لم يات بفعل او قول يكون ملغى لا نفع يترتب عليه في الآخرة **اسرار الصلوة** عن النبي ص ان من الصلوة لما يقبل نصفها وثلثها وربعها وخمسها الى العشر وان منها لما يلف كما يلف الثوب الخلق فيضرب بها وجه صاحبها وانما لك من صلوتك ما اقبلت عليه بقلبك وعن ابي جعفر ع قال قال رسول الله ص اذا قام العبد المؤمن في صلوته نظر الله اليه او قال اقبل الله عليه حتى ينصرف واظلته الرحمة من فوق راسه الى افق السماء والملائكة تحفه من حوله الى افق السماء ووكل الله به ملكا قائما على راسه يقول ايها المصلي لو تعلم من ينظر اليك ومن تناجي ما التفت ولا زلت من موضعك ابدا وقال الصادق ع لا يجتمع الرغبة والرهبة في قلب الا وجبت له الجنة فاذا صليت فاقبل بقلبك على الله عز وجل فانه ليس من عبد مؤمن يقبل بقلبه على الله عز وجل في صلوته ودعائه الا اقبل الله عليه بقلوب المؤمنين وايده مع مودتهم اياه بالجنة وعن الفضيل بن يسار عن ابي جعفر ع وابي عبد الله ع انهما قالا انما لك من صلوتك ما اقبلت عليه فيها فان اوهمها كلها او غفل عن ادائها لفت فضرب بها وجه صاحبها وروى عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال اذا كنت في صلوتك فعليك بالخشوع والاقبال على صلوتك فان الله تع يقول الذين هم في صلوتهم خاشعون وعنه ع قال كان علي بن الحسين ع اذا قام الى الصلوة تغير لونه فاذا سجد لم يرفع راسه حتى يرفض عرقا وروى عيص بن القاسم عن ابي عبد الله ع انه قال والله انه ليأتي على الرجل خمسون سنة وما قبل الله منه صلوة واحدة فاي شيء اشد من هذا والله انكم لتعرفون من جيرانكم واصحابكم من لو كان يصلي لبعضكم ما قبلها منه لاستخفافه بها ان الله عز وجل لا يقبل الا الحسن فكيف يقبل ما يستخف به وعن ابي الحسن الرضا ع ان امير المؤمنين ع كان يقول طوبى لمن اخلص لله العبادة والدعاء ولم يشغل قلبه بما ترى عيناه ولم ينس ذكر الله بما تسمع اذناه ولم يحزن صدره بما اعطي غيره وقال النبي ص اذا قام العبد الى الصلوة فكان هواه وقلبه الى الله تع انصرف كيوم ولدته امه وقال ع ان الله مقبل على العبد ما لم يلتفت وقال ص وقد رأى مصليا يعبث بلحيته اما هذا لو خشع قلبه لخشعت جوارحه وقال ع يمضي على الرجل ستون سنة او سبعون ما قبل الله منه صلوة واحدة **اعلام الدين** كان علي بن الحسين ع اذا صلى برز الى مكان خشن يتخفى فيصلي فيه وكان كثير البكاء قال فخرج يوما في حر شديد الى الجبان ليصلي فيه فتبعه مولى له وهو ساجد على الحجارة وهي خشنة حارة وهو يبكي فجلس مولاه حتى فرغ فرفع راسه وكانه قد غمس راسه ووجهه في الماء من كثرة الدموع **مشكوة الانوار** نقلا من المحاسن عن ابي عبد الله ع قال ان الله يبغض الشهرتين شهرة اللباس وشهرة الصلوة وعن ابي جعفر قال كان رسول الله ص عند عائشة ليلتها قالت يا رسول الله ص ولم تتعب نفسك وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال يا عائشة الا اكون عبدا شكورا قال وكان رسول الله

[illegible]

ما سئمت بدل كلمت ولا التفت كذا في نسخة مصححة

منه رحمه الله

اذكر كذا ع

باب آداب الصلوة

يقوم على أصابع رجليه فأنزل الله طه ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى وعن علي بن يقطين قال قال أبو الحسن موسى عليه السلام مر أصحابك أن يكفّوا ألسنتهم ويدعوا الخصومة في الدين ويجتهدوا في عبادة الله وإذا قام أحدهم في صلوة فريضة فليحسن صلوته وليتم ركوعه وسجوده ولا يشغل قلبه بشيء من أمور الدنيا فإني سمعت أبي عليه السلام يقول إن ملك الموت يتصفح وجوه المؤمنين عند حضور الصلوات المفروضات **ثواب الأعمال** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن صفوان عن هرون بن خارجة عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال الصلوة وكّل بها ملك ليس له عمل غيرها فإذا فرغ منها قبضها ثم صعد بها فإن كانت مما تقبل قبلت وإن كانت مما لا تقبل قيل له ردها على عبدي فينزل بها حتى يضرب بها وجهه ثم يقول أف لك لا يزال لك عمل يعنّيني **المحاسن** عن أبيه عن صفوان عن ابن خارجة عنه عليه السلام مثله **كتاب الغايات** للشيخ جعفر بن أحمد القمي عن النبي صلى الله عليه وآله قال أجاركم الله من مكاسب في الصلوة

(ما يزال لك عمل يعنيني خ ل)

بيان قال في النهاية فيه أجاركم الله من مكاسب في الصلوة هي جمع البن بمعنى السكون والوقار والخشوع انتهى ويحتمل أن يكون كناية عن كثرة الصلوة أو التنبيه للواردين في الجماعة **معاني الأخبار** عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن أبي القاسم عن أحمد بن محمد بن خالد عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن يونس بن ظبيان قال قال أبو عبد الله عليه السلام اعلم أن الصلوة حجزة الله في الأرض فمن أحب أن يعلم ما أدرك من نفع صلوته فلينظر فإن كانت صلوته حجزته عن الفواحش والمنكر فإنما أدرك من نفعها بقدر ما احتجز **بيان** قال في النهاية في الحديث إن الرحم أخذت بحجزة الرحمن أي اعتصمت به والتجأت إليه مستجيرة وأصل الحجزة موضع شد الإزار ثم قيل للإزار حجزة للمجاورة واحتجز الرجل بالإزار إذا شدّه على وسطه فاستعاره للاعتصام والالتجاء والتمسك بالشيء والتعلق به ومنه الحديث الآخر والنبي آخذ بحجزة الله أي بسبب منه وقال في القاموس حجزه يحجزه حجزاً منعه وكفّه فانحجز وبينهما فصل والحجزة الذين يمنعون بعض الناس من بعض ويفصلون بينهم بالحق والمحاجزة الممانعة وشد الحجزة كناية عن الصبر انتهى والظاهر أن المراد هنا ما يحجز الناس عن المعاصي ويحتمل التشبيه **تفسير علي بن إبراهيم** اتل ما أوحي إليك من الكتاب وأقم الصلوة إن الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر قال من لم تنهه الصلوة عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله إلا بعداً **دعائم الإسلام** عن علي عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله أسرق الناس من سرق من صلوته يعني لا يتمها وعنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال من لم يتم وضوءه وركوعه وسجوده وخشوعه فصلوته خداج يعني ناقصة غير تامة وعنه عليه السلام قال الصلوة ميزان من وفى استوفى وعنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال ركعتين خفيفتين في تمكن خير من قيام ليلة وعنه عليه السلام قال مثل الذي لا يتم صلوته كمثل حبلى حملت فإذا دنا نفاسها أسقطت فلا هي ذات حمل ولا هي ذات ولد وعنه عليه السلام أنه دخل المسجد فنظر إلى أنس بن مالك يصلي وينظر حوله فقال له يا أنس صلّ صلوة مودّع ترى أنك لا تصلي بعدها صلوة أبداً اضرب ببصرك موضع سجودك لا تعرف من عن يمينك ولا عن شمالك واعلم أنك بين يدي من يراك ولا تراه وعن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال في قول الله عز وجل الذين هم في صلوتهم خاشعون قال الخشوع غض البصر في الصلوة وقال من التفت بالكلية في صلوته قطعها وعن رسول الله صلى الله عليه وآله قال إن للصلوة أربعة أسهم سهم منها إسباغ الوضوء وسهم منها الركوع وسهم منها السجود وسهم منها الخشوع فقيل يا رسول الله وما الخشوع قال التواضع في الصلوة وأن يقبل العبد بقلبه كله على ربه فإذا هو أتم ركوعها وسجودها وأتم سهامها صعدت إلى السماء لها نور يتلألأ وفتحت أبواب السماء لها وتقول حفظت علي حفظك الله فتقول الملائكة صلى الله على صاحب هذه الصلوة وإذا لم يتم سهامها صعدت ولها ظلمة وغلقت أبواب السماء دونها وتقول ضيعتني ضيعك الله ويضرب الله بها وجهه وروينا عن علي بن الحسين عليه السلام أنه صلى فسقط الرداء عن منكبيه فتركه حتى فرغ من صلوته فقال له بعض أصحابه يا ابن رسول الله سقط رداؤك عن منكبيك فتركته ومضيت في صلوتك فقال ويحك أتدري بين يدي من كنت شغلني والله ذلك عن هذا أتعلم أنه لا يقبل من صلوة العبد إلا ما أقبل عليه فقال له يا ابن رسول الله هلكنا إذاً قال كلا إن الله تم ذلك بالنوافل وعنه عليه السلام أنه كان إذا توضأ للصلوة وأخذ في الدخول فيها اصفر وجهه وتغير فقيل له مرة في ذلك فقال إني أريد الوقوف بين يدي ملك عظيم وعن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام أنهما كانا إذا قاما في الصلوة تغيرت ألوانهما مرة حمرة ومرة صفرة كأنهما يناجيان شيئاً يريانه وعن علي عليه السلام أنه كان إذا دخل الصلوة كان كأنه بناء ثابت أو عمود قائم لا يتحرك وكان ربما ركع أو سجد فيقع الطير عليه ولم يطق أحد أن يحكي صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله إلا علي بن أبي طالب عليه السلام وعلي بن الحسين عليه السلام وعن جعفر بن محمد أنه سئل عن الرجل يقوم في الصلوة هل يراوح بين رجليه أو يقدم رجلاً أو يؤخر أخرى من غير علة قال لا بأس بذلك ما لم يتفاحش وقال إن رسول الله صلى الله عليه وآله نهى أن يفرق المصلي بين قدميه في الصلوة وقال إن ذلك فعل اليهود ولكن أكثر ما يكون ذلك نحو شبر وكلما جمعهما فهو أفضل إلا أن يكون به علة وعن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام أنهما قالا إنما للعبد من صلوته ما أقبل عليه منها فإذا أوهمها كلها لفت فضرب بها وجهه وعن جعفر بن محمد أنه قال إذا أحرمت في الصلوة فأقبل عليها فإنك إذا أقبلت أقبل الله عليك وإذا أعرضت أعرض الله عنك فربما لم يرفع من الصلوة

باب ما يجوز فعله في الصلوة وما لا يجوز

الا الثلث او الربع او السدس على قدر اقباله المصلي على صلوته ولا يعطي الله القلب الغافل شيئا وعن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ليرم احدكم ببصره في صلوته الى الموضع سجوده وهي ان يطمح الرجل ببصره الى السماء وهو في الصلوة **بيان** يدل على كراهة النظر الى السماء في الصلوة ونقل عليه في المنتهى الاجماع وقال روى انس عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ما بال اقوام يرفعون ابصارهم في صلوتهم لينتهن عن ذلك او لتخطفن ابصارهم وفي حسنة زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اجمع بصرك ولا ترفعه الى السماء واما تغميض العين فقد عرفت ان ظاهر اكثر الاخبار استحباب النظر الى موضع السجود وقال في المنتهى يكره تغميض العين في الصلوة وروى النهي عنه من طريق العامة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله ومن طريق الخاصة عن مسمع عن ابي عبد الله عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وآله نهى ان يغمض الرجل عينيه في الصلوة وعلل التحريم كما مر والافضل النظر الى موضع السجود في القيام وعد الشهيد ره في النفلية من المكروهات تحديد النظر الى شيء بعينه وان كان بين يديه ينظر نظر خاشع والنقدم والتأخر الا لضرورة **الدعائم** عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه نظر الى رجل يصلي وهو يعبث بلحيته فقال اما انه لو خشع قلبه لخشعت جوارحه وقال عليه السلام ان الله كره لكم ستا العبث في الصلوة والمن في الصدقة والرفث في الصيام والضحك عند القبور وادخال الاعين في الدور بغير اذن والجلوس في المساجد وانتم جنب وعن علي عليه السلام قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله ما اكره شدة التثاوب في الصلوة وعن جعفر بن محمد عليهما السلام انه كره التثاوب والتمطي في الصلوة قال المؤلف وذلك لان هذه انما يعتري من الكسل فهو منهي عنه ان يتعمد او يستعمل والتثاوب يعتري على غير تعمد فمن اعتراه ولم يملكه فليمسك يده على فيه ولا يفتح بها فاه وقد روينا عن علي عليه السلام كان اذا تثاءب في الصلوة ردها بيمينه وعن جعفر بن محمد عليه السلام انه نهى ان يغمض المصلي عينيه في الصلوة **اصل** من اصول الاصحاب عن احمد بن اسمعيل عن احمد بن ادريس عن الحسن بن علي عن عبد الله بن المغيرة عن جعفر بن محمد بن عبيد الله بن عبيد الله عن عبد الله بن المغيرة عن طلحة بن زيد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن ابائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس لمسارف من سيرة الناس لكثرة التكبير في الصلوة **كتاب** عاصم بن حميد عن ابي عبيدة الحذاء عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان من اغبط اوليائي عندي رجل خفيف الحال ذو حظ من صلوة احسن عبادة ربه في الغيب كان غامضا في الناس جعل رزقه كفافا فصبر عجلت عليه منيته فقل تراثه وقلت بواكيه

باب ما يجوز فعله في الصلوة وما لا يجوز وما يقطعها وما لا يقطعها

الايات **النساء** يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا وان ... اذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها ان الله كان على كل شيء حسيبا **المائدة** انما وليكم الله ورسوله والذين امنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راكعون **تفسير** قد مر في كتاب الطهارة ان في الاية وجهين احدهما المنع عن قرب الصلوة والدخول فيها في حال السكر من خمر ونحوها او من النوم كما مر في بعض الروايات ذكره بعض المفسرين او الاعم كما هو ظاهر القاضي في الكشاف ومنه سكر النوم وهو ظاهر الطبرسي في مجمع البيان رحمه الله عن الكاظم عليه السلام ان المراد به سكر الشراب ثم نسخها اية تحريم الخمر كما روت العامة ان عبد الرحمن بن عوف صنع طعاما وشرابا لجماعة من الصحابة قبل نزول تحريم الخمر فاكلوا وشربوا فلما ثملوا دخل وقت المغرب فقدموا احدهم ليصلي بهم فقرا اعبد ما تعبدون وانتم عابدون ما اعبد فنزلت الاية فكانوا لا يشربون الخمر في اوقات الصلوة فاذا صلوا العشاء شربوا فلا يصبحون الا وقد ذهب عنهم السكر وسيأتي عن العياشي تفسيره بسكر النوم فقد مر او بالمعنى الاعم كما مر ويمكن الجمع بالتعميم والجمع بينهما بانه لما كانت الحكمة تقتضي تحريم الخمر متدرجا وكان قوم من المسلمين يصلون سكارى منها قبل استقرار تحريمها نزلت هذه الاية وخوطبوا بمثل هذا الخطاب ثم لما ثبت تحريمها واستقر بعضا رواه انه لا ينبغي ان يخاطبوا بمثله لان المؤمنين لا يسكرون من الشراب بعد ان حرم عليهم جاز ان يقال الاية منسوخة بتحريم الخمر بمعنى عدم حسن خطابهم بمثله بعد ذلك لا بمعنى جواز الصلوة مع السكر ثم لما تم الحكم سائر ما يمنع من حضور القلب جاز ان يفسر بسكر النوم ونحوه تارة وان يعمم الحكم اخرى فلا تنافي بين الروايات ثم ان المخاطب بذلك المكلف به المؤمنون العاقلون الى ان يذهب عقلهم فيجب عليهم ما يأمنون معه من فعل الصلوة حال السكر والحاصل ان المراد نهيهم عن ان يكونوا في وقت الاشتغال بالصلوة سكارى بان لا يشربوا في وقت يؤدي الى تلبسهم بالصلوة حال سكرهم وليس الخطاب متوجها اليهم حال سكرهم اذ السكران غير متأهل لهذا الخطاب ولا يكون جنبا الا ان يكونوا مسافرين غير واجدين للماء فانه يجوز لهم دخول الصلوة بالتيمم مع انه لا يرتفع به حدثهم نقد دخلوا في الصلوة مع الجنابة وثانيهما ان المراد بالصلوة هنا مواضعها تسمية للمحل باسم الحال او على حذف المضاف والمعنى لا تقربوا المساجد في حالتين احديهما حالة السكر فان الاغلب ان الذي يأتي المسجد انما يأتيه للصلوة وهي مشتملة على اذكار واقوال يمنع السكر من الاتيان بها على وجهها والحالة الثانية حالة الجنابة الا اجتيازا كما مر تفصيله وقيل وجه ثالث وهو ان يكون المراد بقوله سبحانه لا تقربوا الصلوة على معناها الحقيقي ويراد بها عند قوله تعالى ولا جنبا مواضعها على طريقة الاستخدام وعلى التقادير يدل على المنع من ايقاع ما يوجب كون الصلوة حال السكر وان كان في الاول والثالث اظهر فيشمل من لم يشرب لا اعلم ان تعمد الشرب يقع صلوته

مع السكر

باب ما يجوز فعله في الصلوة وما لا يجوز

مع السكر أو شرب علم أنه إذا دخل في الصلوة يقع بعضها على السكر ولما سكر النوم فإن بلغ إلى حد لا يعقل شيئاً أصلاً أو يختل معظم فدخوله في الصلوة مع تلك الحالة يكون حراماً وإن علم أنه لا يعقل عقلاً كاملاً ولا يكون قلبه حاضراً فيها بما يقوله ويأتي به كما هو الغالب فالنهي على التنزيه ولو قيل بالتعميم كان محمولاً على القدر المطلق أعم من التحريم والتنزيه كما هو مقتضى الجمع بين الأخبار ولو كان في أول الوقت نومان وإذا دخل في الصلوة لا يكون له حضور القلب فيها وإذا نام ليذهب عنه تلك الحالة يخرج وقت الفضيلة فإنهما أفضل الترجيح بينهما لا يخلو من إشكال واختار بعض المتأخرين ترجيح حضور القلب فإنه روح العبادة ولا يخلو من قوة وحتى في قوله سبحانه حتى تعلموا يحتمل أن يكون تعليلية كما في أسلم حتى أدخل الجنة وأن يكون بمعنى إلى كأني أسير حتى تغيب الشمس واستدل به على بطلان صلوة السكران لاقتضاء النهي في العبادة الفساد على بعض الوجوه وعلى منع السكران من دخول المسجد وفي قوله جل شأنه حتى تعلموا ما تقولون إشعار بأنه ينبغي للمصلي أن يعلم ما يقول في الصلوة ويلاحظ معاني ما يقرؤه ويأتي به من الأدعية والأذكار كما دل عليه ما مر من الأخبار الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راكعون قد مر تفسير الآية مفصلاً في أبواب النصوص على أمير المؤمنين ع وبيان أنها نزلت فيه ع عند التصدق بخاتمه في الركوع بأخبار المتواترة من طرق الخاصة والعامة فيدل على أن الفعل القليل لا يبطل الصلوة وأن نية التصدق والزكوة لا تحتاج إلى اللفظ وأنها في الصلوة جائزة لا تنافي التوجه إلى الصلوة واستدامة نيتها وأنه يقع نية الزكوة كما احتج بها على الفقه وصحة نية الصوم في الصلوة وكذا نية الوقوف بعرفة وبالمشعر فيهما هذا ما ذكره الأصحاب بمناسبة هذا المقام وأقول يدل على أن التوجه إلى قربة أخرى غير الصلوة لا ينافي كمال الصلوة وحضور القلب المطلوب فيها قوله سبحانه وإذا حييتم بتحية تحية أي بنوع من أنواع الدعاء والتحية مشتقة من الحيوة لأن المسلم إذا قال السلام عليكم فقد دعا للمخاطب بالسلامة من كل مكروه والموت من أشد المكاره على أن كل مكروه منغص للحيوة مكدر لها ولنقدم مباحث ليظهر ما هو المقصود من نقل الآية الأول اختلف في التحية فقيل هي السلام لأنه تحية الإسلام وهو الظاهر من كلام أكثر اللغويين والمفسرين قال في القاموس التحية السلم وقال البيضاوي الجمهور على أنه في السلام وقيل تشمل كل دعاء وتحية من القول وقال في المغرب حياه بمعنى أحياه تحية كبقاه بمعنى أبقاه تبقية هذا أصلها ثم سمي ما يحيى به من سلام ونحوه تحية وقيل تشمل كل بر من الفعل والقول كما يظهر من علي بن إبراهيم في تفسيره حيث قال السلم وغيره من البر وإن احتمل أن يكون مراده ما البر من القول وقيل المراد بالتحية العطية وأوجب الثواب والرد على المتهب ذكره في الكشاف وهو ضعيف بل الظاهر أن المراد به السلام أو يشمله وغيره من التحية والإكرام كما دل عليه الأخبار عن الأئمة الكرام عليهم السلام فقد روى في الخصال عن أمير المؤمنين ع إذا عطس أحدكم فقولوا يرحمكم الله ويقول هو يغفر الله لكم ويرحمكم قال الله تعالى وإذا حييتم الآية وفي مناقب ابن شهرآشوب جاءت جارية للحسن عليه السلام بطاق ريحان فقال لها أنت حرة لوجه الله فقيل له في ذلك فقال أدبنا الله تعالى فقال إذا حييتم الآية وكان أحسن منها إعتاقها وفي الكافي في الصحيح عن الصادق ع رد جواب الكتاب واجب كوجوب رد السلام وغير ذلك من الأخبار في ذلك من محله وقال في مجمع البيان التحية السلم يقال حيا تحية إذا سلم وقال في تفسير الآية أمر الله المسلمين برد السلام على المسلم بأحسن مما سلم إن كان مؤمناً وإلا فليقل وعليكم لا يزيد على ذلك فقوله بأحسن منها للمسلمين خاصة وقوله أو ردوها لأهل الكتاب عن ابن عباس فإذا قال المسلم السلام عليكم فقلت وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته فقد حييته بأحسن منها وهذا منتهى السلام وقيل إن قوله أو ردوها للمسلمين أيضاً قالوا إذا سلم عليك رد عليه بأحسن مما سلم عليك أو بمثل ما قال وهذا أقوى لما روي عن النبي ص قال إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم وذكر الحسن أن رجلاً دخل على النبي ص فقال السلام عليك فقال النبي ص وعليك السلام ورحمة الله وبركاته فجاء آخر فقال السلام عليك ورحمة الله فقال ص وعليك السلام ورحمة الله وبركاته فجاء آخر فقال السلام عليك ورحمة الله وبركاته فقال النبي ص وعليك فقيل يا رسول الله زدت للأول والثاني في التحية ولم ترد للثالث فقال إنه لم يبق لي من التحية شيئاً فرددت عليه مثله انتهى وبالجملة لا إشكال في شمول الآية للسلام ووجوب رده وأما سائر التحيات من الأقوال والأفعال فشمول الآية لها مشكل والأحوط ردها في غير الصلوة وأما فيها فبما القول غير السلام الثاني قال بعض الأصحاب لو قال المسلم عليك أو عليكم السلام بتقديم الظرف فهو صحيح يوجب الرد وقال في التذكرة لو قال عليكم السلام لم يكن مسلماً إنما هي صيغة جواب لما روى العامة عن النبي ص أنه قال لمن قال عليك السلام يا رسول الله لا تقل عليك فإن عليك السلام تحية الموتى إذا سلمت فقل سلام عليك فيقول الراد عليك السلام وكذا الخلاف في سلام وسلاماً والسلام وسلامي عليك وسلام عليك وظاهر ابن إدريس عدم وجوب الرد وأما الصلوة فلا يبعد القول بالوجوب لعموم الآية والخبر المتقدم على أنها الحسن صحيح في علم الرد بل قد روي أنه ص بعد ذلك الثالث هل يتعين في غير الصلوة رده بعليكم السلام بتقديم عليكم ظاهر المذكور ذلك حيث قال هو صيغة الجواب عليكم السلام ولو قال وعليك السلام للواحد جاز ولو ترك العطف أو قال عليكم السلام فهو جواب خلافاً لبعض الشافعية فلو تلاقى اثنان فسلم كل واحد منهما على الآخر وجب على كل واحد منهما جواب الآخر ولا يحصل الجواب بالسلام انتهى والمستفاد من كلام ابن

[حاشية:] آية ... الذين يقيمون الصلوة ... [illegible]

[حاشية:] صلى الله عليه وآله رد عليه السلام

ادروس

انه يبرء خلاف الفرد ولعله اقوى لما في حسنة ابن مسلم عن ابي هاشم اذا سلم عليكم مسلم فقولوا سلام عليكم فاذا سلم عليكم كافر فقولوا عليك الرابع ظاهر
اكثر الاصحاب عدم وجوب الرد بالاحسن لظاهر الاية والاخبار المعتبرة ولا عبرة بما يوهم بعض الاخبار الضعيفة من وجوب الرد بالاحسن اذا كان
المسلم مؤمنا الخامس الرد واجب كفاية اجماعا وحكي عليه في التذكرة الاجماع وقد تعرض الاخبار لذلك وعموم الاية مخصص بالاخبار المؤيدة
بالاجماع ثم الظاهر انه انما يسقط برد من كان داخلا في المسلم عليهم فلا يسقط برد من لم يكن داخلا فيهم وهل يسقط برد الصبي المميز فيه اشكال و
الاحوط بل الاقوى عدم الاكتفاء ولو كان المسلم صبيا مميزا ففي وجوب الرد عليه وجهان اظهرهما ذلك لعموم الاية السادس المشهور
ان وجوب الرد فوري لانه المتبادر من الرد في مثل هذا المقام وللفاء الدالة على التعقيب بلا مهلة وفي ما يمنع ذلك في الحدائق والتأخير له
فورا اثم وقيل بحيث لا يعد معه مثله تاركا للحقوق وفيه نظر السابع صرح جماعة من الاصحاب بوجوب الاسماع تحقيقا او تقديرا ولم اجد له مصرحا
بخلافه في غير حال الصلوة وقال في التذكرة ولو ناداه من وراء ستر او حائط وقال السلام عليكم يا فلان او كتب كتابا وسلم عليه فيه او ارسل رسولا
فقال سلم على فلان فبلغه الكتاب والرسالة قال بعض الشافعية يجب عليه الجواب لان تحية الغائب انما يكون بالمناداة فيجب الجواب
والا فلا وقال ره وما يعتاده الناس من السلام عند القيام ومفارقة الجماعة دعاء لا تحية يستحب الجواب عنه ولا يجب انتهى وما ذكره في المقام
الاول موجه وفي الثاني الاحوط بل الاظهر وجوب الجواب لعموم الاية الثامن قيل يحرم سلام المرأة على الاجنبي لان اسماع صوتها حرام
وان صوتها عورة وتوقف فيه بعض المتأخرين وهو في محله اذ الظاهر من كثير من الاخبار عدم كون صوتها عورة كما سياتي في محله نعم يفهم
من بعض الاخبار كراهة السلام على الشابة منهن حذرا من الريبة والشهوة وعلى القول بالتحريم هل يجب على الاجنبي الرد عليها يحتمل ذلك لعموم
الدليل والعدم لكون المتبادر التحية المشروعة وهو مختار التذكرة حيث قال لو سلم رجل على امرأة او بالعكس فان كان بينهما زوجية
او محرمية او كانت عجوزة خارجة عن مظنة الفتنة ثبت استحقاق الجواب والا فلا وفي وجوب الرد عليها اقوى وجهان ويحتمل العدم كما اختاره
العلامة ويحتمل وجوب الرد خفيا التاسع قال في التذكرة لا يبدأ اهل الذمة بالسلام ولو سلم عليه ذمي او من لم يعرفه فبان
ذميا رد بغير السلام بان يقول هداك الله او انعم الله صباحك او اطال الله بقاك ولو رد بالسلام لم يزد في الجواب على قوله وعليك انتهى وفي
بعض الاخبار الدالة على المنع من ابتدائهم بالسلام وعلى الرد عليهم بعليك او عليكم وهل الاقتصار على ما ذكر على الوجوب حتى لا يجوز بمثل
او على الاستحباب فيه تردد واما ما ذكره من الرد بغير السلام فلم ار في الاخبار وهل يجب عليهم الرد فيه اشكال ولعل العدم اقوى وان كان
الرد احوط العاشر قالوا يكره ان يخص طائفة من جمع بالسلام ويستحب ان يسلم الراكب على الماشي والقائم على الجالس والطائفة القليلة على
الكثيرة والصغير على الكبير واصحاب الخيل على اصحاب البغال وهما على اصحاب الحمير يدل على جميع ذلك وانما ذكرناها هنا استطرادا الحادي عشر اذا سلم
عليه وهو في الصلوة وجب عليه الرد لفظا والظاهر انه لا خلاف فيه بين الاصحاب ونسبه في التذكرة الى علمائنا وقال في المنتهى ويجوز له ان يرد السلام
اذا سلم عليه نطقا ذهب اليه علماؤنا اجمع ولعل المراد بالجواز نفي التحريم ردا لقول بعض العامة قال في الذكرى ونقل الاصحاب تجويز الجواب
للمفترض والظاهر انهم ارادوا به شرعيته ويبقى الوجوب معلوما من القواعد الشرعية قال وبالغ بعض الاصحاب في ذلك فقال يبطل الصلوة لو
اشتغل بالاذكار ولما يرد السلام وهو من مشرب اجتماع الامر والنهي في الصلوة والاصح عدم البطلان بترك رده انتهى ويدل على وجوب
رد السلام في حال الصلوة الاية لعمومها ويدل على شرعيته في الصلوة روايات كثيرة سياتي بعضها وكثير منها بلفظ الامر الدال على الوجوب
الثاني عشر المشهور بين الاصحاب انه اذا سلم عليه في الصلوة بقوله سلام عليكم يجب ان يكون الجواب مثله ولا يجوز الجواب بعليكم
السلام ونسبه في المنتهى الى الشيخ وقال المحقق هو مذهب الاصحاب قاله الشيخ وهو حسن ولم يخالف في ذلك الا ابن ادريس حيث قال في السرائر
اذا كان المسلم عليه قال له سلام عليكم او سلام عليك او السلام عليك او عليكم السلام فله ان يرد باي هذه الالفاظ كان لانه رد سلام
مامور به قال فان سلم بغير ما بيناه فلا يجوز للمصلي الرد عليه انتهى واتباع المثل اولى ولو قال عليكم بعليك ففي حصول الرد تردد ولو اضاف
في الجواب الى عليكم السلام ما يوجب كونه احسن ففي صحته ايضا تردد ورجح بعض المحققين ذلك نظرا الى الاية ولو قال المسلم عليكم السلام
فظاهر المحقق عدم جواز اجابته الا اذا قصد الدعاء وكان مستحقا له وتردد فيه العلامة في المنتهى وعلى تقدير الجواز هل يجب بغيره ام
يرد بالمثل في دخوله تحت المراد في الاية ولعل الوجوب اقوى وعلى تقديره هل يتعين سلام عليكم او يجوز الجواب بالمثل نقل ابن ادريس
الاول عن بعض الاصحاب واختار الثاني واستشكله العلامة في التذكرة والنهاية كما سياتي ولا يبعد كون الجواب بالمثل اولى نظرا الى الاية
وصحيحة محمد بن مسلم الدالة على الجواب بالمثل وكذا صحيحة منصور بن حازم وان عارضهما بعض الاخبار ولا يبعد القول بالتخيير الثالث
عشر لو سلم عليه بغير ما ذكر من الالفاظ فعند ابن ادريس والمحقق لا يجب اجابته وقال المحقق نعم لو دعا له وكان مستحقا وقصد الدعاء
لا رد السلام لا امنع منه وقال العلامة في التذكرة لو سلم بقوله سلام عليكم رد مثله ولا يقول وعليك السلام لانه عكس القران ولقوله

باب ما يجوز فعله في الصلوة وما لا يجوز

السابع قرب الاسناد عن محمد بن عيسى عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سئلته عن الرجل يسلم عليه في الصلوة يقول سلام عليكم ولا يقول وعليكم السلام فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان قائما يصلي فمرّ به عمار بن ياسر فسلّم عليه فرد النبي صلى الله عليه وآله هكذا ولو سلم عليه بغير اللفظ المذكور فان سمي تحية فالوجه جواز الرد به بقوله سلام عليكم لعموم الآية ولو لم تسم تحية جاز اجابته بالدعاء لمراد كان مستحقا للرد بقصد الدعاء لا رد السلام ولو سلم عليه بقوله عليك السلام ففي جواز اجابته بالصورة اشكال من النهي ومن جواز تمسك التحية انتهى ونحوه قال في التذكرة واوجب الرد في المنتهى لو حياه بغير السلام مقتدي فيه تردد والوجه جوازه لعموم الآية والمسئلة في غاية الاشكال وان كان جواز الرد بقصد الدعاء لا يخلو من قوة وكذا في التحية بالالفاظ الفارسية اشد اشكالا وكذا التحيات الملحونة كقولهم سام لك وامثاله واوجب في الاول بالتحية العربية وفي الثاني بالسلام الصحيح بقصد الدعاء فيهما لم يبعد جوازه وان كان الاحوط اعادة الصلوة لو وقع ذلك سواء اجاب ام لا الرابع عشر يجب اسماعه تحقيقا او تقديرا على المشهور بين الاصحاب وظاهر اختيار المحقق في المعتبر خلافه والاول اقوى والاخبار الدالة على خلافه لعلها محمولة على التقية اذ المشهور بين العامة عدم وجوب الرد مطلقا وقال في التذكرة لو اتفق رده فيما بينه وبين نفسه تحصيلا لثواب الرد وتخلصا من الضرر وقال في الذكرى يجب اسماعه تحقيقا او تقديرا كما في سائر الرد وقد روى منصور بن حازم عن الصادق عليه السلام يرد عليه ردا خفيا وروى عمار عنه عليه السلام رد عليه فيما بينك وبين نفسك ولا ترفع صوتك وهما مشعران بعدم اشتراط اسماع المسلم والاولى اشتراط اسماعه لتحصيل قضاء حقه من السلام ولا يكفي الاشارة بالرد عن السلام لفظا ردا على الشافعي ولو كان في موضع تقية رد خفيا واشار عليه تحمل الروايتان السابقتان الخامس عشر لو قام غيره بالواجب من الرد فهل يجوز للمصلي الرد يحتمل ام لا ابل نعم لاطلاق الامر وقيل لا لحصول الامتثال فيسقط الوجوب لا دليل على الاستحباب كذا الجواز الا ان يقصد به الدعاء وكان مستحقا له نعم لا يبعد الجواز كما اختاره بعض المتأخرين ويظهر من المحقق فيما اختاره في المسئلة المتقدمة السادس عشر لو ترك المصلي الرد واشتغل باتمام الصلوة يأثم وهل تبطل الصلوة قيل نعم للنهي المقتضي للفساد وقيل ان اتى بشيء من الاذكار في زمان الرد بطلت وقيل ان اتى بشيء من القراءة او الاذكار في زمان وجوب الرد فلا يعتد بهما بناء على ان الامر بالشيء يستلزم النهي عن ضده والنهي عن العبادة يستلزم الفساد لكن لا يستلزم بطلان الصلوة اذ لا دليل على ان الكلام الذي يكون من قبيل الذكر والدعاء والقرآن يبطل الصلوة وان كان حراما فان استمر على ترك الرد وقلنا ببقائه في ذمته يلزم بطلان الصلوة لانه لم يتدارك القراءة والذكر على وجه صحيح والحق ان الحكم بالبطلان موقوف على مقدمات اكثرها بل كلها في محل المنع لكن الاحتياط يقتضي اعادة مثل تلك الصلوة ثم الظاهر ان الفورية المعتبرة في رد السلام انما هو بحيث لا يعد تاركا له عرفا وعلى هذا لا يضر اتمام كلمة او كلام لو وقع السلام في اثنائهما السابع عشر ذكر جماعة من الاصحاب منهم العلامة والشهيد انه يكره التسليم على المصلي والاخبار في ذلك مختلفة كما سيأتي بعضها ولعل اخبار المنع محمولة على التقية وسيأتي تمام القول فيها وانما اطنبنا الكلام في هذه لكثرة الجدوى وعموم البلوى بها والله يعلم حقائق الاحكام وحججه الكرام.

كتاب المسائل لعلي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سئلته عن الرجل يكون في صلوته في الصف هل يصلح له ان يتقدم الى الثاني والثالث او يتأخر وراءه في جانب الصف الآخر قال اذا رأى خللا فلا بأس **بيان** حمل على عدم الاستدبار ويدل على ان المشي باقدام كثيرة ليس من الفعل الكثير المبطل للصلوة كما سيأتي تحقيقه

السرائر نقلا من جامع البزنطي قال سئلت الرضا عليه السلام عن الرجل يمسح جبهته من التراب وهو في صلوته قبل ان يسلم قال لا بأس قرب الاسناد وكتاب المسائل باسنادهما عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سئلته عن رجل يكون في صلوته فيعلم ان ريحا قد خرجت منه ولا يجد ريحا ولا يسمع صوتا قال يعيد الوضوء والصلوة ولا يعتد بشيء مما صلى اذا علم ذلك يقينا **بيان** اعلم ان الحدث الواقع في اثناء الصلوة اما ان يكون عمدا او سهوا او يسبقه الحدث من غير اختيار ففي العمد نقل جماعة من الاصحاب الاتفاق على كونه مبطلا للصلوة وان اوهم كلام الصدوق وابن ابي عقيل خلافه وفي السهو ايضا المشهور البطلان بل ادعى عليه في التذكرة الاجماع لكن المحقق في الشرائع وجماعة نقلوا الخلاف في السهو ~~ايضا والخلاف~~ في السهو بانه يتطهر ويبني ومنهم من خص بالمتيمم المحدث ناسيا في اثناء الصلوة وقد مضى الكلام فيه واما اذا سبقه الحدث بغير اختياره فالمشهور ايضا الابطال وحكي عن المرتضى والشيخ انه يتطهر ويبني على صلوته وذهب الصدوق الى ان الحدث بعد رفع الرأس من السجدة الاخيرة يبني ويتم ويشمله كلام العماني ولا يخلو من قوة وهذا الخبر يدل على البطلان في الجملة والاخبار مختلفة في جميع ظاهره

الخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن الصادق عن آبائه عليهم السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام لا يقطع الصلوة التبسم ويقطعها القهقهة وقال عليه السلام اذا غلبتك عينك وانت في الصلوة فاقطع الصلوة ونم فانك لا تدري تدعو لك او على نفسك وقال عليه السلام الالتفات الفاحش يقطع الصلوة وينبغي لمن يفعل ذلك ان يبتدئ الصلوة بالاذان والاقامة والتكبير وقال عليه السلام انا اصاب احدكم دابة وهو في صلوته فليدفنها او يتفل عليها او يصيرها في ثوبه حتى ينصرف **بيان**

بحـ

في ما يقطعها وما لا يقطعها

الخبر يشتمل على احكام الاول عدم قطع الصلوة بالتبسم ولا خلاف فيه بين الاصحاب ونقل الاجماع عليه جماعة من الاصحاب ويدل عليه ايضا اخبار
كثيرة نعم عده بعضهم من مكروهات الصلوة الثاني القطع بالقهقهة وهو ايضا اجماعي على ما نقله الفاضلان وغيرهما ويدل عليه الاخبار المستفيضة
وفسر الشهيدان وجماعة القهقهة بالضحك المشتمل على الصوت لو مع عدم الترجيع في مقابل التبسم ومنهم من فسرها بمطلق الضحك فالظاهر منهم ان
التبسم ليس بداخل فيه ويظهر من بعض الاخبار وكلام بعض اهل اللغة كونه من افراد الضحك ولعل المفهوم من كلام اهل اللغة في تفسير القهقهة ففي
القاموس هي الترجيع في الضحك او شدة الضحك وفي الصحاح القهقهة في الضحك معروف وهو ان يقول قه قه نعم قال الشهيد الثاني
في الروضة هي الضحك المشتمل على الصوت وان لم يكن فيه ترجيع وشدة وهو مشكل لكونه مخالفا لكلام اهل اللغة والمعول على بعض [illegible]
[illegible] لو اقتصر في الخبر واثبات ذلك غير موجه والاحوط في غاية مرة لو ضعيف الترك والاتمام والاعادة مع الفعل ثم ان النصوص تشمل
السهو ايضا لكن نقل العلامة في المنتهى والشهيد في الذكرى الاجماع على عدم الابطال به ولو وقعت على وجه لا يمكن دفعه لمقابلة لاعب
ونحوه فاستقرب الشهيد في الذكرى البطلان وان لم يأثم لعموم الخبر وهو متجه بل يظهر من التذكرة انه متفق عليه بين الاصحاب الثالث جواز قطع
الصلوة لغلبة النوم فلو كانت الغلبة على وجه لا يمكنه اتمام الصلوة والاتيان بافعالها اصلا فلا ريب في جوازه ولو لم يبلغ هذا الحد لكن لا
يمكنه حضور القلب في الصلوة فقطع الصلوة مبني على طريقة الاصحاب مشكل لحكمهم بحرمة قطع الصلوة اختيارا الا ما يثبت بدليل ولم يعلم لاكثر
هذه [illegible] لكن لا الحكم على اصل الحكم مدخولة وعلى تقدير ثبوته امثال تلك الاخبار لعلها مما ينفي التخصيص وقسم الشهيد في الذكرى
قطع الصلوة الى الاقسام الخمسة فقال قد يحرم وهو القطع بدون الضرورة وقد يجب كما في حفظ الصبي والمال المحترم من التلف وانقاذ الغريق
والمحترق وحيث يتعين عليه بان لم يكن من يحصل به الكفاية اركان وعلم انه لا يفعل فان استمر بطلت صلوته بناء على ان الامر بالشيء يستلزم
النهي عن ضده والنهي في العبادة يستلزم الفساد وقد يستحب كالقطع لاستدراك الاذان والاقامة وقراءة الجمعة والمنافقين في الظهر والجمعة
والائتمام بامام العصر وقد يباح كما في قتل الحية التي لا يغلب على الظن اذاها واحراز المال الذي لا يضر فوته وقد يكره كاحراز المال اليسير
الذي لا يبالي بفواته واحتمل التحريم وتبعه الشهيد الثاني في شرحه وقيد المال الذي لا يضر فوته باليسير وبالجملة الاخبار الدالة على قطع
الصلوة لمستند الى بعض المندوبات والقضايا لا يضطر فيها الى تلك القاعدة التي لم يثبت كليتها وستطلع ان شاء الله على كثير من الاخبار الدالة
الرابع ان الالتفات الفاحش يقطع الصلوة وقد مر تفسير الفاحش والاختلاف فيه في باب القبلة الخامس انه اذا بطلت الصلوة وجب اعادتها
يستحب اعادة الاذان والاقامة والتكبيرات الافتتاحية وقيل على ما سوى الاذان مجزئة والافضل اعادتها جميعا السادس يجوز رد في الدابة
والقمل عليها او شد ما في ثوبه وعدم جواز قتلها وهو على الكراهة لما سيأتي من جواز القتل ايضا **المعتبر والمنتهى** نقلا من جامع
البزنطي عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال ان عمارا سلم على رسول الله ص فرد عليه **السرائر** نقلا من كتاب النوادر لمحمد بن علي بن محبوب عن
محمد بن الحسين عن محمد بن يحيى عن غياث عن جعفر ع في رجل عطس في الصلوة فسمته رجل فقال فسدت صلاة ذلك الرجل **بيان**
قال ابن ادريس عند ايراد هذا الخبر التسميت الدعاء للعاطس بالسين والشين معا وليس على فساد صلاته دليل لان الدعاء لا يقطع الصلوة انتهى وقال
الجوهري التسميت ذكر اسم الله على الشيء وتسميت العاطس ان يقول له يرحمك الله بالسين والشين جميعا قال ثعلب الاختيار بالسين لانه ماخوذ
من السمت وهو القصد والمحجة وقال ابو عبيد الشين اعلى في كلامهم واكثر وقال الليث تسميت العاطس دعاء له وكل داع لاحد بخير فهو مشمت
ومسمت وفي النهاية التسميت بالسين والشين الدعاء بالخير والبركة والمعجمة اعلاهما انتهى اقول فظهر ان المراد به مطلق الدعاء للعاطس
بان يقول يرحمك الله ويغفر الله لك وما اشبهه وجوازه بل استحبابه مشهور بين الاصحاب بل ربما ادعي عليه [illegible] فالمذهب جواز التسميت
بالمذهب هو الظاهر لعموم تجويز الدعاء وعموم استحباب الدعاء للمؤمنين وعموم الاخبار الدالة على ان من حق المؤمن التسميت له اذا عطس
ولعل هذا الخبر محمول على التقية لانه نسب الى الشافعي وبعض العامة القول بالتحريم ويؤيده ان الراوي عامي وفي المنتهى اشتراط كون العاطس
مؤمنا وهو احوط وان ورد بعض الاخبار بلفظ المسلم الشامل للمخالفين ايضا وفي بعض الاخبار انه يسمت وان كان نصرانيا فيقال له يرحمك
الله والاحوط ترك ذلك في الصلوة وفي التذكرة ان استحباب التسميت على الكفاية وهو خلاف ظاهر الاخبار وذكر جماعة انه انما يستحب اذا قال
العاطس الحمد لله وفي بعض الاخبار اشتراطه بان يصلي العاطس على النبي وآله وعمم الشهيد الثاني الحكم ولم يشترط شيئا منهما ولعل الشرطين للاستحباب
او لتأكده ويستحب للعاطس ان يقول بعد التسميت [illegible] لشمول الحث على بعض الوجوه كما عرفت والاحتياط لا يترك قال في
المنتهى بعد ذكر جواز التسميت قال بعض الجمهور يستحب اخفاؤه ولم يثبت عندي **السرائر** نقلا من كتاب النوادر لمحمد بن علي بن محبوب عن الحسين
عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سألته عن القلس وهي الجشاء فيرتفع الطعام من جوفه وهو صائم من غير ان يكون يريد قيئا او هو قائم في الصلوة
قال لا ينقض وضوءه ولا يقطع صلوته ولا يفطر صيامه **بيان** قال في النهاية القلس بالتحريك وقيل بالسكون ما خرج من الجوف

على المؤمن ع

ملئ

باب ما يجوز فعله في الصلوة وما لا يجوز

صلوة الفرض او يفرد سلطبين يقي غان نحاد فهو الطبق وفي القاموس البحتو بنقص لعنه والاسم كهرة وقد ادعى الاصحاب الاتفاق على عدم بطلان الصلوة بالعبث والتلس نعم لو كان الفعل الذي عد لو اشتمل على فعل كثير يوجب البطلان لانضمام ذلك **السرائر** من كتاب النوادر المذكور عن محمد بن الحسين عن الحسن بن علي بن فضال عن ابن بكير عن ابي اسحق بن ثعلبة عن عبيد الله بن الحلبي قال قلت لابي عبد الله ان حال الناس يعرف قال فادع في صلوات الفريضة قلت اعود في الفريضة فاسميهم حاجتي للدين والدنيا قال نعم فان رسول الله قد قنت ودعا على قوم باسمائهم واسماء ابائهم وعشائرهم وفعله تالي على السلم من بعده **قرب الاسناد** عن علي بن الريان عن الحسين بن علوان عن جعفر بن محمد قال كنت اسمع ابي يقول اذا دخلت المسجد الحرام والقوم يصلون فلا تسلم عليهم وسلم على النبي صلى الله عليه واله ثم اقبل على صلوتك واذا دخلت على قوم جلوس فسلم عليهم وعنه عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سالته عن الرجل وهو في وقت صلوة الزوال ايقطعه بكلام قال لا باس **بيان** ظاهره جواز قطع النافلة بالكلام ويمكن حمله على الضرورة او على الكلام بعد التسليم من كل ركعتين والاجزاء اظهر **السرائر** نقلا من نوادر احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن علي عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله عن الرجل يخطو امامه في الصلوة خطوتين او ثلثة قال نعم لا باس وعن الرجل يقرب نعله بيده او رجله في الصلوة قال نعم **تحقيق وتنقيق** اعلم ان الفاضلين وغيرهما حكى الاجماع على ان الفعل الكثير الخارج عن افعال الصلوة لو فعله عامدا ابطل صلوته وهو قول اهل العلم كافة لانه يخرج به عن كونه مصليا والقليل لا يبطل الصلوة بالاجماع قال ولم يحد الشارع القلة والكثرة فالمرجع في ذلك الى العادة وكل ما ثبت ان النبي والائمة فعلوه في الصلوة او امروا به فهو من القليل كقتل البرغوث والحية والعقرب وكما روى الجمهور عن النبي انه كان يحمل امامة بنت ابي العاص وكان اذا سجد وضعها فاذا قام رفعها انتهى وللاصحاب في تحديده اختلاف شديد فمنهم من حدده بما سمي كثيرا عرفا ومنهم من قال ما يخرج به فاعله عن كونه مصليا عرفا وفي السرائر ما سمي في العادة كثيرا مثل الاكل والشرب واللبس وغير ذلك مما اذا فعله الانسان لا يسمى مصليا بل يسمى اكلا او شاربا ولا يسمى فاعله في العادة مصليا وقال العلامة في التذكرة اختلف العلماء في حد الكثرة فالذي عول عليه علماؤنا البناء على العادة فما يسمى في العادة كثيرا فهو كثير والا فلا لان عادة الشرع رد الناس فيما لم ينص عليه الى عرفهم وبه قال بعض الشافعية وقال بعضهم القليل ما لا يسع زمانه لفعل ركعة من الصلوة والكثير ما اتسع وقال بعضهم ما لا يحتاج الى فعل اليدين معا كرفع العمامة وحل الازرار فهو قليل وما يحتاج اليهما معا كتكوير العمامة وعقد السراويل فهو كثير وقال بعضهم القليل ما لا يظن الناظر اليه فاعله انه ليس في الصلوة والكثير ما يظن به الناظر اليه فاعله الاعراض عن الصلوة انتهى اقول ما ذكروه انما يتجه لو ورد هذا اللفظ في نص ولم يعلم له حقيقة شرعية والحقيقة اللغوية لم يكن معلومة او كان معلوما انه ليس بمراد فيرجع فيه الى العرف ولم ارد هذا اللفظ في نص وانما ذكره القوم وادعوا عليه الاجماع فكلما ثبت تحقق الاجماع فيه يكون مبطلا نعم ورد في بعض الروايات منافاة بعض الافعال للصلوة كموثقة سماعة قال سالته عن الرجل يكون قائما في الصلوة الفريضة فينسى كيسه او متاعا يتخوف ضيعته وهلاكه قال يقطع صلوته ويحرز متاعه ثم يستقبل الصلوة قلت فيكون في الفريضة فتفلت عليه دابة او تفلت دابته فيخاف ان تذهب او يصيب منها عنت فقال لا باس بان يقطع صلوته ويتحرز ويعود الى صلوته وموثقة عمار عن ابي عبد الله انه سال عن الرجل يكون في الصلوة فيرى حية بحياله هل يجوز له ان يتناولها ويقتلها قال ان كان بينها وبينه خطوة واحدة فليخط وليقتلها والا فلا ورواية حريز عن ابي عبد الله قال اذا كنت في صلوة الفريضة فرايت غلاما لك قد ابق او غريما لك عليه مال او حية تخوفها على نفسك فاقطع الصلوة واتبع غلامك او غريمك واقتل الحية وبازائها روايات كثيرة دالة على تجويز افعال كثيرة في الصلوة سياتي بعضها في هذا الباب كالخروج عن المسجد وازالة النجاسة والعود اليه والبناء ولا ارى معنى للخروج عن كونه مصليا عرفا فان الصلوة انما تعرف بالشرع لا بالعرف فكلما حكم الشارع بانه مخرج عن الصلوة فهو مناف لها والا فلا ايضا المراد بالعرف ان كان عرف العوام فكثير من الافعال التي وردت الاخبار بجوازها في الصلوة وقال بها اكثر الاصحاب يعدونها منافية للصلوة ويحكمون بان فاعلها غير مصل وان كان المراد عرف العلماء فحكمهم بذلك من دليل فليرجع الى دليلهم ولما كان العمدة في هذا الحكم الاجماع فلنذكر ما جوزه بعض الاصحاب من الافعال ليعلم عدم تحقق الاجماع فيها ثم لنورد الاخبار الواردة في ذلك فاما اقوال العلماء فقال العلامة في المنتهى الخطوة الواحدة والضربة قليل والثلث كثيرة وفي الفعلين للشافعي وجهان احدهما انه كثير لتكرره والاصح خلافه لان النبي خلع نعليه في الصلوة وهما فعلان وفي كون الثلثة كثيرة مبطلة تامل وذكر ايضا ان الثلثة المبطلة يراد بها الخطوات المتباعدة اما الحركات الخفيفة كتحريك الاصابع في سبحة او حكمها فالاقرب عدم الابطال بها لانها في الكثرة بمثابة الفعل القليل ويحتمل الابطال للكثرة وقال في المنتهى لو حمل انسان يعد اكثر من واحد كما لو كانت عنده ما يتبعه او يشبه ان يكون معه من الحصاة او شبهه وعليه عليه ما الجمع بشرط ان لا يتلفظ بل

من الصلوة مبطل لما لم يكن من جنسها عامدا مبطل قال في المنتهى يجب عليه ترك الفعل الكثير الخارج

بفعله في نحره وليس بمكروه وفاقا لاهل العلم كافة الا ابا حنيفة فانه كرهه وكذا الشافعي انتهى وقال في التذكرة الفعلة الواحدة لا
تبطل وان تفاحشت فاشكال كالوثبة الفاحشة فانها لا تزالها يعدها من حال المصلي يوجب البطلان وذكروا انه ان الكثرة اذا توالت
ابطل اما مع التفرق فاشكال ينشؤ من صدق الكثرة عليه وعدمه للتفرق فان النبي ص كان يضع امامة ويرفعها ولو خطا خطوة ثم بعد
زمان خطوة اخرى لم تبطل صلوته وقال بعض الشافعية ينبغي ان يقع بين الاولى والثانية قدر ركعة ثم ان جماعة من الاصحاب صرحوا
بجواز اشياء في الصلوة لم يخالف فيه وحصر ابن حمزة العمل القليل في ثمانية مثل الايماء وقتل الحية والعقرب والتصفيق وضرب
الحائط تنبيها على الحاجة وما لا يمكن التحرز منه كازدراد ما يخرج من خلل الاسنان وقتل القمل والبرغوث وغسل ما اصاب الثوب من الرعاف
ما لم ينحرف عن القبلة او يتكلم وحمد الله على العطاس ورد السلام مثله وزاد في الذكرى عد الركعات والتسبيح بالاصابع والاشارة
باليد والتنحنح ضرورة وحمل ... طلبا للاقبال وضم الجارية اليه وارضاع الصبي حال التشهد ورفع القلنسوة
من الارض ووضعها على الراس ولبس العمامة والرداء ومسح جبهته وستطلع في الاخبار الاتية على ما يجوز فعله في الصلوة من الافعال
الكثيرة وعن بعضها وجمع يمكن حملها على ما اذا احتاج الى الاستدبار او الكلام وجمع عادية مع ضعفه يمكن حمله على الكراهة والاخبار المتر
عن ماورد في الاخبار بل ترك بعض ما ورد فيها مع عدم صحة اسانيدها او معارضتها باخبار اخرى ثم ان ابطال الفعل الكثير مخصوص
بصورة العمد كما صرح به الاكثر ونسبه في التذكرة الى علمائنا مؤذنا بدعوى الاجماع ونسبه في الذكرى الى الاجماع وقال الشهيد الثاني
لو استلزم الفعل الكثير ناسيا انمحاء صورة الصلوة رأسا توجه البطلان ايضا لكن الاصحاب اطلقوا الحكم بعدم البطلان **الخصال**
عن احمد بن الحسن القطان عن الحسن بن علي السكري عن محمد بن زكريا الجوهري عن جعفر بن محمد بن عمارة عن ابيه عن جابر الجعفي عن الباقر ع
قال اذا ارادت المرأة الحاجة وهي في صلوتها صفقت بيديها والرجل يومي براسه وهو في صلوته ويشير بيده ويسبح **ايضاح** قال في الذكرى
يجوز الايماء بالراس والاشارة باليد والتسبيح للرجل والتصفيق للمرأة عند ارادة الحاجة رواه الحلبي عن الصادق ع وروى عنه حنان
بن سدير ان النبي ص اومي براسه في الصلوة وروى عنه عمار التسبيح ليسمع من يهوى وضرب الحائط والتسبيح للرجل والمرأة وضرب المرأة
على فخذها وقال في التذكرة يجوز التنبيه على الحاجة اما بالتصفيق وبتلاوة القران او بتسبيح وتهليل ثم قال ولا فرق بين الرجل والمرأة في
ذلك وبه قال مالك وقال الشافعي يسبح الرجل وتصفق المرأة لقوله ص اذا نابكم شيء في الصلوة فالتسبيح للرجال والتصفيق للنساء ولو خالفا
فسبحت المرأة وصفق الرجل لم تبطل الصلوة عنده بل خالفا السنة ثم قال لو صفقت المرأة او الرجل على وجه اللعب لا للاعلام بطلت
صلوتهما لان اللعب ينافي الصلوة ويحتمل المنع مع الكثرة خاصة انتهى واشتمل تخصيص التسبيح بالرجال والتصفيق بالنساء بين الحمل
ما يوهم التقية منه وروى في صحيح مسلم عن النبي ص قال ما لي رأيتكم اكثرتم التصفيق من نابه شيء في صلوته فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه وانما
التصفيق للنساء وفسر بعض العامة التصفيق بان تضرب بظهور اصابع اليمنى صفحة الكف اليسرى او باصبعين من يمينها على كفها اليسرى
لئلا يشبه اللهو ولا يصح لان الضرب على بعض اللهو مما يعتبر في الكيفية لا يجوز تخصيص لغير دليل مع ان منافاة
مطلق اللعب للصلوة غير ثابت وقد وردت اخبار في حصر مبطلات الصلوة في اشياء ليس اللعب منها وقال العلامة ره ايضا في النهاية
اذا صفقت فلا تضرب بطن كفها الايمن على بطن الكف الايسر او بطن الاصابع على ظهر الاصابع الاخرى ولا ينبغي ان تضرب البطن على البطن لانه
لعب ولو فعلته على وجه اللعب بطلت صلوتها مع الكثرة وفي القلة اشكال من تسويغ القليل ومن منافاة اللعب للصلوة انتهى **الاحتجاج**
كتب الحميري الى القائم ع هل يجوز للرجل اذا صلى الفريضة او النافلة وبيده السبحة ان يديرها وهو في الصلوة فاجاب ع يجوز ذلك
اذا خاف السهو والغلط **قرب الاسناد** عن الحسن بن طريف عن الحسين بن علوان عن الصادق عن ابيه ان عليا ع كان في الصلوة ...
حر الارض وبرد ... قال ان علي ع كان يقول لا يقطع الصلوة الرعاف ولا القيء ولا الازّ **بيان** الرعاف محمول على ما اذا لم يزد على الدم
او يمكن ازالته بلا استدبار وكلام والفعل الكثير ايضا على طريقة الاصحاب وفي القاموس الازّ ضربان العرق ووجع في خراج
ونحوه وفي الصحاح الازيز صوت الرعد وصوت غليان القدر وقد ازّت القدر تؤزّ ازيزا غلت والاز التهييج والاغراء انتهى والظاهر
ان المراد هنا قرقرة البطن **قرب الاسناد** عن محمد بن الوليد عن ابن بكير قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل اعار رجلا ثوبا فصلى فيه
وهو لا يصلي فيه قال فلا يعلمه قلت فان اعلمه قال يعيد **بيان** الظاهر ان عدم الصلوة لاجل النجاسة لانه لا يجوز الاعادة والبناء ويحمل
الامر على الاستحباب الظاهر ان الاعادة محمولة على الاستحباب كما عرفت **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن
اخيه ع قال سألته عن الرجل يكون راكعا او ساجدا فيحكه بعض جسده هل يصلح له ان يرفع يده من ركوعه او سجوده فيحكه مما حكه قال
لا باس اذا شق عليه ان يحكه والصبر الى ان يفرغ افضل وسألته عن الرجل يتحرك بعض اسنانه وهو في الصلوة هل يصلح له ان ينزعها

ويطرحها

باب ما يجوز فعله في الصلوة وما لا يجوز

ويطرحها قال ان كان لا يجد بداً فليبزقها ولم يرمِ به وان كان شيئاً فلينصرف وسألته عن الرجل يكون به الثالول او الجرح هل يصلح له وهو في صلوته ان يقطع راس الثالول او ينتف بعض لحمه من ذلك الجرح ويطرحه قال ان لم يتخوف ان يسيل الدم فلا باس وان تخوف ان يسيل الدم فلا يفعل وان فعل فقد نقض من ذلك الصلوة ولا ينقض الوضوء وسألته عن الرجل يكون في الصلوة فرماه رجل فشجه فسال الدم فانصرف فغسله ولم يتكلم حتى رجع الى المسجد هل يعتد بما صلى او يستقبل الصلوة قال يستقبل الصلوة ولا يعتد بما صلى وسألته عن رجل كان في صلوته فرماه رجل فشجه فسال الدم هل ينقض ذلك وضوءه فقال لا ينقض الوضوء ولكنه يقطع الصلوة وسألته عن الرجل هل يصلح له لعض شيئاً او يلمس فيه شيئاً وهو في الصلوة قال ان كان شيئاً يؤذيه او يجد طعمه فلا باس وسألته عن الرجل يشتكي بطنه او شيئاً من جسده هل يصلح له ان يضع يده عليه او يغمزه في الصلوة قال لا باس وسألته عن رجل يقرض اظافيره او لحيته باسنانه وهو في صلوته وما عليه ان فعل ذلك متعمداً قال ان كان ناسياً فلا باس وان كان متعمداً فلا يصلح له وسألته عن الرجل يقرض لحيته ويعض عليها وهو في الصلوة ما عليه قال ذلك الولع فلا يفعل وان فعل فلا شيء عليه لكن لا يعوده وسألته عن الرجل هل يصلح له ان ينظر في نقش خاتمه وهو في الصلوة كانه يريد قراءته او في صحيفة او في كتاب في القبلة قال ذلك نقص في الصلوة وليس يقطعها وسألته عن الرجل يكون في صلوته فينظر الى ثوبه قد انخرق او اصابه شيء هل يصلح له ان ينظر فيه او يفتشه قال ان كان في مقدم ثوبه وجانبه فلا باس وان كان في مؤخره فلا يلتفت فانه لا يصلح له وسألته عن الرجل يكون في صلوته فيستفتح الرجل الآية هل يفتح عليه هل يقطع ذلك الصلوة قال لا يصلح ان يفتح عليه وسألته عن الرجل يقول في صلوته اللهم رد الى مالي وولدي هل يقطع ذلك صلوته قال لا يفعل ذلك احب الي وسألته عن الرجل يمسح جبهته من التراب وهو في الصلوة قبل ان يسلم قال لا باس وسألته عن الرجل والمرأة يضع المصحف امامه ينظر فيه ويقرء ويصلي قال لا يعتد بتلك الصلوة وسألته عن رجل ذكر وهو في صلوته انه لم يستنج من الخلاء قال ينصرف ويستنجي من الخلاء ويعيد الصلوة وان ذكر وقد فرغ اجزأه ذلك لا اعادة عليه وسألته عن رجل بال ثم تمسح فاجاد التمسح ثم توضأ وقام فصلى فذكر انه لم يستنج فقال ان كان ذكره وهو في صلوته فليتوضأ ويعيد صلوته ولا يعتد بشيء مما صلى وسألته عن رجل اخذ من شعره ولم يمسحه بالماء ثم يقوم فيصلي قال ينصرف فيمسحه بالماء ولا يعتد بصلوته تلك وسألته عن رجل يكون في صلوته والى جانبه رجل راقد فيريد ان يوقظه فيسبح ويرفع صوته لا يريد الا ليستيقظ الرجل ايقطع ذلك صلوته او ما عليه قال لا يقطع ذلك صلوته ولا شيء عليه وسألته عن الرجل يكون في صلوته فيستاذن انسان على الباب فيسبح ويرفع صوته ليسمع خادمه فتاتيه فيريها بيده ان على الباب انساناً ايقطع ذلك صلوته او ماذا عليه قال لا باس وسألته عن الرجل هل يصلح له ان يرفع طرفه الى السماء وهو في صلوته قال لا باس وسألته عن الرجل يكون في الصلوة فيستمع الكلام او غيره فينصت ليسمعه ما عليه ان فعل ذلك قال هو نقص وليس عليه شيء ولا يقطع ذلك صلوته وسألته عن الرجل هل يصلح له وهو في صلوته ان يقتل القملة او النملة او الفارة او الحلمة او شبه ذلك قال اما القملة فلا يصلح له ولكن يرمي بها خارجاً من المسجد او يدفنها تحت رجليه وسألته عن الرجل يكون في الصلوة فيعلم ان ريحاً قد خرجت فلا يجد ريحها ولا يسمع صوتها قال يعيد الوضوء والصلوة ولا يعتد بشيء مما صلى اذا علم ذلك يقيناً وسألته عن الرجل هل يصلح له ان يكمي على عقبيه حتى يتناول الماء ويغسل الدم قال اذا لم يلتفت فلا باس وسألته عن الرجل يلتفت في صلوته هل يقطع ذلك صلوته قال اذا كانت الفريضة والتفت الى خلفه فقد قطع صلوته فيعيد ما صلى ولا يعتد به وان كانت نافلة لم يقطع ذلك صلوته ولكن لا يعود وسألته عن المرأة تكون في صلوة الفريضة وولدها الى جنبها فيبكي وهي قاعدة هل يصلح لها ان تتناوله فتقعده في حجرها وتسكته وترضعه قال لا باس

كتاب المسائل

لعلي بن جعفر عنه مثل الجميع

بيان

قوله يحطها اي اليد بتاويل العضو وفي بعض النسخ بيمينه ما حكيناه وهو اظهر وان كان ذمى فلينصرف اي يترك الصلوة ولا يدل على الاستيناف لكنه اظهر وقد مر القول فيه يستقبل الصلوة يحتمل ان يكون الاستيناف لا للفعل الكثير او للفعل مع شي وبانه يدخل طرف ثوبه لا خراجه او يجد طعمه اما التحقق الا كلا او لشغل الخاطر به فيشكل الاستيناف الا به على تحريم الاكل وان كان متعمداً فلا يصلح له فيه اشعار بالفرق في الفعل الكثير بين الناسي والمتعمد لكن الظاهر ان لا يصلح له يريد به الكراهة وليس الفعل بكثير لها تقدم وليس بالناسي والولع بالتحريك الحرص في الشيء والعبث به فيستفتح الرجل اي يلتمس الفتح فيما يحيط الامام او غيره فيكون ما عدم كون اللفظ على الكراهة لئلا تسقط اعمال الدواعي من الولي او يوجب سهوه منها او يحمل على ما اذا تكلم بغير نافين لا طلاق عليه لكن احتمال ان يكون الكراهة للنبي اللامور الدنيوية في الصلوة وهو خلاف المشهور في الذكر المدعى كلام فيبطله مباح وخلافه حرام وبعلاوة يجوز ان يمسح جبهته في العشر منها التراب لرواية الحلبي في الفقيه يكره مثل ذلك في الصلوة ويكره ان يترك بعدما صلى انتهى وفي التعليقة من المكروهات مسح التراب عن الجبهة الا بعد الصلوة لقول الكراهة غير معلومة وقد دلت اخبار صحيحة على الجواز وعلى انهم عليهم السلام كانوا يفعلون ذلك وسياتي بعضها قوله لا يعتد بتلك الصلوة عمل به جماعة من الاصحاب منهم الشيخ في وحجتنا قالوا ابعد جواز القراءة من المصحف

قال يستقبل الصلوة من اول

وسألته عن الرجل يرى في ثوبه خرء الحمام او غيره هل يصلح له ان يحكه وهو في صلوته قال لا باس به

وسألته عن الرجل يكون في صلوته فرمى الكلب بحجر با لحجر ما عليه قال ليس عليه شيء

في ما يقطعها وما لا يقطعها

مع الامكان وذهب الفاضلان وجماعة الى جواز القراءة من المصحف مطلقا لما رواه الشيخ عن الحسن الصيقل قال قلت لابي عبد الله ع ما
تقول في الرجل يصلي وهو ينظر في المصحف يقرء فيه يضع السراج قريبا منه فقال لا باس بذلك وفصّل الشهيد الثاني وجماعة فمنعوه
في الفريضة وجوزوه في النافلة وهذا وجه جمع بين الخبرين بالضرورة وعدمها والاحوط عدم القراءة في المصحف في الفريضة الا عند الضرورة
وان كان الجواز مطلقا لا يخ من قوة ويظهر الكلام في ناسي الاستنجاء فيمسك ذكره اي للاستنجاء ويتوضأ اي يستنجي والوضوء الاول الظاهر انه
وضوء الصلوة واعادتها موافق لمذهب الصدوق وحمل على الاستحباب اعادة الصلوة لعدم المسح بالماء والحديث خلاف المشهور والحمل على
الاستحباب ايضا مشكل ويظهر الكلام فيه وفي لباس التمييز والنظر الى السماء الا انها في الكراهة فيهما كما مر قوله ع هو نقص يدل على ان
السكوت في اثناء الصلوة غير مبطل وحمل على القليل اذ المتبادر ان الطويل الذي يخرج به عن كونه مصليا مبطل للصلوة عمدا واحتمل
بعضهم كالشهيد بطلان الصلوة به سهوا ايضا اذا ادى الى انمحاء صورة الصلوة مثل من سكت ساعة او ساعتين او معظم اليوم ونحو ذلك
فيه كالكلام في الفعل الكثير قوله ع اما القملة التعرض لحكم القملة والسكوت عن سايرها لانها التي تؤذي الانسان فلابد له من دفعها فامر
بالالقاء والدفن وترك القتل فيدل على كراهة قتلها كما ذكره الاصحاب وذلك علية اخبار كثيرة واما سايرها فحكمها عدم التعرض لها او جواز
قتلها ويحتمل ان يكون المراد القملة وشبهها البثة الحلمة ولذا كما روى في الفقيه باسناده عن محمد بن مسلم انه سال ابا جعفر ع عن الرجل
تؤذيه الدابة وهي يصلي قال يلقيها عنه ان شاء او يدفنها في الحصا وقد روي تجويز قتلها في الصحيح عن الحلبي انه سال ابا عبد الله ع عن الرجل
يقتل البقة والبرغوث والقملة والذباب في الصلوة اينقض ذلك صلوته ووضوءه قال لا قوله ع يقول السلام عليك اي ان قال السلم
كذلك كما هو الشايع او مطلقا كما مر واما الاشارة بالاصبع فاما لخفاء وعدم سماع المسلم فيكون محمولا على التقية او مع السماع ايضا تعبدا على
سبيل الاستحباب والاول اظهر فقد روى شارح السنة من علماء العامة عن عبد الله قال كنت اسلم على رسول الله ص وهو في الصلوة
ثم قال اختلف اهل العلم في رد السلام في الصلوة فروي عن ابي هريرة انه كان اذا سلم عليه في الصلوة رده حتى يسمع وعن جابر نحو ذلك
وهو قول سعيد بن المسيب والحسن وقتادة كانوا لا يرون به باسا واكثر الفقهاء على انه لا يرد فلو رد بالسلام بطلت صلوته ويشير بيده لما روي
عن صهيب قال مررت برسول الله ص وهو يصلي فسلمت عليه فرد على اشارة باصبعه وعن ابن عمر قال قلت لبلال كيف كان النبي ص يرد عليهم حين
كانوا يسلمون عليه وهو في الصلوة قال الخطابي ورد السلم بعد الخروج سنة وقد رد النبي ص على ابن مسعود بعد الفراغ من صلوته
السلام والاشارة حسنة انتهى وقال الشهيد قدس سره في النفلية عد الاشارة بالاصبع عند رد السلم من السنن وقال الشهيد الثاني
في شرحها المستند ما روى ان النبي ص كان اذا سلم عليه اشار بيده وحمل على جواز الجمع بينهما مع اخفاء اللفظ لكون الاشارة موذنة برد انتهى
ولا يخفى ما فيه بعد ما عرفت قوله ويتكلم اي يغير الكلام اما بالاضطجاع فقط او بالتحريك وشبهه قبله **الخصال** عن محمد بن علي ماجيلويه عن
عمه محمد بن ابي القاسم عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن الصادق عن ابيه قال لا تسلموا على المصلي لانه لا يستطيع ان يرد السلام
لان التسليم من المسلم تطوع والرد فريضة **بيان** الظاهر ان النهي عن التسليم محمول على التقية بقرينة التعليل فانه ايضا مبني عليها كما عرفت
والحكاية مشهوران عندهم ويؤيده ايضا ان الراوي عامي **العيون** عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن
محمد بن اسمعيل بن بزيع قال رايت الرضا ع اذا سجد يحرك ثلث اصابع من اصابعه واحدة بعد واحدة تحريكا خفيفا كانه يعد التسبيح ثم
يرفع راسه **بيان** لعل العد للتعليم لا الاحتياج اليه كما علمنا بذلك جوازه **معاني الاخبار** باسناده عن ابي هريرة
ان النبي ص امر بقتل الاسودين في الصلوة قال معمر قلت ليحيى بن ابي كثير ما يعني بالاسودين قال الحية والعقرب **بيان** الاسود اسم من اسماء الحية
كالعرب قال في النهاية الاسود اخبث الحيات واعظمها من الصفة الغالبة حتى استعمل استعمال الاسماء وجمع جمعها ومنه الحديث امر بقتل الاسودين اي
الحية والعقرب **قرب الاسناد** عن محمد بن خالد الطيالسي عن اسمعيل عبد الخالق قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يكون في
جماعة مع القوم يصلي المكتوبة فيعرض له رعاف كيف يصنع قال يخرج فان وجد ماء قبل ان يتكلم فليغسل الرعاف ثم ليعد فليبن على صلوته
ايضاح قال في المنتهى لا يقطع الصلوة رعاف ولا قيء ولو خرج الرعاف ازاله وتمم الصلوة ما لم يفعل ما ينافي الصلوة ذهب اليه
علماؤنا لانه ليس بناقض للطهارة على ما بيناه وازالة من مصلحة الصلوة فلا يبطلها الا ان يفتقر الى الفعل الكثير ثم ذكر اخبارا كثيرة دالة
عليه وذكر خبرين معارضين حملهما على فعل المنافي والاحتياج الى فعل كثير او على الاستحباب **المحاسن** عن ابيه عن الحسن عن يوسف
بن عبد الرحمن قال قال ابو عبد الله ع من تامل خلف امرأة فلا صلوة له قال يونس اذا كان في الصلوة **بيان** حمل على نفي الكمال
المحاسن عن ابيه عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي عبد الله ع قال سئل عن رجل صلى الفريضة فلما رفع راسه من السجدة الثانية
من الركعة الرابعة احدث فقال اما صلوته فقد مضت واما التشهد فسنة في الصلوة فليتوضأ وليعد الى مجلسه او مكان نظيف فيتشهد

وان لم يذكر الاصحاب خبرا على جميعه ومتمسكو المنع بوجوه ضعيفة ويمكن جمع الخبرين ثم

مع مطلق تضعيف الخبر وحمل لفعله على ما ورد من العلم رفع اليدين

قال كان يشير بيده وقال به عمر او اشارة وقال بجملة برد السلام ولا يشرع الرد بالعطاس والى سفيان الثوري على العطاس في الصلوة رد السلام ثم

باب ما يجوز فعله في الصلوة وما لا يجوز

بيان يدل على مذهب الصدوق ويخالف المشهور كتاب **المحاسن** عن محمد بن عيسى اليقطيني عن عبد الله الدهقان عن درست عن ابن اذينة عن ابي جعفر ع قال لدغت رسول الله صلى الله عليه وآله عقرب وهو يصلي بالناس فاخذ النعل فضربها ثم قال بعد ما انصرف لعنك الله فما تدعين برا ولا فاجرا الا آذيتيه قال ثم دعا بملح جريش فدلك به موضع اللدغة ثم قال لو علم الناس ما في الملح الجريش ما احتاجوا معه الى ترياق ولا الى غيره

فقه الرضا ع اذا عطست وانت في الصلوة او سمعت عطسة فاحمد الله على اي حال تكون وصل على النبي صلى الله عليه وآله **بيان** قال في المنتهى يجوز للمصلي ان يحمد الله اذا عطس ويصلي على نبيه وآله وان يفعل ذلك اذا عطس غيره وهو مذهب اهل البيت وبه قال الشافعي وابو يوسف واحمد وقال ابو حنيفة تبطل صلوته ثم قال ويجوز ان يحمد الله على كل نعمة **السرائر** نقلا من جامع البزنطي قال سألته عن الرجل يمسح جبهته من التراب وهو في صلوته قال اذا كانت قبل ان يسلم قال لا باس قال وسألته عن رجل يلتفت في صلوته هل يقطع ذلك صلوته قال اذا كانت الفريضة والتفت الى خلفه فقد قطع صلوته فيعيد ما صلى ولا يعتد به وان كانت نافلة فلا يقطع ذلك صلوته ولكن لا يعود **السرائر** نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين بن عثمان عن ابن مسكان قال محمد بن ادريس اسم ابن مسكان الحسين وهو ابن جابر الجعفي عريق في الولاية لاهل البيت عليهم السلام عن محمد بن مسلم قال سألته عن الرجل يسلم على القوم في الصلوة فقال اذا سلم عليك مسلم وانت في الصلوة فسلم عليه تقول السلام عليك واشر اليه باصبعك كتاب المسائل عن اخيه موسى ع قال سألته عن الرجل يكون في اصبعه او في شيء من يده الشيء ليصلح له ان يبله ببصاقه ويمسحه في صلوته قال لا باس قال وسألته عن المرأة تكون في صلوتها قائمة يبكي ابنها الى جنبها هل يصلح لها ان تتناوله وتحمله وهي قائمة قال لا تحمل وهي قائمة قال وسألته عن رجل وجد ريحا في بطنه فوضع يده على انفه فخرج من المسجد متعمدا حتى خرج الريح من بطنه ثم عاد الى المسجد فصلى ولم يتوضأ ايجزيه ذلك قال لا يجزيه ذلك حتى يتوضأ ولا يعتد بشيء مما صلى **بيان** لا تحمل وهي قائمة يمكن ان يكون ذلك لاستلزام زيادة الركوع بناء على عدم اشتراط النية في ذلك وقد نقل بعض الاصحاب اشتراطها قال في الذكرى يجب ان يقصد بهويه الركوع فلو هوى لسجدة العزيمة او غيرها في النافلة او هوى لقتل حية او لقضاء حاجة فلما انتهى الى حد الراكع اراد ان يجعله ركوعا لم يجزه بل يجب عليه الانتصاب ثم الهوي للركوع ولا يكون ذلك زيادة ركوع انتهى وقد روى الكليني والصدوق عن زكريا الاعور قال رايت ابا الحسن ع يصلي قائما والى جانبه رجل كبير يريد ان يقوم ومعه عصا له فاراد ان يتناولها فانحط ابو الحسن عليه السلام وهو قائم في صلوته فناول الرجل العصا ثم عاد الى صلوته وهذا يدل على الجواز وعلى عدم الاشتراط المذكور وذكر العلامة والشهيد وغيرهما مضمون الرواية من غير رد ويمكن الجمع بينهما بحمل هذا الخبر على الفريضة او الكراهة وخبر الاعور على النافلة او على الجواز وعلى عدم الاشتراط المذكور والاول اظهر ووضع اليد على الانف لايهام انه خرج منه الدم لئلا يطلع الناس على خروج الريح منه فيفتضح بذلك ويمكن ان يستدل به على انه لا يحسن اظهار المعائب ولا بأس باخفائها من الرياء المذموم وقد ورد هذا في طرق المخالفين وقال بعضهم هو نوع من الادب في اخفاء القبيح والتورية بالاحسن عن الاقبح لا من الكذب والرياء بل من التجمل والحياء **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وفي كمه شيء من الطير قال ان خاف عليه ذهابا فلا بأس قال وسألته عن الرجل هل يصلح له ان يحتشي وفي كمه شيء من الطين يستدخل الدواء ويصلي وهو معه وهل ينقض الوضوء قال لا ينقض الوضوء ولا يصلي حتى يطرحه وسألته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وفي فيه الخرز واللؤلؤ قال ان كان يمنعه من قراءته فلا وان كان لا يمنعه فلا بأس قال وسألته عن الرجل يخطئ في التشهد والقنوت هل يصلح له ان يردد حتى يتذكر وينصت ساعة ويتذكر قال لا باس الظاهر ان المنع عن الصلوة مع الدواء لاحتمال خروج الحدث او لمنعه حضور القلب لا لكونه حاملا للنجاسة كما توهم فان النجاسة في الباطن لا تخل بصحة الصلوة واما الخرز فالظاهر انه مع عدم منافاة القراءة لا خلاف في جواز كونه في الفم قال في الذكرى لو كان في فمه شيء لا يذوب صحت صلوته ان لم يمنع القراءة واما اللؤلؤ فيدل على جواز الصلوة معه ردا لمن توهم كونه جزءا من الحيوان الذي لا يؤكل لحمه وقد مر الكلام فيه ويدل على جواز تكرار العزائم والاذكار ليتذكر ما بعده واستشكل في القراءة لتوهم القران ويمكن ان مثل ذلك ليس بداخل في القران المنهي عنه وقد ذكره بعض الاصحاب من بعضهم ع وكذا يدل بجواز الصمت في اثناء القراءة والذكر وحمل على ما اذا لم يخرج من كونه قاريا او مصليا وقد تقدم القول فيه تفسير العياشي عن محمد بن الفضيل عن ابي الحسن ع في قول الله ولا تقربوا الصلوة وانتم سكارى قال هذا قبل ان يحرم الخمر **اربعين الشهيد** باسناده عن الشيخ عن ابن ابي جيد عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر ع قال سلم عمار على رسول الله صلى الله عليه وآله في الصلوة فرد عليه ثم قال ابو جعفر ع ان السلام اسم من اسماء الله عز وجل **بيان** ظاهره ان السلام الداخل في التسليم يراد به اسمه تعالى وقد دل عليه غيره من الاخبار ايضا قال في النهاية السلام مشتق من السلم اسم الله تعالى لسلامته من العيب والنقص وقيل معناه ان الله مطلع عليكم فلا تغفلوا وقيل معناه اسم السلام عليكم اي اسم الله عليكم اذ كان اسم الله تعالى يذكر على الاعمال توقعا لاجتماع معاني

ان يردد وينصت ساعة حتى يتذكر وليس في القنوت سهو ولا في التشهد قال وسألته عن الرجل يخطئ في قراءته هل يصلح له ان ينصت ساعة ويتذكر قال لا باس صح

الخيرات

فيما يقطعها وما لا يقطعها

الجزاف فيه وانتفاء عوارض الفساد عنه وقيل معناه سليت منى فاجعلنى اسلم منك من السلام بمعنى السلام انتهى والغرض من ذلك اما انه ذكر الله تع لاشتماله على الاسم او انه دعا لذلك **الذكرى** قال روى البزنطى عن الباقر ع قال اذا دخلت المسجد والناس يصلون فسلم عليهم واذا سلم عليك فاردد فانى افعله فان عمار بن ياسر مر على رسول الله ص وهو يصلى فقال السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته فرد ص عليه **وعنه** ع قال كنت اسمع النبى ص وهو يصلى استاذنت فان كان يصلى سبح فعلمت قد دخلت وان لم يكن يصلى اذن لى فدخلت وعن جعفر بن محمد انه سئل عن الرجل يريد الحاجة وهو فى الصلوة قال يسبح وعنه ع قال الضحك فى الصلوة يقطع الصلوة فاما التبسم فلا يقطعها وعنه ع قال فى الرجل يريد الحاجة وهو فى الصلوة يسبح او يشير او يومى براسه ولا يلتفت طلب الرجل المراة التى وهى فى الصلوة يسبح او يشير او يومى براسه ولا يلتفت واذا ارادت المراة الحاجة وهى فى الصلوة صفقت بيدها وعن رسول الله ص انه نهى عن النفخ فى الصلوة وعن جعفر بن محمد ع انه نهى ان ينفخ الرجل فى موضع سجوده فى الصلوة وعن على ع قال اذا تنخم احدكم فليصق لها بين قدميه تحت رجليه يعنى اذا وقف على الحصا او على الرمل او ما اشبه ذلك وعن رسول الله ص انه نهى عن التنخم فى القبلة وانه راى نخاسة فى قبلة المسجد فلعن صاحبها وكان غائبا فبلغ ذلك امراته فاتت فحكت النخامة وجعلت مكانها خلوقا فاثنى رسول الله ص عليها خيرا لما حفظت من امر زوجها وعن جعفر بن محمد ع فى الرجل تؤذيه الدابة وهو يصلى قال يلقيها ان شاء ويدفنها فى الحصا وسئل عن الرجل يرى العقرب او الحية وهو فى الصلوة قال يقتلها وعن على ع انه قال نهانى رسول الله ص عن اربع عن تقليب الحصا فى الصلوة وان اصلى وانا عاقص راسى من خلفى وانا احتجم وانا صائم وان اخص يوم الجمعة بالصوم **بيان** عقص الشعر جمعه فى وسط الراس وطرفه ولبه كما ذكره الاصحاب فى باب لباس المصلى المقص الملوى وادخال اطرافه الشعر فى اصوله ومنه حديث ابن عباس الذى يصلى وراسه معقوص كالذى يصلى وهو مكتوف اراد انه اذا كان شعره منشورا سقط على الارض عند السجود فيعطى صاحبه ثواب السجود به واذا كان معقوصا صار فى معنى ما لم يسجد وشبهه بالمكتوف وهو المشدود اليدين لانهما لا يقعان على الارض فى السجود انتهى واختلف الاصحاب فى حكمه فذهب الشيخ وجماعة من الاصحاب الى التحريم واستدل عليه باجماع الفرقة وبرواية مصادف عن ابى عبد الله ع فى رجل صلى صلوة فريضة وهو معقوص الشعر قال يعيد صلوته وهو استدلال ضعيف لمنع الاجماع وضعف الرواية ولا يبعد حملها على التقية وذهب المحقق واكثر الاصحاب الى الكراهة وهو اقوى وعلى التقديرين الحكم مختص بالرجال واما النساء فلا كراهة ولا تحريم فى حقهن اجماعا واما صوم يوم الجمعة فسياتى الكلام فيه **الدعائم** عن جعفر بن محمد ع انه سئل عن الرجل يعد الاى فى الصلوة قال ذلك احصى للقران وعن على ع قال اذا عطس احدكم فى الصلوة فليعطس كعطاس الهر ويد عن جعفر بن محمد ع انه قال من عطس فى الصلوة فليحمد الله وليصل على النبى سرا فى نفسه وعنه ع انه رخص فى مسح الجبهة عن التراب فى الصلوة ونهى عن تورك فى الصلوة وهو ان يجعل المصلى يديه على وركيه **مشكوة الانوار** عن الباقر ع قال لا تسلموا على اليهود والنصارى ولا على المجوس ولا على عبدة الاوثان ولا على موائد شارب الخمر ولا على صاحب الشطرنج والنرد ولا على مخنث ولا على الشاعر الذى يقذف المحصنات ولا على المصلى لان المصلى لا يستطيع ان يرد السلام لان التسليم من المسلم تطوع والرد عليه فريضة ولا على اكل الربا ولا على رجل جالس على غائط ولا على الذى فى الحمام ولا على الفاسق المعلن بفسقه **تكملة** ذكر الاصحاب بعض **مجمع الدعوات** عن اسحق بن محمد بن مروان الكوفى عن ابيه عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سعيد عن عامر الشعبى عن عدى بن حاتم قال دخلت على امير المؤمنين ع فوجدته قائما يصلى متغيرا لونه فلم ار مصليا بعد رسول الله ص اتم ركوعا ولا سجودا منه فسعيت نحوه فلما سمع حسى اشار الى بيده فوقفت حتى صلى ركعتين او جزهما واكملهما ثم سلم ثم سجد سجدة اطالها الخبر **كتاب** عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر عن الرجل يدخل المسجد فيسلم والناس فى الصلوة قال يردون السلام عليه قال ان عمار بن ياسر دخل على رسول الله ص وهو فى الصلوة فسلم فرد رسول الله ص عليه **تكملة** ذكر الاصحاب بعض مبطلات الصلوة مما ذكر فى ضمن الاخبار ومنها ما لم يذكر فمنها التكلم بحرفين فصاعدا ونقل الاجماع عليه جماعة من كثير من الاحاديث بعضها صحاح وبعضها الموجاحب جوزوا الافعال لاعلام الغير ولو كان الكلام جائزا لم يحتج الى ذلك وكان اولى واجمعوا ظاهرا على عدم البطلان بالحرف الواحد غير المفهم وان شمله بعض الاطلاقات فى الاخبار للزوله واما الواحد المفهم كق وع فالاكثر على ابطاله وهو الاظهر واستشكل العلامة فى التذكرة فيه واما التنحنح فالظاهر عدم كونه مبطلا كما صرح به جماعة لعدم صدق التكلم عليه لغة وعرفا ويدل على جوازه موثقة عمار وغيرها فى المنتهى لو تنحنح بحرفين وسمى كلاما بطل صلوته وهذا الفرض مستبعد بل يمكن ادعاء استحالته الا ان ينضم اليه كلام اخر وكذا الكلام فى التاوه بحرفين وحكم الاكثر فيها بالابطال وهو محل نظر الا ان يصدق عليه الكلام عرفا ولو تاوه كل خوفا من النار ففى البطلان وجهان واختار المحقق فى المعتبر عدمه استنادا الى ان ذلك منقول عن كثير من الصلحاء فى الصلوة ووصف ابراهيم بذلك يؤذن بجوازه وكذا الانين بحرفين مبطل على المشهور ويدل عليه رواية طلحة بن زيد ولا فرق عند الاصحاب فى الابطال بين كونه

باب من لا تقبل صلوته

لصلوة الصلوة او لصلوة اخرى بحيث يفهم من المعتبر والمنتهى كونه اجماعيا وذكر العلامة في النهاية عدم الابطال وهو نادر واشارة الاخرس غير مبطل
لانها ليست بكلام وفيه وفي غيره ضعيف بالبطلان ثم اعلم انه لا خلاف بين الاصحاب في ان الكلام انما يبطل اذا كان عمدا فلو تكلم سهوا لم يبطل بل يلزم
سجدتا السهو كما سياتي ولو ظن اتمام الصلوة فتكلم لم يفسد صلوته على المشهور بين الاصحاب وذهب الشيخ في النهاية الى البطلان والاول اقرب لدلالة
الاخبار الكثيرة عليه ولو تكلم مكرها فالظاهر البطلان وتردد في المنتهى ثم اختار الابطال ومنها الاكل والشرب ذهب جماعة منهم الشيخ في ف
ط الى الابطال بهما بمجرد تحققهما وفي المعتبر وطالبهم بالدليل على ذلك واستقرب عدم البطلان الا مع الكثرة واختاره جماعة من المتاخرين ولا يخفى قوته
قال في المنتهى ولو ترك في فيه شيئا يذوب كالسكر فذاب فابتلعه لم يفسد صلوته عندنا وعند الجمهور يفسد لانه يسمى اكلا اما لو بقي بين اسنانه
شيء من بقايا الغذاء فابتلعه في الصلوة لم يفسد صلوته قولا واحدا لانه لا يمكن التحرز عنه وكذا لو كان في فيه لقمة ولم يبلعها الا في الصلوة
لانه فعل قليل انتهى ولو وضع في فيه لقمة ولم يبلعها الا في الصلوة لا تبطل بالفعل القليل انتهى ولو وضع في فيه لقمة ومضغها وابتلعها او تناول قلة
فشرب منها فقال العلامة في التذكرة والنهاية انه مبطل ونقل في المنتهى اجماع الاصحاب على عدم بطلان الصلوة بالاكل والشرب ناسيا ويستثني
القائلون بالمنع الشرب في صلوة الوتر لمريد الصوم وخائف العطش فيه لرواية سعيد الاعرج قال قلت لابي عبد الله عم اني ابيت واريد الصوم
فاكون في الوتر فاعطش فاكره ان اقطع الدعاء واشرب واكره ان اصبح وانا عطشان وامامي قلة بيني وبينها خطوتين او ثلثة قال تسعى اليها
وتشرب منها حاجتك وتعود الى الدعاء واستقرب في المنتهى اعتبار القلة ههنا وحمل الرواية عليها ويفهم منه ان الفعل الكثير قادح في النوافل
ايضا وهو ظاهر العلامة ثم وقد تردد فيه بعض المتاخرين نظرا الى ما دل على اختلاف حكم الفريضة والنافلة ووقوع المساهلة التامة فيها مثل فعلها
ماشيا وراكبا وماشيا الى غير القبلة ويجوز كونه والاحوط عدم ايقاع ما لم يرد فيه نص بالخصوص ومنها البكاء للامور الدنيوية كذهاب مال او
فوت محبوب فذهب الشيخان وجماعة الى بطلان الصلوة به ولا يعلم فيه مخالف من القدماء وتوقف فيه بعض المتاخرين لضعف مستنده واجيب بان
ضعفه منجبر بالشهرة والاحوط الاجتناب هذا اذا كان البكاء لامور الدنيا واما البكاء خشية من الله تعالى او حبا له او ندامة على ما صدر منه من الزلات فهو
من اعظم القربات كما يدل عليه الروايات ثم اعلم ان الاصحاب اطلقوا البكاء للامور الدنيوية وهو يشمل ما اذا كان لطلبها ايضا والظاهر انه ايضا من
الطاعات كما يظهر من الاخبار فالاولى تخصيصه بالبكاء لفقدها كما ورد في الخبر حيث قال سالت ابا عبد الله عم عن البكاء في الصلوة ايقطع الصلوة
قال ان بكى لذكر جنة او نار فذلك هو افضل الاعمال في الصلوة وان كان لذكر ميت له فصلوته فاسدة حيث خص البطلان بما هو من قبيل فقد الشيء
فان قيل مفهوم الجزء الاول من الخبر يدل على ان ما لم يكن من الامور الاخروية يكون مبطلا قلت مفهومه يدل على ان ما لم يكن كذلك ليس افضل الاعمال
وعدم كونه كذلك لا يستلزم الابطال وقال الشهيد الثاني ره اعلم ان البكاء المبطل للصلوة هو المشتمل على الصوت لا مجرد خروج الدمع مع احتمال
الاكتفاء به في البطلان ووجه الاحتمالين اختلاف معنى البكاء مقصورا او ممدودا والشك في ارادة ايهما من الاخبار قال الجوهري البكاء يمد و
يقصر فاذا مددت اردت الصوت الذي يكون مع البكاء واذا قصرت اردت الدموع وخروجها انتهى وهذا الفرق لا يظهر من كلام غيره من اللغويين
والعرف لا يفرق بينهما والظاهر من كلام الاصحاب الاعم فالاحوط تركهما ولو عرض بغير اختيار فالاحوط الاتمام ثم الاعادة والله تعالى يعلم حقايق
الاحكام

باب من لا تقبل صلوته وبيان بعض ما نهي عنه في الصلوة

العلل عن الحسين بن احمد عن ابيه عن احمد بن
محمد بن عيسى عن الحسين بن خالد قال قلت للرضا ع انا روينا عن النبي ص ان من شرب الخمر لم يحتسب صلوته اربعين صباحا فقال صدقوا
فقلت وكيف لا يحتسب صلوته اربعين صباحا لا اقل من ذلك ولا اكثر قال لان الله تبارك وتعالى قدر خلق الانسان فصير النطفة اربعين يوما
ثم نقلها فصيرها علقة اربعين يوما ثم نقلها فصيرها مضغة اربعين يوما وهذا اذا شرب الخمر بقيت في مثانته على مقدار ما خلق منه وكذلك
يجتمع غذاؤه واكله وشربه يبقى في مثانته اربعين يوما **بيان** لعل المراد ان بناء بدن الانسان على وجه يكون التغير الكامل فيه بعد اربعين
يوما كالتغير من النطفة الى العلقة الى ساير المراتب فالتغير عن الحالة التي حصلت في البدن من شرب الخمر الى حالة اخرى بحيث لا يبقى فيه اثرها
لا يكون الا بعد مضي تلك المدة وقال شيخنا البهائي قدس الله روحه لعل المراد بعدم القبول هنا عدم ترتب الثواب عليها في تلك المدة
لا عدم اجزائها فانها مجزية اتفاقا وهو يؤيد ما يستفاد من كلام السيد المرتضى انار الله برهانه من ان قبول العبادة امر مغاير للاجزاء فالعبادة
المجزية هي المبرئة للذمة المخرجة عن عهدة التكليف والمقبولة هي ما يترتب عليها الثواب ولا تلازم بينهما ولا اتحاد كما يظن ومما يدل على ذلك
قوله تعالى انما يتقبل الله من المتقين مع ان عبادة غير المتقين مجزية اجماعا وقوله تعالى حكاية عن ابرهيم واسمعيل ربنا تقبل منا مع انهما لا يفعلان
غير المجزي وقوله تعالى فتقبل من احدهما ولم يتقبل من الآخر مع ان كلا منهما فعل ما امر به من القربان وقوله ص ان من الصلوة ما يقبل
نصفها وثلثها وربعها وان منها لما تلف كما يلف الثوب الخلق فيضرب بها وجه صاحبها والتقريب ظاهر ولان الناس لم يزالوا في ساير
الاعصار والامصار يدعون الله تعالى بقبول اعمالهم بعد الفراغ منها ولو اتحد القبول والاجزاء لم يحسن هذا الدعاء قبل تفعيلها كما لا يخفى

و بيان بعض ما نهي عنه في الصلوة

فهذه وجوه خمسة تدل على انفكاك الاجزاء عن القبول وقد يجاب عن الاول بان التقوى على مراتب ثلاث اوليها التنزه عن الشرك وعليه قوله تعالى والزمهم كلمة التقوى قال المفسرون هي قول لا اله الا الله وثانيها التجنب عن المعاصي وثالثها التنزه عما يشغل عن الحق جل وعلا ولعل المراد بالمتقين اصحاب المرتبة الاولى وعبادة غير المتقين بهذا المعنى غير مجزية وسقوط القضاء لان الاسلام يجب ما قبله وعن الثاني بان السؤال لعله يكون للواقع والغرض منه انبساط الكلام مع المحبوب وعرض الافتقار لديه كما قالوه في قوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا على بعض الوجوه وعن الثالث بانه تعبير بعدم القبول عن عدم الاجزاء ولعله لخلل في الفعل وعن الرابع كانه عن نقص الثواب وفوات معظمه وعن الخامس ان الدعاء لعله لزيادة الثواب وتضعيفه وفي النفس من هذه الاجوبة شيء وعلى ما قيل في الجواب عن الرابع يبنى عدم قبول صلوة شارب الخمر عند السيد المرتضى ره انتهى كلامه رفع الله مقامه والحق انه يطلق القبول في الاخبار على الاجزاء بمعنى كونه مسقطا للقضاء او للعقاب وموجبا للثواب في الجملة وعلى كمال العمل وترتب الثواب الجزيل والاثار الجليلة عليه كما مر في قوله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وعلى الاعم منهما كما بينا في بعض الاخبار وفي هذا الخبر محمول على المعنى الثاني عند الاصحاب **كتاب زيد النرسي** عن علي بن يزيد قال حضرت ابا عبد الله ع ورجل يسأله عن شارب الخمر ايقبل له صلوة فقال ابو عبد الله ع لا يقبل صلوة شارب المسكر اربعين يوما الا ان يتوب قال له الرجل فان مات من يومه وساعته قال يقبل توبته وصلوته اذا تاب وهو يعقل فاما ان يكون في سكره فما يعبؤ بتوبته **الخصال** عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن محمد بن علي الكوفي عن ابن فضال عن زكريا بن محمد عن عبد الملك بن عمير عن ابي عبد الله ع قال اربعة لا تقبل لهم صلوة الامام الجائر والرجل يؤم القوم وهم له كارهون والعبد الآبق من مولاه من غير ضرورة والمرأة تخرج من بيت زوجها بغير اذنه ومنه عن احمد بن ادريس ومحمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد الاشعري عن احمد بن ابي عبد الله البرقي رفعه الى ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص ثمانية لا يقبل الله لهم صلوة العبد الآبق حتى يرجع الى مولاه والناشز عن زوجها وهو عليها ساخط ومانع الزكوة وتارك الوضوء والجارية المدركة تصلي بغير خمار وامام قوم يصلي بهم وهم له كارهون والزبين قال يا رسول الله وما الزبين قال الذي يدافع الغائط والبول والسكران فهؤلاء الثمانية لا تقبل منهم صلوة **معاني الاخبار** عن محمد بن موسى المتوكل عن احمد بن ادريس ومحمد العطار **المحاسن** عن ابيه عن بعض اصحابنا رفعه الى ابي عبد الله ع مثله **الهداية** مرسلا مثله **بيان** قد مر الجزء الاخير في كتاب الطهارة والقبول فيه اعم من الاجزاء والكمال وفي الثلثة الاولى الظاهر عدم الكمال كما هو المشهور وان ورد في الآبق في خبر الساباطي وغيره انه بمنزلة المرتد ويظهر من الصدوق في الفقيه القول به فان الظاهر انه حمل على الحقيقة والتشبيه في كمال العقوبة ويمكن القول بعدم الصحة فيهما بناء على ان الامر بالشيء يستلزم النهي عن ضده والنهي في العبادة مستلزم للفساد كما ذكره العلامة رحمه الله وغيره وفيهما ابحاث طويلة حققناها في الاصول وفي الرابع لا خلاف في كونه محمولا على عدم الاجزاء وكذا الخامس وفي السادس والسابع على نفي الكمال كما نقل فيهما الاجماع واما الثامن فان حمل على السكر حقيقة فهو محمول على عدم الصحة اتفاقا ووجب القضاء وان حمل على النشوان فالمشهور عدم الكمال وان كان الاحوط القضاء ايضا والزبين في بعض النسخ بالباء الموحدة وفي بعضها بالنون وكلاهما صحيحان قال في النهاية فيه لا يقبل الله الزبين هو الذي يدافع الاخبثين وهو بوزن السجيل هكذا رواه بعضهم والمشهور بالنون كما روي لا يصلين احدكم وهو زنين اي حاقن يقال زن فذنن اي حقن فقطر وقيل هو الذي يدافع الاخبثين معا **الخصال** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن معوية بن حكيم عن ابن ابي عمير عن ابان بن عثمان عن الفضيل بن يسار قال سمعنا ابا جعفر ع يقول من شرب الخمر لم يقبل له صلوة اربعين يوما فان ترك الصلوة في هذه الايام ضوعف عليه العذاب لترك الصلوة وفي خبر آخر ان شارب الخمر توقف صلوته بين السماء والارض فاذا تاب ردت عليه **بيان** ردت عليه اي مقبولة او ثوابها وكون المراد عدم القبول مع التوبة بعيد **مجالس ابن الشيخ** عن ابيه عن المفيد عن محمد بن عمر الجعابي عن ابن عقدة الحافظ عن محمد بن عبد الله بن غالب عن الحسين بن رباح عن ابن عميرة عن محمد بن مروان عن ابن يعفور عن ابي عبد الله ع قال ثلثة لا يقبل الله لهم صلوة عبد ابق من مواليه حتى يرجع اليهم فيضع يده في ايديهم ورجل ام قوما وهم له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط **مجالس المفيد** عن الجعابي مثله **معاني الاخبار ومجالس الصدوق** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار قال سمعت ابا عبد الله ع يقول لا صلوة لحاقن ولا لحاقب ولا لحازق فالحاقن الذي به البول والحاقب الذي به الغائط والحازق الذي به ضغطة الخف **بيان** قال في النهاية فيه انه نهى عن صلوة الحاقب والحاقن الحاقب الذي احتاج الى الغائط فلم يتبرز فانحصر غائطه والحاقن هو الذي حبس بوله وقال الحازق الذي ضاق عليه خفه فحزق رجله اي عصرها وضغطها وهو فاعل بمعنى مفعول

باب النهي عن التكفير

٣١٦

انتهى وعدّ الاصحاب هذه الثلاثة من مكروهات الصلوة **العلل والخصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن
القاسم بن يحيى عن جده الحسن عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن الصادق عن آبائه قال قال امير المؤمنين ع اذا غلبتك عينك وانت في الصلوة
فاقطع الصلوة ونم فانك لا تدري لعلك ان تدعو على نفسك **الخصال** بالاسناد المتقدم قال قال امير المؤمنين ع من شرب الخمر
لم تقبل صلوته اربعين يوما وليلة ومنه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن ثعلبة
عن معمر عن ابي جعفر ع قال شيئان يفسد الناس بهما صلوتهم قول الرجل تبارك اسمك وتعالى جدك وانما هو شيء قالته الجن بجهالة فحكى الله
عنهم وقول الرجل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين **بيان** قال الفيروزآبادي الجد البخت والحظ والحظوة والرزق والعظمة
وقال الجزري في حديث الدعاء تبارك اسمك وتعالى جدك اي علا جلالك وعظمتك والجد الحظ والسعادة والغناء انتهى ولعل ابن
مسعود كان يقرء هذا الذكر بعد الركوع او عند افتتاح الصلوة كما سيأتي والمنع لان الجن ارادوا بقولهم هذا البخت ولا يجوز اطلاق
ذلك عليه تعالى وابن مسعود لما اراد به ما هو المراد في الآية جهلا فكانه اراد هذا المعنى او يوهمه وان لم يقصد هذا المعنى لا ينبغي اطلاقه
على الله لا سيما في الصلوة وما ورد في بعض الادعية فلعله اتقى من طريق المخالفين او اريد به معنى آخر او تقية لا ينبغي ذكر مثل ذلك في
الصلوة وان جاز في غيرها وعلى التقادير الظاهر ان المراد به افساد الكمال ان لم يرد به معنى ينافي عظمة ذي الجلال واما التسليم فالمراد
بذكره في التشهد الاول كما هو دابهم واستمر الى اليوم ونسبه القبيح به في خبر الاعمش وقال الصدوق في الفقيه بعد ايراد الرواية يعني
في التشهد الاول كما هو دابهم واستمر الى اليوم ونسبه الى ... واما في التشهد الثاني بعد الشهادتين فلا باس لان المصلي اذا تشهد الشهادتين
في التشهد الاخير فقد فرغ من الصلوة **المحاسن** عن محمد بن علي عن عيسى بن عبد الله العمري عن ابيه عن جده عن علي بن ابي طالب عن
النبي ص قال لا يصلي احدكم وبه احد العصرين يعني البول والغائط **معاني الاخبار** عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه عن محمد
بن علي الكوفي مثله **بيان** في المعاني العقدين بدل العصرين اي ما يعقده في بطنه ويحبسه وما في المحاسن اظهر قال الفيروزآبادي
العصر الحبس وفي الحديث امر بلالا ان يؤذن قبل الفجر ليعتصر معتصرهم اراد قاضي الحاجات ~~بوله ان ناء ان احتقن فسمى حاقن~~ **المحاسن**
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع قال لا صلوة لحاقن ولا لحاقنة وهو بمنزلة من هو في ثوبه **توضيح** لعله محمول على
المبالغة في نفي الفضل والكمال قال في المنتهى بعد ايراد هذه الصحيحة المراد بذلك نفي الكمال لا الصحة ثم نقل الاجماع على انه لو صلى كذلك صحت صلوته
ونقل عن مالك وبعض العامة القول بالاعادة **كتاب المسائل** لعلي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عن المرأة العاصية زوجها هل
لها صلوة او ما حالها قال لا تزال عاصية حتى يرضى عنها **بيان** في الجواب اشعار بعدم البطلان كما لا يخفى **المجازات النبوية**
عن النبي ص قال لا يصلي الرجل وهو زناء قال السيد اصل الزناء الضيق والاجتماع يقال زنا بوله يزنو اذا احتقن وازنا الرجل بوله اذا ما
حقنه فسمي الحاقن زناء لاجتماع البول فيه وضيق وعائه عليه ووصف الرجل بالضيق مجاز وانما الضيق في وعاء البول الا ان ذلك الموضع لما
كان شيئا من جملته ونوطا معلقا به جاز ان يجري اسمه عليه والزناء اخص من الحاقن لان الحاقن قد يجمع القليل والكثير والزناء هو الضيق ولا
يكاد يضيق وعاء البول الا من الكثير دون القليل **الخصال** عن جماعة من مشايخه رضي الله عنهم عن احمد بن يحيى بن زكريا عن بكر بن عبد الله
بن حبيب عن تميم بن بهلول عن ابي معوية عن الاعمش عن جعفر بن محمد ع في حديث طويل في ذكر شرائع الدين قال ولا يقال في افتتاح الصلوة تعالى
عرشك ~~ولا يقال تعالى جدك~~ ولا يقال تعالى جدك ولا يقال في التشهد الاول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين لان تحليل الصلوة هو التسليم
واذا قلت هذا فقد سلمت

باب النهي عن التكفير

الخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن القاسم بن
يحيى عن جده الحسن عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن الصادق عن آبائه ع قال قال امير المؤمنين ع لا يجمع المسلم يديه في صلوته وهو قائم بين يدي الله عز
وجل يتشبه باهل الكفر يعني المجوس **دعائم الاسلام** عن جعفر بن محمد ع انه قال اذا كنت قائما في الصلوة فلا تضع يدك اليمنى على اليسرى
ولا اليسرى على اليمنى فان ذلك تكفير اهل الكتاب ولكن ارسلهما ارسالا فانه احرى ان لا تشغل نفسك عن الصلوة **قرب الاسناد** عن عبد الله بن
الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال قال علي بن الحسين ع وضع الرجل احدى يديه على الاخرى في الصلوة عمل وليس في الصلوة عمل **كتاب
المسائل** لعلي بن جعفر قال سألته عن الرجل يكون في صلوته ايضع احدى يديه على الاخرى بكفه او ذراعه قال لا يصلح ذلك فان فعل فلا
يعودن له قال علي قال موسى سألت ابي جعفرا عن ذلك فقال اخبرني ابي محمد بن علي عن ابيه علي بن الحسين عن ابيه الحسين بن علي عن ابيه علي بن ابي طالب ع
قال ذلك عمل وليس في الصلوة عمل **بيان** وليس في الصلوة عمل اي لا ينبغي ان يعمل في الصلوة عمل غير افعال الصلوة او هو بدعة
ولا يجوز الابتداع فيها او فعل كثير كما فهمه بعض الاصحاب ثم اعلم ان هذا هو الذي عبر عنه الاصحاب بالتكتف والتكفير واختلف الاصحاب
في حكمه ومعناه اما حكمه فالمشهور بين الاصحاب تحريمه وبطلان الصلوة بفعله ونقل الشيخ والمرتضى عليه اجماع الفرقة وخالف ابن الجنيد فجعل

لا تدري تدعو لك او على نفسك في ...

في مجد آخر ان ابن مسعود كان يفعل ذلك

واراد به العظمة او غيرها فلما كان موهما لذلك المنع

باب ما يستحب قبل الصلوة وفي القيام والانتقال فيه

تركه مستحبا وابو الصلاح حيث جعل فعله مكروها واستوجه المحقق في المعتبر واختار بعض المحققين من المتاخرين التحريم دون الابطال والاحوط الترك والاعادة مع الاتيان به عمدا من غير تقية وان كان ما استوجهه المحقق لا يخلو من قوة الا اذا قصد بها العبادة فيكون بدعة محرمة واما معناه فالتكفير في اللغة الخضوع وان ينحني الانسان ويطأطئ راسه قريبا من الركوع واختلف الاصحاب في تفسيره فالفاضلان فسراه بوضع اليمين على الشمال وقيده العلامة في المنتهى والتذكرة بحال القراءة وقال الشيخ لا فرق بين وضع اليمين على الشمال وبالعكس وتبعه ابن ادريس والشهيد وقال في المذهب قال الشيخ في ... يحرم وضع الشمال على اليمين وعندي فيه تردد انتهى والظاهر انه لا فرق في الكراهة او التحريم بين ان يكون الوضع فوق السرة او تحتها وبين ان يكون بينهما حائل ام لا وبين ان يكون الوضع على الزند او على الساعد وقد صرح بالجميع جماعة من الاصحاب واستشكل العلامة في النهاية الاخير ولا ريب في جواز التكفير حال التقية بل قد يجب لو تركه والحال هذه فالظاهر عدم بطلان الصلوة لتوجه النهي الى امر خارج من العبادة وان كان الاحوط الاعادة وقد مضى اخبار في ذلك في باب اداب الصلوة **العياشي** عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال قلت ايضع الرجل يده على ذراعه في الصلوة قال لا باس ان بني اسرائيل كانوا اذا دخلوا في الصلوة دخلوا متماوتين كانهم موتى فانزل الله على نبيه خذ ما اتيتك بقوة فاذا دخلت الصلوة فادخل فيها بجلد وقوة ثم ذكرها في طلب الرزق فاذا طلبت الرزق فاطلبه بقوة **بيان** على نبيه على اي موسى ع فيكون نقلا بالمعنى لبيان ان المخاطب بالذات هو موسى ع او على نبينا اي لغرض من اراد تلك القصة في قوله تعالى لبني اسرائيل خذ ما اتيناكم بقوة **بيان** انه ينبغي لهذه الامة ايضا ان ياتوا بمثله وذكر ذلك بعد تجويز وضع اليد على الذراع انه نوع من التماوت فلا ينبغي اشتغاله بان ما ذكرناه انما كان تقية ويحتمل ان يكون الخبر بتمامه محمولا على التقية ويكون المراد ان ارسال اليد من التماوت ويمكن ان لا يكون هذا الكلام متعلقا بالسابق بل ذكر لمناسبته فيكون مؤيدا للتوقف للعلامة في منع وضع اليد على الذراع والساعد لكن بمثل هذا الخبر الذي هو في غاية الاجمال يشكل الاستدلال على حكم وقوله ثم ذكرها يمكن ان يكون من كلام الراوي اي ثم ذكر ع القوة وحسنها في طلب الرزق وقال فاطلبه بقوة ويحتمل ان يكون في الاصل قال فاطلبه ويحتمل ان يكون من كلامه ع اي الاخذ بالقوة في الاية ليس مقصورا على العبادات بل يشمل طلب الرزق ايضا والله تعالى يعلم

باب ما يستحب قبل الصلوة من الاداب

تفسير علي بن ابراهيم خذوا زينتكم عند كل مسجد روي انه المشط عند كل صلوة **العلل** عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن ميمون القداح قال قال رسول الله ص لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع كل صلوة الاداب الدينية للطبرسي يستحب السواك عند كل صلوة وروي ان ركعتين بسواك افضل من سبعين ركعة بغير سواك وروي عن الائمة ع انه قال لا يخلو المؤمن من خمس مشط وسواك وخاتم عقيق وسجادة وسبحة فيها اربع وثلثون حبة **العياشي** عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال سالته عن قول الله خذوا زينتكم عند كل مسجد قال هو المشط في المسجد يمشط اذا فرغ من صلوته **جامع الاخبار** قال امير المؤمنين ع ركعتان بسواك احب الى الله من سبعين ركعة بغير سواك **ثواب الاعمال** عن علي بن احمد بن عبد الله بن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن جده احمد عن ابيه عن المفضل عن الصادق ع قال ركعتان يصليهما متعطرا افضل من سبعين ركعة يصليها غير متعطر **بيان** تدل هذه الاخبار على استحباب السواك قبل الصلوة وهل يكتفي بما يقع قبل الوضوء الاظهر ذلك وان كان الافضل المقارنة متصلا بالصلوة والتمشط قبل الصلوة وبعدها والغسل افضل والاحوط عدم الترك لتفسير الامر الوارد في الاية بالزينة في الاخبار الكثيرة والتعطر عندها وكل ذلك مذكور في كلام الاكثر

باب القيام والاستقلال فيه وغيره من احكامه وادابه وكيفية صلوة المريض

الايات **البقرة** وقوموا لله قانتين **ال عمران** الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم **تفسير** وقوموا استدل به على وجوب القيام في الجملة اما في الصلوة الوسطى او مطلقا حال القنوت ان حمل على القنوت المصطلح او مطلقا واورد عليه بان الظاهر من قوله تعالى حافظوا على الصلوات ارادة العموم بالنسبة الى الواجب والمندوب فالامر للاستحباب ح لا يرجح ويحمل الامر على الوجوب على تخصيص الصلوات بالفرائض وان حملنا الامر المذكور على الاستحباب يمكن ان يجعل ذلك قرينة لارادة القيام في جميع الصلوات من قوله قوموا وحمل الامر على الاستحباب في انصراف القنوت الى الامر المعهود ومبادرته الى الذهن بعد ثبوت استحبابه يؤيد هذا الحمل فيمكن ان يجاب بان حمل المعرف باللام على المعهود المسابق الى الذهن وهو صلوة الصلوة اليومية اولى من حمل الامر على الاستحباب والقنوت يتبادر في المعنى المخصوص لما هو في عرف الفقهاء وعلى تقدير التسليم يمكن ان يكون الامر بالقيام للوجوب والقيد للاستحباب ويكفي في الحالية المقارنة في الجملة ولا يخفى ما فيه ولعل الاستدلال على الوجوب بالاية مشكل لكن الاخبار المستفيضة المؤيدة بالاجماع يكفينا لاثبات وجوب القيام والاية مؤيدة لها والثانية يدل على وجوب النية والاخلاص فيهما فانهما سياتي تفسير الذين يذكرون الله قياما الطبرسي ره كما ضمهم بذكر الله تعالى فانهم في قاعدين ومضطجعين اي في سائر الاحوال لان احوال المكلفين لا تخلو من هذه الاحوال الثلث وقيل معناه يصلون بتعمل قد امكنهم في صحتهم وسقمهم فالصحيح يصلي قائما والسقيم يصلي جالسا وعلى جنبيه اي مضطجعا فمعنى الصلوة تذكر في علي بن ابراهيم في تفسيره انه روي كليني في الحسن عن ابي حمزة في هذه الاية الصحيح يصلي قائما وقعودا المريض يصلي جالسا وعلى جنوبهم الذي يكون اضعف

باب القيام والاستقلال فيه وغيره

من المريض الذي يصلي جالسا وقد مر ما يؤيد النفي الاول المطرسي في باب الذكر اقول سياتي سائر الآيات في ذلك في باب صلوة الخوف العياشي
عن ابي حمزة عن ابي جعفر ع قال سمعته يقول في قول الله الذين يذكرون الله قياما وقعودا المريض وعلى جنوبهم قال اعل من يصلي جالسا
اوجع وفي رواية اخرى عن ابي حمزة عن ابي جعفر ع وذكر نحوه مع رواية الكليني المحاسن في رواية ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال قال علي ع من لم يقم صلبه
في الصلوة فلا صلوة له بيان لا خلاف في وجوب القيام في الصلوة بين علماء الاسلام ونقل الاجماع عليه اكثر ونقل الفاضلان وغيرهما
الاجماع على ركنيته ويظهر من نهاية العلامة قول من ابن ابي عقيل بعدم ركنيته فانه قسم افعال الصلوة الى فرض هو ما اذا اخل به عمدا او سهوا
بطلت الصلوة والى سنة وهو ما اذا اخل به عمدا بطلت لا سهوا والى فضيلة وهو ما لا يبطل تركها مطلقا وجعل الاول الصلوة بعد دخول الوقت
والاستقبال والتكبير والركوع والسجود ولم يتعرض للقيام ويمكن الاستدلال بهذا الخبر على الوجوب والركنية معا ويدل على وجوب الانتصاب
في القيام اي بدون انحناء وانخناس فان الصلب هو عظم من الكاهل الى العجب وهو اصل الذنب واقامته يستلزم الانتصاب يمكن ان يق
استعمال لا صلوة واشباهه في نفي الكمال شائع بحيث يشكل الاستدلال به على نفي الصحة وان كان في الاصل حقيقة فيه ثم انه معلوم ان القيام
ليس بركن في جميع الحالات لان من نسي القراءة او ابعاضها او جلس في موضع القيام لا تجب عليه اعادة الصلوة ولذا ذهب بعضهم الى ان الركن
هو القيام المتصل بالركوع وقيل القيام في حال كل فعل تابع له وتحقيق هذه الامور لا يناسب هذا الكتاب بل لا ثمرة لها سوى الاطناب العيون
عن محمد بن عمر الحافظ عن جعفر بن محمد الحسني عن عيسى بن مهران عن عبد السلام بن صالح الهروي وباسانيد ثلثة اخرى عن الرضا عن آبائه ع قال
قال رسول الله ص اذا لم يستطع الرجل ان يصلي قائما فليصل جالسا فان لم يستطع جالسا فليصل مستلقيا ناصبا رجليه حيال القبلة يومي
ايماء صحيفة الرضا ع عنه ع مثله تفسير النعماني بالاسناد المذكور في كتاب القرآن عن امير المؤمنين ع قال واما الرخصة التي هي الاطلاق
بعد النهي فمنه حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين ثم الفريضة منها ان يصلي الرجل صلوة الفريضة على الارض
بركوع وسجود تام ثم رخص للخائف فقال سبحانه فان خفتم فرجالا او ركبانا ومثله قوله عز وجل فاذا قضيتم الصلوة فاذكروا الله قياما و
قعودا وعلى جنوبكم ومعنى الآية ان الصحيح يصلي قائما والمريض يصلي قاعدا ومن لم يقدر ان يصلي قاعدا صلى مضطجعا ويومي ايماء فهذه
رخصة جاءت بعد العزيمة بيان المشهور بين الاصحاب انه مع العجز عن الاستقلال في القيام يعتمد على شيء فمع العجز عن القيام مطلقا ولو معتمدا
والاتكاء يصلي قاعدا ونقلوا على تلك الاحكام الاجماع لكن اختلفوا في حد العجز المسوغ للقعود فالمشهور انه العجز عن القيام اصلا وهو مستند الى علمه
ونقل عن المفيد ان حده ان لا يتمكن من المشي بمقدار الصلوة لما رواه الشيخ عن سليمان بن حفص المروزي قال قال الفقيه ع المريض انما يصلي
قاعدا اذا صار بالحال التي لا يقدر فيها ان يمشي مقدار صلوته الى ان يفرغ قائما والخبر يحتمل وجهين احدهما ان من يقدر على المشي يقدر على الصلوة
يقدر على الصلوة قائما وثانيهما ان من قدر على المشي مصليا ولم يقدر على القيام مستقرا فالصلوة ماشيا افضل من الصلوة جالسا و
لو حمل على الاول بناء على الغالب لا ينافي المشهور كثيرا ثم انهم اختلفوا فيما اذا قدر على الصلوة مستقرا متكئا وعليها ماشيا فالاكثر رجحوا
الاستقرار ونقل عن العلامة ترجيح المشي وكذا اختلفوا فيما اذا قدر على المشي فقط هل هو مقدم على الجلوس ام الجلوس مقدم عليه فذهب
الشهيد وجماعة الى الثاني والشهيد الثاني الى الاول بحمل الرواية على المعنى الثاني مؤيدا له بان مع المشي يفوت وصف القيام ومع الجلوس
اصله ولا يخفى ما فيه اذ الاستقرار واجب براسه يجتمع هو وضده مع القيام والقعود معا والمسئلة في غاية الاشكال ولا يبعد ان يكون
الصلوة جالسا اوفق بالاحتياط كما لا يخفى على المتامل فيه والخبر المتقدم لاحتماله معنيين يشكل الاستدلال به على احدهما واعلم ان
العجز يتحقق بحصول الالم الشديد الذي لا يتحمل عادة ولا يعتبر العجز الكلي ولا يختص القعود بكيفية وجوبا بل يجلس كيف شاء نعم المشهور انه يستحب
ان يتربع قارئا او يثني رجليه راكعا ويتورك متشهدا وفسر التربع ههنا بان ينصب فخذيه وساقيه وتثنية الرجلين بان يفترشهما تحته و
يجلس على صدورهما بغير اقعاء وقد مر معنى التورك وذكر جماعة من الاصحاب في كيفية ركوع القاعد وجهين احدهما ان ينحني بحيث يصير
بالنسبة الى القاعد المنتصب كالراكع القائم بالنسبة الى القائم المنتصب وثانيهما ان ينحني بحيث يحاذي جبهته امام ركبتيه مستندا الى
وجه ضعيف ثم انه لا خلاف بين الاصحاب في انه مع العجز عن الجلوس ايضا يضطجع متوجها الى القبلة واختلفوا في الترتيب فالمشهور انه يضطجع
على الايمن فان تعذر فعلى الايسر فان تعذر فيستلقي ويظهر من المعتبر والمنتهى الاتفاق على تقديم الايمن ونقل عن المحقق في الشرائع والعلامة في
بعض كتبه والشيخ في موضع من المبسوط التخيير بين الايمن والايسر وجعل العلامة في النهاية الايمن افضل ثم على القول بتقديم الايمن ان عجز عنه فظاهر
بعضهم تقديم الايسر وبعضهم التخيير بينه وبين الاستلقاء وبعضهم الانتقال الى الاستلقاء فقط ولعل تقديم الايسر احوط بل اظهر لعموم
بعض الآيات والاخبار ويدل رواية العيون ورواية مرسلة رواها الشيخ عن الصادق ع على ان بعد العجز عن القعود ينتقل الى الاستلقاء
وقال المحقق في المعتبر بعد ايراد رواية التهذيب ايراد رواية عمار وقبلها دالة على تقديم الاضطجاع والرواية الاولى اشهر واظهر بين الاصحاب

اقول يمكن حمل اخبار الانتقال الى الاستلقاء على التقية فانه مذهب ابي حنيفة وبعض الشافعية وراوي خبر العيون عامي و اخبار الرضا اكثرها مبني على التقية ومع قطع النظر عن ذلك ودعوى الاجماع المنقول يمكن القول بالتخيير وحمل تقديم الاضطجاع على الافضلية والعمل بالمشهور احوط واولى ثم المشهور ان الايماء بالراس مقدم على الايماء بالعين والاخبار مختلفة وبعضها مجملة والعمل بالمشهور احوط ومع الايماء بالراس ينبغي ان يجعل السجود اخفض من الركوع كما ذكره الاصحاب وورد في بعض الروايات **المعتبر** روى اصحابنا عن حماد عن ابي عبد الله ع قال المريض اذا لم يقدر ان يصلي قاعدا يوجه كما يوجه الرجل في لحده وينام على جانبه الايمن ثم يومي بالصلوة فان لم يقدر على جانبه الايمن فكيف ما قدر فانه جائز ويستقبل بوجهه القبلة ثم يومي بالصلوة ايماء **بيان** روى الشيخ بسند موثق عن عمار عن ابي عبد الله ع قال المريض اذا لم يقدر ان يصلي قاعدا كيف قدر صلى اما ان يوجه فيومي ايماء وقال يوجه كما يوجه الرجل في لحده وينام على جنبه الايمن ثم يومي بالصلوة فان لم يقدر ان ينام على جنبه الايمن فكيف ما قدر فانه له جائز وليستقبل بوجهه القبلة ويومي ايماء وتشابه الخبرين في اكثر الالفاظ يوهم اشتباه عمار بحماد منه او من النساخ وتغيير عبارة الخبر لتصحيح مضمونه نقلا بالمعنى وجعل السند يقتضي كونه خبرا اخر واشتباه النساخ بعيد لاتفاق ما رايناه من النسخ على حماد وساير اجزاء الخبر كما نقلنا الا ان يكون من الناسخ الاول والله اعلم **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سالته عن المريض الذي لا يستطيع القعود ولا الايماء كيف يصلي وهو مضطجع قال يرفع مروحة الى وجهه يضع على جبينه ويكبر هو وسالته عن رجل نزع الماء من عينه او يشتكي عينه ويشق عليه السجود هل يجزيه ان يومي وهو قاعد او يصلي وهو مضطجع قال يومي وهو قاعد **بيان** المشهور بين الاصحاب انه قد تلزم المريض على رفع موضع السجود والسجدة عليه وجب وتدل عليه الاخبار والعمل به متعين واما اذا صلى بالايماء هل يجب عليه ان يضع على جبهته شيئا قال الايماء لم يتعرض له الاكثر وينقل عن بعضهم القول بالوجوب ويدل عليه هذا الخبر وموثقة سماعة والاحوط العمل به وان امكن حملهما على الاستحباب لخلو كثير من الاخبار عنه قوله ع يومي وهو قاعد محمول على القدرة على القعود ولا ريب ان مع القدرة عليه لا يجوز الاضطجاع على الاستلقاء **مجالس** ابن الشيخ عن ابيه عن محمد بن محمد بن مخلد عن عبد الواحد بن محمد بن يحيى بن ابي طالب عن ابي بكر الحنفي عن سفيان عن ابن الزبير عن جابر ان النبي ص عاد مريضا فراه يصلي على وسادة فاخذها فرمى بها فاخذ عودا ليصلي عليه فاخذه فرمى به وقال على الارض ان استطعت والا فاوم ايماء واجعل سجودك اخفض من ركوعك **بيان** الخبر عامي ولا يعارض الاخبار المعتبرة **طب الائمة** من الحسين بن اورمة عن عبد الله بن المغيرة عن بعض المؤمنين قال قلت لابي عبد الله ع اني اريد ان اقدح عيني فقال لي استخر الله وافعل قلت هم يزعمون انه ينبغي للرجل ان ينام على ظهره كذا وكذا ولا يصلي قاعدا قال افعل **توضيح** قال الجوهري قدحت العين اذا اخرجت منها الماء الفاسد قوله ع استخر الله اي سل الله ان يجعل خيرك فيه قال في التذكرة لو كان بعينه وجع وهو قادر على القيام فقال العالم بالطب اذا صلى مستلقيا رجي له البرء جاز ذلك وبه قال ابو حنيفة والثوري وقال مالك والاوزاعي لا يجوز لان ابن عباس لم يرخص له الصحابة في الصلوة مستلقيا **دعوات** الراوندي قال النبي ص يصلي المريض قائما ان استطاع فان لم يستطع صلى قاعدا فان لم يستطع ان يسجد اومى براسه وجعل مقصده الى القبلة متوجها اليها فان لم يستطع ان يصلي قاعدا صلى على جنبه الايمن مستقبل القبلة فان لم يستطع ان يصلي على جنبه الايمن صلى مستلقيا ورجلاه الى القبلة وروي عنهم ع ان المريض تلزمه الصلوة اذا كان عقله ثابتا فان لم يتمكن من القيام بنفسه اعتمد على حائط او عكازة وليصل قائما فان لم يتمكن فليصل جالسا فاذا اراد الركوع قام فركع فان لم يقدر فليركع جالسا فان لم يتمكن من السجود اذا صلى جالسا رفع خمرة وسجد عليها فان لم يتمكن من الصلوة جالسا فليصل مضطجعا على جانبه الايمن وليسجد فان لم يتمكن من السجود اومأ ايماء وان لم يتمكن من الاضطجاع فليستلق على قفاه وليصل مومئا يبتدئ الصلوة بالتكبير فاذا اراد الركوع غمض عينيه فاذا اراد الرفع فتحهما واذا اراد السجود غمضهما فاذا اراد رفع راسه منه فتحهما على هذا تكون صلوته **قرب الاسناد** عن محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سالنا ابا عبد الله ع عن الصلوة قاعدا ويتوكأ على عصا او على حائط فقال لا ما شان ابيك وشان هذا ما بلغ ابوك هذا بعد ان رسول الله ص بعد ما عظم او بعد ما ثقل كان يصلي وهو قائم ورفع احدى رجليه حتى انزل الله تبارك وتعالى طه ما انزلنا عليك القران لتشقى فوضعها ثم قال ابو عبد الله ع لا باس بالصلوة وهو قاعد وهو نائم يقرأ ثم يقوم فيركع **بيان** لا باس بالصلوة وهو قاعد اي النافلة ولا خلاف في جواز الجلوس فيها مع الاختيار ايضا قال في المعتبر هو اطباق العلماء وفي المنتهى انه لا يعرف فيه مخالفا وكانهم لم يعتبروا خلاف ابن ادريس حيث منع من الجلوس في النافلة في غير الوتيرة اخبارا لا انهم اولهم وما ذكره ع في اول الخبر للتاكيد في ادراك فضل القيام عند السهولة وعدم العسر والعذر وقد جوز بعض الاصحاب الاضطجاع والاستلقاء مع القدرة على القيام وهو بعيد والظاهر انه يجوز الاتكاء على العصا والحائط ايضا في النافلة واما القيام قبل الركوع فهو ايضا محمول على الفضل لدلالة الاخبار على جواز الجلوس في الجميع او جواز ذلك في الفريضة مع القدرة عليه والعجز عن القيام في الجميع وهو حسن **قرب الاسناد**

والخبر يدل على نفي الاضطجاع مع ...

وهو على نصف صلوة القائم ولا باس بالتوكي على عصا والاتكاء على الحائط قال ولكن يقرأ وهو قاعد

باب ادب القيام الى الصلوة والادعية

عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه عم قال سألته عن الرجل هل يصلح له ان يستند الى حائط المسجد وهو يصلي او يضع يده على الحائط وهو قائم من غير مرض ولا علة قال لا بأس وسألته عن الرجل يكون في صلوة فريضة فيقوم في الركعتين الاوليين هل يصلح له ان يتناول الحائط المسجد فينهض يستعين به على القيام من غير ضعف ولا علة قال لا بأس كتاب المسائل لعلي بن جعفر عن اخيه مثله بيان المشهور بين الاصحاب وجوب الاستقلال في القيام وذهب ابو الصلاح الى جواز الاستناد على كراهة ولا يخ من قوة وعلى التقديرين حملوا هذه الرواية واشباهها على المستند قليل لا يكون بحيث لو زال السناد لسقط فان الواجب عندهم ترك هذا الاستناد لا مطلقا ويمكن حمل تلك الاخبار على النافلة واخبار المنع على الفريضة ثم على تقدير الوجوب ان اخل بالاستقلال عمدا بطلت صلوته والظاهر عدم البطلان بالنسيان واما الاستعانة في حال النهوض فقد صرح بعض المتاخرين بان حكمه حكم الاستناد وهو ضعيف فقد دلت هذه الرواية على الجواز من غير معارض كتاب المسائل لعلي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سألته عن المريض اذا كان لا يستطيع القيام كيف يصلي قال يصلي النافلة وهو جالس ويحسب كل ركعتين بركعة واما الفريضة فيحتسب كل ركعة بركعة وهو جالس اذا كان لا يستطيع القيام بيان الظاهر ان تضعيف النافلة اذا صلاها جالسا محمول على الافضلية لما رواه ابو بصير عن ابي جعفر عم قال سألته عمن صلى جالسا من غير عذر ان تكون صلوته ركعتين بركعة فقال هي تامة لكم فان الظاهر ان الخطاب الى الشيعة مط وكون الخطاب الى العميان والمشايخ بعيد من الخبر كما لا يخفى وقال الشهيد في الذكرى بعد ايراد هذه الرواية عقيب رواية التضعيف فتحمل الاخبار الاولة على الاستحباب وهذا على الجواز ثم قال يستحب القيام بعد القراءة ليركع قائما ويحسب له بصلوة القائم وقال الشيخ في المبسوط يجوز ان يصلي النوافل جالسا مع القدرة على القيام وقد روي انه يصلي بدل كل ركعة ركعتين وروي انه ركعة بركعة وهما جميعا جائزان تفسير علي بن ابرهيم عن ابيه عن القاسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله وابي جعفر عم قالا كان رسول الله صم اذا صلى قام على اصابع رجليه حتى تورمت فانزل الله تع طه ما انزلنا عليك القرآن لتشقى ايضاح رواه في الكافي بسنده موثق عن ابي بصير عن ابي جعفر عم وفيه يقوم على اطراف اصابع رجليه وقال الطبرسي ره روي ان النبي صم كان يرفع احدى رجليه في الصلوة ليزيد تعبه فانزل الله الاية فوضعها قال وروي ذلك عن ابي عبد الله عم اقول لعله كان اولا الصلوة على تلك الهيئات مشروعة فنسخ ولا يجوز الان الصلوة مع رفع احدى الرجلين ولا مع القيام على الاصابع والمش وجوب الاعتماد على الرجلين وعدم جواز تباعدهما بما يخرج من حد القيام عرفا العلل والعيون عن ابن عبدوس عن ابن قتيبة عن الفضل بن شاذان فيما رواه من العلل عن الرضا عم قال الصلوة القاعد على نصف صلوة القائم قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى عم قال سألته عن رجل صلى نافلة وهو جالس من غير علة كيف يحسب صلوته قال ركعتين بركعة دعائم الاسلام روينا عن جعفر بن محمد عن ابائه عن علي عم ان رسول الله صم سئل عن صلوة العليل فقال يصلي قائما فان لم يستطع صلى جالسا قيل يا رسول الله صم ومتى يصلي جالسا قال اذا لم يستطع ان يقرأ فاتحة الكتاب وثلث ايات قائما وان لم يستطع ان يسجد اومى ايماء برأسه وجعل سجوده اخفض من ركوعه فان لم يستطع ان يصلي جالسا صلى مضطجعا لجنبه الايمن ووجهه الى القبلة فان لم يستطع ان يصلي على جنبه الايمن صلى مستلقيا ورجلاه مما يلي القبلة يومي ايماء وعن جعفر عم انه قال من اصابه رعاف لم يرقا صلى ايماء وعن جعفر بن محمد عم انه قال المريض اذا ثقل فترك الصلوة اياما اعادما ترك اذا استطاع الصلوة وعنه عم انه قال من صلى جالسا تربع في حال القيام وثنى رجله في حال الركوع والسجود والجلوس ان قدر على ذلك وعنه عم انه قال يجزي المريض ان يقرأ فاتحة الكتاب في الفريضة ويجزيه ان يسبح في الركوع والسجود تسبيحة واحدة

باب اداب القيام الى الصلوة والادعية

عنده والنية والتكبيرات الافتتاحية وتكبيرة الاحرام الايات البقرة وقوموا لله قانتين الانعام قل ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين الاسرى وكبره تكبيرا الكهف واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغدوة والعشي يريدون وجهه وقال سبحانه فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا طه انني انا الله لا اله الا انا فاعبدني واقم الصلوة لذكري المدثر وربك فكبر البينة وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين الكوثر فصل لربك وانحر تفسير وقوموا لله يدل على وجوب النية والاخلاص فيها كما مر ونسكي قيل عبادتي وتقربي كله وقيل ذبحي وجمعها بعد تخصيص يدل على امتياز الصلوة عن ساير العبادات واختصاصها بمزيد الفضل وقيل مناسك حجي وقيل ذبحي لان المشركين كانوا يشركون فيها الاصنام ومحياي ومماتي اي ما اتي به في حيوتي واموت عليه من الايمان والاعمال الصالحة وقيل العبادات والخيرات الواقعة حال الحيوة التي تقع بعد الموت بالوصية ونحوها كالتدبير وقيل نفس الحيوة والموت اي انما اريد الحيوة اذا كان مع موافقة الرضا وكذا الموت والمعنى انهما منه تع وقيل طاعتي في حيوتي لله وجزائي بعد موتي من الله وقيل جميع ما قدمته في حيوتي من

الحيوة

عند النية وتكبيرة الافتتاح

الجنود وجميع ما أموت عليه حتى الموت لله رب العالمين أي أجعلها لله لأنه رب العالمين ولا يستحق العبادة غيره أو شكر المنعم واجب وكل ذلك
منه أنا العبادات بتوفيقه وهدايته والمحيى والممات بخلقه وتدبيره أو يقال كونه لله في العبادات بمعنى أنه المستحق أن يفعل له وفي غيرها بمعنى
أنه يقدر به بخلقه وعلى بعض الوجوه المتقدمة في المحيا والممات لا يحتاج إلى تلك التكلفات لا شريك له أي في الالهية أو في العبادة والاحياء
والاماتة أو لا أشرك معه في تلك الأمور أحدا وبذلك أمرت أي بالاخلاص المذكور أو بالقول المذكور والاعتقاد به أمرني ربي وأنا أول
المسلمين فإن اسلام كل نبي مقدم على اسلام أمته أو لأنه أول من أقر في عالم الذر كما يشهد به غير واحد من الخبر ويحتمل أن يراد بالمسلمين المنقادين
لجميع الأوامر والنواهي ثم الآية تدل على تحريم ما يسمى شرك الظاهر كعبادة الأصنام والكواكب ونحوها والخفي كالرياء والسمعة وأنه لا يجوز اسناد شيء من
ذلك إلى غيره تعالى لا مستقلا ولا مشاركا كالكواكب والأفلاك والعقول وغيرها وأما قصد حصول الثواب والخلاص من العقاب فلا ينافي الاخلاص
لأنهما بأمره تعالى وتكليف أكثر الخلق بإخلاص النية منهما قريب من التكليف بالمحال بل هو عينه نعم تلك درجة المقربين من الأنبياء والأوصياء
والصديقين صلوات الله عليهم أجمعين ومن ادعى ذلك من غيرهم فلعله لم يفهم معنى النية وجعلها محض حضور البال وهو ليس من
النية في شيء والنية هو الغرض الواقعي الباعث على الفعل وهذا مثل أن يوقع طريق الصدق ولا تخف منه واعدد لك ما انه الفنون مانا
للعمل الفلاني ولا يكن باعثك على العمل ذلك وهذا إنما يصدق في دعواه إذا علم من نفسه أنه لو تيقن أن الله يدخله بطاعته النار و
بمعصيته الجنة يختار الطاعة ويترك المعصية تقربا إلى الله تعالى وأين عامة الخلق من هذه الدرجة القصوى والمنزلة العليا وقد حققنا ذلك وبيانا ما يتعلق به
في باب الاخلاص من هذا الكتاب وفي بعض مؤلفاتنا العربية والفارسية نعم يمكن أن يراد في هذه الآية ذلك بناء على أن من خوطب به
صاحب هذه الدرجة الجليلة لكن الظاهر أن الخطاب لتعليم الأمة ثم اعلم أنه ربما يستدل بهذه الآية على كون الاخلاص المذكور من أركان
الاسلام وأن كل مسلم مأمور بذلك لقوله وأنا أول المسلمين فإنه يدل على أن غيره أيضا مكلف مأمور بذلك وأنه أولهم مع ما ثبت من
عموم التأسي وعلى أن صحة الصلاة بل سائر العبادات موقوفة على الاخلاص المذكور وما تضمنه من معرفة الله ووحدانيته وكونه رب
العالمين له مقيما ومربيا لهم فيستلزم ذلك وجوب العلم بكونه قادرا وعالما وحكيما إذ الاخلاص يستلزم ذلك وقد ينافش في استلزام وجوب
الاخلاص المذكور توقف صحة العبادة على الاخلاص نفسه وما يستلزمه من المعرفة لأن كل ما كان واجبا الشيء لا يجب أن يبطل ذلك عند
عدمه بالكلية ويجاب بأنه إذا ثبت كون العبادة مأمورا بها على هذا الوجه فإذا لم يأت بها على الوجه الخاص لم يأت بالمأمور به فتكون باطلة
ويعترض عليه بأن ذلك إذا كان الأمر بالعبادة هو الذي تضمن هذا الوجه لا أن يكون بأمر على حدة وهنا كذلك وقيل يمكن الاستدلال بها
على وجوب المعرفة وتوقف الصحة عليها لا الأمر بذلك القول فإنه يفهم منه أنه يجب قول ذلك ومعرفة القول وفهمه وصدقه مع المتعلقات
متوقفة عليها ويمكن المناقشة في أكثر تلك الوجوه وأقول ــــ يمكن الاستدلال بالأمر بالقول على رجحان قراءة تلك الآية بل وجوبها على طريقة
الأصحاب في مقدمة الصلوة كما ورد في الأخبار فتكون مؤيدة لها ولو ثبت الإجماع على عدم الوجوب فيثبت تأكد الاستحباب وكثيرا ما
استدل به على وجوب التكبير في الصلوة لعدم وجوبه في غيرها اتفاقا ويدعونهم بالغداة والعشي أي طرفي النهار فيستفتحون يومهم بالدعاء
ويختمونه به أو في مجامع أوقاتهم أي يداومون على الصلوة والدعاء كأنه لا شغل لهم غيره وقيل المراد صلوة الفجر والعصر يريدون وجهه أي
رضوانه وقيل تعظيمه والقربة إليه دون الرياء والسمعة ويدل على رفعة شأن الاخلاص وأن المخلصين هم المقربون وهم الذين يلزم مجالستهم
ومودتهم ومعاشرتهم فمن كان يرجو لقاء ربه أي يأمل حسن لقاء ربه وأن يلقاه لقاء رضا وقبول أو يخاف سوء لقاء ربه كذا في الكشاف وقال
في مجمع البيان أي يطمع في لقاء ثواب ربه ويأمله ويقر بالبعث إليه والوقوف بين يديه وقيل معناه يخشى لقاء عقاب ربه وقيل إن الرجاء
يستعمل في كلام العرب بمعنى الخوف والأمل وفي التوحيد عن أمير المؤمنين ع يؤمن بأنه مبعوث فليعمل عملا صالحا أي خالصا متضمنا للصلاح
والخير وفي المجمع أي خالصا لله يتقرب به إليه ولا يشرك بعبادة ربه أحدا في المجمع أي أحدا غيره من ملك أو بشر أو حجر أو شجر وقيل معناه لا يرائي
في عبادته ربه أحدا وقال مجاهد جاء رجل إلى النبي ص فقال إني أتصدق وأصل الرحم ولا أصنع ذلك إلا لله فيذكر ذلك مني وأحمد عليه
ذلك وأعجب به فسكت رسول الله ص ولم يقل شيئا فنزلت الآية قال عطا عن ابن عباس إن الله تعالى قال ولا يشرك بعبادة ربه أحدا ولم يقل ولا
يشرك به لأنه أراد العمل الذي يعمل لله ويحب أن يحمد عليه قال ولذلك يستحب للرجل أن يدفع صدقته إلى غيره ليقسمها كيلا يعظمه من يصله
بها وروى عبادة بن الصامت وشداد بن أوس قالا سمعنا رسول الله ص يقول من صلى صلوة يرائي بها فقد أشرك ومن صام صوما يرائي
به فقد أشرك ثم قرأ هذه الآية وفي تفسير علي بن إبراهيم فهذا الشرك شرك رياء وعن الباقر ع سئل رسول الله ص عن تفسير هذه الآية
فقال من صلى مراءاة الناس فهو مشرك ومن زكى مراءاة الناس فهو مشرك ومن صام مراءاة الناس فهو مشرك ومن حج مراءاة
الناس فهو مشرك ومن عمل عملا مما أمر الله عز وجل مراءاة الناس فهو مشرك ولا يقبل الله عمل مراء وفي الكافي عنه ع في هذه الآية الرجل

بعمل

باب ٣ آداب القيام إلى الصلاة والأدعية

يعمل شيئاً من الثواب لا يطلب به وجه الله إنما يطلب تزكية الناس يشتهي أن يسمع به الناس فهذا الذي أشرك بعبادة ربه ثم قال ما من عبد أسرّ خيراً فذهبت الأيام أبداً حتى يظهر الله له شراً وروى العياشي عن الصادق عليه السلام أنه سئل عن تفسير هذه الآية فقال من صلى أو صام أو أعتق أو حج يريد محمدة الناس فقد أشرك في عمله وهو شرك مغفور يعني أنه ليس من الشرك الذي قال الله إن الله لا يغفر أن يشرك به وذلك لأن المراد بذلك الشرك الجلي وهذا هو الشرك الخفي وللآية تفاسير أخر بحسب بطونها فمنها ما رواه في الكافي والتهذيب بإسنادهما عن الوشاء قال دخلت على الرضا عليه السلام وبين يديه إبريق يريد أن يتوضأ منه للصلاة فدنوت لأصب عليه فأبى ذلك وقال مه يا حسن فقلت لم تنهاني أن أصب عليك تكره أن أوجر قال تؤجر أنت وأوزر أنا فقلت له وكيف ذلك فقال أما سمعت الله يقول فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً وها أنا ذا أتوضأ للصلاة وهي العبادة فأكره أن يشركني فيها أحد وبمضمونه رواية أخرى عن الرضا عليه السلام ورواية أخرى عن أمير المؤمنين عليه السلام

ابداً حتى يظهر الله له خيراً وما من عبد أسر شراً فذهبت الأيام

فعلى هذا المعنى يدل على عدم جواز تولية الغير شيئاً من العبادة لا بعضاً ولا كلاً ولا الاستعانة إلا ما أخرجه الدليل فلا يجوز التولية في الوضوء لا بعضاً ولا كلاً اختياراً كما مر وكذا في الغسل والتيمم وكذا الاتكاء في الصلاة بل يجب الاستقلال بالقيام والقعود وغيرهما اختياراً فلا يجوز أن يأخذ القرآن أو الكتاب غير المصلي ليقرأ إن جوزناه لكن مع إجمال الآية وتعارض التفاسير الواردة فيها يشكل الحكم بالتحريم بمجردها إلا مع معاونة الأخبار فلينظر فيها وقد مر الكلام فيها ومنها ما رواه العياشي عن الصادق عليه السلام أنه سئل عن هذه الآية فقال العمل الصالح المعرفة بالأئمة ولا يشرك بعبادة ربه أحداً التسليم لعلي عليه السلام لا يشرك في الخلافة من ليس ذلك له ولا هو من أهله وروى عن أبي جعفر عليه السلام ولا يشرك بعبادة ربه أحداً قال لا يتخذ مع ولاية آل محمد عليهم السلام غيرهم وولايتهم العمل الصالح من أشرك بعبادة ربه أحداً فقد أشرك بولايتنا وكفر بها وجحد أمير المؤمنين عليه السلام حقه وولايته فعلى تفريعه على التوحيد يشعر بالإخلاص أقم الصلاة لذكري قيل يدل على الإخلاص ويحتمل الوجوه الآتية وربك فكبر أي خصص ربك بالتكبير وهو وصفه بالكبرياء اعتقاداً وقولاً وقال الطبرسي ره أي عظمه ونزهه عما لا يليق به وقيل كبره في الصلاة فقل الله أكبر انتهى واستدل به الأصحاب على وجوب تكبيرة الإحرام بأن ظاهره وجوب التكبير وليس في غير الصلاة فيجب أن يكون فيها وفيه من النظر ما لا يخفى وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين قال الطبرسي ره أي لم يأمرهم الله تعالى إلا لأن يعبدوا الله وحده لا يشركون بعبادته ولا يخلطون بعبادته عبادة من سواه.

أقول دلالتها على الإخلاص ظاهرة وبها استدل الأصحاب على وجوب النية ولما ذكر فيها إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة بعد ذلك أشعر باشتراط الإخلاص فيهما وبدخلهما في عمومها وكمالها وتعقيبه بقوله وذلك دين القيمة أي دين الملة القيمة يدل على أن الإخلاص من عمدة أجزاء الدين والملة وشرائطهما ولوازمهما فصل لربك يدل على وجوب النية والإخلاص في خصوص الصلاة والنحر قيل المراد به نحر الإبل قالوا كان أناس يصلون وينحرون لغير الله فأمر الله نبيه أن يصلي وينحر لله عز وجل أي فصل لوجه ربك إذا صليت لا لغيره وانحر لوجهه وباسمه إذا نحرت مخالفاً لهم في العبادة والنحر لغيره كالأوثان وقيل هي صلاة الفجر بجمع والنحر بمنى وقيل صلاة العيد فيكون دليلاً على وجوبها وقيل صل صلاة الفرض لربك واستقبل القبلة بنحرك من قولهم منازلنا تتناحر أي تتقابل وروى الشيخ عن حريز عن رجل عن أبي جعفر عليه السلام قال قلت له فصل لربك وانحر قال النحر الاعتدال في القيام أن يقيم صلبه ونحره وهذا معنى آخر قال في القاموس نحر الدار كمنع استقبلها والرجل في الصلاة انتصب ونهد صدره أو انتصب بنحره إزاء القبلة انتهى وقيل إن معناه ارفع يديك في الصلاة بالتكبير إلى محاذاة النحر أي نحر الصدر وهو أعلاه وهو الذي يقتضيه روايات عن أهل البيت عليهم السلام كما سيأتي وهو أقوى الوجوه من حيث الأخبار مجمع البيان عن عمر بن يزيد قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول في قوله فصل لربك وانحر هو رفع يديك حذاء وجهك قال وروى عنه عبد الله بن سنان مثله وعن جميل قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام فصل لربك وانحر فقال بيده هكذا يعني استقبل بيديه حذو وجهه القبلة في افتتاح الصلاة وعن حماد بن عثمان قال سألت الصادق عليه السلام ما النحر فرفع يديه إلى صدره فقال هكذا ثم رفعهما فوق ذلك فقال هكذا يعني استقبل بيديه القبلة في استفتاح الصلاة وعن مقاتل بن حيان عن الأصبغ بن نباتة عن أمير المؤمنين عليه السلام قال لما نزلت هذه السورة قال النبي صلى الله عليه وآله لجبرئيل ما هذه النحيرة التي أمرني بها ربي قال ليست بنحيرة ولكنه يأمرك إذا تحرمت للصلاة أن ترفع يديك إذا كبرت وإذا ركعت وإذا رفعت رأسك من الركوع وإذا سجدت فإنه صلاتنا وصلاة الملائكة في السماوات السبع فإن لكل شيء زينة وإن زينة الصلاة رفع الأيدي عند كل تكبيرة وقال النبي صلى الله عليه وآله رفع اليدين من الاستكانة قلت وما الاستكانة قال ألا تقرأ هذه الآية فما استكانوا لربهم وما يتضرعون أورده الواحدي والثعلبي في تفسيريهما انتهى ما نقلناه عن الطبرسي ره وهذه الأخبار تدل على أن المراد بها رفع اليدين في الصلاة حذاء النحر وهو يؤيد ما نسب إلى السيد من وجوب رفع اليدين في جميع التكبيرات بناء على أن الأمر للوجوب لا سيما أوامر القرآن ولو قيل بأنه لا معنى لوجوب كيفية المستحب فلا مانع من القول به في تكبيرة الإحرام إن سلم استحباب سائر التكبيرات لكن في كون الأمر للوجوب كلام والاحتياط ظاهر والآية تؤيد الأخبار الواردة بالرفع إلى النحر وقد مر القول في الجمع بين الأخبار في ذلك وفي رواية حماد إشعار بالتخيير بين الرفع إلى الصدر وإلى النحر بأن يكون المعنى أن كليهما داخلان في

عدد والنية في التكبيرات الافتتاحية

التحريم وكان انتهاء الكف محاذيا للتحريم ومباشرها للصعد ولما ابتداؤها محاذيا للتحريم ومباشرها للوجه **عدة الداعي** روى الشيخ ابو محمد جعفر
بن احمد بن علي القمي نزيل الري في كتاب المنبىء عن زهد النبي صلى الله عليه وآله عن عبد الواحد عمن حدثه عن معاذ بن جبل قال قلت حدثني بحديث سمعته
من رسول الله صلى الله عليه وآله وحفظته من دقة ما حدثك به فقال نعم وبكى معاذ ثم قال بابي وامي حدثني وانا رديفه قال بينا نحن نسير اذ رفع بصره الى
السماء فقال الحمد لله الذي يقضي في خلقه ما احب ثم قال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسيد المؤمنين قال يا معاذ قلت لبيك يا
رسول الله امام الخير ونبي الرحمة فقال احدثك ما حدث نبي امته ان حفظته نفعك عيشك وان سمعته ولم تحفظه انقطعت حجتك
عند الله ثم قال ان الله خلق سبعة املاك قبل ان يخلق السموات فجعل في كل سماء ملكا قد جللها بعظمته وجعل على كل باب من ابواب
السموات ملكا بوابا فتكتب الحفظة عمل العبد من حين يصبح الى حين يمسي ثم ترتفع الحفظة بعمله وله نور كنور الشمس حتى اذا بلغ سماء
الدنيا فتزكيه وتكثره فيقول الملك قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه انا ملك الغيبة فمن اغتاب لا ادع عمله يجاوزني الى غيري امرني
بذلك ربي قال ثم تجيء الحفظة من الغد ومعهم عمل صالح فتمر به فتزكيه وتكثره حتى تبلغ السماء الثانية فيقول الملك الذي في السماء الثانية
قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه انما اراد بهذا عرض الدنيا انا صاحب الدنيا لا ادع عمله يجاوزني الى غيري قال ثم تصعد الحفظة
بعمل العبد مبتهجا بصدقة وصلوة فتعجب به الحفظة وتجاوزه الى السماء الثالثة فيقول الملك قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه وظهره
انا ملك صاحب الكبر فيقول انه عمل وتكبر فيه على الناس في مجالسهم امرني ربي ان لا ادع عمله يتجاوزني الى غيري قال وتصعد الحفظة
بعمل العبد يزهر كالكوكب الدري في السماء له دوي بالتسبيح والصوم والحج فتمر به الى ملك السماء الرابعة فيقول لهم الملك قفوا واضربوا
بهذا العمل وجه صاحبه وبطنه انا ملك العجب انه كان يعجب بنفسه وانه عمل وادخل نفسه العجب امرني ربي لا ادع عمله يجاوزني الى غيري قال وتصعد
الحفظة بعمل العبد كالعروس المزفوفة الى اهلها فتمر به الى ملك السماء الخامسة بالجهاد والصلوة ما بين الصلوتين ولذلك العمل رنين كرنين الابل
عليه ضوء كضوء الشمس فيقول الملك قفوا انا ملك الحسد واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه واحملوه على عاتقه انه كان يحسد من يتعلم او يعمل
لله بطاعته وانا رأى لاحد فضلا في العمل والعبادة حسده ووقع فيه فيحملونه على عاتقه ويلعنه عمله قال وتصعد الحفظة بعمل العبد من صلوة
وزكوة وحج وعمرة فيتجاوزون الى السماء السادسة فيقول الملك قفوا انا صاحب الرحمة اضربوا بهذا العمل وجه صاحبه واطمسوا عينيه لان صاحبه لم
يرحم شيئا اذا اصاب عبد من عباد الله ذنبا للآخرة او ضرا في الدنيا شمت به امرني ربي ان لا ادع عمله يجاوزني قال وتصعد الحفظة بعمل العبد بفقه
واجتهاد وورع وله صوت كالرعد وضوء كضوء البرق ومعه ثلاثة آلاف ملك فتمر به الى ملك السماء السابعة فيقول الملك قفوا واضربوا
بهذا العمل وجه صاحبه انا ملك الحجاب احجب كل عمل ليس لله انه اراد رفعة عند القواد وذكرا في المجالس وصيتا في المدائن امرني ربي ان لا
ادع عمله يجاوزني الى غيري ما لم يكن لله خالصا قال وتصعد الحفظة بعمل العبد مبتهجا به من صلوة وزكوة وصيام وحج وعمرة وخلق حسن وصمت
وذكر كثير تشيعه ملائكة السموات والملائكة السبعة بجماعتهم فيطوون الحجب كلها حتى يقوموا بين يديه سبحانه فيشهدوا له بعمل ودعاء فيقول الله
انتم حفظة عمل عبدي وانا رقيب على ما في نفسه انه لم يردني بهذا العمل عليه لعنتي فيقول الملائكة عليه لعنتك ولعنتنا قال ثم بكى معاذ قال
قلت يا رسول الله ما اعمل قال اقتد بنبيك يا معاذ في اليقين قال قلت انت رسول الله وانا معاذ قال وان كان في عملك تقصير يا معاذ فاقطع لسانك عن اخوانك وعن حملة القرآن ولتكن ذنوبك عليك
لا تحملها على اخوانك ولا تزك نفسك بتذميم اخوانك ولا ترفع نفسك بوضع اخوانك ولا تراء بعملك ولا تدخل من الدنيا
في الآخرة ولا تفحش في مجلسك لكي يحذروك لسوء خلقك ولا تناج مع رجل وانت مع آخر ولا تتعظم على الناس فتنقطع عنك خيرات الدنيا
ولا تمزق الناس فتمزقك كلاب اهل النار قال الله تعالى والناشطات نشطا افتدري ما الناشطات كلاب اهل النار تنشط اللحم والعظم
قلت ومن يطيق هذه الخصال قال يا معاذ اما انه يسير على من يسره الله عليه قال وما رأيت معاذا يكثر تلاوة القرآن كما يكثر تلاوة هذا
الحديث **فلاح السائل** باسناده عن هرون بن موسى التلعكبري عن احمد بن محمد بن عقدة عن محمد بن سالم بن جهان عن عبد العزيز
عن الحسين بن علي عن سنان عن عبد الواحد عن رجل عن معاذ مثله **العلل** عن علي بن حاتم عن القاسم بن محمد عن حمدان بن الحسين عن الحسين
بن الوليد عن الحسين بن ابرهيم عن محمد بن زياد عن هشام بن الحكم عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال قلت له لاي علة صار التكبير في الافتتاح سبع تكبيرات
افضل ولاي علة يقال في الركوع سبحان ربي العظيم وبحمده ويقال في السجود سبحان ربي الاعلى وبحمده قال يا هشام ان الله تبارك وتعالى خلق
السموات سبعا والارضين سبعا والحجب سبعا فلما اسري بالنبي صلى الله عليه وآله وكان من ربه كقاب قوسين او ادنى رفع له حجاب من حجبه فكبر رسول الله صلى الله عليه وآله وجعل
يقول الكلمات التي تقال في الافتتاح فلما رفع له الثاني كبر فلم يزل كذلك حتى بلغ سبع حجب فكبر سبع تكبيرات فلذلك العلة يكبر للافتتاح في
الصلوة سبع تكبيرات فلما ذكر ما رأى من عظمة الله ارتعدت فرائصه فابترك على ركبتيه واخذ يقول سبحان ربي العظيم وبحمده فلما اعتدل
من ركوعه قائما نظر اليه في موضع اعلى من ذلك الموضع خر على وجهه وهو يقول سبحان ربي الاعلى وبحمده فلما قالها سبع مرات سكن

باب آداب القيام الى الصلوة والادعية

ذلك الرجب فلعله جرت به السنة **بيان** ومجمل يقول الكلمات لعلها كلمات اخر سوى ما نقل الينا او المراد بها هذه الادعية المعروفة
وخفف علينا بان نقرأها بعد الثلث والخمس والسبع وكانت تقرؤها بعد كل تكبيرة والانسب بما الملوي على الركوع مجازا من لطف الله به الضعيف
والعجز الى الظهر الله تعالى بان يكون بالنبي على حذف المضاف وعلى المجاز او راجع الى ما راى ويدل على استحباب تكرار ذكر السجود وسبع مرات
العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن النضر وفضالة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله
قال ان رسول الله ص كان في الصلوة والى جانبه الحسين بن علي ع فكبر رسول الله ص فلم يحر الحسين ع التكبير فلم يزل رسول الله ص يكبر ويعالج
الحسين عليه السلام التكبير فلم يحر حتى اكمل سبع تكبيرات فاحار الحسين ع التكبير في السابعة فقال ابو عبد الله ع وصارت سنة ومنه
بالاسناد المتقدم عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال خرج رسول الله ص الى الصلوة وقد كان
الحسين بن علي ع ابطأ عن الكلام حتى تخوفوا ان لا يتكلم وان يكون به خرس فخرج به رسول الله ص حاملا على عنقه وصف الناس خلفه فاقامه
رسول الله ص على يمينه فافتتح رسول الله ص الصلوة فكبر الحسين ع حتى كبر رسول الله ص سبع تكبيرات وكبر الحسين ع فجرت السنة بذلك قال
زرارة فقلت لابي جعفر ع فكيف نصنع قال تكبر سبعا وتسبح سبعا وتحمد الله وتثني عليه ثم تقرأ **توضيح** اعلم انه لا خلاف بين الاصحاب
في استحباب الافتتاح بسبع تكبيرات واختلفوا في عمومها فذهب المحقق وابن ادريس والشهيد ره وجماعة الى العموم وبعضهم نص على
شمول النوافل ايضا وقال المرتضى ره باختصاصها بالفرائض دون النوافل وابن الجنيد خصها بالمنفرد وقال المفيد في المقنعة يستحب التوجه
في سبع صلوات وقال الشيخ في يب ذكر ذلك علي بن الحسين في رسالته ولم اجد بها خبرا مسندا وتفصيلها ما ذكره اول كل فريضة واول
ركعة من صلوة الليل وفي المفردة من الوتر وفي اول كل ركعة من نوافل المغرب وفي اول ركعة من ركعتي الاحرام فهذه الستة مواضع ذكرها
علي بن الحسين ره وزاد الشيخ يعني المفيد الوتيرة والاول اظهر لعموم الاخبار ثم انه لا خلاف بينهم في ان المصلي مخير في جعل اي السبع شاء تكبيرة الافتتاح
وذكر الشيخ في المصباح ان الافضل جعلها الاخيرة وتبعه في ذلك جماعة ولم يظهر لهم مستند الا كون دعاء التوجه بعدها وهو لا يصلح دليلا
وظاهر خبر حفص ان النبي ص جعلها الاولى ولذا ذهب بعض المحدثين الى تعيين الاولى ويمكن المناقشة فيه بان كونها اول وضعها
لا يستلزم استمرار هذا الحكم مع ان العلل الواردة كثيرة وسائر العلل لا يدل على شيء وكان الوالد قدس سره يميل الى ان يكون المصلي
مخيرا بين الافتتاح بواحدة وثلث وخمس وسبع ومع اختيار كل منها يكون الجميع فردا للواجب المخير كما قيل في تسبيحات الركوع والسجود وهذا
اظهر من اكثر الاخبار كما لا يخفى على المتأمل فيها بل بعضها كالصريح في ذلك فما ذكروه من ان كلا منها قارنها النية فهي تكبيرة الاحرام ان
ارادوا نية الصلوة فهي مستمرة من اول التكبيرات الى آخرها مع انهم جوزوا تقديم النية في الوضوء عند غسل اليدين لكونه من مستحبات
الوضوء فاي مانع من تقديم نية الصلوة عند اول التكبيرات المستحبة فيها وان ارادوا نية كونها تكبيرة الاحرام فلم يرد ذلك في خبر وعمدة
الفائدة التي تتخيل في ذلك لجواز ايقاع منافيات الصلوة في اثناء التكبيرات وهذا ايضا غير معلوم اذ يمكن ان نقول بجواز ايقاع المنافيات
قبل السابعة وان قارنت نية الصلوة الاولى لان الست من الاجزاء المستحبة او لانه يتم الافتتاح بعد بناء على ما اختاره الوالد رحمه الله
لكنهم نقلوا الاجماع على ذلك وتخير الامام في تعيين الواحدة التي يجهر بها يومي الى ما ذكروه اذ الظاهر ان فائدة الجهر علم المأمومين بدخول
الامام في الصلوة فالاولى والاحوط رعاية الجهتين معا بان يتذكر النية عند واحدة منها ولا يوقع مبطلا بعد التكبيرة الاولى ولولا
ما قطع به الاصحاب من بطلان الصلوة اذا قارن النية بتكبيرتين منها لكان الاحوط مقارنة النية للاولى والاخيرة معا ثم ظاهر العلامة رحمه الله
ان موضع دعاء التوجه عقيب تكبيرة الافتتاح ايتها كانت وظاهر الاخبار تعقيبه للسابعة وان نوى بالافتتاح غيرها وهو عندي اقوى قوله
في الخبر الاول فلم يحر على بناء الافعال من الاحارة بمعنى ايقاعه جيدا وفي بعض النسخ فلم يحر بالحاء والراء المهملتين من قولهم ما احار
جوابا اي ما رد والابطاء عن الكلام لعله كان عند الناس او ورود الاخبار الكثيرة بتكلمهم عليهم السلام عند الولادة بل في الرحم وكذا الخوف
كان من الناس لا منه ع **العلل** بالاسناد المتقدم عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن جميل عن زيد الشحام عن ابي عبد الله ع قال قلت له
ما الافتتاح فقال تكبيرة تجزيك قلت فالسبع قال ذاك الفضل **الاحتجاج** كتب الحميري الى القائم ع يسأله عن التوجه للصلوة ان
يقول على ملة ابراهيم ودين محمد ص فان بعض اصحابنا ذكر انه اذا قال على دين محمد فقد ابدع لانا لم نجده في شيء من كتب الصلوة خلا حديثا واحدا في كتاب القاسم بن محمد عن جده الحسن بن راشد ان
الصادق ع قال للحسن كيف تتوجه قال اقول لبيك وسعديك فقال له الصادق ع ليس عن هذا اسألك كيف تقول وجهت وجهي للذي
فطر السموات والارض حنيفا مسلما قال الحسن اقوله فقال له الصادق ع اذا قلت ذلك فقل على ملة ابراهيم ودين محمد ومنهاج علي بن
ابي طالب والائتمام بآل محمد حنيفا مسلما وما انا من المشركين فاجاب ع التوجه كله ليس بفريضة والسنة المؤكدة فيه التي هي كالاجماع
الذي لا خلاف فيه وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما على ملة ابراهيم ودين محمد وهدى امير المؤمنين وما انا

من المشركين إنّ صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله ربّ العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين اللهم اجعلني من المسلمين أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم ثم تقرء الحمد قال الفقيه الذي لا يشك في علمه الدين لمحمد والهداية لعلي أمير المؤمنين لأنها له وفي عقبه باقية إلى يوم القيامة فمن كان كذلك فهو من المهتدين ومن شك فلا دين له ونعوذ بالله من الضلال بعد الهدى.

العيون والخصال عن أبيه عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن أحمد بن عبد الله الخلنجي عن الحسن بن راشد قال سألت الرضا عليه السلام عن تكبيرة الافتتاح فقال سبع قلت روي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه كان يكبر واحدة يجهر بها ويسر ستاً. **الخصال** عن أبيه عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن ابن بكير عن زرارة قال رأيت أبا عبد الله عليه السلام أو سمعته استفتح الصلاة بسبع تكبيرات ولاءً ومنه عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال إذا كنت إماماً فإنه يجزيك أن تكبر واحدة تجهر بها وتسر ستاً ومنه عن أبيه عن سعد عن يعقوب بن يزيد عن حماد عن حريز عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال أدنى ما يجزي من التكبير في التوجه إلى الصلاة تكبيرة واحدة وثلاث تكبيرات وخمس وسبع أفضل. **إيضاح** قال الشهيد قدس سره في الذكرى والنفلية وغيره يستحب للإمام الجهر بتكبيرة الافتتاح ليعلم من خلفه افتتاحه والإسرار للمأموم أما المنفرد فله الخيرة في ذلك وأطلق الجعفي رفع الصوت بها ولو جهر بست غيرها أو أربع أو ثنتين والدعاء بينها ويجوز الولاء بينها بغير دعاء وذكروا استحباب إسرار الإمام بغير تكبيرة الإحرام. **الخصال** في خبر الأعمش عن الصادق عليه السلام قال يقول في افتتاح الصلاة تعالى عرشك ولا إله غيرك تعالى جدك ومنه قال أبي رضي الله عنه في رسالته إلي من السنة التوجه في ست صلوات وهي أول ركعة من صلاة الليل والمفردة من الوتر وأول ركعة من ركعتي الزوال وأول ركعة من ركعتي الإحرام وأول ركعة من نوافل المغرب وأول ركعة من الفريضة. **بيان** اعترف الأصحاب بعدم النص في ذلك لكنه موجود في الفقه الرضوي كما عرفت ويمكن حمله على تأكد الاستحباب في تلك المواضع لا نفيه في غيرها. **الخصال** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري عن موسى بن عمر عن عبد الله بن المغيرة عن صباح المزني عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام خمس وتسعون تكبيرة في اليوم والليلة منها تكبيرة القنوت. **بيان** استدل به على نفي ما ذهب إليه المفيد من استحباب التكبير عند القيام من التشهد الأول بدلاً من تكبير القنوت فإنها تكون حينئذ أربعاً وتسعين مع التصريح فيه بتكبير القنوت وسيأتي القول فيه. **العلل** عن علي بن حاتم عن إبراهيم بن علي عن أحمد بن محمد الأنصاري عن الحسن بن علي العلوي عن أبي حكيم الزاهد عن أحمد بن عبد الله قال قال رجل لأمير المؤمنين عليه السلام يا ابن عم خير خلق الله ما معنى رفع يديك في التكبيرة الأولى فقال عليه السلام قولك الله أكبر الواحد الأحد الذي ليس كمثله شيء لا يقاس بشيء ولا يلبس بالأجناس ولا يدرك بالحواس قال الرجل ما معنى مد عنقك في الركوع قال تأويله آمنت بوحدانيتك ولو ضربت عنقي.

مجالس ابن الشيخ عن والده السعيد عن محمد بن محمد بن مخلد عن عبد الواحد بن محمد عن أحمد بن زياد السمسار عن أبي نعيم عن قيس بن مسلم عن علقمة بن وائل عن أبيه قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وآله فكبر حين افتتح الصلاة ورفع يديه حين أراد الركوع وبعد الركوع ومنه عن أبيه عن هلال بن محمد الحفار عن إسماعيل بن علي الدعبلي عن أبيه عن أبي مقاتل الكشي عن أبي مقاتل السمرقندي عن مقاتل بن حيان عن الأصبغ بن نباتة عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال لما نزلت على النبي صلى الله عليه وآله فصل لربك وانحر قال يا جبرئيل ما هذه النحيرة التي أمرني بها ربي فقال يا محمد إنها ليست نحيرة ولكنها رفع الأيدي في الصلاة. **قرب الإسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن أخيه قال على الإمام أن يرفع يديه في الصلاة وليس على غيره أن يرفع يديه في التكبير. **بيان** حمل الشيخ في التهذيب هذا الخبر على أن فعل الإمام أكثر فضلاً وأشد تأكيداً وإن كان فعل المأموم أيضاً فيه فضل واستدل به على عدم وجوب الرفع مطلقاً لعدم القائل بالفصل بين الإمام وغيره. **العلل والعيون** عن عبد الواحد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان فيما روى من العلل عن الرضا عليه السلام فإن قال فلم بدأ بالاستفتاح والركوع والسجود والقيام والقعود بالتكبير قيل للعلة التي ذكرناها في الأذان فإن قال فلم جعل الدعاء في الركعة الأولى قبل القراءة ولم جعل في الركعة الثانية القنوت بعد القراءة قيل لأنه أحب أن يفتتح قيامه لربه وعبادته بالتحميد والتقديس والرغبة والرهبة ويختمه بمثل ذلك وليكون في القيام عند القنوت طول فأحرى أن يدرك المدرك الركوع فلا تفوته الركعة في الجماعة فإن قال فلم جعل التكبير في الاستفتاح سبع مرات قيل إنما جعل ذلك لأن التكبير في الركعة الأولى التي هي الأصل سبع تكبيرات تكبيرة الاستفتاح وتكبيرة الركوع وتكبيرتي السجود وتكبيرة أيضاً للركوع وتكبيرتين للسجود فإذا كبر الإنسان أول الصلاة سبع تكبيرات فقد أحرز التكبير كله فإن سهى في شيء منها أو تركها لم يدخل عليه نقص في صلاته فإن قال فلم يرفع اليدان في التكبير قيل لأن رفع اليدين هو ضرب من الابتهال والتبتل والتضرع فأحب الله عز وجل أن يكون العبد في وقت ذكره متبتلاً متضرعاً مبتهلاً ولأن في رفع اليدين إحضار النية وإقبال القلب على ما قال وقصد. **بيان**

قوله عليه السلام فأحرى أي أليق وأنسب لعله علة أخرى ويؤيده أن في بعض النسخ وأخرى قوله عليه السلام إنما جعل في العلل فيها تلك زيادة قيل لأن الغرض

فقال ان النبي ص كان يكبر واحدة ح

للامام ع

في الركعة من الصلوة الاولى ذلك

في التكبير قيل لان رفع اليدين

باب آداب القيام الى الصلوة والادعية

منها واحدة وسائرها سنة وانما جعل الخ والحاصل ان التكبيرات الافتتاحية في الصلوة التي فرضت اولا وهي ركعتان سبع اولها تكبيرة الافتتاح
وهي افتتاح الصلوة والثانية افتتاح الركوع والثالثة افتتاح السجدة الثانية وكذا في الركعة الثانية ثلث تكبيرات لافتتاح الركوع وكل من
السجدتين فجعلت الست لتدارك بيان ما سيأتي من التكبيرات ولما تكبيرة الاحرام هي اول الفعل الانسي وتكبيرات الرفع من السجدتين لما
لم تكن للافتتاح لم يكن فيهما من الفضل ما كان في الافتتاحية فلذا لم يتقدم لها تكبير وفي العلل بعد قوله نقص في صلوته بانه وهي هذه كما
قال ابو جعفر وابو عبد الله عليهما السلام من كبر اول صلوته بسبع تكبيرات اجزأه ذلك وانما عنى بذلك اذا تركها ساهيا او ناسيا قال مصنف هذا الكتاب
غلط الفضل ان تكبيرة الاحرام فريضة وانما هي سنة واجبة انتهى واقول لعل الفضل استدل بقوله تعالى وربك فكبر على وجوبها فحكم
بكونها فريضة والقرينة عليه بطلان الصلوة بتركها سهوا وهذا من خواص الفريضة في العلل بعد قوله وقصد لان الغرض من الذكر انما
هو الاستفتاح وكل سنة انما تؤدى على جهة الغرض فلما ان كان في الاستفتاح الذي هو الغرض رفع اليدين احب ان يؤدوا السنة على جهة
ما يؤدى الفرض انتهى والتبتل الانقطاع عن الخلق والاتصال بجنابه سبحانه والاقبال على عبادته والتضرع والابتهال المسكنة والمبالغة
في الدعاء ويطلق على معان اخرى اوردناها في كتاب الدعاء لا يناسب المقام وحاصل الكلام ان في وقت كون التضرع والابتهال والتبتل
مطلوبة بتمامها وقت هذا الذكر المخصوص اعني تكبيرة الافتتاح لانه وقت افتتاح الصلوة والاخلاص القربة وقطع النظر عن جميع الاغراض
فناسب رفع اليد الى الله ونفض اليد عما سواه وتنزيهه عن مشابهة من عداه ثم لما كانت هذه الوجوه مخصوصة بتكبيرة الاحرام بين الوجه
في التكبيرات الاخر بان السنة تابعة للفريضة في الكيفية فلذا رفع اليدان في سائر التكبيرات وان لم يكن فيها كمال تلك الوجوه ولما قلنا
كمال تلك الوجوه اذ يمكن اجراء شيء منها فيها كما لا يخفى وفيه دلالة على وجوب النية ومقارنتها التكبيرة الاحرام **المحاسن** عن ابيه عن محمد بن
اسمعيل رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام عليك برفع يديك الى ربك وكثرة تقلبها **فقه الرضا** عليه السلام قال العالم عليه السلام ان رجلا
اتى المسجد فكبر حين دخل ثم قرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله اعجل العبد ربه ثم اتى رجل آخر فحمد الله واثنى عليه ثم كبر فقال عليه السلام سل تعطه وسأل الله

(ثلث تكبيرات م)

عن اخف ما يكون من التكبير قال وقال ولا بأس بتكبيرة واحدة وذكر في وصف صلوة الليل ثم افتتح الصلوة وتوجه بعد التكبيرة فان من
السنة التوجه في ست صلوات وهي اول ركعة من صلوة الليل والمفردة من الوتر واول ركعة من ركعتي الزوال واول ركعة من نوافل المغرب و
اول ركعة من ركعتي الاحرام واول ركعة من ركعات الفرائض **الهداية** مرسلا مثله **مكارم** **المصباح** للشيخ في القول عند التوجه

(الذكر ثم)

الى القبلة اللهم اليك توجهت ورضاك طلبت وثوابك ابتغيت وبك آمنت وعليك توكلت اللهم صل على محمد وآل محمد وافتح مسامع قلبي
ويثبتني على دينك ولا تزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك انت الوهاب اقول قد مر الدعاء في باب دعاء دخول المسجد
مسندا عن ابي محمد العسكري عليه السلام باذني تغيير **فلاح السائل** اذا اتيت مصلاك فاستقبل القبلة وقل اللهم اني اقدم اليك محمدا نبيك
نبي الرحمة واهل بيته الاوصياء بين يدي حوائجي واتوجه بهم اليك فاجعلني بهم عندك وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين اللهم اجعل
صلوتي بهم مقبولة ودعائي بهم مستجابا وذنبي بهم مغفورا ورزقي بهم مبسوطا وانظر الي بوجهك الكريم نظرة استكمل بها الكرامة والايمان
ثم لا تصرفه الا بمغفرتك توبنا ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب اللهم اليك توجهت
ورضاك طلبت وثوابك ابتغيت وبك آمنت وعليك توكلت اللهم اقبل الي بوجهك واقبل بقلبي اليك اللهم اعني على ذكرك وشكرك و
حسن عبادتك الحمد لله الذي جعلني ممن يناجيه اللهم لك الحمد على ما هديتني ولك الحمد على ما فضلتني ولك الحمد على كل بلاء حسن
ابليتني اللهم تقبل صلوتي ودعائي واغفر لي وارحمني وتب علي انك انت التواب الرحيم اقول قد مر في كتاب التوحيد ان رجلا
قال عنده عليه السلام الله اكبر فقال الله اكبر من اي شيء فقال من كل شيء فقال ابو عبد الله عليه السلام حددته فقال الرجل كيف اقول فقال قل الله اكبر من
ان يوصف **فلاح السائل** روى ابو جعفر بن بابويه في كتاب [illegible] المؤمنين باسناده الى ابي عبد الله عليه السلام قال كان علي اذا قام الى الصلوة
فقال وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض لم يعرف لونه حتى يعرف ذلك في وجهه وباسنادنا الى التلعكبري عن محمد بن همام عن عبد الله بن العلا
المذاري عن محمد بن الحسين شمون عن حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلام افتتح في ثلثة مواطن بالتوجه والتكبير في اول الزوال وصلوة
الليل والمفردة من الوتر وقد يجزيك فيما سوى ذلك من التطوع ان تكبر تكبيرة واحدة لكل ركعتين وقد روينا السبع تكبيرات باسنادنا الى
كتاب ابن خانبة وهو مسند قال ويقول بعد ثلث تكبيرات من تكبيرات الافتتاح ما رواه الحلبي وغيره عن الصادق عليه السلام اللهم انت الملك الحق لا اله الا
انت سبحانك وبحمدك عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي ذنبي انه لا يغفر الذنوب الا انت ثم تكبر تكبيرتين ويقول لبيك وسعديك والخير
في يديك والشر ليس اليك والمهدي من هديت عبدك وابن عبديك بين يديك منك وبك ولك واليك لا ملجأ ولا منجا ولا مفر منك
الا اليك سبحانك وحنانيك تباركت وتعاليت سبحانك رب البيت الحرام ثم تكبر تكبيرتين اخريين كما اشرنا اليه ثم تتوجه كما كتبناها عليه

(الاولى والرابعة افتتاح السجدة ح)

عند النية والتكبيرات الافتتاحية

ويقول وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمٰوٰاتِ وَالْاَرْضَ عَلٰى مِلَّةِ اِبْرٰهِيْمَ وَدِيْنِ مُحَمَّدٍ وَمِنْهَاجِ عَلِيٍّ حَنِيْفًا مُسْلِمًا وَمَا اَنَا مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ اِنَّ صَلٰوتِيْ
وَنُسُكِيْ وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِيْ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ لَا شَرِيْكَ لَهُ وَبِذٰلِكَ اُمِرْتُ وَاَنَا مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ اَعُوْذُ بِاللّٰهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيْمِ **توضيح** قال الكفعمي الملك
هو التام الملك الجامع لاصناف المملوكات او المتصرف بالامر والنهى فى المامورين او الذى يستغنى فى ذاته عن كل موجود
وصفاته انتهى وقيل هو القادر العظيم الشان الذليل المتسلط على ما سواه بالايجاد والافناء الحق الثابت الذى لا يعتريه الزوال والانتقال قاله
ابن الجزرى هو الموجود حقيقة المتحقق وجوده والمتيقن والحق ضد الباطل فقيل وابن الكفعمى وغيره بعد ذلك المبين هو المظهر حكمته بما ابان
من تدبيره واوضح من بيناته او الذى اظهر الاشياء واخرجها من العدم لبيك وسعديك اى اقامة على طاعتك بعد اقامة واسعادا لك بعد
اسعاد بمعنى مساعدة على امتثال امرك بعد المساعدة فقيل لبيك اى اجابتى لك يا رب وهو ماخوذ من لبّ بالمكان والبّ اذا اقام به والتثنية
على كذا اذا لم يفارقه ولم يستعمل الا على لفظ التثنية فى معنى التكرير اى اجابة بعد اجابة وهو منصوب على المصدر بعامل لا يظهر كانك قلت
البّ البابا بعد الباب وقيل معناه اتجاهى وقصدى يا رب اليك من قولهم دارى تلبّ دارك اى تواجهها وقيل معناه اخلاصى لك من قولهم حبّ لباب اذا كان خالصا محضا ومنه لب الطعام ولبابه انتهى
زاد فى القاموس معنى اخر قال او معناه محبتى لك من امرءة لبة محبة زوجها وفى النهاية سعديك اى ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة
واسعادا بعد اسعاد ولهذا ثنى وهو من المصادر المنصوبة بفعل لا يظهر فى الاستعمال قال الجرمى لم يسمع سعديك مفردا انتهى والخير فى يديك
اى بقدرتك او بنعمتك ولحسانك وجودك او بسطك وقبضك فانهما محض الخير اذ كل نامتك والنعماء الظاهرة والباطنة كل ذلك ذكره
الوالد قدس سره ويحتمل ان يكون المراد بالقدرة على الضر والنفع والبلية والنعمة ادعانا بان كل ما يصل من الله الى العبد من الصحة والمرض
والغنى والفقر والحيوة والموت واشباههما فهو محض الخير والمصلحة واكده بقوله والشر ليس اليك اى لا ينسب اليك بل هو منسوب الينا الشر
افعالنا وضعف قابليتنا وما ينسب اليك من ذلك فهو محض الخير والنفع والجود والمهدى بالهداية الخاصة من هديت كما قال كلكم ضال الا
من هديت عبدك مبتدء والظرف خبره او خبر مبتداء محذوف اى انا عبدك والظرف خبر بعد خبر او حال وانما قال وابن عبديك اظهارا
لغاية الافتقار والاضطرار اليه سبحانه والاستعطاف وقيل انما قال ذلك لان فى الشاهد اولاد العبيد اعز عندهم من العبد المجلوب بين يديك
اى تحت قدرتك واحاطتك بكل ما افعله او واقف بين يديك متوجه اليك للعبادة منك اى وجوده وجوده منك وبك اى بقاؤه وجميع اموره
بفضلك وقدرتك والخيرات الصادرة منه من الافعال والنزول بحولك وقوتك وعونك وهدايتك ولك اى مملوك لك او لمملوك الخاصة
لك واليك اى مرجعى فى المعاد الاخروى اليك لا ملجا ولا منجا ولا مفر الثلثة اما مصادر اى ليس التجاء ومنجاء وفراره منك ومن عقابك الا اليك ومن علمك وعدلك
اليك اذ لا يقدر احد من الخلق ان يخلصه مما يريده به او اسماء مكان اى ليس محل الالتجاء والنجاة والفرار منك الا اليك سبحانك وحنانيك وحنانا
بالتخفيف الرحمة اى انزهك عما لا يليق بك تنزيها والحال انى اسالك رحمة بعد رحمة اى انا ابدا محتاج الى رحمتك فان الامكان علة الاحتياج ولا
ينفك عنه ابدا تباركت اى كثر خيرك من البركة وهى كثرة الخير او تزايدت عن كل شىء بسنا التسعة فى صفاتك وافعالك فان البركة تتضمن معنى
الزيادة او دمت من بروك الطير من البركة معناه عظمت بركاته وكثرت من ابن عباس البركة الكثرة فى الخير وقيل معناه تقدس تعالى بما لم يزل عليه
من الصفات ولا يزال وقيل معناه قام بكل بركة وجاء بكل بركة سبحانك رب البيت اى انزهك عن ان تكون فى جهة من الجهات وان يكون
البيت الذى توجهت اليه مسكنك وعتاج اليه بل انت ربه خلقته وكرمته وتعبد الخلائق بالتوجه اليه وجهت وجهى اى وجه قلبى للذى
فطر السموات والارض او وجهى حسى الى بيته والجهة التى امرنى بالتوجه اليها والفطر الابتداء والاختراع والايجاد بعد العدم قال ابن عباس ما
كنت ادرى ما فاطر السموات والارض حتى احتكم الى اعرابيان فى بئر فقال احدهما انا فطرتها اى ابتدات حفرها والصلوة اما البيان انه لا يستحق
العبادة لمواعرضت عما سواه لانه خالق السموات والارض ومن كان خالقهما فهو خالق لما سواهما او المراد بخالقهما خالقهما وخالق ما
فيهما او هى للاشعار بان توجهى ليس الى الجهة ليس لكونها فيها الانه خالق الارض والسموات جميع الجهات وخالق المكان لا يجوز ان يكون
فيه او محتاجا اليه وفى بعض الروايات بعد ذلك عالم الغيب والشهادة اى اخلص العبادة لله الذى لا يخفى عليه شىء ويعلم ما ظهر للحواس وما
غاب عنها ومن كان كذلك يستحق العبادة ولابد من الاخلاص فى عبادته لانه عالم بالبواطن او المعنى انه ليس فى شىء من الاماكن انه الحاضر فى جميعها
عالما بما يدبر اولايا تبرا وفعلا وقلة فينسبه الى الجميع على السواء الكونه خالقا للجميع مربيا لها عالما بها وليس فى شىء منها على ملة ابرهيم اى التوحيد
التام الخالص فى الظاهر والباطن وهو ملل جميع الانبياء وانما نسب اليه لتشريفه ولان ذلك ظهر منه اكثر من غيره وهو حال من فاعل وجهت
اى حال كونى على ملة ابرهيم او قائم مقام المصدر اى توجها كائنا على ملة ابرهيم مطابقا لها والاول اظهر ودين محمد وشريعته اصولا و
فروعا ومنهاج على وطريقته المطابقة لمنهاج الرسول صلعم وانما نسب اليه لظهوره منه بسببه وبسبب الائمة من ذريته صلوات الله عليهم الخ
حنيفا مسلما هما حالان ايضا من الضمير فى وجهت والحنيف المائل عن الباطل الى الحق اى مائلا عن الاديان الباطلة والطرائق المبتدعة وعن

الخير

دارى تلبّ دارك اى تواجهها وقيامها اخلاصى لك من قولهم

باب آداب القيام الى الصلوة والادعية

التوجه الى جناب قدسه تعالى والتسليم والانقياد لاوامره ونواهيه فما انا من المشركين بالشرك الظاهر والخفي وقد مرّ تفسير البواقي ومما دل عليه هذا الدعاء هو الاخلاص المطلوب في الصلوة وساير العبادات فالقصد متقدم على التكبير لانه الباعث على الفعل والنافي متاخر عنه وتاكيد لما قصده **الكافي** بسنده عن صفوان الجمال قال شهدت ابا عبد الله ع استقبل القبلة قبل التكبير وقال اللهم لا تؤيسني من روحك ولا تقنطني من رحمتك ولا تؤمني مكرك فانه لا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون وبسنده الصحيح عن علي بن النعمان عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله ع قال كان امير المؤمنين ع يقول من قال هذا القول كان مع محمد وآل محمد اذا قام من قبل ان يستفتح الصلوة اللهم اني اتوجه اليك بمحمد وآل محمد واقدمهم بين يدي صلوتي واتقرب بهم اليك فاجعلني بهم وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين انت مننت علي بمعرفتهم فاختم لي بطاعتهم ومعرفتهم وولايتهم فانها السعادة فاختم لي بها فانك على كل شيء قدير وبسند صحيح عن ابي عبد الله ع قال اذا قمت الى الصلوة فقل اللهم اني اقدم اليك محمدا بين يدي حاجتي واتوجه به اليك فاجعلني به وجيها عندك في الدنيا والآخرة ومن المقربين واجعل صلوتي به مقبولة وذنبي به مغفورا ودعائي به مستجابا انك انت الغفور الرحيم **بيان** اللهم اني اقدم اليك محمدا اي اسألك بحقه او اجعله شفيعي اجعل صلوتي بسبب شفاعته او بسبب متابعته او بتوسلي به انك انت الغفور الرحيم اي لا يقدر على المغفرة والرحمة غيرك وفي بعض الكتب اني اقدم اليك محمدا وآل محمد وعليهم بين حوائجي ثم ساير الفقرات بصيغة الجمع ودعا السيد ابن الباقي في اختياره الدعاء الاول عن امير المؤمنين ع الى قوله انك على كل شيء قدير وزاد بعده اللهم اجعلني مع محمد وآل محمد في كل عافية وبلاء وفي كل شدة ورخاء ومنقلب اللهم اجعل محياي محياهم ومماتي مماتهم واجعلني معهم في المواطن كلها ولا تفرق بيني وبينهم انك على كل شيء قدير **المنتهى** قال رسول الله ص انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى ومنه و**المعتبر** قال الرضا ع لا عمل الا بنية **السرائر** نقلا من كتاب حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال لا تقرن بين صلوتين ولا تقرن بين فريضة ونافلة **بيان** يدل على عدم جواز صلوتين بنية واحدة سواء كانتا فرضين او نفلين او مختلفين ولا خلاف فيه بين الاصحاب ثم ان هذه الاخبار انما استدل به على وجوب النية بعد الايات السابقة ولا خلاف في وجوبها في الجملة بين المسلمين وانما اختلف في اجزائها والاختلاف في وجوب نية القربة بل لعل معانيها بان يكون غرضه الواقعي وغايته في فعله امتثال امره او شكر المنعم او حبا له او لكونه اهلا له او لتحصيل المثوبات الاخروية على الاظهر والحاصل ان لا يكون باعثه على الفعل رياء الناس والتقرب الى المخلوقين قال ابو الصلاح يستحب ان يرجو بفعلها مزيد الثواب والنجاة من العقاب لتمسكه به ويزعم الضالون انه يعني واما حصول المنافع الدنيوية من الله تعالى فلا يمكن الجزم ببطلان عمله فان صلوات الحاجة من جملة العبادات مع انه لا يمكن ان يتصور خلوص المصلي عن حصول هذا المطلب الذي يصلي له ورود في كثير من الاخبار ان صلوة الليل مثلا تزيد في الرزق وبعد سماع ذلك يشكل خلوص النية عنه وقد مر تفصيل ذلك في باب الاخلاص وفي غاية الوجوب الندب والاداء والقضاء فقد ذكر الاكثر وجوبها بل ادعى بعضهم الاجماع عليها وعندي في جميع ذلك نظر لعدم دليل من النصوص عليه نعم لا يبعد وجوب تعيين الفعل الذي ياتي به بحيث يتميز عن غيره وهذا امر لا ينفك عنه المكلف فان من يقوم الى فريضة الظهر يتعين عنده نوعا من التعين ثم يقصده وقصد ايقاع الفعل ايضا شيء لا ينفك عنه الفاعل بالارادة والاختيار واما القربة فهي اصعب الامور ولا يتيسر تحصيلها عند ارادة الصلوة بل يتوقف على مجاهدات عظيمة وتفكرات صحيحة وازالة حب الدنيا والاموال والاعتبارات الدنيوية عن النفس والتوسل في جميع ذلك بجناب الحق تعالى لتحصيل احدى المعاني السابقة بحسب استعداده وقابليته وما صادفه من توفيق الله وهدايته فان كلا يعمل على شاكلته ونيته كل امرء تابع لما استقر في قلبه من حب الله او حب الدنيا او حب الجاه او المال او غير ذلك وقلّ عمن يعرف هذه الاغراض من النفس في غاية العسر والاشكال ومعها تصحيح النية من قبيل المحال ولذا ورد نية المؤمن خير من عمله والمراد الخلاص الفعل من اغراضه وهو الله ولما يحصل اكثر الخلق خلو البال النية صار ياس هذا الاشكال والضيق في غاية الضيق فكم من عابد من اهل الدنيا يظن انه يفعل لله ولا يعبد في جميع عمره الا نفسه وهواه فيسعى غاية السعي فيما يحمده الناس من الطاعات وانا اعرف منهم عبادة لا يرغبها الناس ولا يحمدون عليها يصير عنده كالاموات ومن يتبع اغراض النفوس وداءها ودواءها يعرف ذلك بادنى تامل في احوال نفسه والامثال تستفيد من بيننا هذه الغفلة الا مضللون مستنقذ الله وجميع المؤمنين لسلوك مسالك المتقين وتحصيل نياتهم على النهج **المجازات النبوية** قال رسول الله ص لكل شيء وجه ووجه دينكم الصلوة فلا يشينن احدكم وجه دينه ولكل شيء انف وانف الصلوة التكبير **توضيح** اي كان الانسان بلا انف ناقص معيوب فكذا الصلوة بغير تكبير مشوه قبيح فلو حمل على ما يشمل تكبيرة الاحرام كان كناية عن البطلان ولو كان المراد نقصان الكمال ففي اكثر روايات العامة انفه قال في النهاية فيه لكل شيء انفة الصلوة التكبيرة الاولى انفة الشيء ابتداؤه هكذا روي بضم الهمزة قال الهروي والصحيح بالفتح وقال السيد الرضي ره في شرح الخبر وهذا القول مجاز والمراد ان الصلوة يعرف بها جملة الدين كما ان الوجه يعرف به جملة الانسان لانها اظهر العبادات واشهر

المرتضى

المفروضات جعل افتتاحها التكبير لانه اول ما يبدء و من شرائطها و يتبع من اذكارها و اركانها **الذكرى** روى ابن عقيل قال اجمعت عن امير
المؤمنين ع ان النبي ص مر برجل يصلي و قد رفع يديه فوق راسه فقال ما لي ارى اقواما يرفعون ايديهم فوق رؤسهم كانها آذان خيل
شمس **المعتبر و المنتهى** عن علي ع مثله **بيان** روى المخالفون هذه الرواية في كتبهم فبعضهم روى آذان خيل و بعضهم اذناب
خيل قال في النهاية في حديث ما لي اراكم رافعي ايديكم في الصلوة كانها اذناب خيل شمس هي جمع شموس و هو النفور من الدواب الذي لا يستقر
لشغبه و حدته انتهى و العامة حملوها على رفع الايدي في التكبير لعدم قولهم بشرعية القنوت في اكثر الصلوات و بعض الاصحاب فاستدل
بها على تجاوز اليد عن الراس في التكبير و لعل الرفع للقنوت فيها اظهر و يحتمل التعميم ايضا و الاحوط الترك فيهما معا **العلل** عن ابيه عن سعد
بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال يجزيك اذا كنت وحدك ثلث
تكبيرات و اذا كنت اماما اجزأك تكبيرة واحدة لان معك ذا الحاجة و الضعيف و الكبير **المحاسن** عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن
مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله ع عن رجل جاء مبادرا و الامام راكع فركع قال اجزأته تكبيرة واحدة لدخوله
في الصلوة و للركوع **بيان** المشهور بين الاصحاب انه يشترط القصد الى الافتتاح فلو قصد به تكبير الركوع لم ينعقد و هو كذلك لدلالة
صحيحة ابن ابي يعفور و غيرها عليه و لو قصدهما معا في المأموم فذهب ابن الجنيد و ف محتجا بالاجماع الى الاجزاء و يدل عليه رواية
معوية بن شريح عن الصادق ع و هذا الخبر لم يذكره الاصحاب و ذهب العلامة و جماعة الى المنع استنادا الى ان الفعل الواحد لا يتصف
بالوجوب و الاستحباب و هو ممنوع اذ يجوز اجتماعهما من جهتين و امثاله كثيرة و لو نوى تكبيرة الركوع لم يجز عنهما عند المانعين سيما
لان تغاير الاسباب يوجب تغاير المسببات و هو ايضا ممنوع و الاظهر الاجزاء في الجميع و ان كان الاحوط عدم الاكتفاء مطلقا **فلاح
السائل** روينا بعدة طرق الى هرون بن موسى عن محمد بن علي بن معمر عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن ابن ابي نجران عن الرضا ع قال
تقول بعد الاقامة قبل الاستفتاح في كل صلوة اللهم رب هذه الدعوة التامة و الصلوة القائمة بلغ محمدا ص الدرجة و الوسيلة و الفضل
و الفضيلة و بالله استفتح و بالله استنجح و بمحمد رسول الله ص و آل محمد و عليهم اتوجه اللهم صل على محمد و آل محمد و اجعلني بهم عندك
وجيها في الدنيا و الآخرة و من المقربين و يقول ايضا ما رواه ابن ابي عمير عن بكر بن محمد الازدي عن ابي عبد الله ع في حديث هذا المراد منه
قال كان امير المؤمنين ع يقول لاصحابه من اقام الصلوة و قال قبل ان يحرم و يكبر يا محسن قد اتاك المسيء و قد امرت المحسن ان يتجاوز
عن المسيء و انت المحسن و انا المسيء فبحق محمد و آل محمد صل على محمد و آل محمد و تجاوز عن قبيح ما تعلم مني فيقول الله ملائكتي اشهدوا
اني قد عفوت عنه و ارضيت عنه اهل تبعاته **ايضاح** ذكر الدعائين في المصباح متصلين بهذا الترتيب قال ثم اقم و قل اللهم
رب هذه الدعوة التامة و زاد بعد قوله محمد و آل محمد و فيه بالله استفتح بدون الواو و اجعلني بهم وجيها و انا المسيء فصل على محمد
و آل محمد و تجاوز عن قبيح ما عندي بحسن ما عندك يا ارحم الراحمين كذا ذكر في صلوة العصر و في صلوة الظهر ذكر مثل ما في الاصل
و في رواية القمي عن قبيح ما تعلم مني يا ذا الجلال و الاكرام رب هذه الدعوة التامة اي الاذان و الاقامة فانهما دعوة الى الصلوة
و تمامهما لان فائدة ما وضعا له ظاهرة و هي الصلوة فالمصدر بمعنى المفعول و الصلوة القائمة في هذا الوقت اشارة الى قوله قد قامت
الصلوة او القائمة الى يوم القيمة كاملة و الدرجة اي المختصة به في القيمة و هي الدرجة الشفاعة الكبرى و الوسيلة هي المنزلة المعروفة
التي يعطيها الله في القيمة كما ورد في الاخبار و قال في النهاية هي في الاصل ما يتوصل به الى الشيء و يتقرب به و جمعها وسائل يقال وسل اليه وسيلة و توسل
و المراد به في الحديث القرب من الله تعالى و قيل هي الشفاعة يوم القيمة و قيل هي منزل من منازل الجنة و الفضل الزيادة على جميع الخلائق في
القرب و الكمال و الفضيلة الدرجة الرفيعة في الفضل بالله اي بعونه و توفيقه استفتح الصلوة و ادخل فيها او اطلب فتح ابواب الفيض
و الهداية و التوفيق او اطلب النصرة و الظفر على الشيطان و في القاموس الاستفتاح الاستنصار و الافتتاح و بالله استنجح اي بعونه
و تاييده اطلب النجح و هو الظفر بالمطلوب و منه سبحانه اطلب نجح حاجتي قال في القاموس النجاح بالفتح و النجح بالضم الظفر بالشيء و
نجح الحاجة و استنجحها تنجزها او نجحها اي بشفاعته او بالتوسل به اتوجه الى الله و الوجيه ذو الجاه و المنزلة ثم الظاهر من الشيخ و غيره انه يقرأ
الدعائين متصلين بعد الاقامة و يحتمل ان يكون الدعاء الثاني محله بين السادسة و السابعة او قبل تكبيرة الاحرام سواء جعلها السابعة
او غيرها ان جعلنا قوله ع و يكبر تفسيرا لقوله يحرم و تاكيدا له كما هو الظاهر و ان جعلنا التكبير اعم منها فيدل على ما فهمه القوم و كل
منها حسن و الجمع احسن و الشهيد قدس سره في الذكرى فهم كما فهمت قال و قد ورد الدعاء عقيب السادسة بقوله يا محسن الدعاء ثم
قال و قد ورد ايضا انه يقول رب اجعلني مقيم الصلوة و من ذريتي ربنا و تقبل دعاء ربنا اغفر لي و لوالدي و للمؤمنين يوم يقوم الحساب **دعائم
الاسلام** عن علي ع في قول الله عز و جل فصل لربك و انحر رفع اليدين في الصلوة نحو الوجه و عن ابي عبد الله ع قال اذا افتتحت الصلوة

فارفع

فارفع كفيك ولا تجاوز بهما اذنيك وابسطهما بسطا ثم كبر وتسعة قال افتتاح الصلوة تكبيرة الاحرام فمن تركها اعاد وتحريم الصلوة التكبير و
تحليلها التسليم وعن على عليه السلم قال اذا افتتحت الصلوة فقل الله اكبر وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة حنيفا
مسلما وما انا من المشركين ان صلوتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين ق عن جعفر بن محمد
عن ابائه ع ان رسول الله ص كان يرفع يديه حين يكبر تكبيرة الاحرام حذاء اذنيه وحين يكبر للركوع وحين يرفع راسه من الركوع وروينا
ذلك عن ابى جعفر عليه السلم وعن جعفر بن محمد ع انه قال اذا قمت الى الصلوة فقل بسم الله وبالله ومن الله والى الله وما شاء الله ولا قوة الا
بالله اللهم اجعلنى من زوارك وعمار مساجدك وافتح لى باب رحمتك واغلق عنى باب معصيتك الحمد لله الذى جعلنى ممن يناجيه اللهم اقبل
على بوجهك جل ثناؤك ثم افتتح الصلوة وعنه عن ابائه ع ان رسول الله ص قال انما الاعمال بالنية وانما لامرء ما نوى وعن ابى جعفر ع قال
لا ينبغى للرجل ان يدخل فى صلوة حتى ينويها ومن صلى وكانت نيته الصلوة لم يدخل فيها غيرها فقلت صلى اذا كانت ظاهرة ومنه
بيان لم يدخل فيها غيرها اى لم يدخل مع نية افعال الصلوة بان يكون قيامه لدفع وجع برجليه مثلا او رفع يديه لتطيير الذباب
وانحناؤه فى الركوع لرفع شئ من الارض والاظهر ان المعنى ان تكون نية الصلوة لله ويراعى فيها الاخلاص ظاهرا وباطنا **جمع البيان**
فى قوله تعالى فصل لربك وانحر روى عن محمد بن مسلم وزرارة وحمران عن ابى جعفر وابى عبد الله ع ان التنحر هو رفع اليدين فى الصلوة
بيان الظاهر ان المراد به رفع اليدين فى التكبيرات ويحتمل القنوت والاعم **الذكرى** قال ابن الجنيد بعد التوجه استحباب تكبيرات
سبع وسبحان الله سبعا والحمد لله سبعا ولا اله الا الله سبعا من غير رفع يديه ونسبه الى الائمة وروى زرارة عن الباقر ع اذا
كبرت فى اول الصلوة بعد الاستفتاح احدى وعشرين تكبيرة ثم نسيت التكبير اجزاك **بيان** ظاهر كلام الذكرى فى نقل مذهب ابن الجنيد
استحباب سبع تكبيرات الافتتاحية واستحباب التهليل ايضا سبعا وقال فى النفلية وروى التسبيح بعده سبعا والتحميد سبعا وقال
الشهيد الثانى ره فى شرحه ذكره ابن الجنيد ونسبه الى الائمة ولم نقف عليه وكذا اعترف المصنف فى الذكرى بذلك انتهى وفيه انهم لم
يتعرضوا لصحيحة زرارة السابقة المشتملة على التكبير والتسبيح والتحميد سبعا والظاهر منها ان التكبيرات هى الافتتاحيات لعل مراد ابن الجنيد
ايضا ذلك واما التهليل فلعله فى تلك الرواية وحمل الثناء عليه بعيد مع انه ليس فيه عدد ولعله كان فى تلك الرواية عنده او اخذه
من رواية اخرى وفى بعض النسخ انه رأى فى تلك الرواية فى بعض النسخ بعد قوله وتسبح سبعا وتهلل سبعا وعلى التقادير لهذه الرواية
ما يؤيد كلام ابن الجنيد والعمل بالموجود فى تلك الصحيحة عندنا احسن واما رواية زرارة فهى صحيحة فى التهذيب هكذا اذا انت كبرت فى اول
صلوتك بعد الاستفتاح باحدى وعشرين تكبيرة ثم نسيت التكبير كله ولم تكبر اجزاك التكبير الاول عن تكبير الصلوة كلها ولعله محمول على
الرباعية والمراد بالاستفتاح تكبيرة الاحرام اى اذا كبرت بعدها احدى وعشرين تكبيرة وهو عدد التكبيرات المستحبة فى الرباعية اذ فى كل
ركعة خمس تكبيرات واحدة للركوع ولكل سجدة اثنتان وواحدة للقنوت فاذا نسيت جميع التكبيرات المستحبة اجزاك التكبير الاول اى التكبير
الاول على ارادة الجنس اى الاحدى والعشرين فعلى هذا تكون فى الثلاثية ست عشرة تكبيرة وفى الثنائية احدى عشرة كل ذلك سوى
تكبيرة الافتتاح **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سالته عن رجل دخل فى صلوته فنسى
ان يكبر وذكر حين ركع هل يجزيه ذلك قال ان كان قد صلى ركعة او ثنتين وسلم فليتم ما صلى قال بعد بما يفتتح به من التكبير **توضيح**
ان يكبر اى تكبير الركوع وقوله بعد بما يفتتح اى بالتكبيرات الافتتاحية المستحبة لانها انما تكون افتتاحات الصلوة كما مر او المراد بنسيان
التكبيرات الافتتاحية فالمراد بما يفتتح تكبيرة الاحرام ويحتمل ان يكون المراد بالجواب عدم الاعتداد بشئ لم يفتتح فيه بالتكبير وهو بعيد
والاول اظهر الوجوه **الكافى** باسناده عن الصادق ع فى رسالة طويلة كتبها الى اصحابه قال دعوا رفع ايديكم فى الصلوة الا مرة واحدة حين
يفتتح الصلوة فان الناس قد شهروكم بذلك والله المستعان ولا قوة الا بالله **العلل** لمحمد بن على بن ابراهيم قال قال امير المؤمنين ع من لم
يعرف تاويل الصلوة فصلوته خداج يعنى ناقصة فقيل له ما معنى تكبيرة الافتتاح الله اكبر فقال هو اكبر من ان يلمس بالاخماس او يدرك
بالحواس ومعنى الله هو الذى ذكرناه انه يخرج الشئ من حد العدم الى الوجود واكبر اكبر من ان يوصف ومنه قال تفسير التوجه والاستعاذة
بالله عز وجل لبيك اجابة لطيفة واقرار بالعبودية وسعديك تسعد من تشاء فى الدنيا والاخرة والخير فى يديك يعنى من عندك والشر
ليس اليك سبحانك انفة لله لما قال العادلون بالله وحنانيك اى بحنينك رحمة فى الدنيا ورحمة فى الاخرة تباركت وتعاليت عن
العلو سبحانك رب البيت يعنى البيت المعمور وبيت الله بمكة وجهت وجهى اى اقبلت الى ربى وولهت عما سواه للذى فطر السموات و
الارض يعنى اخترع قال كن حنيفا طاهرا على ملة ابرهيم والملة الحنيفية التى جاء بها ابرهيم العشرة التى لا تنسخ ولم تنسخ الى يوم القيمة و
هو قول الله عز وجل ابينه ثم وحينا اليك ان اتبع ملة ابرهيم حنيفا وهى عشر خمس فى الراس وخمس فى البدن فاما التى فى الراس فطم

زاد سع

سوى التكبيرات ع

نسيان تكبيرة الاحرام ويكون المراد ع

باب القراءة وآدابها وأحكامها

الشعر واخذ الشارب وعفا اللحى والسواك والخلال وقد روى ان التي في الراس المضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب واما التي في البدن فحلق الشعر من البدن والختان وتقليم الاظافير والغسل من الجنابة والاستنجاء بالماء وقد روى غير هذا الاستنجاء والختان وحلق العانة وقص الاظافير ونتف الابطين فهذا معنى قوله حنيفا مسلما وقوله ان صلوتي ونسكي فالنسك ما ذبح لله وكل خير اريد به وجه الله فهو من النسك وقوله محياي ومماتي اي ما تعلمته في حيوتي وامرت به بعد موتي فهو لله رب العالمين لا يشارك فيه احد كما فيه قال رسول الله انما الاعمال بالنيات وروى ان نية المؤمن خير من عمله ونية الكافر شر من عمله وقد قال بالنيات خلد اهل الجنة في الجنة واهل النار في النار وقال عز وجل قل كل يعمل على شاكلته يعني على نيته ولا يجب على الانسان ان يجدد لكل عمل نية وكل عمل من الطاعات يريد به غير الله فهو عمل بغير نية وهو غير مقبول **بيان** قوله لا يجب تجديد النية لوجهين الاول ان النية انما تجب في ابتداء الصلوة ثم لا تجب تجديدها لكل فعل من افعالها الثاني ان النية تابعة لحال الانسان فاذا كانت حالته مقتضية لايقاع الفعل لوجه الله فهي مكنونة في قلبه عند كل صلوة وعبادة فلا يلزم تذكرها والتفتيش عنها كما مر تحقيقه وفي بعض النسخ وتجب بالمعونة **العلل** لمحمد بن علي بن ابرهيم اول ما يجب من التكبير في كل صلوة جعلناها فانا لم نشاهد فيه ان اول ما يجب في الصلوات الخمس من التكبير خمس وتسعون تكبيرة منها تكبيرات القنوت وليس في النهوض من التشهد تكبيرة وانما كان امير المؤمنين عليه السلم يقول اذا قام من التشهد بالله اقوم واقعد اهل الكبرياء والجبروت والعظمة ولو كان في النهوض من التشهد تكبير لكان التكبير في الصلوة كلها تسعا وتسعين تكبيرة وفي صلوة الغداة احدى عشرة تكبيرة وفي صلوة الظهر احدى وعشرون تكبيرة وفي صلوة العصر احدى وعشرون تكبيرة وفي صلوة المغرب ست عشرة تكبيرة وفي صلوة العشاء احدى وعشرون تكبيرة وخمس تكبيرات القنوت هكذا قال الصدوق **تفسير** بعض محمد بن عبد الله برواية ابن فولويه عنه باسناده عنهم قال الشرك على ثلثة اوجه فشرك بالله وشرك بالاعمال وشرك بالرياء وساق الحديث الى ان قال واما شرك الرياء فقول الله جل وعز فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا فهم قوم يحبون ان يباروا الناس في صلوتهم وصومهم وعملهم فسماهم الله مشركين **كتاب** زيد الزرسي عن سماعة عن ابي بصير قال رايت ابا عبد الله ع يصلي فاذا رفع يديه بالتكبير للافتتاح والركوع والسجود يرفعهما بالوجه اودون ذلك بقليل

باب القراءة وآدابها وأحكامها

الايات **النحل** فاذا قرأت القران فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم **المزمل** ورتل القران ترتيلا وقال سبحانه فاقرؤا ما تيسر من القران وقال تعالى فاقرؤا ما تيسر منه **تفسير** فاذا قرأت القران اي اردت قرائته ونقل عليه الاجماع قال في مجمع البيان معناه اذا اردت يا محمد قراءة القران فاستعذ بالله من شر الشيطان المرجوم المطرود الملعون وهذا كما يقال اذا اكلت فاغسل يديك واذا صليت فكبر ومنه اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم والاستعاذة استدفاع الاذى بالاعلى على وجه الخشوع والتذلل وتاويله استعذ بالله من وسوسة الشيطان عند قرائتك لتسلم في التلاوة من الزلل وفي التاويل من الخطل والاستعاذة عند التلاوة مستحبة غير واجبة بالاخلاف في الصلوة وخارج الصلوة انتهى وفي كيفية الاستعاذة عند القراء اختلاف كثير فقال ابن كثير وعاصم وابو عمرو اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ونافع وابن عامر والكسائي كلهم بزيادة ان الله هو السميع العليم وحمزة نستعيذ بالله من الشيطان الرجيم وابو حاتم اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم والمشهور بيننا الاول والاخير وفي بعض رواياتنا استعيذ بالله من الشيطان الرجيم وفي بعضها ان الله هو السميع العليم وفي بعضها اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم واعوذ بالله ان يحضرون وفي بعضها اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ان الله هو الفتاح العليم قال الشهيد في الذكرى في سنن القراءة فمنها الاستعاذة قبل القراءة في الركعة الاولى خاصة من كل صلوة لعموم فاذا قرأت القران اي اردت القراءة ولما رواه ابو سعيد الخدري ان النبي ص كان يقول قبل القراءة اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ولرواية الحلبي عن الصادق ع وصورتها رواية الخدري وروي اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم رواه البزنطي عن معوية بن عمار عن الصادق ع واختاره المفيد في المقنعة وروى سماعة استعيذ بالله من الشيطان الرجيم ان الله هو السميع العليم وللشيخ ابي علي بن الشيخ الاعظم ابي جعفر الطوسي قول بوجوب التعوذ للامر به وهو غريب لان الامر هنا للندب بالاتفاق وقد نقل فيه والده في الخلاف الاجماع وقد روى الكليني عن ابي جعفر ع اذا قرأت بسم الله الرحمن الرحيم فلا تبالي ان لا تستعيذ ثم قال ره لا تكرار الاستعاذة عندنا وعند الاكثر ولو نسيها في الاولى لم يات بها في الثانية انتهى واقول لا يخفى بعد الجمع بين انواع الاستعاذة الواردة في النصوص ولولا الاخبار الكثيرة لتاتى القول بوجوب الاستعاذة في كل ركعة يقرأ فيها بل في غير الصلوة عند كل قراءة لكن الاخبار الكثيرة تدل على الاستحباب وتدل بظواهرها على اختصاصها بالركعة الاولى والاجماع المنقول والعمل المستمر مؤيد ومن خالف فيه ولد الشيخ يعلم مخالفته للاجماع الذي نقله والده قد شن وهو اعرف بمسلك ابيه ومصطلحاته ورتل القران ترتيلا قال في الصحاح الترتيل في القراءة الترسل فيها والتبيين من غير بغي وفي النهاية التأني فيها

وقال ابن البراج يقول اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ان الله هو السميع العليم م

انما على العبد ان يريد بكل عمل غير حظ نفسه عمل على العبد العامل ع

والتهذ

باب القراءة وآدابها وأحكامها

٣٣٢

والتمهل وتبيين الحروف والحركات تشبيها بالثغر المرتل وهو المشبه بنور الأقحوان وفي المغرب الترتيل في الأذان وغيره أن لا يعجل
في إرسال الحروف بل يتثبت فيها ويبينها تبيينا ويوفيها حقها من الإشباع من غير إسراع من قولهم ثغر مرتل ورتل مفلج مستوي النبتة
حسن التنضيد وقال المحقق في المعتبر هو تبيينها من غير مبالغة وربما كان واجبا إذا أريد به النطق بالحروف بحيث لا يدمج بعضها
في بعض ويمكن حمل الآية عليه لأن الأمر عند الإطلاق للوجوب تبعه العلامة في المنتهى وقال في النهاية يعني به بيان الحروف وإظهارها
ولا يمده بحيث يشبه الغناء وقال في الذكرى هو حفظ الوقوف وأداء الحروف وقال في مجمع البيان أي بينه بيانا تأمل عليك قيل
معناه ترسل فيه ترسلا وقيل تثبت فيه تثبتا وروي عن أمير المؤمنين ع في معناه أنه قال بينه بيانا ولا تهذه هذ الشعر ولا تنثره
نثر الرمل ولكن أقرعوا به القلوب القاسية ولا يكونن هم أحدكم آخر السورة وروى أبو بصير عن أبي عبد الله ع في هذا قال هو أن تتمكث فيه
وتحسن به صوتك انتهى وعد الشهيد ره في النفلية الترتيل من المستحبات قال هو تبيين الحروف بصفاتها المعتبرة من الهمس والجهر
والاستعلاء والإطباق والغنة وغيرها والوقف التام والحسن عند فراغ النفس مطلقا وفسر الشهيد الثاني ره التام بالذي لا يكون
للكلام قبله تعلق بما بعده لفظا ولا معنى والحسن الذي يكون له تعلق من جهة اللفظ دون المعنى ثم قال ره ومن هنا يعلم أن مراعاة
صفات الحروف المذكورة وغيرها ليس على وجه الوجوب كما يذكره علماء فنه مع إمكان أن يريدوا تأكيد الفعل كما اعتبروا في
اصطلاحهم على الوقف الواجب ثم قال ولو حمل الأمر بالترتيل على الوجوب كان المراد به بيان الحروف وإخراجها من مخارجها
على وجه يتميز بعضها عن بعض بحيث لا يدمج بعضها في بعض وبحفظ الوقوف مراعاة ما لا يخل بالمعنى ويفسد التركيب ويخرج عن
أسلوب القرآن الذي هو معجز بغرابته لو بعده بالإعجاز تركيبه انتهى فظهر مما ذكرنا أن الذي يظهر من كلام اللغويين هو أن
الترتيل الترسل والتأني وعليه حمل الآية جماعة من أصحابنا وغيرهم كما عرفت لكن لما روي عن العامة عن أمير المؤمنين ع
وابن عباس تفسيره بحفظ الوقوف وأداء الحروف وفي بعض الروايات وبيان الحروف تمسك به أصحاب التجويد وفسروه بهذا الوجه
تبعهم الشهيد قدس سره وكثير ممن تأخر عنه وتبعوهم في تفسيرهم الحديث حيث فسروه على قواعدهم ومصطلحاتهم ولقد أحسن
الوالد قدس سره حيث قال الترتيل الواجب هو أداء الحروف من المخارج وحفظ أحكام الوقوف بأن لا يقف على الحركة ولا يصل بالسكون
فإنهما غير جائزين باتفاق القراء وأهل العربية والترتيل المستحب هو أداء الحروف بصفاتها المحسنة لها وحفظ الوقوف التي استحسنها
القراء وبينوها في تجاويدهم والحاصل أنا إن حملنا الترتيل في الآية على الوجوب كما هو دأبهم في أوامر القرآن فليحمل على ما يتفق
على لزوم رعايته من حفظ حالتي الوصل والوقف وأداء حقهما من الحركة والسكون أو الأعم منه ومن ترك الوقف في وسط الكلمة
اختيارا ومنع الشهيد ره من السكون على كل كلمة بحيث يخل بالنظم فلو ثبت تحريمه كان أيضا داخلا فيه ولو حمل الأمر على الندب أو
الأعم كان مختصا أو شاملا لرعاية الوقف على الآيات مطلقا كما ذكره جماعة من أكابر أهل التجويد ويشمل أيضا على المشهور رعاية ما اصطلحوا
عليه من الوقف اللازم والتام والحسن والكافي والجائز والمجوز والمرخص والقبيح لكن لم يثبت استحباب رعاية ذلك عندي لأن تلك
الوقوف من مصطلحات المتأخرين ولم يكن في زمان أمير المؤمنين ع فلا يمكن حمل كلامه ع عليه إلا أن يقال غرضه ع رعاية الوقف
على ما يحسن بحسب المعنى على ما يفهمه القارئ ولا ينافي هذا حدوث تلك الاصطلاحات بعده ويرد عليه أيضا أن هذه الوقوف
إنما وضعوها على حسب ما فهموه من تفاسير الآيات وقد وردت الأخبار الكثيرة كما سيأتي في أن معاني القرآن لا يفهمها إلا أهل
بيت نزل عليهم القرآن ويشهد له أنا نرى كثيرا من الآيات كتبوا فيها نوعا من الوقف بناء على ما فهموه ووردت الأخبار المستفيضة
بخلاف ذلك المعنى كما أنهم كتبوا الوقف اللازم في قوله سبحانه وما يعلم تأويله إلا الله على آخر الجلالة لزعمهم أن الراسخين في
العلم لا يعلمون تأويل المتشابهات وقد وردت الأخبار المستفيضة في أن الراسخين هم الأئمة ع وهم يعلمون تأويلها مع أن
المتأخرين من مفسري العامة والخاصة رجحوا في كثير من الآيات تفاسير لا توافق ما اصطلحوا عليه في الوقوف ولعل الجمع بين المعنيين
لورود الأخبار على الوجهين وتعميمه بحيث يشمل الواجب والمستحب من كل منهما أولى ثم يراعى الوقف لئلا يلزم المكث بحيث يبلغ في
التثبت والتأني وكثرة المكث بحيث يبلغ التثبت والتأني وكثرة المكث بحيث ينقطع الكلام ويتبدد النظام فيكره أو يصل إلى
حد يخرج عن كونه قرآنا فيحرم على المشهور وأظهر تكثيرا للفائدة ورعاية لتفاسير العلماء واللغويين وأخبار الأئمة الطاهرين صلوات
الله عليهم أجمعين والله يعلم حقائق كلامه المجيد فاقرءوا ما تيسر من القرآن استدل به بعض الأصحاب على وجوب القراءة في الصلاة
حيث دل الأمر على الوجوب وأجمعوا على أنها لا تجب في غير الصلاة فتجب فيها وعلى هذه الطريقة استدلوا به على وجوب السورة حيث
قالوا الأمر للوجوب وما تيسر عام فوجب قراءة كل ما تيسر لكن وجوب ما زاد على مقدار الحمد والسورة في الصلاة منفي بالإجماع فبقي

باب القراءة وآدابها واحكامها

وجوب السورة سالما عن المعارض واجيب بانه يجوز ان تكون كلمة ما نكرة موصوفة لا موصولة حتى تفيد العموم فالمعنى شيئا تيسر اي
اقرؤا مقدارا مما اردتم واحببتم ولعل ذلك اظهر لكونه المتبادر عرفا كما يقال اعطه ما تيسر وكونه انسب بسياق الاية وغرض التخفيف و
الامتنان المقصودين بها والتفريع على قوله فتاب عليكم واستلزام المفتي عن مثل هذا التخصيص الذي هو في غاية البعد لعدم
الاية واقعة في سياق ايات صلوة الليل والقائلون ان المراد القراءة في صلوة الليل او في الليل مطلقا على الندب والاستحباب كما سيأتي
وقيل المراد بالقراءة الصلوة تسمية للشيء باسم بعض اجزائه وعنى به صلوة الليل ثم نسخ بالصلوات الخمس وقيل الامر في غير الصلوة
فقيل على الوجوب نظرا في المعجزة ووقوفا على دلائل التوحيد وارسال الرسل وقيل على الاستحباب فقيل اقله في اليوم والليلة
خمسون اية وقيل مائة وقيل مائتان كذا ذكره في كنز العرفان ومع تطرق تلك الاحتمالات التي اكثرها اظهر من التخصيص يشكل
الاستدلال بعموم الايات وسيأتي تمام القول فيه وفي قوله تعالى فاقرؤا ما تيسر منه **تفسير الامام** قال عليه السلام الذي
ندبك الله اليه وامرك به عند قراءة القران اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم فان امير المؤمنين عليه السلام قال ان قوله اعوذ
بالله امتنع بالله السميع العليم لمقال الاخيار والاشرار ولكل من المسموعات من الاعلان والاسرار العليم بافعال الفجار والابرار
وبكل شيء مما كان وما لا يكون ان لو كان كيف كان يكون من الشيطان هو البعيد من كل خير الرجيم المرجوم باللعن المطرود من البقاع
الخير والاستعاذة هي مما قد امر الله به عباده عند قراءتهم القران فقال فاذا قرأت القران الاية **المجازات النبوية** عن السيد
الرضي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله كل صلوة لا يقرأ فيها فهي خداج قال السيد رحمه الله وهذه استعارة عجيبة لانه عليه السلام جعل الصلوة التي لا يقرء

لا يقرء فيها بفاتحة الكتاب فهو خداج وروي بلفظ آخر وهو قوله كل صلوة

فيها ناقصة بمنزلة الناقة اذا ولدت ولدا ناقص الخلقة او ناقص المدة يقال اخدج الرجل اذا لم يقرء فيها وهو مخدج وهي مخدجة وقال
بعض اهل اللغة يقال اخدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج وان كان تام الخلقة واخدجت اذا القته ناقص الخلق وان
كان تام الحمل مكانه عليه السلام قال كل صلوة لا يقرء فيها فهي نقصان **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه
موسى عليه السلام قال سألته عن الرجل يكون مستعجلا يجزيه ان يقرء في الفريضة بفاتحة الكتاب وحدها قال لا بأس **تبيين** لا خلاف بين
الاصحاب في وجوب القراءة في الصلوة والمشهور بل ذهب اكثر المخالفين وليس بركن في الصلوة عند الاكثر حتى ان الشيخ نقل الاجماع عليه
وحكي في المبسوط القول بركنيتها عن بعض الاصحاب والاول اقوى للروايات الكثيرة المستفيضة الدالة على عدم اعادة الصلوة بتركها
نسيانا ويتعين في الفريضة الثنائية وفي الاوليين من غيرها الحمد عند علمائنا اجمع على ما نقله جماعة من الاصحاب وهل يتعين الفاتحة
في النافلة الاقرب ذلك وقال في التذكرة لا تجب قراءة الفاتحة فيها للاصل والاقرب اشتراط الفاتحة فيها كما يشترط في مطلق الصلوة
الا ما اخرجه الدليل ولا خلاف بين الاصحاب في جواز الاقتصار على الحمد وحدها في النوافل مطلقا وفي الفرائض عند الضرورة كالخوف
والمرض وضيق الوقت نقل الاتفاق على ذلك العلامة في المنتهى والمحقق في المعتبر واختلفوا في وجوب السورة عند عدم الضرورة
فذهب الاكثر الى الوجوب كالشيخ في بعض كتبه وابن الجنيد وسلار والمحقق في المعتبر الى الاستحباب ومال اليه في المنتهى واختاره جماعة من المتأخرين
والاخبار في ذلك متعارضة فبعضها يدل على عدم وجوب السورة الكاملة واكثر الاخبار المعتبرة تدل على عدم الوجوب وبعضها
يدل على عدم وجوب السورة اصلا وبعضها على جواز الاكتفاء ببعض السورة وهي اكثر ويظهر من الشيخ في المبسوط وابن الجنيد
الميل الى هذه الاخبار والقول بوجوب شيء مع الحمد اما سورة كاملة او بعض سورة قال في المبسوط قراءة سورة بعد الحمد واجب على
ان من قرء بعض السورة لا يحكم ببطلان الصلوة وقال ابن الجنيد لو قرء بام الكتاب وبعض سورة في الفرائض اجزأ وهذا مما يضعف استدلال
اكثر المتأخرين بتلك الاخبار كما يعضد القول بالفصل وبالجملة القول بعدم وجوب السورة الكاملة قوي من حيث الاخبار والاحتياط
يقتضي عدم ترك السورة الا عند الاضطرار وانما عدل الاكثر عن تلك الاخبار الى الوجوب لان عدم الوجوب قول المخالفين الا
شاذا منهم وهذا مما يؤكد الاحتياط وهذا الخبر مما استدل به على الوجوب فاجاب القائلون بالاستحباب بان دلالته بالمفهوم ولا
يعارض المنطوق ويمكن حمله على الاستحباب بل يمكن ان يستدل به على الندب اذ الاستعجال اعم من ان يكون لحاجة ضرورية او غيرها
مع ان مفهومه ثبوت البأس عند عدمه وهو اعم من الحرمة **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر قال سألت
اخي موسى عليه السلام عن رجل قرء سورتين في ركعة قال اذا كانت نافلة فلا بأس فاما الفريضة فلا يصلح **بيان** ظاهره كراهة القران
بين السورتين في ركعة في الفريضة وعدمها في النافلة واما جواز القران في النافلة فلا خلاف فيه من الاصحاب بل ظاهرهم
الاتفاق على عدم الكراهة ايضا وقد دلت عليه اخبار كثيرة عموما وفي خصوص كثير من النوافل كصلوة الوتر وصلوة امير المؤمنين
وصلوة فاطمة وصلوة النبي صلى الله عليه وآله وغيرها والاولى عدم القران فيما لم يرد فيه بالخصوص لاطلاق بعض الاخبار واما القران في

الفريضة

باب القراءة وآدابها واحكامها

الفريضة فذهب الشيخ في الاستبصار وابن ادريس والمحقق وجمهور المتأخرين الى الكراهة وذهب الشيخ في النهاية والمبسوط الى انه غير جائز بل قال في
الآخرين انه مفسد واليه ذهب المرتضى في الانتصار وادعى عليه الاجماع والاخبار فيها مختلفة ويمكن الجمع بينها بوجهين احدهما
حمل اخبار المنع على الكراهة والثاني حمل اخبار الجواز على التقية والاول اظهر والثاني احوط وقال الشهيد الثاني ره يتحقق القران
بقراءة ازيد من سورة وان لم يكمل الثانية بل بتكرير السورة الواحدة او بعضها ومثله تكرار الحمد وفيه نظر لانه ينافي تجويزهم العدول
قبل تجاوز النصف وكثير من الروايات تدل على جواز قراءة اكثر من سورة وعلى اي حال فالظاهر كون موضع الخلاف قراءة الزائد على
انه جزء من القراءة المعتبرة في الصلاة اذ لا خلاف ظاهرا في جواز القنوت ببعض الآيات واجابة المسلم بلفظ القرآن والاذن للمستأذن
بقوله ادخلوها بسلام ونحو ذلك **قرب الاسناد** بالاسناد المتقدم عن علي بن جعفر عن اخيه ع قال سألته عن رجل
يقرأ في الفريضة سورة النجم ايركع بها او يسجد ثم يقوم فيقرأ بغيرها قال يسجد ثم يقوم فيقرأ بفاتحة الكتاب ويركع ولا يعود يقرأ
في الفريضة بسجدة **كتاب المسائل** لعلي بن جعفر عنه ع مثله الا ان فيه ويركع وذلك زيادة في الفريضة فلا يعودن يقرأ
السجدة في الفريضة **بيان** المشهور بين الاصحاب عدم جواز قراءة العزائم في الفرائض ونقل جماعة عليه الاجماع وقال ابن الجنيد
لو قرأ سورة من العزائم في النافلة سجد وان كان في فريضة اومأ فاذا فرغ قرأها وسجد وظاهره جواز القراءة في الفريضة وربما
يحمل كلامه على ان المراد بالايماء ترك قراءة السجدة مجازا وهو بعيد جدا نعم يمكن حمله على الناسي وهذه الرواية تدل ظاهرا على
جواز قراءتها في الفريضة والسجود في اثنائها ويمكن حملها على الناسي وعلى التقية ثم الظاهر من كلام القائلين بالتحريم بطلان
الصلاة بقراءتها وقال في المعتبر والمنتهى انا ان قلنا بوجوب سورة مضافا الى الحمد وحرمنا الزيادة لزم المنع من قراءة سورة
العزيمة وان اجزنا احدهما لم يمنع ذلك اذا لم يقرأ موضع السجود وقال في الذكرى لو قرأها سهوا في الفريضة ففي وجوب الرجوع منها ما لم
يتجاوز النصف وجهان وان تجاوز ففي جواز الرجوع ايضا وجهان والمنع اقرب فان منعناه اومأ بالسجود ثم يقضيها ويحتمل وجوب
الرجوع ما لم يتجاوز السجدة وهو اقرب انتهى ملخصا واذا اتم السورة ناسيا فقال الشهيد انه يومي ثم يقضي وبه قطع الشهيد الثاني
والعلامة خيره بين الايماء والقضاء وقال ابن ادريس يمضي في صلاته ثم يقضي والاحوط اختيار الاول مع الاعادة او العمل بهذا الخبر
مع الاعادة ولو استمع في الفريضة قال العلامة في النهاية اومأ او سجد بعد الفراغ والجمع بينهما احوط وقرب العلامة تحريم الاستماع في
الفريضة كالقراءة ولا يخفى من تأمل كل ذلك في الفريضة فاما في النافلة فالمشهور جواز قراءتها ووجوب السجود في الاثناء ثم يقوم فيتم
القراءة ولو كانت السجدة آخر السورة استحب له بعد القيام قراءة الحمد ليركع عن قراءة لرواية الحلبي وقال الشيخ يقرأ الحمد وسورة او
آية معها ولو نسي السجدة حتى يركع سجد اذا ذكر لصحيحة محمد بن مسلم ولو كان مع امام ولم يسجد امامه ولم يتمكن من السجدة اومأ للرواية
الكثيرة والاحوط القضاء بعدها ايضا **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته
عن امام قرأ السجدة فاحدث قبل ان يسجد كيف يصنع قال يقدم غيره فيسجد ويسجدون وينصرف فقد تمت صلاتهم **بيان**
روى هذا الخبر الشيخ بسند صحيح عن علي بن جعفر والجواب هكذا قال يقدم غيره فيتشهد ويسجد وينصرف هو وقد تمت صلاتهم في
الخبر يحتمل وجوها الاول ان يكون فاعل التشهد والسجود والانصراف جميعا الامام الاول فيكون التشهد محمولا على الاستحباب
للانصراف عن الصلاة والسجود للتلاوة لعدم اشتراط الطهارة فيه الثاني ان يكون فاعل الاولين الامام الثاني بناء على ان الامام
قد اكمل معهم فالمراد بقول السائل قبل ان يسجد قبل سجود الصلاة لا سجود التلاوة ولا يخفى بعده الثالث ان يكون فاعل التشهد
الامام الثاني اي يتم الصلاة به ويعبر عنه بالتشهد لانه آخر افعالها ويسجد الامام الاول للتلاوة وينصرف الرابع ان يكون فاعل
الاولين الامام الثاني ويكون المراد بالتشهد اتمام الصلاة بهم وبالسجود سجود التلاوة اي يتم الصلاة بهم ويسجد للتلاوة بعد الصلاة
واما على ما في قرب الاسناد فلعل يسجد الامام الثاني بالقوم اما في اثناء الصلاة كما هو الظاهر بعده او على احتمال بعيد وينصرف اي
الامام الاول بعد السجود منفردا او قبله بناء على اشتراط الطهارة فيه وهو اظهر من الخبر وعلى التقادير يدل على جواز قراءة العزيمة
في الفريضة ولا يمكن حمله على النافلة لعدم جواز الجماعة فيها ويمكن حمله على المشهور على النسيان او على التقية ومع قطع النظر عن المشهور يمكن
حمل اخبار المنع على الكراهة **قرب الاسناد** وكتاب المسائل بسنديهما عن علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عن رجل اراد
سورة فقرأ غيرها هل يصلح له ان يقرأ نصفها ثم يرجع الى السورة التي اراد قال نعم ما لم يكن قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون وسألته
عن القراءة في الجمعة بما يقرأ قال بسورة الجمعة واذا جاءك المنافقون وان اخذت في غيرها وان كان قل هو الله احد فاقطعها من اولها
وارجع اليها **بيان** في كتاب المسائل في السؤال الاول هكذا هل يصلح له بعد ان يقرأ نصفها ان يرجع ثم اعلم انه يستفاد من الخبر

باب القراءة وآدابها وأحكامها

احكام الاول جواز العدول من غير الجحد والتوحيد بعد قراءة نصف السورة الى غيرها والمشهور بين الاصحاب جواز العدول من سورة الى اخرى في غير السورتين ما لم يتجاوز النصف واعتبر ابن ادريس والشهيد في الذكرى عدم بلوغ النصف واسنده في الذكرى الى الاكثر وامضى جماعة من الاصحاب بان العدد بتجاوز النصف او بلوغه غير موجود في النصوص وهو كذلك وما ورد في هذا الخبر انما وقع التحديد في كلام السائل ومع اعتباره يوافق احد القولين وسائر الروايات مطلقة بجواز العدول الا موثقة ابن بكير عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله ع في الرجل يريد ان يقرأ السورة فيقرأ غيرها فقال له ان يرجع ما بينه وبين ان يقرأ ثلثيها وهذا التفصيل لم يقل به احد ويمكن حمله على كراهة العدول بعد الثلثين فلو ثبت اجماع على عدم جواز العدول بعد النصف كان الجمع والا فالمصير الى القول بالجواز مطلقا متجه والاحتياط ظ الثاني عدم جواز العدول من السورتين الى غيرهما مطلقا الا ما استثني والمشهور تحريم العدول عنهما مطلقا في غير ما سيأتي ونقل المرتضى في الانتصار اجماع الفرقة عليه وذهب المحقق في المعتبر الى الكراهة وتوقف فيه العلامة في المنتهى والتذكرة وهو في محله الثالث جواز العدول من التوحيد والجحد ايضا الى الجمعة والمنافقين ما لم يتجاوز نصف السورة الا في سورة الجحد والتوحيد وهو ظ اطلاق ابن الجنيد والسيد ولعل جواز العدول اقوى ثم المشهور جواز العدول من السورتين كما هو ظ هذا الخبر والروايات التي اوردها الاصحاب في كتبهم انما تضمنت جواز العدول من التوحيد فقط ولعلهم يتمسكون في ذلك بعدم القول بالفصل وفيه اشكال ولذا توقف بعض المتأخرين في العدول من الجحد ولا يبعد كون هذا الخبر بانضمام الشهرة بين القدماء والمتأخرين كافيا في اثباته وكثير من عبارات الاصحاب مجمل والاخبار مطلقة وربما يستند في ذلك الى ما رواه الشيخ عن صباح بن صبيح قال قلت لابي عبد الله ع رجل اراد ان يصلي الجمعة فقرأ بقل هو الله احد قال يتمها ركعتين ثم يستأنف بان الجمع بينها وبين سائر الروايات يقتضي حملها على بلوغ النصف وسائرها على عدمه وهذا هو التفصيل الذي صرح به الصدوق وابن ادريس لا يخفى ما فيه بل الجمع بالخبر اقرب كما يشعر به كلام الكليني ره ثم ان اشترط الشيخ علي والشهيد الثاني قدس الله روحهما في جواز العدول عن السورتين ان يكون الشروع فيهما نسيانا ولعل التعميم اظهر كما هو المستفاد من اطلاق اكثر الروايات ثم ان المذكور في كثير من عبارات الاصحاب في هذه المسألة ظهر الجمعة وفي كثير منها الجمعة والظ اشتراك الحكم عندهم بين الظهر والجمعة بل الاخلاف في عدم الفرق بينهما والاخبار انما وردت بلفظ الجمعة والظ انها تطلق على ظهر يوم الجمعة مجازا وربما يقال انها مشتركة بين الجمعة والظهر اشتراكا معنويا وهو غير ثابت والعلامة في التذكرة عمم الحكم في الظهرين وتبعه الشهيد الثاني ولا مستند له ونقل عن الجعفي تعميم الحكم في صلوة الجمعة وصبحها والعشاء ليلة الجمعة ودليله غير معلوم ولو تعسر الاتيان ببقية السورة للنسيان او حصول ضيق الامام فقد صرح الاصحاب بجواز العدول الرابع ذكر اكثر الاصحاب وجوب قصد البسملة للسورة المخصوصة فلو قرأها بعد الحمد من غير قصد سورة ثم قصد الى غيرها فلا بد ان يعيدها ومع العدول يعيد البسملة وعللوا ذلك بان البسملة صالحة لكل سورة فلا ينصرف الى احدى السور الا بالتعيين فلو قصد بها سورة وعدل الى غيرها فلا يحسب من المعدول اليها وفيه نظر لانا لا نسلم ان للنية مدخلا في صيرورة البسملة جزءا من السورة بل الظ انه اذا اتى بالبسملة فقد اتى بشيء يصلح لان يكون جزءا لكل سورة وليس لها اختصاص بسورة معينة فاذا اتى ببقية الاجزاء فقد اتى بجميع اجزاء السورة المعينة كما اذا كتب بسملة بقصد سورة ثم كتب بعدها غيرها لا يقال انه لم يكتب هذه السورة بتمامها ولو تم ما ذكروه يلزم ان يحتاج كل كلمة مشتركة بين السورتين الى القصد مثل الحمد لله والظ انه لم يقل به احد ويمكن ان يستدل بهذا الخبر على عدم لزوم نية البسملة لانه اذا كان مريدا لسورة اخرى فقد قرأ البسملة لها ففي صورة علم العدول يكون قد اكتفى ببسملة قصد بها اخرى ولو قيل لعله عند قراءة السورة قصد البسملة لها قلنا اطلاق الخبر يشمل ما اذا نسي السورة بعد قراءة البسملة للاخرى وعدم التفصيل في الجواب يدل على العموم

الخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع عن آبائه عن امير المؤمنين ع قال اعطوا كل سورة حظها من الركوع والسجود وقال ع تقرأ في صلوة الجمعة في الاولى الحمد والجمعة وفي الثانية الحمد والمنافقين وقال ع اذا قرأتم من المسبحات الاخيرة فقولوا سبحان ربي الاعلى واذا قرأتم ان الله وملائكته يصلون على النبي فصلوا عليه في الصلوة كنتم او في غيرها واذا قرأتم والتين فقولوا في آخرها ونحن على ذلك من الشاهدين واذا قرأتم قولوا آمنا بالله فقولوا آمنا بالله حتى تبلغوا الى قوله مسلمون

توضيح المشهور بين الاصحاب استحباب الجمعة والمنافقين في ظهري الجمعة وصلوة الجمعة وظاهر الصدوق وجوبهما في ظهر يوم الجمعة ولا يعلم قائله وقد يظن انه يوهم من كلام الصدوق ذلك وهو بعيد من مثله وظ السيد وجوب السورتين في صلوة الجمعة ولعل الاظهر الاستحباب في الجميع والاحوط عدم الترك وهذا الخبر يدل على رجحان قراءتهما في الجمعة ويمكن ان يحمل على رجحان القران بين السورتين في ركعة وحمل على الفريضة كما مر

العياشي عن يونس بن عبد الرحمن عمن ذكره قال سألت ابا عبد الله ع ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم قال هي سورة الحمد وهي سبع آيات بسم الله الرحمن الرحيم وانما سميت المثاني لانها تثنى في الركعتين وعن عمرو عن

[الحاشية: ... شمرا عنا حد مجاوزا النصف ... في جواز العدول عنهما مصرح به في كلام الاكثر م]

[الحاشية: واختاره ابو الصلاح ونقل في الشرائع قولا بوجوب السورتين في الظهرين يوم الجمعة م]

ابي جعفر

باب القراءة وآدابها وأحكامها

ابي جعفر ع قال سرقوا اكرم آية في كتاب الله بسم الله الرحمن الرحيم ومنه عن صفوان الجمال قال قال ابو عبد الله ع ما انزل الله من السماء كتابا
الا وفاتحته بسم الله الرحمن الرحيم وانما كان يعرف انقضاء السورة بنزول بسم الله الرحمن الرحيم ابتداء للاخرى ومنه عن الحسن بن خرزاد قال روي عن
ابي عبد الله ع قال اذا ام الرجل القوم جاء شيطان الى الشيطان الذي هو قرين الامام فيقول هل ذكر الله يعني هل قرأ بسم الله الرحمن الرحيم فان قال نعم
هرب منه وان قال لا ركب عنق الامام ودلى رجليه في صدره فلم يزل الشيطان امام القوم حتى يفرغوا من صلوتهم ومنه عن ابي بكر الحضرمي قال
قال ابو عبد الله ع اذا كانت لك حاجة فاقرأ المثاني وسورة اخرى وصل ركعتين وادع الله قلت اصلحك الله وما المثاني قال فاتحة الكتاب
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين ومنه عن عيسى بن عبد الله عن ابيه عن جده عن علي ع قال بلغه ان اناسا ينزعون بسم الله الرحمن الرحيم فقال
هي آية من كتاب الله انساهم اياها الشيطان ومنه عن خالد بن المختار قال سمعت جعفر بن محمد ع يقول ما لهم قاتلهم الله عمدوا الى اعظم آية في كتاب
الله فزعموا انها بدعة اذا اظهروها وهي بسم الله الرحمن الرحيم ومنه عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا عبد الله ع عن قول الله ولقد آتيناك سبعا
من المثاني والقرآن العظيم فقال فاتحة الكتاب يثنى فيها القول قال وقال رسول الله ص ان الله تع من علي بفاتحة الكتاب من كنز الجنة فيها
بسم الله الرحمن الرحيم الآية التي يقول الله تع فيها واذا ذكرت ربك في القرآن وحده ولوا على ادبارهم نفورا والحمد لله رب العالمين دعوى اهل
الجنة حين شكروا الله حسن الثواب مالك يوم الدين قال جبرئيل ما قالها مسلم قط الا صدقه الله واهل سماواته اياك نعبد اخلاص للعبادة
واياك نستعين افضل ما طلب به العباد حوائجهم اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم صراط الانبياء وهم الذين انعم الله عليهم
غير المغضوب عليهم اليهود وغير الضالين النصارى **بيان** هذه الاخبار تدل على ان البسملة جزء من الفاتحة وبعضها على انها جزء
من كل سورة وقال في الذكرى بسم الله الرحمن الرحيم آية من الفاتحة ومن كل سورة خلا براءة اجماعا منا ثم قال ابن الجنيد بكون البسملة في
الفاتحة بعضها وفي غيرها افتتاح لها وهو متروك لانه مهجور واورد من يجوز تركها في السورة انما مبني على عدم وجوب السورة الكاملة او محمول
على التقية لقول بعض المخالفين بالتفصيل العياشي عن محمد بن علي الحلبي عن ابي عبد الله ع انه كان يقرأ ملك يوم الدين ويقرأ اهدنا الصراط
المستقيم ومنه عن داود بن فرقد قال سمعت ابا عبد الله ع يقرأ ما لا احصي ملك يوم الدين **بيان** قرأ عاصم والكسائي مالك والباقون
ملك وقد يؤيد الاولى بموافقته قوله تع يوم لا تملك نفس لنفس شيئا والامر يومئذ لله والثانية بوجوه خمسة الاول انها ادخل في التعظيم
الثاني انها انسب بالاضافة الى يوم الدين كما يقال ملك العصر الثالث انها اوفق بقوله تع لمن الملك اليوم لله الواحد القهار الرابع انها
بما في خاتمة الكتاب من صفة سبحانه بالملكية بعد الربوبية فيناسب الافتتاح الاختتام الخامس انها غنية عن توجيه وصف المعرفة
بما ظاهره التنكير واضافة اسم الفاعل الى الظرف لاجرائه مجرى المفعول به توسعا والمراد مالك الامور كلها في ذلك اليوم وسوغ وصف
المعرفة به ارادة معنى المضي تنزيلا للمحقق الوقوع منزلة ما وقع او ارادة الاستمرار الثبوتي واما قراءة ملك فغنية عن التوجيه لانها
من قبيل كريم البلد وفي اخبارنا وردت القراءتان وان كان مالك اكثر وهذا الخبر ظاهره انه سمعه ع يقرء في الصلوة الكثيرة
وفي غيرها ملك دون مالك ويحتمل ان يكون المراد تكرار الآية في الصلوة الواحدة على قول رواية الائمة فيدل على جواز تكرار بعض
الآيات وعدم كونه من القران المنهي عنه **العياشي** عن الزهري قال كان علي بن الحسين ع اذا قرأ مالك يوم الدين يكررها حتى كاد ان
يموت ومنه عن داود بن فرقد عن ابي عبد الله ع انه قال اهدنا الصراط المستقيم يعني امير المؤمنين ع ومنه عن معوية بن وهب قال
سألت ابا عبد الله ع عن قول الله غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال هم اليهود والنصارى ومنه عن رجل عن ابن ابي عمير رفعه في
قوله غير المغضوب عليهم وغير الضالين قال هكذا نزلت وقال المغضوب عليهم فلان وفلان وفلان والنصاب والضالين الشكاك
الذين لا يعرفون الامام **بيان** قال البيضاوي وقرئ وغير الضالين وتفسير اللسان الى علي ع ولى اهل البيت ع صراط
من انعمت لكن المشهور بين الاصحاب عدم جواز قراءة الشواذ في الصلوة بل في غيرها ايضا ولا خلاف في جواز قراءة اي السبع شاء واختلفوا
في بقية العشر وجوز في الذكرى جوازها مدعيا تواترها كالسبع والاحوط الاقتصار على السبع ثم المشهور بين المفسرين ان المغضوب عليهم
هم اليهود لقوله تع فيهم من لعنه الله وغضب عليه والضالين هم النصارى لقوله تع فيهم قد ضلوا من قبل واضلوا كثيرا ويظهر
من الاخبار انهما يشملها وكل من خرج عن الحق بعلم او بغير علم وقد مر القول فيه سابقا **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن
عن جده علي بن جعفر عن اخيه ع قال سألته عن رجل افتتح الصلوة فقرأ السورة ولم يقرأ بفاتحة الكتاب معها ايجزيه ان يفعل ذلك
متعمدا لعجلة كانت قال لا يتعمد ذلك فان نسي فقراها في الثانية اجزاه وسألته عن الرجل يقرأ في الفريضة بفاتحة الكتاب وسورة اخرى
في النفس الواحد هل يصلح ذلك ارما عليه ان فعل قال ان شاء قرأ بالنفس الواحد وان شاء في غيره ولا بأس وسألته عن الرجل
يصلي اله ان يقرأ في الفريضة فيمر بالآية فيها التخويف فيبكي ويردد الآية قال يردد القرآن ما شاء وان جاءه البكاء فلا بأس وسألته

عن الرجل

باب القراءة وآدابها وأحكامها

٧٣٥

من الرجل يقرأ سورة واحدة في الركعتين من الفريضة وهو يحسن غيرها فان فعل فما عليه فقال اذا أحسن غيرها فلا يفعل وان لم يحسن غيرها
فلا بأس وان فعل فلا شيء عليه ولكن لا يعود وسألته عن رجل صلى العيدين وحده أو الجمعة هل يجهر فيها بالقراءة قال لا يجهر الا الامام
قال وقال أخي يا علي بما تصلي في ليلة الجمعة بسورة الجمعة واذا جاءك المنافقون فقال رأيت أبي يصلي في ليلة الجمعة بسورة الجمعة وقل هو الله
أحد وفي الفجر بسورة الجمعة وسبح اسم ربك الاعلى وفي الجمعة بسورة الجمعة واذا جاءك المنافقون **توضيح** لا خلاف بين الاصحاب في وجوب
القراءة في الفريضة ووجوب الحمد في الاوليين والمشهور عدم ركنيتها بل نقل الشيخ عليه الاجماع لكن حكى في المبسوط عن بعض الاصحاب القول
بركنيتها والجواب عن السؤال الاول محمول على الذكر بعد الركوع ويدل على عدم ركنية الفاتحة والقراءة في الثانية محمولة على الذكر وقوله ثم كان
شاء في غيره أقول في كتاب المسائل هكذا وان شاء أكثر فلا شيء عليه ويدل على جواز قراءة سورة واكثر بنفس واحد قال في الذكرى يستحب الوقوف
على مواضعه وأجودها التام ثم الحسن ثم الجائز ثم قال لا يجوز الوقف على الاشياء والوصل ثم ذكر هذه الرواية ثم قال نعم يكره قراءة التوحيد
بنفس واحد لما رواه محمد بن يحيى بسنده الى الصادق انتهى قوله ان لا تحرك لسانه قال في الذكرى أقل الجهر ان يسمع من قرب منه اذا كان يسمع
وحد الاخفات اسماع نفسه ان كان يسمع والا تقديرا فاذا انتفى العين وهو اجماع العلماء ثم قال فان قلت قد روى علي بن جعفر عن أخيه
لا بأس ان لا يحرك لسانه يتوهم توهما قلت حمله الشيخ على من كان في موضع تقية لما رواه محمد بن أبي حمزة عمن ذكره يجزيك من القراءة معهم مثل
حديث النفس قوله ع يردد القرآن ما شاء يدل على جواز تكرير الآية وانه ليس من القران المنهي عنه كما توهم قوله ع اذا أحسن غيرها فلا
يفعل يدل على كراهة قراءة سورة واحدة في الركعتين كما ذكره أكثر الاصحاب واستثنى بعضهم سورة التوحيد كما مر لاستثناء النبي عن
حماد وقال في الذكرى روى في حديث من نذر أنه قلت لابي جعفر ع أصلي بقل هو الله أحد فقال نعم منها قلت فعدم كراهة ان يقرأ بالسورة الواحدة في
الركعتين فيمكن ان يستثنى من ذلك قل هو الله أحد لهذا الحديث ولا اختصاصها بمزيد شرف او فضل السورة لبيان جوازه انتهى وعدّ ذلك
قال الشهيد الثاني ره في شرح النفلية ثم اعلم انه يحتمل على تبعيض السورة في الركعتين ولا يخفى بعده والاشتراط بعدم علم غيرها يأبى عنه ويدل
على عدم استحباب الجهر في العيدين وظاهر الجمعة للتقية وسيأتي القول فيه وقال في الذكرى اتفق المرتضى والصدوق على قراءة المنافقين في ثانية
الجمعة ورواه الشيخ في المبسوط عن صحيح حريز ورفاعة الى ابي جعفر ع قال اذا كانت ليلة الجمعة يستحب ان يقرأ في العتمة سورة الجمعة واذا جاءك
المنافقون وفي صلاة الصبح مثل ذلك وخيّر ابن أبي عقيل بين المنافقين وبين الاخلاص وقال الشيخان يقرأ في الثانية قل هو الله أحد وهو موجود
في رواية الكناني وابي بصير عن الصادق ع وطريقهما رجال الواقفة لكنهم ثقات ثم قال ويستحب قراءة الجمعة في اول المغرب ليلة الجمعة والاعلى في ثانيتها
لرواية ابي بصير عن الصادق ع وقال في المصباح والاقتصاد يقرأ في الثانية التوحيد لرواية ابي الصباح ويستحب قراءة الجمعة والاعلى في العشاء ليلة
الجمعة لرواية ابي الصباح ايضا ورواه ابو بصير عنه ع ايضا وقال ابن ابي عقيل يقرأ في الثانية المنافقين ووافق في الاولى على الجمعة لرواية حريز ايضا
والاول أشهر والظاهر في الفتوى انتهى اقول الاظهر التخيير بين الجميع لورود الروايات في الكل **قرب الاسناد** عن أحمد بن محمد بن عيسى عن
أحمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن الرضا ع قال يقرأ في ليلة الجمعة الجمعة وسبح اسم ربك الاعلى وفي الغداة الجمعة وقل هو الله أحد وفي الجمعة الجمعة
والمنافقين والقنوت في الركعة الاولى قبل الركوع **الخصال** عن الخليل عن الحسن بن حمدان عن اسمعيل بن مسعود عن يزيد بن زريع عن سعيد
بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن ان سمرة بن جندب وعمران بن حصين تذاكرا فحدث سمرة انه حفظ عن رسول الله ص سكتتين سكتة اذا كبر وسكتة
اذا فرغ من قراءته عند ركوعه ثم ان قتادة ذكر السكتة الاخيرة اذا فرغ من قراءة غير المغضوب عليهم ولا الضالين فحفظ ذلك سمرة وانكر
عليه عمران بن حصين قال فكتبنا في ذلك الى ابي بن كعب وكان في كتابه اليهما او في رده عليهما ان سمرة قد حفظ قال الصدوق ره ان النبي
انما سكت بعد القراءة لئلا يكون التكبير موصولا بالقراءة وليكون بين القراءة والتكبير فصل وهذا يدل على انه لم يقل آمين بعد فاتحة الكتاب
سرا ولا جهرا لان المتكلم سرا او علانية لا يكون ساكتا وفي ذلك حجة قوية للشيعة على مخالفيهم في قولهم آمين بعد الفاتحة ولا قوة الا بالله **بيان**
قال الشهيد قدس سره في الذكرى يستحب السكوت اذا فرغ من الحمد والسورة فهما سكتتان لرواية اسحق بن عمار عن الصادق ع عن ابيه ع ان رجلين
من اصحاب رسول الله ص فكتبا الى ابي بن كعب كم كانت لرسول الله ص من سكتة قال كانت له سكتتان اذا فرغ من ام القرآن واذا فرغ من السورة و
في رواية حماد تقدير السكتة بعد السورة بنفس وقال ابن الجنيد روى سمرة وابي بن كعب عن النبي ص ان السكتة الاولى بعد تكبيرة الافتتاح والثانية
قبل الحمد ثم قال الظاهر استحباب السكوت عقيب الحمد في الاخريين قبل الركوع وكذا عقيب التسبيح **العلل** عن ابيه عن سعد عن عبد الله عن محمد
بن الوليد عن محمد بن الفضل عن سليمان بن ابي عبد الله ع قال صليت خلف ابي جعفر عليه السلام فقرأ بفاتحة الكتاب وآي من البقرة فجاء ابي فسأل
فقال يا بني انما صنع ذا ليفقهكم ويعلمكم **بيان** روى في التهذيب عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن ابان بن عثمان عن اسمعيل بن الفضل قال
صلى بنا ابو عبد الله ع او ابو جعفر ع فقرأ بفاتحة الكتاب وآخر سورة المائدة فلما سلم التفت الينا فقال اما اني انما اردت ان اعلمكم والظاهر

اختلفا في رسول الله صلى الله عليه وآله

باب القراءة وآدابها واحكامها

بن مسلم الخبر و سليمان لعله ابن عبد الله بن الحسن والمسئول عبد الله وابن زيد من النساخ والتعليم في الخبر الظاهر انه تعليم جواز الاكتفاء ببعض السورة وعدم وجوب تمامها او عدم وجوب السورة مطلقا كما فهمه الاكثر او تعليم التقية كما فهمه الشيخ ره ولا يخفى ما فيه اذ يفهم من كلامه انه لم يكن المقام مقام تقية وحمل الصلوة على وجه التقية في غير مقام التقية بعيد جدا الا ان يقال هو مبني على عدم وجوب تمام السورة وعدمه بل نقول لما كان في مقام التقية ينبغي ترك المستحب والاكتفاء بالبعض وحمله على النافلة يجوز الاقتداء فيها او صلوة الآيات في غاية البعد فالظاهر منه عدم وجوب تمام السورة مطلقا **العلل** عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسمعيل بن مرار عن يونس عن جماعة من اصحابنا قال سئل ابو عبد الله ع ما العلة التي من اجلها لا يحل للرجل ان يصلي وعلى شاربه الحنا قال لانه لا يتمكن من الدعاء والقراءة ومنه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد البرقي وغيره عن ابان عن مسمع بن عبد الملك قال سمعت ابا عبد الله ع يقول لا يصلي المختضب قلت جعلت فداك فلم قال انه محصور ومنه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع في حديث طويل يقول اقرأ سورة الجمعة والمنافقين فان قراءتهما سنة يوم الجمعة في الغداة والظهر والعصر ولا ينبغي لك ان تقرأ بغيرهما في صلوة الظهر يعني يوم الجمعة اماما كنت او غير امام **التوحيد والعيون** عن علي بن احمد الدقاق عن محمد بن جعفر الاسدي عن محمد بن اسمعيل البرمكي عن الحسين بن الحسن عن بكر بن زياد عن عبد العزيز بن المهتدي قال سألت الرضا ع عن التوحيد فقال كل من قرأ قل هو الله احد وآمن بها فقد عرف التوحيد قلت كيف نقرؤها قال كما يقرأ الناس وزاد فيه كذلك الله ربي **بيان** في اكثر كتب الحديث في هذا الخبر كذلك الله ربي ثلث مرات وعد الشهيد في النفلية من مستحبات القراءة قول كذلك الله ربي ثلث مرات خاتمة التوحيد واستدل عليه الشهيد الثاني في شرحها بهذه الرواية وبما رواه عبد الرحمن بن الحجاج عن الصادق ع ان اباه كان اذا قرأ قل هو الله احد وفرغ منها قال كذلك الله او كذلك الله ربي **العيون** عن محمد بن علي بن الشاه عن ابي بكر بن عبد الله النيسابوري عن عبد الله بن احمد الطائي عن ابيه وعن احمد بن ابراهيم الخوزي عن ابراهيم بن مروان عن جعفر بن محمد بن زياد عن احمد بن عبد الله الهروي وعن الحسين بن محمد الاشناني عن علي بن محمد بن مهرويه عن داود بن سليمان جميعا عن الرضا ع عن آبائه ع قال قال علي بن ابي طالب ع صلى بنا رسول الله ص صلوة السفر فقرأ في الاولى قل يا ايها الكافرون وفي الاخرى قل هو الله احد ثم قال قرأت لكم ثلث القرآن وربعه **صحيفة الرضا** بسنده عنه ع مثله **مجالس ابن الشيخ** عن ابيه عن المفيد عن ابن قولويه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن علي بن عمر العطار قال دخلت على ابي الحسن العسكري ع يوم الثلثاء فقال لم ارك امس قال كرهت الحركة في يوم الاثنين قال يا علي من احب ان يقيه الله شر يوم الاثنين فليقرأ في اول ركعة من صلوة الغداة هل اتى على الانسان ثم قرأ ابو الحسن عليه السلم فوقيهم الله شر ذلك اليوم ولقيهم نضرة وسرورا **الاحتجاج** قال كتب محمد الحميري الى القائم ع روي في ثواب القرآن في الفرائض وغيرها ان العالم ع قال عجبا لمن لم يقرأ في صلوته انا انزلناه في ليلة القدر كيف تقبل صلوته وروي ما زكت صلوة من لم يقرأ فيها قل هو الله احد وروي ان من قرأ في فرائضه الهمزة اعطي من الثواب قدر الدنيا فهل يجوز ان يقرأ الهمزة ويدع هذه السور التي ذكرناها مع ما قد روي انه لا تقبل صلوته ولا تزكو الا بهما التوقيع الثواب في السور على ما قد روي واذا ترك سورة مما فيها الثواب وقرئ قل هو الله احد وانا انزلناه لفضلهما اعطي ثواب ما قرء وثواب السورة التي ترك ويجوز ان يقرأ غير هاتين السورتين وتكون صلوته تامة ولكن يكون قد ترك الفضل **فلاح السائل** رأيت في كتاب مشايخ خواص من الشيعة لمولانا ابي الحسن علي بن محمد ومولانا الحسن بن علي العسكريين ع ما هذا لفظ السائل ولفظه ع ثم ذكر هذه الرواية بعينه الشيخ عن جماعة عن محمد بن احمد بن داود القمي عن محمد بن عبد الله الحميري مثله **بيان** لعله مخير بين قراءة القدر في الاولى والتوحيد في الثانية وبين العكس وهذا الخبر لا يدل على تعين الثاني كما توهم اذ الواو لا تدل على الترتيب لكنه ورد في الوجهين جميعا وقال الصدوق ره انما يستحب قراءة القدر في الاولى والتوحيد في الثانية لان القدر سورة النبي ص واهل بيته فيجعلهم المصلي وسيلة الى الله تع لانه بهم وصل الى معرفته واما التوحيد فالدعاء على اثرها مستجاب **الخصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن ايوب بن نوح عن عبد الله بن المغيرة عن معاذ بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال لا تدع ان تقرأ قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون في سبعة مواطن في الركعتين قبل الفجر وركعتي الزوال والركعتين بعد المغرب والركعتين في اول صلوة الليل وركعتي الاحرام وركعتي الفجر اذا اصبحت بها وركعتي الطواف قال الصدوق رضي الله عنه الامر بقراءة هاتين السورتين في هذه السبعة المواطن على الاستحباب لا على الوجوب **الهداية** عنه ع مرسلا مثله **بيان** قال في الذكرى من سنن القراءة اختيار ما تضمنته رواية معاذ بن مسلم وذكر الرواية ثم قال الشيخ وفي رواية اخرى انه يقرأ في هذا كله بقل هو الله احد في الاولى وفي الثانية بقل يا ايها الكافرون ثم يقرأ في الثانية قل هو الله احد هذا حكاية لكلام الشيخ ابي جعفر الكليني ره ولم يذكر اسناد الرواية انتهى وقال الشهيد الثاني قدس سره المراد بالاصباح بها ان يصلي بعد انتشار الصبح وظهوره كثيرا اذ قبله يستحب قراءة طوال المفصل فيها

كذلك الله ربي ح

باب القراءة وآدابها واحكامها

والآن هذا الاصباح فهو الحمرة او ما قاربه بحيث تطلع ولما ينفرع لان تاخيرها الى ذلك الوقت مكروه فاذا خاف الوصول اليه خففها لكنه
اذا وصل اليه بالفضل العيون عن تميم بن عبد الله القرشي عن ابيه عن احمد بن علي الانصاري عن رجاء بن ابي الضحاك قال كان الرضا ع في
طريق خراسان قراءته في جميع المفروضات في الاولى الحمد وانا انزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد الا في صلوة الغداة والظهر و
العصر يوم الجمعة فانه كان يقرء فيها بالحمد وسورة الجمعة والمنافقين وكان يقرء في صلوة العشاء الآخرة ليلة الجمعة في الاولى الحمد
وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسبح اسم ربك وكان يقرء في صلوة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس في الاولى الحمد وهل اتى على الانسان
وفي الثانية الحمد وهل اتيك حديث الغاشية وكان يجهر بالقراءة في المغرب والعشاء وصلوة الليل والشفع والوتر والغداة
ويخفي القراءة في الظهر والعصر وكان يسبح في الاخراوين يقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلاث مرات وكان قنوته
في جميع صلواته رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاجل الاكرم وكان اذا اقام في بلدة عشرة ايام صائما لا يفطر فاذا جن
الليل بدأ بالصلوة قبل الافطار وكان في الطريق يصلي فرايضه ركعتين ركعتين الا المغرب فانه كان يصليها ثلثا ولا يدع نافلتها
ولا يدع صلوة الليل والشفع والوتر وركعتي الفجر في سفر ولا حضر وكان لا يصلي من نوافل النهار في السفر شيئا وكان يقول بعد
كل صلوة يقصرها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلثين مرة ويقول هذا تمام الصلوة وما رايته صلى الضحى في سفر
ولا حضر وكان لا يصوم في السفر شيئا وكان ع يبدء في دعائه بالصلوة على محمد وآله ويكثر من ذلك في الصلوة وغيرها وكان يكثر بالليل
في فراشه من تلاوة القرآن فاذا مر باية فيها ذكر جنة او نار بكى وسال الله الجنة وتعوذ بالله من النار وكان ع يجهر ببسم الله الرحمن
الرحيم في جميع صلواته بالليل والنهار وكان اذا قرء قل هو الله احد قال سرا الله احد فاذا فرغ منها قال كذلك الله ربنا ثلثا وكان اذا
قرء قل يا ايها الكافرون قال في نفسه سرا يا ايها الكافرون فاذا فرغ منها قال ربي الله وديني الاسلام ثلثا وكان اذا قرء والتين
والزيتون قال عند الفراغ منها بلى وانا على ذلك من الشاهدين وكان اذا قرء لا اقسم بيوم القيمة قال عند الفراغ منها سبحانك اللهم
بلى وكان يقرء في سورة الجمعة قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة للذين اتقوا والله خير الرازقين وكان اذا فرغ من الفاتحة قال
الحمد لله رب العالمين فاذا قرء سبح اسم ربك الاعلى قال سرا سبحان ربي الاعلى واذا قرء يا ايها الذين آمنوا قال لبيك اللهم لبيك سرا
بيان ذكر الاكثر استحباب قراءة هل اتى في غداة الاثنين والخميس واسنده الى الشيخ وزاد الصدوق قراءة الغاشية في الثانية
وقال من قراهما وقاه الله شر اليومين والتسبيح في الاخراوين ليس فيه والله اكبر في اكثر النسخ لكنه في القديمة وانا ابنا ها ملحقة
في بعض النسخ الحديثة وقال في الذكرى من سنن القراءة اذا اختم والضحى وصلاها فليقل صدق الله وصدق رسوله واذا قرء الله
خير اما يشركون قال الله خير الله اكبر واذا قرء ثم الذين كفروا بربهم يعدلون قال كذب العادلون بالله واذا قرء الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا الآية
وكبره تكبيرا قال الله اكبر ثلثا وروى ذلك عمار عن الصادق ع قال وروى عبد الله المرادي عن الباقر ع ينبغي للعبد اذا صلى ان يرتل قراءته
واذا مر باية فيها ذكر الجنة والنار سال الله الجنة وتعوذ بالله من النار واذا مر بيا ايها الذين آمنوا قال لبيك ربنا قلت هذه الرواية
تدل على جواز التلبية في الصلوة ومثلها رواية ابي جرير عن الكاظم ع قال ان الرجل اذا كان في الصلوة فدعاه الوالد فليسبح فاذا
دعته الوالدة فليقل لبيك العيون ع عن علي بن عبد الله الوراق عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن حسان عن
ابي محمد النيلي عن الحسين بن عبد الله عن محمد بن علي بن شاهويه عن ابي الحسن الصائغ عن عمه قال خرجت مع الرضا ع الى خراسان فما
زاد في الفرائض على الحمد وانا انزلناه في الاولى والحمد وقل هو الله احد في الثانية قرب الاسناد عن محمد بن عبد الحميد وعبد الصمد
بن محمد معا عن حنان بن سدير قال صليت خلف ابي عبد الله ع المغرب فتعوذ باجهار اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم واعوذ
بالله ان يحضرون ثم جهر ببسم الله الرحمن الرحيم بيان قال في الذكرى من سنن القراءة الاستعاذة قبلها في الركعة الاولى خاصة من
كل صلوة ويستحب الاسرار بها ولو في الجهرية قاله الاكثر ونقل الشيخ فيه الاجماع منا وروى حنان بن سدير قال صليت خلف ابي عبد الله
فتعوذ باجهار ثم جهر ببسم الله الرحمن الرحيم وحمل على الجواز انتهى واقول لم اجد مستندا للاسرار والاجماع لم يثبت والرواية تدل على
استحباب الجهر خصوصا للامام لا سيما في المغرب اذ الظاهر اتحاد الواقعة في الروايتين ويؤيده عموم ما ورد في اجهار الامام في سائر
الاذكار الا ما اخرجه الدليل التوحيد عن احمد بن الحسن عن محمد بن سليمان عن محمد بن يحيى عن محمد بن عبد الله الرقاشي عن
جعفر بن سليمان عن يزيد الرشك عن مطرف بن عبد الله عن عمران بن حصين ان النبي ص بعث سرية واستعمل عليها عليا ع فلما
رجعوا سالهم فقالوا كل خير غير انه قرء بنا في كل الصلوة بقل هو الله احد فقال يا علي لم فعلت هذا فقال لحبي لقل هو الله احد
فقال النبي ص ما احببتها حتى احبك الله عز وجل مجمع البيان عن عمران مثله ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن

باب القراءة واجزائها واحكامها

٥٤٣

الوليد عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد الاشعري عن سهل بن الحسن عن محمد بن علي عن علي بن اسباط عن عمه يعقوب بن عبد الحميد (?) [illegible]

قال قال ابو عبد الله ع من قرأ قل هو الله احد وانا انزلناه في ليلة القدر وآية الكرسي في كل ركعة من تطوعه فقد فتح الله له باعظم اعمال نافلة

الادميين الا من اشبهه او زاد عليه كذا في ثواب الاعمال وفي امالي الصدوق عن ابي الحسن العسكري مثله وفلاح السائل باسناده الى التلعكبري

عن احمد بن علي الكليني عن محمد بن الحسن وغيره عن سهل عن محمد بن علي مثله اقول سيأتي في باب في فضائل السور عن الباقر ع انه

قال من قرأ سورة الدخان في فرائضه ونوافله بعثه الله من الامنين يوم القيمة واظله تحت عرشه وحاسبه حسابا يسيرا واعطاه كتابه بيمينه

وعنه ع قال من ادمن في فرائضه ونوافله قراءة سورة ق وسع الله عليه رزقه واعطاه كتابه بيمينه وحاسبه حسابا يسيرا وعن علي بن

الحسين ع قال من قرأ سورة الممتحنة في فرائضه ونوافله امتحن الله قلبه للايمان ونور له بصره ولا يصيبه فقر ابدا ولا جنون في بدنه ولا في ولده

وعن الباقر ع قال من قرأ سورة الصف وادمن قراءتها في فرائضه ونوافله صفه الله مع ملائكته وانبيائه المرسلين انشاء الله وعن الصادق ع قال من الواجب

على كل مؤمن اذا كان لنا شيعة ان يقرأ في ليلة الجمعة بالجمعة وسبح اسم ربك الاعلى وفي صلوة الظهر بالجمعة والمنافقين فاذا فعل ذلك فكانما يعمل

بعمل رسول الله ص وكان جزاؤه وثوابه على الله الجنة وعنه ع قال من قرأ سورة التغابن في فريضته كانت شفيعة له يوم القيمة وشاهد عدل عند من يجيز

شهادتها ثم لا يفارقها حتى يدخل الجنة وعنه ع قال من قرأ سورة الطلاق والتحريم في فريضته اعاذه الله من ان يكون يوم القيمة ممن يخاف او

يحزن وعوفي من النار وادخله الله الجنة بتلاوته اياهما ومحافظته عليهما لانهما للنبي ص وعنه ع قال من قرأ تبارك الذي بيده الملك في المكتوبة

قبل ان ينام لم يزل في امان الله حتى يصبح وفي امانه يوم القيمة حتى يدخل الجنة وعنه ع قال من قرأ سورة ن والقلم في فريضته او نافلته امنه

الله عز وجل من ان يصيبه فقر ابدا واعاذه اذا مات من ضمة القبر وعنه ع قال اكثروا من قراءة الحاقة فان قراءتها في الفرائض والنوافل من الايمان بالله

ورسوله لانها انما نزلت في امير المؤمنين ع ومعوية ولم يسلب قاريها دينه حتى يلقى الله عز وجل وعنه ع قال اي عبد قرأ انا ارسلنا نوحا محتسبا

صابرا في فريضة او نافلة اسكنه الله تعالى مساكن الابرار واعطاه ثلاث جنان مع جنته كرامة من الله وزوجه مائتي حوراء واربعة الاف ثيب

ان شاء الله وعنه ع قال من قرأ سورة المزمل في العشاء الاخرة او في اخر الليل كان له الليل والنهار شاهدين مع سورة المزمل واحياه الله حيوة طيبة

واماته ميتة طيبة وعن الباقر عليه السلام قال من قرأ في الفريضة سورة المدثر كان حقا على الله عز وجل ان يجعله مع محمد ص في درجته ولا يدركه

ابدا مع | في حيوة الدنيا شقاء وعنه ع قال من قرأ هل اتى على الانسان في كل غداة خميس زوجه الله من الحور ثمانمائة عذراء واربعة الاف ثيب

وحوراء من الحور العين وكان مع محمد ص وعن الصادق ع قال من قرأهما بين السورتين وجعلهما نصب عينيه في صلوة الفريضة والنافلة اذا السماء

انفطرت واذا السماء انشقت لم يحجبه الله من حاجة ولم يحجزه من الله حاجز ولم يزل ينظر الله اليه حتى يفرغ من حساب الناس وعنه ع قال من قرأ في الفريضة

ويل للمطففين اعطاه الله الامن يوم القيمة من النار ولم تره ولا يراها ولا يمر على جسر جهنم ولا يحاسب يوم القيمة وعنه ع قال من قرأ والسماء ذات

البروج في فرائضه فانها سورة النبيين كان محشره وموقفه مع النبيين والمرسلين وعنه ع قال من كانت قراءته في فرائضه بالسماء و

الطارق كانت له عند الله يوم القيمة جاه ومنزلة وكان من رفقاء النبيين واصحابهم في الجنة وعنه ع قال من قرأ سبح اسم ربك الاعلى في

فريضة او نافلة قيل له يوم القيمة ادخل من اي ابواب الجنان شئت انشاء الله وعنه ع قال من ادمن قراءة هل اتيك حديث الغاشية في

فريضة او نافلة غشاه الله برحمته في الدنيا والاخرة واتاه الامن يوم القيمة من عذاب النار وعنه ع اقرؤا سورة الفجر في فرائضكم و

نوافلكم فانها سورة الحسين بن علي ع من قرأها كان مع الحسين ع يوم القيمة في درجته من الجنة ان الله عزيز حكيم وعنه ع قال من كان قراءته

في فريضته لا اقسم بهذا البلد كان في الدنيا معروفا انه من الصالحين وكان في الاخرة معروفا ان له من الله مكانا وكان يوم القيمة من

رفقاء النبيين والشهداء والصالحين وعنه ع قال من قرأ والتين في فرائضه ونوافله اعطي من الجنة حتى يرضى انشاء الله وعنه ع قال من قرأ

انا انزلناه في ليلة القدر في فريضة من فرائض الله نادى مناد يا عبد الله غفر الله لك ما مضى فاستانف العمل وعنه ع قال لا تملوا من قراءة

اذا زلزلت الارض فان من كانت قراءته في نوافله لم يصبه الله عز وجل بزلزلة ابدا ولم يمت بها ولا بصاعقة ولا بافة من افات الدنيا فاذا مات

امر به الى الجنة فيقول الله عز وجل عبدي ابحتك جنتي فاسكن منها حيث شئت وهويت لا ممنوعا ولا مدفوعا وعنه ع قال من قرأ سورة الهيكم

التكاثر في فريضة كتب الله له ثواب اجر مائة شهيد ومن قرأها في نافلة كتب له ثواب خمسين شهيدا وصلى معه في فريضته اربعون صفا

من الملائكة وعنه ع قال من قرأ والعصر في نوافله بعثه الله يوم القيمة مشرقا وجهه ضاحكا سنه قريرا عينه حتى يدخل الجنة وعنه ع قال

من قرأ ويل لكل همزة في فرائضه نفت عنه الفقر وجلبت عليه الرزق وتدفع عنه ميتة السوء وعنه ع قال من قرأ في فرائضه الم تر كيف فعل ربك

شهد له يوم القيمة كل سهل وجبل ومدر بانه كان من المصلين وينادي له يوم القيمة مناد صدقتم على عبدي قبلت شهادتكم له وعليه

ادخلوه الجنة [illegible] من احبه [illegible] اقول تقدم ذكر هذا الخبر من قراء سورة الفيل فانها مع الايلاف

باب القراءة وآدابها وأحكامها

واحد ع

في ركعة فريضة فانهما جميعا سورة ولا يجوز التفرد بواحدة منهما في ركعة فريضة ومن ثواب الاعمال قال من قرأ سورة تبارك الذي بيده الملك
في فريضة ونوافله كان فيمن قبل الله عز وجل صلوته وصيامه ولم يحاسبه بما كان منه في الحيوة الدنيا ومنه عليه السلام قال من كان يقرأ انا
اعطيناك الكوثر في فرائضه ونوافله سقاه الله من الكوثر يوم القيمة وكان محدثه عند رسول الله صلى الله عليه وآله في اصل طوبى ومنه عليه السلام قال من قرأ
قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد في فريضة من الفرائض غفر الله له ولوالديه وما ولدا وان كان شقيا محي من ديوان الاشقياء واثبت
في ديوان السعداء واحياه الله سعيدا وأماته شهيدا وبعثه شهيدا ومنه عليه السلام قال من قرأ اذا جاء نصر الله والفتح في نافلة او فريضة نصره الله
على جميع اعدائه وجاء يوم القيمة ومعه كتاب ينطق قد اخرجه الله من جوف قبره فيه امان من جسر جهنم ومن النار ومن زفير جهنم فلا يمر على
شيء يوم القيمة الا بشره واخبره بكل خير حتى يدخل الجنة ويفتح له في الدنيا من اسباب الخير ما لم يتمن ولم يخطر على قلبه ومنه عليه السلام قال من مضى به
يوم واحد فصلى فيه خمس صلوات ولم يقرأ فيها بقل هو الله احد قيل له يا عبد الله لست من المصلين ومنه عليه السلام قال من مضت له جمعة ولم يقرأ
فيها بقل هو الله احد ثم مات مات على دين ابي لهب **بيان** جميع هذه الاخبار مأخوذة من تفسير الحسن بن علي بن ابي حمزة والخبران
الاخيران ظاهرهما وجوب قراءة التوحيد في الجملة في الصلوة وغيرها ولم ار قائلا به ولعله لضعف سندهما عندهم والاحوط العمل
بهما **المحاسن** عن ابن محبوب عن جميل عن ابي جعفر عليه السلام قال ايما مؤمن حافظ على صلوة الفريضة فصلاها لوقتها فليس هو من الغافلين فان
قرأ فيها بمائة آية فهو من الذاكرين ومنه عن ابيه عن ابراهيم بن اسحق عن ابي عثمان العبدي عن الصادق عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
قراءة القرآن في الصلوة افضل من قراءة القرآن في غير الصلوة **فقه الرضا** عليه السلام قال عليه السلام لا تقرأ في صلوة الفريضة والضحى وألم نشرح وألم
تر كيف ولايلاف ولا المعوذتين فانه قد نهى عن قراءتهما في الفرائض لانه روي ان والضحى وألم نشرح سورة واحدة وكذلك ألم تر كيف ولايلاف
سورة واحدة وان المعوذتين من الرقية ليستا من القرآن ادخلوها في القرآن وقيل ان جبرئيل علمهما رسول الله صلى الله عليه وآله فان اردت قراءة بعض
هذه السور الاربع فاقرأ والضحى وألم نشرح ولا تفصل بينهما وكذلك ألم تر كيف ولايلاف واما المعوذتان فلا تقرأهما في الفرائض ولا بأس
في النوافل وقال العالم عليه السلام اقرأ في صلوة الغداة المرسلات واذا الشمس كورت ومثلهما من السور وفي الظهر اذا السماء انفطرت واذا زلزلت و
مثلهما وفي العصر العاديات والقارعة ومثلهما وفي المغرب التين وقل هو الله احد ومثلهما وفي يوم الجمعة وليلة الجمعة سورة الجمعة والمنافقين
وقال عليه السلام ولا تقرأ في المكتوبة سورة ناقصة ولا بأس في النوافل وقال العالم عليه السلام لا تجمع بين السورتين في الفريضة وسئل عن رجل يقرأ في المكتوبة
نصف السورة ثم ينسى فيأخذ في الاخرى حتى يفرغ منها ثم يذكر قبل ان يركع قال لا بأس به وتقرأ في صلواتك كلها يوم الجمعة وليلة الجمعة
سورة الجمعة والمنافقين وسبح اسم ربك الاعلى وان نسيتها او في واحدة منها فلا اعادة عليك فان ذكرتها من قبل ان تقرأ نصف سورة
فارجع الى سورة الجمعة وان لم تذكرها الا بعد ما قرأت نصف سورة فامض في صلوتك **بيان** كون السور الاربع اثنتين سبق
الكلام فيه واما النهي عن قراءة المعوذتين في الفريضة فلعله محمول على التقية قال في الذكرى اجمع علماؤنا واكثر العامة على ان المعوذتين
بكسر الواو من القرآن العزيز وانه يجوز القراءة بهما في فرض الصلوة ونفلها وعن ابن مسعود انهما ليستا من القرآن وانما انزلتا لتعويذ الحسن
والحسين عليهما السلام وخلافه انقرض واستقر الاجماع الآن من الخاصة والعامة على ذلك انتهى وقوله عليه السلام فيأخذ في الاخرى موافق لما رواه الشيخ في الصحيح
عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يقرأ في المكتوبة بنصف السورة ثم ينسى فيأخذ في اخرى حتى يفرغ منها ثم يذكر قبل ان يركع قال يركع ولا يضره
اقول يحتمل الخبر وجهين الاول انه نسي ما بدأ به فقرأ سورة اخرى واتمها فيدل على انه لا بأس بالعدول عن سورة الى اخرى نسيانا وان بلغ
النصف الثاني ان نسي فقرأ النصف الآخر من سورة اخرى فيدل على عدم وجوب سورة كاملة ولعله الاظهر في الخبر وان كان حمله على الاول
اوفق بما مر وقال في الذكرى هذا الادلة الرضوية على اعتبار النصف مفهوم الاسم ليس بحجة نعم يظهر منه على بعد استحباب قراءة السور الثلث
او سبح اسم ربك الاعلى لعل الواو بمعنى او ولذا قرأ في الثانية في بعضها المنافقين وفي بعضها الاعلى كما عرفت والخبر الاخير يدل على عدم
مجاوزة النصف في العدول **مصباح الشريعة** قال الصادق عليه السلام من قرأ القرآن ولم يخضع له ولم يرق قلبه ولا يكتسي حزنا ووجلا في سره فقد
استهان بعظيم شأن الله تعالى وخسر خسرانا مبينا فقارئ القرآن يحتاج الى ثلثة اشياء قلب خاشع وبدن فارغ وموضع خال فاذا خشع لله قلبه
فر منه الشيطان الرجيم قال الله عز وجل فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم واذا تفرغ نفسه من الاسباب تجرد قلبه للقراءة
فلا يعترضه عارض فيحرمه بركة نور القرآن وفوائده واذا اتخذ مجلسا خاليا واعتزل من الخلق بعد ان اتى بالخصلتين الاوليين استأنس روحه
وسره بالله ووجد حلاوة مخاطبات الله عز وجل عباده الصالحين وعلم لطفه بهم ومقام اختصاصه لهم بفنون كراماته وبدايع اشاراته
فاذا شرب كأسا من هذا المشرب لا يختار على ذلك الحال حالا ولا على ذلك الوقت وقتا بل يؤثره على كل طاعة وعبادة لان فيه
المناجاة مع الرب بلا واسطة فانظر كيف تقرأ كتاب ربك ومنشور ولايتك وكيف تجيب اوامره ونواهيه وكيف تمتثل حدوده فانه كتاب

عزيز

باب القراءة وآدابها واحكامها

عز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد عن تلك تنبيه الا وقف عند وعده ووعيده وتفكر في امثاله ومواعظه واعذر
ان ينتفع من الفضل حروفه واضاعة حدوده السرائر نقلا من كتاب حريز قال قال ابو جعفر ع لا تقرن بين سورتين في الفريضة في ركعة
فانه افضل وقال قال زرارة قال ابو جعفر ع لا قران بين سورتين في ركعة ولا قران بين اسبوعين في فريضة ونافلة ولا قران بين الصومين
ولا قران بين صلوتين ولا قران بين فريضة ونافلة فلاح السائل روى ابو المفضل محمد بن عبد الله عن جعفر بن محمد بن مسعود العياشي
عن ابيه عن جعفر بن احمد عن العمركي عن يعقوب بن يزيد عن احمد بن عبدوس عن محمد بن زاذان عن محمد بن الفرج انه كتب الى الرجل ع يسأله عما
يقرء في الفرائض وعن افضل ما يقرء به فيها فكتب ع ان افضل ما يقرء في الفرائض انا انزلناه في ليلة القدر وقل هو الله احد كتاب
المسائل لعلي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عمن ترك القراءة ما حاله قال ان كان متعمدا فلا صلوة له وان كان نسي فلا باس منه
قال سألته عن الرجل يفتتح السورة فيقرء بعضها ثم يخطئ فيأخذ في غيرها حتى يختمها ثم يعلم انه قد اخطأ هل له ان يرجع في الذي فتح وان كان
قد ركع وسجد قال ان كان لم يركع فليرجع ان احب وان ركع فليمض وسألته عن الرجل يخطئ في قراءته هل له ان ينصت ساعة ويتذكر قال لا
باس وسألته عن الرجل يقرء في صلوته هل يجزيه ان لا يخرج وان يتوهم توهما قال لا باس الهداية قال الصادق ع لا تقرن بين السورتين
في الفريضة فاما في النافلة فلا باس ولا تقرء في الفريضة شيئا من العزائم الاربع وهي سجدة لقمان وحم السجدة والنجم وسورة اقرأ باسم ربك
ولا باس ان تقرأهما في النافلة وموسع عليك اي سورة قرأت في فرائضك الا اربع سور وهي والضحى والم نشرح في ركعة لانهما جميعا سورة
واحدة ولايلاف والم تر كيف في ركعة لانهما جميعا سورة واحدة ولا تنفرد بواحدة من هذه الاربع سور في ركعة فريضة الخرائج للراوندي باسناده
عن داود الرقي قال صليت صلوة الفجر خلف القائم ع فقرأ في الركعة الاولى الحمد والضحى وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد ثم قنت تمام الخبر في
باب معجزاته ع المعتبر والمنتهى نقلا من جامع احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن المفضل قال سمعت ابا عبد الله ع يقول لا تجمع بين سورتين
في ركعة واحدة الا الضحى والم نشرح وسورة الفيل ولايلاف قريش مجمع البيان نقلا من تفسير العياشي عن المفضل بن صالح مثله بيان
المشهور بين الاصحاب كون الضحى والم نشرح سورة واحدة وكذا الفيل ولايلاف ونسبه المحقق الى رواية الاصحاب قال الشيخ في الاستبصار
هاتان السورتان يعني الضحى والم نشرح سورة واحدة عند ال محمد عليه وعليهم السلام وينبغي ان يقرأهما موضعا واحدا ولا يفصل بينهما
ببسم الله الرحمن الرحيم في الفرائض وقال في التهذيب وعندنا انه لا يجوز قراءة هاتين السورتين الا في ركعة وهو مشعر بالاتفاق عليه واختلفوا في
انه هل يقرأ بينهما البسملة ام لا والاكثر على ترك البسملة وليس في الروايات دلالة على كونهما سورة واحدة الا ما ورد في فقه الرضا ويمكن العمل
لقلة منه وبتعضد بغيره ولكن سيأتي بعض الروايات المرسلة الدالة على ذلك وغاية ما يدل عليه غيرها من الروايات جواز الجمع بينهما في ركعة واما
اما عدم جواز الانفراد باحدهما فلا يظهر منها وخبر الخرائج يدل على الجواز ويدل عليه ايضا ما رواه الشيخ في الصحيح عن زيد الشحام قال صلى بنا
ابو عبد الله ع فقرأ بنا بالضحى والم نشرح وحمله الشيخ على ان المراد انه قرأهما في ركعة ولا يخفى بعده ويؤيده ما رواه ايضا في الصحيح عن زيد الشحام
قال صلى ابو عبد الله ع فقرأ في الاولى والضحى وفي الثانية الم نشرح وحمله الشيخ على النافلة ويعاضد الخبرين مع تعاضدهما بعد هذا الحمل
وقال في المعتبر بعد ايراد رواية البزنطي المتقدمة وما رواه الشيخ في الصحيح عن زيد الشحام قال صلى بنا ابو عبد الله ع الفجر فقرأ الضحى والم نشرح
في ركعة واحدة ما تضمنته الروايتان دال على الجواز وليس بصريح في الوجوب الذي ادعوه وهل تعاد البسملة في الثانية قال الشيخ في التبيان
لا وقال بعض المتأخرين تعاد لانها اية من كل سورة والوجه انهما ان كانتا سورتين فلابد من اعادة البسملة وان كانتا سورة واحدة كما ذكره علم
الهدى والمفيد وابن بابويه فلا اعادة للاتفاق على انهما ليستا ايتين من سورة واحدة وانما قال الاشبه انهما لا تعاد لان المسند التمسك
بعينه مسلمة في المذهب وهي ان البسملة اية من كل سورة فيتقدر كونهما سورة واحدة يلزم عدم الاعادة ولقائل ان يقول لا نسلم انهما
سورة واحدة بل لم لا يكونان سورتين وان لزم قراءتهما في الركعة الواحدة على ما ادعوه ويطالب بالدلالة على كونهما سورة واحدة وليس قراءتهما
في الركعة الواحدة دالة على ذلك وقد تضمنت رواية المفضل تسميتهما سورتين ونحن فقد بينا ان الجمع بين السورتين في الفريضة مكروه
فيستثنيان في الكراهة انتهى ولا يخفى حسنه ومتانته وغرابة اختلاف الروايات الثلث المنتهية الى الشحام في قضية واحدة وحكم واحد
مجمع البيان روى اصحابنا ان الضحى والم نشرح سورة واحدة وكذا سورة الم تر كيف ولايلاف قريش قال وروى العياشي عن ابي العباس
عن احدهما ع قال الم تر كيف فعل ربك ولايلاف قريش سورة واحدة قال وروي ان ابي بن كعب لم يفصل بينهما في مصحفه ثواب
الاعمال من قرأ سورة الفيل فليقرأ معها لايلاف فانهما جميعا سورة واحدة الشرائع روى اصحابنا ان الضحى والم نشرح سورة
واحدة وكذا الفيل ولايلاف تفسير الامام والعيون ومجالس الصدوق عن ابي محمد العسكري ع قال قال امير المؤمنين ع ان بسم الله الرحمن
الرحيم آية من فاتحة الكتاب وهي سبع ايات تمامها بسم الله الرحمن الرحيم ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد عن عبد الله عن يعقوب بن يزيد

عن ابن

باب القراءة وآدابها وأحكامها

عن ابي بصير عن هشام او بعض اصحابنا عن حفص عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قرأ سورة الرحمن فقال عند كل فبأي آلاء ربكما تكذبان لا بشيء من آلائك
رب اكذب فان قرأها ليلا مات شهيدا وان قرأها نهارا مات شهيدا ومنه عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسمعيل
بن مهران عن الحسن بن علي بن ابي حمزة عن علي بن مجزءة عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا قرأتم تبت يدا ابي لهب [فادعوا على ابي لهب صح] فانه كان من المكذبين
الذين يكذبون بالنبي صلى الله عليه وآله وبما جاء من عند الله **دعائم الاسلام** عن جعفر بن محمد عليه السلام قال تعوذ بعد التوجه من الشيطان تقول اعوذ بالله
السميع العليم من الشيطان الرجيم وعن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله كيف تقرأ اذا قمت في الصلوة قال قلت الحمد لله رب
العالمين قال قل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وروينا عنهم صلوات الله عليهم انهم قالوا ابعد بسم الله الرحمن الرحيم في كل ركعة
بفاتحة الكتاب يقرؤ في الركعتين الاوليين من كل صلوة بعد فاتحة الكتاب بسورة وجوزوا ان يقرأ بعد قراءة فاتحة الكتاب آمين كما تقول
العامة قال جعفر بن محمد انما كانت النصارى تقولها وعنه عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تزال امتي بخير وعلى شريعة من دينها حسنة جميلة ما
لم يتخطوا القبلة باقدامهم ولم ينصرفوا قياما كفعل اهل الكتاب ولم تكن ضجة بآمين وروينا عن جعفر بن محمد انه قال يقرأ في الظهر والعشاء
الآخرة مثل والمرسلات واذا الشمس كورت وفي العصر والعاديات والقارعة وفي المغرب مثل قل هو الله احد واذا جاء نصر الله وفي الفجر
اطول من ذلك وليس في هذا شيء موقت وقد ذكرنا ما ينبغي من التخفيف في صلوة الجماعة وان يصلي بصلوة اضعفهم لان منهم ذا الحاجة
والعليل والضعيف وان الفضل لمن صلى وحده وقدر على التطويل ان يطول ولا بأس ان يقرأ في الفجر بطوال المفصل وفي الظهر والعشاء
الآخرة باوساطه وفي العصر والمغرب بقصاره وروينا عن جعفر بن محمد انه قال من بدأ بالقراءة في الصلوة بسورة ثم رأى ان يتركها ويأخذ
في غيرها فله ذلك ما لم يأخذ في نصف السورة الاخرى الا ان يكون بدأ بقل هو الله احد فانه لا يقطعها وكذلك سورة الجمعة او سورة المنافقين
في الجمعة لا يقطعها [الى غيرها وان بدأ بقل هو الله احد قطعها ورجع الى صح] وكذلك سورة الجمعة او سورة المنافقين في صلوة الجمعة يوم الجمعة خاصة وروينا عنه عن ابيه عن آبائه عن علي صلوات الله عليهم
ان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى ان يقرأ في صلوة فريضة باقل من سورة ومن ها هنا نهى عن تبعيض السور في الفرائض وكذلك لا يقرن فيها بين سورتين بعد فاتحة
الكتاب ورخص في التبعيض للقرآن في النوافل وروينا عن علي عليه السلام انه سئل عن قول الله عز وجل ورتل القرآن ترتيلا قال بينه تبيينا ولا
تنثره نثر الدقل ولا تهذه هذ الشعر قفوا عند عجائبه حركوا به القلوب ولا يكن هم احدكم آخر السورة وعن جعفر بن محمد عليه السلام انه قال القراءة
في الصلوة سنة وليست من فرائض الصلوة فمن نسي القراءة لم يكن عليه اعادة ومن تركها متعمدا لم تجز صلوته لانه لا يجوز تعمد ترك
السنة قال وادنى ما يجزي في الصلوة تكبيرة الافتتاح والركوع والسجود ومن غفل ان يتعمد لشيء مما امر عليه من حدود الصلوة ومن
تركها القراءة [illegible] الصلوة ومن نسي فلا شيء عليه لو صحيح ما لم يتخط القبلة لعل المراد النهي عن المشي في اثناء الصلوة الى القبلة
ثم الرجوع الى موضعه واما آمين [illegible] العرب بها [illegible] بالمد والقصر [illegible] المد [illegible] عن الواحدي في الوسيط انه من
اسماء الله تعالى ومعناه اللهم استجب او كذلك فليكن او كذلك فافعل وقال الجوهري هو اسم مبني على الفتح ومعناه اللهم استجب وقيل
معناه كذلك فليكن يعني الدعاء قال الزمخشري انه صوت سمي به الفعل الذي هو استجب انتهى والمشهور بين الاصحاب تحريمه وبطلان الصلوة
به ونقل الشيخان وجماعة اجماع الاصحاب عليه وقال الصدوق ره لا يجوز ان يقول بعد فاتحة الكتاب آمين لان ذلك كان يقوله
النصارى ونقل عن ابن الجنيد انه جوز التأمين عقيب الحمد وغيرها وقال الشيخ المحقق في المعتبر وبعض المتأخرين والاول احوط بل اقوى اذا
كان بعد الحمد وقصد استحبابه على الخصوص واما في القنوت وسائر الاحوال فالاحوط تركه وان كان في الحكم بالتحريم والابطال اشكال
وقال في النهاية في حديث ابن مسعود هذا كهذ الشعر ونثرا كنثر الدقل اراد لا تهذ القرآن هذا فتسرع فيه كما تسرع في قراءة الشعر والهذ
سرعة القطع والدقل ردي التمر اي كما يتساقط الرطب اليابس من العذق اذا هز انتهى اقول يحتمل تلك الفقرتين على الاسراع ويمكن حمل
نثر الدقل في رواية الكتاب على كثرة التأني والفصل بين الحروف كثيرا فيكون كالدقل الساقط واحد هاهنا واخرى في موضع آخر فان التأسيس
اولى من التأكيد والمراد بالسنة ههنا ما ظهر وجوبه منها كما مر مرارا **كتاب العلل** لمحمد بن ابراهيم قال قوله اعوذ بالله اي امتنع واحتمي
بالله من الشيطان الرجيم ومعنى الرجيم اي الملكين رجمه بالنجوم والدليل على ذلك قول الله عز وجل ولقد جعلنا في السماء بروجا وزيناها
للناظرين وحفظناها من كل شيطان رجيم اي يرجم بالنجوم وحدثني ابي عن حماد عن محمد بن ابراهيم عن يونس عن علي بن يحيى عن ابي بصير عن ابي
بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن تفسير بسم الله الرحمن الرحيم فقال الباء بهاء الله والسين سناء الله والميم ملك الله والله اله كل شيء
والرحمن بجميع خلقه والرحيم بالمؤمنين خاصة وقال الاسم اسماء الرحمن الرحيم احق ما جهر به في الصلوة لقول الله عز وجل واذا ذكرت ربك في
القرآن وحده ولوا على ادبارهم نفورا وعنه قال تفسير الحمد لله رب العالمين الحمد يعني الشكر لله وهو امر بلفظ خبر والامر ضمير فيه ومعناه
قل الحمد لله ورب العالمين ومعنى تبارك وتعالى في العالمين كل مخلوق خلقه الله الرحمن بجميع خلقه الرحيم بالمؤمنين خاصة مالك يوم الدين يعني

ونصبه على المصدر نهايه

باب القراءة وآدابها وأحكامها

يوم حساب حجة الدليل على ذلك قوله وقالوا يا ويلنا هذا يوم الدين يعني يوم الحساب بالمجازات إياك نعبد مخاطبة من رسول الله ص لله عز وجل
وإياك نستعين مثل ذلك اهدنا الصراط المستقيم حدثني أبي عن حماد عن حماد بن عيسى عن الحلبي عن أبي عبد الله ع قال الصراط المستقيم
أمير المؤمنين ع صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين يعني اليهود والنصارى وصنف أبو عبد الله ع فقال الع
سنة صعود وألف سنة هبوط والفسنة هذا الخلق ما نزل على رسول الله ص بمكة بعد ان بني الحمد ومنه قال تفسير إنا أنزلناه في ليلة
القدر قال القمي نزل القرآن في ليلة القدر إلى البيت المعمور جملة ثم نزل من البيت المعمور على رسول الله ص في طول عشرين سنة وما
أدراك ما ليلة القدر ومعنى ليلة القدر أن الله تبارك وتعالى يقدر فيها الآجال والأرزاق وما يكون في السنة من موت أو حياة
أو جدب أو خصب أو شدة أو رخاء أو خير أو شر تنزل الملائكة على إمام الزمان مع روح القدس في قوله تبارك وتعالى تنزل الملائكة والروح
فيها بإذن ربهم ويقضون ما كتبوه إلى الإمام ويلقي الله ذلك إلى رسول الله ص ثم إلى أمير المؤمنين ثم إلى الأئمة ع واحدا بعد واحد حتى
يلقوه إلى الإمام وقوله ليلة القدر خير من ألف شهر قال إن رسول الله ص رأى في نومه كأن قرودا تصعد منبره فغمه ذلك فأنزل الله عز
وجل إنا أنزلناه في ليلة القدر وما أدراك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من ألف شهر تملكها بنو أمية ليس فيها ليلة القدر
قوله من كل أمر سلام قال تحية للإمام يحيى بها إلى أن يطلع الفجر هي حتى مطلع الفجر يعني هذه الليلة ومنه قال تفسير قل هو الله أحد كان
سبب نزول سورة الإخلاص أن اليهود سألوا رسول الله ص عن نسبة الله عز وجل فأنزل الله جل وعز هو الله الأحد الواحد الصمد الذي لم يلد
ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد معنى الأحد أي أنه ليس بمعنى أبعاض ولا جوارح مختلفة متفقة وليس فيه جوانب ولا أطراف ومعنى
الواحد أنه نوع واحد بلا اختلاف والصمد الذي لا مدخل فيه لم يلد أي لم يحدث مثل حدث الإنسان ولم يولد أي لم يتحلل منه شيء ولم
يكن له كفوا أحد أي ليس له كفو ولا نظير ومنه قال تفسير قل يا أيها الكافرون وكان سبب نزولها أن قريشا قالت لرسول الله ص تعبد
آلهتنا سنة ونعبد إلهك سنة وتعبد آلهتنا شهرا ونعبد إلهك شهرا فأنزل الله عز وجل قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ولا
أنتم عابدون ما أعبد ولا أنا عابد ما عبدتم ولا أنتم عابدون ما أعبد لكم دينكم ولي دين الإسلام ثلثا ومنه قال أقل ما يجب في
الصلوة من القرآن الحمد وسورة ثلث آيات منه قال علة إسقاط بسم الله الرحمن الرحيم من سورة براءة أن البسملة أمان والبراءة كانت
إلى المشركين فأسقط منها الأمان بيان في القاموس قوس حد الكراب نظامن احكم يشبهها قوله ثلث آيات لعل المراد به سوى
البسملة فإن أقصر السور الكوثر ومع البسملة أربع آيات المعتبر نقلا من جامع البزنطي عن عبد الكريم بن عمرو عن محمد الحلبي عن أبي عبد الله
قال سألته عن قول الله عز وجل فرضت من قراءة الكتاب قال لا السرائر نقلا من كتاب النوادر لمحمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن
صفوان عن عبد الله بن بكير عن زرارة عن أبي جعفر ع قال إنما يكره أن يجمع بين السورتين في الفريضة فأما في النافلة فلا بأس ومنه
من الكتاب المذكور عن الحسين بن سعيد عمن ذكره عن أبان عن عمر بن يزيد قال قلت لأبي عبد الله أقرأ سورتين في ركعة قال نعم قلت أليس
يقال أعط كل سورة حقها من الركوع والسجود فقال ذلك في الفريضة فأما في النافلة فلا بأس العلل والعيون عن عبد الواحد
بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن الرضا ع قال فإن قال فلم أمروا بالقراءة في الصلوة قيل لئلا يكون القرآن
مهجورا مضيعا وليكون محفوظا مدروسا فلا يضمحل ولا يجهل فإن قال فلم بدأ بالحمد في كل قراءة دون سائر السور قيل لأنه ليس
شيء من القرآن والكلام جمع فيه من جوامع الخير والحكمة ما جمع في سورة الحمد وذلك أن قوله الحمد لله إنما هو أداء لما أوجب الله على خلقه من
الشكر وشكر لما وفق عبده للخير رب العالمين تمجيد له وتحميد وإقرار بأنه هو الخالق المالك لا غيره الرحمن الرحيم استعطاف وذكر لآلائه ونعمائه
على جميع خلقه مالك يوم الدين إقرار بالبعث والحساب والمجازاة وإيجاب له ملك الآخرة كما أوجب له ملك الدنيا إياك نعبد رغبة
وتقرب إلى الله عز وجل وإخلاص بالعمل له دون غيره وإياك نستعين استزادة من توفيقه وعبادته واستدامة لما أنعم عليه ونصره اهدنا
الصراط المستقيم استرشاد لدينه واعتصام بحبله واستزادة في المعرفة بربه وبعظمته وكبريائه صراط الذين أنعمت عليهم توكيد في السؤال والرغبة
وذكر لما تقدم من نعمه على أوليائه ورغبة في مثل تلك النعم غير المغضوب عليهم استعاذة من أن يكون من المعاندين الكافرين المستخفين به
وبأمره ونهيه ولا الضالين اعتصام من أن يكون من الضالين الذين ضلوا عن سبيله من غير معرفة وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا فقد اجتمع فيه
من جوامع الخير والحكمة في أمر الآخرة والدنيا ما لا يجمعه شيء من الأشياء تبيين قوله ع لئلا يكون القرآن مهجورا أي لو لم يجب قراءته في
الصلوة لتركه أكثر الناس إلا في المندوبات وليكون محفوظا أي يحفظ الحروف والألفاظ والإعراب عن التغيير والأحكام التي اشتمل القرآن عليها وذلك أن
قوله الحمد لله إنما هو أداء لما أعلم الله سبحانه خير عبيده من الإتيان بحمد حمد نفسه به لا من خلقه وأنه تم علمهم أن يشكروه لما لم يعرفوا من وجه
شكره وشكره ونعمته وذكر شكر بعض محامد النعمة أي شكرا له على جميع نعمه لا سيما نعمة التوفيق للمبادرة بحمده وحمد التحميد كما يدل على النعمة لا الشر

علي حمد المطلق
الصبية كرابطه

باب القراءة وآدابها وأحكامها

عليه الطاهرة ولقنا الاقرار بالتوحيد فلان العالم ما يعلم به الصانع وهو كل ما سوى الله وجمع ليشمل جميع انواعه فاذا كان مستحقا لجميع
ومدبرهم ومربيهم فيكون هو الواجب عبرة من اثار ربوبيته والاستعطاف لان ذكره تعالى بالرحمانية والرحيمية نوع من طلب الرحمة بل اكمله ولذلك
اشار الشهيدان رفع الله درجتهما في النفلية وشرحها الى ما احتوى عليه هذا الجزء من الحكم والفوائد بذكر كلامهما لا ايضاحه فالاولى منه تسمية
التوفيق للشكر منذ اول الفاتحة وعند كل شكر لان التوفيق لقوله الحمد لله المشتمل على عز اشتغالي وجلائل الشكر نعمة من الله تعالى على الشاكر
وفقه لها يتطلبها الشكر لهذه النعمة الشريفة وليستحضر ان جملة الافراد المحمود عليها والنعم الظاهرة والباطنة عليه كلها من الله تعالى اما بواسطة (او بغير واسطة)
فان الواسطة منها كلمة شجرة من شجرات جوده ونفحة من نفحات فضله لينا سبكون جملة الحمد لله الجواد ويطابق المعنى المدلول عليه بلا اعتقاد
واستحضار التوحيد الحقيقي عند قوله رب العالمين حيث وصفه بكونه ربا ومالكا لجميع العالمين من الانس والجن والملائكة وغيرهم وليستحضر
التمجيد وهو الانتساب الى المجد والكرم وذكر الآلاء وهي هنا النعم العامة على جميع الخلق عند الرحمن الرحيم الدالين على انه منه النعم الدقيقة والجليلة
على القوابل في الدنيا والآخرة اذ كل من نسب اليه الرحمة فهو مستفيض من لطفه وانعامه ومرجع الكل الى ساحل جوده وكرامه وعند ملك
يبعث الرجاء وهو احد المقامين العليين واستحضار الاختصاص بنعمة الخلق والملك عند مالك يوم الدين فانه وان كان مالكا لغيره من
الايام وغيرها الا انه ربما يظهر على الجاهل مشاركة غيره بواسطة تغلب ظاهري بخلاف ذلك اليوم فانه المنفرد فيه بمفوضية الامور وحجة للملك
بغير منازع لمن الملك اليوم لله الواحد القهار مع استحضار البعث والجزاء والحساب ملك الآخرة الواقعة في ذلك اليوم فيبعث له باب
الخوف وهو المقام الثاني فيثبت في القلب لطرفيه وعدم المعارض له فيغلب على الرجاء وهي الحالة اللائقة بالسالكين عند المحققين وفي
هذا الترتيب العجيب اشارة الى برهانه ليعلم ان هذه الاوصاف الثلاثة جامعة لمراتب الوجود من ابتدائه الى انتهائه متصلا باليوم الآخر الذي
هو الغاية الدائمة فالاول اشارة الى صنعة الابداع والايجاد ومواد النعم المستمرة للعهد والوصفان الوسطان اشارة الى حالة دوامه
ما يشتمل عليه من النعم في حال البقاء والثالث اشارة الى آخرها الانوي نهاية امره التي لا آخر لها وحقيق لمن جرت عليه هذه الاوصاف
من كونه موجدا منعما بالنعم كلها ظاهرها وباطنها عاجلها وآجلها على جميع العالمين مالكا لامورهم يوم الدين من ثواب وعقاب ان
يكون مختصا بالحمد لا احد يشاركه فيه على الحقيقة ولذا احطته (احطت) بك وقرب بفضيلتي الرجاء والخوف فتوجه الى استحصال الخلاص مع
الرغبة الى الله وحده عند اياك نعبد حيث خصصه تعالى بالعبادة التي هي اقصى غاية الخضوع والتذلل ومن ثم لم تستعمل الا في الخضوع
لله تعالى وارتقيت من مقام البعد عن مقام نعمه جابها الى مقام الفوز بلذيذ خطابه والاستعانة به من توفيقه وعبادته واستدامتها اتم
على العباد عند اياك نستعين حيث قدمت تكوينه على ملك الحاجة ليكون ادعى للاجابة واستعينه في جميع اموري من غير التفات الى غيره
منها ولا الى الجميع القصور لعبادته وحصول الوهم عن الاحاطة بتفاصيل ما يحتاج اليه وتفتقر الى عونه عليها باستحضار الاسترشاد منه
بجلاله والاستزادة في المعرفة به سبحانه والاقرار بعظمته وكبريائه عند اهدنا الصراط المستقيم واشار بكون تطلب الهداية منه الى الانقطاع
والاعتصام والاستزادة من المعرفة والاقرار بالنظر الى مطلب شريف وهو ان هداية الله تعالى تتنوع انواعا كثيرة يجمعها اربعة اجناس مترتبة
اولها افاضة القوى التي بها يتمكن المرء من الاهتداء الى مصالحه كالقوة العقلية والحواس الباطنة والمشاعر الظاهرة وثانيها نصب الدلائل
الفارقة بين الحق والباطل والصلاح والفساد والارشاد تعالى بقوله وهديناه النجدين وقال تعالى فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى و
ثالثها الهداية بارسال الرسل وانزال الكتب والارشاد بقوله وجعلناهم ائمة يهدون بامرنا وقوله تعالى ان هذا القرآن يهدي
للتي هي اقوم ورابعها ان يكشف عن قلوبهم السرائر ويريهم الاشياء بالوحي الالهي او بالالهام والمنامات الصادقة وهذا القسم يختص
بنيله الانبياء والاولياء واليه اشار تعالى بقوله اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده وقوله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا
فالاسترشاد باشارة الى الجنس الاول وهو واضح والاعتصام الى الثاني فان اصله الامتناع بالشيء ولا شك ان نصب الادلة وانها
السبل الفارقة بين الحق والباطل والصلاح والفساد عصمة لمن تمسك بها من الهلكة وجنة لهم من الضلال والزيغ والاستزادة في المعرفة
الى الثالث وان كان دليلا على الحق بالتمام الظاهرة والباطنة الا ان الانبياء والرسل والكتب المطهرة تكشف عنه (فان العقل)
اقوم الطرق وتزيد في المعرفة على الوجه الاتم وترشد الى ما لا يفي العقل بدركه والاقرار بعظمته وكبريائه الى المقام الرابع فان من
انتهى له تلك الغاية وحصل له التشرف بتلك المرتبة وانغمس في انوار تلك الهيبة واغترف من بحار الاسرار الالهية اعترف بعظمته وكبريائه
بل اضمحل وفني في تلك المرتبة وعرف ان كل شيء هالك الا وجهه تعالى ليطلب العارف الهداية الى الصراط المستقيم بطلب هذه المنزلة الكريمة
تماسبق والناس فيها على حسب مراتبهم والصراط المستقيم المستوي مشترك بين الجميع ولذا توجه المصلي الى ذلك الجناب العالي بسائر الفقه
المطلب لتشرف بالبشرى الى استحضار التاكيد في السؤال والرغبة والتذكر لما تقدم من نعمه على اوليائه وطلب مثلها منه في قوله

باب القراءة وآدابها وأحكامها

صراط الذين أنعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين أي إنما نطلب الهداية إلى سلوك طريق المذكورين لأن النعم الدنيوية
أو ما كان وسيلة إليها ساقطة من النعم الدنيوية عن درجة الاعتبار وتحقيقه أو تخصيصها بهم من بين سائر الاعتبار فإن أصل النعم
الجلائل التي يتبلد بها الإنسان ونعم الله وإن كانت لا تحصى كما قال تعالى وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها تنحصر في جنسين دنيوي وأخروي و
الأول قسمان موهبي وكسبي والموهبي قسمان روحاني كنفخ الروح فيه وإشراقه بالعقل وما يتبعه من القوى كالفهم والفكر والنطق وجسماني
كخلق البدن والقوى الحالة فيه والهيئات العارضة له من الصحة وكمال الأعضاء والكسبي تزكية النفس وتخليتها من الرذائل وتحليتها
بالأخلاق والملكات الفاضلة وتزيين البدن بالهيئات المطبوعة والحلي المستحسنة وحصول الجاه والمال والثاني أن يرضى عنه ويغفر ما سلف
منه ويبوئه في أعلى عليين مع الملائكة المقربين أبد الآبدين والمراد من النعمة المطلوبة هنا التي تأكد الرغبة فيها وسؤال مثلها
هو القسم الأخير وما يكون وصلة إلى نيله من القسم الأول وما عدا ذلك يشترك في نيله المؤمن والكافر واستحسان الاستدفاع لكونه
من المعاندين الكافرين المستحقين بالأوامر والنواهي عند الباقي من السورة والمعنى طلب سبيل من أنعم عليهم نعمة الهداية دون
الذين غضب عليهم من الكفار والزائغين من اليهود والنصارى وغيرهم من الضالين ولنكتف في شرح الحزب بما ذكره الفاضلان الشهيدان
نور الله ضريحهما ومن أراد البسط من ذلك فليرجع إلى ما أورده والدي قدس الله روحه في شرح الفقيه وما أوردته في بعض كتب
الفارسية وسيأتي تفسير الفاتحة وسائر السور التي تقرأ في الصلاة وفضلها وسائر الأخبار في كون البسملة جزءا من السورة في
كتاب القرآن إن شاء الله الرحمن **تفسير الإمام والعيون** قال ع قال أمير المؤمنين ع فاتحة الكتاب أعطاها الله محمدا وأمته بدأ
فيها بالحمد والثناء عليه ثم ثنى بالدعاء لله عز وجل ولقد سمعت رسول الله ص يقول قال الله عز وجل قسمت الحمد بيني وبين عبدي
فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل إذا قال العبد بسم الله الرحمن الرحيم قال الله عز وجل بدأ عبدي باسمي حق علي أن أتمم له
أموره وأبارك له في أحواله فإذا قال الحمد لله رب العالمين قال الله عز وجل حمدني عبدي وعلم أن النعم التي له من عندي والبلايا التي
اندفعت عنه بتطولي أشهدكم أني أضيف له إلى نعم الدنيا نعم الآخرة وأدفع عنه بلايا الآخرة كما دفعت عنه بلايا الدنيا فإذا قال
الرحمن الرحيم قال الله عز وجل صدق عبدي أي بعبدي شهد لي بأني الرحمن الرحيم أشهدكم لأوفرن من رحمتي حظه ولأجزلن من عطائي
نصيبه فإذا قال مالك يوم الدين قال الله عز وجل أشهدكم كما اعترف بأني أنا المالك ليوم الدين لأسهلن يوم الحساب حسابه و
لأتقبلن حسناته ولأتجاوزن عن سيئاته فإذا قال العبد إياك نعبد قال الله عز وجل صدق عبدي إياي يعبد لأثيبنه عن عبادته
ثوابا يغبطه كل من خالفه في عبادته لي فإذا قال وإياك نستعين قال الله عز وجل بي استعان وإلي التجأ أشهدكم لأعيننه على أمره
ولأغيثنه في شدائده ولآخذن بيده يوم القيامة عند نوائبه وإذا قال اهدنا الصراط المستقيم إلى آخرها قال الله عز وجل هذا لعبدي
ولعبدي ما سأل فقد استجبت لعبدي وأعطيته ما أمل وآمنته مما منه وجل وقيل يا أمير المؤمنين أخبرنا عن بسم الله الرحمن الرحيم أهي
من فاتحة الكتاب قال نعم كان رسول الله ص يقرؤها ويعدها آية منها ويقول فاتحة الكتاب هي السبع المثاني فضلت ببسم الله الرحمن
الرحيم وهي الآية السابعة منها وقد فرغت من شرحهما وأمثالهما في الصلاة فضل الحمد [illegible] **مجمع البيان** عن فضيل
بن يسار قال أمرني أبو جعفر ع أن أقرأ قل هو الله أحد فأقول إذا فرغت منها كذلك الله ربي ثلاثا ومنه عن داود بن الحصين عن أبي عبد الله ع
قال إذا قرأت قل يا أيها الكافرون فقل يا أيها الكافرون وإذا قلت لا أعبد ما تعبدون فقل أعبد الله وحده وإذا قلت لكم دينكم
ولي دين فقل ربي الله وديني الإسلام ومنه عن البراء بن عازب قال لما نزلت هذه الآية أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى قال النبي
ص سبحانك اللهم وبلى وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله ع **الذكرى** نقلا من كتاب البزنطي عن أبي العباس عن أبي عبد الله ع في
الرجل يريد أن يقرأ السورة فيقرأ في أخرى قال يرجع إلى التي يريد وإن بلغ النصف **السرائر** نقلا من نوادر البزنطي عن العلاء عن
محمد بن مسلم عن أحدهما ع قال سألته عن الرجل يقرأ السجدة فينساها حتى يركع ويسجد قال يسجد إذا ذكر إذا كانت من العزائم **بيان**
ظاهره جواز قراءة السجدة في الفريضة والإتيان بها في أثنائها ويمكن حمله على النافلة **تفسير علي بن إبراهيم** عن علي بن الحسين عن أحمد
بن أبي عبد الله عن علي بن سيف بن عميرة عن أبيه عن أبي بكر الحضرمي قال قلت لأبي جعفر ع إن ابن مسعود كان يمحو المعوذتين من المصحف
فقال كان أبي يقول إنما فعل ذلك ابن مسعود برأيه وهما من القرآن **طب الأئمة** عن أبي عبد الله ع أنه سئل عن المعوذتين أهما
من القرآن فقال ع هما من القرآن فقال الرجل إنهما ليستا من القرآن في قراءة ابن مسعود ولا في مصحفه فقال ع أخطأ ابن مسعود أو
قال كذب ابن مسعود هما من القرآن فقال الرجل فأقرأ بهما في المكتوبة فقال نعم **قرب الإسناد** عن هارون بن مسلم عن مسعدة
بن صدقة قال سمعت جعفر بن محمد وسئل عما يجوز وعما لا يجوز من النية من الإضمار في اليمين قال إن النيات قد يجوز في موضع ولا

بن يسار عن أبي عبد الله ع قال
إذا قرأت الفاتحة وفرغت [عن]
من قراءتها وأنت في الصلاة
فقل الحمد لله رب العالمين
ومنه عن الفضيل

باب القراءة وآدابها وأحكامها

يجوز فيما اخفتهما ما يجوز فيه اذا كان مظلوما فاحلف به ونوى اليمين على نيته فاما اذا كان ظالما فاليمين على نية المظلوم ثم قال لو كان لسان المرء من اهل
الفسق بوصفنا اهلها اذاً لأُخذ كل من نوى الزنا بالزنا وكل من نوى السرقة بالسرقة وكل من نوى القتل بالقتل ولكن الله عدل كريم ليس الجور من شانه ويثيب على نيات الخير اهلها واضمارهم عليها ولا يؤاخذ اهل الفسوق حتى يعملوا وذلك انك نذر من الحرم من العجم الا
برامنها بما برامن العالم الفصيح وكان الاخرس في القراءة في الصلوة والتشهد وما اشبه ذلك فهذا بمنزلة العجم المحرم لا يراد منه ما يراد من العالم
المتكلم الفصيح ولو ذهب العالم المتكلم الفصيح حتى يدع ما قد علم انه يلزمه ويعمل به وينبغي له ان يقوم به حتى يكون ذلك منه بالنبطية و
الفارسية فحيل بينه وبين ذلك بالادب حتى يعود الى ما قد علمه وعقله قال ولو ذهب من لم يكن في مثل حال الاعجمي والاخرس على ما قد
وصفنا اذا لم يكن احد فاعلا لشيء من الخير ولم يعرف الجاهل من العالم **توضيح** قال في النهاية فيه ما رسل الله نار محرمة الحرمة هي التي لم تركب
ولم تذلل وفي الصحاح جلد محرم لم تتم دباغته وسوط محرم لم يلين بعد وناقة محرمة اي لم تتم رياضتها بعد وقال كل من لا يقدر على الكلام اصلا
فهو اعجم ومستعجم والاعجم الذي لا يفصح ولا يبين كلامه وان كان عربي يمكن ان يقرأ العجم بالضم وبالتحريك ثم ان اول الخبر يدل على جواز التورية في
اليمين وان المدار على نية المحق من الخصمين كما ذكره الاصحاب وسياتي في بابه ثم ذكر حكم نية اهل المعاصي وعزمهم عليها اذا لم ياتوا بها لم
لا يعاقبهم الله عليها وبين ان باب الطاعات يثيبهم عليها وان يثيبهم عليها وان لم ياتوا بها ثم ذكر نظيرا لاختلاف البلية في الحكم وجوابها
بالنسبة الى بعض الاشخاص وعدمه بالنسبة الى بعض وهو ان العجمي او الاعجم الذي لم يصح القراءة بعد ولا يمكنه اداء الحروف من مخارجها يجوز
له ان ياتي بكل ما يتيسر منها بخلاف العالم المتكلم الفصيح القادر على تصحيح القراءة او تصحيحها لا يصح منه ما يصح من الاعجم الذي لم يصحح القراءة ويضيق الوقت
عنه او لا يمكنه التصحيح فيه اصلا كالالكن فالمراد بالمحرم من العجم من لا يقدر على تصحيح القراءة ولم يصححها بعد شبه بالدابة التي لم تركب ولم تذلل والعجم
ان قرئ بالضم الجمع فالمراد العجم او الاعجم الذي لا يفصح الكلام ويمكن ان يراد به الحيوان حقيقة اي لم يكلف الله البهيمة العجماء ما كلف الانسان العاقل
القادر على التعلم والتكلم والاصلاح بالكلام والاول اظهر واصوب لقوله مثل حال الاعجمي المحرم وان قرئ بالتحريك فظاهر ثم بين ذلك بالاخرس
فانه يجوز منه الاخطار بالبال ويجزيه ذلك ولا يجوز ذلك للقادر على الكلام ويحتمل ان يكون جميع ذلك بيانا لعدله وكرمه سبحانه لانه
لا يكلف نفسا الا وسعها بل لا يطلب منها جهدها ووسع على العباد ورضي منهم ما يسهل عليهم ولم يجعل في الدين من حرج فيستفاد منه
الاحكام الاول وجوب تعلم القراءة والاذكار ولا خلاف فيه بين الاصحاب الثاني انه مع ضيق الوقت عن التعلم يجزيه الصلوة كيف ما
امكن وذكر الاصحاب انه ان امكنه القراءة في المصحف وجب وقد مر انه لا يبعد جواز القراءة فيه مع القدرة على الواجب بظهر القلب والاحوط
تركه ولو امكنه الايتمام وجب لانه يعيد فان لم يمكنه شيء منها فان كان يحسن الفاتحة ولا يحسن السورة فلا خلاف في جواز الاكتفاء بها
ولو كان يحسن بعض الفاتحة فان كان اية قرأها وان كان بعضها ففي قراءته اقوال الاول الوجوب الثاني عدمه والعدول الى الذكر الثالث وجوب
قراءته ان كان قرانا وهو المشهور وهل يقتصر على الاية التي يعلمها من الفاتحة او يعوض من الفائت بتكرار قراءتها او بغيرها من القرآن او الذكر عند
تعذره قولان والاجزاء اشهر وان علم غيرها من القرآن فهل يعوض عن الفائت بقراءة ما يعلم من الفاتحة مكررا بحيث يساويها ام ياتي بدله
من سورة اخرى فيه ايضا قولان وهل يراعى في البدل المساواة في الآيات او في الحروف او فيهما جميعا اقوال ولو لم يحسن شيئا من الفاتحة فالمشهور
انه يجب عليه ان يقرأ بدلها من غيرها ان علمه وقيل انه مخير بينه وبين الذكر والخلاف في وجوب المساواة وعدمه وكيفية المساواة فلو
لم يحسن شيئا من القرآن سبح الله تعالى وهلله وكبره بقدر القراءة او مطلقا والخبر مجمل بالنسبة الى جميع تلك الاحكام لكن يفهم منه غاية التوسعة فيها
واكثر الاقوال فيها لم يستند الى نص ومما يمكن فيه الاحتياط فرعاية اولى الثالث عدم جواز الترجمة مع القدرة ولا خلاف فيه بين الاصحاب و
وافقنا عليه اكثر العامة خلافا لابي حنيفة فانه جوز الترجمة مع القدرة الرابع جواز الترجمة مع عدم القدرة كما هو الظاهر منه حتى يكون ما بالنبطية
والفارسية وحمله على القراءة الملحونة التي ياتي بها النبطي والعجمي بعيد جدا فيدل بمفهومه على جواز ذلك لغير القادر وهو المشهور بين الاصحاب
لكن اختلفوا في انه هل ياتي بترجمة القرآن او بترجمة الذكر مع عدم القدرة عليهما والقدرة على ترجمتهما معا ولعل ترجمة القرآن اولى الخامس
ان الاخرس تصح صلوته بدون القراءة والاذكار ويمكن ان يفهم منه الاخطار بالخصوص على بعض الاحتمالات والمشهور بين الاصحاب منهم انه
يحرك لسانه بها ويعقد بها قلبه وزاد بعض المتاخرين الاشارة باليد لما رواه الكليني بسند ضعيف عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام
قال تلبية الاخرس وتشهده وقراءته القرآن في الصلوة تحريك لسانه واشارته باصبعه قال الشيخ اكتفى بتحريك اللسان ومرادهم يعقد القلب اما
اخطار الالفاظ بالبال او فهم المعاني كما هو ظاهر الذكرى وهو في غاية البعد **مجمع البيان** نقلا من الشيخ الطوسي قال روي عنهم عليهم السلام جواز
القراءة بما اختلف القراء فيه **الخصال** عن محمد بن علي بن ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن هلال عن عيسى بن عبد الله الهاشمي عن
ابيه عن آبائه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اتاني آت من الله فقال ان الله يامرك ان تقرأ القرآن على حرف واحد فقلت يا رب وسع على امتي فقال ان الله

باب الجهر والاخفات واحكامهما

٣

بما يمكن ان نقرأ القرآن على سبعة احرف **بيان** الخبر ضعيف ومخالف للاخبار الكثيرة كما سيأتي وحملوه على القراءات السبعة ولا يخفى بعده
لما ذكرناه بعده ثم وينبغي القول بذلك في كتاب القرآن انسب ولا ريب في انه يجوز لنا الآن ان نقرأ موافقا للقراء السبعة المشهورين كما دلت عليه
الاخبار المستفيضة الى ان يظهر القائم ع ويظهر لنا القرآن على حرف واحد وقراءة واحدة رزقنا الله تعالى ادراك ذلك الزمان **كتاب**
المجتنى للسيد بن طاوس ره نقلا من كتاب الوسائل الى المسائل تأليف احمد بن علي بن احمد قال بلغنا ان رجلا كان بينه وبين بعض الملوك
مداراة شديدة حتى خاف على نفسه وايس من حياته وتحير في امره فراى في ليلته في منامه كان قائلا يقول له عليك بقراءة سورة الم ٢ الم تر كيف
في ركعتي الفجر وكان يقرؤها كما امره فكفاه الله شر عدوه في مدة يسيرة واقر عينه بهلاك عدوه قال لم اترك قراءة هذه السورة في احدى
ركعتي الفجر الى ان مات **بيان** هذا المنام لا حجة فيه ولو عمل به احد لا على انه مطلوب شرعا بل على انه نافلة الفجر لما عرف **مشكوة الانوار**
عن علي بن الحسين ع قال لو مات من بين المشرق والمغرب لما استوحشت لو كان القرآن معي وكان اذا قرأ من القرآن مالك يوم الدين كررها وكاد ان
يموت مما دخل عليه من الخوف **البلد الامين** من كتاب طرق الثبوت لابن البغدادي العاملي ره باسناده عن ابي جعفر الجواد ع قال من قرأ سورة القدر
في صلاة نفسه ... عليه بقبول فرضها ونفلها ومن قرأها ثم دعا رفع دعاؤه الى اللوح المحفوظ مستجابا **كتاب** ... قال سمعنا ابا عبد الله ع
يقول انا ضامن لكل من كان من شيعتنا اذا قرأ في صلاة الغداة من يوم الخميس هل اتى على الانسان ثم مات من يومه او ليلته ان يدخل الجنة
آمنا بغير حساب على ما فيه من ذنوب وعيوب ولم ينشر الله له ديوان الحساب يوم القيمة ولا يسأل مسألة القبر وان عاش كان محفوظا مستورا
معصوما مما آفات الدنيا كلها ولم يتعرض له شيء من هوام الارض الى الخميس الثاني انشاء الله **باب** الجهر والاخفات واحكامهما
الآيات الاسرى وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَّوْا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا وقال سبحانه ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا
تفسير ولوا على ادبارهم نفورا قال الطبرسي ره اي ادبروا عنك مدبرين نافرين والمعني بذلك كفار قريش وقيل هم الشياطين عن ابن عباس
وقيل معناه اذا سمعوا بسم الله الرحمن الرحيم ولوا ولا تجهر بصلاتك فيه اقوال احدها ان معناه لا تجهر باشاعة صلاتك عند من يؤذيك ولا تخافت
بها عند من يلتمسها منك قال الطبرسي ره روي ان النبي ص كان اذا صلى جهر في صلاته حتى يسمع المشركون فشتموه وآذوه فامره سبحانه بترك الجهر وكان
ذلك بمكة في اول الامر وروي ذلك عن ابي جعفر وابي عبد الله ع وقال في الكشاف كان رسول الله ص يرفع صوته بقراءته فاذا سمعه المشركون لغوا وسبوا
فامر بان يخفض من صوته والمعنى ولا تجهر حتى يسمع المشركين ولا تخافت بها حتى لا تسمع من خلفك وابتغ بين الجهر والمخافتة سبيلا وثانيها لا تجهر
بصلاتك كلها ولا تخافت بها كلها وابتغ بين ذلك سبيلا اي اجهر في صلاة الليل وخافت في صلاة النهار ... وثالثها ان المراد بالصلاة الدعاء وهو ... ورابعها
ان تكون خطابا لكل واحد من المكلفين او من باب اياك اعني واسمعي يا جارة اي لا تعلنها اعلانا يوهم الرياء ولا تسرها بحيث يظن بك تركها والتهاون
بها ... ... من يصلي بقربك ولا تخافت حتى لا تسمع نفسك كما قال اصحابنا ان الجهر ان ترفع صوتك شديدا والمخافتة ما دون
سمعك وابتغ بين ذلك سبيلا اي بين الجهر الشديد والمخافتة ولا يجوز الافراط ولا التفريط ويجب التوسط والعدل لكن قد علم من السنة الشريفة جوازهما
بعض افراد هذا الوسط في بعض الصلوات كالجهر غير العالي شديدا للرجل في الصبح واوليي المغرب والعشاء والاخفات كذلك ويجب على كل نفس
في بعض الفرائض فما نسب الى ابي جعفر وابي عبد الله ع لا ينافي ذلك وسيأتي بيانهما واما ما نقل عن الباقر عليه السلام لا تجهر بولاية علي ع ولا بما اكرمته به
حتى امرك بذلك ولا تخافت بها ... اعلنها واعلمه بما اكرمته به وابتغ بين ذلك سبيلا سلني ان آذن لك ان تجهر بامر علي بولايته فاذن له
باظهاره يوم غدير خم ... وهذا بطن الآية ولا ينافي العمل بظاهرها ثم اعلم ان المشهور بين الاصحاب وجوب الجهر والاخفات في مواضعهما
الفرائض وانه تبطل الصلوة بتركهما عامدا ... ونقل الشيخ في الخلاف الاجماع والمنقول عن السيد المرتضى انهما من وكيد السنن وعن ابن الجنيد انه
القول باستحبابهما ولا يخلو من قوة كما سيعرف ولا يخفى ان الاية على الوجه الخامس الذي هو اظهر الوجوه يؤيد الاستحباب اذ التوسط الذي يظهر منها
يتحقق بالجهر والاخفات بتخصيص بعضها ببعض خلاف الظاهر ... قال في التذكرة اقل الجهر ان يسمع من قرب منه تحقيقا او تقديرا وحد الاخفات
ان يسمع نفسه ان ... بحيث يسمع لو كان سميعا باجماع العلماء وقريب منه كلام المنتهى ... في المعتبر وجماعة من الاصحاب ... مع اسماع
نفسه يسمع القريب منه غالبا ... هذا الحد بينهما في غاية الاشكال ان امكن ذلك ولذا قال بعض المتأخرين الجهر هو ظهور جوهر الصوت والاخفات
مواخفاه الصوت وهمسه وان سمع القريب ... على العرف ولعله اظهر والظاهر انه لا فرق بين الاداء والقضاء في الوجوب والاستحباب
كما يدل عليه كلام الاصحاب نعم ... الى ... فيهما ... الجهر انما يجب في القول بين القراءة دون الاذكار ونقل في المنتهى اتفاق الاصحاب
على استحباب الجهر في صلوة الليل والاخفات في صلوة النهار **تفسير** علي بن ابراهيم عن ابيه عن الصباح عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع في قوله
ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال الجهر بها رفع الصوت والمخافتة ما لم تسمع نفسك ... عن ابي جعفر الباقر عليه السلام في هذه الآية قال الجهر بها
ان ترفع صوتك ... والاخفات ان لا تسمع من معك الا يسيرا **بيان** يحتمل ان يكون الغرض بيان حد الجهر في الصلوة مطلقا او

باب الجهر والإخفات وأحكامهما

للإمام رحمه الله وهذا قريب لتفسير الآية أي ينبغي أن تقرأ فيما يجهر فيه من الصلوات بين الإجهار والمخافتة في العلو ولا يكون بحيث لا يسمع من قرب منه
ويكون إخفاتا أي لا يسمعه أحد ... فيكون مكروها ... قال واجهر بجميع القراءة في المغرب والعشاء الآخرة
والغداة من غير أن تجهد نفسك أو ترفع صوتك شديدا وليكن ذلك وسطا لأن الله عز وجل يقول ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وستسمع الأخبار في ذلك
العياشي عن المفضل قال سمعته يقول وسئل عن الإمام هل عليه أن يسمع من خلفه وإن كثروا قال ليقرأ قراءة وسطا يقول الله تبارك وتعالى ولا تجهر
بصلاتك ولا تخافت بها قال المخافتة ما دون سمعك والجهر أن ترفع صوتك شديدا ومنه عن زرارة وحمران ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر وأبي عبد الله ع في
قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك الآية قال كان رسول الله ص إذا كان بمكة جهر بصلاته فيعلم بمكانه المشركون فكانوا يؤذونه فأنزلت هذه الآية عند ذلك
ومنه عن سليمان عن أبي عبد الله ع في قول الله ولا تجهر بصلاتك الآية قال الجهر بها رفع الصوت والمخافتة ما لم تسمع أذناك وما بين ذلك قدر ما تسمع
أذنيك ومنه عن الحلبي قال قال أبو جعفر لأبي عبد الله ع يا بني عليك بالحسنة بين السيئتين تمحوهما قال وكيف ذلك يا أبه قال مثل قول الله ولا تجهر
بصلاتك سيئة ولا تخافت بها سيئة وابتغ بين ذلك سبيلا حسنة ومنه عن أبي بصير عن أبي جعفر ع في هذه الآية قال نسختها فاصدع بما تؤمر
بيان لعل المراد نسخ بعض معانيها بالنسبة إليه ص والظاهر من الأخبار الواردة في تفسير الآية عدم وجوب الجهر والإخفات وأن المصلي مخير بين
أقل مراتب الإخفات وأكثر مراتب الجهر في جميع الصلوات وحملها على التقية بعيد العياشي عن زيد بن علي قال دخلت على أبي جعفر ع فذكر
بسم الله الرحمن الرحيم فقال تدري ما نزلت في بسم الله الرحمن الرحيم فقلت لا فقال إن رسول الله ص كان أحسن الناس صوتا بالقرآن وكان يصلي
بفناء الكعبة يرفع صوته وكان عتبة وشيبة ابنا ربيعة وأبو جهل وجماعة منهم يستمعون قراءته قال وكان يكثر ترداد بسم الله الرحمن الرحيم فيرفع
بها صوته فيقولون إن محمدا ليردد اسم ربه تردادا إنه ليحبه فيأمرون من يقوم فيستمع عليه ويقولون إذا جاز بسم الله الرحمن الرحيم فأعلمنا حتى نقوم فنستمع قراءته
فأنزل الله في ذلك وإذا ذكرت ربك في القرآن وحده بسم الله الرحمن الرحيم ولوا على أدبارهم نفورا ومنه عن زرارة عن أحدهما ع قال في بسم الله
الرحمن الرحيم قال هو أحق ما جهر به وهي الآية التي قال الله وإذا ذكرت ربك في القرآن وحده بسم الله الرحمن الرحيم ولوا على أدبارهم نفورا كان
المشركون يستمعون إلى قراءة النبي ص فإذا قرأ بسم الله الرحمن الرحيم نفروا وذهبوا فإذا فرغ منه عادوا وتسمعوا ومنه عن منصور بن حازم
عن أبي عبد الله ع قال كان رسول الله ص إذا صلى بالناس جهر ببسم الله الرحمن الرحيم فتخلف من خلفه من المنافقين عن الصفوف فإذا جازها
في السورة عادوا إلى مواضعهم وقال بعضهم لبعض إنه ليردد اسم ربه ترديدا إنه ليحب ربه فأنزل الله وإذا ذكرت ربك في القرآن وحده الآية
ومنه عن أبي حمزة الثمالي قال قال لي أبو جعفر ع يا ثمالي إن الشيطان ليأتي قرين الإمام فيسأله هل ذكر ربه فإن قال نعم اكتسع فذهب وإن قال لا ركب
على كتفيه وكان إمام القوم حتى ينصرفوا قال قلت جعلت فداك وما معنى قوله ذكر ربه قال الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم بيان قال الفيروزآبادي
اكتسع الفحل خطر فضرب فخذيه بذنبه والكلب بذنبه استثفر وقال الجزري فيه فلما انكسعوا فيها أي تأخروا عن جوابها ولم يردوه انتهى الذكرى
قال ابن أبي عقيل تواترت الأخبار عنهم عليهم السلام أن لا تقية في الجهر بالبسملة الخصال عن أحمد بن محمد بن الهيثم وأحمد بن الحسن ومحمد بن أحمد
والحسين بن إبراهيم وعبد الله بن محمد وعلي بن عبد الله الوراق عن أحمد بن يحيى بن زكريا عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن
تميم بن بهلول عن أبي معاوية عن الأعمش عن الصادق ع قال الإجهار ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة واجب العيون عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس
عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن الرضا ع فيما كتب للمأمون قال الإجهار ببسم الله الرحمن الرحيم في جميع الصلوات سنة توضيح
المشهور بين الأصحاب استحباب الجهر بالبسملة في مواضع الإخفات للإمام والمنفرد في الأوليين والأخريين ونقل الشيخ وابن إدريس عن بعض
الأصحاب القول باختصاص ذلك بالإمام دون غيره وهو المنقول عن ابن الجنيد وخصه ابن إدريس بالأوليين بل قال بعدم جواز الجهر بها في
الأخريين ونقل الإجماع على جواز الإخفات بها فيهما وأوجب أبو الصلاح الجهر بها في أوليي الظهر والعصر في ابتداء الحمد والسورة التي تليها
وأوجب ابن البراج الجهر بها فيما يخافت فيه والأظهر رجحان الجهر في الجميع للإمام والمنفرد والاستحباب والأقوى عدم الترك والأحوط لإطلاق الوجوب
في بعض الأخبار وأما القول بالتقية فيها فهو خلاف المشهور والأخبار التي وصلت إلينا لا تدل على ذلك إلا ما سيأتي برواية صاحب الدعائم ويشكل
تخصيص عمومات التقية بأمثال ذلك المصباح للشيخ قال روي عن أبي محمد العسكري ع أنه قال علامات المؤمن خمس صلاة الإحدى و
الخمسين وزيارة الأربعين والتختم باليمين وتعفير الجبين والجهر ببسم الله الرحمن الرحيم فقه الرضا قال ع اسمع القراءة والتسبيح أذنيك فيما لا
تجهر فيه من الصلوات بالقراءة وهي الظهر والعصر وارفع فوق ذلك فيما تجهر فيه بالقراءة قال وسألت العالم ع عن القنوت يوم الجمعة إذا
صليت وحدك أربعا فقال نعم في الركعة الثانية خلف القراءة فقلت أجهر فيها بالقراءة قال نعم الخصال عن أبيه عن سعد بن عبد الله
عن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن عن أبي بصير ومحمد بن مسلم عن الصادق عن آبائه ع قال قال أمير المؤمنين ع إذا
صليت فاسمع نفسك القراءة والتكبير والتسبيح العياشي عن زرارة عن أحدهما ع قال لا يكتب الملك إلا ما أسمع نفسه وقال الله ولا تكن

الظاهر أن المراد بقرين الإمام الشيطان الذي وكله به ويحتمل الملك لكتابه

باب الجهر والاخفات واحكامهما

وتبك في نفسك تضرعاً وخيفة قال لا يعلم ثواب ذلك الذكر في نفس العبد لعظمته الا الله وعنه عن ابراهيم بن عبد الحميد رفعه قال قال رسول الله ص
واذكر ربك في نفسك يعني مستكيناً وخيفة يعني خوفاً من عذابه ودون الجهر من القول يعني دون الجهر من القراءة بالغدو والآصال يعني بالغداة
والعشي **بيان** لعل الذكر النفساني في الخبر محمول على غير قراءة الصلاة **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي
بن جعفر عن اخيه ع قال سألته عن رجل صلى العيدين وحده والجمعة هل يجهر فيهما بالقراءة قال لا يجهر الا الامام قال وسألته عن الرجل يصلي
الفريضة ما يجهر فيه بالقراءة هل عليه ان يجهر قال ان شاء فعل وان شاء لم يفعل **بيان** هذا الخبر صريح في الاستحباب وحمله الشيخ على
التقية وقال المحقق في المعتبر وهو تحكم من الشيخ ره فان بعض الاصحاب لا يرى وجوب الجهر بل يستحبه مؤكداً انتهى وحمله بعضهم على الجهر
العالي وهو بعيد وروى الصدوق ره في الصحيح عن زرارة عن ابي جعفر ع في رجل جهر فيما لا ينبغي الجهر فيه واخفى فيما لا ينبغي الاخفاء
فيه فقال اي ذلك فعل متعمداً فقد نقض صلاته وعليه الاعادة وان فعل ذلك ناسياً او ساهياً او لا يدري فلا شيء عليه وقد تمت
صلاته وهذا مستند الوجوب وفي بعض النسخ نقص بالمهملة فهو اذاً يؤيد الاستحباب وفي بعضها بالمعجمة فيمكن حمله على تأكد الاستحباب
وكذا الامر بالاعادة والمسألة في غاية الاشكال ولا يترك الاحتياط فيها **العلل** عن حمزة بن محمد العلوي عن علي بن ابراهيم عن ابيه
عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن محمد بن ابي حمزة قال سألت ابا عبد الله ع لاي علة يجهر في صلاة الفجر وصلاة المغرب وصلاة العشاء
الآخرة وسائر الصلوات مثل الظهر والعصر لا يجهر فيهما فقال لان النبي ص لما اسري به الى السماء كان اول صلاة فرض الله عليه صلاة الظهر
يوم الجمعة فاضاف الله اليه الملائكة تصلي خلفه فامر نبيه ص ان يجهر بالقراءة ليتبين لهم فضله ثم فرض عليه العصر ولم يضف اليه
احداً من الملائكة فامره ان يخفي القراءة لانه لم يكن وراءه احد ثم فرض عليه المغرب اضاف اليه الملائكة فامره ان يخفي القراءة لم يكن وراءه
احد ثم فرض عليه المغرب فاضاف اليه الملائكة فامره بالاجهار وكذلك العشاء الآخرة فلما كان قرب الفجر نزل ففرض الله عليه الفجر وامره
بالاجهار ليبين للناس فضله كما بين للملائكة فلهذه العلة يجهر فيها **كتاب العلل** لمحمد بن علي بن ابراهيم باسناده عن محمد بن حمران
عنه ع مثله **بيان** في العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم وفي الفقيه هكذا لاي علة يجهر في صلاة الجمعة وصلاة المغرب وصلاة العشاء الآخرة
وصلاة الغداة وهو الصواب كما يدل عليه الجواب لعل المراد بالظهر صلاة الجمعة او الاعم منه ومن الظهر ليكون مطابقاً للسؤال **العلل**
عن ابيه عن عبد الله بن جعفر عن علي بن جعفر عن علي بن بشار عن موسى انه سأل اخاه علي بن محمد ع فيما سأل عنه يحيى بن اكثم عن صلاة الفجر
لم يجهر فيها بالقراءة وهي من صلوات النهار وانما يجهر في صلاة الليل فقال لان النبي ص كان يغلس بها فقربها من الليل **مجالس الصدوق** [هامش: جهر فيها بالقراءة]
والخصال عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن ابي القاسم عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن علي بن الحسين البرقي عن عبد الله بن جبلة عن معاوية
بن عمار عن الحسن بن عبد الله عن ابيه عن جده الحسن بن علي ع قال جاء نفر من اليهود الى رسول الله ص فسألوه عن مسائل فكان فيما سألوه ان
قالوا لم يجهر في ثلاث صلوات قال لانه يتباعد منه لهب النار مقدار ما يبلغ صوته ويجوز على الصراط ويعطى السرور حتى يدخل الجنة
العيون عن تميم بن عبد الله القرشي عن ابيه عن احمد بن علي الانصاري عن رجاء بن ابي الضحاك ان الرضا ع في طريق خراسان كان يجهر بالقراءة
في المغرب والعشاء الآخرة وصلاة الليل والشفع والوتر ويخفي القراءة في الظهر والعصر وكان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في جميع صلواته
بالليل والنهار **قرب الاسناد** عن عبد الصمد بن محمد ومحمد بن عبد الحميد عن حنان بن سدير قال صليت خلف ابي عبد الله ع فتعوذ
باجهار ثم جهر ببسم الله الرحمن الرحيم **مجالس ابن الشيخ** عن ابيه عن ابن الصلت عن ابن عقدة عن الحسن بن علي بن عفان عن ابي حفص الصائغ
قال صليت خلف جعفر بن محمد ع فجهر ببسم الله الرحمن الرحيم **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن خالد عن علي بن
اسباط عن عمه يعقوب بن سالم انه سأل ابا عبد الله ع عن الرجل يقوم آخر الليل فيرفع صوته بالقرآن فقال ينبغي للرجل اذا صلى
بالليل ان يسمع اهله لكي يقوم القائم ويتحرك المتحرك **كنز الكراجكي** باسناده عن جابر مرفوعاً الى ابي عبد الله ع قال اذا كان يوم
القيامة يقبل قوم على نجائب من نور ينادون باعلى اصواتهم الحمد لله الذي صدقنا وعده واورثنا ارضه نتبوأ من الجنة حيث نشاء
قال فتقول الخلائق هذه زمرة الانبياء فاذا النداء من قبل الله عز وجل هؤلاء شيعة علي بن ابي طالب فهم صفوتي من عبادي وخيرتي
من بريتي فتقول الخلائق الهنا وسيدنا بما نالوا اطعامهم المسكين وتعفيرهم الجبين وجهرهم ببسم الله الرحمن الرحيم **اعلام الدين** [هامش: هذه الدرجة فاذا النداء من الله بتختمهم في اليمين وصلوتهم احدى وخمسين]
للديلمي من كتاب الحسين بن سعيد عن صفوان باسناده عن ابي عبد الله ع مثله **تأويل الآيات الباهرة** نقلاً من تفسير محمد بن العباس
بن ماهيار عن محمد بن وهبان عن محمد بن علي بن رحيم عن العباس بن محمد عن ابيه عن الحسن بن علي بن ابي حمزة البطائني عن ابيه عن ابي بصير
قال سأل جابر الجعفي ابا عبد الله ع عن تفسير قوله تعالى وان من شيعته لابراهيم فقال ع ان الله سبحانه لما خلق ابراهيم كشف له عن بصره
فنظر فرأى نوراً الى جنب العرش فقال الهي ما هذا النور فقيل له هذا نور محمد صفوتي من خلقي ورأى نوراً الى جنبه فقال الهي وما

باب الجهر والاخفات واحكامهما

مثل النور فقيل له هذا نور علي بن ابي طالب ناصر ديني ورأى الى جنبهم ثلاثة انوار فقال الهي وما هذه الانوار فقيل له هذا نور
فاطمة فطمت محبيها من النار ونور ولديها الحسن والحسين فقال الهي وارى تسعة انوار قد حفوا بهم قيل يا ابراهيم هؤلاء الائمة من ولد علي
وفاطمة فقال الهي وسيدي ارى انوارا قد احدقوا بهم لا يحصي عددهم الا انت قيل يا ابراهيم هؤلاء شيعتهم شيعة امير المؤمنين علي بن
ابي طالب ع فقال ابراهيم وبم تعرف شيعتهم قال بصلوة احدى وخمسين والجهر ببسم الله الرحمن الرحيم والقنوت قبل الركوع والتختم في
اليمين فعند ذلك قال ابراهيم اللهم اجعلني من شيعة امير المؤمنين قال فاخبر الله تعالى في كتابه فقال وان من شيعته لابراهيم **كتاب
المحتضر** للشيخ حسن بن سليمان من كتاب السيد حسن بن كبش باسناده من مصابيح قال اذا كان يوم القيمة نقبل اقوام على
نجائب من نور ينادون باعلى اصواتهم الحمد لله الذي انجزنا وعده الحمد لله الذي اورثنا ارضه نتبوء من الجنة حيث نشاء قال
فتقول الخلائق هذه زمرة الانبياء فاذا النداء من عند الله عز وجل هؤلاء شيعة علي بن ابي طالب ع هو صفوتي من عبادي وخيرتي
فتقول الخلائق الهنا وسيدنا بما نالوا هذه الدرجة فاذا النداء من قبل الله عز وجل نالوها بتختمهم في اليمين وصلوتهم احدى وخمسين
واطعامهم المسكين وتعفيرهم الجبين وجهرهم في الصلوة ببسم الله الرحمن الرحيم **دعائم الاسلام** روينا عن رسول الله ص وعن علي و
عن الحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد عليهم السلم انهم كانوا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم فيما يجهر فيه بالقراءة من الصلوة
في اول فاتحة الكتاب واول السورة في كل ركعة ويخافتون بها فيما يخافت فيه من السورتين جميعا قال الحسن علي ع اجتمعنا ولد فاطمة على
ذلك وقال جعفر بن محمد ع التقية ديني ودين ابائي ولا تقية الا في ثلث شرب المسكر والمسح على الخفين وترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم **بيان**
الاخفات بالبسملة في الاخفاتية محمول على التقية قال في التذكرة يجب الجهر بالبسملة في مواضع الجهر ويستحب في مواضع الاخفات في اول
الحمد واول السورة واوجبه بعض علمائنا وقال الشافعي يستحب الجهر بها قبل الحمد وقبل السورة في الجهرية والاخفاتية وبه قال عمر وابن الزبير وابن
عباس ... وابو هريرة وعطاء وطاوس وابن جبير ومجاهد وقال الثوري والاوزاعي وابو حنيفة واحمد وابو عبيد لا يجهر بها بحال وقال
النخعي الجهر بها بدعة وقال مالك المستحب ان لا يقرأها وقال ابن ابي ليلى والحكم واسحق ان جهر فحسن وان اخفى فحسن **السرائر** نقلا من كتاب
النوادر لمحمد بن علي بن محبوب عن العباس عن حماد بن عيسى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع الرجل لا يرى انه صنع شيئا في الدعاء وفي
القراءة حتى يرفع صوته فقال لا باس ان علي بن الحسين ع كان احسن الناس صوتا بالقران وكان يرفع صوته حتى يسمعه اهل الدار وان ابا جعفر
كان احسن صوتا بالقران وكان اذا قام من الليل وقرأ رفع صوته فيمر به مار الطريق من السقائين وغيرهم فيقومون فيستمعون الى
قراءته **بيان** يدل على جواز الجهر في القراءة والاذكار مطلقا بل استحبابه وحمل على الجهرية ونوافل الليل ويحمل حسن الصوت على ما اذا
لم يصل الى حد الغناء بان يكون جوهر الصوت حسنا او يضم اليه تحزين صوت لا يظهر فيه الترجيع **العياشي** عن ابي حمزة عن ابي جعفر ع قال
كان رسول الله ص يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ويرفع صوته بها فاذا سمعها المشركون ولوا مدبرين فانزل الله واذا ذكرت ربك في القران وحده
ولوا على ادبارهم نفورا **تفسير علي بن ابراهيم** باسناده عن ابن اذينة قال قال ابو عبد الله ع بسم الله الرحمن الرحيم احق ما جهر به وهي
الاية التي قال الله عز وجل واذا ذكرت ربك في القران وحده ولوا على ادبارهم نفورا ومنه في قوله تعالى واذا ذكرت ربك الاية قال كان
رسول الله ص اذا تهجد بالقران تستمع قريش لحسن قراءته وكان اذا قرأ بسم الله الرحمن الرحيم فروا عنه **قرب الاسناد** بسنده عن
علي بن جعفر عن اخيه ع قال سألته عن المرأة تؤم النساء ما حد رفع صوتها بالقراءة قال بقدر ما تسمع قال وسألته عن النساء هل عليهن
جهر بالقراءة قال لا الا ان تكون امرأة تؤم النساء فتجهر بقدر ما تسمع قراءتها قال وسألته عن الرجل هل يصلح له ان يجهر بالتشهد
والقول في الركوع والسجود والقنوت قال ان شاء جهر وان شاء لم يجهر **بيان** يدل على عدم وجوب الجهر على النساء ونقل عليه
الفاضلان والشهيدان اجماع العلماء لكن لا بد من اسماع نفسها كما دلت عليه الرواية ولو جهرت ولم يسمعها الاجنبي فالمشهور بين المتأخرين
بطلانها بناء على ان صوت الاجنبية عورة وصوتها محل المنع وان كان مشكلا اذ لم يقم عليه دليل ثم الظاهر من كلام الاكثر وجوب الاخفات
عليها في موضعه وتشعر بعض عباراتهم بثبوت التخيير لها مطلقا وقال الفاضل الاردبيلي قدس سره لا دليل على وجوب الاخفات
على المرأة في الاخفاتية وهو كذلك الا ان الاحوط موافقة القوم ويدل الخبر على جهرها اذا كانت اماما ولعله على الاستحباب **العيون
والعلل** عبد الواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان فيما رواه من العلل قال فان قال لم جعل
الجهر في بعض الصلوة ولم يجعل في بعض لان الصلوات التي يجهر فيها انما هي صلوات تصلى في اوقات مظلمة فوجب ان يجهر فيها لان يمر
المار فيعلم ان هيهنا جماعة فان اراد ان يصلي صلى وكانه ان لم ير جماعة تصلي سمع وعلم ذلك من جهة السماع والصلوتان اللتان لا يجهر
فيهما فانهما بالنهار وفي اوقات مضيئة فهي تدرك من جهة الرؤية فلا يحتاج فيها الى السماع **كتاب الروضة** وفضائل ابن شاذان

فالظاهر الجواز لو سمعها الاجنبي

لا غاهو صلوة تكون بالنهار

باسنادهما

باب التسبيح والقراءة في الاخيرتين

باسنادهما الى عبدالله بن ابي اوفى عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال لما خلق الله ابراهيم الخليل كشف الله عن بصره فنظر الى جانب العرش فرأى انوار النبي صلى الله عليه وآله والائمة عليهم السلام
فقال الهي وسيدي صفة انوار خوله لا يحصى عدتهم الا انت قال يا ابراهيم هؤلاء شيعتهم ومحبوهم قال الهي وبما يعرف شيعتهم ومحبوهم قال
بصلوة الاحدى والخمسين والجهر ببسم الله الرحمن الرحيم والقنوت قبل الركوع وسجدة الشكر والتختم باليمين ... تمامه في باب نص الله على
الائمة. تفسير فرات بن ابراهيم عن جعفر بن محمد الفزاري معنعنا عن عمرو بن شمر قال سألت ابا جعفر محمد بن علي عليهما السلام اني اؤم قومي فاجهر ببسم الله الرحمن الرحيم
قال نعم حق فاجهر بها قد جهر بها رسول الله صلى الله عليه وآله ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان من احسن الناس صوتا بالقرآن فاذا قام من الليل يصلي جاء ابو جهل
والمشركون يستمعون قراءته فاذا قال بسم الله الرحمن الرحيم وضعوا اصابعهم في آذانهم وهربوا فاذا فرغ من ذلك جاؤوا فاستمعوا وكان ابو جهل
يقول ان ابن ابي كبشة ليردد اسم ربه انه ليحبه فقال جعفر صدق وان كان كذوبا قال فانزل الله واذا ذكرت ربك في القرآن وحده ولوا
على ادبارهم نفورا وهو بسم الله الرحمن الرحيم.

باب التسبيح والقراءة في الاخيرتين

السرائر نقلا من كتاب النوادر لمحمد
بن علي بن محبوب عن العباس عن حماد بن عيسى عن معاوية بن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام قال قلت الرجل يسهو عن القراءة في الركعتين الاولتين
فيذكر في الركعتين الاخيرتين انه لم يقرأ قال اتم الركوع والسجود قلت نعم قال اني اكره ان اجعل آخر صلوتي اولها. **بيان** اي لا يقرء اصلا
بل يسبح فان القراءة للاولتين والتسبيح للاخيرتين فلو لا يقرء بالحمد والسورة معا وسيأتي ما يؤيده. **الاحتجاج** فيما كتب محمد بن عبدالله
الحميري الى القائم عليه السلام سأله عن الركعتين الاخيرتين قد كثرت فيهما الروايات فبعض يروي ان قراءة الحمد وحدها افضل وبعض يروي ان التسبيح فيهما
افضل فالفضل لايهما لنستعمله فاجاب عليه السلام قد نسخت قراءة ام الكتاب في هاتين الركعتين التسبيح والذي نسخ التسبيح قول العالم عليه السلام كل صلوة لا
قراءة فيها فهي خداج الا للعليل او من يكثر عليه السهو فيتخوف بطلان الصلوة عليه. **السرائر** نقلا من كتاب حريز قال وهو من جلة
المشيخة عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلام لا تقرأن في الركعتين الاخيرتين من الاربع الركعات المفروضات شيئا اماما كنت او غير امام قلت فما اقول
فيهما قال ان كنت اماما فقل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلاث مرات ثم تكبر وتركع وان كنت خلف امام فلا تقرأ شيئا في الاولتين
وانصت لقراءته ولا تقولن شيئا في الاخيرتين فان الله عز وجل يقول للمؤمنين واذا قرئ القرآن يعني في الفريضة خلف الامام فاستمعوا له
وانصتوا لعلكم ترحمون فالاخيرتان تبع للاولتين قال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام كان الذي فرض الله على العباد من الصلوة عشرا فزاد رسول الله صلى الله عليه وآله
سبعا وفيهن السهو وليس فيهن قراءة فمن شك في الاولتين اعاد حتى يحفظ ويكون على يقين ومن شك في الاخيرتين عمل بالوهم. **بيان**
روى ابن ادريس هذا الخبر من كتاب حريز في باب كيفية الصلوة وزاد فيه بعد لا اله الا الله والله اكبر ورواه في اواخر الكتاب في جملة ما استطرفه
من كتاب حريز ولم يذكر فيه التكبير والنسخ المعتمدة التي رأيناها متفقة على ما ذكرنا ويحتمل ان يكون زرارة رواه على الوجهين ورواهما حريز
في كتابه لكنه بعيد جدا والظاهر ان زيادة التكبير من قلمه او من النساخ لان سائر المحدثين رووا هذه الرواية بدون التكبير وقد ذكر في الفقيه
وغيره بعد التسبيحات تكملة تسع تسبيحات ويؤيده ان نسب في المعتبر والمنتهى والتذكرة القول بتسع تسبيحات الى حريز وذكروا هذه الرواية. **العلل**
عن حمزة بن محمد العلوي عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن محمد بن ابي حمزة قال قلت لابي عبدالله عليه السلام لاي شيء صار
التسبيح في الاخيرتين افضل من القراءة قال لانه لما كان في الاخيرتين ذكر ما يظهر من عظمة الله عز وجل فدهش فقال سبحان الله والحمد لله ولا
اله الا الله والله اكبر فلذلك العلة صار التسبيح افضل من القراءة. وفيه وفي العيون عن عبدالواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان
فيما روى من العلل عن الرضا عليه السلام قال فان قال فلم جعل القراءة في الركعتين الاولتين والتسبيح في الاخيرتين قيل للفرق بين ما فرضه الله عز وجل
من عنده وبين ما فرضه من عنده رسول الله صلى الله عليه وآله. **المعتبر** يروى عن زرارة قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الاخيرتين من الظهر قال تسبح وتحمد الله
وتستغفر لذنبك. **الهداية** سبح في الاخراوين اماما كنت او غير امام تقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثم تكبر وتركع. **العيون**
عن تميم بن عبدالله القرشي عن احمد بن علي الانصاري عن رجاء بن ابي الضحاك انه صحب الرضا عليه السلام من المدينة الى مرو فكان يسبح في الاخراوين
يقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله ثلاث مرات ثم يركع. **بيان** في بعض النسخ زيد في آخرها والله اكبر والموجود في النسخ القديمة المصححة كما نقلنا
بدون التكبير فالظاهر ان الزيادة من النساخ تبعا للمشهور ثم اعلم انه لا خلاف بين الاصحاب في جواز التسبيحات بدل الحمد في الاخيرتين من الرباعية
وثالثة المغرب ونقل جماعة عليه الاجماع والاخبار بذلك مستفيضة بل متواترة واختلف في مقدارها فقال الشيخ في النهاية والاقتصاد انها
ثلاث مرات سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فتكون اثنتي عشرة تسبيحة وهو المنقول عن ظاهر ابن ابي عقيل عنه انه قال يقول سبعا
او خمسا وادناه الثلث ونقل عن السيد انه عشر تسبيحات بحذف التكبير في الاوليين يزيد في الثالثة وهو مختار الشيخ في الجمل وابن البراج وسلار
ونسب للمفيد والشيخ في الاستبصار وجماعة الى وجوب الاربع على الترتيب المذكور مرة وذهب ابن بابويه انها تسع بحذف التكبير في الثلاث
واسنده في المعتبر والتذكرة والذكرى الى حريز بن عبدالله السجستاني من قدماء الاصحاب وهو منسوب الى ابي الصلاح لكن العلامة في المنتهى

باب التسبيح والقراءة في الاخيرتين

تسبيحات القول ثلاث تسبيحات وقال ابن ادريس يجزي المستعجل اربع وبعشر ونقل عن ابن الجنيد انه قال والذي يقوم مقام القراءة تحميد
وتسبيح وتكبير يقدم ما شاء وقال في المعتبر بعد ايراد الروايات التي بعضها يدل على اجزاء مطلق الذكر الوجه جواز الكل وقال في الذكرى نعم
صاحب البشرى جمال الدين بن طاوس الى اجزاء الجميع فيظهر منها الاكتفاء بمطلق الذكر وقواه في الذكرى وقال العلامة في المنتهى الاقرب
عدم وجوب الاستغفار وهو مشعر بوجود القول بوجوبه وقال سيد المحققين في المدارك الاولى الجمع بين التسبيحات الاربع والاستغفار
وان كان الكل مجزيا ان شاء الله اقول والذي يظهر لي من مجموع الاخبار جواز الاكتفاء بمطلق الذكر والافضل اختيار التسع لانه اكثر واصح
اخبارا وهو مختار قدماء المحدثين الانس بالاخبار المطلعين على الاسرار كحريز والصدوق قدس الله روحهما ثم الاربع مرة لما رواه الكليني
والشيخ عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد عن حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر ع ما يجزي من القول في الركعتين الاخيرتين
قال ان تقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وتكبر وتركع ولا يضر جهالة محمد بن اسمعيل لكونه من مشايخ اجازة كتاب الفضل
ولتأيدها بالاخبار الكثيرة الدالة على اجزاء مطلق الذكر والافضل ضم الاستغفار اليها احتياطا لدلالة بعض الاخبار المعتبرة عليه فقد
روى الشيخ في الصحيح عن عبيد بن زرارة قال سالت ابا عبد الله ع عن الركعتين الاخيرتين من الظهر قال تسبح وتحمد الله وتستغفر لذنبك وان
شئت فاتحة الكتاب فانها تحميد ودعاء وقد مر مثله من المعتبر عن ابن زرارة ويحتمل اتحادهما والاشتباه في الراوي والدعاء الذي ورد في
بعض الروايات يمكن حمله على الاستغفار واما العشرة فلم ار رواية تدل عليها وتوهم ذلك من رواية زرارة المتقدمة ولا يخفى وهنه
فانه ظن ان التكبير للركوع ولعلهم جمعوا بذلك بين روايتي الاربع والتسع ليكونوا عاملين بهما وان كانوا من جهة غير عاملين بشيء منهما وكذا
الاثني عشر لم اقف لها على رواية سوى ما سيأتي في فقه الرضا ع وخبر زرارة على ما نقله ابن ادريس في موضع وحمل ابن ابي الفضل وقد
عرفت حالها والاشتباه فيها ويمكن الاكتفاء بما سبق مع تأيده بالشهرة العظيمة بين الاصحاب لاثبات الاستحباب مع انه فرد كامل لافراد مطلق
الذكر وموافق للاحتياط فالعمل به لا يبعد عن الصواب استدل ابن الجنيد بما رواه الشيخ في الصحيح عن عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله ع
قال اذا قمت في الركعتين لا تقرأ فيهما فقل الحمد لله وسبحان الله والله اكبر وهذا مما يؤيد ما اخترنا من اجزاء مطلق الذكر وقال المحقق في المعتبر بعد
ايراد هذه الرواية لا نقول الترتيب فيها بل هي بمعنى خبر كانه قال عبر فارع نهي وهو ... الفاء ويدل عليه ادخالها على الجزاء غالبا ومما يؤيد الوجه
ما رواه الكليني في الحسن عن زرارة عن ابي جعفر ع في جملة حديث قال فزاد النبي ص في الصلوة سبع ركعات هي سنة ليس فيهن قراءة انما هو
تسبيح وتهليل وتكبير ودعاء ومما رواه الصدوق بسند لا يقصر عن الصحة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال ادنى ما يجزي من القول في الركعتين الاخيرتين ثلث تسبيحات
يقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله ومما رواه الشيخ بسند فيه جهالة عن ابي عبد الله ع قال ان شئت فاقرأ فاتحة الكتاب وان شئت فاذكر الله ثم اعلم
انهم اختلفوا في افضلية التسبيح مطلقا وظاهر الشيخ في اكثر كتبه التساوي ويظهر من الاستبصار تخيير للمنفرد وافضلية القراءة للامام ونقل عن ابن
الجنيد انه قال يستحب للامام التسبيح اذا تيقن ان ليس معه مسبوق وان علم دخول المسبوق او جوزه قرأ ليكون ابتداء الصلوة للداخل بقراءة
يقرأ فيها والمنفرد يجزيه ايهما فعل وقال العلامة في المنتهى الافضل للامام القراءة وللمأموم التسبيح وقواه في الذكرى وهذا القول لا يخ من قوة
لانه يجمع بين اكثر الاخبار وان كان بعض الاخبار يأبى عنه وذهب جماعة من محققي المتأخرين الى ترجيح التسبيح مطلقا وحملوا الاخبار الدالة على فضيلة
القراءة للامام او مطلقا على التقية لان الشافعي واحمد يوجبان القراءة في الاخيرتين ومالكا يوجبها في ثلث ركعات من الرباعية وابا حنيفة خير
بين الحمد والتسبيح وجوز السكوت ويرد عليهم ان التخيير مع افضلية القراءة او التفصيل بين الامام والمنفرد مما لم يقل به احد منهم فلا معنى للحمل
على التقية نعم يمكن حمل اخبار التسوية المطلقة على التقية لقول ابي حنيفة بها ويمكن ترجيح القراءة بقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر من القرآن وربما
يرجح بما ورد في فضيلة الفاتحة وبانه لا خلاف في كيفيتها وعددها بخلاف التسبيح وبرواية الحميري مع قوة سندها لانه يظهر من الشيخ في الفهرست
والتهذيب انها منقولة باسانيد معتبرة مع ما ورد من قولهم ع خذوا بالاحدث فان قيل يرد عليها وجوه من الاشكال الاول ان النسخ بعد
نفي الرسول ص لا وجه له الثاني ان الخبر يدل على عدم تمامية الصلوة لا قراءة فيها اصلا الا انا لم يقرأها في الاخيرتين الثالث مخالفته لسائر الاخبار
الصحيحة والمعتبرة ويمكن ان يجاب عن الاول بان المراد بالعالم الرسول ص لانه لم يرد عنهم ع كثيرا مثلا من المجازات النبوية وان كان المراد بالعالم المعصوم
فهو ولهذا ... والنسخ انما يقع في زمانه فيكون الاخبار الواردة في التسبيح لبيان الحكم المنسوخ وعن الثاني بانه ع انما اراد الرسول ص انه اشار
كل ركعة فيها على الفاتحة والاظهر عندي حمله على قراءة الامام اذا علم ان معه مسبوقا او ... لاحتمال ذلك لئلا يكون خلاء ما للمسبوق في الركعتين
بغير فاتحة الكتاب اذا قرأ في الاخيرتين التسبيح ويمكن حمله على المسبوق كذلك فيكون موافقا لقول من قال بتعين القراءة او اولويتها كما سيأتي
ومن هذين الوجهين يعرف الجواب عن الثالث ويمكن حمله على التقية ايضا والتشبيه مع احكام متعددة ... ثم اعلم انه يتفرع على هذه الاقوال ... الاول من ترك القراءة
في الاوليين هل يتعين عليه القراءة في الاخيرتين ام لا ... في المبسوط لو نسي القراءة في الاوليين ... وظاهره في الخلاف تعين القراءة ...

او القراءة في الاخيرتين ... مذهب الصدوق ... ابي عمل وابراد ... افضلية التسبيح

باب الركوع وآدابه وعلله

في ذلك مختلفة ولعل التخيير أقوى ولا يبعد كون القراءة أفضل لما رواه الشيخ بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال قال لي أي شيء يقول هؤلاء
في الرجل إذا فاته مع الإمام ركعتان قال يقولون يقرأ في الركعتين بالحمد وسورة فقال هذا يقلب صلاته فيجعل أولها آخرها قلت فكيف
يصنع قال يقرأ بفاتحة الكتاب في كل ركعة الثالث هل يجب الإخفات في التسبيحات قيل نعم تسوية بين البدل والمبدل كما اختاره الشهيد و
قيل لا والمشهور بين الأصحاب أن الأول أحوط والثاني أقوى وقيل بعض الأخبار ظاهراً على جواز الجهر ولم أر مفتياً الثالث الثالث أنه لو شك في
عدده بنى على الأقل تحصيلاً للبراءة اليقينية وهو قوي فقه الرضا عليه السلام قال واقرأ في الركعتين الأخيرتين إن شئت الحمد وحده وإن شئت
سبحت ثلاث مرات وقال في موضع آخر تقرأ فاتحة الكتاب وسورة في الركعتين الأوليين وفي الركعتين الأخراوين الحمد وحده وإلا فسبح فيهما ثلاثاً
تقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر تقولها في كل ركعة منها ثلاث مرات جمال الأسبوع بإسناده الصحيح عن محمد بن الحسن
الصفار عن إبراهيم بن هاشم عن أبي عبد الله البرقي عن رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال قال له رجل جعلت فداك أخبرني عن قول الله تبارك وتعالى وما
وصف من الملائكة يسبحون الليل والنهار لا يفترون ثم قال إن الله وملائكته يصلون على النبي فقال أبو عبد الله عليه السلام إن الله تبارك وتعالى لما خلق
محمداً صلى الله عليه وآله أمر الملائكة فقال انقصوا من ذكري بمقدار الصلاة على محمد فقول الرجل في الصلاة مثل قوله سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله
والله أكبر بيان يدل على جواز الصلاة في جميع أحوال الصلاة وعلى أنها تجزي عن التسبيحات وأن المطلوب في الأخيرتين الأربع وإن أمكن
المناقشة في الأخير باب الركوع وآدابه وعلله الآيات البقرة واركعوا مع الراكعين آل عمران يا مريم
واركعي مع الراكعين الحج يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا ص وخر راكعاً وأناب الواقعة فسبح باسم ربك العظيم المرسلات
وإذا قيل لهم اركعوا لا يركعون ويل يومئذ للمكذبين تفسير واركعوا مع الراكعين قال الطبرسي رحمه الله الركوع الانحناء والانخفاض في اللغة
وقال ابن دريد الراكع الذي يكبو على وجهه ومنه الركوع في الصلاة وقال صاحب العين كل شيء ينكب لوجهه فتمس ركبته الأرض أو
لا تمس بعد أن يطأطئ رأسه فهو راكع قال وإنما خص الركوع بالذكر وهو من أفعال الصلاة بعد قوله وأقيموا الصلاة لأحد وجوه أحدها
أن الخطاب لليهود ولم يكن في صلاتهم ركوع وكان الأحسن ذكر المختص دون المشترك لأنه أبعد من اللبس وثانيها أنه عبر بالركوع عن الصلاة كما
أول ما يشاهد من الأفعال التي يستدل بها على أن الإنسان يصلي فكأنه كرر ذكر الصلاة تأكيداً وثالثها أنه حث على صلاة الجماعة لتقدم ذكر
الصلاة في أول الآية أي صلوا واركعوا واسجدوا واتبعوا أي صلوا مع المصلين وإنما خصهما لأنهما من أعظم أركانها واستعملهما كما رواه الشيخ في الموثق عن سماعة قال سألته
عن الركوع والسجود هل نزل في القرآن فقال نعم قول الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا الخبر وكان الناس أول ما أسلموا
يسجدون بلا ركوع ويركعون بلا سجود فأمروا أن تكون صلاتهم بركوع وسجود وخر راكعاً قال الطبرسي رحمه الله أي سقط
ساجداً لله وعبر عن السجود بالركوع قال الحسن إنما قال وخر راكعاً لأنه لا يصير ساجداً حتى يركع وقال في قوله تعالى فسبح باسم ربك
العظيم أي نزه الله تعالى عما يقولون في وصفه ونزهه عما لا يليق بصفاته وقيل معناه قل سبحان ربي العظيم فقد صح عن النبي صلى الله عليه وآله أنه لما نزلت هذه
الآية قال اجعلوها في ركوعكم انتهى وروى في الفقيه مرسلاً مثله وإذا قيل لهم اركعوا لا يركعون قال الطبرسي رحمه الله أي صلوا لا يصلون
قال مقاتل نزلت في ثقيف حين أمرهم رسول الله صلى الله عليه وآله بالصلاة فقالوا لا ننحني فإن ذلك مسبة علينا فقال لا خير في دين ليس فيه ركوع وسجود
وقيل إن المراد بذلك يوم القيامة حين يدعون إلى السجود فلا يستطيعون عن ابن عباس انتهى ثم اعلم أنه لا خلاف في وجوب الركوع في كل صلاة
بل هو من ضروريات الدين ولا خلاف في وجوبه مرة في كل ركعة بين الأصحاب وفي كونه ركناً في الجملة وذهب الشيخ في بعض كتبه إلى أنه ركن في الأوليين وفي ثالثة
المغرب دون غيرها وسيأتي تحقيقه المحاسن عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال بينا رسول الله صلى الله عليه وآله جالس في المسجد
إذ دخل رجل فقام يصلي فلم يتم ركوعه ولا سجوده فقال رسول الله صلى الله عليه وآله نقر كنقر الغراب لئن مات هذا وهكذا صلاته ليموتن على غير ديني
أربعين الشهيد بإسناده عن شيخ الطائفة عن أبي الحسين أحمد القمي عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن
يزيد عن محمد بن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن زرارة مثله بيان يدل على وجوب الطمأنينة بقدر الذكر في الركوع والسجود وادعى عليه
الإجماع جماعة وذهب الشيخ في الخلاف إلى أنها ركن والمشهور خلافه وهو الأصح العيون والعلل عن ابن عبدوس عن ابن قتيبة عن الفضل
فيما رواه من العلل عن الرضا عليه السلام قال فإن قال فلم جعل التسبيح في الركوع والسجود قيل لعلل منها أن يكون العبد مع خضوعه وخشوعه
وتعبده وتورعه واستكانته وتذلله وتواضعه وتقربه إلى ربه مقدساً له ممجداً مسبحاً معظماً شاكراً لخالقه ورازقه فلا يذهب به الفكر
والأماني إلى غير الله فإن قال فلم جعل ركعة وسجدتين قيل لأن الركوع من فعل القيام والسجود من فعل القعود وصلاة القاعد على النصف
من صلاة القائم فضوعف السجود ليستوي بالركوع فلا يكون بينهما تفاوت لأن الصلاة إنما هي ركوع وسجود وفي العلل بعد قوله لخالقه ورازقه
وليستعمل التسبيح والتحميد كما استعمل التكبير والتهليل وليشغل قلبه وذهنه بذكر الله فلا يذهب به الفكر والأماني إلى غير الله فإن قال فلم

يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما كيف نفهم وهم يصلون على النبي

م عليه

باب الركوع وآدابه وعلله

من عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الرجل قرأ في ركوعه من سورة غير السورة التي كان يقرؤها
قال ان كان فرغ فلا بأس في السجود واما في الركوع فلا يصلح كتاب المسائل لعلي بن جعفر عنه عليه السلام مثله وفيه قال ان نزع بآية فلا بأس
في السجود قال وسألته عن الرجل هل يصلح له ان يقرأ في ركوعه او سجوده الشيء يبقى عليه من السورة يكون يقرؤها قال اما في الركوع فلا يصلح
واما في السجود فلا بأس بيان الفرق بين الركوع والسجود في التبعيض غير معهود في كلام الاصحاب المشهور ان القراءة فيهما مكروه كما ورد النهي
في سائر الاخبار ويمكن حمل هذا على النافلة والرواية الاولى على ما في كتاب المسائل يمكن حملها على استحباب ذكر من القرآن او تسبيح سوى
التسبيح لئلا يقرء بدلا من التسبيح بناء على اجزاء مطلق الذكر او مطلق التسبيح او حمل هذا على الجواز واخبار المنع على الكراهة ولا يبعد حمل
اخبار النهي على التقية لاشتهارها بين العامة وكون رجالها في اكثرها رجال العامة والاحوط الترك في الفريضة قال في المنتهى لا تستحب
القراءة في الركوع والسجود وهو وفاق لما رواه علي ع ان النبي ص نهى عن قراءة القرآن في الركوع والسجود رواه الجمهور ولا نعلم فيه خلافا ولان فيهما
من صاحب الشرع ع وقد ثبت انه لم يقرأ فيهما فلو كان مستحبا لنقل فعله وقال يستحب ان يدعو في ركوعه لانه موضع اجابة لكثرة الخضوع فيه
وقال ابن بكير وقراءة القرآن في الركوع والسجود وقال في الذكرى يكره الشيخ القراءة في الركوع وكذا يكره عنده في السجود والتشهد وقد روى
العامة عن علي ع عن النبي ص انه قال الا اني نهيت ان اقرأ راكعا او ساجدا ولعله لم يثبت طريقه عند الشيخ ره وقد يقع في خيب قراءة المسبوق
مع التقية في ركوعه وقد روي عن عمار عن الصادق ع في الناسي حرفا من القرآن لا يقرؤه راكعا بل ساجدا العلل عن علي بن حاتم عن ابراهيم بن علي
عن احمد بن محمد الانصاري عن الحسين بن علي العلوي عن ابي حكيم الزاهد عن احمد بن عبد الله قال قال رجل لامير المؤمنين ع يا ابن عم خير خلق
الله ما معنى مد عنقك في الركوع قال تأويله آمنت بوحدانيتك ولو ضربت عنقي ومنه عن علي بن حاتم عن القاسم بن محمد عن حمدان بن الحسين
عن الحسين بن الوليد عن الحسين بن ابراهيم عن محمد بن زياد عن هشام بن الحكم عن ابي الحسن موسى ع قال قلت له لاي علة يقال في الركوع سبحان ربي
العظيم وبحمده ويقال في السجود سبحان ربي الاعلى وبحمده قال يا هشام ان الله تبارك وتعالى لما اسري بالنبي ص وكان من ربه كقاب قوسين او
ادنى رفع له حجاب من حجبه فكبر رسول الله ص سبعا حتى رفع له سبع حجب فلما ذكر ما رأى من عظمة الله ارتعدت فرائصه فابترك على ركبتيه
واخذ يقول سبحان ربي العظيم وبحمده فلما اعتدل من ركوعه قائما ونظر اليه في موضع اعلى من ذلك الموضع خر على وجهه وجعل يقول
سبحان ربي الاعلى وبحمده فلما قال سبع مرات سكن ذلك الرعب فلذلك جرت به السنة مجالس الشيخ الحسين بن ابراهيم عن محمد بن وهبان عن
محمد بن اسمعيل بن حيان عن محمد بن الحسن بن حفص عن عباد بن يعقوب عن ابي علي خلاد عن ابي عبد الله ع قال اتقوا الله واحسنوا الركوع و
السجود وكونوا اطوع عباد الله فانكم لن تنالوا ولايتنا الا بالورع الخبر كتاب الغارات لابراهيم بن محمد الثقفي عن يحيى بن صالح عن مالك
بن خالد عن عبد الله بن الحسن عن عبابة قال كتب امير المؤمنين ع الى محمد بن ابي بكر انظر ركوعك وسجودك فان النبي ص كان اتم الناس صلاة و
احفظهم لها وكان اذا ركع قال سبحان ربي العظيم وبحمده ثلث مرات واذا رفع صلبه قال سمع الله لمن حمده اللهم لك الحمد ملء سمواتك وملء ارضك
وملء ما شئت من شيء فاذا سجد قال سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلاث مرات عدة الداعي روى سعيد القماط عن المفضل قال
قلت لابي عبد الله ع جعلت فداك علمني دعاء جامعا فقال لي احمد الله فانه لا يبقى احد يصلي الا دعا لك يقول سمع الله لمن حمده قرب
الاسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن الصادق عن ابيه عن علي ع قال لا قراءة في ركوع ولا سجود انما فيهما المدحة لله عز وجل
ثم المسألة فابتدؤا قبل المسألة بالمدحة لله عز وجل ثم اسألوا بعد بيان يدل على استحباب الذكر والدعاء في الركوع كما مر قال في الذكرى
يستحب الذكر امام التسبيح وبعده ودعاء وذكر الدعاء الآن ثم قال قال ابن الجنيد لا بأس بالدعاء فيهما يعني الركوع والسجود لامر الدين والدنيا من غير
ان يرفع يديه في الركوع عن ركبتيه ولا عن الارض في سجوده الخصال عن حمزة العلوي عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة
عن السكوني عن الصادق ع عن آبائه عن علي ع قال سبعة لا يقرؤن القرآن الراكع والساجد وفي الكنيف وفي الحمام والجنب والنفساء والحائض
الهداية مرسلا مثله العيون عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن اسمعيل بن بزيع
قال رأيت الرضا ع اذا سجد يحرك ثلث اصابع من اصابعه واحدة بعد واحدة تحريكا خفيفا كانه يعد التسبيح ثم يرفع رأسه قال وكان يركع
ركوعا اخفض من ركوع كل من رأيته يركع كان اذا ركع جنح بيديه توضيح يدل على جواز عد التسبيحات بالاصابع ولعله ع فعل ذلك
لبيان الجواز اذ الظاهر انه لا يحتاج الى ذلك ولا يسهو وقال في الذكرى قال ابن الجنيد لو عد التسبيح في ركوعه وسجوده وحفظ على نفسه فلو تم
لم ار بذلك بأسا ولو نسي التسبيح الا انه لبث راكعا وساجدا بمقدار تسبيحة واحدة اجزء ومفهومه انه لو لم يلبث لم يجزه فيكون اشارة الى
ان الطمأنينة ركن كقول الشيخ والله اعلم العلل عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد بن يحيى الاشعري عن يوسف بن الحارث عن عبد الله
بن يزيد المقرئ عن موسى بن ايوب الغافقي عن عمه اياس بن عامر عن عقبة بن عامر الجهني انه قال لما انزلت فسبح باسم ربك العظيم قال لنا رسول الله

اجعلوها

باب الركوع وآدابه وعلله

[illegible] **معاني الأخبار** عن حمزة العلوي عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عن أبي عبد الله ع قال قال علي ع نهاني رسول الله ص ولا أقول نهاكم عن التختم بالذهب وعن ثياب القسي وعن مياثر الأرجوان وعن الملاحف المفدمة وعن القراءة وأنا راكع قال الصدوق ره قال حمزة بن محمد القسي ثياب يؤتى بها من مصر فيها حرير وأصحاب الحديث يقولون القسي بكسر القاف وأهل مصر يقولون القسي تنسب إلى بلاد يقال لها القس هكذا ذكره أبو عبيد ثم قال قد رأيتها ولم يعرفها الأصمعي انتهى قوله ع والمفدم هو الثوب المشبع حمرة وقد مر **معاني الأخبار** عن محمد بن هارون الزنجاني عن علي بن عبد العزيز عن القاسم بن سلام رفعه قال قال رسول الله ص إني قد نهيت عن القراءة في الركوع فأما الركوع فعظموا الله فيه وأما السجود فأكثروا فيه الدعاء فإنه قمن أن يستجاب لكم قوله قمن كقولك جدير وحري أن يستجاب لكم ونهى ص أن يدبح الرجل في الصلاة كما يدبح الحمار ومعناه أن يطأطئ الرجل رأسه في الركوع حتى يكون أعلى من جسده ولكن بين ذلك والإقناع رفع الرأس وإشخاصه قال الله تعالى مهطعين مقنعي رؤوسهم والذي يستحب من هذا أن يستوي ظهر الرجل ورأسه في الركوع لأن رسول الله ص كان إذا ركع لو صب على ظهره ماء لاستقر وقال ع لا صلاة لمن لم يقم صلبه في ركوعه وسجوده

(في الهامش: أخفض من ظهره وكان ص إذا ركع لم يصوب رأسه ولم يقنعه معناه أنه لم يرفعه حتى يكون)

بيان قال الفيروزآبادي القمن الخليق الجدير كالقمن ككتف وجبل وقال في النهاية فيه أنه نهى أن يدبح الرجل في الصلاة هو الذي يطأطئ رأسه في الركوع حتى يكون أخفض من ظهره وقيل دبح تدبيحا إذا طأطأ رأسه ودبح ظهره إذا ثناه فارتفع وسطه كأنه سنام قال الأزهري رواه الليث بالذال المعجمة ذبح الرجل إذا طأطأ رأسه للركوع ومنه الحديث أنه نهى عن التذبيح في الصلاة هكذا جاء في روايته والمشهور بالمهملة انتهى أقول أكثر نسخ الكتاب بالمعجمة وقال في حديثه كان إذا ركع لا يصوب رأسه ولا يقنعه صوب رأسه نكسه وصوب يده أي خفضها ولا يقنعه أي لا يرفعه حتى يكون أعلى من ظهره وقد أقنعه يقنعه إقناعا وقال في الذكرى يكره في الركوع جملة أشياء التبازخ وهو تسريح الظهر وإخراج الصدر بعضه بالزاء والخاء المعجمتين الثاني التدبيح بالخاء والحاء وهو أن يقبب الظهر ويطأطئ الرأس وروي ذلك في نهي النبي ص ورواه بعضهم بالذال المعجمة والدال أعرف والنهي للكراهة هنا

(في الهامش: وهو تصحيف والصحيح بالمهملة وقال في الصحيح [illegible])

ثواب الأعمال عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن أحمد الأشعري عن السندي بن الربيع عن سعيد بن جناح قال كنت عند أبي جعفر ع في منزله بالمدينة فقال مبتدئا من أتم ركوعه لم تدخله وحشة في قبره **نوادر الراوندي** بإسناده مثله **ثواب الأعمال** عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن أحمد الأشعري عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أبيه عن عبد الله عن محمد بن أبي حمزة عن أبيه قال قال أبو جعفر ع من قال في ركوعه وسجوده وقيامه اللهم صل على محمد وآل محمد كتب الله له ذلك بمثل الركوع والسجود والقيام

توضيح أي ضاعف تلك الأعمال بسبب الصلاة ويدل على استحبابها في تلك الأحوال وقال في س تجوز الصلاة على النبي ص والآل في الركوع والسجود بل يستحب

(في الهامش: ثواب / وقال في الذكرى يجوز الصلاة على النبي وآله في الركوع والسجود)

مصباح الشريعة قال الصادق ع لا يركع عبد لله ركوعا على الحقيقة إلا زينه الله بنور بهائه وأظله في ظلال كبريائه وكساه كسوة أصفيائه والركوع أول والسجود ثان فمن أتى بمعنى الأول صلح للثاني وفي الركوع أدب وفي السجود قرب ومن لا يحسن الأدب لا يصلح للقرب فاركع ركوع خاشع لله بقلبه متذلل وجل تحت سلطانه خافض له بجوارحه خفض خائف حزن على ما يفوته من فائدة الراكعين وحكي عن ربيع بن خثيم أنه كان يسهر الليل إلى الفجر في ركعة واحدة فإذا هو أصبح تزفر وقال آه سبق المخلصون وقطع بنا واستوف ركوعك باستواء ظهرك وانحط عن همتك في القيام بخدمته إلا بعونه وفر بالقلب من وساوس الشيطان وخدائعه ومكائده فإن الله تعالى يرفع عباده بقدر تواضعهم له ويهديهم إلى أصول التواضع والخضوع والخشوع بقدر اطلاع عظمته على سرائرهم

السرائر نقلا من كتاب النوادر للبزنطي عن ابن بكير عن حمزة بن حمران والحسن بن زياد قالا دخلنا على أبي عبد الله ع وعنده قوم فصلى بهم العصر وكنا قد صلينا العصر فعددنا له في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاثا وثلاثين مرة وقال أحدهما في حديثه وبحمده في الركوع والسجود سواء قال ابن إدريس معنى ذلك والله أعلم أنه كان يعلم أن القوم كانوا يحبون أن يطول بهم في الصلاة ففعل لأنه ينبغي للإمام إذا صلى بقوم أن يخفف بهم

بيان قال في الذكرى ظاهر الشيخ وابن الجنيد وكثير أن السبع نهاية الكمال في التسبيح وفي رواية هشام إشارة إليه لكن روى حمزة بن حمران والحسن بن زياد [illegible] ثم ذكر هذه الرواية ثم قال وروى أبان بن تغلب أنه عد على الصادق ع في الركوع والسجود ستين تسبيحة وقال في المعتبر الوجه استحباب ما لا يحصل معه السأم إلا أن يكون إماما وهو حسن ولو علم من المأمومين حب الإطالة استحب له التكرار

المستطرفات نقلا من كتاب النوادر لمحمد بن علي بن محبوب عن أحمد عن محمد بن أبي عمير عن هشام بن الحكم قال قلت لأبي عبد الله ع ما من كلمة أخف على اللسان ولا أبلغ من سبحان الله قلت فيجزيني أن أقول في الركوع والسجود مكان التسبيح لا إله إلا الله والحمد لله والله أكبر قال نعم كل ذا ذكر الله

بيان يدل على الاكتفاء بمطلق الذكر في الركوع ولا خلاف بين الأصحاب في وجوب الذكر فيه واختلفوا في موضعين الأول أنه هل يكفي مطلق الذكر أم يتعين فيه التسبيح الثاني [illegible] بل نقل جماعة عليه الإجماع والأول مذهب الشيخ في المبسوط والجمل وكثير من المتأخرين وهو

أقول

باب الركوع وآدابه وعلله

أقوى لهذا الخبر وغيره من الأخبار الصحيحة والحسنة الثاني القائلون بالتسبيح اختلفوا على أقوال الأول جواز التسبيح مطلقاً ذهب إليه ابن إدريس في السرائر
وابن الجنيد في المختصر وسلار في الرسالة وابن حمزة في الوسيلة الثاني وجوب تسبيحة واحدة كبرى هي سبحان ربي العظيم وبحمده ذهب إليه الشيخ في النهاية الثالث التخيير بين واحدة كبرى وثلث صغريات
وهي سبحان الله وهو ظاهر الصدوق والشيخ في التهذيب الرابع وجوب ثلث على المختار وواحدة على المضطر وهو منسوب إلى أبي الصلاح الخامس
نسب في الذكرى القول بوجوب ثلث تسبيحات كبريات إلى بعض علمائنا وعلى القول بوجوب التسبيح لعل الأول أقوى والأخير أحوط
وبالعمل أحرى والأظهر على النفاذ استحباب بحمده لخلو كثير من الروايات عنه وإن اشتملت الصحاح عليه **فلاح السائل**
يقول في ركوعه ما روي عن الباقر ع اللهم لك ركعت ولك خشعت وبك آمنت ولك أسلمت وعليك توكلت وأنت ربي خشع لك
سمعي وبصري ومخي وعصبي وعظامي وما أقلته قدماي لله رب العالمين روينا بإسنادنا إلى أبي جعفر بن بابويه فيما رواه في كتاب مدينة العلم
مولانا علي بن أبي طالب ع عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن سعيد عن المفضل بن صالح عن أبي الصباح عن أبي عبد الله ع قال كان علي ع
يركع فيسيل عرقه حتى يطأ في عرقه من طول قيامه فإذا رفع رأسه من الركوع قال سمع الله لمن حمده الحمد لله رب العالمين أهل
الكبرياء والعظمة والجود والجبروت **تبيين** أقول نسخ الحديث والدعاء في الركوع مختلفة ففي الكافي والتهذيب في صحيحة زرارة
عن الباقر ع ثم اركع وقل رب اللهم لك ركعت ولك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وأنت ربي خشع لك سمعي وبصري وشعري وبشري
ولحمي ودمي ومخي وعصبي وعظامي وما أقلته قدماي غير مستنكف ولا مستكبر ولا مستحسر سبحان ربي العظيم وبحمده وفي الفقيه في رسالة
أبي لعلية اللهم لك ركعت وخشعت ولك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وأنت ربي خشع لك وجهي وسمعي وبصري وشعري وبشري
ولحمي ودمي ومخي وعصبي وعظامي وما أقلته الأرضين لله رب العالمين وذكر الشهيد ره في الذكرى كما في الكافي وفي النفلية نحواً مما في فلاح
السائل وقال الشهيد الثاني قدس سره ومعنى ما أقلته قدماي أي حملتاه وقامتا به ومعناه جميع جسمي في الإتيان به بعد قوله خشع لك
سمعي وبصري الخ تعميم بعد التخصيص وقوله لله رب العالمين يمكن كونه خبر مبتدإ محذوف أي جميع ذلك لله وإن كان قد ذكر أن بعضه لله
فإن بعضه وهو قوله وبك آمنت وعليك توكلت لم يدل لفظه على كونه له ويمكن كونه بدلاً من قوله لك سمعي إلى آخره أبدل الظاهر من المضمر
والتفت من الخطاب إلى الغيبة انتهى وأقول يحتمل كون ما أقلته مبتدأ ولله خبره والاستنكاف الأنفة من العبادة والاستكبار طلب
الكبر من غير استحقاق والاستحسار بالحاء والسين المهملتين الإعياء أي لا أجد من الركوع تعباً ولا كلالاً ولا أستثقل بل أجد لذة وراحة وأما
التعداد بالتسميع كما ذكره فهو مأخوذ من مصباح الشيخ ولم أره بعد في صحيحة زرارة ثم قل سمع الله لمن حمده وأنت منتصب قائم الحمد لله
رب العالمين أهل الجبروت والكبرياء والعظمة لله رب العالمين وفي بعض الكتب بعد قوله والعظمة الحمد لله رب العالمين وفي نهاية الشيخ
بعد التسميع والتحميد أهل الجود والجبروت والكبرياء والعظمة وفي التهذيب والحمد لله رب العالمين قال الشهيد الثاني ره هكذا رأيته
بخط المصنف ره بإثبات لا أنفة لله آخراً وفي بعض نسخ كتب الرجال وغيره لله بغير ألف وهو الموافق للروايات زرارة عن الباقر ع ورأيته كذلك
بخط الشيخ أبي جعفر ره ثم على ما هنا يمكن كون أهل الكبرياء مبتدأ ولله خبره ويمكن كون أهل صفة ثانية لله والله رب العالمين منصوبا
إما مبتدأ وخبراً أو خبر مبتدإ محذوف تقديره ذلك أو هو ونحو ذلك وعلى حذف الألف يمكن كون لله رب العالمين تأكيداً لما سبق ويكون
الجود والعظمة معطوفين على الكبرياء مجرورين وكونه خبر الجود والعظمة معطوفة عليه وكونه خبر العظمة فتكون مرفوعة والجود مجروراً ويمكن كونه
خبر الجود والعظمة معطوفة عليه وكونه خبر العظمة فتكون مرفوعة والجود مجروراً على ما سبق وفي الذكرى اقتصر على قوله رب العالمين وهو
أوضح واتفق كثير على أن صدر الرواية الحمد لله رب العالمين أهل الجبروت والكبرياء والعظمة خلاف ما ذكر في الرسالة انتهى ثم اعلم أن
ظاهر الأصحاب عموم استحباب التسميع للإمام والمأموم والمنفرد وبهذا التعميم صرح المحقق والعلامة قدس الله روحهما في المعتبر والمنتهى ونسبه
إلى علمائنا وهو الظاهر من أكثر الأخبار وقال بعض أفاضل المتأخرين ولو قيل باستحباب التحميد خاصة للمأموم كان حسناً لما رواه الكليني
في الصحيح عن جميل بن دراج قال سألت أبا عبد الله ع قلت ما يقول الرجل خلف الإمام إذا قال سمع الله لمن حمده قال يقول الحمد لله رب
العالمين ويخفض من الصوت انتهى ولا يخفى ضعفه إذ لا نص على التخصيص ولا يمكن تخصيص الأخبار الكثيرة بها وروى العامة عن أبي هريرة عن
النبي ص أنه قال إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد وقال أبو حنيفة ومالك لا يزيد الإمام على سمع الله لمن حمده
ولا المأموم على ربنا لك الحمد فيمكن حمل الخبر على التقية أيضاً وقال في الذكرى نقل في المعتبر عن الخلاف أن الإمام والمأموم يقولان الحمد
لله رب العالمين أهل الكبرياء والعظمة ثم قال وهو مذهب علمائنا وأنكر في المعتبر ربنا لك الحمد وذكر أن المروي ما ذكره الشيخ قال ولو قال
وإن قال ربنا ولك الحمد لم تفسد صلاته ورواية العامة مختلفون في ثبوتها وسقوطها فمنهم من أسقطها لأن الإتيان بها
لا معنى لها وهو منسوب إلى الشافعي والأكثر على ثبوتها فمنهم من زعم أنها واو العطف والمعطوف هنا مقدر والواو يدل عليه وتقديره

ربنا

أهل الكبرياء والجود والعظمة لله رب العالمين ع

باب الركوع وآدابه وعلله

ربنا ولك الحمد فيكون ذلك أبلغ في الحمد وزعم بعضهم أن الواو قد تكون مقحمة في كلام العرب وهذه منها لورود اللفظين في
الأخبار الصحاح منها قال ابن أبي عقيل يدعو اللهم لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد والذي ذكره
في المعتبر نحو قنية الأصل والخبر حجة عليه وطريقه صحيح وكأنه مذهب صاحب الفاخر واختاره ابن الجنيد ولم يقيده بالمأموم و
ستجيء الذكر هنا بالله أقوم وأقعد وذهب ابن أبي عقيل في ظاهر كلامه وابن إدريس صرح به أبو الصلاح وابن زهرة إلى أنه يقول
سمع الله لمن حمده في حال ارتفاعه ويأتي بالأذكار بعد انتصابه وهو مردود بالأخبار المصرحة بأن الجميع بعد انتصابه وهو قول
الأكثر انتهى وأقول إنما عدل المحقق قدس سره وغيره عن ربنا لك الحمد لاشتهاره بين العامة وذلك مما يحدث الريب فيه وكذا
عدلوا عما رواه ابن أبي عقيل لذلك ولعله اختاره لأنهم رووه عن علي ع برواية عبيد الله بن أبي رافع ووصل البحث إلى آخر **فائدة**
اعلم أن المشهور بين الأصحاب استحباب رفع اليدين إنما هو في حال التكبير وأنه ليس في حال الرفع من الركوع تكبيرة ولا رفع يد حتى أن
المحقق في المعتبر قال رفع اليدين بالتكبير مستحب في كل رفع ووضع إلا في الرفع من الركوع فإنه يقول سمع الله لمن حمده من غير تكبير
ولا رفع يد وهو مذهب علمائنا ثم قال بعد فاصلة وقد روي في بعض أخبارنا استحباب رفع اليدين عند الرفع من الركوع أيضا
روى ذلك معاوية بن وهب قال رأيت أبا عبد الله ع يرفع يديه إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع وإذا رفع رأسه من السجود وإذا أراد
السجود للثانية وكذا ابن مسكان عن أبي عبد الله ع قال يرفع يديه كلما أهوى إلى الركوع والسجود وكلما رفع رأسه من ركوع أو سجود
وقال هي العبودية وقال في الذكرى بعد نقل الروايتين وظاهرهما مقارنة الرفع للرفع وعدم تقييد الرفع بالتكبير فلو ترك التكبير
فظاهرهما استحباب الرفع والحديثان أوردهما في التهذيب ولم ينكر منهما شيئا وهما يتضمنان رفع اليدين عند رفع الرأس من الركوع ولم
أقف على قائل باستحبابه إلا ابني بابويه وصاحب الفاخر ونفاه ابن أبي عقيل والفاضل وهو ظاهر ابن الجنيد والأقرب استحبابه لصحة سند
الحديثين وأصالة الجواز وعموم أن الرفع زينة الصلاة واستكانة من المصلي وحينئذ يبتدئ بالرفع عند ابتداء رفع الرأس وينتهي بانتهائه
وعليه جماعة من العامة انتهى أقول ميل أكثر العامة إلى استحباب الرفع فناسب نفي الرفع الاستحباب عند أكثرنا وقال في الذكرى يستحب
للإمام رفع صوته بالذكر في الركوع والرفع وأما المأموم فيسر وأما المنفرد فيتخير إلا التسميع فإنه يجهر لصحيحة زرارة **دعائم الإسلام**
عن جعفر بن محمد ع أنه قال إذا ركعت فضع كفيك على ركبتيك وابسط ظهرك ولا تقنع رأسك ولا تصوبه قال كان رسول الله ص إذا
ركع لو صب على ظهره ماء لاستقر وقال فرج أصابعك على ركبتيك في الركوع وابلغ بأطراف أصابعك عيون الركبتين وعنه ع أنه قال
وقل في الركوع سبحان ربي العظيم ثلاث مرات ومما رويناه مما يقال في الركوع عن جعفر بن محمد ع اللهم لك ركعت ولك خشعت
وبك آمنت وعليك توكلت وأنت ربي خشع لك سمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعصبي وعظامي وما أقلته قدماي
غير مستنكف ولا مستكبر ولا مستحسر عن عبادتك والخشوع لك والتذلل لطاعتك سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاث مرات وعنه ع
أنه قال وإذا رفعت رأسك من الركوع فقل سمع الله لمن حمده ثم تقول ربنا لك الحمد وروينا عن أئمتنا ع عن آبائهم الطاهرين في
القول بعد الركوع وجوها كثيرة منها أن تقول ربنا لك الحمد الحمد لله رب العالمين أهل الجبروت والكبرياء والعظمة والجلال و
القدرة اللهم اغفر لي وارحمني وارفعني فإني لما أنزلت إلي من خير فقير وهذا وما هو في معناه يقوله من صلى لنفسه ويجزي في
صلوة الجماعة أن يقول سمع الله لمن حمده يجهر بها ويقول في نفسه ربنا لك الحمد ثم يكبر ويسجد **السرائر** نقلا من كتاب النوادر
لمحمد بن علي بن محبوب عن محمد بن أبي الصهبان عن عبد الرحمن بن أبي نجران عمن ذكره عن سميع بن أبي سنان عن أبي عبد الله ع قال يجزيك
من القول في الركوع ثلاث تسبيحات أو قدرهن مترسلا وليس له ولا كرامة أن يقول سبح سبح سبح **بيان** ظاهره جواز الاكتفاء
بثلاث تسبيحات صغريات أو قدرهن من سائر الأذكار واستحباب التأني وذم الاستعجال **الهداية** قال الصادق ع سبح
في ركوعك ثلاثا تقول سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاث مرات وفي السجود ثلاث مرات سبحان ربي الأعلى وبحمده لأن الله عز وجل لما
أنزل على نبيه فسبح باسم ربك العظيم قال النبي ص اجعلوها في ركوعكم فلما أنزل الله سبح اسم ربك الأعلى قال اجعلوها في سجودكم
فإن قلت سبحان الله سبحان الله أجزأك وتسبيحة واحدة تجزي للمعتل والمريض والمستعجل **المحاسن** عن ابن محبوب
عن عمر بن يزيد قال سمعت أبا عبد الله ع يقول إذا أحسن المؤمن عمله ضاعف الله لكل حسنة سبعمائة وذلك قول الله تبارك و
تعالى والله يضاعف لمن يشاء فأحسنوا أعمالكم التي تعملونها لثواب الله فقلت له وما الإحسان قال فقال إذا صليت فأحسن
ركوعك وسجودك وإذا صمت فتوق كل ما فيه فساد صومك وإذا حججت فتوق ما يحرم عليك في حجك وعمرتك قال وكل عمل تعمله
فليكن نقيا من الدنس **العلل** لمحمد بن علي بن إبراهيم سئل أمير المؤمنين ع ما معنى الركوع فقال معناه آمنت بك ولو ضربت

وإذا سجد

واجبرني

عنقي

صغير ومعنى قوله سبحان ربي العظيم وبحمده سبحان الله انفة لله عز وجل ربي خالقي والعظيم هو العظيم في نفسه غير موصوف بالصغر
وعظيم في ملكه وسلطانه واعظم من ان يوصف تعالى الله قوله سمع الله لمن حمده فهو اعظم الكلمات علما وتبيانا فوجه من معناه ان
حمد الله سمعه والثاني يدعو لمن حمده الله فيقول اللهم اسمع لمن حمدك قال الصادق ع اقل ما يجزي من التسبيح في الركوع والسجود ثلث
تسبيحات لا بد منها يكون في خمس صلوات مائة وثلث وخمسون تسبيحة في الظهر ست وثلثون وفي العصر ست وثلثون وفي المغرب سبع
وعشرون وفي العتمة ست وثلثون وفي الفجر ثمان عشرة **السرائر** نقلا من كتاب الحسن بن محبوب عن الحرث بن الاحول عن بريد العجلي
قال قلت لابي جعفر ع ايهما افضل في الصلوة كثرة القراءة او طول اللبث في الركوع والسجود قال فقال كثرة اللبث في الركوع والسجود في
الصلوة افضل اما تسمع لقول الله تعالى فاقرؤا ما تيسر منه واقيموا الصلوة انما عنى باقامة الصلوة طول اللبث في الركوع والسجود قلت
فايهما افضل كثرة القراءة او كثرة الدعاء فقال كثرة الدعاء افضل اما تسمع لقول الله لنبيه ع قل ما يعبؤ بكم ربي لولا دعاؤكم **توضيح**
قوله ع انما عنى لعله ع استدل بالمقابلة في الآية ولما ذكر الاكتفاء في القراءة بما تيسر امر باقامة الصلوة وعمدة اجزاء الصلوة الركوع
والسجود فيفهم منها طول اللبث فيهما او يقال يفهم من الاقامة الاعتدال والاستواء فينبغي ان يكون الركوع والسجود مثل القراءة والاول
اظهر **الذكرى** قال روى الحسين بن سعيد باسناده الى ابي بصير عن الصادق ع انه كان يقول بعد رفع رأسه سمع الله لمن حمده الحمد لله رب
العالمين بحول الله وقوته اقوم واقعد اهل الكبرياء والعظمة والجبروت قال وباسناده الصحيح عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال اذا قال
الامام سمع الله لمن حمده قال من خلفه ربنا لك الحمد وان كان وحده اماما او غيره قال سمع الله لمن حمده الحمد لله رب العالمين **العلل**
ومنه عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع ان عليا ع كان يعتدل في الركوع مستويا حتى يقال لو صب الماء على ظهره لاستمسك وكان يكره ان
يحدر رأسه ومنكبيه في الركوع **العلل** علي بن احمد عن محمد بن ابي عبد الله عن موسى بن عمران عن الحسين بن يزيد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير
قال قلت لابي عبد الله ع لم صارت الصلوة ركعتين واربع سجدات قال لان ركعة من قيام بركعتين من جلوس **قرب الاسناد** و
كتاب المسائل باسنادهما عن علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عن تفريج الاصابع في الركوع أسنة هو قال من شاء فعل ومن شاء ترك
بيان لا ينافي جواز الترك استحبابه كما دلت عليه الاخبار الاخر والمراد انه ليس سنة مؤكدة او ليس من الواجبات التي ظهرت من الكتاب
في المنتهى يستحب للمصلي وضع الكفين على عيني الركبتين مفرجات الاصابع عند الركوع وهو مذهب اهل العلم كافة الا ما روي عن ابن
مسعود انه كان اذا ركع طبق يديه وجعلهما بين ركبتيه وفي الذكرى عد التطبيق من مكروهات الركوع قال ولا يحرم على الاقرب وهو قول
ابي الصلاح والفاضلين وفي الخلاف ابن الجنيد التحريم وربما يمكن البطلان للنهي عن العبادة والتحريم لان النهي عن وصف خارج وعد من
المكروهات الركوع ويداه تحت ثيابه وقال ابن الجنيد ولو ركع ويداه تحت ثيابه جاز ذلك اذا كان عليه مئزر او سراويل وقال ابو الصلاح يكره
ادخال اليدين في الكمين او تحت الثياب واطلق انتهى والتفصيل الذي ذكره ابن الجنيد ذكر مثله في رواية ابن عمار عن الصادق ع **قرب الاسناد** عن عبد الله
بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عن الرجل يكون راكعا او ساجدا فيحكه بعض جسده هل يصلح له ان يرفع يده من
ركوعه او سجوده فيحكه مما حكه قال لا بأس اذا شق عليه والصبر الى ان يفرغ افضل **المعتبر** عن معوية بن عمار وابن مسلم والحلبي قالوا وبلغ باطراف
اصابعك عين الركبة فان وصلت اطراف اصابعك في ركوعك الى ركبتيك اجزأك ذلك واحب الي ان تمكن كفيك من ركبتيك فاذا اردت
ان تسجد فارفع يديك بالتكبير وخر ساجدا **المنتهى** في الصحيح عن الثلثة نحوه الى قوله من ركبتيك **بيان** يدل على الاكتفاء بالانحناء
بمقدار ما يمكن وصول اطراف الاصابع الى الركبتين وعبارات الاصحاب في ذلك مختلفة فمن بعضها يظهر ذلك وفي بعضها وصول الكفين
الى الركبتين كما ذكره في المعتبر او الراحتين كما ذكره في التذكرة وادعيا عليه الاجماع من غير ابي حنيفة ولعلهما تسامحا في التعبير بل مرادهما وصول جزء
من اليد كما في المنتهى ويدل عليه ان في المعتبر استدل عليه بهذه الرواية مع صراحتها في الاكتفاء بوصول رؤس الاصابع وصرح
الشيخ علي والشهيد الثاني ره بان وصول شيء من رؤس الاصابع غير كاف ولا ريب انه احوط ونقلوا الاجماع على عدم وجوب وضع اليد
ولذا المعتبر امكان وصولهما واما الوضع فهو مستحب يظهر من بعض الاخبار الوجوب والاحوط عدم الترك الا للضرورة **المعتبر** روى جماعة
منهم زرارة عن الباقر ع قال ثم قل سمع الله لمن حمده اهل الجود والكبرياء والعظمة **مشكوة الانوار** من كتاب المحاسن عن
اسحق بن عمار قال سمعت ابا عبد الله ع يعظ اهله ونساءه وهو يقول لهن لا تقلن في ركوعكن وسجودكن اقل من ثلث تسبيحات فانـ
كن ان فعلتن لم يكن احسن عملا منكن اقول قد مضى بعض الاخبار في باب علل الصلوة وباب صفة الصلوة وباب التكبير و
سيأتي بعضها

باب ٤ السجود وآدابه واحكامه

الآيات **آل عمران** يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين
الاعراف ويسبحونه وله يسجدون **الرعد** ولله يسجد من في السموات والارض طوعا وكرها وظلالهم بالغدو والآصال

باب السجود وآدابه وأحكامه

الحجر فسبح بحمد ربك وكن من الساجدين **النحل** ولله يسجد ما في السموات وما في الارض من دابة والملائكة وهم لا يستكبرون **الاسرى** ان الذين اوتوا العلم من قبله اذا يتلى عليهم يخرون للاذقان سجدا ويقولون سبحان ربنا ان كان وعد ربنا لمفعولا ويخرون للاذقان يبكون ويزيدهم خشوعا **الحج** الم تر ان الله يسجد له من في السموات ومن في الارض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب وقال تعالى يا ايها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا **الفرقان** واذا قيل لهم اسجدوا للرحمن قالوا وما الرحمن انسجد لما تأمرنا وزادهم نفورا **النمل** الا يسجدوا لله الذي يخرج الخبء في السموات والارض **التنزيل** انما يؤمن بآياتنا الذين اذا ذكروا بها خروا سجدا وسبحوا بحمد ربهم وهم لا يستكبرون **السجدة** لا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذي خلقهن ان كنتم اياه تعبدون **النجم** واسجدوا لله واعبدوا **الجن** وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا **تفسير** في هذه الآيات دلالة ما على وجوب السجود وحسنه في الجملة بعضها عبر عن الصلوة به فتدل على اشتمالها عليه وبعضها ظاهره سجود الصلوة وبعضها سجود التلاوة قوله تعالى وهم لا يستكبرون قال الطبرسي اي يخضعون وقيل يصلون وقيل يسجدون في الصلوة وهي اول سجدات القران فعند ابي حنيفة واجبة وعند الشافعي سنة مؤكدة وهي عند اصحابنا وقال في قوله ولله يسجد اختلف في معناه على قولين احدهما انه يجب السجود لله تعالى الا ان المؤمن يسجد له طوعا والكافر كرها بالسيف والثاني ان معناه الخضوع وقيل المراد بالظل الشخص فان من يسجد يسجد ظله معه قال الحسن يسجد ظل الكافر ولا يسجد الكافر ومعناه عند اهل التحقيق انه يسجد شخصه دون قلبه وقيل ان الظلال هنا على ظاهرها والمعنى في سجودها تميلها من جانب الى جانب وانقيادها للتسخير بالطول والقصر انتهى وروى علي بن ابرهيم عن الباقر عليه السلام انه قال اما من يسجد من اهل السموات طوعا فالملائكة يسجدون لله طوعا ومن يسجد من اهل الارض فمن ولد في الاسلام فهو يسجد له طوعا واما من يسجد له كرها فمن جبر على الاسلام واما من لم يسجد فظله يسجد له بالغدو والعشي وقال علي بن ابرهيم تحويل كل ظل خلقه الله هو سجوده لله لانه ليس شيء الا له ظل يتحرك بتحركه وتحوله سجوده وقال ظل المؤمن يسجد طوعا وظل الكافر يسجد كرها وهو نموهم وحركتهم وزيادتهم ونقصانهم وبعد تمام الكلام في تفسير كتاب السماء والعالم وقال الطبرسي وكن من الساجدين اي المصلين عن ابن عباس قال وكان رسول الله اذا حزبه امر فزع الى الصلوة وقيل كن من الذين يسجدون لله ويوجهون بعبادتهم اليه وقال في قوله سبحانه ان الذين اوتوا العلم من قبله اي اعطوا علم التورية من قبل نزول القران كعبد الله بن سلام وغيره فعلموا صفة النبي وتبلغ مبعثه عن ابن عباس وقيل انهم اهل العلم من اهل الكتاب وغيرهم وقيل انهم امة محمد اذا يتلى عليهم القران يخرون للاذقان سجدا اي يسقطون على وجوههم ساجدين عن ابن عباس وقتادة وانما خص الذقن لان من سجد كان اقرب شيء منه الى الارض ذقنه والذقن مجمع اللحيين ويقولون سبحان ربنا اي تنزيها لربنا عما يضيف اليه المشركون ان كان وعد ربنا لمفعولا انه كان وعد ربنا مفعولا حقا يقينا ويخرون للاذقان يبكون اي يسجدون باكين اشفاقا من التقصير في العبادة وشوقا الى الثواب وخوفا من العقاب ويزيدهم ما في القران من المواعظ خشوعا اي تواضعا لله تعالى واستسلاما لامر الله وطاعته انتهى واقول سيأتي تفسير السجود على الاذقان بمعناه الظاهر كما رواه الكليني عن علي بن محمد باسناده قال سئل ابو عبد الله عن من بجبهته علة لا يقدر على السجود عليها قال يضع ذقنه على الارض ان الله تعالى يقول ويخرون للاذقان سجدا فيمكن ان يكون في الامم السابقة سجودهم هكذا فالاستشهاد بالآية لمناسبة ما كان الذقن مسجدا للامم السابقة فلذا صار مع العذر مسجدا لهذه الامة ويحتمل ان يكون المراد بالآية سجودهم في حال الضرورة وعلي بن ابرهيم فسر الاذقان بالوجه والذين اوتوا العلم بقوم من اهل الكتاب آمنوا برسول الله ثم ذكر الرواية الآتية ويمكن ان يكون كلا المعنيين مقصودين في الآية ثم اعلم ان الفاضلين استدلا بهذه الآية على وجوب السجود على الذقن مع تعذر الجبينين قالا اذا اطلق على السجود وجب ان يكون مجزيا في الامر وهو يدل على ان السجود المأمور به هذا المعنى ولا يخفى ما فيه من عدم تمامية الاجزاء وان الاخبار فلا يحصل به امتثال الامر بالسجود فالعمدة في ذلك الاخبار المؤيدة بالشهرة بين الاصحاب الم تر ان الله يسجد له من في السموات ومن في الارض من العقلاء والشمس الى قوله والدواب وصف سبحانه هذه الاشياء بالسجود وهو الخضوع والذل والانقياد لخالقها فيما يريد منها وكثير من الناس يعني المؤمنين الذين يسجدون لله تعالى وكثير حق عليه العذاب اي من ابى السجود ولا يوحد سبحانه واذا قيل لهم اي للمشركين اسجدوا للرحمن قالوا وما الرحمن اي ما نعرف الرحمن فانهم لم يكونوا يعرفون الله بهذا الاسم وزادهم ذكر الرحمن نفورا من الايمان الا يسجدوا اي فصدهم لان لا يسجدوا او زين لهم ان لا يسجدوا ولا يهتدون الى ان يسجدوا لله الذي يخرج الخبء اي ما خفي في غيره واخراجه اظهاره فهو يشمل ابداع جميع الاشياء انما يؤمن بآياتنا قال الطبرسي اي يصدق بالقران وسائر حججنا الذين اذا ذكروا بها اي وعظوا بها ذكروا واتعظوا بمواعظها بان خروا سجدا اي ساجدين شكرا لله سبحانه على ان هداهم بمعرفته وانعم عليهم بفنون نعمته وسبحوا بحمد ربهم اي نزهوه عما لا يليق به من الصفات وعظموه وحمدوه وهم لا يستكبرون عن عبادته ولا يستنكفون من طاعته [illegible] فيها ايماء الى حسن التسبيح والتحميد في السجود ويمكن حمل الآية على سجدات الشكر [illegible]

بحار الانوار

باب السجود وآدابه وأحكامه

او الاعم منها ومن المقدمة وان لم يذكره المفسرون لا تسجدوا للشمس الخ يدل على عدم جواز السجود لغيره تعالى ووجوب السجود له وعدم حصر العبادة بدون السجود واسجدوا لله يدل على وجوب السجود والاخلاص فيه واستدل به على وجوب السجود عند تلاوة الاية وسيأتي ما يتعلق بها وان المساجد لله فقد تقدم تفسيرها في باب المساجد وقد فسرت في اخبار بالمساجد السبعة كما ستعرف فيدل على عدم جواز السجود بتلك المساجد السبعة لغيره تعالى وقد مر في صحيحة حماد تفسيرها بالمساجد السبعة ويؤيده ما رواه في الكافي عن ابي عمرو الزبيري عن ابي عبد الله ع قال ان الله فرض الايمان على جوارح ابن آدم وقسمه عليها وفرقه فيها وساق الحديث الطويل الى ان قال وفرض على الوجه السجود له بالليل والنهار في مواقيت الصلوة فقال يا ايها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون وهذه فريضة جامعة على الوجه واليدين والرجلين وقال في موضع آخر وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا وفي تفسير علي بن ابراهيم وان المساجد لله الاية يعني بالمساجد الوجه واليدين والركبتين والابهامين العياشي عن ابي جعفر الثاني ع انه سأله المعتصم عن السارق من اي موضع يجب ان يقطع فقال ان القطع يجب ان يكون من مفصل اصول الاصابع فيترك الكف قال وما الحجة في ذلك قال قول رسول الله ص السجود على سبعة اعضاء الوجه واليدين والركبتين والرجلين فاذا قطعت يده من الكرسوع او المرفق لم يبق له يد يسجد عليها وقال الله وان المساجد لله يعني به هذه الاعضاء السبعة التي يسجد عليها فلا تدعوا مع الله احدا وما كان لله فلا يقطع الخبر

غيبة الشيخ عن جماعة عن محمد بن احمد بن داود القمي قال كتب محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري الى الناحية المقدسة يسأل عن المصلي يكون في صلوة الليل في ظلمة فاذا سجد يغلط بالسجادة ويضع جبهته على مسح او نطع فاذا رفع رأسه وجد السجادة هل يعتد بهذه السجدة ام لا يعتد بها فوقع ع ما لم يستو جالسا فلا شيء عليه في رفع رأسه لطلب الخمرة الاحتجاج عن الحميري مثله قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سألته عن الرجل يسجد على الحصى فلا يمكن جبهته من الارض قال يحرك جبهته حتى يتمكن وينحي الحصى عن جبهته ولا يرفع رأسه توفيق تعارضت الاخبار في جواز رفع الرأس واعادة السجود عند وقوع الجبهة على ما لا يصح السجود عليه او عدم تمكن الجبهة وجمع بينها الشيخ بحمل اخبار الجواز على ما اذا لم يمكن وضع الجبهة على ما يصح السجود عليه او تمكينها بدون الرفع واخبار عدم الجواز على ما اذا امكن بدونه ويمكن حمل اخبار الجواز على النافلة كما هو مورد خبر الاول والعدم على الفريضة او الاولى على الجواز والثانية على الكراهة قال في المنتهى لو وقعت جبهته على المرتفع جاز ان يرفع رأسه ويسجد على المساوي لانه لم يحصل كمال السجود فيجوز العود لتحصيل الكمال ويؤيده ما رواه الشيخ عن الحسين بن حماد قال قلت لابي عبد الله ع اسجد فتقع جبهتي على الموضع المرتفع فقال ارفع رأسك ثم ضعه ولا يعارض ذلك ما رواه الشيخ في الصحيح عن معاوية بن عمار قال قال ابو عبد الله ع اذا وضعت جبهتك على نبكة فلا ترفعها ولكن جرها على الارض ويحمل خبر الحسين بن حماد على ما اذا كان مقدار المرتفع فما دون فلو رفع لاستلزم زيادة سجدة متعمدا وهو غير سائغ وقال في الذكرى لو وقعت جبهته على ما لا يصح السجود عليه وان كان اعلى من لبنة رفعها ثم سجد لعدم صدق مسمى السجود وان كان لبنة فما دون فالاولى ان يجر ولا يرفع لئلا يلزم تعدد السجود ويؤيد ذلك رواية حسين بن حماد ثم حمل رواية الشيخ على غير المرتفع وكذا في المحقق في المعتبر ولعل بعض ما ذكرناه من الوجوه اوجه لعدم تحقق السجود الشرعي كما يكون في الارتفاع زائدا على اللبنة او يكون في وقوع الجبهة على ما لا يصح السجود عليه او عدم الاستقرار بعينه ولنا اصل حقيقة السجود شرعا وعرفا ولعل الظاهر انه تحقق مع قليل الاعتماد ووضع الجبهة ويلزمهم انه اذا وضع جبهته على اعلى من لبنة مرات لا يتحقق معها الفصل الكثير لا يكون مبطلا للصلوة ولعلهم لا يقولون به مع ان جواز ذلك للضرورة وقد علم مما لا يجوز الرفع كما مر في الشيخ تم يرتب الجبهة وتحقيقه على ما لعدم الاستقرار او لعدم الاكتفاء باقل من الدرهم كما قيل او لتحقق المستحب من ايصال الدرهم فما زاد وبالجملة لا يمكن الاستدلال به على وجوب الدرهم قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه ع قال سألته عن المرأة اذا سجدت تقع بعض جبهتها على الارض وبعضها يغطيه الشعر هل يجوز قال لا حتى تضع جبهتها على الارض بيان المشهور بين الاصحاب اجزاء ايصال جزء من الجبهة الى ما يصح السجود عليه وذهب الصدوق وابن ادريس والشهيد في الذكرى الى وجوب مقدار الدرهم وقال ابن الجنيد يجب وضع كل الجبهة على الارض فانه قيد اجزاء مقدار الدرهم بما اذا كان بالجبهة علة وهذا الخبر يؤيده والاقوى حمله على الاستحباب لمعارضته الاخبار الكثيرة المعتبرة الدالة على اجزاء المسمى قال في الذكرى يستحب للمرأة ان ترفع شعرها عن جبهتها وان كان يصيب الارض بعضها الزيادة التمكين لرواية علي بن جعفر والقائه على الكراهة وقال ابن الجنيد لا يستحب للمرأة ان تطول قصتها حتى يستر شعرها بعض جبهتها عن الارض او ما تسجد عليه الكافي في الصحيح عن ابي عبيدة قال سمعت ابا جعفر ع يقول وهو ساجد اسألك بحق حبيبك محمد الا بدلت سيئاتي حسنات وحاسبتني حسابا يسيرا ثم قال في الثانية اسألك بحق حبيبك محمد الا كفيتني مؤنة الدنيا وكل هول دون الجنة وقال في الثالثة اسألك بحق حبيبك لما غفرت لي الكثير من الذنوب والقليل وقبلت

باب السجود وآدابه واحكامه

من عمل الدين قال في الرابعة اسألك بحق حبيبك محمد لما ادخلتني الجنة وجعلتني من سكانها ولما نجيتني من سفعات النار برحمتك وصلى
الله على محمد وآله ومنه بسند فيه مجهول عن جميل قال قال لي ابو عبدالله ع اي شيء تقول اذا سجدت قلت علمني جعلت فداك
ما اقول قال قل يا رب الارباب ويا ملك الملوك ويا سيد السادات ويا جبار الجبابرة ويا اله الآلهة صل على محمد وآل محمد وافعل بي
كذا وكذا ثم قل فاني عبدك ناصيتي في قبضتك ثم ادع بما شئت واسأله فانه جواد ولا يتعاظمه شيء **كتاب عاصم بن حميد** عن ابي
بصير عن ابي جعفر ع قال سألته عن الرجل يرفع موضع جبهته في المسجد فقال اني احب ان اضع وجهي في مثل قدمي واكره ان يضعه الرجل
ومنه عن سعيد بن بيان قال قلت لابي عبدالله ع ادعو وانا راكع او ساجد قال فقال نعم ادع وانت ساجد فان اقرب ما يكون العبد
الى الله وهو ساجد ادع الله عز وجل لدنياك ولآخرتك **العلل** عن علي بن سهل عن ابراهيم بن علي عن احمد بن محمد الانصاري عن الحسن
بن علي العلوي عن ابي حكيم الزاهد عن احمد بن علي الراهب قال قال رجل لامير المؤمنين ع يا ابن عم خير خلق الله ما معنى السجدة الاولى
فقال تأويلها اللهم انك منها خلقتني يعني من الارض ورفع رأسك ومنها اخرجتنا والسجدة الثانية واليها تعيدنا ورفع رأسك
الثانية ومنها تخرجنا تارة اخرى قال الرجل ما معنى رفع رجلك اليمنى وطرحك اليسرى في التشهد قال تأويله اللهم امت الباطل
واقم الحق ومنه عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن الصادق ع عن ابيه قال اذا سجد
احدكم فليباشر بكفيه الارض لعل الله يصرف عنه الغل يوم القيامة **ثواب الاعمال** عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي مثله
بيان المراد بالارض التراب والحجر وغيرهما من اجزاء الارض او التراب فقط او ما يصح عليه السجود تغليبا او الاعم منه ايضا بان يكون
المراد الاعتماد عليهما ولا يخفى بعد ما عدا الاول **العلل** عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد الاشعري عن
ابراهيم بن اسحاق عن عبدالله بن حماد عن ابي بصير قال قلت لابي عبدالله ع جعلت فداك الرجل يكون في السفر فيقطع عليه الطريق
فيبقى عريانا في سراويل ولا يجد ما يسجد عليه يخاف ان سجد على الرمضاء احرقت وجهه قال يسجد على ظهر كفه فانها احد المساجد
بيان لعل التعليل لتخصيص السجدة بكونها على ظهر الكف لان بطنها احد المساجد فاذا سجد على بطنها فات اتصال البطن الى
الارض وقيل تعليل السجود على الكف بمناسبة انها احد المساجد وقيل المراد ان كفك احد مساجدك على الارض فاذا وضعت
جبهتك عليها صارت موضوعة على الارض بتوسطها ويحتمل ان يكون المراد انها احد الاشياء التي جوز الشارع السجود عليها
في حال الضرورة **تفسير علي بن ابراهيم** وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا قال المساجد السبعة التي يسجد عليها الكفان
والركبتان والابهامان والجبهة ومنه عن ابيه عن الصباح عن اسحاق بن عمار قال قلت لابي عبدالله ع رجل بين عينيه قرحة لا
يستطيع ان يسجد عليها قال يسجد ما بين طرف شعره فان لم يقدر سجد على حاجبه الايمن فان لم يقدر فعلى حاجبه الايسر فان لم يقدر
فعلى ذقنه قلت على ذقنه قال نعم اما تقرأ كتاب الله عز وجل يخرون للاذقان سجدا **تنقيح** المشهور بين الاصحاب انه ان كان بجبهته
دمل او جراح حفر له حفيرة ليقع السليم على الارض فان تعذر سجد على احد الجبينين وذهب الصدوق ووالده الى وجوب تقديم
الايمن فان تعذر فعلى ذقنه وقال الشيخ في ط ان كان هناك دمل او جراح ولم يتمكن من السجود عليه سجد على احد جانبيه فان لم
يتمكن من السجود عليه سجد على ذقنه وان جعل لموضع الدمل حفرة يجعله فيها كان جائزا وقدم ابن حمزة السجود
على احد الجانبين على الحفرة والاشهر اقوى لهذا الخبر وان لم يتعرضوا له ولما رواه الشيخ عن مصادف قال خرج بي دمل وكنت اسجد على
جانب فرأى ابو عبدالله ع اثره فقال لي ما هذا فقلت لا استطيع ان اسجد من اجل الدمل فانما اسجد منحرفا فقال لي لا تفعل ذلك
احفر حفيرة واجعل الدمل في الحفيرة حتى تقع جبهتك على الارض وهل يجب كشف الذقن من اللحية عند السجود عليه قال الشهيد
الثاني نعم استنادا الى ان اللحية ليست من الذقن فيجب كشفه مع الامكان وقيل لا يجب لاطلاق الخبر ولعله اقرب **قرب الاسناد**
عن محمد بن عيسى اليقطيني عن عبدالله بن ميمون القداح عن الصادق عن ابيه ع قال يسجد ابن آدم على سبعة اعظم يديه ورجليه
وركبتيه وجبهته ومنه عن عبدالله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه ع قال سألته عن الرجل يسجد ثم لا يرفع يديه من
الارض حتى يسجد الثانية هل يصلح له ذلك قال ذلك نقص في الصلاة **بيان** ذلك نقص في الصلاة في كتب الشيخ بالصاد
المهملة وفي بعضها بالمعجمة فعلى الاول ظاهره الجواز ولا خلاف بين الاصحاب في وجوب الجلوس والطمأنينة بين السجدتين نقل
الاجماع عليه جماعة **الخصال** عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال السجود على
سبعة اعظم الجبهة والكفين والركبتين والابهامين وترغم بانفك اما المفروض فهذه السبعة واما الارغام فسنة **مجالس**
الصدوق والخصال في بعض اخبار المناهي عن النبي ص ان الله كره النخع في الصلاة **الخصال** عن احمد بن محمد بن الهيثم عن

باب السجود وآدابه وأحكامه

أحمد بن يحيى بن زكريا عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن أبيه عن الحسين بن مصعب قال قال أبو عبد الله عليه السلام يكره النفخ في الرقى
والطعام وموضع السجود ومنه عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن عن أبي بصير
ومحمد بن مسلم عن الصادق عن آبائه عليهم السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام لا ينفخ الرجل في موضع سجوده ولا ينفخ في طعامه ولا في شرابه ولا في تعويذه
العلل عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن صفوان عن ابن مسكان عن ليث قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام الرجل ينفخ
في موضع جبهته فقال ليس به بأس إنما يكره ذلك أن يؤذي من إلى جانبه **بيان** حمل هذا على الجواز وما مر على الكراهة و
يمكن تقييد الأخبار السابقة بهذا الخبر كما فعله الشيخ في الاستبصار ويمكن حمل هذا الخبر على قبل الصلاة والأخبار المطلقة على
حال الصلاة كما يدل عليه خبر المناهي والمراد بقوله يصلي يريد الصلاة لكن يأبى عنه بعض الأخبار المصرحة بجوازه في الصلاة ما لم
يؤذ أحداً ويمكن القول بالكراهة مطلقاً وتكون مع الإيذاء أشد **المحاسن** عن أحمد بن علي بن حديد عن أبي أسامة قال سمعت
أبا عبد الله عليه السلام يقول عليكم بتقوى الله والورع والاجتهاد وصدق الحديث وأداء الأمانة وحسن الجوار وكونوا دعاة إلى أنفسكم بغير
ألسنتكم وكونوا زيناً ولا تكونوا شيناً وعليكم بطول السجود والركوع فإن أحدكم إذا أطال الركوع والسجود هتف إبليس من خلفه وقال
يا ويله أطاعوا وعصيت وسجدوا وأبيت **مصباح الشريعة** قال الصادق عليه السلام ما خسر والله من أتى بحقيقة السجود
ولو كان في العمر مرة واحدة وما أفلح من خلا بربه في مثل ذلك الحال تشبيهاً مخادع لنفسه غافل لاه عما أعد الله للساجدين من أنس
العاجل وراحة الآجل ولا بعد أبداً عن الله من أحسن تقربه في السجود ولا قرب إليه أبداً من أساء أدبه وضيع حرمته بتعلق قلبه
بسواه في حال سجوده فاسجد سجود متواضع ذليل علم أنه خلق من تراب يطأه الخلق وأنه ركب من نطفة يستقذرها كل أحد وكون
ولم يكن وقد جعل الله معنى السجود سبب التقرب إليه بالقلب والسر والروح فمن قرب منه بعد من غيره ألا يرى في الظاهر أنه لا يستوي
حال السجود إلا بالتواري عن جميع الأشياء والاحتجاب عن كل ما تراه العيون كذلك أراد الله أمر الباطن فمن كان قلبه متعلقاً
في صلاته بشيء دون الله فهو قريب من ذلك الشيء بعيد عن حقيقة ما أراد الله منه في صلاته قال الله عز وجل ما جعل الله لرجل
من قلبين في جوفه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله قال الله عز وجل لا أطلع على قلب عبد فأعلم فيه حب الإخلاص لطاعتي لوجهي وابتغاء مرضاتي إلا توليت تقويمه
وسياسته ومن اشتغل في صلاته بغيري فهو من المستهزئين بنفسه ومكتوب اسمه في ديوان الخاسرين **فلاح السائل** تقول في السجود
ما رواه الكليني عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام وقد رويناه برواية أخرى اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت وعليك توكلت وأنت ربي
سجد لك سمعي وبصري وشعري وعصبي وعظامي سجد وجهي البالي للفاني للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله أحسن
الخالقين وروى الكليني عن الفضيل بن يسار عن أبي عبد الله عليه السلام قال كان علي بن الحسين عليه السلام إذا قام إلى الصلاة تغير لونه فإذا سجد لم يرفع رأسه
حتى يرفض عرقاً ثم يرفع رأسه من السجدة الأولى ويقول اللهم اعف عني واغفر لي وارحمني واجبرني واهدني إني لما أنزلت إلي من خير فقير
بيان ما ذكره من دعاء السجود موافق لما في مصباح الشيخ وفيه وجهي الفاني للبالي وكذا ذكره الشهيد في النفلية وفي الكافي وأنت
وأنت ربي سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره والحمد لله رب العالمين تبارك الله أحسن الخالقين ورواه في الحسن عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام
ثم قال فإذا رفعت رأسك فقل بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني وادفع عني إني لما أنزلت إلي من خير فقير تبارك الله رب العالمين
وفي الذكرى ذكر دعاء السجود كما في الكافي ثم قال ولو قال خلقه وصوره كان حسناً ثم قال في الدعاء بين السجدتين روي عن الصادق عليه السلام أنه كان
يقول بينهما اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني وعافني إني لما أنزلت إلي من خير فقير تبارك الله رب العالمين وأسقط ابن الجنيد تبارك الله
آخرها وزاد سمعت وأطعت غفرانك ربنا وإليك المصير **جامع البزنطي** نقلاً من خط بعض الأفاضل عن الحلبي عن الصادق عليه السلام قال
إذا سجدت فلا تبسط ذراعيك كما يبسط السبع ذراعيه ولكن اجنح بهما فإن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يجنح بهما حتى يرى بياض إبطيه كما
المسائل لعلي بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الرجل يسجد فيضع يده على نعله هل يصلح له ذلك قال لا بأس **نوادر**
الراوندي بإسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال قال علي عليه السلام في قوله تعالى وأن المساجد لله ما سجدت به من جوارحك لله تعالى
فلا تدع مع الله أحداً **مجمع البيان** روي أن المعتصم سأل أبا جعفر محمد بن علي بن موسى الرضا عليهم السلام عن قوله تعالى وأن المساجد لله
فقال هي الأعضاء السبعة التي يسجد عليها **كتاب دعائم الإسلام** عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال إذا تصوبت للسجود فقدم يديك إلى الأرض
قبل ركبتيك بشيء وقال إذا سجدت فلتكن كفاك على الأرض مبسوطتين وأطراف أصابعك حذاء أذنيك نحو القبلة وتكونا إذا
رفعتهما بالتكبير واجمع بين أصابعك ولا تفترش ذراعيك وأمكن جبهتك وأنفك من الأرض وأخرج يديك من كميك وباشر بهما الأرض أو ما
تصلي عليه ولا تسجد على كور العمامة حسر عن جبهتك وأقل ما يجزي أن يصيب الأرض من جبهتك قدر درهم وعن علي عليه السلام أنه قال

يا ويلتاه ع

في السجود

باب السجود وآدابه واحكامه

ح ع ٣

في السجود سبحان ربي الاعلى ثلاث مرات وما رووه عنهم عليهم السلام فيمن صلى لنفسه ان يقول في سجوده اللهم لك سجدت وبك
امنت ولك اسلمت وعليك توكلت وانت ربي سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره لله رب العالمين سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلث مرات
ويقول بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني وارفعني بيان اخراج اليد عن الكم وبسطهما على الارض على الاستحباب كما ذكره الاصحاب
وعدم السجود على كور العمامة لكونها من الثياب ومنع السجود على ما هو حامل له ككور العمامة وطرف الرداء قال في الذكرى ولان
يسجد لكونه من جنس ما لا يسجد عليه فرجحا بالوفاق وان جعل المانع نفس الحمل كما هو مذهب بعض العامة طولب بدليل المنع **كتاب الهداية**
السجود على سبعة اعظم على الجبهة والكفين والركبتين والابهامين والارغام بالانف سنة من تركها لم يكن له صلوة **العلل**
لمحمد بن علي بن ابراهيم سئل امير المؤمنين ع عن معنى السجود فقال معناه منها اخرجتني وفي السجدة الثانية واليها تعيدني ورفع راسك
من السجدة الثانية ومنها تخرجني تارة اخرى ومعنى قوله سبحان ربي الاعلى فسبحان انفة لله وربي خالقي والاعلى اي علا وارتفع
في سمواته حتى صار العباد كلهم دونه وقهرهم بعزته ومن عنده التدبير واليه تعرج المعارج وقالوا ايضا في علة السجود مرتين ان رسول الله
لما اسري به الى السماء وراى عظمة ربه سجد فلما رفع راسه راى من عظمته ما راى فسجد ايضا فصار سجدتين **مجالس الصدوق**
عن محمد بن علي بن الفضل عن محمد بن عمار القطان عن الحسين بن علي الزعفراني عن اسمعيل بن ابراهيم العبدي عن سهل عن ابن محبوب عن ثمالي
قال دخلت مسجد الكوفة فاذا انا برجل عند الاسطوانة السابعة قائما يصلي يحسن ركوعه وسجوده فجئت لانظر اليه فسبقني الى السجود
فسمعته يقول في سجوده اللهم ان كنت قد عصيتك فقد اطعتك في احب الاشياء اليك وهو الايمان بك منا منك به علي لا منا مني
به عليك ولم اعصك في ابغض الاشياء اليك لم ادع لك ولدا ولم اتخذ لك شريكا منا منك علي لا منا مني عليك وعصيتك في اشياء
على غير مكاثرة مني ولا مكابرة ولا استكبار عن عبادتك ولا جحود لربوبيتك ولكن اتبعت هواي واضلني الشيطان بعد الحجة والبيان
فان تعذبني فبذنوبي غير ظالم لي وان ترحمني فبجودك ورحمتك يا ارحم الراحمين ثم انفتل وخرج من باب كندة فتبعته حتى اتى مناخ
الكلبيين فمر باسود فامره بشيء لم افهمه فقلت من هذا فقال هذا علي بن الحسين ع فقلت جعلني الله فداك ما اقدمك هذا الموضع
فقال الذي رايت **المقنعة** ثم يرفع راسه من السجدة الاولى ويقول وهو جالس اللهم اغفر لي وارحمني وادفع عني واجبرني اني
لما انزلت الي من خير فقير **كتاب يد النرسي** عن سماعة بن مهران قال رايت ابا عبد الله ع اذا سجد بسط يديه على الارض بحذاء
وجهه وخرج بين اصابع يديه ويقول انهما يسجدان كما يسجد الوجه بيان تفريج الاصابع خلاف المشهور وسائر الاخبار بل ادعى
عليه في المنتهى الاجماع وقال ابن الجنيد يفرق الابهام عنها فيمكن حمل الخبر على بيان الجواز او العذر او على خصوص الابهام ثم تأييدا
لابن الجنيد وان كان بعيدا **تنقيح** اعلم ان المشهور بين الاصحاب ان السجدتين معا ركن واما احديهما فليست كذلك وههنا اخلاف في
موضعين احدهما ان الاخلال بالسجدتين معا مبطل في الاخيرتين كالاوليين ام لا واختار الشيخ الثاني خلافا للمشهور كما سيأتي الثاني
ان الاخلال بالسجدة الواحدة سهوا هل هو مبطل ام لا وعلى الاخير معظم الاصحاب قال في الذكرى بل هو اجماع وكلام ابن ابي عقيل
يومي الى الاول لصدق الاخلال بالركن اذ الماهية المركبة تفوت بفوات جزء منها ويرد على المشهور ان الركن ان كان مسمى السجود
يلزم بطلان الصلوة بالسجدتين والثلاث عمدا وسهوا وان كان السجدتين يلزم بطلان الصلوة بترك واحدة منها سهوا واجيب
عنه بوجوه مدخولة اوردوها في كتبهم ولا فائدة في ايرادها وربما يتوهم اندفاع الشبهة بما يومي اليه خبر المعراج بان الاولى كانت
بامره تعالى والثانية اتى بها الرسول صلى الله عليه وآله من قبل نفسه فتكون الاولى فريضة وركنا والثانية سنة بالمعنى المقابل للفريضة وغير ركن و
يرد عليه بعد تسليم دلالة خبر المعراج عليه انه لا ينفع في دفع الفساد بل يزيده اذ لا يعقل حينئذ زيادة الركن اصلا لان السجدة الاولى لا تتكرر
الا بان يفرض انه سهى عن الاولى وسجد اخرى بقصد الاولى فيلزم زيادة الركن بسجدتين ايضا مع انه يلزم انه اذا سجد الف سجدة بغير
هذا الوجه لم يكن زاد ركنا مع انه لو اعتبرت النية في ذلك يلزم بطلان صلوة من ظن انه سجد الاولى ثم سجد بنية الاخرى فظهر له بعد
الصلوة ترك الاولى ولم يقل به احد وقيل في دفعه وجه اخر ايضا وهو ان الركن هو احد الامرين من احديهما وكليهما ويرد عليه انه
اذا سجد ثلث سجدات سهوا يلزم بطلان صلوته صريحا وقال بعض الافاضل ممن قرب عصرنا يندفع الاشكال بان يقال الركن المفهوم المردد
بين السجدة الواحدة بشرط لا والسجدتين بشرط لا وثلث سجدات بشرط لا اذ زيادة الركن انما يكون بعدم تحقق الصورة مطلقا واذا سجد اربع
سجدات او اكثر لم يتحقق الركن ايضا ويرد عليه انه لا خلاف في ان بطلان الصلوة فيما اذا اتى باربع واكثر انما هو لزيادة الركن لا لتركه ويلزم
على هذا الوجه ان يكون البطلان لترك الركن وعدم تحقق الزيادة ويخطر بالبال وجه اخر لدفع الاشكال على بيان هذا الوجه لكنه اخصر
واوضح وهو ان يكون الركن المفهوم المردد بين سجدة واحدة بشرط لا وسجدتين لا بشرط شيء فاذا اتى بواحدة سهوا فقد اتى بفرد من الركن

وكذا

جبرني

خلقتني ومنها تخرجني ومن التراب وبعد رفع راسك من السجود معناه منها تعيدني

في تفريج الاصابع

باب ما يصح السجود عليه وفضل السجود على طين قبر المقدس

وكذا اذا اتى بهما ولا ينتفي الركن الا بانتفائهما فيرجح بان لا يسجد اصلا او اذا اتى بسجدات لم يات الا بفرد واحد وهو الاثنان لا بشرط
شيء واما الواحدة الزائدة فليست فردا له لكونها مع اخرى فردا هو فرد له على هذا الوجه هو بشرط ان لا يكون معهما شيء واذا اتى بالجميع
فما اتى بفرد من الاثنين وهذا وجه متين لم ار احدا سبقني اليه ومع ذلك لا يخلو من تكلف ولا يظهر في الجواب ان يقرض عرض المعترض
اما ايراد الاشكال على الاحاديث الواردة في هذا الباب او على كلام الاصحاب فالاول لا وجه له لخلو الروايات عن ذكر الركن ومضمونها
ومن هذه القواعد الكلية بل انما ورد حكم كل من الاركان بخصوصه وورد حكم السجود فهكذا فلا اشكال يرد عليها واما الثاني فغير
وارد عليهم ايضا لتصريحهم بحكم السجود فهو مخصص للقاعدة الكلية كما خصصت تلك القاعدة بغير ما ذكر في كلامهم وفصلناه في نظائر
وامثال تلك المناقشات بعد ظهور المراد لا طائل تحتها كما لا يخفى على ذوي النهى **باب** ما يصح السجود عليه
وفضل السجود على طين القبر المقدس **قرب الاسناد وكتاب المسائل** باسنادهما عن علي بن جعفر عن اخيه قال سالته عن
الرجل هل يجزيه ان يضع الحصير والبوريا على الفراش وغيره من المتاع ثم يصلي عليه قال ان كان يضطر الى ذلك فلا باس وسالته
عن الرجل هل يجزيه ان يقوم الى الصلاة على فراشه فيضع على الفراش مروحة او عودا ثم يسجد عليه قال ان كان مريضا فليضع مروحة
واما العود فلا يصلح وسالته عن الرجل هل يصلح ان يقوم في الصلاة على القت والتبن والشعير واشباهه ويضع مروحة ويسجد عليها
قال لا يصلح له الا ان يكون مضطرا وسالته عن الرجل يؤذيه حر الارض في الصلاة ولا يقدر على السجود هل يصلح له ان يضع ثوبا اذا
كان قطنا او كتانا قال اذا كان مضطرا فليفعل وسالته عن الطين يطرح فيه التبن حتى يطين به المسجد او البيت ايصلى فيه قال لا باس وسالته
عن البواري يبل قصبها بماء قذر ايصلى عليها قال اذا يبست فلا باس قال وسالته عن المرفقة والقيام على جلود
السباع ويركبها ويجعلها يصلي ذلك قال لا باس ما لم يسجد عليها وسالته عن الرجل يسجد فيحول عمامته او قلنسوته بين جبهته وبين
الارض قال لا يصلح حتى يضع جبهته على الارض وسالته عن فراش حرير ومصلى حرير ومثله من الديباج هل يصلح للرجل النوم عليه والتكأة
والصلاة عليه قال يفرشه ويقوم عليه ولا يسجد عليه **توضيح** تقييد الجواز في جواب السؤال الاول والثاني والثالث بالاضطرار
والمرض لعدم الاستقرار التام واما العود فالظاهر انه لا خلاف في جواز السجود عليه وفي صحيحة زرارة فاسجد على المروحة وعلى السواك
او على عود والنهي لعله محمول على الكراهة كما قواه لعدم ايصال قدر الدرهم او على الحرمة بناء على لزوم هذا المقدار او على عود لم
يتمكن معه استقرار الجبهة ثم اعلم انه اجمع الاصحاب على انه لا يجوز السجود على ما ليس من الارض ولا نباتها وتدل عليه الاخبار المستفيضة
ونقلوا الاجماع ايضا على عدم جواز السجود على ما يؤكل او يلبس عادة الا القطن والكتان فانه نقل عن المرتضى في بعض مسائله تجويز
الصلاة عليهما على كراهية واستحسنه في المعتبر والمشهور عدم الجواز ويحمل اخبار الجواز على التقية او الضرورة ويمكن حمل بعضها على ما قبل النسج و
الغزل وقد جوز العلامة في بعض كتبه السجود عليهما قبلهما والاحوط ترك ذلك ايضا كما هو لمه واما البواري المبلولة بالماء القذر فاما على
التنجس او محمول على ما جففتها الشمس وظاهره عدم اشتراط طهارة موضع الجبهة وقد مر الكلام فيه **العلل** عن علي بن احمد عن محمد
بن جعفر الاسدي عن محمد بن اسماعيل البرمكي عن علي بن عباس عن عمر بن عبد العزيز عن هشام بن الحكم قال قلت لابي عبد الله اخبرني
عما يجوز السجود عليه وعما لا يجوز قال السجود لا يجوز الا على الارض او ما انبتت الارض الا ما اكل او لبس فقلت له جعلت فداك
ما العلة في ذلك قال لان السجود هو الخضوع لله عز وجل فلا ينبغي ان يكون على ما يؤكل ويلبس لان ابناء الدنيا عبيد ما ياكلون
ويلبسون والساجد في سجوده في عبادة الله عز وجل فلا ينبغي ان يضع جبهته في سجوده على معبود ابناء الدنيا الذين اغتروا بغرورها
والسجود على الارض افضل لانه ابلغ في التواضع والخضوع لله عز وجل ومنه عن ابيه عن محمد العطار عن محمد بن احمد الاشعري عن
السياري ان بعض اهل المداين كتب الى ابي الحسن الماضي يساله عن الصلاة على الزجاج قال فلما نفذ كتابي اليه فكرت فقلت هو مما
انبتت الارض وما كان لي ان اسال عنه قال فكتب لا تصل على الزجاج فان حدثتك نفسك انه مما انبتت الارض فانه مما انبتت
ولكنه من الرمل والملح وهما ممسوخان قال الصدوق رحمه الله ليس كل رمل ممسوخا ولا كل ملح ولكن الرمل والملح الذي يتخذ منه الزجاج
ممسوخان كشف الغمة نقلا من دلائل الحميري عن محمد بن الحسين بن مصعب المدائني انه كتب اليه وذكر مثله وفي آخره فانه من الرمل
والملح والملح سبخ **ايضاح** لعل السائل زعم ان المراد بما انبتته الارض كل ما حصل منها فقوله ممسوخان اي مستحيلان خارجان
عن اسم الارض ويدل على عدم جواز السجود على الرمل ولم اره قائلا ويمكن ان يقال الرمل مؤيد للنهي ومناط التحريم الملح او المعنى انهما
مستحيلان صارا زجاجا فلو كان اصله من الارض ايضا لم يصح السجود عليه ولعل هذا مراد الصدوق وان كان بعيدا من عبارته ولا
فلا نعرف له معنى محصلا وعلى ما في رواية الحميري يرتفع الاشكال وابينا **العلل** باسناد المتقدم عن الاشعري عن علي بن محسن عن

في الاتكاء

باب ما يصح السجود عليه

ع ع سم

احمد بن اسحق القمي عن ياسر الخادم قال مرّ بي ابو الحسن ع وانا اصلي على الطبري وقد القيت عليه شيئا فقال لي ما لك لا تسجد عليه اليس هو من نبات
الارض قال محمد بن احمد وسالت احمد بن اسحق عن ذلك فقال قد رويته **بيان** حمله اكثر الاصحاب على التقية وحمله العلامة على الثوب الطبري ولا
يبعد ان يراد به الحصير الطبري فلا يحتاج الى ذلك **العلل** عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن محمد بن يحيى
الصيرفي عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله ع قال سمعته يقول السجود على ما انبتت الارض الا ما اكل او لبس **الخصال** عن ابيه عن سعد عن سعيد
قال قال امير المؤمنين ع لا يسجد الرجل على كدس حنطة ولا شعير ولا على لون مما يؤكل ولا يسجد على الخبز **بيان** الكدس بالضم الحب المحصود المجموع ذكره
الفيروزابادي والظاهر ان النهي لعدم جواز السجود عليه ويحتمل كونه للقيام والقعود ويؤيد لنا فانه لاحترام الطعام **الخصال** عن احمد
بن محمد بن الهيثم وجماعة من مشايخه عن احمد بن يحيى عن بكر بن عبد الله عن تميم بن بهلول عن ابي معوية عن الاعمش عن الصادق ع قال لا يسجد الا
على الارض او ما انبتت الارض الا المأكول والقطن والكتان **الاحتجاج** قال كتب الحميري الى القائم ع يسأله عن السجدة على لوح من طين
القبر هل فيه فضل فاجاب ع يجوز ذلك وفيه الفضل **بيان** يدل على ان عمل الطين لوحا لا يخرجه عن الفضل كما توهم **تحف
العقول** قال ع وكل شيء يكون غذاء الانسان في مطعمه او مشربه او ملبسه فلا تجوز الصلوة عليه ولا السجود الا ما كان من نبات
الارض من غير ثمر قبل ان يصير مغزولا فاذا صار غزلا فلا تجوز الصلوة عليه الا في حال الضرورة **بيان** يدل على ما ذهب اليه
العلامة في النهاية من جواز السجود على القطن والكتان قبل الغزل وهو قوي **فقه الرضا** ع قال ع اذا سجدت فليكن سجودك على الارض او على
شيء ينبت من الارض مما لا يلبس ولا تسجد على الحصر المدنية لان سيورها من جلود ولا تسجد على شعر ولا على وبر ولا على صوف ولا على جلود
ولا على ابريسم ولا على زجاج ولا على ما يلبس به الانسان ولا على حديد ولا على الصفر ولا على الشبه ولا على النحاس ولا على الرصاص ولا
على الآجر يعني المطبوخ ولا على الريش ولا على شيء من الجواهر وغيره من الفنك والسمور والحواصل والثعالب ولا على بساط فيها الصور والتماثيل
وان كان الارض حارة تخاف على جبهتك ان تحرق او كانت ليلة مظلمة خفت عقربا او حية او شوكة او شيئا يؤذيك فلا بأس ان تسجد على كمك
اذا كان من قطن او كتان فان كان في جبهتك علة لا تقدر على السجود او دمل فاحفر حفيرة فاذا سجدت جعلت الدمل فيها وان كان على
جبهتك علة لا تقدر على السجود من اجلها فاسجد على قرنك الايمن فان تعذر عليه فعلى قرنك الايسر فان لم تقدر عليه فاسجد على ظهر كفك
فان لم تقدر عليه فاسجد على ذقنك يقول الله تبارك وتعالى ان الذين اوتوا العلم من قبله اذا يتلى عليهم يخرون للاذقان سجدا الى قوله
ويزيدهم خشوعا ولا بأس بالقيام ووضع الكفين والركبتين والابهامين على غير الارض وترغم بانفك ويجزيك في موضع الجبهة من قصاص
الشعر الى الحاجبين مقدار درهم ويكون سجودك اذا سجدت تخويا كما يتخوى البعير الضامر عند بروكه ويكون شبه المعلق ولا يكون شيء من جسدك
على شيء منه **بيان** قوله ع لان سيورها كذا ذكره في الفقيه نقلا من رسالة والده اليه والاظهر ان يقول لان لحمتها او سداها من جلد اذ
السيور لا يكون الا من جلد وهو مأخوذ من خبر علي بن الريان قال كتب بعض اصحابنا اليه يعني ابا جعفر ع عن الصلوة على الخمرة المدنية فكتب
صل فيها ما كان معمولا بخيوطه ولا تصل على ما كان معمولا بسيوره قال فتوقف اصحابنا فانشدتهم بيت شعر لتأبط شرا الفهمي كأنها خيوطة
ماري تغار وتفتل وماري رجل حبال يفتل الخيوط اقول كان توهمهم لجمعه بين الجمعة والتاء ولعلهما كانتا في خطه منقوطتين فاستشهد
الراوي بجوازه بالبيت وقوله كأنها تمام المصراع السابق وهو هكذا اطوي على الخمص الحوايا كأنها خيوطة ماري تغار وتفتل يقال اغار
شد الفتل ثم اعلم ان الفرق بين ما كان بخيوطه لا تظهر خيوطه في وجهه كما هو المشاهد بخلاف السيور فانها تظهر اما بان تغطيه جميعا او تذهب
طولا او عرضا بحيث لا يصل من الجبهة بقدر الدرهم الى الحصير فبناء على اشتراطه على الحرمة والا فعلى الكراهة قال في الذكرى لو عمل الحصير
من جنس ما يجوز السجود عليه فلا اشكال في جواز السجود عليها ولو عملت بسيور فان كانت مغطاة بحيث تقع الجبهة على الخوص صح السجود
عليها ولو وقعت على السيور لم يجز وعليه دلت رواية ابن الريان والملوية في جواز السجود على المعمولة بالخيوط انتهى واما الآجر فظاهر الاكثر جواز
السجود عليه ولم ينقلوا فيه خلافا مع ان الشيخ جعل من الاستحالات المطهرة صيرورة التراب خزفا ولذا تردد فيه بعض المتأخرين وهذا الخبر يدل
على المنع وهو احوط وحكم الشهيد بالكراهة ولعله للخروج عن هذا الاشكال او الخلاف ان كان فيه قوله ع فان لم تقدر عليه فاسجد على ظهر
كفك كذا عبارة رسالة والد الصدوق واكثر ما هنا مطابق لما اورده فيها ان هذا الترتيب على سياق ما تقدم وليس في الاخبار هذا بين
تلك المراتب بل ذكر في خبر آخر انه ان لم يقدر على السجود على الارض لشدة الحر يسجد على ظهر كفه كما مر ولعل المراد هنا انه ان لم يقدر على السجود
على الارض لخشونتها يسجد على ظهر الكف لكونه اليق والمراد بالقرن هنا الجبين مجازا قوله ع كما يتخوى البعير الضامر التشبيه في عدم الصاق البطن
وعدم الصاق الاعضاء بعضها ببعض والقاء الخوى بينها ويحتمل ان يكون التشبيه في اصل البروك ايضا فان البعير يبتدئ بيديه قبل رجليه
عند بروكه قال في النهاية ثم كان اذا سجد خوى اي جافى بطنه عن الارض ورفعها وجافى عضديه عن جنبيه حتى يخوي ما بين ذلك

عن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير و محمد بن مسلم ع

وبسيور ما كان بخيوطه

البطن ع

القاموس

و فضل السجود على طين القبر المقدس

القاموس خوّى في سجوده تخوية تجافى وفرّج ما بين عضديه وجنبيه والخواء بالمد الهواء بين الشيئين **المحاسن** عن علي بن جعفر عن
أخيه قال سألته عن ركوب جلود السباع قال لا بأس ما لم يسجد عليها **فقه الرضا** قال ع كل شيء يكون غذاء الإنسان في المطعم و
المشرب من الثمر والكثر فلا تجوز الصلاة عليه ولا على ثياب القطن والكتان والصوف والشعر والوبر ولا على الجلد إلا على شيء لا يصلح للّبس
فقط وهو مما يخرج من الأرض إلا أن تكون في حال الضرورة **بيان** الكثر بالفتح وبالتحريك جمّار النخل الذي في وسطها **كتاب
المسائل** لعلي بن جعفر عن أخيه موسى ع قال سألته عن الرجل يكون على المصلى أو على الحصير فيسجد فيقع كفه على المصلى أو أطراف
أصابعه وبعض كفه خارج عن المصلى على الأرض قال لا بأس **مصباح الشيخ** روى معاوية بن عمار قال كان لأبي عبد الله ع خريطة
ديباج صفراء فيها تربة أبي عبد الله ع فكان إذا حضرت الصلاة صبّه على سجادته وسجد عليه ثم قال ع السجود على تربة الحسين ع يخرق
الحجب السبع **دعوات الراوندي** عنه ع مثله **بيان** خرق الحجب كناية عن قبول الصلاة ورفعها إلى السماء **كتاب العلل**
لمحمد بن علي بن إبراهيم لا يسجد على شيء من الحبوب ولا على الثمار ولا على مثل الخبز والقثاء والخيار مما لا يؤكل ولا على الجلود ولا على الشعر ولا
على الصوف ولا على الوبر ولا على الريش ولا على الثياب إلا من ضرورة من شدة الحر والبرد ولا على الطين والثلج ولا على شيء مما يؤكل
ولا على الصهروج ولا على الرماد ولا على الزجاج ثم قال والعلة في السجود على الأرض بين المساجد أن السجود على الجبهة لله تعالى فلهذه العلة
لا يجوز أن يسجد على ما يسجد عليه ويضع عليه هذه المواضع **بيان** قال في القاموس الصاروج النورة وأخلاطها وقال الصهريج
كقنديل حوض يجتمع فيه الماء والصهروج لغة ولعل المراد بالصاروج والصهروج واعلم أن المشهور بين الأصحاب عدم جواز السجود على الصاروج والرماد
والنورة أي بعد الطبخ وكذا الجص قال في التذكرة لو لم يخرج بالاستحالة عن اسم الأرض جاز كالسبخة والرمل وأرض الجص والنورة على كراهة
ثم قال ويحرم السجود على الزجاج قال في المبسوط لما فيه من الاستحالة وكذا منع من الرماد ويحرم على القير والصهروج وفي رواية المعلى
الجواز وهي محمولة على الضرورة انتهى **الهداية** قال الصادق ع اسجدوا على الأرض أو على ما أنبتت الأرض إلا ما أكل أو لبس
العلل للصدوق عن أبيه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن أحمد الأشعري عن يعقوب بن يزيد رفعه إلى أبي عبد الله ع قال السجود على
الأرض فريضة وعلى غير ذلك سنة **تبيين** هذا الخبر يحتمل وجوها الأول ما ذكره الأكثر من أن السجود على الأرض ثوابه ثواب الفريضة
وعلى ما أنبتته ثوابه ثواب السنة الثاني أن المستفاد من أمر الله تعالى بالسجود إنما هو وضع الجبهة على الأرض إذ هو غاية الخضوع والعبودية وأما
جواز وضعها على غير الأرض فإنما استفيد من فعل النبي ص وقوله رخصة وجه الثالث أن يكون المراد بالأرض ما منها وما أنبتته والمراد
بغير الأرض غير شيء خاص للسجود كالخمرة واللوح أو الخريطة من طين الحسين ع وهو بعيد وإن كان يؤيده في الجملة ما رواه الكافي مرسلا أنه قال
السجود على الأرض فريضة وعلى الخمرة سنة **المحاسن** عن علي بن الحكم عمن ذكره قال رأيت أبا عبد الله ع في المحمل يسجد على القرطاس على
القرطاس في الجملة وإطلاق الأخبار يقتضي عدم الفرق بين المتخذ من القطن والإبريسم وغيرهما واعتبر العلامة في التذكرة كونه مأخوذا من غير الإبريسم
لأنه ليس بأرض ولا نبات وهو تقييد للنص بلا دليل واعتبر الشهيد في البيان كونه مأخوذا من نبات وفي الدروس عدم كونه من حرير أو
قطن أو كتان وقال في الذكرى الأكثر اتخاذ القرطاس من القنب فلو اتخذ من الإبريسم فالظاهر المنع إلا أن يقال ما اشتمل عليه من أخلاط النورة
مجوز له وفيه بعد لاستحالتها عن اسم الأرض ولو اتخذ من القطن والكتان أمكن بناؤه على جواز السجود عليهما وقد سلف وأمكن أن يقال
المانع اللبس حملا للقطن والكتان المطلقين على المقيد فيجوز السجود على القرطاس وإن كان منهما لعدم اعتياد لبسه وعليه يخرج جواز
السجود على ما لم يصلح للبس من القطن والكتان وقال ره روى داود بن فرقد عن صفوان أنه رأى أبا عبد الله ع في المحمل يسجد على قرطاس و
في رواية جميل بن دراج عنه ع أنه كره أن يسجد على قرطاس عليه كتابة لاشتغاله بقراءته ولا يكره في حق الأمي ولا في القارئ إذا كان هناك
مانع من البصر كذا قاله الشيخ في ط وابن إدريس وفي النفس من القرطاس شيء من حيث اشتماله على النورة المستحيلة إلا أن يقال الغالب جوهر القرطاس
أو يقال جمود النورة يرد إليها اسم الأرض ويختص المكتوب بأن أجرام الحبر مشتملة غالبا على شيء من المعادن إلا أن يكون هناك بياض يصدق
عليه الاسم وربما يخيل أن لون الحبر عرض والسجود في الحقيقة إنما هو على القرطاس وليس بشيء لأن العرض لا يقوم بغير حامله والمداد أجسام
محسوسة مشتملة على اللون وينسحب البحث في كل مصبوغ من النبات وفيه نظر انتهى ولا يبعد القول بالجواز لكونها في العرف لونا وإن
كانت في الحقيقة أجساما وأكثر الألوان كذلك والأحوط ترك السجود إذا لم يكن فيه فرجة تكفي للسجود وأما الإشكالات الواردة في القرطاس
فيدفعها الإطلاقات والخصوصات وإن أمكن الجواب عن كل منها فلم نتعرض لها لقلة الجدوى **كتاب المسائل** لعلي بن جعفر عن أخيه موسى قال
سألته عن الرجل هل يجزيه أن يسجد في السفينة على القير قال لا بأس **بيان** اعلم أن الأخبار مختلفة في جواز السجود على القير وعدمه و
يمكن الجمع بينهما بوجهين أحدهما حمل أخبار الجواز على التقية والثاني حمل أخبار النهي على الكراهة والأول أحوط بل أقوى للشهرة العظيمة بين

الأصحاب

الاحاديث لا يكاد يظهر مخالفة النبي بل هذا بما يدعي عليه الاجماع واتفاق المخالفين على الجواز ولولا ما كان الجمع الثاني اوجه **دعائم**
الاسلام عن جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه ان رسول الله ص قال ان الارض بكم برة تتيممون منها وتصلون عليها في الحيوة وهي لكم كفات في
الممات وذلك من نعمة الله له الحمد فافضل ما يسجد عليه المصلي الارض النقية وروينا عن جعفر بن محمد ع انه قال ينبغي للمصلي ان يباشر
بجبهته الارض ويعفر وجهه في التراب لانه من التذلل لله وعنه ع انه قال لا باس بالسجود على ما انبتت الارض من غير الطعام كالكلاء واشباهها
وروينا عن علي ع ان رسول الله ص صلى على خمرة وعن جعفر بن محمد ع انه قال ينبغي للمصلي ان يباشر بجبهته الا ان يصلي على الخمرة والخمرة منسوج
يعمل من سعف النخل ويرمل بالخيوط وهو صغير على قدر ما يسجد عليه المصلي او فوق ذلك قليلا فاذا اتسع عن ذلك حتى يقف عليه المصلي و
يسجد عليه ويكفي جسده كله عند سقوطه للسجود فهو حصير وليس بخمرة وعن جعفر بن محمد ع انه نهى عن السجود على الكم وامر بابراز اليدين
وبسطهما على الارض او على ما يصلي عليه عند السجود وروي عن ابيه عن آبائه عن رسول الله ص انه نهى ان يسجد المصلي على ثوبه او على كمه او على
كور عمامته **بيان** الكفات بالكسر الموضع الذي يكفت فيه الشيء اي يضم ومنه قوله تعالى الم نجعل الارض كفاتا وقال الجوهري كار العمامة
على راسه يكورها كورا اي لاثها وكل دور كور **المعتبر** عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الصلوة على البساط والشعر والطنافس
قال لا تسجد عليه وان قمت عليه وسجدت على الارض فلا باس وان بسطت عليه الحصير وسجدت على الحصير فلا باس **قرب الاسناد** وكتاب
المسائل باسنادهما عن علي بن جعفر عن اخيه ع قال سالته عن الرجل يقعد في المسجد ورجلاه خارجة منه او اسفل من المسجد وهو في صلوته
قال لا باس **بيان** يدل على ان المراد بالمسجد مصلاه الذي يصلي عليه **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده عن علي
بن جعفر عن اخيه ع قال سالته عن رجل هل يصلح له ان يصلي على الحشيش النابت والثيل وهو يصيب ارضا جددا قال لا باس **مجالس**
ابن الشيخ عن والده عن جليل عن ابن مخلد عن ابي عمرو السماك عن يحيى بن ابي طالب عن ابي بكر الحنفي عن سفيان عن ابي الزبير عن جابر ان النبي ص عاد مريضا
فراه يصلي على وسادة فاخذها فرمى بها واخذ عودا ليصلي عليه فاخذه فرمى به وقال صل على الارض ان استطعت والا فاوم ايماء واجعل سجودك
اخفض من ركوعك **بيان** قد سبق الكلام في العود ويمكن حمل هذا على انه كان في صدر الاسلام السجود على الارض متعينا ثم
نسخ مع ان الخبر عامي ضعيف **ارشاد القلوب** للديلمي قال كان الصادق ع لا يسجد الا على تربة الحسين ع تذللا لله واستكانة اليه **المجازات**
النبوية عن النبي ص انه قال تمسحوا بالارض فانها بكم برة قال السيد هذه استعارة اي انها كالام البرة بكم لان خلقكم ومعاشكم عليها ورجوعكم
اليها وانهم يقولون الارض ولود يريدون كثرة انشاء الخلق واستيلادهم عليها او كونها من صفات الام والكلام يحتمل وجهين احدهما
ان يكون المراد التيمم منها في حال الحدث والجنابة والوجه الآخر ان يكون المراد بمباشرة ترابها بالجباه في حال السجود عليها وتعفير الوجوه
فيها او يكون هذا القول امر ادب لا امر وجوب لانه يجوز السجود على غير الارض ايضا الا ان مباشرتها بالسجود افضل وقد روي ان
النبي ص كان يسجد على الخمرة وهي حصير صغير يعمل من سعف النخل **اقول** قد مر في باب التيمم وابواب المكان اخبار كثيرة عن النبي ص انه
قال جعلت لي الارض مسجدا وطهورا

باب فضل السجود واطالته واكثاره

الآيات **الفتح** والذين معه اشداء على
الكفار رحماء بينهم تريهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا سيماهم في وجوههم من اثر السجود **العلق** واسجد واقترب
تفسير تريهم ركعا سجدا يدل على فضل الركوع والسجود قال الطبرسي هذا اخبار عن كثرة صلوتهم ومداومتهم عليها يبتغون فضلا
من الله ورضوانا اي يلتمسون بذلك زيادة نعمهم من الله ويطلبون مرضاته **اقول** فيه دلالة على انه لو ضم في نية العبادة مزيد البركات
الدنيوية لا يضر بالاخلاص وان كثرة الصلوة والركوع والسجود موجبة لذلك ولرضا سبحانه سيماهم في وجوههم قال الطبرسي اي علامتهم
يوم القيمة ان تكون مواضع سجودهم اشد بياضا عن ابن عباس وعطية قال شهر بن حوشب تكون مواضع سجودهم كالقمر ليلة البدر
وقيل هو التراب على الجباه لانهم يسجدون على التراب لا على الاثواب وقيل هو الصفرة والنحول قال الحسن اذا رايتهم حسبتهم مرضى
وما هم بمرضى وقال عطاء الخراساني دخل في هذه الآية كل من صلى الخمس انتهى **اقول** يحتمل ان يكون المراد به الاثر الذي يظهر في الجبهة
من كثرة السجود ويؤيده ما رواه الشيخ عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال قال علي ع اني لاكره للرجل ان ارى جبهته جلحاء ليس فيها اثر السجود
وسياتي الاخبار في ذلك واسجد واقترب قال الطبرسي واسجد لله واقترب من ثوابه وقيل معناه وتقرب اليه بطاعته وقيل معناه
اسجد يا محمد لله لتقرب منه فان اقرب ما يكون العبد من الله اذا سجد له وقيل واسجد اي صل لله واقترب من الله وفي الحديث عن ابن
مسعود ان رسول الله ص قال اقرب ما يكون العبد من الله اذا سجد له وقيل واسجد اي صل لله واقترب من الله وفي الحديث عن ابن مسعود
ان رسول الله ص كان ساجدا وقيل المراد به السجود لقراءة هذه السورة والسجود هنا فرض وهو من العزائم **العلل** عن محمد بن محمد
بن عصام عن الكليني عن علي بن محمد عن محمد بن اسمعيل عن موسى بن جعفر عن ابيه عن آبائه عن محمد بن علي الباقر ع قال كان لابي ع في موضع

بين ساجدا م

باب فضل السجود وطوله وإكثاره

سجوده آثارا ثابتة وكان يقطعها في السنة مرتين في كل مرة خمس ثفنات فسمي ذا الثفنات لذلك **بيان** قال الجوهري الثفنة واحدة ثفنات
البعير وهي ما يقع من أعضائه على الأرض إذا استناخ وغلظ كالركبتين وغيرهما **العلل والخصال** عن أبيه عن سعد عن اليقطيني
عن القاسم بن يحيى عن جده عن أبي بصير ومحمد بن مسلم عن أبي عبد الله ع قال قال أمير المؤمنين ع أطيلوا السجود فما من عمل أشد على إبليس
من أن يرى ابن آدم ساجدا لأنه أمر بالسجود فعصى وهذا أمر بالسجود فأطاع ونجا **العيون** عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب
بن يزيد عن الحسن بن علي الوشاء عن الرضا ع قال إذا نام العبد وهو ساجد قال الله تبارك وتعالى عبدي قبضت روحه وهو في طاعتي
ومنه عن أبيه عن سعد عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الوشاء عن الرضا ع قال أقرب ما يكون العبد من الله عز وجل وهو ساجد وذلك
في قوله تبارك وتعالى واسجد واقترب ومنه بهذا الإسناد عن الرضا ع قال إذا نام العبد وهو ساجد قال الله عز وجل للملائكة انظروا
إلى عبدي قبضت روحه وهو في طاعتي ومنه عن أبيه عن سعد ومحمد بن يحيى العطار معا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن عبد الله الحجال
عن سليمان الجعفري قال قال الرضا ع جاءت ريح وأنا ساجد وجعل كل إنسان يطلب موضعا وأنا ساجد ملح في الدعاء على ربي
عز وجل حتى سكنت **العلل** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن سعدان بن مسلم عن أبي بصير قال قال
أبو عبد الله ع يا أبا محمد عليك بطول السجود فإن ذلك من سنن الأوابين **العيون** فيما كتب الرضا ع للمأمون بالسند المتقدم قال ع من
دين الأئمة الورع والعفة والصدق والصلاح وطول السجود **مجالس الصدوق** عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن عباس
بن معروف عن علي بن مهزيار عن جعفر بن محمد الهاشمي عن أبي جعفر العطار عن الصادق ع قال جاء رجل إلى رسول الله ص فقال يا رسول
الله ص كثرت ذنوبي وضعف عملي فقال رسول الله ص أكثر السجود فإنه يحط الذنوب كما تحط الريح ورق الشجر **العلل** عن محمد بن موسى
بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن أبيه عن ابن أبي عمير عمن ذكره قال قلت لأبي عبد الله ع لم اتخذ الله
عز وجل إبراهيم خليلا قال لكثرة سجوده على الأرض **ثواب الأعمال** عن ابن الوليد عن الصفار عن ابن معروف عن موسى بن القاسم
عن صفوان بن يحيى عن كليب الصيداوي عن أبي عبد الله عن آبائه ع قال قال رسول الله ص من سجد سجدة حط عنه بها خطيئة ورفع
له بها درجة ومنه عن أبيه عن سعد عن أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد عن ابن أبي عمير عن معاوية بن عمار قال سمعت أبا عبد الله ع يقول
إن العبد إذا أطال السجود حيث لا يراه أحد قال الشيطان واويلاه أطاعوا وعصيت وسجدوا وأبيت **المقنع** مرسلا مثله **ثواب
الأعمال** بالإسناد المتقدم عن الحسين عن فضالة عن العلاء عن زيد الشحام قال قال أبو عبد الله ع أقرب ما يكون العبد إلى الله وهو
ساجد **بيان** قوله ع وهو ساجد حال وقع موقع الخبر قال الشيخ الرضي ره في شرح الكافية إن كانت الحال جملة اسمية وقعت
خبرا فعند غير الكسائي يجب معها واو الحال قال ع أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد لأن الحال فضلة وقد وقعت موقع العمدة
فيجب معها ما هو علم الحالية لأن كل واقع غير موقعه ينكر وجوز الكسائي تجردها عن الواو لوقوعها موقع خبر المبتدأ فتقول ضربي زيدا
أبوه قائم **مجالس الشيخ** عن الحسين بن إبراهيم عن محمد بن وهبان عن أحمد بن إبراهيم عن الحسن بن علي الزعفراني عن البرقي عن أبيه عن ابن أبي
عمير عن هشام عن أبي عبد الله ع قال إن قوما أتوا رسول الله ص فقالوا يا رسول الله ص اضمن لنا على ربك الجنة قال فقال على أن تعينوني
بطول السجود قالوا نعم يا رسول الله ص فضمن لهم الجنة الخبر **دعوات الراوندي** سأل ربيعة بن كعب النبي ص أن يدعو له بالجنة
فأجابه وقال أعني بكثرة السجود وقال ع السجود منتهى العبادة من بني آدم **أعلام الدين** عن أمير المؤمنين ع قال جاء رجل
إلى النبي ص فقال علمني عملا يحبني الله عليه ويحبني المخلوقون ويثري الله مالي ويصح بدني ويطيل عمري ويحشرني معك قال هذه
ست خصال تحتاج إلى ست خصال إذا أردت أن يحبك الله فخفه واتقه وإذا أردت أن يحبك المخلوقون فأحسن إليهم وارفض ما
في أيديهم وإذا أردت أن يثري الله مالك فزكه وإذا أردت أن يصح الله بدنك فأكثر من الصدقة وإذا أردت
أن يطيل الله عمرك فصل ذوي أرحامك وإذا أردت أن يحشرك الله معي فأطل السجود بين يدي الله الواحد القهار **أربعين
الشهيد** بإسناده عن الصدوق عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن
يحيى الحلبي عن محمد بن مروان عن أبي عبد الله ع قال جاء رجل إلى النبي ص فقال يا رسول الله ص إني أريد أن أسألك فقال له
رسول الله ص سل ما شئت قال تحمل لي على ربك الجنة قال تحملت لك ولكن أعني على ذلك بكثرة السجود **بيان** لعل التحمل
هنا الضمان لأن الضمين يتحمل الدين عن المضمون عنه أو الشفاعة قال الجوهري حمل الحمالة أي حملها والحمالة ما يتحمله عن القوم
من الدية أو الغرامة وقال الجزري في حديث قيس قال تحملت بعلي على عثمان في أمر أي استشفعت به إليه **أربعين الشهيد**
بإسناده عن الكليني بسنده الصحيح عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله ع قال مر بالنبي ص رجل وهو يعالج بعض حجراته فقال

يا رسول الله

يا رسول الله الا اكفيك قال شانك فلما فرغ قال رسول الله صلى الله عليه وآله حاجتك قال الجنة فاطرق رسول الله صلى الله عليه وآله ثم قال نعم فلما ولى دعاه
قال له يا عبد الله اعنا بطول السجود **الخرائج** روى عن منصور الصيقل قال حججت فمررت بالمدينة فاتيت قبر رسول الله صلى الله عليه وآله
فسلمت عليه ثم التفت فاذا انا بابي عبد الله عليه السلام ساجدا فجلست حتى مللت ثم قلت لاسبحن ما دام ساجدا فقلت سبحان ربي العظيم
وبحمده استغفر الله ربي واتوب اليه ثلاث مائة مرة ونيفا وستين مرة فرفع راسه ثم نهض فاتبعته وانا اقول في نفسي ان اذن
لي دخلت عليه ثم قلت له جعلت فداك انتم تصنعون هكذا فكيف ينبغي لنا ان نصنع فلما ان وقفت على الباب خرج الي مصادف
فقال ادخل يا منصور فدخلت فقال لي مبتدئا يا منصور ان اكثرتم او قللتم فوالله ما يقبل الا منكم **العيون** عن احمد بن زياد
عن علي بن ابراهيم عن محمد بن الحسن المدني عن عبد الله بن الفضل عن ابيه في حديث طويل انه دخل على ابي الحسن موسى عليه السلام قال
فاذا انا بغلام اسود بيده مقص ياخذ اللحم من جبينه وعرنين انفه من كثرة سجوده **كتاب الملهوف** من علي بن الحسين عليه السلام انه برز الى الصحراء فتبعه
مولى له فوجده ساجدا على حجارة خشنة فاحصى عليه الف مرة لا اله الا الله حقا حقا لا اله الا الله تعبدا ورقا لا اله الا الله ايمانا وصدقا
ثم رفع راسه **مشكوة الانوار** نقلا من المحاسن عن ابي اسامة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اقرء من ترى انه يطيعني وياخذ بقولي منهم السلام
واوصيهم بتقوى الله والورع في دينهم والاجتهاد لله وصدق الحديث واداء الامانة وطول السجود وحسن الجوار فبهذا جاء محمد صلى الله عليه وآله الحديث
عن اسمعيل بن عامر قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام يا ابا محمد عليكم بالورع والاجتهاد وصدق الحديث واداء الامانة وحسن الصحابة لمن صحبكم وطول السجود
فان ذلك من سنن الاوابين قال سمعته يقول الاوابون هم التوابون **كتاب زيد الزراد** عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال ابي عليه السلام
اني لاكره للرجل ان يكون جبهته جلحاء ليس فيها شيء من اثر السجود وبسط راحته انه يستحب للمصلي ان يكون بعض مساجده شيء من اثر السجود
فانه لا يامن ان يموت في موضع لا يعرف فيحضره المسلم فلا يهتدي على ما يدفنه

باب سجود التلاوة

الايات الانشقاق واذا قرئ عليهم القرآن لا يسجدون **تفسير** قال الطبرسي ره عطف على قوله فما لهم لا يؤمنون اي ما الذي يصرفهم عن الايمان
وعن السجود لله تعالى اذا تلي عليهم القرآن وقيل معنى لا يسجدون لا يصلون لله تعالى وفي خبر مرفوع عن ابي هريرة قال قرء رسول الله صلى الله عليه وآله
اذا السماء انشقت فسجد اقول ولا يبعد حمله على السجدات الواجبة او الاعم منها ومن المندوبة وقد مر ساير الايات التي يحتملها
ذلك في باب السجود **كتاب المسائل** لعلي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سالته عن الرجل يكون في صلوة جماعة فيقرء انسان السجدة كيف
يصنع قال يومي براسه قال وسالته عن الرجل يكون في صلوته فيقرء اخر السجدة قال يسجد اذا سمع شيئا من العزائم الاربع ثم يقوم فيتم صلوته الا
ان يكون في فريضة فيومي براسه ايماء **شرح النفلية** للشهيد الثاني روي انه يقول في سجدة اقرء الهي امنا بما كفروا وعرفنا منك ما انكروا
واجبناك الى ما دعوا اليه العفو العفو **السرائر** نقلا من كتاب النوادر لمحمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن محمد بن يحيى الخزاز عن
غياث عن جعفر عن ابيه عن علي عليه السلام قال لا تقضي الحائض الصلوة ولا تسجد اذا سمعت السجدة ومنه من الكتاب المذكور عن علي بن خالد عن
احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل اذا قرء العزائم كيف يصنع قال
ليس فيها تكبير اذا سجدت ولا اذا قمت ولكن اذا سجدت قلت ما تقول في السجود **العلل** عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن
عامر عن عمه عبد الله عن محمد بن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرجل يقرء السجدة وهو على ظهر دابته قال يسجد
حيث توجهت به فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يصلي على ناقته وهو مستقبل المدينة يقول الله عز وجل فاينما تولوا فثم وجه الله **العياشي**
عن حماد بن عثمان عنه عليه السلام مثله **مجمع البيان** روى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال العزائم الم تنزيل وحم السجدة والنجم اذا
هوى واقرء باسم ربك وما عداها في جميع القرآن مسنون وليس بمفروض ومنه قال عن ائمتنا ان السجود في سورة فصلت عند قوله
ان كنتم اياه تعبدون **عوالي اللئالي** روي في الحديث انه لما نزل قوله تعالى واسجد واقترب سجد النبي صلى الله عليه وآله فقال في سجوده اعوذ
برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك واعوذ بك منك لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك **السرائر** نقلا من كتاب
النوادر لاحمد بن محمد بن ابي نصر عن عبد الله بن بكير عن عبد الله بن سنان عن الوليد بن صبيح عن ابي عبد الله عليه السلام قال فيمن قرء السجدة وعنده رجل
على غير وضوء قال يسجد اذا كانت من العزائم **الخصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن داود بن سرحان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان العزائم اربع اقرء باسم ربك الذي خلق والنجم وتنزيل السجدة وحم السجدة **المعتبر** نقلا من جامع البزنطي عن
محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في الذي يقرء السجدة من القرآن من العزائم لا يكبر حين يسجد ولكن يكبر اذا رفع راسه **السرائر** نقلا من نوادر
البزنطي عن العلاء عن محمد بن مسلم قال سالته عن الرجل يقرء بالسورة فيها السجدة فينسى فيركع ويسجد سجدتين ثم يذكر بعد قال
يسجد اذا كانت من العزائم والعزائم اربع الم تنزيل وحم السجدة والنجم واقرء باسم ربك وكان علي بن الحسين عليه السلام يعجبه ان يسجد في كل سورة فيها

قال لي ابو عبد الله عليه السلام اوصيك بتقوى الله والورع وصدق الحديث واداء الامانة وحسن الجوار وكثرة السجود فذلك [illegible] محمد صلى الله عليه وآله وعن ابي بصير مثله

ومنه عن علي بن رئاب عن الحلبي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام يقرء الرجل السجدة وهو على غير وضوء قال يسجد اذا كانت من العزائم

باب سجود التلاوة

سجدة العلل عن محمد بن محمد بن عصام عن الكليني عن الحسين بن الحسن الحسني عن علي بن محمد بن عبد الله جميعا عن ابراهيم بن اسحق الاحمر عن
عبد الرحمن بن عبد الله الخزاعي عن نصر بن مزاحم عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر ع قال ان ابي علي بن الحسين ع ما ذكر نعمة لله عليه الا سجد ولا قرأ آية من
كتاب الله عز وجل فيها سجدة الا سجد الى ان قال فسمي السجاد لذلك قرب الاسناد وكتاب المسائل باسنادهما عن علي بن جعفر عن اخيه قال
سألته عن الرجل يقرأ في الفريضة سورة النجم أيركع بها او يسجد ثم يقوم فيقرأ بغيرها قال يسجد ثم يقوم فيقرأ بفاتحة
الكتاب ويركع ولا يعود يقرأ في الفريضة بسجدة قال وسألته عن امام يقرأ السجدة فاحدث قبل ان يسجد كيف يصنع قال يقدم غيره فيسجد ويسجدون
وينصرف فقد تمت صلاتهم دعائم الاسلام مواضع السجود في القرآن خمسة عشر موضعا اولها آخر الاعراف وفي سورة الرعد وظلالهم
بالغدو والآصال وفي النحل ويفعلون ما يؤمرون وفي بني اسرائيل ويزيدهم خشوعا وفي كهيعص خروا سجدا وبكيا وفي الحج ان الله يفعل ما
يشاء وفيها وافعلوا الخير لعلكم تفلحون وفي الفرقان وزادهم نفورا وفي النمل رب العرش العظيم وفي تنزيل السجدة وهم لا يستكبرون وفي ص وخر
راكعا واناب وفي حم السجدة ان كنتم اياه تعبدون وفي آخر النجم وفي اذا السماء انشقت واذا قرئ عليهم القرآن لا يسجدون وآخر اقرأ باسم ربك
وروينا عن ابي جعفر محمد بن علي ع انه قال العزائم من سجود القرآن اربع في الم تنزيل السجدة وحم السجدة والنجم واقرأ باسم ربك قال فهذه العزائم لا بد من
السجود فيها وانت في غيرها بالخيار ان شئت فاسجد وان شئت فلا تسجد قال وكان علي بن الحسين ع يعجبه ان يسجد فيهن كلهن وعن جعفر بن محمد ع
انه قال من قرأ السجدة او سمعها من قارئ يقرؤها وكان يستمع قراءته فليسجد فان سمعها وهو في صلاة فريضة من غير امام اومى برأسه وان
قرأها وهو في الصلاة سجد وسجد معه من خلفه ان كان اماما ولا ينبغي للامام ان يتعمد قراءة سورة فيها سجدة في صلاة فريضة وعنه ع
قال ومن قرأ السجدة او سمعها سجد اي وقت كان ذلك مما تجوز الصلاة فيه او لا تجوز وعند طلوع الشمس وعند غروبها ويسجد ان كان على غير
طهارة واذا سجد فلا يكبر ولا يسلم اذا رفع وليس في ذلك غير السجود ويدعو في سجوده بما تيسر من الدعاء وعنه ع انه قال اذا قرأ المصلي سجدة
انحط فسجد ثم قام فابتدأ من حيث وقف فان كانت في آخر السورة فليسجد ثم يقوم فيقرأ بفاتحة الكتاب ويركع ويسجد وعن ابي جعفر محمد بن علي ع
انه قال اذا قرأت السجدة وانت جالس فاسجد متوجها الى القبلة واذا قرأتها وانت راكب فاسجد حيث توجهت فان رسول الله ص كان يصلي
على راحلته وهو متوجه الى المدينة بعد انصرافه من مكة يعني النافلة قال وفي ذلك قول الله فاينما تولوا فثم وجه الله فروع لا بد من التعرض
٢ الاخبار ولنا الفهم تلك الاول لا خلاف بين الاصحاب في ان سجدات القرآن خمس عشرة كما مر ونقل الشهيد اجماع الاصحاب عليه قال الصدوق ويستحب
ان يسجد في كل سورة فيها سجدة ويدخل فيه آل عمران عند قوله يا مريم اقنتي لربك واسجدي وغيرها ونقل الشيخ ما مر في خبر العلل والواجب منها
الاربع المشهورة ولا خلاف فيه بين الاصحاب وقد سبقت الاخبار الدالة عليه الثاني لا خلاف بين الاصحاب في وجوب السجود على القارئ
والمستمع وانما اختلفوا في السامع من غير اصغاء فذهب الشيخ الى عدم وجوبه عليه ونقل الاجماع عليه في الخلاف وقال ابن ادريس يجب السجود
على السامع وذكر انه اجماع الاصحاب والاخبار مختلفة ويمكن الجمع بينها بحمل ما دل على الامر بالسجود على الاستحباب او حمل ما دل على عدم الوجوب
على التقية لموافقته لمذهب العامة وهو احوط الثالث الاظهر ان موضع السجود في الاربع بعد الفراغ من الآية وقال المحقق في المعتبر قال
الشيخ في موضع السجدة في حم السجدة عند قوله واسجدوا لله ان كنتم اياه تعبدون والاول اولى ونقل الشافعي واهل الكوفة
عند قوله وهم لا يسأمون لنا ان الامر بالسجود مطلق فيكون للفور فلا يجوز التأخير وقال في الذكرى ليس كلام الشيخ صريحا فيه ولا ظاهرا
بل ظاهره السجود عند تمام الآية لانه ذكر في اول المسألة ان موضع السجود في حم عند قوله واسجدوا لله الذي خلقهن ان كنتم اياه تعبدون ثم
قال وايضا قوله فاسجدوا لله الذي خلقهن امر والامر يقتضي الفور عندنا وذلك يقتضي السجود عقيب الآية ومن المعلوم ان آخر الآية تعبدون
ولان تخلل السجود في اثناء الآية يؤدي الى الوقوف على المشروط دون الشرط والى ابتداء القارئ بقوله ان كنتم اياه تعبدون وهو مستهجن عند القراء ٧ دون الشرط ع
ولانه لا خلاف فيه بين المسلمين انما الخلاف في تأخير السجود الى يسأمون فان ابن عباس والثوري واهل الكوفة والشافعي يذهبون اليه والاول
هو المشهور عند الباقين فاذن ما اختاره في المعتبر لا قائل به فان احتج بالفور قلنا هذا القدر لا يخل بالفورية والا لزم وجوب السجود في باقي آي
العزائم عند صيغة الامر وحذف ما بعده من اللفظ ولم يقل به احد انتهى كلامه رفع الله مقامه ولا يخفى متانته ورأيت في بعض تعليقات
الشيخ البهائي قدس سره قول بعض الاصحاب بوجوب السجود عند التلفظ بلفظ السجدة في جميع السجدات الاربع ولم ار هذا كلام متروك القول
صرح في الذكرى بعدم القول به فلعله اشتباه الرابع هل الطهارة شرط فيها الاقرب عدمه وقد مر في باب الحائض ما يدل عليه ووجوبه عليها
اقوى والاحوط لها عدم الاستماع والسجود مع السماع ثم القضاء بعد الطهر قال في الذكرى الاظهر ان الطهارة غير شرط في هذا السجود للاصل
ولرواية ابي بصير وفي تمنع من سجود الحائض ابن الجنيد ظاهره اعتبار الطهارة وكذا ستر العورة والطهارة من الخبث والاستقبال ... القبلة
لا خلاف فيها ابعد من بعضهم والاقوى عدمه الخامس اختلف الاصحاب في غير الجبهة من اعضاء السجود هل يجب وضعها والسجود عليها اختلفوا في عدم اشتراطها ونظيره الخلاف فيها

ابنه

انه وجوب وضع الجبهة على ما يصح السجود عليه والاحوط رعاية جميع ذلك وان لم يقم دليل مقنع على الاشتراط لان في الذكرى بعد اشتراط السجود على الاعضاء السبعة او الاكتفاء بالجبهة نظر من ان السجود المعهود ومن صدقه بوضع الجبهة وكذا في السجود على ما يصح السجود عليه للصلوة من التعليل هناك بان الناس عبيد ما ياكلون ويلبسون وهو يشعر بالتعميم السادس المشهور بين الاصحاب عدم وجوب التكبير لها والذكر فيها وذكر العلامة في المنتهى وجوب التكبير قبلها ثم يستحب التكبير عند الرفع وقال الشهيد في الذكرى الشيخ في المبسوط الوجوب وصرح العلامة في المنتهى وغيره بالاستحباب وهو اقوى والاحوط عدم الترك لورود الامر به في الاخبار وقال في المنتهى يستحب ان يقول في سجوده الهي امنا بما كفروا وعرفنا منك ما انكروا واجبناك الى ما دعوا فالعفو العفو ذكره ابن بابويه قال ابنه وقد روى انه يقول في سجدة العزائم لا اله الا الله حقا حقا لا اله الا الله ايمانا وتصديقا لا اله الا الله عبودية ورقا سجدت لك يا رب تعبدا ورقا لا مستنكفا ولا مستكبرا بل انا عبد ذليل خائف مستجير انتهى اقول قال الصدوق في مجالسه فيما وصف لاصحابه من دين الامامية واما سجدة العزائم فيقال فيها لا اله الا الله حقا حقا الى قوله مستجير وقال ويكبر اذا رفع راسه وقال الشهيد في البيان وفي المعتبر للراوندي من قرأ في نافلة اقرأ سجد وقال الهي امنا الى قوله الهي العفو العفو ثم يرفع راسه ويكبر وروى انه يقول في العزائم لا اله الا الله حقا حقا الى قوله تعبدا ورقا وقال ابن الجنيد وروى ابن محبوب عن عمار عن الصادق عليه السلام لا تكبر اذا سجدت ولا اذا قمت اذا سجدت قلت ما تقول في السجود وهو خبر ابن الجنيد قال يكبر لرفعه منها ان كان في صلوة جماعة اقول وروى الكليني في الصحيح عن ابي عبيدة الحذاء عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا قرأ احدكم السجدة من العزائم فليقل في سجوده سجدت لك تعبدا ورقا لا مستكبرا عن عبادتك ولا مستنكفا ولا متعظما بل انا عبد ذليل خائف مستجير السابع قيل وقت نيتها عند الهوي اليها وقبل وضع الجبهة ولعل التخيير اقوى وقيل يجوز عند استدامة الوضع وفيه اشكال وان كان الامر فيه سهلا الثامن نقلوا الاجماع على فوريتها فلو اخرها عن الفراغ من الآية بما يخرج عن الفورية اثم وهل يصير قضاء ام تبقى نية الاداء اختار في المنتهى الثاني وفي الذكرى الاول ولعل المعتبر مختار المعتبر لكونه على الفور لا يوجب القضاء بتوانيه كالحج وصلوة الزلزلة ولعله لا حاجة الى نية الاداء والقضاء وكذا الكلام في المستحب التاسع قال في الذكرى يتعدد السجود بتعدد السبب سواء تخلل السجود ام لا لقيام السبب واصالة عدم التداخل وروى محمد بن مسلم عن الباقر عليه السلام قال سألته عن الرجل يعلم السورة من العزائم فتعاد عليه مرارا في المقعد الواحد قال عليه يسجد كلما سمعها وعلى الذي يعلمه ايضا ان يسجد اقول لا يسلم مع تخلل السجود يفي التعدد دون ما مع عدمه لحكم به مشكلا ان لا نسلم ان الاصل عدم التداخل بل تدل اخبار كثيرة على انه اذا اجتمعت لله عليك حقوق كفاك حق واحد والخبر وان كان صحيحا لا يدل على هذا الشق والاحوط العمل بالتعدد العاشر قال في المنتهى اذا قرأ السجدة على الراحلة في السفر وامكنه السجود وجب وان لم يتمكن اومأ بالسجود حيث كان وجهه لانه عليه السلام اومأ على الراحلة نقله الجمهور ولو كان ماشيا وامكن السجود على الارض وجب والا اومأ اقول قد مر بعض الاخبار والاحكام في باب القراءة وباب الحيض

باب الأدب في الهوي إلى السجود ونهوض القيام عنه والتكبير عند القيام من التشهد وجلسة الاستراحة

معاني الأخبار عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمرو بن جميع قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا باس بالاقعاء في الصلوة بين السجدتين وبين الركعة الاولى والثانية وبين الركعة الثالثة والرابعة واذا اجلسك الامام في موضع يجب ان تقوم فيه فتجاف ولا يجوز الاقعاء في موضع التشهد الا من علة لان المقعي ليس بجالس انما جلس بعضه على بعض والاقعاء ان يضع الرجل اليتيه على عقبيه في تشهديه فاما الاكل مقعيا فلا باس به لان رسول الله صلى الله عليه وآله قد اكل مقعيا **قرب الإسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سألته عن القيام من التشهد من الركعتين الاولتين كيف يصنع قال يضع ركبتيه ويديه على الارض ثم ينهض وكيف يصنع قال ما شاء صنع ولا باس **الاحتجاج** قال كتب الحميري الى القائم عليه السلام يسأله عن المصلي اذا قام من التشهد الاول الى الركعة الثالثة هل يجب عليه ان يكبر فان بعض اصحابنا قال لا يجب عليه التكبير ويجزيه ان يقول بحول الله وقوته اقوم واقعد فوقع عليه السلام ان فيه حديثين اما احدهما فانه اذا انتقل من حالة الى حالة اخرى فعليه التكبير واما الآخر فانه روي انه اذا رفع راسه من السجدة الثانية فكبر ثم جلس ثم قام فليس عليه في القيام بعد القعود تكبير وكذلك التشهد الاول يجري هذا المجرى وبايهما اخذت من جهة التسليم كان صوابا **غيبة الشيخ** عن جماعة من مشايخه عن محمد بن احمد بن داود القمي عن محمد بن عبد الله الحميري مثله **بيان** المشهور بين الاصحاب عدم مشروعية التكبير عند القيام من التشهد الاول وقال المفيد باستحبابه عنده وعدم استحبابه للقنوت واعترض عليه الشيخ في يب والشهيد في الذكرى بانه يكون حينئذ عدد تكبيرات الصلوات اربعا وتسعين ويتعين مع الروايات بان عددها خمس وتسعون قال الشهيد مع انه روي بعدة طرق منها رواية محمد بن مسلم عن الصادق عليه السلام في القيام من التشهد يقول بحول الله وقوته اقوم واقعد وفي بعضها بحولك وقوتك اقوم واقعد وفي بعضها اركع واسجد ولم يذكر في شيء منها التكبير قال وهو مشعر بان القيام ليس بتكبير للقنوت وهكذا كان يفتي المفيد في آخر عمره ورجع عنه قال الشيخ ولست اعرف بقوله هذا حديثا

في القيام عن التكبير عند القيام او التشهد

اسأل الله تعالى وانه كسل تقل منه الفيد هذا الخبر لكن هذا لا يقتضي اسقاط تكبير القنوت الا التصحيح لعدد المذكور مع انه لا يبعد ايضا
مع القول بحمل العدد على التكبيرات المستحبة المؤكدة والعمل بالمشهور اولى ثم ان الخبر يدل على التخيير عند تعارض الاخبار **الخصال**
عن ابيه عن سعد عن اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله عن آبائه قال قال امير المؤمنين ع اجلسوا
في الركعتين حتى تسكن جوارحكم ثم قوموا فان ذلك من فعلنا **السرائر** نقلا من كتاب النوادر لمحمد بن علي بن محبوب عن احمد بن الحسن
عن محمد بن الفضيل عن سعد الجلاب عن ابي عبد الله ع قال كان امير المؤمنين ع يبرء من القدرية في كل ركعة ويقول بحول الله وقوته اقوم
واقعد اركع واسجد ومنه من الكتاب المذكور عن العباس عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال اذا قمت من
السجود قلت اللهم بحولك وقوتك اقوم واقعد واركع واسجد ومنه نقلا من كتاب حريز قال قال ابو جعفر ع لا باس بالاقعاء فيما بين السجدتين
ولا ينبغي الاقعاء في التشهد في الجلوس وانما التشهد في الجلوس وليس المقعي بجالس **فلاح السائل** قال روى الكليني باسناده عن
ابي بكر الحضرمي قال قال ابو عبد الله ع اذا قمت من الركعة فاعتمد على كفيك وقل بحول الله وقوته اقوم واقعد فان عليا ع كان يفعل ذلك
نوادر الراوندي باسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه ع قال كان علي ع اذا رفع راسه من السجدتين قال لا اله الا الله **العلل** عن محمد بن
حاتم عن القاسم بن محمد عن حمدان بن الحسين عن الحسين بن الوليد عن طلحة الشامي قال سئل ابا عبد الله ع لاي علة توضع اليدان الى الارض في
السجود قبل الركبتين قال لان اليدين بهما مفتاح الصلاة **دعائم الاسلام** عن جعفر بن محمد ع قال اذا اردت القيام من السجود فلا
تعجن بيديك يعني تعتمد عليهما وهي مقبوضة ولكن ابسطهما بسطا واعتمد عليهما وانهض قائما وعن علي ع انه كان يقول اذا نهض من السجود للقيام
اللهم بحولك وقوتك اقوم واقعد **كتاب زيد النرسي** عن ابي الحسن موسى ع انه كان اذا رفع راسه في صلاته من السجدة الاخيرة جلس
جلسة ثم نهض للقيام وبادر بركبتيه من الارض قبل يديه واذا سجد بادر بهما الارض قبل ركبتيه ومنه قال سمعنا ابا الحسن ع يقول اذا رفعت راسك
من آخر سجدة في الصلاة قبل ان تقوم فاجلس جلسة ثم بادر بركبتيك الى الارض قبل يديك وابسط يديك بسطا واتك عليهما ثم قم فان
ذلك وقار المؤمن الخاشع لربه ولا تطيش من سجودك مبادرا الى القيام كما يطيش هؤلاء الاقشاب في صلاتهم **بيان** قال في النهاية في حديث عمر
الاقشاب هي جمع قشب يقال رجل قشب خشب بالكسر اذا كان لا خير فيه **فوائد جليلة** اعلم انه يستفاد من تلك الاخبار احكام الاول استحباب
الابتداء في الجلوس بوضع اليدين قبل الركبتين وقد مر استحبابه اجماعي عند الاصحاب الثاني استحباب الابتداء برفع الركبتين قبل اليدين
عند القيام وهو ايضا اجماعي عندهم الثالث كراهة العجن باليدين عند القيام قال في الذكرى اذا قام واعتمد على يديه بسطهما ولا يعجن بهما كما يفعل
الجعفي رواه الشيخ والكليني عن الحلبي عن الصادق ع الرابع لا خلاف بين الاصحاب في رجحان الجلوس بعد الرفع من السجدة الثانية في الركعة
الاولى والثالثة حتى يماس اليتاه الارض او اليسرى وحدها يسيرا ثم يقوم جاز ذلك قال علي بن بابويه لا باس ان لا تقعد في النافلة كذا ذكر في
الذكرى الخامس استحباب الدعاء عند القيام قال في الذكرى في سياق مستحبات السجود ومنها الدعاء في جلسة الاستراحة بقوله بحول الله وقوته اقعد
او اركع واسجد لرواية ابن ابي يعفور والذي ذكره علي بن بابويه وولده والجعفي وابن الجنيد والمفيد وسلار وابو الصلاح وابن حمزة وصوب الشيخ ره ان هذا
القول يقوله عند الاخذ في القيام وهو الاصح لرواية عبد الله بن سنان عن الصادق ع اذا قمت من السجود قلت اللهم ربي بحولك وقوتك اقوم
واقعد وان شئت قلت واركع واسجد وفي رواية محمد بن مسلم عنه ع اذا قام الرجل من السجود قال بحول الله اقوم واقعد وعنه ع اذا تشهدت ثم
قمت فقل بحول الله اقوم واقعد ومن رواية عنه ع كان علي ع اذا نهض من الاوليين قال بحولك وقوتك اقوم واقعد انتهى والظاهر ان تلك
الاذكار والافضل الاتيان بها عند الاخذ في القيام السادس كراهة الاقعاء واختلف كلام الاصحاب وكلام اهل اللغة في حكمه وتفسيره اما
حكمه فذهب الاكثر الى الكراهة وادعى الشيخ في ف الاجماع عليه ونقله المحقق في المعتبر عن معاوية بن عمار ومحمد بن مسلم من القدماء وذهب الشيخ
في ط والمرتضى الى عدم كراهته وقال الصدوق لا باس بالاقعاء بين السجدتين ولا باس به بين الاولى والثانية والثالثة والرابعة ولا يجوز الاقعاء
في التشهدين ونقل ابن ادريس [illegible] ثم اعلم ان اكثر الروايات مشتملة على النهي عن الاقعاء مخصوصة بالجلوس بين السجدتين وكذا
عبارات كثير من الاصحاب وصرح الشهيد ره بتعميم الحكم بالنسبة الى جلسة الاستراحة ايضا وظاهر كلامه كون ذلك مذهب الاكثر ونسب العلامة
في النهاية كراهة الاقعاء الى حال الجلوس مطلقا وصرح الشهيد الثاني قدس سره بعموم الحكم لجميع حالات الجلوس [illegible] واما تفسيره فقد
قال الجوهري اقعى الكلب اذا جلس على استه مفترشا رجليه وناصبا يديه وقد جاء النهي عن الاقعاء في الصلاة وهو ان يضع اليتيه على عقبيه
بين السجدتين وهذا تفسير الفقهاء واما اهل اللغة فالاقعاء عندهم ان يلصق الرجل اليتيه بالارض وينصب ساقيه ويتساند الى ظهره
قال الهروي في غريبه ان النهي عن الاقعاء في الصلاة الاقعاء ان يلصق الرجل اليتيه بالارض وينصب ساقيه وفخذيه ويضع يديه على الارض
كما يقعي الكلب وقيل هو ان يضع اليتيه على عقبيه بين السجدتين والقول الاول ومنه الحديث انه ع اكل مقعيا اراد انه كان يجلس عند الكل

وتركه افضل ونفي الفنهدع

ان يقعي الرجل في الصلوة

باب الاقعاء في الهوي الى السجود

على وركيه مستوفزا غير متمكن وقال الفيروزآبادي اقعى في جلوسه تساند الى ما وراءه والكلب جلس على استه وقال المطرزي في المغرب الاقعاء ان
يلصق اليتيه بالارض وينصب ساقيه ويضع يديه على الارض كما يقعي الكلب وتفسير الفقهاء ان يضع اليتيه على عقبيه بين السجدتين وهو عقب
الشيطان وقال المحقق نور الله مرقده في المعتبر يستحب الجلوس بين السجدتين متوركا وقال في المبسوط الافضل ان يجلس متوركا ولو جلس مقعيا
بين السجدتين وبعد الثانية جاز وقال الشافعي وابو حنيفة واحمد يجلس مفترشا لرواية ابي حميد الساعدي وكيفية التورك ان يجلس على وركه
اليسرى ويخرج رجليه جميعا ويفضي بمقعدته الى الارض ويجعل رجله اليسرى على الارض وظاهر قدمه اليمنى على باطن قدمه اليسرى وكيفية الافتراش
ان يجلس على رجله اليسرى ويخرج رجله اليمنى من تحته وينصبها ويجعل بطون اصابعها على الارض معتمدا عليها الى القبلة وقال علم الهدى
يجلس مماسا بوركه الايسر مع ظاهر فخذه اليسرى الارض رافعا فخذه اليمنى على عرقوبه الايسر وينصب طرف ابهام رجله اليمنى على الارض ويستقبل
بركبتيه معا القبلة وما ذكره الشيخ اولى ثم قال ويكره الاقعاء بين السجدتين قاله في الجمل وبه قال معوية بن عمار منا ومحمد بن مسلم والشافعي
وابو حنيفة واحمد وقال الشيخ بالجواز ولكن التورك افضل وبه قال علم الهدى لنا ما رووه عن علي ع قال قال رسول الله ص لا تقع بين
السجدتين وعن انس قال قال رسول الله ص اذا رفعت راسك من السجود فلا تقع كما يقعي الكلب ومن طريق الاصحاب ما رواه ابو بصير عن ابي عبد الله ع
قال لا تقع بين السجدتين والدليل على ان النهي ليس للتحريم ما رواه عبيد الله الحلبي عن ابي عبد الله ع قال لا باس بالاقعاء في الصلوة بين
السجدتين والاقعاء ان يعتمد بصدور قدميه على الارض ويجلس على عقبيه وقال بعض اهل اللغة هو ان يجلس على اليتيه ناصبا فخذيه
مثل اقعاء الكلب والمعتمد الاول لانه تفسير الفقهاء وبحثهم على تقديره وقال العلامة ره في المنتهى مثل هذا الكلام من اوله الى آخره وقال
الاقعاء عبارة عن ان يعتمد بصدور قدميه على الارض ويجلس على عقبيه وقال بعض اهل اللغة هو ان يجلس الرجل على اليتيه ناصبا
فخذيه مثل اقعاء الكلب والاول اولى لانه تفسير الفقهاء وبحثهم فيه وقال الشهيد رفع الله مقامه عند ذكر مستحبات السجود ومنها التورك بين
السجدتين بان يجلس على وركه اليسرى ويخرج رجليه جميعا من تحته ويجعل رجله اليسرى على الارض وظاهر قدمه اليمنى على باطن اليسرى ويفضي
بمقعدته الى الارض كما في خبر حماد وروى ابن مسعود التورك عن النبي ص ولا يستحب عندنا الافتراش وهو ان يثني رجله اليسرى فيبسطها و
يجلس عليها وينصب رجله اليمنى ويخرجها من تحته ويجعل بطون اصابعه على الارض معتمدا عليها ليكون اطرافها الى القبلة ويظهر من خبر
زرارة عن الباقر ع كراهيته حيث قال واياك والقعود على قدميك فتتاذى بذلك ولا تكون قاعدا على الارض انما قعد بعضك على بعض
وقال ابن الجنيد في الجلوس بين السجدتين يضع اليتيه على بطن قدميه ولا يقعد على مقدم رجليه واصابعهما ولا يقعي اقعاء الكلب ثم قال ره بعد
ذكر جلسة الاستراحة ويكره الاقعاء فيها وفي الجلوس بين السجدتين على الاشهر ثم قال بعد نقل كلام المحقق وغيره وصورة الاقعاء ان
يعتمد بصدر قدميه على الارض ويجلس على عقبيه قاله في المعتبر ونقل عن بعض اهل اللغة انه الجلوس على اليتيه ناصبا فخذيه مثل اقعاء
الكلب والمعتمد الاول ومثله قال الشهيد الثاني ره في شرح النفلية وشرح الارشاد وغيرهما والسيد في المدارك ولا نطيل الكلام بذكر
كلام غيرهم من اصحابنا فانهم لم يذكروا الا مثل ما نقلنا وقال البغوي من علماء العامة في شرح السنة بعد ما روى باسناده عن الحرث عن
علي ع قال لي رسول الله ص يا علي احب لك ما احب لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي لا تقرأ وانت راكع ولا انت ساجد ولا تصل وانت عاقص
شعرك فانه كفل الشيطان ولا تقع بين السجدتين على كراهية الاقعاء بين السجدتين اكثر اهل العلم وقد صح عن عايشة قالت كان رسول الله
ينهى عن عقبة الشيطان وعن الاقعاء قال ابو عبيد هو جلوس الانسان على اليتيه ناصبا فخذيه واضعا يديه على الارض من اقعاء الكلب والسبع
وليس هذا معنى الحديث من الاقعاء وتفسير اصحاب الحديث في عقبة الشيطان وفي الاقعاء واحد وهو ان يضع اليتيه على عقبيه ويقعد
مستوفزا غير مطمئن الى الارض وذهب بعض اهل العلم الى الاقعاء بين السجدتين قال طاوس قلت لابن عباس في الاقعاء على القدمين قال
هي السنة قال طاوس رايت العبادلة يفعلون ذلك عبد الله بن عمر وابن عباس وابن الزبير قال ابو سليمان الخطابي قد روي عن ابن عمر انه قال
لبنيه لا تقتدوا بي في الاقعاء فاني انما فعلت هذا حين كبرت وروي عن ابن عمر انه قال لابنه كان يقعي في الصلوة ويروى انه كان معنا
انه كان يضع يديه بالارض بين السجدتين فلا يفارقان الارض حتى يعيد السجود وهكذا يفعل من اقعى وكان يفعل ذلك حين كبرت سنه
قال الخطابي ويشبه ان يكون حديث الاقعاء منسوخا والاحاديث الثابتة في صفة صلوة رسول الله ص عن ابي حميد ووائل بن حجر انه قعد
بين السجدتين مفترشا قدمه اليسرى وقد رويت الكراهة في الاقعاء عن جماعة من الصحابة وكرهه النخعي ومالك والشافعي واحمد واسحق
واصحاب الراي عامة اهل العلم انتهى وقال الرافعي في شرح الوجيز في الجلوس بين السجدتين والمشهور انه يجلس مفترشا لذلك روى ابو حميد
الساعدي وفي قول يضجع قدميه ويجلس على صدورهما وعن مالك ان المصلي يتورك في جميع جلسات الصلوة وقال في موضع التشهد
يجزي القعود على اي هيئة اتفق لكن السنة في القعود في آخرها التورك كما روي عن ابي حميد في صلوة رسول الله ص وقال ابو حنيفة

م/ في القعود الافتراش حال الصلوة

السنة

السنة منهما الافتراش وقال مالك السنة فيهما التورك وقال احمد ان كانت الصلاة ذات تشهدين تورك في الاخير وان كانت ذات
تشهد واحد افترش فيه والافتراش ان ينصب رجله اليسرى بحيث يلي ظهرها الارض ويجلس عليها وينصب اليمنى ويضع اطراف اصابعها
على الارض متوجهة الى القبلة والتورك ان يخرج رجليه وهما على هيئتهما في الافتراش من جهة يمينه ويمكن وركه من الارض وخص
الافتراش بالتشهد الاول لان المصلي مستوفز للحركة يبادر الى القيام عند تمامه وهو من الافتراش اهون والتورك هيئة السكون
والاستقرار فخص باخر الصلاة انتهى وقال بعض شراح صحيح مسلم في خبر رواه عن عائشة ان النبي ص كان اذا رفع راسه من السجدة لم يسجد
حتى يستوي جالسا وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى وكان ينهى عن عقبة الشيطان قال قوله وكان يفرش رجله اليسرى معناه
يجلس مفترشا وفيه حجة لابي حنيفة ومن وافقه ان الجلوس في الصلاة يكون مفترشا سواء فيه جميع الجلسات وعند مالك متوركا بان
يخرج رجله اليسرى من تحته ويفضي بوركه الى الارض وقال الشافعي السنة ان يجلس كل الجلسات مفترشا الا الجلسة التي يعقبها السلام
والجلسات عند الشافعي اربع الجلوس بين السجدتين وجلسة الاستراحة عقيب كل ركعة يعقبها قيام والجلسة للتشهد الاول والجلسة للتشهد
الاخير فالجميع يسن مفترشا الا الاخيرة قوله وكان ينهى عن عقبة الشيطان بضم العين وفي رواية اخرى عقب الشيطان بفتح العين وكسر القاف وفسره ابو عبيد
وغيره بالاقعاء المنهي عنه وهو ان يلصق اليتيه بالارض وينصب ساقيه ويضع يديه على الارض كما يفرش الكلب وغيره من السباع
هو مكروه باتفاق العلماء بهذا التفسير واما الاقعاء الذي ذكره مسلم بعد هذا في حديث ابن عباس انه سنة فهو غير هذا كما سنفسره ثم قال في
باب الاقعاء بعد نقل حديث ابن عباس انه سنة اعلم ان الاقعاء ورد فيه حديثان ففي هذا الحديث انه سنة وفي حديث اخر النهي عنه رواه
الترمذي وغيره من رواية علي ع وابن ماجه من رواية انس واحمد بن حنبل من رواية سمرة وابي هريرة والبيهقي من رواية سمرة وانس واسانيدها
كلها ضعيفة وقد اختلف العلماء في حكم الاقعاء وفي تفسيره اختلافا كثيرا لهذه الاحاديث والصواب الذي لا معدل عنه ان الاقعاء نوعان
احدهما ان يلصق اليتيه بالارض وينصب ساقيه ويضع يديه على الارض كاقعاء الكلب هكذا فسره ابو عبيدة معمر بن المثنى وصاحبه ابو عبيد
القاسم بن سلام واخرون من اهل اللغة وهذا النوع هو المكروه الذي ورد فيه النهي والنوع الثاني ان يجعل اليتيه على عقبيه بين السجدتين
وهذا هو مراد ابن عباس انه سنة وقد نص الشافعي على استحبابه في الجلوس بين السجدتين وحمل حديث ابن عباس عليه جماعات من المحققين
منهم البيهقي والقاضي عياض واخرون قال القاضي وقد روي عن جماعة من الصحابة والسلف انهم كانوا يفعلونه قال وكذا جاء مفسرا عن ابن
عباس من السنة ان تمس عقبيك اليتيك فهذا هو الصواب في تفسير حديث ابن عباس وقد ذكرنا ان الشافعي نص على استحبابه في الجلوس بين
السجدتين وله نص اخر وهو الاشهر ان السنة فيه الافتراش وحاصله انهما سنتان وايهما افضل فيه قولان انتهى اقول بعد ما حققنا ما ذكرنا
لا يخفى عليك ان الاقعاء يطلق على معان الاول الجلوس على الاليين ناصبا ساقيه وهو الاشهر بين اللغويين الثاني الجلوس على العقبين مطلقا كما هو ظاهر
من كلام اكثر العامة الثالث ما اتفق عليه كلام اصحابنا من وضع الاليين على القدمين ولعل مراد اكثر العامة ايضا هذا المعنى لان الجلوس
على العقبين حقيقة لا يتحقق الا بهذا الوجه لانه اذا جعل ظهر قدميه على الارض يقع الجلوس على بطن القدمين لا على العقبين ويؤيده قول الجزري
عند تفسير اقعائه عند الاكل على وركيه مستوفزا غير متمكن فان المستعجل هكذا يجلس اما الجالس على بطون القدمين فهو متمكن مستقر وقال
الجوهري استوفز في قعدته اذا قعد قعودا منتصبا غير مطمئن ومثله ما ذكره البغوي في تفسير الاقعاء وايضا اعتذار ابن عمر بالضعف والكبر يدل
على ذلك فان الضعف يقتضي عدم تغيير القدمين عما كانتا عليه في حال السجود ولا يتمكن من الجلوس ثم يعود الى السجود ولذا قال الخطابي هنا
انه كان يضع يديه بالارض بين السجدتين فلا يفارقان الارض حتى يعيد السجود وهكذا يفعل من اقعى وما هو المشاهد من العوام من العرب
حيث يجلسون هكذا بين السجدتين لسهولته عليهم شاهد بذلك واما التشبيه باقعاء الكلب فلا يلزم ان يكون كاملا من كل جهة بل
يكفي انه يشبهه في الاقعاء عند الجلوس والاعتماد على الرجلين واليدين لا سيما اذا لم يرفع يديه من الارض واما الجلوس على القدمين بدون
ذلك فهو ابعد من مشابهة اقعاء الكلب كما لا يخفى فاذا مهدت هذا فاعلم ان المعنى الاول خلاف ما هو المستحب من التورك واما اثبات كراهته
فهو مشكل لانه لا يدل على كراهته ظاهرا الا اخبار الاقعاء وهي ظاهرة في معنى اخر مشتهر بين الاصحاب ويؤيده ما ورد في حديث زرارة عن
ابي جعفر ع ولا تقع على قدميك اذ الظاهر من الاقعاء على القدمين ان يكون الجلوس عليهما وان لم يكن ظاهرا في معنى اخر فمجرد الاحتمال لا
يكفي للاستدلال فان قلت الاشتهار بين اللغويين يؤيده قلنا الشهرة بين علماء الفريقين في خلافه يعارضه والاولى ترك هذا الجلوس
لاشتهار هذا المعنى بين اللغويين واحتماله نص عليها ايضا كما عرفت مع انه خلاف ما هو السنة في هذا الجلوس للفرق بين ترك السنة وارتكاب
المكروه مع قيام الاحتمال واما المعنى الثالث فقد عرفت انه لم يتمسك بين علمائنا بل نقل المحقق ابنه كراهته وكفى بذلك مرجحا له
وورود اللغة بهذا المعنى وقد عرفت ما يؤيده ويخبر ابن عمر ولعل ابن مالك عليهم يؤيد ان النهي انما ورد في ذلك للرد عليهم واما ما ورد

وصدور القدمين ووضع

انه كان يجلس عند الاكل

باب القنوت وآدابه وأحكامه

في جبهته الجلوس من عدم الباس فلا ينافي الكراهة بل قيل انه يوتيهما واما الجلوس على القدمين من غير ان يكون صدر القدمين على الارض
الذي يشمله المعنى الثاني فهو خلاف المستحب ايضا ولم ار من اصحابنا من قال بكراهته بل يظهر من كلام ابن الجنيد القول باستحبابه كما مر وقد
اتفقت كلمة اصحابنا في تفسير الاقعاء المكروه بما عرفت فالقول بكراهته مما يوهمه اطلاق كلام بعض اللغويين وكما لا يخفى مشكل فان قيل
ما تقول في قول ابي جعفر عليه السلام في صحيحة زرارة ولا تقع على قدميك وقوله في صحيحة الاخرى اياك والقعود على قدميك فتتاذى بذلك ولا
تكون قاعدا على الارض فيكون انما قعد بعضك على بعض فلا تصبر للتشهد والدعاء فانه يدل على شمول النهي لهذا الفرد ايضا قلنا اما
الخبر الاول فتخصيصه النهي فيه عن الاقعاء على القدمين لا مطلق القعود عليهما فيتوقف الاستدلال به على ان الاقعاء موضوع لخصوص
معنى يندرج اوليا فيشمله وقد عرفت ما فيه فيحمل على ظاهره من نفي المعنى الاول من الاقعاء كما اومانا اليه واما الخبر الثاني فهو وارد في الجلوس
للتشهد لا بين السجدتين ولو ارتكبنا التكلف في ذلك بان العلة التي ذكرها في التشهد تحصل في غيره فيتعدى الحكم اليه كما قيل فمع انه
يمكن المناقشة فيه بمنع جريان العلة اذ الدعاء والذكر في التشهد اكثر منهما بين السجدتين لا نسلم انه يدل هذا المعنى اذ يحتمل ان يكون المراد
النهي عن ان يجعل بالجلوس على الارض غير موصل البقية الى الارض فيتاذى به ويركبه الى قريب قد منع كما يجافى المسبوق بل الخبر الاول ايضا
يحتمل ذلك فيظهر معنى آخر للاقعاء والفرق بينه وبين المعنى الاول من المعاني الثلاثة بالصاق الاليتين بالارض وعدمه وربما احتمل كلام
ابن الجنيد ايضا ذلك حيث قال ولا يقعد على مقدم رجليه واصابعهما هذا المعنى ايضا والتعليل الوارد في الخبر ايضا شديد الانطباق على هذا
الوجه ولو سلم عدم ارادته هذا المعنى فالتعليل الوارد في الخبر يلائم الاقعاء بالمعنى المشهور بين الاصحاب لما مر وبالجملة الاظهر حمل الاقعاء المنهي عنه
على ما هو المشهور بين الاصحاب لكن الاحوط والاولى ترك الجلوس على الوجوه الاربعة التي ذكرنا انها من محتملات الاخبار بل يحتمل ان يكون المراد
النهي عن جميعها ان جوزنا استعمال اللفظ في المعنيين الحقيقيين او المعنى الحقيقي والمجازي معا والله تعالى يعلم وحججه صلوات الله عليهم اجمعين بحقائق
احكامه تم

باب القنوت وآدابه وأحكامه

الآيات: البقرة: وقوموا لله قانتين. آل عمران: يا مريم اقنتي لربك. **تفسير**
القنوت يطلق في اللغة على خمسة معان الدعاء والطاعة والسكون والقيام في الصلاة والامساك عن الكلام ذكره في القاموس وذكر ابن
الاثير معاني اخرى كالخشوع والصلاة والعبادة والقيام وطول القيام وقال الجوهري القنوت الطاعة هذا هو الاصل ومنه قوله تعالى والقانتين
والقانتات ثم سمي القيام في الصلاة قنوتا وقريب منه كلام ابن دريد وهو في اصطلاح الفقهاء الدعاء في اثناء الصلاة في محل معين سواء كان
معه رفع اليدين ام لا وربما يطلق على الدعاء مع رفع اليد ثم ان المشهور بين الاصحاب استحبابه وقال الصدوق في الفقيه سنة واجبة من تركه
عمدا اعاد ونقل عن ابن ابي عقيل القول بوجوبه في الصلوات الجهرية والاول لعله اقوى واستدل بالاية الاولى على مذهب الصدوق
ويرد عليه ان القنوت بما فسره اللغويون له معان فيجوز ان يكون المراد به في الاية الطاعة او غيرها من المعاني المتقدمة فلا يختص بالدعاء ولو
سلم ان المراد به الدعاء فيمكن ان يراد به الدعاء الذي يتحقق في ضمن القراءة لان الفاتحة مشتملة على الدعاء فلا دلالة في الاية على الدعاء
المخصوص على ان الاختصاص بالصلاة الوسطى قائم كما مر في الخبر ايضا فيحتاج الى التمسك بعدم القائل بالفصل وفي اثباته عسر والمفترض
ايضا اختلفوا في تفسيره قال في مجمع البيان قال ابن عباس معناه داعين والقنوت هو الدعاء في الصلاة حال القيام وهو المروي عن ابي جعفر و
ابي عبد الله عليهما السلام وقيل طائعين وقيل خاشعين وقيل ساكتين وقال في الكشاف قوموا لله قانتين ذاكرين الله في قيامكم والقنوت ان تذكر الله
قائما وعن عكرمة كانوا يتكلمون في الصلاة فنهوا وقال مجاهد هو الركود وكف الايدي والبصر وروي انهم اذا قام احدهم الى الصلاة هاب فنهوا
الرحمن ان يمد بصره او يلتفت او يقلب الحصا او يحدث نفسه بشيء من امور الدنيا وكذا الكلام في الاية الثانية وتزيد على الاولى بانها
متعلقة بالامم السالفة قال الطبرسي اقنتي لربك اي اعبديه واخلصي له العبادة عن ابن جبير وقيل معناه اديمي الطاعة له وقيل
اطيلي القيام في الصلاة **العيون والعلل** عن عبد الواحد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان في العلل
التي رواها عن الرضا ع فان قال فلم جعل الدعاء في الركعة الاولى قبل القراءة ولم جعل في الركعة الثانية القنوت بعد القراءة قيل لانه
احب ان يفتح قيامه لربه وعبادته بالتحميد والتقديس والرغبة والرهبة ويختمه بمثل ذلك ويكون في القيام عند القنوت بعض الطول
فاحرى ان يدرك المدرك الركوع فلا تفوته الركعتان في الجماعة **العيون** بالاسناد المتقدم عن الفضل فيما كتب الرضا ع للمامون من
شرايع الدين قال ع والقنوت سنة واجبة في الغداة والظهر والعصر والمغرب والعشاء الآخرة **الخصال** عن ستة من مشايخه رضي الله
عنهم عن احمد بن يحيى بن زكريا عن بكر بن عبد الله عن تميم بن بهلول عن ابي معاوية عن الاعمش عن الصادق ع قال القنوت في جميع الصلوات
سنة واجبة في الركعة الثانية قبل الركوع بعد القراءة وقال فرائض الصلاة سبع الوقت والطهور والتوجه والقبلة والركوع والسجود
والدعاء **بيان** قد عرفت انه لا يمكن الاستدلال بالسنة على الاستحباب ولا الوجوب على المعنى المصطلح لشيوع استعمال الاول فيما ظهر

باب القنوت وآدابه وأحكامه

من السنة واجباً كان لم نذكر الثاني في السنن الأكيدة في الأخبار وقد يستدل بالجزء الأخير على وجوبه بحمل الدعاء على القنوت وفيه نظر
لاحتمال كون المراد به قراءة الفاتحة لاشتمالها على الدعاء ولذا تسمى سورة الدعاء أيضاً مع أنه يمكن حمل الفريضة على ما يشمل السنة المؤكدة
لوجود المعارض والأحوط عدم الترك ثم إن الخبر يدل على كون القنوت قبل الركوع كما هو المشهور بين الأصحاب بل حكى العلامة في المنتهى
اتفاق الأصحاب عليه ويظهر من المحقق في المعتبر الميل إلى التخيير بين فعله قبل الركوع وبعده وإن كان الأول أظهر لما رواه الشيخ عن
أبي جعفر عليه السلام القنوت قبل الركوع وإن شئت بعده وفي سند الرواية ضعف على المشهور والأحوط والظاهر أن قنوت الوتر أيضاً قبل الركوع
ويستحب الدعاء أيضاً بعده وفيها الرواية ويأتي بيانه وتمامه في المعتبر ونقل العلامة في المنتهى جواز قنوت الوتر قبل الركوع وبعده وفيه
نظر والأولى إما الجمع بينهما أو الاكتفاء بما قبل الركوع وسيأتي حكم قنوت الجمعة **تحف العقول** عن الرضا عليه السلام فيما كتب للمأمون
قال كل القنوت قبل الركوع وبعد القراءة **كتاب المسائل** لعلي بن جعفر عن أخيه عليه السلام قال سألته عن رجل نسي القنوت حتى ركع
ما حاله قال تمت صلاته ولا شيء عليه **بيان** المشهور بين الأصحاب استحباب القنوت بعد الركوع مع نسيانه قبله وأما أنه هل هو
أداء أو قضاء ففيه تردد ثم قرب كونه قضاء والظاهر لا حاجة إلى نية الأداء والقضاء وهذا الخبر إنما يدل على عدم وجوب القضاء ولعله
لم يقل بها أحد ولا ينافي استحبابه مع ورود الأخبار الكثيرة به ولو لم يذكره بعد الركوع أيضاً استحب قضاؤه بعد الصلاة كما ذكره الأكثر وتدل
عليه الرواية واحتمال الأداء هنا ضعيف جداً **قرب الإسناد** كتب الحميري إلى القائم عليه السلام يسأله عن القنوت في الفريضة إذا فرغ من
دعائه أن يرد يديه على وجهه وصدره للحديث الذي روي أن الله عز وجل أجل من أن يرد يدي عبده صفراً بل يملأها من رحمته
أم لا يجوز فإن بعض أصحابنا ذكر أنه عمل في الصلاة فأجاب عليه السلام رد اليدين من القنوت على الرأس والوجه غير جائز في الفرائض والذي
عليه العمل فيه إذا رجع يده في قنوت الفريضة وفرغ من الدعاء أن يرد بطن راحتيه مع صدره تلقاء ركبتيه على تمهل ويكبر و
يركع والخبر صحيح وهو في نوافل النهار والليل دون الفرائض والعمل به فيها أفضل **إيضاح** هذا التفصيل لم أر في كلام الأصحاب
بل قال الأكثر بعدم استحباب مسح الوجه بعده وقال بعضهم باستحبابه مطلقاً قال في المنتهى هل يستحب أن يمسح وجهه بيديه عند الفراغ من الدعاء قيل
نعم ولم يثبت وقال في الذكرى يمسح وجهه بيديه ويمرهما على لحيته وصدره قاله الجعفي وهو مذهب بعض العامة انتهى والأحوط تركه في المكتوبة للرواية
من غير معارض **مجالس** الصدوق عن أحمد بن زياد الهمداني عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن صفوان عن أبي أيوب عن أبي بصير عن الصادق
عن آبائه عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله أطولكم قنوتاً في دار الدنيا أطولكم راحة يوم القيامة في الموقف **ثواب الأعمال** عن أبيه عن
أحمد بن إدريس عن محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري عن علي بن إسماعيل عن صفوان مثله **الخصال** عن أبيه عن أحمد بن إدريس عن محمد بن
أحمد الأشعري عن إبراهيم بن إسحاق عن ابن ربيع رفعه إلى أبي جعفر عليه السلام قال ستة مواطن ليس فيها دعاء موقت الصلاة على الجنازة والقنوت و
المستجار والصفا والمروة والوقوف بعرفات وركعتي الطواف **الهداية** مرسلاً مثله **معاني الأخبار** والخصال عن أبي ذر رضي الله عنه
أنه سأل النبي صلى الله عليه وآله أي الصلاة أفضل قال طول القنوت **العيون** عن جعفر بن نعيم بن شاذان عن عمه محمد بن شاذان عن الفضل بن شاذان
عن ابن بزيع قال سألت الرضا عليه السلام عن القنوت في الفجر والوتر قال قبل الركوع أقول قد مضى في خبر رجاء بن أبي الضحاك القنوت في صلواته
وقنوت الوتر وقال كان قنوت الرضا عليه السلام في جميع صلواته رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت الأعز الأجل الأكرم **مجالس ابن**
الشيخ عن ابن الصلت عن ابن عقدة عن القاسم بن جعفر بن أحمد عن عباد بن أحمد القزويني عن عمه عن أبيه عن جابر عن إبراهيم عن عبد الأعلى عن
سويد بن غفلة عن عمر وعن أبي بكر وعلي وعبد الله بن العباس قال كلهم قنت في الفجر وعثمان أيضاً قنت في الفجر وبهذا الإسناد عن عباد
عن عمه عن أبي المجالد عن زيد بن وهب عن أبي المنذر الجهني عن النبي صلى الله عليه وآله قال لا تملن من الاستغفار في صلواتك فإنها ممحاة للخطايا بإذن الله
المحاسن عن أبيه عن محمد بن إسماعيل رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام عليك برفع يديك إلى ربك وكثرة تقلبها ومنه
عن أبيه عن أبي إسماعيل قال سأل رجل شريكاً وعن حضور فقال ما تقول في رجل على باب داره مسجد لا يقنت فيه ووراء ذلك المسجد مسجد
يقنت فيه قال يأتي المسجد الذي يقنت فيه فقال ما تقول في رجل يرى القنوت فسها ولم يقنت قال يسجد سجدتي السهو فقال ما تقول
في رجل لم ير القنوت فيها فقنت فيها فقال هذا رجل سها فأصاب **فقه الرضا** عليه السلام قال القنوت في أربع صلوات الغداة والمغرب والعتمة
وصلاة الجمعة والقنوت كلها قبل الركوع بعد الفراغ من القراءة وأدنى القنوت ثلاث تسبيحات وسألت العالم عليه السلام عن القنوت يوم الجمعة إذا صليت
وحدك أو بقوم فقال نعم في الركعة الثانية خلف القراءة فقلت أجهر فيهما بالقراءة فقال نعم **تفسير العياشي** عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام في قوله وقوموا
لله قانتين قال مطيعين راغبين ومنه عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله وقوموا لله قانتين قال إقبال الرجل على صلاته
ومحافظته على وقتها وفي رواية سماعة وقوموا لله قانتين قال هو الدعاء **السرائر** نقلاً من كتاب حريز عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال القنوت

لو نسيه قبله وقال في المنتهى لا خلاف عندنا في استحباب الإتيان بالقنوت بعد الركوع

كلها

باب القنوت وآدابه وأحكامه

كلها جهار فيها ان قال في الذكرى يستحب الجهر في القنوت في الجهرية والاخفاتية للامام والمنفرد وقال الجعفي والمرتضى انه تابع للصلاة في الجهر والاخفات اي مطلقا او في غير صلاة الليل وهو قول الحلبي لما مر وقال ابن الجنيد يستحب ان يجهر به الامام ليؤمن من خلفه على دعائه فانه ان لم يرد التأمين فبان انه يبطل وان اراد الدعاء بالاستجابة فلا باس وهل يجهر به المأموم الاقرب نعم لعموم قول الصادق ع ينبغي للامام ان يسمع من خلفه كل ما يقول ولا ينبغي لمن خلفه ان يسمعه شيئا مما يقول انتهى واقول بين الخبرين عموم من وجه فليس احدهما اولى بالتخصيص من الآخر الا ان يقال لعل الاخبار عدم اسماع المأموم اكثر والله يعلم **السرائر** نقلا من نوادر محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن الحسن بن علي بن فضال عن ابي اسحق ثعلبة عن عبد الله بن هلال قال قلت لابي عبد الله ع ان حالنا قد تغيرت قال فادع في صلاتك الفريضة قلت ايجوز في الفريضة فاسمي حاجتي للدين والدنيا قال نعم فان رسول الله ص قد قنت ودعا على قوم باسمائهم واسماء آبائهم وعشائرهم وفعله علي ع من بعده **رجال الكشي** عن محمد بن الحسن البراثي عن ابي علي الفارسي عن ابراهيم بن عقبة قال كتبت الى العسكري ع جعلت فداك قد عرفت هؤلاء الممطورة فاقنت عليهم في الصلاة قال نعم اقنت عليهم في صلواتك ومنه عن حمدويه عن محمد بن عيسى عن ابراهيم مثله

ايضاح قال في الذكرى يجوز الدعاء فيه للمؤمنين باسمائهم والدعاء على الكفرة والمنافقين لان النبي ص دعا في قنوته لقوم باعيانهم كما روي انه قال اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ابي ربيعة والمستضعفين من المؤمنين واشدد وطأتك على مضر ورعل وذكوان وقنت امير المؤمنين عليه السلام في صلاة الغداة فدعا على ابي موسى وعمرو بن العاص ومعاوية وابي الاعور واشياعهم قاله ابن ابي عقيل انتهى والممطورة هم الواقفية لقبوا بذلك لانهم لكثرة ضررهم على الشيعة وافتتانهم بهم كانوا كالكلاب التي اصابها المطر وابتلت ومشيهم بين الناس فلا بد ان يتجنب الناس منها فكذلك هؤلاء في اختلاطهم بالامامية وافتتانهم بهم **جامع البزنطي** نقلا من خط بعض الافاضل عن جميل عن زرارة عن ابي جعفر ع قال تقول في القنوت اللهم اغفر لي وارحمني وعافني انك على كل شيء قدير **مجمع البيان** في تفسير قوله تعالى وتبتل اليه تبتيلا روي عن محمد بن مسلم وزرارة وحمران عن ابي جعفر وابي عبد الله ع ان التبتل هنا رفع اليدين في الصلاة وفي رواية ابي بصير قال هو رفع يديك الى الله وتضرعك اليه **الهداية** المواطن التي ليس فيها دعاء موقت الصلاة على الجنازة والقنوت والمستجار والصفا والمروة والوقوف بعرفات وركعتا الطواف **اربعين الشهيد** باسناده عن الصدوق عن المظفر العلوي عن جعفر بن محمد بن مسعود العياشي عن ابيه عن محمد بن نصير عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع في قول الله فما استكانوا لربهم وما يتضرعون قال التضرع رفع اليدين بالدعاء **بيان** قال في الذكرى من آداب القنوت يستحب رفع اليدين به تلقاء وجهه مبسوطتين يستقبل ببطونهما السماء وبظهورهما الارض قاله الاصحاب وروى عبد الله بن سنان عن الصادق ع وترفع يديك حيال وجهك وان شئت تحت ثوبك وتتلقى بباطنهما السماء وقال المفيد يرفع يديه حيال صدره وحكى في المعتبر قولا يجعل باطنهما الى الارض وتفرق الابهام عن الاصابع قال ابن ادريس ويستحب نظره الى بطونهما ذكره الجماعة ويجوز ترك الرفع للتقية انتهى واقول روي في الكافي هذا الخبر بسند صحيح آخر عن محمد بن مسلم هكذا قال الاستكانة هي الخضوع والتضرع رفع اليدين والتضرع بهما وبسند آخر عن ابي عبد الله ع قال الرغبة ان تستقبل ببطن كفيك الى السماء والرهبة ان تجعل ظهر كفيك الى السماء وقوله وتبتل اليه تبتيلا قال الدعاء باصبع واحدة تشير بها والتضرع تشير باصبعيك وتحركهما والابتهال رفع اليدين وتمدهما وذلك عند الدمعة ثم ادع وفي رواية اخرى عنه ع قال ذكر الرغبة وابرز باطن راحتيه الى السماء وهكذا الرهبة وجعل ظهر كفيه الى السماء وهكذا التضرع وحرك اصابعه يمينا وشمالا وهكذا التبتل ويرفع اصابعه مرة ويضعها مرة وهكذا الابتهال ومد يديه تلقاء وجهه الى القبلة ولا يبتهل حتى تجري الدمعة وبسند صحيح عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا عبد الله ع يقول مر بي رجل وانا ادعو في صلاتي بيساري فقال يا ابا عبد الله بيمينك فقلت يا عبد الله ان لله تبارك وتعالى حقا على هذه وقال الرغبة تبسط يديك وتظهر باطنهما والرهبة تبسط يديك وتظهر ظهرهما والتضرع تحرك السبابة اليسرى ترفعها الى السماء رسلا وتضعها والابتهال تبسط يدك وذراعك الى السماء والابتهال حين ترى اسباب البكاء وفي رواية اخرى عن ابي بصير عنه ع قال سألته عن الدعاء ورفع اليدين فقال على اربعة اوجه اما التعوذ فتستقبل القبلة بباطن كفيك واما الدعاء في الرزق فتبسط كفيك وتفضي بباطنهما الى السماء واما التبتل فايماؤك باصبعك السبابة واما الابتهال فرفع يديك تجاوز بهما رأسك ودعاء التضرع ان تحرك اصبعك السبابة مما يلي وجهك وهو دعاء الخيفة واقول سيأتي سائر الاخبار في ذلك مع اسرار تلك الاشارات في كتاب الدعاء والظاهر ان الحكمة في قنوت الائمة انه كما يدل عليه بعض الاخبار **الذكرى** قال روى علي بن اسماعيل الميثمي في كتابه باسناده الى الصادق ع صل يوم الجمعة الغداة بالجمعة والاخلاص واقنت في الثانية بقدر ما قمت في الركعة الاولى ومنه ورد عنهم ع افضل الدعاء ما المال قوته **فلاح**

باب القنوت وآدابه وأحكامه

السائل قال يقول في قنوته لا إله إلا الله الحليم الكريم لا إله إلا الله العلي العظيم سبحان الله رب السماوات السبع ورب الأرضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن ورب العرش العظيم وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين **المقنعة** إذا فرغ من قراءة السورة بعد الحمد رفع يديه بالتكبير فقلبهما فجعل باطنهما إلى السماء وظاهرهما إلى الأرض وقنت فقال لا إله إلا الله الحليم الكريم وساق مثله إلا أنه أسقط الرب قبل الأرضين وما تحتهن وزاد اللهم صل على محمد وآل محمد وعافني واعف عني فإنك في الدنيا والآخرة وقني عذاب الآخرة وحسنة وقني برحمتك عذاب النار يدعو بما أحب **بيان** وردت كلمات الفرج بطرق مختلفة قد سبق بعضها في كتاب الجنائز وقد ورد في رواية أبي بصير في قنوت الجمعة لا إله إلا الله رب السماوات مكان سبحان الله وكذا في المصباح أيضا وليس في الرواية وفي بعض نسخ المصباح وما تحتهن وفي بعض نسخه وهو رب العرش وليس في الرواية ولا في المصباح وسلام على المرسلين والأحوط تركه وقد ورد النهي عن قوله في قنوت الجمعة عن أبي الحسن الثالث كما سيأتي في باب صلاة الجمعة قال الشهيد ره في الذكرى ويجوز أن يقول فيها هنا وسلام على المرسلين ذكر ذلك جماعة من الأصحاب منهم المفيد وابن البراج وابن زهرة وسئل عنه الشيخ نجم الدين في الفتاوى فجوزه لأنه بلفظ القرآن ولورود النقل انتهى أقول قد عرفت خلوه من النص بل النهي في خصوص الجمعة ثم إن الأصحاب ذكروا أن أفضل القنوت كلمات الفرج ولم أره مرويا إلا في قنوت الجمعة وقنوت الوتر ونسبه بعضهم إلى الرواية قال في الذكرى أفضل ما يقال فيه كلمات الفرج قال ابن إدريس وروي أنها أفضله وذكره الأصحاب في المبسوط والمصباح هي أفضل وروى سعد بن أبي خلف عن الصادق ع قال يجزيك في القنوت اللهم اغفر لنا وارحمنا وعافنا واعف عنا في الدنيا والآخرة إنك على كل شيء قدير وفي النهاية أدناه رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت الأعز الأكرم وعن أبي بصير قال سألته عن أدنى القنوت فقال خمس تسبيحات قال ابن أبي عقيل والجعفي والشيخ أقله ثلث تسبيحات واختار ابن أبي عقيل الدعاء بما روي عن أمير المؤمنين ع في القنوت اللهم إليك شخصت الأبصار ونقلت الأقدام ورفعت الأيدي ومدت الأعناق وأنت دعيت بالألسن وإليك سرهم ونجواهم في الأعمال ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين اللهم إنا نشكو إليك غيبة نبينا وقلة عددنا وكثرة عدونا وتظاهر الأعداء علينا ووقوع الفتن بنا ففرج ذلك اللهم بعدل تظهره وإمام حق تعرفه إله الحق آمين رب العالمين وبلغني أن الصادق ع كان يأمر شيعته أن يقنتوا بهذا بعد كلمات الفرج قال ابن الجنيد وأدناه رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم قال والذي أستحبه ما يكون فيه حمد الله وثناء عليه والصلاة على رسول الله ص والأئمة صلوات الله عليهم وأن يجهر لنفسه من الدعاء وللمسلمين بما هو مباح له انتهى أقول ليس آمين في هذا الدعاء سابقا في رواية ابن أبي كما سيأتي بعد والأحوط تركه لما عرفت ثم اعلم أنه منع سعد بن عبد الله من الدعاء في القنوت بالفارسية وجوزه الصفار واختاره ابن بابويه والشيخ في بعض كتبه والأحوط عدم الإتيان بغير العربية وإن كان الجواز لا يخلو من قوة **العيون** تميم بن عبد الله القرشي عن أبيه عن أحمد بن علي الأنصاري عن رجاء بن أبي الضحاك فيما ذكر من عمل الرضا ع في طريق خراسان قال كان ع إذا زالت الشمس قام فصلى ست ركعات يسلم في كل ركعتين ويقنت فيهما في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة إلى أن قال ثم يقيم فيصلي الظهر إلى أن قال ثم يسجد سجدة الشكر فإذا رفع رأسه قام فصلى ست ركعات بقراءة في كل ركعة الحمد وقل هو الله أحد ويسلم في كل ركعتين ويقنت في ثانية كل ركعتين قبل الركوع وبعد القراءة ثم يؤذن ثم يصلي ركعتين ويقنت في الثانية إلى قوله فإذا غابت الشمس توضأ وصلى المغرب ثلثا بأذان وإقامة وقنت في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة إلى قوله فيصلي أربع ركعات بتسليمتين يقنت في كل ركعتين في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة إلى قوله ثم قام إلى صلاة الليل فيصلي ثمان ركعات يقنت في كل ركعتين في الثانية قبل الركوع ثم يقوم فيصلي ركعتي الشفع ويقنت في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة فإذا سلم قام وصلى ركعة الوتر ويقنت فيها قبل الركوع وبعد القراءة إلى قوله وكان قنوته في جميع صلواته رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت الأعز الأكرم **توضيح** هذا الخبر صريح في استحباب القنوت في صلاة الشفع وقد شملها عموم الأخبار الصحيحة الصريحة الواردة بأن القنوت في كل صلاة في الثانية قبل الركوع وروى الشيخ في الصحيح عن ابن سنان عن أبي عبد الله ع قال القنوت في المغرب في الركعة الثانية وفي العشاء والغداة مثل ذلك وفي الوتر في الركعة الثالثة ولهذا الخبر مال بعض المتأخرين في العصر السابق إلى سقوط القنوت في الشفع مع أنه لا دلالة فيه إلا بالمفهوم والمنطوق مقدم ولم يسبقه أحد من قدماء الأصحاب ويمكن حمل الخبر على أن القنوت المؤكد الذي يستحب إطالته إنما هو في الثالثة ويحتمل الحمل على التقية أيضا لأن أكثرهم إنما يصلون الشفع والوتر صلاة واحدة ويقنتون في الثالثة **دعائم الإسلام** روينا عن أهل البيت ع في الدعاء في قنوت الفجر وجوه كثيرة منها اللهم عذب الكفرة من أهل الكتاب والناصبين والجاحدين لأوليائك الأئمة من أهل بيت نبيك الطاهرين اللهم اغفر لي وللمؤمنين والمؤمنات وأصلح ذات بينهم وألف بين قلوبهم واجعل في قلوبهم الإيمان والحكمة وثبتهم على ملة نبيك وانصرهم على عدوك وعدوهم اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وقني شر ما قضيت إنك تقضي ولا يقضى عليك ولا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت لا إله

المهذب لابن البراج مثله إلا أن فيه وعافني واغفر لي واعف عني

وفي بعض النسخ لمصباح الفلاح وغيره فقد نبينا غيبة ولينا [illegible]

باب آخر في القنوتات الطويلة

بك أستغفرك وأتوب إليك وأسألك ما يثبت في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وأسألك أن تقينا عذاب النار. **الفقيه** عن زرارة عن أبي جعفر ع قال تقول في قنوت الفريضة في الأيام كلها إلا في الجمعة اللهم إني أسألك لي ولوالدي ولولدي وأهل بيتي وإخواني فيك اليقين والعفو والمعافاة والرحمة والعافية في الدنيا والآخرة. **التذكرة** عن الحسن ع قال علمني رسول الله كلمات في القنوت أقولهن اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت وقني شر ما قضيت إنك تقضي ولا يقضى عليك إنه لا يذل من واليت ، [ولا يعز من عاديت] تباركت ربنا وتعاليت. **كتاب محمد بن المثنى** عن جعفر بن محمد بن شريح عن ذريح المحاربي قال قال الحارث بن المغيرة النضري لأبي عبد الله ع إن أبا معقل المزني حدثني عن أمير المؤمنين ع أنه صلى بالناس المغرب فقنت في الركعة الثانية ولعن معاوية وعمرو بن العاص وأبا موسى الأشعري وأبا الأعور السلمي قال الشيخ صدق فالعنهم.

باب آخر في القنوتات الطويلة المروية عن أهل البيت عليهم السلام

مهج الدعوات قال السيد ره وجدت في الأصل الذي نقلت منه هذه القنوتات ما هذا لفظه مما يأتي ذكره بغير إسناد ثم وجدت بعد سطر هذه القنوتات إسنادها في كتاب عمل رجب وشعبان وشهر رمضان تأليف أحمد بن عبد الله بن عياش ره فقال حدثني أبو الطيب الحسين بن أحمد بن محمد بن عمر بن عبد الله بن الصالح القزويني وأبو الصباح محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الرحمن البغدادي الكاتبان قالا جرى بحضرة شيخنا فقيه العصابة ذكر مولانا أبي محمد الحسن أمير المؤمنين ع فقال رجل من الغالبين إنما نقم منه الناس تسليم هذا الأمر إلى ابن أبي سفيان فقال شيخنا إن مولانا أبا محمد ع أعظم شأنا وأعلى مكانا وأوضح برهانا من أن يقدح في فعله اعتبار المعتبرين أو يعترضه شك الشاكين وارتياب المرتابين ثم أنشأ يحدث فقال لما مضى سيدنا الشيخ أبو جعفر محمد بن عثمان بن سعيد العمري رضي الله عنه وأرضاه وزاده علوا أقمنا أوله فقرع من أمره جلس الشيخ أبو القاسم الحسين بن روح بن أبي بحر زاد الله توفيقه للناس في بقية النهار يوم دفن في دار الماضي رضي الله عنه فأخرج إليه ذكا الخادم الأبيض مدرجا وعكازا وحقة خشب مدهونة فأخذ العكاز فجعلها في حجره على فخذيه وأخذ المدرج بيمينه والحقة بشماله فقال للورثة في هذا المدرج ذكر ودائع فنشره فإذا هي أدعية وقنوت موالينا الأئمة من آل محمد ع فأضربوا عنها وقالوا ففي الحقة جوهر لا محالة قال لهم تبيعونها فقالوا بكم قال أبو الحسن يعني ابن شبيب الكوثاري ادفع إليهم عشرة دنانير فامتنعوا فلم يزل يزيدهم ويمنعون إلى أن بلغ مائة دينار فقال لهم إن بعتم وإلا ندمتم فاستجابوا للبيع وقبضوا المائة الدينار واستثنى عليهم المدرج والعكاز فلما انفصل الأمر قال هذه عكاز مولانا أبي محمد الحسن بن علي بن محمد بن علي الرضا ع التي كانت في يده يوم توكيله سيدنا الشيخ عثمان بن سعيد العمري ره ووصيته إليه وغيبته إلى يومنا هذا وهذه الحقة فيها خواتيم الأئمة ع فأخرجها فكانت كما ذكر من جواهرها ونقوشها وعددها وكان في المدرج قنوت موالينا الأئمة ع وفيه قنوت مولانا أبي محمد الحسن أمير المؤمنين ع أملاها علينا من حفظه فكتبناها على ما سطر في هذه المدرجة وقال احتفظوا بها كما تحتفظون بمهمات الدين وعزمات رب العالمين جل وعز وفيها بلاغ إلى حين.

قنوت سيدنا الحسن ع يا من بسلطانه ينتصر المظلوم وبعونه يعتصم المكلوم سبقت مشيتك وتمت كلمتك وأنت على كل شيء قدير وبما تمضيه خبير يا حاضر كل غيب وعالم كل سر وملجأ كل مضطر ضلت فيك الفهوم وتقطعت دونك العلوم وأنت الله الحي القيوم الدائم الديموم قد ترى ما أنت به عليم وفيه حكيم وعنه حليم وأنت بالتناصر على كشفه والعون على كفه غير ضائق وإليك مرجع كل أمر كما عن مشيتك مصدره وقد أبنت عن عقود كل قوم وأخفيت سرائر آخرين وأمضيت ما قضيت وأخرت ما لا فوت عليك فيه وحملت العقول ما تحملت في غيبك ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة وإنك أنت السميع العليم الأحد البصير وأنت اللهم المستعان وعليك التوكل وأنت ولي ما توليت لك الأمر كله تشهد الانفعال وتعلم الاختلال وترى تخاذل أهل الخبال وجنوحهم إلى ما جنحوا إليه من عاجل فان وحطام عقباه حميم آن وقعود من قعد وارتداد من ارتد وخلوي من النصار وانفرادي من الظهار وبك أعتصم وبحبلك أستمسك وعليك أتوكل اللهم فقد تعلم أني ما ذخرت جهدي ولا منعت وجدي حتى انفل حدي وبقيت وحدي فاتبعت طريق من تقدمني في كف العادية وتسكين الطاغية عن دماء أهل الشايعة وحرست ما حرسه أوليائي من أمر آخرتي ودنياي فكنت [ككظمهم] أكظم وبنظامهم أنتظم ولطريقتهم أتسنم وبميسمهم أتسم حتى يأتي نصرك وأنت ناصر الحق وعونه وإن بعد المدى عن المرتاد ونأى الوقت عن إفناء الأضداد اللهم صل على محمد وآله وامزجهم مع النصاب في سرمد العذاب وأعم عن الرشد أبصارهم وسكعهم في غمرات لذاتهم حتى تأخذهم البغتة وهم غافلون وسحرة وهم نائمون بالحق الذي تظهره واليد التي تبطش بها والعلم الذي تبديه إنك كريم عليم. **ودعا عليه السلام** اللهم إنك الرب الرؤوف الملك العطوف المتحنن المألوف وأنت غياث الحيران الملهوف ومرشد الضال المكفوف تشهد خواطر أسرار المسرين كمشاهدتك أقوال الناطقين أسألك بمغيبات علمك في بواطن سرائر المسرين إليك أن تصلي على محمد وآله صلاة نسبق بها من اجتهد من المتقدمين ونتجاوز فيها من يجتهد من المتأخرين وأن تصل الذي بيننا وبينك صلة من صنعته لنفسك

واطمئنّة لغيبك فلم تتخطّفها خاطفات الظنّ ولا واردات الفتن حتى يكون لك في الدنيا مطمعين في الآخرة في جوار الصالحين

قنوت الامام الحسن عليه السلام اللهم منك البدء ولك المشيّة ولك الحول ولك القوة وانت الله الذي لا اله الا انت جعلت قلوب اوليائك مسكناً لمشيّتك ومكمناً لارادتك وجعلت عقولهم مناصب اوامرك ونواهيك فانت اذا شئت ما تشاء حرّكت من اسرارهم كوامن ما ابطنت فيهم وابدأت من ارادتك على السنتهم ما افهمتهم به عنك في عقودهم بعقول تدعوك وتدعو اليك بحقائق ما منحتهم وانّي لاعلم ممّا علّمتني ممّا انت المشكور على ما منه اريتني واليه آويتني اللهم وانّي مع ذلك كلّه عائذ بك لائذ بحولك وقوّتك راضٍ بحكمك الذي سقته اليّ في علمك جارٍ بحيث اجريتني قاصد ما اممتني غير ضنين بنفسي فيما يرضيك عنّي اذ به قد رضّيتني ولا قاصر بجهدي عمّا اليه ندبتني مسارع لما عرّفتني شارع فيما اشرعتني مستبصر فيما بصّرتني مراع ما ارعيتني فلا تخلني من رعايتك ولا تخرجني من عنايتك ولا تقعدني عن حولك ولا تخرجني عن مقصد انال به ارادتك واجعل على البصيرة مدرجتي وعلى الهداية محجّتي وعلى الرشاد مسلكي حتى تنيلني وتنيل بي امنيّتي وتحلّ بي على ما به اردتني وله خلقتني واليه آويتني واعذ اولياءك من الافتتان بي وفتّنهم برحمتك لرحمتك في نعمتك تفتين الاجتباء والاستخلاص بسلوك طريقتي واتّباع منهجي والحقني بالصالحين من آبائي وذوي رحمي دعاؤه في قنوته اللهم من اوى الى مأوى فانت مأواي ومن لجأ الى ملجأ فانت ملجأي اللهم صلّ على محمد وآل محمد واسمع ندائي واجب دعائي واجعل عندك مآبي ومثواي واحرسني في بلواي من افتتان الامتحان ولمّة الشيطان بعظمتك التي لا يشوبها ولع نفس بتفتين ولا وارد طيف بتظنين ولا يلمّ بها فرح حتى تقلبني اليك بارادتك غير ظنين ولا مظنون ولا مراب ولا مرتاب انك انت ارحم الراحمين

قنوت الامام زين العابدين عليه السلام اللهم انّ جبلّة البشرية وطباع الانسانية وما جرت عليه تركيبات النفسية وانعقدت به عقود النشئية تعجز عن حمل واردات الاقضية الا ما وفّقت له اهل الاصطفاء واعنت عليه ذوي الاجتباء اللهم وانّ القلوب في قبضتك والمشيّة لك في ملكتك وتعلم اي ربّ ما الرغبة اليك في كشفه واقعة لاوقاتها بقدرتك واقفة بحدّك من ارادتك وانّي لاعلم انّ لك دار جزاء من الخير والشرّ مثوبة وعقوبة وانّ لك يوماً تأخذ فيه بالحق وانّ اناتك اشبه الاشياء بكرمك واليقها بما وصفت به نفسك في عطفك وترأفك وانت بالمرصاد لكل ظالم في وخيم عقباه وسوء مثواه اللهم وانّك قد اوسعت خلقك رحمة وحلماً وقد بدّلت احكامك وغيّرت سنن نبيّك وتمرّد الظالمون على خلصائك واستباحوا حريمك وركبوا مراكب الاستمرار على الجرأة عليك اللهم فبادرهم بقواصف سخطك وعواصف تنكيلاتك واجتثاث غضبك وطهّر البلاد منهم واعف عنها آثارهم واحطط من قاعاتها ومظانّها منارهم واصطلمهم ببوارك حتى لا تبقي منهم دعامة لناجم ولا علماً لآمّ ولا مناصاً لقاصد ولا رائداً لمرتاد اللهم امح آثارهم واطمس على اموالهم وديارهم وامحق اعقابهم وافكك اصلابهم وعجّل الى عذابك السرمد انقلابهم واقم للحق مناصبه واقدح للرشاد زناده واثر للثار مثيره وايّد بالعون مرتاده ووفّر من النصر زاده حتى يعود الحق بجدّته وينير معالم مقاصده ويسلكه اهله بالامنة حق سلوكه انك على كل شيء قدير دعاؤه في قنوته اللهم انت المبين البائن وانت المكين الماكن اللهم صلّ على آدم بديع فطرتك وبكر حجّتك ولسان قدرتك والخليفة في بسيطتك واوّل مجتبى للنبوّة برحمتك وساحف شعر رأسه تذلّلاً لك في حرم عزّتك ومنشأ من التراب نطق اعراباً بوحدانيتك وعبد لك انشأته لامّتك ومستعيذ بك من مسّ عقوبتك وصلّ على ابنه الخالص من صفوتك والغائص المأمون عن مكنون سرّك بما اوليته من نعمك ومعونتك وعلى من بينهما من النبيين والمرسلين والصديقين والشهداء والصالحين واسألك اللهم حاجتي التي بيني وبينك لا يعلمها احد غيرك ان تأتي على قضائها وامضائها في يسر منك وعافية شدّ ازري وحطّ وزري يا من له نور لا يطفى وظهور لا يخفى وامور لا تكفى اللهم انّي ادعوك دعاء من عظم وتبتّل اليك والتجأ بدنه اليك تحيّراً ان تطرف الابصار في صنعك مدّ يديها وتثبت الالباب عن كنهك اعينها فانت المدرك غير المدرك والمحيط غير المحاط وعزّتك لتفعلنّ وعزّتك لتفعلنّ

قنوت الامام ابي جعفر محمد الباقر عليه السلام اللهم انّ عدوّي قد استسنّ في غلوائه واستمرّ في عدوانه وامن بما شمله من الحلم عاقبة جرأته عليك وتمرّد في مباينتك ولك اللهم لحظات سخط بياتاً وهم نائمون ونهاراً وهم غافلون وجهرة وهم يلعبون وبغتة وهم ساهون وانّ الخناق قد اشتدّ والوثاق قد احتدّ والقلوب قد شجيت والعقول قد تنكّرت والصبر قد اودى وكاد تتقطّع حبائله فانّك لبالمرصاد من الظالم ومشاهدة من الكاظم لا يعجلك فوت درك ولا يعجزك احتجاز محتجز وانّما مهّلت استثباتاً وحجّتك على الاحوال البالغة الدامغة ولعبيدك ضعف البشرية وعجز الانسانية ولك سلطان الالهية وملكة الربوبية وبطشة الاناة وعقوبة التأبيد اللهم فان كان في المصابرة لحرارة المعان

البريّة م

سقته خ — لحجتي خ — الفتنة خ — فدلّهم — واجتثاث خ — والفاحص عن معرفتك خ — وعزّتك لتفعلن خ — محتجز

اصل الغلاء الارتفاع ومجاوزة القدر في كل شيء يقال غاليت الشيء وبالشيء وغلوت فيه اذا جاوزت فيه الحد. نهاية

من الظالمين

باب آخر في القنوتات الطويلة

من الظالمين وكم من شاهد من المبدلين بعز لك ومنوّه بمنك تخب لنا من بها وعونا من التسديد الى حين نفوذ مشيتك
بنا مستغفر ولنفيته(؟) من رزيتك وامنن علينا بالتسليم لمحتومات اقضيتك والتجرع لواردات اقدارك وهب لنا محبة لما
احببت في متقدم ومتأخر ومتعجل ومتأجل والايثار لما اخترت في مستقرب ومستبعد ولا تخلنا اللهم مع ذلك من عواطف
رأفتك وتعطفك وكفايتك وحسن كلاءتك بمنك وكرمك ودعا في قنوته يا من هو يعلم احوالنا ومكان …
الخفي والظاهر يا من هو لكل غيب حاضر ولكل منسي ذاكر وعلى كل شيء قادر والى الكل ناظر بعد المهل وقرب الاجل وضعف العمل وارتاب
الامل وآن المنتقل وانت يا الله الآخر كما انت الاول مبيدا ما انشأت ومصيرهم الى البلى ومقلدهم اعمالهم ومحملها ظهورهم
الى وقت نشورهم من بعثة قبورهم عند نفخة الصور وانشقاق السماء بالنور والخروج بالمنشر الى ساحة المحشر لا ترتد اليهم طرفهم
وافئدتهم هواء متراطمين في غمة مما اسلفوا ومطالبين بما احتقبوا ومحاسبين هناك على ما ارتكبوا الصحائف في الاعناق
منشورة والاوزار على الظهور مأزورة لا انفكاك ولا مناص ولا محيص عن القصاص قد افحمتهم الحجة وحلوا في حيرة المحجة وهمس الضجة
معدول بهم عن المحجة الا من سبقت له من الله الحسنى فنجى من هول المشهد وعظيم المورد ولم يكن ممن في الدنيا تمرد ولا على اوليائك
تعند ولهم استعبد وعنهم بحقوقهم تفرد اللهم فان القلوب قد بلغت الحناجر والنفوس قد علت التراقي والاعمار قد نفدت
بالانتظار لا عن نقص استبصار ولا عن اتهام مقدار ولكن لما تعاني من ركوب معاصيك والخلاف عليك في اوامرك
ونواهيك والتلعب باوليائك ومظاهرة اعدائك اللهم فقرب ما قد قرب واورد ما قد دنى وحقق ظنون الموقنين
وبلغ المؤمنين تأميلهم من اقامة حقك ونصر دينك واظهار حجتك والانتقام من اعدائك. **قنوت الامام جعفر
الصادق ع** يا من سبق علمه ونفذ حكمه وشمل حلمه صل على محمد وآل محمد وازل حلمك عن ظالمي وبادره بالنقمة وعاجله بالاستئصال
وكبّه لمنخره واغصصه بريقه واردد كيده في نحره وحل بيني وبينه بشغل شاغل مؤلم وسقم دائم وامنعه التوبة وحل بينه
وبين الانابة واسلبه روح الراحة واشدد عليه الوطأة وخذ منه بالمخنق وحشرجه في صدره ولا تثبت له قدما وثكله
ونكله واجتثه واستأصله وجثه وجث نعمتك عنه والبسه الصغار واجعل عقباه النار بعد محو آثاره وسلب قراره
وطمس … دارس بواره ولا تبق له ذكرا ولا تعقبه من مستخلف اجرا اللهم بادره ثلثا اللهم عاجله
ثلثا اللهم لا تؤجله ثلثا اللهم خذه ثلثا اللهم اسلبه التوفيق ثلثا اللهم لا تنعشه اللهم لا ترثه(؟) اللهم لا توجّه(؟)
اللهم عليك به اللهم اشدد قبضتك عليه اللهم بك اعتصمت عليه وبك استجرت منه وبك استكفيت ذوي(؟)
اشر بمن غرائه(؟) اللهم احرسني بحراستك منه ومن عذابك واكفني بكفايتك كيده وكيد بغاتك اللهم احفظني بحفظ الايمان
واسبل علي سترك الذي سترت به رسلك عن الطواغيت وحصني بحصنك الذي وقيتهم به من الجبابرة اللهم ايدني منك
بنصر لا ينفك وعزيمة صدق لا تحل وجللني بنورك واجعلني مدرعا بدرعك الحصينة الواقية واكلأني بكلاءتك الكافية
انك واسع لما تشاء وولي من والاك وناصر من الجأ اليك وعون من بك استعدى وكافي من اليك استكفى والعزيز الذي لا يمانع
عما يشاء ولا حول ولا قوة الا بالله وهو حسبي وعليه توكلت وهو رب العرش العظيم وبدعاء في قنوته … كهف اللاهفين جنة
العائذين وغوث اللائذين خاب من اعتمد سواك وخسر من لجأ الى دونك وذل من اعتز بغيرك وافتقر من استغنى عنك اليك اللهم المهرب و
منك اللهم المطلب اللهم قد تعلم عقد ضميري عند مناجاتك وحقيقة سريرتي عند دعائك وصدق خالصتي بالالتجاء اليك فافزعني(؟)
اذا فزعت اليك ولا تخذلني اذا اعتمدت عليك وبادرني بكفايتك ولا تسلمني … وخذ ظالمي الساعة الساعة اخذ عزيز
مقتدر عليه مستأصل لشأنه مجتث لقائمه حاط لدعائمه مبير له مدمر عليه اللهم بادره قبل اذيتي واسبقه بكفايتي كيده وشره
ومكره وغمره وسوء عقده وقصده اللهم اني اليك فوضت امري وبك تحصنت منه ومن كل من يتعمدني بمكروه ويترصدني
باذيته ويصلت لي بطانته ويسعى علي بمكائده اللهم كدني ولا تكد علي وامكر لي ولا تمكر بي وارني الثأر من كل عدو او مكائد
يعرّضني(؟) … وانت وليي ولا يغلبني مغالب وانت عضدي ولا يجري على مساءة وانت كنفي اللهم بك استعنت واعتصمت وعليك
توكلت ولا حول ولا قوة الا بك. **قنوت الامام موسى بن جعفر ع** يا مفزع الفازع ومأمن الهالع ومطمع الطامع وملجأ الضارع يا
غوث اللهفان ومأوى الحيران ومروي الظمآن ومشبع الجوعان وكاسي العريان وحاضر كل مكان بلا درك ولا عيان ولا صفة ولا
… عجزت الافهام وضلت الاوهام عن موافقة صفة دابة من الهوام فضلا عن الاجرام العظام مما انت المحتجب بالعظمة عن
ان يتطلع الى ما وراء ذلك مما لا يرام تقدست يا قدوس من الظنون والحدوس وانت الملك القدوس بارئ الاجسام والنفوس

ومنير الظلام ومميت الأنام ومعيدها بعد الفناء والاضمحلال أسألك يا ذا العلاء والعز والثناء أن تصلي على محمد وآل محمد وإلى
النفر الكمل الأوفى والمقام الأعلى وأن تعجل ما قد تأجل وتقدم ما قد تأخر وتأتي بما قد وجب إتيانه وتقرب ما قد تراخى كونه
لحضرة أوانه وتكشف البأس وسوء اللباس وعوارض الوسواس الخناس في صدور الناس وتكفينا ما قد دهمنا وتصرف عنا ما
قد ركبنا وبادر اصطلام الظالمين ونصر المؤمنين والإدالة من المعاندين آمين يا رب العالمين ودعاؤه في قنوته اللهم إني وفلان بن فلان
عبدان من عبيدك نواصينا بيدك تعلم مستقرنا ومستودعنا ومنقلبنا ومثوانا وسرنا وعلانيتنا تطلع على نياتنا وتحيط بضمائرنا
علمك بما نبديه كعلمك بما نخفيه ومعرفتك بما نبطنه كمعرفتك بما نظهره ولا ينطوي عنك شيء من أمورنا ولا يستتر دونك حال
من أحوالنا ولا منك معقل يحصننا ولا حرز يحرزنا ولا مهرب لنا نفوتك به ولا يمنع الظالم منك حصونه ولا يجاهدك عنه جنوده ولا
يغالبك مغالب بمنعة ولا يعازك معاز بكثرة أنت مدركه أينما سلك وقادر عليه أينما لجأ فمعاذ المظلوم منا بك وتوكل المقهور
منا عليك ورجوعه إليك يستغيث بك إذا خذله المغيث ويستصرخك إذا قعد عنه النصير ويلوذ بك إذا نفته الأفنية ويطرق بابك
إذا أغلقت عنه الأبواب المرتجة ويصل إليك إذا احتجبت عنه الملوك الغافلة تعلم ما حل به قبل أن يشكوه إليك وتعلم ما يصلحه قبل
أن يدعوك له فلك الحمد سميعاً لطيفاً عليماً خبيراً وإنه قد كان في سابق علمك ومحكم قضائك وجاري قدرك ونافذ أمرك وماضي
مشيتك في خلقك أجمعين شقيهم وسعيدهم وبرهم وفاجرهم أن جعلت لفلان بن فلان علي قدرة فظلمني بها وبغى علي لمكانها
وتسلط وتعزز علي بسلطانه الذي خولته إياه وتجبر وافتخر بعلو حاله الذي نولته وغره إملاؤك له وأطغاه حلمك عنه فمضى على ظلمي بقوته
وتعمدني بشره وتعمدني بشر ضعفت عن احتماله ولم أقدر على الانتصار منه لضعفي ولا على الانتصاف لذلي فوكلته إليك
وتوكلت في شأنه عليك وتوعدته بعقوبتك وحذرته سطوتك وخوفته نقمتك فظن أن حلمك عنه من ضعف وحسب أن إملاءك
له من عجز ولم تنهه واحدة عن أخرى ولا انزجر عن ثانية بأولى لكنه تمادى في غيه وتتابع في ظلمه ولج في عدوانه واستشرى في
طغيانه جرأة عليك يا سيدي ومولاي وتعرضاً لسخطك الذي لا ترده عن الظالمين وقلة اكتراث ببأسك الذي لا تحبسه عن
الباغين فها أنا ذا يا سيدي مستضعف في يديه مستضام تحت سلطانه مستذل بفنائه مغلوب مبغي علي مرعوب وجل خائف مروع
مقهور قد قل صبري وضاقت حيلتي وانغلقت علي المذاهب إلا إليك وانسدت علي الجهات إلا جهتك والتبست علي أموري في دفع
مكروهه عني واشتبهت علي الآراء في إزالة ظلمه وخذلني من استنصرته من خلقك وأسلمني من تعلقت به من عبادك فاستشرت
نصيحي فأشار علي بالرغبة إليك واسترشدت دليلي فلم يدلني إلا عليك فرجعت إليك يا مولاي صاغراً راغماً مستكيناً عالماً
أنه لا فرج لي إلا عندك ولا خلاص لي إلا بك أنتجز وعدك في نصرتي وإجابة دعائي لأن قولك الحق الذي لا يرد ولا يبدل وقد
قلت تباركت وتعاليت ومن بغي عليه لينصرنه الله وقلت جل ثناؤك وتقدست أسماؤك ادعوني أستجب لكم فأنا فاعل
ما أمرتني به لا مناً عليك وكيف أمن به وأنت عليه دللتني فاستجب لي كما وعدتني يا من لا يخلف الميعاد وإني لأعلم يا سيدي
أن لك يوماً تنتقم فيه من الظالم للمظلوم وأتيقن أن لك وقتاً تأخذ فيه من الغاصب للمغصوب لأنك لا يسبقك معاند ولا
يخرج من قبضتك منابذ ولا تخاف فوت فائت ولكن جزعي وهلعي لا يبلغان بي الصبر على أناتك وانتظار حلمك فقدرتك
يا سيدي فوق كل قدرة وسلطانك غالب كل سلطان ومعاد كل أحد إليك وإن أمهلته ومرجع كل ظالم إليك وإن أنظرته
وقد أضرني يا سيدي حلمك عن فلان وطول أناتك له وإمهالك إياه فكاد القنوط يستولي علي لولا الثقة بك واليقين بوعدك
فإن كان في قضائك النافذ وقدرتك الماضية أنه ينيب أو يتوب أو يرجع عن ظلمي أو يكف عني مكروهه وينتقل عن عظيم ما ركب
مني فصل اللهم على محمد وآل محمد وأوقع ذلك في قلبه قبل إزالته نعمتك التي أنعمت بها علي وتكديره معروفك الذي صنعته عندي
وإن كان علمك به غير ذلك من مقامه على ظلمي فإني أسألك يا ناصر المظلوم المبغي عليه إجابة دعوتي فصل على محمد وآل محمد
وخذه من مأمنه أخذ عزيز مقتدر وافجأه في غفلته مفاجأة مليك منتصر واسلبه نعمته وسلطانه وافضض عنه جموعه وأعوانه
ومزق ملكه كل ممزق وفرق أنصاره كل مفرق وأعره من نعمتك التي لا يقابلها بالشكر وانزع عنه سربال عزك الذي لم يجازه بالإحسان
واقصمه يا قاصم الجبابرة وأهلكه يا مهلك القرون الخالية وأبره يا مبير الأمم الظالمة واخذله يا خاذل الفرق الباغية وابتر عمره و
ابتز ملكه وعف أثره واقطع خبره وأطف ناره وأظلم نهاره وكور شمسه وأزهق نفسه واهشم شدته وجب سنامه وأرغم أنفه
وعجل حتفه ولا تدع له جنة إلا هتكتها ولا دعامة إلا قصمتها ولا كلمة مجتمعة إلا فرقتها ولا قائمة علو إلا وضعتها ولا ركناً إلا
وهنته ولا سبباً إلا قطعته وأرنا أنصاره عباديد بعد الألفة وشتى بعد اجتماع الكلمة ومقنعي الرؤوس بعد الظهور على الأمة

الفدح ق

عليه السلام

واطغاه

الساعة الساعة

باب آخر في القنوتات الطويلة

وانتقض بزوال الامر المطلوب لو حاولوه ولا قسّمها الفهم ولا الامة المتحيّرة والرتبة الضائعة وتدلّ بتوالي الحدود المعطلة والسنن الداثرة
والاحكام المهملة والمعالم المغيّرة والآيات المحرّفة والمدارس المهجورة والمحاريب المجفوّة والمشاهد المهدومة واشبع بحرّ اس الساغبة
وتحويه اللهوات اللاغبة والاكباد الظامية وارح بها الاقدام المتعبة والطرق بها الليل لا اختلاف لها وبساتها لا متوى فيها وتكثيرها
استغلّت بها وتجرّه لا اقاله منها واقم حرّيه وتعصر تعبه وابد بطشتك الكبرى ونقمتك المثلى وقوتك التي عوق مدرتيد
سلطانك الذي هو اعز من سلطانه واعلبه لي بقوتك القوية ومحالك الشديد وامنعني بمنعك الذي كل خلق فيه ذليل وابتليه
بفقر لا تجبره وبسوء لا تستره وكله الى نفسه فيما يريد انك فعال لما تريد وابره من حولك وقوتك وكله الى حوله وقوته وازل
مكره بمكرك وادفع مشيته بمشيتك واسقم جسده وايتم ولده وانقص اجله وخيّب امله وازل دولته واطل عولته واجعل شغله
في بدنه ولا تفكه من حزنه وتصير كيده في ضلال وامره الى زوال ونعمته الى انتقال وجده في سفال وسلطانه في اضمحلال وعاقبته
الى شر مآل وامته بغيظه ان امته وابقه بحسرته ان ابقيته وقه شره وهمزه ولمزه وسطوته وعداوته والمحه لمحة تدمّر بها عليه فان لك
اشدّ باساً واشدّ تنكيلا **قنوت الامام علي بن موسى الرضا** المفزع اليك والمعتمد عليك باذا الحاضر والرغبة اليك بآمن بلقائه
وانت اللهم مشاهد هواجس النفوس ومراصد حركات القلوب ومطالع مسرات السرائر من غير تكلّف ولا تعسّف وقد ترى اللهم ما
ليس عنك بمنطوي ولكن حلمك آمن اهله عليه جرأة وتمرّداً وعتوّاً وعناداً وما يعاينه اولياؤك من تعفية آثار الحق ودروس معالمه
وتزيّد الفواحش واستمرار اهلها عليها وظهور الباطل وعموم الغاشم والتراضي بذلك في المعاملات والمتصرفات قد جرت به
العادات وصار كالمفروضات المسنونات اللهم فبادرنا منك بالعون الذي من اعنته به فاز ومن ايدته لم يخف لمز لامز واخذ
الظالم اخذاً عنيفاً ولا تكن له راحماً ولا به رؤفا اللهم اللهم اللهم بادرهم اللهم عاجلهم اللهم لا تمهلهم اللهم غادرهم بكرة وهجيرة وسحرة
وبياتاً وهم نائمون وضحى وهم يلعبون ومكراً وهم يمكرون وفجأة وهم آمنون اللهم بددهم وبدد اعوانهم وافلل اعضادهم واهزم جموعهم
وافلل حدّهم واجتث سنامهم واضعف عزائمهم اللهم امنحنا اكتافهم وبدلهم بالنعم النقم وبدلنا من محاذرتهم وبغيهم السلامة
واغنمنا كل الغنيمة اللهم لا تمتعهم ببأسك الذي اذا حلّ بقوم فساء صباح المنذرين ودعاء في قنوته يا من تشهد خواطر الاسرار فقد
ظواهر حالات الاخبار تجرّنا في عن جميل شئون الاقدار وضعفت قولنا عن النهوض بعواقب الكبار ولم الشيطان ووسوسة النفس
بالطغيان المتابعة في الليل والنهار بالعصيان ان عصمتني بعصمة الابرار وعتقني منحة اهل الاستبصار اعتقني تحمل الاستغفار والا
فانا من جادّي النار اللهم فصلّ على محمد وآله وهب لي عصمة تدرأ عني الاضرار وحطّ بها عني ظهري ما اثقله من الاوزار اولى الليس

هذا الدعاء في كتب الشيخ ولعله من زيادات بعض الناسخين ولا يشبه سائر ما روي عن الطاهرين وفي رواية الكفعمي مكان الدعاء الذي
سنذكره برواية ابن بدرويه وكعبون اوله اللهم يا ذا القدرة الجامعة ثم لم يذكر في حاشيته هذا الدعاء لم يذكره السيد بن طاوس بل ذكر
في اخر الكتاب المذكور ولم يفعل كما فعل في قنوت غيره من الائمة عليهم السلام فاحببت ان اضع هذا الدعاء في هذا المكان لتكون القنوتات
كلها على وتيرة واحدة وهذا الدعاء ذكره الطبرسي في كتابه كنوز النجاح ورواه ابو جعفر بن بابويه ثم ذكر الحديث كما سيأتي ثم نرجع
الى سياق الحديث في الاعتماد على الروايتين **قنوت الامام محمد بن علي التقي** اللهم منائحك متتابعة واياديك متوالية ونعمك
سابغة وشكرنا قصير وحمدنا يسير وانت بالتعطف على من اعترف جدير اللهم وقد غصّ اهل الحق بالريق وارتبك اهل الصدق في
المضيق وانت اللهم بعبادك وذوي الرغبة اليك شفيق وباجابة دعائهم وتعجيل الفرج عنهم حقيق اللهم فصلّ على محمد وآل محمد
وبادرنا منك بالعون الذي لا خذلان بعده والنصر الذي لا باطل يتكدره واتح لنا من لدنك متاحاً فياحاً يأمن فيه وليك في
بجنبه عدوك ويقام فيه معالمك ويظهر فيه اوامرك وتنكف فيه عوادي عداتك اللهم بادرنا منك بدار الرحمة وبادر اعداءك
من بأسك بدار النقمة اللهم اعنا واغثنا وارفع نقمتك عنا واحلها بالقوم الظالمين ودعاء في قنوته اللهم انت الاول بلا اولية معدودة
والآخر بلا آخرية محدودة انشأتنا لا لعلة اقتساراً واخترعتنا لا لحاجة اقتداراً وابتدعتنا بحكمتك اختياراً وبلوتنا بامرك ونهيك
اختباراً وايدتنا بالآلات ومنحتنا بالادوات وكلفتنا الطاقة وجشمتنا الطاعة فامرت تخييراً ونهيت تحذيراً وخوّلت كثيراً وسألت
يسيراً فعصي امرك فحلمت وجهل قدرك فتكرمت فانت رب العزة والبهاء والعظمة والكبرياء والاحسان والنعماء والمن والآلاء والمنح والعطاء
والانجاز والوفاء لا تحيط القلوب لك بكنه ولا تدرك الاوهام لك صفة ولا يشبهك شيء من خلقك ولا يمثل بك شيء من صنعتك
تباركت ان تحسّ او تمسّ او تدركك الحواس الخمس وانى يدرك مخلوق خالقه وتعاليت يا الهي عما يقول الظالمون علواً كبيراً اللهم ادل
لاوليائك من اعدائك الظالمين الباغين الناكثين القاسطين المارقين الذين اضلوا عبادك وحرفوا كتابك وبدلوا احكامك وجحدوا

حلك

حملك وجلسوا مجالس أوليائك جرأة منهم عليك وظلما منهم لأهل بيت نبيك عليهم سلامك وصلواتك ورحمتك وبركاتك
فضلوا وأضلوا إمامك وملكوا حجاب سلطتهم عن عبادك واتخذوا اللهم مالك دولا وعبادك خولا وتركوا اللهم عالم أرضك في بكماء
عمياء ظلماء مدلهمة فأعينهم مفتوحة وقلوبهم عمية ولم تبق لهم اللهم عليك من حجة لقد حذرت اللهم عذابك وبينت نكالك
ووعدت المطيعين إحسانك وقدمت إليهم بالنذر فآمنت طائفة وأيدت اللهم آمنوا على عدوك وعدو أوليائك فأصبحوا ظاهرين ـ الذين م
وإلى الحق داعين وللإمام المنتظر القائم بالقسط تابعين وجدد اللهم على أعدائك وأعدائهم نارك وعذابك الذي لا تدفعه عن القوم
الظالمين اللهم صل على محمد وآل محمد وقو ضعف المخلصين لك بالمحبة المشايعين لنا بالموالاة المتبعين لنا بالتصديق والعمل
الموازرين لنا بالمواساة فينا المحبين ذكرنا عند اجتماعهم وشد اللهم ركنهم وسدد لهم اللهم دينهم الذي ارتضيته لهم وأتمم عليهم
نعمتك وخلصهم واستخلصهم وسد اللهم فقرهم والمم اللهم شعث فاقتهم واغفر اللهم ذنوبهم وخطاياهم ولا تزغ قلوبهم بعد إذ
هديتهم ولا تخلهم أي رب بمعصيتهم واحفظ لهم ما منحتهم به من الطهارة بولاية أوليائك والبراءة من أعدائك إنك سميع مجيب
وصلى الله على محمد وآله الطاهرين أجمعين

قنوت الامام مولانا الزكي علي بن محمد بن علي الرضا

مناهل كراماتك بجزيل
عطياتك مترعة وأبواب مناجاتك لمن أمك مشرعة وعطوف لحظاتك لمن ضرع إليك غير منقطعة وقد ألجم الحذار واشتد الاضطرار
وعجز عن الاصطبار أهل الانتظار وأنت اللهم بالمرصد من المكار اللهم وغير مهمل مع الإمهال واللائذ بك آمن والراغب إليك غانم
والقاصد اللهم لبابك سالم اللهم فعاجل من قد استن في طغيانه واستمر على جهالته لعقباه في كفرانه وأطمعه حلمك عنه في نيل
إرادته فهو يتسرع إلى أوليائك بمكارهه ويواصلهم بقبائح مراصده ويقصدهم في مظانهم بأذيته اللهم اكشف العذاب عن المؤمنين
وابعثه جهرة على الظالمين اللهم اكفف العذاب عن المستجيرين واصببه على المغترين اللهم بادر عصبة الحق بالعون وبادر أعوان الظلم
بالقصم اللهم أسعدنا بالشكر وامنحنا النصر وأعذنا من سوء البداء والعاقبة والختر ودعاء في قنوته يا من تفرد بالربوبية وتوحد بالوحدانية
يا من أضاء باسمه النهار وأشرقت به الأنوار وأظلم بأمره حندس الليل وهطل بغيثه وابل السيل يا من دعاه المضطرون فأجابهم ولجأ
إليه الخائفون فآمنهم وعبده الطائعون فشكرهم وحمده الشاكرون فأثابهم ما أجل شأنك وأعلى سلطانك وأنفذ أحكامك أنت
الخالق بغير تكلف والقاضي بغير تحيف حجتك البالغة وكلمتك الدامغة بك أعتصم وأتعوذ من نفثات العندة ورصد الملحدة
الذين ألحدوا في أسمائك ورصدوا بالمكاره لأوليائك وأعانوا على قتل أنبيائك وأصفيائك وقصدوا لإطفاء نورك بأفواههم
وكذبوا رسلك وصدوا عن آياتك واتخذوا من دونك ومن دون رسولك ومن دون المؤمنين وليجة رغبة عنك وعبدوا طواغيتهم
وجوابيتهم بدلا منك فمننت على أوليائك بعظيم نعمائك وجدت عليهم بكريم آلائك وأتممت لهم ما أوليتهم بحسن جزائك حفظا
لهم من معاندة الرسل وضلال السبل وصدقت لهم بالعهود ألسنة الإجابة وخشعت لك بالعقود قلوب الإنابة أسألك اللهم باسمك الذي خشعت
له السماوات والأرض وأحييت به موات الأشياء وأمت به جميع الأحياء وجمعت به كل متفرق وفرقت به كل مجتمع وأتممت به الكلمات وأريت به كبرى
الآيات وتبت به على التوابين وأخسرت به عمل المفسدين فجعلت عملهم هباء منثورا وتبرتهم تتبيرا أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تجعل شيعتي
من الذين حملوا فصدقوا واستنطقوا فنطقوا آمنين مأمونين اللهم إني أسألك لهم توفيق أهل الهدى وأعمال أهل اليقين ومناصحة أهل
التوبة وعزم أهل الصبر وتقية أهل الورع وكتمان الصديقين حتى يخافوك اللهم مخافة تحجزهم عن معاصيك وحتى يعملوا بطاعتك لينالوا
كرامتك وحتى يناصحوا لك وفيك خوفا منك وحتى يخلصوا لك النصيحة في التوبة حبا لك فتوجب لهم محبتك التي أوجبتها للتوابين وحتى يتوكلوا
عليك في أمورهم كلها حسن ظن بك وحتى يفوضوا إليك أمورهم ثقة بك اللهم لا تنال طاعتك إلا بتوفيقك ولا تنال درجة من درجات
الخير إلا بك اللهم يا مالك يوم الدين العالم بخفايا صدور العالمين طهر الأرض من نجس أهل الشرك وأخرس الخراصين عن تقولهم على رسولك
الإفك اللهم اقصم الجبارين وأبد المفترين وأبد الأفاكين الذين إذا تتلى عليهم آيات الرحمن قالوا أساطير الأولين وأنجز لي وعدك إنك لا تخلف
الميعاد وعجل فرج كل طالب مرتاد إنك لبالمرصاد للعباد وأعوذ بك من كل لبس ملبوس ومن كل قلب عن معرفتك محبوس ومن كل نفس تكفر
إذا أصابها بؤس ومن كل واصف صدق بعمله يخالف الحق وهو عن صفات الحق منكوس ومن مكتسب إثم بإثمه مركوس
ومن وجه عند تتابع النعم عليه عبوس أعوذ بك من ذلك كله ومن نظيره وأشكاله وأمثاله إنك عليم حكيم

قنوت مولانا الوفي الحسن

بن علي العسكري يا من غشي نور الظلمات يا من أضاءت بقدسه الفجاج المتوعرات يا من خشع له أهل الأرض والسماوات يا من بخع له بالطاعة
كل متجبر عات يا عالم الضمائر المستخفيات وسعت كل شيء رحمة وعلما فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم وعاجلهم بنصرك
الذي وعدتهم إنك لا تخلف الميعاد وعجل اللهم اجتياح أهل الكيد وأوبهم إلى شر دار في أعظم نكال وأقبح مآب اللهم إنك حاضر أسرار

باب آخر في القنوتات الطويلة

خلقك ومع البغضاء لهم ومستغن لولا الندب باللجا الى تنجز ما قد وعدت اللاجين من كشف ملماتهم وقد تعلم يا رب ما قد توالى منهم على اهل نبيك
واستمر عليهم من اعدائك غير ظانين بذكر ولا مستبين بعمر لكن الجهد يبعث على الاستزادة وما امرت به من الدعاء اذا اخلص لك اللجا يقتضي
احسان الستر طالرأية وبعيد النواحي الاستلزاح عن ضمير لك بذل العبودية والاعتراف بملكة الربوبية واعتصم بقلوبهما مستكانا اليك في
تعجيل الانالة وما شئت كان وما تشاء كائن انت المدعو المرجو المامول المسئول لا ينقصك نائل وان اتسع ولا يلحفك سائل وان الح و
ضرع ملكك لا تخلقه النفائد وعزك الباقي على التلائد وما في الاعصار من مشيتك بمقدار وانت الله لا اله الا انت الرؤف الجبار اللهم
ايدنا بعونك واكنفنا بصونك وانلنا منال المعتصمين بحبلك المستظلين بظلك ... تم بذلك لما شكوا من موسى
بن ... محمد نبيه شاكرا لنعمائه واستدقا المزيد واستخلاصا به دون غيره وعياذا به من كفرانه والالحاد في عظمته وكبريائه حمد من يعلم ان ما
به من نعماء فمن عند ربه وما مسه من عقوبته فبسوء جناية يده وصلى الله على محمد عبده ورسوله وخيرته من خلقه وذريعة المؤمنين الى رحمته
وآله الطاهرين ولاة امره اللهم انك ندبت الى فضلك وامرت بدعائك وضمنت الاجابة لعبادك ولم تخيب من فزع اليك برغبته وقصد
اليك بحاجته ولم ترجع يد طالبة صفرا من عطائك ولا خائبة من نحل هباتك واي راحل رحل اليك فلم يجدك قريبا او اي وافد وفد عليك
فاقتطعته عوائد الرد دونك بل اي محتفر من فضلك لم يمهه فيض جودك واي مستنبط لمزيدك اكدى دون استماحة سجال عطيتك اللهم و
قد قصدت اليك برغبتي وقرعت باب فضلك يد مسألتي وناجاك بخشوع الاستكانة قلبي ووجدتك خير شفيع لي اليك وقد علمت
ما يحدث من طلبتي قبل ان يخطر بفكري او يقع في خلدي فصل اللهم دعائي اياك باجابتي واشفع مسألتي بنجح طلبتي اللهم وقد شملنا
زيغ الفتن واستولت علينا غشوة الحيرة وقارعنا الذل والصغار وحكم علينا غير المامونين في دينك وابتز امورنا معادن الابن ممن عطل
حكمك وسعى في اتلاف عبادك وافساد بلادك اللهم وقد عاد فيئنا دولة بعد القسمة وامارتنا غلبة بعد المشورة وعدنا ميراثا بعد
الاختيار للامة فاشتريت الملاهي والمعازف بسهم اليتيم والارملة وحكم في ابشار المؤمنين اهل الذمة وولي القيام بامورهم فاسق كل
قبيلة فلا ذائد يذودهم عن هلكة ولا راع ينظر اليهم بعين الرحمة ولا ذو شفقة يشبع الكبد الحرى من مسغبة فهم اولو ضرع بدار مضيعة واسراء
مسكنة وحلفاء كآبة وذلة اللهم وقد استحصد زرع الباطل وبلغ نهايته واستحكم عموده واستجمع طريده وخذرف وليده وبسق فرعه وضرب
بجرانه اللهم فاتح له من الحق يدا حاصدة تصرع قائمه وتهشم سوقه وتجب سنامه وتجدع مراغمه ليستخفي الباطل بقبح صورته ويظهر الحق بحسن
حليته اللهم ولا تدع للجور دعامة الا قصمتها ولا جنة الا هتكتها ولا كلمة مجتمعة الا فرقتها ولا سرية ثقل الا خففتها ولا قائمة علو الا حططتها
ولا رافعة علم الا نكستها ولا خضراء الا ابرتها اللهم فكور شمسه وحط نوره واطمس ذكره وارم بالحق راسه وفض جيوشه وارعب قلوب اهله
اللهم ولا تدع منه بقية الا افنيت ولا بنية الا سويت ولا حلقة الا قصمت ولا سلاحا الا اكللت ولا كراعا الا اجتحت ولا حاملة علم الا
نكست اللهم وارنا انصاره عباديد بعد الالفة وشتى بعد اجتماع الكلمة ومقنعي الرؤس بعد الظهور على الامة واسفر لنا عن نهار العدل
وارناه سرمدا لا ظلمة فيه ونورا لا شوب معه واهطل علينا ناشئته وانزل علينا بركته وادل له ممن ناواه وانصره على من عاداه اللهم
واظهر به الحق واصبح به في غسق الظلم وبهم الحيرة اللهم واحي به القلوب الميتة واجمع به الاهواء المتفرقة والآراء المختلفة واقم به الحدود المعطلة
والاحكام المهملة واشبع به الخماص الساغبة وارح به الابدان المتعبة كما الهجتنا بذكره واخطرت ببالنا دعاءك له ووفقتنا للدعاء اليه وحياشة
اهل الغفلة عليه واسكنت في قلوبنا محبته والطمع فيه وحسن الظن بك لاقامة مراسمه اللهم فآت لنا منه على احسن يقين يا محقق الظنون
الحسنة ويا مصدق الآمال المبطئة اللهم واكذب به المتألين عليك فيه واخلف به ظنون القانطين من رحمتك والآيسين منه اللهم اجعلنا سببا
من اسبابه وعلما من اعلامه ومعقلا من معاقله ونضر وجوهنا بتحليته واكرمنا بنصرته واجعل فينا خيرا تظهرنا له به ولا تشمت بنا حاسدي النعم
والمتربصين بنا حلول الندم ونزول المثل فقد ترى يا رب براءة ساحتنا وخلو ذرعنا من الاضمار لهم على احنة والتمني لهم وقوع جائحة وما
تنازل من تحصينهم بالعافية وما اضبئوا لنا من انتهاز الفرصة وطلب الوثوب بنا عند الغفلة اللهم وقد عرفتنا من انفسنا وبصرتنا من عيوبنا
خلالا نخشى ان تقعد بنا عن اشتهار اجابتك وانت المتفضل على غير المستحقين والمبتدئ بالاحسان غير السائلين فآت لنا من امرنا على حسب
كرمك وجودك وفضلك وامتنانك انك تفعل ما تشاء وتحكم ما تريد انا اليك راغبون ومن جميع ذنوبنا تائبون اللهم والداعي
اليك والقائم بالقسط من عبادك الفقير الى رحمتك المحتاج الى معونتك على طاعتك اذ ابتدأته بنعمتك والبسته اثواب كرامتك والقيت
عليه محبة طاعتك وثبت وطأته في القلوب من محبتك ووفقته للقيام بما اغمض فيه اهل زمانه من امرك وجعلته مفزعا لمظلوم
عبادك وناصرا لمن لا يجد له ناصرا غيرك ومجددا لما عطل من احكام كتابك ومشيدا لما رد من اعلام سنن نبيك عليه وآله سلامك
وصلواتك ورحمتك وبركاتك اللهم فحصنه من باس المعتدين واشرق به القلوب المختلفة من بغاة الدين وبلغ به افضل ما

ما انشئ وابد والنشر والطويح المهر واخصم عن مضعفات التج واقسم كاف ترجيع حاجاتك وقد ترى يا رب سر

بالقسط القائمين بفضلك من أبناء النبيين اللهم ولقد لقيهم ممن لم تسمهم لنفي الرجوع إلى محبتك ومن نصب له العداوة وأتم بحربه الذرائع
من أولياء الناكبين على دينك بإذلاله وتشتيت جمعه وأغضب لمن لا ترة له ولا طائلة ويعادي الأقربين والأبعدين فيك منّاً منك عليه لا منّاً
منه عليك اللهم فكما نصب نفسه غرضاً فيك للأبعدين وجاد ببذل مهجته لك في الذب عن حريم المؤمنين ورد شر بغاة المرتدين المريبين
حتى أخفى ما كان جهر به من المعاصي وأبدى ما كان نبذه العلماء وراء ظهورهم مما أخذت ميثاقهم على أن يبينوه للناس ولا يكتموه ودعا
إلى إفرادك بالطاعة وألا يجعل لك شريكاً من خلقك يعلو أمره على أمرك مع ما يتجرعه فيك من مرارات الغيظ الجارحة بمواس القلوب وما
يعتوره من الغموم ويفرغ عليه من أحداث الخطوب ويشرق به من الغصص التي لا تبتلعها الحلوق ولا تحنو عليها الضلوع من نظرة إلى
أمر من أمرك ولا تناله يده بتغييره ورده إلى محبتك فاشدد اللهم أزره بنصرك وأطل باعه فيما قصر عنه من اطراد الراتعين في حماك
وزده في قوته بسطة من تأييدك ولا توحشنا من أنسه ولا تخترمه دون أمله من الصلاح الفاشي في أهل ملته والعدل الظاهر في أمته
اللهم وشرّف بما استقبل به من القيام بأمرك لدى موقف الحساب مقامه وسرّ نبيك محمداً صلواتك عليه وآله برؤيته ومن تبعه على دعوته
وأجزل له على ما رأيته قائماً به من أمرك ثوابه وابن قرب دنوه منك في حياته وارحم استكانتنا من بعده واستخذاءنا لمن كنا نقمعه به إذ أفقدتنا
وجهه وبسطت أيدي من كنا نبسط أيدينا عليه لنرده عن معصيته وافتراقنا بعد الألفة والاجتماع تحت ظل كنفه وتلهفنا عند الفوت على
ما أقعدتنا عنه من نصرته وطلبتنا من القيام بحق ما لا سبيل لنا إلى رجعته واجعله اللهم في أمن مما يشفق عليه منه ورد عنه من سهام
المكائد ما يوجهه أهل الشنآن إليه وإلى شركائه في أمره ومعاونيه على طاعة ربه الذين جعلتهم سلاحه وحصنه ومفزعه وأنسه الذين
سلوا عن الأهل والأولاد وجفوا الوطن وعطلوا الوثير من المهاد ورفضوا تجاراتهم وأضروا بمعايشهم وفقدوا في أنديتهم بغير غيبة عن
مصرهم وحالفوا البعيد ممن عاضدهم على أمرهم وقلوا القريب ممن صد عنهم وعن جهتهم فائتلفوا بعد التدابر والتقاطع في دهرهم وقطعوا
الأسباب المتصلة بعاجل حطام الدنيا فاجعلهم اللهم في أمن حرزك وظل كنفك ورد عنهم بأس من قصد إليهم بالعداوة من عبادك وأجزل
لهم على دعوتهم من كفايتك ومعونتك وأيدهم بتأييدك ونصرك وأزهق بحقهم باطل من أراد إطفاء نورك اللهم واملأ بهم كل أفق من الآفاق
وقطر من الأقطار قسطاً وعدلاً ورحمة وفضلاً واشكرهم على حسب كرمك وجودك ما مننت به على القائمين بالقسط من عبادك وادخر
لهم من ثوابك ما ترفع لهم به الدرجات إنك تفعل ما تشاء وتحكم ما تريد **قنوت مولانا الحجة بن الحسن** اللهم صل على محمد وآل محمد
وأكرم أولياءك بإنجاز وعدك وبلغهم درك ما يأملونه من نصرك واكفف عنهم بأس من نصب الخلاف عليك وتمرد بمنعك على ركوب مخالفتك
واستعان برفدك على فل حدك وقصد لكيدك بأيدك ووسعته حلماً لتأخذه على جهرة أو تستأصله على غرة فإنك اللهم قلت وقولك
الحق حتى إذا أخذت الأرض زخرفها وازينت وظن أهلها أنهم قادرون عليها أتاها أمرنا ليلاً أو نهاراً فجعلناها حصيداً كأن لم تغن
بالأمس كذلك نفصل الآيات لقوم يتفكرون وقلت فلما آسفونا انتقمنا منهم وإن الغاية عندنا قد تناهت وإنا لغضبك غاضبون
وإنا على نصر الحق متعاصبون وإلى ورود أمرك مشتاقون ولإنجاز وعدك مرتقبون ولحلول وعيدك بأعدائك متوقعون اللهم فأذن
بذلك وافتح طرقاته وسهل خروجه ووطئ مسالكه واشرع شرائعه وأيد جنوده وأعوانه وبادر بأسك القوم الظالمين وابسط سيف نقمتك
على أعدائك المعاندين وخذ بالثار إنك جواد مكار ودعاء في قنوته اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز
من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير إنك على كل شيء قدير يا ماجد يا جواد يا ذا الجلال والإكرام يا بطاش يا ذا البطش الشديد يا
فعالاً لما يريد يا ذا القوة المتين يا رؤوف يا رحيم يا لطيف يا حي حين لا حي اللهم أسألك باسمك المخزون المكنون الحي القيوم الذي استأثرت
به في علم الغيب عندك ولم يطلع عليه أحد من خلقك وأسألك باسمك الذي تصور به خلقك في الأرحام كيف تشاء وبه تسوق
إليهم أرزاقهم في أطباق الظلمات من بين العروق والعظام وأسألك باسمك الذي ألفت به بين قلوب أوليائك وألفت بين الثلج والنار
لا هذا يذيب هذا ولا هذا يطفئ هذا وأسألك باسمك الذي كونت به طعم المياه وأسألك باسمك الذي أجريت به الماء في عروق النبات
بين أطباق الثرى وسقت الماء إلى عروق الأشجار بين الصخرة الصماء وأسألك باسمك الذي كونت به طعم الثمار وألوانها وأسألك باسمك
الذي به تبدئ وتعيد وأسألك باسمك الفرد الواحد المتفرد بالوحدانية المتوحد بالصمدانية وأسألك باسمك الذي فجرت به الماء
من الصخرة الصماء وسقته من حيث شئت وأسألك باسمك الذي خلقت به خلقك ورزقتهم كيف شئت وكيف شاؤوا يا من لا تغيره الأيام
والليالي أدعوك بما دعاك به نوح حين ناداك فأنجيته ومن معه وأهلكت قومه وأدعوك بما دعاك إبراهيم خليلك حين ناداك فأنجيته
وجعلت النار عليه برداً وسلاماً وأدعوك بما دعاك به موسى كليمك حين ناداك ففرقت له البحر فأنجيته وبني إسرائيل وأغرقت فرعون وقومه
في اليم وأدعوك بما دعاك به عيسى روحك حين ناداك فنجيته من أعدائه وإليك رفعته وأدعوك بما دعاك حبيبك وصفيك

باب آخر في القنوتات الطويلة

وتبليك محمدة فاستجب له يوم الأحزاب بجنده وهل أعدّ الك نصر عبد سألك بأسمائك التي إذا دعيت به أجبت يا من له الخلق والأمر يا من
أحاط بكل شيء علماً وأحصى كل شيء عدداً يا من لا تغيّره الأيام والليالي ولا تتشابه عليه الأصوات ولا تخفى عليه اللغات ولا يبرمه إلحاح الملحّين
أسألك أن تصلي على محمد وآل محمد خيرتك من خلقك فصلّ عليهم بأفضل صلواتك وصلّ على جميع النبيين والمرسلين الذين بلّغوا
عنك الهدى وعقدوا لك المواثيق بالطاعة وصلّ على عبادك الصالحين يا من لا يخلف الميعاد أنجز لي ما وعدتني واجمع لي أصحابي
وصبّرهم وانصرني على أعدائك وأعداء رسولك ولا تخيّب دعوتي فإني عبدك وابن عبدك وابن أمتك أسير بين يديك سيدي أنت الذي مننت
عليّ بهذا المقام وتفضّلت به عليّ دون كثير من خلقك أسألك أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تنجز لي ما وعدتني إنك أنت الصادق
ولا تخلف الميعاد وأنت على كل شيء قدير **توضيح** قوله واستثنى عليهم أي شرط على ورثة محمد بن عثمان أن لا يأخذوا منه المدرج و
العكاز أقول روى الكفعمي في البلد الأمين هذه القنوتات في زاد قنوتات الأئمة الأحد عشر صلوات الله عليهم ولم يذكر قنوت الحسن كأنه أحببت
أن أضع قنوت مولانا أمير المؤمنين في هذا المكان لتكون القنوتات كعدد الاثني عشر ولمعون النجيمة من الجرم زاني موضع
آخر أشرنا إليه وأن نوضح بعض ما يحتاج إلى الإيضاح من تلك الأدعية المكلوم المجروح والديمومي للفنا الفلاة الواسعة ولعله
استعير هنا للمتحيرة ويعتبر فيه ويحتمل أن يكون مبالغة في الدوام على خلاف القياس والصدر الرجوع والمراد هنا الحدوث والبعث
وتدابيت عن عقود كل قوم أي أظهرت عقائدهم وضمائرهم التي يخفونها ما عاينت على صيغة الغيبة أي كلفتها ما يمكنها إدراكه والموصوف
البر على ما تعلمه بعلمك الغيب عن حواس الخلق وعقولهم فالظرفية مجازية أو بصيغة الخطاب أي أظهرت لها ما أنت عالم بها في الذر
الذي لم تصل إليها عقول الخلق فالظرف متعلق بتجليت أو حال من فاعله وأنت ولي ما توليت أي أنت المستحق لما توليت من خلق الأشياء
وحفظها وتربيتها وأمر العباد بأن يعبدوك وأولى بجميع ذلك تشهد الانفعال أي ما تحمله من ظلم الظالمين وفي القاموس الخبال السحاب
النقصان والهلاك والعناء والخابل المفسد وقال جنح جنوحاً مال وجنوح الليل إقباله وقال الجحيم النار الشديدة التأجج فهو أن والعاذير جبل
نجد والرجال يعلمون وتوى بعض عنك غابية فلان أي ظلمه وشره وأهل السابقة المراد بهم شيعتهم ثم لعنتهم أكظم هذا هو كذا
وفي أكثر النسخ لكظمهم أكظم وهو لا يخلو من تكلف إذ كظم الغيظ رده وحبسه وفي بعضها أكظم وهو أقرب وفي بعضها لكظمهم بالنون
قال الفيروزآبادي كظمه الأمر يكظمه ويكظمه وتكظّمه بلغ مشقته وغمّه وملأه والكظة بالضم الضغطة وقال المدى الغاية قال
سكع كمنع وفرح مشى متعسفاً لا يدري أين يأخذ من بلاد الله وتحيّر كتسكع تسكّع تمادى في الباطل والمكفوف الأعمى أو
الممنوع عن الخير والرشد والظنن كعنب جمع الظنة بالكسر بمعنى التهمة والمكمن محل الكمون والاستخفاء مناصباً وأمراً أي نصبت
في عقولهم أو لهم ونواصيهم بحيث لا يغفلون عنها طرفة عين ما أمّلتني لها أو قصدتني به أو ما أمرتني بقصده وجعلتني قاصداً
له بقوّتي وأمراً أي مصدره ولا تقعدني عن حولك أي لا تجعلني عاجزاً عن نيل حولك ونابيدك ولعل الأظهر ولا تقعدني حولك
والمدرج مصدر ميمي أو اسم مكان من درج دروجاً أي مشى والمحجة جادّة الطريق وتبيل في أي توصل إليّ وإلى غيري بسبب ما
امتنا لنفسي ولهم من الهداية والكرامة والتأييد أو يتبين على بناء المجرد أي ويتبين لعله كان كلك وفتنهم أي امتحنهم أو صفّهم
تخلصهم مما يكدرهم من قولهم فتنت الذهب إذا أدخلته النار لتخليصه تقيين الاجتباء أي اختيار أبصير سبباً لاجتبائهم واستخلاصهم
من الشك والشرك لا اختبار أبو منعن ضلالهم وكفرهم وفي القاموس اللمم محركة الجنون وصغار الذنوب وإصابة من الجن لمة
أو مس أو قليل والهمة الشدة وقال وعلع بتركو جل ولقامر كذا استخف وكذب يحقد هيب ما أدري ما لعمه ما لبسه أو لعنه
بإعراء ... وقال الطيف الغضب والجنون والخيال في المنام أو مجيئه في النوم وقال الظنين المتهم ولعل المراد بالمظنون هنا المظنون
به السوء لكيد اللطيف أو المراد بالظنين المتهم في الدين وبالمظنون المتهم في الأعمال والريب الظنة والتهمة وقد رابني وأرابني
وارتاب شك وبه اتهمه وذكره الفيروزآبادي والعقر بالنصب عطف على الأمر الموصول باعتبار المعنى فإن المراد به المصيبة النازلة الحقيقة
الواقعة وتذكير الضمير في كشفه باعتبار اللفظ أو بالرفع خبر المبتدأ المحذوف والدعامة بالكسر عماد البيت وبحم التي ... والمناص
الملجأ والمفر والرائد الذي يرسل في طلب الكلاء والاكباد الطلبة الزناد بالكسر جمع الزند بالفتح وهو العود الذي يقدح به النار
والضمير راجع إلى الحنو بالشكر بالجمرة وقد يخفف طلب الدم والثار اعتبار تحية وغيظ مبتدأ ما الجمع إلى الثار وإلى الحنو وسائر
الضمائر ... وحقوقها الانحني على الأنامل والبكر بالكسر أول كل شيء وحقيقة أسه أي حلقة والعلقم المأمون سيد الأنبياء
مدينتها أي نظرتهم الملك بذره اللعين لمن تطرّون بها عن أبدان ... لتجرّؤها عنه ووثبت لباب أي قطعت وتقواستن أي كبر
سنه ذكره الفيروزآبادي وقال الغلواء بالضم وفتح اللام وتسكين الغلو وأول الشباب وسرعته كالغلوان بالضم أي والخطب على علو

باب آخر في القنوتات الطويلة

في العداوة حتى كبر سنه وفي رواية الكفعمي استتر بالراء وهو انسب بما بعده والخناق ككتاب الحبل يخنق به وكغراب داء يمنع معه نفوذ النفس الى الرية والقلب يقال اخذ بخناقه بالكسر والضم وخنقه اي بحلقه والوثاق ويكسر ما يشد به وقد يحبست في بعض النسخ بالجيم والبا المثناة التحتانية اي حرست وكتمت وهم والحزن وفي بعضها بجثت بالجيم والبا الموحدة اي ملكت وفي بعضها بالحاء المهملة والبا الموحدة اي تغيرت وفي بعضها بحت على المجهول من المحو والاول اظهر فيدا ودى اي هلك والحبايل عروق الظهر والضمير راجع الى الضبر والمرصد الطريق والمكان يرصد فيه العدو ولا يجالك على بناء الافعال اي لا يبصر جوب خوف ادر الدام سبب الهلاك فيراد لا يفوتك شيء مما يعمل من يخاف الفوت احتجار عجز اي امتناع بمنع الاستثبات التثبت والتأني في الامر لحراثه المعاني اي مرافقين بكثرة الاموال والجنود فصار بذلك قويا وثابتا الفير وزبادي الكمد بالفتح وبالتحريك تغير اللون وذهاب صفائه والحزن الشديد ومرض القلب منه والكلاءة بالكسر الحراسة وقال هجس الشيء في صدره يهجس خطر بباله او هو ان يحدث نفسه في صدره مثل الوسواس بعد المهل المهل بالتحريك المهملة والرفق اي بعد واستمهلتك فلما تاتيك في عقابي او اخذ من بغا يني واراب الامل قال في القاموس راب الصدع كمنع اصلح وشعبه كاربه وبينهم اصلح والراب الجمع وكشداد راب الصدع اذا شعبه راب الشيء اذا جمعه وشده برفق اقول لعل المعنى ان الامل يصلح ما يفسده خوفي وبعل الاياس او الاسا بغير مهموز اي وقعني في الريب بانه لا يصدقني وفي بعض النسخ واباي جمع وان المنتقل اي الانتقال الى الآخرة والانشقاق السما بالنور لعله اشارة الى قوله سبحانه يوم تشقق السماء بالغمام بان يكون الغمام مشتملا على النور لنزول الملئكة فيها ولا يرتد اليهم طرفهم اي لا ترجع اليهم اعينهم ولا يطبقونها ولا يغمضونها وافئدتهم هواء اي قلوبهم خالية من كل شيء فزعا وخوفا قيل خالية من كل سرور وطمع في الخير لشدة ما يرون من الاهوال كالهواء الذي بين السما والارض وقيل خالية من عقولهم وقيل زائلة عن مواضعها قد ارتفعت الى حلوقهم لا تخرج ولا تعود الى اماكنها بمنزلة الشيء الزاهب في جهات مختلفة المتردد في الهواء وفي القاموس رطم ادخله في امر لا يخرج منه فارتطم والراطم اللازم للشيء وارتطم عليه الامر لم يقدر على الخروج منه والشيء ازدحم وتراكم وقال احتقبه واستحقبه ادخره وقال وزره كوعده وزرا بالكسر حمله فهو موزور وقوله مازورا جعل مازورا غير ماجورات للازدواج ولو افرد لقيل موزورات وقال المحيص المحيد والمعدل والميل والمهرب الاحجام والاسكان ولا عز اهام مقلا اي لئن جزع القلوب ناشيا عن قلة الاستبصار واليقين ولا عن ابهام قدر الله وقضائه بانهما وقعا على خلاف المصلحة او قدرة الله سبحانه بان ننسبهما الى الضعف وفي بعض النسخ ولا عن ابهام مقدا بالبا الموحدة اي لئن ناشيا عن ان مقدار زمان البلاء مبهم لا نعلم نهايته والاول اظهر لكن لما يعاني على بناء المفعول او بالتاء على بناء الفاعل بان يكون المستتر راجعا الى القلوب النفوس وفي بعض النسخ لما يعاين وهو ايضا يحتمل الوجهين السابقين قال الجوهري كبه لوجهه اي صرعه فاكب هو لوجهه والمنخر بكسر الخاء ثقب الانف وقد تكسر الميم اتباعا لكسرة الخاء يقال عصصت بالنا اعض ذلك ترقت به وتقول عضضته فاغتص والدغ المنع التوبة والانابة لعله لغاية شقاوة المدعو عليه بحيث لا يستحق الرحمة واللطف بوجه ويمكن حملهما على التوبة الظاهرة مع عدم الشرائط وحملهما على التوبة والانابة اللغويين اي الرجوع الى الظلم والعدوان بعيد جدا وقال في النهاية الوطئ في الاصل الدوس بالقدم فسمي به الغزو والقتل لان من يطأ على الشيء برجله فقد استقصى في هلاكه واهانته ومنه الحديث اللهم اشدد وطأتك على مضر اي خذهم اخذا شديدا وقال الحشرجة الغرغرة عند الموت وتردد النفس اقول لا يظهر من كتب اللغة تعديته بنفسه ولا بغي يتحشرج صدره ويمكن ان يقرا مشددا وحشرجه عطفا على المحق وان كان بعيدا او ثكله اي ابتليه بالثكل وهو بالضم فقدان الولد ونكلا اي ابتليه بما يكون نكالا وعبرة له او لغيره او الاثم وقال الجوهري جثثته قلعه واجتثثه اقتلعه وجثة ووجث شمات عنه في بعض النسخ بالجيم والثاء المثلثة فيهما وعلى في بعضها الحاء المهملة وبالتاء المثناة كما قال الجوهري الحت حت الورق من الغصن والمني من الثوب وقال الصغار بالفتح الذل والضيم وقال الاصر الذنب والثقل وقال البوار الهلاك من مستخلف بكسر اللام اي من جهة من مات وخلفه بعده وفي اكثر النسخ بفتح اللام ولا يستقيم الا بتكلف بان يكون المعنى لا تعقبه اجرا من بين المستخلفين او من جهة الاستخلاف بان يكون مصدرا ميميا الا تنهضه اي لا تقمه وفي اكثر النسخ لا تنهنهه يقال نهنهه الرجل فتنهنه اي كففته وزجرته فكف وهو لا يناسب الا بتكلف في مثله ولا تربه اي لا ترحمه قال الجوهري رثيت الميت رثوته بكسرة وعددت محاسنه وقال الراي رق له استكففت اي طلبت كفه عني وجعلت نفسي مكفوفا ممنوعا منه وفي بعض النسخ استكهفت اي جعلت نفسي في كهف يمنعني منه وكيد بغاتك اي لجاة من عبادك او الذين يبغون دينك او اولياءك اسرا يحفظ الايمان اي بان نحفظ ايماننا ومع حفظه او بما يحفظ به اهل الايمان او يحفظ بمقتضيه الايمان وفي بعض النسخ بحفظك الايمان وهو يؤيد الاول والاستعداء طلب العدوى اي النصرة واللهف التحزن والتحسر وحصل في خالص اي بقي الخالص وقال الجوهري تقول رغبت اليه فما فرغني اي لجات اليه فما نفعني وكان

الشافية فرجة تخرج في اسفل القدم فتكوى فيذهب وفي المثل اشفاها الله شافية اي اذهبها الله كما اذهبت الفرجة بالكي وقال
غيره تنبت بالكسر والمكدود في الاثمار المهلال يعني حدثه ونديرا وخم عليه يعني وقال الراصد المتتبع الراقب له تقول رصده يرصده رصدا
ورصدا والرصد الرقيب ويقال اصلت سيفه اي جرده من غمده والظبات جمع ظبة بالضم فيهما وظبة السيف طرفه الذي والغرثان
كالجوعان وزنا ومعنى ولابطان اي من غير ان يطلع احد على اسرارك وبواطن امورك من قولهم بطنت هذا الامر اي عرفت باطنه من
موافقة صفة ولابتداي مضادتها والاطلاع عليها مما انشانا حجابا العظمتك اي خلقت السموات الحجب حجابا وساترا عما خلقت عند
العرش لما ثار عظمتك والمراد بالحجاب ما يكون واسطة بين الشيئين اي تلك الاجرام مما يوصل الناس الحاذرك عظمتك ولاولى
اظهر ان تعلقها اي نقل الى ما وراء ذلك اي ما هو خلف ما خلقته حجابا من انوار العرش واسرار الملكوت او ما وراء جميع المخلوقات
من كنه الذات والصفات فلحد وسن جميع محدس ومتركما لطام اي جاعلها ما اخره بالية متفتتة والتطهير مبالغة في الطمس بمعنى المحو و
الاستيصال والطموس الدروس والامحاء والمحاء عطف على النعمى الاوفى اي الاعلى من قولهم اوفى عليه اي اشرف ما قدمنا ماخر لفوس
حصرة الضيقة كما قال سبحانه حصرت صدورهم اي ضاقت اي تقدم الامور التي ملتها النفوس الضيقة لقلة صبرها لما تاخر اولها
واستبطؤها من فرج المؤمنين ودفع الظالمين واشباه ذلك وسوء الباس وفي بعض النسخ اللباس اشارة الى قوله تعالى فاذاقها الله لباس
الجوع والخوف بما كانوا يصنعون ويمكن ان يقرا الباس والياس بتخفيف الهمزة للتجيع ويقال رهقه بالكسر يرهقه بالفتح اي غشيه والاد اللة
مستقرها ومستودعها اشارة الى قوله تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها ويعلم مستقرها ومستودعها في مجمع البيان اي تعلم موضع
قرارها والموضع الذي اودعها فيه وهو اصلاب الاباء وارحام الامهات وقيل مستقرها حيث تأوي اليه من الارض ومستودعها حيث
تموت تبعث منه وقيل مستقرها ما استقر عليه ومستودعها ما تصير اليه انتهى واقول يحتمل ان يكون المراد بالمستقر الجنة او النار
وبالمستودع ما يكون فيه في عالم البرزخ او المستقر الاجساد الاصلية والمستودع الاجساد المثالية او المراد بالمستقر الذي استقر فيه الايمان
وبالمستودع الذي اعير الايمان ثم سلب منه كما ورد في تفسير قوله سبحانه فمستقر ومستودع اي تعلم من هو مستقر ومن هو مستودع
ومنقلبنا ومثوانا وفي بعض النسخ منقلبنا وهو انسب بقوله تعالى والله يعلم منقلبكم ومثويكم قال الطبرسي ره اي متصرفكم في اعمالكم في الدنيا
ومصيركم في الاخرة الى الجنة او الى النار وقيل منقلبكم في اصلاب الاباء الى ارحام الامهات ومثويكم اي مقامكم في الارض وقيل متقلبكم
من ظهر الى بطن ومثويكم في القبور وقيل متصرفكم بالنهار ومضجعكم بالليل والمعنى انه عالم بجميع احوالكم فلا يخفى عليه شيء منها انتهى
لاحزر وفي بعض النسخ ولا وزر وهو الجبل الملجأ تقول لت به اي لا يمكن ادراكنا والظفر بنا بسببه وقال الجوهري منع الرجل عن الشيء
فامتنع منه وفلان ذو عز ومنعة بالتحريك وقد يسكن ويقال المنعة جمع مانع مثل كافر وكفرة اي هو في عز قوم يمنعونه من عشيرته وقال ايضا
اي غالبه وعاد المظلوم مصدر اي عادة وكذلك التخويل التمليك والتنويل الاعطاء والاملاء الامهال ويتعد اي قصدك عمدا وفي بعض النسخ بالمعجمة
اي بعدت في شرار الطلب وفي القاموس استقصى استوفى حقه منه كاملا واخفى ما ركا على النصف سواء وقال انتصر منه انتقم لعلي اي حلفه
اعواني او ذات يدي او ذلتي والمستثري اي طالب الثروة وكثرة المال وفي بعض النسخ بالنون وهو اظهر قال الجوهري ثرى الرجل واستثرى
اذا الحق لامر ما اكثرت لم ما ابالي به وقال الضيم الظلم فهو مضيم ومستضام اي مظلوم وقال نابذه الحرب كاشفه وقال بارد الله اهلكه وقال

وقال ره

برت الشيء بره قطعه قبل الامام وقال بزه ببزه بزا سلبه وابتززت الشيء استلبته وقال عفت الريح المنزل درسته وعفا المنزل يعفو درسا
وقيل يتعدى ولا يتعدى وعفتها الريح شدد للمبالغة انتهى اطفاء النار كناية عن محو الاثار وذهاب العز والاعتبار فان الحي لابد ان يوقد نارا
كما يوقد بالدار فافهم ضرمته او نارا والمراد بالنار النور او الشر او الضرر كما في اطفاء النائرة وتكوير الشمس اذهاب نوره كما قال تعالى اذا
الشمس كورت والارهاق اخراج النفس والاملال السوء والهشم كسر الشيء اليابس والسوق جمع الساق والجب القطع والسنام بالفتح معروف وجب سنامه
كناية عن ذهاب ما يوجب عزه ورفعته والحتف الموت والقاصمة علو اي قاصمة توجب العلو وقال الجوهري الحبل السبب والسبب كل شيء
يتوصل به الى غيره وقال تبادد القوم من الناس الذاهبون في كل وجه قال سيبويه لا واحد له واحد على فعول وفعيل او فعال الدمة
الفيا وقال المرشهاي متفرق وقوم شتى واشياء شتى وقال قال ابو يوسف اقنع راسه اذا رفعه قال ومنه قوله تعالى مهطعين مقنعي رؤسهم
قوله القلوب الموطنة وفي بعض النسخ الطائفة قال الجوهري تحل قلبه مثل اي ضعف يقال نعلت بنياتهم اي فسدت وادل الاذلة العليه
وتد البلد الامين والحي بجواره وهو اظهر والبوار الهلاك فقال الجوهري التنور الدروس ندرس الرسم وندارس المدارس تحال
الدرس ودرس الكتاب معروف والمحاريب المجفوة الجفاء خلاف البر وقد جفوت الرجل اجفوه جفاء فهو مجفو ويحتمل ان يكون من الجفاء
البعد او بعد الناس عنها وفي بعض النسخ المجفوة بالهمزة من جفأت القدر اي كفأتها او امالتها اصبت مافيها ذكره الجوهري وقال ابن حيص حاً

لوهنا

باب آخر في العقوبات المرتبة الطويلة

خماص البطن والجمع خماص والخمصة الجوعة وقال سغب بالكسر يسغب سغبا اي جاع فهو ساغب وسغبان واللهوات جمع اللهاة وهي اللحمات في سقف اقصى الفم وقال الفيروزابادي لغب لغوبا كمنع وسمع وكرم اعيا اشد الاعياء والغب كثير التعب واللغب ما بين الثنايا من اللحم والريش الفاسد ولغب عليهم كمنع افسد وفي بعض النسخ اللاغبة بالياء المثناة فهو ابنة بمعنى الفاسدة قوله لا اخشى لما اي لا امثل لما في الشدة او يكون اخرى لباليه لا يكون لي ليلة بعدها لا امثوى فيها اي لا قرار له فيها الشدة الاحزان والاوجاع والمخاوف او يكون ساعة ليجالد عن الدنيا بقوي بالمكان اي اقام به وبكسر لا انتعاش منها قال في القاموس النكبة بالفتح المصيبة ونكبه الدهر نكبا ونكبا بلغ منه او اصابه بنكبة وقال نعشه الله كمنعه رفعه وانتعش العاثر نهض من عثرته اقول ولا يبعد ان يكون في الاصل نكبة فانه انسب بالانتعاش قال في القاموس كبه قلبه وصرعه كاكبه والكبة الرمي في الهوة واباحة الحريم كناية عن ذهاب حرمته من بين الخلق بحيث لا يبالون بايقاع شيء من الضرر به والتعقب التكدر وقال في النهاية المحال بالكسر الكيد وقيل المكر وقيل القوة والشدة وميم اصلية وفي الصحاح العويل رفع الصوت بالبكاء وكذا التعويل وقال الجد الحظ والبخت والسفال نقيض العلو والهمز واللمز كلاهما بمعنى العيب قال تعالى ويل لكل همزة لمزة وربما يفرق بينهما ان الهمز العيب بظهر الغيب واللمز العيب في الوجه والهمز العيب باللسان واللمز العيب بالاشارة بالعين ونحوها وقال الجوهري لمحه بالبصره لمحة اذا ابصره بنظر خفيف والاسم اللمحة وقال الدمار الهلاك يقال دمره تدميرا ودمر عليه بمعنى ونكل به تنكيلا اذا جعله نكالا وعبرة لغيره وقال حاضرته جاثيته عند السلطان وهو كالمغالبة والمكاثرة وقال الهاجس الخاطر يقال هجس في صدري شيء يهجس اي حدس وقال الرصد للشيء الراقب له والترصد الترقب والسرائر جمع سريرة وهي السر الذي يكتم واضافة السرائر الى ضمير المفعول اليه للمبالغة والمعاناة مقاساة الشدائد وفي بعض النسخ بعانيه بتقديم الياء وكلمة من على الاول تعليلية وعلى الثاني بيانية والتغاشم قبول الغشم وهو الظلم وقال الجوهري الهجر والهاجرة نصف النهار عند اشتداد الحر وقال السحرة بالضم السحر الاعلى وقال فجاءه كسمعه ومنعه فجاءة وفجأه هجم عليه وقال بدده تبديدا فرقه وافلل اعضادهم اي اكسر اعظم اعوانهم يقال فلّه اي ثلمه وفلّ القوم هزمهم ولا يبعد ان يكون في الاصل وافت اعضادهم فانه يقال فت في ساعده وفي عضده اي اضعفه والجث والاجتثاث القطع وانتزاع الشجر من اصله اللهم ضمنا اكتافهم لعله كناية عن التسلط عليهم اي اجعلنا مسلطين عليهم بحيث نركب اكتافهم وقد مر في حديث بدر وركبوا اكتافهم وملكنا اكتافهم اي نواحيهم وبلادهم واكنافها والغصة بالضم ما اعترض في الحلق يقال غصصت بالكسر وفي بعض غصصت بالفتح ذكره الفيروزابادي وقال ربك جانبه فاربتك وبلاؤنا الغمر في وحل فارتبك فيه وقال تكاد الشيء تكلفه وكابده وصل به تكادا الامر شق على كتكادني وقال تاح له الشيء وتيح تهيئا كاتاح يتيح واتاحه الله فاتيح له انتهى ولعل المتاح مصدر ميمي ويحتمل اسم المكان وفي بعض النسخ متاحا قال في القاموس ماح المسك انتشر رائحته وبحر فيح واسع وقوله تنكفه في بعض النسخ بالتخفيف على بناء المفعول اي تمنعه وفي بعضها بالتشديد على بناء المعلوم اي تدفع وفي القاموس جشم الامر كسمع جشما وجشامة تكلفه على مشقة كتجشمه واجشمني اياه وجشمني وقال الدولة انقلاب الزمان والعقبة في المال والجمع دول مثلثة وقال الخول محركة ما اعطاك الله من النعم والعبيد والاماء وغيرهم من الحاشية وقال في حديث اشراط الساعة اذا كان المغنم دولا جمع دولة بالضم وهو ما يتداول من المال فيكون لقوم دون قوم وفيه اذا بلغ بنو ابي العاص ثلثين كان عباد الله خولا اي خدما وعبيدا يعني انهم يستخدمونهم ويستعبدونهم عالم اللهم بكسر اللام اي الامام او الاعم في بليته بكاء او بفتح اللام اي جميع لعماري فتنة بكماء لا يهتدى فيها بوجه لا ينطق احد فيها لرفعها وهذا انسب وفي القاموس ادلهم الظلام كثف واسود ومدلهم مبالغة وقال في نبي اللهم لم شعثنا يقال لمت الشيء المه لما اذا جمعته اي اجمع ما تشتت من امرنا وقال الشعث انتشار الامر وقد الجم لعله منعه ممنعا عن السؤال مثل الحذر عن العقوبة او الرق او منعا عن التكلم والتعرض للامور الحادثة والتحرز عن ضرر الاعادي وهو الظاهر وعمر مهمل مع الامهال اي امهاله سبحانه وتاخير العذاب ليس من جهة الاهمال ونزول العقوبة بل لمصلحة في التاخير من قد استن اي كبر سنه وطال عمره في الطغيان والعصيان الكفر والحنر الغدر وقال الحندس بالكسر الليل المظلم والظلمة وفي القاموس الطل المطر الضعيف الدائم وتتابع كمطر الشرق العظيم القطر وقد هطل هطلا وقال الوابل المطر الشديد الضخم القطر وفي بعض النسخ بغية اي بعلمه وفي بعضها بغيثه وقوله وابل السبل له الوبل الذي يصير سببا لجريان السيل او الوابل الذي يرسل كالسبل او ينبه المطول والوبل في السيل على التوسع وقال الجوهري دعته دعا تجرعني بلغت الشجة الدماغ وقال النفث شبيه بالنفخ والنفاثات في العقد السواحر وتقية اهل الورع في بعض النسخ بالتاء المثناة الفوقانية وفي بعضها بالباء الموحدة التحتانية ويحتمل ان يكون اشارة الى قوله تعالى اولو بقية ينهون عن الفساد في الارض قال البيضاوي اي بقية من الرأي العقل وادلو فضل وانما سمي بقية لان الرجل يستبقي افضل ما يخرجه ويجوز ان يكون مصدرا كالتقية اي ذوو ابقاء على انفسهم وصيانة من العذاب ولعل الاخير هنا افضل وفي القاموس الحرص حرص

والكذب وكل قول بالظن كل طالب اى المحكوم نهار للرشد او للفرج وفى القاموس المرصاد الطريق والمكان يرصد فيه العدو وقال لبس عليه
الامر لبسه خلطه انتهى والملبوس اكيد من قبيل ليل اليل وقال الجوهرى اركس الشئ قلبه وقد ركسه واركسه بمعنى ونظركسهم
بما كسبوا اى ردهم الى كفرهم والعبوس بالضم كلوح الوجه وبالفتح الكالح وفى الصحاح استعيبت منه اى تواريت والاجتياح الاستيصال و
اويهم على بناء التفعيل من الاوب بمعنى الرجوع وفى بعض النسخ واوهم وفى بعضها واوهم على بناء الافعال من اوى ياوى والكل مناسب وفى الاخر
اظهر والمثاب المرجع قوله عن كشف مكامنهم متعلق بقوله متعزز وقوله باللجاء متعلق بالندب والباء بمعنى الى وقوله الى نجح متعلق باللجاء
ويحتمل تعلقه بالندب وقوله باللجاء متعلق بالنجح والاول اظهر يقال ندبه الى الامر كنصره دعاه وحثه ونجح الحاجة طلب نجحها ونجح لعقد
طلب انجازها اى انت متعزز عن ان ينكشف المخلوق ما كتموه واخفوه فى ضمائرهم من الحاجات والمطالب الا انك دعوت وامرت باللجاء
الى طلب انجازها وعدته الا ادعين لبيك ويقع طوى الحديث اى كتمه ما قدرناطم اى الامور التى وقع فيها اصحابك واولياؤك من جميع المحارم
ولا يمكنهم التخلص منها قال الجوهرى رطمته فى الوحل رطما فارتطم هو اى ارتطم فيه ولا رتطم عليه امره اذا لم يقدر على الخروج منه غير طمس
انى منهم خال عن ضمير الخطاب لا اضنين اى بخيل ولكن الجهد اى كشدة يبعث على طلبت باذه الاكرام والنعمة بدفع البلية وما امرت به
من الدعاء اذا اظلم على بناء المجهول او المعلوم الداعى لك اللجاء اى يكون البخاوة خالصا لك فيه ولا يرجو غيرك تقتضى احسانك
بالرفع شرط الزيادة بالنصب اى ان تشترط له الزيادة فى الكرم وتحكم له بها والعائد محذوف اى له وبسبب للدعاء ويحتمل العكس بان
يكون الاحسان منصوبا والشرط مرفوعا اى ما شرطته من اجابة دعاء الداعين والزيادة على ما طلبوا منك ان تحسن اليهم بسبب الدعاء ولعل
النصب فيهما بان يكون المرفوع فى يقتضى راجعا الى الموصول والاحسان مفعوله والشرط منصوبا بنزع الخافض اى بشرط الزيادة لكن الوعد
بها بملكة الربوبية اى المالكية التى هى من جهة الخالقية والربوبية او صفة الربوبية ومشخصات اى مخرجات اليك قال الجوهرى
شخص من بلد الى بلد شخوصا اى ذهب اشخصه غيره وفى بعض النسخ محصنات اى محفوظات بتضمين معنى الخروج ومثله وفى بعضها
محصات من الحص بمعنى التحريص الاناله الاعطاء وايصال الخير والنائل العطاء كالنول اى لا ينقص خزائنك كثرة العطاء والحف السائل
الح اى الالحاح فى دعائك ليس من الالحاح المذموم فانك تحب الملحين او فى جنب سعة قدرتك وخزائنك كلما الح السائلون واخذوا
لا يعد الحافا والحاحا وقال الفيروزابادى ضرع اليه ويثلث ضرعا محركة وضراعة خضع وذل واستكان او كفرح ومنع تذلل فهو ضارع
وضرع ككتف وككرم ضعف فهو ضرع محركة من قوم ضرع قوله لا يخلقه التفنيد اى لا يبليه الافناء فان كل ما يكون فى معرض تفنيد
بالحفظ البلى وما فى الاعصار اى كل ما يتنوع فى الازمان والاعصار بسبب مشيتك فهو بمقدار يوافق الحكمة او بتقديرك وتدبيرك وليس بالاهمال
والاتفاق وقال الجوهرى كنفت الرجل اكنفه اى حطته وصنته والمكنف بالكسر المصدر والمعنى وصل بى الى حيث يصل البر ابدى العنقهم بن عبد
الله المتين وموسى بن بغا كان من الاتراك من امراء المهتدى والمعتمد وكان بغا ابوه من امرائهم واستعملا صالة ابراى احمد طلبا لخلاص نفسه
من العقوبات قال الصالح مستعينا به او طلبا للاخلاص لله دعاء او العبادة لربوبيته وفى بعض النسخ وبه والاتخاذ فى العظمة الايمان بما ينبغى
عظمته سبحانه والاعتقاد بها قولا وعقلا وعملا والذنب الى فضلك اشارة الى قوله تعالى واسئلوا الله من فضله قوله لم يهمه بفتح الياء و
كسر الميم وسكون الهاء وفى بعض النسخ بضم الياء على بناء الافعال قال الجوهرى ماهت الركية تموه وتميه وتماه موها اذا ظهر ماؤها
وكثر وميهت الرجل ومهته بكسر الميم وضمها اذا سقيته الماء وامهت الرجل والسكين اذا سقيتهما وامهت الدواة صببت فيها الماء وفى
بعض النسخ لم يمهه بضم الياء وسكون الميم وكسر الهاء وقال فى الصحاح حفر البئر حتى امهى اى انتهى الى الماء على القلب قال نبط الماء ينبع وانبط
الحفار بلغ الماء والاستنباط الاستخراج وقال الكدية الارض الصلبة واكدى الحافر اذا بلغ الكدية فلا يمكنه ان يحفر وحفر فاكدى
اذا بلغ الى الصلب واكديت الرجل عن الشئ رددته عنه واكدى الرجل اذا قل خيره وقوله تعالى واعطى قليلا واكدى اى قطع القليل وقال
المائح الذى ينزل البئر فيملؤ الدلو وذلك اذا قل ماؤها واستمتح الرجل سأله العطاء وقال السجل الدلو اذا كان فيه ماء قل او كثر والجمع
السجال انتهى ولا يخفى لطف تلك الاستعارات والترشيحات على المتامل والخلد البال يقال وقع ذلك فى خلدى اى فى روعى وقلبى ذكره
الجوهرى واشفع مسئلتى اى اجعلها شفعا وزوجا بقضاء حاجتى ينع الغمن اى الميل الى الباطل الذى يحدث من الغمن وفى الصحاح
جعل على بصره غشاوة مثلثة وغشاوة اى غطاء ومنه قوله تعالى فاغشيناهم فهم لا يبصرون اقول ولعل ضمها الى الحيرة لا يتميز
او من قبيل لجين الماء وفى بعض النسخ بالعين المهملة وقال الجوهرى العشوة ان يركب امرا على غير بيان يقال اوطانى عشوة وعشوة وعشوة
اى امرا ملتبسا وذلك اذا اخبرته بما اوقعته بنى حيرة او بلية ومفارقة الابطال قرع بعضهم بعضا وقوارع الدهر شدائده وابن مولى
اى ملبها عنا ومعاند لابن اى الذين يحال العيوب الفاحشة من العلة المعروفة وغيرها كما اشتهر بها رؤساؤهم وقد ورد فى الخبر

ثمر

باب آخر في القنوتات الطويلة

انه لا يتسمى بامير المؤمنين بغير استحقاقه الا من ابتلى بتلك العلة الشنيعة التي تذهب بالحياء اسأو بياول قوله تعالى ان يدعون من دونه
الا اناثا كما مر في موضعه وفي القاموس ابنه رمثنى بابنه وبابنة اقبح فهو مابون يحفظ او بشر فان الملقت فقلت مابون فهو للشر وابنه
وابنه ابنا عابه في وجهه والابنة بالضم العقدة في العود والعيب والرجل الخفيف والحقد قوله دولا بعد القسمة اى بعد ما قسم الله
بينا بقوله ما افاء الله على رسوله من اهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كيلا يكون دولة بين
الاغنياء منكم قال الطبرسي ره من اهل القرى اى من اموال الكفار اهل القرى فلله يامركم فيه بما احب وللرسول بتمليك الله اياه ولذى
القربى يعنى اهل بيت رسول الله ص وقرابته وهم بنو هاشم واليتامى والمساكين وابن السبيل منهم كيلا يكون دولة الدولة اسم للشئ الذي
يتداوله القوم بينهم يكون لهذا مرة اى لئلا يكون الفئ متداولا بين الرؤساء منكم يعمل فيه كما كان يعمل في الجاهلية قال ابن جني منهم
من لا يفصل بين الدولة والدولة ومنهم من يفصل بينهما فقال الدولة بالفتح للملك وبالضم للملك وقال الجوهري المشورة الشورى
وكلمة نعتم البين وبعد ما ميراثنا اى غادر حقنا وخلافتنا ميراثا او غادرت انفسنا ميراثا يملكوننا ويتصرفون فينا ويعبثون بنا ويظلمونا
خاصة وبايع بعد نابع الاختيار للامة اى بعد ما اختارنا الله للامامة او بعد اختيارهم للامة غيرنا وفي الصحاح المعازف الملاهي و
العازف اللاعب بها والمغني وقال الارملة المرأة التي لا زوج لها في ابشار المؤمنين اى ابدانهم ودماءهم وفروجهم اهل الذمة حقيقة
او الذين هم كفار وانما حكم باسلامهم في زمان الهدنة فهم بمنزلة اهل الذمة وقال الجوهري الذياد الطرد تقول ذدته عن كذا وذدت
الابل سقتها وطردتها ورجل ذائد وذواد اى حامي الحقيقة دفاع والسغب المجاعة وقال الفيروزآبادي هو بدار مضيعة كمعيشة ومهلكة
اى بدار ضياع قوله م وحلفاء كانهم اى صاروا ملازمين للكآبة والذل فكانهم صاروا احلافا لهما والحليفان هما اللذان تحالفا وتعاقدا
على ان ينصر كل منهما صاحبه ويعاضده وقال الجوهري استحصد الزرع حان له ان يحصد وقال استجمع السيل اجتمع من كل موضع وقال
الفيروزآبادي الخذروف كعصفور شئ يدوره الصبي بخيط في يديه فيسمع له دوي والشديد في جريه وخذرف سرع والاناء ملأه و
السيف حدده وعلاه بالسيف قطع اطرافه وقال الوليد المولود والصبي العبد وقال بسق النخل بسوقا طال وقال في النهاية الجران باطن
العنق ومنه حديث عائشة حتى ضرب الحق بجرانه اى قر قراره واستقام كما ان البعير اذا برك واستراح مد عنقه على الارض وقال الجوهري
جران البعير مقدم عنقه من مذبحه الى منحره وجب سنامه وفي بعض النسخ وجذ بالذال المعجمة من جذذت الشئ كسرته وقطعته و
في بعضها وجز بالزاي من جززت البر والنخل والصوف اجزه جزا والجدع قطع الانف والمرغم بفتح الغين وكسرها الانف والسرية القطعة من
الجيش واضافتها الى الرمل من قبيل اضافة الموصوف الى الصفة كمقعد صدق وفي قوله ولا رافعة علم من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف
بان يكون الرافعة بمعنى المرتفعة والمرفوعة او المعنى لعلم التي ترفع صاحبها او تائيث للعلم لانه بمعنى الراية ويحتمل ان يكون من اضافة
العامل الى المعمول اى الجماعة الرافعة للعلم فنسبة التنكيس اليها على التوسع وليست هذه الفقرة في المصباح والتنكيس التنكيس
رد الشئ مقلوبا على راسه وقال الجوهري قولهم اباد الله خضراءهم اى سوادهم ومعظمهم وانكره الاصمعي وقال انما يقال اباد الله غضراءهم اى
خيرهم وغضارتهم والرعب وفي المصباح واوغر وقال الجوهري الوغرة شدة توقد الحر ومنه قيل في صدره على وغر بالتسكين اى ضغن
وعداوة وتوقد من الغيظ وقال قصم الشئ كسره من باب ضرب وقال الفيروزآبادي الكراع كغراب من البقر والغنم بمنزلة الوظيف من
الفرس هو مستدق الساق واسم يجمع الخيل ولا حاملة علم الكلام فيه كما مر الانكث وفي المصباح الانكب بالباء قال في القاموس
نكبه تنكيبا نحاه والنكب الطرح ونكب الاناء اهراق ما فيه والكنانة نثر ما فيها ونكبه الدهر نكبا ونكبا بلغ منه او اصابه بنكبة وقال
في النهاية فيه كان اذا رأى ناشئا في افق السماء اى سحابا لم يتكامل اجتماعه واصطحابه وقال الجوهري النشء اول ما ينشأ من السحاب
وناشئة الليل اول ساعاته وقد نشأت السحابة ارتفعت وانشأها الله ولعل المراد هنا الشيء وما بعده اما راجع الى نهار العدل فهو كناية عن الامام
او نهار العدل بامامه والظهور واجتماع البشر بغيبته المقام واصبح بنا في ظهر صبح لحومه وان لم يات بهذا المعنى في اللغة والمعنى اتى به صباحا
واظهره لنا في اول نهار العدل قال في النهاية فيه اصبحوا بالصبح اى صلوها عند طلوع الصبح يقال اصبح الرجل اذا دخل في الصبح وقال الجوهري
الغسق اول ظلمة الليل وقد غسق الليل يغسق اذا اظلم وكالحجنا اى انطقنا وقال الفيروزآبادي اللجم اللسان وقال حاش الصيد
جاءه من حواليه ليصرفه الى الحبالة كاحاشه واحوشه والابل جمعها وساقها وفي النهاية فهو يحوشهم اى يجمعهم ويحثهم عليه كتحويشه
واحتوشا انفربه عنوه وسعته اليه وجمعه عليه واحتوش القوم على فلان جعلوه وسطهم قوله ثلث لنا منه اى اعطنا بسببه ما ناملة من
الاجر او اعطنا من الامور المتعلقة به من ظهوره وكوننا انصاره واشباه ذلك ما يناسب حسن يقيننا به وفي بعض النسخ على بنائها
الافعال وفي بعضها على المجرد ثنا البر عليك فلله الذين يقسمون ويعلمون انك لا تأتي به ولا نصره قال في النهاية فيه من بنائها

٢ المشورة م

٣ منهم ... خليفة

بحار

على الله بكذبه اي من حكم عليه وحلف كقولك والله ليدخلن الله فلانا النار وينجح الله سعي فلان وهو من الالية اليمين يقال آلى يولي ايلاء
وتالى تاليا والاسم الالية قال الفاضل الحصون واحدها معقل والمثل العقوبات وخلود رعنا اي اعمالنا قال الجوهري ...
النزع انما هو بسط اليد ولا يبعد ان يكون في الاصل دعنا بالدال المهملة المكسورة اي مبغضنا لاشتماله على الصدر او زعنا بالزاي
فيكون انسب بالسابقة وقال الجوهري يوم عصبصب اي شديد قوله في الجائحة الشدة التي تجتاح المال من سنة او فتنة وما نازل
كانه عطف على بلواه اي ترفع ما شايع نزوله عليه من عصبتهم بالعافية وفي البلد الامين مما يقينا ولعله على بناء المفعول وفي بعض
نسخ المصباح وما بقينا ولهم ولعله اظهر وقال الجوهري ضبأت في الارض ضبأ وضبوءا اذا اختبأت قال الاصمعي ضبأ الذئب بالارض
واضبأ الرجل على الشيء اذا سكت عليه وكتمه فهو مضبئ عليه وفي المصباح من انتظار الفرصة وطلب الغفلة قوله تقعد بنا اي
تعجز بنا قال الفيروزآبادي قعد به اعجزه قوله وثبت وطاءه قال الجوهري الوطاءة موضع القدم اي جعلت له في قلوب المؤمنين
مدخلا ومنزلا ثابتا او ثبت فيهما من محبتك التي جعلت له في قلوبهم او سبب ذلك تحميدا او انه يحبك قوله لما دثر في بعض النسخ درس و
في اكثرها وبيان في بعضها ... والاول اظهر اذا الثغور ... دروس محو الآثار واشرف ... الاشراف لازم على المشرف واستعمل ههنا متعديا
ويحتمل ان يكون من قولهم اشرف عدوه اي اغضبه بعيدا من لم تجعل له سهما ونصيبا من الرجوع الى محبتك او محبوبك وقال
الفيروزآبادي التأليب التحريض والافساد لا ترة له اي لم يطالب احد بالجنايات التي جنت عليه من اهل بيته والطائلة الفضل والقدرة
والغناء والسعة ذكره الفيروزآبادي اي ليس لاحد عليه فضل واحسان ولم يكن له لاهل بيته قدرة على دفع من يعاديهم وفي بعض
النسخ لمن لا فوقهم الطائلة قوله بمواسي القلوب اي محل حزن القلوب من الاسى بالفتح بمعنى الحزن وفي بعضها بحواس القلوب وفي
بعضها بحواشي القلوب وفي بعضها بمواسي القلوب فيشتد بدا للتسلي اي بما يسليها من الاحزان وكان فيما لا يخ من تكلف ويتفرع عليه كآبة
عن كثرة الورود والخطوب الامور العظيمة وشرفه بقدرك ... قال الجوهري فلان احنى الناس ضلعا عليك اي اشفقهم عليك
وحنوت عليه اي عطفت ثم اعلم ان من قوله واغضب لمن لا ترة له الى هنا بعض الفقرات ارجاع الضمائر فيها الى الرسول ... انسب و
في بعضها الى الامام العصر ولعل الاخير اوفق وان احتمل الفقرتين ... وبعض الفقرات لا يحتمل ... حملهما على الاخير وقال الجوهري رتعت
الماشية ترتع رتوعا اي اكلت ما شاءت وقال ... وهذا شيء حجر على ... اي محظور ... وقال البسطامي ...
وقال اخترمهم الدهر وتخرمهم اي اقتطعهم واستأصلهم وابناه اي اظهره للناس وقرئ ... بان نظهره ونعضده واضافة
الغرب الى الذنوب للتاكيد وفي بعض النسخ ... اي ما نحبوه ونكرم به من الغلبة والنصر ومن بعده اي بعد غيبته وفي بعض النسخ
بضم الباء وقال الجوهري استحذيت ... والشأن بالتحريك والتشديد ... وفي النهاية ... فهو ...
اي ... والاندية جمع النادي وهو مجلس القوم ومتحدثهم وفي المصباح فقد والانديتهم على بناء المعلوم بغير غيبته اي ليس ...
حضور المجالس لغيبته بل لمباينتهم لقوم في اطوارهم وادنائهم او لا شتغالهم بمهمات الامور وفي بعض النسخ بغير غيبته بالنون والباء
المثناة اي من غير استغناء لهم عن بلدهم بل يهجرون الاوطان لمصالح الدين مع شدة حاجتهم اليها ... اي ...
والمعاون وفي بعض النسخ ... بمعنى ... وقال الفيروزآبادي ... كرماه ... وكرهه
غاية الكراهة ... قوله ما صنعت اي بما صنعت او هو مفعول اشكرهم اي اعطهم شكرا ما صنعت و
في بعض النسخ على ما صنعت اي شكرا كائنا على عموم ما صنعت والابد القوة ... عندنا ... اي ... لا ... امد
لكثرة طغيانهم او ... لهم ونصرة اماما ... امرك بالخروج ولا تونفه على امر ... قوله متعاصبون اي يتعصب كل
منا الصاحبه في نصرة الحق ... والنار ... وفي النهاية المجد في كلام العرب الشرف الواسع ورجل ماجد مفضال
كثير الخير شريف وقيل ... شرف الذات حسن الفعال يسمى مجدا والجلال العظمة والاكرام الانعام المتين الشديد القوي الذي لا
يلحقه في افعاله مشقة ولا كلفة ولا تعب المتانة الشدة والرؤف الرحيم بعبادة العطوف عليهم بالطافه واللطيف هو الذي اجتمع له
الرفق في الفعل والعلم بدقائق المصالح وايصالها الى من قدرها له من خلقه وقد مر شرح اسمائه الله سبحانه في كتاب التوحيد وقال
الفيروزآبادي استاثر بالشيء استبد به وخص به نفسه المتفرد بالوحدانية الواحد من جميع الجهات الحقيقة ليس الا الله سبحانه
المتوحد بالعهد ... بكونه معصوما البتة في جميع اموره لخلوه عن محاب النبي في شيء من اموره وعقد ... المواثيق اي في قلوبهم
لانفسهم او على عبادك بان يطيعوك بهذا المقام اي الامامة على الولاية اقول ... زاد الكفعمي القنوت الثاني للعسكري ثم نقول
قوله ... بزيادة وقال الشيخ في المصباح الكبير بعد ذكر ادعية قنوت ... يستحب ان يدعو بها الدعاء في الوتر ... ذكر القنوت ...

باب آخر في القنوتات الطويلة

وهي هذه وتحكم ما تريد وصلى الله على خيرته من خلقه محمد وآله الأطهار اللهم إني أجد هذه الندبة امتحت دلالتها ودرست أعلامها وعفت إلا ذكرها وتلاوة الحجة بها اللهم إني أجد بيني وبينك مشتبهات تقطعني دونك ومبطئات تقعدني عن إجابتك وقد علمت أن عبدك لا يرحل إليك إلا بزاد وأنك لا تحجب عن خلقك إلا أن تحجبهم الأعمال دونك وقد علمت أن زاد الراحل إليك عزم إرادة يختارك بها ويصير بها إلى ما يؤدي إليك اللهم وقد ناداك بعزم الإرادة قلبي واستبقى نعمتك بفهم حجتك لساني وما تيسر لي من إرادتك اللهم فلا أختزلن عنك وأنا أؤمك ولا أختلجن عنك وأنا أتحراك اللهم وأيدنا بما نستخرج به فاقة الدنيا من قلوبنا وتنعشنا من مصارعها وهوانها وتهدم به عنا ما شيدت من بنيانها وتسقينا بكأس السلوة عنها حتى تخلصنا لعبادتك وتورثنا ميراث أوليائك الذين ضربت لهم المنازل إلى قصدك وآنست وحشتهم حتى وصلوا إليك اللهم وإن كان هوى من هوى الدنيا أو فتنة من فتنها علق بقلوبنا حتى قطعنا عنك أو حجبنا عن رضوانك أو قعد بنا عن إجابتك اللهم فاقطع كل حبل من حبالها جذبنا عن طاعتك وأعرض بقلوبنا عن أداء فرائضك واسقنا عن ذلك سلوة وصبرا يوردنا على عفوك ويقدمنا على مرضاتك إنك ولي ذلك اللهم واجعلنا قائمين على أنفسنا بأحكامك حتى تسقط عنا مؤن المعاصي واقمع الأهواء أن تكون مساورة وهب لنا وطء آثار محمد وآله صلواتك عليه وآله واللحوق بهم حتى ترفع للدين أعلامه ابتغاء اليوم الذي عندك اللهم فمن علينا بوطء آثار سلفنا واجعلنا خير فرط لمن ائتم بنا فإنك على كل شيء قدير وذلك عليك سهل يسير وأنت أرحم الراحمين صلى الله على سيدنا محمد النبي وآله الأبرار وسلم تسليما **بيان** قال الجوهري الاختزال الانقطاع تقول اختزل عن القوم وقال الاختلاج جذبه فانتزعه وقال تعشاه الله بنعشه رفعه وقال ساوره أي واثبه وبقي أن تعشيه السورة وهو سوار أي وثاب وفي بعض النسخ مشاورة بالشين المعجمة وفيه تكلف ابتغاء اليوم الذي عندك أي يوم ظهور دولة القائم **العيون** عن علي بن عبد الله الوراق والحسين بن أحمد المؤدب وحمزة بن محمد العلوي وأحمد بن زياد الهمداني عن علي بن إبراهيم بن هاشم عن أبيه عن عبد السلام بن صالح الهروي قال وحدثنا أبو محمد جعفر بن نعيم بن شاذان عن أحمد بن إدريس عن إبراهيم بن هاشم عن عبد السلام بن صالح الهروي قال رفع إلى المأمون أن أبا الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام يعقد مجالس الكلام والناس يفتنون بعلمه فأمر محمد بن عمرو الطوسي حاجب المأمون فطرد الناس عن مجلسه وأحضره فلما نظر إليه المأمون زبره واستخف به فخرج أبو الحسن عليه السلام من عنده مغضبا وهو يدمدم بشفتيه ويقول وحق المصطفى والمرتضى وسيدة النساء لأستنزلن من حول الله عز وجل بدعائي عليه ما يكون سببا لطرد كلاب أهل هذه الكورة إياه واستخفافهم به وبخاصته وعامته ثم إنه عليه السلام انصرف إلى مركزه واستحضر الميضأة وتوضأ وصلى ركعتين وقنت في الثانية فقال اللهم يا ذا القدرة الجامعة والرحمة الواسعة والمنن المتتابعة والآلاء المتوالية والأيادي الجميلة والمواهب الجزيلة يا من لا يوصف بتمثيل ولا يمثل بنظير ولا يغلب بظهير يا من خلق فرزق وألهم فأنطق وابتدع فشرع وعلا فارتفع وقدر فأحسن وصور فأتقن واحتج فأبلغ وأنعم فأسبغ وأعطى فأجزل ومنح فأفضل يا من سما في العز ففات خواطف الأبصار ودنا في اللطف فجاز هواجس الأفكار يا من تفرد بالملك فلا ند له في ملكوت سلطانه وتوحد بالكبرياء فلا ضد له في جبروت شأنه يا من حارت في كبرياء هيبته دقائق لطائف الأوهام وانحسرت دون إدراك عظمته خطائف أبصار الأنام يا عالم خطرات قلوب العالمين يا شاهد لحظات أبصار الناظرين يا من عنت الوجوه لهيبته وخضعت الرقاب لجلالته ووجلت القلوب من خيفته وارتعدت الفرائص من فرقه يا بديع يا قوي يا منيع يا علي يا رفيع صل على من شرفت الصلاة بالصلاة عليه وانتقم لي ممن ظلمني واستخف بي وطرد الشيعة عن بابي وأذقه مرارة الذل والهوان كما أذاقنيها واجعله طريد الأرجاس وشريد الأنجاس والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين **بيان** بتمثيل أي بالتشبيه بالمخلوقين ولا يغلب بظهير أي لا يغلب أحد بمعاونة معاون ويمكن أن يقرأ على البناء للفاعل لكن البناء للمفعول أنسب بسائر الفقرات وهو المضبوط في النسخ فشرع أي في الخلق أو أحدث الشرائع والأول أظهر يا من سما في العز أي علا وارتفع فيه وبه ففات خواطف الأبصار أي الأبصار الخاطفة والخطف الاستلاب السريع ولعله هنا كناية عن إدراك الأشياء بسرعة ويقال خطف الشيطان السمع أي استرقه ويحتمل على بعد أن يكون الفاعل هنا بمعنى المفعول أي الأبصار المختطفة أي أن الأبصار تختطف لغلبة نوره فلا تدركه كما قال الله تعالى يكاد البرق يخطف أبصارهم وفي بعض النسخ خواطر الأبصار فالمراد بالأبصار البصائر أو الخواطر التي تحدث بعد الأبصار وفيه عنها عدم إدراكها له فجاز هواجس الأفكار أي تجاوز عما يهجس في الخواطر أي تدركها وأدرك ما هو أخفى منها مما هو كامن في النفوس ولا يبعد أن يكون بالحاء المهملة من الحيازة والمضبوط بالجيم وفي القاموس هجس الشيء في صدره يهجس خطر بباله وهو أن يحدث نفسه في صدره مثل الوسواس يا من عنت الوجوه أي خضعت والفرائص جمع فريصة وهي اللحمة بين الجنب والكتف لا تزال ترعد من الدابة

قال البديع المبتدئ وهو الذي أنشأ الأشياء واخترعها ابتداء من غير مثال سابق كالبديع فإنه أيضاً بمعنى المبدع وهو الخالق من غير
مثال أو مادة والمنيع الذي لا يمتنع من شيء من يطلبه بذاته بغير معاون ويقال فلان في عز ومنعة والشريك المطارد من طارد ثم والعدل
وغيره مصباح الشيخ وغيره يستحب أن تقنت في الفجر بعد القراءة وقبل الركوع فتقول لا إله إلا الله الحليم الكريم لا إله إلا الله العلي
العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الأرضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم وسلام على المرسلين والحمد لله رب
العالمين يا الله الذي ليس كمثله شيء وهو السميع العليم أسألك أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تعجل فرجهم اللهم من كان أصبح وثقته
ورجاؤه غيرك فأنت ثقتي ورجائي في الأمور كلها يا أجود من سئل ويا أرحم من استرحم ارحم ضعفي وقلة حيلتي وامنن علي بالجنة طولا
منك وفك رقبتي من النار وعافني في نفسي وفي جميع أموري برحمتك يا أرحم الراحمين **البلد الأمين وجنة الأمان** هذا
الدعاء رفيع الشأن عظيم المنزلة ورواه عبد الله بن عباس عن علي ع أنه كان يقنت به وقال إن الداعي به كالرامي مع النبي ص في بدر وأحد و
حنين بألف ألف سهم **الدعاء** اللهم العن صنمي قريش وجبتيهما وطاغوتيهما وإفكيهما وابنتيهما اللذين خالفا أمرك وأنكرا وحيك وجحدا
إنعامك وعصيا رسولك وقلبا دينك وحرفا كتابك وعطلا أحكامك وأبطلا فرائضك وألحدا في آياتك وعاديا أولياءك و
واليا أعداءك وخربا بلادك وأفسدا عبادك اللهم العنهما وأنصارهما فقد أخربا بيت النبوة وردما بابه ونقضا سقفه وألحقا سماءه
بأرضه وعاليه بسافله وظاهره بباطنه واستأصلا أهله وأبادا أنصاره وقتلا أطفاله وأخليا منبره من وصيه ووارثه وجحدا نبوته
وأشركا بربهما فعظم ذنبهما وخلدهما في سقر وما أدراك ما سقر لا تبقي ولا تذر اللهم العنهم بعدد كل منكر أتوه وحق أخفوه ومنبر علوه
ومنافق ولوه ومؤمن أرجوه وولي آذوه وطريد آووه وصادق طردوه وكافر نصروه وإمام قهروه وفرض غيروه وأثر أنكروه و
شر آثروه ودم أراقوه وخبر بدلوه وحكم قلبوه وكفر أبدعوه وكذب دلسوه وإرث غصبوه وفيء اقتطعوه وسحت أكلوه وخمس استحلوه وباطل
أسسوه وجور بسطوه وظلم نشروه ووعد أخلفوه وعهد نقضوه وحلال حرموه ونفاق أسروه وغدر أضمروه وبطن فتقوه وضلع كسروه (هامش: وحرام حللوه م)
وصك مزقوه وشمل بددوه وذليل أعزوه وعزيز أذلوه وحق منعوه وإمام خالفوه اللهم العنهما بكل آية حرفوها وفريضة تركوها و
سنة غيروها وأحكام عطلوها وأرحام قطعوها وشهادات كتموها ووصية ضيعوها وأيمان نكثوها ودعوى أبطلوها وبيعة نكثوها
وحيلة أحدثوها وخيانة أوردوها وعقبة ارتقوها ودباب دحرجوها وأزياف لزموها اللهم العنهما في مكنون السر وظاهر العلانية لعنا
كثيرا دائما سرمدا لا انقطاع لأمده ولا نفاد لعدده يغدو أوله ولا يروح آخره لهم ولأعوانهم وأنصارهم ومحبيهم ومواليهم والمسلمين (هامش: أبدا دائبا)
لهم والمائلين إليهم والناهضين باحتجاجهم والمقتدين بكلامهم والمصدقين بأحكامهم ثم تقول اللهم عذبهم عذابا يستغيث منه أهل
النار آمين رب العالمين أربع مرات ودعا في قنوته اللهم صل على محمد وآل محمد وأغنني بحلالك عن حرامك وأعذني من الفقر إني
أسأت وظلمت نفسي واعترفت بذنوبي فها أنا واقف بين يديك فخذ لنفسك رضاها من نفسي لك العتبى لا أعود فإن عدت فعد علي
بالمغفرة والعفو ثم قال العفو العفو مائة مرة ثم قال أستغفر الله العظيم من ظلمي وجرمي وإسرافي على نفسي وأتوب إليه مائة مرة فلما
فرغ من الاستغفار ركع وسجد وتشهد وسلم **بيان** قال الكفعمي ره عند ذكر الدعاء الأول هذا الدعاء من غوامض الأسرار وكرائم
الأذكار وكان أمير المؤمنين ع يواظب في ليله ونهاره وأوقات أسحاره والضمير في جبتيهما وطاغوتيهما وإفكيهما راجع إلى قريش ومن قرأ جبتيهما
وطاغوتيهما وإفكيهما على التثنية فليس بصحيح لأن الضمير ح يكون راجعا في اللفظ إلى جبتي الصنم وطاغوتيهما وإفكيهما وذلك ليس مرادا
وإنما المراد ع لعن صنمي قريش ووصفهما بهذين الصنمين الخبيثين الطاغوتين والإفكين تشبيها لفسادهما وإشارة إلى ما أبطلا
من فرائض الله وعطلاه من أحكام رسول الله ص والصنمان هما الفحشاء والمنكر قال شارح هذا الدعاء الشيخ العالم أبو السعادات أسعد
بن عبد القاهر في كتابه رشح البلاء شرح هذا الدعاء الصنمان الملعونان هما الفحشاء والمنكر وإنما شبههما ع بالجبت والطاغوت
لوجهين إما لكون المنافقين يتبعونهما في الأوامر والنواهي غير المشروعة كما اتبع الكفار هذين الصنمين وإما لكون البراءة منهما واجبة
لقوله تعالى فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى وقوله اللذين خالفا أمرك إشارة إلى قوله تعالى يا أيها الذين
آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول فخالفا الله ورسوله في وصيه بعد ما سمعا من النص عليه ما لا يحتمل هذا المكان ذكره ومعناه في حقهم
فضلوا وأضلوا وأهلكوا وأنكرا وحيك إشارة إلى قوله تعالى بلغ ما أنزل إليك من ربك فإن لم تفعل فما بلغت رسالته وجحدا (هامش: وهلكوا)
إنعامك إشارة إلى أنه تعالى بعث محمدا ص رحمة للعالمين ليتبعوا أوامره ويجتنبوا نواهيه فإذا أبوا أحكامه وردوا كلامه فقد
جحدوا نعمته وكانوا كما قال سبحانه كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم فريقا كذبوا وفريقا يقتلون وأما عصيانهم الرسول ص
فلقوله ع يا علي من أطاعني فقد أطاعك ومن عصاك فقد عصاني وأما قلبهما الدين فهو إشارة إلى ما غيره من دين الله كتحريم عمر

باب آخر في القنوتات الطويلة

المتعتين وغير ذلك مما لا يحتمله هذا المكان واما تغييرهم الفرض اشارة الى ما روي عنه انه راى ليلة الاسرى مكتوبا على ورق من الآس انى افترضت
محبة علي ع على امتك فغيروا الفرض ومهدوا لمن بعدهم بغضه سنة حتى سبوه على منابرهم الف شهر الامام المقهور يعني نفسه
ونصرهم الكافر اشارة الى كل من خذل عليا وحاد الله ورسوله وهو سبحانه يقول لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد
الله الآية وطردهم الصادق اشارة الى ابي ذر طرده عثمان الى الربذة وقد قال النبي ص في حقه ما اظلت الخضراء ولا اقلت الغبراء الحديث و
ايواؤهم الطريد يعني الحكم بن ابي العاص طريد النبي ص فلما تولى عثمان آواه وابنه مروان الولي يعني عليا وتوليتهم الخائن اشارة الى معوية وابن زياد
والمغيرة بن شعبة والوليد بن عقبة وعبد الله بن ابي سرح والنعمان بن بشير واخافهم المؤمن اشارة الى اصحاب علي ع كسلمان والمقداد
وعمار وابي ذر والارجاء الناجز ومنه قوله تعالى ارجه واخاه مع ان النبي ص كان يقدم هؤلاء واشباههم على غيرهم والحق المحجوز يعني
الخلافة الى علي ع وما نص عليه النبي ص في الغدير وحديث الطائر وقوله يوم خيبر لاعطين الراية غدا الحديث وحديث السطل والمنديل وهوى
النجم في داره ونزول هل اتى فيه ع وغير ذلك مما لا يتسع لذكره هذا الكتاب واما المنكرات التي اتوها فكثيرة جدا وغير محصورة عدا حتى
روي ان عمر قضى في الجد بسبعين قضية غير مشروعة وقد ذكر العلامة قدس الله سره في كتاب كشف الحق ونهج الصدق فمن اراد
الاطلاع على جملة مساويهم وما صدر من الموبقات عن اولهم وآخرهم فعليه بالكتاب المذكور وكذا كتاب الاستغاثة في بدع الثلاثة
وكتاب مصائب النواصب في مثالب النواصب وكتاب الفاضح وكتاب صراط المستقيم وغير ذلك مما لا يحتمل هذا المكان ذكر الكتب مملوا
مما فيها وقوله فقد اخربا بيت النبوة آه اشارة الى ما فعله الاول والثاني مع علي ع وفاطمة ع من الايذاء وارادا احراق بيت علي ع وما بنا
وبناه فيهما كالحمل المخوش وضغطا فاطمة ع في بابها حتى سقطت بمحسن وامرت ان تدفن ليلا لبغض الاول والثاني حتى زمانهما وغير
ذلك من المناكير وقوله ع ما اهرقت محجمة دم الا وكان وزرها في اعناقهما الى يوم القيمة من غير ان ينتقص من وزر
العاملين شيء وسئل زيد بن علي بن الحسين ع وقد اصابه سهم في جبينه من رماك به قال هما رمياني هما فلان وفلان وقوله وخربا كتاب
ربه بحمل الكتاب على خلاف مراد الشرع لتزايد العمر ونواهيه ومحبتهما الاعداء اشارة الى الشجرة الملعونة بني امية ومحبتهما لهم حتى
مهدا لهم امر الخلافة بعدهما وجحدهما الآلاء بجحدهما النعماء وقد مر ذكره وتعطيلهما الاحكام يعلم مما تقدم وكذا ابطال الفرائض
والالحاد في الدين الميل عنه ومعاداتهما الاولياء اشارة الى قوله تعالى انما وليكم الله ورسوله الآية وتخريبهما البلاد وافسادهما
العباد هو ما هدموا من قواعد الدين وتغييرهم احكام الشريعة واحكام القرآن وتقديم المفضول على الفاضل والاثر الذي
انكروه اشارة الى استنابة النبي ص عليا ع من بين افاضل اقاربه وجعله اخا ووصيا وقال له انت مني بمنزلة هرون من موسى ثم بعد
ذلك كلما انكروه والشر الذي آثروه هو ايثارهم الغير عليه هو ايثار الشر ... مجهول على خير ماخوذ معلوم هذا مثل قوله ع علي خير البشر
من ابى فقد كفر والدم المهراق هو جميع من قتل من العلويين لانهم اسسوا ذلك كما ذكرناه من قبل من كلام الباقر ع ما اهرقت محجمة دم
آه حتى قيل والله ان الحسين ع اصيب في يوم السقيفة والخبر المبدل منهم عن النبي ص كثير كقولهم ابو بكر وعمر سيدا كهول اهل الجنة وغير
ذلك مما هو مذكور في مظانه والكفر المنصوب هو ان النبي ص نصب عليا ع علما للناس وهاديا فنصبوا كافرا وفاجرا والارث المغصوب
هو فدك فاطمة عليها السلام والسحت الماكول هي التصرفات الفاسدة في بيت مال المسلمين كذا ما حصلوه من ارتفاع فدك من
التمر والشعير فانما كانت سحتا محضا والخمس المستحل هو الذي جعله سبحانه لآل محمد ص فمنعوهم اياه واستحلوه حتى اعطى عثمان مروان بن الحكم
خمس افريقية وكان خمسمائة الف دينار بغيا وجورا والباطل المؤسس هي الاحكام الباطلة التي اسسوها وجعلوها قانونا لمن بعدهم
والجور المبسوط هو بعض جورهم الذي مر ذكره والنفاق الذي اسروه هو قولهم في انفسهم لما نصب النبي ص عليا للخلافة فقالوا والله
لا نرضى ان تكون النبوة والخلافة لبيت واحد فلما توفي النبي ص اظهروا ما اسروه من النفاق ولهذا قال علي ع والذي فلق الحبة وبرأ النسمة
ما اسلموا ولكن استسلموا واسروا الكفر فلما راوا اعوانا عليه اظهروه واما الغدر المضمر هو ما ذكرناه من اسرارهم النفاق والظلم المنشور
كثير منه اخذهم الخلافة منه ع بعد فوت النبي ص والوعد المخلف هو ما وعدوا النبي ص من قبولهم ولاية علي ع والائتمام به فنكثوه والامانة
الذي خانوه هو ولاية علي ع في قوله تعالى انا عرضنا الامانة على السموات الآية والانسان هم لعنهم الله والعهد المنقوض هو ما عاهدهم
به النبي ص يوم الغدير على محبة علي ع وولايته فنقضوا ذلك وتحليل الحرام كتحريم المتعتين وعكسه كتحليل الفقاع وغير ذلك والبطن
المفتوق هو بطن عمار بن ياسر ضربه عثمان على بطنه فاصابه الفتق والضلع المدقوق والصك المخرق اشارة الى ما فعلاه مع فاطمة ع
من عصر ... وكسر ضلعها والشمل المبدد هو تشتيت شمل اهل البيت ع وكذا تشتيت بين التأويل والتنزيل وبين الثقلين الاكبر
والاصغر والعزيز المذلل وعكسه معلوما المعنى وكذا الحق الممنوع وقد تقدم ما يدل على ذلك والكذب المدلس هو ... معناه في توكيد

وعمر ع

ثلاثه

وغير تلك

معنى

وجريد نبوته الحكم المقلب مر معناه في أول الدعاء في قوله وقلبا دينك والآيات حرفوها قد مر معناه في قوله حرفا كتابك والفرائض تركوها
هي موالاة أهل البيت لقوله تعالى قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى والسنن المغيرة كثيرة لا تحصى وتعطيل الأحكام يعلم مما
تقدم والبيعة المنكوثة هي بيعتهم بعد بيعته كما فعل طلحة والزبير وذكر نحو الممنوعة هي الفيء والخمس ونحو ذلك والدعوى المبطلة إشارة إلى
دعوى الخلافة وعلمه والبينة المنكرة هي شهادة علي والحسين عليهما السلام وأم أيمن لفاطمة فلم يقبلوها والحيلة المحدثة هي اتفاقهم أن
يشهدوا وأملى على علي عليه السلام بكبيرة توجب الحد إن لم يبايع وقوله وخيانة أوردوها إشارة إلى يوم السقيفة لما احتج الأنصار على أبي بكر بما
علمه وأنا أولى بالخلافة فقال أبو بكر صدقتم ذلك ولكنه نسخ بغيره لأني سمعت النبي يقول إنا أهل بيت أكرمنا الله بالنبوة ولم يرض لنا
بالدنيا وإن الله لم يجمع لنا بين النبوة والخلافة وصدقه عمر وأبو عبيدة وسالم مولى حذيفة على ذلك وزعموا أنهم سمعوا هذا الحديث من
النبي كذبا وزورا فشبهوا على الأمة والنبي قال من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده في النار وقوله وعقبة ارتقوها إشارة
إلى أصحاب العقبة وهم أبو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وأبو سفيان ومعاوية ابنه وعتبة بن أبي سفيان وأبو الأعور السلمي والمغيرة بن شعبة
وسعد بن أبي وقاص وأبو قتادة وعمرو بن العاص وأبو موسى الأشعري اجتمعوا في غزوة تبوك على كؤود لا يمكن أن يجتاز عليها إلا فرد رجل أو فرد
جمل وكان تحتها هوة مقدار ألف رمح من تعدى عن المجرى هلك من وقوعه فيها وتلك الغزوة كانت في أيام الصيف والعسكر تقطع المسافة
ليلا فرارا من الحر فلما وصلوا إلى تلك العقبة أخذوا دبابا كانوا هيؤوها من جلد حمار ووضعوا فيها حصى وطرحوها بين يدي ناقة النبي صلى الله عليه وآله
لينفروها به فتلقيه في تلك الهوة فيهلك فنزل جبرئيل على النبي بهذه الآية يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم
وهموا بما لم ينالوا الآية وأخبره بمكيدة القوم فأظهر الله تعالى برقا مستطيلا أضاء حتى نظر النبي إلى القوم وعرفهم ولهذه الدباب
التي ذكرها إشارة بقوله ودباب دحرجوها وسبب فعلهم هذا مع النبي كثرة نصه على علي عليه السلام بالولاية والإمامة والخلافة وكانوا
من قبل يضمرون نبوته لأن النبي سلطه على كل من عصاه من طوائف العرب فقتل مقاتليهم وسبى ذراريهم فما من بيت إلا وفيه
دخل فاتفقوا في هذه الغزوة على هذه الفرصة وقالوا إن هلك محمد رجعنا إلى المدينة ونرى رأينا في هذا الأمر من بعده وكتبوا بينهم كتابا
فعصم الله نبيه منهم وكان من فضيحتهم ما ذكرناه وقوله وأزياف لزموها جمع زيف وهو الدرهم وأقوالهم الشنيعة بالدرهم الزيف
الذي لا يظهر في البقاع ولا يشترى به متاع فلا أضالهم الفضيعة ولغوا لهم الشنيعة تكرهم الله تعالى في قوله والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة
والشهادات المكتومة هي ما كتموا من فضائله ومناقبه التي ذكرها النبي وهي كثيرة جدا وغير محصورة عدا والوصية المضيعة هي قول
النبي أوصيكم بأهل بيتي وأمرهم بالتمسك بالثقلين وأنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض وأمثال ذلك انتهى كلامه قدس سره قوله كان
الضمير لا يخفى ما في إرجاع الضمير إلى الصنمين ولا ريب في أن تأنيث الضمائر أظهر لكن النسخة مغلوطة قوله إلى أسبيلنا
النبي القرآن المراد بالآثار إما أخبار آثار النبي ولعله حمل الآثار على الذي آثر الله ورسوله واختاره على غيره وهو بعيد لفظا و
يحتمل أن يكون في النسخة وأبتر على صيغة قوله الأرباف جمع ريف وقوله في بعض النسخ بالزاي المهملة جمع ريف بالكسر وهي أرض فيها
زرع وخصب والسعة في المآكل والمشرب وما قارب الماء من أرض العرب وحيث الخضر والمياه والزروع ولا يخفى مناسبة الكل ثم
إنا بسطنا الكلام في مطاعنهما في كتاب الفتن وإنما ذكرنا هاهنا ما أورده الكفعمي ليتذكر من يتلو الدعاء بعض مثالبهما لعنة الله عليهما
وعلى من يتولاهما

ومن ذلك دعاء وجدناه بخط الرضي الموسوي ثم نذكره بلفظه وننظر المراد منه بسم الله الرحمن الرحيم

وجدت في كتاب القاضي علي بن محمد الفزاري أيده الله قال قرئت على أبي جعفر الزاهد أحمد بن محمد بن عيسى العلوي وذكر أنه لبعض الأئمة
يقنت بها كتبته بيشابور من نسخة أبي الحسن أحمد بن محمد بن كثير بن بشار بن جبرائيل البلخي يعرف بدعاء السامري بسم الله ما شاء
الله توجها بالدعاء إلى الله بسم الله ما شاء الله تقربا بالتضرع إلى الله بسم الله ما شاء الله توسلا بالطلب إلى الله بسم الله ما شاء الله
تعبدا لله بسم الله ما شاء الله تلطفا بالله بسم الله ما شاء الله تذللا لله بسم الله ما شاء الله تخشعا لله بسم الله ما شاء الله اتكالا على
الله بسم الله ما شاء الله استعانة بالله بسم الله ما شاء الله استغاثة بالله بسم الله ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله أستغفر الله كثيرا
بسم الله ما شاء الله لا إله إلا الله الحليم الكريم بسم الله ما شاء الله لا إله إلا الله العلي العظيم بسم الله ما شاء الله رب السماوات السبع و
رب الأرضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن وهو رب العرش العظيم لا إله إلا الله هو رب العرش الكريم بسم الله ما شاء الله
لا إله إلا الله الأول قبل كل شيء بسم الله ما شاء الله لا إله إلا الله الآخر بعد كل شيء بسم الله ما شاء الله لا إله إلا الله سبحان الله
ربنا رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين يا الله يا لطيف يا الله الذي ليس كمثله شيء وهو السميع
البصير صل على محمد وعلى أئمة المؤمنين من آله كلهم وعجل فرجهم وضاعف أنواع العذاب على أعدائهم وثبت شيعتهم على طاعتك وطاعتهم

وعلى

وعلى نبيك ومنهاجهم ولا تنزع منهم شيئاً من صالح ما اعطيتهم برحمتك يا الله يا ارحم الراحمين يا مقلب القلوب والابصار
لا تزغ قلوبهم بعد اذ هديتهم وهب لهم من لدنك رحمة انك انت الوهاب يا الله يا حي يا قيوم اسئلك ان تجعل الصلوة كلها على من
صليت عليهم وان تجعل اللعنات كلها على من لعنتهم وان تبدأ بالذين ظلموا آل رسولك وغصبوا حقوق اهل بيت نبيك وشرعا غير
دينك اللهم وضاعف عليهما عذابك وغضبك ولعائنك ومخازيك بعدد ما في علمك وبحسب استحقاقهما من عدلك واضعافا
اضعاف اضعافه يبلغ قدرتك عاجلاً غير آجل بجميع سلطانك ثم بسائر الظالمين من خلقك باهل بيت نبيك محمد وآله الطيبين
الطاهرين الزاهرين صلواتك عليهم اجمعين بحسب ما احاط به علمك في كل زمان وفي كل اوان وبكل شأن وبكل لسان وعلى
كل مكان وكذا كل احين ابداً دائماً واصلاً ما دامت الدنيا والآخرة يا ذا الفضل والثناء والطول يا الحمد لا اله الا انت سبحانك
فمع كل بيان
يا الله وبحمدك ترحمت على خلقك فهديتهم الى دعائك فقولك الحق في كتابك واذا سألك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداع
اذا دعان فلبيك لبيك لبيك ربنا وسعديك والخير في يديك والمهدي من هديت عبدك داعيك منتصبين بين يديك وبفنائك
وراجيك منتهي عن معاصيك وسائلك من فضلك بحيلتي لك وحدك لا شريك لك بك ولك ومنك واليك لا منجا ولا ملجأ
منك الا اليك تباركت وتعاليت سبحانك ربنا وحنانيك سبحانك وتعاليت سبحانك رب البيت الحرام سبحانك ربنا و
الرغبة اليك سبحانك تباركت رب الورى تبارك ولا نرى انت بالمنظر الاعلى واليك الرجعى واليك الممات والمحيا ولك الآخرة
والاولى ولك القدرة والحجة والامر والنهي وانت الغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى فاشهد يا سيدي وسائلك
واشهد ملائكتك ومن هديتنا بهم من بريتك المختار منك المنتجب محمد واهل بيته المنتجبين الطاهرين الخيرين الفاضلين الزاهدين الراضين
صلواتك عليهم اجمعين اللهم فصل عليهم بجميع صلواتك بجمع فرحهم بقربهم اليك وادخلنا بهم فيمن هديت وعافنا بهم فيمن توليت
فيمن عافيت وتوليتهم
واشفنا بهم فيمن رزقت وبارك لنا بهم فيما اعطيت وقنا بهم جميع شرور ما قدرت وقضيت فانك تقضي ولا يقضى عليك وانك
لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت واصبر لعاداك اليك امنابك يا سيدي وتوكلنا عليك وجعلنا الك يا سيدي وفوضنا اليك
اللهم انا نعوذ بك من ان نذل ونخزى ونعوذ بك من درك الشقاء ومن شماتة الاعداء ومن سوء القضاء ومن تتابع البلاء والوباء ومن
والبلاء ومن
جهد البلاء وحرمان الدعاء ومن سوء النظر في نفس واهل بيت نبيك محمد صلواتك عليهم وفي اديانهم في جميع ما تفضلت وتفضل
به عليهم ما عاشوا عنيد وظالم ونعوذ بك يا سيدي من الخزي في الحيوة الدنيا ومن مرد الى النار هذا مقام العائذ بك من النار يا
اعوذ بك منهم وعنيد وظالمهم
سيدي من النار هذا مقام الهارب بكليته من النار الهارب اليك لك من النار هذا مقام المستجير بك من النار استجير بك يا سيدي من
واليمن النار هذا مقام التائب الراغب اليك في فكاك رقبتي من النار هذا مقام التائب اليك اتباع الطالب اليك في عتق
رقبتي من النار هذا مقام من باء بخطيئته وتاب واناب الى ربه وتوجه بوجهه الى الذي فطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة
على ملة ابراهيم ومنهاجه وعلى دين محمد وشريعته وعلى ولاية علي وامامته وعلى نهج الاوصياء والاولياء المختارين من ذريتهما المخصوصين
بالامامة والطهارة والوصاية والحكمة والعصمة بالسبطين الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة اجمعين وبعلي بن الحسين سيد
العابدين ومحمد بن علي باقر علم الدين وجعفر بن محمد الصادق عن سلطان المبين وموسى بن جعفر العبد الصالح وعلي بن موسى الرضا
من المرضيين ومحمد بن علي التقي من المتقين وعلي بن محمد الطاهر من المطهرين والحسن بن علي الهادي من المهديين وبابن الحسن
المبارك من المباركين وعلى سنتهم وسيرتهم وتحليلهم وتحريمهم حياً وميتاً وشكر الدنيا على ذلك دائماً يا الله يا نور كل نور يا صاحب
النور يا من صفته نور يا مدهر الدهور يا مدبر الامور يا مجري البحور يا عالماً بما في الصدور يا مجري الفلك في اللجج يا من لين الحديد
لداود يا مؤتي سليمان ملكاً عظيماً يا كاشف الضر عن ايوب يا جاعل النار برداً وسلاماً على ابراهيم يا فادي اسمعيل بالذبح العظيم
يا مفرج هم يعقوب يا منفس غم يوسف يا مكلم موسى تكليما يا مؤيد يا روح يا سيداً يا مانح محمد فتحاً مبيناً ويا ناصره نصراً عزيزاً يا
جاعل الخلق لسان صدق علياً يا مذهب عن اهل بيت محمد الرجس ومطهرهم تطهيراً اسئلك ان تجعل فواضل صلواتك
بركاتك وزكواتك ومغفرتك ونوافلك وعفواتك ورأفتك ورحمتك وتحيتك وصلواتك على جميع اهل طاعتك
من خلقك على محمد وعليهم وعلى جميع اجسادهم وارواحهم وعلى كل من اجبت الصلوة عليه من جميع خلقك بعدد ما في علمك
وامنت بالله بك وبهم وبجميع من امرت بالايمان به من جميع خلقك وامنت بالله بك وبجميع اسرار آل محمد وعلانيتهم وظاهرهم
وباطنهم بمعرفتهم حياً وميتاً واشهد انهم في علم الله وطاعته كمحمد صلوات الله عليه وعليهم اجمعين بعدد ما في علم الله في كل ان
وفي كل حين واوان وفي كل شأن وبكل لسان وعلى كل مكان ابداً دائماً واصلاً ما دامت الدنيا والآخرة بك وبجميع رحمتك يا ارحم

الرّحمين يا الله يا المتعالي المكان يا رفيع البنيان يا عظيم الشان يا عزيز السلطان يا ذا النّور والبرهان يا ذا القدرة والبنيان يا هادي للايمان يا محوّف الاحكام يا محو الانتقام يا ذا الملك والمعارج يا ذا العدل والرّغائب اسئلك ان تصلي على محمّد وال محمّد عليه وعليهم السّلام المتقين الزّاهدين بجميع صلواتك وان تجعل فرجهم بفرج الك وان تضاعف انواع العذاب بعدد ما في علمك على مبغضيهم ومعاديهم وغاصبيهم ومنافيهم والتّاركين امرهم والرّادين عليهم والجاحدين والصّادين عنهم والباغين سواهم والغاصبين حقوقهم والجاحدين فضلهم والنّاكثين عهدهم والمنكرين ذكرهم والسّاكنين بسهمهم والواطين لمنتهم والناشين خلافهم والناصبين عداوتهم والمانعين له والتاركين لاتباعهم اللّهمّ تابع حزنهم والق الرعب في قلوبهم وخالف بين كلمتهم وانزل عليهم رجزك وعذابك وغضبك ولعائنك ومخازيك ودمارك وبوارك وسفالك ونكالك وسخطك وسطوتك وبأسك وبوارك ونكالاتك ووبالك وبلاءك وهلاكك وهوانك وشقائك وشدائدك ونوائبك ونقماتك ومعاركك ومضارك وخزيك وخذلانك ومكرك بما لقيك وقوامعك ومورثاتك واوطالك وادبارك وعقابك بمبلغ ما احاط به علمك وبعدد اضعاف اضعاف استحقاقهم من عدلك من كل زمان وفي كل اوان وبكل شان وبكل مكان وبكل لسان ومع كل بيان ابدا دائما وامثالا ما دامت الدّنيا والاخرة بك وبجميع قدرتك يا اقدر القادرين يا ربّ الارباب يا معتق الرّقاب يا كريم يا وهاب يا رحيم يا توّاب انت تدعوني حتى اكلّ واعبدك وقد عظمت ذنوبي عندك وخفت الا استحق اجابتك وعفوك ورحمتك اجلّ واعظم من ذنوبي حتى لا اقنط من رحمتك ولا ايئس من حسن اجابتك برافتك واكرمني بسابغ عطائك وسعة فضلك والرضا باقدارك بغفر وفاتني وبلغني سؤلي ونجاح طلبتي ومن حسن اجابتك نجاحي ومن جملة اعترافي واستغفاري استغفرك الهي وسيّدي لجميع ما كرهته منّي بجميع الاستغفارات لك وتبت اليك من جميع ما كرهته منّي بافضل التّوبات لديك مصلّيا على محمّد واهل بيته الطيّبين الطّاهرين بجميع صلواتك ولاعنا اعدائك واعدائهم قبل كل شيء ومع كل شيء وبعد كل شيء ولكل شيء في كل شيء وبعد كل شيء على افضل محبّاتك ومرضاتك حبّا ومتلاحقا رضى وتحوطني من الاشقاء المحرومين من اجابتك وتكتبني من السّعداء المستحقين اجابتك فانك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك ام الكتاب ربّنا امنّا بما انزلت واتّبعنا الرّسول ووالينا الولي وائتممنا الائمة فاكتبنا مع الشاهدين وادخلنا بهم في عبادك الصّالحين وانصرنا بهم على القوم الكافرين وبجميع رحمتك يا ارحم الرّاحمين ثم قل سبعين مرة استغفر الله الذي لا اله الا هو الحيّ القيّوم لجميع ذنوبي واسأله ان يتوب علينا برحمته ثم اركع وكن من السّاجدين واعبد ربك حتى يأتيك اليقين

فلتسعني رحمتك وليبلغني حسن اجابتك

ومع كل شيء ولكل شيء وفي كل شيء ٤

فاكتبنا مع الشاهدين واتّبعنا الرّسول ثم

بيان والتّسمية من السّمو بمعنى الرفعة او خصوا بالتسمية للامامة او بالاسماء المذكورة بعده وهو اظهر ولانهم اي قصدهم او مقصودهم وشكر الدّنيا اي الرغبة على ذلك شكرا علينا او في رزقنا ولعل فيه تصحيفا او سقطا بعدد ما في علم الله متعلق بالصلوة بك وبجميع رحمتك لعل الباء فيهما للقسم او للملابسة اي ما دمنا متلبسين بك وبرحمتك او متعلقان بالصلوة فالباء للسببية في يحتمل تعلقها بقوله اسئلك المذكور بعد ذلك او مثله مقدّرا والظاهر ان فيه سقطا يا محوّف الاحكام اي يخاف الناس من احكامك على العباد في الدّنيا والاخرة والمنلاشين ذكرهم اي الذين يسعون في ان يكون ذكرهم بين الناس كذكرهم ويغرقون ويمحون ذكرهم ولم يرد بالمعنيين في اللغة وقد يستعمل في العرف فيهما لكن في الثاني لا يستعمل متعدّيا وفي القاموس التّل الطرد والتلتلة كثرة الترديد وكونهما ماخوذين منه يحتاج الى مزيد تكلف لفظا ومعنى وان كان هذا القلب في المضاعف شايعا والسّاكنين بسهمهم اي الذين ياكلون اموالهم واموال المسلمين بادعائهم وانهم او بالمرسوم المقرّر لهم من الله والناشين خلافهم قال الجوهري نشبت منه ريحا نشوة بالكسر اي شممت وتوابعه نشبت الخمر اذا تحركت ونظرت من ابن جلاء وتجلا والضيب لو امر من الخمر فالمعنى الطالبين بضلهم والمتحيرين عنه لبا حذوه وفي بعض النسخ بالسّين المهملة وهو انسب وفي بعضها بالقاف بكسر الخاء فيكون الناشين مخففا من نشا والدّبار بالكسر المعادات وبالفتح الهلاك والسّفال بالفتح نقيض العلو بين سفل الكرم وعلمه ونصره سفال الاسفال او السفال الشدة والعسر والمعرة الاثم والاذى والغرم والذنب والجناية وتلون الوجه غضبا والوزلة الهلكة وكل امر تعسر النجاة منه والوزل النحل والظلم فيه كالنزة قوله استحقاقهم حسب عقول الخلق من عدلك اي حال كونهما ناشئة من عدلك ولا تزيد على استحقاقهم الواقعي والمراد استحقاقهم بالذات خلافا في زيادتها بحسب ما يصل ضرر افعالهم الى الخلق وهذا احد الوجوه المذكورة في فائدة اللعن عليهم فان جميع الخلق طالبون الحقوق منهم بحسب ما وصل اليهم من الضرر من منع الامام عن اقامة العدل وبيان الاحكام واقامة الحدود فلعنهم طلب حقهم فيستحقون بذلك مضاعفة العذاب حتى اكل اي يحصل لي الكلال بتكرار الدعوة حتى لا اقنط اي تدعوني لكيلا اقنط واقول هذا الدعاء كان سقيما لم ندر ومع ان يتيسر لنا منه نسخة يمكننا تصحيح منها او لعل ولذا اوردناه وكانت نسخة السيد ابن كلك حيث قال بعد تمام الدعاء

باب التشهد واحكامه

١٥٠٤

اقول هذا من لفظ الدعاء المذكور وفيه ما يحتاج الى السند الذي يحقق الامور انتهى ولعل اكثر تلك الفنون بالصلوة مستحقة
السبب لاسيما الصلوة لكونها

باب التشهد واحكامه من الآيات

الاحزاب إنّ الله وملائكته يصلّون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلّوا عليه وسلّموا تسليما

التفسير المشهور ان الصلوة من الله الرحمة ومن غيره طلبها وظاهر الآية وجوب الصلوة على
النبي في الجملة واختلف الاصحاب في وجوب الصلوة على النبي وآله عليهم السلام في التشهد فالمشهور بين الاصحاب الوجوب بل نقل جماعة اتفاق الاصحاب
عليه ولم يذكر الصدوق في الصلوة ولا والده في التشهد الاول وعن ابن الجنيد انه قال تجزي الشهادتان اذا لم تخل الصلوة من الصلوة على محمد وآله في احد
التشهدين واحتج الفاضلان على الوجوب بورود الامر بها في هذه الآية ولا تجب في غير الصلوة اجماعا فيجب في الصلوة في حال التشهد وفيه انه
يجوز ان يكون المراد بالصلوة عليه الاعتناء باظهار شرفه وتعظيم شانه فلا يدل على المدعى او يكون المراد الكلام الدال على الثناء عليه
وهو حاصل بالشهادة بالرسالة وبالجملة اثبات ان المراد بالصلوة المعنى المعروف محل اشكال على ان الامر المطلق لا يقتضي التكرار فغاية ما يلزم منه
وجوب الصلوة في العمر مرة واثبات ان القول بذلك خلاف الاجماع كما ادعاه الفاضلان لا يخلو عن عسر لكن الاخبار وردت من الجانبين في ان الآية
نزلت في الصلوة عليه بالمعنى المعهود مع الصلوة على الآل كما مر في بابها فيشد بعض الروايات وقال المحقق في المعتبر اما الصلوة على النبي
صلى الله عليه وآله فانها واجبة في التشهدين وبه قال علماؤنا اجمع وقال الشيخ هي ركن وبه قال احمد وقال الشافعي مستحبة في الاول وركن
من الصلوة في الاخيرة وانكر ابو حنيفة ذلك واستحبها في الموضعين وبه قال مالك لان النبي صلى الله عليه وآله لم يعلمه الاعرابي ولان النبي صلى الله عليه وآله قال لابن
مسعود عقيب ذكر الشهادتين فاذا قلت ذلك فقد تمت صلوتك او قضيت صلوتك لنا ما رووه عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول
لا تقبل صلوة الا بطهور وبالصلوة علي وروته عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله ولانه لو لم تجب الصلوة عليه في التشهد لزم احد الامرين اما خروج الامر عن الوجوب او وجوبها في غير الصلوة ويلزم من الاول خروج الامر عن الوجوب ومن الثاني مخالفة الاجماع لا يقال ذهب الكرخي الى وجوبها
في غير الصلوة في العمر مرة وقال الطحاوي كلما ذكر قلنا الاجماع سبق الكرخي والطحاوي فلا عبرة بتخريجهما قال رحمه الله واما قول الشيخ انها ركن
فان عنى الوجوب والبطلان بتركها عمدا فهو صواب وان عنى ما يفسر به الركن فلا ثم قال في الاستدلال على وجوب الصلوة على الآل بعد قوله
وهو مذهب علمائنا وبه قال التوجي من اصحاب الشافعي واحد الروايتين عن احمد وقال الشافعي يستحب لنا ما رواه كعب بن عجرة قال كان النبي عليه السلام
يقول في صلوته اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد فيجب متابعته لقوله صلى الله عليه وآله صلوا كما رأيتموني
اصلي وعن جابر الجعفي عن ابي جعفر عليه السلام عن ابن مسعود الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى صلوة ولم يصل فيها علي وعلى اهل بيتي لم
تقبل منه واقتصر في الاحكام لم يذكر الحكم دليل الوجوب لما بيناه من وجوب الصلوة عليه انتهى واستدل ايضا بالآية على وجوب الصلوة عليه
كلما ذكر كما مر في المقترب ونقل انه الامر في المنتهى الاجماع على عدم الوجوب كما مر من المحقق الثاني وذهب صاحب كنز العرفان الى وجوبها ونقله
عن الصدوق واليه ذهب الشيخ البهائي في بعض كتبه وللعامة هنا اقوال مختلفة قال في الكشاف عن رسول الله واحتج وقد اختلفوا فمنهم من
اوجبها كلما جرى ذكره وفي الحديث من ذكرت عنده فلم يصل علي فدخل النار فابعده الله ويروى انه قيل يا رسول الله ارأيت قول الله ان الله
وملائكته يصلون على النبي فقال هذا من العلم المكنون ولولا انكم سألتموني عنه ما اخبرتكم به ان الله وكل بي ملكين فلا اذكر عند عبد
مسلم فيصلي علي الا قال ذانك الملكان غفر الله لك وقال الله وملائكته جوابا لذينك الملكين آمين ولا اذكر عند عبد مسلم فلا يصلي علي الا قال
ذانك الملكان لا غفر الله لك وقال الله وملائكته لذينك الملكين آمين ومنهم من قال تجب في كل مجلس مرة وان تكرر ذكره كما قيل في آية
السجدة وتسميت العاطس وكذلك في كل دعاء في اوله وآخره ومنهم من اوجبها في العمر مرة وكذا قال في اظهار الشهادتين والذي يقتضيه الاحتياط الصلوة
عند كل ذكر لما ورد في الاخبار انتهى وما ذكره احوط بل ينبغي انه احوط بل هو المتعين للاخبار الكثيرة الدالة على وجوبها كما سيأتي في باب الصلوة
عليه في كتاب الدعاء وان كان في بعضها ضعف على المشهور لكن كثرتها وتعاضدها بالآية تجبر ضعفها وسيأتي تمام القول فيها وفي فروعها
في محله وقد مر في صحيحة الفضلاء في خبر المعراج ان الله تعالى امر النبي صلى الله عليه وآله بالصلوة عليه وعلى اهل بيته في التشهد فمعول المستند في وجوبها
كلما ذكر وعدم وجوبها في التشهد مما يوهم التنافي الا ان يوجبها من حيث الذكر عموما لا من حيث الخصوص وهذا لا يخلو
من وجه يمكن الجمع بين الاخبار واما قوله سبحانه وسلموا تسليما فقيل المراد به انقادوا له في الامور كلها واطيعوه وقد وردت الاخبار
الكثيرة في ان المراد به التسليم لهم عليهم السلام في كل ما صدر عنهم من قول او فعل وعدم الاعتراض عليهم في شيء فقد مر منه في كتاب العلم وقيل
سلموا عليه بان تقولوا السلام عليك يا رسول الله ونحو ذلك وهو الراجح هنا بالمقارنة بالصلوة وقد يحمل على المعنيين معا وعلى
التقديرين فيدل على وجوب السلام في الجملة فهو اما في ضمن التسليم المخرج من الصلوة كما قيل واستدل به عليه على ما مر الصلوة
او بقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته قبل التسليم المخرج كما في الكنز والاستدلال لا يخلو من ان العالي التسليم على النبي ولا

الصلوة ع

الصلوة ع

قال

بشمل

باب التشهد واحكامه

بتمامه عقيب التسليم المخرج، واحتمل المحقق الاردبيلي قدس سره وجوبه في حال حيوته ص وغيره الاستحباب مطلقا او موكدا في الصلوة ويشكل الاكتفاء
القيام ما يستوفى من الاتمام **ثواب الاعمال** عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن محمد بن علي الكوفي عن ابي جميلة عن
محمد بن هرون عن ابي عبد الله ع قال اذا صلى احدكم ولم يصل على النبي صلى الله عليه وآله في صلوته يسلك بصلوته غير سبيل الجنة
المحاسن عن محمد بن علي عن ابي جميلة مثله **مجالس الصدوق** عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله
عن ابن ابي عمير عن ابي جميلة عن محمد بن هرون عنه ع مثله الا ان فيه ولم يذكر النبي **المحاسن** عن ابيه عن محمد بن سنان عن ابن مسكان
عن ابي عبد الله عليه السلم قال سال عن رجل صلى الفريضة فلما رفع راسه من السجدة الثانية من الركعة الرابعة احدث فقال اما صلوته فقد
مضت واما التشهد فسنة في الصلوة فليتوضا وليعد الى مجلسه او مكان نظيف فيتشهد **بيان** رواه الشيخ بسند موثق لا يقصر
عن الصحيح ثم قال يحتمل ان يكون انما سئل عمن احدث بعد الشهادتين وان لم يستوف باقي تشهده فلاجل ذلك قال تمت صلوته
ولو كان قبل ذلك لكان يجب عليه اعادة الصلوة على ما بيناه واما قوله واما التشهد فسنة معناه ان ما زاد على الشهادتين يكون
ما امره به من اعادته بعد ان توضا سنة ولا على الاستحباب انتهى وربما يحمل على التقية لقول بعض العامة باستحباب التشهد والاظهر
حمله على ان وجوبه ظهر من السنة لا من القرآن فيكون من الاركان والحدث لو وقع بعد الفراغ من اركان الصلوة لا يوجب بطلانها كما يدل
عليه صحيحة زرارة ايضا واختاره الصدوق قدس سره ولا ينافي وجوب التشهد وما ورد من الامر بالاعادة في خبر عامي السند يمكن حمله على التقية
والاحوط العمل بهذا الخبر ثم الاعادة **فقه الرضا** قال ع ادنى ما يجزي من التشهد الشهادتان **بيان** ظاهره عدم وجوب
الصلوة على النبي وآله ويمكن حمله على انهما من لوازم الشهادتين فكانهما داخلتان فيهما او انهما واجبتان لا انهما جزء داخل في التشهد قال
الشيخ البهائي قدس سره لعل الوجه في خلو بعض الاخبار عن الصلوة ان التشهد هو التلفظ بالشهادتين فانه تفعل من الشهادة فهو وهي
الخبر المقالة واما الصلوة على النبي وآله فليست في الحقيقة تشهدا وسؤال السائل انما وقع في التشهد فاجابه الامام عما سأله عنه انتهى
واعلم ان المشهور بين الاصحاب ان التشهد الواجب انما يحصل بان يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله ثم يصلي
على النبي وآله وما زاد على ذلك فهو مندوب وقيل الواجب ان يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا
عبده ورسوله اللهم صل على محمد وآل محمد وهو احوط والظاهر انه مجز اتفاقا ولو قال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
او قال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله او قال اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا عبده ورسوله من غير واو او غير
الترتيب فلا يبعد الاجزاء والاحوط العدم **مشكوة الانوار** نقلا من المحاسن عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل ان الله و
ملائكته يصلون على النبي الآية قال اثنوا عليه وسلموا عليه قلت فكيف علم الرسول قال كما تكشف لهم الغطاء **كتاب عاصم**
بن حميد عن منصور بن حازم عن بكر بن حبيب الاحمسي قال سالت ابا جعفر ع عن التشهد كيف كانوا يقولون قال كانوا يقولون احسن
ما يعلمون ولو كان موقتا لسلك الناس **بيان** حمل على التحيات وسائر الادعية المستحبة فيه **كتاب جعفر بن محمد بن شريح** عن
حميد بن شعيب عن جابر الجعفي قال سمعت ابا عبد الله ع يقول اذا صلى احدكم فنسي ان يذكر محمدا وآله في صلوته سلك بصلوته غير سبيل الجنة
ولا تقبل صلوته الا ان يذكر فيها محمدا وآل محمد **بيان** لعل البطلان بمعنى الترك او محمول على نسيان مستند الى التقصير
الخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله
عن آبائه ع قال قال امير المؤمنين ع اذا قال العبد في التشهد في الاخيرتين وهو جالس اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد
ان محمدا عبده ورسوله وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور ثم احدث حدثا فقد تمت صلوته **بيان**
ظاهره وجوب التشهد في الصلوة اما وجوب الشهادتين عقيب كل ثانية وفي آخر الثلاثية والرباعية فنقل الاجماع عليه
جماعة من الاصحاب واقتصر الصدوق في المقنع على الشهادتين ولم يذكر الصلوة على النبي وآله ثم قال وادنى ما يجزي من التشهد
الشهادتان او يقول بسم الله وبالله ثم يسلم وحكم في الذكرى بانه معارض باجماع الامامية والوجوب احوط واقوى اما وجوب
الصلوة على النبي وآله في التشهد فقد مر الكلام فيه وربما يستدل بهذا الخبر وامثاله على عدم وجوبها وفيه نظر اذ عدم ناقضية الحدث
بينها وبين الصلوة لا يدل على عدم الجزئية كما سياتي على انه لا ينافي الوجوب من حيث نفسه بوجه وايضا عدم التمامية اعم من البطلان
وما يدل عليه بحسب المفهوم من وجوب قوله وان الساعة آتية الى آخره فليس بمعتبر لمعارضته الاجماع والاخبار الكثيرة المعتبرة **العلل**
بالاسناد المتقدم في باب السجود قال سئل امير المؤمنين ع ما معنى رفع رجلك اليمنى وطرحك اليسرى في التشهد قال تاويله اللهم
امت الباطل واقم الحق **معاني الاخبار** عن احمد بن الحسن القطان عن احمد بن يحيى بن زكريا عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول

سلك بصلوته

باب التشهد واحكامه

عن ابيه عن عبد الله بن الفضل الهاشمي قال قلت لابي عبد الله ع ما معنى قول المصلي في تشهده لله ما طاب وطهر وما خبث فلغيره قال ما طاب وطهر كسب الحلال من الرزق وما خبث فالربا **بيان** لعل ما ذكر على سبيل المثال فان الاعم اظهر فان كل ما طاب وطهر من العقائد والاعمال والمكاسب والاموال وغيرها فلله خالصة ويصل اليه ويحصل برضاه وما خبث من جميع ذلك فهي للشياطين وغيرهم ويليق بهم **العلل والعيون** عن عبد الواحد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان فيما رواه من العلل عن الرضا ع قال فان قال فلم جعل التشهد بعد الركعتين قيل لانه كما قدم قبل الركوع والسجود الاذان والدعاء والقراءة فكذلك ايضا امر بعدها بالتشهد والتحميد والدعاء **مصباح الشريعة** قال الصادق ع التشهد ثناء على الله فكن عبدا له بالسر خاضعا له بالفعل كما انك عبد له بالقول والدعوى وصل صدق لسانك بصفاء صدق سرك فانه خلقك عبدا وامرك ان تعبده بقلبك ولسانك وجوارحك وان تحقق عبوديتك له بربوبيته لك وتعلم ان نواصي الخلق بيده فليس لهم نفس ولا لحظة الا بقدرته ومشيته وهم عاجزون عن اتيان اقل شيء في مملكته الا باذنه وارادته قال الله عز وجل وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة من امرهم سبحان الله عما يشركون فكن له عبدا شاكرا بالقول والدعوى وصل صدق لسانك بصفاء سرك فانه خلقك فعز وجل ان تكون ارادة ومشية لاحد الا بسابق ارادته ومشيته فاستعمل العبودية في الرضا بحكمه وبالعبادة في اداء اوامره وقد امرك بالصلاة على حبيبه محمد ص فاوصل صلاته بصلاته وطاعته بطاعته وشهادته بشهادته وانظر الا تفوتك بركات معرفة حرمته فتحرم عن فائدة صلاته وامره بالاستغفار لك والشفاعة فيك ان اتيت بالواجب في الامر والنهي والسنن والآداب وتعلم جليل مرتبته عند الله عز وجل **تفسير الامام** عليه السلام قوله عز وجل واقيموا الصلاة هو اقامة الصلاة بتمام ركوعها وسجودها ومواقيتها واداء حقوقها التي اذا لم تؤد بحقوقها لم يتقبلها رب الخلائق اتدرون ما تلك الحقوق فهو اتباعها بالصلاة على محمد وعلي وآلهما منطويا على الاعتقاد لانهم افضل خيرة الله والقوامون بحقوق الله والنصار لدين الله وقال رسول الله ص ان العبد اذا اصبح اقبل الله تع عليه وملائكته ليستقبل ربه عز وجل بصلواته فيوجه اليه رحمته ويفيض عليه كرامته فان وفى بما اخذ عليه فادى الصلاة على ما فرضت قال الله تع للملائكة خزان جنانه وحملة عرشه قد وفى عبدي هذا فوفوا له وان لم يف قال الله تع لم يوف عبدي هذا وانا الحليم الكريم فان تاب تبت عليه وان اقبل على طاعتي اقبلت عليه برضواني ورحمتي ثم قال رسول الله ص وان كسل عما يريد قصرت في قصوره حسنا وبهاء وجلا وتشهر في الجنان بان صاحبها قصر وقال رسول الله ص وذلك ان الله عز وجل امر جبرئيل ليلة المعراج فعرض علي قصور الجنان فرأيتها من الذهب والفضة ملاطها المسك والعنبر غير اني رأيت لبعضها شرفا عالية ولم ار لبعضها فقلت يا جبرئيل ما بال هذه بلا شرف كما لسائر تلك القصور فقال يا محمد هذه قصور المصلين فرائضهم الذين يكسلون عن الصلاة عليك وعلى آلك بعدها فان بعث مادة لبناء الشرف من الصلاة على محمد وآله الطيبين بني له الشرف والا بقيت هكذا فيقال حتى يعرف في الجنان ان القصر الذي لا شرف له هو الذي كسل صاحبه بعد صلواته عن الصلاة على محمد وآله الطيبين ورأيت فيها قصورا منيفة مشرفة عجيبة الحسن ليس لها امامها دهليز ولا بين يديها بستان ولا خلفها فقلت ما بال هذه القصور لا دهليز بين يديها ولا بستان خلف قصرها فقال يا محمد هذه قصور المصلين الصلوات الذين يبذلون بعض وسعهم في قضاء حقوق اخوانهم المؤمنين دون جميعها فلذلك قصورهم مستترة بغير دهليز امامها ولا بستان خلفها ومنها اذا قصد المصلي للتشهد الاول والتشهد الثاني قال الله تع يا ملائكتي قد قضى خدمتي وعبادتي وقعد يثني علي ويصلي على محمد نبيي لاثنين عليه في ملكوت السماوات والارض ولاصلين على روحه في الارواح فاذا صلى على امير المؤمنين ع في صلواته قال لاصلين عليك كما صليت عليه ولاجعلنه شفيعك كما استشفعت به **بيان** الخبر الاول ظاهره استحباب الصلاة لكن يحتمل كون المراد به الصلاة في التعقيب لا في التشهد بل هو الظاهر والثاني يدل على استحباب الصلاة على امير المؤمنين صلوات الله عليه في التشهد اما في ضمن الصلوات على الآل او على الخصوص والاعم اوسط واظهر **السرائر** نقلا من كتاب حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر ع لا باس بالاقعاء فيما بين السجدتين ولا ينبغي الاقعاء في التشهد في الجلوس وليس المقعي بجالس **بيان** يدل على كراهة الاقعاء في التشهد والمشهور استحباب التورك وقال ابن بابويه والشيخ لا يجوز الاقعاء وعلله الصدوق بما في الخبر **فلاح السائل** يقول في التشهد بسم الله وبالله والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم صل على محمد وآل محمد وتقبل شفاعته في امته وارفع درجته وان اقتصر على الشهادتين لله جل جلاله بالوحدانية ولمحمد بالرسالة والصلاة عليه وآله اجزأه ذلك وقال ره يقول في تشهد الفريضة بسم الله وبالله والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله

وانما التشهد في الجلوس

لوكره

عمم

باب التشهد واحكامه

لو كره المشركون التحيات لله والصلوات الطيبات الطاهرات الزاكيات الرائحات الغاديات الناعمات لله ما طاب لله وطهر وزكى وخلص ونما

وخبث فلغير الله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا بين يدي الساعة واشهد ان الجنة — ونذيرا ع

حق وان النار حق وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور واشهد ان ربي نعم الرب وان محمدا نعم الرسول اشهد ما على

الرسول الا البلاغ المبين اللهم صل على محمد وآل محمد وارحم محمدا وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد كافضل ما صليت وباركت وترحمت

وتحننت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على جميع انبياء الله وملائكته ورسله

التشهد الاول ع — السلام على الائمة الهادين المهديين السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين **مصباح** الشيخ في تشهد النافلة يقول بسم الله وبالله

والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم صل على محمد وآل محمد وتقبل

شفاعته في امته وقرب وسيلته وارفع درجته وذكر في التشهد الثاني ما ذكره السيد الى آخره اقول وذكر الشيخ نحو ذلك في النهاية و

المقنعة وفي المقنع ايضا بادنى تغيير في الترتيب وغيره **اعلام الدين** للديلمي عن النبي ص قال من صلى ولم يذكر الصلاة علي وعلى آلي سلك

المحاسن ع — به غير طريق الجنة وكان ممن ذكرت عنده ولم يصل علي **السرائر** عن ابيه عن محمد بن مهران عن القاسم بن ثابت عن عبد الله بن حبيب بن جندب قال

قلت لابي عبد الله ع اني اصلي المغرب مع هؤلاء فاعيدها فاخاف ان يتفقدوني قال اذا صليت الثالثة فمكن في الارض اليتيك ثم انهض و

تشهد وانت قائم ثم اركع واسجد فانهم يحسبون انها نافلة **بيان** يدل على جواز التشهد قائما عند التقية ولم اره في كلام الاصحاب ولا

خلاف في وجوب الجلوس فيه في حال الاختيار وادعى في المنتهى عليه الاجماع ويدل على جواز ايقاع مثل الركوع والسجود وان لم يقصد

بها الصلاة تقية وعمومات التقية مؤيدة للحكمين **كتاب عاصم** عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه كان يقول في التشهد الاول بسم الله و

بالله والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم صل على محمد وآل محمد وتقبل

شفاعته في امته وصل على اهل بيته وعترته انه كان يقول في التشهد الاخير وهو الذي ينصرف به من الصلاة بسم الله التحيات لله الطيبات

الطاهرات الصلوات الزاكيات الحسنات الغاديات الرائحات الناعمات السابغات لله ما طاب وصلح وخلص وزكى فلله اشهد ان لا اله الا الله

وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالهدى ودين الحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة اشهد ان الله نعم الرب وان محمدا نعم

الرسول ثم اثن على ربك بما هو اهله من الثناء الحسن وصل على محمد وآله ثم سل لنفسك وتخير من الدعاء ما احببت فاذا فرغت من ذلك

فسلم على النبي ص تقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على محمد بن عبد الله السلام على محمد رسول الله ص السلام علينا وعلى

عباد الله الصالحين **العلل** لمحمد بن علي بن ابراهيم علة وضع الرجل اليمنى على اليسرى في التشهد سئل امير المؤمنين ع عن معنى ذلك فقال

معناه اللهم امت الباطل واقم الحق علة التشهد في الركعتين ان الصلاة كانت اول ما امر الله بها ركعتين ثم اضاف اليهما رسول الله ص ركعتين من

اجل ذلك يتشهد في الركعتين الاولتين ومعنى التشهد في الرابعة التحيات لله الصلوات الطيبات الطاهرات فهو لطف حسن ثناء على الله عز

وجل وقوله لله ما طاب وطهر يعني ما خلص في القلب صفي في كلمة الله وما خبث يعني ما عملوا رياء فلغير الله واقل ما يجب من التشهد اشهد ان

لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته

عن رجل ترك التشهد حتى سلم كيف يصنع قال ان ذكر قبل ان يسلم فليتشهد وعليه سجدتا السهو وان ذكر انه قال اشهد ان لا اله الا الله

او بسم الله اجزأه في صلاته وان لم يتكلم بقليل ولا كثير حتى يسلم اعاد الصلاة **بيان** لم ار عاملا من الاصحاب بل المشهور قضاء التشهد

وسجدتا السهو كما سيأتي نعم قال ابن ادريس اذا كان المنسي التشهد الاخير واحدث ما ينقض طهارته قبل الاتيان به يجب عليه اعادة الصلاة

وروايته خلافه ويمكن حمل الخبر عليه والاظهر حمله على الاستحباب روى في التهذيب في الموثق عن عمار الساباطي ولو نسي التشهد و

المعتبر ع — سجد للسهو ثم اعاد الصلاة كان احوط **بيان** افضل التشهد ما رواه ابو بصير عن ابي عبد الله ع قال اذا جلست في الثانية فقل بسم الله وبالله

والحمد لله وخير الاسماء لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة واشهد

ان ربي نعم الرب وان محمدا نعم الرسول اللهم صل على محمد وآل محمد وتقبل شفاعته وارفع درجته ثم تحمد الله مرتين او ثلاثا ثم تقوم

فاذا جلست في الرابعة قلت بسم الله وبالله والحمد لله وخير الاسماء لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله

بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة اشهد انك نعم الرب وان محمدا نعم الرسول التحيات لله والصلوات الطاهرات الطيبات الزاكيات الغاديات

الرائحات السابغات الناعمات لله ما طاب وزكى وطهر وخلص وصفى فلله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده

ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة واشهد ان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور اللهم صل على محمد وآل

محمد وبارك على محمد وآل محمد وسلم على محمد وآل محمد وامنن علي بالجنة وعافني من النار ثم قل السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته

السلام

باب التشهد وأحكامه

السلام على انبياء الله ورسله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين **بيان** روى الشيخ هذا الحديث بسند موثق عن ابي بصير وفيه في التشهد الاول اشهد انك نعم الرب بدون الواو وساق التشهد الثاني الى قوله بين يدي الساعة اشهد ان ربي نعم الرب وان محمدا نعم الرسول واشهد ان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور الحمد لله الذي هدانا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله الحمد لله رب العالمين اللهم صل على محمد وال محمد وساق الى قوله انك حميد مجيد اللهم صل على محمد وال محمد واغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا انك رؤف رحيم اللهم صل على محمد وال محمد واغفر للمؤمنين والمؤمنات ولمن دخل بيتي مؤمنا ولا تزد الظالمين الا تبارا ثم قل السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على انبياء الله ورسله السلام على جبرئيل وميكائيل والملائكة المقربين السلام على محمد بن عبد الله خاتم النبيين لا نبي بعده السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ثم اعلم ان الشيخ واكثر الاصحاب ذكروا في افتتاح التشهد بسم الله وبالله والاسماء الحسنى كلها لله كما عرفت في كثير من الروايات وظاهر الشهيد في الذكرى انها لم ترد في رواية موافقة للمتن ثم ذكر هذا الخبر وغيره وذكر الصلوة في المعراج هكذا بسم الله وبالله ولا اله الا الله والاسماء الحسنى كلها لله وقد سبق ما نقلنا من فقه الرضا موافقا للمتن وقال الشهيد الثاني في شرح النفلية اختصاص التحيات بالتشهد الاخير موضع وفاق بين الاصحاب فلا تحيات في الاول اجماعا فلو اتى بها فيه معتقدا شرعيتها اثم واحتمل البطلان ولو لم يعتقد استحبابها فلا اثم من حيث الاعتقاد وتوقف ثم في الذكرى في بطلان الصلوة وعدم البطلان متجه لانها ثناء على الله تعالى انتهى وفي الذكرى لا تحيات في التشهد الاول باجماع الاصحاب بل قال ابو الصلاح قل بسم الله وبالله والحمد لله والاسماء الحسنى كلها لله وهذا مما تفرد به ابو الصلاح ... جواز التسليم على الانبياء والائمة في التشهد الاول ولم يثبت قال الشارح من حيث رد الخبر وعدم القائل من الاصحاب والتحية ما يحيى به من سلام وثناء ونحوهما وقد يفسر التحيات بالعظمة والملك والبقاء قال في النهاية التحيات جمع تحية قيل اراد السلام يقال حياك الله اي سلم عليك وقيل التحية الملك وقيل البقاء وانما جمع التحية لان ملوك الارض يحيون بتحيات مختلفة فيقال لبعضهم ابيت اللعن ولبعضهم اسلم وانعم ولبعضهم عش الف سنة فقيل للمسلمين قولوا التحيات لله اي الالفاظ التي تدل على السلام والملك والبقاء هي لله عز وجل والتحية تفعلة من الحياة وانما ادغمت لاجتماع الامثال والهاء لازمة لها والتاء زائدة انتهى وقال في شرح السنة بعد ايراد الوجه المتقدم قلت وشيء مما كانوا يحيون به الملوك لا يصلح الثناء على الله وقيل التحيات لله اي السلام المؤمن اسم الله الحمد والثناء بهذا الاسم لله عز وجل وقوله الصلوات فمعناه الرحمة لله على العباد كقوله اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وقيل المراد الصلوات الخمس المعهودة او ما يعم الصلوات المعروفة وقيل المراد الادعية التي يراد بها تعظيم الله تعالى هو مستحقها لا تليق بغيره سواء انتهى وقال في شرح صحيح مسلم الصلوات هي الصلوات المعروفة وقيل الدعوات والتضرع وقيل الرحمة اي الله المتفضل بها وقال الطيبي اذا العبد لما وجه التحيات المباركات الى الله تعالى اتبعه لسائل ان يقول لمن الصلوة والعبادة فاجيب بان الصلوات الطيبات لله عز وجل يوجهها اليه خالصة لوجهه والمراد بالطيبات ما طاب من القول والفعل وهو من قول الشمس الكائنة في وقت الزوال ... وما يتابعه والكاملات المراد بالزاكيات ما يقرب من معنى الطيبات والنامية والغاديات الرائحات ما ذكره ابن زهرة في عنوان **المهذب** لابن البراج في التشهد الاول يقول بسم الله وبالله والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة اللهم صل على محمد وال محمد وتقبل شفاعته في امته وارفع درجته وفي الثاني مثله الى قوله عبده ورسوله ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون التحيات لله والصلوات الطيبات الطاهرات الزاكيات الرائحات الناعمات الغاديات المباركات لله ما طاب وطهر وزكى وخلص ونمى وما خبث فلغير الله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة واشهد ان الجنة حق وان النار حق وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور اللهم صل على محمد وال محمد وارحم محمدا وال محمد كافضل ما صليت وباركت وترحمت وتحننت على ابراهيم انك حميد مجيد السلام على الائمة الطاهرين الهادين المهديين السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته انتهى وقد مضى بعض الاخبار في باب علل الصلوة وفي باب آداب الهوي الى السجود وباب صفة الصلوة وسياتي بعضها في باب الشك والسهو

باب التسليم وآدابه واحكامه

الآيات الاحزاب يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما قد مر الكلام فيها في باب التشهد واستدل القوم بها على وجوب التسليم قال في كنز العرفان في تفسير هذه الآية استدل بعض شيوخنا على وجوب التسليم المخرج من الصلوة بما تقريره شيء من التسليم واجب ولا شيء منه بواجب في غير الصلوة فيكون وجوبه في الصلوة وهو المطلوب اما الصغرى فلقوله سلموا الدال على الوجوب واما الكبرى فللاجماع وفيه نظر لجواز كونه بمعنى الانقياد سلمنا لكنه سلام على النبي لسياق الكلام وقضية العطف وانتم لا تقولون بانه المخرج من الصلوة بل المخرج غيره ثم قال ...

جنن

باب التشهد وأحكامه

بعض شيوخنا الفاضلين على انه يجب ان يقصد بالسلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته الى التشهد الاخير بالتقريب المتقدم وقيل عليه انه خرق
للاجماع لنقل العلامة الاجماع على استحبابه ويمكن الجواب بمنع الاجماع على عدم وجوبه والاجماع ما ذكره في الذكرى حيث قال قال صاحب
الفاخر اقل المجزي من عمل الصلاة في الفريضة تكبيرة الافتتاح وقراءة الحمد في الركعتين او ثلث تسبيحات والركوع والسجود وتكبيرة واحدة بين السجدتين
والشهادتان في الجلسة الاولى وفي الاخيرة الشهادتان والصلاة على النبي وآله والتسليم والسلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته ثم قال
التشهد وكلام هذا يشتمل على اشياء لا تعرف من المذهب قال ثم قال يسلم ان كان اماما بواحدة تلقاء وجهه في القبلة السلام عليكم يرفع
بها صوته خلف امام سلم القوم على ايمانهم وعلى شمائلهم ومن كان في اخر الصف فعليه ان يسلم على يمينه فقط ومن كان وحده اجزأه
السلام الذي في اخر التشهد ويزيد في اخرها السلام عليكم يميل الفرض من يمينه قليلا او يومي بالذي في اخر التشهد قوله السلام على رسول الله صلى
اهل بيته السلام على نبي الله ايها السلام على محمد بن عبد الله خاتم النبيين ورسول رب العالمين السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
السلام على الائمة المهديين الراشدين السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين انتهى ثم اعلم ان الاصحاب اختلفوا في التسليم فذهب المرتضى و
ابو الصلاح وسلار وابن عقيل … وابن زهرة الى الوجوب والشيخان وابن البراج وابن ادريس وجماعة الى الاستحباب
ونسبه في الذكرى الى اكثر القدماء واختاره العلامة في جملة من كتبه واختلفوا ايضا في انه هل هو جزء من الصلاة ام خارج منها فالاكثر
من الاصحاب … ويقوى عندي انها من الصلاة والاخبار في الطرفين متعارضة ويشكل الجزم باحد الطرفين والاستحباب و
الخروج لا يخلوان من قوة فالاحتياط يقتضي الاتيان به بقصد القربة … الوجوب والندب … ولا سيما اذا لم يعلم احدهما ولقلة الثمرة عليهما فيما
اكثرها … في خصوص … الكلام فيها ان شاء الله تعالى **قرب** الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن تسليم
الرجل خلف الامام في الصلاة كيف قال تسليمة واحدة عن يمينك اذا كان عن يمينك احد او لم يكن **بيان** ذهب الاصحاب الى ان المنفرد يسلم
تسليمة واحدة الى القبلة … واكثر الاصحاب يومي بمؤخر عينيه الى يمينه ولا شاهد له في الاخبار وقال الاكثر يسلم الامام واحدة الى القبلة
ويومي الى اليمين بصفحة وجهه وقال ابن الجنيد اذا كان الامام في صف سلم عن جانبيه وقال المأموم يسلم عن جانبيه ان كان على يساره احد او
… يمينه ويومي بصفحة الوجه وقال الصدوق ويرد المأموم على الامام بواحدة ثم يسلم عن جانبيه وقالوا المأموم يسلم من جانبيه …
وجعل ابنا بابويه الحائط عن يساره كافيا في التسليمتين للمأموم كذا … من كلامهما وقال في الذكرى ولا باس باتباعهما لانهما جليلان لا
يقولان الا عن ثبت وقال في الفقيه وان كنت خلف امام تأتم به فسلم تجاه القبلة واحدة ردا على الامام وتسلم على يمينك واحدة وعلى يسارك
واحدة الا ان لا يكون على يسارك انسان فلا تسلم على يسارك الا ان تكون بجنب الحائط فتسلم على يسارك ولا تدع التسليم على يمينك كان على
يمينك احد او لم يكن وقال الوالد قدس سره الظاهر انه اخذه مما رواه في العلل عن المفضل بن عمر لان ما ذكره سابقا مأخوذ منه وفيه كلام انه اذا
كان على يسارك حائط فسلم على اليسار كما فهمه الاصحاب لا الخبر انه اذا كان على يمينه حائط لا يسلم على اليمين بل على اليسار وهو غريب الا ان
يحمل قوله ولا تدع التسليم على غير صورة الحائط ليكون مطابقا للرواية … ولا يخفى ان ما يستفاد من الخبر …
ويظهر من هذا الخبر انه اختلفت الاخبار في تسليم الامام ففي بعضها يسلم الى القبلة وفي بعضها الى اليمين … يجمع بينهما بانه يبتدئ … من القبلة ثم
يختمها مائلا الى اليمين وانه لا يميل كثير الانحراف عن جهة القبلة بل يميل بوجهه قليلا او الاظهر حملهما على التخيير ويؤيده ما في فقه الرضا حيث
قال ثم سلم عن يمينك وان شئت يمينا وشمالا وان شئت تجاه القبلة واما المأموم فقال السيد … ونصه … من الروايات
… المنقول … ولا يخفى ان هذا الخبر … الا اما بالوجوب اذ لا يعقل من التسليم عن اليمين الا ذلك واما الاكتفاء بذكر اليمين في
هذا الخبر فهو اما محمول على ما اذا لم يكن على يساره احد او على اقل المجزي فان الثاني مستحب ايضا وكذا يدل على ذلك ما رواه الشيخ عن ابي بصير
عن ابي عبد الله ع قال اذا كنت اماما فانما التسليم ان تسلم على النبي ص وتقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فاذا قلت ذلك فقد انقطعت الصلاة
ثم تؤذن القوم فتقول وانت مستقبل القبلة السلام عليكم وكذلك اذا كنت وحدك تقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين مثل ما سلمت وانت
امام فاذا كنت في جماعة فقل مثل ما قلت وسلم على من على يمينك وشمالك فان لم يكن على شمالك احد فسلم على الذين على يمينك ولا تدع التسليم
على يمينك ان لم يكن على شمالك احد … التسليم على اليمين والشمال … يحمل على القصد … بقوله وانت مستقبل
القبلة **المعتبر** نقلا من جامع البزنطي عن عبد الكريم عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله ع اذا كنت وحدك فسلم تسليمة واحدة عن
يمينك **بيان** قال في المعتبر انما الاشارة بمؤخر العين فقد ذكره الشيخ في النهاية وهو من المستحب … ما رواه احمد بن محمد بن ابي
نصر البزنطي … ان ظاهر الخبر الايماء بالوجه … وجمع … بين الاخبار … وجوه اخرى للجمع وقال في
الذكرى لا ايماء الى القبلة بشيء من صيغتي التسليم المخرج من الصلاة بالرأس … اجماعا وانما الامام والمنفرد يسلمان تجاه القبلة بغير ايماء

باب التشهد واحكامه

واما المأموم فالظاهر انه يبتديه مستقبل القبلة ثم يختم بالايماء الى الجانب الايمن وان لم يكن على يساره احد قال ويستحب عند ذكر السلام في التسليم علينا الايماء الى القبلة بالرأس قاله المفيد وسلار وهو حسن في البلاد التي يكون قبلتها في قبلة المصلي اسهل ولو لم يكن قوله لما خلونا من خبر فهذا الوجه ما فصلنا افاده المرام والله اعلم بحقائق الاحكام

الخصال عن جماعة من مشايخه منهم عبد الله الوراق عن احمد بن محمد بن زكريا عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن ابي معوية عن الاعمش عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال لا يقال في التشهد الاول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين لان تحليل الصلوة هو التسليم واذا قلت هذا فقد سلمت

العيون عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام فيما كتب للمأمون مثله الا ان فيه لا يجوز ان تقول

توضيح وتنقيح اعلم ان الاصحاب اختلفوا فيما يجب من صيغ التسليم فذهب الاكثر الى ان السلام عليكم قال في الدروس وعليه الموجبون وذكر في البيان ان السلام علينا لم يوجبه احد من القدماء وان القائل بوجوب التسليم يجعلها مستحبة كالتسليم على الانبياء والملائكة غير مخرجة من الصلوة والقائل بندب التسليم يجعلها مخرجة وذهب المحقق الى التخيير بين الصيغتين وان الواجب ما تقدم منهما وتبعه العلامة وانكره الشهيد في الذكرى والبيان فقال في الذكرى انه قول حدث في زمان المحقق او قبله بزمان يسير فقيل الايماء اليه من شرح رسالة سلار وقال في موضع آخر انه قوي متين الا انه لا قائل به من القدماء وكيف يخفى عليهم مثله لو كان حقا مع انه قد قال بذلك في الرسالة الالفية واللمعة الدمشقية وهو من آخر مصنفاته وذهب صاحب الجامع يحيى بن سعيد الى وجوب السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وتعينها للخروج من الصلوة وانكره في الذكرى فقال انه خروج عن الاجماع من حيث لا يشعر قائله ونسب المحقق في المعتبر هذا القول الى الشيخ وخطأه الشهيد في هذه النسبة وذهب صاحب الفاخر الى وجوب السلام على النبي وجعل ذلك من جملة اقل المجزي في الصلوة كما عرفت ثم القائلون بالوجوب على الاقوى بوجوب التسليم السلام عليكم خاصة وبه قال ابن بابويه وابن ابي عقيل وابن الجنيد وقال ابو الصلاح يجب السلام عليكم ورحمة الله وذهب ابن زهرة الى وجوب بركاته وقال في المنتهى لو قال السلام عليكم خاصة وبه قال ابن بابويه وابن ابي عقيل وابن الجنيد وقال ابو الصلاح يجب السلام عليكم ورحمة الله وذهب ابن زهرة الى وجوب بركاته وقال في المنتهى لو قال السلام عليكم ورحمة الله جاز وان لم يقل وبركاته بل الصلاة ويخرج به من الصلوة واختلف الاصحاب فيما يخرج به المكلف من الصلوة فقيل يتعين الخروج بالسلام عليكم وهو قول اكثر القائلين بوجوب التسليم ومنهم من قال انه يخرج من الصلوة بقوله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وان وجب الاتيان بالسلام عليكم بعد ذلك وهو صاحب البشرى قال في الذكرى وقال صاحب البشرى جمال الدين بن طاوس وهو مضطلع بعلم الحديث وطرقه ورجاله لا مانع ان يكون الخروج بالسلام علينا وان يجب السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بعده للحديث الذي رواه ابن اذينة عن الصادق ع في وصف صلوة النبي ص في السماء انه لما صلى امر ان يقول للملائكة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الا ان يقال هذا في الامام دون غيره قال ومما يؤكده وجوبه رواية زرارة ومحمد بن مسلم عن الباقر عليه السلام قال اذا فرغ من الشهادتين فقد مضت صلوته وان كان مستعجلا في امر يخاف ان يفوته فسلم وانصرف اجزأه انتهى وذهب المحقق والعلامة في كتبه والشهيد في اللمعة والرسالة الى التخيير بينهما وانه يخرج من الصلوة بكل منهما ولو جمع بينهما يحصل الخروج بالمقدم منهما وقد سمعت انكار الشهيد لذلك في الذكرى وقال في البيان بعد البحث عن الصيغة الاولى واوجبها بعض المتأخرين وخير بينها وبين السلام عليكم وجعل الثانية منهما مستحبة وارتكب جواز السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين بعد السلام عليكم ولم يذكر ذلك في خبر ولا مصنف بل القائلون بوجوب التسليم واستحبابها يجعلونها مقدمة وذهب يحيى بن سعيد الى تعين الخروج بالصيغة الاولى واما القائلون باستحباب التسليم فمنهم من قال انه يخرج من الصلوة بالصلوة على النبي ص ومنهم من قال انه يخرج من الصلوة بالتسليم وهو ظاهر الشيخ اذا عرفت هذا فالذي يقتضيه الجمع بين الاخبار التخيير بين الصيغتين واستحباب الجمع بينهما بتقديم السلام علينا وهذا الحكم مع قصد القربة بهما من غير تعرض للوجوب والندب والاخبار في السلام علينا اكثر والسلام عليكم بين الاصحاب اشهر ويظهر من بعض الاخبار كخبر ابي بصير المتقدم ان آخر اجزاء الصلوة قول المصلي السلام علينا وبه يخرج عن الصلوة وبعد الانصراف عنها يأتي بالتسليم للاذن وايذان المأمومين بالانصراف وقال في الذكرى بعد هذا كلامنا الاحتياط للدين الاتيان بالصيغتين جمعا بين القولين وليس ذلك بقادح في الصلوة بوجه من الوجوه بادئا بالسلام علينا وعلى عباد الله الصالحين لا بالعكس فانه لم يأت به خبر منقول ولا مصنف مشهور سوى ما في بعض كتب المحقق ره ويعتقد ندب السلام علينا ووجوب الصيغة الاخرى وان ابى المصلي الا احدى الصيغتين فالسلام عليكم ورحمة الله وبركاته مخرجة بالاجماع انتهى ولا يخفى جودة ما افاده ره الا ما ذكره في اعتقاد الوجوب والندب فهل يجب نية الخروج على القول بوجوبه الاجود عدمه لعدم الدليل عليه وقال في المنتهى لم اجد لاصحابنا نصا منصوصا وقال الشيخ في المبسوط ينبغي ان ينوي بها ذلك وربما قيل بالوجوب كما يظهر من صاحب الجامع

المعتبر والمنتهى والتذكرة نقلا من جامع البزنطي عن عبد الله بن ابي يعفور قال سألت ابا عبد الله ع عن تسليم الامام وهو مستقبل القبلة قال يقول السلام عليكم

الخصال عن ابيه عن سعد عن اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن الصادق ع قال قال امير المؤمنين ع انما انفتل من الصلوة

بالفراغ من الصلوة

فان قال

باب التشهد واحكامه

فاقبل من يمينك. بيان: رواه في الفقيه باسناده عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا انصرفت من الصلاة فانصرف عن يمينك. وهو يحتمل
وجهين احدهما الايماء بالسلام الى اليمين وثانيهما ان يكون المراد انه اذا فرغ من التعقيب واراد الذهاب لحاجة فليذهب من جهة اليمين كما فهمه
الصدوق حيث اورده في باب مفرد بعد الفراغ من ذكر التعقيب وسائر احكام الصلاة وبعد ان ذكر الالتفات في التسليم سابقا ولعله اظهر وان بعد
من الجمع مع التأويل. المناقب: لابن شهرآشوب عن ابي حازم قال سئل علي بن الحسين عليه السلام ما افتتاح الصلاة قال التكبير قال ما تحريمها قال التكبير
قال ما تحليلها قال التسليم. قرب الاسناد: عن محمد بن عبد الحميد عن يونس بن يعقوب قال قلت لابي الحسن الاول عليه السلام صليت بقوم
صلاة فقعدت للتشهد ثم قمت ونسيت ان اسلم عليهم فقالوا ما سلمت علينا فقال الم تسلم وانت جالس قلت بلى قال فلا بأس عليك ولو نسيت حين قالوا لك ذلك
استقبلتهم بوجهك فقلت السلام عليكم. بيان: روى الشيخ ايضا هذا الخبر في الموثق عن يونس وفيه ولو شئت حين قالوا لك ما سلمت
علينا وظاهره انه كان قال السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ولما كانت العبارة التي جرت العادة بسلم بعضهم على بعض بها هي السلام
عليكم فقالوا لم ما سلمت علينا فلا يدل على عدم وجوب التسليم كما استدل به بل على الوجوب اذ لا يدل على عدم وجوب السلام عليكم بعد
السلام علينا. واستحباب تحويل الوجه الى المأمومين عند قول السلام عليكم وتخصيصه بالسهو بعيد ثم على ما في قرب الاسناد الحكم مخصوص
بما اذا لم يقل السلام علينا وفيه وجه بحسب الاعتبار ايضا لانه قد خرج بالصيغة الاولى عن الصلاة فلا يضر الالتفات وبه يمكن الجمع بين
اكثر الاخبار بحمل التسليم الى القبلة على ما اذا اتى بالصيغة الاولى وعلى الصيغة الاولى والالتفات على الصيغة الثانية قال في الذكرى
عند ذكر الايماء فيه دلالة على استحباب التسليم على ان التسليم وان وجب لا يعد جزءا من الصلاة اذ يكره الالتفات في الصلاة عن الجانبين
ويحرم ان استلزم استدبارا ويمكن ان يقال التسليم وان كان جزءا من الصلاة الا انه خرج من حكم القبلة بدليل من خارج اقول على ما ذكرنا
لا حاجة الى التخصيص والتكلف. الخصال: عن جعفر بن محمد بن بندار عن سعيد بن احمد بن ابي سالم عن يحيى بن الفضل الوراق عن اسحاق بن ابراهيم
عن سليمان بن سلمة عن بقية بن الوليد عن الزبيدي عن الزهري عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يسلم تسليمة واحدة ومنه عن ابيه عن سعد بن
عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد البرقي عن ثعلبة عن ميسر عن ابي جعفر عليه السلام قال شيئان يفسد الناس بهما صلاتهم قول الرجل
تبارك اسمك وتعالى جدك وانما هو شيء قالته الجن بجهالة فحكى الله عنهم وقول الرجل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. بيان:
قد مر ان المراد به قول السلام علينا في التشهد الاول. العلل: عن علي بن احمد عن محمد بن جعفر الاسدي عن محمد بن اسماعيل البرمكي عن علي
بن العباس عن القاسم بن ربيع عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن العلة التي من اجلها وجب التسليم في الصلاة
قال لانه تحليل الصلاة قلت فلاي علة يسلم على اليمين ولا يسلم على اليسار قال لان الملك الموكل يكتب الحسنات على اليمين والذي يكتب السيئات
على اليسار والصلاة حسنات ليس فيها سيئات فلهذا يسلم على اليمين دون اليسار قلت فلم لا يقال السلام عليك والملك على اليمين واحد
ولكن يقال السلام عليكم قال ليكون قد سلم عليه وعلى من على اليسار وفضل صاحب اليمين عليه بالايماء اليه قلت فلم لا يكون الايماء في التسليم
بالوجه كله ولكن كان بالانف لمن يصلي وحده وبالعين لمن يصلي بقوم قال لان مقعد الملكين من ابن آدم الشدقين فصاحب اليمين على الشدق
الايمن وتسليم المصلي عليه ليثبت له صلاته في صحيفته قلت فلم يسلم المأموم ثلاثا قال تكون واحدة ردا على الامام وتكون عليه وعلى
ملكيه وتكون الثانية على من على يمينه والملكين الموكلين به وتكون الثالثة على من على يساره وملكيه الموكلين به ومن لم يكن على يساره احد
لم يسلم على يساره الا ان يكون يمينه الى الحائط ويساره الى المصلي معه خلف الامام فيسلم على يساره قلت فتسليم الامام على من يقع قال
على ملائكته والمأمومين يقول لملكيه اكتبا سلامة صلاتي لما يفسدها ويقول لمن خلفه سلمتم وامنتم من عذاب الله عز وجل قلت فلم
صار تحليل الصلاة التسليم قال لانه تحية الملكين وفي اقامة الصلاة بحدودها وركوعها وسجودها وتسليمها سلامة للعبد من النار
وفي قبول صلاة العبد يوم القيامة قبول سائر اعماله فاذا سلمت له صلاته سلمت جميع اعماله وان لم تسلم صلاته وردت عليه رد ما سواها من الاعمال الصالحة. بيان: هذا الخبر
مع ضعفه مشتمل على امور مخالفة لاقوال الاصحاب وسائر الاخبار الاول الايماء بالانف لمن يصلي وحده والثاني الايماء بالعين ولم يقل به
احد من الاصحاب الفاضل كما مر مع انه لا يمكن الايماء بها الا مع تكلف وتحريفه ولعل المراد الايماء القليل بالوجه بحيث يحرف الانف عن القبلة والتخصيص
من بين اجزاء الوجه لارتفاعه فهو كالشاخص المنصوب عليه وكالشاقول لاستعلام استوائه وانحرافه والثاني الانحراف بالعين للامام
مع ان المشهور الانحراف بالوجه الا ان يحمل على ان المراد انحراف قليل يرى بعينه بعض المأمومين وانحراف كثير يرى كلهم والثالث
قعود الملكين على الشدقين بكسر الشين وقد يفتح بمعنى طرف الفم مع ان المشهور ان مقعدهما العاتقان ويمكن الجمع بان جلوسهما على
العاتقين ووضع رأسهما على طرفي الفم لاستماع ما به يتكلم الرابع تسليم المأموم ثلاثا كما هو مختار الصدوق ويمكن حمله على الاستحباب الخامس
الاكتفاء بالتسليم على اليسار اذا كان اليمين الى الحائط ولم يقل به احد الا ان يمكن تخصيص الاخبار العامة به في قوله عليه السلام وفي اقامة الصلاة يحتمل ان

بظاهر الخبر

باب التشهد واحكامه

يكون تنبيها للمسبوق اي يعني المتكبر لهم بالسلام ولما كان سلامهم منعقتما الله تعالى بسلامة اعمالهم وقبولها ورد عا المالك مستجاب فلا بد من التسليم لتحصيل هذا النفع العظيم والفضل العميم ويمكن ان يكون علة اخرى بان يتضمن دعاء بعض المصلين لبعضهم بمثل هذا الدعاء الجامع الكريم او هو لبشارة لهم من الله بذلك كما ورد في الخبر **معاني الاخبار** عن احمد بن الحسن القطان عن احمد بن يحيى بن زكريا عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن ابيه عن عبد الله بن الفضل قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن معنى التسليم في الصلوة فقال التسليم علامة الامن وتحليل الصلوة قلت وكيف ذلك جعلت فداك قال كان الناس فيما مضى اذا سلم عليهم وارد امنوا شره وكانوا اذا ردوا عليه امن شرهم وان لم يسلم لم يامنوه وان لم يردوا على المسلم لم يامنهم وذلك خلق في العرب فجعل التسليم علامة للخروج من الصلوة تاما لهم وعوامن الصلوة فلا يصح منهم بعد ذلك ما يفسدها مما يعمل في اثناء الصلوة او دعاء بالامن عن عدم القبول وفي النهاية التسليم يذكر على الاعمال توقيفا للاجتماع معاني الجهات فيه وانتفاء عوارض الفساد عنه وقيل معناه سلمت مني اجعلني اسلم منك من السلامة بمعنى السلام انتهى وقال النووي اي اسم الله عليك اي انت في حفظه كما يقال الله معك **العلل والعيون** بالاسناد المتقدم في علل الفضل عن الرضا عليه السلام فان قال قائل فلم جعل التسليم تحليل الصلوة ولم يجعل بدله تكبيرا او تسبيحا او ضربا اخر قيل لانه لما كان في الدخول في الصلوة تحريم الكلام للمخلوقين والتوجه الى الخالق كانت تحليلها كلام المخلوقين والانتقال عنها وابتداء المخلوقين بالكلام انما هو بالتسليم **مصباح الشريعة** قال الصادق عليه السلام معنى السلام في دبر كل صلوة الامان اي من ادى امر الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله خاضعا فله الامان من بلاء الدنيا وبرائة من عذاب الاخرة والسلام اسم من اسماء الله تعالى اودعه خلقه ليستعملوا معناه في المعاملات و الامانات والانصافات وتصديق مصاحبتهم فيما بينهم وصحة معاشرتهم فان اردت ان تضع السلام موضعه وتؤدي معناه فاتق الله وليسلم منك دينك وقلبك وعقلك ان لم يسلم منه هو اقرب اليه فالابعد اولى ومن لم يضع السلم مواضعه هذه فلا سلام ولا تسليم وكان كاذبا في سلامه وان افشاه في الخلق واعلم ان الخلق بين محن ومحن في الدنيا اما مبتلا بالنعمة ليظهر شكره واما مبتلا بالشدة ليظهر الكرامة في طاعته والهوان في معصيته ولا سبيل الى رضوانه الا بفضله ولا وسيلة الى طاعته الا بتوفيقه ولا شفيع اليه الا باذنه ورحمته **فلاح السائل** يقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على جميع انبياء الله وملائكته ورسله السلام على الائمة الهادين المهديين السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ثم يسلم ان كان اماما او منفردا تجاه القبلة يومي بمؤخر عينه الى يمينه وان كان ماموما سلم عن يمينه ويساره ان كان على يساره احد وان لم يكن كفاه التسليم عن يمينه **دعائم الاسلام** عن جعفر بن محمد عليه السلام قال اذا فصلت من التشهد فسلم عن يمينك وعن شمالك تقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته **بيان** قال الشهيد ره في الذكرى روى جعفر بن محمد انه راى موسى واسحق ومحمد ابنيه يسلمون على الجانبين السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله ويبعد ان يختص الرؤية بهم مامومين لا منفردين الظاهر الاطلاق خصوصا وفيه الامام تخفيفه دال على استحباب التسليمتين للامام والمنفرد ايضا غير ان الاشهر الواحدة فيهما انتهى ويمكن حمل التعدد على التقية وان كان الخلاف بينهم مشهورا في ذلك **السرائر** نقلا من كتاب النوادر لمحمد بن علي بن محبوب عن احمد بن الحسن بن علي بن الفضال عن علي بن يعقوب الهاشمي عن مروان بن مسلم عن ابي كهمس عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الركعتين الاولتين اذا جلست فيهما التشهد فقلت وانا جالس السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته انصراف هو قال لا ولكن اذا قلت السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فهو الانصراف **العلل** لمحمد بن علي بن ابراهيم السلام معناه تحية وذلك قول الله عز وجل يحكي عن اهل الجنة فقال دعويهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام والوجه الثاني معناه امان وذلك قوله وقال لهم خزنتها سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين والدليل على ذلك انه امان قوله هو الله الذي لا اله الا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن فمعنى المؤمن انه يؤمن اولياءه من عذابه وسئل امير المؤمنين عليه السلام عن علة قول الامام السلام عليكم فقال يترجم عن الله عز وجل فيقول في ترجمته امان لكم من عذابكم يوم القيمة واقل ما يجزي من السلام السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته وما زاد على ذلك ففيه الفضل لقول الله عز وجل فمن تطوع خيرا فهو خير له **بيان** القول بالاكتفاء بهذا التسليم منه غريب **الهداية** قال الصادق عليه السلام تحريم الصلوة التكبير وتحليلها التسليم **بيان** استدل به المحقق في المعتبر على وجوب التسليم ثم قال لا يقال يكون التحليل بالتسليم لا يستلزم انحصار التحليل فيه بل يمكن ان يكون به وبغيره لانا نقول الظاهر اراده حصر التحليل فيه لانه مصدر مضاف الى الصلوة فيتناول كل تحليل يضاف اليها ولان التسليم وقع خبرا عن التحليل فيكون مساويا او اعم من المبتدا فلو وقع التحليل بغيره لكان المبتدا اعم من الخبر ولان الخبر اذا كان مفردا كان هو المبتدا بمعنى ان الذي صدق عليه انه تحليل للصلوة صدق عليه التسليم انتهى واورد عليه بانا لا نسلم تعين ما ساوا وانما الخبر للمبتدا فيما نحن فيه ولا كون اضافة المصدر للعموم اذ كما انها تكون للاستغراق تكون

تشتق من السلام اسم الله لسلامته من العيب والنقص قيل معناه ان الله مطلع عليكم فلا تغفلوا وقيل معناه اسم الله عليك اذ كان اسم الله

لغيره كالحيض والعهد على ان التحليل قد يحصل بغير التسليم كالمنافيات وان لم يكن الاتيان بها جائزا ح لابد من تاويل التحليل
بالتحليل الذي قدره الشارع وح كما امكن ارادة التحليل الذي قدره الشارع على سبيل الوجوب امكن ارادة التحليل الذي قدره الشارع
على الاستحباب وليس الاول على الاخير مرجح واضح اقول لا ريب في ظهور تلك العبارة في الحصر لكن تعريف الجزئين وغيره لكن مع المعارض
تقبل التاويل فائدة قال في الذكرى يستحب ان يقصد الامام التسليم على الانبياء والائمة والحفظة والمأمومين لذكر اولئك وحضور هؤلاء
والصيغة صيغة خطاب والمأموم يقصد باولى التسليمتين الرد على الامام فيحتمل ان يكون على سبيل الوجوب لعموم قوله واذا حييتم بتحية
فحيوا باحسن منها او ردوها ويحتمل ان يكون على سبيل الاستحباب لانه لا يقصد به التحية وانما الغرض بها الايذان بالانصراف من الصلوة
كما مر في خبر ابي بصير وجاء في خبر عمار بن موسى قال سألت ابا عبد الله ع عن التسليم ما هو فقال هو اذن والوجهان يتمشيان في الرد على المأموم على
مأموم اخر وروى العامة عن سمرة قال امرنا رسول الله ص ان نسلم على انفسنا وان يسلم بعضنا على بعض وعلى القول بوجوب الرد يكفي القيام
به من واحد فيستحب للباقي واذا اقترن تسليم المأموم والامام اجزأ ولا رد هنا وكذا اذا اقترن تسليم المأمومين لتكافؤهم في التحية ويقصد المأموم
بالثانية الانبياء والحفظة والمأمومين واما المنفرد فيقصد بتسليمه ذلك ولو اضاف الى التسليمتين ... ان التسليمتين ليستا للرد بل هما
عبادة محضة متعلقة بالصلوة ولما كان الرد واجبا في غير الصلوة لم يكف عنه تسليم الصلوة وانما قدم الرد لانه واجب مضيق اذ هو حق الادمي
والاصحاب يقولون ان التسليمة تؤدي وظيفتي الرد والتعبد به في الصلوة كما سبق مثله في اجزاء العاطس في حال رفع راسه من الركوع بالتحميد
عن العطسة وعن وظيفة الصلوة وهذا يتم حسنا على القول باستحباب التسليم واما على القول بوجوبه فظاهر الاصحاب ان الاولى من المأموم للرد
على الامام والثانية للاخراج من الصلوة ولهذا احتاج الى تسليمتين ويمكن ان يقال باستحباب التسليمتين في حقه لتكون الاولى ردا والثانية
مخرجة لانه اذا لم يكن على يساره احد اكتفى بالواحدة عن يمينه وكانت محصلة للرد والخروج من الصلوة وانما استحب الثانية ليعم السلام من
على الجانبين لانه بصيغة الخطاب فاذا وجهه الى احد الجانبين اختص به وبقي جانبه الاخر بغير تسليم ولما كان الامام غالبا ليس على جانبيه
احد اختص بالواحدة وكذا المنفرد ولذا حكم ابن الجنيد لما تقدم من تسليم الامام اذا كان في صف عن جانبيه انتهى واقول الظاهر ان المصنف
في حكمه بالتثليث على الخبر المتقدم لا على تلك الوجوه نعم تصلح حكمة للحكم كما يومي اليه الخبر المتقدم ثم سلم وقال اللهم انت السلام ومنك
السلام ولك السلام واليك يعود السلام السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على الائمة الراشدين المهديين السلام على
جميع انبياء الله ورسله وملائكته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فاذا كنت اماما فسلم وقل السلام عليكم مرة واحدة وانت مستقبل القبلة
وتميل بعينيك الى يمينك وان لم تكن اماما تميل بانفك الى يمينك وان كنت خلف امام تأتم به فتسلم تجاه القبلة واحدة ردا على الامام وتسلم
على يمينك واحدة وعلى يسارك واحدة الا ان لا يكون على يسارك احد فلا تسلم على يسارك الا ان تكون بجنب الحائط فتسلم على يسارك ولا تدع
التسليم على يمينك كان على يسارك احد او لم يكن

باب فضل التعقيب وشرائطه وآدابه

الايات ق وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ومن الليل فسبحه وادبار السجود الانشراح فاذا فرغت فانصب والى ربك فارغب تفسير وادبار السجود
ظاهره التسبيح بعد الصلوات كما روي عن ابن عباس ومجاهد وقيل المراد به الركعتان بعد المغرب وقيل النوافل بعد الفرائض وروي انه
الوتر من اخر الليل رواه الطبرسي عن ابي عبد الله ع والتسبيح قبل طلوع الشمس وقبل الغروب يشمل تعقيب الصبح والعصر وسيأتي القول فيه
في باب ادعية الصباح والمساء فاذا فرغت فانصب كلفظ اي فاتعب لا تشتغل بالراحة والمعنى اذا فرغت من الصلوة المكتوبة فانصب في الدعاء
والى ربك فارغب في المسئلة يعطك عن جماعة من المفسرين وهو المروي عن ابي جعفر وابي عبد الله ع في مجمع البيان قال الصدوق هو الدعاء في دبر
الصلوة وانت جالس واستدل بالفاء على الاشتغال بها بغير فصل وفي الاية اقوال اخر الاول اذا فرغت من الفرائض فانصب في قيام الليل
عن ابن مسعود الثاني اذا فرغت من دنياك فانصب في عبادة ربك عن الجبائي ومجاهد في رواية الثالث اذا فرغت من جهاد اعدائك
فانصب في عبادة ربك عن الحسن وابن زيد الرابع اذا فرغت من جهاد عدوك فانصب في جهاد نفسك الخامس اذا فرغت من اداء الرسالة فانصب
لطلب الشفاعة قيل اي استغفر للمؤمنين وفي المجمع وسئل ابن طلحة عن هذه الاية فقال القول فيه كثير وقد سمعنا ابن عباس يقول اذا صححت فاجعل
صحتك وفراغك نصبا في العبادة والى ربك فارغب اي في جميع حوائجك وامورك ولا ترغب الى غيره بوجه قيل ويجوز عطفه على الجزاء والشرط
اقول وقد مر تاويلات اخر لهذه الاية في ابواب الايات النازلة في امير المؤمنين صلوات الله عليه وسيأتي الاخبار في تاويلهما لنذكر
بعض ما قيل في حقيقة التعقيب وشرائطه قال شيخنا البهائي نور الله ضريحه لم اظفر في كلام اصحابنا قدس الله ارواحهم بكلام شاف فيما هو
حقيقة التعقيب شرعا بحيث لو نذر التعقيب لانصرف اليه ولو نذر لمن هو مشتغل بالتعقيب في الوقت الفلاني لاستحق المنذور
اذا كان مشتغلا به فيه وقد فسره بعض اللغويين كالجوهري وغيره بالجلوس بعد الصلوة لدعاء او مسئلة وهذا يدل بظاهره على ان

باب فضل التعقيب وشرائطه

الجلوس داخل في مفهومه وانه لو اشتغل بعد الصلاة بالدعاء قائماً او ماشياً او مضطجعاً لم يكن ذلك تعقيباً وفسره بعض فقهائنا
بالاشتغال عقيب الصلاة بدعاء او ذكر وما اشبه ذلك ولم يذكر الجلوس ولعل المراد بما اشبه الدعاء والذكر مثل البكاء من خشية الله تعالى و
التفكر في عجائب مصنوعاته والتذكر لجزيل آلائه وما هو من هذا القبيل وهل يعد الاشتغال بمجرد تلاوة القرآن بعد الصلاة تعقيباً لم
اظفر في كلام الاصحاب بتصريح في ذلك والظاهر انه تعقيب اما لو ضم اليه الدعاء فلا كلام في صدق التعقيب على المجموع المركب منهما وربما يلوح ذلك
من بعض الاخبار وربما يظن دلالة بعضها على اشتراط الجلوس في التعقيب كما روي عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ايما امرئ مسلم
جلس في مصلاه الذي صلى فيه الفجر يذكر الله حتى تطلع الشمس كان له من الاجر كحاج رسول الله صلى الله عليه وآله فان جلس فيه حتى يكون ساعة تحل فيه
الصلاة فصلى ركعتين او اربعاً غفر له ما سلف وكان له من الاجر كحاج بيت الله وما روي عن الصادق عليه السلام عن آبائه عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال
من صلى فجلس في مصلاه الى طلوع الشمس كان له ستراً من النار وغيرهما من الاحاديث المتضمنة للجلوس بعد الصلاة والجواب انه لا دلالة فيها على
ذلك بل غاية ما يدل عليه كون الجلوس مستحباً ايضاً اما انه معتبر في مفهوم التعقيب فلا وفرع عليه عدم مفارقة مكان الصلاة وفي
رواية وليد بن صبيح عن ابي عبد الله عليه السلام قال التعقيب ابلغ في طلب الرزق من الضرب في البلاد يعني بالتعقيب الدعاء بعقب الصلاة وهذا التفسير
الذي يفسر التعقيب بالدعاء عقيب الصلاة لعله من الوليد بن صبيح او من بعض رجال السند واكثرهم من اجلاء اصحابنا وهو يعطي بالملازمة عدم
اشتراط شيء من الجلوس والكون في المصلى والطهارة واستقبال القبلة وهذه الامور انما هي شروط كماله فقد ورد ان المعقب ينبغي ان
يكون على هيئة المتشهد في استقبال القبلة والتورك واما ما رواه هشام بن سالم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اخرج واحب ان اكون
معقباً فقال ان كنت على وضوء فانت معقب فالظاهر ان مراده ان المستديم للوضوء مثل ثواب المعقب لا انه معقب حقيقة وهل
يشترط في صدق اسم التعقيب شرعاً اتصاله بالصلاة وعدم الفصل الكثير بينه وبينها الظاهر نعم وهل يعتبر في الصلاة كونها واجبة او يحصل
حقيقة التعقيب بعد النافلة ايضاً الاطلاق في الخبرين السابقين يقتضي العموم وكذا اطلاق رواية ابن صبيح وغيرها والتصريح بالفريضة في بعض
الروايات لا يقتضي تخصيصها بها والله اعلم انتهى وقال الشهيد رفع الله درجته في الذكرى قد ورد ان المعقب يكون على هيئة المتشهد
في استقبال القبلة وفي التورك وان ما يضر بالصلاة يضر بالتعقيب انتهى وربما احتمل بعض الاصحاب كون محض الجلوس بعد الصلاة بتلك
الهيئة تعقيباً وان لم يقرأ دعاء ولا ذكراً ولا قرآناً وهو بعيد بل الظاهر تحقق التعقيب بقراءة شيء من الثلاثة بعد الصلاة او قريباً منها عرفاً
على اي حال كان والجلوس والاستقبال والطهارة من مكملاته نعم وردت في بعض التعقيبات ذكر بعض تلك الشرائط كما سيأتي فيكون شرطاً
فيها بخصوصها في حال الاختيار ويحتمل ان يكون فيها ايضاً من المكملات ويكون استحبابه فيها اشد منه في غيرها والافضل والاحوط
رعاية شروط الصلاة فيه مطلقاً بحسب الامكان اما رواية هشام فيحتمل وجوهاً الاول ان المدار في التعقيب على الطهارة ولا يشترط فيه
الاستقبال والجلوس وغيرهما الثاني انك مادمت على وضوء يكتب لك ثواب التعقيب ان لم تقرأ شيئاً فكيف اذا قرأت الثالث ان المؤمن
في تلك الحال يجبر عوضاً من الجلوس ويشبه ذلك ما فات بسبب فواته ويؤيد الاولين والثاني اكثر ما رواه في الفقيه مرسلاً عن الصادق عليه السلام
قال المؤمن معقب ما دام على وضوئه وقال الشهيد قدس سره في النفلية وظائفه عشر الاقبال عليه بالقلب والبقاء على هيئة التشهد وعدم
الكلام اي قبله وعدم الحدث بل البقاء على طهارة معقب وان انصرف وعدم الاستدبار وعدم مزايلة المصلى وكل مناف لصحة الصلاة او كمالها
وملازمة المصلى في الصبح الى الطلوع وفي الظهر والمغرب الى الثانية وقال الشهيد الثاني ره كل ذلك وظائف كمالية فانه يتحقق بدونها
مجالس الصدوق والعيون عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى اليقطيني عن احمد بن عبد الله القروي عن ابيه قال دخلت على الفضل
بن الربيع وهو جالس على سطح فقال لي ادن فدنوت حتى حاذيته فقال لي اشرف الى البيت في الدار فاشرفت فقال ما ترى في البيت قلت ثوباً
مطروحاً فقال انظر حسناً فتأملت فنظرت فتيقنت فقلت رجل ساجد فقال لي تعرفه قلت لا قال هذا مولاك قلت ومن مولاي فقال
تتجاهل علي فقلت ما اتجاهل ولكني لا اعرف لي مولى فقال هذا ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام اني اتفقده الليل والنهار فلم اجده في وقت من
الاوقات الا على الحالة التي اخبرك بها انه يصلي الفجر فيعقب ساعة في دبر صلاته الى ان تطلع الشمس ثم يسجد سجدة فلا يزال ساجداً حتى
تزول الشمس وقد وكل من يترصد الزوال فلست ادري متى يقول الغلام قد زالت الشمس اذ يثب فيبتدئ بالصلاة من غير ان يجدد
وضوءاً فاعلم انه لم ينم في سجوده ولا اغفى ولا يزال كذلك الى ان يفرغ من صلاة العصر فاذا صلى العصر سجد سجدة فلا يزال ساجداً الى
ان تغيب الشمس فاذا غابت الشمس وثب من سجدته فصلى المغرب من غير ان يحدث حدثاً ولا يزال في صلاته وتعقيبه الى ان يصلي
العتمة فاذا صلى العتمة افطر على شوي يؤتى به ثم يجدد الوضوء ثم يسجد ثم يرفع رأسه فينام نومة خفيفة ثم يقوم فيجدد الوضوء ثم يقوم فلا
يزال يصلي في جوف الليل حتى يطلع الفجر فلست ادري متى يقول الغلام ان الفجر قد طلع اذ قد وثب هو لصلاة الفجر فهذا دأبه منذ حول

الي فعلت اني اسئلك لاعذبن في امره حد ما يكون منه زوال النعمة فعلم انه لم يفعل احد باحد منهم سوء الا كانت نعمته زائلة فقال فلما
ارسلوا الي في عترتي بامر وفي ثقله فلم اجبهم الى ذلك واعلمتهم اني لا افعل ذلك ولو قتلوني ما اجبتهم الى ما سالوني اقول تمامه
في باب احواله عليه السلام **الخصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد
عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع عن آبائه قال قال امير المؤمنين ع المنتظر وقت الصلوة بعد الصلوة من زوار الله عز وجل وحق
على الله تعالى ان يكرم زائره وان يعطيه ما سال وقال ع اطلبوا الرزق فيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فانه اسرع في طلب الرزق من الضرب في
الارض وهي الساعة التي يقسم الله فيها الرزق بين عباده وقال اذا فرغ احدكم من الصلوة فليرفع يديه الى السماء ولينصب في الدعاء فقال
عبد الله بن سبا يا امير المؤمنين ع اليس الله في كل مكان قال بلى قال فلم يرفع العبد يديه الى السماء فقال اما تقرء وفي السماء رزقكم وما
توعدون فمن اين يطلب الرزق الا من موضعه وموضع الرزق وما وعد الله عز وجل السماء **بيان** الضرب في الارض المسافرة فيها والمراد
هنا السعي للتجارة مع انه قد ورد ان تسعة اعشار الرزق في التجارة ومع ذلك التعقيب ابلغ منها في طلبه وذلك لان المعقب يكل امره الى الله ويشتغل بطاعته
علاوة فاما التاجر فانه يطلب بكده ويتكل على السبب فقد مر انه من كان لله كان الله له وفي السماء رزقكم قيل اي اسباب رزقكم او تقديره وقيل المراد بالسماء السحاب
وبالرزق المطر لانه سبب الاقوات وما توعدون اي من الثواب لان الجنة فوق السماء السابعة او لان الاعمال وثوابها مكتوبة مقدرة في السماء والحاصل انه لما
كان تقديره للرزق واسبابه في السماء والمثوبات الاخروية وتقديرها فيها في السماء فناسب رفع اليد اليها في طلب الامور الدنيوية والاخروية في التعقيب وغيره وابن سبا لعنه الله
كان يزعم ان امير المؤمنين عليه السلام اله وانه نبيه واستتابه امير المؤمنين عليه السلام ثلثة ايام فلم يتب فاحرقه **مجالس الصدوق** عن الحسين بن احمد بن ادريس
عن ابيه عن محمد بن احمد الاشعري عن احمد بن محمد البرقي عن ابيه عن وهب بن وهب عن الصادق عن آبائه ع قال قال رسول الله ص قال الله جل جلاله يا ابن آدم اطعني
فيما امرتك ولا تعلمني ما يصلحك ومنه بهذا الاسناد قال قال رسول الله ص قال الله جل جلاله يا ابن آدم اذكرني بعد الغداة ساعة وبعد العصر ساعة اكفك   ادم
ما اهمك **ثواب الاعمال** عن ابيه عن علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر
عن النبي ص مثله **مجالس الصدوق** عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن الحسن بن محبوب عن سعد بن طريف عن عمير بن مامون
العطاردي قال رايت الحسن بن علي عليهما السلام يقعد في مجلسه حين يصلي الفجر حتى تطلع الشمس وسمعته يقول سمعت رسول الله ص يقول من صلى الفجر
ثم جلس في مجلسه يذكر الله عز وجل حتى تطلع الشمس ستره الله عز وجل من النار ستره الله عز وجل من النار ستره الله عز وجل من النار **ثواب الاعمال**
ومجالس الصدوق عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله عن ابي الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن عاصم بن ابي النجود الاسدي
عن ابن عمر عن الحسن بن علي قال سمعت ابي علي بن ابي طالب ع يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله ايما امرء مسلم جلس في مصلاه الذي يصلي فيه الفجر
يذكر الله عز وجل حتى تطلع الشمس كان له من الاجر كحاج بيت الله وغفر له فان جلس فيه حتى تكون ساعة تحل فيها الصلوة فصلى ركعتين او اربعا غفر له ما سلف من ذنبه
وكان له من الاجر كحاج بيت الله **بيان** الظاهر ان الصلوة محمولة على النافلة لقوله تحل فيها الصلوة **الخصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن القاسم بن
محمد الاصبهاني عن سليمان بن داود المنقري عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله ع قال ان الله عز وجل فرض عليكم الصلوات الخمس في افضل الساعات فعليكم بالدعاء
في ادبار الصلوات ومنه باسناده عن سعد بن علاقة عن امير المؤمنين عليه السلام قال التعقيب بعد الغداة وبعد العصر يزيد في الرزق **العيون** باسانيده
عن الرضا عن آبائه ع مثله قال قال رسول الله ص من ادى فريضة فله عند الله دعوة مستجابة **صحيفة الرضا** ع عنه ع عن آبائه ع مثله **مجالس**
ابن الشيخ عن جماعة عن ابي المفضل عن عبد الله بن احمد بن عامر عن ابيه عن الرضا عن آبائه ع مثله ومنه عن ابي محمد الفحام عن محمد بن احمد المنصوري عن عيسى
بن احمد عم ابيه عن ابي الحسن العسكري عن آبائه عن الصادق ع قال ثلثة اوقات لا يحجب فيها الدعاء عن الله في اثر المكتوبة وعند نزول القطر وظهور
آية معجزة لله في ارضه ومنه بهذا الاسناد عنه عن آبائه عن النبي ص قال من ادى لله مكتوبة فله في اثرها دعوة مستجابة قال ابن الفحام رايت
امير المؤمنين ع في النوم فسالته عن الخبر فقال صحيح اذا فرغت من المكتوبة فقل وانت ساجد اللهم اني اسالك بحق من رواه وروى عنه صل على جماعتهم وافعل
بي كيت وكيت **بيان** المرجو دواه لعله راجع الى هذا الخبر فيحمل اختصاص الدعاء بهذا الراوي ولا يبعد ان يكون المراد الاستشفاع بالائمة
وبهذا اللفظ بل بما ورد في سائر الادعية بان يقول بحق محمد وعلي الخ لانهم داخلون فيمن روى هذا الخبر وروى عنه وفي بعض الكتب بدل كيت
كيت وقال الجوهري قال ابو عبيدة يقال كان من الامر كيت وكيت بالفتح وكيت بالكسر والتاء فيها هاء في الاصل فصارت تاء في الوصل
الخصال فيما اوصى به النبي ص الى علي ع ثلث درجات اسباغ الوضوء في السبرات وانتظار الصلوة بعد الصلوة والمشي بالليل والنهار
الى الجماعات **اقول** قد مضى مثله باسناد اخر في ابواب المكارم **المحاسن** في رواية ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي عبد الله ع قال من
اقام في مسجده بعد صلوته انتظارا للصلوة فهو ضيف الله وحق على الله ان يكرم ضيفه ومنه عن موسى بن القسم عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه
السلام عن ابيه ع قال ما من مؤمن يؤدي فريضة من فرائض الله الا كان له عند ادائها دعوة مستجابة

ومنه عن علي بن رجل عن منصور بن يونس عمن ذكره عن ابي عبد الله ع قال من صلى صلوة فريضة وعقب الى اخرى فهو ضيف الله وحق على الله ان
يكرم ضيفه ومنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال العبد اذا قام يعني في الصلوة فاما لحاجة يقول الله تبارك وتعالى اما يعلم عبدي
اني انا الذي اقضي الحوائج **تفسير العياشي** عن الحسين بن مسلم عن ابي جعفر ع قال قلت له جعلت فداك انهم يقولون ان النوم بعد الفجر مكروه لان الارزاق
تقسم في ذلك الوقت فقال الارزاق موظوفة مقسومة ولله فضل يقسمه من طلوع الفجر الى طلوع الشمس وذلك قوله واسئلوا الله من فضله ثم قال
وذكر الله بعد طلوع الفجر ابلغ في طلب الرزق من الضرب في الارض **فلاح السائل** رويناه باسنادنا الى محمد بن علي بن محبوب من اصل كتاب
له بخط جدي ابي جعفر الطوسي باسناده الى القائم ع عن ابائه ع قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من جلس في مصلاه ثاني رجليه وكل الله به
ملكا فقال له ازدد شرفا تكتب لك الحسنات ويمحى عنك السيئات ويبني لك الله جنات حتى تنصرف **دعائم الاسلام** مرسلا
مثله وفيه ثانيا رجليه يذكر الله وكل الله به ملكا يقول له **كتاب الاخوان** للصدوق باسناده عن ابي عبد الله ع قال ثلثة من خاصة الله
عز وجل يوم القيمة رجل زار اخاه في الله عز وجل فهو زور الله وعلى الله ان يكرم زوره ويعطيه ما سال ورجل دخل المسجد فصلى وعقب
انتظارا للصلوة الاخرى فهو ضيف الله وحق على الله ان يكرم ضيفه والحاج والمعتمر فهما وفد الله وحق على الله ان يكرم وفده
بيان الزور بالفتح جمع زائر كالسفر جمع سافر **مجالس الشيخ** عن المفيد عن ابراهيم بن الحسن بن جمهور عن ابي بكر المفيد الجرجاني عن ابي
الدنيا المعمر المغربي عن امير المؤمنين ع قال قال رسول الله ص من صلى وجلس في مجلسه يتوقع صلوة بعدها صلت عليه الملائكة وصلوتهم اللهم
اغفر له وارحمه **عدة الداعي** عن الصادق ع ان الله عز وجل فرض عليكم الصلوات في احب الاوقات اليه فاسئلوا الله حوائجكم عقيب فرائضكم
وروى فضل التعقيب عن الصادق ع قال يستجاب الدعاء في اربعة مواطن في الوتر وبعد الفجر وبعد الظهر وبعد المغرب وفي رواية انه يجيب بعد المغرب
وبعد في سجوده **المحاسن** عن الحسن بن محبوب عن الحسين بن صالح بن حي قال سمعت ابا عبد الله ع يقول من توضأ فاحسن الوضوء ثم صلى ركعتين
فاتم ركوعهما وسجودهما ثم جلس فاثنى على الله وصلى على رسول الله ص ثم سال الحاجة فقد طلب الخير من مظانه ومن طلب الخير من مظانه لم يخب **فلاح
السائل** روى محمد بن مسلم عن احدهما ع قال الدعاء دبر الصلوة المكتوبة افضل من الدعاء دبر التطوع كفضل المكتوبة على التطوع وعن ابي الحسن العسكري عن ابيه
عن ابائه عن علي بن ابي طالب ع انه قال من صلى لله سبحانه صلوة مكتوبة فله في اثرها دعوة مستجابة وروي ان امير المؤمنين عليه السلام قال الدعاء بعد الفريضة
افضل من الصلوة تنفلا الدعاء عقيبها مثله توضيح تعقيبه محمول على غير النوافل ام جمعا **اختيار الباقي** روي عن النبي ص انه قال اذا فرغ العبد من
الصلوة ولم يسال الله تعالى حاجته يقول الله تعالى لملائكته انظروا الى عبدي فقد ادى فريضتي ولم يسال حاجته مني كانه قد استغنى عني خذوا صلوته
فاضربوا بها وجهه قرب الاسناد عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله ع قال كان ابي يقول في قول الله تبارك وتعالى فاذا فرغت
فانصب والى ربك فارغب فاذا قضيت الصلوة بعد ان تسلم وانت جالس فانصب في الدعاء من امر الدنيا والاخرة فاذا فرغت من الدعاء فارغب
الى الله عز وجل ان يتقبلها منك **دعائم الاسلام** قال ابو جعفر محمد بن علي ع المسئلة قبل الصلوة وبعدها مستحبات وعن جعفر بن محمد ع انه قال
في قول الله عز وجل فاذا فرغت فانصب والى ربك فارغب قال الدعاء بعد الفريضة اياك ان تدعه فان فضله بعد الفريضة كفضل الفريضة على النافلة
ثم قال الله عز وجل يقول ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين فافضل العبادة الدعاء واياه عنى وسئل ع عن
قول الله ان ابراهيم لحليم اواه منيب قال الاواه الدعاء وعن ابي عبد الله ع انه سئل عن رجلين دخلا المسجد في وقت واحد وافتتحا الصلوة
فكان دعاء احدهما اكثر وكان قران الاخر اكثر ايهما افضل قال كل فيه فضل وكل حسن قيل قد علمنا ذلك ولكن اردنا ان نعلم ايهما افضل قال
الدعاء افضل اما سمعت الله عز وجل يقول ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين هي العبادة هي
افضل **بيان** الظاهر ان السؤال عن القراءة والدعاء في الصلوة والاكثر حملوه عليهما بعد الصلوة في التعقيب ويحتمل التعميم والاول
اظهر **الهداية** روي ان الله عز وجل يقول يا ابن آدم اذكرني بعد الغداة ساعة وبعد العصر ساعة اكفك ما اهمك والمعقب بعد صلوة
الغداة ساعة وبعد العصر ساعة اكفك ما اهمك والتعقيب بعد صلوة الغداة ابلغ في طلب الرزق من الضرب في الارض وقد روي
ان المؤمن معقب ما دام على وضوئه وقال ع اذا انصرفت من الصلوة فانصرف عن يمينك **بيان** قال في المنتهى يستحب له اذا اراد
ان ينصرف الانصراف عن يمينه خلافا للجمهور لنا ما رواه الصدوق في الصحيح عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال اذا انصرفت من صلوتك
فانصرف عن يمينك احتجوا بما رواه مهلب انه صلى مع النبي ص فكان ينصرف عن شقيه والجواب انه مستحب فيجوز تركه في بعض
الاوقات لعذر او غيره

باب تسبيح فاطمة صلوات الله عليها وفضله واحكامه وآداب التسبيح وادارتها

الاحتجاج كتب الحميري الى القائم ع يسأله هل يجوز ان يسبح الرجل بطين القبر وهل فيه فضل فاجاب ع تسبح به فما من شيء من التسبيح افضل منه ومن فضله
ان الرجل ينسى التسبيح ويدير السبحة فيكتب له التسبيح وسأل هل يجوز ان يدير السبحة بيده اليسرى اذا سبح او لا يجوز فاجاب يجوز ذلك

ذلك والحمد لله وسئل عن تسبيح فاطمة من سها فجاز التكبير اكثر من اربع وثلثين هل يرجع الى اربع وثلثين او يستأنف وما الذي يجب في ذلك
فاجاب اذا سها في التكبير حتى تجاوز اربعا وثلثين عاد الى ثلث وثلثين وبنى عليها واذا سها في التسبيح فتجاوز سبعا وستين تسبيحة
عاد الى ست وستين وبنى عليها فاذا جاوز التحميد مائة فلا شيء عليه **بيان** قوله ثم تمم سبعة لعل المراد الزيادة عليها او توهم كون التسبيح
اثنين وثلثين وعلى التقديرين استدراك في الجواب والحكم اسقاط الزائد والبناء على ما سبق ثم روي عن الصادق عليه السلام اذا شككت
في تسبيح فاطمة عليها السلام فاعد قوله فاعد اي التسبيح من اوله او على ما شككت فيه فالاعادة باعتبار احتماله الشك وهذا شايع وهو اوفق
بما ورد في سائر المواضع من البناء على الاقل فتامل **قرب الاسناد** عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن الصادق عليه السلام قال من
سبح تسبيح فاطمة قبل ان يثني رجليه بعد انصرافه من صلوة الغداة غفر له ويبدأ بالتكبير ثم قال ابو عبد الله لحمزة بن حمران حسبك بها
يا حمزة **بيان** قبل ان يثني رجليه قال في النهاية اراد قبل ان يصرف رجليه عن حالته التي هي عليها في التشهد انتهى حسبك بها
اي يكفيك هذا التسبيح في التعقيب لخفته المفرط **مجالس المفيد** عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله
عن ابن ابي عمير عن ابي هرون المكفوف عن ابي عبد الله عليه السلام قال يا ابا هرون انا نأمر صبياننا بتسبيح فاطمة كما نأمرهم بالصلوة فالزمه فانه لم يلزمه
عبد فشقي **ثواب الاعمال** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل عن صالح بن
عقبة عن ابي هرون مثله **بيان** فشقي ماخوذ من الشقاوة ضد السعادة **الخصال** باسناده الاتي في باب حكم النساء عن الباقر عليه السلام
اذا سبحت المرأة عقدت على الانامل لانهن مسئولات **فلاح السائل** من حمويه عن ابي الحسين عن ابي خليفة عن محمد بن كثير عن شعبة عن الحكم عن ابن
ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال معقبات لا يخيب قائلهن او فاعلهن يكبر اربعا وثلثين ويسبح ثلثا وثلثين **فلاح السائل** روينا في تاريخ
نيشابور في ترجمة رجال من عبد الرحيم ان النبي قال معقبات وذكر نحوه **بيان** رواه العامة عن شعبة عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن
ابي ليلى عن كعب بن عجرة مثله الا انهم قدموا في روايتهم التسبيح على التحميد والتحميد على التكبير ولذا قالوا بهذا الترتيب قال في شرح السنة اخرجه
مسلم وقوله معقبات يريد هذه التسبيحات سميت معقبات لانها عادت مرة بعد مرة والمعقبات من كل عمل الامر تعود اليه وقوله فلم يعقب
ولم يعقب اي لم يرجع انتهى وقال الابي في اكمال الاكمال معناه تسبيحات تفعل اعقاب الصلوة وقيل سميت معقبات لانها تفعل مرة بعد
اخرى وقوله تعالى له معقبات اي ملائكة يعقب بعضها بعضا وفي النهاية سميت معقبات لانها عادت مرة بعد مرة او لانها تقع عقيب الصلوة
والمعقب من كل شيء ما جاء عقيب ما قبله **العلل** عن احمد بن الحسن القطان عن الحسن بن علي السكري عن الحكم بن [illegible] ابن علية عن الجريري
عن ابي الورد بن ثمامة عن علي صلوات الله عليه انه قال لرجل من بني سعد الا احدثك عني وعن فاطمة انها كانت عندي وكانت من احب
اهله اليه وانها استقت بالقربة حتى اثر في صدرها وطحنت بالرحى حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرت ثيابها واوقدت النار تحت
القدر حتى دكنت ثيابها فاصابها من ذلك ضرر شديد فقلت لها لو اتيت اباك فسألتيه خادما يكفيك حر ما انت فيه من هذا العمل
فاتت النبي فوجدت عنده حداثا فاستحت فانصرفت قال فعلم النبي انها جاءت لحاجة قال فغدا علينا ونحن في لفاعنا فقال
السلام عليكم فسكتنا واستحيينا لمكاننا ثم قال السلام عليكم فسكتنا ثم قال السلام عليكم فخشينا فقلت وعليك السلام يا رسول الله
ادخل فلم يعد ان جلس عند رؤسنا فقال يا فاطمة ما كانت حاجتك امس عند محمد قال فخشيت ان لم تجبه ان يقوم قال فاخرجت راسي
فقلت انا والله اخبرك يا رسول الله انها استقت بالقربة حتى اثر في صدرها وجرت بالرحى حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرت
ثيابها واوقدت تحت القدر حتى دكنت ثيابها فقلت لها لو اتيت اباك فسألتيه خادما يكفيك حر ما انت فيه من هذا العمل
قال افلا اعلمكما ما هو خير لكما من الخادم اذا اخذتما منامكما فسبحا ثلثا وثلثين واحمدا ثلثا وثلثين وكبرا اربعا وثلثين قال فاخرجت
راسها فقالت رضيت عن الله ورسوله رضيت عن الله ورسوله رضيت عن الله ورسوله **بيان** من احب اهله الضمير راجع الى الرسول
بقرينة المقام وقال الجزري في النهاية يقال مجلت يده تمجل مجلا ومجلت تمجل مجلا اذا ثخن جلدها وتعجر وظهر فيه ما يشبه البثر من
العمل بالاشياء الصلبة الخشنة ومنه حديث فاطمة انها شكت الى علي مجل يديها من الطحن انتهى وكسحت البيت بالمهملتين اي كنست
وقال الجوهري الدكنة بالضم لون يضرب الى السواد وقد دكن الثوب يدكن دكنا قوله لو اتيت لو للتمني او للعرض والجزاء محذوف
لدلالة المقام عليه وفي النهاية في حديث علي انه قال لفاطمة لو اتيت النبي فسألته خادما يقيك حر ما انت فيه من العمل وفي
رواية حار ما انت فيه يعني التعب والمشقة من خدمة البيت لان الحرارة مقرونة بهما كما ان البرد مقرون بالراحة والسكون والحار
الشاق المتعب قال في حديث فاطمة فوجدت عنده حداثا اي جماعة يتحدثون وهو جمع على غير قياس حملا على نظيره نحو سامر
وسمار انتهى وفي بعض النسخ احداثا جمع حدث بالتحريك بمعنى الشاب وفي النهاية اللفاع ثوب يجلل به الجسد كله كساء كان او غيره

ومنه حديث علي وفاطمة وقد دخلنا في لفاعنا اي لحافنا انتهى ويدل على عدم وجوب رد سلام الاذن كما ذكره الشيخ البهائي ره
يدل على ان السكوت عن رد السلام لعلة الحياء جائز ولا يخفى ما فيه **معاني الاخبار** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن احمد بن
ادريس عن محمد بن احمد الاشعري عن جعفر بن احمد بن سعيد عن علي بن اسباط عن سيف بن عميرة عن ابي الصباح بن نعيم عن محمد
بن مسلم عن الصادق عليه السلام انه سئل عن قول الله عز وجل اذكروا الله ذكرا كثيرا ما هذا الذكر الكثير قال من سبح تسبيح فاطمة ع فقد
ذكر الله الذكر الكثير **العياشي** عن محمد بن مسلم مثله **ثواب الاعمال** عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن الحسين بن
محمد بن اسمعيل عن ابي خالد القماط عن ابي عبد الله ع قال تسبيح الزهراء فاطمة ع في دبر كل صلوة احب الي من صلوة الف ركعة في كل
يوم **مصباح الانوار** مرسلا مثله ثواب الاعمال عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد الاشعري عن جعفر بن احمد البجلي عن
ابن اسباط عن ابن عميرة عن ابي الصباح بن نعيم عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال من سبح تسبيح الزهراء ع ثم استغفر غفر له وهي
مائة باللسان والف في الميزان وتطرد الشيطان وترضي الرحمن **ثواب الاعمال** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الحسين بن
الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن فضالة او ابن ابي نجران عن سيف عن ابن سنان قال قال ابو عبد الله ع من سبح تسبيح فاطمة ع قبل
ان يثني رجليه من صلوة الفريضة غفر له وليبدأ بالتكبير **مكارم الاخلاق** من مسموعات السيد ابي البركات المشهدي عن الصادق ع مثله
بيان قال الشيخ البهائي ره هذا الخبر يوجب تخصيص حديث افضل الاعمال احمزها اللهم الا ان يفسر بان افضل كل نوع من
انواع الاعمال احمزه للتكليف **فلاح السائل** مما رويناه من كتاب محمد بن علي بن محبوب باسناده الى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع
قال سمعته يقول من سبح تسبيح فاطمة ع في دبر المكتوبة من قبل ان يبسط رجليه اوجب الله له الجنة **المحاسن** عن يحيى بن محمد عن محمد
بن عثمان عن محمد بن عذافر قال دخلت مع ابي على ابي عبد الله ع فسأله ابي عن تسبيح فاطمة ع فقال الله اكبر حتى احصاها اربعا وثلثين مرة ثم قال
الحمد لله حتى بلغ سبعا وستين ثم قال سبحان الله حتى بلغ مائة يحصيها بيده جملة واحدة **بيان** قوله جملة واحدة كان المعنى
انه ع بعد احصائه كل واحد من الثلاثة لم يستأنف العدد للآخر بل اضاف الى السابق حتى وصل الى المائة ويحتمل تعلقه بقال اي
قالها جملة واحدة من غير فصل الكلام نقلا من كتاب [illegible] بن محبوب عن ابن سنان عن جابر الجعفي قال من سبح تسبيح فاطمة
الزهراء صلوات الله عليها ثم [illegible] قبل ان يثني رجليه من المكتوبة غفر له **مكارم الاخلاق** من مسموعات السيد ابي البركات
المشهدي وعن ابرهيم بن محمد الثقفي ان فاطمة بنت رسول الله ص كانت سبحتها من خيط صوف مفتل معقود عليه عدد التكبيرات
فكانت ع تديرها بيدها تكبر وتسبح الى ان قتل حمزة بن عبد المطلب ع سيد الشهداء فاستعملت تربته وعملت التسابيح فاستعملها
الناس فلما قتل الحسين صلوات الله عليه عدل بالامر اليه فاستعملوا تربته لما فيها من الفضل والمزية وفي كتاب الحسن بن
محبوب ان ابا عبد الله ع سئل عن استعمال التربتين من طين قبر حمزة والحسين ع والتفاضل بينهما فقال ع السبحة التي من طين قبر الحسين ع
تسبح بيد الرجل من غير ان يسبح وروي ان الحور العين اذا ابصرن بواحد من الاملاك يهبط الى الارض لامر ما يستهدين منه السبح والترب
من طين قبر الحسين ع وروي عن الصادق ع انه قال من ادارها مرة واحدة بالاستغفار او غيره كتب له سبعين مرة وان السجود عليها يخرق
الحجب السبع **مصباح الشيخ** عن عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي الحسن موسى ع قال لا يخلو المؤمن من خمسة سواك ومشط وسجادة وسبحة
فيها اربع وثلثون حبة وخاتم عقيق **المكارم** عنه ع مثله **المصباح** عن الصادق ع انه قال من ادار الحجر من تربة الحسين ع فاستغفر به مرة واحدة
كتب الله له سبعين مرة وان امسك السبحة بيده ولم يسبح بها ففي كل حبة منها سبع مرات **بيان** ظاهره ان المطبوخ من الطين ايضا
والاخبار الواردة بالسبحة من طين الحسين ع تشمله والقول بخروجه عن اسم التربة بالطبخ بعيد مع انه لا يضر في ذلك جميع الترب نقلا
من خط بعض الافاضل عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال من سبح تسبيح فاطمة ع قبل ان يثني رجليه غفر له **دعوات**
الراوندي قال بعض اصحاب ابي عبد الله ع شكوت اليه ثقلا في اذني فقال ع عليك بتسبيح فاطمة ع **مشكوة الانوار**
قال دخل رجل على ابي عبد الله ع وكلمه فلم يسمع كلام ابي عبد الله ع وشكى اليه ثقلا في اذنيه فقال له ما يمنعك واين انت من تسبيح
فاطمة ع فقال جعلت فداك وما تسبيح فاطمة فقال تكبر الله اربعا وثلثين تمام المائة قال ففعلت ذلك الا يسيرا حتى اذهب عني ما
كنت اجده **مجمع البيان** عن زرارة وحمران ابني اعين عن ابي عبد الله ع قال من سبح تسبيح فاطمة ع فقد ذكر الله ذكرا كثيرا ومنه
عن ابي عبد الله ع قال من بات على تسبيح فاطمة كان من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات **المحاسن** عن بعض اصحابه عن علي بن النعمان عن
ابن ابي نجران عن رجال عن ابي عبد الله ع قال من سبح الله في دبر الفريضة قبل ان يثني رجليه تسبيح فاطمة المائة واتبعها بلا اله الا
الله مرة واحدة غفر له **المكارم** عنه ع مثله **بيان** قال في الذكرى الاكمال دبر الفريضة وهو بضم الدال هذا هو المشهور في اللغة

وتحمد الله ثلثا وثلثين وتسبح [illegible]

باب تسبيح فاطمة صلوات الله عليها وفضله

في المعروف في الروايات وقال ابو عمر المطرزي في كتاب اليواقيت دبر كل شيء بفتح الدال آخر أوقات الصلاة وغيرها قال هو المعروف في اللغة واما الجارحة
فبالضم وقال الداودي عن ابن الاعرابي دبر الشيء ودبره بالضم والفتح آخر أوقاته والصحيح الضم ولم يذكر الجوهري وآخرون غيره انتهى وقال الفيروز
ابادي الدبر بالضم وبضمتين نقيض القبل ومن كل شيء عقبه ومؤخره وجئتك دبر الشهر بفتح ... لفاطمة الزهراء حين اتت الى رسول
الله يا فاطمة اعطيك ما هو خير لك من خادم ومن الدنيا بما فيها تكبرين الله بعد كل صلاة اربعا وثلثين تكبيرة وتحمدين الله ثلثا
تحمدين وتسبحين الله ثلثا وثلثين مرة
وثلثين تسبيحة ثم تختمين ذلك بلا اله الا الله وذلك خير لك من الذي اردت ومن الدنيا وما فيها فلزمت صلوات الله عليها هذا التسبيح
بعد كل صلاة ونسب اليها **دعائم الاسلم** عن الباقر عليه السلام قال من سبح تسبيح فاطمة الزهراء ثم استغفر الله غفر له **الهداية**
سبح بتسبيح فاطمة بعد الفريضة وهي اربع وثلثون تكبيرة وثلث وثلثون تحميدة فان من فعل ذلك قبل ان يثني رجليه غفر له
توفيق وتحقيق اعلم ان الاخبار اختلفت في كيفية تسبيحها صلوات الله وسلامه عليها من تقديم التحميد على التسبيح والعكس
واختلف اصحابنا والمخالفون في ذلك مع اتفاقهم جميعا على استحبابه قال في المنتهى افضل الاذكار كلها تسبيح الزهراء وقد اجمع اهل
العلم كافة على استحبابه انتهى فالمخالفون بعضهم على انها تسعة وتسعون بتساوي كل من التسبيحات الثلث وتقديم التسبيح ثم التحميد ثم التكبير و
بعضهم الى انها مائة بالترتيب المذكور بزيادة واحدة في التكبيرات ولا خلاف بيننا في انها مائة وفي تقديم التكبير وانما الخلاف في ان التحميد مقدم
على التسبيح او بالعكس والاول اشهر واقوى قال في المختلف المشهور تقديم التكبير ثم التحميد ثم التسبيح ذكره الشيخ في المبسوط والمفيد في المقنعة وسلار وابن البراج
وابن ادريس وقال علي بن بابويه يسبح تسبيح الزهراء وهو اربع وثلثون تكبيرة وثلث وثلثون تسبيحة وثلث وثلثون تحميدة وهو يشعر بتقديم التسبيح على التحميد وكذا قال ابنه
ابو جعفر وابن الجنيد والشيخ في الاقتصاد واحتجوا برواية فاطمة والجواب انه ليس فيها تصريح بتقديم التسبيح اقصى ما في الباب انه قدمه في الذكر
وذلك لا يدل على الترتيب والعطف بالواو لا يدل عليه انتهى وقال الشيخ البهائي ضاعف الله بهاءه في مفتاح الفلاح اعلم ان المستحب
تسبيح الزهراء في وقتين احدهما بعد الصلاة والآخر عند النوم وظاهر الرواية الواردة به عند النوم يقتضي تقديم التسبيح على التحميد وظ
الرواية الصحيحة الواردة في تسبيح الزهراء على الاطلاق يقتضي تأخيره عنه ولا بأس ببسط الكلام في هذا المقام وان كان خارجا عن موضع
الكتاب فنقول قد اختلف علماؤنا قدس الله ارواحهم في ذلك مع اتفاقهم على الابتداء بالتكبير لصراحة صحيحة ابن سنان عن الصادق
في الابتداء به والذي عليه العمل في التعقيبات تقديم التحميد على التسبيح وقال رئيس المحدثين وابوه وابن الجنيد بتأخيره عنه والروايات
عن ائمة الهدى صلوات الله عليهم لا تخلو بحسب الظاهر من اختلاف فالرواية المعتبرة التي ظاهرها تقديم التحميد شاملة باطلاقها لما يفعل
بعد الصلاة وما يفعل عند النوم وهي ما رواه شيخ الطائفة في التهذيب بسند صحيح عن محمد بن عذافر وساق الحديث كما مر ورواه البرقي
في المحاسن والرواية التي ظاهرها تقديم التسبيح على التحميد مختصة بما يفعل عند النوم ثم اورد من الفقيه رواية علي وفاطمة ثم قال ولا يخفى
ان هذه الرواية غير صريحة في تقديم التسبيح على التحميد فان الواو لا تفيد الترتيب انما هي لمطلق الجمع على الاصح كما بين في الاصول نعم ظاهر
التقديم اللفظي يقتضي ذلك وكذا الرواية السابقة غير صريحة في تقديم التحميد على التسبيح فان لفظة ثم فيهما من كلام الراوي فلم يبق الا
التقديم اللفظي ايضا فالتنافي بين الروايتين انما هو بحسب الظاهر فينبغي حمل الثانية على الاولى لصحة سندها واعتضادها ببعض
الروايات الضعيفة كما رواه ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال في تسبيح الزهراء تبدأ بالتكبير اربعا وثلثين ثم التحميد ثلثا وثلثين
ثم التسبيح ثلثا وثلثين وهذه الرواية صريحة في تقديم التحميد فهي مؤيدة لظاهر لفظ الرواية الصحيحة فتحمل الرواية الاخرى على خلاف ظ
لفظها ليرتفع التنافي بينهما كما قلناه فان قلت يمكن العمل بكلا الروايتين معا بحمل الاولى على الذي يفعل بعد الصلاة والثانية على
الذي يفعل عند النوم ومع هذا لا يحتاج الى صرف الثانية عن ظاهرها فلم عدلت عنه وكيف لم تقل به قلت لاني لم اجد قائلا بالفرق بين
تسبيح الزهراء في الحالين بل الذي يظهر من كلام المتتبع ان كلا من الفريقين القائلين بتقديم التحميد وتأخيره قائل به مطلقا سواء وقع بعد الصلاة او قبل
النوم فالقول بالتفصيل خرق للاجماع المركب اذ الكل على خلافه كالقول بفسخ النكاح ببعض العيوب الخمسة دون بعض لو اتفق كل
من الشطرين في شطر وكما نحن فيه او مانع منه مثل القول بصحة بيع الغائب وعدم قتل المسلم بالذمي بعد قول احد الشطرين بالثاني و بعض
الاول والشطر الثاني بعكسه والجواب ان هذا التفصيل انما يتمشى على مذهب العامة اما على ما قرره الخاصة من ان حجية الاجماع مسببة عن
كشفه عن دخول المعصوم فلا اذ المخالفة حاصلة وان وافق القائل كلا من الشطرين في شطر وتمثيل عليه مثال البيع والقتل انتهى واقول
الاجماع المذكور غير ثابت وما ذكروه وجه جمع بين الاخبار ويمكن الجمع بالقول بالتخيير مطلقا واما قوله رحمه الله ان رواية ابن عذافر غير صريحة
في الترتيب لان لفظة ثم فيها من كلام الراوي فهو طريف لكنه يتفطن بوهنه وتداركه بما علقه على الهامش **الذكرى** قال الصدوق من كان
معه سبحة من طين قبر الحسين كتب مسبحا وان لم يسبح بها **البلد الامين** روي ان ابا ذر رحمه الله ... وقال سبحان الله والحمد لله

ولا اله الا الله والله اكبر مع كل سبحة كتب الله له ستة آلاف حسنة ومحى عنه ستة آلاف سيئة ورفع له ستة آلاف درجة واثبت له من الشفاعة
مثلها **بيان** تسبيح تحمل سبحة من طينة ثمانيا وثلاثين حبة فمن قلبها ذاكرا لله فله بكل حبة اربعون حسنة وان قلبها ساهيا يعبث
بها كتب له عشرون حسنة **روضة الواعظين** عنه عليه السلام قال لا يستغني شيعتنا عن اربع عن خمرة يصلي عليها الى آخر ما مر **وجدت**
بخط الشيخ محمد بن علي الجباعي جد الشيخ البهائي قدس الله روحهما نقلا من خط الشهيد رفع الله درجته نقلا من خط محمد بن محمد بن الحسن
قال روي عن الصادق عليه السلام انه قال من اتخذ سبحة من تربة الحسين عليه السلام ان سبح بها والا سبحت في كفه واذا حركها وهو ساه كتب له تسبيحة
واذا حركها وهو ذاكر لله تعالى كتب له اربعين تسبيحة وعنه عليه السلام انه قال من سبح بسبحة من طين قبر الحسين عليه السلام تسبيحة كتب الله له اربع مائة حسنة
ومحى عنه اربع مائة سيئة وقضيت له اربع مائة حاجة ورفع له اربع مائة درجة ثم قال ويكون السبحة بخيوط زرق اربعا وثلاثين خرزة
وهي سبحة مولاتنا فاطمة الزهراء لما قتل حمزة عليه السلام عملت من طين قبره سبحة تسبح بها بعد كل صلوة هذا آخر ما نقلته من خط المقدس سره
قال النبي صلى الله عليه وآله للمهاجرات عليكن بالتسبيح والتهليل والتقديس ولا تغفلن فتنسين الرحمة واعقدن بالانامل فانهن مسئولات مستنطقات
بيان لعل العقد بالانامل مع فقد السبحة كما هو الظاهر كما في ابتداء الهجرة ويمكن ان يكون العقد بالانامل ايضا افضل جمعا بين الاخبار

باب سائر ما يستحب عقيب كل صلوة

مجالس المفيد عن محمد بن الحسين عن احمد بن محمد الصولي عن الجلودي عن الحسين
بن الحميد عن مخول بن ابراهيم عن صالح بن ابي الاسود عن محفوظ بن عبد الله عن شيخ من اهل حضرموت عن محمد بن الحنفية عليه الرحمة
قال بينا امير المؤمنين عليه السلام يطوف بالبيت اذا رجل متعلق بالاستار وهو يقول يا من لا يشغله سمع عن سمع يا من لا يغلطه السائلون يا من لا يبرمه
الحاح الملحين اذقني برد عفوك وحلاوة رحمتك فقال له امير المؤمنين عليه السلام هذا دعاؤك قال له الرجل وقد سمعته قال نعم قال فادع به في دبر كل
صلوة فوالله ما يدعو به احد من المؤمنين في ادبار الصلوة الا غفر الله له ذنوبه ولو كانت عدد نجوم السماء وقطرها وحصى الارض وثراها
فقال له امير المؤمنين عليه السلام ان علم ذلك عندي والله واسع كريم فقال له الرجل وهو الخضر عليه السلام صدقت والله يا امير المؤمنين وفوق كل ذي علم
عليم **المناقب** لابن شهرآشوب والبلد الامين مرسلا مثله **بيان** السمع مصدر بمعناه او بمعنى المسموع والاول اظهر يا من لا يغلطه
السائلون اي لا تصير كثرة اصوات السائلين في وقت واحد سببا لاشتباه الامر عليه وعدم فهم مقاصدهم كما في المخلوقين برد عفوك اي راحته
ولذته اقول رواه السيد ابن باقي في فلاح السائل عن المجالس **مكارم الاخلاق** عن النبي صلى الله عليه وآله انه من داوم عقيب كل صلوة مكتوبة
حفظ في نفسه وداره وماله وولده وهو اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اعلنت وما اسررت واسرافي على نفسي وما انت اعلم به مني
اللهم انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت بعلمك الغيب وبقدرتك على الخلق اجمعين ما علمت الحيوة خيرا لي فاحيني وتوفني اذا علمت الوفاة
خيرا لي اللهم اني اسئلك خشيتك في السر والعلانية وكلمة الحق في الغضب والرضا والقصد في الفقر والغنى واسئلك نعيما لا ينفد وقرة عين
لا تنقطع والرضا بالقضاء وبرد العيش بعد الموت ولذة النظر الى وجهك وشوقا الى لقائك من غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة اللهم زينا بزينة
الايمان واجعلنا هداة مهديين اللهم اهدنا فيمن هديت اللهم اني اسئلك عزيمة الرشاد والثبات في الامر والرشد واسئلك شكر نعمتك
وحسن عافيتك واداء حقك واسئلك يا رب قلبا سليما ولسانا صادقا واستغفرك لما تعلم واسئلك خير ما تعلم واعوذ بك من شر ما
تعلم فانك تعلم ولا نعلم وانت علام الغيوب **المكارم** روى هذا الدعاء الكليني باسناده عن ابي جعفر عليه السلام وهو مروي في اكثر كتب دعواتنا
وبطرق المخالفين ايضا ما قدمت وما اخرت لعل المراد بما قدم ما صنعه في حيوته واستحق بها العقاب وبما اخر ما يترتب على افعاله
بعد موته من بدعة سنها يعمل بها بعد موته او وصية بشر ونحو ذلك او المراد بتقديم ما امر الله بتأخيره وتأخير ما امر بتقديمه او الاعم
بما قد يحدث في الخطأ انت المقدم اي للاشياء بحسب الازمنة والامكنة والمؤخر لها بحسبها او بحسب المراتب الدنيوية فيرجعان الى المعز والمذل
او الاخروية كما قدم الانبياء والاوصياء وجعلهم اتباعا لهم ويحتمل ان يراد بهما ما يرجع الى البدء والعود وهذا انسب بالمقام بعلمك الغيب الباء للقسم
ويحتمل السببية خشيتك في السر والعلانية لعل المراد بالخشية آثارها وهو فعل الطاعة وترك المعصية اي يظهر آثار الخشية مني في حضور الخلق
وغيبتهم وكلمة الحق في الغضب اي على المخلوقين والرضا اي عنهم والمعنى لا يكون غضبي على احد سببا لان لا اقول الحق فيه ولا رضاي عن احد سببا لان
ابذله ما ليس له والقصد التوسط في الفقر نعيما لا ينفد اي في الآخرة او في الدنيا او الاعم بان يتصل نعيم الدنيا بنعيم الآخرة وهو ايضا من
مثله قرة العين وهو ما يوجب سرورا وقيل اريد به النسل الذي لا ينقطع لقوله تعالى هب لنا من ازواجنا وذرياتنا قرة اعين والمحافظة على
الصلوات لقوله صلى الله عليه وآله وقرة عيني في الصلوة وقال في النهاية فيه الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة اي لا تعب فيه ولا مشقة وكل محبوب عندهم بارد
والنظر الى الوجه المراد به النظر بعين القلب الى انوار عظمته او بعين الرأس الى حججه عليهم السلام فانهم وجه الله الذي يتوجه بهم اليه ومن اراد التوجه الى الله يتوجه
اليهم وكذا المراد بلقائه تعالى اما لقاء اوليائه او لقاء ثوابه وعلى التقديرين اريد به الشوق الى الموت والآخرة وقطع التعلق من الدنيا وقوله من

ومغفرتك خ

مطلقة

اتوضيح

بحر

غير حذر وقد تعلق به اي لا يكون رضاي بالموت بسبب البلايا الشديدة التي لا يمكنني الصبر عليهما فاتمنى الموت لهما والمضرة تاكيد للضر او لو وصف بهما
لانه لا يكون الدنيا بدون الضراء والجهاد ولكن لا يكون ضراء لا يمكنني الصبر عليها او المراد بهما مضرة الاخرة وقيل متعلق باحيني ويحتمل تعلقه
بالجميع اي اعطني جميع ذلك من غير ان يكون بي ضراء شديدة بزينة الايمان وهو التحلي بمكارم الاخلاق والاعمال الحسنة (او ما يوجب نشره او المعنى الزينة التي تحصل من الايمان) هداة اي بالهدايات
الخاصة من الانبياء والاولياء او المعنى لا استحق الهداية فاهدي من هديتهم وبركتهم او اني فعلت ذلك بكثير فان فعلت بي فلنفس بديع فيكون
نوع استعطاف عزيمة الرشاد خلاف الغي اي اكون عازما جازما على الرشاد والثبات في الامر في الدين وفيما يلزمه من العبادات والثبات يحتمل
عطفه على العزيمة وعلى الرشاد كما ان الرشد يحتمل عطفه على الامر وعلى الثبات **المكارم** دعا اخر قال القوم من قال هذه الكلمات عند
كل صلوة مكتوبة حفظ في نفسه وداره وولده وماله اجير نفسي ومالي وولدي واهلي وداري وكلما هو مني بالله الواحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد
ولم يكن له كفوا احد واجير نفسي ومالي وولدي وكلما هو مني برب الفلق من شر ما خلق الى اخرها وبرب الناس ملك الناس الى اخرها وبالله
الذي لا اله الا هو الحي القيوم اية الكرسي الى اخرها **بيان** رواه في الكافي بسند حسن عنه عليه السلام ومذكور في المصباح وساير الكتب المعتبرة
وقال الجوهري الولد قد يكون واحدا وجمعا وكذلك الولد بالضم انتهى والشان اية الكرسي الى العلي العظيم ويظهر من بعض الاخبار انها الى خالدون
وسياتي في محله انشاء الله **المكارم** هذا دعا الخزمن مسموعات السيد ناصح الدين ابي البركات ومن دعا السر يا محمد من اراد ان ارفع صلوته مضاعفة فليقل
خلف كل ما افترضت عليه ويرفع يديه يا مبدي الاسرار ويا مبين الكتاب ويا شارع الاحكام ويا ذارئ الانعام ويا خالق الانام ويا فارض الصلاة
ومقوم الدين ويا موجب التعبد اسئلك بحق تزكية كل صلوة زكيتها وبحق من زكيتها له ان تجعل صلوتي هذه زاكية متقبلة تقبلها وتعيد لي
ربي بهما زكاة الهامك فلي حسن المحافظة عليها حتى تجعلني من اهلها الذين ذكرتهم بالخشوع فيها انت ولي الحمد كله فلا اله الا انت فلك
الحمد كله بكل حمد انت له ولي وانت ولي التوحيد كله فلا اله الا انت فلك التوحيد كله بكل توحيد انت له ولي وانت ولي التهليل كله فلا
اله الا انت فلك التهليل كله بكل تهليل انت له ولي وانت ولي التسبيح كله بكل تسبيح انت له ولي وانت ولي التكبير كله فلا اله الا انت فلك
التكبير كله بكل تكبير انت له ولي رب صل على محمد واله وصل على صلوتي هذه ترضيها زاكية متقبلة انك انت السميع العليم فاذا قال ذلك رفعت صلوته
مضاعفة في اللوح المحفوظ اقول هذا من دعوات السر اورده الشيخ والكفعمي في كتابيه وفيهما يا محمد من اراد من امتك ان ارفع صلوته مضاعفة
فليقل خلف كل صلوة افترضته عليه وهو رافع يديه اخر كل شيء فانه اذا قال ذلك رفعت له صلوته مضاعفة في اللوح المحفوظ انتهى فينبغي
ان يقرء اخر التعقيب كما ذكره الشيخ وغيره **المكارم** واذا اردت النهوض من التعقيب فقل سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على
المرسلين والحمد لله رب العالمين فقد روي عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال من اراد ان يكتال بالمكيال الاوفى فليكن هذا اخر قوله فان له من كل مسلم
حسنة وعن الحسين بن حماد عن الصادق عليه السلام قال من قال بعد صلوة الفريضة قبل ان يثني رجليه استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم ذو
الجلال والاكرام واتوب اليه غفر الله له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر وفي خبر اخر قال في يوم غفر الله له بغير كبيرة اقول رواه في الكافي عن الحسين
بن حماد بسند صحيح والحسين غير موثق الى قوله مثل زبد البحر وفي بعض النسخ ذا الجلال فقوله الحي والقيوم ايضا منصوبان والكل صفات الجلالة
ولفظ النسخ ذو الجلال ورفع الحي والقيوم فهو اما رفع على المدح او صفة للضمير على مذهب الكسائي اذ مذهب المشهور من النحاة ان الضمير لا يوصف اجاز
الكسائي وصف ضمير الغائب في نحو قوله تعالى لا اله الا هو العزيز الحكيم وقولهم مررت به المسكين والجمهور يحملون مثله على البدلية اذ يجوز الابدال من
ضمير الغائب اتفاقا **فلاح** السائل باسناده الى التلعكبري وهارون بن موسى عن العطار عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن
الحسن بن محبوب عن وهب بن عبد ربه قال سمعت الحمد بن حمران يا عبد الله عليه السلام يقول من سبح تسبيح الزهراء فاطمة ثم بدأ وكبر الله عز وجل اربعا وثلثين
تكبيرة وسبحه ثلثا وثلثين تسبيحة ووصل التسبيح بالتكبير وحمد الله ثلثا وثلثين مرة ووصل التحميد بالتسبيح وقال بعد ما يفرغ من التحميد لا اله
الا الله ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما لبيك ربنا لبيك وسعديك اللهم صل على محمد
وال محمد وعلى اهل بيت محمد وعلى ذرية محمد والسلام عليه وعليهم ورحمة الله وبركاته واشهد ان التسليم منا لهم والايتمام بهم والتصديق
لهم ربنا امنا وصدقنا واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين اللهم صب الرزق علينا صبا صبا بلاغا للاخرة والدنيا من غير كد
ولا نكد ولا من من احد من خلقك الا سعة من رزقك وطيبا من وسعك من بدك الملائي عفافا لا امرا بذي لئام خلقك انك على كل شيء
قدير اللهم اجعل النور في بصري والبصيرة في ديني واليقين في قلبي والاخلاص في عملي والسعة في رزقي وذكرك بالليل والنهار على لساني
والشكر لك ابدا ما ابقيتني اللهم لا تعذبني حيث هيئتني وبارك لي فيما اعطيتني وارحمني اذا توفيتني انك على كل شيء قدير غفر الله له ذنوبه
كلها وعافاه من يومه وساعته وشهره وسنته الى ان يحول الحول من الفقر والفاقة والجنون والجذام والبرص ومن ميتة السوء ومن كل بلية
تنزل من السماء الى الارض وكتب له بذلك شهادة الاخلاص ثوابها الى يوم القيمة وثوابها الجنة البتة فعليك بهذا الدعاء والعمل بذلك ففي كل

يوم من الحول الى الحول فقال لا ولكن هذا لمن قال من الحول الى الحول مرة واحدة يكتب له ويجزيه له الى مثل يومه من سنته وشهره ويمحو الى من
يحول الحول من الصغر والفاقة والجنون والجذام والبرص ومن ميتة السوء ومن كل بلية تنزل من السماء الى الارض ويكتب له بذلك شهادة لا تحالا
ثوابها الى يوم القيمة وثوابها الجنة البتة فقلت له هذا اذا قيل ذلك فى كل يوم من الحول الى الحول فقال لا ولكن هذا لمن قال من الحول
الى الحول مرة واحدة يكتب له ويجزيه الى مثل يومه وساعته وشهره من الحول المقبل الحائل عليه **بيان** ان الناس نيام اى
منغمرون فيها وكذا قريبا منها والبلاغ الكفاية ذكره الجوهرى وقال نكد عيشهم بالكسر ينكد نكدا اشتد وعسر ونكدا اى عسر ومن لم يهتم من
يريد طول البقاء ان يكون من تعقيبه بعد كل صلوة ما رواه ابو محمد هرون بن موسى ره عن ابى الحسن على بن محمد بن يعقوب بن اسحاق الكسائى
عن على بن الحسن بن فضال عن جعفر بن محمد بن حكيم عن جميل بن دراج قال دخل رجل على ابى عبد الله ع فقال له يا سيدى كبرت سنى ومات
اقاربى وانا خائف ان يدركنى الموت وليس لى من آنس به وارجع اليه فقال له ان من اخوانك المؤمنين من هو اقرب نسبا او سببا وانسك
به خير من انسك بقريب ومع هذا فعليك بالدعاء وان تقول عقيب كل صلوة اللهم صل على محمد وآل محمد اللهم ان الصادق ع قال انك قلت
ما ترددت فى شىء انا فاعله كترددى فى قبض روح المؤمن يكره الموت واكره مساءته اللهم فصل على محمد وآل محمد وعجل لوليك الفرج و
العافية والنصر ولا تسؤنى فى نفسى ولا فى احد من احبتى ان شئت ان تسميهم واحدا واحدا فافعل وان شئت متفرقين وان شئت مجتمعين
قال الرجل والله لقد عشت حتى سئمت الحيوة قال ابو محمد هرون بن موسى ره ان محمد بن الحسن بن شمون البصرى كان يدعو بهذا الدعاء
فعاش مائة وثمان وعشرين سنة فى خفض الى ان مل الحيوة فترك فمات ره **المكارم** ودعوات الراوندى ومصباح الشيخ وجنة الامان و
البلد الامين مرسلا ان من داوم على هذا الدعاء عقيب كل فريضة وواظب على ذلك عاش حتى يمل الحيوة وفى المكارم ان رسولك الصادق
صلواتك عليه وآله قال وفى البلد الامين اللهم ان الصادق الامين صلى الله عليه وآله قال والمصباح موافق للمتن **بيان**
قوله التردد الوارد فى الخبر يحتمل وجوها الاول ان فى الكلام اضمارا والتقدير لو جاز على التردد ما ترددت فى شىء كترددى فى وفاة المؤمن
الثانى انه لما جرت العادة بان يتردد الشخص فى مساءة من يحترمه ويوقره كالصديق والخل وان لا يتردد فى مساءة من لا له عنده قدر ولا حرمة فالمعنى ليس لشىء من مخلوقاتى
عندى قدر وحرمة كقدر عبدى المؤمن وحرمته فالكلام من قبيل الاستعارة التمثيلية الثالث انه قد ورد ان الله سبحانه يظهر للعبد المؤمن
عند الاحتضار من اللطف والكرامة والبشارة بالجنة ما يزيل عنه كراهة الموت ويوجب رغبته فى الانتقال الى دار القرار فيقل تأذيه به ويصير
راضيا بنزوله راغبا فى حصوله فاشبهت هذه المعاملة معاملة من يريد ان يولم حبيبه الما يتعقبه نفع عظيم فهو يتردد فى انه كيف يوصل ذلك الالم
اليه على وجه يقل تأذيه به فلا يزال يظهر له ما يرغبه فيما يتعقبه من اللذة الجسيمة الى ان يتلقاه بالقبول وقوله يكره الموت جملة مستأنفة كان
سائلا يسأل ما سبب التردد فاجيب بذلك ويحتمل الحالية من المؤمن والمساءة مصدر ميمى من ساءه اذا فعل به ما يكره قوله ع وان شئت
متفرقين اى فرقت الاحبة على الصلوات وان شئت مجتمعين اى ذكرت بعضهم على الخصوص وبعضهم على العموم وبالثانى ذكر جميعهم على
العموم بلفظ واحد كما فى اصل الدعاء وفى المصباح هكذا فى نفسى ولا فى اهلى ولا فى مالى ولا فى احد من احبتى **فلاح السائل** ومن المهمات
تعلم ليحفظ كلما يسمع روى عن النبى ص
الدعاء الذى علمه النبى ص انه قال لامير المؤمنين ع اذا اردت ان تحفظ كلما تسمع وتقرأ فادع بهذا الدعاء فى دبر كل صلوة وهو سبحان من لا يعتدى
على اهل مملكته سبحان من لا يأخذ اهل الارض بالوان العذاب سبحان الرؤف الرحيم اللهم اجعل لى فى قلبى نورا وبصرا وفهما وعلما انك
على كل شىء قدير ومن المهمات لمن يريد قضاء الحاجات ان يقول اذا فرغ من الصلوة ما رواه ابو محمد هرون بن موسى ره عن على بن محمد
بن يعقوب الكسائى عن على بن الحسن بن فضال عن ابيه عن ثعلبة بن ميمون عن عبد الملك بن عبد الله القمى عن اخيه ادريس بن عبد الله قال
سمعت ابا عبد الله ع يقول اذا فرغت من الصلوة فقل اللهم انى ادين لك بطاعتك وولايتك وولاية رسولك وولاية الائمة من اولهم
الى آخرهم وتسميهم واحدا واحدا وتقول اللهم انى ادين لك بطاعتهم وولايتهم والرضا بما فضلتهم به غير متكبر ولا مستكبر على معنى ما انزلت
فى كتابك على حدود ما اتانا فيه وما لم يأتنا مؤمن معترف مسلم بذلك راض بما رضيت به يا رب اريد به وجهك والدار الآخرة مرهوبا
ومرغوبا اليك فيه فاحينى على ذلك وامتنى اذا امتنى على ذلك وابعثنى على ذلك وان كان منى تقصير فيما مضى فانى اتوب اليك
منه وارغب اليك فيما عندك واسئلك ان تعصمنى بطاعتك حتى تتوفانى عليها وانت عنى راض وان تختم لى بالسعادة ولا تحولنى عنها
ابدا ولا قوة الا بك اللهم انى اسئلك بحرمة وجهك الكريم وحرمة اسمك العظيم وبحرمة رسولك صلواتك عليه وآله وبحرمة اهل بيت
رسولك وتسميهم ان تصلى على محمد وآل محمد وان تفعل بى كذا وكذا وتذكر حوائجك انتهى **مصباح** الشيخ مثله وذكره فى سياق
الاعقبة من غير اسناد ومن قوله ان تعصمنى بطاعتك الى قوله اللهم انى اسئلك لم يكن فى نسخ فلاح السائل وكان فى المصباح وغيره فالحقنا
ومن قوله فيما مضى الى قوله ولا تكلنى لم يكن فى المصباح ولعله سقط من النساخ ورواه الشيخ فى التهذيب فى دعاء نوافل شهر رمضان

عن علي بن حاتم عن محمد بن ابي عبد الله عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن عبد الملك القمي عن اخيه ومثله
ومثله **بيان** قوله على معنى ما انزلت لعل المعنى او من جهة بفضائلهم على الوجه الذي انزلته في كتابك وان لم احط بعلمه ولم
افهمه من الكتاب الحاصل اني لا احيط علما بفضائلهم وبتمامها طاعتهم وحدودها ومن بدّل ذلك جهلا او يجهل فلعله بقوله ولا استكبر
اي لا انكر على شيء من معاني كتابك على الحدود التي اخطانا بها او لم نحط بل اقبل جميعها واذعن بها واعزم على الاتيان بها ويحتمل ان
يكون المعنى اؤمن بما اتانا امراؤنا وما اتانا به نهيا والاول اظهر **فلاح** السائل ومن المهمات في تعقيب الصلوة لزيادة السعادات
الاقتداء بالصادق عليه السلام فيما ذكره من الدعوات كما روي عن ابي عبد الله عليه السلام قال دخلت على ابي يوما وهو يتصدق على فقراء اهل المدينة
بثمانية الاف دينار واعتق اهل بيت بلغوا احد عشر مملوكا فكان ذلك اعجبني فنظر الي ثم قال هل لك في امر اذا فعلته مرة واحدة خلف
كل صلوة مكتوبة كان افضل مما رايتني صنعت ولو صنعته كل مرة يوم قال قلت ما هو قال تقول خلف الصلوة اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي بيده الخير وهو على كل شيء قدير ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سبحان
ذي الملك والملكوت ذي العزة والجبروت سبحان ذي الكبرياء والعظمة سبحان الحي الذي لا يموت سبحان ربي الاعلى سبحان ربي العظيم
سبحان الله وبحمده كل هذا قليل يا رب وعدد خلقك وزنة عرشك ورضا نفسك ومبلغ مشيتك وعدد ما احصى كتابك ومثل
ذلك اضعافا لا تحصى وعدد خلقك وزنة عرشك ومثل ذلك اضعافا لا تحصى من التحميد والتعظيم والتقديس والثناء والشكر
والخير والمدح والصلوة على النبي واهل بيته صلى الله عليه وعليهم مثل ذلك واضعاف ذلك وعدد ما خلقت وذرات وبرات
وعدد ما انت خالقه من شيء ومل ذلك كله وكنه ما في ذلك كله اضعافا لو خلقتهم فطقوا بذلك منذ قط الى الابد لا انقطاع له
يقولون كلهم ولا يسامون ولا يفترون اسرع من لحظ البصر وكما ينبغي لك وكما انت له اهل واضعاف ما ذكرت وزنة ما ذكرت مثل جميع
ذلك كل هذا قليل يا الهي تباركت وتقدست وتعاليت علوا كبيرا يا ذا الجلال والاكرام اسالك على اثر هذا الدعاء باسمائك الحسنى
وامثالك العليا وكلماتك التامات ان تعافيني في الدنيا والاخرة قال ابو عبد الله سمعت ابا جعفر يقول الدعاء هذا مستجاب **بيان**
يتصدق بتشديد الصاد والدال اي يتصدق فقلبت التاء صادا وادغمت وفي التنزيل الكريم ان المصدقين والمصدقات والمصدق بالتخفيف
لعد الصدقات وبالتشديد معطيها والملكوت ماخوذ من الملك كالجبروت من الجبر وقد يطلق الملكوت على السماوات والملك على
الارضيات وقيل الملكوت المجردات والملك الماديات وفي النهاية الكبرياء العظمة والملك وقيل هي عبارة عن كمال الذات وكمال
الوجود ولا يوصف بهما الا الله تعالى قوله وعدد اي اريد ان اسبحك بتلك التسبيحات بهذا العدد او انت مستحق لها بهذا العدد وملا
عرشك تشبيه للمعقول بالمحسوس ورضا نفسك اي اسبحك بعدد يرضى عني وبعدد يبلغ ما شئته والمداد من خلقك ويلوح عدد
مشيتك في خلقك ولا تتناهى والكتاب اللوح او القران وقط ظرف زمان لاستغراق ما مضى وتضم باصل وضعه بالنفي وقد يستعمل
في الاثبات قال الفيروزآبادي قط للنفي في الزمان الماضي وفي مواضع من البخاري جاء بعد المثبت وفي سنن ابي داود توضا ثلثا فقط
واثبته ابن مالك في الشواهد انتهى وقد يقع قط بمعنى فقط كاشر عن الخلق والاول اظهر **فلاح السائل** ومن المهمات الامتثال لمولى
مولانا الصادق جعفر بن محمد صلوات الله عليهما في الدعاء عقيب كل فريضة كما رواه ابو الفرج محمد بن موسى بن علي القزويني عن احمد
بن محمد بن يحيى العطار في كتابه على يدي ابي محمد الحذاء عن جعفر بن محمد بن مالك الفزاري عن احمد بن مالك بن الحرث الاشتر عن محمد بن
عثمان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال تدعو في اعقاب الصلوات الفرائض بهذه الادعية اللهم اني اسالك بحق محمد وال محمد براءة
من النار فاكتب لنا براءتنا وفي جهنم فلا تجعلنا وفي عذابك وهوانك فلا تبتلنا ومن الضريع والزقوم فلا تطعمنا ومع الشياطين في
النار فلا تجمعنا وعلى وجوهنا في النار فلا تكبنا ومن ثياب النار وسرابيل القطران فلا تلبسنا ومن كل سوء يا لا اله الا انت يوم
القيمة فنجنا وبرحمتك في الصالحين فادخلنا وفي عليين فارفعنا وبكاس من معين ومن سلسبيل فاسقنا ومن الحور العين برحمتك
فزوجنا ومن الولدان المخلدين كانهم لؤلؤ مكنون فاخدمنا ومن ثمار الجنة ولحوم الطير فاطعمنا ومن ثياب الحرير والسندس
والاستبرق فاكسنا وليلة القدر وحج بيتك الحرام فارزقنا وسددنا وقربنا اليك زلفى وصالح الدعاء والمسئلة فاستجب لنا يا خالقنا
اسمع لنا واستجب واذا جمعت الاولين والاخرين يوم القيمة فارحمنا يا رب عز جارك وجل ثناؤك ولا اله غيرك **بيان** الضريع
والزقوم من طعام اهل النار اعاذنا الله منها وقال سبحانه سرابيلهم من قطران السربال القميص والقطران بفتح القاف وكسر الطا
الذي يطلى به الابل التي بها الجرب ويحرق بحدته وحرارته الجرب يتخذ من حمل شجر العرعر فيطبخ بماء ثم يهنا به وسكون الطاء وفتح
القاف وكسرها لغة وقرئ من قطران اي نحاس قد انتهى حره ومن كاس ماخوذ من قوله تعالى يطاف عليهم بكاس من معين اي

سرلب

شراب معين او نهر معين اى ظاهر للعيون او خارج من العيون وهو صفة للماء من عان الماء اذا نبع وصف به خمر الجنة لانها تجري كالماء ذكره البيضاوي وقال في قوله تعالى عينا فيها تسمى سلسبيلا لسلاسة انحدارها في الحلق وسهولة مساغها يقال شراب سلسل وسلسال وسلسبيل والحور جمع حوراء وهي التي اشتد بياض عينها وسواد ها وقيل الحوراء البيضاء والعين عظيم العينين ومن الولدان المخلدين اى المبقين ولدانا لا يتغيرون ولا يشيبون وقيل المقرطين وتشبيههم باللؤلؤ المنثور لصفاء الوانهم وكثرتهم وانبثاثهم في مجالسهم وانعكاس شعاع بعضهم الى بعض والسندس رقيق الديباج والاستبرق غليظه او ديباج يعمل بالذهب من جاره المجاز من امتنا اى من كان في امانك فهو عزيز غالب قوله اورد الشيخ في المصباح هذا الدعاء في التعقيبات المختصة بصلوة الظهر وغيره وليلة القدر وفارحمنا وخج بينك الخ **فلاح السائل** ومن المهمات بعد فراغ من الصلوات لئلا وما يكون حصل فيهما من الغفلات والجنايات من كتاب احمد بن عبد الله بن خانبه وقد ذكر جدي السعيد ابو جعفر الطوسي في كتاب الفهرست انه من اصحابنا الثقات وروى لنا العمل بما تضمنه كتابه في الدعوات حدث ابو محمد هرون بن موسى رحمه الله عليه عن ابي علي الاشعري وكان فائدا من القواد عن سعد بن عبد الله الاشعري قال عرض احمد بن عبد الله بن خانبه كتابه على مولانا ابي محمد الحسن بن علي بن محمد صاحب العسكر الاخير فقراه وقال صحيح فاعملوا به فقال احمد بن خانبه في كتابه المشار اليه في الدعاء والمناجات بعد الفراغ من الصلوة يقول اَللّٰهُمَّ لَكَ صَلَّيْتُ وَاِيّاكَ دَعَوْتُ وَفِي صَلوتي وَدُعائي ما قَدْ عَلِمْتَ مِنَ النُّقْصانِ وَالْعَجَلَةِ وَالسَّهْوِ وَالْغَفْلَةِ وَالْكَسَلِ وَالْفَتْرَةِ وَالنِّسْيانِ وَالْمُدافَعَةِ وَالرِّياءِ وَالسُّمْعَةِ وَالرَّيْبِ وَالْفِكْرَةِ وَالشَّكِّ وَالْمَشْغَلَةِ وَاللّاحِظَةِ الْمُلْهِيَةِ عَنْ اِقامَةِ فَرائِضِكَ فَصَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَاجْعَلْ مَكانَ نُقْصانِها تَماماً وَعَجَلَتي تَثَبُّتاً وَتَمَكُّناً وَسَهْوي تَيَقُّظاً وَغَفْلَتي تَذَكُّراً وَكَسَلي نَشاطاً وَفَتْرَتي قُوَّةً وَنِسْياني مُحافَظَةً وَمُدافَعَتي مُواظَبَةً وَرِيائي اِخْلاصاً وَسُمْعَتي تَسَتُّراً وَرَيْبي بَياناً وَفِكْري خُشُوعاً وَشَكّي يَقيناً وَتَشاغُلي فَراغاً وَلِحاظي خُشُوعاً فَاِنّي لَكَ صَلَّيْتُ وَاِيّاكَ دَعَوْتُ وَوَجْهَكَ اَرَدْتُ وَاِلَيْكَ تَوَجَّهْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَما عِنْدَكَ طَلَبْتُ فَصَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَاجْعَلْ لي في صَلوتي وَدُعائي رَحْمَةً وَبَرَكَةً تُكَفِّرُ بِها سَيِّئاتي وَتُضاعِفُ بِها حَسَناتي وَتَرْفَعُ بِها دَرَجَتي وَتُكْرِمُ بِها مَقامي وَتُبَيِّضُ بِها وَجْهي وَتَحُطُّ بِها وِزْري وَتَقَبَّلْ بِها فَرْضي وَنَفْلي اَللّٰهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَاحْطُطْ بِها وِزْري وَاجْعَلْ ما عِنْدَكَ خَيْراً لي ما يَنْقَطِعُ عَنّي اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذي قَضى عَنّي صَلوتي اِنَّ الصَّلوةَ كانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنينَ كِتاباً مَوْقُوتاً يا اَرْحَمَ الرّاحِمينَ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذي هَدانا لِهذا وَما كُنّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلا اَنْ هَدانَا اللّٰهُ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذي اَكْرَمَ وَجْهي عَنِ السُّجُودِ اِلّا لَهُ اَللّٰهُمَّ كَما اَكْرَمْتَ وَجْهي عَنِ السُّجُودِ اِلّا لَكَ فَصَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَصُنْهُ عَنِ الْمَسْئَلَةِ اِلّا مِنْكَ اَللّٰهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَتَقَبَّلْها مِنّي بِاَحْسَنِ قَبُولِكَ وَلا تُؤاخِذْني بِنُقْصانِها وَما سَهى عَنْهُ قَلْبي مِنْها فَتَمِّمْهُ لي يا اَرْحَمَ الرّاحِمينَ اَللّٰهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ اُولِي الْاَمْرِ الَّذينَ اَمَرْتَ بِطاعَتِهِمْ وَاُولِي الْاَرْحامِ الَّذينَ اَمَرْتَ بِصِلَتِهِمْ وَذَوِي الْقُرْبَى الَّذينَ اَمَرْتَ بِمَوَدَّتِهِمْ وَاَهْلِ الذِّكْرِ الَّذينَ اَمَرْتَ بِمَسْئَلَتِهِمْ وَالْمَوالِي الَّذينَ اَمَرْتَ بِمُوالاتِهِمْ وَمَعْرِفَةِ حَقِّهِمْ وَاَهْلِ الْبَيْتِ الَّذينَ اَذْهَبْتَ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَطَهَّرْتَهُمْ تَطْهيراً اَللّٰهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَاجْعَلْ ثَوابَ صَلواتي وَثَوابَ مَجْلِسي رِضاكَ وَالْجَنَّةَ وَاجْعَلْ ذلِكَ كُلَّهُ خالِصاً مُخْلَصاً يُوافِقُ مِنْكَ رَحْمَةً وَاِجابَةً وَافْعَلْ بي جَميعَ ما سَاَلْتُكَ مِنْ خَيْرٍ وَزِدْني مِنْ فَضْلِكَ اِنّي اِلَيْكَ مِنَ الرّاغِبينَ يا اَرْحَمَ الرّاحِمينَ يا ذَا الْمَنِّ الَّذي لا يَنْقَطِعُ اَبَداً يا ذَا الْمَعْرُوفِ الَّذي لا يَنْفَدُ اَبَداً يا ذَا النَّعْماءِ الَّتي لا تُحْصى عَدَداً يا كَريمُ يا كَريمُ يا كَريمُ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَاجْعَلْني مِمَّنْ اَطاعَكَ فَهَدَيْتَهُ وَتَوَكَّلَ عَلَيْكَ فَكَفَيْتَهُ وَسَاَلَكَ فَاَعْطَيْتَهُ وَرَغِبَ اِلَيْكَ فَاَرْضَيْتَهُ وَاَخْلَصَ لَكَ فَاَنْجَيْتَهُ اَللّٰهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَاَنْ تُفْرِغَ لي جَميعَ تَوَكُّلي بِقَضاءِ جَميعِ حَوائِجي اِلَيْكَ اِنَّكَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ اَللّٰهُمَّ ما قَصُرَتْ عَنْهُ مَسْئَلَتي وَعَجَزَتْ عَنْهُ قُوَّتي وَلَمْ تَبْلُغْهُ فِطْنَتي مِنْ اَمْرٍ تَعْلَمُ فيهِ صَلاحَ اَمْرِ دُنْيايَ وَآخِرَتي فَصَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَافْعَلْهُ بي يا لا اِلهَ اِلّا اَنْتَ بِحَقِّ لا اِلهَ اِلّا اَنْتَ بِرَحْمَتِكَ في عافِيَةٍ ما شاءَ اللّٰهُ لا قُوَّةَ اِلّا بِاللّٰهِ قال السيد وقد روي هذا الدعاء عن مولانا علي بن ابي طالب من اوله الى قوله في الدعاء كانت على المؤمنين كتابا موقوتا تم قال يا ارحم الراحمين في الروايتين اختلاف **مصباح** الشيخ وغيره مرسلا مثله وجعله الاكثر مما يختم به التعقيب وهو من ادعية السر ايضا الكفعمي فيهما وفيه يا محمد ومن اراد من امتك ان لا يحول بين دعائه وبيني حائل وان اجيبه لاي امر شاء عظيما كان او صغيرا في السر والعلانية اليّ او الى غيري فليقل اخر دعائه يا ابقى المانع الى اخر الدعاء **توضيح** قال في النهاية في حديث ابن مسعود انه مرض فبكى فقال انما ابكي لانه اصابني على حال فترة ولم يصبني في حال اجتهاد اي في حال سكون وتقليل من العبادات والمجاهدات انتهى والمدافعة عدم انقياد النفس للطاعة والريب في بعض النسخ بالباء الموحدة وفي بعضها بالثاء المثلثة وهو الابطاء وكذا التشبث موجود في قوله وريبي بيانا والبيان بالاول انسب وفي بعض النسخ ثباتا فهو انسب بالثاني ولا يبعد ان يكون بيانا اي ابين على العمل وآتي به بيانا وقال الجوهري اللحاظ بالكسر مصدر لاحظته اذا راعيته قوله ذات المقام اي داركما من فضله اي من انعامه وتفضله

من غير ان يجب عليك شيء منها فضلا من تعرّض لا يستيئا منها الغوى اي كلالا واعيا تبيان الظاهر ان الرواية التي اشار اليها امير
المؤمنين ع ما رووه بعد ذلك عن الكتاب العتيق السيد عن الكتاب المذكور في كتبه وانما اعدناها للاختلاف الكثير بينهما **فلاح
السائل** ومصباح الشيخ والبلد الامين ثم قل يا الله الدائم قد تسلطت ولك اللهم سلطانه ولك السلطان باني بين يديه كل موجود وتثبت
تجيب دعاء الجميع وانا احب منه سرورا ولا تجيب اسألك بكل رضا لك من كل شيء انت فيه وبكل شيء تحب ان تذكر به وبك يا الله فليس يعدلك
شيء ان تصلي على محمد وآل محمد وان تحوطني واخواني وولدي وتحفظني بحفظك وان تقضي حاجتي في كذا وكذا ويذكر حاجته [illegible]
عن النبي ص انه قال اذا قال ذلك عقيب صلاة حاجته من قبل ان يزول انفتل [illegible] قال في البلد الامين هذا الدعاء عظيم الشان رفيع المنزلة فيه
الحوائج القدسية باحمد من احب عن امشار ان لا يحول بين دعائه وبينه حائل وان لا احجب لاي امر كان شاء عظيما كان او صغيرا في
السر والعلانية الى والى غير معلنا فليقل اخر دعائه بالتقية الى اخره وهو من ادعية السر **فلاح السائل** ومن المهمات الدعا باخرها
بعد الصلوات حدث ابو غالب احمد بن محمد بن سليمان الزرارى ره رفعه قال هذا الدعاء يجب ان يكون اخر ما يدعا به بعد الصلوات
اللهم اني وجهت وجهي اليك واقبلت بدعائي عليك راجيا اجابتك طامعا في مغفرتك طالبا ما وابتدئ على نفسك مستنجزا وعدك
اذ تقول ادعوني استجب لكم فصل على محمد وآل محمد واقبل الي بوجهك واغفر لي وارحمني واستجب دعائي يا اله العالمين **كتاب
فضائل الشيعة** للصدوق ره عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن فضال عن محمد بن الفضيل عن ابي حمزة عن
ابي عبد الله ع قال سمعته يقول اذا قام المؤمن في الصلوة بعث الله الحور العين حتى يحدقن به فاذا انصرف ولم يسأل الله منهن شيئا تفرقن وهن
متعجبات اعلام الدين والعدة عن ابي حمزة مثله **كنز** الكراجكي عن احمد بن محمد الهروي عن اسمعيل بن محمد عن علي بن الحسن بن الجنيد عن
المعافا بن سليمان عن زهير بن معاوية عن محمد بن جحادة عن ابان عن انس بن مالك قال كان رسول الله ص يدعو في اثر الصلوات فيقول
اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ونفس لا تشبع ودعاء لا يسمع اللهم اني اعوذ بك من هؤلاء الاربع **اعلام الدين**
عن ابن عباس قال قال رسول الله ص من قال فسبحان الله حين تمسون يعني صلوة المغرب والعشاء وحين تصبحون صلوة الغداة وعشيا
صلوة العصر وحين تظهرون صلوة الظهر [illegible] من قرأ هذه الثلاث الايات من سورة الروم واخر الصافات سبحان
ربك رب العزة عما يصفون ثلث [illegible] بعدد نجوم السماء وقطر المطر وعدد ورق الشجر وعدد تراب الارض فاذا مات اجرى له بكل حسنة عشر حسنات في
قبره **بيان** الثلث الايات من الروم هي هذه فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السموات والارض وعشيا وحين تظهرون
يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ويحيي الارض بعد موتها وكذلك تخرجون ويحتمل ان يكون المراد عند ثلث ايات **الخصال**
عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال قال امير
المؤمنين ع لا ينفتل العبد من صلوته حتى يسأل الله الجنة ويستجير به من النار ويسأله ان يزوجه من الحور العين [illegible]
له الجنة ويستجير من النار [illegible] الحور العين فان من صلى على النبي ص رفعت دعوته ومن سال الله الجنة قالت الجنة يا رب اعط
عبدك ما سال ومن استجار من النار قالت النار يا رب اجره مما استجارك ومن سال الحور العين قلن الحور يا رب اعط عبدك ما
سال **ثواب الاعمال** ومجالس الصدوق عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن معوية
بن وهب عن عمرو بن نهيك عن سلام المكي عن ابي جعفر الباقر ع قال اتى رجل النبي ص يقال له شيبة الهذلي فقال يا رسول الله اني شيخ قد كبرت
سني وضعفت قوتي عن عمل كنت عودته نفسي من صلوة وصيام وحج وجهاد فعلمني يا رسول الله ص كلاما ينفعني الله به وخفف علي يا
رسول الله ص فقال اعدها فاعادها ثلث مرات فقال رسول الله ص ما حولك شجرة ولا مدرة الا وقد بكت من رحمتك فاذا صليت الصبح
فقل عشر مرات سبحان الله العظيم وبحمده ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فان الله عز وجل يعافيك بذلك من العمى والجنون والجذام
والفقر والهرم فقال يا رسول الله ص هذا للدنيا فما للاخرة فقال تقول في دبر كل صلوة اللهم اهدني من عندك وافض علي من فضلك و
انشر علي من رحمتك وانزل علي من بركاتك قال فقبض عليهن بيده ثم مضى فقال رجل لابن عباس ما اشد ما قبض عليها خالك فقال النبي ص
اما انه ان وافى بها يوم القيمة لم يدعها متعمدا فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخلها من ايها شاء **توضيح** الهذلي بضم الهاء وفتح الذال المعجمة
منسوب الى هذيل بالضم طائفة وقياس النسبة الى فعيل فعيلي باثبات الياء لا فعلي [illegible] الجهني
فقولهم هذلي وجهني شاذ فقال اعدها اي عد تلك الكلمات اذ لم تحفظ [illegible]
[illegible] هذا الدعاء من المعقبات المختصة بصلوة الظهر [illegible] **مجالس**
الصدوق ومن المهمات [illegible] الصلوات حملت الاعادة على

عضاها

باب سائر ما يستحب عقيب كل صلوة

مضافا فالذكر وقع ابتداء والمدرة بالتحريك قطعة الطين اليابس والحول القدرة على التصرف او المنع من المعاصي كما سبق والهرم محركة اقصى كبر السن قيل والمراد هنا الضعف الناشي منه تسمية اللازم باسم الملزوم اللهم اهدني من عندك اي هداية خاصة وافض علي من فضلك في الكلام استعارة مكنية وتخييل ويطلق الفضل غالبا على النعم الدنيوية والرحمة على الاخروية والبركات اعم منهما او المراد بها درجات القرب والعلم والتعميم اولى ويمكن التعميم في الجميع فان التأكيد والالحاح مطلوب في الدعاء وقال الشيخ البهائي ره من بركاتك اي من شيء من بركاتك وكلمة من تسمى تبعيضية البيانية سبحانه انزل الاعراب بسبيل الاستعارة تنبيها للعلو والتسفل الرتبيين بالعلو والتسفل المكانيين فيقبض عليهن بيده قال ره الظاهر عود الضمير الى الكلمات الاربع الاخروية بقرينة قوله ص ان وافى بهن يوم القيمة ولعل المراد بالقبض عليهن عدهن بالاصابع وضمها لما يشد ما يقبض عليها فالكناية ما جلب نوانا حال هذا القرين اي صاحبه ويمكن ان يراد بالحال معناه الحقيقي ويكون ابن عباس منتبها من حال الامام الى هذا بل **مجالس** الصدوق عن الحسين بن ابرهيم بن ناتانة عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمرو الحلبي عن الحارث بن المغيرة عن ابي عبد الله ع قال قال من سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اربعين مرة في دبر كل صلوة مكتوبة فلم يبق على بدنه شيء من الذنوب الا تناثر **الخصال** عن محمد بن علي عن العباس عن بندار بن ابرهيم بن عيسى عن محمد بن رجاء عن داود بن داود عن نافع بن عبد الله بن عطا بن ابي رباح عن عبد الله بن عباس قال قدم قبيصة بن مخارق الهلالي على رسول الله ص فسلم عليه ورحب به ثم قال ما جاء بك يا قبيصة قال يا رسول الله كبرت سني وضعفت قوتي وهنت على اهلي وعجزت عن اشياء كنت اعملها فعلمني كلمات ينفعني الله بهن واوجز فاني رجل نسي فقال له كيف قلت يا قبيصة فاعاده ثم قال له كيف فاعاده ثلثا فقال ما بقي حولك حجر ولا شجر ولا مدر الا بكى رحمة لك يا قبيصة احفظ عني اما لدنياك فقل ثلث مرات اذا صليت الغداة سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وبحمده ولا حول ولا قوة الا بالله فانك اذا قلتهن امنت من غم وجذام وبرص وفالج واما لاخرتك فقل اللهم اهدني من عندك وافض علي من فضلك وانشر علي من رحمتك وانزل علي من بركاتك قال فجعل رسول الله ص يقولهن وقبيصة يعقد عليهن باصابعه فقال ابو بكر وعمر ان خالك هذا يا رسول الله لشد ما يعقد عليهن اصابعه يعني الكلمات الاربع فقال رسول الله ص ان وافى بهن يوم القيمة لم يدعهن متعمدا فتح له اربعة ابواب من الجنة يدخل من ايها شاء قال نافع فحدثت بهذا الحديث جار لي جاء الى الحسن فحدث به الحسن فقال له اتيته فسالني عن الحديث فحدثته فقال ما اقلى حديثك هذا يا خراساني عندي ولو حصر عند ابيه والله لقد اوطى رجل راحلته حتى قدم على صاحب الحديث وهو ولي مصر فقال اني اتيتك لتوثق ما في يدك ثم سأله عن الحديث ثم انصرف **العلل** عن علي بن احمد بن محمد عن حمزة بن القاسم العلوي عن جعفر بن محمد بن مالك الفزاري عن محمد بن الحسين بن زيد عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر قال قلت لابي عبد الله ع لاي علة يكبر المصلي بعد التسليم ثلثا يرفع بها يديه فقال لان النبي ص لما فتح مكة صلى باصحابه الظهر عند الحجر الاسود فلما سلم رفع يديه وكبر ثلثا وقال لا اله الا الله وحده وحده انجز وعده ونصر عبده واعز جنده وغلب الاحزاب وحده فله الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير ثم اقبل على اصحابه فقال لا تدعوا هذا التكبير وهذا القول في دبر كل صلوة مكتوبة فان من فعل ذلك بعد التسليم وقال هذا القول كان قد ادى ما يجب عليه من شكر الله تعالى ذكره على تقوية الاسلام وجنده **فلاح** السائل روى جعفر بن احمد القمي في كتاب ادب الامام والمأموم عن هرون بن موسى عن ابي علي بن همام عن جعفر بن محمد الفزاري عن الحسين الزيات عن محمد بن سنان مثله ورواه عن احمد بن علي عن محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال اذا سلمت فارفع يديك بالتكبير ثلثا **بيان** قال في الذكرى قال الاصحاب يكبر بعد التسليم ثلثا رافعا بها يديه كما تقدم ويضعهما في كل مرة الى ان يبلغ فخذيه او قريبا منهما وقال المفيد ره يرفعهما حيال وجهه مستقبلا بظاهرهما وجهه وبباطنهما القبلة ثم يخفض يديه الى نحو فخذيه وهكذا ثلثا انتهى انجز وعده اي بتقوية الاسلام ونصر النبي ص على الكفار وغلب الاحزاب وحده اي من غير قتال من الادميين بان ارسل ريحا وجنودا وهم احزاب اجتمعوا يوم الخندق ويحتمل احزاب الكفار في جميع الدهر والمواطن **قرب الاسناد** عن احمد بن اسحق عن بكر بن محمد الازدي عن ابي عبد الله ع قال قال امير المؤمنين ع من اراد ان يكتال بالمكيال الاوفى فليقل في دبر كل صلوة سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين **بيان** يكتال للمكتلين في الفقيه وسائر الكتب فعلى ما في هذه الرواية يقرأ على بناء المفعول اي يعطي الاجر في القيمة وافيا كاملا وعلى تقدير عدم الظرف فالاظهر ان يقرأ على بناء المعلوم اي يأخذ الاجر وافيا وربما يقرأ على بناء المجهول ايضا بان يكال له او يكال نفسه بالمكيال الاوفى اي يكون ذا وزن وخطر ومنزلة عند الله وما ذكرنا اظهر قال الجوهري كلته بمعنى كلت له تقول نعم واذا كالوهم اي كالوا لهم واكتلت عليه اخذت منه يقال كال المعطي واكتال الآخذ وكيل الطعام انتهى سبحان ربك اي تنزه او نزهه تنزيها عما لا يليق بذاته وصفاته وافعاله رب العزة هي العظمة والعزة والغلبة واضافة الرب اليها لانها

باب سائر ما يستحب عقيب كل صلوة

بل اذ لا عزة الا له ولمن اعزه عما يصفون متعلق بالعزة او بالتسبيح والاخير اظهر وقد اندرج فيه جميع صفاته السلبية والثبوتية مع الاشعار
بالتوحيد والافضل ان يكون هذا ختام التعقيب بل كل تعقيب اذ في الفقيه وغيره ظاهر ان اخر قول الرسول حين يرتفع الى الحرم وقد وردت ايضا ان كفارة
المجلس ان يقول عند القيام منه هذا القول قرب الاسناد عن الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن الصادق عن ابيه ع قال قال
رسول الله ص لعلي عليه السلام يا علي عليك بتلاوة آية الكرسي في دبر صلوة المكتوبة فانه لا يحافظ عليها الا نبي او صديق او شهيد
المكارم عنه عليه السلام مرسلا مثله قرب الاسناد عن محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت ابا عبد الله ع عن قول الله
تبارك وتعالى اذكروا الله ذكرا كثيرا قلت ما ادنى الذكر الكثير قال فقال التسبيح في دبر كل صلوة ثلثين مرة ومنه عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد
بن محمد البزنطي قال قلت للرضا ع كيف الصلوة على رسول الله ص في دبر المكتوبة وكيف السلام عليه فقال تقول السلام عليك يا رسول الله
ورحمة الله وبركاته السلام عليك يا محمد بن عبد الله السلام عليك يا خيرة الله السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك يا صفوة
الله السلام عليك يا امين الله اشهد انك رسول الله واشهد انك محمد بن عبد الله واشهد انك قد نصحت لامتك وجاهدت في سبيل
ربك وعبدته حتى اتاك اليقين فجزاك الله يا رسول الله افضل ما جزى نبيا عن امته اللهم صل على محمد وآل محمد افضل ما صليت
على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد **توضيح** قال الجوهري الخيرة الاسم من قولك اختاره الله تقول في هذا الامر والخيرة مثال العنبة
الاسم من قولك اختاره الله يقال محمد خيرة الله من خلقه وخيرة الله ايضا بالتسكين والاختيار والاصطفاء وقال صفوة الشيء خالصه ومحمد
صفوة الله من خلقه ومصطفاه ابو عبيدة يقال له صفوة مالي وصفوة مالي وصفوة مالي فاذا نزعوا الهاء قالوا له صفو مالي بالفتح لا غير هي
والحبيب والمحبوب انك محمد بن عبد الله اي المذكور في الكتب السالفة المبشر به الانبياء او انه لما كان مشهورا بالكمالات الجلية فذكر اسمه المقدس
كناية عن ذكر جميعها اي انت المشتهر بالكمالات التي يغني اسمك عن ذكرها كقولهم انا ابو النجم وشعري شعري واليقين الموت **معاني الاخبار**
عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن ابراهيم بن هاشم واحمد بن محمد بن عيسى معا عن علي بن الحكم عن ابيه عن سعد بن طريف عن الاصبغ بن
نباتة عن امير المؤمنين عليه السلام قال من احب ان يخرج من الدنيا وقد خلص من الذنوب كما يخلص الذهب لا كدر فيه وليس احد يطالبه بمظلمة
فليقل في دبر الصلوات الخمس نسبة الله عز وجل قل هو الله احد اثنتي عشرة مرة ثم يبسط يديه ويقول اللهم اني اسألك باسمك المخزون المكنون الطاهر
الطهر المبارك واسألك باسمك العظيم وسلطانك القديم يا واهب العطايا يا مطلق الاسارى يا فكاك الرقاب من النار صل على محمد
وآل محمد وفك رقبتي من النار واخرجني من الدنيا آمنا وادخلني الجنة سالما واجعل دعائي اوله فلاحا واوسطه نجاحا وآخره صلاحا
انك انت علام الغيوب ثم قال ع هذا من المخبيات مما علمني رسول الله ص وامرني ان اعلم الحسن والحسين **مصباح** الشيخ مرسلا
مثله الى قوله يا فكاك الرقاب من النار اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تعتق رقبتي من النار وان تخرجني من الدنيا سالما
وتدخلني الجنة آمنا وان تجعل دعائي اوله صلاحا واوسطه نجاحا وآخره فلاحا انك انت علام الغيوب وليس اسألك في بعض النسخ
فلاح السائل عن ابي المفضل محمد بن عبد الله عن سعيد بن احمد بن موسى عن علي بن الحسن بن فضال عن علي بن الحكم بن الزبير عن ابيه مثل ما
في المصباح الا ان فيه واخرجني وادخلني واجعل دعائي اوله فلاحا الى آخره كما في معاني الاخبار وفي الفقيه والتهذيب الطهر الطاهر
بعد سلطانك القديم ان تصلي على محمد وآل محمد يا واهب العطايا الى آخر ما في المصباح الا ان في اكثر النسخ آمنا مكان سالما وبالعكس
وفي بعض نسخ الدعائم يا فكاك الرقاب الكل حسن وما في الفقيه والمصباح احسن **بيان** وليس احد يطالبه بمظلمة كونه يطالبه الاسقاط عنه و
اعطاء العوض لاصحاب الحقوق او بان يوفقه الله في حياته لرد المظالم ونسبة الله سورة التوحيد وانما سميت بها لان اليهود لما سألوا رسول الله
عن نسبة الرب تعالى نزلت والاسم المكنون الاسم الذي استأثر به سبحانه بعلمه ولم يعلمه احدا ويحتمل الاعم من الدنيا آمنا اي من عقابك ومن الذنوب
التي بيني وبينك بان توفقني للتوبة منها او تعفو عنها قبل الموت ومن الذنوب التي بيني وبين خلقك لان توفقني للتخلص منها او تعوض اربابها
ويحللوني ذلك وتدخلني الجنة سالما اي من العقاب قبل دخولها بان تعفو عن ذنوبي وتدخلنيها وهذه كالموكدة لسابقتها فلاحا اي فوزا
للنجاة في الآخرة من العقوبات نجاحا اي سببا للوصول الى المقاصد الدنيوية وما يتوصل به الى المقاصد الاخروية صلاحا اي ما يصلح به امر
الدنيا او الاعم من المخبيات قال الشهيد في الذكرى المخبيات من خبأ لساله اليهم فاعلم ولولاه لكان المخبوات وكلاهما صحيح **معاني الاخبار**
عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر ع لا تنسوا الموجبتين او قال عليكم بالموجبتين
في دبر كل صلوة قلت وما الموجبتان قال تسأل الله الجنة وتعوذ به من النار **توضيح** الموجبتان بالكسر اي توجبان النعيم والنجاة
من العذاب وبالفتح اي اوجبنا والزمنا عليكم ولا بد لكم منها **ثواب الاعمال** عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد الاشعري عن
محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن بن علي البطائني عن سيف بن عميرة عن ابي بكر الحضرمي عن ابي عبد الله ع قال من كان يؤمن بالله

باب سائر ما يستحب عقيب كل صلوة

فلا يدع ان يقرء في دبر كل فريضة بقل هو الله احد فانه من قرأها جمع الله له خير الدنيا والاخرة وغفر له ولوالديه وما ولد **المحاسن** عن
ابيه عن صفوان عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله ع من قال بعد فراغه من الصلوة قبل ان يزول ركبتيه اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له الها واحدا احدا صمدا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا عشر مرات محى الله عنه اربعين الف الف سيئة وكتب له اربعين الف الف حسنة وكان
مثل من قرء القران اثنى عشر مرة ثم التفت الي فقال اما انا فلا ازول ركبتي حتى اقولها مائة مرة واما انتم فقولوها عشر مرات **بيان**
ويمكن ان يقرء على بناء التفعيل قال الجوهري زال الشئ من مكانه يزول زوالا وازاله غيره وزوله قال ولا زلت الشئ من مكانه ازيله
زيلا لغة في ازلته **غيبة الشيخ** عن احمد بن علي الرازي عن علي بن عايذ الرازي عن الحسن بن وجنا النصيبي عن ابي نعيم محمد بن احمد
الانصاري عن القائم ع قال كان امير المؤمنين عليه السلام يقول بعد صلوة الفريضة اليك رفعت الاصوات ودعيت الدعوات ولك
عنت الوجوه ولك خضعت الرقاب واليك التحاكم في الاعمال يا خير من سئل ويا خير من اعطى يا صادق يا بارئ يا من لا يخلف الميعاد
يا من امر بالدعاء وتكفل بالاجابة يا من قال ادعوني استجب لكم يا من قال واذا سألك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان
فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون ويا من قال يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب
جميعا **اكمال الدين** عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن جعفر بن احمد العلوي عن علي بن احمد العقيقي عن ابي نعيم الانصاري
مثله الى قوله هو الغفور الرحيم **المصباح** للشيخ والبلد الامين وجنة الامان مثله وفيهما الشرف على نفسي وانت القائل يا عبادي
الذين اسرفوا الى قوله الغفور الرحيم اقول اوردناه باسانيد في باب من رأى القائم ع **فقه الرضا** قال ع اذا فرغت من
صلوتك فارفع يديك وانت جالس وكبر ثلثا وقل لا اله الا الله وحده لا شريك له انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده فله
الملك وله الحمد يحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شئ قدير وسبح بتسبيح فاطمة وهو اربع وثلثون تكبيرة وثلث وثلثون
تسبيحة وثلث وثلثون تحميدة ثم قل اللهم انت السلام ومنك السلام ولك السلام واليك يعود السلام سبحان ربك رب العزة
عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وتقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على الائمة
الراشدين المهديين من آل طه ويس ثم تدعو بما بدا لك من الدعاء بعد المكتوبة وتقول اللهم اني اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد واسألك
من كل خير احاط به علمك واعوذ بك من كل شر احاط به علمك اللهم اني اسألك عافيتك في جميع اموري كلها واعوذ بك
من خزي الدنيا والاخرة واسألك من كل ما سألك محمد وآله واستعيذ بك من كل ما استعاذ به محمد وآله انك حميد مجيد **بيان**
قال الصدوق في الفقيه بعد تسبيح فاطمة عليها السلام فقل اللهم انت السلام الى قوله السلام على الائمة الهادين المهديين السلام على جميع
انبياء الله ورسله وملائكته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ثم تسلم على الائمة واحدا واحدا وتدعو بما احببت قوله انت
السلام اي السالم مما يلحق خلقك من العيب والنقص والفناء ومنك السلام اي سلامة الخلق من البلايا والنقايص حصلت منك ولك
السلام اي التحيات الحامدات وتليق بك كلها يعود كل ثناء ومدح وتحية وان توجهت ظاهرا الى غيرك او من جهة كمالية ترجع اليك لانك
علة جميع ذلك بواسطة او بغيرها وقيل انت السلام اي تسلم اوليائك او السلام عليهم ومنك بدء السلام واليك عوده في حالتي الايجاد
والاعدام **العياشي** عن ابي سيار عن ابي عبد الله ع قال لما اجتر يوسف في السجن فقال قل في دبر كل صلوة فريضة اللهم اجعل لي
فرجا ومخرجا وارزقني من حيث احتسب ومن حيث لا احتسب **المكارم** عنه ع مثله **مجالس الصدوق** عن محمد بن موسى المتوكل عن علي
بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عثمان عن مسمع ابي سيار عنه ع مثله وزاد في اخره ثلث مرات اقول رواه في الكافي بسند حسن عن
سيف بن عميرة عنه ع وليس فيه ثلث مرات **العياشي** عن صفوان الجمال قال صليت خلف ابي عبد الله ع فاطرق ثم قال اللهم لا تقنطني
من رحمتك ثم جهر فقال ومن يقنط من رحمة ربه الا الضالون **معاني الاخبار** عن محمد بن موسى بن المتوكل عن عبد الله بن جعفر
الحميري عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عمن حدثه عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص لاصحابه ذات يوم ارأيتم لو جمعتم
ما عندكم من الانية والمتاع اكنتم ترونه يبلغ السماء قالوا لا يا رسول الله قال افلا ادلكم على شئ اصله في الارض وفرعه في السماء
قالوا بلى يا رسول الله ص قال يقول احدكم اذا فرغ من صلوة الفريضة سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلثين مرة فان اصلهن
في الارض وفرعهن في السماء وهن يدفعن الحرق والغرق والهدم والتردي في البئر وميتة السوء وهن الباقيات الصالحات **ثواب
الاعمال** عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن احمد بن محمد البرقي عن ابيه محمد بن عيسى عن صفوان بن يحيى عن ابي
ايوب الخزاز عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص لاصحابه ذات يوم ارأيتم لو جمعتم ما عندكم من الثياب والانية ثم وضعتم بعضه
على بعض اكنتم ترونه يبلغ وساق الحديث كما مر الى ان قال وهن يدفعن الهدم والغرق والحرق والتردي في البئر واكل السبع وميتة السوء والبلية

البلية

التي تنزل من السماء على العبد في ذلك اليوم وهن الباقيات الصالحات **فلاح السائل** باسناده الى محمد بن علي بن محبوب عن العباس
بن معروف عن عبد الله بن مغيرة عن ابي ايوب مثله وفي آخره وهن المعقبات **اربعين الشهيد** باسناده الى شيخ الطائفة عن ابن ابي
جيد عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن سعيد بن مهران عن عبد الله بن الحسين مثله الى قوله
هن المعقبات **بيان** هذا الخبر مذكور في الاصول باسانيد جمة قوله اصلهن في الارض اي منشؤها وحصولها في الارض ويظهر
اثرها في السماء لكون المثوبات الاخروية فيها او شبهت بشجرة تثبت عروقها في الارض ويظهر بل تعلو اغصانها السماء في كثرة الثمار
والنفع والخير والثبات ولا يبعد ان يكون اشارة الى قوله تعالى الم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة اصلها ثابت وفرعها
في السماء تؤتي اكلها كل حين باذن ربها بان يكون المراد بالكلمة الطيبة كلما يكون حقا وثابتا في الآخرة فتشمل امثال تلك الكلمات
الطيبة ويحتمل ان يكون كناية عن انه يظهر اثرها في الارض في الدنيا ويتبع ذلك ظهور اثرها في السماء اي في الآخرة فان تلك الكلمات
معناها ومفادها توحيد الرب تعالى واتصافه بالصفات الكاملة وتنزيهه عن صفات النقص وسمات العجز والاقرار بكون النعم كلها
منه تعالى وهو المستحق للحمد عليها وهي غاية عرفانه تعالى والمعرفة هي العلة الغائية لخلق العالم وبها يكمل نظامه فيظهر اثرها في الارض و
يتفرع عليه المثوبات الجليلة الاخروية الحاصلة في السماء وسؤاله ع او لا ترى انك لو وضعت ما في الدنيا بعضه فوق بعض هل يبلغ السما
من قبيل تشبيه المعقول بالمحسوس اي ما ترونه في الدنيا من المحسوسات لو جمعتموها كلها لا يكون بحيث يملؤ الارض والجو ويبلغ
السماء وهذه الكلمات الكاملات يملؤ الارض اثرها ويبلغ السماء نفعها فهي خير مما طلعت عليه الشمس كما ورد في غيرها ولعل
هذه الوجوه كلها احسن مما افاده بعض العرفاء يعني لو اردتم ان تدفعوا البلاء النازل من السماء بايديكم بان تصعدوا الى السماء
وتمنعوه من النزول لما قدرتم عليه الا ان لكم ان تدفعوه بنحو آخر وهو ان تقولوا ذلك بعد صلوتكم انتهى والباقيات الصالحات
اشارة الى قوله تعالى والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا وخير املا وقال البيضاوي اي اعمال الخيرات التي تبقى له ثمرتها ابد
الآباد ويندرج فيها ما فسرت به من الصلوات الخمس واعمال الحج وصيام رمضان وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
والكلام الطيب قوله ع وهن المعقبات اشارة الى قوله سبحانه له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من امر الله وفسرها الاكثر
بملئكة الليل والنهار يتعاقبون وهم الحفظة يعقب بعضهم بعضا في حفظه جمع معقبة من عقبه مبالغة عقبه اذا جاء عقبه كان
بعضهم يعقب بعضا او لانهم يعقبون اقواله وافعاله فيكتبونها وقيل هم عشرة املاك على كل آدمي يحفظونه من المهالك والمعاطب
من بين يديه ومن خلفه اي من جوانبه وقيل اي ما قدم واخر من الاعمال يحفظونه من امر الله اي من بأس الله او بامر الله وعلى ما في
الخبر المراد بها التسبيحات الاربع معا او بتلك العدد او هي من جملة المعقبات فيراد بها كل الاعمال الصالحة او انها لها مدخل في حفظ
الانسان من المهالك وتسميتها بالمعقبات اما لانها يعقب مرة بعد اخرى او لانها تعقب بعقب الصلوة كما مر او لانها بمنزلة جماعة يعقبون
المرء بحفظه وروى العياشي باسناده عن فضيل بن عثمان سكرة عن ابي عبد الله ع في هذه الآية قال هن المقدمات المؤخرات المعقبات
الباقيات الصالحات فلعله اشارة الى هذه التسبيحات او الاعم منها ومن سائر الصالحات **معاني الاخبار** عن ابيه عن سعد بن
عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى باسناد متصل الى الصادق ع انه قال ادنى ما يجزي من الدعاء بعد المكتوبة ان يقول اللهم صل على
محمد وآل محمد اللهم اني اسألك من كل خير احاط به علمك واعوذ بك من كل شر احاط به علمك اللهم اني اسألك عافيتك في اموري
كلها واعوذ بك من خزي الدنيا وعذاب الآخرة **المكارم** عنه ع مثله الا انه غيره الى المتكلم مع الغير في الضماير والافعال كلها **بيان**
هذا الدعاء مذكور في المصباح وسائر كتب الدعوات ورواه في الكافي في الحسن كالصحيح والشيخ في اواخر الصلوة والصدوق في المقنع
اكتفى بهذا في سائر التعقيبات حيث قال ان ادنى ما يجزي من الدعاء بعد المكتوبة ان تقول اللهم صل الى آخر الدعاء ثم قال فان كنت
اماما يجزيك ان تقول فان ابا عبد الله ع قال اذا صليت بقوم فخفف واذا كنت وحدك فثقل فانها العبادة **دعوات**
الراوندي عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن غياث الاحمسي عن ابي عبد الله ع قال [illegible]
سمع الخلائق النبي ص وحور العين والجنة والنار فما من عبد يصلي على النبي ص او يسلم عليه الا بلغه ذلك وسمعه وما من احد قال
اللهم زوجنا من حور العين الا سمعته وقلن يا ربنا فلانا قد خطبنا الينا فزوجنا منه وما من احد يقول اللهم ادخلني الجنة الا قالت
الجنة اللهم اسكنه في وما من احد يستجير بالله من النار الا قالت النار يا رب اجره مني **دعوات الرازي** قال امير المؤمنين ع للبراء
بن عازب الا ادلك على امر اذا فعلته كنت ولي الله حقا قلت بلى قال تسبح الله في دبر كل صلوة عشرا وتحمده عشرا وتكبره عشرا وتهلل
لا اله الا الله عشرا يصرف ذلك عنك الف بلية في الدنيا ايسرها الردة عن دينك ويدخر لك في الآخرة الف منزلة ايسرها مجاورة

باب سائر ما يستحب عقيب كل صلوة

بنبك محمد صلى الله عليه وآله قال النبي ص ما من عبد يبسط كفيه دبر صلوته ثم يقول اللهم والهي واله ابرهيم واسحق ويعقوب واله جبرئيل وميكائيل واسرافيل
اسألك ان تستجيب دعوتي فاني مضطر وتعصمني في ديني فاني مبتلى وتنالني برحمتك فاني مذنب وتنفي عني الفقر فاني متمسكن الا كان
حقا على الله ان لا يرد يديه خائبتين وقال ص من قرء اية الكرسي في دبر كل صلوة مكتوبة تقبلت صلوته ويكون في امان الله و
بعصمة الله وعن ابي جعفر الاحول قال عرض لي وجع في ركبتي فشكوت ذلك الى ابي عبد الله ع فقال اذا انت صليت فقل يا
اجود من اعطى ويا خير من سئل يا ارحم من استرحم ارحم ضعفي وقلة حيلتي وعافني من وجعي قال ففعلت فعوفيت **علة الدعاء**
روى ابن ابي عمير عن معوية بن عمار قال من قال في دبر الفريضة يا من يفعل ما يشاء ولا يفعل ما يشاء احد غيره ثلثا ثم سئل اعطي
ما سئل رواه في الكافي بسند حسن كالصحيح وقوله احد غيره اما فاعل الفعلين معا والنفي متعلق بالعموم اي احد غيره بحيث
يقدر ان يفعل ما يشاء او فاعل يفعل الضمير الراجع الى الموصول اي لا يفعل الله كل ما يشاء غيره بل يفعل منوطا بالمصالح دعائم
الاسلام روينا عن علي عليه السلام انه قال قال رسول الله ص ما احد من امتي يقضي صلوته ثم مسح جبهته بيده اليمنى ثم قال
اللهم لك الحمد لا اله الا انت عالم الغيب والشهادة اللهم اذهب عنا الحزن والهم والفتن ما ظهر منها وما بطن الا اعطاه الله
ما سأل وعن علي ع انه كان يقول في دبر كل صلوة اللهم تم نورك فهديت فلك الحمد وعظم حلمك فعفوت وبسطت يدك فاعطيت
فلك الحمد ربنا وجهك اكرم الوجوه وجاهك خير الجاه وعطيتك انفع العطية واهنأها تطاع ربنا فتشكر وتعصى ربنا فتغفر
تجيب المضطر وتكشف السوء وتشفي السقيم من الكرب وتقبل التوبة وتغفر الذنوب لا يجزي بالائك احد ولا يحصي نعمتك عادّ ولا
يبلغ مدحتك قول قائل وعن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال سمعت رسول الله ص يقول من قرء في دبر كل صلوة مكتوبة قل
~~هو الله احد مائة مرة جاز الصراط يوم القيمة~~ وعنه ع اذا صليت فقل بعقب صلوتك اللهم لك صليت ولك دعوت وإليك
رجوت فاسألك ان تجعل لي في صلوتي ودعائي بركة تكفر بها سيئاتي وتبيض بها وجهي وتكرم بها مقامي وتحط بها عني وزري
اللهم لحط عني وزري واجعل ما عندك خيرا لي الحمد لله الذي قضى عني صلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وعن علي ع انه
قال سمعت رسول الله ص يقول من قرء في دبر كل صلوة مكتوبة قل هو الله احد مائة مرة جاز الصراط يوم القيمة وعن يمينه ثماني
اذرع وعن شماله ثماني اذرع وجبرئيل اخذ بحجزته وهو ينظر في النار يمينا وشمالا لا يمر باحد فيها ممن يعرفه فيدخل بذنب بغير شرك
اخذ بيده فادخله الجنة بشفاعته وعن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال اذا سلمت من الصلوة فكبر ثلث مرات وقل لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وغلب الاحزاب وحده
فله الملك وله الحمد الحمد لله رب العالمين ثم قل لا اله الا الله والله اكبر سبحان الله والحمد لله عشر مرات فان ذلك كان يسبح وعنه ع
انه قال في التسبيح والتحميد والتكبير فهو افضل وروينا عن الائمة ع انهم امروا بعد ذلك بالتقرب بعقب كل صلوة فريضة والتقرب
ان يبسط المصلي يديه بعد فراغه من الصلوة وقبل ان يقوم من مقامه وبعد ان يدعو ان شاء بما احب وان شاء جعل الدعاء
بعد التقرب وهو احسن ويرفع باطن كفيه ويقلب ظاهرها ويقول اللهم اني اتقرب اليك بمحمد رسولك ونبيك وبعلي وصيه
ووليك وبالائمة من ولده الطاهرين الحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد ويسمي الائمة اماما اماما حتى
يسمي امام عصره ثم يقول اللهم اني اتقرب اليك بهم واتولاهم وابرء من اعدائهم واشهد اللهم بحقايق الاخلاص وصدق اليقين
انهم خلفاؤك في ارضك وحججك على عبادك والوسائل اليك وابواب رحمتك اللهم احشرني معهم ولا تخرجني من جملة اوليائهم
وثبتني على عهدهم واجعلني بهم عندك وجيها في الدنيا والاخرة ومن المقربين وثبت اليقين في قلبي وزدني هدى ونورا اللهم
صل على محمد وال محمد واعطني من جزيل ما اعطيت عبادك المؤمنين ما امن به من عقابك واستوجب به رضاك ورحمتك
واهدني الى ما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم واسألك ربنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة
حسنة واسألك ان تقيني عذاب النار **ثواب الاعمال** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد
عن الحسن بن علي عن ابرهيم بن مهزم عن رجل عن الرضا ع قال من قرء اية الكرسي في دبر كل صلوة لم يضره ذو حمة **دعوات**
الراوندي مرسلا مثله **بيان** قال الفيروزابادي الحمة كثبة السم او الابرة يضرب بها الزنبور والحية ونحو ذلك او يلدغ
بها انتهى وقال العكبري في شرح المقامات الحمة في الاصل السم من العقرب والزنبور وغيرهما ومن جعلها شوكة العقرب فقد
اخطأ **كتاب الزهد** للحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن درست عن رجل عن ابي عبد الله ع قال لو ان حوراء من حور
الجنة اشرفت على اهل الدنيا وابدت ذوابة من ذوائبها لافتتن بها اهل الدنيا وان المصلي ليصلي فان لم يسأل ربه ان يزوجه

فلك الحمد

في دبر كل صلوة ثلاث مرة فان بلغ مائة في التسبيح

من الحور العين قلت ما ازهد هذا فينا **جنة الامان** واختيار ابن الباقي والبلد الامين وابن بخط الشهيد ره ان النبي ص
قال من اراد ان لا يقفه الله يوم القيمة على قبيح اعماله ولا ينشر له ديوان فليقرء هذا الدعاء في دبر كل صلوة وهو اللهم ان مغفرتك
ارجى من عملي وان رحمتك اوسع من ذنبي اللهم ان كان ذنبي عندك عظيما فعفوك اعظم من ذنبي اللهم ان لم اكن اهلا ان ترحمني
فرحمتك اهل ان تبلغني وتسعني لانها وسعت كل شيء برحمتك يا ارحم الراحمين **البلد الامين** في كتاب الفرج بعد الشدة لابن
ابي الدنيا عن النبي ص انه قال من قرء اول البقرة الى المفلحون والهكم اله واحد الآية وآية الكرسي الى خالدون وان ربكم الله في الاعراف
الى المحسنين واول الصافات الى لازب ويا معشر الجن والانس في الرحمن الى تنتصران وآخر سورة الحشر وقل اوحي الى قوله شططا كفى
الله تعالى عنه شر كل شيطان مارد وسلطان غاش ومنه تقول ما روي عن علي ع عقيب كل فريضة الهي هذه صلاتي صليتها
لا لحاجة منك اليها ولا رغبة منك فيها الا تعظيما وطاعة واجابة لك الى ما امرتني اليه ان كان فيها خلل او نقص من ركوعها او
سجودها فلا تؤاخذني وتفضل علي بالقبول والغفران برحمتك يا ارحم الراحمين ومنه في كتاب نزهة الجوامع عن النبي ص من
قرء التوحيد دبر كل فريضة عشرا زوجه الله من الحور العين **نهاية الشيخ** تقول بعد تسبيح الزهراء اللهم انت السلام ومنك السلام
ولك السلام واليك يرجع السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام السلام على رسول الله السلام على نبي الله
السلام على محمد بن عبد الله خاتم النبيين السلام على الائمة الهادين المهديين السلام على جبرئيل وميكائيل وعزرائيل و
اسرافيل وملائكته وحملة العرش السلام على رضوان خازن الجنان السلام على مالك خازن النيران السلام على آدم
ومحمد ومن بينهما من الانبياء والاوصياء والشهداء والصلحاء السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ثم يسلم على الائمة
واحدا واحدا **مصباح الشيخ** وكتاب الكفعمي من ادعية السر يا محمد ومن اراد من امتك ان تقبل الفرائض والنوافل منه فليقل
خلف كل فريضة او تطوع يا سامعا للملائكة الذين القيتهم دينا وابتليتهم منهم لنفسه ويا خالق من سوى الملائكة من خلقه
للابتلاء بدينه ويا مليا بدينه الى من دونهم ويا مجازي اهل الدين بما عملوا في الدين اجعلني بحق اسمك الذي كل شيء من
الخيرات منسوب اليه من اهل دينك المؤثرين به بالزامهم حقه وتفرغهم قلوبهم من الرغبة في اداء حقك فيه اليك لا
تجعل بحق اسمك الذي فيه تفصيل الامور كلها شيئا سوى دينك عندي ابين فضلا ولا الي اشد تحببا ولا بي الا ضمه
انا اليه منقطعا واغلب بالي وهواي وسريرتي وعلانيتي واسفع بناصيتي الى كل ما تراه لك مني رضى من طاعتك
في الدين **بيان** المؤثرين اي للدين الذي تأثر ويختار بسببه بعض الخلق على بعض واغلب بالي اي صير غالبا عليها
حتى تصرفها الى ما تحب فالمراد بالغلبة لازمها وما رأينا من النسخ هكذا بالغين ولعل القاف انسب وقال الجوهري سفعت
بناصيته اي اخذت ومنه قوله تعالى لنسفعا بالناصية **الاقبال** روي عن ابي عبد الله ع قال اذا فرغت من صلواتك فقل
هذا الدعاء اللهم اني ادينك بطاعتك وولايتك وولاية رسولك وولاية الائمة من اولهم الى آخرهم وسمهم ثم قل
اللهم اني ادينك بطاعتهم وولايتهم والرضا بما فضلتهم به غير منكر ولا مستكبر على معنى ما انزلت في كتابك على حدود ما
اتانا فيه وما لم يأتنا مؤمن مقر بذلك مسلم راض بما رضيت به يا رب اريد به وجهك والدار الآخرة مرهوبا ومرغوبا اليك
فيه فاحيني ما احييتني عليه وامتني اذا امتني عليه وابعثني اذا بعثتني على ذلك وان كان مني تقصير فيما مضى فاني اتوب
اليك منه وارغب اليك فيما عندك واسالك ان تعصمني من معاصيك ولا تكلني الى نفسي طرفة عين ابدا ما احييتني لا اقل من ذلك و
لا اكثر ان النفس لامارة بالسوء الا ما رحمت يا ارحم الراحمين واسالك ان تعصمني بطاعتك حتى تتوفاني عليها وانت عني راض وان تختم
لي بالسعادة ولا تحولني عنها ابدا ولا قوة الا بك **الكافي** عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن عبد الملك القمي عن
ادريس اخيه قال سمعت ابا عبد الله ع يقول اذا فرغت من صلواتك فقل وذكر الدعاء الى قوله اني ادينك بطاعتك وولايتك
وولايتهم الى قوله غير متكبر ولا مستكبر الى قوله مقر مسلم بذلك راض بما رضيت به الى قوله ما احييتني على ذلك وامتني اذا امتني
على ذلك الى قوله حتى توفاني عليها وقد مر وانما كررنا للاختلاف الكثير وهذا في سنده عندي حسن العدة عن الرضا ع عن بعض صحابه
رفعه قال من قال بعد كل صلوة وهو آخذ بلحيته بيده اليمنى يا ذا الجلال والاكرام ارحمني من النار ثلث مرات ويده اليسرى مرفوعة
بطنها الى ما يلي السماء ثم يقول اجرني من العذاب الاليم ثلث مرات ثم يؤخر عن لحيته ثم يرفع يده ويجعل بطنها مما يلي السماء ثم يقول
يا عزيز يا كريم يا رحمن يا رحيم ويقلب يديه ويجعل بطونهما مما يلي السماء ثم يقول اجرني من العذاب ثلث مرات صل على محمد وآله والملائكة
والروح غفر له ورضي عنه ووصل بالاستغفار حتى يموت جميع الخلائق الا الثقلين الجن والانس وقال اذا فرغت من تشهدك فارفع يديك

وقل اللهم اغفر لي مغفرة عزماً لا اغادر ذنباً ولا اكتسب بعدها محرماً ابداً وعافني معافاة لا ابتلى بعدها ابداً واهدني هدى
لا اضل بعده ابداً وانفعني يا رب بما علمتني واجعله لي ولا تجعله علي وارزقني كفافاً ورضني به يا رباه وتب علي يا الله يا الله يا الله يا رحمن يا
رحمن يا رحمن يا رحيم يا رحيم يا رحيم ارحمني من النار ذات السعير وابسط علي من سعة رزقك واهدني لما اختلف فيه من
الحق باذنك واعصمني من الشيطان الرجيم وابلغ محمداً عني تحية كثيرة وسلاماً واهدني بهداك واغنني بغناك واجعلني من اوليائك
المخلصين وصلى الله على محمد وآل محمد آمين قال من قال هذا بعد كل صلوة رد الله عليه روحه في قبره وكان حياً مرزوقاً ناعماً مسروراً
الى يوم القيمة **بيان** قوله عليه السلام ويجعل بطونهما الى الارض ظهورهما كما في سائر الكتب وعليه يمكن ان يراد بالاول رفع
اليمنى فقط بعد رفعهما عن الركبة كما هو ظاهر يده وقيل اي ثم يجعل بعد القلب بطونهما الى السماء قوله عليه السلام وصل فاعل وصل
جميع الخلائق وفاعل يموت هو الداعي وقيل كلمة الا في قوله الا الثقلين بمعنى واو العطف كما في قوله تعالى لئلا يكون للناس عليكم حجة
الا الذين ظلموا اي ولا الذين ظلموا وهو تخصيص بعد التعميم للاهتمام ولا يخفى انه تكلف مستغنى عنه ولا اغادر اي المغفرة او انت طلباً
اليه تعالى وقال الجوهري المغادرة الترك وقال الكفاف بالفتح من الرزق القوت وهو ما كف من الناس اي اغنى وفي الحديث اللهم اجعل رزق
آل محمد كفافاً **مصباح** الشيخ والبلد الامين وجنة الامان يستحب ان يدعو الانسان بعد الفراغ من صلوته اللهم صل على محمد
المصطفى خاتم النبيين اللهم صل على علي امير المؤمنين وعاد من عاداه والعن من ظلمه واقتل من قتل الحسن والحسين والعن من شرك
في دمهما وصل على فاطمة بنت رسول الله والعن من آذى نبيك فيها وصل على رقية وزينب والعن من آذى نبيك فيهما وصل على
ابرهيم والقاسم ابني نبيك وصل على الائمة من اهل بيت نبيك ائمة الهدى واعلام الدين ائمة المؤمنين وصل على ذرية نبيك
صلى الله عليه وعليهم السلام ورحمة الله وبركاته **التهذيب** باسناده عن محمد بن سليمان الديلمي قال سألت ابا عبد الله
فقلت له جعلت فداك ان شيعتك تقول ان الايمان مستقر ومستودع فعلمني شيئاً اذا انا قلته استكملت الايمان قال قل في دبر
كل صلوة فريضة رضيت بالله رباً وبمحمد نبياً وبالاسلام ديناً وبالقرآن كتاباً وبالكعبة قبلة وبعلي ولياً واماماً وبالحسن والحسين
والائمة صلوات الله عليهم اللهم اني رضيت بهم ائمة فارضني لهم انك على كل شيء قدير **الكافي** عن العدة عن سهل بن
زياد عن بعض اصحابه عن محمد بن الفرج عن ابي جعفر بن الرضا ع قال اذا انصرفت من صلوة مكتوبة فقل رضيت بالله رباً وبمحمد نبياً
وبالاسلام ديناً وبالقرآن كتاباً وبفلان وفلان ائمة اللهم وليك فلان فاحفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن
شماله ومن فوقه ومن تحته وامدد له في عمره واجعله القائم بامرك والمنتصر لدينك وارِه ما يحب وتقر به عينه في نفسه وذريته
وفي اهله وماله وفي شيعته وفي عدوه وارهم منه ما يحذرون وارِه فيهم ما يحب وتقر به عينه واشف صدورنا وصدور قوم مؤمنين
ومنه عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن النعمان عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله ع قال كان امير المؤمنين ع يقول اذا انصرف من
الصلوة اللهم اجعلني مع محمد وآل محمد في كل عافية وبلاء واجعلني مع محمد وآل محمد في كل مثوى ومنقلب اللهم اجعل محياي
محياهم ومماتي مماتهم واجعلني معهم في المواطن كلها ولا تفرق بيني وبينهم انك على كل شيء قدير **كتاب عاصم بن حميد** عن
محمد بن مسلم قال دخلت على ابي جعفر ع فجلست حتى فرغ من صلوته فحفظت في آخر دعائه وهو يقول قل هو الله احد الى آخر السورة ثم اعادها
ثم قرأ قل يا ايها الكافرون حتى ختمها ثم قال لا اعبد الا الله لا اعبد الا الله والاسلام ديني ثم قرأ المعوذتين ثم اعادهما ثم قال اللهم صل
على محمد وآل محمد ومن اتبعهم منهم باحسان **بيان** لعل اعادة السور الثلث باسقاط قل فيها كما هو المستحب عند القراءة والمراد بالآل
هنا مطلق الذرية والقرابة **مصباح** الشيخ والبلد الامين وجنة الامان ومكارم الاخلاق واختيار ابن الباقي واللفظ للمصباح ثم تسلم
ثم ترفع يديك بالتكبير حيال اذنيك فتكبر ثلث تكبيرات في ترسل واحد ثم تقول ما ينبغي ان تقوله عقيب كل فريضة وهو لا اله الا الله الهاً
واحداً ونحن له مسلمون لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه مخلصين له الدين ولو كره المشركون لا اله الا الله ربنا ورب آبائنا الاولين لا اله
الا الله وحده وحده وحده صدق وعده ونصر عبده واعز جنده وهزم الاحزاب وحده فله الملك وله الحمد يحيي ويميت و
يميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير ثم يقول استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه ثلث مرات ثم
يقول اللهم اهدني من عندك وافض علي من فضلك وانشر علي من رحمتك وانزل علي من بركاتك سبحانك لا اله الا انت اغفر لي ذنوبي
كلها جميعاً فانه لا يغفر الذنوب كلها جميعاً الا انت اللهم اني اسألك من كل خير احاط به علمك واعوذ بك من كل شر احاط به علمك
اللهم اني اسألك عافيتك في اموري كلها واعوذ بك من خزي الدنيا وعذاب الآخرة واعوذ بوجهك الكريم وعزتك التي لا ترام
وقدرتك التي لا يمتنع منها شيء من شر الدنيا والآخرة وشر الاوجاع كلها ومن شر كل دابة انت آخذ بناصيتها ان ربي على صراط

مستقيم

مستقيم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم توكلت على الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك
ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا ثم تسبح تسبيح الزهراء عليها السلام وقد تقدم مناشرحه وتقول عقيب ذلك لا اله الا الله محمد رسول الله
علي ولي الله ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما لبيك اللهم لبيك وسعديك اللهم
صل على محمد وآل محمد واهل بيت محمد وعلى ذرية محمد عليه وعليهم السلام ورحمة الله وبركاته واشهد ان السلم منا لهم والائتمام
بهم والتصديق لهم ربنا آمنا بك وصدقنا رسولك وسلمنا تسليما آمنا بما انزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين ثم تقول
سبحان الله كلما سبح الله شيء وكما يحب الله ان يسبح وكما هو اهله وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله والحمد لله كلما حمد الله شيء وكما يحب الله
اهله وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله ولا اله الا الله كلما هلل الله شيء وكما هو اهله وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله والله اكبر كلما
كبر الله شيء وكما هو اهله وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر على كل نعمة انعم بها علي وعلى كل
احد من خلقه ممن كان او يكون الى يوم القيمة اللهم اني اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد واسألك من خير ما ارجو وخير ما لا ارجو
واعوذ بك من شر ما احذر ومن شر ما لا احذر ثم تقرأ الحمد وآية الكرسي وشهد الله وآية الملك وآية السخرة ثم تقول ثلث مرات سبحا
ن ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين ثم تقول ثلاث مرات اللهم صل على محمد وآل محمد واجعل لي
من امري فرجا ومخرجا وارزقني من حيث احتسب ومن حيث لا احتسب واحرسني من حيث احترس ومن حيث لا احترس يا رب محمد وآل محمد
صل على محمد وآل محمد واعتق رقبتي من النار وتقول سبع مرات وانت آخذ بلحيتك بيدك اليمنى ويدك اليسرى مبسوطة باطنها
مما يلي السماء يا رب محمد وآل محمد عجل فرج آل محمد وسبع مرات مثل ذلك يا رب محمد وآل محمد صل على محمد وآل محمد واعتق رقبتي
من النار وتقول اربعين مرة سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثم قل يا اسمع السامعين ويا ابصر الناظرين ويا اسرع الحا
سبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين ويا صريخ المكروبين ويا مجيب دعوة المضطرين انت الله لا اله الا انت رب العالمين وانت الله لا اله
الا انت العلي العظيم وانت الله لا اله الا انت العزيز الحكيم وانت الله لا اله الا انت الغفور الرحيم وانت الله لا اله الا انت الرحمن الرحيم
وانت الله لا اله الا انت مالك يوم الدين وانت الله لا اله الا انت منك بدأ الخلق واليك يعود وانت الله لا اله الا انت لم تزل
ولن تزال وانت الله لا اله الا انت مالك الخير والشر وانت الله لا اله الا انت خالق الجنة والنار وانت الله لا اله الا انت الواحد
الاحد الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وانت الله لا اله الا انت عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم وانت الله لا اله
الا انت الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحان الله عما يشركون وانت الله لا اله الا انت الخالق البارئ
المصور لك الاسماء الحسنى يسبح لك ما في السموات والارض وانت الله العزيز الحكيم وانت الله لا اله الا انت الكبير المتعال والكبرياء
رداؤك اللهم صل على محمد وآل محمد واغفر لي مغفرة عزما جزما لا اغادر بعدها خطيئة ولا ذنبا ولا ارتكب بعدها محرما وعافني معافاة
لا تبتليني بعدها ابدا واهدني هدى لا اضل بعدها ابدا وعلمني ما ينفعني وانفعني بما علمتني واجعله حجة لي لا علي وارزقني
من فضلك صبا صبا كفافا كفافا ورضني به يا رباه وتب علي يا الله يا رحمن يا رحيم صل على محمد وآله وارحمني واجرني من النار ذات
السعير وابسط لي في سعة رزقك علي واهدني بهداك واغنني بغناك وارضني برضاك واجعلني من اوليائك المخلصين وابلغ
محمدا صلى الله عليه وآله عني تحية كثيرة وسلاما واهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم
واعصمني من المعاصي كلها ومن الشيطان الرجيم آمين رب العالمين ثم تقول ثلاث مرات اللهم صل على محمد وآل محمد واسألك خير
الخير رضوانك والجنة واعوذ بك من شر الشر سخطك والنار وقل ثلث مرات وانت آخذ بلحيتك بيدك اليمنى واليد اليسرى مبسوطة باطنها
مما يلي السماء يا ذا الجلال والاكرام صل على محمد وآل محمد وارحمني واجرني من النار ثم ارفع يديك واجعل باطنهما مما يلي السماء وقل ثلث مرات
يا عزيز يا كريم يا غفور يا رحيم ثم اقلبهما واجعل ظاهرهما مما يلي السماء وقل ثلث مرات يا عزيز يا كريم صل على محمد وآل محمد وارحمني واجرني
من العذاب الاليم ثم اخفضهما وقل اللهم صل على محمد وآل محمد وفقهني في الدين وحببني الى المسلمين واجعل لي لسان صدق في الآخرين
وارزقني هيبة المتقين يا الله يا الله يا الله اسألك بحق من حقه عليك عظيم ان تصلي على محمد وآل محمد وان تستعملني بما عرفتني من
حقك وان تبسط علي ما حظرت من رزقك وقل ثلاث مرات اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت
ويميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير وقل ثلاث مرات يا الله يا رحمن يا رحيم يا حي يا قيوم برحمتك استغيث
وقل اللهم انت ثقتي في كل كربة وانت رجائي في كل شدة وانت لي في كل امر نزل بي ثقة وعدة فاغفر لي ذنوبي كلها واكشف همي وفرج غمي
واكفني بحلالك عن حرامك وبفضلك عمن سواك وعافني في اموري كلها وعافني من خزي الدنيا وعذاب الآخرة واعوذ بك من شر

باب سائر ما يستحب عقيب كل صلوة

نفسي ومن شر غيري ومن شر السلطان والشيطان وفسقة العرب والعجم وركوب المحارم كلها ومن نصب لاولياء الله اجرني نفسي بالله من كل سوء عليه توكلت وهو رب العرش العظيم وقل ثلاث مرات استودع الله العلي الاعلى الجليل العظيم ديني ونفسي واهلي ومالي وولدي واخواني المؤمنين واخواتي المؤمنات وجميع ما رزقني ربي وجميع ما يعنيني امره استودع الله المرهوب المخوف المتضعضع لعظمته كل شيء ديني ونفسي واهلي ومالي وولدي واخواني المؤمنين وجميع ما رزقني ربي ومن يعنيني امره بالله الواحد الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وبرب الفلق من شر ما خلق ومن شر غاسق اذا وقب ومن شر النفاثات في العقد ومن شر حاسد اذا حسد وبرب الناس ملك الناس اله الناس من شر الوسواس الخناس الذي يوسوس في صدور الناس من الجنة والناس وتقول حسبي الله ربي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن اشهد واعلم ان الله على كل شيء قدير وان الله قد احاط بكل شيء علما واحصى كل شيء عددا اللهم اني اعوذ بك من شر نفسي ومن شر كل دابة انت آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم ثم تقول بسم الله الرحمن الرحيم حسبي الله للدين وحسبي الله للدنيا وحسبي الله للآخرة وحسبي الله لما اهمني وحسبي الله لمن بغى علي وحسبي الله عند الموت وحسبي الله عند المسألة في القبر وحسبي الله عند الميزان وحسبي الله عند الصراط وحسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم **تفصيل وتبيين** اقول جمع الشيخ تلك التعقيبات من مواضع شتى واخبار مختلفة فاما التهليلات الاول الى قوله ربنا ورب آبائنا الاولين فلم ارها في رواية وفي النهاية ذكر الاولين الى قوله ولو كره الكافرون والحمد لله التالية وقوله لا اله الا الله وحده لا شريك له ورد في روايات باختلافات سيق بعضها وزاد في النهاية بعد قوله وهو على كل شيء قدير اللهم اهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم رواه في التهذيب بسند موثق عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال قل بعد التسليم الله اكبر لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده صدق وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده اللهم اهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم وقد مر في اخبار الاستغفار وروى في الكافي باسناده قال كتب محمد بن ابرهيم الى ابي الحسن ع ان رأيت يا سيدي ان تعلمني دعاء ادعو به في دبر صلواتي يجمع الله لي به خير الدنيا والآخرة فكتب ع تقول اعوذ بوجهك الكريم وعزتك التي لا ترام وقدرتك التي لا يمتنع منها شيء من شر الدنيا والآخرة ومن شر الاوجاع كلها وقال الشيخ البهائي ره قوله لا يمتنع منها شيء فيه اشارة الى عدم صدق كثيرة على الممتنعات وقال الكفعمي في كتاب الفرج بعد الشدة لابن ابي الدنيا ان النبي ص قال لفلان من صحابه وقد ذكر صغرا ما هذا الذي بك من السوء فقال يا رسول الله ص من الضعف وقلة ما في اليد فقال قل في دبر كل فريضة توكلت على الحي الذي لا يموت الى قوله تكبيرا قال وعن النبي ص قال لفلان من اصحابه ما احزنني امر الا تمثل لي جبرئيل فقال يا محمد قل توكلت الى آخره قال الكفعمي كرني بالتاسة اي اتى ع على امتي وروى الكليني ره وغيره اخبارا كثيرة في هذا الدعاء لاداء الدين ودفع وساوس الصدر وسعة الرزق وسيأتي بعضها وفي اكثرها لم يتخذ صاحبة ولا ولدا وليس في اكثرها القراءة في اعقاب الصلوة بل قراءة مرتكرر مطلقا فقوله وكبره تكبيرا في الآية معطوف على قل وذكره هنا اما على سبيل الحكاية بصيغة التكلم وغيرتها النساخ لمخالفته لما في القرآن وقال الكفعمي ذكر صاحب شرح نهج البلاغة في حديث المعراج انه رأى ملكا له الف الف راس في كل راس الف الف وجه في كل وجه الف الف فم في كل فم الف الف لسان وفي كل لسان الف الف لغة وهو يقول سأل الله تعالى يوما هل لك في عبادك من له مثل عبادتي فاوحى الله تعالى اليه ان لي في الارض عبدا اعظم ثوابا منك واكثر تسبيحا فاستأذن الملك في زيارته فاذن له فاتاه فكان عنده ثلثة ايام فما وجده يزيد على فرائضه شيئا غير قوله بعد كل فريضة سبحان الله كلما سبح الله شيء الى آخر التسبيحات وروى الكليني بسند موثق عن ابي عبد الله ع قال لما امر الله عز وجل هذه الآيات ان يهبطن الى الارض تعلقن بالعرش وقلن اي رب الى اين تهبطنا الى اهل الخطايا والذنوب فاوحى الله عز وجل ان اهبطن فوعزتي وجلالي لا يتلوكن احد من آل محمد وشيعتهم في دبر ما افترضت عليه الا نظرت اليه بعيني المكنونة في كل يوم سبعين نظرة اقضي له في كل نظرة سبعين حاجة وقبلته على ما فيه من المعاصي وهي ام الكتاب وشهد الله انه لا اله الا هو وآية الكرسي وآية الملك وروى الصدوق في ثواب الاعمال في الموثق عن ابي عبد الله ع قال ان الله يمجد نفسه في كل يوم وليلة ثلث مرات فمن مجد الله بما مجد به نفسه ثم كان في حال شقوة حوله الله الى سعادة فقلت كيف هذا التمجيد قال تقول انت الله لا اله الا انت رب العالمين الى قوله والكبرياء رداؤك ولم ار رواية تخصه بالتعقيب الا انه يعد ذلك رويناه بعضها عن الكافي بتغيير ما قوله لخطرات قال الكفعمي اي منعت الخطر المنع وفي اختيار ابن الباقي تقدرت من زرقك اي ما قربت من رزقك ومن مثل قدر ومنه قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه اي لن نضيق عليه في مكارم الاخلاق وان تبسط علي من حلال رزقك وروى في الكافي باسناده عن ابي عبد الله ع قال من قال في دبر الفريضة

استودع امة

أستودع الله العظيم الجليل نفسي وأهلي وولدي ومن يعنيني أمره وأستودع الله المرهوب المخوف المتضعضع لعظمته كل شيء نفسي وأهلي ومالي
وولدي ومن يعنيني أمره تحف بجناح من أجنحة جبرئيل وحفظ في نفسه وأهله وماله وبسند آخر عنه قال لا تدع في دبر كل صلوة أعيذ
نفسي وما رزقني ربي بالله الواحد الصمد حتى تختمها وأعيذ نفسي وما رزقني ربي برب الفلق حتى تختمها وأعيذ نفسي وما رزقني ربي برب
الناس حتى تختمها وقال الكفعمي روي عن الصادق عليه السلام من قال عقيب كل فريضة ثلثا أعيذ نفسي وديني إلى آخره حفظه الله تعالى في نفسه و
ماله وولده وداره وقال روي عن أبي الدرداء أنه قيل له قد احترقت دارك فقال لم تحترق فجاء آخر وثالث فأخبره بذلك فقال لم
تحترق ثم انكشف الأمر عن احتراق ما حولها سواها فقيل له بم علمت ذلك فقال سمعت النبي يقول من قال هذه الكلمات صباحا لم يصبه
سوء فيه ومن قالها في مسائه ليلته لم يصبه سوء وقد قلتها وهي حسبي الله ربي إلى صراط مستقيم ورواه ابن فهد في عدته ايضا وقال الكفعمي
في كتاب رؤيا القوم من قرء كل يوم سبعا حسبي الله ربي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم كفاه الله عز وجل ما أهمه من
أمر دنياه **المقنعة** قال بعد تسبيح فاطمة عليها السلام وتستغفر الله بعد ذلك بما تيسر وتصلي على محمد وآله وتدعو فتقول اللهم انفعنا بالعلم
وزينا بالحلم وجملنا بالعافية وكرمنا بالتقوى إن وليي الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين **جنة الأمان** في تعقيب
مطلق الصلوات ثم قل رضيت بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد نبيا وبعلي إماما وبالحسن والحسين وعلي ومحمد وجعفر وموسى وعلي ومحمد وعلي
والحسن والخلف الصالح عليهم السلام أئمة وسادة وقادة بهم أتولى ومن أعدائهم أتبرء ثم قل ثلثا اللهم إني أسألك العفو والعافية والمعافاة
في الدنيا والآخرة **بيان** قال الكفعمي ره في الحديث سلوا الله العفو والعافية والمعافاة فالمعافاة أن يعافيك من الناس ويعافيهم منك وفي كتاب
شرح الفاكهاني عن النبي صلى الله عليه وآله ما من دعوة أحب إلى الله تعالى من أن يدعو بها عبده أن يقول اللهم إني أسألك العفو إلى آخر الدعاء **اختيار**
ابن الباقي مما يدعى عقيب كل فريضة بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إني أسألك من النعمة تمامها ومن العصمة دوامها ومن الرحمة شمولها ومن العافية
حصولها ومن العيش أرغده ومن العمر أسعده ومن الإحسان أتمه ومن الإنعام أعمه ومن الفضل أعذبه ومن اللطف أنفعه اللهم كن لنا ولا
تكن علينا اللهم اختم بالسعادة آجالنا وحقق بالزيادة آمالنا واقرن بالعافية غدونا وآصالنا واجعل إلى رحمتك مصيرنا ومآلنا واصبب
سجال عفوك على ذنوبنا ومن علينا بإصلاح عيوبنا اجعل التقوى زادنا وفي دينك اجتهادنا وعليك توكلنا واعتمادنا ثبتنا على نهج الاستقامة
وأعذنا من موجبات الندامة يوم القيمة خفف عنا ثقل الأوزار وارزقنا عيشة الأبرار واكفنا واصرف عنا شر الأشرار واعتق رقابنا
ورقاب آبائنا وأمهاتنا من النار يا عزيز يا غفار يا كريم يا ستار يا حليم يا جبار برحمتك يا أرحم الراحمين ومنه قال النبي صلى الله عليه وآله لما عرج بي إلى
السماء الدنيا رأيت على قصر من جوهرة حمراء الحديث فقلت يا حبيبي جبرئيل لمن هذا القصر قال لمن يصلي فرض الصبح ويقول بعده يا باسط
اليدين بالرحمة ارحمني عشرين مرة ولما عرج بي إلى السماء الثانية مررت بقصر له سبعون بابا إلى آخره قال يا حبيبي جبرئيل لمن هذا فقال
لمن صلى الظهر وقال بعدها يا واسع المغفرة اغفر لي سبعين مرة ولما عرج بي إلى السماء الثالثة مررت على قصر معلق في الهواء الخ فقال يا
حبيبي جبرئيل لمن هذا فقال لمن صلى العصر وقال بعدها لا إله إلا الله قبل كل أحد سبع عشرة مرة ولما عرج بي إلى السماء الرابعة مررت على
قصر من اللؤلؤ وشرائفه من زبرجد الخ فقال يا أخي جبرئيل لمن هذا قال لمن صلى المغرب وقال بعدها يا كريم العفو اغفر لي برحمتك يا
أرحم الراحمين عشرين مرة ولما عرج بي إلى السماء الخامسة مررت على قصر من رضوان الخ قال يا حبيبي لمن هذا قال لمن صلى العشاء الآخرة وقال
بعدها يا مالك حبيبي اغفر لي خطيئتي سبعين مرة ولما عرج بي إلى السماء السادسة رأيت على قبة بيضاء قلت لمن هذا قال لمن أتعب بالليل
وقال يا حي يا قيوم يا حي لا يموت ارحم عبدك الخاطئ المعترف بذنبه يا أرحم الراحمين ثلث مرات ولما عرج بي إلى السماء السابعة مررت
على قصر من لؤلؤ بيضاء الخ قلت لمن هذا يا حبيبي جبرئيل قال لمن يقرء كل يوم سبحان الله بعدد ما خلق سبحان الله بعلم ما خلق إلى يوم
القيمة خمس عشرة مرة والحمد لله رب العالمين **الكتاب العتيق** لبعض قدماء أصحابنا عن أبي الحسن أحمد بن عثمان بن فهر عن معوية بن صبيح
أبي الصلت قال وجدت في ألواح أبي بخط مولانا موسى بن جعفر صلوات الله عليهما أن من وجوب حقنا على شيعتنا أن لا يثنوا أرجلهم
من صلوة الفريضة أو يقولوا اللهم بيمنك القديم ورأفتك ببريتك اللطيفة وشفقتك بصنعتك المحكمة وقدرتك بسترك الجميل
صل على محمد وآل محمد وأحي قلوبنا بذكرك واجعل ذنوبنا مغفورة وعيوبنا مستورة وفرائضنا مشكورة ونوافلنا مبرورة وقلوبنا
بذكرك معمورة ونفوسنا بطاعتك مسرورة وعقولنا على توحيدك مجبورة وأرواحنا على دينك مفطورة وجوارحنا على خدمتك
مقهورة وأسماءنا في خواصك مشهورة وحوائجنا لديك ميسورة وأرزاقنا من خزائنك مدرورة أنت الله الذي لا إله إلا أنت
لقد فاز من والاك وسعد من ناجاك وعز من ناداك وظفر من رجاك وغنم من قصدك وربح من تاجرك وأنت على كل شيء قدير اللهم
صل على محمد وآل محمد واسمع دعائي كما تعلم فقري إليك إنك على كل شيء قدير **مصباح الشيخ والبلد الأمين** وجنة الأمان

فالعافية أن تعافى من الأسقام والبلايا والمعافاة

لا إله إلا الله قبل كل أحد لا إله إلا الله يبقى ربنا ويفنى كل أحد

واختيار

واختيار ابن الباقي وغيرهما قالوا كان ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام يقول عقيب كل فريضة فيقول اللهم بين لنا الفدية وامنك بين بيتك للظالمين وتشفعك بصنعتك لحكمة وقدرتك بشرك الجميل صل على محمد وآل محمد الى قوله ويعجز من ناجزك **بيان** قال الكفعمي في كتاب هذه النسخ للطبرسي بين بيتك اي مكان قوله بين بيتك وكذا في جل النسخ الصحيحة ومن بين بيتك فقد حرف هذا الدعاء من كتاب عدة السفر وهذه مختصر للشيخ ابي علي الفضل بن الحسن الطبرسي قدس سره انتهى اقول المتبادر الى الذهن ان اكثر الافاضل تعلق الظروف في قوله بين بيتك وبصنعتك وبشرك بالمصادر المتقدمة وفي بعضها حزازة لا تخفى والاظهر ان الباء في الجميع للقسم فهي اقسام متتابعة من غير عاطف لا سيما على ما في الكتاب العتيق من قوله وشرفك مكان تشفعك وزيادة علمك بعد قوله بشرك الجميل وعلى هذا الوجه تطابق الفقرات وتتقابل وتنتظم والظاهر ان الكفعمي ايضا حمله على هذا الوجه كما لا يخفى على المتامل **الكتاب العتيق** دعا بعد الصلوة المكتوبة لامير المؤمنين ع اللهم لك صليت وفي صلوتي ما قد علمت من النقصان والعجلة والسهو والغفلة والكسل والفترة والنسيان والرياء والسمعة والشك والمدافعة والريب والعجز والفكر والتلبث عن اتمامه كما لحق لك فاسالك بالهي ان تصلي على محمد وآله وان تحول نقصانها تماما وعجلتي فيها تثبتا وتمكنا وسهوي تيقظا وغفلتي مواظبة وكسلي نشاطا وفترتي قوة ونسياني محافظة ومدافعتي مراجعة ورياي اخلاصا وسمعتي تسترا وشكي يقينا وريبي بيانا وفكري خشوعا وعجزي خضوعا فاني لك صليت واليك توجهت وبك امنت واياك قصدت واجعل ما عندك خيرا لي مما يقطع عني الحمد لله الذي قضى عني فريضة من الصلوات التي كانت على المؤمنين كتابا موقوتا يا الله يا ارحم الراحمين ومنه دعا يدعى به عقيب الصلوات كل ملك فهو مملوك عند ملك الله وكل قوي فهو ضعيف عند قوة الله وكل طاغ فهو مقهور عند سطوة الله وكل ظالم فلا مهرب له من عذاب الله ضرب كل جبار بلعنة الله استظهر على كل عدو لي بولي الله درات في نحر كل عات بالله ضربت بيني وبين كل مترف ذي سورة وجبار ذي نخوة وعات ذي اهبة ومتسلط ذي قوة وعنيد ذي قدرة ووال ذي امرة وكل معان ومعين على مظالمة وهو رب العرش العظيم اسالك يا ابدا بالفوائد والنعم يا فتاح الجود والكرم يا منتهى غاية الطالب في الحوائج والهمم يا رب البيت الحرام قلبي معلق بجودك ولساني مطلق بذكرك فلا علي يماني اخلاق العيب ولا هو مناج اخلاق التكذيب تجنبني يا مولاي عن المطالب بجودك ولتنبني بالكفاية بكرمك فوعزتك ما عصيتك وانا شاك لك بما ملك ولا عن عقوبتك ساه ولكن سولت لي نفسي واستزلني الشيطان بعد البيان فكلت تلك الغشي وانت بالمنظر الاعلى حيث لا يخفى عليك شيء في الارض ولا في السماء يا خالقي يا سامع الصوت يا سابق الفوت يا كاسي العظام لحما بعد الموت ارزقني قبل الموت توبة فانه قبل الفوت اللهم هذا الثنا وعليك الاجابة وهذا الجهد وعليك التوكل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم امين رب العالمين

بيان قوله ع ذي سطا عليه وبه سطوا وسطوة صال او قهر بالبطش وقال الفيروزآبادي وطفو النار او ذهاب حرارتها والخامد الباكي المسود المتغير والبالي من النبات قوله سولي الله اشارة الى قوله تعالى وهو يتولى الصالحين وفي النهاية فيه اللهم انا نجعلك في نحورهم اي ادفع بك في نحورهم لتكفيني امرهم وانما خص النحور لانه اسرع واقوى في الدفع والتمكن من المدفوع وقال الجوهري المترف المتنعم الطغي وقال سورة السلطان سطوته واعتداؤه وقال النخوة الكبر والعظمة وكذا الابهة وقال تعالى ترهقهم ذلة اي يدخل عليهم مكروها ويلحقهم به والمعزة الاثم وقال سعى به الى الوالي اذا وشى به وفي بعض النسخ او سعاية مشلبه للسعير ثم قال الجوهري قال ثعلب وقول الناس اشليت الكلب على الصيد خطأ وقال ابو زيد اشليت الكلب دعوته وقال ابن السكيت يقال اوسدت الكلب بالصيد واسدته اذا اغريته ولا يقال اشليته انما الاشلاء الدعا يقال اشليت الشاة والناقة اذا دعوتهما باسمائهما لتحلبهما انتهى والدعاء مع صحته حجة عليهم ولا يمكن حمله هنا على معنى الدعاء الا بتكلف قوله على كل سبب لعله متعلق بقوله ضربت كما في قوله تعالى فضربنا على آذانهم قال المفسرون اي ضربنا عليهم حجابا يمنع السماع بمعنى انمناهم انامة لا تنبههم فيها الاصوات فحذف المفعول وبقي المفعول وهو قوله حجابا مقدر وقوله على كل سبب لتعميم الحجاب اي لا يقدرون على شيء من الوجوه والطرق من الطرف ويحتمل ان يكون حجابا مفعولا لفعل ضربت واعتدت على التنازع ولعله اظهر عن المطالب اي الى المخلوقين وفي بعض النسخ المعاطب ولعله اظهر والغشي الرجوع عن الذنب الى الاشياء وانت بالمنظر الاعلى المنظر الارفع اي في المرتبة الاعلى رقيب عتيدا ويطلع على جميع احوالهم او محل اعلى من مناظر الخلق وافكارهم يا سابق الفوت اي يدرك كل ما يريد ولا يفوت منه شيء فهو يسبق فوتها او يسبق ذات الفوت والعدم فيحتمل طرو الفناء والفوت عليه كما ورد سبق وجوده عدمه والاول اظهر وزيادة اي في المعارف والطاعات قبل الفوت اي قبل ان تفوت مني او قبل الموت **تفسير الامام** قال ع قال رسول الله ص ان

العبد

باب سائر ما يستحب عقيب كل صلوة

العبد اذا اصبح او الامة اذا اصبحت اقبل الله عليه وملائكته ليستقبل ربه عز وجل بصلوته فتوجه اليه رحمته ويفيض عليه
كرامته فان وفى بما اخذ عليه فادى الصلوة على ما فرضت قال الله عز وجل للملائكة خزان جنانه وحملة عرشه قد وفى
عبدي هذا فوفوا له وان لم يف قال الله لم يف عبدي هذا وانا الحليم الكريم فان تاب تبت عليه وان اقبل على طاعتي قبلت
عليه برضواني ورحمتي ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله قال الله تعالى وان يكسل عما اضرت في دركه فقصوره حسنا وبهاء وجلالا ويشهر في
الجنان بان صاحبها مقصر وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وذلك ان الله عز وجل امر جبرئيل ليلة المعراج فعرض على قصور الجنان فرايتها
من الذهب والفضة ملاطها المسك والعنبر غير اني رايت لبعضها شرفا عالية ولم ار لبعضها فقلت يا حبيبي ما بال هذه
بلا شرف كما لسائر تلك القصور فقال يا محمد هذه قصور المصلين فرائضهم الذين يكسلون عن الصلوة عليك وعلى آلك بعدها
فان بعث مادة لبناء الشرف من الصلوة على محمد وآله الطيبين بنيت له الشرف والا بقيت هكذا فيقال حتى يعرف سكان الجنان
ان القصر الذي لا شرف له هو الذي كسل صاحبه بعد صلوته عن الصلوة على محمد وآله الطيبين ورايت فيها قصورا منيفة
مشرقة عجيبة الحسن ليس لها امامها دهليز ولا بين يديها بستان ولا خلفها فقلت ما بال هذه القصور لا دهليز بين يديها ولا بستان
خلف قصورها فقال يا محمد هذه قصور المصلين الخمس الصلوات الذين يبذلون بعض وسعهم في قضاء حقوق اخوانهم المؤمنين
دون جميعها فلذلك قصورهم مستورة بغير دهليز امامها وغير بساتين خلفها قال رسول الله صلى الله عليه وآله الا فلا تتكلوا على الولاية وحدها
وادوا ما بعدها من فرائض الله وقضاء حقوق الاخوان واستعمال التقية فانهما اللذان يتمان الاعمال ويقصران بها بين
ظاهره الصلوة على محمد وآله في التعقيب ويحمل التشهد الاخير **الكافي** باسناده عن داود العجلي قال سمعت ابا
عبد الله عليه السلام يقول ثلاث اعطين سمع الخلائق الجنة والنار والحور العين فاذا صلى العبد وقال اللهم اعتقني من النار
وادخلني الجنة وزوجني الحور العين قالت النار يا رب ان عبدك قد سالك ان تعتقه مني فاعتقه وقالت الجنة يا
رب ان عبدك قد سالك اياي فاسكنه وقالت الحور العين يا رب ان هذا العبد قد خطبنا الينا فزوجه وقالت الجنة ان هذا
العبد في الجاهل **الكافي والتهذيب** باسنادهما عن الحسين بن ثوير وابي سلمة السراج قالا سمعنا ابا عبد الله عليه السلام
وهو يلعن في دبر كل مكتوبة اربعة من الرجال واربعا من النساء التيمي والعدوي فعلان ومعوية ويسميهم وفلانة وفلانة
وهند وام الحكم اخت معوية **التهذيب** عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا انحرفت عن صلوة مكتوبة فلا تنحرف الا بانصراف لعن بني امية
البلد الامين عن الرضا عليه السلام قال في طلب الرزق عقيب كل فريضة يا من يملك حوائج السائلين يا من لكل مسئلة منك سمع حاضر
وجواب عتيد ولكل صامت منك علم باطن محيط اسالك بمواعيدك الصادقة واياديك الفاضلة ورحمتك الواسعة
وسلطانك القاهر وملكك الدائم وكلماتك التامات يا من لا تنفعه طاعة المطيعين ولا تضره معصية العاصين صل على
محمد وآل محمد وارزقني واعطني فيما ترزقني العافية برحمتك يا ارحم الراحمين **دلائل الامامة** لمحمد بن جرير الطبري
عن عبد الله بن علي المطلبي عن محمد بن علي التمري عن ابي الحسن المحمودي عن ابي علي محمد بن احمد المحمودي عن القائم عليه السلام قال
كان زين العابدين عليه السلام يقول في دعائه عقيب الصلوة اللهم اني اسالك باسمك الذي به تقوم السماء والارض وباسمك
الذي به تجمع المتفرق وبه تفرق المجتمع وباسمك الذي تفرق به بين الحق والباطل وباسمك الذي تعلم به كيل البحار وعدد الرمال
ووزن الجبال ان تفعل بي كذا وكذا **مهج** وجدت في مجموع بخط قديم ذكر ناسخه وهو مصنفه ان اسمه محمد بن محمد بن عبد الله
بن فاطر رواه عن شيوخه فقال ما هذا لفظه حدثنا محمد بن علي الرقاق القمي عن ابيه عن محمد بن احمد بن علي بن الحسن بن شاذان
القمي عن ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي عن ابيه قال حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري عن محمد بن عيسى بن عبيد قال
حدثنا عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي يحيى المدايني عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من حقنا على اوليائنا واشياعنا ان لا ينصرف
الرجل منهم من صلوته حتى يدعو بهذا الدعاء وهو اللهم اني اسالك بحقك العظيم ان تصلي على محمد وآله الطاهرين وان
تصلي عليهم صلوة تامة دائمة وان تدخل على محمد وآل محمد ومحبيهم واوليائهم حيث كانوا في سهل او جبل او بر او بحر
من بركة دعائي ما تقر به عيونهم احفظ يا مولاي الغائبين منهم وارددهم الى اهاليهم سالمين ونفس عن المهمومين وفرج
عن المكروبين واكس العارين واشبع الجائعين وارو الظامئين واقض دين الغارمين وزوج العازبين واشف مرضى
المسلمين وادخل على الاموات ما تقر به عيونهم وانصر المظلومين من اولياء آل محمد عليهم السلام واطف نائرة المخالفين
اللهم وضاعف لعنتك وباسك ونكالك وعذابك على الذين كفروا نعمتك وخونوا رسولك واتهموا نبيك وبايناه وحلوا

ير يه م

من نضالك

او اين كانوا

عقده

عقده وفي صبيحة وبيّنا امهدة في خليفته من بعده وادعيا مقامه وغيّرا احكامه وبدّلا سنته وقلبا دينه وصغّرا قدر حججك وبدءا بظلمهم وطرقا طريق الغدر عليهم والخلاف عن امرهم والقتل لهم وارهاج الحروب عليهم ومنع خليفتك من سدّ الثلم وتقويم العوج وتثقيف الاود وامضاء الاحكام واظهار دين الاسلام واقامة حدود القرآن اللهم العنهما وابنتيهما وكل من مال ميلهم وحذا حذوهم وسلك طريقهم وتصدّر ببدعتهم لعنا لا يخطر على بال ويستعيذ منه اهل النار العن اللهم من دان بقولهم واتبع امرهم ودعا الى ولايتهم وشك في كفرهم من الاولين والآخرين ثم ادع بما شئت **البلد الامين** ذكر محمد بن محمد بن عبد الله بن فاطر في مجموعه عن الصادق عليه السلام وذكر مثله **بيان** خوار صوت اي منسوبا الى الخوار مجيها تقبيلا اي ثانه استعير هنا لتهيج الحروب والثلم جمع الثلمة بالضم وهي الخلل في الحائط وغيره وتثقيف الرمح تسويته والاود بالتحريك الاعوجاج وتصدّر نصب صدره في الجلوس وجلس في صدر المجلس ولعله هنا كناية عن ادعاء الامامة والولاية المجعولة من

كتاب العطيات الموصلة الى رب الارض من السموات تاليف يوسف بن محمد المعروف بابن الجوزي باسناده الى ابن عباس قال قال رسول الله كنت اخشى العذاب بالليل والنهار حتى جاءني جبرئيل بسورة قل هو الله احد فعلمت ان الله لا يعذب امتي بعد نزولها فانها نسبة الله عز وجل فمن تعاهد قراءتها بعد كل صلوة تناثر البر من السماء على مفرق راسه ونزلت عليه السكينة لها دوي حول العرش حتى ينظر الله عز وجل الى قاريها فيغفر الله له مغفرة لا يعذب بعدها ثم لا يسأل الله شيئا الا اعطاه الله اياه وجعله في كلاءته الى آخر ما سيأتي في كتاب القرآن **اختيار ابن الباقي** عن الصادق عليه السلام انه قال من قرا بعد كل فريضة هذا الدعا فانه يرى الامام م ح م د بن الحسن عليه وعلى آبائه السلام في اليقظة او في المنام بسم الله الرحمن الرحيم اللهم بلّغ مولانا صاحب الزمان اينما كان وحيثما كان من مشارق الارض ومغاربها سهلها وجبلها عني وعن والدي وعن ولدي واخواني التحية والسلام عدد خلق الله وزنة عرش الله وما احصاه كتابه واحاط به علمه اللهم اني اجدد له في صبيحة هذا اليوم وما عشت من ايامي عهدا وعقدا وبيعة له في عنقي لا احول عنها ولا ازول ابدا اللهم اجعلني من انصاره ونصّاره الذابين عنه والممتثلين لاوامره ونواهيه في ايامه والمستشهدين بين يديه اللهم فان حال بيني وبينه الموت الذي جعلته على عبادك حتما مقضيا فاخرجني من قبري مؤتزرا كفني شاهرا سيفي مجردا قناتي ملبيا دعوة الداعي في الحاضر والبادي اللهم ارني الطلعة الرشيدة والغرة الحميدة واكحل بصري بنظرة مني اليه وعجّل فرجه وسهّل مخرجه اللهم اشدد ازره وقوّ ظهره وعمّر اللهم به بلادك واحي به عبادك فانك قلت وقولك الحق ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت ايدي الناس فاظهر اللهم لنا وليك وابن بنت نبيك المسمى باسم رسولك صلواتك عليه وآله حتى لا يظفر بشيء من الباطل الا مزّقه ويحق الله الحق بكلماته ويحققه اللهم اكشف هذه الغمة عن هذه الامة بظهوره انهم يرونه بعيدا ونراه قريبا وصلى الله على محمد وآله

باب ما يختص بتعقيب فريضة الظهر

فلاح السائل من المهمات عقيب صلوة الظهر الاقتداء بالسادة عليهم السلام في الدعاء للمهدي الذي بشر به محمد رسول الله صلى الله عليه وآله امته في صحيح الروايات ووعدهم انه يظهر في آخر الاوقات كما رواه ابو محمد هارون التلعكبري عن ابي علي محمد بن الحسن بن محمد بن جمهور العمي عن ابيه عن ابيه محمد بن جمهور عن احمد بن الحسين السكري عن عباد بن محمد المدائني قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام بالمدينة حين فرغ من مكتوبة الظهر وقد رفع يديه الى السماء وهو يقول اي سامع كل صوت اي جامع كل فوت اي بارئ كل نفس بعد الموت اي باعث اي وارث اي سيد السادة اي اله الالهة اي جبار الجبابرة اي مالك الدنيا والآخرة اي رب الارباب اي ملك الملوك اي بطاش اي ذا البطش الشديد اي فعالا لما يريد اي محصي عدد الانفاس ونقل الاقدام اي من السر عنده علانية اي مبدئ اي معيد اسالك بحقك على خيرتك من خلقك وبحقهم الذي اوجبته لهم على نفسك ان تصلي على محمد وآل محمد اهل بيته وان تمن علي الساعة بفكاك رقبتي من النار وانجز لوليك وابن نبيك الداعي اليك باذنك وامينك في خلقك وعينك في عبادك وحجتك على خلقك عليه صلواتك وبركاتك وعده اللهم ايده بنصرك وانصر عبدك وقوّ اصحابه وصبّرهم وافتح لهم من لدنك سلطانا نصيرا وعجّل فرجه وامكنه من اعدائك واعداء رسولك يا ارحم الراحمين قال قلت اليس قد دعوت لنفسك جعلت فداك قال دعوت لنور آل محمد وسابقهم والمنتقم بامر الله من اعدائهم قلت متى يكون خروجه جعلني الله فداك قال اذا شاء من له الخلق والامر قلت فله علامة قبل ذلك قال نعم علامات شتى قلت مثل ماذا قال خروج راية من المشرق وراية من المغرب وفتنة تظل اهل الزوراء وخروج رجل من ولد عمي زيد باليمن وانتهاب ستارة البيت ويفعل الله ما يشاء **مصباح الشيخ** والبلد الامين وجنة الامان والاختيار مما يختص عقيب الظهر يا سامع كل صوت الى آخر الدعاء وفي الجميع يا مكان اي في المواضع كلها **بيان** يا جامع كل فوت قال الشيخ البهائي ره اي كل فائت وفيما بعده اعني يا بارئ النفوس بعد الموت اي خالقها ومعيدها كانه تفسير له يا بطاش ذا البطش الشديد البطش الاخذ بالعنف ويقال للسطوة بطشة ويمكن حمل البطاش على هذا المعنى وذا البطش على المعنى الاول او بالعكس وسياتي هنا تفسير تلك الفقرات واشباهها **فلاح السائل** ومن المهمات الدعاء عقيب صلوة الظهر بما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه دعا به عقيبها على ما رواه ابو المفضل محمد بن عبد الله التميمي عن ابي محمد عبد الله بن

وأما المعظم اللهم اني اجدد له في صبيحة هذا اليوم وما عشت من ايام حياتي عهدا وعقدا وبيعة له في عنقي لا احول عنها ولا ازول اللهم اجعلني م

قال:

باب ما يختص بتعقيب فريضة الظهر

محمد التميمي عن ابي الحسن عن علي بن محمد صاحب العسكر عليهما السلم عن ابيه عن آبائه عن ابي عبد الله عن امير المؤمنين عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال كان من دعائه عقيب صلوة الظهر لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش الكريم الحمد لله رب العالمين اللهم اني اسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل خير والسلامة من كل اثم اللهم لا تدع لي ذنبا الا غفرته ولا هما الا فرجته ولا سقما الا شفيته ولا عيبا الا سترته ولا رزقا الا بسطته ولا خوفا الا آمنته ولا سوءا الا صرفته ولا حاجة هي لك رضى ولي فيها صلاح الا قضيتها يا ارحم الراحمين آمين رب العالمين **بيان** موجبات رحمتك اي الاعمال التي تصير سبب لرحمتك وتوجبها وعزائم مغفرتك اي اسألك الاعمال التي تعزم وتتأكد بها مغفرتك **مصابيح** الشيخ والكفعمي وابن الباقي وغيرهم ثم تقول اللهم اني اسألك بحق محمد وآل محمد براءة من النار فاكتب لنا الى قوله ولا الضرب كما مر في رواية ابي بصير في تعقيب كل صلوة **فلاح** السائل ومن المهمات الاقتداء بمولانا امير المؤمنين في الدعاء عقيب الصلوات المفروضات فمن دعائه عقيب فريضة الظهر اللهم لك الحمد كله وبيدك الخير كله واليك يرجع الامر كله علانيته وسره وانت منتهى الشأن كله اللهم لك الحمد على عفوك بعد قدرتك ولك الحمد على غفرانك بعد غضبك اللهم لك الحمد رفيع الدرجات مجيب الدعوات منزل البركات من فوق سبع سموات معطي السؤلات ومبدل السيئات حسنات وجاعل الحسنات درجات والمخرج الى النور من الظلمات اللهم لك الحمد غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذا الطول لا اله الا انت واليك المصير اللهم لك الحمد في الليل اذا يغشى ولك الحمد في النهار اذا تجلى ولك الحمد في الآخرة والاولى اللهم لك الحمد في الليل اذا عسعس ولك الحمد في الصبح اذا تنفس ولك الحمد عند طلوع الشمس وعند غروبها ولك الحمد على نعمائك التي لا تحصى عددا ولا تنقضي مددا اللهم لك الحمد بما بقي اللهم انت ثقتي في كل امر وعدتي في كل حاجة وصاحبي في كل طلبة وانيسي في كل وحشة وعصمتي عند كل فتنة اللهم صل على محمد وآل محمد ومتعني بذنب بارك لي فيما اتيتني واغفر عني دنيي واصلح لي شأني انك رؤوف رحيم لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله رب العالمين لا اله الا الله رب العرش العظيم اللهم اني اسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل خير والسلامة من كل اثم والفوز بالجنة والنجاة من النار اللهم لا تدع لي ذنبا الا غفرته ولا هما الا فرجته ولا غما الا كشفته ولا سقما الا شفيته ولا دينا الا قضيته ولا خوفا الا آمنته ولا حاجة الا قضيتها بمنك وكفعلك برحمتك يا ارحم الراحمين **بيان** واليك يرجع الامر كله اي من جهة العلية او في الآخرة للجزاء والاخير انسب بالتتمة وانت منتهى الشأن الامر والحال قال تعالى كل يوم هو في شأن اي في كل وقت وحين يحدث امورا ويجدد الاحوال كمن اهلاك وانجاء وحرمان واعطاء وغير ذلك فكونه سبحانه منتهى الشأن يحتمل وجوها الاول الانتهاء من جهة العلية كما مر الثاني ان شأنه تعالى اعظم الشئون واجلها الثالث ان كل امر ينتهي بعد الياس عن المخلوقين وعجزهم برفع اليه ويحتمل الانتهاء في الآخرة وهو هنا بعيد رفيع الدرجات اي درجات كماله رفيعة بحيث لا يظهر دونها كمال وقيل الدرجات مراتب المخلوقات او مصاعد الملائكة الى العرش والسموات او درجات الثواب من فوق سبع سموات لان تقديرها هنالك والانزال يجاز مبدل السيئات اشارة الى قوله تعالى اولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات قيل بان يمحو سوابق معاصيهم بالتوبة ويثبت مكانها لواحق طاعاتهم او يبدل ملكة المعصية في النفس بملكة الطاعة او بان يوفقه لاضداد ما سلف منه او بان يثبت له بدل كل عقاب ثوابا وجاعل الحسنات درجات اي يعطي بها درجات في الجنة او تدعى درجات ومنازل ومراتب بحسب ما ينضم اليها من المعرفة والاخلاص وسائر الشرائط والمخرج اي بهدايته وتوفيقه الى النور اي الى الهدى الموصل الى الايمان وسائر الخيرات والكمالات من الظلمات اي ظلمات الجهل واتباع الهوى وقبول الوساوس والشبه المؤدية الى الكفر والمعاصي وتوحيد النور وجمع الظلمات لان الحق طريق واحد والباطل طرق شتى والتوب مصدر كالتوبة وقيل هو جمع توبة شديد العقاب اي شديده او الشديد عقابه ذا الطول الفضل اليه المصير لجزاء المطيع والعاصي لك الحمد في الليل اي تستحق الحمد بسببه وبسبب النعم التي تحدث فيه او احمدك في تلك الاحوال والاول اظهر اذا يغشى الشمس او النهار او كل ما يواريه بظلامه اذا تجلى اي ظهر بزوال ظلمة الليل او تبين بطلوع الشمس اذا عسعس اي اقبل بظلامه او ادبر وهو من الاضداد اذا تنفس اذا ارتفع الاشعة الاسناد فيه وفي تتمة مجازي **فلاح** السائل ومن المهمات الدعاء عقيب الصلوات الخمس المفروضات بما كانت الزهراء فاطمة سيدة نساء العالمين تدعو به فمن ذلك دعاؤها عقيب فريضة الظهر وهو سبحان ذي العز الشامخ المنيف سبحان ذي الجلال الباذخ العظيم سبحان ذي الملك الفاخر القديم والحمد لله الذي بنعمته بلغت ما بلغت من العلم به والعمل له والرغبة اليه والطاعة لامره والحمد لله الذي لم يجعلني جاحدا لشيء من كتابه ولا متحيرا في شيء من امره والحمد لله الذي هداني لدينه ولم يجعلني اعبد شيئا غيره اللهم اني اسألك قول التوابين وعملهم ونجاة المجاهدين وثوابهم وتصديق المؤمنين وتوكلهم والراحة عند الموت والامن عند الحساب اجعل الموت خير غائب انتظره وخير مطلع يطلع علي وارزقني عند حضور الموت وعند نزوله وفي غمراته

ما تغشى وتلك الكلام

كل الشأن

اي يغشي

وقيل عسعس اقبل ظلامه وقيل في تفسير علي بن ابراهيم اذا عسعس اذا اظلم اذا تنفس

باب ما يختص بتعقيب فريضة الظهر

وتحسن نزلي ... النفس من بين التراقي وتحسن تبلغ الحلقوم وفي حال الخروج من الدنيا في تلك الساعة التي لا أملك لنفسي فيها ضرا و نفعا ولا شدة ولا رخاء وعاين رحمتك وحظا من رضوانك وبشرى من كرامتك قبل أن تتوفى نفسي وتقبض روحي وتسلط ملك الموت على إخراج نفسي ببشرى منك يا رب ليست من أحد غيرك تثلج بها صدري وتسر بها نفسي وتقر بها عيني ويتهلل بها وجهي و يسفر بها لوني ويطمئن بها قلبي ويتباشر بها سائر جسدي يغبطني بها من حضرني من خلقك ومن سمع بي من عبادك تهون علي بها سكرات الموت وتفرج عني بها كربته وتخفف بها عني شدته وتكشف عني بها سقمه وتذهب عني بها همه وحسرته وتعصمني بها من أسفه و فتنه وتجيرني بها من شره وشر ما يحضر أهله وترزقني بها خيره وخير ما يحضر عنده وخير ما هو كائن بعده ثم إذا توفيت نفسي وقبضت روحي فاجعل روحي في الأرواح الرائحة واجعل نفسي في الأنفس الصالحة واجعل جسدي في الأجساد المطهرة واجعل عملي في الأعمال المتقبلة ثم ارزقني في خطتي من الأرض وموضع جنبي حيث يرفت لحمي ويدفن عظمي وأترك وحيدا لا حيلة لي قد لفظتني البلاد وتخلى مني العباد وافتقرت إلى رحمتك واحتجت إلى صالح عملي وألقى ما مهدت لنفسي وقدمت لآخرتي وعملت في أيام حياتي فوزا من رحمتك وضياء من نورك وتثبيتا من كرامتك بالقول الثابت في الحياة الدنيا والآخرة إنك تضل الظالمين وتفعل ما تشاء ثم بارك لي في البعث والحساب إذا انشقت الأرض عني وتخلى العباد مني وغشيتني الصيحة وأفزعتني النفخة ونشرتني بعد الموت وبعثتني للحساب فابعث معي يا رب نورا من رحمتك يسعى بين يدي وعن يميني تؤمنني به وتربط به على قلبي وتظهر به عذري وتبيض به وجهي وتصدق به حديثي و تفلج به حجتي وتبلغني به العروة الوثقى من رحمتك وتحلني الدرجة العليا من جنتك وترزقني به مرافقة محمد النبي صلى الله عليه وآله في أعلى الجنة درجة وأبلغها أفضلية النبيين وعلى جميع الأنبياء والمرسلين وعلى الملائكة أجمعين وعلى آله الطيبين الطاهرين وعلى أئمة الهدى أجمعين آمين رب العالمين اللهم صل على محمد كما هديتنا به وصل على محمد كما رحمتنا به وصل على محمد كما عززتنا به وصل على محمد كما فضلتنا به وصل على محمد كما شرفتنا به وصل على محمد كما نصرتنا به وصل على محمد كما أنقذتنا به من شفا حفرة من النار اللهم بيض وجهه وأعل كعبه وأفلج حجته وأتمم نوره وثقل ميزانه وعظم برهانه وافسح له حتى يرضى وبلغه الدرجة والوسيلة من الجنة وابعثه المقام المحمود الذي وعدته واجعله أفضل النبيين والمرسلين عندك منزلة ووسيلة واقصص بنا أثره واسقنا بكأسه وأوردنا حوضه واحشرنا في زمرته وتوفنا على ملته واسلك بنا سبيله واستعملنا بسنته غير خزايا ولا نادمين ولا شاكين ولا مبدلين يا من بابه مفتوح لداعيه وحجابه مرفوع لراجيه يا ساتر الأمر القبيح ومداوي القلب الجريح لا تفضحني في مشهد القيامة بموبقات الآثام ولا تعرض بوجهك الكريم عني من بين الأنام يا غاية المضطر الفقير ويا جابر العظم الكسير هب لي موبقات الجرائر واعف عن فاضحات السرائر واغسل قلبي من وزر الخطايا وارزقني حسن الاستعداد لنزول المنايا يا أكرم الأكرمين ومنتهى أمنية السائلين أنت مولاي فتحت لي باب الدعاء والإنابة فلا تغلق عني باب القبول والإجابة ونجني برحمتك من النار وبوئني غرفات الجنان واجعلني متمسكا بالعروة الوثقى واختم لي بالسعادة وأحيني بالسلامة يا ذا الفضل والكمال والعزة والجلال ولا تشمت بي عدوا ولا حاسدا ولا تسلط علي سلطانا عنيدا ولا شيطانا مريدا برحمتك يا أرحم الراحمين ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وصلى الله على محمد وآله وسلم تسليما

توضيح التراقي المرتفع الحلقي كالتراقي وإنما فعلى الشؤم أشرف وغمرات الموت شدائده قوله رضوانا مفعول ارزقني وقال الجوهري ثلجت نفسي تثلج ثلوجا اطمأنت وثلجت نفسي بالكسر تثلج ثلجا لغة فيه وفي القاموس تهلل الوجه تلألأ وقال يسفر الصبح يسفر أضاء وأشرق كأسفر انتهى قوله في خطتي من الأرض بالكسر أي قبري قال في النهاية الخطة بالكسر هي الأرض يختطها الإنسان لنفسه ... قوله حيث يرفت لحمي بالراء المهملة وفي بعض النسخ بالمعجمة قال الفيروزآبادي رفته يرفته ويرفته كسره ودقه ... كالرفت ... في الكل وقال الرفات الحطام ... قوله تثبيتا مفعول له ... تفسير القول الثابت في كتاب الجنان والأنسب هنا تعلق الظرف بالثابت والربط على القلب تشديده وتقويته قال تعالى وربطنا على قلوبهم أي ثبتنا قلوبهم والمراد الصبر وقال الجوهري فلج الرجل على خصمه يفلج فلجا وأفلجه الله عليه وأفلج الله حجته قومها وأظهرها وأرفعها نفسة أي نفاسة وشرفا قال الجوهري ... قوله شيء نفيس أي يتنافس فيه ويرغب وهذا أنفس مالي أي أحبه وأكرمه عندي وقال تنافست في هذا الأمر نفاسا أي رغبت وفي النهاية نفس الروضة طيبت ... وفي القاموس النفس بالتحريك السعة والفسحة في الأمر والجرعة والري شراب ونفس فيه سعة ... وقال النفس العظمة والعزة والنفسة بالضم مهملة قوله كما أنقذتنا أشار إلى قوله تعالى وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها وشفا البئر وشفيرها طرفها أي كنتم مشرفين على الوقوع في نار جهنم لكفركم إذ لو أدرككم الموت في تلك الحال لوقعتم فيها فأنقذكم بالإسلام منها وقال في النهاية في حديث قيلة والله لا يزال كعبك عاليا هو دعاء لها بالشرف والعلو والأصل فيه كعب القناة وهو أنبوبها وما بين كل عقدتين منها كعب وكل شيء علا وارتفع فهو كعب انتهى وأقول يحتمل أن يكون المراد هنا كعب الرجل كما لا يخفى

باب ما يختص بتعقيب فريضة الظهر

وفي النهاية منزل فسيح اي واسع ومنه حديث علي عليه السلام اللهم افسح له مفسحا في عدلك اي اوسع له سعة في دار عدلك يوم القيمة انتهى وانعش بنا اثره اي اجعلنا نتبعه في جميع اقواله وافعاله قال الفيروزآبادي قص اثره تتبعه وقال اخرج في اثره وفي اثره بعده واحينا بالسلام اي من خطايا والآثام والبلايا والآفات والاسقام **فلاح السائل** ذكر ابو المفضل الشيباني عن الحسن بن حمدان عن محمد بن منصور بن يزيد عن سليمان بن خالد عن معوية بن عمار قال هذا دعاء سيدي ابي عبد الله جعفر بن محمد في تعقيب صلوته املاه علي فاول الصلوة الظهر بذلك الآثار الاول لانها اول صلوة افترضها الله على عباده من دعاء صلوة الظهر يا اسمع السامعين ويا ابصر الناظرين ويا اسرع الحاسبين ويا اجود الاجودين ويا اكرم الاكرمين صل على محمد وآل محمد كافضل واجزل واوفى واكمل واحسن واجمل واكثر واطهر وازكى وانور واعلى وابهى واسنى وانمى وادوم وابقى ما صليت وباركت ومننت وسلمت وترحمت على ابرهيم وآل ابرهيم انك حميد مجيد اللهم امنن على محمد وآل محمد كما مننت على موسى وهرون وسلم على محمد وآل محمد كما سلمت على نوح في العالمين اللهم واورد عليه من ذريته وازواجه واهل بيته واصحابه واتباعه من تقر بهم عينه واجعلنا منهم وممن تسقيه بكاسه وتورده حوضه واحشرنا في زمرته وتحت لوائه وادخلنا في كل خير ادخلت فيه محمدا وآل محمد واخرجنا من كل سوء اخرجت منه محمدا وآل محمد ولا تفرق بيننا وبين محمد وآل محمد طرفة عين ابدا ولا اقل من ذلك ولا اكثر اللهم صل على محمد وآل محمد واجعلني معهم في كل عافية وبلاء واجعلني معهم في كل شدة ورخاء واجعلني معهم في كل امن وخوف واجعلني معهم في كل مثوى ومنقلب اللهم احيني محياهم وامتني مماتهم واجعلني معهم في المواطن كلها ولا تفرق بيني وبينهم ابدا انك على كل شيء قدير اللهم صل على محمد وآل محمد واكشف عني بهم كل كرب ونفس عني بهم كل هم وفرج عني بهم كل غم واكفني بهم كل خوف واصرف عني بهم مقادير البلاء وسوء القضاء ودرك الشقاء وشماتة الاعداء اللهم صل على محمد وآل محمد واغفر لي ذنبي وطيب لي كسبي وقنعني بما رزقتني وبارك لي فيه ولا تذهب بنفسي الى شيء صرفته عني اللهم اني اعوذ بك من دنيا تمنع خير الآخرة وعاجل يمنع خير الآجل وحيوة تمنع خير الممات وامل يمنع خير العمل اللهم اني اسئلك الصبر على طاعتك والصبر عن معصيتك والقيام بحقك واسئلك حقايق الايمان وصدق اليقين في المواطن كلها واسئلك العفو والعافية والمعافاة في الدنيا والآخرة عافية الدنيا من البلاء وعافية الآخرة من الشقاء اللهم اني اسئلك العافية وتمام العافية ودوام العافية والشكر على العافية واسئلك الظفر والسلامة وحلول دار الكرامة اللهم اجعل لي في صلوتي ودعائي رهبة منك ورغبة اليك وراحة تمن بها علي اللهم لا تحرمني سعة رحمتك وسبوغ نعمتك وشمول عافيتك وجزيل عطائك ومنح مواهبك لسوء ما عندي ولا تجازني بقبيح عملي ولا تصرف وجهك الكريم عني طرفة عين ابدا ولا الى احد من خلقك فيحرمني ويستاثر علي اللهم انك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك ام الكتاب نسئلك بالبر جميعا من خلقك ممنونا ... [illegible] ... اوقفهم بين يديك حوائجي ورغبتي اليك اللهم ان كنت كتبتني عندك في ام الكتاب شقيا محروما مقترا علي في الرزق فامح من ام الكتاب شقائي وحرماني واثبتني عندك سعيدا مرزوقا فانك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك ام الكتاب اللهم اني لما انزلت الي من خير فقير وانا منك خائف وبك مستجير وانا حقير مسكين ادعوك كما امرتني فاستجب لي كما وعدتني انك لا تخلف الميعاد يا من قال ادعوني استجب لكم نعم المجيب انت يا سيدي ونعم الرب ونعم المولى وبئس العبد انا وهذا مقام العائذ بك من النار يا فارج الهم ويا كاشف الغم يا مجيب دعوة المضطر يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما ارحمني رحمة تغنيني بها عن رحمة من سواك وادخلني برحمتك في عبادك الصالحين الحمد لله الذي قضى عني صلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا برحمتك يا ارحم الراحمين **مصباح الشيخ** والبلد الامين والجنة والاختيار بعضها عن معوية بن عمار مثله **بيان** اجزل اي اعظم وفي الشيء تم وكثر وازكى اي انمى واطهر وابهى الحسن وانمى اي ارفع وانور واورد عليه اي في الجنة وقال الكفعمي يجوز تسقيه بفتح التاء وضمها وقال الخليل في المؤمنين اجمع تسقيه برفع النون ما هنيه استقى ونسقيكم بفتح النون ما هنيه سقى والفرق بين سقيت واسقيت ان سقيت ناولته ليشرب واسقيت جعلت له ما يشرب وقيل سقيته لسقيه واسقيته لبستانه او نخل او ماشيته وقيل سقيته اذا عرضته ليشرب من يدك بفيه وقيل اذا سقيته مرة قلت سقيته واذا اسقيته دائما قلت اسقيته وقيل سقيته ناولته الماء ليشرب واسقيته قلت له سقيا اي سقاك الله وقيل هما بمعنى ذكر ذلك الطبرسي في مجمع البيان والمثوى محل الثوى وهو الاقامة والمنقلب يكون اسم مكان ومصدر او الانقلاب الحركة والتصرف وتبدل الاحوال ومقادير البلاء تقادير في النهاية فيه اعوذ بك من درك الشقاء الدرك اللحاق والوصول الى الشيء ادركته ادراكا ودركا والشقاء ضد السعادة وقال الشيخ البهائي ره الدرك بالتحريك يطلق على المكان وطبقات جهنم تسمى النار دركات والجنة درجات ويطلق ايضا على اقصى قعر الشيء انتهى والمعنى الاول لعله انسب بالمقام وعدم تعرضه قدس سره له غريب حقايق الايمان اي شرايطه ولوازمه وما يحق ان يسمى ايمانا اي كمال جميع ما يجب الايمان به وصدق اليقين هو اليقين الذي يصدقه العمل في المواطن كلها اي في جميع ما يلزم التصديق

يا ولي العافية

اللهم لا تحرمني وانا ادعوك ولا تخيبني وانا ارجوك ولا تكلني الى نفسي

اوبظهر

باب ما يختص بتعقيب فريضة الظهر

او يظهر اثر نعمتي في الخلوات والمجامع وعلى جميع الاحوال من الشدة والرخاء والعافية والبلاء والظفر الفوز بالمطلوب وسبوغ
النعمة اتساعها وشمول عافيتك اي احاطتها بجميع اعضائي وجميع احوالي والنعمة بالكسر العطية والاضافة للتاكيد او المعنى تحقق
كما هو الشان من خير اي خير الدنيا والاخرة **جامع الاخبار** يقول بعد فريضة الظهر سبع مرات وياخذ بيده اليمنى محاسنه ويرفع
يده اليسرى يا رب محمد وال محمد واعتق رقبتي من النار **فلاح السائل** روى محمد بن جامد عن الحسن بن احمد بن المغيرة الثلاج عن
عبد الله بن موسى المعروف بالسلامي عن احمد بن شجاع المؤدب قال سمعت الفضل بن الجراح الكوفي يحكي عن ابيه عن خادم الصادق
انه كان له ع دعوات يدعو بهن في عقيب كل صلوة مفروضة فقلت له يا ابن رسول الله ص علمني دعواتك هذه التي تدعو بها فقال
اذا صليت الظهر فقل الله اعتصمت وبالله اثق وعليه اتوكل عشر مرات ثم قل اللهم ان عظمت ذنوبي فانت اعظم وان كبر تفريطي
فانت اكبر وان دام بخلي فانت اجود اللهم اغفر لي عظيم ذنوبي بعظيم عفوك وكبير تفريطي بظاهر كرمك واقمع بخلي بفضل جودك
اللهم ما بنا من نعمة فمنك لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك **مصباح** الشيخ والكفعمي وابن الباقي وغيرها من رسالة الملية **بيان**
قال الكفعمي كبر الشيء معظمه واكبر قد كبر الشيء استعظمه وهذا المعنى هو المراد ان رفعنا وان كبر تفريطي بالباء المفردة ان رفعنا فيه وان كثر
فالمعنى ضد القلة وفي المتهجد رسم ذلك بالمفردة وفي مصباح ابن الباقي بالمثلثة والقراءتان جائزتان غير انه ينبغي ان يكون كبر
هنا بالمفردة لاجل الاستعمال في كبر واكبر فاذا انتهى الداعي في الدعاء الى قوله وكبير تفريطي فليقل بالباء المفردة ايضا لئلا يعود الضمير
الى غير مذكور ولو قرئ وكثير تفريطي بالمثلثة قرئ فانت اكبر بالمفردة لانه تعالى لا يوصف بالكثرة بل بالكبرياء والعظمة والفرق بين
الكثير والكبير ان الكثير ما يراد به العدد ويليق به او الوزن والذرع وشبههم والكبير ما يراد به علو المنزلة والشرف او يراد به الفخامة
والعظم **فقه** الرضا ع قال ع اذا فرغت من صلوة الزوال فارفع يديك ثم قل اللهم اني اتقرب اليك بجودك وكرمك واتقرب
اليك بمحمد عبدك ورسولك واتقرب اليك بملائكتك وانبيائك ورسلك واسالك ان تصلي على محمد وال محمد واسالك ان
تقيل عثرتي وتستر عورتي وتغفر ذنوبي وتقضي حوائجي ولا تعذبني بقبيح فعالي فان جودك وعفوك يسعني ثم تخر ساجدا وتقول
في سجودك يا اهل التقوى والمغفرة يا ارحم الراحمين انت مولاي وسيدي ورازقي انت خير لي من ابي وامي ومن الناس اجمعين بي اليك
فقر وفاقة وانت غني عني اسئلك بوجهك الكريم واسالك ان تصلي على محمد وال محمد وعلى اخوانه النبيين والائمة الطاهرين وتستجيب
دعائي وترحم تضرعي وتصرف عني انواع البلاء بابن حمن اقول يحتمل ان يكون هذا الدعاء من تعقيب نوافل الزوال كما ورد شبهه
في تعقيب بعضها **الشيخ** نقلا من جامع البزنطي عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله ع يقول الصلوة على محمد وال محمد فيما بين الظهر
والعصر تعدل سبعين ركعة **البلد** الامين والجنة قال مما يختص عقيب الظهر دعاء النجاح اللهم رب السموات السبع ورب الارضين
السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم ورب جبرئيل وميكائيل واسرافيل ورب السبع المثاني والقرآن العظيم ورب
محمد ص واسئلك باسمك الاعظم الذي به تقوم السماء والارض وبه تحيي الموتى وترزق الاحياء وتفرق بين الجمع وتجمع بين المتفرق و
به احصيت عدد الاجال ووزن الجبال وكيل البحار اسئلك يا من هو كذلك ان تصلي على محمد وال محمد وان تفعل بي كذا وكذا ومنها
دعاء اهل البيت المعمور يا من اظهر الجميل وستر القبيح يا من لم يؤاخذ بالجريرة ولم يهتك الستر يا عظيم العفو يا حسن التجاوز يا باسط اليدين
بالرحمة يا صاحب كل نجوى يا واسع المغفرة يا مفرج كل كربة يا مقيل العثرات يا كريم الصفح يا عظيم المن يا مبتدئا بالنعم قبل استحقاقها
يا رباه يا سيداه يا غاية رغبتاه اسئلك بك وبمحمد ص وعلي وفاطمة والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن
جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والقائم المهدي الائمة الهادية عليهم السلام ان تصلي على محمد وال محمد
واسالك يا الله يا الله الا تشوه خلقي بالنار وان تفعل بي ما انت اهله ثم قال الكفعمي هذا الدعاء المسمى بدعاء اهل البيت المعمور
جليل الشان عظيم القدر ختم به الشيخ ابن فهد كتابه عدة الداعي وختم به الرازي فخر الدين بعض كتبه وذكر فيه صاحب العدة
ثوابا عظيما ملخصه ان النبي ص سال جبرئيل عن ثوابه فقال يا محمد لو اجتمعت ملائكة السموات والارضين على ان يصفوا من
العشر جزءا واحدا ما قدروا ويستر الله تع قائله بالف ستر في الدنيا والاخرة ويغفر ذنوبه ولو كانت كزبد البحر حتى الكبائر ويفتح له
سبعين بابا من الرحمة حتى يخوض فيها خوضا ويعطى من الاجر ثواب كل مصاب وكل سائل وكل مسكين وكل ضرير وفقير ومريض
ويكرمه كرامة الانبياء ويعطى امنية في القيمة ويعطى من الاجر بعدد من خلقه الله في الجنة والنار والسموات السبع والارضين
السبع والشمس والقمر والنجوم وقطر الامطار وانواع الخلق والجبال والحصى والثرى والبحور والعرش والكرسي وغير ذلك وملأ ٣١
قلبه ايمانا واشهد له ملائكته انه اعتقه من النار وعتق ابويه واخوته واهله وولده وجيرانه وشفعه في الف رجل ممن وجبت

والدعائم النبيين

وسل حاجتك

المقداد كان شرح النهج وختم الشيخ احاديثه

باب ما يختص بتعقيب فريضة الظهر

لهم النار فعلمه يا محمد المتقين ولا تعلمه المنافقين ثم يتلو الدعا وهو دعا اهل البيت المعمور يطوفون حوله **بيان** لم ار في الروايات ما يدل على اختصاص الدعائين بتعقيب الظهر كالدعا الثاني اورده الشيخ في تعقيب نوافل العصر بتغيير كما سيأتي **جنة** الامان عن جماعة عن ابي المفضل عن علي بن جعفر الرزاز عن جده محمد بن عيسى عن محمد بن الفضيل عن الرضا عن اباۀ عليهم السلام قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وآله عن الصادق عليه السلام من قال بعد صلوة الفجر وبعد صلوة الظهر اللهم صل على محمد وال محمد وعجل فرجهم لم يمت حتى يدرك القائم من آل محمد عليهم السلام **باب** تعقيب العصر المختص بها **جنة** الامان عن جماعة عن ابي المفضل عن علي بن جعفر الرزاز عن جده محمد بن عيسى عن محمد بن الفضيل عن الرضا عن اباۀ عليهم السلام قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وآله يا رسول الله علمني عملا لا يحال بينه وبين الجنة قال لا تغضب ولا تسأل الناس شيئا وارض للناس ما ترضى لنفسك فقال يا رسول الله زدني قال اذا صليت العصر فاستغفر الله سبعا وسبعين مرة تحط عنك عمل سبع وسبعين سنة قال ما لي سبع وسبعون سنة فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله فاجعلها لك ولابيك ولامك قال ما لي ولابي سبع وسبعون سنة فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله اجعلها لك ولابيك ولامك قال يا رسول الله ما لي ولابي وامي سبع وسبعون سنة فقال له اجعلها لك ولابيك ولامك ولقرابتك **مجالس** الصدوق عن احمد بن محمد بن يحيى العطار عن سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن عمرو بن خالد عن اخيه سفيان عن الصادق عليه السلام قال من استغفر الله عز وجل بعد العصر سبعين مرة غفر الله له ذلك اليوم سبع مائة ذنب فان لم يكن له فلابيه فلامه فان لم يكن لامه فلاخيه فان لم يكن لاخيه فلاخته فان لم يكن لاخته فالاقرب فالاقرب **المحاسن** عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان انه سأل ابا عبد الله عليه السلام قال اخبرني عن افضل الاعمال فقال الصلوة على محمد وآل محمد مائة مرة بعد العصر وما زدت فهو افضل **السرائر** نقلا من جامع البزنطي عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من قال بعد العصر يوم الجمعة اللهم صل على محمد وآل محمد الاوصياء المرضيين بافضل صلواتك وبارك عليهم بافضل بركاتك والسلام عليهم وعلى ارواحهم واجسادهم ورحمة الله وبركاته كان له مثل ثواب عبادة الثقلين في ذلك اليوم **جامع** الاخبار عن جعفر بن محمد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله قال من استغفر بعد العصر سبعين مرة غفر الله له ذنوب سبعين سنة **فلاح** السائل فاذا فرغ من صلوة العصر خرج منها بالتسليم كما ذكرناه فيسبح تسبيح الزهراء صلوات الله عليها ثم يعقب بما اوردته عقيب الخمس المفروضات من تلك المهمات واما ما نذكره مما يختص بصلوة فريضة العصر من التعقيب والدعوات فمن ذلك انه يستغفر الله جل جلاله سبعين مرة ويكون في حال استغفاره على وجهه وعند قلبه واسراره صفات الحيا واصحاب الذنوب اذا سألوا المغفرة من جلال الله علام الغيوب فانه ان استغفر الله جل جلاله وقلبه غافل او عقله ذاهل او متكاسل فان استغفاره على هذه الصفات من جملة الجنايات ويكون كالمستهزئ الذي لا يأمن من تعجيل النقمات فمما روي في الاستغفار سبعين مرة بعد صلوة العصر ما رواه محمد بن الحسن الصفار وسعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحكم بن مسكين الاعمى عن ابي جرير عن ابي عبد الله عليه السلام قال من استغفر الله بعد العصر سبعين مرة غفرت له ذنوب خمسين عاما فان لم يكن غفر الله لوالديه فان لم يكن فلقرابته فان لم يكن فلجيرانه ومن ذلك ما حدث به ابو المفضل محمد بن عبد الله رحمه الله عن جعفر بن محمد بن مسعود العياشي عن عبد الله بن محمد عن محمد بن الحسين العطار عن ابي داود المسترق عن بعض رجاله عن ابي عبد الله عليه السلام قال من استغفر الله تعالى بعد صلوة العصر سبعين مرة غفر الله سبع مائة ذنب قال ثم قال وايكم يذنب في اليوم والليلة سبع مائة ذنب **مصباح** الشيخ وغيره عنه عليه السلام مثله الى قوله سبع مائة ذنب **فلاح** السائل ومن المهمات في تعقيب العصر قراءة انا انزلناه في ليلة القدر عشر مرات فاذا اردت قراءته فاذكر انك على صفات من هو بين يدي سلطان الارضين والسموات يقرأ كلام جل جلاله في حضرته بالهيبة والاحترام والاعظام ويقصد بعبادته له جل جلاله لانه اهل العبادة لا لاجل الثواب في دار المقام فمما روي في هذا تمامه ما ذكره محمد بن علي بن محمد البرد ابادي عن احمد بن محمد بن يحيى العطار عن ابيه عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن العباس بن حريش الرازي عن ابي جعفر محمد بن علي بن موسى بن جعفر عليه السلام قال من قرأ انا انزلناه في ليلة القدر بعد صلوة العصر عشر مرات مرت له على مثال اعمال الخلائق **مصباح** الشيخ والكفعمي وغيرهما عن ابي جعفر عليه السلام مثله وزاد في آخره يوم القيمة وفي بعض النسخ في ذلك اليوم **فلاح** السائل ومن المهمات بعد صلوة العصر الاقتداء بمولانا موسى بن جعفر الكاظم صلوات الله عليه ثم في الدعاء لمولانا المهدي صلوات الله عليه كما رواه محمد بن بشير الازدي عن احمد بن عمر الكاتب عن الحسن بن محمد بن جمهور القمي عن ابيه عن ابيه محمد بن جمهور عن يحيى بن الفضل النوفلي قال دخلت على ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام ببغداد حين فرغ من صلوة العصر فرفع يديه الى السماء وسمعته يقول أَنْتَ اللهُ لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنْتَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَأَنْتَ اللهُ

مجالس الشيخ

ثواب الاعمال ... مثله

بعد ذلك ما ذكرنا انه يعقب به

باب تعقيب العصر المختص بها

لا اله الا انت اليك زيادة الاشياء ونقصانها وانت الله لا اله الا انت خلقت خلقك بغير معونة من غيرك ولا حاجة اليهم انت الله لا اله الا انت منك المشية واليك البداء انت الله لا اله الا انت قبل القبل وخالق القبل انت الله لا اله الا انت بعد البعد وخالق البعد انت الله لا اله الا انت تمحو ما تشاء وتثبت وعندك ام الكتاب انت الله لا اله الا انت غاية كل شيء ووارثه انت الله لا اله الا انت لا يعزب عنك الدقيق ولا الجليل انت الله لا اله الا انت لا تخفى عليك اللغات ولا تتشابه عليك الاصوات كل يوم انت في شأن لا يشغلك شأن عن شأن عالم الغيب واخفى ديان يوم الدين مدبر الامور باعث من في القبور محيي العظام وهي رميم اسألك باسمك المكنون المخزون الحي القيوم الذي لا يخيب من سألك به ان تصلي على محمد وآل محمد وان تعجل فرج المنتقم لك من اعدائك وانجز له ما وعدته يا ذا الجلال والاكرام قال قلت من المدعو له قال ذاك المهدي من آل محمد ثم قال بابي المنتدح البطن المقرون الحاجبين احمش الساقين بعيد ما بين المنكبين اسمر اللون يعتوره مع سمرته صفرة من سهر الليل بابي من ليله يرعى النجوم ساجدا وراكعا بابي من لا يأخذه في الله لومة لائم مصباح الدجى بابي القائم بامر الله قلت ومتى خروجه قال اذا رأيت العساكر بالانبار على شاطئ الفرات والصراة ودجلة وهدم قنطرة الكوفة واحراق بعض بيوتات الكوفة فاذا رأيت ذلك فان الله يفعل ما يشاء لا غالب لامر الله ولا معقب لحكمه **مصباح** الشيخ والبلد الامين وجنة الامان والاختيار وغيرها كان ابو الحسن عليه السلم يقول بعد العصر انت الله لا اله الا انت الاول الى آخرها

بيان غاية كل شيء اي نهايته اما لانها علة الاشياء الغائية ولانه لما كان موجودا بعد فناء كل شيء فكانه غايته فانتهى امتداد وجوده كنهاية وارثه اي الباقي بعده قال في النهاية في اسماء الله تعالى الوارث هو الذي يرث الخلائق ويبقى بعد فنائهم وفي القاموس عزب يعزب ويعزب عزوبا بعد وغاب وذهب وقال البيضاوي في قوله سبحانه وتعالى كل يوم هو في شأن كل وقت يحدث اشخاصا ويجدد احوالا على ما سبق به قضاؤه وفي الحديث من شأنه ان يغفر ذنبا ويفرج كربا ويرفع قوما ويضع آخرين وهو رد لقول اليهود ان الله لا يقضي يوم السبت عالم الغيب اي ما غاب عن الحواس واخفى اي ما غاب عن العقول ايضا وقال الفيروزآبادي الدين بالكسر الجزاء والاسلام والعادة والعبادة والطاعة والذل والحساب والقهر والغلبة والاستعلاء والسلطان والملك واسم لجميع ما يتعبد الله به والديان القهار والقاضي والحاكم والمحاسب والمجازي لا يضيع عملا قوله عليه السلم الحي القيوم يحتمل ان يكون الاسم فيهما هنا فتجري الاوصاف كلها على الذات الاقدس ويكون توصيف الاسم بهما على المجاز لاتصاف مسماه بهما او يكون الحي القيوم عطف بيان للاسم بعيد والمنتدح المتسع في القاموس تندحت الماشية اي اتسعت **فلاح** السائل ومن المهمات بعد صلوة العصر ما رواه ابو محمد هرون بن موسى رض عن محمد بن همام عن الحسن بن محمد بن جمهور العمي عن ابيه عن فضالة بن ايوب عن السكوني عن ابي عبد الله ع عن ابيه قال قال رسول الله ص من قال بعد صلوة العصر في كل يوم مرة واحدة استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم الرحمن الرحيم ذو الجلال والاكرام واسأله ان يتوب علي توبة عبد ذليل خاضع فقير بائس مسكين مستكين مستجير لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا ولا موتا ولا حيوة ولا نشورا امر الله تعالى الملكين بخرق صحيفته كائنة ما كانت **مصباح** الشيخ وسائر كتب مرسلا مثله **فلاح** السائل فلا يهمنك على صفة المستغفرين فانظر الى هذا الحديث لان من اثنى وتأدب بغاية الامكان وكن صادقا في قولك انك تتوب توبة عبد ذليل فليظهر الذل على سؤالك وعلى لسان حالك وقلت خاضع فليكن الخضوع على وجه مقالك وفعالك وقلت فقير فليكن صورة مسألتك صورة عبد فقير لمولى غني كبير وقلت بائس فليكن بك منك ما تعرفه من اهل البأساء اذا تعرضوا لسؤال اعظم العظماء وقلت مسكين فليكن على قلبك وجوارحك اثر المسكنة والاستكانة بالصدق والانابة وقلت مستجير فليكن هربك الى الله جل جلاله في تلك الحال هرب من قد احاطت به عظائم الاهوال والهرب الى مولاه واستجار باستجارة من لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا ولا دفعا وانقطع اليه على كل الاحوال بالقلب والقالب والمقال والفعال فانك اما العبد اذا صدقت في هذه المقالات كان افضل جلال الله جل جلاله ان يأمر الملكين بخرق صحيفة سيئاتك من الجنايات **بيان** الحي القيوم وسائر الاوصاف بعدها في بعض النسخ منصوب بكونها صفة للجلالة في قوله استغفر الله ومرفوع بكونها بدلا من الضمير ويجري في اكثر الموارد هذان الوجهان فلا نغفل **فلاح** السائل ومن المهمات الاقتداء بمولانا امير المؤمنين صلوات الله عليه والذي الدعاء عقيب خمس صلوات فمن دعائه عقيب صلوة العصر سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سبحان الله بالغدو والآصال سبحان الله بالعشي والابكار فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السموات والارض وعشيا وحين تظهرون سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين سبحان ذي الملك والملكوت سبحان ذي العزة والجبروت سبحان الحي الذي لا يموت سبحان القائم الدائم سبحان الله الحي القيوم سبحان العلي الاعلى سبحانه وتعالى سبوح قدوس رب الملائكة والروح اللهم ان ذنبي امسى مستجيرا بعفوك وخوفي امسى مستجيرا بامنك وفقري امسى مستجيرا بغناك و

بيان ع

١ الدائم ع

٢ امسى ع

امسى مستجيرا ٣ بعفوك ٤ وخوفي

دنى

باب تعقيب العصر المختص بها

وتدلي العفو متجبر أبعزك اللهم صل على محمد وآل محمد واغفر لي وارحمني إنك حميد مجيد اللهم تم نورك فهديت فلك الحمد وعظم حلمك
فعفوت فلك الحمد وجهك ربنا أكرم الوجوه وجاهك أعظم الجاه وعطيتك أفضل العطاء تطاع ربنا فتشكر وتعصى فتغفر وتجيب المضطر
وتكشف الضر وتنجي من الكرب وتغني الفقير وتشفي السقيم ولا يجازي بآلائك أحد وأنت أرحم الراحمين **بيان** قال الجوهري الغدو
نقيض الرواح وقد غدا يغدو غدواً وقوله تعالى بالغدو والآصال أي بالغدوات فعبر بالفعل عن الوقت كما يقال أتيتك طلوع الشمس
أي وقت طلوع الشمس وقال الأصيل الوقت بعد العصر إلى المغرب وجمعه أصل وآصال وقال البيضاوي في قوله تعالى فسبحان الله
الله أي فنزهوه تنزيهاً لا يليق به أو بما يليق من صفات النقص أو الإشياء والإمساء الدخول في المساء وهو مجيء ظلام النهار وله الثناء
والمدح في السموات والأرض أي هو المستحق لحمد أهلهما لإنعامه عليهم وعشياً في العشي وحين تظهرون أي تدخلون في الظهيرة وهي نصف
النهار وفي النهاية القيوم من أبنية المبالغة أي القائم بأمور الخلق ومدبر العالم في جميع أحواله والقائم بنفسه مطلقاً لا بغيره وهو مع ذلك
يقوم به كل موجود حتى لا يتصور وجود شيء ولا دوام وجوده إلا به والسبوح والقدوس بالضم من أبنية المبالغة وقد يفتح أولهما ومعناهما
الطاهر المنزه عن العيوب والنقائص ويمكن تخصيص أحدهما بتنزيه الذات والآخر بتنزيه الصفات والأفعال **فلاح** السائل ومن المهمات
الدعاء عقيب العصر بما كانت الزهراء فاطمة سيدة النساء صلوات الله عليها تدعو به في جملة دعائها للخمس الصلوات وهو سبحان من يعلم
جوارح القلوب سبحان من يحصي عدد الذنوب سبحان من لا يخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء والحمد لله الذي لم يجعلني كافراً لأنعمه
ولا جاحداً لفضله فالخير فيه وهو أهله والحمد لله على حجته البالغة على جميع من خلق ممن أطاعه وممن عصاه فإن رحم فمن منه وإن عاقب
فبما قدمت أيديهم وما الله بظلام للعبيد والحمد لله العلي المكان الرفيع البنيان الشديد الأركان العزيز السلطان العظيم الشأن الواضح
البرهان الرحيم الرحمن المنعم المنان الحمد لله الذي احتجب عن كل مخلوق يراه بحقيقة الربوبية وقدرة الوحدانية فلم يدركه الأبصار ولم تحط به
الأخبار ولم يعينه مقدار ولم يتوهمه اعتبار لأنه الملك الجبار اللهم قد ترى مكاني وتسمع كلامي وتطلع على أمري وتعلم ما في نفسي وليس يخفى
عليك شيء من أمري وقد سعيت إليك في طلبتي وطلبت إليك في حاجتي وتضرعت إليك في مسألتي وسألتك لفقري وحاجتي وذلتي وضيعتي و
بؤسي ومسكنتي وأنت الرب الجواد بالمغفرة تجد من تعذب غيري ولا أجد من يغفر لي غيرك وأنت غني عن عذابي وأنا فقير إلى رحمتك فأسألك
بفقري إليك وغناك عني وبقدرتك علي وقلة امتناعي منك أن تجعل دعائي هذا دعاءً وافق منك إجابة وتجعل مجلسي هذا مجلساً وافق
منك رحمة وتجعل طلبتي هذه طلبة وافقت نجاحاً وما خفت عسرته من الأمور فيسره وما خفت عجزه من الأشياء فقوه ومن أرادني بسوء من الخلائق
كلهم فاغلبه آمين يا أرحم الراحمين وهون علي ما خشيت شدته واكشف عني ما خشيت كربته ويسر لي ما خشيت عسرته آمين رب العالمين اللهم
انزع العجب والرياء والكبر والبغي والحسد والضعف والشك والوهن والضر والأسقام والخذلان والمكر والخديعة والبلية والفساد من سمعي
وبصري وجميع جوارحي وخذ بناصيتي إلى ما تحب وترضى يا أرحم الراحمين اللهم صل على محمد وآل محمد واغفر ذنبي واستر عورتي وآمن روعتي
واجبر مصيبتي واغن فقري ويسر حاجتي وأقلني عثرتي واجمع شملي واكفني ما أهمني وما غاب عني وما حضرني وما أتخوفه منك يا أرحم الراحمين اللهم
فوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك وأسلمت نفسي إليك بما جنيت عليها فرقاً منك وخوفاً وطمعاً وأنت الكريم الذي لا يقطع الرجاء
ولا يخيب الدعاء أسألك بحق إبراهيم خليلك وموسى كليمك وعيسى روحك ومحمد صفيك ونبيك ألا تصرف وجهك الكريم عني حتى تقبل
توبتي وترحم عبرتي وتغفر لي خطيئتي يا أرحم الراحمين ويا أحكم الحاكمين اللهم اجعل ثاري على من ظلمني وانصرني على من عاداني اللهم لا تجعل
مصيبتي في ديني ولا تجعل الدنيا أكبر همي ولا مبلغ علمي اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي وأصلح
لي آخرتي التي إليها معادي واجعل الحياة زيادة لي في كل خير واجعل الموت راحة لي من كل شر اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني اللهم أحيني
ما علمت الحياة خيراً لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي وأسألك خشيتك في الغيب والشهادة والعدل في الغضب والرضا وأسألك القصد
في الفقر والغنى وأسألك نعيماً لا يبيد وقرة عين لا تنقطع وأسألك الرضا بعد القضاء وأسألك لذة النظر إلى وجهك اللهم إني أستهديك
لأرشد أمري وأعوذ بك من شر نفسي اللهم عملت سوءاً وظلمت نفسي فاغفر لي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت اللهم إني أسألك تعجيل عافيتك
وصبراً على بليتك وخروجاً من الدنيا إلى رحمتك اللهم إني أشهدك وأشهد ملائكتك وحملة عرشك وأشهد من في السموات ومن في الأرض
أنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمداً عبدك ورسولك وأسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت بديع السموات ومن في
الأرض يا كائناً قبل أن يكون شيء والمكون لكل شيء والكائن بعد ما لا يكون شيء اللهم إلى رحمتك رفعت بصري وإلى جودك بسطت كفي فلا
تحرمني وأنا أسألك ولا تعذبني وأنا أستغفرك اللهم فاغفر لي فإنك بي عالم ولا تعذبني فإنك علي قادر برحمتك يا أرحم الراحمين اللهم ذا
الرحمة الواسعة والصلوات النافعة الرافعة صل على أكرم خلقك عليك وأحبهم إليك وأوجههم لديك محمد عبدك ورسولك المخصوص

بان تصفوه بما يليق به من الصفات ع

بفضلك

باب تعقيب العصر المختص بها

٣ ع ب

بفضائل الوسائل اشرف واكمل وارفع وافضل واكرم ما صليت على مبلغ عنك مؤتمن على وحيك اللهم كما سددت به العمى وفتحت به
الهدى فاجعل مناهج سبله لنا سننا وحجج برهانه لنا سببا نأتم به الى القدوم عليك اللهم لك الحمد ملء السموات السبع وملء طباقهن
وملء الارضين السبع وملء ما بينهما وملء عرش ربنا الكريم وميزان ربنا الغفار ومداد كلمات ربنا القهار وملء الجنة وملء النار
وعدد الماء والثرى وعدد ما يرى وما لا يرى اللهم واجعل صلواتك وبركاتك ومنك ومغفرتك ورحمتك ورضوانك وفضلك
وسلامتك وذكرك ونورك وشرفك ونعمتك وخيرك على محمد وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد
مجيد اللهم اعط محمدا الوسيلة العظمى وكريم جزائك في العقبى حتى تشرفه يوم القيمة يا اله الهدى اللهم صل على محمد وآل محمد وعلى جميع
ملائكتك وانبيائك ورسلك سلام على جبرئيل وميكائيل واسرافيل وحملة العرش وملائكتك المقربين والكرام الكاتبين والكروبيين سلام
على ملائكتك اجمعين وسلام على امنا حواء وسلام على النبيين اجمعين والصديقين والشهداء والصالحين وسلام على المرسلين اجمعين
والحمد لله رب العالمين ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وحسبي الله ونعم الوكيل وصلى الله على محمد وآله وسلم كثيرا **توضيح**

وملائكتك ع
على ابينا آدم

قال الجوهري جمع الله شملهم اي ما تشتت من امرهم وفرق الله شملهم اي ما اجتمع من امرهم وقال ثارت الفتنة ثارا وثورة اي قلت فالثأر
يقر ثأرك بكذا اي ادركت به ثارك ومليك الغيب اي سر الخلق والشهادة اي عند شهودهم وحضورهم والمقصد الوسط بين
الاسراف والتقتير وبادي الشيء بعيد هلك الى وجهك اي ثوابك وكرامتك او وجوه اوليائك ذا الجهة التي منها خاطب انبياءك
او المراد بالنظر النظر بعين القلب وقال الجوهري السنن الطريق يقال استقام فلان على سنن واحد ويقال امض على سننك وسننك
اي على وجهك وقال الفيروزآبادي الكروبيون مخففة الراء سادة الملائكة انتهى والمضبوط في اكثر كتب الدعاء بالتشديد **فلاح**
السائل ومن المهمات دعوات قدمناها عن الصادق عليه السلام عقيب كل واحدة من الصلوات المفروضات ومن المهمات دعاء
بعد العصر وقد قدمنا اسناده عند ما يختص بعقيب الظهر برواية معوية بن عمار لكل صلوة من المفروضات الدعاء بعد العصر الحمد
لله رب العالمين وصلى الله على محمد خاتم النبيين وعلى آله الطاهرين اللهم صل على محمد وآل محمد في الليل اذا يغشى وصل على
محمد وآله في النهار اذا تجلى وصل على محمد وآله في الآخرة والاولى وصل على محمد وآله ما لاح الجديدان وما اطرد الخافقان وما حدا الحاديان
وما عسعس ليل وما ادلهم ظلام وما تنفس صبح وما اضاء فجر اللهم اجعل محمدا خطيب وفد المؤمنين اليك والمكسو حلل الامان اذا وقف
بين يديك والناطق اذا خرست الالسن بالثناء عليك اللهم اعل منزلته وارفع درجته واظهر حجته وتقبل شفاعته وابعثه المقام المحمود
الذي وعدته واغفر له ما احدث المحدثون من امته بعده اللهم بلغ روح محمد وآل محمد مني التحية والسلام واردد علي منهم تحية كثيرة و
سلاما يا ذا الجلال والاكرام والفضل والانعام اللهم اني اعوذ بك من مضلات الفتن ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق وان اشرك
بك ما لم تنزل به سلطانا او اقول عليك ما لا اعلم اللهم اني اسئلك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر والسلامة من
كل اثم واسئلك الفوز بالجنة والنجاة من النار اللهم صل على محمد وآل محمد واجعل لي في صلواتي ودعائي بركة تطهر بها قلبي و تكشف
خوفي وتجلو بها حزني وتقضي بها ديني وتجمع بها شملي وتبيض بها وجهي واجعل ما عندك خيرا لي اللهم صل على محمد وآل محمد ولا تدع لي
ذنبا الا غفرته ولا كربا الا كشفته ولا خوفا الا امنته ولا سقما الا شفيته ولا هما الا فرجته ولا غما الا اذهبته ولا عيبا الا سترته ولا دينا
الا قضيته ولا عدوا الا كفيته ولا حاجة الا قضيتها ولا دعوة الا اجبتها ولا مسئلة الا اعطيتها ولا امانة الا اديتها ولا فتنة الا صرفتها
اللهم اصرف عني من العاهات والآفات والبليات وما اطيق وما لا اطيق صرفه الا بك اللهم امسى ظلمي مستجيرا بعفوك وامسى ضعفي مستجيرا
بقوتك وامسى وجهي البالي الفاني مستجيرا بوجهك الدائم الباقي يا كاشف كل شيء يا مكون كل شيء صل على محمد وآل محمد واصرف
عني وعن اهلي ومالي وولدي واهل حزانتي واخواني فيك شر كل ذي شر وشر كل جبار عنيد وشيطان مريد وسلطان جائر وعدو
قاهر وحاسد معاند وباغ مراصد وشر السامة والهامة والعامة وما دب في الليل والنهار وشر فساق العرب والعجم ومردة الجن والانس واعوذ
بدرعك الحصينة التي لا ترام واسئلك ان لا تبتليني بغم ولا هم ولا مرض ولا بلوى ولا ردم ولا غرق ولا حرق ولا عطش ولا ضر ولا فقر ولا اكل السبع
ولا سوء على فراشي ولا مبيتي ولا في الصف الذي نعت اهله في كتابك فقلت كانهم بنيان مرصوص فقتلني خير مقبلين غير مدبرين على طاعتك وطاعة
رسولك قائما بحقك غير جاحد لآلائك ولا معاند لاوليائك ولا موال لاعدائك يا كريم اللهم اجعل دعائي في المرفوع المستجاب
واجعلني عندك وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون واغفر لي ولوالدي وما ولدا ولدت وما
توالدوا من المؤمنين والمؤمنات يا خير الغافرين الحمد لله الذي قضى عني صلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا **مصباح** الشيخ والبلد
الامين وجنة الامان ومنهاج الصلاح وغيرها مرسلا مثله الا ان الصلوة على الآل عليهم السلام مذكورة في الجميع في المواضع وفيها الصبح

وما الفتيل ع

صلاة ع

بها كربي وتؤمن بها روعتي
وتغفر بها ذنوبي وتصلح بها
امري وتغني بها فقري وتذهب
بها ضري وتفرج بها همي وغمي
بها وتشفي بها سقمي
بها
وامسى ذنوبي مستجيرة
بمغفرتك وامسى خوفي مستجيرا
بامانك وامسى فقري مستجيرا
بغناك وامسى ذلي مستجيرا
بعزك
م م

هم ع

بدل

باب تعقيب العصر المختص بها

بلد أمسى في الواضح وهو أنسب كما ذكره الكفعمي حيث قال لفظ أمسى هنا ألبق من أصبح لأنه ما كان قبل الزوال ألبق بلفظ أصبح وما بعده أمسى انتهى وفيهما
ولسوف يدرعليّ الصحيفة التي لا ارام ان تمضي غما او هما او مترديا او هدما او ردما او غرقا او حرقا او عطشا او شرقا او صبرا او موقوذا او ترديا او اكيل
سبع او فقيرا على فرشي او في ... الى قوله كأنه بنيان مرصوص على طاعتك وطاعة رسولك مقبلا على عدوك غير مولّ
عنه قائما بحقك غير جاحد لآلائك ولا معاند لأوليائك ولا مائل لأعدائك يا كريم الى آخر الدعاء والنوع صحيح بعض ألفاظه لاح بدا وظهر
والجديدان الليل والنهار والخافقان المشرق والمغرب وأطرادهما بقاؤهما واتحادهما بان الليل والنهار وكأنهما يحدوان بالناس ويسيران
فيوبهم كالذي يحدو بالإبل وقال الكفعمي الحاديان الذي يحدو للإبل ليلا والذي يحدو لها نهارا والأول أظهر وما عسعس أي أقبل أو أدبر
كالمر وما ادلهم ظلامه على وزن اقشعر أي اشتدت ظلمته والظلام ذهاب النور وأول الليل وما تنفس صبحه أي ظهر وعبر عنه بالتنفس
لهبوب النسيم عنده فكأنه تنفس به وخطيب القوم في اللغة كبيرهم الذي يخاطب السلطان ويكلمه في حوائجهم وفي النهاية الوفد هم الذين يقصدون
ويردون البلاد واحدهم وافد وكذا الذين يقصدون الأمراء لزيارة او استرفاد وانتجاع وغير ذلك انتهى والمعراة في القيمة يكلم من
اسمع عند الله ويشفع لهم المكسو حلل الأمان قال الشيخ البهائي ره المراد أمان أمته من النار فإن الله تعالى قال ولسوف يعطيك ربك فترضى
وهو لا يرضى بدخول أحد من أمته النار كما ورد في الحديث وحلل الأمان استعارة وذكر الكسوة ترشيح وقال الكفعمي أحزنه أمر غمه والحزن
خلاف السرور وأحزنه غيره وحزنه قاله الجوهري والفرق بين الغم والحزن والهم أن الهم قبل نزول الأمر وهو يطرد النوم والغم بعد نزول الأمر
هو يجلب النوم والحزن الأسف على ما فات والفرق بين الخوف والحزن أن الحزن الأسف على ما فات ويراد به الغم والخوف على ما لم يأت و
يراد به الهم والحزن تألم الباطن بسبب وقوع مكروه يتعذر دفعه او فوات نفيس او مرغوب فيه يتعذر تلافيه والخوف تألم الباطن بسبب
مكروه يمكن حصول أسبابه او توقع فوات مرغوب فيه يتعذر تلافيه قاله الشيخ مقداد في شرح النصرية والفرق بين الحزن والغضب أن
الأمر إن كان ممن فوقك أحزنك وإن كان ممن دونك أغضبك قاله إبراهيم بن محمد بن أبي عون الكاتب في كتاب الأجوبة انتهى وفي القاموس
حزانة عياله التي تحزن لأمرهم والمارد العاتي الشديد والمراصد المراقب الذي يرصد الوثوب والراصد الأسد وفي النهاية فيه
أعيذكما من كل سامة وهامة السامة ما يسم ولا يقتل مثل العقرب والزنبور ونحوهما والهامة كل ذات سم يقتل وفي حديث ابن
المسيب كنا نقول إذا أصبحنا نعوذ بالله من شر السامة والعامة قال السامة هنا خاصة الرجل يقال سم إذا خص انتهى وقال الجوهري ردى
في البئر وتردى إذا سقط في بئر او تهور من جبل وكذا ردما أي بأن يجعل في بيت ويردم بابه حتى يموت او بأن يجعل بين ردم مبني او بأن يسقط
عليه جدار قال الفيروزآبادي ردم الباب والثلمة سده كله او ثلثه والردم بالتسكين ما يسقط من الجدار المتهدم وقال الكفعمي ردما أي
مردوما ضرب الردم بينه وبين الحياة حاجزا فوق حاجز والردم السد المتراكب بعضه على بعض والثوب المردم هو المرقع الذي رقاع بعضها
على بعض وللشرق الشجا والغصة اللذان يموت الإنسان منهما وفي الحديث يؤخرون الصلاة الى شرق الموتى أي الى أن يبقى من
الشمس ما يبقى من حياة من شرق بريقه عند الموت وقوله او صبرا أن يجلس للقتل حتى يموت وفي الحديث نهى عن قتل الدواب
صبرا وهو أن يحبس ثم ترمى حتى تقتل ومنه الحديث في الذي أمسك رجلا وقتله آخر فقال اقتلوا القاتل واصبروا الصابر أي احبسوا
الذي حبسه للموت حتى يموت كفعله به ومنه يقال للمضروب عنقه قتل صبرا أي محبوسا ممسكا على القتل وكل من حبس لقتل فهو
في الحلية لابن فهد من قال كل يوم بعد صلاة الصبح وصلاة العصر لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت
ويميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير عشر مرات وسبحان الله وبحمده عشر مرات لم يكتب من الغافلين ومحو لخطايا
ولو كانت زبد البحر **كتاب** الصفين لنصر بن مزاحم قال لما خرج علي من الكوفة الى صفين وأتى دير أبي موسى صلى بها العصر
فلما انصرف قال سبحان ذي الطول والنعم سبحان ذي القدرة والإفضال أسأل الله الرضا بقضائه والعمل بطاعته والإنابة
الى أمره إنه سميع الدعاء **مصباح** الكفعمي وغيره في تعقيب العصر تقول تم نورك فهديت فلك الحمد وعظم حلمك فغفرت فلك
الحمد وبسطت يدك فأعطيت فلك الحمد وجهك أكرم الوجوه وجاهك خير الجاه وعطيتك أعظم العطايا وأهنأها تطاع ربنا
فتشكر وتعصى فتغفر تجيب المضطر وتكشف الضر وتنجي من الكرب وتغفر من الذنب وتغني الفقير وتشكر اليسير لا يجازى بآلائك
أحد ولا يبلغ مدحتك قول قائل ويقول أيضا اللهم مد لي في عمري بالعافية واجعلني في زمرة النبوة في العاجلة والآجلة وبلغني
واصرف عني العاهات والآفات واقض لي بالحسنى في أموري كلها واعزم لي بالرشاد ولا تكلني الى نفسي أبدا يا ذا الجلال والإكرام
اللهم مد لي في السعة والدعة وجنبني ما حرمت علي وتفضل لي بالعافية والسلامة والبركة ولا تشمت بي الأعداء وفرج عني كرب
وأتمم علي نعمتك وأصلح لي الحرث في الإصلاح لأمر آخرتي ودنياي سالما من كل سوء معافا من الضرورة في منتهى الشكر والعافية

واجعلني

باب تعقيب صلوة المغرب

يصلي على محمد نبيه وآله وسلم ثم يقول اللهم إني أعوذ بك من نفس لا تشبع ومن قلب لا يخشع ومن علم لا ينفع ومن صلوة لا ترفع ومن دعاء لا يسمع اللهم إني أسألك اليسر بعد العسر والفرج بعد الكرب والرخاء بعد الشدة اللهم ما بنا من نعمة فمنك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك **بيان** قال في القاموس الحرث الكسب وجمع المال والمحل المكر والكيد ودم الحوافر والزيغ والتفتيش والتعفية انتهى وأكثر المعاني مناسبا مع تجوز أو بدونه وفي منتهى الشكر أو الكمال كون في منتهاه

باب تعقيب صلوة المغرب

مجالس الشيخ وولده عن المفيد عن أحمد بن الوليد عن أبيه عن الصفار عن ابن عيسى عن يونس عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله ع قال من قال بعد صلوة الصبح قبل أن يتكلم بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم يعيدها سبع مرات دفع الله عنه سبعين نوعا من أنواع البلاء ومن قالها إذا صلى المغرب قبل أن يتكلم دفع الله عنه سبعين نوعا من أنواع البلاء أهونها الجذام والبرص **مجالس** ابن الشيخ ومجالس المفيد عن جعفر بن محمد بن قولويه عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن محمد الجعفي عن أبيه قال كنت كثيرا ما أشتكي عيني فشكوت ذلك إلى أبي عبد الله ع فقال ألا أعلمك دعاء لدنياك وآخرتك وتكفى وجع عينيك فقلت بلى فقال تقول في دبر الفجر ودبر المغرب اللهم إني أسألك بحق محمد وآل محمد عليك أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تجعل النور في بصري والبصيرة في ديني واليقين في قلبي والإخلاص في عملي والسلامة في نفسي والسعة في رزقي والشكر لك أبدا ما أبقيتني **ثواب الأعمال** عن أحمد بن محمد عن أبيه عن أبي المغيرة قال سمعت أبا الحسن ع يقول من قال في دبر صلوة الصبح وصلوة المغرب قبل أن يثني رجليه أو يكلم أحدا إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما اللهم صل على محمد وذريته قضى الله له مائة حاجة سبعين في الدنيا وثلاثين في الآخرة قال قلت له ما معنى صلوة الله وصلوة ملائكته وصلوة المؤمنين قال صلوة الله رحمة من الله وصلوة ملائكته تزكية منهم له وصلوة المؤمنين دعاء منهم له ومن سر آل محمد في الصلوة على النبي وآله اللهم صل على محمد وآل محمد في الأولين وصل على محمد وآل محمد في الآخرين وصل على محمد وآل محمد في الملأ الأعلى وصل على محمد وآل محمد في المرسلين اللهم أعط محمدا الوسيلة والشرف والفضيلة والدرجة الكبيرة اللهم إني آمنت بمحمد ولم أره فلا تحرمني يوم القيمة رؤيته وارزقني صحبته وتوفني على ملته واسقني من حوضه مشربا رويا سائغا هنيئا لا أظمأ بعده أبدا إنك على كل شيء قدير اللهم كما آمنت بمحمد ولم أره فعرفني في الجنان وجهه اللهم بلغ روح محمد عني تحية كثيرة وسلاما فإن من صلى على النبي بهذه الصلوات هدمت ذنوبه ومحيت خطاياه ودام سروره واستجيب دعاؤه وأعطي أمله وبسط له في رزقه وأعين على عدوه وهيئ له سبب أنواع الخير ويجعل من رفقاء نبيه في الجنان الأعلى يقولهن ثلاث مرات غدوة وثلاث مرات عشية **المحاسن** عن أبيه رفعه قال كان علي بن الحسين ع يطيل القعود بعد المغرب يسأل الله اليقين **فلاح** السائل إذا سلم من صلوة المغرب وفرغ مما ذكرناه من تسبيح الزهراء عليها السلام وغيره فليقل ما رواه علي بن الفضل الأشعري وإسماعيل ابني محمد بن عجلان عن أبيهما قال قال أبو عبد الله ع إذا أمسيت وأصبحت فقل في دبر الفريضة في صلوة المغرب وصلوة الفجر أستعيذ بالله من الشيطان الرجيم عشر مرات ثم قل اكتبا رحمكما الله بسم الله الرحمن الرحيم آمنت وأسلمت بالله مؤمنا على دين محمد وسنته وعلى دين علي وسنته وعلى دين فاطمة وسنتها وعلى دين الأوصياء صلوات الله عليهم وسنتهم ولسان برهم وعلانيتهم وغيبهم وشهادتهم وأستعيذ بالله في ليلتي هذه ويومي هذا مما استعاذ منه محمد وعلي وفاطمة والأوصياء صلى الله عليهم وأرغب إلى الله فيما رغبوا فيه ولا حول ولا قوة إلا بالله ثم تقول ما رواه أبو غالب أحمد بن محمد بن سليمان الزراري عن عبد الله بن جعفر الحميري عن إبراهيم بن مهزيار عن أخيه علي بن مهزيار عن الحسن بن محبوب عن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله ع قال من قال بعد صلوة الفجر وبعد صلوة المغرب قبل أن يثني رجليه أو يكلم أحدا إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما اللهم صل على محمد النبي وعلى ذريته وعلى أهل بيته مرة واحدة قضى الله له مائة حاجة سبعين منها للآخرة وثلاثين للدنيا ويقول أيضا ما رواه أبو محمد هارون بن موسى رضي الله عنه عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد عن إسماعيل بن همام عن أبي الحسن يعني الرضا ع قال قال أمير المؤمنين ع من قال بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم سبع مرات وهو ثاني رجليه بعد المغرب قبل أن يتكلم وبعد الصبح قبل أن يتكلم صرف الله عنه سبعين نوعا من أنواع البلاء أدناها الجذام والبرص والسلطان والشيطان ومما رويناه بإسنادنا إلى محمد بن يعقوب الكليني بإسناده في كتاب الدعاء من كتاب الكافي عن الصادق ع قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى الغداة فقال قبل أن ينقض ركبتيه عشر مرات لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير وفي المغرب مثلها لم يلق الله عز وجل عبد بعمل أفضل من عمله إلا من جاء بمثل عمله ويقول أيضا بعد صلوة المغرب وبعد صلوة الفجر سبحانك لا إله إلا أنت اغفر لي ذنوبي كلها جميعا فإنه لا يغفر الذنوب كلها جميعا إلا أنت فقد روى الحسن بن محبوب عن أبي أيوب عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر ع عن النبي ص في حديث هذا لفظه

عن ابيه عن سعد بن عبد

والفضيلة م

باب تعقيب صلوة المغرب

بيان ثان ... من ان العبد اذا قال ذلك قال الله عز وجل يا ملائكتي اشهدوا ان عبدي لنفسه مغفرة بمغفرته انه لا يغفر الذنوب كلها جميعا الا انا

رجليه اي لم يغيرهما عما كانت عليه في التشهد ببسطهما بالقيام او غيره ذلك وهو المراد بقوله قبل ان ينقض ركبتيه وفي بعض النسخ قبل ان

ينقض اي يرفعهما مقرنا اليهما الى يده ثم يحيى ويميت ويميت ويحيى يحيى الاحيا الاول في الدنيا وكذا الاماتة الاولى والاماتة الثانية في القبر

فلذا فسرناها على احيا آخر ولما كانت مدة تلك الجمود قليلة لم يذكر صريحا والاحيا ثانيا في الآخرة ولم يذكر الاحيا والاماتة في الرجعة

لعدم عمومهما وشمولهما الكل احد مع انه يحتمل ان تكون الاماتة الثانية اشارة اليه ولا يبعد ان يكون المراد بكل من الفقرتين جنس

الاماتة والاحيا والتكرير لبيان استمرارهما وكثرتهما قوله لم آ من خلفه اي انه اذا لم يمثل عمله كيف يكون افضل من عمله الا ان يقول المراد انه ما

باعمال آخر مع هذا العمل والحاصل انه لا يكون عمل آخر افضل من هذا العمل الا اذا انضم اليه فيكون المجموع افضل اقول وذكر الشيخ والكفعمي

وابن الباقي وغيرهم اكثر الادعية المتقدمة وزادوا فيها ثم قل عشرا ما شاء الله لا قوة الا بالله استغفر الله وتقول اللهم اني اسئلك موجبات

رحمتك وعزائم مغفرتك والسلامة من كل اثم والغنيمة من كل بر والنجاة من النار ومن كل بلية والفوز بالجنة والرضوان في دار السلام

وجوار نبيك محمد اللهم ما بنا من نعمة فمنك لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك ثم ذكروا اكثر التعقيبات بعد النوافل ثم وقت النوافل

قال السيد قدس سره في فلاح السائل واكثرها في تعقيب المغرب قبل ان تصلي نوافلها لان افضل وقت نوافل صلوة المغرب الى زوال

الشفق من افق المغرب انتهى وقال الشهيد قدس الله سره في الذكرى قال المفيد تفعل نافلة المغرب بعد التسبيح وقبل التعقيب كما فعلها

النبي لما بشر بالحسن فانه صلى ركعتين شكرا فلما بشر بالحسين صلى ركعتين ولم يعقب حتى فرغ منهما وابن الجنيد لا يستحب الكلام ولا عمل شيء

بينهما وبين المغرب ثم قال ولو قيل بامتداد وقتها اي النافلة بوقت المغرب امكن لانها تابعة لها وان كان الافضل المبادرة بها قبل كل شيء

سوى التسبيح ومدة في النفلية ما يختص بالمغرب تلحق بعقيبها الى الفراغ من ابتنها اقول ولعل الاولى رعاية الامرين معا بان يأتي التعقيبات

ما الاتيان فيما يريد الاتيان به من النوافل ثم يؤخر البقية اذ يأتي في الخبر ان تعقيب الفريضة افضل من النافلة وقد وردت الاخبار بان لا فلة

في وقت الفريضة ويؤيد التاخير ما رواه المفيد قدس الله روحه في ارشاده عن ابي جعفر الثاني انه لما تزوج بنت المأمون وحملها قاصدا

الى المدينة صار الى شارع باب الكوفة والناس معه يشيعونه فانتهى الى دار المسيب عند مغيب الشمس فنزل ودخل المسجد وكان في صحنه

نبقة لم تحمل بعد فدعا بكوز فيه ماء فتوضأ في اصل النبقة وقام فصلى بالناس صلوة المغرب فقرء في الاولى الحمد واذا جاء نصر الله والفتح وقرء

في الثانية الحمد وقل هو الله احد وقنت قبل ركوعه وصلى الثالثة وتشهد وسلم ثم جلس هنيئة يذكر الله وقام من غير ان يعقب

فصلى النوافل اربع ركعات وعقب بعدها وسجد سجدتي الشكر ثم خرج فلما انتهى الى النبقة راوها وقد حملت حملا حسنا فتعجبوا واكلوا منها فوجدوه نبقا حلوا لا عجم له فودعوه ومضى

يحمول على انه لم يعقب كثيرا لقوله قبل ذلك يذكر الله وما سيأتي ايضا في خبر رجاء بن ابي الضحاك ان الرضا كان اذا سلم

من المغرب جلس في مصلاه يسبح الله ويحمده ويكبره ويهلله ما شاء الله ثم سجد سجدة الشكر ثم رفع راسه ولم يتكلم حتى يقوم فيصلي اربع ركعات

ثم يجلس بعد التسليم في التعقيب ما شاء الله وروى الشيخ عن ابي العلاء الخفاف عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال من صلى المغرب ثم عقب ولم

يتكلم حتى يصلي ركعتين كتبتا له في عليين فان صلى اربعا كتبت له حجة مبرورة هذا يدل على تقديم التعقيب في الجملة والعجب ان الشيخ

ذكر هذا الخبر حجة للمفيد ولعله تقديم سجدة الشكر وتأخيرها فسنفصل الكلام في بابها انشاء الله الكافي بسنده عن سعد بن زيد قال قال

ابو الحسن اذا صليت المغرب فلا تبسط رجلك ولم تكلم احدا حتى تقول مائة مرة بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

مائة مرة في المغرب ومائة مرة في الغداة فمن قالها دفع الله عنه مائة نوع من انواع البلاء ادنى نوع منها البرص والجذام والشيطان والسلطان

اقول في هذا الخبر في نوافل المغرب بعد الا عن الرابع ايضا وهو يؤمي الى ما ذكرنا من التوسط لان قوله من غير ان يعقب

فلاح السائل ومن تعقيب فريضة المغرب ما يختص بها ما روي عن مولانا امير المؤمنين من الدعاء عقيب الخمس المفروضات منها

بعد صلوة المغرب اللهم تقبل مني ما كان صالحا واصلح مني ما كان فاسدا اللهم لا تسلطني على فساد ما اصلحت مني واصلح لي ما افسد

مني ما كان فاسدا اللهم لا تسلطني على فساد ما اصلحت مني من نفسي اللهم اني استغفرك من كل ذنب خوفي عليه بدني بعافيتك او نالته

يدي بفضل نعمتك وبسطت اليه يدي بسعة رزقك واحتجبت فيه عن الناس بسترك اتكلت فيه على كريم عفوك اللهم اني استغفرك من

كل ذنب تبت اليك وقدمت على فعله واستحييت منك وانا عليه ورهبتك وانا فيه راجعته وعدت اليه اللهم اني استغفرك

من كل ذنب علمته او جهلته ذكرته او نسيته لخطائه او تعمدته هو مما لا اشك ان نفسي مرتهنة به وان كنت نسيته وغفلت عنه اللهم

اني استغفرك من كل ذنب جنيته بيدي وآثرت فيه شهوتي او سعيت فيه لغيري او استغويت فيه من تابعني او كابرت فيه من منعني

او قهرته بجهلي او لطفت فيه بحيلة غيري او استزلني اليه مهواي اللهم اني استغفرك من كل شيء اردت به وجهك فخالطني فيه ما

ليس لك وشاركني فيه ما لم يخلص لك واستغفرك لما عقدته على نفسي ثم خالفه هواي اللهم صل على محمد وآل محمد واعتقني من

النار وجد علي بفضلك اللهم اني اسئلك بوجهك الكريم الباقي الدائم الذي اشرقت بنوره السموات والارض وكشفت به الظلمات

باب تعقيب صلوة المغرب

والبحر وبدّرت به امور الجن والانس ان تصلي على محمد وآل محمد وان تصلح شأني برحمتك يا ارحم الراحمين **بيان** لعل الطلب منه ما لبس
لك اي نهيته لا ترضاها او لا ترجع اليك كما اذا كان الغرض الجنة او الخلاص من النار فانهما يرجعان اليه تعالى او بدعة لا تؤتوا امرك وكذا
وكذا الفقرة التي تليها **فلاح** السائل ومن تعقيب فريضة المغرب ابتداء ما تختص بها ما روي عن مولاتنا فاطمة من الدعاء عقيب الخمس
الصلوات وهو الحمد لله الذي لا يحصي مدحته القائلون والحمد لله الذي لا يحصي نعماءه العادون والحمد لله الذي لا يؤدي حقه المجتهدون
ولا اله الا الله الاول والآخر ولا اله الا الله الظاهر والباطن ولا اله الا الله المحيي المميت والله اكبر ذو الطول والله اكبر ذو البقاء الدائم
والحمد لله الذي لا يدرك العالمون علمه ولا يستخف الجاهلون حلمه ولا يبلغ المادحون مدحته ولا يصف الواصفون صفته ولا يحسن
الخلق نعته والحمد لله ذي الملك والملكوت والعظمة والجبروت والعز والكبرياء والبهاء والجلال والمهابة والجمال والعزة والقدرة و
الحول والقوة والمنة والغلبة والفضل والطول والعدل والحق والخلق والعلاء والرفعة والمجد والفضيلة والحكمة والغناء و
السعة والبسط والقبض والحلم والعلم والحجة البالغة والنعمة السابغة والثناء الحسن الجميل والآلاء الكريمة ملك الدنيا والآخرة والجنة
والنار وما فيهن تباركت وتعاليت الحمد لله الذي علم اسرار الغيوب واطلع على ما تجن القلوب فليس عنه مذهب ولا مهرب والحمد لله المتكبر
في سلطانه العزيز في مكانه المتجبر في ملكه القوي في بطشه الرفيع فوق عرشه المطلع على خلقه والبالغ لما اراد من علمه الحمد لله الذي بكلماته
قامت السموات الشداد وثبتت الارضون المهاد وانتصبت الجبال الرواسي الاوتاد وجرت الرياح اللواقح وسار في جو السماء السحاب ووقفت
على حدودها البحار ووجلت القلوب من مخافته وانقمعت الارباب لربوبيته تباركت يا محصي قطر المطر وورق الشجر ومحيي اجساد الموتى
للحشر سبحانك يا ذا الجلال والاكرام ما فعلت بالغريب الفقير اذا اتاك مستجيرا مستغيثا ما فعلت بمن اناخ بفنائك وتعرض لرضاك
وغدا اليك فجثا بين يديك يشكو اليك ما لا يخفى عليك فلا يكونن يا رب حظي من دعائي الحرمان ولا نصيبي مما ارجو منك الخذلان
يا من لم يزل ولا يزال ولا يزول كما لم يزل قائما على كل نفس بما كسبت يا من جعل ايام الدنيا تزول وشهورها تحول وسنيها تدور و
انت الدائم لا تبليك الازمان ولا تغيرك الدهور يا من كل يوم عنده جديد وكل رزق عنده عتيد للضعيف والقوي والشديد قسمت
الارزاق بين الخلائق فسويت بين الذرة والعصفور اللهم اذا ضاق المقام بالناس فنعوذ بك من ضيق المقام اللهم اذا طال يوم القيمة على المجرمين فقصر
ذلك اليوم علينا كما بين الصلوة الى الصلوة اللهم اذا دنت الشمس من الجماجم فكان بينها وبين الجماجم مقدار ميل وزيد في حرها حر عشر سنين فانا نسألك ان
تظلنا بالغمام وتنصب لنا المنابر والكراسي نجلس عليها والناس ينطلقون في المقام آمين رب العالمين اسألك اللهم بحق هذه المحامد الا غفرت لي و
تجاوزت عني والبستني العافية في بدني ورزقتني السلامة في ديني فاني اسألك وانا واثق باجابتك اياي في مسألتي وادعوك وانا عالم باستماعك
دعوتي فاستمع دعائي انا محتاج الى رضوانك وفقير الى غفرانك واسألك ولا آيس من رحمتك وادعوك ولا آمن من سخطك يا رب استجب
لي وامنن علي بعفوك وتوفني مسلما والحقني بالصالحين رب لا تمنعني فضلك يا منان ولا تكلني الى نفسي ابدا ولا يا حنان رب ارحم عند فراق
الاحبة صرعتي وعند سكون القبر وحدتي وفي مفازة القيمة غربتي وبين يديك موقوفا للحساب فاقتي رب استجير بك من النار فاجرني رب
اعوذ بك من النار فاعذني رب افزع اليك من النار فابعدني رب استرحمك مكروبا فارحمني رب استغفرك لما جهلت فاغفر لي رب قد ابرزني
الدعاء للحاجة اليك فلا تؤيسني يا كريم ذا الآلاء والاحسان والتجاوز سيدي يا بر يا رحيم استجب بين المتضرعين اليك دعوتي وارحم من بين
الباكين عبرتي واجعل في لقائك يوم الخروج من الدنيا راحتي واستر بين الاموات يا عظيم الرجاء عورتي واعطف علي عند التحول وحيدا
الى حفرتي انك املي وموضع طلبتي والعارف بما اريد في توجيه مسألتي فاقض يا قاضي الحاجات حاجتي فاليك المشتكى وانت المستعان
والمرتجى افر اليك هاربا من الذنوب فاقبلني والتجئ من عدلك الى مغفرتك فادركني والوذ بعفوك من بطشك فامنعني واستروح رحمتك
من عقابك فنجني واطلب القربة منك بالاسلام فقربني ومن الفزع الاكبر فامني وفي ظل عرشك فظللني وكفلين من رحمتك فهب لي
ومن الدنيا سالما فنجني ومن الظلمات الى النور فاخرجني ويوم القيمة فبيض وجهي وحسابا يسيرا فحاسبني وبسرائري فلا تفضحني وعلى بلائك
فصبرني وكما صرفت عن يوسف السوء والفحشاء فاصرفهما عني وما لا اطيقه فلا تحملني والى دار السلام فاهدني وبالقرآن فانفعني وبالقول
الثابت فثبتني ومن الشيطان الرجيم فاحفظني وبحولك وقوتك وجبروتك فاعصمني وبحلمك وعلمك وسعة رحمتك من جهنم فنجني
وجنتك الفردوس فاسكني والنظر الى وجهك فارزقني وبنبيك محمد فالحقني ومن الشياطين واوليائهم ومن شر كل ذي شر فاكفني اللهم
واعدائي ومن كادني ان اتوا الحيز محتهم فض جموعهم وكلل سلاحهم وعرقب دوابهم وسلط عليهم العواصف والقواصف ابدا حتى تفصلهم عنا
انزلهم من صياصيهم وامكنا من نواصيهم آمين رب العالمين اللهم صل على محمد وآل محمد صلوة تشهد الاولون مع الابرار وسيد المرسلين
وخاتم النبيين وقائد الخير ومفتاح الرحمة اللهم رب البيت الحرام والشهر الحرام ورب المشعر الحرام ورب الركن والمقام ورب الحل والحرام بلغ

ولا تقطع رجائي ولا ترد ثنائي ولا تجبه دعائي

باب تعقيب صلوة المغرب

روح محمد منا التحية والسلام سلام عليك يا رسول الله سلام عليك يا امين الله سلام عليك يا محمد بن عبد الله السلام عليك و
رحمة الله وبركاته فهو كان منقبته بالمؤمنين رؤف رحيم اللهم اعطه افضل ما سالك وافضل ما سئلت له وافضل ما انت مسئول له الى يوم
القيمة امين يا رب العالمين **بيان** ولا يستخفنك الجاهلون حلمك اي لا يصير جهلهم سببا لعدم حلمك بان تغضب بعاجل بالنقمة وقال الفيروز
ابادي الحول الحذق وجودة النظر والقدرة على التصرف وجمع الحيلة وقال جنه الليل وعليه جنا واجنه ستره وكلما استر عنك فقد
جن عنك قوله في مكانه اي في درجته ومنزلته الرفيعة وكلمة في نفي لا كثر تحمل التعليلية فوق عرشه اي مسلطا عليه او عرش العظمة
والجلال البالغ لما اراد اللام زائدة كما في قوله تعالى ردف لكم او للتقوية او بمعنى الى عواد حي لما من علمه ومن معلوماته او ارادة بسبب علمه به
والاول اظهر بكلماته التي تقدر بها او علومه وارادته المعبر عنها بكن واسماء العظام فاسمك السموات الشداد اي المحكمات التي لا يؤثر
فيها مرور الدهور وبعث الارضون المهاد المهاد الفراش والوحدة باعتبار كل واحدة منها او الجميع بمنزلة الوتد في الارض يمنعها عن
التزلزل والتفتت كما قال تعالى والقى في الارض رواسي ان تميد بكم لئلا تميد بكم وتتحرك بكم قال امير المؤمنين ع وتد بالصخور ميدان ارضه
وفيه قد الكلام منفى كتب السماء والعالم والرياح اللواقح اشارة الى قوله سبحانه وارسلنا الرياح لواقح جمع ملقح اي تلقح الشجر والسحاب
لانها تهيجه ويقال لواقح اي حوامل لانها تحمل السحاب وتقلبه وتصرفه ثم تمر به فيتدره يدل عليه قوله تعالى حتى اذا اقلت سحابا اي حملت ثم قيل
في صعود ها راجع الى السماء لانها ترى على الهواء فيها وقال الجوهري خضعت بمعنى اي قهرته وادلته فانقمع يامن كل يوم عنده جديد اي
يستانف فيه ما يريد ولا يعتبره على اليوم السابق كقوله كل يوم هو في شان والمعنى انه ليس بزماني يرد عليه الازمان ويخالقه بل كل يوم
عنده متجدد كانه لم يكن قبله زمان بالنظر اليه او كل يوم من الازمان السالفة والاتية حاضر عنده عالم بما فيه وقال الجوهري
العتيد الحاضر المهيا فهو يا من الله رغم العصفور اي بينهما وبين ما هو اكبر منهما ولم تتغافل عنهما ولم تتركهما لصغرهما وحقارتهما او سوت
الرزق بين افراد هذين الصنفين ايضا او لم تترك واحدا منهما فكيف من هو اعظم منهما اذا ضاق المقام اي في يوم القيام للحاجة البلك
الظرف متعلق بالحاجة او بابرزت او بهما على التنازع والنحيب الانتحاب رفع الصوت بالبكاء كالعويل والاعوال والجمل في لفار حمتك
او مشاهدة امور الاخرة والمشكل معضل وفي القاموس اللوذ بالشي الاستتار والاحتضان به كالاواذ مثلثة واللياذ والملاوذة وكلوذ
المراد هنا واسترح رحمتك اي اطلب الروح منها او استبهم واشكل بهما واشكل خوفي بذكرها في القاموس استروح وجد الراحة كاستراح
وتشم والاستنسام من عقابك اي هاربا منه او عند فزعي منه وكفلين اشارة الى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وامنوا برسوله
يؤتكم كفلين من رحمته والكفل الحظ والنصيب الغريب مضاعف الثواب وفسر السوء في قصة يوسف بالجناية والفحشاء بالزنا والتعميم
هنا انسب والضمير في قوله فاصرفه راجع الى كل واحد منهما او الاظهر فاصرفهما ويا الاطاف اي من الشدائد والمصائب وتعلمك تعالى
بحالي وقد جعلني ان اتواتر كما ندسقط منه ما يتعلق بالجوار وهو كناية عن المجاهرة بالعداوة والمبارزة قال في النهاية فيه من دان ان بالله
خرج الى البر والصخر اوابر فلان على صحابه اي علاهم والعقب بالتفرقة وعرقب الدابة قطع عرقوبها وهو في رجل الدابة بمنزلة الركبة
في يدها والعواصف الرياح الشديدة والعواصف الشديدة التي لها صوت وتكسر ما تمر به وقال الجوهري صليت الرجل نارا اذا ادخلته
النار وجعلته يصلاها فان القيته فيها القاء كانك تريد الاحراق قلت اصليته بالالف وصليته تصلية وقال الصباح الحصوت
صلوة يشهدها الاولون اي رحمة يصير سببا لحضور الانبياء والاوصياء المتقدمين مع الابرار من الائمة الطاهرين وسيد المرسلين صلى الله
عليهم لنصرتهم والانتقام من اعدائهم في الرجعة كما شهدت بالاخبار ولعل فيه سقطا او تصحيفا ورب الحل والحرام وفي بعض النسخ
الحرام فيحتمل المصدرية والصفة اي المحل والمحرم او خارج الحرم والحرم افضل ما سالت لي اي الى الان ما انت مسئول اي بعد ذلك الى
يوم القيام **فلاح** السائل ومن تعقيب صلوة المغرب ما يختص بها عن رواية معوية بن عمار عن الصادق ع في تعقيب الخمس الصلوات
المفروضات وهو اللهم صل على محمد البشير النذير السراج المنير الطهر الطاهر الخير الفاضل خاتم انبياءك وسيد اصفيائك وخالص
اخلائك ذي الوجه الجميل والشرف الاصيل والمنبر النبيل والمقام المحمود والمنهل المشهود والحوض المورود اللهم صل على محمد كما
بلغ رسالاتك وجاهد في سبيلك ونصح لامته وعبدك حتى اتاه اليقين وصل على محمد وال الطاهرين الاخيار الانقياء الابرار
الذين انتجبتهم لدينك واصطفيتهم من خلقك وائتمنتهم على وحيك وجعلتهم خزان علمك وتراجمة كلماتك واعلام نورك وحفظة
سرك واذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا اللهم انفعنا بحبهم واحشرنا في زمرتهم وتحت لوائهم ولا تفرق بيننا وبينهم واجعلنا معهم عندك
وجيها في الدنيا والاخرة ومن المقربين الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الحمد لله الذي ذهب بالنهار بقدرته وجاء بالليل برحمته
خلقا جديدا وجعل الليل لباسا وسكنا وجعل الليل والنهار ايتين لنعلم بهما عدد السنين والحساب الحمد لله على اقبال الليل وادبار النهار

حلمه وخضعت

فقيم

فراش واحد انما وحدها لقوله تعالى الم نجعل الارض مهادا وهنا جمع المهاد لكن مهيئا للصبي كمهدها والرواسي الثوابت والاوتاد لانها بمنزلتهم

اللهم

باب تعقيب صلوة المغرب

اللهم صل على محمد وآل محمد واصلح لي ديني الذي هو عصمة امري واصلح لي دنياي التي فيها معيشتي واصلح لي آخرتي التي اليها منقلبي واجعل الحيوة زيادة لي في كل خير لما رضيت عني يا كريم اسئلك والليلة فيه اوليد الفهار وما في الليل والنهار اللهم ان هذا الليل والنهار خلقان من خلقك فاعصمني فيهما بقوتك ولا ترهما جرأة على معاصيك ولا ركوبا لمحارمك واجعل عملي فيهما متقبلا وسعيي مشكورا ويسر لي ما اخاف عسره وسهل لي ما صعب علي امره واقض لي فيه بالحسنى وآمني مكرك ولا تهتك عني سترك ولا تنسني ذكرك ولا تحل بيني وبين حولك وقوتك ولا تكلني الى نفسي طرفة عين ابدا ولا الى احد من خلقك يا كريم اللهم افتح مسامع قلبي لذكرك حتى اعي وحيك واتبع كتابك واصدق رسلك واومن بوعدك واخاف وعيدك واوفي بعهدك واتبع امرك واجتنب نهيك اللهم صل على محمد وآل محمد ولا تصرف عني وجهك ولا تمنعني فضلك ولا تحرمني عفوك واجعلني اوالي اولياءك واعادي اعداءك وارزقني الرهبة منك والرغبة اليك والخشوع والوفاء والتسليم لامرك والتصديق بكتابك واتباع سنة نبيك اللهم اني اعوذ بك من نفس لا تقنع وبطن لا يشبع وعين لا تدمع وقلب لا يخشع وصلوة لا ترفع وعمل لا ينفع ودعاء لا يسمع واعوذ بك من سوء القضاء ودرك الشقاء وجهد البلاء وشماتة الاعداء ومن عمل لا يرضى واعوذ بك من الكفر والفقر والقهر والغدر ومن ضيق الصدر ومن شتات الامر ومن الداء العضال وغلبة الرجال وخيبة المنقلب وسوء المنظر في النفس والدين والاهل والمال والولد وعند معاينة الموت واعوذ بالله من انسان سوء وجار سوء وقرين سوء وساعة سوء ومن شر ما يلج في الارض وما يخرج منها ومن شر ما ينزل من السماء وما يعرج فيها ومن شر طوارق الليل والنهار الا طارقا يطرق بخير ومن شر كل دابة ربي آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم الحمد لله الذي قضى عني صلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا **مصبا** مصباح الشيخ ومصباح الكفعمي عن معوية بن عمار مثله **ايضاح** قال الجوهري المنهل المورد وهو عين ماء ترده الابل في المراعي وتسمى المنازل التي في المفاوز على طرق السفار مناهل لان فيها ماء انتهى ولو كان المراد الكوثر فعطف الحوض عليه تفسيري والبقين الموت المتيقن والتراجمة بكسر الجيم جمع ترجمان وهو مفسر اللسان وجعل لباسا اي ستر يستر به وسكنا اي يسكن فيه الناس بسكون الروح ابتين اي علامتين تدلان على القادر الحكيم بتعاقبهما على نسق واحد او نوعي آيتين وهما الشمس والقمر لتعلم بهما اي باختلافهما او بحركاتهما والحساب اي جنس الحساب وهو عصمة امري بكسر العين واسكان الصاد المهملتين اي وقاية حالي وحافظي من العقاب والعذاب في الدنيا والآخرة فيها معيشتي اي حيوتي او مكسبي او ما اتعيش به من المطعم والمشرب عبر بها زيادة لي اي موجبة لازديادي من كل نوع من انواع الخيرات خلقان اي مخلوقان قال الشيخ البهائي ره لما كان الليل والنهار عبارة عن مقدار حركة دوره الشمس صحت تثنية خبرا ويمكن ان يجعل الخبر عن اسمها محذوفا فيكون من عطف الجملة على الجملة والتقدير ان خلقك وهذا الليل والنهار خلقان ولا ترهما جرأة مني اي لا تجعلهما بحيث يريان مني جرأة على الذنوب لو كان لهما حس او الاسناد مجازي والمراد رؤية الملائكة الموكلين بالخلائق فيهما والغرض التوفيق لترك الذنوب وآمني مكرك اي عذابك بغتة حتى اتي بحيلة اي افهم اني احفظ واوفي بعهدك اي بما عهدت اليه من العمل باوامرك والترك لمعاصيك فيكون ما بعده عطف تفسير ويمكن ان يخص بالعقائد وما بعده بالاعمال ودرك الشقاء قال في النهاية في تفسير الدرك اللحاق والوصول الى الشيء ادركته ادراكا ودركا انتهى والشقاء ضد السعادة والشدة والمشقة وكل منهما يناسب المقام وقال الشيخ البهائي قدس سره في شرح هذا الكلام الدرك بالتحريك يطلق على المكان المظلم فللنار دركات وللجنة درجات ويطلق ايضا على اقصى قعر الشيء انتهى ولا يخفى عدم مناسبته ولم يتعرض للمعنى المتفق مع اتفاق شراح الحديث عليه وهذا منه غريب وقال ره الجهد بفتح اوله وقد يضم المشقة وجهد البلاء هي الحالة التي يتمنى الانسان معها الموت وقيل هي كثرة العيال مع الفقر انتهى وفي النهاية ومن المفتوح اعوذ بك من جهد البلاء اي الحالة الشاقة انتهى وفي بعض الروايات جهد البلاء هو ان يقدم الرجل فيضرب عنقه والوقر بالفتح ثقل السمع ويمكن ان يقرأ بالكسر وهو الحمل الثقيل وفي النهاية الداء العضال هو المرض الذي يعجز الاطباء فلا دواء له وغلبة الرجال اي تسلطهم واستيلاؤهم هرجا ومرجا او غلبة السلاطين والجبارين وقال النووي في شرح صحيح مسلم غلبة الرجال كانه يريد به هيجان النفس من شدة الشبق واضافته الى المفعول اي يغلبهم ذلك وقال الطيبي في شرح المشكوة اما ان تكون اضافته الى الفاعل اي قهر الديان اياه وغلبتهم عليه بالتقاضي وليس له ما يقضي دينه او الى المفعول بان لا يكون له احد يعاونه على قضاء ديونه من رجاله واصحابه انتهى وقيل اراد به المفعولية بالابنة والاول اظهر والخيبة الحرمان والمنقلب مصدر ميمي بمعنى الانقلاب والمراد به الرجوع اليه سبحانه عند الموت وفي القيمة ويمكن التعميم بحيث يشمل الانقلاب من الاسفار وغيرها ايضا قال في النهاية في حديث دعاء السفر اعوذ بك من

كابنر

باب تعقيب صلوة العشاء

كآبة المنقلب اى الانقلاب من السفر والعود الى الوطن يعنى انه يعود الى بيته فيرى فيه ما يحزنه والانقلاب الرجوع مطلقا انتهى وقال الاولى انها
النسب وسوء المنظر اى اعوذ بك ان انظر الى شئ يسوؤنى من المذكورات والسوء بالفتح مصدر ساءه يسوؤه سوءا اى فعل به ما يكره وبالضم اسم للمصدر
بالمصدر روى تقول انسان سوء بالاضافة وفتح السين وكذا جار سوء وقرين سوء وامثال ذلك **كتاب** الصفين لنصر بن مزاحم قال لما
خرج على عليه السلام الى صفين نزل على شاطئ البرس وصلى المغرب فلما انصرف قال الحمد لله الذى يولج الليل فى النهار ويولج النهار
فى الليل الحمد لله كلما وقب ليل وغسق والحمد لله كلما لاح نجم وخفق **البلد** الامين عن الصادق عليه السلام قال من بسمل وحوقل
فى دبر كل صلوة من الفجر والمغرب سبعا دفع الله تعالى عنه سبعين نوعا من انواع البلاء اهونها الريح والبرص والجنون ويكتب
فى ديوان السعداء وان كان شقيا **الكافى** بسندين عن ابى عبد الله عليه السلام مثله وبسند اخر عن الحسن بن الجهم عن ابى الحسن عليه السلام مثله الا
انه يقول لها ثلاث مرات حين يصبح وثلث مرات حين يمسى لم يخف شيطانا ولا سلطانا ولا برصا ولا جذاما قال ابو الحسن عليه السلام وانا اقولها
مائة مرة ومنه باسناده عن الصباح بن سيابة عن ابى عبد الله عليه السلام قال من قال اذا صلى المغرب ثلث مرات الحمد لله الذى يفعل ما
يشاء ولا يفعل ما يشاء غيره اعطى خيرا كثيرا اقول سيأتى بعض ما يناسب الباب فى باب تعقيب الصبح وباب دعاء الصباح
والمساء

باب تعقيب صلوة العشاء

فلاح السائل من المهمات بعد صلوة العشاء الاخرة الدعاء المختص بهذه
الفريضة من ادعية مولانا على بن ابيطالب صلوات الله عليه عقيب الخمس المفروضات وهو اللهم صل على محمد وال محمد واحرسنى
بعينك التى لا تنام واكنفنى بركنك الذى لا يرام واغفر لى بقدرتك على يا ذا الجلال والاكرام اللهم انى اعوذ بك من طوارق الليل
والنهار ومن جور كل جائر وحسد كل حاسد وبغى كل باغ اللهم احفظنى فى نفسى واهلى ومالى وجميع ما خولتنى من نعمك اللهم
تولنى فيما غبت عنه ولا تكلنى الى نفسى فيما حضرته يا من لا تضره الذنوب ولا تنقصه المغفرة اغفر لى ما لا يضرك واعطنى
ما لا ينقصك انك انت الوهاب اللهم انى اسئلك فرجا قريبا وصبرا جميلا ورزقا واسعا والعفو والعافية فى الدنيا والاخرة
اللهم صل على محمد وعلى ال محمد واغفر لى ولوالدى وللمؤمنين والمؤمنات الاحياء منهم والاموات اللهم اجعلنى ممن يكثر
ذكرك ويتابع شكرك ويلزم عبادتك ويؤدى امانتك اللهم طهر لسانى من الكذب وقلبى من النفاق وعملى من الرياء وبصرى من
الخيانة انك انت تعلم خائنة الاعين وما تخفى الصدور اللهم رب السموات السبع وما اظلت ورب الارضين السبع وما اقلت
ورب الرياح وما ذرت ورب كل شئ واله كل شئ واخر كل شئ ورب جبرئيل وميكائيل واسرافيل واله ابرهيم واسمعيل و
اسحق ويعقوب اسئلك ان تصلى على محمد وعلى ال محمد وان تولانى برحمتك وتشملنى بعافيتك وتسعدنى بمغفرتك ولا تسلط
على احدا من خلقك اللهم اليك تقربنى وعلى حسن الخلق فقومنى ومن شر شياطين الجن والانس فسلمنى وفى اناء الليل والنهار
فاحرسنى وفى اهلى ومالى وولدى واخوانى وجميع ما انعمت به على فاحفظنى واغفر لى ولوالدى ولساير المؤمنين والمؤمنات
بالدين الباقيات الصالحات انك على كل شئ قدير ونعم المولى ونعم النصير برحمتك يا ارحم الراحمين والحمد لله رب العالمين و
صلواته على سيدنا محمد النبى وآله وعترته الطاهرين **توضيح** بعينك التى لا تنام اى بعلمك الذى لا يغفل عن شئ
واكنفنى فى النهاية الكنف بالتحريك الجانب والناحية وكنفت الرجل حطته بامره وجعلته فى كنفى والركن معتمد الشئ بعد الاساس
وركنا الجبل جانباه وفى القاموس الركن بالضم الجانب الاقوى وما يقوى به من ملك وجند وغيره والعز والمنعة انتهى وفى التنزيل
او اوى الى ركن شديد وقال تعالى فتولى بركنه لا يرام اى لا يمكن لاحد ان يقصده او يقصد من لجأ اليه بسوء والطوارق البلايا التى تاتى
تولنى اى تول امرى والتكفل بامورى فيما غبت عنه من امور الاخرة والدرجات العاليات الاخر منها ومما لم ياتنى بعد من امور
الدنيا فيما حضرته من امور دنياى والخائنة مصدر مثل الخيانة الاعين كل ما يحرم عليها كالغمز والامز والاشارة بها وقال البيضاوى
خيانة ع
فى قوله تعالى يعلم خائنة الاعين النظرة الخائنة كالنظرة الثانية الى غير المحرم واستراق النظر اليه او خيانة الاعين وما تخفى الصدور
من الضماير والنيات والاخلاق والعقايد وما اقلت اى حملت قال الجوهرى اقل الجرة اطاقها وحملها وما ذرت اى طيرته واذهبته
وتشملنى بعافيتك اى تجعل عافيتك شاملة لجميع بدنى وكل احوالى **فلاح** السائل ومن المهمات بعد صلوة العشاء الاخرة الدعاء
المختص بهذه الفريضة من ادعية مولاتنا فاطمة صلوات الله عليها عقيب الخمس المفروضات وهو سبحان من تواضع كل شئ لعظمته
سبحان من ذل كل شئ لعزته سبحان من خضع كل شئ لامره وملكه سبحان من انقادت له الامور بازمتها الحمد لله الذى لا ينسى من
ذكره الحمد لله الذى لا يخيب من دعاه الحمد لله الذى من توكل عليه كفاه والحمد لله الذى سامك السماء وساطح الارض وحاصر
البحار وناصب الجبال وبارئ الحيوان وخالق الشجر وفاتح ينابيع الارض ومدبر الامور ومسير السحاب ومجرى الريح والماء والنار من

اعواد

باب تعقيب صلوة العشاء

امواد الارض متضاربات في الهواء ومهبط الحر والبرد الذي بنعمته تتم الصالحات وبشكره تستوجب الزيادات وبامره قامت السموات
وبعزته استقرت الراسيات وسبحت الوحوش في الفلوات والطير في الوكنات الحمد لله رفيع الدرجات منزل الآيات واسع البركات ساتر
العورات قابل الحسنات مقيل العثرات منفس الكربات منزل البركات مجيب الدعوات محيي الاموات اله من في الارض والسموات
الحمد لله على كل حمد وذكر وشكر وصبر وصلوة وزكوة وقيام وعبادة وسعادة وبركة وزيادة ورحمة ونعمة وكرامة وفريضة وسراء
وضراء وشدة ورخاء ومصيبة وبلاء وعسر ويسر وغناء وفقر وعلى كل حال وفي كل اوان وزمان وكل مثوى ومنقلب ومقام
اللهم اني عائذ بك فاعذني ومستجير بك فاجرني ومستعين بك فاعني ومستغيث بك فاغثني وداعيك فاجبني ومستغفرك
فاغفر لي ومستنصرك فانصرني ومستهد بك فاهدني ومستكفيك فاكفني وملتجئ اليك فآوني ومتمسك بحبلك فاعصمني
ومتوكل عليك فاكفني واجعلني في عياذك وجوارك وحرزك وكنفك وحياطتك وحراستك وكلاءتك وحرمتك وامنك
وتحت ظلك وتحت جناحك واجعل علي واقية منك واجعل حفظك وحياطتك وحراستك وكلاءتك من ورائي وامامي
وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي ومن تحتي وحوالي حتى لا يصل احد من المخلوقين الى مكروهي واذاي بحق لا اله الا انت المنان
بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام اللهم اكفني حسد الحاسدين وبغي الباغين وكيد الكائدين ومكر الماكرين وحيلة
المحتالين وغيلة المغتالين وظلم الظالمين وجور الجائرين واعتداء المعتدين وسخط المتسخطين وتشحب المتشحبين وصولة الصائلين
واقتسار المقتسرين وغشم الغاشمين وخبط الخابطين وسعاية الساعين ونميمة النمامين وسحر السحرة والمردة والشياطين وجور
السلاطين ومكروه العالمين اللهم اني اسئلك باسمك المخزون الطيب الطاهر الذي قامت به السموات والارض واشرقت له الظلم
وسبحت له الملائكة ووجلت عنه القلوب وخضعت له الرقاب واحييت به الموتى ان تغفر لي كل ذنب اذنبته في ظلم الليل وضوء
النهار عمدا او خطأ سرا او علانية وان تهب لي يقينا وهديا ونورا وعلما وفهما حتى اقيم كتابك واحل حلالك واحرم حرامك واؤدي
فرائضك واقيم سنة نبيك محمد صلى الله عليه وآله اللهم الحقني بصالح من مضى واجعلني من صالح من بقي واختم لي عملي باحسنه انك غفور رحيم
اللهم اذا فني عمري وتصرمت ايام حيوتي وكان لا بد من لقائك فاسئلك يا لطيف ان توجب لي من الجنة منزلا يغبطني به
الاولون والآخرون اللهم اقبل مدحتي والتهافي وارحم ضراعتي وهتافي واقراري على نفسي واعترافي فقد اسمعتك صوتي في الداعين وخوفي
في الضارعين ومدحتي في القائلين وتسبيحي في المادحين وانت مجيب المضطرين ومغيث المستغيثين وغياث الملهوفين وحرز الهاربين وصريخ
المؤمنين ومقيل المذنبين وصلى الله على البشير النذير والسراج المنير وعلى الملائكة والنبيين اللهم داحي المدحوات وباري المسموكات
وجبال القلوب على فطرتها شقيها وسعيدها اجعل شرائف صلواتك ونوامي بركاتك وكرائم تحياتك على محمد عبدك ورسولك و
امينك على وحيك القائم بحجتك والذاب عن حرمك والصادع بامرك والمشيد لآياتك والموفي لنذرك اللهم فاعطه بكل فضيلة
من فضائله ومنقبة من مناقبه وحال من احواله ومنزلة من منازله رأيت محمدا لك فيها ناصرا على مكروه وبلاء لصابرا ولمن عاداه معاديا
ولمن والاك مواليا وعما كرهت نائيا والى ما احببت داعيا فضائل من جزائك وخصائص من عطائك وحبائك تسني بها امره وتعلي
بها درجته مع القوام بقسطك والذابين عن حرمك حتى لا يبقى سناء ولا بهاء ولا رحمة ولا كرامة الا خصصت محمدا بذلك وآتيته منك
الذرى وبلغته المقامات العلى آمين رب العالمين اللهم اني استودعتك ديني ونفسي وجميع نعمتك علي فاجعلني في كنفك وحفظك
وعزك ومنعك عز جارك وجل ثناؤك وتقدست اسماؤك ولا اله غيرك حسبي انت في السراء والضراء والشدة والرخاء ونعم الوكيل ربنا
عليك توكلنا واليك انبنا واليك المصير ربنا لا تجعلنا فتنة للذين كفروا واغفر لنا انك انت العزيز الحكيم ربنا اصرف عنا عذاب
جهنم ان عذابها كان غراما انها سائت مستقرا ومقاما ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وانت خير الفاتحين ربنا اننا آمنا فاغفر لنا
ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الابرار ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيمة انك لا تخلف الميعاد ربنا لا تؤاخذنا
ان نسينا او اخطانا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا
انت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا برحمتك عذاب النار وصلى الله على سيدنا
محمد النبي وآله الطاهرين وسلم تسليما **بيان** وحاصر البحار اي احاط بها ومنعها عن الجريان وبعض تضاد المناع اي ومنع بعضه
على بعض والفلوات جمع الفلاة وهي المفازة وقال الجوهري الوكن بالفتح عش الطائر في جبل او جدار الاصمعي الوكن مأوى الطائر في غير
عش والوكر للطائر ما كان في عش ابو عمرو الوكنة والاكنة بالضم مواقع الطير حيث ما وقعت والجمع وكنات ووكنات ووكن ووكن
والحياطة والكلاءة بكسرها الحفظ والحراسة وقال الجوهري الغيلة الاغتيال يقال قتله غيلة وهو ان يخدعه فيذهب به الى موضع

ربنا ٤

ربنا ٥

خلاصه

باب تعقيب صلوة العشاء

بالضم و ح

فاذا صار المتجبّل وقال الفيروزآبادي التجبّل كمنّو وجبل ومعد ضد الرضا وقد سخط كفرح وتسخّط واسخطه اغضبه وتسخط تكرّهه وتنعّب التجنّب اي تعبير المتغيرين وفي بعض النسخ بالسين المهملة من سجيه كنعمر جره على وجه الارض ولعل فيه تصحيفا وفي الصحاح صال عليه سطوة وصولة وقال قسره على الامر قسرا اكرهه عليه وقهره وكذلك اقتسره عليه وقال الغشم الظلم والخبط الضرب الشديد والسعاية هوان يسعى بصاحبه الى السلطان ليؤذيه والمهدى المتبرّء الحسنة وفي القاموس لهف كفرح حزن وتحسّر كلهف عليه والملهوف واللاهف المظلوم المضطر يستغيث ويتحسر والابتهال الجرم الشره والتهقف التهبّب وقال التضرع التبرّه ويتلث منه عامل كروضارعه خضع وذل واستكان وقال هتف به هتافا بالضم صاح به وفلانا مدحه وقال الفزع الغث والسنت ضد الشهرة والمدحوات الارض المبسوطة كما قال تعالى والارض بعد ذلك دحيها والمسموكات السموات المرفوعات وفي القاموس جبلهم يجبل خلقهم وعلى الشيء طبعه وجبره انتهى اي خلق القلوب على قابلياتها المختلفة واستعداداتها المتباينة او طبعهما على الايمان بربرازا طيبت وطباعها كما قال سبحانه وتعالى فطرة الله التي فطر الناس عليها وقال النبي صلى الله عليه وآله كل مولود يولد على الفطرة وقد مرّ تحقيقه في كتاب التوحيد شقيّها وسعيدها بدل من القلوب قال الجوهري وسدّعت بالحق اذا تكلمت به جهارا وقوله تعالى فاصدع بما تؤمر قال الفراء اراد فاصدع بالامر اي اظهر دينك وفي القاموس النقيبة النفس والعقل والمشورة ونفاذ الراي والطبيعة انتهى وفي بعض النسخ ومنقبته وهو اظهر والحبا بالكسر العطاء والسناء بمعنى الرفعة والسنا بالقصر ضوء البرق وبالمدّ الرفعة والذب الدفع والمنع وفي القاموس انت في كنف الله محركة في حرزه وستره وفتنة للذين كفروا اي بان تسلطهم علينا فيفتنونا بعذاب لا تحمله كان غراما اي لازما ربنا افتح اي احكم بيننا وانت خير الفاتحين الحاكمين والفتاحة الحكومة او اظهر امرنا حتى يتكشف ما بيننا وبينهم ويتميز المحق من المبطل من فتح المشكل اذا بيّنه وتوفّنا مع الابرار اي امتنا محشورين معهم معدودين في زمرتهم ما وعدتنا على رسلك اي على تصديقهم او على السنتهم او منزلا عليهم ان نسينا او اخطأنا اي لا تؤاخذنا بما ادّى بنا الى نسيان او خطاء من تفريط وقلة مبالاة ولا تحمل علينا اصرا اي عبئا يثقل اي يأصر حامله اي يحبسه في مكانه يريد التكاليف الشاقة ما لا طاقة لنا به اي من البلاء والعقوبة او التكاليف الشاقة انت مولانا اي سيدنا في الدنيا حسنة اي حالة حسنة يصلح بها امور دنيانا وكذا في الآخرة وقيل حسنة الدنيا الصحة والكفاف وتوفيق الخير والآخرة الثواب والرحمة وفي بعض الروايات حسنة الدنيا المرأة الصالحة والآخرة الحور وقد مرّ تفاسير اخر في الاخبار **فلاح** السائل ومن المهمات بعد صلوة العشاء الآخرة الدعاء المختص بهذه الفريضة من بعض موالينا الصادقين عليهم السلام الذي رواه معاوية بن عمار في تعقيب الصلوات وهو بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على محمد وآل محمد صلوة تبلغنا بها رضوانك والجنة وتنجينا بها من سخطك والنار اللهم صل على محمد وآل محمد وارني الحق حقا حتى اتبعه وارني الباطل باطلا حتى اجتنبه ولا تجعلهما علي متشابهين فاتبع هواي بغير هدى منك واجعل هواي تبعا لرضاك وطاعتك وخذ لنفسك رضاها من نفسي واهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم اللهم صل على محمد وآله واهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت انك تقضي ولا يقضى عليك وتجير ولا يجار عليك تباركت وتعاليت اللهم هديت فلك الحمد وعظم حلمك فعفوت فلك الحمد وبسطت يدك فاعطيت فلك الحمد تطاع ربنا فتشكر وتعصى ربنا فتستر وتغفر انت كما اثنيت على نفسك بالكرم والجود لبيك وسعديك تباركت وتعاليت لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك الا اله الا انت سبحانك اللهم وبحمدك عملت سوء وظلمت نفسي فاغفر لي يا خير الغافرين لا اله الا انت سبحانك اللهم وبحمدك عملت سوء وظلمت نفسي فتب علي انك انت التواب الرحيم لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين اللهم صل على محمد وآل محمد وحيّني منك في عافية واسترني منك بالعافية وارزقني تمام العافية ودوام العافية والشكر على العافية اللهم اني استودعك نفسي وديني واهلي ومالي وولدي واهل حزانتي وكل نعمة انعمت بها علي فصل على محمد وآل محمد واصرف عني من كل الآفات والعاهات والتهم ولزوم السقم وزوال النعم وعواقب التلف ما طغى ليأس لغضبك وما عتت به الريح عن امرك وما اعلم وما لا اعلم وما اخاف وما لا اخاف وما احذر وما لا احذر وما انت به اعلم اللهم صل على محمد وآل محمد وفرج همي ونفس غمي وسل حزني واكفني ما ضاق به صدري وما عيل به صبري وقلت به حيلتي وضعفت عنه قوتي وعجزت عنه طاقتي وردتني فيه الضرورة عند انقطاع الآمال وخيبة الرجاء من المخلوقين اليك فصل على محمد وآل محمد واكفنيه يا كافيا من كل شيء ولا يكفي منه شيء اكفني كل شيء حتى لا يبقى شيء يا كريم اللهم صل على محمد وآل محمد وارزقني حج بيتك الحرام وزيارة قبر نبيك مع التوبة والندم اللهم اني استودعك ديني واهلي ومالي وولدي واخواني واستكفيك ما اهمني وما لم يهمني واسئلك بعزتك من خلقك الذي لا يمتنع سواك يا كريم الحمد لله الذي قضى علي صلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا **مصباح** الشيخ وكتاب الكفعمي ومصباح ابن الباقي عن معاوية بن عمار

اذا استطال وصال عليه وشمخ

ملہ

باب تعقيب صلوة العشاء

بيان ونجد لنفسك أي ونفقد لأنا نعمل ما يرضيك عنا وقال الشيخ البهائي ره أي اجعل نفوسنا راضية بكل ما يرد عليها
منك انتهى وكان في نسخته ره رضى من نفسي ومع ذلك ابقى ما ذكرناه أظهر والنسخ متفقة على رضا فاهدنا لما اختلف فيه أي للحق الذي
اختلف فيه من اختلف من الحق بيان لما اختلفوا فيه بإذنك أي بلطفك وتوفيقك اللهم اهدني فيمن هديت أي كما هديت جماعة
فاهدني فأكون في زمرتهم فيكون تأكيدا للطلب أو لبيان أن لا أستحق هذه النعمة الجليلة التي هديت بها جماعة من أوليائك فيكون
التمثيل تخصيص الهداية بأفضلها وأكملها وكذا البواقي وتولني أي تول أموري أو أحبني وبارك لي فيما أعطيت من العمر والمال والتوفيق
بالزيادة كما وكيفا ثم نور لنفسه هديت أي لما كانت كالأمل وأنوار ذلك نلمة هذه آكد عباداته الليل ليعرفوا ليومي إلى أن الهداية
لا تكون إلا ممن كان كاملا من جميع الجهات وبسطت يدك أي لما كنت كريما جوادا وفياضا أعطيت كثيرا من المخلوقين ما كان فبالأولى
فالفاء فيها وفيما بعدها سببية ويحتمل أن يكون هنا للترتيب الذكري كما في قوله تعالى فأزلهما الشيطان فأخرجهما ونادى نوح ربه فقال
واسترني منك بالعافية لعله إشارة إلى أن الستر من الله لا يكون إلا بالعافية من الذنوب إذ مع ثبوتها يعلمها البتة أو المعنى استرني
بعافية كائنة منك وبلطفك وقال الجوهري الخزانة بالضم والتخفيف عيال الرجل الذين يتحزن بأمرهم أي يغتم وإضافة الأهل البيت بيانية
ونعمك أي يهديك وكفالتك وفي القاموس الجوار بالكسر أن تعطي الرجل ذمة فيكون بها جارك فتجيره وجاوره مجاورة وجوارا وقد يضم
صار جاره وقال في النهاية اللهم إني أدرأ بك في نحورهم أي أدفع بك في نحورهم لتكفيني أمرهم وإنما خص النحور لأنه أسرع وأقوى في
الدفع والتمكن من المدفوع وقال الشيخ البهائي قدس سره قد ضمن أدرأ معنى أضرب أو أطعن فقال في نحور أعدائي انتهى وأقول الشيا
أما الله أو المعنى أدفع كيدي في نحورهم بحولك وقوتك كما ورد كيدهم في نحرهم ومن نصب لنا أي عادانا والعزيز الغالب وملزوم
النعم قال البهائي ره الأولى قراءة النقم هنا بفتحتين ليناسب النقم وإن جاز بضم أوله وإسكان ثانيه أيضا وطغى به الماء أي جاوز الحد
والمراد ما يوجب الهلاك بالماء بسبب غضبه وما عتت به الريح من العتو وهو مجاوزة الحد أي ما عتت بسببه الريح عتوا صادرا عن
أمرك لها بذلك النحو قال الكفعمي ره يريد بذلك تصرف كل أذية وأمر يكون من قبل الماء والريح بقوله وما أعلم وما لا أعلم ليدخل في
ذلك جميع الأشياء المؤذية المستترة عن غير هذين ومعنى طغى الماء أي جاوز الحد وطغى البحر هاج والطاغية الصاعقة وقوله عتت
بالريح أي جاوزت حدها الأول تنحو تكل لمرشد بذعات وأمور طاغية أي شديدة انتهى وما عمل به على صيغة المجهول من عاث
أو أغلب ما اقتفى قال الكفعمي غل أن يكون هنا في الدعاء الذي ومنت بالشيء أتيته والهم واحد الهموم وهو ما تشغل به القلب انتهى والدين ما
به سؤالنا أي أسألك الأمر الذي لا يقدر على إعطائه والمن به علي إلا أنت كغفران الذنوب والخلود في الجنة **فلاح** السائل ثم اسجد سجدة
الشكر إن شئت الآن وإن شئت بعد صلوة الوتر وبعد تعقيبها بحسب ما يقتضيه استعجال التعليل من الإمكان وقل اللهم أنت انقطع
الرجاء إلا منك يا أحد من لا أحد له يا أحد من لا أحد له يا أحد من لا أحد له يا من لا تزيده كثرة الدعاء إلا كرما وجودا يا من لا تزيده
كثرة الدعاء إلا كرما وجودا يا من لا تزيده كثرة الدعاء إلا كرما وجودا صل على محمد وأهل بيته صل على محمد وأهل بيته صل على محمد وأهل
بيته وسل حاجتك ثم تضع خدك الأيمن على الأرض فتقول مثل ذلك ثم تضع خدك الأيسر على الأرض وتقول مثل ذلك ثم تعيد جبهتك
إلى الأرض وتسجد وتقول مثل ذلك **مصباحي** الشيخ وسائر الكتب مثله إلا أنه ليس فيها تأخير السجدة عن الوتر والأولى التقديم كما سيأتي
فلاح السائل ومن الدعوات بعد العشاء الآخرة لطلب سعة الأرزاق ما رواه أبو المفضل ره عن أبي القاسم جعفر بن محمد بن عبد الله
العلوي عن عبيد الله بن أحمد بن نهيك عن محمد بن أبي عمير عن عبيد بن زرارة قال حضرت أبا عبد الله ع وشكا إليه رجل من شيعته الفقر وضيق
المعيشة وأنه يجول في طلب الرزق البلدان فلا يزداد إلا فقرا فقال له أبو عبد الله ع إذا صليت العشاء الآخرة فقل وأنت متأن اللهم إنه ليس
لي علم بموضع رزقي وإنما أطلبه بخطرات تخطر على قلبي فأجول في طلبه البلدان فأنا فيما أنا طالب كالحيران لا أدري أفي سهل هو أم في جبل
أم في أرض أم في سماء أم في بر أم في بحر وعلى يدي من ومن قبل من وقد علمت أن علمه عندك وأسبابه بيدك وأنت الذي تقسمه بلطفك
وتسببه برحمتك اللهم فصل على محمد وآله واجعل يا رب رزقك لي واسعا ومطلبه سهلا ومأخذه قريبا ولا تعنني بطلب ما لم تقدر
لي فيه رزقا فإنك غني عن عذابي وأنا فقير إلى رحمتك فصل على محمد وآل محمد وجد على عبدك بفضلك إنك ذو فضل عظيم قال عبيد
زرارة فما مضت بالرجل مدة حتى زال عنه الفقر وحسنت حاله **مصباحي** الشيخ وسائر الكتب ومما يختص بهذه الصلوة أن تقول
اللهم إنه ليس لي علم إلى آخر الدعاء **فلاح** السائل ومن الروايات بجماعة بعد العشاء الآخرة للأمان ما رواه محمد بن علي البراواري عن محمد
بن محمد بن يحيى العطار القمي عن أبيه عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن عباس بن جريش الرازي عن أبي جعفر محمد بن علي بن موسى بن جعفر ع
قال من قرأ إنا أنزلناه في ليلة القدر سبع مرات بعد عشاء الآخرة كان في ضمان الله حتى يصبح **الكافي** عن العدة عن أحمد بن محمد بن خالد عن

باب تعقيب صلوة العشاء

ابيه رفعه قال يقول بعد العشائين اللهم بيدك مقادير الليل والنهار ومقادير الدنيا والآخرة ومقادير الموت والحيوة ومقادير الشمس والقمر ومقادير النصر والخذلان ومقادير الغنى والفقر اللهم بارك لي في ديني ودنياي وفي جسدي واهلي وولدي اللهم ادرأ عني فسقة العرب والعجم والجن والانس واجعل منقلبي الى خير دائم ونعيم لا يزول اقول هذا الدعاء ذكره الاكثر من تعقيب المغرب ولعله كان عندهم بين العشائين كما هو في الفقيه والتهذيب فالافضل القراءة في الموضعين احتياطا لتحصيل الفضل والاجر **كتاب** المسلسلات للشيخ جعفر بن احمد القمي قال حدثنا ابو المفضل عن عبيد الله بن ابي سفين الشعراني عن عبد الله بن عمرو بن بكر الشكشكي عن محمد بن شعيب بن سابور عن عثمان بن ابي عاتكة عن علي بن يزيد انه اخبره ان ابا عبد الرحمن القاسم بن عبد الرحمن اخبره عن جده ابي امامة الباهلي انه سمع علي بن ابي طالب عليه السلام يقول ما ارى رجلا ادرك عقله الاسلام وولد في الاسلام يبيت ليلة سوادها قلت ما سوادها يا ابا امامة قال جميعها حتى يقرء هذه الاية الله لا اله الا هو الحي القيوم الى قوله وهو العلي العظيم ثم قال فلو تعلمون ما هي او قال ما فيها لما تركتموها على حال ان رسول الله صلى الله عليه وآله اخبرني قال اعطيت آية الكرسي من كنز تحت العرش ولم يؤتها نبي كان قبلي قال علي عليه السلام فما بت ليلة قط منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله حتى اقرأها ثم قال يا ابا امامة اني اقرأها ثلث مرات في ثلثة احايين كل ليلة قلت وكيف تصنع في قراءتك يا ابن عم محمد قال اقرأها قبل الركعتين بعد صلوة العشاء الآخرة واقرأها حين آخذ مضجعي للنوم واقرأها عند وتري من السحر قال علي فوالله ما تركتها منذ سمعت هذا الخبر من نبيكم حتى اخبرتك به قال ابو امامة فوالله ما تركتها منذ سمعت هذا الخبر من علي بن ابي طالب حتى حدثتك به قال القاسم في فضلها قال ابن ابي عاتكة وانا ما تركت قراءتها كل يوم منذ بلغني في فضل قراءتها ما بلغني قال ابن سابور وانا ما تركت قراءتها كل ليلة منذ بلغني عن رسول الله صلى الله عليه وآله في فضلها قال ابرهيم بن عمرو وانا ما تركت قراءتها منذ ما بلغني عن رسول الله صلى الله عليه وآله هذا الحديث في فضل قراءتها قال ابو المفضل وانا بحمد ربي ما تركت منذ سمعت هذا الحديث من عبيد بن ابي سفيان عن النبي صلى الله عليه وآله في فضل قراءتها الى ان حدثتكم به **كتاب** الاختصاص عن صالح بن احمد عن عبد الله بن جبلة عن العلاء عن محمد قال قال ابو عبد الله عليه السلام حصنوا اموالكم واهليكم واحرزوهم بهذه وقولوها بعد صلوة العشاء الآخرة اعيذ نفسي وذريتي واهل بيتي ومالي بكلمات الله التامات من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة وهي العوذة التي عوذ بها جبرئيل عليه السلام الحسن والحسين عليهما السلام وعنه عن الحسن بن محمد عن احمد بن عمر بن مسلم ومحسن بن احمد عن يونس بن يعقوب عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام قال كل من قال هذه الكلمات واستعمل هذه العوذة في كل ليلة ضمنت له ان لا يصيبه عقرب ولا هامة حتى يصبح ان شاء الله من سارق وغيره في الليل والنهار يقول بعد صلوة العشاء الآخرة اعوذ بعزة الله واعوذ بقدرة الله واعوذ بعظمة الله واعوذ برحمة الله واعوذ بسلطان الله انه على كل شيء قدير واعوذ بكرم الله واعوذ بجمع الله من شر كل جبار عنيد وشيطان مريد وكل مغتال وسارق وعارض ومن شر السامة والهامة والعامة ومن شر كل دابة صغيرة او كبيرة بليل او نهار ومن شر فساق العرب والعجم وفجارهم ومن شر فسقة الجن والانس ومن شر كل دابة ربي آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم **مصباح** الشيخ ومصباح الكفعمي واختيار ابن الباقي وغيرها يستحب ان يقرأ سبع مرات انا انزلناه في ليلة القدر ثم تقول اللهم رب السموات السبع وما اظلت ورب الارضين السبع وما اقلت ورب الشياطين وما اضلت ورب الرياح وما ذرت اللهم رب كل شيء واله كل شيء ومليك كل شيء انت الله المقتدر على كل شيء انت الله الاول فلا شيء قبلك وانت الآخر فلا شيء بعدك وانت الظاهر فلا شيء فوقك وانت الباطن فلا شيء دونك ورب جبرئيل وميكائيل واسرافيل واله ابرهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تتولاني برحمتك ولا تسلط علي احدا من خلقك بما لا طاقة لي به اللهم اني اتحبب اليك فحببني وفي الناس فعززني ومن شر شياطين الجن والانس فسلمني يا رب العالمين وصلى الله على محمد وآله وادع بما احببت دعاء آخر اللهم بحق محمد وآل محمد لا تؤمنا مكرك ولا تنسنا ذكرك ولا تكشف عنا سترك ولا تحرمنا فضلك ولا تحل علينا غضبك ولا تباعدنا من جوارك ولا تنقصنا من رحمتك ولا تنزع منا بركتك ولا تمنع عنا عافيتك واصلح لنا ما اعطيتنا وزدنا من فضلك المبارك الطيب الحسن الجميل ولا تغير ما بنا من نعمتك ولا تؤيسنا من روحك ولا تهنا بعد كرامتك ولا تضلنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب اللهم اجعل قلوبنا سالمة وارواحنا طيبة وازواجنا مطهرة والسنتنا صادقة وايماننا دائما وتقيننا صادقا وتجارتنا لا تبور اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا برحمتك عذاب النار ثم يقرأ فاتحة الكتاب والاخلاص والمعوذتين عشرا عشرا وقل بعد ذلك سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر عشرا وصل على النبي وآله عشر مرات وقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واسبغ علي من حلال رزقك ومتعني بالعافية ما ابقيتني

باب التعقيب المختص بصلوة الفجر

في سمعي وبصري وجميع جوارحي بذنب اللهم ما بنا من نعمة فمنك لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك يا ارحم الراحمين **باب**
التعقيب المختص بصلوة الفجر اقول قد مر كثير منه في باب تعقيب المغرب سوى ما مضى في تعقيب كل صلوة **فلاح**
السائل من كتاب محمد بن علي بن محبوب بخط جدي ابي جعفر الطوسي عن علي بن السندي عن جعفر بن محمد بن عبيد الله عن عبد الله بن
ميمون عن جعفر عن ابيه ع قال ما من يوم يأتي على ابن آدم الا قال ذلك اليوم يا ابن آدم انا يوم جديد وانا عليك شهيد فافعل
في خيرا واعمل في خيرا اشهد لك به يوم القيمة فانك لن تراني بعدها ابدا **المكارم** عن الصادق ع قال من صلى الفجر ثم مكث
حتى تطلع الشمس كان انجح في طلب الرزق من الضرب في الارض شهرا واجتهد ان لا تتكلم قبل طلوع الشمس وان تكون مشتغلا
بالدعاء وقراءة القرآن فقد روي ان النبي ص انه قال من جلس في مصلاه من صلوة الفجر الى طلوع الشمس ستره الله من النار
وعن امير المؤمنين ع انه كان يقول والله ان ذكر الله بعد صلوة الغداة الى طلوع الشمس اسرع في طلب الرزق من الضرب بالسيف في
الارض وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال ان ابليس انما يبث جنوده جنود الليل من حين تغيب الشمس الى مغيب الشفق
ويبث جنود النهار من حين طلوع الفجر الى مطلع الشمس وذكر ان النبي ص كان يقول اكثروا ذكر الله في هاتين الساعتين فانهما
ساعتا غفلة وقال الصادق ع نومة الغداة مشومة تطرد الرزق وتصفر اللون وتقبحه وتغيره وكل نوم كان مشوم ان الله تع يقسم الارزاق
ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فاياكم وتلك النومة وقال الرضا ع في قول الله عز وجل فالمقسمات امرا قال الملائكة تقسم ارزاق
بني آدم ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فمن نام فيما بينهما نام عن رزقه وروى محمد بن خلاد قال كان ابو الحسن الرضا ع وهو
بخراسان اذا صلى الفجر جلس في مصلاه الى ان تطلع الشمس ثم يؤتى بخريطة فيها مساويك فيستاك بها واحدا بعد واحد ثم
يؤتى بكندر فيمضغه ثم يدع ذلك ويؤتى بالمصحف فيقرء فيه **دعوات** الراوندي كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا صلى
الغداة قال اللهم متعني بسمعي وبصري واجعلهما الوارثين مني وارني ثاري في عدوي **طب** الائمة باسناده الى سليمان الجعفري
عن الباقر ع ان رجلا شكى اليه قلة الولد وانه يطلب الولد من الاماء والحرائر فلا يرزق له وهو ابن ستين سنة فقال ع قل ثلثة
ايام في دبر صلواتك المكتوبة صلوة العشاء الآخرة وفي دبر صلوة الفجر سبحان الله سبعين مرة واستغفر الله سبعين مرة وتختمه بقول
الله عز وجل استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم
انهارا **عدة** الداعي روي ان ابا القمقام اتى ابا الحسن عليه السلام وكان رجلا محارفا فشكى اليه حرفته وانه لا يتوجه في حاجة
فتقضى له فقال له ابو الحسن ع قل في دبر الفجر سبحان الله العظيم وبحمده استغفر الله واسأله من فضله عشر مرات قال ابو
القمقام فلزمت ذلك فوالله ما لبثت الا قليلا حتى ورد علي قوم من البادية فاخبروني ان رجلا من قومي مات ولم يعرف له
وارث غيري فانطلقت وقبضت ميراثه ولم ازل مستغنيا الكافي بسنده عن رجل عن الجعفري مثله **العدة** روى حماد بن
عثمان عن الصادق ع قال من قال في دبر كل صلوة الفجر رب صل على محمد وعلى اهل بيته وقى الله وجهه من نفحات النار وعن
سعد بن زيد قال قال ابو الحسن ع اذا صليت المغرب فلا تبسط رجلك ولا تكلم احدا حتى تقول مائة مرة بسم الله الرحمن الرحيم لا
حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم مائة مرة في المغرب ومائة مرة في الغداة فمن قالها دفع عنه مائة نوع من انواع البلاء ادنى نوع
منها البرص والجذام والشيطان والسلطان **الكافي** عن سعد بن زيد مثله المكارم روى عن هشام انه قال اتيت ابا ابرهيم
فقلت له جعلت فداك علمني دعاء جامعا للدنيا والآخرة واوجز قال قل في دبر الفجر الى ان تطلع الشمس سبحان الله وبحمده
استغفر الله واسأله من فضله قال هشام فلقد كنت اسوء اهل بيتي حالا فما علمت حتى اتاني ميراث من قبل رجل ما ظننت ان بيني
وبينه قرابة واني اليوم ايسر اهل بيتي وما ذاك الا بما علمني مولاي العبد الصالح موسى بن جعفر ع الكافي باسناده عن هشام مثله
العياشي عن عبد الله بن سنان قال شكوت الى ابي عبد الله ع فقال الا اعلمك شيئا اذا قلته قضى الله دينك وانعشك وانعش
حالك فقلت ما احوجني الى ذلك فعلمه هذا الدعاء قل في دبر صلوة الفجر توكلت على الحي القيوم الذي لا يموت والحمد لله الذي لم
يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا اللهم اني اعوذ بك من البؤس والفقر ومن غلبة الدين والسقم
واسألك ان تعينني على اداء حقك اليك والى الناس **بيان** قال الفيروزآبادي نعشه الله كمنعه رفعه كانعشه ونعشه والبؤس
شدة الحاجة والفقر واقول روى الشيخ وغيره هذا الدعاء مرسلا وفي روايتهم ومن غلبة الدين صل على محمد وآله واعني على اداء
حقك اليك والى الناس **الكافي** بسنده القوي عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال من قال في دبر صلوة الفجر وفي دبر صلوة المغرب
سبع مرات بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم دفع الله عنه سبعين نوعا من انواع البلاء اهونها الريح والبرص

وانهم

ابن ابي هاشم

باب التعقيب المختص بصلوة الفجر

والجنون وان كان شقيا محي من الاشقياء وكتب في السعداء وفي رواية سعدان عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع مثله الا انه قال امن من الجنون والجذام والبرص وان كان شقيا رجوت ان يحوله الله عز وجل الى السعادة ومنه بسنده الموثق عن الحسن بن جهم عن ابي الحسن ع مثله الا انه قال يقولها ثلث مرات حين يصبح وثلث مرات حين يمسي لم يخف شيطانا ولا سلطانا ولا برصا ولا جذاما ولم يقل سبع مرات قال ابو الحسن وانا اقولها مائة مرة وايضا بسنده الموثق عن ابي عبد الله ع قال اذا صليت الغداة والمغرب فقل بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سبع مرات فانه من قالها لم يصبه جنون ولا جذام ولا برص ولا سبعون نوعا من انواع البلاء بخط الشهيد ره عن الصادق ع من صلى فريضة الغداة وصلى على محمد وال محمد مائة مرة حرم الله جسده على النار وينبغي ان يكون قبل ان يتكلم يا رب صل على محمد وال محمد واعتق رقبتي من النار دعائم الاسلام عن رسول الله ص قال والذي نفس محمد بيده لَلدعاء الرجل بعد طلوع الفجر الى طلوع الشمس انجح في الحاجات من الضارب بماله في الارض وعنه ع انه قال من قعد في مصلاه الذي صلى فيه الفجر يذكر الله حتى تطلع الشمس كان له كحج بيت الله وعن جعفر بن محمد عليهما السلم قال التعقيب بعد صلوة الفجر يعني بالدعاء ابلغ في طلب الرزق من الضارب في البلاد البلد الامين عن الرضا عليه السلم قال من بسمل وحوقل بعد صلوة الفجر مائة مرة كان اقرب الى اسم الله الاعظم **مجالس** ابن الشيخ عن المفيد عن عمر بن محمد الصيرفي عن الحسين بن اسمعيل البيتي عن عبد الله بن شبيب عن اسمعيل بن ابان عن اسحق بن يحيى عن ابي بردة الاسلمي عن ابيه قال كان رسول الله ص اذا صلى الصبح رفع صوته حتى يسمع اصحابه يقول اللهم اصلح لي ديني الذي جعلته لي عصمة ثلاث مرات اللهم اصلح لي دنياي التي جعلت فيها معاشي ثلث مرات اللهم اصلح لي اخرتي التي جعلت اليها منقلبي ثلث مرات اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بعفوك من نقمتك ثلث مرات اللهم اني اعوذ بك منك لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد بيان قال في النهاية الجد الحظ والسعادة والغنى ومنه الحديث ولا ينفع ذا الجد منك الجد وقال ابن هشام في المغني في بيان معانيها معنى البدل نحو ارضيتم بالحيوة الدنيا من الاخرة ولا ينفع ذا الجد منك الجد اي لا ينفع ذا الحظ حظه من الدنيا بدلك اي بدل طاعتك او بدل حظك اي بدل حظه منك وقيل ضمن ينفع معنى يمنع ومتى علقت من بالجد انعكس المعنى انتهى وهذا انما اطلق لفظ الجد في الدعاء خلافا لما مر من المنع عن ذلك كما عرفت ثواب الاعمال والخصال اهل ماجيلويه عن محمد العطار عن محمد الاشعري عن علي بن السندي عن محمد بن عمرو بن سعيد عن عمرو بن سهل عن مرون بن خارجة عن ابي الجحفي عن ابي جعفر ع قال من استغفر الله بعد صلوة الفجر سبعين مرة غفر الله له ولو عمل في ذلك اليوم سبعين الف ذنب ومن عمل في يوم اكثر من سبعين الف ذنب فلا خير فيه وفي رواية اخرى سبع مائة ذنب **ثواب** الاعمال عن ابيه عن سعد عن البرقي عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب عن الصباح بن سيابة عن ابي عبد الله عليه السلم قال الا اعلمك شيئا يقي الله به وجهك من حر جهنم قال قلت بلى قال قل بعد الفجر اللهم صل على محمد وال محمد مائة مرة يقي الله وجهك من حر جهنم **ثواب** الاعمال والخصال عن الباقر عليه السلم قال قال النبي ص لشيبة الهذلي اذا اصبحت الصبح فقل عشر مرات سبحان الله العظيم وبحمده ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فان الله عز وجل يعافيك بذلك من العمى والجنون والجذام والفقر والهرم ثواب الاعمال عن ابيه عن محمد بن يحيى العطار عن العمركي بن علي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عن ابيه ع قال قال علي عليه السلام من صلى صلوة الفجر ثم قرا قل هو الله احد احدى عشر مرة لم يتبعه في ذلك اليوم ذنب وان رغم انف الشيطان ومنه عن احمد بن محمد بن يحيى العطار عن ابيه عن محمد بن احمد بن يحيى عن ابي الحسن المهدي عن ابان بن عثمان عن قيس بن سعد عن عمار بن زياد عن عبد الله بن حجر عن امير المؤمنين ع **دعائم** الاسلام عنه ع مرسلا مثله مصباح الشيخ والجنة والبلد الامين والاختيار وساير الكتب فاذا صليت الفجر عقبت بما تقدم ذكره عقيب الفرائض ثم تقول ما يختص هذا الموضع وهو اللهم صل على محمد وال محمد واهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم **مصباح** الشيخ والاختيار ثم قل لا اله الا الله الها واحدا ونحن له مسلمون لا اله الا الله لا نعبد الا اياه مخلصين له الدين ولو كره المشركون لا اله الا الله ربنا ورب ابائنا الاولين لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو على كل شيء قدير سبحان الله كلما سبح الله شيء وكما يحب الله ان يسبح وكما هو اهله وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله والحمد لله كلما حمد الله شيء وكما يحب الله ان يحمد وكما هو اهله وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله ولا اله الا الله كلما هلل الله شيء وكما يحب الله ان يهلل وكما هو اهله وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله والله اكبر كلما كبر الله شيء وكما يحب الله ان يكبر وكما هو اهله وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر على كل نعمة انعم بها علي وعلى احد ممن كان او يكون الى يوم القيمة ثلث مرات اقول قد مر مثله في تعقيب مطلق الصلوات وانما كررته لاعادة الشيخ اياه هنا ولاختلاف ما بينهما ولعله مما من رواية ... ذكر في خصوص تعقيب الصبح قوله ونحن له مسلمون اي مذعنون لحكمه منقادون لامره مخلصون في عبادته كما

باب التعقيب المختص بصلاة الفجر

المعتبرون في قوله ثم لا نفرق بين احد من رسله ونحن له مسلمون وليس المراد بالاسلام هنا معناه المتعارف لا نعبد الا اياه مخلصين له الدين ولو كره
عبادنا ساجدين وفيه تنبيه انه حال كونه اخبر خالص الطين مع عبادة غيره والمراد انا لا نعبد غيره لا من الانفراد ولا على الاشتراك **مصباح**
الشيخ والكفعمي وابن الباقي وغيرهم ثم تقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله زنة عرشه ورضا نفسه ومداد
كلماته ومنتهى رضاه وعدد ما احصى كتابه ومثله وعدد ذلك اضعافا واضعافا واضعافا مضاعفة لا يحصى تضاعيفه الا احد غيره ومثله
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير عشر مرات توضيح عشر مرات
متعلق بقوله اشهد الى اخره كما سيأتي في رواية ومداد كلماته اي علومه وحكمه او تقديراته اي ابدا ان استعجم واصله والحمد واكبره
احمده بعدد هذه الاشياء او يستحق جميع ذلك بعددها لان كلا منها يدل على تنزيهه وتوحيده وتمجيده ويستحق بكل منها حمدا او ثنا
ثم قال الجزري فيه سبحان الله مداد كلماته اي مثل عددها وقيل قدر ما يوازيها في الكثرة عيار كيل او وزن او ما اشبهه من وجوه
الحصر والتقدير وهذا تمثيل يراد به التقريب لان الكلام لا يدخل في الكيل والوزن وانما يدخل في العدد والمداد مصدر كالمدد يقال
مددت الشيء مدا ومدادا وهو ما يكثر ويزداد وقال ايضا فيه سبحان الله عدد كلماته اي كلامه وهو صفته وصفاته لا تنحصر بالعدد
فذكر العدد هنا مجاز للمبالغة في الكثرة وقيل يحتمل ان يريد عدد الاذكار او عدد الاجر على ذلك وينصب عددا على المصدر انتهى
وفي القاموس المد بالفتح المكيال ذي جمع امداد ومداد وقيل ومنه سبحان الله مداد كلماته انتهى والصواب ان المراد به المداد بالقلم من
قوله سبحانه قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي وملاحظته من تشبيه المعقول بالمحسوس ما احصى كتابه اي اللوح او القرآن قالوا
ونقول ثلاثين مرة سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر **مصباح** الشيخ والاختيار ثم تقول الحمد لله الذي لا ينسى من ذكره
والحمد لله الذي لا يخيب من دعاه والحمد لله الذي لا يقطع رجاء من رجاه والحمد لله الذي لا يذل من والاه والحمد لله الذي يجزي بالاحسان
احسانا وبالصبر نجاة والحمد لله الذي هو ثقتنا حين تنقطع الحيل عنا والحمد لله الذي هو رجاؤنا حين يسوء ظننا باعمالنا والحمد لله الذي
من توكل عليه كفاه والحمد لله الذي يعذ واعلينا ويروح نعمه فظلتنا فيها ونمسي حين نمسي ساكنين ونصبح نعمه معا من فلك الحمد كثيرا ولك
المن فاضلا الحمد لله الذي جعلني باحسن خلقي وصورني فاحسن صورتي وادبني فاحسن ادبي وبصرني دينه وبسط علي رزقه وانعم علي
وكفاني المهم اللهم فلك الحمد على كل حال كثيرا ولك المن فاضلا وبنعمتك تتم الصالحات اللهم فلك الحمد حمدا خالدا مع خلودك ولك الحمد حمدا
لا نهاية له دون علمك ولك الحمد حمدا لا امد له دون مشيتك ولك الحمد حمدا لا اجر لقائله دون رضاك اللهم لك الحمد واليك المشتكى وانت
المستعان اللهم لك الحمد كما انت اهله الحمد لله بمحامده كلها على نعمائه كلها حتى ينتهي الحمد الى ما يحب ربي ويرضى اللهم لك الحمد كما نقول وفوق
ما يقول القائلون وكما يجب لربنا ان يحمد ثم تقول انت الله لا اله الا انت رب العالمين وانت الله لا اله الا انت العلي العظيم وانت الله لا
اله الا انت العزيز الحكيم وانت الله لا اله الا انت الغفور الرحيم وانت الله لا اله الا انت ملك يوم الدين وانت الله لا اله الا انت مبدئ
كل شيء واليك يعود وانت الله لا اله الا انت لم تزل ولا تزال وانت الله لا اله الا انت خالق الجنة والنار وانت الله لا اله الا انت خالق
الخير والشر وانت الله لا اله الا انت الواحد الاحد الفرد الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وانت الله لا اله الا انت الملك القدوس
السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحان الله عما يشركون وانت الله لا اله الا انت الكبير المتعال والكبرياء رداؤك اسالك يا
الله بجودك الذي انت اهله واسالك يا الله برحمتك التي انت اهلها ان تصلي على محمد عبدك ورسولك وعلى آل محمد وان تعطيني
من جزيل ما اعطيت اولياءك انعامك من هدايتك واستوجب به كرامتك فارزقني عطائك فلما من منع غيرك ولا تجد في منعك خلف
من عطاء غيرك يا سامع كل صوت يا جامع كل فوت يا بارئ النفوس بعد الموت يا من لا تتشابه عليه الاصوات ولا تغشيه الظلمات
يا من لا يشغله شيء عن شيء اسالك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تغفر لي ما سلف من ذنوبي وتعطيني سؤلي في دنياي وآخرتي يا ارحم
الراحمين **بيان** روى الشيخ في التهذيب في ذكر نوافل شهر رمضان صدر هذا الدعاء الى قوله والكبرياء رداؤك وزاد بعد
قوله كفوا احد وانت الله لا اله الا انت عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم وبعد قوله يشركون وانت لا اله الا انت الخالق البارئ
المصور لك الاسماء الحسنى يسبح لك ما في السموات والارض وانت العزيز الحكيم ثم روى عن علي بن حاتم باسناده عن ابي عبد الله ع قال ما
من مؤمن يسال الله بهن يقبل بهن قلبه الى الله عز وجل الا قضى الله عز وجل له حاجته ولو كان شقيا رجوت ان يحول سعيدا ويدل
على عدم اختصاصه بالتعقيب قال السيد بن طاوس في الاقبال بعد ايراده وقد تقدم روايتين من غير اذ بعينه شهر رمضان هذا الدعا
وفيه ما الله الخير والشر انتهى عالم الغيب والشهادة اي ما غاب عن الحس وما حضر له او المعدوم والموجود او السر والعلانية القدوس
اي البليغ في النزاهة عما يوجب نقصانا السلام ذو السلامة من كل نقص انه مصدر وصف به للمبالغة المؤمن واهب الامن

المهيمن

المهيمن الرقيب الحافظ لكل شيء مفتعل من الامن فلبت همزته هاء العزيز الغالب الذي لا يغلب الجبار اي الذي جبر خلقه على ما اراد او
جبر حالهم بمعنى اصلح المتكبر الذي يكبر عن كل ما يوجب حاجة او نقصانا او اظهر كبرياءه بما خلقه من خلقه سبحان الله عما يشركون
اي لا يشارك في شيء من ذلك الخالق المقدر للاشياء على مقتضى حكمته البارئ الموجد لها بريئا من التفاوت المصور الموجد لصورها
وكيفياتها كما اراد له الاسماء الحسنى لانها دالة على محاسن المعاني يسبح له ما في السموات والارض لتنزهه عن النقائص كلها وانت
العزيز الحكيم الجامع للكمالات باسرها فانها راجعة الى الكمال في القدرة والعلم اي مختص بك كما ان الرداء مختص بصاحبه كل فوت
اي كل ما فات في الاخرة اي يحشر الاموات ويجمعهم في المحشر او كل ما هو معرض الفوات اي لا يفوته شيء في الدارين ولا تغشاه الظلمات
اي لا تمنعه عن رؤية الاشياء والعلم بها او لا تشتبه على الخلق وجود في الظلمة كما ان اكثر المخلوقين يخفيهم الظلام تبديهم النور ولا
الى سائر الفقرات مصباح الشيخ وسائر الكتب ثم تقول اعيذ نفسي واهلي ومالي وولدي وما رزقني وكل ما يعنيني امره بعزة
الله وعظمة الله وقدرة الله وجلال الله وكمال الله وسلطان الله وغفران الله ومن الله وعفو الله وحلم الله وجمع الله ورسول الله واهل
بيت رسول الله من شر السامة والهامة واللامة ومن شر طوارق الليل والنهار ومن شر كل دابة ربي آخذ بناصيتها ان ربي على
صراط مستقيم اعيذ نفسي واهلي ومالي وولدي ومن يعنيني امره بكلمات الله التامات من شر كل شيطان وهامة وكل عين لامة
ثلثا **بيان** ومن يعنيني امره يقال عناه الشيء اذا اهتم بشانه قال في النهاية يقال هذا امر لا يعنيني اي لا يشغلني ويهمني وجمع الله يحتمل
ان يكون مصدرا اي بجمعه سبحانه للكمالات او بجمعه الاشياء وحفظها او بحزب الله الى الانبياء والاوصياء قال في مصباح اللغة الجمع
الجماعة تسمية بالمصدر انتهى وفي النهاية في حديث ابن المسيب كما يقول اذا اصبحنا نعوذ بالله من شر السامة والعامة السامة هنا خاصة
الرجل يقال سم اذا خص وقال فيه اعوذ بكلمات الله التامة من شر كل سامة ومن شر كل عين لامة اي ذات لمم واللمم طرف من الجنون يلم بالانسان
اي يقرب ويعتريه ولذلك لم يقل ملمة واصلها من الممت بالشيء ليزاوج قوله من شر كل سامة وقال انما وصف كلامه
بالتمام لانه لا يجوز ان يكون في كلامه شيء من النقص والعيب كما يكون في كلام الناس وقيل معنى التمام هيهنا انما ينفع المتعوذ بها و
يحفظه من الآفات ويكفيه انتهى ويحتمل ان يكون المراد بكلماته سبحانه اسمائه المقدسة او يقدر به او الائمة كما ورد في الاخبار
مصباح الشيخ واختيار ابن الباقي مرحبا بالحافظين وحياكما الله من كاتبين اكتبا رحمكما الله بسم الله الرحمن الرحيم اشهد ان لا اله الا الله وحده لا
شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد ان الدين كما شرع وان الاسلام كما وصف وان القول كما حدث وان الكتاب كما انزل وان الله
هو الحق المبين اللهم بلغ محمدا وآل محمد تحية وافضل السلام اصبحت لربي حامدا اصبحت لا اشرك بالله شيئا ولا ادعو مع الله الها ولا اتخذ
من دونه وليا اصبحت مرتهنا بعملي اصبحت لا فقير افقر مني والله هو الغني الحميد بالله اصبح وبالله امسي وبالله نحيى وبالله نموت واليه
النشور اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والجبن والبخل وضلع الدين وغلبة الرجال اصبحت والجود والجمال والجلال والكبرياء
والعزة والقدرة والسلطان والخلق والامر والدنيا والآخرة وما سكن في الليل والنهار لله رب العالمين يقولها ثلث مرات ويقول الحمد
لله الذي ذهب بالليل وجاء بالنهار برحمته خلقا جديدا ونحن منه في عافية ورحمة سبحان ربنا ان كان وعد ربنا لمفعولا ثلثا **بيان** لعل
التثليث الاول من قوله اصبحت والجود الى الآخر ويحتمل ان يكون من قوله اللهم اني اعوذ بك من اول الدعاء مصباح الشيخ واختيار ابن الباقي
ثم تقول اللهم اني وهذا اليوم خلقان من خلقك فلا تبتليني اليوم بشيء من ركوب محارمك ولا الجرأة على معاصيك وارزقني فيه
عملا مقبولا وسعيا مشكورا وتجارة لن تبور اللهم اني اقدم بين يدي نسياني وعجلتي في يومي هذا بسم الله ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله
اصبحت بالله مؤمنا موقنا على دين محمد وسنته وعلى دين علي وسنته وعلى دين الاوصياء وسنتهم آمنت بسرهم وعلانيتهم وشاهدهم
وغائبهم اللهم اني استعيذ بك مما استعاذ منه محمد وعلي والاوصياء عليهم السلام وارغب اليك فيما رغبوا اليك فيه ولا حول ولا قوة
الا بالله اللهم توفني على الايمان بك والتصديق برسلك والولاية لعلي بن ابي طالب والائتمام بالائمة من آل محمد فاني قد رضيت بذلك
يا رب اصبحت على فطرة الاسلام وكلمة الاخلاص وملة ابراهيم ودين محمد وآل محمد اللهم احيني ما احييتني عليه وابعثني عليه اذا بعثتني
واجعلني معهم في الدنيا والآخرة ولا تفرق بيني وبينهم طرفة عين ولا اقل من ذلك ولا اكثر يا ارحم الراحمين رضيت بالله ربا وبالاسلام
دينا وبمحمد نبيا وبالقرآن كتابا وبعلي اماما وبالحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى
ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة الخلف الصالح ائمة وسادة وقادة اللهم اجعلهم ائمتي وقادتي في الدنيا والآخرة اللهم
ادخلني في كل خير ادخلت فيه محمدا وآل محمد واجعلني معهم في الدنيا والآخرة في كل شدة ورخاء وفي كل عافية وبلاء وفي المشاهد
كلها ولا تفرق بيني وبينهم طرفة عين ابدا لا اقل من ذلك ولا اكثر فاني بذلك راض يا رب **بيان** قال ابن الباقي في اختياره

صلواته

وكلما قيد

الشامة

ثم تقول

وتوفني عليه

وادخلني في كل خير ... محمد وآل محمد

باب التعقيب المختص بصلاة الفجر

روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال ما من عبد يقول حين يصبح ويمسي رضيت بالله ربا إلى آخره إلا كان حقا على العزيز الجبار أن يرضيه
يوم القيامة **مصباح** الشيخ وكتاب الكفعمي ثم تقول عشر مرات اللهم صل على محمد وآل محمد الأوصياء الراضين المرضيين بأفضل
صلواتك وبارك عليهم بأفضل بركاتك والسلام عليهم وعلى أرواحهم وأجسادهم ورحمة الله وبركاته مصباح الشيخ والأخبار ثم
تقول اللهم أحيني على ما أحييت عليه علي بن أبي طالب عليه السلام وأمتني على ما مات عليه علي بن أبي طالب عليه السلام ثم تقول اللهم أيما منزل في
هذا الليل والنهار ما شئت تنزل علي وعلى إخواني وأهلي وأهل حزانتي من رحمتك ورضوانك ومغفرتك ورزقك الواسع ما
تجعله قواما لديني ودنياي يا أرحم الراحمين اللهم إني أسألك من فضلك الواسع الفاضل المفضل رزقا واسعا حلالا طيبا بلاغا
للآخرة والدنيا هنيئا مريئا صبا صبا من غير من أحد إلا سعة من فضلك وطيبا من رزقك وحلالا من واسع تغنيني به [من ح]
من فضلك أسأل ومن عطيتك أسأل ومن يدك الملأى أسأل ومن خيرك أسأل يا من بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم إني
أسألك نفحة من نفحات رزقك تجعلها عونا على نفسي ودنياي وآخرتي اللهم افتح لي ولأهل بيتي باب رحمتك ورزقا من عندك
اللهم لا تحظر علي رزقي ولا تجعلني محارفا واجعلني ممن يخاف مقامك ويخاف وعيدك ويرجو لقاءك ويرجوا أيامك واجعلني
إليك أتوب إليك توبة نصوحا وارزقني عملا متقبلا وعلما نجيحا وسعيا مشكورا وتجارة لن تبور **بيان** قال الجوهري قوام الأمر بالكسر
نظامه وعماده وقوام الأمر أيضا ملاكه الذي يقوم به وقال البلاغ الكفاية وقال الفيروزآبادي الهني والمهنأ ما أتاك بلا مشقة وقال
مرء الطعام فهو مريء هنيء حميد المغبة انتهى صبا مصدر بمعنى المفعول كناية عن الكثرة وفي القاموس نفح الطيب كمنع فاح ونفحت والريح و
العرق نزى منه الدم وفلان بشيء أعطاه والنفحة من الريح الدفعة ومن الألبان المحضة انتهى وفي النهاية الحظر المنع المحارف بفتح
الراء هو المحروم المحدود الذي إذا طلب لا يرزق أو يكون لا يسعى في الكسب وقد حورف كسب فلان إذا شدد عليه في معاشه
وضيق كأنه ميل برزقه عنه من الانحراف عن الشيء وهو الميل عنه ويرجوا أيامك أي الأيام التي وعدت المحسنين فيها الراحة و
الأجر والمثوبة كأيام القائم عليه السلام كما ورد في الخبر ويوم دخول الجنة أو نعمك كما روي عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى وذكرهم بأيام الله أن المراد
بها نعم الله وللمفسرين في التوبة النصوح أقوال الأول أن المراد بها توبة تنصح الناس أي تدعوهم إلى أن يأتوا بمثلها لظهور آثارها
الجميلة في صاحبها الثاني أنها تنصح صاحبها فيقلع عن الذنوب ثم لا يعود إليها أبدا الثالث أن النصوح ما كانت خالصة لوجه الله
سبحانه من قولهم عسل نصوح إذا كان خالصا من الشمع الرابع أن النصوح من النصاحة وهي الخياطة لأنها تنصح من الدين ما مزقته
الذنوب أو يجمع بين التائب وبين أولياء الله وأحبائه كما تجمع الخياطة بين قطع الثوب الخامس أن النصوح وصف للتائب وإسنادها
إلى التوبة من قبيل الإسناد المجازي أي توبة ينصحون بها أنفسهم بأن يأتوا بها على أكمل ما ينبغي أن تكون عليه ونصوح فعول يستوي فيه
المذكر والمؤنث وقال الجوهري سار فلان سيرا نجيحا أي وشيكا ورأي نجيح أي صواب وقال البوار الهلاك وبار عمله بطل ومنه
قوله تعالى ومكر أولئك هو يبور مصباح الشيخ وسائر الكتب ثم تقول أستغفر الله ربي وأتوب إليه مائة مرة وأسأل الله العافية مائة مرة
أستجير بالله من النار وأسأله الجنة مائة مرة أسأل الله الحور العين مائة مرة لا إله إلا الله الملك الحق المبين مائة مرة واقرأ قل هو الله أحد
مائة مرة صلى الله على محمد وآل محمد مائة مرة سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر مائة مرة ما شاء الله كان ولا حول ولا قوة
إلا بالله العلي العظيم مائة مرة اللهم قد رضيت بقضائك وسلمت لأمرك اللهم اقض لي بالحسنى واكفني ما أهمني مائة مرة اللهم أوسع
لي في رزقي وامدد لي في عمري واغفر لي ذنبي واجعلني ممن تنتصر به لدينك مائة مرة لا حول ولا قوة إلا بالله توكلت على الحي الذي لا
يموت الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا عشر مرات **كتاب البلد** الأمين من
كتاب طريق النجاة إذا نزل بك فقر أو بؤس فقل إذا أصبحت وأمسيت عشرا لا حول ولا قوة إلا بالله إلى قوله وكبره تكبيرا فإن النبي صلى الله عليه وآله علم
ذلك رجلا من الأنصار شكى إليه ذلك فلم يلبث إلا ثلاثة أيام ونفى عنه الفقر والسقم **مصباح** الشيخ وسائر الكتب ثم تقول عشر مرات
اللهم اقذف في قلوب عبادك محبتي وضمير السماوات والأرض رزقي وألق الرعب في قلوب ما ملكت مني وانشر عنك لي قائم
نعمتك علي واجعلها موصولة بكرامتك إياي بأي حال وأوزعني شكرك وأوجب لي المزيد من لدنك ولا تنسني ذكرك ولا تجعلني من الغافلين
ثم تقول عشر مرات اللهم يسر لنا ما نخاف عسرته وسهل لنا ما نخاف حزونته ونفس عنا ما نخاف كربته واكشف عنا ما نخاف غمه
واصرف عنا ما نخاف بليته يا أرحم الراحمين ثم تقول عشر مرات اللهم لا تنزع مني صالحا أعطيتنيه أبدا ولا تردني في سوء استنقذتني
منه أبدا ولا تشمت بي عدوا ولا حاسدا أبدا ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين أبدا ثم تقول عشر مرات اللهم بارك لي فيما أعطيتني و
بارك لي فيما رزقتني وزدني من فضلك واجعل لي المزيد من كرامتك واقرأ آية الكرسي عشر مرات وقل أشهد أن لا إله إلا الله وحده

باب التعقيب المختص بصلاة الفجر

وتقرأ انا انزلناه عشر مرات ثم

لا شريك له الها واحدا احدا صمدا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا عشر مرات ثم تقول لا اله الا الله وحده لا شريك له احدا صمدا لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد الها واحدا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا عشر مرات ثم تقول عشر مرات اللهم ما اصبحت بي من نعمة او عافية في دين او دنيا فمنك وحدك لا شريك لك لك الحمد ولك الشكر بها علي يا رب حتى ترضى وبعد الرضا ثم تقول عشر مرات لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير ثم تقول عشر مرات عند طلوع الشمس وغروبها اعوذ بالله السميع العليم من همزات الشياطين واعوذ بالله ان يحضرون ان الله هو السميع العليم ثم تقول مائة مرة بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ثم تقول اللهم مقلب القلوب والابصار ثبت قلبي على دينك ولا تزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك انت الوهاب واجرني من النار برحمتك اللهم ان كنت عندك في ام الكتاب شقيا فاجعلني سعيدا فانك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك ام الكتاب ثم قل احطت على نفسي واهلي ومالي وولدي من شاهد وغائب بالله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم الحي القيوم لا تاخذه سنة ولا نوم له ما في السموات وما في الارض من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه يعلم ما بين ايديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء وسع كرسيه السموات والارض ولا يؤده حفظهما وهو العلي العظيم **بيان** احطت على نفسي لعل المعنى جعلت عليها حائطا وحفظتها يقال حاطه حوطا رعاه وحوط حوله تحويطا ادار عليه التراب حتى جعله محيطا به واحاط القوم بالبلد اي استداروا بجوانبه ويقال حاطوا به ايضا **مصباح** الشيخ وغيره ثم تقول اصبحت اللهم معتصما بذمامك المنيع الذي لا يطاول ولا يحاول من كل غاشم وطارق من سائر من خلقت وما خلقت من خلقك الصامت والناطق في جنة من كل مخوف بلباس سابغة ولاء اهل بيت نبيك محتجبا من كل قاصد لي باذية بجدار حصين الاخلاص في الاعتراف بحقهم والتمسك بحبلهم موقنا ان الحق لهم ومعهم وفيهم وبهم اوالي من والوا واجانب من جانبوا فاعذني اللهم بهم من شر كل ما اتقيه يا عظيم حجزت الاعادي عني ببديع السموات والارض انا جعلنا من بين ايديهم سدا ومن خلفهم سدا فاغشيناهم فهم لا يبصرون **المكارم** والبلد الامين والجنة عن الكاظم اذا اردت ان تحصن من مخاوفك وتامن من محذورك في الايام النحسات وغيرها فقل اذا اصبحت بلشا اصبحت اللهم معتصما الى اخر الدعاء واذا امسيت فقل بدلها امسيت **توضيح** قال الجزري الذمام بالكسر والفتح الحق والحرمة التي يذم مضيعها وقال في القاموس طاوله مطاولة من الطول بالفتح وهو الفضل والعلو على الاعداء ويحاول من المحاولة وهو طلب الشيء بحيلة والغشم الظلم والطارق الذي يطرق بشر ويطلق غالبا على الوارد في الليل الصامت والناطق كثيرا ما يطلق الصامت على الجماد والناطق على الحيوان وان كان من الحيوانات العجم يقال فلان لا يملك صامتا ولا ناطقا اي لا يملك شيئا ومنه قول الفقهاء الزكاة في الصامت والناطق ويجوز ان يراد هنا بالناطق معناه المعروف بلباس سابغة قال الكفعمي ره اي تامة والسابغ التام الكامل ومنه نعمة سابغة ودرع سابغة وقوله تعالى ان اعمل سابغات اي دروعا تامة وانما قال سابغة لانه كناية عن الدرع وهي مؤنثة وفي رواية الكفعمي اجانب من جانبوا فصل على محمد وآله واعذني ببديع السموات قال الشيخ البهائي من قبيل حسن الغلام اي ان السموات والارض بديعة اي عديمة النظير وقد يقال المراد بالبديع المبدع اي الموجد من غير مثال سابق فليس من قبيل اجراء الصفة على غير من هي له ونوقش بان مجيء فعيل بمعنى مفعل لم يثبت في اللغة وان ورد فشاذ ولا بأس عليه وفيه كلام انا جعلنا من بين ايديهم سدا اي من بين ايدي اعدائنا سدا او منعا لا يصلون الينا بسوء ومن خلفهم سدا لا يمكنهم الفرار فاغشيناهم اي اغشينا ابصارهم فهم لا يبصروننا اقول سيلحق سند هذا الدعاء وما يليه في كتاب الدعاء وانما اوردناها هنا تبعا للاصحاب **المصباح** والاختيار وغيرهما فاذا اردت التوجه في يوم قد حذرت من التصرف فيه فقدم امام توجهك قراءة الحمد لله رب العالمين والمعوذتين وقل هو الله احد وآية الكرسي وانا انزلناه في ليلة القدر وآخر آل عمران من قوله ان في خلق السموات والارض الى آخر السورة ثم قل اللهم بك يصول الصائل وبقدرتك يطول الطائل ولا حول لكل ذي حول الا بك ولا قوة يمتارها ذو قوة الا منك بصفوتك من خلقك وخيرتك من بريتك محمد نبيك وعترته وسلالته عليه وعليهم السلام صل عليهم واكفني شر هذا اليوم وضره وارزقني خيره ويمنه وبركاته واقض لي في متصرفاتي بحسن العافية وبلوغ المحبة والظفر بالامنية وكفاية الطاغية المغوية وكل ذي قدرة لي على اذية حتى اكون في جنة وعصمة من كل بلاء ونقمة وابدلني فيه من المخاوف امنا ومن العوائق فيه يسرا حتى لا يصدني صاد عن المراد ولا يحل بي طارق من اذى العباد انك على كل شيء قدير والامور اليك تصير يا من ليس كمثله شيء وهو السميع العليم **بيان** الامتيار جلب الطعام واستعير هنا لطلب المعونة والقوة **المصباح** وغيره ثم تقول اللهم اني اصبحت استغفرك في هذا الصباح وفي هذا اليوم

ما في سنة او نوم
او يبيح على نفسي
وانزع على وسلم
وان

عليهم

لاهل

لأهل نعمائك وآلائه في هذه الليلة وفي هذا اليوم وفي هذا الصباح ممن نغى بين ظهرانيهم من المشركين وما كانوا يعبدون إنهم كانوا قوم سوء فاسقين اللهم اجعل ما أنزل من السماء إلى الأرض بركة على أوليائك وعذابا على أعدائك اللهم وال من والاك وعاد من عاداك اللهم اختم لي بالأمن والإيمان كلما طلعت شمس أو غربت اللهم اغفر لي ولوالدي وارحمهما كما ربياني صغيرا اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات الأحياء منهم والأموات إنك تعلم متقلبهم ومثويهم اللهم احفظ إمام المسلمين بحفظ الإيمان وانصره نصرا عزيزا وافتح له فتحا يسيرا واجعل لإمام المسلمين من لدنك سلطانا نصيرا اللهم العن الفرق المخالفة على رسولك والمتعدية لحدودك والعن أشياعهم وأتباعهم وأسألك الزيادة من فضلك والإقرار بما جاء من عندك والتسليم لأمرك والمحافظة على ما أمرت لا أبغي به بدلا ولا أشتري به ثمنا قليلا اللهم اهدني فيمن هديت وقني شر ما قضيت إنك تقضي ولا يقضى عليك ولا يعز من عاديت ولا يذل من واليت تباركت وتعاليت سبحانك رب البيت الحرام تقبل مني دعائي وما تقربت به إليك من خير فضاعفه لي يا رب أضعافا وآتنا من لدنك أجرا عظيما رب ما أحسن ما أبليتني وأعظم ما أعطيتني وأطول ما عافيتني وأكثر ما سترت علي فلك الحمد كثيرا طيبا مباركا عليه ملء السماوات وملء الأرض وملء ما شاء ربي وكما يحب ويرضى وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله ذي الجلال والإكرام

الكافي عن العدة عن أحمد البرقي عن عبد الرحمن بن حماد عن عمرو بن مصعب عن فرات بن الأحنف عن أبي عبد الله ع قال مهما تركت من شيء فلا تترك أن تقول في كل صباح ومساء اللهم إني أصبحت إلى آخر الدعاء بتغيير يسير وفيه اللهم العن الفرق المخالفة على رسولك وولاة الأمر بعد رسولك والأئمة من بعده وشيعتهم وأسألك

بيان قال في النهاية فيه فأقاموا بين ظهرانيهم وبين أظهرهم المراد أنهم أقاموا بينهم على سبيل الاستظهار والاستناد وزيدت فيه ألف ونون مفتوحة تأكيدا ومعناه أن ظهرا منهم قدامه وظهرا وراءه فهو مكنوف من جانبيه ومن جوانبه إذا قيل بين أظهرهم ثم كثر حتى استعمل في الإقامة بين القوم مطلقا متقلبهم في الدنيا ومثويهم في الآخرة أو متقلبهم في أصلاب الآباء إلى أرحام الأمهات ومثويهم مقامهم في الأرض وقيل متقلبهم من ظهر إلى بطن ومثويهم في القبور وقيل متصرفهم بالنهار ومضجعهم بالليل ولعل التعميم أولى بحفظ الإيمان أي بسبب حفظه للإيمان أو حفظك له المخالفة في بعض نسخ الكافي المختلفة بالفاء وفي بعضها بالقاف والاختلاق الافتراء لا أبغي أي لا أطلب ما أبليتني أي أنعمت

المصباح وسائر الكتب اللهم فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم أعهد إليك في هذه الدنيا أنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمدا عبدك ورسولك اللهم فصل على محمد وآله ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين أبدا ولا إلى أحد من خلقك فإنك إن وكلتني إليها تباعدني من الخير وتقربني من الشر أي رب لا أثق إلا برحمتك فصل على محمد وآله الطيبين واجعل لي عندك عهدا تؤديه إلي يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد

البلد الأمين والجنة عن ابن مسعود أن النبي ص قال أيعجز أحدكم أن يتخذ كل صباح ومساء عهدا عند الله تعالى قالوا وكيف ذلك قال يقول أحدكم اللهم فاطر السماوات والأرض إلى آخر الدعاء فإذا قال ذلك طبع عليه بطابع ووضع تحت العرش فإذا كان يوم القيامة نادى مناد أين الذين لهم عند الرحمن عهد فيدخلون الجنة ذكر ذلك الإمام الطبرسي

المصباح والاختيار وسائر الكتب ودعاء آخر اللهم إني أسألك بحق محمد وآل محمد أن تجعل النور في بصري والبصيرة في ديني واليقين في قلبي والإخلاص في عملي والسلامة في نفسي والسعة في رزقي والشكر لك أبدا ما أبقيتني ثم تقول بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين تبارك الله أحسن الخالقين ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

البلد الأمين وفي بعض كتب أصحابنا روي عن الصادق ع أنه من كان به علة فليقل عقيب الصبح أربعين مرة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين حسبنا الله ونعم الوكيل تبارك الله أحسن الخالقين إلى آخر ما في الأصل ثم يمسح به على العلة يبرأ إن شاء الله تعالى وتزيد هذه الرواية على ما في الأصل بزيادتين الأولى قراءة ما أربعين مرة والثانية ذكر حسبنا الله ونعم الوكيل في أثنائها بخلاف الرواية الأولى ووجدت في بعض كتب أصحابنا أن رجلا أصيب بداء أعجز الأطباء دواؤه ويئس من برئه فظفر يوما في كتاب وإذا فيه ولده روي عن الصادق ع أنه من كان به علة فليقل عقيب الصبح أربعين مرة هذه الكلمات ثم ذكرها وأوردناه على الحاشية ففعل الرجل ذلك أربعين يوما فبرأ بإذن الله تعالى وكان والدي الشيخ تقي الإسلام والمسلمين علي بن الحسن بن محمد بن صالح الجبعي قدس الله روحه ذا اعتقاد عظيم بمضمون هذه الرواية وكان يذكر ما تضمنته كل يوم عقيب الفجر أربعين مرة لا يأل جهدا في ذلك لأنه روي أنه خرج في امرأة شريفة من أهل بيت كبير أصابها ورم في جسدها أكلها الزماء الفراش أشهرا فقلق والدي لذلك فلما علم ما ذكره هذه الرواية التي ذكرناها في الأصل من غير زيادة ونقصان وأوردها عن الصادق ع وذكر أن من قال كل يوم ثلاثين مرة دفع الله تعالى عنه تسعة وتسعين نوعا من البلاء أهونها الجذام

مصباح الشيخ والاختيار ثم تقول مائة مرة لا إله إلا الله الملك الحق المبين ثم تقول خمس عشرة مرة لا إله إلا الله حقا حقا لا إله إلا الله إيمانا وتصديقا لا إله إلا الله عبودية ورقا

باب التعقيب المختص بصلوة الفجر

دعاء آخر اللهم اعطني الذي احب واجعله خيراً لي اللهم ما انسيت فلا انسني ذكرك وما فقدت فلا افقد عونك وما يغيب عني من
شيء فلا يغيب عني حفظك اللهم اني اعوذ بك من فجاءة نقمتك ومن تحويل عافيتك ومن زوال نعمتك ومن جميع سخطك وغضبك
دعاء آخر سبحان ربي الملك القدوس والحمد لرب الصباح اللهم لك الحمد بمحامدك كلها على نعمائك كلها ولك الحمد على ما تحب وترضى
اللهم لك الحمد على بلائك وصنيعك الى خاصة من خلقك خلقتني يا رب فاحسنت خلقي وهديتني فاحسنت هداي ورزقتني فاحسنت
رزقي فلك الحمد على بلائك وصنيعك عندي قديماً وحديثاً اللهم اني اصبحت على فطرة الاسلام وكلمة الاخلاص وملة ابراهيم ودين
محمد دعاء آخر اللهم اهدنا من عندك وافض علينا من فضلك وانشر علينا من رحمتك وانزل علينا من بركاتك واكفف وجوهنا
بحولك وطولك وتعهدنا بعفوك اللهم انا نسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر والعصمة من كل سوء و
السلامة من كل اثم والفوز بالجنة والنجاة من النار اللهم لا تدع لنا اليوم ذنباً الا غفرته ولا هماً الا فرجته ولا حاجة الا قضيتها اللهم انا
نعوذ بك من شر ما سكن في الليل والنهار اللهم ان ظلمي اصبح مستجيراً بعفوك وفقري اصبح مستجيراً بغناك ووجهي البالي الفاني
اصبح مستجيراً بوجهك الدائم الباقي الذي لا يفنى عز جارك وجل ثناؤك ولا اله غيرك وصلى الله على محمد وآله ثم اقرأ فاتحة الكتاب والمعوذتين
والاخلاص عشراً عشراً او قل الحمد لله واستغفر الله عشراً او صل على النبي وآله وسلم عشراً او قل اللهم اذكرني برحمتك ولا تذكرني بمعصيتك
واذكرني بنعمة منك ابلغ بها افضل رضوانك واستعملني بطاعتك بما استوجب به جنتك وقدم عفوك اللهم اجعل كدي في طاعتك
ورغبتي عند مسألتك اللهم ما بنا من نعمة فمنك وحدك لا شريك لك استغفرك واتوب اليك ثم قل اعيذ نفسي وديني واهلي ومالي
وولدي وما رزقني ربي ومن يعنيني امره بالله الواحد الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً احد وبرب الفلق من شر
ما خلق ومن شر غاسق اذا وقب ومن شر النفاثات في العقد ومن شر حاسد اذا حسد ومن شر الناس ملك الناس اله الناس من ربّ الناس
شر الوسواس الخناس الذي يوسوس في صدور الناس من الجنة والناس ثم تقول اعيذ نفسي واهلي ومالي وولدي وما رزقني
ربي وجميع من يعنيني امره بالله الذي لا اله الا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم له ما في السموات وما في الارض من ذا الذي يشفع
عنده الا باذنه يعلم ما بين ايديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء وسع كرسيه السموات والارض ولا يؤده حفظهما
وهو العلي العظيم ثم تقرأ آية السخرة وهي ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى على العرش يغشي الليل النهار يطلبه
حثيثاً والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره الا له الخلق والامر تبارك الله رب العالمين ادعوا ربكم تضرعاً وخفية انه لا يحب المعتدين
ولا تفسدوا في الارض بعد اصلاحها وادعوه خوفاً وطمعاً ان رحمة الله قريب من المحسنين واتبعها بآخر الكهف قل لو كان البحر
مداداً لكلمات ربي لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربي ولو جئنا بمثله مدداً قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي انما الهكم اله واحد فمن
كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه احداً وعشر آيات من اول الصافات بسم الله الرحمن الرحيم والصافات صفاً
فالزاجرات زجراً فالتاليات ذكراً ان الهكم لواحد رب السموات والارض وما بينهما ورب المشارق انا زينا السماء الدنيا بزينة الكواكب
وحفظاً من كل شيطان مارد لا يسمعون الى الملأ الاعلى ويقذفون من كل جانب دحوراً ولهم عذاب واصب الا من خطف الخطفة
فاتبعه شهاب ثاقب وثلث آيات من آخرها سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين
وثلث آيات من الرحمن يا معشر الجن والانس ان استطعتم ان تنفذوا من اقطار السموات والارض فانفذوا لا تنفذون الا بسلطان
فباي آلاء ربكما تكذبان يرسل عليكما شواظ من نار ونحاس فلا تنتصران وآخر الحشر من قوله لو انزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته
خاشعاً متصدعاً من خشية الله وتلك الامثال نضربها للناس لعلهم يتفكرون هو الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة هو
الرحمن الرحيم هو الله الذي لا اله الا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحان الله عما يشركون هو الله
الخالق البارئ المصور له الاسماء الحسنى يسبح له ما في السموات والارض وهو العزيز الحكيم **ايضاح** بالله الاحد قال الشيخ البهائي
قدس سره كما يراد من لفظة الله الجامع لجميع صفات الكمال اعني الصفات الثبوتية فكذلك يراد بلفظة الاحد الجامع لجميع صفات
الجلال اعني الصفات السلبية اذ الواحد الحقيقي ما يكون منزه الذات عن التركيب الذهني والخارجي والتعدد وما يستلزم احدهما
كالجسمية والتحيز والمشاركة في الحقيقة ولوازمها كوجوب الوجود والقدرة الذاتية والحكمة التامة والصمد هو المرجع والمقصود في
الحوائج والكفو هو المثل فاول هذه السورة الكريمة دل على الاحدية وآخرها دل على الواحدية برب الفلق الفلق ما يفلق عن
الشيء اي يشق فعل بمعنى المفعول وهو يعم جميع الممكنات فانه سبحانه فلق عنها ظلمة عدمها بنور ايجادها والفلق باسكان اللام
مصدر فلقت الشيء فلقاً اي شققته شقاً والغاسق الليل الشديد الظلمة ووقب اي دخل ظلامه في كل شيء والنفاثات في العقد

النفوس

باب التعقيب المختص بصلوة الفجر

السَّرِيع

النفوس او النساء السواحر اللواتي يعقدن في الخيوط عقدا وينفثن عليها وهو لا يدل على تاثير السحر فيه كالدعاء في ربنا لا تواخذنا ان نسينا او
اخطانا والخناس الذي يخنس اي يتاخر اذا ذكر الانسان ربه قوله لا تاخذه سنة ولا نوم السنة فتور يتقدم النوم وتقديمها عليه مع ان
القياس في النفي الترقي من الاعلى الى الاسفل بعكس الاثبات لتقدمها عليه طبعا اذ المراد نفي هذه الحالة المركبة التي تعتري الحيوان
ولا يؤوده اي لا يثقله ولا يتعبه ثم استوى على العرش اي استولى يغشي الليل النهار اي يغطيه به يطلبه حثيثا فعيل من الحث اي يعقبه
سريعا كأن احدهما يطلب الاخر بسرعة والشمس والقمر والنجوم منصوبة بالعطف على السموات [illegible] حال منها في قراءة النصب
ومرفوعة بالابتداء ومسخرات خبرها في قراءة الرفع تضرعا وخفية اي حال كونكم متضرعين ومخفين فان دعاء السر افضل انه لا
يحب المعتدين فسر بالطالبين ما لا يليق بهم كرتبة الانبياء وبالصياح في الدعاء وادعوه خوفا وطمعا اي حال كونكم خائفين من
الرد لقصور اعمالكم وطامعين في الاجابة لسعة رحمته ووفور كرمه مدادا لكلمات ربي اي مدادا يكتب به كلماته علمه وحكمته عز
شانه لنفد البحر اي انتهى ولم يبق منه شيء ولو جئنا بمثله الضمير للبحر مددا اي زيادة ومعونة له فمن كان يرجو لقاء ربه حسن الرجوع
اليه يوم القيمة والصافات صفا فقد تفسر الصافات والزاجرات والتاليات بطوائف الملائكة الصافين في مقام العبودية على
حسب مراتبهم الزاجرين للاجرام العلوية والسفلية التي يدبرونها بالامر الالهي التالين ايات الله تع على انبيائه وقد تفسر بنفوس
العلماء الصافين في العبادات الزاجرين عن الكفر والفسوق بالبراهين والنصائح التالين ايات الله وشرائعه وقد تفسر بنفوس
المجاهدين الصافين حال القتال الزاجرين الخيل او العدو التالين ذكر الله لا يشغلهم عنه [illegible] ورب المشارق اي
مشارق الشمس والكواكب انا زينا السماء الدنيا اي التي هي اقرب اليكم من دنا يدنو بزينة الكواكب فالكواكب بدل منها والاشهر

الاضافة بيانية على قراءة تنوين الزينة

ان الثوابت باسرها مركوزة في الفلك الثامن وكل واحد من السبعة الباقية منفرد بواحد من السيارات السبع الا انه لم يقم برهان
على ثبوته واشتمال فلك القمر على كواكب واضمحلال غير [illegible] من السيارات وامر الثوابت المرصودة لم يثبت دليل على امتناعه ولو ثبت لم يقدح
في تزيين فلك القمر بتلك الاجرام المشرقة لرؤيتها فيه وان كانت مركوزة فيما فوقه وحفظا من كل شيطان مارد نصب حفظا على المصدرية
اي وحفظناها حفظا ولم يستقم المعنى لعطفه على زينة ولكن يجعل عطفا على علة دل عليها الكلام السابق اي انا جعلنا الكواكب زينة وحفظا
والمارد الخارج عن الطاعة لا يسمعون جملة مستانفة لبيان حالهم بعد الحفظ لا صفة للشياطين المفهومة من كل شيطان مارد اذ
لا حفظ ممن لا يسمع والملأ الاعلى الساكنون في الاعالي كما ان الملأ الاسفل الانس والجن الساكنون في الارض وتعدية السماع بالى على
قراءتي التخفيف والتشديد بالى لتضمين معنى الاصغاء مبالغة في نفيه ويقذفون من كل جانب دحورا اي يرمون من كل جانب من جوانب
السماء بقصد [illegible] استراق السمع ودحورا اي طردا مفعول لاجله اي يقذفون للطرد او مفعول مطلق لقربه من معنى القذف ولهم
عذاب واصب في الاخرة والواصب الدائم الشديد الا من خطف الخطفة استثناء من فاعل يسمعون اي اختلس خلسة من كلام الملائكة
فاتبعه شهاب ثاقب اي تبعه شهاب بمعنى كالشهب الجو بضوئه والشهاب ما يرى كان كوكبا انقض وقد تحقيقه ان تنفذوا اي
تخرجوا من اقطار السموات والارض هاربين من الله سبحانه فانفذوا امر لا تنفذون الا بسلطان جملة [illegible] اي لا تقدرون على
النفوذ منها الا بقوة تامة ومن اين لكم ذلك وسلطان مصدر كغفران ومعناه التسلط شواظ اي لهب من نار ونحاس دخان او
صفر مذاب يصب على رؤسهم ورفعه بالعطف على شواظ وعلى قراءة الجر عطف على نار فلا تنتصران اي لا تمتنعان من ذلك متصدعا
من خشية الله التصدع التشقق والغرض توبيخ القارئ على عدم تخشعه عند قراءة القران لقساوة قلبه وقلة تدبره معانيه وعدم
تفكره بعجائب الايات وقد فسرناها ابسط من ذلك في محالها وانما اوردنا شيئا من ذلك ههنا اقتداء بشيخنا المقدس [illegible] اقتصر
البلد الامين في سنن سعيد بن منصور عن النبي ص من قرا التوحيد كل يوم عشر مرات لم يدركه في ذلك اليوم ذنب وان جهد الشيطان
وعن النبي ص قال من قال كل يوم عقيب الصبح عشرا سبحان الله العظيم وبحمده ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم عافاه الله تع من العمى
والجنون والجذام والفقر والهدم وعن امير المؤمنين ع قال سمعت النبي ص يقول من سره ان يمد الله في عمره وينصره على عدوه ويقيه
ميتة السوء فليواظب على هذا الدعاء بكرة وعشية سبحان الله ملء الميزان ومنتهى العلم ومبلغ الرضا وزنة العرش وسعة الكرسي ثلثا
ثم تقول والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر كذلك **بيان** اي تقول والحمد لله ملء الميزان الى اخره ولا اله الا الله ملء الميزان الى
اخره والله اكبر ملء الميزان الى اخره كل ذلك ثلثا وفي اختيار ابن باقي التسبيح فقط ثلثا والتسبيح في سعة الكرسي **البلد** الامين من كتاب
ربيع الابرار عن النبي ص قال من قال كل يوم مائة مرة لا اله الا الله الملك الحق المبين كان له امانا من الفقر وانسا من وحشة القبر واستجلب
الغنى واستقرع باب الجنة وفي كتاب [illegible] عن النبي ص من قال كل يوم لا حول ولا قوة الا بالله مائة مرة لم يصبه فقر ابدا

باب التعقيب المختص بصلوة الفجر

وفي فضل الحوقلة لابن عساكر عنه ص اكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فانها من كنوز الجنة من اكثر منها نظر الله اليه ومن
نظر اليه فقد اصاب خير الدنيا والآخرة وفي كتاب الانوار والاذكار ان جبرئيل نزل الى النبي ص وقال له ان الله يقول لك قل لامتك ان
يقولوا لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم عشرا عند الصباح وعشرا عند النوم ليدفع الله تعالى عنهم عند النوم بلوى الدنيا وعند المساء
مكيدة الشيطان وعند الصباح غضبه تعالى وعن الصادق عليه السلام عن ابيه الباقر ع انه من قرأ القدر بعد الصبح عشرا وحين تزول
الشمس عشرا وبعد العصر عشرا اكتب الله له كاتب ثلثين سنة وعن الباقر ع ما قرأها عبد سبع مرات بعد طلوع الفجر الا صلى عليه
سبعون صفا من الملائكة سبعين صلوة وترحموا عليه سبعين رحمة ذكر الشيخ عز الدين الحسن بن ناصر الحداد العاملي في كتابه طريق النجاة
قال روي عن الامام ابي جعفر الثاني انه من قرء سورة القدر في كل يوم وليلة ستا وسبعين مرة خلق الله تعالى له الف ملك يكتبون
ثوابها ستة وثلثين الف عام ويضاعف الله تعالى استغفارهم له الف مرة وتوظيفه لك في سبع اوقات بعد طلوع الفجر قبل
صلوة الغداة تقرء سبعا وبعد صلوة الغداة عشرا واذا زالت الشمس قبل النافلة عشرا وبعد نافلة الزوال احدا وعشرين وبعد صلوة
العصر عشرا وبعد العشاء الآخرة سبعا وحين ياوي الى فراشه احدى عشرة فذلك ست وسبعون في سبع اوقات ثم ذكر ثوابا جزيلا تركناه
في كتاب القرآن وعن الصادق ع من قال اذا اصبح اربع مرات الحمد لله رب العالمين فقد ادى شكر يومه ومن قالها اذا امسى فقد
ادى شكر ليلته **المهج** روينا باسنادنا الى محمد بن الحسن الصفار الى سليمان بن جعفر الجعفري عن الرضا ع قال من قال بعد صلوة الفجر
بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم مائة مرة كان اقرب الى اسم الله الاعظم من سواد العين الى بياضها وانه دخل فيها
اسم الله الاعظم **الكافي** عن الصبح بن حماد قال سمعت ابا عبد الله ع يقول من قال ما شاء الله كان لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
مائة مرة حين يصلي الفجر لم ير يومه ذلك شيئا يكرهه من خط الشهيد قدس سره بالاسناد عن المفيد باسناده عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر
قال من قال بعد صلوة الصبح قبل ان يتكلم بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم يعيدها سبع مرات دفع الله عنه
سبعين نوعا من انواع البلاء اهونها الجذام والبرص **فلاح** السائل بسنده المتقدم ومصباح الشيخ والكفعمي والبلد الباقي والمكارم
وغيرها من رواية معوية بن عمار في عقيب الصلوات تقول بعد الفجر بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد واهل بيته الطاهرين
الاخيار الانقياء الابرار الذين اذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا وافوض امري الى الله وما توفيقي الا بالله عليه توكلت ومن يتوكل على
الله فهو حسبه ان الله بالغ امره قد جعل الله لكل شيء قدرا ما شاء الله كان حسبنا الله ونعم الوكيل واعوذ بالله السميع العليم من الشيطان
الرجيم ومن همزات الشياطين واعوذ بك رب ان يحضرون ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم الحمد لله رب العالمين كثيرا كما هو اهله
ومستحقه وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله على ادبار الليل واقبال النهار الحمد لله الذي ذهب بالليل مظلما بقدرته وجاء بالنهار
مبصرا برحمته خلقا جديدا ونحن في عافيته وسلامته وستره وكفايته وجميل صنعه مرحبا بخلق الله الجديد واليوم العتيد والملك
الشهيد مرحبا بكما من ملكين كريمين وحياكما الله من كاتبين حافظين اشهدكما اني اشهد لي واكتبا شهادتي هذه معكما حتى القى بها ربي
اني اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره
المشركون وان الدين كما شرع وان الاسلام كما وصف والقول كما حدث وان الله هو الحق المبين وان الرسول حق والقرآن حق والموت حق
ومسائلة منكر ونكير في القبر حق والبعث حق والصراط حق والميزان حق والجنة حق والنار حق والساعة آتية لا ريب فيها وان الله
يبعث من في القبور فصل على محمد وآل محمد واكتب اللهم شهادتي عندك مع شهادة اولي العلم بك يا رب ومن ابى ان يشهد لك بهذه
الشهادة وزعم ان لك ندا او ان لك ولدا او لك صاحبة او لك شريكا او معك خالقا او رازقا فانا بريء منهم لا اله الا انت تباركت وتعاليت
عما يقول الظالمون علوا كبيرا فاكتب اللهم شهادتي مكان شهادتهم واحيني على ذلك وامتني عليه وابعثني عليه وادخلني برحمتك
في عبادك الصالحين اللهم صل على محمد وآل محمد وصبحني منك صباحا صالحا مباركا ميمونا لا خازيا ولا فاضحا اللهم صل على محمد
وآل محمد واجعل اول يومي هذا صلاحا واوسطه فلاحا وآخره نجاحا واعوذ بك من يوم اوله فزع واوسطه جزع وآخره وجع اللهم
صل على محمد وآل محمد وارزقني خير يومي هذا وخير ما فيه وخير ما قبله وخير ما بعده واعوذ بك من شره وشر ما فيه وشر ما قبله
وشر ما بعده اللهم صل على محمد وآل محمد وافتح لي باب كل خير فتحته على احد منا بالخير ولا تغلقه عني ابدا واغلق عني باب كل
شر فتحته على احد من اهل الشر ولا تفتحه علي ابدا اللهم صل على محمد وآل محمد واغفر لي مغفرة عزما جزما لا تغادر لي ذنبا ولا خطيئة ولا
اثما اللهم اني استغفرك من كل ذنب تبت اليك منه ثم عدت فيه واستغفرك لما اعطيتك من نفسي ثم لم اف لك به واستغفرك
لما اردت به وجهك فخالطه ما ليس لك اللهم صل على محمد واغفر لي يا رب ولوالدي وما ولدا وما ولدت وما توالدوا من المؤمنين

المؤمنات الاحياء منهم والاموات ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا انك رؤف رحيم الحمد لله الذي
قضى عني صلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا ولم يجعلني من الغافلين **بيان** من آيات الشياطين ... واصل الطهر البحر ... شيء منهم
على المعاصي ... التوابع على المشي والجمع للمرات ولتنوع الوساوس ولتعدد المضاف ... بحضرون ... الذائع المبالغة
اي يجوز واحول ... من الاحوال ... الشهيد ... المللك المهدي اي متلبسا بالحجج والبينات الدلائل والبراهين ودين الحق
وهو الاسلام وما تضمنه من الشرائع ليظهره ليعلي دين الاسلام على جميع الاديان بالحجة والبرهان ولو كره المشركون ... الثابتة
الظاهر ... الذي ... باطلا البين المظهر للاشياء وجودا وعدما والند المثل والنظير لا نفاد اي لا نفاد لما اعطيتك من
نفسي اي عهدتك ووعدتك وعزمت عليه من امور نفسي من فعل الطاعات وترك المعاصي **مصباح** الشيخ وكتاب الكفعمي وغيرهما
ثم تعويد غاء الكامل المعروف بدعاء الحريق فتقول اللهم اني اصبحت اشهدك وكفى بك شهيدا واشهد ملائكتك وحملة عرشك و
سكان سبع سمواتك وارضك وانبيائك ورسلك والصالحين من عبادك وجميع خلقك فاشهد لي وكفى بك شهيدا اني اشهد
انك انت الله لا اله الا انت المعبود وحدك لا شريك لك وان محمدا عبدك ورسولك وان كل معبود مما دون عرشك الى قرار ارضك
السابعة السفلى باطل مضمحل ما خلا وجهك الكريم فانه اعز واكرم واجل واعظم من ان يصف الواصفون كنه جلاله او تهتدي القلوب
كنه عظمته يا من فاق مدح المادحين فخر مدحه وعدا وصف الواصفين مآثر حمده وجل عن مقالة الناطقين تعظيم شانه صل على
محمد وآله وافعل بنا ما انت اهله يا اهل التقوى واهل المغفرة ثلاثا ثم تقول لا اله الا الله وحده لا شريك له سبحان الله وبحمده استغفر
الله واتوب اليه ما شاء الله ولا قوة الا بالله هو الاول والآخر والظاهر والباطن له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده
الخير وهو على كل شيء قدير احدى عشر مرات ثم تقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر استغفر الله واتوب اليه ما شاء الله
لا حول ولا قوة الا بالله الحليم الكريم العلي العظيم الرحمن الرحيم الملك القدوس الحق المبين عدد خلقه وزنة عرشه وملء سمواته وارضه
وعدد ما جرى به قلمه واحصاه كتابه ومداد كلماته ورضى نفسه احدى عشر مرة ثم تقول اللهم صل على محمد واهل بيته المباركين
وصل على جبرئيل وميكائيل واسرافيل وحملة عرشك اجمعين والملائكة المقربين اللهم صل عليهم جميعا حتى تبلغهم الرضا وتزيدهم
بعد الرضا مما انت اهله يا ارحم الراحمين اللهم صل على محمد وآل محمد وصل على ملك الموت واعوانه وصل على رضوان وخزنة الجنان
وصل على مالك وخزنة النيران اللهم صل عليهم جميعا حتى تبلغهم الرضا وتزيدهم بعد الرضا مما انت اهله يا ارحم الراحمين اللهم صل
على الكرام الكاتبين والسفرة الكرام البررة الحفظة لبني آدم وصل على ملائكة الهواء والسموات العلى وملائكة الارضين السفلى وملائكة
الليل والنهار والارض والاقطار والبحار والانهار والبراري والفلوات والقفار والاشجار وصل على الملائكة الذين اغنيتهم عن الطعام و
الشراب بتسبيحك وتقديسك وعبادتك اللهم صل عليهم حتى تبلغهم الرضا وتزيدهم بعد الرضا مما انت اهله يا ارحم الراحمين
اللهم صل على محمد وآل محمد كافضل ما صليت وباركت وترحمت على ابرهيم وآل ابرهيم انك حميد مجيد اللهم اعط محمدا الوسيلة والشرف
والفضيلة والدرجة الرفيعة واعطه حتى يرضى وزده بعد الرضا مما انت اهله يا ارحم الراحمين اللهم صل على محمد وآل محمد كما امرتنا
ان نصلي عليه اللهم صل على محمد وآل محمد كما ينبغي لنا ان نصلي عليه اللهم صل على محمد وآل محمد بعدد كل حرف في صلوة صليت
عليه اللهم صل على محمد وآل محمد بعدد من صلى عليه ومن لم يصل عليه اللهم صل على محمد وآل محمد بعدد كل شعرة ولفظة ولحظة
ونفس وصفة وسكون وحركة ممن صلى عليه وممن لم يصل عليه وبعدد ساعاتهم ودقائقهم وسكونهم وحركاتهم وحقائقهم وميقاتهم وصفاتهم
وايامهم وشهورهم وسنيهم واشعارهم وابشارهم وبعدد زنة ذر ما عملوا او يعملون او بلغهم او رأوا او ظنوا او فطنوا او كان منهم
او يكون الى يوم القيمة صلوة ترضيه اللهم صل على محمد وآل محمد بعدد ما ذرأت وبرأت اللهم لك الحمد والثناء والشكر والمن
والفضل والطول والخير والحسنى والنعمة والعظمة والجبروت والملك والملكوت والقهر والسلطان والفخر والسودد والامتنان و
الكرم والجلال والاكرام والجمال والكمال والخير والتوحيد والتمجيد والتحميد والتهليل والتكبير والتقديس والرحمة والمغفرة والكبرياء
والعظمة ولك ما زكى وطاب وطهر من الثناء الطيب المديح الفاخر والقول الحسن الجميل الذي ترضى به عن قائله وترضى به قائله وهو
رضى لك حتى يتصل حمدي بحمد اول الحامدين وثنائي باول ثناء المثنين على رب العالمين متصلا ذلك بذلك وتهليلي بتهليل
اول المهللين وتكبيري بتكبير اول المكبرين وقولي الحسن الجميل بقول اول القائلين المجملين المثنين على رب العالمين متصلا ذلك
بذلك من اول الدهر الى آخره وبعدد زنة ذر السموات والارضين والرمال والتلال والجبال وعدد جرع ماء البحار وعدد
قطر الامطار وورق الاشجار وعدد النجوم وعدد الثرى والحصى والنوى والمدر وعدد زنة ذلك كله وعدد زنة السموات

وكاضعاف ذلك اضعافا مضاعفة الى يوم القيمة يا ارحم الراحمين اللهم صل على محمد وآل محمد بعدد ما خلقت وما انت خالقه الى يوم القيمة

والارضين وما فيهن وما بينهن وما تحتهن وما بين ذلك وما فوقهن الى يوم القيمة من لدن العرش الى قرار ارضك السابعة السفلى
وبعدد حروف الفاظ اهلهن وعدد ازمانهم ودقائقهم وشعائرهم وساعاتهم وايامهم وشهورهم وسنيهم وسكونهم وحركتهم
واشعارهم وابشارهم وانفاسهم وبعدد زنة ما عملوا او يعملون به او بلغهم او بلغوا او ظلموا او كان منهم او يكون ذلك الى يوم
القيمة وعدد زنة ذرة ذلك واضعاف ذلك وكاضعاف ذلك اضعافا مضاعفة لا يعلمها ولا يحصيها غيرك يا ذا الجلال والاكرام
واهل ذلك انت ومستحقه ومستوجبه مني ومن جميع خلقك يا بديع السموات والارض اللهم انك لست برب استحدثناك ولا معك
الهٌ فيشركك في ربوبيتك ولا معك الٰه اعانك على خلقنا انت ربنا كما تقول وفوق ما يقول القائلون اسألك ان تصلي
على محمد وال محمد وان تعطي محمدا افضل ما سالك وافضل ما سالك له وافضل ما انت مسئول له الى يوم القيمة اعيذ اهل
بيت النبي محمد صلى الله عليه واله ونفسي وديني ومالي وولدي واهلي وقراباتي واهل بيتي وكل ذي رحم لي دخل في الاسلام
او يدخل الى يوم القيمة وحزانتي وخاصتي ومن قلدني دعاء او اسدى الي يدا او رد عني غيبة او قال فيّ خيرا او اتخذت عنده
يدا او صنيعة وجيراني واخواني من المؤمنين والمؤمنات بالله وباسمائه التامة العامة الشاملة الكاملة الطاهرة الفاضلة المباركة
المتعالية الزاكية الشريفة المنيعة الكريمة العظيمة المخزونة المكنونة التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر وبام الكتاب وخاتمته وما بينهما من سورة
شريفة واية محكمة وشفاء ورحمة وعوذة وبركة وبالتورية والانجيل والزبور والفرقان وصحف ابرهيم وموسى وبكل كتاب انزله
الله وبكل رسول ارسله الله وبكل حجة اقامها الله وبكل برهان اظهره الله وبكل نور انارة الله وبكل الاء الله وعظمته اعيذ نفسي
وجميعهم من شر كل ذي شر ومن شر ما اخاف واحذر ومن شر ما ربي منه اكبر ومن شر فسقة العرب والعجم ومن شر فسقة الجن و
الانس والشياطين والسلاطين وابليس وجنوده واشياعه ومن شر ما في النور والظلمة ومن شر ما دهم او هجم او الم ومن شر كل غم وهم و
افة وندم ونازلة وسقم ومن شر ما يحدث في الليل والنهار وتاتي به الاقدار ومن شر ما في النار ومن شر ما في الارض والاقطار و
الفلوات والقفار والبحار والانهار ومن شر الفساق والفجار والكهان والسحار والحساد والدعار والاشرار ومن شر ما يلج في الارض
وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها ومن شر كل ذي شر ومن شر كل دابة ربي اخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم
فان تولوا فقل حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم واعوذ بك اللهم من الهم والغم والحزن والعجز والكسل
والجبن والبخل ومن ضلع الدين وغلبة الرجال ومن عمل لا ينفع ومن عين لا تدمع ومن قلب لا يخشع ومن دعاء لا يسمع ومن نصيحة
لا تنجع ومن صحابة لا تردع ومن اجماع على نكر وتودد على خسر وتواخذ على خيب ومما استعاذ منه ملائكتك المقربون والانبياء
والائمة المطهرون والشهداء والصالحون وعبادك المتقون واسالك اللهم ان تصلي على محمد وال محمد وان تعطيني من خير ما سالوا
وان تعيذني من شر ما استعاذوا واسالك اللهم من الخير كله عاجله واجله ما علمت منه وما لم اعلم واعوذ بك يا رب من همزات
الشياطين واعوذ بك رب ان يحضرون بسم الله على اهل بيت النبي محمد بسم الله على نفسي وديني بسم الله على اهلي ومالي بسم الله على
كل شيء اعطاني ربي بسم الله على احبتي وقراباتي بسم الله على جيراني المؤمنين واخواني ومن قلدني دعاء او اتخذ عندي يدا او اسدى
الي برا من المؤمنين والمؤمنات بسم الله على ما رزقني ربي ويرزقني بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو
السميع العليم اللهم صل على محمد وال محمد وصلني بجميع ما سالك عبادك المؤمنون ان تصلهم به من الخير واصرف عني جميع ما سالك
عبادك المؤمنون ان تصرفه عنهم من السوء والردى وزدني من فضلك ما انت اهله ووليه يا ارحم الراحمين اللهم صل على
محمد وال محمد واهل بيته الطيبين الطاهرين وعجل اللهم فرجهم وفرجي وفرج عن كل مهموم من المؤمنين والمؤمنات اللهم صل
على محمد وال محمد وارزقني نصرهم واشهدني ايامهم واجمع بيني وبينهم في الدنيا والاخرة واجعل منك عليهم واقية حتى لا
يخلص اليهم الا بسبيل خير وعلى معهم وعلى شيعتهم ومحبيهم وعلى اوليائهم وعلى جميع المؤمنين والمؤمنات فانك على كل شيء
قدير بسم الله وبالله ومن الله والى الله ولا غالب الا الله ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله حسبي الله توكلت على الله وافوض امري
الى الله والتجا الى الله وبالله احاول واصاول واكاثر وافاخر واعتز واعتصم عليه توكلت واليه متاب لا اله الا هو الحي القيوم عدد
الحصى والثرى والنجوم والملائكة الصفوف لا اله الا الله وحده لا شريك له العلي العظيم لا اله الا الله سبحانك اني كنت من الظالمين وعما

خرج عن صاحب الزمان زيادة في هذا الدعاء الى محمد بن الصلت القمي اللهم رب النور العظيم ورب الكرسي الرفيع ورب البحر
المسجور ومنزل التورية والانجيل والزبور ورب الظل والحرور ومنزل الزبور والفرقان العظيم ورب الملائكة المقربين والانبياء
والمرسلين انت اله من في السماء واله من في الارض لا اله فيهما غيرك وانت جبار من في السماء وجبار من في الارض لا جبار فيهما غيرك

م م ملكا من في الارض خالق من في السماء وخالق من في الارض لا خالق

ولمنهم

باب التعقيب المختص بصلوة الفجر

وأنت حكم من في السماء وحكمك في الأرض لا حكم فيهما غيرك اللهم إني أسألك بتوجيهك الكريم وبنور وجهك المشرق المنير وملكك القديم يا حي يا قيوم
أسألك باسمك الذي أشرقت به السماوات والأرضون وباسمك الذي يصلح عليه الأولون والآخرون يا حياً قبل كل حي ويا حياً بعد كل حي ويا
حي حين لا حي يا محيي الموتى ويا حي لا إله إلا أنت يا حي يا قيوم أسألك أن تصلي على محمد وآل محمد وأن ترزقني من حيث أحتسب ومن حيث لا أحتسب
رزقاً واسعاً حلالاً طيباً وأن تفرج عني كل غم وكل هم وأن تعطيني ما أرجوه وآمله إنك على كل شيء قدير **بيان** فهم بعض الأصحاب
أن دعاء الحريق ينتهي عند قوله وأما الفقرة هنا فيحتمل أن يكون الجميع منه إلى قوله إني كنت من الظالمين وقال الكفعمي في كتابه إنما
سمي هذا الدعاء بدعاء الحريق لما روي عن الصادق عليه السلام قال سمعت أبي محمد بن علي الباقر عليهما السلام يقول كنت مع أبي علي بن الحسين
فقيل يعود شخصاً من الأنصار إذ أتى له جماعة وقال له الحق دارك فقد احترقت فقال لم تحترق فذهب ثم عاد ومعه جماعة من أهلنا
وموالينا وهم يبكون ويقولون لا بل قد احترقت داره فقال كلا والله ما احترقت وإني بربي أوثق منكم ثم انكشف الأمر عن احتراق جميع ما
حول الدار إلا هي فقال أبي الباقر عليه السلام لأبيه زين العابدين ما هذا فقال يا بني شيء توارثناه من علم النبوة فهو أحب إلي من الدنيا
وما فيها من المال والجواهر والأملاك وأعدّ من الرجال والسلاح وهو سر أسرّه جبرئيل إلى النبي فعلّمه علياً وابنته فاطمة وتوارثته
عترته وهو الدعاء الكامل الذي من قدّمه أمامه في كل يوم وكّل الله تعالى بألف ملك يحفظونه في نفسه وأهله وولده وحشمه وماله و
أهل عنايته من الحرق والغرق والشرق والهدم والردم والخسف والقذف وآمنه الله تعالى من شر الشيطان والسلطان ومن شر كل ذي
شر وكان في أمان الله وضمانه وأعطاه الله تعالى على قراءته ثواب ما لا يعلمه إلا الله وإن مات في يومه دخل الجنة فاحفظ
يا بني ولا تعلّمه إلا من تثق بدينه فإنه لا يسأل الله تعالى به شيئاً إلا أعطاه الله تعالى انتهى ... من تشبيه المعقول بالمحسوس والمراد
أعمالهم من الأجسام والألوان والأنوار أو ظلوا من الأنوار وظلوا من الحقائق والحسنى أي الأسماء الحسنى حتى جبل وقال الجوهري
قوم يسودهم سيادة وسوددا وقال الفيروزآبادي سوّدته بالضم والسؤدد كقنفذ السيادة انتهى والبديع البديع وهو الثناء الحسن
حتى ينقل أي يملأ الحمد جميع الأزمان الماضية حتى يتصل بزمان حمد أول الحامدين أو يكون حمدي مقبولاً لأنه يتصل في الشاهد
أول الحامدين فإنه مقبول والأول أظهر وقد ذرّت ذرّ السماوات أي منه العرى مفرد وأيضاً تقدم ولذا أتانهم أي نظرائهم والرسو أيضاً
يعتبه الجود والنجايح من نجح ... وهي البينة الهدى وأعمال الحج وكل ما جعل علماً للطاعة وسوابيد النهر والإحسان نصطنعه كما ذكره الجوهري
ود هلك كمنع وسمع فسئل ولم يبتزّ العدّ ... بالذال المهملة أي حصل بمعنى فساد والخبث والصبر في بعض النسخ بالذال المعجمة من المكر
بمعنى التخويف وبالوجهين صححهما الكفعمي وعندي أن الدال المهملة والغين المعجمة أظهر من الدغر وهو أخذ الشيء اختلاساً وفي الحديث
هي الدغارة العامة ... بالضم والتحريك الإثم والجس يكون بالضم ويضم بين الحمل بالضم ويضمين والتحريك وضلع بالفتح يضلع ضلاعاً
بالتسكين أي مال انتهى والذنب بالكسر تصحيف وإن كان مستقيم المعنى وقال الفيروزآبادي يجمع الوعظ والخطاب بجمع كمنع دخل فأثر كالجمح والنجاح
النجابة مصدر ويجمع الرابع الزجر والمنع والكف أي ومنا نجمع المسلمين عن النصر بعد الجبلة أو صحابة ... ممنوعين عن الصاع والنكر بالضم
المنكر قال تعالى لقد جئت شيئاً نكراً وفي بعض النسخ نكرة بفتح النون وكسر الكاف ضد المعرفة والأولى أشهر وأصح أو لو أخذ على خبث أي
بو لجد كان منا صاحبه على خبث الباطن أو بكسبه وفي بعض النسخ بالواو والجيم من الوجد وهو الغضب وعلى الأول يحتمل أن يكون من
أخذ العهد والبيعة أي معاهدته والخوة وعيرمنا فتريا مع خبث الباطن بهم الله على أهل بيت النبوة أي استعين بأسمائهم أو الأنبياء الله عليهم
لحفظهم من نلدلى أي أخذ العهد ونبي للدعا فكأنه جعله كالقلادة في عنقي وأسدي أي ... أي استعين به وبالله أي استعين بأنه
الأنبياء ومن الله أي استمد منه وجودي وجميع أحوالي وأموري منه إلى السماء أي أتوسل إليه أو مرجعي إليه فما شاء الله أي كان وقال في
النهاية الحول الحركة ومنه الحديث اللهم بك أصول وبك أحول أي أتحرك وقيل احتال وقيل أدفع وأمنع من حال بين الشيئين إذا منع
أحدهما عن الآخر وفي حديث آخر بك أصاول وبك أحاول هو من المفاعلة وقيل المحاولة طلب الشيء بحيلة وقال ... أي أسطو وأقهر
الصولة الحملة والوثبة وقال ... كأنه فكلته إذا غلبته وكنا كثرته وفي القاموس ... جعل نفسه غرزا ... يكسر
البناء أي مرجعي ومرجوعي في الدنيا والآخرة وفي القاموس ... أو التراب والدقع ... ومن الملائكة الصفوف أي الصافات
في السماوات صفوفاً قال الفيروزآبادي الصف السطر المستوي من كل شيء واحد الصفوف والقوم المصطفون والصافات منها الملائكة المسبحون
في السماء يسبحون لله ... يقومون عليها صفوفاً كما يصطف المصلون والبحر المسجور أي المملو وهو المحيط أو الموقد من قوله وإذا البحار سجرت
والمختلط من السجير بمعنى خليط ... بأي نفس الاسم كما قيل ... بالعظمة والاشراق بنور الوجود وسائر الأنوار الكامنة
الباطنة من حيث المعقب ... ولم يذكر ما بعده **مصباح** الشيخ والبلد الأمين

باب تعقيب المختص بصلوة الفجر

واحمد ابن الباقي دعاء آخر مروي عن أبي الحسن العسكري عليه السلام في الصباح يا كبير كل كبير يا من لا شريك له ولا وزير يا خالق الشمس والقمر المنير يا عصمة
الخائف المستجير يا مطلق المكبل الأسير يا رازق الطفل الصغير يا جابر العظم الكسير يا راحم الشيخ الكبير يا نور النور يا مدبر الأمور يا باعث من في القبور
يا شافي الصدور يا جاعل الظل والحرور يا عالما بذات الصدور يا منزل الكتاب والنور والفرقان العظيم والزبور يا من تسبح له الملائكة بالإبكار
والظهور يا دائم الثبات يا مخرج النبات بالغدو والآصال يا محيي الأموات يا منشئ العظام الدارسات يا سامع الصوت يا سابق الفوت
يا كاسي العظام البالية بعد الموت يا من لا يشغله شغل عن شغل يا من لا يتغير من حال إلى حال يا من لا يحتاج إلى تجشم حركة ولا انتقال يا من لا

(في الحاشية: شأن عن شأن يا من يرد بلطف الصدقة والدعاء عن أعنان السماء ما حتم وأبرم من سوء القضاء يا من لا يحيط به موضع ومكان يا من يجعل)

يجعل الشفاء فيما يشاء من الأشياء يا من يمسك الرمق من المدنف العميد بما قل من الغذاء يا من يزيل بأدنى الدواء ما غلظ من الداء يا من إذا
وعد وفى وإذا توعد عفا يا من يملك حوائج السائلين يا من يعلم ما في ضمير الصامتين يا عظيم الخطر يا كريم الظفر يا من له وجه لا يبلى يا من له
ملك لا يفنى يا من له نور لا يطفى يا من فوق كل شيء عرشه يا من في البر والبحر سلطانه يا من في جهنم سخطه يا من في الجنة رحمته
يا من مواعيده صادقة يا من أياديه فاضلة يا من رحمته واسعة يا غياث المستغيثين يا مجيب دعوة المضطرين يا من هو بالمنظر الأعلى وخلقه
بالمنزل الأدنى يا رب الأرواح الفانية يا رب الأجساد البالية يا أبصر الناظرين يا أسمع السامعين يا أسرع الحاسبين يا أحكم الحاكمين
يا أرحم الراحمين يا وهاب العطايا يا مطلق الأسارى يا رب العزة يا أهل التقوى وأهل المغفرة يا من لا يدرك أمده يا من لا يحصى عدده يا
من لا ينقطع مدده أشهد والشهادة لي رفعة وعدة وهي مني سمع وطاعة وبها أرجو النجاة يوم الحسرة والندامة أنك أنت الله لا
إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمدا عبدك ورسولك صلواتك عليه وآله وأنه قد بلغ عنك وأدى ما كان واجبا عليه لك
وأنك تخلق دائما وترزق وتعطي وتمنع وترفع وتضع وتغني وتفقر وتخذل وتنصر وتعفو وترحم وتصفح وتجاوز عما تعلم ولا تجور ولا
تظلم وأنك تقبض وتبسط وتمحو وتثبت وتبدئ وتعيد وتحيي وتميت وأنت حي لا تموت صل على محمد وآله واهدني من عندك وأفض
علي من فضلك وانشر علي من رحمتك وأنزل علي من بركاتك فطالما عودتني الحسن الجميل وأعطيتني الكثير الجزيل وسترت على القبيح
اللهم فصل على محمد وآله وعجل فرجي وأقلني عثرتي وارحم غربتي واردد لي إلى أفضل عادتك عندي واستقبل بي صحة من سقمي
وسعة من عدمي وسلامة شاملة في بدني وبصيرة ونظرة نافذة في ديني ومهدني وأعني على استغفارك واستقالتك قبل أن
يفنى الأجل وينقطع العمل وأعني على الموت وكربته وعلى القبر ووحشته وعلى الميزان وخفته وعلى الصراط وزلته وعلى يوم القيامة و
روعته وأسألك نجاح العمل قبل انقطاع الأجل وقوة في سمعي وبصري واستعمالا لصالح ما علمتني وفهمتني إنك أنت الرب الجليل
وأنا العبد الذليل وشتان ما بيننا يا حنان يا منان يا ذا الجلال والإكرام صل على محمد وآل محمد وصل على من به فهمتنا وهو أقرب
وسائلنا إليك ربنا محمد وعترته الطاهرين وسلم كثيرا لق صحيح قال الكفعمي قدس سره رأيت في كتاب عدة السفر وعمدة الحضر لأبي علي
الفضل بن الحسن الطبرسي رحمه الله أن من دعا بهذا الدعاء وهو يا كبير كل كبير إلى آخره في كل صباح قضى الله سبحانه له سبعين حاجة من حوائج
الدنيا والآخرة وقال الكبير والكثير بالفتح ولا يكسر يا تاهما إنما يكسر أوله فعيل إذا كانت ثانيه حرف حلق نحو شعير وسعيد قاله ابن الجوزي
في كتاب إصلاح غلط العامة انتهى وقال الجوهري الكبل القيد الضخم يقال كبلت الأسير وكبلته إذا قيدته فهو مكبول ومكبل يا نور النور
أي خالق الأنوار وجاعلها نورا يا شافي الصدور من غيظ الأعادي أو من الأخلاق الذميمة التي هي أمراض القلوب يا جاعل الظل
أي خالقه والجعل يطلق غالبا فيما لا يقوم بنفسه من الأعراض والخلق فيما يقوم بنفسه من الأجسام ونحوها والحرور الريح الحارة بالليل
وقد يكون بالنهار وحر الشمس والحر الدائم والنار ذكره الفيروزابادي بذات الصدور أي بالنيات والأسرار التي فيها والنور عطف تفسير
للكتاب والإبكار الغدو والظهور جمع الظهر بالضم الدارسات أي الباليات من درس الثوب أي خلق يا سابق الفوت أي لا يفوته شيء
بل يسبق فوته فيدركه قبل فوته والفوت السبق كي يسبق يسبق من سبق وقيل سبق الفوت فلا يفوت هو وهو بعيد تجشم الأمر تكلفه
على مشقة وأعنان السماء نواحيها وقال الفيروزابادي الدنف محركة المرض الملازم ورجل وامرأة وقوم دنف محركة فإذا كسرت أنثت وجمعت
وقال الكفعمي في المبتغى قال شارح السبع العلويات فيه وهو الذي هده المرض قال وهو المعمود أيضا وقال الجوهري عمده المرض أي فدحه
وقال الطبرسي العمد ويكون في الظهر ومنه الحديث وشفى العمد وأقام الأود والمراد حسن السياسة انتهى والوعد يطلق غالبا في الخير وقد
يكون في الشر والتوعد والإيعاد التهدد بالشر والخطر القدر والمنزلة والشرف يا أهل عليه الإشراف على الهلاك والكل هنا مناسب
وإن كان الأول أنسب يا كريم الظفر أي الكريم عند الظفر أو ظفره جليل عظيم لا يطفى على بناء المعلوم والمجهول بالهمز وغيره تخفيفا وصله
الهمزة في القاموس طفئت النار كسمع طفوا ذهب لهبها وأطفأها هما انتهى والأيادي النعم بالمنظر الأعلى المنظر المرتبة أي في المرتبة الأعلى
من عباده وهو مطلع على جميع أحوالهم أو هو أعلى وأرفع من أنظار الخلق وأفكارهم ويا أهل التقوى أي هو سبحانه لعظمته وجلاله

باب تعقيب المختص بصلوة الفجر

اهل لان يتقى عقابه وسطوته وكرمه وجوده واهل لان يغفر بأمن لا يدرك امده اى انتهاء وجوده ازلا وابدا او امد حقيقته وكنه ذاته وصفاته يا من لا يحصى عدده اى عدد معلوماته ومقدوراته ومخلوقاته وتقديراته والطافه ونعمه والمدد بالتحريك الزيادة والمعونة ويمكن ان يقرء بضم الميم جمع مدة والشهادة لى الجمل معترضة بين اشهد ومعمولها وانك تخلو في بعض النسخ تعطى فالمراد بجنس العطاء مع قطع النظر عن خصوصيتها او العطايا الشاملة من الايجاد والرزق بقدر الضرورة والحفظ وما سياتى من قوله عليه السلام وتعطى وتمنع بالنسبة الى الاختصاص او العطايا الخاصة من زوائد الاحسان والفضل والتوفيقات والهدايات المخصوصة ببعض الاشخاص وبعض الاحوال تمهيد المهد قوله فى الجوهري والمهاد الفراش ومنه قوله تعالى فلانفسهم يمهدون اى يوطئون ومهدت لنفسى اى جعلت لها مكانا وطيا سهلا او فوائدتم ولبئس المهاد اى بئس ما مهد لنفسه فى معاده انتهى واقول يمكن ان يكون المعنى مهدت وهيئت لاستغفارك او عبادتك ولا يبعد ان يكون فى الاصل بالدال من المهدلة وقال في النهاية الحنان الرحمة والعطف والرزق والبركة وفى اسماء الله تعالى الحنان هو بتشديد النون الرحيم بعباده فعال من الرحمة للمبالغة وقال المنان هو المنعم المعطى من المن العطاء الامتنان وكثيرا ما يرد المن فى كلامهم بمعنى الاحسان الى من لا يستثيبه ولا يطلب الجزاء عليه والمنان من ابنية المبالغة كالسفاك والوهاب انتهى والجلال الاستغناء المطلق والاكرام الفضل العام او الجلال الصفات السلبية او القهرية والاكرام الثبوتية او اللطفية **المتهجد** وسائر الكتب بعموما ذا فرغ دعا بالدعاء المروى عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام وقد تقدم

بسم الله الرحمن الرحيم اصبحت بالله ممتنعا وبعزته وباسمائه عائذا من شر الشيطان والسلطان ومن شر كل دابة ربى آخذ بناصيتها ان ربى على صراط مستقيم فان تولوا فقل حسبى الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم فالله خير حافظا وهو ارحم الراحمين ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احد من بعده انه كان حليما غفورا الحمد لله الذى ذهب بالليل بقدرته وجاء بالنهار مبصرا برحمته خلقا جديدا وبجرى فى عافيته ومنه وجوده وكرمه مرحبا بالحافظين وحياكما الله من كاتبين اكتبا رحمكما الله بسم الله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد ان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من فى القبور على ذلك احيا وعليه اموت وعليه ابعث انشاء الله اقرء محمدا صلى الله عليه وآله منى السلام اصبحت فى جوار الله الذى لا يضام وفى كنف الله الذى لا يرام وفى سلطانه الذى لا يستطاع وفى ذمة الله التى لا تخفر وفى عزة الله التى لا تقهر وفى حرم الله المنيع وفى رداء الله التى لا تضيع ومن اصبح فيها انه هو امن محفوظ اصبحت لله الملك والملكوت والعظمة والجبروت والجلال والاكرام والفخر والابرام والعزة والسلطان والحجة والبرهان والكبرياء والبقاء والقدرة والهيبة والنعمة والسطوة والرافة والرحمة والعفو والعافية والسلامة والطول والالاء والفضل والنعماء والنور والضياء والامن وخزائن الدنيا والاخرة الواحد القهار الملك الجبار الاعز الغفار اصبحت لا اشرك بالله شيئا ولا ادعو معه الها ولا اتخذ من دونه وليا ولا نصيرا انى لن يجيرنى من الله احد ولن اجد من دونه ملتحدا الله الله ربى حقا لا اشرك بالله شيئا الله اعز واكبر واعلى واقدر مما اخاف واحذر لا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم اللهم كما ذهبت بالليل واقبلت بالنهار خلقا جديدا من خلقك واية من اياتك فصل على محمد وآل محمد واذهب عنى به كل غم وهم وحزن ومكروه وبلية ومحنة وملمة واقبل بالعافية وامنن على بالرحمة والعفو والتوبة وقع عنى كل معرة وامنن على بالرحمة والعفو والتوبة بحولك وقوتك وجودك وكرمك اعوذ بالله مما عادت به ملائكته ورسله من شر هذا اليوم وما ياتى بعده من الشيطان والسلطان والركوب الحرام والاثام ومن شر السامة والهامة والعين اللامة ومن شر كل دابة ربى آخذ بناصيتها ان ربى على صراط مستقيم واعوذ بالله وبكلماته وعظمته وحوله وقوته وقدرته من غضبه وسخطه وعقابه واخذه وباسه وسطوته ونقمته ومن جميع مكاره الدنيا والاخرة وامتنعت بحول الله وقوته من حول خلقه جميعا وقوتهم وبرب الفلق من شر ما خلق ومن شر غاسق اذا وقب ومن النفاثات فى العقد ومن شر حاسد اذا حسد وبرب الناس ملك الناس اله الناس من شر الوسواس الخناس الذى يوسوس فى صدور الناس من الجنة والناس فان تولوا فقل حسبى الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم بالله استفتح وبالله استنجح وعلى الله توكل وبالله اعتصم واستعين واستجير بسم الله خير الاسماء بسم الله لا يضر مع اسمه شىء فى الارض ولا فى السماء وهو السميع العليم رب انى توكلت عليك رب انى فوضت امرى اليك رب انى الجات ظهرى اليك رب انا الجات ضعف ركنى الى قوة ركنك مستعينا بك على ذوى التعزز على والقهر لى والقدرة على ضيمى والاقدام على ظلمى وانا واهلى ومالى وولدى فى جوارك وكنفك رب لا يضعف معك لا ضيم على جارك رب فاقهرهم فاهرى بعزتك واوهن مستوهنى بقدرتك واقصم قاصمى بسطوتك وخذ لى من ظالمى بعدلك واعذنى منه بعياذك واسبل على سترك فان من سترته فهو امن محفوظ ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم يا احسن البلاء يا الرحمن فى الارض ومن فى السماء يا من لا يمنى لشىء صنعه ولا يلبس شىء منه يا من يسر من شر ما خلقك كما خلقتنى وغذوتنى ورزقتنى ورحمتنى فلا

باب تعقيب المختص بصلوة الفجر

تبعثني يا من جوده وسيلة كل سائل وكرمه شفيع كل امل يا من هو بالجود موصوف ارحم من هو بالاساءة معروف يا كنز الفقراء ويا عظيم الرجاء ويا معين الضعفاء اللهم اني ادعوك لهم لا يفرجه غيرك ولرحمة لا تنال الا بك ولحاجة لا يقضيها الا انت اللهم كما كان من شأنك ما اردتني به من ذكرك والهمتنيه من شكرك ليكون عائدك فليكن من شأنك الاجابة لي فيما دعوتك والنجاة فيما فزعت اليك منه فان لم اكن اهلا ان ابلغ رحمتك فانت اهل ان تبلغني وتسعني لانها وسعت كل شيء وانا شيء فلتسعني رحمتك يا مولاي اللهم صل على محمد وال محمد وامنن علي بالتوكل عليك والتفويض اليك والرضا بقضائك والتسليم لامرك حتى لا احب تعجيل ما اخرت ولا تاخير ما عجلت يا ارحم الراحمين صلى الله على محمد وال محمد امين رب العالمين اللهم انك تعلم انك لكل باب فضل على محمد وال محمد واكفني كل مؤنة وبلاء باحسن البلاء عندي يا قديم العفو عني يا من لا غنى لشيء عنه يا من رزق كل شيء عليه ثم تولى باضعف نحوه من يدان يكفي ستره وتقول انا جعلنا في اعناقهم اغلالا فهي الى الاذقان فهم مقمحون وجعلنا من بين ايديهم سدا ومن خلفهم سدا فاغشيناهم فهم لا يبصرون انا جعلنا في قلوبهم اكنة ان يفقهوه وفي اذانهم وقرا وان تدعهم الى الهدى فلن يهتدوا اذا ابدا اولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وابصارهم واولئك هم الغافلون افرايت من اتخذ الهه هواه واضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله افلا تذكرون واذا قرات القران جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالاخرة حجابا مستورا وجعلنا على قلوبهم اكنة ان يفقهوه وفي اذانهم وقرا واذا ذكرت ربك في القران وحده ولوا على ادبارهم نفورا الحمد لله رب العالمين اللهم اني اسالك باسمك الذي به تقوم السماء وبه تقوم الارض وبه تفرق بين الحق والباطل وبه تجمع بين المتفرق وبه تفرق بين المجتمع وبه احصيت عدد الرمال وزنة الجبال وكيل البحار ان تصلي على محمد وال محمد وان تجعل لي من امري فرجا ومخرجا انك على كل شيء قدير **البلد** الامين عن الصادق عليه السلام قال من اراد دخول الجنة من اي ابوابها شاء ويكون ناجيا فليقل لا اله الا الله محمد رسول الله فليقل كل يوم عقيب صلوة الفجر الحمد لله الذي ذهب بالليل بقدرته الى قوله افراحد منا السلام **توضيح** الاخذ بناصيتها اي مالك لها قادر عليها يصرفها على ما يريد بها والاخذ بالنواصي تمثيل لذلك على صراط مستقيم اي انه على الحق والعدل لا يضيع عنده معتصم ولا يفوته ظالم فان تولوا اي عن الايمان بك فقل حسبي الله فانه يكفيك معرتهم ويعينك عليهم لا اله الا هو كالدليل عليه عليه توكلت فلا ارجو ولا اخاف الا منه وهو رب العرش العظيم قيل اي الملك العظيم او الجسم الاعظم المحيط الذي تنزل منه الاحكام والتقادير. خير حافظا حال او تميز نحو لله دره فارسا وقرئ حفظا ان لا اجرحفظا ان تزولا اي كراهة ان تزولا لان الممكن حال بقائه لا بد له من حافظ او يمنعهما ان تزولا لان الامساك منع ان امسكهما اي ما امسكهما من احد من بعده اي من بعد الله اي من بعد الزوال ومن الاولى زائدة والثانية للابتداء ممكوبا وقال الخضر به خضرا حفو انقض عهده وقد ره كاخضره وقال الجوار بالكسر ان تعطي الرجل ذمة فيكون بها جارك فتجيره وجاوره مجاورة وجوارا وقد يكسر صار جاره اصبحت والملك الواو للعطف اي اصبح جميع تلك الامور وكتبها او للحال والملكوت العز والسلطان ذكره الفيروزابادي وقال هو في عز ومنعة وكذا تمكن اي فمن يمنعه من عشيرته وفي الجزري القاهر هو الغالب على جميع الخلائق يقال قهره يقهره قهرا فهو قاهر وقهار والملتجئ طالب الملجا والمعتزة الاثم والاذى ويقال نجح فلان وانجح اذا اصاب طلبته القصم الكسر ما اردتني به اي طالبتني بسببه كناية عن الامر به وقد مر بيان التوكل والتفويض والرضا والتسليم في كتاب الايمان والكفر وان كانت متقاربة المعنى باحسن البلاء اي النعم فهي الى الاذقان الى الاغلال واصلة الى اذقانهم فلا تخليهم يطاطئون راسهم فهم مقمحون رافعون رؤسهم غاضون ابصارهم على قلوبهم اكنة جمع كنان والكنان الغطاء وليا ومعنى ان يفقهوه لكراهة ان يفقهوه وفي اذانهم وقرا اي ثقلا من اتخذ الهه هواه اي ترك متابعة الهدى الى مطاوعة الهوى فكانه يعبده او اتخذ معبوده ما هو يريد دون ما دل الدليل على انه العبادة بحق له واضله الله على علم اي خذله الله وخلاه وما اختاره جزاء له على كفره وعناده مع علم منه واستحقاقه لذلك وقيل اي وجد ضالا على حسب ما علم فخرج معلوما على وفق علمه فمن يهديه من بعد الله اي بعد اضلاله اي اذا لم يهتد بهدايته تعالى فلا طمع من احد حجابا مستورا اي ساترا او قيل حجابا لا ابصر وقد مر تفسير تلك الايات في محالها **فلاح** السائل والبلد الامين ومصباح الشيخ وغيرها من ادعية السر ومن اراد من امته حفظي كلاءتي ومعونتي فليقل عند صباحه ومسائه ونومه امنت بربي وهو الله الذي كل شيء ومنتهى كل علم ووارثه ورب كل شيء واشهد الله على نفسي بالعبودية والذلة والصغار واعترف بحسن صنائع الله الي وابوء على نفسي بقلة الشكر واسال الله في يومي هذا وليلتي هذه بحق ما يراه له حقا على ما يراه مني له رضا وايمانا واخلاصا ورزقا واسعا ويقينا بلا شك ولا ارتياب حسبي الهي من كل من هو دونه والله وكيل على كل من سواه امنت بسر علم الله وعلانيته واعوذ بما في علم الله من كل سوء سبحان العالم بما خلق اللطيف المحصي

باب التعقيب المختص بصلوة الفجر

لم اقادر عليه ما شاء الله لا قوة الا بالله واستغفر الله واليه المصير **بيان** وابوء اي اقر على ما يراه لرضاه اي يحق كل شيء بعلم الله
انه من حقوقه والضمير راجع الى الله او الظرف بدل من الضمير اي يرى لرضاه على نفسه سبحانه على ما يراه متعلق بقوله اسئل وعلى
للتعليل اي اسئلك كل شيء يراه مني سببا لرضاه فعلى لرضاه ومابعده بيان للموصول وفي بعض النسخ واياه فيكون العطف
على محل الموصول عطف تفسير ويحتمل على هذا ان يكون رضاه بيانا للموصول اي كل ما يراه مني طاعة له ومنسوبا اليه من كرضا
والايمان اقول فالانه فلاح السائل والبلد الامين بعد الدعاء انه قال ذلك جعلت لربي خاتمي جامعا وعطفت عليه قوائم
وجعلت في دينه محفوظا الكافي والفقيه باسنادهما عن محمد بن الفرج انه قال كتب الي ابو جعفر محمد بن علي الرضا عليهما السلام بهذا الدعا
وعلمنيه وقال من دعا به في دبر صلوة الفجر لم يلتمس حاجة الا تيسرت له وكفاه الله ما اهمه بسم الله وبالله وصلى الله على محمد واله وافوض
امري الى الله ان الله بصير بالعباد فوقيه الله سيئات ما مكروا لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين فاستجبنا له ونجيناه من الغم
وكذلك ننجي المؤمنين حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله ما
شاء الله وان كره الناس حسبي الرب من المربوبين حسبي الخالق من المخلوقين حسبي الرازق من المرزوقين حسبي الله لم يزل حسبي حسبي
الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم وفي الكافي من المربوبين حسبي الذي لم يزل حسبي بعد قوله حسبي الله الذي
لا اله الا هو **عدة** الداعي عنه مثله الى قوله حسبي الرازق من المرزوقين حسبي الله رب العالمين حسبي من هو حسبي حسبي من لم يزل
حسبي من كان منذ كنت لم يزل حسبي حسبي الله الخ **الفقيه** باسناده الصحيح عن حفص بن البختري قال كان رسول الله ص كان يقول
بعد صلوة الفجر اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال وبوار الايم والغفلة
والذلة والقسوة والعيلة والمسكنة واعوذ بك من نفس لا تشبع ومن قلب لا يخشع ومن عين لا تدمع ومن دعاء لا يسمع ومن صلوة
لا تنفع واعوذ بك من امرأة تشيبني قبل اوان مشيبي واعوذ بك من ولد يكون علي ربا واعوذ بك من مال يكون علي عذابا واعوذ
بك من صاحب خديعة ان رأى حسنة دفنها وان رأى سيئة افشاها اللهم لا تجعل لفاجر علي يدا ولا منة **توضيح** منهم من فرق
بين الهم والحزن بان الهم انما يكون في الامر المتوقع والحزن فيما قد وقع والهم هو الحزن الذي يذيب الانسان يقال همني المرض بمعنى
اذابني وسمي به لما يعتري الانسان من شدة الغم لانه يذيبه وهو ابلغ واشد من الحزن الذي يذهب اصله الخشونة والعجز اصله
التأخر عن الشيء مأخوذ من العجز وهو مؤخر الشيء وللزومه الضعف والقصور عن الاتيان بالشيء استعمل في مقابلة القدرة والكسل
التثاقل عن الشيء مع وجود القدرة وفي النهاية فيه نعوذ بالله من بوار الايم اي كسادها من بارت السوق والايم التي لا زوج لها وهي
وسياتي في الحديث تفسيره في كتاب الدعا وفي النهاية عال يعيل عيلة اذا افتقر وفي القاموس الشيب بياض الشعر كالمشيب وشيب
الحزن راسه وبرأسه وكان الشاب يكون علي ربا اي مربيا ومنعما او اكون محتاجا اليه فان ذلك اصعب الاشياء لكونه على خلاف العادة
بل الغالب بالعكس والتعدية بعلى لتضمين معنى التسلط والاستيلاء وقال السيد الداماد قدس سره وكان ربا تعدى باللام
الصواب رباء بكسر الميم بمعنى الطول والمنة والمصدر بمعنى اسم الفاعل وربا كطماء او بالتسكين كنوء وباسكان الباء بعد الراء المكسورة
كذلك وكلها تصحيف وتكلف مستغنى عنه والامر في التعدية هين كما عرفت يكون على عذابا اي في الاخرة او الاعم منها ومن الدنيا
دفنها اي سترها والمنة النعمة وكانه تاكيد لليد ويمكن تخصيص كل منهما ببعض المعاونات ليكون تاسيسا **الفقيه** وعدة من اصحابنا
عن ابي عبد الله ع انه قال كان امير المؤمنين ع يقول اذا صلى الغداة يا من هو اقرب الي من حبل الوريد يا من يحول بين المرء وقلبه يا من
هو بالمنظر الاعلى يا من ليس كمثله شيء وهو السميع العليم يا اجود من سئل ويا اوسع من اعطى ويا خير مدعو ويا افضل مرتجى ويا
اسمع السامعين ويا ابصر الناظرين ويا خير الناصرين ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين صل على محمد وال محمد
واوسع علي في رزقي وامدد لي في عمري وانشر علي من رحمتك واجعلني ممن تنتصر به لدينك ولا تستبدل بي غيري اللهم انك
تكفلت برزقي ورزق كل دابة فاوسع علي وعلى عيالي من رزقك الواسع الحلال واكفنا من الفقر ثم يقول مرحبا بالحافظين وحياكما
الله من كاتبين اكتبا رحمكما الله اني اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد ان الدين
كما شرع وان الاسلام كما وصف وان الكتاب كما انزل وان القول كما حدث وان الله هو الحق المبين اللهم بلغ محمدا وال محمد افضل
التحية وافضل السلام اصبحت وربي محمود واصبحت لا اشرك بالله شيئا ولا ادعو مع الله احدا ولا اتخذ من دونه وليا اصبحت عبدا
مملوكا لا املك الا ما ملكني ربي اصبحت لا استطيع ان اسوق الى نفسي خير ما ارجو ولا اصرف عنها شر ما احذر اصبحت مرتهنا
بعملي واصبحت فقيرا لا اجد افقر مني بالله اصبح وبالله امسي وبالله احيى وبالله اموت والى الله النشور **تبيين** اقرب الي من حبل الوريد

لا ما شاء الناس ما شاء الله خ

اشاره

باب التعقيب المختص بصلوة الفجر

اشارة الى قوله سبحانه ونحن اقرب اليه من حبل الوريد والوريدان عرقان مكتنفان بصفحتي العنق في مقدمها متصلان بالوتين يردان من الراس اليه وقيل سمي وريداً لان الروح ترده وقيل هو عرق بين العنق والمنكب وحبل العرق واضافته للبيان اي نحن اعلم بحاله ممن كان اقرب اليه من حبل الوريد مع استيلائه عليه وقربه منه اقول ويحتمل ان يكون النكتة في ذكر الوريد بيان جهة قربه سبحانه وانه القرب بالعلية لا بحسب المكان فان قوام الشخص بهذا العرق وينقطع بموت الانسان وبطلان الانسان او بقاءه وحيوته به فقال تعالى نحن اقرب من ذلك العرق لانه احد الاسباب الذي خلقه الله لبقائه وهو مسبب العلل يحول بين المرء وقلبه اي يصرف قلبه عما يريده الى غيره كما قال امير المؤمنين عليه السلام عرفت الله بفسخ العزائم او يعلم ما هو مخزون في قلبه او يعلم ما في قلب الانسان مما لا يعلمه فهو اقرب الى قلبه منه فكانه حائل بينه وبينه يا من ليس كمثله شيء الكاف زائدة اوليس ما يشبه ان يكون مثله فكيف مثله حقيقة او المراد بمثله ذاته كقولهم مثلك لا يفعل كذا فيرجع الى الاول مستوجباً الفضل حتى تذهب بي وتاتي بغيري مكاني لنصرة دينك ويحتمل ان يكون المراد لا تغير جسمي وخلقي في الدنيا والاخرة والاول اظهر كما يشعر الضمير فيه وفي نظائره راجع الى الله ويمكن ان يقرء على بناء المجهول في الجميع **الفقيه** والمكارم والذكرى عن سماعة بن كرد بن انه قال صليت مع ابي عبد الله عليه السلام اربعين صباحاً فكان اذا انفتل رفع يديه الى السماء وقال اصبحنا واصبح الملك لله اللهم انا عبيدك وابناء عبيدك اللهم احفظنا من حيث نحتفظ ومن حيث لا نحتفظ اللهم احرسنا من حيث نحترس ومن حيث لا نحترس اللهم استرنا من حيث نستتر ومن حيث لا نستتر اللهم استرنا بالغنا والعافية اللهم ارزقنا العافية ودوام العافية وارزقنا الشكر على العافية **بيان** في الذكرى نحتفظ في الموضعين وكذا نحترس فيهما وكذا نستتر فيهما وفي اخره وارزقنا الغنا وارزقنا الشكر عليهما ثم قال قلت في هذا اشارة الى ان الدعاء مستقبل القوم ولعل هذا بعد الفراغ من التعقيب فانه قد ورد ان المعقب يكون على هيئة المتشهد في استقبال القبلة وفي التورك وان ما يضر بالصلوة يضر بالتعقيب او يقال هنا يختص بالصبح لا غير او يقال المراد بانفتل الفراغ من التلاوة والمراد بالتسليم انتهى والانصراف والانفتال بمعنى الانصراف شايع وان كان مجاز الكافي في الصحيح عن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن التسبيح فقال ما علمت شيئاً موظفاً غير تسبيح فاطمة عليها السلام وعشر مرات بعد الفجر لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ويسبح ما شاء تطوعاً ومنه عن العدة عن البرقي عن بعض اصحابه رفعه قال تقول بعد الفجر اللهم لك الحمد حمداً خالداً مع خلودك ولك الحمد حمداً لا منتهى له دون رضاك ولك الحمد حمداً لا امد له دون مشيتك ولك الحمد حمداً لا جزاء لقائله الا رضاك اللهم لك الحمد واليك المشتكى وانت المستعان اللهم لك الحمد كما انت اهله الحمد لله بمحامده كلها على نعمائه كلها حتى ينتهي الحمد الى ما يحب ربي ويرضى وتقول بعد الفجر قبل ان تتكلم الحمد لله ملاء الميزان ومنتهى الرضا وزنة العرش وسبحان الله ملاء الميزان ومنتهى الرضا وزنة العرش والله اكبر ملاء الميزان ومنتهى الرضا وزنة العرش ولا اله الا الله ملاء الميزان ومنتهى الرضا وزنة العرش تعيد ذلك اربع مرات ثم تقول اسالك مسئلة العبد الذليل ان تصلي على محمد وآل محمد وان تغفر لنا ذنوبنا وتقضي لنا حوائجنا في الدنيا والاخرة في يسر منك وعافية **المهذب** عن محمد بن احمد بن يحيى عن معوية بن حكيم عن معمر بن خلاد عن الرضا عليه السلام قال سمعته يقول ينبغي للرجل اذا اصبح ان يقرء بعد التعقيب خمسين اية اختيار ابن الباقي عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال رايت على حمائل سيف امير المؤمنين عليه السلام كتابة فقلت يا امير المؤمنين ما هذه الكتابة على سيفك فقال هذه احدى عشرة كلمة علمنيها رسول الله صلى الله عليه وآله انتجبها ان اعلمنا اياها فحفظ في سفرك وحضرك وليلك ونهارك ومالك وولدك فقال نعم فقال اذا صليت الصبح وفرغت من صلواتك فقل اللهم اني اسالك يا عالماً بكل خفية يا من السماء بقدرته مبنية يا من الارض بقدرته مدحية يا من الشمس والقمر بنور جلاله مضيئة يا من البحار بقدرته مجرية يا منجي يوسف من رق العبودية يا من يصرف كل بلية ويلية يا من حوائج السائلين عنده مقضية يا من ليس له حاجب يغشى ولا وزير يرشى صل على محمد وآل محمد واحفظني في سفري وحضري وليلي ونهاري ويقظتي ومنامي ونفسي واهلي ومالي وولدي والحمد لله وحده الجازات النبوية للسيد رضي الدين من ذلك قوله عليه السلام من قال حين يصبح لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير عشر مرات كتب الله له بكل واحدة قالها عشر حسنات وحط عنه بها عشر سيئات ورفع بها عشر درجات وكن له مسلحة من اول نهاره الى اخره ولم يعمل يومئذ عملاً يقهرهن وفي هذا الكلام استعارتان احديهما قوله عليه السلام وكن له مسلحة من اول نهاره الى اخره والمسلحة هيهنا مجمع السلاح الكثير وهيهنا مسلحة للشيطان ومرابطة كموضع الذي يجتمع من اعوانه قد كثر سلاحهم واشتدت شوكتهم تواسكة للارض الكثيرة الاسد ومكاة للارض الكثيرة الكماة ومقعاة محواة للارض الكثيرة الافاعي والحيات ونظائر ذلك كثيرة فجعل هذه الكلمات اذا قالهن بمنزلة السلاح في يومه ما يغلب شهاجر هذه الكلمات اذا قالها على الوجه المحدود وفيها وينبغي ان يكون

> يجوز ان يكون المراد قرب العلم لانه هو حبل الوريد مثل في القرب قال الشاعر والموت ادنى لي من الوريد كذا ذكره البيضاوي وقيل الوريد عرق متصل بالقلب يعني نحن اقرب اليه من قلبه او نحن اقرب اليه من حبل الوريد

باب سجدة الشكر وفضلها

المراد بتلك الذنوب الصغائر دون الذنوب الكبائر لان عقاب الكبائر عظيم فيكون كالقاهر لتلك الحسنات التي ذكرها والدرجات التي اشار
اليها ولما اقام ع تلك الكلمات مقام السلاح لقائلها جعل في مقابلتها امرا ثم موقع وذنب موبق بمنزلة القاهر لها والثالم فيها ملاءم
بين مفهومات الالفاظ وهو ايضا من فرائد الكلام وهذا موضع البحث الثاني الذي اقتضى ذكره وكشفنا عن سره اقول فقد مر بعض اخبار
الباب في ابواب تعقيب كل صلوة وفي باب تعقيب المغرب **باب** سجدة الشكر وفضلها وما يقرء فيها وادابها الاحتجاج كتب الحميري
الى القائم ع يسأله عن سجدة الشكر بعد الفريضة فان بعض اصحابنا ذكر انها بدعة فهل يجوز ان يسجدها الرجل بعد الفريضة وان جاز
ففي صلوة المغرب هي بعد الفريضة او بعد الاربع ركعات النافلة فاجاب ع سجدة الشكر من الزم السنن واوجبها ولم يقل ان هذه السجدة
بدعة الا من اراد ان يحدث في دين الله بدعة واما الخبر المروي فيها بعد صلوة المغرب والاختلاف في انها بعد الثلاث او بعد الاربع فان
فضل الدعاء والتسبيح بعد الفرائض على الدعاء بعقيب النوافل كفضل الفرائض على النوافل والسجدة دعاء وتسبيح والافضل ان يكون بعد
الفرض فان جعلت بعد النوافل ايضا جاز **بيان** يدل على جواز السجدة في المغرب قبل النوافل وبعدها وان التقديم افضل وهو
اقرب وبه يجمع بين الاخبار ولا يبعد ان يكون ما ورد في التاخير محمولا على التقية لانهم بعد الفريضة يتفقدون من يسجد ومن لا يسجد ويشعر
به بعض الاخبار ايضا وذهب اكثر الاصحاب الى افضلية التاخير قال في المنتهى سجود الشكر في المغرب ينبغي ان يكون بعد نافلتها لما رواه
الشيخ عن حفص الجوهري قال صلى بنا ابو الحسن علي بن محمد ع صلوة المغرب فسجد سجدة الشكر بعد السابعة فقلت له كان اباؤك يسجدون
بعد الثلثة فقال ما كان احد من ابائي يسجد الا بعد السبع وقد روي جواز التقديم بعد المغرب جهم بن ابي جهمة قال رايت موسى بن جعفر ع
وقد سجد بعد ثلث ركعات من المغرب فقلت له جعلت فداك رايتك بعد الثلثة فقال ورايتني قلت نعم قال فلا تدعها فان الدعاء
فيها مستجاب انتهى اقول وهذا ايضا يومي الى التقية في التاخير فلا تغفل وسياتي في خبر ابي الضحاك عن الرضا ع انه سجد قبل النافلة
وقال في الذكرى في موضع سجدتي الشكر بعد المغرب روايتان يجوز العمل بهما مع امكان حمل رواية الكاظم ع على سجدة مطلقة وان كان بعيدا
انتهى ولعل ايقاعها في الموضعين افضل واحوط اذ يظهر من كثير من الاخبار استحبابها بعد النافلة ايضا **مجالس** الصدوق عن محمد بن علي
بن الفضل عن محمد بن عمار القطان عن الحسن بن علي الزعفراني عن اسمعيل بن ابرهيم العبدي عن سهل عن ابن محبوب عن الثمالي قال دخلت مسجد الكوفة
فاذا انا برجل عند اسطوانة السابعة قائما يصلي يحسن ركوعه وسجوده فجئت لانظر اليه فسبقني الى السجود فسمعته يقول في سجوده اللهم ان كنت
قد عصيتك فقد اطعتك في احب الاشياء اليك وهو الايمان بك منا منك به علي لا منا به مني عليك ولم اعصك في ابغض الاشياء اليك
لم ادع لك ولدا ولم اتخذ لك شريكا منا منك علي لا منا مني عليك وعصيتك في اشياء على غير مكاثرة ولا مكابرة ولا استكبار عن عبادتك ولا جحود
لربوبيتك ولكن اتبعت هواي واضلني الشيطان بعد الحجة والبيان فان تعذبني فبذنوبي غير ظالم لي وان ترحمني فبجودك ورحمتك يا ارحم الراحمين
ثم انفتل وخرج من باب كندة فتبعته حتى اتى مناخ الكلبيين فمر باسود فامره بشيء لم افهمه فقلت من هذا فقال هذا علي
بن الحسين ع فقلت جعلني الله فداك ما اقدمك هذا الموضع فقال هذا الذي رايت **بيان** الذي رايت اي الصلوة في هذا المسجد
لعل عدم ذكر زيارة ابيه وجده ع للتقية لانهما كانا ثانيا اهم اقول وروى الدعاء في المكارم عنه ع مرسلا قال وكان علي بن الحسين ع يقول في
سجوده وساق الدعاء الى قوله ولم اعصك في ابغض الاشياء اليك وهو ان ادعو لك ولدا او ادعو لك شريكا الى قوله واستزلني الشيطان
بعد الحجة والبرهان فان تعذبني فبذنوبي **مجالس** الصدوق عن ابن المتوكل عن السعدابادي عن البرقي عن ابيه عن محمد بن علي عن ابي جميلة
عن منصور بن يونس عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال بينا رسول الله ص يسير مع بعض اصحابه في بعض طرق المدينة اذ ثنى رجله عن دابته ثم
خر ساجدا فاطال ثم رفع راسه فعاد ثم ركب فقال له اصحابه يا رسول الله ص رايناك ثنيت رجلك عن دابتك ثم سجدت فاطلت السجود فقال
ان جبرئيل ع اتاني فاقراني السلام من ربي وبشرني انه لن يخزيني في امتي فلم يكن لي مال فاتصدق به ولا مملوك فاعتقه فاحببت ان اشكر
ربي عز وجل **بيان** يدل على استحباب سجدة الشكر عند تجدد النعم مطلقا ولا خلاف فيه بين الاصحاب قال الشيخ البهائي ره اطبق علماؤنا
رضي الله عنهم على استحباب سجود الشكر عند تجدد النعم ودفع النقم وكذا يستحب لشكر النعم المتجددة فالظاهر من الذكرى انه يستحب عند ذكر
النعم وان لم تكن متجددة وقد اجمع علماؤنا على استحباب السجود ايضا عقيب الصلوة شكرا على التوفيق لادائها ويستحب ان يكون عقيب التعقيب
بحيث يجعل خاتمته واطالته افضل ويستحب فيه افتراش الذراعين والصاق الصدر والبطن بالارض وهل يشترط السجود على الاعضاء
السبعة ام يكفي وضع الجبهة كل محتمل وقطع في الذكرى بالاول وعلله بان مسمى السجود يتحقق بذلك واما وضع الجبهة على ما يصح السجود
عليه فالاصل عدم اشتراطه انتهى وقال في الذكرى ليس في سجود الشكر تكبيرة الافتتاح ولا تكبيرة السجود ولا رفع اليدين ولا تشهد ولا
تسليم وهل يستحب التكبير لرفع راسه من السجود اثبته في ط ويجوز فعلها على الراحلة اختيارا وفيها اي الجواز انتهى وقال في المنتهى قال الشيخ في

باب سجدة الشكر وفضلها

انه قبيلة بين سجدتي الشكر تكبير الافتتاح ولا تكبير السجود ولا تشهد ولا تسليم نعم في المعتبر يستحب التكبير لرفع راسه من السجود لو قلنا
بتعدد السجدة الثالثة وقال الشافعي هي كسجدة التلاوة انتهى وهذا الخبر يدل على ان السجود على الارض مع الامكان افضل ويدل على
تعدد السجود **عن** ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن سليمان بن حفص قال كتب الي ابو الحسن ع قل في سجدة الشكر مائة
مرة شكرا شكرا وان شئت عفوا عفوا قال الصدوق ره قد لقى سليمان موسى بن جعفر والرضا ع ولا ادري هذا الخبر عن ايهما **العلل والعيون**
عن محمد بن ابراهيم بن اسحق الطالقاني عن احمد بن محمد بن سعيد الهمداني عن علي بن الحسن بن فضال عن ابيه عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال
السجدة بعد الفريضة شكر لله تعالى على ما وفق له العبد من اداء فرضه وادنى ما يجزي فيها من القول ان يقول شكرا لله شكرا لله شكرا لله ثلث
مرات قلت فما معنى قوله شكرا لله قال يقول هذه السجدة مني شكر لله عز وجل على ما وفقني به من خدمته وادآء فرضه والشكر موجب للزيادة
فان كان في الصلوة تقصير لم يتم بالنوافل تمم بهذه السجدة **العيون** عن تميم القرشي عن ابيه عن احمد بن علي الانصاري عن عبد السلم بن
صالح الهروي قال لما دخل الرضا ع سناباد دخل دار حميد بن قحطبة ودخل القبة التي فيها قبر هرون الرشيد ثم خط بيده الى جانبه ثم
قال هذه تربتي وفيها ادفن وسيجعل الله هذا المكان مختلف شيعتي واهل محبتي والله ما يزورني منهم زائر ولا يسلم علي منهم مسلم الا
وجب له غفران الله ورحمته بشفاعتنا اهل البيت ثم استقبل القبلة وصلى ركعات ودعا بدعوات فلما فرغ سجد سجدة طال مكثه
فيها فاحصيت له فيها خمسمائة تسبيحة ثم انصرف **مجالس** الشيخ عن ابيه عن المفيد عن المظفر بن محمد الخراساني عن محمد بن جعفر العلوي
عن الحسن بن محمد بن جمهور العمي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل عن ابي عبد الله ع قال اوحى الله تعالى الى موسى بن عمران ع اتدري يا موسى
لم انتجبتك من خلقي واصطفيتك لكلامي فقال لا يا رب فاوحى الله اليه اني اطلعت الى الارض فلم اجد عليها اشد تواضعا لي منك فخر موسى
ساجدا وعفر خديه في التراب تذللا منه لربه عز وجل فاوحى الله اليه ان ارفع راسك يا موسى وامرر يدك في موضع سجودك وامسح بها وجهك
وما نالته من بدنك فانه امان من كل سقم وداء وآفة وعاهة **دعوات** الراوندي مرسلا مثله **بيان** يدل على استحباب
التعفير في سجود الشكر ويظهر منه وعلى استحباب الامرار المذكور قال في المنتهى يستحب فيهما التعفير وهو ان يلصق خده الايمن بالارض
ثم خده الايسر وهو مذهب علمائنا وقال في الذكرى يستحب فيهما التعفير بين السجدتين وكذا التعفير بالخدين وهو ماخوذ من العفر
بفتح العين والفاء وهو التراب وهو اشارة الى استحباب وضع ذلك على التراب والظاهر تادي السنة بوضعهما على ما اتفق وان كان الوضع على
التراب افضل **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن علي بن يقطين عن رجل عن ابي جعفر عليه السلم قال
اوحى الله عز وجل الى موسى ع اتدري لما اصطفيتك لكلامي دون خلقي فقال موسى ع لا يا رب فقال يا موسى اني قلبت عبادي ظهرا
لبطن فلم اجد فيهم احدا اذل لي منك نفسا يا موسى انك اذا صليت وضعت خديك على التراب **المكارم** عنه ع مثله **بيان**
لعل اللام في قوله لبطن بمعنى مع او بمعنى الى وظهر **ثم العلل** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن الحسين بن ابي
الخطاب عن محمد بن سنان عن اسحق بن عمار قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ان موسى ع احتبس عنه الوحي اربعين او ثلثين صباحا قال
فصعد على جبل بالشام يقال له اريحا فقال يا رب ان كنت انما حبست عني وحيك وكلامك لذنوب بني اسرائيل فغفرانك القديم
قال فاوحى الله عز وجل اليه يا موسى بن عمران اتدري لما اصطفيتك لوحيي وكلامي دون خلقي فقال لا علم لي يا رب فقال يا موسى
اني اطلعت الى خلقي اطلاعة فلم اجد في خلقي اشد تواضعا لي منك فمن ثم خصصتك بوحيي وكلامي من بين خلقي قال وكان موسى ع
اذا صلى لم ينفتل حتى يلصق خده الايمن بالارض والايسر **كتاب** الزهد للحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابي حمزة عن ابي بصير
عن ابي جعفر عليه السلم مثله **مشكوة الانوار** نقلا من كتاب المحاسن عن ابي عبد الله ع مثله **المكارم** عن اسحق مثله **العلل** عن محمد بن عيسى
عن الكليني عن الحسين بن الحسن وعلي بن محمد بن عبد الله معا عن ابراهيم بن اسحق الاحمر عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله الخزاعي عن نصر بن مزاحم
المنقري عن عمر بن شمر عن جابر بن يزيد الجعفي قال قال ابو جعفر محمد بن علي الباقر ع ان ابي علي بن الحسين ع ما ذكر لله عز وجل نعمة عليه الا سجد
ولا قرا آية من كتاب الله عز وجل فيها سجود الا سجد ولا دفع الله عز وجل عنه سوءا يخشاه او كيد كائد الا سجد ولا فرغ من صلوة مفروضة
الا سجد ولا وفق لاصلاح بين اثنين الا سجد وكان اثر السجود في جميع مواضع سجوده فسمي السجاد لذلك **ثواب الاعمال** عن محمد بن الحسن
بن الوليد عن الصفار عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن جميل بن صالح عن مرازم عن ذريح المحاربي قال قال ابو عبد الله ع ايما مؤمن سجد لله سجدة
لشكر نعمة في غير صلوة كتب الله له بها عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات في الجنان **البصائر** عن الهيثم بن ابي مسروق
عن الحسن بن محبوب عن معوية بن وهب قال كنت مع ابي عبد الله ع بالمدينة وهو راكب حماره فنزل وقد كنا صرنا الى السوق او قريبا من السوق قال فنزل
سجد واطال السجود وانا انتظره ثم رفع راسه قال فقلت جعلت فداك رايتك نزلت فسجدت قال اني ذكرت نعمة الله علي قال قلت قرب السوق

والامر

والناس جميعون يقولون قال العزيز ... لحمه الخزاعي عن معوية بن وهب مثله كا العدة عن محمد بن زياد الهمداني عن جعفر بن احمد العلوي
عن علي بن احمد العقيقي عن ... الزيدي عن الحجة القائم صلوات الله عليه قال كان امير المؤمنين صلوات الله عليه يقول في سجدة
الشكر يا من لا يزيده الحاح الملحين الا جودا وكرما يا من له خزائن السموات والارض يا من له خزائن ما دق وجل لا تمنعك اساءتي من احسانك اني اسألك
ان تفعل بي ما انت اهله وانت اهل الجود والكرم والعفو يا رباه يا الله افعل بي ما انت اهله فانت قادر على العقوبة وقد استحققتها لا حجة لي ولا
عذر لي عندك ابوء اليك بذنوبي كلها اعترف بها كي تعفو عني وانت اعلم بها مني ابوء اليك بكل ذنب اذنبته وبكل خطيئة اخطأتها
وبكل سيئة عملتها يا رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم اقول تمامه ورويناها سابقا في باب ... القائم ع **دلائل**
الامامة للطبري عن محمد بن هارون بن موسى التلعكبري عن ابيه عن محمد بن همام عن جعفر بن محمد الفزاري عن محمد بن جعفر بن عبد الله عن محمد بن ابراهيم
بن محمد بن احمد الانصاري عن القائم ع مثله الى قوله الا كرما وجودا يا من لا يزيده كثرة الدعاء الا سعة وعطاء يا من لا تنفد خزائنه يا من له
خزائن السموات الى قوله ان تفعل بي الذي انت اهله فانت اهل الكرم انت اهل التقوى واهل المغفرة ولا حجة لي الى قوله بذنوبي كلها لكي تعفو عني وانت اعلم
بها مني وابوء لك بكل ذنب اذنبته وبكل خطيئة احتملتها وكل سيئة عملتها رب اغفر لي الى آخر الدعاء **كتاب** العتيق ...
عن محمد بن همام مثله **كامل** الزيارة عن محمد بن جعفر عن محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب عن رجل عن ابان ... عن ابي عبد الله ع
قال اقرب ما يكون العبد الى الله وهو ساجد باكيا **فقه** الرضا ع لا تدع التعقيب وسجدة الشكر في سفر ولا حضر كتاب ... السيد
بن طاوس عن محمد بن جرير الطبري عن محمد بن عبد الله عن عمران بن محمد عن يونس بن ... عن الربيع بن كامل بن ... الفضل بن الربيع عن
الفضل بن الربيع ان المنصور كان قبل الدولة كالمنقطع الى جعفر بن محمد ع قال سألت جعفر بن محمد بن علي ع ... مروان الحمار عن
سجدة الشكر التي سجدها امير المؤمنين صلوات الله عليه ما كان سببها فحدثني عن ابيه محمد بن علي قال حدثني ابي علي بن الحسين عن ابيه
الحسين عن ابيه علي بن ابي طالب ع ان رسول الله ص وجهه في امر من اموره فحسن فيه بلاؤه وعظم عناؤه فلما قدم من وجهه ذلك اقبل الى
المسجد ورسول الله ص قد خرج يصلي الصلاة فصلى معه فلما انصرف من الصلاة اقبل على رسول الله ص فاعتنقه رسول الله ص ثم سأله عن مسيره
ذلك وما صنع فيه فجعل علي ع يحدثه واسارير وجه رسول الله ص تلمع سرورا بما حدثه فلما اتى صلوات الله عليه على حديثه قال له
النبي ص الا ابشرك يا ابا الحسن قال فداك ابي وامي فكم من خير بشرت به قال ان جبرئيل ع هبط علي في وقت الزوال فقال لي يا محمد هذا ابن
عمك علي وارد عليك وان الله عز وجل ابلى المسلمين به بلاء حسنا وانه كان من صنعه كذا وكذا فحدثني بما انبأتني به فقال لي يا محمد انه نجا
من ذرية آدم من تولى شيث بن آدم وصي ابيه آدم بشيث ونجا شيث بابيه آدم بالله يا محمد ونجا من تولى سام بن نوح وصي ابيه نوح بسام ونجا
سام بابيه نوح ونجا نوح بالله يا محمد ونجا من تولى اسماعيل بن ابراهيم خليل الرحمن وصي ابيه ابراهيم ونجا اسماعيل بابراهيم ع ونجا ابراهيم بالله
يا محمد ونجا من تولى يوشع بن نون وصي موسى بيوشع ونجا يوشع بموسى ونجا موسى بالله يا محمد ونجا من تولى شمعون الصفا وصي عيسى
بشمعون ونجا شمعون بعيسى ونجا عيسى بالله يا محمد ونجا من تولى عليا وزيرك في حياتك ووصيك عند وفاتك بعلي ونجا علي بك
ونجوت انت بالله عز وجل يا محمد ان الله جعلك سيد الانبياء وجعل عليا سيد الاوصياء وخيرهم وجعل الائمة من ذريتكما الى ان
يرث الارض ومن عليها فسجد علي صلوات الله عليه وجعل يقبل الارض شكرا لله تعالى وان الله جل اسمه خلق محمدا وعليا وفاطمة
والحسن والحسين عليهم السلام اشباحا يسبحونه ويمجدونه ويهللونه بين يدي عرشه قبل ان يخلق آدم بالفي عام فجعلهم
نورا ينقلهم في ظهور الاخيار من الرجال وارحام الخيرات المطهرات والمهذبات من النساء من عصر الى عصر فلما اراد الله عز وجل ان يبين
لنا فضلهم ويعرفنا منزلتهم ويوجب علينا حقهم اخذ ذلك النور وقسمه قسمين جعل قسما في عبد الله بن عبد المطلب فكان منه
محمد سيد النبيين وخاتم المرسلين وجعل فيه النبوة وجعل القسم الثاني في عبد مناف ... وخليفته وزوج ابنته وقاضي دينه وكاشف كربته
ومنجز وعده وناصر دينه **مجالس** الشيخ عن جماعة عن ابي المفضل الشيباني عن عمران بن محمد عن ادريس بن زياد مثله وفيه و
جعل يقلب وجهه على الارض **بيان** في القاموس الاسارير محاسن الوجه والخدان والوجنتان **المكارم** قال الصادق ع ان العبد
اذا سجد فقال يا رب يا رب حتى ينقطع نفسه قال له الرب تبارك وتعالى لبيك ما حاجتك وعن ابي عبد الله ع قال سجدة الشكر
واجبة على كل مسلم تتم بها صلاتك وترضي بها ربك ... وان العبد اذا صلى ثم سجد سجدة الشكر فتح الرب تعالى
الحجاب بين العبد والملائكة فيقول يا ملائكتي انظروا الى عبدي ادى فرضي واتم عهدي ثم سجد لي شكرا على ما انعمت به عليه ملائكتي
ماذا له قال فيقول الملائكة يا ربنا رحمتك ثم يقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا له فيقول الملائكة يا ربنا جنتك فيقول الرب تبارك
وتعالى ثم ماذا فيقول الملائكة يا ربنا كفاية مهمه فيقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا قال فلا يبقى شيء من الخير الا قالته الملائكة فيقول الله

باب سجدة الشكر وفضلها

تبارك وتعالى يا ملائكتي ثم ماذا له فيقول الملائكة يا ربنا لا علم لنا قال فيقول الله تبارك وتعالى اشكر له كما شكر لي واقبل اليه بفضلي وأريه وجهي ...

ثم يريه وجهي **بيان** هذا الخبر مروي في سائر الكتب بسند صحيح وحمل الوجوب على تأكد الاستحباب وصلواتك في قوله ثم تم ...

صلواتك اما فاعل ... مفعول لفعل النفس ثم اوانهم وكذا المعطوفان عليه وقوله فتح الرب الى آخره يدل على ان الانبياء يحجبون عن ملكه

وانهم لا يطلعون على احوال الناس الا برفع الله سبحانه الحجاب بينهم وبينهم وقوله سبحانه وارية وجهي كذا في سائر الكتب الا التهذيب فان فيه

واريه رحمتي قال الصدوق في الفقيه بعد ايراده من وصف الله تعالى بالوجه كالوجوه فقد كفر واشرك ووجهه ابنياؤه وحججه

صلوات الله عليهم وهم الذين يتوجه بهم العباد الى الله عز وجل والى معرفته ومعرفة دينه والنظر اليهم في يوم القيامة ثواب عظيم

يفوق كل ثواب وقد قال الله عز وجل كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام وقال عز وجل فاينما تولوا فثم وجه الله

يعني فثم التوجه الى الله ولا يجب ان ينكر من الاخبار الفاظ القرآن انتهى ويحتمل ان يراد بالوجه الذات الاقدس وبالنظر اليه نهاية

المعرفة والنظر الى ثواب رحمته **المكارم** روى ابراهيم بن عبد الحميد ان الصادق قال للرجل اذا اصابك هم فامسح يدك على موضع

سجودك ثم امر يدك على وجهك من جانب خدك الايسر وعلى جبهتك الى جانب خدك الايمن ثم قل بسم الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب

والشهادة الرحمن الرحيم اللهم اذهب عني الهم والحزن ثلاثا وروي ان من قال وهو ساجد يا رب يا رب حتى ينقطع نفسه اجيب سل

حاجتك وكان بعض الصادقين يقول في سجوده سجد لك يا رب خائف من سخطك ثم يقول يا الله يا رباه يا سيداه يا رباه يا الله يا ربنا

حتى ينقطع النفس ثم يدعو بحاجته وروي عن الصادق انه قال مر رسول الله برجل وهو ساجد وهو يقول يا رب ماذا علي

ان ترضي كل من كان له عندي تبعة وان تغفر لي ذنوبي وان تدخلني الجنة برحمتك فانما عفوك عن الظالمين وانا من الظالمين فلتسعني

رحمتك يا ارحم الراحمين فقال له رسول الله ارفع رأسك فقد استجيب لك انك دعوت بدعاء نبي كان على عهد عاد وعن ابي عبد الله

قال ان رسول الله كان في سفر يسير على ناقته اذ نزل فسجد خمس سجدات فلما ركب قالوا يا رسول الله رأيناك صنعت شيئا لم تصنع

فقال نعم استقبلني جبرئيل فبشرني ببشارات من الله عز وجل فسجدت لله شكرا لكل بشرى سجدة وعن اسحاق بن عمار قال خرجت مع

ابي عبد الله وهو يحدث نفسه ثم استقبل القبلة فسجد طويلا ثم الزق خده الايمن بالتراب طويلا قال ثم مسح وجهه ثم ركب فقلت

له بابي انت وامي لقد صنعت شيئا ما رأيته قط قال يا اسحاق اني ذكرت نعمة من نعم الله عز وجل علي فاحببت ان اذلل نفسي ثم قال

يا اسحاق ما انعم الله على عبد بنعمة فعرفها بقلبه وجهر بحمد الله عليها ففرغ منها حتى يؤمر له بالمزيد من الدارين **الكشي** ذكر ابو العباس

نصر بن الصباح عن الفضل بن شاذان قال دخلت على محمد بن ابي عمير وهو ساجد فاطال السجود فلما رفع رأسه وذكر له طول سجوده

قال كيف لو رأيت جميل بن دراج ثم حدثنا انه دخل على جميل بن دراج فوجده ساجدا فاطال السجود جدا فلما رفع رأسه قال له

محمد بن ابي عمير اطلت السجود فقال كيف لو رأيت معروف بن خربوذ قال الفضل بن شاذان اني كنت في قطيعة الربيع في مسجد

الزيتونة اقرأ على مقرئ يقال له اسماعيل بن عباد فرأيت يوما في المسجد نفرا يتناجون فقال احدهم بالجبل رجل يقال له ابن فضال اعبد من رأيت

او سمعت به قال وانه ليخرج الى الصحراء فيسجد السجدة فيجيء الطير فيقع عليه فما يظن الا انه ثوب او خرقة وان الوحش لترعى حوله

فلا تنفر منه لما قد آنست به وان عسكر الصعاليك يجيئون يريدون الغارة او قتال قوم فاذا رأوا شخصه طاروا في الدنيا فذهبوا

حيث لا يراهم ولا يرونهم قال الشيخ فقالوا هو الحسن بن علي بن فضال **بيان** قال الجوهري السجادة اثر السجود في الجبهة وكذلك

ومنه في كتاب ابي عبد الله الشاذاني بخطه سمعت ابا محمد الفضل بن شاذان يقول دخلت العراق فرأيت واحدا يعاتب صاحبا

ويقول له انت رجل عليك عيال وتحتاج ان تكتسب عليهم وما آمن ان تذهب عيناك بطول سجودك فلما اكثر عليه قال اكثرت

علي ويحك لو ذهبت عين احد من السجود لذهبت عين ابن ابي عمير ما ظنك برجل يسجد سجدة الشكر بعد صلاة الفجر فما يرفع رأسه

الا عند الزوال **فلاح** السائل من نهج ... للشاذاني تأليف عبد الله بن الحسن النسابة باسناده عن الحسين بن زيد بن علي

بن الحسين انه قال كنا اذا سلمنا من الصلاة وادينا التعقيب دعوا بامر يدل ان ندعو ونخرج سجوده ورأيت منا من يفعله

الفصل ومنه من الكافي عن العدة عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن محمد بن سليمان عن ابيه قال خرجت مع ابي الحسن موسى

بن جعفر الى بعض امواله فقام الى صلاة الظهر فلما فرغ خر لله ساجدا فسمعته يقول بصوت حزين وتغرغر دموعه وهو يقول

عصيتك بلساني ولو شئت وعزتك لاخرستني وعصيتك ببصري ولو شئت وعزتك لاكمهتني وعصيتك بسمعي ولو شئت

وعزتك لاصممتني وعصيتك بيدي ولو شئت وعزتك لكنعتني وعصيتك برجلي ولو شئت وعزتك لجذمتني وعصيتك

... وعصيتك بجميع جوارحي التي انعمت بها علي وليس هذا جزاؤك مني قال ثم احصيت له ...

يا رب طالب من ثوابك سجد لك يا رب خائف من عقابك سجد لك

ان بالجبل رجلا

مرة وهو يقول العفو العفو ثم ألصق خده الأيمن بالأرض فسمعته وهو يقول بصوت حزين بؤت إليك بذنبي عملت سوءا وظلمت
نفسي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب غيرك يا مولاي ثلاث مرات ثم رفع رأسه. **بيان** رواه الشيخ وغيره مرسلا عن الكاظم في
تعقيب صلاة الظهر تغرغر على بناء المضارع بحذف إحدى التائين قال الجوهري تغرغر صوته في حلقه أي تردد لكمهتني
من التفصيل في نقص النفس لأكمهتني أي لأعميتني وفي القاموس الكمه محركة العمى يولد به الإنسان أو عام وقال كمه كمنع كوعا
تقبض بالضم ولعله مقرون أي يبسها وكمع يده تكميعا أشلها انتهى ويجوز فيه التخفيف والتشديد وكذا قوله لجذمتني وقوله
لعقمتني قال الفيروزآبادي جذمه يجذمه وجذمه وجذّمه فانجذم وتجذم قطعه والأجذم المقطوع اليد أو الذاهب الأنامل
جذمت يده كفرح وجذمها وأجذمها وقال العقم بالضم هزمة تقع في الرحم فلا تقبل الولد عقمت كفرح ونصر وكرم وعني و
عقمها الله يعقمها وأعقمها ورجل عقيم لا يولد له انتهى وفي الصحيفة الكاملة وعقم أرحام نسائهم وتقول بذنبي أي اعترف به
والاقتراف الاكتساب ويطلق غالبا على اكتساب الذنب قال في النهاية قرف الذنب واقترفه إذا عمله وقارف الذنب وغيره إذا
داناه ولاصقه لو لم [illegible] فقد ربما يوهم هذا الدعاء وأمثاله من نسبة الذنب إليهم وقال الحسين بن سعيد في كتاب الزهد لا خلاف
بين علمائنا في أنهم عليهم السلام معصومون من كل قبيح مطلقا وأنهم كانوا يسمون ترك المندوب ذنبا وسيئة بالنسبة إلى كمالهم
انتهى ونحو ذلك قال صاحب كشف الغمة وغيره. **فلاح** السائل فإذا رفعت رأسك من السجود فقل ما ذكره كريب بن سمعة في
كتابه المعروف بإسناده رفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله أنه كان إذا أراد الانصراف من الصلاة مسح جبهته بيده اليمنى ثم يقول لك الحمد لا إله إلا
أنت عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم أذهب عني الغم والحزن والفتن ما ظهر منها وما بطن وقال ما أحد من أمتي يقول ذلك إلا أعطاه
الله ما سأل. أقول وروي لنا في حديث آخر إنك إذا أردت أن تقول هذه الكلمات فامسح بيدك اليمنى على موضع سجودك ثلاث مرات
امسح في كل مرة وجهك وأنت تقول في كل مرة هذه الكلمات المذكورة وإن كانت بك علة فاصنع كما رويناه عن أحمد بن علي الكوفي و
غيره عن محمد بن يعقوب الكليني عن أحمد بن محمد رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال [illegible] كل صلاة تصليها إن
كان بك داء من سقم ووجع فإذا قضيت صلاتك فامسح بيدك على موضع سجودك من الأرض وادع بهذا الدعاء وأمر يدك
على موضع وجعك سبع مرات تقول يا من كبس الأرض على الماء وسد الهواء بالسماء واختار لنفسه أحسن الأسماء صل على محمد وآل
محمد وافعل بي كذا وكذا وارزقني كذا وكذا وعافني كذا وكذا. **دعوات** الراوندي عنهم عليهم السلام مثله. **مصباح** الشيخ وغيره مثله. **بيان**
كبس الأرض على الماء أي أدخلها فيه من قولهم كبس رأسه في ثوبه أخفاه وأدخله فيه أو جمعها كما ورد في الحديث [illegible]
والسمك الذي تحته والكبس الطم يقال كبست النهر كبسا طممته بالتراب أي جمعها وحفظها ثابتا على الماء مع أنه كان مقتضى طبعها ذلك
تفرقها أو عدم استقرارها وقيل أو ثبتها عليه وحبسها وسد الهواء بالسماء أي جعلها بحيث يمنع الهواء احتباسا [illegible]
السماء وأطلق على السماء السد أو كل ما علاك فهو سماء ويحتمل أن يكون للسماء مدخل في عدم تفرق الهواء ويأتي منه دليل على امتناع
الخلاء وفيه كلام. **فلاح** السائل قال جدي السعيد أبو جعفر الطوسي رضوان الله عليه ويستحب أن يدعو لإخوانه المؤمنين في سجوده
ويقول بعده اللهم رب الفجر والليالي العشر والشفع والوتر والليل إذا يسر ورب كل شيء وإله كل شيء وخالق كل شيء ومليك كل شيء صل
على محمد وآله وافعل بي وبفلان ما أنت أهله ولا تفعل بنا ما نحن أهله فإنك أهل التقوى وأهل المغفرة ثم ادع بما تحب اللهم
أعط محمدا وآل محمد السعادة في الرشد والإيمان اليسر وفضيلة في النعم وهناءة في العلم حتى تسرهم بها على كل من يحمد الله على كل
نعمه وصاحب كل حسنة ومنتهى كل نقمة لم تخذلني عند شدته ولم تفضحني بسريرة فلسيدي الحمد ثم تقول اللهم لك الحمد كما
خلقتني ولم أك شيئا مذكورا رب أعني على أهوال الدنيا وبوائق الدهر ونكبات الزمان وكربات الآخرة ومصيبات الليالي والأيام
واكفني شر ما يعمل الظالمون في الأرض وفي سفري فاصحبني وفي أهلي فاخلفني وفيما رزقتني فبارك لي وفي نفسي لك فذللني وفي أعين
الناس فعظمني وإليك فحببني ولا تكلني يا رب المستضعفين وأنت ربي إلى عدو ملكته أمري أو إلى البعيد يتجهمني فإن لم يكن
غضبت علي يا رب فلا أبالي غير أن عافيتك أوسع لي وأحب إلي أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له السماوات والأرض وكشفت
به الظلمة وصلح عليه أمر الأولين والآخرين من أن تحل علي غضبك أو تنزل بي سخطك لك العتبى حتى ترضى وبعد الرضا
ولا قوة إلا بك. **بيان** أورد الشيخ والكفعمي [illegible] هذه الدعوات بهذا الترتيب وقال ابن فهد في عدته
روي عن الصادق عليه السلام من [illegible] استجيب له [illegible] بعد الفريضة [illegible] الليل فيقول في
سجدته اللهم رب الفجر إلى آخره ولا يخفى أن لفظ الدعاء يأبى عما ذكره ابن فهد [illegible]

الصحيفة الاولى [illegible] فمعه وهو يقول الرحمن [illegible] مرات واعترف [illegible] واعترف بذنب مرارا

[illegible] لمساوي الأخلاق [illegible] لمحاسن الأخلاق [illegible] من مساوي الأخلاق

باب سجدة الشكر وفضلها

المراد بالفجر فجر يوم النحر او الفجر مطلقا والليالي العشر عشر ذي الحجة وقيل عشر رمضان الاخير والشفع والوتر قرئ بكسر الواو وفتحها وهما بمعنى واحد اي الاشياء كلها شفعها ووترها او الخلق والخالق اذ الخالق وتر حقيقة وكل ما سواه غيره فهو شفع وفيه نوع من التعدد والتركيب او قيل صلوة الشفع وصلوة الوتر يسكن حتى ابرهيم والليل اذ يسر اي اذا يمضي لقوله والليل اذا ادبر والتعبير بذلك لما في التعاقب من قوة الدلالة على كمال القدرة ووفور النعمة او يسرى فيه من قولهم صلى المقام وحذف الياء للاكتفاء بالكسرة تخفيفا وابيد فيها ابن كثير ويعقوب وايمان ليس ايمانا لا يكون معرشدة وبلية او ايمانا لا يكون من جهة الضرورة والشدة او الايمان بالناس بهم في حال الثبت من غير جبر وهذا ابسجال مدخول ومناوه في العلم اي عالم يحسابهم بالمستقر يتنبال وغيره وعطاء واجبا من العلم قال النفرونة البادي لمنى فالمهنا ما ان بالمستقر قد هنيا وهنوء هناءة وهنايهنوء ويحمله الطعم والاعطاء والطعام هنأ وهنا وهنا تاسلي شبابذكوراما خوذا من قوله سبحانه وتعالى هل اتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيئا مذكورا اي لعدم كان مذكورا بالانسانية او النطفة وغير ليا قد مليته لسلم كان شيئا ولم يكن مذكورا وعن القوم كان مقدرا غير مذكور والبوائق جمع البائقة وهي الداهية والنكبات جمع النكبة وهي المصيبة فلا تبتلني اي لا تسلمني الى الهلكة وابسلت فلانا اي اسلمته الى الهلكة والمنصل الذي يوصل الى الموت والذي يهلك طرح نفسه بحربيتمل اي يفعل الاعمال الخ قال الجوهري وقال رجل جهم الوجه اي كالح الوجه تقول منه جهمت الوجه وتجهمته اذا لقيته في وجهه

فلاح السائل قال السيد في تعقيب صلوة الفجر ثم اسجد وقل ما ذكره جدي السعيد ابو جعفر الطوسي رضوان الله عليه ان مولانا علي بن الحسين صلوات الله عليه كان يقول اذا سجد بقول مائة مرة الحمد لله شكرا كل ما قال عشر مرات قال شكرا للمجيب ثم يقول يا ذا المن الدائم الذي لا ينقطع ابدا ولا يحصيه غيره يا ذا المعروف الذي لا ينفد ابدا يا كريم يا كريم ثم يدعو ويتضرع ويذكر حاجته ثم يقول لك الحمد ان اطعتك ولك الحجة ان عصيتك لا صنع لي ولا لغيري في احسان منك في حال الحسنة يا كريم صل على محمد واهل بيته وصل بجميع ما سألتك واسألك من مشارق الارض ومغاربها من المؤمنين والمؤمنات وابدأ بهم وثنّ بي برحمتك ثم يضع خده الايمن على الارض ويقول اللهم لا تسلبني ما انعمت به علي من ولايتك وولاية محمد وآل محمد عليه وعليهم السلام ثم يضع خده الايسر على الارض ويقول مثل ذلك هذا اخر الرواية **المصباح** والبلد الامين والجنة والاختيار مثله وفي جميعها وصل بجميع ما سألتك وسالك من في مشارق الارض ومغاربها وما في فلاح السائل انسب واظهر فلاح السائل ثم ادع بما احببت وان شئت فاسجد وانت ساجد اللهم لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت وعليك توكلت وانت عالم بما اردت فقد روي ان من قال ذلك لم يرفع راسه حتى يقضي حاجته ان شاء الله البلد الامين والجنة والاختيار وعوالي اللئالي روى عن علي عليه السلام انه كان يقول اذا سجد سجدة الشكر وعظتني فلم اتعظ وزجرتني عن محارمك فلم انزجر وعمرتني اياديك فما شكرتها عفوك عفوك يا كريم وفي الجنة قال الشيخ الوليني في كفايته وغيره يقول في سجدة الشكر بعد الفريضة سنتاب المتقي دعاء في سجدة الشكر للطلب نحن ما امرني ربي ملكه حسابي ولا تنسه ستاني ولا ينقص خزائنه غناي ولا يزيد فيها فقري صل على محمد وآل محمد كنت رجاء لي في قلبي واقطع رجائي عمن سواك حتى لا ارجو الا اياك ولا اخاف الا منك ولا اتوكل الا عليك واجرني من تحويل ما انعمت به علي في الدين والدنيا والاخرة يا مالك الدنيا برحمتك يا كريم **جامع** البزنطي نقلا من خط بعض الافاضل عن جميل من الحسن بن زياد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول وهو ساجد اللهم اني اسألك الراحة عند الموت والراحة عند الحساب قال اسمعيل في حديثه والامن عند الحساب عن جميل عن سعيد بن يسار قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول وهو ساجد اللهم اني اسألك بحق حبيبك محمد الا بدلت سيئاتي حسنات وحاسبتني حسابا يسيرا ثم قال في الثانية اللهم انك تكفيني من كل شيء ولا يكفي منك شيء فاكفني كل شيء تجهمني الليث او وجهه ربك الكريم ويجمل عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلام اقرب ما يكون العبد الى الله وهو ساجد فادع الله ليسا الرزق **بيان** الدعاء الاول رواه الكليني بسنده عن ابي جرير الرواسي قال سمعت ابا الحسن وهو ساجد عليه السلام وهو يقول اللهم اني اسألك الراحة عند الموت والعفو عند الحساب يردد بهما وقال الرضي رضي الله عنه في شرح الكافية ان كانت الحال جملة اسمية فعند غير الكسائي يجب معها واو الحال قال صلى الله عليه والمراد اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اذ الحال فضلة وقد وقعت موقع العمدة فيجب معها علامة الحالية لان كل واقع غير موقعه ينكر وجوز الكسائي تجردها عن الواو لوقوعها موقع خبر المبتدا فتقول ضربي زيدا ابوه قائم نوادر الراوندي باسناده عن موسى بن جعفر عن ابيه عليه السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله بصر رجلا يدرس جبهته فقال رسول الله صلى الله عليه وآله من يغالب الله يغلبه ومن يخدع الله يخدعه فهلا تجافيت بجبهتك عن الارض ولم تشوه وجهك وبهذا الاسناد قال علي عليه السلام اني لاكره للرجل ان ارى جبهته جلحاء ليس فيها شيء من اثر السجود **بيان** قال في النهاية الدبر بالتحريك الجرح الذي يكون في ظهر البعير وقيل هو ان يقرح خف البعير انتهى كناية عن اثر السجود في الجبهة والجلحاء ليس فيها اثر السجود قال الفيروزابادي الجلح محركة انحسار الشعر عن جانبي الراس والاجلح هو الذي انحسر الشعر عن جانبي راسه وهو فوق النزع ونحو ما انحسر عن الراس من بعض الشعر وسطح لم يحجر بجدار والجلحاء الشاة التي لا قرن لها انتهى ولعل الذم يتعلق بمن فعل

لوله ضد بصيرة شفعا كالليل والنهار والنور والظلمة والسماء والارض واشباههما وقيل المشاهد والاقلاك وقيل البروج والسيارات

وغيرهما

ذلك

ذلك عند الناس انه يكثر السجود نقل من خط الشهيد ره قال امير المؤمنين عليه السلام احب الكلام الى الله تعالى ان يقول العبد وهو ساجد
ظلمت نفسي فاغفر لي ثلاثا ومنه نقلا عن الجعفريات عن البزنطي عن عبد الله بن سنان في سباعيته لما رسخ عن ابي عبد الله ع ان رسول الله ص
كان يقول انا اضع وجهي للسجود اللهم مغفرتك اوسع من ذنوبي ورحمتك ارجى عندي من عملي فاغفر لي ذنوبي يا حيا لا يموت دعوات
الراوندي اخبرنا الشيخ ابو جعفر النيسابوري عن الشيخ ابو علي بن ابي جعفر الطوسي رضي الله عنه عن ابي محمد الفحام عن المنصوري عن عم ابيه عن
الامام علي بن محمد العسكري عن ابائه عن امير المؤمنين ع قال سمعت رسول الله ص يقول من ادى لله مكتوبة فله في اثرها دعوة مستجابة قال
الفحام رايت والله امير المؤمنين ع في النوم فسالته عن الخبر فقال صحيح اذا فرغت من المكتوبة فقل وانت ساجد اللهم بحق من رواه وبحق
من روى عنه صل على جماعتهم وافعل بي كيت وكيت وعن الصادق عليه السلام اذا اصابك امر فبلغ منك مجهودك فاسجد على الارض
وقل يا مذل كل جبار يا معز كل ذليل قد وحقك بلغ مجهودي فصل على محمد وال محمد وفرج عني وكان موسى بن جعفر ع يدعو كثيرا في سجوده
اللهم اني اسالك الراحة عند الموت والعفو عند الحساب **بيان** قال في القاموس كيت كيت ويكسر اخرهما اي كذا وكذا والتاء فيهما
هاء في الاصل عدة الداعي عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال اذا نزلت برجل نازلة او شدة او كربه امر فليكشف عن ركبتيه وذراعيه
وليلصقهما بالارض وليلصق جؤجؤه بالارض ثم ليدع بحاجته وهو ساجد **الدر** النظيم باسناده عن ابن عباس قال رايت رسول الله ص
قد سجد خمس سجدات بلا ركوع فقلت يا رسول الله سجود بلا ركوع فقال نعم اتاني جبرئيل ع فقال لي يا محمد ان الله عز وجل يحب عليا فسجدت
ورفعت راسي فقال لي ان الله عز وجل يحب فاطمة فسجدت ورفعت راسي فقال لي ان الله يحب الحسن فسجدت ورفعت راسي فقال لي ان
الله يحب الحسين فسجدت ورفعت راسي فقال لي ان الله يحب من احبهم فسجدت ورفعت راسي **العيون** في خبر رجاء بن ابي الضحاك ان
الرضا ع كان يسجد بعد الفراغ من تعقيب الظهر سجدة يقول فيها مائة مرة شكرا لله وبعد الفراغ من تعقيب العصر سجدة يقول فيها مائة مرة
حمدا لله وكان يسجد بعد تعقيب المغرب قبل النافلة وبعد تعقيب العشاء وكان اذا اصبح صلى الغداة فاذا سلم جلس في مصلاه يسبح الله
ويحمده ويكبر الله ويهلله ويصلي على النبي ص حتى تطلع الشمس ثم يسجد سجدة يبقى فيها حتى يتعالى النهار **مشكوة** الانوار من كتاب
المحاسن عن ابي عبد الله ع قال من سجد سجدة ليشكر نعمة وهو متوضئ كتب الله له عشر حسنات ومحى عنه عشر خطايا ... ثم قال بينما
رسول الله ص مع اصحابه اذ سجد فاطال السجود حتى ظنوا انه ثم رفع راسه ويقول للناس لن يسولك مني والان من امنك ولن افضي على
مؤمن فضحه اساءه او سره ذلك الا وهو خير له فقال ص فلم يكن عندي مال فاتصدق به ولا مال فاستغفر لسجدت لله وشكرته
حمده على ذلك **بيان** حتى ظنوا انه اي مات او اغمي عليه ولم يذكروا ذلك كراهة ان يجري مثل هذا على لسانهم والاكتفاء ببعض الكلام
عند قيام القرينة شائع في كلامهم المشكوة نقلا من المحاسن عن ابي عبيدة الحذاء قال كنت مع ابي جعفر ع في طريق المدينة فوقع ساجدا ثم
فقال لي واستتم قائما يا ابا زياد انكرت علي حين ابتني ساجدا فقلت بلى جعلت فداك قال ذكرت نعمة انعمها الله علي فكرهت ان اجوزها حتى
اؤدي شكرها وعن هشام الاحمر قال كنت مع ابي الحسن ع في بعض اطراف المدينة اذ ثنى رجله عن دابته فخر ساجدا فاطال ثم رفع راسه وركب دابته
فقلت جعلت فداك رايتك قد اطلت السجود فقال اني ذكرت نعمة انعم الله بها علي فاحببت ان اشكر ربي **مصباح** الشيخ والبلد الامين مما
يختص بسجدة الشكر عقيب الصبح ان يقول يا ماجد يا جواد يا جبار يا صمد لا شريك له يا فرد يا صمد يا واحد يا احد يا من لا يشتبه عليه الاصوات يا من
لا تغلطه عليه اللغات يا من يعلم ما تحمل كل انثى وما تغيض الارحام وما تزداد يا من يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور يا من هو اعلم
بسري مني يا مالك الاشياء قبل تكوينها اسالك باسمك المكنون المخزون الحي القيوم الذي هو نور من نور واسالك بنورك الذي
في الظلمات وسلطانك الغالب وملكك الذي ... وبرحمتك التي وسعت كل شيء ان تصلي على
محمد واهل بيته وان تعيذني من جميع معضلات الفتن وبرئني من جميع ما يخاف احد من خلقك انك سميع الدعاء وانت ارحم الراحمين **بيان**
لعل وصف الاسم بذلك باعتبار المسمى على المجاز كونه بيانا لا مانع بعيد ولا يبعد ان يكون المراد بالاسم نور الائمة ع فانه قد ورد
في الاخبار انهم اسماء الله **الكتاب** العتيق ... السجود عن مولانا ابي عبد الله ع بسم الله الرحمن الرحيم اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء
وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير انك على كل شيء قدير تولج الليل في النهار وتولج النهار في الليل وتخرج الحي
من الميت وتخرج الميت من الحي وترزق من تشاء بغير حساب يا الله يا الله انت المرهوب منك جميع خلقك يا نور النور يا بديع كل نور كونه
تباركت يا الله يا الله انت الرفيع فوق عرشك من فوق سماواتك فلا يصف عظمتك احد من خلقك يا نور النور انت الذي قد استنار بنورك
اهل سماواتك واستضاء بنورك اهل ارضك يا الله يا الله انت الذي لا اله غيرك تعاليت عن ان يكون لك مثل او ولد وتعظمت ان يكون لك
ند يا نور النور تكرمت عن ان يكون لك شبيه وعززت ان يكون لك ضد او شريك يا نور النور كل نور ...

فقيل يا رسول الله لقد اطلت السجود حتى ظننا انك ... فقال اتاني جبرئيل من عند ربي تبارك وتعالى فقال يا محمد ان ربك يقرئك السلام

باب سجدة الشكر وفضلها

سجدة ... يا الله يا الله انت الرحيم وانت الباقي الدائم ملكت عظمتك السماوات والارض يا دائم كل حي يموت غيرك يا الله يا الله ارحمنا رحمة
تطفئ بها سخطك علينا وتكف عذابك عنا وترزقنا بها سعادة من عندك وتحلنا بها دار الخلد التي يسكنها خيرتك من عبادك يا ارحم الراحمين
اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفعل بي كذا وكذا وتسأل حاجتك **كتاب** عاصم بن حميد عن ابي بصير قال سمعت ابا جعفر ع يقول بينما
رسول الله ص مع اصحابه راكبا على ابعرته اذ نزل فخر ساجدا فقيل له يا رسول الله ص رايناك صنعت شيئا لم نرك تصنعه قبل اليوم فقال انا اتاني
ملك من عند ربي فقال يا محمد ان ربك يقرئك السلام ويقول يا محمد اني اسرك في امتك فلم يكن عندي مال اتصدق ولا عبد اعتقه
فسجدت لله شكرا **فلاح** السائل فاذا فرغت من تعقيب صلوة المغرب فان شئت تأخير سجدة الشكر الى بعد الفراغ من كل ما تعمله بين
المغرب وبين عشاء الآخرة من صلوات ودعوات وتكون سجدة الشكر في آخر ما تعمل فافعل فمن فضل سجدة الشكر ما رواه ابو محمد هرون بن موسى
رضه عن احمد بن محمد بن سعيد بن عقدة عن احمد بن الحسين بن عبد الملك عن الحسن بن محبوب ورواه محمد بن علي بن ابي قرة عن ابيه علي بن
محمد عن الحسين بن علي بن سفيان عن جعفر بن مالك عن ابرهيم بن سليمان الخزاز عن الحسن بن محبوب عن ابي جعفر الاحول عن ابي عبيدة قال
سمعت ابا جعفر ع يقول وهو ساجد اسألك بحق حبيبك محمد الا بدلت سيئاتي حسنات وحاسبتني حسابا يسيرا ثم قال في الثانية اسألك
بحق حبيبك محمد صلى الله عليه وآله الا كفيتني مؤنة الدنيا وكل هول دون الجنة ثم قال في الثالثة اسألك بحق محمد حبيبك لما غفرت
لي الكثير من الذنوب والقليل وقبلت مني عملي اليسير ثم قال في الرابعة اسألك بحق محمد حبيبك لما ادخلتني الجنة وجعلتني من سكانها
ولما نجيتني من سفعات النار برحمتك هذا آخر الرواية المذكورة فان خطر لاحد ان هذه الرواية ما تضمنت ان هذه سجدة الشكر لاجل
صلوة المغرب فيقال له ان اراد اصحابنا الرواية كلها في سجدتي الشكر بعد صلوة المغرب وبعضهم ان هاتين السجدتين للمغرب يقتضي ان
يكون لهم فوائد من طرق اخر **بيان** هذا الخبر رواه الكليني ايضا بسند صحيح وزاد في آخر الدعاء الاخير وصلى الله على محمد وآله والرواية
الشيخ والكفعمي وغيرهما الادعية في سجدة تعقيب صلوة المغرب وذكروا الدعاء الثاني في تعفير خد الايمن والثالث في تعفير الايسر والرابع في العود الى السجود
ثانيا وعندي انه يحتمل الخبر ان تكون الادعية في السجدات الاربع للصلوة الثانية بل يمكن ان يدعى انه اظهر والكليني اورد الرواية في باب ادعية السجود
مطلقا اعم من سجدات الصلوة وغيرها وقوله ع لما غفرت لما بالتشديد بمعنى الا اي اسألك في جميع الاحوال الا حال الغفران وكما
لي لا ارضى السؤال والطلب الا بعد حصول المطلب قال الجوهري سفعته النار والسموم اذا لفحته لفحا يسيرا فغيرت لون البشرة والسوافع لوافح السموم
المهج روينا باسنادنا الى سعد بن عبد الله في كتاب فضل الدعاء قال ابو جعفر محمد بن اسمعيل بن بزيع عن الرضا ع وبكر بن صالح عن سليمان بن
جعفر الجعفري عن الرضا ع قالا دخلنا عليه وهو ساجد في سجدة الشكر فاطال في سجوده ثم رفع راسه فقلنا له اطلت السجود فقال من دعا في سجدة
الشكر بهذا الدعاء كان كالرامي مع رسول الله ص يوم بدر قالا قلنا فنكتبه قال اكتبا اذا انتما سجدتما سجدة الشكر فقولا اللهم العن اللذين بدلا دينك
وغيرا نعمتك واتهما رسولك صلى الله عليه وآله وخالفا ملتك وصدا عن سبيلك وكفرا آلاءك وردا عليك كلامك واستهزءا برسولك
وقتلا ابن نبيك وحرفا كتابك وجحدا آياتك وسخرا بآياتك واستكبرا عن عبادتك وقتلا اولياءك وجلسا في مجلس لم يكن لهما بحق
وحملا الناس على اكتاف آل محمد اللهم العنهما لعنا يتلو بعضه بعضا واحشرهما واتباعهما الى جهنم زرقا اللهم انا نتقرب اليك باللعنة عليهما
والبراءة منهما في الدنيا والآخرة اللهم العن قتلة امير المؤمنين وقتلة الحسين بن علي ابن بنت رسولك اللهم زدهما عذابا فوق العذاب
وهوانا فوق هوان وذلا فوق ذل وخزيا فوق خزي اللهم دعهما في النار دعا واركسهما في اليم عذابك ركسا اللهم احشرهما واتباعهما الى
جهنم زمرا اللهم فرق جمعهم وشتت امرهم وخالف بين كلمتهم وبدد جماعتهم والعن ائمتهم واقتل قادتهم وسادتهم وكبراءهم والعن
رؤساءهم واكسر رايتهم والق البأس بينهم ولا تبق منهم ديارا اللهم العن ابا جهل والوليد لعنا يتلو بعضه بعضا ويتبع بعضه بعضا
اللهم العنهما لعنا يلعنهما به كل ملك مقرب وكل نبي مرسل وكل مؤمن امتحنت قلبه للايمان اللهم العنهما لعنا يتعوذ منه اهل
النار ومن عذابهما اللهم العنهما لعنا يلعنهما به كل ملك مقرب وكل نبي مرسل وكل مؤمن امتحنت قلبه للايمان لا يخطر لاحد ببال اللهم
العنهما في مستسر سرك وظاهر علانيتك وعذبهما عذابا في التقدير وفوق التقدير وشارك معهما ابنتيهما واشياعهما ومحبيهما ومن
شايعهما انك سميع الدعاء **البلد** الامين عن الرضا من دعا بهذا الدعاء في سجدة الشكر كان كالرامي مع النبي ص يوم بدر واحد وحنين
الف الف سهم ثم ذكر هذا الدعاء **بيان** قوله زرقا اي زرق العيون وصفوا بذلك لان الزرقة اسوء الوان العين وابغضها
الى العرب لان الروم كانوا اعدى عدوهم وهم زرق او عميا فان حدقة الاعمى تزرق والدع الدفع والركس رد الشيء مقلوبا وكذا الاركاس
قيل اركسه رده على راسه والزمر جمع زمرة بالضم وهي الفوج والجماعة في تفرقة وقوله ع اللهم العنهما بعد ذكر ابي جهل والوليد لعنهم
ينبغي ارجاعه الى الاولين الغاصبين المذكورين في اول الدعاء وذكر هذين الكافرين هنا للايهام على المخالفين تقية وليكون للتبعية مقر

عند اطلاع المخالفين عليه بل لا يبعد أن يكون أبو جهل كناية عن أبي بكر لأنه كان أبا الجهل الذي به جهالتهما والوليد عن عمر لأنه ولد من غير أبيه
أو لأنه لد نادم نسبه كأنه عبد أو لأنه كان شبيهاً بالوليد في كونه كل منهما ولد زنا كما قال تعدّيهما ظاهراً وباطناً غيرهما بعد ذلك ويتم في المقدّر
ويدرك المتدبّر رأي عند ابانه ذرتها وفوق ذلك كتاب العتيق حدثنا اسحق بن محمد بن مروان الكوفي عن الحسن بن محبوب عن خالد بن سعيد
عن عامر الشعبي عن عدي بن حاتم الطائي قال دخلت على أمير المؤمنين عليه السلام فوجدته قائماً يصلي متغيّر اللون فلم أر مصلياً بعد رسول الله صلى الله عليه وآله أتم ركوعاً وسجوداً منه فسعيت نحوه فلما سمع حسّي أشار بيده فوقفت حتى صلّى ركعتين أوجزهما وأكملهما ثم سلّم ثم سجد سجدة أطالها فقلت في
نفسي نام والله فرفع رأسه ثم قال لا إله إلا الله حقاً حقاً لا إله إلا الله إيماناً وتصديقاً لا إله إلا الله تعبّداً ورقاً يا معزّ المؤمنين بسلطانه يا
مذلّ الجبارين بعظمته أنت كهفي حين تعييني المذاهب عند حلول النوائب فتضيق عليّ الأرض برحبها أنت خلقتني يا سيدي رحمة منك لي
ولولا رحمتك لكنت من الهالكين وأنت مؤيّدي بالنصر على أعدائي ولولا نصرك لكنت من المغلوبين يا منشئ البركات من مواضعها ومخرجها
أسألك بكبريائك التي سقفتها من عظمتك وبعظمتك التي استويت بها على عرشك فعلوت بها في خلقك وكلّهم خاضع ذليل
لعزّتك صلّ على محمد وآله وافعل بي أولى الأمرين بك تباركت يا أرحم الراحمين قال عدي بن حاتم الطائي ثم التفت إليّ أمير المؤمنين فقال
اسمعت ما قلت آنفاً قلت نعم يا أمير المؤمنين قال والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما دعا به مكروب ولا توسّل إلى الله به محروب ومنكوب
إلا نفّس الله كربه وحلّ وثاقه وفرّج همه وبشر غمه وحقيق على من بلغه أن يحفظه قال عدي فما تركت الدعاء منذ سمعته من أمير المؤمنين
حتى الآن بيان برحبها أي بسعتها قال الجوهري الغدان الخشبة المعترضة في عنق الثورين **الكشي** عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
وعلي بن زيد عن سعيد بن المسيب قال إن القرّاء كانوا لا يخرجون إلى مكة حتى يخرج علي بن الحسين فخرج وخرج معه ألف راكب فلما
صرنا بالسقيا نزل فصلّى وسجد سجدتي الشكر فقال فيهما وفي رواية الزهري عن سعيد بن المسيب قال كان القوم لا يخرجون من مكة حتى
يخرج علي بن الحسين سيد العابدين عليه السلام فخرج وخرجت معه فنزل في بعض المنازل وصلّى ركعتين فسبّح في سجوده فلم يبق شجر ولا مدر
إلا سبّح معه ففزعنا فرفع رأسه فقال يا سعيد أفزعت فقلت نعم يا ابن رسول الله فقال هذا التسبيح الأعظم قال حدثني أبي عن جدي
عن رسول الله صلى الله عليه وآله ففزعت من ذلك أنا وأصحابي ثم قال يا سعيد إن الله جلّ جلاله لما خلق جبرئيل ألهمه هذا التسبيح فسبّحت السماوات
ومن فيهن لتسبيحه وهو اسم الله عز وجل الأكبر **والتسبيح** هو هذا سبحانك اللهم وحنانيك اللهم وتعاليت سبحانك اللهم والعز إزارك
سبحانك اللهم والكبرياء سلطانك سبحانك من عظيم ما أعظمك سبحانك سبّحت في الملأ الأعلى سبحانك تسمع وترى ما تحت
الثرى سبحانك أنت شاهد كل نجوى سبحانك موضع كل شكوى سبحانك حاضر كل ملأ سبحانك عظيم الرجاء سبحانك ترى ما في قعر الماء سبحانك
تسمع أنفاس الحيتان في قعور البحار سبحانك تعلم وزن السماوات سبحانك تعلم وزن الأرضين سبحانك تعلم وزن الشمس والقمر سبحانك
تعلم وزن الظلمة والنور سبحانك تعلم وزن الفيء والهواء سبحانك تعلم وزن الريح كم هي من مثقال ذرة سبحانك قدوس قدوس سبحانك
عجباً لمن عرفك كيف لا يخافك سبحانك اللهم وبحمدك سبحان الله العلي العظيم **مجالس** الصدوق عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين
بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله بن عامر عن ابن أبي عمير عن أبان بن عثمان عن سعد بن طريف عن الأصبغ بن نباتة قال كان أمير المؤمنين عليه السلام
يقول في سجوده أناجيك يا سيدي كما يناجي العبد الذليل مولاه وأطلب إليك طلب من يعلم أنك تعطي ولا ينقص مما عندك شيء وأستغفرك
استغفار من يعلم أنه لا يغفر الذنوب إلا أنت وأتوكل عليك توكل من يعلم أنك على كل شيء قدير **ومنه** عن أبيه عن محمد بن يحيى العطار عن
سهل بن زياد عن علي بن الحكم عن حماد بن عثمان عن عبد الله عن أبي بصير عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال إذا قال العبد وهو ساجد يا الله يا ربّاه
يا سيداه ثلاث مرات أجابه تبارك وتعالى لبيك عبدي سل حاجتك **قرب الإسناد** عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن الصادق
عن أبيه عليهما السلام قال كان علي عليه السلام يقول في دعائه وهو ساجد اللهم إني أعوذ بك أن تبتليني ببلية تدعوني ضرورتها على أن
أتغوّث بشيء من معاصيك اللهم ولا تجعل بي حاجة إلى أحد من شرار خلقك ولئامهم فإن جعلت بي حاجة إلى أحد من خلقك فاجعلها
إلى أحسنهم وجهاً وخلقاً وخُلُقاً وأسخاهم بها نفساً وأطلقهم بها لساناً وأسمحهم بها كفّاً وأقلّهم بها عليّ امتناناً **وبهذا الإسناد** قال
الصادق عليه السلام كان أبي عليه السلام يقول في سجوده اللهم إن ظنّ الناس بي حسن فاغفر لي ما لا يعلمون ولا تؤاخذني بما يقولون وأنت علام
الغيوب قال وسمعت أبي يقول وهو ساجد يا ثقتي ورجائي في شدتي ورخائي صلّ على محمد وآل محمد والطف بي في جميع أحوالي فإنك اللطيف
لمن تشاء والحمد لله رب العالمين صلى الله على محمد النبي وعلى أهل بيته الطيبين وسلّم كثيراً **العيون** عن علي بن عبد الله الوراق عن سعد
بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن حسان وأبي محمد النيلي عن الحسين بن عبد الله عن محمد بن عبد الله عن محمد بن علي بن شاهويه عن أبي
الحسن الشافعي عن عمه قال سمعت الرضا عليه السلام يقول في سجوده لك الحمد إن أطعتك ولا حجة لي إن عصيتك ولا صنع لي ولا لغيري في إحسانك

مذلّ ن ل

من مواضعها ومن الأرض

من معادنها أمراً حضر

يعزّتك يعني من العزّ والرضا

باب سجدة الشكر وفضلها

ولا عذر لي إن أسأت ما أصابني من حسنة فمنك يا كريم اغفر لمن في مشارق الأرض ومغاربها من المؤمنين والمؤمنات **التوحيد** عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن محمد بن إسماعيل بن بزيع عن إبراهيم بن عبد الحميد قال سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول في سجوده يا من علا فلا شيء فوقه ويا من دنا فلا شيء دونه اغفر لي ولأصحابي **فقه الرضا** قال عليه السلام كان أمير المؤمنين يقول في سجوده اللهم ارحم ذلي بين يديك وتضرعي إليك ووحشتي من الناس وآنسني بك يا كريم يا جبار اغفر لي ذنوبي وجرمي وتقبل عملي يا كريم يا جبار وكان أبو عبد الله عليه السلام يقول في سجدته يا كائنا قبل كل شيء ويا مكون كل شيء لا تفضحني فإنك بي عالم ولا تعذبني فإنك علي قادر اللهم إني أعوذ بك من العديلة عند الموت ومن شر المرجع في القبر ومن الندامة يوم الآزفة اللهم إني أسألك عيشة نقية وميتة سوية ومنقلبا كريما غير مخزي ولا فاضح وكان أبو عبد الله عليه السلام يقول اللهم إن مغفرتك أوسع من ذنوبي ورحمتك أرجى عندي من عملي فاغفر لي يا حي يا من لا يموت وكان أبو الحسن عليه السلام يقول في سجوده لك الحمد إن أطعتك ولك الحجة إن عصيتك لا صنع لي ولا لغيري في إحسانك كان نعمتي حال الحسنة يا كريم صل بما سألتك من في مشارق الأرض ومغاربها من المؤمنين والمؤمنات اللهم أعني على ديني بدنياي وآخرتي بتقواي اللهم احفظني فيما غبت عنه ولا تكلني إلى نفسي فيما حضرت يا من لا تنقصه المغفرة ولا تضره الذنوب صل على محمد وآل محمد واغفر لي ما لا يضرك وأعطني ما لا ينقصك ويا بشاء التوفيق **العيون** عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن الحسن بن علي الوشاء قال سمعت الرضا عليه السلام يقول إذا نام العبد وهو ساجد قال الله تبارك وتعالى عبدي قبضت روحه في طاعتي ومنه عن أبيه عن سعد عن أحمد بن محمد عن الحسن بن علي بن فضال قال رأيت أبا الحسن عليه السلام صلى ست ركعات أو ثمان ركعات قال وكان مقدار ركوعه وسجوده ثلاث تسبيحات أو أكثر فلما فرغ سجد سجدة أطال فيها حتى بل عرقه الحصا وذكر بعض أصحابنا أنه ألصق خديه بأرض المسجد ومنه عن محمد بن علي بن حاتم عن عبد الله بن يحيى الشيباني عن العباس الجوهري عن الثوباني قال كانت لأبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام بضع عشرة سنة كل يوم سجدة بعد ابيضاض الشمس إلى وقت الزوال الخبر **العلل** عن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن أبيه عن ابن أبي عمير عمن ذكره قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام لم اتخذ الله إبراهيم خليلا قال لكثرة سجوده على الأرض **إرشاد المفيد** قال كان أبو الحسن موسى عليه السلام أعبد أهل زمانه إلى قوله وروي أنه كان يصلي نوافل الليل ويصلها بصلاة الصبح ثم يعقب حتى تطلع الشمس ويخر لله ساجدا فلا يرفع رأسه من الدعاء والتحميد حتى يقرب زوال الشمس وكان كثيرا ما يقول اللهم إني أسألك الراحة عند الموت والعفو عند الحساب ويكرر ذلك **مصباح** الشيخ وغيره في سجود الظهر في شعبان يقول في سجوده اللهم يا خير من رفعت أيدي السائلين ويا أكرم من مدت إليه أعناق الراغبين ويا أكرم الأكرمين ويا أرحم الراحمين صل على محمد وآل محمد الطيبين الطاهرين والطف بي بلطفك الخفي في شأني كله وقال في تعقيب العصر فإذا رفعت رأسك من السجود أمر يدك على موضع سجودك وامسح بها وجهك ثلاثا وقل في كل واحدة منها اللهم لك الحمد لا إله إلا أنت عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم أذهب عني الهم والغم والحزن والغير والفتن ما ظهر منها وما بطن وقال في تعقيب المغرب ثم ارفع رأسك وامسح موضع سجودك وقل بسم الله الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اللهم أذهب عني الهم والحزن وقال في تعقيب العشاء ثم اسجد سجدة الشكر وقل اللهم أنت أنت انقطع الرجاء إلا منك منك يا أحد من لا أحد له يا أحد من لا أحد له يا أحد من لا أحد له غيرك يا من لا يزيده كثرة الدعاء إلا كرما وجودا يا من لا يزداد على كثرة الدعاء إلا كرما وجودا يا من لا يزيده كثرة الدعاء إلا كرما وجودا صل على محمد وأهل بيته صل على محمد وأهل بيته صل على محمد وأهل بيته اقض لي حاجتي ثم تضع خدك الأيمن على الأرض فتقول مثل ذلك وتضع خدك الأيسر وتقول مثل ذلك ثم تعيد جبهتك إلى الأرض وتسجد وتقول مثل ذلك **بيان** قد يفرق بين الهم والغم والحزن بأن الهم ما يقصده الإنسان على إرادته كالإفلاس والغم ما لا يقصد كموت الولد أو بأن الهم قبل نزول المكروه والغم بعده أو أن الهم ما لا يعلم سببه والغم بخلافه **الكافي** بإسناده عن زياد القندي قال كتبت إلى أبي الحسن الأول عليه السلام علمني دعاء فإني قد بليت بشيء وكان قد حبس ببغداد حيث اتهم بأموالهم فكتب إليه إذا صليت فأطل السجود ثم قل يا أحد من لا أحد له حتى ينقطع نفسك ثم قل يا من لا يزيده كثرة الدعاء إلا جودا وكرما حتى ينقطع نفسك ثم قل يا رب أنت أنت الذي انقطع الرجاء إلا منك يا علي يا عظيم قال زياد فدعوت به ففرج الله وخلى سبيلي **الثواب** عن الصادق عليه السلام إذا أصابك هم فامسح يدك على موضع سجودك ثم امرر يدك على وجهك من جانب خدك الأيسر وعلى جبينك إلى جانب خدك الأيمن ثلاث مرات وتقول في كل مرة بسم الله الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والسقم والعدم والصغار والذل والفواحش ما ظهر منها وما بطن **بيان** ذكره الشيخ في تعقيبه ولم يذكر مسح يده على موضع سجوده وزاد فيه ويمر يده على صدره في كل مرة ورواه في الكافي بسنده عن محمد بن مروان عن أبي عبد الله

(هامش: في عبدك وابن عبدك أقبلت في تفضلك يا ذا الفضل والجود والعفو الكريم ارحم ضعفي وشيبتي من النار يا كريم وكان أبو جعفر عليه السلام يقول وهو ساجد لا إله إلا أنت حقا حقا سجدت لك يا رب تعبدا ورقا وإيمانا وتصديقا يا عظيم إن عملي ضعيف فضاعفه لي يا كريم)

انه قال تمسح بيدك اليمنى على جبهتك ووجهك في دبر المغرب والصلوات وتقول بسم الله الى آخره ولعله محمول على مسح موضع السجود بيده
لدلالة غيره من الاخبار عليه ويحتمل التخيير ويمكن الفرق بين الهم والحزن بان الهم على ما يتوقع والحزن على ما قد وقع وقد مرّ وجوه اخر ولعل
بالضم وبالتحريك الفقر والمراد بالفواحش مطلق المعاصي او هو الظاهر او افراد الزنا وما ظهر منها وما بطن علانيتها وسرها او افعال الجوارح وافعال
القلوب او قبل الزنا في الحوانيت واتخاذ الاخدان ومن ثم قال الساجد بن علي عليهما السلام ما ظهر نكاح امرأة الاب وما بطن الزنا وعن الباقر عليه السلام ما ظهر

الزنا

هو الزنا وما بطن المخالة او يمكن ان يكون الخبران وردا على المثال اقول ويحتمل ان يكون المراد بما ظهر ما علم تحريمها وما بطن ما لم يعلم
ولعل الخبر الاول يومي اليه وفي بعض الاخبار ما ظهر تحريمه من ظاهر من بطنه وفي بعضها ان ما بطن منها ائمة الجور وباطنهم الكافي

القران وما ظهر

عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام قال اقرب ما يكون العبد من ربه اذا دعا ربه

اقرب

وهو ساجد فاي شيء تقول اذا سجدت قلت علمني جعلت فداك ما اقول قال قل يا رب الارباب ويا ملك الملوك ويا سيد السادات
ويا جبار الجبابرة ويا اله الالهة صل على محمد وآل محمد وافعل بي كذا وكذا ثم قل فاني عبدك ناصيتي في قبضتك ثم ادع بما شئت واسأله
فانه جواد لا يتعاظمه شيء ومنه في الموثق عن ابي عبد الله عليه السلام قال ابطأت على ابي ذات ليلة فاتيت المسجد في طلبه بعد ما هدأ الناس فاذا
هو في المسجد ساجد فسمعت حنينه وهو يقول سبحانك اللهم انت ربي حقا حقا سجدت لك يا رب تعبدا ورقا اللهم ان عملي ضعيف فضاعفه
لي اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك وتب علي انك انت التواب الرحيم ومنه عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان يقول في سجوده سجد وجهي الحقير
لوجهك الباقي الدائم العظيم سجد وجهي الذليل لوجهك العزيز سجد وجهي الفقير لوجه ربي الغني الكريم العلي العظيم رب استغفرك مما
كان واستغفرك مما يكون رب لا تجهد بلائي رب لا تشمت بي اعدائي رب لا تسيء قضائي رب انه لا دافع ولا مانع الا انت صل على محمد
وآل محمد بافضل صلواتك وبارك على محمد وآل محمد بافضل بركاتك اللهم اني اعوذ بك من سطواتك واعوذ بك من جميع غضبك و
سخطك سبحانك لا اله الا انت رب العالمين وكان امير المؤمنين عليه السلام وهو ساجد ارحم ذلي بين يديك وتضرعي اليك ووحشتي

يقول

من الناس وانسي بك يا كريم وكان يقول ايضا وعظتني فلم اتعظ وزجرتني عن محارمك فلم انزجر وغمرتني اياديك فما شكرت عفوك
عفوك يا كريم اسألك الراحة عند الموت واسألك العفو عند الحساب وكان ابو جعفر يقول وهو ساجد لا اله الا انت حقا حقا سجدت لك
يا رب تعبدا ورقا يا عظيم ان عملي ضعيف فضاعفه لي يا كريم يا حنان اغفر لي ذنوبي وجرمي وتقبل عملي يا كريم يا جبار اعوذ بك ان
اخيب او احمل ظلما اللهم منك النعمة وانت ترزق شكرها وعليك يكون ثواب ما تفضلت به من ثوابها بفضل طولك وبكرم عائدتك
مصباح الشيخ وغيره كتب ابراهيم الى عبد الله بن جندب فقال اذا سجدت فقل اللهم اني اشهدك وكفى بك شهيدا واشهد ملائكتك
وانبيائك ورسلك وجميع خلقك بانك انت الله ربي والاسلام ديني ومحمد نبيي وعلي ولي والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد
وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والخلف الصالح صلواتك عليهم اجمعين ائمتي بهم اتولى ومن عدوهم
اتبرأ اللهم اني انشدك دم المظلوم ثلثا اللهم اني انشدك بوأيك على نفسك لاوليائك لتظفرنهم على عدوك وعدوهم وعلى المستحفظين

ان تصلي على محمد

من آل محمد ثلثا وتقول اللهم اني انشدك بوأيك على نفسك لاعدائك لتهلكنهم ولتخزينهم بايديهم وايدي المؤمنين ان تصلي على محمد و
آل محمد وعلى المستحفظين من آل محمد ثلثا وتقول اللهم اني اسألك اليسر بعد العسر ثلثا ثم تضع خدك الايمن على الارض ثم تقول يا كهفي
حين تعييني المذاهب وتضيق علي الارض بما رحبت يا بارئ خلقي رحمة لي وكان عن خلقي غنيا صل على محمد وآل محمد وعلى المستحفظين من آل
محمد ثلثا ثم تضع خدك الايسر على الارض وتقول يا مذل كل جبار ويا معز كل ذليل قد وعزتك بلغ مجهودي ففرج عني ثلثا ثم تقول
يا حنان يا منان يا كاشف الكرب العظام ثلثا ثم تعود الى السجود فتضع جبهتك على الارض وتقول شكرا شكرا مائة مرة ثم تقول يا سامع
الصوت يا سابق الفوت يا بارئ النفوس بعد الموت صل على محمد وآل محمد وافعل بي كذا وكذا ثم انصرف هذا الدعاء رواه الكليني والصدوق
والشيخ وغيرهم رضوان الله عليهم باسانيد حسنة لا تقصر عن الصحيح عن عبد الله بن جندب قال سألت ابا الحسن الماضي عما اقول في
سجدة الشكر فقد اختلف اصحابنا فيه فقال قل وانت ساجد ذكر الدعاء وفيها وعلى فلان وفلان الى آخرهم ائمتي وفي الفقيه ذكر
اسماؤهم عليهم السلام وليس في الكافي والتهذيب اللهم اني انشدك بوأيك على نفسك لاعدائك الى قوله ثلثا وفي الفقيه موجود هكذا لتهلكنهم
بايدينا وايدي المؤمنين وقدم على فقرة الاولياء وفيها جميعا بعد وليك وعدوهم واليسر فيهما ففرج عني قوله انشدك دم المظلوم
شد على وزن افعل يقال نشدت فلانا وانشدته اي قلت له نشدتك الله اي سألتك بالله والمراد هنا اسألك بحقك ان تاخذ بدم المظلوم
يعني الحسين عليه السلام وتنتقم من قاتليه ومن الاولين الذين اسسوا اساس الظلم والجور على اهل بيت نبيك صلوات الله عليهم اجمعين ويحتمل ان
يكون المراد بانشدك بحق دمه ان تطلب بثاره بوأيك اي بالوعد وقوله لتهلكنهم اللام لجواب القسم لما في الوأي بمعنى الوعد من القسم عليه

المظلوم

قوله انشد

باب الادعية والاذكار

في انه عقد من جنسه بعد الصلوات بقرينة الوأي اي انشدك ان تنجز وعدك تهلكهم او تولي الصلاة عليهم ترجع الى هذا المعنى فان صلوات
(الصلوة ع) الله عليهم مشتمل على رواج دينهم ونصرهم وظفرهم على الاعادي كما ورد في الخبر في معنى السلام عليهم وسيأتي تحقيقه في باب التسليم
والوأي اشارة الى قوله تعالى وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم
دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم امنا يعبدونني لا يشركون بي شيئا والباء اما للسببية اي انشدك بسبب وعدك او صلة
للنشد اي اقسم عليك بحق وعدك ثم اعلم ان في اكثر نسخ الحديث والدعا بايوائك ولم يرد في اللغة بهذا المعنى ولا بمعنى يناسب المقام لكن
ما اهمله اهل اللغة من الاستعمالات والاشتقاقات كثير فيمكن ان يكون هذا منها وقال الشيخ البهائي قدس سره الايواء بالمثناة التحتانية
واخره الف ممدودة العهد ولا ادري من اين اخذه ويمكن ان يكون استعمل هنا مجازا فان من وعد شيئا فكانما آواه وانزله من نفسه منزلا حصينا
وقد ورد مثله في اخبار العامة قال في النهاية في حديث وهب ان الله تعالى قال اني اويت على نفسي ان اذكر من ذكرني قال القتيبي هذا غلط
(خطانيه) ان يكون من المقلوب والصحيح وأيت من الوأي بمعنى الوعد يقول جعلته وعدا على نفسي انتهى والمستحفظين يمكن ان يقرأ بالبناء للفاعل اي حفظوا
او طلبوا حفظ ذلك من علماء كتاب الله ودينه وسائر اماناته ويمكن ان يقرأ بنونين اوليهما مشددة من العناية على المصدر ولعله تصحيف بل الصحيح ما صدر تبرأ من رحمها
شيعتهم وبالبناء للمفعول وفي بعض النسخ هذا وال محمد وعلى المستحفظين فالمراد بالمستحفظين علماء الشيعة ورواة اخبارهم اي الذين حفظوا العلوم من
اي استحفظهم الله اياها المحدثين وقبلوا حفظ اسرارهم ولعله المراد بهم من النسخ فقد رغبت الواو للقسم بتوسط القسم بين قد ومدخولها والمجهود ذكر خلف
والاعتراض بالاشارة الى قوله يسعدون طاقة اي بلغت طاقتي الى النهاية وفي بعض النسخ بلغ بي مجهودي اي الغاية او بلغني الامر الذي اعانني الى نهاية الطاقة ثم اعلم ان
بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء بالمجهود
قوله ثم تقول يا سامع الصوت الى آخره لم يكن داخلا في تلك الروايات والظاهر ان الشيخ اخذه من رواية اخرى الكافي عن علي بن محمد عن سهل
حين يعني المذاهب اي بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن زياد بن مروان قال كان ابو الحسن ع يقول في سجوده اعوذ بك من نار حرها لا يطفى واعوذ بك من نار جديدها
ملحا لا يبلى واعوذ بك من نار عطشانها لا يروى واعوذ بك من نار مسلوبها لا يكسى ومنه عن علي عن سهل عن علي بن زيان عن بعض اصحابنا
الى الحلوم تردد الى الهم عن ابي عبد الله عليه السلام قال شكوت اليه ما الم ولد لي فقال قل لها تقول في السجود في دبر كل صلوة مكتوبة يا ربي يا سيدي
في تحصيل يعني تدبيرها صل على محمد وعافني من كذا وكذا قال جعفر بن سليمان من الناس قال فعرضت هذا الحديث على بعض اصحابنا فقال اعرف فيه يا رؤوف
يا رحيم يا ربي يا سيدي صل على محمد وافعل بي كذا وكذا **بيان** لعل جعفر بن سليمان كان من الاصحاب ابتلي من المخالفين بالاخراج من الناس فنجاه
الله منها بالدعاء ولم يذكر ذلك في الرجال ويحتمل ان يكون المراد نار الآخرة **دلائل** الامامة للطبري عن عبد الله بن علي المطلبي عن
محمد بن علي السمري عن ابي الحسن المحمودي عن محمد بن علي بن احمد المحمودي عن القائم ع قال كان يقول زين العابدين ع عند فراغه من صلوته
في سجدة الشكر يا كريم مسكينك بفنائك يا كريم فقيرك زائرك حقيرك ببابك يا كريم **بيان** لعل هذا الدعاء لسجدة الشكر بعد صلوة
الطواف او لمطلق الصلوة وفي هذا المكان لمناسبة لفظ الدعاء ولا ينزع قال ذلك لجماعة من الطالبين اربعة فراغ من الطواف عند الكعبة
الفقيه قال الصادق عليه السلام ان العبد اذا سجد فقال يا رب يا رب حتى ينقطع نفسه قال له الرب تبارك وتعالى لبيك ما حاجتك
اختيار ابن الباقي عن خديجة الكبرى قالت كانت ليلتي من رسول الله ص فاذا انا به ساجد كالثوب الطريح فسمعته يقول سجد لك
سوادي وآمن بك فؤادي رب هذه يداي وما جنيت على نفسي يا عظيما يرجى لكل عظيم اغفر لي الذنب العظيم ثم قال ان جبرئيل علمني
ذلك وامرني ان اقول هذه الكلمات التي سمعتها فقوليها في سجودك فمن قالها في سجوده لم يرفع راسه حتى يغفر له اقول قد مر بعض اخبار
في باب فضل التعقيب وسياتي بعضها في ابواب ادعية النوافل ان شاء الله

باب الادعية والاذكار عند الصباح والمساء

الآيات **آل عمران** مخاطبا لزكريا ع وسبح بالعشي والابكار **الانعام** ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه **الاعراف**
واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول بالغدو والآصال ولا تكن من الغافلين **الكهف** واصبر نفسك مع
الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه **مريم** فخرج على قومه من المحراب فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا **طه** وسبح
بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ومن آناء الليل فسبح واطراف النهار لعلك ترضى **النور** يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال
لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله **الروم** فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السماوات والارض وعشيا وحين
تظهرون **الاحزاب** وسبحوه بكرة واصيلا **المؤمن** واستغفر لذنبك وسبح بحمد ربك بالعشي والابكار **الفتح** وتعزروه وتوقروه
وتسبحوه بكرة واصيلا **ق** وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ومن الليل فسبحه وادبار السجود **الدهر** واذكر اسم ربك بكرة
واصيلا **تفسير** وسبح بالعشي والابكار يدل على فضل التسبيح في اول النهار وآخره كما هو ظاهر اللفظ وان فسر بالصلوة ايضا كما مر بالغداة
والعشي يدل في الموضعين على فضل الدعاء في الوقتين كما روي وان فسر بصلوة الصبح والعصر ايضا واذكر ربك في نفسك اي في القلب

ما الحفاظ

بالاخفات وليتمل التفكر في صفات الله تعالى وامثالها مما يذكر الرب تعالى به وروى زرارة عن احدهما عليهما السلام قال معناه اذا كنت خلف امام تأتم به
فانصت وسبح في نفسك يعني فيما لا يجهر الامام فيه بالقراءة تضرعا وخيفة يعني بتضرع وخوف ودون الجهر من القول اي باللسان خفيا
اذا حمل السابق على ذكر القلب وجهرا يبلغ حد العلو والافراط اذا حمل الاول على الذكر اللساني الخفي والاعم منه ومن الذكر القلبي قال
في مجمع البيان معناه ارفعوا اصواتكم قليلا فلا تجهروا بها جهارا بليغا حتى يكون عدلا بين ذلك وقيل انه امر للامام ان يرفع صوته
في الصلوة بالقراءة مقدار ما يسمع من خلفه بالغدو والآصال هو جمع اصيل وهو الوقت بعد العصر الى المغرب فالاية تدل على استحباب
الذكر في الصلوة بالقراءة مقدار ما يسمع من خلفه بالعلم وقال الآصال هو جمع الوقتين وآدابه وان الاسرار في الذكر والدعاء افضل من
الاجهار وانه ينبغي ان يكون مع التضرع والخوف وحضور القلب وسياتي تمام القول في ذلك كله وسياتي خبر العياشي في تفسيره بالتهليل
وكذا قوله تعالى ان سبحوه بكرة وعشيا وقوله سبحانه وسبح بحمد ربك يدل على فضل التسبيح والتحميد في تلك الاوقات وقد مر وسياتي في الخبر تفسيره
بالتهليل المخصوص وكذا اية النور تحث على التسبيح بالغدو والآصال وكذا اية الروم تحث على التسبيح والتحميد للحي القيوم عند الصباح والمسا
والعشي وكذا اية الاحزاب حيث خص سبحانه البكرة والاصيل بعد الامر بالذكر الكثير مما يدل على مزيد اختصاص للوقتين بالذكر والتسبيح
وكذا اية المؤمن تأمر بالتسبيح والتحميد في الوقتين بل الاستغفار ايضا على احد الاحتمالين وكذا اية الفتح واية الاحزاب تدل على تاكد استحباب
التسبيح والتحميد قبل الطلوع وقبل الغروب والتعقيب في ادبار الصلوة وروى علي بن ابراهيم عن الصادق عليه السلام انه سئل عن هذه الاية فقال
تقول حين تصبح وحين تمسي عشر مرات لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو على كل شئ قدير ولذا قال بعض المحدثين
بوجوب هذا التهليل في هذين الوقتين لكون الاصل في اوامر القرآن المجيد عندهم الوجوب كما دل عليه بعض الاخبار واية الدهر تدل
على فضل مطلق الذكر في الوقتين وبالجملة الايات متظافرة والاخبار متواترة في فضل الدعاء والذكر في هذين الوقتين شكرا للنعمة فيما مضى
من اليوم ما يتيسر له فيه من نعم الله الكاملة وتمهيدا لما يستقبل من اليوم ~~وما يتيسر له فيه من نعم الله الكاملة وتمهيدا لما يستقبل~~ من الليل و
استعانة من طوارقه واستجلابا لبركاته وفوائده والتوفيق فيه لطاعة ربه وكذا العكس ولان في الوقتين الفراغ للعبادة والدعاء اكثر وقت كانا
لم يشتغل باعمال اليوم بعد وفي المسا قد فرغ منها وايضا فيهما انظهر قدرة الله الجليلة من ذهاب الليل والاتيان بالنهار وبالعكس مع ما
فيهما من المنافع العظيمة الدالة على كمال القدرة وحكمته سبحانه فيستحق بذلك ثناء طريفا وشكرا جديدا وايضا في الوقتين يظهر ظهورا بينا
ان جميع الممكنات في معرض التبدل والتغير والفناء والانقضاء وهو سبحانه باق على حال لا يعتريه الزوال ولا يطرأ عليه الاهوال كما تتبدل
علينا الاحوال فيتنبه العارف المتدبر في الارض والسما انه سبحانه المستحق للتسبيح والتمجيد والتحميد والثناء والعبد بعبارة اخرى في هاتين
الساعتين ينادي جميع المخلوقات في الارضين والسموات بانها مخلوقة مربوبة مفتقرة في وجودها وبقائها وسائر صفاتها الى صانع حكيم
منزه عن صفات الحدوث والامكان وسمات العجز والنقصان كما قال سبحانه وان من شئ الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم فلما
سمع العارف تسبيحهم بسمع اليقين والايمان ينبغي ان يوافقهم ويرافقهم بالقلب واللسان بل يقول بتعدي وحدي نفسه وجسده واعضائه
بتراسرها بجميع ذلك بلسان الحال فيجب ان يصدقها بالمقال في جميع الاحوال لا سيما في هاتين الحالتين اللتين ظهور ذلك فيهما اكثر من
ساير الاحوال وايضا ينبغي للانسان ان يحاسب نفسه كل يوم وليلة كما مر في الاخبار عند المساء والصباح ويتفكر فيما عمل في اليوم وما عانده ما
قصر فيه من طاعاته وما اتى به من سيئاته فيستغفر الله ويجهد استدراكا لما فاته منه من الحسنات واستحياء لما اثبت في دفاتر اعماله من السيئات
وفي الصبح يتفكر لما جرى في ليله من الغفلات وفات منه من الطاعات فيشتغل في ذلك بالذكر والدعاء والاستغفار ويتوب الى رب العالم بالخفايا
والاسرار والنكات في ذلك كثيرة ليس هذا المقام ايرادها وبيانها فنقول عليه لعل العارف الخبير يطلع عليها او على بعضها وسياتي في الاخبار
بعد منها ان الله الموفق للخير والصواب **جامع** الاخبار قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من حافظين يرفعان الى الله تعالى ما حفظا فيرى الله تبارك وتعالى في اول
الصحيفة خيرا وفي اخرها خيرا الا قال للملائكة اشهدوا اني قد غفرت لعبدي ما بين طرفي الصحيفة **كا** في بسنده عن مالك بن عطية عن ابي عبد الله عليه السلام
في قول الله تبارك وتعالى وظلالهم بالغدو والآصال قال هو الدعاء قبل طلوع الشمس وقبل غروبها وهي ساعة اجابة **ومنه** بسنده عن
جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال ان ابليس جنوده ... اصغر كرتها بين الساعتين فانهما ساعتا غفلة **بيان** وتمام ان قوله فانهما ساعتا
غفلة اشارة الى قوله تعالى بالغدو والآصال ولا تكن من الغافلين وقوله في الخبر الاول وهي ساعة اجابة الضمير راجع الى كل واحد والتانيث باعتبار
الخبر والظاهر ان المراد بالسجود بالدعاء على معناه اللغوي وهو الخضوع قال البيضاوي ولله يسجد من في السموات والارض طوعا وكرها يحتمل ان يكون
السجود على حقيقته فانه يسجد له الملائكة والمؤمنون من الثقلين طوعا حالتي الشدة والرخاء والكفرة كرها حال الشدة والضرورة وظلالهم
بالعرض ان يراد به انقيادهم لاحداث ما اراده فيهم شاؤوا او كرهوا وانقياد ظلالهم لتصريفه اياها بالمد والتقليص وقوله بالغدو والآصال

في مجمع البيان

ظز

طرفي النهار وادبار السجود او الدوام او حال من الكلام وتخصيص الوقتين لان الامتداد والتغليب اظهر فيهما انتهى وقد مر تفصيل القول فيه في

علل الكافي باسناده عن شهاب قال سمعت اباعبدالله ع يقول اذا تغيرت الشمس فاذكر الله عز وجل وان كنت مع قوم يشغلونك فقم وادع

مجالس المفيد عن احمد بن الوليد عن ابيه عن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد البرقي عن ابن حماد عن ابي جميلة عن جابر عن ابي جعفر الباقر

عن ابيه ع قال ان الموكل بالعبد يكتب في صحيفته اعماله فاملوا اولها خيرا واخرها خيرا يغفر لكم ما بين ذلك مجالس الصدوق عن جعفر بن علي بن

الحسن الكوفي عن جده الحسن بن علي عن جده عبدالله بن المغيرة عن الحسين بن علي بن يوسف عن عمرو بن جميع عن الصادق عن ابائه ع قال قال رسول

الله صلى الله عليه وآله من سره ان يلقى الله عز وجل يوم القيمة وفي صحيفته شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتفتح له ابواب الجنة الثمانية

ويقال له يا ولي الله ادخل من ايها شئت فليقل اذا اصبح الحمد لله الذي ذهب بالليل بقدرته وجاء بالنهار برحمته خلقا جديدا مرحبا بالحافظين

وحياكما الله من كاتبين ويلتفت عن شماله ويقول اكتبا بسم الله الرحمن الرحيم اني اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده و

رسوله واشهد ان الساعة اتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور على ذلك احيا وعليه اموت وعلى ذلك ابعث ان شاء الله اقرءا محمدا

مني السلام **عدة** الداعي عن ليث قريبا منه عن النبي ص مثله وزاد في اخره الحمد لله الذي ذهب بالليل بقدرته وجاء بالنهار

برحمته خلقا جديدا مرحبا بالحافظين ويلتفت عن يمينه حياكما الله من كاتبين ويلتفت عن شماله **مجالس** الصدوق عن ابيه عن علي بن

ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن الصادق عليه السلام عن ابائه ع قال كان النبي ص يقف عند طلوع كل فجر على باب علي وفاطمة فيقول

الحمد لله المحسن المجمل المنعم المفضل الذي بنعمته تتم الصالحات سمع سامع بحمد الله ونعمته وحسن بلائه عندنا نعوذ بالله من النار نعوذ بالله

من صباح النار نعوذ بالله من مساء النار الصلوة يا اهل البيت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا **بيان**

سمع سامع اي ليسمع كل من يتأتى منه الاستماع انا نحمد الله ونعمته علينا ان في النهاية فيه سمع سامع بحمد الله وحسن بلائه علينا اي ليسمع السامع

وليشهد الشاهد حمدنا لله تعالى على ما احسن الينا واولانا من نعمه وحسن البلاء النعمة والاختبار بالخير ليتبين الشكر وبالشر ليظهر الصبر انتهى وقال النووي

هذا معنى سمع بكسر الميم وروي بفتحها مشددة بمعنى بلغ سامع قولي هذا لغيره وقال مثله تنبيها على الذكر والدعاء في السحر وقال عياض

ان من كان لم يسمع فقد سمع بحمد الله وافضاله علينا فان كليهما قد اشتهر واستفاض حتى لا يكاد يخفى على ذي سمع **مجالس** الصدوق عن محمد بن

الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن عمرو بن عثمان عن المفضل عن جابر عن ابي جعفر ع قال قال رسول الله

ان الملك ينزل بصحيفته اول النهار واخر النهار فيكتب فيها عمل ابن ادم فاملوا في اولها خيرا وفي اخرها خيرا فان الله عز وجل يغفر لكم فيما بين

ذلك ان شاء الله وان الله عز وجل يقول اذكروني اذكركم ويقول جل جلاله ولذكر الله اكبر **ثواب** الاعمال عن ابيه عن عبدالله الحميري عن ابراهيم

بن مهزيار عن اخيه علي عن مثلة العباسي عن جابر مثله **تفسير** علي بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر ع قال كان

نوح اذا امسى واصبح يقول امسيت اشهد انه ما امسى بي من نعمة في دين او دنيا فانها من الله وحده لا شريك له له الحمد بها علي والشكر كثيرا فانزل

الله انه كان عبدا شكورا فهذا كان شكره **العياشي** عن جابر مثله **تفسير** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبدالله ع

قال قال النبي ص لما اسري بي علمني ربي ان اقول اذا اصبحت وامسيت اللهم ان ظلمي اصبح مستجيرا بعفوك وذنبي اصبح مستجيرا بمغفرتك

واصبح مستجيرا بعزك وفقري اصبح مستجيرا بغناك ووجهي البالي اصبح مستجيرا بوجهك الدائم الباقي الذي لا يفنى واقول ذلك اذا امسيت **مجالس**

المفيد ومجالس الشيخ عن المفيد عن علي بن خالد المراغي عن محمد بن صالح عن زكريا بن الحكم عن خلف بن تميم عن بكر بن حبيش عن ابي شيبة عن عبد

الملك بن عمير عن ابي قرة عن سلمان الفارسي ره قال قال لي النبي ص يا سلمان اذا اصبحت فقل اللهم انت ربي لا شريك لك اصبحنا واصبح الملك

لله قلها ثلثا واذا امسيت فقل مثل ذلك فانهن يكفرن ما بينهن من خطيئة **الخصال** عن ابيه عن سعد عن عبدالله عن محمد بن عيسى عن القسم

بن يحيى عن جده الحسن عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبدالله عن ابائه ع قال قال امير المؤمنين ع من قرأ قل هو الله احد من قبل ان تطلع الشمس

احدى عشرة مرة ومثلها انا انزلناه ومثلها اية الكرسي منع ماله مما يخاف ومن قرأ قل هو الله احد وانا انزلناه قبل ان تطلع الشمس لم يصبه

في ذلك اليوم ذنب وان جهد ابليس وقال ع اطلبوا الرزق فيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فانه اسرع في طلب الرزق من الضرب في الارض و

هي الساعة التي يقسم الله فيها الرزق بين عباده **مجالس** ابن الشيخ عن ابيه عن هلال بن محمد الحفار عن اسمعيل الدعبل عن ابيه علي عن اخيه دعبل

الخزاعي عن الرضا عن ابائه عن الباقر ع قال اذا اصبحت فقل اللهم اجعلني لستة تعلو وافرا في كل حسنة انزلتها من السماء الى الارض في هذا اليوم وفي

عن كل مصيبة انزلتها من السماء الى الارض في هذا اليوم وغناني من طلب ما لم تقدر لي من رزق فضلك الى غير منك وعافني من بلائك

بيان الظاهر ان المراد قراءة جميع الثلث ثلثا ويحتمل كون المراد لمن فقط **مجالس** ابن الشيخ بالاسناد المتقدم عن اخي دعبل عن الرضا

ابيه قال سمعت الصادق ع يقول امسينا وامسى الملك لله الواحد القهار والحمد لله رب العالمين الذي ذهب بالنهار وجاء بالليل ونحن في

يغفر له

فليلتفت عن يمينه

النهار

النعماني

عافية

ما فيه منه اللهم هذا خلق جديد فتح علينا فما عملت فيه من خير فسهّله وتيسّره واكتبه اضعافا مضاعفة وما عملت فيه من شر فتجاوز عنه
برحمتك ام بيّت ـ ـ ـ ـ ـ والبركة فيما رزقتني والعزم على طاعتك وابق من عمري والشكر لك فيما انعمت به علي **بيان**
علينا اي رباء التفضل اي غطانا وتقبل اي بسببه وقدره مجالس ابن الشيخ عن احمد بن هارون بن الصلت عن ابن عقدة عن القاسم بن جعفر بن
احمد العلوي عن عمه عن ابي المحالد عن زيد بن وهب عن ابي المنذر الجهني قال قلت يا نبي الله علمني افضل الكلام قال لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير ولا تنس الاستغفار في صلواتك فانها ممحاة للخطايا باذن الله
الخصال عن احمد بن الحسن القطان عن احمد بن يحيى بن زكريا عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن ابيه عن اسمعيل بن الفضل قال
سألت ابا عبد الله ع عن قول الله عز وجل فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فقال فريضة على كل مسلم ان يقول قبل طلوع
الشمس عشر مرات وقبل غروبها عشر مرات لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على
كل شيء قدير قال فقلت لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي فقال يا هذا لا شك في ان الله يحيي ويميت
ويميت ويحيي ولكن قل كما اقول **بيان** حمل الفرض على التقدير والتعيين وعلى تأكد الاستحباب لعدم القول بالوجوب وضعف السند
والاحوط عدم الترك العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد ابي نصر البزنطي عن ابان بن عثمان عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام
قال ان نوحا انما سمي عبدا شكورا لانه كان يقول اذا اصبح وامسى اللهم اني اشهدك انه ما امسى واصبح بي من نعمة او عافية في دين او دنيا
فمنك وحدك لا شريك لك لك الحمد ولك الشكر بها علي حتى ترضى الهنا **بيان** ما امسى واصبح اي دخل في المساء والصباح ملتبسا
بها ومعي وفي بعض الروايات اصبحت بي رعاية لمعنى الموصول فانه فسر بالنعمة فمنك قال الطيبي الفاء جواب للشرط كما في قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن
الله ومن شرط الجزاء ان يكون مبنيا على الشرط ولا يستقيم هذا في الاية الا بتقدير الاخبار والتنبيه وهو انهم كانوا لا يقومون بشكر نعم الله تعالى
يكفرونها بالمعاصي فقيل لهم انما تلبس بكم من نعم الله وانتم لا تشكرونها بسبب لان اخبركم بانها من الله حتى تقوموا بشكرها والحديث بعكسه لانه
اقر واعترف بان كل النعم الحاصلة من ابتداء خلق العالم الى انتهاء دخول الجنة منك وحدك فاوزعني ان اقوم بشكرها ولا اشكر غيرك وقوله
وحدك حال من المتصل في قوله فمنك اي فحاصل منك منفردا وقوله فلك الحمد تقرير للمعطوف ولذلك قدم الخبر على المبتدأ ليفيد الحصر يعني
اذا كانت النعم مختصة بك فانا لك الحمد لا لغيرك ولك الشكر لا لاحد سواك **مجالس** الصدوق عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن
العباس بن معروف عن محمد بن سنان عن طلحة بن زيد عن الصادق عن ابائه ع قال من كبر الله تبارك وتعالى عند المساء مائة تكبيرة كان كمن اعتق مائة
نسمة **ثواب** الاعمال عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد الاشعري عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي عن علي بن النعمان عن يحيى بن زكريا عن محمد
بن عبد الله بن رباط عن ابي حمزة الثمالي عن علي بن الحسين ع مثله **مجالس** الصدوق ومعاني الاخبار عن احمد بن محمد بن يحيى عن سعد بن
عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابيه عن ابن ابي عمير عن علي بن ابي حمزة البطائني عن ابي بصير عن الصادق عن ابيه عن ابائه عن علي ع قال
قال رسول الله ص ان في الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها يسكنها من امتي من اطاب الكلام واطعم الطعام وافشى السلام
وصلى بالليل والناس نيام ثم قال يا علي او تدري ما اطابة الكلام من قال اذا اصبح وامسى سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر عشر
مرات اقول قد مضى تمامه مرارا باسانيد مجالس الصدوق عن محمد بن الحسين بن ابراهيم بن ناتانة عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن سيف بن عميرة عن عبد الرحمن بن سيابة عن ابي اسحاق السبيعي عن الحارث الاعور عن علي عليه السلام قال من قال حين يمسي ثلاث مرات
سبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السموات والارض وعشيا وحين تظهرون لم يفته خير يكون في تلك الليلة وصرف عنه
جميع شرها ومن قال مثل ذلك حين يصبح لم يفته خير يكون في ذلك اليوم وصرف عنه جميع شره **ثواب** الاعمال عن ابيه عن علي بن
موسى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان الاحمر عن حفص البختري عن ابي عبد الله في قول الله عز وجل وابراهيم الذي وفى قال انه كان يقول
اذا اصبح وامسى اصبحت وربي محمود اصبحت لا اشرك بالله شيئا ولا ادعو مع الله الها اخر ولا اتخذ من دونه وليا فسمي بذلك عبدا شكورا
الكافي عن علي بن محمد عن بعض اصحابه عن محمد بن سنان عن ابي سعيد المكاري عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلام مثله الا ان فيه قلنا
قال فانزل الله عز وجل في كتابه وابراهيم الذي وفى قلت فما عنى بقوله في نوح انه كان عبدا شكورا قال كلمات بالغ فيهن قلت وما هن
قال كان اذا اصبح قال اصبحت اشهدك ما اصبحت بي من نعمة او عافية في دين او دنيا فانها منك وحدك لا شريك لك فلك الحمد
على ذلك ولك الشكر كثيرا كان يقولها اذا اصبح ثلاثا واذا امسى ثلاثا **بيان** في رواية الكافي ولا ادعو معه الها وليس فيه اخر والظاهر
انه سقط او تصحيف وفي اخر رواية العلل فانما العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن احمد بن الحسن الميثمي
عن يعقوب بن شعيب قال سمعت ابا عبد الله ع يقول قال رسول الله ص ان في ابن ادم ثلاث مائة وستين عرقا ثمانين ومائة متحركة وثمانين

نهما انا انعم الملك والحمد والشكر لك

مثله العلل عن ابيه عن سعد عن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير

ما تسكنه فلو سكن المتحرك لم ينم او تحرك الساكن لم ينم كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اصبح قال الحمد لله رب العالمين كثيرا على كل حال ثلثمائة و
ستين مرة واذا امسى قال مثل ذلك **الكافي** عن علي بن ابراهيم عن ابيه وعبد الله بن ابي عن الحسن بن محمد جميعا عن البرقي مثله **ثواب**
الاعمال عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد البرقي عن منصور بن العباس عن سعيد بن جناح عن ابي مسعر عن ابي عبد
الله عليه السلام قال من قال اربع مرات اذا اصبح الحمد لله رب العالمين فقد ادى شكر يومه ومن قالها اذا امسى فقد ادى شكر ليلته **الكافي**
عن العدة عن البرقي مثله **بيان** يخطر بالبال لخصوص هذا العدد ان اصول النعم اما دنيوية او اخروية ظاهرة او باطنة كما قال
سبحانه واسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة فصيرا اربعا او نقول النعم اما ان تكون رحمة او دفع بلية وكل منهما اما في دين او دنيا ويؤيد
ما ورد في الدعاء الآخر اللهم ما اصبحت بي من نعمة او عافية في دين او دنيا فمنك وحدك لا شريك لك **المحاسن** عن ابيه وعمرو بن
عثمان وايوب بن نوح جميعا عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن مسكان عن ليث المرادي عن عبد الكريم بن عتبة الهاشمي قال سمعت ابا
عبد الله عليه السلام يقول من قال عشر مرات قبل ان تطلع الشمس وقبل غروبها لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت
وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كانت كفارة لذنبه في ذلك اليوم **الكافي** بسند صحيح عن عبد الكريم مثله الا ان فيه
يحيي ويميت ويميت ويحيي **بيان** لعل المراد باليوم اليوم مع ليلته فيكون ما قاله قبل طلوع الشمس كفارة لذنوب الليل وما قاله
قبل غروبها كفارة لذنوب الليل وما قاله قبل غروبها كفارة لذنوب اليوم ولو كان المراد اليوم فقط كان ناظرا الى قوله قبل غروبها
واحال الاول على الظهور البلد الامين رايت بخط الشهيد ره سئل عطاء ما معنى قول النبي صلى الله عليه وآله خير الدعاء دعائي ودعاء الانبياء قبلي و
هو لا اله الا الله وحده لا شريك له الى آخره فان هذا ليس دعاء هو تمجيد وتحميد فقال عطاء هذا كما قال امية بن ابي الصلت شعر
ءاذكر حاجتي ام قد كفاني حياؤك ان شيمتك الحياء اذا اثنى عليك المرء يوما كفاه من تعرضه الثناء افيعلم ابن جدعان ما يراد
منه بالثناء عليه ولا يعلم الله تعالى ما يراد منه بالثناء عليه **المحاسن** عن الحسن بن طريف عن عبد الله بن المغيرة عن حماد بن عثمان عن
ابي حمزة قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول من كبر الله مائة تكبيرة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها كتب الله له من الاجر كاجر من اعتق مائة
رقبة ومن قال سبحان الله وبحمده كتب الله له عشر حسنات فان زاد زاده الله ومنه عن علي بن سيف عن اخيه الحسين عن مالك بن عطية عن ضريس
الكناسي عن ابي جعفر عليه السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله مر برجل يغرس غرسا في حائط له فوقف عليه فقال الا ادلك على شيء اثبت اصلا و
اسرع ينعا واطيب ثمرا وابقى قال بلى يا رسول الله قال اذا اصبحت وامسيت فقل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فان لك ان قلته
بكل تسبيحة عشر شجرات في الجنة من انواع الفاكهة وهي الباقيات الصالحات ومنه عن احمد بن فضال عن الحسن بن الجهم عن ابي الحسن عليه السلام قال من قال
بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ثلاث مرات حين يصبح وثلاث مرات حين يمسي لم يخف شيطانا ولا سلطانا
ولا جذاما ولا برصا قال ابو الحسن عليه السلام وانا اقولها مائة مرة ومنه عن النوفلي عن السكوني عن الصادق عن ابائه قال فقد النبي
رجلا من الانصار فقال له ما غيبك عنا فقال الفقر يا رسول الله وطول السقم فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله الا اعلمك كلاما اذا قلته
ذهب عنك الفقر والسقم قال بلى قال اذا اصبحت وامسيت فقل لا حول ولا قوة الا بالله توكلت على الحي الذي لا يموت والحمد لله
الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا قال الرجل فوالله ما قلته الا ثلاثة ايام حتى ذهب
عني الفقر والسقم ومنه عن ابي يوسف عن ابن ابي عمير عن الانماطي عن كليب صاحب الكلل قال قال ابو عبد الله عليه السلام من قال هذا القول اذا
اصبح فمات في ذلك اليوم دخل الجنة فان قال اذا امسى فمات من ليلته دخل الجنة اللهم اني اشهدك واشهد ملائكتك المقربين و
حملة العرش المصطفين انك انت الله لا اله الا انت الرحمن الرحيم وان محمدا عبدك ورسولك وفلان وفلان حتى ينتهي اليه امامي ووليي
على ذلك احيى وعليه اموت وعليه ابعث يوم القيمة وابرء من فلان وفلان وفلان اربعا فان مات في يومه او ليلته دخل الجنة **الكافي**
محمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعلي بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن ابي عمير عن الحسن بن عطية عن رزين صاحب الانماط عن احدهما عليهما السلام قال من
قال اللهم اني اشهدك الى قوله ورسولك وان فلان بن فلان امامي ووليي وان اباه رسول الله وعليا والحسن والحسين وفلانا وفلانا حتى ينتهي
اليه ائمتي واوليائي الى قوله من فلان وفلان وفلان فان مات في ليلته دخل الجنة **المحاسن** عن ابي يوسف عن عمر بن حيان عن رجل
عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان امير المؤمنين عليه السلام يقول من قال اذا اصبح هذا القول لم يضره شيء حتى يمسي ومن قالها حين يمسي لم يضره
شيء حتى يصبح يقول سبحان الله مع كل شيء حتى لا يكون شيء بعد وحده وعدد جميع الاشياء واضعافها منذ هي بعد ما الله والحمد لله
كذلك ولا اله الا الله مثل ذلك والله اكبر مثل ذلك ومنه عن ابيه عن هرون بن الجهم عن نوح بن ابي خالد عن ابي خديجة عن
ابي عبد الله عليه السلام وحدثنا بكر بن صالح عن عبد الله بن ابراهيم الجعفري عن ابي الحسن عليه السلام قال اذا امسيت فنظرت الى الشمس في غروب

كل شيء

باب ... ادعية الاذكار عند الصباح و...

وادبار فقل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك والحمد لله الذي يصف ولا يوصف ويعلم ولا
يعلم يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور واعوذ بوجه الله الكريم وبسم الله العظيم من شر ما ذرأ وبرأ ومن شر ما تحت الثرى ومن
من شر ما ظهر وما بطن ومن شر ما في الليل والنهار ومن شر ابي قترة وما ولد ومن شر ما وصفت وما لم اصف والحمد لله رب العالمين
قال وذكر انها امان من كل سبع ومن شر الشيطان الرجيم وذريته ومن كل ما عض ولسع ولا يخاف صاحبها اذا تكلم بها لصا ولا غولا

الكافي عن العدة عن احمد بن محمد عن عبد الرحمن بن حماد عن الجعفري مثله فلاح السائل مرسلا مثله ايضاح ما ذرأ وبرأ يمكن
ان يكون الذرء والبرء كلاهما عاما لجميع المخلوقات تأكيدا وان يكون البرء مخصوصا بالحيوان والاخر عاما او بالعكس قال في النهاية
في اسماء البارئ هو الذي خلق الخلق لا عن مثال ولهذه اللفظة من الاختصاص بخلق الحيوان ما ليس لها بغيره من المخلوقات فيق
برأ الله النسمة وخلق السموات والارض وقال ذرأ الله الخلق يذرؤهم ذرأ اذا خلقهم وقال الذرء مختص بخلق الذرية وشر ابي قترة
اقول في النسخ اختلاف كثير في اكثر نسخ الكافي ابي قترة وهو الظاهر وهو بضم الميم وتشديد الراء كنية ابليس لعنه قد ذكره الجوهري وغيره وفي
اكثر نسخ المحاسن ابي قترة وقال الفيروزابادي ابو قترة ابليس لعنه الله او قترة علم للشيطان وفي بعض النسخ قترة بدون ذكر ابي قال في النهاية
فيه نعوذ بالله من قترة وما ولد هو بكسر القاف وسكون التاء اسم ابليس انتهى وكل من الوجوه صحيح والاوفق للاستعمال واللغة وما يقرب
ابن قترة بكسر القاف وسكون التاء لما ذكره الجوهري لما قال حيث قال ابن قترة حية خبيثة الى الصغر ما هي ولا يخفى ما فيه من التكلف لفظا
ومعنى قال السيد في فلاح السائل قال صاحب الصحاح ابن قترة بكسر القاف حية خبيثة فيمكن ان يكون المراد ابليس وذريته وشبههم بالحية
المذكورة وفي بعض النسخ ابي قترة وهو اقرب الى الصواب لان هذا الدعاء عوذة من الشيطان وذريته ولانه ما يقال ابو قترة انما يقال ابن قترة
واما قوله من شر الرسيس فقال صاحب الصحاح رس الميت اي قبر والرس الاصلاح بين الناس والافساد وقد رسست بينهم وهو من الاضداد
ولعله يعوذ من الفساد ومن الموت من كل ما يتعلق بمعناه انتهى اقول الاظهر ان المراد بالرسيس العشق لبناط او الحمى قال الفيروز
ابادي الرسيس الشيء الثابت والفطن العاقل وخبر لم يصح وابتداء الحب والحمى انتهى وفي بعض النسخ في هذه الكلمة ايضا اختلاف فلم نتعرض
لها والعض للامساك بالاسنان واللسع بالابرة كالعقرب والزنبور **تفسير الامام** عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال لرجل من اصحابه اذا اردت ان
لا يصيبك شر الاعادي فقل اذا اصبحت اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فان الله يعيذك من شرهم واذا اردت ان يؤمنك بعد
ذلك من الغرق والحرق والسرق فقل اذا اصبحت بسم الله ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم بسم الله ما شاء الله صلى الله
على محمد وآله الطيبين فان من قالها ثلثا اذا اصبح امن من الحرق والغرق والسرق حتى يمسي ومن قالها ثلثا اذا امسى امن من الحرق والغرق
والسرق حتى يصبح وان الخضر والياس عليهما السلام يلتقيان في كل موسم فاذا تفرقا تفرقا عن هذه الكلمات فان ذلك شعار شيعتي وبه يتميز
اعدائي من اوليائي يوم خروج قائمهم صلوات الله عليه اقول تمامه في باب سد الابواب وفتح باب علي عليه السلام **العياشي** عن
ابن بكير الجناحي عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول بالغدو والاصال قال تقول
عند المساء لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير قلت بيده الخير قال بيده الخير لكن قل كما اقول
لك عشر مرات واعوذ بالله السميع العليم من همزات الشياطين واعوذ بك رب ان يحضرون ان الله هو السميع العليم عشر مرات حين
تطلع الشمس وعشر مرات حين تغرب **الكافي** عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد عن حسين الخزاز عن العلاء بن كامل عنه عليه السلام مثله
لكن اكتفى في الاستعاذة بقوله اعوذ بالله السميع العليم بيان الاختلاف الوارد في هذا التهليل والاستعاذة محمول على التخيير ولعل
النهي عن قوله بيده الخير مع وروده في سائر الاخبار والاتيان بالجميع احوط واولى **العياشي** عن محمد بن مروان عن بعض اصحابه عن
جعفر بن محمد قال استعيذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم واعوذ بالله رب ان يحضرون ان الله هو السميع العليم وقل لا اله
الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو على كل شيء قدير فقال له رجل مفروض هو قال نعم مفروض
هو محدود تقوله قبل طلوع الشمس وقبل الغروب عشر مرات فان فاتك شيء منها فاقضه من الليل والنهار **الكافي** عن العدة
عن البرقي عن محمد بن علي عن ابي جميلة عن محمد بن مروان مثله **العياشي** عن حفص البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال انما سمي نوح عبدا
شكورا لانه كان يقول اذا اصبح وامسى اللهم انه ما اصبح وامسى بي من نعمة او عافية في دين او دنيا فمنك وحدك لا شريك لك لك الحمد ولك
الشكر بها علي يا رب حتى ترضى وبعد الرضا يقولها اذا اصبح ثلثا واذا امسى ثلثا ... عن ابي حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له ما عنى الله
بقوله لنوح انه كان عبدا شكورا فقال كلمات بالغ ... قال كان اذا اصبح وامسى قال اللهم اني اصبحت اشهدك انه ما اصبح بي من نعمة في دين
او دنيا فانها منك وحدك لا شريك لك فلك الحمد لك الشكر بها علي يا رب حتى ترضى وبعد الرضا فسمي بذلك عبدا شكورا **مجالس** المفيد عن احمد بن محمد

بن الوليد عن ابيه عن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قال اذا اصبح قبل ان تطلع الشمس واذا امسى قبل ان تغرب الشمس اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله وان الدين كما شرع والاسلام كما وصف والقول كما حدث والكتاب كما انزل وان الله هو الحق المبين ذكر الله محمدا وآل محمد بالسلام فتح الله له ثمانية ابواب الجنة وقيل له ادخل من اي ابوابها شئت **المكارم** كان الصادق عليه السلام يقول اذا اصبح بسم الله وبالله والى الله ومن الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله اللهم اليك اسلمت نفسي واليك فوضت امري واليك وجهت وجهي وعليك توكلت يا رب العالمين اللهم احفظني بحفظ الايمان من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي ومن تحتي لا اله الا الله لا قوة الا بالله اسأل الله العفو والعافية من كل سوء في الدنيا والآخرة اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر ومن ضغطة القبر ومن ضيق القبر واعوذ بك من سطوات الليل والنهار اللهم رب المشعر الحرام ورب البيت الحرام ورب البلد الحرام ورب الحل والحرام ابلغ محمدا وآل محمد عني السلام اللهم اني اعوذ بدرعك الحصينة واعوذ بجمعك ان تميتني غرقا او حرقا او شرقا او قودا او صبرا او هدما او مسما او تردي في بئر او اكيل السبع او موت الفجاءة او بشيء من ميتة السوء ولكن امتني على فراشي في طاعتك وطاعة رسولك صلواتك عليه وآله مصيبا للحق غير مخطئ او في الصف الذي نعتهم في كتابك فقلت كأنهم بنيان مرصوص مصيبا للحق غير مخطئ اعيذ نفسي وديني واهلي ومالي وولدي وما رزقني ربي بالله الواحد الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد اعيذ نفسي واهلي ومالي وولدي وما رزقني ربي برب الفلق الى آخرها اعيذ نفسي واهلي ومالي وولدي وما رزقني ربي برب الناس الى آخره و قل الحمد لله عدد ما خلق الله الحمد لله مثل ما خلق الله والحمد لله ملء ما خلق والحمد لله مداد كلماته والحمد لله زنة عرشه والحمد لله رضا نفسه لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم اللهم اني اعوذ بك من درك الشقاء واعوذ بك من شماتة الاعداء واعوذ بك من الفقر والوقر واعوذ بك من سوء المنظر في الاهل والمال والولد ويصلي على النبي وآله عشر مرات الكافي بسند موثق عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ابي صلوات الله عليه يقول اذا اصبح وذكر مثله **مصباح** الشيخ في ادعية الصباح والمساء ثم اخر بسم الله وبالله الى آخر الدعاء وبين الكتب اختلاف يسير اخترنا منها ما هو اجمع واتم **توضيح** بسم الله اي استعين في جميع اموري باسمه سبحانه وبذاته الاقدس والى الله اي انتهائي ومرجعي اليه ومن الله اي انا و جميع ما انا فيه منه او استمد التوفيق منه تعالى وفي سبيل الله اي جعلت نفسي واعمالي وارادتي كلها في سبيل الله حتى تكون خالصة له وانا في سبيله وملتبس بملته وعلى ملة رسول الله اي انا مقيم عليها او اجعل اعمالي على الحقيقة اليك اسلمت نفسي اشارة الى ان جوارحه منقادة لله تعالى في اوامره ونواهيه وقوله اليك فوضت امري ان موته الخارجية مفوضة اليه لا مدبر لها غيره بحفظ الايمان اي بان تحفظ ايماني او مع حفظه او بما تحفظ به اهل الايمان او تحفظ نفسي من مخاوف الدنيا والآخرة فان المؤمن من اسمائه سبحانه من بين يدي الى آخره عم الجهات الست لجلبها لان ما يلحق الانسان من بلية او فتنة فانما يصل اليه من احدى هذه الجهات الست بحذافيرها اذا كان من غيره ثم قال ومن قبلي ليشمل الشرور اللاحقة له من قبل نفسه وقيل الجهات الاربع الاول المراد منها ما يصيبه من قبل الخلق والباقيتان من قبل الله سطوات الله عقوباته لنا في الليل والنهار والسطوة القهر والبطش والدرع الحصينة كناية عن حفظه وحراسته واعوذ بجمعك اي بجامعيتك للكمالات او بجمعك من الملئكة والانبياء والاوصياء وفي النهاية بجمع الجيش او بجمعك للاشياء وحفظك لها وفي النهاية شرق بدل الشخص به ومنه الحديث الحرق والشرق شهيد هو الذي يشرق بالماء فيموت منه والحاصل ان الشرق هو ان يعترض شيء في حلقه ولا يندفع الى ان يموت والقود بالتحريك القصاص والقتل صبرا هو ان يأخذ ويحبس للقتل ثم يقتل وهذا اشد انواع القتل والهدم بكسر وهدم حفر ظلمه وفي اكثر نسخ الكافي مكانه مسما فيكون بفتح الميم مصدرا ميميا او بفتحتين اسم اي سقاما مسما وان لم يذكر في اللغة بناء الافعال بهذا المعنى او بضم الميم وكسر السين وتشديد الميم اي يوم ذي سموم في القاموس سم يومنا بالضم فهو مسموم وسام ومسم وفي بعض النسخ مسما وهو اظهر والبنيان الحائط والرص الصاق البعض بالبعض والرص شد الشيء كما في النهاية وكل نقل من الذنوب والذنوب بعدها **المكارم** عن علي عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله في ابن آدم ثلثمائة وستون عرقا منها متحركة وساكنة فلو سكن المتحرك لم ينم الانسان ولو تحرك الساكن لهلك الانسان قال وكان النبي صلى الله عليه وآله في كل يوم اذا اصبح وطلعت الشمس يقول الحمد لله رب العالمين كثيرا طيبا على كل حال يقولها ثلثمائة وستين مرة شكرا **اعلام** الدين مثله وفيه حمدا كثيرا **جامع الاخبار** من سره ان يحمده في الصلوة على النبي وآله اللهم صل على محمد وآل محمد في الاولين وصل على محمد وآل محمد في الآخرين وصل على محمد وآل محمد في الملاء الاعلى و صل على محمد وآل محمد في المرسلين اللهم اعط محمدا الوسيلة والشرف والفضيلة والدرجة الكبيرة اللهم اني آمنت بمحمد وآله ولم اره فلا تحرمني يوم القيمة رؤيته وارزقني صحبته وتوفني على ملته واسقني من حوضه مشربا رويا سائغا هنيئا لا اظمأ بعده ابدا انك على كل شيء قدير اللهم كما آمنت بمحمد ولم اره فعرفني في الجنان وجهه اللهم بلغ روح محمد عني تحية كثيرة وسلاما فان من صلى على النبي بهذه الصلوات هدمت عنه ذنوبه ومحيت خطاياه ودام سروره واستجيب دعاؤه واعطي امله وبسط له في رزقه واعين على عدوه وهي له سبب انواع الخير ويجعل من رفقاء

نبيه

بينه وبين يدي السلطان الاملي بقولهن ثلث مرات غدوة وثلثا عشية **فلاح السائل** من العمل عند تغير الشمس للغروب ان تقول كما رويناه
باسنادنا الى الربيع بن محمد بن عمر المسلي وصلّيه قبيلة من مذحج باسناده في كتابه عن سلام بن ابي عمرة عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله
اذا احمرت الشمس على قلة الجبل هملت عيناه دموعا ثم قال امسى ظلمي مستجيرا بعفوك وامسى ذنوبي مستجيرة بمغفرتك وامسى خوفي مستجيرا
بامنك وامسى ذلي مستجيرا بعزك وامسى فقري مستجيرا بغناك وامسى وجهي البالي الفاني مستجيرا بوجهك الباقي الكريم اللهم البسني عافيتك وغطني
برحمتك وجللني كرامتك وقني شر خلقك من الجن والانس يا الله يا رحمن يا رحيم **ربنا** عليه الفقر السيد بن طاوس مثله **بيان** قال الجوهري
هملت عينه فاضت فلاح السائل اقول ويستحب ويصلى عند الغروب بعد الفجر كما رويناه عن محمد بن الاشعث المشهود بثقته باسناده الى الصادق
ان عليا عليه السلام كان اذا اصبح يقول مرحبا بكما من ملكين حفظين كريمين املي عليكما ما تحبان ان شاء الله فلا يزال في التسبيح والتهليل حتى تطلع الشمس
في كل يوم يا من ختم النبوة بمحمد صلى الله عليه وآله اختم لي في يومي هذا بخير وشهري بخير وعمري بخير فمات في تلك الليلة او في تلك الجمعة او في ذلك
الشهر او في تلك السنة دخل الجنة اقول ويكبر الله جل جلاله مائة تكبيرة قبل الغروب بعد ما رويناه باسنادنا الى جعفر بن سليمان وهو من روينا
الثقات في كتاب ثواب الاعمال قال علي بن الحسين عليهما السلام من قال مائة مرة الله اكبر قبل مغيب الشمس كان افضل من عتق مائة رقبة وروينا
ايضا عن سعد بن عبد الله باسناده الى علي بن الحسين بلفظ رواية جعفر بن سليمان ويستحب ان يقول ايضا ما رواه ابو محمد هرون بن موسى عن محمد بن
همام عن الحسين بن هرون بن حمدون الدلائي عن ابراهيم بن مهزيار عن اخيه علي بن مهزيار عن ابي داود المسترق عن محسن عن يعقوب بن شعيب
ابي عبد الله قال انما على احدكم ان يقول اذا اصبح وامسى ثلث مرات اللهم مقلب القلوب والابصار ثبت قلبي على دينك ولا تزغ قلبي بعد اذ
هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك انت الوهاب واجرني من النار برحمتك اللهم امدد لي في عمري واوسع علي في رزقي وانشر علي
من رحمتك وان كنت عندك في ام الكتاب شقيا فاجعلني سعيدا فانك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك ام الكتاب ويقول ايضا ما رواه علي بن
مهزيار عن محمد بن علي عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي خديجة عن ابي عبد الله قال الدعاء قبل طلوع الشمس وقبل غروبها سنة واجبة
مع طلوع الشمس والمغرب يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير
وهو على كل شيء قدير عشر مرات ويقول اعوذ بالله السميع العليم من همزات الشياطين واعوذ بالله ان يحضرون ان الله هو السميع العليم عشر
مرات **الكافي** عن العدة عن احمد بن محمد عن محمد بن علي مثله الا انه زاد في اخره قبل طلوع الشمس وقبل الغروب فان نسيت قضيت كما
تقضي الصلوة اذا نسيتها **بيان** مع طلوع الشمس لعل المراد بالمغرب القرب او الغرض التحريض بقرب كلمة او يتعلق بقوله واجبة
اي يلزم ويضيق ويتعين عنده كما وقع في بعض نسخ فلاح السائل بين طلوع الشمس فيحمل الاجزاء ان ما قبل الطلوع فلا بد من الاتيان
به الى وقت المغرب ويمكن ان يكون بيانا لقبل الغروب ويوافقه اكثر نسخ الكافي مع طلوع الفجر فالمراد بيان ابتداء وانتهاء الثاني وقبل في
الاول اعلام بان فيه سعة ولعله ادا في الثاني اعلام بان فيه ضيقا لان قوله مع المغرب المراد به اشرافها على الغروب ويميت ويحيي
يمكن ان يكون التكرار لبيان تكرر صدور الفعلين منه تعالى واستمرارهما والمراد بالاحياء اولا الاحياء في الدنيا وبالاماتة الاماتة في
الدنيا وبها ثانيا الاماتة في القبر فيه الاشارة الى احياء القبر ايضا وبالاحياء ثانيا الاحياء عند النشور **فلاح السائل** ويقول
ايضا ما رواه علي بن مهزيار عن محمد بن علي عن الحسن بن علي بن رباط عن عبد السلام بن سالم الحبلي عن عامر بن معاذ عن ابي عبد الله قال اذا
فضع يدك على راسك ثم امرها على وجهك ثم خذ بمجامع لحيتك وقل احفظ علي نفسي واهلي ومالي وولدي من شاهد وغائب باسم الله الذي لا اله
الا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم له ما في السموات وما في الارض من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه يعلم ما بين ايديهم
وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء وسع كرسيه السموات والارض ولا يؤده حفظهما وهو العلي العظيم فاذا قلتها بالغداة حفظت في
نفسك واهلك ومالك وولدك حتى تمسي واذا قلتها بالليل حفظت حتى تصبح ويقول ايضا ما رواه صفوان بن يحيى رحمه الله في كتابه عن ابي عبد الله
قال انما سمي نوح عبدا شكورا لانه كان يقول هذا عند كل صباح ومساء اللهم اني اشهدك انه ما امسى واصبح بي من نعمة وعافية في دين
او دنيا فمنك وحدك لا شريك لك لك الحمد ولك الشكر على كل حال وزاد جدي ابو جعفر الطوسي في روايته بعد قوله لك الحمد ولك الشكر حتى
ترضى وبعد الرضا اقول ومما رويناه عن جدي ابي جعفر الطوسي فيما يرويه عن محمد بن علي بن محبوب الحسيني في زمانه وجدت بخط جدي ابي جعفر
الطوسي رضوان الله جل جلاله عليه قال عن ايوب بن نوح عن عباس بن عامر عن ربيع بن محمد المسلي عن ابي سعيد عن ابان بن ابي عياش عن انس بن
مالك قال قال رسول الله من قال سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم مرة اذا اصبح ومرة اذا امسى بعث الله ملكا الى الجنة معه كسبح من الفضة
بكسح من طين الجنة وهو مسك اذفر يغرس له غرسا ثم يحيط عليه حائطا ثم يوتب عليه بابا ثم يغلقه ثم يكتب على الباب هذا بستان فلان بن
فلان اقول وقد رواه ايضا الربيع بن محمد المسلي في كتاب اصله باسناده الى محمد بن طلحة عن ابي عبد الله قال من قال سبحان الله وبحمده سبحان

[illegible]

العظيم من غير عجب محى الله عنه الف الف سيئة واثبت له الف الف حسنة وكتب له الف الف شفاعة ورفع له الف الف درجة وخلق له من تلك الكلمة طائرا ابيض تعالى
سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم الى يوم القيامة وكتب لقائلها **بيان** قال الجوهري كسحت البيت كنسته والكساحة ما يكنس من الظلم وغيره فلا
النائل اقول رويناه باسنادنا الى جدي ابي جعفر الطوسي رضوان الله عليه من جملة ادعيته في ادعية المغرب حيث قال السادات فقال ويستحب ان يدعو بدعاء
العشرات عند الصباح وعند المساء وافضله بعد العصر يوم الجمعة وهو بسم الله الرحمن الرحيم سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا
قوة الا بالله العلي العظيم سبحان الله آناء الليل واطراف النهار سبحان الله بالغدو والآصال سبحان الله بالعشي والابكار سبحان الله حين تمسون
وحين تصبحون وله الحمد في السموات والارض وعشيا وحين تظهرون يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ويحيي الارض بعد موتها وكذلك تخرجون
سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين سبحان ذي الملك والملكوت سبحان ذي العزة والجبروت سبحان
ذي الكبرياء والعظمة الملك الحق المهيمن القدوس سبحان الله الملك الحي الذي لا يموت سبحان الله الملك الحي القدوس سبحان القائم الدائم سبحان
الدائم القائم سبحان ربي العظيم سبحان ربي الاعلى سبحان الحي القيوم سبحان العلي الاعلى سبحانه وتعالى سبوح قدوس ربنا ورب الملائكة والروح سبحان القائم
الدائم غير الغافل سبحان العالم بغير تعليم سبحان خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الذي يدرك الابصار ولا تدركه الابصار وهو اللطيف الخبير
اللهم اني اصبحت منك في نعمة وخير وبركة وعافية فصل على محمد وآله واتمم علي نعمتك وخيرك وبركاتك وعافيتك بنجاة من النار وارزقني
شكرك وعافيتك وفضلك وكرامتك ابدا ما ابقيتني اللهم بنورك اهتديت وبفضلك استغنيت وبنعمتك اصبحت وامسيت اللهم اني اشهدك
وكفى بك شهيدا واشهد ملائكتك وانبياءك ورسلك وحملة عرشك وسكان سمواتك وارضك وجميع خلقك بانك انت الله لا اله الا انت
وحدك لا شريك لك وان محمدا عبدك ورسولك وانك على كل شيء قدير تحيي وتميت وتميت وتحيي واشهد ان الجنة حق وان النار حق وان الساعة
آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور واشهد ان علي بن ابي طالب امير المؤمنين حقا حقا وان الائمة من ولده هم الائمة الهداة المهديون
غير الضالين ولا المضلين وانهم اولياؤك المصطفون وحزبك الغالبون وصفوتك وخيرتك من خلقك ونجباؤك الذين انتجبتهم لدينك
واختصصتهم من خلقك واصطفيتهم على عبادك وجعلتهم حجة على العالمين صلواتك عليهم اجمعين والسلام عليهم ورحمة الله وبركاته اللهم
اكتب لي هذه الشهادة عندك حتى تلقنيها وانت عني راض انك على ما تشاء قدير اللهم لك الحمد حمدا يصعد اوله ولا ينفد آخره اللهم لك
الحمد حمدا تضع لك السماء كنفيها وتسبح لك الارض ومن عليها اللهم لك الحمد حمدا سرمدا ابدا لا انقطاع له ولا نفاد ولك ينبغي واليك ينتهي
في وعلي ولدي ومعي وقبلي وبعدي وامامي وفوقي وتحتي واذا مت وبقيت فردا وحيدا ولك الحمد اذا نشرت وبعثت يا مولاي اللهم و
لك الحمد ولك الشكر بجميع محامدك كلها على جميع نعمائك كلها حتى ينتهي الحمد الى ما تحب ربنا وترضى اللهم لك الحمد على كل اكلة وشربة و
بطشة وقبض وبسط وفي كل موضع شعرة اللهم لك الحمد حمدا خالدا مع خلودك ولك الحمد حمدا لا منتهى له دون مشيتك ولك الحمد حمدا لا اجر لقائله
الا رضاك ولك الحمد على حلمك بعد علمك ولك الحمد على عفوك بعد قدرتك ولك الحمد باعث الحمد ولك الحمد وارث الحمد ولك
الحمد بديع الحمد ولك الحمد منتهى الحمد ولك الحمد مبتدع الحمد ولك الحمد مشتري الحمد ولك الحمد ولي الحمد ولك الحمد قديم الحمد ولك الحمد صادق
الوعد وفي العهد عزيز الجند قائم المجد ولك الحمد رفيع الدرجات مجيب الدعوات منزل الآيات من فوق سبع سموات عظيم البركات مخرج النور
من الظلمات ومخرج من في الظلمات الى النور مبدل السيئات حسنات وجاعل الحسنات درجات اللهم لك الحمد غافر الذنب وقابل التوب شديد
العقاب ذا الطول لا اله الا انت اليك المصير اللهم لك الحمد في الليل اذا يغشى ولك الحمد في النهار اذا تجلى ولك الحمد في الآخرة والاولى ولك الحمد
عدد كل نجم وملك في السماء ولك الحمد عدد الثرى والحصى والنوى ولك الحمد عدد ما في جوف الارض ولك الحمد عدد اوزان مياه البحار ولك الحمد
عدد اوراق الاشجار ولك الحمد عدد ما على وجه الارض ولك الحمد عدد ما احصى كتابك ولك الحمد عدد ما احاط به علمك ولك الحمد عدد الانس
والجن والهوام والطير والبهائم والسباع حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ربنا ويرضى وكما ينبغي لكرم وجهك وعز جلالك ثم تقول عشرا لا اله
الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو اللطيف الخبير وتقول عشرا لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت
ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير وتقول عشرا استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه وتقول عشرا يا الله
يا الله وتقول عشرا يا رحمن يا رحمن وتقول عشرا يا رحيم يا رحيم وتقول عشرا يا بديع السموات والارض وتقول عشرا يا ذا الجلال والاكرام وتقول
عشرا يا حنان يا منان وتقول عشرا يا حي يا قيوم وتقول عشرا يا من لا اله الا انت وتقول عشرا بسم الله الرحمن الرحيم وتقول عشرا اللهم صل على محمد
وآل محمد وتقول عشرا اللهم افعل بي ما انت اهله وتقول عشرا آمين آمين وتقول عشرا قل هو الله احد وتقول بعد ذلك اللهم اصنع بي ما
انت اهله ولا تصنع بي ما انا اهله فانك اهل التقوى واهل المغفرة وانا اهل الذنوب والخطايا فارحمني يا مولاي وانت ارحم الراحمين و
تقول عشرا لا حول ولا قوة الا بالله توكلت على الحي الذي لا يموت الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي

من الذيل تكرير تكميل بهذا الخبر فيها الشارب **بيان** لهذا الدعاء اسانيد جمة ومع اختلاف كثير بحسب اختلاف الروايات ولذا اوردنا
في مواضع ونحن اوردنه السيد في جمال الاسبوع بسنده الى الشيخ باسناده الى المفضل بثلث اسانيد الى ابي جعفر عليه السلام وهو مشتمل على اجر جزيل وثواب
عظيم لقراءته عند نومه وعشيته وفي عصر يوم الجمعة وسيأتي في اعمال يوم الجمعة ورواه في كتاب مهج الدعوات من كتاب الدعاء لسعد بن عبد الله
باسناده عن معوية بن وهب عن الصادق عليه السلام وبسند آخر عن الحسين صلوات الله عليه وسنورده في كتاب الدعاء ووجدته ايضا في كتاب
عتيق من اصول اصحابنا الظنه من كتب محمد بن هرون التلعكبري بسنده عن جابر الجعفي عن ابي جعفر ان امير المؤمنين علمه الحسين وما نقلنا
هنا موافق لما رواه الشيخ في المصباح قوله يصبح لك السماء كيفما اي تستحق الحمد من جميع الخلق حتى من السماء بان تحمد لك وتضع جانبها
عندك تذللا او هو كناية عن حمد الملائكة في اطرافها وكذا في الارض بحمل الوجه على الثاني بحضر من عليها بفعل الملائكة وان كان بعيدا
وقال الكفعمي في الاولى يحتاج هنا الى غاية الى لفظ حمدا الا ان يقول [illegible] حذف الحمد بحمدا او انه قطع الكلام ثم ابتدا فقال
تضع لنفسي وعلي ان تستحق الحمد في جميع اموري وهو لا يتم على ما بعده كما لا يخفى لا يبدون تحملنا اي [illegible] معا وما نلت اي لا
ينتهي الى حد ودون الحمد الذي يتعلم انا نستحقه والثاني في الفقرة الثانية لهذا الظهر [illegible] الحمد يكون [illegible] الحمد اي [illegible]
وانت تستحقه اي [illegible] فما للحامد [illegible] مشتري الحمد اي طالب الحمد ووعدت عليه الجزاء [illegible] اي [illegible] الحمد
او متولي الحمد بمعنى انه ما يحمد لغيرك لحسن بحمد تستحقه بل انت كما اثنيت على نفسك او انت تلهم الغير احمدك وتوفقهم لذلك رفيع الدرجات
اي درجات كالمرتبة لا تصل اليها العقول وقيل الدرجات مراتب المخلوقات او مصاعد الملائكة الى العرش او السموات او درجات الثواب
مبدل السيئات حسنات اشارة الى قوله سبحانه فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وفسر بان يمحو سوابق معاصيهم بالتوبة ويثبت مكانها
لواحق طاعاتهم او يبدل ملكة المعصية في النفس بملكة الطاعة وقيل بان يوفقه لاضداد ما سلف منه او بان يثبت له بدل كل عقاب
ثوابا وجاعل الحسنات درجات اي في الجنان او درجات مختلفة بحسب اختلاف الاشخاص والاعمال والطول الفضل اذا تجلى اي يغشى
الشمس او النهار او كل ما يواريه بظلامه اذا تجلى اي ظهر بزوال ظلمة الليل او تبين بطلوع الشمس واللطيف في اسمائه هو الذي يجمع
الرفق في الفعل والعلم بدقائق المصالح وايصالها الى ما قدرها له من خلقه وقد يقع هو العالم بخفايا الامور الصانع لدقائق الاشياء
وقد مر في كتاب التوحيد والخبير هو العالم بخفايا الامور او بما كان وما يكون من خبرت الامر اذا وقفت على حقيقته ولمن بالمد والقصر اسم
فعل بمعنى اللهم استجب لي وقيل معناه كذلك فليكن وهو مبني على الفتح **فلاح** السائل [illegible] الاخطار [illegible] يقول [illegible]
قال مولانا امير المؤمنين عند مبيته على فراش النبوة بقية مهجته من الاعداء فانه من مهمات الدعاء عند الصباح والمساء وجدنا
مرويا عن مولانا جعفر بن محمد الصادق انه لما قدم الى العراق حيث طلبه المنصور اجتمع اليه الناس فقالوا يا مولانا تربة قبر الحسين صلوات
الله عليه شفاء من كل داء فهل هي امان من كل خوف فقال نعم اذا اراد احدكم ان يكون امانا من كل خوف فليأخذ السبحة من تربته ويدعو بدعاء
المبيت على الفراش ثلث مرات وهو امسيت اللهم معتصما بذمامك وجوارك المنيع الذي لا يطاول ولا يحاول من شر كل غاشم وطارق من سائر من خلقت
وما خلقت من خلقك الصامت والناطق من كل مخوف بلباس سابغة حصينة ولاء اهل بيت نبيك عليهم السلام محتجبا من كل قاصد لي الى اذية
بجدار حصين الاخلاص في الاعتراف بحقهم والتمسك بحبلهم موقنا ان الحق لهم ومعهم وفيهم وبهم اوالي من والوا واجانب من جانبوا فصل على

وأعادي من عادوا خ ل

محمد وآله واعذني اللهم بهم من شر كل ما اتقيه يا عظيم حجزت الاعادي عني ببديع السموات والارض انا جعلنا من بين ايديهم سدا ومن خلفهم
سدا فاغشيناهم فهم لا يبصرون ثم يقبل السبحة ويضعها على عينيه ويقول اللهم اني اسألك بحق هذه التربة وبحق صاحبها وبحق جده وابيه
وبحق امه واخيه وبحق ولده الطاهرين اجعلها شفاء من كل داء وامانا من كل خوف وحفظا من كل سوء ثم يضعها في جيبه فان فعل ذلك
في الغداة فلا يزال في امان الله حتى العشاء الى [illegible] امان الله حتى الغداة ويقول ايضا ما ذكره الشيخ ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي عند الغروب اللهم

وان فعل ذلك في العشاء خ

اني اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد واسألك خير ليلتي هذه وخير ما فيها واعوذ بك من شر ليلتي هذه وشر ما فيها اللهم اني اعوذ بك ان تكتب علي
خطيئة او اثما اللهم صل على محمد وآل محمد واكفني خطيئتها واثمها واعطني خيرها [illegible] اللهم [illegible] خلقتها وبيدك [illegible]
اللهم فان امسكتها فالى رضوانك وجنتك وان ارسلتها فصل على محمد وآله واغفر لها وارحمها اولى ويقول [illegible] حسبي الله لا اله الا هو
عليه توكلت وهو رب العرش العظيم لا حول ولا قوة الا بالله ماشاء الله كان اشهد ان الله على كل شيء قدير وان الله قد احاط بكل شيء
علما واحصى كل شيء عددا اللهم اني اعوذ بك من شر نفسي ومن شر كل دابة انت آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم اللهم امسى خوفي مستجيرا بامانك
فصل على محمد وآله وامني فانك لا تخذل من آمنته اللهم امسى جهلي مستجيرا بحلمك فصل على محمد وآله وعد علي بحلمك وفضلك اللهم امسى فقري
مستجيرا بغناك فصل على محمد وآله وارزقني من فضلك الواسع الهني المري اللهم امسى ذنبي مستجيرا بمغفرتك فصل على محمد وآله واغفر لي

باب الأدعية والأذكار

مغفرة عزما جزما لا انعاد بعده في ذنب ولا ارتكب بعدها محرما اللهم امسى ذلي مستجيرا بعزك فصل على محمد واله وهب لي عزا لا اذل بعده ابدا اللهم امسى
ضعفي مستجيرا بقوتك فصل على محمد واله وقوني في رضاك وامسى فقري مستجيرا بغناك وامسى وجهي البالي الفاني مستجيرا بوجهك الدائم الباقي الذي لا يبلى ولا
يفنى فصل على محمد واله واجرني من عذاب النار ومن شر الدنيا والاخرة اللهم فصل على محمد واله وافتح لي باب الامر الذي فيه اليسر والعافية
والنجاح والرزق الكثير الطيب الحلال الواسع اللهم بصرني سبيله وهيئ لي مخرجه ومن قدرت له من خلقك علي مقدرة بسوء فصل على محمد واله
وخذه عني من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن تحته والجم لسانه وقصر يده واخرج صدره وامنعه من ان يصل
الي او الى احد من اهلي ومن يعنيني امره او شيء مما خولتني ورزقتني وانعمت به علي من قليل او كثير بسوء يا من هو اقرب الي من حبل الوريد يا من يحول
بين المرء وقلبه يا من هو بالمنظر الاعلى يا من ليس كمثله شيء وهو السميع البصير يا لا اله الا انت بحق لا اله الا انت نجني من النار يا لا اله الا انت
بحق لا اله الا انت تفضل علي بقضاء حوائجي في دنياي واخرتي انك على كل شيء قدير اقول هذه الدعوات مذكورة في مصابيح الشيخ والكفعمي
وابن الباقي وغيرهم بغير سند ثم قال السيد في فلاح السائل ثم تقول ويقول ما روي ان زين العابدين ع قال ما ابالي اذا قلت هذه الكلمات
لو اجتمع علي الانس والجن وهي بسم الله وبالله ومن الله والى الله وفي سبيل الله اللهم اليك اسلمت نفسي واليك وجهت وجهي واليك فوضت
امري واليك الجأت ظهري فاحفظني بحفظ الايمان من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي ومن تحتي وما قبلي وادفع عني
بحولك وقوتك فانه لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ويقول ايضا ما روي في ادعية السر يا محمد من اراد من امتك حفظي وكلاءتي ومعونتي
فليقل عند صباحه ومسائه ويومه امنت بربي الى اخر ما مر في ادعية تعقيب صلوة الفجر وهو بهذا الموضع انسب وانما ذكرناه هناك للعموم ثم قال
السيد ثم يقول ما روي في ادعية السر يا محمد قل للذين يريدون التقرب الي اعلموا علما يقينا ان هذا الكلام افضل ما انتم متقربون به الي بعد
الفرائض وذلك ان يقول اللهم انه لم يمس احد من خلقك انت اليه احسن صنيعا ولا ادوم كرامة ولا عليه ابين فضلا ولا به اشد ترفقا ولا
عليه اشد حيطة ولا عليه اشد تعطفا منك علي وان كان جميع المخلوقين يعددون من ذلك مثل تعديدي فاشهد يا كافي الشهادة باني
اشهدك بنية صدق بان لك الفضل والطول في انعامك علي وقلة شكري لك فيها يا فاعل كل ارادة صل على محمد واله وطوقني امانا من
حلول سخطك لقلة الشكر واوجب لي زيادة من اتمام النعمة بسعة الرحمة والمغفرة انظر لي خيرك ولا تقايسني بسوء سريرتي وامتحن قلبي لرضاك
واجعل ما تقربت به اليك في دينك خالصا ولا تجعله للزوم شبهة ولا فخر ولا رياء يا كريم فانه اذا قال ذلك اجتمع اهل سماواتي وسموه الشكور
ويقول ايضا اللهم ما قصرت عنه مسألتي وعجزت عنه قوتي ولم تبلغه فطنتي من امر تعلم فيه صلاح امر اخرتي ودنياي فصل على محمد واله وافعله بي يا لا
اله الا انت بحق لا اله الا انت برحمتك في عافية سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين اقول تلك
الادعية في مصباح الشيخ وغيره وكتبهم وان لم يكن لبعضها اختصاص بهذا الموضع ثم قال السيد ره واذا ذهبت الحمرة من افق المشرق مع انقطاع وقوع
مشاهدتها او غلب الظن بزوالها عند الموانع الحائلة بين العبد وبين معرفتها وكان توقع حضور ملكي الليل بمقتضى المنقول عن الروايات اذا
كنت لا تعرف خلاف ذلك من طريق المراحم الربانية فسلم عليهما مثل سلامك عند اقبال النهار على ملكيه واستقبل جلالة واشهدهما بما اشهدت ملكي
النهار فقد روى محمد بن يعقوب الكليني باسناده في كتاب الكافي قال كان علي ع اذا امسى قال مرحبا بالليل الجديد والكاتب الشهيد اكتبا بسم
الله ثم يذكر الله عز وجل وان شئت تأخير السلام عليهما الى بعد صلوة المغرب فقد روي ذلك في بعض الاخبار اقول ورايت في كتاب حلية
الاولياء لابي نعيم عن ابي لبابة قال كان يقول اذا امسى الحمد لله الذي ذهب بالنهار وجاء بالليل سكنا نعمة منه وفضلا اللهم اجعلنا من
الشاكرين الحمد لله الذي عافاني في ليلي هذا وقربت مني بلقائك اللهم ما ابتليتني فيما مضى من عمري اللهم ما نفعني فيما بقي منه وفي الاخرة وقني عذاب النار و
اذا اصبح قال مثل ذلك الا انه يقول وجاء بالنهار ورأيت في كتاب مسعدة بن زياد الربعي من اصول الشيعة ما هذا لفظه وعنه عن جعفر بن محمد
عن ابيه قال ان الليل اذا اقبل نادى مناد بصوت يسمعه الخلائق الا الثقلين يا ابن ادم اني خلق جديد اني على ما في شهيد فخذ مني فاني لو قد طلعت
الشمس لم ارجع الى الدنيا ابدا ثم لم تزدد في حسنة ولم تستعتب في من سيئة وكان يقول النهار اذا ادبر الليل نقل من خط الشهيد قدس سره قال روي
عن امير المؤمنين ع قال سألت النبي ص عن تفسير المقاليد فقال يا علي لقد سألت عن عظيم المقاليد هو ان تقول عشرا اذا اصبحت وعشرا اذا امسيت
لا اله الا الله والله اكبر سبحان الله والحمد لله استغفر الله لا حول ولا قوة الا بالله هو الاول والاخر والظاهر والباطن له الملك وله الحمد يحيي ويميت و
هو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير من قالها عشرا اذا اصبح وعشرا اذا امسى اعطاه الله خصالا ستا اولها يحرسه من ابليس وجنوده فلا يكون
لهم عليه سلطان والثانية يعطى قنطارا في الجنة اثقل في ميزانه من جبل احد والثالثة يرفع الله له درجة لا ينالها الا الابرار والرابعة يزوجه الله
من الحور العين والخامسة يشهده اثنا عشر ملكا يكتبونها في رق منشور ويشهدون له بها يوم القيامة والسادسة كان كمن قرأ التوراة والانجيل و
الزبور والفرقان وكمن حج واعتمر فقبل الله حجته وعمرته وان مات من يومه او ليلته او شهره طبع بطابع الشهداء هذا تفسير المقاليد للبلد الامين

عنه ومثله بخط الشهيد ره نقلا عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من قال اذا اصبح سبحان الله وبحمده الف مرة فقد اشترى نفسه من الله وكان
آخر يومه معتقا من النار وعن ابي امامة الباهلي قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اصبح وامسى دعا بهذه الدعوات اللهم انت احق من ذكر واحق من عبد وانصر
من ابتغى وارأف من ملك واجود من سئل واوسع من اعطى انت الملك لا شريك لك والفرد لا ند لك كل شيء هالك الا وجهك لن تطاع الا باذنك
ولن تعصى الا بعلمك تطاع فتشكر وتعصى فتغفر اقرب شهيد وادنى حفيظ حلت دون النفوس واخذت بالنواصي واثبت الآثار ونسخت الآجال
القلوب لك مفضية والسر عندك علانية الحلال ما احللت والحرام ما حرمت والدين ما شرعت والامر ما قضيت الخلق خلقك والعبد عبدك
وانت الله الرؤوف الرحيم اسألك بنور وجهك الذي اشرقت له السماوات والارض وبكل حق هو لك وبحق السائلين عليك ان تقبلني في هذه
الغداة او في هذه العشية وان تجيرني من النار بقدرتك **بيان** القلوب لك مفضية اي تبدي اسرارها اليك من قولهم افضيت اليه اذا
سره **دعوات** الراوندي عن امير المؤمنين ع قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اصبح ولا بد ذكر اربعا خاف عليه زوال النعمة اولها الحمد لله الذي عرفني
نفسه ولم يتركني عميان القلب والثاني يقول الحمد لله الذي جعلني من امة محمد والثالث يقول الحمد لله الذي جعل رزقي في يديه ولم يجعل رزقي
في ايدي الناس والرابع يقول الحمد لله الذي ستر ذنوبي ولم يفضحني بين الخلائق وكان زين العابدين عليه السلام يقول اذا اصبح مرحبا بالحفظة
بين يدي شابي ومجلسي بسم الله وما شاء الله على ما استقبل في يومي هذا ذكره او نسيه وكان اذا امسى وعن النبي ص قال دفع الي جبرئيل
من الله تعالى هذه المناجاة في الاستعاذة اللهم اني اعوذ بك من ملمات نوازل البلاء واهوال عزائم الضراء فاعذني رب من صرعة البأساء
واحجبني عن سطوات البلاء ونجني من مفاجاة النقم واحرسني من زوال النعم ومن زلل القدم واجعلني اللهم في حمى عزك وحياط حرزك من مباغتة
الدوائر ومعاجلة البوائق اللهم وارض البلاء فاخسفها وجبال السوء فانسفها وكرب الدهر فاكشفها وعوائق الامور فاصرفها واوردني حياض السلامة
واحملني على مطايا الكرامة واصحبني اقالة العثرة واشملني ستر العورة وجد علي يا رب بآلائك وكشف بلائك ودفع ضرائك وادفع عني كلاكل عذابك
واصرف عني اليم عقابك واعذني من بوائق الدهور وانقذني من سوء عواقب الامور واحرسني من جميع المحذور واصدع صفاة البلاء عن امري
واشلل يده عني مدى عمري انك الرب المجيد المبدئ المعيد الفعال لما يريد وقال الصادق ع لا تدع في كل صباح ومساء بسم الله وبالله فان
في ذلك الصرف عن كل سوء ويقول ثلاثا عند كل صباح ومساء اللهم اني اصبحت في نعمة منك وعافية وستر فصل على محمد وآل محمد واتمم علي نعمتك
وعافيتك وسترك وكان داود ع اذا امسى قال ثلاثا اللهم خلصني من كل مصيبة نزلت الليلة من السماء واذا اصبح قالها ثلاثا **البلد الامين** من
امالي محمد بن نصر عن سلمان الفارسي ره ما من عبد يقول حين يصبح ثلاثا الحمد لله رب العالمين الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا كما امر الا عافاه الله
من سبعين نوعا من البلاء ادناها الهم **الكافي** وفيه ايضا قال كان امير المؤمنين ع يقول اذا اصبح سبحان الملك القدوس ثلاثا اللهم اني اعوذ بك
من زوال نعمتك ومن تحويل عافيتك ومن فجاءة نقمتك ومن درك الشقاء ومن شر ما سبق في الكتاب اللهم اني اسألك بعزة ملكك وشدة قوتك
وبعظم سلطانك وبقدرتك على خلقك ان تصلي على محمد وآل محمد ثم سل حاجتك تقضى ان شاء الله أقول روي بسنده الموثق عن ابي عبد الله ع مثله
وله وبعظم سلطانك وبقدرتك على خلقك ثم سل حاجتك **بيان** أقول رواه في الكافي في موضعين في احدهما ما سبق في الكتاب وهو
ظاهر وفي الآخر ما سبق في الليل اي قدر في الليل من البلايا النازلة في النهار او ما سبق مني في الليل بلا تدبر وتفكر في عاقبته وقيل اي البلايا
النازلة في الطالبة لاهلها وقوله ثم سل كانه معطوف على المفهوم من السابق فان النقل عن امير المؤمنين ع ثم قال الصادق ع يقول مثله فكانه
قال فقل هذا ثم سل حاجتك ومنه بسنده عن العلاء بن كامل قال قال ابو عبد الله ع ان من الدعاء ما ينبغي لصاحبه اذا اصبح ان يقوله
لغداة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير كله وهو على كل شيء قدير عشر مرات ويقول اعوذ بالله السميع العليم عشر مرات
فاذا نسي من ذلك شيئا كان عليه قضاؤه **كتاب** العتيق قال اخبرني السيد الاجل عبد الحميد بن فخار بن معد العلوي الحسيني الحائري في سنة
ست وسبعين وستمائة قال اخبرني والدي عن تاج الدين الحسن بن علي الدربي عن محمد بن عبد الله البحراني الشيباني عن ابي محمد الحسن بن علي
بن علي بن اسماعيل عن يحيى بن كثير عن محمد بن علي القرشي عن احمد بن سعيد عن علي بن الحكم عن الربيع بن محمد المسلي قال قرأت على عبد الله بن سليمان قال حدثنا
سيدنا الامام جعفر بن محمد الصادق ع يقول من دعا الى الله اربعين صباحا بهذا العهد كان من انصار قائمنا وان مات اخرجه الله من قبره
واعطاه الله بكل كلمة الف حسنة ومحى عنه الف سيئة وهو هذا العهد اللهم رب النور العظيم ورب الكرسي الرفيع ورب البحر المسجور ومنزل التوراة
والانجيل والزبور ورب الظل والحرور ومنزل القرآن العظيم ورب الملائكة المقربين ورب الانبياء والمرسلين اللهم اني اسألك باسمك الكريم
وبنور وجهك المنير وملكك القديم يا حي يا قيوم واسألك باسمك الذي اشرقت به السماوات والارضون يا حيا قبل كل حي يا حيا بعد كل
حي يا حيا لا اله الا انت اللهم بلغ مولانا الامام المهدي القائم بامر الله صلى الله عليه وعلى آبائه الطاهرين عن جميع المؤمنين والمؤمنات في
مشارق الارض ومغاربها سهلها وجبلها وبرها وبحرها وعني وعن والدي وولدي واخواني من الصلوات زنة عرش الله ومداد

كلماته وما احصاه كتابه واحاط به علمه اللهم اني اجدد له في صبيحة هذا اليوم وما عشت به في ايامي عهداً وعقداً وبيعة له في عنقي لا احول
عنها ولا ازول اللهم اجعلني من انصاره واعوانه والذابين عنه والمسارعين في حوائجه والممتثلين لاوامره والمحامين عنه والمستشهدين
بين يديه اللهم فان حال بيني وبينه الموت الذي جعلته على عبادك حتماً فاخرجني من قبري مؤتزراً كفني شاهراً سيفي مجرداً قناتي ملبياً دعوة
الداعي في الحاضر والبادي اللهم ارني الطلعة الرشيدة والغرة الحميدة واكحل مرهي بنظرة مني اليه وعجل فرجه واوسع منهجه واسلك بي محجته
وانفذ امره واشدد ازره وقو ظهره واعمر اللهم به بلادك واحي به عبادك فانك قلت وقولك الحق ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت ايدي
الناس فاظهر اللهم لنا وليك وابن وليك وابن بنت نبيك المسمى باسم رسولك صلواتك عليه وآله في الدنيا والآخرة حتى لا يظفر بشيء من
الباطل الا مزقه ويمحق الله به الباطل ويحققه اللهم واجعله مفزعاً للمظلوم من عبادك وناصراً لمن لا يجد ناصراً غيرك ومجدداً لما عطل من
احكام كتابك ومشيداً لما ورد من اعلام دينك وسنن نبيك واجعله اللهم ممن حصنته من بأس المعتدين اللهم وسر نبيك محمداً
صلى الله عليه وآله برؤيته ومن تبعه على دعوته وارحم استكانتنا من بعده اللهم اكشف هذه الغمة عن هذه الامة بحضوره وعجل اللهم
ظهوره انهم يرونه بعيداً ونريه قريباً برحمتك يا ارحم الراحمين ثم تضرب على فخذك الايمن بيدك ثلثاً وتقول العجل العجل يا
مولاي يا صاحب الزمان **الجنة** والبلد الامين ومصباح الزائر عنه مثله **بيان** قال الجوهري مرهت العين مرهاً اذا فسدت
لترك الكحل انتهى واسناد الكحل الى النظر مجاز والطلق المره على العين لانها مجاز في الدنيا والآخرة الظرف متعلق بالصلوات والتمزيق
التفريق والتقطيع لما ورد كذا في ما وجدنا من النسخ ولعل الافصح لما امه | ومن الفقيه في الموثق عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله ع قال
تقول اذا اصبحت وامسيت اصبحنا والملك والحمد والعظمة والكبرياء والجبروت والحلم والعلم والجلال والكمال والبهاء والقدرة والتعالي
والتعظيم والتسبيح والتكبير والتهليل والتحميد والسماح والجود والكرم والمجد والمن والخير والفضل والسعة والحول والقوة والسلطان والعزة
والقدرة والفتق والرتق والليل والنهار والظلمات والنور والدنيا والآخرة والخلق جميعاً والامر كله وما سميت وما لم اسم وما علمت منه وما لم
اعلم وما كان وما هو كائن لله رب العالمين الحمد لله الذي اذهب بالليل وجاء بالنهار وانا في نعمة منه وعافية وفضل عظيم الحمد لله الذي
له ما سكن في الليل والنهار وهو السميع العليم الحمد لله الذي يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من
الحي وهو عليم بذات الصدور اللهم بك نمسي وبك نصبح وبك نحيى وبك نموت واليك المصير اعوذ بك ان اذل او اذل او اضل او اضل او
اظلم او اظلم او اجهل او يجهل علي يا مصرف القلوب ثبت قلبي على طاعتك وطاعة رسولك اللهم لا تزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك
رحمة انك انت الوهاب ثم تقول اللهم ان الليل والنهار خلقان من خلقك فلا تبتليني فيهما بجرأة على معاصيك ولا ركوب لمحارمك و
ارزقني فيهما عملاً متقبلاً وسعياً مشكوراً وتجارة لن تبور **بيان** والملك اي في الحال ان الملك وجميع ما ذكر لله او اصبح الملك وجميع
ذلك لله والبهاء الحسن والمجد اي العظمة والثناء عليه والسماح الجود والمن على نعمه والفضل الزيادة في الكمال او الاحسان اذهب
بالليل كذا في اكثر النسخ والظاهر ذهب بالليل او اذهب الليل كما في سائر الادعية وقال بعض الافاضل لم يقل ذهب بالليل لايهامه زواله
ويرد عليه انه على هذا كان يكفي ان يقول اذهب الليل وايضاً كان ينبغي ان يقول ايضاً جاء بالنهار للعلة المذكورة في التنزيل ذهب بنورهم
وقد ذكر المحققون ان معنى باء التعدية لا يفهم الا ما يفهم من الفعل المتعدي فلا فرق بين قولنا ذهبت به او اذهبته وقيل زيدت الباء هنا
لتاكيد التعدية والصواب انه من خطأ الكتاب وكان ذهب بالليل فزيدت الهمزة كما في بعض النسخ وفي سائر الادعية خلقان من خلقك المضبوط
في النسخ والمسموع من المشايخ بالقاف والسيد الداماد قدس سره صحف هذه النسخة وشنع على من قرأها وقال انه بالفاء وكسر الخاء الخلفة
وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة وهو تصحيف لطيف مخالف للنسخ المعتبرة واتباع المنقول اولى الكافي بسنده عن يزيد بن كلثمة عن
ابي عبد الله ع او عن ابي جعفر ع قال تقول اذا اصبحت اصبحت بالله مؤمناً على دين محمد وسنته ودين علي وسنته ودين الاوصياء وسنتهم آمنت بسرهم وعلانيتهم وشاهدهم وغائبهم
واعوذ بالله مما استعاذ منه رسول الله وعلي عليه السلام والاوصياء عليهم السلام وارغب الى الله فيما رغبوا اليه ولا حول ولا قوة الا بالله **منه** بسنده
عن محمد بن مسلم قال قال ابو عبد الله عليه السلام ان علي بن الحسين عليهما السلام كان اذا اصبح قال ابتدئ يومي هذا بين يدي نسياني وعجلتي بسم الله وما شاء الله فاذا فعل
ذلك العبد اجزأه مما نسي في يومه **بيان** ابتدئ يومي هذا اي افتتح يومي او ابتدئ في يومي هذا باسم الله او يقول بسم الله وما شاء الله عطف على
بسم الله او على اسم الله وقيل على ابتدئ وهو بعيد والكلام يحتمل وجوهاً نذكر منها اثنين الاول ان يكون المعنى انه لما لزم في مقام العبودية والتخلي عن
المراد والارادة ان يفوض جميع اموره الى ربه ويعلم انه لا يملك نفعه وضره لا يستعين الا بربه واسمائه فلذا ابدأ ان يكون جميع افعاله مقرونة بالتسمية و
بالمشية لفظاً ومعنى ولساناً وقلباً او فعلاً يغفل عن ذلك للنظر الى الاسباب الظاهرة والغفلة عن مسبب الاسباب وقد ينسى التسمية التي لا بد من
ذكرها ولا يذكرها عند كل فعل وانه قد يترك قول ما شاء الله عند كل فعل تذكر انهما من قبل الله كما قال سبحانه ولولا اذ دخلت جنتك قلت ما

شاء الله لا قوة إلا بالله فتركهما إما للغفلة أو للتعجيل في الأمر فيذكر في أول يوم يعود بعد القولين فيذكرهما بين العشائين ليكون كل واحد منهما
في هذا اليوم مقرونين بهما وإن تخلل الفاصلة بينهما وهذا من فضل الله تعالى عليه وإنما ذكر النسيان فقط لأن التعجيل يتضمن سببا للنسيان فهو
من قبيل عطف المسبب على السبب وهذا مما خطر بالبال وهو أحسن الوجوه ولم يرد إن شاء الله في سائر الأدعية الثاني ما ذكره بعض الأفاضل وهو
أن يكون المعنى أنه قبل كل عمل قبل أن تسمي الله سبحانه وتعجل عن ذكره إلى غيره وقوله إذا فصل ذلك الظاهر أنه من كلام الصادق عليه السلام **الكافي**
بإسناده عن أبي عبد الله عليه السلام قال إذا أمسيت قل اللهم إني أسألك عند إقبال ليلك وإدبار نهارك وحضور صلواتك وأصوات دعائك أن تصلي
على محمد وآل محمد وادع بما أحببت **الكافي** بإسناده عن المفضل بن عمر عن أبي عبد الله عليه السلام قال قلت دعاء يجمع الأنبياء من آدم ثم حتى يصل
إلى رسول الله صلى الله عليه وآله كان إذا أصبح يقول اللهم إني أسألك إيمانا تباشر به قلبي ويقينا حتى أعلم أنه لا يصيبني إلا ما كتبت لي ورضني بما قسمت
لي وروى بعض أصحابنا ويقول فيه على أحب تعجيل ما أخرت ولا تأخير ما عجلت يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث أصلح لي شأني كله ولا تكلني إلى نفسي
طرفة عين أبدا وصلى الله على محمد وآله وروي عن أبي عبد الله عليه السلام الحمد لله الذي أصبحنا والملك له وأصبحت عبدا وابن عبدك وابن أمتك في قبضتك
اللهم ارزقني من فضلك رزقا من حيث أحتسب ومن حيث لا أحتسب واحفظني من حيث أحتفظ ومن حيث لا أحتفظ اللهم ارزقني من فضلك ولا
تجعل لي حاجة إلى أحد من خلقك اللهم ألبسني العافية وارزقني عليها الشكر يا واحد يا أحد يا صمد يا الله الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد
يا الله يا رحمن يا رحيم يا مالك الملك ورب الأرباب ويا سيد السادات يا الله يا لا إله إلا أنت اشفني بشفائك من كل داء وسقم فإني عبدك
وابن عبدك أتقلب في قبضتك **بيان** كان المراد بالتناسخ الانتساخ ونسخ بعضهم من بعض أو من تناسخ الميراث والتداول في القاموس
نسخ الميراث كمنع كتنسخ عن معارضته كالتناسخ والتنسخ والتناسخ والمناسخة في الميراث موت ورثة بعد ورثة وأصل الميراث قائم لم يقسم و
تناسخ الأزمنة تداولها بما تباشر به قلبي أي تجده في قلبي يكاد أن يجد ذاته في قلبي يباشره أو يكون بسبب تلك المباشرة القلبية يحصل
ومعرفيك أو يكون ممتدا في قلبي إلى يوم القيامة عند الموت أو في القيمة إيمانا كاملا لا يكون بسببه ما كان الأمر فيه مقدرا بالأمور قلبي أو يكون
الباء للتعدية أي يجعله مباشرا للقلب وعلى سبيل القلب أي إيمانا بقينا يباشرك بقلوب بي إلى كما قال تم اعبد الله كأنك تراه وأكثر الوجوه مما
خطر بالبال والأول أظهر وقال الجوهري وكل إليه الأمر وكلا ووكولا سلمه وتركه **بيان** في قبضتك أي إنه عن استيلائك وتسلطك عليه فإن
ما كان في كف الإنسان يقدر على التصرف فيه كيف شاء ومنه قوله تعالى والأرض جميعا قبضته يوم القيمة من حيث أحتسب أي أظن وأتوقع و
الاحتفاظ بمعنى التحفظ والحذر وفي النهاية السيد يطلق على الرب والمالك والشريف والفاضل والكريم والحليم والمتقدم لعل النداء الأول
الروحانية والثاني للعلل الجسمانية أتقلب في قبضتك وبقدرتك أي أتصرف في الأمور والأحوال الكونية في قبضتك وقضائك وقد ورد إشارة إلى
الأمر بين الأمرين **الكافي** بإسناده عن محمد بن علي رفعه إلى أمير المؤمنين صلوات الله عليه أنه كان يقول اللهم إني وهذا النهار خلقان
من خلقك اللهم لا تبتليني به ولا تبتله بي اللهم ولا تره مني جرأة على معاصيك ولا ركوبا لمحارمك اللهم اصرف عني الأزل واللأواء والبلوى

وسوء القضاء وشماتة الأعداء ومنظر السوء في نفسي ومالي قال وما من عبد يقول حين يمسي ويصبح رضيت بالله ربا وبالإسلام دينا و
بمحمد صلى الله عليه وآله نبيا وبالقرآن بلاغا وبعلي إماما إماما ثلاثا إلا كان حقا على الله عز وجل أن يرضيه يوم القيامة قال وكان يقول عليه السلام
إذا أمسى أصبحنا لله شاكرين وأمسينا لله حامدين فلك الحمد كما أمسينا لك مسلمين سالمين قال وإذا أصبح قال أمسينا لله شاكرين وأصبحنا
لله حامدين والحمد لله كما أصبحنا لك مسلمين سالمين **بيان** ابتلاء الإنسان باليوم الابتلاء بالبلايا والمصائب فيه وكان اليوم وقع
فيهما فالإسناد مجازي ويحتمل أن يكون الباء بمعنى في وابتلاء اليوم بالإنسان أن يوقع فيه الكفر أو المعاصي الأزل الضيق والشدة واللأواء
الشدة وضيق المعيشة ومنظر السوء المنظر ما نظرت إليه فأعجبك أو ساءك والإضافة بيانية وهو مصدر ميمي والسوء بالفتح والضم والأول
هنا أصح وأفصح أي النظر إلى أمر يسوئني في نفسي أو أهلي والرب بالقرآن بلاغا أي كفاية أو مبلغا إلى الرضا لأن الله وقد وصف الله تعالى في مواضع كثيرة منه
متن كتابه الصحيح والحسن عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام قال ما من عبد يقول إذا أصبح قبل طلوع الشمس الله أكبر الله أكبر كبيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا
والحمد لله رب العالمين كثيرا لا شريك له وصلى الله على محمد وآله إلا ابتدرهن ملك وجعلهن في جوف جناحه وصعد بهن إلى السماء الدنيا
فتقول الملائكة ما معك فيقول معي كلمات قالهن رجل من المؤمنين وهي كذا وكذا فيقولون رحم الله من قال هؤلاء الكلمات وغفر له وقال كلما
مر بسماء قال لأهلها مثل ذلك فيقولون رحم الله من قال هؤلاء الكلمات وغفر له حتى ينتهي بها إلى حملة العرش فيقول لهم إن معي كلمات تكلم
بهن رجل من المؤمنين وهي كذا وكذا فيقولون رحم الله هذا العبد وغفر له انطلق بهن إلى حفظة كنوز مقالة المؤمنين فإن هؤلاء كلمات
الكنوز حتى يكتبهن في ديوان الكنوز ومنه بسنده الموثق عن أبي عبد الله عليه السلام قال إذا أصبحت فقل اللهم إني أعوذ بك من شر ما خلقت وذرأت
وبرأت في بلادك وعبادك اللهم إني أسألك بجلالك وجمالك وحلمك وكرمك كذا وكذا **بيان** من شر ما خلقت الأفعال الثلاثة

نقابة

متقاربة في المعنى وقد يطلق الخلق على التقدير او الايجاد بعد التقدير والذرء ويخلق الذرية كالبرء يخلق الحيوانات كما روي كثيرا ويرى
النسمة ويمكن التعميم في الجميع فالتكرار للتاكيد ويمكن ان يراد بالخلق التقدير وبالذرء خلق الانسان او خلق الانس والجن وبالبرء خلق سائر
الاشياء او بالاول ما ليس فيه روح وبالثاني الانس والجن وبالثالث سائر الحيوانات وقوله وعباده عطف على بلاده اي شر ما خلقت
بين عبادك وما خلقت فيهم من اعضائهم وقواهم ومكائدهم وعطف على الموصول تخصيصا بعد التعميم والجلال عظمة الذات او الصفات
السلبية والجمال حسن الصفات والصفات الثبوتية والحلم والكرم راجعان الى حسن الافعال ومنه بسند حسن كالصحيح عن زرارة عن
ابي جعفر عليه السلام قال يقول بعد الصبح الحمد لرب الصباح الحمد لفالق الاصباح ثلث مرات اللهم افتح لي باب الامر الذي فيه اليسر و
العافية اللهم هيئ لي سبيله وبصرني مخرجه اللهم ان كنت قضيت لاحد من خلقك علي مقدرة بالشر فخذه من بين يديه ومن خلفه و
من يمينه وعن شماله ومن تحت قدميه ومن فوق راسه واكفنيه بما شئت ومن حيث شئت وكيف شئت **ايضاح** قال الجوهري يقال
ما لي عليه مقدرة ومقدرة اي قدرة قوله من بين يديه اي سد عليه باب الحيلة والفرج من جميع الجهات وقال البيضاوي في قوله سبحانه
ثم لآتينهم من بين ايديهم ومن خلفهم وعن ايمانهم وعن شمائلهم اي من جميع الجهات الاربع مثل قصده اياهم بالتسويل والاضلال من اي وجه
يمكنه باتيان العدو من الجهات الاربع ولذلك لم يقل من فوقهم ومن تحت ارجلهم وقيل لم يقل من فوقهم لان الرحمة تنزل منه ولم يقل من
تحتهم لان الاتيان منه يوحش وعن ابن عباس من بين ايديهم من قبل الآخرة ومن خلفهم من قبل الدنيا وعن ايمانهم وعن شمائلهم من جهة
حسناتهم وسيئاتهم ويحتمل ان يقال من بين ايديهم من حيث يتيسر لهم ان يعلموا ويتحرزوا ولكن لم يفعلوا العدم تيقظهم واحتياطهم وانما عدي الفعل الى الاولين بحرف الابتداء لانه منهما متوجه اليهم وفي
الآخرين بحرف المجاوزة لان الآتي منهما كالمنحرف عنهم المار على عرضهم ونظيره جلست عن يمينه **الكافي** بسنده عن ابي جعفر عليه السلام قال من قال اذا اصبح
اللهم اني اصبحت في ذمتك وجوارك اللهم اني استودعك ديني ونفسي ودنياي وآخرتي واهلي ومالي واعوذ بك يا عظيم من شر خلقك جميعا و
اعوذ بك من شر ما يبلس به ابليس وجنوده اذا قال هذا الكلام لم يضره يومه ذلك شيء واذا امسى فقاله لم يضره تلك الليلة شيء ان شاء الله تعالى
بيان ما يبلس به ابليس كذا في اكثر النسخ وفي بعضها ما يلبس من التلبيس فهو تصحيف اما الاول فقال الفيروزآبادي البلس محركة من لا خير
عنده او عنده ابلاس وشر وابلس يئس وتحير ومنه سمي ابليس وقال الجزري فيه فاشتد اصحابه حوله وابلسوا حتى ما اوضحوا بضاحكة ابلسوا
اي سكتوا والمبلس الساكت من الخوف والابلاس الحيرة ومنه الحديث الم تر الجن وابلاسها اي تحيرها ودهشتها انتهى فالمعنى من شر الذنوب التي
صارت سببا لياس ابليس من رحمة الله او ما يسكت فيه حيلة ومكرا او يتم اضلالا او يمكن ان يكون استعمل باحد المعاني السابقة متعديا وان لم يرد
في اللغة او يكون اشتقاقه جعليا اي ما يعمل فيه شيطنته **الكافي** بسند حسن كالصحيح عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام اللهم لك الحمد
احمدك واستعينك وانت ربي وانا عبدك اصبحت على عهدك ووعدك واومن بوعدك واوفي بعهدك ما استطعت ولا حول ولا قوة الا
بالله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اصبحت على فطرة الاسلام وكلمة الاخلاص وملة ابراهيم ودين محمد على ذلك احيى و
عليه اموت ان شاء الله احيني ما احييتني وامتني اذا امتني على ذلك وابعثني اذا بعثتني على ذلك ابتغي بذلك رضوانك واتباع سبيلك اليك
الجأت ظهري واليك فوضت امري آل محمد ائمتي ليس لي ائمة غيرهم بهم ائتم واياهم اتولى وبهم اقتدي اللهم اجعلهم اوليائي في الدنيا والآخرة و
اجعلني اوالي اولياءهم واعادي اعداءهم في الدنيا والآخرة والحقني بالصالحين وآبائي معهم ومنه بسند لا يقصر عن الصحيح عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قلت له علمني شيئا اقوله اذا اصبحت واذا امسيت فقال قل الحمد لله الذي يفعل ما يشاء ولا يفعل ما يشاء غيره الحمد لله كما يحب الله ان يحمد الحمد
لله كما هو اهله اللهم ادخلني في كل خير ادخلت فيه محمدا وآل محمد واخرجني من كل سوء اخرجت منه محمدا وآل محمد صلى الله على محمد وآل محمد ومنه
بسند مختلف عن ابي عبيدة الحذاء قال قال ابو جعفر عليه السلام من قال حين يطلع الفجر لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت و
يميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير عشر مرات وصلى الله على محمد وآله عشر مرات وسبح خمسا وثلثين مرة وهلل خمسا
وثلثين مرة وحمد الله خمسا وثلثين مرة لم يكتب في ذلك الصباح من الغافلين واذا قالها في المساء لم يكتب في تلك الليلة من الغافلين **بيان**
كان النكتة في التعبير في الاول بالصباح وفي الثاني بالليلة ان في اليوم غالبا يستيقظ ويشتغل بالاعمال فيمكن ان يكون في سائر اليوم غافلا
بخلاف الليل فانه في اكثره نائم غالبا فيتفضل الله عليه بان يكتبه في جميع الليل ذاكرا لانه ختم بالذكر كما انه اذا نام متطهرا يكتب كذلك الى ان ينتبه
مع انه يمكن ان يكون المراد بالصباح جميع اليوم وبالليلة اولها وقوله لم يكتب من الغافلين بالغدو والآصال ولا تكن من الغافلين في آية يكفي
هذا الذكر لاطاعة الامر الوارد في تلك الآية ولا تكن من الغافلين **ومنه** بسنده عن داود الرقي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تدع ان تدعو بهذا
الدعاء ثلث مرات اذا اصبحت وثلث مرات اذا امسيت اللهم اجعلني في درعك الحصينة التي تجعل فيها من تريد فان ابي كان يقول هذا الدعاء
المعروف ومنه باسناده عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قال هذا حين يمسي حف بجناح من اجنحة جبرئيل حتى يصبح استودع الله العلي العظيم

حسناتهم وسيئاتهم ويحتمل ان يقال من بين ايديهم من حيث يعلمون ويقدرون التحرز عنه ومن خلفهم من حيث لا يعلمون ولا يقدرون وعن ايمانهم وعن شمائلهم من جهة

الحزن

عند الصباح والمساء

الأعلى الجليل العظيم بنفسي ومن يعنيني أمره أستودع الله نفسي المرهوب المخوف المتضعضع لعظمته كل شيء ثلاث مرات **بيان** ومن يعنيني
أمره أي يشغلني ويهمني قوله نفسي المرهوب كذا في النسخ والظاهر بإجراء نفسي عن كل شيء مع قوله ومن يعنيني أمره بل يزيد بينهما نفسي وأهلي ومالي
وولدي كما مرّ في تعقيب كل صلاة وعلى أي حال المرهوب صفة للجلالة وفي القاموس تضعضع خضع وذل وافتقر **عدة الداعي** قال رسول
الله قال الله يا ابن آدم اذكرني بعد الصبح ساعة وبعد العصر ساعة أكفك ما أهمك وقال الباقر عليه السلام إن إبليس عليه لعائن الله يبث جنود الليل
من حين تغيب الشمس وحين تطلع فأكثروا ذكر الله في هاتين الساعتين وتعوذوا بالله من شر إبليس وجنوده وعوذوا صغاركم في تينك الساعتين
فإنهما ساعتا غفلة وقال الصادق عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول في قول الله تبارك وتعالى وظلالهم بالغدو والآصال قال
هو الدعاء قبل طلوع الشمس وقبل غروبها وهي ساعة إجابة وعن الصادق عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يستغفر الله غداة كل يوم
سبعين مرة ويتوب إلى الله سبعين مرة قال قلت وكيف كان يقول أستغفر الله سبعين مرة ويقول أتوب إلى الله سبعين مرة وروي عن الصادق
عليه السلام إملاء أول صحائفكم خيرا وآخرها خيرا يغفر لكم ما بينهما وروي عن أبي الدرداء أنه قيل له يوم احترقت دارك فقال لم تحترق فجاء
مخبر آخر فقال احترقت دارك فقال لم تحترق فجاء ثالث فأجابه بذلك ثم انكشف الأمر عن احتراق جميع ما حولها سواها فقيل له بم علمت بذلك
قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول من قال هذه الكلمات صبيحة يومه لم يمسه سوء فيه ومن قالها في مسائه لم يمسه سوء في ليلته وقد قلتها
وهي اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت عليك توكلت وأنت رب العرش العظيم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن
أعلم أن الله على كل شيء قدير وأن الله قد أحاط بكل شيء علما اللهم إني أعوذ بك من شر نفسي ومن شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها إن ربي على صراط
مستقيم **البلد** في كتاب الأنوار للتميمي عن النبي ص من قال حين يصبح سبع مرات فالله خير حافظا وهو أرحم الراحمين إن وليي الله الذي نزل الكتاب
وهو يتولى الصالحين فإن تولوا فقل حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش حفظه الله عز وجل يومه ذلك ومنه عن الصادق عليه السلام
من قال في صبيحة يومه ثلاثا بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم لم يصبه بلاء حتى يمسي وكذا من قالها مساء
ثلاثا **دعوات** الراوندي عن النبي صلى الله عليه وآله مثله **المهج** روي أن الخضر والياس يجتمعان في كل موسم ويفترقان عن هذا الدعاء وهو
بسم الله ما شاء الله لا قوة إلا بالله ما شاء الله كل نعمة من الله ما شاء الله الخير كله بيد الله عز وجل ما شاء الله لا يصرف السوء
إلا الله قال فمن قالها حين يصبح ثلاث مرات أمن من الحرق والغرق والسرق **معاني** الأخبار عن علي بن أحمد الطبري عن الحسين بن علي بن زكريا عن خراش
محو أنس عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لذكر الله بالغدو والآصال خير من حطم السيوف في سبيل الله عز وجل يعني من ذكر الله عز
وجل بالغدو وتذكر ما كان منه في ليله من سوء عمله واستغفر الله وتاب إليه فإذا انتشر في ابتغاء ما قسم الله له انتشر وقد حطت عنه سيئاته
وغفرت له ذنوبه وإذا ذكر الله عز وجل بالآصال وهي العشيات وراجع نفسه فيما كان منه يومه ذلك من سرفه على نفسه وإضاعته لأمر ربه وإذا ذكر
الله عز وجل واستغفر الله تعالى وأناب راح إلى أهله وقد غفرت له ذنوب يومه وإنما يحمد الشهادة أيضا إذا كان من تائب إلى الله مستغفر من معصيته
الله عز وجل **بيان** حطم السيوف كسرها أي يقاتل حتى يحطم سيفه أو يحطم سيوف الكفار وعلى التقديرين كناية عن شدة القتال وكثرة الضرب
المهج حرز الإمام جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام ملي بن عبد الصمد عن عم والده محمد بن علي بن عبد الصمد عن جعفر بن محمد الدوريستي عن
والده عن الصدوق محمد بن بابويه قال وحدثني جدي عن أبيه علي بن عبد الصمد عن محمد بن إبراهيم القاشي المجاور بالمشهد الرضوي الرضوي عن الصدوق
عن أبيه عن شيوخه عن محمد بن عبد الله الإسكندري قال كنت من ندماء أبي جعفر المنصور وخواصه وكنت صاحب سره فبينا أنا إذ دخلت عليه ذات
يوم فرأيته مغتما فقلت له ما هذه الفكرة يا أمير المؤمنين قال فقال لي يا محمد لقد هلك من أولاد فاطمة مائة أو يزيدون وقد بقي سيدهم وإمامهم
فقلت له من ذلك يا أمير المؤمنين قال جعفر بن محمد رأس الروافض وسيدهم فقلت له يا أمير المؤمنين إنه رجل قد شغلته العبادة عن طلب الملك و
الخلافة فقال لي قد علمت أنك تقول به وبإمامته ولكن الملك عقيم وقد آليت على نفسي أن لا أمسي عشيتي حتى أفرغ منه ثم دعا بسياف وقال له إذا
أنا أحضرت أبا عبد الله عليه السلام وشغلته بالحديث ووضعت قلنسوتي فهو العلامة بيني وبينك فاضرب عنقه فأمر بإحضار الصادق عليه السلام فأحضر في تلك
الساعة ولحقته في الدار وهو يحرك شفتيه فلم أدر ما الذي قرأ إلا أني رأيت القصر يموج كأنه سفينة فرأيت أبا جعفر المنصور يمشي بين يديه كما
يمشي العبد بين يدي سيده حافي القدمين مكشوف الرأس يحمر ساعة ويصفر أخرى وأخذ بعضد الصادق عليه السلام وأجلسه على سرير ملكه وجثا
بين يديه كما يجثو العبد بين يدي مولاه ثم قال له ما الذي جاء بك إلينا في هذه الساعة يا ابن رسول الله قال دعوتني فأجبتك قال ما دعوتك
إنما الغلط من الرسول ثم قال سل حاجتك يا ابن رسول الله قال أسألك أن لا تدعوني لغير شغل قال لك ذلك وانصرف أبو عبد الله عليه السلام فلما انصرف
نام جعفر ولم ينتبه إلى نصف الليل فلما انتبه كنت جالسا عند رأسه فقال لا تبرح يا محمد من عندي حتى أقضي ما فاتني من صلواتي وأحدثك
بحديث فقلت سمعا وطاعة يا أمير المؤمنين فلما قضى صلواته قال اعلم أني لما أحضرت سيدك أبا عبد الله وهممت بما هممت به من سوء رأيت تنينا

وأتوب إليه فقال كان يقول أستغفر الله

باب الأدعية والأذكار

قد حوى بذلك جميع ذاته بصري وقد جمع شفته العليا في أسفلها وهو يكلمني بلسان طلق ذلق عربي مبين يا منصور إن الله
تعالى بعثني إليك وأمرني إن أنت أحدثت في عبدك الصالح الصادق حدثاً ابتلعك ومن في الدار جميعاً فطاش عقلي وارتعدت فرائصي واصطكت
أسناني قال محمد فقلت له ليس هذا بعجيب فإن أبا عبد الله عليه السلام وارث علم النبي صلى الله عليه وآله وجده أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وعنده من الأسماء والدعوات
التي لو قرأها على الليل المظلم لأنار وعلى النهار المضيء لأظلم فقال محمد بن عبد الله فلما مضى حج استأذنت من أبي جعفر لزيارة مولانا الصادق عليه السلام فأجاب
ولم يأب فدخلت عليه وسلمت وقلت له أسألك يا مولاي بحق جدك رسول الله أن تعلمني الدعاء الذي قرأته عند دخولك على أبي جعفر في ذلك اليوم
قال لك ذلك فأملاه علي ثم قال هذا حرز جليل ودعاء عظيم نبيل من قرأه صباحاً كان في أمان الله إلى العشاء ومن قرأه عشاءً كان في حفظ الله تعالى
إلى الصباح وقد علمنيه أبي باقر علوم الأولين والآخرين عن أبيه سيد العابدين عن أبيه سيد الشهداء عن أخيه سيد الأصفياء عن أبيه سيد الأوصياء
عن محمد سيد الأنبياء صلى الله عليهم مستخرج من كتاب الله العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد وهو بسم الله
الرحمن الرحيم الحمد لله الذي هداني للإسلام وأكرمني بالإيمان وعرفني الحق الذي عنه يؤفكون والنبأ العظيم الذي هم فيه مختلفون وسبحان الله
الذي رفع السماء بغير عمد ترونها وأنشأ جنات المأوى بلا أمد تلقونها ولا إله إلا الله السابغ النعمة الدافع النقمة الواسع الرحمة والله أكبر ذو السلطان
المنيع والإنشاء البديع والشأن الرفيع والحساب السريع اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك وأمينك وشهيدك التقي النقي البشير
السراج المنير وآله الطيبين الأخيار ما شاء الله تقرباً إلى الله ما شاء الله توجهاً إلى الله ما شاء الله تلطفاً بالله ما شاء الله ما يكن من نعمة فمن الله ما
شاء الله لا يصرف السوء إلا الله ما شاء الله لا يسوق الخير إلا الله ما شاء الله لا قوة إلا بالله أعيذ نفسي وشعري وبشري وأهلي ومالي وولدي
وذريتي وديني ودنياي وما رزقني ربي وما أغلقت عليه أبوابي وأحاطت به جدراني وما أتقلب فيه من نعمه وإحسانه وجميع إخواني وأقربائي
وقراباتي من المؤمنين والمؤمنات بالله العظيم وبأسمائه التامة العامة الكاملة الشافية الفاضلة المباركة المنيعة المتعالية الزاكية الشريفة
الكريمة الطاهرة العظيمة المخزونة المكنونة التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر وبأم الكتاب فاتحته وخاتمته وما بينهما من سورة شريفة وآية محكمة وشفاء
ورحمة وعوذة وبركة وبالتوراة والإنجيل والزبور والفرقان وبصحف إبراهيم وموسى وبكل كتاب أنزله الله وبكل رسول أرسله الله وبكل حجة
أقامها الله وبكل برهان أظهره الله وبكل آلاء الله وعزة الله وعظمة الله وقدرة الله وسلطان الله وجلال الله ومنعة الله ومن الله وعفو الله وحلم
الله وحكمة الله وغفران الله وملائكة الله وكتب الله ورسل الله وأنبياء الله محمد رسول الله وأهل بيت رسول الله صلى الله عليه وعليهم أجمعين
من غضب الله وسخط الله ونكال الله وعقاب الله وأخذ الله وبطشه واجتياحه واجتثاثه واصطلامه وتدميره وسطواته ونقمته وجميع
مثلاته ومن إعراضه وصدوده وتنكيله وتوكيله وخذلانه ودمدمته وتخليته ومن الكفر والنفاق والشك والشرك والحيرة في دين الله
ومن شر يوم النشور والحشر والموقف والحساب ومن شر كتاب قد سبق ومن زوال النعمة وتحويل العافية وحلول النقمة وموجبات الهلكة
ومن مواقف الخزي والفضيحة في الدنيا والآخرة وأعوذ بالله العظيم من هوى مرد وقرين مله وصاحب مسه وجار مؤذ وغنى مطغ وفقر
منس ومن قلب لا يخشع وصلاة لا ترفع ودعاء لا يسمع وعين لا تدمع ونفس لا تقنع وبطن لا يشبع وعلم لا ينفع واستغاثة لا تجاب وغفلة وتفريط
يوجبان الحسرة والندامة ومن الرياء والسمعة والشك والعمى في دين الله ومن نصب واجتهاد يوجبان العذاب ومن مرد إلى النار ومن ضلع
الدين وغلبة الرجال وسوء المنظر في الدين والنفس والأهل والمال والولد والإخوان وعند معاينة ملك الموت وأعوذ بالله العظيم
من الغرق والحرق والسرق والشرق والهدم والخسف والمسخ والحجارة والصيحة والزلازل والفتن والعين والصواعق والبرد والقود
والقرد والجنون والجذام والبرص وأكل السبع وميتة السوء وجميع أنواع البلايا في الدنيا والآخرة وأعوذ بالله العظيم من شر السامة والهامة
واللامة والخاصة والعامة والحامة ومن شر أحداث النهار ومن شر طوارق الليل والنهار إلا طارقاً يطرق بخير يا رحمن ومن درك الشقاء
وسوء القضاء وجهد البلاء وشماتة الأعداء وتتابع العناء والفقر إلى الأكفاء وسوء المعاش وسوء المحيا وسوء المنقلب وأعوذ بالله العظيم
من شر إبليس وجنوده وأعوانه وأتباعه ومن شر الجن والإنس ومن شر الشيطان ومن شر السلطان ومن شر كل ذي شر ومن شر ما أخاف
وأحذر ومن شر فسقة العرب والعجم ومن شر فسقة الإنس والجن ومن شر ما في النور والظلمة ومن شر ما هجم أو دهم ومن شر كل سقم وهم وغم
وندم ومن شر الليل والنهار والبر والبحر ومن شر الفساق والدعار والفجار والكفار والحساد والسحار والجبابرة والأشرار ومن شر ما ينزل
من السماء وما يعرج فيها ومن شر ما يلج في الأرض وما يخرج منها ومن شر كل دابة ربي آخذ بناصيتها إن ربي على صراط مستقيم وأعوذ بالله العظيم
من شر ما استعاذ منه الملائكة المقربون والأنبياء المرسلون والشهداء وعبادك الصالحون محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين والأئمة
والأوصياء والحجج المطهرون عليهم السلام ورحمة الله وبركاته وأسألك أن تعطيني من خير ما سألوا وأن تعيذني من شر ما استعاذوا به منه
وأسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم وأعوذ بك من همزات الشياطين وأعوذ بك رب أن يحضرون اللهم من أراد

زدنيهم

في يومي هذا وفيما بعده من الايام من جميع خلقك كلهم من الجن والانس قريب او بعيد ضعيف او شديد بشر او مكروه او مساءة بيد او بلسان او
بقلب فاحرج صدره والجم فاه واقحم لسانه واشدد سمعه واقمع بصره وارعب قلبه واشغله بنفسه وامته بغيظه واكفناه بما شئت وكيف
شئت واني شئت بحولك وقوتك انك على كل شيء قدير اللهم اكفني شر من نصب لي حده واكفني مكر المكرة واعني على ذلك بالسكينة والوقار
والبسني درعك الحصينة واحيني ما احييتني في سترك الواقي واصلح حالي كله اصبحت في جوار الله ممتنعا وبعزة الله التي لا ترام محتجبا وبسلطان الله
المنيع معتزا معتصما ومتمسكا وباسماء الله الحسنى كلها عائذا اصبحت في حمى الله الذي لا يستباح وفي ذمة الله التي لا تخفر وفي حبل الله الذي
لا يجذم وفي جوار الله الذي لا يستضام وفي منع الله الذي لا يدرك وفي ستر الله الذي لا يهتك وفي عون الله الذي لا يخذل اللهم اعطف علينا
قلوب عبادك وامائك واوليائك برافة منك ورحمة انك انت ارحم الراحمين حسبي الله وكفى سمع الله لمن دعا ليس وراء الله منتهى ولا دون
الله ملجا من اعتصم بالله نجا كتب الله لاغلبن انا ورسلي ان الله قوي عزيز فالله خير حافظا وهو ارحم الراحمين وما توفيقي الا بالله توكلت واليه [عليه]
انيب فان تولوا فقل حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم قائما
بالقسط لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم ان الدين عند الله الاسلام تحصنت بالله العظيم و
اعتصمت بالحي الذي لا يموت ورميت كل عدو لنا بلا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وصلى الله على سيدنا محمد واله الطيبين الطاهرين

ايضاح طلاقة اللسان ذلاقته وحدته وفصاحته وعذوبته يقال لسان طلق ذلق وطليق ذليق وطلق ذلق والطيش ذهاب
العقل والفريصة اللحمة التي بين جنب الدابة وكتفها لا تزال ترعد وكانها استعيرت لسائر الاعضاء والمفاصل واصطكاك الاسنان ضرب بعضها
على بعض عند الارتعاد يؤفكون اي يصرفون بغير عمد اي اساطين جمع عماد ترونها صفة لعمد او استئناف للاستشهاد برؤيتهم السموات
كذلك ولصافة الجنات اي المأوى الحقيقي فالدنيا منزل ارتحال وقيل جنات المأوى نوع من الجنان بلا امد اي غاية ونهاية زمانا او مكانا
لا تقومها اي يبلغون انها كذلك وعلى الثاني يمكن ان يكون القيد لبيان ان لها غاية بحسب المكان لكن لا يمكن للانسان الوصول اليها
وعلى المقادير ترونهم لا يبلغونها الدعاء على الخطاب العام ما شاء الله اي كان توجها الى الله اي معترفا بالمشية او توجهي الى الله والتقرب
اليه او متوجها اليه ومقترنا او توجهت الى القصد وجها وكذا ملتفتا اي لطلب لطف او طالبا له والمنيف المشرف المرتفع لا يجار يعني لا يرد
لا جارا اي يصل تاثيرها اليهما او لا يمكن لهما ان يمنعا تاثيرها او مضامينها عامة شاملة لهما كالرحمن والرازق والخالق والاجتياح الاستيصال
وكذا الاصطلام والاجتثاث كالاقتلاع والتدمير الاهلاك والمثلات العقوبات والصدود الاعراض ونكل [illegible] اجعله لا [illegible] لغيره
ولا توكلنا ان يكله الى غيره وقال الجوهري في [illegible] الرفيعة بالارض وطحنها ودمدم الله عليهم اهلكهم ومن كتاب [illegible] فسواهم اي
وفائدة الاستعاذة المحو والاثبات وقرين ما قال الكفعمي اي شغل عن ذكر الله وصاحب سراي مغفل عن ذكر الله وفيه [illegible] اي
عن الله وعن نعمه [illegible] والعاملة ومن نصب اي تعب واجتهاد اي سعي في العبادة يوجبان العذاب لكونهما على جهة الرياء او مع
عدم التدين بالحق كما قال تعالى عاملة ناصبة تصلى نارا حامية وقال الكفعمي ضلع الدين [illegible] ثقله حتى يميل صاحبه عن الاستواء وقال
الشرق الشجا والغصة وفي الحديث يؤخرون الصلوة الى شرق الموتى اي الى ان يبقى من الشمس مقدار ما بقي من حيوة من شرق بريقه
عند الموت انتهى والجهار اي استعلانها [illegible] من البشا او بالرجم والمثال والعين كذا في النسخ اي تاثير العين [illegible] بالتنوين
قال في النهاية في حديث طهفة برئنا اليك من الوثن والعنن الاعتراض كانه قال من الشرك والظلم وقيل اراد به الخلاف والباطل وفيه حديث
سطيح او فازفا ذا العنن يريد اعتراض الموت وسبقه او بالعين الحسد والبثا للوحدة محركة بمعنى الضعف والنسيان والخديعة [illegible]
والبرق اي البروق المحرقة في الجنة وفي بعض نسخ المجلد اما بسكون الراء او بالتحريك وفي بعض النسخ بالجمع بينهما البرد والبرد هو [illegible] المراد
اصابته وضرره بالانسان والزروع والاشجار والثمار كما قال سبحانه من جبال فيها من برد فيصيب به من يشاء ويصرفه عمن يشاء وقال
الكفعمي البرد بفتحتين يجوز ان يكون معناه الموت وبرد فلان اي مات ويجوز ان يكون معناه الاتخام وهي جمع بردة وفي الحديث اصل كل
داء البردة وهي التخمة على المعدة وسميت بردة لانها تبرد المعدة ولا تستمرئ الطعام انتهى ولا يخفى ان ما ذكرنا انسب بالمقام قال الجوهري
القود القصاص ويجوز ان يكون [illegible] استعاذة من البخل ورجل اقود اي بخيل وقوله والقرد اي الذل وقرد فلان واقرد اي سكت عن عي و
ذل وفي الحديث واياكم والاقراد قيل وما هو قال الرجل يكون منكم اميرا او عاملا فياتيه المسكين والارملة فيقول لهم مكانكم حتى انظر في حوائجكم
ويأتيه الغني فيقول عجلوا في قضاء حوائجه اقول وزاد في النهاية ويترك الاخرين مقردين يقال اقرد الرجل واصله ان يقع على البعير القراد
فيقرد يسكن لما يجد من الراحة وقال اقرد اي سكن [illegible] وقال الفيروزآبادي قرد الرجل كفرح سكت عيا كاقرد وقرد باسنانه صغرت ولصقت
فسد طعمه [illegible] السفا جمع سفا او [illegible] صغار تكون دون السخال [illegible] في اللسان و [illegible]

يوم عرضت على الشيء اي اعترض كذا في النهاية

اذا سكت ذلا نهايه

وذل وخضع وخشع واقرد سكت وسكن وذل ايضا فيحتمل منه معان اخرى لا تخفى على المتامل ويحتمل ان يكون بكسر القاف كما في بعض النسخ قردة
كما وقع في سائر الامم ومحا ما ترك الرسل خاصته ومن تقرب بهم الى العنا النصب التعب والفقر الحاجة اي الاعمال وانما خص هم لانه الافتقار اليهم والسؤال
منهم اشد على النفس وسوء المنقلب اي الانقلاب الى الآخرة او اعم منه ومن الانقلاب من الاسفار الى الاوطان وقال الفيروزآبادي هجم عليه هجوما
انتهى اليه بغتة او دخل بغير اذن او دخل وقال اتاه هجمت غشيت وقال الفيروزآبادي انتهى وما ينزل من السماء كانقضاض من الكلمات العذاب في الامطار والثلوج
والصواعق وما يعرج فيها من الاعمال والملائكة والشياطين والحبوب المدفونة وما يخرج منها كالحيوانات والفلزات والنباتات والمياه ان
يحضرون بكسر النون دليلا على الياء المحذوفة واحرج صدره اي ضيقه والالجام كناية عن المنع من الكلام قال في النهاية الممسك عن الكلام ممثل من
الجم نفسه بلجام والافحام ابلغ الاسكات والمنع من الكلام والاقماح رفع الراس وغض البصر يقال اقمح الغل اذا ترك راسه مرفوعا من ضيقه ومنه قوله تعالى
انا جعلنا في اعناقهم اغلالا فهي الى الاذقان فهم مقمحون نصب حده اي حدته وطيشه او حده سلاحه وفي القاموس احوال الكاف جعله حما لا ترب وحشى
الغدر ونقض العهد والجذم القطع **المهج**

الحرز الكامل للامام الساجد بن علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام وهو مخرج من كتاب الله سبحانه
وتعالى يقرء في كل صباح ومساء وهو هذا بسم الله الرحمن الرحيم الله اكبر الله اكبر الله اكبر واعلى واجل واعظم مما اخاف واحذر استجير بالله عز جاره وتقدست
جل ثناؤه ولا اله الا الله وحده لا شريك له وصلى الله على محمد وآله وسلم كثيرا اللهم بك اعيذ نفسي وديني واهلي ومالي وولدي ومن يعنيني امره
اللهم بك اعوذ وبك الوذ وبك اصول واياك اعبد واياك استعين وعليك اتوكل وادرء بك في نحر اعدائي واستعين بك عليهم واستكفيكهم
فاكفنيهم بما شئت وكيف شئت وحيث شئت بحقك لا اله الا انت انك على كل شيء قدير فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم قال سنشد عضدك
باخيك ونجعل لكما سلطانا فلا يصلون اليكما باياتنا انتما ومن اتبعكما الغالبون قال لا تخافا انني معكما اسمع وارى قالت اني اعوذ بالرحمن منك
ان كنت تقيا اخسؤوا فيها ولا تكلمون اني اخذت بسمع من يطالبني بالسوء بسمع الله وبصره وقوته بقوة الله وحبله المتين فليس لهم علينا سبيل
ولا سلطان اني سترت بيننا وبينهم بستر النبوة الذي استتر الله الانبياء به من الفراعنة جبرائيل عن ايماننا وميكائيل عن يسارنا والله مطلع علينا
وجعلنا من بين ايديهم سدا ومن خلفهم سدا فاغشيناهم فهم لا يبصرون شاهت الوجوه فغلبوا هنالك وانقلبوا صاغرين صم بكم عمي فهم لا
يبصرون واذا قرات القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجابا مستورا وجعلنا على قلوبهم اكنة ان يفقهوه وفي آذانهم وقرا واذا
ذكرت ربك في القرآن وحده ولوا على ادبارهم نفورا قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت
بها وابتغ بين ذلك سبيلا وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا سبحان الله بكرة
واصيلا حسبي الله من خلقه حسبي الله الذي يكفيني ولا يكفي منه شيء حسبي الله ونعم الوكيل حسبي الله الذي لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش
العظيم اولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وابصارهم واولئك هم الغافلون افرايت من اتخذ الهه هواه واضله الله على علم وختم على
سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله افلا تذكرون انا جعلنا على قلوبهم اكنة ان يفقهوه وفي آذانهم وقرا وان تدعهم
الى الهدى فلن يهتدوا اذا ابدا اللهم احرسنا بعينك التي لا تنام واكنفنا بكنفك الذي لا يرام واعذنا بسلطانك الذي لا يضام وارحمنا بقدرتك
يا رحمن اللهم لا تهلكنا وانت الرجاء يا رحيم حصننا وجارنا حسبي الرب من المربوبين حسبي الخالق من المخلوقين حسبي الرازق من المرزوقين حسبي
من لم يزل حسبي الذي لا يمن على الذين يمنون حسبي الله ونعم الوكيل وصلى الله على محمد وآله وسلم كثيرا اللهم اصبحت في جوارك الذي لا يستباح وفي
ذمتك التي لا تخفر وجوارك الذي لا يضام واسالك اللهم بعزتك وقدرتك ان تجعلني في حرزك وامنك وعياذك وعدلك وعهدك
وحفظك وامانك ومنعك الذي لا يرام وعزك الذي لا يستطاع من غضبك وسوء عقابك وسوء احداث النهار وطوارق الليل الا طارقا
يطرق بخير يا رحمن اللهم يدك فوق كل يد وعزتك اعز من كل عز وقوتك اقوى من كل قوة وسلطانك اجل واعز من كل سلطان ادرء بك في نحور
اعدائي واستعين بك عليهم واعوذ بك من شرورهم والجا اليك فيما اشفقت عليه منهم وامري منهم يا ارحم الراحمين وقال الملك ائتوني
به استخلصه لنفسي فلما كلمه قال انك اليوم لدينا مكين امين قال اجعلني على خزائن الارض اني حفيظ عليم وكذلك مكنا ليوسف في الارض
يتبوء منها حيث يشاء نصيب برحمتنا من نشاء ولا نضيع اجر المحسنين ولاجر الآخرة خير للذين آمنوا وكانوا يتقون وخشعت الاصوات للرحمن
فلا تسمع الا همسا اعيذ نفسي واهلي ومالي وولدي وجميع ما انعمته علي وجميع نعم الله عندي بسم الله الذي خضعت له الرقاب وبسم
الله الذي خافت منه الصدور وبسم الله الذي وجلت منه النفوس وبسم الله الذي قال يا نار كوني بردا وسلاما على ابراهيم وارادوا
به كيدا فجعلناهم الاخسرين وبسم الله الذي ملأ الاركان كلها وبعزته انها لا تعصى بقدرته المستطيلة على جميع خلقه من شر من في
هذه الدنيا ومن شر سلطانهم وسطواتهم وحولهم وقوتهم وبنادهم ومكرهم واعيذ نفسي واهلي ومالي وولدي ومن يعنيني امره وجميع
جميع نعم الله عندي بمشية حول الله وقوته وشدة الله بسم الله وشاء الله وحسبنا الله ونعم الوكيل على الجن والانس لم

الهامش: اي ليلهم — وذو الاخرة والاخرى — وما يلي في الارض اي يلحقهم الما العنة والامتنو الحرز والشياطين — اتهلكنا وانت رجاؤنا خ

الذي يمسك السموات والارض ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احد من بعده انه كان حليما غفورا وبسم الله الذي فلق البحر لبني اسرائيل
وبسم الله الذي الان لداود الحديد وبسم الله الذي الارض جميعا قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون ومن
شر جميع من في هذه الدنيا ومن شر جميع من خلقه ومن احاط به علمه ومن شر كل ذي شر ومن شر حسد كل حاسد وسعاية كل ساع ولا حول ولا
قوة الا بالله العلي العظيم شانه اللهم بك استعين وبك استغيث وعليك اتوكل وانت رب العرش العظيم اللهم صل على محمد وال محمد واحفظني
وخلصني من كل معصية ومصيبة نزلت في هذا اليوم وفي هذه الليلة وفي جميع الايام من السموات والارض انك على كل شيء قدير بسم الله
على نفسي ومالي واهلي وولدي بسم الله على كل شيء اعطاني ربي بسم الله خير الاسماء بسم الله رب الارض والسماء بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض
ولا في السماء وهو السميع العليم اللهم رضني بما قضيت وعافني فيما امضيت حتى لا احب تعجيل ما اخرت ولا تاخير ما عجلت اللهم اني اعوذ بك من
اضغاث الاحلام وان يلعب بي الشيطان في اليقظة والمنام ثم استعصمت بالحي الذي لا يموت من شر ما اخاف واحذر ورميت من يريدني
بسوء او مكروه بابن ذي ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم واعوذ بالله من شركم وشر ما تحت اقدامكم وخيركم بين اعينكم واعيذ نفسي
وما اعطاني ربي وما ملكته يدي وذريتي بركن الله الاشد وكل اركان ربي بشداد اللهم توسلت بك اليك وتحملت بك عليك
فانه لا ينال ما عندك الا بك اسئلك ان تصلي على محمد وال محمد وان تكفيني شر ما احذر وما لا يبلغه حذاري انك على كل شيء قدير
وعليك بسم جبرئيل عن يميني وميكائيل عن شمالي واسرافيل امامي ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم اللهم مخرج الولد من الرحم
رب الشفع والوتر يسر لي ما اريد من دنياي واخرتي واكفني ما اهمني انك على كل شيء قدير اللهم اني عبدك وابن عبدك وابن امتك
ناصيتي بيدك ماض في حكمك عدل في قضاؤك اسئلك بكل اسم سميت به نفسك وانزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت
به في علم الغيب عندك ان تصلي على محمد وال محمد وان تجعل القران ربيع قلبي ونور بصري وشفاء صدري وجلاء حزني وذهاب همي وقضاء
ديني لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين يا حي حين لا حي يا محيي الاموات والقائم على كل نفس بما كسبت يا حي لا اله الا انت برحمتك التي
وسعت كل شيء استغيث فاغثني واجمع لي خير الدنيا والاخرة واصرف عني شرهما بمنك وسعة فضلك اللهم انك مليك مقتدر وما تشاء
من امر يكن فصل على محمد واله وفرج عني واكفني ما اهمني انك على ذلك قادر يا جواد يا كريم اللهم بك استفتح وبك استنجح وبمحمد عبدك
ورسولك صلى الله عليه واله اتوجه اللهم سهل لي حزونته وذلل لي صعوبته واعطني من الخير اكثر مما ارجو واصرف عني من الشر اكثر مما اخاف واحذر

الليلة
لا اخاف ولا

وما لا احذر وما لا قوة الا بالله العلي العظيم وصلى الله على محمد واله وحسبنا الله ونعم الوكيل نعم النصير **بيان** قال الجوهري كنف
الرجل اكنفه اي حطته وصنته وقال ركن الشيء جانبه الاقوى وهو يأوي الى ركن شديد اي عز ومنعة وقال العقد العهد والجمع العقود ملاء الاركان
اي اركان الخلق من السموات والارضين والعرش والكرسي وغيرها قوله وغددهم في بعض النسخ وجذرهم بالجيم والذال المعجمة وهو القطع
والاستيصال والاول اظهر والسعاية بالكسر الافساد والنميمة بسم الله على نفسي لعله دعي عليها فضاء السوء والاول انسب بما بعده تحت
اقدامكم كناية عن نسيانهم وتركهم لم ويحوهم اياه قال في النهاية فيه الا ان كل دم ومأثرة تحت قدمي هاتين اراد اخفائها واهدارها واذلال
امر الجاهلية ونقض سنتها وخيركم بين اعينكم اي يكون دائما منظورا لكم ومقصودكم وفي النهاية فيه تحملت بعلي على عثمان في امر اي استشفعت
به اليه وقال في حديث الدعا اللهم اجعل القران ربيع قلبي جعله ربيعا له لان الانسان يرتاح قلبه في الربيع من الازمان ويميل اليه
او كما ان الربيع زمان نمو الاشجار وظهور الانهار والثمار فكذلك اجعل القران سببا لنمو الايمان واليقين وظهور ازهار الحقائق و
انوار المعارف فيه وقال الفيروزآبادي الاستفتاح الاستنصار **المهج** حرز اخر لسيد الساجدين عليه السلام يقرء في كل صباح ومساء بسم الله
الرحمن الرحيم بسم الله وبالله سددت افواه الجن والانس والشياطين والسحرة والابالسة من الجن والانس والسلاطين ومن يلوذ بهم بالله العزيز
الاعز وبالله الكبير الاكبر بسم الله الظاهر الباطن المكنون المخزون الذي اقام به السموات والارض ثم استوى على العرش بسم الله الرحمن الرحيم

قال اخوانا

ووقع القول عليهم بما ظلموا فهم لا ينطقون هذا يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون وعنت الوجوه للحي القيوم وقد خاب من حمل ظلما وخشعت الاصوات
للرحمن فلا تسمع الا همسا وجعلنا على قلوبهم اكنة ان يفقهوه وفي اذانهم وقرا واذا ذكرت ربك في القران وحده ولوا على ادبارهم نفورا واذا
قرات القران جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالاخرة حجابا مستورا وجعلنا من بين ايديهم سدا ومن خلفهم سدا فاغشيناهم فهم لا
يبصرون اليوم نختم على افواههم وتكلمنا ايديهم فهم لا ينطقون لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم انه
عزيز حكيم وصلى الله على محمد واله الطاهرين **بيان** الظاهر الباطن صفتان للذات الاقدس والمكنون المخزون صفتان للاسم ويحتمل كون
الجميع اوصافا للذات فان كنه ذاته وصفاته سبحانه مكنون مخزون عن غيره او كلها اوصافا للاسم فانه ظاهر لبعض وباطن عن بعض والهمس
الصوت الخفي **المهج** دعاء لمولانا الحسن بن علي عليهما السلام اذا اصبح وامسى بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله وبالله ومن الله والى الله وفي سبيل الله وعلى

مثله عن رسول الله صلى الله عليه وآله توكلت على الله ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم اللهم إني أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك
وفوضت أمري إليك إياك أسأل العافية من كل سوء في الدنيا والآخرة اللهم إنك تكفيني من كل أحد ولا يكفيني منك أحد فاكفني من كل أحد ما أخاف و
أحذر واجعل لي من أمري فرجا ومخرجا فإنك تعلم ولا أعلم وتقدر ولا أقدر وأنت على كل شيء قدير برحمتك يا أرحم الراحمين المجتنى روي
أنس عن النبي صلى الله عليه وآله أن من استعملها كل صباح ومساء وكل الله عز وجل بها أربعة أملاك يحفظونه من بين يديه ومن خلفه
وعن يمينه وعن شماله وكان في أمان الله عز وجل ولو اجتهد الخلائق من الجن والإنس أن يضروه ما قدروا وهو بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله
خير الأسماء بسم الله رب الأرض والسماء بسم الله الذي لا يضر مع اسمه سم ولا داء بسم الله أصبحت وعلى الله توكلت بسم الله على قلبي ونفسي بسم الله على
عقلي وديني بسم الله على أهلي ومالي بسم الله على ما أعطاني ربي بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع
العليم الله ربي لا أشرك به شيئا الله أكبر الله أكبر الله أعز وأجل مما أخاف وأحذر عز جارك وجل ثناؤك ولا إله غيرك اللهم إني أعوذ بك من
شر نفسي ومن شر كل سلطان شديد ومن شر كل شيطان مريد ومن شر كل جبار عنيد ومن شر قضاء السوء ومن شر كل دابة أنت آخذ
بناصيتها إنك على صراط مستقيم وأنت على كل شيء قدير إن وليي الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين فإن تولوا فقل حسبي
الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم **مج** الدعوات لمحمد بن هارون التلعكبري دعاء لجعفر بن محمد الصادق عليه السلام
عند الصباح اللهم يا مدرك الهاربين ويا ملجأ الخائفين ويا غياث المستغيثين ويا منتهى رغبة السائلين ويا مجيب دعوة المضطرين يا أجود
يا مبين يا ذا الكيد المتين ويا منصف المظلومين من الظالمين يا مؤمن أوليائه من عذابه المهين يا من يعلم خائنة الأعين وخفيات لحظ الجفون
وسرائر القلوب فيما كان وما يكون يا رب السماوات والأرضين والملائكة المقربين والأنبياء المرسلين يا شاهد لا يغيب يا غالب
غير مغلوب يا من هو على كل شيء قدير وعلى كل أمر حسيب ومن كل عبد قريب يا إله الملحدين والغابرين ورب المقرين والجاحدين وإليه
الصامتين مع الناطقين ورب الأحياء والميتين يا الله يا رباه يا عزيز يا حليم يا غفور يا رحيم يا أول يا قديم يا شكور يا عليم يا سميع يا بصير
يا لطيف يا خبير يا قاهر يا غفار يا جبار يا خالق يا رازق يا فاتق يا راتق يا صادق يا واحد يا ماجد يا أحد يا صمد يا فرد يا حميد يا حي يا موجود يا
معبود يا طالب يا غالب يا مدرك يا مهلك يا جليل يا جميل يا كريم يا متفضل يا جواد يا سميح يا فارج الهم يا كاشف الغم يا منزل الحق يا قائل
الصدق يا بديع السماوات والأرضين يا نورهما يا عمادهما يا فاطرهما يا ممسكهما يا ذا البلاء الجميل والطول الجليل يا ذا السلطان الذي لا
يرام والعز الذي لا يضام يا ذا الآلاء والامتنان يا معروفا بالإحسان يا ظاهرا بلا إشارة يا باطنا بلا إملاء مستتر يا سابق الأشياء بنفسه يا دائما
بلا غاية يا أحد بلا نهاية يا عاليا بلا انتصاب يا عالما بلا اكتساب يا ذا الأسماء الحسنى والصفات المثلى والمثل الأعلى يا من قصرت عن صفته
الألسن لو استعملت وانقطعت عنه أفكار المتفكرين تقدس وتعالى وتكبر عن صفات الملحدين وجل وعز عن عبث العابثين وتبارك وتعالى عن كذب
الكاذبين وأباطيل المبطلين وأقاويل العادلين يا من بطن فخبر وظهر فقدر وأعطى فشكر وعلا فقهر يا رب العينين والأثرين والجن والبشر و
الأنثى والذكر والبحث والنظر والغيث والمطر والشمس والقمر يا أمد النجوى يا كاشف الغم يا دافع البلوى يا غاية كل ذي شكوى يا نعم
النصير والمولى يا من على العرش استوى يا من له ما في السماوات وما في الأرض وما بينهما وما تحت الثرى يا منعم يا محسن يا مجمل يا مفضل يا كافي
يا شافي يا مغيث يا مقيت يا محيي يا مميت يا من يرى ولا يرى ولم يستعن بساطع الضياء لا محصيا عدد الأشياء يا عالي المجد يا طالب الجد يا من
له على كل شيء أبد وفي كل شيء كبد يا من لا يشغله كبير عن صغير ولا خطير عن حقير ولا عسير عن يسير يا قاضيا لا يعير باشتراكه وعالما بغير مباشرة
وقادرا بغير مكابدة يا من بدأ بالنعمة قبل استحقاقها والزيادة قبل استيجابها والفضيلة قبل استحقاقها يا من أنعم على المؤمن والكافر و
الصالح والفاسق عليه ورد المعاند والشارد عن سبيله يا من أهلك بعد البينة وأخذ بعد قطع المعذرة وأقام الحجة ودرأ عن القلوب
الشبهة وأقام الدلالة لربوبيته ودل على معاينة الآية يا بارئ الجسد وموسع البلد ومجري القوت ومنزل الغيث وسامع الصوت ويا نافي الفوت
ومنشر العظم بعد الموت يا رب المعجزات معروفات وآباء وأمهات ونبت وتراب ومذاهب أبواب وليل داج وسماء ذات أبراج وأرض ذات
فجاج وبحر عجاج ونجوم منورة ورياح مذروة وبناء مقدور ومهاد موضوع وسقف مرفوع وبلاء مدفوع وكلام مسموع ونطق ومنام و
سباع وأنعام ودواب وهوام وغمام وركام وأمور ذات نظام ومن شتاء ومصيف وربيع وخريف بأنواع وتطبيق ومليك وخليف أنت
خلقت هذا فأحسنت وسويت فأحكمت ونبهت على الطاعة فأنعمت فلم يبق إلا الشكر والانقياد لطاعتك وذكر محامدك يا من إن عصيناك
فلك الحمد وإن أطعناك فلك المنة يا من يمهل ولا يهمل ويعلم ولا يعجل ويعطي ولا يبخل يا أحق من حمد وعبد وسئل ورجي يا أهل
بكل اسم مقدس مطهر مكنون اخترته لنفسك وبكل ثناء عال رفيع كريم رضيت به مدحة لك وأتوجه إليك بجودك لسؤدد كرمك وعزة و
جلالك وعفوك وامتنانك وبفضلك الذي هو أعظم من حقوق خلقك يا الله يا رباه يا الله يا رباه يا الله يا رباه وأرغب إليك وأ

اثرا وغاما شأنا علما بحق محمد الامي رسولك سيد المرسلين ونبيك امام المتقين وبالرسالة التي اداها والعبادة التي اجتهد فيها والمحنة
التي صبر عليها والدلالة التي حض على العمل بها منذ وقت خلقك اياه الى ان توفيته وما بين ذلك من لوازم الحكمة وافعاله الكريمة و
مقاماته المشهورة وساعاته المحمودة ان تصلي عليه كما وعدته من نفسك وتعطيه افضل ما امّل من ثوابك وتزلف لديك منزلته
وتعلي عندك درجته وتبعثه المقام المحمود الذي وعدته وتورده حوض الكرم والجود وتبارك عليه بركة عامة تامة نامية سامية
تامة لطيفة مباركة لا انقطاع لدوامها ولا نقيصة في كمالها ولا مزيد الا في قدرتك عليها وان تزيده بعد ذلك مما انت
اعلم به واوسع لمزيد بيني ذلك حتى ازداد في الايمان به بصيرة وفي محبته تثبيتا وعلى آله الطيبين الاخيار المنتجبين الاصفياء الاتقياء
الابرار اللهم اني اصبحت لا املك لنفسي ضرا ولا نفعا ولا حيوة ولا موتا ولا نشورا قد ذل مصرعي واستكان مضجعي وظهر ضري وانقطع
عذري وقل ناصري واسلمني اهلي ووالدي وولدي بعد قيام حجتك علي وظهور براهينك عندي ووضوح ادلتك لي اللهم وقد
اكدى الطلب واعيت الحيل وتغلقت الطرق وضاقت المذاهب ودرست الآمال الا منك وانقطع الرجاء الا من جهتك واختلفت
العلل الا عليك اللهم واني اجد سبل المطالب اليك مشرعة ومناهل الرجاء لديك مترعة وابواب الدعاء لمن دعاك مفتحة والاستعانة لمن استعان بك مباحة و
انت لداعيك بموضع اجابة وللقاصد اليك بقرب المسافة وللصارخ اليك ولي الاغاثة اللهم واني موقن ان عوضا من منع الباخلين
ومندوحة عما في ايدي المستأثرين ودركا من حيل المواربين والراحل اليك يا رب قريب منك لانك لا تحتجب عن خلقك الا ان تحجبهم
الاعمال السيئة دونك واني لنفسي لظلوم وبعيد بجهلي الا ان ترحمني وتعود بحلمك علي تداركا عفا بك وتحطني بالمنن التي
قد بينتني بهما من جرم الشك وتعصمني بها من هوة الجهل وتنقذني بها من فتنة الضلال اللهم وقد علمت ان افضل زاد الراحل اليك عزم
ارادة واخلاص نية وصادق طوية وها انا مسكين بائس اليك سائلك بحق نبيك فانا قارع باب رجائك اللهم وانت آنس الآنسين
لاوليائك والحري بكفاية المتوكلين عليك واولى بنصر الواثق بك ستري بائن لك مكشوف وانا في سؤالك ملهوف لا تمنى علي جزو وانت قدير وانا
صغير وانت كبير وانت غني وانا فقير اذا اوحشتني الغربة آنسني ذكرك واذا اصبت علي الامور استجرت بك واذا تلاحكت علي الشدائد املتك
واين تذهب بي عنك يا مولاي وانت اقرب من وريدي واحضر من عديدي واوجد في معقولي واصح في مكاني وازمة الامور كلها
بيدك صادرة عن قضائك مذعنة بالخضوع لقدرتك فقيرة الى عفوك ذات فاقة الى رحمتك اللهم وقد علمت حملتني بحمل الحاجة وعلتني
الحاجة وتوسمت بالذلة وغلبتني المسكنة وهذا الوقت الذي وعدت اولياءك فيه الاجابة اللهم فامسح ما بي بيمينك الشافية وانظر الي
بعينك الراحمة واقبل علي بوجهك ذي الجلال والاكرام فانك اذا اقبلت به على اسير فككته وعلى ضال هديته وعلى حائر آويته وعلى
ضعيف قويته وعلى فقير اغنيته اللهم لا تخلني من يدك ولا تتركني لقا لعدوك ولا توحشني من لطائفك الخفية وكفايتك الجلية و
ان شردت عليك فارددني اليك فانك ترد الشارد وتصلح الفاسد وانت على كل شيء قدير اللهم تولني ولا تعذبني بما عاشوا او اعطني
عطية لا احتاج الى احد معها فانها البكفاية بكرمك من عطيتك ولا يبلغ من فولايتك اللهم ادفع عني سطوتي ونجني من ورطتي واقلني عثرتي يا بفضلك
منتهى رغبتي وغياثي في كربتي وصاحبي عند شدتي ورجائي وبرحمتي في دنياي وآخرتي صل على محمد وآل محمد ولا تبعد رجائي ولا
تقطع رجائي بجودك وكرمك يا ارحم الراحمين واكرم الاكرمين انك على كل شيء قدير **توضيح** الفتق الشق والرتق ضده وهما كنايتان عن
ابرام الامور ونقضها والظاهر هو الذي ظهر فوق كل شيء وعلا عليه وقيل هو الذي عرف بطرق الاستدلال العقلي بما ظهر لهم من آثار افعاله
واوصافه والباطن هو المحتجب عن ابصار الخلائق واوهامهم وقيل هو العالم بما بطن يقال بطنت الامر اذا عرفت باطنه والمعنيان الثابتان
هنا انت السابق للاشياء بنفسك اي سبقتهم بنفسك لا بزمان يقارنه فيكون قد تقدمهم او هو علة لها بالذات او سبقتهم بذاته فلا
يمكن للمخلوق دركه ولا يمكنهم ان يصلوا اليه بفكر او بسوء والمثل الفضلى ولك المثل الاعلى اي الصفة العليا وهو الوجوب الذاتي والغنا
المطلق والتنزه عن صفات المخلوقين وقيل المراد به المثل المضروب بالحق لقوله سبحانه مثل نوره الآية واعشار الرد على قول العادلين اي
الذين يعدلون بالله اي شركوا به وجعلوا له مثلا يا رب العين والاثر اي الجواهر والاعراض والاعمال ايضا باعتبار التوفيق والخذلان كما ينبغي عدله يقال عدلوا بالقيمة
ان يوثق في البحث والنظر وفي النهاية المقيت هو الحفيظ وقيل المقتدر وقيل الذي يعطي اقوات الخلائق وهو من اقاته يقيته اذا اعطاه قوته وهي
لغة في قاته يقوته واقات اقاته ايضا اذا حفظه بغير مكاثرة اي من الجنود والاعوان ويقع شرد البعير نفر وهو شارد والدرء الدفع والداجي المظلم و
الابراج جمع البرج بالتحريك وهو المعنى البين المعلوم او جمع برج بالضم من بروج السماء والاول اظهر والفج الطريق الواسع بين الجبلين
ونجوم منورة وفي بعض النسخ يمور اي يموج ويضطرب والمهاد الارض والموضوع خلاف المرفوع والركام بالضم الرمل المتراكم بعضه فوق
بعض والسحاب المتراكم ومصيف هو الموضع الذي يقام فيه زمن الصيف ولعل المراد على زمان الصيف توسعا وفي بعض النسخ وصيف و

هو الطهر والبالغ الذى حان قطافه والقطيف المقطوف والماضى الذى مات والخليف من خلفه وقام مقامه اى حسن عليهما ى بالغ فى شأنهما وحث على الاتصاف بها وتزلف اى تقرب وقد اكدى الطلب اى تعسر او تعذر او انقطع و اعيت الحيل اى اتعبت ولم تنفع ودرست على بناء المعلوم او المجهول قال الجوهرى درس الشئ يدرس دروسا اى عفا ودرسته الريح يتعدى ولا يتعدى والمنهل عين الماء ترده الابل فى المراعى ولم تزعت الاثلاء مما لم تذكرهما الجوهرى وقال فى من هذا الامر منذ وقت اى سعة وقال استأثر فلان بالشئ استبد به ودركا اى تداركا من حبل النوائب بنائب المخادعين والنوائب الحادثات والمداهاة فى يجوز فيه الهمزة بعمره والعين كناية عن اللطف والعناية كون الوحدة المعتقدة والطويلة الغيم منبج اى مقيم والعيناء بالكسر الفنا حول الدار وفى الكلام استعارة ولذا نسبت الاصوب انه الفنا المعجز والباء الموحدة المشددة قال الجزرى فى الحديث فلما اضبوا عليه اى اكثروا اى اضبوا اذا تكلموا متتابعا واذا نهضوا فى الامر معا نسبه فى اكثر نسخ الدعا صبت بالمهملة على المجهول من الصب كناية عن الكثرة وما ذكرنا انسب معنا وجدناه كذا فى النسخ القديمة واذا تلاحكت اى تداخلت والتصقت بى قال الكفعمى التحقت بى واشتدت على والتحاك مداخلة الشئ فى الشئ والتصاقه به واحضر من عديدى اى من اعده من انصارى او ممن يعد من عشيرتى ورهطى او تحضر قبل حضور قرنى وعدوى قال الفيروزآبادى العد الاحصاء والاسم العدد والعديد والند والقرن ومن القوم من يعد فيهم انتهى وقال فى المصباح المنير هو عديد بنى فلان اى يعد فيهم وا فى جد معقولى فى سائر كتب الدعاء واوجد فى مكانى والخير فى معقولى وهو اوضح وانسب اى اجدك فى كل مكان ولا اجد عنك الانس الاخبار والتوسل بك والعقل اصح من الاستعانة بغيرك لكمال قدرتك وو فور رحمتك وكريك لحاجته وتوسمت بالذلة على بناء المعلوم من الوسم بمعنى الكى اى ضربت على علامة العبودية والذلة والمعهود فيه اتسمت او على بناء المجهول من التوسم اى توسمت فيه الخير اى تفرست فقال الشيخ البهائى ره اى عرفت موسوما بها ولعله بالاول انسب فاسيخ بابى اى اذهب وازل ولا تغلني بالتشديد من الغلبة وقيل يمكن ان يراد بالبذ النعمة وان يقرأ لا تغلني تخفيفا للام اى لا تجعلني خاليا من نعمتك ولا يخفى بعده ولا تتركني لقا اى شيئا ملقى متروكا لمعتولاى الشيطان يتصرف فيه كيف يشاء قال الجوهرى اللقا بالفتح الشئ الملقى لهوانه وفى النهاية اللقا الملقى على الارض ومنه حديث حكيم واخذت ثيابها فجعلت لقا اى مرماة ملقاة وقيل اصل اللقا انهم كانوا اذا طافوا خلعوا ثيابهم وقالوا لا نطوف فى ثياب عصينا الله فيها فيلقونها عنهم ويسمون ذلك الثوب لقا فاذا قضوا نسكهم لم ياخذوها وتركوها بحالها ملقاة وقرء الكفعمى رحمه لقا بالقاف حيث قال قوله ولا تتركني لقاء اى حجرا وهو مثل تقول العرب قد رضى من ارنى باللقاء يتعمر ربه قال الشارح الذي يتبوء من قرا القاف اراد ملقوها انا انتهى وقال الجوهرى اللقا الجنس من الشئ وكل شئ يبس جفيه فهو لقا اقول المضبوط فى اكثر النسخ بالقاف وهو اصوب انها ليست بنكر اى منكر ومستبعد ولا بديع المراد ان العطية التى لا يحتاج معها الى احد لعبث امرا بديعا غريبا لم يعهد مثله ولا ايك قال الشيخ البهائى ره بفتح الواو اى من امدادك واعانتك اللهم ارفع بفضلك سقطتى اى انعشنى سقطتى اى سقوطى على الارض فى الاسناد على المجاز اقول سياتى هذا الدعا اسبط من ذلك فى كتاب الدعا لكن لا اختصاص له بالسبعة والمساء اوزده شيخنا البهائى ره فى مفتاح الفلاح على وجه اخر مباين للروايتين فى كثير من الفقرات واورده فى تعقيب صلوة الفجر ولم اطلع بعد على دليله وكذا اورد دعاء الاعتقاد ايضا فى هذا الموضع ولم ارهما عند نا من الروايات تخصيص بالتعقيب ولا بالصباح ولا المساء ولذا لم نورده ههنا المهج على بن محمد بن عبد الصمد عن جده عن الفقيه ابى الحسن عن السيد ابى البركات على بن الحسين الحسنى عن محمد بن بابويه عن الحسين بن محمد بن سعيد عن فرات بن ابراهيم عن جعفر بن محمد الفطان عن محمد بن ادريس الانصارى عن داود بن رشيد عن الوليد بن شجاع عن عاصم عن عبد الله بن سلمان الفارسى عن ابيه رضى الله عنه فى حديث طويل اعطتنى فاطمة عليها السلام لطفا الاثم لم ر قالت هو من نخل غرسه الله لى فى دار السلام بكلام علمنيه ابى محمد ص كنت اقوله غدوة وعشية قال سلمان فقلت علمني الكلام يا سيدتى فقالت ان سرك ان لا يمسك اذى الحمى ما عشت فى دار الدنيا فواظب عليه ثم قال سلمان فقلت علمتنى هذا الحرز فقالت بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله النور بسم الله نور النور بسم الله نور على نور بسم الله الذى هو مدبر الامور بسم الله الذى خلق النور من النور وانزل النور على الطور فى كتاب مسطور فى رق منشور بقدر مقدور على نبى محبور الحمد لله الذى هو بالعز مذكور وبالفخر مشهور وعلى السراء والضراء مشكور وصلى الله على سيدنا محمد وآله الطاهرين قال سلمان فتعلمتهن فوالله لقد علمتهن اكثر من الف نفس من اهل المدينة ومكة ممن بهم علل الحمى فكل برئ من مرضه باذن الله تعالى المهج روى عيسى بن محمد عن جعفر بن اسمعيل عن محمد بن علي عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من عبد دعا بهذا الدعاء فى كل غدوة الا كان فى حرز الله الى وقته وكفى كل هم وغم وحزن وكرب وهو الدخول على السلطان وحرز من الشيطان فادعوا به عند الشدائد فان دعا به محزون فرج عنه ولئن دعا به مجوس فرج عنه وبه تقضى الحوائج واياك ان تدعو

الخصاصة

من حرام نهايه

على أحد فإنه أسرع من السهم النافذ وهو بسم الله الرحمن الرحيم اللهم يا صريخ المكروبين يا مجيب دعوة المضطرين يا كاشف الكرب العظيم يا أرحم
الراحمين اكشف كربي وغمي فإنه لا يكشف الكرب العظيم إلا أنت تعلم حالي وحاجتي وفقري وفاقتي فاكفني ما أهمني وما غمني من أمر الدنيا و
الآخرة بجودك وكرمك اللهم بنورك اهتديت وبفضلك استغنيت وفي نعمتك أصبحت وأمسيت ذنوبي بين يديك أستغفرك وأتوب إليك اللهم
إني أسألك من حلمك بجهلي ومن فضلك لفاقتي ومن مغفرتك لخطاياي اللهم إني أسألك الصبر عند البلاء والشكر عند الرخاء اللهم اجعلني
أخشاك إلى يوم ألقاك حتى كأني أراك اللهم أوزعني أن أذكرك لا أنساك ليلا ولا نهارا ولا صباحا ولا مساء آمين رب العالمين اللهم إني عبدك
ابن أمتك ناصيتي بيدك ماض في حكمك عدل في قضاؤك عز جارك في فضلك وعطاؤك اللهم إني أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك
أو أنزلته في كتابك أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تجعل القرآن ربيع قلبي
ونور بصري وجلاء حزني وذهاب همي اللهم إني أسألك يا أكبر من كل كبير يا من لا شريك له ولا وزير يا خالق الشمس والقمر المنير يا عصمة الخائف
يا جار المستجير يا مغيث الملهوف الحصير يا رازق الطفل الصغير يا مغني البائس الفقير يا جابر العظم الكسير يا مطلق المكبل الأسير يا قاصم كل
جبار عنيد اجعل لي من أمري فرجا ومخرجا ويسرا وارزقني من حيث أحتسب ومن حيث لا أحتسب إنك سميع الدعاء يا ذا الجلال والإكرام
اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني اللهم إنك محسن تحب المحسن فأحسن إلي اللهم إنك رحيم تحب الرحمة فارحمني اللهم إنك لطيف تحب اللطف فالطف
بي يا مقيل عثرتي ويا راحم عبرتي ويا مجيب دعوتي أسألك الخير كله وأعوذ بك من الشر كله ما أحاط به علمك يا غياث من لا غياث له يا ذخر
من لا ذخر له يا سند من لا سند له اغفر لي علمك في وشهادتك علي وإنك [illegible] بسعة رحمتك الرحمن الرحيم اللهم إني أسألك الثبات في
الأمر والعزيمة على الرشد وأسألك شكر نعمتك وأسألك حسن عبادتك وأسألك قلبا سليما ولسانا صادقا وأسألك من خير ما أعلم
ومن خير ما لا أعلم إنك تعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا وبك نصبح وبك نمسي وبك نحيى وبك نموت
وعليك التوكل وإليك النشور ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وأشهد أن لا إله إلا الله أحدا صمدا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا أفرأيت
من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله أفلا تذكرون اللهم اطمس
على أبصار أعدائنا كلهم من الجن والإنس واجعل على بصره غشاوة واختم على قلبه وأخرج ذكري من قلبه واجعل بيني وبين عدوي
حجابا وحصنا منيعا لا يصل منه سلطان ولا شيطان ولا إنس ولا جن اللهم إني أدرأ بك في نحره وأستعيذ بك من شره وأستعين بك عليه
فاكفنيه كيف شئت وأنى شئت اللهم لك الحمد وأنت المستعان وبك المستغاث وإليك المشتكى ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم
اللهم اجعل صدر يومي هذا فلاحا وأوسطه صلاحا وآخره نجاحا اللهم اجعل لي في صدد جميع بني آدم وحواء والجن والإنس وكل طاغ
ومريد [illegible] خيرهم بين أعينهم وشرهم تحت أقدامهم وبالله أستعين عليهم أن يفرط علي أحد منهم أو أن يطغى عز جارك وجل ثناؤك
ولا إله غيرك وحدك لا شريك لك صل على محمد وآل محمد وارزقني الخير كله ما أحاط به علمك يا حنان يا منان يا ذا الجلال والإكرام
الحمد لله على الأمر وأحمده على نعمائه وأشكره على الآية وأومن بقضائه الذي لا هادي لمن أضل ولا خاذل لمن نصر وأشهد أن لا إله
إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله المصطفى وأمينه المرتضى انتجبه وحباه واختاره وارتضاه صلى الله عليه وآله
وسلم اللهم إني أسألك إيمانا صادقا ليس بعده كفر ورحمة أنال بها شرف كرامتك في الدنيا والآخرة تباركت ربنا وتعاليت تم نورك
فهديت وعظم حلمك فعفوت فلك الحمد وجهك أكرم الوجوه وجاهك أفضل الجاه وعطيتك أنفع العطايا وأهنأها تطاع ربنا
وتعصى بنا فتغفر لمن تشاء تجيب دعوة المضطر إذا دعاك وتكشف الضر وتشفي السقيم وتغفر الذنب العظيم لا يحصى نعماؤك أحد ربنا فلك
الحمد حمدا أبدا لا يحصى عدده ولا ينتهي سرمده حمدا كما حمدك الحامدون من عبادك الأولين والآخرين اللهم إني أسألك الفوز
من الجنة وأسألك الهدى والتقى والعافية والبشرى عند انقطاع الدنيا اللهم إني أسألك تقوى لا تنفد وفرجا لا ينقطع وتوفيق
الحمد ولباس التقوى وزينة الإيمان ومرافقة نبيك محمد صلى الله عليه وآله في أعلى جنة الخلد يا [illegible] لا أبد له يا دائم لا نفاد له يا
حي يا محيي الموتى يا قائم على كل نفس بما كسبت أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى والتوفيق لما تحب وترضى يا أرحم الراحمين اللهم إني
أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء وبعزتك التي قهرت كل شيء وبعظمتك التي ذل لها كل شيء وبقوتك التي لا يقوم لها شيء وبسلطانك
الذي علا كل شيء وبعلمك الذي أحاط بكل شيء وباسمك الذي يبيد له كل شيء وبوجهك الباقي بعد فناء كل شيء وبنور وجهك الذي
أضاء له كل شيء أن تغفر لي كل ذنب وتمحو عني كل خطيئة وأن توفقني لما تحب وترضى وأن تكفيني ما أهمني وما أغمني من أمر الدنيا والآخرة
وأن توفقني لعمل الخير كله مما أحاط به علمك آمين رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد رسوله وآله الطاهرين بيان في القاموس
ومنه الفارط
أوزعني الله ألهمني من أن يفرط أي يعجل علي بالعقوبة من فرط إذا تقدم أو أن يطغى أي يزداد طغيانا عز جارك أي من استجار بك فهو عزيز غالب

...بما هو اهله كما تستحقه وحباه اي اعطاه ما اعطاه من النبوة والكمالات والانتجاب الاخيار والارتضاء متملوئين المعاني تباركت اي كثر خيرك من البركة وهو كثرة الخير او تزايدت عن كل شيء وتعاليت عنه في صفاتك وافعالك فان البركة تتضمن معنى الزيادة او دمت من برك الطير على الماء ومنه البركة لدوام الماء فيها ولباس التقوى اي اللباس الذي به يتقى من عذاب الله تعالى اشارة الى قوله سبحانه ولباس التقوى ذلك خير وفسر بخشية الله او الايمان وقيل السمت الحسن ويحتمل هنا ان يكون الاضافة للبيان كما في التالية ويحتمل ان يكون المراد فيه زينة الايمان بالاعمال الصالحة بانهم على تخشر اي الرقيب عليهم بما كسبت من خير او شر لا يخفى عليه شيء من اعمالهم ولا يفوت عنه شيء من جزائهم ولا يؤده لها شيء اي لا يثقل على حفظهما ولا ابقاؤهما في القاموس آده الامر اثقله كاوده **مجموع الدعوات** والمهج الاحتراز من الاعداء والتحصن عن الاسواء بعزائم الله تبارك وتعالى ذلك بعد طلوع الشمس وعند غروبها لمولانا سيد العابدين علي عليه السلام بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله وبالله ولا قوة الا بالله ولا غالب الا الله غالب كل شيء وبه يغلب الغالبون ومنه يطلب الراغبون وعليه يتوكل المتوكلون وبه يعتصم المعتصمون ويثق الواثقون ويلجأ الملتجئون وهو حسبي ونعم الوكيل احترزت بالله واحترست بالله ولجأت الى الله واستعنت بالله واستجرت بالله وامتنعت بالله واحرزت بالله وقهرت بالله وغلبت بالله واعتمدت على الله وابتهلت بالله وحفظت بالله واستحفظت بالله خير الحافظين وتحصنت بالله وحفظت نفسي واهلي ومالي واخواني وكل من يعنيني امره بالله الحافظ الغيب واكلأت بالله وصحبت حافظ الصاحبين وحافظ الاصحاب الحافظين وفوضت امري الى الله الذي ليس كمثله شيء هو السميع البصير واعتصمت بالله الذي من اعتصم به نجا من كل خوف وتوكلت على الله العزيز الجبار وحسبي الله ونعم الوكيل ومن يتوكل على الله فهو حسبه ما شاء الله لا قوة الا بالله لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وآله سيد خلقه الطاهرين وسلم تسليما عليهم اجمعين وتقول الله لا اله الا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم الى آخر الآية وتقول ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والانس لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم اعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها اولئك كالانعام بل هم اضل اولئك هم الغافلون سواء عليكم ادعوتموهم ام انتم صامتون ان الذين تدعون من دون الله عباد امثالكم فادعوهم فليستجيبوا لكم ان كنتم صادقين الهم ارجل يمشون بها ام لهم ايد يبطشون بها ام لهم اعين يبصرون بها ام لهم آذان يسمعون بها ان وليي الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين وان تدعوهم الى الهدى لا يسمعوا وتراهم ينظرون اليك وهم لا يبصرون اولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وابصارهم واولئك هم الغافلون انا جعلنا على قلوبهم اكنة ان يفقهوه وفي آذانهم وقرا وان تدعهم الى الهدى فلن يهتدوا اذا ابدا فاوجس في نفسه خيفة موسى قلنا لا تخف انك انت الاعلى والق ما في يمينك تلقف ما صنعوا انما صنعوا كيد ساحر ولا يفلح الساحر حيث اتى افلم يسيروا في الارض فتكون لهم قلوب يعقلون بها او آذان يسمعون بها فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور بسم الله الرحمن الرحيم طسم تلك آيات الكتاب المبين لعلك باخع نفسك الا يكونوا مؤمنين ان نشأ ننزل عليهم من السماء آية فظلت اعناقهم لها خاضعين قال اولو جئتك بشيء مبين قال فأت به ان كنت من الصادقين فالقى عصاه فاذا هي ثعبان مبين ونزع يده فاذا هي بيضاء للناظرين قال كلا ان معي ربي سيهدين يا موسى لا تخف اني لا يخاف لدي المرسلون الله لا اله الا هو رب العرش العظيم يا موسى اقبل ولا تخف انك من الآمنين قال سنشد عضدك باخيك ونجعل لكما سلطانا فلا يصلون اليكما بآياتنا انتما ومن اتبعكما الغالبون ولقد مننا على موسى وهارون ونجيناهما وقومهما من الكرب العظيم ونصرناهم فكانوا هم الغالبين والقيت عليك محبة مني ولتصنع على عيني اذ تمشي اختك فتقول هل ادلكم على من يكفله فرجعناك الى امك كي تقر عينها ولا تحزن وقتلت نفسا فنجيناك من الغم وفتناك فتونا وحرمنا عليه المراضع من قبل فقالت هل ادلكم على اهل بيت يكفلونه لكم وهم له ناصحون فرددناه الى امه كي تقر عينها ولا تحزن ولتعلم ان وعد الله حق ولكن اكثرهم لا يعلمون وقال الملك ائتوني به استخلصه لنفسي فلما كلمه قال انك اليوم لدينا مكين امين اني توكلت على الله ربي وربكم ما من دابة الا هو آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم **ايضاح** تكهفت اي عصمت وجعلت لنفسي واتخذت ملجأ قال الفيروزآبادي الكهف كالبيت المنقور في الجبل والوزر والملجأ وتكهف الجبل صار فيه كهوف انتهى وفي القرآن بعد قوله سبحانه ولهم آذان لا يسمعون بها قل ادعوا شركاءكم ثم كيدون فلا تنظرون ان وليي الله فاما ان يكون قد اسقطها او الكتاب سقطوها ولا يبعد كون قراءتهم كذلك وكذا قوله لا اله الا الله في تتمة آية الله لا اله الا هو رب العرش العظيم **المهج** ابو عبد الله احمد بن محمد بن غالب قال حدثنا عبد بن جبلة وخليل بن ريان عن الحرث بن عمير عن جعفر بن محمد الصادق عن ابيه عن جده عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب صلى الله عليه وعلى ذريته الطاهرين الاخيار المنتجبين وسلم كثيرا قال علمني رسول الله صلى الله عليه وعلى اهل بيته هذا الدعاء وامرني ان احتفظ به في كل ساعة لكل شدة وعلموا انا علمه خليفتي من بعدي وامرني ان لا افارقه طول عمري حتى القى الله عز وجل بهذا الدعاء وقال تقول حين تصبح وتمسي هذا الدعاء ذخر كنز من كنوز العرش قلت وما اقول قال قل هذا الدعاء الذي انا ذاكره بعد تفسير ثوابه فلما فرغ

النبي ص قال لابي بن كعب الانصاري تمام المرتجى بهذا الدعاء من الاجر والثواب يا رسول الله ص فقال لا تسألني يا ابي بن كعب الانصاري فما ينقطع منطق قول العلماء عما لصاحب هذا الدعاء عند الله عز وجل عند الله من المزيد والكرامة هذا الدعاء اما لصاحبه حين يدعو الله عز وجل بهذا الدعاء عليه نور من مغرب ومشرق من اعنان السماء الى الارض وينزل الله عز وجل عليه السكينة وتغشاه الرحمة ويكون لهذا الدعاء منه دوي دون عرش رب العالمين له دوي حول العرش كدوي النحل ينظر الله عز وجل الى من دعا بهذا الدعاء ومن دعا به ثلث مرات لا يسأل الله عز وجل باسمه شيئا من الخير في الدنيا والآخرة الا اعطاه الله سؤله بهذا الدعاء مضرا ما به يا ابن آدم وينجيه الله عز وجل من عذاب القبر ويصرف الله عز وجل عنه ضيق اللحد فاذا كان يوم القيامة واتى صاحب هذا الدعاء على نجيبة من درة بيضاء فيقوم بين يدي رب العالمين ويأمر الله عز وجل له بالكرامة كلها ويقول الله تبارك وتعالى عبدي تبوأ من الجنة حيث تشاء مع ما لهم عند الله عز وجل من المزيد والكرامة ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلوب المخلوقين ولا السنة الواصفين ثم قال له سلمان الفارسي زدنا من ثواب هذا الدعاء جعلني الله فداك فقال النبي ص الطاهر والمطهر سلام يا ابا عبد الله ص والذي بعثني بالحق نبيا لو دعي بهذا الدعاء على مجنون لافاق من جنونه من ساعته ولو دعي به عند امرأة قد عسر عليها الولادة لسهل الله عليها خروج ولدها اسرع من طرفة عين نعم يا سلمان والذي بعثني بالحق نبيا ما من عبد دعا الله عز وجل بهذا الدعاء الا اخرج الله عز وجل الجبار اربعين ليلة من ليالي الجمع خالصة الا غفر الله عز وجل له ما كان بينه وبين الآدميين وما بينه وبين ربه والذي بعثني بالحق يا سلمان ما من احد دعا الله عز وجل بهذا الدعاء الا اخرج الله عن قلبه غموم الدنيا وهمومها وامراضها نعم يا سلمان من دعا الله عز وجل بهذا الدعاء احسنها او لم يحسنه ثم نام في فراشه وهو ينوي رضا ثوابه بعث الله عز وجل بكل حرف من هذا الدعاء الف ملك من الكروبيين وجوههم احسن من الشمس والقمر ليلة البدر فقال له سلمان اعطى الله عز وجل هذا العبد بهذا الدعاء كل هذا الثواب فقال لا تخبر به الناس حتى اخبرك باعظم مما اخبرتك به فقال له سلمان يا رسول الله ص نعم اخبرك به يا سلمان انه من دعا بهذا الدعاء وكان تحوبته مثل ان تكب الكبائر ثم مات من ليلته او من يومه بعد ما دعا الله عز وجل بهذا الدعاء مات شهيدا وان مات يا سلمان على غير توبة غفر الله ذنوبه بكرمه وعفوه وهو هذا الدعاء تقول بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي لا اله الا هو الملك الحق المبين المدبر بلا وزير ولا خلق من عباده يستشير الاول غير موصوف والباقي بعد فناء الخلق العظيم الربوبية نور السموات والارضين وفاطرهما ومبتدعهما بغير عمد خلقهما فاستقرت الارضون باوتادها فوق الماء ثم علا ربنا في السموات العلى الرحمن على العرش استوى له ما في السموات وما في الارض وما بينهما وما تحت الثرى فانا اشهد بانك انت الله لا رافع لما وضعت ولا واضع لما رفعت ولا معز لمن اذللت ولا مذل لمن اعززت ولا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت وانت الله لا اله الا انت كنت اذ لم تكن سماء مبنية ولا ارض مدحية ولا شمس مضيئة ولا ليل مظلم ولا نهار مضيء ولا بحر لجي ولا جبل راس ولا نجم سار ولا قمر منير ولا ريح تهب ولا سحاب يسكب ولا برق يلمع ولا روح تتنفس ولا طائر يطير ولا نار تتوقد ولا ماء يطرد كنت قبل كل شيء وكونت كل شيء وقدرت على كل شيء وابتدعت كل شيء واغنيت وافقرت وامت واحييت واضحكت وابكيت وعلى العرش استويت فتباركت يا الله وتعاليت انت الله الذي لا اله الا انت الخلاق العليم امرك غالب وعلمك نافذ وكيدك غريب ووعدك صادق وحكمك عدل وكلامك هدى ووحيك نور ورحمتك واسعة وعفوك عظيم وفضلك كثير وعطاؤك جزيل وحبلك متين وامكانك عتيد وجارك عزيز وبأسك شديد ومكرك مكيد موضع كل شكوى وحاضر كل ملاء ومنتهى كل حاجة وفرج كل حزين وغنى كل مسكين وحصن كل هارب وامان كل خائف حرز الضعفاء كنز الفقراء مفرج الغماء معين الصالحين ذلك الله ربنا لا اله الا هو تكفي من توكل عليك وانت جار من لاذ بك وتضرع اليك عصمة من اعتصم بك من عبادك ناصر من انتصر بك تغفر الذنوب لمن استغفرك جبار الجبابرة عظيم العظماء كبير الكبرياء سيد السادات مولى الموالي صريخ المستصرخين منفس عن المكروبين مجيب دعوة المضطرين اسمع السامعين ابصر الناظرين احكم الحاكمين اسرع الحاسبين ارحم الراحمين خير الغافرين قاضي حوائج المؤمنين مغيث الصالحين انت الله لا اله الا انت رب العالمين انت الخالق وانا المخلوق وانت المالك وانا المملوك وانت الرب وانا العبد وانت الرازق وانا المرزوق وانت المعطي وانا السائل وانت الجواد وانا البخيل وانت القوي وانا الضعيف وانت العزيز وانا الذليل وانت الغني وانا الفقير وانت السيد وانا العبد وانت الغافر وانا المسيء وانت العالم وانا الجاهل وانت الحليم وانا العجول وانت الرحمن وانا المرحوم وانت المعافي وانا المبتلى وانت المجيب وانا المضطر وانا اشهد بانك انت الله لا اله الا انت المعطي عبادك بلا سؤال واشهد بانك انت الله الواحد الاحد الفرد اليك المصير وصلى الله على محمد واهل بيته الطيبين الطاهرين واغفر لي ذنوبي واستر علي عيوبي وافتح لي من لدنك رحمة ورزقا واسعا

قال ابي انت وامي يا رسول الله علمنا ما ثواب هذا الدعاء فضحك رسول الله ص وقال ان ابن آدم يحرص على ما يسمع سأخبرك بعض ثوابه

وليكن [illegible] ان [illegible] الافضل [illegible] الى [illegible] ثم قال سلمان اخبرني يا رسول [illegible]

باب الادعية الاركان

يا ارحم الراحمين والحمد لله رب العالمين وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم **بيان** لجة الماء بالضم معظمه ومنه
بحر لجي والرواسي الثابتة والنكب المصيبة والترح ضد الفرح يذكر ويؤنث والاطراد الجريان ولمكانك اي لاقتدارك الخلق على ما تريد قال الجوهري مكنه
الله من الامر وامكنه منه بمعنى عتيد اي حاضر مهيا ومكرك مكيد اي مقيم ثابت فعيل من مكد بمعنى اقام والماكد الدائم الذي لا ينقطع كما
ذكره الفيروزآبادي او مفعل اسم مكان من الكيد اي مكرك محل للكيد العظيم والاول اظهر والكيد والمكر فيه سبحانه مجاز والمراد به استدراجه
تعالى بالنعم واخذه بالعقوبات بغتة كما عرفت مرارا والملأ بالهمزة الجماعة والغماء ممدود الغم ويطلق على ستر السحاب الهلال في الليلة الاولى
يوم ممن العماء والمعنى بالغم دفع الغم في النوائب وتنفيس الكرب تفريجه **البلد** الامين هذا الدعاء رفيع الشان عظيم المنزلة كان امير
المؤمنين عليه السلام يدعو به عقيب الحروب للمهمات وكذا الائمة عليهم السلام ومن قرأه يوم الجمعة قبل الصلوة غفر الله ذنوبه ولو كانت
حشو ما بين السماء والارض ودخل الجنة بغير حساب وكان في جوار الانبياء عليهم السلام ومن كتبه وحمله كان آمنا من كل شر وبالجملة ففضله
لا يحصى ولا يعد وهو اللهم اني اسألك يا مذل الجبارين ويا ملجأ الخائفين ويا غياث المستغيثين اللهم اني اسألك بمعاقد العز من عرشك
ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم الكبير الاكبر الطاهر المطهر القدوس المبارك ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام والبحر يمده من
بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله ان الله عزيز حكيم يا الله عشرا يا رباه عشرا يا مولاه يا غاية رغبتاه يا هو يا هو يا من يعلم ما هو الا هو ولا
كيف هو الا هو يا ذا الجلال والاكرام والافضال والانعام يا ذا الملك والملكوت يا ذا العزة والكبرياء والعظمة والجبروت يا حيا لا يموت يا من
علا فقهر يا من ملك فقدر يا من عبد فشكر يا من عصي فستر يا من بطن فخبر يا من لا يحيط به الفكر يا رازق البشر يا مقدر القدر يا محصي قطر
المطر يا دائم الثبات يا مخرج النبات يا قاضي الحاجات يا منجح الطلبات يا جاعل البركات يا محيي الاموات يا رافع الدرجات يا راحم العبرات
يا مقيل العثرات يا كاشف الكربات يا نور الارض والسموات يا صاحب كل غريب يا شاهدا لا يغيب يا مونس كل وحيد يا ملجأ كل طريد يا
راحم الشيخ الكبير يا عصمة الخائف المستجير يا مغني البائس الفقير يا فاك العاني الاسير يا من لا يحتاج الى التفسير يا من هو بكل شيء خبير يا من هو على كل
شيء قدير يا عالي المكان يا شديد الاركان يا من ليس له ترجمان يا نعم المستعان يا قديم الاحسان يا من هو كل يوم هو في شأن يا من لا يخلو منه
مكان يا اجود الاجودين يا اكرم الاكرمين يا اسمع السامعين يا ابصر الناظرين يا اسرع الحاسبين يا ولي المؤمنين يا ثقة الواثقين يا ظهر اللاجين
يا غياث المستغيثين يا جار المستجيرين يا رب الارباب ويا مسبب الاسباب يا مفتح الابواب يا معتق الرقاب يا بارئ النسم يا جامع الامم يا ذا الجود
والكرم يا عماد من لا عماد له يا سند من لا سند له يا عز من لا عز له يا حرز من لا حرز له يا غياث من لا غياث له يا حسن البلاء يا جزيل العطاء يا
جميل الثناء يا حليما لا يعجل يا جوادا لا يبخل يا قريبا لا يغفل يا صاحبي في وحدتي يا عدتي في شدتي يا كهفي حين تعييني المذاهب و
تخذلني الاقارب ويسلمني كل صاحب يا رجائي في المضيق يا ركني الوثيق يا الهي بالتحقيق يا رب البيت العتيق يا شفيق يا رفيق اكفني ما
اطيق وما لا اطيق وفكني من حلق المضيق الى فرجك القريب واكفني ما اهمني وما لم يهمني من امر دنياي وآخرتي برحمتك يا ارحم الراحمين
توضيح بمعاقد العز من عرشك قال في النهاية اي بالخصال التي استحق بها العرش العز او بمواضع انعقادها منه وحقيقة معناه بعز
عرشك انتهى ومنتهى الرحمة من كتابك اي اسألك بحق نهاية رحمتك التي اثبتها في كتابك اي اللوح او القرآن ويحتمل ان تكون من بيانية
ولو ان ما في الارض اي لو كان شجر الارض اقلاما وكان البحر المحيط مدادا ويمده سبعة ابحر مثله اي تزيده بمائها فكتب بتلك الاقلام والبحور
انكسرت تلك الاقلام ونفدت مياه البحور وما نفدت كلمات الله اي معلوماته او مقدوراته او فضائل حججه الكرام عليهم السلام يا من علا بالذات فقهر
الخلائق بايجادهم من العدم او باماتتهم وتعذيبهم او الاعم يا من ملك الخلائق فقدر فصار قادرا على كل ما يريد منهم فيكون ايضا تاما
يا من بطن اي نفذ علمه في بواطن الامور او خفي عن الحواس والعقول فخبر فعلم بواطن الامور اذ الخبرة علم الامام بكل شيء كما سيأتي في قوله
سبحانه الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير يا مقدر القدر اي التقدير وكل مقدور او قدرة الخلائق والقطر بالفتح جمع القطرة والبائس
الشديد الحاجة والعاني الاسير والمحبوس والخاضع يا شديد الاركان اي اركان خلقه من سمواته وعرشه واركان سلطنته المعنوية كناية عن
وجوب وجوده وامتناع طريان الزوال والاختلال في ملكه فالق الاصباح قال البيضاوي اي شاق عمود الصبح عن ظلمة الليل او عن
بياض النهار او يشق ظلمة الاصباح وهو الغبش الذي يليه والاصباح في الاصل مصدر اصبح اذا دخل في الصبح سمي به الصبح وقرئ
بفتح الهمزة على الجمع والنسم بالتحريك جمع النسمة وهو الانسان يا جامع الامم اي في القيمة وقال الجوهري والعماد الابنية الرفيعة وعماد
الشيء ما يعتمد عليه وقال السند ما قابلك من الجبل وعلا عن السفح وفلان سند اي معتمد وقال الحرز الموضع الحصين وقال الحلقة بالتسكين
الدرع وكذلك حلقة الباب وحلقة القوم والجمع الحلق على غير قياس وقال الاصمعي حلق كبدرة وبدر وجدت بخط الشيخ محمد بن علي الجباعي
رحمة الله عليه قال وجدت بخط الشهيد قدس الله روحه روي عن مولانا امير المؤمنين عليه السلام قال من قرأ هذه الآيات الست في كل غداة

بفتح الغين وتشديد الميم

كفاه مهمه

كفاه الله تعالى من كل سوء ولو ألقي بعشر إلى التهلكة وهي قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا هو مولانا وعلى الله فليتوكل المؤمنون وإن يمسسك
الله بضر فلا كاشف له إلا هو وإن يردك بخير فلا راد لفضله يصيب به من يشاء من عباده وهو الغفور الرحيم وما من دابة في الأرض إلا
على الله رزقها ويعلم مستقرها ومستودعها كل في كتاب مبين وكأين من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها وإياكم وهو السميع العليم ما
يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده وهو العزيز الحكيم قل أفرأيتم ما تدعون من دون الله إن
أرادني الله بضر هل هن كاشفات ضره أو أرادني برحمة هل هن ممسكات رحمته قل حسبي الله عليه يتوكل المتوكلون حسبي الله لا إله
إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم وأمتنع بحول الله وقوته من حولهم وقوتهم وأستشفع برب الفلق من شر ما خلق وأعوذ بما شاء الله
لا قوة إلا بالله العلي العظيم وعطاء أيضا عن أبي داود الرقي قال دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فقال لي يا داود ألا أعلمك كلمات إن أنت قلتهن كل يوم
صباحا ومساء ثلاث مرات آمنك الله تعالى مما تخاف قلت نعم يا ابن رسول الله قال قل أصبحت بذمة الله وذمة رسله وذمة محمد صلى الله عليه و
آله وذمم الأوصياء عليهم السلام آمنت بسرهم وعلانيتهم وشاهدهم وغائبهم وأشهد أنهم في علم الله وطاعته كمحمد والسلام عليهم ورحمة الله
داود فما دعوت إلا طلعت على ما أحب

باب أدعية الساعات

اعلم أن الشيخ الجليل أبا جعفر الطوسي رحمه الله في مصباح المتهجد قسم
اليوم باثني عشرة ساعة ونسب كل منها إلى إمام من الأئمة الطاهرين صلوات الله عليهم أجمعين وذكر لها وافقه السيد بن باقي رحمهما الله في
وكذا الكفعمي في البلد الأمين وجنة الأمان لكن زاد الكفعمي دعاء آخر لم أر سند هذه الأدعية واشتهر بين الناس أنهم أخذوا عن الله إلهاما فالدعاء
الأول في كل من الفصول من المتهجد وغيره بأنه من غيره نشر الغير والثاني مخصوص بالكفعمي المتهجد وغيره الساعة الأولى من طلوع الفجر
إلى طلوع الشمس لعلي عليه السلام اللهم رب البهاء والعظمة والكبرياء والسلطان أظهرت القدرة كيف شئت ومننت على عبادك بمعرفتك
وتسلطت عليهم بجبروتك وعلمتهم شكر نعمتك اللهم فبحق وليك علي أمير المؤمنين المرتضى للدين والعالم بالحكم ومجاري التقى إمام
المتقين صل على محمد وآل محمد في الأولين وفي الآخرين وأقدمه بين يدي حوائجي أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تفعل بي كذا وكذا الكفعمي

دعاء منطبالها

دعاء آخر لهذه الساعة اللهم رب الظلام والفلق والنجم والشفق والليل وما وسق والقمر إذا اتسق خالق الإنسان من علق أظهرت
قدرتك ببديع صنعتك وخلقت عبادك لما كلفتهم من عبادتك وهديتهم بكرم فضلك إلى سبيل طاعتك تعززت وما كونك
بعظيم السلطان وتوددت إلى خلقك بقديم الإحسان وتقربت إلى بريتك بجسيم الامتنان يا من يسأله من في السماوات والأرض كل
يوم هو في شأن أسألك اللهم بمحمد خاتم النبيين الذي نزل الروح على قلبه ليكون من المنذرين بلسان عربي وبأمير المؤمنين علي
بن أبي طالب ابن عم الرسول وبعل الكريمة البتول الذي فرضت لأمته على الخلق وكان يدور حيث دار الحق أن تصلي على محمد وآل محمد
فقد جعلته وسيلتي وقدمتهم أمامي بين يدي حوائجي أن تغفر ذنبي وتطهر قلبي وتشرح صدري وتفرج كربي وتبلغني بطاعتك و
عبادتك غاية أملي وتقضي لي حوائج الدنيا والآخرة يا أرحم الراحمين **المتهجد** وغيره الساعة الثانية من طلوع الشمس إلى ذهاب
الحمرة للحسن عليه السلام اللهم لبست بهاء لك في أعظم قدرتك وصفا نورك في أنوار صفواتك وتم علمك في حجابك وخاطبت أهل القربات
عند جودك بنعماء لبسته كبرياء علوك وأعطيت فيه منتك على أهل طاعتك فباهيت بهم أهل سماواتك بمنك عليهم اللهم فبحق
وليك الحسن بن علي عليهما السلام أسألك وبه أستشفع إليك وأقدمه بين يدي حوائجي أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تفعل بي كذا وكذا
الكفعمي والسيد بين يدي حوائجي ورغبتي إليك أن تصلي على محمد وآل محمد أن تعينني به على طاعتك ورضوانك وتبلغني أفضل
ما بلغت أحدا من أوليائك وأهل طاعتك إنك ذو المن الذي لا ينفد يا ذا النعماء التي لا تحصى عددا يا كريم يا كريم وأن تفعل بي كذا
وكذا الكفعمي دعاء آخر لهذه الساعة اللهم يا خالق السماوات والأرض ومالك البسط والقبض ومدبر الإبرام والنقض ومن يجيب المضطر إذا
دعاه ويكشف السوء وجعل عباده خلائف الأرض ويا مالك يا حنان يا قيوم يا واحد يا عزيز يا منان يا من لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار
يا من لا يملك خشية الإنفاق ولا يقتر خوف الإملاق يا كريم يا رزاق يا مبتدئا بالنعم قبل الاستحقاق يا من نزل الملائكة بالروح من
أمره على من يشاء من عباده لينذر يوم التلاق كثرت نعمتك علي وصغر في جنبها شكري زاد امتنانك علي وعظم إليك تعرضي أسألك
بالعالم بسري وجهري يا من لا يقدر سواه على كشف ضري أسألك أن تصلي على محمد رسولك المختار وحجتك على الأبرار والفجار وعلى
أهل بيته الطاهرين الأخيار وأتوسل إليك بالأنزع البطين علما وبالإمام الزكي الحسن المسموم سما فقد استشفعت بهم إليك و
قدمتهم أمامي وبين حوائجي فأسألك أن تنقذني من المهلكة وتجبر كسري وتشرح بالتقوى صدري ومن علي إذا
انقطع من الدنيا أثري وتذكرني إذا نسي ذكري برحمتك يا أرحم الراحمين **المتهجد** وغيره الساعة الثالثة من ذهاب الشعاع إلى ارتفاع
النهار الكفعمي والسيد يا من تجبر فلا عين تراه تعظم يا أعظم القلوب كلها يا حسن البلاء يا حسن التجاوز يا حسن العفو يا جواد يا كريم يا من

لا يشغله شيء من خلقه يا من من على خلقه بأوليائه إذ ارتضاهم لدينه وأدبهم بعبادته وجعلهم حججا منا منه على خلقه أسألك بحق وليك
الحسن بن علي السبط التابع لمرضاتك والناصح في دينك والدليل على ذاتك أسألك بحقه وأقدمه بين يدي حوائجي أن تصلي على محمد
وآل محمد وأن تفعل بي كذا وكذا الكفعمي والسيد بين يدي حوائجي ورغبتي إليك أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تعينني على طاعتك وأعمال
الخير وكلما يرضيك عني ويقربني منك يا ذا الجلال والإكرام والفضل والإنعام يا وهاب يا كريم وأن تفعل بي كذا وكذا دعاء آخر لهذه الساعة
اللهم يا رب الأرباب ومسبب الأسباب ومالك الرقاب ومسخر السحاب ومسهل الصعاب يا حليم يا تواب يا كريم يا وهاب يا مفتح الأبواب
يا من حيث ما دعي أجاب يا من ليس له حاجب ولا بواب يا من ليس لخزائنه قفل ولا باب يا من لا يرتج عليه ستر ولا يبصر بعين ولا حجاب يا من
يرزق من يشاء بغير حساب يا غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب قل هو الله ربي لا إله إلا هو عليه توكلت وإليه متاب اللهم انقطع رجائي
إلا من فضلك وخاب الأمل إلا من كرمك فأسألك بمحمد رسولك صلى الله عليه وآله وبصفيك علي بن أبي طالب وبالحسين بن علي الإمام التقي
الذي اشترى نفسه ابتغاء مرضاتك وجاهد فيك ناكثين عن صراط طاعتك فقتلوه ساعة ابتغاها وهتكوا حرمته بغيا وعدوانا وحملوا رأسه
إلى الأعادي وأحلوه محال أهل العناد والشقاق اللهم فصل على محمد وآله وجدد على الباغي عليه بخزيات لعنتك وانتقامك ومربات سخطك
ونكالك اللهم إني أسألك بمحمد وآله وأستشفع بهم إليك وأقدمهم بين يدي حوائجي ألا تقطع رجائي من إحسانك وأفضالك ولا تخيب
تأميلي في إحسانك ونوالك ولا تجعل لشيء السد ولا علي من جهلك ولا تعرضني بموانع طولك ونعمك وتعين لما يقربني إليك وتصرف
عما يباعدني عنك وأعطني من الخير أفضل مما أرجو واكفني من شر ما أخاف وأحذر برحمتك يا أرحم الراحمين المتهجد وعنه الساعة الرابعة
من ارتفاع النهار إلى زوال الشمس لعلي بن الحسين اللهم صفا نورك في أتم عظمتك وعلا ضياؤك في أبهى ضوئك أسألك بنورك
الذي نورت به السماوات فأضاءت وقصمت به الجبابرة وأحييت به الأموات وأمت به الأحياء وجمعت به المتفرق وفرقت به المجتمع
وأتممت به الكلمات وأقمت به السماوات أسألك بحق وليك علي بن الحسين الذاب عن دينك والمجاهد في سبيلك وأقدمه بين يدي حوائجي (بحق)
أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تفعل بي كذا وكذا الكفعمي والسيد بين يدي حوائجي ورغبتي إليك أن تصلي على محمد وآل محمد وأن
تكفيني وتنجيني من تعرض السلاطين ونفث الشياطين إنك على ما تشاء قدير وأن تفعل بي كذا وكذا الكفعمي دعاء آخر لهذه الساعة
اللهم أنت الملك المليك المالك وكل شيء سوى وجهك الكريم هالك تحركت بعد زيارات النجوم السوالك وأمطرت بعد زيارات الغيوم
السوافك وعلمت ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة في الظلمات الحوالك وأنزلت من السماء ماء فأخرجت به ثمرات مختلفا ألوانها و
غرابيب سود ومن الناس والدواب والأنعام مختلف ألوانه يا سميع يا بصير يا شكور يا غفور يا رحيم يا من يعلم خائنة الأعين وما تخفي
الصدور يا من له الحمد في الأولى والآخرة وهو الحكيم الخبير فاطر السماوات والأرض جاعل الملائكة رسلا أولي أجنحة مثنى وثلاث ورباع يزيد
في الخلق ما يشاء إن الله على كل شيء قدير وأسألك سؤال البائس الضرير وأتضرع إليك تضرع الضالع الكسير وأتوكل عليك توكل
الخاشع المستجير وأقف ببابك وقوف المؤمل الفقير وأتوجه إليك بالبشير النذير السراج المنير محمد خاتم النبيين وابن عمه أمير المؤمنين و
بالإمام علي بن الحسين زين العابدين وإمام المتقين المخفي للصدقات والخاشع في الصلوات والدائب المجتهد في المجاهدات الساجد ذي
الثفنات أن تصلي على محمد وآل محمد فقد توسلت بهم إليك وقدمتهم أمامي وبين يدي حوائجي وأن تعصمني من مواقعة معاصيك حتى
إلى موافقة ما يرضيك وتجعلني ممن يؤمن بك ويتقيك ويخافك ويحبك ويراقبك ويستحييك ويتقرب إليك بموالاة من يواليك
ويتحبب إليك بمعاداة من يعاديك ويعترف لك بعظيم نعمتك وأياديك برحمتك يا أرحم الراحمين المتهجد وعنه الساعة الخامسة
من زوال الشمس إلى أربع ركعات من الزوال الباقر عليه السلام اللهم رب الضياء والعظمة والنور والكبرياء والسلطان تجبرت بعظمة بهائك
ومننت على عبادك بأمنك ورحمتك ودللتهم على موجود رضاك وجعلت لهم دليلا يدلهم على محبتك ويعلمهم محابك ويدلهم على
مثلك اللهم بحق وليك محمد بن علي عليهما السلام عليك وأقدمه بين يدي حوائجي أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تفعل بي كذا وكذا الكفعمي
والسيد بين يدي حوائجي ورغبتي إليك أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تعينني على آخرتي في القبر وفي النشر والحشر وعند الميزان وعلى
الصراط يا حنان يا منان يا ذا الجلال والإكرام وأن تفعل بي كذا وكذا الكفعمي دعاء آخر لهذه الساعة اللهم أنت الله لا إله إلا هو الحي القيوم
لا تأخذه سنة ولا نوم هو الله الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء
عليم فالق الإصباح وجاعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا ذلك تقدير العزيز العليم يا غالبا غير مغلوب يا شاهدا لا يغيب يا قريب
يا مجيب ذلكم الله ربي عليه توكلت وإليه أنيب أتذلل إليك تذلل الطالبين وأخضع بين يديك خضوع الراغبين وأسألك سؤال الفقير المسكين
وأدعوك تضرعا وخفية إنك لا تحب المعتدين وأدعوك خوفا وطمعا إن رحمتك قريب من المحسنين وأتوسل إليك بخير الخلق من خلقك

ومن الجبال جدد بيض وحمر مختلف ألوانها

من العالمين الذي جاء بالصدق وصدّق المرسلين محمد عبدك ورسولك النذير المبين وبوليك وعبدك علي بن ابي طالب امير المؤمنين و
بالامام محمد بن علي الباقر علم الدين والعالم الرشاد وبالكتاب المستبين واسألك بمكانهم عندك واستشفع بهم اليك واقدمهم امامي و
بين يدي حوائجي وان توزعني شكر ما اوليتني بنعمك وتجعل لي فرجاً ومخرجاً من كل كرب وغم وترزقني من حيث احتسب ومن حيث لا احتسب
وتيسر لي من فضلك ما تغنيني به من كل مطلب واقذف في قلبي واقطع رجائي ممن سواك حتى لا ارجو الا اياك انك تجيب الداعي اذا دعاك
وتغيث الملهوف اذا ناداك وانت ارحم الراحمين **المتهجد** وغيره الساعة السادسة من اربع ركعات من الزوال الى صلوة الظهر للصادق
يا من لطف عن ادراك الاوهام يا من عن موجود البصر يا من تعالى عن الصفات كلها يا من جل عن معاني اللطف ولطف عن معاني الجلال ا[سألك]
بنور وجهك وضياء كبريائك واسألك بحق عظمتك التمام من نورك واسألك بحق جعفر بن محمد عليهما السلام عليك واقدمه بين
يدي حوائجي ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفعل بي كذا وكذا **الكفعمي** والسيد بين حوائجي وبعثتهم اليك ان تصلي على محمد وآل محمد
وان تعينني على طاعتك [illegible] اهوال الآخرة يا من خير [illegible] الحوائج يا رؤوف يا رحيم يا جواد يا كريم وان تفعل بي كذا وكذا الكفعمي دعاء آخر لهذه
الساعة اللهم انت انزلت الغيث برحمتك وعلمت الغيب بمشيتك ودبرت الامور بحكمك وذللت الصعاب بعزتك واعجزت العقول عن
علم كيفيتك وحجبت الابصار عن ادراك صفتك والاوهام عن حقيقة معرفتك واضطرت الافهام الى الاقرار بوحدانيتك يا من
يرحم العبرة ويقيل العثرة للمتململ والغريق والشدة لا يعزب عنك في الارض ولا في السماء مثقال ذرة اتوسل اليك بالنبي الامي محمد
رسولك العربي المكي المدني الهاشمي الذي اخرجنا به من الظلمات الى النور وبامير المؤمنين علي بن ابي طالب الذي شرح صدره لاسرار الصادق
وبالامام جعفر بن محمد الصادق في الاخبار المؤتمن على مكنون الاسرار صلى الله عليهم وعلى اهل بيته بالعشي والابكار اللهم اني اسألك
بهم واستشفع بمكانهم لديك واقدمهم امامي وبين يدي حوائجي ان تعطيني الفرج الهني والمخرج الوحي والصنع القريب والامان من الفزع
في اليوم العصيب وان تغفر لي موبقات الذنوب وتستر علي فاضحات العيوب فانت الرب وانا المربوب وانا الطالب وانت المطلوب ويا من
بذكره تطمئن القلوب انت الذي تقذف بالحق وانت علام الغيوب يا اكرم الاكرمين ويا احكم الحاكمين ويا خير الفاصلين يا ارحم
الراحمين **المتهجد** وغيره الساعة السابعة من صلوة الظهر الى اربع ركعات للكاظم عليه السلام يا من تكبر عن الاوهام صورته يا من تعالى
عن الصفات نوره يا من قرب عند دعائه خلقه يا من دعاه المضطرون ولجأ اليه الخائفون وسأله المؤمنون وعبده الشاكرون وحمده
المخلصون اسألك بحق نورك المضي وبحق وليك موسى بن جعفر عليهما السلام عليك فقربتهم اليك واقدمهم بين يدي حوائجي ان
تصلي على محمد وآل محمد وان تفعل بي كذا وكذا **الكفعمي** دعاء آخر لهذه الساعة اللهم انت المرجو اذا حزب الامر لخفي السر عالم كل
نجوى واليك منتهى كل شكوى يا من له الحمد في الآخرة والاولى يا من خلق الارض والسموات العلى الرحمن على العرش استوى وله ما
في السموات وما في الارض وما بينهما وما تحت الثرى وان تجهر بالقول فانه يعلم السر واخفى الله لا اله الا هو له الاسماء الحسنى اسألك بمحمد
خاتم النبيين وخيرتك من خلقك والموفي على اداء رسالاتك وبامير المؤمنين علي بن ابي طالب الذي جعلته لاسرارك مفوضاً معظم [illegible]
ومجتمعتين برضاك ومحبتك وبالامام الكاظم موسى بن جعفر الذي سألك ان تفرغ لعبادتك وتخليه لها ففعلت ولا خيبة دعوته
ان تصلي على محمد وآل محمد صلوة تقضي بها عنا واجب حقوقهم وترضى بها في اداء فروضهم واتوسل اليك بهم واستشفع بمنزلتهم
وقد قدمتهم امامي وبين يدي حوائجي ان تجنبني حائل حبائل المكر [illegible] فوائد [illegible] بسمعي وبصري وعلى ابني وسيري
وناصيتي وقلبي وعزمتي وليتم ما تغنيني به على هواك وتقربني من اسباب نعمائك وتوجب لي نوافل فضلك وتديم لي منائح طول
برحمتك يا ارحم الراحمين المتهجد وغيره **الكفعمي** الساعة الثامنة من الاربع ركعات من بعد الظهر الى صلوة العصر للرضا عليه السلام يا خير مدعو ويا خير
من اعطى يا خير من سئل يا من اضاء باسمه ضوء النهار واظلم بسطوته الليل وسال باسمه وابل السيل [illegible] اوليائه كل خير يا من
علا السموات نوره والارض ضوؤه والشرق والمغرب رحمته يا واسع الجود اسألك بحق وليك علي بن موسى الرضا واقدمه بين يدي
حوائجي ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفعل بي كذا وكذا السيد والكفعمي بين يدي حوائجي وبحق بين يديك ان تصلي على محمد وآل محمد
ان تكفيني به وتنجيني مما اخاف واحذره في جميع اسفاري في البراري والقفار والاودية والآكام والغياض والجبال والشعاب والبحار يا اما
يا قهار يا عزيز يا جبار يا ستار ان تفعل بي كذا وكذا **الكفعمي** دعاء آخر لهذه الساعة اللهم انت الكاشف للملمات والكافي للمهمات
والمفرج للكربات والسامع للاصوات والمخرج من الظلمات والمجيب للدعوات والراحم للعبرات جبار السموات والارض يا اولي يا مولى
يا علي يا اعلى يا كريم يا اكرم يا من له الاسم الاعظم يا من علم الانسان ما لم يعلم يا فاطر السموات والارض وهو يطعم ولا يطعم اسألك بحق محمد
المصطفى من الخلق المبعوث بالحق وبامير المؤمنين الذي وليته فالفيته شاكراً وابتليته فوجدته صابراً وبالامام الرضا علي بن موسى ابن

او في بعهدك وثقي بوعدك واعرض عن الدنيا وقد اقبلت ليسره وعبس عن زينتها وقد رغبت فيه ان تصلي على محمد وال محمد فقد توسلت
بهم اليك وقدمتهم امامي وبين يدي حوائجي ان تهديني الى سبيل مرضاتك وتيسر لي اسباب طاعتك وتوفقني لابتغاء الزلفة بموالاة الائمة
وادراك الحظوة من معاداة اعدائك تعينني على اداء فرائضك واستعمال سننك وتوفقني على التجارة المؤدية الى العتق من عذابك والفوز
برحمتك يا ارحم الراحمين **المتهجد** وغيره الساعة التاسعة من صلوة العصر الى ان تمضي ساعتان للجواد عليه السلام يا من دعاه المضطرون
فاجابهم والتجا اليه الخائفون فامنهم وعبده الطائعون فشكرهم وشكره المؤمنون فحباهم واطاعوه فعصمهم وسالوه فاعطاهم ونسوا نعمه فلم يخل
شكره من قلوبهم وامتن عليهم فلم يجعل اسمه منسيا عندهم اسالك بحق وليك محمد بن علي عليهما السلام حجتك البالغة ونعمتك السابغة ومحجتك الواضحة
واقدمه بين يدي حوائجي ان تصلي على محمد وال محمد وان تفعل بي كذا وكذا **السيد** والكفعمي بين يدي حوائجي ورغبتي اليك ان تصلي على محمد وال
محمد وان تجود علي من فضلك وتتفضل علي من وسعك بما استغني به عما في ايدي خلقك وان تقطع رجائي الا منك وتخيب امالي الا فيك اللهم
واسالك بحق من حقه عليك واجب ممن اوجبت له الحق عندك ان تصلي على محمد وال محمد وان تبسط علي ما حظرته من رزقك وتسهل لي
ذلك وتيسره هنيئا مريئا في يسر منك وعافية برحمتك يا ارحم الراحمين وخير الرازقين وان تفعل بي كذا وكذا **الكفعمي** دعاء اخر لهذه الساعة
اللهم يا خالق الانوار ومقدر الليل والنهار ويعلم ما تحمل كل انثى وما تغيض الارحام وما تزداد وكل شيء عنده بمقدار اذا انغلق امر لجحت
عليك واذا اغلقت الابواب قرعت باب فضلك واذا ضاقت الحاجات فزعت الى سعة طولك واذا انقطع الامل من خلقك اتصل بك واذا وقع
الياس من الناس وقف الرجاء عليك اسالك بمحمد النبي الاواب الذي نزلت عليه الكتاب ونصرته على الاحزاب وهديته الى دار المآب وبامير
المؤمنين علي بن ابي طالب الكريم الضراب المتصدق بخاتمه في المحراب وبالامام الفاضل محمد بن علي الذي سئل فوفقته للجواب وامنته بعصمته
بالتوفيق والصواب صلى الله عليه وعلى اهل بيته الاطهار ولن تجعل موالاتهم وحبهم عصمة من النار ومجيرا الى دار القرار فقد توسلت
بهم اليك وقدمتهم امامي وبين يدي حوائجي وتعصمني من التعرض لمواقف سخطك وتوفقني لسلوك محبتك ومرضاتك يا ارحم الراحمين

المتهجد وغيره الساعة العاشرة من ساعتين بعد صلوة العصر الى قبل اصفرار الشمس **للهادي** عليه السلام يا من علا فعظم يا من تسلط
فتجبر وتجبر فتسلط يا من عز فاستكبر في عزه يا من مد الظل على خلقه يا من امتن بالمعروف على عباده اسالك يا عزيزا ذا انتقام يا منتقما بعزته
من اهل الشرك اسالك بحق وليك علي بن محمد عليهما السلام واقدمه بين يدي حوائجي ان تصلي على محمد وال محمد وان تفعل بي كذا وكذا **الكفعمي**
والسيد وبين يدي حوائجي ورغبتي اليك ان تصلي على محمد وال محمد وان تعينني به على قضاء حوائجي ونوافلي وفرائضي وبر اخواني و
كمال طاعتك برحمتك يا ارحم الراحمين وان تفعل بي كذا وكذا الكفعمي والسيد وبين يدي حوائجي ورغبتي اليك ان تصلي على محمد و
ال محمد وان تعينني به على قضاء حوائجي ونوافلي وفرائضي وبر اخواني وكمال طاعتك برحمتك يا ارحم الراحمين وان تفعل بي كذا وكذا **الكفعمي**
دعاء اخر لهذه الساعة اللهم انت اولى بالحمد الغفور الودود المبدئ المعيد ذو العرش المجيد والبطش الشديد فعال لما يريد يا من هو اقرب
الي من حبل الوريد يا من هو على كل شيء شهيد يا من لا يتعاظمه غفران الذنوب ولا يكبر عليه الصفح عن العيوب اسالك بجلالك وبنور وجهك الذي
ملا اركان عرشك وبمجد ذاتك التي تفردت بها على خلقك وبرحمتك التي وسعت كل شيء وبعقوباتك التي ضعف بها كل قوي وبعزتك التي
ذل لها كل عزيز وبسطوتك التي صغر فيها كل كبير وبرسولك الذي رحمت به العباد وهديت به الى سبيل الرشاد وبامير المؤمنين علي بن ابي طالب
اول من برسولك صدق والذي وفى بما عاهد عليه وبصدق وبالامام الرضي علي بن محمد عليهما السلام الذي كشف حيلة الاعداء و
اريتهم عجيب الاية اذ توسلوا به في الدعاء ان تصلي على محمد وال محمد فقد استشفعت بهم اليك وقدمتهم امامي وبين يدي حوائجي وان
تجعلني من كفايتك في حرز حريز ومن كلاءتك تحت عز عزيز وتوزعني شكر الائك ومننك وتوفقني للاعتراف باياديك ونعمك يا
ارحم الراحمين المتهجد وغيره الساعة الحادية عشر من قبل اصفرار الشمس الى اصفرارها للعسكري عليه السلام يا اولا بلا اول يا اخرا بلا
اخر يا قيوما بلا منتهى لقدمه يا غنيا بلا انقطاع لعزه يا متسلطا بلا ضعف من سلطانه يا كريما بدوام نعمته يا جبارا ومعز الاولياء
يا خبيرا بعلمه يا عظيما بقدرته يا قديرا بذاته اسالك بحق وليك الامين المؤدي الكريم الناصح العليم الحسن بن علي عليهما السلام واقدمه بين يدي
حوائجي ان تصلي على محمد وال محمد وان تفعل بي كذا وكذا السيد والكفعمي بين يدي حوائجي ورغبتي اليك ان تصلي على محمد وال محمد و
ان تعينني على اخرتي ويختم لي بخير حتى توفاني وانت عني راض وتقبلني الى رحمتك ورضوانك انك ذو الفضل العظيم والمن القديم و
ان تفعل بي كذا وكذا **الكفعمي** دعاء اخر لهذه الساعة اللهم انت منزل القران وخالق الارض والجان وجاعل الشمس والقمر حسبانا
المبتدئ بالطول والامتنان والمبدئ للفضل والاحسان وضامن الرزق لجميع الحيوان لك المحامد والمدائح ومنك العوائد والمنائح و
اليك يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح اظهرت الجميل وسترت القبيح وعلمت ما تخفي الصدور والجوانح اسالك بحجتك ... الى ...

امينك المبعوث بالرحمة والوقار وبامير المؤمنين علي بن ابي طالب المفترض طاعته على القريب والبعيد المؤيد بنصرك في كل موقف مشهود وبالامام التقي الحسن بن علي الذي طرح للسباع مخلصه من مرابضهما وامتحن بالذئاب السغاب بعد تلك لم يزل بهما ان تصلي على محمد وآل محمد فقد توسلت بهم اليك وقدمتهم امامي وبين يدي حوائجي وان تحجزني بترك معاصيك ما ابقيتني وتبقيني على التمسك بطاعتك ما احييتني ولا تحوجني الى غيرك انفاذا لعوائدك علي ولا تعجلني بالاطايفي به عما ضعفت ولا تبتليني بما لا صبر لي عليه فانا عبدك وامرني على جميل عوائدك عندي وكريم نوافلك فيما سبق منك الي ولا تسلط علي من لا يرحمني برحمتك يا ارحم الراحمين **المتهجد** وغيره الساعة الثانية عشر من اصفرار الشمس الى غروبها للحوائج المهمة على ما تقدم يا من توحد بنفسه عن خلقه يا من غني عن خلقه بصنعه يا من عرف نفسه خلقه بلطفه يا من سلك باهل طاعته مرضاته يا من اعان اهل محبته على شكره يا من من عليهم بدينه ولطف لهم بنائله اسألك بحق وليك الخلف الصالح بقيتك في ارضك المنتقم لك من اعدائك واعداء رسولك وبقية آبائه الصالحين الحجة بن الحسن واتضرع اليك به واقدمه بين يدي حوائجي ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفعل بي كذا وكذا **للبلد** والكفعمي بين يدي حوائجي ورغبتي اليك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفعل بي كذا وكذا وان تداركني به وتنجيني مما اخاف واحذر والبسني به عافيتك وعفوك في الدنيا والآخرة وكن لنا وليا وحافظا وناصرا وكاليا وساترا وايمن من كل عيب وامضي حاجتي بها يا ارحم الراحمين ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم **المتهجد** وغيره اللهم صل على محمد واهل بيت محمد اولي الامر الذين امرت بطاعتهم واولي الارحام الذين امرت بصلتهم وذوي القربى الذين امرت بمودتهم والموالي الذين امرت بعرفان حقهم واهل البيت الذين اذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا اسألك بهم ان تصلي على محمد وآل محمد **المتهجد** وان تفعل بي كذا وكذا السيد والكفعمي وان تغفر لي ذنوبي كلها بافتقار وتتوب علي انك انت التواب الرحيم يا من لا يغالطه ذنب وهو على كل شيء قدير ابن الكفعمي دعاء آخر لهذه الساعة اللهم يا خالق السقف المرفوع والمهاد الموضوع ورازق العباد والمطيع الذي لا ينسى من ذكره ولا يضيع من شكره اسألك باسمائك التي اذا سميت على طوارق العسر عادت يسرا واذا وضعت على الجبال كانت هباء منثورا واذا رفعت الى السماء تفتحت لها المغالق واذا هبطت الى ظلمات الارض اتسعت لها المضائق واذا دعيت بها الموتى انتشرت من اللحود واذا نوديت بها المعدومات خرجت الى الوجود واذا ذكرت على القلوب وجلت خشوعا واذا قرعت الاسماع فاضت العيون دموعا اسألك بمحمد رسولك المؤيد بالمعجزات المبعوث بمحكم الآيات وبامير المؤمنين علي بن ابي طالب الذي اخترته لمواخاته ووصيته واصطفيته لمصاهرته وبصاحب الزمان المهدي الذي يجمع على طاعته الآراء المتفرقة ويؤلف بين الاهواء المختلفة ويستخلص حقوق اوليائك وينتقم به من شرار اعدائك ويملأ به الارض عدلا واحسانا ويوسع على العباد بظهوره فضلا وامتنانا ويعيد الحق الى مكانه عزيزا حميدا ويرجع الدين على يديه غضا جديدا ان تصلي على محمد وآل محمد فقد استشفعت بهم اليك وقدمتهم امامي وبين يدي حوائجي وان توزعني شكر نعمتك في التوفيق لمعرفته والهداية الى طاعته وان تزيدني قوة في التمسك بعصمته والاقتداء بسنته والكون في زمرته وشيعته انك سميع الدعاء برحمتك يا ارحم الراحمين **ايضاح** الفلق النور وفتق بسق وخاوستوى اي ما جمع وستر اذا اتسق اي اجتمع وتم وصار بدرا والعلق جمع العلقة التي هي مبدأ خلق الانسان وكان بدر قال الشيخ البهائي المضارع عامل في الحق وقعت مصاحبا لذا البدء لينطبق على قول النبي اللهم ادر الحق معه كيف دار ولعل تاخير الفاعل لرعاية الفواصل كما قال سبحانه فاوجس في نفسه خيفة موسى انتهى مصلحة متعلق اسلها اي غاية ما اومل من المصلحة ويحتمل ان يكون من تعليله الى قال الحمة اي حمتها التي تكون في شفاعتها الذي تنبع قد دمع ونحوه في حجابك اي كاشا انت او تلهمن في حجابك وفي التهجد بحجابك فيحتمل تعلقه بالعلم ايضا وخاضت غمرات في العلم او في الحجاب الاول اظهر وفي التهجد وابن الباقي خلصت اي نجيتهم من الشكوك والشبهات او استخلصتهم وفي بعض النسخ خاضت بالقاف ما انك تبسط القبض اي توسع الرزق وتضيقه او سرور القلب تبسطه والقبوض وانقاضه والكمالات والعلوم وضبطها بحسب اختلاف القابليات والمصالح ومدبر الابرام والنقض الابرام في الاصل فتل الحبل والنقض نقضه وفي الكلام استعارة والمراد تدبير امور العالم على ما تقتضيه حكمته اما العزم من الابقاء والافناء واعراضه الاكمال والتقويم والاضعاف وغير ذلك او احكام التقديرات وامضائها ونقضها بالدعوات والصدقات ونحوهما كما ورد الدعاء يرد البلاء وقد ابرم ابراما وكذا الصدقة وقال الله يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب من يجيب ماخوذ من قوله تعالى امن يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف السوء ويجعلكم خلفاء الارض والمضطر الذي احوجه شدة ما به الى اللجاء الى الله من الاضطرار وهو افتعال من الضرورة والسوء ما يسوء الانسان وكشفه رفعه خلائف الارض خلفاء فيها بان ورثهم سكناها ممن كان قبلهم والتصرف فيها وقد يرد في بعض الاخبار ان المضطر القائم يجيبه الله اذا دعا فيجيبه ويكشف السوء به عن العباد ويجعله واباؤه خلفاء في الارض باير لا يمسك ينظر الى قوله سبحانه قل لو انتم تملكون خزائن رحمة ربي اذا لامسكتم خشية الانفاق

اى لظلتم بخافة النفاد بالانفاق ذكره البيضاوى وفى مجمع البيان نفق نفقت نفقات القوم اذا نفدت وانفقها صاحبها اى انفدها حتى افتقر وفى القاموس نفق كفرح ونصر نفد وفنى واقل وانفق افتقر وماله انفده وقال الراغب الاصبهانى نفق الشىء مضى ونفد اما بالبيع نحو نفق البيع نفاقا ومنه نفاق الايم واما بالموت نحو نفقت الدابة واما بالفناء نحو نفقت الدراهم تنفق وانفقتها وقوله تعالى اذا لامسكتم خشية الانفاق اى خشية الاقتار انفق فلان اذا انفق ماله ففتقر فالانفاق هنا كالاملاق فى قوله ولا تقتلوا اولادكم خشية املاق ولا تبتر اى لا يضيق الرزق خوف الاملاق او لخوف النقص بل المصلحة هو اعلم بها بالروح اى بالوحى او القرآن فانه يحيى به القلوب الميتة بالجهل او يقوم فى الدين مقام الروح فى الجسد كذا قيل وقد ورد فى الاخبار انه خلق اعظم من الملائكة ينزل فى ليلة القدر وعلى الائمة من امره اى بامره ومن اجله او بيان للروح او حال منه اى الروح الذى هو من امور العجيبة او من عالم الامر كما قال سبحانه قل الروح من امر ربى على من يشاء من عباده من الانبياء والاوصياء عليهم السلام لينذر غاية للانزال والمستكن فيه لله او لمن او للروح يوم التلاق من اسمائه يوم القيمة لانه يتلاقى اهل السماء واهل الارض او الاولون والاخرون او الظالم والمظلوم والخالق والمخلوق او المرء وعمله او الارواح والاجساد او كل واحد من السمة مع قرينه منهما وهذه الفقرة ماخوذة من ايتين احديهما يلقى الروح من امره على من يشاء من عباده لينذر يوم التلاق والاخرى ينزل الملائكة بالروح من امره على من يشاء من عباده ان انذروا انه لا اله الا انا فاتقون وقد مرت تفاسير الا بزع البطين فاحسنها الانزع من الشرك البطين من الايمان كما تشهد له هذه الفقرة ايضا وقال الراغب اصل الشرح بسط اللحم ونحوه ومنه شرح الصدر اى بسطه بنور الهى وسكينة من جهة الله تعالى وروح منه انتهى والمراد هنا ان توسع صدرى ليحتمل فيه التقوى وتوسعه بالعلوم والمعارف بسبب التقوى فانه موجبة لاضيائها وقطع الاثر كناية عن الموت لان الحى يكون له اثر قدم فى الارض يا من تجرا كبر جبروته وكبريائه فجل عن ان تراه عين فلا تخطر القلوب لعلمه على سبيل التعلبى لا يخطر كنهه بالقلوب بغير حساب اى كثيرا لا يمكن عده او لا يحاسب عليه فى الاخرة او من حيث لا يحتسب الذى شرى اى باع نفسه بالجنة كما قال الله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم بان لهم الجنة وقال سبحانه ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضات الله وفى بعض النسخ اشترى فالمراد به البيع ايضا فان الشراء والاشتراء كليهما يأتيان بمعنى البيع وبمعنى الاشتراء او المراد انه اشترى نفسه بان قتل فى سبيله تعالى سبب الحيوة الابدى والاول اظهر والنسخة الاولى اوفق بالاية الكريمة ونكب عن الطريق عدل ظاما الصرف للتناسب كسلاسلا وفى بعض النسخ ظالمين والاول انسب واحلوا الضمير عائد للبراء انزلوه منزلة اهل العناد من المشركين والكفار فعاملوه بما يعامل به ويحتمل ارجاعه الى راس المقدس اى احضروه عند اهل العناد كيزيد وابن زياد عليهما وعلى اتباعهما اللعنة الى يوم التناد وتحرى بك لعنك اى ما يوجب الخزى منه ومرة سخطك اى ما يوجب الهلاك النقمة والنكال بالفتح العقاب والنفث النفخ وهنا كناية عن وساوس الشياطين والسوالك جمع سالكة اى الجارية والسوافك جمع السافكة بمعنى الساكبة وسفك الدم والدمع اهراقه والحوالك جمع الحالكة وهى الشديدة السواد يقال اسود حالك وحانك اى شديد السواد مختلفا الوانها اى اجناسها واصنافها او هيئاتها من الصفرة والحمرة ونحوهما ومن الجبال جدد اى ذو جدد اى خطوط وطرائق يقال جدة الحمار للخطة السوداء على ظهره مختلفا الوانها بالشدة والضعف وغرابيب سود عطف على بيض او على جدد كانه قيل ومن الجبال ذو جدد مختلفة اللون ومنها غرابيب متحدة اللون وفى رسالة الشيخ البهائى قدس سره لم يكن من قوله وانزلت الى قوله الوانه وكذا من قوله فاطر السموات الى قوله قدير والخاشئة مصحفة والمراد بها النظرة الخاشئة البائسة الحسير من الحسور بمعنى الكلال او من الحسرة قال فى القاموس حسر كضرب حسورا كل وانقطع من طول مدى فهو حسير ومحسور وكفرح عليه حسرة تلهف فهو حسير وكضرب وفرح اعياه فهو حسير والضالع يحتمل ان يراد به المحمل المحمل الثقيل وقد ورد فى الدعاء اعوذ بالله من ضلع الدين والمراد هنا احتماله خطايا واثاما او المضى بذلك وخشوعا او المائل الجائر على نفسه وغيره والشيخ البهائى اقتصر على الاخير ويحتمل ان يكون المراد هنا مكسور الضلع وان لم يذكر فى اللغة لكن ورد قريب منه قال فى القاموس ضلع كمنع مال وحنف وجار فلانا ضرب فى ضلعه وضلع السيف كفرح اعوج والضالع الجائر والضلع محركة الاعوجاج خلقة او هو فى البعير بمنزلة الغمز فى الدواب ضلع كفرح فهو ضلع فان لم يكن خلقة فهو ضالع والقوة واحمال الثقيل ومن الدين ثقله حتى يميل صاحبه عن الاستواء انتهى المحفى الصدقات قال الكفعمى ره ذكر جماعة من مصنفى كتب التواريخ انه كان نحو عشرين فى المدينة اربعمائة بيت وكان يأتيهم برزقهم وما يحتاجون اليه ولا يدرون من اين ياتيهم فلما مات عليه السلام فقدوا ذلك فعلموا ان ذلك كان منه عليه السلام والدؤب الجد والنقب والمراد بالمجاهدات الشاقة فقد روى انه عليه السلام كان يصلى كل ليلة الف ركعة والثفنات جمع ثفنة بكسر الفاء فيهما وهو ما يقع على الارض من اعضائه اذا استناخ وغلظ كالركبتين وغيرهما ذكره الجوهرى ولذا قيل لعبد الله وهب الراسبى ذو الثفنات لان طول السجود كان نحوا اثر فى ثفناته انتهى وفى اكثر النسخ بالفتحات الثلاث

كاصحح الشيخ البهائى واراد فى شئ من كتب اللغة من موافقة معاصيك بمعنى ارتكابها معصية كانها عادة بدبغضوبها حتى تغلب عليه
او هو بمعنى المخالطة ممن يؤمن بك المراد بالايمان هنا المعرفة والتصديق الكامل الذى يترتب عليه العمل ويراقبك اى ينتظر ثوابك و
يخاف عقابك ولا يغفل عقابك سلبا او بحرمان وارتكب قال الفيروزآبادى رقبه انتظره وراقبه مراقبة حرسه والشرحبوه الاموات فى القبور والحشر
سوقهم وجمعهم فى عرصتها سكا اى موجبا للسكون حسبانا اى عجيب بدء وايتها الازمنة والمنابت اى رجع بالتوبة وادعوك تضرعا وخفية
اشارة الى قوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية اى ذى تضرع وخفية فان الاخفاء دليل الاخلاص انه لا يحب المعتدين اى المجاوزين ما امروا
به فى الدعاء وغيره بان يطلب ما لا يليق به وقيل هو الصياح فى الدعاء قال تعالى وادعوه خوفا وطمعا اى ذوى خوف من الرد لقصور اعمالكم
وعدم استحقاقكم وطمع فى اجابته تفضلا واحسانا لفرط رحمته ان رحمة الله قريب من المحسنين رجح للطمع وتنبيه على ما يتوسل به الى
الاجابة الذى جاء بالصدق اشارة الى آيتين احدهما والذى جاء بالصدق وصدق به اولئك هم المتقون والثانية بل جاء بالحق وصدق المرسلين
ولما كان فى الآية الاولى المراد بالذى جاء بالصدق الرسول صلى الله عليه وآله وبقوله صدق به امير المؤمنين عليه السلام على ما شهد به الاخبار الكثيرة عن اهل البيت عليهم
السلام وقد مضت اكتفى بالجزء الاول واضاف اليه وصدق المرسلين من الآية الثانية تلميحا اليهما معا والمذاق الرمى والملهوف المضطر
عن موجود لبصر اى عما يجده البصر عن الصفات كلها اى من صفات المخلوقين او عما يبلغ اليه علمنا منها او الصفات الزائدة وكذا المراد
بمعانى اللطف ومعانى الجلال ما يصل اليها افهام الخلق بمثلك لعل الثابت المثال الثابت اى علمت الاشياء وشبهتها واردتها او يكون
ارادتها او يكون اشارة الى المشيئة عبر عن العلم بالاصلح كما هو المشهور ويحتمل ان يكون اشارة الى ما ذكره الحكماء من ان العلم من جهة العلية ويمكن
ان يقرء علمت بالتشديد لكنه مخالف للمضبوط فى النسخ وذلك الصعاب عبارة عن تقديره وامضائه وخلقه ما يعجز عنه قدر الخلق
وقواهم واضطربت الافهام اشارة الى ما تدل عليه الاخبار الكثيرة بل الآيات الكريمة من ان معرفة وجوده ووحدته سبحانه فطرية
فطر الله الخلق عليها ويحتمل ان المراد انك نصبت الدلائل واعطيت العقول بعد النظر لا يحصل لهم عن العقول والعبرة الدمعة او تردد
البكاء فى الصدر لا يغرب بضم الراء وكسرها اى لا يغيب بمكانهم وقربهم والصبى الذى لم يشرك عت والوحا السريع والضنع بالضم الاحسان
والعصيب الشديد الصعب وقال الراغب يوم عصيب اى شديد يصح ان يكون بمعنى فاعل وان يكون بمعنى مفعول اى يوم جمع
الاطراف كقولهم يوم كخلقة خاتم انتهى والمراد هنا يوم القيمة وموبقات الذنوب مهلكاتها من اضافة الصفة الى الموصوف تقذف بالحق
تلميح الى قوله تعالى قل ان ربى يقذف بالحق علام الغيوب اى يلقيه وينزله على من يجتبيه من عباده او فى قلب من يشاء او يرمى به الباطل
فيدمغه كما هو فى تراجم ويرمى به الى اطراف الآفاق باظهار الاسلام وافشائه ويا احكم الحاكمين اى اعدلهم واعلمهم ويا جبر الفاصل
بين الحق والباطل صورتها اى صفته او تكبر عن ان تكون له صورة تدركها الاوهام اذا حزبه الامر فى بعض النسخ بالزاء المنقوطة يقال حزبه
الامر اى نابه واشتد عليه او ضغطه ذكره الفيروزآبادى وفى بعضها بالراء المهملة المكسورة يقال حرب الرجل بالكسر اذا اشتد غضبه
وحرب يحرب حربا مثل طلبه اذا اخذ وفى نسخة الشيخ البهائى ره اذا اشتد الامر الخلق اى خالق الاشياء هو سبحانه خالقها والامر اى
التدبير والتصرف فيها على خفى السر لعله اشارة الى قوله سبحانه وان تجهر بالقول الآية والعلى جمع العليا انت الاعلى على العرش
استوى اى استولى والثرى التراب الندى فيه معنى ما وارى الثرى من كل شئ وان تجهر بالقول لا تجهر برفع الصوت فانه يعلم السر و
اخفى والسر ما اسره الى غيره واخفى منه هو ضمير النفس وعن الباقر عليه السلام السر ما اخفيته فى نفسك واخفى ما خطر ببالك ثم نسيته
الذى سالك اشارة الى ما رواه ابن شهرآشوب ره فى المناقب قال قال بعض بنى هاشم لما كان فى حبس هرون انى كنت اسمع كثيرا يقول فى
دعائه اللهم انك تعلم انى كنت اسالك ان تفرغنى لعبادتك اللهم وقد فعلت فلك الحمد ونرضى بما فى داره ما فرضت لهم على نفسك
من الاحسان والامتنان والاول اظهر وان كان على الثانى ناسبا ان تجريني اى تجعلنى جاريا على ما دعوتنى عليه من احسانك و
فضلك وتمنحنى اى تعطينى من المنح وهى العطية والجزيل العظيم الى ما تعيننى اى صادقا لها الى ما يقويني على و هو الذى ما هو به وتجتبني من
طاعتك والنوافل جمع نافلة وهى العطية والمنائح جمع منيحة بمعنى العطية لا المنة كما توهم والطول الاحسان والفضل ثم انه فى بعض النسخ
تقربني بالتاء وضم الباء وكذا توجد لنستديم وفى بعضها بالباء على صيغة الغيبة وضم الباء ايضا فالجميع عطف على يعيننى وعلى الاول
العائد محذوف فى الجميع اى بها نقويها على ذكره فى الاول وعلى الثانى ضمير الفاعل فى الجميع راجع الى الموصول وفى بعض النسخ بالتاء
وفتح الباء فالجميع عطف على تجريني والوابل المطر الشديد الضخم القطر والغيم وهى الاجمة ومجتمع الشجر فى مغيض ما ومن الظلمات اى ظلمات الكفر
والجهالات او ظلمات العدم والاصلاب والارحام او الاعم منها ومن الظلمات الظاهرة كاخراج يونس ع من ظلمات بطن الحوت والبحر و
الولى الاولى بالامور ومتوليها من الانسان والمولى السيد والمالك الذى ولينا اى انعمت عليه وابليته اى امتحنته بالبلايا الالهية

باب ادعية الساعات

الزلفة اى الطلب للقرب وادراك الحظوة الحظوة بالحاء المهملة والظاء المعجمة بالفتح والكسر المكانة والمنزلة والحظ من الرزق ذكره الفيروزابادى والاول هنا انسب اى ادراك القرب والمنزلة لديك بسبب معاداة اعدائك وفى النهاية حظيت المرءة عند زوجها تحظى حظوة وحظوة بالضم والكسر اى سعدت به ودنت من قلبه واحبها وما ذكره الشيخ البهائى ره من انهما بلوغ المرام لم يرد فيما اعلم من الكتب ولعله اراد بيان حاصل المعنى فحباهم اى اعطاهم فلم يحل كاتبة على القلب والبالغة الكاملة والسابغة التامة ما خطر اى معتمة وما تغيض الارحام اى تنقص عن مقدار وقت الحمل الذى يسلم معه المولود وما تزداد يعنى على التسعة اشهر وقيل ما تنقصه وما تزداده فى الجثة والمدة والعدد وقد مر بيانه فيما سبق اخرى وكل شئ عنده بمقدار اى بقدر لا يجاوزه ولا ينقص عنه اذا تفاقم امر اى عظم فزع على المجهول اى التجى اليك اتصل على المعلوم اى الامل ويحتمل المجهول بحول المبنى له والى كثير الرجوع الى جنابه ومقامه المخصوص الذى لا يسعه ملك مقرب ولا نبى مرسل وقيل الاواب المطيع وقيل الراحم والمراد بالاحزاب اما قبائل العرب الذين تحزبوا يوم الخندق او الاعم منهما ومن سائر القبائل من المشركين الذين نصر الله نبيه صلى الله عليه وآله عليهم والمراد بالمآب الجنة لان المؤمنين يرجعون اليها بعد الموت والمآب بالكسر الاصل والمرجع وهذه لرد الجواب هذه الفقرة وما بعدها اشارة الى ما اجاب به عن سؤال المأمون اياه عن التسمية التى ما صدرت فى الطول والعرض قوله يحيى بن اكثم القاضى فى مجلس حين اراد ان يزوج ابنته والى ما رواه على بن ابراهيم انه عليه السلم اجاب فى ثلثة ايام عن ثلثين الف مسئلة من بعد ما صرح حين اجتمع عليه علماء الامصار والاخر بالاولى والاولان بالاخيرة انسب كما لا يخفى فعضدته اى قويته عصمته اى منعته واعتصم به فيمنع ودار القرار اى الجنة لاستقرارهم فيها ابدا يا من مد الظل اشارة الى قوله سبحانه الم تر الى ربك كيف مد الظل وقد مر بيانه تفسيره وتأويله وفسره الاكثر بظل ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال فى النهاية الولى فى اسماء الله تعالى الناصر وقيل المتولى لامور العالم والخلائق القائم بها انتهى الحميد المستحق للحمد من جميع الخلق الودود المحب لمن اطاعه المبدئ ايجاد الخلق المعيد المفنى المعيد بالرفع من صفات الله تعالى اى العظيم فى ذاته وصفاته او بالجر كما قرء حمزة والكسائى فى الاية فيكون صفة للعرش ومجده علوه وعظمته والجر هنا انسب لان البطش العنف والاخذ بعنف وهنا بالجر فمعطوف لا يكثر على ما يصعب بنوره وجهك اى ذاتك والمراد اما النور الظاهر اى نورت جميع اركان العرش وقوائمه وجعلوده بنوره هو منسوب الى ذاتك لانك خلقته بقدرتك والانوار المعنوية من الوجود وسائر الكمالات وكلها من اثار الذات الكريم والتخصيص بالعرش لانه اعظم المخلوقات ويظهر منه قدرته وسائر كمالاته اكثر من غيرها وقد يطلق العرش على جميع المخلوقات كما مر فى محله وهو هنا انسب الذى كفيته قد مر فى المجلد الثانى معجزات كثيرة منه عليه السلم فى كفاية شر المتوكل وسائر اعاديه وكذا فى استجابة دعواته فاعادتها هنا توجب التكرار من كفايتك من فى الموضعين للتبعيض او للتعليل والكلاءة الحفظ والحماية ويوزعنى اى يلهمنى او يوفقنى بلا اوليته اى نهاية فانه لا يوصف بالزمان او بلا اولية ممكن تعقلها او بلا اولية اخرى قبل وكذا فيكون اضافية كما قال سيد الساجدين الاول بلا اول كان قبله وقد حققنا ذلك فى الفوائد الطريفة وكذا الاخرية والقيوم الدائم القيام بتدبير الخلق وحفظه فيعول من قام بالامر اذا حفظه او القائم بالذات الذى به قيام كل شئ وهو معنى وجوب الوجود يا خبير اى مطلعا على بواطن الامور بعلمه اى بكمال علمه اى لما كان علمه كاملا اطلع على خفايا الامور ويحتمل ان يكون الخبير هنا بمعنى المخبر او المخبر مع علمه اى العالم بالعواقب والامور بعد وقوعها عليها بقدرته بشرائط ما وما ناء من ان العلمية سبب للعلم وكونه صلة للعلم بعيد جاعل الشمس والقمر حسبانا اى بقدر يسير كل منهما فى البروج وكن لنا بحساب معين لا يجاوزانه لك المحامد والمدائح اى كلها راجعة اليك فانت المحمود والممدوح فى الحقيقة لانك واهب كل قدرة واختيار وبها كمال لكل محمود وممدوح العوائد جمع العائدة وهى التعطف والاحسان انك يصعد اشارة الى قوله سبحانه اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وقد يفسر الصعود اليه بالقبول وقيل معنى يصعد اليه اى الى سمائه او الى حيث لا يملك الحكم سواه فجعل صعوده الى سمائه صعودا اليه والكلم الطيب الكلمات الحسنة كلها ذكره الكفعمى وضمير يرفعه اما ان يعود الى العمل الصالح اى يقبله كما هو المراد فى هذا الدعاء واما الى الكلم الطيب اى العمل الصالح يرفع الكلم الطيب وقيل هو من باب القلب اى الكلم الطيب يرفع العمل الصالح فالمراد من الكلم الطيب الشهادتان او هما مع سائر العقائد لا سيما الامامة كما ورد فى الاخبار الجوانح ما يلى الصدر من الاضلاع بالرحمة البالغة التامة او السابغة فى كل موقف مشهود اى معلوم او شهده المسلمون والكفار للمحاربة والمراد بهما مواضع استقرارها وهو اشارة الى ما من ان المتوكل لعنه الله اشاع انه فى بركة السباع محرسا الله عنها وتذللت له عليه السلم فذللت له مراكبها اى ركوبها بان يكون مصدرا ميميا او محال ركوبها وظهورها وهو اشارة الى ما مر انه كان عند المستعين بغلة لم ير مثلها حسنا وكان يمنع ظهره من السرج واللجام وعجزت الرواض عن ركوبه فبعث اليه عليه السلم وطلبه فكلفه اسراجه والجامه ليهلكه فقام فوضع يده على كفلها فسال العرق من البغل ثم اسرجه وركبه وركضه فى الدار فوهبه المستعين البغل بالمباسرة اذا ما سبقنى المباسرة مفاعلة من البسر والمراد المسامحة فى الحساب اذا كاشفنى ولا

باب ما ينبغي ان يقرء كل يوم وليلة

القاموس الكشف الاظهار ورفع شيء عما يواريه وكشفه عن كذا كشفا اكرهه على اظهاره وكاشفه بالعداوة باداه بها انتهى والمراد هنا اما ارادة العقوبة والعذاب فانه بمنزلة المباداة بالعداوة او المناقشة في الحساب فانها موجبة لكشف العيوب او يكون مبالغة في الكشف اي كشفت من عيوبي ولا تحملني ما لا طاقة لي به من عقوبات الآخرة التي هي فوق طاقة البشر وانما عبر عنها بعدم التكليف بما لا يطاق فان المراد به ما فيه شدة وصعوبة زائدة او هو من قبيل بسط الكلام مع المحبوب فلا يضر كونه مفهوما واما كما في قوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا بصنعه لعل الباء بمعنى في او المراد بالصنع الفعل وقدرته فيسمى للمسبب باسم السبب هنا اي سبيلها والمهاد بالكسر الفراش والمراد به الارض لغيري من ولي اي ليس لي من مخلوقاتك التي هي دونك او من غيرك ولي يتولى اموره في خلق الاشياء وتدبيرها رزقها ولا شفيع يشفع عندك في هذه الامور فلا ينافي الشفاعة في الآخرة لان باب المعاصي او لا شفيع عنده بغير اذنه على طوائف العصاة التي لها التوابين بسبب القدر بمحكم الآيات المحكم خلاف المتشابه او المنسوخ ويحتمل ان يكون المراد هنا كونها في غاية الاحكام والاتقان وصلحة اللفظ ومتانة المعاني ويحتمل ان يراد بالآيات المعجزات مطلقا اي طرا وجدا كالتفسير ولعلم ان الادعية التوابي التي نقلناها من كتاب الكفعمي اوردها الشيخ البهائي نور الله ضريحه في كتاب مفتاح الفلاح ايضا **المتهجد** روى اسحق بن عمار عن رجل من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل ثلث ساعات في الليل وثلث ساعات في النهار يمجد فيهن نفسه فاول ساعات النهار حين تكون الشمس من هذا الجانب يعني من المشرق مقدارها من العصر من هذا الجانب يعني من المغرب الى صلوة الاولى واول ساعات الليل في الثلث الاخير من الليل الى ان ينفجر الصبح يقول الله اني انا الله رب العالمين اني انا الله العلي العظيم اني انا الله العزيز الحكيم اني انا الله الغفور الرحيم اني انا الله الرحمن الرحيم اني انا الله مالك يوم الدين اني انا الله لم ازل اني انا الله لا اله الا انا خالق الخير والشر اني انا الله خالق الجنة والنار اني انا الله بدء كل شيء والي يعود اني انا الله الواحد الصمد اني انا الله الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار اني انا الله الخالق البارئ المصور لي الاسماء الحسنى اني انا الله الكبير المتعال قال ثم قال ابو عبد الله عليه السلام من عنده الكبرياء رداء الله فمن نازعه شيئا من ذلك كبه الله في النار ثم قال ما من عبد مؤمن يدعو الله عز وجل بهن مقبلا بقلبه الى الله الا قضى الله عز وجل له حاجته ولو كان شقيا رجوت ان يحول سعيدا **بيان** رواه في الكافي عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن صفوان بن يحيى عن اسحق قوله عليه السلام مقدارها اي يكون ارتفاعها من افق المشرق مثل ارتفاع الشمس من افق المغرب وقت صلوة العصر وهو قريب من ربع اليوم وقوله الى صلوة الاولى غاية للساعات الثلاث فهو موافق للساعة المعوجة اليوم تقريبا وكذا قوله الى ان ينفجر الصبح آخر ساعات الليل واعتبر الثلث هنا لان الليل الشرعي اقصر من النهار والمراد بالشر الاسقام والامراض والموت والمؤذيات التي يتوهم انها شرور والثنوية يثبتون لها خالقا آخر والقاري لهذا الدعاء يعترف بانه من التكلم الخطاب اي مع الخطاب كما سيأتي

ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسين بن علي بن فضال عن عبد الله بن بكير عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله يمجد نفسه في كل يوم وليلة ثلث مرات فمن مجد الله بما مجد به نفسه ثم كان في حال شقوة حوله الى سعادة فقلت له كيف هو التمجيد قال تقول انت الله لا اله الا انت رب العالمين انت الله لا اله الا انت الرحمن الرحيم انت الله لا اله الا انت العلي الكبير انت الله لا اله الا انت مالك يوم الدين انت الله لا اله الا انت الغفور الرحيم انت الله لا اله الا انت العزيز الحكيم انت الله لا اله الا انت منك بدء كل شيء واليك يعود انت الله لا اله الا انت لم تزل ولا تزال انت الله لا اله الا انت خالق الخير والشر انت الله لا اله الا انت خالق الجنة والنار انت الله لا اله الا انت الاحد الصمد لم تلد ولم تولد ولم يكن لك كفوا احد انت الله لا اله الا انت الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحان الله عما يشركون انت الله الخالق البارئ المصور لك الاسماء الحسنى يسبح لك ما في السموات والارض وانت العزيز الحكيم انت الله لا اله الا انت الكبير والكبرياء رداؤك **المحاسن** عن ابن فضال مثله الا انه زاد او الطف في جميع الفقرات وفي آخره الكبير المتعال ورواه في الكافي عن العدة عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن عبد الله بن اعين عنه عليه السلام مثل الصدوق في

باب ما ينبغي ان يقرء كل يوم وليلة عالم الصدوق عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن ابرهيم بن هاشم عن ابن ابي عمير عن زيد الشحام عن الصادق عليه السلام قال ما من عبد يقول كل يوم سبع مرات اسئل الله الجنة واعوذ بالله من النار الا قالت النار يا رب اعذه

الخصال عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن ابي القاسم عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من مؤمن يقترف في يوم او ليلة اربعين كبيرة يقول وهو نادم استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم بديع السموات والارض ذا الجلال والاكرام واسئله ان يتوب علي الا غفرها الله له ثم قال ولا خير فيمن يقارف في كل يوم او ليلة اربعين كبيرة **بيان** في الكافي اكثر من اربعين اي انما خصصنا بالاربعين لان من اتى باكثر منها لا ينفعه هذا الدعاء او لا يوفق له لا له ولا وعلى ما في الخصال المراد الغرض عدم جرءة الناس على الكبائر اتكالا على هذا الاستغفار فلعله لا يوفق لذلك وما في الكافي اظهر وفيه بعد هشام بن سالم عمن ذكره وفي الدعاء وان يصلي على محمد وآل محمد وان يتوب علي **ثواب** الاعمال عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن يزيد

المكبّر

حزاين

باب ما يقرأ كل يوم وليلة

عن ابن أبي عمير عن محمد بن عثمان بن يزيد عن أبي الحسين عن عمرو بن ربيع عمن ذكره عن أبي عبد الله عليه السلام قال من قال في كل يوم سبع مرات الحمد لله على كل نعمة كانت أو هي كائنة فقد أدى شكر ما مضى وشكر ما بقي أقول سيأتي في أبواب فضائل القرآن وسند أعلام عن ابن عباس أنه قال من قرأ سورة [illegible] في كل ليلة كان من الآمنين يوم القيامة ولم ير النار بعينه أبدا وعن الصادق عليه السلام أنه قال من قرأ سورة يوسف في كل يوم أو في كل ليلة بعثه الله يوم القيامة وجماله على جمال يوسف ولا يصيبه فزع يوم القيامة وكان من خيار عباد الله وعنه عليه السلام قال من أدمن قراءة سورة النور في كل يوم أو في كل ليلة لم يزن أحد من أهل بيته أبدا حتى يموت فإذا هو مات شيعه إلى قبره سبعون ألف ملك كلهم يدعون ويستغفرون له حتى يدخل في قبره وعن موسى بن جعفر عليهما السلام قال من قرأ تبارك الذي نزل الفرقان في كل ليلة لم يعذبه الله أبدا ولم يحاسبه وكان منزله في الفردوس الأعلى وعن أبي جعفر عليه السلام قال من قرأ سورة لقمان في كل ليلة وكل الله به في ليلته ملائكة يحفظونه من إبليس وجنوده حتى يصبح وعنه عليه السلام من قرأ حم المؤمن في كل ليلة غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وألزمه كلمة التقوى وجعل الآخرة خيرا له من الأولى وعنه عليه السلام قال من أدمن قراءة حم الزخرف آمنه الله في قبره من هوام الأرض ومن ضغطة القبر حتى يقف بين يدي الله عز وجل ثم جاءت حتى تدخله الجنة بأمر الله تبارك وتعالى وعن الصادق عليه السلام قال من قرأ سورة الحجرات في كل ليلة أو في كل يوم كان من زوار محمد صلى الله عليه وآله وسلم وعنه عليه السلام قال من كان يدمن قراءة والنجم في كل يوم أو في كل ليلة عاش محمودا بين الناس وكان مغفورا له وكان محببا بين الناس ثواب الأعمال عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن أبي عبد الله البرقي عن أبيه عن علي بن النعمان عن فضيل بن يوسف عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال من قال كل يوم خمسا وعشرين مرة اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات كتب الله له بعدد كل مؤمن مضى وكل مؤمن بقي إلى يوم القيامة حسنة ومحى عنه سيئة ورفع له درجة ومنه عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن إبراهيم بن هاشم عن عمرو بن عثمان عن محمد بن عذافر عن عمر بن يزيد عن أبي عبد الله عليه السلام قال من قال في كل يوم مائة مرة لا حول ولا قوة إلا بالله دفع الله بها عنه سبعين نوعا من البلاء أيسرها الهم المكارم عن الصادق عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يستغفر الله كل يوم سبعين مرة فقيل وكيف كان يقول قال كان يقول أستغفر الله سبعين مرة [illegible] قال الحافظ عبد العزيز روي عن مالك بن أنس عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن أبي طالب عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من قال في كل يوم مائة مرة لا إله إلا الله الملك الحق المبين كان له أمانا من الفقر وأمن من وحشة القبر واستجلب الغنى وفتحت له أبواب الجنة دعوات الراوندي قال أبو الحسن الرضا عليه السلام وجد رجل صحيفة فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وآله فنادى الصلاة جامعة فما تخلف أحد ذكر ولا أنثى فرقي المنبر فقرأها فإذا كتاب من يوشع بن نون وصي موسى فإذا فيها بسم الله الرحمن الرحيم إن ربكم بكم لرءوف رحيم ألا إن خير عباد الله التقي النقي الخفي وإن شر عباد الله المشار إليه بالأصابع فمن أحب أن يكتال بالمكيال الأوفى وأن يؤدي الحقوق التي أنعم الله بها عليه فليقل في كل يوم سبحان الله كما ينبغي لله ولا إله إلا الله كما ينبغي لله والله أكبر كما ينبغي لله ولا حول ولا قوة إلا بالله وصلى الله على محمد النبي وعلى أهل بيته وجميع المرسلين والنبيين حتى يرضى الله فنزل عليه السلام ونظر الحواري إلى الدعاء [illegible] ثم رقي المنبر فقال من أحب أن يعلو ثناؤه على ثناء المجاهدين فليقل هذا القول في كل يوم فإن كانت له حاجة قضيت أو عدو كبت أو دين قضي أو كرب كشف وخرق كلامه السماوات السبع حتى يكتب في اللوح المحفوظ المهج روينا بإسنادنا إلى سعد بن عبد الله من كتابه [illegible] قال قال أبو الحسن الرضا عليه السلام وجد رجل من الصحابة صحيفة وذكر نحو الأثر ذكر في الدعاء صلى الله على محمد وعلى أهل النبوة وعلى جميع المرسلين حتى يرضى الله تعالى وفي بعض النسخ وأهل بيته [illegible] العربي الهاشمي وصلى الله على جميع المرسلين والنبيين حتى يرضى الله تعالى والبلد الأمين قل كل يوم سبحان الله وذكر مثله بيان المشار إليه لعله محمول على من أحب الشهرة رياء وسمعة والكيل الأوفى [illegible] كبت الله العدو أي صرفه وأذله ذكره الجوهري البلد الأمين عن النبي صلى الله عليه وآله من هلل وحوقل كل يوم عشرا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ودفع الله عنه سبعين بابا من البلاء منها الجنون والجذام والبرص والفالج وكان أعظم عند الله ثوابا من سبعين حجة وعمرة متقبلات بعد حجة الإسلام ووكل الله به سبعين ألف ملك يستغفرون له إلى الليل ومنه عن النبي صلى الله عليه وآله من قال هذه الكلمات في كل يوم عشرا غفر الله له أربعة آلاف كبيرة ووقاه من شر الموت وضغطة القبر والنشور والحساب والأهوال كلها وهو مائة هول أهونها الموت ووقي من شر إبليس وجنوده وقضي دينه وكشف همه وغمه وفرج كربه وهي هذه أعددت لكل هول لا إله إلا الله ولكل هم وغم ما شاء الله ولكل نعمة الحمد لله ولكل رخاء الشكر لله ولكل أعجوبة سبحان الله ولكل ذنب أستغفر الله ولكل مصيبة إنا لله وإنا إليه راجعون ولكل ضيق حسبي الله ولكل قضاء وقدر توكلت على الله ولكل عدو اعتصمت بالله ولكل طاعة ومعصية لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ومنه من كتاب [illegible] من قرأ كل يوم سبعا حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم كفاه الله عز وجل ما أهمه من أمر دنياه وآخرته الأمان من كتاب [illegible] بسم جبرئيل من قال كل يوم مرة في سنة كاملة لم يمت حتى يرى مقعده في الجنة سبحان الدائم القائم سبحان القائم الدائم سبحان الواحد الأحد سبحان الفرد الصمد سبحان الحي القيوم سبحان الله

باب ما يقرأ كل يوم وليلة

وبحمده سبحان الحي الذي لا يموت سبحان الملك القدوس سبحان رب الملائكة والروح سبحان العلي الأعلى سبحانه وتعالى ومنه عن أبي جعفر ع
من قال كل يوم بسم الله حسبي الله توكلت على الله اللهم إني أسألك خير أموري كلها وأعوذ بك من خزي الدنيا وعذاب الآخرة كفاه الله
ما أهمه من أمر دنياه وآخرته ومنه عن ابن عباس يرفعه أنه قال من قال هذه الكلمات كل يوم مرة واحدة كتب الله له ألف ألف حسنة ومحى عنه من السيئات ورفع له
من الدرجات وابتعد من الشفاعات كذا وهي سبحان من هو باق لا يفنى سبحان من هو عالم لا ينسى سبحان من هو حافظ لا يغفل سبحان من
هو قيوم لا ينام سبحان من هو دائم لا يسهو سبحان من هو حليم لا يلهو سبحان من هو ملك لا يرام سبحان من هو عزيز لا يضام سبحان من هو
بصير لا يرتاب سبحان من هو واسع لا يتكلف سبحان من هو محتجب لا يرى وصلى الله على خيرته من خلقه محمد وآله المنتجبين والأخيار بيان في كل يوم
وقال الكفعمي دعاء عظيم الشأن رفيع المنزلة اللهم إني أسألك بنورك وجمالك المشرق الحي الباقي الكريم وأسألك بنورك وجمالك القدوس الذي
أشرقت به السماوات وانكشفت به الظلمات وصلح عليه أمر الأولين والآخرين أن تصلي على محمد وآله وأن تصلح شأني كله الخبر وعن النبي
من قال كل يوم جزى الله محمدا صلى الله عليه وآله عنا ما هو أهله بعث الله تعالى له سبعين كاتبا يكتبون له الحسنات إلى يوم القيامة ثواب
الأعمال عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن عبد الرحمن بن أبي نجران عن عبد العزيز العبدي عن عمرو بن يزيد عن أبي عبد الله
قال سمعته يقول من قال في يوم أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إلها واحدا أحدا صمدا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا كتب الله له
خمسا وأربعين ألف ألف حسنة ومحى عنه خمسا وأربعين ألف ألف سيئة ورفع له في الجنة خمسا وأربعين ألف ألف درجة وكان كمن قرأ القرآن
اثني عشر مرة وبنى الله له بيتا في الجنة الكافي عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد وعلي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي نجران مثله إلا أن فيه من قال كل
يوم عشر مرات ولم يذكر فيه بكرور الألف وليس فيه وكان كمن قرأ إلى آخره ثم قال في رواية أخرى كن له حرزا في يومه من الشيطان والسلطان ولم
تحط به كبيرة من الذنوب المحاسن عن أبيه عن ابن أبي نجران مثل الكافي مع الثانية بيان لم تحط به كبيرة أي لم تستول عليه بحيث تبطل
جملة أعماله كما قيل في قوله تعالى ومن كسب سيئة وأحاطت به خطيئته مجالس الشيخ عن ابن شيخ عن أبي محمد الفحام عن عمه عمر بن يحيى عن عبد الله بن
أحمد بن أبي أحمد بن عامر عن الرضا عن آبائه صلوات الله عليهم قال قال النبي ص من قال في كل يوم مائة مرة لا إله إلا الله الحق المبين استجلب
به الغنى واستدفع به الفقر وسد عنه باب النار واستفتح به باب الجنة ثواب الأعمال عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن خالد
عن البرقي عن أبي يوسف عن ابن أبي عمير عن أبي عبد الله ع مثله وليس فيه في كل يوم دعوات الراوندي عنه عليه السلام مرسلا مثله وفيه الملك الحق
المبين ثواب الأعمال عن أبيه عن أحمد بن إدريس عن محمد بن أحمد الأشعري عن أحمد بن هلال عن محمد بن عيسى الأرمني عن أبي عمران الحناط
عن الأوزاعي عن الصادق عن آبائه عليهم السلام قال من قال في كل يوم ثلاثين مرة لا إله إلا الله الملك الحق المبين استقبل الغنى واستدبر الفقر و
قرع باب الجنة المحاسن عن أبيه عن محمد بن عيسى الأرمني مثله المقنع مرسلا مثله ثواب الأعمال عن أبيه عن سعد بن عبد الله
عن مسلمة بن أبي الخطاب عن محمد بن عيسى الأرمني عن أبي عمران الخراط عن بشر الأوزاعي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال من قال
في كل يوم خمس عشرة مرة لا إله إلا الله حقا حقا لا إله إلا الله إيمانا وتصديقا لا إله إلا الله عبودية ورقا أقبل الله عليه بوجهه فلم يصرف
عنه حتى يدخل الجنة المحاسن عن أبيه عن الأرمني مثله الكافي عن العدة عن أحمد بن محمد عن الأرمني مثله إلا أن عبودية ورقا مقدم على إيمانا و
تصديقا الخصال قال قال رسول الله ص لأم هانئ من سبح الله مائة مرة كل يوم كان أفضل ممن ساق مائة بدنة إلى بيت الله الحرام ومن حمد الله
مائة تحميدة كان أفضل ممن حمل على مائة فرس في سبيل الله بسروجها ولجمها ومن هلل الله مائة تهليلة كان أفضل الناس عملا اليوم إلا من قال
أفضل من قوله بيان هذه المثوبات يمكن أن يكون باعتبار التفضل والاستحقاق أي يتفضل الله على المؤمن بمائة تسبيحة ما يستحق بسياق مائة
ولا ينافي ذلك أن يتفضل بما ينيف أضعاف ذلك أو باختلاف الأمم أي يعطي بمائة تسبيحة هذه الأمة أكثر مما كان يعطي الأمم السابقة بمائة بدنة
ذلك أو باختلاف الأمم أي يعطي بمائة تسبيحة هذه الأمة أكثر مما يعطي الأمم السابقة بمائة بدنة أو بحمل الأفضلية على الاعتبار فإن مائة تسبيحة لها
تأثير في كمال الإيمان ليس لسياق مائة بدنة ولمائة بدنة نفع ليس لمائة تسبيحة كما يقال إن لقمة من الخبز أفضل من خرماء وجرعة من الماء
أفضل من ألف من الخبز لأن شيئا منهما لا يقوم مقام الآخر وهذه الأعمال الصالحة للروح بمنزلة الأغذية للبدن وقد مر تحقيق المقام بوجه
أبسط من ذلك جامع الأخبار عن النبي صلى الله عليه وآله قال من قال مائة مرة سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر كتب اسمه
في ديوان الصديقين وله بكل حرف نور على الصراط وقال من قالها كل يوم مائة مرة حرم الله جسده على النار وعن أبي عبد الله ع قال من
قال لا حول ولا قوة إلا بالله مائة مرة في كل يوم لم يصبه فقر أبدا دعوات الراوندي روي أن عابدا في بني إسرائيل سأل الله عز وجل
فقال يا رب ما حالي عندك أخير فأزداد في خيري أو شر فأستعتب قبل الموت قال فأتاه آت فقال له ليس لك عند الله خير قال يا رب وأين
عملي قال كنت إذا عملت خيرا أخبرت الناس به فليس لك منه إلا الذي رضيت به لنفسك قال فشق ذلك عليه وأحزنه قال فكرر الله إليه الرسول

التوحيد

الراوندي

باب ما يقرأ

فقال يقول الله تبارك وتعالى نحن الان قد شترمني نفسك فيما تستقبل بعد فيخرج عنها عن كل عرق كل يوم صدقة قال يا رب وكيف وهذا احد فقال ثم لست اكلفك الا ما تطيق قال فماذا يا رب فقال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله تقول هذا كل يوم ثلاث مائة وستين مرة يكون كل كلمة صدقة عن كل عرق من عروقك قال فلما راى بشارة ذلك قال يا رب زدني قال ان زدتك الكافي عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي الحسن الانباري عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص يحمد الله في كل يوم ثلاث مائة مرة وستين مرة عدد عروق الجسد يقول الحمد لله رب العالمين كثيرا على كل حال ومنه بالاسناد عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن الحارث بن المغيرة عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يستغفر الله عز وجل كل يوم سبعين مرة ويتوب الى الله عز وجل سبعين مرة قال قلت كان يقول استغفر الله سبعين مرة ويقول اتوب الى الله اتوب الى الله سبعين مرة مجموع الدعوات لمحمد بن هرون التلعكبري عوذة الاسماء كان امير المؤمنين عليه السلام اذا فرغ من الاستغفار يتعوذ بها في كل يوم وتعرف بالخمسة اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم واعوذ بالله ان يحضرون بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين اياك نعبد واياك نستعين اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين اللهم اياك نعبد ولا نعبد سواك ونستعين بك فكفى بك معينا ونستكفيك فكفى بك كافيا وامينا ونعتصم بك فكفى بك عاصما وضمينا ونحترس بك من اعدائنا بسم الله الرحمن الرحيم ونحول بك يا ذا الجلال والاكرام ونتقوى بك يا ذا القدرة ونمتنع بك يا ذا المنعة وبسلطانك يا ذا السلطان وبكفايتك يا ذا الكفاية واستترنا منهم بكلماتك واحتجبنا منهم بحجابك والق عليهم اياتك التي تطمئن بها قلوب اولي الالباب بيننا وبين اعدائك مستيقنا امرا عليهم ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة ولهم عذاب عظيم اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين ذهب الله بنورهم وتركهم في ظلمات لا يبصرون صم بكم عمي فهم لا يرجعون يكاد البرق يخطف ابصارهم كلما اضاء لهم مشوا فيه واذا اظلم عليهم قاموا ولو شاء الله لذهب بسمعهم وابصارهم اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة الله ولي الذين امنوا يخرجهم من الظلمات الى النور والذين كفروا اولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور الى الظلمات لا يقدرون على شيء مما كسبوا والله لا يهدي القوم الكافرين والله لا يهدي القوم الظالمين ومن يضلل الله فاولئك هم الخاسرون لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم اعين لا يبصرون بها ولهم اذان لا يسمعون بها اولئك كالانعام بل هم اضل اولئك هم الغافلون ومن يضلل الله فلا هادي له ويذرهم في طغيانهم يعمهون وان تدعوهم الى الهدى لا يسمعوا وتريهم ينظرون اليك وهم لا يبصرون ومن فوقهم غواش انهم كانوا قوما عمين وبيننا حجابا صم بكم عمي فهم لا يعقلون واللهم اركسهم بما كسبوا اتريدون ان تهدوا من اضل الله ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم اللهم يا الله يا من لا يعلم اين هو وحيث هو الا هو يا ذا الجلال والاكرام اسئلك باسمك العظيم ان تصلي على محمد وآل محمد وان تطبع على قلوب اعدائي ان يبصروني وان تحرسني ان يفقهوني او يمكروا بي فانها محرمة عليهم اربعين سنة يتيهون في الارض اللهم اني استجرت بعزتك فاجرني واعتصمت بعد ذلك فاعصمني واستترت بحجابك فاسترني وانتصرت بك فانصرني وامتنعت بقوتك فامنع مني ان يصلوا الي او يظفروا او يؤذوني او يظلموا او يعلوا ان يغلبوني بامر الحد المنتهى بالاسم الذي احتجبت به من خلقك احجبني من عدوي وبالاسم الذي امتنعت به ان يحاط بك علما حجبهم عني حتى لا يلقوني ولا يروني واضرب عليهم سرادق الظلمة وحجب الحجرة وكلابة العزة واسلبهم بالبلاء واخسأهم واعمهم واجعل كيدهم في تباب واوهن امرهم واجعل سعيهم في خسران وطلبهم في خذلان قل ارايتم ان اخذ الله سمعكم وابصاركم وختم على قلوبكم من اله غير الله ياتيكم به اللهم بعزتك وبقدرتك وعظمتك وقوتك وباسمائك وبمكانك وسلطانك وحجابك وجلالك وعلوك وارتفاعك ودنوك وقهرك وملكك وجودك وكرمك صل على محمد وآل محمد وخذ عني اسماع من يريدني بسوء فلا يسمعوا لي حسا وغض عني ابصار من يريدني فلا يروا لي شخصا واقفل على قلوب من يفكر في حتى لا يخطر بقلوبهم ذكري واخرس السنتهم عني حتى لا ينطقوا واغلل ايديهم حتى لا يبسطوا الي بسوء ابدا وقيد ارجلهم حتى لا يمشوا الي بشر ابدا وانسهم ذكري حتى لا يعرفوا الي خيرا ابدا ولا يروا الي منظرا ابدا اللهم الا انت يا رحمن يا رحيم يا حي يا قيوم ومن يتبدل الكفر بالايمان فقد ضل سواء السبيل اللهم بحق بسم الله الرحمن الرحيم صل على محمد وآل محمد صل على محمد وآل محمد واضلل عني من يريدني بسوء حتى لا يلقوني يا شديد القوى واعلموا ان الله يحول بين المرء وقلبه علمنا يا ربنا وامنا ونجنا صل محمد وآل محمد واجعل على قلوب من يبغينا اعداءنا ومن يطلبنا واصرفهم عنا [illegible] علينا ان يفقهونا واغش اعينهم ان يبصرونا واعم ابصارهم ان يرونا يا ذا العزة والسلطان والكبرياء والاحسان يا حنان يا منان واطبع على قلوبهم فهم لا يفقهون وعلى اذانهم فهم لا يسمعون كذلك يطبع الله على قلوب الكافرين اللهم [illegible] وملكك الاول القديم صل على محمد وآل محمد واطبع على

استغفر الله واتوب اليه كان يقول

كل

كل من يريد بي بسوء واسأل الله ان تسد آذانهم وتطمس على اعينهم وتفريقا حوّ عليهم لتضل الذاتهم اتخذوا الشياطين اولياء من دون
الله ويحسبون انهم مهتدون اللهم يا من لا يعجزه شيء اراده ولا يحول بينه وبينه حائل ولا يمنعه مانع ولا يفوته شيء طلبته او احتجب حجاب
بقلوب من يريد بنا السوء واردد هم عن طلبنا واغش ابصارهم وعم عليهم مسلكنا واسلك اسماعهم واحجب عنهم حسنا واكفنا امر كل من
يريد بنا سوءا يا رفيع الدرجات يا ذا العرش يا من يلقي الروح من امره على من يشاء من عباده الق علينا سترا يا رفيع الدرجات يا ذا العرش
يا من يلقي الروح من امره على من يشاء من عباده الق علينا سترا من شرك وحرزا من نصرك يا رب العالمين حتى اذا جاءتهم رسلنا يتوفونهم
قالوا اينما كنتم تدعون من دون الله قالوا ضلوا عنا اللهم فلا تضلنا واضلل عنا من يريد بنا سوءا يا ذا النعم التي لا تحصى قالت اخراهم
لاولاهم ربنا هؤلاء اضلونا اللهم كما فتنت بعضهم ببعض صل على محمد وال محمد وافتن بعض اعدائنا ببعض واشغلهم عنا حتى يكونوا
عنا وعن مسلكنا ضالين امين رب العالمين قد خسروا انفسهم وضل عنهم ما كانوا يفترون وطبع على قلوبهم فهم لا يفقهون وظللنا
عليهم الغمام اللهم يا من ظلل على بني اسرائيل الغمام بقدرته صل على محمد وال محمد وظلل علينا غماما من شرك الحصين وحرزا من حولك
المكين يحول بيننا وبين اعدائنا يا ارحم الراحمين ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا كانما يصعد في السماء اللهم صل على محمد
وال محمد واضلل عنا من يريد بنا سوءا وضيق صدورهم عن طلبنا واهو افئدتهم عن لقائنا والق في قلوبهم الرعب عن اتباعنا واغش على
اعينهم ان يرونا يا لطيف يا خبير يا من يغشي الليل النهار صل على محمد وال محمد وغش عنا ابصار اعدائنا ان يرونا واطبع على قلوبهم ان
يفقهونا وعلى آذانهم ان يسمعوا يا من حجب ان يسمعوا حسيس اهل النار يا مالك يا غفار ومن يضلل الله فما له من هاد اولئك في
اهل الجنة منه
ضلال بعيد ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء لا يرتد اليهم طرفهم وافئدتهم هواء لعمرك انهم لفي سكرتهم يعمهون بحق محمد خاتم
النبيين صل على محمد النبي واله واكفنا كل محذور يا ارحم الراحمين يا من كفى محمدا المستهزئين يا من كفى نوحا ونجاه من القوم الظالمين
يا من نجى هودا من القوم الظالمين يا من نجا ابراهيم من القوم الجاهلين يا من نجى موسى من القوم الطاغين يا من نجى صالحا من القوم الجبارين
يا من نجى داود من القوم المعتدين يا من نجى سليمان من القوم الفاسقين يا من نجى يعقوب من الكرب العظيم يا من نجى يوسف من القوم واتاه
وازره عليهم اجمعين يا من جمع بينه وبين اهله وجعله من الغالبين يا من نجى نبيه عيسى من القوم المفسدين يا من نجى محمدا رسوله من
من القوم المكذبين ونصره على احزاب المشركين بفضله ورحمته انه ولي المؤمنين لعمر رب العالمين ذلك بانهم استحبوا الحياة الدنيا على
الاخرة وان الله لا يهدي القوم الكافرين اولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وابصارهم واولئك هم الغافلون واذا قرأت
القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالاخرة حجابا مستورا وجعلنا على قلوبهم اكنة ان يفقهوه وفي آذانهم وقرا واذا ذكرت
ربك في القرآن وحده ولوا على ادبارهم نفورا فضلوا فلا يستطيعون سبيلا ومن يضلل الله فلن تجد له وليا مرشدا ولا تطع من اغفلنا
قلبه عن ذكرنا ومن اظلم ممن ذكر بآيات ربه فاعرض عنها ونسي ما قدمت يداه انا جعلنا على قلوبهم اكنة ان يفقهوه وفي آذانهم وقرا
وان تدعهم الى الهدى فلن يهتدوا اذا ابدا الذين كانت اعينهم في غطاء عن ذكري وكانوا لا يستطيعون سمعا فضربنا على آذانهم في
الكهف سنين عددا ولكن تعمى القلوب التي في الصدور اللهم اعم عني قلوب اعدائي وكل من يبغيني بسوء ضربت بيني وبين اعدائي
حجاب الحمد وآية الكرسي وستر الوديان الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين وكفاية الم الله لا اله الا هو الحي القيوم وحفظ الله لا تاخذه سنة
لا اله الا هو الحي القيوم
ولا نوم [illegible] وسورة الم [illegible] ورفعة طه وعلو طس وتلاوة يس والقرآن الحكيم وعلو الحواميم وكهيعص حمعسق
وبركة تبارك وبرهان قل هو الله احد وحرز المعوذتين وآية انا انزلناه في ليلة القدر حالت بيني وبين اعدائي وضربت بيني و
بينهم سورا من عز الله وحجاب القرآن وعزائم الآيات المحكمات والاسماء الحسنى البينات والحجج البالغات شاهت الوجوه [illegible]
انقلبوا صاغرين بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق وجوه يومئذ عليها غبرة ترهقها قترة صم بكم عمي فهم لا يرجعون
فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم ولا يزال الذين كفروا في مرية منه الذين هم في غمرة ساهون بل قلوبهم في غمرة من هذا ان الذين لا يؤمنون
بالاخرة عن الصراط لناكبون اللهم يا فعال لما يريد ازل عني من يريد بي سوءا يا ذا النعم التي لا تحصى يا ارحم الراحمين او كظلمات في
بحر لجي يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض اذا اخرج يده لم يكد يراها ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور
فضلوا فلا يستطيعون سبيلا اولئك شر مكانا واضل عن سواء السبيل ام تحسب ان اكثرهم يسمعون او يعقلون ان هم الا كالانعام بل
هم اضل سبيلا يا من جعل بين البحرين برزخا وحجرا محجورا اجعل بيني وبين اعدائي برزخا وحجرا محجورا وسترا منيعا يا مانع ذا القوة المتين
انهم عن السمع لمعزولون فصدهم عن السبيل فهم لا يهتدون ومن اضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله ان الله لا يهدي القوم الظالمين
فعميت عليهم الانباء يومئذ فهم لا يتساءلون بحول الله الحمد المكنونة على حجاب النور لا اله الا هو له الحمد في الاولى والاخرة وله

يرجعون ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى على العرش يغشي الليل النهار يطلبه حثيثا والشمس والقمر والنجوم
مسخرات بامره الا له الخلق والامر تبارك الله رب العالمين ادعوا ربكم تضرعا وخفية انه لا يحب المعتدين ولا تفسدوا في الارض بعد اصلاحها
وادعوه خوفا وطمعا ان رحمة الله قريب من المحسنين [illegible] على السموات السبع وعلى الارضين السبع قل هو الله احد الله الصمد
لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد [illegible] من يضلل الله وما لهم من ناصرين ومن يضلل الله
فما له من هاد اولئك في ضلال بعيد ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء ولا يرتد اليهم طرفهم وافئدتهم هواء لعمرك انهم لفي سكرتهم
يعمهون اللهم بحق محمد خاتم النبيين اكفنا كل احد [illegible] يا ارحم الراحمين [illegible] كذلك يطبع الله على قلوب الذين لا يعلمون
وحيل بينهم وبين ما يشتهون كما فعل باشياعهم من قبل انهم كانوا في شك مريب وان تدعوهم الى الهدى لا يسمعوا وتريهم ينظرون
اليك وهم لا يبصرون فهي الى الاذقان فهم مقمحون وجعلنا من بين ايديهم سدا ومن خلفهم سدا فاغشيناهم فهم لا يبصرون ولو
نشاء لطمسنا على اعينهم فاستبقوا الصراط فانى يبصرون ان الله لا يهدي من هو مسرف كذاب كذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار
ومن يضلل الله فما له من هاد فاعرض اكثرهم فهم لا يسمعون وقالوا قلوبنا في اكنة مما تدعونا اليه وفي اذاننا وقر وهو عليهم عمى افرايت
من اتخذ الهه هواه واضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله افلا تذكرون اللهم اني اسئلك
بالاسماء التي امرت عبدك عيسى بن مريم ان يدعوك بها فاستجبت له واحيى الموتى وابرء الاكمه والابرص باذنك ونبا بالغيب [illegible]
[illegible] فلله الحمد رب السموات ورب الارض رب العالمين وله الكبرياء في السموات والارض وهو العزيز الحكيم
[illegible] اولئك الذين طبع الله على قلوبهم واتبعوا اهوائهم
قتل الخراصون الذين هم في غمرة ساهون فضرب بينهم بسور [illegible] ان الله لا يهدي القوم الفاسقين ولكن المنافقين لا يفقهون قلوب
يومئذ واجفة ابصارها خاشعة ووجوه يومئذ عليها غبرة كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون الم تر كيف فعل ربك باصحاب الفيل الم يجعل كيدهم في تضليل اللهم
يا من [illegible] اكفنا كيد اعدائنا [illegible] على جهلي وبغناك
على فقري [illegible] على خطيئتي انك على كل شيء قدير اللهم صل على محمد وال محمد وافعل بي ما انت اهله ولا تفعل بي ما انا اهله
استجب دعائي يا ارحم الراحمين امين والحمد لله رب العالمين **بيان** قال الراغب الخطف والاختطاف الاختلاس بالسرعة [illegible]
في الامر من الشجر والغواشي جمع الغاشية وهو ما يغشى الانسان من ستر او داهية او مصيبة وقال الراغب الركس قلب الشي على راسه
ورد اوله الى اخره قال تعالى واركسهم اي ردهم الى كفرهم وقال الغلف جمع الاغلف كقولهم سيف اغلف اي هو في غلاف ويكون ذلك كقوله
وقالوا قلوبنا في اكنة وقيل معناه قلوبنا اوعية للعلم وقيل قلوبنا مغطاة وقال الجوهري الغمرة الشدة [illegible]
[illegible] والطمس الدروس [illegible] لا يتعدى قال تعالى
ربنا اطمس على اموالهم [illegible] من قبل ان نطمس وجوها فقال الراغب الطمس ازالة الاثر بالطمس قال تعالى فاذا النجوم طمست قال ربنا
اطمس على اموالهم وقال لو نشاء لطمسنا على اعينهم اي ازلنا ضوءها [illegible] من قوله تعالى فعميت
عليهم الانباء يومئذ [illegible] قال الراغب
اصل الحرج مجتمع الشي [illegible] يجعل صدره ضيقا حرجا [illegible]
تسكن اليه النفس [illegible]
بالفتح حجابا مستورا [illegible] الكنان وهو الغطاء الذي يكن فيه الشي [illegible] فضربنا على اذانهم [illegible] حجابا يمنع السماع
بمعنى [illegible] والحفظ ههنا الوجوه
اي [illegible] هو الباطل [illegible] القترة الغبار [illegible] الكرب [illegible]
[illegible] **خيبة** [illegible]
عن الصادق عليه السلام [illegible] من قال كل يوم اربعمائة مرة شهرين متتابعين رزق كنزا من علم او كنزا من مال استغفر الله الذي لا اله الا
هو الحي القيوم الرحمن الرحيم بديع السموات والارض من جميع ظلمي وجرمي واسرافي على نفسي واتوب اليه **ابواب** النوافل اليومية وفضلها
واحكامها وتعقيباتها **باب** جوامع احكامها واعدادها وفضائلها الايات **الفرقان** وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن اراد ان
يذكر او اراد شكورا **المعارج** الا المصلين الذين هم على صلاتهم دائمون **تفسير** خلفة قال البيضاوي اي ذوي خلفة يخلف كل منهما الاخر بان
يقوم مقامه فيما ينبغي ان يعمل فيه او بان يعتقبا لقوله واختلاف الليل والنهار وهي للحالة من خلف كالركبة والجلسة لمن اراد ان يذكر

بيان تذكر الامام [illegible] امر الله من صنايع فيكم ولحب ذلك رحيم على العباد ان اذ شكروا [illegible] علي ما قدر من النعم الكبير او دين للمذكرين والشاكرين من فوات ورده في احدهما اذا ركي في الاخر انتهى واخبار تدل على هذا المعنى كاسيأتي وفي تفسير عن الصادق عليه السلام كل ما فاتك بالليل فاقضه بالنهار قال الله عز وجل وتلا هذه الاية ثم قال يعني ان يقضي الرجل ما فاته بالليل بالنهار وما فاته بالنهار بالليل على صلوتهم دائمون قال الطبرسي اي مستمرون على ادائها لا يخلون بها ولا يتركونها وروى عن ابي جعفر عليه السلام ان هذا في النوافل [illegible] فقال الا العذاب فوصفهم باحسن اعمالهم الذين على صلوتهم دائمون يقول اذا فرض على نفسه من النوافل شيئا دام عليه

فقه الرضا قال [illegible] نوافلكم واعلموا انها هدية الى الله عز وجل واعلموا ان النوافل انما وضعت لاختلاف الناس في مقادير قواهم لان بعض الخلق [illegible] من بعض ثم وضعت الفرائض على اضعف الخلق ثم اردف بالسنن ليعمل كل قوي بمبلغ قوته وكل ضعيف بمبلغ ضعفه فلا يكلف احد فوق طاقته ولا يبلغ قويا القوي حتى يكون مستعملا في وجه من وجوه الطاعة وكذلك كل مفروض من الصيام والحج ولكل فريضة سنة بهذا المعنى ومنه قال عليه السلام واعلم ان الصلوات اذا دخل وقتها ينبغي لك ان تبتدئ بهن ولا تصلي بين ايديهن نافلة صلوة استقبال النهار وهي الفجر وصلوة استقبال الليل وهي المغرب وصلوة يوم الجمعة ولا تصل النافلة في اوقات الفرائض الا ما جاءت من النوافل في اوقات الفرائض مثل ثمان ركعات بعد زوال الشمس وقبلها ومثل ركعتي الفجر فانه يجوز فعلها بعد طلوع الفجر ومثل صلوة الليل والوتر وتفسير ذلك انك اذا ابتدات بصلوة الليل قبل طلوع الفجر فطلع الفجر وقد صليت منها ست ركعات او اربعا بادرت وادرجت باقي الصلوة والوتر ادراجا ثم صليت الغداة وقال العالم ان كان الرجل على عمل فليدمه علية سنة ثم يتحول الى غيره ان شاء ذلك لان ليلة القدر يكون فيها لعامها ذلك ما شاء الله ان يكون

بيان وقبلها اي قبل الفريضة او قبل الزوال والتانيث باعتبار المضاف اليه او بتاويل الساعة فيكون المراد به تجويز التقديم كما دل عليه بعض الاخبار وحملها الشيخ على الضرورة وقال الشهيد الى جوازه مطلقا وسيأتي القول فيه ان شاء الله تعالى ويدل على جواز ايقاع نافلة الغداة بعد الفجر الثاني كما هو المشهور وسيوضح جميع ذلك ان شاء الله تعالى واما ايقاع النافلة في وقت الفريضة ففيه مقامات الاول ايقاع النوافل في وقت الفرائض ولا ريب في جواز ايقاع الرواتب في اوقاتها المقررة قبل وقت الفضيلة المختص بالفريضة كنافلة الظهر في القدم ونافلة العصر في الاربعة واما ايقاعها بعد مضي تلك الاوقات قبل الفريضة ففيه اشكال والاكثر على عدم الجواز والاخبار مختلفة والاحوط تقديم الفريضة وان امكن الجمع بينهما بحمل النهي على الكراهة المصطلحة في العبادات والاظهر جواز تقديمها للمأموم مع انتظار الامام الثاني ايقاع غير الرواتب في اوقات الفرائض والمشهور عدم الجواز واسنده في المعتبر الى علمائنا وذهب جماعة منهم الشهيدان وابن الجنيد الى الجواز ولا يخلو من قوة للاخبار الكثيرة الدالة بعمومها على جواز ايقاعها في كل وقت وظهور اكثر اخبار المنع في الرواتب وقد وردت في الروايات نوافل كثيرة بين العشائين وبعد الجمعة وان كان طريق بعضها لا يخلو من ضعف والاحوط تقديم الفريضة لاسيما بعد دخول وقت الفضيلة وخروج وقت الراتبة ولا يبعد جوازها مع انتظار الامام هنا ايضا الثالث الاتيان بقضاء النوافل الراتبة قبل الفريضة والمشهور فيما ايضا عدم الجواز وذهب الشهيدان وابن الجنيد الى الجواز ولا يخلو من قوة لاسيما مع انتظار المأموم للامام او الامام اجتماع المأمومين وسيأتي بعض القول في المقامات كلها ان شاء الله

الذكرى روى زرارة في الصحيح عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل وقت صلوة مكتوبة فلا صلوة حتى يبدأ بالمكتوبة قال فقدمت الكوفة فاخبرت الحكم بن عتيبة واصحابه فقبلوا ذلك مني فلما كان في القابل لقيت ابا جعفر عليه السلام فحدثني ان رسول الله صلى الله عليه وآله عرس في بعض اسفاره وقال من يكلؤنا فقال بلال انا فنام بلال وناموا حتى طلعت الشمس فقال يا بلال ما ارقدك فقال يا رسول الله صلى الله عليه وآله اخذ بنفسي الذي اخذ بانفاسكم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله قوموا فتحولوا عن مكانكم الذي اصابكم فيه الغفلة وقال يا بلال اذن فاذن فصلى رسول الله صلى الله عليه وآله ركعتي الفجر ثم قام فصلى بهم الصبح ثم قال من نسي شيئا من الصلوة فليصلها اذا ذكرها فان الله عز وجل يقول واقم الصلوة لذكري قال زرارة فحملت الحديث الى الحكم واصحابه فقال نقضت حديثك الاول فقدمت على ابي جعفر عليه السلام فاخبرته بما قال القوم فقال يا زرارة الا اخبرتهم انه قد فات الوقتان جميعا وان ذلك كان قضاء من رسول الله صلى الله عليه وآله

بيان عرس تعريسا اي نزل في اخر الليل للاستراحة وهذا المكان اشتهر بالمعرس وهو بقرب المدينة ويكلؤنا بالهمزاي يحرسنا من العدو او من فوت الصلوة او الاعم وتنقطة باي ما ارقدك استفهامية وربما يتوهم كونها للتعجب لعدم ما اكثر رقودك وتوجيه اخذ بنفسي المناسب لهذا المقام الذاهب الى انه تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها لكن اباه عنه جمعه بانفاسكم على الانفاس فانه جمع النفس بالتحريك لا النفوس فالمراد بالنفس الصوت ويكون انقطاع الصوت كناية عن النوم وفي القاموس النفس بالتحريك واحد الانفاس والسعة والفسحة في الامر والجرعة والري والطويل من الكلام انتهى وبعد ايراد هذه الرواية قال الشهيد ره في هذا الخبر فوائد منها استحباب ان يكون للقوم حافظ اذا ناموا صيانة لهم عن هجوم ما يخاف منه ومنها ان الله تعالى انام نبيه لتعليم امته ولئلا يعير بعض الامة بذلك ولم اقف على

بالتحريك وجمع النفس

باب جوامع احكامها

ولذ لعله المراد بقوله الفلاح في الصحيح ومنها ان العبد يعتاد بنفل الكمال والزمان يحسب ما يصيبه فيها من جبر او غيره ولهذا يقول النوم الى
مكان النوم ومنها استحباب الاذان للفائتة كما يستحب للحاضرة وقد روى العامة عن ابي قتادة وجماعة من الصحابة في هذه الصورة ان النبي صلى الله عليه وآله امر بلالا
فاذن فصلى ركعتي الفجر ثم امره فاقام فصلى صلوة الفجر ومنها استحباب قضاء السنن ومنها جواز فعلها لمن عليه قضاء وان كان قد منع منه اكثر
المتاخرين ومنها شرعية الجماعة في القضاء كالاداء ومنها وجوب قضاء الفائتة لفعله ووجوب الناسي بها ولقوله فليصلها ومنها ان من فاتته
ذكرها حينها ان المراد بالابتدار ومنها الاشارة الى المواسعة في القضاء لقول الباقر عليه السلام الا انه تم انه قد فات الوقتان ثم قال وقد روى
ايضا في الصحيح ما يدل على عدم جواز النافلة لمن عليه فريضة والشيخ جمع بينهما بالحمل على انتظار الجماعة وابن بابويه عمل بمضمون الخبر وامر بقضاء
النافلة ثم الفريضة وفي المختلف اختار المنع واشار بعض الاصحاب الى ان الخبر مروي عن النبي صلى الله عليه وآله ولعله من المنسوخ اذ النسخ جائز
في السنة النبوية والحق حمل الشيخ بعيد عن هذا الخبر لان امر النبي صلى الله عليه وآله اصحابه بقضاء النافلة يدل على اجماعهم فلا انتظار وكذا النسخ اذ لم
لا يجري فيه والاحوط الاقتصار على ما اتفق عليه الجماعة على استحباب التاخير والله يعلم **تتميم** اعلم انه يستفاد من الخبر امور اخر وهي استحباب التعريس و
استحباب كون المؤذن غير الامام واستحباب تقديم الاذان على النافلة والمنع من النافلة بعد دخول وقت الفريضة ولزوم الجمع بين الاخبار
ورفع التنافي عنها وحسن قبول المعذرة ممن له عذر شرعي وجواز اظهار الاحكام عند الطالبين مع عدم التقية **تنبيه** ربما يتوهم التنافي
بين هذا الخبر وبين ما روي انهم وفي تلك الحالة ان نامه الله ليكون بوما وما كونهم سائر الناس للمصلحة الثاني انه عليه السلام لم يكن مكلفا بهذا العلم كما انه لم
يكن مكلفا بالعلم بما كان يعلمه من كفر المنافقين وعدم الظفر بالكافرين وامثال ذلك الثالث انه صلى الله عليه وآله كان مكلفا في ذلك بترك الصلوة
لبعض المصالح وقد مر الكلام في ذلك **سلطان** الورى للسيد ابن طاوس باسناده عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له رجل عليه دين
من صلوة قام يقضيه فخاف ان يدركه الصبح ولم يصل صلوة ليلته تلك قال يؤخر القضاء ويصلي صلوة ليلته تلك **العلل** عن ابيه عن
سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن هاشم عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن ابي الحسن الاول عليه السلام قال ان الله تبارك وتعالى اتم صلوة الفريضة
بصلوة النافلة واتم صيام الفريضة بصيام النافلة الخبر ومنه عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن
علي بن الحكم عن عثمان بن عبد الملك عن ابي بكر قال قال لي ابو جعفر عليه السلام اتدري لاي شيء وضع التطوع قلت ما ادري جعلت فداك
قال انه تطوع لكم ونافلة للانبياء وتدري لم وضع التطوع قلت لا ادري جعلت فداك قال لانه ان كان في الفريضة نقصان قضيت النافلة
على الفريضة حتى تتم ان الله عز وجل يقول لنبيه صلى الله عليه وآله ومن الليل فتهجد به نافلة لك **بيان** ونافلة للانبياء اي فريضة زائدة عليهم كما سيأتي
في تفسير الاية فقضيت النافلة بالصاد المهملة والباء الموحدة اي اخرجت كاملة من كثرة النافلة وفي بعض النسخ بالضاد المعجمة على بناء المعلوم
من القضب بمعنى القطع والاول اصوب **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن ايوب بن نوح عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن محمد بن مسلم
قال قال ابو عبد الله عليه السلام ان العبد لترفع له من صلوته نصفها او ثلثها او ربعها او خمسها وما يرفع له الا ما اقبل عليه منها بقلبه وانما
امرنا بالنوافل ليتم لهم بها ما نقصوا من الفريضة ومنه عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن يحيى العطار عن يعقوب بن يزيد عن حماد عن
حريز عن ابي جعفر عليه السلام قال انما جعلت النافلة ليتم بها ما يفسد من الفريضة **المحاسن** عن ابيه عن علي بن الحكم عن عثمان بن عبد الملك عن ابي بكر قال
قال ابو جعفر عليه السلام يا ابا بكر تدري لاي شيء وضع عليكم التطوع وهو تطوع لكم وهو نافلة للانبياء انه انما يقبل من الصلوة نصفها وثلثها
وربعها وانما يقبل منها ما اقبلت عليها بقلبك فزيدت النافلة عليها حتى تتم بها **السرائر** نقلا من كتاب حريز عن زرارة قال قال
ابو جعفر عليه السلام لا تصل من النافلة شيئا وقت الفريضة فانه لا تقضى نافلة في وقت فريضة فاذا دخل وقت الفريضة فابدا بالفريضة
وقال قال ابو جعفر عليه السلام انما جعلت القدمان والاربع والذراع والذراعان وقتا لمكان النافلة **بيان** يدل على ما اومانا اليه من ان
المراد بوقت الفريضة الوقت المختص بفضل الفريضة والظاهر من النوافل الرواتب الا انه لا يجوز غيرها بطريق اولى وفيه نظر **العلل**
والعيون عن ابن عبدوس عن ابن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام فيما رواه عنه من العلل فان قال لم جعل صلوة السنة اربعا
وثلثين ركعة قيل لان الفريضة سبع عشرة ركعة قيل لان الفريضة سبع عشرة ركعة فجعلت السنة مثلي الفريضة كمالا للفريضة فان قال فلم
جعل صلوة السنة في اوقات مختلفة ولم تجعل في وقت واحد قيل لان افضل الاوقات ثلثة عند زوال الشمس وبعد الغروب وبالاسحار
فاحب ان يصلي له في هذه الاوقات الثلثة لانه اذا فرقت السنة في اوقات شتى كان اداؤها ايسر واخف من ان تجمع كلها في وقت واحد
بيان لانه اذا فرقت لما ظهر مناسبة وان هذه الاوقات لفضلها انسب من سائر الاوقات للنافلة فكان يمكن ان يجعل الجمع في وقت
واحد منها فتمم التعليل بان التفريق كان اخف وايسر فلذا فرقت عليها **اعلام** الورى نقلا من نوادر الحكمة باسناده عن عمار قال لا حيي قال
دخلنا على ابي عبد الله عليه السلام وانا اريد ان اسأله عن صلوة الليل ونسيت فقلت السلام عليك يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله فقال اجل والله انا

بيه

ويؤيده ما عن بعدى تواترت الرواية بالصلوات الخمس المفروضات لم يبق ثمة سوء فلا كفت بذلك **العلل**: عن ابيه عن احمد بن ادريس
عن محمد بن احمد عن علي بن الريان عن الحسين عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي نجران عن عبد الرحمن بن حماد عن ربيع المحاربي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان
رجلا قال يا رسول الله ايسال الله عما سوى الفريضة قال لا **البلاغة** ومشكوة الانوار قال امير المؤمنين عليه السلام ان للقلوب اقبالا وادبارا
فاذا اقبلت فاحملوها على النوافل واذا ادبرت فاقتصروا بها على الفرائض **النهج** قال عليه السلام لا قربة بالنوافل اذا اضرت بالفرائض وقال ع
قليل تدوم عليه ارجى من كثير مملول اذا اضرت النوافل بالفرائض فارفضوها **بيان** مملول اي يحصل الملال منه تقول مللت الشيء
بالكسر ومللت منه ايضا اذا سئمته ذكره الجوهري والحاصل ان العبادة القليلة التي يداوم عليها من النوافل خير من عبادة كثيرة
ياتي بها اياما ثم يملها ويتركها اذا اضرت النوافل اي بان يؤخرها عن اول وقت فضلها او توجب الكسل عنها وعدم اقبال القلب عليها
ومما استدل به وبما يقرب على عدم جواز النافلة لمن عليه الفريضة **النهج** واعلام الدين فيما كتب امير المؤمنين للحارث الهمداني و
اطع الله في جميل امورك فان طاعة الله فاضلة على ما سواها وخادع نفسك في العبادة وارفق بها ولا تقهرها وخذ عفوها ونشاطها
الا ما كان مكتوبا عليها من الفريضة فانه لا بد من قضائها وتعاهدها عند محلها واياك ان ينزل بك الموت وانت آبق من ربك في طلب
الدنيا الخبر **ايضاح** في جميل امورك اي جميعها وخادع نفسك اي حملها ما يثقل عليها من الطاعات بلطف ومداراة من غير
عنف حتى تتابعك وتوافقك عليها وخذ عفوها اي ما فضل منها وفاتها عن ضرورياتها لتكون ناشطة فيها ولا تكلفها فوق طاقتها
وما يشق عليها فتمل وتضجر قال الجوهري عفو المال ما يفضل عن النفقة **المحاسن** عن عبد الرحمن بن حماد عن حنان بن سدير عن
ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله قال الله تعالى ما تحبب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضته عليه وانه ليتحبب الي بالنافلة
حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ولسانه الذي ينطق به ويده التي يبطش بها ان دعاني اجبته وان سألني
اعطيته وما ترددت في شيء انا فاعله كترددي في موت المؤمن يكره الموت وانا اكره مساءته **تحقيق** هذا الخبر يحتمل وجوها الاول
انه لكثرة تخلقه باخلاق ربه وفنوه في حبه لجناب قدسه تخلى عن شهوته وارادته ولا ينظر الا الى ما يحبه سبحانه ولا يبطش الا الى ما يوصله
الى قربه وهكذا الثاني ان يكون المراد انه تعالى احب اليه من سمعه وبصره ولسانه ويده ويبذل هذه الاعضاء الشريفة فيما يوجب رضاه
فالمراد بكونه سمعه انه في حبه واكرامه بمنزلة سمعه بل اعز منه لانه يبذل سمعه في رضاه وكذا البواقي الثالث ان يكون المعنى كنت
نور سمعه وبصره وقوة يده ورجله ولسانه والحاصل انه لما استعمل نور بصره فيما يرضى ربه اعطاه بمقتضى وعده سبحانه لئن شكرتم
لازيدنكم نورا من انواره يميز به بين الحق والباطل وبه يعرف المؤمن والمنافق كما قال الله تعالى ان في ذلك لآيات للمتوسمين وقال صلى الله عليه وآله المؤمن
ينظر بنور الله وكذلك لما بذل قوته في طاعته اعطاه قوة فوق طاقة البشر كما قال مولانا عليه السلام ما قلعت باب خيبر بقوة جسمانية بل بقوة
ربانية وهكذا الرابع انه لما خرج من سلطان الهوى وآثر على جميع مراداته وشهواته رضى المولى صار ربه تعالى متصرفا في نفسه وبدنه
مدبرا للقلب عقله وجوارحه فبه يسمع وبه يبصر وبه ينطق وبه يمشي وبه يبطش كما ورد في تاويل قوله تعالى وما تشاؤن الا ان يشاء الله
وهذا معنى دقيق لا يفهمه الا العارفون وليس المراد به المعنى الذي ذهب اليه المبتدعون فانه الكفر الصريح والشرك القبيح وقد اطنبنا الكلام في
ذلك في كتاب الايمان والكفر وبعض كتبنا الفارسية واكتفينا هنا باشارات خفية ينتفع بها ارباب الفطن الذكية واما قوله سبحانه ما
ترددت في شيء فقد مضى شرحه في كتاب الجنائز وغيره **العلل**: عن علي بن حاتم عن القاسم بن محمد عن حمدان بن الحسين عن الحسين بن ابراهيم
بن مخلد عن احمد بن ابراهيم عن محمد بن بشير عن ابن سنان عن ابي عبد الله القزويني قال قلت لابي جعفر محمد بن علي الباقر لاي علة يصلى الركعتان
بعد عشاء الآخرة من قعود قال لان الله تبارك وتعالى فرض سبع عشرة ركعة فاضاف اليها رسول الله صلى الله عليه وآله مثليها فصارت احدى وخمسين
ركعة فتعدان هاتان الركعتان من جلوس بركعة **البصائر**: عن الحسن بن علي عن عيسى عن مروان عن الحسين بن موسى الحناط قال خرجت
انا وجميل بن دراج وعائذ الاحمسي حاجين قال وكان عائذ يقول لنا ان لي حاجة الى ابي عبد الله عليه السلام اريد ان اسأله عنها قال فدخلنا
عليه فلما جلسنا قال لنا مبتدئا من لقي الله بما افترض عليه لم يسأله عما سوى ذلك قال فغمزنا عائذ فلما قمنا قلنا ما حاجتك قال
الذي سمعتما اني رجل لا اطيق القيام بالليل فخفت ان اكون ماثوما ماخوذا به فاهلك **بيان** بما افترض عليه اي
في القرآن في اليوم والليلة اي الصلوات الخمس او مطلق الواجبات ويكون الغرض عدم المؤاخذة على ترك النوافل بان يكون
ايه مع علمه بكونها نافلة مندوبة ويحتمل ترتب العقاب على تركها وهو بعيد **المجالس**: عن ابيه عن ابن ابي عمير عن غير واحد من
اصحابنا قال كان علي بن الحسين عليه السلام اذا سافر صلى ركعتين ثم ركب راحلته وبقي مواليه يتنفلون فيقف ينتظرهم فقيل له الا تنهاهم فقال
اني اكره ان انهى عبدا اذا صلى والسنة احب الي **بيان** يحتمل ان يكون المراد ابتداء السفر فالركعتان هما المستحبتان عند الخروج

(هامش: فيجعله الى يوم)

باب جوامع احكامها

من البيت ان في الطريق فالركعتان هما الثنتان وبيان لوداع المنزل ويحمل التقييد بهن فان كان الموالي يفعلون ذلك بقصد كونها سنة
على الخصوص فعلم منه عليه السلام عدمه وقوله احب الي محمولان على التقية والا فالاجنبية لكون فعلهم موهما لذلك لما قدم ان الصلوة
خير موضوع المحاسن عن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن محمد بن بشير عن عبدالله بن عمرو الخثعمي عن سليمان بن خالد قال قلت لابي عبدالله ع
اني اصلي في الزوال ستة واصلي بالليل ستة عشر ركعة فقال اني اتخالف رسول الله ص ان رسول الله ص كان يصلي الزوال ثمان ركعات فقلت
فداك قد نهيتني هذا هكذا ولكني اقضي للايام الخالية **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبدالله عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن الحكم
بن مسكين عن عبدالله بن علي الزراد قال سأل ابو كهمس ابا عبدالله ع فقال يصلي الرجل نوافله في موضع او يفرقها فقال لا بل ههنا
وههنا فانها تشهد له يوم القيمة قال الصدوق ره يعني ان بقاع الارض تشهد له قرب الاسناد عن عبدالله بن الحسن عن جده علي بن
جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن رجل صلى نافلة وهو جالس من غير علة كيف يحتسب صلوته قال ركعتين بركعة **بيان**
الخبر يدل على حكمين الاول جواز الاتيان بالنافلة جالسا مع القدرة على القيام وهو المشهور بين الاصحاب قال في المعتبر هو مذهب
العلماء وادعى في المنتهى انه لا يعرف فيه خلافا وكانه لم يعتد بخلاف ابن ادريس حيث منع من الجلوس في النافلة في غير الوتيرة
اختيارا والاخبار الكثيرة المعتبرة حجة عليه الثاني انه مع القدرة على القيام يستحب ان يحتسب ركعتين بركعة وانما قلنا يستحب
لانه ورد في بعض الروايات جواز الاكتفاء بالعدد ومقتضى الجمع الحمل على الاستحباب قال في الذكرى روى الاصحاب عن محمد بن مسلم
قال سألت ابا عبدالله ع عن رجل يكسل او يضعف فيصلي التطوع جالسا قال يضعف ركعتين بركعة وروى سدير عن ابي جعفر ع ما
اصلي النوافل الا قاعدا منذ حملت هذا اللحم وعن ابي بصير عن ابي جعفر ع قال سألته عمن صلى جالسا من غير عذر اتكون صلوته ركعتين
بركعة فقال هي تامة لكم وقد تضمنت الاخبار الاول احتساب الركعتين بركعة فقال هي تامة لكم فيحمل على الاستحباب وهذا الجواز منهم
واقول الظاهر انه حمل قوله لكم الى انه خطاب لمطلق الشيعة ويحتمل ان يكون خطابا للاشباه ابي بصير من العميان والزمنى والمشايخ فلا
يدل الا على العموم لكن ما فهموه اظهر وقال الشيخ في المبسوط يجوز ان تصلي النوافل جالسا مع القدرة على القيام وقد روى انه
ركعة بركعة وهما جميعا جائزان انتهى وفي جواز الاستلقاء والاضطجاع فيها اختيارا قولان اقربهما العدم واختار العلامة في بعض كتبه (يصلي بدل كل ركعة ركعتين وروي انه ركعة بركعة)
الجواز حتى اكتفى باجراء القراءة والاذكار على القلب دون اللسان واستحب تضعيف العدد في الحالات التي صلى فيهما على حسب مرتبتها
من القيام فكما يحتسب للجالس ركعتين بركعة يحتسب للمضطجع بالايماء اربعا بركعة وبالايماء ثمانيا او للمستلقي ستة عشر ولا دليل على شيء من
ذلك **ثواب** الاعمال عن ابيه عن سعد بن عبدالله عن احمد بن ابي عبدالله عن الحسن بن محبوب عن الحسن بن واصل عن موسى بن بكر
عن ابي الحسن ع قال صلوة النوافل قربان كل مؤمن قرب الاسناد بالسند المتقدم عن علي بن جعفر عن اخيه ع قال سألته عن الرجل ينسى ما
عليه من النافلة وهو يريد ان يقضي حتى يرى انه قد زاد على ما عليه واتم **بيان** المشهور بين الاصحاب انه يقضي حتى يغلب على الظن الوفاء
وقاسوا عليها الفريضة بالطريق الاولى ويمكن حمل الرواية هنا على الظن كما انه في خبر آخر حتى يرى وفي آخر يتوخى وفي آخر حتى لا يدري ما هو من كثرتها قال فليصل حتى لا يدري
كم صلى من كثرتها فيكون قد قضى بقدر علمه من ذلك **السرائر** نقلا من كتاب حريز عن ابي بصير قال قال ابو جعفر عليه السلام في حديث افصل
بين كل ركعتين من نوافلك بالتسليم كتاب جعفر بن محمد بن شريح عن حميد بن شعيب عن جابر الجعفي قال سمعت ابا عبدالله ع يقول ان ابا
جعفر عليه السلام كان يقول اني احب ان ادوم على العمل اذا عودته نفسي وان فاتني من الليل قضيته بالليل (بالنهار وان فاتني بالنهار قضيته ع) وان احب الاعمال الى الله ما
ديم عليها فان الاعمال تعرض كل خميس وكل رأس شهر واعمال السنة تعرض في النصف من شعبان فاذا عودت نفسك عملا فدم عليه
سنة قرب الاسناد عن عبدالله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الرجل هو في وقت صلوة الزوال ايقطعه
بكلام قال نعم لا باس وسألته عن الرجل يلتفت في صلوته هل يقطع ذلك صلوته قال اذا كانت الفريضة والتفت الى خلفه فقد قطع
صلوته فيعيد ما صلى ولا يعتد به وان كان نافلة لم يقطع ذلك صلوته ولكن لا يعود قال وسألته عن الرجل يريد ان يقرأ ما انه يقرأ
اكثر في نافلة فيتخوف ان يضعف ويكسل هل يصلح له ان يقرأها وهو جالس قال يصلي ركعتين بما احب ثم لينصرف فليقرأ ما بقي عليه مما
اراد قراءته فان ذلك يجزيه مكان قراءته وهو قائم فان بدا له ان يتكلم بعد التسليم من الركعتين فليتم فلا باس قال وقال اخي ع نوافلكم
صدقاتكم فقدموها انى شئتم قال وسألته عن الرجل يكون في السفر فيترك النافلة وهو يتم ان يقضي اذا اقام هل يجزيه ان اخر ذلك
قال ان كان ضعيفا لا يستطيع القضاء اجزأه ذلك وان كان قويا فلا يؤخره قال وسألته عن الرجل يصلي النافلة هل يصلح له ان يصلي
اربع ركعات لا يسلم بينهن قال لا الا ان يسلم بين كل ركعتين **توضيح** ما يعلم اي بعد التسليم من كل ركعتين لا في اثناء كل منهما فانه لا خلاف في
في ابطال الكلام للنافلة ايضا وان كانت نافلة يؤيد ما ذهب اليه بعض الاصحاب من عدم وجوب الاستقبال في النافلة مطلقا واما اكثر الاصحاب

النافلون .

القائلون بها من جمعهما لم يفرقوا في الالتفات المبطل بين الفريضة والنافلة وان كان القول بالفرق غير بعيد وجعل ركعتين يدل على
ان الاختصار في القراءة فيهما افضل من التطويل مع كون بعضهما جالسا اذا قرأ ما اراد بعد الصلوة وانه لا يضر توسط الكلام بين الصلوة
والقراءة في ذلك فقد وما يدل على جواز تقديم النوافل مطلقا كما يدل عليه خبر وحمله في التهذيب على الضرورة والمشهور عدم الجواز الا فيما
استثني مما خبر ذلك اي تركنا القضاء الا ان يتم بدليل على عدم جواز النافلة ازيد من ركعتين بسلام الا ما استثني والاخبار المعارضة لذلك
اكثرها منجبرة والاحوط عدم الاتيان بهما وان كان صلوة الاعرابي فانها ايضا كذلك كما ستعرف والحكم بكون جميع النوافل ركعتين بتشهد
وتسليم ذكره الشيخ في ف وادعى ابن ادريس المحقق وجمهور المتاخرين ولا خلاف في استثناء الوتر واستثنى جماعة صلوة الاعرابي حسب مع
ورود صلوات كثيرة في كتب العبادات كذلك واشتراك صلوة الاعرابي معها في ضعف السند وسيأتي الكلام فيها الخصال عن ابيه عن سعد
عن محمد بن عيسى عن قاسم بن يحيى عن جده الحسن عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن الصادق عليه السلم عن آبائه قال امير المؤمنين لا يصلي
الرجل نافلة في وقت فريضة الا من عذر ولكن يقضي بعد ذلك اذا امكنه القضاء قال الله تبارك وتعالى الذين هم على صلوتهم دائمون
يعني الذين يقضون ما فاتهم من الليل بالنهار وما فاتهم من النهار بالليل لا تقضى النافلة في وقت فريضة ابدا بالفريضة ثم صل
ما بدا لك قرب الاسناد عن محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت ابا عبد الله ع عن الصلوة قاعدا او متوكئا على عصا او على حائط فقال
ما شأن ابيك وشأن هذا ما بلغ ابوك هذا بعد ان رسول الله ص بعد ما عظم او بعد ما ثقل كان يصلي وهو قائم ورفع احدى رجليه
حتى انزل الله تبارك وتعالى طه ما انزلنا عليك القرآن لتشقى ثم قال ابو عبد الله ع لا بأس بالصلوة وهو قاعد وهو على نصف حملوكما
ولا بأس بالتوكي على عصا والاتكاء على الحائط قال ولكن يقرؤ وهو قاعد فاذا بقيت آيات قام فقرأهن ثم ركع **بيان** يدل على انه علم بنوا الا انما
ان السؤال كان لوالده فلذا تعرض له ولعله كان يحمل ما هو اشق في الصلوة مطلقا او القيام على احد الرجلين فيهما جائز ايضا واما
القراءة جالسا وابقاء شيء من القراءة ليقرأها قائما ثم يركع عن قيام فما ذكره الاصحاب مستحبا ودلت عليه الاخبار قرب الاسناد عن محمد بن
عيسى والحسن بن ظريف وعلي بن اسمعيل كلهم عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله ع قال خرج رسول الله ص الى تبوك وكان يصلي على راحلته
اذا ليل به الليل العلل عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سألته عن
الرجل يصلي السجدة وهو على ظهر دابته قال يسجد حيث توجهت به فان رسول الله ص كان يصلي على ناقته وهو مستقبل المدينة يقول الله عز وجل
فاينما تولوا فثم وجه الله العياشي عن حماد بن عثمان عنه ع مثله **بيان** محمول على النافلة ولا خلاف في جوازها على الراحلة وقد مر
الكلام في تلك الاخبار مفصلا في باب القبلة وباب الاستقرار **مجالس ابن الشيخ** عن الشيخ عن ابن بشران عن اسمعيل بن محمد الصفار عن محمد بن صالح
الانماطي عن ابي صالح الفراء عن ابي اسحق الفزاري عن سفين الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر قال كان رسول الله ص يصلي على راحلته حيث
توجهت به العلل عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن حديد وابن ابي نجران عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع
قال قلت له رجل مرض فترك النافلة فقال يا محمد انها ليست بفريضة ان قضاها فهو خير له وان لم يفعل فلا شيء عليه وصح عن ابيه عن علي بن
ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن مرازم قال سأل اسمعيل بن جابر ابا عبد الله ع فقال اصلحك الله ان علي نوافل كثيرة فكيف اصنع فقال اقضها فقال
له انها اكثر من ذلك قال اقضها قال لا احصيها قال توخ قال مرازم وكنت مرضت اربعة اشهر ولم اصل نافلة فقال ليس عليك قضاء ان المريض
ليس كالصحيح كلما غلبت عليه فالله اولى بالعذر فيه **بيان** قال في المنتهى يستحب قضاء النوافل المرتبة مع الفوات وعليه فتوى
علمائنا ولو فاتته نوافل كثيرة لا يعلمها صلى الى ان يغلب على ظنه الوفاء كالواجب ولو فاتت لمرض لم يتأكد استحباب القضاء انتهى تفسير
علي بن ابرهيم عن ابيه عن صالح بن عقبة عن جميل عن ابي عبد الله ع قال قال له رجل جعلت فداك ربما فاتتني صلوة الليل الشهر والشهرين والثلثة
فاقضيها بالنهار ايجوز ذلك قال قرة عين لك والله ثلثا ان الله يقول وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة الآية فهو قضاء صلوة النهار بالليل
وقضاء صلوة الليل بالنهار وهو من سر آل محمد المكنون المحاسن عن ابن محبوب عن الحسن بن صالح بن حي قال سمعت ابا عبد الله ع يقول
من توضأ فاحسن الوضوء ثم صلى ركعتين فاتم ركوعهما وسجودهما ثم جلس فاثنى على الله وصلى على رسول الله ص ثم سأل الله حاجته فقد طلب
الخير في مظانه ومن طلب الخير في مظانه لم يخب ومنه عن ابن فضال عن عاصم بن حميد قال قال ابو عبد الله ع ان الرب ليعجب ملائكته من
العبد من عباده يراه يقضي النافلة فيقول انظروا الى عبدي يقضي ما لم افترض عليه ومنه عن ابي سمينة عن محمد بن اسلم عن عبد الله بن
سنان قال قلت لابي عبد الله ع رجل عليه من النوافل ما لا يدري كم هو لكثرته قال يصلي حتى لا يدري كم صلى من كثرته فيكون قد قضى بقدر
ما عليه من ذلك قلت فانه لا يقدر على القضاء من شغله قال ان شغل في معيشة لا بد منها او حاجة لاخ مؤمن فلا شيء عليه وان
كان شغله لجمع الدنيا فتشاغل بها عن الصلوة فعليه القضاء والا لقي الله وهو مستخف متهاون مضيع لسنة رسول الله ص قلت فانه لا يقدر

باب جوامع احكامها

على القضاء فهل يجزى ان يتصدق فسكت مليا ثم قال نعم فليتصدق بقدر طوله وادنى ذلك مد لكل مسكين مكان كل صلوة قلت وكم الصلوة
التى يجب عليه فيها مد لكل مسكين قال لكل ركعتين من صلوة الليل والنهار فقلت لا يقدر قال فمد اذا لكل صلوة الليل ومد لصلوة النهار
والصلوة افضل **بيان** هذا الخبر رواه الصدوق فى الفقيه بسند الصحيح عن ابن سنان والكلينى والشيخ ايضا بسندهما وفيما رووه لكل
ركعتين من صلوة الليل ولكل ركعتين من صلوة النهار فقلت لا يقدر فقال مد اذا لكل اربع ركعات فقلت لا يقدر قال فمد اذا لصلوة
الليل ومد لصلوة النهار والصلوة افضل وقال اكثر الاصحاب يتصدق عن كل ركعتين بمد فان عجز فعن كل يوم والصواب العمل بمدلول
الرواية كما فعله الشهيد فى النفلية وغيرها المحاسن عن ابيه عن خلف بن حماد عن ابن مسكان عن الحلبى وابى بصير عن ابى عبد الله ع قال
تخفيف الفريضة وتطويل النافلة من العبادة **العياشى** قال زرارة قلت لابى عبد الله ع الصلوة فى السفر والمحمل سواء قال النافلة كلها
سواء تومى ايماء اينما توجهت دابتك وسفينتك والفريضة تنزل لها عن المحمل الى الارض الا من خوف فان خفت اومأت واما السفينة فصل
فيها قائما وتوخ القبلة بجهدك فان نوحا قد صلى الفريضة فيها قائما متوجها الى القبلة وهى مطبقة عليهم قال قلت وما كان علمه بالقبلة فيتوجهها
وهى مطبقة عليهم قال كان جبرئيل يقومه نحوها قال قلت فاتوجه نحوها فى كل تكبيرة قال اما فى النافلة فلا انما تكبر فى النافلة على غير القبلة اكثر
ثم قال كل ذلك قبلة للمتنفل انه قال وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره يعنى فى الفريضة وقال فى النافلة فاينما تولوا فثم وجه الله ان
الله واسع عليم المختار من كتاب احمد بن محمد بن ابى نصر عن حماد بن عثمان عن الحسين بن المختار عن ابى عبد الله ع قال سألته عن الرجل يصلى وهو
يمشى تطوعا قال نعم قال احمد بن محمد بن ابى نصر وسمعته انا من الحسين بن المختار **كتاب** المسائل لعلى بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته
عن الرجل ينسى صلوة الليل فيذكر اذا قام فى صلوة الزوال كيف يصنع قال يبدء بالزوال فاذا صلى الظهر قضى صلوة الليل والوتر ما بينه
وبين العصر ومتى ما احب **بيان** يدل على جواز قضاء النوافل فى اوقات الفرائض ويمكن حمله على ما اذا لم يدخل وقت فضيلة الفريضة
مجالس الشيخ وجامع الورام ومكارم الاخلاق باسانيدهم الى ابى ذر عن النبى صلى الله عليه وآله فى وصيته له يا اباذر ما من رجل يجعل جبهته
فى بقعة من بقاع الارض الا شهدت له بها يوم القيمة وما من منزل ينزله قوم الا واصبح ذلك المنزل يصلى عليهم او يلعنهم يا اباذر
ما من رواح ولا صباح الا وبقاع الارض ينادى بعضها بعضا يا جارة هل مر عليك اليوم ذاكر لله او عبد وضع جبهته عليك ساجدا لله
فمن قائلة لا ومن قائلة نعم فاذا قالت نعم اهتزت وانشرحت وترى ان لها الفضل على جارتها تاويل الآيات الظاهرة نقلا من كتاب محمد بن
العباس ماهيار عن احمد بن هوذة عن ابراهيم بن اسحق عن عبد الله بن حماد عن هاشم الصيداوى عن ابى عبد الله ع عن ابيه قال قال رسول الله
ما من رجل من فقراء شيعتنا الا وعليه تبعة قلت جعلت فداك وما التبعة قال من الاحدى والخمسين ركعة ومن صوم ثلثة ايام من الشهر فاذا
كان يوم القيمة خرجوا من قبورهم ووجوههم مثل القمر ليلة البدر الى آخر ما مر فى كتاب الامامة ومنه باسناده عن الصدوق عن محمد بن الفضيل
عن ابى الحسن الماضى ع فى قول الله عز وجل الا المصلين الذين هم على صلوتهم دائمون قال اولئك والله اصحاب الخمسين من شيعتنا قال قلت
والذين هم على صلوتهم يحافظون قال اولئك اصحاب الخمس صلوات من شيعتنا قال قلت واصحاب اليمين قال هم والله من شيعتنا مجالس
الشيخ عن المفيد عن ابراهيم بن الحسن بن جمهور عن ابى بكر المفيد الجرجانى عن ابى الدنيا المعمر المغربى عن امير المؤمنين ع قال كان رسول الله
يصلى بعد كل صلوة ركعتين **بيان** يشكل هذا فى الصبح والعصر ويمكن القول بتخصيصه بانه كان من خصائصه او هو محمول على التقية
لما رواه مسلم من العامة عن عائشة قالت ما ترك رسول الله ص ركعتين بعد العصر عندى وقال بعض العامة انه كان مخصوصا به وقال
بعضهم انه ع شغل عن الركعتين بعد الظهر فقضاهما بعد العصر ثم اثبتهما اذا كان حكمه ان يداوم على فاضلة مرة مع ان اخبار ابى الدنيا
غير معتبرة وانما اوردها الاصحاب للغرابة من جهة علو الاسناد **الدرة** الباهرة من الاصداف الطاهرة واعلام الدين للديلمى قال
الصادق عليه السلم ان القلب يحيى ويموت فاذا حيى فادبه بالتطوع واذا مات فاقصره على الفرائض اعلام الدين قال الرضا ع ان للقلوب
اقبالا وادبارا ونشاطا وفتورا فاذا اقبلت بصرت وفهمت واذا ادبرت كلت وملت فخذوها عند اقبالها ونشاطها واتركوها عند ادبارها
وقال الحسن بن على العسكرى ع ان للقلوب اقبالا وادبارا فاذا اقبلت فاحملوها على النوافل واذا ادبرت فاقصروها على الفرائض دعائم
الاسلام روينا عن ابى جعفر وابى عبد الله ع انهما قالا لا تصل نافلة وعليك فريضة قد فاتتك حتى تؤدى الفريضة وقال ابو جعفر ع ان الله
لا يقبل نافلة الا بعد اداء الفرائض فقال له رجل وكيف ذلك جعلت فداك قال ارايت ان كان عليك يوم من شهر رمضان اكان لك
ان تتطوع حتى تقضيه قال لا قال فكذلك الصلوة قال المؤلف رحمه الله وهذا فى الفوائت وفى الحاضرة فى وقت الصلوة اذا كان للمصلى اذا بدأ بالنافلة
فات وقت الصلوة فعليه ان يبتدئ بالفريضة فاما ان كان فى اول الوقت بحيث يبلغ ان يصلى النافلة ثم يدرك الفريضة فى وقتها
فانه يصليها ومنه عن جعفر بن محمد عن ابائه عن على عليه السلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله نزل فى بعض اسفاره بواد فبات فيه حتى طلع

من آخر الليل فقال بلال أنا يا رسول الله فنام ونام الناس جميعا فما أيقظهم إلا حر الشمس فقال رسول الله ما هذا يا بلال فقال أخذ بنفسي
الذي أخذ بأنفاسكم يا رسول الله فقال رسول الله تنحوا من هذا الوادي الذي أصابتكم فيه هذه الغفلة فإنكم نمتم بوادي شيطان ثم توضأ
وتوضأ الناس وأمر بلالا فأذن وصلى ركعتي الفجر ثم أقام وصلى الفجر ومنه عن جعفر بن محمد عم في قول الله عز وجل والذين هم على صلواتهم دائمون
قال هذا في التطوع من حافظ عليه وقضى ما فاته منه وقال كان علي بن الحسين عم يقعد لذلك يقضي بالنهار ما فاته بالليل وبالليل ما فاته بالنهار
وصية قال من عمل عملا من أعمال الخير فليدم عليه سنة ولا يقطعه دونها شئ قال المؤلف ما الظن أراد بهذا أن يقطع بعد السنة ولكنه
أراد أن يدرب الناس على عمل الخير ويعودهم إياه لأن من داوم عملا سنة لم يقطعه لأنه يصير عادة وقد جربنا هذا في كثير من الأشياء وحكى
كل أقول وإن كان الأمر غالبا كما ذكره لكن لا ضرورة إلى هذا التكلف ولا حجر في ترك المستحبات والنوافل فلاح السائل بإسناده إلى هارون
بن موسى التلعكبري عن أحمد بن [illegible] قالوا أخبرنا محمد بن يعقوب عن محمد بن الحسن وغيره عن سهل بن زياد عن محمد بن علي عن علي بن أسباط عن عمه يعقوب
بن سالم الأحمر عن أبي الحسن العبدي قال قال أبو عبد الله عم من قرأ قل هو الله أحد وإنا أنزلناه في ليلة القدر وآية الكرسي في كل ركعة من
تطوعه فقد فتح له بأعظم أعمال الآدميين إلا من أشبهه أو من زاد عليه **فائدة** نذكر فيها ما يفهم من الأخبار والأصحاب من الفرق
في الأحكام بين الفريضة والنافلة الأول جواز الجلوس فيها اختيارا على المشهور كما عرفت الثاني عدم وجوب السورة فيها إجماعا بخلاف الفريضة
فإنه قد قيل فيها بالوجوب الثالث جواز القران فيها إجماعا بخلاف الفريضة كما عرفت الخامس الشك بين الواحد والاثنين في الفريضة يوجب
البطلان بخلاف النافلة فإنه يبني على الأقل كما هو ظاهر أكثر الروايات أو يتخير بين البناء على الأقل أو الأكثر كما هو المشهور السادس أن الشك
في الزائد على الاثنين يوجب صلاة الاحتياط في الفريضة بخلاف النافلة فإنه يبني على الأقل وهو مخير السابع لو عرض في النافلة ما لو
عرض في الفريضة لأوجب سجدة السهو لا يوجبها فيها كما لا يخفى إذ المتبادر من الأخبار الواردة في ذلك الفريضة الثامن أن زيادة الركن
سهوا في النافلة لا يوجب البطلان بخلاف الفريضة وقد صرح العلامة في المنتهى والشهيد في الدروس قال في المنتهى لو قام إلى الثالثة
في النافلة فركع ساهيا أسقط الركوع وجلس فتشهد وقال مالك يتمها أربعا ويسجد للسهو ثم قال ويؤيده ما رواه الشيخ في الصحيح عن
عبيد الله الحلبي قال سألته عن رجل سها في ركعتين من النافلة فلم يجلس بينهما حتى قام فركع في الثالثة قال يدع ركعة ويجلس ويتشهد ويسلم
ويستأنف الصلاة وأقول لا يتوهم أن استيناف الصلاة أريد بها استيناف الركعتين المتقدمتين إذ لم يحتج إلى التشهد والسلام بل المراد
استيناف ما شرع فيه من الركعتين الأخيرتين وروى الحميري الصيقل في الوتر أيضا مثل ذلك وقال في آخره لم كان النافلة مثل الفريضة التاسع أن
نقصان الركن في الفريضة إذا لم يمكن التلافي بأن يدخل في ركن آخر يوجب البطلان على المشهور مع عدم التلافي وفي النافلة يرجع ويأتي به وإن دخل في
ركن آخر لأن الأصحاب حملوا أحاديث التلافي على النافلة فيدل على قولهم بالفرق في ذلك العاشر ذهب ابن أبي عقيل إلى عدم وجوب الفاتحة
في النافلة فهو أحد الفروق على قوله لكنه ضعيف الحادي عشر ذهب العلامة إلى عدم وجوب الاعتدال في رفع الرأس من الركوع والسجود في
النافلة بل جوز تركه كما لم يكن ركنا في الفريضة وقد يستدل له على ذلك بما رواه الحميري في قرب الإسناد عن موسى بن جعفر والرضا عم
قال سألته عن الرجل يسجد ثم لا يرفع يديه من الأرض بل يسجد الثانية هل يصلح له ذلك قال ذلك نقص في الصلاة محمول على النافلة ولا صراحة
فيه الثاني عشر جواز قراءة السجدة في النافلة وعدمه في الفريضة الثالث عشر الإتيان بسجود التلاوة في النافلة وعدمها في الفريضة كما مر الرابع
عشر جواز إيقاع النافلة في الكعبة وعدمه في الفريضة على أحد القولين الخامس عشر لزوم رفع شيء والسجود عليه إذا صلى الفريضة على
الدابة وفي النافلة يكفيه الإيماء كما تدل عليه صحيحة عبد الرحمن بن أبي عبد الله وغيرها وقد تقدم القول فيه السادس عشر جواز القراءة في
المصحف في النافلة وعدمه في الفريضة على قول جماعة السابع عشر استحباب إيقاع الفريضة في المسجد وعدمه في النافلة على المشهور وقد مر
بعض ذلك وسيأتي بعضه **باب** نوافل الزوال وتعقيبها وأدعية الزوال قرب الإسناد عن الحسن بن طريف عن الحسين بن علوان عن جعفر
بن محمد عن أبيه عن علي عم أنه كان يقول إذا زالت الشمس عن كبد السماء فمن صلى تلك الساعة أربع ركعات فقد وافق صلاة الأوابين
وذلك بعد نصف النهار **الكافي** عن أبيه عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن إسماعيل بن مرار عن يونس عن عبد الله بن سنان عن إسحاق عن إسماعيل بن
أبي جعفر عم قال الذي يجعل الذراع والذراعان قلت لا حتى لا يكون تطوع في وقت مكتوبة أقول قد مضى مثله في باب وقت الظهر
العيون عن تميم بن عبد الله القرشي عن أبيه عن أحمد بن علي الأنصاري عن رجاء بن أبي الضحاك قال كان الرضا عم في طريق خراسان إذا زالت
الشمس جدد وضوءه وقام وصلى ست ركعات يقرأ في الركعة الأولى الحمد وقل يا أيها الكافرون وفي الثانية الحمد وقل هو الله أحد وفي
الأربع في كل ركعة الحمد وقل هو الله أحد ويسلم في كل ركعتين ويقنت فيهما في الثانية قبل الركوع بعد القراءة ثم يؤذن ثم يصلي ركعتين
ثم يقيم ويصلي الظهر فإذا سلم سبح الله وحمده وكبره وهلله ما شاء الله ثم سجد سجدة الشكر يقول فيها مائة مرة شكرا لله **المحاسن** عن ابن فضال

فإنه ذهب جماعة منهم إلى عدم الجواز الرابع جواز فعلها راكبا وماشيا اختيارا على التفصيل المتقدم بخلاف الفريضة م

عن عنبسة عن هشام عن عبد الكريم بن عمرو عن الحكم بن محمد بن القاسم عن عبد الله بن عطا قال ركبت مع ابي جعفر ع وسار وسرت حتى اذا بلغنا موضعا
قلت الصلوة جعلني الله فداك قال هذا ارض وادي النمل لا نصلي فيها حتى اذا بلغنا موضعا اخر قلت له مثل ذلك فقال هذه الارض مالحة
لا نصلي فيها قال حتى نزل هو من قبل نفسه فقال لي صليت ام تصلي سبحتك قلت هذه صلوة يسميها اهل العراق الزوال فقال اما هؤلاء
الذين يصلون هم شيعة علي بن ابي طالب ع وهي صلوة الاوابين فصلى وصليت العياشي عن عبد الله بن عطا مثله الى قوله فنزل ونزلت
فقال يا ابن عطا اتيت العراق فرايت القوم يصلون بين تلك السواري في مسجد الكوفة قال قلت نعم فقال اولئك شيعة ابي علي هذه
صلوة الاوابين ان الله يقول انه كان للاوابين غفورا اقول تمام الخبر في باب اداب الركوب **مجالس** المفيد باسناده عن انس قال
قال رسول الله ص صل صلوة الزوال فانها صلوة الاوابين واكثر من التطوع يحبك الحفظة السرائر نقلا من نوادر ابي نصر البزنطي عن
عبد الله بن عجلان قال قال ابو جعفر عليه السلام اذا كنت شاكا في الزوال فصل ركعتين فاذا استيقنت انها قد زالت بدأت بالفريضة
بيان محمول على يوم الجمعة كما سياتي الاخبار فيه فلاح السائل وقت الزوال موضع خاص لاجابة الدعاء والابتهال روينا باسنادنا الى
هرون بن موسى التلعكبري باسناده الى عبد الله بن حماد الانصاري عن الصادق عليه السلام قال سمعت ابا عبد الله ع يقول اذا زالت
الشمس فتحت ابواب السماء وابواب الجنان وقضيت الحوائج العظام فقلت من اي وقت الى اي وقت فقال مقدار ما يصلي الرجل اربع
ركعات مترسلا اقول ومما رويناه عن هرون بن موسى عن محمد بن همام عن عبد الله بن العلا المذاري عن سهل بن زياد الادمي عن
علي بن حسان عن زياد بن المنذر عن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر ع عن ركود الشمس عند الزوال فقال يا محمد ما اصغر جثتك لعضل
مسائلك وانك لاهل للجواب في حديث طويل حذفناه ثم قال فيبلغ شعاعها تخوم العرش فينادي الملائكة لا اله الا الله والله اكبر وسبحان
الله والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا قال فقلت جعلت فداك احافظ على هذا
الكلام عند الزوال قال نعم حافظ عليه كما تحافظ على عينيك فلا زوال للملائكة يسبح الله في فلك الجو بهذا التسبيح حتى يغيب **بيان**
رواه الصدوق في الفقيه بسنده الى محمد بن مسلم وفيه الدعاء هكذا سبحان الله ولا اله الا الله والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولدا الى اخره
وفي المصباح والبلد الامين وغيرهما كما في المتن فلاح السائل ومما رويناه باسنادي الى جدي ابي جعفر الطوسي فيما يرويه محمد بن علي بن
محبوب ورايته بخط جدي ابي جعفر الطوسي في كتاب نوادر المصنف باسناده عن ابن اذينة عن اذينة عن ابي جعفر ع واستجب الدعاء فطوبى
لمن رفع له عمل صالح ورويناه ايضا باسنادنا الى الحسين بن سعيد من كتابه كتاب الصلوة اربعين الشهيد باسناده الى الشيخ عن ابي الحسين بن احمد
القمي عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة عنه ع مثله فلاح السائل
ومن كتاب جعفر بن مالك عن ابي جعفر ع اذا زالت الشمس فتحت ابواب السماء وهبت الرياح وقضي فيها الحوائج الكبار وقال محمد بن مروان سمعت
ابا عبد الله ع يقول اذا كانت لك الى الله حاجة فاطلبها الى الله في هذه الساعة يعني زوال الشمس ومما يختص عند الزوال من الابتهال ما
رويناه عن جدي ابي جعفر الطوسي مما ذكره في المصباح الكبير وهو من ادعية السر اللهم ربنا لك الحمد جملته وتفسيره كما استحققت برئك
اهل الدين خلقتهم والهمتهم ذلك الحمد كله اللهم ربنا لك الحمد كما جعلت رضاك عمن يحمدك رضيت عنه ليشكره ابر من نعمتك اللهم
ربنا لك الحمد كله كما رضيت به لنفسك وقضيت به على عبادك حمدا مرغوبا فيه عند اهل الخوف منك لمهابتك مرهوبا عند اهل
الغرة بك لسطواتك ومشكورا عند اهل الانعام منك لانعامك سبحانك ربنا متكبرا في منزلتك تدهدهت ابصار الناظرين وتحيرت
عقولهم عن بلوغ علم جلالتها تباركت في العلا وتقدست في الالاء التي ابتنيتها بالاهل الكبرياء والجود لا اله الا انت الكبير المتعال
للفناء خلقتنا وانت الكائن للبقاء فلا تفنى ولا تبقى وانت العالم بنا ونحن اهل الغرة وبك الغفلة عن شانك وانت الذي لا تغفل
ولا تاخذك سنة ولا نوم بعفوك يا سيدي صل على محمد وال محمد واجرني من تحويل ما انعمت به علي في الدين والدنيا يا كريم روي في
الحديث قال النبي ص عن الله تعالى انه اذا قال العبد ذلك كفيته كل الذي اكفي عبادي الصالحين وصغت له برضاي عنه وجعلته لي وليا
بيان رواه الشيخ في المصباح والكفعمي وابن الباقي وفي رواية الكفعمي يا محمد من احب من امتك رحمتي وبركتي ورضواني وتعطفي
وقبولي وولايتي واجابتي فليقل وذكر الدعاء ثم قال فانه اذا قال ذلك كفيته كل الذي اكفي عبادي الصالحين وله برضاي عنه وجعلته لي
وليا الحامدين الشاكرين وسياتي بسنده في ادعية السر قال الجوهري دهده الحجر فتدهده دحرجه فتدحرج وفي بعض النسخ تدهدهت
اي عن مصباح الشيخ وغيره ويستحب ان يقول ايضا لا اله الا الله والله اكبر معظما مقدسا ومن اكبرا والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم
يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا الله اكبر اهل الكبرياء والعظمة والحمد والمجد والثناء والتصديق ولا اله الا
الله اكبر لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد الله اكبر لا شريك له في تكبيري اياه بل مخلصا له الدين وجهت وجهي للكبير المتعال رب

قال قال رسول الله اذا زالت الشمس فتحت ابواب السماء وابواب الجنان

منازلك

العالمين

العالمين واعوذ بالله العظيم من شر طوارق الجن ووساوسهم وحيلهم وكيدهم وحسدهم ومكرهم وباسطك اللهم لا شريك لك لك [illegible]
والجلال والاكرام صل على محمد وآل محمد واهدنى سبل الاسلام واقبل على بوجهك الكريم ويستحب ايضا ان يقرا عند الزوال عشر مرات
انا انزلناه وبعد الثمانى الركعات احدى وعشرين مرة **فلاح** السائل وروى الكلينى باسناده عن مولانا على عليه السلام قال صلوة الزوال
صلوة الاوابين وروى الحسن بن محبوب عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر قال الاستخارة فى كل ركعة من الزوال وروينا هذا الحديث
باسنادنا عن جدى ابى جعفر الطوسى باسناده الى الحسين بن سعيد مما ذكره فى كتاب الصلوة وبالاسناد الى هرون بن موسى عن جعفر بن
محمد بن مسرور عن الحسين بن عبد الله بن محمد بن عيسى عن ابيه عن ابن ابى داود المسترق عن محمد بن احمد عن يعقوب بن شعيب قال قال ابو عبد الله
عليه السلام اقرأ فى صلوة الزوال فى الركعتين الاوليين بالاخلاص وسورة الحمد وفى الثالثة بقل هو الله احد وآية الكرسى وفى الرابعة
بقل هو الله احد وآخر البقرة وفى الخامسة بقل هو الله احد والآيات التى فى آخر آل عمران ان فى خلق السموات والارض وفى السادسة
بقل هو الله احد وآية السخرة وهى ثلث آيات من الاعراف ان ربكم الله وفى السابعة بقل هو الله احد والآيات التى فى الانعام وجعلوا لله
شركاء الجن وخلقهم وفى الثامنة بقل هو الله احد وآخر الحشر لو انزلنا هذا القران على جبل الى آخرها فاذا فرغت فقل يا مقلب
القلوب والابصار ثبت قلبى على دينك ودين نبيك ولا تزغ قلبى بعد اذ هديتنى وهب لى من لدنك رحمة انك انت الوهاب و
اجرنى من النار برحمتك **مصباح** الشيخ قال يقرء بعد التكبيرات الافتتاحية الحمد وسورة مما يختارها من المفصل ويستحب
ان يقرء فى الاولى من نوافل الزوال الحمد وقل هو الله احد وفى الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وفى الباقى ما شاء وروى فى الثالثة
قل هو الله احد وآية الكرسى وفى الرابعة قل هو الله احد وآخر البقرة وفى الخامسة قل هو الله احد والآيات التى فى آخر آل عمران من قوله
تعالى ان فى خلق السموات الى قوله انك لا تخلف الميعاد وفى السادسة قل هو الله احد وآية السخرة وهى ثلث آيات من الاعراف ان ربكم الله
الذى خلق السموات والارض الى قوله قريب من المحسنين وفى السابعة قل هو الله احد والآيات التى فى الانعام وجعلوا لله شركاء الجن الى قوله
وهو اللطيف الخبير وفى الثامنة قل هو الله احد وآخر الحشر لو انزلنا هذا القران على جبل الى آخرها وروى انه يستحب ان يقرا فى كل ركعة
الحمد وانا انزلناه وقل هو الله احد وآية الكرسى **فلاح** السائل ومما يقال قبل الشروع فى نوافل الزوال ما رويناه باسنادنا الى جدى
ابى جعفر الطوسى مما ذكره فى مصباحه الكبير وهو اللهم انك لست باله استحدثناك ولا برب يبيد ذكرك ولا كان معك شركاء يقضون
معك ولا كان قبلك من اله فنعبده وندعك ولا اعانك على خلقنا احد فنشك فيك انت الله الديان فلا شريك لك وانت الدائم
فلا يزول ملكك انت اول الاولين وآخر الآخرين وديان يوم الدين يفنى كل شىء ويبقى وجهك الكريم لا اله الا انت لم تلد فتكون
فى العز مشاركا ولم تولد فتكون موروثا هالكا ولم تدركك الابصار فتقدر شبحا ماثلا ولم تتعاورك زيادة ولا نقصان ولا
توصف باين ولا كيف ولا ثم ولا مكان وبطنت فى خفيات الامور وظهرت فى العقول بما ترى من خلقك من علامات التدبير انت
الذى سئلت الانبياء عليهم السلام عنك فلم تصفك بحد ولا ببعض بل دلت عليك من آياتك بما لا يستطيع المنكرون جحده لان من
كانت السموات والارضون وما بينهما فطرته فهو الصانع الذى بان عن الخلق فلا شىء كمثله واشهد ان السموات والارضين وما بينهما
آيات دلالات عليك تؤدى عنك الحجة وتشهد لك بالربوبية موسومات ببرهان قدرتك ومعالم تدبيرك فاوصلت الى قلوب
المؤمنين من معرفتك ما آنسها من وحشة الفكر ووسوسة الصدر فهى على اعترافها بك شاهدة بانك قبل القبل بلا قبل وبعد
البعد بلا بعد انقطعت الغايات دونك فسبحانك لا وزير لك سبحانك لا عديل لك سبحانك لا ضد لك سبحانك لا ند لك سبحانك لا
تاخذك سنة ولا نوم سبحانك لا تغيرك الازمان سبحانك لا تنتقل بك الاحوال سبحانك لا يعييك شىء سبحانك لا يفوتك شىء سبحانك انى
كنت من الظالمين الا تغفر لى وترحمنى اكن من الخاسرين اللهم صل على محمد وآل محمد عبدك ورسولك ونبيك وصفيك وحبيبك و
خاصتك وامينك على وحيك وخازن علمك الهادى اليك باذنك الصادع بامرك وجعلته القائم بحجتك فى عبادك والداعى
اليك الموالى لاوليائك والمعادى لاعدائك دونك السالك جدد الرشاد اليك القاصد منهج الحق نحوك اللهم صل عليه وآله
واكرم واشرف واعظم واطيب واتم واعم وازكى وانمى واوفى واكثر ما صليت على نبى من انبيائك ورسول من رسلك وجميع ما صليت
على جميع انبيائك المرسلين وملائكتك ورسلك وعبادك الصالحين انك حميد مجيد اللهم اجعل صلواتى بهم مقبولة وذنوبى بهم مغفورة
وسعيى بهم مشكورا ودعائى بهم مستجابا ورزقى بهم مبسوطا وانظر الى فى هذه الساعة بوجهك الكريم نظرة استكمل بها الكرامة عندك ثم لا تصرفه
عنى ابدا برحمتك يا ارحم الراحمين ثم تدخل فى نافلة الزوال **ايضاح** يبيد اى يهلك ويضمحل والديان القهار والحاكم والمجازى وتكون
فى العز مشاركا اذ الولد يكون من نوع الوالد ويصير مثله فى كبره وفى العز شبيهه ومثله فتكون موروثا اى هالكا بعد موت ابيه بعده

يحدث كل مولود وهلال كل حادث فيتقدر ذلك سبحانه ثم هذا اشارة الى امتناع الرؤية ايضا بتمثل بحاسة الرائي صورة مماثلة للمرئي وموافقة وكيف يكون المتقدر المتمثل موافقا للحقيقة او مشابها المتنزه من الحدود والاقدار والمماثل يكون بمعنى القائم بمعنى المثلية والتعالي لتنزهه ولعل المراد باين الحد وتميم المكان فالمكان تاكيد لدفع بعض كيفيته مكان ثم بما اي بين له ماهيته تعالى في جواب ما هو بطنت في خفيات الامور اي اطلع على بواطنها ونفذ علمه فيها او انه اخفى من خفيات الامور لذوي العقول بما يجري على صيغة المتكلم او الغيبة على بناء المجهول بعدا في بالتحديد بالجسمانية او الاعم منها ومن تعقل الماهية وكذا قوله ولا بتبعيض نفي للابعاض الخارجية والعقلية قبل القبل اي قبل كل ما يفرض له القبلية بلا قبل اي ليست قبليته اضافية ليمكن ان يكون قبله شي او بلا زمان قبل ان يكون الزمان موجودا معه ازلا والاول في الثاني اظهر بالجملة الاول ان الغايات دونه اي كل ما يفرض له غاية ازلا وابدا فهو منقطع منه وهو موجود قبله وبعده فلا يمكن ان يفرض له غاية او هو غاية الغايات كما انه مبدأ المبادي الضارع بالمثل اي مظهره والمتكلم بها ذا امن جبر بعبر عن جهات كل ما امر به من جهة الوحي لاظهره كما قال تعالى فاصدع بما تؤمر الموالي اولياء له معاش اي خضم مولا ادنهم مع موالاتك او حال كونهم معك والمعادي ملك لي بلا اي ما دام ولم يباهلوا او حال كونهم مثبتين مثله قال الجوهري الجلد الارض الصلبة في المثل من سلك الجدد امن العثار وقد مر شرح تلك الفقرات مفصلا في كتاب التوحيد دعائم الاسلام عن جعفر بن محمد انه كان يقول في صلوة الزوال يعني الستة قبل صلوة الظهر هي صلوة الاوابين اذا زالت الشمس وهبت الريح فتحت ابواب السماء وقبل الدعاء وقضيت الحوائج العظام فقه الرضا قال عليه السلام اذا زالت الشمس صل ثماني ركعات منها ركعتان بفاتحة الكتاب وقل هو الله احد والثانية بالفاتحة وقل يا ايها الكافرون وست ركعات بما احببت من القرآن البلد الامين من كتاب طريق النجاة لابن الحداد العاملي باسناده عن ابي جعفر الثاني من قرأ سورة القدر في كل يوم وليلة ستا وسبعين مرة خلق الله تعالى له الف ملك يكتبون ثوابها ستة وثلثين الف عام منها اذا زالت الشمس قبل النافلة عشرا وبعد نوافل الزوال احدى وعشرين الى اخر الخبر فقه الرضا قال اذا استقبلت القبلة في صلوة الزوال فقل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر رب السموات والارض كل يوم هو في شان فصل اللهم على محمد وال محمد واجعل من شانك قضاء حوائجي اقض في شانك لي حاجتي وحاجتي اليك العتق من النار والامان يوم جمعك الكريم الى رضاك عني انك ارحم الراحمين اللهم اني اقدم بين يدي حاجتي اليك محمدا واهل بيته واتقرب بهم اليك واتوجه اليك بهم فاجعلني بهم وجيها عندك في الدنيا والاخرة ومن المقربين واجعل صلواتي بهم مقبولة وذنبي بهم مغفورا ودعائي بهم مستجابا انك انت الغفور الرحيم ثم تصلي ثمان ركعات وهي صلوة الاوابين افتتح بتكبيرة واحدة وتقول في تكبيرك في هذه الصلوة الله اكبر تعظيما وتقديسا وتكبيرا وجلالا لا ومما يتوهمه له من الكبرياء والعظمة والحمد والثناء والتقديس والتطهير من الاهل والولد والولد ولا الغير ولا معبود سواه ولا نداء له فردا خالقا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ثم تتعوذ وتسمي وتقرأ ما تيسر من القرآن والدعاء الخالص لال محمد عليهم السلام اللهم اني اسالك بك ومنك وبحق نبيك الذي جعلته سفيرا بينك وبين خلقك وخلقته من نورك وانتجبته من بريتك واستودعته من علمك وعلمته من كلماتك وائتمنته على حجابك واسرارك في علم الغيب لنفسك ثم اخذته حبيبا ونبيا وخليلا اللهم بك وبه وبه لا تجعلني ممن تولى معاديك وايراه من عداك اللهم كما جعلتني في دولته وكونتني في كرمه من خاصته اولياؤه وخواص احبائه وقربتني اليه من منزلة في زمنه في اعلى عليين اللهم اني امنت بك وبه واجد داعيك اسعاعم من صالك وطلب الرضوان واسلمت مع محمد لله رب العالمين وقر بولايته وليك علي ليا ويهتدينا بالحسن اماما وبالحسين سيدا وبالائمة علما اللهم صل عليهم وعلى ذريتهم الابرار **مبان** وكرة اي في رجعتك التي جاءت بظهوره اي في غلبته على الاعادي وكذا في كره اي في رجوع الامر اليه او يكون اشارة الى بعثه على الارواح ثم على الاجساد فلا حي ليستا مصباح الشيخ مما يقول الانسان بعد كل تسليمة واجعل الايمان منتهى رضاي وبارك لي فيما قسمت لي وبلغني برحمتك كل الذي ارجو منك واجعل لي ودا وسرورا للمؤمنين وعهدا عندك بان خذ الى الخير بناصيتي اي مروطي اليه بالجبر ووجهني الى القيام بوظائف الطاعات كالذي يجذب بشعر مقدم راسه الى عمل فهي الكلام استعارة كذا ذكره الشيخ البهائي فلاح السائل وما يدعو به في جملة تعقيب كل ركعتين من نوافل الزوال ان تصل على محمد واله واجرني من النار واستعملني عمل الطاعات وارفع درجتي برحمتك يا الله يا رب يا رحمن يا رحيم يا حنان يا منان يا ذا الجلال والاكرام اسالك رضاك وجنتك واعوذ بك من نارك وسخطك اسمعهم بالله من النار ويقع بما صوتك ذكر رواية في الدعاء تعقيب كل ركعتين من نوافل الزوال اخبرنا ابو عبد الله احمد بن الحسن بن عياش قال عن احمد بن محمد بن يحيى العطار عن عبد الله بن الحسين الحسني عن امهاتها لمهند بنت الحسن عن ابيها الحسن بن علي صلوات الله عليهما قال كان رسول الله يدعو بهذا الدعاء بين كل ركعتين من ثمان ركعات الزوال الركعتان الاولتان اللهم انت اكرم ما اتى واكرم مزور وخير من طلبت اليه الحاجات واجود من اعطى وارحم من استرحم وارأف من عفا واعز من اعتمد عليه اللهم بي اليك فاقة ولي اليك حاجات ولك عندي طلبات من ذنوب انا مرتهن بها قد

لانوا اخذنا امر

من نوافل الزوال اللهم اني ضعيف فقو في رضاك ضعفي وخذ الى الخير بناصيتي

فداو قرت طرفی واو بقتنی والا رحمنی وتغفر لی اکن من الخاسرین اللهم انی اعتمدتك فیها تائبا الیك منها فصل علی محمد وآل محمد واغفر لی
ذنوبی کلها قدیمها وحدیثها سرها وعلانیتها وخطأها وعمدها صغیرها وکبیرها وکل ذنب اذنبته وانا مذنبه مغفرة عزما حزما لا
تغادر ذنبا واحدا ولا اکتسب بعدها محرما ابدا واقبل منی الیسیر من طاعتك وتجاوز لی عن الکثیر من معصیتك یا عظیما امرا لا یعظم
العظیم الا العظیم یا من هو فی السموات والارض کل یوم هو فی شأن فصل علی محمد وآل محمد وامنن بذلك علی فیما بینی وبینك تجعل ما فیه صلاحی واسألك
بنورك الساطع فی الظلمات ان تصلی علی محمد وآل محمد ولا تفرق بینی وبینهم فی الدنیا والآخرة انك علی کل شیء قدیر اللهم واکتبنی صفا من لیتا
منبوة واجعلنی من المنیبین الیك التابعین لامرك المخبتین الیك الذین اذا ذکرت وجلت قلوبهم والمتکلمین مناسکهم والصابرین فی
البلاء والشاکرین فی الرخاء والمطیعین لامرك فیما امرتهم به والمقیمین الصلوة والمؤتین الزکوة والمتوکلین علیك اللهم اصفنی باکرم کرمك
واجزل عطیتك والفضیلة لدیك والراحة منك والوسیلة الیك والمنزلة عندك ما تکفینی به کل هول دون الجنة وتظلنی فی ظل عرشك
یوم لا ظل الا ظلك وتعظم نوری وتعطینی کتابی بیمینی وتخفف حسابی وتحشرنی فی افضل الوافدین الیك من المتقین وتشفعنی فی علیین
وتجعلنی ممن نظر الیك بوجهك الکریم وتتوفانی وانت عنی راض وتلحقنی بعبادك الصالحین اللهم صل علی محمد وآله وافعل بی ذلك کله منك
متجاوزا فتغفر لی خطایای وذنوبی کلها وکفر عنی سیئاتی وتحطط عنی وزری وتشفعنی فی حوائجی فی الدنیا والآخرة فی یسر منك و
عافیة اللهم صل علی محمد وآله ولا تخلط شیئا من عملی ولا تقرب به الیك ریاء ولا سمعة ولا اشرا ولا بطرا واجعلنی من الخاشعین لك اللهم
صل علی محمد وآله واعطنی السعة من رحمتك ورضوانك وعافیتك ما تبلغنی به من کل بلاء الدنیا والآخرة وارزقنی الرهبة منك
والخشوع لك والوقار والحیاء منك والتعظیم لذکرك والتقدیس لمجدك ایام حیوتی حتی تتوفانی وانت عنی راض اللهم واسألك السعة والدعة
والامن والکفایة والسلامة والعافیة والقنوع والعصمة والهدی والرحمة والعافیة والیقین والمغفرة والشکر والرضا والصبر والعلم
والصدق والبر والتقوی والحلم والتواضع والیسر والتوفیق اللهم صل علی محمد وآله واعمم بذلك اهل بیتی وقرابتی واخوانی فیك ومن احببت
واحبنی او ولدته او ولدنی من جمیع المؤمنین والمؤمنات واسألك یا رب حسن الظن بك والصدق فی التوکل علیك واعوذ بك یا رب ان
تبتلینی ببلیة تحملنی ضرورتها علی التغوث بشیء من معاصیك واعوذ بك ان تکون بی حال عسر او یسر اظن ان معاصیك انجح فی طلبتی
من طاعتك واعوذ بك من تکلف ما لم تقدر لی فیه رزقا وما قدرت لی من رزق فصل علی محمد وآله وائتنی به فی یسر منك وعافیة
وقل رب صل علی محمد وآله واجرنی من النار واستعملنی عملا بطاعتك وارفع درجتی برحمتك یا الله یا رب یا رحمن یا رحیم یا منان یا
ذا الجلال والاکرام اسألك رضاك وجنتك واعوذ بك من نارك وسخطك استجیر بالله من النار ترفع بها صوتك ثم تخر ساجدا وتقول
اللهم انی اتقرب الیك بجودك وکرمك واتقرب الیك بمحمد عبدك ورسولك واتقرب الیك بملائکتك المقربین وانبیائك المرسلین ان
تصلی علی محمد وآله وان تقیلنی عثرتی وتستر علی ذنوبی وتغفرها لی وتقلبنی الیوم بقضاء حاجتی ولا تعذبنی بقبیح کان منی یا اهل التقوی
واهل المغفرة یا بر یا کریم انت ابر بی من ابی وامی ومن نفسی ومن الناس اجمعین بی الیك حاجة وفقر وفاقة وانت عنی غنی فاسألك ان تصلی
علی محمد وآل محمد وان ترحم فقری وتستجیب دعائی وتکشف عنی انواع البلاء فان عفوك وجودك یسعنی السلیة الثانیة اللهم اله السماوات
اله الارض وفاطر السماء وفاطر الارض نور السماء ونور الارض زین السماء وزین الارض وعماد السماء وعماد الارض وبدیع السماء و
بدیع الارض ذا الجلال والاکرام صریخ المستصرخین وغوث المستغیثین ومنتهی رغبة العابدین انت المفرج عن المکروبین وانت المروح عن
المغمومین وانت ارحم الراحمین ومفرج الکرب ومجیب دعوة المضطرین واله العالمین المنزول به کل حاجة یا عظیما یرجی لکل عظیم صل علی محمد
وآل محمد وافعل بی کذا وکذا وقل رب صل علی محمد وآل محمد واجرنی من النار واستعملنی عملا بطاعتك وارفع درجتی برحمتك یا الله یا
رب یا رحمن یا رحیم یا حنان یا منان یا ذا الجلال والاکرام اسألك رضاك وجنتك واعوذ بك من نارك وسخطك استجیر بالله من النار
ترفع بها صوتك السلیة الثالثة یا علی یا عظیم یا حی یا حلیم یا عفو یا سمیع یا بصیر یا احد یا صمد یا من لم یلد ولم یولد ولم یکن له کفوا
احد یا رحمن یا رحیم یا نور السموات والارض ثم نور وجهك اسألك بنور وجهك الذی اشرقت له السموات والارض وباسمك العظیم الاعظم الاعز الاکرم
الذی اذا دعیت به اجبت واذا سئلت به اعطیت وبقدرتك علی ما تشاء من خلقك فان امرك اذا اردت شیئا ان تقول له کن فیکون ان تصلی
علی محمد وآل محمد وان تفعل بی کذا وکذا وقل رب صل علی محمد وآله واجرنی من النار واستعملنی عملا بطاعتك وارفع درجتی برحمتك یا
الله یا رب یا رحمن یا رحیم یا حنان یا منان یا ذا الجلال والاکرام اسألك رضاك وجنتك واعوذ بك من نارك وسخطك استجیر بالله من النار
وترفع بها صوتك السلیة الرابعة اللهم صل علی محمد وآل محمد الفلك الجاریة فی اللجج الغامرة یأمن من رکبها ویغرق من ترکها المتقدم لهم مارق
والمتأخر عنهم زاهق واللازم لهم لاحق اللهم صل علی محمد وآل محمد الکهف الحصین وغیاث المضطر المستکین وملجأ الهاربین ومنجی الخائفین

جمیع م

والرغبة م

واتمیم ل

والمسلمین والمسلمات م

یا رب م

یا ارحم الراحمین م

یا حنان م

الاعظم م

اللهم

شجرة النبوة وموضع الرسالة ومختلف الملائکة ومعدن العلم واهل بیت الوحی اللهم صل علی محمد وآل محمد م

وعصمة

ويعصمهم المعتصمين اللهم صل على محمد وآل محمد صلوة كثيرة تكون لهم رضى ولحق محمد وآل محمد صلى الله عليهم اداء وقضاء بحول منك وقوة
يا رب العالمين اللهم صل على محمد وآل محمد الكهف الحصين وغياث المضطر المستكين وملجأ الهاربين الذين اوجبت حقهم ومودتهم وفرضت
طاعتهم وولايتهم اللهم صل على محمد وآل محمد واعمر قلبي بطاعتك ولا تخزني بمعصيتك وارزقني مواساة من قترت عليه من رزقك بما وسعت
علي من فضلك والحمد لله على كل نعمة واستغفر الله من كل ذنب ولا حول ولا قوة الا بالله من كل هول ذكر رواية اخرى في الدعاء عقيب كل ركعتين
من نوافل الزوال رويتها باسنادي الى ابي جعفر الطوسي فيما ذكره قدس الله جلاله روحه في المصباح الكبير فقال ويستحب ان تقول
عقيب التسليمة الاولى اللهم اني اعوذ بعفوك من عقوبتك واعوذ برضاك من سخطك واعوذ برحمتك من نقمتك واعوذ بمغفرتك من عذابك
واعوذ برأفتك من غضبك واعوذ بك منك لا اله الا انت لا ابلغ مدحتك ولا الثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك اسئلك ان تصلي على محمد وآل
محمد وان تجعل حيوتي زيادة في كل خير ووفاتي راحة من كل سوء وتسددني لهذا بتوفيقك وتقوي ضعفي في طاعتك وترزقني تمام
الكرامة وقرة العين واللذة وبرد العيش من بعد الموت ونفس عني الكرب يوم المشهد العظيم وارحمني يوم القاك فرداً هذه نفسي سلم لك معترفة
بذنبي مقرة بالظلم على نفسي عائذة بفضلك على فوجهك الكريم اسئلك لما صفحت عني ما سلف من ذنوبي وعصمتني فيما بقي من
عمري فصل على محمد وآل محمد وافعل كذا وكذا وقل رب صل على محمد وآله واجرني من السيئات واستعملني عملا بطاعتك وارفع درجتي
برحمتك يا الله يا رب يا رحمن يا رحيم يا حنان يا منان يا ذا الجلال والاكرام اسئلك رضاك والجنة واعوذ بك من نارك وسخطك استجير
بالله من النار ترفع بها صوتك وتقول عقيب الرابعة اللهم مقلب القلوب والابصار صل على محمد وآل محمد وثبت قلبي على دينك ودين
نبيك ولا تزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك انت الوهاب واجرني من النار برحمتك اللهم صل على محمد وآله و
اجعلني سعيداً فانك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك ام الكتاب وتقول عقيب السادسة اللهم اني اتقرب اليك بمحمد عبدك ورسولك واتقرب
اليك بملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين وبك اللهم الغني عني وبي الفاقة اليك وانت الغني وانا الفقير اليك اقلتني عثرتي وسترت علي
ذنوبي فاقض اليوم حاجتي ولا تعذبني بقبيح ما تعلم مني فان عفوك وجودك يسعني وتقول عقيب الثامنة يا اول الاولين ويا آخر الآخرين
ويا اجود الاجودين ويا ذا القوة المتين ويا رازق المساكين ويا ارحم الراحمين صل على محمد وآل محمد الطيبين واغفر لي جدي وهزلي وخطائي
وعمدي واسرافي على نفسي وكل ذنب اذنبته واعصمني من اقتراف مثله انك على ما تشاء قدير ثم تخر ساجدا وتقول يا اهل التقوى و
يا اهل المغفرة يا رب يا رحمان انت ابر بي من ابي وامي ومن جميع الخلائق اجمعين اقلبني بقضاء حاجتي مجابا دعائي مرحوما صوتي وقد كشفت
انواع البلاء عني **المصباح ح** للشيخ والاختيار لابن الباقي مرسلا مثل الجميع توضيح قال الجوهري وقره اي اثقله وقال وبقراي اهالكم
اي اعتمدتك اي قصدتك واتكلت عليك على الحذف والايصال يقال عمدت للشيء اي اتكلت عليك على الحذف والايصال يقال عمدت
الشيء اي قصدت له كتعمدته واعتمدت على الشيء اي اتكلت عليه لا تغادر اي لا تترك يسأله من في السماوات والارض اي انهم مفتقرون
اليه في ذواتهم وصفاتهم وسائر ما يهمهم ويعن لهم فهم يسألون عنه بلسان الحال والمقال كل يوم هو في شأن اي في كل يوم ووقت
له شأن بديع وخلق جديد اي يحدث اشخاصا ويجدد احوالا كما ورد في الحديث من شأنه يغفر ذنبا ويفرج كربا ويرفع قوما ويضع
آخرين وهو رد لقول اليهود لعنهم الله يد الله مغلولة وقولهم ان الله لا يقضي يوم السبت شيئا وقول الحكماء والمنكرين للبداء كما
مر تحقيقه مبتولا اي مجزوما مقطوعا لا تزلزل ولا بداء قال الجوهري بتلت الشيء ابتله بالكسر بتلا اذا ابنته من غيره ومنه قولهم طلقها
بتة بتلة وقال الاخبات الخشوع وقال اصفدت الرجل وصفدته اذا اعطيته صفدا وقد يقرأ في بعض النسخ واصفني بالصاد المهملة
من اصفيته اي اخترته ويقال صفيته الود اي اخلصته له ذكره الجوهري وقال الوسيلة ما يتقرب به الى الغير يقال وسل فلان الى ربه وسيلة
وتوسل اليه بوسيلة اذا تقرب اليه بعمل تنظر اليه النظر كناية عن الرحمة واللطف وجهه سبحانه ذاته او توجهه المشتمل على الكرم وتدبر
وجه الله رضاه كما في قوله سبحانه وما ينفقون الا ابتغاء وجه الله قالوا اي رضاه لان الانسان اذا رضي عن غيره اقبل بوجهه عليه و
اذا كرهه اعرض بوجهه عنه فهو من قبيل اطلاق المسبب على السبب والفلاح الفوز والنجاة والنجاح الظفر بالحوائج وانجح الرجل صار
ذا نجح ويشفعني على بناء التفعيل اي قبل شفاعتي والرياء ان يرى الناس عمله والسمعة ان يسمعهم بعده والاشر والبطر بالتحريك
فيهما شدة المرح والفرح والطغيان والدعة السكون والخفض سعة العيش والعصمة اي من المعاصي او الاعم منها ومن شر الاعادي
نور السماء اي منورها بنور الوجود والكمالات والانوار الظاهرة وبنور وجهه اي ذاته المنير اشرقت السماوات والارضون بتلك
الانوار وبديع السماء اي مبدعها والصريخ المغيث والمستصرخ المستغيث واللجج جمع اللجة وهي معظم الماء وفي القاموس غمر الماء غمارة
كثر وغمره اي غطاه والمارق الخارج من الدين والزاهق الباطل والمضمحل الهالك والمواساة بالهمزة وقد يخفف وقال الفيروزآبادي

اسئلك م

بجودك وكرمك د
اتقرب اليك م

اسئه

وأعدادها وفضائلها

أساء بما لم يواسه إذا لم يرضه وجعل فيه أسوة أو لا يكون بذلك الأمر كفاف فإن كان من فضله فليكن بهذا أساه ويرد العيش طيب بقاء
عيش بارد أي هني طيب دعاء الإسلام عن علي عليه السلام أنه كان إذا صلى صلاة الزوال وانصرف منها رفع يديه ثم يقول اللهم
إني أتقرب إليك بجودك وكرمك وأتقرب إليك بمحمد عبدك ورسولك وأتقرب إليك بملائكتك وأنبيائك اللهم بك الغنى عني وبي
الفاقة إليك أنت الغني وأنا الفقير إليك أقلتني عثرتي وسترت علي ذنوبي فاقض لي اليوم حاجتي ولا تعذبني بقبيح ما تعلم مني فإن
عفوك وجودك يسعني ثم يخر ساجدا ويقول وهو ساجد يا أهل التقوى ويا أهل المغفرة يا بر يا رحيم أنت أبر بي من أبي وأمي ومن الناس
أجمعين فاقلبني اليوم بقضاء حاجتي مستجابا دعائي مرحوما صوتي قد كشفت أنواع البلاء عني تذنيب اعلم أن الأصحاب اختلفوا
في وقت نافلة الزوال فالأشهر والأظهر من جهة الأخبار أنه من أول الزوال إلى أن يصير الفيء قدمين وذهب الشيخ في الجمل والمبسوط
والخلاف إلى أنه من الزوال إلى أن يبقى لصيرورة الفيء مثل الشخص مقدار ما يصلي فيه فريضة الظهر وذهب ابن إدريس إلى امتداده
إلى أن يصير ظل كل شيء مثله وبعض المحققين في المعتبر والعلامة في التذكرة ونقل المحقق في الشرائع قولا بامتداده بامتداد وقت الفريضة والأول
أقوى بمعنى أنه بعد ذهاب القدمين لا يقدم النافلة على الفريضة ويستحب إيقاعها بعده ولا نعلم كونها أداء أو قضاء والأولى عدم
التعرض لهما وقال الشيخ وأتباعه إن خرج الوقت ولم يتلبس بالنافلة قدم الظهر ثم قضاها بعدها وإن تلبس بركعة أتمها ثم صلى الظهر
واستندوا في ذلك بموثقة عمار الساباطي عن أبي عبد الله عليه السلام قال لكل صلاة مكتوبة لها نافلة ركعتين إلا العصر فإنه يقدم نافلتها فيصيران
قبلها وهي الركعتان اللتان تمت بهما الثماني بعد الظهر فإذا أردت أن تقضي شيئا من الصلاة مكتوبة أو غيرها فلا تصل شيئا حتى تبدأ
فتصلي قبل الفريضة التي حضرت ركعتين نافلة لها ثم اقض ما شئت وابدأ من صلاة الليل بالآيات ثم قرأ إن في خلق السماوات والأرض إلى
إنك لا تخلف الميعاد ويوم الجمعة تبدأ بالآيات قبل الركعتين اللتين قبل الزوال وقال وقت صلاة الجمعة إذا زالت الشمس شراك
أو نصف وقال للرجل أن يصلي الزوال ما بين زوال الشمس إلى أن يمضي قدمان فإن كان قد بقي من الزوال ركعة واحدة أو قبل أن يمضي
قدمان أتم الصلاة حتى يصلي تمام الركعات وإن مضى قدمان قبل أن يصلي ركعة بدأ بالأولى ولم يصل الزوال إلا بعد ذلك وللرجل
أن يصلي النوافل شيئا فلا يصلي النوافل وإن كان قد صلى ركعة فليتم النوافل حتى يفرغ منها ثم يصلي العصر وقال للرجل أن يصلي إن بقي عليه
شيء من صلاة الزوال إلى أن يمضي بعد حضور الأولى نصف قدم وللرجل إذا كان قد صلى من نوافل الأولى شيئا قبل أن يحضر العصر فله أن
يتم نوافل الأولى إلى أن يمضي بعد حضور العصر مثل نصف قدم بعد حضور الأولى في الوقت سواء ولو صح الخبر لم يمكن الاستدلال به فإنه
في غاية التشويش والاضطراب بل كل خبر من أخبار عمار لا يخلو من ذلك ولذا لم يعتمد على أخباره كثير قوله عليه السلام لكل صلاة مكتوبة أقول يحتمل
وجوها الأول أن يكون المراد أن لكل صلاة نافلة تختص بها إلا العصر فإنه اكتفى فيها بركعتين من نافلة الظهر لقربها منها وهذا مبني على
أن الثمان الركعات قبل الظهر ليست بنافلتها بل هي نافلة الوقت والثماني التي بعدها نافلة الظهر كما دلت عليه كثير من الأخبار وقد
أومأنا إليه سابقا ويؤيده أنه في تتمة هذا الخبر في أكثر النسخ مكان نوافل العصر نوافل الأولى الثاني أن يكون المعنى أن كل صلاة فلها نافلة بعدها
وإن لم تكن متصلة بها إلا العصر فإنه يجوز الفصل بينها وبين الركعتين لاختلاف وقتيهما لابتنائها على القول بالمثل والمثلين في الفريضة
خاصة الرابع أن يكون المراد أن لكل صلاة نافلة ركعتين قبلها غير النوافل المرتبة إلا العصر لكن لا يوافقه قول ولا يساعده خبر قوله فإذا
أردت أن تقضي شيئا هذا أيضا يحتمل وجوها الأول أن يكون المعنى إذا أردت القضاء في وقت الفريضة فقدم ركعتين من القضاء لتقوم
مقام نافلة الفريضة ولم نعثر بها سائرها الثالث أن يكون المراد بالفريضة التي حضرت صلاة القضاء أي يستحب لكل قضاء نافلة ركعتين
الرابع أن يكون المراد بالقضاء الفعل ويكون المعنى إذا أردت أن تؤدي فريضة أو نافلة أداء كانت أو قضاء فالنافلة ليست لها نافلة وأما
الفريضة فيستحب قبلها ركعتان فينبغي تخصيصها بغير المغرب والصبح قوله عليه السلام شراك أو نصف المراد طول الشراك وعرضه أضعف الثاني
المراد أنه ينبغي إيقاعها بعد مضي هذا المقدار من الظل لظهور دخول الوقت وعلى الأول أيضا يحتمل أن يكون لذلك وللخطبة وبعض الأصحاب
فهموا منه التضييق وحملوه على أن المراد أن وقت الجمعة هذا المقدار ولا يخفى بعده ومخالفته لسائر الأخبار ولما نقل من الأدعية
لسائر الأخبار ولما نقل من الأدعية والسور الطويلة والخطب المبسوطة وعلى تقديره يكون محمولا على استحباب التعجيل قوله عليه السلام ركعة قد
أي مقدار ركعة قوله ركعة أو قبل أن يمضي قدمان كذا في أكثر النسخ والظاهر أن كلمة أو زيدت من النساخ وعلى تقديره فلعل المراد أنه
إذا كان بقي من وقت نافلة الزوال مقدار ركعة الشروع في النافلة وإن كان مطلق التلبس في الوقت كما ينافي جواز تقديم النافلة ولو
لم يكن بركعة أيضا ومنهم من حمل ركعة واحدة على حقيقتها وقال بين مفهومه ومفهوم قوله قبل أن يصلي ركعة تعارض ومنهم من قال
الصواب مكان قد بقي قد صلى ولا يخفى ما فيه ولو قدر المقدار شائع كما قلنا قوله من نوافل الأولى أي نوافل العصر كما في بعض

قدم وقال القدم بعد حضور العصر

الخامس ركعتين نافلة ثم تصلي الحاضرة وتكون ما بأن الركعتان للقضاء أيضا ثم اقض بعد الفريضة ما شئت الثاني أن المعنى

الفجر وانما عبر عنهما بنوافل الاولى لانهما نوافل الظهر كما مر قوله نصف قدم اى بعد التلبس بركعة ينبغى ان يأتى بهما مخففة ولا يطولها ولا يفصل بينهما كثيرا بالادعية وغيرها لئلا يتجاوز عن نصف قدم فتزاحم الفريضة كثيرا وقيل مع عدم التلبس ايضا يجوز ان يفعلهما الى نصف قدم فيكون دونه فى الفضل او يكون محمولا على انتظار الجماعة كما فعله الشيخ ولا يخفى ان الفقرة الثانية كالصريحة فى المعنى الاول كما فهمه الشهيد ره على بعض الوجوه حيث قال فى الذكرى بعد ايراد الخبر لعله اراد بخروج الاولى والعصر ما تقدم من الذراع والذراعين والمثل والمثلين وشبهه ويكون المتنفل ان يزاحم الظهر والعصر بما بقى من النوافل ما لم يمض القدر المذكور فيمكن ان يحمل لفظ الشيء على عمومه فيشمل الركعة وما دونها وما فوقها او يكون فيه بعض مخالفة للتقدير بالركعة ويمكن حمله على الركعة وما فوقها بكون مقيدا لها بالقدم والنصف ويجوز ان يريد بخروج الاولى مضى نصف القدم المذكور فى الخبر وبخروج العصر الاقدام الاربع فحمله بعيد حسن لم يذكره المصنفون انتهى قوله عليه السلام فى الوقت سواء اقول يحتمل وجهين الاول ان الشمس كلما انخفضت فى السماء وبعدت عن سمت نصف النهار ويعلقت ان زادت حركة الظل سرعة على ما ثبت فى محله وضح بالتجربة فالقدم فى وقت العصر بحسب الزمان يعدل نصف قدم فى وقت الظهر تقريبا والمراد هنا على زمان ايقاع النافلة وكلا وبنائها فى وقت الظهر بقدر نصف قدم ولعل هذا هو السر فى جعل وقت العصر اربعة اقدام ووقت الظهر كقدم بالنسبة الى فضيلة العصر لان وقت العصر ضعف وقت الظهر والنسبة فيهما معا الربع وما قيل من ان وقت نوافل العصر من الزوال لما كان ضعف وقت نوافل الاولى جعل مقدار توسيع وقتها ضعف مقدار توسيع وقت نوافل الاولى فلا يخفى وهنه لان ما يختص بنافلة العصر ايضا قدمان مع ان وسعة وقت تلك النافلة لا يصلح علة لكثرة المزاحمة فتامل ثم انه ذكر جماعة من الاصحاب انه مع التلبس بركعة يتم النافلة مخففا بالاقتصار على اقل ما يجزى عنها كقراءة الحمد وحدها والاقتصار على تسبيحة واحدة فى الركوع والسجود حتى قال بعض المتأخرين لو تأدى التخفيف بالصلوة جالسا اثر على القيام واعترض بعض المتأخرين بان النص الذى هو مستند الحكم خال عن هذا القيد اقول على ما حملناه عليه الخبر يظهر منه التخفيف فى الجملة ولو اقتصر على ما يظهر من الخبر على الظهر محامله كان اولى كما نبه عليه الشهيد قدس سره

باب نوافل العصر وكيفيتها وتعقيباتها فلاح السائل يكبر تكبيرة الاحرام ويقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثم يقرء سورة الحمد وسورة اخرى فى كل ركعة مع قل هو الله وانا انزلناه وآية الكرسى فقد قدمنا فضيلة ذلك عند ذكرنا نوافل الزوال واوضحناه فاذا قرء الحمد وما ذكرناه تمم صلوة ركعتين كما قدمناه فى نوافل الزوال فاذا سلم من الركعتين الاوليين من نوافل العصر وسبح تسبيح الزهراء عليها السلام كما قدمناه قال اللهم انت الله لا اله الا انت الحى القيوم العلى العظيم الحليم الكريم الخالق الرازق المحيى المميت البدىء البديع لك الحمد ولك الكرم ولك المن ولك الامر وحدك لا شريك لك يا واحد يا احد يا صمد يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد لم تتخذ صاحبة ولا ولدا صل على محمد وآله وافعل بى كذا وكذا ثم تقول يا عدتى فى كربتى يا صاحبى فى شدتى يا مونسى فى وحدتى ويا وليى فى نعمتى ويا الهى واله آبائى الاولين ابرهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط ورب موسى وعيسى ومحمد وآله عليه وعليهم السلام صل على محمد وآله وافعل بى كذا وكذا وتذكر ما تريد توضيح البديع المبدئ الموجد لا سواه من كتم العدم كالبديع والمبدع خالق الاشياء لا على مثال سابق وقيل لم يجئ فعيل بمعنى مفعل وجعل هذا من قبيل الوصف بحال المتعلق ولا يخفى ان عدم الاضافة فى تلك امثال هذه الادعية يأبى عن هذا الوجه كما قيل فلاح السائل الدعاء بعد التسليم الثانية رويناه باسنادى الى محمد بن يعقوب الكلينى عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن ابن سنان عن حفص عن محمد بن مسلم قال قلت له علمنى دعاء فقال فاين انت من دعاء الالحاح فقال له فما دعاء الالحاح فقال اللهم رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم ورب جبرئيل وميكائيل واسرافيل ورب السبع المثانى والقرآن العظيم ورب محمد خاتم النبيين صل على محمد وآله واسألك باسمك الاعظم الذى به تقوم السماء والارض وبه تحيى الموتى وبه تميت الاحياء وبه تفرق بين الجمع وتجمع بين المتفرق وبه احصيت عدد الآجال ووزن الجبال وكيل البحار اسألك يا من هو كذلك ان تصلى على محمد وآل محمد وان تفعل بى كذا وكذا وسل حاجتك والح فى الطلب فانه دعاء الالحاح اقول وجه الالحاح من غير هذه الرواية

بيان ذكر الشيخ هذه الادعية بعينه واضاف السند بهذا السند بعلم انه غير مختص بالتعقيب والشيخ اومأ الى ان الدعاء البر والشيخ كثيرا ما يذكر الادعية المطلقة عقيب الصلوة لانها افضل الاوقات وفيهما اجد قوله رب السبع المثانى هى سورة الفاتحة ولتسميتها بذلك وجوه منها انها تثنى فى كل صلوة مفروضة ومنها اشتمالها على الثناء على الله سبحانه ومنها انها نزلت مرتين بمكة حين فرضت الصلوة وبالمدينة حين حولت القبلة وغير ذلك مما هو مذكور فى محله فلاح السائل الدعاء بعد التسليمة الثالثة ذكر جدى ابو جعفر الطوسى اللهم انى اتقرب اليك بما تقرب به يونس ذو النون اذ ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه فنادى فى الظلمات

ولك الجود

قد مر ان الثانى ان نصف ... بالنسبة الى فضيلة الظهر

ان لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين فاستجبت له ونجيته من الغم فانه يدعوك وانا ادعوك وانا عبدك وانا اسألك وانا عبدك
ان تصلي على محمد وآل محمد وان تستجيب لي كما استجبت له وادعوك بما دعاك به عبدك ايوب اذ مسه الضر فقال اني مسني الضر وانت
ارحم الراحمين فاستجبت له وكشفت ما به من ضر وآتيته اهله ومثلهم معهم فانه دعاك وهو عبدك وانا ادعوك ان تصلي على محمد وآل محمد وان
تفرج عني كما فرجت عنه وان تستجيب لي كما استجبت له وادعوك بما دعاك به يوسف اذ فرقت بينه وبين اهله واذ هو في السجن فانه دعاك
وهو عبدك وانا ادعوك وانا عبدك وسألك وهو عبدك وانا اسألك وانا عبدك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفرج عني كما
فرجت عنه وان تستجيب لي كما استجبت له صل على محمد وآل محمد وافعل بي كذا وكذا وتذكر حاجتك الدعاء بعد التسليمة الرابعة اقول هذا
دعاء جليل ورويناه عن طرق فنذكر منها طريقين فبين طرقه زيادة ونقصان فالطريق الاولى رويناها باسنادنا الى محمد بن يعقوب
الكليني في كتاب الدعاء من كتاب الكافي قال محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد قال كتب علي بن
نصر يسأله ان يكتب في اسفل كتابه دعاء يعلمه اياه يدعو به فيعصم من الذنوب جامعا للدنيا والآخرة فكتب بخطه يا من اظهر الجميل
وستر القبيح ولم يهتك الستر عني يا كريم العفو يا حسن التجاوز يا واسع المغفرة يا باسط اليدين بالرحمة يا صاحب كل نجوى ويا منتهى كل
شكوى يا كريم الصفح يا عظيم المن يا مبتدئ كل نعمة قبل استحقاقها يا رباه يا سيداه يا مولاياه يا غاياه صل على محمد واهل بيته و
اسألك ان لا تجعلني في النار ثم تسأل ما بدا لك اقول وهذه الفاظ هذا الدعاء نقلته من نسخة قد كانت للشيخ ابي جعفر الطوسي وعليها
خط ابي عبد الله الحسين بن احمد بن عبيد الله تاريخه صفر سنة احدى عشرة واربعمائة وقرئت عليهما حكى ابو جعفر الطوسي واحمد بن الحسين
بن احمد بن عبيد الله ومنهما اقول واعلم وابتدئ بابي جعفر الطوسي لدعاء التسليمة الرابعة من نوافل العصر فانه رحمه الله قال ما
هذا لفظه الدعاء بعد التسليمة الرابعة يا من اظهر الجميل وستر القبيح يا من لم يؤاخذ بالجريرة ولم يهتك الستر يا عظيم العفو يا حسن التجاوز
يا باسط اليدين بالرحمة يا صاحب كل حاجة يا واسع المغفرة يا مفرج كل كربة يا مقيل العثرات يا كريم الصفح يا عظيم المن يا مبتدئا بالنعم قبل
استحقاقها يا رباه يا سيداه يا غاية رغبتاه اسألك بك وبمحمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد و
موسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والقائم المهدي الائمة الهادية عليهم السلام ان تصلي على محمد وآل محمد
واسألك يا الله ان لا تشوه خلقي بالنار وان تفعل بي ما انت اهله وتذكر ما تريد وقال ابن اسباط في حديثه اللهم انت لكل عظيمة
وانت لهذه الامور فصل على محمد وآله واكفنيها يا حسن البلاء عندي يا قديم العفو عني يا من لا غنى لشيء عنه ويا من لا بد لكل شيء منه
يا من رزق كل شيء عليه يا من مصير كل شيء اليه صل على محمد وآل محمد ولا تولني غيرك احدا من شرار خلقك وكما خلقتني فلا تضيعني اللهم ارعني
لئيم لا يعرف ضرك ورحمة لا تنال الا بك وكرب لا يكشفه سواك ونعمة لا تبلغ الا بك وحاجة لا يقضيها الا انت اللهم فكما كان من
شأنك الهامي الدعاء فليكن من شأنك الاجابة فيما دعوتك له والنجاة فيما فزعت اليه اللهم ان لا اكن اهلا ان ابلغ رحمتك فان رحمتك
اهل ان تبلغني لانها وسعت كل شيء وانا شيء فلتسعني رحمتك يا الهي يا كريم اللهم اني اسألك بوجهك الكريم ان تصلي على محمد وآل محمد وان
تعطيني فكاك رقبتي من النار وتوجب لي الجنة برحمتك وتزوجني من الحور العين بفضلك وتعيذني من النار بطولك وتجيرني من سخطك
وسخطك علي وترضيني بما قسمت لي وتبارك لي فيما اعطيتني وتجعلني لانعمك من الشاكرين اللهم صل على محمد وآل محمد وامنن علي بملك
وارزقني حبك وحب كل من احبك وحب كل عمل يقربني الى حبك ومن علي بالتوكل عليك والتفويض اليك والرضا بقضائك والتسليم
لامرك حتى لا احب تعجيل ما اخرت ولا تأخير ما عجلت يا ارحم الراحمين وصلى الله على محمد وآله وافعل بي كذا وكذا **تتميم بيان** هذه
الادعية اوردها الشيخ رحمه الله في تعقيب هذه النوافل وبعضها غيره ويظهر من القرائن عدم اختصاصها بتلك النوافل كما اومى اليه
السيد ره وسيأتي الدعاء المروي عن الكافي باسانيد جمة في كتاب الدعاء ولا اختصاص لشيء منها بهذا الموضع يا من اظهر الجميل قال الشيخ
البهائي قدس سره روي في تأويله عن الصادق عليه السلام ما من مؤمن الا وله مثال في العرش فاذا اشتغل بالركوع والسجود ونحوهما
فعل مثاله مثل فعله فعند ذلك تراه الملائكة فيصلون ويستغفرون له واذا اشتغل العبد بمعصية ارخى الله على مثاله سترا لئلا
تطلع الملائكة عليها فهذا تأويل يا من اظهر الجميل وستر القبيح يا من لم يؤاخذ بالجريرة اي لم يعجل عقوبة المعصية في الدنيا حلما وكرما
لعل العاصي يتوب منها فيسلم من عقابها والصفح التجاوز عن الذنوب والنجوى الكلام الخفي ان لا تشوه خلقي اي لا تقبح خلقي بالنار
العيون بالاسناد المتقدم عن رجاء بن ابي الضحاك قال كان الرضا عليه السلام في طريق خراسان اذا رفع راسه من سجدة الشكر بعد صلوة
الظهر قام فصلى ست ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد وقل هو الله احد ويسلم في كل ركعتين قبل الركوع وبعد القراءة ثم يؤذن ثم يصلي
ركعتين ويقنت في ثانية كل ركعتين فاذا سلم قام وصلى العصر فاذا سلم جلس في مصلاه يسبح الله ويحمده ويكبره ويهلله ما شاء ثم يسجد

وانا عبدك وسألك وهو عبدك وانا اسألك وانا عبدك

وتولني

قبل الركوع وبعد القراءة ثم يؤذن ثم يصلي

باب نوافل المغرب وفضلها وآدابها

سجدة يقول فيهما ما مر ثم حمد الله فاقرة المرات وقت نافلة العصر بعد الفراغ من الظهر الى ان يبلغ الفيء اربعة اقدام او ثمانية اقدام وقبل
خمسين بصير ظل كل شيء مثليه قبل بعيد بامتداد الفضيلة والاظهر الاول بالمعنى الذي ذكرناه في نافلة الظهر فان خرج قبل تلبسه بركعة
صلى العصر قضاها او الاتمام على المشهور وقد عرفت مستنده ثم اعلم ان المشهور عدم جواز تقديم نافلتي الظهر والعصر على الزوال لكن قد ورد
في بعض الاخبار ان النافلة مثل الهدية متى ما اتي بها قبلت وفي بعضها فقدم منها ما شئت واخر منها ما شئت وفي بعضها صلوة
النهار ست عشرة ركعة اي النهار شئت ان شئت في اوله وان شئت في وسطه وان شئت في آخره ويمكن الجمع بينها بحمل اخبار الجواز على
من علم من حاله انه ان لم يقدمها اشتغل عنها ولم يتمكن من قضائها كما فعله الشيخ رحمه الله او بحمل اخبار عدم التقديم على الافضلية
كما استوجهه في الذكرى ولا يخفى ما فيه من قوة وان كان ما فعله الشيخ احوط مع تأيده ببعض الاخبار الدالة على وجه الجمع والله يعلم باب
نوافل المغرب وفضلها وآدابها وتعقيباتها وسائر الصلوات المندوبة بينها وبين العشاء دعائم الاسلام عن علي ع انه سئل عن قول الله
عز وجل وادبار السجود فقال هي الركعتان بعد صلوة المغرب فلا تدعهما في سفر ولا حضر **المصباح** للشيخ قال روي انه يقرء في الركعة
الاولى من نافلة المغرب سورة الجحد وفي الثانية سورة الاخلاص وفيما عداه ما اختاره قال وروي ان ابا الحسن العسكري ع كان يقرء
في الركعة الثالثة الحمد واول الحديد الى قوله انه عليم بذات الصدور وفي الرابعة الحمد وآخر الحشر ارشاد المفيد والخرائج روي ان ابا جعفر
لما خرج بعد تزويج ام الفضل من عند المأمون وصل شارع الكوفة وانتهى الى دار المسيب عند غروب الشمس دخل المسجد وكان في صحنه نبقة
لم تحمل بعد فدعا بكوز فتوضأ في اصلها وقام فصلى بالناس صلوة المغرب فقرء في الاولى الحمد واذا جاء نصر الله وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد فلما سلم جلس
هنيئة وقام من غير ان يعقب تعقيبا تاما فصلى النوافل الاربع وعقب بعدها وسجد سجدتي الشكر فلما انتهى الى النبقة رآها الناس
حملت حملا حسنا فاكلوا منها فوجدوا نبقا لا عجم له حلوا وفي الارشاد ثم جلس هنيهة يذكر الله جل اسمه وقام من غير ان يعقب
فصلى النوافل الاربع **مجالس** الصدوق وثواب الاعمال عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب
عن الحكم بن مسكين عن ابي العلا الخفاف عن الصادق ع قال من صلى المغرب ثم عقب ولم يتكلم حتى يصلي ركعتين كتبتا له في عليين فان صلى
اربعا كتبت له حجة مبرورة **تفسير** علي بن ابرهيم عن احمد بن ادريس عن احمد بن محمد عن ابن ابي نصر قال سألت الرضا ع عن قول الله ومن
الليل فسبحه وادبار السجود قال اربع ركعات بعد المغرب وادبار النجوم ركعتان قبل صلوة الصبح قرب الاسناد عن محمد بن خالد الطيالسي
عن اسمعيل بن عبد الخالق قال سمعت ابا عبد الله ع يقول الركعتان اللتان بعد المغرب هما ادبار السجود والركعتان اللتان بعد الفجر
ادبار النجوم **الخصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن ايوب بن نوح عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال من قال في
آخر سجدة من النافلة بعد المغرب ليلة الجمعة وان قاله كل ليلة فهو افضل اللهم اني اسألك بوجهك الكريم واسمك العظيم ان تصلي على
محمد وآل محمد وان تغفر لي ذنبي العظيم سبع مرات انصرف وقد غفر الله له **العيون** بالاسناد المتقدم في نافلة الظهر عن رجاء بن ابي
الضحاك في عمل الرضا ع في طريق خراسان قال اذا غابت الشمس توضأ فصلى المغرب ثلاثا باذان واقامة وقنت في الثانية قبل الركوع وبعد
القراءة فاذا سلم جلس في مصلاه يسبح الله تعالى ويحمده ويكبره ويهلله ما شاء الله ثم يسجد سجدة الشكر ثم يرفع رأسه ولم يتكلم حتى يقوم فيصلي
اربع ركعات بتسليمتين يقنت في كل ركعتين في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة وكان يقرء في الاولى من هذه الاربع الحمد وقل يا ايها الكافرون
وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد ويقرء في الركعتين الباقيتين الحمد وقل هو الله احد ثم يجلس بعد التسليم في التعقيب ما شاء الله ثم يفطر فائدة
اعلم ان المشهور ان وقت نافلة المغرب بعدها الى ذهاب الحمرة المغربية وظاهر المعتبر والمنتهى اتفاق الاصحاب عليه وذهب الشهيد رحمه الله
في الدروس والذكرى الى امتداد وقتها بوقت المغرب وقال بعض من تأخر عنه ويشهد له صحيحة ابان بن تغلب قال صليت خلف ابي عبد الله ع
المغرب بالمزدلفة فقام فصلى المغرب ثم صلى العشاء الآخرة ولم يركع بينهما ثم صليت خلفه بعد ذلك بسنة فلما صلى المغرب قام فتنفل
باربع ركعات ثم قام فصلى العشاء الآخرة انتهى اقول ان بعد المجيء بالمزدلفة يخرج وقت فضيلة المغرب ويؤيده الاخبار الدالة على استحباب
تأخير العشاء الى ذهاب الحمرة اذ الظاهر ان عدم ايقاع النافلة بعد دخول وقت العشاء لئلا يزاحمها وبالجملة الظاهر جواز الاتيان بالنافلة بعد ذهاب
الحمرة ان لم يزاحم الفريضة كما بان يؤخرها عن وقت فضيلتها لكن الاحوط ايقاع النافلة قبلها فلاح السائل هرون بن موسى عن محمد بن
همام عن احمد بن مابنداد عن احمد بن هليل الكرخي عن حاتم بن الفرج قال سألت ابا الحسن موسى بن جعفر ع عما يقرء في الاربع فكتب بخطه ع في
اول ركعة قل هو الله احد وفي الثانية انا انزلناه وفي الركعتين الاخيرتين في اول ركعة منهما اربع آيات من اول البقرة ومن وسط البقرة
والهكم اله واحد ثم يقرء قل هو الله احد خمس عشرة مرة ويقرء في الركعة الرابعة آية الكرسي وآخر سورة البقرة ثم يقرء قل هو الله احد خمس عشرة
مرة ذكر رواية اخرى فيما يقرء في الركعتين الاولتين ذكر شيخنا السعيد ابو جعفر الطوسي رضوان الله عليه انه يقرء في اول ركعتين

نوافل المغرب الحمد وثلث مرات قل هو الله احد وفي الثانية الحمد وانا انزلناه واما الركعتان الثالثة والرابعة فروى ابو المفضل محمد بن عبد الله رة
عن جعفر بن محمد بن مسعود العياشي عن ابيه عن جعفر بن محمد عن العمركي عن علي بن محمد بن شجاع عن القاسم الهروي عن ابي سعيد الادمي معمر
الى ابي الحسن وابي جعفر عم انهما كانا يقرآن في الركعتين الثالثة والرابعة من نوافل المغرب في الثالثة الحمد واول الحديد الى عليم بذات الصدور
وفي الرابعة الحمد واخر الحشر مصباح المتهجد وغيره ويستحب ان يقرء في الركعة الاولى الحمد مرة وقل هو الله احد ثلث مرات الى قوله ومن وسط
السورة والهكم اله واحد الى قوله يعقلون الى قوله وروى انه يقرء في الركعة الاولى سورة الجحد وفي الثانية سورة الاخلاص وفيما عداه ما
اختاره وروى ان ابا الحسن العسكري عليه السلام كان يقرء في الثالثة الحمد واول الحديد الى قوله انه عليم بذات الصدور وفي الرابعة الحمد
واخر الحشر **بيان** الاربع الايات من اول البقرة الى قوله تم هم المفلحون ان لم يكن الم اية والا فالى قوله يوقنون وقد اختلف القراء في ذلك
والاول اولى ومن وسط البقرة ايتان والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار والفلك
التي تجري في البحر بما ينفع الناس وما انزل الله من السماء من ماء فاحيا به الارض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب
المسخر بين السماء والارض لايات لقوم يعقلون والظاهر ان اخر البقرة من امن الرسول الى اخرها ويحتمل ان يكون من قوله لله ما في
السموات كما سياتي في صلوة اخرى ويحتمل ان يراد اية واحدة من اخرها وهي قوله سبحانه لا يكلف الله نفسا الى اخرها والاجزاء اظهر لفظا و
الاوسط احتياطا والاول بحسب بعض القرائن واخر الحشر من قوله لو انزلنا هذا القران الى اخر السورة كما فهمه الاصحاب وان احتمل ان يكون
من قوله هو الله الذي لا اله الا هو الى اخرها **فلاح السائل** ذكر ما يزيد من الدعاء في اخر سجدة من نوافل المغرب في فضل ذلك روى
محمد بن علي بن محمد البرداباذي عن احمد بن محمد بن يحيى العطار عن سعد بن عبد الله عن الحسين بن سيف بن عميرة عن عبد الله بن سنان عن
ابي عبد الله عم قال من قال في اخر سجدة من النافلة بعد المغرب ليلة الجمعة وان قاله كل ليلة كان افضل يقول اللهم اني اسألك بوجهك
الكريم واسمك العظيم وملكك القديم ان تصلي على محمد واله وان تغفر لي ذنبي العظيم انه لا يغفر العظيم الا العظيم سبع مرات فاذا قاله انصرف وقد غفر الله
له وفي رواية اخرى بعد الستين حجة من امضى البلاد المتهجد والاختيار مرسلا مثله **فلاح السائل** والمتهجد الدعاء بعد الركعتين من
الاوليين من نوافل المغرب اللهم انك ترى ولا ترى وانت بالمنظر الاعلى وان اليك الرجعى والمنتهى وان لك المماة والمحيا وان لك الاخرة
والاولى اللهم انا نعوذ بك من ان نذل ونخزى وان ناتي ما نهيت عنه اللهم اني اسألك ان تصلي على محمد وال محمد واسألك الجنة برحمتك و
استعيذ بك من النار بقدرتك واسألك من الحور العين بعزتك واجعل اوسع رزقي عند كبر سني واحسن في جميع احوالي واموري
معونتي ولا تكلني الى احد من خلقك وتفضل علي بقضاء جميع حوائجي للدنيا والاخرة وابدأ بوالدي وولدي وجميع اخواني المؤمنات
في جميع ما سألتك لنفسي وثن بي برحمتك يا ارحم الراحمين ثم تقوم الى الركعتين الاخيرتين من نوافل المغرب وتقول بعدها اللهم بيدك
مقادير الليل والنهار وبيدك مقادير الشمس والقمر وبيدك مقادير الخذلان والنصر وبيدك مقادير الموت والحيوة وبيدك مقادير
الغنى والفقر وبيدك مقادير الخير والشر وبيدك مقادير الجنة والنار وبيدك مقادير الدنيا والاخرة اللهم صل على محمد وال محمد وبارك
لي في ديني ودنياي واخرتي وبارك لي في اهلي ومالي وولدي واخواني وجميع ما خولتني ورزقتني وانعمت به علي ومن احد
بيني وبينه معرفة من المؤمنين واجعل منقلبه الي ومحبته لي واجعل منقلبنا الى خير دائم ونعيم لا يزول اللهم صل على محمد واله
اقصر املي عن غاية اجلي واشغل قلبي بالاخرة عن الدنيا واعني على ما وظفت علي من طاعتك وكلفتنيه من رعاية حقك واسألك
فواتح الخير وخواتمه واعوذ بك من الشر وانواعه خفيه ومعلنه اللهم صل على محمد واله وتفضل علي بمضاعفته واجعلني ممن
يسارع في الخيرات ويدعوك رغبا ورهبا واجعلني لك من الخاشعين اللهم صل على محمد واله وقني رجوم من النار واوسع علي من
رزقك الحلال وادرء عني شر فسقة العرب والعجم وشر كل ذي شر اللهم وايما احد من خلقك ارادني او احدا من اهلي وولدي واخواني
واهل حزانتي بسوء فاني ادرء بك في نحره واعوذ من شره واستعين بك عليه فصل على محمد واله وخذه عني من بين يديه ومن خلفه
وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن تحته وامنعني من ان يصل الي منه سوء ابدا بسم الله وبالله توكلت على الله انه من يتوكل على
الله فهو حسبه ان الله بالغ امره قد جعل الله لكل شيء قدرا اللهم صل على محمد واله واجعلني واهلي وولدي واخواني في كنفك و
حفظك وحرزك وحياطتك وجوارك وامنك وامانك وعياذك ومنعك عز جارك وجل ثناؤك وامتنع عائذك لا اله الا انت
فصل على محمد واله واجعلني واياهم في حفظك وامانك ومدافعتك وذمتك التي لا تضيع من كل سوء ومن شر السلطان انك قلت
انا اشد باسا واشد تنكيلا اللهم ان كنت ممن لا من باسك او نقمة من نقمتك بياتا وهم نائمون او ضحى وهم يلعبون فصل على محمد واله
واجعلني واهلي وولدي واخواني في دينك في منعك وكنفك وذريعتك الحصينة اللهم اني اسألك بنور وجهك المشرق الحي القيوم

الباقي الكريم واسألك بنور وجهك القدوس الذي اشرقت له السموات والارضون وصلح عليه امر الاولين والاخرين ان تصلي
على محمد واله وان تصلح لي شأني كله وتعطيني من الخير كله وتصرف عني الشر كله وتقضي لي حوائجي كلها وتستجيب لي دعائي وتمن علي بالجنة
تطولا منك وتجيرني من النار وتزوجني من الحور العين وابدأ بوالدي واخواني المؤمنين والمؤمنات في جميع ما سألتك لنفسي في
برحمتك يا ارحم الراحمين **بيان** ان لك الممات والمحيا اي ينبغي ان يكون المقصود من الموت والحيوة واجعلهما خالصا لك كما
مر في دعاء التوجه او لك التصرف فيهما وفيما بعدهما فاللام للملك والاخير في الفقرة الاخيرة اظهر ويؤيده ما ورد في الاولى [illegible]
عندك اي يوجب لي مكانة ومنزلة عندك والحظوة بالضم والكسر المكانة والمنزلة قال في النهاية في حديث عائشة فاي نسائه كان
احظى منه اي اقرب اليه مني واسعد به يقال حظيت المرأة عند زوجها تحظى حظوة بالضم والكسر اي سعدت به ودنت من قلبه
واحبها وزلفة اي تقربا بمقادير الليل والنهار اي التقديرات الواقعة فيهما او تقديرات الامور الواقعة فيهما او مقدارهما في
الطول والقصر ومقادير الشمس والقمر اي مقدار جرمهما او حركتهما او الامور المتعلقة بهما من الكسوف والخسوف وغيرهما وكذا البواقي
ومقادير الدنيا والاخرة اي تقديراتهما او مقدارهما مطلقا او بالنسبة الى كل شخص وافضل على بناء الافعال وفي بعض النسخ على
التفعيل اي لا اؤمل شيئا ما لا يفي به عمري او لا اؤمل شيئا الا اعلم انه يفي عمري فيكون كناية عن ترك الامل مطلقا فواتح الخير وخواتمه
ان يكون فاتحة كل امر من اموري وخاتمته مقرونا بالخير والصلاح ممن يسارع في الخيرات اي يبادر الى ابواب المبرات ويدعونك رغبا
ورهبا اي راغبا في الثواب راجيا للاجابة او في الطاعة خائفا للعقاب والمعصية من الخاشعين اي المخبتين او الخائفين فهو
حسبه اي كافيه ان الله بالغ امره اي يبلغ ما يريد فلا يفوته مراد لكل شيء قدرا اي تقديرا او مقدارا او اجلا لا يمكن تغييره اشد بأسا
اي عقوبة من الناس واشد تنكيلا اي تعذيبا دعاء اخر اللهم اني اسألك بنور وجهك المشرق الحي الباقي الكريم واسألك بنور وجهك
القدوس الذي اشرقت به السموات والارضون وانكشفت به الظلمات وصلحت عليه امور الاولين والاخرين ان تصلي على محمد واله
وان تصلح شأني كله **فلاح السائل** ذكر احمد بن محمد القمي عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن فضالة
بن ايوب عن اسمعيل بن ابي زياد عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله صلوا في ساعة الغفلة ولو بركعتين فانهما يوردان دار
الكرامة ذكر ابان طاوس في فضل ذلك ذكر محمد بن علي بن محمد بن سعد عن احمد بن يحيى عن ابيه واحمد بن ادريس عن محمد بن احمد بن يحيى عن
ابي جعفر عليه السلام عن ابيه عن وهب بن وهب عن الصادق عن ابائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله تنفلوا في ساعة الغفلة ولو بركعتين
خفيفتين فانهما يورثان دار الكرامة قيل يا رسول الله وما ساعة الغفلة قال ما بين المغرب والعشاء **مجالس** الصدوق عن احمد
بن محمد بن يحيى العطار عن ابيه عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن وهب بن وهب عن الصادق عن ابائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
وذكر مثله **ثواب الاعمال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن البرقي مثله **معاني الاخبار** عن ابيه عن سعد عن البرقي عن سليمان بن
سماعة عن عمه عاصم عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله مثله **الخصال** عن ابيه عن سعد عن احمد البرقي عن ابيه عن زرعة عن
سماعة عنه عن ابائه ع مثله الى قوله دار الكرامة قال الصدوق ساعة الغفلة ما بين المغرب والعشاء **فلاح السائل** ذكر ما
نختار ذكره من الصلوات بين العشائين بالروايات انه حدث عن احمد بن سليمان الزراري عن ابي جعفر الحسني محمد بن الحسين الاشتري
عن عباد بن يعقوب عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله الصادق ع قال من صلى بين العشائين ركعتين قرأ في
الاولى الحمد وقوله تعالى وذا النون اذ ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه فنادى في الظلمات ان لا اله الا انت سبحانك اني كنت
من الظالمين فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين وفي الثانية الحمد وقوله تعالى وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو
يعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة الا يعلمها ولا حبة في ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين فاذا فرغ من القراءة
رفع يديه وقال اللهم اني اسألك بمفاتح الغيب التي لا يعلمها الا انت ان تصلي على محمد واله وان تفعل بي كذا وكذا ثم تقول اللهم انت
ولي نعمتي والقادر على طلبتي تعلم حاجتي فاسألك بحق محمد وال محمد عليه وعليهم السلام لما قضيتها لي وسأل الله حاجته
اعطاه الله ما سأل فان النبي صلى الله عليه وآله قال لا تتركوا ركعتي الغفلة وهما بين العشائين **المتهجد** عن هشام بن سالم مثله **بيان** اذ ذهب مغاضبا
اي لقومه كما مر في محله فظن ان لن نقدر عليه اي لن نضيق عليه رزقه والقدر والضيق كما قال تعالى ومن قدر عليه رزقه وعنده مفاتح الغيب اي خزائنه جمع مفتح
بفتح الميم وهو المخزن او ما يتوصل به الى المغيبات مستعارا من المفاتح الذي هو جمع مفتح بالكسر وهو المفتاح والمعنى انه المتوصل الى
المغيبات المحيط علمه بها في كتاب مبين اي في اللوح المحفوظ او في علمه سبحانه والقادر على طلبتي اي مطلبي لما قضيتها لي قال الشيخ البهائي
رحمه الله لما بالتشديد بمعنى الا اي لما فعلت كذا اي ما اسألك الا فعل كذا وقد يقرء بالتخفيف فما زائدة واللام للابتداء كما عرفت ان

المعنى اسئلك في جميع الاحوال الا حال قضائك حاجتي اي لا ازال اطلب الا وقت حصول المطلب وقال الكفعمي لما ترى بالتشديد والتخفيف فمن
شدد كانت بمعنى الا كانه قال اسئلك الا قضيتها لي ومن خفف جعل ما زائدة للتاكيد واللام جواب القسم والتقدير لقضيتها لي قلت
قال الزجاج لما استعملت في موضعين الا في موضعين احدهما في قوله تعالى ان كل نفس لما عليها حافظ والثاني في باب القسم تقول سالتك لما
فعلت والمعنى الا فعلت والمعنى ما كل نفس الا عليها حافظ من الملائكة يحفظ عملها وما تكسب من خير وشر ومن قرء لما بالتخفيف فالمعنى
كل نفس لعليها حافظ وتكون ما صلة كما في قوله تعالى فبما رحمة من الله **فلاح السائل** ومن الصلوات بين العشائين ما رواه ابو الحسن
علي بن الحسين بن علي بن ابراهيم بن محمد العلوي الجواني في كتابه عن ابيه عن جده علي بن ابراهيم الجواني عن سلمة بن سليمان النراوي
عن حنظلة بن احمد بن رباح عن عمر بن سعد الجرجاني عن عثمان بن محمد بن الصباح عن داود بن سليمان الجرجاني عن عمرو بن سعيد الزهري
عن الصادق عن ابيه عن جده عن ابيه امير المؤمنين ع قال قلنا لرسول الله ص عند وفاته يا رسول الله اوصنا فقال اوصيكم بركعتين بين المغرب
والعشاء الآخرة تقرء في الاولى الحمد واذا زلزلت الارض زلزالها ثلث عشرة مرة وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد خمس عشرة مرة فمن
فعل ذلك في كل شهر كان من المتقين فان فعل ذلك في كل سنة كتب من المحسنين فان فعل ذلك في كل جمعة مرة كتب من المصلين فان فعل
ذلك في كل ليلة زاحمني في الجنة ولم يحص ثوابه الا الله رب العالمين جل وتعالى **المتهجد** وغيره مرسلا عن الصادق ع مثله

فلاح السائل ومن الصلوات بين العشائين ما رواه احمد بن محمد بن علي الكوفي عن علي بن محمد الكسائي رفعه الى مولانا في قوله
تعالى ان ناشئة الليل هي اشد وطئا واقوم قيلا قال هي ركعتان بعد المغرب يقرء في الاولى بفاتحة الكتاب وعشر آيات من اول البقرة
وآية السخرة وقوله والهكم اله واحد الى آخر الاية لقوم يعقلون وقل هو الله احد خمس عشرة مرة وفي الثانية فاتحة الكتاب وآية الكرسي
وآخر سورة البقرة من قوله لله ما في السموات الى آخر السورة وقل هو الله احد خمس عشرة مرة ثم ادع بما شئت بعدها قال فمن فعل ذلك
وواظب عليه كتب له بكل صلوة ستمائة الف حجة وروى ذلك في طريق آخر وفيها زيادة رواها احمد بن علي بن محمد عن جده محمد بن
احمد بن العباس عن الحسن بن محمد النهشلي بمثل ذلك وزاد فيه فاذا فرغت من الصلوة وسلمت قلت اللهم مقلب القلوب والابصار
ثبت قلبي على دينك ودين نبيك ولا تزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك انت الوهاب واجرني من
النار برحمتك اللهم امدد لي في عمري وانشر علي رحمتك وانزل علي من بركاتك وان كنت عندك في ام الكتاب شقيا فاجعلني سعيدا
فانك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك ام الكتاب تقول عشر مرات استجير بالله من النار وعشر مرات اسأل الله الجنة وعشر مرات اسأل
الله الحور العين **المتهجد** وغيره مرسلا مثل الرواية الثانية مع الدعاء **بيان** العشر من اول البقرة الى قوله بما كانوا يكذبون على احد
الاحتمالين والى قوله وما يشعرون على الاحتمال الآخر والاول اظهر واحوط وآية السخرة ان اريد بها الآية الواحدة فهي الى رب العالمين
وان اريد بها الجنس فهي ثلث آيات الى قوله من المحسنين وهو اشهر واحوط والاشهر في آية الكرسي انه الى العلي العظيم وقيل الى خالدون

فلاح السائل ومن الصلوة بين العشائين ما رواه محمد بن احمد القمي عن احمد بن محمد بن يحيى العطار عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى
الاشعري عن الحسين بن سعيد رفعه الى ابي عبد الله ع قال من صلى بعد المغرب اربع ركعات يقرء في كل ركعة خمس عشرة مرة قل هو الله احد انفتل
من صلوته وليس بينه وبين الله تعالى ذنب الا وقد غفر له ومن الصلوات بين المغرب وبين العشاء الآخرة ما رواه محمد بن احمد بن علي بن
سعيد الكوفي البزاز رحمه الله عن محمد بن يعقوب عن علي بن محمد الكليني عن بعض اصحابه عن الرضا ع قال من صلى المغرب وبعدها اربع
ركعات ولم يتكلم حتى يصلي عشر ركعات يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد كانت له عدل عشر رقاب **المتهجد** وروى عشر
ركعات وذكر نحوه وقال اربع ركعات يقرء في كل ركعة الحمد مرة وخمسين مرة قل هو الله احد [illegible] فعل ذلك انفتل من صلوته
وليس بينه وبين الله تعالى ذنب الا وقد غفر له **فلاح السائل** ومن الصلوات بين العشائين ما رويناه بعدة طرق منها باسنادي الى
جدي ابي جعفر الطوسي عن ابن ابي جيد عن ابن الوليد عن الشيخ جعفر بن سليمان فيما رواه في كتابه كتاب ثواب الاعمال عن الصادق عن
رسول الله صلى الله عليه وآله قال تنفلوا ولو بركعتين خفيفتين فانهما تورثان دار الكرامة قيل يا رسول الله ص ومتى اصليهما قال ما
بين المغرب والعشاء **بيان** الظاهر ان هذه الصلوة هي نافلة المغرب فان ركعتين منها آكد كما مر ويجوز الاكتفاء في النوافل بالحمد
فقط لا سيما عند ضيق الوقت بل يحتمل في بعض النوافل المتقدمة ايضا ان يكون كيفية مستحبة لنافلة المغرب وهذه الاخبار مما
يؤيد جواز ايقاع التطوع بعد دخول وقت العشاء اذ لا يفي الوقت بجميعها بل ببعضها غالبا ولعل الاحوط تركها ما بقي الوقت بها
وان كان الاقوى جواز ايقاعها والله يعلم **المجتنى** شكى رجل الى الحسن بن علي ع جارا يؤذيه فقال له الحسن عليه السلام اذا صليت المغرب فصل
ركعتين ثم قل يا شديد المحال يا عزيز اذللت بعزتك جميع ما خلقت اكفني شر فلان بما شئت قال فصل الرجل بالليل فلما كان في جوف الليل

في النسخ المطبوعة يا مقلب القلوب
بعون الله

سمع

سمع صراخ وقيل فلان قد مات الليلة. عدة الداعي: مثله إلا أن فيه يعز بك الجبابرة هم من خلقك. بيان: قال الجزري المحال بالكسر الكيد وقيل المكر وقيل القوة والشدة وميمه أصلية.

باب فضل الوتيرة وآدابها وعللها وتعقيبها وسائر الصلوات بعد العشاء الآخرة

العلل: عن علي بن حاتم عن محمد بن جعدان عن الحسن بن محمد بن سماعة عن جعفر بن سماعة عن المثنى عن الفضل عن أبي عبد الله عليه السلام قال قلت أصلي العشاء الآخرة فإذا صليت صليت ركعتين وأنا جالس فقال أما إنهما واحدة ولو بت بت على وتر. ومنه: عن علي بن أحمد عن محمد بن جعفر الأسدي عن موسى بن عمران النخعي عن الحسين بن يزيد النوفلي عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يبيتن إلا بوتر قال قلت تعني الركعتين بعد العشاء الآخرة قال نعم إنهما بركعة فمن صلاهما ثم حدث به حدث مات على وتر فإن لم يحدث به حدث الموت يصلي الوتر في آخر الليل فقلت هل صلى رسول الله صلى الله عليه وآله هاتين الركعتين قال لا قلت ولم قال لأن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يأتيه الوحي وكان يعلم أنه هل يموت أم لا وغيره لا يعلم فمن أجل ذلك لم يصلهما وأمر بهما. بيان: يظهر من هذا الخبر وجه الجمع بين الأخبار المختلفة حيث عد الوتيرة في بعضها من السنن وفي بعضها لم يعد منها وقوله فلا يبيتن إما نهي أو نفي فعلى الأول يكون من قبيل تصدير الأحكام بيا أيها الذين آمنوا لأنهم المنتفعون بها فلا يدل على أن ترك الوتر مناف للإيمان وعلى الثاني يحتمل أن يكون الغرض النهي فيرجع إلى الأول أو معناه فيحمل على كمال الإيمان وعلى التقادير فيه إيماء إلى أن مقتضى الإيمان بالله وما وعد الله من الثواب على الطاعات لا سيما صلاة الليل عدم تركها للكسل والأعذار القليلة. ثم اعلم أن ظاهر هذه الأخبار أفضلية الجلوس في الوتيرة بل تعينه وبعض الأخبار يدل على كون القيام فيهما أفضل كرواية الحارث النضري عن أبي عبد الله عليه السلام قال ركعتان بعد العشاء الآخرة كان أبي يصليهما وهو قاعد وأنا أصليهما وأنا قائم وظاهره أن الباقر عليه السلام كان يصليهما جالسا لكونه بادنا كما يشق عليه القيام وكرواية سليمان بن خالد عنه عليه السلام حيث قال وركعتان بعد العشاء الآخرة تقرأ فيهما مائة آية قائما أو قاعدا والقيام أفضل ولا يبعد القول بأفضلية القيام وإن كان القعود أشهر والمشهور في وقتها أنه يمتد بامتداد وقت العشاء وادعى في المعتبر والمنتهى عليه الإجماع وذكر الشيخان وأتباعهما أنه ينبغي أن يجعلها خاتمة نوافله ومستنده غير معلوم. فلاح السائل: صلاة الفرج بالإسناد إلى محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن الحسن بن علي بن المغيرة عن علي بن حسان عن عبد الرحمن بن كثير قال شكوت إلى أبي عبد الله عليه السلام كربا أصابني قال يا عبد الرحمن إذا صليت العشاء الآخرة فصل ركعتين ثم ضع خدك الأيمن على الأرض ثم قل يا مذل كل جبار ويا معز كل ذليل قد وحقك بلغ مجهودي قال فما قلتها إلا ثلاث ليال حتى جاء لي الفرج. صلاة لطلب الرزق: روى أبو محمد هارون بن موسى عن أحمد بن محمد بن سعيد قال قال لي القاسم بن محمد بن حاتم وجعفر بن عبد الله المحمدي قالا قال لنا محمد بن أبي عمير كلما رويته قبل دفن كتبي وبعدها فقد أجزته لكما قال ابن أبي عمير حدثني هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال لا تتركوا ركعتين بعد العشاء الآخرة فإنهما مجلبة للرزق وتقرأ في الأولى الحمد وآية الكرسي وقل يا أيها الكافرون وفي الثانية الحمد وثلاث عشرة مرة قل هو الله أحد فإذا سلمت فارفع يديك وقل اللهم إني أسألك يا من لا تراه العيون ولا تخالطه الظنون ولا يصفه الواصفون يا من لا تغيره الدهور ولا تبليه الأزمنة ولا تحيله الأمور يا من لا يذوق الموت ولا يخاف الفوت يا من لا تضره الذنوب ولا تنقصه المغفرة صل على محمد وآل محمد وهب لي ما لا ينقصك واغفر لي ما لا يضرك وافعل بي كذا وكذا وتسأل حاجتك وقال عليه السلام من صلاها بنى الله له بيتا في الجنة. المتهجد وغيره: يستحب أن يصلي ركعتين بعد العشاء الآخرة وذكر مثله. فلاح السائل: ومن الصلاة بعد العشاء الآخرة ما رواه محمد بن عمر البزاز عن الحسين بن إسماعيل المحاملي عن يحيى بن يعلى عن ابن أبي مريم عن عبد الله بن فروخ عن أبيه ورفعه عن سالم الأفطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله قال من صلى أربع ركعات خلف العشاء الآخرة وقرأ في الركعتين الأوليين قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد وفي الركعتين الأخريين تبارك الذي بيده الملك والم تنزيل السجدة كتب له كأربع ركعات من ليلة القدر. المتهجد والاختيار: في النوافل بعد العشاء أربع ركعات مروية عن النبي صلى الله عليه وآله يقرأ في الأولى الحمد وقل يا أيها الكافرون وفي الثانية الحمد وقل هو الله أحد وفي الثالثة الحمد والم تنزيل وفي الرابعة الحمد وتبارك الذي بيده الملك. توضيح: لعل اختلاف الترتيب لاختلاف الروايات وفي السند إبهام وضعف. فلاح السائل: صلاة الوتيرة روى أحمد بن محمد بن الحسن عن علي بن محمد بن الزبير عن عبد الله بن محمد الطيالسي عن أبيه عن إسماعيل بن عبد الخالق بن عبد ربه عن أبي عبد الله عليه السلام قال كان يصلي لي بعد عشاء الآخرة ركعتين وهو جالس يقرأ فيهما مائة آية وكان يقول من صلاهما وقرأ مائة آية لم يكتب من الغافلين. قال إسماعيل بن عبد الخالق بن عبد ربه إن أبا جعفر عليه السلام كان يقرأ فيهما بالواقعة والإخلاص. وعن هارون بن موسى عن أحمد بن محمد بن سعيد عن أحمد بن الحسن بن عبد الملك عن ابن محبوب عن جميل بن صالح عن سدير بن حنان عن أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام قال من قرأ سورة الملك في ليلة فقد أكثر وأطاب ولم يكن من الغافلين وإني لأركع بها بعد العشاء وأنا جالس. المتهجد:

ويجوز ويستحب ان يقرء ما تيسر من القرآن ويستحب ان يقرء فيها بالواقعة والاخلاص وروى سورة الملك والاخلاص فاذا سلّم قال والتمجيد والاخبار يقول بعد الوتيرة امسينا وامسى الحمد والعظمة والكبرياء والجبروت والحلم والجلال والبهاء والتقديس والتعظيم والتسبيح والتكبير والتهليل والتحميد والسماح والجود والكرم والمجد والمن والخير والفضل والسعة والحول والقوة والقدرة والفتق والرتق والليل والنهار والظلمات والنور والدنيا والآخرة والخلق جميعا والامر كله وما سمّيت وما لم اسمّ وما علمت وما لم اعلم وما كان وما هو كائن لله رب العالمين الحمد لله الذي اذهب النهار وجاء بالليل ونحن في نعمة منه وعافية وفضل عظيم الحمد لله الذي له ما سكن في الليل والنهار وهو السميع العليم الحمد لله الذي يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل ويخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ويرزق من يشاء بغير حساب وهو عليم بذات الصدور اللهم بك نمسي وبك نصبح وبك نحيى وبك نموت واليك المصير اللهم اني اعوذ بك من ان اذل او اذل او ان اضل او اضل او اجهل او يجهل علي يا مصرف القلوب والابصار صل على محمد وآل محمد وثبت قلبي على طاعتك وطاعة رسولك عليه وآله السلام اللهم لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب اللهم ان لك عدوا لا يألوني خبالا حريصا على عنتي بصيرا بعيوبي يراني هو وقبيله من حيث لا اراهم اللهم صل على محمد وآله واعذ منه انفسنا واهالينا واولادنا واخواننا وما اغلقت عليه ابوابنا واحاطت به دورنا اللهم صل على محمد وآله واعذنا منه ومن همزه ولمزه ونفثه وكيده ودواهيه وغوائله وسحره ونفخه اللهم صل على محمد وآل محمد واعذني منه في الدنيا والآخرة وفي المحيا والممات بادية ان نعم ما الطبق ومن الله القوة والتوفيق يا من يحيل العسر عليه سهل يسير صل على محمد وآله ويسر لي ما اخاف عسره فان تيسير العسير عليك سهل يسير اللهم يا رب الارباب ويا معتق الرقاب انت الله الذي لا تزول ولا تبيد ولا تغيّرك الدهور والازمان بدت قدرتك يا الهي ولم تبد هيئة فشبهوك يا سيدي واتخذوا بعض آياتك ربا يا الهي فمن ثم لم يعرفوك يا الهي وانا البرئ يا الهي من الذين بالتشبيه طلبوك وبقيت اليك من الذين شبهوك وجهلوك يا الهي انا برئ من الذين بصفات عبادك وصفوك بل انا برئ من الذين جحدوك ولم يعبدوك وانا برئ من الذين بقبائح افعالهم نحلوك وانا برئ من الذين عابوا زهوا عنه آباؤهم وامهاتهم فما زهوك وانا البرئ من الذين في مجالس الفسوق والعصيان يغتابون الناس وانا برئ من الذين في محاربة اوليائك حاربوك وانا برئ اليك من الذين في معاندة اهل بيت نبيك عاندوك اللهم صل على محمد وآله واجعلني من الذين لم يعبدوك وعرفوك حق معرفتك واجعلني من الذين في خلواتهم وجماعتهم اولياءك اطاعوك واجعلني من الذين في خلواتهم وفي آناء الليل واطراف النهار قنتوا وعبدوك يا محمد يا علي بكما اللهم اني اسئلك في هذه الليلة باسمك الذي اذا وضع على القبور للنشور انتشرت ان تصلي على محمد وآل محمد وان تمنّ لي بعتق رقبتي من النار في هذه الليلة اللهم ان لم اعمل الحسنة حتى اعطيتها ولم اعمل السيئة حتى احضيتها اللهم فصل على محمد وآل محمد وعد علي بمن بعطائك وقد اود ارى بغوائلك فان ذابى ذنوبي لقيتم وقد واوفوق وميلان زمنك اللهم اني اعوذ بك ان تفضحني يوم الجموع بسريرتي وان الفاك مجزيا عملي والندامة بخطيئتي واعوذ بك ان تظهر سيئاتي على حسناتي وان اعطى كتابي بشمالي فيسود بذلك وجهي ويعسر بذلك حسابي ويزل بذلك قدمي فيكون في مواقف الاشتهاد بقصتي واشتري في الاشقياء المعذبين حيث لا حميم يطاع ولا راحم ممن ذا كنى فاهوى في مهاوي الغاوين اللهم صل على محمد وآله واعذني من ذلك كله اللهم بعزتك القاهرة وسلطانك العظيم صل على محمد وآل محمد وبدل لي الدنيا الفانية بالدار الآخرة الباقية بتحييني ريحانها ونعيمها وسلامها وامنها ومن بار يها وان يلني في ظلالها وزوجني من حورها واجلسني على اسرتها وانلني من فواكهها والبسني من حللها واسقني من شرابها واوردني انهارها واهدل ثمارها الى فوق يحتي في كرامتها مخلدا لاخوف علي ولا نصب يمسني ولا حزن يعتريني ولا هم يشغلني قد رضيت ثوابها وامنت عقابها واطمأننت في منازلها وقد جعلتها لي منزلا ومسكنا ورفيقا وللمؤمنين اصحابا وللصالحين اخوانا في غرف فوق غرف حيث لا ترك كل السرف اللهم واعوذ بك من سمائها وعا اليك والمحامرقية بالنار التي للكافرين اعددتها وللخاطئين اوقدتها وللغاوين ابرزتها ذات لهب سعير وشهيق وزفير وشرر كالقصر ما الاتصفو واعوذ بك اللهم ان تصليني بها او تطعمها لحمي او تورد بها بدني واعوذ بك بالحرين لهبها فصل على محمد وآله واجعل يجملك حرزا لي من عذابها حتى تصيّرني بها في عبادك الصالحين الذين لا يسمعون حسيسها وهم فيما اشتهت انفسهم خالدون اللهم صل على محمد وآله وافعل بي ما سألتك من امر الدنيا والآخرة مع الفوز بالجنة وامنن علي في وقتي هذا وفي ساعتي هذه وفي كل امر شفعت به اليك فيه مما في فيه النجاة من النار والصلاح في الدنيا والآخرة واعني على كل ما سألتك ان تمن به علي اللهم وان قصرت بي عن حاجتي او كل عن طلبها لساني فلا تقصر بي من جودك ولا من كرمك

باسيد

باب فضل صلوة الليل

يا سيدي فانت ذو الفضل العظيم اللهم صل على محمد وآله وافعل بي ما سألتك من امر الدنيا والآخرة مع الفوز بالجنة وامنن علي
واكفني ما اهمني وما لم يهمني وما اخبرني وما غاب عني وما انت اعلم به مني اللهم وهذا عطاؤك ومنك وهذا تفضلك وتأييدك و
هذا توفيقك وهذه رغبتي اليك من حاجتي فجعلها اللهم على من سألك وتجود بالحق عليك ممن سألك وبعدلك على ما انا و
بحق لا اله الا انت يا حي يا قيوم يا محيي الموتى لا اله الا انت القائم على كل نفس بما كسبت اسألك ان تصلي على محمد وآله وان تعتقني من
النار وتكلأني من العار وتدخلني الجنة مع الابرار فانك بحر ولا عار عليك اللهم صل على محمد وآل محمد واعذني من سطواتك وهب لي
من سوء عقوبتك اللهم ساقتني اليك الذنوب وانت ترحم من يتوب فصل على محمد وآله واغفر لي جرمي وارحم عبرتي واجب دعوتي و
اقل عثرتي وامنن علي بالجنة واجرني من النار وزوجني من الحور العين واعطني من فضلك فاني بك اليك اتوسل فصل على محمد و
آله واقلني سوء العمل بغفران الزلل بفضلك ولا تهني فاهون على خلقك صلى الله على محمد النبي وآله الطاهرين وسلم تسليما

توضيح يولج الليل في النهار باذهاب الليل والاتيان بالنهار مكانه او ادخال الليل فيه وكذا العكس او بالزيادة والنقص في الفصول
ويخرج الحي من الميت بانشاء النباتات من مواتها وامانتها وانشاء الحيوان من النطفة والنطفة منه وورد اخراج المؤمن من الكافر والكافر
من المؤمن بغير حساب اي كثيرا او بغير ان يحاسبه عليه بل يمن اي بقدرتك وعونك تدخل في المساء والصباح من ان اذل على ما
المعلوم من المجرد والافعال وكذا سائر الفقرات سوى اظلم واجهل فانهما على المجرد فقط بالمصرف القلوب عن عزماتها وارادتها و
الابصار عما تريد ان تنظر اليها اذا لم يوافق ارادة الله تع كما قال فاغشيناهم فهم لا يبصرون ويحتمل ان يراد بالابصار البصائر
بالوني خبالا اي لا يقصر في فسادي والالو التقصير واصله ان يتعدى بالحرف يقال لا آلو في الامر اذا قصرتم عدي الى مفعولين كقولهم
لا الوك نصحا على تضمين معنى المنع والنقص الخبال الفساد ويكون في الابدان والافعال والعقول وقبيله اي جنوده والذرية
هم جميع الذراري كالحسد والاشد والهمز الغمز والوقيعة في الناس وذكر عيوبهم وهمزات الشياطين نخساته وغمزاته وطعنه فيه وكذا اللمز ومنه
قوله تع ويل لكل همزة لمزة وقيل الهمز هو الذي يعيبك بوجهك واللمز الذي يعيبك في الغيب وقيل الغمز ما يكون باللسان و
العين والاشارة باليد والهمز ما يكون الا باللسان وقيل هما شيء واحد والمراد هنا انواع مكائد الشيطان ويمكن ان يكون المراد ما يصدر
من الناس من ذلك وينسب الى الشيطان لانه السبب فيه والغوائل الشرور والمهالك والنفث في العقد وغيرها من قبيل السحر وهنا
ايضا اما كناية عن تصرفاته في الانسان الشبيه بالسحر او ما يصدر من الناس بسببه بالشبهات بطولك اي بغير برهان ودليل او
بالتشبيه بالخلق في افعالهم جوركاني نسبوا الجور والظلم البالغة افعالهم بان قالوا هو سبحانه يجبرنا على اعمالنا ويعاقبنا عليها
والفقرة التالية لها مؤكدة او المراد بالثانية انهم نسبوا امثال اعمالهم اليك في محاربتك اولياءك حاربوك اي حاربوا اولياءك و
لما كان حربهم حربك فهم بذلك حاربوك واناء الليل ساعاته تبولا اي نظر حلول عقابك وحرسوك اي حرسوا اوامرك ونواهيك
والحاصل انهم لم يغفلوا عنك ساعة بكاء اي بالتوسل بكاء وشفاعة كالطلب حاجاتي من الله وهذه الفقرة مضمنة من الدعاء علمتنيها
اي يجيبني عنها على علمك اي على ما تعلم من ذنوبي وعجزي وافتقاري كما ورد في الدعاء فد يجلك على جهلي وبقي ماد بمعروفه عود
افضل ذكره في المصباح المنير قال الفيروزابادي العائدة المعروف والصلة والعطف والمنفعة ولا يبعد ان يكون على عملك بتقديم
الميم اي على الذي عملته وصنعته فيكون استعطافا وفي القاموس هدله يهدله هدلا ارسله الى اسفل وارخاه وفي نسخ المصباح
هدل على بناء التفعيل ولم في اللغة وثوى بالمكان اقام واثويته وثويته ورعت فلانا افزعته واخفته ورابني هذا الامر اعتراني
غشيني اعددتها اشارة الى قوله سبحانه اعدت للكافرين وابرزتها الى قوله تع وبرزت الجحيم للغاوين كانه جمالات اشارة الى قوله عز وجل
انها ترمي بشرر كالقصر كانه جمالات صفر الجمالات جمع جمال او جمالة جمع جمل شبهه في عظمه بالجمل ووصف بالصفرة لما فيه من النار
وقيل اي سود فان سواد الابل يضرب الى الصفرة وقال الجوهري صليت اللحم وغيره اصليه صليا اذا شويته ويقال ايضا صليت الرجل
نارا اذا ادخلته النار وجعلته يصلاها فان القيته فيها القاء كانك تريد الاحراق قلت اصليته بالالف وصليته تصلية
والحسيس الصوت الذي يحس به وقيل الصوت الخفي جامع البزنطي نقلا من بعض الافاضل عن الحلبي عن الصادق ع قال من قرأ مائة آية
بعد العشاء لم يكن من الغافلين وعن الحسين بن زياد قال سمعت ابا عبدالله ع يقول اني لامقت الرجل يكون قد قرأ القرآن ثم ينام حتى يصبح
لا يسمع الله منه شيئا رجال الكشي عن حمدويه عن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن هشام المشرقي عن الرضا ع قال ان اهل البصرة سألوني
فقالوا ان يونس يقول من السنة ان يصلي الانسان ركعتين وهو جالس بعد العتمة فقلت صدق يونس **باب فضل**
صلوة الليل الآيات **آل عمران** والمستغفرين بالاسحار وقال تع ليسوا سواء من اهل الكتاب امة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل

حلول اوامرك ثوابك وخافوا

دروعه مع

باب فضل صلوة الليل

ربهم يسجدون **الاسرى** ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا **الفرقان** والذين يبيتون لربهم
سجدا وقياما **التنزيل** تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من
قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون **الزمر** امن هو قانت آناء الليل ساجدا وقائما يحذر الآخرة ويرجوا رحمة ربه **الذاريات** كانوا قليلا
من الليل ما يهجعون وبالاسحار هم يستغفرون **ق** ومن الليل فسبحه وادبار السجود **الطور** وسبح بحمد ربك حين تقوم ومن
الليل فسبحه وادبار النجوم **المزمل** يا ايها المزمل قم الليل الا قليلا نصفه او انقص منه قليلا او زد عليه ورتل القرآن ترتيلا
انا سنلقي عليك قولا ثقيلا ان ناشئة الليل هي اشد وطأ واقوم قيلا ان لك في النهار سبحا طويلا واذكر اسم ربك وتبتل اليه
تبتيلا وقال تعالى ان ربك يعلم انك تقوم ادنى من ثلثي الليل ونصفه وثلثه وطائفة من الذين معك والله يقدر الليل والنهار
علم ان لن تحصوه فتاب عليكم فاقرؤا ما تيسر من القرآن علم ان سيكون منكم مرضى وآخرون يضربون في الارض يبتغون من فضل الله
وآخرون يقاتلون في سبيل الله فاقرؤا ما تيسر منه **الدهر** ومن الليل فاسجد له وسبحه ليلا طويلا **تفسير** والمستغفرين بالاسحار
قال الطبرسي ره المصلين في وقت السحر رواه الرضا عليه السلام عن ابيه عن ابي عبد الله ع وقيل السائلين المغفرة وقت السحر وقيل المصلين
صلوة الصبح في جماعة وقيل الذين تنتهي صلوتهم الى وقت السحر ثم يستغفرون ويدعون وروي عن ابي عبد الله ع ان من استغفر الله سبعين
مرة في وقت السحر فهو من اهل هذه الآية وروى انس عن النبي ص انه قال ان الله تعالى يقول اني لاهم باهل الارض عذابا فاذا نظرت
الى عمار بيوتي والى المتهجدين والى المتحابين في الله والى المستغفرين بالاسحار صرفته عنهم انتهى ولفظ الآية يشمل كل مستغفر في السحر
وقد ورد في الاخبار تخصيصها بصلوة الوتر فيمكن ان يكون الغرض بيان اكمل الافراد ويحتمل التخصيص وروى في الفقيه بسند صحيح عن
ابي عبد الله ع انه قال من قال في وتره اذا اوتر استغفر الله واتوب اليه سبعين مرة وواظب على ذلك حتى تمضي سنة كتبه الله عنده من
المستغفرين بالاسحار ووجبت له المغفرة من الله عز وجل وروى في التهذيب في الصحيح عن معوية بن عمار قال سمعت ابا عبد الله ع
يقول في قول الله عز وجل وبالاسحار هم يستغفرون في الوتر في آخر الليل سبعين مرة وفي الموثق عن ابي بصير قال قلت له المستغفرين
بالاسحار فقال استغفر رسول الله صلى الله عليه وآله في وتره سبعين مرة ليسوا اي اهل الكتاب سواء في المساوي والاعمال من
اهل الكتاب استيناف لبيان نفي الاستواء امة قائمة اي على الحق مستقيمة في دينهم او قائمة بطاعة الله يتلون آيات الله اي القرآن
آناء الليل اي ساعاته وقيل يعني جوف الليل وهم يسجدون اي السجود المعروف او المعنى يصلون فعبر عن الصلوة بالسجود لانه
ابلغ اركانها في التواضع وفسر الاكثر الآية بالتهجد وهو اظهر لفظا وقيل المراد بها صلوة العشاء لان اهل الكتاب لا يصلونها وقيل
قبل الصلوة بين المغرب والعشاء الآخرة وهي الساعة التي تسمى ساعة الغفلة ومن الليل اي بعض الليل فتهجد به التهجد ترك الهجود
اي النوم للصلوة والضمير للقرآن او لليل بمعنى فيه نافلة لك اي زائدة لك على الصلوات وضع نافلة مكان تهجدا لان التهجد عبادة زائدة
والمعنى ان التهجد زيد لك على الصلوات المفروضة فريضة عليك خاصة دون غيرك لانه تطوع لهم او فضيلة لك لاختصاص وجوبه
بك كما روى انما فرضت عليه ولم تفرض على غيره فكانت فضيلة له ذكره ابن عباس ره كذا ذكره الراوندي في فقه القرآن واليه اشار ابو عبد الله
ولعله اشار به الى ما رواه الشيخ بسنده عن عمار الساباطي قال كنا جلوسا بمنى فقال له رجل ما تقول في النافلة فقال فريضة ففزعنا
وفزع الرجل فقال ابو عبد الله ع انما اعني صلوة الليل على رسول الله ص ان الله يقول ومن الليل فتهجد به نافلة لك وقيل معناه نافلة
للنبي لغيره وخص بالخطاب لما في ذلك من صلاح الامة في الاقتداء به وبعث على الاستنان بسنته وقيل كانت واجبة عليه وعلى الامة
بالمزمل فبهذه الآية نسخ وجوبها عن الامة وبقي الاستحباب وبقي الوجوب عليه وذهب قوم الى ان الوجوب نسخ عنه كما عن الامة فصارت
نافلة لانه تعالى قال نافلة لك ولم يقل عليك والتخصيص من حيث ان نوافل العباد كفارة لذنوبهم والنبي ص قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما
تاخر فكانت نوافله لا تعمل في كفارة الذنوب بل في رفع الدرجات مقاما محمودا نصب على الظرف او على المصدر او على الحال اي ذا
مقام والمشهور انه الشفاعة وقيل يعم كل كرامة وقد تقدم الكلام فيه والذين يبيتون لربهم سجدا وقياما قال الطبرسي ره قال الزجاج كل
من ادركه الليل فقد بات نام او لم ينم والمعنى يبيتون لربهم بالليل في الصلوة ساجدين وقائمين طالبين لثواب ربهم فيكونون سجدا في
مواضع السجود وقياما في مواضع القيام تتجافى جنوبهم اي ترتفع جنوبهم عن المضاجع لصلوة الليل وهم المتهجدون بالليل الذين يقومون
عن فرشهم للصلوة قال الطبرسي ره وهو المروي عن ابي جعفر وابي عبد الله ع وروى الواحدي بالاسناد عن معاذ بن جبل قال بينا
نحن مع رسول الله ص في غزوة تبوك وقد اصابنا الحر فتفرق القوم فاذا رسول الله صلى الله عليه وآله اقربهم مني فدنوت منه فقلت
يا رسول الله ص انبئني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار قال لقد سالت عن عظيم وانه ليسير على من يسره الله عليه تعبد الله ولا تشرك به

باب فضل صلوة الليل

شيئا وتقيم الصلوة وتؤتى الزكوة المفروضة وتصوم شهر رمضان قال ثم قال لو شئت انبأتك بابواب الخير قال قلت اجل يا رسول الله
قال الصوم جنة والصدقة تكفر الخطيئة وقيام الرجل في جوف الليل يبتغي وجه الله ثم قرء هذه الآية تتجافى جنوبهم عن المضاجع وبالاسنا
عن بلال قال قال رسول الله ص عليكم بقيام الليل فانه دأب الصالحين قبلكم وان قيام الليل قربة الى الله ومنهاة عن الاثم وتكفير
السيئات ومطردة الداء في الجسد وقيل هم الذين يصلون العشاء والفجر في جماعة انتهى ويؤيد الاول ما رواه في الكافي بسند صحيح عن
ابي جعفر ع قال في حديث طويل ان شئت اخبرتك بابواب الخير قلت نعم جعلت فداك قال الصوم جنة والصدقة تذهب بالخطيئة وقيام
الرجل في جوف الليل بذكر الله ثم قرء تتجافى جنوبهم عن المضاجع وسيأتي بعض الاخبار في ذلك ويؤيد الثاني ما روى ابن الشيخ في
مجالسه عن الصادق ع في قوله تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع قال كانوا لا ينامون حتى يصلوا العتمة يدعون ربهم خوفا من عذاب الله وطمعا
في رحمة الله ومما رزقناهم ينفقون في طاعة الله فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين اي لا يعلم احد ما خبئ لهؤلاء مما تقر به اعينهم جزاء
بما كانوا يعملون من الطاعات في الدنيا انتهى وقال الطبرسي هذا الذي ذكره خبر من هو دائم على الطاعة عن ابن عباس وقيل على قراءة القرآن
وقيام الليل وقيل يعني صلوة الليل عن ابي جعفر عليه السلام آناء الليل اي ساعاته ساجدا وقائما اي يسجد تارة في الصلوة ويقوم اخرى يحذر
الآخرة اي عذاب الآخرة ويرجو رحمة ربه اي يتردد بين الخوف والرجاء كانوا قليلا من الليل ما يهجعون قال الطبرسي اي كانوا يهجعون قليلا من الليل
ويصلون اكثره والهجوع النوم بالليل دون النهار وقيل كانوا قل ليلة تمر بهم الا صلوا فيها وهو المروي عن ابي عبد الله ع والمعنى كان الذي ينامون
فيه كله قليلا او يكون الليل اسما للجنس وبالاسحار هم يستغفرون قال الحسن مدوا الصلوة الى الاسحار ثم اخذوا بالاسحار في الاستغفار وقال
ابو عبد الله ع كانوا يستغفرون الله في الوتر سبعين مرة في السحر وقيل معناه وبالاسحار يصلون وذلك ان صلوتهم بالاسحار طلب
منهم للمغفرة واقول سيأتي في تفسير الآية وروى في التهذيب بسند موثق كالصحيح عن ابي جميع عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال كانوا اقل
الليل ما يهجعون قال كان القوم ينامون ولكن كلما انقلب احدهم قال الحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اقول يمكن حمله على ان قيل المنام الى صلوة
كانوا يفعلون ذلك او ان الآية تشمل هؤلاء ايضا ويمكن حمله على ذوي الاعذار وسيأتي في دعاء الوتر ما يؤيد الاول وقد مر تفسير آيات
والطور بصلوة الليل في باب وقت الصلوة يا ايها المزمل قيل اصله المتزمل من تزمل بثيابه اذا التف بها فادغم في الزاء قيل كان ص متزملا
في قطيفة فنبه ونودي بما يهجن الحالة التي كان عليها من استعداده للاشتغال بالنوم فامر بان يختار على الهجود التهجد وعلى التزمل التشمر
للعبادة والمجاهدة فيها بعد لا جرم ان رسول الله ص تشمر لذلك وتبعه طائفة من اصحابه حق التشمر واقبلوا على احياء لياليهم ورفضوا
الرقاد والدعة وجاهد في الله حتى انتفخت اقدامهم واصفرت الوانهم وتراءى ما مدحهم الله به حتى رحمهم ربهم فخفف بما يأتي في آخر السورة
قيل اي المتزمل باعباء النبوة اي المتحمل لاثقالها وقيل معناه يا ايها النائم قم الليل الا قليلا قال المحقق الاردبيلي نور الله مرقده
قم للصلوة في جميع الليل والقيام بالليل كناية عن الصلوة بالليل الا قليلا منه وهو نصفه فنصفه بدل من قليلا كما هو الظاهر
وقلته بالنسبة الى جميع الليل او انقص وزد عطف على قم مقيد به وضمير منه وعليه للنصف وقليلا مفعولاه قم واشتغل بالصلوة
في نصف الليل او اقل منه او ازيد منه والى هذا اشار الصادق عليه السلام على ما نقل في مجمع البيان قال ع القليل النصف وانقص
من القليل او زد على القليل ويبعد كون نصفه بدلا من الليل لتوسط الاستثناء بين البدل والمبدل مع الالتباس بل ظهور خلافه
ولزوم لغوية او انقص منه لانه بعينه معنى قوله قم نصف الليل الا قليلا فيحتاج الى العذر بانه قيل او انقص لمناسبة او زد كما قال في
مجمع البيان او انه قد يحسن التردد بين الشيء على البت وبينه وبين غيره على التخيير كما تقول في وصاحب كنز العرفان وكلاهما تكلف
بعيد عن فصاحة كلام الله تعالى خصوصا الثاني لان مرجعه الى التخيير بينهما فالذي او نصفه بدلا من الليل فالاستثناء منه فالضمير في
منه وعليه للاقل من النصف كالثلث فيكون التخيير بينه وبين الاقل منه كالربع والاكثر منه كالنصف ولا يخفى ما فيه من لزوم لغوية
الاستثناء فانه ينبغي ان يقول ح قم نصف الليل او انقص منه ومن ان الاقل ليس له مرتبة معينة حتى يؤكد وانقص منه او زد عليه ليصل
الى الربع والنصف وهو ظاهر وكذا كون المراد بالاقليل اقليلا من الليالي وهي ليالي العذر والمرض لعدم ظهور كون الليل للاستغراق
وعدم الاحتياج الى الاستثناء وعدم الاحتياج الى التكلف في الاستثناء والبدل او انقص او زد تدل بما يجيء في هذه السورة من قوله ان
ربك يعلم انك تقوم الى آخره فيمكن ان تكون هذه الآية اشارة الى وجوب صلوة الليل عليه ص كقوله تعالى ومن الليل فتهجد به نافلة
لك اي يجب عليك التهجد وهو الصلوة في الليل زيادة على باقي الصلوات مخصوصة بك دون امتك على ما قيل ويكون المراد
بالترخيص المفهوم من قوله تعالى فاقرؤا ما تيسر من القرآن وقوله فاقرؤا ما تيسر منه التخفيف في الوقت لا اسقاط الصلوة بالكلية ويمكن
حملها على عدم الفريضة في حق ابن عباس فنسخت عن الامة بل الاختصاص من الاجماع وظاهر الآية والاخبار والاصل انتهى كلامه

وقيل هم الذين لا ينامون حتى يصلوا العشاء الآخرة وقيل هم الذين يصلون ما بين المغرب والعشاء الآخرة م

الاخبار م

في اواخر السورة

باب فضل صلوة الليل

رفع الله مقامه واقول الاحتمال الاخير ليس بذلك البعد ولا استثناء هنا قرينة الاستغراق فيكون نظير ما للعز في الجزء في قوله سبحانه
كانوا قليلا من الليل ما يهجعون وروى الشيخ في التهذيب بسند صحيح على الظاهر عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال سألته عن قول الله
تعالى قم الليل الا قليلا قال امره الله ان يصلي كل ليلة الا ان تأتي عليه ليلة من الليالي لا يصلي فيها شيئا وعدم الاحتياج الى الاستثناء
غير معلوم اذ يحتمل ان يكون المراد الافراد القليلة التي لا يدل العقل والنقل على استثنائها مع ان دلالة العقل والنقل على استثنائها
مع ان دلالة العقل والعمومات لا ينافي حسن التنصيص لمزيد التوضيح والتأكيد فيها سواء ويكون حاصل الكلام في جميع افراد الليالي
للعبادة الا قليلا من الليالي تكون فيها معذورا ولما كان قيام الليل مجملا يحتمل كله وبعضه بين ذلك بان المراد قيام نصف الليل او اقل منه
بقليل او ازيد منه وقال الرازي اعلم ان الناس قد اكثروا في تفسير هذه الآية وعندي فيه وجهان الاول ان المراد بقوله الا قليلا الثلث
والدليل عليه قوله في آخر السورة ان ربك يعلم انك تقوم ادنى من ثلثي الليل ونصفه وثلثه فهذه الآية دلت على ان اكثر المقادير
الواجبة الثلثان فهذا يدل على ان نوم الثلث جائز واذا كان كذلك وجب ان يكون المراد بالقليل في قوله قم الليل الا قليلا هو الثلث
فاذن قوله قم الليل الا قليلا معناه ثلثي الليل ثم قال نصفه المعنى او قم نصفه وهو كما تقول جالس الحسن او ابن سيرين اي جالس ذا
او ذا ايهما شئت فحذف واو العطف فتقدير الآية قم الثلثين او قم النصف او انقص من النصف او زد عليه فعلى هذا يكون الثلثان
اقصى الزيادة فيكون الواجب هو الثلث والزائد عليه يكون مندوبا الوجه الثاني ان يكون قوله نصفه تفسيرا لقوله قليلا وهذا
التفسير جائز بوجهين الاول ان نصف الشيء قليل بالنسبة الى الكل والثاني ان الواجب اذا كان النصف لم يخرج صاحبه عن عهدة ذلك
بيقين الا بزيادة شيء قليل عليه فيصير في الحقيقة نصفا وشيئا فيكون الباقي بعد ذلك اقل منه فاذا ثبت هذا فقوله قم الليل الا قليلا
معناه قم الليل الا نصفه فيكون الحاصل قم نصف الليل ثم قال او انقص منه قليلا يعني او انقص من هذا النصف نصفه حتى يبقى الربع
ثم قال او زد عليه يعني او زد على النصف نصفه حتى يصير المجموع ثلثة ارباع فحاصل الآية انه تعالى خيره بين ان يقوم تمام النصف او
ربعه او ثلثة ارباعه وعلى هذا التقدير يكون من المندوبات انتهى وقال في الكشاف قوله تعالى نصفه بدل من الليل والا قليلا استثناء
من النصف كانه قال قم اقل من نصف الليل والضمير في منه وعليه للنصف والمعنى التخيير بين امرين بين ان يقوم اقل من نصف الليل على
البت وبين ان يختار احد الامرين وهما النقصان من النصف والزيادة عليه وان شئت جعلت نصفه بدلا من قليلا وكان تخييرا بين
ثلث بين قيام النصف بتمامه وبين قيام الناقص منه وبين قيام الزائد عليه وانما وصف النصف بالقلة بالنسبة الى الكل وان
شئت قلت لما كان معنى قم الليل الا قليلا نصفه اذا ابدلت النصف من الليل قم اقل من نصف الليل يرجع الضمير في منه وعليه
الى الاقل من النصف فكانه قيل قم اقل من نصف الليل او قم انقص من ذلك الاقل او ازيد منه قليلا فيكون التخيير فيما وراء النصف
بينه وبين الثلث ويجوز اذا ابدلت نصفه من قليلا وفسرته به ان تجعل قليلا الثاني بمعنى نصف النصف وهو الربع كانه قيل او
انقص منه قليلا نصفه وتجعل المزيد على هذا القليل اعني الربع نصف الربع كانه قيل او زد عليه قليلا نصفه ويجوز ان تجعل الزيادة
لكونها مطلقة تتمة الثلث فيكون تخييرا بين النصف والثلث والربع انتهى ولا يخفى ما في اكثر تلك الوجوه من التكلف والتعسف
وقيل نصفه بدل من الليل المستثنى منه قليلا اي ما بقي بعد الاستثناء ويرجع ضمير منه وعليه الى قيام ذلك او الى نصفه
وربما كان القليل عبارة عما يصرف في العشائين ونحوهما من اول الليل ويمكن ان يؤول على بعض الوجوه عبر عن نصف الليل بالليل الا
القليل اشارة الى ان النصف الذي هو وقت القيام اكثر بركة واقوى شرافة حتى كانه يجب اذا قام فيه قام الليل الا قليلا او الاستثناء
اشارة الى وقت النوم والاستراحة من النصف الاخر دون ما صرف منه في صلوة المغرب والعشاء وتوابعهما فكانه يدخل في حكم
القيام ح فكان كما قال قليلا من الليل ما يهجعون واقول يحتمل ان يكون المراد بقوله سبحانه قم الليل الا امره بعبادة الليل ثم
ليشمل ما يقع في اول الليل من العشائين ونوافلهما وتعقيباتهما بل الادعية عند النوم ايضا وقوله نصفه تفسير ثم فصلا اي قم
نصفه بمعنى القيام بعد النوم فيكون اشارة الى وقت صلوة الليل فانه بعد نصف الليل والنقص من النصف لبيان انه لا يجب
او لا يتأكد قيام تمام النصف كما يدل عليه آخر السورة والزيادة لصرفها في مقدمات الصلوة من التخلي والتطهر والاستياك فيصرف
جميع النصف الثاني في الصلوة والدعاء كما سيأتي الرواية من دابه ويشتمل ذلك واذا انضم هذا الى ما وقع من العبادة في اول
الليل لا يبقى من الليل للنوم الا قليل وهذا وجه وجيه متين مؤيد بالاخبار ولا تكلف فيه الا التقدير الشايع في الكلام وبالجملة
هذه الآيات من المتشابهات ولا يعلم تأويلها الا الله والراسخون في العلم عليهم افضل الصلوات ورتل القرآن ترتيلا انه
تفسير انا سنلقي عليك قولا ثقيلا القول الثقيل القرآن وما فيه من الاوامر والنواهي التي هي تكاليف شاقة ثقيلة على المكلفين

ويكون الثلث اقصى النقصان م

المستثنى م

اكثر م

باب فضل صلوة الليل

خاصة عليه وآله صلى الله عليه لانه متحملها بنفسه ويحملها الامة فهي اثقل عليه واعظم فيحتاج في تبشيط ذلك وتاديته الى قيام الليل وقيل ان
هذا الاعتراض ان ما كلف من قيام الليل من جملة التكاليف الثقيلة الصعبة التي ورد بها القرآن لان الليل وقت السبات والراحة فلابد
لمن احياه من مضادة لطبعه ومجاهدة لنفسه ويؤيده ما ذكره علي بن ابراهيم في تفسيره سنلقي عليك قولا ثقيلا قال قيام الليل وهو
قوله ان ناشئة الليل هي اشد وطأ واقوم قيلا قال اصدق القول انتهى وقيل ثقل تلاوته لثقله لما روي انه كان يتغير حاله عند نزوله
ويعرق واذا كان راكبا تبرك راحلته ولا تستطيع المشي وقيل ثقيلا في الميزان وقيل كلام له وزن ورجحان فيحتاج الى مزيد تدبر وتأمل
وتوقف لا يتم بذلك فلابد من قيام الليل ان ناشئة الليل هي اشد وطأ واقوم قيلا ناشئة الليل النفس التي تنشأ من مضجعها
الى العبادة اي تنهض وترتفع من نشأت السحابة اذا ارتفعت ونشأ من مكانه اذا نهض او قيام الليل على ان الناشئة مصدر
من نشأ اذا قام ونهض ويؤيده ما صح عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال هي قيام الرجل عن فراشه لا يريد به الا الله كما سيأتي وان احتمل
معنى آخر وقال الطبرسي ره معناه ساعات الليل لانها تنشأ ساعة بعد ساعة وتقديره ان ساعات الليل الناشئة وقال ابن
عباس هو الليل كله لانه ينشأ بعد النهار وقال مجاهد هي ساعات التهجد من الليل وقيل هي بالحبشية قيام الليل وقيل هي القيام
بعد النوم وقيل هي ما كان بعد العشاء الآخرة عن الحسن وقتادة والمروي عن ابي جعفر عليه السلام وابي عبد الله ع انهما قالا هي
القيام في آخر الليل الى صلاة الليل انتهى وقيل هي الساعات الاول منها من نشأت اذا ابتدأت وروي عن علي بن الحسين عليهما السلام
انه كان يصلي بين المغرب والعشاء ويقول اما سمعتم قول الله تعالى ان ناشئة الليل هذه ناشئة الليل اشد وطأ اي ثبات قدم
وابعد من الزلل واثقل واغلظ على المصلي كما ورد في الحديث اللهم اشدد وطأتك على مضر وقرأ ابو عمرو وابن عامر وطاء بالكسر والمد
اي مواطاة القلب للسان او موافقة لما يراد من الخضوع والاخلاص واقوم قيلا اي اسد مقالا واثبت قراءة لحضور القلب وهدو
الاصوات ويحتمل ان يكون المراد بالقيل دعوى الاخلاص في اياك نعبد ونحوه كما رواه الشيخ في التهذيب بسند صحيح عن هشام بن سالم
عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل ان ناشئة الليل هي اشد وطأ واقوم قيلا قال يعني بقوله اقوم قيلا قيام الرجل عن فراشه
يريد به الله عز وجل لا يريد به غيره وبسند صحيح آخر مثله لكن ليس فيه تفسير بقوله اقوم قيلا فيحتمل ان يكون تفسيرا للناشئة كما مر او
وطأ كما او لهما اليه وروى في الكافي خبرا مرسلا فسرت الآية فيه بصلاة مخصوصة بين العشائين ان لك في النهار سبحا طويلا اي
تصرفا وتقلبا في مهماتك واشتغالا بها فعليك بالتهجد فان مناجاة الحق تستدعي فراغا وفي تفسير علي بن ابراهيم في رواية ابي الجارود
عن ابي جعفر عليه السلام قوله ان لك في النهار سبحا طويلا يقول فراغا طويلا لنومك وحاجاتك وقال الطبرسي ره هذا دال على انه لا عذر لاحد في
ترك صلاة الليل لاجل التعليم والتعلم لان النبي ص كان يحتاج الى التعليم اكثر مما يحتاج الواحد منا اليه ثم لم يرض سبحانه منه ان
يترك حظه من قيام الليل واذكر اسم ربك اي دم على ما يذكره من الاذكار والعبادات والتعليم والارشاد وقيل اي اقرأ بسم الله الرحمن
الرحيم في اول صلاتك فتستدل بها على وجوبها وتبتل اليه تبتيلا قال علي بن ابراهيم اي اخلص اليه اخلاصا وقيل انقطع اليه
انقطاعا وقال الطبرسي روى محمد بن مسلم وزرارة وحمران عن ابي جعفر وابي عبد الله ع ان التبتل هنا رفع اليدين في الصلاة وفي
رواية ابي بصير قال هو رفع يديك الى الله وتضرعك اليه وسيأتي معنى التبتل واخواته في كتاب الدعاء ويومي الى استحباب كثرة
الدعاء والذكر والتضرع في صلاة الليل ان ربك يعلم انك تقوم ادنى اي اقرب واقل من ثلثي الليل ونصفه وثلثه قرأ ابن كثير و
اهل الكوفة نصفه وثلثه بالنصب والباقون بالجر فعلى الاول عطف على ادنى وعلى الثاني على ثلثي الليل قال الطبرسي والمعنى
انك تقوم في بعض الليالي قريبا من الثلثين وفي بعضها قريبا من نصف الليل وقريبا من ثلثه وقيل ان الهاء تعود الى الثلثين
اي واقرب من نصف الثلثين ومن ثلث الثلثين واذا نصبت فالمعنى تقوم نصفه وثلثه وتقوم طائفة من الذين معك وعن ابن
عباس انهم علي ع وابوذر يقدر الليل والنهار اي يقدر اوقاتهما لتعملوا فيها على ما يأمركم به وقيل معناه لا يفوته علم ما تفعلون
علم ان لن تحصوه قال مقاتل كان الرجل يصلي الليل كله مخافة ان لا يصيب ما امر به من القيام فقال سبحانه علم ان لن تحصوه اي لن
تطيقوا معرفة ذلك وقال الحسن قاموا حتى انتفخت اقدامهم فقال سبحانه انكم لا تطيقون احصاءه على الحقيقة وقيل معناه لن تطيقوا
المداومة على قيام الليل ويقع منكم التقصير فيه فتاب عليكم بان جعله تطوعا ولم يجعله فرضا وقيل معناه فلم يلزمكم اثما كما يلزم
التائب اي رفع التبعة عن التائب وقيل فتاب عليكم اي خفف عليكم فاقرأوا ما تيسر من القرآن الآن يعني في صلاة الليل
عند اكثر المفسرين واجمعوا ايضا على ان المراد بالقيام المتقدم في قوله قم الليل هو القيام الى الصلاة الا ابا مسلم فانه قال اراد
القيام لقراءة القرآن لا غير وقيل معناه فصلوا ما تيسر من الصلاة وعبر عن الصلاة بالقرآن لانها تتضمنه ومن قال المراد به

وقيل على الميزان ثقال

والله عم

قراءة

باب فضل صلوة الليل

قراءة القرآن في غير الصلوة فهو محمول على الاستحباب عند الأكثرين دون الوجوب لانه لو وجبت القراءة لوجب الحفظ وقال بعضهم هو محمول على الوجوب لان القارئ يقف على اعجاز القرآن وما فيه من دلائل التوحيد وارسال الرسل ولا يلزم حفظ القرآن لانه من القرب المستحبة المرغب فيها ثم اختلفوا في القدر الذي تضمنه هذا الامر من القراءة فقال ابن جبير خمسون آية وقال ابن عباس مائة آية وعن الحسن قال من قرأ مائة آية في ليلة لم يحاجه القرآن وقال السدي مائتا آية وقال جويبر ثلث القرآن لان الله يسره على عباده والظاهر ان معناه ما تيسر مقدار ما اردتم واحببتم علم ان سيكون منكم مرضى وذلك يقتضي التخفيف عنكم وآخرون اي ومنكم قوم آخرون يضربون في الارض يبتغون من فضل الله اي يسافرون للتجارة وطلب الارباح وآخرون يقاتلون في سبيل الله فكل ذلك يقتضي التخفيف عنكم فاقرؤا ما تيسر منه وروي عن الرضا عليه السلام عن ابيه عن جده ع قال ما تيسر منه لكم فيه خشوع القلب وصفاء السر وفي مجمع البيان دخلت من البيعض والمعنى فاسجد له في بعض الليل يعني المغرب والعشاء ايضا وسبحه ليلا طويلا اي في ليل طويل يريد التطوع بعد المكتوبة وروي عن الرضا عليه السلام انه سأله احمد بن محمد عن هذه الآية وقال ما ذلك التسبيح قال صلوة الليل **تفسير** علي بن ابرهيم او انقص منه قليلا قال انقص من القليل او زد عليه اي على القليل قليلا وفي رواية ابي الجارود عن ابي جعفر ع في قوله ان ربك يعلم انك تقوم ادنى من ثلثي الليل ونصفه وثلثه ففعل النبي ص ذلك وبشر الناس فاشتد ذلك عليهم وعلم ان لن تحصوه وكان الرجل يقوم ولا يدري متى ينتصف الليل ومتى يكون الثلثان وكان الرجل يقوم حتى يصبح مخافة ان لا يحفظه فانزل الله ان ربك يعلم انك تقوم الى قوله علم ان لن تحصوه يقول متى يكون النصف والثلث نسخت هذه الآية فاقرؤا ما تيسر من القرآن واعلموا انه لم يأت نبي الا خلا بصلوة الليل ولا جاء نبي قط بصلوة الليل اول الليل **توضيح** ففعل النبي ص ذلك يحتمل ان يكون اشارة الى الآيات التي سبقت في اول السورة فالبشارة لان العبادة عند المحبين اعظم الراحات او يكون اشارة الى الرخصة والتخفيف الذي يدل عليه تلك الآيات فقوله فاشتد ذلك اشارة الى ما امروا به اولا اي فلما اشتد انزلت هذه الآيات بعد اشتداد الامر عليهم قوله الا خلا اي مضى من الدنيا مواظبا على صلوة الليل ويحتمل ان يكون من الخلوة قوله عليه السلام اول الليل رد على من جوز صلوة الليل اوله بغير عذر وفي بعض النسخ الا اول الليل اي كان وقت صلوتهم مخالفا لوقتها في تلك الشريعة ولعلها من زيادة النساخ كتاب الحسين بن عثمان عن زرارة عن ابي عبد الله ع قال صلوة الليل كفارة لما اجترح بالنهار **مجالس** الصدوق عن محمد بن ابرهيم الطالقاني عن احمد بن عقدة الهمداني عن محمد بن احمد التميمي عن ابيه عن احمد بن هشام عن منصور بن مجاهد عن الربيع بن بدر عن سوار بن منيب عن وهب عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من رزق صلوة الليل من عبد او امة قام لله عز وجل مخلصا فتوضأ وضوء سابغا وصلى لله عز وجل بنية صادقة وقلب سليم وبدن خاشع وعين دامعة جعل الله تبارك وتعالى خلفه تسعة صفوف من الملائكة في كل صف ما لا يحصي عددهم الا الله تعالى احد طرفي كل صف في المشرق والآخر بالمغرب قال فاذا فرغ كتب له بعددهم درجات **الخصال** عن احمد بن هرون الفامي عن محمد بن عبد الله بن جعفر عن ابيه عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن الصادق عن آبائه ع ان رسول الله ص قال ان الله تبارك وتعالى اذا رأى اهل قرية قد اسرفوا في المعاصي وفيها ثلثة نفر من المؤمنين ناداهم جل جلاله وتقدست اسماؤه يا اهل معصيتي لولا من فيكم من المؤمنين المتحابين بجلالي العامرين بصلوتهم ارضي ومساجدي والمستغفرين بالاسحار خوفا مني لانزلت بكم عذابي ثم لا ابالي **مشكوة** الانوار نقلا من كتاب المحاسن عنه ص مرسلا مثله **بيان** المتحابين بجلالي في اكثر النسخ بالجيم كما في روايات المخالفين اي يتحابون ويتوددون لتذكر جلالي وعظمتي لا للدنيا واغراضها وقال الطيبي الباء للظرفية اي لاجلي ولوجهي لا للهوى والنفس ولا يخفى ما فيه وفي بعض النسخ بالحاء المهملة اي بما احله من الحلال لا بالحرام **مجالس** الصدوق عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن محمد بن علي القرشي عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن الصادق جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه ع قال قال رسول الله ص ان الله جل جلاله اوحى الى الدنيا ان اتعبي من خدمك واخدمي من رفضك وان العبد اذا تخلى بسيده في جوف الليل المظلم وناجاه اثبت الله النور في قلبه فاذا قال يا رب يا رب ناداه الجليل جل جلاله لبيك عبدي سلني اعطك وتوكل علي اكفك ثم يقول جل جلاله لملائكته ملائكتي انظروا الى عبدي فقد تخلى بي في جوف هذا الليل المظلم والبطالون لاهون والغافلون نيام اشهدوا اني قد غفرت له **الخصال** **مشكوة** الانوار نقلا من المحاسن مرسلا مثله **بيان** اوحى الى الدنيا لعل المراد هنا الامر التكويني اي جعلها كذلك كما في قوله تعالى كونوا قردة خاسئين او استعارة تمثيلية **معاني** الاخبار والخصال والمجالس للصدوق عن محمد بن احمد الاسدي عن محمد بن جرير والحسن بن عروة وعبد الله بن محمد الوهبي جميعا عن محمد بن حميد عن زافر بن سليمان عن محمد بن عيينة عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال جاء جبرئيل ع الى النبي ص فقال يا محمد عش ما شئت فانك ميت و

التخفيف

اي وقعها في الخلوة صح

بالوحي

باب فضل صلوة الليل

تعيش من شئت فانك مفارقه واعمل ما شئت فانك مجزي به واعلم ان شرف الرجل قيامه بالليل وعزه استغناؤه عن الناس بيان
عش ما شئت تهديد بلفظ التخيير ويحتمل التهديد بان كان المقصود بالخطاب الامة المعاني والخصال والمجالس عن محمد بن احمد بن اسد الاسدي
عن عمرو بن ابي غيلان الثقفي وعيسى بن سليمان القرشي معا عن ابراهيم الترجماني عن سعد بن سعيد الجرجاني عن نهشل بن سعيد عن
الضحاك عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اشراف امتي حملة القرآن واصحاب الليل المجالس عن علي بن عيسى عن علي بن محمد ماجيلويه عن
البرقي عن ابيه عن الحسين بن علوان عن عمرو بن ثابت عن زيد بن علي عن ابيه عن جده عليه السلام قال قال امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام ان في الجنة
لشجرة يخرج من اعلاها الحلل ومن اسفلها خيل بلق مسرجة ملجمة ذوات اجنحة لا تروث ولا تبول فيركبها اولياء الله فتطير بهم في الجنة
حيث شاؤوا فيقول الذين اسفل منهم يا ربنا ما بلغ بعبادك هذه الكرامة فيقول الله جل جلاله انهم كانوا يقومون الليل ولا ينامون
ويصومون النهار ولا ياكلون ويجاهدون العدو ولا يجبنون ويتصدقون ولا يبخلون ومنه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن
محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن محمد بن سنان عن المفضل قال سمعت مولاي الصادق عليه السلام يقول كان فيما ناجى الله عز وجل به موسى بن عمران
ان قال له يا ابن عمران كذب من زعم انه يحبني فاذا جنه الليل نام عني اليس كل محب يحب خلوة حبيبه ها انا ذا يا ابن عمران مطلع على
احبائي اذا جنهم الليل حولت ابصارهم في قلوبهم ومثلت عقوبتي بين اعينهم يخاطبوني عن المشاهدة ويكلموني عن الحضور يا ابن عمران
هب لي من قلبك الخشوع ومن بدنك الخضوع ومن عينيك الدموع في ظلم الليل وادعني فانك تجدني قريبا مجيبا ومنه في
مناهي النبي صلى الله عليه وآله انه قال ما زال جبرئيل يوصيني بقيام الليل حتى ظننت ان خيار امتي لن يناموا ومنه عن محمد بن موسى
المتوكل عن عبد الله بن جعفر الحميري عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان قال سمعت الصادق عليه السلام يقول ثلاثة هن
فخر المؤمن وزينته في الدنيا والآخرة الصلوة في آخر الليل ويأسه مما في ايدي الناس وولايته الامام من آل محمد تفسير علي بن
ابراهيم واقم الصلوة طرفي النهار الغداة والمغرب وزلفا من الليل العشاء الآخرة ان الحسنات يذهبن السيئات قال صلوة المؤمن
بالليل تذهب بما عملوا بالنهار من السيئات والذنوب ومنه ومن الليل فتهجد به نافلة لك قال صلوة الليل وقال السبب كونه
في القيمة الصلوة في جوف الليل ومنه عن ابيه عن ابن ابي نجران عن عاصم بن حميد عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من عمل حسن يعمله العبد الا وله
ثواب في القرآن الا صلوة الليل فان الله لم يبين ثوابها لعظم خطرها عنده فقال تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا
وطمعا ومما رزقناهم ينفقون فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون مجمع البيان مرسلا عنه عليه السلام مثله تفسير علي بن ابراهيم
ويسبح بحمد ربك حين تقوم قال لصلوة الليل فسبحه قال صلوة الليل **الخصال** عن ابيه عن علي بن موسى الكميداني ومحمد
يحيى العطار عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال شرف المؤمن صلوته
بالليل وعزه كف الاذى عن الناس **الخصال** عن ابيه عن الكميداني عن احمد بن محمد عن ابيه عن عبد الله بن جبلة عن علي بن عطية
بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اتاني جبرئيل فقال يا محمد عش ما شئت فانك ميت واحبب ما
شئت فانك مفارقه واعمل ما شئت فانك ملاقيه شرف المؤمن صلوته بالليل وعزه كفه عن اعراض الناس ومنه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن
النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام قال قام ابو ذر رحمه الله عند الكعبة فذكر مواعظ الى ان قال وصل
ركعتين في سواد الليل لوحشة القبور ومنه عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن
هرون بن الجهم عن ثوير بن ابي فاختة عن ابي جميلة عن سعد بن طريف عن ابي جعفر عليه السلام قال ثلث درجات افشاء السلام واطعام الطعام
والصلوة بالليل والناس نيام **معاني** الاخبار عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد البرقي
عن هرون بن الجهم مثله الخصال عن ابيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن عبد الله بن الفضل النوفلي
عن عيسى بن عبد الله الهاشمي عن خاله محمد بن سليمان عن رجل عن ابن المنكدر باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله خيركم من اطعم الطعام و
افشى السلام وصلى بالليل والناس نيام **المحاسن** عن علي بن محمد القاساني عمن حدثه عن عبد الله بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلام عن
ابائه عن النبي صلى الله عليه وآله مثله الخصال عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسمعيل بن مرار عن يونس رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام قال كان
فيما اوصى به رسول الله صلى الله عليه وآله يا علي ثلث فرحات للمؤمن في الدنيا لقاء الاخوان والافطار من الصيام والتهجد من آخر الليل الخبر ومنه عن
ابيه عن سعد بن عبد الله عن حماد بن يعلى عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال لهو المؤمن في ثلثة اشياء
التمتع بالنساء ومفاكهة الاخوان والصلوة بالليل **بيان** المفاكهة الممازحة وعد صلوة الليل من جملة اللهو لان فيها
وجعلها وجعله مع ما مر في قرن لبيان انه ينبغي للمؤمن ان يكون متلذذا بمناجاة ربه والخلوة مع حبيبه فرحا بها بل ينبغي

انه ليس المؤمن على الحقيقة الا من كان كذلك **العيون** عن محمد بن عمر الجعابي عن الحسين بن عبد الله التميمي عن ابيه عن الرضا عن آبائه ع
قال قال النبي ص خيركم من اطاب الكلام واطعم الطعام وصلى بالليل والناس نيام **مجالس** ابن الشيخ عن ابيه عن المفيد عن احمد بن الوليد
عن ابيه عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن ابان بن عثمن عن ابي الصباح قال سمعت ابا عبد الله ع يقول
ان من روح الله تع ثلثة التهجد بالليل وافطار الصائم ولقاء الاخوان **دعائم** الاسلام عنه ع مثله **بيان** من روح الله
الروح بالفتح الراحة والرحمة ونسيم الريح اي راحة جعلها الله للمؤمن يتروح اليها الانه يستريح من معاشرة المخالفين بلقاء الاخوان
في الدين ومن اشتغال اليوم الى عبادة الليل والافطار ظاهر او هذه الثلثة من رحمة الله بالعبد وتفضله ولطفه وحسن فيضه
او انها تصير سببا لرحمته تع والدعاء عندها مستجاب او عندها تهب نسائم لطفه وفيضه ورحمته على المؤمن والاول اظهر **مجالس**
ابن الشيخ عن ابيه عن ابي محمد الفحام عن محمد بن احمد الهاشمي المنصوري عن موسى بن عيسى عن ابي الحسن العسكري عن آبائه عن الصادق ع
في قوله تع ان الحسنات يذهبن السيئات قال صلوة الليل تذهب بذنوب النهار **الخصال** عن احمد بن يحيى عن بكر بن عبد الله بن حبيب
عن تميم بن بهلول عن ابي معوية عن الاعمش عن الصادق ع في خبر طويل ذكر فيه الائمة وعلامة الامامة فقال ودينهم الورع والعفة
والصدق والصلاح والاجتهاد واداء الامانة الى البر والفاجر وطول السجود وقيام الليل واجتناب المحارم وانتظار الفرج بالصبر
وحسن الجوار ومنه في وصايا ابي ذر رضي الله عنه انه سئل النبي صلى الله عليه واله اي الليل افضل قال جوف الليل الغابر و**منه**
و**ثواب الاعمال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن الصادق ع
عن آبائه ع قال قال امير المؤمنين ع قيام الليل مصحة للبدن ومرضاة للرب عز وجل وتعرض للرحمة وتمسك باخلاق النبيين **المحاسن**
عن القاسم بن يحيى مثله **العلل** عن محمد بن عمرو بن علي البصري عن محمد بن ابرهيم بن خارج الاصم عن محمد بن عبد الله بن الجنيد عن عمرو
بن سعيد عن علي بن زاهر عن جرير عن الاعمش عن عطية العوفي عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله ص يقول ما اتخذ الله ابرهيم
خليلا الا لاطعامه الطعام وصلوته بالليل والناس نيام **ومنه** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن
ابن اذينة عن حمران عن ابي جعفر عليه السلم قال قال رسول الله ص لا يبيتن الرجل وعليه وتر **بيان** اي لا ينقضي ليله وفي ذمته وتر
تركها قال في القاموس بات يفعل كذا اي يفعله ليلا وليس من النوم ومن ادركه الليل فقد بات انتهى ومن قال لا ينام وعليه
الوتر فقد اتى ببعيد قال في المصباح المنير بات يبيت بيتوتة ومبيتا ومباتا فهو بائت ولذلك مصباح اشهرها اختصاص ذلك
الفعل بالليل كما اختص الفعل في ظل بالنهار فاذا قلت بات يفعل كذا فمعناه فعله بالليل ولا يكون الا مع السهر وعليه قوله تع
والذين يبيتون لربهم سجدا وقياما وقال الازهري قال الفراء بات الليل اذا سهر الليل كله في طاعة او معصية وقال الليث من قال
بات بمعنى نام فقد اخطأ الا ترى انك تقول بات يرعى النجوم ومعناه ينظر اليها وكيف ينام من يراقب النجوم وقال ابن القطاع وغيره
بات يفعل كذا اذا فعله ليلا والثاني بمعنى نام والمعنى الثاني يكون بمعنى صار يقال بات بموضع كذا اي صار به يقال بات بموضع
كذا اي صار به سواء كان في ليل او نهار وعليه قوله ص لا يدري اين باتت يده والمعنى صارت ووصلت على هذا قول الفقهاء
بات عند امرأته ليلة اي صار عندها سواء حصل معه نوم او لا انتهى والحق ان بات في غالب الاستعمال يعتبر فيه كون الفعل بالليل ولا
يعتبر فيه النوم ولا السهر كما يظهر من شيخ الرضي ره وغيره وقال الرضي واما مجيء بات بمعنى صار ففيه نظر **العلل** عن ابيه عن محمد بن
الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر ع من كان يؤمن
بالله واليوم الاخر فلا يبيتن الا بوتر **ومنه** عن ابيه عن محمد بن يحيى العطار عن عمران بن موسى عن الحسن بن علي بن النعمان عن ابيه عن
بعض رجاله قال جاء رجل الى امير المؤمنين ع فقال يا امير المؤمنين اني قد حرمت الصلوة بالليل فقال امير المؤمنين ع انت رجل قد قيدتك
ذنوبك **ومنه** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن هرون بن مسلم عن علي بن الحكم عن حسين بن الحسن الكندي عن ابي عبد الله ع
قال ان الرجل ليكذب الكذبة فيحرم بها صلوة الليل فاذا حرم بها صلوة الليل حرم بها الرزق **ثواب الاعمال** عن محمد بن
الحسن عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن اسحق عن محمد بن سليمان الديلمي عن ابيه قال قال ابو عبد الله ع يا سليمان لا تدع قيام الليل
فان المغبون من حرم قيام الليل **العلل** عن ابيه عن محمد بن يحيى العطار مثله **معاني** الاخبار عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين بن ابي
الخطاب عن علي بن اسباط عن محمد بن علي بن ابي عبد الله عن ابي الحسن ع في قول الله عز وجل ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم
الا ابتغاء رضوان الله قال صلوة الليل **توضيح** قوله عليه السلم صلوة الليل اي رهبانيتهم كانت هي فيدل على ان الاية مسوقة
للمدح لرهبانيتهم لا لذمها والاية تحملها على المدح كانت مندوبة في شريعتهم فاوجبوها على انفسهم بالنذر او شبهه كما يفهم من

عن احمد بن الحسن القطان

وحسن الصحبة

قوله اي رهبانيتهم المذكورة في الاية صلوة الليل

قوله

الا ابتغاء ما كتبناها عليهم قال الطبرسي ره الرهبانية هي الخصلة من العبادة يظهر فيها معنى الرهبة اما في لبسة او انفراد عن الجماعة او
غير ذلك من الامور التي يظهر فيها نسك صاحبه والمعنى ابتدعوا رهبانية لم نكتبها عليهم الا انهم ابتدعوها ابتغاء رضوان الله فما
رعوها حق رعايتها وقيل ان الرهبانية التي ابتدعوها لحاقهم بالبراري والجبال في خبر عن النبي ص فما رعاها الذين بعدهم
حق رعايتها وذلك لتكذيبهم بمحمد ص وقال الزجاج ان التقدير ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله وابتغاء رضوان الله اتباع ما
امر الله به فهذا وجه قال وفيها وجه آخر جاء في التفسير انهم كانوا يرون من ملوكهم ما لا يصبرون عليه فاتخذوا اسرابا وصوامع وابتدعوا ذلك
فلما الزموا انفسهم ذلك التطوع ودخلوا فيه لزمهم اتمامه كما ان الانسان اذا جعل على نفسه صوما لم يفترض عليه لزمه ان يتمه قال و
قوله فما رعوها حق رعايتها على ضربين احدهما ان يكونوا قصروا فيما الزموه انفسهم والآخر وهو الاجود ان يكونوا حين بعث النبي ص
فلم يؤمنوا به وكانوا تاركين لطاعة الله فما رعوا تلك الرهبانية حق رعايتها ودليل ذلك قوله فآتينا الذين آمنوا منهم اجرهم يعني الذين
آمنوا بالنبي صلى الله عليه وآله وكثير منهم فاسقون اي كافرون انتهى العلل عن ابيه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن حسان الرازي عن
محمد بن علي عن معمر قال قال رسول الله ص من صلى بالليل حسن وجهه بالنهار ومنه عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام
بن سالم عن ابي عبد الله ع في قوله تعالى ان ناشئة الليل هي اشد وطاء واقوم قيلا قال يعني بقوله واقوم قيلا قيام الرجل عن فراشه بين يدي
الله عز وجل لا يريد به غيره ومنه عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد الاشعري عن موسى بن جعفر البغدادي عن محمد
بن الحسن بن شمون عن علي بن محمد النوفلي قال سمعته يقول ان العبد ليقوم في الليل فيميل به النعاس يمينا وشمالا وقد وقع ذقنه على
صدره فيأمر الله تبارك وتعالى ابواب السماء فتفتح ثم يقول للملائكة انظروا الى عبدي ما يصيبه في التقرب الي بما لم افترض عليه راجيا مني لثلاث
خصال ذنبا اغفره او توبة اجددها او رزقا ازيده فيه اشهدكم ملائكتي اني قد جمعتهن له ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد بن
عبد الله عن موسى مثله العلل عن ابيه عن محمد بن اسحق بن جريح عن حريث بن محمد بن حريث عن جده عن انس بن مالك قال سمعت
رسول الله ص يقول الركعتان في جوف الليل احب الي من الدنيا وما فيها ومنه عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى
عن ابراهيم بن عمر عمن حدثه عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل ان الحسنات يذهبن السيئات قال صلاة المؤمن بالليل تذهب
بما عمل من ذنب بالنهار ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن حماد مثله العياشي عن ابراهيم
بن عمر مثله الهداية عنهم عليهم السلام مرسلا مثله ثواب الاعمال عنه ع مرسلا مثله قال وقال ع من صلى بالليل حسن وجهه بالنهار
ثواب الاعمال والعلل عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن ابي نصر المهدي عن آدم بن اسحق عن معوية بن عمار عن بعض اصحابنا عن
ابي عبد الله ع قال عليكم بصلاة الليل فانها سنة نبيكم ودأب الصالحين قبلكم ومطردة الداء عن اجسادكم وقال ابو عبد الله ع صلاة
الليل تبيض الوجه وصلاة الليل تطيب الريح وصلاة الليل تجلب الرزق بيان لعل طيب الريح لانها تفتح الجسم وتهضم الغذاء
فتندفع به البخارات والادواء الموجبة لنتن الفم والابط وغيرهما ويحتمل ان يكون كناية عن حسن الخلق او عن ثناء الناس اليه وقد
جاء الريح بمعنى الغلبة والقوة والرحمة والنصرة والدولة ومنه عن ابيه عن محمد بن يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عن
ابيه عن علي ع قال ان الله عز وجل اذا اراد ان يصيب اهل الارض بعذاب قال لولا الذين يتحابون بجلالي ويعمرون مساجدي
ويستغفرون بالاسحار لانزلت عذابي معاني الاخبار عن ابيه عن عبد الله بن الحسن المؤدب عن احمد بن علي الاصفهاني عن ابراهيم
بن محمد الثقفي عن مكي بن محمد شيخ من اهل الري عن منصور بن العباس عن الحسن بن علي بن النضر عن سعيد بن النضر عن جعفر بن محمد ع قال ان
المال والبنون زينة الحيوة الدنيا وثماني ركعات من آخر الليل والوتر زينة الآخرة وقد يجمعهما الله لاقوام ومنه عن ابيه عن عبد الله
بن جعفر الحميري عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد ع قال قال ابي قال امير المؤمنين ع ان الله جل جلاله اذا اراد
اهل قرية وقد اسرفوا في المعاصي وفيها ثلاثة نفر من المؤمنين ناداهم جل جلاله وتقدست اسماؤه يا اهل معصيتي لولا من فيكم من
المؤمنين المتحابين بجلالي العامرين بصلاتهم ارضي ومساجدي المستغفرين بالاسحار خوفا مني لانزلت بكم عذابي ثم لا ابالي ومنه عن
جعفر بن علي بن الحسن عن جده الحسن بن علي عن العباس بن عامر عن جابر عن ابي عبد الله ع قال تتجافى جنوبهم عن المضاجع لعلك ترى ان
القوم لم يكونوا ينامون قال قلت الله ورسوله وابن رسوله اعلم قال فقال لا بد لهذا البدن ان تريحه حتى تخرج نفسه فاذا خرج النفس
استراح البدن ورجع الروح فيه قوة على العمل فانما ذكرهم تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا انزلت في امير المؤمنين ع
واتباعه من شيعتنا ينامون في اول الليل فاذا ذهب ثلثا الليل او ما شاء الله فزعوا الى ربهم راغبين راهبين طامعين فيما عنده
فذكرهم الله في كتابه فاخبرهم بما اعطاهم انه اسكنهم في جواره وادخلهم جنته وآمن خوفهم واذهب رعبهم قال قلت جعلت فداك

عن اتباع ما امر الله هو الانقطاع عن الناس للانفراد بالعبادة ما كتبناها عليهم اي ما فرضناها عليهم

ثواب الاعمال عن ابيه

عن علي بن الحسين الكوفي عن ابيه عبد الله بن المغيرة عن السكوني عن الصادق عن آبائه عليهم السلام مثله

عن ابي عبيدة الحذاء عن ابي جعفر ع

ان انا صنعت في آخر الليل ثم اقول اذا اصبحت فالحمد لله رب العالمين والى المرسلين الحمد لله الذي يحيي الموتى ويبعث من في القبور

فانك اذا قلتها ذهب عنك رجز الشيطان ووسواسه **تحليل** الصدوق عن علي بن احمد الاساري عن احمد بن سليمان بن جعفر بن

جعفر بن محمد النهاني عن خالد العرني عن هيثم عن ابي سفيان مولى مزينة عمن حدث عن سلمان الفارسي قال اتى رجل فقال يا ابا

عبد الله عليه السلم اني لا اقوى على الصلوة بالليل فقال لا تعص الله بالنهار وجاء رجل الى امير المؤمنين فقال يا امير المؤمنين اني

رجل قد قيدتك ذنوبك **مجالس** الصدوق عن محمد بن الحسن عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد الاشعري عن محمد بن سليمان الديلمي

عن ابيه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان الرجل ليكذب الكذبة فيحرم بها صلوة الليل فاذا حرم صلوة الليل حرم بها الرزق

معاني الاخبار عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى العطار عن الاشعري مثله **الخصال** ومجالس الصدوق عن محمد بن علي الاسدي

عن محمد بن ابي ايوب عن جعفر بن سلمة عن داود عن ابيه عن يوسف بن المنكدر عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله قالت

ام سليمان بن داود لسليمان يا بني اياك وكثرة النوم بالليل فان كثرة النوم بالليل تدع الرجل فقيرا يوم القيامة اقول سيأتي الاخبار في ذم كثرة النوم

في كتاب الآداب والسنن **ثواب** الاعمال عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن سعدان عن عبد الله

بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال شرف المؤمن صلوة الليل وعز المؤمن كفه عن الناس ومنه عن احمد بن محمد بن يحيى العطار

عن ابيه عن محمد بن احمد الاشعري عن عمر بن علي بن عمر عن عمه محمد بن عمر عمن حدثه عن ابي عبد الله قال ان كان الله عز وجل قال المال

والبنون زينة الحيوة الدنيا ان الثمان ركعات يصليها العبد آخر الليل زينة الآخرة **بيان** كلمة ان للشرط وجزاؤه ان الثمانية زينة

الآخرة ان الثمانية وروى العياشي عن محمد بن حمزة عن عمه مثله قال ان الله عز وجل قال المال والبنون زينة الحيوة الدنيا كانت

ثماني ركعات ثوابها كما قال بالاسناد المتقدم عن ابي عبد الله انه جاء رجل فشكا اليه الحاجة فافرط في الشكاية حتى كاد ان يشكو

الجوع فقال له ابو عبد الله يا هذا اتصلي بالليل قال فقال الرجل نعم قال فالتفت ابو عبد الله الى اصحابه فقال كذب من زعم

انه يصلي بالليل ويجوع بالنهار ان الله عز وجل ضمن بصلوة الليل قوت النهار ومنه عن الحسين بن احمد بن ادريس عن ابيه عن محمد

بن يحيى عن محمد بن احمد الاشعري عن محمد بن عبد الله بن احمد عن الحسن بن ابي عثمان عن محمد بن ابي حمزة الثمالي عن معوية بن عمار

وغيره عن ابي عبد الله قال صلوة الليل تحسن الوجه وتحسن الخلق وتطيب الريح وتدر الرزق وتقضي الدين وتذهب بالهم وتجلو

البصر دعوات الراوندي مثله **ثواب** الاعمال عن ابيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن

جميل بن دراج عن الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله قال ان البيوت التي يصلى فيها بالليل بتلاوة القرآن تضيء لاهل السماء كما تضيء

نجوم السماء لاهل الارض **المحاسن** في رواية معوية بن وهب عن ابي عبد الله قال كذب من زعم انه يصلي صلوة الليل وهو يجوع ان

صلوة الليل تضمن رزق النهار ومنه عن العباس بن الفضل عن ابراهيم بن محمد عن موسى بن سابق عن جعفر عن ابيه قال ان الله

اذا اراد ان يعذب اهل الارض بعذاب قال لولا الذين يتحابون بجلالي ويعمرون مساجدي ويستغفرون بالاسحار لانزلت عذابي

وفيه الرضا عليكم بصلوة الليل فانها من سنن الرب تدر الرزق وتحسن الوجه وتضمن رزق النهار وطولوا الوقوف في الوتر

فانه روي ان من طول الوقوف في الوتر قل وقوفه يوم القيامة **المحاسن** عن محمد بن علي عن الحسين بن علي عن سيف بن عميرة عن عمرو

بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلم يقول انا اهل بيت امرنا ان نطعم الطعام ونؤدي في الناس البائسة ونصلي اذا نام الناس **العياشي**

عن ابراهيم الكرخي عن ابي عبد الله قال قال الله في كتابه ان الحسنات يذهبن السيئات قال صلوة الليل تذهب بذنوب النهار

تذهب باجرحتم ومنه عن ابي عبد الله قال ان الحسنات يذهبن السيئات قال صلوة الليل تكفر ما كان من ذنوب

النهار **مجالس** الشيخ باسناده عن ابان بن عثمان عن النبي صلى الله عليه وآله قال انما الناس رجلان عبد الله وانما يعقوب بن ذاهب

ذهب نام الليل ويعتب على تلبس ما اتاه ملك فقال له قم فاذكر الله فقد دنا الصبح قال فان هو نام لم يذكر الله عقدت عقدة وان

نام فتوضأ وصلى في الصلوة انحلت العقد كلها فيصبح قرير العين **بيان** تمامه باسناده في باب فضل الصلوة **دعوات**

الراوندي قال امير المؤمنين قيام الليل مصحة البدن وعن النبي صلى الله عليه وآله عليكم بقيام الليل فانه دأب الصالحين قبلكم وان قيام الليل

قربة الى الله وتكفير السيئات ومنهاة عن الاثم ومطردة الداء عن الجسد وقال ابو عبد الله عليكم بصلوة الليل فانها سنة نبيكم و

مطردة الداء عن اجسادكم وروي ان الرجل اذا قام يصلي اصبح طيب النفس واذا نام حتى يصبح اصبح ثقيلا موصما واوحى الله الى موسى

قم في ظلمة الليل اجعل قبرك روضة من رياض الجنان **بيان** قال في النهاية فيه ان نام حتى يصبح اصبح ثقيل الاموصما الوصم

الفترة والكسل والتواني **العدة** وروى الواعظ في اعلام الدين عن النبي صلى الله عليه وآله اذا قام العبد من لذيذ مضجعه والنعاس في

جبلم

عينيه لم رصفي لم يزل يصلي في ليلة يباهي بها ملائكته فقال اما ترون عبدي هذا قد قام من لذيذ مضجعه الى صلوة لم افرضها
عليه اشهدكم اني قد غفرت له **العدة** قال دخل ضرار بن ضمرة على معوية فقال له صف لي عليا فقال له اعفني من ذلك فقال
لا اعفيك فقال كان والله بعيد المدى شديد القوى يقول فصلا ويحكم عدلا يتفجر العلم من جوانبه وتنطق الحكمة من نواحيه يستوحش
من الدنيا وزهرتها ويستانس بالليل ووحشته كان والله غزير العبرة طويل الفكرة يقلب كفه ويخاطب نفسه ويناجي ربه يعجبه
من اللباس ما خشن ومن الطعام ما جشب كان والله فينا كاحدنا يدنينا اذا اتيناه ويجيبنا اذا سألناه وكان مع دنوه منا وقربنا منه
لا نكلمه لهيبته ولا نرفع اعيننا اليه لعظمته فان تبسم فعن مثل اللؤلؤ المنظوم يعظم اهل الدين ويحب المساكين لا يطمع القوي
في باطله ولا ييأس الضعيف من عدله واشهد بالله لقد رايته في بعض مواقفه وقد ارخى الليل سدوله وغارت نجومه وهو قائم
في محرابه قابض على لحيته يتململ تململ السليم ويبكي بكاء الحزين فكاني الان اسمعه وهو يقول يا دنيا يا دنيا ابي تعرضت ام الي تشوقت
هيهات هيهات غري غيري لا حاجة لي فيك قد ابنتك ثلثا لا رجعة لي فيها فعمرك قصير وخطرك يسير واملك حقير آه آه من قلة
الزاد وبعد السفر ووحشة الطريق وعظم المورد فوكفت دموع معوية على لحيته فنشفها بكمه واختنق القوم بالبكاء ثم قال كان والله
ابو الحسن كذلك فكيف كان حبك اياه قال كحب ام موسى لموسى واعتذر الى الله من التقصير قال فكيف صبرك عنه يا ضرار قال صبر من ذبح ولدها
على صدرها فهي لا ترقى عبرتها ولا تسكن حرارتها ثم قام وخرج وهو باك فقال معوية اما انكم لو فقدتموني لما كان فيكم من يثني علي مثل هذا
الثناء فقال له بعض من كان حاضرا الصاحب على قدر صاحبه **اعلام** الدين وروضة الواعظين قال رسول الله صلى الله عليه وآله
في وصيته لامير المؤمنين وعليك يا علي بصلوة الليل وكرر ذلك ثلاث دفعات وقال الصادق عليه السلم كذب من زعم انه يصلي الليل
ويجوع بالنهار **دعائم** الاسلام عن علي عليه السلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ان في الجنة شجرة تخرج من اصلها خيل بلق لا تروث
ولا تبول مسرجة ملجمة لجمها الذهب سروجها الدر والياقوت فيستوي عليها اهل عليين فيمرون على من اسفل منهم فيقول اهل الجنة
يا ربنا بلغت بعبادك هذه الكرامة فيقال لهم كانوا يقومون الليل وكنتم تنامون وكانوا يصومون النهار وكنتم تاكلون وكانوا يتصدقون وكنتم تبخلون
وكانوا يجاهدون وكنتم تجبنون عن جعفر بن محمد عن ابيه عن ابائه عن علي ع ان رسول الله ص امر بالوتر وان عليا كان يشدد فيه ولا يرخص
في تركه وعن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل ومن الليل فسبحه وادبار النجوم قال هو الوتر من اخر الليل **مجمع** البيان عن ابي سعيد الخدري عن النبي ص
قال اذا ايقظ الرجل اهله من الليل وصليا كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات **مشكوة** الانوار من كتاب المحاسن عن الصادق ع قال ان
الله تبارك وتعالى اوحى الى نبي من انبياء بني اسرائيل ان احببت ان تلقاني في حظيرة القدس فكن في الدنيا وحيدا غريبا مهموما محزونا
مستوحشا من الناس بمنزلة الطير الذي يطير في الارض القفار وياكل من رؤس الاشجار ويشرب من ماء العيون فاذا كان الليل اوى
وحده واستانس بربه واستوحش من الطيور وعن الباقر عليه السلام قال ان الله تبارك وتعالى يحب المداعب في الجماعة بلا رفث المتوحد
بالفكر المتحلي بالعبر الساهر بالصلوة **كتاب** الغايات عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله ع قال قلت له اخبرني جعلت فداك اي ساعة يكون
العبد اقرب الى الله والله منه قريب قال اذا قام في اخر الليل والعيون هادئة فيمشي الى وضوئه حتى يتوضأ باسبغ وضوء ثم يجيء حتى يقوم في مسجده
فيوجه وجهه الى الله ويصف قدميه ويرفع صوته ويكبر وافتتح الصلوة فقرأ اجزاءه وصلى ركعتين قام ليعيد صلوته نادى مناد من عنان
السماء عن يمين العرش ايها العبد المنادي ربه ان البر لينثر على راسك من عنان السماء والملائكة محيطة بك من لدن قدميك الى
عنان السماء والله ينادي عبدي لو تعلم من تناجي اذا ما انفتلت قال قلت جعلت فداك يا ابن رسول الله ما الانفتال قال تقول
بوجهك وجسدك هكذا ثم ولى وجهه فقال الانفتال وقال ابغض الخلق الى الله جيفة بالليل بطال بالنهار وقال رسول الله ص خياركم
اولو النهى فقال اولو المتهجدون بالليل والناس نيام **دعائم** الاسلام عن جعفر بن محمد انه قال اني لامقت العبد يكون قد قرأ القران ثم
ينتبه من الليل فلا يقوم حتى اذا دنى الصبح قام فبادر الصلوة وعنه عليه السلم في قول الله عز وجل فسبح بحمد ربك حين تقوم ومن الليل
فسبحه وادبار النجوم قال امره ان يصلي بالليل وعنه ع انه قال في قوله عز وجل ومن الليل فاسجد له وسبحه ليلا طويلا قال امره ان
يصلي في ساعات من الليل ففعل ص وعن علي ع انه قال نهى رسول الله ص ان يكون الرجل طول الليل كالجيفة الملقاة وامر بالقيام
من الليل والتهجد بالتلاوة وقال افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام **العلل** والعيون
عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن اسمعيل بن موسى عن اخيه الرضا ع عن ابيه عن جده قال سئل علي بن الحسين ع ما بال
المتهجدين بالليل من احسن الناس وجها قال لانهم خلوا بربهم فكساهم الله من نوره **مجالس** الشيخ عن ابي الحسن عن خالد جعفر بن محمد
بن قولويه عن حكيم بن داود عن سلمة بن الخطاب عن سليمان بن سماعة عن عمه عاصم عن الصادق ع مثله المجازات النبوية من ذلك قوله ع

قال رسول الله ص ... اولوا النهى هم

في نم

باب دعوة المنادي في السحر

في ذمّ اقوام من المنافقين خشب بالليل جُرُد بالنهار في كلام طويل قال السيّد وهذه الاستعارة والمراد انهم ينامون الليل كله من غير قيام لصلوة ولا استيقاظ لمناجاة فهم كالخشب الملقاة وفي التنزيل كانهم خشب مسنّدة يريد تع انهم لا خير فيهم ولا نفع عندهم كالخشب الواهية التي تدعم لئلا تتهافت وتساند لئلا تتساقط المحاسن عن الحسن بن علي بن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن علي بن عبد العزيز قال قال ابو عبد الله عليه السلام الا اخبرك باصل الاسلام وفرعه وذروته وسنامه قال قلت بلى جعلت فداك قال اصله الصلوة وفرعه الزكوة وذروته وسنامه الجهاد في سبيل الله الا اخبرك بابواب الخير الصوم جنة والصدقة تحط الخطيئة وقيام الرجل في جوف الليل يناجي ربه ثم تلا تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون مشكوة الانوار من سلسلة دعائم الاسلام عن جعفر بن محمد قال وقف ابو ذر ره عند حلقة باب الكعبة فوعظ الناس ثم قال حجّ حجة لعظائم الامور وصم يوما لزجرة النشور وصلّ ركعتين في سواد الليل لوحشة القبور الى اخر الخبر تنبيه الخاطر وارشاد القلوب عن النبي ص قال صلوة الليل سراج لصاحبها في ظلمة القبر وروى عن الصادق عليه السلام قال قال امير المؤمنين ع قال رسول الله ص صلوة الليل مرضاة الرب وحب الملائكة وسنة الانبياء ونور المعرفة واصل الايمان وراحة الابدان وكراهية الشيطان وسلاح على الاعداء واجابة الدعاء وقبول الاعمال وبركة في الرزق وشفيع بين صاحبها وبين ملك الموت وسراج في قبره وفراش من تحت جنبه وجواب مع منكر ونكير ومونس وزائر في قبره الى يوم القيمة فاذا كان يوم القيمة كانت الصلوة ظلا فوقه وتاجا على راسه ولباسا على بدنه ونورا يسعى بين يديه وسترا بينه وبين النار وحجة للمؤمن بين يدي الله تع وثقلا في الميزان وجوازا على الصراط ومفتاحا للجنة لان الصلوة تكبير وتحميد وتقديس وتعظيم وقراءة ودعاء وان افضل الاعمال كلها الصلوة لوقتها البلد الامين عن النبي ص قال صلوة الليل مرضاة الرب الى اخر الخبر روضة الواعظين قال الرضا ع عليكم بصلوة الليل فما من عبد يقوم اخر الليل فيصلي ثمان ركعات وركعتي الشفع وركعة الوتر واستغفر الله في قنوته سبعين مرة الا اجير من عذاب القبر ومن عذاب النار ومدّ له في عمره ووسع عليه في معيشته ثم قال ع ان البيوت التي يصلّى فيها بالليل يزهر نورها لاهل السماء كما يزهر نور الكواكب لاهل الارض وسئل الصادق ع عبد الله بن سنان عن قول الله عز وجل سيماهم في وجوههم من اثر السجود قال هو السهر في الصلوة وقال ع ليس من شيعتنا من لم يصلّ صلوة الليل **فقه** الرضا قال عليه السلم عليك بالصلوة في الليل فان رسول الله ص اوصى بها عليا فقال في وصيته عليك بصلوة الليل قالها ثلثا وصلوة الليل تزيد في الرزق وبهاء الوجه وتحسن الخلق

وتسبيح وتحميد

باب دعوة المنادي في السحر واستجابة الدعاء فيه وافضل ساعات الليل

مجالس الصدوق عن علي بن احمد بن موسى عن عبد الله بن موسى الروياني عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني عن ابراهيم بن ابي محمود قال قلت للرضا عليه السلام يا ابن رسول الله ص ما تقول في الحديث الذي يرويه الناس عن رسول الله ص انه قال ان الله تبارك وتع ينزل كل ليلة الى السماء الدنيا فقال ع لعن الله المحرفين الكلم عن مواضعه والله ما قال رسول الله ص كذلك انما قال ان الله تبارك وتع ينزل ملكا الى السماء الدنيا كل ليلة في الثلث الاخير وليلة الجمعة في اول الليل فيامره فينادي هل من سائل فاعطيه هل من تائب فاتوب عليه هل من مستغفر فاغفر له يا طالب الخير اقبل يا طالب الشر اقصر فلا يزال ينادي بهذا حتى يطلع الفجر فاذا طلع الفجر عاد الى محله من ملكوت السماء حدثني بذلك ابي عن جدي عن ابائه عن رسول الله ص **بيان** قوله ع انما ظاهره التعبير اللفظي ويحتمل ان يكون المراد التحريف المعنوي اي ليس الغرض النزول الحقيقي بل المعنى تنزله تع عن عرش العظمة والجلال والاستغناء المطلق الى اللطف بالعباد وارسال الملائكة اليهم ودعوتهم الى بابه ولكنه لما كان النزول والنداء بامره فكانه فعله كما يقال قتل الامير فلانا اي امر بقتله وقوله اقصر على بناء الافعال قال الجوهري اقصرت عنه كففت ونزعت مع القدرة عليه فان عجزت عنه قلت قصرت بلا الف انتهى وملكوت السموات ملكها قال في النهاية قد تكرر في الحديث ذكر الملكوت وهو اسم مبني من الملك كالجبروت والرهبوت من الجبر والرهبة وفي القاموس الملكوت كالرهبوت العز والسلطان والمملكة المحاسن عن الصادق ع في قوله سوف استغفر لكم ربي قال اخرهم الى السحر الخصال في خبر ابي ذر انه سال النبي ص اي الليل افضل قال جوف الليل الغابر بيان لعل الغابر اسم هنا بمعنى الماضي الذي مضى اكثره ويحتمل الباقي لا كثيره تفسير علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن ابي عبد الله ع قال ان الرب تبارك وتع ينزل في كل ليلة جمعة الى السماء الدنيا من اول الليل وفي كل ليلة في الثلث الاخير ملكا ينادي هل من تائب يتاب عليه هل من مستغفر فيغفر له هل من سائل فيعطى سؤله اللهم اعط كل منفق خلفا وكل ممسك تلفا فاذا طلع الفجر عاد الرب الى عرشه فقسم الارزاق بين العباد ثم قال للفضيل بن يسار يا فضيل نصيبك من ذلك وهو قول الله وما انفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين

اضافة اي الباقي

بيان قوله ع ملكا في بعض النسخ وامامه ملكان وهو محمول على التغليب كما ان على المجاز كالسنة قوله نصيبك منصوب على

... امالي ... مجالس الشيخ عن جماعة عن ابي المفضل عن محمد بن عمر الجعابي عن ابن عقدة عن محمد بن يوسف عن محمد بن بادشير
ابي ايوب الخزاز عن محمد بن عبدة النيشابوري قال قلت لابي عبد الله ع ان الناس يروون عن النبي ص ان في الليل ساعة لا يدعو فيها عبد
مؤمن بدعوة الا استجيب له قال نعم قلت متى هي جعلت فداك قال ما بين نصف الليل الى الثلث الباقي منه قلت له اهي ليلة من الليالي
معاو منها او كل ليلة قال بل كل ليلة اقول قد مضى بعض الاخبار في وقت الظهر ثواب الاعمال عن محمد بن موسى المتوكل عن علي بن
الحسين السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن محمد بن احمد الحاضر عن الحسن بن علي بن ابي حمزة البطائني عن مندل بن علي عن ابي
الصباح الكناني عن ابي جعفر عليه السلام قال ان الله عز وجل يحب من عباده المؤمنين كل دعّاء فعليكم بالدعاء في السحر الى طلوع الشمس فانها
ساعة تفتح فيها ابواب السماء وتهب الرياح وتقسم فيها الارزاق وتقضى فيها الحوائج العظام **قصص** الراوندي باسناده الى الكثيرة
عن الصدوق عن علي بن ماجيلويه عن عمه ابي القاسم عن محمد بن علي الصيرفي عن شريف بن سابق عن الفضل بن ابي قرة التميمي
عن الصادق ع قال يا مفضل ان الله عز وجل يحب ما دعوتم الله بالاسحار قال الله تعالى والاسحار هم يستغفرون نهج البلاغة عن نوف البكالي
قال رأيت امير المؤمنين عليه السلام ذات ليلة وقد خرج من فراشه فنظر الى النجوم فقال يا نوف ان داود عليه السلام قام في مثل هذه
الساعة من الليل فقال انها ساعة لا يدعو فيها عبد ربه الا استجيب له الا ان يكون عشارا او عريفا او شرطيا او صاحب عرطبة و
هي الطنبور او صاحب كوبة وهي الطبل وقد قيل ايضا ان العرطبة الطبل والكوبة الطنبور **بيان** قال في النهاية العريف القيم بامور
القبيلة والجماعة من الناس يلي امورهم ويتعرف الامير منه احوالهم فعيل بمعنى فاعل وفي القاموس العريف كامير من يعرف اصحابه و
العريف رئيس القوم سمي به لانه عرف بذلك او النقيب وهو دون الرئيس انتهى والمراد هنا الرئيس بالباطل والظلم والمنصوب
من قبل الظلمة وفي القاموس الشرطي واحد الشرط كصرد وهم اول كتيبة تشهد الحرب وتتهيأ للموت وطائفة من اعوان الولاة معروف
وهو شرطي كتركي وجهني سموا بذلك لانهم اعلموا انفسهم بعلامات يعرفون بها وقال العرطبة العود او الطنبور او الطبل او طبل الحبشة
ويضم وقال الكوبة بالضم النرد والشطرنج والطبل الصغير المخصر والفهر والبربط وفي النهاية في حديث ابن جعفر لكل امة نبي الا صاحب
عرطبة او كوبة العرطبة بالفتح والضم العود وقيل الطبل وقيل البربط انتهى وفي شرح النهج العرطبة بالضم وتشديد الباء وفي العين
بالتخفيف **ثواب الاعمال** عن الباقر ع ان الله تبارك وتعالى ينادي كل ليلة جمعة من فوق عرشه من اول الليل الى آخره الا عبد مؤمن يدعوني
لدينه او دنياه قبل طلوع الفجر فاجيبه الا عبد مؤمن يتوب الي من ذنوبه قبل طلوع الفجر فاتوب عليه الا عبد مؤمن قد قترت عليه
رزقه فيسألني الزيادة في رزقه فازيده واوسع عليه الا عبد سقيم يسألني ان اشفيه قبل طلوع الفجر فاعافيه الا عبد مؤمن محبوس مغموم يسألني ان اطلقه من
سجنه فاخلي سربه الا عبد مؤمن مظلوم يسألني ان آخذ له بظلامته قبل طلوع الفجر فانتصر له وآخذ له بظلامته قال فلا يزال
ينادي بهذا حتى يطلع الفجر وعن النبي ص من كانت له حاجة فليطلبها في العشاء فانها لم يعطها احد من الامم قبلكم يعني العشاء الآخرة
وعن عمر بن اذينة قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ان في الليل ساعة ما يوافقها عبد مؤمن يصلي ويدعو الله فيها الا استجاب
له قلت اصلحك الله واي ساعات الليل قال اذا مضى نصف الليل وهي السدس الاول من اول النصف الثاني وقال رسول الله
اذا كان آخر الليل يقول الله سبحانه هل من داع فاجيبه هل من سائل فاعطيه سؤله هل من مستغفر فاغفر له هل من تائب فاتوب
عليه **بيان** في القاموس السرب بالفتح الطريق وبالكسر الطريق والبال **دعائم الاسلام** عن جعفر بن محمد انه قال
ينادي مناد حين يمضي ثلث الليل يا باغي الخير اقبل يا طالب الشر اقصر هل من تائب يتاب عليه هل من مستغفر يغفر له هل من سائل
فيعطى حتى يطلع الفجر **المكارم** قال النبي ص لعلي ع في وصيته يا علي صل من الليل ولو قدر حلب شاة وبالاسحار فادع فانه لا ترد
ذلك الا تردّ دعوة قال الله تبارك وتعالى والمستغفرين بالاسحار **كتاب** جعفر بن محمد بن شريح عن جابر الجعفي قال سمعنا ابا عبد الله
يقول ان الله تبارك وتعالى ينزل في الثلث الباقي من الليل الى السماء الدنيا فينادي هل من تائب يتوب فاتوب عليه وهل من مستغفر يستغفر
فاغفر له وهل من داع يدعوني فافك عنه وهل من مقتور يدعوني فابسط له وهل من مظلوم ينصرني فانصره **باب** اصناف
الناس في القيام عن فرشهم وثواب احياء الليل كله او بعضه وغيره من المطالب المتعلقة بالصلوة **مجالس الصدوق** عن الحسين بن احمد بن ادريس عن
ابيه عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين بن الخطاب عن ابي داود المسترق قال قال الصادق ع يقوم الناس عن فرشهم على ثلاثة اصناف
صنف له ولا عليه وصنف عليه ولا له وصنف لا عليه ولا له فاما الصنف الذي له ولا عليه فهو الذي يقوم من منامه فيتوضأ
ويصلي ويذكر الله عز وجل واما الصنف الذي عليه ولا له فهو الذي لم يزل في معصية الله حتى نام فذلك الذي عليه ولا له والصنف
الذي لا له ولا عليه فهو الذي لا يزال نائما حتى يصبح فذلك لا له ولا عليه **مجالس** ابن الشيخ عن ابيه عن الحسين بن الغضائري عن

الصلوة

الصدوق وفي مثله المحاسن عن الحسين بن علي الوشاء عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر وابي عبد الله ع قال من قيد الا وهو يشنطر مرة او مرتين في الليل او مرارا فان قام والا فجح الشيطان فبال في اذنه الا يرى احدكم اذا كان منه قام ثقيلا وكسلانا **بيان** قال في النهاية فيه بال فاشما في رجلية اي فرقهما وباعد ما بينهما والفحج تباعد ما بين الفخذين وقال فيه من نام حتى اصبح فقد بال الشيطان في اذنه قيل معناه سخر منه وظهر عليه حتى نام عن طاعة الله قال الشاعر بال سهيل في الفضيخ ففسد اي لما كان الفضيخ يفسد بطلوع سهيل كان ظهوره عليه مفسدا له وفي حديث آخر عن الحسن مرسلا ان النبي ص قال فاذا نام شغر الشيطان برجله فبال في اذنه وحديث ابن مسعود كفى بالرجل شرا ان يبول الشيطان في اذنه وكل هذا على سبيل المجاز والتمثيل انتهى وقيل تمثيل لتثاقل نومه وعدم تنبهه بصوت المؤذن بحال من بال في اذنه وفسد حسه وقال القاضي عياض لا يبعد كونه على ظاهره وخص الاذن لانه حاسة الانتباه انتهى وقال الشيخ البهائي الفحج بالحاء المهملة والجيم نوع من المشي ره تي وهو ان يتقارب صدور القدمين ويتباعد العقبان وهو كناية عن سوء الحالة وهيئتها وكان البول في الاذن كناية عن تلاعب الشيطان انتهى وما ذكرناه اولا انسب **المحاسن** عن ابيه عن صفوان عن حفص ابي هاشم عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال ان لليل شيطانا يقال له الرها فاذا استيقظ العبد واراد القيام الى الصلوة قال له ليس ساعتك ثم يستيقظ مرة اخرى فيقول لم يان لك فما يزال كذلك يزيله ويحبسه حتى يطلع الفجر فاذا طلع الفجر بال في اذنه ثم انصاع يمصع بذنبه فخرا ويصيح **ضى** الواعظين عن الباقر والصادق عليهما السلام مثله الخبر **بيان** قال الفيروزآبادي انصاع انفتل راجعا مسرعا وقال مصعت الدابة بذنبها حركته وضربت به **ثواب الاعمال والمجالس للصدوق** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن سلمة بن الخطاب عن محمد بن الليث عن جابر بن اسمعيل عن الصادق عليه السلام ان رجلا سال علي بن ابي طالب ع عن قيام الليل بالقرآن فقال له ابشر من صلى من الليل عشر ليلة لله مخلصا ابتغاء مرضاة الله قال الله عز وجل لملائكته اكتبوا لعبدي هذا من الحسنات عدد ما انبتت في الليل من حبة وورقة وشجرة وعدد كل قصبة وخوص ومرعى ومن صلى تسع ليلة اعطاه الله عشر دعوات مستجابات واعطاه كتابه بيمينه يوم القيمة ومن صلى ثمن ليلة اعطاه اجر شهيد صابر صادق النية وشفع في اهل بيته ... من قبره يوم يبعث ووجهه كالقمر ليلة البدر حتى يمر على الصراط مع الآمنين ومن صلى سدس ليلة كتب من الاوابين وغفر له ما تقدم من ذنبه ومن صلى خمس ليلة زاحم ابراهيم خليل الرحمن في قبته ومن صلى ربع ليلة كان في اول الفائزين حتى يمر على الصراط كالريح العاصف ويدخل الجنة بغير حساب ومن صلى ثلث ليلة لم يبق ملك الا غبطه بمنزلته من الله عز وجل وقيل له ادخل من اي ابواب الجنة الثمانية شئت ومن صلى نصف ليلة فلو اعطي ملء الارض ذهبا سبعين الف مرة لم يعدل جزاءه وكان له بذلك افضل من سبعين رقبة يعتقها من ولد اسمعيل ومن صلى ثلثي ليلة كان له من الحسنات قدر رمل عالج ادناها حسنة اثقل من جبل احد عشر مرات ومن صلى ليلة تامة تاليا لكتاب الله عز وجل راكعا وساجدا وذاكرا اعطي من الثواب ما ادناه يخرج من الذنوب كما ولدته امه ويكتب له عدد ما خلق الله من الحسنات ومثلها درجات ويثبت النور في قبره وينزع الاثم والحسد من قلبه ويجار من عذاب القبر ويعطى براءة من النار ويبعث من الآمنين ويقول الرب تبارك وتعالى لملائكته ملائكتي انظروا الى عبدي احيى ليلة ابتغاء مرضاتي اسكنوه الفردوس وله فيها مائة الف مدينة في كل مدينة جميع ما تشتهي الانفس وتلذ الاعين وما لا يخطر على بال سوى ما اعددت له من الكرامة والمزيد والقربة **ايضاح** قال في القاموس الخوص بالضم ورق النخل الواحدة بهاء وكل قضيب وفي الصحاح الخوص هو بالضم ورق النخل قوله عليه السلام صابرا في الجهاد حتى يقتل والاواب في النهاية الاواب الكثير الرجوع الى الله تعالى بالتوبة وقيل هو المطيع وقيل المسبح انتهى والعاصف الشديد وقال الجوهري الغبطة ان تتمنى مثل حال المغبوط من غير ان تريد زوالها عنه وليس بحسد وقال عالج موضع بالبادية بها رمل انتهى واعلم انه يمكن ان يكون كل رتبة لاحقة منضمة مع السابقة ويحتمل العدم والله العالم **اعلام الدين للديلمي** عن الصادق عن ابيه ع قال كان فيما اوحى الله الى موسى بن عمران ع يا موسى كذب من زعم انه يحبني فاذا جنه الليل نام عني يا ابن عمران لو رايت الذين يصلون لي في الدياجي وقد مثلت نفسي بين اعينهم يخاطبوني وقد تجليت عن المشاهدة ويكلموني وقد عززت عن الحضور يا ابن عمران هب لي من عينيك الدموع ومن قلبك الخشوع ومن بدنك الخضوع ثم ادعني في ظلم الليل تجدني قريبا مجيبا وقال ابو الحسن الثالث ع في بعض مواعظه ان الله ليزيد في الجوع يزيد في طلب الطعام يريد به الحث على قيام الليل وصيام النهار **باب** آداب النوم والانتباه زائدا على ما تقدم **الدعائم** عن علي ع ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال من اراد شيئا من قيام الليل فاخذ مضجعه فليقل اللهم لا تؤمني مكرك ولا تنسني ذكرك ولا تجعلني من الغافلين اقوم ساعة كذا وكذا فان الله عز وجل يوكل ملكا ينبهه تلك الساعة ومن اراد شيئا من قيام الليل فلم يتمه عيناه حتى يصبح كان نومه صدقة من الله عليه وتم الله قيام ليلته **ارشاد** القلوب يقول من اراد الانتباه اللهم ايقظني

باب آداب النوم والانتباه زائدا على ما تقدم

مِن مَضجعي لذكرك وشكرك وصلواتك واستغفارك وتلاوة كتابك وحسن عبادتك يا ارحم الراحمين كذا في الكافي والتهذيب وفي الحسن كالصحيح
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا قمت في الليل من منامك فقل الحمد لله الذي رد عليّ روحي لاحمده واعبده والفقيه كان رسول
الله صلى الله عليه وآله اذا اوى الى فراشه قال باسمك اللهم احيى وباسمك اموت فاذا استيقظ قال الحمد لله الذي احياني بعد ما اماتني واليه النشور
الكافي كالصحيح عن ابي عبد الله عليه السلام مثله **بيان** باسمك اللهم احيى الى الوالد قد مر سره اي انت تحييني وتميتني او
ما ابتدأ متبركا باسمك اموت واحيى او حيوتي باسمك المحيي ومماتي باسمك المميت والمناسبة ان باعتبار النوم اخو الموت اقول قد
مضت آداب النوم والانتباه وادابهما في كتاب الآداب والسنن ونذكر هنا شيئا منها تبعا للاصحاب فمنها تسبيح فاطمة صلوات الله عليها
كما وردت به الاخبار الكثيرة وروى الطبرسي ره في مجمع البيان قال من بات على تسبيح فاطمة كان من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات ومنها ما
روى في الصحيح عن ابي جعفر ع اذا توسد الرجل يمينه فليقل بسم الله اللهم اني اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت امري اليك
والجأت ظهري اليك وتوكلت عليك رهبة منك ورغبة اليك لا ملجا ولا منجا منك الا اليك امنت بكتابك الذي انزلت وبرسولك
الذي ارسلت ثم تسبيح فاطمة الزهراء ومنها ما يقرأ عند منامه فليقرأ اذا اوى الى فراشه المعوذتين وآية الكرسي ومنها ما روى في
الصحيح عن احدهما ع قال لا يدع الرجل ان يقول عند منامه اعيذ نفسي وذريتي واهل بيتي ومالي بكلمات الله التامات من كل شيطان
وهامة ومن كل عين لامة فذلك تعوذ به جبرئيل للحسن والحسين ومنها ما روي في الصحيح عن ابي عبد الله ع قال اقرأ قل هو الله احد وقل
يا ايها الكافرون عند منامك فانها براءة من الشرك وقل هو الله احد نسبة الرب عز وجل وفي الصحيح ايضا عنه قال من قرأ قل هو الله احد مائة
مرة حين يأخذ مضجعه غفر له ما عمل قبل ذلك خمسين عاما وفي الموثق عنه ع قال من قرأ قل هو الله احد احدى عشرة مرة حين يأوي الى فراشه غفر له
وشفع في جيرانه فان قراها مائة مرة غفر له فيما يستقبل خمسين سنة وفي الحسن كالصحيح عنهم عليهم السلام اذا اردت النوم تقول اللهم ان
امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها وفي الصحيح عن ابي عبد الله ع قال [illegible] من قال حين يأوي الى فراشه لا اله الا الله مائة مرة بنى الله له
بيتا في الجنة ومن استغفر الله مائة مرة حين ينام بات وقد تحاتت الذنوب كلها عنه كما يتحات الورق من الشجر ويصبح وليس عليه ذنب
وفي الصحيح ايضا عنه قال من قال حين يأخذ مضجعه ثلاث مرات الحمد لله الذي علا فقهر والحمد لله الذي بطن فخبر والحمد لله الذي ملك فقدر
والحمد لله الذي يحيي الموتى ويميت الاحياء وهو على كل شيء قدير خرج من الذنوب كيوم ولدته امه وفي الاخبار المعتبرة من بات على طهر كان كمن
احيى ليله المتهجد ونحوه اذا اوى الى فراشه فليقل اعوذ بعزة الله واعوذ بقدرة الله واعوذ بجلال الله واعوذ بسلطان الله واعوذ
بجبروت الله واعوذ بملكوت الله واعوذ بدفع الله واعوذ بجمع الله واعوذ برحمة الله واعوذ برسول الله صلى الله عليه وآله واعوذ باهل
بيت رسول الله من شر ما خلق وذرأ وبرأ ومن شر الهامة والسامة ومن شر فسقة العرب والعجم ومن شر كل دابة في الليل والنهار
انت آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم فاذا اراد النوم فليتوسد يمينه وليقل بسم الله وبالله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول
الله صلى الله عليه وآله اللهم اني اسلمت نفسي اليك الى قوله امنت بكل كتاب انزلته وكل رسول ارسلته ثم يسبح تسبيح الزهراء ثم يقرأ
قل هو الله احد والمعوذتين ثلاثا ثلاثا وآية السخرة وشهد الله وانا انزلناه احدى عشر مرة ثم ليقل لا اله الا الله وحده لا شريك له له
الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير ثم ليقل اعوذ بالله الذي يمسك السماء ان تقع على الارض
الا باذنه من شر ما خلق وذرأ وبرأ وانشأ وصور ومن شر الشيطان وشركه ورجزه ومن شر شياطين الانس والجن واعوذ بكلمات الله التامات
من شر السامة والهامة واللامة والخاصة والعامة ومن شر ما ينزل من السماء وما يعرج فيها ومن شر ما يلج في الارض وما يخرج منها
ومن شر ما برأ في الارض وما يخرج منها ومن شر طوارق الليل والنهار الا طارقا يطرق بخير ايها الرحمن استعنت وعلى الله توكلت هو
حسبي ونعم الوكيل وروى عن النبي ص من قرأ الهيكم التكاثر عند النوم وقي فتنة القبر وعن ابي الحسن موسى ع قال يستحب ان
يقرأ الانسان عند النوم احدى عشرة مرة انا انزلناه في ليلة القدر ومن يتفزع بالليل يستحب ان يقرأ اذا اوى الى فراشه المعوذتين
وآية الكرسي ومن خاف اللصوص فليقرأ عند منامه قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى الى آخرها ومن خاف
الارق فليقل عند منامه سبحان الله ذي الشأن دائم السلطان عظيم البرهان كل يوم هو في شأن ثم يقول يا مشبع البطون الجائعة
ويا كاسي الجنوب العارية ويا مسكن العروق الضاربة ويا منوم العيون الساهرة سكن عروقي الضاربة وأذن لعيني نوما عاجلا ومن
خاف الاحتلام فليقل عند منامه اللهم اني اعوذ بك من الاحتلام ومن ان يلعب بي الشيطان في اليقظة والمنام ويقول لطلب الرزق عند
المنام اللهم انت الاول فلا شيء قبلك وانت الآخر فلا شيء بعدك وانت الظاهر فلا شيء فوقك وانت الباطن فلا شيء دونك وانت
الآخر فلا شيء بعدك اللهم رب السموات السبع ورب الارضين السبع ورب التوراة والانجيل والزبور والفرقان الحكيم اعوذ بك

من شر

من شر كل دابة انت آخذ بناصيتها انك على صراط مستقيم ومن اراد ان يرى ميته في منامه فليقل اللهم انت الحي الذي لا يوصف و
الايمان يعرف منه منك بدت الاشياء واليك تعود فما اقبل منها كنت ملجاه ومنجاه وما ادبر منها لم يكن له ملجا ولا منجى منك الا
اليك اسالك بلا اله الا انت واسالك ببسم الله الرحمن الرحيم وبحق محمد صلى الله عليه وآله سيد النبيين وبحق علي خير الوصيين وبحق فاطمة
سيدة نساء العالمين وبحق الحسن والحسين اللذين جعلتهما سيدي شباب اهل الجنة عليهم اجمعين السلام ان تصلي على محمد وآل محمد و
ان تريني ميتي في الحال التي هو فيها ومن اراد الانتباه لصلوة الليل وخاف النوم فليقل عند منامه قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي الى آخر
السورة ثم يقول اللهم لا تنسني ذكرك ولا تؤمني مكرك ولا تجعلني من الغافلين وانبهني لاحب الساعات اليك ادعوك فيها
فتستجيب لي وتسالني فتعطيني واستغفرك فتغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت يا ارحم الراحمين وفي رواية صفوان بن يحيى عن ابي الحسن موسى
بن جعفر عليهما السلام اللهم لا تؤمني مكرك ولا تنسني ذكرك ولا تول عني وجهك ولا تهتك عني سترك ولا تاخذني على تمردي ولا
تجعلني من الغافلين وايقظني من رقدتي وسهل لي القيام في هذه الليلة في احب الاوقات اليك وارزقني فيها الصلوة والذكر و
الشكر والدعاء حتى اسالك فتعطيني وادعوك فتستجيب لي واستغفرك فتغفر لي انك انت الغفور الرحيم فاذا انقلب على فراشه و
انتبه فليقل لا اله الا الله الحي القيوم وهو على كل شيء قدير سبحان الله رب النبيين واله المرسلين وسبحان الله رب السموات السبع
وما فيهن ورب الارضين السبع وما فيهن ورب العرش العظيم وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين واذا رأى رؤيا
مكروهة فليتحول عن شقه الذي كان عليه وليقل انما النجوى من الشيطان ليحزن الذين آمنوا وليس بضارهم شيئا الا باذن الله
اعوذ بالله بما عاذت به ملائكة الله المقربون وانبياؤه المرسلون والائمة المهديون وعباده الصالحون من شر ما رايت ومن
شر رؤياي ان تضرني في ديني او دنياي ومن الشيطان الرجيم جنة روي ان النبي صلى الله عليه وآله قال لعلي ما فعلت البارحة يا ابا الحسن
فقال صليت الف ركعة قبل ان انام فقال النبي صلى الله عليه وآله كيف ذلك فقال سمعتك يا رسول الله تقول من قال عند نومه
ثلثا يفعل الله ما يشاء بقدرته ويحكم ما يريد بعزته فقد صلى الف ركعة قال صدقت قال ليقل عند النوم يا من يمسك السموات
والارض ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احد من بعده انه كان حليما غفورا صل على محمد وآل محمد وامسك عنا السوء انك
على كل شيء قدير البلد الامين عن علي عليه السلام من قرا آية السخرة عند نومه حرسه ملك وتباعد عنه الشياطين وعن ابي عبد الله عليه السلام
من قرأ سورة القدر احدى عشرة مرة حين ينام خلق الله له نورا سعته سعة الهواء عرضا وطولا ممتدا من قرار الهواء الى حجب النور فوق
العرش في كل درجة منه الف ملك ولكل ملك الف لسان لكل لسان الف لغة يستغفرون لقاريها الى زوال الليل ثم يضع الله
تعالى ذلك النور في جسد قاريها الى يوم القيمة وعنه عليه السلام من قراها حين ينام ويستيقظ ملأ الله اللوح المحفوظ ثوابه من فضلها
مائة مرة في ليلة راى الجنة قبل ان يصبح وعن النبي صلى الله عليه وآله من قرا التوحيد والمعوذتين كل ليلة عشرا كان كمن قرا القرآن كله وخرج
من ذنوبه كيوم ولدته امه وان مات في يومه او ليلته مات شهيدا وعن امير المؤمنين عليه السلام قال من قرا التوحيد والمعوذتين
كل ليلة عشرا كان كمن قرا القرآن كله وخرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وان مات في يومه او ليلته مات شهيدا وعن امير المؤمنين
قال من قرا التوحيد حين ياخذ مضجعه وكل الله به الف ملك يحرسونه ليلته وهي كفارة خمسين سنة وعن النبي صلى الله عليه وآله من قال حين ياوي
الى فراشه ثلث مرات استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه غفر الله تعالى ذنوبه وان كان مثل زبد البحر ورمل عالج وايام
الدنيا وروي من قرا آية شهد الله عند منامه خلق الله تعالى له منها سبعين الف ملك يستغفرون له الى يوم القيمة العدة عن علي عليه السلام اذا
اراد احدكم النوم فليضع يده اليمنى تحت خده الايمن وليقل بسم الله وضعت جنبي لله على ملة ابراهيم ودين محمد وولاية من افترض الله طاعته
ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فمن قال ذلك عند منامه حفظه الله تعالى من اللص المغير والهدم واستغفرت له الملائكة الكافي في
القوي عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قرا عند منامه آية الكرسي ثلث مرات والآية التي في آل عمران شهد الله انه لا اله الا هو وآية السخرة و
آية السجدة وكل به شيطانان يحفظانه من مردة الشياطين شاؤا او ابوا ومعهما من الله ثلثون ملكا يحمدون الله عز وجل ويسبحونه ويهللونه
ويكبرونه ويستغفرون له الى ان ينتبه ذلك العبد من نومه وثواب ذلك كله له **بيان** لعل المراد باية السجدة آخر السجدة سنريهم
آياتنا في الآفاق وفي انفسهم حتى يتبين لهم انه الحق اولم يكف بربك انه على كل شيء شهيد الا انهم في مرية من لقاء ربهم الا انه بكل شيء محيط
وقيل الآية التي بعد آية السجدة في الم تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون ولعل الاول انسب بهذا
المقام والاولى الجمع بينهما التهذيب باسناده عن ابن التمام عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قرا الواقعة كل ليلة قبل ان ينام لقي الله ووجهه
كالقمر ليلة البدر

باب علة صراخ الديك والدعاء عنده

العيون عن محمد بن احمد الوراق عن علي بن محمد بن جعفر عن ...

باب علة صراخ الديك والدعاء عنده

ع، ن، ضه عن الرضا عن آبائه قال قال رسول الله ص ان لله ديكا عرفه تحت العرش ورجلاه في تخوم الارضين السابعة السفلى اذا كان في الثلث
الاخير من الليل سبح الله تعالى ذكره بصوت يسمعه كل شيء ما خلا الثقلين الجن والانس فتصيح عند ذلك ديكة الدنيا **بيان** الديكة
كالقردة جمع الديك بالكسر التوحيد للصدوق عن علي بن عبد الله الاسواري عن مكي بن احمد عن عثمان بن احمد بن عبد الله الدقاق عن احمد بن
محمد البراء عن عبد المنعم بن ادريس عن ابيه عن وهب عن ابن عباس عن النبي ص ان الله تبارك وتعالى ديكا رجلاه في تخوم الارض السابعة و
راسه عند العرش ثاني عنقه تحت العرش وهو ملك من ملائكة الله تعالى خلقه الله تعالى رجلاه في تخوم الارض السابعة السفلى مضى مصعدا فيها
مد الارضين حتى خرج منها الى افق السماء ثم مضى فيها مصعدا حتى انتهى قرنه الى العرش وهو يقول سبحانك ربي ولذلك الديك جناحان
اذا نشرهما جاوز المشرق والمغرب فاذا كان في آخر الليل نشر جناحيه وخفق بهما وصرخ بالتسبيح وهو يقول سبحان الله الملك القدوس سبحان الله الكبير
المتعال القدوس لا اله الا هو الحي القيوم فاذا فعل ذلك سبحت ديكة الارض كلها وخفقت باجنحتها واخذت في الصراخ فاذا سكن ذلك
الديك في السماء سكنت الديكة في الارض فاذا كان في بعض السحر نشر جناحيه فجاوز المشرق والمغرب وخفق بهما وصرخ بالتسبيح سبحان
الله العظيم سبحان الله العزيز القهار سبحان الله ذي العرش المجيد سبحان الله ذي العرش الرفيع فاذا فعل ذلك سبحت ديكة الارض فاذا هاج هاجت
الديكة في الارض تجاوبه بالتسبيح والتقديس لله تعالى ولذلك الديك ريش ابيض كاشد بياض رايته قط وزغب اخضر تحت
ريشه الابيض كاشد خضرة رايتها قط فما زلت مشتاقا الى ان انظر الى ريش ذلك الديك تفسير علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن
هشام بن سالم عن الصادق ع مثله **بيان** قال الفيروزآبادي خفق الطائر طار واخفق ضرب بجناحيه وقال الزغب محركة
صغار الشعر والريش ولينه او اول ما يبدو ومنها التوحيد عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى عن الحسين بن الحسن بن ابان عن محمد بن اورمة عن
احمد بن الحسن الميثمي عن ابي الحسن الشعيري عن سعد بن طريف عن الاصبغ بن نباتة في خبر ابن الكواء انه قال لامير المؤمنين ع فقال يا امير المؤمنين
والله ان في كتاب الله تعالى لآية قد افسدت علي قلبي وشككتني في ديني فقال له علي ع ثكلتك امك وعدمتك وما تلك الآية قال قوله
الله تعالى والطير صافات كل قد علم صلاته وتسبيحه فقال له امير المؤمنين يا ابن الكواء ان الله تبارك وتعالى خلق الملائكة في صور شتى
ان لله تعالى ملكا في صورة ديك ابح اشهب براثنه في الارضين السابعة السفلى وعرفه مثنى تحت العرش له جناحان جناح في المشرق وجناح
في المغرب واحد من نار والآخر من ثلج فاذا حضر وقت الصلاة قام على براثنه ثم رفع عنقه من تحت العرش ثم صفق بجناحيه كما تصفق
الديوك في منازلكم فلا الذي من النار يذيب الثلج ولا الذي من الثلج يطفي النار فينادي اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهد ان محمدا سيد النبيين وان وصيه سيد الوصيين وان الله سبوح قدوس رب الملائكة والروح قال فتخفق الديكة باجنحتها
في منازلكم فتجيبه عن قوله وهو قوله عز وجل والطير صافات كل قد علم صلاته وتسبيحه من الديكة في الارض الاحتجاج عن ابن نباتة مثله
تفسير علي بن ابراهيم عن ابيه رفعه الى ابن نباتة قال قال امير المؤمنين ع قال ان لله ملكا في صورة الديك الاملح الاشهب وذكر نحوه
بيان قوله ع ابح في بعض النسخ بالباء والجيم وهو الواسع شق العين وفي بعضها بالحاء المهملة وهو غلظ الصوت والاملح الابيض
الذي يخالطه سواد كما في القاموس والشهبة في اللون البياض الذي غلب على السواد والبراثن من السباع والطير بمنزلة الاصابع من الانسان
والصفق الضرب الذي يسمع له صوت كالتصفيق مشكوة الانوار من كتاب المحاسن عن ابي عبد الله ع قال ان لله ديكا رجلاه في الارض وراسه
في السماء تحت العرش وجناح له في المغرب يقول سبحان الله ربي الله القدوس فاذا صاح اجابته الديوك فاذا سمعتم اصواتها فليقل احدكم
سبحان ربي القدوس **دعائم** الاسلام عن ابي جعفر ع قال ان لله ملكا في خلق الديك براثنه في تخوم الارض وجناحاه في الهواء و
عنقه مثنية تحت العرش فاذا مضى من الليل نصفه قال سبوح قدوس رب الملائكة والروح ربنا الرحمن لا اله غيره ليقم المتهجدون فعندها تصرخ
الديوك ثم يسكت ما شاء الله من الليل ثم يقول سبوح قدوس ربنا الرحمن لا اله غيره ليقم الذاكرون ثم يقول بعد طلوع الفجر ربنا الرحمن
لا اله غيره ليقم الغافلون اقول قد مضت الاخبار في ذلك في كتاب السماء والعالم وقال الصادق ع اذا سمعت صراخ الديك فقل سبوح
قدوس رب الملائكة والروح سبقت رحمتك غضبك لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت سوء وظلمت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر
الذنوب الا انت **فقه** الرضا ع وقال اسمعت صراخ الديك الى قوله لا اله الا انت الكافي في الحسن كالصحيح عنه ع مثله الا ان فيه لا اله الا
انت وحدك لا شريك لك عملت **بيان** قال في النهاية في حديث الدعاء سبوح قدوس يرويان بالضم والفتح والفتح اقيس والضم
اكثر استعمالا وهو من ابنية المبالغة والمراد بهما التنزيه وقال القدوس هو الطاهر المنزه عن العيوب والنقائص وفعول بالضم من
ابنية المبالغة ولم يجئ منه الا قدوس سبوح وذروح المتهجد اذا سمع اصوات الديوك فليقل سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ سَبَقَتْ
رَحْمَتُكَ غَضَبَكَ لَا اِلٰهَ اِلَّا اَنْتَ عَمِلْتُ سُوءً وَظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي اِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ اِلَّا اَنْتَ كَرِيمٌ وَتُبْ عَلَيَّ اِنَّكَ اَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ الحمد

(هامش: وجناح له في الثرى)

الثرى

الذي أنامني في عروقي ساكنة وردّ إليّ روحي بعد موتها ولم يمتها في منامها الحمد لله الذي يمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه ولئن زالتا إن أمسكهما من أحد من بعده إنه كان حليماً غفوراً الحمد لله الذي لم يرني في منامي ويقظتي سوءاً والحمد لله الذي يحيي الأحياء ويحيي الموتى وهو على كل شيء قدير الحمد لله الذي يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون الحمد لله الذي أنامني في عافية وصبحني عليها ساكنة عروقي هادياً قلبي سالماً بدني سوياً خلقي حسنة صورتي لم يصبني فيها بسوء ولم ينزل بي بلية ولم يهتك لي ستراً ولم يقطع عني رزقاً ولم يسلط عليّ عدواً وأحسن إليّ ودفع عني أبواب البلاء كلها وعافاني من جملتها لا إله إلا أنت الحي القيوم وهو على كل شيء قدير وسبحان الله رب النبيين والمرسلين وسبحان الله رب السماوات السبع وما فيهن ورب الأرضين السبع وما فيهن ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين

والحمد لله الذي يمسك السماوات والأرض أن تزولا خ

وقد أحسن إليّ خ

وصلى الله على محمد وآله الطاهرين خ

أقول ذكر في المصباح الصغير إلى قوله إنه كان حليماً غفوراً ولعل أكثر هذه الزيادة من أدعية الانتباه أيضاً إلى دعاء سماع الصراخ **كتاب** جعفر بن شريح عن حمد بن شعيب عن جابر الجعفي عن أبي عبد الله ع قال إن لله ديكاً في الأرض ورأسه تحت العرش جناح له في المشرق وجناح له في المغرب يقول سبحان الله الملك القدوس فإذا قال ذلك صاحت الديوك وأجابته فإن سمع صوت الديك فليقل أحدكم سبحان ربي الملك القدوس

باب آداب القيام إلى صلوة الليل والدعاء عند ذلك

كتاب زيد النرسي عن أبي عبد الله ع قال إذا نظرت إلى السماء فقل سبحان من جعل في السماء بروجاً وجعل فيها سراجاً وقمراً منيراً وجعل لنا نجوماً وقبلة نهتدي بها إلى التوجه إليه في ظلمات البر والبحر اللهم كما هديتنا إلى التوجه وإلى قبلتك المنصوبة لخلقك فاهدنا إلى نجومك التي جعلتها أماناً لأهل الأرض ولأهل السماء حتى توجههم إليك فلا يتوجه المتوجهون إليك إلا بهم ولا يسلك الطريق إليك من سلك من غيرهم والزم الحجة من لم يلزمهم استمسكت بعروة الله الوثقى واعتصمت بحبل الله المتين وأعوذ بالله من شر ما ينزل من السماء ومن شر ما يعرج فيها ومن شر ما ذرأ في الأرض ومن شر ما يخرج منها ولا حول ولا قوة إلا بالله اللهم رب السقف المرفوع والبحر المكفوف والفلك المسجور والنجوم المسخرات يا رب هود بن حسن صل على محمد وآل محمد وعافني من حية أو عقرب ومن جميع هوام الأرض والهواء والسباع مما في البر والبحر ومن أهل الأرض وسكان الأرض والهواء قال قلت وما هود بن حسن قال كوكب في السماء خفية تحت الوسطى من الثلاث الكواكب في بنات النعش المتفرقات ذلك أمان مما قلت

اليه خ

خ

المحاسن عن أبيه عن إسحاق بن غالب قال قال أبو عبد الله ع إني لأحب إذا قام بالليل أن يستاك وأن يشم الطيب فإن الملك يأتي الرجل إذا قام بالليل حتى يضع فاه على فيه فما خرج من القرآن من شيء دخل جوف ذلك الملك

الكافي والفقيه في القوي عن أبي عبد الله ع قال إذا قام أحدكم من الليل فليقل سبحان الله رب النبيين وإله المرسلين ورب المستضعفين والحمد لله الذي يحيي الموتى وهو على كل شيء قدير فإنه إذا قال ذلك يقول الله تبارك وتعالى صدق عبدي وشكر **بيان** المراد بالمستضعفين الأئمة عليهم السلام لقوله سبحانه فيهم ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين ونمكن لهم في الأرض ويحتمل كل من ظلم وغصب حقه والأول أظهر التهذيب في الموثق عن أبي عبد الله ع قال ابد من صلوة الليل بالآيات تقرأ إن في خلق السماوات والأرض إلى قوله إنك لا تخلف الميعاد الكافي والتهذيب في الحسن كالصحيح عن أبي جعفر ع قال إذا قمت بالليل من منامك فانظر في آفاق السماء وقل اللهم إنه لا يواري منك ليل داج ولا سماء ذات أبراج ولا أرض ذات مهاد ولا ظلمات بعضها فوق بعض ولا بحر لجي تدلج بين يدي المدلج من خلقك تعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور غارت النجوم ونامت العيون وأنت الحي القيوم لا تأخذك سنة ولا نوم سبحان الله رب العالمين وإله المرسلين والحمد لله رب العالمين ثم اقرأ الخمس الآيات من آخر آل عمران إن في خلق السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السماوات والأرض ربنا ما خلقت هذا باطلاً سبحانك فقنا عذاب النار ربنا إنك من تدخل النار فقد أخزيته وما للظالمين من أنصار ربنا إننا سمعنا منادياً ينادي للإيمان أن آمنوا بربكم فآمنا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرار ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد ثم استك وتوضأ فإذا وضعت يدك في الماء فقل بسم الله وبالله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فإذا فرغت فقل الحمد لله رب العالمين فإذا قمت إلى صلاتك فقل بسم الله وبالله وإلى الله ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله اللهم اجعلني من زوارك وعمار مساجدك وافتح لي باب توبتك وأغلق عني باب معصيتك وكل معصية والحمد لله الذي جعلني ممن يناجيك اللهم أقبل عليّ بوجهك جل ثناؤك ثم افتتح الصلوة بالتكبير **بيان** ليل داج بالتخفيف من دجى الليل يدجو إذا أظلم ودجت ظلمته وبالتشديد بدما في القاموس دجى نحى الستر الدجى بضمتين شدة الظلمة كالدجر وليلة يجوج ودجداجة وهي الأولى أظهر وفي بعض النسخ

باب كيفية صلوة الليل والشفع

شاع بالتخفيف من قوله تعالى والليل اذا يسجى اى ركد واستقر ظلامه وقد بلغ غايته وربما يقرء بالتشديد من التسجية بمعنى التغطية والاول انسب والابراج جمع برج بالتحريك الكواكب النيرة الحسنة المنظر قال في القاموس البرج محركة الجميل الحسن الوجه او المضيء البين المعلوم والجمع ابراج انتهى وربما توهم انه جمع البرج بالضم وهو بعيد اذ هو انما يجمع على بروج في الغالب وقد قيل انه يجمع على ابراج ايضا قال في مصباح اللغة برج الحمام ماويه والبرج في السماء قيل منزل القمر وقيل الكوكب العظيم وقيل باب السماء والجمع فيهما بروج وابراج ذات مهاد اى امكنة مستوية ممهدة للقرار قال الفيروزآبادى المهاد الموضع يهيئ للصبى ويوطأ والارض والفراش الم نجعل الارض مهادا اى بساطا ممكنا للسلوك فيه ولبئس المهاد اى ما مهد لنفسه في معاده انتهى ويحتمل ان يكون المراد مناسبة هذا الاسم او صفة الصفة والحالة فيكون تشبيها بالتجريد وقال الفيروزآبادى لجة البحر معظمه ومنه بحر لجى وتلج بين يدى المدلج من خلقك قال في القاموس الدلج محركة والدلجة بالضم والفتح السير من اول الليل وقد ادلجوا فان ساروا من اخر الليل فادلجوا بالتشديد انتهى والاول المضبوط في الدعاء التخفيف والتشديد انسب والكفعمى عكس في البلد الامين ونسب التخفيف الى اخر الليل ولعله سهو وقال الشيخ البهائى ره ربما يطلق الادلاج على العبادة في الليل مجازا لان العبادة سير الى الله تعالى وقد فسر النبى صلى الله عليه وآله وسلم قوله تعالى عبدك صادرة الى المعنى من الرحيل عنك قبل توجهه وعبادته لك اذ لولا رحمتك وتوفيقك واعانتك لن توجه اليك ولبقاعك ذلك في قلبه لم يخطر ذلك بباله وتوفيقك واعانتك مكانك سوف ليسعى ان يسرى هو اليك انتهى ويحتمل ان يكون المعنى ان الطافك ورحمتك تزيد على عبادته كما ورد في الحديث القدسى من تقرب الى شبرا تقربت اليه ذراعا ومن تقرب الى ذراعا تقربت اليه باعا خائنة الاعين والنظرة الخائنة الاخيرة اى النظرة الخائنة الصادرة عن الاعين او الخائنة مصدر كالعافية اى خيانة الاعين وقال الوالد قده في اكثر نسخ التهذيب يدلج بالياء فيحتمل ان يكون صفة للبحار والمسائرة في البحر بطن ان البحر متوجه اليه ويتحرك نحوه ويمكن ان يكون التفاتا فيرجع الى المعنى الاول انتهى غارت النجوم اى سفلت واخذت في الهبوط والانخفاض بعد ما كانت اخذة في الصعود والارتفاع واللام للعهد ويجوز ان يكون بمعنى غارت شابان يكون المراد بها النجوم التى كانت في اول الليل في وسط السماء والسنة بالكسر مبادى النوم لايات علامات عظيمة وكثيرة دالة على كمال القدرة اى لذوى العقول لاولى الالباب الكاملة وسمى العقل لبا لانه انفس ما في الانسان فاعلوه كانه قيل ربنا ما خلقت هذا باطلا اى قائلين حال تفكرهم في تلك المخلوقات العجيبة لسان ربنا ما خلقت هذا عبثا سبحانك اى ننزهك من فعل العبث فتنجينا فقنا عذاب النار ولما كان خلق هذه الاشياء لحكم ومصالح منها ان يكون سببا للعاقل الانسان وهديه لا بد له على معرفة الصانع ويحثه على طاعته والقيام بوظائف عبادته لينال الفوز الابدى والانسان غافل في الاغلب عن ذلك حسن التفريع على الكلام السابق كذا ذكره الشيخ البهائى ره فقد اخزيته قال بعض المفسرين فيه اشعار بان العذاب الروحانى اشد من العذاب الجسمانى اذ الخزى فضيحة وحقارة تعابنة والمنادى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وقيل القرآن وحملوا الذنوب على الكبائر والسيئات على الصغائر اى اجعلها مكفرة عنا بتوفيقنا لاجتناب الكبائر وتوفنا مع الابرار اى في زمرتهم على رسلك اى على تصديقهم او على سنتهم وكل معصية اما تاكيد للسابق والمراد بها معصية النبى صلى الله عليه وآله والامام والوالدين وامثالها وان كانت ترجع الى معصيته تعالى الفقيه والكافى في الحسن كالصحيح عن ابى عبد الله عليه السلام قال كان اذا قام اخر الليل رفع صوته حتى يسمع اهل الدار يقول اللّٰهُمَّ اَعِنِّي عَلىٰ هَوْلِ الْمُطَّلَعِ وَوَسِّعْ عَلَيَّ الْمَضْجَعَ وَارْزُقْنِي خَيْرَ مَا قَبْلَ الْمَوْتِ وَارْزُقْنِي خَيْرَ مَا بَعْدَ الْمَوْتِ **توضيح** قال الكفعمى المطلع المأتى ومطلع الامر ما تأتى منه مطلع هذا الجبل من مكان كذا اى مأتاه ومصعده وهو موضع الاطلاع من اشراف الى انحدار فشبه ما اشرف عليه من امر الاخرة بذلك ومنه الحديث لو ان لى ما في الارض جميعا لافتديت به من هول المطلع من غريبى الهروى وقال رايت بخط الشيخ قدس سره ان هول المطلع هو الاطلاع الى الملئكة الذين يقبضون الارواح والمطلع مصدر بعض الرضا قال عليه السلام اذا قمت من فراشك فانظر في افق السماء وقل الحمد لله الذى احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور عند واحده واشكره وتقرء اخر ال عمران من قوله ان في خلق السموات والارض الى قوله انك لا تخلف الميعاد وقل اللهم انت الحى القيوم لا تأخذك سنة ولا نوم سبحانك سبحانك الفقيه عن ابى عبيدة الحذاء عن ابى جعفر قال قلت له جعلت فداك انا اقمت من اخر الليل اى شيء اقول فقال الحمد لله رب العالمين اله المرسلين والحمد لله الذى يحيى الموتى ويبعث من في القبور فانك اذا قلتها اذهب رجز الشيطان ووسواسه انتهى العلل عن جعفر بن محمد عن على بن الحسن بن عبد الله بن المغيرة عن جده الحسن عن العباس بن عامر عن جابر عن ابى عبيدة مثله **باب** كيفية صلوة الليل والشفع والوتر وسننها وادابها واحكامها مجالس الصدوق وثواب الاعمال عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد الاشعرى عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن مهران

عن الحسن

والوتر وسننها وآدابها واحكامها

من الخصال عن علي الطالقاني عن الحسن بن ابي العلاء عن عبيدة الحذاء عن ابي جعفر الباقر عم قال من اوتر بالمعوذتين وقل هو الله احد قيل له يا عبد الله
ابشر فقد قبل الله وترك **بيان** الظاهر ان المراد بالوتر الركعات الثلث كما هو ظاهر اكثر الاخبار فالمراد اما قراءة المعوذتين في الشفع و
التوحيد في مفردة الوتر او قراءة الثلث في كل من الثلث والاول اظهر **مجالس** الصدوق عن جعفر بن محمد المكي عن عبد الله بن المغيرة عن سفيان
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عروة بن الزبير قال كنا جلوسا في مجلس رسول الله صلعم فتذاكرنا اعمال اهل بدر وبيعة الرضوان فقال ابو الدرداء
يا قوم الا اخبركم باقل القوم مالا واكثرهم ورعا واشدهم اجتهادا في العبادة قالوا من قال علي بن ابي طالب عم قال فوالله ان كان في جماعة اهل
المجلس الا معرض عنه بوجهه ثم انتدب له رجل من الانصار فقال له يا عويمر لقد تكلمت بكلمة ما وافقك عليها احد منذ اتيت بها فقال
ابو الدرداء يا قوم اني قائل ما رايت وليقل كل قوم منكم ما راوا شهدت علي بن ابي طالب عم بشويحطات النجار وقد اعتزل عن مواليه واختفى ممن
يليه واستتر بمغيلات النخل فافتقدته وبعد علي مكانه فقلت لحق بمنزله فاذا انا بصوت حزين ونغمة شجي وهو يقول الهي كم من موبقة حلمت عني فقابلتها
بنعمتك وكم من جريرة تكرمت عن كشفها بكرمك الهي ان طال في عصيانك عمري وعظم في الصحف ذنبي فما انا مؤمل غير غفرانك ولا انا براج غير رضوانك
فشغلني الصوت واقتفيت الاثر فاذا هو علي بن ابي طالب عم بعينه فاستترت له واخملت الحركة فركع ركعات في جوف الليل الغابر ثم فرغ الى الدعاء
والبكاء والبث والشكوى فكان مما به الله ناجاه ان قال الهي افكر في عفوك فتهون علي خطيئتي ثم اذكر العظيم من اخذك فتعظم علي بليتي ثم قال
آه ان انا قرات في الصحف سيئة انا ناسيها وانت محصيها فتقول خذوه فيا له من ماخوذ لا تنجيه عشيرته ولا تنفعه قبيلته يرحمه الملا اذا اذن
فيه بالنداء ثم قال آه من نار تنضج الاكباد والكلى آه من نار نزاعة للشوى آه من غمرة من ملهبات لظى قال ثم انعم في البكاء فلم اسمع له حسا
ولا حركة فقلت غلب عليه النوم لطول السهر اوقظه لصلوة الفجر قال ابو الدرداء ما كان من شانه ومن قصته فاخبرتها الخبر فقالت هي والله يا ابا
الدرداء الغشية التي تاخذه من خشية الله ثم اتوه بماء فنضحوه على وجهه فافاق ونظر الي وانا ابكي فقال مما بكاؤك يا ابا الدرداء فقلت مما اراه
تنزله بنفسك فقال يا ابا الدرداء فكيف ولو رايتني ودعي بي الى الحساب وايقن اهل الجرائم بالعذاب واحتوشتني ملائكة غلاظ وزبانية
فظاظ فوقفت بين يدي الملك الجبار قد اسلمني الاحباء ورحمني اهل الدنيا لكنت اشد رحمة لي بين يدي من لا تخفى عليه خافية فقال ابو الدرداء
فوالله ما رايت ذلك لاحد من اصحاب رسول الله صلعم **بيان** قد مر شرحه في المجلد التاسع قوله عم موبقة اي خطيئة مهلكة للدين
هادمة له حلمت عن مقابلتها وفي بعض النسخ القديمة حلمت عني فقابلتها بنعمتك فيمكن ان يقرا بصيغة الخطاب فمقابلتها بالنصب عطفا
او بصيغة الغيبة ومقابلتها بالرفع والنسخة الاولى اظهر تنضج على وزن تكرم والكلى بالضم جمع كلية وكلوة والنزع القلع والشوى الامر
او جمع شواة جلدة الراس قال الجوهري الشوى جمع شواة وهي جلدة الراس والشوى اليدان والرجلان والراس من الادميين وكل ما ليس
مقتلا انتهى وما ذكره الشيخ البهائي ره انه جمع شواة بالضم فلعله وهم اذ لم نره في اللغة الا بالفتح من غمرة الغمرة ما يغمر الشيء اي يشمله ويلبسه
ويستره وملهبات على بناء المفعول وفي بعض النسخ لهبات بالتحريك قال في القاموس اللهب واللهيب اشتعال النار اذا خلص من الدخان
ولهبها لسانها ولهيبها حرها الهبها فالتهبت ولظى اسم من اسماء النار نعوذ بالله منها **المجالس** عن ابيه عن سعد عن احمد المالكي عن
بن العباس عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن زيد الشحام عن ابي عبد الله عم قال من قرا في الركعتين الاوليين من صلوة الليل ستين مرة قل
هو الله احد في كل ركعة ثلثين مرة انفتل وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب **قرب الاسناد** عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة
عن الصادق عم قال كان ابي يصلي في جوف الليل فيسجد السجدة فيطيل حتى نقول انه راقد فاذا نحن اسمعناه وهو يقول لا اله الا الله حقا
حقا سجدت لك يا رب تعبدا ورقا وايمانا وتصديقا واخلاصا يا عظيم ان عملي ضعيف فضاعفه يا كريم يا حنان اغفر
لي ذنوبي وجرمي وتقبل عملي يا كريم يا جبار اللهم اني اعوذ بك ان اخيب واحمل ظلما **بيان** حقا مصدر مؤكد لمضمون الجملة و
تعبدا مفعول له وكذا اخواتها **قرب الاسناد** عن محمد بن الحسين عن ابراهيم بن ابي البلاد قال صلى ابو الحسن الاول صلوة الليل في المسجد الحرام
وانا خلفه فصلى الثمان واوتر وصلى الركعتين ثم جعل مكان الضجعة سجدة **مجالس الصدوق** عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن
حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عم القنوت في الوتر كقنوتك يوم الجمعة تقول في دعاء القنوت اللهم تم نورك فهديت فلك الحمد ربنا و
بسطت يدك فاعطيت فلك الحمد ربنا وعظم حلمك فعفوت فلك الحمد ربنا وجهك اكرم الوجوه وجهتك خير الجهات وعطيتك افضل
العطيات واهناها تطاع ربنا فتشكر وتعصى ربنا فتغفر لمن شئت تجيب المضطر وتكشف الضر وتشفي السقيم وتنجي من الكرب العظيم لا
يجزي بآلائك احد ولا يحصي نعماءك قول قائل اللهم اليك رفعت الابصار ونقلت الاقدام ومدت الاعناق ورفعت الايدي ودعيت
بالالسن وتحوكم اليك في الاعمال ربنا اغفر لنا وارحمنا وافتح بيننا وبين خلقك بالحق وانت خير الفاتحين اللهم اليك نشكو غيبة نبينا
وشدة الزمان علينا ووقوع الفتن بنا وتظاهر الاعداء وكثرة عدونا وقلة عددنا فافرج ذلك يا رب بفتح منك تعجله ونصر منك

في مسجد

فاتيته فاذا هو كالخشبة الملقاة فحركته فلم يتحرك وزويته فلم ينزو فقلت انا لله وانا اليه راجعون مات والله علي بن ابي طالب فاتيت منزله مبادرا انعاه اليهم فقالت فاطمة يا ابا الدرداء

باب كيفية صلوة الليل والشفع والوتر

تغره والمام عدل لي نظهره الى الحق رب العالمين ثم تقول في قنوت الوتر بعد هذا الدعاء استغفر الله واتوب اليه سبعين مرة وتعوذ
بالله من النار كثيرا وتقول في دبر الوتر بعد التسليم سبحان ربي الملك القدوس العزيز الحكيم ثلث مرات الحمد لرب الصباح الحمد لله
لفالق الاصباح ثلث مرات **مجالس** ابن الشيخ عن ابيه عن الحسين بن عبيد الله الغضائري عن الصدوق مثله **بيان** ثم تودك
فهديت بالي الوالد قدس سره اي لما كانت كالآلات نامتم هديت عبادك كما قال سبحانه كنت كنزا مخفيا فاحببت ان اعرف فخلقت
الخلق لكي اعرف وبسطت يديك لما كنت كريما جوادا او انما بالذات اعطيت كلا من المخلوقين ما كان قابلا له وجملنا اي فزاتك اكرم الوجوه
واحسنها واكرمها جودا او لعل المراد بجهة الجانب الذي يتوجه اليك بالعبادة والتوسل بالدعاء لا يجزي بالالاء اي لا يقدر احد على
جزاء نعمائك وفي القاموس الجزاء المكافاة على الشيء جزاه به وعليه جزاء ويحتمل ان يكون المعنى ان جزاء نعمائك لا يكون الا بنعمائك فكيف
يكون نعمتك جزاء لنعمتك بل تكون علاوة لها وعوكرا اليك في الفهم والبك سترهم وبحوهم في الاعمال وفيه اللهم انا نشكو اليك
بتنو لبنا عننا وفي بعض النسخ فقد نبينا وغيبته ولبناعنا وفي بعض الروايات بامام عدل قوله تغره الضمير راجع الى النصر والاسنا
بجازي والمراد تغرنه على الحذف والايصال نظهره اي نبينا او نغلبه **العلل** عن علي بن عبد الله الوراق وعلي بن محمد بن الحسن عن سعد عن الله
عن محمد بن الحكم عن بشر بن غياث عن ابي يوسف عن ابن ابي ليلى عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله قال صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح فاوتر
بواحدة ان الله يحب الوتر لانه واحد **بيان** هذا الخبر من اخبار العامة ورواته من المخالفين والغرض انه يجب ان لا يكون صلوة الليل
الا ركعتين الا الوتر فانها واحدة وليست الوتر ثلثا بتسليمة كما قاله بعض العامة ولا الركعات قبلها اربعا او اكثر بتسليمة كما ذكره قال في
النهاية فيه ان الله وتر يحب الوتر فاوتروا الوتر الفرد ويكسر الواو وتفتح فالله واحد في ذاته لا يقبل الانقسام والتجزية واحد في صفاته لا شبه
له ولا مثل واحد في افعاله فلا شريك له ولا معين ويحب الوتر اي يثيب عليه ويقبله من عامله وقوله اوتروا امر بصلوة الوتر وهي ان يصلي
مثنى مثنى ثم يصلي في آخرها ركعة مفردة **المناقب** لابن شهر اشوب عن طاوس قال رايت علي بن الحسين عليه السلام يطوف من العشاء الى السحر
ويتعبد فلما لم ير احدا رمق السماء بطرفه وقال الهي غارت نجوم سمواتك وهجعت عيون انامك وابوابك مفتحات للسائلين جئتك لتغفر
لي وترحمني وتريني وجه جدي محمد صلى الله عليه وآله في عرصات القيمة ثم بكى وقال وعزتك وجلالك ما اردت بمعصيتي مخالفتك وما عصيتك اذ عصيتك
وانا بك شاك ولا بنكالك جاهل ولا لعقوبتك متعرض ولكن سولت لي نفسي واعانني على ذلك سترك المرخى به علي فانا الآن من عذابك
من يستنقذني وبحبل من اعتصم ان قطعت حبلك عني فواسوأتاه غدا من الوقوف بين يديك اذا قيل للمخفين جوزوا وللمثقلين حطوا
امع المخفين اجوز ام مع المثقلين احط ويلي كلما طال عمري كثرت خطاياي ولم اتب اما آن لي ان استحيي من ربي ثم بكى وقال وعزتك وجلالك
ما رتجو اداسبقول اعرفني بالنار يا غاية المنى فاين رجائي ثم اين محبتي اتيت باعمال ردية وما في الورى خلق جنى كجنايتي ثم بكى وقال
سبحانك تعصى كانك لا ترى وتحلم كانك لم تعص تتودد الى خلقك بحسن الصنيع كان بك الحاجة اليهم وانت يا سيدي الغني عنهم ثم خر الى
الارض ساجدا الخ **بيان** المجموع النوم ليلا وفي النهاية فيه ان بين ايدينا عقبة كؤودا لا يجوزها الا المخف
يقال اخف الرجل فهو مخف وخف وخفيف اذا خففت حاله ودابته واذا كان قليل الثقل يريد به المخف من الذنوب وله باب الدنيا
وطلبها الشهوة والرويه لعلها من زيغ عليه الزغابه وفي بعض النسخ ربته **فلاح** السائل روى صاحب كتاب زهد مولانا علي بن
ابي طالب صلوات الله عليه قال حدثنا سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن مهزيار عن اخيه علي عن محمد بن سنان عن صالح بن عقبة عن عمرو بن
ابي المقدام عن ابيه عن حبة العرني قال بينا انا ونوف نائمين في رحبة القصر اذ نحن بامير المؤمنين عليه السلام في بقية من الليل واضعا يده على
الحائط شبه الواله وهو يقول ان في خلق السموات والارض الى آخر الآية قال ثم جعل يقرأ هذه الآيات ويمر شبه الطائر عقله فقال لي
ارافد انت يا حبة ام رامق قال قلت رامق هذا انت تعمل هذا العمل فكيف نحن قال فارخى عينيه فبكى ثم قال لي يا حبة ان لله موقفا ولنا بين يديه موقفا لا يخفى عليه شيء من اعمالنا يا حبة ان الله اقرب الي واليك من حبل الوريد يا حبة انه لن يحجبني ولا اياك عن
الله شيء قال ثم قال ارافد انت يا نوف قال قلت لا يا امير المؤمنين ما انا براقد ولقد اطلت بكاي هذه الليلة فقال يا نوف ان طال بكاؤك
في هذه الليلة مخافة من الله عز وجل قرت عيناك غدا بين يدي الله عز وجل يا نوف انه ليس من قطرة قطرت من عين رجل من خشية الله
الا اطفات بحارا من النيران يا نوف انه ليس من رجل اعظم منزلة عند الله من رجل بكى من خشية الله واحب في الله وابغض في الله يا نوف
انه من احب في الله لم يستاثر على محبته ومن ابغض في الله لم ينل مبغضيه خيرا عند ذلك استكملتم حقائق الايمان ثم وعظهما وذكرهما
قال في اواخره فكونوا من الله على حذر فقد انذرتكما ثم جعل يمر وهو يقول ليت شعري في غفلاتي امعرض انت عني ام ناظر الي وليت شعري في طول
مناماتي وقلة شكري في نعمك علي ما حالي قال فوالله ما زال في هذه الحال حتى طلع الفجر ومن صفات مولانا علي عليه السلام في ليله ما ذكره
نوف قال اشهد لقد رايته في بعض مواقفه وقد ارخى الليل سدوله وغارت نجومه وهو قابض بيده على لحيته يتململ تململ السليم

او يضعها الى ما فيها في الآية

على حذر

لعل المراد سكت او انه قد ترك وارخى في ليل طويل وكان طعاما في غير شرعي

ببكى

يبكي بكاء الحزين والحديث مشهور **بيان** لم يبنا أثر خال انفصلة بعد صلة لمن اي لم يجزئه باعلى محبة الله وكذا لم يحتمل الذنب
نعم يوصل خيرا الى من ابغض الله وجزاء الشرطين عند ذلك اشكل ومن اللغات الذكرى روى ابن ابي قرة باسناده الى اسحق بن عمار
عن اسحق بن عمار قال لقيت ابا عبد الله عليه السلام بالقادسية عند قدومه على ابي العباس فاقبل حتى انتهينا الى طراباذ فاذا نحن برجل على
ساقية يصلي وذلك عند ارتفاع النهار فوقف عليه ابو عبد الله عليه السلام فقال يا عبد الله اي شيء تصلي فقال صلوة الليل فاتتني اقضيها بالنهار
فقال يا معتب حط رحلك حتى نتغدى مع الذي يقضي صلوة الليل فقلت جعلت فداك تروي فيه شيئا فقال حدثني ابي عن آبائه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله يباهي بالعبد يقضي صلوة الليل بالنهار يقول ملائكتي عبدي يقضي ما لم افترض عليه اشهدوا اني قد غفرت
له المكارم والفقيه في الصحيح عن معروف بن خربوذ عن احدهما يعني ابا جعفر وابا عبد الله عليهما السلام قال قل في قنوت الوتر لا اله الا الله الحليم
الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم اللهم
انت الله نور السموات والارض وانت الله جمال السموات والارض وانت الله عماد السموات والارض وانت الله صريخ المستصرخين

وانت الله زين السموات والارض خ م

وانت الله غياث المستغيثين وانت الله المفرج عن المكروبين وانت الله المروح عن المغمومين وانت الله مجيب دعوة المضطرين وانت
الله اله العالمين وانت الله الرحمن الرحيم وانت الله كاشف السوء وانت الله بك تنزل كل حاجة يا الله ليس يرد غضبك الا حلمك ولا
ينجي من عقابك الا رحمتك ولا ينجي منك الا التضرع اليك فهب لي من لدنك رحمة تغنيني بها عن رحمة من سواك بالقدرة التي بها احييت
جميع ما في البلاد وبها تنشر ميت العباد ولا تهلكني غما حتى تغفر لي وترحمني وتعرفني الاجابة في دعائي وارزقني العافية الى منتهى
اجلي واقلني عثرتي ولا تشمت بي عدوي ولا تمكنه من رقبتي اللهم ان رفعتني فمن ذا الذي يضعني وان اهلكتني فمن ذا الذي يحول

يضعني وان وضعتني من ذا الذي يرفعني خ م

بينك وبيني او يتعرض لك في شيء من امري وقد علمت ان ليس في حكمك ظلم ولا في نقمتك عجلة انما يعجل من يخاف الفوت وانما يحتاج
الى الظلم الضعيف وقد تعاليت عن ذلك يا الهي فلا تجعلني للبلاء غرضا ولا لنقمتك نصبا ومهلني ونفسني واقلني عثرتي ولا تتبعني
ببلاء على اثر بلاء فقد ترى ضعفي وقلة حيلتي استجير بك الليلة فاجرني واستجير بك من النار فاجرني واسألك الجنة فلا تحرمني
ثم ادع بما احببت واستغفر الله سبعين مرة **بيان** قال الشيخ البهائي قدس سره عماد الشيء بالكسر ما يقوم ويثبت به الشيء ولولاه لسقط و
زال وقوام الشيء بالكسر عماده فهذه الفقرة كالمفسرة لما قبلها وهو من قبيل قوله تعالى يمسك السموات والارض ان تزولا وهو لبيان معنى
على احتياج الباقي في بقائه الى علته المبقية والمروح بها بالحاء قريب من معنى المفرج بالجيم والغرض بالتحريك الهدف والنصب بالتحريك قريب
منه واثر بكسر الهمزة وفتحها واسكان الثاء يقال خرج على اثره اي بعده بقليل اقول الظاهر الاثر بالكسر او الاثر بالتحريك قال الفيروز
آبادي خرج في اثره واثره بعده **المكارم** واكثر من الاستغفار ما استطعت لكن فيما تقول هذا الاستغفار ما استطعت اللهم اني استغفرك
واتوب اليك من مظالم كثيرة لعبادك قبلي فايما عبد من عبيدك كانت له قبلي مظلمة ظلمتها اياه في بدنه او عرضه او ماله لا استطيع
اداء ذلك اليه ولا تحللها منه فارضه عني بما شئت وكيف شئت وانى شئت وهبها لي وما تصنع بعذابي يا رب وقد وسعت رحمتك
كل شيء وما عليك يا رب ان تكرمني برحمتك ولا تهينني بعذابك ولا ينقصك يا رب ان تفعل ذلك ما سألتك وانت واجد لكل خير
اللهم ان استغفاري اياك مع اصراري للؤم وان تركي الاستغفار لك مع سعة رحمتك لعجز اللهم تحبب الي وانت غني عني وكم تبغض
الي وانا اليك فقير فسبحان من اذا وعد وفى واذا توعد عفى **بيان** اللؤم بالضم مهموزا او بالفتح بغيرهم قال الفيروزآبادي
اللؤم ضد الكرم وقال اللوم العذل فعلى الثاني المعنى انه يوجب استحقاق الملامة والاول اظهر عوالي اللئالي روى عن ابي الحوراء
قال علمني الحسن بن علي عليهما السلام كلمات علمنيها اياه رسول الله صلى الله عليه وآله اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت و
بارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت انك تقضي ولا يقضى عليك انه لا يذل من واليت تباركت وتعاليت وقال انه كان يقولها
في قنوت الوتر **العصمة** كان النبي صلى الله عليه وآله يقول في قنوت الوتر اللهم اهدني الى قوله فانك تقضي ولا يقضى عليك سبحانك رب البيت
استغفرك واتوب اليك واومن بك واتوكل عليك ولا حول ولا قوة الا بك يا رحيم **توضيح** اللهم اهدني فيمن هديت اي كما هديت جماعة
من احبائك فاهدني فاكون في زمرتهم فيكون تاكيدا للطلب وتخضعا للبيان انه لا يستحق هذه النعمة الجليلة بل رجاء ان يكون
سهيما بعنايتهم وشريك هدايتهم او المعنى اهدني بالهدايات الخاصة التي هديت بها اولياءك فيكون الغرض تعيين نوع الهداية قال
الطيبي في شرح المشكوة اي اجعل لي نصيبا وافرا في الاهتداء معدودا في زمرة المهتدين من الانبياء والاولياء انتهى وتولني اي تول
اموري في كفايتها وبارك لي من البركة بمعنى الثبات او الزيادة فيما اعطيت من الامور الدنيوية والاخروية **ثواب** الاعمال و
الخصال عن احمد بن محمد بن يحيى العطار عن ابيه عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن محبوب عن عمرو بن يزيد ولا اعلمه الا عن ابي عبد الله عليه السلام

باب كيفية صلوة الليل والشفع

قال من قال في وتره إذا أوتر أستغفر الله وأتوب إليه سبعين مرة وهو قائم فواظب على ذلك حتى يمضي له سنة كتبه الله عنده من المستغفرين بالأسحار ووجبت له المغفرة من الله عز وجل. معاني الأخبار عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن أبي القاسم عن محمد بن علي عن الحسين بن علي عن إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله ع قال من قرأ مائة آية يصلي بها في ليلة كتب الله له بها قنوت ليلة ومن قرأ مائتي آية في ليلة في غير صلوة الليل كتب الله له في اللوح قنطار من حسنات والقنطار ألف ومائتا أوقية والأوقية أعظم من جبل أحد. قرب الإسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن أخيه قال سألته عن الرجل يتخوف أن لا يقوم من الليل أيصلي صلوة الليل إذا انصرف من العشاء الآخرة وهل يجزيه ذلك أم عليه قضاء قال لا صلوة حتى يذهب الثلث الأول من الليل والقضاء بالنهار أفضل من تلك الساعة.

بيان نقل الفاضلان إجماع علمائنا على أن وقت الليل بعد انتصافه وكذا نقلا الإجماع على أن كلما قرب من الفجر كان أفضل وإثباتهما بالأخبار لا يخلو من عسر لاختلافها والمشهور بين الأصحاب جواز تقديمها على الانتصاف لمسافر يصده جده أو شاب تمنعه رطوبة رأسه عن القيام إليها في وقتها ونقل عن زرارة بن أعين المنع من تقديمها على الانتصاف مطلقا واختاره ابن إدريس والعلامة في المختلف وجوز ابن أبي عقيل التقديم للمسافر خاصة والأول قوي وقد دلت أخبار كثيرة على جواز التقديم مطلقا ولولا دعوى الإجماع لكان القول بها وحمل أخبار التأخير على الفضل قويا وعلى المشهور يمكن حمل هذا الخبر على من يجوز له التقديم ويكون التأخير إلى الثلث محمولا على الفضل وأما كون القضاء أفضل من التقديم فهو المشهور بين الأصحاب وقد دلت عليه روايات أخر. مجالس ابن الشيخ عن أبيه عن المفيد عن الحسين بن علي التمار عن محمد بن يحيى بن سليمان عن داود عن جعفر بن إسماعيل عن عمرو بن أبي عمرو عن المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله ص رب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش ورب قائم حظه من قيامه السهر.

قرب الإسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن أخيه قال سألته عن الرجل يستاك بيده إذا قام في الصلوة صلوة الليل وهو يقدر على السواك قال إذا خاف الصبح فلا بأس. **العلل** عن أبيه عن علي بن إبراهيم عن أبيه عمن ذكره عن عبد الله بن حماد عن ابن بكير بن أبي سماك قال قال أبو عبد الله ع إذا قمت بالليل فاستك فإن الملك يأتيك فيضع فاه على فيك فليس من حرف تتلوه وتنطق به إلا صعد به إلى السماء فليكن فوك طيب الريح. ومنه عن أبيه عن علي عن أبيه عن ابن محبوب عن معاوية بن عمار قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول في قول الله عز وجل وبالأسحار هم يستغفرون قال كانوا يستغفرون الله في الوتر في آخر الليل سبعين مرة. بيان يومي إلى استحباب كون الوتر في آخر الليل. **العلل** عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد عن محمد بن إسماعيل بن بزيع عن أبي إسماعيل السراج عن ابن مسكان عن عبد الله بن أبي يعفور عن أبي عبد الله ع قال استغفر الله في الوتر سبعين مرة تنصب يدك اليسرى وتعد باليمنى. ومنه عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن أحمد الأشعري عن سهل بن زياد عن أحمد بن عبد العزيز الرازي عن بعض أصحابنا عن أبي الحسن الأول ع قال كان إذا استوى من الركوع في آخر ركعة من الوتر قال اللهم إنك قلت في كتابك المنزل كانوا قليلا من الليل ما يهجعون وبالأسحار هم يستغفرون طال والله هجوعي وقل قيامي وهذا السحر وأنا أستغفرك لذنوبي استغفار من لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا ولا موتا ولا حيوة ولا نشورا ثم يخر ساجدا.

بيان قال بعض الأصحاب في الوتر قنوتان أحدهما قبل الركوع والآخر بعده لهذه الرواية وشبهها أقول لو ثبت في القنوت رفع اليدين كما هو المشهور يتم التقريب وإلا فيه نظر قال في الذكرى يقنت في مفردة الوتر استحبابا ولا فرق بينه وبين غيره في كونه قبل الركوع لرواية عمار عن الصادق ع في ناسي القنوت في الوتر أو في غير الوتر قال ليس عليه شيء نعم الظاهر استحباب الدعاء في الوتر بعد الركوع أيضا لما روي عن أبي الحسن الكاظم ع أنه كان إذا رفع رأسه من آخر ركعة الوتر قال هذا مقام من حسناته نعمة منك إلى آخر الدعاء وسماه في المعتبر قنوتا ثم قال لو نسي القنوت قال الشيخ ومن تبعه يقضيه بعد الركوع فلو لم يذكر حتى ركع في الثالثة قضاه بعد الفراغ ثم ذكر في ذلك أخبارا ثم قال ولا ينافيه رواية معاوية بن عمار قال سألته عن ناسي القنوت حتى يركع أيقنت قال لا لاحتمال أن ينفي الوجوب وكذا ما رواه معاوية بن عمار عن الصادق ع أنه قال في قنوت الوتر إذا نسيته بعد الركوع قال لا قال الصدوق وإنما منع ذلك في الوتر والغداة خلافا للعامة لأنهم يقنتون فيهما بعد الركوع وإنما أطلق ذلك في سائر الصلوات لأن جمهور العامة لا يرون القنوت فيها. **العلل** عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن علي بن أسباط أنه سأل أبا عبد الله ع عن الرجل يقوم في آخر الليل يرفع صوته بالقراءة قال ينبغي للرجل إذا صلى بالليل أن يسمع أهله لكي يقوم النائم ويتحرك المتحرك. **بيان** يدل على استحباب الجهر في صلوة الليل كما نص عليه جماعة. قرب الإسناد عن محمد بن خالد الطيالسي عن عبد الله بن بكير عن أبي عبد الله ع [قال كان علي ع] قد اتخذ بيتا في داره ليس بالكبير ولا بالصغير وكان إذا أراد أن يصلي في آخر الليل أخذ معه صبيا لا يحتشم منه ثم يذهب معه إلى ذلك البيت فيصلي. **بيان** يدل على استحباب [اتخاذ]

صلاة الليل في البيت وعلى استحباب تعيين موضع مخصوص لذلك وان يكون معه غيره ويكون ذلك الغير ممن لا يحتشم منه العيون [illegible] العلل
عن عبد الرحمن بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان فيما رواه عن العلل عن الرضا عليه السلام قال فان قال فلم جاز
للمسافر والمريض ان يصليا صلاة الليل في اول الليل قيل لاشتغاله وضعفه ليحرز صلاته فيستريح المريض في وقت راحته ويشتغل المسافر
باشتغاله وارتحاله وسفره **المحاسن** عن ابن محبوب عن حماد عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قال في آخر الوتر استغفر الله واتوب
اليه سبعين مرة وداوم على ذلك سنة كتب من المستغفرين بالاسحار ومنه عن ابيه عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن النضر عن
محمد بن ابي حمزة وفضالة عن حسين بن عثمان جميعا عن ابي ولاد حفص بن سالم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن التسليم في ركعتي الوتر قال
نعم فان كانت لك حاجة فاخرج واقضها ثم عد الى مكانك واركع ركعة **بيان** يطلق الوتر في الاخبار على الثلث غالبا وركعتا
الشفع والفصل بالتسليم بينهما وبين مفردة الوتر هو المعروف من مذهب الاصحاب فقد ورد في عدة اخبار التخيير بين الفصل والوصل
واجاب الشيخ عنها تارة بالحمل على التقية وتارة بان السلام المخير فيه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته والواجب بعد السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين وان المراد بالتسليم ما يستباح به من الكلام او غيره وكل ذلك بعيد والقول بالتخيير لا يخلو من قوة ان لم ينعقد الاجماع
على خلافه والاحوط العمل بالمشهور لاشتهار الوصل بين المخالفين ولذا عدل عنه الاصحاب **العلل** نقلا من كتاب ابي محمد بن ابي قرة باسناده عن
ابرهيم بن شيبة قال كتب بعض اهل بيتي الى ابي محمد في صلاة المسافر اول الليل صلاة الليل فكتب فضل صلاة المسافر اول الليل
كفضل صلاة المقيم في الحضر من آخر الليل **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه عن رجل نسي صلاة الليل
والوتر فيذكر اذا قام في صلاة الزوال فقال يبدء بالنوافل فاذا صلى الظهر صلى صلاة الليل واوتر ما بينه وبين العصر او متى ما احب
فقه الرضا دعاء الوتر وما يقال فيه لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضين
السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم يا الله الذي ليس كمثله شيء صل على محمد وآل محمد اللهم انت الملك الحق المبين لا اله الا
انت سبحانك وبحمدك عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي ذنوبي انه لا يغفر الذنوب الا انت اللهم اياك اعبد ولك اصلي وبك آمنت
ولك اسلمت وبك اعتصمت وعليك توكلت وبك استعنت ولك سجدت واركع واخضع واخشع ومنك اخاف وارجو واليك
ارغب ومنك ~~اخاف وارجو واليك ارغب~~ ومنك اخاف واحذر ومنك التمس واطلب وبك اهتديت انت الرجاء وانت المرتجى
اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت انك تقضي ولا يقضى
عليك لا منجا ولا ملجأ ولا مفر ولا مهرب الا اليك سبحانك وحنانيك تباركت وتعاليت عما يقول الظالمون علوا كبيرا اللهم اني اسألك
من كل ما سألك به محمد وآله واعوذ بك من كل ما استعاذ به محمد وآله اللهم اني اعوذ بك من ان اذل واخزى واعوذ بك من شر فسقة
العرب والعجم وشر فسقة الجن والانس ومن شر كل ذي شر وشر كل دابة انت آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم واعوذ بك من
همزات الشياطين واعوذ بك رب ان يحضرون اللهم اني اعوذ بك من السامة والهامة والعين اللامة
ومن شر طوارق الليل والنهار الا طارقا يطرق بخير يا الله اللهم اصرف عني البلايا والآفات والعاهات والاسقام والاوجاع والآلام
والامراض واعوذ بك من الفقر والفاقة والضنك والضيق والحرمان وسوء القضاء وشماتة الاعداء والحساد واعوذ بك من كل شيطان
رجيم وجبار عنيد وسلطان جائر اللهم من كان امسى واصبح وله ثقة او رجاء غيرك فانت ثقتي ~~او رجاء غيرك~~ فانت ثقتي ورجائي يا
خير من سئل ويا ارحم من استرحم ارحم ضعفي وذلي بين يديك وتضرعي اليك ووحشتي من الناس وانسي بك يا الله اللهم انظر الي بعين الرحمة نظرة مر[illegible]
تكون خيرة اسناها ولا تفضل علينا يا اكرم الاكرمين ويا اجود الاجودين ويا خير الفاتحين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين ويا اسرع
الحاسبين ويا اهل التقوى والمغفرة يا معدن الجود والكرم يا الله صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك وصفيك وسفيرك وخيرتك
من بريتك وصفوتك من خلقك وزكيك ونقيك ونجيك وسخيك ووليك مهديك ومعدن سرك وكهف عيبتك الطاهر الطيب
الزكي الصادق الوفي العادل البار المطهر المقدس البدر المضيء والسراج اللامع والنور الساطع والحجة البالغة ونورك الانور وحبلك
الاطول وعروتك الوثقى وبابك الادنى ووجهك الاعرف وحجابك الاقرب اللهم صل عليه وعلى آل طه ويس واخصص وليك ووصي
نبيك وخليفة رسولك وصنوه وولي عهده امام المتقين وخاتم النبيين [?] بالصلوة عليه وعلى ابنة البتول وعلى سيدي شباب الوصيين لخاتم مر[illegible]
اهل الجنة من الاولين والآخرين وعلى الائمة الراشدين المهديين من علي النقباء الاتقياء البررة الفاضلين المهديين الائمة الخيرين
وصل على خواص ملائكتك جبرئيل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل والصافين والحافين والكروبيين والمسبحين وجميع ملائكتك في
سمواتك وارضك اجمعين وصل على ابينا آدم وامنا حواء ومن بينهما من النبيين والمرسلين واخصص محمدا بافضل الصلوة والتسليم

اللهم

اللهم إني أبرأ إليك من أعدائهم ومعانديهم وظالميهم اللهم والعن [illegible] وعاد من عاداهم وانصر من نصرهم واخذل من خذلهم عبادك
المصطفين الأخيار الأتقياء البررة اللهم احشرني مع من أتولى وابعدني ممن أتبرأ ولتستعلم ما في ضميري وقلبي من حبك وأوليائك وبغض أعدائك
وكم بهم علينا اللهم اغفر لي ولوالدي وارحمهما كما ربياني صغيرا اللهم اجزهما عني بأفضل الجزاء وكافئهما عني بأفضل المكافاة اللهم
بدل سيئاتهم حسنات وارفع لهم بالحسنات الدرجات اللهم صيرنا إلى ما صاروا والهم ملك الموت أن يكون بنا رحيما اللهم اغفر
لي ولجميع إخواننا المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات تابع بيننا وبينهم بالخيرات إنك مجيب الدعوات
وولي الحسنات يا أرحم الراحمين اللهم لا تخرجني من هذه الدنيا إلا بذنب مغفور وسعي مشكور وعمل متقبل وتجارة لن تبور اللهم
أعتقني من النار واجعلني من طلقائك وعتقائك من النار اللهم اغفر ما مضى من ذنوبي واعصمني فيما بقي من عمري اللهم كن لي وليا
وحافظا وناصرا ومعينا واجعلني في حرزك وحفظك وحمايتك وكنفك وبدرعك الحصينة في كلاءتك يا من عز جارك وجل ثناؤك ولا
إله غيرك ولا معبود سواك اللهم من أرادني بسوء فأرده اللهم واردد كيده في نحره اللهم بتر عمره وبدد شمله وفرق جمعه واستأصل شأفته
واقطع دابره وقتر عليه رزقه وابله بجهد البلاء واشغله بنفسه وأهله وعياله وولده واصرف عني شره واطو عني فمه وخذ
منه أخذا من أهل القرى وهي ظالمة واجعلني منه على حذر بحفظك وحبلك المتين ادفع عني كيده ومكره واكفنيه واكف ما أهمني من
أمر دنياي وآخرتي اللهم لا تسلط علي من لا يرحمني اللهم أصلحني وأصلح شأني وأصلح فساد قلبي اللهم اشرح لي صدري ويسر لي أمري
ولا تشمت بي الأعداء والحاسدين اللهم بغناك لا تحوجني إلى أحد سواك وأغنني بفضلك علي عن فضل من سواك يا قريب يا مجيب يا
الله أنت الله لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت اللهم أظهر الحق
وأهله واجعلني ممن أقول به وانتظره اللهم قوم آل محمد وأظهر دعوته برضا من آل محمد اللهم أظهر الحق داعيه وقو عزمه وعجل خروجه و
انصر جيوشه وأعضد أنصاره وأبلغ طلبته وأنجح أمله وأصلح شأنه وقرب أوانه فإنك تبدئ وتعيد وأنت الغفور الودود اللهم
املأ به الدنيا قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا اللهم انصر جيوش المؤمنين وسراياهم ومرابطيهم حيث كانوا وأين كانوا من مشارق
الأرض ومغاربها وانصرهم نصرا عزيزا وافتح لهم فتحا يسيرا واجعل لنا ولهم من لدنك سلطانا نصيرا اللهم اجعلنا من أتباعه والمستشهدين
بين يديه اللهم العن الظلمة والظالمين الذين بدلوا دينك وحرفوا كتابك وغيروا واستنوا سنة نبيك ودرسوا الآثار وظلموا أهل بيت
نبيك وقاتلوهم وتعدوا عليهم وغصبوا حقهم ونفوهم عن بلادهم وأخرجوهم عن أوطانهم من الطاغين والباغين والقاسطين
والمارقين والناكثين وأهل الزور والكذب الكفرة الفجرة اللهم العن أتباعهم وجيوشهم وأصحابهم وأعوانهم ومحبيهم وشيعتهم
واحشرهم إلى جهنم زرقا اللهم عذب كفرة أهل الكتاب وجميع المشركين ومن ضارعهم من المنافقين فإنهم يتقلبون في نعمك ويجحدون
آياتك ويكذبون رسلك ويتعدون حدودك ويدعون معك إلها آخر لا إله إلا أنت سبحانك وتعاليت عما يقولون علوا كبيرا
اللهم إني أعوذ بك من الشك والشرك والنفاق والرياء ودرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الأعداء وسوء المنقلب اللهم تقبل مني
كما تقبلت من الصالحين وألحقني بهم يا أرحم الراحمين اللهم افسح لي في رزقي ومتعني بطول البقاء ودوام العز وتمام النعمة ورزق

في أجلي وأوسع مع (?)

واسع واغنني بحلالك عن حرامك واصرف عني السوء والفحشاء والمنكر اللهم افعل بي ما أنت أهله ولا تفعل بي ما أنا أهله ولا
تأخذني بعدلك وخذني بعفوك ورحمتك ورأفتك ورضوانك اللهم لا تردنا خائبين ولا تقطع رجاءنا ولا تجعلنا من
القانطين ولا محرومين ولا مجرمين ولا آيسين ولا ضالين ولا مضلين ولا مطرودين ولا مغضوبين وآمنا العقاب وأطمئنا بنا دار

اللهم اجعلني مع

دار السلام اللهم إني أتوسل إليك بهم وأتقرب إليك وأتوجه إليك بهم ووجهاء اللهم اغفر لي بهم وتجاوز عن سيئاتي بهم وارحمنا
بهم واشفعني بهم اللهم إني أسألك بهم العافية وتمام النعمة في الدنيا والآخرة إنك على كل شيء قدير اللهم اغفر لنا وارحمنا وتب
علينا وعافنا واعصمنا وارزقنا وسددنا واهدنا وأرشدنا وكن لنا ولا تكن علينا واكفنا ما أهمنا من أمر دنيانا وآخرتنا ولا
تضلنا ولا تهلكنا ولا تضيعنا واهدنا إلى سواء الصراط وآتنا ما سألناك وما لم نسألك وزدنا من فضلك إنك أنت المنان
بالفضل ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار أستغفر الله وأتوب إليه رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم فإنك أنت
الأعز الأكرم ويأتي في موضع آخر ثم اسأل فروي أن النبي ص قال لولا أن أشق على أمتي لأوجبت السؤال في كل صلوة وهو سنة حسنة
ثم توضأ فإذا أردت أن تقوم إلى الصلوة فقل بسم الله وبالله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله ثم ارفع يديك فقل اللهم إني
أتوجه إليك بنبيك نبي الرحمة والأئمة الراشدين المهديين من آل طه ويس وأقدمهم بين يدي حوائجي كلها فاجعلني بهم وجيها في
الدنيا والآخرة ومن المقربين ولا تعذبني بهم وارزقني بهم ولا تخذلني بهم وارفعني بهم ولا تضيعني بهم واقض حوائجي بهم في الدنيا والآخرة

في الوتر سننها وادابها واحكامها

قلوبنا وبكل شيء
انك على كل شيء عليم ثم افتتح بالصلوة وتوجه بعد التكبيرة انه من السنة الموجبة في ست صلوات وهي اول ركعة من صلوة الليل
والمفردة من الوتر واول ركعة من ركعتي الزوال واول ركعة من نوافل المغرب واول ركعة من ركعتي الاحرام واول ركعة من ركعات
الفرائض واقرء في الركعة الاولى بفاتحة الكتاب وقل هو الله احد وفي الثانية بقل هو الله يا ايها الكافرون وكذا في ركعتي الزوال وفي
الباقي ما احببت وتقرأ في ركعتي الشفع سبح اسم ربك وفي الثانية قل يا ايها الكافرون وفي الوتر قل هو الله احد وروى ان الوتر ثلث
ركعات بتسليمة واحدة مثل صلوة المغرب وروى انه واحد وتوتر بركعة وتفصل ما بين الشفع والوتر بتسليم فان قمت من الليل
ولم يكن عليك وقت بقدر ما تصلي صلوة ما تريد فصلها وادرجها ادراجا وان خشيت ان يطلع الفجر فصل ركعتين واوتر
في الثالثة فان طلع الفجر وقد مضى الوتر فاتمه وان كنت صليت من صلوة الليل اربع ركعات قبل طلوع الفجر فاتم الصلوة طلع
الفجر ام لم يطلع وان كان عليك قضاء صلوة الليل فقمت وعليك الوقت بقدر ما تصلي الفائتة من صلوة الليل فابدأ بالفائتة
ثم صل صلوة ليلتك وان كان الوقت بقدر ما تصلي واحدة فصل صلوة ليلتك لئلا تصيرا جميعا قضاء ثم اقض الصلوة الفائتة
من الغد واقض ما فاتك من صلوة الليل في اي وقت شئت من ليل او نهار الا في وقت الفريضة وان فاتك فريضة فصلها
اذا ذكرتها وان ذكرتها وانت في وقت فريضة اخرى فصل التي انت في وقتها ثم تصلي الفائتة **بيان** الرجبية على بناء المفعول
بالتشديد من قولهم رجبته ترجيبا بمعنى رجوته وتجارة لن تبور اي لن تكسد والبتر قطع الشيء قبل الاتمام والتفعيل للمبالغة
والتبديد التفريق ذكره الجوهري وقال فرق الله شمله اي ما اجتمع من امره وقال الشافة قرحة تخرج في اسفل القدم فتكوى
فتذهب وفي المثل استأصل الله شافته اي اذهبه الله كما اذهب تلك القرحة بالكي وقال قطع الله دابرهم اي اخر من بقي منهم انتهى
والبلاء يكون في الخير والشر وهذه منه في بعض النسخ ومنه اخذ القرب وهو اوفق بالاية قال سبحانه وكذلك اخذ ربك اذا اخذ
القرى وهي ظالمة والمن والبلغ طلبته اي اكملها او ابلغ اليها قوله وادرجهما اي خففهما وعجل بهما بترك السورة والاذكار والادعية المستحبة
كما ذكره الاصحاب قال في الذكرى لو خاف ضيق الوقت خفف بالحمد وحدها كما روي عن ابي عبد الله عليه السلام ولو ظن عدم اتساع الوقت لصلوة
الليل اقتصر على الوتر وقضى صلوة الليل لرواية محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام ولو طلع الفجر ولما يتلبس من صلوة الليل بشيء فالمشهور في الفتوى
تقديم الفريضة لرواية اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في المنع من الوتر بعد طلوع الفجر وروى عمر بن يزيد واسحق بن عمار في تقديم
صلوة الليل والوتر على الفريضة وان طلع الفجر قال الشيخ هذه رخصة لمن اخر لاشتغاله بشيء من العبادات قال في المعتبر وفي
الفتوى دليل التخيير يعني بين فعلها قبل الفرض وبعده وهو قريب من قول الشيخ ولو كان قد تلبس بما دون الاربع فحكمه كحكم
التارك ولو تلبس باربع قدمها مخففة لرواية محمد بن النعمان عن ابي عبد الله عليه السلام اذا صليت اربع ركعات من صلوة الليل قبل
طلوع الفجر فاتم الصلوة طلع او لم يطلع مع انه قد روى يعقوب البزاز قال قلت له اقوم قبل الفجر بقليل فاصلي اربع ركعات
ثم اتخوف ان ينفجر الفجر ابدأ بالوتر او اتم الركعات قال بل اوتر واخر الركعات حتى تقضيها في صدر النهار ويمكن حملها على الافضل
كما صرح به الشيخ انتهى كلامه زيد اكرامه وما ذكر من عدم تقديم صلوة الليل على الفريضة مع عدم التلبس بالاربع هو المشهور بين
الاصحاب وقد وردت اخبار كثيرة في التقديم والجمع بالتخيير الذي اختاره في المعتبر حسن ويمكن الجمع بحمل النهي على المداومة
والتجويز على الندرة كما يومى اليه ما ورد في بعض الروايات ولا يجعل ذلك عادة او النهي على ما اذا اوجب خروج وقت فضيلة
الفريضة اما حمل تقديم الوتر على ما اذا خشي انفجار الفجر بعد الشفع لم يتحقق الوتر في وقته والاتمام على ما اذا انفجر الفجر والاجراء فيه
ثم اعلم ان المشهور ان اخر وقت صلوة الليل طلوع الفجر الثاني والمنقول عن المرتضى ان اخره طلوع الفجر الاول وهو ضعيف
قوله عليه السلام في صفة النهار قال في الذكرى ولو ظن الضوء فشفع واوتر وصلى ركعتي الفجر ثم تبين بقاء الليل بنا استحبابا على الشفع واعاد
الوتر منفردة وركعتي الفجر قاله المفيد وقال علي بن بابويه يعيد ركعتي الفجر وقال في المبسوط لو نسي ركعتين من صلوة الليل
ثم ذكر بعد ان اوتر قضاهما واعاد الوتر وكان التخصيص نظرا الى ان الوتر خاتمة النوافل ليوترها وقد روى ابراهيم بن عبد الحميد
عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام فيمن ظن الفجر واوتر ثم تبين الليل انه يضيف الى الوتر ركعة ثم يستقبل صلوة الليل ثم يعيد
الوتر وروى علي بن عبد الله عن الرضا عليه السلام قال اذا كنت في صلوة الفجر فخرجت ورأيت الصبح فزد ركعة الى الركعتين اللتين صليتهما
قبل واجعله وترا وفيه تصريح بجواز العدول من النفل الى النفل لكن ظاهره انه بعد الفراغ كما ذكرنا في الفريضة ويمكن حمل الخروج
على رؤية الفجر في اثناء الصلوة كما حمل الشيخ الفراغ في الفريضة على مقاربة الفراغ انتهى واقول حمل الخروج على رؤية الفجر فيه
بعد ويحتمل ان يكون المراد نافلة الفجر اذ الوقت نافلة الفجر لعل قرب الفجر وتركت صلوة الليل ثم خرجت فرأيت الصبح قد طلع

باب كيفية صلاة الليل والشفع والوتر

نزل الوتر واضف النهار ركعة ليصير المجموع وترا او صلى بعد ركعتي الفجر وقد وله الكتبة في النافلة بعد الفعل لا دليل على تعيينه مما
اشارة المصنف ويحتمل ان يكون المراد بها فريضة الفجر صلى الفريضة ظانا دخول الوقت فلما خرج راى انها اول طلوع الفجر فعلم وقوع صلوته
قبل الوقت فاجابه بان ما فعل قبل ذلك تحسبها نافلة ويضيف اليها ركعة لتصير وترا ثم يصلي نافلة الفجر وفريضته هذا ما خطر بالبال
وقريبا منه قال بعض الافاضل الصواب الليل مكان الفجر يعني اذا كنت قد صليت من صلوة الليل ركعتين فرايت الصبح فاجعله وترا
الذكرى عن ابي قرة عن زرارة ان رجلا سال امير المؤمنين ع عن الوتر اول الليل فلم يجبه فلما كان بين الصبحين خرج امير المؤمنين ع الى
المسجد فنادى اين السائل عن الوتر نعم ساعة الوتر هذه ثم قام فاوتر **بيان** قال في الذكرى وقت الوتر اخر الليل بعد الثماني ثم ذكر
هذه الرواية وروايات اخر في ذلك ثم قال وروى اسمعيل بن جابر عن ابي عبد الله ع اوتر بعد ما يطلع الفجر قال لا وقد روى عمر بن يزيد عن ابي عبد الله ع
فعل صلوة الليل والوتر بعد الفجر ولا تجعله عادة وهو محمول على الضرورة كما قاله الشيخ ويجوز تقديم الوتر اول الليل حيث يجوز
تقديم صلوة الليل وافضل اوقاته بعد الفجر الاول دعوات الراوندي عن عثمان بن عيسى قال شكى رجل الى ابي الحسن الاول ع
فقال ان لي فحلا لا يسكن فقال اذا فرغت من صلوة الليل فقل اللهم اني اعوذ بك ان اكلم ما لا احمد لي وامر مما لا اعذر لي فيه
مجمع البيان روى علي بن مهزيار عن حماد بن عيسى عن محمد بن يوسف عن ابيه قال سال رجل ابا جعفر ع وانا عنده فقال له جعلت
فداك اني كثير المال ليس يولد لي ولد فهل من حيلة قال نعم استغفر ربك سنة في اخر الليل مائة مرة فان ضيعت ذلك بالليل
فاقضه بالنهار فان الله يقول استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين **عدة**
الداعي روى ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال من قدم اربعين من المؤمنين ثم دعا استجيب له ويتاكد بعد الفراغ من
صلوة الليل يقول وهو ساجد اللهم رب الفجر والليالي العشر والشفع والوتر والليل اذا يسر ورب كل شيء واله كل شيء ومليك
كل شيء صل على محمد وال محمد وافعل بي وبفلان وفلان ما انت اهله ولا تفعل بنا ما نحن اهله يا اهل التقوى واهل المغفرة
وعنهم عليهم السلام الصلوات الله على المستحرين والمستغفرين بالاسحار دعائم الاسلام سئل ابو جعفر الباقر ع عن وقت
صلوة الليل فقال الوقت الذي جاء عن جدي رسول الله ص انه قال ينادي فيه منادي الله عز وجل هل من داع فاجيبه هل من
مستغفر فاغفر له قال السائل وما هو قال الوقت الذي وعد يعقوب فيه بنيه بقوله سوف استغفر لكم ربي قال وما هو قال الوقت
الذي قال الله فيه والمستغفرين بالاسحار ان صلوة الليل في اخره افضل منها قبل ذلك وهو وقت الاجابة وهي هدية المؤمن
الى ربه فاحسنوا هداياكم الى ربكم يحسن الله جوائزكم فانه لا يواظب عليها الا مؤمن او صديق **دعائم الاسلام** عن ابي عبد الله ع قال
صل صلوة الليل متى شئت من اول الليل ومن اخره بعد ان تصلي العشاء الاخرة وتوتر بعد صلوة الليل وعن امير المؤمنين ع قال
من اصبح ولم يوتر فليوتر اذا اصبح يعني يقضيه اذا فاته وعن جعفر بن محمد ع انه رخص في صلوة الوتر في المحمل وعن الصادق ع انه
سئل عن رجل من صلحاء مواليه شكا ما يلقى من النوم وقال اني اريد القيام لصلوة الليل فيغلبني النوم حتى اصبح فربما قضيت
صلوة الليل في الشهر المتتابع والشهرين فقال ابو عبد الله ع قرة عين له والله ولم يرخص له في الوتر اول الليل وقال الوتر قبل
الفجر وعنه ع في قول الله عز وجل والشفع والوتر قال الشفع ركعتان والوتر الواحدة التي يقنت فيها وقال يسلم من الركعتين و
يامر ان شاء وينهى ويتكلم بحاجته ويتصرف فيها ثم يوتر بعد ذلك بركعة واحدة يقنت بعد الركوع ويجلس ويتشهد ويسلم
ثم يصلي ركعتين جالسا ولا يصلي بعد ذلك صلوة حتى تطلع الفجر فيصلي ركعتي الفجر وعن رسول الله ص انه كان يقرء في كل ركعة
من الوتر في الاولى سبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية قل يا ايها الكافرون وفي الثالثة التي يقنت فيها بقل هو الله احد وذلك
بعد فاتحة الكتاب وعن جعفر بن محمد انه قال قنوت الوتر بعد الركوع في الثالثة وترفع يديك وتبسطهما وترفع باطنهما دون
وجهك وتدعو **بيان** صلوة الليل في اوله محمول على ذوي الاعذار كما عرفت وكما يدل عليه ما بعده وكون قنوت الوتر
بعد الركوع محمول على التقية واما قنوت الشفع فذهب بعض المتاخرين كصاحب المدارك والشيخ البهائي قدس الله روحهما الى
عدم استحبابه لما رواه ابن سنان في الصحيح عن ابي عبد الله ع انه قال القنوت في الوتر في الركعة الثالثة ويشكل بتخصيص العمومات
الكثيرة الدالة على كون القنوت في كل ثانية بهذا المفهوم الضعيف وخصوص رواية رجاء بن ابي الضحاك يؤيدها ويمكن حمله
على التقية والاظهر عندي استحبابه الهداية وقت صلوة الليل اذا دخل الثلث الاخير من الليل وهي احدى عشرة ركعة منها ثمان ركعات
صلوة الليل وركعتا الشفع وركعة الوتر تقرء في كل ركعة ما تيسر لك من القران لان الله عز وجل قال فاقرؤا ما تيسر من القران
ومن صلى الركعتين الاوليين من صلوة الليل بالحمد وثلثين مرة قل هو الله احد في كل ركعة انفتل وليس بينه وبين الله عز وجل

اللهم ما عملت من خير فهو منك لا احمد لي فيه وما عملت من سوء فقد حذرتنيه لا عذر لي فيه نسخة

ذنب الاغفر له وعن الصادق عليه السلم من استغفر الله في الوتر سبعين مرة كتبه الله عنده من المستغفرين بالاسحار وصل ركعتي الفجر قبل الفجر وعنده وبعده ختم الامان قال السيد بن طاوس في تتمات المصباح روى عبد الرحمن بن كثير عن الصادق ع قال كان ابي يقرء في الشفع والوتر بالتوحيد قال وذكر السيد ره ان صلوة الليل لا يكون الا بعد نصف الليل الا لذوي الاعذار ولم يرخص في الوتر اول الليل ولان تناما وانت تقول اقوم ولعله خير من ان تقول قد فرغت وروى ذلك عنهم عليهم السلم ومنه عن الصادق ع قال من قال في وتره استغفر الله واتوب اليه سبعين مرة وهو قائم وواظب على ذلك حتى يمضي له سنة كتب عنده تع من المستغفرين بالاسحار ووجبت له الجنة عنه ع من قال اخر قنوته في الوتر استغفر الله واتوب اليه مائة مرة اربعين ليلة كتبه الله من المستغفرين بالاسحار وعن الباقر ع اذا انت انصرفت من الوتر فقل سبحان ربي القدوس العزيز الحكيم ثلث مرات

وقضاؤها بالنهار افضل من تقديمها اول الليل

كتاب عبد الله الكاهلي عن ابن سنان قال سمعت ابا عبد الله ع يقول صلوة الليل ثلث عشر ركعة منها ركعتا الغداة الركعتان اللتان عند الفجر وكان رسول الله ص يصلي قبل طلوع الفجر العشاء عن زرارة قال قال ابو جعفر ع من دام على صلوة الليل و الوتر واستغفر الله في كل وتر سبعين مرة ثم واظب على ذلك سنة كتبه الله من المستغفرين بالاسحار وفي رواية اخرى عنه ووجبت له المغفرة ومنه عن عمرو بن يزيد قال سمعت ابا عبد الله ع يقول من استغفر الله سبعين مرة وهو قائم وواظب على نفسه حتى يمضي له سنة كتب عنده تع من المستغفرين بالاسحار ووجبت له الجنة عنه ع قال من قال اخر قنوته في الوتر استغفر الله واتوب اليه مائة مرة اربعين ليلة كتبه الله من المستغفرين بالاسحار وعن الباقر عليه السلم اذا انت انصرفت من الوتر فقل سبحان ربي القدوس العزيز الحكيم ثلث مرات عن ابن سنان قال سمعت ابا عبد الله ع يقول صلوة الليل ثلث عشر ركعة منها ركعتا الغداة الركعتان الاثنان عند الفجر وكان رسول الله ص يصلي قبل طلوع الفجر ومنه عن زرارة قال قال ابو جعفر ع من دام على صلوة الليل و الوتر واستغفر الله في كل وتر سبعين مرة ثم واظب على ذلك سنة كتب من المستغفرين بالاسحار ومنه عن ابي بصير قلت لابي عبد الله قول الله تبارك وتع والمستغفرين بالاسحار قال استغفر رسول الله ص في وتره سبعين مرة فمن داوم على ذلك سنة كتبه الله من المستغفرين بالاسحار وفي رواية اخرى عنه ووجبت له المغفرة ومنه عن عمرو بن يزيد قال سمعت ابا عبد الله ع يقول من استغفر الله سبعين مرة في الوتر بعد الركوع فدام على ذلك سنة كان من المستغفرين بالاسحار ومنه عن مفضل بن عمر قال قلت لابي عبد الله ع جعلت فداك تفوتني صلوة الليل فاصلي الفجر فلي ان اصلي بعد صلوة الفجر ما فاتني من الصلوة وانا في صلوة قبل طلوع الشمس قال نعم ولكن لا تعلم به اهلك فيتخذونه سنة فيبطل قول الله عز وجل والمستغفرين بالاسحار **بيان** يدل على جواز ايقاع قضاء النوافل بعد صلوة الفجر وهو المش لانها ذات سبب عدم اعلام الاهل لعدم جرائتهم على ترك صلوة الليل في وقتها ويدل على جواز اخفاء بعض الاحكام اذا تضمن اظهارها مفسدة **الكافي** في الصحيح عن ابن سنان قال سالت ابا عبد الله ع عن الوتر ما يقرء فيهن جميعا قال بقل هو الله احد قلت في ثلاثتهن قال نعم التهذيب في الصحيح عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا عبد الله ع عن القراءة في الوتر قال كان بيني وبين ابي باب فكان اذا صلى يقرء في الوتر بقل هو الله احد في ثلثهن وكان يقرء قل هو الله احد فاذا فرغ منها قال كذلك الله وربي وفي الصحيح ايضا عنه ع قال كان ابي يقول قل هو الله احد تعدل ثلث القران وكان يحب ان يجمعها في الوتر ليكون القران كله وفي الصحيح عن يعقوب بن يقطين قال سالت العبد الصالح ع عن القراءة في الوتر وقلت ان بعضا روى قل هو الله احد في الثلث وبعضا روى في المعوذتين وفي الثالثة قل هو الله احد فقال اعمل بالمعوذتين وقل هو الله احد اقول الاخبار في قراءة التوحيد في الثلث كثيرة والعمل بكل منها حسن **دعائم** الاسلم عن جعفر بن محمد ع قال ان رسول الله ص يقوم من الليل مرارا وذلك القيام كان اذا صلى العشاء الاخرة امر بوضوئه وسواكه فوضع عنده مخمرا ثم يرقد ما شاء الله ثم يقوم فيستاك ويتوضؤ ويصلي اربع ركعات ثم يرقد ما شاء الله ثم يقوم فيتوضؤ ويستاك ويصلي اربع ركعات يفعل ذلك مرارا حتى اذا قرب الصبح اوتر بثلث ثم صلى ركعتين جالسا وكان كلما قام قلب بصره في السماء ثم قرء الايات من سورة ال عمران ان في خلق السموات والارض الى قوله لا تخلف الميعاد ثم يقوم اذا طلع الفجر فيتطهر ويستاك ويخرج الى المسجد فيصلي ركعتي الفجر ويجلس له ان يصلي الفجر وعن علي عليه السلام ان رسول الله ص قال اذا قام احدكم من الليل فليفتتح صلوته بركعتين خفيفتين ثم يسلم ويقوم فيصلي ما كتب الله له وعن جعفر بن محمد انه قال كان لابي رضوان الله عليه اذا قام من الليل اطال القيام واذا ركع او سجد اطال حتى نرى انه قد نام فما يجانا منه الا وهو يقول لا اله الا الله حقا حقا سجدت لك يا رب تعبدا ورقا يا عظيم ان عملي ضعيف فضاعفه يا كريم يا جبار اغفر لي ذنوبي وجرمي وتقبل عملي يا جبار يا كريم اني اعوذ بك ان اخيب واحمل جرما **توضيح** اعلم ان الاصحاب ذهبوا الى ان صلوة الليل كلما كانت اقرب من الفجر فهو افضل ونقل في المعتبر والمنتهى

باب كيفية صلوة الليل والشفع

اجماع الاصحاب ويدل عليه بعض الاخبار وقد دلت اخبار كثيرة على ان النبي ص والائمة عليهم السلم كانوا يشرعون في صلوة الليل بعد نصف الليل بلا فصل ويؤكده ما كثير من الروايات الدالة على فضيلة ذلك الوقت وانما سائر الاستحباب وقال ابن الجنيد يستحب الاتيان بصلوة الليل في ثلث اوقات لقوله تع ومن اناء الليل فسبح واطراف النهار ولما رواه معوية بن وهب في الصحيح قال سمعت ابا عبد الله ع وذكر صلوة النبي ص قال كان يأتي بطهور فيخمر عند رأسه ويوضع سواكه عند فراشه ثم ينام ما شاء الله فاذا استيقظ جلس ثم يقوم الى المسجد فيركع اربع ركعات على قدر قراءته ركوعه وسجوده على قدر ركوعه يركع حتى يقال متى يرفع رأسه ويسجد حتى يقال متى يرفع رأسه ثم يعود الى فراشه فينام ما شاء الله ثم يستيقظ فيجلس فيتلو الايات من آل عمران ويقلب بصره في السماء ثم يستن ويتطهر ويقوم الى المسجد فيوتر فيصلي الركعتين ثم يخرج الى الصلوة ثم ان بعض الاخبار يدل على الجمع فيمكن الجمع بينها بان التفريق من خصائصه ص او يكون الجمع محمولا على التجويز او على من خاف في التاخير الترك ويؤيد الاخير ما رواه الكليني في الصحيح عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال ان الله كان اذا صلى العشاء الاخرة امر بوضوءه وسواكه يوضع عند رأسه مخمرا فيرقد ما شاء الله ثم يقوم ويستاك ويتوضأ ويصلي اربع ركعات ثم يرقد ثم يقوم ويستاك ويتوضأ ويصلي اربع ركعات ثم يرقد حتى اذا كان في وجه الصبح قام فاوتر ثم صلى الركعتين ثم قال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة قلت متى كان يقوم قال بعد ثلث الليل قال الكليني وقال في حديث اخر بعد نصف الليل واما الاخبار الدالة على استحباب التاخير فيمكن حملها على من لا يفرق او على الوتر كما يومي اليه بعض الاخبار واما الركعتان قبل صلوة الليل فقد ذكرهما الاصحاب في كتب الدعوات وليست بمحسوبة من صلوة الليل وسيأتي شرحها وكيفيتها **العلل** لمحمد بن علي بن ابرهيم سئل ابو عبد الله عليه السلم ما العلة في قراءة قل هو الله احد في الوتر ثلث مرات فقال العلة فيه ان قل هو الله احد ثلث القران واذا قرأت ثلث مرات يكون قد قرء القران كله في الوتر **كتاب المحاسن** كان ابو الحسن عليه السلام اذا قام الى محرابه في الليل قال اللهم انك خلقتني سويا وربيتني صغيرا وجعلتني غنيا اللهم اني وجدت فيما انزلته في كتابك وبشرت به عبادك ان قلت يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم وانيبوا الى ربكم واسلموا له من قبل ان يأتيكم العذاب ثم لا تنصرون وقد كان مني اللهم ما علمت وما انت اعلم به مني فوا سوأتاه مما احصاه كتابك فلولا المواقف التي ارجو منها عفوك الذي شمل كل شيء لالقيت بيدي ولو ان احدا استطاع الهرب من ربه لكنت انا احق بالهرب منه وانت لا تخفى عليك خافية في الارض ولا في السماء الا اتيت بها وكفى بك جازيا وكفى بك حسيبا اللهم انك طالبي ان انا هربت ومدركي ان انا فررت فها انا بين يديك عبد ذليل خاضع راغم ان تعذبني فاني لذلك اهل وهو يا رب منك عدل وان تعف عني فقديما شملني عفوك والبستني عافيتك واسألك بالحسنى من اسمائك وبما وارت الحجب من بهائك ان ترحم هذه النفس الجزوعة وهذا البدن الهلوع الذي لا يستطيع حر شمسك فكيف يستطيع صوت غضبك فارحمني اللهم اني امرؤ حقير وخطري يسير ان تعذبني فلم يزد عذابي في ملكك مثقال ذرة ولو كان ذلك لسألتك الصبر على ذلك واحببت ان يكون الملك لك ولكن سلطانك اعظم وملكك ادوم من ان يزيد فيه طاعة المطيعين او ينقص منه معصية المذنبين فاغفر لي يا ارحم الراحمين وصل على محمد نبيك واهله واجزه عنا افضل ما جزيت المرسلين يا رب العالمين **بيان** هذا هو الدعاء الخمسون من ادعية الصحيفة السجادية صلوات الله على من الهمها باد في تغيير في بعض الفقرات السوءة في المثل العورة وما لا يجوز ان ينكشف من الجسد ثم نقل الى كل كلمة او فعل قبيح او فضيحة يعيبها كانه قيل لها فقال يا سوءة ما لسبيته وفي القاموس شملهم الامر كفرح وبضعهم لنفسي لا لقيت بيدي اي الى الهلاك كما قال تع ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة او ترك طلب المغفرة قال الجوهري القيته اي طرحته تقول القه من يدك والق به من يدك انتهى والحسيب فعيل بمعنى مفعل من قولهم احسبني الشيء اي كفاني وفي الصحيفة بعد قوله عني وان تعف عني فقديما شملني عفوك والبستني عافيتك فاسألك اللهم بالمخزون من اسمائك وبما وارته الحجب من بهائك الا رحمت وفي الصحيفة الا رحمت المناقب لابن شهرآشوب والخرائج للراوندي عن حماد بن حبيب الكوفي القطان قال خرجنا سنة حجاجا فرحلنا من زبالة فاستقبلتنا ريح سوداء مظلمة فتقطعت القافلة فتهت في تلك البراري فانتهيت الى واد قفر وجنني الليل فاويت الى شجرة فلما اختلط الظلام اذا انا بشاب عليه اطمار بيض قلت هذا ولي من اولياء الله متى احس بحركتي خشيت نفاره فاخفيت نفسي فدنا الى موضع فتهيا الى الصلوة وقد نبع له ماء فوثب قائما يقول يا من حاز كل شيء ملكوتا وقهر كل شيء جبروتا صل على محمد وآله واولج قلبي فرح الاقبال عليك والحقني بميدان المطيعين لك ودخل في الصلوة فتهيأت ايضا وقمت خلفه واذا انا بمحراب في ذلك الوقت قد امثل وكلما مر باية فيها الوعد والوعيد رددها بانتحاب وحنين فلما تقشع الظلام قام فقال يا من قصده الضالون فاصابوه مرشدا وامه الخائفون فوجدوه معقلا ولجأ اليه العابدون فوجدوه

فيصلي اربع ركعات كما ركع ... ثم يعود الى فراشه فينام ما شاء الله ثم يستيقظ فيجلس فيتلو الايات من آل عمران ويقلب بصره في السماء ثم يستن ويتطهر ويقوم الى المسجد

فهذه من احوال اللوح حفظ ان تحصى فيما دهى قال احصاه الكتاب على تمام الفهامم والاعمال

موكا

والوتر وسننها واذابها واحكامها

مؤملاً لا متى ولعقد من نصب لغيرك بدنه وصبح وروح من قصد غيرك هشم الهي قد انقشع الظلام ولم اقض من خدمتك وطراً ولا من حياض
مناجاتك صدراً صل على محمد وآل محمد وافعل بي اولى الامرين بك فتعلقت به فقال لو صدق توكلك ما كنت هنا الا ولكن اتبعني
واقتف اثري واخذ بيدي فخيل لي ان الارض تمتد من تحت قدمي فلما انفجر عمود الصبح قال هذه مكة قلت من انت بالذي ترجوه فقال
اما اذا اقسمت فانا علي بن الحسين **بيان** الوطر الحاجة والصدر بالتحريك الاسم من قولك صدرت من الماء والمصدر بالتسكين

الصلاة ع

العيون بالاسناد المتقدم عن رجاء بن ابي الضحاك قال كان الرضا في طريق خراسان اذا فرغ من تعقيب الفجر سجد سجدة الشكر ثم اوى الى فراشه فاذا
كان الثلث الاخير من الليل قام من فراشه بالتسبيح والتحميد والتكبير والتهليل والاستغفار فاستاك ثم توضأ ثم قام الى صلوة الليل
فصلى ثمان ركعات يسلم في كل ركعتين يقرء في الاوليين منهما في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد ثلثين مرة ثم يصلي صلوة جعفر بن
ابي طالب اربع ركعات ويقنت في كل ركعتين في الثانية قبل الركوع وبعد التسبيح ويحتسب بها من صلوة الليل ثم يقوم فيصلي الركعتين
الباقيتين يقرء في الاولى الحمد وسورة الملك وفي الثانية الحمد وهل اتى على الانسان ثم يقوم فيصلي ركعتي الشفع يقرء في كل ركعة
منها الحمد مرة وقل هو الله احد ثلث مرات ويقنت في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة فاذا سلم قام وصلى ركعة الوتر يتوجه
فيها ويقرء فيها الحمد وقل هو الله احد ثلث مرات وقل اعوذ برب الفلق مرة واحدة ويقنت في الثانية منها قبل الركوع وبعد القراءة و

وقل هو الله احد مرة
واحدة مرة

يقول في قنوته اللهم صل على محمد وآل محمد اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت وتولنا فيمن توليت وبارك لنا فيما اعطيت
وقنا شر ما قضيت فانك تقضي ولا يقضى عليك انه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت تباركت ربنا وتعاليت ثم يقول استغفر الله واسأله
التوبة سبعين مرة فاذا سلم جلس في التعقيب ما شاء الله فاذا قرب من الفجر قام فصلى ركعتي الفجر **بيان** هذه الرواية تدل على استحباب
قراءة التوحيد ثلثين مرة في كل من الركعتين الاوليين من صلوة الليل ولا ينافي استحباب قراءة الحمد والتوحيد بل هو مخير بينهما وقال
الشهيد قدس الله روحه في النفلية يستحب قراءة التوحيد ثلثين مرة في اولتي صلوة الليل او في الركعتين السابقتين عليها وقال
الشهيد الثاني روح الله روحه في شرحه فانه يستحب صلوة ركعتين قبل الشروع في صلوة الليل فاستحباب قراءة غيرها فيهما يظهر
منه الثاني فحمله بعضهم على الركعتين السابقتين عليها ونقل المص في بعض فوائده عن شيخه عميد الدين والواقع في الرواية انما
هو صلوة الليل فرد المص لذلك مع انه يمكن رفع المنافاة بكون كل واحد منهما مستحباً فيتخير المصلي فيهما او بان يجمع بينهما فات
غاية القران وهو في النافلة جائز بغير خلاف بل غير مكروه وقال في الذكرى بعد حكمه بحسن جميع ما وردت به النصوص في ذلك فينبغي
للمتهجد ان يعمل بجميع الاقوال في مختلف الاحوال **المتهجد** عن الصادق عليه السلام انه قال اذا اردت صلوة الليل ليلة الجمعة
فاقرء في الركعة الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وفي الثالثة الحمد والم السجدة وفي الرابعة الحمد
ويا ايها المدثر وفي الخامسة الحمد وحم السجدة وفي السادسة الحمد وسورة الملك وفي السابعة الحمد ويس وفي الثامنة الحمد والواقعة
ثم توتر بالمعوذتين وقل هو الله احد المتهجد وغيره فاذا نظر الى السماء فليقل اللهم انه لا يواري منك ليل ساج الى اخر ما مر من
الايات من آل عمران قالوا ويستحب ايضا ان يقول يا نور النور يا مدبر الامور يا من يلي التدبير ويمضي المقادير اقض مقادير حوائجي

بوجهه

هذا الى السلامة والعافية ويستحب ايضا ان يقول اذا نظر الى السماء يا من بنى السماء بايده وجعلها سقفا مرفوعا يا واسع المغفرة يا
باسط اليدين بالرحمة يا من فرش الارض وجعلها مهادا يا من خلق الزوجين الذكر والانثى اجعلني من الذاكرين لك والخائفين
منك اللهم انزل علي من بركات السماء وافتح لي ابواب رحمتك واغلق عني ابواب نقمتك وعافني من شر فسقة سكان الهواء و
سكان الارض انك كريم وهاب سبحانك ما اعظم ملكك واقهر سلطانك واغلب جندك سبحانك وبحمدك ما اغفل خلقك و
اغفلهم عن عظيم اياتك وكثير خزائنك سبحانك ما اوسع خزائنك وسبحانك وبحمدك صل على محمد وآله واجعلني لك من الذاكرين
ولا تجعلني من الغافلين فاذا فرغ من وضوئه قال الحمد لله رب العالمين اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين ثم ليقل
بسم الله وبالله اللهم صل على محمد وآل محمد اللهم اجعلني ممن يحب الخيرات ويعمل بها ويعين عليها ويسارع الى الخير ويعمل به و
يعين عليه واعني على طاعتك وطاعة رسولك صلواتك عليه وآله واعوذ بك من الشر وعمله واعوذ بك من سخطك و
النار فاذا اراد دخول المسجد فليقل بسم الله وبالله ومن الله والى الله وما شاء الله وخير الاسماء لله توكلت على الله ولا حول ولا قوة
الا بالله العلي العظيم اللهم اجعلني من عمار مساجدك وعمار بيوتك اللهم اني عبدك وابن عبدك وابن امتك فقربت الى رحمتك
غني عن عذابي تجد من خلقك من تعذبه ولا اجد من يغفر لي غيرك ظلمت نفسي وعملت سوءاً فاغفر لي وارحمني وتب علي انك انت
التواب الرحيم اللهم افتح لي ابواب رحمتك واغلق عني باب معصيتك اللهم اعطني في مقامي هذا جميع ما اعطيت اولياءك من الخير

وانما يدل الصريح منها على الافضل
الاستحباب قراءة الحمد والتوحيد
او ليستحب صلوة الليل

فاعلك

لطاعتك واعمر في مجمع رعيته اصرفت عنهم من شئ ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا
ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا انت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين اللهم افتح مسامع قلبي لذكرك
وارزقني نصرة آل محمد وثبتني على امرهم واصلح ذات بينهم واحفظهم من بين ايديهم ومن خلفهم وعن ايمانهم وعن شمائلهم و
امنعهم من ان يوصل اليهم بسوء وابى اللهم عبدك وزائرك وفي بيتك وعلى كل مأتي كرام لزائره وبما خير من طلبت منه حاجة
ورغبت اليه اسألك يا الله يا رحمن يا رحيم برحمتك التي وسعت كل شئ وبحق لولا بحق ان تصلي على محمد وآل محمد وان تعطيني فكاك
رقبتي من النار اللهم اني اتوجه اليك بمحمد وآل محمد واقدمهم بين يدي حوائجي فاجعلني عندك بهم وجيها في الدنيا والآخرة
ومن المقربين اللهم اجعل صلواتي بهم مقبولة ودعائي بهم مستجابا وذنبي بهم مغفورا ورزقي بهم مبسوطا وحوائجي بهم مقضية
وانظر الي بوجهك الكريم نظرة رحيمة استوجب بها الكرامة عندك ثم لا تصرفه عني ابدا برحمتك يا مقلب القلوب والابصار ثبت
قلبي على دينك ودين نبيك ولا تزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك انت الوهاب اليك توجهت وبك
طلبت وتوليك ابتغيت وبك آمنت وعليك توكلت اللهم فاقبل الي بوجهك واقبل بوجهي اليك اللهم افتح مسامع قلبي لذكرك و
اتمم علي نعمتك وفضلك فانك احق المعبر ان تتم نعمتك وفضلك علي لا اله الا انت وحدك لا شريك لك ثم تقرأ آية الكرسي و
المعوذتين وتسبح الله سبعا وتحمد الله سبعا وتكبر الله سبعا وتهلل الله سبعا ثم تقول اللهم لك الحمد على ما هديتني ولك الحمد على ما
فضلتني ولك الحمد على ما شرفتني ولك الحمد على كل بلاء حسن ابتليتني اللهم تقبل صلاتي ودعائي وطهر قلبي واشرح صدري
وتب علي انك انت التواب الرحيم **بيان** اقول قد مر بعض الادعية الوضوء وغيره في الباب السابق والابد القوة وفي النهاية
المسامع جمع مسمع وهو آلة السمع او جمع سمع على غير قياس كمشابه وملامح والمسمع بالفتح خرقها انتهى واصلح ذات بينهم ذات الشئ
حقيقته اي حقيقة احوال كائنة بينهم والغرض اصلح ما بينهم من الاحوال حتى تكون احوال الفة ومحبة واتفاق ومودة وحكي عن الاخفش انه
قال في قوله تعالى واصلحوا ذات بينكم انما انثوا ذات لان بعض الاشياء قد يوضع له اسم مؤنث ولبعضها اسم مذكر كما قالوا دار وحائط انثوا
الدار وذكروا الحائط انتهى والغرض هنا اما طلب اصلاح ما يكون بينهم وبين غيرهم بتقديم الدعاء او اصلاح الامور المتعلقة بانفسهم
او المراد بالآل هاهنا غير المعصومين منهم وهو اظهر على انه قد يكون الدعاء لامر لا بد من ان يكون بدونه كما قيل في قوله سبحانه ربنا لا
تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا على بعض الوجوه ولا ينافي لآل محمد عليهم السلام المتهجد والجنة وفي البلد والدعائم كان زين العابدين علي بن الحسين عليه السلام يدعو
بهذا الدعاء في جوف الليل اذا هدأت العيون الهي غارت نجوم سماواتك وهجعت عيون انامك وهدأت اصوات عبادك وانعامك وغلقت الملوك
عليها ابوابها وطاف عليها حراسها واحتجبوا عمن يسألهم حاجة او ينتجع منهم فائدة وانت الهي حي قيوم لا تأخذك سنة ولا نوم ولا يشغلك
شئ عن شئ ابواب سماواتك لمن دعاك مفتحات وخزائنك غير مغلقات وابواب رحمتك غير محجوبات وفوائدك لمن سألكها غير محظورات بل هي
مبذولات وانت الهي الكريم الذي لا ترد سائلا من المؤمنين سألك ولا تحتجب عن احد منهم اراده لا وعزتك وجلالك لا تختزل حوائجهم
دونك ولا يقضيها احد غيرك الهي وقد ترى وقوفي وذل مقامي وتعلم سريرتي وتطلع على ما في قلبي وما يصلح به امر آخرتي ودنياي الهي
ان ذكرت الموت وهول المطلع والوقوف بين يديك نغصني مطعمي ومشربي واغصني بريقي واقلقني عن وسادي ومنعني رقادي وكيف
ينام من يخاف بيات ملك الموت لا ينام لا بالليل ولا بالنهار ويطلب قبض روحه بالبيات او في آناء الساعات ثم يبكي ويلصق خده بالتراب
وهو يقول اسألك الروح والراحة عند الموت والعفو عني حين القاك اقول دعاء السجود في الدعائم هكذا رب اسألك الراحة و
الروح عند الموت والمصير الى الرحمة والرضوان **بيان** هدأ اي سكن والانتجاع طلب المعروف غير محظورات اي ممنوعات والاختزال
الاقتطاع واختزل الشئ انقطع ونغص عليه العيش تنغيصا كدره واغصني بريقي من الغصة بالضم وهي الشجى في الحلق وهي كناية عن شدة الخوف
والاضطراب اي صيرني بحيث لا اقدر على ان ابلع ريقي وقد وقفت في حلقي واقلقه ازعجه وقال الجوهري بات يفعل كذا اذا فعله ليلا
كما يقال ظل يفعل كذا اذا فعله بالنهار وبيت العدو اي اوقع بهم ليلا والاسم البيات والطارق الذي يجيء بالليل وقد يطلق على الاعم
كما هنا او في آناء الساعات اي اجزائها او في بعض ساعاتها قال الجوهري آناء الليل ساعاته قال الاخفش واحدها انى مثل معى وقال
بعضهم واحدها انى وانو يقال مضى انيان من الليل وانوان المتهجد صلاة الحاجة تصلي في جوف الليل فتطهر للصلاة طهورا سابغا
واخل بنفسك واجف بابك واسبل سترك وصف قدميك بين يدي مولاك وصل ركعتين تحسن فيهما القراءة تقرأ في الاولى الحمد
سورة الاخلاص وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتحفظ من سهو يدخل عليك فاذا سلمت بعدها فسبح الله تعالى ثلاثا وثلاثين
تسبيحة واحمد الله تعالى ثلاثا وثلاثين تحميدة وكبر الله اربعا وثلاثين تكبيرة وقل يا من نواصي العباد بيده وقلوب الجبابرة في قبضته وكل

الامور لا يمتنع من الكون مختار ادبر بتدبيرها بتكوينه اذا شاء كيف شاء ما شاء الله كان انت الله ما شئت من امر يكن لا حول ولا قوة الا
بالله رب قد دهمني ما قد علمت وغشيني ما لم يعزب عنك فان اسلمتني هلكت وان اعززتني سلمت اللهم اني اسطو بالله واذ بك على
كل كبير وانجو من مهاوي الدنيا والاخرة بذكري لك في اناء الليل واطراف النهار الهي ابتغي على كل عزيز وبك اصول على كل جبار
عنيد واشهد انك الهي واله ابائي واله العالمين سيدي انت ابتدأت بالمن قبل استحقاقها فخصصتني بتوفيرها وارجو اجزال نائلك فعصمت
وعليك توكلت وبك وثقت واليك لجأت الله الله الله ربي لا اشرك به شيئا ولا اتخذ من دونه وليا ثم تخر ساجدا وتقول اولم
تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي قال فخذ اربعة من الطير فصرهن اليك ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا ثم ادعهن يأتينك سعيا و
اعلم ان الله عزيز حكيم ثم تقول اللهم اليك يوم ذوو الامال واليك لجأ المستضام وانت الله مالك الملوك ورب كل الخلائق وامرك
نافذ بعزمائي لانك انت ذو السلطان وخالق الانس والجان اسألك اسألك حتى ينقطع النفس ثم تقول ما انت اعلم به مني ثم تقول
انك على كل شيء قدير ثم تقول اللهم يسر من امري ما تعسر وارشدني المنهاج المستقيم وانت الله السميع العليم فسهل لي كل شديد بيدك و
وفقني للامر الرشيد ثم تقول افعل بي كذا وكذا **صلوة** اخرى للحاجة روي عن الصادق ع انه قال من كانت له الى الله تعالى حاجة فليقم
جوف الليل ويغتسل وليلبس اطهر ثيابه وليأخذ قلة جديدة ملأى من ماء ويقرء عليها انا انزلناه في ليلة القدر عشر مرات ثم يرش
حول مسجده وموضع سجوده ثم تصلي ركعتين يقرء فيهما الحمد وانا انزلناه في ليلة القدر في الركعتين جميعا ثم يسأل حاجته فانه حري ان
تقضى ان شاء الله تعالى **المتهجد** وغيره روي عن الصادقين عليهما السلم انه من غفل عن صلوة الليل فليصل عشر ركعات بعشر سور يقرء في الاولى
الحمد والم تنزيل وفي الثانية الحمد ويس وفي الثالثة الحمد والدخان وفي الرابعة واقتربت وفي الخامسة الحمد والواقعة وفي السادسة الحمد
وتبارك الذي بيده الملك وفي السابعة الحمد والمرسلات وفي الثامنة الحمد وعم يتساءلون وفي التاسعة الحمد واذا الشمس كورت و
في العاشرة الحمد والفجر قال فمن صلاها على هذه الصفة لم يغفل عنها التهجد وغيره ذكر ركعتين قبل صلوة الليل روي عن النبي ص
انه قال ما من عبد يقوم من الليل فيصلي ركعتين ويدعو في سجوده لاربعين من اصحابه يسمي باسمائهم واسماء ابائهم الا ولم يسأل الله تعالى
شيئا الا اعطاه وكان علي بن الحسين ع يصلي امام صلوة الليل ركعتين خفيفتين يقرء فيهما بقل هو الله احد في الاولى وفي الثانية بقل
يا ايها الكافرون ويرفع يديه بالتكبير ويقول انت الله الملك الحق المبين ذو العز الشامخ والسلطان الباذخ والمجد الفاضل انت الملك
القاهر الكبير القادر الغني الفاخر ينام العباد ولا تنام ولا تغفل ولا تنام والحمد لله المحسن المجمل المنعم المفضل ذي الجلال والاكرام
ذي الفواضل العظام والنعم الجسام وصاحب كل حسنة وولي كل نعمة لم يخذل عند كل شديدة ولم يفضح بسريرة ولم يسلم بجريرة ولم يهن
في موطن ممن هو لنا اهل البيت عدة وردء عند كل عسر ويسر حسن البلاء كريم الثناء عظيم العفو عنا اسبغ علينا لا يمنعنا احدا ان حرمنا
ولا يمنعنا احد ان ارادنا فلا تحرمنا فضلك لقلة شكرنا ولا تعذبنا لكثرة ذنوبنا وما قدمت ايدينا سبحان ذي الملك والملكوت
سبحان ذي العزة والجبروت سبحان الحي الذي لا يموت ثم يقرء ويركع ويسجد ثم تقوم الى الركعة الثانية فيقرء بفاتحة الكتاب وسورة فاذا
فرغ من القراءة بسط يديه وقال اللهم اليك رفعت ايدي السائلين ومدت اعناق المجتهدين ونقلت اقدام الخائفين وشخصت ابصار العابدين
وافضت قلوب المتقين وطلبت الحوائج يا مجيب المضطرين ومعين المغلوبين ومفرج كربات المكروبين واله المرسلين ورب النبيين و
الملائكة المقربين ومفزعهم عند الاهوال والشدائد العظام اسألك اللهم بما استعملت به من قام بامرك وقام بعدلك واعتصم بحبلك
وتمسك بكتابك محبا لاهل طاعتك مبغضا لاهل معصيتك مجاهدا فيك حق جهاده لم تأخذه فيك لومة لائم ثم تسميهم [illegible]
تجري به من مضت عنه وفضلك في جنة ثم يسجد [illegible] منزلا من الفزع الاكبر وهول يوم القيمة ثم يركع فاذا سلم كبر ثلثا ثم يقول
اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت انك تقضي ولا يقضى عليك
انه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت تباركت وتعاليت سبحانك رب البيت الحرام اللهم انك ترى ولا ترى وانت بالمنظر الاعلى وان
بيدك الممات والمحيا وان اليك المنتهى والرجعى وانا نعوذ بك من ان نذل ونخزى الحمد لله ذي الملك والملكوت الحمد لله ذي العزة والجبروت
والحمد لله الحي الذي لا يموت الحمد لله العزيز الجبار الحكيم الغفار الواحد القهار الكبير المتعال سبحان الله العظيم سبحان الله الذي لم يتخذ صاحبة
ولا ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولا مثل ولا شبه ولا عدل يا الله يا خير ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا ربنا ولا تحمل علينا اصرا
كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا انت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين ربنا
لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب ربنا اصرف عنا عذاب جهنم ان عذابها كان غراما ربنا
هب لنا من ازواجنا وذرياتنا قرة اعين واجعلنا للمتقين اماما اللهم صل على محمد وال محمد وصل على ملائكتك المقربين وانبيائك

والصد امن

باب ٥٨٠ كيفية صلوة الليل والشفع

والسندتين واولى العزم من ذرية آدم الذين اوذوا في جنبك وجاهدوا فيك حق جهاده وقاموا بامرك ووحدوك وعبدوك حتى اتيهم اليقين اللهم عذب الكفرة الذين يصدون عن كتابك ويكذبون رسلك واجعل عليهم رجزك وعذابك واغفر لنا وللمؤمنين والمؤمنات واوزعنا ان نشكر نعمتك التي انعمت علينا والحقنا بالصالحين ربنا آمين اللهم ارحم عبادك الصالحين من اهل السموات والارضين يا رب العالمين سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر عشر مرات ويسجد **بيان** الشامخ العالي والمرتفع كالباذخ والرتق بالكسر الفتق قال ثم فارسله معرب ذكره الجوهري وقال شخص بصره فهو شاخص اذا فتح عينيه وجعل لا يطرف وقال ابو الفضيت اذا خرجت الى الفضاء وافضيت الى فلان سري والمنظرة المرقبة وانت بالمنظر الاعلى اي ترقب عبادك وتطلع عليهم او لا يصل اليك افكار الخلائق وعقولهم والقرن الغالب الذي لا يغلب قيل هو الذي لا يعادله شيء والجبار العظيم الشان في الملك والسلطان ولا يطلق على غيره تعالى الا على وجه الذم او الذي يجبر الخلائق ويقهرهم على ما يريد او يجبر حالهم ويصلحهم كالذي يجبر الكسر والقهار الشديد القهر والغلبة على العباد والمثال حذف ليا وابيت الكسرة دليلا عليها وهو الذي خلا عن كل وصف والاصر الذنب والثقل والشدة والعهد وسيلة كان غراما اي هلاكا او ملازما **مصباح** السيد رحمه الله قال بعد الدعاء المتقدم كان امير المؤمنين عليه السلام يدعو بعد ركعتي الورد قبل صلوة الليل بهذا الدعاء اللهم اليك حنت قلوب المخبتين وبك انست عقول العاقلين وعليك عكفت رهبة العاملين وبك استجارت افئدة المقصرين فيا امل العارفين ورجاء الآملين صل على محمد وآله الطاهرين واجرني من فضائح يوم الدين عند هتك الستور وتحصيل ما في الصدور وآنسني عند خوف المذنبين ودهشة المفرطين برحمتك يا ارحم الراحمين فوعزتك وجلالك ما اردت بمعصيتي اياك مخالفتك ولا عصيتك اذ عصيتك وانا بمكانك جاهل ولا لعقوبتك متعرض ولا لنظرك مستخف ولكن سولت لي نفسي واعانني على ذلك شقوتي وغرني سترك المرخى علي فعصيتك بجهلي وخالفتك بجهدي فمن الآن من عذابك من يستنقذني وبحبل من اعتصم اذا قطعت حبلك عني واسوءتاه من الوقوف بين يديك غدا اذا قيل للمخفين جوزوا وللمثقلين حطوا ويلنا كلما كبرت سني كثرت معاصي فكم ذا اتوب وكم ذا اعود اما آن لي ان استحيي من ربي ثم يسجد ويقول ثلث مائة مرة استغفر الله ربي واتوب اليه **بيان** المخف على بناء الافعال من خف حمله والمثقل من ثقل حمله العقبة قال الصادق عليه السلام اذا اردت ان تقوم الى صلوة الليل فقل اللهم اني اتوجه اليك بنبيك نبي الرحمة والائمة واقدمهم بين يدي حوائجي فاجعلني بهم وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين اللهم ارحمني بهم ولا تعذبني بهم واهدني بهم ولا تضلني بهم وارزقني بهم ولا تحرمني بهم واقض لي حوائجي للدنيا والآخرة انك على كل شيء قدير وبكل شيء عليم **بيان** بنبيك اي مستشفعا به ولا تعذبني بهم اي بمخالفتهم وعداوتهم ويحتمل القسم في الجميع وان كان بعيدا المتهجد ويقوم الى صلوة الليل ويتوجه في اول الركعة بسبع تكبيرات على ما قدمناه يستحب ان يقرء في الركعتين الاوليين في كل ركعة الحمد وثلثين مرة قل هو الله احد وان لم يكن قرء في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون ويقرء في الست البواقي ما شاء من السور الطوال مثل الانعام والكهف والانبياء ويس والحواميم وما اشبه ذلك اذا كان عليه وقت كثير فان ضاق الوقت اقتصر على الحمد وقل هو الله احد ويستحب الجهر بالقراءة في صلوة الليل **اقول** رايت في بعض النسخ القديمة من مصباح الشيخ على الهامش منقولا من خطه قدس سره هكذا ويقرء في الركعة الثالثة والرابعة المزمل وتم وفي الخامسة والسادسة مثل يس والدخان والواقعة وفي السابعة والثامنة تبارك وهل اتى ويسبح تسبيح الزهراء عقيب كل ركعتين ثم قال في الاجمال ومن كان له عدو يؤذيه فليقل في السجدة الثانية من الركعتين الاوليين اللهم ان فلان بن فلان قد شهرني ونوه بي وعرضني للمكاره اللهم فاصرفه عني بسقم عاجل يشغله عني اللهم اني سألتك ولم تبال مثلك انت موضع مسئلة السائلين ومنتهى رغبة الراغبين ادعوك ولم يدع مثلك ولن يخيب لديك ولم يرغب الى مثلك انت مجيب دعوة المضطرين وارحم الراحمين اسئلك بافضل المسائل وانجحها واعظمها يا الله يا رحمن يا رحيم باسمائك الحسنى وبامثالك العليا ونعمك التي لا تحصى وباكرم اسمائك عليك واحبها اليك واقربها منك وسيلة واشرفها لديك منزلة الاعظم واجزلها لديك ثوابا واسرعها في الامور اجابة وباسمك المكنون الاكبر الاعز الاجل الاكرم الذي تحبه وتهواه وترضى عمن دعاك به فتجيب له دعاءه وحق عليك ان لا تحرم سائلك ولا ترده وبكل اسم هو لك في التورية والانجيل والزبور والفرقان العظيم وبكل اسم دعاك به حملة عرشك وملائكتك وانبياؤك ورسلك واهل طاعتك من خلقك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تعجل فرج وليك وابن وليك وتعجل خزي اعدائه ويدعو بما احب **بيان** ذكر ابن الباقي والكفعمي وغيرهما هذا الدعاء مما يدعى به بعد كل ركعتين كلام الشيخ يدل على اختصاصه بالاوليين واسماؤك الحسنى اي الاسماء العظمى المستورة عن اكثر الخلق او جميع اسمائك او صفاتك الذاتية كالعلم والقدرة او الاعم منها ومن الفعلية او الاعم منها ومن اسمائك وامثالك العليا لجميع ما مثل الله به في القرآن

كاتبه

والوتر سننها وادابها واحكامها

كائنة الذي يرد شبيهها او الصفات الذاتية او خلفائه من الانبياء والاوصياء نهم قد مثله في وجوب الاطاعة او في الاتصاف بما يستحقها
تعالى وان كان سبحانه اجل من ان يشبهه شيء وقد يطلق المثل على الحجة اختيار ابن الباقي فاذا فرغ منها بين الركعتين قال بعدهما ما كان
امير المؤمنين ع يدعو به وهو الهي نمت العيون تبنهني قولك المبين تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم
ينفقون فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون فجانبت لذيذ الرقاد بتحمل ثقل السهاد وتجافيت طيب المضجع
بانسكاب عبرة المدمع ووطئت الارض بقدمي ويؤبت اليك بذنبي ووقفت بين يديك قائما وقاعدا وتضرعت اليك راكعا وساجدا ودعوتك
خوفا وطمعا ورغبة اليك والحاحا عليك انا ديك بقلب فزع وانا جيك بدمع مسفوح واعوذ بك من قوى ما لو ذيلك من جرائي تحيرت بك
من جهلي والتعلق بعرى اسبابك من ذنبي واعمد ذكر لتظلني الهي او علمت الارض بذنوبي لساخت بي والسموات لاختطفتني والبحار لاغرقتني
والجبال لتهدهدتني والمفاوز لابتلعتني الهي لتعتريني اعترى رشد واي جرأة اجترأت عليك يا رب الهي كل من اتيته اليك برشدك وما من احد الا عليك
يدلني ولا يخاف او رغبة اليك الا وصلت بي هيمنة الرب وجد ذلك ويشر العبد وبذنبي الهي ان عاقبتني فمن ذا الذي يملك العفو عني
وان هلكتني فمن ذا الذي يشرع بي وان اهلكتني فمن ذا الذي يعرض لك في عبدك او يسالك عن شيء من امره وقد علمت يا الهي ان ليس في
حكمك ظلم ولا في نقمتك عجلة وانما يعجل من يخاف الفوت ويحتاج الى الظلم الضعيف وقد تعاليت عن ذلك علوا كبيرا فصل على محمد وال محمد
وافعل بي كذا وكذا ثم تقول اللهم اني اعوذ بك ان تحسن في لامعة العيون علانيتي وتقبح فيما ابطن لك سريرتي محافظا على رئاء الناس من
نفسي ومضيعا لما انت مطلع عليه مني حسن ظاهري واقضي اليك بسوء عملي تقربا الى عبادك وتباعدا من مرضاتك **بيان** السهاد بالضم ضد الرقاد
بالضم وهو النوم **المتهجد** وغيره ويستحب ان تدعو عقيب كل ركعتين على التكرار لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي
ويميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم انت الله نور السموات والارض فلك الحمد وانت رب السموات
والارضين وما فيهن وما بينهن وما تحتهن فلك الحمد اللهم انت الحق ووعدك الحق والجنة حق والنار حق والساعة اتية لا ريب فيها و
انك تبعث من في القبور اللهم لك اسلمت وبك امنت وعليك توكلت وبك خاصمت واليك يا رب حاكمت اللهم صل على محمد و
ال محمد الائمة المرضيين وابدأ بهم في كل خير واختم بهم الخير واهلك عدوهم من الجن والانس من الاولين والآخرين واغفر لنا ما قدمنا وما
اخرنا وما اسررنا وما اعلنا واقض كل حاجة هي لنا باليسر والتيسير والسهل والتسهيل في يسر وعافية انك انت الله لا اله الا انت صل على
محمد وال محمد وعلى اخوته من جميع النبيين والمرسلين وصل على ملائكتك المقربين واخصص محمدا واهل بيت محمد بافضل الصلوة والتحية
والسلام واجعل لي من امري فرجا ومخرجا وارزقني حلالا طيبا واسعا من حيث احتسب ومن حيث لا احتسب بما شئت وكيف شئت فانه
يكون ما شئت كما شئت ثم تسبح تسبيح الزهراء ع وتدعو بما تحب ثم تسجد سجدة الشكر وتقول فيها اللهم انت الحي القيوم العلي العظيم الخالق البارئ
المحيي المميت البديء البديع لك الكرم ولك الجود ولك المن ولك الامر وحدك لا شريك لك يا خالق يا رازق يا محيي يا مميت يا بديء يا بديع اسئلك
ان تصلي على محمد وال محمد وان ترحم ذلي بين يديك وتضرعي اليك ووحشتي من الناس وانسي بك واليك ثم تقول يا الله يا الله
عشر مرات صل على محمد واله واغفر لي وارحمني وثبتني على دينك ودين نبيك ولا تزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك
رحمة انك انت الوهاب ثم تدعو بعد ذلك بما شئت ثم تقوم فتصلي ركعتين اخريين تقرأ فيهما ما تيسر وخصوصا بقراءة المزمل وعم يتساءلون
فاذا سلمت سبح تسبيح الزهراء ع وتدعو بعد ذلك فيقول الهي انا من قد عرفت شر عبد انا وخير مولى انت يا مخشي الانتقام يا عفو الاحد
يا مرهوب البطش يا ولي الصدق يا معروفا بالخير يا قائلا بالصواب انا عبدك المسوء جميع قوتي لك بذنوبي وقد تعفو عنها واخرى
بها الى النوم فليت شعري العذاب النكال ثم بفضلك على اما رجائي فمنا عفوك واما بعملي فدخول النار الهي ان خشيت ان تكون على خطايا
فالويل لي من صنعي مستعطف بي لا عذر لي يا الهي فصل على محمد واله ولا تشوه خلقي بالنار يا سيدي صل على محمد واله ولا تسلط جلدي بالنار يا
سيدي صل على محمد واله ولا تبدل لي جلدا غير جلدي في النار صل على محمد واله وارحم بدني الضعيف وعظمي الدقيق وجلدي الرقيق وذا
اركان التي لا قوة لها على حر النار يا محيطا بملكوت السموات والارض صل على محمد واله ولا تعذبني بالنار يا سيدي صل على محمد واله
وارحم بدني الضعيف وعظمي الرقيق واركان التي لا قوة لها على حر النار يا محيطا بملكوت السموات والارض صل على محمد واله واصلحني
لنفسي واصلحني لاهلي واصلحني لاخواني واصلح لي ما خولتني واغفر لي خطاياي يا حنان يا منان صل على محمد واله وتحنن علي برحمتك
وامنن علي باجابتك وافعل بي كذا وكذا وتذكر ما تريد ثم تدعو بالدعاء الاول الذي هو عقيب كل ركعتين. وقد تقدم ذكره ومما يختص
الرابعة اللهم اليك يا ذا الجلال والاكرام اللهم حبب الي لقاءك واحبب لقائي واجعل لي في لقائك الرحمة والبركة والحقني بالصالحين
ولا تخزني مع الاشرار والحقني بصالح من مضى واجعلني من صالح من بقي واختم لي عملي باحسنه واسلك بي سبيل الصالحين واعني على نفسي

يا سيدي

املا املئي حبا لك و
خشية منك وتصديقا
بك وايمانا بك وفرقا
منك وشوقا اليك

باب كيفية صلوة الليل والشفع

بالقين به الصالحين على انفسهم ولا تردني في شر استنقذتني منه يا رب العالمين اسألك ايمانا لا اجل له دون لقائك تحييني عليه
وتوفني عليه اذا توفيتني وتبعثني عليه اذا بعثتني وابرئ قلبي من الرياء والسمعة والشك في دينك اللهم اعطني نصرا في دينك وقوة
على عبادتك وفهما في حكمك وكفلين من رحمتك وبيض وجهي بنورك واجعل غناي في نفسي واجعل رغبتي فيما عندك وتوفني في سبيلك
على ملتك وملة رسولك صلواتك عليه وآله اللهم اني اعوذ بك من الكسل والجبن والغفلة والذلة والقسوة والعيلة والمسكنة واعوذ
بك من نفس لا تشبع وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ومن صلوة لا ترفع ومن عمل لا ينفع واعيذ بك نفسي واهلي وديني وذريتي من الشيطان
الرجيم اللهم انه لن يجيرني منك احد ولن اجد من دونك ملتحدا فلا تجعل اجلي في شيء من عذابك ولا تردني بهلكة ولا تردني بعذاب
اسألك الثبات على دينك والتصديق بكتابك واتباع سنة نبيك صلواتك عليه وآله اللهم تقبل مني واسألك ان تذكرني بخطيئتي
وتقبل مني وزدني من فضلك وجزيل ما عندك اني اليك راغب اللهم غارت النجوم ونامت العيون وانت الحي القيوم لا يواري منك ليل داج
ولا سماء ذات ابراج ولا ارض ذات مهاد ولا بحر لجي ولا ظلمات بعضها فوق بعض تعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور واشهد بما
شهدت به على نفسك وشهدت به ملائكتك واولوا العلم انه لا اله الا انت قائما بالقسط لا اله الا انت العزيز الحكيم ان الدين عند الله
الاسلام ومن لم يشهد بما شهدت به على نفسك وشهدت به ملائكتك واولوا العلم فاكتب شهادتي مكان شهادته اللهم انت السلام ومنك
السلام اسألك يا ذا الجلال والاكرام ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفك رقبتي من النار ثم يسجد سجدتي الشكر فيقول فيهما مائة مرة ما
شاء الله ما شاء الله ثم يقول عقيب ذلك يا رب انت الله ما شئت من امر يكون فصل على محمد وآله واجعل لي فيما تشاء ان تعجل فرج آل
محمد صلى الله عليه وآله وعليهم وتعجل فرجي وفرج اخواني مقرونا بفرجهم وتفعل بي كذا وكذا ويدعو بما احب **بيان** الفرق
بالتحريك الخوف وخذ بي سبيل الصالحين الباء للتعدية اي اجعلني اخذا وسالكا سبيلهم قال في القاموس الاخذ التناول والسيرة والشكل
ومن اخذ اخذهم بكسر الهمزة وفتحها ورفع الذال ونصبها ومن اخذ اخذهم ويكسر اي من سار بسيرتهم وتخلق بخلائقهم واعني على نفسي اي
اعني على الغلبة على النفس الامارة بالسوء ومشتهياتها الباطلة وقال الجوهري الكفل الضعف قال تعالى يؤتكم كفلين من رحمته وقيل
انه النصيب واجعل غناي في نفسي اي يكون غناي بغناء نفسي بما اعطيتني وعدم رغبتها في زخارف الدنيا لا بكثرة المال فانها
تزيد الفقر وتعقب الوبال بما عندك اي من المثوبات والدرجات في سبيلك اي في الجهاد او مطلق سبيل الطاعات والعيلة الفاقة
وفي النهاية في الحديث اللهم اني اعوذ بك من دعاء لا يسمع اي لا يستجاب ولا يعتد به فكانه غير مسموع والملتحد الملجأ ولا تردني بالتخفيف
فيهما من الارادة وفي بعض النسخ بالتشديد فيهما من الردى اي لا تردني الى الآخرة حال كوني متلبسا بالهلاك المعنوي وهو الكفر والضلال او
بعذاب اخروي والاعم منه ومن الدنيوي والاول اظهر اختيار ابن الباقي يقول عقيبهما اللهم انت الحي القيوم العلي العظيم الخالق الرازق المحيي
المميت المبدئ المعيد لك الحمد ولك المن ولك الخلق ولك الامر وحدك لا شريك لك اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد وان ترحم ذلي
بين يديك وتضرعي اليك ووحشتي من الناس وانسي بك يا كريم **المتهجد** واختيار ابن الباقي ثم يقوم فيصلي ركعتين اخريين يقرء فيهما
ما يشاء ويستحب ان يقرء فيهما كسورة يس والدخان والواقعة والمدثر وان احب غيرهما كان جائزا فاذا سلم سبح تسبيح الزهراء عليها السلام
ويدعو بالدعاء الذي تقدم ذكره مما يكرر عقيب كل ركعتين ثم يدعو بما يختص عقيب السادسة اللهم اني اسألك يا قدوس يا قدوس
يا قدوس يا كهيعص يا اول الاولين ويا آخر الآخرين يا الله يا رحمن يا رحيم يا الله يا رحمن يا رحيم يا الله يا الله يا الله صل على محمد وآل محمد
واغفر لي الذنوب التي تنزل النقم واغفر لي الذنوب التي تورث الندم واغفر لي الذنوب التي تبدل الاعداء واغفر لي الذنوب التي تكشف الغطاء
واغفر لي الذنوب التي تحبس القسم واغفر لي
واغفر لي الذنوب التي تظلم الهواء واغفر لي الذنوب التي تحبط العمل واغفر لي الذنوب التي لا يعلمها الا انت اللهم انه لا اله الا انت العلي
الذنوب التي تهتك العصم
العظيم ولا اله الا انت الحليم الكريم ادعوك دعاء مسكين ضعيف دعاء من اشتدت فاقته وكثرت ذنوبه وعظم جرمه وضعفت قوته دعاء
واغفر لي الذنوب التي
من لا يجد لفاقته سادا ولا لضعفه مقويا ولا لذنبه غافرا ولا لعثرته مقيلا غيرك ادعوك متعبدا لك خاضعا ذليلا غير مستنكف
تعجل الفناء واغفر لي
الذنوب التي تنزل البلاء
ولا مستكبر بل بائس فقير فصل على محمد وآله ولا تردني خائبا ولا تجعلني من القانطين اللهم اني اسألك العفو والعافية في ديني ودنياي
وآخرتي اللهم صل على محمد وآله واجعل العافية شعاري ودثاري وامانا من كل سوء اللهم صل على محمد وآل محمد وانظر الي فقري وحاجتي
ومسكنتي وقربني اليك زلفى ولا تباعدني منك والطف بي ولا تجفني واكرمني ولا تهني انت ربي وثقتي ورجائي وعصمتي ليس لي معتصم
الا بك وليس لي رب الا انت ولا مفر لي منك الا اليك اللهم صل على محمد وآل محمد واكفني شر كل ذي شر واقض لي كل حاجة واجب لي
كل دعوة ونفس عني كل هم وفرج عني كل غم وابدأ بوالدي واخواني واخواتي من المؤمنين والمؤمنات وثبتني برحمتك يا ارحم الراحمين
ثم يسجد سجدة الشكر فيقول فيها اثني عشر مرة الحمد لله شكرا ثم يقول اللهم صل على محمد وآل محمد وصل على علي وفاطمة والحسن والحسين

وعلي بن الحسين ومحمد وجعفر وموسى وعلي ومحمد وعلي والحسن والحجة عليهم السلام اللهم لك الحمد على ما مننت به علي من معرفتهم وعرفتنيه من حقهم تا قصيرهم حوائجي ويذكرها ثم يقول الحمد لله شكرا سبع مرات **توضيح** الذنوب التي تغير النعم الاضافة لما توضيحية فان جميع الذنوب بمشتركة في تلك الاوصاف فالجملة احترازية فان بعضها اشد تاثيرا في بعض الآثار من غيرها كما روي عن الصادق عليه السلام ان الذنوب التي تغير النعم البغي والتي تورث الندم القتل والتي تنزل النقم الظلم والتي تهتك الستور شرب الخمر والتي تحبس الرزق الزنا والتي تعجل الفناء قطيعة الرحم والتي ترد الدعاء وتظلم الهواء عقوق الوالدين وفي خبر آخر التي تعجل وتقرب الآجال وتخلي الديار هي قطيعة الرحم والعقوق وترك البر وفي خبر آخر اذا فشى الزنا ظهرت الزلازل واذا فشى الحكم في الجور احتبس القطر واذا خفرت الذمة اديل لاهل الشرك من اهل الاسلام واذا منعوا الزكوة ظهرت الحاجة قوله عليه السلام التي تهتك العصم المراد بها اما رفع حفظ الله وعصمته عن الذنوب بالتخلية بينه وبين الشيطان والنفس واما برفع ستره به عن الملائكة والثقلين كما في الاخبار ان الله تعالى يستر على عبده ستر الحق اذا تمادى في المعاصي يقول الله تعالى ارفعوا الستر عنه فيفضحه ولو في جوف بيته ويلعنه ملائكة السماء والارض والحمل على الاول اولى ليكون تأسيسا ولان الغطاء تأسيسا والادالة العلية وتغير النعم ازالتها كما قال سبحانه ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم واظلام الهواء اما محمول على الحقيقة بان تحدث منها الآيات السماوية التي توجبه او على المجاز فانه قد يعبر بذلك عن الشدائد العظيمة فان الهواء قد اظلم في عينه لشدة ما لحقه من الهم والحزن والعثرة المرة من العثار في المشي فاستعير للذنوب والخطايا واقالة النادم هو ان يجيب المشتري المغبون المستدعي لفسخ البيع فاستعملت في العفو لان العبد كانه اشترى من الله العقوبة بذنبه فصار مغبونا فطلب الاقالة لندامته والزلفى القرب مفعول مطلق من غير لفظ الفعل وفي النهاية الجفا البعد عن الشيء يقال جفاه اذا بعد عنه وأجفاه غيره ايضا منزل الصلوة والتراثيمي ويمكن ان يقرء هنا على بناء الافعال اي اجعل ايها الملك أهل التهجد ثم تقوم فتصلي ركعتين فاذا سلمت سبحت تسبيح الزهراء عليها السلام وقرأت الدعاء المقدم ذكره في عقيب كل ركعتين يستحب ان يقرء في هاتين الركعتين في الاولى تبارك الذي بيده الملك وفي الثانية هل اتى على الانسان ويدعو في آخر سجدة من هاتين الركعتين يا خير مدعو يا اوسع من اعطى يا خير مرتجى ارزقني واوسع علي من رزقك وسبب لي رزقا واسعا من فضلك انك على كل شيء قدير فان الدان يدعو على عدو له فليقل في هذه السجدة يا علي يا عظيم يا رحمن يا رحيم اسألك من خير الدنيا ومن خير اهلها واعوذ بك من شر الدنيا ومن شر اهلها اللهم اكفني اجل فلان بن فلان وابن عمرو ويعجل به ويلح في الدعاء فان الله يكفيك امره والدعاء الخاص عقيب الثامنة يا عزيز صل على محمد وآله وارحم ذلي يا غني صل على محمد وآله وارحم فقري بمن يستغيث العبد الا بمولاه بمن يرجو العبد الخالق بمن يلوذ العبد الا بربه الى من يشكو العبد الا الى رازقه اللهم ما عملت من خير فهو منك لا حمد لي فيه وما عملت من شر فقد حذرتنيه ولا عذر لي فيه اسألك سؤال الخاضع الذليل واسألك سؤال العائذ المستقيل واسألك سؤال من يقر بذنبه ويعترف بخطيئته واسألك سؤال من لا يجد لعثرته مقيلا ولا لضره كاشفا ولا لكربه مفرجا ولا لغمه مروحا ولا لغاقته سادا ولا لضعفه مقويا غيرك يا ارحم الراحمين اللهم صل على محمد وآل محمد واجعلني ممن نصبت عمله وقصرت امله واطلت اجله واعطيته الكثير من فضلك الواسع واطلت عمره واحييته بعد الموت حيوة طيبة ورزقته من الطيبات واسألك يشبدي نعما لا ينفد وفرحا لا يبيد ومرافقة نبيك محمد وآل محمد وابرهيم وآل ابرهيم في اعلى عليين في جنة الخلد اللهم صل على محمد وآل محمد وارزقني اشفاقا من عذابك يجلي له قلبي وتدمع عيني ويقشعر له جلدي ويتجافى له جنبي واجد نفعه في قلبي اللهم صل على محمد وآل محمد وطهر قلبي من النفاق وصدري من الغش واعمالي كلها من الرياء وعيني من الخيانة ولساني من الكذب وطهر سمعي وبصري وتب علي انك انت التواب الرحيم اللهم اني اعوذ بنور وجهك الكريم الذي اشرقت له الظلمات واصلحت عليه امر الاولين والآخرين من ان يحل علي غضبك او ينزل علي سخطك او اتبع هواي بغير هدى منك او اوالي لك عدوا او اعادي لك وليا او احب لك مبغضا او ابغض لك محبا او اقول لحق هذا باطل او اقول لباطل هو حق او اقول للذين كفروا هؤلاء اهدى من الذين آمنوا سبيلا اللهم صل على محمد وآل محمد وكن بي رؤوفا وكن بي رحيما وكن بي حفيا واجعلني في ولي اللهم اغفر لي يا غفار وتب علي يا تواب وارحمني يا رحمن واعف عني يا عفو وعافني يا كريم اللهم صل على محمد وآل محمد وارزقني في الدنيا زهدا واجتهادا في العبادة واحيني بالذل على شهادة يشوبها منالك وجهها وفرحا ارحمها وصبرا هاجرها اي رب بلغني عند الموت محجتي وبصره وقرة عيني وراحة في الموت اي رب لقني في قبري ثبات المنطق وسعة في المنزل وقف بي يوم القيمة موقفا تبيض به وجهي وتثبت به مقامي وتبلغني به شرف كرامتك في الدنيا والآخرة وانظر الي نظرة رحيمة كريمة استكمل بها الكرامة عندك في الرفيع الاعلى في اعلا عليين فانه يعملك تتم الصالحات اللهم اني ضعيف صل على محمد وآل محمد وقو في رضاك ضعفي وخذ الى الخير بناصيتي واجعل الايمان منتهى رضاي اللهم اني ضعيف خلقت والى ضعيف اصير وما شئت لا ما شئت صل على محمد وآل محمد ووفقني يا رب ان اسبقه اللهم رب ومن ضعيف

والي من بسط الى العبد الا الى مولاه

باب كيفية صلوة الليل والشفع

جبرئيل وميكائيل واسرافيل صلّ على محمد وآل محمد وامنن عليّ بالجنة وعافني من النار وزوّجني من الحور العين واوسع عليّ من فضلك الواسع اللهم صلّ على محمد وآل محمد ولا تجعل الدنيا اكبر همّي ولا تجعل مصيبتي في ديني ومن ارادني بسوء فاصرفه عني وارغم انفه واكفني مكره في عزّه وحل بيني وبينه واكفنيه بحولك وقوتك ومن اراد بي خيرا فيسّر ذلك له واجزه مني خيرا واعنّي على نعمتك واقض لي حوائجي في جميع ما سألتك واسألك ان تعطيني واهلي واخواني من المؤمنين والمؤمنات واشركهم في صالح دعائهم واشركني في صالح دعائهم وابدأ بهم في كل خير وثنّ بي يا كريم بيان

لا يبيد اي لا يهلك ولا يفنى اي ادعو ان تجعلني الفائز عند الموت على تلك الحالة والبهجة الحسن والفرح والسرور والنضرة الحسن والرونق وثبّت به مقامي اي لا ازول ولا ارتعش خوفا او يثبتني في مقامي الذي ارتبه في الجنان والرفيع الاعلى المرتفع الذي هو اعلى الدرجات في الاخرة والرفيع ابنه الشريف وفي النهاية عليون اسم للسماء السابعة وقيل اسم لديوان الملائكة الحفظة يرفع اليه اعمال الصالحين من العباد وقيل هو اعلى الامكنة واشرف المراتب واقربها من الله تعالى في الدار الاخرة ويعرب بالحروف والحركات كقنسرين واشباههما على انه جمع او واحد انتهى وقوّ في رضاك ضعفي نسبة القوة الى الضعف على المجاز اي قوّني في حال ضعفي وخذ الى الخير اي خذ بناصيتي جاذبا لي الى الخير المتهجد والبلد الامين وغيرهما ثم يدعو بالدعاء المروي عن الرضا عقيب الثماني ركعات اللهم اني اسألك بحرمة من عاذ بك منك ولجأ الى عزّك واستظل بفيئك واعتصم بحبلك ولم يثق الا بك يا جزيل العطايا يا مطلق الاسارى يا من سمّى نفسه من جوده وهّابا ادعوك رهبا ورغبا وخوفا وطمعا والحاحا والحافا وتضرعا وتملقا وقائما وقاعدا وراكعا وساجدا وراكبا وماشيا وذاهبا وجائيا وفي كل حالاتي واسألك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفعل بي كذا وكذا ثم يدعو بما احب ثم يسجد سجدة الشكر ويقول فيها يا عماد من لا عماد له يا ذخر من لا ذخر له يا سند من لا سند له يا ملاذ من لا ملاذ له يا كهف من لا كهف له يا غياث من لا غياث له يا جار من لا جار له يا حرز من لا حرز له يا حرز الضعفاء يا كنز الفقراء يا عون اهل البلاء يا اكرم من عفى يا منقذ الغرقى يا منجي الهلكى يا كاشف البلوى يا محسن يا مجمل يا منعم يا مفضل انت الذي سجد لك سواد الليل ونور النهار وضوء القمر وشعاع الشمس ودويّ الماء وحفيف الشجر يا الله يا الله يا الله لا شريك لك ولا وزير ولا عضد ولا نصير اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تعطيني من كل خير سئلت منه سائل وان تجيرني من كل سوء استجار بك منه مستجير انك على كل شيء قدير وذلك عليك سهل يسير البلد الامين كان امير المؤمنين يدعو بعد الثماني ركعات فيقول اللهم اني اسألك بحرمة من عاذ بك الى قوله واسجد سجدة الشكر بيان واستظل بفيئك

الفيئ الظل كناية مشهورة قال الجوهري الفيئ بعد الزوال من الظل وانما سمي فيئا لرجوعه من جانب الى جانب قال ابن السكيت الظل ما نسخته الشمس والفيئ ما نسخ الشمس وحكى ابو عبيدة عن رؤبة كل ما كانت عليه الشمس فزالت فهو فيئ وما لم تكن عليه الشمس فهو ظل انتهى والالحاح المبالغة في الطلب والالحاف بمعناه والتضرع التذلل والتملق يطلق تارة على التودد والتلطف والخضوع الذي يطابق فيهما اللسان الجنان وهذا هو المراد هنا واخرى على اظهار هذه الامور باللسان مع مخالفة الجنان وقال الجوهري العماد الابنية الرفيعة يذكر ويؤنث وعمدت الشيء اقمته بعماد يعتمد عليه انتهى والذخر ما يدخره الانسان للحاجة والشدة والسند المعتمد ذكره الجوهري وقال هو فلان كهف اي ملجأ وقال الفيروزآبادي الجار المجاور والذي اجرته من ان يظلم والمجير والمستجير والحرز العوذة والموضع الحصين وقال اجمل في الطلب اتّأد واعتدل فلم يفرط والشيء جمعه عن تفرقه والصنعة حسّنها قوله عم سجد لك اي خضع وذل وانقاد لقدرتك ومشيتك ودويّ الريح والنحل والطائر صوتها ذكره الفيروزآبادي وقال حفيف الطائر والشجر صوتهما والعضد الناصر والمعين المتهجد دعاء عن الباقر عم عقيب صلوة الليل لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم لك الحمد يا رب انت نور السموات والارض فلك الحمد وانت قوام السموات والارض فلك الحمد وانت زين السموات والارض فلك الحمد وانت صريخ المستصرخين فلك الحمد وانت غياث المستغيثين فلك الحمد وانت مجيب دعوة المضطرين وانت ارحم الراحمين اللهم بك تنزل كل حاجة فلك الحمد وبك يا الهي انت الحق وقولك الحق ووعدك الحق وانت ملكك الحق اشهد ان لقاءك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق آتية لا ريب فيها وانك تبعث من في القبور اللهم اسلمت لك وبك آمنت وعليك توكلت وبك خاصمت واليك يا رب حاكمت فاغفر لي ما قدّمت وما اخّرت وما اسررت وما اعلنت انت الحي القيوم لا اله الا انت ويستحب ان يدعو بهذا الدعاء بعد صلوة الليل الهي هجعت العيون وغارت النجوم وغربت الكواكب وهجعت العيون وغلقت دون الملوك الابواب وحال بينها وبين الطراق حراس الحجاب عمر المحارب المتهجدون وقام لك المحبون يسمع من التجلي الخائفون ونعا لك المطرقون ونام الغافلون وانت حي قيوم لا يلم بك الهجوع ولا تأخذك سنة ولا نوم وكيف يلم بك الهجوع وانت علام الغيوب سلمته لقضائك الى الخيرات وباب بالحرمان وتعرض للخذلان من صرف عنك حاجته ووجهه لغيرك طلبته وانّ منيتي في هذا الوقت

وارد ذكره م

دعائي واشركوني في صالح م

اخر م

للذي يرغب وكيف وأنّى له بالوصول إليه ما أملك فهذه برهان واقية بيّنة وبيّنة لنيل بحور وأبواب مسدود وحصل على الظنون كواذب ومطامع
غير صوادق ومحي من حاجة الذي أملّه وتناساها الذي سال أفراد الفرد ولم يبدأ أنه لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا رادّ
لمن حرمت ولا ناصر لمن خذلت أو تراه ظنّ أن الذي عدل عنك إليه وعوّل عليه وتوكل عليه يملك له أو لنفسه نفعاً أو ضراً أخبر والله حسرانا
مبيناً من يسترزق من دونك ومن قبال من بناك وتمنّاح من لا يمنح إلا بمشيتك ولا يعطيه إلا ما وهبته له من فضلك وفاز والله
هذا الاستمطار وضح له الأفكار وأرشده الاعتبار واحتزلنفسه الاختيار فقام إليك بنيّة منه صادقة ونفس مطمئنة بك وأنعم
فما لهم بحاجته فنادى الأول إذا دعا متضرعاً واعتمد عليك في إجابته متوكلاً وابتهل يقول وقد وفد السائل والمسؤول وأرجب الليل
سدوله وهدأت الأصوات وطرقت عيون عبادك النسيان فلا يراه غيرك ولا يدعو إلا لك ولا يسمع نجواه إلا أنت ولا يلتمس طلبته إلا من
عندك ولا يطلب إلا ما عودته من رفدك بات بين يديك لمضجعه هاجراً وعن الغموض نافراً ومن الفراش بعيداً وعن الكرى مبعداً صدق
أخلص لك قلبه وذهل من خشيتك لبه وخشع لك وخضع وسجد لك وركع بالأمل لامر لا يخيب فيه الآمال ويرجو مولاه الذي هو لما
يشاء فعال موقناً أنه ليس يقضي غيرك حاجة ولا يجيب سؤله طلبته فذاك والله الفائز بالنجاح الآخذ بأزمّة الفلاح المكتسب وفور الأرباح
سبحانك يا ذا القوة القوية والقدم الأزلية رأيت السماء على مداخلها وأبنت من عجائب صنعك زينتها للناظرين بأحسن شيء جليتها
بأحسن حلية ومهدت الأرض فرشتها وأطلعت نباتها وأنزلت من المعصرات ماء ثجاجاً لتخرج به حباً ونباتاً وجنات ألفافاً فأنت الليل و
النهار والفلك الدوار والشموس والأقمار والبراري والقفار والجداول والبحار والغيوم والأمطار والبوادي والحضار وكل ما يكمن
ليلاً ويظهر نهاراً فكل شيء عندك بمقدار سبحانك يا رب الفلك الدوار ومخرج ليل ونهار ورب الملكوت والعزة والجبروت خالق الخلق
وقاسم الرزق يكوّر الليل على النهار ويكوّر النهار على الليل وسخر الشمس والقمر كل يجري لأجل مسمى ألا هو العزيز الغفار إلهي أنا
عبدك الذي أوبقته ذنوبه وكثرت عيوبه وقلت حسناته وعظمت سيئاته وكثرت زلاته واقف بين يديك نادم على ما قدمت
مشفق مما أسلفت طويل الأسى على ما فرطت ما لي حيلة فخفر ولا عليك مجير ولا من عذابك نصير فها أنا أسألك سؤال وجل مما قدم
معترف بما اجترح واجترم وأنت مولاه وأحق من رجاه وقد عودتني العفو والصفح فأجر في على جميل عوائدك عندي يا أرحم الراحمين وصلى
الله على رسوله محمد وآله وسلم ثم يسجد سجدة الشكر فيقول فيها اللهم صل على محمد وآله وارحم ذلي بين يديك وتضرعي إليك ووحشتي
من الناس وأنسي بك وإليك أنا عبدك وابن عبدك أتقلب في فضلك يا ذا المنّ والفضل والجود والنعماء صل على محمد وآل محمد وارحم
ضعفي ونجني من النار يا رب يا رب حتى ينقطع النفس أنا يلتمس فضلك الأملون ولا يرد سخطك إلا عفوك ولا يجير من عقابك إلا
رحمتك ولا ينجي منك إلا التضرع إليك فصل على محمد وآله واغفر لي واعصمني فيما بقي من عمري فصل على محمد وآله واعصمني في
أن أعود لشيء كرهته إن شئت ذلك يا رب يا حنان يا منان يا ذا الجلال والإكرام صل على محمد وآله واستجب لي في جميع ما سألتك
وطلبته منك ورغبت فيه إليك وأرده وقدّره وأقضه وأمضه وخر لي فيما تقضي منه وبارك لي في ذلك وتفضل علي به وأسعدني
بما تعطيني منه وزدني من فضلك وسعة ما عندك فإنك واسع كريم وصل ذلك بخير الآخرة ونعيمها يا أرحم الراحمين ويستحب أن
يدعو لإخوانه المؤمنين في سجوده فيقول اللهم رب الفجر والليالي العشر والشفع والوتر والليل إذا يسر ورب كل شيء وإله كل شيء و
خالق كل شيء ومليك كل شيء صل على محمد وآله وافعل بي وبفلان وفلان ما أنت أهله ولا تفعل بنا ما نحن أهله فإنك أهل التقوى
وأهل المغفرة دعاء آخر لك الحمد إن أطعتك ولك الحجة إن عصيتك لا صنع لي ولا لغيري في إحسان إلا بك في حال الحسنة ثم صل
بما سألتك من مشارق الأرض ومغاربها من المؤمنين ويستحب أن يقرأ بعد الفراغ من صلاة الليل إنا أنزلناه في ليلة القدر
ثلاث مرات ويصلي على النبي عشراً ويقرأ قل هو الله أحد ثلاثاً ويقول في آخرها كذلك الله ويقول ثلاث مرات يا رباه يا رباه يا رباه ثم يقول
محمد بين يدي وعلي ورائي وفاطمة فوق رأسي والحسن من يميني والحسين عن شمالي والأئمة بعدهم ويذكرهم واحداً واحداً حولي ثم يقول
يا رب ما خلقت خلقاً خيراً منهم اجعل صلاتي بهم مقبولة ودعائي بهم مستجاباً وحاجاتي بهم مقضية وذنوبي بهم مغفورة ورزقي بهم
مبسوطاً ثم تصلي على محمد وآله وتسأل حاجتك **توضيح** أقول ذكر الشيخ هذه الأدعية بعد نافلة الفجر وادعيتها والظاهر قراءتها
أما بعد الثمان ركعات أو بعد الوتر لإطلاق صلاة الليل على الثمان وعلى الإحدى عشرة غالباً وقد يطلق على ما يشمل نافلة الفجر أيضاً
والكل حسن ولعل الأوسط أظهر وكذا دعاء الصحيفة يحتمل تلك الوجوه ولم نذكره لاشتهارها ولنوضح بعض الفقرات مجملاً أي نام
ونسب إلى العين لأنها أول ما يظهر فيه أثره والجفن غطاء العين والدجا الظلمة كالغيهب أي اشتدت ظلمة الليل والإخبات الخشوع
والتهجاع النومة الخفيفة والإلمام النزول تولهم وكيف يلمهب أما مبني على أن القابل والفاعل لا يجوز اتحادهما كما برهن عليه والمغني

باب كيفية صلاة الليل والشفع والوتر

انك خلقته وسلطته على المخلوقين لاانها عجزهم فكيف تمنعك ذلك بتفصلك اولا جناحهم الى ذلك ولنت بي عن الاجتياح والافتقار والاوبة الرجوع واين عنه اي الشخص الذي يرجع عنه بعيد منه ولا يمكنه الوصول اليه وقال الجوهري الجد والجد ونما لعظمته وقال فليل الجد اثمات بالمداى فليل الغنا آلنفع وجد وته ولجد بته واستجد بته بمعنى اذا طلبت جده وقال الدجور الظلام ولسلة دجور مظلمة وقل تناساه اي عن بعض انه تنبيه قوله تم افراده المفروق والمفروق اما بدل عن الضمير وقوله لم يلد مفعول ثان لتراه وقوله بدانيا لارادة حال عن النيران الذي في بعض النسخ انه الذي فالضمير للشان او الموصول بدل من الضمير وقوله من بيته زوقه فاعل حسن وحمله على الاستفهام الانكاري بعيد قال الجوهري الماتح الذي ينزل البئر فيملؤ الدلو وذلك اذا قل ماؤها ومحت الرجل اعطيته واستمحته سالته العطاء ومحته عند السلطان شفعت له واستمحته سالته ان يشفع لي عنده والامتياح مثل المتح قوله وارخيت لليل سدوله قال الجوهري ارخيت الستر وغيره اذا ارسلته وقال سدل ثوبه يسدله بالضم سدلا اي ارخاه والسديل ما اسبل على الهودج والجمع السدول والسدائل والاسدال انتهى ويحتمل ان يكون المراد بالسدول الستور حقيقة اي سدلت الستور على الابواب لمجي الليل او شبه ظلم الليل بالستور واثبت لها الارخاء الذي هو من لوازمها وهذا ابلغ واظهر والسبات بالضم النوم والكرى بالفتح النعاس عند بمد مد وقد اعرض اخلص لك قلبه بالرفع اي جعل قلبه بنيته وعبادته خالصا لك او بالنصب اي جعل قلبه خالصا لك بمنع حب الغير له ولا غرضا سواك وذهل بفتح الهاء وقد يكسر غفل وذوي اللب العقل اي دهش وتحير من خوفك عقله والاخذ بالنواصي الفلاح كناية عن الزوم ونبته والفال من اخذ بزمام الناقة يذهب بها حيث شاء ومهدت الارض اي هيئاتها وجعلتها للانام مهادا كما قال تعالى الم نجعل الارض مهادا او جراجا اي متحركا مضطربا قال الزمخشري الرجراجة هي المرأة التي يترجرج كفلها وكتيبة رجراجة تموج من كثرتها وليست هذه اللفظة في اكثر النسخ من المعصرات قيل اي من السحاب اذا اعصرت اي شارفت ان يعصرها الرياح فيمطر كقولك اجصد الزرع اي حان ان يحصد ومنه اعصرت الجارية اذا دنت ان تحيض او من الرياح التي حان ان تعصر الرياح ذات الاعاصير وانما جعلت مبدأ لان انشاء السحاب ونبذ الفاء الانزال فرماه ثجاجا والحشيش وجنات الفافا اي ملتفة بعضها ببعض جمع النمويس الاقمار اما باعتبار الدهماء وتبادله فانها الظهور ظاهر في جميع البلدان كان لكل منها شمسا وقمرا او اطلقها على باقي الكواكب تجوزا او باعتبار المعاني المجازية لعلها انسب فانه اطلقا على الانبياء والاوصياء كما مر في الاخبار الكثيرة في تاويل الايات في مجلدات الامامة والبراري جمع البرية وهي الصحراء والقفار بالكسر جمع القفر بالفتح وهي المفازة لاماء فيها ولا نبات واعداد جمع الجد ول وهي النهر الصغير والبادي من سكن البادية والحضار سكان البلد وفي القاموس كمن اكتمه وعلم كموها استخفي فعند له بمقدار اي بتقدير كما نطق به بعض الاخبار او بقدر لا يجاوزه ولا ينقص منه فانه ثم خص كل حادث بوقت وحال معينين وهيي له اسبابا مسوقة اليه تقتضي ذلك يكور الليل على النهار اي يغشي كل منهما الاخر كانه يلف عليه لف اللباس اللابس او يغيبه به كما يغيب الملفوف باللفافة او يجعله كارا عليه كرورا متتابعا تتابع اكوار العمامة قال الجوهري كار العمامة على راسه يكورها كورا اي لاثها وكل دور كور وتكوير العمامة كورها وتكوير الليل على النهار تغشيته اياه ويقال زيادته في هذا من ذلك انتهى لاجل مسمى منتهى دوره او منقطع حركته في القيامة الا هو العزيز القادر على كل ممكن الغالب على كل شيء الغفار حيث لم يعاجل بالعقوبة وسلب ما في هذه الصنائع من الرحمة وعموم المنفعة او قمة اي اهلكته والاسى بالفتح والقصر الحزن والحضر الحجر والاحراج الاكتساب والاجترام الاتيان بالجرم وهو الذنب المتعمد وغيره ثم تقوم فتصلي ركعتي الشفع تقرء في كل واحدة منهما الحمد وقل هو الله احد وروي انه يقرء في الاولى الحمد وقل اعوذ برب الناس وفي الثانية الحمد وقل اعوذ برب الفلق وتسلم بعد الركعتين وتتكلم بما شئت والافضل ان لا يبرح من مصلاه حتى يصلي الوتر فان دعته ضرورة الى القيام قام وقضى حاجته وعاد فصلى الوتر وروي ان النبي صلى الله عليه وآله كان يصلي الثلث بتسع سور في الاولى الهيكم التكاثر وانا انزلناه واذا زلزلت وفي الثانية الحمد والعصر واذا جاء نصر الله والفتح وانا اعطيناك الكوثر وفي المفردة من الوتر قل يا ايها الكافرون وتبت وقل هو الله احد ويستحب ان يدعو بهذا الدعاء عقيب الشفع الهي تعرض لك في هذا الليل المتعرضون وقصدك القاصدون وامل فضلك ومعروفك الطالبون ولك في هذا الليل نفحات وجوائز وعطايا ومواهب تمن بها على من تشاء من عبادك وتمنعها من لم تسبق له العناية منك وها انا ذا عبيدك الفقير اليك المؤمل فضلك ومعروفك فان كنت يا مولاي تفضلت في هذه الليلة على احد من خلقك وعدت عليه بعائدة من عطفك فصل على محمد وآل محمد الطيبين الطاهرين الخيرين الفاضلين وجد علي بطولك ومعروفك وكرمك يا رب العالمين وصلى الله على محمد وآل محمد الطيبين الخيرين الفاضلين الذين اذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا انك حميد مجيد اللهم اني ادعوك كما امرت فاستجب لي كما وعدت انك لا تخلف الميعاد وصل على محمد وآل محمد الطيبين الطاهرين

بيان تعرض لك اي تصدى لطلب معروفك اسبابا لنفحات الرب تعالى لطفه ونسائم فضله ورحمته قال في النهاية نفح الريح هبوبها ونفح الطيب اذا فاح وفيه ان الحديث ان لربكم

او المفرد مفعول ثان مع

اي منصبا بكثرة وقال

التجاج

ويحتمل بنصب التجاج خارجا ما لا يفوت به وما يصلح من التعزية

غفرالهم

في ايام دهركم نفحات الا فتعرضوا لها والعناية الاعتناء والاهتمام بالشيء وعنايته سبحانه توفيقه وتاييده والطافه المقربة الى الطاعة
من غيران تصل الى حد الالجاء والجبر وتقديره تعالى في الازل والحكم في ذلك كلمات واصطلاحات لا يناسب ذكرها الكتاب يقال تعاد
عليه بعائدة اي تكرم عليه بمكرمة وفي القاموس العائدة المعروف والصلة والعطف والمنفعة انتهى والطول بالفتح الفضل والعنا والقدرة

اختيار ابن الباقي يقول عقيب الشفع يا من برحمته يستغيث المذنبون والى ذكر احسانه يفزع المضطرون يا
انس كل مستوحش غريب ويا فرج كل محزون كئيب يا امل كل محتاج طريد يا عون كل مخذول فريد انت الذي وسعت كل شيء
رحمة وعلما وجعلت لكل مخلوق في نعمك سهما وانت الذي عفوه اعلى من عقابه وانت الذي عطاؤه اكثر من منعه
وانت الذي لا يرغب في الجزاء وانت الذي لا يبخل بالعطاء وانا عبدك الذي امرته بالدعاء فقال لبيك وسعديك ها انا واقف — لتبليغ
بين يديك وانا الذي تقلب الخطايا ظهره وانا الذي افنت الذنوب عمره وانا الذي بجهله عصاك ولم تكن اهلا لذلك
فهل انت يا الهي غافر لمن دعاك فاعلن في الدعاء ام انت يا الهي راحم من بكا فاسرع في البكاء ام انت متجاوز عمن عفر
وجهه لك تذللا ام انت مغن من شكا اليك فقره توكلا الهي لا تخيب من لا يرجو احدا غيرك ولا تخذل من لا يستغني
باحد دونك انت الذي وصفت نفسك بالرحمة فصل على محمد وال محمد واعفر لي وارحمني يا ارحم الراحمين **بيان** الانتحاب
البكاء بصوت طويل والكآبة سوء الحال من الحزن وخذله ترك عونه ونصرته **الفقيه** بسنده الصحيح عن معروف بن خربوذ
عن احدهما يعني ابا جعفر وابا عبد الله عليهما السلام قال قل في قنوت الوتر لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله
العلي العظيم سبحان الله رب السموات السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم سبحان الله رب الارضين
السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم اللهم انت الله نور السموات والارض وانت الله زين السموات و
الارض وانت الله جمال السموات والارض وانت الله عماد السموات والارض وانت الله قوام السموات
والارض وانت الله صريخ المستصرخين وانت الله غياث المستغيثين وانت الله المفرج عن المكروبين
وانت الله المروح عن المغمومين وانت الله مجيب دعوة المضطرين وانت الله اله العالمين وانت الله
الرحمن الرحيم وانت الله كاشف السوء وانت الله بك تنزل كل حاجة يا الله ليس يرد غضبك
الا حلمك ولا ينجي من عذابك الا رحمتك ولا ينجي منك الا التضرع اليك فهب لي من لدنك
يا الهي رحمة تغنيني بها عن رحمة من سواك بالقدرة التي بها احييت جميع ما في البلاد وبها تنشر
ميت العباد ولا تهلكني غما حتى تغفر لي وترحمني وتعرفني الاستجابة في دعائي وارزقني العافية
الى منتهى اجلي واقلني عثرتي ولا تشمت بي عدوي ولا تمكنه من رقبتي اللهم ان رفعتني
فمن ذا الذي يضعني وان وضعتني فمن ذا الذي يرفعني وان اهلكتني فمن ذا الذي يحول
بينك وبيني او يتعرض لك في شيء من امري وقد علمت ان ليس في حكمك ظلم
ولا في نقمتك عجلة وانما يعجل من يخاف الفوت وانما يحتاج الى الظلم — ولا مر
الضعيف وقد تعاليت عن ذلك يا الهي فلا تجعلني للبلاء غرضا ولا لنقمتك نصبا
ومهلني ونفسني واقلني عثرتي ولا تتبعني ببلاء على اثر بلاء فقد ترى
ضعفي وقلة حيلتي استعيذ بك الليلة فاعذني واستجير بك من النار
فاجرني واسالك الجنة فلا تحرمني ثم ادع بما شئت (احببت) واستغفر الله سبعين
مرة **بيان** نور السموات والارض اي منورهما بالانوار
الظاهرة بالكواكب وغيرها او منورهما بالوجود او بالهدايات والكمالات

او الاعمدة بين السموات والارض اى من تحتهما بالكواكب وسائر ما خلق الله فيهما او الجمال القريب من
معنى الزينة وعماد الشيء بالكسر ما يقوم ويثبت به ولولاه لسقط وزال وقوام الشيء عماده فهي
مؤكدة للفقرة الثانية وهو دليل سمعي على احتياج الباقي في البقاء الى المؤثر كقوله سبحانه يمسك
السموات والارض ان تزولا والصريخ المغيث والمستصرخ المستغيث والمروح والمفرج متقاربان معنى اله العالمين
اى معبودهم او خالقهم او مفزعهم في جميع امورهم جميع ما في البلاد اى من الاراضي والنباتات والحيوانات
ولا تملكني غما اى مغموما فيكون تمليكا الا او من جهة الغم وبسببه اى ان لم تغفر لي وتعرفني ان لك ملكت
من غم الذنوب وهمها وتعريف الاستجابة اما بظهور علاماتها في وقت الدعاء كما ورد في الاخبار او بالرؤيا
الصادقة او بالالهامات الربانية لاهلها وان اهلكتني اى اردت اهلاكي او عذابي والعرض بالتحريك الحادث
وكذا النصب وزنا ومعنى ولا تتبعني على بناء الافعال على الابتلاء بالكسر وبالتحريك اى تعبا الفقيه
بسند الصحيح عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلام انه قال القنوت في الوتر الاستغفار
وفي الفريضة الدعاء وكان امير المؤمنين عليه السلام يدعو في قنوت الوتر بهذا الدعاء اللهم خلقتني
بتقدير وتدبير وتصيير بغير تقصير واخرجتني من ظلمات ثلث بحولك وقوتك
احاول الدنيا ثم ازاولها ثم ازايلها وآتيتني فيها الكلاء والمرعى وبصرتني فيها الهدى
فنعم الرب انت ونعم المولى يا من كرمني وشرفني ونعمني اعوذ بك من الزقوم واعوذ
بك من الحميم واعوذ بك من مقيل في النار بين اطباق النار في ظلال النار يوم النار يا رب
النار اللهم اني اسئلك مقيلا في الجنة بين انهارها واشجارها وثمارها وريحانها وخدمها
اللهم اني اسئلك خير الخير رضوانك والجنة واعوذ بك من شر الشر سخطك والنار هذا
ومقام العائذ بك من النار ثلث مرات اللهم اجعل خوفك في جسدي كله واجعل قلبي
اشد مخافة لك مما هو واجعل لي في كل يوم وليلة حظا ونصيبا من عمل بطاعتك واتباع
مرضاتك اللهم انت منتهى غايتي ورجائي ومسئلتي وطلبتي واسئلك كمال الايمان و
تمام اليقين وصدق التوكل عليك وحسن الظن بك يا سيدي اجعل احساني مضاعفا وصلاتي
تضرعا ودعائي مستجابا وعملي مقبولا وسعيي مشكورا وذنبي مغفورا ولقني منك نضرة وسرورا وصلى الله

علیهم

باب كيفية صلوة الليل والشفع والوتر

على محمد وآله **توضيح** الظاهر ان قوله وكان امير المؤمنين عليه السلام ليس من تتمة الخبر الشيخ بل هو خبر مرسل قوله يتغذيان اى في خلقي وتدبيرك
في امر معاشي وتبصيرك في امر معادي بارسال الرسل وانزال الكتب والهدايات الخاصة في ظلمات ثلث هي المشيمة والرحم والبطن او
ظلمات العدم وصلب الاب ورحم الام بحولك اى باحاول الدنيا اى طابتها ثم ازاولها اى باشرها ثم ازاملها اى اغادرها فيها الكلاء على
العشب والزقوم طعام اهل النار في الجحيم شرابهم والمقيل مصدر او اسم مكان من القيلولة وهى النوم في القائلة اى الظهيرة في ظلال
النار اى سقوفها او ما يكون فوق راس من يكون بين طبقاتها اصواتك **بيان** لحمل لحمى خطاب بيان لشر التشرف جسدى كلمه اى اظهر
آثار خوفك في جميع جسدى اى يكون جميع جوارحى مستعملة في طاعتك منزوية عن معصيتك والغاية منتهى الشئ وغاية المتلق هنا
بمعنى المقصود صدق التوكل اى التوكل الذى لا يكون بمحض الدعوى بل يكون اعتمادى عليك في جميع الامور قلبا وانما وصلوتى
نضرة اى ذات نضرة ولقنى بتخفيف النون من قوله تعالى ولقيهم نضرة وسرورا اى اجعل النضرة والسرور مستقبلا انى ولقيانى نقلا
من خط التلعكبرى قال حدثنى محمد بن همام عن حميد بن زياد عن ابى جعفر احمد بن زيد بن جعفر الازدى البزاز بن الخطاب عن زهير والصيرفى
من على بن عبد الله بن سعيد عن جعفر بن محمد بن سماعة عن عبد الكريم عن جميل عن ابى عبد الله عليه السلام قال على بن عبيد الصيرفى اعلم الا عبد الله
بن ابى يعفور قال فلا ادع هذا الدعاء في الوتر اللهم املأ قلبى حبا لك وخشية منك وتصديقا وايمانا بك وفرقا منك وشوقا اليك
يا ذا الجلال والاكرام اللهم حبب الى لقائك واجعل في لقائك خير الرحمة والبركة والحقنى بالصالحين ولا تؤخرنى مع الاشرار والحقنى
بالصالحين ممن مضى واجعلنى من صالحى من بقى وخذ بى سبيل الصالحين ولا تردنى في شر استنقذتنى منه يا رب العالمين واعنى على نفسى
بما اعنت به الصالحين على انفسهم اسئلك ايمانا لا اجل له دون لقائك تحيينى عليه وتميتنى عليه وتوليني عليه وتحيينى بيا احيتنى
عليه وتوفنى عليه اذا توفيتنى وتبعثنى اذا بعثتنى وابرء قلبى من الرياء والسمعة والشك في دينك اللهم اعطنى بصرا في دينك وفهما
في عبادتك وفهما في حكمك وكفلين من رحمتك وبيض وجهى بنورك واجعل رغبتى فيما عندك وتوفنى في سبيلك على ملتك وملة
رسولك صلى الله عليه وآله اللهم انى اعوذ بك من الكسل والهرم والجبن والبخل والغفلة والذلة والقسوة والمسكنة واعوذ
بك من نفس لا تشبع وقلب لا يخشع ومن دعاء لا يسمع ومن صلوة لا تنفع اعلم كل احد من دونك ملتحدا فلا تجعل اجلى في شئ
من عذابك ولا تردنى بهلكة ولا بعذاب اسئلك الثبات على دينك والتصديق بكتابك واتباع رسولك اسئلك ان تذكرنى
برحمتك ولا تذكرنى بخطيئتى وتقبل منى وتزيدنى من فضلك انى اليك راغب اللهم اجعل ثواب منطقى وثواب مجلسى رضاك و
اجعل عملى ودعائى خالصا لك واجعل ثوابى الجنة برحمتك وزدنى من فضلك انى اليك راغب اللهم غارت النجوم ونامت العيون
وانت الحى القيوم لا يوارى منك ليل ساج ولا سماء ذات ابراج ولا ارض ذات مهاد ولا بحر لجى ولا ظلمات بعضها فوق بعض تدلج
على من تشاء من خلقك اشهد بما شهدت به على نفسك وملائكتك واولوا العلم بما شهدت اكتب شهادتى مع شهادتهم اللهم انت السلام ومنك السلام
اسئلك يا ذا الجلال والاكرام ان تفك رقبتى من النار اقول قد تقدم مثل هذا الدعاء عقيب الركعتين في باب الشفع وانما اعدناه هنا
للاختلاف بينهما **المتهجد** وغيره ثم تقوم الى المفردة من الوتر فتوجه بما قدمناه من السبع التكبيرات ثم تقرء فيها الحمد وقل هو الله
احد ثلث مرات والمعوذتين ثم ترفع يديك بالدعاء فتدعو بما احببت والابتهال في ذلك لا تحصى غير انا نذكر من ذلك جملة مقنعة انشاء الله
وليس في ذلك شئ موقت لا يجوز خلافه ويستحب ان يبكى الانسان في القنوت من خشية الله والخوف من عقابه او يتباكى ولا يجوز البكاء
لشئ من مصائب الدنيا ويستحب ان يدعو بهذا الدعاء وهو لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلى العظيم لا اله الا الله رب
السموات السبع ورب الارضين السبع وما بينهن وما فوقهن ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين يا الله الذى ليس كمثله
شئ صل على محمد وآل محمد وعافنى من كل جبار عنيد ومن شر كل شيطان مريد ومن شر شياطين الجن والانس ومن شر فسقة العرب و
العجم ومن كل دابة صغيرة او كبيرة بليل او نهار ومن شر كل شديد من خلقك وضعيف ومن شر الصواعق والبرد ومن شر الهامة
والعامة والسامة واللامة وكافينا اللهم من كان امسى واصبح وله ثقة او رجاء غيرك فانى اصبحت وامسيت وانت ثقتى ورجائى في
الامور كلها فاقض لى بخير كل عافية يا اكرم من سئل ويا اجود من اعطى ويا ارحم من استرحم صل على محمد وآل محمد وارحم ضعفى وقلة
حيلتى وامنن على بالجنة وفك رقبتى من النار وعافنى في نفسى وفى جميع امورى كلها برحمتك يا ارحم الراحمين اللهم انك ترى ولا
ترى وانت بالمنظر الاعلى وان اليك الرجعى والمنتهى وان لنا الممات والمحيا وان لك الآخرة والاولى اللهم انا نعوذ بك من ان نذل ونخزى اللهم
اهدنى فيمن هديت وعافنى فيمن عافيت وتولنى فيمن توليت ونجنى من النار فيمن اعتقت انك تقضى ولا يقضى عليك وتجير
ولا يجار عليك وتستغنى وتفتقر اليك والمصير الى معاد اليك وتعز من والاك ولا يعز من عاديت ولا يذل من واليت تباركت و

ومافيهن الخ
وما تحتهن
الخ

تعاليت آمنت بك وتوكلت عليك لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم اللهم إني أعوذ بك من جهد البلاء ومن سوء القضاء ودرك الشقاء وتتابع الفناء وشماتة الأعداء وسوء المنظر في النفس والأهل والمال والولد والأحباء والإخوان والأولياء وعند معاينة ملك الموت وعنده وأقف نجزي في الدنيا والآخرة هذا مقام العائذ بك من النار التائب الطالب الراغب إلى الله ويقول ثلثا أستجير بالله من النار ثم ترفع يديك وتمدهما وتقول وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض على ملة إبراهيم ودين محمد ومنهاج علي حنيفا مسلما وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين اللهم صل على محمد وآل محمد وصل على ملائكتك المقربين وأولي العزم من المرسلين والأنبياء المنتجبين والأئمة الراشدين من أولهم وآخرهم اللهم عذب كفرة أهل الكتاب وجميع المشركين ومن ضارعهم من المنافقين فإنهم يتقلبون في نعمتك ويجعلون الحمد لغيرك فتعاليت عما يقولون وعما يصفون علوا كبيرا اللهم العن الرؤساء والقادة والأتباع من الأولين والآخرين الذين صدوا عن سبيلك اللهم أنزل بهم بأسك ونقمتك فإنهم كذبوا على رسولك وبدلوا نعمتك وأفسدوا عبادك وحرفوا كتابك وغيروا سنة نبيك اللهم العنهم وأتباعهم وأولياءهم وأعوانهم ومحبيهم واحشرهم وأتباعهم إلى جهنم زرقا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك بأفضل صلواتك وعلى أئمة الهدى الراشدين ثم يدعو لإخوانه ويستحب أن يذكر أربعين نفسا فما زاد عليهم فإن من فعل ذلك استجيبت دعوته إن شاء الله وتدعو بما أحببت ثم تستغفر الله سبعين مرة وروي مائة مرة فيقول أستغفر الله وأتوب إليه ويقول سبع مرات أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم لجميع ظلمي وجرمي وإسرافي على نفسي وأتوب إليه ثم يقول رب أسأت وظلمت نفسي وبئس ما صنعت وهذه يداي يا رب جزاء بما كسبتا وهذه رقبتي خاضعة لما أتيت وها أنا ذا بين يديك خذ لنفسك من نفسي الرضا حتى ترضى لك العتبى لا أعود ثم يقول العفو العفو ثلث مائة مرة ويقول رب اغفر لي وارحمني وتب علي إنك أنت التواب الرحيم **بيان** المريد المتمرد العاتي والمتهتك كل نبات ثم يقبل والسلمة ما يتم ولا يقبل وتطلق السلمة مقابل العامة بمعنى خاصة الرجل يقال سلم إذا خص وفي اللامة بمعنى الملمة أي العين النازلة بالسوء وخاصة الإنسان خاصته ومن يقرب منه والرجعى مصدر بمعنى الرجوع والممات والمحيا أي بيده وبقدرته جنود الخلائق وموتهم أو ينبغي أن يكون جنود الخلق وموتهم لك كما مر في قوله محياي ومماتي لله رب العالمين وفي الأول هنا أنسب تباركت أي تكاثر خيرك من البركة وهي كثرة الخير أو تزايدت عن كل شيء في صفاتك وأفعالك فإن البركة تتضمن معنى الزيادة أو دمت ولا تزال لأنه من بروك الطير على الماء ومنه البركة لدوام الماء فيها وتعاليت عن أن يصل إليك عقل أو يشبهك شيء وجهد البلاء بالفتح وفي بعض النسخ بالضم والفتح أنسب غاية البلاء وشدتها وقيل هي الحالة التي يختار عليها الموت ودرك الشقاء التعب والحرمان وتتابع الفناء وشدتها وقيل هي الحالة التي يختار عليها الموت ودرك الشقاء والتعب والحرمان بتتابع الفناء لشدتها وقيل هي الحالة التي يختار عليها الموت ودرك الشقاء والتعب الحرمان وتتابع الفناء كثرة موت الأولاد والأقارب وسوء المنظر في تلك الأشياء هو أن يصيبها أمر يسوء الناظر إليها قوله إلى جهنم زرقا إشارة إلى قوله سبحانه ونحشر المجرمين يومئذ زرقا قيل أي زرق العيون وصفوا بذلك لأن الزرقة أسوء ألوان العين وأبغضها إلى العرب لأن الروم كانوا أعدى عدوهم وهم زرق أو عميا فإن حدقة الأعمى تزرق وقيل عطاشا يظهر في عيونهم كالزرقة ولعل الدعاء لأربعين من المؤمنين بخصوص قنوت الوتر لم أره في رواية ولعلهم أخذوا من العمومات الواردة في ذلك كما يومي إليه كلامهم نعم ورد في بعض الروايات في السحور بعد صلاة الليل كما مر وروى في الفقيه بسند قريب من الصحيح إلى أبي حمزة الثمالي قال كان علي بن الحسين يقول في آخر وتره وهو قائم رب أسأت وظلمت نفسي وبئس ما صنعت وهذه يداي جزاء بما صنعتا قال ثم يبسط يديه جميعا قدام وجهه ويقول وهذه رقبتي خاضعة لك لما أتت قال ثم يطأطئ رأسه ويخضع برقبته ثم يقول وها أنا ذا بين يديك خذ لنفسك الرضا من نفسي حتى ترضى لك العتبى لا أعود لا أعود أقول لعل البسط قبل الدعاء الأول أو عنده وكذا الخضوع قبل الدعاء الثاني أو عنده أنسب بلفظ الدعاء من إيقاعهما بعدهما كما هو ظاهر لفظ الخبر وقوله جزاء مفعول له للجعل وفاء بنفسهما أو بسطهما أو غايتهما إجراء خذ لنفسك إلى التعافي بما يوجب رضاك عني هو أظهر لك العتبى قال الشيخ البهائي قدس سره العتبى بمعنى المؤاخذة والمعنى أستحق بأن تؤاخذني بسوء أعمالي أقول هذا المعنى للعتبى غير معهود بل الظاهر أن المعنى أرجع عن ذنبي وأطلب رضاك عني قال في النهاية أعتبني فلان إذا عاد إلى مسرتي واستعتب طلب أن يرضى عنه وفي الحديث وأما مسيئا فلعله يستعتب أي يرجع عن الإساءة ويطلب الرضا ومنه الحديث ولا بعد الموت من مستعتب أي ليس بعد الموت من استرضاء والعتبى الرجوع عن الذنب والإساءة والاسم منه العتبى يقول استعتبته فأعتبني أي استرضيته فأرضاني انتهى وقال الجوهري أعتبني فلان إذا عاد إلى مسرتي راجعا عن الإساءة وفي الفقيه كان علي بن الحسين زين العابدين يقول العفو العفو ثلث مائة مرة في الوتر في السحر والقراءة العفو بالنصب أي أسأل العفو ويحتمل الرفع أي العفو مطلوب أو مسئولي المتهجد وغيره ثم يركع فإذا رفع رأسه يقول هذا مقام من حسناته نعمة منك وسيئاته بعمله وذنبه عظيم

وشكره قليل وليس لي الا رفدك وعفوك ورحمتك الهي طموح الامال قد خابت الا لديك ومعاكف الهمم قد تقطعت الا اليك ومذاهب العقول
قد سمت الا اليك فانت الرجاء واليك الملتجاء يا اكرم مقصود ويا اجود مسئول هربت اليك بنفسي يا ملجأ الهاربين باثقال الذنوب
احملها على ظهري ولا اجد لي اليك شافعا سوى معرفتي انك اقرب من لجا اليه المضطرون وامل ما لديه الراغبون يا من فتق العقول
بمعرفته واطلق الالسن بحمده وجعل ما امتن به على عباده كفاء لتادية حقه اللهم صل على محمد وآل محمد ولا تجعل للهموم على عقلي سبيلا ولا للباطل
على عملي دليلا اللهم انك قلت في محكم كتابك المنزل على نبيك المرسل عليه وآله السلام كانوا قليلا من الليل ما يهجعون وبالاسحار هم
يستغفرون طال هجوعي وقل قيامي وهذا السحر وانا استغفرك لذنوبي استغفار من لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا ولا موتا ولا حيوة
ولا نشورا. ايضاح طموح الامال قال الشيخ البهائي ره الطموح جمع طامح كقعود جمع قاعد من طمح بمعنى ارتفع والمراد ان الامال الطامحة
الى المرتبة العظيمة قد خابت الا امالنا الفيضية عندك كالعفو عن ذنوبنا التي استوجبنا بها اليم العقاب وادخالنا الجنة تفضلا من
غير استيجاب ومعاكف الهمم قد تقطعت الا لديك المعاكف جمع معكف وهو مصدر بمعنى العكوف اي الاقامة والمراد ان عكوف هممهم
واقامتها على باب كل احد في طلب الاحسان منه قد تقطعت وخابت الا عكوفها على باب جودك واحسانك ومذاهب العقول قد
سمت الا اليك المذاهب الطرق ويطلق على الآراء ايضا وسمى الشيء ارتفع اليه والمراد ان طرق العقول والآراء قد ارتقت الى
الاشياء اما اليك فقد قصرت عن الارتقاء وضلت في بيداء العظمة والكبرياء انتهى اقول في اكثر النسخ ومعاكف الهمم قد تعطلت
وفي بعضها تقطعت ويحتمل كون المعاكف اسم مكان ولعله بالنسخة الاولى انسب ويمكن ان يكون المراد بقوله قد سمت انها لا تقع على
المقصود كالذي يبصره من الشيء اذا لم يره وهذا المعنى انسب بالفقرتين السابقتين اي كل جهة تذهب اليه العقول لتحصيل المطالب
فلا تقع عليها الا الطريق الذي ينتهي اليك ويمكن ان يقرء سمت على بناء المجهول بتشديد الميم اي سدت ويؤيده ان في بعض النسخ
سدت والملتجاء مصدر بمعنى الالتجاء قوله بنفسي الباء للمصاحبة وكونها للتعدية كما توهم بعيد يا من فتق العقول اي وسعها وهياها
لمعرفته وجعلها قابلة لها وجعل ما امتن على عباده قال الشيخ البهائي ره اي جعل تكليفنا بعبادته وكافيا لاداء حق نعمائه مع ان
في تكليفنا بعبادته وتشريفنا بخدمته وجعلنا اهلا للاتيان بها تفضلا جزيلا ومنة عظيمة علينا الا ترى ان الملك العظيم اذا شرف بعض
خدمه وجعله اهلا لمجالسته فان ذلك الشخص يعد ذلك من عظيم الطاف ذلك الملك في حقه ومنته عليه فهو سبحانه لو فور كرمه جعل بعض
نعمائه التي من بها علينا اداء لشكر ووفقنا او مكافاة منا لبعض نعمائه الاخر ومع ذلك فقد وعدنا عليها ثوابا جزيلا في الآخرة فسبحانه ما
اعلى شانه واعظم احسانه انتهى وقال الكفعمي ره اي جعل شكر ما امتن به على عباده مكافاة لاداء حقه والمعنى انه تعالى كلف بشرا فلم يجعل
ما يكافي نعمه وحقه الا شكرها الا انه في الحقيقة لا كفو لحقه والمكافاة المماثلة والمساواة ومنه قوله لم يكن له كفوا احد اي نظيرا ومساويا
وهو كقولك كفيك وكفاؤك اي مساويك ثم قال وقال ابن طاوس ره معناه انه جعل الذي من به على عباده من الهداية الى العبادة في
حمده وشكره طريقا وسبيلا وكفاء لتادية حقه وكان له الحق ولا علينا وفضلنا الحمد فما احسن البيان انتهى واقول يحتمل وجها آخر
وهو ان يكون المعنى ما وهب عباده ومنحهم من الاعضاء والجوارح والقوى والآلات والادوات فانما يكون كافيا لاداء ما اوجب عليهم من
الطاعات ولا يكلفهم ما لا يمكنهم القيام به ولا يبعد كونه اظهر وانسب بما تقدم ولا للباطل اي لا يتطرق الباطل الى عملي ولا يكون عملي
ببدعة او رياء او سمعة وغيرها مما لا يوافق رضاه وحمل الباطل على البطلان او المبطل بعيد ثم اعلم انه زاد الكفعمي بعد ذلك وافتح
لي خير الدنيا والآخرة يا ولي الخير ولم يذكر ما بعده وقال رايت في بعض كتب اصحابنا ما ملخصه ان رجلا جاء الى النبي ص فقال يا رسول الله ص
اني كنت غنيا فافتقرت وصحيحا فمرضت وكنت مقبولا عند الناس فصرت مبغوضا وخفيفا على قلوبهم فصرت ثقيلا وكنت فرحانا فاجتمعت
علي الهموم وقد ضاقت علي الارض بما رحبت واجول طول نهاري في طلب الرزق فلا اجد ما اتقوت به كان اسمي قد محي من ديوان الارزاق
فقال النبي ص يا هذا لعلك تستعمل ميراث الهموم فقال وما ميراث الهموم قال لعلك تتعمم من قعود او تتسرول من قيام او تقلم اظفارك
بسنك او تمسح وجهك بذيلك او تبول في ماء راكد او تنام منبطحا على وجهك قال لم افعل من ذلك شيئا فقال له ص اتق الله واخلص
ضميرك وادع بهذا الدعاء وهو دعاء الفرج بسم الله الرحمن الرحيم الهي طموح الامال الى قوله يا ولي الخير فلما دعا به الرجل واخلص نيته
عاد الى حسن الحال انتهى الاخبار بعد رفع الراس من الركوع بتمجيد سيد يدعو بما روي عن مولانا الرضا ع الهي وقفت بين يديك ومددت
يدي اليك مع علمي بتفريطي في عبادتك واهمالي لكثير من طاعتك ولو اني سلكت سبيل الحياء لخفت من مقام الطلب والدعاء ولكني يا
رب لما سمعتك تنادي المذنبين الى بابك وتعدهم بحسن اقبالك وثوابك جئت ممتثلا للنداء ولائذا بجود لطفك لنعم الرخاء وقد توجهت
اليك بنبيك صلى الله عليه وآله الذي فضلته على اهل الطاعة وخصصته بالاجابة والشفاعة وبوصيه المختار المسمى عندك قسيم الجنة

والنار

والنار وبفاطمة سيدة النساء وبأبنائهما الأوصياء وبكل ملك خاصة يتوجهون بهم إليك ويجعلونهم الوسيلة في الشفاعة لديك
وهؤلاء خاصتك فصلّ عليهم وآمنّي من أخطار لقائك واجعلني من خاصتك وأحبائك فقد قدّمت أمام مسألتي إياك وتحولي بما يكون
سبباً إلى لقائك وتمكني بذلك وإن بعدني منع بذلك سؤالي وخابت إليك آمالي فما الذي أتى من مملوك ذنوباً فطرده عن بابه وسيده راحم عن
عبده عفواً فأعرض عن جوابه بأشقوا انصرافي بغير عفو ورحمتك إن طردتني عن بابك على باب من أقف بعد بابك وإن فتحت لي
أبواب القبول وأسعفتني ببلوغ السؤل فما لك بدء بالإحسان وأحب تمامه ومولى قال عثرة عبده ورحم مقامه وهناك لا أدري
لأي نعمك أشكر ألحين تطولك علي بالرضا وتفضلك بالعفو على معصيتي أم حين ردّت على العفو والغفران بإسبناف الكرم والإحسان
فسئلتي لك يا رب في هذا المقام الموصوف مقام العبد البائس الملهوف أن تغفر لي ما سلف من ذنوبي وتعصمني فيما بقي من عمري و
أن ترحم والديّ الغريبين في بطون الجنادل البعيدين من الأهل والمنازل لتصل وحدتهما بأنوار إحسانك وآنس وحشتهما بآثار غفرانك
وتجد لمحسنهما في كل وقت عثرة وتعم مسيئهما بمغفرة ورحمة حتى يأمنا بعواطفك من أخطار النقمة وتسكنهما برحمتك في دار المقامة و
تعرف بيني وبينهما في ذلك النعيم الرائق حتى تشمل بهما أسرة السابق واللاحق وعرفني من عملي شيئاً يرفع من مقامهما ويزيد في إكرامهما
فأجد ما يوجب حقهما لهما وأشركني في الرحمة معهما وارحمهما كما ربياني صغيراً ثم يقول لعينه امرء من موتاه بعد ذلك ثم **الكافي**

عن علي بن محمد عن سهل عن أحمد بن عبد العزيز قال حدثني بعض أصحابنا قال كان أبو الحسن الأول إذا رفع رأسه من آخر ركعة الوتر قال هذا
مقام من حسناته نعمة منك وشكره ضعيف وذنبه عظيم وليس لذلك إلا رفقك ورحمتك فإنك قلت في كتابك المنزل على نبيك المرسل
صلى الله عليه وآله كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون وبالأسحار هم يستغفرون طال هجوعي وقل قيامي وهذا السحر وأنا أستغفرك لذنبي
استغفار من لا يجد لنفسه ضراً ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً ثم يخر ساجداً **المتهجد** ويستحب أن يزاد هذا الدعاء في الوتر بعد
شكر النعماء واستدفاع المزيد إلى آخر ما مر في قنوت العسكري في باب القنوتات الطويلة للأئمة **جنة** الأمان والبلد الأمين يستحب

أن يقول في قنوت الوتر ما كان أمير المؤمنين يقول في الاستغفار اللهم إنك قلت في كتابك المحكم المنزل على نبيك المرسل وقولك الحق كانوا
قليلاً من الليل ما يهجعون وبالأسحار هم يستغفرون وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت الحق كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون وبالأسحار هم
يستغفرون وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم
ومن يغفر الذنوب إلا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت فاعف عنهم واستغفر
لهم وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت ولو أنهم
إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت
ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت أفلا يتوبون إلى الله
ويستغفرونه والله غفور رحيم وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون وأنا أستغفرك
وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت
تباركت وتعاليت ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم وأنا
أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه وأنا أستغفرك وأتوب
إليك وقلت تباركت وتعاليت وأن استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يمتعكم متاعاً حسناً إلى أجل مسمى ويؤت كل ذي فضل فضله وأنا أستغفرك
وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها فاستغفروه ثم توبوا إليه إن ربي قريب مجيب وأنا أستغفرك
وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت واستغفروا ربكم ثم توبوا إليه إن ربي رحيم ودود وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت
واستغفري لذنبك إنك كنت من الخاطئين وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت يا أبانا استغفر لنا ذنوبنا إنا كنا خاطئين
وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت سوف أستغفر لكم ربي إنه هو الغفور الرحيم وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت
تباركت وتعاليت وما منع الناس أن يؤمنوا إذ جاءهم الهدى ويستغفروا ربهم وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت
سلام عليك سأستغفر لك ربي إنه كان بي حفياً وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت فأذن لمن شئت منهم واستغفر
لهم الله إن الله غفور رحيم وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت يا قوم لم تستعجلون بالسيئة قبل الحسنة لولا تستغفرون
الله لعلكم ترحمون وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت وظن داود أنما فتناه فاستغفر ربه وخر راكعاً وأناب وأنا
أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين

آمنوا وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت فاصبر إن وعد الله حق واستغفر لذنبك وسبح بحمد ربك بالعشي والإبكار وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت فاستقيموا إليه واستغفروه وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت والملائكة يسبحون بحمد ربهم ويستغفرون لمن في الأرض ألا إن الله هو الغفور الرحيم وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت سيقول لك المخلفون من الأعراب شغلتنا أموالنا وأهلونا فاستغفر لنا وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت حتى تؤمنوا بالله وحده إلا قول إبراهيم لأبيه لأستغفرن لك وما أملك لك من الله من شيء ربنا عليك توكلنا وإليك أنبنا وإليك المصير وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت ولا يعصينك في معروف فبايعهن واستغفر لهن الله إن الله غفور رحيم وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت وإذا قيل لهم تعالوا يستغفر لكم رسول الله لووا رؤوسهم ورأيتهم يصدون وهم مستكبرون وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت استغفروا ربكم إنه كان غفارا وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله هو خيرا وأعظم أجرا واستغفروا الله إن الله غفور رحيم وأنا أستغفرك وأتوب إليك وقلت تباركت وتعاليت فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا وأنا أستغفرك وأتوب إليك **جنة** الأمان يروى أنه من قرأ ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه الآية وقوله والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم الآية ثم يستغفر الله غفر ذنوبه **الأحياء** وجنة الأمان ثم يقول بعد ذلك ما كان من العابدين في قوله اللهم إن استغفاري إياك وأنا مصر على ما نهيت قلة حياء وتركي الاستغفار مع علمي بسعة حلمك تضييع لحق الرجاء اللهم إن ذنوبي تؤيسني أن أرجوك وإن علمي بسعة رحمتك يؤمنني أن أخشاك فصل على محمد وآل محمد وحقق رجائي لك وكذب خوفي منك وكن لي كما أحسن ظني بك يا أكرم الأكرمين وأيدني بالعصمة وأنطق لساني بالحكمة واجعلني ممن يندم على ما ضيعه في أمسه اللهم إن الغني من استغنى عن خلقك بك فصل على محمد وآل محمد وأغنني يا رب عن خلقك واجعلني ممن لا يبسط كفا إلا إليك اللهم إن الشقي من قنط وأمامه التوبة وخلفه الرحمة وإن كنت ضعيف العمل فإني في رحمتك قوي الأمل فهب لي ضعف عملي لقوة أملي اللهم أمرت فضيعنا ونهيت فما انتهينا وذكرت فتناسينا وبصرت فتعامينا وحذرت فتعدينا وما كان ذلك جزاء إحسانك إلينا وأنت أعلم بما أعلنا وما أخفينا وأخبر بما نأتي وما أتينا فصل على محمد وآل محمد ولا تؤاخذنا بما أخطأنا فيه وما نسينا وهب لنا حقوقك لدينا وتمم إحسانك إلينا وأسبغ رحمتك علينا إنا نتوسل إليك بمحمد صلواتك عليه وآله رسولك وبعلي وصيه وفاطمة ابنته والحسن والحسين وعلي ومحمد وجعفر وموسى وعلي ومحمد وعلي والحسن والحجة عليهم السلام أهل بيت الرحمة ونسألك اللهم الرزق الذي هو قوام حياتنا وصلاح أحوال عيالنا فأنت الكريم الذي تعطي من سعة وتمنع عن قدرة ونحن نسألك من الخير ما يكون صلاحا للدنيا وبلاغا للآخرة وآتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار **الأحياء** ثم تمد يدك وتدعو فتقول إلهي كيف أصدر عن بابك بخيبة منك وقد قصدته على ثقة بك إلهي كيف تؤيسني من عطائك وقد أمرتني بدعائك صل على محمد وآل محمد وارحمني إذا اشتد الأنين وحظر علي العمل وانقطع مني الأمل وأفضيت إلى المنون وبكت علي العيون وودعني الأهل والأحباب وحثي علي التراب ونسي اسمي وبلي جسمي وانطمس ذكري وهجر قبري فلم يزرني زائر ولم يذكرني ذاكر وظهرت مني المآثم واستولت علي المظالم وطالت شكاية الخصوم واتصلت دعوة المظلوم صل على محمد وآل محمد وأرض خصومي عني بفضلك وإحسانك وجد علي بعفوك ورضوانك إلهي ذهبت أيام لذاتي وبقيت مآثمي وتبعاتي وقد أتيتك منيبا تائبا فلا تردني محروما ولا خائبا اللهم آمن روعتي واغفر زلتي وتب علي إنك أنت التواب الرحيم **بيان** قال الجوهري المنون المنية وهي مؤنثة وتكون واحدة وجمعا **الفقيه** بسنده الحسن عن ابن أبي يعفور عن أبي عبد الله ع قال استغفر الله في الوتر سبعين مرة تنصب يدك اليسرى وتعد باليمنى الاستغفار وكان رسول الله ص يستغفر في الوتر سبعين مرة ويقول هذا مقام العائذ بك من النار سبع مرات وقال النبي ص أطولكم قنوتا في الوتر أطولكم راحة يوم القيامة في الموقف **كتاب** جعفر بن محمد بن شريح عن حميد بن شعيب عن جابر الجعفي قال سمعت أبا عبد الله ع يقول إذا أوتر أحدكم فليقل الحمد لله رب الإصباح الحمد لله فالق الإصباح سبحان الرب الملك القدوس يقول لكل واحد منهن ثلاث مرات **المتهجد** إذا سلم فسبح تسبيح الزهراء ثم يقول ثلاث مرات سبحان ربي الملك القدوس العزيز الحكيم يا حي يا قيوم يا بر يا رحيم يا غني يا كريم ارزقني من التجارة أعظمها فضلا وأوسعها رزقا وخيرها لي عاقبة فإنه لا خير فيما لا عاقبة له **الفقيه** بسنده الصحيح عن زرارة عن أبي جعفر ع قال إذا انصرفت في الوتر فقل سبحان ربي الملك القدوس العزيز ثلاث مرات ثم تقول يا حي الخ الدعاء لا يبعد أن يكون قوله فإنه لا يناسب سياق الدعاء **المتهجد** ثم يقول ثلاث مرات الحمد لرب الصباح الحمد لفالق الإصباح ثم يدعو بدعاء الحزين أناجيك يا موجود في كل مكان لعلك تسمع ندائي فقد عظم جرمي وقل حيائي مولاي يا مولاي أي الأهوال أتذكر وأيها أنسى ولو لم يكن إلا الموت لكفى كيف وما بعد الموت أعظم وأدهى مولاي يا مولاي حتى متى وإلى متى أقول

لأنّ العفو مرّة بعد أخرى ثمّ لا يجد عندي صدقاً ولا وفاءً فيا غوثاه بك يا الله من هوى قد غلبني ومن عدوّ قد استكلب عليّ ومن دنيا قد
تزيّنت لي ومن نفس أمّارة بالسوء إلّا ما رحم ربّي مولاي يا مولاي إن كنت رحمت مثلي فارحمني وإن كنت قبلت مثلي فاقبلني يا قابل السحرة
اقبلني يا من لم أزل أتعرّف منه الحسنى يا من يغذّيني بالنعم صباحاً ومساءً ارحمني يوم آتيك فرداً شاخصاً إليك بصري مقلّداً عملي قد تبرّأ
جميع الخلق منّي نعم وأبي وأمّي ومن كان له كدّي وسعيي فإن لم ترحمني فمن يرحمني ومن يؤنس في القبر وحشتي ومن ينطق لساني إذا خلوت بعملي وسألتني
عمّا أنت أعلم به منّي فإن قلت نعم فأين المهرب من عدلك وإن قلت لم أفعل قلت ألم أكن الشاهد عليك فعفوك عفوك يا مولاي قبل سرابيل
القطران عفوك عفوك يا مولاي قبل جهنّم والنيران عفوك عفوك يا مولاي قبل أن تغلّ الأيدي إلى الأعناق يا أرحم الراحمين وخير الغافرين

المكارم [illegible] كان يدعو به عليّ بن الحسين عليهما السلام بعد صلاة الليل إنّا جعلناه آخر الدعاء **بيان** قد استكلب عليّ أي الكلب
الهائج أي وثب عليّ وصار شبيهاً بالكلب وفي روايته إشارة إلى أنّ عدوّ على الأمور الدنيوية فإنّ الدنيا جيفة وطالبها
كلاب قبل سرابيل القطران تلميح إلى قوله تعالى وترى المجرمين يومئذ مقرّنين في الأصفاد سرابيلهم من قطران والسرابيل جمع سربال و
هو القميص والقطران بكسر الطاء عصارة شديدة النتن والحدّة يطلى بها الجمل الأجرب فيحرق جربه بحدّتها ومن شأنها أن تشتعل
النار فيها يطلى بها أبدان أهل النار حتّى تعود طلاؤها لأهل النار إلى أن تصير لهم بمنزلة القمصان ليجتمع عليهم لذعها وحدّتها مع إحراق
النار نعوذ بالله من ذلك ختم بتسبيح شهر رمضان على ما رواه أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام تعقيب كلّ وتر وهو سبحان الله السميع الذي

مصباح

ليس شيء أسمع منه يسمع من فوق عرشه ما تحت سبع أرضين ويسمع ما في ظلمات البرّ والبحر ويسمع الأنين والشكوى ويسمع السرّ وأخفى
ويسمع وساوس الصدور ويعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور ولا يصمّه سمعه صوت سبحان الله جاعل الظلمات والنور سبحان الله
فالق الحبّ والنوى سبحان الله خالق كلّ شيء سبحان الله خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الله مداد كلماته سبحان الله ربّ العالمين سبحان
الله بارئ النسم سبحان الله البصير الذي ليس شيء أبصر منه يبصر من فوق عرشه ما تحت سبع أرضين ويبصر ما في ظلمات البرّ والبحر لا
تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير لا تغشى بصره الظلمة ولا يستتر منه بستر ولا يواري منه جدار ولا يغيب منه برّ ولا بحر ما
في قعره ولا جبل ما في أصله ولا قلب ما فيه ولا جنب ما في قلبه ولا يستتر منه صغير لصغره ولا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء هو
الذي يصوّركم في الأرحام كيف يشاء لا إله إلّا هو العزيز الحكيم سبحان الله بارئ النسم سبحان الله الذي ينشئ السحاب الثقال ويسبّح الرعد
بحمده والملائكة من خيفته ويرسل الصواعق فيصيب بها من يشاء ويرسل الرياح بشراً بين يدي رحمته وينزّل الماء من السماء بكلماته وينبت
الورق بعلمه وينبت النبات بقدرته سبحان الله الذي لا يعزب عنه مثقال ذرّة في السماوات ولا في الأرض ولا أصغر من ذلك
ولا أكبر إلّا في كتاب مبين سبحان الله بارئ النسم سبحان الله الذي يعلم ما في السماوات وما في الأرض ما يكون من نجوى ثلاثة إلّا هو رابعهم
ولا خمسة إلّا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلّا هو معهم أينما كانوا ثمّ ينبّئهم بما عملوا يوم القيامة إنّ الله بكلّ شيء عليم سبحان الله
بارئ النسم سبحان الله الذي يعلم ما تحمل كلّ أنثى وما تغيض الأرحام وما تزداد وكلّ شيء عنده بمقدار عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال سواء
منكم من أسرّ القول ومن جهر به ومن هو مستخف بالليل وسارب بالنهار يميت الأحياء ويحيي الموتى ويقرّ في الأرحام ما يشاء إلى أجل مسمّى
سبحان الله بارئ النسم سبحان الله مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممّن تشاء وتعزّ من تشاء وتذلّ من تشاء بيدك الخير
إنّك على كلّ شيء قدير تولج الليل في النهار وتولج النهار في الليل وتخرج الحيّ من الميّت وتخرج الميّت من الحيّ وترزق من تشاء بغير حساب سبحان
الله بارئ النسم سبحان الله الذي عنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلّا هو ويعلم ما في البرّ والبحر وما تسقط من ورقة إلّا يعلمها ولا حبّة في ظلمات الأرض
ولا رطب ولا يابس إلّا في كتاب مبين سبحان الله بارئ النسم سبحان الله الذي يعلم ما يلج في الأرض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها
لا يشغله علم شيء عن علم شيء ولا يشغله خلق شيء عن خلق شيء ولا حفظ شيء عن حفظ شيء ولا يساويه شيء ليس كمثله شيء وهو السميع البصير سبحان الله بارئ
النسم سبحان الله الذي لا يحصي نعماءه العادّون ولا يجزي بآلائه الشاكرون العابدون وهو كما قال وفوق ما نقول والله كما أثنى على نفسه
ولا يحيطون بشيء من علمه إلّا بما شاء وسع كرسيّه السماوات والأرض ولا يؤوده حفظهما وهو العليّ العظيم **بيان** هذا الدعاء في

برواية أبي بصير في أدعية شهر رمضان وهو أكثر ممّا أوردناه هنا ولعلّه وصل إليه بروايتين نذكر في كلّ موضع بروايته وسنورد منه
إن شاء الله تعالى **المتهجّد** وغيره ذكر ابن خانبه أنّه يستحبّ أن يدعو بعد الوتر فيقول سبحان ربّي الملك القدّوس الحيّ العزيز الحكيم ثلاث مرّات
ثمّ يقول الحمد لله الذي لم يتّخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له وليّ من الذلّ وكبّره تكبيراً والله أكبر كبيراً وسبحان الله بكرة و
أصيلاً أشهد أن لا إله إلّا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حيّ لا يموت بيده الخير وهو على كلّ شيء قدير ولا
حول ولا قوّة إلّا بالله العليّ العظيم سبحان الله ذي الملك والملكوت سبحان الله ذي العزّة والعظمة والجبروت سبحان الله ذي الكبرياء

باب كيفية صلاة الليل والشفع والوتر

والعظمة سبحان الله الملك الحي الذي لا يموت سبحان ربي الاعلى سبحان ربي العظيم سبحان ربي وبحمده يا اسمع السامعين ويا ابصر الناظرين
ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين ويا صريخ المكروبين ويا مجيب دعوة المضطرين انت الله لا اله الا انت رب العالمين
وانت الله لا اله الا انت العلي العظيم وانت الله لا اله الا انت الغفور الرحيم وانت الله لا اله الا انت الرحمن الرحيم وانت الله لا اله الا انت مالك
يوم الدين وانت الله لا اله الا انت منك بدء الخلق واليك يعود وانت الله لا اله الا انت مالك الخير والشر وانت الله لا اله الا انت
مالك الجنة والنار وانت الله لا اله الا انت الاحد الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وانت الله لا اله الا انت عالم الغيب والشهادة
الرحمن الرحيم وانت الله لا اله الا انت الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحان الله عما يشركون وانت الله لا اله الا انت الخالق
البارئ المصور لك الاسماء الحسنى يسبح لك ما في السموات والارض وانت العزيز الحكيم وانت الله لا اله الا انت الكبير المتعال والكبرياء
رداؤك يا من هو اقرب الي من حبل الوريد يا من يحول بين المرء وقلبه يا من هو بالمنظر الاعلى يا من ليس كمثله شيء وهو السميع البصير يا
لا اله الا انت صل على محمد وآل محمد واغفر لي وارحمني ونجني من النار اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تملأ قلبي حبا لك و
ايمانا بك وخيفة منك وخشية لك وتصديقا بكتابك وشوقا اليك يا ذا الجلال والاكرام صل على محمد وآل محمد وحبب الي لقاءك واجعل
لي في لقائك الراحة والرحمة والكرامة والحقني بصالح من مضى واجعلني من صالح من بقي ولا تفضحني في الاشرار واختم لي باحسن عملي واجعل
لي ثوابه الجنة برحمتك واسلك بي مسالك الصالحين واعني على صالح ما اعطيتني كما اعنت المؤمنين على صالح ما اعطيتهم ولا تنزع مني
صالحا اعطيتنيه ابدا ولا تردني في سوء استنقذتني منه ابدا ولا تشمت بي عدوي ولا حاسدا ابدا ولا تكلني الى نفسي في شيء من امري
طرفة عين ابدا يا رب صل على محمد وآل محمد وهب لي ايمانا لا اجل له دون لقائك احيني عليه وامتني اللهم صل على محمد وآل
عليه ما احييتني وامتني اذا امتني عليه وابعثني عليه اذا بعثتني وابرئ قلبي من الرياء والسمعة والشك في دينك اللهم صل على محمد و
آل محمد واعطني بصرا في دينك وقوة في عبادتك وفهما في حكمك وكفلين من رحمتك وبيض وجهي بنورك واجعل رغبتي فيما عندك و
توفني في سبيلك وعلى سنتك وسنة رسولك صلوات الله عليه وآله اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجلة والجبن والبخل والشك و
الغفلة والفشل والسهو والقسوة والذلة والمسكنة واعوذ بك من سوء المنظر في النفس والدين والاهل والمال والولد اللهم صل
على محمد وآله ولا تمتني ولا احدا من اهلي وولدي واخواني قبلك غرقا ولا حرقا ولا قودا ولا صبرا ولا هدما ولا اكيل السبع ولا غما ولا هما ولا
عطشا ولا شرقا ولا جوعا ولا في ارض غربة ولا ميتة سوء وامتني شهيدا على ملتك وملة رسولك صلواتك عليه وآله وامتني على رأسي في
الصف الذي نعت اهله في كتابك فقلت كانهم بنيان مرصوص على طاعتك وطاعة رسولك صلواتك عليه وآله مقبلا على عدوك
غير مدبر عنه يا ارحم الراحمين اللهم صل على محمد وآل[ه] ولا تدع لي ذنبا الا غفرته ولا هما الا فرجته ولا خطيئة الا حططتها
الا كفرتها ولا سيئة الا محوتها ولا حسنة الا اثبتها وضاعفتها ولا عيبا الا سترته ولا عيلة الا اغنيته ولا فقرا الا اغنيته
ولا مظلمة الا اجرتها ولا دينا الا قضيته ولا امانة الا اديتها ولا كربة الا كشفتها ولا غما الا نفسته ولا دعوة الا اجبتها اللهم صل على محمد
وآل محمد واحفظ مني يا رب ما ضاع واصلح مني ما فسد وارفع مني ما انخفض وكن بي حفيا وكن لي وليا واجعلني نجيا وارزقني من
حيث احتسب ومن حيث لا احتسب واحفظني من حيث احتفظ ومن حيث لا احترس اللهم ومن ارادني بسوء فاردده فصل على محمد وآله وامنعني بعزة ملكك
وشدة قوتك وعظمة سلطانك عز جارك وجل ثناؤك ولا اله غيرك اللهم صل على محمد وآله وشفعني في جميع ما سألتك وما لم اسألك
مما فيه الصلاح لامر آخرتي ودنياي انك سميع الدعاء يا ارحم الراحمين ثم ارفع يديك تلقاء وجهك وقل يا مولاي
شر عبيدك انا وخير رب انت يا سامع الاصوات يا مجيب الدعوات ليس عندي ... استوجب جميع عقوبتك بذنوب عظيمة فاحقن
بها يا مولاي وقد خشيت ان تكون علي ساخطا الهي صل على محمد وآله ... ثم منك علي وعافيتك لي بالنجاة من النار يا
الله لا تشوه خلقي بالنار يا الله لا تقطع عصبي بالنار يا الله لا تحرق بدني وعظامي بالنار يا الله لا تبدل لي جلدا غير جلدي في النار
يا الله لا تجعلني قرينا لاهل النار يا الله ارحم عظامي الدقاق وبدني الضعيف وجلدي الرقيق وانه لا قوة لي على حر النار
يا سيدي انا عبدك فصل على محمد وآله وارحمني يا الله يا محيطا بملكوت السموات والارض صل على محمد وآله وامنن علي بالجنة
وافعل بي كذا وكذا وتدعو بما احببت ثم تقول حتى ينقطع النفس يا رب يا رب لا تاخذني على غرة ولا تاخذني على غفلة ولا تجعل موتي
لقاءك الى حسرة يا رب يا رب حتى ينقطع النفس ان كانت حالي التي انا عليها في ليلي ونهاري عندك رضى فصل على محمد وآله وانعمها لي
وزدني فيها وضاعف وان كانت حالي ارضى لك من حالي التي انا عليها فصل على محمد وآله وانقلني اليها وخذ بي اليها يا صديق
وقوني عليها لضعفي وشجعني عليها لجبني حتى تبلغني منها امام رضاك عني اللهم اني اسألك الصبر على طاعتك والصبر عن معصيتك و

من حيث لا احتفظ
او من حيث احترس
ومن حيث لا ام

يا رب اغفر لي وارحمني
واعف عني يا من ...
للظالمين وانا من الظالمين
فاغفر لي وارحمني

بحكمك

بحمدك والصدق في كل موطن والشكر لنعمتك اللهم صل على محمد وآله واعطني عافية الدين وعافية الدنيا وعافية الآخرة اللهم صل على محمد وآله وعجل العافية حتى تهنئني المعيشة واختم لي بخير حتى لا تضرني الذنوب واعذني من جهد بلاء الدنيا وعذاب الآخرة اللهم اعني على ديني بدنياي وعلى آخرتي بتقوى اللهم احفظني فيما غبت عنه ولا تكلني الى نفسي فيما حضرته يا من لا تضره الذنوب ولا تنقصه المغفرة اللهم صل على محمد وآله واعطني ما لا ينقصك واغفر لي ما لا يضرك اللهم صل على محمد وآله واعطني السعة والدعة والامن والصحة واليقين والعفو والعافية والمعافاة والعفة والشكر والرضا والتقوى والصبر والتواضع والقصد والغنى والحلم والبر واليسر والتوفيق في جميع اموري كلها للآخرة والدنيا واعمم بذلك اهلي وولدي واخواني ومن احببته واحبني وولدته وولدني من المؤمنين والمؤمنات اللهم منك النعمة ولنسترزق شكرها وثواب ما تفضلت به منها فصل على محمد وآله واتنا ما سألناك على حسب كرمك وفضلك وقديم احسانك عودا وبدءا ومننت فينا بنبيك محمد ثم اسجد وقل اللهم صل على محمد وآله وارحم ذلي بين يديك وتضرعي اليك ووحشتي من الناس وانسي بك واليك يا كريم يا كائنا قبل كل شيء ويا مكون كل شيء لا تفضحني فانك بي عالم ولا تعذبني فانك علي قادر اللهم اني اعوذ بك من كرب الموت ومن سوء المرجع في القبور ومن الندامة يوم القيامة اسألك عيشة هنيئة وميتة سوية ومنقلبا كريما غير مخز ولا فاضح اللهم مغفرتك اوسع من ذنوبي ورحمتك ارجى عندي من عملي فصل على محمد وآله واغفر لي يا حيا لا يموت ثم ارفع صوتك قليلا من غير اجهار وقل لا اله الا الله حقا حقا سجدت لك يا رب تعبدا ورقا يا عظيم ان عملي ضعيف فضاعفه لي واغفر لي ذنوبي وجرمي وتقبل عملي يا كريم يا جبار اعوذ بك ان اخيب او احمل ظلما اللهم ما قصرت عنه مسئلتي وعجزت عنه قوتي ولم تبلغه فطنتي من امر تعلم فيه صلاح امر دنياي وآخرتي فصل على محمد وآله وافعله بي يا لا اله الا انت بحق لا اله الا انت برحمتك في عافية اللهم لك الحمد ان اطعتك ولك الحجة ان عصيتك لا صنع لي ولا لغيري في احسان منك في حال الحسنة يا كريم صل على محمد وآله وصل بجميع ما سألتك من عبادك في مشارق الارض ومغاربها من المؤمنين والمؤمنات وابدأ بهم وثن بي برحمتك يا رب العالمين ثم ارفع راسك وقل بسم الله الرحمن الرحيم اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له آمنت بالله وبجميع رسل الله وبجميع ما جاءت به انبياء الله واشهد ان وعد الله حق ولقاءه حق وصدق المرسلين والحمد لله رب العالمين سبحان الله كلما سبح الله شيء وكما يحب الله ان يسبح وكما هو اهله وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله والحمد لله كلما حمد الله شيء وكما يحب الله ان يحمد وكما هو اهله وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله ولا اله الا الله كلما هلل الله شيء وكما يحب الله ان يهلل وكما هو اهله وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله والله اكبر كلما كبر الله شيء وكما يحب الله ان يكبر وكما هو اهله وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله اللهم اني اسألك مفاتيح الخير وخواتيمه وفوائده ما بلغ علمه علمي وما قصر عن احصائه حفظي اللهم انهج لي باب معرفته وافتح لي ابوابه ومن علي بالعصمة عن الازالة عن دينك وطهر قلبي من الشك ولا تشغل بدنياي عاجل معاشي عن آجل ثواب آخرتي وذلل لكل خير لساني وطهر من الرياء قلبي ولا تجره في مفاصلي واجعل عملي خالصا لك اللهم اني اعوذ بك من الشر وانواع الفواحش كلها ظاهرها وباطنها وغفلاتها وجميع ما يريدني به الشيطان الرجيم مما احطت بعلمه وانت القادر على صرفه عني اللهم اني اعوذ بك من طوارق الانس والجن وزوابعهم وتوابعهم وحسدهم ومكائدهم ومشاهد الفسقة منهم وان ازال عن ديني او يكون ذلك منهم ضررا علي في معاشي او يعرض بلاء يصيبني منهم لا قوة لي به ولا صبر لي على احتماله فصل على محمد وآله ولا تبتلني يا الهي بمقاساته فيمنعني ذلك عن ذكرك ويشغلني عن عبادتك انت العاصم المانع والدافع الواقي من ذلك كله اللهم اني اسألك الرفاهية في معيشتي ابدا ما ابقيتني معيشة اقوى بها على طاعتك وابلغ بها رضوانك واصير بها بمنك الى دار الحيوان ولا ترزقني رزقا يطغيني ولا تبتلني بفقر اشقى به مضيقا علي واعطني حظا وافرا في آخرتي ومعاشا هنيئا مريئا في دنياي ولا تجعل الدنيا لي سجنا ولا تجعل فراقها علي حزنا واخرجني من فتنتها سليما واجعل عملي فيها مقبولا وسعيي فيها مشكورا اللهم ومن ارادني فيها بسوء فصل على محمد وآله واردده بمثله ومن كادني فيها فكده وامكر بمن مكر بي فانك خير الماكرين واصرف عني هم من ادخل علي همه وافقأ عني عيون الكفرة الفجرة الطغاة الظلمة الحسدة وانزل علي منك السكينة والبسني درعك الحصينة واحفظني بسترك الواقي وجللني عافيتك النافعة واجعلني في ودائعك التي لا تضيع وفي جوارك الذي لا يخفر وفي حبالك التي لا تستباح وصدق قولي وفعالي وبارك لي في نفسي وولدي واهلي ومالي اللهم وما قدمت وما اخرت وما اغفلت وما تعمدت وتوانيت واسررت واعلنت فصل على محمد وآله واغفر لي يا ارحم الراحمين **بيان** ابن خانبة هو احمد بن عبدالله بن مهران وقال النجاشي كان من اصحابنا الثقات ولا نعرف له الا كتاب التاديب وهو كتاب يوم وليلة حسن جيد صحيح ونحوه قال الشيخ في الفهرست وروى السيد ابن طاوس قدس سره في فلاح السائل بسند صحيح عن سعد بن عبدالله قال عرض احمد بن عبدالله بن خانبة كتابه على مولانا ابي محمد الحسن بن علي العسكري عليه السلام فقرأه وقال صحيح فاعملوا به فالخبر صحيح اذ الظاهر ان الشيخ اخذه من كتابه وكان معروفا ولم يكن لذي ريب

وابدلني بطعا / بكفنه م

باب كيفية صلوة الليل في الشفع

في الملك اي في الالوهية ولم يكن له ولي من الذل اي ولي يواليه من اجل مذلة به ليدفعها عنه بموالاته والملكوت مبالغة في الملك او الملك
عالم الماديات والسفليات والملكوت عالم المجردات والعلويات كما في ملكوت السماء ويقابله الجبروت ويطلق الملكوت كما ان الملكوت هو الملك عالم
الغيب والشهادة ما غاب عن الحواس حضرا والسر والعلانية القدوس البالغ في النزاهة عما يوجب نقصا السلام السالم من جميع النقائص والعيوب
المؤمن واهب الامن المهيمن الرقيب الحافظ لكل شيء العزيز الذي لا يعادله شيء ولا يماثله والغالب الذي لا يغلب الجبار الذي يقهر الخلق على ما يريد
او يجبر ويصلح حالهم المتكبر ذو الكبرياء عن الحاجة والنقص الخالق البارئ المصور قيل الثلاثة مترادفة وقيل مختلفة الاثر فان البنيان يحتاج
الى تقدير في الطول والعرض والى ايجاد بوضع الاحجار والاخشاب على نهج خاص والى تزيين ونقش وتصوير يسبح لك ما في السموات والارض
بعضها بلسان المقال وبعضها بلسان الحال وقال في النهاية في حديث قال الله تبارك وتعالى العظمة ازاري والكبرياء ردائي ضرب الازار والرداء مثلا
في انفراده بصفة العظمة والكبرياء اي ليستا كسائر الصفات التي قد يتصف بها الخلق مجازا كالرحمة والكرم وغيرهما وشبههما بالازار والرداء
لان المتصف بهما يشملانه كما يشمل الرداء الانسان ولانه لا يشاركه في ازاره وردائه احد فكذلك الله لا ينبغي ان يشركه فيهما احد انتهى والوريد عرق
في صفحة العنق بين الاوداج تنتفخ عند الغضب وهما وريدان لان الروح ترده وقيل هو عرق بين العنق والمنكب وحبل الوريد من اضافة
الشيء الى نفسه لاختلاف اللفظين وهو مثل في فرط القرب كما في معقد الازار ويحول بين المرء وقلبه قيل تمثيل لغاية قربه من العبد كقوله ونحن اقرب
او تنبيه على انه مطلع على مكنونات القلوب ما عسى يغفل عنه صاحبها او يحول بينه وبينها بالموت او بغيره او تصوير وتخييل لتملكه على العبد
قلبه فيفسخ عزائمه ويغير مقاصده ويبدله بالذكر نسيانا وبالنسيان ذكرا وبالخوف امنا وبالامن خوفا كما قال امير المؤمنين ع عرفت الله
بفسخ العزائم ليس كمثله شيء اي ليس مثله شيء بزيادة الكاف وهو ماثله والمراد من مثله ذاته كما في قولهم مثلك لا يفعل كذا على قصد المبالغة في نفيه عنه فانه اذا
نفي عمن يناسبه ويسد مسده كان نفيه عنه اولى وقيل الكاف زائدة وقيل مثل صفته اي ليس كصفته صفة يا الهي الا انت كلمة يا في
مثله للتنبيه او النداء والمنادى محذوف اي يا الهي الا انت او بمعنى الا انت والاول هنا بعيد وخيفة منك وخشية لك يحتمل كون
الثانية مؤكدة للاولى ويكون الاولى للخوف من عقوبة الدنيا والثانية من عذاب الاخرة او بالعكس كما قال تع يخشون ربهم ويخافون
سوء الحساب ولمن خاف مقام ربه والاولى للخوف من مقامه تع والثانية من النفس الامارة بالسوء والشيطان ولذا قال في الثانية لك
اي خشية منها لوجهك او يكون احدهما الخوف من النيران والاخرى من الحرمان والهجران كما قال امير المؤمنين ع هبني اصبر على نارك فكيف
اصبر على فراقك في لقائك اي عند الموت او الاعم منه ومن البعث على صالح ما اعطيتني كالمال والولد والاهل له اي اعني على حفظهم وتربيتهم
واصلاحهم لا اجل له دون لقائك اي لا يكون له غاية ونهاية قبل الموت او البعث وربما يوهم جواز سلبه بعدهما ويمكن ان يقال لما
كان سلب الايمان بعد الموت ممتنعا فالمطلب عدم مفارقته بعده او يقال ان الايمان الدنيوي يزول عند الموت ويتبدل بايمان اقوى
منه ولذا مدح امير المؤمنين ع نفسه بقوله لو كشف الغطاء ما ازددت يقينا فيكون جريانه على لسانهم عليهم السلم على سبيل التنزل والتواضع

قيل لعدم الحاجة الى طلب عدم مفارقته

ويحتمل ان يكون من قبيل الاستثناء لتاكيد العموم كما في قوله ... اي لا يكون له اجل الا اللقاء وهو لا يكون اجلا بل يكون
مؤكدا وهو قريب من الاول ويشهد له ما بعده من الفقرات ويحتمل على بعد ان يكون المعنى لا اجل له عند لقائك اي عند الاشراف
عليه في وقت الاحتضار فان السلب يكون غالبا في هذا الوقت لتشكيك الشياطين ولذا استعاذ من العديلة عند الموت ... معهم
او تصيبني والفشل الجبن والضعف والقود بالتحريك القصاص ذكرهما الجوهري وقال قتل فلان صبرا اذا حبس على القتل حتى يقتل
وقال هضمت الشيء كسرته وهضمه حقه واهتضمه اذا ظلمه وكسر عليه حقه والموت شرقا هو ان تقف اللقمة او الماء في حلقه
حتى يموت وقال الجوهري رضضت الشيء ارضه رضا اي دققته ... فهو رضيض ومرضوض والشين خلاف الزين واسناد الزينة
اليه مجازا كما ان في الفقرتين بعده ايضا كذلك فان الزين والشفاء والعناء من صفات الشخص وتنفيس الهم والغم والكرب تفريجها وفرجها و
قال الجوهري حفيت به بالكسر حفاوة وتحفيت به اي بالغت في اكرامه والطافه والحفي ايضا المستقصي في السؤال من حيث احتسب ومن
حيث لا احتسب اي من حيث اظن ومن حيث لا اظن ومن حيث احتفظ اي من البلايا التي يمكنني التحفظ والتحرز عنها او لا يمكنني من الاشياء التي اعلم ضررها واعرف
منها ام لا او بالاسباب التي اظن نفعها في التحرز او غيرها وكذا الفقرة الاخيرة تحتمل الوجوه عز جارك اي من اجرته وامنته فهو عزيز غالب
ثناؤك اجل من ان يبلغه احد كما انت اهله انت كما اثنيت على نفسك وشفعني اي اقبل شفاعتي والغرغرة تردد الشيء في الحلق ... في حرمة
بها المضمير الاول راجع الى العبد والثاني الى العقوبة او الذنوب والاول اظهر وفي الكلام تقديم وتأخير والمعنى ليس عند احد
جميع عقوبتك فاخرت عقوبته عني ويحتمل ان يكون الضمير راجعا الى الداعي على سبيل الالتفات فالمعنى ليس عبد استوجب جميع
عقوبتك غيري مع ذلك اخرت عقوبتي والغرة الغفلة اللهم احفظني فيما غبت عنه اي احفظ حرمتي وراعني فيما لم احضره من اموالي و

اولادى واقاربى وغيرها كما قال النبى ص من حفظنى فى اهل بيتى والذعة الحفظ والرعاية وقال الجزرى فيسلوا الله العفو والعافية والمعافاة فالعفو محو الذنوب والعافية ان يسلم من الاسقام والبلايا وهى الصحة ضد المرض ونظيرها الثاغية والراغية بمعنى الثغا والرغاء والمعافاة هى ان يعافيك الله تع من الناس ويعافيهم منك اى يغنيهم عنك ويصرف اذاك عنهم واذاهم عنك وقيل هى مفاعلة من العفو وهو ان يعفو عن الناس ويعفوهم عنه والقصد التوسط فى المعيشة وفى جميع الامور والبر للوالدين او الاعم وثواب ما تفضلت بمنها اى من شكر النعمة والتانيث باعتبار المضاف اليه او من النعمة بتقدير الشكر او بتعميم النعمة بحيث تشمل الاعمال الصالحة التى صدرت بتوفيقه تع ويمكن ان يقرا ثواب بالرفع على الابتداء فالظرف خبره اى الثواب بعض من جملة النعم لكنه مخالف لما هو المضبوط فى النسخ ويا كلنا بعد كل شئ ظاهره اعدام جميع المخلوقات قبل القيمة كما دلت عليه الاخبار والايات من سوء المرجع بكسر الجيم قال الجوهرى الرجعى الرجوع وكذلك المرجع ومنه قوله تعالى الى ربكم مرجعكم وهو شاذ لان المصادر من فعل يفعل انما يكون بالفتح انتهى وسوء المرجع فى القبر يمكن ان يراد به الحيوة فى القبر فيكون استعاذة من الضغطة والعذاب بعد السؤال ويحتمل المراد الرجوع الى الاخرة بالموت وانما سمى ذلك رجوعا لانهم كانوا امواتا قبل الخلق ثم رجعوا الى الموت وكان امرهم وحكمهم ظاهرا بالميتة البدعة وميتة سوية قال صاحب كتاب درة الغواص الميتة هنا بكسر الميم والفتح لحن ومن اوهامهم فى هذا المعنى قولهم شر قتلة فيفتحون القاف والصواب كسرها لان المراد به الاخبار عن كيفية القتلة التى جمع امثالها على فعلة بكسر الفاء كقولهم ركب ركبة ابيقة وقعد قعدة ركينة ومن شواهد حكمة العرب فى كلامهم انما جعلت فعلة بفتح الفاء كناية عن المرة الواحدة وبكسرها كناية عن المشية وبضمها كناية عن القدر ليتدل لكل صيغة على معنى يختص به ويمنع عن المشاركة فيه وقرء الا من اغترف غرفة بيده بفتح الغين وضمها فمن قراها بالفتح اراد بها المرة الواحدة ويكون قد حذف المفعول به الذى تقديره الا من اغترف ماء مرة واحدة ومن قراها بالضم اراد بها مقدار ملؤ الراحة من الماء انتهى والسوية الحسنة الصالحة قال الجوهرى رجل سوى الخلق معتدل الكسائى يقال كيف اصبحتم فيقولون مسوون صالحون اى اولادنا ومواشينا سوية صالحة ومنقلبا كريما اى انقلابا الى الاخرة مع الكرامة والرحمة وحقا مصدر مؤكد لمضمون الجملة قال فى النهاية فيه لبيك حقا حقا اى غير باطل وهو مصدر مؤكد لغيره او انه اكد به معنى الزم طاعتك الذى دل عليه لبيك كما تقول هذا عبد الله حقا فتؤكده به وتكريره لزيادة التاكيد انتهى وتعبدا مفعول له وكذا رقا او احمل ظلما اى اصير ظالما وفى بعض النسخ ظالما اى اصير ظالما وما والاول انسب ويحتمل ذلك وفى بعضها او احمل طالبا اى اصير حامل الذكر لابنا هذه الحال كونى طالبا للشهوة محبا اليها فان الحمول لمن يرد ذلك نعمة عظيمة والاظهر النسخة الاولى والجهد مصدر بمعنى الجهد وقال الجوهرى محجة الطريق اذا ابنته واوضحته ويقرا اعمل على ما نهجته لك ومحجة الطريق ايضا اذا اسلكته قوله عن لا ارالرائى عن ان يرانى احدا وارى احدا عن نيك وقال الجوهرى الرئيسة رئيس من رؤساء الجن وقال العسكرى حشد من الناس اى جماعة وهو فى الاصل مصدر وقال المرض بالتحريك ما يعرض للانسان من مرض ونحوه وقال فا ساء اى كاذب والشجر الحزن وفقات عينه اى عورتها والسكينة طمانينة القلب وجللنى عافيتك اى اجعلها شاملة لجميع بدنى كما يجلل الرجل بالثوب وقال الجوهرى حميته حماية دفعت عنه وهذا شئ حمى اى فعل اى محظور لا يقرب احميت المكان جعلته حمى ثم اعلم ان الدعوات الى اخرها من رواية ابن خاشية ويحتمل كون بعض الدعوات الاخيرة من كلام الشيخ اخذها من روايات الاخر جنة الامان يستحب ان يسجد عقيب الوتر سجدتين يقول فى الاولى سبوح قدوس رب الملائكة والروح خمس مرات ثم يجلس فيقرء اية الكرسى ثم يسجد ثانيا ويقول كما قال فقد روى عن النبى ص ان من فعل ذلك لم يقم من مقامه حتى يغفر له ويكتب له ثواب شهداء امتى الى يوم القيمة ويعطى ثواب مائة حجة وعمرة ويكتب له بكل سورة من القران مدينة فى الجنة ويبعث الله تع الف ملك يكتبون له الحسنات الى يوم موته ولا يخرج من الدنيا حتى يرى مكانه فى الجنة وكانما طاف بالبيت مائة طواف واعتق مائة رقبة ولا يقوم من مقامه حتى ينزل عليه الف رحمة ويستجاب دعاؤه ويقضى الله تع حاجته فى دنياه واخرته وله بكل سجدة ثواب الف صلوة تطوع ومنه يستحب ان يستغفر الله فى كل سحر سبعين مرة وهو اتم الاستغفار وروى ذلك عن على ع فيقول استغفر الله ربى واتوب اليه فيقول سبعا استغفر الله الذى لا اله الا هو الحى القيوم واتوب اليه اقول وجدت فى صحيفة قديمة مصححة كان سندها هكذا املا الفقيه ابو الحسن محمد بن على بن الحسين بن شاذان عن محمد بن مطهر الكاتب عن ابيه عن محمد بن شلقان المصرى عن على بن النعمان الاعلم عن عمير المتوكل عن ابيه عن الصادق جعفر بن محمد عن ابيه عن على بن الحسين ع قال كان من دعائه بعد صلوة الليل الهى وسيدى هدات العيون وغارت النجوم وسكنت الحركات من الطير فى الوكور والحيتان فى البحور ولك انت العدل الذى لا يجور والقسط الذى لا يميل والدائم الذى لا يزول اغلقت الملوك ابوابها ودارت عليها حراسها وبابك مفتوح لمن دعاك يا سيدى وخلا كل حبيب بحبيبه وانت المحبوب لى الهى انى وان كنت عصيتك فى اشياء امرتنى بها واشياء نهيتنى عنها فقد اطعتك فى احب الاشياء اليك امنت بك لا اله الا انت وحدك لا

[Margin note:] الى يوم ثم صار اوانى الذ... كانوا امواتا قبل ان يخرجوا الى ... ظاهرا ثم عادوا اليها كانوا من حيث ... ظاهرا وباطنا

شريك لك امر نهى بهلوا شياء فهتنى منها لا احد مكابرة ولا معاندة ولا استكبار ولا جحود لربوبيتك ولكن استفزنى الشيطان بعد الحجة والمعرفة ولبيان لا معذرلى فاعتذر فان عذبتنى فبذنوبى وبما انا اهله وان رحمتنى فبرحمتك وبما انت اهل التقوى واهل المغفرة وانا من اهل الذنوب والخطايا فاغفرلى فانه لا يغفر الذنوب الا انت يا ارحم الراحمين وصلى الله على محمد وآله اجمعين

باب

نافلة الفجر وكيفيتها وتعقيبها والضجعة بعدها قرب الاسناد عن محمد بن عيسى اليقطينى عن حماد بن عيسى قال سمعنا ابا عبد الله ع يقول قال ابى قال على خرج رسول الله لصلوة الصبح وبلال يقيم واذا عبد الله بن القشب يصلى ركعتى الفجر فقال له النبى ص يا ابن القشب اتصلى الصبح اربعا قال ذلك له مرتين او ثلثة **تفسير** على بن ابرهيم عن احمد بن محمد بن خالد رفعه عن احمد بن محمد عن البزنطى عن الرضا ع قال وادبار النجوم ركعتان قبل صلوة الصبح قرب الاسناد باسناده عن على بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سألته عن رجل نزل ركعتى الفجر حتى دخل المسجد والامام قد قام فى صلوته كيف يصنع قال يدخل فى صلوة القوم ويدع الركعتين فاذا ارتفع النهار قضاهما

العيون بالاسناد المتقدم عن رجاء بن ابى الضحاك ان الرضا ع كان اذا سلم من الوتر جلس فى التعقيب ما شاء الله فاذا قرب من الفجر قام فصلى ركعتى الفجر ويقرء فى الاولى الحمد وقل يا ايها الكافرون وفى الثانية الحمد وقل هو الله احد فاذا طلع الفجر اذن واقام وصلى الغداة ركعتين فاذا سلم جلس فى التعقيب حتى تطلع الشمس ثم سجد سجدة الشكر حتى يتعالى النهار **قرب** الاسناد عن محمد بن محمد بن خالد الطيالسى عن اسمعيل بن عبد الخالق قال سمعت ابا عبد الله ع يقول الركعتان بعد الفجر هما ادبار النجوم **فقه** الرضا قال ع بعد ذكر الوتر ثم صلى ركعتى الفجر قبل الفجر وعنده وبعده تقرء فيهما قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد ولا باس بان تصليهما اذا بقى من الليل ربع وكلما قرب من الفجر كان افضل **بيان** روى الشيخ فى الصحيح عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر ع يقول صلى ركعتى الفجر قبل الفجر وبعده وروى نحوه باسانيد اخرى ويحتمل ان يكون المراد قبل الفجر الاول وعنده اى ما بين الفجرين وبعده اى بعد الفجر الثانى والمراد عنده اى اول طلوع الفجر الاول وبعده اى بعد طلوعه الى الفجر الثانى ويحتمل ان يكون المراد قبل طلوع الفجر الثانى واول طلوعه وبعده الى الاسفار كما هو المش وعلى هذا الوجه حمله الاكثر ثم اعلم ان الاصحاب اختلفوا فى وقت ركعتى الفجر فقال الشيخ فى النهاية وقتهما عند الفراغ من صلوة الليل وان كان ذلك قبل الفجر الاول واختاره ابن ادريس والمحقق وعامة المتاخرين لكن قال فى المعتبر ان تاخيرهما الى ان يطلع الفجر الاول واختاره ابن الجنيد رحمه افضل وقال السيد ره وقتهما طلوع الفجر الاول ونحوه قال الشيخ فى المبسوط والاقوى جواز فعلهما بعد الفراغ من صلوة الليل مط للاخبار الكثيرة الدالة عليه والمش انه يمتد وقتهما الى ان تطلع الحمرة المشرقية ثم تصير الفريضة اولى وقال ابن الجنيد وقت صلوة الليل والوتر والركعتين من حين انتصاف الليل الى طلوع الفجر على الترتيب وظاهره انتهاء الوقت بطلوع الفجر الاول كما عرفت لكن فى بعض الاخبار تصريح بالفجر الثانى فالاولى الحمل على ان الافضل ايقاعهما قبل الفجر وهو الظاهر ويمكن حمل اخبار بعد الفجر على التقية لان جمهور العامة ذهبوا الى انهما انما تصليان بعد الفجر الثانى وايد بما رواه ابو بصير قال قلت لابى عبد الله ع متى اصلى ركعتى الفجر قلت له ان ابا جعفر ع امرنى ان اصليهما قبل طلوع الفجر فقال يا ابا محمد ان الشيعة اتوا ابى مسترشدين فافتاهم بمر الحق واتونى شكاكا فافتيتهم بالتقية ويمكن حمل هذا الخبر على ان افضلية التقديم لو كانت ايقاع صلوة الليل بعد الفجر مط او مع التلبس بالاربع كما عرفت والتقديم احوط ثم انه ذكر الشيخ وجماعة من الاصحاب ان الافضل اعادتهما بعد الفجر الاول اذا صلاهما قبله والروايات تدل على استحباب الاعادة اذا نام بعدهما قبل الفجر مطلقا **دعائم الاسلام** عن على عليه السلم انه امر بصلوة ركعتى الفجر فى السفر والحضر وقال فى قول الله عز وجل وادبار النجوم ان ذلك فى ركعتى الفجر وعن ابى عبد الله ع انه سئل عن قول الله عز وجل وقران الفجر ان قران الفجر كان مشهودا قال هو الركعتان قبل صلوة الفجر وعنه عن ابائه ع قال على ع من فاتته صلوة ركعتى الفجر فلا قضاء عليه **بيان** اى لا يلزم القضاء فلا ينافى استحبابه التهذيب فى الصحيح عن سليمان بن خالد قال سألته عما اقول اذا اضطجعت على يمينى بعد ركعتى الفجر فقال ابو عبد الله ع اقرء الخمس ايات من ال عمران الى انك لا تخلف الميعاد وقل استمسكت بعروة الله الوثقى التى لا انفصام لها واعتصمت بحبل الله المتين واعوذ بالله من شر فسقة العرب والعجم امنت بالله وتوكلت على الله الجات ظهرى الى الله وفوضت امرى الى الله ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ امره قد جعل الله لكل شىء قدرا حسبى الله ونعم الوكيل اللهم من اصبحت حاجته الى مخلوق فان حاجتى ورغبتى اليك الحمد لرب الصباح الحمد لفالق الاصباح ثلثا المتهجد وغيره ثم يقوم فيصلى ركعتى الفجر ويقرء قبل الفجر الثانى بعد الفراغ من صلوة الليل اذا كان قد طلع الفجر الاول فان طلع الفجر الثانى ولا يكون قد صلاهما [illegible] الا ان يخاف فوت الفرض فان اخرهما ولم يكن قد صلى اخرهما الى بعد الفريضة ويقرء فى الركعة الاولى الحمد وقل يا ايها الكافرون وفى الثانية الحمد وقل هو الله احد فاذا سلم اضطجع على يمينه ووضع خده الايمن على يده اليمنى وقال استمسكت بعروة الله الوثقى التى لا انفصام لها واعتصمت بحبل

[illegible]

المبين واعوذ بالله من شر فسقة العرب والعجم ومن شر فسقة الجن والانس ربي افوض امري الى الله ربى آمنت بالله الجان ظهرى الى الله اطلب حاجتي من الله فوضت امري الى الله لا حول ولا قوة الا بالله ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ امره قد جعل الله لكل شيء قدرا حسبي الله ونعم الوكيل اللهم من اصبح ولم حاجته الى مخلوق فان حاجتي ورغبتي اليك وحدك لا شريك لك الحمد لرب الصباح الحمد لله فالق الاصباح الحمد لله ناشر الارواح الحمد لله قاسم المعايش الحمد لله جاعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا ذلك تقدير العزيز العليم اللهم صل على محمد وآل محمد واجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا وعلى لساني نورا ومن فوقي نورا ومن بين يدي نورا وخلفي نورا وعن يميني نورا وعن شمالي نورا ومن فوقي نورا ومن تحتي نورا وعظم لي النور واجعل لي نورا امشي به في الناس ولا تحرمني نورك يوم القاك واقرأ آية الكرسي والمعوذتين والحمد لله آيتين من آل عمران من قوله ان في خلق السموات والارض الى قوله انك لا تخلف الميعاد الكاره فانه يستحب من ركعتي الفجر فاضطجع على يمينك وضع خدك الايمن على يدك اليمنى وقل استمسكت الى قوله لا تخلف الميعاد **بيان** العروة عروة الدلو ونحوه والعلقة تكون في الحبل يتمسك بها استعيرت هنا للدلائل والبراهين التي يتمسك المحق بها وفسرت هي والحبل المتين في الاخبار بولاية اهل البيت فانها من عمدة اجزاء الدين والمائز بين المؤمنين والمخالفين كما مر والوثقى تأنيث الاوثق والانفصام الانصداع فهو حسبه اي كافيه ان الله بالغ امره يبلغ ما يريد فلا يفوته لكل شيء قدرا اي تقديرا واجلا لا يمكن تغييره لقالق الاصباح قيل اي شاق عمود الصبح عن ظلمة الليل او من بياض النهار او شاق ظلمة الاصباح وهو الغبش الذي يليه والاصباح في الاصل مصدر اصبح اذا دخل في الصبح سمي به الصبح وقرئ في الآية بفتح الهمزة على الجمع جاعل الليل سكنا يسكن اليه من تعب بالنهار لاستراحته فيه من سكن اليه اذا اطمأن اليه استيناسا به او يسكن فيه الخلق من قوله لتسكنوا فيه والشمس والقمر عطف على محل الليل ويشهد له انهما قرءا في الآية بالجر او نصب بجعل مقدر احسبانا اي على ادوار مختلفة يحسب بهما الاوقات وهو مصدر حسب بالفتح وقيل جمع حساب كشهاب وشهبان ذلك اشارة الى جعلهما حسبانا اي ذلك التسيير بالحساب المعلوم تقدير الذي قهرهما وسيرهما على الوجه المخصوص العليم بتدبيرهما امشي به اشارة الى قوله سبحانه او من كان ميتا فاحييناه وجعلنا له نورا يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها ولعل المراد بالمشي المشي المعنوي في درجات الكمال والمشي للهداية بين الخلق وقد مر تأويل النور بالامام والولاية في اخبار كثيرة المتهجد وغيره ثم يستوي جالسا ويسبح تسبيح الزهراء عليها السلم ويستحب ان يقول مائة مرة سبحان ربي العظيم وبحمده استغفر الله ربي واتوب اليه ثم يقول اللهم افتح لي باب الامر الذي فيه اليسر والعافية اللهم هيئ لي سبيله وبصرني مخرجه اللهم وان كنت قضيت لاحد من خلقك على مقدرة بسوء فخذه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن تحت قدميه ومن فوق راسه واكفنيه بم شئت وحيث شئت ويستحب ايضا ان يقرأ مائة مرة او عشرين مرة قل هو الله احد ثم ارفع يدك اليمنى الى الله تعالى وارفع اصبعك المسبحة وتضرع اليه وقل سبحان الله رب الصباح وفالق الاصباح وجاعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا ذلك تقدير العزيز العليم اللهم اجعل اول يومي هذا صلاحا واوسطه فلاحا وآخره نجاحا اللهم ومن اصبح وحاجته الى مخلوق فان حاجتي اليك وطلبتي منك لا اله الا انت وحدك لا شريك لك ثم اقرأ آية الكرسي والمعوذتين وقل مائة مرة سبحان ربي وبحمده استغفر ربي واتوب اليه وتقول سبع مرات بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم **المكارم** قل اللهم افتح لي باب الامر الذي الى قوله واكفنيه بما شئت ثم اسجد بعد الاضجاع او قبله بعد ركعتي الفجر وقل في سجودك يا خير المسئولين ويا اجود المعطين صل على محمد وآل محمد واغفر لي وارحمني وارزقني وارزق عيالي من فضلك انك ذو فضل عظيم ويستحب ان يدعو لاخوانه المؤمنين في سجوده ويقول يا الله رب الفجر والليالي العشر الى آخر ما مر في رواية الشيخ المتهجد ثم تقول يا خير مدعو يا خير مسئول ويا اوسع من اعطى يا افضل مرتجى صل على محمد وآله وسبب لي رزقا من فضلك الواسع الحلال يا ارحم الراحمين اللهم حاجتي اليك ان اعطيتنيها لم يضرني ما منعتني وان منعتنيها لم ينفعني ما اعطيتني فكاك رقبتي من النار اللهم صل على محمد وآل محمد وفك رقبتي من النار بعفوك واعتقني منها برحمتك وامنن علي بالجنة بجودك وتصدق بها على بكرمك واكفني كل هول بيني وبينها بعد زلتك وزوجني من الحور العين بفضلك يا من هو اقرب الي من حبل الوريد يا من يحول بين المرء وقلبه يا من هو بالمنظر الاعلى وبالافق المبين يا من ليس كمثله شيء وهو السميع البصير يا فالق الحب والنوى يا بارئ النسم يا الله الخالق العالمين لا شريك له اله ابرهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط وموسى وعيسى والنبيين عليهم السلم ومنزل التورية والانجيل والزبور والفرقان العظيم وصحف ابرهيم وموسى اسئلك ان تصلي على محمد نبيك نبي الرحمة عبدك ورسولك وعلى اهل بيته الابرار الذين اذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا صلوة كثيرة طيبة نامية مباركة زاكية وان تبارك لي في قضائك وتبارك لي فيما اقلب فيه وتأخذ بناصيتي الى مواضع رضاك وتوفقني للخير ولا ترشد الى الشر ولا يسدد له ولا يعين عليه الا انت وسئلك

ان ترضيني

باب نافلة الفجر وكيفيتها

ان ترضيني بعدك رضاك وتبارك لي في قدرك حتى تبارك لي وتوفقني بين يديك لمواقف كان يحبني وطلبتي حيث ما تعلم لي من الخير وترضني بعد ما
عورتي وتحفظني بين يدي ومن خلفه بعد هذا بالذكر تصلي على محمد وآله واصلح لي آخرتي التي اليها منقلبي كل ذلك بحولك وكرمك وسعة
نبيك محمد المصطفى الاخيار من اهل بيته صلواتك عليه وعليهم اجمعين يا ارحم الراحمين اللهم صل على محمد وآله وامنعني من
حرامك وبفضلك عمن سواك واغفر لي ذنوبي كلها واكفني ما اهمني والطف لي في جميع اموري وارزقني من فضلك ما تبلغني به املي ورجائي
فاستنقذني ونجني رب من جاء غيرك ووثق بسواك لبس لي بغيرك ولا غيرك فصل على محمد وآله واغفر لي خطاياي في عمدي وجهلي وفي
واسرافي على نفسي وامدد ذلك في حاجتي وفقري بالغنى عن شرار خلقك برزق واسع من فضلك من غير كد ولا من من احد من خلقك
ارزقني حج بيتك الحرام في عامي هذا وفي كل عام واغفر لي تلك الذنوب العظام فانه لا يغفرها غيرك يا علام الغيوب اللهم انك قلت وقولك
ادعوني استجب لكم وقد دعوتك يا الهي باسمائك واعترفت لك بذنوبي وافضيت اليك بحوائجي وانهيتها اليك وشكوتها اليك ووضعتها بين
يديك فاسألك بوجهك الكريم انك ان كان بقي علي ذنب لم تغفره لي او تريد ان تعذبني عليه او تحاسبني عليه او حاجة لم تقضها
لي او شيء سألتك اياه لم تعطنيه ان يطلع الفجر من هذه الليلة او يصبح هذا اليوم الا وقد غفرته لي واعطيتني سؤلي وشفعتني في جميع
حوائجي اليك يا ارحم الراحمين اللهم انت الاول قبل كل شيء والخالق لما انت الآخر بعد كل شيء والوارث وانت نور كل شيء والوارث لكل شيء والمطلع
على كل شيء والرقيب عليه الباطن دون كل شيء والمحيط به الباقي بعد كل شيء والمبتدع الخلق لا يزول ملكك ولا يبدل عزك ولا يوهن
كيدك ولا تستضعف قوتك ولا يمتنع سلطانك احد ولا يشركك في حكمك احد ولا نفاد لك ولا زوال ولا غاية ولا منتهى لم تزل كائنا قبل ما مضى
ولا تزال كائنا فيما بقي لا تصف الالسن جلالك ولا تهتدي القلوب لعظمتك ولا تبلغ الاعمال شكرك احطت بكل شيء علما واحصيت كل شيء
عددا لا تحصى نعماؤك ولا يؤدى شكرك قهرت خلقك وملكت عبادك بعد ذرئك وانفاذ الامر وذللت العظمة وجرى عليهم قلمك
واحاط بهم علمك ونفذ فيهم بصرك سرهم عندك علانية وهم في قبضتك يتقلبون والى ما شئت يصيرون ما كونت فيهم كان عدلا وما
قضيت فيهم كان حقا انت آخذ بناصية كل دابة تعلم مستقرها ومستودعها كل في كتاب مبين لم تتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن لك شريك
في الملك ولم يكن لك ولي من الذل لا اله الا انت تباركت يا رب العالمين ما شئت من امر يكون وما لم تشأ لم يكن وما قلت من شيء ربنا كما
قلت وما وصفت به نفسك ربنا كما وصفت به نفسك فكما وصفت لا اصدق منك حديثا ولا احسن منك قيلا وانا على ذلك كله من
الشاهدين فصل على محمد وآله وتوفني على هذه الشهادة واجعل عليها الجنة يا ذا الجلال والاكرام اللهم صل على محمد وآله ولا تحبب
الي ما ابغضت ولا تبغض الي ما احببت ولا تثقل علي ما افترضت ولا تهوني لما كرهت ولا تشتهي الي ما حرمت اللهم اني اعوذ بك ان اسخط
رضاك او ارضى سخطك او اوالي اعداءك او اعادي اولياءك او ازدري نعمتك او اخالف امرك ما افقرني اليك واغناك عني وعن كل
خلقك رب ما احسن التوكل عليك والتضرع اليك والبكاء من خشيتك والتواضع لعظمتك والتبجح اليك فرقا منك والخوف من عدلك
والرجاء لرحمتك مع هيبتك والوقوف عندك ملتجئا والانتهاء الى طاعتك رب كيف ارفع اليك يدي وقد اخرقت الخطايا جسدي ام كيف ابتهل لله
وقد اهلكت الذنوب اركاني ام كيف ابكي بجهدي ولا ابكي لنفسي ام على ما القول اذا لم اعول على بدني انمحي عمل الاخرى وانا لم انقض على دنيا
ام متى اتوب من ذنوبي اذا لم ادعها قبل موتي رب مني الدنيا الى اللهو واسرعت دعني الاخرة فمهلك فصل على محمد وآله وحول
مكان ابطائي عن الاخرة سرعة الى الدنيا ابطاء عنها امن ارجو اذا لم ارجك ام من اخاف اذا امنتك ام من اطيع اذا عصيتك ام من اشكر
اذا كفرتك ام من اذكر اذا نسيتك اللهم صل على محمد وآله واشركني في كل دعوة صالحة دعا لها عبد هو لك ارضى اليك دام منك
وفيما سالك من خير واشركهم في صالح ما ادعوك واجعلني واهلي واخواني في ديني في اعلى درجة من كل من خصصت به احدا من خلقك
فانك تجير ولا يجار عليك اللهم صل على محمد وآله ويسر لي كل عسير فان تيسير العسير عليك سهل يسير وانت بكل شيء عليم قدير ويستحب ان يدعو
بهذا الدعاء تقول اللهم اني اسالك رحمة من عندك تهدي بها قلبي وتجمع بها شملي وتلم بها شعثي وترد بها الفتي وتصلح بها ديني وتحفظ بها غائبي
وترفع بها شاهدي وتزكي بها عملي وتلهمني بها رشدي وتبيض بها وجهي وتعصمني بها من كل سوء اللهم اعطني ايمانا صادقا ويقينا صادقا
ليس بعده كفر ورحمة انال بها شرف كرامتك في الدنيا والاخرة اللهم اسالك الفوز عند القضاء ومنازل العلماء وعيش السعداء و
مرافقة الانبياء والنصر على الاعداء اللهم اني انزلت بك حاجتي وان قصر عملي وضعف بدني وقد افتقرت اليك والى رحمتك فاسالك
يا قاضي الامور ويا شافي الصدور كما تجير بين البحور ان تصلي على محمد وآله وان تجيرني من عذاب السعير ومن دعوة الثبور ومن فتنة القبور
اللهم ما قصرت عنه مسألتي ولم تبلغه نيتي ولم تحطه بعمري من خير وعدته احدا من خلقك وانت معطيه احدا من عبادك فاني ارغب
اليك فيه واسالك اللهم يا ذا الحبل الشديد والامر الرشيد اسالك الامن يوم الوعيد والجنة يوم الخلود مع المقربين الشهود والركع

واغفر لي ولا تفضحني يا اكرم مسئول ولا تخذلني بخطيئتي ولا بذنبي عند الموت اللهم صل على محمد وآله

الهي واجعل مكان ترحي

السجود

الشهود المؤمنين بالعهود انك رحيم ودود وانك تفعل ما تريد اللهم صل على محمد وآل محمد واجعلنا هادين مهديين غير ضالين ولا
مضلين سلما لاوليائك حربا لاعدائك نحب بحبك الناس ونعادي بعداوتك من خالفك اللهم هذا الدعاء وعليك الاجابة وهذا الجهد
وعليك التكلان اللهم انك الذي اصطنع العز وقال به سبحان الذي لبس المجد وتكرم به سبحان الذي لا ينبغي التسبيح الا له سبحان ذي العز
والكرم سبحان الذي احصى كل شيء علمه اللهم صل على محمد وآله واجعل لي نورا في قلبي ونورا بين يدي ونورا من خلفي ونورا عن يميني ونورا
عن شمالي ونورا من فوقي ونورا من تحتي ونورا في بصري ونورا في شعري ونورا في بشري ونورا في لحمي ونورا في دمي ونورا في عظامي اللهم
اعظم لي النور **عوالي** اللئالي روى عبد الله بن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ليلة حين فرغ من صلوته هذا الدعاء اللهم اني
اسئلك رحمة من عندك الى اخر الدعاء الا ان فيه التسبيحات بعد قوله اعظم لي النور **بيان** ملجئي الى مبتدأ وقوله فكاكا خبره او
ناجي منصوب بفعل مقدر اي اطلبها او فكاكا خبر لمبتدأ محذوف اي هي فكاكا فالق الحب والنوى اي يفلق الحب ويخرج منه النبات ويفلق النوى
ويخرج منه الشجر وقيل المراد به الشقاق الذي في الحنطة والنواة والاول اعم والله اعلم وفي القاموس الحشم محركة خدم الرجل للجمع والواحد وحشمات
والمماليك ذكرا كان او انثى وفي النهاية فيه من كانت عصمته شهادة ان لا اله الا الله اي ما يعصمه من المهالك يوم القيمة والعصمة المنعة
العاصم المانع الحامي والاعتصام الامتساك بالشيء ومنه شعر ابي طالب عصمة للارامل اي يمنعهم من الضياع والحاجة انتهى وقال الطيبي
في الحديث الذي هو عصمة امري اي هو حافظ لجميع اموري فان فسد فسد جميع الامور وقيل اي به يتمسك ويتقوى به في الامور كلها لئلا
يتخللها الخلل واعتصم بكذا التجأ افضيت اذا خرجت الى الفضاء وافضيت الى فلان سري يا جميل الكريم اي بذاتك اكرم الذوات
وقد مر في كتاب التوحيد والجزء لذلك وجوه قال في النهاية الوارث هو الذي يرث الخلائق ويبقى بعد فنائهم والظاهر الذي ظهر فوق كل شيء و
علا عليه والرقيب الحافظ الذي لا يغيب عنه شيء فعيل بمعنى فاعل والباطن هو المحتجب عن ابصار الخلائق واوهامهم فلا يدركه بصر ولا يحيط
به وهم او العالم بما بطن يقال بطنت الامر اذا عرفت باطنه والمحيط به اي علما وقدرة وصنعا وتربية المتعالي بقدرته اي هو سبحانه في
حال دنوه الى المخلوقين تربية وعلما واحاطة في نهاية العلو عنهم ذاتا وصفة فلا يدركونه ولا يحيطون به ولا يشبهونه في شيء وكذا
ارتفاعه ذاتا لا ينافي دنوه لطفا وعلما وتربية بل علوه عين دنوه ودنوه عين علوه ذو العظمة اي لك بسبب عظمتك او بعظمتك
وهم في قبضتك اي في قدرتك وتصرفك وقدرك ومشيتك يتقلبون اي يتصرفون من حال الى حال ويتحولون بناصيته كل دابة اي انت مالك
له قادر عليها تصرفها على ما تريد بها والاخذ بناصية الحيوان فهو تمثيل عليه يصرفه كيف يشاء مستقرها ومستودعها اي اماكنها
في الحيوة والممات او الاصلاب والارحام او مساكنها من الارض حين وجدت بالفعل ومودعها من المواد والمقار حين كانت بالقوة
وفي بعض الاخبار تفسيرها بمن استقر فيه الايمان ومن استودع عنه اي كل واحد من الدواب واحوالها في كتاب مبين مذكور في اللوح
المحفوظ ان لم اصول على يدي اي ان لم اعمل بيدي فبطلب فضلك اي شيء اصول مع فقد العمل والحاصل ان الرجاء انما يكون مع العمل و
مع عدمه يكون غرورا وفي بعض النسخ على تب ولعله اظهر وقال الجوهري جمع الله شملهم اي ما تشتت من امرهم وفرق الله شملهم اي ما اجتمع من امرهم
ولم الله شعثه اي اصلح ما تفرق من اموره انتهى وترد بها الغنى اي اهل الغنى او الغنى الناس او الغنى هم او الام وفي بعض النسخ الغي وهو
اظهر قال الجوهري الالفة الاسم من الائتلاف تزكي بها العمل تنميه وتضعيف ابرار وقبوله والشاعلية قوله الفوز عند القضاء اي
الفوز بجنتك عند قضائك بالفوز او الاعم منها او عند الحكم بين الناس في القيمة كما قال تعالى ولقد فصلت ذلك اليوم وقضي بينهم الحق وقوله
وانذرهم يوم الحسرة اذ قضي الامر وقال الشيطان لما قضي الامر وقوله وقضي بينهم بالقسط ومثله كثير منه في البحور وفي بعض النسخ بين البحور ولعل ما الى قوله
تعالى وجعل بين البحرين حاجزا وبينهما برزخ او المعنى يجير الناس من الغرق في البحور ولعله اظهر ويجير من عذاب السعير اي من اوقوله في النار والثبور واه
كما قال تعالى واذا القوا منها مكانا ضيقا مقرنين دعوا هنالك ثبورا لا تدعوا اليوم ثبورا واحدا وادعوا ثبورا كثيرا ومن فتنة القبور اي عذابها او سؤالها وامتحانها
قال في النهاية فيه انكم تفتنون في القبور يريد مسائلة منكر ونكير من الفتنة والامتحان في الاخبار وقد كثرت استعاذته من فتنة القبر
وفتنة الدجال وفتنة المحيا والممات وغير ذلك فمنه يفتنون وعنه تسألون اي يمتحنون في قبوركم ويتعرف ايمانكم بنبوتي ومنه حديث
الحسن ان الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات قال فتنوهم بالنار اي امتحنوهم وعذبوهم انتهى يا ذا الحبل الشديد اشارة الى قوله تعالى واعتصموا
بحبل الله والحبل في الاصل الرسن العهد والذمة والامان وفسر الاية بالايمان والقران وفي الاخبار انه الائمة وولايتهم وفي بعض النسخ
بالباء المثناة التحتانية وهو القوة والامر الرشيد اي ذي الرشد الذي من اختاره وعمل به اصاب الصلاح والرشاد الشهود والسجود
جمعا الساجد والشاهد في النهاية الودود فعول بمعنى مفعول من الود المحبة يقال وددت الرجل اوده ودا اذا احببته
والله تعالى مودود اي محبوب في قلوب اوليائه او هو فعول بمعنى فاعل اي انه يحب عباده الصالحين بمعنى يرضى عنهم وقال الجوهري الجهد الطاقة

باب نافلة الفجر وكيفيتها وتعقيبها

وقال الفراء بالضم الطاقة وبالفتح من قولك اجهد جهدك في هذا الامر اي ابلغ غايتك ويقال اجهد جهدك في هذا الامر والجهد المشقة وجهد الرجل في كذا اي جد فيه

وبالغ وقال التوكل اظهار العجز والاعتماد على غيرك والاسم التكلان اصطنع المعروف اي اختاره لنفسه واستبد به او اعطاه من يشاء قال الفيروزآبادي

اصطنعتك لنفسي اخترتك لخاصة امر استكفيكه واصطنع عنده صنيعة اتخذها وهو صنيعي وصنيعتي اي اصطنعته وربيته وفاز به اي ذهب

وتفرد به قال الجوهري الفوز النجاة والظفر بالخير وفاز به اي ذهب به وفاز الله بكذا اي ذهب به انتهى وفي روايات العامة وآله وقال شراحهم اي احتجنه

واختص به لنفسه نحو فلان يقول بفلان اي يحبه واختصه او حكم او غلب به واصله من القبل وهو الملك لانه ينفذ قوله لبس المجد كناية عن

اختصاصه به سبحانه وتكرم به اي اتصف بالكرم بسبب المجد او اظهر الكرم به او تنزه عن النقائص به قال في القاموس تكرم عنه تنزه وجل

النور في المسامع والمشاعر كناية عن تسرعه ادراكها وقلة خطائها وفي سائر الاعضاء عن ظهور آثار الفضل والكمال والقرب في الجلال فيها

وتمكن كل كمال وفضل يخرج الممكن عن جهات العدم الى الوجود فهو نور وقد مر الكلام في ذلك مرارا جنة الامان ثم قل ما كان امير

المؤمنين يقول في سحر كل ليلة بعقب ركعتي الفجر اللهم اني استغفرك لكل ذنب جرى به علمك في وعلي الى آخر عمري بجميع ذنوبي لاولها وآخرها

وعمدها وخطائها قليلها وكثيرها ودقيقها وجليلها وقديمها وحديثها وسرها وعلانيتها وجميع ما انا مذنبه واتوب اليك واسألك

ان تصلي على محمد وآل محمد وان تغفر لي جميع ما احصيت من مظالم العباد قبلي فان لعبادك علي حقوقا وانا مرتهن بها تغفرها لي كيف

شئت وانى شئت يا ارحم الراحمين ثم قل ما كان زين العابدين يقوله في كل ليلة بعقب ركعتي الفجر اللهم اني استغفرك مما تبت اليك

منه ثم عدت فيه واستغفرك للنعم التي مننت بها علي فقويت بها على معاصيك استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم عالم الغيب

والشهادة الرحمن الرحيم لكل ذنب اذنبته ولكل معصية ارتكبتها اللهم ارزقني عقلا كاملا وعزما ثاقبا ولبا راجحا وقلبا زكيا وعلما

كثيرا وادبا بارعا واجعل ذلك كله لي ولا تجعله علي برحمتك يا ارحم الراحمين ثم قل خمسا استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب

اليه ثم قال وروي عن النبي ص ان الله يغفر لصاحب الاستغفار ذنوبه ولو كانت ملء السموات السبع والارضين السبع وثقل الجبال و

عدد الامطار وما في البر والبحر وكتب له بعدد ذلك حسنات ولا يقوله عبد في يوم او ليلة ويموت الا دخل الجنة ولم يفتقر

ابدا وهو اللهم اني استغفرك مما تبت اليك منه الى آخره. ثو اب الاعمال ابن الوليد عن محمد بن يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه

عن ابيه قال قال علي ع من صلى الفجر وقرأ قل هو الله احد احدى عشرة مرة لم يتبعه في ذلك اليوم ذنب وان رغم انف الشيطان بيان الفجر يشمل

الفريضة والنافلة ولذا اوردنا الخبر في الموضعين البلد الامين كان علي ع يستغفر سبعين مرة في سحر كل ليلة بعقب ركعتي الفجر الشفعا

الاول اللهم اني اثني عليك بمعونتك على ما نلت به الثناء عليك واقر لك على نفسي بما انت اهله والمستوجب له في قدر فساد نيتي

وضعف يقيني اللهم نعم الاله ونعم الرب انت وبئس المربوب انا ونعم المولى انت وبئس العبد انا ونعم المالك انت وبئس

المربوب انا ونعم المولى انت وبئس العبد انا ونعم المالك انت وبئس المملوك انا فكم قد اذنبت فعفوت عن ذنبي وكم قد تعمدت ثم جاوزت

وكم قد عثرت فاقلتني عثرتي ولم تاخذني على عزتي فانا الظالم لنفسي المقر بذنبي المعترف بخطيئتي فيا غافر الذنوب استغفرك الذي

استقيلك لعثرتي فاحسن اجابتي فانك اهل الاجابة واهل التقوى واهل المغفرة الثاني اللهم اني اسألك لكل ذنب قويت عليه

بعافيتك او نالته قدرتي بفضل نعمتك او بسطت اليه يدي بتوسعة رزقك واحتجبت فيه من الناس بسترك واتكلت فيه عند خوفي منه على

اناتك ووثقت من سطوتك علي فيه بحلمك وعولت فيه على كرم عفوك فصل على محمد وآله واغفره لي يا خير الغافرين الثالث اللهم واستغفرك

لكل ذنب يدعو الى غضبك او يدني من سخطك او يميل بي الى ما نهيتني عنه او ينأى بي عما دعوتني اليه فصل على محمد وآله واغفره لي يا خير الغافرين

الرابع اللهم واستغفرك لكل ذنب استملت اليه احدا من خلقك بغوايتي او خدعته بحيلتي فعلمته منه ما جهل وعميت عليه منه ما علم

ولقيتك غدا باوزاري واوزار مع اوزاري فصل على محمد وآله واغفره لي يا خير الغافرين الخامس اللهم واستغفرك لكل ذنب يدعو

الى الغي ويضل عن الرشد ويقل الرزق ويمحق البركة ويخمل الذكر فصل على محمد وآله واغفره لي يا خير الغافرين السادس اللهم واستغفرك

لكل ذنب اتعبت فيه جوارحي في ليلي ونهاري وقد استترت من عبادك بستري ولا ستر الا ما سترتني فصل على محمد وآله واغفره لي

يا خير الغافرين السابع اللهم واستغفرك لكل ذنب رصد لي فيه اعدائي لهتكي فصرفت كيدهم عني فلم تعنهم على فضيحتي كاني لك ولي

تنصرني والى متى يا رب اعصي فتمهلني وطال ما عصيتك فلم تؤاخذني وسالتك على سوء فعلي فاعطيتني فاي شكر يقوم عندك بنعمة من

نعمك فصل على محمد وآل محمد واغفره لي يا خير الغافرين الثامن اللهم واستغفرك لكل ذنب قدمت اليك فيه توبتي ثم واجهتك بكسري

بلسني وشهدت على نفسي بذلك اولياءك من عبادك ان غير عائد الى معصيتك فلما قصدني بكيده الشيطان ومال بي اليه الخذلان ودعتني

نفسي الى العصيان استترت حياء من عبادك جرأة مني عليك وانا اعلم انه لا يكنني منك ستر ولا باب ولا يحجب نظرك اليه حجاب فخالفتك في

المعصم

المعصية ان اهتكني عندهم كشفت سترعني فساويتنا وبيائك كان لم ازل لك طائعا والى امرك مسارعا ومن وعيدك فازعا فلبست عني عيالك ولا يعرف بنحى غيرك فلم تسمني بغير سمتهم بل اسبغت علي مثل نعمهم ثم فضلتني في ذلك عليهم حتى كاني عندك في درجتهم وما ذلك الا بحلمك وفضل نعمتك فلك الحمد مولاي فاسئلك يا الله كما سترته علي في الدنيا ان لا تفضحني به في القيمة يا ارحم الراحمين

اللهم واستغفرك لكل ذنب سهرت له ليلي في التاتي لاتيانه والتخلص الى وجوده حتى اذا اصبحت تحاملت اليك بحلية الصالحين وانا مضمر خلاف رضاك يا رب العالمين العاشر اللهم واستغفرك لكل ذنب ظلمت بسببه وليا من اوليائك او نصرت به عدوا من اعدائك او تكلمت فيه بغير محبتك او نهضت فيه الى غير طاعتك فصل على محمد وال محمد واغفر لي يا خير الغافرين الحادي عشر اللهم واستغفرك لكل ذنب نسيته واحصيته وتهاونت به وجاهرت به فسترته علي ولو تبت اليك منه لغفرته فصل على محمد وال محمد واغفر لي يا خير الغافرين الثاني عشر

اللهم واستغفرك لكل ذنب توقعت فيه قبل انقضائه تعجيل العقوبة فامهلتني وادللت علي سترا فلم الن في هتك عني حمدا فصل على محمد وال محمد واغفر لي يا خير الغافرين الرابع عشر اللهم واستغفرك لكل ذنب يصرف عني رحمتك او يحل بي نقمتك او يحرمني كرامتك او يورث الفناء او يحل البلاء او يشمت الاعداء او يكشف الغطاء او يحبس قطر السماء فصل على محمد وال محمد واغفر لي يا خير الغافرين الخامس عشر اللهم واستغفرك لكل ذنب يزيل عني نعمتك عيرت به احدا من خلقك او قبحته من فعل احد من بريتك ثم تقحمت عليه وانتهكته جرأة مني على معصيتك فصل على محمد وال محمد واغفر لي يا خير الغافرين السادس عشر اللهم واستغفرك لكل ذنب تبت اليك منه واقدمت على فعله فاستحييت منك وانا عليه ورهبتك وانا فيه ثم استقلتك منه وعدت اليه فصل على محمد وال محمد واغفر لي يا خير الغافرين السابع عشر اللهم واستغفرك لكل ذنب تورطت على

وجب في فعلي بسبب عهد عاهدتك عليه او عقد عقدته لك او ذمة آليت بها من اجلك لاحد من خلقك ثم نقضت ذلك من غير ضرورة لزمتني فيه بل استزلني عن الوفاء به البطر واستحطني عن رعايته الاشر فصل على محمد وال محمد واغفر لي يا خير الغافرين التاسع عشر اللهم واستغفرك لكل ذنب لحقني بسبب نعمة انعمت بها علي فقويت بها على معصيتك وخالفت بها امرك وقدمت بها على وعيدك فصل على محمد وال محمد العشرون اللهم واستغفرك لكل ذنب قدمت فيه شهوتي على طاعتك وآثرت محبتي على امرك وارضيت نفسي بسخطك اذ رهبتني منه بنهيك وقدمت اليه باعذارك واحتججت علي فيه بوعيدك فصل على محمد وال محمد واغفر لي يا خير الغافرين الحادي والعشرون اللهم واستغفرك لكل ذنب علمته من نفسي او نسيته او ذكرته او تعمدته او اخطات فيه مما لا اشك انك سائلي عنه وان نفسي مرتهنة به لديك وان كنت قد نسيته وغفلت عنه فصل على محمد وال محمد واغفر لي يا خير الغافرين العشرون اللهم واستغفرك لكل ذنب واجهتك به وقد ايقنت انك تراني عليه واغفلت ان اتوب اليك منه وانسيت ان استغفرك له فصل على محمد وال محمد واغفر لي يا خير الغافرين الثالث والعشرون اللهم واستغفرك لكل ذنب دخلت فيه بحسن ظني بك ان لا تعذبني عليه ورجوتك لمغفرته فاقدمت عليه وقد عولت نفسي على معرفتي بكرمك ان لا تفضحني به بعد ان سترته علي فصل على محمد وال محمد واغفر لي يا خير الغافرين الرابع والعشرون اللهم واستغفرك لكل ذنب استوجبت منك به رد الدعاء وحرمان الاجابة وخيبة الطمع وانفساخ الرجاء فصل على محمد وال محمد واغفر لي يا خير الغافرين الخامس والعشرون اللهم واستغفرك لكل ذنب يعقب الحسرة ويورث الندامة ويحبس الرزق ويرد الدعاء فصل على محمد وال محمد واغفر لي يا خير الغافرين السادس والعشرون اللهم واستغفرك لكل ذنب يورث الاسقام والفناء ويوجب النقم والبلاء ويكون في القيمة حسرة وندامة فصل على محمد وال محمد واغفر لي يا خير الغافرين السابع والعشرون اللهم واستغفرك لكل ذنب مدحته بلساني او اضمره جناني او هشت اليه نفسي او اتيته بفعالي او كتبته بيدي فصل على محمد وال محمد واغفر لي يا خير الغافرين

الثامن والعشرون اللهم واستغفرك لكل ذنب خلوت به في ليل او نهار واخفيته من الابصار حيث لا يراني الا انت يا جبار فارتابت فيه نفسي وميزت بين تركه لخوفك وانتهاكه لحسن الظن بك فسولت لي نفسي الاقدام عليه فواقعته وانا عارف بمعصيتي فيه لك فصل على محمد وال محمد واغفر لي يا خير الغافرين التاسع والعشرون اللهم واستغفرك لكل ذنب استقللته او استكثرته او استعظمته او ورطني جهلي فيه فصل على محمد وال محمد واغفر لي يا خير الغافرين الثلثون اللهم واستغفرك لكل ذنب مالئت فيه على احد من خلقك او اسات بسببه الى احد من بريتك او زينته لي نفسي او اشرت به الى غيري او دللت عليه سواي او اصررت عليه بعمدي او اقمت عليه بجهلي فصل على محمد وال محمد واغفر لي يا خير الغافرين الحادي والثلثون اللهم واستغفرك لكل ذنب خنت فيه امانتي او بخست فيه بفعله نفسي او اخطات به على بدني او آثرت فيه شهواتي او قدمت فيه لذاتي او سعيت فيه لغيري او استغويت اليه من تابعني او كاثرت فيه من منعني او قهرت عليه من غالبني او غلبت عليه بحيلتي او استزلني اليه ميلي فصل على محمد وال محمد واغفر لي يا خير الغافرين الثلثون

اللهم واستغفرك لكل ذنب استعنت عليه بحيلة تدني من غضبك او استظهرت بنيله على اهل طاعتك او استملت به احدا الى معصيتك

او لذلك

باب نافلة الفجر وكيفيتها وتعقيبها

او امتّ به عبادك او لبّست عليهم بفعالي فصل على محمد وآل محمد واغفر لي يا خير الغافرين الثالث والثلثون اللهم واستغفرك لكل
ذنب كتبته عليّ بسبب عجب كان مني بنفسي او رياء او سمعة او خيلاء او فرح او حقد او مرح او اشر او بطر او حمية او عصبية او رضا او
سخط او شحّ او سخاء او ظلم او خيانة او سرقة او كذب او نميمة او لعب او نوع مما يكتسب بمثله الذنوب يكون في اجتراحه العطب فصل على
محمد وآل محمد واغفر لي يا خير الغافرين الرابع والثلثون اللهم واستغفرك لكل ذنب سبق في علمك انّي فاعله بقدرتك التي قدرت بها
على كل شيء فصل على محمد وآل محمد واغفر لي يا خير الغافرين الخامس والثلثون اللهم واستغفرك لكل ذنب رهبت به سواك او عاديت فيه
اولياءك او واليت فيه اعداءك وخذلت فيه احباءك او تعرضت فيه لشيء من غضبك فصل على محمد وآل محمد واغفر لي يا خير الغافرين السادس
والثلثون اللهم واستغفرك لكل ذنب تبت اليك منه ثم عدت فيه ونقضت العهد فيما بيني وبينك جرأة مني عليك لمعرفتي بكرمك
وعفوك فصل على محمد وآل محمد واغفر لي يا خير الغافرين السابع والثلثون اللهم واستغفرك لكل ذنب ادناني من عذابك او نأى بي عن
ثوابك او حجب عني رحمتك او كدّر عليّ نعمتك فصل على محمد وآل محمد واغفر لي يا خير الغافرين الثامن والثلثون اللهم واستغفرك لكل
ذنب حللت به عقدا شددته او حرمت به نفسي خيرا وعدتني به فصل على محمد وآل محمد واغفر لي يا خير الغافرين التاسع والثلثون اللهم
واستغفرك لكل ذنب ارتكبته بشمول عافيتك او تمكنت منه بفضل نعمتك او قويت عليه بسابغ رزقك او خير اردت به وجهك فخالطني فيه
وشارك فعلي ما لا يخلص لك او وجب عليّ ما اردت به سواك فكثير ما يكون كذلك فصل على محمد وآل محمد واغفر لي يا خير الغافرين الاربعون
والثلثون اللهم واستغفرك لكل ذنب دعتني الرخص فحللته لنفسي وهو فيما عندك محرم فصل على محمد وآل محمد واغفر لي يا خير الغافرين
الاربعون اللهم واستغفرك لكل ذنب خفي عن خلقك ولم يعزب عنك فاستقلتك منه فاقلتني ثم عدت فيه فسترته عليّ فصل على محمد وآل
محمد واغفر لي يا خير الغافرين الثاني والاربعون اللهم واستغفرك لكل ذنب خطوت اليه برجلي او مددت اليه يدي او تأملته ببصري او اصغيت
اليه بسمعي او نطقت به لساني او انفقت فيه ما رزقتني ثم استرزقتك على عصياني فرزقتني ثم استعنت برزقك على معصيتك فسترت
عليّ ثم سألتك الزيادة فلم تحرمني وجاهرتك فيه فلم تفضحني فلا ازال مصرّا على معصيتك ولا تزال عائدا عليّ بحلمك ومغفرتك يا اكرم الاكرمين
فصل على محمد وآل محمد واغفر لي يا خير الغافرين الثالث والاربعون اللهم واستغفرك لكل ذنب يوجب عليّ صغيره اليم عذابك ويحل بي
كبيره شديد عقابك وفي اتيانه تعجيل نقمتك وفي الاصرار عليه زوال نعمتك فصل على محمد وآل محمد واغفر لي يا خير الغافرين الرابع
والاربعون اللهم واستغفرك لكل ذنب لم يطلع عليه احد سواك ولا علمه احد غيرك ولا ينجيني منه الا حلمك ولا يسعه الا عفوك فصل
على محمد وآل محمد واغفر لي يا خير الغافرين الخامس والاربعون اللهم واستغفرك لكل ذنب يزيل النعم او يحل النقم او يعجل العدم او يكثر
الندم فصل على محمد وآل محمد واغفر لي يا خير الغافرين السادس والاربعون اللهم واستغفرك لكل ذنب يمحو الحسنات ويضاعف السيئات
ويعجل النقمات ويغضبك يا رب السموات فصل على محمد وآل محمد واغفر لي يا خير الغافرين السابع والاربعون اللهم واستغفرك لكل ذنب
انت احق بمعرفته اذ كنت اولى بستره فانك اهل التقوى واهل المغفرة فصل على محمد وآل محمد واغفر لي يا خير الغافرين الثامن والاربعون
اللهم واستغفرك لكل ذنب تحمّلت فيه وليا من اوليائك مساعدة فيه لاعدائك وميلا مع اهل معصيتك على اهل طاعتك فصل
على محمد وآل محمد واغفر لي يا خير الغافرين التاسع والاربعون اللهم واستغفرك لكل ذنب البسني كبره وانهماكي فيه ذلة وآيسني من وجود
رحمتك او قصر بي الياس عن الرجوع الى طاعتك لمعرفتي بعظيم جرمي وسوء ظني بنفسي فصل على محمد وآل محمد واغفر لي يا خير الغافرين
الخمسون اللهم واستغفرك لكل ذنب اوردني الهلكة لولا رحمتك واحلني دار البوار لولا تغمدك وسلك بي سبيل الغي لولا
رشدك فصل على محمد وآل محمد واغفر لي يا خير الغافرين ٥١ اللهم واستغفرك لكل ذنب الهاني عما هديتني اليه او امرتني به او نهيتني
عنه او دللتني عليه فيما فيه الحظ لبلوغ رضاك وايثار محبتك والقرب منك فصل على محمد وآل محمد واغفر لي يا خير الغافرين
٥٢ اللهم واستغفرك لكل ذنب يرد عنك دعائي او يقطع منك رجائي او يطيل في سخطك عنائي او يقصر عندك املي فصل على محمد و
آل محمد واغفر لي يا خير الغافرين ٥٣ اللهم واستغفرك لكل ذنب يعقب الياس من رحمتك والقنوط من مغفرتك والحرمان
من سعة ما عندك فصل على محمد وآل محمد واغفر لي يا خير الغافرين ٥٥ اللهم واستغفرك لكل ذنب مقت نفسي عليه اجلالا
لك فاظهرت لك التوبة فقبلت وسألتك العفو فعفوت ثم مال بي الهوى الى معاودته طمعا في سعة رحمتك وكرم عفوك ناسيا
لوعيدك راجيا لجميل وعدك فصل على محمد وآل محمد واغفر لي يا خير الغافرين ٥٦ اللهم واستغفرك لكل ذنب يدعو الى الكفر
ويطيل الفكر ويورث الفقر ويجلب العسر فصل على محمد وآل محمد واغفر لي يا خير الغافرين ٥٨ اللهم واستغفرك لكل ذنب
يدني الآجال ويقطع الآمال ويبتر الاعمار فهبت به او سمعت عنه حياء منك عند ذكره او اكننته في صدري او علمته مني فانك تعلم السر

٥٧

واغني فصل على محمد وال محمد واغفره لى يا خير الغافرين ٩ ٥ اللهم واستغفرك لكل ذنب يكون فى اجترامه قطع الرزق ورد الدعاء وتواتر البلاء وورود الهموم وتضاعف الغموم فصل على محمد وال محمد واغفره لى يا خير الغافرين ٠ ٦ اللهم واستغفرك لكل ذنب يبغضنى الى عبادك وينفر عنى اوليائك او يوحش منى اهل طاعتك لوحشة المعاصى وركوب الحوب وكآبة الذنوب فصل على محمد وال محمد واغفره لى يا خير الغافرين ١ ٦ اللهم واستغفرك لكل ذنب دنسنى بما اظهرته او كشف عنى بما سترته او قبح بى منى ما زينته فصل على محمد وال محمد واغفره لى يا خير الغافرين ٢ ٦ اللهم واستغفرك لكل ذنب لا ينال به عهدك ولا يؤمن به غضبك ولا تنزل معه رحمتك ولا تدوم معه نعمتك فصل على محمد وال محمد واغفره لى يا خير الغافرين ٣ ٦ اللهم واستغفرك لكل ذنب استخفيت لضوء النهار من عبادك وبارزت به فى ظلمة الليل جراة منى عليك على انى اعلم ان السر عندك علانية وان الخفية عندك بارزة وانه لن يمنعنى منك مانع ولا ينفعنى عندك نافع من مال وبنين الا ان اتيتك بقلب سليم فصل على محمد وال محمد واغفره لى يا خير الغافرين ٤ ٦ اللهم واستغفرك لكل ذنب يورث النسيان لذكرك ويعقب الغفلة عن تحذيرك او يتمادى فى الامن من امرك او يطمع فى طلب الرزق من عند غيرك او يؤيس من خير ما عندك فصل على محمد وال محمد واغفره لى يا خير الغافرين ٥ ٦ اللهم واستغفرك لكل ذنب لزمنى بسبب كربة استعنت عندها بغيرك او استبددت باحد منها دونك فصل على محمد وال محمد واغفره لى يا خير الغافرين ٦ ٦ اللهم واستغفرك لكل ذنب حملنى على الخوف من غيرك او دعانى الى التواضع لاحد من خلقك او استمالنى اليه الطمع فيما عنده او زين لى طاعته فى معصيتك استجرارا لما فى يده وانا اعلم بحاجتى اليك لا غنى لى عنك فصل على محمد وال محمد واغفره لى يا خير الغافرين ٨ ٦ اللهم واستغفرك لكل ذنب مدحته بلسانى او هشت اليه نفسى او حسنته بفعالى او حثثت اليه بمقالى وهو عندك قبيح تعذبنى عليه فصل على محمد وال محمد واغفره لى يا خير الغافرين ٩ ٦ اللهم واستغفرك لكل ذنب مثلته فى نفسى استقلالا له وصورت لى استصغاره وهونت على الاستخفاف به حتى اورطنى فيه فصل على محمد وال محمد واغفره لى يا خير الغافرين اللهم واستغفرك لكل ذنب جرى به علمك فى وعلى الى اخر عمرى بجميع ذنوبى لاولها واخرها وعمدها وخطائها وقليلها وكثيرها واخرها ودقيقها وجليلها وقديمها وحديثها وسرها وعلانيتها وجميع ما انا مذنبه واتوب اليك واسئلك ان تصلى على محمد وال محمد وان تغفر لى جميع ما احصيت من مظالم العباد قبلى فان لعبادك على حقوقا انا مرتهن بها تغفرها لى كيف شئت وانى شئت يا ارحم الراحمين

بيان

رصده ترقبه وانتظره تكرم فسمى بلسانى تنزه عن الذنب مقرونا بالقسم وجلفى باب يقال تكرم عنها اى تنزه او باظهار الكرم والجود من الناس وتكلفهما بترك الذنب مقرونا بالقسم فى تكرم اى تكلف الكرم او تكلف لها كرامة الاسم عنده حيث حلف ولا يبعد ان يكون تكرم بالراء من فعال البلاء الى الشيطان او العصيان والاول اظهر والخذلان اى خذلك وسلبك التوفيق منى وبى والكنف اى نسترى ذكره الجوهرى وقال نانى فى الامر رفق ونظر والتقحم الدخول فى الشى من غير روية تورك على او هيجك فى اغضبك ولعل الاظهر توقك قال الفيروزابادى تورك بالمكان اقام على الامر قدر وتكد تورك او وجب الذنب عليه حمله وانه لمورك كمعظم فى هذا الامر اى ليس له ذنب والتورك فى اليمين نيته ينويها الحالف غير ما نواه مستحلفه انتهى والاشر البطر بالتحريك بهما شدة المرح والطغيان والفرح وفى النهاية فيه لقد اعذر الله الى من بلغ به ستين اى لم يبق فيه موضعا للاعتذار حيث امهله طول هذه المدة فلم يعتذر ويق اعذر الرجل اذا بلغ الغاية من العذر وفى الصحاح الهشاشة الارتياح والخفة للمعروف وهششت بفلان اهش هشاشة اذا خففت اليه ولم يحتمل وقال الوزطة الهلاك وورطه توريطا اى اوقعه فى الورطة فتورط فيها وقال ما لاثتم على الامر ما لأة ساعدتم عليه وشايعتم ابن السكيت تمالوا على الامر اجتمعوا عليه وفى الحديث والله ما قتلت عثمان ولا مالأت على قتله انتهى والمعنى هنا ساعدت احدا على ضر احد وقال الجوهرى بجسه حتى غبا اذا نقصه والبخس يحتمل الدنيوى والاخروى والاثم وكذا الخطاء على البدن يحتملها جميعا او استغويت البلاء اى بعثت فى غوايته من تابعنى للدعوة الى ذلك الذنب او كاثرت حيلتى غالبت بكثرة الاعوان منعنى من ذلك الذنب فى الصحاح كاثرناهم فكثرناهم اى غلبناهم بالكثرة او استزلته اى صار ميلا الى ذلك او شهوتى بسبب لى وخطائى وفى الصحاح تجهمه اذا كلحت فى وجهه دار البوار اى الهلاك جهنم لقاذنا الله منه البتر القطع والفعل من باب قتل وفهته بما افضى اى فخت فمى والحوب بالضم الاثم دنسنى فوها اظهرته كان يظهر عيبا من عيوبه عند الناس او تبين لهم حسنه ويحتمل اخفاء المحاسن بالبكا الذنوب وكذا قوله او فتحت به يحتمل انواجهه ولا ينال به عهدك اى يصير سببا لحبط الحسنات فلا ينال ما عهدته ووعدت عليها من الثواب او يكون اشارة الى قوله تعالى الا من اتخذ عند الرحمن عهدا وفى القاموس ما دبته وامدبته اماليته ام استكانوا لربهم قيل الاستكان سنفعل من الكون لان المنفعل ينتقل من كون الى كون او افتعل من السكون اشبعت فتحته اى بما تذللوا ولا تضرعوا بل اقاموا على عتوهم واستكبارهم

باب نافلة الفجر وكيفيتها وتعقيبها

وهو استشهاد على ما قبله من قوله ره ولقد اخذنا هم بالعذاب انا اعلم القائل فضل واسم الفضيل بعيد جمعي او رطني كان غلبة لغفر
معنى التقدير والقضاء او تقدير احدهما قبل البلد الامين ثم قال كان امير المؤمنين يقول اللهم ان ذنوبي وان كانت قطيعة فاني ما
اردت بها قطيعة ولا اقول لك العتبى لا اعود لما اعلم من خلقي ولا اعدك استمرار التوبة لما اعلم من ضعفي فقد جئت اطلب عفوك
ووسيلتي اليك كرمك فصل على محمد وآل محمد واكرمني بمغفرتك يا ارحم الراحمين ثم قل العفو العفو ثلث مائة مرة اقول ثم
قال ره ان قلت بين هذا الكلام وكلام سيد الساجدين ع حيث قال لك العتبى لا اعود ما يضاهي المباينة قلت ان قول امير المؤمنين
ولا اقول لك العتبى من باب حسن الظن بالله وشمول كرمه الذي وسع البر والفاجر وعموم رحمته التي وسعت كل شيء وقوله ع قول سيد العباد
فهو من باب التذلل والخشوع وطلب التوبة فلا منافاة بين الكلامين جنة الامان عن الصادق عليه السلم من قرء التوحيد احدى عشر
مرة في دبر ركعتي الفجر بنى الله تعالى له بيتا في الجنة ومن قراها مائة بنى الله تعالى له مسكنا في الجنة ثم قل سبحان ربي العظيم وبحمده استغفر الله
ربي واتوب اليه واسأله من فضله ثم صل على النبي مائة مرة ذكر ذلك السيد بن طاوس ره وقال يجعل عقيبهما سجدتي الشكر ويدعو فيها
لاخوانه فيقول اللهم رب الفجر الى ما مر برواية الشيخ الاخبار كان امير المؤمنين ع يدعو بعد ركعتي الفجر بهذا الدعاء بسم الله الرحمن الرحيم اللهم
يا من دلع لسان الصباح بنطق تبلجه وسرح قطع الليل المظلم بغياهب تلجلجه واتقن صنع الفلك الدوار في مقادير تبرجه وشعشع ضياء
الشمس بنور تاججه يا من دل على ذاته بذاته وتنزه عن مجانسة مخلوقاته وجل عن ملائمة كيفياته يا من قرب من خطرات الظنون وبعد عن
لحظات العيون وعلم بما كان قبل ان يكون يا من ارقدني في مهاد امنه وامانه وايقظني الى ما منحني به من مننه واحسانه وكف اكف
السوء عني بيده وسلطانه صل اللهم على الدليل اليك في الليل الاليل والماسك من اسبابك بحبل الشرف الاطول والناصع الحسب في
ذروة الكاهل الاعبل والثابت القدم على زحاليفها في الزمن الاول وعلى آله الاخيار المصطفين الابرار وافتح اللهم لنا مصاريع الصباح
بمفاتيح الرحمة والفلاح والبسني اللهم من افضل خلع الهداية والصلاح واغرس اللهم بعظمتك في شرب جناني ينابيع الخشوع واجر اللهم لهيبتك
من آماقي زفرات الدموع وادب اللهم نزق الخرق مني بازمة القنوع الهي ان لم تبتدئني الرحمة منك بحسن التوفيق فمن السالك بي اليك في واضح الطريق
وان اسلمتني اناتك لقائد الامل والمنى فمن المقيل عثراتي من كبوات الهوى وان خذلني نصرك عند محاربة النفس والشيطان فقد وكلني
خذلانك الى حيث النصب والحرمان الهي اتراني ما اتيتك الا من حيث الآمال ام علقت باطراف حبالك الا حين باعدتني ذنوبي عن دار الوصال
فبئس المطية التي امتطت نفسي من هواها فواها لها لما سولت لها ظنونها ومناها وتبا لها لجرأتها على سيدها ومولاها الهي قرعت باب رحمتك
بيد رجائي وهربت اليك لاجئا من فرط اهوائي وعلقت باطراف حبالك انامل ولائي فاصفح اللهم عما كنت اجرمته من زللي وخطائي واقلني
من صرعة ردائي فانك سيدي ومولاي ومعتمدي ورجائي وانت غاية مطلوبي ومناي في منقلبي ومثواي الهي كيف تطرد مسكينا التجأ اليك من
الذنوب هاربا ام كيف تخيب مسترشدا قصد الى جنابك ساعيا ام كيف ترد ظمآنا ورد الى حياضك شاربا كلا وحياضك مترعة في ضنك المحول
وبابك مفتوح للطلب والوغول وانت غاية المسؤول ونهاية المامول الهي هذه ازمة نفسي عقلتها بعقال مشيتك وهذه اعباء ذنوبي درأتها
بعفوك ورحمتك وهذه اهوائي المضلة وكلتها الى جناب لطفك ورأفتك فاجعل اللهم صباحي هذا نازلا علي بضياء الهدى وبالسلامة
في الدين والدنيا ومسائي جنة من كيد العدى ووقاية من مرديات الهوى انك قادر على ما تشاء تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل
من تشاء بيدك الخير انك على كل شيء قدير تولج الليل في النهار وتولج النهار في الليل وتخرج الحي من الميت وتخرج الميت من الحي وترزق من
تشاء بغير حساب سبحانك اللهم وبحمدك من ذا يعرف قدرك فلا يخافك ومن ذا يعلم ما انت فلا يهابك الفت بقدرتك الفرق وفلقت بلطفك
الفلق وانرت بكرمك دياجي الغسق وانهرت المياه من الصم الصياخيد عذبا واجاجا وجعلت الشمس والقمر للبرية سراجا وهاجا من غير
ان تمارس فيما ابتدات به لغوبا ولا علاجا فيا من توحد بالعز والبقاء وقهر عباده بالموت والفناء صل على محمد وآله الاتقياء واسمع ندائي
واستجب دعائي وحقق بفضلك املي ورجائي يا خير من دعي لكشف الضر والمامول لكل عسر ويسر بك انزلت حاجتي فلا تردني من سني مواهبك
خائبا يا كريم يا كريم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ثم يسجد ويقول الهي قلبي محجوب ونفسي معيوب وعقلي مغلوب وهواي غالب
وطاعتي قليلة ومعصيتي كثيرة ولساني مقر بالذنوب فكيف حيلتي يا ستار العيوب ويا علام الغيوب ويا كاشف الكروب اغفر ذنوبي كلها بحرمة محمد
وآل محمد يا غفار يا غفار يا غفار برحمتك يا ارحم الراحمين **بيان** هذا الدعاء من الادعية المشهورة ولم اجده في الكتب المعتبرة الا في
مصباح السيد بن باقي ره ووجدت نسخة قراءة المولى الفاضل مولانا درويش محمد الاصبهاني جد والدي من قبل الام رحمهما الله تعالى على
العلامة مروج المذهب نور الدين علي بن عبد العالي الكركي قدس الله روحهما فاجازه وهذه صورته الحمد لله قرء هذا الدعاء والذي قبله عندي
الفاضل الاخيار الصلحاء الابرار مولانا كمال الدين درويش محمد الاصبهاني بلغه الله ذروة الاماني في قراءته تصحيح كتبه الفقير علي بن عبد العالي

ينابيع

تؤتي الملك من تشاء

وانزلت من المعصرات ماء ثجاجا

نسخة

فی سنة تسع وثلثین وتسعمائة جلمة المصلیات وجدت فی بعض کتب سند الحزلیة هکذا قال الشریف یحیی بن قاسم العلوی ظفرت بسفینة طویلة مکتوب فیها بخط سیدی وجدی امیر المؤمنین وقائد الغر المحجلین لیث بنی غالب علی بن ابی طالب علیه افضل التحیات ما مثاله صورته بسم الله الرحمن الرحیم هذا دعاء علمنی رسول الله وکان یدعو به فی کل صباح وهو اللهم یا من دلع لسان الصباح الی آخره وکتب فی آخره کتبه علی بن ابی طالب فی آخر یوم الخمیس حادی عشر ذی الحجة سنة خمس وعشرین من الهجرة وقال الشریف نقلته من خط المبارك بالقلم الکوفی علی الرق فی السابع والعشرین من ذی القعدة سنة اربع وثلثین وسبعمائة **توضیح** بعض ما نبا یشتبه علی القاری فان شرحه کما ینبغی لا یناسب هذا الکتاب دلع لسانه کمنع اخرجه ودلع اللسان خرج والاول هنا هو المناسب واضافة اللسان الی الصباح اما بیانیة فالمراد بالصباح الفجر الاول لانه الشبیه باللسان او لامیة فالمراد بالصباح الفجر الثانی او الوقت فشبه الصبح الصادق او الوقت برجل اخرج لسانه واجر بعده ومد اسناده الی الله او بعده وجعله کلما والصانع تعالی یخرج له من لسانه لاظهار قدرته وحکمته والنطق الاضاءة والاشراق والاضافة تحتمل الوجهین وان کان الاول اظهر ولا یخفی لطف الاستعارة والترشیحات علی ذوی الاذهان السلیمة وهذا ناسب اثبات النطق للصبح اذا تنفس وسرح فی اکثر النسخ بالتشدید وفی بعضها بالتخفیف وسرح الماشیة وسرحها ارسلها ولما کان نور الصبح یفرق ظلمة اللیل ویذهبها فکانه شبهه برجل یرسل مواشیه عند الصباح للرعی وجمعها فی مراحها باللیل وشبه قطع الظلمة بتلک المواشی ویمکن ان یکون من تسریح الشعر بالمشط فکان الصبح یمشط ویسرح به ذوائب اللیل حیث یقطعها ویفرقها وظلم اللیل بالکسر واظلم بمعنی وفی بعض النسخ المدلهم بدل المظلم بمعنی والغیاهب جمع غیهب وهو الظلمة والباء اما بمعنی مع ومتعلقة بقوله سرح او للسببیة ومتعلقة بالمظلم والتلجلج التردد والاضطراب یقال الحق ابلج والباطل لجلج ای الحق ظاهر بین والباطل مظلم متردد غیر مستقیم والتردد انما عند اختلاطه او کانه من شدة الظلمة کانها تموج وتتحرك واتقن اعاحکم صنع الفلك الدوار ای خلقه فی مقادیر وفی بعض النسخ بمقادیر تبرج التبرج اظهار المراة زینتها کما قال الله تعالی ولا تبرجن تبرج الجاهلیة الاولی ویحتمل ان یکون المراد هنا انتقال الکواکب فیه من برج الی برج والاول انسب ویرجع الی ذلك فان تبرج الفلك حرکته مع زینته بالکواکب وظهورها للخلق والنظر لتاملها او تقن ای الاتقان فی مقادیر حرکات کل فلك وانتظامها الموجب لصلاح احوال جمیع الموالید والمخلوقات او خالق الفلك احکم خلقه کانه فی تلك المقادیر او ملتبسا بها او المعنی احکم خلقه وهو مقادیر حرکاته وهو اشارة الی قوله سبحانه صنع الله الذی اتقن کل شیء وقیل المراد بمقادیر برجه ما یمکن من ترتیبه وشعشع ضیاء الشمس وفی القاموس الشعشع والشعشاع الطویل والحسن المتفرق شعاعه المنفرق وشعاع الشمس وشعاعها ما الذی تراه کانه الحبال مقبلة علیك اذا نظرت الیها او الذی ینتشر من ضوئها او الذی تراه ممتدا کالرماح بعید الطلوع وما اشبهه وشعشع الشراب مزجه والشریة رفع راسها وطولها واکثر ونکها وسمنها والنبی خلط بعضه ببعض اسمی والاجج تلهب النار وقد اجت تاج اجیجا واججها فتاججت والمعنی فرقها ومدها وطول شعاع الشمس بنور یحصل من تلهب تلك الضیاء او مزج ضیاء الشمس القائم بها بنور یحصل من تلهبه وهو الشعاع الممتد المتفرق فی الافاق ویحتمل ان یکون الشعشعة ماخوذا من الشعاع ای جعل ضیاء الشمس ذا شعاع وقد یحتمل ارجاع ضمیر تاججه الی الموصول ای بسبب ظهوره الذی هو مقتضی ذاته ازلا وابدا یا من دل ای اعاد حرف النداء للتغیر اسلوب الکلام والانتقال من مقام علی مقام الی آخره قال الراغب الاصفهانی الذات تثنیة ذوات وتثنیته ذوانا وفی جمعه ذوات وقد استعمل اصحاب المعانی الذات فجعلوها عبارة عن عین الشیء جوهرا کان او عرضا ولیس ذلك من کلام العرب انتهی وهو سبحانه انما المعرفة علی الخلق ما الابتدای عند کامر فی شرح قوله لا یعرف الله الا به او سبحانه اعطی العقل واوجب ما یستدل به العقل علیه کما روی کنت کنزا مخفیا فاحببت ان اعرف فخلقت الخلق لکی اعرف وقیل هو ان یستدل بالوجود علی ذاته والوجود عین ذاته فقد استدل علی ذاته بذاته لبعض الناس فی حل امثال هذه المسائل لا عشرة زلة یابی عنها العقل والشرع وتنزه ای تباعد وتقدس عن مجانسة مخلوقاته او عن ان یکون من جنسها او لا یشارکه شیء فی الماهیة وجل عن ملائمة کیفیاته ای عن ان یکون کیفیاته وصفاته ملائمة ومناسبة لصفات غیره وکیفیاته ففی الکلام تقدیر ویحتمل ارجاع ضمیر کیفیاته الی المخلوق المذکور فی ضمن مخلوقاته کما قیل فی قوله تعالی اعدلوا هو اقرب من الظنون التی تخطر بالقلوب والخطرات جمع خطرة وهی الخطور وقرب بما الی ان العلم بکنه ذاته وصفاته مستحیل وغایة الامر فی ذلك هو الظن وفی بعض النسخ تعلیم وتاخیر یا من هکذا یا من بعد عن لحظات العیون وقرب علم بما کان قبله کان فی الوضعین یا من ترایا من ارقدنی امامی قبل هذا الصباح فی مهاد امنه وامانه المهاد هو الفراش والامن طمانینة النفس وزوال الخوف والامان والامانة فی الاصل مصدران وقد یستعمل الامان فی الحالة التی یکون علیها الانسان فی الامن وایقظنی الیه یقظی من النوم متوجها الی ما منحنی ای اعطانی به الضمیر راجع الی ما من بیان للموصول وهو جمع منة وهی النعمة الثقیلة وکف اکف بشیء عن الاکف بضم الکاف جمع تکف السوء مانع الانسان وانت للسوء کالشأنه کلها تبتون المنیة اظفار و مخالب تلك ای نقدرته البالغة وسلطانه ای سلطته القاهرة قال تعالی ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لولیه سلطانا صل اللهم صل الصلوة من الله الرحمة ومن الملائکة الاستغفار ومن

باب نافلة الفجر وكيفيتها

البشر اللهم قال صليت عليه اي دعوت له شرع صليت صلوة ولا تقل تصلية اللهم اصله يا الله والميم عوض من الياء ولهذا لا يجتمعان وفي اصله يا الله امنا بخير وقيل باقدارهم وقد سبق القول فيه في كتاب الطهارة على الدليل اللبلي اي الهادي لنا الليل الى طاعتك بعينه والمراد به البين وفي الليل الاليل اي البالغ في الظلمة وهذا مثل قولهم ظل ظليل وعرب عرباء والمراد به زمان انقطاع العلم والمعرفة والعماية الجهالة والماسك عطف على الدليل بقمسك بالشئ وامسك فاذا تعلق واعتصم به من اسبابك بسبب الحبل وكل شئ يتوصل الى غيره بحبل الشرف الاطول العلو والمكان العالي والمجد وعلو الحسب والاطول صفة الحبل اي متعلق من اسباب العز والكرامة بحبل شرف هو على الشرف ومنتهاه والناصع هو الخالص من كل شئ ونصع الامر نصوعا وضح ولونه اشتد بياضه ذكره الفيروزابادي في الحسب ما يعد لانسان من مفاخر ابائه قال ابن السكيت الحسب الكرم يكون في الرجل وان لم يكن اباه لهم شرف والشرف والمجد لا يكونان الا بالاباء وذروة الشئ بالضم والكسر اعلاه واعلى السنام والكاهل ما بين الكتفين والاعبل الاضخم الاغلظ يقال رجل عبل الذراعين اي ضخمها وفرس عبل الشوى اي غليظ القوائم والمرة عبلة اي ناتمة ممتلئة شبهه في تمكنه على اعلى مدارج الحسب والكرم بمن هو على ذروة كاهل بعير ضخم مرتفع السنام فتمكن عليه الثابت القدم على زحاليفها قال الجوهري قال الاصمعي الزحلوقة المنزلج البنيان اي تزلقهم من فوق التل الى اسفله وهي لغة اهل العالية وتميم تقوله بالقاف والجمع زحالق وزحاليف وقال ابن الاعرابي الزحلوقة مكان منحدر يملس لانهم يتزحلقون فيه قال والزحلفة كالدحرجة والدفع يقال زحلفته فتزحلف انتهى والضمير راجع الى القدم لتأنيثها السماعي او الى الجاهلية اي اهلها بقرينة في الزمن الاول كانه ثابت القدم في الحق عند مزالق الجاهلية وفتنها والاخيار جمع الخير بالتشديد او بالتخفيف والابرار جمع بر او بار كما ذكره الزمخشري والمصراع من الباب الشطر منه وهما مصراعان والاضافة يحتمل البيان والظاهر غيره اي افتح في هذا الصباح الابواب المغلقة في امور الدنيا والاخرة بمفاتيح الرحمة والفلاح هو الفوز والنجاة وفي بعض النسخ والنجاح وهو الظفر بالحوائج والصلاح ضد الفساد واغرس اللهم في اكثر النسخ هكذا بالراء والسين المهملتين وفي بعضها واعزز بالزاء المعجمة ثم الراء المهملة فعلى الاول يشبه الماء النابع من العيون بقوة بالنهر وابقيت لها الغرس وعلى الثاني على بناء الافعال من الغزارة بمعنى الكثرة وهو الاظهر ويؤيده بعض فقرات خطبة في النهي والشرب بالكسر الحظ من الماء والجنان بالفتح القلب والحبيب المخافة وقال الجوهري موق العين طرفها مما يلي الانف واللحاظ طرفها الذي يلي الاذن والجمع اماق وامآق مثل ابار

ابار وابان التهى والزفرات ما جمع زفرة بالكسر وهي لقربها او الفتح وهي ان تصوت عند البكاء والزفير اغتراق النفس للشدة فعلى الاخير من
قبيل اضافة الصفة الى الموصوف الدموع كثرات لزفرة الزفرة بالتحريك الخفة والطيش والخرق بالضم وبالتحريك ضد الرفق كذا في القاموس
وفي النهاية الخرق بالضم الجهل والحمق والازمة جمع زمام بالكسر وهو الخيط الذي يشد في البرة او في الخشاش ثم يشد في طرفه المقود وقد يسمى
المقود زماما والخشاش الذي يجعل في انف البعير وهو من خشب والبرة من صفر والخزامة من شعر والقنوع السؤال والتذلل فكانه شبه
نزق الخرق اي الطيش الناشي من غلظة الطبيعة بحيوان يحتاج الى ان يؤدب ويذلل بالازمة وحسن التوفيق بشدة توجيه الاسباب نحو الخير
فمن السالك بي الاستفهام للانكار والباء للتعدية وقيل للمصاحبة واوضح الطريق من اضافة الصفة الى الموصوف اي الطريق الواضح وفي بعض
النسخ اليك في اوضح الطريق وان اسلمتني اي سلمتني اناتك اي حلمك يقال تأنى في الامر اي ترفق وانتظر والاسم اناة كقناة والامل
الرجا بالمال والمنى بالضم جمع المنية وهي الصورة الحاصلة في النفس من تمني الشيء فمن المقيل عثراتي اقلته البيع اذا فسخته والعثرة الزلة
اي فمن يفسخ ويمحو زلاتي الحاصلة من كبوات الهوى الكبو الكب على الوجه اي سقط والهوى بالقصر ما تشتهيه النفس وان خذلني نصرك يقال
خذله خذلانا اي ترك عونه ونصره عند محاربة النفس لي وقت محاربتي للنفس الامارة بالسوء ويحتمل الاضافة الى الفاعل الى جنب النصب
اي الى مكان فيه النصب وهو بالتحريك التعب والحرمان عن بركات الدنيا والاخرة الهي اي معبودي وخالقي ومفزعي في جميع اموري اتراني ما اتيتك
الاستفهام للانكار اي توجهي اليك الا لاجل الامال اي انك لا تخيب مؤملك اذا اضطررت الى ذلك ولا يناسب كرمك ام المضطر او
المعنى ان التوجه الخالص الصافي عن الاغراض النفسانية لم يوجد مني ام علقت بكسر اللام اي تعلقت باطراف حبالك اي حبال فضلك
ووسائل رحمتك من العبادة والدعاء والتضرع والبكاء فانها الوسائل والحبال بين العبد وبينه تعالى الا حين باعدتني اي ابعدتني
وفي بعض النسخ بلعدت بي وفي بعضها ابعدتني من دار الوصال وفي بعض النسخ عن صرتية الوصال وفي القاموس العرب بالكسر البوت
القليلة من منفعة الاعراب وقال مطلحدي في السير واسرع والمطية الدابة تمطو في سيرها وامتطاها جعلها مطية انتهى من هواها
بيان للمطية والضمير للنفس فواها لها كلمة تعجب لما سولت لها اي زينت وما مصدرية وتبا لها التباب الخسران والهلاك تقول
تبا لفلان تنصبه على المصدر باضمار فعل اي الزمه هلاكا وخسرانا لها على سيدها اي ربها قال في المصباح المنير يقال ساد يسود
سيادة والاسم السودد وهو المجد والشرف فهو سيد والانثى سيدة ثم اطلق ذلك على الموالي لشرفهم على الخدم وان لم يكن في قومهم شرف فقيل

سيد

سيد العبد وسيد القوم رئيسهم واكرمهم والسيد المالك النعم ومولاها اى المتولى لامورها والاولى بها من غيره او ناصرها
فرعيتها اى ضربتها ضربا شديدا بابابين اردحمتك فرت اليك اى فررت وهو ناظر الى قوله تعالى ففروا الى الله لاجيا اى ملتجأ والفرط فى الامر بالتسكين والتجاوز
عن الحد فيه وعلقه على باب التفعيل آمل بالنصب وفى بعض النسخ علقت بالتخفيف وكسر اللام والامل بالرفع ولانى اى جنى واصفح التهم اى صفحت
عن فلان اذا عفوت عن ذنبه واجرم والجريمة الذنب تقول منه جرم واجرم واجترم وفى بعض النسخ ما اكتسب مترو فى بعضها عما كان منى الى
شرفى والخطا بغير مد وقد يمد نقيض الصواب والذهنان بالتفرقة فى توى عنها ومن فتل مؤمنا خطأ وقد يمد الخطأ خطأه والخطأ بالصواب لعله خطأى
اقلنى اى خلصنى ممدمرمن صرعتى وانى بكسر الصاد وفتحها اى من سقوطى على الارض الذل ليسبب بردائى الغفلة التى بمعنى عن مقاومة
الجهلات الشيطانية قال الجوهرى صارعته فصرعته صرعا وصرعا والصرعة مثل الركبة والجلسة وقال الفيروزآبادى ويروى بالفتح بمعنى
المرة ورجائى اى مرجوى وغاية مناى اى منيتى مقلبى فى منقلبى الى الاخرة ويحتمل المصدر واسم المكان ويؤيد الاخير قوله تعالى وسيعلم الذين
ظلموا اى منقلب ينقلبون ومثواى يعنى الذى لمن ثوى بالمكان اى اقام وههنا به المكان مطهر الطاهر الابعاد من الذنوب متعلق بقوله ما با
ام كيف تخيب يقال خاب الرجل خيبة اذا لم ينل ما طلب وجئته تخيبا مسترشدا اى طالبا للرشاد وهو ضد الغى وقصدته وقصدت اليه بمعنى و
الجناب الفناء والرحل والناحية ساغبا اى صعبا فى اره بالكسر اى قريبه وفى بعض النسخ راغبا وفى بعضها سائلا اى جائعا والورد الملهم
قصد الماء ثم استعمل فى غيره قال تعالى ولما ورد ماء مدين كلا اى لا طرد ولا تخيب لا رد وحياض الواو للحال منه قال الجوهرى حوض مترع
بالتحريك وكوز ترع اى ممتلئ وقد ترع الاناء بالكسر يترع ترعا اى امتلأ وازدحمتا. وحضرته فى منتك الحول فى زمان فستوا ملى من الجن
قال الجوهرى وغل الرجل يغل وغولا اى دخل على القوم فى شرابهم فشرب معهم من غير ان يدعى اليه انت غاية المسؤول اى غاية الامنية او
المسؤولين فانهم اذا يئسوا من غيرك يجيئون اليك وبعدك ليس مسؤول ينتهى اليه وفى بعض النسخ السؤل على فعول وهو بمعنى الامنية
وفى بعضها بصيغة المفرد هذه ازمة نفسى اى سلسها اليك فخذها كانه يقول كيف اخذها وهى شاردة فيقول عقلتها بعقال فسلك لا
يمكنها الامتناع من حكمك فالضمير فى عقلتها راجع الى النفس ويحتمل ان يكون العقل بمعنى الشد فالضمير راجع الى الازمة قال الجوهرى قال
الاصمعى عقلت البعير اعقله عقلا وهو ان تثنى وظيفه مع ذراعه فتشدهما جميعا فى وسط الذراع وذلك الحبل هو العقال والاعتبار
العصى بالكسر وهو الحمل والثقيل من كل شئ كان والدلالة على اى دفعتها عن نفسى وكلتها اى توكلت بدفعها ولذا انها على الملك
والرافة اشد الرحمة صباحى هذا هو صفة صباحى والدنيا مؤنث ادنى من الدنو والدناءة مالحدار التى ربها اقرب الينا بالنسبة الى الاخرة
بالنسبة اليها والجنة ما استترت به من سلاح والوقاية حفظ الشئ مما يضره وقد يطلق على ما به ذلك الحفظ وهو المراد منهما من مردى
للهوى اى المهالك الناشئة من هوى النفس تقول ردى بالكسر يردى هلك واردأه غيره والمالك المتصرف بالامر والنهى فى الجمهور وذلك
مختص بسياسة الناطقين والعزم خالص ما تعقد للانسان من ان يفعل من قولهم ارض هر ثم الخير صلته بيدك الخير قيل ذكر الخير وحده لانه
المقضى بالذات والشر مقضى بالعرض اذ لا يوجد شر جزئى ما لم يتضمن خيرا كليا او لمراعاة الادب فى الخطاب بتنبيه على ان الشر ايضا بيده
بقوله انك على كل شئ قدير اقول قد تم الكلام فيه فى كتاب العدل تولج الليل فى النهار بان تجئ بالنهار وتذهب بالليل او بان تزيد
بالنهار وتنقص من الليل وكذا العكس وتخرج الحى من الميت باخراج الحيوان من النطفة والبيضة وكذا العكس والرزق يطلق على العطاء
والنصيب الواصل الى الجوف وتعدى بغير حساب اى عدد او حساب الاخرة لا اله اى لا معبود بالحق الا انت سبحانك اى انزهك عما لا يليق
بذاتك وصفاتك اضا الله هذا التسبيح مقرون بحمدك ومن نعمك من تعرف فهنا هنا بمعنى الذى والمعرفة والعرفان ادراك الشئ بفكر و
تدبر وهو اخص من العلم ويضاده الانكار ويقال الشئ يعلمه والعلم ادراك الشئ بحقيقته وذلك ضربان ادراك ذات الشئ والحكم على الشئ
بوجود شئ له او نفى شئ عنه والاول يتعدى الى مفعول واحد نحو لا تعلمونهم الله يعلمهم والثانى يتعدى الى مفعولين نحو فان علمتموهن مؤمنات فقد
قال الراغب المؤلف ما جمع من اجزاء مختلفة ورتب ترتيبا قدم فيه ما حقه ان يقدم واخر فيه ما حقه ان يؤخر بيسلك اى اراد بك المفرق
الى الامور المفترقة المخالفة فى الهيئات والصفات او الجماعات المختلفة المتباينة فى الانساب والصفات والفلق شق الشئ وابانة بعضه عن
بعض والفلق بالتحريك الصبح وقيل هو ما تفلق عنه اى تفرق عنه فعل بمعنى مفعول وهو يعم جميع الممكنات فانه سبحانه فلق ظلمة العدم بنور
الايجاد عنها سيما ما يخرج من اصل كالعيون والامطار والنبات والاولاد وقال الجوهرى ودلجى الليل حنادسه والحندس بالكسر الليل
الشديد الظلمة وقال الصنو ظلمة اول الليل وقد غسق يغسق اى اظلم الليل اشعى وقد فسر غسق الليل بنصفه وشدة ظلامه والفرق الشايق
امرت اى ارسلته وفى بعض النسخ امرت والمر الصبا والطعم على هذا امرت لا امرت ويجوز امرت بمعنى صب ذكره الجوهرى وقال الهمزة فيهما
اى شديده والعذب الماء الطيب والاجاج الماء المالح المر والمعصرات السحائب التى تعصر بالمطر كانه يتمطر ثجاجا اذا انصب جدا وابلونه

باب نافلة الفجر وكيفيتها

۱۰ع

الخالق تقول برأ الله الخلق برءً وقد تركت العرب همزه وقال الفراء إن أخذت البرية من البرى وهو التراب فأصلها غير الهمز والنسل ... [illegible]
و ... يعبر به عن كل مضى في الوجه بالتمكين مضد وقيل ... النار ... إذا اتقدت والمراهق المهار ... واللعب واللغوب التعب
والاعياء وتقول عالجت الشيء معالجة وعلاجاً إذا زاولته والمعنى من غير أن تتركب فيما ابتدأت به ما يوجب تعباً وإعياءً ... والأعضاء و
الجوارح فيا من توحد أي تفرد بالعز والبقاء وهو دوام الوجود فتوحد بالعز لأن كل ممكن وجوده وجميع صفاته مستعار من الله فهو في حد
ذاته ذليل وإنما العزة لله وتوحده بالبقاء لأن كل شيء هالك إلا وجهه وقهر به غلب عباده بالموت وهو مفارقة الروح من البدن والفنا
وهو العدم بعد الوجود واستمع في بعض النسخ واستمع تو استمعته أي صغيت إليه ندائي أي صوتي وحقوا بين من حقوا زاد ...
أملي في الدنيا ورجائي في الآخرة لدفع الضر الفقر سوء الحال وفي بعض النسخ من اتجع لكشف الضر تقول انتجعت فلاناً إذا أتيته تطلب معروفه
والمأمول عطف على خبره على الموصول والأول أظهر أي المرجو لكل عسر ... ويسر ... لا ... أنزلت حاجتي والحاجة
إلى الشيء الفقر إليه مع محبته من سني مواهبك أي مواهبك السنية الرفيعة وفي بعض النسخ من باب مواهبك وفي بعضهما من باب موهبتك
تقول وهبت له الشيء وهباً ووهباً وهبةً والاسم الموهب والموهبة بالكسر فيهما خائباً أي غير واجد للمطلوب لا حول أي لا حائل من المعاصي
أو لا قوة في الظاهر ولا قوة على الطاعات أو في الباطن إلا بالله العلي بذاته العظيم بصفاته ثم اعلم أن سجود والدعاء فيه غير موجود في أكثر
النسخ وفي بعضها موجود وكان في الأخبار مكتوباً على الهامش هكذا إلهي قلبي محجوب ونفسي معيوبة وعقلي مغلوب ولساني مقر بالذنوب
وأنت ستار العيوب فاغفر لي ذنوبي يا غفار الذنوب يا شديد العقاب يا غفور يا شكور يا حليم اقض حاجتي بحق المصطفى رسولك الكريم
وآله الطاهرين برحمتك يا أرحم الراحمين والمشهور قوله تريد به بعد الفجر وابن الباقي رواه بعد النافلة والكل حسن **قرب الإسناد** عن عبد الله
بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الرجل هل يصلح له أن يتكلم إذا سلم في الركعتين قبل الفجر قبل أن يضطجع على يمينه
قال نعم قال وسألته عن رجل نسي أن يضطجع على يمينه بعد ركعتي الفجر فذكر حين أخذ في الإقامة كيف يصنع قال يقيم ويصلي ويدع ذلك ولا
باس **فقه الرضا** عليه السلام ثم اضطجع بعد نافلة الفجر على يمينك مستقبل القبلة وقل استمسكت بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها واعتصمت بحبل الله المتين
وأعوذ بالله من شر فسقة العرب والعجم وأعوذ بالله من شر فسقة الجن والإنس اللهم رب الصباح ورب المساء وفالق الإصباح سبحان رب الصباح
وفالق الإصباح وجاعل الليل سكناً بسم الله وضعت جنبي لله وفوضت أمري إلى الله والجأت ظهري إلى الله وأطلب حوائجي من الله توكلت على الله حسبي الله ونعم
الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم فإنه من قالها كفي ما أهمه ثم يقرأ خمس آيات من آخر آل عمران ويقول مائة مرة سبحان ربي العظيم و
بحمده أستغفر الله ربي وأتوب إليه فإنه من قالها بنى الله له بيتاً في الجنة ومن صلى على محمد وآله بعد ركعتي الفجر وركعتي الغداة وقي الله وجهه
حر النار ومن قرأ أحد وعشرين مرة قل هو الله أحد بنى الله له قصراً في الجنة فإن قرأها أربعين مرة غفر الله له جميع ما تقدم من ذنبه وما تأخر
أقول ذكر الصدوق في الفقيه جميع ذلك إلا أن في الدعاء بعد قوله من شر فسقة الجن والإنس سبحان رب الصباح أمري إلى الله أطلب
حاجتي إلى الله توكلت على الله حسبي الله ونعم الوكيل ومن يتوكل على الله فهو حسبه إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدراً اللهم من
أصبح وحاجته إلى مخلوق فإن حاجتي ورغبتي إليك ثم ذكر الآيات من آل عمران إلى آخر ما سبق وقال في مكارم الأخلاق بعد آيات آل عمران ثم
استوها لسنا ونسبح تسبيح الزهراء ثم ساق الكلام إلى آخر ما مر بعينه ثم ذكر ما نقلنا عنه سابقاً في سياق ما مر برواية الشيخ **دعائم** الإسلام
عن أبي عبد الله عليه السلام أنه كان إذا صلى ركعتي الفجر وكان لا يصليهما حتى يطلع الفجر يتكئ على جانبه الأيمن ثم يضع يده اليمنى تحت خده الأيمن مستقبل
القبلة ثم يقول استمسكت بعروة الله الوثقى التي لا انفصام لها واعتصمت بحبل الله المتين أعوذ بالله من شر شياطين الإنس والجن أعوذ بالله من
شر فسقة العرب والعجم حسبي الله توكلت على الله ألجأت ظهري إلى الله طلبت حاجتي من الله لا حول ولا قوة إلا بالله اللهم اجعل نوراً في قلبي ونوراً
في بصري ونوراً في سمعي ونوراً في لساني ونوراً في بشري ونوراً في شعري ونوراً في لحمي ونوراً في دمي ونوراً في عظامي ونوراً في عصبي ونوراً من بين يدي
ونوراً من خلفي ونوراً عن يميني ونوراً عن شمالي ونوراً من فوقي ونوراً من تحتي اللهم أعظم لي نوراً ثم يقرأ إن في خلق السماوات والأرض إلى قوله
سبحانك إنك لا تخلف الميعاد ثم يقول سبحان رب الصباح فالق الإصباح وجاعل الليل سكناً والشمس والقمر حسباناً ثلاثاً اللهم اجعل أول
يومي هذا صلاحاً وأوسطه نجاحاً وآخره فلاحاً اللهم من أصبح وحاجته إلى مخلوق فإن حاجتي وطلبتي إليك وحدك لا شريك لك ثم يقرأ الكرسي
والمعوذتين ويقول سبحان ربي العظيم وبحمده أستغفر الله وأتوب إليه مائة مرة وقال يقول من قال هذا بنى الله له بيتاً في الجنة **الفقيه** بسنده
الموثق عن عمار الساباطي عن أبي عبد الله عليه السلام قال يقول إذا طلع الفجر الحمد لله فالق الإصباح سبحان رب المساء والصباح اللهم صبح آل محمد
ببركة وعافية وسرور وقرة عين اللهم إنك تنزل بالليل والنهار ما تشاء فأنزل علي وعلى أهل بيتي من بركة السماوات والأرض رزقاً حلالاً
طيباً واسعاً تغنيني به عن جميع خلقك **المتهجد** فإذا طلع الفجر الثاني فقل اللهم ربنا ولك الحمد وما أحسنا صل على محمد وآله واصلح

علينا

أي الإسناد الثاني ... وضعت جنبي ... وفوضت أمري

باب فضل الجماعة وعللها

عليها اللهم بمسئلتك تمم الصالحات صلّ على محمد وآل محمد وتمم لها علينا عائذاً بالله من النار عائذاً بالله من النار ثم يقول بالله افاقه من حيث لا ارى
ومخرجه من حيث ادرى صلّ على محمد وآله واجعل اول يومنا هذا صلاحا واوسطه فلاحا وآخره نجاحا ثم يقول الحمد لله فالق الاصباح سبحان
الله رب المساء والصباح اللهم صبّح آل محمد ببركة وسرور وقرة عين ورزق واسع اللهم انك تنزل في الليل والنهار ما تشاء فانزل علي و
على اهل بيتي من بركة السموات والارض رزقا واسعا واغنني عن جميع خلقك المكارم اذا طلع الفجر ونظرت اليه فقل وانت رافع
رأسك الى السماء اللهم انت ربنا وولينا وصالحنا فصل على محمد وآل محمد وتفضل علي بما انت اهله وانقذنا مما نحن اهله اللهم
تمم لنا الصالحات وسائر مثل ما مر الى قوله ورزق واسع وزاد اللهم صبّحني واهلي ببركة وعافية وسرور وقرة عين ورزق واسع
الى آخر الدعاء بيان بالله من حيث لا ارى الضمير راجع الى الصبح اي احدث سببه من حيث لا اعلم ولا ارى واظهره من حيث
ارى المتهجد ثم اذن الفجر واسجد وقل لا اله الا انت ربي سجدت لك خاضعا خاشعا ثم ارفع راسك وقل اللهم اني اسألك باقبال
نهارك وادبار ليلك وحضور صلواتك واصوات دعائك ان تصلي على محمد وآله وان تتوب علي انك انت التواب الرحيم سبوح قدوس
رب الملائكة والروح سبقت رحمتك غضبك جنة الامان في كتاب ثواب الاعمال للشيخ جعفر بن سليمان قال قيل لابي الحسن ع ان بعض
بني عمي واهل بيتي يعيبون علي في ما اقول ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله اشهد واعلم ان الله على كل شيء قدير مائة مرة بعد طلوع
الصبح فقل مذهب بغيظهم عشرا

باب فضل الجماعة وعللها

الآيات البقرة واركعوا مع الراكعين آل عمران يا
مريم ... واركعي مع الراكعين الاعراف واقيموا وجوهكم عند كل مسجد تفسير المشهور في الآية الاولى والثانية ان المراد بهما
الصلاة مع المصلين جماعة ولما لم يقل ظاهر احد من علمائنا بوجوبها في غير الجمعة والعيدين مع الشرائط حملوها على الاستحباب المؤكد
او الجمعة والعيدين والثالثة تدل على استحبابها للنشأ واما الثالثة فقال في مجمع البيان عند ذكر الوجوه في تفسيرها ورابعها ان معناه اقصدوا
المسجد في وقت كل صلاة امرا بالجماعة لها ندبا عند الاكثرين وحتما عند الاقلين ثواب الاعمال عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن جعفر
عن موسى بن عمران عن الحسين بن يزيد عن حماد بن عمرو عن ابي الحسن الخراساني عن ميسرة بن عبد الله عن ابي عائشة السعدي عن يزيد بن عمر بن
عبد العزيز عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة وعبد الله بن عباس قالا قال رسول الله ص من مشى الى مسجد من مساجد الله عز وجل
فله بكل خطوة يخطوها حتى يرجع الى منزله عشر حسنات ويمحى عنه عشر سيئات ويرفع له عشر درجات ومن حافظ على الجماعة حيث ما كان
مر على الصراط كالبرق اللامع في اول زمرة مع السابقين ووجهه اضوأ من القمر ليلة البدر وكان له بكل يوم وليلة حافظ عليها ثواب
شهيد ومن حافظ على الصف المقدم فيدرك من الاجر مثل ما للمؤذن واعطاه الله عز وجل في الجنة مثل ثواب المؤذن مجالس الصدوق
عن احمد بن محمد بن يحيى عن ابيه عن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن علي بن جعفر عن محمد بن عمر الجرجاني قال قال الصادق جعفر بن محمد ع
اول جماعة كانت ان رسول الله ص كان يصلي وامير المؤمنين علي بن ابي طالب ع معه اذ مر به ابو طالب وجعفر معه فقال يا بني صل جناح ابن عمك
فلما احسه رسول الله ص تقدمهما وانصرف ابو طالب مسرورا الى ان قال فكانت اول جماعة جمعت ذلك اليوم بيان صل جناح ابن عمك اي تمم
جناحه فان عليا ع بمنزلة احد الجناحين فكن جناحه الآخر والقراءة بالتشديد بعيدة والخبر يدل على انه يستحب للامام ان يتقدم اذا تعدد
المأموم وقال العلامة في المنتهى لو ام اثنين وقفا الى جنبيه خلفه ما الامام وقال ابو حنيفة بل يتقدم هو ولنا ان النبي ص اخرج جابرا وجبارا
عن جنبيه وجعلهما خلفه ولانه الاصل في الصلاة له الاشتغال بما النبي من الصلاة بخلاف المأموم انتهى وهذه الرواية اقوى من رواية
جابر عامية ويمكن الجمع بحملها على قبل الصلاة وهذه على ما حدث في اثنائها تلبيسه الخاطر قال رسول الله ص ان الله يستحيي من عبده اذا صلى
في جماعة ثم سأله حاجة ان ينصرف حتى يقضيها عطف العقول عن الرضا ع قال فضل الجماعة على الفرد بكل ركعة الفا ركعة ولا تصل خلف فاجر ولا
تقتد الا باهل الولاية الذكرى عن النبي ص صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة ثم قال وفي الفذ بالفاء والذال
المعجمة المفرد وعن النبي ص من صلى اربعين يوما في جماعة يدرك التكبيرة الاولى كتب له براءتان براءة من النار وبراءة من النفاق وعن
النبي ص لا صلاة لمن لم يصل في المسجد مع المسلمين الا من علة وعنه ص الصلاة جماعة ولو على راس زج وعنه ص اذا ام الرجل لا يشهد بكما
فضل لا اعرفه وعن الصادق ع الصلاة خلف العالم بالف ركعة وخلف القرشي بمائة وخلف العربي خمسين وخلف المولى خمس وعشرون
بيان قال الشهيد الثاني ره في الخبر الاول المراد نفي الكمال لا الصحة اجماعا على صحة الصلاة فرادى والتقييد بالمسجد بناء على
الاغلب من وقوع الجماعة فيه والا فالنفي المذكور متوجه الى مطلق الفرادى وقال الزج بضم الزاء والجيم المشددة الحديدة في سفل الرمح
العنزة هذا على طريق المبالغة في المحافظة عليها مع السفر والعنزة الصلاة منصوبة تشبه بالحصر او نحوه او مرفوعة على الابتداء فضل
لا اعرفه اي لا ازكيه بالعدالة الزوان طهر ... المحافظات على الواجبات بترك المنهيات لتهاونهم بمعظم السنن ولعلها وعدم المعرفة لكل ...

العلج

باب فضل الجماعة وعللها

القداح فيه بالفسق وبعرضيته وقد وقع مصرحا به في حديث آخر رويناه عن الصادق ع ان رسول الله ص قال لا صلوة لمن لا يصلي في المسجد مع المسلمين الا من علة ولا غيبة لمن صلى في بيته ورغب عن جماعتنا ومن رغب عن جماعة المسلمين سقطت عدالته ووجب هجرانه وان رفع الى امام المسلمين انذره وحذره ومن لزم جماعة المسلمين حرمت عليهم غيبته وثبتت عدالته وقال المراد بالقرشي المنسوب الى النضر بن كنانة جد النبي والسادة الاشراف اجل هذه الطائفة والعربي المنسوب الى العرب بقبائل العجمي وهو المنسوب الى غير العرب مطلقا والمولى يطلق على معان كثيرة والمراد هنا غير العربي بقرينة ما قبله وكثيرا ما يطلق المولى على غير العربي وان كان حرا الاصل **مجالس الصدوق** عن محمد بن موسى المتوكل عن محمد بن جعفر الاسدي عن محمد بن اسمعيل البرمكي عن عبد الله بن وهب عن ثوابة بن مسعود عن انس عن النبي ص قال من صلى صلوة الفجر في جماعة ثم جلس يذكر الله عز وجل حتى تطلع الشمس كان له في الفردوس سبعون درجة بعد ما بين كل درجتين كحضر الفرس الجواد المضمر سبعين سنة ومن صلى العصر في جماعة كان له كاجر ثمانية من ولد اسمعيل كل منهم رب بيت يعتقهم ومن صلى المغرب في جماعة كان له كحجة مبرورة وعمرة متقبلة ومن صلى العشاء في جماعة كان له كقيام ليلة القدر **بيان** الحضر بالضم العدو وقال في النهاية فيه من صام يوما في سبيل الله باعده الله من النار سبعين خريفا للمضمر المجيد المضمر الذي يضمر خيله لغزو او سباق وتضمير الخيل هو ان يظاهر عليها بالعلف حتى تسمن ثم لا تعلف الا قوتا لتخف وقيل ان تشد عليها سروجها وتجلل بالاجلة حتى تعرق تحتها فيذهب رهلها ويشتد لحمها اي يباعده منها مسافة سبعين سنة تقطعها الخيل المضمرة **الخصال والمجالس** بالاسناد المقدم في خبر نفر من اليهود جاؤوا الى رسول الله ص قال النبي ص اما الجماعة فان صفوف امتي في الارض كصفوف الملائكة في السماء والركعة في جماعة اربعة وعشرون ركعة كل ركعة احب الى الله عز وجل من عبادة اربعين سنة واما يوم القيمة يجمع الله فيه الاولين والاخرين للحساب فما من مؤمن مشى الى الجماعة الا خفف الله عليه عز وجل اهوال يوم القيمة ثم يامر به الى الجنة **المجالس** عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن احمد بن محمد البرقي عن ابيه عن بكر بن صالح عن عبد الله بن ابرهيم عن عبد الرحمن عن عمه عبد الكريم بن عمرو عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله ص الا ادلكم على شيء يكفر الله به الخطايا ويزيد في الحسنات قيل بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطى الى هذه المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة وما منكم من احد يخرج من بيته متطهرا فيصلي الصلوة في الجماعة مع المسلمين ثم يقعد ينتظر الصلوة الاخرى الا والملائكة تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه فاذا قمتم الى الصلوة فاعدلوا صفوفكم واقيموها وسدوا الفرج واذا قال امامكم الله اكبر فقولوا الله اكبر واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد ان خير الصفوف صف الرجال المقدم وشرها المؤخر **معاني الاخبار والمجالس** عن احمد بن محمد بن يحيى العطار عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابيه عن ابن ابي عمير عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن الصادق عن ابائه قال قال رسول الله ص ان في الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها يسكنها من امتي من اطاب الكلام واطعم الطعام وافشى السلام وصلى بالليل والناس نيام فقال علي ع يا رسول الله ومن يطيق هذا من امتك فقال يا علي او ما تدري ما اطابة الكلام من قال اذا اصبح وامسى سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر عشر مرات واطعام الطعام نفقة الرجل على عياله واما الصلوة بالليل والناس نيام فمن صلى المغرب والعشاء الاخرة وصلوة الغداة في المسجد في جماعة فكانما احيا الليل كله وافشاء السلام ان لا يبخل بالسلام على احد من المسلمين **المجالس** عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله عن محمد بن زياد عن ابرهيم بن زياد عن الصادق ع قال من صلى خمس صلوات في اليوم والليلة في جماعة فظنوا به خيرا واجيزوا شهادته ومنه في خبر المناهي قال النبي ص من ام قوما باذنهم وهم به راضون فاقتصد بهم في حضوره واحسن صلوته بقيامه وقراءته وركوعه وسجوده وقعوده فله مثل اجر القوم ولا ينقص من اجورهم شيء الا ومن ام قوما بامرهم ثم لم يتم بهم الصلوة ولم يحسن في ركوعه وسجوده وخشوعه وقراءته ردت عليه صلوته ولم تجاوز ترقوته وكانت منزلته كمنزلة امام جائر معتد لم يصلح الى رعيته ولم يقم فيهم بحق ولا قام فيهم بامر وقال ص الا ومن مشى الى مسجد يطلب فيه الجماعة كان له بكل خطوة سبعون الف حسنة ويرفع له من الدرجات مثل ذلك وان مات وهو على ذلك وكل الله به سبعين الف ملك يعودونه في قبره ويؤنسونه في وحدته ويستغفرون له حتى يبعث ومنه عن احمد بن زياد الهمداني عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن عبد الله بن ميمون القداح عن الصادق عن ابائه قال اشترط رسول الله ص على جيران المسجد شهود الصلوة وقال لينتهين اقوام لا يشهدون الصلوة او لامرن مؤذنا يؤذن ثم يقيم ثم امر رجلا من اهل بيتي وهو علي فليحرقن على اقوام بيوتهم بحزم الحطب لانهم لا ياتون الصلوة **ثواب الاعمال** عن محمد بن علي ماجيلويه عن علي بن ابرهيم مثله **المجالس** عن جعفر بن محمد الاشعري عن القداح مثله **مجالس الصدوق** عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان عن الصادق ع قال صلى رسول الله ص الفجر فلما انصرف اقبل بوجهه على اصحابه فسال عن اناس يسميهم باسمائهم هل حضروا فقالوا لا يا رسول الله فقال اغيب هم قالوا لا فقال اما انه ليس من صلوة

ومن صلى الظهر في جماعة كان له ... جنتين بعد كل ... كل درجتين كحضر الفرس الجواد ...

اشنز

باب فضل الجماعة وعللها

اشد على المنافقين من هذه الصلوة والعشاء ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسين بن علي الوشا
عن ابن سنان مثله المحاسن عن الوشا مثله المحاسن عن جعفر بن محمد الكوفي عن جده الحسن بن علي عن جده عبد الله بن المغيرة عن السكوني
عن الصادق عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من سمع النداء في المسجد فخرج منه من غير علة فهو منافق الا ان يريد الرجوع اليه الخصال عن علي
بن الحسين عليه السلام قال ما من خطوة احب الى الله من خطوتين خطوة يسد بها المؤمن صفا في الله وخطوة الى ذي رحم قاطع بيان يحتمل شمولها
والجماعة والاعم الخصال عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام ثلث مرتها الحفظ قراءة القران (عن حماد)
ومجالسة العلماء والنظر في الفقه والمحافظة على الصلوة في الجماعات الخبر المعاني والخصال عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن
الصفار عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن هرون بن الجهم عن ثوير بن ابي فاختة عن ابي جميلة عن سعد بن طريف عن الباقر عليه السلام قال
ثلث كفارات اسباغ الوضوء في السبرات والمشي بالليل والنهار الى الصلوات والمحافظة على الجماعات الخصال فيما اوصى به النبي صلى الله عليه وآله
عليا عليه السلام يا علي ثلث درجات اسباغ الوضوء في السبرات وانتظار الصلوة بعد الصلوة والمشي بالليل والنهار الى الجماعات وقد
مضى باسناد آخر في باب الجماعات ومنه عن عبيد بن احمد الفقيه عن ابي عمرو عن محمد بن ابي الجيد عن ابي عيسى الحافظ عن محمد بن ابراهيم
عن ابن بكير عن الليث عن ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال صلوة الجماعة افضل من صلوة الفرد
بخمس وعشرين درجة قال ره وقال ابي ره في رسالته الي الصلوة الرجل في جماعة على صلوة الرجل وحده خمس وعشرون درجة في الجنة
ومنه في خبر الاعمش قال الصادق عليه السلام فضل الجماعة على الفرد اربع وعشرون نهج البلاغة فيما كتب امير المؤمنين عليه السلام لمحمد بن ابي بكر انظر الى صلوتك كيف هي
فانك امام لقومك ان تتمها ولا تخففها فليس من امام يصلي بقوم يكون في صلوتهم نقصان الا كان عليه لا ينقص من صلوتهم شيء وتتمها
وتحفظ فيها يكن لك مثل اجورهم ولا ينقص ذلك من اجرهم شيئا العلل ابن الشيخ عن الحسين بن احمد بن ادريس عن ابيه عن محمد بن علي
بن محبوب عن محمد بن الحسين عن ذبيان بن حكيم الازدي عن موسى بن النميري عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال انما جعل الجماعة والاجتماع الى الصلوة
لكي يعرف من يصلي ممن لا يصلي ومن يحفظ مواقيت الصلوة ممن يضيع ولولا ذلك لم يكن احد ان يشهد على احد بصلاح لان من لم يصل في
يحفظ مواقيت الصلوة ممن يضيع ولولا ذلك لم يكن احد ان يشهد على احد بصلاح لان من لم يصل في جماعة فلا صلوة له بين المسلمين لان
رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا صلوة لمن لم يصل في المسجد مع المسلمين الا من علة بيان ولولا ذلك اي لولا حضورهم الان في الجماعة بعدنا كذا لا
انه لو لم يعرف لما كان كذلك مجالس الصدوق عن الحسين بن ابراهيم بن ناتانة عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
قال من ترك الجماعة رغبة عنها وعن جماعة المسلمين من غير علة فلا صلوة له ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن يزيد
عن حماد عن حريز وفضيل عن زرارة مثله المحاسن في رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلام مثله العلل والعيون عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس
عن علي بن قتيبة عن الفضل بن شاذان فيما رواه من العلل عن الرضا عليه السلام فان قال فلم جعلت الجماعة قيل لان لا يكون الاخلاص والتوحيد و
الاسلام والعبادة لله الا ظاهرا مكشوفا مشهورا لان في اظهاره حجة على اهل الشرق والغرب لله عز وجل وليكون المنافق المستخف مؤديا
لما اقر به بظاهر الاسلام والمراقبة وليكون شهادات الناس بالاسلام من بعضهم لبعض جائزة ممكنة مع ما فيه من المساعدة على البر و
التقوى والزجر عن كثير من معاصي الله عز وجل ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد البرقي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله
بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلام الصلوة في الجماعة تفضل على صلوة الفرد باربع وعشرين درجة تكون خمسا وعشرين صلوة المحاسن عن النوفلي
عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى الغداة والعشاء الآخرة في جماعة فهو في ذمة الله فمن ظلمه فانما ظلم الله ومن
حقره فانما يحقر الله بيان في اكثر نسخ الحديث ومن حقره بالحاء المهملة والقاف من التحقير وفي بعضها بالخاء المعجمة والفاء من الخفر وهو
نقض العهد يعني لما كان في امان الله فنقض عهده نقض عهد الله تعالى وهكذا رواه في الذكرى ايضا ثم قال وعن النبي صلى الله عليه وآله من صلى الغداة فانه في
ذمة الله فلا يخفرن الله في ذمته يقال اخفرته اذا نقضت عهده اي من نقض عهده فانه ينقض عهد الله عز وجل لانه بصلوته صار في ذمة الله
وجوار منه وفي النهاية بعد ذكر الرواية الثانية خفرت الرجل اجرته وحفظته وخفرته اذا كنت له خفيرا اي حاميا وكفيلا والخفارة بالكسر
والضم الذمام واخفرت الرجل اذا نقضت عهده وذمامه والهمزة فيه للازالة اي ازلت خفارته وهو المراد بالحديث المحاسن في رواية محمد
بن علي عن ابي عبد الله عليه السلام قال من خلع جماعة المسلمين قدر شبر خلع ربقة الايمان من عنقه بيان الظاهر ان المراد هنا امام الحق
وان امكن شموله لترك الجماعة ايضا المحاسن في رواية ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام من سمع النداء من جيران المسجد فلم يجب فلا صلوة له مجالس
ابن الشيخ عن الحسين بن عبيد الله الغضائري عن التلعكبري عن محمد بن همام عن عبد الله بن جعفر الحميري عن محمد بن خالد الطيالسي عن زريق
الخلقاني قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول رفع الى امير المؤمنين عليه السلام بالكوفة ان قوما من جيران المسجد لا يشهدون الصلوة جماعة في المسجد فقال

ليحضرن

باب فضل الجماعة وعللها

ليحضرن معنا صلوتنا جماعة او ليتحولن عنا ولا يجاورونا ولا نجاورهم وبهذا الاسناد عن زريق قال سمعت ابا عبد الله ع يقول صلوة الرجل في منزله جماعة تعدل اربعا وعشرين صلوة وصلوة الرجل جماعة في المسجد تعدل ثمانيا واربعين صلوة مضاعفة في المسجد وان الركعة في المسجد الحرام الف ركعة في سواه من المساجد وان الصلوة في المسجد فردا باربع وعشرين صلوة وصلوة الرجل جماعة في المسجد تعدل ثمانيا واربعين صلوة مضاعفة في المسجد وان الركعة في المسجد الحرام الف ركعة في سواه من المساجد وان الصلوة في المسجد فردا باربع وعشرين صلوة والصلوة في منزلك فردا هباء منثورا لا يصعد منه الى الله تعالى شيء ومن صلى في بيته جماعة رغبة عن المساجد فلا صلوة له ولا لمن صلى معه الا من علة تمنع من المسجد وبهذا الاسناد عن زريق عن ابي عبد الله ع ان امير المؤمنين ع بلغه ان قوما لا يحضرون الصلوة في المسجد فخطب فقال ان قوما لا يحضرون الصلوة معنا في مساجدنا فلا يواكلونا ولا يشاوروا ولا يناكحونا ولا ياخذوا من فيئنا شيئا او يحضروا معنا صلوتنا جماعة واني لاوشك ان امر لهم بنار تشعل في دورهم فاحرقها عليهم او ينتهون قال فامتنع المسلمون عن مواكلتهم ومشاربتهم ومناكحتهم حتى حضروا الجماعة مع المسلمين روى الشهيد الثاني قدس سره في شرحه على الارشاد من كتاب الامام والماموم للشيخ ابي محمد جعفر بن احمد القمي باسناده المتصل الى ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله ص اتاني جبرئيل مع سبعين الف ملك بعد صلوة الظهر فقال يا محمد ان ربك يقرئك السلام واهدى اليك هديتين لم يهدهما الى نبي قبلك قلت وما تلك الهديتان قال الوتر ثلث ركعات والصلوة الخمس في جماعة قلت يا جبرئيل وما لامتي في الجماعة قال يا محمد اذا كانا اثنين كتب الله لكل واحد بكل ركعة مائة وخمسين صلوة واذا كانوا ثلثة كتب الله لكل واحد بكل ركعة ستمائة صلوة واذا كانوا اربعة كتب الله لكل واحد بكل ركعة الفا ومائتي صلوة واذا كانوا خمسة كتب الله لكل واحد بكل ركعة الفين واربعمائة واذا كانوا ستة كتب الله لكل واحد منهم بكل ركعة اربعة الاف وثمانمائة صلوة واذا كانوا سبعة كتب الله لكل واحد منهم بكل ركعة تسعة الاف وستمائة صلوة واذا كانوا ثمانية كتب الله لكل واحد منهم بكل ركعة تسعة عشر الفا ومائتي صلوة واذا كانوا تسعة كتب الله لكل واحد منهم بكل ركعة ستة وثلثين الفا واربعمائة صلوة واذا كانوا عشرة كتب الله لكل واحد بكل ركعة اثنين وسبعين الفا والفين وثمانمائة صلوة فان زادوا على العشرة فلو صارت السموات كلها مدادا والاشجار اقلاما والثقلان مع الملائكة كتابا لم يقدروا ان يكتبوا ثواب ركعة واحدة يا محمد تكبيرة يدركها المؤمن مع الامام خير من ستين الف حجة وعمرة وخير من الدنيا وما فيها سبعين الف مرة وركعة يصليها المؤمن مع الامام في جماعة خير من عتق مائة رقبة جامع الاخبار عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري مثله الى قوله يا محمد تكبيرة يدركها المؤمن خير له من سبعين حجة والف عمرة سوى الفريضة يا محمد تصليها المؤمن مع الامام خير له من ان يتصدق بمائة الف دينار على المساكين وسجدة يسجدها خير له من عبادة سنة وركعة يركعها المؤمن مع الامام خير من مائة رقبة يعتقها في سبيل الله يا محمد من احب الجماعة احبه الله والملائكة اجمعون **بيان** بناء اكثر المثوبات في زيادتها في زيادة الاعداد على التضعيف الا في الاول والثامن والتاسع فان التسعة على هذا الحساب ينبغي ان يكون ثوابها ثمانية وثلثين الفا واربع مائة والعشرة سبعين الفا وستة الاف وثمان مائة ولعله من الرواة او النساخ الهداية قال الصادق ع فضل صلوة الرجل في جماعة على صلوة الرجل وحده خمس وعشرون درجة في الجنة **كتاب** زيد النرسي عن ابي عبد الله ع قال ان قوما جلسوا عن حضور الجماعة فهم رسول الله ص ان يشعل النار في دورهم حتى خرجوا وحضروا الجماعة مع المسلمين **بيان** ظاهر هذا الخبر وامثاله وجوب الجماعة في اليومية ولم ينقل عن احد من علمائنا القول به وخالف فيه اكثر العامة فقال بعضهم فرض على الكفاية في الصلوات الخمس وقال اخرون انها فرض على الاعيان وقال بعضهم انها شرط في الصلوة تبطل بفواتها ولذا اول اصحابنا هذه الاخبار فحملوها تارة على الجماعة الواجبة كالجمعة واخرى على ما اذا تركها استخفافا ورغبة عنها وبعضها يتضمن العقوبة الدنيوية لا تنافي الاستحباب كالقتل على ترك الاذان ولا يخفى ضعفه اذ لا معنى للعقوبة على ما لا يلزم فعله ولا يستحق تاركه الذم واللوم كما في اكثر هم الواجبة والقول بانه كان واجبا في صدر الاسلام فنسخ او كان الحضور مع امامهم ع فمع ان اكثر الاخبار لا تساعد لزومه لا يخلو من اشكال وبالجملة الاحتياط يقتضي عدم الترك الا لعذر وان كان بعض الاخبار يدل على الاستحباب وكفى بفضلها ان الشيطان لا يمنع من شيء من الطاعات منعها وطرق لهم في ذلك شبهات من جهة العدالة ونحوها اذ لا يمكنهم انكارها وتفيهها لان فضلها من ضروريات الدين اعاذنا الله واخواننا المؤمنين من وساوس الشياطين دعائم الاسلام روينا عن جعفر بن محمد عن ابيه عن ابائه عن رسول الله ص انه قال من صلى الصلوة في جماعة فظنوا به كل خير واقبلوا شهادته وعن جعفر بن محمد قال الصلوة في جماعة افضل من صلوة الفذ باربع وعشرين صلوة وعن ابي جعفر محمد بن علي انه سئل عن الصلوة في جماعة افريضة هي قال الصلوة فريضة وليس الاجتماع في الصلوة بمفروض ولكنها سنة ومن تركها رغبة عنها وعن جماعة المؤمنين لغير عذر ولا علة فلا صلوة له وعن علي ع انه قال من صلى الفجر في جماعة رفعت صلوته في صلوة الابرار وكتب يومئذ في وفد المتقين وعن ابي جعفر محمد بن علي انه قال قام علي ع الليل كله حتى انشق عمود الصبح صلى الفجر وخفق براسه فلما صلى رسول الله ص الغداة لم يره فاتى فاطمة فقال اين ابن عمك لم يشهد معنا صلوة الغداة فاخبرته الخبر فقال ما فاته من صلوة الغداة في جماعة افضل من قيام ليلة كلها فانتبه علي لكلام رسول الله ص فقال له يا علي ان من صلى الغداة في جماعة فكانما قام الليل كله راكعا وساجدا

ساجدا

باب احكام الجماعة

ويناجيه امانا بلى اما علمت ان الارض تعج الى الله من نوم العالم عليها قبل طلوع الشمس وعن علي ع انه غدا على ابي الدرداء فوجده نائما فقال له ما لك فقال كان مني من الليل شيء فنمت فقال علي افتركت صلوة الصبح في جماعة قال نعم فقال علي يا ابا الدرداء لان اصلي العشاء والفجر في جماعة احب الي من ان احيي ما بينهما اما سمعت رسول الله ص يقول لو يعلمون ما فيهما لاتوهما ولو حبوا انهما ليكفران ما بينهما وعن ابي جعفر محمد بن علي ع انه قال اتى رجل من جهينة الى رسول الله ص فقال يا رسول الله ص اكون بالبادية ومعي اهلي وولدي وغلمتي فاؤذن واقيم واصلي بهم افجماعة نحن قال نعم قال فان بني يتبعوا قطر السحاب فابقى وحدي فاؤذن واقيم واصلي افجماعة انا فقال رسول الله ص المؤمن وحده جماعة وقد ذكرنا فيما تقدم ان المؤمن اذا اذن واقام صلى خلفه صفان من الملائكة وعن علي ع انه قال تحت ظل العرش يوم لا ظل الا ظله رجل خرج من بيته فاسبغ الطهور ثم مشى الى بيت من بيوت الله ليقضي فريضة من فرائض الله فهلك فيما بينه وبين ذلك ورجل قام في جوف الليل بعد ما هدأت العيون فاسبغ الطهور ثم قام من بيته الى بيت من بيوت الله فهلك فيما بينه وبين ذلك وعن رسول الله ص انه قال اسباغ الوضوء في المكاره ونقل الاقدام الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة تغسل الخطايا غسلا وعنه ع انه قال خير صفوف الصلوة المقدم وخير صفوف الجنائز المؤخر قيل يا رسول الله وكيف ذلك قال لانه ستر للنساء وخير صفوف الرجال اولها وخير صفوف النساء اخرها ولو يعلم الناس ما في الصف الاول لم يصل اليه احد الا باستهام وعن علي ع قال افضل الصفوف اولها وهو صف الملائكة وافضل المقدم ميامن الامام وعنه ع انه قال سدوا فرج الصفوف من استطاع ان يتم الصف الاول والذي يليه فليفعل فان ذلك احب الى نبيكم واتموا الصفوف فان الله وملائكته يصلون على الذين يتمون الصفوف وعن جعفر بن محمد ع انه قال اتموا الصفوف ولا يضر احدكم ان يتأخر اذا وجد ضيقا في الصف الاول فيتم الصف الذي خلفه وان رأى خللا امامه فلا بأس ان يمشي منحرفا ان تحرف عنه حتى يسده بمشي وهو في الصلوة **بيان** اكثر هذه الاخبار مذكورة في الكتب المشهورة وقال في النهاية منه لو يعلمون ما في العشاء والفجر لاتوهما ولو حبوا الحبو ان يمشي على يديه وركبتيه او استه وحبا الصبي اذا زحف على استه وفي القاموس القطار بالكسر قطار الجمع اعلم وعلمنا انتهى قوله ع المؤمن وحده جماعة قال الصدوق وقد روي لانه متى اذن واقام صلى خلفه صفان من الملائكة ومتى اقام ولم يؤذن صلى خلفه صف واحد انتهى وقال الوالد قدس سره ولما كان صلوة المؤمن الكامل غالبا مع حضور القلب فيكون قلبه بمنزلة الامام وحواسه الباطنة والظاهرة وقواه وجوارحه بمنزلة المقتدين كما قال ع لو خشع قلبه لخشعت جوارحه وقال الشهيد ره المراد به ادراك فضيلة الجماعة عند تعذرها ويؤيد الاول ما سيأتي في خبر ابن مسعود قوله الا باستهام اي الاقتراع ومنه الحديث ان رجلين اختصما في مواريث فقال لهما اذهبا فتوخيا ثم استهما اي اقترعا ليظهر سهم كل واحد منكما انتهى الروضة للشهيد الثاني الجماعة مستحبة في الفريضة متأكدة في اليومية حتى ان الصلوة الواحدة منها تعدل خمسا او سبعا وعشرين مع غير العالم ومع العالم الف ولو وقعت في مسجد تضاعف بمضروب عدده في عددها ففي الجامع مع غير العالم الفان وسبعمائة ومعه مائة الف ولو كان ذلك مع كثرة المأمومين تضاعف في كل واحد بقدر المجموع في سابقه **كتاب** الامامة والتبصرة لعلي بن بابويه عن احمد بن علي عن محمد بن الحسن الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد عن ابيه عن ابائه ع عن النبي ص قال الصف الاول في الصلوة افضل والصف الاخر على الجنائز افضل ومنه عن احمد بن اسمعيل عن احمد بن ادريس عن الحسن بن علي عن عبد الله بن المغيرة عن جعفر بن محمد بن عبيد الله عن عبد الله بن المغيرة عن طلحة بن زيد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن ابائه ع قال قال رسول الله ص لو علم الناس ما في النداء والصف الاول لاستهموا عليه ومنه عن سهل بن احمد عن محمد بن محمد بن الاشعث عن موسى بن اسمعيل بن موسى بن جعفر عن ابيه عن ابائه ع قال قال رسول الله ص الرجل احق ان يؤم في بيته

باب لحكم الجماعة الايات

الاعراف وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ **الحجر** وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ **تفسير** الاية الاولى بعمومها تدل على وجوب الاستماع والسكوت عند قراءة كل قارئ في الصلوة وغيرها بناء على كون الامر مطلقا او اوامر القرآن للوجوب الا ان الوجوب في قراءة الامام والاستحباب في غيره مع ان ظاهر كثير من الاخبار المعتبرة الوجوب مطلقا الا صحيحة زرارة عن ابي جعفر ع قال وان كنت خلف امام فلا تقرأن شيئا في الاولتين وانصت لقراءته ولا تقرأن شيئا في الاخيرتين فان الله عز وجل يقول للمؤمنين واذا قرئ القرآن يعني في الفريضة خلف الامام فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون والاخيرتان تبع للاولتين ويمكن حمله على انها نزلت في ذلك فلا ينافي عمومها الكن نقلوا الاجماع على عدم وجوب الانصات في غير قراءة الامام وربما يؤيد ذلك بلزوم الحرج والامر بالقراءة خلف من لا يقتدى به ويمكن دفع الحرج بان انما يلزم بترك الجماعة الشائع في عهد الرواية في غير النوافل فكانوا يصلونها في البيوت والامر بالخلف من لا يقتدى به للضرورة لا يوجب عدم وجوب الانصات في غيرها مع انه قد ورد في الروايتين انها انقضت بالانصات السكوت مع استماع قال ابن الاعرابي نصت وانصت واستمع الحديث وسكت وانصته وانصت له وانصت الرجل سكت وانصته غيره عن الازهري ثم قال اختلف في الوقت المأمور بالانصات للقرآن والاستماع له فقيل انه في الصلوة خاصة خلف الامام الذي يؤتم به اذا سمعت قراءته عن ابن عباس وابن

مسعود

باب احكام الجماعة

مسعود وابن جبير وابن المسيب ومجاهد والزهري وروي ذلك عن ابي جعفر (ع) قالوا وكان المسلمون يتكلمون في صلوتهم ويسلم بعضهم على بعض واذا دخل
داخل فقال لهم كم صليتم اجابوه فنهوا عن ذلك وامروا بالاستماع وقيل انه في الخطبة امروا بالانصات والاستماع الى الامام يوم الجمعة عن عطا وعمرو
بن دينار وزيد بن اسلم وقيل انه في الخطبة والصلوة جميعا عن الحسن وجماعة قال الشيخ ابو جعفر قدس سره اقوى الاقوال الاول لانه لا حال يجب فيها
الانصات لقراءة القرآن الا حال قراءة الامام في الصلوة فان على المأموم الانصات والاستماع له فاما خارج الصلوة فلا خلاف ان الانصات والاستماع
غير واجب وروي عن ابي عبد الله (ع) انه قال يجب الانصات للقرآن في الصلوة وغيرها قال وذلك على وجه الاستحباب وفي كتاب العياشي عن ابي كهمس عن
ابي عبد الله (ع) قال قرأ ابن الكوا خلف امير المؤمنين عليه السلام لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين فانصت له امير المؤمنين وعن عبد الله
بن ابي يعفور عن ابي عبد الله (ع) قال قلت له الرجل قال قلت الرجل يقرء القرآن ايجب على من يسمعه الانصات له والاستماع قال نعم اذا قرء عندك
القرآن وجب عليك الانصات والاستماع قال الجبائي انها نزلت في ابتداء التبليغ ليعلموا ويتفهموا وقال احمد بن حنبل اجمعت الامة على انها نزلت
في الصلوة لعلكم ترحمون اي لترحموا بذلك باعتباركم به واتعاظكم بمواعظه فائدة في الاخبار الثابتة هذا قول الى ان قال وخامسها علمنا
المستقدمين الى الصف الاول في الصلوة والمتأخرين عنه فانه كان يتقدم بعضهم الى الصف الاول ليدرك افضليته وكان يتأخر بعضهم لينظر الى
اعجاز النساء فنزلت الآية فيهم عن ابن عباس وسادسها ان النبي (ص) حث الناس على الصف الاول في الصلوة وقال خير صفوف الرجال اولها و
شرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها وقال النبي (ص) ان الله وملائكته يصلون على الصف المقدم فازدحم الناس وكانت دور
بني عذرة بعيدة من المسجد فقالوا لنبيعن دورنا ولنشترين دورا قريبة من المسجد حتى ندرك الصف المقدم فنزلت هذه الآية عن الربيع بن انس فعلى هذا
يكون المعنى انا نجازي الناس على نياتهم وان ربك هو يحشرهم اي يجمعهم يوم القيمة ويبعثهم للمجازات والمحاسبة انه حكيم في افعاله عليم بما
يستحق كل منهم **الخامس** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن الحسين بن علي بن يقطين عن عمرو بن ابراهيم عن خلف بن حماد
عن رجل من اصحابنا عن ابي الحسن علي بن ابيه عن ابي عبد الله (ع) قال ثلثة لا يصلى خلفهم المجهول والغالي وان كان يقول بقولك والمجاهر بالفسق
وان كان مقتصدا **بيان وتحقيق كلام** الظاهر ان المراد بالمجهول من لا يعلم دينه والا فلم يكن حاجة الى ذكر المجاهر بالفسق والغالي الذي
يغلو في حق النبي (ص) والائمة صلوات الله عليهم بالقول بالربوبية ونحوها وان كان يقول بقولك اي يعتقد امامة الائمة وخلافتهم وفضلهم وان
كان مقتصدا اي متوسطا في العقايد بان لا يكون غاليا ولا مقصرا ثم اعلم انه لا خلاف بين الاصحاب في اشتراط ايمان الامام وعدالته والمراد بالايمان
هنا الاقرار بالاصول الخمسة على وجه يعد اماميا واما العدالة فقد اختلف كلام الاصحاب فيها اختلافا كثيرا في باب الامامة وباب الشهادة والظاهر
انه لا فرق عندهم في معنى العدالة في المقامين وان كان يظهر من الاخبار ان الامر في الصلوة اسهل منه في الشهادة ولعل السر فيه ان الشهادة يبتنى عليها
الفروج والدماء والاموال والحدود والمواريث فينبغي الاهتمام فيها بخلاف الصلوة فانه ليس الغرض الا اجتماع المؤمنين وايتلافهم واستجابة
دعواتهم ونقص الامام وفسقه وكفره وحدثه وجنابته لا يضر بصلوة المأموم كما سيأتي فلذا اكتفي فيه بحسن ظاهر الامام وعدم العلم بفسقه
والاشهر في معناها ان لا يكون مرتكبا للكباير ولا مصرا على الصغاير وللعلماء في تفسير الكبيرة اختلاف شديد فقال قوم هي كل ذنب توعد الله
عليه بالعقاب في الكتاب العزيز وقال بعضهم هي كل ذنب رتب عليه الشارع حدا او صرح فيه بالوعيد وقال طائفة هي كل معصية تؤذن
بقلة اكتراث فاعلها بالدين وقال جماعة هي كل ذنب علمت حرمته بدليل قاطع وقيل كلما توعد عليه توعدا شديدا في الكتاب والسنة وقيل ما
نهى الله عنه في سورة النساء من اول السورة الى قوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه الآية وقال قوم الكباير سبع الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله
وقذف المحصنة واكل مال اليتيم والزنا والفرار من الزحف وعقوق الوالدين وقيل انها تسع بزيادة السحر والالحاد في بيت الله اي الظلم فيه وذلك
نص حديث عليه في بعض الروايات للعامة اكل الربوا وعن علي (ع) زيادة على ذلك شرب الخمر والسرقة وزاد بعضهم على السبعة السابقة ثلث عشرة
اخرى اللواط والسحر والربوا والغيبة واليمين الغموس وشهادة الزور وشرب الخمر واستحلال الكعبة والسرقة ونكث الصفقة والتعرب بعد الهجرة و
اليأس من روح الله والامن من مكر الله وقد يزاد اربعة عشرة اخرى اكل الميتة ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به من غير ضرورة والسحت و
القمار والبخس في الكيل والوزن ومعونة الظالمين وحبس الحقوق من غير عسر والاسراف والتبذير والخيانة والاشتغال بالملاهي والاصرار
على الذنوب وقد يعد منها اشياء اخر كالقيادة والدياثة والغصب والنميمة وقطيعة الرحم وتأخير الصلوة عن وقتها والكذب خصوصا على
رسول الله (ص) وضرب المسلم بغير حق وكتمان الشهادة والسعاية الى الظالمين ومنع الزكوة المفروضة وتأخير الحج عن عام الوجوب والظهار والمحاربة و
قطع الطريق والمعروف بين اصحابنا القول الاول من هذه الاقوال وهو الصحيح ويدل عليه اخبار كثيرة واما العياشي فانه روى باسناده عن يونس عن ابي عبد الله
قال سمعته يقول الكباير سبع قتل المؤمن متعمدا وقذف المحصنة والفرار من الزحف والتعرب بعد الهجرة واكل مال اليتيم ظلما واكل الربوا وكلما
اوجب الله عز وجل عليها النار وقال ان اكبر الكباير الشرك بالله وفي حسنة عبيد بن زرارة الكفر بالله عز وجل وقتل النفس والعقوق واكل الربوا

باب احكام الجماعة

بعد البينة واكل مال اليتيم ظلما والفرار من الزحف والتعرب بعد الهجرة وقال ع ترك الصلوة داخل في الكفر وفي رواية مسعدة بن صدقة ومن الكبائر
القنوط من رحمة الله والاياس من روح الله وقتل النفس التي حرم الله والعقوق واكل مال اليتيم والربوا والتعرب بعد الهجرة وقذف المحصنة
والفرار من الزحف وفي الحسن بل الصحيح عن عبد العظيم الحسني عن ابي جعفر الثاني عن ابيه عن جده موسى ع ان الصادق ع قال لعمرو بن عبيد اكبر
الكبائر الشرك بالله ثم اليأس من روح الله ثم الامان من مكر الله وعقوق الوالدين وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وقذف المحصنة واكل
مال اليتيم والفرار من الزحف واكل الربوا والسحر والزنا واليمين الغموس والغلول ومنع الزكوة المفروضة وشهادة الزور وكتمان الشهادة و
ترك الصلوة متعمدا او شيء مما فرض الله ونقض العهد وقطيعة الرحم وروى الصدوق بسند المعتبر عن الفضل بن شاذان فيما كتب الرضا ع للمامون
الكبائر هي قتل النفس التي حرم الله والزنا والسرقة وشرب الخمر وعقوق الوالدين والفرار من الزحف واكل مال اليتيم ظلما واكل الميتة والدم
ولحم الخنزير وما اهل لغير الله من غير ضرورة واكل الربوا بعد البينة والسحت والميسر هو القمار والبخس في المكيال والميزان وقذف المحصنات
واللواط وشهادة الزور واليأس من روح الله والامن من مكر الله والقنوط من رحمة الله ومعونة الظالمين والركون اليهم واليمين الغموس
وحبس الحقوق من غير عسر والكذب والكبر والاسراف والتبذير والخيانة والاستخفاف بالحج والمحاربة لاولياء الله والاشتغال بالملاهي و
الاصرار على الذنوب وروى مثله باسناده الى الاعمش عن الصادق ع وزاد في اوله الشرك بالله ثم ترك معاونة المظلومين وقال في اخره و
الملاهي التي تصد عن ذكر الله تبارك وتعالى مكروهة كالغناء وضرب الاوتار ثم قال الصدوق ره الكبائر هي سبع وبعدها فكل ذنب كبير بالاضافة
الى ما هو اصغر منه وصغير بالاضافة الى ما هو اكبر منه وهذا معنى ما ذكره الصدوق في هذا الحديث من ذكر الكبائر الزائدة على السبع ولا قوة الا
بالله انتهى ويدل على ان الصدوق انما يقول بالسبع في الكبائر ورواية في الصحيح عن ابي عبد الله ع قال وجدنا في كتاب علي ع ان الكبائر خمس الشرك
بالله وعقوق الوالدين واكل الربوا بعد البينة والفرار من الزحف والتعرب بعد الهجرة وفي رواية معتبرة اخرى عن عبيد بن زرارة عنه ع انها
اكل مال اليتيم والفرار من الزحف واكل الربوا ورمي المحصنات وقتل المؤمن متعمدا وعن عبد الرحمن بن كثير عنه ع انها سبع الشرك وقتل النفس و
اكل مال اليتيم وعقوق الوالدين وقذف المحصنة والفرار من الزحف وانكار حقنا اهل البيت وروى العياشي باسناده عن ميسر عن ابي جعفر ع قال
كنت انا وعلقمة الحضرمي وابو حسان العجلي وعبد الله بن عجلان ننتظر ابا جعفر ع فخرج علينا فقال مرحبا واهلا والله اني لاحب ريحكم وارواحكم
وانكم لعلى دين الله فقال علقمة فمن كان على دين الله تشهد انه من اهل الجنة قال فمكث هنيئة ثم قال نوروا انفسكم فان لم تكونوا قارفتم الكبائر فانا اشهد
قلنا وما الكبائر قال هي في كتاب الله على سبع قلنا فعدها علينا جعلنا فداك قال الشرك بالله العظيم واكل مال اليتيم واكل الربوا بعد البينة وعقوق الوالدين
والفرار من الزحف وقتل المؤمن وقذف المحصنة قلنا ما منا احد اصاب من هذه شيئا قال فانتم اذا وروى الشيخ جعفر بن احمد القمي في كتاب الغايات باسناده عن محمد
بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال قلت جعلت فداك انا لنا نشهد على من خالفنا بالكفر وبالنار ولا نشهد على انفسنا ولا على اصحابنا انهم في الجنة فقال من
ضعفكم اذا لم يكن فيكم شيء من الكبائر فاشهدوا انكم في الجنة فقلت اي شيء الكبائر قال اكبر الكبائر الشرك وعقوق الوالدين والتعرب بعد الهجرة وقذف المحصنة
والفرار من الزحف واكل مال اليتيم ظلما والربا بعد البينة وقتل المؤمن فقلت الزنا والسرقة قال ليس من ذلك وقد ورد في الاخبار خصوص بعض انها كا
كالغنا والحيف في الوصية والكذب على الله ورسوله والائمة ع ومعونة الظالمين وغيرها واختلفوا في معنى الاصرار على الصغاير فقيل هو الاكثار منها سواء
كان من نوع واحد او من انواع مختلفة وقيل المداومة على نوع واحد منها ونقل بعضهم قولا بان المراد به عدم التوبة وهو ضعيف وقسم بعض علمائنا
الاصرار الى فعلي وحكمي فالفعلي هو الدوام على نوع واحد منها بلا توبة او الاكثار من جنسها بلا توبة والحكمي هو العزم على فعل تلك الصغيرة بعد الفراغ
منها وهذا مما ارتضاه جماعة من المتاخرين والتمرحال عن بيان ذلك لكن الانسب بالمعنى اللغوي الادامة على نوع واحد منها والعزم على المعاودة اليها قال الجوهري
اصر على الشيء اي اقام عليه ودام وقال في النهاية اصر على الشيء يصر اصرارا اذا لزمه وداومه وثبت عليه وفي القاموس اصر على الامر لزمه واما الاكثار من
الذنوب فان لم يكن من نوع واحد يجب ان يكون ارتكاب الذنب اكثر من اجتنابه عنه اذا عرض له من غير توبة والظاهر انه قادح في العدالة بلا خلاف في ذلك
بينهم وفي كون العزم على الفعل بعد الفراغ منه قادحا فيه محل اشكال لكن روى الكليني عن جابر عن ابي جعفر ع في قول الله عز وجل ولم يصروا على ما فعلوا
وهم يعلمون قال الاصرار ان يذنب الذنب فلا يستغفر ولا يحدث نفسه بتوبة فذلك الاصرار وفي الحديث لا صغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار وهو يدل على ان
الاصرار يحصل بعدم الاستغفار بقرينة المقابلة وفي العرف يقال فلان مصر على هذا الامر اذا كان عازما على العود اليه فالاولى ان يكون العزم داخلا في مفهومه
لا يخ من قوة والمشهور بين المتاخرين اعتبار المروة في الامامة والشهادة ولا شاهد له من جهة النصوص وفي ضبط معناها عبارات لهم متقاربة المعنى وحاصلها
مجانبة ما يؤذن بخسة النفس ودناءة الهمة من المباحات والمكروهات وصغائر المحرمات التي لا تبلغ حد الاصرار كالاكل في الاسواق والمجامع واكثر البلاد
والبول في الشوارع المسلوكة وكشف الراس في المجامع وتقبيل امته او زوجته في المحاضر ولبس الفقيه لباس الجندي والاكثار من المضحكات والنقيصا
في الغيبة التي لا تناسب حاله ويختلف ذلك بحسب اختلاف الاشخاص والاعصار والامصار والعادات المختلفة والحق ان ما لم يخالف الشرع ولم يرد

فيه

باب احكام الجماعة

فيه فمن لا يقدح في العدالة لا دليل عليه بل يمكن في الاخبار ما يشعر به ورد خلافه في اخبار كثيرة ومن كان اشرف من رسول الله صلى الله عليه وآله وكان يركب الحمار العاري
ويردف خلفه ويأكل ماشيا الى الصلوة كما روي وكانهم اقتفوا في ذلك اثر العامة فانها مذكورة في كتبهم ولذا لم يذكر المحقق ذلك في معناها واعرض عنه
كثير من القدماء والمتاخرين ولا يعتبر في العدالة الاتيان بالمندوبات الا ان يبلغ تركها حدا يؤذن بقلة المبالاة بالدين كترك المندوبات اجمع وقال الشهيد
الثاني ولو اعتاد ترك صنف منها كالجماعة والنوافل ونحو ذلك فكترك الجميع لاشتراكها في العلة المقتضية لذلك نعم لو تركها احيانا لم يضر واذا زالت العدالة
بارتكاب ما يقدح فيها فتعود بالتوبة بغير خلاف ظاهر وكل من حد في معصية ثم تاب جعلت عدالته وقبلت شهادته ونقل بعض الاصحاب اجماع الفرقة
على ذلك ولعل الاشهر انه يكفي في ذلك مجرد اظهار التوبة بل لا بد من الاختبار مدة يغلب معها الظن بانه صادق في توبته ومن الاصحاب من اعتبر اصلاح العمل
وانه يكفي في ذلك عمل صالح ولو تسبيح او ذكر ومنهم من اكتفى في ذلك بتكرار اظهار التوبة فكلامهم وذهب الشيخ في موضع من ط الى الاكتفاء في قبول الشهادة
باظهار التوبة عقيب قول الحاكم له تب اقبل شهادتك لصدق التوبة المقتضي لعود العدالة ولا يخلو من قوة لما رواه الشيخ في الصحيح عن عبد الله بن سنان قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن المحدود ان تاب تقبل شهادته فقال اذا تاب وتوبته ان يرجع فيما قال ويكذب نفسه عند الامام وعند المسلمين فاذا فعل فعلى الامام ان
يقبل شهادته بعد ذلك وبسند معتبر عن ابي الصباح الكناني قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن القاذف بعد ما يقام عليه الحد ما توبته قال يكذب نفسه
قلت ارأيت ان اكذب نفسه وتاب تقبل شهادته قال نعم ونحوه روي عن يونس عن بعض اصحابه عن احدهما عليهما السلام وباسناده عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام ان
امير المؤمنين عليه السلام شهد عنده رجل وقد قطعت يده ورجله بشهادة فاجاز شهادته وقد تاب وعرفت توبته وعن القاسم بن سليمان قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يقذف الرجل فيجلد حدا ثم يتوب ولا يعلم منه الا خيرا تجوز شهادته فقال نعم ما يقال عندكم قلت يقولون توبته فيما بينه وبين الله ولا تقبل
شهادته ابدا فقال بئس ما قالوا كان ابي عليه السلام يقول اذا تاب ولم يعلم منه الا خير جازت شهادته وفي الموثق عن سماعة بن مهران قال قال ان شهود الزور يجلدون
جلدا ليس له وقت ذلك الى الامام ويطاف بهم حتى يعرفهم الناس واما قول الله عز وجل ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا الا الذين تابوا قلت كيف تعرف توبته
قال يكذب نفسه على رؤس الناس حين يضرب ويستغفر ربه فاذا فعل ذلك فقد ظهرت توبته ومثله كثير ثم اعلم ان كثيرا من المتاخرين من علمائنا اعتبروا في العدالة الملكة وهي صفة راسخة
في النفس تبعث على ملازمة التقوى والمروة ولم اجدها في النصوص ولا في كلام من تقدم على العلامة من علمائنا ولا وجه لاعتبارها بقي الكلام في ان
المعتبر في العدالة المشروطة في امام الجماعة والشاهد هل هو الظن الغالب بحصول العدالة المستند الى البحث والتفتيش ام يكفي في ذلك ظهور الايمان
وعدم ظهور ما يقدح في العدالة المشهور بين المتاخرين الاول وجوز بعض الاصحاب التعويل فيهما على حسن الظاهر وقال ابن الجنيد كل المسلمين على العدالة الى ان
يظهر خلافها وذهب الشيخ في الخلاف وابن الجنيد والمفيد في كتاب الاشراف الى انه يكفي في قبول الشهادة ظاهر الاسلام مع عدم ظهور ما يقدح في العدالة
ومال اليه في المبسوط وهو ظاهر الاستبصار بل ادعى في الخلاف الاجماع والاخبار وقال البحث عن عدالة الشهود ما كان في ايام النبي صلى الله عليه وآله ولا ايام الصحابة
ولا ايام التابعين انما احدثه شريك بن عبد الله القاضي ولو كان شرطا لما اجمع اهل الامصار على تركه والظاهر عدم القائل بالفصل بين الامام
والشهادة فما يدل على الحال في احدهما يدل على الحال في الاخر والقول الاخير اقوى لاخبار كثيرة دلت عليه فقد روي عن الرضا عليه السلام بسند صحيح كل من ولد
على الفطرة وعرف بالصلاح في نفسه جازت شهادته وروى الشيخ عن ابي عبد الله عليه السلام بسند معتبر انه قال خمسة اشياء يجب على الناس الاخذ بها بظاهر الحكم
الولايات والمناكح والمواريث والذبائح والشهادات فاذا كان ظاهره ظاهرا مأمونا جازت شهادته ولا يسأل عن باطنه ورواه الصدوق بسند آخر في الخصال
وروى الشيخ والصدوق انه سأل ابو عبد الله عليه السلام عن قوم خرجوا من خراسان او بعض الجبال وكان يؤمهم رجل فلما صاروا الى الكوفة علموا انه يهودي قال
لا يعيدون وروى الشيخ عن عبد الرحيم القصير قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول اذا كان الرجل لا تعرفه يؤم الناس يقرأ القرآن فلا تقرأ خلفه واعتد بصلوته
وقد ورد في اخبار كثيرة اذا عرض للامام عارض اخذ بيد رجل من القوم فيقدمه ومن تأمل في عادة الاعصار السابقة في مواظبتهم على الجماعات وترغيب
الشارع في ذلك واشهادهم على البيوع والاجارات وسائر المعاملات وسنن الحكام في قبول الشهادات والامراء الذين عينهم النبي صلى الله عليه وآله وامير المؤمنين عليه السلام في
الحروب لذلك علم انه اوضح من ان يحتاج الى بيان في نفي الامر في العدالة في المقامين ولو كان التضييق الذي بنوا عليه الامر في تلك الاعصار وجعلوا العدالة
تلو العصمة حقا لما كان يكاد يوجد في البلاد العظيمة رجلان يتصف بها ولو وجد فرضا كيف يتهيأ جميع عقود المسلمين وطلاقهم ومناكحاتهم بشهادتهم
فيلزم تعطيل السنن والاحكام وصار ذلك سببا لتشكيك الشيطان اكثر الخلق في هذه الازمنة وصرفهم بذلك عن فضائل الجمعة والجماعات وفقنا
الله وسائر المؤمنين لما يحب ويرضى واعاذنا واياهم من متابعة اهل الهوى قال الشهيد الثاني ره وهذا القول وان كان امتن دليلا واكثر رواية وحال السلف
تشهد به وبدونه لا يكاد ينتظم الاحكام للحكام خصوصا في المدن الكبار والقاضي من المتقدمين يستند اليها لكن المشهور الآن بل المذهب خلافه وقال
السيد قدس سره في المدارك قد نقل جمع من الاصحاب الاجماع على ان العدالة شرط في الامام وانما اكتفى بعضهم في تحققها بحسن الظاهر وعدم معلومية الفسق
ثم ذكر بعض الروايات التي استدل بها القوم ثم قال وهذه الاخبار لا تخلو من ضعف في سند او قصور في دلالة والمستفاد من اطلاق كثير من الروايات وخصوص
بعضها الاكتفاء في ذلك بحسن الظاهر والمعرفة بفقه الصلوة بل المنقول من فعل السلف الاكتفاء بما دون ذلك الا ان المصير الى ما ذكره الاصحاب احوط انتهى وكذا

١٩ع

باب احكام الجماعة

يظهر من الاخبار ان المعتبر في الشهادة عدم معلومية الفسق وحسن الظاهر وفي الصلوة مع ذلك المواظبة على الجمعة والجماعة وعدم الاخلال بذلك بغير علة ولو ظهر فسق نادر او علم من ظواهر احواله التاثر والتالم والندامة فهذا يكفي في عدم العلم بفسقه ولو علم منه عدم المبالاة والتجاهر والتظاهر فهو قادح لعدالته ولنذكر زائدا على ما تقدم بعض ما يدل على ذلك فمنها ما رواه الصدوق في اماليه عن علي بن محمد بن قتيبة عن حمدان بن سليمان عن نوح بن شعيب عن محمد بن اسمعيل عن صالح بن عقبة عن علقمة بن محمد قال قال الصادق جعفر بن محمد وقد قلت له يا ابن رسول الله ع اخبرني عمن تقبل شهادته ومن لا تقبل فقال يا علقمة بن محمد كل من كان على فطرة الاسلام جازت شهادته قال فقلت له تقبل شهادة مقترف بالذنوب فقال يا علقمة لو لم تقبل شهادة المقترفين للذنوب لما قبلت الا شهادات الانبياء والاوصياء لانهم هم المعصومون دون سائر الخلق فمن لم تره بعينك يرتكب ذنبا او لم يشهد عليه بذلك شاهدان فهو من اهل العدالة والستر وشهادته مقبولة وان كان في نفسه مذنبا ومن اغتابه بما فيه فهو خارج عن ولاية الله عز وجل داخل في ولاية الشيطان ولقد حدثني ابي عن ابيه عن آبائه ع ان رسول الله ص قال من اغتاب مؤمنا بما فيه لم يجمع الله بينهما في الجنة ابدا ومن اغتاب مؤمنا بما ليس فيه انقطعت العصمة بينهما وكان المغتاب في النار خالدا فيها وبئس المصير الى آخر ما مر في كتاب الايمان والكفر وروي في الخصال والعيون باسانيد عن الرضا ع عن آبائه قال قال رسول الله ص من عامل الناس فلم يظلمهم وحدثهم فلم يكذبهم ووعدهم فلم يخلفهم فهو ممن كملت مروته وظهرت عدالته ووجبت اخوته وحرمت غيبته وروي نحوه بسند معتبر عن ابي عبد الله ع وروي في المجالس بسنده عن ابراهيم بن زياد عن ابي عبد الله ع قال من صلى خمس صلوات في اليوم والليلة في جماعة فظنوا به خيرا واجيزوا شهادته وفيه بسنده عن هرون بن الجهم عن الصادق ع قال اذا جاهر الفاسق بفسقه فلا حرمة له ولا غيبة وروي الحميري في قرب الاسناد عن الصادق عن ابيه ع قال ثلثة ليس لهم حرمة وعد منهم الفاسق المعلن بالفسق وفي كتاب الخصال عن الرضا ع قال من القى جلباب الحياء فلا غيبة له وروي الشيخ في الحسن عن البزنطي عن ابي الحسن ع قال قلت له جعلت فداك كيف طلاق السنة قال يطلقها اذا طهرت من حيضها قبل ان يغشاها بشاهدين عدلين كما قال الله تعالى في كتابه ثم قال في آخر الرواية من ولد على الفطرة اجيزت شهادته على الطلاق بعد ان يعرف منه خير وروي الصدوق في الصحيح عن عبد الله بن المغيرة عن ابي الحسن الرضا ع قال من ولد على الفطرة وعرف بالصلاح في نفسه جازت شهادته وروي عن النبي ص انه قال من صلى الصلوات الخمس جماعة فظنوا به كل خير وروي الكليني باسناده عن يونس بن يعقوب عن ابي عبد الله ع قال سمعته يقول من اذنب ذنبا فعلم ان الله مطلع عليه ان شاء عذبه وان شاء غفر له غفر له وان لم يستغفر وعن ابان بن تغلب قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ما من عبد اذنب ذنبا فندم عليه الا غفر الله له قبل ان يستغفر وعن ابي عبد الله ع قال ان الله يحب المفتن التواب وعن عمرو بن جميع قال قال ابو عبد الله ع من جاءنا يلتمس الفقه والقرآن وتفسيره فدعوه ومن جاءنا يبدي عورة قد سترها الله تعالى فنحوه فقال رجل من القوم جعلت فداك والله اني لمقيم على ذنب منذ دهر اريد ان اتحول عنه الى غيره فما اقدر عليه فقال له ان كنت صادقا فان الله يحبك وما يمنعك ان تنتقل عنه الى غيره الا لكي تخافه وروي الشهيد الثاني عن الباقر ع قال قال امير المؤمنين ع من سمع النداء فلم يجبه من غير علة فلا صلوة له وقال رسول الله ص لا صلوة لمن لم يصل في المسجد مع المسلمين الا من علة ولا غيبة الا لمن صلى في بيته ورغب عن جماعتنا ومن رغب عن جماعة المسلمين سقطت عدالته ووجب هجرانه وان رفع الى امام المسلمين انذره وحذره ومن لزم جماعة المسلمين حرمت عليهم غيبته وثبتت عدالته وروي الشيخ بسند معتبر عن عبد الله بن ابي يعفور قال قلت لابي عبد الله ع بما يعرف عدالة الرجل بين المسلمين حتى تقبل شهادته لهم وعليهم قال فقال ان تعرفوه بالستر والعفاف والكف عن البطن والفرج واليد واللسان ويعرف باجتناب الكبائر التي اوعد الله عليها النار من شرب الخمر والزنا والربا وعقوق الوالدين والفرار من الزحف وغير ذلك والدال على ذلك كله والساتر لجميع عيوبه حتى يحرم على المسلمين تفتيش ما وراء ذلك من عثراته وغيبته ويجب عليهم توليته واظهار عدالته في الناس التعاهد للصلوات الخمس اذا واظب عليهن وحافظ مواقيتهن باحضار جماعة المسلمين وان لا يتخلف عن جماعتهم في مصلاهم الا من علة وذلك ان الصلوة ستر وكفارة للذنوب ولولا ذلك لم يكن لاحد ان يشهد على احد بالصلاح لان من لم يصل فلا صلاح له بين المسلمين لان الحكم جرى فيه من الله ومن رسوله بالحرق في جوف بيته قال رسول الله ص لا صلوة لمن لا يصلي في المسجد مع المسلمين الا من علة وقال رسول الله ص لا غيبة الا لمن صلى في بيته ورغب عن جماعتنا ومن رغب عن جماعة المسلمين وجب على المسلمين غيبته وسقطت بينهم عدالته ووجب هجرانه واذا رفع الى امام المسلمين انذره وحذره فان حضر جماعة المسلمين والا احرق عليه بيته ومن لزم جماعتهم حرمت عليهم غيبته وثبتت عدالته بينهم ومن تامل في هذه الاخبار حق التامل اتضح له ما ذكرناه غاية الاتضاح لا سيما الخبر الاخير وهو مروي في الفقيه بسند صحيح بادنى تفاوت فانه يستفاد منها ان الذي يقدح في العدالة فعل الكبيرة التي اوعد الله عليها النار وانه يكفي في الحكم بها ان يظهر من حال المكلف كونه ساتر العيوب ملازما لجماعة المسلمين بل الظاهر من آخر الخبر الاكتفاء بلزوم جماعتهم وسيأتي تمام القول فيه في ابواب الشهادات ان شاء الله تعالى وقد مضى تحقيق العدالة في ابواب المناهي وابواب الايمان والكفر ثم اعلم ان اكثر الاخبار الواردة في اشتراط العدالة انما هي في الشهادة ولم يرد هذا اللفظ في الجماعة والاخبار الواردة فيها منها هذا الخبر وهو مع ضعفه انما يدل على عدم التجاهر بالفسق ومنها ما رواه الشيخ عن ابي علي بن راشد قال قلت لابي جعفر ع ان مواليك قد اختلفوا فاصلي خلفهم جميعا فقال لا تصل الا خلف من تثق بدينه وامانته وهو مع عدم صحته انما يدل على المنع من الصلوة خلف من يكون فاسد العقيدة او يكون خائنا في اموال المسلمين او اعراضهم ومنها ما رواه

ابنم

أيضا عن سعيد بن إسماعيل عن أبيه قال سألته عن الرجل يقارف الذنوب يصلي خلفه أم لا قال لا وهو أيضا مع عدم التعرض يدل على المنع من الصلاة خلف من يكون مصرا على اقتراف جميع الذنوب مكثرا منها فإن المضارع يدل على الاستمرار التجددي والذنوب جمع معرف باللام يفيد العموم ولو قيل بأن اقتراف جميع الذنوب بعيد فلا أقل من الدلالة على ارتكاب كثير من الذنوب مع العلم بها لا مع الاحتمال والتوهم ومنها صحيحة عمر بن يزيد قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن إمام لا بأس به في جميع أموره عارف غير أنه يسمع أبويه الكلام الغليظ الذي يغيظهما أقرأ خلفه قال لا تقرأ خلفه ما لم يكن عاقا قاطعا وهذا يدل على جواز الصلاة خلف المصر على الصغيرة وعدم خلف العاق قال في الذكرى ويحمل ذلك على أنه غير مصر إذ الإصرار على الصغائر يلحقها بالكبائر أو يجعل هذه صغيرة وتحريم أن يقول لهما أف يؤذن بعظم حقهما وبأن المتخطي حد الله فيهما على خطر عظيم انتهى وبالجملة هذا الخبر وإن كان صحيحا فهو مشتمل على ما لم يقل به أحد وحمله على ما ذكر إلا صرار في غاية البعد ومنها ما روي من المنع من الصلاة خلف شارب الخمر والنبيذ ومنها ما ورد من المنع من الصلاة خلف الفاجر والظاهر منه مطلقا الجور وأتباعهم وكذا أخبار أبي ذر الظاهر من بعضها الإمامة الكبرى ومن بعضها الصلاة خلف المنافقين والمخالفين كما كان دأبه من التعريض بعثمان وأتباعه ولذا أخرجه عن طريقه فمع قطع النظر عن الإجماع المنقول يشكل إثبات اشتراط العدالة بمحض هذه الأخبار لا سيما على طريقة القوم حيث لا يعملون بالأخبار الضعيفة ويمكن حملها على الكراهة واستحباب رعاية هذا النحو الذي يستفاد من الأخبار إذ لم يثبت كون النهي حقيقة في التحريم لا سيما في الأخبار ومع تسليم جميع ذلك فلا يتحقق مدلولها كما عرفت وأما الإجماع فمع ثبوته فإنما هو حجة فيما ثبت فيه فلا يمكن التمسك به فيما اختلف فيه من حد الكبائر واعتبار المكفرة والمروة وأمثالها كما عرفت وإنما أطنبنا الكلام في هذا المقام لئلا يبقى المؤمن المتدين في شبهات الجن والإنس ووساوسهم فيترك فضيلة الجماعة وفريضة الجمعة الثابتتين بالأخبار المتواترة بمحض الاحتياط في العدالة التي سبيلها ما عرفت ومع ذلك ينبغي أن لا يترك الناقد البصير المتدين بحسب الاحتياط في أمر دينه وصلاته ويطلب من يثق بدينه وقراءته وزهده وعبادته فإن لم يجد فليحتط إما بتقديم الصلاة قبلها أو الإعادة بعدها وذلك بعد أن يفرغ نفسه ويخلي قلبه عن دواعي الحقد والحسد وسائر الأمراض النفسانية والأغراض الفاسدة فإذا فعل ذلك فسيرشده الله إلى ما يحب ويرضى كما قال والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا العلل عن أبيه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه قال كن يؤمرن النساء في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله أن لا يرفعن رؤوسهن إلا بعد الرجال لقصر أزرهن قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يسمع صوت الصبي يبكي وهو في الصلاة فيخفف الصلاة فتصير إليه أمه قرب الإسناد عن محمد بن عيسى والحسن بن طريف وعلي بن إسماعيل جميعا عن حماد بن عيسى عن الصادق عليه السلام قال قال علي عليه السلام كن النساء مع النبي صلى الله عليه وآله وكن يؤمرن أن لا يرفعن رؤوسهن قبلهم ويرد عليه أنه على هذا كان ينبغي نهي الرجال عن لبس مثل تلك الأزر لبطلان صلاتهم بكشف العورة ولو في بعض أحوال الصلاة إلا أن يقال إنهم كانوا مضطرين ولم يكن لهم غيرها أو كان يرى حجم عورتهم بناء على عدم ستره كما هو المشهور وقيل المراد أن النساء فإن الرجال كانوا ينظرون من بين الرجلين ويطرف العينين في النساء وقت رفع الرأس عن السجود كان لعل وأن يرين بعض محاسنهن أو ينظرن كما قيل في نزول قوله سبحانه ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين وقد يصحف بقراءة الأزر بالزاءين المعجمتين قال في النهاية في حديث سمرة كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله فانتهيت إلى المسجد فإذا هو بأزز أي ممتلئ بالناس يقال أتيت الوالي والمجلس أزز أي كثير الزحام ليس فيه متسع والناس أزز إذا انضم بعضهم إلى بعض انتهى وهذا مع أنه مخالف للنسخ لا يستقيم التعليل إلا بتكلف والجزء الأول يؤيد الثاني وما سيأتي من المكارم يؤيد الأول قرب الإسناد عن الحسن بن طريف عن الحسين بن علوان عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا عليه السلام كان يقول المرأة خلف الرجل صف ولا يكون الرجل خلف الرجل صفا إنما يكون الرجل إلى جنب الرجل عن يمينه ومنه عن السندي بن محمد عن أبي البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي عليه السلام قال قال رجلان صف فإذا كانوا ثلاثة تقدم الإمام وبهذا الإسناد عن علي عليه السلام قال الصبي عن يمين الرجل في الصلاة إذا ضبط الصف جماعة والمريض القاعد عن يمين المصلي هما جماعة ولا بأس بأن يؤم المملوك إذا كان قارئا وكره أن يؤم الأعرابي لجفائه عن الوضوء والصلاة **بيان** يستفاد من هذه الأخبار أحكام الأول تحقق الجماعة بمأموم واحد ولا خلاف فيه بين الأصحاب الثاني تحققه بالمريض وهو أيضا كذلك الثالث تحققه بالمرأة وهو أيضا كذلك الرابع تحققه بالصبي إذا كان مميزا فإنه المراد من ضبط الصف أي يستقر مكانه ولا يلعب ويأتي بالصلاة وما يجب في الاقتداء ومثل هذا لا يكون إلا مميزا وظاهر الأكثر أنه كذلك وذكره في المنتهى بغير تعرض لخلاف إلا لبعض العامة وقال في الذكرى تنعقد الجماعة بالصبي المميز لأن ابن عباس ائتم بالنبي صلى الله عليه وآله وكان إذ ذاك غير بالغ وأما إمامته فسيأتي القول فيه الخامس أن المأموم إذا كان رجلا واحدا يقف عن يمين الإمام والمشهور أنه على الاستحباب حتى قال في المنتهى هذا الموقف سنة فلو خالف بأن وقف الواحد على يسار الإمام أو خلفه لم تبطل صلاته عند علمائنا أجمع وحكي في المختلف عن ابن الجنيد القول بالبطلان مع المخالفة والأحوط عدم المخالفة السادس لو كان المأموم امرأة وجب تأخرها إن قلنا بتحريم المحاذاة وإلا استحب وكذا تأخرها عن الرجال المأمومين كما ذكره الأصحاب والاحتياط في التأخر في هذا المقام ألزم من غيره لورود الروايات الكثيرة مع عدم المعارض ويستحب للمرأة الواحدة مع التأخر أن تقف عن يمين الإمام والنساء خلفه لرواية الفضيل بن الوليد والحكم مذكور في المنتهى وغيره السابع أن المأموم إذا كان رجلين وأكثر يقفون خلفه والكلام في الاستحباب والوجوب كما مر الثامن ظاهر الأخبار أن من يقف عن يمين الإمام يقف محاذيا له من غير تأخر كما هو ظاهر الأكثر وأوجب ابن إدريس في ظاهر كلامه التقدم بقليل

ونقصه

باب احكام الجماعة

وقد غلطوا اهل الاخبار ولو كلموا وجب للمتاخر ذكره والا لزم تاخير البيان عن وقت الحاجة ولانه لو كان شرطا لما امكن اختلاف اثنين في الامامة الا بان يتوهم كل منهما التقدم وهو بعيد وقد ورد به الخبر ثم ان المتقدم والتساوي باي شيء يعتبر ان فمنهم من اناطوهما على العرف وذكر جماعة من الاصحاب ان المعتبر التساوي بالاعقاب فلو تساوى العقبان لم يضر تقدم اصابع رجل المأموم لو كبر قدمه ولو تقدم عقبه على عقب الامام لم ينفعه تاخر اصابعه راسه واستقرب العلامة في النهاية اعتبار التقدم بالاصابع والعقب معا وصرح بانه لا يقدح في التساوي تقدم راس المأموم في حالتي الركوع والسجود ومقاديم الركبتين والاعجاز في حال التشهد ليس هذه التفاصيل في شيء من النصوص والعرف مضطرب والاحوط رعاية الجمع كما اختاره الشهيد الثاني بعرض يديه او بما يتوهم انه خلفه اما التاخر بجميع بدنه في احوال الركوع والسجود والتشهد فالظاهر انه غير لازم ولعله اولى التابع جواز امامة المملوك اذا صحت قراءته كما هو المشهور ومنع منه بعضهم قال في الذكرى اختلف في امامة العبد فقال في المبسوط والنهاية لا يجوز ان يؤم الاحرار ويجوز ان يؤم مواليه اذا كان اقرؤهم وقال ابن بابويه في المقنع ولا يؤم العبد الا اهله لرواية السكوني واطلق الشيخ في جواز امامته وقال في بعض ونهينا ان العبد لا يؤم الا مولاه وقال ابو الصلاح يكره والبحث عن الجواز ان كان الحر مقدما عليه عند التعارض انتهى والجواز اقوى العاشر يدل على كراهة امامة الاعرابي لجفائه اي بعده عن معرفة احكام الوضوء والتغسيل والصلوة ويقتضي ان كل من كان كذلك يكره امامته والاعرابي نسبة الى الاعراب وهم سكان البادية سواء كانوا من العرب والعجم والمهاجر من هجر الى النبي والامام وقيل المهاجر في زماننا سكان الامصار لتمكنهم من تحصيل معرفة الاحكام ثم ظاهر الرواية كراهة امام الاعرابي مط وقيد اكثر الاصحاب الحكم بامامته بالمهاجرين لحسنة ابرهيم بن هاشم ثم اختلفوا فيه فذهب الشيخ وجماعة من الاصحاب التحريم وذهب اخرون الى الكراهة وفصل المحقق في المعتبر فقال والذي نختاره انه ان كان ممن لا يعرف محاسن الاسلام ولا وصفها فالامر كما ذكروه وان كان وصل اليه ما يكفيه اعتماده ويدين به ولم يكن ممن يلزمه المهاجرة وجوبا جاز ان يؤم الى اخر ما قال قدس سره وما اختاره لا يخ من قوة وان كان الاحوط عدم الاقتداء به مط لورود الاخبار الصحيحة بالمنع مط لكن تحقق الهجرة في زماننا غير معلوم اذ لا خلاف في وجوب الهجرة قبل الفتح واما بعده فقيل نسخت لقوله لا هجرة بعد الفتح وقيل كانت باقية بعد وفي اعصار الائمة واما في زمن الغيبة فيشكل الحكم بوجوبها وتحقق مفهومها ودخولها تحت الالفاظ الواردة في الاخبار نعم تعلم الاحكام الضرورية واجب بحسب الامكان على اهل البوادي والامصار فلو اخلوا بذلك كانوا فساقا من هذه الجهة بل كانت صلوتهم باطلة مع جهلهم باحكامها فمن تلك الجهة لا يجوز الاقتداء بهم في الخبر ايماء الى كثير يدل على جواز اقتداء القاعد بالقائم ولا خلاف فيه ثم اعلم ان في التهذيب هكذا والمريض القاعد عن يمين الصبي فيحتمل وجهين احدهما ان يكون المراد يقعد خلف الامام البالغ عن يمين الصبي فالغرض بيان جواز ائتمام القاعد بالقائم ولا خلاف فيه ثم اعلم ان في التهذيب وثانيهما ان يكون المراد كون الصبي اماما او المريض ماموما فيكون الغرض بيان ادون افراد الجماعة واخفاها من جهة الامام والمأموم معا فيدل على جواز امامة الصبي كما قيل قرب الاسناد عن الحسين طريف عن الحسين بن علوان عن جعفر بن محمد عن ابيه قال كان الحسن والحسين يقرآن خلف الامام

تبيين خلف الامام اي ائمة الجور الذين كانوا في زمانهما كانا يصليان خلفهم تقية ولا ينويان الاقتداء بهم وكانا يقرآن ويصليان لانفسهما ويستحب حضور جماعتهم استحبابا موكدا كما ذكره الاكثر ودلت عليه الاخبار ويجب عند التقية لكن يستحب ان يصلي في بيته ثم ياتي ويصلي معهم ان امكن والا فيجب ان يقرأ لنفسه ولا تسقط القراءة عنه بالائتمام بهم على المشهور بل قال في المنتهى لا نعرف فيه خلافا ولا يجب الجهر بالقراءة في الجهرية ويجزيه الفاتحة وحدها مع تعذر قراءة السورة وان قلنا بوجوبها ولا خلاف فيهما ظاهرا ولو ركع الامام قبل اكمال الفاتحة فقيل انه يقرأ في ركوعه وقيل تسقط القراءة للضرورة وكما قطع به في التهذيب حتى قال ان الانسان اذا لم يلحق القراءة معهم جاز له ترك القراءة والاعتداد بتلك الصلوة بعد ان يكون قد ادرك الركوع والاحوط الاعادة ح وكذا لو قرء في نفسه تقية

ثو الاعمال عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر قال كان امير المؤمنين يقول من قرأ خلف امام يأتم به فمات بعث على غير الفطرة المحاسن عن ابي محمد عن حماد مثله السرائر نقلا من كتاب حريز عنهما مثله

بيان على غير الفطرة اي فطرة الاسلام مبالغة ولعله محمول على الجهرية اذا سمع القراءة ويحتمل شموله للاخفاتية واختلف الاصحاب في هذه المسئلة اختلافا شديدا قال الشهيد الثاني روح الله روحه تحرير محل الخلاف في القراءة خلف الامام وحدها ان الصلوة اما جهرية او سرية وعلى الاول اما ان يسمع سماعا اولا وعلى التقدير اما ان يكون في الاولتين والاخيرتين فالامام سنة فابن ادريس وسلار اسقطا القراءة في الجملة لكن يتوقف تحقيق الكلام على تفصيل فنقول ان كانت الصلوة جهرية فان سمع في اوليها ولو همهمة سقطت القراءة فيهما اجماعا لكن هل السقوط على وجه الوجوب بحيث تحرم القراءة فيه قولان احدهما التحريم ذهب اليه جماعة منهم العلامة في المختلف والشيخان والثاني الكراهة وهو قول المحقق والشهيد وان لم يسمع فيهما اصلا اجاب القراءة بالمعنى الاعم لكن ظاهر ابي الصلاح الوجوب وربما اشعر به كلام المرتضى ايضا والمشهور الاستحباب وعلى القولين فهل القراءة للحمد والسورة او للحمد وحدها قولان وصرح الشيخ بالثاني واما اخيرتا الجهرية ففيهما اقوال احدها وجوب القراءة مخيرا بينها وبين التسبيح وهو قول ابي الصلاح

في الجمع لكن ابن ادريس جعلهما مخيرة وسلار جعل كما مستحبا ونقل الاصحاب على المهملة القراءة مو

باب احكام الجماعة

الصلاح وابن زهرة والثاني استحباب قراءة الحمد وحدها وهو قول الشيخ والثالث التخيير بين قراءة الحمد والتسبيح استحباباً وهو ظاهر جماعة منهم العلامة في المختلف وان كانت اخفاتية ففيها اقوال احدها استحباب القراءة فيهما مطلقاً وهو ظاهر كلام العلامة في الارشاد وثانيها استحباب قراءة الحمد وحدها وهو اختيار في بعد والشيخ وثالثها سقوط القراءة في الاوليين ووجوبها في الاخيرتين مخيراً بين الحمد والتسبيح وهو قول ابي الصلاح وابن زهرة ورابعها استحباب التسبيح في نفسه وحمد الله او قراءة الحمد معه وهو قول نجيب الدين يحيى بن سعيد ولم اقف لبعضهم على خلاف في مسئلة يبلغ هذا القدر من الاقوال انتهى كلامه والاخبار فيها مختلفة جداً ولعل الاوجه في الجمع بينها حرمة القراءة فيما يجهر فيه الامام مع سماعه ولو همهمة مرجوحيتها فيما يخفت فيه مطلقاً سواء كانت الاوليان او الاخريان ولا يبعد القول بالتحريم فيهما واستحباب القراءة فيما يجهر فيه اذا لم يسمع همهمة والاحوط عدم الترك والظاهر جواز الاكتفاء بالحمد فقط **فائدة** الظاهر استحباب التوجه للمأموم اذا لم يسمع قراءة فاذا شرع الامام في القراءة وهو يسمع فالظاهر وجوب الترك واذا سمع همهمة ففيه اشكال ولعل الاحوط الترك قال في الذكرى هل يستحب للمأموم دعاء التوجه الوجه ذلك للمأموم نعم لو كان يشتغل بالاستفتاح عن السماع امكن استحباب تركه وقطع الفاضل بانه لا يستفتح اذا اشتغل به يعقوب روى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع اذا كان مأموناً على القراءة فلا تقرأ خلفه في الاخيرتين وعن ابي خديجة عن ابي عبد الله ع قال اذا كنت في الاخيرتين فقل للذين خلفك يقرؤن فاتحة الكتاب السرائر روى انه لا قراءة على المأموم في جميع الركعات والصلوات سواء كانت جهرية او اخفاتية وهي اظهر الروايات وروى انه ينصت فيما يجهر الامام فيه بالقراءة ولا يقرء هو شيئاً ويلزمه القراءة فيما خافت وروى انه بالخيار فيما خافت فيه الامام وروى انه لا قراءة على المأموم في الاخيرتين ولا تسبيح وروى انه يقرأ فيهما او يسبح مجالس ابن الشيخ عن والده عن المفيد عن الجعابي عن ابي عقدة عن محمد بن عبد الله بن غالب عن الحسين بن رياح عن ابن ابي عمير عن محمد بن مروان عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله ع قال ثلثة لا تقبل لهم صلوة منهم رجل ام قوماً وهم له كارهون **بيان** قطع اكثر الاصحاب بكراهة من يكرهه المأمومون والاخبار في ذلك كثيرة وقال العلامة في التذكرة يكره ان يؤم قوماً وهم له كارهون قال علي ع لرجل ام قوماً وهم له كارهون انك لخروط والاقرب انه ان كان ذا دين يكرهه القوم لذلك لم يكره انتهى والعجب انه ره قال في المنتهى لا يكره امامة من يكرهه المأمومون واكثرهم اذا كان بشرائطها خلافاً لبعض الجمهور لنا قوله ع يؤمكم اقرءكم وذلك عام ولا اعتبار بكراهة المأمومين لان الاثم انما يتعلق بمن كرهه لا به انتهى والخروط هو الذي يتهور في الامور ويركب رأسه في كل ما يريد بالجهل وقلة المعرفة بالامور **كتاب** المسائل لعلي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عن الرجل هل يحل له ان يصلي خلف الامام فوق دكان قال اذا كان مع القوم في الصف فلا بأس **بيان** في الصف اي محاذياً للصفوف وقريباً منها ويدل على جواز علو الامام ويشترط صحة الصلوة بظهر من المنتهى انه اجماعي واما ارتفاع موقف الامام عن المأمومين فالمشهور عدم الجواز في غير الارض المنحدرة وربما ينقل فيه الاجماع وذهب الشيخ في الخلاف الى الكراهة ومال بعض المتأخرين وتردد فيه المحقق في المعتبر وهو في محله لان مستند الحكم خبر عمار الساباطي وهو مع عدم صحته في غاية التشويش والاضطراب واختلفوا في مقدار العلو المانع فقيل انه القدر المعتد به وقيل قدر شبر وقيل ما لا يتخطى وقربه في التذكرة وقال لو كان العلو يسيراً جاز اجماعاً ثم ان قلنا بالمنع فهل يختص البطلان بصلوة المأموم ام لا نعم صلوة الامام الذي ذكره الاصحاب الاول وذهب بعض العامة الى الثاني وهو ضعيف ثواب الاعمال بالاسناد المتقدم في الباب السابق عن ابي هريرة وابن عباس عن النبي ص من ام قوماً ولم يقتصد بهم في حضوره وقراءته وركوعه وسجوده وقعوده وقيامه ردت عليه صلوته ولا تجاوز تراقيه وكانت منزلته عند الله عز وجل منزلة امير جائر معتد لم يصلح لرعيته ولم يقم فيهم بامر الله **قرب** الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عن رجل ادرك مع الامام ركعتين ثم قام يصلي كيف يصنع يقرء في الثلث كلهن او في ركعتين او في ثنتين قال يقرء في ثنتين وان قرأ في واحدة اجزأه **توضيح** الثنتان اما مع ما لحق ادركها مع الامام او مع قطع النظر عنها كما هو الظاهر فيحمل على ما اذا لم يقرء في تلك الركعة واعلم ان اكثر الاصحاب لم يتعرضوا لقراءة المأموم اذا ادرك الامام في الاخيرتين وقد ورد في صحيحتي زرارة وعبد الرحمن بن الحجاج الامر بالقراءة وقال في المنتهى الاقرب عندي ان القراءة مستحبة ونقل عن بعض فقهائنا القول بالوجوب لئلا تخلو الصلوة عن قراءة اذ هو مخير في التسبيح في الاخيرتين وليس بشيء فان احتج بحديث زرارة وعبد الرحمن حملنا الامر فيهما على الندب لما ثبت من عدم وجوب القراءة على المأموم انتهى والمسألة لا تخلو من اشكال والاحوط قراءة الحمد والسورة ان امكنت والا فالحمد فقط كما في صحيحة زرارة لا سيما اذا استبح الامام بل الظاهر ان القراءة انما هي في هذه الصورة وهذا وجه جمع بين الاخبار وفي اخبار القراءة ما يأبى البتة ثم ان المشهور بين الاصحاب ونقل عن بعضهم القول بوجوب القراءة في ركعة لئلا تخلو الصلوة من القراءة واطلق بعض المتأخرين القراءة في الركعتين لكن مقتضى دليلهم جواز الاكتفاء بالقراءة في ركعة والاظهر عدم التعيين ويمكن حمل خبر القراءة على التقية ولا يبعد كون القراءة اولى كما اختاره الشهيد في النفلية وغيره ويؤيده ما رواه الشيخ بسند موثق عن ابي جعفر ع قال قلت له اي شيء يقول هؤلاء في الرجل اذا فاته مع الامام ركعتان قال يقولون يقرء في الركعتين بالحمد وسورة فقال هذا يقلب صلوته فيجعل اولها آخرها فقلت كيف يصنع قال يقرء بفاتحة الكتاب في كل ركعة

في النسخة بعد بيان بدل الفائدة

المأموم على

يمكن

باب احكام الجماعة

يمكن حمل اخبار القراءة على ما اذا لم يقرء خلف الامام واخبار التسبيح على ما اذا قرء فيكون مخيرا بينهما وقال السيد في المدارك لا خلاف في التخيير بين القراءة والتسبيح في الاخيرتين فيما اذا ادرك الركعتين الاخيرتين مع الامام وانما الخلاف فيما اذا ادرك معه ركعتين وسبح الامام فيهما فقيل يبقى التخيير على حاله للعموم وقيل تتعين القراءة لئلا تخلو الصلوة من فاتحة الكتاب هو مذهب ابن ادريس وفي قرب الاسناد وكتاب المسائل عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الرجل يكون خلف الامام ويطول في التشهد فيأخذه البول او يخوف على شيء او يمرض او يوجع كيف يصنع قال يسلم وينصرف ويدع الامام **بيان** قد قطع الاصحاب بجواز تسليم المأموم قبل الامام سواء كان لعذر ام لا ويدل عليه الاخبار لكن بعضها كهذا الخبر مقيد بالعذر والاحوط عدم الانفراد بغير عذر وان الظاهر جوازه مطلقا ونقل العلامة في النهاية الاجماع عليه وهو ظاهر المنتهى وقال الشيخ في ط من فارق الامام بغير عذر بطلت صلوته وان فارقه لعذر وتمم صحت صلوته والمسئلة محل تردد والاحتياط والقول بجواز الانفراد مختص بالجماعة المستحبة اما الواجبة فلا يجوز قطعا وهل يجوز عدول المنفرد في اثناء الصلوة الى الائتمام فيه قولان اقربهما العدم وجوزه الشيخ في ف مدعيا عليه الاجماع ونفى العلامة عنه الباس في التذكرة وفي قرب الاسناد وكتاب المسائل بسنديهما عن علي بن جعفر قال سألته عن امام مقيم ام قوما مسافرين كيف يصلي المسافرون قال ركعتين ثم يسلمون ويقعدون ويقوم الامام فيتم صلوته فاذا سلم انصرف انصرفوا **بيان** يدل على جواز ائتمام المسافر بالمقيم والمشهور بين الاصحاب كراهة ائتمام المقيم بالمسافر ولا العكس وذكر بعضهم العكس ايضا ونقل عن علي بن بابويه انه قال لا يجوز امامة المتم للمقصر وظاهر المحقق والعلامة الاتفاق على عدم التحريم وهو لقوي ويدل على ان المسافر يسلم عند تمام صلوته ولا خلاف فيه على انه يستحب ان لا ينصرف حتى يسلم الامام بل حتى ينصرف وانما حملنا على الاستحباب للاتفاق على عدم الوجوب وللاخبار الصحيحة الدالة على جواز الانصراف قبله ولو انعكس الفرض تخير الحاضر عند انتهاء الفعل المشترك بين المفارقة في الحال والصبر حتى يسلم الامام فيقوم الى الاتمام والمشهور عدم وجوب بقاء الامام المسافر في مجلسه الى ان يتم المأموم المقيم خلافا للمرتضى وابن الجنيد فانهما اوجبا ذلك والظاهر الاستحباب لورود الخبر بالجواز والمشهور ان الكراهة مختصة بالصلوة المقصورة وقيل مطلقا المنتهى وذكر ابن بابويه في كتابه انه يستحب للمأموم اذا فرغ الامام من قراءة الحمد ان يقولوا الحمد لله رب العالمين وروى الحسن بن سعيد انه في كتابه **مجالس** ابن الشيخ عن محمد بن محمد بن مخلد عن عثمان بن احمد الدقاق عن عبيد بن عبد الواحد عن ابن ابي مريم عن نافع بن يزيد عن يحيى بن ابي سليمان المدني عن يزيد بن ابي العتاب وابن المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا جئتم الى الصلوة ونحن سجود فاسجدوا ولا تعتدوا بها شيئا ومن ادرك الركعة فقد ادرك الصلوة تفصيل وتبيين اعلم ان للمأموم بالنظر الى ادراك الامام احوالا الاولى ان يدركه قبل الركوع وحكمه ان يدخل فيه ويحتسب تلك الركعة كما عرفت والظاهر انه اتفاقي الثانية ان يدركه في حال ركوعه وقد عرفت ان في ادراك الركعة خلافا وح يكبر المأموم تكبيرة للافتتاح وتكبيرة للركوع مستحبا ولو خاف الفوات اجزأته تكبيرة الافتتاح وفي المنتهى نقل الاتفاق عليه ثم قال لو نوى التكبير للافتتاح صحت صلوته قطعا ولو نواه للركوع لم تصح صلوته لاخلاله بالركن في الامام لا يتحمله ولو اطلق نفيه تردد اقربه البطلان ولو نواهما بالتكبيرة الواحدة ففيه اشكال انتهى والصحيح في الاخير لا يخ من قوة لما سبق من حسنة عمر وابن عمار وغيره الثالثة ان يدركه بعد رفع راسه من الركوع ولا خلاف بين الاصحاب في فوات الركعة واستحب كثير من علمائنا التكبير للمأموم والمتابعة في السجدتين وان لم يعتد بهما لتحصيل ادراك الفضيلة ويظهر من العلامة في المختلف التوقف في هذا الحكم للنهي عن الدخول في الركعة عند فوات تكبيرها في صحيحة محمد بن مسلم عن الباقر عليه السلام قال لي ان لم تدرك القوم قبل ان يكبر الامام للركعة فلا تدخل معهم واجيب بانه محمول على الكراهة لدلالة الاخبار الكثيرة على جواز اللحوق في الركوع وروى الشيخ عن معلى بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا سبقك الامام بركعة فادركته وقد رفع راسه فاسجد معه ولا تعتد بها لكن ليس في الرواية سوى المتابعة في السجود من النية والتكبيرة والدخول معه في الصلوة ثم ان قلنا بالاستحباب المذكور فهل يجب استيناف النية وتكبيرة الاحرام بعد ذلك اختلفوا فيه فذهب الاكثر الى الوجوب قال الشيخ لا يجب قلنا بالاستيناف كان التكبير الثاني به او لا استحباب الرابعة ان يدركه وقد سجد سجدة واحدة وحكمها كالثالثة فعلى المشهور يكبر ويسجد ولا يعتد به وهل يجب الاستيناف كالسابق وعدم الاستيناف هنا اولى لان المزيد ليس ركنا والظاهر انه لم يفرق الاصحاب بينه وبين ما لو ادرك الامام في السجدتين لكن قول الصادق عليه السلام في صحيحة عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام اذا وجدت الامام ساجدا فاثبت مكانك حتى يرفع راسه وان كان قاعدا قعدت وان كان قائما قمت يفيد وما رواه الشيخ في الصحيح عن محمد بن مسلم قال قلت له متى يكون يدرك الصلوة مع الامام قال اذا ادرك الامام وهو في السجدة الاخيرة من صلوته فهو مدرك لفضل الصلوة مع الامام مذكور حديثه في اللحوق في السجود نعم روى الصدوق بسنده الصحيح عن معوية بن شريح وبعض حاله لكن اعتمد الصدوق عليه عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا جاء الرجل مبادرا والامام راكع اجزأته تكبيرة واحدة لدخوله في الصلوة والركوع ومن ادرك الامام وهو ساجد كبر وسجد معه ولم يعتد بها ومن ادرك الامام وهو في الركعة الاخيرة فقد ادرك فضل الجماعة ومن ادركه وقد رفع راسه من السجدة الاخيرة وهو في التشهد فقد ادرك الجماعة وليس عليه اذان ولا اقامة ومن ادركه وقد سلم فعليه الاذان والاقامة وهو يدل على التكبير والسجود وقوله وهو ساجد شامل للسجود الاول والثاني وظاهره عدم استيناف التكبير الخامسة ان يدركه بعد رفع راسه من السجدة الاخيرة وقد حكم الفاضلان وغيرهما بانه يكبر ويجلس معه فاذا سلم الامام قام واتم صلوته ولا يحتاج الى استيناف التكبير وقد تقدم

واما الانفراد قبل القدوة فمع نية الانفراد لعذر الظاهر انه لا خلاف في جوازه ولا ريب في جواز مفارقته للعذر واما بدون العذر ومع نية الانفراد فالمشهور جوازه ايضا منه

المحقق

باب احكام الجماعة

المحقق بانه مخير بين الاتيان بالتشهد وعدمه لتعارض موثقتي عمار في ذلك اذ في احدى الروايتين يقعد فاذا سلم الامام قام فاتم صلوته وفي
الاخرى يفتتح الصلوة ولا يقعد مع الامام حتى يقوم وما ذكره حسن لكن مورد الروايتين مختلف اذ الاولى في التشهد الاخير والاخرى في الاول فلا
تنافي وقال الشهيد في الذكرى روى ابن بابويه ان منصور بن حازم كان يقول اذا اتيت الامام وهو جالس قد صلى ركعتين فكبر ثم اجلس فاذا
قمت فكبر الا ان يجعله تكبير القيام وهو نادر والظاهر انه يدرك فضل الجماعة اذا كان التاخير لا لاعدا لانه مامور به مندوب اليه وليس الا لادراك الفضيلة
واما كونها كفضيلة من ادرك قبله فغير معلوم وقال ابن بابويه فيمن ادرك في التشهد الاخير انه ادرك فضل الجماعة وقال ابن ادريس يدرك فضيلة الجماعة
بادراك بعض التشهد وظاهره انه يدرك لذلك وان لم يحرم بالصلوة انتهى والعلامة في التذكرة قال الاقرب عدم ادراك الفضيلة في تلك
الصورة ويحتمل الادراك **الخصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن العباس بن معروف عن ابي جميلة عن سعد بن طريف عن
الاصبغ بن نباتة عن امير المؤمنين عليه السلام قال ستة لا ينبغي ان يؤموا الناس ولد الزنا والمرتد والاعرابي بعد الهجرة وشارب الخمر والمحدود والاغلف اقول ورواه
نقلا عن كتاب جعفر بن محمد بن قولويه باسناده الى الاصبغ مثله تبيين الخبر يتضمن احكاما الاول المنع من امامة ولد الزنا والمشهور انه على التحريم و
ادعى جماعة انه لا خلاف فيه ويدل عليه حسنة زرارة عن ابي جعفر عليه السلام حيث ورد بلفظ النهي ولا منع فيهما انما هو لاولاد الحلال ولا لاولاد الشبهة ولا من جهل ابوه لكن
قالوا يكره لتطرق النفرة فيه الموجبة لعدم كمال الاقبال على العبادة الثاني المرتد ولا ريب في عدم جواز امامته مع وجوب الهجرة عليه واصراره على ترك
بيته مع انه قد ورد في اخبار كثيرة ان التعرب بعد الهجرة من الكبائر لكن تحققه في هذا الزمان غير معلوم كما علمت الرابع شارب الخمر ولا ريب في المنع
من امامته الخامس المحدود وهو قبل التوبة فاسق لا يجوز امامته واما بعد التوبة فقد حكم الاكثر بكراهة امامته وعلله في المعتبر بنقص مرتبته
عن منصب الامامة وان زال فسقه بالتوبة ونقل عن ابي الصلاح انه منع من امامة المحدود بعد التوبة الا بمثله ورده الاكثر بان المحدود ليس اسوء
حالا من الكافر وبالتوبة واجتماع الشرائط تصح امامته وهذا الخبر لا يمكن الاستدلال به على عدم الجواز لان لا ينبغي لا يعطي اكثر من الكراهة لكن
ورد في حسنة زرارة وغيرها المنع من امامة المحدود وهو يتناول التائب وغيره والاحوط الترك السادس الاغلف واطلق بعض الاصحاب كراهة
امامته ومنع منه جماعة كالشيخ والمرتضى وقال المحقق في المعتبر مشروط بالفسوق وهو التفريط في الاختتان مع التمكن لا مع العجز وبالجملة التحقيق
منافاته باعتبارها ما لم ينضم اليها الفسوق بالاهمال ونطالب المانعين بالعلة ثم تكلم في الرواية الاتية بما سياتي وهو حسن ٢ العلل عن ابيه عن
سعد عن عبد الله عن الهيثم النهدي عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن ابي عبيدة الحذاء قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن القوم يجتمعون فتحضر
الصلوة فيقول بعضهم لبعض تقدم يا فلان فقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يتقدم القوم اقرؤهم فان كانوا في القراءة سواء فاقدمهم هجرة فان كانوا في
الهجرة سواء فاكبرهم سنا فان كانوا في السن سواء فليؤمهم اعلمهم بالسنة وافقههم في الدين ولا يتقدمن احدكم الرجل في منزله ولا صاحب سلطان في
سلطانه وروي في حديث اخر فان كانوا في السن سواء فاصبحهم وجها **بيان** الخبر الاول حسن لا يقصر عن الصحيح والاخر مرسل وهما يشتملان
على احكام وتفصيل القول فيها انه لا ريب ان مع حضور الامام الاعظم هو اولى من غيره ومع عدم حضوره فالمشهور ان صاحب المنزل والامام
الراتب في المسجد وصاحب الامارة اولى من غيرهم وقال في المنتهى لا نعرف فيه خلافا وهذا الخبر يدل على تقديم صاحب المنزل والامارة واما صاحب المسجد
فعلل بان المسجد يجري مجرى منزله بان تقديم غير صاحب المسجد عليه يوجب حشمة وتنافرا وفيهما ما ترى نعم يومي بعض الاخبار الى رعاية حقه
كتقديمه على المتطهر اذا كان متيمما ونحوه وسياتي في فقه الرضا في الدعائم ما يدل عليه والمشهور انه لو اذن المستحق من هؤلاء لغيره في التقديم جاز
وكان اولى وقال في المنتهى لا نعرف فيه خلافا وتعليلهم لا يخلو من ضعف ولو اجتمع صاحب المسجد والمنزل مع صاحب الامارة فقد قطع الشهيد الثاني
بكونه اولى منهما وفيه كلام وقالوا الاولوية في صاحب المنزل بين مالك العين والمنفعة والمستعير وقال الشهيد الثاني لو اجتمع مالك العين والمنفعة فمالك
المنفعة اولى وفي المستعير مع المالك المالك اولى وفي الفرق تامل ثم انه لم يكن بينهم احد من هؤلاء وتشاح الائمة فلا يخلو اما ان يتفق المامومون على ما
بعض الائمة واما ان يكره جميعا امامة بعضهم واما ان يختلفوا فان اتفقوا على امامة احد فهو اولى لما فيه من اجتماع القلوب كذا ذكره الاصحاب وفيه
تامل وان كرهوا جميعا امامة واحد لم يؤم بهم لما مر وان اختلف المامومون فقد اعتبر اكثر الاصحاب الترجيح بالقراءة وغيرها وقال في التذكرة تقدم
اختيار الاكثر فان تساووا فطلب الترجيح والرواية تميل الى الاول وذكر غير واحد من الاصحاب ان ليس للمامومين ان يقتدوا بالائمة فيصلي كل قوم
خلف من يختارونه لما فيه من الاختلاف المثير للاحن ثم ان اكثر الاصحاب على ان الاقرأ اولى من الافقه وذهب بعضهم الى العكس وبعضهم الى التخيير ويدل
هذه الرواية على الاول وقد تكلم من طرق العامة رواية عن النبي صلى الله عليه وآله يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة فان كانوا
في السنة سواء فاقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا وقد يجاب بان المراد بالاقرأ الافقه لانه كان المتعارف في زمانه انهم اذا تعلموا
القران تعلموا احكامه قال ابن مسعود كنا لا نتجاوز عشر ايات حتى نعرف امرها ونهيها واطلاق القارئ على العالم باحكام الشريعة غير عزيز في
الصدر الاول واعترض عليه بان ذكر الاعلم بالسنة بعده لا يناسب عنه الا ان يقال المراد بالاقرأ الاعرف بمعاني القران واحكامه ويؤيده قوله الاكثر

وفي هذا ايماء الى عدم الاجتزاء بالتكبيرة

لاشتراط الايمان فيها اتفاقا الثالث الاعرابي بعد الهجرة ولا ريب في عدم جواز امامته

في قراءة

باب احكام الجماعة

في قراءته ليس فيما ندري والافقهية المذكورة بعدها هو العلم بالسنن وغيرها وربما يرجح تقديم الاعلم بالاخبار الدالة على فضل العلم و
العلماء وبما سيأتي من ذم تقديم غير الاعلم وبما اشتهر قديما وحديثا بين الشيعة من قبح تفضيل المفضول وتقديمه ثم ان فسر جماعة من
الاصحاب الاقرأ بالاجود قراءة واتقانا للحروف واحسن اخراجا لها من مخارجها وضم بعضهم اليها الاعرف بالاصول والقواعد المقررة بين
القراء وقيل اكثر قرآنا ونسبه في البيان الى الرواية فيحتمل اكثر قراءة واكثر حفظا للقرآن ولا يبعد شموله للجميع ثم المشهور ان بعد الاقرأ الافقه
كما سيأتي في فقه الرضا ع وذهب بعضهم الى تقديم الاقدم هجرة فالاسن فالافقه كما في الرواية وبعضهم الى تقديم الاقدم هجرة فالافقه وذكر غير
واحد ان المراد الافقه باحكام الصلوة فان تساويا فيه وزاد احدهما بفقه غير الصلوة قيل به جمعه وقيل بنفيه وظا الرواية الاول ثم المشهور ان بعد
الافقه الاقدم هجرة واليه ذهب الشيخ في النهاية وقدم الشيخ في المبسوط بعد الافقه الاشرف ثم الاقدم هجرة ثم الاسن وقدم المرتضى الاسن بعد الافقه
ولم يذكر الهجرة والمراد بالهجرة السبق من دار الحرب الى دار الاسلام وقال في التذكرة المراد سبق الاسلام او من كان اسبق هجرة من دار الحرب الى دار الاسلام او يكون من
اولاد من تقدمت هجرته ونقل في الذكرى عن يحيى بن سعيد ان المراد التقدم في العلم قبل الاخر وفي الذكرى نحن جعلت الهجرة في زماننا سكنى
الامصار والظاهر من الرواية المعنى الاول وان كان تحققه في زماننا اشكال كما عرفت والمراد بالاسن الاكبر بحسب السن في الذكرى وغيره ان المراد
علو السن في الاسلام وكذا ذكره الشيخ في المبسوط وهو اعتبار حسن لكنه خلاف المتبادر من النص واما الاصبح وجها فذكره ابنا بابويه وشيخنا
وجماعة وقال المرتضى وابن ادريس وقد روي اذا تساووا فاصبحهم وجها وقال في المعتبر لا ارى لهذا اثرا في الاولوية ولا وجها في شرف الرجال
وعلل في المختلف بان صبح الوجه دال على عناية الله به وذكر في الذكرى عن العامة تفسيرين احدهما انه الاحسن صورة والثاني انه الاحسن
ذكرا بين الناس قال في الذكرى يمكن ان يحتج على الاخير بقول امير المؤمنين ع في عهد الاشتر رضي الله عنه وانما يستدل على الصالحين بما يجري
لهم على السن عباده ثم اعلم ان المحقق ره في الشرايع جعل الهاشمي في مرتبة صاحب المنزل والامارة وقال في الذكرى قال في المبسوط اذا حضر رجل
من بني هاشم فهو اولى بالتقدم اذا كان ممن يحسن القراءة والظاهر انه اراد به على غير الامير وصاحب المنزل والمسجد مع انه جعل الاشرف بعد
الافقه الذي هو بعد الاقرأ والظاهر انه الاشرف نسبا وتبعه ابن البراج في تقديم الهاشمي وقال بعده ولا يتقدم احد على اميره ولا على من هو في مسجده
او منزله وجعل ابو الصلاح بعد الافقه القرشي وابن زهرة جعل الهاشمي بعد الافقه وفي النهاية لم يذكر الاشرف وكذا المرتضى وابن الجنيد و
علي بن بابويه وابنه وسلار وابن ادريس والشيخ نجيب الدين يحيى بن سعيد وابن عمه في المعتبر وذكر ذلك في الشرايع واطلق وكذا الفاضل في
المختلف وقال انه المشهور يعني تقديم الهاشمي ولم نره مذكورا في الاخبار الا ما روي مرسلا او مسندا بطريق غير معلوم من قول النبي ص قدموا قريشا
ولا تقدموها وهو على تقدير تسليمه غير صريح في المدعى نعم هو مشهور في التقديم في الجنازة من غير رواية تدل عليه نعم فيه اكرام لرسول الله ص اذ تقديمه
لاجله اكرام واكرام رسول الله ص وتبجيله بما لا يخفى باولويته انتهى وقال في التذكرة فان استووا في ذلك كله قدم اشرفهم اي اعلاهم نسبا وافضلهم
في نفسه واعلاهم قدرا فان استووا في هذه الخصال قدم اتقاهم واورعهم لانه اشرف في الدين واقرب الى الاجابة ثم قال والاقوى عندي تقديم
هذا على الاشرف لان شرف الدين خير من شرف الدنيا فان استووا في ذلك كله فالاقرب القرعة واحتمل الشهيد في الذكرى تقديم الاورع على
المراتب التي بعد القراءة والقراءة والفقه وهو غير بعيد وكذا احتمل تقديم المطلبي على غيره ان قلنا بترجيح الهاشمي لكن الهاشمي اولى منه ويحتمل
ترجيحا بمجاد بني هاشم ثم بحسب شرف الاباء كالطالبي والعباسي والحارثي واللهبي ثم العلوي والحسني والحسيني ثم الصادقي والموسوي والرضوي
والهادي واحتمل ايضا ترجيح العربي على العجمي والقرشي على سائر العرب قال وكذا ينسحب الاحتمال في الترجيح بسبب الاباء الراجحين بعلم او تقوى
او صلاح ومن عبر من الاصحاب بالاشرف يدخل في كلامه ومن ثم ترجح اولاد المهاجرين على غيرهم لشرف ابائهم انتهى واعلم ان الترجيحات كلها
في المراتب السابقة كلها تقديم استحبابا لا تقديم اشتراط فلو قدم المفضول جاز قال في التذكرة لا نعلم فيه خلافا لكن قال في الذكرى اوجب ابن حمزة
ان يكون اقرأ القوم لظاهر الخبر والمشهور انه على الاستحباب **نوادر** الراوندي عن عبد الواحد الروياني عن محمد بن التميمي عن سهل بن احمد الديباجي
عن محمد بن محمد بن الاشعث عن موسى بن اسمعيل عن ابيه عن جده موسى بن جعفر عن ابائه عن علي ع قال من صلى بالناس وهو جنب اعاد هو والناس
صلوتهم **بيان** اعادة الامام لا ريب فيها واما اعادة الماموم فالمشهور انه لا يعيد لو علم فسق الامام او كفره او حدثه بعد الصلوة وحكي
عن المرتضى وابن الجنيد انهما اوجبا الاعادة وحكى الصدوق في الفقيه عن جماعة من مشايخنا انه سمعهم يقولون ليس عليهم اعادة شيء مما جهر فيه
وعليهم اعادة صلوة ما صلى مما لم يجهر فيه والاول اصح للاخبار الكثيرة الدالة عليه ويعارضها خبر مجهول اخر رواه الشيخ عن ابي عبد الله ع قال
صلى علي بالناس على غير طهر وكانت الظهر ثم دخل فخرج مناديه ان امير المؤمنين ع صلى على غير طهر فاعيدوا وليبلغ الشاهد الغائب وهو مردود
عند القوم لاشتماله على سهو الامام وهذا الخبر يمكن حمله على علمهم بكونه جنبا او على الاستحباب او على التقية لانه مذهب الشعبي وابن سيرين
واصحاب الراي من العامة وان كان اكثرهم معنا وقال في الذكرى وقد تكلم ان علموا في الوقت لزمهم الاعادة ولو صلى بهم بعض الصلوة ثم

علموا

باب احكام الجماعة

علموا ح اتم القوم في رواية جميل وفي رواية حماد عن الحلبي يستقبلون صلوتهم ثقة الرضا قال اذا كنت اماماً فكبّر واحدة تجهر فيها وتسر السنن وان كنت في صلوة نافلة واقيمت الصلوة فاقطعها وصلّ الفريضة مع الامام وان كنت في فريضتك اقيمت فلا تقطعها واجعلها نافلة وسلم في ركعتين ثم صلّ مع الامام الا ان يكون الامام ممن لا يقتدى به فلا تقطع صلوتك ولا تجعلها نافلة ولكن اخط الى الصف وصلّ معه فاذا صليت اربع ركعات قام الامام الى رابعته فتمم معه وتتشهد من قيام وتسلم من قيام واعلم ان المقصر لا يجوز له ان يصلي خلف المتم خلف المقصر وان ابتليت مع قوم لا تجد منه بداً من ان تصلي معهم فصلّ معهم ركعتين وسلم وامض لحاجتك ان شئت وان خفت على نفسك فصلّ معهم الركعتين الاخريين واجعلها تطوعاً وان كنت متماً صليت خلف المقصر فصلّ معه ركعتين فاذا سلم فقم واتم صلوتك **بيان**

استحباب الاسرار بالسنن لا جهراً بتكبيرة الاحرام للامام مما ذكره الشهيد ره وغيره وورد في غير هذه الرواية فالانفي البيان وفي غير المأموم بجميع والظاهر ان المنفرد مخير في الجهر والسر ويحتمل تبعيته الفريضة واما قطع النافلة والانتقال عن الفريضة اليها لادراك الجماعة فمقطوع به في كلام الاصحاب وعبارة التذكرة مؤذنة بدعوى الاجماع عليه ونقل عن ظاهر ابن ادريس المنع من النقل لانه في قوة الابطال والاشهر اقوى لصحيحة سليمان بن خالد وموثقة سماعة قال سألته عن رجل كان يصلي فخرج الامام وقد صلى الرجل ركعة من صلوة فريضة فقال ان كان اماماً عدلاً فليصل اخرى ينصرف ويجعلها تطوعاً وليدخل مع الامام في صلوته كما هو وان لم يكن امام عدل فليبن على صلوته كما هو ويصلي ركعة اخرى معه يجلس قدر ما يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمداً عبده ورسوله ثم ليتم صلوته معه على ما استطاع فان التقية واسعة وليس شيء من التقية الا وصاحبها ماجور عليها ان شاء الله وقال الشيخ في المبسوط انه يجوز قطع الفريضة من غير حاجة الى النقل اذا خاف الفوات معه وقواه في الذكرى وقال جماعة من المتاخرين اذا علم بعد العدول فوت الجماعة باتمام الركعتين قطعها وقال الشيخ واكثر المتاخرين لو كان امام الاصل قطع الفريضة ودخل من غير عدول وتردد فيه في المعتبر وساوى العلامة في المنتهى والمختلف بينه وبين غيره ولا يخ من قوة والحكم قليل الجدوى واما حكم حضور الامام المخالف فيأتي القول فيه ومضى الكلام في اتمام كل من المقيم والمسافر بالآخر وظاهره موافق لقول علي بن بابويه السرائر نقلاً من كتاب حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر ع لا تقرأن في الركعتين الاخيرتين من الاربع ركعات المفروضات شيئاً اماماً كنت او غير امام قلت فما اقول فيهما قال اذا كنت اماماً فقل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله ثلث مرات ثم تكبر وتركع وان كنت خلف امام فلا تقرأ شيئاً في الاولتين وانصت لقرآته ولا تقولن شيئاً في الاخيرتين فان الله عز وجل يقول للمؤمنين واذا قرئ القرآن يعني في الفريضة خلف الامام فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون والاخريان تبع للاولتين قال وقال ابو جعفر ع ان صلى قوم بينهم وبين الامام ما لا يتخطى فليس ذلك الامام لهم اماماً **بيان** تبع للاولتين اي في ترك القراءة ما لا يتخطى اي من موقف المصلي او من مسجده والاول اظهر ويؤيده ان في التهذيب تتمة وهي قوله يكون قدر ذلك مسقط جسد الانسان واعلم انه نقل جماعة من الاصحاب الاتفاق على انه لا يجوز التباعد بين الامام والمأموم الا مع اتصال الصفوف في تحديده مذهب الاكثر الى ان المرجع فيه الى العادة قال الشيخ في الخلاف حده ما يمنع من مشاهدته والاقتداء بافعاله وظاهره من جواز البعد بثلثمائة ذراع وقال ابو الصلاح وابن زهرة لا يجوز ان يكون بين الصفين ما لا يتخطى كما هو ظاهر الخبر واجاب عنها في المعتبر بان اشتراط ذلك مستبعد فيحمل على الافضل واجاب العلامة باحتمال ان يكون المراد ما لا يتخطى من الحائل لا المسافة وهو بعيد مع انه لا يوافق قوله بجوز الصلوة خلف الشبابيك والحائل الفصل الذي لا يمنع الاستطراق والمشاهدة ويمنع لو خرجت الصفوف المتخللة بين الامام وبينه عن الاقتداء اما لانتهاء صلوتهم او لعدولهم الى الانفراد وحصل البعد المانع من الاقتداء قيل تنفسخ القدوة ولا تعود بانتقاله الى محل التصحيح وقيل يجوز تجديد القدوة مع القرب اذا لم يفعل فعلاً كثيراً وذكر بعض المحققين نعم قال الاصحاب عدم التباعد انما يعتبر في ابتداء الصلوة خاصة كالجماعة والعدد في الجمعة تمسكاً بمقتضى الاصل السالم من المعارض انتهى ويأتي مثله في تخلل المأمومين الذين لم يصححوا الصلوة بعد بينه وبين الامام فان الظاهر كونهم من المتهيئين للاقتداء ويكفي في ذلك انه يعلم **العيون** عن محمد بن علي بن بشار عن ابي بكر بن عبد الله النيسابوري عن عبد الله بن احمد الطائي عن ابيه عن احمد ابن ابراهيم الخوزي عن ابراهيم بن مروان عن جعفر بن محمد بن زياد عن احمد بن عبد الله الهروي عن الحسين بن محمد الاشناني عن علي بن محمد بن مهرويه عن داود بن سليمان جميعاً عن الرضا عن آبائه ع قال قال رسول الله ص اني اخاف عليكم استخفافاً بالدين وبيع الحكم وقطيعة الرحم وان تتخذوا القرآن مزامير تقدمون احدكم وليس بافضلكم في الدين **بيان** يحتمل التقديم في الامامة الكبرى وفي الصلوة والاعم **العيون** عن محمد بن عمر الجعابي عن الحسن بن عبد الله بن محمد التميمي عن ابيه عن الرضا عن آبائه قال قال النبي ص الاثنان فما فوقهما جماعة ومنه عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن الرضا ع فيما كتب للمأمون لا صلوة خلف الفاجر ولا يقتدى الا باهل الولاية وقيل لا يجوز ان يصلي تطوع في جماعة لان ذلك بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها الى النار الخصال عن بشير عن مشايخه عن احمد بن يحيى بن زكريا عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن ابي معوية عن الاعمش عن الصادق ع مثله **تحف** العقول مرسلاً مثله المحاسن عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان قال

باب احكام الجماعة

سمعت ابا عبد الله ع يقول اوصيكم بتقوى الله عز وجل ولا تحملوا الناس على اكتافكم فتذلوا ان الله تبارك وتعالى يقول في كتابه وقولوا للناس حسنا
ثم قال عودوا مرضاكم واشهدوا جنائزهم واشهدوا لهم وعليهم وصلوا معهم في مساجدهم الحديث كتاب المسائل لعلي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال
مروان ونحن نصلي معهم قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عن القوم يتحدثون حتى يذهب ثلث الليل
من الليل او اكثر ايهما افضل يصلون العشاء جماعة او في غير جماعة قال يصلون جماعة افضل كتاب المسائل باسناده مثله التوحيد عن ع
عن علي بن الحسن الكوفي عن ابيه الحسين علي بن عبد الله بن المغيرة عن اسمعيل بن مسلم انه سأل الصادق ع عن الصلوة خلف رجل يكذب بقدر الله
عز وجل قال ليعد كل صلوة صلاها خلفه قال وقال علي بن محمد ومحمد بن علي ع من قال بالجسم فلا تعطوه شيئا من الزكوة ولا تصلوا خلفه العيون
عن محمد بن احمد السناني عن محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن سهل بن زياد عن عبد العظيم الحسني عن ابرهيم بن ابي محمود عن الرضا ع عن آبائه ع قال من زعم
ان الله يجبر عباده على المعاصي او يكلفهم ما لا يطيقون فلا تصلوا وراءه الاحتجاج عن عبد العظيم مثله المقنع قال رسول الله ص اقيموا
صفوفكم فاني اراكم من بين يدي كما اراكم من خلفي ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم قرب الاسناد باسناده عن علي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن الرجل يصلي اله
ان يكبر قبل الامام قال لا يكبر الا مع الامام فان كبر قبله اعاد التكبير بيان لا خلاف بين الاصحاب في وجوب متابعة المأموم للامام في افعال
الصلوة ونقل الاجماع عليه في المعتبر والمنتهى وفسرت المتابعة بعدم التقدم فلو تقدم بطلت صلوته وفي المقارنة خلاف والظاهر الجواز والتأخر
افضل قال الشهيدان وغيرهما ان الصدوق روى من المأمومين من لا صلوة له وهو الذي يسبق الامام في ركوعه وسجوده ورفعه ومنهم من له صلوة
واحدة وهو المقارن له في ذلك ومنهم من له ثمان واربعون ركعة وهو الذي يجد في الصف الاول ضيقا فيتأخر الى الصف الثاني قالوا والظاهر
ان مثل هذا لا يقوله الا عن رواية هذا في الافعال اما الاقوال فالظاهر لا خلاف في وجوب المتابعة في تكبيرة الاحرام واختلفوا في المقارنة
والاكثر المنع والرواية تدل على الجواز ولا تخلو من قوة والاحوط متابعة المشهور واما باقي الاقوال فالمشهور عدم الوجوب وذهب الشهيد في جملة من كتبه
وجماعة الى الوجوب والاول اقوى ثم يب جميل عن ... مسلم عن ابي جعفر ع قال اذا ادركت التكبيرة قبل ان يركع الامام فقد
ادركت الصلوة نما جعفر بن محمد بن شريح عن عبد الله ... عن الهيثم عن ابي عبد الله ع قال لا يؤم الناس المحدود وولد الزنا والاغلف
والاعرابي والمجنون والابرص والعبد الاحتجاج كتب الحميري الى القائم انه روي لنا عن العالم انه سئل عن امام قوم صلى بهم بعض صلوتهم وحدثت
عليه حادثة كيف يعمل من خلفه فقال يؤخر ويتقدم بعضهم ويتم صلوتهم ويغتسل من مسه التوقيع ليس على من نحاه الا غسل اليد واذا لم
يحدث ما يقطع الصلوة تمم صلوته مع القوم وروي عن العالم انه من مس ميتا بحرارته غسل يده ومن مسه وقد برد فعليه الغسل وهذا الامام في
هذه الحالة لا يكون الا بحرارة فالعمل في ذلك على ما هو ولعله ينحيه بثيابه ولا يمسه فكيف يجب عليه الغسل التوقيع اذا مسه على هذه الحالة لم
يكن عليه الا غسل يده وسأل عن الرجل يلحق الامام وهو راكع وركع معه ويحتسب تلك الركعة فان بعض اصحابنا قال ان لم يسمع تكبيرة الركوع
بيان لقد قطع الاصحاب بانه اذا عرض للامام ضرورة جاز ان يستنيب بل يستحب له ذلك ولو لم يستنب او مات او اغمي عليه استحب للمأمومين
الاستنابة ولا يجب شيء من ذلك بل يجوز للمأمومين ان يتموا الصلوة منفردين كلهم او بعضهم والظاهر انه لا خلاف في شيء من ذلك بين الاصحاب و
ان دل صحيحة علي بن جعفر ظاهرا على وجوب الاتمام جماعة وحملوها على تأكد الاستحباب لنقل الاجماع في التذكرة على انتفاء الوجوب والاحوط العمل
بها الا مع الضرورة ثم اعلم ان الاصحاب اختلفوا فيما يدرك به الركعة فذهب الشيخ في الخلاف والمرتضى والفاضلان وجمهور المتأخرين الى انه
يتحقق ذلك بادراك الامام راكعا وذهب المفيد في المقنعة والشيخ في النهاية وكتابي الحديث الى ان المعتبر ادراك تكبيرة الركوع وقواه
في التذكرة والاخبار الدالة على المشهور اكثر ومنقولة من كتب الاصحاب والروايات الدالة على الثاني الاصل فيها بل كلها محمد بن مسلم فلذا مال
الاكثر الى الاول وحملوا اخبار المنع على الكراهة بمعنى انه يجوز له الدخول في الركوع والاولى تركه وهذا انما يتأتى في غير الجمعة ...
فالقول بافضلية الترك في اللحوق في الركوع الثاني مع وجوب الجمعة مشكل فينبغي تخصيصه بغيرها فيظهر منه وجه جمع آخر بحمل اخبار المنع على
الجمعة واخبار الجواز على غيرها ولا يخلو من قوة ويؤيد القول الثاني كونه اوفق باقوال العامة لان اكثرهم ذهبوا الى انه انما يكون بادراك جزء من
الركوع وذهب ابو حنيفة وجماعة الى انه اتى فقد ادرك من صلوة الامام ادرك بها الجمعة ولو سجد للسهو بعد التسليم ثم المعتبر على المشهور
اجتماعهما في حد الركوع وهل يقدح اخذ الامام في الرفع مع عدم مجاوزته حد الراكع وجهان واعتبر العلامة في التذكرة ذكر المأموم قبل رفع
الامام واعترض عليه من تأخر عنه بعدم المستند وهذا الخبر صريح فيه مع قربه من الصحة والاحتياط طريق النجاة مجالس السند وعن
محمد بن الحسين ابي الخطاب عن محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار قال كتبت الى ابي جعفر الثاني جعلت فداك اصلي خلف من
يقول بالجسم ومن يقول بقول يونس يعني ابن عبد الرحمن فكتب لا تصلوا خلفهم ولا تعطوهم من الزكوة وابرؤا منهم برئ الله منهم بيان الظاهر
ان قول من يقول كان ينسب اليه هو القول بالحلول والاتحاد ووحدة الوجود الذي يذهب اليه اكثر المتصوفة من العامة لما رأى الكشي في

باب حكم النساء في الصلوة

رجاله باسناده عن يونس بن عبد الرحمن قال قال لي يونس اكتب الى ابي الحسن عليه السلام فاسأله عن آدم هل فيه من جوهرية الله شيء قال فكتبت اليه فاجابه هذه المسئلة مسئلة رجل على غير السنة ونسبه اليه بقوله القول بعدم خلق الجنة والنار بعد لكن الاول انسب بالقول بالجسم **قرب الاسناد** عن احمد بن اسحق عن بكر بن محمد الازدي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اني لاكره للمؤمن ان يصلي خلف الامام في صلوة لا يجهر فيها بالقراءة فيقوم كانه حمار قال قلت جعلت فداك فيصنع ماذا قال يسبح **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الرجل يدرك الركعة من المغرب كيف يصنع حين يقوم يقضي ايقعد في الثانية والثالثة قال يقعد فيهن جميعا وسألته عن امام قرأ السجدة فاحدث قبل ان يسجد كيف يصنع قال يقدم غيره فيتشهد ويسجد وينصرف فيقضي هو صلوتهم قال وقال ليس على الامام ان يرفع يديه مع التكبير قال وسألته عن الرجل يكون خلف الامام يجهر بالقراءة وهو يقتدي به هل له ان يقرأ خلفه قال لا ولكن يقتدي به وسألته عن حد قعود الامام بعد التسليم ما هو قال يسلم ثم ينصرف ولا يلتفت حتى يعلم ان كل من خلفه قد اتم صلوته ثم ينصرف وسألته عن قوم صلوا خلف امام هل يصلح لهم ان ينصرفوا والامام قاعد قال اذا سلم الامام فليقم من احب وسألته عن الرجل يصلي خلف امام يقوم والامام قاعد قال لا بأس وسألته عن الرجل يصلي خلف امام يقتدى به في الظهر والعصر قال لا ولكن يسبح ويحمد ربه ويصلي على نبيه صلى الله عليه وآله قال وسألته عن قوم صلوا جماعة في سفينة اين يقوم الامام وان كان معهم نساء كيف يصنعون اقياما يصلون ام جلوسا قال يصلون قياما فان لم يقدروا على القيام صلوا وتقوم النساء خلفهم وان ضاقت السفينة قعدت النساء وصلى الرجال ولا بأس ان تكون النساء بحيالهم **بيان** هذه المسائل اكثرها مذكورة في كتاب المسائل وقال في الذكرى يجوز التشهد للمسبوق مع الامام وقال في المبسوط اذا جلس للتشهد الاخير جلس يحمد الله ويسبحه وقال ابو الصلاح يجلس مستوفزا ولا يتشهد وتبعه ابن زهرة وابن حمزة انتهى والظاهر استحباب التشهد بمتابعة الامام في الاول والاخير لكن يستحب ان يجلس متجافيا وقال الشهيد في الذكرى وذلك على سبيل الندب قال ابن بابويه يجب قوله عليه السلام على الامام اي استحبابا عليه مؤكدا كما في النفلية وغيرها قوله عليه السلام يقتدي به في ... ولكن ينصت للقرآن وهو محمول على السماع كما هو ظاهر الخبر وعد الاصحاب من المستحبات لزوم الامام مكانه حتى يتم المسبوقون صلوتهم وقال في النفلية يستحب للمأمومين التعقيب مع الامام والرواية بانه ليس بلازم لا يدفع الاستحباب قوله عليه السلام ولا بأس ان تكون النساء اي اذا لم يكن يصلين ويدل على عدم جواز محاذاة النساء للرجال في الصلوة وحمل بعضهم على الكراهة كما مر ويدل على جواز الجماعة في السفينة ولا خلاف فيه ظاهرا قال في المنتهى الجماعة في السفينة جائزة اتحدت او تعددت سواء شد بعضها الى بعض او لا انتهى لكن روى الشيخ والكليني بسند فيه ضعف عن ابي هاشم الجعفري قال كنت مع ابي الحسن عليه السلام في السفينة في دجلة فحضرت الصلوة فقلت جعلت فداك تصلي في جماعة قال فقال لا تصلي في بطن واد جماعة وحمله الشيخ وغيره على الكراهة وهو حسن ويمكن حمله على التقية ايضا **قرب الاسناد** بالاسناد عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الرجل هل يصلح له وهو في ركوعه او سجوده يبقى عليه الشيء من السورة يكون يقرءها ثم ياخذ في غيرها قال اما الركوع فلا يصلح له واما السجود فلا بأس وسألته عن رجل قرأ في ركوعه من سورة غير السورة التي كان يقرءها قال ان كان فرغ فلا بأس في السجود فاما في الركوع فلا يصلح وسألته عن الرجل يقرأ في صلوته هل يجزيه ان لا يحرك لسانه وان يتوهم توهما قال لا بأس **بيان** قد مر الكلام في تلك الاخبار في باب القراءة وباب الركوع وقال في الذكرى وتجزيه الفاتحة وحدها مع تعذر السورة ولو ركع الامام قبل قراءته قرأ في ركوعه ولو بقي عليه شيء فلا بأس وقال في موضع آخر كره الشيخ القراءة في الركوع وكذا يكره عنده في السجود والتشهد الى ان قال وقد روي في التهذيب قراءة المسبوق مع التقية في ركوعه وروى عن عمار عن الصادق عليه السلام في الناسي حرفا من القرآن لا يقرؤه راكعا بل ساجدا وقال في البيان ويكره القراءة في الركوع والسجود وقال ولو ركع المصلي خلف من يتقيه قبل فراغ الحمد اتمها في ركوعه انتهى وبالجملة النهي الوارد في الخبر عن القراءة في خصوص الركوع خلاف المشهور وفي المسبوق اشكال ولعل نزول القرآن في الركوع ثم الاعادة احوط وعدم تحريك اللسان ما لا ... والتوهم لعله في القراءة في المستحبة خلف الامام او خلف من لا يقتدى به تقية **العلل** عن ابيه عن ماجيلويه عن القاسم بن محمد عن حمدان بن الحسين عن الحسين بن الوليد عن احمد بن بنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له لاي علة اذا صلى اثنان صار التابع على يمين المتبوع قال لانه امامه وطاعة للمتبوع وان الله تبارك وتعالى جعل اصحاب اليمين المطيعين فلهذه العلة يقوم على يمين الامام دون يساره ومنه عن ابيه عن سعد عن عبد الله بن محمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة خلف الامام اقرأ خلفه قال اما الصلوة التي لا يجهر فيها بالقراءة فان ذلك جعل اليه ولا تقرأ خلفه واما الصلوة التي يجهر فيها بالقراءة فانما امر بالجهر لينصت من خلفه فان سمعت فانصت وان لم تسمع القراءة فاقرأ **بيان** قال العلامة في المنتهى قال في المبسوط لو سمع مثل الهمهمة جاز له ان يقرأ وربما استدل الى ان سماع الهمهمة ليس سماعا للقراءة انتهى ولا يخفى ضعفه لدخوله في السماع وللتصريح في الاخبار به نعم ادخاله في الاية مشكل اذ المتبادر من الاستماع والانصات فهم ما يستمعه **العلل** عن ابيه عن سعد عن عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابي الجوزا

الصلوة وليس عليه ... ان يرفع يديه ...

لا يجلس متمكنا بل ...

قال

قال الاغلف لا يؤم القوم وان كان اقرأهم لانه ضيع من السنة اعظمها ولا تقبل له شهادة ولا تصلى عليه اذا مات الا ان يكون ترك ذلك
خوفا على نفسه المقنع قال امير المؤمنين ع الاغلف لا يؤم القوم ذكر مثله بيان الكلام في سند العلل سقط وفي التهذيب هكذا محمد بن
الحسين عن يحيى عن ابي جعفر عن ابي الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن ابائه عن علي ع واستدل به على المنع من امامة الاغلف مطلقا واجاب
عنه في المعتبر بوجهين الطعن في السند فان رجاله زيدية مجهولو الحال ثانيهما بانه تضمن ما يدل على اهمال الختان مع وجوبه ولا يمنع
منافاته للعلل عن ابيه عن سعد عن احمد بن عبد الله عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يؤم
بقوم يجوز له ان يتوشح قال لا يصلي الرجل بقوم وهو متوشح بيان قد مر الكلام في التوشح فوق القميص وهذا يدل على ان في الامام
اشد كراهة العلل عن ابيه عن سعد عن ايوب بن نوح عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يقوم في الصف
وحده فقال لا باس انما يبدو الصفوف واحد بعد واحد بيان المشهور بين الاصحاب كراهة وقوف المأموم وحده مع سعة الصفوف ونقل
بعضهم الاجماع عليه وحكي عن ابن الجنيد انه منع منه ولا كراهة ان لم يكن في الصفوف مكان او كانت متضايقة باهلها كما ذكره الاصحاب
ولعل الرواية محمولة عليه وفي التعليل ايماء اليه والاولى لرواية سعيد الاعرج معاني الاخبار عن احمد بن زياد الهمداني عن علي بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن عمرو بن جميع عن ابي عبد الله ع قال اذا اجلت الامام في موضع يجب ان تقوم فيه فتجاف بيان الظاهر ان هذا
الموضع مستحب كما ذكره الاصحاب ويفهم من كلام بعضهم انه الاقعاء على العقبين كما هو مكروه ومن بعضهم الجلوس على القدمين ولعله تحقق
في كل منهما التوحيد عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد بن يحيى الاشعري عن الحسين بن الحسن عن بعض اصحابنا عن
علي بن محمد وعن ابي جعفر ع انه قال من قال بالجسم فلا تعطوه من الزكاة ولا تصلوا وراءه بيان الظاهر انه شامل لمن لم يكفر القائل بانه
سبحانه جسم لا كالاجسام كما مر في كتاب التوحيد قرب الاسناد عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن الصادق ع عن ابائه قال قال
رسول الله ص ان ائمتكم وفدكم الى الله فانظروا من توفدون في دينكم وصلاتكم بيان الوافد القادم الوارد رسولا فقصد الامير للزيارة
والاسترفاد ونحوهما والابل السابق للقطار فعلى الاول وهو الاظهر المعنى انه رسول الى الله تعالى ليسال ويطلب لهم الحاجة والمغفرة
فلا يجوز ان يكون مثل هذا الا افضل القوم واعلمهم وانه فيهم وقيل المراد انه وافد من الله سبحانه اليهم ليقرأ كلام الله عليهم ولا يخفى بعد
توجيهه على الاخير بنظر قرب الاسناد بالاسناد المتقدم عن علي بن جعفر عن اخيه قال سالته عن ولد الزنا هل تجوز شهادته قال لا تجوز شهادته
ولا يؤم العلل عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن محمد بن سنان عن طلحة بن زيد عن ثوير بن ابي فاختة
عن ابي ذر ره قال ان امامك شفيعك الى الله عز وجل سفيها ولا فاسقا بيان قد عرفت انه يحتمل امامة الكبرى بان يكون المراد شفيعا
في الاخرة او الاعم والصغرى فالمراد في حال الصلاة فانه وافد المأمومين في التكلم عند الله سبحانه والمراد بالسفيه الكافر وبالفاسق مطلقا
او بالعكس او المراد بالسفيه المجنون او القليل العقل فعلى الثاني يكون محمولا على الاستحباب الا ان يكون لا يأتي منه افعال الصلاة قال
الشهيد ره في البيان السفيه ان نافى سفهه العدالة منع من الامامة وان امكن مجامعته العدالة جاز وما روي عن ابي ذر ره محمول على غير العدل
العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد رفعه عن علي بن سليمان عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله
ان سركم ان تزكوا صلاتكم فقدموا خياركم المقنع مرسلا مثله بيان تزكوا على المجرد او التفعيل من الزكاة بمعنى الطهارة او النمو
او من التزكية بمعنى الثناء والقبول مجالس الصدوق عن الحسين بن ابراهيم بن ناتانة عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي زياد النهدي
عن عبد الله بن بكير عن الصادق ع قال من صلى معهم في الصف الاول فكانما صلى مع رسول الله ص في الصف الاول العلل عن ابيه عن علي
بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عمر عن محمد بن عذافر عن ابي عبد الله ع قال سالته عن دخولي مع من اقرأ خلفه في الركعة الثانية فيركع عند فراغي
من قراءة ام الكتاب قال تقرأ في الاخراوين لتكون قد قرأت في ركعتين مجالس الشيخ عن احمد بن محمد بن الصلت عن ابن عقدة عن القاسم
بن جعفر بن احمد عن عباد بن احمد القزويني عن عمه عن ابيه عن عبد الرحمن بن ثابت عن حسان بن عطية عن عمرو بن ميمون الاودي قال كنت مع معاذ
بالشام فلما قبض اتيت عبد الله بن مسعود بالكوفة وكنت معه فذكر بعض الوقت في زمانه فقلت له يا ابا عبد الرحمن كيف ترى في الصلاة معهم
فقال صل الصلاة لوقتها فقال ويحك يا ابن ميمون ان جمهور الناس لا تنظم قد فارقوا الجماعة ان الجماعة من كان على الحق وان كنت وحدك
فقلت يا ابا عبد الرحمن وكيف اكون جماعة وانا وحدي فقال ان معك من ملائكة الله وجنوده المطيعين لله اكثر من بني ادم اولهم واخرهم ثواب
الاعمال عن ابيه عن سعد عن عبد الله بن الفضل عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد عن القاسم بن محمد الجوهري عن الحسين بن ابي العلاء عن ابن العرزمي عن
ابيه رفع الحديث الى رسول الله ص قال من ام قوما وفيهم من هو اعلم منه او افقه لم يزل امرهم الى سفال الى يوم القيامة العلل عن محمد بن الحسن
عن محمد بن الحسن الصفار عن ايوب بن نوح عن العباس بن عامر عن اوس بن الحسين عن سفيان الجريري عن العرزمي مثله المحاسن عن ابيه عن

عن ابي الجوزاء عن

ولا تجعل شفيعك
الى الله عز وجل

الجوهري

باب حكم التنفّل في الصلوة

الجوهري ومثله الشرائع نقلا من كتاب ابي القاسم بن قولويه مثله **بيان** قوله او افقه الزيد من ان او في هذا الخبر انه يحتمل متنا
وعلى احد الوجهين فيه حث عظيم على تقديم الاعلم قال في الذكرى قول ابن ابي عقيل يمنع امامة المفضول بالفاضل ويمنع امامة الجاهل بالعالم
ان اراد به الكراهية فحسن وان اراد به التحريم امكن استناده الى ان ذلك يقبح عقلا وهو الذي يعتمد عليه محققوا الاصوليين في الامامة الكبرى و
لقول الله جل اسمه افمن يهدي الى الحق احق ان يتبع امن لا يهدي الا ان يهدى فما لكم كيف تحكمون وخبر ابي ذر وغيره ثم قال واعتبر ابن الجنيد في ذلك
الاذن ويمكن حمل كلام ابن ابي عقيل عليه والخبران يحملان على ايثار المفضول من حيث هو مفضول ولا ريب في تحريمه ولا يلزم من عدم جواز
ايثاره عليه عدم جواز اصل امامته وخصوصا مع اذن الفاضل واختياره **تفسير** علي بن ابراهيم قال نظر الباقر عليه السلام الى بعض شيعته وقد دخل
خلف بعض المخالفين الى الصلوة واحس الشيعي بان الباقر عليه السلام قد عرف ذلك منه فقصده وقال اعتذر اليك يا ابن رسول الله من صلوتي خلف
فلان فاني اتقيه لولا ذلك لصليت وحدي قال له الباقر عليه السلام يا اخي انما كنت تحتاج ان تعتذر لو تركت يا عبد الله المؤمن ما زالت ملائكة السموات
السبع والارضين السبع تصلي عليك وتلعن امامك ذلك وان الله امر ان تحسب لك صلوتك خلفه للتقية بسبعمائة صلوة لو صليتها وحدك
فعليك بالتقية **كتاب المسائل** لعلي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سالته عن قيام شهر رمضان هل يصلح قال لا يصلح الا بقراءة تبدء وتفرء فاتحة الكتاب
ثم تنصت لقراءة الامام فاذا اراد الركوع قرات قل هو الله احد وغيرها ثم ركعت انت اذا ركع وكبرت انت في ركوعك وسجودك كما تفعل اذا صليت
وحدك وصلوتك وحدك افضل قال وسالته عن القيام خلف الامام في الصف ما حده قال قم ما استطعت فاذا قعدت فضاق المكان
فتقدم او تاخر فلا باس قال وسالته عن الرجل يكون في صلوته في الصف هل يصلح له ان يتقدم الى الثاني او الثالث او يتاخر وراءه في جانب الصف
الآخر قال اذا راى خللا فلا باس به **بيان** عن قيام شهر رمضان ظاهره النافلة ويحتمل الفريضة على الاول السؤال اما لعدم جواز
الايتمام في النافلة وعدم الايتمام في نافلة شهر رمضان من بدع عمر وقال العلامة في المنتهى ولا جماعة في النوافل الا ما استثني ذهب اليه
علماؤنا اجمع ويظهر من بعض عبارات المحقق ان في المسئلة قولا بجواز الاقتداء في النوافل مطلقا وفي عبارة الذكرى ايضا اشعار بعدم تحقق جماع
فيه وبدل على المنع اخبار يعارضها اخبار كصحيحي هشام بن سالم وسليمان بن خالد الدالين على جواز امامة النساء في النافلة وفي الاحاديث في
الترك الا في العيدين والاستسقاء والمعادة واستثنى ابو الصلاح في صلوة الغدير ونسب الى الغدير ونسب الى الرواية ولم ارها والا
فيه بقية الترك عن القيام خلف الامام لعل السؤال عن مقدار الضيق والسعة في القيام في العادة في الصف فاجابه بانه يقعد ما استطاع من القيام
فمتى ظهر الضيق بعد القعود تقدم او تاخر والظاهر ان المراد به التقدم والتاخر الى صف آخر ويحتمل ان يكون المراد التقدم والتاخر في
هذا الصف قال في الذكرى يجوز التاخر الى صف خلفه اذا وجد ضيقا في صفه ويتاتى التقدم والتاخر ايضا على خبر علي بن جعفر وفي رواية محمد بن
مسلم قال قلت له الرجل يتاخر وهو في الصلوة قال لا قلت فيتقدم قال نعم ماشيا الى القبلة ويحمل على عدم الحاجة الى ذلك فيكره قال و
يستحب لمن وجد خللا في صف ان يسعى اليه **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سالته
عن الرجل يؤم بغير رداء فقال قد ام رسول الله صلى الله عليه وآله في ثوب واحد متوشح به **بيان** المشهور بين الاصحاب كراهة الامامة بغير رداء واحتجوا
عليه بصحيحة سليمان بن خالد قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل ام قوما في قميص ليس عليه رداء قال لا ينبغي الا ان يكون عليه رداء او
عمامة يرتدي بها وهي انما تدل على كراهة الامامة بدون الرداء في القميص وحده لا مطلقا ويؤيد الاختصاص قول ابي جعفر عليه السلام لما لم يصل في قميص
بغير رداء ان قميصي كثيف فهو يجزي ان لا يكون علي ازار ولا رداء وهذا الخبر ايضا يؤيده ويدل على عدم كراهة التوشح وقد مر كراهة التوشح فوق
الثياب للامام ولا يبعد حمل جزئي الخبر على الضرورة كما يومي اليه اصل الخبر **نوادر** الراوندي باسناده عن موسى بن جعفر عن ابيه قال كان
الحسن والحسين يصليان خلف مروان بن الحكم فقال لاحدهما ما كان ابوك يصلي اذا رجع الى البيت فقال لا والله ما كان يزيد على صلوة
الدرة الباهرة قال ابو الحسن الثالث عليه السلام اذا كان زمان العدل اغلب من الجور فحرام ان يظن باحد سوء حتى يعلم ذلك منه واذا كان
زمان الجور فيه اغلب من العدل فحرام فليس لاحد ان يظن باحد خيرا حتى يبدو ذلك منه **بيان** يمكن حمله على بلاد المخالفين او على كون الاكثر
مشهورين بالفسق ولم يعلم منه خير او على رعاية الحزم في المعاملات كما يدل عليه سائر الروايات **نهج** البلاغة في عهده عليه السلام للاشتر
فاذا قمت في صلوتك للناس فلا تكونن منفرا ولا مضيعا فان في الناس من به العلة وله الحاجة وقد سالت رسول الله صلى الله عليه وآله حين وجهني الى اليمن كيف اصلي بهم فقال
صل بهم كصلوة اضعفهم وكن بالمؤمنين رحيما **كتاب** الغارات لابراهيم بن محمد الثقفي عن يحيى بن صالح عن مالك بن خالد الاسدي عن
الحسن بن ابراهيم عن عبد الله بن الحسن بن علي بن ابي طالب عن عباية قال كتب امير المؤمنين الى محمد بن ابي بكر انظر يا محمد صلوتك كيف تصليها لوقتها
فانه ليس من امام يصلي بقوم فيكون في صلوتهم نقص الا كانت عليه ولا ينقص ذلك من صلوتهم اقول وفي رواية ابن ابي الحديد وانظر يا محمد
صلوتك كيف هي فانك امام وليس من امام يصلي بقوم فيكون في صلوتهم تقصير الا كان عليه اوزارهم ولا ينقص من صلوتهم شيء ولا يتمها الا

كان له مثل اجورهم ولا ينقص من اجورهم شيء واعلم أن كل شيء من عملك تابع لصلوتك فاعلم انه من ضيع الصلوة فانه لغير الصلوة من شرايع
الاسلام اضيع مجـ الداعي صلى رسول الله ص بالناس يوما فخفف في الركعتين الاخيرتين فلما انصرف قال له الناس يا رسول الله هل حدث
في الصلوة امر قال وما ذاك قالوا خففت في الركعتين الاخيرتين فقال لهم اوما سمعتم صراخ الصبي خشيت ان يشتغل به خاطر
ابيه **البيان** روى جميل عن ابي عبد الله ع قال اذا كنت خلف امام ففرغ من قراءة الفاتحة فقل انت من خلفه الحمد لله رب العالمين بيان
قال الشهيد في النفلية يستحب قول المأموم سرا الحمد لله رب العالمين بعد فراغ الامام من الفاتحة **العياشي** عن عبد الله بن سنان قال سألت
ابا عبد الله ع عن الامام هل عليه ان يسمع من خلفه وان كثروا قال ليقرا قراءة وسطا ان الله يقول ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها ومنه
عن الفضل مثله **المكارم** عن زرارة عن ابي جعفر ع قال رجع رسول الله ص من سفر فدخل على فاطمة فراى على بابها سترا وفي يديها قلبين
من فضة فخرج من بيتها فدعت فاطمة ابنيها فنزعت الستر وخلعت السوارين وارسلتهما الى النبي ص فدفعهما النبي ص الى اهل الصفة فقسمه بينهم
قطعا ثم جعل يدعو الرجل منهم العاري الذي لا يستتر بشيء وكان ذلك الستر طويلا ليس له عرض فجعل يوزر الرجل فاذا التقى عليه قطعه حتى
قسمه بينهم ازرا ثم امر النساء لا يرفعن رؤسهن من الركوع والسجود حتى يرفع الرجال رؤسهم وذلك انهم كانوا من صغر ازارهم اذا ركعوا وسجدوا
حتى ترفع الرجال اقول سيأتي تمامه في ابواب تاريخها صلوات الله عليها **الكشي** عن حمدويه عن ايوب عن محمد بن سنان عن يونس بن
يعقوب قال قال لي ابو عبد الله ع يا يونس قل لهم يا مؤلفة قد رايت ما تصنعون اذا سمعتم الاذان اخذتم نعالكم وخرجتم من المسجد بيان
قل لهم اي للشيعة وخاطبهم بالمؤلفة تاديبا لهم وتنبيها على انهم ليسوا من شيعته وانما هم من المؤلفة قلوبهم وذلك لانهم كانوا يسمعون
قوله ولا يتبعونه في التقية لانهم بعد الاذان كانوا يخرجون من المسجد لئلا يصلوا مع المخالفين فيدل على لزوم الصلوة خلفهم عند التقية الكشي
عن آدم بن محمد القلانسي عن علي بن محمد القمي عن احمد بن محمد بن عيسى عن يعقوب بن يزيد عن ابيه يزيد بن حماد قال قلت له اصلي خلف من لا
اعرف فقال لا تصل الا خلف من تثق بدينه فقلت له اصلي خلف يونس واصحابه فقال يابى ذلك عليكم علي بن حديد قلت آخذ بقوله في ذلك
قال نعم قال فسالت علي بن حديد عن ذلك فقال لا تصل خلفه ولا خلف اصحابه ومنه سال ابو عبد الله الشاذاني ابا محمد فيتوفر علينا ان نخرج من
المنزل لنتيسر للاعادة للصلوة التي صليناها معهم فندافع بصلوة المغرب الى صلوة العتمة فقال لا تفعلوا هذا من خبث صدوركم ما عليكم
لو صليتم معهم فكبرتم واحدة او ثلثا او خمس تكبيرات في كل مرة وفي كل ركعة الحمد وسورة اي سورة شئتم بعد ان تتموها قبل ما يتم امامهم
وتقولون في الركوع سبحان ربي العظيم وبحمده بقدر ما ياتي لكم معهم وفي السجود مثل ذلك فتصلون معهم وقد تمت صلوتكم لانفسكم ولكن
الامام عندكم كالحائط بمنزلة واحدة اذا فرغ من الفريضة فقوموا معهم فصلوا السنة بعدها اربع ركعات فقال يا ابا [illegible] ليس يجوز لاحد ان يصلي
ما ذكرت قال نعم قال سمعنا احدا من اصحابنا يفعل هذه الفعلة قال نعم كنت بالعراق وكان صديق يصنع من الصلوة معهم كصنيعي
فنكون بذلك في نعيم هناك ثم لنوح بن شعيب ان يجري بحضرتهم ذكر مما سالته من هذا فقال نوح بن شعيب يا معشر من حضر لا تعجبون من
هذا الخراساني الغمر الذي في نفسه انه اكبر من هشام بن الحكم ويسالني هل يجوز الصلوة مع المرجية في جماعتهم فقال جميع من كان حاضرا من الشباب
كقول نوح بن شعيب فعند ذلك اشتفيت منهم **بيان** التكبيرات الثلث والخمس لعلها الافتتاحية اذ يجوز معه تفويت الوقت الاكتفاء بالحمد
وفي القاموس الغمر بالفتح الكريم الواسع الخلق ويثلث وبالتحريك من لم يجرب الامور **ارشاد** القلوب في حديث يرويه عن حذيفة ان ابا بكر
اراد ان يصلي بالناس في مرض النبي ص بغير اذنه فلما سمع النبي ص ذلك خرج الى المسجد متكئا على علي ع وفضل بن العباس فتقدم الى المحراب وجذب
ابا بكر من ورائه فنحاه عن المحراب فصلى بالناس رسول الله ص وهو جالس وبلال يسمع الناس التكبير فقضى صلوته الى آخر الخبر **بيان**
يدل على انه لا يكره للمؤذن وشبهه رفع الصوت بالتكبيرات ليسمع سائر المأمومين كما هو الشايع مع انه في المجامع العظيمة لا ينافي الامر به
يجب ان نعتقد فيمن نعتقد ما وصفنا انه على الهدى والطريقة المستقيمة وانه اخ لنا في الدين ونقبل شهادته ونجيز الصلوة خلفه ونحرم غيبته
ونعتقد فيمن يخالف ما وصفنا انه على غير الهدى ولا نرى قبول شهادته ولا الصلوة خلفه الا في حال التقية فنصلي خلفهم اذا خفنا الخوف وقال
ره في موضع آخر لا تصل خلف احد الا خلف رجلين احدهما من تثق بدينه وورعه وآخر تتقي سيفه وسوطه وشناعته على الدين فصل خلفه على
التقية والمداراة واذن لنفسك واقم واقرا فيها غير مؤتم به وان فرغت من قراءة السورة قبله فبق منها آية ومجد الله فاذا ركع الامام فاقرا الاية
واركع بها فان لم تلحق القراءة وخشيت ان يركع فقل ما حذفه الامام من الاذان والاقامة واركع وقال العالم ع عودوا مرضاهم واشهدوا جنائزهم
وصلوا في مساجدهم وقال ع من صلى معهم في الصف الاول فكانما صلى مع رسول الله ص في الصف الاول وقال ع الرياء مع المنافق في داره عبادة
ومع المؤمن شرك **بيان** في داره اي بلده ومحل استيلائه كما يقال دار الشرك اربعين الشهيد باسناده عن السيد المرتضى ره عن المفيد عن ابن
قولويه عن الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة قال قلت لابي عبد الله ع ما يروي الناس ان الصلوة في جماعة

افضل

افضل من صلوة الرجل وحده بخمس وعشرين صلوة فقال صدقوا فقلت الرجلان يكونان جماعة فقال نعم ويقوم الرجل عن يمين الامام و

منه بالاسناد عن الكلينى عن عدة من اصحابه عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن محمد بن يوسف عن ابيه قال سمعت ابا جعفر ع

يقول ان الجهنى اتى النبى ص فقال يا رسول الله انى اكون فى البادية ومعى اهلى وولدى وغلمتى فاؤذن واقيم واصلى بهم افجماعة نحن فقال نعم فقال

يا رسول الله ص فان الغلمة يتبعون قطر السحاب وابقى انا واهلى وولدى فاؤذن واقيم واصلى بهم افجماعة نحن فقال نعم فقال يا رسول الله ص ان المرأة تذهب فى مصلحتها

وابقى انا وحدى فاؤذن واقيم افجماعة انا فقال نعم المؤمن وحده جماعة ومنه بالاسناد عن الكلينى عن على بن ابرهيم عن ابيه ومحمد بن اسمعيل عن الفضل

بن شاذان عن حماد بن حريز عن زرارة قال كنت جالسا عند ابى عبد الله ع ذات يوم اذ دخل عليه رجل فقال له جعلت فداك انى رجل جار مسجد

لقوم فاذا انا لم اصل معهم وقعوا فى وقالوا هو كذا وهو كذا فقال اما ان قلت ذاك لقد قال امير المؤمنين ع من سمع النداء فلم يجبه من غير علة

فلا صلوة له فاخرج من المسجد فصل معهم وخلفهم كل امام فلما خرج قلت له جعلت فداك كبر على قولك لهذا الرجل حين استفتاك فان لم يكونوا مؤمنين

قال فضحك ابو جعفر ع ثم قال اراك بعد ههنا يا زرارة فاية علة تريد اعظم من انه لا يأتم به ومنه باسناده عن الكلينى عن الحلبى عن ابى عبد الله ع

قال من صلى معهم فى الصف الاول كان كمن صلى خلف رسول الله ص ومنه عنه باسناده عن الحسين بن عبد الله الارجانى عن ابى عبد الله ع قال من صلى فى

منزله ثم اتى مسجدا من مساجدهم فصلى معهم خرج بحسناتهم كتاب زيد النرسى عن ابى عبد الله ع قال سمعته يقول من صلى عن يمين الامام اربعين يوما

دخل الجنة ومنه قال سمعت ابا الحسن موسى بن جعفر ع يحدث عن ابيه انه قال من اسبغ وضوءه فى بيته وتطيب ثم مشى من بيته غير مستعجل وعليه

السكينة والوقار الى مصلاه رغبة فى جماعة المسلمين لم يرفع قدما ولم يضع اخرى الا كتبت له حسنة ومحيت عنه سيئة ورفعت له درجة فاذا دخل

المسجد وقال بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله ص ومن الله والى الله وما شاء الله ولا قوة الا بالله اللهم افتح لى ابواب رحمتك ومغفرتك واغلق

عنى ابواب سخطك وغضبك اللهم منك الروح والفرج اللهم اليك غدوى ورواحى وبفنائك انخت ابتغى رحمتك ورضوانك واجتنب سخطك

اللهم واسألك الروح والراحة والفرج ثم قال اللهم انى اتوجه اليك بمحمد وعلى امير المؤمنين فاجعلنى من اوجه من توجه اليك بهما واقرب من

تقرب اليك بهما وقربنى بهما منك زلفى ولا تباعدنى عنك آمين رب العالمين ومنه عن ابى الحسن ع قال انتظار الصلوة جماعة من جماعة الى جماعة

كفارة كل ذنب ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين بن ابى الخطاب عن وهيب بن حفص عن ابى بصير عن ابى عبد الله ع قال قال رسول الله ص يا ايها الناس

اقيموا صفوفكم وامسحوا بمناكبكم لئلا يكون فيكم خلل ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم الا وانى اريكم من خلفى المحاسن عن محمد بن على عن وهيب

مثله **بيان** وامسحوا بمناكبكم اى اجعلوها متلاصقة يمسح بعضها بعضا امالى الصدوق عن محمد بن الحسن بن الوليد عن عبد الله بن جعفر

الحميرى عن هرون بن مسلم عن ابى الحسن الليثى عن الصادق عن ابائه عن النبى ص قال ان ائمتكم قادتكم الى الله فانظروا بمن تقتدون فى دينكم وصلوتكم

البصائر للصفار عن ايوب بن نوح عن عبد الله بن المغيرة عن العلاء عن محمد بن مسلم قال قلت لابى جعفر ع الرجل يكون فى المسجد فتكون صفوف

مختلفة فيها الناس فاميل اليه واشباهه حتى يقيمه قال نعم لا باس به ان رسول الله ص قال ايها الناس انى اريكم من خلفى كما اريكم من بين يدى لتقيمن

صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم ومنه عن احمد بن محمد عن ابن ابى عمير عن حماد بن عثمان عن عبيد الله الحلبى عن ابى عبد الله ع قال ان رسول الله ص قال

اتموا صفوفكم فانى اريكم من خلفى كما اريكم من بين يدى ولا تختلفوا فيخالف الله بين قلوبكم **فقه الرضا** عن مسائل الصائر عن الحسن بن على عن

عباس بن هشام عن ابى اسمعيل كاتب شريح عن ابى عتاب مولى الدفس عن ابى عبد الله ع قال سمعته يقول اقيموا صفوفكم اذا رايتم خللا ولا

عليك ان تاخذ وراءك اذا وجدت ضيقا فى الصفوف فتتم الصف الذى خلفك وتمشى منحرفا فتتم الصف الذى قدامك فهو خير ثم قال ان رسول الله ص

قال اتموا صفوفكم فانى انظر اليكم من خلفى لتقيمن صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم **بيان** قال فى النهاية فيه سووا صفوفكم ولا تختلف

فتختلف قلوبكم اى اذا تقدم بعضهم على بعض فى الصفوف تأثرت قلوبهم ونشأ بينهم الخلف ومنه الحديث الآخر لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين

وجوهكم يريد ان كلا منهم يصرف وجهه عن الآخر ويوقع بينهم التباغض فان اقبال الوجه على الوجه من اثر المودة والالفة وقيل اراد بها تحويلها الى الادبار

وقيل تغير صورها الى صور اخرى المحاسن عن ابيه عن محمد بن مهران عن القاسم الزيات عن عبد الله بن جبلة قال قلت لابى عبد الله ع انى

اصلى المغرب مع هؤلاء واعيدها فاخاف ان يتفقدونى قال اذا صليت الثالثة فمكن فى الارض اليتيك ثم انهض وتشهد وانت قائم ثم اركع

واسجد فانهم يحسبون انها نافلة **بيان** قال فى المنتهى قال ابن بابويه وان لم يتمكن من التشهد جالسا قام مع الامام وتشهد قائما

وقال فى المختلف لو كان الامام ممن لا يقتدى به وقد سبقه المأموم لم يجز له قطع الفريضة بل يدخل معه فى صلوته ويتم فى نفسه فاذا فرغ سلم

وتابعه فعلا فان وافق حال التشهد حال قيام الامام فليقتصر فى تشهده على الشهادتين والصلوة على النبى ص ايماء ويقوم مع الامام وقال

على بن بابويه فاذا صليت اربع ركعات وقام الامام الى رابعته فتم معه وتشهد من قيام وسلم من قيام والاقرب عندى التفصيل فان تمكن

المأموم من تخفيف التشهدين جالسا وجب الا جاز له القيام قبله للتقية وحمل ما قاله على بن بابويه وقال فى الذكرى لو اضطر الى القيام قبل

نسخه

باب حكم النسيان في الصلوة

تشهده تام وتشهدنا تمامًا انتهى ولا يخفى وهن لعمومها التقية وخصوص الروايات المحاسن عن ايوب بن نوح وسعد منه عن العباس بن عامر
عن الحسين بن المختار قال سئل عن رجل فاتته ركعة من المغرب مع الامام وادرك الاثنتين فهي الاولى له والثانية للقوم ايتشهد فيها قال نعم قلت
في الثانية ايضا قال نعم قلت كلهن قال نعم هن بركات ومنه عن ابيه عن صفوان وابن ابي نجران عن ابن بكير عن زرارة قال سألت ابا عبد الله عم
عن امام اكون معه فافرغ من القراءة قبل ان يفرغ قال امسك آية ومجد الله واثن عليه فاذا فرغ فاقرأها ثم اركع ومنه عن ابيه عن صفوان
الجمال قال قلت لابي عبد الله عم ان عندنا مصلى لا نصلي فيه واهله نصاب وامامهم مخالف فآتم به قال لا قلت ان قرأ اجزأ خلفه قال نعم قلت فان
نفدت السورة قبل ان يفرغ قال سبح وكبر انما هو بمنزلة القنوت وكبر وهلل **بيان** المستفاد منه مخيرين ان يبقي آية فيقرأها عند فراغ الامام
او يتم السورة ويسبح حتى يفرغ جمعًا بين الروايتين وفي المنتهى لو فرغ المأموم من القراءة قبل الامام استحب له ان يسبح الى ان يفرغ الامام
ويركع معه ويستحب له ان يبقي آية فاذا ركع الامام قرأها وركع معه وفي الذكرى ولو قرأ ففرغ قبله استحب ان يبقي آية ليقرأها عند فراغ الامام
ليركع عن قراءة ثم ذكر رواية زرارة وقال فيه دليل على استحباب التسبيح والتمجيد في الاثناء وعلى جواز القراءة خلف الامام ثم قال وكذا استحب ابقاء
آية لو قرأ خلف من لا يقتدى به **المحاسن** عن احمد بن الحسين بن علي بن فضال عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي عن ابي عبد الله
من رجل جاء مبادرًا والامام راكع فركع قال اجزأته تكبيرة لدخوله في الصلوة وللركوع ومنه عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن زياد عن الحسين بن ابي العلا
عن ابي عبد الله عم قال سألته عن المجذوم والابرص منا ايؤمان المسلمين قال نعم وهل يبتلى بهذا الا المؤمن نعم وهل كتب البلاء الا على المؤمنين بيان
لعله سقط من الكلام شيء وفي التهذيب بسند اخر عن عبد الله بن يزيد عن المجذوم والابرص يؤمان المسلمين قال نعم قلت هل يبتلي الله بهما المؤمن قال
نعم وهل كتب البلاء الا على المؤمن وهو يدل على جواز امامة الاجذم والابرص واختلف الاصحاب فيها فقال الشيخ في المبسوط بالمنع منهما وقال المرتضى وابن
حمزة بالكراهة والشيخ في الخلاف وابن البراج وابن حمزة بالمنع الا لمثلهما وقال ابن ادريس يكره امامتهما فيما عدا الجمعة والعيدين واما فيهما فلا يجوز و
المسألة لا تخلو من اشكال وان كان الجواز مع الكراهة قويا **المحاسن** عن ابيه عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن ابن ابي عمير ورواه ابي
ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن احدهما عم في مسافر ادرك الامام ودخل معه في صلوة الظهر قال فليجعل الاوليين الظهر والاخيرتين السبحة وان كانت صلوة
العصر جعل الاوليين سبحة والاخيرتين العصر **بيان** السبحة النافلة بعد العصر كما ذكره الشهيد ره ويدل على جواز اقتداء الصلوتين بنوع
منهما عن الرضا قال ثم قال يا انت تؤم الناس فلا تطول في صلوتك وخفف فاذا كنت وحدك فثقل ما شئت فانها عبادة وقال قال العالم لا ينبغي
للامام ان ينتقل من صلوته اذا سلم حتى يتم من خلفه الصلوة وسئل عن رجل ام قوما وهو على غير وضوء قال ليس عليهم اعادة وعليه هو ان يعيد
وروي ان ما فاتك شيء من الصلوة مع الامام فاجعل اول صلوتك ما استقبلت منها ولا تجعل اول صلوتك اخرها واذا فاتك مع الامام الركعة
الاولى التي فيها القراءة فانصت للامام في الثانية التي ادركت ثم اقرأ انت في الثالثة للامام وهي لك ثنتان ان صليت خلف من تقرأ فيها
شيئا من القرآن اجزأك ذلك اذا حفظت الركوع والسجود قال اذا ادركت الامام وقد ركع وكبرت قبل ان يرفع الامام رأسه فقد ادركت الركعة
فان رفع الامام رأسه قبل ان تركع فقد فاتتك الركعة فان وجدت تحتسب ركعة فقم معه في الركعة الثانية فاذا قعد فاقعد معه واذا ركع
الثالثة وهي لك الثانية فاقعد قليلا ثم قم قبل ان يركع فاذا ركع في الرابعة فتمد معه فاذا سلم الامام فقم فصل الرابعة وقال اتموا الصفوف
اذا رأيتم خللا فيها ولا يضرك ان تتأخر وراءك اذا وجدت ضيقا في الصف فتتم الصف الذي خلفك وتمشي منحرفا وقال يؤم الرجلان احدهما
صاحبه يكون عن يمينه فاذا كانوا اكثر من ذلك قاموا خلفه وسئل عن القوم يكونون جميعا ايهم احق ان يؤمهم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسئل عن
هؤلاء اذا اخروا الصلوة فقال ان النبي صلى الله عليه لم يكن يشغله عن الصلوة الحديث ولا الطعام فاذا ادركوا بذلك الوقت فصلوا ولا تنتظروهم و
اذا صليت صلوتك وانت في مسجد واقيمت الصلوة فان شئت فصل وان شئت فاخرج قال لا تخرج بعدما اقيمت فصل معهم تطوعا و
اجعلها تسبيحا وقال لا ارى بالصفوف بين الاساطين بأسا وقال اعلم ان صلوة الجماعة افضل بأربع وعشرين صلوة من صلوة في غيرها
وان اولى الناس بالتقدم في الجماعة اقرؤهم للقرآن وان كانوا في القرآن سواء فافقههم وان كانوا في الفقه سواء فاقدمهم هجرة فان كان في الهجرة
سواء فاسنهم فان كانوا في السن سواء فاصبحهم وجها وصاحب المسجد اولى بمسجده وليكن من يلي الامام منكم اولوا الاحلام والتقى فان نسي الامام
او تعايا قوموه وافضل الصفوف اولها وافضل اولها ما قرب من الامام وافضل صلوة الرجل في جماعة وصلوة واحدة في جماعة بخمس و
عشرين صلوة من غير جماعة ويرفع له في الجنة خمس وعشرين درجة فان صليت فخفف بهم الصلوة وان كنت وحدك فثقل فانها العبادة
فان خرجت منك ريح او غيرها مما ينقض الوضوء او ذكرت انك على غير وضوء فسلم على ايّ حال كنت في صلوتك وقدم رجلا يصلي بالقوم
بقية صلوتهم وتوضأ واعد صلوتك فان كنت خلف الامام فلا تقوم في الصف الثاني ان وجدت في الاول موضعا فان رسول الله قال
اتموا صفوفكم فاني اراكم من خلفي كما اراكم من قدامي ولا تخالفوا فيخالف الله قلوبكم وان وجدت ضيقا في الصف الاول فلا بأس ان تتأخر الى

الصف

باب حكم النساء في الصلوة

الصف الثاني وان وجدت في الصف الاول خللا فلا باس ان تمشي اليه فتتمه فان دخلت المسجد ووجدت الصف الاول تاما فلا باس ان تقف في الصف الثاني وحدك او حيث شئت وافضل ذلك قرب الامام فان سبقت بركعة او ركعتين فاقرأ في الركعتين الاوليين من صلوتك الحمد وسورة فان لم تلحق السورة فاجزأك الحمد وحده وسبح في الاخريين وتقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا تصل خلف احد الا خلف رجلين احدهما من تثق به وتدين بدينه وورعه واخر من تتقي سيفه وسوطه وشره وبوائقه وشنعته فصل خلفه على سبيل التقية والمداراة واذن لنفسك واقم واقرأ فيها لانه غير مؤتمن به فان فرغت قبله من القراءة فابق تسبيحه حتى تفرغ [illegible] الى ان تركع

تبيين قوله ولا تجعل اول صلوتك آخرها اي بان لا تقرأ في الاوليين مع تسبيح الامام او مع القراءة في الاخريين بالحمد فقط او مع السورة وحمله الشيخ على الاخير وظاهره لزوم القراءة للمسبوق وقد تقدم القول فيه وقوله اتموا الصفوف الى قوله متمرفا مضمون موثقة الفضيل والمشي متحرفا اذا لم يحاذه لعدم الاستدبار وقال اقدمهم اي في رواية اخرى ثم قال لا تحرج كراهة او تقية ولجعلها السبيل او فاصلة بين الاسالمين يشمل ما كان معترضا بين الصف وما كان بين الصفين فيدل على انه لا يضر مثل هذا المانع بين المأموم والامام وان كان مانعا للرؤية اذا رأى المأمومين الذين يرون الامام او من يراه قوله في خمس وعشرين لا ينافي ما مر من الاربع لان المراد بما سبق بيان الفضل وهنا بيان الفضل مع الاصل وعد في الفقيه من مستحبات الجماعة قصد الصف الاول لاهله واطالة الثلاث مع الافراط والتخطي اليه مع اليوذ احدا واختصاص الفضلاء واقامة الصفوف بمحاذاة المناكب والقرب من الامام خصوصا اليمين قال الشهيد الثاني اليمين منه او من الصف الاول لما روي ان الرحمة تنتقل من الامام اليهم ثم الى يسار الصف ثم الى الباقي قوله تسليمه في التسليم غير معهود لانه ظاهر ان صلوته كانت باطلة نعم ذكر في الفقيه استحبابا قطع الصلوة بتسليمة لو كبر قبله ناسيا او ظانا انه كبر السرائر [illegible] الامر كتاب عبد الله السياري قال قلت لابي جعفر الثاني قوم من مواليك يجتمعون فتحضر الصلوة فيتقدم بعضهم فيصلي جماعة فقال ان كان الذي يؤم بهم ليس بينه وبين الله طلبة فليفعل قال وقلت له مرة اخرى ان القوم من مواليك يجتمعون فتحضر الصلوة فيؤذن بعضهم ويتقدم احدهم فيصلي بهم فقال ان كانت قلوبهم كلها واحدة فلا باس فقلت ومن لهم بمعرفة ذلك قال فدعوا الامامة لاهلها **بيان** هذا الخبر يخالف الاحاديث الكثيرة الدالة على المساهلة والتوسعة في عدالة الامام والاكتفاء فيها بحسن الظاهر وعدم التظاهر بالفسق والخبر الذي فيه العظيم الوارد في فعلها وعادة السلف في الاعصار مع ضعفهم عليها والتامل في حال الجماعة الذين عينهم النبي والائمة صلوات الله عليهم لذلك مع ان الخبر ضعيف ولو لم يمكن حمله على استحباب كون الامام متصفا بتلك الصفات او يحمل قوله ليس بينه وبين الله طلبة على انه لم يكن عليه كبيرة لم يتب عنها فان الصغائر مكفرة مع اجتناب الكبائر [illegible] عنها فيدل على انه يشترط في الامامة اعتقاد الامام بعدالة نفسه واما كون قلوبهم واحدة فيمكن ان يراد به عدم الاختلاف في العقائد وقوله دعوا الامامة لاهلها ان يكون غرضه منع الراوي وامثاله عن الامامة لانه كان ضعيفا فاسد المذهب قال النجاشي كان ضعيف الحديث فاسد المذهب قال ابن الغضائري انه قال بالتناسخ ويمكن حمله على التقية ايضا لئلا يتضرروا من مخالفيهم بالجهل ويشكل ترك هذه السنن المتواترة تمسكا بمثل هذه الرواية والله العالم العياشي عن زرارة عن احدهما قال اذا كنت خلف امام تاتم به فانصت وسبح في نفسك ومنه عن زرارة قال قال ابو جعفر واذا قرئ القرآن في الفريضة خلف الامام فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون ومنه عن زرارة قال سمعت ابا عبد الله يقول يجب الانصات للقرآن في الصلوة وفي غيرها واذا قرئ عندك القرآن وجب عليك الانصات والاستماع ومنه عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال قرأ ابن الكواء خلف امير المؤمنين ومنه عن عبيد الله الحلبي عن ابي عبد الله قال ينبغي لولد الزنا ان لا يجوز له شهادة ولا يؤم بالناس لم يحمله نوح في السفينة وقد حمل فيها الكلب والخنزير **السرائر** نقلا من كتاب ابن محبوب عن ابن سنان عن جابر الجعفي قال سألت الباقر ان لي جيرانا بعضهم يعرف هذا الامر وبعضهم لا يعرف وقد سألوني ان اؤذن لهم واصلي بهم فخفت ان لا يكون ذلك موسعا لي فقال اذن لهم وصل بهم وتحر الاوقات **دعائم الاسلام** روينا عن جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه عن علي ان رسول الله قال امام القوم وافدهم فقدموا في صلوتكم افضلكم وعن علي صلوات الله عليه انه قال لا تقدموا سفهاءكم في صلوتكم ولا على جنائزكم فانهم وفدكم الى ربكم وعنه انه قال لا يؤم المريض الاصحاء انما كان لرسول الله خاصة وعن ابي جعفر محمد بن علي انه قال العبد يؤم اهله اذا كان فقيها ولم يكن هناك افقه منه ورخص في الصلوة خلف الاعمى اذا سدد للقبلة وكان افضلهم وعن علي انه نهى عن الصلوة خلف الاجذم والابرص والمجنون والمحدود وولد الزنا ونهى الاعرابي ان يؤم المهاجرين والمقيد المطلقين او المتيمم المتوضئين او الجالس القائمين او المرأة الرجال ولا يؤم الخنثى الرجال ولا الاخرس المتكلمين ولا المسافر المقيمين وعن جعفر بن محمد انه قال لا تعتد بالصلوة خلف الناصب ولا الحروري واجعله بمنزلة سارية من سواري المسجد واقرأ لنفسك كانك وحدك وعن ابي جعفر محمد بن علي قال لا تصلوا خلف ناصب ولا كرامة الا ان تخافوا على انفسكم ان تشهروا ويشار اليكم فصلوا في بيوتكم ثم صلوا معهم واجعلوا صلوتكم معهم تطوعا وعن علي [illegible] ان عمر سأل بكم الله وهو خليفة الناس قرأ [illegible] فقال على [illegible] اعادة عليك فقال له علي [illegible]

وعليهم

وعليهم ان القوم بامامهم يركعون ويسجدون واذا فسدت صلوة الامام فسدت صلوة المأمومين وعن رسول الله ص انه قال يؤمكم اكثركم نورا والنور
القرآن وكل اهل مسجد احق بالصلوة في مسجدهم الا ان يكون امير حضر فانه احق بالامامة من اهل المسجد وعن جعفر بن محمد انه قال يؤم القوم
اقدمهم هجرة وان استووا فافقههم وان استووا فاكبرهم سنا وصاحب المسجد احق بمسجده وعن جعفر بن محمد ع انه قال اذا ام الرجل رجلا واحدا اقامه
عن يمينه واذا ام اثنين فصاعدا قاموا خلفه وعن علي ع انه قال لا باس ان يصلي القوم بصلوة الامام وهم في غير المسجد وعن جعفر بن محمد ع انه قال
اذا صليت وحدك فطول فانها العبادة واذا صليت بقوم فصل صلوة اضعفهم وخفف الصلوة وقال كانت صلوة رسول الله ص اخف صلوة في تمام
وعنه ع انه قال لا تؤم المرأة الرجال وتصلي بالنساء ولا تتقدمهن تقوم وسطا منهن ويصلين بصلوتها وعن علي ع انه رخص في تلقين الامام
القرآن اذا تعايا ووقف فاما ان تردد الآية والآيتين او اكثر وخرج من سورة الى سورة واستمر في القرآن لم يلقن وعن رسول الله ص قال سووا صفوفكم
وحاذوا بين مناكبكم ولا تخالفوا بينها فتختلفوا ويتخللكم الشيطان تخلل اولاد الحذف ضرب من الغنم الصغار السود واحدتها حذفة
فبين رسول الله ص تخلل الشيطان الصفوف اذا وجد فيها خللا بتخلل اولاد الغنم ما بين كبارها وعن علي ع انه قال قال لي رسول الله ص يا علي
لا تقومن في العثكل قلت وما العثكل يا رسول الله قال تصلي خلف الصفوف وحدك يعني والله اعلم اذا كان في الصف موضع يقوم فيه في الصفوف
فاما ان لم يجد فلا شيء عليه ان يصلي خلف الصفوف وحده لانا روينا عن ابي عبد الله جعفر بن محمد انه سئل عن رجل دخل مع قوم في جماعة
فقام وحده ليس معه في الصف غيره والصف الذي بين يديه متضايق قال اذا كان كذلك صلى وحده فهو معهم وقال قم في الصف ما استطعت فاذا
ضاق المكان فتقدم او تاخر فلا باس وعن علي ع انه قال اذا جاء الرجل ولم يستطع ان يدخل الصف فليقم حذاء الامام فان ذلك يجزيه ولا يعاند
الصف وعن ابي جعفر محمد بن علي ع انه قال لا ينبغي للصفوف ان تكون تامة متصلة ويكون بين كل صفين قدر مسقط جسد الانسان اذا سجد واي
صف كان اهله يصلون بصلوة الامام وبينهم وبين الصف الذي يتقدمهم اقل من ذلك فليس تلك الصلوة لهم بصلوة وعنه انه قال ليكن
الذين يلون الامام اولي الاحلام والنهى فان نسي او تعايا قوموه وعنه ع انه قال اذا صلى النساء مع الرجال قمن في آخر الصفوف لا يتقدمن الرجال الا
ان يكون دونهم سترة وروينا عن امير المؤمنين صلوات الله عليه انه قال اذا سبق احدكم الامام بشيء من الصلوة فليجعل ما يدرك مع الامام اول
صلوته وليقرأ فيما بينه وبين نفسه ان امهله الامام فان لم يمكنه قرأ فيما يقضي واذا دخل مع الامام في صلوة العشاء الآخرة وقد سبقه بركعة
وادرك القراءة في الثانية فقام الامام في الثالثة قرأ المسبوق في نفسه كما كان يقرأ في الثانية واعتد بها لنفسه انها الثانية فاذا سلم الامام
لم يسلم المسبوق وقام فقضى ركعة يقرأ فيها بام الكتاب فهي التي بقيت عليه وعن جعفر بن محمد ع انه سئل عن رجل دخل مع قوم في صلوتهم وقد سبق
فيها بركعة كيف يصنع قال يقوم معهم غير متمكن فاذا قاموا الى الثالثة كانت له هو ثانية فليقرأ فيها فاذا رفعوا رؤسهم من السجود فليجلس شيئا
ما يتشهد تشهدا خفيفا ثم ليقم حتى تستوي الصفوف قبل ان يركعوا فاذا جلسوا في الرابعة جلس معهم غير متمكن فاذا سلم الامام قام فاتى بركعة
وجلس وتشهد وسلم وانصرف وعن علي ع انه قال من فاته ركعة من صلوة المغرب سبقه بها الامام ثم دخل معه في صلوته جلس بعد كل ركعة
وعن ابي جعفر محمد بن علي صلوات الله عليهما انه قال واذا ادركت الامام وقد صلى ركعتين فاجعل ما ادركت معه اول صلوتك فاقرأ لنفسك بفاتحة
الكتاب وسورة ان امهلك الامام او ما ادركت ان تقرأ واجعلها اول صلوتك اجلس مع الامام اذا جلس هو للتشهد الثاني واعتد انت لنفسك
بانه التشهد الاول وتشهد فيه بما يتشهد الاول فاذا سلم فقم قبل ان تسلم انت فصل ركعتين ان كانت الظهر او العصر او العشاء الآخرة او ركعة
ان كانت المغرب تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وتتشهد التشهد الثاني وتسلم وان لم تدرك مع الامام الا ركعة فاجعلها اول صلوتك فاذا
جلس للتشهد فاجلس غير متمكن فلا تتشهد واذا سلم فقم فابن على الركعة التي ادركت حتى تقضي صلوتك وعنه عن ابي عبد الله ع انهما قالا اذا ادرك
الرجل الامام قبل ان يركع او هو في الركوع وامكنه ان يكبر ويركع قبل ان يرفع الامام راسه وفعل ذلك فقد ادرك تلك الركعة وان لم يدرك
حتى رفع من الركوع فليدخل معه ولا يعتد بتلك الركعة وعن علي ع انه قال من ادرك الامام راكعا فكبر تكبيرة واحدة وركع معه اكتفى بها وعن جعفر
بن محمد ع انه قال في رجل سبقه الامام بركعة فلما سلم الامام سها عن قضاء ما فاته فسلم وانصرف مع الناس قال يصلي الركعة التي فاتته وحدها و
يتشهد ويسلم ويسجد سجدتي السهو وعنه صلوات الله عليه انه قال في رجل سبقه الامام ببعض الصلوة ثم احدث الامام في صلوته فقدمه قال اذا اتم صلوة
الامام اشار الى من خلفه فسلموا لانفسهم وانصرفوا وقام هو فاتم ما بقي عليه من غير اعلان بالتكبير وعنه ع انه قال ينبغي للامام اذا سلم ان
يجلس مكانه حتى يقضي من سبق بالصلوة ما فاته وهذا على ما ذكرناه مما يؤمر به من التعقيب والتوجه بعد الصلوة وقبل القيام من موضعه يقضي في ذلك
من فاته شيء من الصلوة ما فاته منها والامام في ذلك يدعو ويتوجه ويتقرب بما امر به من ذلك **بيان** لا يؤم المريض الاصحاء اي المريض الذي
يصلي جالسا او مضطجعا او لا يمكنه بعض افعال الصلوة ولا خلاف في عدم جواز ائتمام القائم بالقاعد لو او كذا الجالس بالمضطجع واختلفوا في امامة
العاري للمكتسي اما الاعمى فاختلف الاصحاب في جواز امامته والمشهور الجواز بل قال في المنتهى في باب الجماعة ولا باس بامامة الاعمى اذا كان من ورائه من

باب حكم النساء في الصلوة

يتقدمه ويوجهه الى القبلة فهو مذهب اهل العلم الا ما نقل عن انس ونسب الجواز في الجمعة الى اكثر اهل العلم ونسبه في المنتهى في باب الجمعة اشتراط السلامة من العمى الى اكثر علمائنا وبه افتى في النهاية والاصح الجواز وظاهر بعض الاصحاب عدم جواز امامة المقيد المطلقين وصاحب الفالج الاصحاء والمشهور الكراهة الاعمى ممكنا من الاتيان بافعال الصلوة والمراد بالخادم الخصي بالتسليم ولا نعلم وجهه سواء اراد به التحريم او الكراهة والمشهور عدم جواز امامة الخنثى الرجل ولا للخنثى لاحتمال كون الامام امرأة والمأموم رجلا وقيل بالجواز في ايتمام المتقن بالذكر على جواز ايتمام الانثى بالانثى وجوزه بعضهم وقال في المدارك يستحب صلوة المكتوبة في المنزل اولا ثم حضور جماعتهم والصلوة معهم نافلة او قضاء لما رواه ابن بابويه في الصحيح عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع انه قال ما من عبد يصلي في الوقت ويفرغ ثم يأتيهم ويصلي معهم وهو على وضوء الا كتب الله له خمسا وعشرين درجة وفي الصحيح عن عمر بن يزيد صنعه مثله وزاد في اخره فارغبوا في ذلك قوله وعليهم الصلوة امرهم بالاعادة لفسق امامهم وكفرهم ويمكن حمله على الاستحباب قوله وهم في غير المسجد حمل على عدم البعد المفرط قال في الذكرى لو صلى في داره خلف امام مسجد حمل على عدم البعد المفرط قال في الذكرى لو صلى في داره خلف امام المسجد وهو يشاهد الصفوف صحت قدوته واطلق الشيخ ذلك والاولى تقييده بعدم البعد المفرط قال وان كان الدار بحذاء باب المسجد او باب مسجد عن يمينه او يساره واتصلت الصفوف من المسجد الى داره صحت صلوتهم انتهى وقطع اكثر الاصحاب بجواز امامة المرأة للنساء وفي الذكرى انه قول علمائنا اجمع ونقل عن السيد وابن الجنيد انهما جوزا امامة النساء في النوافل دون الفرائض ونفي عنه البأس في المختلف وتدل عليه روايات صحيحة زرارة عن ابي جعفر ع قال قلت له المرأة تؤم النساء قال لا الا على الميت اذا لم يكن احد اولى منها تقوم وسطهن معهن في الصف فتكبر ويكبرن واما انها لا تتقدم وتقف في صفهن قال في المعتبر على ذلك اتفاق القائلين بامامة النساء وتدل عليه روايات وقال في المنتهى اذا عرض للامام وقف او اخطأ في قراءته فلا بد لما يقرء جاز لمن خلفه ان يفتح عليه وقال في الذكرى يفتح المأموم على الامام اذا ارتج عليه وينبهه على الغلط واللحن فلو تركه لم يبطل اذا لم يعلم انه تعمده انتهى والتفصيل الوارد في الخبر غريب وفي النهاية في حديث الصلوة لا تتخللكم الشياطين كانها بنات حذف وفي رواية كاولاد الحذف هي الغنم الصغار الحجازية واحدتها حذفة بالتحريك وقيل هي صغار جرد ليس لها اذان ولا اذناب يجاء بها من جرش اليمن وروى الشيخ بسند فيه ضعف على المشهور عن جعفر عن ابيه ع قال قال امير المؤمنين ع قال رسول الله ص لا تكونن في العثكل قلت وما العثكل قال ان تصلي خلف الصفوف وحدك فان لم يمكن الدخول في الصف قام حذاء الامام اجزأه فان هو عاند الصف فسد عليه صلوته اقول كلمة العثكل بهذا المعنى في كتب اللغة قال في القاموس العثكل العذق وكسر محيط الراعي وفي بعض النسخ بالثاء المثلثة وهو ايضا كذلك ليس له معنى مناسب ولا يبعد ان يكون الفسكل بالفاء والسين المهملة وهو بالضم والكسر الفرس الذي يجيء في الحلبة اخر الخيل ورجل فسكل كزبرج رذل وكزنبور وبرذون ذكره الفيروزآبادي وقال في النهاية ان اسماء بنت عميس قالت لعلي ع ان ثلثة انت اخرهم لاخيار فقال علي ع لاولادها فسكلتني امكم اي اخرتني وجعلتني كالفسكل وهو الفرس الذي يجيء في اخر خيل السباق وكانت تزوجت قبله بجعفر اخيه ثم بابي بكر انتهى ومعاندة الصف ان يدخل بينه مع الضيق او يقف خلفه مع الفرجة وامكان الدخول من غير مشقة او الاثم والاحلام جمع حلم بالكسر وهو العقل ومنه قوله تعالى ام تأمرهم احلامهم بهذا والذي بالضم العقل ايضا وتعابا اي لم يهتد لوجه مراده او عجز عنه ولم يطق احكامه والمشهور بين الاصحاب انه لا يصح الايتمام مع وجود حائل بين الامام والمأموم يمنع مشاهدته او مشاهدة من يشاهده ولو بوسائط وادعوا الاجماع عليه واستثنى الاكثر من ذلك ما اذا كان المأموم امرأة فيجوز ايتمامها به مع وجود الحائل لرواية عمار ويدل عليه الا يكون دونهم سترة ايضا يومي الى ذلك وتوقف ابن ادريس فقد وردت رخصة للنساء ان يصلين بينهن وبين الامام حائط والاول اظهر واصح انتهى وهو احوط فيما يفضي اي فيما يفعله مستقرا بعد فراغ الامام حتى تستوي الصفوف اي لا يطول التشهد بمصلي الركعة حمل على عدم الاستدبار وغيره مما يبطل عمدا وسهوا كما مر وروى الشيخ في الصحيح عن معوية بن عمار قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يأتي المسجد وهم في الصلوة وقد سبقه الامام بركعة او اكثر فيعتل الامام فيأخذ بيده ويكون ادنى القوم اليه فيقدمه فقال يتم الصلوة بالقوم ثم يجلس حتى اذا فرغوا من التشهد اومأ اليهم بيده التسليم وانقضاء صلوتهم واتم هو ما كان فاته او بقي عليه قال في البيان ولو استنيب المسبوق اومأ اليهم ليتموا بالتسليم ويدعى انه يقدم رجلا منهم فيسلم بهم ويتم المسبوق صلوته وعلل الشهيد الثاني في النفلية كراهة استنابة المسبوق باحتياجه الى من يستخلف من يسلم بهم ويتباطئ وقام الى تمام صلوته فقال معه سهوا مشكوة الانوار نقلا من المحاسن عن عمر بن ابان قال سمعت ابا عبد الله يقول يا معشر الشيعة انكم قد نسبتم الينا كونوا لنا زينا ولا تكونوا علينا شينا كونوا مثل اصحاب علي ع في الناس ان كان الرجل منهم ليكون في القبيلة فيكون امامهم ومؤذنهم وصاحب امانتهم وودايعهم عودوا مرضاهم واشهدوا جنائزهم وصلوا في مساجدهم ولا يسبقوكم الى خير فانتم والله احق منهم به وعن عبد الله بن بكير قال دخلت على ابي عبد الله ع ومعي رجلان فقال احدهما لابي عبد الله ع اني الجمعة فقال له ابو عبد الله ع ائت الجمعة والجماعة واحضر الجنائز وعد المريض واقض الحقوق ثم قال اتخافون ان نضلكم لا والله لا نضلكم ابدا وفي الذكرى في الحديث عن النبي ص من صلى خلف عالم فكانما صلى خلف رسول الله ص شرح النفلية

عكلوا

وفي الاخر والخلاف

ومن ذلك المشهور عدم الجواز

مناخرنا بعد

عن اليمين والشمال فكان الذي يليهم بيده

للشهيد

باب حكم النسا في الصلوة

للشهيد الثانى ره قال ذكى الفقيه جعفر بن احمد القمى فى كتاب الامام والمأموم باسناده الى الصادق عن ابيه عن ابائه قال قال رسول الله لا تصلوا خلف الحائك ولو كان عالما ولا تصلوا خلف الحجام ولو كان زاهدا ولا تصلوا خلف الدباغ ولو كان عابدا **بيان** حكم الشهيد باستحباب اسلامة الامام من هذه الصنائع الثلث وكذا كونه اسيرا او مكشوف غير العورة خصوصا الراس قال الشهيد الثانى المستند اخبار محمولة على الكراهة ولم ار فى بعضها خبرا وكذا الحكم باستحباب كونه اقتداء الا ان ندرة نقصه فى الخبثية ثم تعدد الابنا بابيه **المقنع** قال والده فى رسالته الى اعلم يا بنى ان اولى الناس بالتقدم فى جماعة اقرؤهم للقران فان كانوا فى القراءة سوا فافقههم وان كانوا فى الفقه سوا فاقدمهم هجرة فان كانوا فى الهجرة سوا فاسنهم فان كانوا فى السن سوا فاصبحهم وجها وصاحب المسجد اولى بمسجده وليكن من يلى الامام منكم اولى الاحلام والتقى فان نسى الامام او تعايا فقوموه وان ذكرت انك على غير وضوء او خرجت منك ريح او غيرها مما ينقض الوضوء فسلم فى اى حال كنت من حال الصلوة وقدم رجلا يصلى بالناس بقية صلوتهم وتوضا واعد صلوتك وتسبح فى الاخراوين اماما كنت او غير امام تقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلثا ثم تكبر وتركع واعلم انه لا يجوز ان تصلى الا خلف رجلين احدهما من تثق بدينه وورعه والاخر تتقى سوطه وسيفه وشناعته على الدين فصل خلفه على سبيل التقية والمداراة واذن لنفسك واقم واقرأ لانه وان ركع قبل ان تلحق القراءة وخشيت ان يركع الامام فقل ما حذفه من الاذان والاقامة وادركع وقال امير المؤمنين لا يؤم صاحب العلة الاصحاء ولا يؤم صاحب الفالج المطلقين ولا يؤم الاعمى فى الصحراء الا ان يوجه الى القبلة ولا يؤم العبد الا اهله وسئل الصادق ما اقل ما يكون من الجماعة قال رجل وامراة فاذا صلى رجلان فقال احدهما انا كنت امامك وقال الاخر انا كنت امامك فان صلوتهما تامة واذا قال احدهما كنت ائتم بك وقال الاخر لا بل انا كنت ائتم بك فليستانفا ولا يجوز ان يؤم ولد الزنا ولا باس ان يؤم صاحب التيمم المتوضئين ولا يؤم صاحب الفالج الاصحاء ولا يؤم الاعرابى المهاجر واذا صليت بقوم فخفف فيهم بالدعاء وتم فقد خف القوم فاذا سبق الامام بركعة او ركعتين فانه يتقدم ويتم بهم الصلوة فاذا تمت صلوة القوم اومأ اليهم فليسلموا ويقوم هو فيتم بقية صلوته فان خرج قوم من خراسان او من بعض الجبال وكان يؤمهم شخص فلما صاروا الى الكوفة اخبروا انه يهودى فليس عليهم اعادة شئ من صلوتهم ولا يجوز ان تؤم القوم وانت متوشح واذا كنت خلف الامام فى الصف الثانى ووجدت فى الصف الاول خللا فلا باس ان تمشى اليه فتتمه واذا كنت اماما فعليك ان تقرأ فى الركعتين الاوليين وعلى الذين خلفك ان يقرؤوا فاتحة الكتاب وليس على القوم فى الركعتين الاوليين ان يستمعوا الى قراءة الامام واذا كان فى صلوة لا يجهر فيها سبحوا وعليهم فى الركعتين الاخراوين ان يسبحوا وهذا الخبر **بيان** انما ذكرنا هذا الكلام بطوله لان بعضه رواية وبعضه مضامين الروايات المعتبرة وقوله واذا صلى رجلان الى اخره مضمون رواية السكونى ولعل هذه الرواية مع قبولها الاصحاب والحكم بصحتها والعمل بما يكفى لاثباته فوائد اعلم انه يستحب اعادة المنفرد صلوته جماعة اماما كان او ماموما وهو متفق عليه بين الاصحاب وعليه روايات كثيرة ومن صلى الفريضة جماعة فوجد جماعة اخرى ففى استحباب الاعادة تامل وتردد فيه العلامة فى المنتهى وحكم باستحبابه فى الذكرى والترك احوط واولى ويجوز اقتداء كل الفرائض بالاخرى اداء وقضاء واستثناء الصدوق والعصر بالظهر لتطهر لنا وجهه ولو صلى ثانيا فرادى فنوى استحباب الصلوة لما جعلنا احوطها النفع ولو سابق الماموم فى الافعال قبل الامام فلا يخلو اما ان يكون عمدا او سهوا فان كان الرفع من الركوع فالمشهور بين الاصحاب انه يستمر وقال بعضهم بالبطلان وظاهر المفيد انه يعود الى الركوع حتى يرفع راسه مع الامام والقول بالتخيير لا يخلو من قوة ولعل العود اولى ولو كان الرفع من السجود فقد افيه الاقوال الثلثة ولعل العود الى السجود اقوى وان كان فى رفع الراس من الركوع او السجود سهوا فالمشهور وجوب العود وقيل بالاستحباب والاول احوط واولى وقد سبق بعض الاحكام فى الباب الثانى وعدم قبول صلوة من يؤم القوم وهم له كارهون فى باب من لا تقبل صلوته وسياتى احكام المرءة فى باب احكامها

باب حكم النسا فى الصلوة

قرب الاسناد عن السندى بن محمد عن ابى البخترى عن الصادق عن ابيه عن على قال اذا حاضت الجارية فلا تصلى الا بخمار **بيان** المراد بالجارية الصبية الحرم وجوبا كناية عن بلوغها اللازم منها فى ذلك ان لا تدفا ابا ولكونه من علامات قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن على بن جعفر عن اخيه قال سالته عن المرءة تام النسا ما حد رفع صوتها بالقراءة قال بقدر ما تسمع قال وسالته عن النسا هل عليهن الجهر بالقراءة فى الفريضة والنافلة قال لا الا ان تكون امرءة تؤم النسا فتجهر بقدر ما تسمع قراءتها وسالته عن النسا هل عليهن افتتاح الصلوة والتشهد والقنوت والقول فى صلوة الزوال وصلوة الليل ما على الرجال قال نعم وسالته عن المرءة تكون فى صلوة الفريضة وولدها الى جنبها تبكى وهى قاعدة هل يصلح لها ان تتناوله قال لا باس وسالته عن المرءة العاصية لزوجها هل لها صلوة وما حالها قال لا تزال عاصية حتى يرضى عنها **بيان** يدل على جواز امامة المرءة للنسا بل استحبابها كما هو المشهور وعلى استحباب جهرها بالقراءة بقدر ما تسمع المأمومات ولعله محمول على عدم سماع الاجانب من الرجال وجواز لبس الحرير للنسا وظاهره حال الصلوة وما يشملها وقد مر الكلام فيه فى صلوة المرءة الناشزة ولعله محمول على عدم القبول لا عدم الاجزاء على المشهور اذ لا خلاف فى اجزاء صلوتها الا ان قيل مع انه لم يتعرض لحال الصلوة بل قال انها عاصية هو يومى الى ان صلوتها الصحيحة

باب وقت ما يجبر الطفل على الصلوة

اوصى به النبي صلى الله عليه وآله عليا عليه السلام يا علي ليس على النساء جمعة ولا جماعة ولا اذان ولا اقامة ومنه عن احمد بن الحسن القطان عن الحسن بن علي السكري عن
محمد بن زكريا الجوهري عن جعفر بن محمد بن عمارة عن ابيه عن جابر الجعفي عن الباقر عليه السلام قال ليس على النساء اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا جماعة ولا اجهار ولا اقامة
في صلوتها ضمت رجليها ووضعت يديها على صدرها وتضع يديها في ركوعها على فخذيها وتجلس اذا ارادت السجود وسجدت لاطئة بالارض
واذا رفعت راسها من السجود جلست عقدت على الانامل لانهن مسئولات واذا كانت لها الى الله حاجة صعدت فوق بيتها وصلت ركعتين و
كشفت راسها الى السماء فانها اذا فعلت ذلك استجاب الله لها ولم يخيبها واذا ارادت المرأة الحاجة وهي في صلوتها صفقت بيديها والرجل يومي براسه
وهو في صلوته ويشير بيده ويسبح ولا يجوز للمرأة ان تصلي بغير خمار الا ان تكون امة فانها تصلي بغير خمار مكشوفة الراس ويجوز للمرأة لبس الديباج
والحرير في غير صلوة واحرام وحرم ذلك على الرجال الا في الجهاد ويجوز ان تتختم بالذهب وتصلي فيه وحرم ذلك على الرجال واذا صلت المرأة
وحدها مع الرجل قامت خلفه ولا تقم بجنبه اقول تمام الخبر في كتاب النكاح **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن اسمعيل عن عيسى
بن محمد عن محمد بن ابي عمير عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له المرأة عليها اذان واقامة فقال ان كانت تسمع اذان القبيلة فليس
عليها شيء والا فليس عليها اكثر من الشهادتين لان الله تبارك وتعالى قال للرجال اقيموا الصلوة وقال للنساء واقمن الصلوة وآتين الزكوة واطعن
الله ورسوله ثم قال اذا قامت المرأة في الصلوة جمعت بين قدميها ولا تفرج بينهما وتضم يديها الى صدرها لمكان ثدييها فاذا ركعت وضعت
يديها فوق ركبتيها على فخذيها لئلا تطأطأ كثيرا فترتفع عجيزتها فاذا جلست فعلى اليتيها ليس كما يقعد الرجل واذا سقطت للسجود بدأت بالقعود
بالركبتين قبل اليدين ثم تسجد لاطئة بالارض فاذا كانت في جلوسها ضمت فخذيها ورفعت ركبتيها من الارض واذا نهضت انسلت انسلالا لا ترفع
عجيزتها اولا **بيان** قوله لان الله تبارك وتعالى قال تعليل لاصل اللزوم على المرأة في الجملة او المعنى ان الله تعالى انما امر الرجال و
النساء بالصلوة ولم يأمرهم بالاقامة فهي سنة والاذان والاقامة غالبا للاعلام فلذا اختصا بالرجال والتطأطؤ التطامن اي الانخفاض يقال
طأطأ راسه فتطأطأ اي لا تنثني كثيرا وفي النهاية فيه فانسلت من بين يديه اي مضت وخرجت بتأن وتدريج وهذا الخبر مذكور في الكافي والتهذيب
بسند صحيح عليه عمل الاصحاب والظاهر ههنا ابن محمد بن عيسى مكان عيسى بن محمد فيكون صحيحا ايضا قال في الذكرى قال اكثر الاصحاب المرأة كالرجل
في الصلوة الا في مواضع تضمن خبر زرارة اكثرها وهو ما رواه الكليني باسناده الى زرارة ثم اورد هذا الخبر فقال في هذه الرواية موقوفة على
زرارة لكن عمل الاصحاب عليها اقول كونها موقوفة لا يضر فانه معلوم ان مثل زرارة لا يقول مثل هذا الا من الامام مع انها في العلل
كذلك ثم قال ره وفي التهذيب فعلى اليتيها كما يقعد الرجل بحذف ليس وهو سهو من الناسخين لان الرواية منقولة من الكافي ولفظ ليس موجود
فيه ولا يطابق المعنى اذ جلوس المرأة ليس كجلوس الرجل لانها في جلوسها تضم فخذيها وترفع ركبتيها من الارض بخلاف الرجل فانه [illegible]
وقوله فاذا ركعت وضعت الخ يشعر بان ركوعها اقل انحناء من ركوع الرجال ويمكن ان يكون الانحناء مساويا ولكن لا تضع اليدين على الركبتين
حذرا من ان تطأطأ كثيرا بوضعهما على الركبتين ويكون بحاله يمكنها الوضع **معاني الاخبار** عن محمد بن موسى المتوكل عن محمد بن يحيى العطار
واحمد بن ادريس معا عن محمد بن احمد الاشعري عن احمد بن محمد عن بعض اصحابنا رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ثمانية لا تقبل لهم
صلوة العبد الآبق حتى يرجع الى مولاه والناشز عن زوجها وهو عليها ساخط ومانع الزكوة وتارك الوضوء والجارية المدركة تصلي بغير خمار وامام قوم يصلي بهم وهم له
كارهون والزبين قالوا يا رسول الله وما الزبين قال الرجل يدافع الغائط والبول والسكران فهؤلاء ثمانية لا تقبل لهم صلوة **المحاسن** عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله
مثله **فقه الرضا** قال عليه السلام المرأة اذا قامت الى صلوتها ضمت رجليها ووضعت يديها على صدرها لمكان ثدييها فاذا ركعت وضعت يديها على فخذيها
ولئلا تطأطأ كثيرا لان لا ترفع عجيزتها فاذا سجدت جلست ثم سجدت لاطئة بالارض فاذا ارادت النهوض تقوم من غير ان ترفع عجيزتها فاذا قعدت
بالتشهد رفعت رجليها وضمت فخذيها **الهداية** مثله **مشكوة الانوار** نقلا من المحاسن عن اسحق بن عمار قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يعظ اهله
ونساءه وهو يقول لهن لا تقلن في سجودكن اقل من ثلث تسبيحات فان كنتن فعلتن ذلك لم يكن احد احسن عملا منكن **الذكرى** عن ابن ابي
يعفور عن الصادق عليه السلام قال اذا سجدت المرأة بسطت ذراعيها وعن عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال سألته عن جلوس المرأة في الصلوة قال تضم
فخذيها وروى [illegible] عن علي عليه السلام ان المرأة لا تحتفز في الصلوة والاحتفاز اي تتضمم ويستوى الرجل لا يحتفز اي لا يضم بعضه الى بعض وروى ابن بكير
عن بعض اصحابنا قال المرأة اذا سجدت تضممت والرجل اذا سجد تفتح ولم يرد في التهذيب على هذه الاخبار وهي غير واضحة الاتصال لكن الشهرة تؤيدها

باب وقت ما يجبر الطفل على الصلوة وجواز ايقاظ الناس لها **الخصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عبد الله عن محمد بن يحيى
العطار عن محمد بن احمد الاشعري عن موسى بن جعفر البغدادي عن علي بن معبد عن عبد الله بن دهر عن عبد الله بن فضالة عن ابي عبد الله او ابي جعفر عليهما السلام
قال سمعته يقول اذا بلغ الغلام ثلث سنين يقال له سبع مرات قل لا اله الا الله ثم يترك حتى يتم له ثلث سنين وسبعة اشهر وعشرون يوما فيقال
له قل محمد رسول الله سبع مرات ثم يترك حتى يتم له اربع سنين ثم يقال له قل صلى الله على محمد وآله ثم يترك حتى يتم له خمس سنين ثم يقال له ايهما يمينك

وايهما

واقبل بها شماله فان عجز عن ذلك حول وجهه الى القبلة وتوى له اسجد ثم يترك حتى يتم له سبع سنين قيل له اغسل وجهك وكفيك فاذا غسلهما قيل له صل ثم يترك حتى يتم له تسع سنين فاذا تم له تسع سنين علم الوضوء وضرب عليه وامر بالصلوة وضرب عليها فاذا تعلم الوضوء والصلوة غفر الله لوالديه **كتاب المسائل** لعلي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الغلام متى يجب عليه الصوم والصلوة قال اذا راهق الحلم وعرف الصوم والصلوة **بيان** المراد بالوجوب اما الوجوب على الولي ثم بين عليها او الاستحباب المؤكد عليه بناء على كون افعاله شرعية وقد اختلف الاصحاب في ان صلوة الصبي هل هي شرعية بمعنى انها مستندة الى امر الشارع فيستحق عليها الثواب ام تمرينية فذهب الشيخ والمحقق وجماعة الى الاول واستقرب في المختلف الثاني والاول لا يخلو من قوة بان يكون مكلفا بالعبادات على جهة الندب والاستحباب ولا يكون مكلفا بها على وجه الوجوب اللزوم ويكون المراد برفع القلم عنه هذا المعنى **نوادر الراوندي** باسناده عن موسى بن جعفر عن ابائه عليهم السلام قال قال رسول الله ص مروا صبيانكم بالصلوة اذا كانوا ابناء سبع سنين واضربوهم اذا كانوا ابناء تسع سنين وبهذا الاسناد قال قال علي ع يجب الصلوة على الصبي اذا عقل والصوم اذا اطاق والحد اذا احتلم **بيان** قال في الذكرى يشترط في وجوب الصلوة البلوغ والعقل اجماعا لحديث رفع القلم ويستحب تمرين الصبي لست رواه اسحق بن عمار عن الصادق ع وعن محمد بن مسلم عن احدهما ع بلفظ الوجوب في الخبرين تاكيدا للاستحباب وعن الباقر ع فصبيانكم خمس فمروا صبيانكم بها اذا كانوا بني سبع واضربوهم عليها وهم ابناء عشر وقال بعض الاصحاب انما يضرب لامكان الاحتلام ويضعف بجعل مناطه الى العدم ندوره بل استصلاحهما التمرين على فعلها فيسهل عليه اذا بلغ كما يضرب للتاديب وقال ابن الجنيد يستحب ان يعلم السجود لخمس ويوجه وجهه الى القبلة واذا تم له ستة علم الركوع والسجود واخذ بالصلوة واذا تمت له سبع علم غسل وجهه وان يصلي فاذا تم له تسع علم الوضوء وضرب عليه وامر بالصلوة وضرب عليها قال وكذلك روي عن ابي جعفر محمد بن علي ع ثم روى الضرب عند العشر عن النبي ص وروى الصدوق عن عبد الله بن فضالة عن الباقر ع اذا بلغ الغلام ثلث سنين وذكر مثل ما مر نقلا من الفقيه **دعائم الاسلام** روينا عن جعفر بن محمد عن ابيه عن ابائه عن علي ع انه قال يؤمر الصبي بالصلوة اذا عقل وبالصوم اذا اطاق وعنه ع انه قال اذا عقل الغلام وقرأ شيئا من القرآن علم الصلوة وعن علي بن الحسين ع انه كان يأمر من عنده من الصبيان بان يصلي الظهر والعصر في وقت واحد والمغرب والعشاء في وقت واحد فقيل له في ذلك فقال هو اخف عليهم واجدر ان يسارعوا اليها ولا يضيعوها ولا يناموا عنها ولا يشتغلوا وكان لا يأخذهم بغير الصلوة المكتوبة وعن محمد بن علي صلوات الله عليه انه قال يؤمر الصبيان بالصلوة اذا عقلوها واطاقوها قيل له ومتى يكون ذلك قال اذا كانوا ابناء ست سنين وروي عن ابيه عن ابائه ان رسول الله ص قال مروا صبيانكم بالصلوة اذا بلغوا سبع سنين واضربوهم على تركها اذا بلغوا تسعا وفرقوا بينهم في المضاجع اذا بلغوا عشرا وهذا ترتيب بعضه من بعض واحوال الاطفال تختلف في الطاقة والعقل على قدر ذلك يعلمون والاطفال غير مكلفين وانما امر الائمة بما امروا من ذلك تاديبا ليجري به العادة وينشؤا عليه الصغير ليصلي حين افترض عليه وقد تدرب فيه والفه فيكون ذلك اجدر ان لا يضيع شيئا منه وقد روينا عن جعفر بن محمد ع انه كان يأمر الصبي بالصوم في شهر رمضان بعض النهار فاذا راى الجوع والعطش غلب عليه امره فافطر وهذا ما قدمنا لهم وتدريبا فاما الفرض فلا يجب على الذكر والانثى الا بعد الاحتلام وروينا عن علي صلوات الله عليه انه قال قال رسول الله ص رفع القلم عن ثلثة عن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفيق وعن الطفل حتى يبلغ **قرب الاسناد** عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر بن محمد عن ابيه ان عليا ابن ابي طالب صلوات الله عليه خرج يوقظ الناس لصلوة الصبح فضربه ابن ملجم لعنه الله ... بسند فيه ... قال لابي عبد الله ع جعلني الله فداك ان لي رحى الحر فيها فربما قمت في ساعة من الليل فاعرف من الرحا ان الغلام قد نام فاضرب الحائط لاوقظه فقال نعم انت في طاعة الله عز وجل تطلب رزقه وبهذا الاسناد سأل عنه ع انه سئل عن الرجل يقوم من اخر الليل ويرفع صوته بالقرآن فقال ينبغي للرجل اذا صلى في الليل ان يسمع اهله لكي يقوم القائم ويتحرك المتحرك

باب احكام الشك والسهو

الخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال لا تعاد الصلوة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة والركوع والسجود ثم قال القراءة سنة والتشهد سنة والتكبير سنة ولا تنقض السنة الفريضة **الهداية** مثله مرسلا منه **بيان** الظاهر ان المراد بالطهور رفع الحدث ولا ريب في ان تركه يوجب اعادة الصلوة ويحتمل شموله للخبث فانه يوجب الاعادة في الجملة على بعض الاقوال كما مر والكلام في الوقت انه فان من اوقع جميع صلوته قبل الوقت يعيد مطلقا وكذا القبلة على بعض الوجوه كما مر واما الركوع فظاهره بطلان الصلوة بتركه مطلقا وكذا السجود فاما الركوع فان ذكر نسيانه وذكر قبل وضع الجبهة على الارض فانه يعود الى الركوع بغير خلاف لكن اختلفوا في انه هل يجب القيام ثم الركوع ام يكفي الوصول الى حد الركوع والاول اظهر اذ الركوع يستلزم تطامنا عن الاعلى وفي الثاني لا يتحقق ذلك ولو ذكر بعد وضع الجبهة سواء كان على ما يصح السجود عليه ام لا فالمشهور بطلان الصلوة قال الشيخ في المبسوط وان اخل ... في الاوليين ... بطلت صلوته وان تركه ناسيا حتى سجد السجدتين

[illegible]

أو واحدة منهما أسقط السجدة وركع وتمم صلاته ونحوه قال في كتابي الأخبار وعقد في فصل السهو في المبسوط مما يوجب الإعادة من ترك الركوع حتى سجد قال وفي أصحابنا من قال يسقط السجود ويعيد الركوع ثم يعيد السجود والأول أحوط وحكاه المحقق عن بعض الأصحاب وقال الشيخ في النهاية فإن ترك الركوع ناسيا ثم ذكر في حال السجود وجب عليه الإعادة فإن لم يذكر حتى صلى ركعة أخرى ودخل في الثالثة ثم ذكر أسقط الركعة الأولى وبنى كأنه صلى ركعتين وكذلك إن كان قد ترك الركوع في الثانية وذكر في الثالثة أسقط الثانية وجعل الثالثة ثانية وتمم الصلاة وقال ابن الجنيد لو صحت له الأولى وسها في الثانية سهوا لم يمكنه استدراكه كأن أيقن وهو ساجد أنه لم يكن ركع فأراد البناء على الركعة الأولى التي صحت له رجوت أن يجزيه ذلك ولو أعاد إذا كان في الأوليين وكان الوقت متسعا كان أحب إلي وفي الثانيتين ذلك يجزيه وقال علي بن بابويه وإن نسيت الركوع وذكرت بعد ما سجدت من الركعة فأعد صلاتك لأنه إذا لم تثبت لك الأولى لم تثبت لك صلاتك وإن كان الركوع من الركعة الثانية أو الثالثة فاحذف السجدتين واجعل الثالثة ثانية والرابعة ثالثة وقال المفيد إن ترك الركوع ناسيا أو متعمدا أعاد على كل حال قال في المختلف فإن كان مراده ما قصدناه من الإعادة إن ذكر بعد السجود فهو مذهبنا وإن قصد الإعادة وإن ذكر قبل السجود فهو ممنوع

احتج للمشهور بصحيحة رفاعة عن أبي عبد الله ع قال سألته عن الرجل ينسى أن يركع حتى يسجد ويقوم قال يستقبل وصحيحة أبي بصير قال إذا أيقن الرجل أنه ترك ركعة من الصلاة وقد سجد سجدتين وترك الركوع استأنف الصلاة وموثقة إسحاق بن عمار عن أبي إبراهيم ع قال سألته عن الرجل ينسى أن يركع قال يستقبل حتى يضع كل شيء من ذلك موضعه وخبر أبي بصير عن أبي جعفر ع قال سألته عن رجل نسي أن يركع قال عليه الإعادة واستدل على التلفيق بما رواه الصدوق في الصحيح عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر ع في رجل شك بعد ما سجد أنه لم يركع قال يمضي في صلاته حتى يستيقن أنه لم يركع فإن استيقن أنه لم يركع فليلق السجدتين اللتين لا ركوع لهما ويبني على صلاته على التمام وإن كان لم يستيقن إلا بعد ما فرغ وانصرف فليقم وليصل ركعة ولا شيء عليه وصحيحة العيص قال سألت أبا عبد الله ع عن رجل نسي ركعة في صلاته حتى فرغ منها ثم ذكر أنه لم يركع قال يقوم فيركع ويسجد سجدتي السهو والصحيحة الأخيرة تدل على الإتيان بالركوع فقط بعد الصلاة لا إلغاء السجدتين واستئناف الركعة كما ذكره الشيخ وغيره ولم أر قائلا بها إلا أن الشيخ احتمل ذلك في مقام الجمع في التهذيب ويمكن حملها على مجموع الركعة فإنه إذا نسيها وذكرها قبل الإتيان الركوع فقط بعد الصلاة لا إلغاء السجدتين واستئناف الركعة كما ذكره الشيخ وغيره ولم أر قائلا بها إلا أن الشيخ احتمل ذلك بما يبطل عمدا وسهوا يأتي بها وصحت صلاته ويسجد للسهو ويمكن أن يكون للتسليم في غير محله وأما الصحيحة الأولى فلا يمكن العمل بها وترك سائر الأخبار الكثيرة الدالة على بطلان الصلاة بترك الركوع إذ لا تصريح فيه بوجوب البطلان لأنها تتضمن أنه لو لم يذكر ولم يأت به إلى آخر الصلاة أيضا لا يوجب البطلان فلا بد إما من طرحها أو حملها على الجواز وغيرها على الاستحباب لعمل بالتأويل على كل حال ويمكن حملها على النافلة أو رد مثله فيها أو على التقية والشيخ حمله على الأخيرتين ولذا قال بالتفصيل مع عدم إشعار في الخبر به وأما ما ذكره علي بن بابويه فلا مستند له إلا ما سيأتي في فقه الرضا وكذا ما ذكره ابن الجنيد قدس سره وأما السجود فالمشهور بين الأصحاب أن من أخل بالسجدتين معا حتى ركع فيما بعدها بطلت صلاته سواء في ذلك الأوليان وغيرهما كما اختاره الأكثر وقال الشيخ في الجمل والاقتصاد وإن كانتا يعني السجدتين من الأخيرتين بنى على الركوع في الأولى وأعاد السجدتين ووافقه الشيخ في موضع من المبسوط وقال في موضع آخر منه من ترك سجدتين من ركعة من الركعتين الأوليين حتى يركع فيما بعدها أعاد على المذهب الأول وعلى الثاني يجعل السجدتين في الثانية للأولى وبنى على صلاته وأشار بالمذهب الأول إلى ما ذكره في الركوع كما مر ثم قال والأول أحوط لأن هذا الحكم يختص بالركعتين الأخيرتين ومن تعلم تحقق الأقوال الثلاثة المذكورة في الركوع والسجود هنا أيضا ثم إن هذا الحكم [?] في الجملة على المشهور إذ ليس فيه خبر صريح يدل على البطلان في هذه الصورة الأخيرة ومعلى بن خنيس وهو مع ضعفه شامل للسجدة الواحدة والبطلان فيهما خلاف المشهور والأخبار ولم نقف للقائلين بالتلفيق هنا على حجة واختصاص الخبر الوارد في ذلك مختص بترك الركوع وربما يستدل للجانبين بعدم القول بالفصل وفيه إشكال لكن يدل عليهم من فحاوي الأخبار ما يؤيد المشهور كرواية محمد بن مسلم عن أحدهما ع قال إن الله عز وجل فرض الركوع والسجود والقراءة سنة فمن ترك القراءة متعمدا أعاد الصلاة ومن نسي القراءة فقد تمت صلاته ولا شيء عليه فإنها تدل على أن نسيان الركوع والسجود يوجب الإعادة بقرينة المقابلة وعدم بطلان الصلاة بترك السجدة الواحدة خرج بدليل آخر وموثقة منصور بن حازم قال قلت لأبي عبد الله ع إني صليت المكتوبة فنسيت أن أقرأ في صلاتي كلها فقال أليس قد أتممت الركوع والسجود قلت بلى قال فقد تمت صلاتك إذا كنت ناسيا فإنه يصدق في الصورة المفروضة أنه ترك السجود وأنه لم يتمه ولا دليل للعود إليه بعد تجاوز المحل هنا وخبر المعلى أيضا مما يؤيد ذلك مع الشهرة بين الأصحاب ولعل الأحوط في تلك الصورة العود إلى السجدتين وإتمام الصلاة ثم إعادتها ولو نسي السجدتين وذكرهما قبل الركوع فالمشهور بين الأصحاب أنه يعود إليهما ويقوم ويستأنف القراءة ويتم الصلاة ومنهم من قال بوجوب سجدتي السهو للقيام وذهب ابن إدريس والمفيد وأبو الصلاح إلى بطلان الصلاة إذ الروايات الدالة على العود ظاهرها السجدة الواحدة وكذا

وسجدتين م

باب احكام الشك والسهو

الدالة على بطلان الصلوة بنسيان السجود شاملة لهذه الصورة وربما يستدل للشيخ بان الرجوع للسجدة الواحدة يدل على الرجوع للسجدتين بطريق اولى او ان السجدة تتحقق في ضمن السجدتين فيجب الرجوع لها او ان السجود مصدر يتناول الواحد والكثير والاحوط في هذه الصورة ايضا الرجوع والاتمام والاعادة وان كان المشهور لا يخلو من قوة الشرائر نقلا من كتاب حريز بن مجبوب عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في رجل شك بعد ما سجد انه لم يركع قال يمضي في شكه حتى يستيقن ولا شيء عليه وان استيقن لم يعتد بالسجدتين اللتين لا ركعة معهما ويتم ما بقي عليه من صلوته ولا سهو عليه **قرب** الاسناد عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي قال سألت الرضا عليه السلام عن رجل صلى ركعة ثم ذكر في الثانية وهو راكع انه ترك سجدة في الاولى فقال كان ابو الحسن عليه السلام يقول اذا تركت السجدة في الركعة الاولى فلم تدر واحدة هي ام اثنتين استقبلت الصلوة حتى يصح لك الاثنتان وان كان في الثالث والرابع فتركت سجدة بعد ان تكون قد حفظت الركوع والسجود اعدت السجدة **بيان** لا خلاف ظاهرا بين الاصحاب في انه اذا نسي سجدة واحدة وذكرها قبل الركوع يعود ويأتي بها ويستأنف الركعة اما الرجوع الى السجدة فتدل عليه اخبار منها صحيحة ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل نسي ان يسجد واحدة فذكرها وهو قائم قال يسجدها اذا ذكرها ولم يركع فان كان قد ركع فليمض على صلوته فاذا انصرف قضاها وحدها وليس عليه سهو واما استيناف الركعة فلم يذكر الاصحاب له دليلا مع اتفاقهم عليه ويمكن ان يستدل له بما روي في هذا الخبر وامثاله من قوله يسجدها اذا ذكرها وتقييد الثاني بالقضاء دون الاول فانهما يقتضيان كون السجدة اداء واقعة في محلها وهذا يعطي هدم ما وقع قبلها فانه اذا وقع السجدة في محلها ولو اكتفى بما فعل قبلها كما كانت واقعة في غير محلها فلم يكن اداء بل قضاء ويؤيده ما سيأتي في فقه الرضا ثم انه ذهب اكثر المتاخرين الى انه اذا نسي سجدة واحدة وعاد للاتيان بها فان كان جلس عقيب الاولى واطمأن بنية الفصل او لا بنيته لم يجب الرجوع الى الجلوس قبل السجدة وان لم يجلس او جلس ولم يطمئن فيه يجب الجلوس قبل كما اختاره العلامة في المنتهى والشيخ في المبسوط لكنه محل تردد وان كان الاول اقوى واحوط ولو كان نوى بالجلوس الاستحباب لتوهم انه جلسة الاستراحة ففي الاكتفاء به وجهان ولعل الاكتفاء اقوى لعدم المضايقة في النية لا اجزاء ولما روي من انه اذا فعل كثيرا من افعال الصلوة بقصد النافلة يبني على ما نواه اولا من الفريضة فيدل على ان نية الصلوة اولا تكفي لانطراف كل فعل الى ما يلزم الاتيان به ولا يضر نية المنافي سهوا او قال الشهيد الثاني ره ولو شك هل جلس ام لا بنى على الاصل فيجب الجلوس وان كان حالة الشك قد انتقل عن محله لانه بالعود الى السجدة مع استمرار الشك يصير في محله ولا يخفى ما فيه لان ظاهر ان الاتيان بالسجود في هذا المحل ليس بالامر الاول اذ الامر الاول كان مقتضيا لايقاعه قبل القيام وغيره والعود البطلان اما هو للاخبار الواردة فيه ولم يرد في تدارك الجلوس خبر وعود المحل لا معنى له ثم انه اوجب بعض الاصحاب هنا سجود السهو للقيام في موضع القعود وزيادة الافعال وهو غير ثابت كما سيأتي الكلام فيه ولعل الاتيان به احوط واعلم ان هذا كله فيما اذا ذكر قبل الركوع ولو ذكر ترك السجدة بعد الوصول الى حد الراكع فالمشهور انه يجب عليه قضاء السجدة بعد الصلوة ويسجد لها سجدتي السهو وذهب الشيخ في التهذيب الى ان من ترك سجدة واحدة من الاولتين اعاد الصلوة والظاهر من كلام ابن ابي عقيل اعادة الصلوة بترك سجدة واحدة مطلقا سواء في ذلك الاولتان والاخيرتان لانه قال من سهى عن فرض فزاد فيه او نقص منه او قدم منه مؤخرا او اخر منه مقدما فصلوته باطلة وعليه الاعادة وقال قريبا منه في موضع اخر وعد من الفرض الركوع والسجود ونسب الى المفيد والشيخ القول بان كل سهو يلحق الركعتين الاولتين يوجب اعادة الصلوة وكذا الشك سواء كان في عددهما او افعالهما ونقل الشيخ في هذا القول عن بعض علمائنا وعلى هذا القول يلزم في نسيان السجدة اعادة الصلوة واحتج الشيخ في كتاب التهذيب لهذا القول والسجود في الخبر تشويش واجمال ويحتمل وجوها الاول ان يكون المراد بقوله ولم تدر واحدة هي او اثنتين الركعة او الركعتين اي شككت مع ذلك بين الركعة والركعتين فلا اشكال ح في الحكم لكن لا ينطبق الجواب على السؤال ولا يستقيم المقابلة بين الشقين الثاني ان يكون المراد بهما السجدتين والمعنى انه تيقن ترك سجدة وشك في انه هل سجد ثنتين ام لا وعلى هذا يدل على مقصود الشيخ في الجملة اذ الشك بعد تجاوز المحل لا عبرة به فيكون البطلان لترك السجدة الثالث ان يكون الواو في قوله ولم تدر بمعنى او فيحتمل الوجه الاول اي الشك بين الركعة والركعتين والوجه الثاني اي السجدة والسجدتين فعلى الوجهين يدل على مذهب الشيخ في السجود وعلى الثاني يدل على ما نقلنا عنه سابقا من ابطال مطلق الشك في الاولتين ايضا وفي التهذيب فلم تدر ركعة ثنتين كما سيأتي فيبعد هذا التوجيه في الكافي كما هنا ومع هذا الاجمال يشكل العمل به مع ورود الاخبار الكثيرة الدالة على عدم الفرق بين الاولتين والاخيرتين ويشبه ان يكون الخبر انه لا يعارض منطوق تلك الاخبار واجاب العلامة في المختلف عن هذا الخبر بانه يحتمل ان يكون المراد بالاستقبال الاتيان بالسجود المشكوك فيه لا استقبال الصلوة ويكون قوله عليه السلام واذا كان في الثالثة والرابعة فتركت سجدة راجعا الى من تيقن ترك السجدة في الاولتين فان عليه اعادة السجدة لفوات محلها ولا شيء عليه لو شك بخلاف ما لو كان الشك في الاولى لانه لم ينتقل من محل السجود فيأتي بالمشكوك فيه ولا يخفى بعده ولعل الاولى حمله على الاستحباب جمعا والعمل بالمشهور اولى احتج في المختلف لابن ابي عقيل بما رواه الشيخ بسند فيه ارسال عن معلى بن خنيس قال سألت ابا الحسن الماضي في الرجل ينسى السجدة من صلوته قال اذا ذكرها قبل ركوعه سجدها

دبي

باب احكام الشك والسهو

بيان على ما ويتم ويسجد سجدتي السهو بعد الانصراف وان ذكرها بعد ركوعه اعاد الصلوة وبيان السجدة في الاوليين والاخيرتين سواء الشيخ
حملها على بيان ان السجدتين معا وهو حسن جمعا بين الادلة واما سجدتا السهو فالمشهور بين الاصحاب وجوبهما ونقل في المنتهى والمذكرة الاجماع عليه
ونقل في المنتهى والذكرى الخلاف في ذلك عن ابن ابي عقيل وابن بابويه وفي المختلف عن المفيد في العزية واستدلوا على المشهور برواية سفيان بن السمط
عن ابي عبد الله ع قال تسجد سجدتي السهو في كل زيادة تدخل عليك او نقصان ولا يخفى ان هذه الرواية مخصصة في موارد كثيرة ووردت الروايات
بعدم وجوب سجود السهو فيها فالاظهر حملها على الاستحباب وروى الشيخ في الموثق عن عمار الساباطي عن ابي عبد الله ع قال سئل عن رجل ينسى
الركوع او ينسى سجدة هل عليه سجدتا السهو قال لا قد اتم الصلوة وظاهره عدم وجوب سجدة السهو لترك السجود مطلقا وان امكن حمله على ما
اذا اتى بها في محلها كما يدل عليه انضمام الركوع وربما يتوهم فيه اشعار بوجوب سجود السهو فيما اذا ذكر بعد الركوع اذ التعليل باتمام الصلوة
يشعر بانه اذا لم يتمها ليس كذلك ففي الركوع لانه يبطل به الصلوة وفي السجود لانه يحتاج الى سجود السهو او قضائه بعد الصلوة وفيه نظر يظهر لمن
تدبر وتحقيق فيها الخبر عليه سهوا اذ الظاهر نفي سجود السهو مطلقا ويمكن للشيخ بانه اراد لا يكون حكمه حكم السهو بل يكون حكم القاطعين لانه اذا
ذكر ما كان كالاتم وقضاه لم يبق عليه شيء يشك فيه فيخرج عن حد السهو بعيد جدا وقد ورد نحوه في رواية محمد بن منصور وهو اصرح من ذلك
مع تأيده باصل البراءة فالقول بعدم الوجوب قوي وان كان اتباع القوم احوط ثم اعلم ان الاصحاب اختلفوا في محل السجود المنسي فالاكثر
على انه بعد التسليم وقال علي بن بابويه ان السجدة المنسية في الاولى تقضى في الثالثة والمنسية في الثانية تقضى في الرابعة والمنسية في
الثالثة تقضى بعد التسليم وقال ابن الجنيد واليقين بتركها احدى السجدتين اهون من اليقين بترك الركوع فان ايقن بتركها اياها بعد ركوعه
في الثالثة لها سجدها قبل سلامه والاحتياط ان كانت في الاوليين الاعادة ان كانت في وقت وللمفيد قول اخر قال ان ذكر بعد الركوع فليسجد
ثلاث سجدات واحدة منها قضاء والاثنتان لركعته التي هو فيها والاخبار المعتبرة تدل على المشهور وصحيحة عبد الله بن ابي يعفور تدل على
مذهب ابن الجنيد من ايقاعها قبل التسليم ولا يبعد القول بالتخيير وحمل ما قبل التسليم على التقية او على النافلة او على ما اذا كان الفائت
من الركعة الاخيرة واما مذهب ابن بابويه والمفيد فقد اعترف اكثر المتأخرين بعدم النص فيهما وقال في الذكرى وكانهما عولا على خبر لم يصل
الينا اقول ما ذكره ابن بابويه موجود في فقه الرضا كما سيأتي وخبر جعفر بن بشير يدل على مذهب المفيد في الجملة كما ستعرف **المحاسن**
عن ابيه رفعه عن جعفر بن بشير وعن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير قال سئل احدهم عن رجل ذكر انه لم يسجد في الركعتين الاوليين الا سجدة
وهو في التشهد الاول قال فليسجدها ثم لينهض واذا ذكره وهو في التشهد الثاني قبل ان يسلم فليسجدها ثم يسلم ويسجد سجدتي السهو **بيان**
هذا الخبر ايضا مخالف للمشهور كما عرفت ويدل الجزء الاول على مذهب المفيد لان السجدتين اتى بهما في الثانية احديهما من الثانية والاخرى
من الاولى وما هو من الثانية الاتيان به موافق للمشهور وما هو من الاولى الاتيان به موافق لما اختاره ويمكن حمل الجزء الاخير على مذهب ابيه
بان يكون المراد ترك السجدتين من الاخيرتين وليس ببعيد كثيرا ويمكن حمل الجميع على التقية او على النافلة وان كان بعيدا او على ان المراد في
الصورتين الاتيان بالسجدة التي تخص تلك الركعة بقرينة انه كان في ما عندنا من النسخ فليسجدها في الموضعين وكان الانسب لو اريد به التعدد ان
يسجدهما وان احتمل ارادة الجنس فيدل على ان الاتيان بالسجدة المنسية قبل الركوع يشمل الركعة الاخيرة ايضا والمشهور ان المنسي في الركعة الاخيرة
اذا كان سجدة واحدة وذكرها قبل التسليم ياتي بها وان ذكرها بعده يقضيها والاحوط سجدتي السهو كما مر ولو كان المنسي السجدتين فان ذكر
قبل التسليم ياتي بهما وان ذكر بعد التسليم تبطل صلوته وهو الظاهر من الادلة وما قيل من ان اخبار الرجوع حيث قيدت بما قبل الركوع لا
يشمل هذا الفرد فليس له وجه اذ يصدق عليه انه ذكرها قبل الركوع وان لم يكن بعده ركوع موظف ويدل عليه صحيحة ابن سنان قال اذا نسيت شيئا من
الصلوة ركوعا او سجودا او تكبيرا فاقض الذي فاتك فانه يشمل ما قبل التسليم وما بعده اذ القضاء يطلق على مطلق الفعل ولم يثبت كونه حقيقة
شرعية في الفعل بعد الوقت مع انه رواها الشيخ في الزيادات فيها فاصنع مكان فاقض وخبر ابن ابي نصر الذي اخرجنا من قرب الاسناد
يدل على ذلك والبطلان بترك السجدتين الى الفراغ من الصلوة تدل عليه ظواهر كثير من الاخبار **فقه الرضا** ع قال ان نسيت التشهد في الركعة
الثانية وذكرت في الثالثة فارسل نفسك وتشهد ما لم تركع فان ذكرت بعدما ركعت فامض في صلوتك فاذا سلمت سجدت سجدتي السهو وتشهد فيهما
ما قد فاتك وان نسيت التشهد والتسليم وذكرت وقد فارقت الصلوة فاستقبل القبلة قائما كنت ام قاعدا وتشهد وتسلم الفقيه مثله الى
اخر الكلام **ايضاح** اذا نسي التشهد وذكر قبل الركوع فالمشهور وجوب العود اليه بل الظاهر انه لا خلاف فيه بين الاصحاب ويدل عليه اخبار صحيحة وقيل ترك
سجدتي السهو فيه اذا ذكر بعد القيام والاقوى استحبابها ولو ذكر بعد الركوع فالمشهور انه يقضيه بعد الصلوة ويسجد سجدتي السهو اما وجوب السجود
فقد ادعى بعضهم عليه الاجماع ونقل في المختلف والذكرى الخلاف فيه عن ابن ابي عقيل والشيخ في الجمل والاقتصاد ولم يذكره ابو الصلاح فيما يوجب
سجدة السهو والاظهر الوجوب للاخبار الصحيحة الدالة عليه واما وجوب قضاء التشهد فهو المشهور وذهب المفيد وابنا بابويه الى انه يجزي التشهد الذي

باب احكام الشك والسهو

في سجدتي السهو من قضاء التشهد كما يدل عليه هذا الخبر وغيره من الاخبار وذهب ابن الجنيد الى وجوب الاشارة اذا نسي التشهد ومنه

المفيد والصدوق قبل لانه من قوته واستدل الشيخ بما رواه الشيخ في الصحيح عن محمد بن مسلم عن احدهما في الرجل يفرغ من صلوته وقد نسي التشهد

حتى ينصرف فقال ان كان قريبا رجع الى مكانه فيتشهد والا طلب مكانا نظيفا فيتشهد فيه وفي الضعيف عن علي بن ابي حمزة قال قال ابو عبد الله

اذا قمت في الركعتين الاولتين ولم تتشهد فذكرت قبل ان تركع فاقعد فتشهد وان لم تذكر حتى تركع فامض في صلوتك كما انت فاذا انصرفت سجدت

سجدتي السهو لا ركوع فيهما ثم تشهد التشهد الذي فاتك الخبر الثاني ضعيف ولا صراحة فيه لكون التشهد الذي يقرء في سجود السهو وصريح

الاول غير التشهد

ساير فيما يقتضي حمله عليه وكلمة ثم وان كان ظاهره ذلك لكن كثيرا ما تطلق في الاخبار منسلخة عن معنى التراخي ويمكن ان يكون بالعبث

الشروع في السجدتين ويكون لبيان التراخي الرتبي لما بين السجدتين والتشهد النائب عن التشهد الفائت من المباينة واما صحيحة محمد بن مسلم

فظاهرها التشهد الاخير ويمكن القول بالفرق بينه وبين التشهد الاول وان كان ظاهر كلام الاكثر اختصاص السجود بنسيان التشهد الاول كما

هو ظاهر المفيد والسيد والشيخ في كتبه وابن ادريس وساير الاصحاب كلامهم مطلق الا العلامة فانه صرح في التذكرة والمنتهى بوجوب السجود

لترك التشهد الاخير اذا استمر الى ان سلم فلو ذكر قبل التسليم لم يكن عليه سجدة السهو ولم يذكر له دليلا والاظهر عدم الوجوب لعدم دلالة

خبر صريح عليه وظاهر الاخبار ومقتضى الجمع بينها ذلك وقال ابن ادريس لو نسي التشهد الاول ولم يذكر حتى ركع في الثالثة مضى في صلوته

فاذا سلم منها قضاه وسجد سجدتي السهو فان احدث قبل سلامه وبعد الاتيان بالتشهد المنسي قبل سجدتي السهو لم تبطل صلوته بحدثه

الناقض لطهارته بعد سلامه منها لانه بسلامه انفصل منها فلم يكن حدثه في صلاته بل بعد خروجه منها بالتسليم الواجب عليه قال فاذا كان

المنسي التشهد الاخير واحدث ما ينقض طهارته قبل الاتيان به فالواجب عليه اعادة صلوته من اولها مستانفا لانه بعد في قيد صلوته

لم يخرج منها بحال وفرق بحكم واعترض عليه بوجوه تركناها مخافة الاسهاب والاظهر عدم منافاة تخلل الحدث مطلقا ثم اختلفوا في وجوب قضاء

ابعاض التشهد لو نسيها فذهب بعض الاصحاب الى وجوب القضاء مطلقا وبعضهم الى وجوب خصوص الصلوات على محمد واله وبعضهم لم يقل

بوجوب قضاء شيء منها واستدل بعضهم على الوجوب برواية حكم بن حكيم وصحيحة ابن سنان السابقتين قال في الذكرى بعد نقل رواية حكم

وهي تدل بظاهرها على قضاء شيء منها واستدل بعضهم على الوجوب برواية حكم بن حكيم وصحيحة ابن سنان السابق قال في الذكرى بعد نقل

رواية حكم وهي تدل بظاهرها على قضاء ابعاض الصلوة على الاطلاق وهو نادر مع امكان الحمل على ما يقضى منها كالسجدة والتشهد وابعاضه

او على انه يتدارك في محله وكذا ما روى عبد الله بن سنان ونقل الصحيح المتقدمة قال وكذا رواية الحلبي عنه اذا نسيت من صلوتك فذكرت

قبل ان تسلم او بعد ما تسلم او تكلمت فانظر الذي كان نقص من صلوتك فاتمه وابن طاوس في البشرى يلوح منه ارتضاء مضمونها انتهى

ثم الظاهر عدم وجوب الترتيب بين الاجزاء المنسية وسجود السهو لها او لغيرها للاطلاق الادلة وظاهر الاكثر وجوب الترتيب بين الاجزاء المنسية

وبينها وبين سجود السهو لها بان ياتي اولا بالاجزاء المنسية وبينها وبين سجود السهو لها بان ياتي اولا بالاجزاء المنسية على الترتيب ثم يسجد لها

كلا وعولوا في ذلك الى حجج ضعيفة وخبر ابن ابي حمزة الذي استدلوا به على قضاء التشهد يدل على عكس ذلك واما نسيان التشهد والتسليم

فعلى الشيخ محمول على ما اذا لم يصدر عنه ما يبطل الصلوة عمدا وسهوا كما لا يستند بار والحدث وان كان يظهر من بعض الاخبار انه لا يضر

ذلك بعد تمام اركان الصلوة كما يظهر من الصدوق القول بعدم الحدث من غيره في الاستدبار بالمساهمة وقد تقدم الكلام فيهما وسياتي

واما التشهد فانما ملعله محمول على حال الضرورة او على الشك استحبابا لكن عمل به الصدوق قال في الذكرى حكم ابو الحسن بابويه بان

ناسي التشهد او التسليم ثم يذكر بعد مفارقة مصلاه يستقبل القبلة ويأتي بهما فانما كان او قاعدا وقال بعض الاصحاب تبطل الصلوة بنسيان

التسليم اذا اتى بالمنافي قبله والحكمان ضعيفان اما الاول فقد تقدم ما في نسيان التشهد وقضاؤه فانما يشكل لوجوب الجلوس واما الثاني

فلان التسليم ليس بركن فكيف تبطل الصلوة بفعل المنافي فان قال هذا مناف في الصلوة لانا نتكلم على تقدير ان التسليم واجب قلنا

هذا انما يتم بمقدمة اخرى وهي ان الخروج لا يتحقق الا به ولا يلزم من وجوبه انحصار الخروج الشرعي من الصلوة فيه وقد سبق ذلك في بابه

انتهى ولعله كان في نسخة الصدوق والتسليم ايضا واما غالبا ماخوذ من الفقه كما يظهر بالتتبع **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن

جده علي بن جعفر عن اخيه موسى قال سألته عن الرجل يذكر ان عليه السجدة يريد ان يقضيها وهو راكع في بعض صلوته كيف يصنع قال

يمضي في صلوته فاذا فرغ سجدها **بيان** عدم ذكر سجود السهو مما يؤيد عدم الوجوب **قرب الاسناد** بالاسناد عن علي بن جعفر

عن اخيه قال سألته عن الرجل ترك التشهد حتى سلم كيف يصنع قال ان ذكر قبل ان يسلم فليتشهد وعليه سجدتا السهو وان ذكر انه قال

اشهد ان لا اله الا الله او بسم الله اجزأه في صلوته وان لم يتكلم بقليل ولا كثير حتى يسلم اعاد الصلوة **بيان** روى الشيخ بسند فيه عمار

الساباطي عن ابي عبد الله قال ان نسي الرجل التشهد في الصلوة فذكر انه قال بسم الله فقط فقد جازت صلوته وان لم يذكر شيئا من التشهد اعاد الصلوة

علم الفرق وبوكل بعدم ذكر السجود فيه اذ ظاهر الاكثر

[illegible]

باب احكام الشك والسهو

اذا كان تركه عمداً اقول ويمكن حمل الاعادة على الاستحباب بالجملة يشكل العمل بظاهره مع مخالفته للاخبار الصحيحة الكثيرة قرب الاسناد وكتاب المسائل بسنديهما عن علي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن الرجل يسهو في السجدة الاخيرة من الفريضة قال يسلم ثم يسجدها وفي الثاني مثل ذلك بيــــان في نسخ قرب الاسناد وهو في السجدة والخبر لا يخلو من اضطراب يحتمل وجوها الاول ان يكون المراد ترك السجدة الاخيرة كما هو ظاهر نسخة كتاب المسائل فيدل على انه بعد الشروع في التشهد لا يعود الى السجود وهو خلاف ما قررنا سابقا الثاني ان يكون المراد السهو في ذكرها او طمانينتها فيكون المراد بالسجود بعد الصلوة سجود السهو بناء على وجوبها لكل زيادة ونقيصة الثالث ان يكون المراد الشك في عدد الركعات بين الثلث والاربع في السجدة الاخيرة فالمراد بقوله يسجدها الاتيان بالركعة المشكوك فيها وعلى التقادير الحكم في الثاني كالاول لكن يشكل التعويل على الخبر لحكم من الاحكام السيد بن باقي قال الصادق عليه السلام ان شككت انك لم تؤذن وقد اقمت فامض وان شككت في الاقامة بعد ما كبرت فامض وان شككت في القراءة بعد ما ركعت فامض وان شككت في الركوع بعد ما سجدت فامض وكل شيء تشك فيه وقد دخلت في حال اخرى فامض ولا تلتفت الى الشك الا ان تستيقن تفصيل وتبيين اعلم ان الظاهر ان هذا الخبر اختصار من صحيحة زرارة التي رواها الشيخ قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل شك في الاذان وقد دخل في الاقامة قال يمضي قلت رجل شك في الاذان والاقامة وقد كبر قال يمضي قلت رجل شك في التكبير وقد قرأ قال يمضي قلت رجل شك في القراءة وقد ركع قال يمضي قلت شك في الركوع وقد سجد قال يمضي على صلوته ثم قال يا زرارة اذا خرجت من شيء ثم دخلت في غيره فشكك ليس بشيء وهذا الحكم في الجملة اجماعي وانما اختلفوا في بعض خصوصياته ولنشر اليها الاول المشهور بين الاصحاب انه لا فرق في الحكم المذكور اي عدم الرجوع الى المشكوك فيه بعد تجاوز المحل وكذا في الرجوع قبله بين ان يكون الشك في الاوليين وغيرهما او في الثنائية والثلاثية وغيرهما وقال المفيد في المقنعة كل سهو يلحق الانسان في الركعتين الاوليين من فرائضه فعليه الاعادة وحكى المحقق في المعتبر عن الشيخ قولا بوجوب الاعادة لكل شك يتعلق بكيفية الاوليين كاعدادهما ونقله الشيخ عن بعض القدماء من علمائنا واستقرب العلامة في التذكرة البطلان ان تعلق الشك بركن من الاوليين والاول اقوى لعموم الاخبار وهذا الخبر بالترتيب المذكور فيه كالصريح في شموله للاوليين كما لا يخفى على المتامل الثاني لو شك في قراءة الفاتحة وهو في السورة فالذي اختاره جماعة من الاصحاب منهم الشهيد انه يعيد قراءة الفاتحة وذهب ابن ادريس الى انه لا يلتفت ونقل عن المفيد ايضا واختاره المحقق ولعل الثاني اقوى لعموم قوله اذا خرجت من شيء ثم دخلت في غيره اذ يصدق على من شك في قراءة الحمد وهو في السورة انه خرج من شيء ودخل في غيره وقد يستدل على الاول بقوله في هذا الخبر قلت شك في القراءة وقد ركع فان ظاهره ان الانتقال عن القراءة انما يكون بالركوع وبان القراءة فعل واحد واجيب بان التمسك بالمفهوم في كلامه عليه السلام بل في كلام الراوي ايضا الحكم على محل الوصف حتى يقتضي نفيه عما عداه بل سؤال عن حكم محل الوصف لا دلالة فيه على شيء سلمنا لكنه لا يدل المفهوم لا يعارض المنطوق وكون القراءة فعلا واحدا غير مسلم اذ المغايرة بينهما حسا متحقق وفي الشرع وقع الامر بكل منهما على حدة ولها احكام مختلفة في الاختيار والاضطرار والاوليين والاخيرتين وتناول اسم القراءة لهما لا يفيد ذلك ويطلق على جميع افعال الصلوة ايضا لكن يرد عليه انه ينتقض بالآيات كالشك في البسملة بعد الشروع في التحميد وكذا الآيات الاخر ولا يبعد التزام ذلك كما مال اليه بعض المتاخرين ويمكن ان يقال لو رجع هنا اخذ القرآن والدعاء غير ممنوع في الصلوة ودخوله في القرآن الممنوع غير معلوم ولعل الرجوع ثم اعادة الصلوة غاية الاحتياط او عدم الرجوع مع الاعادة الثالث لو شك في القراءة وهو في القنوت فالظاهر عدم وجوب العود وقيل يجب العود لما مر وكذا لو اهوى الى الركوع ولم يصل الى حده وعدم العود فيهما اظهر لا سيما في الاول والاحتياط ما مر الرابع لو شك في الركوع وقد هوى الى السجود ولم يضع بعد جبهته على الارض فقد اختلف فيه فذهب الشهيد كما الى العود وجماعة الى عدمه ولعل الاخير اقوى للموثق كالصحيح عن ابان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل اهوى الى السجود فلم يدر اركع ام لم يركع قال قد ركع ونحوه صحيحة زرارة المتقدمة وصحيحة حماد وصحيحة محمد بن مسلم حيث سأل السائل فيهما عن الشك في الركوع بعد السجود فقرره على ذلك ولجاب بعدم الالتفات واجيب بان المفهوم لا يعارض المنطوق ورد بان المنطوق ليس بصريح في المقصود اذ يمكن ان يكون المراد بالهوي الى السجود الوصول الى حده وربما يجاب عن مفهوم صحيحتي زرارة واسمعيل بن جابر ونحوهما ان الظاهر دخوله في فعل من افعال الصلوة والهوي ليس من الافعال بل من مقدماتها ولا يخفى ان هذا الفرق تحكم ولعل الاحوط المضي في الصلوة ثم اعادتها الخامس لو شك بعد رفع راسه من الركوع هل وصل الى حد الراكع ام لا مع جزمه بتحقق الانحناء في الجملة وكون هويه بقصد الركوع فيحتمل العود لانه لم يتجاوز الشك في الركوع قائما وروي في الصحيح عن عمران الحلبي قال قلت الرجل يشك وهو قائم فلا يدري اركع ام لا قال فليركع ولما مر من الاخبار الدالة على العود قبل السجود ويحتمل عدم العود لما روي عن الفضيل بن يسار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام استتم قائما فلا ادري اركعت ام لا قال بلى قد ركعت فامض في صلوتك انما ذلك من الشيطان ولان الظاهر وصوله الى حد الراكع ولعل الاول اقوى ويمكن

باب احكام الشك والسهو

حمل الخبر على كثير الشك فان الغالب ان مثل هذا الشك لا يصدر الا منه وقوله عليه السلم انما ذلك من الشيطان لا يخ من ايماء اليه او على من ظن
وصوله الى حد الركوع كما هو الغالب في مثله وحمله على القيام من السجود او التشهد بعيد وان امكن ربما كان ابعد لضرورة الجمع القاد سلك
في السجود لما يشكل القيام وقد اختلف فيه والاقرب وجوب الاتيان به كما اختاره الشهيدان وجماعة من المتأخرين لخبر عبد الرحمن بن ابي
عبد الله وصحته الاكثر بالصحيح لكن في طريقه ابان وهو وان كان موثقا لكن فيه اجماع العصابة قال قلت لابي عبد الله عم رجل رفع راسه
من السجود فشك قبل ان يستوي جالسا فلم يدر اسجد ام لم يسجد قال يسجد ويمكن ان يكون مخصصا للعموم السابقة وان جعله بعض
المتأخرين مؤيدا للفرق بين الافعال ومقدماتها السابع لو شك في السجود وهو يتشهد او في التشهد وقد قام فالاظهر انه لا يلتفت
وبه قال الشيخ في المبسوط وكذا لو شك في التشهد ولما يستكمل القيام وقال العلامة في النهاية يرجع الى السجود والتشهد ما لم يركع وفي الذكرى
نسب هذا القول الى الشيخ في النهاية مع انه قال في النهاية بالفرق بين السجود والتشهد حيث قال فان شك في السجدتين وهو قاعد او
قد قام قبل ان يركع عاد فسجد السجدتين فان شك في واحدة من السجدتين وهو قائم او قاعد قبل الركوع فليسجد ومن شك في التشهد
وهو جالس فليتشهد فان كان شكه في التشهد الاول بعد قيامه الى الثالثة مضى في صلوته وليس عليه شيء ونقل عن القاضي انه فرق
في بعض كلامه بين السجود والتشهد فاوجب الركوع بالشك في التشهد حال قيامه دون السجود وفي موضع اخر سوى بينهما في عدم الرجوع
وحمل على انه اراد بالشك في التشهد تركه ناسيا لئلا يتنافى كلامه والاظهر عدم الرجوع في الجميع لما مر من عموم الاخبار وربما يستدل
للعود الى السجود بحسنة الحلبي قال سئل ابو عبد الله عم عن رجل سهى فلم يدر سجد سجدة ام ثنتين قال يسجد اخرى وليس عليه بعد انقضاء الصلوة
سجدتا السهو وهي محمولة على ما اذا ذكر قبل القيام جمعا وربما يشكل الحكم بعدم العود الى السجود اذا شك فيه في حال النهوض وفي
حال التشهد نظرا الى رواية عبد الرحمن السابقة لدلالتها على العود قبل تمام القيام فيشمل ما كان بعده تشهد واجيب بان الظاهر من
القيام عن السجود الثامن لو رجع لشك في الفعل في موضعه وذكر بعد فعله انه كان فعله فان كان ركنا بطلت صلوته والا فلا سواء
كان غير الركن سجدة او غيرها على المشهور بين الاصحاب وقال السيد المرتضى ان شك في سجدة فاتى بها ثم ذكر فعلها اعاد الصلوة وهو قول
ابي الصلاح وابن ابي عقيل والاول اقوى لصحيحة منصور بن حازم عن ابي عبد الله عم قال سألته عن رجل صلى فذكر انه زاد سجدة فقال لا يعيد
الصلوة من سجدة ويعيدها من ركعة وموثقة عبيد بن زرارة قال سألت ابا عبد الله عم عن الرجل شك فلم يدر اسجد ثنتين ام واحدة فسجد
اخرى ثم استيقن انه قد زاد سجدة فقال لا والله لا يفسد الصلوة زيادة سجدة وقال لا يعيد صلوته من سجدة ويعيدها من ركعة وهنا
فرع اخر اختلفوا فيه وهو ما لو شك في الركوع وهو قائم فركع ثم ذكر قبل رفعه فذهب الكليني والشيخ والمرتضى وابن ادريس الى انه يرسل
نفسه للسجود والمشهور بين المتأخرين بطلان الصلوة وتحقق زيادة الركن اذ ليس للقيام عن الركوع مدخل في حقيقته وللاصحاب في توجيه كلام
القدماء وجوه منها ان الانحناء الخاص بين الركوع والهوي الى السجود ويتميز الاول عن الثاني بالرفع عنه ولم يثبت ان مجرد القصد يكفي
في كونه ركوعا فاذا لا يلزم زيادة الركن ومنها ما ذكره الشهيد ره في الذكرى بعد تقوية القول الاول حيث قال لان ذلك وان كان بصورة
الركوع الا انه في الحقيقة ليس بركوع لتبين خلافه والهوي الى السجود مشتمل عليه وهو واجب فيتادى الهوي الى السجود فلا يتحقق زيادة
ح بخلاف ما ذكر بعد رفع راسه من الركوع لان الزيادة ح متحققة لافتقاره الى هوي السجود ومنها ان هذه الزيادة لم تقتض تغيير الهيئة
الصلوة ولا خروجا عن الترتيب الموظف فلا يكون مبطلة وان تحقق مسمى الركوع لانتفاء ما يدل على بطلان الصلوة بزيادته على هذا الوجه
من نص او اجماع ومنها ان بعد تسليم تحقق الزيادة المتبادر الى الذهن مما دل على ان الزيادة في الصلوة مبطلة وكذا ما دل على ان زيادة
الركوع مبطلة غير هذا النوع من الزيادة فيحصل التأمل في المسئلة من جهة النظر الى العموم اللفظي والانسياق الخاص من جهة الشيوع
والكثرة والتعارف الى الذهن ولا يخفى وهن الجميع ولعل الباعث لهم على ابداء تلك الوجوه اختيار اعاظم القدماء هذا المذهب لا انهم
اختاروه لتلك الوجوه بل الظاهر انه وصل اليهم نص في ذلك لا سيما ثقة الاسلام فانه من ارباب النصوص ولا يعتمد على الاراء والمسئلة
محل اشكال والاتمام ثم الاعادة طريق الاحتياط ولو وقع مثل ذلك للمأموم خلف الامام او للامام او بالعكس وان كان الاحوط الرابع ما
ذكر التاسع لو تدارك ما شك فيه بعد الانتقال عن محله فالاشهر بل الاظهر انه تبطل صلوته ان كان عمدا سواء كان ركنا او غيره لانه زيادة
فعل من افعال الصلوة فيها عمدا يوجب البطلان الا ان يكون من قبيل الذكر والدعاء والقران الذي لا يوجب زيادته البطلان واحتمل الشهيد في الذكرى
عدم البطلان بناء على ان ترك الرجوع رخصة ولا يخفى ضعفه العاشر لا خلاف ظاهرا بين الاصحاب في انه ليس لناسي ذكر الركوع او الطمأنينة
فيه حتى ينتصب لناسي الرفع من الركوع او الطمأنينة في الرفع حتى يسجد والذكر في السجدتين او السجود على الاعضاء السبعة سوى الجبهة او الطمأنينة
فيهما او في الجلوس بينهما او اكمال الرفع من السجدة الاولى حتى يسجد ثانيا وكذا لو شك في شيء من ذلك الرجوع اليها ولا تبطل الصلوة بذلك ولا

عدم الفصل بالتشهد
ادخ بكون ما اتصل
التشهد لاخر السجود

باب احكام الشك والسهو

بل ربما نسب الى الاصل القول بوجوب سجدتي السهو لكل زيادة ونقيصة في السهو والدليل على الجميع غير تام وفقد الدليل على الرجوع اليهما على
بطلان الصلوة بتركها ناسيا وقد وردت الروايات في خصوص بعضها وقد يقال ضابطة التجاوز عن المحل في الشك هو الشروع في فعل من بعد
بعد ذلك الفعل سواء كان ركنا او غيره الا ما اخرجه الدليل وفي السهو فوت المحل بان يدخل في ركن هو بعد ذلك المنسي او يكون تداركه مستلزما
لتكرار ركن او تكرار جزء من اجزاء ركن اما لتكرار الركن فكنسيان ذكر الركوع ويذكره بعد رفع الراس منه فان تداركه يوجب تكرار الركوع وتكرار
جزء الركن كنسيان ذكر احدى السجدتين ويذكره بعد الرفع فان العود اليه لا يوجب تكرار الركن لكن يوجب تكرار جزء منه فان السجدة الواحدة
جزء من الركن وهو السجدتان ولا ينتقض ذلك بالرجوع الى تكبيرة الافتتاح اذا ذكرها بعد الشروع في القراءة لان الكلام بعد الدخول في الصلوة
ومن نسي التكبير لم يدخل بعد في الصلوة وما ذكره الفقهاء من بطلان الصلوة فيه فهو على المجاز وان اكتفي في البطلان لاسم صورة الصلوة
فلم يتغير في الصورة المذكورة صورتها بالعود اليه فلم ينتقض القاعدة وقال الشهيد الثاني رفع الله درجته في ضابط السهو بان فوته
انما هو بان يكون الرجوع اليه مستلزما لزيادة ركن او سجدة وهو ايضا حسن الخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن القاسم بن
يحيى عن جده الحسن عن ابي بصير عن محمد بن مسلم عن الصادق عن ابائه قال قال امير المؤمنين عليه السلام لا يكون السهو في خمس في الوتر والجمعة و
الركعتين الاوليين من كل صلوة وفي الصبح وفي المغرب قرب الاسناد عن محمد بن خالد الطيالسي عن العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته
عن الرجل يصلي الفجر فلا يدري ركعة صلى او ركعتين قال يعيد [فقال له بعض اصحابنا وانا حاضر والمغرب صح] قلت له انا او الوتر قال نعم والوتر والجمعة بيان
روى الشيخ الخبر الاخير عن العلاء باسناد صحيح هكذا قال سألته عن الرجل يشك في الفجر قال يعيد قلت والمغرب قال نعم والوتر والجمعة من
غير ان اسأله ويستفاد من الخبر احكام الاول ان الشك في الفجر والمغرب يوجب اعادة الصلوة وهو المشهور بين علمائنا قال في المنتهى لو
شك في عدد الثنائية كالصبح وصلوة السفر والجمعة والكسوف او في الثلاثية كالمغرب او في الاوليين من الرباعيات اعاد ذهب اليه علماؤنا
اجمع الا ابن بابويه فانه جوز البناء على الاقل والاعادة ونقل عنه في المختلف والشهيد في الذكرى من المقنع ما سيأتي ثم قال الشهيد و
هو قول نادر وظاهر كلامه في الفقيه يوافق المشهور والاقرب الاول لدلالة الاخبار الصحيحة عليه واخبار البناء على الاقل محمولة على التقية لاتفاق
المخالفين عليه وسيأتي الكلام على مذهب الصدوق عند نقل كلامه والسهو لو وقع في الخبر الاول والبطلان محمول على الشك في عدد الركعات
بشهادة ساير الاخبار وتقدم حكاية الشيخ القول بابطال الشك والسهو مطلقا في الاوليين من كل صلوة وظاهر اسناده اليهم شموله للشك
المغرب ايضا ثم اعلم ان عموم النص وفتاوى الاصحاب يقتضي عدم الفرق في وجوب الاعادة بين الشك في الزيادة والنقصان ويؤيده ما رواه
الشيخ عن الفضيل قال سألته عن السهو فقال في صلوة المغرب اذا لم تحفظ ما بين الثلث الى الاربع فاعد صلوتك الثاني ان الشك في
عدد الاوليين من الرباعية يوجب البطلان على الاشهر الاقوى وقال العلامة في المنتهى والشهيد في الذكرى انه قول علمائنا اجمع الا
ابن بابويه فانه قال او شك بين الركعة والركعتين فله البناء على الركعة وقال والده اذا شككت في الركعة الاولى والثانية اعاد وان شك
ثانيا او توهم الثانية بنى عليها ثم احتاط بعد التسليم بركعتين قاعدا وان توهم الاولى بنى عليها ثم احتاط بعد التسليم بركعتين قاعدا وان توهم الاولى
بنى عليها وتشهد في كل ركعة فان تيقن بعد التسليم الزيادة لم يضر لان التسليم حائل بين الرابعة والخامسة وان تساوى الاحتمالان تخير
بين ركعة قائما او ركعتين جالسا قال في الذكرى واطلق الاصحاب الاعادة ولم نقف له على رواية تدل على ما ذكره من التفصيل انتهى اقول
ما ذكره ماخوذ من فقه الرضا كما ستعرف وعلى كل حال العمل بالمشهور لصحة اخباره وكثرتها وبعدها عن اقوال المخالفين والظاهر ان الاخبار
الدالة على البناء على الاقل محمولة على التقية وربما حمل على النافلة الثالث ان الشك في عدد الجمعة يبطلها والكلام فيه كالكلام في الفجر ثم الظاهر
من الروايات ان الثنائية والثلاثية من جميع الصلوات الواجبة الشك في اعدادها يوجب البطلان كصلوة السفر والجمعة والعيد والكسوف
والصلوة المنذورة الثنائية والابعاض الطواف ولو كان الشك في صلوة الكسوف في عدد الركوع فان تضمن الشك في الركعتين كان شك
هل هو في الركوع الخامس او السادس بطلت وان لم يكن كذلك فالاقرب البناء على الاقل لما مر في ركوع اليومية وفيه قولان اخران نسبا الى قطب
الدين الراوندي والسيد جمال الدين احمد بن طاوس تركناهما لطولهما وقلة الجدوى فيهما وذكرهما الشهيد في الذكرى فمن اراد الاطلاع عليهما
فليرجع اليه الرابع يدل الخبران على ان الشك في الوتر يوجب البطلان وهو مخالف للمشهور من التخيير في النافلة مطلقا بين البناء على الاقل او
الاكثر ويمكن الحمل على صلوة الوتر اذ الشك بين الواحد والاثنين شك في الشفع حقيقة والشك بين الثلث والاربع نادر مفقود ويشكل
بانه علم ايقاع الشفع وشك في انه هل اوقع الوتر ام لا ولما كانت الوتر صلوة براسها فاذا شك في ايقاعها يلزمه الاتيان بها وليس من قبيل
الشك في الركعات على انه يمكن تخصيص عموم حكم النافلة بالخبرين كما نقل عن المتاخرين او يحمل على الفضل والاستحباب ولعله اصوب قرب
الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن الرجل يقوم في صلوته فلا يدري صلى شيئا ام لا كيف يصنع قال يستقبل

[حاشية: للمندوبة او على ابطال الكمال الوتر بطلوع الفجر او على يحمل على الشك بين الاثنين والثلث صح]

الصلوة توضيح اعلم ان المشهور بين الاصحاب ان من لم يدر كم صلى يعيد الصلوة مع انهم ذكروا حكم السهو بين اعداد الركعات جميعا فكلامهم يحتمل وجهين الاول ان يكون مرادهم كثرة اجزاء الشك بحيث يدخل فيه الواحدة والاثنين ايضا وهو الظاهر من كلام الاكثر الثاني ما ذكره والدي قدس سره نقلا من مشايخه وهو ان الشك في الركعات انما يكون اذا علم اتمام ركعة لا محالة وهذا هو الشك الذي لا يعلم اتمام الركعة بان كان يشك فيما بين الواحدة والاثنين فلما لم يتيقن الواحدة فكانه شك هل صلى شيئا ام لا وهو الظاهر من هذا الخبر ويحتمل وجها اخر وهو ان يكون الشك في انه هل شرع في الصلوة وكبر ام لا وبطلانه ظاهر واما الاولتين فتعلق الشك بالاولتين في الصلوة باطلة على المشهور الشيخ في التهذيب باحسن وجاد حيث جمع بين المعنيين الاولتين فقال ومن شك فلم يعلم صلى واحدة ام ثنتين او ثلثا او اربعا وجب عليه اعادة الصلوة ثم اورد هذا الخبر بسند صحيح وبالجملة الحكم ببطلان صلوة من لم يدر كم صلى هو المشهور بين الاصحاب حتى قال في المنتهى وعليه علماؤنا ومقتضى كلام الصدوق في الفقيه جواز البناء على الاقل فيه ايضا وقال والده فان شككت فلم تدر واحدة صليت ام اثنتين ام ثلثا ام اربعا صليت ركعة من قيام وركعتين من جلوس ويدل على المشهور اخبار صحيحة كثيرة وعلى البناء على الاقل صحيحة علي بن يقطين قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الرجل لا يدري كم صلى واحدة او اثنتين ام ثلثا قال يبني على الجزم ويسجد سجدتي السهو ويتشهد تشهدا خفيفا ولعلها محمولة على الاتقاء على الراوي لكونه من الوزراء والخلطة مع المخالفين وهذا الحكم على هذا الوجه مشهور بين المخالفين ورواياتهم واردة به وحملها الشيخ على ان المراد بالجزم استيناف الصلوة وحمل الامر بالسجود على الاستحباب لا يخفى بعده وحملها العلامة على كثير السهو وهو ايضا بعيد مع ان البناء على الجزم حكم كثير السهو بل عليه جواز الاخر محمولة على التقية ولو قيل بالتخيير ايضا فلا ريب ان العمل بالمشهور احوط واولى

قرب الاسناد عن محمد بن خالد الطيالسي عن العلاء بن رزين قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل صلى ركعتين وشك في الثالثة قال يبني على اليقين فاذا فرغ تشهد وقام قائما وصلى ركعة بفاتحة الكتاب

معاني الاخبار عن احمد بن الحسن القطان عن ابن عقدة عن المنذر بن محمد عن جعفر بن سليمان عن عبد الله بن الفضل الهاشمي قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فدخل عليه رجل فسأله عن رجل لم يدر واحدة صلى او اثنتين فقال له يعيد الصلوة فقال له واين ما روي ان الفقيه لا يعيد الصلوة قال انما ذلك في الثلث والاربع

الهداية قال الصادق عليه السلام لعمار بن موسى يا عمار اجمع لك السهو كله في كلمتين متى ما شككت فخذ بالاكثر فاذا سلمت فاتم ما ظننت انك نقصت

بيان وتفصيل اقول هذا الخبر رواه في الفقيه بسند موثق وفي التهذيب باسانيد عن عمار وعليه عمل اكثر الاصحاب بعد التخصيص بما سوى الثنائية والثلاثية والاولتين من الرباعية ولنورد تفاصيل الاحكام المستنبطة منها في مباحث ليسهل عليك فهم ما سياتي من الاخبار المفصلة الاول الشك بين الاثنين والثلث والمشهور بين الاصحاب انه يبني على الثلث ويتم ثم ياتي بصلوة الاحتياط وفي المسئلة اقوال اخر منها البناء على الاقل وهو المنقول عن السيد المرتضى ومنها تجويز البناء على الاقل وهو الظاهر من الصدوق في الفقيه ومنها قول علي بن بابويه حيث قال كما نقل عنه واذا شككت بين الاثنين والثلث وذهب وهمك الى الاقل فابن عليه وتشهد في كل ركعة وان شئت بنيت على الاكثر وعملت ما وصفناه ومنها ما نقل عن الصدوق في المقنع من بطلان الصلوة بذلك الشك وسياتي كلامه فيه وقد نقل الفاضلان الاجماع على عدم الاعادة في صورة الشك في الاخيرتين اما القول الاول فقد قال في الذكرى لم نقف فيه على نص صريح ونقل فيه ابن ابي عقيل تواتر الاخبار واستدل الشيخ عليه بما رواه في الحسن عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال قلت له رجل لا يدري واحدة صلى ام اثنتين قال يعيد قلت رجل لا يدري اثنتين صلى ام ثلثا قال ان دخله الشك بعد دخوله في الثالثة مضى في الثالثة ثم صلى الاخرى ولا شيء عليه ويسلم ويرد عليه انه غير دال على المطلوب بل انما يدل على البناء على الاقل اذا وقع الشك بعد دخوله في الثالثة وهي الركعة المرددة بين كونها ثالثة او رابعة لا المرددة بين كونها ثانية او ثالثة لان ذلك شك في الاولتين وهو مبطل كما مر وانما قال ثم صلى الاخرى ولا شيء عليه ويسلم ويرد عليه انه غير دال على المطلوب انما قال مضى في الثالثة اشعارا بانه جعلها ثالثة ويضم اليها الرابعة ويحتمل ان يكون المراد ثم صل الاخرى صلوة الاحتياط ويكون عدم ذكر التسليم اولا اما لعدم وجوبه او لظهوره الا ان الاستدلال بهذا الاحتمال البعيد مشكل ويمكن ان يقوى القول ببطلان الصلوة بالشك بعد اكمال الركعتين بدفع اخبار صحيحة كثيرة دالة على ان الاعادة في الاولتين والسهو في الاخيرتين فيتقوى الكلام في البناء على الاقل او الاكثر فعمومه وابن عمار مع تاييده بالشهرة بين الاصحاب ومخالفة العامة وادعاء ابن ابي عقيل وهو من اعاظم العلماء تواتر الاخبار في ذلك يكفي لترجيح البناء على الاكثر وان كان القول بالتخيير ايضا لا يخلو من قوة واما ما رواه الشيخ في الصحيح عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل لم يدر ركعتين صلى ام ثلثا قال يعيد قلت اليس يقال لا يعيد الصلوة فقيه فقال انما ذلك في الثلث والاربع فيمكن الجمع بينها وبين حسنة زرارة بوجهين احدهما ان يقال انما يعيد اذا دخل الشك قبل الدخول في الركعة المرددة بين الثالثة والرابعة فيخصص هذه الرواية بغير الصورة المذكورة ومقتضى هذا الجمع اعادة الصلوة اذا كان الشك بعد تمام الركعتين وقبل الدخول في الركعة المذكورة وهو خلاف المشهور والمختار الا ان يقال اذا رفع راسه من السجود يتحقق الدخول في الركعة الاخرى بان يقال رفع الراس من الثانية من مقدمات

باب احكام الشك والسهو

القيام لانه واجب مستقل خلافا للشهيد والدخول في مقدمة الشيء في قوة الدخول فيه وثانيهما التخيير بين الاعادة والاتمام اذا كان الشك بعد
الدخول في الركعة المذكورة كما قيل والشيخ حمل صحيحة عبيد على الشك في المغرب والاظهر حملها على ما اذا كان الشك قبل اكمال السجدتين و
كذا حمل مفهوم رواية زرارة على ذلك اذ يكفي في فائدة التقييد ان يكون لمخالفة افراد شائعة ظاهرة مخالفة في الحكم للمنطوق ولا يلزم مخالفة
جميع الافراد فالخبر المذكور في صحيحة عبيد ايضا في الاحمال اذا الشك بين الاثنين والاربع ايضا غير مبطل ويمكن حمل الثلث والاربع على الاعم
من ان يكون شرع في الثالثة او اراد الشروع فيها اذ يصدق عليه انه يشك في الركعة التي يريد الشروع فيها انها الثالثة ام الرابعة واما خبر العلا
الذي رويناه من قرب الاسناد فيحتمل وجهين الاول البناء على اليقين فيكون الركعة التي ياتي بها بعدها لاحتمال الزيادة ركعة في الصلوة
فتكون مع هذه الركعة ركعتين نافلة اذ لا تكون النافلة ركعة الا الوتر الثاني ان يكون المراد البناء على اليقين باعتبار انه مع صلوة الاحتياط
يتيقن الخروج عن العهدة وعدم ذكر التسليم لما مر فيكون الخبر حجة للشيخ في البناء على الاكثر وفي التخيير في صلوة الاحتياط بين الركعتين
جالسا والركعة قائما وفي تعيين الفاتحة في صلوة الاحتياط ويؤيد الثاني بانه لا فائدة في ضم الركعة مع البناء على الاقل لانه كما تلزم النقص على تقدير
مع الزيادة تلزم مع النقصان ايضا كون هذه الركعة فقط نافلة فاي فائدة في الانضمام ويمكن الجواب بانه لا يلزم في الاحكام ظهور العلة فيها او
علم ظهور العلة لا يصير سببا لصرف الخبر عن ظاهره مع تأيده باخبار اخرى مع انه يمكن ان يقال الفرق انه مع تمام الصلوة تكون النافلة
ناقصة ولا محذور فيه ومع زيادتها لا تنصرف الركعة الزائدة الى النافلة الا بانضمام ركعة اليها ومع عدمه يكون زيادة في الصلوة تبطلها وسيأتي
القول والرواية بضم ركعتين جالسا مع زيادة الصلوة وعلى المشهور لا يفرقون بين الركعة قائما وركعتين جالسا في المواضع وبالجملة كل من الوجهين
لا يخلو من تكلف ولا ظهور لاحدهما بحيث يمكن الاستدلال به الثاني الشك بين الثلث والاربع والمشهور بين الاصحاب انه يبني على الاكثر ويتم ويصلي
الاحتياط وقال الصدوق وابن الجنيد يتخير بين البناء على الاقل ولا احتياط والبناء على الاكثر مع الاحتياط ويدل على المشهور روايات منها ما رواه الكليني
والشيخ في الحسن بابراهيم بن هاشم عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا لم تدر اثنتين صليت ام اربعا ولم يذهب وهمك الى شيء فتشهد وسلم ثم صل ركعتين
واربع سجدات تقرأ فيهما بام القرآن ثم تشهد وسلم فان كنت انما صليت ركعتين كانتا هاتان تمام الاربع وان كنت صليت اربعا كانتا هاتان
نافلة وان كنت لا تدري ثلاثا صليت ام اربعا ولم يذهب وهمك الى شيء فسلم ثم صل ركعتين وانت جالس تقرأ فيهما بام الكتاب وان ذهب وهمك
الى الثلث فقم فصل الركعة الرابعة ولا تسجد سجدتي السهو فان ذهب وهمك الى الاربع فتشهد وسلم ثم اسجد سجدتي السهو واعلم انه نسب الى
الصدوق القول بوجوب سجدتي السهو اذا شك بين الثلث والاربع وغلب ظنه على الاربع واستدل له بما رواه الشيخ بسند فيه ضعف على المشهور عن
اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا ذهب وهمك الى التمام ابدا في كل صلوة فاسجد سجدتين بغير ركوع افهمت قلت نعم ولعله استند الى هذا
الخبر الذي هو في غاية القوة ولا يقصر عن الصحيح مع تأيده بعموم خبر اسحق فقوله لا يخلو من قوة وان لم ينسب الى غيره من الاصحاب ولكن موثقة ابان عن
ابي العباس ظاهره عدم الوجوب فيمكن حمله على الاستحباب والاحوط عدم الترك ومنها ما رواه في الموثق عن ابي بصير قال سألته عن رجل صلى
فلم يدر افي الثالثة هو ام في الرابعة قال فما ذهب وهمه اليه ان راى انه في الثالثة وفي قلبه من الرابعة شيء سلم بينه وبين نفسه ثم صلى ركعتين
يقرأ فيهما بفاتحة الكتاب وظاهره ان مع غلبة الظن في الثالثة يبني على الاربع ويصلي صلوة الاحتياط وهو خلاف فتوى الاصحاب ويمكن حمله
على انه تم الكلام عند قوله فما ذهب اليه وهمه ثم انشأ حكم الشاك الذي لم يغلب على ظنه احدهما بحمل التنوين في شيء على التعظيم اي احتمال قوي
يساوي احتمال الثالثة او بتقدير المساواة في الكلام ويمكن حمله على البناء على الاقل واستحباب الركعتين لاحتمال الزيادة لتكونا بانضمام
الركعة الزائدة ركعتين نافلة او على الرجحان الضعيف الذي لا يبلغ الى حد الظن المعتبر شرعا لكنهما ابعد من الاول لفظا والثاني معنى اذ الظاهر
كفاية مطلق الرجحان وقال بعض الافاضل هذا برزخ بين الفصل والوصل لان سهوه برزخ بين الطرفين في الشك ولا يخفى ما فيه قال الشهيد في الذكرى نقلنا
عن جماعة من الاصحاب غلبة الظن وهو يقتضي اشتراط ترجيح زائد على الظن والاصح ان ذلك غير شرط بل يكفي مطلق الظن وبه صرح في الدروس
وروى الكليني عن زرارة بسند بين احدهما من الحسان عن احدهما عليهما السلام قال واذا لم يدر في ثلاث هو او في اربع وقد احرز الثلث قام فاضاف اليها اخرى
ولا شيء عليه وظاهره البناء على الاقل فجمع الصدوق بينه وبين سائر الاخبار بالقول بالتخيير وقد عرفت ان الحمل على التقية اظهر لكن يؤيد
الصدوق هنا ما رواه في الكافي بسند حسن عن محمد بن مسلم قال انما السهو بين الثلث والاربع وفي الاثنتين والاربع بتلك المنزلة ومن
سهى فلم يدر ثلاثا صلى ام اربعا واعتدل شكه قال يقوم فيتم ثم يجلس فيتشهد ويسلم ويصلي ركعتين واربع سجدات وهو جالس فان كان اكثر
وهمه الى الاربع تشهد وسلم ثم قرأ فاتحة الكتاب وركع وسجد سجدتين وتشهد وسلم وان كان اكثر وهمه الى الثنتين نهض فصلى ركعتين وتشهد
وسلم ثم قرأ فاتحة الكتاب وركع وسجد ثم قرأ فسجد سجدتين وتشهد وسلم فانه يحتمل وجوها احدها ان يكون الواو في قوله ويصلي بمعنى او
او يكون في الاصل او فصحف فيكون صريحا في التخيير بين البناء على الاقل وترك صلوة الاحتياط والبناء على الاكثر وايقاعها وثانيها ان يكون

البناء على الاقل كما هو ظاهر

ثم قرأ فصلاة

الواو

باب احكام الشك والسهو

الواو بمعناها ويكون الركعتان لاحتمال الزيادة فيصيران مع الزيادة نافلة كاملة فيكون محمولا على الاستحباب لخلو سائر الاخبار عنه ويحتمل ايضا
ان يكون المراد بقوله ثلاثا صلى انه شك بين الاثنتين والثلث فلم يدر ان الركعة التي يصليها بعد ذلك ثالثة ام رابعة فيكون مؤيدا للشك في
الشك بين الاثنتين والثلث ومن استدل بخبر قرب الاسناد لا ادري لم لم يستدل بهذا الاحتمال في هذا الخبر مع اشتراكهما في وجه الاستدلال
ولا يخفى ان اول الوجوه ما اظهرها ثم الثاني وعلى الوجهين يؤيد الصدوق ولم ار من تفطن بذلك ثم المشهور في الصورة المذكورة انه يتخير في
صلوة الاحتياط بين ركعتين جالسا او ركعة قائما والمنقول من ظاهر الجعفي وابن ابي عقيل تعين الركعتين جالسا لضعف الرواية الدالة
على التخيير في هذه الصورة وفي سائر الصور ولم ترد رواية بتعينه في ذلك فالاحوط في الجميع اختيار الركعتين جلوسا الثالث الشك بين الاثنتين
والاربع والمشهور بين الاصحاب فيه انه يبني على الاكثر ويسلم ويحتاط بركعتين قائما بما نقل عن الصدوق التخيير بينه وبين البناء على الاقل و
الاعادة ونقل في المختلف عن الصدوق انه قال يعيد مع ان الفاضلين نقلا الاجماع على عدم الاعادة في صورة تعلق الشك بالاخيرتين
والاشهر اقوى وقد دلت عليه اخبار خاصة وعامة قد مر بعضها ويدل على البناء على الاقل اخبار منها ما رواه الشيخ والكليني بسندين احدهما
حسن بابرهيم بن هاشم والاخر صحيح على المشهور وان كان فيه كلام عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال قلت له من لم يدر في اربع هو او في ثنتين وقد احرز
الثنتين في ثلث هو او في اربع وقد احرز الثلث قام فاضاف اليها اخرى ولا شيء عليه ولا ينقض اليقين بالشك ولا يدخل الشك في اليقين
ولا يخلط احدهما بالاخر ولكنه ينقض الشك باليقين ويتم على اليقين فيبني عليه ولا يعتد بالشك في حال من الحالات الخبر يحتمل وجهين
الاول وهو الاظهر انه يبني على الاقل ولا يسلم لعدم ذكره وذكر التكبير ويقوم ويضيف اليها ركعتين ويتم فالمراد بقوله لا ينقض اليقين
بالشك اي لا يبطل المتيقن من صلوته بسبب الشك الذي عرض له في البقية ولا يدخل الشك في اليقين اي لا يدخل الركعتين المشكوك فيهما في
الصلوة المتيقنة بان يتمها مع الركعتين المتيقنتين ويبني على الاكثر ولكنه ينقض الشك باليقين اي يسقط الركعتين المشكوك فيهما
وهو البناء على الاقل المتيقن الثاني ان يحمل على المشهور بان يكون المراد بقوله يركع ركعتين انه يفتتحهما بتكبيرة وعدم ذكر التسليم للظهور
او لعدم وجوبه وكذا قوله قام فاضاف اليها اخرى محمول على ذلك وقوله ولا يدخل الشك في اليقين اي لا يدخل الركعتين في المتيقن بل
يوقعهما بعد التسليم والمراد بنقض الشك باليقين ايقاعها بعد التسليم اذ حينئذ يتيقن ايقاع الصلوة خالية عن الخلل لانه مع البناء على الاقل
يحتمل زيادة الركعات في الصلوات ومما يؤيد ذلك بان في صورة الشك بين الاثنتين والثلث والاربع وقع مثل تلك العبارات من غير
ذكر التسليم والافتتاح مع ان المراد بها ما ذكر من غير ارتياب فلا يخفى ظهور الاول وبعد الاخر لكن لا باس بارتكابه في مقام الجمع والاظهر
حمله على التقية كما عرفت ومع ذلك يمكن ان يكون المراد ما ذكر في الوجه الثاني تورية للتقية وروى الشيخ في الصحيح عن محمد بن مسلم قال سألته
عن الرجل لا يدري صلى ركعتين ام اربعا قال يعيد ويمكن حمله على الشك قبل اكمال السجدتين والشيخ حمله على الشك في المغرب والفجر
والصدوق قال بالتخيير لذلك واحتمل الشهيد في الذكرى والعلامة في النهاية كون البناء على الاكثر وصلوة الاحتياط للرخصة والتخفيف فتكون
الاعادة ايضا مجزية ولا يخفى بعد هذا الكلام عن ظواهر النصوص ولا داعي الى ذلك سوى علم قائل بذلك قبلهما وروى الشيخ في الصحيح عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا لم تدر اربعا صليت ام ركعتين فقم واركع ركعتين ثم سلم واسجد سجدتين وانت جالس ثم تسلم بعدهما وهذا الخبر
ايضا يحتمل البناء على الاقل والاكثر وحمله الشيخ والعلامة على ما اذا تكلم ناسيا وهو بعيد ويمكن الحمل على الاستحباب والظاهر ان السجود
على البناء على الاقل كما هو المشهور عند العامة فيهما وروى مسلم في صحيحه باسناده عن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول اذا سهى احدكم
في صلوته فلم يدر واحدة صلى او ثنتين فليبن على واحدة وان لم يدر ثنتين صلى او ثلثا فليبن على ثنتين وان لم يدر ثلثا صلى او اربعا فليبن على
ثلث وليسجد سجدتين قبل ان يسلم قال البغوي في شرح السنة هذا الحديث مشتمل على حكمين احدهما انه اذا شك في صلوته فلم يدر كم صلى
فليأخذ بالاقل والثاني ان محل سجود السهو قبل السلام اما الاول فاكثر العلماء على انه يبني على الاقل ويسجد للسهو وذهب اصحاب الرأي الى
انه يتحرى ويأخذ بغالب الظن وان غلب على ظنه انها ثلث اضاف اليها ركعة اخرى وان كان غالب ظنه انها اربع اخذ به هذا اذا كان الشك يعتريه
مرة بعد اخرى فاما اذا كان اول مرة سهى فعليه استيناف الصلوة عندهم واما الثاني فذهب اكثر فقهاء اهل المدينة الى انه يسجدهما
قبل السلام وبه قال الشافعي وغيره من اهل الحديث وذهب قوم الى انه يسجد بعد السلام وبه قال سفيان الثوري واصحاب الرأي وقال مالك
ان كان سهوه بزيادة زادها في الصلوة يسجد بعد السلام وان كان بنقصان سجد قبله وكلما ورد بعده يأتي به بعده انتهى فظهر ان البناء على الاقل والسجود كليهما محمولان على
التقية الرابع الشك بين الاثنتين والثلاث والاربع فذهب اكثر الاصحاب الى انه يبني على الاكثر ويتم ويصلي ركعتين من قيام وركعتين من جلوس و
جوز ابن الجنيد البناء على الاقل ما لم يخرج الوقت حجة المشهور ما رواه الشيخ والكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام
في رجل صلى فلم يدر اثنتين صلى ام ثلثا ام اربعا قال يقوم فيصلي ركعتين من قيام ويسلم فان كانت اربع ركعات كانت الركعتان نافلة و

ثم يصلي ركعتين من جلوس ويسلم

الا ثمة الاربع واما القول الثاني فقال في الذكرى انه قوي من حيث الاعتبار لانهما ينضمان حيث تكون الصلوة اثنتين ويجتزئ باحدهما
حيث تكون ثلثا الا ان النقل والاشتهار يدفعه انتهى وقد ينازع في قوته من حيث الاعتبار بانه يستلزم تلفيق البدل الواحد من فعل
قائما وقاعدا على تقدير كون الواقع ركعتين ويستلزم زيادة بعض الافعال كالنية والتبديل والتكبير في البدل وتغير صورة البدل
على التقدير المذكور ثم ظاهر كلامه عدم نص عليه مع انه قد روى الصدوق في الصحيح عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابراهيم ع قال قلت له رجل
لا يدري اثنتين صلى ام ثلثا ام اربعا فقال يصلي ركعة من قيام ثم يسلم ثم يصلي ركعتين وهو جالس لكن نسخ الفقيه مختلفة ففي اكثرها
كما نقلناه وفي بعضها يصلي ركعتين من قيام فيكون موافقا للمشهور ولعله كان في نسخة هكذا اذ يدل رجوعه الى الفقيه بعيد ويؤيد النسخة
المشهورة قول الصدوق والله اذ الظاهر انهما لا يقولان الا عن نص وتؤيد النسخة الاخرى عدم تعرض العلامة والشهيد وغيرهما لهذا الخبر
ولم يوردوه حجة لهم بل بالاعتبارات كما نقلنا وفي هذا الخبر شيء آخر وهو ان رواية الكاظم لهذا النحو عن آبائه صلوات الله عليهم غير معهود ففيه
ظنة تصحيف وفي بعض النسخ قال قلت له وهو اصح لكنه نادر واكثر النسخ كما نقلنا اولا فان ابدا القول الاخير بان رواية ابن ابي عمير مرسلة وابن ابي عمير مرسلة في حكم المسانيد وهي حسنة وان كانت في غاية الحسن ورواية عبد الرحمن صحيحة مسندة ايدنا القول الاول بالشهرة وبما ذكرنا في هذا الخبر من اختلاف
النسخ وجهات الضعف ويخطر بالبال وجه آخر لضعف النسخة المشهورة وهو انه ينبغي من جهة الاعتبار اذ الظاهر ان جعل الركعتين جالسا مكان
الركعة قائما مع مخالفتها الهيئة اصل الصلوة بركعة واحدة فانه ينبغي هاهنا عند العدول لتعادل احدهما دون الاخرى فكان الانسب ان تكونا
الركعتين قائما او اربع ركعات جالسا فتفطن وتعاضد ايضا بالاخبار الواردة في الشك بين الثلث والاربع والاثنتين والثلث
والاثنتين والثلث والاثنين والاربع شاملة للصورة المفروضة اذ ليس فيه تقييد بعدم انضمام شك آخر معه وان كان يوهم ظاهر بعضها ذلك
فالركعتان جالسا للاوليين والركعتان قائما للاخير ففي كلها هذا الخبر يحتمل العمل بجميع تلك الاخبار يظهر ان التسامح ليس الا في هذا الاولى ولولا
تلك الوجوه لكان القول بالتخيير قويا وان لم يعلم قائل به وعلى المشهور هل يجوز ان يصلي بدل الركعتين جالسا ركعة قائما قال الثاني الاول
عمم فنسبه في الذكرى الى ظاهر المفيد في العزية وللثاني عدم النص به والذكرى على الاول الثالث التخيير بينها وبين البدلية
بل الركعة من قيام اقرب الى الحقيقة تحتمل لاختيار العلامة والشهيدان واما وسطها اقرب فوقها على النص هل يجب تقديم الركعتين من قيام فيه قول
وجوب تقديمهما وهو قول المفيد في المقنعة والمرتضى في احد قوليه والتخيير وهو ظاهر المرتضى في الانتصار واكثر الاصحاب وتقديم الركعتين جالسا حكي عن
بعض وتقديم ركعة قائما وهو المنقول عن المفيد في العزية والاول اقرب فوقها على النص للعطف بثم ويحتمل ان لا يكون للترتيب كما استعمل في كثير
من الاخبار لكن لا ينافي الظهور نعم لو لم يعمل في الحكم بهذا الخبر وعول على الاخبار الاخر كما اومانا اليه يتجه التخيير **فائدة** اعلم ان ظاهر
الاصحاب ان كل شك يتعلق بالاثنين يشترط في عدم وجوب الاعادة اكمال السجدتين قال في الذكرى وجهه المحافظة على سلامة الاوليين فان الظاهر
ان محافظتهما على سلامة الاوليين فان الظاهر ان محافظتهما يتحقق بذلك وقد ورد يجب الاعادة للاخبار الدالة عليه ونقل عن بعض الاصحاب الاكتفاء
بالركوع لصدق مسمى الركعة وهو ضعيف قال في الذكرى نعم لو كان ساجدا في الثانية ولما يرفع راسه وتعلق الشك لم ابعد صحته لحصول مسمى
الركعة وفيه نظر اذ لو اكتفى في تحقق الركعة بتحقق الاركان كان الظاهر الاكتفاء بوضع الراس في السجدة الثانية وان اعتبر تمام واجبات الركعة
فرفع الراس ايضا من واجباتها والقول بانه من مقدمات الركعة الثانية وان اعتبر تمام واجبات الركعة فرفع الراس ايضا من واجباتها والقول
بانه من مقدمات الركعة الثانية بعيد فالاولى اقوى وان امكن تاييده ما سوى باصل البراءة وبقوله ما اعاد الصلوة فقيه لكن يؤيد ما قويناه
حسنة زرارة المتقدمة في الشك بين الاثنين والثلث حيث عبر فيها الدخول في الثالثة ولعل الاحوط لو كان الشك بعد وضع الراس في
الثانية البناء ثم الاعادة **المحاسن** عن ابيه عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن بكير بن اعين عن ابي جعفر ع قال قلت له رجل
شك فلم يدر اربعا صلى ام اثنتين وهو قاعد قال يركع ركعتين واربع سجدات ويسلم ثم يسجد سجدتين وهو جالس **بيان** قد سبق الكلام
في مثله وان الظاهر البناء على الاقل وحمل على التقية ويحمل البناء على الاكثر واستحباب السجدة الاحتياط فيها **كتاب** عليه السلام ابي جعفر الحميري وقد مر
باسانيد الى القائم ع يسئله عن رجل صلى الظهر ودخل في صلوة العصر فلما ان صلى من صلوة العصر ركعتين استيقن انه صلى الظهر ركعتين كيف
يصنع فاجاب ع ان كان قد احدث بين الصلوتين حادثة تقطع بها الصلوتين واذا لم يكن احدث حادثة جعل الركعتين الاخيرتين تتمة لصلوة الظهر
وصلى العصر بعد ذلك **ايضاح** لعل المراد بالحادثة ما يقطع الصلوة عمدا وسهوا كالحدث والاستدبار لاما يقطع عمدا كالكلام فانه
في حكم الناسي ومع ذلك فظاهر سائر الاخبار وفتوى الاصحاب ينفي العدول عن العصر الى الظهر الا ان يحمل على انه احدث ولم ينو بها العصر وهو
بعيد واما الحكم الاخير وهو جعل الركعتين تتمة الظهر فهو قول جماعة من الاصحاب وقيل يبطل الثانية ويعود الى الاولى فيتمها وقيل يبطل
الاولى وتصح الثانية لان النية واقعة بها بطلان عمدا وسهوا وقال العلامة في النهاية ولو نقص من عدد صلوته ناسيا وسلم ثم ذكر تدارك اكمال

[الحاشية:] وانما تمسكوا له — انما هو لضرورة — على حسن الصلوة — الصلوة اعادة

صلوته وسجد للسهو سواء فعل ما يبطلها عمدا كالكلام او لا اما لو فعل المبطل عمدا او سهوا كالحدث والاستدبار لم تجز الاتمام بل استأنف
الاتيان بالفائت من غير خلل في هيئة الصلوة ولقول احدهما اذا حول وجهه عن القبلة استقبل الصلوة استقبالا ولو فعل المبطل عمدا سهوا
ثم ذكر الفصل فالاقرب عدم البطلان ويحتمل الخروج عن كونه مصليا في يرجع في حد التطاول الى العرف ولو ذكر بعد ان شرع في اخرى وتطاول
الفصل صحت الثانية وبطلت الاولى وان لم يطل عاد الى الاولى واتمها وهل يبني الثانية على الاولى فيه احتمال فيجعل ما فعله من الثانية
تمام الاولى ويكون وجود السلام كعدمه لانه سهو معذور فيه والنية والتكبيرة ليستا ركنا في تلك الصلوة فلا يبطلها ويحتمل بطلان الثانية
لانها لم تقع بنية الاولى فلا يصير بعد عدمه منها ولو كان ما شرع فيه نافلة فالاقرب عدم البناء لانه لا يتأدى الفرض بنية النفل وقال
الشهيد الثاني قدس سره في شرح الارشاد حين عد ما يستثنى من قاعدة كون زيادة الركن مبطلا للصلوة السادس لو سلم على بعض من صلاة
ثم شرع في فريضة لو ظن انه سلم فشرع في فريضة اخرى ولما يأت بينهما بالمنافي فان المروي عن صاحب الامر الاجزاء من الفريضة الاولى و
اغتفار ما زاده من تكبيرة الاحرام وهل يفتقر الى العدول الى الاولى يحتمله لانه في غيرها وان كان سهوا كما لو صلى العصر ظانا انه صلى
الظهر ثم تبين له العدم في الاثناء وعدمه وهو الاصح لعدم انعقاد الثانية لان صحة التحريم بالثانية موقوف على التسليم من الاولى في موضعه
او الخروج بغيره ولم يحصل النية ملاحظا كونه في الاولى من حين الذكر بناء على تفسير الاستدامة الحكمية بامر وجودي وعلى التفسير الاصح يكفي
في الافعال الباقية عدم ايقاعها بنية الثانية وقال الشهيد قدس سره في قواعده لو ظن انه سلم فنوى فريضة اخرى ثم ذكر نقص الاولى
فالمروي عن صاحب الامر الاجزاء عن الفريضة الاولى والسر فيه ان صحة التحريم بالثانية موقوف على التسليم من الاولى في موضعه او الخروج
منها ولم يحصلا فجرت التحريمة مجرى الاذكار المطلقة التي لا تخل بصحة الصلوة ونية الوجوب في الثانية لغو لعدم مصادفته محلا وهل تجب
نية العدول الى الاولى الاقرب عدمه لعدم انعقاد الثانية وهو يعتد في الاولى نعم يجب القصد الى انه في الاولى من حين الذكر انتهى
الثامن ما رواه في الكافي عن حريز بن عبد الله قال قال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام كان الذي فرض الله على العباد من الصلوة عشر ركعات وفيهن القراءة وليس فيهن وهم يعني سهوا فزاد رسول الله صلى الله عليه وآله سبعا وفيهن
السهو وليس فيهن قراءة فمن شك في الاوليين اعاد حتى يحفظ ويكون على يقين ومن شك في الاخيرتين عمل بالوهم والحائل والشك جميعا
شك في الظهر فيما بينه وبين ان يصلي العصر قضاها وان دخله الشك بعد ان يصلي العصر فقد مضت الا ان يستيقن لان العصر
حائل فيما بينه وبين الظهر فلا يدع الحائل لما كان من الشك الا بيقين **بيان** صدر الخبر يدل على ما مر من ان الشك في الاوليين يوجب
الاعادة وفي الاخيرتين لا يوجبها والتفصيل المذكور في آخر الخبر مع صحته خلاف فتوى الاصحاب اذ المشهور التفصيل ببقاء الوقت وخروجه قال
في الذكرى لو شك في فعل الصلوة ووقتها باق وجب لقيام السبب اصالة عدم الفعل والا فلا عملا بظاهر حال المسلم انه لا يخل بالصلوة
ويعضده حسن السند عن زرارة والفضيل عن ابي جعفر عليه السلام انه متى استيقنت او شككت في وقت صلوة انك لم تصلها او في وقت فوتها انك لم تصلها صليتها
وان شككت بعد ما خرج وقت الفوت فقد دخل حائل فلا اعادة عليك انتهى وكذا رواه الكليني والشيخ في التهذيب اقول الظاهر ان المراد
بوقت الفوت وقت فوت الفضيلة ويمكن الجمع بين الخبرين بحمل الفعل في الشك مع بقاء الوقت اذا لم يدخل في الصلوة التي بعدها
لكنه لم يقل به احد
قرب الاسناد بالاسناد المتقدم عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام عن رجل دخل في صلوته فنسي ان يكبر حتى ركع
فذكر حين ركع هل يجزيه ذلك وان كان قد نسي وكم مرة نسي فعل يعيد فاصل قال يعيد ما يفتتح به من التكبير **بيان** الظاهر ان المراد بالتكبير
الافتتاحية المستحبة لما مر من انها التدارك فيما بين التكبيرات للصلوة ويحتمل تكبيرة الاحرام ايضا ولا خلاف في انه لو ذكر ترك التكبيرة قبل الركوع
او السجود لا يعود اليه فان قيل يوجد وكذا الشك لانه شك بعد تجاوز المحل ويحتمل الاولى التكبيرات الافتتاحية المستحبة فالمراد بما افتتح به
الاحرام ويدل على ان الشك في كونه ركوع وسجود لا يعبأ به بعد الرفع منها كما هو مذهب الاصحاب اعلم انهم قالوا نقل الاجماع على ان من
اخل بالنية حتى كبر بطلت صلوته عمدا كان او سهوا لان التكبير من اجزاء الصلوة ويشترط النية في صحتها وكذا لو اخل بالقيام حال
التكبير على ما هو المشهور من ان القيام في كل حال تابع لتلك الحال وفيه اشكال لكن حكم الاكثر بذلك الا ان سيأتي اوان الركن من القيام هو
ما اتصل بالركوع وربما يقال الاخلال بالمأمور به موجب لبطلان الصلوة الا ما ثبت بدليل انه لا يبطل عمدا او سهوا وهو باطل لان الاخلال
بواجب لا يوجب بطلان واجب اخر الا اذا علم اشتراطه به ولا اصل هذا مع انا لو قلنا بدليل على الاشتراط تبع مدلوله من الاشتراط عمدا او سهوا
ولم يتم هنا دليل على كون القيام شرطا في التكبير سهوا اما اشتراط القيام حال النية ففيه نظر لما حققناه في بحث النية ولا خلاف في ان الظاهر
الاخلال بتكبيرة الاحرام مبطل بحيث لا يعتد بما وقع بعده من واجب ومستحب في الصلوة ومع فعله لا بد من اعادة النية لو وجب المقارنة
وعليه اخبار كثيرة وما ورد من عدم وجوب الاعادة اما محمول على الشك بعد تجاوز المحل او على التكبيرات المستحبة **قرب الاسناد**
بالاسناد المتقدم عن علي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن رجل افتتح الصلوة فقرأ سورة قبل فاتحة الكتاب ثم ذكر بعد ما فرغ من السورة

قال يمضي في صلوته ويقرأ فاتحة الكتاب فيما يستقبل قال وسألته عن رجل كان في صلوته فقرأ سورة قبل فاتحة الكتاب هل يجزيه ذلك اذا كان خطأ قال نعم **بيان** قوله يمضي في صلوته لعله محمول على الشك فيكون مؤيدا لما اخترناه سابقا من ان الانتقال الى السورة يوجب عدم الالتفات الى الشك في الفاتحة والا فلا خلاف في الرجوع قبل الركوع اذا تيقن ترك شيء من القرآن وذلك تدل عليه الاخبار الكثيرة وربما يحمل على الذكر بعد الركوع وهو ابعد واما قرائة الحمد فيما يستقبل فالمراد به ما يختص من القراءة لا قراءة الفاتحة المنسية لورود الاخبار بنفيه وقد اول الشيخ امثاله على هذا الوجه وقيل يتعين قراءة الفاتحة في الاخيرتين لئلا تخلو الصلوة منها ولا يخفى بعده ويحتمل قوله فيما يستقبل ما يقرء في تلك الركعة وان كان بعيدا ثم هكذا قراءة السورة قبل الفاتحة يمكن حمله على الذكر بعد الركوع ويكون منطبقا على استحباب قراءة السورة والمشهور بين الاصحاب بوجوب السورة هنا وجوب اعادتها ان ذكر قبل الركوع ولم ار فيه خلافا والفرق بين السؤالين ان السؤال الاول كان عن الذكر قبل قراءة الفاتحة والثاني عن الذكر بعدها والحاصل انه في الاول كان الاخلال باصل الفاتحة وفي الثاني بالترتيب **قرب الاسناد** **كتاب المسائل** بسنديهما عن علي بن جعفر قال سألته عن الرجل يخطئ في قراءته هل يصلح له ان ينصت ساعة ويتذكر قال لا بأس قال وسألته عن رجل يخطئ في التشهد والقنوت هل يصلح له ان ينصت ساعة حتى يتذكر قال لا بأس ان يردد وينصت حتى يتذكر وليس السهو في التشهد **قرب الاسناد** قال في المنتهى لو سكت في اثناء القراءة بالخارج عن العادة اما بان يرتج عليه فطلب التذكر او قرأ من غيرها سهوا لم يقطع القراءة وقرء الباقي ولو سكت طويلا لا لغرض حتى خرج عن كونه قاريا استانف القراءة وكذا لو قرء في اثنائها ما ليس منها ولا تبطل صلوته وان كان بنية القطع بطلت قراءته ولو سكت لا بنية القطع او نواه ولم يسكت صحت ولو كرر آية من الفاتحة لم تبطل قراءته سواء اوصلها بما انتهى اليه او ابتدأ من المنتهى خلافا لبعض الشافعية في الاولى ولو كرر الحمد عمدا ففي ابطال الصلوة به اشكال انتهى قوله ولا في التشهد وفي كتاب المسائل كما في التشهد فيشبه قرب الاسناد يحتمل ان يكون المراد بها ان السهو في بعض القنوت لا يضر للاكتفاء فيه بمسمى الذكر والدعاء ولا في التشهد اي مستحباته من التحيات الادعية فان كلها ان السهو فيها ما يوجب سجود السهو فلا ينبغي قول من قال يجب في كل زيادة ونقيصة حتى في المستحبات او على القنوت والتشهد اي والمراد ان الاستماع في التشهد باليسير منفصلا المتقدم بمن المراد من ان الشهادتين **قرب الاسناد** بسنده عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سألته عن رجل سها فبنى على ما ظن كيف يصنع ايفتح صلوته ام يقوم ويكبر ويقرء وهل عليه اذان واقامة وان كان قد سها في الركعتين الاخراوين وقد فرغ من قراءته هل عليه قراءة او تسبيح او تكبير قال يبني على ما صلى فان كان قد فرغ من القراءة فليس عليه قراءة ولا اذان ولا اقامة **كتاب المسائل** بسنده عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سألته عن الرجل يسهو فيبني على ما ظن كيف يصنع ايفتتح الصلوة ام يقوم فيكبر ويقرأ وهل عليه اذان واقامة وان كان قد سها في الركعتين الاخراوين وقد فرغ من قراءته هل عليه ان يسبح او يكبر قال يبني على ما كان صلى ان كان قد فرغ من القراءة فليس عليه قراءة وليس عليه اذان ولا اقامة ولا سهو عليه **توضيح** انما ذكرنا الخبرين مع ان الظاهر اتحادهما للاختلاف الكثير في متنهما وفي المسائل اظهر وعرض الفاضل انه اذا بنى على الظن فما ظنه اعلم هو انه يجب عليه ان يزيد صلوة الاحتمال المرجوح عنده فهل يبني الركعة على ما مضى بغير تكبير ام يستانف ركعة او ركعتين بتكبيرة ونية مستانفتين وان كانت صلوته مستانفة فهل يحتاج الى اذان واقامة كسائر الصلوات اذا كان غالب ظنه الاكثر فيمكن ان يكون شكه في الاثنتين والثلاث بعد الفراغ من قراءة الحمد والسورة فاذا بنى على الثالث يحسب تلك الركعة بالثالثة وكان عليه التسبيح وقد قرء وكان عليه الحمد وحدها وقد قرأ السورة ايضا فالجواب بانه يبني على ما مضى وليس عليه تكبيرة اخرى ولا اذان ولا اقامة ولا استيناف القراءة اذ الفاتحة تكفي في الاخيرتين والسورة انما قرأها سهوا ولا سهو عليه اي ليس عليه سجدتا السهو فينفي قول الصدوق بوجوب سجدتي السهو في بعض الصور كما سيأتي ويحتمل ان يكون السائل ظن ان مع البناء على الظن لا بد من جبر البناء بجعل ما بقي من الصلوة مفصولا عما مضى ظ لكن ما ذكرنا اوله اوفق وانسب بحال السائل وقوله او يكبر يحتمل ان يكون المراد تكبير الركوع اي هل يعيد التسبيحات الاربع او يكتفي بالقراءة ويكبر ويركع او المراد تكبير التسبيح فالتصديق او التكبير الذي في التسبيحات الاربع فيكون او بمعنى الواو ويكون لامر التسبيح بناء على الاكتفاء بمطلق الذكر واما على ما في قرب الاسناد فيمكن حمله على هذا المعنى ايضا وان كان بعيدا اذ الظاهر اتحادهما ويحتمل ان يكون غرض السائل من سهى في صلوته فسلم في غير موضعه ثم ذكر قبل المنافي فانه يبني على صلوته ويتم فسأل هل هي مثل صلوة الاحتياط فيحتاج الى نية وتكبيرة ام يبني ويتم فالمراد بافتتاح الصلوة الشروع فيما بقي من صلوته من غير تكبير او المراد بافتتاح الصلوة استيناف النية وتكبير الاحرام وبالتكبير تكبيرة الكبير ويحتمل ان يكون بالنية تكبيرة الجواب بالنسبة الى ما يبنيها معا وقوله وان كان قد سها الخ اراد انه ان كان سهوه في الاخيرتين بان سلم في الثانية او في الثالثة فاذا بنى عليه تقي الاخيرتان كلتاهما

اوا مدے

او احدهما وقد فرغ من القراءة اى القراءة اللازمة انما هى فى الاوليين وقد فرغ منهما فهل يكتفى فيما بقى عليه بالتسبيح بناء على انهما من تتمة
الصلوة السابقة او لابد من القراءة لانها صلوة مستانفة فاجاب ع بانه ليس عليه قراءة لانه قد فرغ من الركعتين اللتين تجب فيهما القراءة
هذا ما خطر بالبال فى حل هذا الخبر والله يعلم ومن سدد عنه حقيقة الحال واستغفر الله من الخطاء فى المقال وفى قرب الاسناد بسند
المتقدم عن على بن جعفر عن اخيه قال سألته عمن ترك قراءة ام القرآن قال ان كان متعمدا فلا صلوة له وان كان ناسيا فلا بأس بيان
يدل على ان القراءة واجبة غير ركن تبطل الصلوة بتركها عمدا لا سهوا وعليه معظم الاصحاب فانهم قالوا اذا ذكر قبل الركوع ترك القراءة
كلا او بعضا يأتى به واذا ذكر بعد الركوع لا تدارك لها ولا تبطل بذلك صلوته ونقل الشيخ عن جماعة انهم قالوا بان القراءة ركن تبطل الصلوة
بتركها عمدا وسهوا والاخبار الكثيرة دالة على المشهور والقول الذى حكاه الشيخ قول ضعيف ولم نظفر بقائل به بعد زمان الشيخ فكانه تحقق
الاجماع على خلافه بعده المحاسن عن ابيه عن يونس عن معوية بن وهب عن عبيد بن زرارة عن ابى عبد الله ع قال فى رجل دخل مع الامام فى صلوته
وقد سبقه الامام بركعة فخرج مع الامام فذكر انه فاتته ركعة قال يعيد ركعة واحدة السرائر نقلا من كتاب النوادر لمحمد بن على بن محبوب
عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى ويعقوب بن يزيد عن ابن ابى عمير جميعا عن عبد الله بن بكير عن عبيد بن زرارة قال سألت ابا عبد الله ع
عن الرجل يصلى الغداة ركعة ويتشهد ثم ينصرف ويذهب ويجيئ ثم يذكر بعد انه انما صلى ركعة قال يضيف اليها ركعة بيان اعلم انه لا خلاف
بين الاصحاب فى ان من ترك ركعة وان كان قد قرأ التشهد الاول بعد الركعة الاولى فانه يتم صلوته ويتدارك التشهد المنسى تماما وتدل
عليه روايات ولو ذكر بعد التسليم نقص ركعة او ازيد ولم يأت بشئ من المنافيات فلا خلاف فى انه يتم الصلوة كما دلت عليه الاخبار و
ذهب جماعة من الاصحاب الى وجوب سجدتى السهو للسلام ولو قرء التشهد فى غير موقعه تداركه ثم يسجد سجدتى السهو على قول بعض الاصحاب ولو
ذكر بعد فعل المنافى فلا يخ من ان يكون المنافى ما هو مناف عمدا فقط كالكلام والاستدبار على قول او ما هو مناف عمدا وسهوا كالحدث
والاستدبار على قول اخر ففى الاول الاشهر والاظهر عدم البطلان واتمام الصلوة وقال الشيخ فى النهاية تجب عليه الاعادة وهو منقول
من ابى الصلاح ونقل فى المبسوط قولا من بعض اصحابنا بوجوب الاعادة فى غير الرباعية ويدل على المشهور صحيحة محمد بن مسلم عن الباقر ع فى
رجل صلى ركعتين من المكتوبة وهو يرى انه قد اتم الصلوة وتكلم ثم ذكر انه لم يصل غير ركعتين فقال يتم ما بقى من صلوته ولا شئ عليه
لكن يدل على خصوص الكلام وصحيحة اخرى على الظاهر عن احدهما ع قال سئل عن رجل دخل مع الامام فى صلوته وقد سبقه بركعة فلما فرغ
الامام خرج مع الناس ثم ذكر انه فاتته ركعة قال يعيد ركعة واحدة يجوز له ذلك اذا لم يحول وجهه عن القبلة فاذا حول وجهه فعليه
ان يستقبل استقبالا وهذا يدل على جميع المنافيات لكن الظاهر من التحويل الاستدبار ويمكن حمله على التيامن والتياسر فالمراد بالاستقبال
الاعادة فى الوقت على المشهور وصحيحة على بن النعمان الرازى قال كنت مع اصحاب لى فى سفر وانا امامهم فصليت بهم المغرب فسلمت فى الركعتين
الاوليين فقال اصحابى انما صليت بنا ركعتين فكلمتهم وكلمونى فقالوا اما نحن فنعيد فقلت لكنى لا اعيد واتم بركعة واتممت بركعة
ثم سرنا فاتيت ابا عبد الله ع فذكرت له الذى كان من امرنا فقال لى انت كنت اصوب منهم فعلا انما يعيد من لا يدرى ما صلى وهذا الخبر ينفى
القول بالتفصيل المتقدم لانه ورد فى المغرب لكن فيه اشكال من جهة ان الظاهر من كلام من يقول بصحة الصلوة انه انما يقول بها اذا لم يأت
بعد العلم بنقص الصلوة بالمنافى وظاهر الرواية انهم بعد العلم تكلموا ويمكن حمل التكلم والقول من الامام والمامومين جميعا على الاشارة و
التسبيح مجازا لكنه بعيد جدا والشيخ حمله على جهل المسألة وقال بان الجاهل هنا فى حكم الناسى والشهيد ره فى الذكرى حمل القول اجرا
على حديث النفس ويرد عليه انه لا ينفع فى المامومين لانهم تكلموا او لا عالمين بكونهم فى الصلوة الا ان يقال الاصوبية بسبب انه راعى المسألة
ولم يتكلم وهم تكلموا ولزمتهم الاعادة ويشكل بانه فى الخبر بان قوله ع انت كنت اصوب منهم فعلا يدل على ان فعلهم ايضا كان صوابا بناء
على التخيير بين الاستيناف والبناء وهو خلاف المشهور ويمكن ان يجاب بان الاصوب هنا بمعنى الصواب وهذا الاستعمال شايع كما ورد قليل
فى سنة خير من كثير فى بدعة او يقال انهم وان اخطأوا فى الكلام لكن اصابوا فى الاعادة والامام لما لم يتكلم بعد العلم واتم كان اصوب منهم
لانه لم يخط اصلا واما الثانى وهو ان يكون التذكر بعد وقوع المنافى عمدا وسهوا فالمشهور البطلان وقال الصدوق فى المقنع على ما
حكى عنه وان لم نجد فيما عندنا من نسخه ان صليت ركعتين من الفريضة ثم قمت فذهبت فى حاجة لك فاضف الى صلوتك ما نقص ولو بلغت الصين ولا
تعد الصلوة فان الاعادة فى هذه المسألة هو مذهب يونس بن عبد الرحمن ولعل الاول اقوى لورود الروايات الكثيرة بالبطلان وشهرتها
بين اعاظم القدماء كالكلينى والمفيد والشيخ وساير المتأخرين واما الروايات الدالة على عدم البطلان كرواية عبيد بن زرارة المتقدمة
فقد تحمل على التقية او النافلة او الشك بحمل الاعادة على الاستحباب او على عدم فعل المنافى كلا وبالجملة العمل بالمشهور اولى وان امكن الجمع بينها
بالتخيير ولعل الاحوط الاتمام والاعادة ولو نسى التسليم وتذكر بعد فعل المنافى عمدا فالمشهور عدم بطلان الصلوة بل لا يعلم فيه خلاف ولو ذكر

بعد

احكام الشك والسهو

كلام ذكره ويدل على عدم البطلان نحو

مداد من عمدا او سهوا فالمشهور بطلان الصلوة والشهيد في الذكرى نافٍ فيه ومال الى عدم البطلان روايات كثيرة اكثرها صحيح ويظهر من كثير منها ان القعد
قبل التشهد ايضا لا يبطل الصلوة وبه قال الصدوق في المقنع ولا يخفى من قوته والاحوط في التشهد بل في التسليم ايضا ان يتطهر ويأتي به ثم يعيد الصلوة
المقنع فان استيقن انه صلى ستين خمسا فاعد الصلوة وروى انه من صلى خمسا ان كان جلس في الرابعة فصلوة الظهر له تامة فليقم فليضف اليه
الركعة الخامسة ركعة فيكون الركعتان نافلة ولا شيء عليه وروى ايضا من استيقن انه صلى ستا فليعد الصلوة **تبيين** اعلم انه لا خلاف بين الاصحاب في ان من
زاد في الصلوة ركعة او اكثر تبطل صلوته ان كان عمدا وانما الخلاف فيما اذا لم يجلس عقيب الرابعة بقدر التشهد تبطل صلوته وان زاد ركعة وجلس
عقيب الرابعة بقدر التشهد فالاكثر انه على البطلان وقال الشيخ في المبسوط من زاد ركعة في صلوته اعاد ومن اصحابنا من قال ان كانت الصلوة رباعية
وجلس في الرابعة بقدر التشهد فلا اعادة عليه والاول هو المعتمد لان هذا قول من يقول ان الذكر في التشهد ليس بواجب القول الثاني محكي الشيخ
محكي عن ابن الجنيد ايضا وهو مختار المعتبر والتحرير والمختلف وجملة المحقق احد قولي الشيخ وذهب الشيخ في كتابي الاخبار وابن ادريس الى ان ان قعد التشهد
عقيب الرابعة ونسي التسليم وقام واتى بالخامسة فصلوته صحيحة حجة القول الاول اخبار صحيحة دالة على ان الزيادة في الصلوة مبطلة وهي اما مخصوصة
بزيادة الركعة او شاملة لها واخبار اخرى دالة على ان الزيادة في الصلوة مبطلة وهي اما مخصوصة بزيادة الركعة او شاملة لها واخبار اخرى دالة على
ابطال زيادة الركوع وزيادة الركعة مشتملة عليها وحسنة زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا استيقن انه زاد في الصلوة المكتوبة ركعة لم يعتد بها واستقبل
الصلوة استقبالا اذا استيقن يقينا وحجة القول الثاني صحيحة زرارة عن ابي جعفر ع قال سالته عن رجل صلى خمسا فقال ان كان جلس في الركعة الرابعة قدر التشهد
فقد تمت صلوته وروى الصدوق في الصحيح مثله عن جميل عن ابن اذينة ورواية محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر ع عن رجل استيقن بعد ما صلى الظهر
انه صلى خمسا قال وكيف استيقن قلت علم قال ان كان علم انه جلس في الرابعة فصلوة الظهر تامة وليقم فليضف الى الركعة الخامسة ركعة ويسجد سجدتين فيكونا
ركعتين نافلة ولا شيء عليه وهذه هي الرواية التي اشار اليها الصدوق وروى في الفقيه في الصحيح عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال سالته عن رجل
صلى الظهر خمسا فقال ان كان لا يدري جلس في الرابعة ام لم يجلس فليجعل اربع ركعات منها الظهر ويجلس ويتشهد ثم يصلي وهو جالس ركعتين و
اربع سجدات فيضيفها الى الخامسة فتكون نافلة وهذه الرواية تدل على انه يكفي لصحة الصلوة عدم العلم بعدم الجلوس سواء علم الجلوس او شك فيه
ويومي اليه كلام الشهيد في الذكرى وغيره وظاهر الصدوق في الفقيه العمل به وربما يؤول بانه شك في المخرج عن الصلوة بعد تجاوز المحل ولا عبرة به ويشكل
الامر في التشهد المذكور في الرواية فانه ان كان التشهد الاخير من الفريضة فان التشهد المشكوك فيه لا يقضى بعد تجاوز محله وان كان تشهد النافلة
فكان الانسب ايقاعه بعد الركعتين من جلوس ويمكن توجيهه بوجهين الاول ان يكون هو تشهد الفريضة وقد كان علم ترك التشهد وانما كان شكه
في انه هل جلس بقدره ام لا وايقاع التشهد المنسي في اثناء النافلة المفصولة عما بعده في الكيفية والاحكام غير مستبعد الثاني ان يكون تشهد النافلة
ولما كان الركعتان من جلوس صلوة براسها بتكبير وتشهد وتسليم لا بد من فصل تلك الركعة عنهما وبالاخرة تصيران بمنزلة ركعتين كركعتي الاحتياط بعد
الفريضة وبالجملة بعد ورود النص الصحيح وعمل بعض الاصحاب لا مجال لتلك المناقشات في الانقياد بظاهره واستحباب الاعادة مع الجلوس بل الاحتياط عنها
وحمل القول الثالث تلك الاخبار على حمل الجلوس بقدر التشهد ولا يأبى عنه مع انه شايع انه يعبر عن التشهد بالجلوس اقول وهذا الوجه وان لم يكن
محلا لا يبعد لكن يشكل الاستدلال به والقائلون بالاول حملوا هذه الاخبار على التقية لموافقتها لمذاهب كثير من العامة منهم ابو حنيفة قال الشيخ في
الخلاف بعد الاستدلال على القول الاول يتوقف يقين البراءة عليه وانما يعتبر الجلوس بمقدار التشهد ابو حنيفة بناء على ان الذكر في التشهد ليس بواجب
عنده اقول روى مسلم في صحيحه عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الظهر خمسا فقيل له أزيد في الصلوة فقال وما ذاك قالوا صليت خمسا
فسجد سجدتين بعد ما سلم وقال في شرح السنة اكثر اهل العلم على انه اذا صلى خمسا ساهيا فصلوته صحيحة يسجد للسهو وهو قول علقمة والحسن البصري و
عطاء والنخعي وبه قال الزهري ومالك والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق وقال سفيان الثوري ان لم يكن قعد في الرابعة تم ظهره والخامسة تطوع يضيف
اليها ركعة اخرى ثم يتشهد ويسلم ويسجد للسهو انتهى فظهر ان اخبار البطلان ابعد من مذاهب العامة وهذه الاخبار موافقة لمذاهب جماعة
منهم فيمكن حملها على التقية والمسئلة لا تخلو من اشكال ولا ريب ان الاعادة احوط واولى والاحوط منه اضافة ركعة قائما او ركعتين جالسا
ثم الاعادة ولو زاد اكثر من واحدة فالقول بالبطلان وان كان مراجحا على عدم البطلان هناك بعد لوجوب التسليم والخروج من الصلوة بالتشهد
ولا اكتفاء للفصل بالجلوس بقدر التشهد يلزم القول بالصحة هنا ايضا بل في الثنائية والثلاثية ايضا كما نبه عليه الشهيد ره حيث قال في الذكرى
بعد نقل الاقوال ويتفرع على ذلك انسحاب الحكم الى زيادة اكثر من واحدة والظاهر انه لا فرق لتحقق الفصل بالتشهد على ما اخترناه وبالجلوس على
القول الاخر وكذا لو زاد في الثنائية والثلاثية ولو ذكر الزيادة قبل الركوع فلا اشكال في الصحة لعدم كون زيادة القيام سهوا مبطلة وعليه
سجدتا السهو ولو ذكر الزيادة بين الركوع والسجود فكالذكر بعد السجود واحتمل الفاضل الابطال الا انا ان امرناه بالسجود زاد ركنا اخر في الصلوة
وان لم نامره بها زاد ركنا غير متعبد به بخلاف الركعة الواحدة لامكان البناء عليها نفلا كما سبق وعلى ما قلناه من اعتبار التشهد فلا فرق في ذلك

على ترك التشهد استعمال الجلوس في هذا المقام بقدر التشهد

ان لم يكن قعد في الرابعة يعيد الصلوة وقال ابو حنيفة ان لم يكن قعد في الرابعة صلوته فاسدة يجب اعادتها وان نحو

كل

باب احكام الشك والسهو

كلا في التشهد ان حصل وفي البطلان ان لم يحصل انتهى واما الرواية التي اشار اليها الصدوق فالذي فيما عندنا من الكتب ما رواه الشيخ بسنده
ضعيف عن زيد الشحام قال سألته عن الرجل صلى العصر ست ركعات او خمس ركعات قال ان استيقن انه صلى خمسا او ستا او زدت شيئا او نقصت فليتشهد
وسلم وصلى ركعتين باربع سجدات وهو جالس بعد تسليمه وفي حديث آخر يسجد سجدتين بغير ركوع ولا قراءة فيتم لمن صلى مثله وبالذي اخره
يتشهد فيهما تشهدا خفيفا **بيان** المشهور بين الاصحاب في الشك بين الاربع والخمس بعد اكمال السجدتين صحة الصلوة ووجوب سجدتي السهو
لاحتمال الزيادة وقال في المختلف بعد ايراد عبارة المقنع رواية الركعتان جعلتا تماما لما نقص من الصلوة والتقدير انه شك في الزيادة بعد
حفظ الكمال فلا يجب عليه شيء الباقي ثم نقل ان قال الشيخ ابو جعفر بن بابويه ان الشك اذا وقع حال القيام كان يقول فيما بعد الا ان الذي انه رابعة
او خامسة فانه يجلس اذا لم يكن ركع ويسلم ويصلي ركعة من قيام او ركعتين من جلوس ويسجد للسهو وان كان بعد ركوعه قبل السجود فانه يعيد الصلوة
انتهى واقول الاعتراض على الصدوق غير متوجه لانه تبع في ذلك رواية كما هو الظاهر من حاله كما يشهد به قوله وفي حديث آخر مع ان الاعتراض
بانه لا وجه لزيادة الركعتين غير متجه لما قد عرفت سابقا ان زيادة الركعة فتكون نافلة والنافلة ركعة واحدة سوى الوتر مرجوحة فضم ركعتا
القائمتان مقام ركعة الى الركعة فيصير المجموع بمنزلة ركعتين من قيام نعم لو كانت الرواية بلفظها موجودة وكانت قابلة للتأويل لكان ذكرها اولى
لكان وجه جمع بين الاخبار ويمكن الجمع بحمل الركعتين على الاستحباب ومع ذلك فالمشهور من صحة الصلوة وعدم الاحتياط اقوى واختلفوا في وجوب سجدتي
السهو فالمشهور الوجوب وخالف فيه المفيد والشيخ في الخلاف وابنا بابويه وسلار وابو الصلاح ويدل على المشهور في المقامين روايات منها صحيحة
عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال اذا لم تدر اربعا صليت ام خمسا فاسجد سجدتي السهو بعد تسليمك ثم سلم بعدهما ومنها صحيحة الحلبي عن
ابي عبد الله ع قال اذا لم تدر خمسا صليت ام اربعا ام نقصت ام زدت فتشهد وسلم واسجد سجدتين بغير ركوع ولا قراءة تتشهد فيهما تشهدا خفيفا واقول
الخبر الاخير يحتمل وجوها احدها وهو اظهرها ان يكون المراد بيان نوع واحد من الشك وهو ما اذا شك بين التمام والناقص والزائد بركعة
والزائد كالشك بين التمام والناقص والزائد بركعة وازيد كالشك بين الثلث والاربع والخمس والست فيكون تقدير الكلام لم تدر اربعا ام
خمسا ام نقصت من الاربع ام زدت على الخمس فيشمل كل شك بين الاربع والخمس والازيد منها والانقص كالشك بين الثلث والاربع والخمس و
الازيد منها والانقص كالشك بين الاثنين والاربع والخمس والست مثلا ويخرج ما دخل فيه الشك في الاولتين بالاجماع الاخر ويبقى غيره ما سوى
ذلك فيكون مؤيدا لقول من قال بوجوب صلوة الاحتياط لاحتمال النقيصة وسجدتي السهو لاحتمال الزيادة وقيل بالبطلان وقيل بالبناء
على الاقل الثاني ان يكون ام نقصت بمعنى او كما في المقنع والفقيه فيكون لبيان نوع آخر من الشك فيشمل الركعات والافعال الاول لكن شك
بين الثلث والخمس ولم ار قائلا فيه بالصحة وان احتمل في الفقيه البناء على الاقل الا ان يحمل على ان الزيادة والنقص ليس بالنسبة الى العدد
المذكور بل المراد بالشك بين عددين احدهما زائد على الآخر ويكون النقص بالنسبة الى الزيادة فيشمل جميع الشكوك بين الركعات ولا قائل بوجوب
سجود السهو فيها الا في الاربع والخمس كما عرفت نعم قال ابن ابي عقيل لا يختص سجود السهو بالشك بين الاربع والخمس بل يشمل كل شك بل الاربع
وما زاد كالاربع والست واحتمل في المختلف البطلان ح وقيل بالصحة بغير سجود والثاني كمن شك في سجدة واحدة وثلاث سجدات فقيل فيه
بوجوب سجود السهو ولا يخ من قوة اذا لم يكن الشك مرددا بين زيادة الركن وتركه كالشك بين ترك الركوع وايقاع ركوعين فان الظاهر فيه
البطلان الثالث ان يكون ام في قوله ام زدت ايضا بمعنى او كما في المقنع ويكون كلاهما معطوفين على قوله لم تدر اي اذا نقصت او زدت فيكون
مؤيدا لقول من قال بوجوب السجدتين لكل زيادة ونقيصة ولا يخفى بعده كما ان الاول اقرب الوجوه والله يعلم وبحججه واعلم ان للشك بين
الاربع وبين الخمس صورا الاولى ان يكون الشك بعد رفع الراس من السجدة الاخيرة وحكمه ما مر الثانية ان يقع بين السجدتين وحكمه كالاولى واحتمل
في الذكرى البطلان في هذه الصورة لعدم الاكمال وتجويز الزيادة وهو ضعيف الثالثة ان يقع الشك بين الركوع والسجود وقد قطع العلامة
في جملة من كتبه في هذه الصورة بالبطلان لتردده بين محذورين الاكمال المعرض للزيادة والهدم المعرض للنقيصة وحكى الشهيد في الذكرى عن
المحقق في الفتاوى انه قطع بالصحة لان تجويز الزيادة لا ينفي ما هو ثابت بالاصالة اذ الاصل عدم الزيادة ولو منع لاثر في جميع صوره وقواه جماعة
من المتأخرين وعلى القول بالصحة وجب السجدتان تمسكا بالاطلاق وربما يؤيد هذا المذهب بان المصلي في الصورة المذكورة جازم بايقاع
ركوع الرابعة شاك في ايقاع سجدتيها وحكم الشاك قبل تجاوز المحل الاتيان بالفعل المشكوك فيه واحتمال الزيادة غير مانع لحصوله في كل
فعل يشك فيه ويأتي في محله الا ان في هذه الصورة انضم اليه احتمال زيادة الركوع ايضا وهو ايضا لا يضر لانه اذا شك المصلي في الرابعة في
ركوعها واتى بها ثم شك في سجدتيها الاتيان بالفعل لا يمنعه احتمال زيادة الركوع وبالجملة هذا القول لا يخ من قوة وان كان الاحوط الاتمام
والاتيان بالسجدتين مع الاعادة الرابعة ان يكون الشك قبل الركوع فلا خلاف ظاهرا في انه يبنى على الاكثر ويهدم الركعة شرع في القعود
ام لا ويجلس ويتشهد ويسلم ويصلي ركعتين جالسا او ركعة قائما على المش واما سجود السهو فان قلنا بوجوبه للقيام في موضع القعود او تدارك

لاحتمال زيادة الركعة

فتشهد فيهما ثم

باب احكام الشك والسهو

نصوص الشك بين الاربع والخمس لهذه الصورة كما قيل فيجب والاولى الاحوط فعله وبعض الاصحاب بعد تمام ذكرها او قبل تمام ذكرها او بعد الرفع من الركوع او بعد الانحناء قبل الرفع بعد تمام الذكر او قبله او قبل الركوع بعد القراءة او في اثنائها او قبل القراءة بعد الاستكمال القيام او قبل استكماله فهذه ثلث عشر صورة فالاولى من حكمها والثانية كالاولى الا انه لم يعد رفع الراس من افعال الركعة فلم يتم الركعة فلم يدخل تحت مدلول النصوص فيجيء فيه الخلاف السابق من البطلان وعدمه ومن نزل معظم افعال الركعة منزلتها او يشك في شمول النصوص وانه يتحقق الركن بالسجود فلا يزيد بالذكر ركنا وقد فرغ من جميع الاركان ويترتب هذا التردد في الرابعة كما مر والخامسة والسادسة في التردد مثل الرابعة وقد مر حكم سائر الصور ولا يظهر لتكثير الصور فائدة الا الفصل بين ان يكون الشك بعد الشروع في القراءة او قبله فيظهر فائدته على القول بوجوب سجدتي السهو لكل زيادة ونقيصة بناء على تعددها بتعدد الموجب كذا في الفصل بين استيفاء القيام وقبله بناء على القول بوجوب سجود السهو للقيام في موضع القعود لا لمطلق الزيادة تظهر الفائدة واما سائر الشكوك المترددة بين الزيادة والنقيصة فاذا كان الشك في الاول داخلا فيهما فقد عرفت بطلانهما ولم يكن داخلا بل كان جابرا باكمال الركعتين وكان الشك في الزيادة فلا يخلو اما ان يكون الشك في التمام داخلا فيها ام لا فان كان داخلا فيها فيمكن تركيب احكام الشكوك السابقة فيها كالشك بين الاثنين والثلاث والاربع والخمس فيصلي ركعتين من قيام وركعتين من جلوس للشك بين الاثنين والثلاث والاربع ويسجد سجدتي السهو للشك بين الاربع والخمس كما مر مع انه داخل في اظهر محتملات صحيح الحلبي وقيل بالبطلان وقيل بالبناء على الاقل والاحوط العمل بالاول والثاني معا وكذا الشك بين الاثنين والثلاث والاربع والست على مذهب ابن ابي عقيل كما عرفت ولو لم يدخل صورة التمام في الشقوق المترددة فيها كالشك بين الثلاث والخمس او الست فلم ار قبل الشهيد قائلا فيه بالصحة حيث قال في الالفية الشك بين الاثنين والخمس انه بعد اكمال السجود والشك بين الثلاث والخمس بعد الركوع او بعد السجود والشك بين الاثنين والثلاث والخمس بعد السجود والشك بين الاثنين والاربع والخمس بعد السجود في هذه الاربعة وجه بالبناء على الاقل لانه المتيقن ووجه بالبطلان في الثلثة الاولى احتمالا والبناء في الاخير على الاربع ويظهر حكم سائر الشكوك مما ذكرنا لا نطيل الكلام بايرادها وهي مذكورة في بعض مؤلفات الاصحاب ولنذكر هنا بعض المهمات من مسائل الشك الاولى ان الشك انما يعتبر مع تساوي الطرفين و مع غلبة الظن يبني عليه هذا في الاخيرتين اجماعي واما الاوليين والصبح والمغرب فالمشهور ايضا ذلك ونسب الى ظاهر ابن ادريس تخصيص حكم بالاخيرتين من الرباعية واحتج للمشهور برواية صفوان عن ابي الحسن قال اذا كنت لا تدري كم صليت لم يقع وهمك على شيء فاعد الصلوة ومفهوم الاخبار الواردة في انه اذا شككت في الفجر فاعد واذا شككت في الركعتين الاوليين فاعد بناء على ان الشك حقيقة في تساوي الطرفين كما ذكره المحقق في قوله تعالى وان الذين اختلفوا فيه لفي شك منه لكن فسر الجوهري الشك بما يضاد اليقين وفي الاخبار اطلاق الاعم شايع نعم الخبر الاول وان لم يكن صحيحا لكنه مؤيد بالشهرة بين الاصحاب ما مر من رواية علي بن جعفر عن اخيه قال سالته عن الرجل يسهو فيبني على ما ظن ايتم بالاقل او بالاكثر قال على الغلبة وكذا ما ورد في بعض الموارد ان البطلان لا بد فان الظن نوع رواية ولعل الاحوط البناء على الظن ثم الاعادة لتقييد كثير من الاخبار باليقين في الاوليين والفجر والمغرب ثم ان الاصحاب قطعوا بان الظن في الافعال ايضا متبع ولم ينقلوا في ذلك خلافا من ابن ادريس ايضا والظاهر ان الروايات الواردة في ذلك انما هي في عدد الركعات والاحتياط فيها البناء واعادة الصلوة الثانية ذكر الشهيد الثاني قدس سره ان من عرض له الشك في شيء من افعال الصلوة يجب عليه التروي فان ترجح عنده احد الطرفين عمل عليه وان بقي الشك بلا ترجيح لزمه حكم الشاك و اعترض عليه بانه لا يظهر ذلك من الروايات وعمل بها في كثير انما يتعلق الانسان من الافعال ولا يتوقف انه شاك فيها فلا بد عند ذلك من قليل من التروي حتى يعلم انه شاك او متذكر ولا باس به الثالثة المشهور بين الاصحاب تعين الفاتحة في صلوة الاحتياط وقول ابن ادريس بالتخيير بين الفاتحة والتسبيحات محتجا بان للبدل حكم المبدل ضعيف لا بد في صلوة الاحتياط من النية والتكبير لانها تقع بعد التسليم فليست جزءا من الصلوة تحريمها التكبير وتحليلها التسليم فلا بد في الثانية من تحريمة بعد التحليل من الاولى وايضا قد ورد انها مع تمام الصلوة تكون نافلة ولا تكون نافلة بلا تكبير وتكبير الرابعة اختلفوا في ان عروض المبطل بين اصل الصلوة وصلوة الاحتياط هل هو مبطل للصلوة ام لا فالاول ظاهر المفيد واختاره في المختلف الشهيد في الذكرى و الثاني مختار جملة من الاصحاب منهم ابن ادريس والعلامة في الارشاد وعدم الابطال اقوى وقال في الذكرى ظاهر الفتاوى والاخبار وجوب تعقيب الاحتياط للصلوة من غير تخلل حدث او كلام او غيره والاحوط رعاية الفورية وعدم ايقاع المبطل ومع وقوعه الاتمام ثم الاعادة وكذا الشهيد في الذكرى نقل الاجماع على وجوب الفورية في الاجزاء المنسية ولو فعل المنافي قبل فعلها ففي بطلان الصلوة ايضا والاوجه العدم والاحتياط فيما سبق ولو فات الوقت ولم يفعلها فعد ابطلت الصلوة عند بعض الاصحاب قال في الذكرى يحتمل في ناسي الصلوة جملة ان الابعاض ان خرج الوقت لعدم توقف قضاء الصلوة في الجملة عليها قبل وان كان تركها سهوا لم يبطل وينوي بها القضاء وكان ينبغي على الفوائت قبلها ايضا كما سبق صلوات مستقلة ولا يكون مع عدم البطلان لا يخلو من قوة واما كونها مرتبة فيحتاج الى دليل والاولى الا دليل يقتضي استقلاله ولو شك

الاولى ان الصلوة …

زادوا في الصور فقالوا ان يكون الشك بعد رفع الراس من السجدتين او قبل بعد تمام الذكر في السجدة الثانية او بعد السجدة الثانية قبل تمام ذكرها او بين السجدتين قبل الرفع من السجدة الاولى منه

باب احكام الشك في السهو

صلوة الاحتياط عمدا احتمل كونه كالسجدة الفائتة ان قلنا بالبطلان هناك بل هي اولى بذلك لاشتمالها على اركان وعلى القضاء مبنياً على ان فعل
المنافي قبله لا يبطل فانه الذكرى فان قلنا به نوى القضاء بعد خروج الوقت ويترتب على ما سلف وفيه نظر وقال ايضاً في الذكرى يترتب الاحتياط
ترتب المجبورات وهو بناء على انه لا يبطل فعل المنافي وكذا الاجزاء المنسية تترتب ولو فاتته سجدة من الاولى وركعة احتياط قدم السجدة ولو كانت
من الركعة الاخيرة احتمل تقديم الاحتياط لتقدمه عليها وتقديم السجدة لكثرة الفصل بالاحتياط بينها وبين الصلوة وفي الكل نظر ولا ريب ان الاحوط
ما ذكره **فقه الرضا** قال اذا سهوت في الركعتين الاوليين فلم تعلم ركعة صليت ام ركعتين اعد الصلوة وان سهوت فيما بينه وبين اثنتين
او ثلاث او اربع او خمس تبني على الاقل وتسجد بعد ذلك سجدتي السهو وقد روي ان الفقيه لا يعيد الصلوة وكل سهو بعد الخروج من الصلوة
فليس بشيء ولا اعادة فيه لانك قد خرجت على يقين والشك لا ينقض اليقين وان شككت في اذانك وقد اقمت الصلوة فامض وان شككت في الاقامة
بعد ما كبرت فامض وان شككت في القراءة بعد ما ركعت فامض وان شككت في الركوع بعد ما سجدت فامض وكل شيء تشك فيه وقد دخلت في
حالة اخرى فامض ولا تلتفت الى الشك الا ان تستيقن فانك ان تركت الاذان والاقامة ثم ذكرت فلا بأس بترك الاذان وتصلي على النبي ثم قل قد قامت
الصلوة وان استيقنت انك لم تكبر تكبيرة الافتتاح [illegible] ان نسيت القراءة في صلوتك كلها ثم ذكرت فليس عليك شيء اذا اتممت الركوع والسجود
وان نسيت الحمد ثم قرأت السورة ثم ذكرت قبل ان تركع فاقرأ الحمد واعد السورة وان ركعت فامض على حالتك **بيان** قوله تبني على
الاقل مؤيد لما اختاره الصدوق ره في الفقيه وسجود السهو فيه مؤيد لاحد الوجوه المذكورة في الخبر المتقدم **كتاب محمد بن المثنى** عن جعفر
بن محمد بن شريح عن ذريح المحاربي قال قلت لابي عبد الله ع الرجل ينسى ان يكبر حتى يقرأ قال يكبر وفي الرضا قال ع وان نسيت الركوع من ركعة
الثانية بعد ما سجدت من الركعة الاولى فاعد صلوتك لانه اذا لم تصح لك الركعة الاولى لم تصح صلوتك وان كان الركوع من الركعة الثانية
او الثالثة فاحذف السجدتين واجعلها اعني الثانية الاولى والثالثة ثانية والرابعة ثالثة وان نسيت السجدة من الركعة الاولى ثم ذكرت في
الثانية من قبل ان تركع فارسل نفسك واسجدها ثم قم الى الثانية واعد القراءة فان ذكرتها بعد ما ركعت فاقضها في الرابعة وان كانت سجدتان
من الركعة الثالثة وذكرتها في الرابعة فارسل نفسك واسجدها ما لم تركع فان ذكرتها بعد الركوع فاقضها [illegible] واسجد سجدتي السهو بعد التسليم
وان شككت في الركعة الاولى والثانية فاعد صلوتك وان شككت مرة اخرى فيهما وكان اكثر وهمك الى الثانية فابن عليها واجعلها ثانية فاذا
سلمت صليت ركعتين من قعود بام الكتاب وان ذهب وهمك الى الاولى جعلتها الاولى وتشهدت في كل ركعة وان استيقنت بعد ما سلمت
ان التي بنيت عليها واحدة كانت ثانية وزدت في صلوتك ركعة لم يكن عليك شيء لان التشهد حائل بين الرابعة والخامسة وان اعتدل وهمك
فانت بالخيار وان شئت صليت ركعة من قيام والا ركعتين وانت جالس وان شككت فلم تدر اثنتين صليت ام ثلثا وان ذهب وهمك الى الاولى فابن
عليه وتشهد في كل ركعة ثم اسجد سجدتي السهو بعد التسليم وان اعتدل وهمك فانت بالخيار ان شئت بنيت على الاول وتشهدت في كل
ركعة وان شئت بنيت على الاكثر وعملت ما وصفناه لك وان شككت فلم تدر اثنتين صليت ام ثلثا ام اربعا فصل ركعة من قيام وركعتين
وانت جالس وان ذهب وهمك الى واحدة فاجعلها واحدة وتشهد في كل ركعة وان شككت في الثانية او الرابعة فصل ركعتين من قيام بالحمد
وان ذهب وهمك الى الاقل والاكثر فابن على ما بينت لك فيما تقدم وان نسيت القنوت حتى تركع فاقنت اذا رفعت رأسك من الركوع وان ذكرته بعد ما
سجدت فاقنت بعد التسليم وان ذكرت وانت تمشي في طريقك فاستقبل القبلة واقنت وان نسيت فلم تدر اركعة ام ركعتين فان كانت في اثنتين
من الفريضة فاعد وان شككت فيهما فاعدهما واذا لم تدر اثنتين صليت ام اربعا ولم يذهب وهمك الى شيء فتشهد ثم تصلي ركعتين واربع سجدات
تقرأ فيهما بام الكتاب ثم تشهد وتسلم فان كنت صليت ركعتين كانتا هاتان تماماً للاربع وان كنت صليت اربعاً كانتا نافلة وان لم تدر
اثلثا صليت ام اربعا ولم يذهب وهمك الى شيء فسلم ثم صل ركعتين واربع سجدات وانت جالس تقرأ فيهما بام القرآن وان ذهب وهمك الى
الثالثة فقم فصل الركعة الرابعة ولا تسجد سجدتي السهو فان ذهب وهمك الى الاربع فتشهد وسلم واسجد سجدتي السهو وكنت يوماً عند العالم ع
ورجل سأله عن رجل سها فسلم في ركعتين من المكتوبة ثم ذكر انه لم يتم صلوته قال فليتمها وليسجد سجدتي السهو قال ان رسول الله صلى يوماً
الظهر فسلم في ركعتين فقال ذو اليدين يا رسول الله أمرت بتقصير الصلوة ام نسيت فقال رسول الله ص للقوم صدق ذو اليدين فقالوا
نعم يا رسول الله لم تصل الا ركعتين ثم سلم وسجد سجدتي السهو وسأل عن رجل سها فلم يدر اسجد سجدة ام ثنتين فقال يسجد اخرى وليس
عليه سجدتا السهو وقال تقول في سجدتي السهو بسم الله وبالله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته وقال اذا قمت من الركعتين من الظهر
او غيرها ولم تتشهد فيهما فذكرت ذلك في الركعة الثالثة قبل ان تركع فاجلس وتشهد ثم قم فاتم صلوتك وان انت لم تذكر حتى ركعت
فامض في صلوتك حتى اذا فرغت فاسجد سجدتي السهو بعد ما تسلم قبل ان تتكلم وان فاتك شيء من صلوتك مثل الركوع والسجود
والتكبير ثم ذكرت ذلك فاقض الذي فاتك ومن الرجل صلى الظهر او العصر فاحدث حين جلس في الرابعة قال ان كان قال اشهد ان لا اله

وان شككت فلم تدر اثنتا صليت ام اربعا وتشهد وهملك الى الثالثة فاسجد اليها ركعة من قيام وان اعتدل وهمك فصل ركعتين وانت جالس

باب احكام الشك والسهو

الا الله وان محمدا رسول الله فلا يعيد صلوته وان لم يكن تشهد قبل ان يحدث فليعد وعن رجل لم يدر ركع ام لم يركع قال يركع ثم يسجد سجدتى السهو وعن رجل نسى الظهر حتى صلى العصر قال يجعل صلوة العصر التى صلى الظهر ثم تصلى العصر بعد ذلك **توضيح** قوله ع وان نسى الركوع اقول هذا كله موافق لما نسب الى على بن بابويه كما عرفت وكذا موضع قضاء السجدة موافق لما اختاره كما مر وما تضمن من التفصيل بين الاولتين فمع تعارضه مفهوميهما فى الثانية لم ار بهذا التفصيل قائلا وهو شبيه بما مر من رواية البزنطى عن الرضا ع الا ان فيها البطلان مطلقا وفى ما مر بالتلفيق مطلقا او بالتفصيل واما اقتضاؤها بعد الصلوة فلم ار به قائلا ويحتمل ان يكون سقط من الكلام شئ واما الفرق بين الشك اولا وثانيا فى البناء على الظن فهو اشبه بمذهب ابى حنيفة وغيره من العامة لكنهم لم يقولوا بصلوة الاحتياط ويمكن حملهما على الاستحباب وبالجملة اكثر ما ذكر هنا مخالف لما عرفت من مذاهب الاصحاب قوله لان التشهد حائل يؤيد من قال لا يبطل زيادة الركعة مع تعلم بالتشهد فى آخر الصلوة كما مر قوله فان شككت فى المغرب اى فى ركعتيها قوله فيها اى بعد ركعتها او الاعم منها ومن سائر افعالها ثم ما ذكر بعد ذلك موافق للاخبار والاقوال المشهورة ولعل جامع الكتاب جمع بين ما سمع منه فى مقامات التقية وغيرها واوردها جميعا وما ذكر من سجود السهو مع عدم الاتيان فهو اوفق لما ذهب اليه الصدوق كما عرفت ما يقاومه دليلا قوله ع وكنت يوما اقول قريب منه صحيحة سعيد الاعرج قال سمعت ابا عبد الله ع يقول صلى الله عليه وآله ثم سلم فى ركعتين فسأله من خلفه يا رسول الله احدث فى الصلوة شئ قال وما ذاك قالوا انما صليت ركعتين فقال اكذلك يا ذا اليدين وكان يدعى ذا الشمالين فقال نعم فبنى على صلوته فاتم الصلوة اربعا وقال ان الله هو الذى انساه رحمة للامة الا ترى لو ان رجلا صنع هذا لعير وقيل ما تقبل صلوتك فمن دخل عليه اليوم ذلك قال قد سن رسول الله ص وصارت اسوة وسجد سجدتين لمكان الكلام فظاهر رواية المتن وجوب سجدتى السهو للتسليم فى غير موضعه وظاهر هذه الرواية ان السجود انما كان للكلام لا للتسليم واما وجوب السجود للكلام فذكره اكثر الاصحاب من غير خلاف وادعى فى المنتهى اجماع الاصحاب عليه ويظهر من المختلف فيه خلافا من الصدوق وهو غير ثابت والاخبار فى ذلك كثيرة ويعارضها صحيحة زرارة عن الباقر ع فى رجل يسهو فى الركعتين ويتكلم فقال يتم ما بقى من صلوته تكلم او لم يتكلم ولا شئ عليه وحملت هى وامثالها على عدم الاثم او نفى الاعادة وان امكن الجمع بحمل اخبار السجود على الاستحباب ولعل المشهور اقوى واما وجوبه للتسليم فهو ايضا كذلك نقل فى المنتهى اتفاق الاصحاب عليه ويظهر من المختلف تحقق الخلاف فيه من الصدوق ووالده والكلينى صرح بعدم الوجوب وذهب الى انه ان تكلم بعد التسليم يجب عليه سجدتا السهو والا فلا واستدل لذلك بصحيحة سعيد الاعرج بوجهين الاول ان ظاهرها ان السجود كان للكلام فقط والثانى ان ظاهرها وحدة السجود وبناء على المشهور من عدم التداخل اذ ح يمكن اسناد السجود الى كل من العلتين مع ان الاصحاب قد صرحوا فى الروايات المتضمنة لسهوه ص بانها مخالفة لاصول متكلمى الامامية فانهم لا يجوزون السهو على النبى والائمة صلوات الله عليهم كما مر فى مجلدات الاصول مفصلا ولم يخالف فى ذلك الا الصدوق وشيخه رحمة الله عليهما فانهما جوزا الاسهاء من الله لنوع من المصلحة ويعارضها موثقة زرارة قال سألت ابا جعفر ع هل سجد رسول الله ص سجدتى السهو قط فقال لا ولا يسجدهما فقيه فلما كانت تلك الروايات محمولة على التقية لاشتهارها بين العامة وقد طعن فيها بعض العامة ايضا بان راوى الحديث ابو هريرة واسلامه كان فى سنة سبع من الهجرة وذو اليدين ممن استشهد يوم بدر فى الثانية من الهجرة فكيف شهدها ابو هريرة تلك الواقعة التى جرت بينهم وبين النبى ص واجاب بعضهم بان من استشهد يوم بدر كان ذا الشمالين وكان اسمه عبد الله بن عمرو بن نضلة الخزاعى وذو اليدين عمر وكان اسمه خرباق فقال اقصر كونه عاش بعد النبى ص زمن معوية والمد[illegible] وعلى ذلك ان عمران بن الحصين روى بان الاوزاعى قال فى روايته فقام ذو الشمالين ولا ريب فى انه استشهد يوم بدر ويظهر من رواياتنا اتحاد ذى اليدين وذى الشمالين كما عرفت وانه عرفت وبما يقدح فيها الاختلاف الكثير فى نقلها من الجانبين ففى بعضها انه ص قال فى جواب ذى اليدين كل ذلك لم يكن وفى بعضها انه ص قال انما انسيتكم وفى بعضها انه ص قال له انس ولم تقصر الصلوة وانهم اختلفوا فى الصلوة للسهو فيها وكل ذلك مما يضعفها وبالجملة لا ريب فى ان ايقاع السجود اخوط واولى وان امكن حمله على الاستحباب جمعا ثم المشهور انه لو ظن اتمام الصلوة فتكلم لم تبطل صلوته وذهب الشيخ فى النهاية الى البطلان والاول اقوى لدلالة الاخبار الكثيرة عليه وتردد فى المنتهى فى ابطال الصلوة مكرها والمشهور الابطال وهو اقوى ثم ما يجد اخرى محمول على الشك قبل تجاوز المحل كما عرفت واما الذكر فى سجدتى السهو فروى الصدوق فى الصحيح عن الحلبى عن ابى عبد الله ع انه قال تقول فى سجدتى السهو بسم الله وبالله وصلى الله على محمد وآل محمد قال وسمعته مرة اخرى يقول بسم الله وبالله السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته ورواه الكلينى فى الحسن عن الحلبى وفيه بدل قوله وصلى الله اللهم صل فقال لبعض نسخ التهذيب وروى الشيخ فى الصحيح عنه قال سمعت ابا عبد الله ع يقول فى سجدتى السهو الى آخر ما نقل الصدوق ولكن فيه والسلام عليك ايها النبى وهو مما اثر العلامة فى التهذيب على التحديد والظاهر اجزاء الجميع واستضعف المحقق رواية الحلبى من حيث تضمنها وقوع السهو من الامام واجيب بانه لا يلزم من الجواز عليه وقوع السهو منه ثم قال ذلك فى بيان ما يقال فيهما بل الظاهر ان ذلك كله مما يلتبس عليه وزاد عليها رواية القصيرة الكافى واعلم انه لا ريب فى اجزاء ما ذكر من الذكر وهل يجب فيهما الذكر معا المشهور نعم فى المعتبر والعلامة فى المنتهى من المحقق اعلاما

وكاء

باب احكام الشك والسهو

ولا يخ من قوة ويدل موثقة عمار وعلى تقدير وجوب الذكر هل يتعين فيه ما ذكر فقال جماعة من الاصحاب نعم وقال الشيخ لا وهو اقوى ثم المش
وجوب التشهد والتسليم بعدهما وفي المعتبر والمنتهى انه قول علمائنا اجمع وقال في المختلف الاقوى عندي ان ذلك كله للاستحباب بل الواجب
فيه النية لا غير والاحوط اتباع المش وان كان القول بالاستحباب وجه جمع بين الاخبار لكن اخبار الوجوب اقوى واصح وذكر الاكثر فيهما تشهدا
خفيفا كما ورد في الرواية واختلف في ان كونه خفيفا هل هو على الرخصة او العزيمة والاحوط رعاية الخفة وذكر الاصحاب التخفيف هكذا اشهد
ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله اللهم صل على محمد وال محمد وذكر ابو الصلاح انه يتصرف . الصلوة من الجلوس وستر
العورة والاستقبال والطمانينة فيهما وبينهما والاحوط جميع ذلك وان كان في اثباتها من حيث الدليل اشكال والعجب ان اكثر من توقف في وجوبها
في سجود التلاوة جزموا بها هيهنا مع ان الاستدلال بان المتبادر في عرف الشرع من السجود ما يشتمل على ذلك مشترك بينهما ولا خلاف في
وجوب النية فيهما وذكر الشيخ تكبيرة قبلهما وذهب بعض الاصحاب الى استحبابه واحتجوا بما رواه الصدوق في الموثق عن عمار عن ابي عبد الله عم
قال سألته عن سجدتي السهو هل فيهما تسبيح او تكبير فقال لا انما هما سجدتان فقط فان كان الذي سهى هو الامام كبر اذا سجد واذا رفع
راسه ليعلم من خلفه انه قد سهى وليس عليه ان يسبح فيهما ولا فيهما تشهد بعد السجدتين وكلام الشيخ يحتمل الوجوب والاستحباب وذهب اكثر
العامة الى الوجوب والخبر يدل على رجحانه لخصوص الامام لا مط ويدل على الاستحباب التكبير للرفع من كل سجدة سوم ان يه فلذا والاظهر
عدم الوجوب والاستحباب لغير الامام ولو كبر الامام استحبابا كان حسنا واما ما تضمنه من كون السجدتين بعد التسليم فهو المش بين الاصحاب
مد ونقل في المبسوط عن بعض الاصحاب انهما ان كانتا للزيادة فمحلهما بعد التسليم وان كانتا للنقيصة فمحلهما قبله ونسبه في المعتبر الى قوم
من اصحابنا وهو قول ابن الجنيد على ما في المختلف ونقل في الذكرى كلام ابن الجنيد ثم قال وليس في هذا الكلام تصريح بما بل وبعض الاصحاب ان
ابن الجنيد قائل بالتفصيل نعم هو مذهب ابي حنيفة من العامة ونقل المحقق في الشرايع قولا بان محلهما قبل التسليم مط والقول بالتفصيل محمول على
التقية لما عرفت من انه اشهر اقوال المخالفين وقال الصدوق اني افتي بها في حال التقية قوله ع فاقض الذي فاتك هذا مضمون صحيحة عبد الله
بن سنان عن الصادق ع وحمل على الذكر قبل تجاوز المحل قوله ع ان كان قال يدل على ان الحدث قبل التشهد مبطل كما هو المش نعم المفيد في
الغرية اوجب سجدتي السهو على من لم يدر ازاد ركوعا او نقصه او زاد سجدة او نقصها وكان قد تجاوز محلهما وهو غير ما ذكر ويرد عليه انه اذا
لم يدر زاد ركوعا ام نقص ان كان المراد معناه المتبادر فيكون جازما بانه اما ترك الركوع اصلا او زاد فيكون جازما بوقوع ما يبطل الصلوة
فالظاهر وجوب الاستيناف لا سجود السهو الا ان يحمل النقيصة على النقيصة عن الزيادة كما ذكرناه في تاويل الخبر قوله ع يجعل صلوة العصر
اقول هذا المضمون ورد في رواية الحلبي قال سألته عن رجل نسي ان يصلي الاولى حتى صلى العصر قال فليجعل صلوته التي صلى الاولى ثم
استانف العصر وفي صحيحة زرارة عن ابي جعفر ع قال ان نسيت الظهر حتى صليت العصر فذكرتها وانت في الصلوة او بعد فراغك منها فانوها
الاولى ثم صل العصر فانما هي اربع مكان اربع وحملها الشيخ وغيره على الذكر في اثناء الصلوة وقال في الخلاف قوله ع او بعد فراغك منها المراد
ما قارب الفراغ ولو بعد التسليم ولا يخفى بعد هذا الحمل والمش بين الاصحاب انه ان صلى اللاحقة قبل السابقة فذكر في اثنائها قبل تجاوز وقت
العدول يعدل بنيته الى السابقة ان كان في الوقت المشترك وكذا ان ذكر بعد الفراغ ولو كان في الوقت المختص بالاولى يبطل صلوته ويأتي
بهما بعد الاتيان بالسابقة بناء على القول بالاختصاص وعلى القول بعدمه يعدل في وقت العدول ويصح بعده وبعد الفراغ مط من غير
عدول ويشكل رد هذه الاخبار وارتكاب التاويلات البعيدة فيها من غير معارض ولعل الاحوط العدول ثم الاتيان بهما على الترتيب
ولنذكر سائر ما قيل فيه بوجوب سجود السهو ما ذكروا فيه وفاقا وخلافا وهي تسعة مواضع الاول الكلام والثاني السلام في غير محله الثالث
الشك بين الاربع والخمس على المش بين الاربع وما زاد بناء على مذهب ابن ابي عقيل الرابع نسيان السجدة وذكرها بعد تجاوز المحل الخامس
نسيان التشهد وذكره بعد تجاوز المحل السادس الشك بين الثلث والاربع مع غلبة الظن على الاربع فانه قال الصدوق فيه بوجوب
سجود السهو وفي الذكرى نسبه الى الصدوق وقيل القول بوجوبه في كل شك على الاكثر وبني عليه كما سياتي وتفصيل الكلام في جميع ذلك
مع نوع من التفصيل السابع القيام في موضع القعود وبالعكس ذهب الى وجوب سجود السهو فيه الصدوق والسيد وسلار وابو الصلاح
وابن البراج وابن حمزة وابن ادريس والعلامة واحتجوا برواية منهال القصاب قال قلت لابي عبد الله ع اسهو في الصلوة وانا خلف الامام
قال فاذا سلم فاسجد سجدتين ولا تهب وعن عمار الساباطي قال سألنا ابا عبد الله ع عن السهو ما يجب فيه سجدتا السهو فقال اذا اردت ان
تقعد فقمت واذا اردت ان تقوم فقعدت او اردت ان تقرا فسبحت او اردت ان تسبح فقرات فعليك سجدتا السهو وبما رواه الكليني
في الصحيح على الظاهر عن معوية بن عمار قال سألته عن الرجل يسهو فيقوم في موضع قعود او يقعد في حال قيام قال يسجد سجدتين بعد
التسليم وهما المرغمتان ترغمان الشيطان ويضعف خبر عمار انه في اخر الخبر ما ينافي هذا حيث قال وعن الرجل اذا اراد ان يقعد فقام

باب احكام الشك والسهو

ثم ذكر من قبل ان يقدم شيئا قال ليس عليه سجدتا السهو حتى يتكلم وهذا التفصيل لم يقل به احد وما فيه من التسبيح في موضع القراءة وقراءة فيكون السجود لزيادة التسبيح او بعد تجاوز المحل فيكون لنقصان القراءة او للتسبيح في غير محل ايضا فانه بمنزلة الزيادة واما القراءة في موضع التسبيح فانما يكون في الاخيرتين وقد اجمعوا على التخيير فيهما بين الحمد والتسبيح فلا وجه لسجود السهو الا ان يحمل على تسبيح الركوع والسجود كما قال الشيخ في في نقلا عن الشافعي بسجود السهو لكل امر زيادة منها او نقصان فالزيادة ضربان قول وفعل فالقول ان يسلم ساهيا في غير موضعه او يتكلم ساهيا وان يقرء في ركوعه وسجوده في غير موضع القراءة الى اخر ما قال وعورضت هذه الروايات بما في موثقة سماعة من حفظ سهوه فاتمه فليس عليه سجدتا السهو وبالاخبار الكثيرة الدالة على ان ناسي السجود او التشهد اذا ذكرهما قبل الركوع ياتي بهما من غير سجود ولا يبعد ان يكون عندهم كل من الصورتين مستثنى من تلك القاعدة اذ ظاهر كلام اكثر القائلين بتلك القاعدة اختصاص السجود في الصورتين بما اذا ذكرهما بعد الركوع وبالجملة الحكم بالوجوب لا يخ من اشكال ولا يبعد حمل الخبر على الاستحباب وان كان الاحوط عدم الترك الثامن وجوب السجدتين لكل زيادة ونقيصة في الصلوة ذهب اليه العلامة ونقله الشيخ في الخلاف عن بعض الاصحاب ويظهر منه في المبسوط ان قولهم شامل لزيادة المستحبات ونقصانها ايضا وظاهر العلامة انه لا يقول بهما في المستحبات وقال ابن الجنيد في خصوص الصوت اذا تركه يوجبهما وقال ابو الصلاح في لحن القراءة سهوا انه يوجبهما واحتجوا برواية سفيان بن السمط عن ابي عبد الله عليه السلام قال تسجد سجدتي السهو لكل زيادة تدخل عليك او نقصان وبعض محتملات الاخبار المتقدمة في الشك بين الاربع والخمس وقد عرفت عدم دلالة الاخبار والاستدلال بالاحتمالات البعيدة غير موجه وخبر سفيان مجهول ويعارضه اخبار كثيرة صحيحة ومعتبرة دالة على عدم وجوبهما في كثير من الزيادة والنقصان في الصلوة نعم لو قيل بالاستحباب في غير تلك المواضع لم يكن بعيدا وان كان الظاهر حمل الاخبار على التقية لانها رواية وفتوى بين العامة التاسع ذهب العلامة الى وجوب سجدتي السهو لكل شك في زيادة او نقيصة وهو ظاهر ما نقله الشيخ في الخلاف عن بعض الاصحاب وكلام الصدوق في الفقيه يحتمله وذهب المفيد في بعض مسائله الى وجوبهما ان لم يدر زاد سجدة ام نقص سجدة او زاد ركوعا ولم يتيقن ذلك وكان الشك بعد تقضي وقته والمش عدم الوجوب واحتج الاولون بصحيحة الفضيل انه سأل ابا عبد الله عليه السلام عن السهو فقال من يحفظ سهوه فاتمه فليس عليه سجدتا السهو انما السهو على من لم يدر ازاد في صلوته ام نقص وقريب منه موثقة سماعة وقد مر قرب هذا الاحتمال في صحيحة الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا لم تدر اربعا صليت ام خمسا ام نقصت ام زدت فتشهد وسلم واسجد سجدتين بغير ركوع ولا قراءة تتشهد فيهما تشهدا خفيفا بان يكون ام في قوله ام نقصت بمعنى او فيكون من عطف احد الشقين على الاخر بقرينة ان الشك بين الاربع والخمس مستقل في ايجاب السجدتين فلا فائدة في ضم غيرهما اليهما وظاهره اعم من الركعات والافعال ولا باعث على تخصيصه بالركعات ويعارضهما الاخبار الدالة على ان بعد التجاوز عن المحل لا يلتفت بالشك في غيره فلا يبعد الحمل على الاستحباب وان كان القول بالوجوب لا يخ من قوة والاحتياط يوجب عدم الترك ثم اعلم ان الظاهر من الاخبار والاقوال ان يكون شكه مترددا بين الزيادة عن الصلوة المقررة والنقصان عنها من غير احتمال المساواة ولا ان قال زدت ام لم ازد او نقصت ام لم انقص فيكون ح جازما بوقوع ما يوجب سجود السهو من الزيادة او النقصان فيؤيده خبر سفيان ايضا ويكون القائلون بهذا القول ايضا قائلين به واما الشك في الركوع الذي قال به المفيد فالظاهر فيه البطلان كما عرفت **فوائد** الاولى اختلف الاصحاب في تعدد السجود بتعدد الاسباب فذهب العلامة وجماعة من المتاخرين الى عدم التداخل مطلقا واختار الشيخ في ط التداخل مطلقا وجعل التعدد احوط وفصل ابن ادريس فحكم بالتداخل مع تجانس الاسباب كتعدد الكلام لو تعدد السجود بتعدده مع عدم التجانس وما اختاره الشيخ اقوى لحصول الامتثال بالواحد ولما روي باسانيد اذا اجتمعت لله حقوق كفاك حق واحد الثانية المش بين الاصحاب وجوبهما على الفور واستدل بكون الامر للفور وهو ممنوع وبالاخبار الدالة على ايقاعهما جالسا قبل التكلم ويرد عليه انها لا تدل الا على وجوب ايقاعهما قبل الكلام ولا تلازم بينه وبين الفورية بل يمكن المناقشة في الوجوب ايضا اذ يمكن ان يكون القيد للاستحباب لكن الوجوب منها اظهر وظاهر الشهيد في الالفية الاستحباب واما تحريم سائر المنافيات كما ذكره جماعة فلا يستفاد منها وظاهر العلامة في النهاية استحباب الفورية والدلائل عليه كثيرة من الايات والاخبار الدالة على المسارعة الى الخيرات وعلى الاخذ بالاحوط الثالثة ذهب جماعة من الاصحاب الى وجوب ايقاعها في وقت الصلوة التي لزمتا بسببها ولم يذكروا له دليلا مقنعا وظاهر الالفية الاستحباب وظاهر اكثر الاصحاب الاتفاق على انه لو اخل بالفورية او الوقت او تكلم عمدا او سهوا لا تبطل الصلوة ولا يسقط السجود اذ لا دليل يدل على اشتراط الصلوة به ويدل عليه خبر عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل ينسى سجدتي السهو قال يسجدهما متى ذكر وفي رواية اخرى منه عن الرجل يسهو في صلوته فلا يذكر ذلك حتى يصلي الفجر كيف يصنع قال لا يسجد سجدتي السهو حتى تطلع الشمس ويذهب شعاعها لكن الروايتان وردتا في النسيان وظاهر الاخير وقوع السهو في الصلوة السابقة على الفجر ويمكن ان يقال لما صار السجود قضاء زال عنه الفورية ايضا

الناشر

باب احكام الشك والسهو

التسليم وقبل التذكر كان لمانع عقلي وبعده لمانع شرعي لكن المشهور بين الاصحاب عدم كراهة سجود السهو والتلاوة والشكر في هذه الاوقات بل لا قائل بكراهتها ظاهراً الرابعة قال الشيخ في الخلاف سجود السهو شرط في صحة الصلوة وقال الشافعي هو مسنون غير واجب وقال الكرخي اصحاب ابي حنيفة دليلنا انه مأمور بالسجود في المواضع التي قدمناها والامر يقتضي الوجوب ومن حمله على الندب فعليه الدلالة ورواية لا خلاف في ان من ترك الصلوة او شيئاً من فرائضها فذمته مرتهنة واذا ثبت بلا خلاف فالاحتياط يقتضي ما قلناه انتهى ولا يخفى ان دلالة ما ذكره على الوجوب واما اشتراط صحة الصلوة به فهو ممنوع ثم ان كلامه في الاشتراط مجمل يحتمل ان يكون مراده انه لو اخل بالفور تبطل الصلوة او انه لو اخل به في تمام العمر بطل صلوته فيجب على الولي قضاؤها ثم قال في الخلاف بعد ذلك بلا فصل من نسي سجدتي السهو فذكر فعليه اعادتهما طالت المدة او لم تطل ثم نقل عن بعض العامة القول بالسقوط مع التطاول وحكم العلامة في المختلف بالتناقض بين كلاميه ولا تناقض اذ يمكن ان يكون مراده في الاول العمد وفي الثاني السهو او في الاول تمام العمر والاول اظهر وقال العلامة في النهاية على ما اخترناه من انه خارج الصلوة فكذا ينبغي ان ياتي به على الفور فان طال الفصل سجد ولو خرج وقت الصلوة فكذلك وهل يكون قضاء الاقرب ذلك وهل تبطل الصلوة لو كان عن نقصان او وطأ او لا تبطل منه الاقرب الاخير واذا سجد بعد طول الفصل اعاد الصلوة انتهى ولا يخفى ما في كلامه رحمه الله هنا من الاضطراب ولعل بعض الاحتمالات المذكورة من اقوال المخالفين الخامسة ذكر جماعة من الاصحاب انه مع تقضي وقت الصلوة ينوي في السجدتين القضاء كما ذكر في النهاية وكذا اذا كان السجود لصلوة القضاء وربما قيل انه بعد التكلم ينوي القضاء ولو ورد التوقيت بذلك في الخبر ويظهر من بعضهم ان بعد وقوع كل مناف يصير قضاء والاحوط عدم تعيين الاداء والقضاء لعدم الدليل على مثله ولا على وجوب نية الوجه في مثله وان ثبت في اصل الصلوة مع انه فيها ايضاً غير ثابت والاحوط في هذه الاسباب والقول بعدم التداخل تعيين نية السبب كما ذكره الاكثر **السرائر** نقلا من كتاب النوادر لمحمد بن علي بن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا شك بعد ما صلى فلم يدر ثلاثاً صلى ام اربعاً وكان يقينه حين انصرف انه قد اتم لم يعد وكان حين انصرف اقرب منه الى الحفظ منه بعد ذلك **بيان** يدل على انه لا يعتبر الشك بعد الصلوة ولا خلاف فيه بين الاصحاب السرائر نقلا من النوادر لابن محبوب عن حماد عن يحيى عن الفضيل قال ذكرت لابي عبد الله عليه السلام السهو فقال وينفلت من ذلك احد ربما اقعدت الخادم خلفي يحفظ علي صلوتي **بيان** لعله محمول على انه كان يفعل ذلك لتعليم الناس وظاهره موافق لمذهب الصدوق ويدل على استحباب تعيين احد من يخاف السهو او الشك وعلى جواز الاعتماد على الغير حتى في الاوليين السرائر ومن الكتاب المذكور عن العباس عن حماد بن عيسى عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت الرجل يسهو عن القراءة في الركعتين الاوليين فيذكر في الركعتين الاخيرتين انه لم يقرأ قال اتم الركوع والسجود قلت نعم قال اني اكره ان اجعل آخر صلوتي اولها **[illegible]** السائر عن محمد بن ابي عمير عن عمر بن يزيد قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلام السهو في المغرب فقال صلها بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون ففعلت ذلك فذهب عني **المقنع** اذا لم تدر واحدة صليت ام ثنتين فاعد الصلوة وروي ابن علي ركعة اخرى واذا شككت في الفجر فعد واذا شككت في المغرب فلم تدر في ثلاث انت ام في اربع وقد احرزت الاثنتين في نفسك وانت في شك من الثلث والاربع فاضف اليها ركعة اخرى ولا تعتد بالشك فان ذهب وهمك الى الثالثة فسلم وصل ركعتين واربع سجدات وسئل الصادق عليه السلام عن رجل لا يدري اثنتين صلى ام ثلثا قال يعيد الصلوة قيل فاين ما روي في الثلث والاربع وروي عن بعضهم يبني على الذي ذهب وهمه اليه ويسجد بعد سجدتي السهو ويتشهد لهما تشهداً خفيفاً فان لم تدر اثنتين صليت ام اربعاً فاعد الصلوة وروي سلم ثم قم فصل ركعتين لا تشهد فيهما وتقرأ فيهما بام الكتاب فان كنت صليت اربع ركعات كانتا هاتان نافلة وان كنت صليت ركعتين كانتا تمام الاربع وان تكلمت فاسجد سجدتي السهو وان لم تدر ثلثا صليت ام اربعا وذهب وهمك الى الثالثة فاضف اليها الرابعة وان ذهب وهمك الى الرابعة فتشهد وسلم واسجد سجدتي السهو وروي ابو بصير ان كان ذهب وهمك الى الرابعة فصل ركعتين واربع سجدات جالساً فان كنت صليت اربعاً كانتا هاتان نافلة لك وان لم تدر زدت ام نقصت وفي رواية محمد بن مسلم ان ذهب وهمك الى الثالثة فصل ركعة من قيام والا ركعتين من جلوس فان ذهب وهمك مرة الى الثلث ومرة الى الاربع فتشهد وسلم وصل ركعتين من جلوس فان ذهب وهمك الى الثلث ومرة الى الاربع فتشهد وسلم وصل ركعتين واربع سجدات فان شككت فاعد تقرأ فيهما بام القرآن وان لم تدر ركعة صليت ام لم يذهب وهمك الى شيء فاعد الصلوة وان صليت ركعتين ثم قمت فذهبت في حاجتك فاعد الصلوة ولا تبن على ركعتين وقيل لابي عبد الله عليه السلام ما بال رسول الله صلى الله عليه وآله صلى ركعتين وبنى عليهما فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله لم يبرح من مجلسه وان صليت ركعتين من المكتوبة ثم نسيت فقمت قبل ان تجلس فيهما فاجلس ما لم تركع فان لم تذكر حتى ركعت فامض في صلوتك فاذا سلمت سجدت سجدتي السهو وفي رواية الحسن بن زياد وفي رواية زرارة ليس عليك شيء فان تكلمت في صلوتك ناسياً فقلت اقيموا صفوفكم فاتم صلوتك واسجد سجدتي السهو وان تكلمت في صلوتك متعمداً فاعد الصلوة وان رفعت راسك من السجدة الثانية في الركعة الرابعة فاحدثت فان كنت

قال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فقد مضت صلوتك وفي آخر اما صلوتك فقد مضت وانما التشهد سنة في الصلوة فتوضأ
ثم عد الى مجلسك فتشهد وان كنت التسليم خلف الامام اخر الى تسليم الامام واعلم ان السهو الذي يجب فيه سجدتا السهو فقال فيهما بسم
الله وبالله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته **ايضاح** قوله وروى ذلك كذا اقول روى الشيخ في الموثق عن عمار الساباطي
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل شك في المغرب فلم يدر ركعتين صلى ام ثلثة قال يسلم ثم يقوم فيضيف اليها ركعة ثم قال هذا والله مما لا يقضى ابدا
واجيب عنه بالطعن في السند لاشتماله على الفطحية وبانه لم يقل به احد لعدم انطباقه على التفصيل المنقول من الصدوق ولا على ما نقل عنه
من البناء على الاقل والشيخ نقل الاجماع على ترك العمل به واقول يمكن حمل التسليم على التسليم المستحب فيكون المراد به البناء على الاقل وكان
الاصحاب حملوه على هذا حيث نسبوا اليه البناء على الاقل لكن ينافيه ما روى الشيخ بسند آخر عن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل لم يدر
صلى الفجر ركعتين او ركعة قال يتشهد وينصرف ثم يقوم فيصلي ركعة فان كان صلى ثلثا كانت هذه تطوعا وان كان صلى اثنتين كانت هذه
تمام الصلوة وهذا والله مما لا يقضى ابدا فان حمل هذه على البناء على الاقل في غاية البعد والشيخ حملها تارة على نافلة الفجر والمغرب واخرى على
من شك ثم غلب على ظنه الاكثر واضافة الركعة على الاستحباب والاخير لا يتم من وجه اما الاول ففي غاية البعد لانه ان بنى على الاقل فلا وجه للتشهد
في الفجر ولا للركعة في المغرب بل كان عليه ان يضيف اليها ركعتين وان بنى على الاكثر فلا وجه لاضافة الركعة في الفجر ولا للتشهد في المغرب مع ان
قوله عليه السلام فان كان صلى ثلثا كانت هذه تطوعا الى آخر الكلام يابى عن ذلك وبالجملة يشكل التعويل على هذا الخبر الذي رواه عمار الذي قل ان يكون خبر
من اخباره خاليا من تشويش واضطراب في اللفظ والمعنى وترك الاخبار الكثيرة الصحيحة الدالة على البطلان والا لكان يمكن القول بالتخيير قوله فلم
تدر في ثلاث كنت يمكن حمله على الشك فيما بعد تمام الركعة بقرينة قوله وقد احرزت الاثنتين فيكون المراد بها منافاة الركعة تمامها موافقا لما نسب اليه من البناء
على الاقل وان حمل على الشك بعد تمام الركعة فيمكن حمله على صلوة الاحتياط بعد التسليم لاحتمال الزيادة تكون مع الزيادة ركعتين نافلة كما ان الركعتين
جالسا بعد ذلك لذلك وهو ايضا خلاف المشهور وانما نسب الى الصدوق القول به والمشهور العمل بالظن من غير احتياط قال الشهيد في اللمعة اوجب
الصدوق الاحتياط بركعتين جالسا لو شك في المغرب بين الاثنتين وذهب هو الى الثالثة عملا برواية عمار الساباطي عن الصادق عليه السلام وهو فطحي قوله عليه السلام بعد
الصلوة حمل على ما قبل اكمال الركعتين كما عرفت قوله عليه السلام يبني على اخره سجود السهو مع البناء على الظن خلاف المشهور ولم ينسب الى الصدوق الا السجود للشك
على الاكثر قال في الذكرى لو ظن الاكثر بنى عليه لما سلف ولا يجب معه سجدتا السهو للاصل ولعدم ذكرهما في احاديث الاحتياط هنا ولا يجوز تأخير
البيان عن وقت الحاجة واوجب هما الصدوقان ولعله لرواية اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام اذا ذهب وهمك الى التمام ابدا في كل صلوة فاسجد سجدتين
بغير ركوع وحملت على الاستحباب انتهى واقول ليس الخبر لا يدل على مطلق البناء على الاكثر بل ذكان ظنه متعلقا بتمام الصلوة كالشك بين الثلثة
الاربع اذا ظن الاربع وقد مضت الرواية الصحيحة فيه ويمكن ان يتوهم البناء على الظن واتمام الصلوة في سائر الشكوك بعد في تركه يذهب وهمه
الى التمام قوله وان تكلمت اي في اصل الصلوة او في صلوة الاحتياط او بين صلوة الاحتياط واصل الصلوة والاخير اظهر فيدل على حرمة الكلام
فيما بينهما بل انه في حكم الصلوة فتبطل الصلوة بوقوع مبطل بينهما كما ذهب اليه جماعة وقد مر القول فيه واحتج في المختلف بهذا الخبر عليه واورد عليه
بالقدح في السند وان ترتب سجود السهو لا يدل على التحريم فقد ذهب جماعة من الاصحاب بوجوب السجود لما الاستحباب في زيادتها ولو سلم فالتحريم
لا يوجب البطلان والظاهر ان رواية ابي بصير فغير موجود فيما عندنا من الكتب ويحتمل ان يكون هي ما مر من موثقة ابي بصير التي تكلمنا عليها في الشك
بين الاربع والخمس والظاهر انها رواية اخرى ومع عدمه الظن الحكم بتعلق الاحتياط لم ينسب الى احد وان كان ظاهر الصدوق هنا تجويزه ويمكن حمله
على الاستحباب او قوله وكذا ان لم تدر يمكن حمله على الشك بين الاربع والخمس فيكون موافقا لما اختاره من صلوة الاحتياط في ذلك او على الشك بين
الثلث والخمس في الصلوة لاحتمال الثلث وسجدتا السهو مع ظن الاقل لاحتمال الزيادة ولم ار به قائلا لانه يمكن حمله على الاستحباب قوله فان ذهب وهمك
يوهم تكرار او لعله من كلام الراوي وريد بعد الرواية قوله ولا تبن على الركعتين هذا مخالف لما نسب اليه كما مر **الخصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن
محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن الصادق عليه السلام عن ابائه قال قال امير المؤمنين عليه السلام اذا قال العبد في التشهد الاخير
وهو جالس اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله وان الساعة اتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور
ثم احدث حدثا فقد تمت صلوته مشكوة الانوار عن السكوني قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا اخذت حدثا الشك في الصلوة فقل الشيطان يريد ان يخدعني
ثم قل بسم الله وبالله وتوكلت على الله اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم **دعائم الاسلام** روينا عن جعفر بن محمد عن ابيه صلوات الله
عليهما انه قال من سهى عن تكبيرة الاحرام اعاد الصلوة وعن جعفر بن محمد انه قال فيمن شك في الركوع وهو في الصلوة قال يركع ويسجد سجدتي السهو
وعنه عليه السلام انه سئل عن الرجل يصلي فيشك في واحدة هو او في اثنتين قال ان كان جلس وتشهد فالتشهد حائل الا ان يستيقن انه لم يصل غير واحدة
فيقوم فيصلي ثانية وان لم يكن جلس للتشهد بنى على اليقين وعليه في ذلك كله سجدتا السهو وان شك فلم يدر اثنتين صلى ام ثلثا بنى على

باب احكام الشك والسهو

ثم ابني على اليقين وهي الثلث ولم يدر اثلثا أم أربعا فانه يصلي ركعتين جالساً بعد ان يسلم فان كان قد صلى ثلثا كانت هاتان الركعتان اللتان صلاهما جالساً مقام ركعة واتم الصلوة اربعا وان كان قد صلى اربعا كانتا نافلة له وان شك فلم يدر اثنتين صلى ام اربعا سلم وصلى ركعتين يقرأ فيهما بفاتحة الكتاب فان كان انما صلى ركعتين كانتا تمام صلوته وان كان قد صلى اربعا كانت نافلة له وعليه في كل شيء من هذا ان يسجد سجدتي السهو بعد التسلام ويتشهد بعدهما تشهدا خفيفا ويسلم مرعن التسليم اجزاه تسليم التشهد اذا قال السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وعن جعفر بن محمد انه قال من سهى عن القراءة في بعض الصلوة قرأ فيما بقي منها واجزاه ذلك فان القراءة فيها كلها وان اتم الركوع والسجود والتكبير لم تكن عليه اعادة فان ترك القراءة عامدا اعاد الصلوة وعنه انه قال من نسي ان يجلس في التشهد الاول وقام في الثالثة فذكر انه لم يجلس قبل ان يركع جلس فتشهد فاذا سلم سجد سجدتي السهو وان لم يذكر الا بعد ان ركع مضى في صلوته ويسجد سجدتي السهو بعد السلام وعنه انه سئل عن المصلي يسهو فيسلم من ركعتين بريء انه قد اكمل الصلوة فقال ان رسول الله صلى بالناس فسلم من ركعتين فقال له ذو اليدين لما انصرف انصرف اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله قال وما ذلك قال انما صليت ركعتين فقال رسول الله احقا ما قال ذو اليدين قالوا بلى يا رسول الله فصلى رسول الله ركعتين ثم سلم ثم سجد سجدتي السهو وتشهد تشهدا خفيفا وسلم وعن ابي جعفر محمد بن علي انه قال فيمن نسي فزاد في صلوته قال ان كان جلس في الرابعة وتشهد فقد تمت صلوته ويسجد سجدتي السهو ان لم يجلس في الرابعة استقبل الصلوة وعن جعفر بن محمد انه قال من شك في شيء من صلوته بعد ان خرج منه مضى في صلوته اذا شك في التكبير بعد ما ركع مضى وان شك في الركوع بعد ما سجد مضى وان شك في السجود بعد ما قام او جلس للتشهد مضى وان شك في شيء من الصلوة بعد ان سلم منها لم يكن عليه اعادة وهذا كله اذا شك ولم يتيقن فاما ان تيقن لم يمض على الخطاء وعنه انه سئل عمن سهى خلف الامام قال لا شيء عليه الامام يحمل عنه وسئل عن السهو في النافلة قال لا شيء عليه لانه متطوع في النافلة بركعة او يسجد لما نساه وعن علي ان رجلا من الانصار اتى رسول الله فقال يا رسول الله اشكو اليك ما القى من وسوسة في صلوتي حتى لا ادري ما اعقل ما صليت من زيادة ولا نقصان فقال رسول الله اذا دخلت في الصلوة فاطعن في فخذك اليسرى باصبعك اليمنى المسبحة ثم قل بسم الله وبالله توكلت على الله اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم فان ذلك يزجره ويطرده وعن ابي جعفر انه سئل عن الرجل يشك في صلوته قال يعيد قيل فانه يكثر ذلك عليه كلما اعاد شك قال يمضي في شكه وقال لا تعودوا الخبيث من انفسكم نقض الصلوة فتطمعوه فانه اذا فعل ذلك لم يعد اليه **بيان**

كثير مما ذكر مما يخالف المشهور محمول على التقية وقد علم تمامه فلا نطيل الكلام بالتعرض لها **المقنع** واعلم انه لا سهو على من خلف الامام وهو ان قبل ان يسلم الامام او يسهو فيتشهد ويسلم قبل ان يسلم الامام وسئل ابو عبد الله عن امام يصلي باربعة انفس او بخمسة فيسبح اثنان على انهم صلوا ثلثا ويسبح ثلثة على انهم صلوا اربعا يقول هؤلاء قوموا ويقول هؤلاء اقعدوا والامام مائل مع احدهما او معتدل الوهم فما يجب عليهم قال ليس على الامام سهو اذا حفظ عليه من خلفه سهوه باتفاق منهم وليس على من خلف الامام سهو اذا لم يسه الامام ولا سهو في السهو وليس في المغرب ولا في الفجر سهو ولا في الركعتين الاولتين من كل صلوة ولا سهو في نافلة وان اختلف على الامام من خلفه فعليه وعليهم في الاحتياط الاعادة والاخذ بالجزم **تحقيق** وتبيين اعلم انه روى الكليني بسند حسن كالصحيح عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله قال ليس على الامام سهو ولا على من خلف الامام سهو ولا على السهو سهو ولا على الاعادة اعادة والشيخ في الصحيح عن علي بن جعفر عن اخيه موسى قال سألته عن رجل يصلي خلف امام لا يدري كم صلى عليه سهو قال لا وباسناده عن محمد بن سهل عن الرضا قال الامام يحمل اوهام من خلفه الا تكبيرة الافتتاح وروى الشيخ والكليني عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابي عبد الله قال سألته عن الامام يصلي باربعة انفس الى اخر ما مر برواية المقنع وروى في الفقيه ايضا مرسلا الا ان في اكثر نسخه مكان قوله باتفاق قوله بايقان وفي بعضها فعليه وعليهم في الاحتياط والاعادة الاخذ بالجزم قوله يقول هؤلاء قوموا اي بالتسبيح او بالاشارة واعلم ان السهو يطلق في الاخبار كثيرا على الشك وعلى ما يشمله والمعنى المشهور ولا ريب في شمول تلك الاخبار للشك ولا خلاف في رجوع كل من الامام والمأموم عند عروض الشك الى الاخر مع حفظه له في الجملة سواء كان الشك موجبا للبطلان للمنفرد كالشك قبل اكمال الركعتين وفي الفجر والمغرب او كان موجبا للاحتياط كالشك بين الثلث والاربع والخمس فيدل الجواب على عدمه في الاول وعدم لزوم الاحتياط في الثاني وسقوط السجدة في الثالث ولا باس ان نفصل ونوضح ما يستنبط من تلك الاخبار في فصول الفصل الاول في بيان حكم شك الامام والمأموم اعلم انه مع شك الامام او المأموم او اختلافهما لا يخلو من ان يكون المأموم واحدا او متعددا وعلى كل التقادير لا يخلو من ان يكون المأموم او الامام متيقنا او ظانا او شاكا وعلى تقدير اشتراك الشك بينهما لا يخلو من ان يكونا موافقين في الشك او مخالفين وعلى تقدير الاختلاف اما ان يكون بينهما متفقين في الشك والظن واليقين او مختلفين ولنشر الى جميع تلك الاحكام بعون الملك العلام فاعلم ان المشهور بين الاصحاب انه في رجوع الامام الى المأموم لا فرق بين كون المأمو

باب احكام الشك والسهو

ذكراكان او انثى ولا بين كونه عادلا او فاسقا ولا بين كونه واحدا او متعددا مع اتفاقهم ولا بين حصول الظن بقولهم ام لا لاطلاق النصوص
المتقدمة في جميع ذلك وعدم التعرض للتفصيل في شيء منها ولما مع كون الامام صبيا مميزا ففيه اشكال وذهب جماعة الى قبول قوله للا
على قوله في كثير من الاحكام كقبول المهدي في الدخول وامثالها ولا يخفى ما فيه والاظهر التمسك في ذلك ايضا باطلاق النصوص وان حصل الظن
بقوله فلا اشكال وفيما يونس لهذا الحكم بما روى عن الصادق ع في الرجل يتكل على عدد صاحبته في الطواف ايجزيه عنها وعن الصبي فقال نعم
الا ترى انك تاتم بالامام اذا صليت خلفه فهو مثله وفيه نظر لان الخبر محتمل لوجوه لا يمكن الاستدلال به على مثله ببعض الاحتمالات البعيدة
واما غير المأموم فلا تعويل عليه الا ان يفيد قوله الظن واما سائر الصور التي اشرنا اليها فنبين حكمها في ابحاث الثاني ان يكون المأموم موقنا
والامام شاكا مع اتفاق المأمومين ولا شك في رجوع الامام الى يقينهم الا مع كونه مع شكه موقنا بخلاف يقين المأمومين فالحكم الانفراد كما مر الثالث
ان يكون الامام موقنا والمأمومين موقنين بخلافه فلا خلاف في انه يرجع كل منهم الى يقينه سواء اتفق المأمومون في يقينهم او اختلفوا
الرابع ان يكون الامام شاكا والمأمومون موقنين مع اختلافهم كما هو المفهوم في مرسلة يونس والمشهور بين الاصحاب وجوب انفراد كل منهم في
العمل بما يقتضيه يقينه او شكه اذ لا يحتمل رجوع المأمومين مع يقينهم الى شك الامام ولا رجوع الامام الى احد الفريقين لعدم الترجيح نعم لو
حصل له بالقرائن ظن بقول احدهما يعمل بمقتضى ظنه فلا ينفرد منه الموافق الذي وافق ظن الامام وينفرد الاخر والاحتمال الذي يتوهم في صورة
عدم حصول الظن هو تخير الامام بين الرجوع الى كل من الفريقين لعموم قوله ع ليس على الامام سهو لكنه يعارضه ما يظهر من ذيل المرسلة من
عدم رجوع الامام الى المأمومين الا مع اتفاقهم لا سيما على نسخة الفقيه من قوله باتفاق منهم مع انه مؤيد بالشهرة وبعمومات العمل باحكام الشك
لكن بقي الكلام في الحكم المستفاد من اخر المرسلة المتقدمة لهذه القضية فاما على ما هو في كثير من نسخ الفقيه من تقديم العاطف فلا يدل على
ما ينافي الحكم المذكور اذ مفاده حينئذ ان على الامام وعلى كل من المأمومين في صورة اختلافهم ان يعمل كل منهم بما يقتضيه شكه او يقينه
من الاحتياط والاعادة حتى يحصل له الجزم ببراءة الذمة وليس كلامه مقصورا على الحكم المسئول عنه حتى يقال لا تلزم الاعادة في الصورة المزبورة
على احد منهم بل هو حكم عام يشمل هذه الصورة وغيرها ولذا ردد ع وابهم فيشمل ما اذا شك الامام او بعض المأمومين بين الواحد والاثنين
فيلزم الاعادة واما على ما هو في اكثر نسخ الحديث من تاخير العاطف فظاهره وجوب الاعادة على الجميع وهو مخالف لما رجحنا من القول المشهور و
يمكن القول باستحباب الاعادة وتخصيص الحكم بالصورة المذكورة بان يكون المأمومون مخيرين بين العمل بيقينهم واستيناف صلوتهم وكان
الاستيناف اولى لهم لمعارضة يقينهم بيقين اخرين مشاركين لهم في العمل والامام مخير بين الاستيناف والاخذ بالاكثر مع الاحتياط وكان اختيار
الاول له اولى كما يومي اليه قوله في الاحتياط وانما حملنا على ذلك لانه يشكل تخصيص عموم احكام اليقين والشك بهذه الرواية مع ارسالها
وضعف سندها ومخالفتها للمشهور بين الاصحاب ولعل الاحوط في تلك الصورة انفراد كل منهم والعمل بمقتضى يقينه او شكه ثم الاعادة الخامس
يقين المأمومين واتفاقهم مع ظن الامام بخلافهم والاشهر بين الاصحاب رجوع الامام الى علم المأمومين ومال المحقق الاردبيلي قدس
سره في شرح الارشاد الى عمل الامام بظنه وانفراد المأمومين عنه والاول اقوى اذ الظاهر من قوله لا سهو على الامام عدم ترتب احكام السهو
على سهوه ولا يخفى على المتتبع ان في الاخبار يطلق السهو على ما يشمل الظن كما يظهر من مرسلة يونس بل من صحيحة علي بن جعفر ايضا ولعل العمل بذلك ثم اعادة
كل من الامام والمأموم احوط ثم اعلم ان الاشكال في هذه الصورة انما هو فيما اذا لم يرجع الامام بعد الاطلاع على يقينهم عن ظنه فلو رجع الى الشك
او الظن الموافق ليقين المأمومين فلا اشكال في رجوعه اليهم السادس يقين المأمومين واختلافهم مع ظن الامام بخلافهم والاشهر الاظهر حينئذ
عمل كل بيقينه او ظنه لما مر في الرابع والاحتياط في تلك الصورة ايضا الاعادة لمرسلة يونس وشمول الجواب لتلك الصورة السابع اختلاف المأمومين
في اليقين وظن الامام باحدهما فالظاهر انه يعمل بظنه ويتبعه الموافقون له في اليقين وينفرد المخالفون والاحوط الاعادة للجميع لدخول
تلك الصورة في مرسلة يونس نوعا الاوجوبا الثامن يقين الامام مع ظن المأمومين الى الامام وتوقف فيه المحقق الاردبيلي ره والاول اقوى
لقوله ع ليس على المأموم سهو بما مر من التقريب ولعمومات الاخبار الدالة على وجوب متابعة الامام مما خرج منه اليقين اجماعا فبقي الظن و
استدل الشهيد الثاني نور الله ضريحه عليه بما تقدم من خبر محمد بن سهل اذ يطلق في الروايات الوهم على الظن فيدل على ان الامام يحمل ظنون من خلفه
فلا عبرة بظنهم مع يقين الامام وفيه نظر اذ في سنده ضعف وفي دلالته قصور اذ الظاهر من تلك الروايات ان المراد بالوهم اما السهو او الاعم
منه ومن الشك وان امكن ارادة الاعم منهما ومن الظن ايضا لكن الاستدلال به والعمل بالاعادة في تلك الصورة ايضا احوط لا سيما مع اختلاف
المأمومين لاطلاق الجواب في المرسلة المتقدمة لهم وان كان قوله ع فيها وليس على من خلف الامام سهو اذا لم يسه الامام يدل على ما اخترنا
كما عرفت التاسع ظن الامام او المأموم مع شك الاخر فالمشهور بين الاصحاب انه يرجع الشاك الى الظان لعموم النصوص الدالة على عدم اعتبار شك
المأموم والامام ايضا عموم اخبار متابعة الامام تدل على عدم العبرة بشك المأموم مع ظن الامام ولا قائل بالفرق فكذلك بين الامام والمأموم و[illegible]

رجوع المأمومين اليه

معالم

باب احكام الشك والسهو

معارض في تلك الاماكن اعني من مرسلة يونس من اشتراط اليقين في المرجوع اليه وليس فيه شيء يكون صريحا في ذلك سوى ما في الاثر القسم من
قوله ع بايقان واتفاق نسخ الفقيه على قوله باتفاق مكانه وفي الفقيه مدلوله لما هو المشهور بين الاصحاب مع ما عرفت من ضعف السند بضعف الاحتجاج
به وسبيل الاحتياط واسع قال المحقق الاردبيلي ره لا شك في رجوع احدهما الى الاخر مع شكه ويقين الاخر واما اذا ظن الاخر فهو ايضا محتمل لان
الظن في باب الشك معمول به وانه بمنزلة اليقين ويؤيده قوله في المرسلة المتقدمة مع ايقان العدم وكانه محمول على ما يجب عليهم ان يعملوا به من الظن و
اليقين مع احتمال العدم والحمل على الظاهر الا انها مرسلة انتهى العاشر كون كل منهما ظانا بخلاف الاخر وظاهرهم ايضا عدم رجوع احدهما الى
الاخر بل كل منهما ينفرد بحكمه لعدم الترجيح ولا يبعد من قوة اذ المتبادر من النصوص الدالة على رجوع احدهما الى صاحبه ان يكون بينهما تفاوت
في مراتب العلم لا سيما مرسلة يونس حيث قال اذا حفظ عليه من خلفه قال اذا لم يسه الامام والتمسك بعموم متابعة الامام هنا ضعيف وان كان
محتملا الحادي عشر يقين الامام ويقين بعض المأمومين بخلافه وشك اخرين فالشاك يرجع الى الامام لعموم النصوص والموقن (وينفرد) بحكمه الثاني عشر شك
الامام وبعض المأمومين مختلفين في الشك او متفقين مع يقين بعض المأمومين فالاشهر والاظهر في تلك الصورة رجوع الامام الى المؤتم وكذا الشاك
من المأمومين الى الامام لعموم النصوص الدالة على رجوع الامام الى المأمومين وشاك المأموم للامام وفي مرسلة يونس ما يدل على عدم رجوع الامام
الى المأمومين مع اختلافهم ويمكن حمله على ان المراد بقوله اذا حفظ عليه من خلفه بايقان اعم من يقين الجميع بامر واحد ويقين البعض مع عدم معارضة
يقين اخرين ويحمل قوله فاذا اختلف على الامام من خلفه على الاختلاف في اليقين وبالجملة يشكل التعويل على المرسلة المزبورة لضعفها مع معارضة النصوص
المعتبرة وان كان الاحتياط يقتضي العمل ثم الاتمام ثم اعادة الجميع كما عرفت في امثاله الظاهر ان المرسلة لا سيما على نسخة الفقيه من قوله باتفاق منهم ايضا
غير ابية لذلك الثالث عشر الشك بين الامام والمأمومين مع اتفاقهم في نوع الشك ولا شك في انه يلزمهم جميعا حكم ذلك الشك ولا يبعد التخيير بين الائتمام و
الانفراد فيما يلزمهم جميعا حكم ذلك الشك ولا يبعد التخيير بين الائتمام والانفراد فيما يلزمهم من صلوة الاحتياط كما ذكره بعضهم الرابع عشر اشتراكهما
في الشك مع اختلاف في نوع شك من الامام مع شك المأمومين مع تحقق رابطة بين الشكين فالمشهور رجوعهما الى تلك الرابطة كما اذا شك الامام بين
الاثنين والثلاث وشك المأمومين بين الثلاث والاربع فهما متفقان في تجويز الثلث والامام موقن بعدم احتمال الاربع والمأموم موقن بعدم احتمال
الاثنين فاذا رجع كل منهما الى يقين الاخر تعين اختيار الثلث فيبنون عليها ويتمون الصلوة من غير احتياط وربما قيل بانفراد كل منهما الى يقين
الاخر يتعين اختيار الثلث فيبنون عليها ويتمون الصلوة من غير احتياط لعدم ما قيل بانفراد كل منهما مع شكه وربما يستدل له بما يظهر من مرسلة
يونس من عدم رجوع احدهما الى الاخر مع شك الاخر وان امكن ان يقال ان الرجوع هنا انما هو فيما ايقنا فيه ولعل الاختيار الرابطة والاتمام
والاعادة ايضا اقوى الخامس عشر الصورة المتقدمة مع عدم تحقق الرابطة كما اذا شك احدهما بين الاثنين والثلث والاخر بين الاربع والخمس
فالمشهور انه ينفرد كل بشكه ويعمل بحكم شكه وهو قوي لعدم دخوله ظاهرا في عموم نصوص رجوع احدهما الى الاخر كما عرفت ولعموم النصوص الدالة
على حكم شك كل منهما ثم اعلم انه لا فرق في الصورتين بين كون الشك في الركعات او في الافعال كما لا فرق في صورة عدم الرابطة بين ان
يكون شك احدهما مبطلا ام لا فالاول كما اذا شك احدهما بين الاثنين والثلث والاخر بين الثلث والخمس فانهما يرجعان الى الثلث وان كان الشك
بين الثلاث والخمس مبطلا لو انفرد وكذا لا فرق بين ما اذا انفرد كل منهما بحكم او لا فالاول كما اذا شك احدهما بين الثلاث والاربع والاخر بين الاربع و
الخمس فان حكم الاول صلوة الاحتياط وحكم الثاني سجدة السهو فيرجعان الى الشك بين الثلاث والاربع فيسقط عن الاول حكم التخيير وهو
الركعتان من قيام وعن الثاني حكم الخمس وهو سجدة السهو السادس عشر الاشتراك في الشك بين الامام والمأمومين واختلافهم ايضا في الشك فالمشهور في هذه
الصورة ايضا التفصيل المتقدم بانه ان كان بينهم رابطة يرجعون اليها كما اذا شك احدهم بين الاثنين والاربع والثالث بين الاربع والخمس
فيبنون على الاربع لحصول العلم بعدم الثلث والخمس والثاني بعدم الاثنين والخمس فهما متفقان في نفي الخمس والثاني والثالث متفقان في
نفي الاثنين والاول والثالث متفقان في نفي الثلث وان لم يكن بينها رابطة فينفرد كل منهم ويعمل بحكم شكه بما مر من التقريب كما اذا شك
احدهم بين الاثنين والثلاث والثاني بين الثلث والاربع والثالث بين الاربع والخمس قال الشهيد الثاني قدس الله روحه في شرح الارشاد
بعد الحكم في تلك الصورة بالانفراد لكن هذا الفرض لا يتفق الا مع ظن كل منهم انتفاء ما خرج عن شكه لا مع يقينه فان تيقن الاول عدم
الخمس ينفيها ويتيقن الاول عدم الاربع ينفيها فلا يتصور فرض شك الثالث على هذا الوجه انتهى اقول لا اعرف لهذا الكلام معنى محصلا
اذ لو كان غرضه عدم امكان تحقق شك الثالث مع يقين الاخرين بنفي ما شك فيه فلا يخفى وهنه اذ لا تنافي بين يقين انسان وشك غيره مع
انه لا اختصاص له بالثالث اذ الثالث جار في نفي ما يشك فيه الاولان فلا يتصور شكه على هذا ولو كان الغرض عدم الاعتناء بشكه ولزوم الرجوع
الى الاخرين فهو ايضا غريب في رجوع كل من المأموم والامام الى الاخر بين الظن واليقين وقال سابقا الظن في باب الشك حكم اليقين ويحقق انه
لو كان الثاني اي الشاك بين الاثنين ... بعضهم ... ترجيح من غير مرجح الا ان يحصل له الظن بقول بعضهم فيخرج عن الصورة المفروضة

والثاني بين الثلث والاربع

باب احكام الشك والسهو

ويحتمل بطلانها في رجوع المأمومين الى الامام واما رجوع بعض المأمومين الى بعض فلا وجه له فلا بد من انفرادهم ويحتمل عدم انفراد الشاك عن الامام لانه ايضا يبني على الاربع ويحتمل في تلك الصورة وغيرها ان يرجع الشاك في نفي الثالث الى الامام وفي نفي الثالث الى علمه فيبني على الاربع من غير سجدة السهو والاول يرجع الى الامام في نفي الاثنين وفي نفي الاربع الى علمه فيبني على الشك من غير احتياط وهذا وجه قريب بالنظر الى عمومات الادلة كما لا يخفى ولو كان الثالث الامام فله مع بعض المأمومين رابطة ولا يبعد عمل الثاني والثالث بالرابطة بينهم الاول على الظواهر بعض النصوص المعتبرة ولو كان الاول الامام فله مع الثاني رابطة هي الثلث فيعملان بها ويبنيان عليها وينفرد الثالث والاحوط في الجميع الاعادة مع العمل بما ذكرنا بالدلالة المرسلة المعتمد عليها على بعض المحتملات ولتعارض تلك الوجوه المتقدمة والله تعالى يعلم حقايق احكامه وحججه **الفصل الثاني** في بيان حكم سهو الامام والمأموم اعلم انه لا يخلو من ان يكون السهو مشتركا بين الامام والمأموم او مختصا بالامام او بالمأموم ولنورد الاخبار الواردة في ذلك سوى ما تقدم ذكره ثم نبين حكم كل من الصور فمنها ما رواه الشيخ في الموثق عن عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يسهو وهو خلف الامام ان يسبح في السجود او في الركوع او ينسى ان يقول شيئا بين السجدتين فقال ليس عليه شيء وبهذا الاسناد عن عمار عنه عليه السلام قال سألته عن رجل سها خلف الامام بعد ما افتتح الصلوة فلم يقل شيئا ولم يكبر ولم يسبح ولم يتشهد حتى يسلم فقال جازت صلوته وليس عليه شيء اذا سها خلف الامام سجدتا السهو لان الامام ضامن لصلوة من خلفه وروى ايضا في الموثق عن عمار عنه عليه السلام قال سألته عن الرجل يدخل مع الامام وقد سبقه الامام بركعة او اكثر فسها الامام كيف يصنع فقال اذا سلم الامام فسجد سجدتي السهو فلا يسجد الرجل الذي دخل معه واذا قام وبنى على صلوته واتمها وسلم سجد الرجل سجدتي السهو قال وعن رجل سها خلف الامام فلم يفتتح الصلوة قال يعيد الصلوة ولا صلوة بغير افتتاح وروى ايضا في الصحيح عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يتكلم ناسيا في الصلوة يقول اقيموا صفوفكم قال يتم صلوته ثم يسجد سجدتين فقلت سجدتي السهو قبل التسليم هما او بعد قال بعد وروى ايضا بسند صحيح عن منهال القصاب وهو مجهول قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اسهو في الصلوة وانا خلف الامام قال فقال اذا سلم فاسجد سجدتين ولا تهب قوله عليه السلام لا تهب يحتمل ان يكون من المضاعف اي لا تقم من مكانك حتى تأتي بهما قال في النهاية فيه لقد رايت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله يهبون اليهما كما يهبون الى المكتوبة يعني ركعتي المغرب اي ينهضون اليها وفي القاموس الهب الانتباه من النوم ونشاط كل سائر وسرعته ويحتمل ان يكون على بناء الاجوف من تشنيع الناس عليه بالسهو في الصلوة او عدم الخوف من المخالفين للخلاف بينهم في ذلك كما ستطلع عليه وروى الكليني والشيخ بسند مرفوع عن الرضا عليه السلام قال الامام يحمل اوهام من خلفه الا تكبيرة الافتتاح اقول قد رواه عنه عليه السلام بسند آخر وهو يحتمل وجوها الاول ان يكون المراد بالوهم الشك او ما يشمله والظن فان المأموم الشاك يرجع الى يقين الامام اتفاقا والى ظنه على الاشهر والظان الى يقينه على ما عرفت فيصدق انه يحمل اوهام من خلفه واما استثناء التكبير فلانه مع الشك فيه لم يتحقق المأمومية بعد فلا يرجع اليه ولانه ليس تابعا للامام حتى يعلم بفعل الامام فعله ويرد على الاخيران هذا الوجه مشترك بينه وبين سائر الاذكار الا ان يقال ذكره على سبيل المثال او يقال ان في سائر الاذكار لما تحقق القدوة في الحال التي يقع الذكر فيها فالظاهر وقوع الذكر منه مع ايقاع الامام كالركوع والسجود بخلاف التكبير وفيه بعد كلام الثاني ان يكون المراد بالوهم الاعم من الشك والسهو ويكون المقصود بيان فضيلة الجماعة وفوائدها وانه لا يقع من المأموم سهو وشك غالبا في الركعات والافعال لتذكير الامام له ولا يخفى بعده الثالث ان يكون المراد بالوهم ما يشمل الشك والظن والسهو ويخص بالسهو كما فهمه جماعة فيدل على عدم ترتب حكم السهو على سهو المأموم ومنه عدم بطلان صلوة المأموم بزيادة الركن سهوا فيما اذا ركع او سجد قبل الامام او رفع راسه عنهما قبله فانه يرجع في تلك الصور ولا تضره زيادة الركن الرابع ان يكون المراد ما يسهو عنه من الاذكار التي فيها كن غيرها قلت لعل المراد انه يثاب عليها القراءة اماما بخلاف المنفرد فانه تماما لا يعاقب على تركها ثم انه روى الشيخ بسند فيه ضعف عن زرارة قال سألت احدهما عليهما السلام عن رجل صلى بقوم فاخبرهم انه لم يكن على وضوء قال يتم القوم صلوتهم فانه ليس على الامام ضمان ورواه الصدوق بسند صحيح وفي الصحيح عن معوية بن وهب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ايضمن الامام صلوة الفريضة فان هؤلاء يزعمون انه يضمن قال لا يضمن اي شيء يضمن الا ان يصلي بهم جنبا او على غير وضوء وفي الصحيح عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له ايضمن الامام الصلوة فقال ليس بضامن ورواه مرسلا عن الحسين بن بشير عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل رجل عن القراءة خلف الامام فقال لا ان الامام ضامن للقراءة وليس يضمن الامام صلوة الذين خلفه وانما يضمن القراءة ورواه في الفقيه مرسلا عن الحسين بن كثير وهو موصوف بما مجهولان اقول يمكن الجمع بين الاخبار باثبات الضمان وعدمه بوجوه الاول ما ذكره الصدوق رحمه الله قال بعد ايراد رواية ابي بصير ليس هذا بخلاف خبر عمار وخبر الرضا عليه السلام لان الامام ضامن لصلوة من خلفه متى سها عن شيء منها غير تكبيرة الافتتاح وليس بضامن لما يتركه المأموم متعمدا الثاني ما ذكره ايضا حيث قال وجه آخر وهو انه ليس على الامام ضمان لاتمام الصلوة بالقوم فربما حدث به حدث قبل ان يتمها او يذكر انه على غير طهر ثم استشهد برواية زرارة المتقدمة الثالث ان يكون المراد بالضمان ضمان

قوله الا يضمن اي شيء يضمن

فى الوهم اعم من الظن والشك

القراءة وبعض سائر الاذكار والافعال الرابع ان يكون المراد بالضمان الاثم والعقاب على الاخلال بالشرائط والواجبات من جهة المأموم
ويحمل عدم الاثم اذا كان سهواً او عدم التأثير في بطلان صلوة المأموم منه كما يومي اليه بعض الاخبار السابقة او عدم وجوب ملاحظته كما
يشير اليه بعض الاخبار الخامس ان يكون بعض الاخبار محمولاً على التقية كما سنشير اليه فاذا احطت خبراً بالاخبار الواردة في هذا الباب فاستمع
لما يتلى عليك في بيان احكام الصور الثلث فاما الاولى وهو اشتراك السهو بين الامام والمأموم فلا ريب في انهما بعد ان سهوا معاً اتحد حكمهما
او اختلف فالاول كما اذا ترك سجدة واحدة سهواً فذكراها بعد الركوع فيمضيان في الصلوة ويقضيان السجدة بعدها اتفاقاً ويسجدان للسهو
على المشهور ولو ذكراها قبل الركوع يجلسان ويأتيان بها ثم يستأنفان الركعة ويقبل بالسجود للسهو ايضا كما اذا ذكر الامام السجدة المنسية بعد
الركوع والمأموم قبله فيأتي المأموم بها ويلحق بالامام ويقضيها الامام بعد الصلوة وفي سجودهما للسهو ما مر ولو كان المنسي سجدتان معاً
وذكرهما الامام بعد الركوع والمأموم قبله بطلت ويتم الصلوة وهنا صور اخر بالمقايسة ولما الثانية وهو اختصاص السهو بالامام كما اذا تكلم
ناسياً ولم يتبعه المأموم فالاشهر بين المتأخرين اختصاصه بحكم السهو وذهب الشيخ وبعض اتباعه الى انه يجب على المأموم متابعته في سجدتي السهو
وان لم يعرض له السبب واستدل اولا بوجوب متابعة الامام ورد بانه انما يجب المتابعة حال كونه اماماً مقتدى والسجدتان انما يؤتى بهما بعد الصلوة
وثانياً بما روته العامة عن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال ليس على من خلف الامام سهو الامام كافيه وان سهى الامام فعليه وعلى من خلفه رواه الدارقطني
ويقول الشيخ قال اكثر العامة بهذا الخبر ورد بان الخبر من مرويات العامة وعندهم انه ضعيف فكيف يصلح للتمسك به في حكم وثالثاً برواية
عمار الثالثة المتقدمة ويمكن الجواب عنه بعد الاعراض عن القدح في سنده بعدم صراحته في اختصاص السهو بالامام ولو سلم فيمكن حمله على
التقية لاشتهار الحكم بين العامة كما عرفت وبالجملة يشكل التعويل على مثل هذا الخبر في اثبات حكم مخالف للاصل وان كان الاحوط متابعة الشيخ
في المتابعة ثم اعلم انه اورد الشهيد ره في الذكرى لمذهب الشيخ فروعاً الاول لو رأى المأموم الامام يسجد وجب عليه السجود وان لم يعلم عروض
السبب حملا على ان الظاهر منه انه يؤدي بهما وجب عليه لعدم شرعية التطوع بسجدتي السهو واعترض عليه المحقق الاردبيلي قدس سره
بانه يحتمل ان يكون عرض له السبب في صلوة اخرى وذكره في هذا الوقت فلا يجب على المأموم المتابعة اقول ويرد ايضا على ادعائه عدم شرعية
التطوع بهما انه في محل المنع اذ الاصحاب كثيراً ما يعملون بالاخبار الواردة بهما مع المعارض ومخالفة المشهور على الاستحباب الثاني انه لو عرض للامام السبب
فلم يسجد اما تعمداً او نسياناً وجب على المأموم فعلها لان الشيخ لارتباط الصلوتين فيجبرها وان لم يجبر الامام وربما قيل يبنى هذا على ان سجود
المأموم هل هو لسهو الامام ونقص صلوته او لوجوب المتابعة فعلى الاول يسجد وان لم يسجد الامام وعلى الثاني لا يسجد الا بسجوده اقول
الاحوط الاتيان بهما لرواية عمار وان كان في دلالتها على هذه الصورة خفاء فتفطن الثالث لو سهى الامام قبل اقتداء المسبوق فهل يجب
متابعة الامام عنده وجهان من ظاهر الخبر وانه دخل في صلوة ناقصة ومن عدم رابطة الاقتداء حينئذ وهذا اقرب اقول ما جعله من ابتناء وجوه
ادلتهم في هذا الحكم ما يصلح للتمسك به في الجملة الا رواية عمار وظاهرها عروض السهو بعد اللحوق اقول وذكر فروعاً اخرى طوينا ها على
غيرها لما بينا من ضعف مبناها فلا طائل في ايرادها واما الثالثة وهي اختصاص عروض السهو بالمأموم فالاظهر انه في عدم وجوب شيء على
الامام لذلك واما المأموم فالاشهر انه ياتي بموجب سهوه وذهب الشيخ ره في الخلاف والمبسوط الى انه لا حكم لسهو المأموم ح ولا يجب عليه سجود
السهو بل ادعى عليه الاجماع واختاره المرتضى ره ايضا ونقله عن جميع الفقهاء الا مكحولا ومال اليه الشهيد قدس سره في الذكرى ايضا واستدل
لهم بوجوه الاول عموم حسنة حفص بن البختري حيث قال ولا على من خلف الامام سهو والثاني ما ذكرنا سابقا من قول الرضا عليه السلام الامام يحمل اوهام
من خلفه والثالث روايتا عمار الاولى والثانية واستدل العلامة في المختلف على ذلك برواية عمر المتقدمة وبانه تكلم معوية بن الحكم خلف النبي صلى الله عليه وآله ولم يأمره
بالسجود ويمكن الجواب عن الاول بانا قد بينا سابقا ان السهو فيه محمل يحتمل شموله للشك وعدمه بل الظاهر من صحيحة علي بن جعفر ومرسلة
يونس اختصاصه بالشك ويشكل الاستدلال به وعن الثاني بانك قد عرفت انه يحتمل وجوها اظهر من هذا الوجه فكيف يتاتى الاستدلال به وعن
رواية عمار الاولى بضعف السند مع ان الامور المذكورة وجوب السجود فيها خلاف المشهور بين الاصحاب فانما يستقيم على مذهب من قال بوجوبهما
لكل زيادة ونقيصة وسياتي القول فيها ولو تم الاستدلال فيها مع اثبات وجوب السجدتين في تلك الاشياء ودونه خرط القتاد مع انه
يمكن حمله على نفي الاثم والعقاب او على نفي اعادة الصلوة وعن رواية عمار الثانية بضعف السند واجيب عنهما ايضا بانه يعارضها الاخبار
الدالة على نفي الضمان عن الامام في غير القراءة وفيه نظر اذ قد عرفت انهما محمل محتملة لوجوه من التأويل ويحتمل ان يكون المراد انه لا يضمن
شيئا من افعال الصلوة بحيث يسقط عن المأموم الاتيان به سوى القراءة كما اومانا اليه وهذا لا ينافي سقوط سجود السهو الخارج عن الصلوة
عنه والاظهر حمل تلك الاخبار على التقية لموافقتها للمشهور بين العامة واما ادلة المثبتين فمنها ما دل على وجوب سجود السهو عند عروض
تلك الاسباب منها رواية منهال القصاب المتقدمة وطعن فيها بجهالة السند وحملها الشهيد ره على الاستحباب ومنها صحيحة عبد الرحمن

لحاج المتقدمة اذ الظاهر انه كان من المأمومين وحمله على المنفرد كما قيل بعيد ومنها ان في روايات نفي الضمان نوع اعتراض للشهيد رحمه الله على ذلك بان نفي الضمان ونفي السهو خاص والخاص مقدم على العام ومعارض بما رواه عيسى بن عبد الله الهاشمي عن ابيه عن جده عن علي عليه السلام انه قال الامام ضامن اقول قد عرفت ما في روايته نفي الضمان من الابهام والاجمال والعمدة في هذا الباب ان مع تعارض تلك الاخبار من الجانبين يشكل ترك العمل بالاحكام الثابتة بالعمومات القوية عند عروض السهو مع انه موافق للاحتياط ومؤيد بالاخبار الدالة عليه فالاقوى والاحوط عدم ترك موجب السهو للمأموم ومما فرع الشهيد رحمه الله على ما اختاره من قول الشيخ هو انه لو سهى المأموم بعد تسليم الامام لم يتحمل الامام وكذا لو نوى الانفراد ثم سهى ولا يخفى من قوته الفصل الثالث في بيان ما يستنبط من الاحكام من قوله عليه السلام ولا على السهو سهو في خبر حفص البختري وقوله ولا سهو في سهو في مرسل يونس اعلم انه لما كان مفاد هذه الفقرة عدم السهو في السهو وقد عبر به اكثر الاصحاب هكذا مجملا وقد عرفت ان السهو يطلق في اخبارنا على الشك وعلى ما يعمه ويشمله اطلاقا شايعا ويحتمل كل من اللفظين كلا من المعنيين فحصل اربعة احتمالات الشك في الشك والسهو في السهو والشك في السهو والسهو في الشك والثاني من اللفظين في كل من الاحتمالات يحتمل الموجب بالكسر والموجب بالفتح فيتوقف الفصل الوهاب فتح الله في ثمانية فصول من جنان التحقيق ثمانية ابواب ليرفع عنك ما يدخل عليك منها من شبهات ثم لتدقيق حجب الشك ولا رياب الاول الشك في موجب الشك بالكسر اي يشك في انه هل شك في الفعل ام لا وذهب الاصحاب الى انه لا يلتفت اليه والتحقيق انه ان كان الشكان في زمان واحد وكان محل الفعل المشكوك فيه باقيا ولا يترجح عنده في هذا الوقت الفعل والترك فهو شاك في اصل الفعل ولم يتجاوز محله فتقتضي عمومات الادلة وجوب الاتيان بالفعل ولا يظهر من النصوص استثناء تلك الصورة ويشكل تخصيص العمومات بمثل المجمل لبعد قوله لا سهو على سهو ولو ترجح عنده احد طرفي الفعل والترك فهو جازم بالظن غير شاك في الشك ولو كان بعد تجاوز المحل فلا عبرة به ولو كان الشكان في زمانين ولعل هذا هو المعنى الصحيح لتلك العبارة بان شك في هذا الوقت في انه هل شك سابقا ام لا فلا يخلو اما ان يكون شاكا في هذا الوقت ايضا ومحل التدارك باق فيأتي به او تجاوز عنه فلا يلتفت اليه او لم يبق شكه بل ما جازم او ظان بالفعل او الترك فيأتي بحكمها ولو تيقن بعد تجاوز المحل حصول الشك قبل تجاوز محله ولم يعمل بمقتضاه فلو كان عمدا بطلت صلوته وكذا الكلام لو شك في انه هل شك سابقا بين الاثنين والثلاث او بين الثلث والاربع فان ذهب شكه الان وانقلب باليقين او الظن فلا عبرة به ويأتي بما يتيقنه او ظنه ولو استمر شكه فهو شاك في هذا الوقت بين الاثنين والثلث والاربع وكذا الكلام لو شك في ان شكه كان في التشهد او في السجدة قبل تجاوز المحل او بعده وسيأتي في الشك في السهو ما ينفعك في هذا المقام وبالجملة الركون الى تلك العبارة المجملة وترك القواعد المقررة المفصلة لا يخلو من اشكال الثاني الشك في موجب الشك بالفتح اي ما اوجبه الشك من صلوة الاحتياط او سجود السهو وذلك يتصور على وجوه الاول ان يشك بعد الصلوة في انه هل اتى بصلوة الاحتياط او السجود الذي اوجبه الشك ام لا مع تيقن الموجب فالمتجه وجوب الاتيان بهما للعلم بحصول سبب والشك في الخروج عن العهدة مع بقاء الوقت كما لو شك في الوقت هل صلى ام لا الثاني ان يعلم بعد الصلوة حصول شك منه يوجب الاحتياط ويشك في انه هل كان يوجب ركعتين قائما او ركعتين جالسا فالظاهر من كلام بعضهم وجوب الاتيان بهما وهو احوط وسيأتي نظيره في الشك في السهو الثالث ان يشك في ركعات صلوة الاحتياط او في عدد سجدتي السهو او في افعالهما فذهب الاكثر الى عدم الالتفات الى هذا الشك بل اكثر الاصحاب خصوا قولهم لا سهو في سهو بهذه الصورة وبصورة الشك في موجب الشك اي الشك يبني على الاكثر ويتم ولا يلزمه احتياط ولا سجود ولو كان الاكثر مفسدا يبني على الاقل كما لو شك في ركعتي الاحتياط او في سجدتي السهو بين الاثنين والثلاث وكذا لو شك في فعل من افعال صلوة الاحتياط او سجود السهو لا يلتفت اليه ولو كان قبل تجاوز محله ايضا وقيل يبني في الجميع على الاقل ويأتي كما مال اليه المحقق الاردبيلي قدس الله روحه لعدم صراحة النص في سقوط ذلك والاصل بقاء شغل الذمة وعموم ما ورد في العود الى الفعل المشكوك فيه ولم ار قائلا به غيره وهو ايضا لم يجزم وتردد فيه بعض من تأخر عنه ويرد عليه ان كون الاصل بقاء شغل الذمة انما يصح اذا لم يتجاوز عن المحل الا على الفعل واما اذا تجاوز عنه ولم يتجاوز عن المحل الذي قرر الشارع في اصل الصلوة العود الى الفعل المشكوك فيه فالاوامر الاولة لا تشمل هذا اذ المأمور به فيها ايقاع كل فعل في محله وهو قد تجاوز عنه فيحتاج العود الى دليل اخر واما ادلة العود فلا نسلم شمولها لصلوة الاحتياط وسجود السهو بل الظاهر انها من اصل الصلوات اليومية نعم لو قيل اذا شك في ركعتي الاحتياط بين الواحدة والاثنين وكذا في سجدتي السهو وقبل الشروع في التشهد يأتي بالمشكوك فيه وكذا لو شك في شيء من افعالهما قبل التجاوز عن المحل الاصلي يأتي به وبعده لا يلتفت اليه فلا يخلو من قوة لكن لم نطلع على احد من الاصحاب قال به وايضا يحتمل في صلوة الاحتياط القول بالبطلان لاطلاق بعض الاخبار وان كان الظاهر منها الصلوات الاصلية اليومية وما ذكره الاصحاب لا يخلو من قوة اذ الظاهر من سياق الخبر من اوله الى اخره شمول قوله لا سهو في سهو ونظيره لهذه الصورة مع ان المراد بالسهو بل كانه متفق عليه بين الاصحاب فلو عمل بالمتن واعاد الصلوة ايضا كان احوط الرابع ان يشك في فعل يجب تداركه كسجدة قبل القيام ...

ما فعله المشكوك فيه قبل تجاوز محله

باب احكام الشك والسهو

بما لم شك في الذكر والطمانينة فيهما وامثالهما او الشرائط حكم حكم الشك في السجدة الاصلية لظاهر ان يشك في انه هل اتى بعد الشك بالسجدة
المشكوك فيها ام لا فهذا الشك ان كان في موضع تعتبر الشك في الفعل فيه فياتي بها ثانيا لانه يرجع الى الشك في اصل الفعل وتقدم العدم
لانه يتجر الى التراميي في الشك والحرج مع انه داخل في بعض المحتملات الظاهرة لقوله لا سهو في سهو ولو كان بعد تجاوز المحل فالظاهر انه
لا عبرة به لشمول الاخبار الدالة على عدم اعتبار الشك بعد تجاوز المحل له ولو قيل بالفرق بين الشك في الاصلي والفعل الواجب بسبب الشك
قلنا بعد قطع النظر عن شمول النصوص لهما او منا ما اليه نقول لا نسلم وجوب الفعل حينئذ اذ لا تدل الدلائل الدالة على الاتيان بالفعل
المشكوك فيه الا على الاتيان في محله لا مطلقا وسياتي بعض الكلام في تلك الفروع في نظيره اعني في الشك في موجب السهو الثالث الشك في
موجب السهو بالكسر اي في نفس السهو كان يشك في انه هل عرض له سهو ام لا واطلق الاصحاب في ذلك انه لا يلتفت اليه والتحقيق انه
لا يخلو اما ان يكون ذلك الشك بعد الصلوة او في اثنائها وعلى الثاني لا يخلو اما ان يكون محل الفعل باقيا اذا شك في الفعل يلزمه العود
اليه ام لا ففي الاول والثالث لا شك انه لا يلتفت اليه لانه يرجع الى الشك بعد تجاوز المحل وقد دلت الاخبار الكثيرة على عدم الالتفات
اليه واما الثاني فيرجع الى الشك في الفعل قبل تجاوز محله وقد دلت الاخبار على وجوب الاتيان بالفعل المشكوك فيه حينئذ ولعل كلام
الاصحاب ايضا مخصوص بغير تلك الصورة وفيه صور اخرى غير ما ذكر كان يتيقن وقوع سهو فيه ويشك في انه هل كان مما له حكم ام لا كالو
نسي بعينه فلا يلتفت اليه كذا ذكره الشهيد الثاني ره وكذا اطلق كل من تعرض وينبغي تقييده بما اذا لم يكن احد الافعال التي شك في سهوها
وقته باقيا بحيث يكون شاكا في هذا الفعل بحيث لم يترجح عنده الفعل على الترك كما لو شك في انه هل نسي السجدة من الركعة الاولى او الثانية
او الثالثة وكان حال الشك في الثالثة ولم يترجح عنده فعل ما شك فيه في الثالثة فهو شاك في تلك السجدة مع بقاء محله وحكمه الاتيان به
ويشكل تخصيص العمومات الثابتة ببعض محتملات هذه الفقرة مع عدم ظهور كونه مرادا منها وقال الشهيد الثاني قدس سره ولو انحصر
فيما لا يبطل وما لا يبطل فالظاهر عدم البطلان للشك فيه ويظهر من البيان تحقق الفوائح بالبطلان بل ما ال اليه فعلى القول الاول لو
شك في انه هل كان المنسي سجدة او ركوعا فياتي بالسجدة ولا يعيد الصلوة وعلى الثاني يعيد الصلوة حيث قال لو كان الشك منحصرا في
احد الامرين الاتى فالصحيح كان كل منهما موجبا لحكم يجب العمل بالجميع كما اذا شك في انه هل كان نسي سجدة او تشهدا فيجب ان ياتي بهما بعد الصلوة ويسجد
سجدتي السهو او ليس في هذا الفرق نظر اذ لو كان وقت الفعل المشكوك فيه باقيا فكذا لا يعتبر الشك في السجدة والتشهد بعد تجاوز محلهما
فان قيل انما يعتبر الشك هنا بعد تجاوز محله لانه يتيقن وقوع سهو منه ووجوب حكمه عليه ولما لم يتعين عنده احدهما دون الاخر ترجيح
بلا مرجح فيجب العمل بالجميع للخروج عن العهدة قلنا الدليل مشترك فانه اذا كان الشك بين نسيان الركوع والتشهد فالتكليف معلوم اما بالاعادة
او بقضاء السجدة ولا ترجيح فيلزم الاتيان بالتشهد المنسي مع سجدتي السهو واعادة الصلوة خلاف الاصل قلنا اعادة التشهد ايضا خلاف
الاصل وبالجملة الفرق بين الصورتين مشكل فيه ولا يبعد في الصورتين القول بالتخيير بين العمل بمقتضى احد السهوين فان بعد فعل احدهما لا
يعلم شغل الذمة بالاخر كما اذا شك في انه هل لزيد عنده عشرة دراهم فاذا ادى عشرة دراهم تبرء ذمته لانه المتيقن ولا يعلم بعد ذلك شغل
ذمته بشيء لكن الفرق بين الجزء والكل والافراد المتباينة ظاهر بعد التامل الصادق والاحوط الاتيان في الصورتين بمقتضى السهوين والله
يعلم الرابع الشك في موجب السهو بالفتح ولم صور الاولى ان يقع منه سهو يلزمه تدارك ذلك بعد الصلوة كالتشهد ووجبت عليه سجدتا
السهو ثم شك بعد الصلوة في انه هل اتى بالفعل المنسي او بسجدتي السهو بعد الصلوة ام لا فيجب الاتيان بهما للعلم ببراءة الذمة وليس معنى
نفي الشك في السهو رفع حكم ثبت قبله بل انه لا يلزم عليه بسبب الشك شيء وكانه لا خلاف فيه الثانية ان يشك في اثناء السجدة المنسية او
التشهد المنسي في التسبيح او في الطمانينة او في بعض فقرات التشهد فمقتضى الاصل ان ياتي بما شك فيه في السجود قبل رفع الراس منه
سواء كان ايقاعه في الصلوة او بعدها وفي التشهد لو كان في الصلوة ياتي بما شك فيه لو لم يتجاوز محل الشك وفي خارج الصلوة ياتي بموضع
وفي كلام الاصحاب هنا تشويش الثالثة ان يتيقن السهو عن فعل ويشك في انه هل عمل بموجبه ام لا فقد صرح الشهيد الثاني ره وغيره بان يأتي
ثانيا بالفعل المشكوك فيه فلو سهى عن فعل وكان مما يتدارك ولو ذكر في غير محله يجب عليه القضاء بعد الصلوة وشك
في الاتيان به فلا يخلو اما ان يكون الشك في محل يجب فيه الاتيان بالمشكوك فيه او في محل يجب فيه الاتيان بالمسهو عنه او في محل لا يمكن الاتيان
بشيء منهما في الصلوة فالاول كما لو كان الشك في السجدة المنسية والاتيان بها ثانيا وعدمه قبل القيام والثاني كما لو كان قبل الركوع والثالث
كما لو كان بعد الركوع وظاهر اطلاق جماعة منهم وجوب الاتيان بها في الاولين في الصلوة وفي الثالث بعدها وفيها تامل الا في الاول اذ هذا
الشك يرجع الى الشك في ايقاع اصل الفعل ولا عبرة به بعد تجاوز محل الشك وان كان يتيقن بالسهو لان هذا اليقين ليس بأشد من اليقين
باصل الفعل ولا يخفى ان الاخبار الصحيحة الدالة على عدم الالتفات الى الشك بعد التجاوز عن محله تشمل بعمومها هذه الصورة ايضا

الخامس السهو فى موجب الشك بالكسر اى فى الشك نفسه فلو كان داخلا فى النص فلعل مفاده انه لا اثر فى السهو فى الشك بمعنى انه لو شك فى فعل يجب عليه تداركه كالسجدة قبل القيام وكان يجب عليه فعلها فسهى ولم يات به ولو ذكر بعد تجاوز المحل لا يلتفت اليه لانه يرجع الى الشك بعد تجاوز المحل وفيه اشكال اذ يمكن ان يقوى هذا الفعل الواجب بسبب الشك بمنزلة الفعل الاصلى فى الوجوب فكما ان السجدة الاصلية اذا سهى عنها فذكر قبل الركوع يأتى بها ولو ذكر بعد الركوع يقضيها بعد الصلوة فكذا هذه السجدة الواجبة بسبب الشك يجب الاتيان بها لو ذكرها بعد القيام وقبل الركوع لانه خرج عن حكم الشك فى اصل الفعل بسبب ما لزمه من السجدة الواجبة والوقت باق فيجب الاتيان بها وكذا القول فى الذكر بعد الركوع والتعويل على بعض محتملات هذا النص فى الخروج من القواعد المعلومة مشكل كما عرفت مرارا لكن يمكن ان يقوى شمول ادلة السهو فى افعال الصلوة لتلك الافعال غير معلوم اذ المتبادر منها بيان اصل الافعال الواجبة بسبب الشك وفى تلك الصورة لم يحصل اليقين بترك الفعل الاصلى حتى يجب تداركه فى الصلوة او بعدها بتلك العمومات بل انما حصل اليقين بترك فعل وجب الاتيان به بسبب الشك ودخول مثله فى تلك العمومات غير معلوم فيرجع الى الحكم الاصلى وهو عدم وجوب قضاء الفعل فان قيل الاصل استمرار وجوب التدارك قلنا المامور به هو التدارك قبل فوات المحل وبعد التجاوز الاتيان بالمامور به متعذر نعم يمكن ان يتمسك فى ذلك بما رواه ايضا فى الصحيح عن ابن سنان عنه ع انه قال اذا نسيت شيئا من الصلوة ركوعا او سجودا او تكبيرا ثم ذكرت فاقض الذى فاتك سهوا اذ الظاهر انه يصدق على تلك الافعال انها شئ من الصلوة لكن لم يعمل بعموم الخبر احد من الاصحاب الا فى موارد معينة وربما قيل فى مثل هذا بوجوب اعادة الصلوة لان التكليف بالصلوة واجزائها وهيئاتها معلوم وبعد فوت المحل به على الوجه المامور به متعذر وما دام الوقت باق يجب السعى فى تحصيل براءة الذمة ولا يحصل البراءة يقينا الا باعادة الصلوة وفى الشك فى الافعال الاصلية بعد التجاوز عن محلها وان كان يجرى مثل هذا لكن الادلة الدالة على عدم الالتفات لها مخرجة عن حكم الاصل وبالجملة المسئلة فى غاية الاشكال لكن العمومات الدالة على عدم اعادة الصلوة وعدم الالتفات لها مخرجة عن حكم الاصل وبالجملة المسئلة فى غاية الاشكال لكن العمومات الدالة على عدم اعادة الصلوة وعدم الالتفات الى ما يشك فيه مما مضى فيه والامضاء فيما شك فيه بل عموم رفع عن امتى الخطاء والنسيان وغير ذلك مما يقوى عدم الالتفات وصحة الاحتياط والاحوط الامضاء فى الشك واتمام الصلوة ثم الاعادة ومما يتفرع على هذا الاشكال هو ان يشك فى السجدتين معا فى حال الجلوس فنسى ان ياتى بهما ثم قام فذكر قبل القيام او بعد الركوع فعلى تقدير كونها بحكم الاجزاء الاصلية يجب عليه العود فى الاول ويبطل صلوته فى الثانى وعلى الوجه الاخر لا يلتفت اليه اصلا السادس السهو فى موجب الشك بالفتح كان يسهو عن فعل فى صلوة الاحتياط او فى سجدتى السهو اللتين لزمتا بسبب الشك فى الصلوة فالمشهور انه لا يجب عليه لذلك سجود السهو وهذا قوى لان الادلة الدالة على وجوب سجود السهو شمولها لصلوة الاحتياط وسجود السهو غير معلوم بل الظاهر منها اختصاصها باصل الصلوات اليومية فلو سهى فى فعل من افعال صلوة الاحتياط او سجود السهو وذكر فى محله الحقيقى فلا ينبغى الشك فى وجوب الاتيان به كما اذا نسى سجدة فى الصلوة وذكرها قبل القيام او قبل الشروع فى التشهد او نسى واحدة من سجدتى السهو وذكرها قبل الشروع فى التشهد اذ ليس الاتيان بها من جهة السهو حتى يسقط بالسهو فى السهو بل انما يجب باصل الامر بصلوة الاحتياط وبسجدتى السهو واما اذا جاز عن محل الفعل المنسى اذا كان فى اصل الصلوة فظاهر الشهيد الثانى ره وبعض المتاخرين وجوب الاتيان به بما مر من التقريب وفيه نظر لما عرفت مرارا ان بعد الشروع فى فعل اخر فات محل المامور به بالامر الاول والعود يحتاج الى دليل وشمول دلائل العود لصلوة الاحتياط ممنوع لكن يمكن ادعاء الشمول فى بعض العمومات كما عرفت واما وجوب سجدتى السهو قبل ان سهى هنا فى اصل الصلوة فقد صرح الشهيد الثانى ره بسقوطه فى صلوة الاحتياط وسجود السهو واحتمل المحقق الاردبيلى ره القول بالفرق بين الصلوة والسجود بلزومه فى الاول دون الثانى وهو غريب ولو ذكر بعد التجاوز عن محل السهو ايضا فقال بعضهم يبطل الصلوة والسجدة لو كان المتروك ركنا ولو لم يكن ركنا يجب الاتيان به بعد الصلوة وبعد السجدة لكن لا يجب له سجود السهو واحتمل المحقق المزبور ره هنا ايضا السجود فى الصلوة دون السجود والمسئلة فى غاية الاشكال لعدم تعرض القدماء لتلك الاحكام وانما تصدى لها بعض المتاخرين وكلامهم ايضا لا يخلو من اجمال وتشويش واكثر النصوص الواردة فى تدارك الفائت ووجوب سجدتى السهو لها ظاهرها اصل الصلوات اليومية وفى بعضها لما يشمل كل صلوة بل كل فعل متعلق بالصلوة وهذا الخبر لغى لا سهو فى سهو مجمل يشكل الاستدلال به ومقتضى الاصل عدم وجوب الاتيان بالفعل بعد فوت محله ويمكن القول بوجوب صلوة الاحتياط وسجدتى السهو للعلم بالبراءة كما اومانا اليه سابقا وان لم يقل به احد ولعل الاحوط فى جميع تلك الصور الاتيان بالمتروك لو كان فى الصلوة مع امكان العود اليه او فى خارج الصلوة مع عدمه والاتيان بسجدتى السهو ايضا مع الاعادة ثم الاعادة ثم اعلم ان نسيان الركن فى سجدتى السهو انما يكون بترك السجدتين معا ولا ريب فى وجوب الاعادة لبطلان هيئة الفعل بذلك راسا وبقى وجه اخر للسهو فى موجب الشك وهو ان يترك صلوة

ما يجوز الشهيد الثانى ... ليسقط بسهو

ولم يحرم عن محل تداركه الفعل ره

باب احكام الشك والسهو

الاحتياط او سجود السهو الواجب بسبب الشك ثم ذكرهما فلا يترتب على السهو حكم اذ لو كان قبل عروض مبطل للصلوة فلا خلاف فى صحة الصلوة ووجوب الاتيان بهما ومع عروض المبطل خلاف لاظهر الصحة فيما يقتضيه فلا يترتب لاجل السهو حكم ولو استمر السهو الى اخر العمر يحتمل وجوب صلوة الاحتياط على الولى مع علمه بذلك ولو كان سجود السهو شرطا لصحة الصلوة ولم يكن واجبا برأسه يحتمل وجوب قضاء الصلوة على الولى السابع السهو فى نفس السهو كان يترك السجدة الواحدة او التشهد سهوا او ذكر بعد القيام وكان الواجب عليه الرجوع فنسى العود والسهو فان ذكر قبل الركوع فيأتى به فان ذكر بعد الركوع فيرجع الى نسيان الفعل والذكر بعد الركوع فيجب تداركه بعد الصلوة مع سجدتى السهو على المشهور ولو كان السهو عن السجدتين معا او ذكرهما فى القيام ولم يات بهما سهوا او ذكرهما بعد الركوع بطل صلوته فظهر انه لا يترتب على السهو حكم جديد بل ليس حكمه الا حكم السهو فى اصل الفعل وكذا لو نسى ما يجب تداركه بعد الصلوة او سجود السهو يجب الاتيان بهما بعد الذكر اذ ليس لهما وقت معين ومع عروض المبطل فالاظهر ايضا وجوب الاتيان بهما ولو قيل بالبطلان فيبطل الصلوة هنا ايضا كما عرفت فى الفصل السابق والحاصل انه لا يحصل بعد السهو حكم لم يكن قبل ذلك من السهو فى موجب السهو بالفتح اى ترك الاتيان بما اوجبه السهو من الاتيان بالفعل المتروك او سجود السهو ثم ذكرهما فيجب الاتيان بهما كما مر ايضا او سهى فى فعل من افعال الفعل الذى يجب عليه تداركه او فى فعل من افعال سجدتى السهو على المشهور ولو كان السهو عن السجدتين معا او ذكرهما فى القيام ولم يات بهما سهوا او ذكرهما بعد الركوع بطل صلوته فظهر انه لا يترتب على السهو حكم جديد بل ليس حكمه الا حكم السهو فى اصل الفعل وكذا لو نسى ما يجب تداركه بعد الصلوة او سجود السهو يجب الاتيان بهما بعد الذكر يجب الاتيان به فى محله والقضاء بعده ولا يجب عليه بذلك سجدتا السهو كذا ذكره الاصحاب والتحقيق انه لا يخلو اما ان يكون السهو فى اجزاء الفعل المتروك الذى ياتى به فى الصلوة او فى الفعل الذى يقضيه خارج الصلوة او فى الركعة التى تركها سهوا ثم يلحقها بعد التسليم او فى سجدتى السهو فهنا اربع صور الاولى ان يسهو فى فعل كالسجدة ثم ذكرها قبل الركوع فعاد اليها وبعد العود سهى فى ذكر تلك السجدة او الطمأنينة فيها او شئ من افعالها فيمكن ان يقال يجرى فيه جميع احكام سجدة الصلوة من عدم وجوب التدارك بعد رفع الرأس ووجوب سجدة السهو ان قلنا به لكل زيادة ونقيصة اذ العود اليها والاتيان بها ليس من مقتضيات السهو بل لانهما من افعال الصلوة ويجب بالامر الاول الاتيان بها ويمكن القول بانه ليس مما يقتضيه الامر الاول اذ يقتضى الامر الاول الاتيان بها فى محلها وقبل الشروع فى فعل اخر كما هو المعلوم من ترتب اجزاء الصلوة وهيأتها والاتيان بها بعد التلبس بفعل اخر فهو انما يظهر من احكام السهو والحق ان ذلك لا يؤثر فى خروجهما عن كونهما من افعال الصلوة الواقعة فيها فيجرى فيها احكام الشك والسهو الواقعين فى افعال الصلوة الثانية ان يسهو فى فعل من افعال الفعل الذى يقضيه خارج الصلوة كالسجود والتشهد فيمكن القول بانه يجرى فيه احكام الفعل الواقع فى الصلوة اذ ليس هذا الا الفعل المتروك فيجرى فيه سائر الاحكام ايضا فلو ترك الذكر فيه او ذكر بعد رفع الرأس منه فالظاهر انه لا يلتفت اليه وهل يجب له سجود السهو يحتمل ذلك لانه من مقتضيات اصل الفعل واحكامه بل يمكن ادعاء عدم الفرق بينهما اذا وقع فى اثناء الصلوة او بعدها اذ هما من افعال الصلوة والترتيب المفروض فات فيهما ولم يجب شئ منهما بالامر الاول وانما وجبا بامر جديد فمن حكم بلزوم سجود السهو لترك الذكر مثلا فيه اذا وقع فى الصلوة يلزمه ان يحكم به هنا ايضا والاظهر عدم الوجوب اذ الدلائل الدالة على وجوب سجود السهو انما تدل على وجوبه للافعال الواقعة فى الصلوة ولا تشمل الاجزاء المقضية بعدها كما لا يخفى على من تامل فيها ويحتمل وجوب اعادة السجود للعلم بالبراءة وهو ضعيف ثم ان هذا كله فى السجود واما التشهد فالظاهر وجوب الاتيان بالجزء المتروك منه نسيانا للامر بقضاء التشهد ولتركه وقت يفوت بتركه فيه لكن الظاهر عدم وجوب سجود السهو له كما عرفت الثالثة ان يقع منه سهو فى الركعات المنسية كما اذا سلم فى الركعتين فى الرباعية ثم ذكر ذلك قبل عروض مبطل فيجب عليه الاتيان بالركعتين فاذا سهى فيهما عن سجود مثلا فالظاهر وجوب التدارك وسجود السهو ان وجب لانهما من ركعات الصلوة ووقعتا فى محلهما وانما وجبا بالامر الاول وليستا من احكام السهو والشك فيجرى فيهما جميع احكام ركعات الصلوة وكذا اذا سهى فيهما عن ركن او زاد ركنا بطل الصلوة بهما ولعل انما فى تلك الاحكام احد الرابعة ان يقع منه سهو فى افعال سجود السهو فذهب جماعة الى انه ان زاد فيهما ركنا او ترك ركنا يجب عليه اعادتهما اما ترك الركن فقد عرفت انه لا يتاتى الا بترك السجدتين معا وهى فيه صورة الفعل راسا فالظاهر وجوب الاعادة واما مع الزيادة كما اذا سجد اربع سجدات ففيه اشكال وان كان الاحوط الاعادة ولو كان المتروك غير ركن كالسجدة الواحدة فذهب جماعة الى وجوب التدارك ايضا وفيه اشكال لعدم شمول النصوص الواردة فى تدارك ما فات لغير افعال الصلوة وان كان الاحوط ذلك واما وجوب سجود السهو لذلك فلم يقل به احد وكذا لم يقل احد بوجوب اعادتها لذلك ثم اعلم ان قوله لا سهو فى سهو وان كان على بعض المحتملات يدل على سقوط كثير من تلك الاحكام لكن قد عرفت ان التعويل على مثل هذه العبارة المجملة لاثبات تلك الاحكام مشكل والله يعلم حقايق احكامه وحججه الكرام الفصل الرابع فيما يستنبط من الاحكام من قوله ولا على الاعادة اعادة اعلم انه لا خلاف بين الاصحاب فى ان كثرة وقوع الشك والسهو على الانسان فى الجملة موجب لعدم الالتفات

باب احكام الشك والسهو

اليهما وسقوط بعض احكامهما وتدل عليه اخبار كثيرة منها ما رواه الكليني والشيخ بسند حسن لا يقصر عن الصحيح عن زرارة وابي بصير جميعا قالا قلنا الرجل يشك كثيرا في صلوته حتى لا يدري كم صلى ولا ما بقي عليه قال يعيد قلنا فانه يكثر عليه ذلك كلما اعاد شك قال يمضي في شكه ثم قال لا تعودوا الخبيث من انفسكم نقض الصلوة فتطمعوه فان الشيطان خبيث معتاد لما عود فليمض احدكم في الوهم ولا يكثرن نقض الصلوة فانه اذا فعل ذلك مرات لم يعد اليه الشك قال زرارة ثم قال انما يريد الخبيث ان يطاع فاذا عصي لم يعد الى احدكم اقول قوله يشك كثيرا يحتمل وجهين احدهما الكثرة او زيادة الشك اي يقع منه الشك كثيرا حتى يبلغ الى حد لا يعرف عدد الركعات اصلا والثاني ان يكون المراد كثرة افراد الشك اذ ظاهر الاخبار والاصحاب وجوب عدم الالتفات اليه كما سنفصل واخر هذا الخبر ايضا يدل على ذلك بابلغ وجه وعلى الثاني يستقيم الجواب على المشهور اذ صدور مثل هذا الشك لا يدل على كون صاحبه كثير الشك ولا يدخل هذا في شيء من المعاني التي سنذكرها للكثرة وعلى الثاني يستقيم اعادة بقول السائل ايضا اذ حمله على انه اعاد ما سأل الراوي لا يعيد واحتمل المحقق الاردبيلي ره الاحتمال الاول وبنى الخبر على ما اختاره من التخيير في الحكم بان يكون حكم كثير الشك التخيير بين العمل بالشك وعدم الالتفات اليه فامره ع اولا بالاعادة ثم لما بالغ في الكثرة امره ع بعدم الالتفات اليه ولا يخفى بعد هذا الوجه اذ نهيه ع عن تعويد الخبيث امره بالامضاء ونهيه عن اكثار نقض الصلوة وذكر التعليلات المؤكدة للحكم تابى على التخيير وايضا لو لم يدل على الوجوب فلا شك في دلالته على الاستحباب المؤكد فكيف امره ع اولا بخلافه الا ان يقول بالفرق بين مراتب كثرة الشك باستحباب العمل بالشك في بعضها ولم يقل به احد بل لم يعلم قول بالتخيير ايضا الا ما يفهم من كلام الشهيد ره في الذكرى حيث قال لو اتى بعد الحكم بالكثرة بما شك فيه فالظاهر بطلان صلوته لانه في حكم الزيادة في الصلوة متعمدا الا ان يقال هذا رخصة لقول الباقر ع فامض في صلوتك فانه يوشك ان يدعك الشيطان اذ الرخصة هنا غير واجبة انتهى ولا يخفى ما فيه وعدم دلالة الحديث على ما يدعيه ومنها ما رواه الكليني والشيخ رضي الله عنهما في الصحيح عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال اذا كثر عليك السهو فامض على صلوتك فانه يوشك ان يدعك انما هو الشيطان ورواه الصدوق ره باسناده عن محمد بن مسلم ولكن كان في طريقهما الى محمد بن مسلم ضعف لكن كتابه كان اشهر من اكثر الاصول وايضا سنده الى كتاب العلا صحيح وهو داخل في هذا السند وفي هذا الحديث وان كان لا يحتاج الى هذا ولكن انما تعرضنا لذلك لتعلم ما نقوي به الاسانيد في ساير المقامات التي نحتاج الى ذلك ومنها ما رواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابن سنان عن غير واحد عن ابي عبد الله ع قال اذا كثر عليك السهو فامض في صلوتك ومنها ما رواه الشيخ من كتاب محمد بن احمد بن يحيى عن معوية بن حكيم عن عبد الله بن المغيرة عن علي بن ابي حمزة عن رجل صالح قال سألته عن رجل يشك فلا يدري واحدة صلى ام ثنتين او ثلثا او اربعا تلتبس عليه صلوته قال كل ذا قال قلت نعم قال فليمض في صلوته ويتعوذ بالله من الشيطان الرجيم فانه يوشك ان يذهب عنه وظاهره ان الشك المشتمل على احتمالات كثيرة وان كان واحدا يصير سببا للدخول في حكم كثرة السهو ولم يقل به احد ومع ذلك مخالف لساير الاخبار فينبغي حمله على ان جوابه مبني على ما هو الغالب من ان من يشك مثل هذا الشك يصدر منه الشك كثيرا او انه كان يعلم من حال السائل انه كذلك ثم انه صريح في الشك ولا يدل على كثرة السهو بالمعنى المقابل للشك ومنها ما رواه الشيخ ره في الموثق عن عمار الساباطي عن ابي عبد الله ع في الرجل يكثر عليه الوهم في الصلوة فيشك في الركوع فلا يدري اركع ام لا ويشك في السجود فلا يدري اسجد ام لا فقال لا يسجد ولا يركع ويمضي في صلوته حتى يستيقن يقينا اقول وان كان لفظ الوهم في اوله يوهم شموله للسهو ايضا لكن التفريع صريح في الشك ويدل على ان كثرة الشك في الافعال ايضا يصير سببا للحكم بعدم الالتفات اليه وعلى ان كثير الشك في الافعال ايضا يصير سببا له ويدل بعدم الالتفات اليه على ان كثير الشك لا يعود الى الفعل المشكوك فيه وان كان ركنا ايضا ولا تنقض به الصلوة ان جاوز محله ومنها ما رواه الصدوق ره في الفقيه حيث قال في رواية عبد الله بن المغيرة انه قال لا بأس ان يعد الرجل صلوته بخاتمه او بحصى يأخذ بيده فيعد به وقال الرضا ع اذا كثر عليك السهو فامض على صلوتك ولا تعد ومنها ما رواه الصدوق ايضا بسنده الصحيح عن ابن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة ان الصادق ع قال اذا كان الرجل ممن يسهو في كل ثلث فهو ممن كثر عليه السهو ولنرجع الى تفاصيل الاحكام المستنبطة من النصوص المتقدمة فنوضحها في فصول الاول في بيان معنى السهو الذي بكثرته يحصل الحكم المخصوص به اعلم ان المشهور بين الاصحاب ان حكم الكثرة مخصوص بالشك وانما يحصل بالكثرة فيه ويحصل حكمه فيه لا بالسهو ولا غيره وحملوا الاخبار الواردة في ذلك على الشك وذهب بعض الاصحاب كالشهيد الثاني ره الى شمول الحكم للسهو والشك معا وحصوله بكثرة كل منهما وظهور لزومه في كل منهما عملا بظاهر بعض النصوص واطلاقها ولعل الاول اقوى اذ الخبر الاول صريح في الشك وان كان السؤال وقع عن الشك في الركعات لكن الجواب عام يشمل الشك في الافعال ايضا ولا خلاف في انه يحصل الكثرة بكل منهما وكذا الخبر الرابع صريح في الشك واما الاخبار الاخر فيحتمل شمولهما لهما الاعم منهما وربما قيل في الثاني بانه ظاهر في الشك لانه نسبه الى الشيطان والشك يكون منه غالبا والسهو من لوازم طبيعة الانسان وفيه نظر اذ السهو نسب في الايات والاخبار الكثيرة الى الشيطان كقوله تعالى واما ينسينك الشيطان وقوله تعالى وما انسانيه الا الشيطان

ويحتمل انه صلى الاولى ليشكل حكمه ع باعادة الصلوة مع حصول كثرة الشك

لكن فيه مكان فامض في صلوتك قوله ولا تعد وسنده الى كتاب محمد بن مسلم

باب احكام الشك والسهو

وان كان النسيان فيها يحتمل معنى اخر لكن مثلها اكثر مع ان الشك مما يحصل من النسيان فلا فرق بينهما في ان كلا منهما يحصل من الشيطان بل الاصوب ان يقوّي شمول لفظ السهو في تلك الاخبار للسهو المقابل للشك غير معلوم وان سلم كونه بحسب اصل اللغة حقيقة فيه اذ كثرة استعماله في المعنى الاخر بلغت حدا لا يمكن فهم احدهما منه الا بالقرينة وشمولها للشك معلوم بمعونة الاخبار الصريحة فيشكل الاستدلال على المعنى الاخر بمقتضى مجرد الاحتمال مع ان حمله عليه يوجب تخصيصا كثيرة تخرجه عن الظهور ولو كان ظاهرا فيه اذ لو ترك بعض الركعات او الافعال سهوا يجب عليه الاتيان به في محله اجماعا ولو ترك ركنا سهوا وفات محله تبطل صلوته اجماعا ولو كان غير ركن يأتي به بعد الصلوة لو كان مما يتدارك فلم يبق للتعميم فائدة الا في سقوط مجرد سجود السهو وتحمل تلك التخصيصات الكثيرة ابعد من حمل السهو على خصوص الشك لو كان بعيدا مع ان مدلول الروايات المضي في الصلوة وهو لا ينافي وجوب سجود السهو اذ هو خارج عن الصلوة فظهر ان من عمم النصوص لا يحصل له في التعميم فائدة ولذا انشئ من قال بسقوط سجود السهو بالحرج والعسر لا بتلك الاخبار ثم اعلم انهم اختلفوا في الشك الموجب للحكم هل هو شك يترتب عليه حكم او هو اعم منه ليشمل ما اذا شك مع ترجيح احد الطرفين او بعد تجاوز المحل او في النافلة فذهب الاكثر الى التعميم لاطلاق التعميم لاطلاق النصوص وذهب جماعة الى التخصيص بما له حكم اذ العلة عدم لزوم المشقة في المشقة انما تكون في شك يترتب عليه حكم وايضا الامر بالمضي في الصلوة الوارد في النصوص لا عدم اطاعة الشيطان وكون بعض الشكوك مما يحصل فيه اطاعة وبعض اخبرا الشيء يكفي في ذلك والامر بالمضي على الوجهين صحيح وان كانت الفائدة انما تظهر فيما له حكم والحاصل ان تعلق الحكم بالمعنى الذي ظاهره تعلقه بما له حكم على كثرة الشك لا يستلزم كون الشكوك الكثيرة من هذا الجنس اذ يكفي في فائدة تخصيص الحكم بما بعد الكثرة انه لو كان تحقق مثل هذا الشك قبل تحققها لم يكن له المضي في الصلوة ولو سلم لزوم تحقق مثل هذا الشك قبل الكثرة لا نسلم كون حصول الكثرة كلها من هذا الصنف والحق انه لو ندع كون ظواهر النصوص التخصيص فدعوى كون ظواهرها العموم مكابرة فيشكل تخصيص عمومات احكام الشك والسهو الا بالفرد المتيقن فالاحوط مع تحقق الكثرة بالشك الذي لا حكم له العمل بحكم الشك ثم اعادة الصلوة والله يعلم الثاني في بيان الحكم المترتب على كثرة الشك او السهو اعلم انه لا خلاف ظاهرا بين الاصحاب في ان حكم الشك ح عدم الالتفات اليه وعدم ابطال الصلوة بما يبطلها في غير تلك الحال والمضي في الصلوة والبناء على وقوع المشكوك فيه وان كان محله باقيا سواء كان ركنا او غيره ما لم يستلزم الزيادة فيبني على المصحح كما دلت عليه الروايات السابقة اذ دلالتها على عدم ابطال الصلوة بالشك ظاهرة واما على عدم الاتيان بالمشكوك فيه فرواية عمار صريحة في عدم الاتيان بالركوع والسجود المشكوك فيهما وكذا قوله فامض في صلوتك في عدم الاتيان بفعل يوجبه الشك في الصلوة وبما يأتي قوله لا تعد يشمل بالملازمة ذلك وكذا التعليل بقطع عمل الشيطان يقتضي ذلك وايضا اذا لم يلزم العود الى الصلوة مع عروض ما يوجب اعادتها في غير تلك الحال فعدم العود الى فعل من افعالها مع بقائها وقته اولى ولعل اجتماع تلك الدلالات وان كان بعضها ضعيفا مع اتفاق الاصحاب يكفي لثبوت هذا الحكم وكذا هذه الوجوه تدل على عدم لزوم صلوة الاحتياط فيها الظهر بل وبما يأتي لان الاتيان بصلوة الاحتياط نوع من نقض الصلوة وتردد المحقق الاردبيلي قدس الله روحه في سقوط صلوة الاحتياط وفيه ما فيه واما سقوط سجدة السهو فيشكل الاستدلال بالنصوص عليه الا بالتعليل الذي اشرنا اليه ولذا تمسك المحقق وبعض المتاخرين رحمهم الله في ذلك بلزوم العسر والحرج المنفيين ولم يظهر من الاصحاب مخالف في ذلك الا المحقق الاردبيلي حيث تردد فيه ولعل الاحوط الاتيان بها وان كان القول بسقوطها لا يخلو من قوة اذ بعد التامل في النصوص يظهر الحكم في الجملة كما لا يخفى ثم اعلم ان حكم عدم الالتفات الى الفعل المشكوك فيه حتمي كما يدل عليه الاوامر والنواهي الواقعة فيها الظاهرة في الحتمية مع تاكدها بالتعليلات وانه لم يخالف في ذلك الا المحقق الاردبيلي والشهيد ره عليهما حيث ذكرا التخيير على سبيل الاحتمال والمحقق المزبور قال البطلان في اخر كلامه والعلامة والشهيد رضي الله عنهما احتملا البطلان اذا عمل بمقتضى الشك والشهيد الثاني ره جزم بالبطلان بانه فعل خارج من الصلوة والفعل الخارج عنها يبطلها اذا وقع فيها وعلل الشهيد بانها زيادة منهي عنها وكلما كان كذلك فهو مبطل للصلوة واعترض المحقق الاردبيلي قدس الله روحه البناء على الاقل للاصل مع العلم بعدم اعتبار الشك مع الكثرة في الجملة ولم ار مثلا ابدا لك غيره ولا يخفى على المتامل في تلك الاخبار ان ليس العلة في تغيير حكم كثير الشك الا تخفيف الحكم عليه ودفع وسواس الشيطان عنه والتخفيف لا يحصل بالبناء على الاقل كثيرا لعدم الفرق في الشك بين الثلث والاربع مثلا بين ان يأتي بركعة واحدة في الصلوة او في خارجها الا بتكبيرة وتسليمة فظاهر ان مثل هذا التخفيف لا يكون مقصود الشارع في مثل هذا واما الركعتان من جلوس فالمتأمل انه لا يتعين في الاحتياط مع ان الشارع جعلها دائما بدل الركعة من قيام فبناء التخفيف عليه بعيد ثم ان حكمه ره بعدم العود الى الفعل المشكوك فيه مع بقاء محله والاتيان بالركعة المشكوك فيها داخل الصلوة مع القول بالفرق بينهما مع اتحاد النصوص في كل منها على الاتيان وعدمه على السواء واما السهو فقد عرفت ان المشهور بين الاصحاب عدم ترتب حكم على الكثرة فيه

باب احكام الشك والسهو

الشهيد الثاني ره الى ترتب الحكم عليه مع موافقته لسائر الاصحاب في وجوب العود الى الفعل الذي سهى عنه اذا ذكره مع بقاء محله وقضائه بعد الصلوة مع تذكره بعد محله وبطلان الصلوة بترك الركن او الركعة نسيانا مع مضي وقت التدارك وكذا زيادة الركن والركعة على التفصيل المقرر في احكام السهو وظهر سبق النزاع الا في سجود السهو ويشكل الاستدلال بالمستوم على سقوطه فالاحوط الاتيان به واحتمل الشهيد الثاني في الزيادة اغتفار زيادة الركن سهوا من كثير السهو دفعا للحرج ولاغتفار زيادته في بعض المواضع اقول مرتبة الاجتناب واضح فان من كثر شكه في فعل بعينه بنى على فعله فلو شك في غيره فالظاهر البناء على فعله ايضا لصدق الكثرة انتهى وهو حسن الثالث في بيان حد كثرة السهو فقال الشيخ في المبسوط قيل حده ان يسهو ثلث مرات متواليات قال ابن حمزة وقال ابن ادريس حده ان يسهو في شيء واحد او فريضة واحدة ثلث مرات فيسقط بعد ذلك حكمه او يسهو في اكثر الخمس اعني ثلث صلوات الخمس فيسقط بعد ذلك حكم السهو في الفريضة الرابعة وانكر المحقق في المعتبر هذا القول وقال انه يجب ان يطالب هذا القائل بماخذ دعواه فانا لا نعلم لذلك اصلا في لغة ولا شرع والدعوى من غير دلالة تحكم انتهى واكثر الاصحاب احالوه على العرف قال الشهيد الثاني قدس الله روحه المرجع في الكثرة الى العرف لعدم تقديرها شرعا وقيل يتحقق بالسهو في ثلاث فرائض متواليات او في فريضة واحدة ثلاث مرات والظاهر انه غير مناف للعرف وفي حكمه السهو في فريضتين متواليتين وربما خصها بعضهم بالسهو في ثلاث فرائض لرواية ابن ابي عمير وهي غير صريحة في ذلك فان ظاهرها ان المراد وجود الشك في كل ثلث بحيث لا تسلم له ثلاث صلوات خالية من شك ولم يقل احد باعتبار ذلك اقول قوله في فريضتين اي في ثانيتهما واعلم ان القائلين بالثلاث اختلفوا في ان الحكم يتعلق بالثالثة او بالرابعة وتمسك القائلون بالثاني بان حصول الثلث سبب لتحقق حكم الكثرة والسبب مقدم على المسبب لا يخفى وهنا ان تقدم السبب ذاتي ولا ينافي المعية الزمانية مع انه تقدم الزماني لا يحاققنا بالمنع ثم اذا قد عرفت اقوال مشاهير الاصحاب فلنرجع الى بيان مدلول صحيحة ابن ابي عمير لتشتمل على بيان حد الكثرة فاعلم ان الخبر في غاية الاجمال ويشكل التمسك به في مقام الاستدلال اذا الشك المذكور فيها لا يعلم ان المراد بها الصلوات او الركعات او افعال الصلوة او مطلق الافعال لكن الظاهر ان المراد بها الصلوات ثم بعد بنائه على ذلك ايضا فيه احتمالات الاول وهو الظاهر الاحتمال الاول ان يكون المراد ان يسهو في كل ثلاث صلوات متواليات سهوا واحدا ولا يكون ثلاث صلوات متواليات منه خالية عن السهو كان يسهو مثلا في الصبح ثم في المغرب ثم في الظهر وهكذا ولا يخفى انه على هذا يظهر منه تحديد انقطاع كثرة السهو ولا يظهر منه تحديد حصولها اذ لو كان المراد استمرار ذلك الى اخر العمر فلا يعلم كونه كثير السهو الا بعد موته ولو حمل على اليوم والليلة فلا دلالة للخبر عليه مع انه لا يتعدد الشك فيهما وظاهر الخبر كون ذلك في زمان يتعدد حصول الشك فيه والتحديد بالاسبوع والشهر وغيرهما تعيين بغير دليل فلا بد من الحوالة الى العرف اي تكررت تلك الحالة منه بحيث يقول في العرف انه ليس ثلاث صلوات منه خالية من الشك فيحصل هذا الخبر مستقل في تحديد الانقطاع ولما لم يكن مستقلا في تحديد حصول كثرة السهو الا بمعونة العرف والعرف مستقل في اصل الحكم فيصير الخبر من تلك الجهة خاليا عن الفائدة فلا بد ان يكون سياق الخبر لبيان حكم الانقطاع فقط ويكون الحوالة في حصولها الى العرف ويمكن ان يقال مدخلية العرف في ذلك لا يضر لتحديد لعوا فالمراد بيان المعنى الشرعي للكثرة بمعونة حكم العرف في الاخر وهو كونه لا يخلو ثلاث صلوات منه من السهو وحكمه في غير ذلك الحكم في اصل الكثرة ولعلهم لم يتوافقوا الحكمان ولو سلم ان المراد بيان المعنى العرفي للكثرة فيمكن ان يكون حكمه في مفهوم عدم الخلو اظهر من حكمه في اصل الكثرة فجعل تحقق احدهما دليلا على الاخر الثاني ان يكون المراد ان يسهو في اليوم والليلة في ثلاث صلوات فانه يصدق حينئذ انه لا يخلو ثلث صلوات منها عن السهو ولا يخفى ركاكة نسبة التعبير عن هذا المطلب بتلك العبارة الى الامام الذي هو افصح البلغاء لا سيما في مقام الحكم لعامة الناس الثالث ان يكون المراد ان يسهو في كل جزء من اجزاء الثلث صلوات اي في كل صلوة منها فيكون تحديدا لحصول الكثرة بالشك في ثلث متوالية كما فهمه المحقق الاردبيلي ره حيث قال ويمكن ان يكون معنى رواية محمد بن ابي عمير ان السهو في كل واحدة من اجزاء الثلاث بحيث يتحقق في جميع موجب لصدق الكثرة وانه لا خصوصية لثلث دون ثلاث بل في كل ثلاث يتحقق كثرة فتزول بواحدة واثنتين ايضا ويتحقق حكمها في المرتبة الثالثة فيكون تحديدا للتحقق وزوال حكم السهو معا فانه قريب انتهى كلامه رفع الله مقامه ولا يخفى ان ما قربه بعيد من سياق الخبر ولعل الاظهر في الخبر هو الاحتمال الاول فتفهم حصول الكثرة يرجع الى العرف وفي انقطاعها الى خلو ثلاث صلوات عن السهو وهو ايضا غير بعيد عن حكم العرف والاحوط في صورة اشتباه الحكم العمل باحكام الشك ثم اعادة الصلوة الرابع في بيان مفاد قوله ولا على الاعادة اعادة فانه كان مقصودنا وانما ذكرنا ما ذكرنا اعانة على فهمه فاعلم ان ظاهر العبارة انه اذا صدر منه شك او سهو مبطل للصلوة بحيث لزمه اعادة الصلوة ثم تكرر في الاعادة ايضا ما يوجب الاعادة لا يلتفت اليه ويتم صلوته ولا تنافي بينه وبين التحديد الواقع في صحيحة ابن ابي عمير اذ لا يلزم ان يكون عدم الاعادة هنا لتحقق كثرة السهو بل هما حكمان بينهما عموم من وجه اذ السهو الموجب للكثرة لا ينحصر فيما كان سببا للاعادة والاعادة ايضا لا يستلزم كثرة السهو وان اجتمع الحكمان

في بعض

في بعض الموارد ولا منافاة بينهما لكنه لم يتعرض لها الاصحاب ولم يقل به ظاهرا احد الا الشهيد رفع الله درجته في الذكرى حيث احتمل ذلك وقال
بعد بسط القول في تحقيق حد الكثرة ويظهر من قوله عليه السلام في حسنة حفص بن البختري ولا على الاعادة اعادة ان السهو يكثر بالثانية الا ان يقال
يخص بموضع وجوب الاعادة انتهى وقال السيد صاحب المدارك بعد نقل هذا القول وهو كذلك الا اني لا اعلم بمضمونها قائلا اقول
لما لم يعلم تحقق اجماع على خلافه والروايات المعتبرة دلت عليه فلا مانع من القول به ولذا مال اليه والدي العلامة قدس الله روحه
والاحوط الاتمام والاعادة رعاية للشك بين الاصحاب ثم ان لمن لم يقل بظاهره وجوها من التاويل فيه الاول ان يحمل على ما اذا تحققت الكثرة
في الشك في العادة او قبله على القولين الثاني ان يكون المراد به عدم استحباب الاعادة ثانية فيما يستحب فيه الاعادة كاعادة الصلوة لمن
صلى منفردا فانها مستحبة ولا يستحب بعد ذلك اعادتها جماعة مرة اخرى كما اذا اعاد الناسي للنجاسة الصلوة خارج الوقت استحبابا على
القول به فلا يستحب له الاعادة مرة اخرى وامثال ذلك الثالث انه اذا اعاد الصلوة في موضع يجب فيه الاعادة مرة اخرى بالشك ولا (فلا يجوز الاعادة)
من غير عروض سبب اخر لها ولا يخفى بعد تلك الوجوه **السرائر** نقلا من كتاب النوادر لمحمد بن علي بن محبوب عن العباس عن عبد الله بن المغيرة
عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا سهو على من اقر على نفسه بسهو **بيان** اقول لعل المعنى انه لا يعتبر الشك والسهو
ممن يعرف من نفسه كثرتهما بتقدير مضاف او ممن اقر على نفسه ان شكه من قبل وسواس الشيطان وليس شكا واقعيا بل يعلم بعد ذلك
انه اتى بالفعل كما هو غالب الحال من كثير الشك اذ لا يلزم سجود السهو بعد التذكر والاتيان بالفعل المنسي في محله او المعنى انه لم يقبل
الصناع ادعاء السهو فيما جنوا بايديهم على المتاع ولا يعذرون بذلك او ينبغي عدم مؤاخذتهم على سهوهم ويمكن حمله على بعض معاني
السهو في السهو ولا يخفى ما في بعضها من التكلف وان كان الاول اقل تكلفا اقول وانما خرجنا في هذا الباب عما التزمناه في اول الكتاب من
الاختصار ولطفنا عنان البيان قليلا الى التطويل والاطناب في الاخبار لعموم البلوى بتلك المقاصد وكثرة حاجة الناس اليها و
الله ولي التوفيق

ابواب ما يحصل من انواع الصلوات اليومية بحسب ما يعرض لها من خصوص الاحوال والازمان واحكامها

واداها وما يتبعها من النوافل والسنن وفيها انواع من الابواب

ابواب القضاء

باب احكام قضاء الصلوات

الآيات
طه فاعبدني واقم الصلوة لذكري الفرقان وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا **تفسير** واقم الصلوة لذكري
قيل فيه وجوه الاول لتذكرني فان ذكري ان اعبد ويصلى لي الثاني لتذكرني فيها لاشتمال الصلوة على الاذكار الثالث اي لذكري اياها في الكتب
وامرت بها الرابع لان اذكرك بالمدح والثناء واجعل لك لسان صدق الخامس لذكري خاصة لا لاخلاط ذكري طلب وجهي لا ترائي بها
ولا تقصد بها غرضا اخر السادس لتكون لي ذاكرا غير ناس فعل المخلصين في جعلهم ذكر ربهم على بال منهم وتوكيل هممهم وافكارهم به كما
قال تعالى رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله السابع لاوقات ذكري وهي مواقيت الصلوات الثامن عند ذكر الصلوة بعد نسيانها اي
اقمها متى ذكرت كنت في وقتها او لم تكن وهذا اقوى الوجوه بحسب الروايات وقد نسبه في مجمع البيان الى اكثر المفسرين وقال وهو المروي
عن ابي جعفر عليه السلام قال ويعضده ما رواه مسلم في الصحيح عن انس ان النبي صلى الله عليه وآله قال من نسي صلوة فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها غير ذلك وقرء
اقم الصلوة لذكري انتهى وروى الشيخ والكليني بسند فيه جهالة على المشهور عن زرارة عن الباقر عليه السلام انه قال اذا فاتتك صلوة فذكرتها في وقت
اخرى فان كنت تعلم انك اذا صليت التي فاتتك كنت من الاخرى في وقت فابدأ بالتي فاتتك فان الله تعالى يقول اقم الصلوة لذكري وروى
الشهيد ره في الذكرى بسنده الصحيح عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل وقت صلوة مكتوبة فلا صلوة نافلة حتى
يبدأ بالمكتوبة قال فقدمت الكوفة فاخبرت الحكم بن عتيبة واصحابه فقبلوا ذلك مني فلما كان في القابل لقيت ابا جعفر عليه السلام فحدثني ان رسول الله
عرس في بعض اسفاره فقال يا رسول الله انا اخذ بنفسي الذي اخذ بانفاسكم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله تقوموا فتحولوا عن مكانكم الذي اصابكم فيه
الغفلة وقال يا بلال اذن فاذن فصلى النبي صلى الله عليه وآله ركعتي الفجر وامر اصحابه فصلوا ركعتي الفجر فقال نقضت حديثك الاول فقدمت على ابي جعفر عليه السلام
فاخبرته بما قال القوم فقال يا زرارة الا اخبرتهم انه قد فات الوقتان جميعا وان ذلك كان قضاء من رسول الله صلى الله عليه وآله وفي تفسير علي بن ابراهيم
قال اذا نسيتها ثم ذكرتها فصلها بقي الكلام في توجيه الاية على هذا الوجه فان الظاهر حينئذ ان يقال لذكرها وفيه ايضا وجوه الاول انه بتقدير
مضاف اي لذكر صلوتي الثاني ان يقال انما قال لذكري لبيان ان ذكر الصلوة مستلزم لذكره سبحانه وذكر امره بها وعقابه على تركها فكان
ذكرها عين ذكره تعالى الثالث ان يكون المعنى عند ذكر الصلوة الذي هو من قبلي وانا علمته كما ورد في الاخبار ان الذكر والنسيان من الاشياء
التي ليس للعباد فيها صنع الرابع ان يكون المراد عند ذكري لك وذكر الله كناية عن لطفه ورحمته كما قال اذكروني اذكركم ونسوا الله فنسيهم
اذ تذكير الصلوة بعد نسيانها من الطافه سبحانه ولم ار هذا الوجه من كلامهم ثم ان الاية على الوجه الاخير الذي قويناه تدل على ان وقت القضاء
الذكر وانه لا يكره ولا يمنع في شيء من الاوقات الا مع مزاحمته لواجب مضيق ولذا اجمع الفقهاء على انه تقضى الفرائض في كل وقت ما لم يتضيق

(حاشية: ثم قام فصلى بهم الصبح ثم قال من نسي شيئا من الصلوة فليصلها اذا ذكرها فان الله عز وجل يقول واقم الصلوة لذكري قال زرارة فحملت الحديث الى الحكم واصحابه فقالوا)

الحاضرة

باب احكام قضاء الصلوات

الحاضرة ولو عممنا الصلوة بحيث تشمل الفريضة والامر بحيث يشمل الوجوب والندب دلت الاية على جواز قضاء النافلة في اوقات الفرائض

كما ان القول فيه ويدل عليه صحيحة زرارة المتقدمة في الجملة واستدل بها ايضا في المختلف في انقضاء الامر بايقاعها عند الذكر والامر للتحقيق

واجيب بانه انما يتم اذا كان الامر للفور وهو لم يثبت واعترض عليه بان الاية على هذا الحمل دالة على تعيين ان المامور به لا خلال به يوجب عدم

الاتيان بالمامور به والحقيقة ههنا وان كانت غير مرادة لكن لا بد من حمله على اقرب المجازات اليها يجب الاتيان بها بعد التذكر بلا فصل

يعتد به على ان هذا المعنى ينساق الى الذهن في امثال هذه المواضع اقول عندنا يمكن ان يقال على هذا الوجه لا تدل الاية على ان الوقت والقضاء

اول اوقات الذكر حتى يحتاج الى تلك التكلفات فتفطن وما ذكره من شهادة العرف ممنوع جعل الليل والنهار خلفة اي جعلها ذوي

خلفة يخلف كل منهما الاخر بان يقوم مقامه فيما كان ينبغي ان يعمل فيه او بان يعقبه ويقال لهما يختلفان كما يتعقبان ومنه قوله واختلاف

الليل والنهار وقيل اي جعل كلا منهما مخالفا للاخر وليس بشيء والاول هو الموافق بالاخبار لمن اراد ان يذكر قال في الكشاف وقرئ تذكر

ويذكر ومعناه تركيب تبدكر والمعنى لينظر في اختلافهما الناظر فيعلم انه لا بد لانتقالهما من حال الى حال وتغيرهما من ناقل ومغير ويستدل

بذلك على عظم قدرته ويشكر الشاكر على النعمة فيهما من السكون بالليل والتصرف بالنهار كما قال عز وجل ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار

لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله او ليكونا وقتين للمتذكرين والشاكرين من فاته في احدهما ورده من العبادة قام به في الاخر انتهى والاخير اظهر

واقوى كما اختاره في مجمع البيان ونسبه الى ابن عباس وغيره وقال وروى ذلك عن ابي عبد الله عليه السلام يقضي صلوة الليل بالنهار وحمل قوله

لمن اراد ان يذكر على قضاء الفريضة وقوله شكورا على قضاء النافلة ويؤيده ما رواه الشيخ في الموثق عن عنبسة العابد قال سألت ابا عبد الله

عن قول الله عز وجل وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة الاية قال قضاء صلوة الليل بالنهار وصلوة النهار بالليل وذلك في الفقيه

قال الصادق عليه السلام كلما فاتك بالليل فاقضه بالنهار وما فاتك بالنهار فاقضه بالليل وقد مر في باب احكام النوافل مثله وروى علي بن ابراهيم في تفسيره

عن صالح بن عقبة عن جميل بمثله وزاد في اخره وهو من سر ال محمد المكنون فعلى هذا تدل الاية على تحقق القضاء في الليل والنهار

وبالعكس لا انها اخرجت للفريضة ويؤيده من عن ابي عبد الله عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن الحسين بن سعيد يرفعه الحديث قال سألت ابو عبد الله

عن رجل نسي صلوة من الصلوات الخمس لا يدري ايتها هي قال يصلي ثلثة واربعة وركعتين فان كانت الظهر والعصر والعشاء كان قد

صلى وان كان المغرب والغداة فقد صلى بيان روى الشيخ مضمونه بسند صحيح عن علي بن اسباط قد وثقه النجاشي وقال انه

من اوثق الناس واصدقهم لهجة وذكر انه كان فطحيا ثم رجع عنه وقيل لم يذكر الشيخ كونه فطحيا ومثل هذا اذا قال عن غير واحد من اصحابنا

يمكن عده من الصحاح لاستبعاد تأديه بهذه الرواية وعمل الاصحاب ذكره الصدوق في المقنع ايضا ولذا ذهب جل الاصحاب الى العمل بمضمونه

قالوا يردد الاربع بين الظهر والعصر والعشاء مخير بين الجهر والاخفات ونقل الشيخ في الخلاف عليه اجماع الفرقة وحكى عن ابي الصلاح وابن

حمزة وجوب الخمس والاول اقوى والقائلون بالاول قالوا لو كانت الفائتة من صلوة السفر اكتفى باثنتين ثنائية مطلقة اطلاقا رباعيا وهو

الابن ادريس حيث لم يوافق ههنا مع موافقته للاول نظرا الى اختصاص النص بالاول فالتعدية قياس اقول يمكن ان يقال الاستدلال يجري

المجانس من قبيل القياس على العلة المنصوصة ولست حجته فيه واقل انه من قبيل دلالة التنبيه ومفهوم الموافقة فلم نعرف معناه قرب

الاسناد عن عبد الواحد بن عبيد عن علي بن محمد بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن المريض يغمى عليه اياما ثم

يفيق ما عليه من قضاء ما تركه من الصلوة قال يقضي صلوة ذلك اليوم الذي افاق فيه العيون والعلل عن عبد الواحد بن عبدوس عن علي

بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان فيما روى انه سمع الرضا عليه السلام فان قال فلم صار المغمى عليه يقضي الصيام ولا يقضي الصلوة قيل لعلل شتى الى اخرها

مر في كتاب الطهارة حتى يدخل عليه شهر رمضان اخر وجب عليه الفداء للاول وسقط القضاء قيل لان ذلك الصوم انما وجب عليه في تلك

السنة في هذا الشهر واما الذي لم يفق فانه لما مر عليه السنة كلها وقد غلب الله عليه فلم يجعل له السبيل الى ادائها سقط عنه وكذلك

كلما غلب عليه مثل المغمى عليه يغمى عليه في يوم وليلة فلا يجب عليه قضاء الصلوات كما قال الصادق كلما غلب الله على العبد فهو اعذر له

الكافي عن اسمعيل بن جابر قال سقطت عن بعيري فانقلبت على ام راسي فمكثت سبع عشرة ليلة مغمى علي فسألته عن ذلك فقال اقض مع كل صلوة

صلوة قال الشهيد ره وهو صريح بالتوسعة لو اوجبنا القضاء على المغمى عليه وقال قال سلار ره وقد روي انه اذا افاق اخر النهار قضى صلوة

ذلك اليوم وان افاق اخر الليل قضى صلوة تلك الليلة وابن ادريس حكى هذا وانه روي انه يقضي صلوة شهر وفي المقنع اعلم ان المغمى عليه يقضي

جميع ما فاته من الصلوات وروي ليس على المغمى عليه ان يقضي الا صلوة اليوم الذي افاق فيه والليلة التي افاق فيها وروي انه يقضي صلوة

ثلثة ايام وروي انه يقضي الصلوة التي فاتته في وقتها اعلم ان الاصحاب اختلفوا في قضاء المغمى عليه ان يقضي صلوة اليوم

الذي افاق فيه والليلة التي افاق فيها وروي انه يقضي صلوة ثلثة ايام وروي انه يقضي الصلوة التي افاق فيها في وقتها انتهى اعلم ان

الاعلى ان زمان الذكر وقت للصلوة وهو وقت يتسع للاداء مه

عن غير واحد من اصحابنا وعلي بن اسباط مه

ثم قال فان قال فلم اذا مرض الرجل او سافر في شهر رمضان فلم يخرج من سفره او لم يفق من مرضه مه

باب احكام قضاء الصلوات

الاصحاب اختلفوا في قضاء المغمى عليه للصلوة مع استيعاب الاغماء جميع وقت الصلوة فذهب الاكثر الى انه لا يجب عليه القضاء اصلا وذهب الصدوق الى القضاء مطلقا كما عرفت وحكي عن بعض الاصحاب انه يقضي اخر ايام افاقته ان افاق نهارا او اخر ليلة ان افاق ليلا والاول اقوى و الاخبار الدالة على القضاء محمولة على الاستحباب وبعضها اشد استحبابا من بعض كاليوم والثلاثة الايام وذكر الشهيد ره انه لو اغمي بفعله فعليه القضاء واسنده الى الاصحاب ولا حجة عليه ظاهرا قال في الذكرى لو زال عقل المكلف بشيء من قبله فصار مجنونا او سكر فصلى فعله واغمي عليه بفعل فعله وجب القضاء لانه مسبب عن فعله وافتى به الاصحاب وكذا النوم المستوعب شرب المرقد ولو كان النوم على خلاف العادة فالظاهر الحاقه بالاغماء وقد نبه عليه في المبسوط ولو تناول المزيل للعقل غير عالم بذلك او اكل غذاء موذيا لا يعلم به او سقي المسكر كرها او لم يعلم كونه مسكرا او اضطر الى استعمال الدواء فزال عقله فهو في حكم الاغماء لظهور عذره اما لو علم ان جنسه مسكر وظن ان ذلك القدر لا يسكر او علم انه متناوله يغمى عليه فيه لم يعذر لتعرضه للزوال ولو وثب لحاجة فزال عقله او اغمي عليه فلا قضاء ولو كان عبثا فالقضاء ان ظن كون مثله يؤثر ذلك ولو يقول غارف اسهى والظاهر ان ما فات بالنوم او بالعمد او بالنسيان يجب قضاؤه مطلقا للاخبار الكثيرة الدالة باطلاقها على جميع الافراد واما المسكر والمرتد فالظاهر وجوب القضاء منه والاولى في الشقوق المختلف فيها القضاء احتياطا لا سيما فيما اذا كان الاغماء بفعله للشهرة العظيمة بين الاصحاب مع انه يمكن ان يقال النصوص الواردة بعدم القضاء في الاغماء تنصرف الى الفرد الشايع الغالب وهو ما لم يكن بفعله فيتناوله غيره عمومات القضاء ولا يخرج من وجوب **رسالة** المواسعة في القضاء للسيد علي بن طاوس نقلا من اصل عبيد الله الحلبي المعروض على الصادق ع قال خمس صلوات يصلين على كل حال متى ذكره ومتى احب صلوة فريضة فاتتها يقضيها مع غروب الشمس وطلوعها وصلوة ركعتي الاحرام وركعتي الطواف الفريضة وكسوف الشمس عند طلوعها وعند غروبها **تفسير** علي بن ابرهيم قال الصلوة التي على ثلثة وجوه فوجه منها هو الرجل يكون في مفازة لا يعرف القبلة يصلي الى اربع جوانب والوجه الثاني من فاتته صلوة ولم يعرف اي صلوة فانه يجب ان يصلي ثلث ركعات واربع ركعات وركعتين فان كانت التي فاتته العشاء فقد قضاها وان كانت العتمة فقد قضاها وان كانت الفجر فقد قضاها وان كانت العصر فقد قضاها فقد قامت الثلاث مقامها ومن كان عليه ثوبان فاصاب احدهما بول او قذر او جنابة ولم يدر اي الثوبين اصاب القذر فانه يصلي في هذا وفي هذا فاذا وجد الماء غسلهما جميعا **الخصال** عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر ع اربع صلوات يصليها الرجل في كل ساعة صلوة فاتتك فمتى ذكرتها اديتها وصلوة ركعتي طواف الفريضة وصلوة الكسوف والصلوة على الميت هؤلاء يصليهن في الساعات كلها **بيان** يدل على انه لا يكره القضاء في الساعات المكروهة ونهيها شاملة للمكروهة وهي شاملة لقضاء النافلة **الخصال** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن موسى بن بكر قال قلت لابي عبد الله ع الرجل يغمى عليه اليوم واليومين والثلثة والاربعة واكثر من ذلك كم يقضي من صلوته فقال الا اخبرك بما يجمع لك هذا واشباهه كلما غلب الله عز وجل عليه من امر فالله اعذر لعبده وزاد فيه غيره ان ابا عبد الله ع قال وهذا من الابواب التي يفتح كل باب منها الف باب **البصائر** للصفار عن احمد بن محمد مثله ومنه يوما او يومين او ثلثة او اكثر وفيه بما ينتظم هذا واشباهه العلل عن ابن الوليد عن الصفار عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن عمر بن اذينة عن زرارة وبكير وفضيل ومحمد بن مسلم وبريد بن معوية عن ابي جعفر وابي عبد الله ع انهما قالا في الرجل يكون في بعض هذه الاهواء الحرورية والمرجئة والعثمانية والقدرية ثم يتوب ويعرف هذا الامر ويحسن رايه ايعيد كل صلوة صليها او صوم او زكوة قال ليس عليه اعادة شيء من ذلك غير الزكوة فانه لا بد ان يؤديها لانه وضع الزكوة في غير موضعها وانما موضعها اهل الولاية **بيان** هذا الخبر في غاية الصحة وقد رواه جماعة من افاضل الاصحاب ويدل على ان جميع المخالفين سواء كانوا ممن حكم بكفرهم ام لا لان الحرورية هم الخوارج وهم كفار نواصب سقوط القضاء عن الكافر الاصلي بعد الاسلام موضع وفاق ويدل عليه الاية والخبر ولا يلحق بالكافر الاصلي من حكم بكفره من فرق المسلمين وكا غيرهم من المخالفين بل يجب عليهم القضاء عند الاستبصار اذا فاتتهم واما اذا اوقعوها صحيحة بحسب معتقدهم لم يجب عليهم القضاء لهذا الخبر وغيره من الاخبار لكن الاكثر قيدوها بالصحة عندنا والاول اظهر فانه المتبادر من النصوص وان كان القول بصحة ما كان صحيحا عندنا ايضا لا يخلو من وجه واستشكال العلامة في التذكرة الصحة مطلقا غير موجه بعد ورود الاخبار الصحيحة وسياتي تمام القول فيه في كتاب الحج ان شاء الله تع **فقه** الرضا قال العالم ع ليس للمريض ان يقضي الصلوة اذا اغمي عليه الا الصلوة التي افاق في وقتها وقال من اجنب ثم لم يغتسل حتى يصلي الصلوات كلهن فذكر بعد ما صلى فعليه الاعادة يؤذن ويقيم ثم يفصل بين كل صلوتين باقامة وعن رجل اجنب في رمضان فنسي ان يغتسل حتى خرج رمضان قال عليه ان يقضي الصلوة والصوم اذا ذكر الكشي عن محمد بن مسعود ومحمد بن الحسن معا عن ابرهيم بن محمد بن فارس عن احمد بن الحسن عن علي بن يعقوب عن مروان بن مسلم عن عمار الساباطي قال قال سليمان بن خالد لابي عبد الله ع وانا جالس اني منذ عرفت هذا الامر اصلي في كل يوم صلوتين اقضي ما فاتني قبل

معرفتي قال لا تفعل فان الحال التي كنت عليها اعظم من ترك ما تركت من الصلوة **بيان** ما فاتني اي ما صليت مع عدم الايمان فكانه لفقد الشرايط وعدم موافقة الحق قد فاتني فان الحال التي العرض فيه استبعاد من قبول تلك الصلوات والعفو عن المقصرات الواقعة فيها بان الله تع اذا عفى عن اصل المذهب الباطل فالعفو عما يقارنه ويتبعه اخف واسهل ولا يخفى ان ظاهر الخبر عدم وجوب اعادة ما تركه من الصلوات وغيرها من العبادات وهو خلاف المش وروى الشهيد قدس سره هذا الخبر من كتاب الرحمة بسنده الى عمار ثم قال وهذا الحديث مع ندوره وضعف سنده لا ينهض مخصصا للعموم مع قبوله التاويل بان يكون سليم يقضي صلوته التي صلاها وسماها فائتة بحسب معتقده الان لانه اعتقد انه عمل من لم يصل لمخالفتها في بعض الامور ويكون قول الامام من ترك ما تركت من شرائطها وافعالها وحينئذ لا دلالة فيه على عدم قضاء الفائتة حقيقة في الحال الاولى وقد تشكل بعض الاصحاب في سقوط القضاء عمن صلى منهم او صام لاختلال الشرايط والاركان فكيف تجزي عن العبادة الصحيحة وهو ضعيف لا نا كالمتفقين على عدم اعادتهم الحج الذي لا اخلال فيه بركن مع انه لا يكاد ينفك من مخالفة في الصلوة ولان الشبهة متمكنة فيه فيعذر وانما لم يعذر في الزكوة لانها حق واجب الآدمي مبني على التضيق **كتاب** صفين لنصر بن مزاحم عن عمرو بن شمر عن اسمعيل السدي عن عبد خير الهمداني قال نظرت الى عمار بن ياسر رمي رمية فاغمي عليه ولم يصل الظهر والعصر ولا المغرب ولا العشاء ولا الفجر ثم افاق فقضاهن جميعا يبدأ باول شيء فاته ثم التي تليها **دعائم** الاسلام عن جعفر بن محمد ع انه قال المريض اذا ثقل وترك الصلوة اياما اعاد ما ترك اذا استطاع الصلوة وعنه ع انه سئل عن سكران صلى وهو سكران قال يعيد الصلوة وعنه قال المغمى عليه اذا افاق قضى كل ما فاته من الصلوة

باب القضاء عن الميت والصلوة وتشريك الغير في ثواب الصلوة **المحاسن** عن ابيه عن ابان بن عثمان عن يعقوب بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع اي شيء يلحق الرجل بعد موته قال يلحقه الحج عنه والصدقة عنه والصوم عنه **فهرست** النجاشي في فهرست الشيخ صفوان بن يحيى مولى بجيلة يكنى ابا محمد بياع السابري اوثق اهل زمانه عند اهل الحديث واعبدهم كان يصلي كل يوم خمسين ومائة ركعة ويصوم في السنة ثلاثة اشهر ويخرج زكوة ماله كل سنة ثلاث مرات وذلك انه اشترك هو وعبد الله بن جندب وعلي بن النعمان في بيت الله الحرام فتعاقدوا جميعا ان مات واحد منهم يصلي من بقي بعده صلوته ويصوم عنه ويحج عنه ويزكي عنه ما دام حيا فمات صاحباه وبقي صفوان بعدهما وكان يفي لهما ويصلي لهما ويزكي عنهما ويصوم عنهما ويحج عنهما وكل شيء من البر والصلاح يفعله لنفسه كذا يفعله عن صاحبيه **الاختصاص** قال ذكر محمد بن جعفر المؤدب ان صفوان بن يحيى كان يصلي في كل يوم خمسين ومائة ركعة وساق الخبر الى آخره **دعوات** الراوندي عن الصادق ع يكون الرجل عاقا لوالديه في حيوتهما فيصوم عنهما بعد موتهما ويصلي ويقضي عنهما الدين فلا يزال كذلك حتى يكتب بارا ويكون بارا في حيوتهما فاذا ماتا لا يقضي دينه ولا يبره بوجه من وجوه البر فلا يزال كذلك حتى يكتب عاقا **تبيين** وتفصيل اعلم انه ذهب الشيخان وابن ابي عقيل وابن البراج وابن حمزة والعلامة في اكثر كتبه الى انه يجب على الولي قضاء جميع ما فات عن الميت من الصلوات وقال ابن الجنيد والعليل اذا وجب عليه صلوة فاخرها عن وقتها الى ان فات قضاها عنه وليه كما يقضي عنه وليه حجة الاسلام والصيام ببدنه وان جعل بدل كل ركعتين مدا اجزأه فان لم يقدر فلكل اربع فان لم يقدر فمد لصلوة النهار ومد لصلوة الليل والصلوة افضل وكذا المرتضى وقال ابن زهرة ومن مات وعليه صلوة وجب على وليه قضاؤها وان تصدق عن كل ركعتين بمد اجزأه الى آخر ما قال ابن الجنيد واحتج بالاجماع وطريقة الاحتياط وقال ابن ادريس بوجوب القضاء على وليه الاكبر من الذكران عما وجب على العليل فاخرها عن اوقاتها حتى مات ولا يقضي عنه الا الصلوة الفائتة في حال مرض موته وتبعه يحيى بن سعيد والشهيد في اللمعة وقال المحقق في بعض مصنفاته الذي ظهر ان الولد يلزمه قضاء ما فات الميت من صلوة وصيام لعذر كالمرض والسفر والحيض لا ما تركه الميت عمدا مع قدرته عليه وهو قول السيد عميد الدين ثم اعلم ان السيد بن زهرة بعد ذهابه الى ما مر اورد على نفسه قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى وما روي عن النبي ص اذا مات المؤمن انقطع عمله الا من ثلث واجاب بان الثواب للفاعل لا للميت لان الله تع تعبد الولي بذلك ويسماه قضاء عنه لحصوله عند تفريطه وقد يجاب عنه ايضا بان الاعمال الواقعة نيابة عنه بعد موته نتيجة سعيه في تحصيل الايمان واصول العقائد المسوغة للنيابة عنه فهي مستندة اليه او ان بعض الاعمال الخير الصادرة عنه في ايام حيوته سوى الايمان يمكن ان يكون مستتبعا بالخاصية الغائبة من مداركنا لاشفاق بعض المؤمنين عليه فيفعل الاعمال نيابة عنه فيكون اثر سعيه او نحمل الاية على انه ليس له ذلك على سبيل الاستحقاق والاستيجاب فلا ينافي ذلك وصول اثر بعض الاعمال الذي لم يسع في تحصيله اليه على سبيل التطول والتفضل ومن هذا القبيل العفو ومن آثار الشفاعة وغيرها واجيب عن الخبر بانه دال على انقطاع عمله وهذا يصل اليه من عمل غيره وعلى تقدير تسليم الاشكال قلنا الاية والخبر معا ولان عن الظاهر اتفاقا ونحن نخصهما بما لخصصنا بالدليل المعارض فيرتكب التخصيص او الحمل على المبالغة الدليل عليه ثم اختلف الاصحاب في خصوصيات هذا الحكم ايضا فالاكثر الاول الاكثر على ان القاضي هو الولد الاكبر قال في الذكرى وكانهم جعلوه بازاء حبوته والمطلق ابن الجنيد وابن زهرة وليس في الاخبار تخصيص قال في الذكرى والمحلل لعموم كل ولي ذكر او لحيثما تضمنته الروايات

الثاني قال في الذكرى ظاهرهم ان المقضي عنه الرجل لذكرهم اياه في معرض الجواب وكلام المحقق مؤذن بالقضاء عن المرأة مما تم وما ورد بلفظ
الميت يشملهما لكن في اكثر الروايات بلفظ الرجل الثالث هل يشترط كمال الولي حال الوفاة قرب الشهيد ذلك وكذا استشكلوا في السفيه
الرابع لعل الصواب عدم اشتراط خلوه وانه هل له الاستيجار او لا بد له من ايقاعها بنفسه والاخير احوط ولا يبعد سقوطها عنه مع تبرع
المتبرع الخامس اذا مات الولي هل يتحملها ولي ابنه وتبني الذكرى العدم والاحوط التحمل السادس لو اوصى الميت بقضائها عنه باجرة من ماله
واسندها الى احد اولياته او الى اجنبي فهل يسقط عن الولي الخيان في الذكرى السقوط العمل بالوصية السابع لو قلنا بعدم قضاء الولي
ما تركه الميت عمدا او كان الميت لا ولي له ولم يوص الميت فالمنقول عن المتأخرين من الاصحاب عدم الاخراج من ماله للاصل وقال في الذكرى
وبعض الاصحاب اوجب اخراجها كالحج وبسبب الاخبار التي لا ولي فيها عليه واحتج ابن زهرة بخبر زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اناباك قال لي
فرضها فعليه ان يؤديها فقال الصدق ابي ان علي ان يؤدي ما وجب عليه فلا شيء عليه ثم يؤديها فقلت لا مثل الا ان يكون افاق من نوم
فان ظاهره انه يؤديها بعد موته وهو انما يكون بوليه او ماله بحيث لا ولي يحمل على المال وهو شامل لحالة الايصاء كان من الاصل كسائر الحقوق
وان قلنا بعدمه فهو تبرع يخرج من الثلث الا ان يجيزه الوارث ولنذكر الان مستند ما اشتهر بين الاصحاب من استحباب الصلوة للميت وتبرع
عنه ولما كان الشهيد قدس الله روحه في الذكرى بسط في ذلك الكلام وفي مستوفي المقام نذكر ما افاده قال طيب الله رمسه قال الفاضل اما
الدعاء والاستغفار والصدقة والواجبات التي تدخلها النيابة فاجماع قال الله والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا
الذين سبقونا بالايمان وقال تعالى واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات وقد سبق في الدعاء للميت عن النبي صلى الله عليه وآله اللهم اغفر لحينا وميتنا
وعن الائمة عليهم السلام نحو ذلك وفي الفقيه عن الصادق عليه السلام ان الميت يفرح بالترحم والاستغفار له كما يفرح الحي بالهدية يهدى اليه وفي البخاري
عن ابن عباس قال رجل ان اختي نذرت ان تحج وانها ماتت فقال النبي صلى الله عليه وآله لو كان عليها دين اكنت قاضيه قال نعم قال فاقض دين الله
فانه احق بالقضاء واما ما عداها فاصحابنا انه يصل اليه روى ابن بابويه عن الصادق عليه السلام يلحق المؤمن بعد وفاته ولد يستغفر له ومصحف
يخلفه وغرس يغرسه وصدقة ماء يجريه وقليب يحفره وسنة يؤخذ بها من بعده قلت هذا الحديث يتضمن المهم من ذلك اذ قد روى ابن
بابويه ايضا عن الصادق عليه السلام من عمل من المسلمين عن ميت عملا اضعف له اجره ونفع الله عز وجل به الميت قال وقال عليه السلام يدخل على الميت في قبره
الصلوة والصوم والحج والصدقة والبر والدعاء ويكتب اجره للذي فعله وللميت ثم قال قدس الله روحه ولنذكر هنا احاديث من هذا
الباب منها السيد المرتضى رضي الدين ابو القاسم علي بن طاوس الحسني طيب الله سره في كتابه المسمى غياث سلطان الورى لسكان الثرى و
قصد به بيان قضاء الصلوات عن الاموات الحديث الاول ما رواه الصدوق في كتاب من لا يحضره الفقيه وقد ضمن صحة ما اشتمل
عليه وانه حجة بينه وبين ربه ان الصادق عليه السلام سأله عمر بن يزيد ايصلى عن الميت فقال نعم حتى انه ليكون في ضيق فيوسع عليه ذلك
الضيق ثم يؤتى فيقال له خفف عنك هذا الضيق بصلوة فلان اخيك عنك الثاني ما رواه علي بن جعفر في مسائله عن اخيه موسى عليه السلام قال
حدثني اخي موسى بن جعفر قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن الرجل هل يصلح له ان يصلي او يصوم عن بعض موتاه قال نعم فيصلي ما احب ويجعل
تلك للميت هو للميت اذا جعل ذلك له ولفظها احب ذلك يحمو ويجعلهما نفسها للميت دون ثوابها فيعين ان يكون هدية صلوة مندوبة
الثالث من مسائله ايضا عن اخيه موسى عليه السلام وسأله عن الرجل هل ان يصلي ويصوم عن بعض اهله بعد موته فقال نعم يصلي ما احب و
يجعل ذلك للميت فهو للميت اذا جعل له **الرابع** ما رواه الشيخ ابو جعفر الطوسي باسناده الى محمد بن عمر بن يزيد قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام يصلى عن الميت قال نعم حتى انه ليكون في ضيق فيوسع عليه ذلك ثم يؤتى فيقال له خفف عنك هذا الضيق بصلوة فلان
اخيك الخامس ما رواه باسناده الى عمار بن موسى الساباطي من كتاب اصله المروي عن الصادق عليه السلام عن الرجل يكون عليه صلوة او يكون عليه
صوم هل يجوز له ان يقضيه رجل غير عارف قال لا يقضيه الا مسلم عارف السادس ما رواه الشيخ ايضا باسناده الى محمد بن ابي عمير عن رجال له عن
الصادق عليه السلام في الرجل يموت وعليه صلوة او صيام قال يقضيه اولى الناس به الثامن هذا الحديث بعينه عن حفص بطريق اخر الى كتابه الذي
هو من الاصول التاسع ما روي في اصل هشام بن سالم من رجال الصادق والكاظم عليهما السلام ويروى عنه ابن ابي عمير قال هشام في كتابه وعنه عليه السلام قال
قلت يصل الى الميت الدعاء والصدقة والصلوة ونحو هذا قال نعم قلت او يعلم من صنع ذلك به قال نعم ثم قال يكون مسخوطا عليه فيرضى عنه
وظاهره يتضمن الصلوة الواجبة التي تركها لانها سبب السخط العاشر ما رواه علي بن ابي حمزة في اصله وهو من رجال الصادق والكاظم عليهما السلام
قال وسألته عن الرجل يحج ويعتمر ويصلي ويصوم ويتصدق عن والديه وذوي قرابته قال لا بأس به يوجر فيما يصنع وله اجر لمن يصله قرابته
قلت ان كان لا يرى ما ارى وهو ناصب قال يخفف عنه بعض ما هو فيه اقول في هذا ايضا ما ذكره ابن بابويه في كتابه الحادي عشر ما رواه الحسين
بن الحسن العلوي الكوكبي في كتاب المنسك باسناده الى علي بن ابي حمزة قال قلت لابي ابرهيم عليه السلام احج واصلي واتصدق عن الاحياء والاموات من قرابتي

وعدم ثم قال الواوصى بعلمه
من مال الميت فلا يحتاج اليه
لا الايصاء

باب القضاء عن الميت

والعطايا قال نعم يتصدق عنه ويصل عنه وياتيك اجر اخر بصلتك اياه قال ابن طاوس ره عليه بعد كلي علي ما يضح فيه النيابة من الصلوات بعد الميت
على عمومها الثاني عشر ما رواه الحسن بن محبوب في كتاب المشيخة عن الصادق ع انه قال يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم والحج والصدقة والبر
والدعاء قال ويكتب اجره للذي يفعله وللميت هذا الحسن بن محبوب يروي عن ستين رجلا من اصحاب ابي عبد الله ع وروى عن الرضا ع وقد
دعا له الرضا ع واثنى عليه فقال فيما كتب ان الله قد ايدك بحكمة وانطقها على لسانك قد احسنت واصبت اصاب الله بك الرشاد ويسر لك الخير
ووفقك لطاعته الثالث عشر ما رواه محمد بن ابي عمير بطريق اخر عن الامام ع يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم والحج والصدقة والبر
والدعاء قال ويكتب اجره للذي يفعله وللميت قال السيد هذا ممن ادرك محمد بن ابي عمير من الائمة ولعله مولانا الرضا ع الرابع عشر ما رواه
اسحق بن عمار قال سمعت ابا عبد الله ع يقول يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم والحج والصدقة والبر والدعاء قال ويكتب اجره للذي
يفعله وللميت الخامس عشر روى ابن بابويه عن الصادق ع يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم والحج والصدقة والعتق السادس عشر ما
رواه عمر بن محمد بن يزيد قال قال ابو عبد الله ع ان الصلوة والصوم والصدقة والحج والعمرة وكل عمل صالح ينفع الميت حتى ان الميت ليكون في
ضيق فيوسع عليه ويقال ان هذا بعمل ابنك فلان وبعمل اخيك فلان اخوه في الدين قال السيد قال ع اخوه في الدين ايضاح لكل ما يدخل
تحت عمومه من الابتداء بالصلوة عن الميت وبالاجارات السابع عشر ما رواه علي بن يقطين وكان عظيم القدر عند ابي الحسن موسى ع لم يكن
السائل عنه قال وعن الرجل يتصدق عن الميت ويصوم ويعتق ويصلي قال كل ذلك حسن يدخل منفعته على الميت الثامن عشر ما رواه علي
بن اسمعيل الميثمي في اصل كتابه قال حدثني كردين قال قلت لابي عبد الله ع الصدقة والحج والصوم يلحق بالميت قال نعم قال فقال هذا القاضي
خلفي وهو لا يرى ذلك قال قلت وما انا وذا فوالله لو امرتني ان اضرب عنقه لضربت عنقه قال فضحك قال وسالت ابا الحسن ع عن الصلوة على
الميت ايلحق به قال نعم قال وسالت ابا عبد الله ع فقلت اني لم اتصدق بصدقة منذ ماتت امي الا عنها قال نعم قال السيد قوله الصلوة على الميت اي
التي كانت على الميت ايام حيوته ولو كانت ندبا كان الذي يلحقه ثوابها دون الصلوة نفسها التاسع عشر ما رواه حماد بن عثمن في كتابه قال
قال ابو عبد الله ع ان الصلوة والصدقة والحج والعمرة وكل عمل صالح ينفع الميت حتى ان الميت ليكون في ضيق فيوسع عليه ويقال هذا بعمل ابنك
فلان او بعمل اخيك فلان اخوه في الدين العشرون ما رواه عبد الله بن جندب قال كتبت الى ابي الحسن ع عن الرجل يريد ان يجعل
اعماله من الصلوة والبر والخير اثلاثا ثلثا له وثلثين لابويه او يفردهما من اعماله بشيء مما يتطوع به وان كان احدهما حيا والاخر ميتا فكتب الي
اما الميت فحسن جائز واما الحي فلا الا البر والصلة قال السيد لا يراد بهذه الصلوة المندوبة لان الظاهر جوازها عن الاحياء في الزيارات والحج
وغيرهما الحادي والعشرون ما رواه محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري انه كتب الى الكاظم ع مثله واجابه بمثله الثاني والعشرون ما رواه ابان
بن عثمن عن علي بن مسمع قال قلت لابي عبد الله ع ان امي هلكت ولم اتصدق بصدقة كما تقدم الى قوله فيلحق ذلك بها قال نعم قلت والحج قال
نعم قلت والصلوة قال نعم ثم سالت ابا الحسن ع بعد ذلك عن الصوم فقال نعم الثالث والعشرون ما رواه الكليني باسناده الى محمد بن مروان
قال قال ابو عبد الله ع ما يمنع الرجل منكم ان يبر والديه حيين وميتين يصلي عنهما ويتصدق عنهما ويصوم عنهما فيكون الذي صنع لهما وله مثل ذلك
فيزيده الله ببره وصلوته خيرا كثيرا ع عن عبد الله بن سنان عن الصادق ع قال الصلوة التي حصل وقتها قبل ان يموت الميت يقضي عنه
اولى الناس به ثم ذكر ره عشرة احاديث تدل بطريق العموم الاول ما رواه عبد الله بن ابي يعفور عن الصادق ع قال يقضى عن الميت الحج والصوم والعتق
وفعاله الحسن الثاني ما رواه صفوان بن يحيى وكان من خواص الرضا والجواد ع وروى عن اربعين رجلا من اصحاب الصادق ع قال يقضى عن الميت
الحج والصوم والعتق وفعاله الحسن الثالث ما رواه محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال يقضى عن الميت الحج والصوم والعتق وفعاله الحسن الرابع
ما رواه البزنطي ره وكان من رجال الرضا ع قال يقضى عن الميت الحج والصوم والعتق وفعله الحسن الخامس ما ذكره صاحب الفاخر مما اجمع عليه
وصح من قول الائمة قال ويقضى عن الميت اعماله الحسنة كلها السادس ما رواه ابن بابويه عن الصادق ع قال من عمل من المسلمين عملا صالحا عن
ميت اضعف الله اجره ونفع الله به الميت السابع ما رواه عمر بن يزيد قال قال ابو عبد الله ع من عمل من المؤمنين عن ميت عملا صالحا اضعف الله اجره
وينعم بذلك الميت الثامن ما رواه العلا بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال يقضى عن الميت الحج والصوم والعتق وفعاله الحسن
العاشر ما رواه حماد بن عثمن في كتابه قال قال ابو عبد الله ع من عمل من المؤمنين عن ميت عملا صالحا اضعف الله اجره وينعم بذلك الميت
وروى يونس عن العلا بن رزين عن عبد الله بن ابي يعفور عن الصادق ع قال يقضى عن الميت الحج والصوم والعتق وفعاله الحسن ومما يصلح هنا ما
اورده في التهذيب باسناده عن عمر بن يزيد قال كان ابو عبد الله ع يصلي عن ولده في كل ليلة ركعتين وعن والديه في كل يوم ركعتين قلت جعلت فداك كيف صار للولد
الليل قال لان الفراش للولد قال وكان يقرا فيهما القدر والكوثر فان هذا الحديث يدل على وقوع الصلوة عن الميت من غير الولد كالاب وهو حجة على من نفى الوقوع اصلا او نفيه الا من الولد ثم ذكر ره ان الصلوة دين وكل دين يقضى عن الميت اما ان الصلوة تسمى دينا فبعد

باب القضاء عن الميت

الحديث الاول ما رواه حماد عن ابي عبد الله عليه السلام في اخباره عن لقمان عليه السلام اذا جاء وقت صلوة فلا تؤخرها بشيء صلها واسترح منها فانها
دين الثاني ما ذكره ابن بابويه في باب آداب المسافر اذا جاء وقت صلوة فلا تؤخرها لشيء صلها فانها دين الثالث ما رواه ابن بابويه
كتاب معاني الاخبار باسناده الى محمد بن الحنفية في حديث الاذان لما اسري بالنبي صلى الله عليه وآله الى قوله ثم قال حي على الصلوة قال الله جل جلاله فرضتها على
عبادي وجعلتها لي دينا اذ لي بفتح الدال الرابع ما رواه حريز بن عبد الله عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له رجل عليه دين من صلوة قام يقضيه
فخاف ان يدركه الصبح ولم يصل صلوة ليلته تلك قال يؤخر القضاء ويصلي صلوة ليلته تلك واما قضاء الدين عن الميت فلقضية الخثعمية
لما سالت رسول الله صلى الله عليه وآله فقالت يا رسول الله ان ابي ادركته فريضة الحج شيخا زمنا لا يستطيع ان يحج ان حججت عنه اينفعه ذلك فقال لها ارايت
لو كان على ابيك دين فقضيته اكان ينفعه ذلك قالت نعم قال فدين الله احق بالقضاء اذا تقرر ذلك فلو اوصى الميت بالصلوة عنه وجب
العمل بوصيته لعموم قوله تعالى فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه ولانه لو اوصى ليهودي او نصراني وجب انفاذ وصيته
فكيف الصلوة المشروعة لرواية الحسين بن سعيد بسنده الى محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اوصى بماله في سبيل الله قال
اعطه لمن اوصى له وان كان يهوديا او نصرانيا ان الله عز وجل يقول فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه وذكر الحسين بن سعيد
في حديث آخر عن الصادق عليه السلام لو ان رجلا اوصى الي ان اضع في يهودي او نصراني لوضعت فيهم ان الله يقول فمن بدله بعد ما سمعه
الآية قال السيد بعد هذا الكلام ويدل على ان الصلوة عن الميت امر مشروع تعاقد صفوان بن يحيى وعبد الله بن جندب وعلي بن النعمان
في بيت الله الحرام ان من مات منهم يصلي من بقي صلوته ويصوم عنه ويحج عنه ما دام حيا فمات صاحباه وبقي صفوان فكان يفي لهما بذلك
فيصلي كل يوم وليلة خمسين ومائة ركعة وهؤلاء من اعيان مشايخ الاصحاب والرواة عن الائمة عليهم السلام قال السيد ره وحسبك انك اذا
اعتبرت كثيرا من الاحكام الشرعية وجدت الاخبار فيها مختلفة حتى صنف لاجلها كتب ولم تجد في الخلاف في الصلوة عن الاموات قد
ورد فيها مجموع هذه الاخبار ولم نجد خبرا واحدا يخالفها ومن المعلوم ان هذا المهم في الدين لا يخلو عن شرع بقضاء او ترك فاذا وجد المقتضي
ولم يوجد المانع علم موافقة ذلك للحكمة الالهية وقد ذكر ذلك الاصحاب لانهم مفتون بلزوم قضاء الصلوة على الولي فقد حكى ابن حمزة في
كتابه في قضاء الصلوة عن الشيخ ابي جعفر محمد بن الحسين الشوهاني انه كان يجوز الاستيجار عن الميت واستدل ابن زهرة على وجوب قضاء
الولي الصلوة بالاجماع على انها تجري مجرى الصوم والحج وقد سبقهم ابن الجنيد بهذا الكلام حيث قال والعليل اذا وجبت عليه الصلوة واخرها
عن وقتها الى ان فاتت قضاها عنه وليه كما يقضي حجة الاسلام والصيام قال وكذلك روى ابو يحيى ابراهيم بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام فقد سويا
بين الصلوة وبين الحج ولا ريب في جواز الاستيجار على الحج قلت هذه المسألة اعني الاستيجار على فعل الصلوة الواجبة بعد الوفاة مبنية
على مقدمتين احديهما جواز الصلوة عن الميت وهذه اجماعية والاخبار الصحيحة ناطقة بها كما تلوناه الثانية انه كلما جازت الصلوة عن
الميت جاز الاستيجار عنه وهذه المقدمة داخلة في عموم الاستيجار على الاعمال المباحة التي يمكن ان تقع للمستاجر ولا يخالف فيها احد
من الامامية بل ولا من غيرهم لان المخالف من العامة انما منع لزعمه انه لا يمكن وقوعها للمستاجر عنه اما من يقول بامكان وقوعها له وهم
جميع الامامية فلا يمكنه القول بمنع الاستيجار الا ان يخرق الاجماع في احدى المقدمتين على ان هذا النوع قد انعقد عليه الاجماع من الامامية
الخلف والسلف من عهد المصنف وما قبله الى زماننا هذا وقد تقرر ان اجماعهم حجة قطعية فان قلت فهلا اشتهر الاستيجار على ذلك والعمل
به عن النبي والائمة عليهم السلام كما اشتهر الاستيجار على الحج حتى علم من المذهب ضرورة قلت ليس كل واقع يجب اشتهاره ولا كل مشتهر يجب الجزم بصحته
فرب مشهور لا اصل له ورب متأصل لم يشتهر اما لعدم الحاجة اليه في بعض الاحيان او لندور وقوعه والامر في الصلوة كذلك فان سلف
الشيعة كانوا على ملازمة الفريضة والنافلة على حد لا يقع من احد منهم اخلال بها الا لعذر يعتد به كمرض موت او غيره واذا اتفق فوات فريضة
بادروا الى فعلها لان اكثر قدمائهم على المضايقة المحضة فلم يفتقروا الى هذه المسألة واكتفوا بذكر قضاء الولي لما فات الميت من ذلك على
طريق الندور ويعرف هذه الدعاوي من طالع كتب الحديث والفقه وسيرة السلف معرفة لا يرتاب فيها فخلف من بعدهم قوم تطرق اليهم
التقصير واستولى عليهم فتور الهمم حتى آل الحال الى انه لا يوجد من يقوم بكمال السنن الا اوحديهم ولا مبادر بقضاء الفائت الا اقلهم فاحتاجوا
الى استدراك ذلك بعد الموت لظنهم عجز الولي عن القيام به فوجب رد ذلك الى الاصول المقررة والقواعد الممهدة وفيما ذكرناه كفاية انتهى كلامه
زيد اكرامه ولقد حقق وافاد واحسن واجاد والحديث الثاني والثالث مذكوران في كتاب المسائل والعشرون والحادي والعشرون وهما واحد
رواه في قرب الاسناد عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن جندب والثالث والعشرون رواه مرسلا في عدة الداعي
ولا باس ان نتمم ما حققه ببعض الكلام اعلم ان الصلوات والاعمال التي يؤتى بها للميت على وجوه وانواع الاول الاتيان بالتطوعات واهداء
ثوابها الى الميت وهذا مما لا ريب في جوازه واستحبابه كالصلوات المندوبة والصوم والحج المندوبين والصدقات المستحبة بل يجوز ذلك

للاحياء اينعم بان يشركهم في ثوابها بعد الفعل او يهب لهم جميع الثواب والاحوط ان لا يفعل الاجر في الواجبات الثاني الصلوة التي فاتت عن الميت وعلم ذلك ولم يكن له ولد او كان ولم يات بها فالظاهر انه يجوز فعلها تبرعا عن الميت والاستيجار له وان لم يرد بخصوصه في الاخبار ولم يكن مشهورا بين قدماء الاصحاب لكن لا يبعد القول به بالعمومات ولو تبرع الموجر والزم على نفسه بالنذر او اليمين او تبرع الوارث وغيره بالاجرة من غير شرط ومنه لكان اولى واحوط الثالث الصلوة او الصوم او الحج باحتمال ان عليه قضاء اما بالاخلال بها او ببعض شرايطها وواجباتها كما في اكثر الناس حيث ياتون بها مع جهلهم بالمسائل وعدم تصحيحهم للقراءة وعدم تورعهم عن النجاسات والثياب المغصوبة واشباه ذلك فالظاهر استحباب ايقاعهم نيابة بانفسهم والاستيجار لهم والتبرع عنهم بعد وفاتهم لعمومات الاحتياط ولقصة صفوان الرابع ان يفعل للميت قضاء الصلوة والصوم وشبههما مع العلم او الظن الغالب بعدم شغل ذمتهم بها ففيه اشكال وان شمله بعض الاخبار المتقدمة بل الظاهر من خبر صفوان وذلك فيه ذلك لان ساير الاخبار غير صريحة وقصة صفوان رواه مرسلا وقد يتسامح في اسانيد ذلك والقصة التي ليس الغرض الاصلي من ايرادها تاسيس حكم شرعي ثم انه يمكن المناقشة في بعض استدلالات السيد والشهيد قدس الله روحهما ودعوى الاجماع وغيره ذلك طويناه على غرة لبعد وضوح المرام والطائل تحت ذلك الا الاطناب وتكثير حجم الكتاب

باب تقديم الفوائت على الحواضر والترتيب بين الصلوات

قرب الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سالته عن رجل نسي المغرب حتى دخل وقت العشاء الاخرة قال يصلي العشاء ثم الفجر وسالته عن رجل نسي الفجر حتى حضرت الظهر قال يبدء بالظهر ثم يصلي الفجر كذلك كل صلوة بعدها صلوة **بيان** اعلم ان اكثر المتقدمين من الاصحاب ذهبوا الى وجوب الفورية في القضاء فاوجبوا تقديم الفائتة على الحاضرة سواء اتحدت او تعددت ما لم يتضيق وقت الحاضرة فمنهم من صرح ببطلان الحاضرة اذا اتى بها في سعة الوقت مع تذكر الفائتة ومنهم من لم يصرح بذلك وبالغ السيد وابن ادريس في ذلك حتى لم يجوزا الاكل والنوم وتحصيل المعيشة الا بقدر الضرورة وقال لا يجوز ان يصلي الحاضرة الا في اخر الوقت وذهب ابن بابويه الى المواسعة المحضة واليه ذهب اكثر المتاخرين قال في المختلف وهو مذهب والدي واكثر من عاصرناه من المشايخ لكن عند المتاخرين تقديم الفائتة مستحب وعند ابني بابويه يستحب تقديم الحاضرة وذهب المحقق الى تقديم الفائتة الواحدة على الحاضرة دون المتعددة والعلامة في المختلف الى تقديم الفائتة ان ذكرها في يوم الفوات سواء كانت واحدة او متعددة وكانه اراد باليوم ما يتناول الليلة المستقبلة مع تذكره في يوم الفوات والقول بالمواسعة المطلقة لا يخ من قوة والاخبار الدالة على المضايقة يمكن حملها على التقية لاشتهارها بين العامة او على الاستحباب ان قلنا باستحباب تقديم الفائتة وهو ايضا مشكل لورود اخبار كثيرة بالامر بتقديم الحاضرة والوجه الاول اظهر واما التفصيل الوارد في هذا الخبر فلم ار به مصرحا نعم نقل الشيخ يحيى بن سعيد في الجامع رواية جميل قال ولمن عليه فائتة فرض صلوة ان يصلي الحاضرة اول الوقت واخره وروى عبد الله بن جعفر وذكر هذا الخبر ثم قال وروي في حديث عن الصادق عليه السلام فان ذكرهما يعني المغرب والعشاء بعد الصبح فصلى الصبح ثم المغرب ثم العشاء قبل طلوع الشمس فان نمت عن الغداة حتى طلعت الشمس فصل الركعتين ثم صل الغداة انتهى وفي الخبر مما يدل على المواسعة والامر بتقديم العشاء للاستحباب لكراهة الصلوة بعد الفجر او للتقية لمنعهم من ذلك ويحتمل هذا معنى قوله كل صلوة بعدها صلوة اي نافلة ولا يكره الصلوة بعدها والمراد بوقت العشاء الوقت المختص بها

فقه الرضا عليه السلام سئل العالم عن رجل نام ونسي فلم يصل المغرب والعشاء قال ان استيقظ قبل الفجر بقدر ما يصليهما جميعا يصليهما وان خاف ان يفوت احدهما فليبدأ بالعشاء الاخرة فان استيقظ بعد الصبح فليصل الصبح ثم المغرب ثم العشاء قبل طلوع الشمس فان خاف ان تطلع الشمس فتفوته احدى الصلوتين فليصل المغرب ويدع العشاء الاخرة حتى تنبسط الشمس ويذهب شعاعها وان خاف ان يعجله طلوع الشمس ويذهب شعاعها **دعائم الاسلام** روينا عن جعفر بن محمد عليه السلام انه قال من فاتته صلوة حتى دخل في وقت صلوة اخرى فان كان في الوقت سعة بدء بالتي فاتته وصلى التي هو منها في وقت وان لم يكن في الوقت الا مقدار ما يصلي فيه التي هو في وقتها بدء بها وقضى بعدها الصلوة الفائتة وعنه عليه السلام ان رجلا سأله فقال يا ابن رسول الله ما تقول في رجل نسي صلوة الظهر حتى صلى ركعتين من العصر قال فليجعلها للظهر ثم ليستانف العصر قال فان نسي المغرب حتى صلى ركعتين من العشاء قال يتم صلوته ثم يصلي المغرب بعد قال له الرجل جعلت فداك وما الفرق بينهما قال لان العصر ليس بعدها صلوة يعني لا يتنفل بعدها والعشاء الاخرة يصلي بعدها ما شاء وعنه عليه السلام انه سئل عن رجل نسي صلوة الظهر حتى صلى العصر قال يجعل التي صلى الظهر ويصلي العصر قيل فان نسي المغرب حتى صلى العشاء الاخرة قال يصلي المغرب ثم يصلي العشاء الاخرة **بيان** الخبر الثاني لم اره بهذا التفصيل وحمل على ما اذا تضيق وقت العشاء دون العصر وان كان التعليل يابى عنه للاخبار الكثيرة ويمكن حمله على التقية والتعليل لا ينافيه ويؤيده والاخير يدل على العدول بعد الفعل وسياتي القول فيه المعتبر باسناده عن جميل عن ابي عبد الله عليه السلام قلت يفوت الرجل الاولى والعصر والمغرب ويذكر عند العشاء قال يبدء بالوقت الذي فيه فانه لا يامن الموت

المغرب لنساعن حل نسي العشاء وذكر بعد طلوع الفجر كيف يصنع قال يصلي العشاء ثم ...

الليلة المستقبلة لتناوله

عنهما جميعا فليؤخرهما حتى تطلع الشمس ويذهب ...

قال يصلي العشاء ...

فيكون

باب تقديم الفوائت على الحواضر

فيكون قد ترك الفريضة في وقت قد دخل ثم يقضي ما فاته الاول فالاول فقه الرضا قال سئل الصادق ع عن رجل نسي الظهر حتى صلى العصر قال يجعل صلوة العصر التي صلى الظهر ثم يصلي العصر بعد ذلك **بيان** هذا مضمون رواية الحلبي رواها الشيخ بسند فيه ضعف على المشهور بتفصيل القول فيه انه لو ظن انه صلى الظهر فاشتغل بالعصر فان ذكر وهو فيها عدل بنيته الى الاولى وصلى الثانية سواء كان في الوقت المختص او المشترك والروايات في ذلك كثيرة ولو كان الذكر قبل التسليم فالظاهر في البيان في العدول وجهان مبنيان على وجوبه وانه جزء من الصلوة او لا انتهى وربما يبنى على القول بالاستحباب ايضا فيعدل وان ذكر بعد الفراغ فان اثر ان كان جميع الصلوة في الوقت المختص بالاولى لغا والا صحت صلوته وياتي بالاولى بعدها بناء على القول بالاختصاص واما على القول بالاشتراك كما هو مذهب الصدوق فصحت صلوته على التقديرين والاخبار الواردة بعدم الاعادة مطلقة وانما العدول بعد تمام الصلوة فلم يشتهر قائل به واول الشيخ هذا الخبر وصحيحة زرارة الدالة على ذلك على انه صلى اكثرها او يكون المعنى صلى شرع فيها وهو بعيد والقول بالتخيير بين العدول وفعل الاولى بعدها من غير عدول له جامع بين الاخبار وان لم يكن مخالفا للاجماع والاحوط العدول ثم الاتيان بهما معا **غياث سلطان الورى** عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال قلت له رجل عليه دين من صلوة قام يقضيه فخاف ان يدركه الصبح ولم يصل صلوة ليلته تلك قال يؤخر القضاء ويصلي صلوة ليلته تلك اقول الف السيد الجليل علي بن طاوس قدس الله لطيفه رسالة في عدم المضايقة في فوائت الصلوات ولنذكر ههنا بعضها الى بعدها بحذف اسانيده كما ترى ومن ذلك ما رويته من كتاب الفاخر المختصر من كتاب بحر الاحكام تاليف ابي الفضل محمد بن احمد بن سليم رضه محمد بن عمر الذي ذكر في خطبته انه ما روى فيه الا ما اجمع عليه وصح من قول الائمة عنده وقال فيه ما هذا لفظه الصلوات الفائتات يقضين ما لم يدخل عليه وقت صلوة فاذا دخل عليه وقت صلوة بدأ بالتي دخل وقتها وقضى الفائتة متى احب ومن ذلك ما رويته عن عبيد الله بن علي الحلبي في اصل الكتاب عرض على الصادق ع فاستحسنه وقال ليس لهؤلاء يعني المخالفين مثله قال خمسة من نام او نسي ان يصلي المغرب والعشاء الاخرة فان استيقظ قبل الفجر بمقدار ما يصليهما جميعا فليصلهما فان خاف ان تفوته احداهما فليبدأ بالعشاء وان استيقظ قبل الفجر بمقدار ما يصليهما او يصليهما وان استيقظ بعد الفجر فليصل الفجر ثم يصلي المغرب ثم العشاء ومن ذلك ما رويته باسنادي الى محمد بن علي بن محبوب من اصل بخط جدي ابي جعفر الطوسي رضوان الله عليه فقال في كتاب نوادر المصنف على خالد عن احمد بن الحسن بن علي عن عمرو بن سعيد المدائني عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله ع قال سالته عن رجل ينام عن الفجر حتى تطلع الشمس وهو في سفر كيف يصنع ايجوز له ان يقضي بالنهار قال لا يقضي صلوة نافلة ولا فريضة بالنهار ولا يجوز له ولا يثبت له ولكن يؤخرها فيقضيها بالليل ومن ذلك ما رويته عن الحسين بن سعيد الاهوازي رضوان الله عليه مما رواه في كتاب الصلوة عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن الحسن بن زياد الصيقل قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل نسي الاولى حتى صلى ركعتين من العصر قال فليجعلها الاولى وليستانف العصر قلت فانه نسي المغرب حتى صلى ركعتين من العصر قال فليجعلها الاولى وليستانف العصر قلت فانه نسي المغرب حتى صلى ركعتين من العشاء ثم ذكر قال فليتم صلوته ثم ليقض بعد المغرب قال قلت له جعلت فداك متى نسي الظهر ثم ذكر وهو في العصر يجعلها الاولى ثم يستانف وقلت لهذا يقضي صلوته بعد المغرب فقال ليس هذا مثل هذا ان العصر ليس بعدها صلوة والعشاء بعدها صلوة ومن ذلك ما رويته عن الحسين بن سعيد المشار اليه رضوان الله عليه في كتاب الصلوة ما هذا لفظه حدثنا النضر بن سويد عن ابن سنان عن ابي عبد الله ع قال ان نام رجل او نسي ان يصلي المغرب والعشاء الاخرة فان استيقظ قبل الفجر فليصل الصبح ثم المغرب ثم العشاء قبل طلوع الشمس ومن ذلك ما رويته عن الحسين بن سعيد من كتاب الصلوة ما هذا لفظه حماد بن عثمان عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال ان نام رجل ولم يصل صلوة المغرب والعشاء الاخرة او نسي فان استيقظ قبل الفجر قدر ما يصليهما كلتيهما فليصلهما وان خشي ان تفوته احداهما فليبدأ بالعشاء الاخرة وان استيقظ بعد الفجر فليبدأ فليصل الفجر ثم المغرب ثم العشاء قبل طلوع الشمس وان خاف ان تطلع الشمس فتفوته احدى الصلوتين فليصل المغرب ويدع العشاء الاخرة حتى تطلع الشمس ويذهب شعاعها ثم ليصلها ومن ذلك ما رويته في كتاب النقض على من اظهر الخلاف لاهل بيت النبي ع املاء ابي عبد الله الحسين بن عبيد الله بن علي المعروف بالواسطي فقال ما هذا لفظه مسئلة من ذكر صلوة وهو في اخرى قال اهل البيت ع يتم التي هو فيها ويقضي ما فاته وبه قال الشافعي ثم ذكر خلاف الفقهاء المخالفين لاهل البيت ع ثم ذكر في اواخر المجلد مسئلة اخرى من ذكر صلوة وهو في اخرى اذا سال سائل فقال اخبرونا عمن ذكر صلوة وهو في اخرى ما الذي يجب عليه قيل له يتم التي هو فيها ويقضي ما فاته وبه قال الشافعي ثم ذكر خلاف المخالفين وقال دليلنا على ذلك ما روي عن الصادق جعفر بن محمد ع انه قال من كان في صلوة ثم ذكر صلوة اخرى فاته اتم التي هو فيها ثم يقضي ما فاته يقول علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن طاوس هذا اخر ما اردنا ذكره من الروايات وما رايناه مما لم يكن مشهورا بين اهل الدرايات وصلى الله على سيد المرسلين محمد النبي واله الطيبين وحدثنا من املاء السيد ابي طالب علي بن الحسين الحسني في المواسعة ما هذا لفظه حدثنا ابو ذهل عبيد بن عبد الغفار العسقلاني حدثنا ابو محمد سليمان الزاهد حدثنا القاسم بن معن حدثنا العلاء بن المسيب عن رافع حدثنا عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله قال قال رجل يا رسول الله وكيف اقضي قال صل

تقديما صليتهما كلتيهما فليصليهما وان خاف ان تفوته احداهما فليبدأ بالعشاء وان استيقظ بعد الفجر

مع كل صلوة مثلها فاذا يا رسول الله تقدم قبل ام بعد فقال قبل اقول وهذا حديث صريح وهذه الامالي عندنا الان في اواخر مجلد فاسد الخالي اوله الجزء الاول من كتاب زاد المسافر لابي الفضل ابي العلا الحسن احمد العطار الهمداني وقد كتب في حيوته وكان عظيم الشان ثم قال السيد رضي الله عنه ومن المنامات عن الصادقين الذين لا يشبه لهم شيء من اشتباه المبين في المواسعة وان لم يكن ذلك مما يحتج به لكن مستطرف ما وجدته بخط الخازن ابي الحسن رضوان الله عليه وكان رجلا لا يعد لا متنقا عليه وبلغني ان جدي ورام رضوان الله عليه صلى خلفه قوما بما اهدا لفظه رايت في منامي ليلة سادس عشر جمادي الاخرة امير المؤمنين والحجة وكان على امير المؤمنين ثوب خشن وعلى الحجة ثوب لين منه فقلت لامير المؤمنين يا مولاي ما تقول في المضايقة فقال يسئل صاحب الامر ومضى امير المؤمنين وبقينا انا والحجة فجلسنا في موضع فقلت له ما تقول في المضايقة فقال الاجماع انه صلى فقلت له قولا هذا معناه وان اختلفت الفاظه في الناس من يعمل بها ويتعب لا يبهو له لمسائله فقال يصلي قبل اخر الوقت فقلت له ابن ادريس يمنع من الصلوة قبل اخر الوقت ثم التفت فاذا ابن ادريس ناحية عنا فناداه الحجة يا ابن ادريس فجاءه ولم يسلم عليه ولم يتقدم اليه فقال له لم تمنع الناس من الصلوة قبل اخر الوقت اسمعت هذا من الشارع فسكت ولم يحد جوابا فانتبهت في اثر ذلك اقول ثم ذكر السيد مناما اخر في هذا المعنى احدهما من الخازن المذكور والاخر من الوزير محمد بن احمد العلقمي تركناهما لعدم مناسبتهما للكتاب والله اعلم بالصواب **المقنع** ان نسيت الظهر حتى غربت الشمس وقد صليت العصر فان امكنك ان تصليها قبل ان تفوتك المغرب فابدا بها والا فصل المغرب ثم صل بعدها الظهر وان نسيت الظهر فذكرتها وانت تصلي العصر فاجعلها الظهر ثم صل العصر بعد ذلك فان خفت ان يفوتك وقت العصر فابدا بالعصر وان نسيت الظهر والعصر فذكرتهما عند غروب الشمس فصل الظهر ثم صل العصر ان كنت لا تخاف فوت احديهما وان خفت ان تفوت احديهما فابدا بالعصر ولا تؤخرهما فتكون قد فاتتاك جميعا ثم تصلي الاولى بعد ذلك على اثرها ومتى فاتتك صلوة فصلها اذا ذكرت متى ذكرتها الا ان تذكرها في وقت فريضة فصل التي انت في وقتها ثم صل الفائتة وان نسيت ان تصلي المغرب والعشاء الاخرة وان ذكرت بعد الصبح فصل الصبح ثم المغرب ثم العشاء قبل طلوع الشمس فان نمت عند الغداة حتى طلعت الشمس فصل ركعتين ثم صل الغداة

ابواب السفر واسبابه واحكامه **باب** وجوب قصر الصلوة في السفر وعلله وشرائطه واحكامه **الايات** النساء واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا ان الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا **تفسير** واذا ضربتم في الارض اي سافرتم فيها فليس عليكم جناح اي حرج واثم في ان تقصروا قال في الكشاف في محل النصب بنزع الخافض وقيل في محل الجر على تقدير حرف جر لان الحرف حذف لطول الكلام وما حذف لذلك فهو في حكم الثابت وقرئ في الشواذ تقصروا من اقصر وتقصروا من قصر ومن الصلوة من زائدة وقال سيبويه صفة موصوف محذوف اي شيئا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا بالقتل او غيره من الضرر فيتسلط على المفعول به وقيل مفعول لاجله كراهة ان يفتنكم كقوله تعالى يبين الله لكم ان تضلوا ان الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا ظاهري العداوة قال في الكشاف عدو لان لفظ فعول تقع على الواحد والجماعة ثم الضرب في الارض معتبر في القصر بنص الكتاب وقد جمع علماؤنا على ان المسافة شرط وسيأتي ما يدل على ذلك وان كان خلاف ظاهر الاية اذ ظاهرها انه يكفي الخروج من البيت كما قيل ونفي الجناح ان كان يتضمن الوجوب لكنه بحسب المتعارف بل في المرجوح ايضا لكن الروايات المتواترة من طرق الخاصة والعامة توجب الحمل على الوجوب لتعين هذا الوجه انهم ظنوا انه نقص من ثوابهم شيء او يوجب نقصا في صلوتهم قال في الكشاف كانهم الفوا الاتمام فكان مظنة لان يخطر ببالهم ان عليهم نقصانا في القصر فنفى الجناح لتطيب انفسهم بالقصر ويطمئنوا اليه وسيأتي في رواية زرارة ومحمد بن مسلم ايماء اليه واطلاق السفر يعم ما كان معصية ولكن رفع الجناح عن القصر انما يناسب تخصيص المباح كما هو مقتضى الاخبار والاجماع وقال في مجمع البيان اختلف في معناه فقال قوم ان معناه ان تقصروا الرباعيات ركعتين ركعتين عن مجاهد وجماعة من المفسرين وهو قول الفقهاء وهو مذهب اهل البيت عليهم السلام والثاني ان المراد به ذهب اليه جماعة من الصحابة والتابعين منهم جابر بن عبد الله وحذيفة بن اليمان وزيد بن ثابت وابن عباس وابو هريرة وكعب وابن عمر والثالث ان المعنى قصر صلوة الخوف من صلوة السفر لا من صلوة الاقامة لان صلوة السفر عندهم تمام غير قصر والرابع ان قصر الامن من اربع الى ركعتين وقصر الخوف من ركعتين الى ركعة واحدة وقد رواه اصحابنا ايضا الخامس ان المراد القصر من حدود الصلوة عن ابن عباس وطاوس وهو الذي رواه اصحابنا في صلوة شدة الخوف وانها تصلي ايماء والسجود اخفض من الركوع فان لم يقدر على ذلك فالتسبيح المخصوص كاف عن كل ركعة الرابع ان المراد به الجمع بين الصلوتين والصحيح الاول ثم لا يخفى ان ظاهر الاية ان الخوف شرط للقصر فلا يقصر مع الامن لمفهوم الشرط لكن قد علم جواز القصر ببيان النبي صلى الله عليه وآله فيقول المفهوم وان كان حجة لكن بشرط عدم ظهور فائدة للتقييد سوى المفهوم ويحتمل ان يكون ذكر الخوف في الاية لوجود الخوف عند نزولها او يكون قد خرج مخرج الاغلب عليهم في اسفارهم فانهم كانوا يخافون الاعداء في غالبها كما قيل ومثله في القرآن كثير مثل ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردن

(margin) ...في اصل وصليهما... ان فاتتك... ان خفت ان يفوتك ... العشاء الاخرة

(margin) ...ان يفتنكم ... لا يمكنكم ... بغيره

عثنا

بحثنا وتمايدعي لزوم الخوف للسفر غالبا ويؤيد ذلك القراءة بترك ان خفتم على ان المفهوم انما يعتبر اذا لم يظهر انه فائدة سوى نفى الحكم عما عداه وهنا من الاجماع ومنطوق الاخبار من الخاصة والعامة اقوى قال البيضاوي وقد تظافرت السنن على جوازه ايضا في حال الامن ونقل عن ابي ايوب الانصاري انه قال نزلت الى قوله ان تقصروا من الصلوة ثم بعد حول سالوا رسول الله ص عن صلوة الخوف فنزل ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا الاية فهو في الظاهر كالمتصل به وهو منفصل عنه وعلى هذا يجوز ان يكون التقدير واقصروا من الصلوة ان خفتم الاجماع عليكم ان تقصروا من الصلوة ان خفتم بقرينة السؤال ووقوعه في المصحف بعد ذلك قيل وعلى هذا يتوجه القول الثاني او الثالث في القصر كا تقدم على قراءة بترك ان خفتم على ان الاجماع والاخبار تكفي في ذلك كما تقدم وربما امكن فهم القصر مع الخوف وحده من الاية الاتية انه كا سيأتي بيانه وقوله تعالى ان يفتنكم الذين كفروا اي يتعرضوا لكم في الصلوة وقيل في انفسكم او دينكم والفتنة قيل القتل وقيل العذاب والاظهر انه هنا التعرض للمكروه **الكشي** في الرجال عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن غير واحد من اصحابنا عن محمد بن حكيم وغيره عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عن ابيه ع عن النبي ص قال التقصير يجب في بريد **تحف** العقول عن الرضا ع في كتابه الى المامون قال والتقصير في اربع فراسخ بريد ذاهبا وبريد جائيا اثنا عشر ميلا واذا قصرت افطرت **الفقيه** قال الصادق ع ويل لهؤلاء القوم الذين يتمون الصلوة بعرفات اما يخافون الله فقيل له وهو سفر قال واي سفر اشد منه **المقنع** سئل ابو عبد الله ع عن رجل اتى سوقا يتسوق بها وهي من منزله على اربع فان هو اتاها على الدابة اتاها في بعض يوم وان ركب السفن لم ياتها في يوم قال يتم الراكب الذي يرجع من يومه صوما ويقصر صاحب السفن

بيان اعلم انه اجمع العلماء كافة على ان المسافة شرط في القصر وانما اختلفوا في تقديرها فذهب علماؤنا اجمع الى ان القصر يجب في مسيرة يوم بريدان ثمانية فراسخ اربعة وعشرون ميلا وتدل عليه روايات كثيرة واختلف الاصحاب في مسيرة اربعة فراسخ فذهب جماعة من الاصحاب منهم المرتضى وابن ادريس وكثير من المتاخرين الى انه يجب عليه التقصير اذا اراد الرجوع من يومه والمنع منه ان لم يرد ذلك وقال الصدوق في الفقيه واذا كان سفره اربعة فراسخ واراد الرجوع من يومه فالتقصير عليه واجب وان كان اربعة فراسخ ولم يرد الرجوع من يومه قال الشيخ في كتاب الاخبار ان المسافر اذا اراد الرجوع من يومه فقد وجب عليه التقصير في اربعة فراسخ ثم قال على ان الذي نقول في ذلك انه انما يجب عليه التقصير اذا كان مقدار المسافة ثمانية فراسخ واذا كان اربعة فراسخ كان بالخيار في ذلك ان شاء اتم وان شاء قصر وظاهر هذا الكلام العدول الى القول بالتخيير وان اراد الرجوع ليومه ولهذا نقل الشهيد في الذكرى من الشيخ في التهذيب القول بالتخيير في هذه الصورة ونقل ذلك عن المبسوط وابن بابويه في كتابه الكبير وقواه اقول النقل من المذكور لعله اشتباه اذ فيهما عندنا من نسخه هكذا وحد المسافة الذي يجب فيها التقصير ثمانية فراسخ اربعة وعشرون ميلا فان كانت اربعة فراسخ وان اراد الرجوع من يومه وجب عليه التقصير وان لم يرد الرجوع من يومه كان مخيرا بين التقصير والاتمام انتهى والكتاب الكبير للصدوق لم نعثر عليه نعم ظاهر كتابي الاخبار ذلك وان كانا قابلين للتاويل وقال ابن ابي عقيل كل سفر كان مبلغه بريدين وهو ثمانية فراسخ او بريد ذاهبا وبريد جائيا وهو اربعة فراسخ في يوم واحد او ما دون عشرة ايام فعلى من سافره عند آل الرسول ان يصلي صلوة السفر ركعتين ونقل في المختلف عن سلار انه ان كانت المسافة اربعة فراسخ وكان راجعا من يومه قصر واجبا وان كان من غد فهو مخير بين القصر والاتمام ونقله عن ابن بابويه ثم قال ولعل مرادهم ان كان معناها الحقيقي كان قولا آخر وان كان المراد ما عدا اليوم كان مذهبا ثالثا وقول المفيد وحد المسافة ابن الجنيد مسيرة يوم للماشي والراكب والسفينة ومنشأ هذا الاختلاف اختلاف الاخبار ففي كثير منها ان المسافة التي يجب فيها التقصير ثمانية فراسخ وفي كثير منها باربعة فراسخ واختلفوا في الجمع بينها فحملها الشيخ في احد وجهيه وجماعة اخبار الاربعة على ما اذا اراد المسافر الرجوع ليومه واحتجوا على ذلك بصحيحة زرارة قال سالت ابا جعفر ع عن التقصير فقال بريد ذاهب وبريد جاي وكان رسول الله ص اذا اتى ذبابا قصر وذباب على بريد وانما فعل ذلك لانه اذا رجع كان سفره بريدين ثمانية فراسخ وامثالها ولا دلالة فيها على الرجوع من يومه بل تدل على ان الذهاب والمجيء محسوبان معا في مسافة البريدين مع ان كثيرا من الاخبار المتضمنة للتحديد باربعة فراسخ تدل على لزوم التقصير بالخروج الى عرفات على اهل مكة والظاهر ان خروجهم للحج بل بعضها صريح في ذلك ولا يتحقق معه رجوع ليوم نعم في خبر الرضا ع ما يدل على هذا التفصيل لكنه ضعيف وتبعهم القوم وجمع الشيخ وغيره بينهما بوجه آخر وهو حمل اخبار الثمانية على الوجوب والاربعة على الجواز وحمل الشهيد الثاني خبر الاربعة على الاستحباب ولم يخبر فانه لا يناسب التوبيخ على الترك والامر بالفعل وان كان بعيدا ايضا اذ التهديد بالويل والتخويف بالعذاب لا يناسب ترك المستحب الا ان يحمل التوبيخ والتهديد لاعتقادهم بقبح الاتمام وايقاعهم ذلك على وجه التعيين واللزوم والاظهر في الجمع بينهما ان يقال المعتبر في السفر الموجب للتقصير ان يكون المسافة التي ارادها المسافر ثمانية فراسخ وان كان بحسب الذهاب والعود معا فلو اراد السفر اربعة فراسخ واراد الرجوع الى المحل الذي سافر منه من غير ان ينقطع سفره بالوصول الى منزل او اقامة عشرة فيما بين ذلك كان عليه التقصير وان لم يرد الرجوع من يومه لقصد المسافة التي هي ثمانية

فراسخ

اذا اختلف حيطان مصر او قرية وراء ظهره وغاب عنه منها صوت الاذان م

باب وجوب قصر الصلاة

فراسخ ويرتبط به الاخبار وتتلائم من غير منافرة ويؤيده مرسلة صفوان قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل خرج من بغداد ايفطر اذا
اراد الرجوع ويقصر قال لا يقصر ولا يفطر لانه خرج من منزله وليس يريد السفر ثمانية فراسخ انما خرج يريد ان يلحق صاحبه في بعض الطريق
فتمادى به السير الى الموضع الذي بلغه ولو انه خرج من منزله يريد النهروان ذاهبا وجائيا لكان عليه ان ينوي من الليل سفرا والافطار
فان هو اصبح ولم ينو السفر قصر ولم يفطر يومه ذلك واما ما ذكره ابن ابي عقيل ره فان كان مراده ما ذكرنا فنسبته الى آل الرسول ص حسن لكن
الظاهر من اخبارهم والاقوى عدمه لتخصيص العشرة اذ يمكن ان يرجع بعد عشرين يوما مثلا ولم يقطع سفره بقصد اقامة العشرة ويؤيده ان
ان احدا من المخالفين لم يقل به ومنهم من قال بالثمانية فالتعبير عن الاربعة بالثمانية يمكن ان يكون لنوع من التقية ولمن يريد الرجوع كما
عرفت واما المخالفون فالاوزاعي قال هي ثمانية فراسخ وقال الشافعي ستة عشر فرسخا ومنهم من قال ستة واربعون ميلا وقال ابو
حنيفة واصحابه والثوري اربعة وعشرون فرسخا وقال داود يلحق الحكم بالسفر القصير كالطويل لما روي ان النبي ص كان اذا سافر فرسخا قصر
الصلوة وعن انس كان رسول الله ص اذا خرج ثلاثة اميال او ثلاثة فراسخ صلى ركعتين وقال الحسين بن مسعود في شرح السنة ذهب قوم الى اباحة القصر
في السفر القصير يروى عن علي ع انه خرج الى النخيلة فصلى بهم الظهر ركعتين ثم رجع من يومه وقال عمرو بن دينار قال لي جابر بن زيد اقصر بعرفة
واما عامة الفقهاء فلا يجوزون القصر في السفر القصير واختلفوا في حده قال الاوزاعي عامة الفقهاء يقولون مسيرة يوم تام وبهذا
نأخذ قلت وروى سالم ان عبد الله بن عمر كان يقصر في مسيرة اليوم التام وقال محمد بن اسمعيل سمى النبي ص يوما وليلة سفرا واراد به ما روي
عن النبي ص انه قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة ليس معها حرمة ثم نقل سائر الاخبار المتقدمة واما ما ذكره الشيخ
ففيه ايماء الى ان من سافر اربعة فراسخ يفطر ان يرجع من يومه والا فلا يفطر ولعله مستند الشيخ في الفرق بين الصلوة والصوم ويمكن حمله
على ان الراكب يمكنه ان يرجع قبل الزوال فيصوم بخلاف راكب السفينة وسياتي الكلام فيه في كتاب الصوم ان شاء الله ثم اعلم انه ورد في كثير من
الروايات مسيرة يوم واعتبره المحقق في المعتبر والعلامة في المنتهى وغيره وقيده بسير الابل بل جوز التعويل على كل منهما في القصر ولو اعتبرت المسافة
بهما واختلفا فمنهم من اكتفى ببلوغ احدهما واحتمل الشهيد الثاني ره تقديم السير وربما لاح من الذكرى تقديم التقدير ولعله اقوى
لانه تحقيق والآخر تقريب وان كان الاول لا يخلو من قوة والاحوط فيما به الاختلاف الجمع ثم انه نقل جماعة من الاصحاب اتفاق العلماء على ان الفرسخ
ثلاثة اميال وهو مروي في الاخبار واما الميل فقد روى الصدوق مرسلا عن الصادق ع انه الف وخمسمائة ذراع وهو متروك والظاهر انه سقط
من النساخ شيء ويشهد له ان في الكافي روي انه ثلاثة آلاف وخمسمائة فالظاهر سقوط الثلاثة من الفقيه ويؤيده ايضا انه قال في المعتبر وفي
بعض اخبار اهل البيت ع انه ثلاثة آلاف وخمسمائة ذراع وقد قطع الاصحاب بان قدره اربعة آلاف ذراع وفي الشرائع الميل اربعة
آلاف ذراع بذراع اليد الذي طوله اربع وعشرون اصبعا تعويلا على المشتهر بين الناس او مد البصر من الارض وفي القاموس الميل قدر
مد البصر ومنار يبنى للمسافر او مسافة من الارض متراخية بلا حد او مائة الف اصبع الا اربعة آلاف اصبع او ثلاثة او اربعة آلاف ذراع بحسب
اختلافهم في الفرسخ هل هو تسعة آلاف بذراع القدماء او اثنا عشر الف ذراع بذراع المحدثين انتهى ومنه يظهر وجه جمع بين المشهور وبين ما
وقع في رواية الكليني بان يكون الاختلاف مبنيا على اختلاف الاذرع وقال احمد بن محمد المقري في المصباح المنير الميل بالكسر في كلام العرب
مقدار مد البصر من الارض قاله الازهري والميل عند القدماء من اهل الهيئة ثلاث آلاف ذراع وعند المحدثين انتهى ومنه يظهر وجه جمع
بين المشهور وبين ما وقع في رواية الكليني بان يكون الاختلاف مبنيا على اختلاف الاذرع والخلاف لفظي فانهم اتفقوا على ان مقداره ستة وتسعون
الف اصبع والاصبع ست شعيرات بطن كل واحدة الى ظهر الاخرى ولكن القدماء يقولون الذراع اثنتان وثلثون اصبعا والمحدثون اربع و
عشرون اصبعا فاذا قسم الميل على رأي القدماء كل ذراع اثنين وثلثين كان المتحصل ثلاثة آلاف ذراع وان قسم على رأي المحدثين اربعا و
عشرين كان المتحصل اربعة آلاف ذراع والفرسخ عند الكل ثلاثة اميال انتهى وقدر الاكثر الشعيرة بسبع شعرات من شعر البرذون وضبط
مد البصر في الارض بانه ما يميز به الفارس من الراجل للمبصر المتوسط في الارض المستوية وبالجملة الجمع بين هذه التقديرات والعلم بحصول
كل منها في المسافات لا يخلو من عسر واشكال والاولى رعاية الاحتياط فيما اشتبه من ذلك بالجمع بين القصر والتمام ثم اعلم انه ذكر غير واحد من
الاصحاب ان مبدأ التقدير من آخر خطة البلد في المعتدل وآخر محلته في المتسع عرفا ولم نطلع على دليله وقيل مبدأ التقدير مبدأ سيره بقصد السفر
وقالوا البحر كالبر وان قطع المسافة في ساعة واحدة لان التقدير بالاذرع كاف في ثبوت الترخص وقال في المنتهى لا نعرف في ذلك خلافا ولو
تردد يوما في ثلاثة فراسخ ذاهبا وجائيا فان بلغ في الرجوع الى موضع الاذان ومشاهدة الجدران فالظاهر انه لا خلاف في عدم القصر وان
لم يبلغ فالمقطوع به في كلام الاصحاب انه لم يجز القصر وخالف فيه العلامة في التحرير والاول لعله اقوى اذ الظاهر من اخبار المسافة كون ذلك في جهة
واحدة وانما اعتبرنا في خصوص الاربعة الاياب مع الذهاب للاخبار الكثيرة الدالة عليه فلا نتعدى عنه وان امكن ان يقال اذا ظهر بطلان الاعتبار

اربعة الاف ذراع

كونه

في السفر وعلله وشرايعه واحكامه

كون الاياب محسوبا مع الذهاب فهو كاف في ذلك ولو كان للبلد طريقان احدهما يبلغ المسافة فان سلك الابعد لا لعلة الترخص لا غير فالمشهور انه يقصر ايضا وقال ابن البراج يتم لانه كاللاهي بصيده وهو كما ترى ولو شك في بلوغ المسافة القدر المعتبر في القصر فالمقطوع به في كلام الاصحاب انه يتم وهو قريب وهل يجب الاعتبار مع الجهل بالبلوغ فيه وجهان والعدم اقوى تفسير علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام سبعة لا يقصرون الصلوة الجباة الذين يدورون في جباياتهم والتاجر الذي يدور في تجارته من سوق الى سوق والامير الذي يدور في امارته والراعي يطلب مواضع القطر ومنبت الشجر والرجل يخرج في طلب الصيد يريد به لهو الدنيا والمحارب الذي يقطع الطريق **مقصد** الراعي عنه مرسلا مثله **الخصال** جعفر بن علي بن الحسن الكوفي عن جده الحسن بن علي عن جده عبد الله بن المغيرة عن السكوني عن الصادق عن ابيه قال سبعة لا يقصرون الصلوة الجابي الذي يدور في جبايته ثم ذكر نحوا مما مر الا انه قال والراعي والبدوي الذي يطلب والرجل الذي يطلب الصيد يريد به ... واخره يقطع السبيل ومنه عن محمد بن موسى المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن ابن ابي عمير رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام قال خمسة يتمون في سفر كانوا او في حضر المكاري والكري والاشتقان وهو البريد والراعي والملاح لانه عملهم ومنه عن ابيه عن موسى بن جعفر الكميداني عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اربعة يجب عليهم التمام في سفر كانوا او في حضر المكاري والكري والاشتقان والراعي لانه عملهم قال الصدوق ره الاشتقان البريد **تفصيل وتبيين** اعلم ان المشهور بين الاصحاب وجوب الاتمام على المسافر الذي سفره اكثر من حضره وهذا التعبير شايع في السنة الفقهاء ولم يرد في الاخبار هذا اللفظ بل انما ورد فيها وجوب الاتمام على جماعة مخصوصة عملهم وصناعتهم السفر ولذا اول جماعة كلامهم بهذا المعنى والاقتصار في الحكم على الجماعة المذكورين في تلك الاخبار ونقل عن ابن ابي عقيل القول بوجوب التقصير على كل مسافر والاول اقوى لما مضى من الاخبار وغيرها والكري فسره اكثر الاصحاب بالمكاري ويحتمل تخصيص الكري بالجمال والمكاري بغيره او تعميم المكاري وتفسير الكري بمن يكري نفسه للسفر كالبريد قال في الذكرى المراد بالكري في الرواية المكري وقال بعض اهل اللغة قد يقال الكري على المكري والحمل على المعنى اولى بالرواية لتكثر الفائدة ولاصالة عدم الترادف انتهى ولعل مراده بالمكري من يكري نفسه وقيل الذي يأخذ الكري من المكاري او من صاحب المتاع ويكون دائما مع المكاري ملازما له والاشتقان سمعنا من مشايخنا انه معرب دشتبان اي امين البيادر يبعث من بلد الى بلد ولا يقيم مكانا واحدا وفسره الصدوق بالبريد قال في المنتهى الاشتقان هو امين البيدر ذكره اهل اللغة وقيل البريد وقال في النهاية في الحديث اني لا احبس البرد قال الزمخشري البرد يعني بها جمع بريد وهو الرسول والبريد كلمة فارسية يراد بها في الاصل البغل واصلها بريده دم اي محذوف الذنب لان بغال البريد كانت محذوفة الاذناب كالعلامة لها فاعربت وخففت ثم سمي الرسول الذي يركبه بريدا والمسافة التي بين السكتين بريدا والسكة موضع كان يسكنه الفيوج المرتبون من بيت او قبة او رباط وكان يرتب في كل سكة بغال وكان بعد ما بين السكتين فرسخا وقيل اربعة وفيه الحديث لا تقصر الصلوة في اقل من اربعة برد وهي ستة عشر فرسخا والفرسخ ثلثة اميال والميل اربعة الاف ذراع انتهى ويستفاد منها ان كل من شانه ان يتحرك مع بيته ورحله فعليه التمام فالظاهر ان المرجع في هذا الباب الى صدق اسم المكاري والملاح وامثالهم عرفا وكذا صدق كون السفر عمله كاف في وجوب الاتمام وبهذا قطع العلامة والشهيد لكنه قال في الذكرى وذلك انما يحصل بالسفرة الثالثة التي لم يتخلل قبلها اقامة تلك العشرة اي العشرة المنوية في غير بلده ومطلقا في بلده واعتبر ذلك جماعة من الاصحاب واعتبر ابن ادريس في غير صاحب الصنعة من المكارين والملاحين يجب عليهم الاتمام بنفس خروجهم الى السفر لان صنعتهم تقوم مقام مرات تكرر من لا صنعة له ممن سفره اكثر من حضره واستقرب في المختلف الاتمام في الثانية اذا لم يقيموا بعد الاولى عشرة وليس لهذه التعليلات مستند يصح التعويل عليه غير ادعاء دلالة العرف عليه اذ قد عرفت ان الحكم في الاخبار ليس معلقا على الكثرة بل على مثل المكاري والجمال ومن اتخذ السفر عمله ومن كان بيته معه وحسبان تراعي هذه الاسماء فلو فرض عدم صدق الاسم بمرات كثيرة لم يتعلق حكم الاتمام ثم اعلم ان اكثر الاصحاب قطعوا بانه يشترط في تمام هؤلاء ان لا يقيموا في بلدهم عشرة ايام واحتجوا بما رواه الشيخ عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال المكاري اذا لم يستقر في منزله الا خمسة ايام واقل قصر في سفره بالنهار واتم بالليل وعليه صوم شهر رمضان وان كان له مقام في البلد الذي يذهب اليه عشرة ايام وهو غير ما اعتبروه من الاقامة في بلدهم ومع ذلك الحكم فيه مختص بالمكاري ونقل في الشرايع قولا بانه لا بد للمكاري من التكرار في ... القائل وفي بيان الحديث يحتمل احتمالا اخر وهو ان يكون المراد ان كان له اراده المقام في البلد الذي يذهب اليه قصر في سفره الى ذلك البلد بل هو الاظهر وهو خلاف مقصودهم وهذه الرواية اوردها الصدوق بطريق صحيح عن ابن سنان ومتنه مغاير لما اورده الشيخ فانه قال المكاري اذا لم يستقر في منزله الا خمسة ايام او اقل قصر في سفره بالنهار واتم صلوة الليل وعليه صوم شهر رمضان فان كان له مقام في البلد الذي يذهب اليه عشرة ايام او اكثر ويحتمل ... الى منزله ويكون له مقام في البلد الذي يذهب اليه عشرة ايام او اكثر ويبعث الى منزله ويكون له مقام عشرة ايام او اكثر

باب وجوب قصر الصلوة

يقصر حتى يأتي منزلا يكون له مقام عشرة ايام او اكثر فتمّ في سفره راغط والظاهر ان في رواية الشيخ سقطت هذه الفقرة ومقتضى هذه الرواية اعتبار اقامة العشرة في المنزل الذي يذهب اليه ابتداء والعود غير معروف بين الاصحاب الآن العمل بمقتضى هذه الرواية الصحيحة ايضا يدل على ذلك حيث قال انما كان اقام في منزله او في البلد الذي يدخله اكثر من عشرة ايام فعليه التقصير لكنهما تدل على الاشتراط باحدهما ويمكن حمل الخبر الاول عليه والمسئلة محل اشكال وقال مكان لا يقيم في بلده او في البلد الذي يذهب اليه عشرة ايام وقال في المدارك الذي ذكره الاصحاب الاتفاق على اقامة العشرة ايام في البلد قاطعة لكثرة السفر وموجبة للقصر والظاهر انه محل الاحتياط ولكن الفاضلان ومن تأخر عنهما بأقامة العشرة في البلد العشرة المنوية في غير بلده وهو حسن بحمل العشرة في رواية يونس على المنوية للاجماع المنقول على عدم تأثير غير المنوية في الحوق الشهيد العشرة الحاصلة بعد التردد ثلثين وفي التردد ثلثين خلاف والاقرب عدم الالحاق كما اختاره الشهيدان ومتى وجب القصر على كثير السفر باقامة العشرة ثم سافر مرة ثانية بدون اقامة فالاظهر وجوب الاتمام عليه مع بقاء الاسم كما صرح به ابن ادريس وغيره واعتبر في الذكرى المرة الثالثة وهو ضعيف. واما اقامة الخمسة فذهب الشيخ وابن البراج وابن حمزة الى انه يتم صلوة الليل خاصة للرواية المتقدمة والمشهور انه لا اثر لها اصلا واجيب عن الرواية بانها متروكة الظاهر فانها تضمن المساواة بين الخمسة والاقل منها والاقل يصدق على يوم وبعض يوم ولا قائل به مع انها معارضة بقوله في صحيحة معاوية بن وهب هما واحد اذا قصرت افطرت واذا افطرت قصرت ومال بعض الافاضل المتأخرين الى العمل به واول الخبر بان المراد اثبات الحكم المذكور لمن اقام خمسة احيانا واقام خمسة احيانا اخر بان المراد بالاقل ما دون الخمسة وظاهر الصدوق العمل به وعدم الاشتهار بين المتأخرين غير ضائر وربما يحمل الخبر على التقية لان الشافعي وجماعة كثيرة من العامة ذهبوا الى الاكتفاء في الاتمام باقامة اربعة ايام سوى يوم القدوم والخروج وذهب جماعة منهم الى احتساب اليومين فيه تأمل والمسئلة مشكلة ولعل الاحتياط في الجمع

الخامس عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن حماد عن ابي عبد الله عليه السلام قال المسافر يقصر حتى يدخل المصر ومنه بهذا الاسناد عنه عليه السلام قال اذا سمع الاذان اتم المسافر وفي الاسناد عن احمد وعبد الله ابني محمد بن عيسى عن الحسين بن محبوب عن علي بن رئاب قال سمعت بعض الزراريين يسأل ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون بالبصرة وهو من اهل الكوفة وله بالكوفة دار وعيال فيخرج فيمر بالكوفة يريد مكة ليتجهز منها وليس من رأيه ان يقيم اكثر من يوم او يومين قال يقيم في جانب الكوفة ويقصر حتى يفرغ من جهازه وان هو دخل منزله فليتم الصلوة ومنه عن محمد بن الوليد عن عبد الله الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون بالبصرة وهو من اهل الكوفة وله بها دار واهل وفي نزل ويمر بها وانما هو مجتاز لا يريد المقام ولا بد من يتجهز يوما او يومين قال يقيم في جانبها ويقصر قال قلت له فان دخل اهله قال عليه السلام عليه التمام ومنه عن السندي بن محمد البزاز عن ابي البختري وهب القرشي عن الصادق عن ابيه عليهما السلام ان عليا عليه السلام كان اذا خرج مسافرا لم يقصر من الصلوة حتى يخرج من احتلام البيوت واذا رجع لا يتم الصلوة حتى يدخل احتلام البيوت **تبيين** اعلم ان الاصحاب اختلفوا في انه هل يعتبر في قصر المسافر حد يصل اليه ذهابا وعودا ام لا فقال الشيخ علي بن بابويه اذا خرجت من منزلك فقصر حتى تعود اليه وذهب المرتضى والشيخ في الخلاف والعلامة وجماعة من المتأخرين الى اشتراط خفاء الجدران والاذان وذهب الاكثر الى ان المعتبر احد الامرين المذكورين ونسب الشهيد الثاني الى اكثر القدماء وقال ابن ادريس الاعتماد عندي على الاذان المتوسط والصدوق في المقنع اعتبر خفاء الحيطان والقائلون بالجمع جمعوا بين الاخبار بذلك والقائلون بالتخيير جمعوا بينهما بالحمل على ان كلا منهما كاف لذلك وهو اصوب ثم المشهور اتحاد حكم الذهاب والعود وذهب المرتضى وابن الجنيد الى انه يجب عليه التقصير في العود حتى يبلغ منزله واعلم ان الظاهر من اخبار التواري تواري المسافر عن البيوت اي اهلها لا تواري البيوت عنه وهو اقرب الى خفاء الاذان ولا يبعد العمل به وحينئذ يكفي التواري لحالة التي لا تبصر الرؤية بعده ثم الاوجه ولعل العمل باعتبار الاذان اضبط واولى واما خفاء الجدران فان اعتبر خفاء شبحها فلا يحصل في فراسخ ولذا اعتبر خفاء صورتها وعدم تميز خصوصيتها المفارقة العلامة الاخرى وذكر الشهيدان ان البلد لو كان في علو مفرط او وهدة اعتبر فيهما الاستواء تقديرا ويحتمل الاكتفاء بالتواري في المنخفض كيف كان لاطلاق الخبر وعلى الاعتبار باعلام البلد كالمنارة والقلاع ولا عبرة بسماع الاذان المفرط في الانخفاض فيكون الرواية مبنية على الغالب قالوا المراد جدران البلد الصغير والقرية والا فالمحلة وكذا الاذان مسجد البلد والمحلة ويحتمل البيت وحماية البلد وظاهر بعض الروايات خفاء جميع بيوت البلد واذانه ويحتمل البيوت المتقاربة من بيته وكذا اذانها ويدل على مذهب المرتضى وابن الجنيد في العود صحيحة العيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يزال المسافر مقصرا حتى يدخل بيته وفي موثقة اسحق بنحوهما وحملهما على ارادة الوصول الى موضع يسمع فيه الاذان ويشاهد الجدران وهو بعيد جدا ويمكن القول بالتخيير بعد الوصول الى سماع الاذان بين القصر والاتمام جمعا بين الاخبار كما اختاره بعض المحققين من المتأخرين وربما يحمل اخبار عدم اشتراط حد الترخص في الذهاب والعود على التقية اذ غاية فقهائهم على عدم اشتراط ذلك واقول يمكن حمل الاخبار الاخر ايضا على التقية لان فقهاء هم الاربعة يشترطون الخروج من

حواشي الهامش:

عن عبيد الله من احمد بن عيسى بن عبد الله... والعود

بعض الافاضل المتأخرين حيث

ويمكن الجمع بينهما بالحمل على... ومرسلة يونس

وبعض يوم

حيثية التمام

في المقام انه لا شبهة في... خفاء الاذان المفرط

سور البلد وان كان داخل السور مزارع ومواضع خربة وذهب بعضهم الى انه اذا كان خارج السور دور ومقابر فلا بد من مجاوزتها ايضا ولا
يشترط عندهم مجاوزة المزارع والبساتين المتصلة بالبلد الا اذا كانت فيها دور وقصور تسكن فيها واما الاخبار التي قدمناها فالخبر
الاول من المحاسن ظاهر في الخروج من البيوت ولا يوافق شيئا من مذاهب الاصحاب الا بالتكلف وهو بما ذكرنا من اقوال العامة انسب و
كذا الثاني واما الثالث فيوافق القول باعتبار الاذان وهو يشمل ظاهره الذهاب والعود معا والخبر الرابع من قرب الاسناد يدل ظاهره على
ان المعتبر في العود دخول المنزل واوله على انه لا يتوسط البلدان حمل الجانب على الداخل او لا يدخل البلد ان حمل على الخارج فيمكن حمل
هذا الخبر على التقية ويمكن حمل المنزل على البلد مجازا او يكون محمولا على انه لما كانت الكوفة من البلاد الوسيعة يعتبر فيها المحلة فاذا
لم يدخل البلد يكون غالبا بينه وبين محلته حد الترخص فيحمل على ما اذا كان محلته في اخر البلد من تلك الجهة لكن حمل الخبر الاول
على الاستحباب وكذا الكلام في الخبر الخامس لكن الاهل فيه اوسع من المنزل واقبل للتاويل وبالجملة يشكل الاستدلال بالخبرين على شئ
من المذاهب وفي الخبر الاخير لعل فيه تصحيفا ولا اعرف لاعلام البيوت معنا مناسبا في المقام الا ان يكون كناية عن غيبة شبحها فانها بمنزلة
الخيال والمنام او يكون بالجيم بمعنى القطع والبيوت تحمل بيوت البلد والمحلة وبالجملة ظاهره عدم الاكتفاء بالخروج من المنزل والمحلة
فيه واما تعيين ما يعتبر فيه على احد المذاهب فلا يستفاد منه **كتاب** المسائل باسناده عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال
سألته عن المكارين الذين يختلفون الى النيل هل عليهم تمام الصلوة قال اذا كان مختلفهم فليصوموا وليتموا الصلوة الا ان يجد بهم
السير فليفطروا وليقصروا **بيان** قال في القاموس النيل بالكسر نهر بمصر وقرية بالكوفة واخرى بيزد وبلد بين بغداد وواسط انتهى قوله
اذا كان مختلفهم اي يختلفون اختلافهم المعهود بالكراء او من غير جد واعلم ان هذا وصحيحة محمد بن مسلم وصحيحة الفضل بن عبد الملك تدل على
ان المكاري والجمال اذا جد بهما السير يقصران وظاهر الجد في السير زيادته عن القدر المعتاد في اسفارهما غالبا والحكمة فيه واضحة فيمكن
تخصيص الاخبار السابقة بهذه الاخبار والقول بالتخيير في صورة الجد في السير لعل الاول اقوى واختلف كلام الاصحاب في تنزيل هاتين
الروايتين فقال الشيخ في التهذيب الوجه في هذين الخبرين ما ذكره محمد بن يعقوب الكليني ره قال هذا محمول على من يجعل المنزلين منزلا فيقصر
في الطريق خاصة ويتم في المنزل واستدل بما رواه عن عمران الاشعري عن بعض اصحابنا يرفعه الى ابي عبد الله عليه السلام قال الجمال والمكاري اذا جد
بهما السير فليقصرا فيما بين المنزلين وليتما في المنزل وهذه الرواية مع عدم قوة سندها غير دالة على ما ذكره لجواز ان يكون المراد بالمنزل المنزل
الذي يبتدئ منه سفره والذي ينتهي اليه وقال في المختلف الاقرب عندي حمل الحديثين على انهما اذا قاما عشرة ايام قصرا وتبعه في
الذكرى على ما اذا انشأ المكاري والجمال سفرا غير صنعتهما قال ويكون المراد ان المكارين يتمون ما داموا مترددين في اقل من المسافة
او في مسافة غير مقصودة فاذا قصدوا مسافة قصروا قال ولكن هذا لا يختص المكاري والجمال به بل كل مسافر قيل ولعل ذلك مستند
ابن ابي عقيل حيث عمم وجوب القصر وحملهما الشهيد الثاني على ما اذا قصد المكاري والجمال مسافة قبل تحقق الكثرة وتمامها ويتم في
المنزل على ان المعنى يتم اذا سافر مرة ثالثة ولا يخفى بعد هذه الوجوه والاظهر ما ذكرنا او الاول ويمكن تخصيص ما دل [illegible] بما ذكره الكليني لانه مراد
النصوص مع انه غير بعيد عن الاطلاق العرفي **المحاسن** عن بعض اصحابه عن علي بن اسباط عن عبد الله بن بكير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يتصيد اليوم واليومين والثلثة ايقصر الصلوة فيه قال يقصر الصلوة اذا شيع اخاه **بيان** في التهذيب والكافي ان التصيد
مسير باطل واعلم انه لا خلاف بين الاصحاب في ان جواز السفر شرط في جواز التقصير سواء كان السفر واجبا كحج الاسلام او مندوبا كزيارة
النبي والائمة ع او مباحا كاسفار التجارات ولو كان معصية لم يقصر كاتباع الجائر وصيد اللهو والسفر لضرر المسلمين والساعي بالارض وقد
حكى اتفاق الاصحاب على ذلك جماعة منهم الفاضلان ويدل عليه اخبار كثيرة ويقبل التعليل الوارد في هذا الخبر وغيره من الاخبار عموم الحكم
بالنسبة الى كل سفر حرام سواء كانت غايته معصية كقاصد قطع الطريق وقتل مسلم او كان نفس سفره معصية كالفار من الزحف وتارك
الجمعة بعد وجوبها والسالك طريقا يغلب على الظن الهلاك فيه وان كان لغاية حسنة كالحج والزيارات وكذا اطلاق كلام الاصحاب يقتضي
التعميم ولا خلاف ظاهرا في انه اذا رجع المسافر العاصي عن نية المعصية في اثناء السفر يقصر ان كان الباقي مسافة ولو قصد المعصية في اثناء
السفر المباح انقطع ترخصه ولو عاد الى الطاعة قصر وهل يعتبر ح كون الباقي مسافة قيل نعم كما حكم به في القواعد لبطلان ما مضى بقصد
المعصية وقيل لا وهو ظاهر المنتهى والمعتبر والمعتمد في الذكرى وهو قوي لما رواه الشيخ عن بعض اهل العسكر قال خرج عن ابي الحسن ع ان
صاحب الصيد يقصر ما دام على الجادة فاذا عدل اتم فاذا رجع اليها قصر ثم ان هذا كله في صيد اللهو ولا خلاف في ان الصائد لقوته
وقوت عياله يقصر واما الصائد للتجارة فقد اختلف الاصحاب فيه فذهب [illegible] وجماعة الى انه يتم صلوته دون صومه كما يدل عليه
ما سيأتي في خبر الوشاء وقال ابن ادريس ان كان الصيد للتجارة دون الحاجة للقوت روى اصحابنا باجمعهم انه يتم الصلوة ويفطر الصو

قال الا ان يشيع الرجل اخاه في الدين وان كان صيد لهوا فلا يقصر الصلوة

ركا

باب وجوب قصر الصلوة

في الصوم والمواضع التي يجب فيها التقصير

وكل سفر وجب التقصير في الصلوة وجب التقصير في الصوم وكل سفر وجب التقصير في الصلوة الا هذه المسئلة بحسب الاجماع عليها انتهى وهو غريب ومع ذلك فلعل الاول اقوى والاحوط الجمع في الصلوة المقنع روى ان على صاحب الصيد تقصير ثلثة ايام ضلبه التقصير

بيان هذا الخبر رواه الشيخ بسند فيه ارسال عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام وقال في الوجيز في هذا الخبر من كان صيده لقوته وقوت عياله فاما من كان صيده للهو فلا يجوز له التقصير انتهى ورواه الصدوق في الفقيه بطريق حسن وموثق عن ابي بصير قال معنى الصيد الفضول

اقول ما ذكره الشيخ اصوب ولعله محمول على ان الغالب في صاحب الصيد انه لا يبلغ مسافة القصر قبل ثلثة ايام فانه يتباني في الحركة ويذهب يمينا وشمالا لطلب الصيد فلذا حكم بانه لا يقصر قبلها ويؤيده ما رواه الشيخ في الصحيح عن عبد الله قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يتصيد فقال ان كان يدور حوله فلا يقصر وان كان يتجاوز الوقت فليقصر ورواه الصدوق ايضا في الصحيح عن عيص بن القاسم عنه فان الظاهر ان المراد بتجاوز الوقت بلوغ حد التقصير والمراد به انه غير صيد اللهو وحمله على صيد اللهو وحمل الوقت على وقت الصيد بعيد جدا واما ما ذكره الصدوق في الحديث الاول فلعله حمله على ان الغالب انه لا يشتغل بالصيد اكثر من ثلثة ايام فعبر عن ترك الصيد بتجاوز الثلثة او مراده بالفضول فضول الرزق للتجارة وقال العلامة في المختلف قال ابن الجنيد والمتصيد شيئا اذا كان دائرا حول البلد غير متجاوز حد التقصير لم يقصر يومين فان تجاوز الحد واستمر به دورانه ثلثة ايام فوجب عليه التقصير احتج برواية ابي بصير والجواب انه مرسل ولا يعول عليه انتهى اقول لعل كلام ابن الجنيد ايضا مؤول بما وجهنا به الخبر والخبر في الفقيه غير مرسل بل سنده معتبر وان لم يكن صحيحا على مصطلح القوم

قرب الاسناد عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي قال سالت الرضا عليه السلام عن الرجل يخرج الى الضيعة فيقيم اليوم واليومين والثلثة يتم او يقصر قال يتم فيها ومنه عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن البزنطي قال سالت الرضا عليه السلام عن الرجل يريد السفر الى ضيعة في كم يقصر قال ثلثة **بيان** لعل الثلاثة محمول على ما اذا لم يبلغ حد مسافة القصر قبلها فان من يخرج الى ضيعته الكثير مسافة ما يادوم يدور يمكن حمله على التقية فانه قريب من مذهب ابي حنيفة واصحابه ويمكن حمله على اقامة ثلثة في الضيعة فانه يوجب تماما من العامة الى انه ان نوى الاقامة ثلثة ايام قصر وان زاد عليها اتم ثم اعلم ان المشهور بين المتاخرين ان المسافر اذا دخل بلدا او قرية له فيها او في احدها منزل استوطنه ستة اشهر يتم وان كان مارا على السفر قبل انقضاء العشرة والاكثر لم يفرقوا في الملك بين المنزل وغيره حتى صرحوا بالاكتفاء في ذلك بالشجرة الواحدة وبعضهم اعتبر المنزل خاصة وقال الشيخ في النهاية ومن خرج الى ضيعة له وكان له فيها موضع ينزله ويستوطنه وجب عليه التمام فان لم يكن له فيها مسكن يجب عليه التقصير والظاهر اعتبار المنزل وعدم اعتبار ستة اشهر بل الاستيطان وقريب منه عبارة ابن البراج في الكامل وقال ابو الصلاح وان دخل مصرا له فيه وطن فنزل فيه فعليه التمام ولو صلوة واحدة والظاهر المنزل الذي يستوطنه سواء كان ملكا له ام لا وقال ابن البراج ايضا من مر في طريقه على مال له او ضيعة يملكها او كان له في طريقه اهل او من جرى مجرى اهله ونزل عليهم ولم ينو المقام عندهم عشرة ايام كان عليه التقصير وهو نفي للقول المذكور كما حكي عنه وقال في المبسوط واذا سافر فمر في طريقه بضيعة له او على مال له او كانت له اصهار او زوجة فنزل عليهم ولم ينو المقام عشرة ايام قصر وقد روي ان عليه التمام وقد بينا الجمع بينهما وهو ان ما روي انه اذا كان منزل له او ضيعة مما قد استوطنه ستة اشهر فصاعدا تمم وان لم يكن استوطن ذلك قصر انتهى واجرى ابن الجنيد منزل الزوجة والاب والابن والاخ مع كونهم لا يرحلون مجرى منزله وبالجملة فالاقوال في هذه المسئلة مختلفة وكذا الروايات في ذلك في غاية الاختلاف فمنها صحيحة ابن بزيع عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن رجل يقصر في ضيعته فقال لا باس ما لم ينو مقام عشرة ايام الا ان يكون له منزل يقيم فيه ستة اشهر ومنها موثقة عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يخرج في سفر فيمر بقرية له او دار فينزل فيها قال يتم الصلوة ولو لم يكن له الا نخلة واحدة فلا يقصر وليصم اذا حضره الصوم وهو فيها ومستند المشهور ان الخبران استدلوا بالثاني على مطلق الملك وبالاول على استيطان ستة اشهر ويرد على الاول انه مع عدم قوة سنده معارض باخبار كثيرة والرد على ان المعتبر في الاتمام ان يكون له منزل يستوطنه لا مطلق الملك وعلى الثاني ان ظاهر الخبر اعتبار اقامة ستة اشهر في كل سنة وبهذا صرح الصدوق في الفقيه حيث قال بعد ايراد صحيحة اسمعيل بن الفضل قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يسافر من ارض الى ارض وانما ينزل قراه وضيعته قال اذا نزلت قراك وضيعتك فاتم الصلوة واذا كنت في غير ارضك فقصر يعني بذلك اذا اراد المقام في قراه عشرة ايام ومن لم يرد المقام بها عشرة ايام قصر الا ان يكون له بها منزل يكون فيه في السنة ستة اشهر فان كان كذلك اتم متى دخلها وتصديق ذلك ما رواه محمد بن اسمعيل بن بزيع واورد الخبر الاول وصحيحة ابن الفضل المتقدمة تدل على الاتمام في مطلق الملك والضيعة وصحيحة البزنطي التي اخرجناها من قرب الاسناد ايضا تدل على ذلك ومن الاخبار ما يدل على مطلق الاستيطان كصحيحة علي بن يقطين قال قلت لابي الحسن عليه السلام الرجل يتخذ المنزل فيمر به اتم او يقصر قال كل منزل لا تستوطنه فليس لك بمنزل وليس لك ان تتم فيه ورواية الحسين بن علي قال سالت ابا الحسن الاول عليه السلام عن رجل يمر ببعض الامصار وله بالمصر دار وليس المصر وطنه اتم صلوته ام يقصر قال يقصر الصلوة والضياع مثل ذلك اذا

والذي يقتضي الجمع بين الاخبار القول بان الوصول الى بلد او قرية او ضيعة له فيها منزل يستوطنه بحيث يصدق الاستيطان عرفاً او ولد في نشأ بها بحيث يصدق عرفاً انه وطنه وبلده كاف في الاتمام واخبار الضيعة والملك المطلق محمولة على ذلك او على التقية لانه قول جماعة من العامة قال في شرح السنة ذهب ابن عباس الى ان المسافر اذا قدم على اهل او ماشية اتم الصلوة وبه قال احمد وهو احد قولي الشافعي ان المسافر اذا دخل بلداً له بها اهل وان كان مجتازاً انقطع به رخصة السفر في حقه انتهى والاحوط فيما اذا وصل بلده او قرية او ضيعة استوطنها اشهراً ان يحتاط بالجمع بين الصلوتين رعاية للمشهور ثم ان جماعة من القائلين بالملك كالشهيد اعتبروا سبق الملك على الاستيطان وتبعاً للملك واشترط جماعة في الستة ان يكون مقيماً فيها وان يكون اتمام الصلوة عليه فيها للاقامة فلا يكفي مطلق الاقامة كالواقع تلفيقاً ثم اتمام من غير نية الاقامة ولا التمام بسبب كثرة السفر او المعصية او شرف البقعة نعم لا يضر مجامعتها لها والمشهور انه لا يشترط التوالي ولا السكنى في ملكه بل يكفي الاستيطان في البلد او القرية ولا يبعدان يكفي في ذلك عدم الخروج على حد الخفاء ولا يكفي استيطان الوقوف العامة كالمدارس و ذهب جماعة الى الاكتفاء بالخاص واشترط الشهيد ملك الرقبة فلا تجزي الاجارة وفيه تامل لحق العلامة ومن تأخر عنه بالملك اتخاذ البلد دار مقام على الدوام ولا بأس به وهل يشترط استيطان الستة اشهر قال في الذكرى الاقرب ذلك وهو غير بعيد والاصل ما ذكرنا من اشتراط استيطان الستة اشهر قال في الذكرى الاقرب ذلك وهو غير بعيد والاصل ما ذكرنا من شهادة العرف بانها وطنه او مسكنه ليدخل تحت الاخبار الواردة في ذلك واما ما شك في دخوله فيها فالاحتياط فيها طريق النجاة **البيت** الثالث في الاقامة من كان حريز عن ابراهيم بن عبد الله قال قلت لابي عبد الله ارأيت من قدم بلدة متى ينبغي له ان يكون مقصراً ومتى ينبغي ان يتم قال اذا دخلت ارضاً فايقنت ان لك فيها مقام عشرة ايام فاتم الصلوة فان لم تدر ما مقامك بها تقول غداً اخرج وبعد غد فقصر ما بينك وبين ان يمضي شهر فاذا تم شهر فاتم الصلوة وان اردت ان تخرج من ساعتك فاتم **بيان** لا خلاف بين الاصحاب في انه اذا نوى المقصر في بلد عشرة ايام اتم ويدل عليه هذا الخبر واخبار كثيرة والمشهور عدم الاتمام بنية الاقامة دون العشرة بل قال في المنتهى انه قول علمائنا اجمع ونقل في المختلف عن ابن الجنيد انه اكتفى في وجوب الاتمام بنية خمسة ايام ولعل مستنده ما رواه الشيخ في الحسن عن ابي ايوب قال سأل محمد بن مسلم ابا جعفر ع عن المسافر ان حدث نفسه باقامة عشرة ايام قال فليتم الصلوة فان لم يدر ما يقيم يوماً او اكثر فليعد ثلثين يوماً ثم ليتم وان اقام يوماً او صلوة واحدة فقال له محمد بن مسلم بلغني انك قلت خمساً قال قد قلت ذلك قال ابو ايوب فقلت انا جعلت فداك يكون اقل من خمسة ايام قال لا واجيب عنه بانه غير دال على نية اقامة الخمسة صريحاً لاحتمال عود الاشارة الى الكلام السابق وهو الاتمام مع العشرة ولا يخفى بعده واوله الشيخ بوجهين احدهما انه محمول على ما اذا كان بمكة او المدينة للحسن كالصحيح عن محمد بن مسلم قال سألته عن المسافر يقدم الارض فقال ان حدثته نفسه ان يقيم عشراً فليتم وان قال اليوم اخرج او غداً اخرج ولا يدري فليقصر ما بينه وبين شهر فان مضى شهر فليتم ولا يتم في اقل من عشرة الا بمكة والمدينة وان اقام بمكة والمدينة خمساً فليتم وثانيهما استحباب الاتمام لناوي المقام خمسة ايام ولا يخفى من وجه وكما قيل من ان القصر عند الشيخ عزيمة فكيف يصير خمسة ضعيف لانه سد لباب القول بالتخيير بين الاتمام والقصر مطلقاً مع ثبوت ذلك في مواضع لا يمكن انكارها والاظهر عندي حمله على التقية لان الشافعي وجماعة منهم قائلون باقامة الاربعة ولا يحسبون يوم الدخول ويوم الرحيل فيتحصل منه ملفقة وسياق الخبرين يدل عليها كما لا يخفى على الخبير وهل يشترط في العشرة التوالي بحيث لا يخرج بينها الى محل الترخص ام لا فيه وجهان وقطع بالاشتراط الشهيد في البيان والشهيد الثاني في جملة من كتبه وقال في بعض فوائده بعد ان صرح باعتبار ذلك وما يوجد في بعض القيود من ان الخروج الى الخارج المحدود مع العود الى موضع الاقامة كيوم او ليلة لا يؤثر في نية الاقامة وان لم ينو اقامة عشرة مستأنفة لا حقيقة له ولم نقف عليه مستنداً الى احد من المعتبرين الذين يعتبر قولهم فيجب الحكم باطراحه حتى لو كان ذلك في نيته من اول الاقامة لكان باقياً على القصر لعدم الجزم باقامة العشرة فان الخروج الى ما يوجب الخفاء يقطعها ونيته في ابتدائه يبطلها انتهى وقيل المعتبر صدق اقامة العشرة في البلد عرفاً والظاهر ان عدم التوالي في اكثر الاحيان يقدح في صدق المعنى المذكور عرفاً ولا يقدح فيه احياناً كما اذا خرج يوماً او بعض يوم الى بعض البساتين والمزارع المقاربة في البلد وان كان في حد الخفاء ولا بأس به والمسئلة مشكلة وهي من مواقع الاحتياط والظاهر ان بعض اليوم لا يحسب بيوم كامل بل يلفق فلو نوى المقام عند الزوال كان منتهاه زوال اليوم الحادي عشر وهل يشترط غير يومي الدخول والخروج فلا يكفي التلفيق فيه وجهان واستشكل العلامة في النهاية والتذكرة احتسابهما من العدد من حيث انهما من نهاية السفر وبدايته لاشتغاله في الاول باسباب الاقامة وفي الاخر بالسفر ومن صدق الاقامة في اليومين احتمل التلفيق ولعل التلفيق اظهر ولا فرق في وجوب الاتمام بنية الاقامة بين ان يكون في بلد او قرية لعموم بعض الاخبار كما في صحيحة زرارة اذا دخلت ارضاً فايقنت ان لك بها مقاماً والظاهر انه لا خلاف فيه ولو عزم على اقامة طويلة في رستاق يتنقل فيه من قرية الى قرية ولم يعزم على اقامة العشرة في واحدة منها لم يبطل حكم سفره لانه لم ينو الاقامة في

بلد بعينه فكان كالمنتقل في سفره من منزل الى منزل قاله العلامة في المنتهى وغيره ولو قصد الاقامة في بلد ثم خرج بقصد المسافة الى حد خفاء الاذان ثم رجع الى محل الاقامة مع بقاء نية السفر فالظاهر بقاؤه على حكم التقصير بخلاف ما لو كان الرجوع الى بلده ولو رجع عن نية السفر ثم في الموضعين كما ذكره الاصحاب لو صلى بتقصير ثم نوى الاقامة في اثناء ايتم ويقل في التذكرة الاتفاق عليه وهذا كله يتعلق بالحكم الاول من الخبر واما الحكم الثاني وهو ان من تردد في الاقامة يقصر الى شهر ثم يتم فلا اعلم فيه خلافا بين الاصحاب ونقل بعض المتاخرين عليه الاجماع ويدل عليه اخبار لكن بعضها بلفظ الشهر وبعضها بلفظ الثلثين يوما فهل يجوز الاكتفاء بالشهر الهلالي اذا حصل التردد في اوله يحتمل ذلك لصدق الشهر عليه وهو مقتضى اطلاق كلام اكثر الاصحاب ره فالثلثين محمول على الغالب من عدم كون مبدأ التردد مبدأ الشهر واعتبر في التذكرة الثلثين ولم يعتبر الشهر الهلالي وله وجه والاحوط في يوم الثلثين الجمع **فقه الرضا** قال ع ان نويت المقام عشرة ايام وصليت صلوة واحدة بتمام ثم بدا لك في المقام واردت الخروج فاتم وان بدا لك في المقام بعد ما نويت المقام عشرة ايام وتممت الصلوة والصوم **بيان** ان في قوله وان بدا لك وصليته ولا خلاف ظاهرا بين الاصحاب في انه لو نوى بعد قصد الاقامة عشرا السفر قبل ان يصلي صلوة بتمام يرجع الى التقصير ولو صلى صلوة بتمام يتم الى ان يخرج الى المسافة وظاهر الاصحاب انه لا يشترط في الرجوع الى القصر في صورة العدول عن نية الاقامة من غير صلوة كون الباقي مسافة وقوى الشهيد الثاني ره واحتمل الاشتراط واطلاق هذه الرواية وغيرها ويؤيد الاول ثم انهم اختلفوا في انه هل يلحق بالصلوة الفريضة الصوم الواجب فيثبت حكم الاقامة بالشروع فيه مطلقا او اذا زالت الشمس قبل الرجوع عن نية الاقامة ام لا فيه اوجه والثالث اشهر واقوى وان كان ظاهر عبارة الفقه كون اتمام الصوم في حكم اتمام الصلوة ان حملنا الواو في قوله والصوم بمعنى او ويمكن ان يكون ذكر الصوم استطرادا ولا دخل له في الحكم ثم الظاهر ان المعتبر اتمام الصلوة الفريضة فقط كما صرح به في صحيحة ابي ولاد الحناط فلا يكفي الاتيان بها في السفر بالفريضة كما فعله العلامة في النهاية وقواه الشهيد الثاني ره لا وجه له والظاهر ان الحكم معلق على فعل الفريضة فلا يكفي دخول وقتها ولا فوت وقت الصلوة مع تركها سواء كان الترك عمدا او سهوا وقطع العلامة في التذكرة بكون الترك كالصلوة نظرا الى استقرارها في الذمة تماما واستشكله في النهاية وكذا الشهيد في الذكرى ولو كان الترك لعذر مسقط للقضاء كالجنون والحيض فهو كمن لم يصل قولا واحدا وهل يشترط كون التمام بنية الاقامة فلا يكفي التمام سهوا قبل الاقامة فيه وجهان وظاهر الخبر الاشتراط ولو نوى الاقامة ثم صلى تماما لشرف البقعة ذاهلا عن نية الاقامة ثم رجع عن الاقامة فالظاهر الكفاية لعموم الرواية ولو نوى الاقامة في اثناء الصلوة المقصورة فاتمها ففي الاجتزاء بها وجهان ولعل الاجتزاء اقوى ثم ظاهر الرواية اتمام الصلوة فلو شرع في الصلوة بنية الاقامة ثم رجع عن الاقامة في اثنائها لم يكف وان كان بعد الركوع في الثالثة وهو ظاهر المنتهى وتردد في المعتبر وفصل في التذكرة والمختلف بمجاوزة محل القصر وعدمه **فقه الرضا** قال ع وان فاتتك الصلوة في السفر فذكرتها في الحضر فاقض صلوة السفر ركعتين كما فاتتك وان فاتتك في الحضر فذكرتها في السفر فاقضها اربع ركعات صلوة الحضر كما فاتتك وان خرجت من منزلك وقد دخل عليك وقت الصلوة ولم تصل حتى خرجت فعليك التقصير وان دخل عليك وقت الصلوة وانت في السفر ولم تصل حتى تدخل اهلك فعليك التمام الا ان يكون قد فاتك الوقت فتصلي ما فاتك من صلوة الحضر في السفر وصلوة السفر في الحضر **بيان** لا ريب في ان الاعتبار في القضاء بحال الفوات لا بحال الفعل فما فات قصرا يقضى قصرا وان قضاه في الحضر وكذا العكس ولو حصل الفوات في اماكن التخيير ففي ثبوت التخيير في القضاء او تحتم القصر وجهان احوطهما الثاني ولو سافر بعد دخول الوقت قبل ان يصلي فللاصحاب فيه اقوال شتى ذهب ابن الجنيد والمرتضى في المقنع والعلامة الى انه يجب عليه الاتمام وذهب الشيخ المفيد الى انه يجب عليه التقصير واختاره ابن ادريس ونقله عن المرتضى في المصباح وهو اختيار علي بن بابويه والمحقق وجماعة وذهب الشيخ في الخلاف الى التخيير واستحباب الاتمام وذهب الشيخ في النهاية وكتابي الاخبار الى انه يتم ان بقي من الوقت مقدار ما يصلي فيه على التمام فان تضيق الوقت قصر وبه قال في موضع من المبسوط وبه قال ابن البراج وهو اختيار الصدوق في الفقيه وكذا الخلاف فيما اذا دخل محل التمام بعد دخول الوقت فذهب المفيد وعلي بن بابويه وابن ادريس والفاضلان الى انه يتم وهو المشهور بين المتاخرين ونقل عن ابن الجنيد والشيخ القول بالتخيير وذهب الشيخ في النهاية وكتابي الاخبار الى انه يتم مع السعة ويقصر مع الضيق وحكى الشهيد ان في المسألة قولا بالقصير مطلقا ومنشأ هذا الاختلاف اختلاف الاخبار ففي صحيحة اسمعيل بن جابر قال قلت لابي عبد الله ع يدخل علي وقت الصلوة وانا في اهلي اريد السفر فلا اصلي حتى اخرج فقال صل وقصر فان لم تفعل فقد خالفت والله رسول الله ص وفي صحيحة محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يدخل من سفره وقد دخل عليه وقت الصلوة وهو في الطريق فقال يصلي ركعتين وان خرج الى سفره وقد دخل وقت الصلوة فليصل اربعا وفي موثقة عمار عن ابي عبد الله ع قال سئل عن الرجل اذا زالت الشمس وهو في منزله ثم يخرج في سفر قال يبدأ بالزوال فيصليها ثم يصلي الاولى بتقصير ركعتين لانه خرج من منزله قبل ان تحضره الاولى وسئل فان خرج بعد ما حضرت الاولى قال يصلي

الاولى اربع ركعات ثم تصلي بعد النوافل ثماني ركعات لانه خرج من منزله بعد ما حضرت الاولى وعن بشير النبال قال خرجت مع ابي عبد الله
حتى اتينا الشجرة فقال لي ابو عبد الله عليه السلام يا نبال قلت لبيك قال انه لم يجب على احد من اهل هذا العسكر ان يصلي اربعا غيري وغيرك
وذلك انه دخل وقت الصلاة قبل ان نخرج وربما يحمل صحيحة محمد بن مسلم على ان المراد ان الركعتين يؤتى بهما في السفر والاربع في الحضر
بان يكون المراد بقوله يدخل من سفره ارادة الدخول او الاشراف عليه وكان في الايراد بصيغة المضارع ايماء الى هذا المعنى وكذا قوله
خرج يحمل على احد الوجهين وكذا خبر بشير يحمل على انه صلى قبل ان يخرج او على ان المراد وجب علينا التمام وبعد السفر انقلب الحكم واذا تأملت
بعيد مع ان سنده غير نقي على المشهور والقائل بالتخيير جمع بين الروايات ويؤيده في الرجوع صحيحة منصور بن حازم قال سمعت ابا عبد الله
يقول اذا كان في سفر فدخل عليه وقت الصلاة قبل ان يدخل اهله فسار حتى يدخل اهله فان شاء قصر وان شاء اتم والاتمام احب
الي وحمله على القصر قبل الدخول والاتمام بعده بعيد جدا والشيخ جمع بينهما بالسعة والضيق وايده بما رواه في الموثق عن اسحاق بن عمار قال
سمعت ابا الحسن عليه السلام يقول في الرجل يقدم من سفره في وقت الصلاة فقال ان كان لا يخاف الفوت خروج الوقت فليقصر وروى هذا المضمون
بسند مرسل عن ابي عبد الله عليه السلام وهما يدلان على التفصيل في القدوم ويمكن حملهما على انه ان كان لا يخاف فوت الوقت يؤخر حتى يدخل اهله ويتم
وان كان يخاف الفوت اذا دخل اهله يصلي قصرا قبل الدخول واقول يمكن الجمع بينها بوجهين آخرين احدهما حمل ما دل على الاعتبار بحال
الوجوب على ما اذا مضى زمان من اول الوقت يمكنه تحصيل الشرايط المفقودة واتمام الصلاة فيه وما دل على الاعتبار بحال الاداء على
ما اذا خرج عن حد الترخص وقد دخل فيه ولم يمض هذا المقدار من الزمان كما اشار اليه العلامة في المنتهى والشيخ في الخلاف فقد احكم بذلك
حيث قال اذا خرج الى السفر وقد دخل الوقت الا انه مضى مقدار ما يصلي فيه الظهر اربع ركعات جاز له التقصير وكذا قال العلامة واكثر الاصحاب
والفرق انه ظاهر انه بعد مضي هذا الزمان يستقر الفرض في ذمته وثانيهما ان يؤول انه اذا خرج بعد دخول وقت الفضيلة يعني اذا صار الفيء
قدمين او انقضى مقدار النافلة لمن يتنفل يتم الصلاة واذا خرج قبل دخول وقت الاجزاء يقصر فالمراد بالوقت في بعض الاخبار الفضيلة و
في بعضها الاجزاء ويشهد لهذا التأويل موثقة عمار لكن لا اعرف قائلا به وكذا الكلام في العود لاختلاف الاخبار فيه ايضا والمسألة في غاية الاشكال
وان كان القول بالتخيير لا يخلو من قوة والاحتياط في الجمع **السرائر** نقلا من كتاب جميل بن دراج عن زرارة عن احدهما عليهما السلام انه قال في رجل مسافر
نسي الظهر والعصر وهو مقيم حتى يخرج قال يصلي اربع ركعات وقال اذا دخل على الرجل وقت صلاة وهو مقيم ثم سافر صلى تلك الصلاة التي
دخل وقتها عليه وهو مقيم اربع ركعات في سفره **بيان** اقول يمكن ان يكون قوله واذا دخل على الرجل بعد قوله لمن نسي صلاة
الظهر بعينها بعد التخصيص او يكونا حديثين جمعهما في مقام او يكون الاول للقضاء والثاني للاداء او يكون الاخير محمولا على العمد كما ان
الاول كان للنسيان وقوله اولا في رجل مسافر يحتمل الاداء والقضاء والاعم وظاهر الخبر الاتمام في الدخول والخروج معا كما هو مختار العلامة
ان لم يحمل احدهما على القضاء ثم اعلم انه اختلفوا في القضاء ايضا اي اذا دخل وقت الصلاة في السفر ودخل بلده ثم فاتته الصلاة وكذا العكس
هل يعتبر بحال الوجوب اي اول الوقت او بحال الفوات اي آخره فذهب اكثرهم ومنهم ابن الجنيد الى انه يقضي بحسب حالها في آخر وقتها ويدل
على الاول ما رواه الشيخ عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن رجل دخل وقت الصلاة وهو في السفر فاخر الصلاة حتى قدم
فنسي حين قدم الى اهله ان يصليها حتى ذهب وقتها قال يصليها ركعتين صلاة المسافر لان الوقت دخل وهو مسافر كان ينبغي ان يصليها
عند ذلك وموسى بن بكر وان لم يذكر له توثيق وذكر الشيخ انه واقفي لكن واقفيته لم يذكره الا الشيخ ورواية ابن ابي عمير وصفوان واجلاء
الاصحاب عنه مما يدل على جلالته فالخبر لا يقصر عن الصحيح او الموثق واجاب في المعتبر عنه باحتمال ان يكون دخل مع ضيق الوقت عن اداء الصلاة
اربعا فيقضي على وقت امكان الاداء والمسألة في غاية الاشكال والجمع فيه طريق الاحتياط **العياشي** عن حريز قال قال زرارة ومحمد بن مسلم قلنا
لابي جعفر عليه السلام ما تقول في الصلاة في السفر كيف هي وكم هي قال ان الله يقول واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة فصار التقصير
في السفر واجبا كوجوب التمام في الحضر قالا قلنا انما قال الله عز وجل فليس عليكم جناح ولم يقل افعلوا فكيف اوجب ذلك كما اوجب التمام في
الحضر قال اوليس قد قال الله عز وجل في الصفا والمروة فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما الا ترى ان الطواف بهما واجب مفروض
لان الله عز وجل ذكره في كتابه وصنعه نبيه وذكره الله عز وجل في كتابه قالا قلنا فمن صلى في السفر اربعا ايعيد ام لا قال ان كان قد قرئت عليه آية
التقصير وفسرت له فصلى اربعا اعاد وان لم يكن قرئت عليه ولم يعلمها فلا اعادة عليه والصلوات في السفر كلها الفريضة ركعتان كل صلاة
الا المغرب فانها ثلاث ليس فيها تقصير تركها رسول الله صلى الله عليه وآله في السفر والحضر ثلاث ركعات **دعائم الاسلام** عن ابي جعفر عليه السلام مثله الى قوله التقصير
في السفر ذكره الله هكذا في كتابه وقد صنعه رسول الله صلى الله عليه وآله **بيان** كيف هي اي على العزيمة او الرخصة وكم هي اي في كم يجب القصر او كم هو
عدد الركعات قالا لم يقل افعلوا قد يستفاد منه ان الامر للوجوب ومعظم اوامر القرآن وليس في الاية الاستشهاد بالآية لبيان ان نفي الجناح لا ينافي

(حاشية: فليتم وان كان يخاف)

(حاشية: في الرجل نسي صلاة الظهر وهو مقيم حتى يخرج قال يصلي اربع ركعات في سفره)

(حاشية: الحائض يقضي بحسب حالها في اول وقتها او خروجه)

(حاشية: وكذلك التقصير في السفر شيء صنعه النبي ص)

الوجوب

الوجوب اذا دل عليه دليل اخر فقد يكون التعبير على هذا الوجه لحكمة كالتقية وسيأتي وصنعه يقبله اى فعله على الوجوب والجواز مستفاد
من الاية فيدل على ان الناسي اجبعه وان لم يعلم ان فعله على وجه الوجوب لان يكون المراد انه صنعه على وجه الوجوب لو والطف عليه
او القصر كناية عن اجراء بين الناس واعره بان كان قد قرئت له فعل ذكر قراءة الاية على التمثيل والمراد ان علم وجوب التقصير فعليه الاعادة
والا فلا وجملة القول فيه ان تارك التقصير في موضع يجب عليه لا يخلو من ان يكون عالما عامدا او ناسيا او جاهلا فان العامد العالم الاربع
في انه يبطل صلوته ويعيدها في الوقت خاصة وذهب علي بن بابويه والشيخ في ط الى انه يعيد مطلقا وقال الصدوق روي ان من صليت
في السفر اربع ركعات فاعد الصلوة كان ذكرت في ذلك اليوم وان لم تذكر حتى يمضي ذلك اليوم فلا تعد فمراده باليوم ان كان بياض النهار
والليلة الماضية كان ضد وافق المشهور في الظهرين واهمل امر العشاء وان كان مراده ذلك والليلة المستقبلة خالف المشهور في الظهرين وفي العشاء ايضا الا على القول
خالفا في العشاء ببقاء وقتها الى الصبح والاول اقوى لصحيحة عيص بن القاسم عن ابي عبد الله ع قال سألته عن رجل صلى وهو مسافر فاتم الصلوة قال
للشهور لا قضائه ان كان في وقت فليعد وان كان الوقت قد مضى فلا والحكم يشمل العامد والجاهل ايضا لكنهما خرجا عنه بدليل منفصل فبقي الحكم في الناسي
قضاء العشاء في سالما من المعارض واما صحيحة ابي بصير قال سألته عن رجل ينسى فيصلي في السفر اربع ركعات قال ان ذكر في ذلك اليوم فليعد وان لم يذكر
النهار وان كان مراده ذلك يو حتى يمضي اليوم فلا اعادة عليه فظاهرها ان المراد باليوم بياض النهار فيدل ايضا على المشهور في الظهرين وحكم العشاء غير مستفاد منها فان
كان مراد الصدوق ذلك فنعم الوفاق والا فلا دلالة على مذهبه والاستدلال بالاحتمال البعيد غير موجه واحتج القائلون بالاعادة مطلقا
بانها زيادة في الصلوة وخبر العياشي لا يخلو من دلالة عليه وكذا عمومات بعض الروايات الاخر لكنها مخصصة بما مر وقال الشهيد في
الذكرى ويتخرج على القول بمن زاد خامسة في الرباعية وكان قد قعد مقدار التشهد تسليم الصلوة صحة الصلوة هنا لان التشهد حائل
بين ذلك وبين الزيادة واستحسنه الشهيد الثاني وقال انه كان ينبغي لمثبت تلك المسئلة القول بها هنا ولا يمكن التخلص من ذلك الا بالحاد امور اما
الغاء ذلك الحكم كما ذهب اليه اكثر الاصحاب والثانية والقول باختصاصه بالزيادة على الرابعة كما هو مورد النص فلا يتعدى الى الثلاثية فلا يتحقق لما
هنا او اختصاصه بزيادة ركعة لا غير كما ورد به النص هناك ولا يتعدى الى الزائد كما عداه بعض الاصحاب والقول بان ذلك في غير المسافر جمعا
بين الاخبار لكن يبقى فيه سؤال الفرق مع اتحاد المحل انتهى والسيد في المدارك ضعف هذه الوجوه وقال والذي يقتضيه النظر ان النسيان و
الزيادة ان حصل بعد الفراغ من التشهد كانت هذه المسئلة جزئية من جزئيات من زاد في صلوته ركعة فصاعدا بعد التشهد نسيانا وقد
بينا ان الاصح ان ذلك غير مبطل للصلوة لا استحباب التسليم وان حصل النسيان قبل ذلك اتجه القول بالاعادة في الوقت دون خارجه
كما اختاره الاكثر انتهى واقول قد عرفت ان الحكم السابق على تقدير ثبوته مختص بالرابعة فلا اشكال ولا تنافي بل هذا مما يؤيد احد قولي
الابطال مطلقا او الاختصاص بالرباعية واما اذا اتم جاهلا بوجوب التقصير فالمشهور بين الاصحاب انه لا يعيد مطلقا وحكي عن ابن الجنيد وابي الصلاح
انهما اوجبا الاعادة في الوقت وعن ظاهر ابن ابي عقيل الاعادة مطلقا والاول اقرب لرواية زرارة ومحمد بن مسلم الصحيحة في سائر الكتب ويختلفوا
في ان الحكم هل هو مختص بالجاهل بوجوب التقصير من اصله او يشمل الجاهل ببعض الاحكام وتوقف العلامة في النهاية فيهما وظاهر
الرواية الاول ولو انعكس الفرض بان صلى من فرضه التمام قصرا جاهلا فقيل بالبطلان لتحقق عدم الامتثال وقيل بالصحة وهو اختيار
صاحب الجامع وروى الشيخ في الصحيح عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع قال اذا اتيت بلدا وازمعت المقام عشرة فاتم الصلوة فان تركه
جاهلا فليس عليه الاعادة وهو دال على الصحة في بعض صور الاتمام والعمل به متجه وفي التعدي عنه اشكال والحق بعضهم بالجاهل ناسي الاقامة فحكم
بانه لا اعادة عليه وهو خروج عن النص وسيأتي في الفقه ان من قصر في موضع التمام ناسيا يعيد مطلقا ولعله محمول على ما اذا وقع بعد التسليم
المبطل عمدا وسهوا كما عرفت سابقا كتاب محمد المثنى الحضرمي عن جعفر بن محمد بن شريح عن ذريح المحاربي قال قلت لابي عبد الله ع ان خرج الرجل
مسافرا وقد دخل وقت الصلوة كم يصلي قال اربعا قال قلت وان دخل وقت الصلوة وهو في السفر قال يصلي ركعتين قبل ان يدخل اهله وان
دخل المصر فليصل اربعا كتاب عبد الله بن يحيى الكاهلي عن سماعة بن مهران عن العبد الصالح ع قال قال له اتم الصلوة في الحرمين مكة
والمدينة العلل عن علي بن حاتم عن القاسم بن محمد عن حمدان بن الحسين عن الحسن بن الوليد عن ابراهيم بن مهزيار عن محمد بن مسلم قال قلت لابي عبد الله ع لاي
علة تصلى المغرب في السفر والحضر ثلث ركعات وسائر الصلوات ركعتين قال لان رسول الله ص فرض عليه الصلوة مثنى مثنى واضاف اليها
رسول الله ص ركعتين ثم نقص عن المغرب ركعة ثم وضع رسول الله ص ركعتين في السفر وترك المغرب قال انا استحيي ان انقص منها مرتين فلذلك علة
تصلى المغرب ثلاث ركعات في الحضر والسفر اقول قد مضى بعض الاخبار في ذلك في باب علل الصلوة العلل والعيون عن عبد الواحد
بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة في علل الفضل بن شاذان عن الرضا ع فان قال فلم وجبت الجمعة على من يكون على فرسخين لا اكثر من ذلك
قيل لان ما يقصر فيه الصلوة بريدان ذاهبا او بريد ذاهبا وجائيا والبريد اربعة فراسخ فوجبت الجمعة على من هو على نصف البريد الذي يجب

فيه التقصير وذلك انه يجيء فرسخين ويذهب فرسخين فذلك اربعة فراسخ وهو نصف طريق المسافر فان قال فلم قصرت الصلوة في السفر قيل لان الصلوة المفروضة اولا انما هي عشر ركعات والسبع انما زيدت فيها بعد فخفف الله عنه تلك الزيادة لموضع سفره وتعبه ونصبه واشتغاله بامر نفسه وظعنه واقامته لئلا يشتغل عما لا بد له من معيشته رحمة من الله تعالى وتعطفا عليه الا صلوة المغرب فانها لم تقصر لانها صلوة مقصرة في الاصل فان قال فلم وجب التقصير في ثمانية فراسخ لا اقل من ذلك ولا اكثر قيل لان ثمانية فراسخ مسيرة يوم للعامة والقوافل والاثقال فوجب التقصير في مسيرة يوم فان قال فلم وجب التقصير في مسيرة يوم قيل لانه لو لم يجب في مسيرة يوم لما وجب في نظيره وذلك ان سير البقر انما هو اربعة فراسخ وسير الفرس عشرين فرسخا اذ كان نظيره مثله لا فرق بينهما فان قال فقد يختلف السير فلم جعلت مسيرة يوم ثمانية فراسخ قيل لان ثمانية فراسخ هي مسير الجمال والقوافل وهو السير الذي يسيره الجمالون والمكارون فان قال فلم ترك تطوع النهار ولا يترك تطوع الليل قيل لان كل صلوة لا تقصير فيها فلا تقصير في تطوعها وذلك ان المغرب لا تقصير فيها فلا تقصير فيما بعدها من التطوع وكذلك الغداة لا تقصير فيها فيما قبلها من التطوع فان قال فما بال العتمة مقصورة وليس تترك ركعتاها قيل ان تلك الركعتين ليستا من الخمسين فانما هي زيادة في الخمسين تطوعا ليتم بها بدل كل ركعة من الفريضة ركعتين من التطوع فان قال فلم جاز للمسافر والمريض ان يصليا صلوة الليل في اول الليل قيل لاشتغاله وضعفه ليحرز صلوته فيستريح المريض في وقت راحته وليشتغل المسافر باشتغاله وارتحاله وسفره **بيان** المشهور بين الاصحاب سقوط الوتيرة في السفر ونقل ابن ادريس عليه الاجماع وقال الشيخ في النهاية يجوز فعلها وقواه في الذكرى لهذا الخبر ولا يخلو من قوة اذ الظاهر من الاخبار سقوط نوافل الصلوات المقصورة وكون الوتيرة نافلة العشاء غير معلوم بل الظاهر انها تقديم للوتر وبدل عنها فكما ان قبلها نافلة المغرب ولا يتبعها او لم ليس قبلها نافلة فكذا بعدها **العيون** بالاسانيد المتقدمة فيما كتب الرضا عليه السلام للمامون التقصير في ثمانية فراسخ وما زاد واذا قصرت افطرت **قرب الاسناد** عن محمد بن الوليد عن ابن بكير قال سالت اباعبدالله عليه السلام عن الرجل يشيع الى القادسية يتم او يقصر قال وكم هو قلت التي رايت قال نعم يقصر **بيان** قال في المغرب القادسية موضع بينه وبين الكوفة خمسة عشر ميلا انتهى ويدل على وجوب القصر في اربعة فراسخ لعدم القول بالفصل **الخصال** عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى اهدى الي والى امتي هدية لم يهدها الى احد من الامم كرامة من الله لنا قالوا وما ذاك يا رسول الله قال الافطار في السفر والتقصير في الصلوة فمن لم يفعل ذلك فقد رد على الله عز وجل هديته **العلل** مرسلا مثله **الخصال ومجالس الصدوق** بسند ذكره في [illegible] الى النبي صلى الله عليه وآله الله الرخصة لامتي عند الامراض والسفر **الخصال** عن احمد بن محمد بن الهيثم وجماعة اخرى من مشايخه عن احمد بن يحيى بن زكريا عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن ابي معوية عن الاعمش عن الصادق عليه السلام قال التقصير في ثمانية فراسخ وهو بريدان واذا قصرت افطرت ومن لم يقصر في السفر لم يجز صلوته لانه قد زاد في فرض الله عز وجل **العيون** بالاسانيد الثلثة المتقدمة [illegible] الكتاب عن الرضا عليه السلام عن ابائه عليهم السلام عن الصادق عليه السلام قال سال ابي عليه السلام عن الصلوة في السفر فذكر ان اباه كان يقصر الصلوة في السفر **صحيفة** الرضا عليه السلام باسناده عنه مثله **العيون** عن تميم بن عبد الله القرشي عن ابيه عن احمد بن علي الانصاري عن رجاء بن ابي الضحاك قال كان الرضا عليه السلام في طريق خراسان يصلي فرائضه ركعتين ركعتين الا المغرب فانه كان يصليها ثلثا ولا يدع نافلتها ولا يدع صلوة الليل والشفع والوتر وركعتي الفجر في سفر ولا حضر وكان لا يصلي من نوافل النهار في السفر شيئا وكان يقول بعد كل صلوة يقصرها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلثين مرة ويقول هذا لتمام الصلوة وما رايته صلى الضحى في سفر ولا حضر وكان لا يصوم في السفر شيئا وكان اذا اقام ببلدة عشرة ايام صائما لا يفطر فاذا جن الليل بدء بالصلوة قبل الافطار **بيان** التسبيحات الاربع ثلثين مرة بعد المقصورات في السفر مما قطع الاصحاب باستحبابه وعبر الصدوق بلفظ الوجوب ولم ينسب القول به الى احد قال الصدوق في الفقيه وعلى المسافر ان يقول في دبر كل صلوة يقصر ولعله اراد ظاهره الوجوب وظاهر الاخبار اختصاص المقصورة واحتمل العلامة التعميم على وجه لم يستحب على وجه اخر في دبر كل صلوة سفرا او حضرا كما مر في التعقيب وهذا استحباب اخر على الخصوص **مجالس** الشيخ عن ابيه عن [illegible] عن ابن عقدة عن القسم بن جعفر بن احمد عن عباد بن احمد عن ابيه عن جابر عن ابراهيم بن عبد الاعلى عن سويد بن غفلة عن عمر بن الخطاب عن ابي بكر وعن علي عليه السلام وعن عبد الله بن العباس قال كلهم قال اذا كنت مسافرا ثم مررت ببلدة تريد ان تقيم بها عشرا فاتم الصلوة وان كنت انما تريد ان تقيم بها اقل من عشرة فقصر وان قدمت انت تقول اسير غدا او بعد غد حتى يتم شهرا فاكمل الصلوة ولا تقصر اقل من ثلث وقال سالتهم عن صاحب السفينة ايقصر الصلوة كلها قال نعم اذا كنت في سفر [illegible] وان سافرت في رمضان فصم ان شئت وكلهم قال اذا صليت في السفينة فاجب الصلوة الى القبلة فان استدارت فاثبت حيث وجبت وكلهم صلى العصر بالحجاج

مسفره

باب وجوب قصر الصلوة

سفره فانها كانت صلوة رسول الله ص وكان يقنت في الفجر وعثمان ثم قنت في الفجر **بيان** الخبر عامي وانما اوردناه تبعا للشيخ وفيه احكام محمولة على التقية كما في قوله لا يقصر في اقل من ثلاث اي مسيرة ثلاث ليال وهو مذهب جماعة من العامة فقوله لامير المؤمنين ع معهم ان لم يكن مفترى عليه محمول على التقية وكذا قوله فصم ان شئت وكذا تخصيص القنوت قوله ممعن بالمهملة ممعن في الطلب اي جد والمراد السفر الذي يكون بقدر المسافة والمراد بصاحب السفينة راكبها لا الملاح قوله والفجاج مسفرة اي الطرق منيرة قد اشرقت عليها الشمس ردا على ابي حنيفة وامثاله حيث يؤخرون صلوة العصر الى اخر الوقت العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله البرقي وعن محمد بن موسى المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن البرقي عن محمد بن علي الكوفي عن محمد بن اسلم الجبلي عن ابي صباح الحذاء عن اسحق بن عمار قال سألت ابا الحسن موسى بن جعفر ع عن قوم خرجوا في سفر لهم فلما انتهوا الى الموضع الذي يجب عليهم فيه التقصير قصروا فلما ان صاروا في راس فرسخين او ثلثة او اربعة فراسخ تخلف عنهم رجل لا يستقيم لهم السفر الا بمجيئه اليهم فاقاموا على ذلك اياما لا يدرون هل يمضون في سفرهم او ينصرفون هل ينبغي لهم ان يتموا الصلوة او يقيموا على تقصيرهم فقال ان كانوا بلغوا مسيرة اربعة فراسخ فليقيموا على تقصيرهم اقاموا ام انصرفوا وان ساروا اقل من اربعة فراسخ فليتموا الصلوة ما اقاموا فاذا مضوا فليقصروا ثم قال ع وهل تدري كيف صار هكذا قلت لا ادري قال لان التقصير في بريدين ولا يكون التقصير في اقل من ذلك فلما كانوا قد ساروا بريدا وارادوا ان ينصرفوا بريدا كانوا قد ساروا اقل من ذلك لم يكن لهم الا اتمام الصلوة قلت اليس قد بلغوا الموضع الذي لا يسمعون فيه اذان مصرهم الذي خرجوا منه قال بلى انما قصروا في ذلك الموضع لانهم لم يشكوا في مسيرهم وان السير سيجد بهم في السفر فلما جاءت العلة في مقامهم دون البريد صاروا هكذا **المحاسن** عن ابي سمينة محمد بن علي عن محمد بن اسلم مثله اعلم ان الاصحاب اشترطوا في القصر استمرار قصد المسافة فلو قصد المسافة ورجع عن عزمه او تردد قبل بلوغ المسافة اتم ولو توقع رفقة علق سفره عليهم فان كان التوقع في محل رؤية الجدار وسماع الاذان اتم وان جزم بالسفر دونها وان كان بعد بلوغ المسافة قصر ما لم ينو المقام عشرة او يمضي ثلثون يوما ولو كان بعد الوصول الى حد الترخص وقبل بلوغ المسافة اتم الا مع الجزم بالسفر بدونهم وهل يلحق الظن بالعلم ههنا فيه وجهان وحكم الشهيد في الذكرى بانه لو رجع عن عزم السفر بدون توقع الرفقة في جميع ما مر ولو صلى قصرا ثم عرض له الرجوع او التردد والاظهر انه لا يعيد مطلقا وذهب الشيخ في الاستبصار الى انه يعيد مع بقاء الوقت لخبر المروزي والاجود حمله على الاستحباب لمعارضته بصحيحة زرارة وهي اقوى ولو رجع عن التردد الحاصل قبل بلوغ المسافة قصر وفي احتساب ما مضى من المسافة نظر واستقرب الشهيد في البيان الاحتساب ثم ان هذا الخبر يدل على الرجوع عن القصر مع الرجوع عن العزم قبل المسافة لكن يدل على ان اربعة فراسخ يكفي في ذلك كما قطع به الشيخ في النهاية في هذه المسألة ويدل على ما مر من ان اربعة فراسخ مع ارادة الذهاب قبل قطع السفر بالاقامة يكفي لوجوب القصر وانه احكم بالقصر لانه مع ذلك جازم بالسفر في الجملة لانه اما ان يجيء الرفقة فيذهب الى منتهى المسافة ثمانية فراسخ او اكثر او يرجع قبل قصد الاقامة اربعة فراسخ فيصير ثمانية فعلى الوجهين قاطع بالسفر ولا يلزم القطع في جهة واحدة بخلاف ما اذا ذهب اقل من اربعة فراسخ فانه على تقدير الرجوع لا يصير مسيره ثمانية فراسخ فلا يكون قاطعا على المسافة فيفطن **ثواب الاعمال** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن احمد بن ادريس عن محمد بن يحيى الاشعري عن احمد بن هلال عن عيسى بن عبد الله عن ابيه عن جده عن علي بن ابي طالب ع قال قال رسول الله ص خياركم الذين اذا سافروا قصروا وافطروا ومنه عن ابن الوليد عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد الاشعري رفعه الى ابي عبد الله ع قال من صلى في سفر اربع ركعات متعمدا فانا الى الله عز وجل منه بريء **المقنع** مرسلا مثله ومثل الخبر السابق المحاسن عن ابيه عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار قال قال بعض اصحابنا لابي عبد الله ع ما بال صلوة المغرب لم يقصر فيها رسول الله ص في السفر والحضر ولا مع نافلتها قال لان الصلوة كانت ركعتين ركعتين فاضاف رسول الله ص الى كل ركعتين ركعتين ووضعها عن المسافر واقر المغرب على وجهها في السفر والحضر ولم يقصر في ركعتي الفجر ليكون تمام الصلوة سبع عشرة ركعة في السفر والحضر **بيان** لعل المعنى انه لما قصر في المفروضات كان ترك المسنونات المتعلقة بالمفروضات اولى بالوضع والترك وانما ابقيت ركعة من المغرب مع الليل والوتيرة فانها صلوات برأسها لا تعلق لها بالفرائض **المحاسن** عن محمد بن خالد الاشعري عن ابراهيم بن محمد الاشعري عن حذيفة بن منصور قال سمعت ابا جعفر ع يقول الصلوة في السفر ركعتين بالنهار ليس قبلها ولا بعدها شيء **بيان** ليس قبلها ولا بعدها اي مما يتعلق بها فلا ينافي نافلة المغرب والوتيرة قبل العشاء وبعدها **المحاسن** عن ابيه عن سليمان الجعفري عمن ذكره عن ابي عبد الله ع قال من سافر فعليه التقصير والافطار غير الملاح فانه في بيته وهو يتردد حيث شاء **منه** عن ابيه عن الجعفري عن موسى بن حمزة بن بزيع قال قلت لابي الحسن ع جعلت فداك ان لي ضيعة دون بغداد فاقيم في تلك الضيعة اقصر ام اتم قال ان لم تنو المقام عشرا فقصر [illegible] قال ثم رجل بابيه ان فرض السفر ركعتان الا الغداة فان رسول الله ص تركها على حالها في السفر والحضر واضاف الى المغرب

فهنا ساروا سفر التقصير وان كانوا

الخصال

ركعة

ركعة وتعقيبها لا تترك نافلة المغرب وهي اربع ركعات في السفر ولا في الحضر وركعتان بعد العشاء الآخرة من جلوس وثمان ركعات صلوة
الليل والوتر وركعتا الفجر فان لم تقدر على صلوة الليل قضيتها في الوقت الذي يمكنك من ليل او نهار ومن سافر فالتقصير عليه واجب
اذا كان سفره ثمانية فراسخ او بريدين وهو اربعة وعشرون ميلا فان كان سفرك بريدا واحدا واردت ان ترجع من يومك قصرت لانه
ذهابك ومجيئك بريدان وان عزمت على المقام وكان مدة سفرك بريدا واحدا ثم تجدد لك فيه الرجوع من يومك وانت فلا تقصر وان
كان اكثر من بريد فالتقصير واجب اذا غاب عنك اذان مصرك وان كنت مسافرا فدخلت منزل اخيك اتممت الصلوة والصوم ما دمت
عنده لان منزل اخيك مثل منزلك وان دخلت مدينة فعزمت على المقام فيها يوما او يومين فدافعتك الايام وانت في كل يوم
تقول اخرج اليوم او غدا افطرت وقصرت ولو كان ثلثين يوما وان عزمت على المقام بها حين تدخل مدة عشرة ايام اتممت وفي خبر ذلك
والسفر الذي يجب فيه التقصير في الصوم والصلوة هو سفر في الطاعة مثل الحج والغزو والزيارة وقصد الصديق والاخ وحضور المشاهد
وقصد اخيك لقضاء حقه والخروج الى ضيعتك او مال تخاف تلفه او متجر لا بد منه فاذا سافرت في هذه الوجوه وجب عليك التقصير
وان كان غير هذه الوجوه وجب عليك الاتمام واذا بلغت موضع قصدك من الحج والزيارة والمشاهد وغير ذلك مما قد بينته لك
فقد سقط عنك السفر ووجب عليك الاتمام وقد روي عن العالم عليه السلام انه قال في اربع مواضع لا يجب ان تقصر اذا قصدت مكة والمدينة
ومسجد الكوفة والحيرة وساير الاسفار التي ليست بطاعة مثل طلب الصيد والنزهة ومعاونة الظالم وكذلك الملاح والفلاح والمكاري
فلا تقصير في الصلوة ولا في الصوم وان سافرت الى موضع مقدار اربع فراسخ ولم ترد الرجوع من يومك فانت بالخيار فان شئت اتممت
وان شئت قصرت وان كان سفرك دون اربع فراسخ فالتمام عليك واجب وان دخلت بلدا ونويت المقام بها عشرة ايام فاتم الصلوة
والصوم وان نويت اقل من عشرة ايام فعليك التقصير وان لم تدر ما مقامك بها تقول اخرج اليوم او غدا فعليك ان تقصر الى ان يمضي
ثلثون يوما ثم تتم بعد ذلك ولو صلوة واحدة ومتى وجب عليك التقصير في الصلوة او التمام لزمك في الصوم مثله وان دخلت قرية
ولك بها حصة فاتم الصلوة ولو خرجت من منزلك فقصر الى ان تعود اليه واعلم ان المتم في السفر كالمقصر في الحضر ولا يحل التمام في السفر
الا لمن كان سفره لله عز وجل معصية او سفرا الى الصيد ومن خرج الى الصيد فعليه التمام اذا كان صيده بطرا واشرا واذا كان صيده للتجارة
فعليه التمام في الصلوة والتقصير في الصوم واذا كان صيده اضطرارا ليعود به على عياله فعليه التقصير في الصلوة والصوم ولو ان
مسافرا ممن يجب عليه التقصير مال من طريقه الى الصيد لوجب عليه التمام لطلب الصيد فان رجع بصيده الى الطريق فعليه في رجوعه التقصير
وان كنت صليت في السفر صلوة تامة فذكرتها وانت في وقتها فعليك الاعادة وان ذكرتها بعد خروج الوقت فلا شيء عليك وان
اتممتها بجهالة فليس عليك فيما مضى شيء ولا اعادة عليك الا ان تكون قد سمعت بالحديث وان قصرت في منزلك ناسيا ثم ذكرت
وانت في وقتها او في غير وقتها فعليك قضاء ما فاتك منها وروي ان من صام في مرضه او في سفره او اتم الصلوة فعليه القضاء
الا ان يكون جاهلا فيه فليس عليه شيء **توضيح** يدل على ما هو المشهور من رجوع اليوم في اربعة فراسخ ولعله مستند الصدوق وبمجرد
هذا الخبر يشكل تخصيص الاخبار الكثيرة المعتبرة قوله وان كان اكثر من بريد اي بريدان واكثر قوله عليه السلام فدخلت منزل اخيك موافق لمذهب
ابن الجنيد وجماعة من العامة ولعله محمول على التقية قوله هو سفر في الطاعة يمكن حمل الطاعة على عدم المعصية فيشمل المباح و
المكروه كما هو المشهور قوله عليه السلام سقط عنك السفر اي مع قصد الاقامة وظاهره الاتمام في جميع المشاهد كما قيل وسيأتي ذكره والنزهة في الصيد
او بساير المحرمات وظاهره عدم القصر في النزهات المباحة ايضا ولم يقل به ظاهرا احد وان كان يومي اليه بعض الاخبار والفلاح غير مذكور
في غيره وهو محمول على فلاح يكون غالبا في السير كما مر في التاجر والامير قوله عليه السلام ولك بها حصة اي من الملك وحمل على الاستيطان كما
مر قوله في منزلك اي في وطنك الذي يجب عليك فيه تمام الصلوة وقوله الا ان يكون جاهلا بظاهره يشمل السفر والمرض والاول هو المشهور
بين الاصحاب ولم اره قائلا في المرض بذلك العياشي عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله فمن اضطر غير باغ ولا عاد قال الباغي طالب
الصيد والعادي السارق ليس لهما ان يقصرا من الصلوة وليس لهما اذا اضطرا الى الميتة ان ياكلاها ولا يحل لهما ما يحل للناس اذا اضطروا نوادر
الراوندي باسناده عن موسى بن جعفر عن ابيه قال قال علي عليه السلام جاء نفر الى رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا يا رسول الله انا لا نزال نسافر
فكيف نصنع بالصلوة فقال سبحوا ثلث تسبيحات ركوعا وثلث تسبيحات سجودا **بيان** اي لا تقصروا في كيفية الصلوة ايضا كما لا تقصرون في
في الكمية ويمكن ان يكون تجويزا للتخفيف فالمراد بالتسبيحات الصغريات **كتاب** صفين لنصر بن مزاحم عن عمر بن خالد عن زيد بن علي
عن ابائه عليهم السلام قال خرج علي عليه السلام وهو يريد صفين حتى اذا قطع النهر امر مناديه فنادى بالصلوة قال فتقدم فصلى ركعتين حتى اذا قضى الصلوة
اقبل علينا فقال يا ايها الناس الا من كان مشيعا او مقيما فليتم فانا قوم على سفر ومن صحبنا فلا يصم المفروض والصلوة ركعتان

باب وجوب قصر الصلوة

زيد النرسي عن ابي عبد الله ع قال سأله بعض اصحابنا عن طلب الصيد وقال له اني رجل الهو بطلب الصيد وضرب الصوالج والهو بلعب الشطرنج قال فقال ابو عبد الله ع اما الصيد فانه مبتغى باطل وانما احل الله الصيد لمن اضطر الى الصيد فليس المضطر الى طلبه سعيه فيه باطلا ويجب عليه التقصير في الصلوة والصيام جميعا اذا كان مضطرا الى اكله وان كان ممن يطلبه للتجارة وليست له حرفة الا من طلب الصيد فان سعيه حق وعليه التمام في الصلوة والصيام فان ذلك تجارته فهو بمنزلة صاحب الدور الذي يدور الاسواق في طلب التجارة او كالمكاري والملاح ومن طلبه لاهيا واشرا وبطرا فان ذلك سعيه سعي باطل وسفر باطل وعليه التمام في الصلوة والصيام وان المؤمن لفي شغل عن ذلك شغله طلب الاخرة عن الملاهي الحديث **بيان** ما دل عليه الخبر من ان الصائد للتجارة يتم الصلوة والصوم مما لم ار قائلا به لكن ظاهر الخبر ان الحكم مختص بصائد يكون دائما في السير والحركة للصيد فيكون بمنزلة التاجر الذي يدور في تجارته فلا يبعد من مذاهب الاصحاب وظواهر النصوص القول به وقد مر في الخبر تعليل الحكم بانه عملهم فيشمل التعليل هذا ايضا واما الصائد الذي يذهب احيانا الى الصيد للتجارة فليس هذا حكمه ويمكن حمله ايضا على ما اذا لم يبلغ المسافة ولم يقصدها اولا كما هو الشايع في الصيد والغالب فيه والاول اظهر

الخبر كتاب الغايات عن ابي جعفر ع قال قال رسول الله ص خيار امتي الذين اذا سافروا قصروا وافطروا **دعائم الاسلام** عنهم صلوات الله عليهم ان رسول الله ص نهى ان تتم الصلوة في السفر وعن جعفر بن محمد انه قال انا بريء ممن يصلي في السفر اربعا وعن ابي جعفر محمد بن علي صلوات الله عليه انه قال من صلى اربعا في السفر اعاد الا ان يكون لم تقرء الاية عليه ولم يعلمها فلا اعادة عليه يعني بالاية آية التقصير وعن جعفر بن محمد انه قال الفرض على المسافر من الصلوة ركعتان في كل صلوة الا المغرب فانها غير مقصورة وعن جعفر بن محمد انه قال ليس في السفر في النهار صلوة الا الفريضة والليل تصلي ان شئت من اول الليل الى اخره ولا تدع ان تقضي نافلة النهار في الليل وعنه ع انه قال اذا خرج المسافر في سفر يقصر في مثله الصلوة قصر وافطر اذا خرج من مصره او قريته وعنه ع انه قال تقصر الصلوة في بريدين ذاهبا وراجعا يعني اذا كان حد السفر مسيرة بريد وهو يريد الرجوع قصر وان كان يريد الاقامة لم يقصر حتى يكون المسافة بريدين وعن علي ع انه قال سمعت رسول الله ص يقول ستة لا يقصرون الصلوة الامير يدور في امارته والجابي يدور في جبايته وصاحب الصيد والمحارب يعني قاطع الطريق والباغي على المسلمين والسارق وامثالهم والتاجر يدور في تجارته والبدوي يدور في طلب القطر والمرعى فكل هؤلاء المراد منهم اذا كانوا يدورون من موضع الى موضع لا يجدون في السفر وكذلك روينا عن جعفر بن محمد ع انه قال في المكاري والملاح وهو النوتي لا يقصران لان ذلك دابهما وكذلك المسافر الى ارضين بعضها قريب من بعض فيكون يوما ههنا ويوما ههنا فقال ع في هذا ايضا انه لا يقصر وكذلك قال في المسافر ينزل في بعض اسفاره على اهله لا يقصر وعن ابي جعفر وابي عبد الله صلوات الله عليهما انهما قالا اذا نزل المسافر مكانا ينوي فيه مقام عشرة ايام صام واتم الصلوة وان نوى مقام اقل من ذلك قصر وافطر وهو في حال المسافر وان لم ينو شيئا وقال اليوم اخرج او غدا اخرج قصر ما بينه وبين شهر ثم اتم وقال لا ينبغي للمسافر ان يصلي بمقيم ولا ياتم بمقيم فان فعل ذلك مع مقيمين سلم من ركعتين وعن جعفر بن محمد انه قال من نسي صلوة في السفر فذكرها في الحضر قضاها صلوة مقيم وعن رسول الله ص وعن علي ومحمد بن علي بن الحسين وجعفر بن محمد ع انهم رخصوا للمسافر ان يصلي النافلة على راحلته او بعيره حيثما توجه به للقبلة او لغير القبلة ويكون صلوته ايماء ويجعل السجود اخفض من الركوع فاذا كانت الفريضة لم يصل الا على الارض متوجها الى القبلة والعامة ايضا على هذا وتاولوا قول الله عز وجل فاينما تولوا فثم وجه الله في هذا انه في صلوة النافلة على الدابة حيثما توجهت وروينا عن جعفر بن محمد ع انه قال من صلى في السفينة وهي تدور فليتوجه الى القبلة فان دارت دار الى القبلة بوجهه وان لم يستطع ان يصلي قائما صلى جالسا ويسجد ان شاء على الزفت وعنه ع انه نهى عن الصلوة على جادة الطريق وعنه ع انه قال في الغريق وخائض الماء يصليان ايماء وكذلك العريان اذا لم يجد ثوبا يصلي فيه صلى جالسا ويسجد ان شاء على الوقف وعنه يومي ايماء **بيان** ولا تدع ان تقضي يدل على استحباب قضاء نوافل النهار بالليل وهو خلاف المشهور وقد ورد في عدة روايات كصحيحة معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع اقضي صلوة النهار بالليل في السفر فقال ان ذلك يطيق وانت لا تطيق وفي خبر سدير كان ابي يقضي في السفر نوافل النهار بالليل ولا يتم صلوة فريضة ويعارضها روايات دالة على المنع والشيخ حمل الروايات الاولة على الجواز واخرى على من سافر بعد دخول الوقت والاظهر عندي حملها على التقية كما يومي اليه الاخبار والنوتي بالضم الملاح قال في النهاية النوتي الملاح الذي يدير السفينة في البحر وقد نات ينوت نوتا اذا تمايل في النعاس كان النوتي يميل السفينة من جانب الى جانب

الهداية الحد الذي يوجب التقصير على المسافر ان يكون سفره ثمانية فراسخ فاذا كان سفره اربعة فراسخ ولم يرد الرجوع من يومه فهو بالخيار ان شاء اتم وان شاء قصر وان اراد الرجوع من يومه فالتقصير عليه واجب والمتم في السفر كالمقصر في الحضر قال النبي ص من صلى في السفر اربعا متعمدا فانا الى الله منه بريء ولا يحل التمام في السفر الا لمن كان سفره لله عز وجل معصية او سفرا الى صيد يكون بطرا او اشرا فاما

عن علي ع انه قال من قصر الصلوة في السفر وافطر فقد قبل تخفيف الله وكملت صلوته م

مقيمين فذكرها في الحضر قضى صلوة مسافر وان نسي صلوة في الحضر وذكرها في السفر م

فقال نعم فقال اسمعيل بن جابر اصلحك الله صلوة النهار بالليل في السفر فقال لا فقال انك قلت نعم م

باب مواضع التخيير

الذي يجب عليه الاتمام في الصلوة والصوم في السفر فالمكاري والكري والبريد والراعي والملاح لانه عملهم وصاحب الصيد ان كان صيده مما يعود به على العيال فعليه التقصير في الصلوة والصوم الخصال عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن الحسين بن علي بن ابي عثمان عن موسى المروزي عن ابي الحسن الاول قال قال رسول الله ص اربع يفسدن القلب وينبتن النفاق في القلب كما ينبت الماء الشجر اللهو والبذاء واتيان باب السلطان وطلب الصيد **بيان** الظاهر ان المراد بالصيد صيد اللهو وظاهر الاخبار تحريمه كما هو ظاهر اكثر الاصحاب ويحتمل كونه مكروها ولكونه لغوا لا فائدة فيه لا يوجب قصر الصلوة والصوم الاول اظهر **باب** مواضع التخيير الكامل

الزيارة عن ابيه عن سعد بن عبد الله قال سالت ايوب بن نوح عن تقصير الصلوات في هذه المشاهد مكة والمدينة والكوفة وقبر الحسين الاربعة والذي روي فيها فقال انا اقصر وكان صفوان يقصر وابن ابي عمير وجميع اصحابنا يقصرون ومنه عن ابيه ومحمد بن الحسن بن الوليد عن الحسن عن سهل بن زياد الادمي عن محمد بن عبد الله عن صالح بن عقبة عن ابي شبل قال قلت لابي عبد الله ع ازور قبر الحسين قال زر الطيب واتم الصلوة عنده قلت اتم الصلوة قال اتم قلت بعض اصحابنا يرى التقصير قال انما يفعل ذلك الضعفة ومنه عن الكليني عن جماعة مشايخه عن سهل باسناده مثله وصه عن ابي عبد الرحمن محمد بن احمد العسكري عن الحسين علي بن مهزيار عن ابيه عن علي بن الحسين سعيد عن ابرهيم بن ابي البلاد عن رجل من اصحابنا يقال له حسين عن ابي عبد الله ع قال تتم الصلوة في ثلثة مواطن في مسجد الحرام ومسجد الرسول ص وعند قبر الحسين ع ومنه عن ابيه واخيه وعلي بن الحسين عن سعد عن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن عبد الملك القمي عن اسمعيل بن جابر عن عبد الحميد خادم اسمعيل بن جعفر عن ابي عبد الله ع قال تتم الصلوة في اربعة مواطن في المسجد الحرام ومسجد الرسول ومسجد الكوفة وحرم الحسين ع **المتهجد** عن اسمعيل بن جابر مثله الكامل عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن ابيه عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن حماد بن عيسى عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع قال ابن قولويه وزاد الحسين بن احمد بن المغيرة عقيب هذا الحديث في هذا الباب بما اخبره حيدر بن محمد بن نعيم السمرقندي باجازته بخطه اجازة علينا التي عن ابي النضر محمد بن مسعود العياشي عن علي بن محمد عن محمد بن احمد عن الحسين علي بن النعمان عن محمد بن خالد البرقي وعلي بن مهزيار وابي علي بن راشد جميعا عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله ع انه قال من مخزون علم الله الاتمام في اربعة مواطن حرم الله وحرم رسوله وحرم امير المؤمنين ع وحرم الحسين ومنه عن محمد بن همام بن سهيل عن الفزاري عن محمد بن حمدان المدائني عن زياد القندي قال قال ابو الحسن موسى ع احب لك ما احب لنفسي اتم الصلوة في الحرمين وبالكوفة وعند قبر الحسين **المتهجد** عن زياد القندي مثله وفيه بعد قوله ما احب لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي الكامل عن علي بن حاتم القزويني عن محمد بن عبد الله بن ابي الاسدي عن القاسم بن الربيع الصحاف عن عمرو بن مرزوق قال سالت ابا الحسن عن الصلوة في الحرمين وعند قبر الحسين م المتهجد عن حذيفة مثله ثم قال وفي خبر اخر في حرم الله وحرم رسوله وحرم امير المؤمنين وحرم الحسين الكامل عن الحسين بن احمد بن المغيرة عن احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن علي بن اسمعيل عن محمد بن عمرو عن قائد الحناط عن ابي الحسن الماضي ع قال سالته عن الصلوة في الحرمين فقال اتم ولو مررت به مارا ومنه بالاسناد عن احمد بن ادريس عن احمد بن ابي طاهر عن محمد بن الحسين الزيات عن حسين عن عمران عن عمران قال قلت لابي الحسن اقصر في مسجد الحرام او اتم قال ان قصرت فلك وان اتممت فهو خير وزيادة في الخير خير ومنه عن ابيه عن محمد بن الحسين الوليد عن الحسين بن الحسين ابان عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة قال سالت العبد الصالح عن زيارة قبر الحسين ع فقال ما احب لك تركه قلت ما ترى في الصلوة عنده وانا مقصر قال صل في المسجد الحرام ما شئت تطوعا وفي مسجد الرسول ما شئت تطوعا وعند قبر الحسين فاني احب لك ذلك قال وسالته عن الصلوة بالنهار عند قبر الحسين ومشهد النبي ص تطوعا فقال نعم ما قدرت عليه ومنه عن جعفر بن محمد بن ابرهيم عن عبيد الله بن نهيك عن ابن ابي عمير عن ابي الحسن الاول ع قال سالته عن التطوع عند قبر الحسين ع وبمكة والمدينة وانا مقصر قال تطوع عنده وانت مقصر ما شئت وفي المسجد الحرام وفي مسجد الرسول وفي مشاهد النبي فانه خير ومنه عن علي بن الحسين عن علي بن ابرهيم عن ابن ابي عمير وابرهيم بن عبد الحميد جميعا عن ابي الحسن ع مثله ومنه عن ابيه عن سعد عن الخشاب عن جعفر بن محمد بن الحكيم الخثعمي عن ابرهيم عبد الحميد عن ابي الحسن ع مثله ومنه عن ابيه عن سعد عن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن اسمعيل عن صفوان عن اسحق بن عمار عن ابي الحسن ع قال سالته عن التطوع عند قبر الحسين ع ومشاهد النبي ص والحرمين فالتطوع فيهن بالصلوة ونحن مقصرون قال نعم تطوع ما قدرت عليه فهو خير ومنه عن محمد بن الحسين الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن الحسين ابي الخطاب عن صفوان عن اسحق بن عمار قال قلت لابي الحسن ع جعلت فداك انتفل في الحرمين وعند قبر الحسين علي واسا اقصر قال نعم ما قدرت عليه ومنه عن ابيه ومحمد بن الحسن عن الحسين بن الحسن ابان عن الحسين بن سعيد عن القاسم محمد عن علي بن ابي حمزة البطائني عن ابي ابرهيم قال سالته عن التطوع عند قبر الحسين ومشاهد النبي ص والحرمين في الصلوة ونحن مقصرون قال نعم تطوع ما قدرت عليه

باب مواضع التخيير

العلل عن محمد بن الحسن عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن معوية بن وهب قال قلت لابي عبد الله ع
مكة والمدينة كساير البلدان قال نعم قلت وروى عنك بعض اصحابنا انك قلت لهم اتموا بالمدينة لخمس فقال ان اصحابكم هؤلاء كانوا
يقدمون فيخرجون من المسجد عند الصلوة فكرهت ذلك لهم ولهذا قلته الكامل عن الحسين بن محمد عن احمد بن اسحق عن سعدان بن مسلم عن
بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع في وصف زيارة الحسين ع الى ان قال ثم اجعل القبر بين يديك وصل ما بدا لك وكلما دخلت الحائر فسلم
ثم امش حتى تضع يديك وخديك جميعا على القبر فاذا اردت ان تخرج فاصنع مثل ذلك ولا تقصر عنده من الصلوة ما اقمت الحديث
ومنه عن علي بن يعقوب الكسائي عن علي بن الحسن بن فضال عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار بن موسى قال سألنا ابا عبد الله ع عن
الصلوة في الحائر قال ليس الصلوة الا الفرض بالتقصير ولا يصلي النوافل **قرب** الاسناد عن الحسن بن علي بن النعمان عن عثمان بن عيسى
قال سمعت ابا الحسن موسى ع عن اتمام الصلوة في الحرمين مكة والمدينة قال اتم الصلوة ولو صلوة واحدة ومنه عن عبد الله بن عامر
عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن صالح بن عبد الله الخثعمي قال كتبت الى ابي الحسن موسى ع اسأله عن الصلوة في المسجدين اقصر او اتم فكتب
الي اي ذلك فعلت فلا باس وكتبت اليه اسأله عن خصي لي في سن رجل مدرك يحل للمرأة ان يراها وتكشف بين يديه قال فلم يجبني فيها
قال فسألت ابا الحسن الرضا ع عنها مشافهة فاجابني بمثل ما اجابني ابوه الا انه قال في الصلوة قصر **العيون** عن جعفر بن نعيم بن شاذان
عن عمه محمد بن شاذان عن الفضل بن شاذان عن محمد بن اسمعيل بن بزيع قال سألت الرضا ع عن الصلوة بمكة والمدينة تقصير او تمام فقال قصر ما لم
تعزم على مقام عشرة **الخصال** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن الحسن بن علي بن النعمان عن محمد بن خالد البرقي عن علي
بن مهزيار وابي علي بن راشد عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله ع قال من مخزون علم الله عز وجل الاتمام في اربعة مواطن حرم الله عز وجل و
حرم رسوله ص وحرم امير المؤمنين وحرم الحسين ع قال الصدوق ره يعني ان ينوي الانسان في حرمهم ع مقام عشرة ايام ويتم ولا ينوي مقام دون
عشرة ايام فيقصر وليس ما يقوله غير اهل الاستبصار بشيء انه يتم في هذه المواضع على كل حال **قرب** الاسناد عن عبد الله بن الحسن
عن جده علي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن رجل قدم مكة قبل التروية بايام كيف يصلي اذا كان وحده او مع امام فيتم او يقصر قال يقصر
الا ان يقيم عشرة ايام قبل التروية قال وسألته عن الرجل كيف يصلي باصحابه بمنى يقصر ام يتم قال ان كان من اهل مكة اتم وان كان مسافرا
قصر على كل حال مع الامام او غيره **تنقيح وتوضيح** اعلم ان الاصحاب اختلفوا في حكم الصلوة في المواطن الاربعة حرم الله وحرم رسوله ص ومسجد
الكوفة وحائر الحسين ع فذهب الاكثر الى ان المسافر مخير بين الاتمام والقصر وان الاتمام افضل وقال الصدوق يقصر ما لم ينو المقام عشرة
والافضل ان ينوي المقام بها ليوقع صلوته تماما كما مر وقال السيد المرتضى لا يقصر في مكة ومسجد النبي ص ومشاهد الائمة القائمين مقامه
وهذه العبارة تفيد منع التقصير وعموم الحكم في مشاهد الائمة ونحوه قال ابن الجنيد والاول اظهر لما مر من الاخبار الكثيرة الدالة على الاتمام
جمعا بينها وبين ما ورد في التقصير والتخيير ويدل عليه صحيحة علي بن مهزيار قال كتبت الى ابي جعفر الثاني ع ان الرواية قد اختلفت عن آبائك
في الاتمام والتقصير للصلوة في الحرمين فمنها ان يأمر بان يتم الصلوة ولو صلوة واحدة ومنها ان يأمر ان تقصر الصلوة ما لم ينو مقام عشرة
ايام ولم ازل على الاتمام فيهما الى ان صدرنا من حجنا في عامنا هذا فان فقهاء اصحابنا اشاروا علي بالتقصير اذ كنت لا انوي مقام عشرة فقد ضقت
بذلك حتى اعرف رايك فكتب بخطه قد علمت يرحمك الله فضل الصلوة في الحرمين على غيرهما فانا احب لك اذا دخلتهما ان لا تقصر وتكثر فيهما
من الصلوة فقلت له بعد ذلك بسنتين مشافهة اني كتبت اليك بكذا فاجبت بكذا فقال نعم فقلت اي شيء تعني بالحرمين فقال مكة والمدينة
ومتى اذا توجهت من منى فقصر الصلوة فاذا انصرفت من عرفات الى منى وزرت البيت ورجعت الى منى فاتم الصلوة تلك الثلثة الايام وقال
باصبعه ثلثا واما حديث ابي ايوب بن نوح فلا ينافي التخيير فانهم اختاروا هذا الفرد واما حديث ابي شبل وقوله انما يفعل ذلك الضعفة فيحتمل
ان يكون المراد به الضعفة في الدين الجاهلين بالاحكام او من له ضعف لا يمكنه الاتمام او يشق عليه فيختار الاسهل وان كان مرجوحا ولعل
الاخير يؤيد ما اخترناه وهو اظهر والاول لا ينافيه اذ يمكن ان يكون الضعف في الدين باعتبار اختيار المرجوح والاخبار المشتملة على الامر
بالاتمام محمولة على الاستحباب وخبر عمران صريح فيما ذكرنا واما حديث معوية بن وهب فان كان فيه ايماء الى ان الامر بالاتمام محمول على
التقية لكن يعارضه ما رواه الشيخ بسند لا يقصر عن الصحيح عن عبد الرحمن بن الحجاج قال قلت لابي الحسن ع ان هشاما روى عنك انك امرته
بالتمام في الحرمين وذلك من اجل الناس قال لا كنت انا ومن مضى من آبائي اذا وردنا مكة اتممنا الصلوة واستترنا من الناس فان الظاهر
ان ما ورد من الامر بالتقصير محمول على التقية كما ذكره الفاضل التستري قدس الله سره وروى الشيخ خبر معوية بن وهب بسند صحيح
هكذا قال وسألت ابا عبد الله ع عن التقصير في الحرمين والتمام قال لا تتم حتى تجمع على مقام عشرة ايام فقلت ان اصحابنا رووا عنك
انك امرتهم بالتمام فقال ان اصحابك كانوا يدخلون المسجد فيصلون ويأخذون نعالهم ويخرجون والناس يستقبلونهم يدخلون المسجد

الصلوة

باب مواضع التخيير

للصلوة فاكرهم بالتمام ثم قال فالوجه في هذا الخبر انه لا يجب التمام الا من اجمع على مقام عشرة ايام ومتى لم يجمع على ذلك كان مخيرا بين الاتمام والتقصير ويكون قوله لمن كان يخرج عند الصلوة من المسجد ولا يصلي مع الناس امرا على الوجوب ولا يجوز تركه لمن هذا سبيله لان فيه دفعا للتقية واغراء للنفس وتشنيعا على المذهب واما خبر العلل فيمكن حمله على ان المراد انهما اكثر البلدان في ان الله تعالى وجواز القصر بمعنى الاعم واما الخمس المذكور فيه فليس المراد خصوص الخمس بل الاصحاب سالوه عن الخمس فاجابهم بذلك واما حديث عبد الرحمن فيحتاج الى شرح وبيان قوله وذلك من اجل الناس يمكن ان يقرأ بتشديد اللام اي كان هشام من اجل الناس واعظمهم وهو لا يكذب عليك او ليس ممن نفي منهم او بالتخفيف وهو الظاهر اي كان يقول هشام ان الامر بالاتمام للتقية من المخالفين ويكون استفهاما اي هل امر بذلك للتقية فقال لا ليس ذلك للتقية بل انا وابي كنا اذا وردنا مكة اتممنا الصلوة مع استتارنا من الناس اي ان الم نستتر كان لاجل الاتمام بل الاتمام او قوله لما ذهب اليه اكثرهم من التخيير في السفر مطلقا مع افضلية الاتمام ويمكن ان يكون الاستتار لئلا يحتجوا على الشيعة ويفعلهم او لئلا يصير سببا لرسوخهم في الباطل او يصير سببا لمزيد تشنيعهم على الائمة لان الفرق بين المواضع كان اغرب عندهم من الحكم بالتقصير مطلقا لان هذا القول موجود بينهم ولعل لاحد هذه الوجوه قال انه من الامر المذخور مع انه يحتمل ان يكون المراد انه حجب عنهم هذا العلم هكذا حقق المقام ولا تصنع الى ما ذهب اليه بعض الاوهام واما خبر النسا بالطي والخثعمي وابن بزيع فمع ضعفها سايندها في بلد الله والتأويل الصدوق وقوة مع بعده لا يجري في كثير منها واشتهار الحكم بين القدماء والمتاخرين مما يؤيد العمل به وينبغي التنبيه لامور الاول المستفاد من الاخبار الكثيرة جواز الاتمام في مكة والمدينة وان وقعت الصلوة خارج المسجد وهو المشهور بين الاصحاب وخص ابن ادريس الحكم بالمسجدين اخذا بالمتيقن المجمع عليه ومن رايناه كلام اصحابنا صرح بالخلاف بين البلدين وظاهر بعض الاخبار شمول الحكم لمجموع الحرمين وهما اعم من البلدين والاصحاب استدلوا على البلدين بتلك الاخبار وربما يومي كلام بعضهم الى كون المراد بالبلدين مجموع الحرمين وقال في البيان وفي المعتبر الحرمان كمسجديهما بخلاف الكوفة مع ان عبارة المعتبر كعبارات سائر الاصحاب قال الشيخ في النهاية ويستحب الاتمام في اربعة مواطن في السفر بمكة والمدينة ومسجد الكوفة والحائر على ساكنه السلام وقد رويت رواية بلفظة اخرى وهو ان يتم الصلوة في حرم الله وفي حرم رسوله وفي حرم امير المؤمنين وفي حرم الحسين فعلى هذه الرواية جاز الاتمام خارج المسجد بالكوفة وعلى الرواية الاولى لم يجز الا في نفس المسجد انتهى وكانهم حملوا الحرم على البلد واطلقوا البلد على الحرم مجازا والاول اظهر وظاهر عبارة الشيخ في التهذيب عموم الحرمين حيث قال ويستحب اتمام الصلوة في الحرمين فان فيه فضلا كثيرا ثم قال ومن حصل بعرفات فلا يجوز له الاتمام على حال وقد ورد في بعض الروايات الاتمام في خصوص منى ونقل في الدروس عن ابن الجنيد انه قال روي عن ابي جعفر الاتمام في الثلثة الايام بمنى للحاج واربع ذلك اذا نوى مقام خمسة ايام اولها ايام منى قال الشهيد وهو شاذ اقول لعله اشار بهذه الرواية الى صحيحة علي بن مهزيار المتقدمة مرفوعا ان خصوص منى داخل في الحكم ولعله لكونها من توابع مكة ويمكن ان يكون لدخولها في الحرم ويكون المعتبر مطلق الحرم فالمراد بمكة والمدينة حرمهما بحذف المضاف او تسمية للكل باسم الجزء الاشرف فان قيل فالمشعر ايضا من الحرم قلنا يمكن ان يكون عدم ذكر المشعر لان ما يقع فيه بلا صلوة تقصر في واحدة منهن وهذه يدخل وقتها قبل دخول الحرم فلذا لا يتمها اعتبارا لحال الوجوب كما ذكرنا خطر بالبال في توجيه الخبر لكن الظاهر من الخبر عدم العموم وبالجملة الحكم في غير البلدين مشكل ولعل الاظهر فيهما القصر لاحتمال كون المراد بالحرمين البلدين فقد روي عن الصادق انه قال مكة حرم الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب والكوفة حرم الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب والظاهر شمول الحكم لمجموع البلدين وعدم اختصاصه بالمسجدين والتخصيص في بعض الاخبار بالمسجدين لشرافتهما او لشيوع وقوع الصلوة فيهما واما التفصيل الوارد في خبر علي بن جعفر في الصلوة بمنى بانه ان كان من اهل مكة اتم والا فلا فالحكم في غير اهل مكة يدل على شمول حكم التخيير لمجموع الحرم واما حكم اهل مكة فيمكن ان يكون للتقية كما يظهر من الاخبار ان المخالفين لم يكونوا يعدون الذهاب الى عرفات سفرا او يكون مبنيا على القول باشتراط رجوع اليوم وحمله على من لم يذهب الى عرفات بعيد والاظهر عندي حمله على الايام التي يكون بمنى بعد الرجوع عن مكة فانه لما رجع الى مكة للزيارة انقطع سفره وبعد العود لا يقصد مسافة لانه لا يتمكن عن منى فيتم بخلاف غير اهل مكة فانه مسافر ذهابا وعودا فقطن الثاني ذكر الشيخ اذا ثبت الحكم في الحرمين من غير اختصاص بالمسجد يكون الحكم كذلك في الكوفة لعدم القائل بالفصل وخص الحكم ابن ادريس بالمسجد اخذا بالمتيقن والروايات ورد بعضها بلفظ حرم امير المؤمنين وحرم الحسين وبعضها بالكوفة وفي الاول اجمال فقد مر ان الكوفة حرم علي بن ابي طالب والظاهر ان النجف على ساكنه السلام غير داخل في الكوفة والشيخ في المبسوط عمم الحكم للبلد فانه قال ويستحب الاتمام خارج مسجد الكوفة وبالنجف انتهى وكانه نظر الى ان حرم امير المؤمنين ما صار محترما بسببه احترام الغري ليس اكثر من غيره ولا يخ من وجه ويومي اليه بعض الاخبار والاحوط في غير المسجد اختيار القصر وفي المحمول في المعتبر ينبغي تنزيل حرم امير المؤمنين على مسجد الكوفة خاصة اخذا بالمتيقن

باب مواضع التخيير

واما الحائر فظاهر الاصحاب اختصاص الحكم به وحكى في الذكرى عن الشيخ نجيب الدين يحيى بن سعيد انه حكم في كتاب له في السفر بالتخيير في البلدان
الاربعة حتى الحائر المقدس لورود الحديث بحرم الحسين عليه السلام وقدر بخمسة فراسخ وباربعة وبفرسخ قال والكل حرم وان تفاوتت في الفضل انتهى و
هو ضعيف بعيد لما رواه الشيخ والكليني بسند فيه ضعف عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اتيت ابا عبد الله عليه السلام فاغتسل على شاطئ الفرات والبس ثيابك
الطاهرة ثم امش حافيا فانك في حرم من حرم الله وحرم رسوله الخبر وبسند مرسل حسن قال حرم الحسين فرسخ من اربع جوانب القبر وبسند ضعيف
اخر عنه قال حريم قبر الحسين عليه السلام اربعة فراسخ من اربعة جوانبه والاحوط ايقاع الصلوة في الحائر واذا اوقعها في غيره فيختار القصر واما حد
الحائر فقال ابن ادريس المراد به ما دار سور المشهد والمسجد عليه دون ما دار سور البلد عليه لان ذلك هو الحائر حقيقة لان الحائر في لسان
العرب الموضع المطمئن الذي يحار فيه الماء وقد ذكر ذلك شيخنا المفيد في الارشاد لما ذكر من قتل مع الحسين من اهله والحائر محيط بهم الا العباس
رحمة الله عليه فانه قتل على المسناة واحتج عليه بالاحتياط لانه مجمع عليه وذكر الشهيد ان في هذا الموضع حار الماء لما امر المتوكل باطلاقه
على قبر الحسين ليعفيه فكان لا يبلغه انتهى واقول ذهب بعضهم الى ان الحائر مجموع الصحن المقدس وبعضهم الى انه القبة السامية وبعضهم
الى انه الروضة المقدسة وما احاط بها من العمارات المقدسة من الرواق والمقتل والخزانة وغيرها والاظهر عندي انه مجموع الصحن القديم لا ما
تجدد منه في الدولة العلية الصفوية شيد الله اركانهم والذي ظهر لي من القرائن وسمعت من مشايخ تلك البلاد الشريفة انه لم يتغير الصحن
من جهة القبلة وكل ما اختص من الصحن وما دخل فيه من العمارات فهو الصحن القديم وما ارتفع عنه فهو خارج عنه ولعلهم انما تركوه
كذلك ليمتاز القديم عن الجديد والتعليل المنقول عن ابن ادريس ره منطبق على هذا وفي شمول الحجرات التي في الصحن من الجهات الثلثة اشكال و
يدل على ان سعة الحائر اكثر من الروضة المقدسة والعمارات المتصلة بها من الجهات الثلثة ما رواه ابن قولويه بسند حسن عن الحسين عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اذا دخلت الحير وفي بعض النسخ الحائر فقل وذكر الدعاء ثم تمشي قليلا وتكبر سبع تكبيرات ثم تقوم بحيال القبر وتقول الى ان قال
ثم تمشي قليلا وتقول الى قوله وترفع يديك وتضعهما على القبر وعن ثوير بن ابي فاختة عن ابي عبد الله عليه السلام في وصف زيارته حتى تصير الى باب الحائر
او الحير ثم قل الى ان قال ثم اخط عشر خطا ثم قف فكبر ثلثين تكبيرة ثم امش حتى تاتيه من قبل وجهه وعن ابي حمزة الثمالي بسند معتبر عن ابي عبد الله عليه السلام
في وصف زيارة الحسين ثم ادخل الحير او الحائر وقل الى قوله ثم امش قليلا وقل الى قوله ثم امش وقصر خطاك حتى تستقبل القبر ثم تدنو من القبر و
تقول الى اخر الخبر فهذه الاخبار وغيرها مما سيأتي في كتاب المزار انشاء الله تدل على نوع سعة في الحائر الثالث الظاهر ان الحكم بالتخيير للمسافر
انما وقع للصلوة خاصة في النصوص وفتاوى الاصحاب واما الصوم فلا يشرع في هذه الاماكن للادلة على وجوب الافطار على المسافر من غير
معارض وتعلق بعضهم بمفهوم صحيحة معوية بن وهب حيث قال فيها اذا قصرت افطرت يقتضي جواز الصوم مضافا الى موثقة عثمان بن عيسى
قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن اتمام الصلوة والصيام في الحرمين فقال اتمها ولو صلوة واحدة والجواب عن الاول انه يمكن ان يكون المراد به القصر على
الحتم كما هو الغالب فيه مع ان في شمول للصوم كلاما وعلى تقدير ثبوته يشكل تخصيص الاية والاخبار الكثيرة به مع خلو سائر الاخبار الواردة في
التخيير عن ذكر الصوم واما موثقة عثمان ففي النسخ التي عندنا اتمها وهو يدل على نفي الصوم ويؤيده قوله ولو صلوة واحدة واما ما قرئت برواية
الشيخ ولم يكن فيها ذكر الصوم اصلا مع انه لا يعلم قائل بها الرابع صرح المحقق في المعتبر بانه لا يعتبر في الصلوة الواقعة في هذه الاماكن التعرض
لنية القصر والتمام وانه لا يتعين احدهما بالقصد اليه فيجوز لمن نوى الاتمام القصر ولمن نوى القصر الاتمام وهو حسن الخامس الاظهر جواز فعل
النوافل الساقطة في السفر في هذه الاماكن وان كانت الذمة مشغولة بواجب فعل لما امر عن الذي المنع وهو ضعيف السادس الظاهر بقاء
التخيير في قضاء ما فات فيها فيقضيها كما فاتته ويحتمل تعيين القصر وهو احوط كما ان الظاهر عدم التخيير في القضاء اذا فاتته في غيرها
السابع لو ضاق الوقت الا عن اربع فقيل بوجوب القصر فيهما لتقع الصلوتان في الوقت وقيل بجواز الاتمام في العصر لعموم من ادرك ركعة وقيل
بجواز الاتيان بالعصر تماما في الوقت وقضاء الظهر والاول احوط بل اظهر الثامن الحق ابن الجنيد والمرتضى بهذه الاماكن جميع مشاهد الائمة
كما عرفت قال في الذكرى ولم نقف لهما على ماخذ في ذلك والقياس عندنا باطل اقول قد ورد في فقه الرضا اسماء النبي ولا يمكن التعويل
عليه في ذلك التاسع روى الشيخ رواية ابن بزيع المنقول عن العيون بسند صحيح وروى بسند ضعيف عن علي بن حديد قال سألت الرضا
فقلت ان اصحابنا اختلفوا في الحرمين فبعضهم يقصر وبعضهم يتم وانا ممن يتم على رواية قد رواها اصحابنا في التمام وذكرت عبد الله بن جندب انه
كان يتم قال رحم الله ابن جندب ثم قال لا يكون الاتمام الا ان تجمع على اقامة عشرة ايام وصل النوافل ما شئت قال ابن حديد وكان محبتي ان
يأمرني بالاتمام ثم اولهما بوجهين احدهما انه نفى الاتمام على سبيل الحتم والوجوب كما مر ثم قال ويحتمل هذان الخبران وجها اخر وهو المعتمد
عندي وهو ان من حصل بالحرمين ينبغي له ان يعزم على مقام عشرة ايام ويتم الصلوة فيهما وان كان يعلم انه لا يقيم او يكون في عزمه الخروج
من المدينة ويكون هذا مما يختص به هذان الموضعان ويتميزان به من سائر البلاد لان سائر المواضع متى عزم الانسان فيها على المقام عشرة

ايام وجب عليه الاتمام ومتى كان دون ذلك وجب عليه التقصير والذي يكشف عن هذا المعنى ما رواه محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن عبد الجبار عن علي بن مهزيار عن محمد بن ابراهيم الحصيني قال استامرت ابا جعفر ع في الاتمام والتقصير قال اذا دخلت الحرمين فانو عشرة ايام واتم الصلوة فقلت له اني اقدم مكة قبل التروية بيوم او يومين او ثلثة قال انو مقام عشرة ايام واتم الصلوة واقول هذا غير منطبق الظاهر كلامه قدس سره انه يعزم على اقامة العشرة وان علم الخروج قبل العشرة ولا يخفى ان هذا العلم ينافي ذلك العزم الا ان يراد بالعزم محض الاخطار بالبال ولا يخفى ما فيه واما الخبر فيمكن ان يكون المراد به العزم على العشرة متفرقة قبل الخروج الى عرفات وبعده ويكون هذا من خصايص هذا الموضع او العزم على الاقامة في مكة ونواحيها الى عرفات ويمكن ان لا يكون هذا من الخصايص وان كان خلاف المش كما عرفت سابقا ويمكن حمل كلام الشيخ على احد هذين المعنيين وان كان بعيدا **فائدة** عربية قال في الذكرى قال الشيخ فرض السفر لا يسمى قصرا لان فرض المسافر مخالف لفرض الحاضر ويشكل بقوله تعالى فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة وبعض الاصحاب اسماها بذلك قبل وهو نزاع لفظي اقول لعل الشيخ انما منع من تسميته بذلك لئلا يتوهم المخالفون ان الصلوة المقصورة ناقصة في الفضل او منع من التسمية مع قصد هذا المعنى **باب** صلوة الخوف واقسامها واحكامها الايات **البقرة** فان خفتم فرجالا او ركبانا فاذا امنتم فاذكروا الله كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون **النساء** واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا ان الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلوة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا اسلحتهم فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة اخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم واسلحتهم ود الذين كفروا لو تغفلون عن اسلحتكم وامتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة ولا جناح عليكم ان كان بكم اذى من مطر او كنتم مرضى ان تضعوا اسلحتكم وخذوا حذركم ان الله اعد للكافرين عذابا مهينا فاذا قضيتم الصلوة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم فاذا اطمأننتم فاقيموا الصلوة ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا **تفسير** فان خفتم اي عدوا او سبعا او غرقا ونحوها فلم تتمكنوا ان تحافظوا عليها او توفوا حقها فاتوا بها تامة الافعال والشروط فرجالا جمع راجل مثل تجار وصحاب وقيام وهو الكائن على رجله واقفا كان او ماشيا اي فصلوا راجلين كونكم رجالا اي رجالة مشاة او ركبانا جمع ركب كالفرسان وكل شيء علا شيئا فقد ركبه اي على ظهور دوابكم اي تراعون جهدكم فيما تخافون فلا تكونون ما يتخافون بل تاتون بها على حسب احوالكم بما لا تخافون به واقفين او ماشين الى القبلة او الى غيرها بالقيام والركوع والسجود او بالايماء او بالنية والتكبير والتشهد والتسليم ويروى ان عليا ع صلى ليلة الهرير خمس صلوات بالايماء وقيل بالتكبير وان النبي ص صلى يوم الاحزاب ايماء وبالجملة فيها اشارة الى صلوة الخوف اجمالا فاذا امنتم بزوال الخوف فاذكروا الله اي فصلوا كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون من صلوة الامن او اذكروا الله بالثناء عليه والحمد له شكرا على الامن والخلاص من الخوف والعدو كما احسن اليكم وعلمكم ما لم تكونوا تعلمون من الشرايع وكيف تصلون في حال الامن وحال الخوف وشكرا يوازي نعمه وتعليمه ان خفتم يدل ان الخوف موجب للقصر في الجملة وقد سبق تفسيره في باب القصر في السفر واحتج الاصحاب بهذه الاية على وجوب القصر للخوف بانه ليس المراد بالضرب سفر القصر والا لم يكن للتقييد بالخوف فائدة وايجاب حمل الضرب في الارض في غير سفر القصر عدول عن الظاهر مع انه نافع لان مجرد الخوف كان في القصر على قولهم من غير توقف على الضرب في الارض وقد مر الوجه في التقييد بالخوف ثم انه لا خلاف بين الاصحاب في وجوب التقصير في صلوة الخوف في السفر وانما اختلفوا في وجوب تقصيرها اذا وقعت في الحضر فذهب الاكثر منهم المرتضى والشيخ في ف وابنا بابويه والشهيد الى ظاهر جماعة من الاصحاب حكى الشيخ والمحقق قولا بانها انما تقصر في السفر خاصة ولعله اقوى لعدم دليل على التقصير ثم المش ان هذا التقصير كتقصير المسافر برد الرباعية الى الركعتين وابقاء الثلثية والثنائية على حالهما ويدل عليه الاخبار المستفيضة المتضمنة لكيفية صلوة الخوف وقيل ترد الركعتان الى ركعة كما ذهب اليه ابن الجنيد من علمائنا وكثير من العامة ويدل عليه بعض الاخبار ولعلها محمولة على التقية او على ان كل طائفة انما تصلي مع الامام ركعة واذا كنت يا محمد فيهم يعني في اصحابك الضاربين في الارض الخائفين عدوهم او الائم فيشمل الحضر كما ذكره الاكثر فاقمت لهم الصلوة بحدودها وركوعها وسجودها او بان تؤمهم فلتقم طائفة منهم معك في صلوتك وليكن سائرهم في وجه العدو ولم يذكر ما ينبغي ان تفعله الطائفة غير المصلية لدلالة الكلام عليه وليأخذوا اسلحتهم اي الطائفة المصلية لظاهر السياق فيأخذون من السلاح ما لا يمنع واجبا في الصلوة كالسيف والخنجر والسكين ونحوها الا مع الضرورة مطلقا ووجوبا لظاهر الامر ولتعليق نفي الجناح بما سيأتي بشرط الاذى فيثبت مع عدمه وهو المش بين الاصحاب قال ابن الجنيد يستحب وتردد في المعتبر والنافع وحمله ابن الجنيد على الارشاد وفيه عدول عن الظاهر بناء على كون الامر للوجوب من غير دليل وهل يختص الوجوب بالمصلين فيه قولان وعن ابن عباس ان المامور باخذ السلاح هم المقاتلة وهو خلاف الظاهر بل الظاهر اما التعميم او التخصيص بالمصلين كما قلنا اولا بناء على ان اخذ السلاح للفرقة الاولى لحاضر معلوم لا يحتاج الى البيان وعلى القول بوجوب اخذ السلاح على المصلين لا تبطل الصلوة بتركه على المش لكونه اثما متعلقا بامر خارج عن حقيقة الصلوة والنجاسة الكائنة على السلاح غير مانع من اخذه على المش وقيل لا يجوز اخذه حينئذ الا مع الضرورة ولعل

فليصلوا معك

فاذا اطمأننتم منه

الامن

الاربعة الخ وحتى النفيسة سفرا وحضرا جماعة وفرادى قال الشيخ في ط انما يقصر في الحضر بشرط الجماعة وفيه تم

الاول اقرب عملا باطلاق النص مع كون النجاسة فيه غير نادر وثبوت العفو عن نجاسة ما لا يتم الصلوة فيه منفردا وانتفاء الدليل على طهارة المحمول ولو تعدت نجاسته الى الثوب وجب تطهيره مع الضرورة فاذا سجدوا اى الطائفة الاولى المصلية فليكونوا من ورائكم ظهيرا يعنى فاذا فرغوا من سجودهم مصافين للعدو واختلف هنا فعندنا ان الطائفة الاولى اذا رفعت راسها من السجود وفرغت من الركعة يصلون ركعة اخرى ويتشهدون ويسلمون والامام قائم فى الثانية وينصرفون مواقف اصحابهم ويأتى الاخرون فيستفتحون الصلوة ويصلى بهم الامام الركعة الثانية فيتمون صلوتهم كما وردت الروايات بها وهو مذهب الشافعى ايضا وقيل ان الطائفة الاولى اذا فرغت من ركعة يسلمون ويمضون الى وجه العدو وتأتى الطائفة الاخرى فيصلى بهم الركعة الاخرى وهذا مذهب جابر ومجاهد وحذيفة وابن الجنيد ومن يرى ان صلوة الخوف ركعة واحدة وقيل ان الامام يصلى بكل طائفة ركعتين فيصلى بهم مرتين عن الحسن وهذه صلوة بطن النخل ولا اعلم من اصحابنا احدا حمل الاية عليها وان جوزها الاكثر وقيل انه اذا صلى بالاولى ركعة مضوا الى وجه العدو وتأتى الاخرى فيكبرون ويصلى بهم الركعة الثانية ويسلم الامام خاصة فيعودون الى وجه العدو وتأتى الاولى بركعة بغير قراءة لانهم لاحقون ويسلمون ويرجعون الى وجه العدو وتأتى الثانية فيقضون ركعة بقراءة لانهم مسبوقون عن ابن مسعود وهو مذهب ابى حنيفة والتجوز فى قوله فاذا سجدوا على ظاهره عند ابى حنيفة وعلى قولنا والشافعى بمعنى الصلوة او التقدير بعد تمام ما بعد وهو وان كان خلاف ظاهره من وجه الا انه احوط للصلوة وابلغ فى حراسة العدو واشد موافقة لظاهر القرآن لان قوله ولتأت طائفة اخرى لم يصلوا ظاهره ان الطائفة الاولى قد صلت وقوله فليصلوا معك مقتضاه ان يصلوا تمام الصلوة فالظاهر ان صلوة كل طائفة قد تمت عند تمام صلوته وايضا الظاهر ان مراد الاية بيان صلوة الطائفتين وذلك يتم على ما قلناه بادنى تقدير ويجوز حمل الامر على قوله وقول حذيفة وابن الجنيد فى ذلك كقولنا اذ لا بد بعد الركعة من التشهد والتسليم نعم التجوز اقرب على ما قلناه وقيل ربما يمكن حمل الاية على ما يعم الوجوه حتى صلوة بطن النخل وهو فى غاية البعد مع مخالفته للروايات واقوال الاصحاب فيها وليأخذوا حذرهم واسلحتهم اى الطائفة الثانية فى صلوتهم وقد جعل الحذر وهو التحرز والتيقظ آلة يستعملها الغازى فجمع بينه وبين الاسلحة فى الاخذ وجعلا مأخوذين مبالغة ود الذين كفروا اى تمنوا لو تغفلون عن اسلحتكم وامتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة اى يحملون عليكم حملة واحدة وفيه تنبيه على وجه وجوب اخذ السلاح قال فى مجمع البيان فى الاية دلالة على صدق النبى صلى الله عليه وآله وصحة نبوته وذلك انها نزلت والنبى صلى الله عليه وآله بعسفان والمشركون بضجنان فتوافقوا فصلى النبى صلى الله عليه وآله باصحابه صلوة الظهر بتمام الركوع والسجود فهم المشركون بان يغيروا عليهم فقال بعضهم ان لهم صلوة اخرى احب اليهم من هذه يعنون صلوة العصر فانزل الله تعالى عليه الاية فصلى بهم العصر صلوة الخوف وكان ذلك سبب اسلام خالد بن الوليد ولا جناح عليكم ان كان بكم اذى من مطر او كنتم مرضى ان تضعوا اسلحتكم رخص لهم فى وضع الاسلحة ان ثقل عليهم حملها بسبب ما ينالهم من مطر او مرض وامرهم مع ذلك باخذ الحذر بقوله وخذوا حذركم لئلا يغفلوا فيهجم عليهم العدو ان الله اعد للكافرين عذابا مهينا وعد للمؤمنين بالنصر على الكفار بعد الامر بالحزم لتقوى قلوبهم وليعلموا ان الامر بالحزم ليس لضعفهم وغلبة عدوهم بل لان الواجب ان يحافظوا فى الامور على مراسم التيقظ والتدبير فيتوكلوا على الله ثم اعلم ان الاصحاب استدلوا بهذه الاية على ما هو المشهور من عموم القصر سفرا وحضرا وجماعة وفرادى وفيه نظر اذ الظاهر ان الضمير فى قوله سبحانه فيهم راجع الى الاصحاب الضاربين فى الارض الخائفين على عدوهم كما ذكره الطبرسى وغيره فلا عموم لها مع انه لا دلالة لها على القصر فرادى فاذا قضيتم الصلوة يحتمل وجهين الاول ان يكون المعنى اذا فرغتم من صلوة الخوف فلا تدعوا ذكر الله بل كونوا مهللين مكبرين مسبحين داعين بالنصرة والتأييد فى كافة احوالكم ثم يسلم عليهم فينصرفون بتسليمه واذا كنت فى المطاردة فصلها صلوات ايماء وان كنت تسايف فسبحانه واحدة وهلله وكبره يقوم كل تحميد وتسبيح وتهليلة وتكبيرة مكان ركعة مبسوطة مارواه الى قوله بتسليمه موافق لما رواه الشيخ فى الحسن كالصحيح عن الحلبى عنه عليه السلام واعلم ان صلوة الخوف انواع منها صلوة ذات الرقاع وهى الكيفية الاولى الواردة فى هذا الخبر وسميت بها لان القتال كان فى سفح جبل فيه جدد حمر وصفر وسود كالرقاع او كانت الصحابة حفاة فلفوا على ارجلهم الجلود والخرق لشدة الحر او الرقاع كانت فى الويتهم وقيل بذلك الموضع ثمانية نفر حفاة فنقبت ارجلهم وتساقطت اظفارهم وكانوا يلفون عليها الخرق وقيل الرقاع اسم شجرة فى موضع الغزو فيه المشهور ان شروط هذه الصلوة اربعة الاول كون العدو فى خلاف جهة القبلة بحيث لا يمكنهم مقابلته وهم يصلون الا بالانحراف عن القبلة هذا هو المشهور واستوجه فى الذكرى عدم اعتباره ومعه الشهيدان والثانى ان يكون الخصم ذا قوة يخاف هجومه على المسلمين الثالث ان يكون فى المسلمين كثرة يمكنهم الافتراق طائفتين بقيام كل فرقة منهما بالعدو وحال صلوة الاخرى والرابع عدم احتياجهم الى زيادة على الفرقتين وهذا الشرط فى الثنائية واضح واما فى الثلاثية فهل يجوز تفريقهم ثلث فرق وتخصيص كل ركعة بفرقة قولان واختار الشهيد الجواز ثم اختلفوا فى انه هل يجب على الفرقة الاولى والثانية الانفراد عند مفارقة الامام ام لا والاقرب عدم انفكاك الائتمام فى تلك الحال عن النية واما الفرقة الثانية فحكى ان اشتغلوا بالقراءة والافعال فيحصل لهم ثواب الائتمام ويرجعون الى الامام فى التشهد ولا ينوون الانفراد عند القيام الى

فى الركعة الثالثة بقاء ائتمامهم وعلى الاكثر

الثانية وقد صرّح العلامة في لف وصرّح ابن حمزة بان الثانية تنوي الانفراد في الثانية وهو ظاهر المبسوط واختاره بعض المتأخرين والرواية
مختلفة في تسليم الامام اولا ثم قيامهم الى الثانية او انتظار الامام الى ان يفرغوا من الثانية فيسلم معهم والظاهر التخيير بينهما فالظاهر على الاول انفرادهم
وعلى الثاني بقاء القدوة ثم ان جماعة من الاصحاب ذكروا ان المخالفة في هذه الصلوة مع ساير الصلوات في ثلثة اشياء انفراد المؤتم وتوقع الامام
للمأموم حتى يتم وامامة القاعد بالقائم ولا يخفى ان الانفراد انما تحصل به المخالفة على قول الشيخ حيث منع من ذلك في ساير الصلوات والا فالمشهور الجواز
مع الاذان نقول بوجوب الانفراد هنا فالمخالفة بهذا الاعتبار ولما توقع المؤتم حتى يتم فانه غير لازم هنا كما عرفت واما امامة القاعد بالقائم فانما
يتحقق اذا قلنا ببقاء اقتداء الفرقة الثانية في الثانية وقد عرفت الخلاف فيه وتحقيق هذه الاحكام في تلك الازمان قليل الجدوى فلا نهتم بالتعرض
لها ومن اقسام صلوة الخوف صلوة بطن النخل وقد ورد ان النبي صلى الله عليه وآله صلاها باصحابه قال الشيخ روى الحسن عن ابي بكر عن فعل النبي صلى الله عليه وآله وصفتها ان يصلي
الامام بالفرقة الاولى مجموع الصلوة والاخرى تحرسهم ثم يسلم بهم ثم يمضوا الى موقف اصحابهم ثم يصلي بالطائفة الاخرى نفلا له وفرضا لهم وشرطها
كون العدو في قوة يخاف هجومه وامكان افتراق المسلمين فرقتين وكونه في خلاف جهة القبلة قال في الذكرى وتتخير بين هذه الصلوة وبين ذات
الرقاع ويرجح هذا اذا كان الامر بالعكس ولا يخفى ان هذه الرواية ضعيفة عامية يشكل التعويل عليها وان كانت مشهورة فيبتني الحكم بالجواز
على انه هل يجوز اعادة الجامع صلوته اماما وقد سبق الكلام فيه ومن اقسام صلوة الخوف صلوة عسفان وقد نقلها الشيخ في المبسوط بهذه
العبارة ومتى كان العدو في جهة القبلة ويكونون في مستوى الارض لا يسترهم شيء ولا يمكنهم امر يخاف منه ويكون في المسلمين كثرة لا يلزمهم
صلوة الخوف ولا صلوة شدة الخوف وان صلوا كما صلى النبي صلى الله عليه وآله بعسفان جاز فانه قام صلى الله عليه وآله مستقبل القبلة والمشركون امامه فصف خلفه
الصف صف آخر فركع رسول الله صلى الله عليه وآله وركعوا جميعا ثم سجد وسجد الصف الذي يلونه وقام الآخرون يحرسونه فلما سجد الاولون السجدتين وقاموا سجد
الآخرون الذين كانوا خلفهم ثم تأخر الصف الذين يلونه الى مقام الآخرين وتقدم الصف الاخير الى مقام الصف الاول ثم ركع رسول الله صلى الله عليه وآله
وركعوا جميعا في حالة واحدة ثم سجد وسجد الصف الذي يليه وقام الآخرون يحرسونه فلما جلس رسول الله صلى الله عليه وآله والصف الذي يليه سجد الآخرون ثم جلسوا
جميعا فسلم بهم جميعا وقال العلامة لها ثلث شرايط ان يكون العدو في جهة القبلة وان يكون في المسلمين كثرة يمكنهم معها الافتراق فرقتين و
ان يكونوا على قلة جبل او مستو من الارض لا يحول بينهم وبين ابصار المسلمين [المتقين] حائل من جبل وغيره ليتوقوا كبسهم والحمل عليهم ولا يخاف كمين لهم
وتوقف الفاضلان في العمل بها لانه لم يثبت نقلها عن طريق اهل البيت عليهم السلام وقال في [الذكرى] هذه صلوة مشهورة في النقل كساير المشهورات و
اخوى انها وان لم تنقل باسانيد صحيحة وذكرها الشيخ مرسلا لها غير مسند ولا محيل على سند فلولا صحيح عنده لم يتعرض حتى ينبه على ضعفه فلا
يقصر فتواه عن روايته ثم ليس فيها مخالفة لافعال الصلوة غير التقدم والتأخر والتخلف بركن وكل ذلك غير قادح في صحة الصلوة اختيارا
فكيف عند الضرورة انتهى واعترض عليه اما اولا فبتصحيح الرواية بمجرد نقل الشيخ واما ثانيا ففي حكمه بعدم قدح التخلف عن ركن في صحة
الصلوة اختيارا واما صلوة شدة الخوف التي اشار اليها الخبر فضمنها ان احدها ان يتمكنوا من افعال الصلوة ولو بالايماء ولا يتمكنوا من الجماعة
على الوجوه المذكورة فيصلون فرادى كيف ما امكنهم واقفا او ماشيا او راكبا ويركعون ويسجدون مع الامكان والا فبالايماء ويستقبلون
القبلة مع المكنة والا فيجب الامكان في بعض الصلوة على ما ذكره جماعة من الاصحاب والا فبتكبيرة الاحرام والا سقط الاستقبال وهذا الحكم
مجمع عليها بين الاصحاب ويدل عليه روايات كثيرة والثانية صلوة من يتمكن من الايماء ايضا حال المسايفة فانه يسقط عنه ذلك وينتقل فرضه
الى التسبيح وهذا ايضا مجمع عليه تفسير علي بن ابرهيم فان خفتم فرجالا او ركبانا فهي رخصة بعد العزيمة للخائف ان يصلي راكبا وراجلا وصلوة
الخوف على ثلثة وجوه وقال الله تبارك وتعالى واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلوة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا اسلحتهم فهذا وجه والوجه
الثاني من صلوة الخوف فهو الذي يخاف اللصوص والسباع في السفر فانه يتوجه [الى] القبلة ويفتتح الصلوة ويمر على وجهه الذي هو فيه فاذا فرغ من
القراءة واراد ان يركع ويسجد ولّى وجهه الى القبلة ان قدر عليه وان لم يقدر عليه ركع وسجد حيثما توجه وان كان راكبا يومي ايماء برأسه قالوا
الثالث من صلوة الخوف صلوة الجلاد لمن هو المضاربة في الحرب اذا لم يقدر ان ينزل ويصلي يكبر لكل ركعة تكبيرة ويصلي وهو راكب فان امير المؤمنين عليه السلام
صلى واصحابه خمس صلوات صفين على ظهر الدواب لكل ركعة تكبيرة وصلي وهو راكب حيثما توجهوا **بيان** ظاهر الروايات وفي صحيح الفضلاء
عن ابي جعفر عليه السلام فاذا كانت المسايفة والمعانقة وتلاحم القتال فان امير المؤمنين عليه السلام ليلة الهرير [بصفين وقت] لم تكن صلوتهم الظهر والعصر والمغرب والعشاء عند وقت
كل صلوة الا بالتكبير والتهليل والتسبيح والتحميد والدعاء وكانت تلك صلوتهم لم يأمرهم باعادة الصلوة وفي صحيحة الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في
صلوة الزحف على الظهر ايماء برأسك وتكبير والمسايفة تكبير بغير ايماء والمطاردة ايماء يصلي كل رجل على حياله والمشهور بين الاصحاب انه يقوم عوض
كل ركعة التسبيحات الاربع بعد النية وتكبيرة الافتتاح ويتشهد ويسلم واجاب عنه البعض الا دليل عليه نعم يظهر من صحيحة الفضلاء التسبيحات
الاربع من غير ترتيب مع اضافة [الدعاء] ولعل المراد به الاستغفار فالاحوط الجمع بينهما وان احتمل الواو فيها بمعنى او **مجالس** الصدوق عن محمد بن عمر

خلف رسول الله صلى الله عليه وآله صف وصف

الاجزاء عند الشيخ انما بالتكبير لكل ركعة من غير تكبيرة الاحرام والتشهد والتسليم

باب صلوة الخوف

الحافظ عن احمد بن عبد العزيز عن عبد الرحمن بن صالح عن حبيب بن راشد عن جابر عن ابي جعفر ؑ قال لما كانت صلوة القوم يوم الحرب الاكبر اعني مواقعة الصلوة **تفسير** علي بن ابرهيم في قوله تعالى واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلوة فلتقم طائفة منهم معك الاية فانها نزلت لما خرج رسول الله ؐ الى الحديبية يريد مكة فلما وقع الخبر الى قريش بعثوا خالد بن الوليد في مائتي فارس يستقبل رسول الله ؐ على الجبال فلما كان في بعض الطريق وحضرت صلوة الظهر اذن بلال وصلى رسول الله ؐ بالناس فقال خالد بن الوليد لو كنا حملنا عليهم وهم في الصلوة لاصبناهم فانهم لا يقطعون الصلوة ولكن يجيء لهم الان صلوة اخرى هي احب اليهم من ضياء ابصارهم فاذا دخلوا فيها حملنا عليهم فنزل جبرئيل ؑ بصلوة الخوف بهذه الاية واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلوة فلتقم طائفة منهم معك الى قوله ميلة واحدة ففرق رسول الله ؐ اصحابه فرقتين فوقف بعضهم تجاه العدو وقد اخذوا سلاحهم وفرقة صلوا مع رسول الله ؐ قائماً ومروا فوقفوا مواقف اصحابهم وجاء اولئك الذين لم يصلوا فصلى بهم رسول الله ؐ الركعة الثانية ولهم الاولى وقعد رسول الله ؐ وقام اصحابه فصلوا هم الركعة الثانية وسلم عليهم **قرب الاسناد** وكتاب المسائل بسندهما عن علي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن صلوة الخوف كيف هي قال يقوم الامام فيصلي بهم ركعة ثم يقوم في الثانية ويقومون فيصلون معه الثانية ثم يقوم في الثالثة فيصلي بهم فيكون للامام الثالثة وللقوم الثانية ثم يقعدون فيتشهدون معه ثم يقوم اصحابه والامام قاعد فيصلون الثالثة ويتشهد معهم ثم يسلم ويسلمون **بيان** قوله لانفسهم ثم يقعدون في كتاب المسائل ثم قعدوا فتشهدوا معه ثم سلم وانصرفوا الاختلاف بين الاصحاب ظاهر في انه تخير في المغرب بين ان يصلي بالاولى ركعة وبالثانية ركعتين وبالعكس لورود الروايات المعتبرة بهما جميعاً واختلف في الافضلية فقيل ان الاول افضل لكونه مروياً عن امير المؤمنين ؑ فيترجح للتأسي به ولانه يستلزم فوز الفرقة الثانية بالقراءة وبالزيادة ليوازي فضيلة تكبيرة الافتتاح والتقدم ولتقارب الفرقتين في ادراك الاركان ونسب هذا القول الى الاكثر واختاره في التذكرة وقيل ان الثاني افضل لئلا تكلف الثانية زيادة جلوس في التشهد وهي مبنية على التخفيف والترجيح لا يخلو من اشكال **فقه الرضا** قال فان كنت في حرب هي لله رضا وحضرت الصلوة فصل على ما امكنك على ظهر دابتك والا تومي ايماء او تكبر وتهلل وروي انه فات الناس مع علي ؑ يوم صفين صلوة الظهر والمغرب والعشاء فامرهم علي فكبروا وهللوا وسبحوا ثم قرأ هذه الاية فان خفتم فرجالاً او ركباناً فامرهم علي ؑ فصنعوا ذلك رجالاً او ركباناً فان كنت مع الامام فعلى الامام ان يصلي بطائفة ركعة وتقف الطائفة الاخرى بازاء العدو ثم يقوم ويخرجون فيقيمون موقف اصحابهم بازاء العدو ويجيء طائفة اخرى فتقف خلف الامام ويصلي بهم الركعة الثانية فيصلونها ويتشهدون ويسلم الامام ويسلمون بتسليمه فيكون للطائفة الاولى تكبيرة الافتتاح وللطائفة الاخرى التسليم وان كان صلوة المغرب يصلي بطائفة الاولى ركعة وبالطائفة الثانية ركعتين واذا تعرض لك سبع وخفت ان تفوت الصلوة فاستقبل القبلة وصل صلوتك بالايماء فان خشيت السبع يعرض لك فدر معه كيف ما دار وصل بالايماء كيف ما يمكنك واذا كنت تمشي متعوذاً من هرب او من لص او ذاعر او مخافة في الطريق فحضرت الصلوة استفتح الصلوة تجاه القبلة بالتكبير ثم تمضي في مشيك حيث شئت واذا حضر الركوع ركعت تجاه القبلة ان امكنك وانت تمشي وكذلك السجود سجدت تجاه القبلة او حيث امكنك ثم قمت فاذا حضر التشهد جلست تجاه القبلة بمقدار ما تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمداً عبده ورسوله فاذا فعلت ذلك فقد تمت صلوتك هذه مطلقة للمضطر في حال الضرورة وان كنت في المطاردة مع العدو فصل صلوتك ايماء والا فسبح واحمد وهلل وكبر تقوم كل تسبيحة وتهليلة وتكبيرة مكان ركعة عند الضرورة وانما جعل ذلك للمضطر حيث لا يمكنه ان يأتي بالركوع والسجود **العياشي** عن ابرهيم بن عمر عن ابي عبد الله ؑ قال فرض الله على المقيم خمس صلوات وفرض على المسافر ركعتين وفرض على الخائف ركعة وهو قول الله لا جناح عليكم ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا يقول من الركعتين فتصير ركعة **بيان** هذا يدل على مذهب ابن الجنيد وقد مر انه يمكن حمله على التقية او على انه يصلي مع الامام ركعة **العياشي** عن ابان بن تغلب عن جعفر بن محمد ؑ في صلوة المغرب في الخوف قال يجعل اصحابه طائفتين بازاء العدو واحدة والاخرى خلفه فيصلي بهم ثم ينصب قائماً ويصلون هم تمام ركعتين ثم يسلم بعضهم على بعض ثم يأتي الطائفة الاخرى فيصلي بهم ركعتين ويصلون هم ركعة فيكون للاولين قراءة وللاخرين قراءة **بيان** هذا وجه ترجيح لتخصيص الاولين بركعة ليدرك كل منهما ركعة من الركعتين اللتين يتعين فيهما القراءة **العياشي** عن زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر ؑ قال اذا حضرت الصلوة في الخوف فرقهم الامام فرقتين فرقة مقبلة على عدوهم وفرقة خلفه كما قال الله تبارك وتعالى فيكبر بهم ثم يصلي بهم ركعة ثم يقوم بعدما يرفع راسه من السجود فيمثل قائماً ويقوم الذين صلوا خلفه ركعة فيصلي كل انسان منهم لنفسه ركعة ثم يسلم بعضهم على بعض ثم يذهبون الى اصحابهم فيقومون مقامهم ويجيء الاخرون والامام قائم فيكبرون ويدخلون في الصلوة خلفه فيصلي بهم ركعة ثم يسلم فيكون للاولين استفتاح الصلوة بالتكبير وللاخرين التسليم من الامام فاذا سلم الامام قام كل انسان من الطائفة الاخيرة فيصلي لنفسه ركعة واحدة فتمت للامام ركعتان واحدة في جماعة والاخرى وحداناً واذا كان الخوف اشد من ذلك مثل المضاربة والمناوشة والمعانقة

ثم لانفسهم ركعتين يخففون وينصرفون ويجيء اصحابه الباقون فيصلون معه

ولكل انسان من القوم ركعتان

بتلام

في ايام القتال فان امير المؤمنين ع ليلة صفين وهي ليلة الهرير لم يكن صلى بهم الظهر والعصر والمغرب والعشاء عند وقت كل صلاة الا بالتهليل
والتسبيح والتحميد والدعاء فكانت تلك صلاتهم لم يأمرهم باعادة الصلاة واذا كانت المغرب في الخوف فرقهم فرقتين فصلى بفرقة ركعتين ثم
جلس ثم اشار اليهم بيده فقام كل انسان منهم فصلى ركعة ثم سلم ثم قام كل انسان منهم فصلى ركعة فشفعها بالتي صلى مع الامام ثم قام فصلى
~~ركعة ثم سلم ثم قام كل انسان منهم فصلى ركعة فشفعها بالتي صلى مع الامام ثم قام فصلى ركعة ليس فيها قراءة فتمت للامام ثلاث ركعات~~ وللاولين ثلاث ركعات
ركعتين في جماعة وركعة وحدانا وللاخرين ثلاث ركعات ركعة جماعة وركعتين وحدانا فصار للاولين افتتاح التكبير وافتتاح الصلاة و
للاخرين التسليم **بيان** المداراة في القتال وذلك اذا التقى الفريقان وليلة الهرير مشهورة وسميت بذلك لكثرة الاصوات فيها **العياشي**
عن محمد بن مسلم عن احدهما ع قال فات الناس مع امير المؤمنين ع يوم صفين صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء الاخرة فامرهم امير
المؤمنين ع فكبروا وهللوا وسبحوا رجالا وركبانا لقول الله فان خفتم فرجالا او ركبانا فامرهم علي فصنعوا ذلك ومنه عن زرارة عن ابي جعفر ع
قال قلت له صلاة المواقفة فقال اذا لم تكن النصف من عدوك صليت ايماء راجلا كنت او راكبا فان الله يقول فان خفتم فرجالا او ركبانا
تقول في الركوع لك ركعت وانت ربي وفي السجود لك سجدت وانت ربي اينما توجهت بك دابتك غير انك توجه حين تكبر اول تكبيرة ومنه
عن ابان بن منصور عن ابي عبد الله ع قال فات امير المؤمنين ع ان يسبحوا ويكبروا ويهللوا قال وقال الله فان خفتم فرجالا او ركبانا كيف يفعل
وما يقول ومن يخاف سبعا او لصا كيف يصلي قال يكبر ويومي ايماء براسه ومنه عن عبد الرحمن عن ابي عبد الله ع في صلاة الزحف قال تكبير
وتهليل يقول الله اكبر يقول الله فان خفتم فرجالا او ركبانا **كتاب** المسائل لعلي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عن الرجل يلقى السبع
وقد حضرت الصلاة فلا يستطيع المشي مخافة السبع وان كان قام يصلي خاف في ركوعه او سجوده والسبع امامه على غير القبلة فان توجه الى القبلة
امام القبلة خاف ان يثب عليه الاسد كيف يصنع قال يستقبل الاسد ويصلي ويومي ايماء براسه وهو قائم وان كان الاسد على غير القبلة
بيان المشهور بين الاصحاب ان خائف السبع والسيل والغرق يصلي صلاة الخوف كمية وكيفية حتى قال في المعتبر كل اسباب الخوف يجوز
معها القصر والانتقال الى الايماء مع الضيق والاقتصار على التسبيح ان خشي على الايماء ان كان الخوف من لص او سبع او غرق وعلى ذلك فتوى
الاصحاب وتردد في ذلك العلامة في المنتهى ونقل عن بعض علمائنا قولا بان التقصير في عدد الركعات انما يكون في صلاة الخوف من العدو
خاصة ولا يظهر من الروايات الا الحاق القصر في الكيفية على بعض الوجوه والمذكور فيها العدو واللص والسبع فالحاق غيرها بها يحتاج الى دليل
وقال الشهيد الثاني الحق بذلك الاسير في يد المشركين اذا خاف من اظهار الصلاة والمديون المعسر لو عجز عن اقامة البينة بالاعسار وخاف
الحبس فهرب والمدافع عن ماله لاشتراك الجميع في الخوف انتهى وقد استدل على التعميم بانه يجب الصلاة على جميع المكلفين لعموم الادلة والصلاة
بالايماء والتكبير مع العجز صلاة شرعية في بعض الاحيان بحيث تعذر غيرها فالثاني هو الاول لا يلزم التخصيص فيما دل على وجوب الصلاة على كل مكلف
والمسألة قوية الاشكال والمش في الموحل والغريق انهما يصليان بالايماء مع العجز ولكن لا يقصران وذكر الشهيد في الذكرى انه لو خاف من اتمام
الصلاة استيلاء الغرق ورجا عند قصر العدد سلامته وضاق الوقت فالظاهر تقصيرها واستحسنه الشهيد الثاني وتنظر في سقوط القضاء وربما يقوى جواز
الترك للعجز لا يوجب جواز القصر من غير دليل والله يعلم **كتاب** صفين لنصر بن مزاحم عن عمرو بن شمر عن ابي جعفر ع قال خطب امير المؤمنين ع في بعض ايام
صفين وحض اصحابه على القتال وساق الحديث الطويل الى قوله فاقتتلوا من حين طلعت الشمس حتى غاب الشفق وما كانت صلاة القوم الا تكبيرا
ومنه عن عبد العزيز بن سياه عن حبيب بن ابي ثابت قال اقتتل الناس في صفين من لدن اعتدال النهار الى صلاة المغرب ما كان صلاة
القوم الا التكبير عند مواقيت الصلاة ومنه عن نمير بن وعلة عن الشعبي في وصف بعض وقائع صفين الى ان قال واقتتل الناس قتالا شديدا بعد
المغرب فما صلى كثير من الناس الا ايماء ومنه عن رجل عن محمد بن عتبة الكندي عن شيخ من حضرموت في وصف بعض مواقف صفين قال فرتبت
الصلوات كلها ولم يصلوا الا تكبيرا عند مواقيت الصلاة ومنه عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر ع في وصف ليلة الهرير الى قوله وكسفت
الشمس وثار القتام وضلت الالوية والرايات ومرت مواقيت اربع صلوات لم يسجد لله فيهن الا تكبيرا **بيان** القتام بالفتح الغبار ولعل الكسوف
ايضا كان لشدة ثوران الغبار **قرب** الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن الرجل يلقاه السبع و
قد حضرت الصلاة فلم يستطع المشي مخافة السبع قال يستقبل الاسد ويصلي ويومي براسه ايماء وهو قائم وان كان الاسد على غير القبلة
مجمع البيان قال يروى ان عليا ع صلى ليلة الهرير خمس صلوات بالايماء وقيل بالتكبير وان النبي ص صلى يوم الاحزاب ايماء **دعائم الاسلام** عن جعفر بن
محمد ع انه سئل عن صلاة الخوف وصلاة السفر تقصران جميعا قال نعم وصلاة الخوف احق بالتقصير من صلاة في السفر ليس فيها خوف وعنه
عن ابائه ان رسول الله ص صلى صلاة الخوف باصحابه في غزوة ذات الرقاع ففرق اصحابه فرقتين اقام فرقة بازاء العدو وفرقة خلفه فكبر وكبروا
فقرأ وانصتوا وركع فركعوا وسجد فسجدوا ثم استتم رسول الله ص قائما وصلى الذين خلفه ركعة اخرى وسلم بعضهم على بعض ثم خرجوا الى مقام

اصحابهم فقاموا بازاء العدو وجاء اصحابهم فقاموا خلف رسول الله صلى الله عليه وآله فكبر وكبروا وقرأ فانصتوا وركع فركعوا وسجد فسجدوا وجلس فتشهد فجلسوا ثم سلم فقاموا فصلوا لانفسهم ركعة ثم سلم بعضهم على بعض وعن عمر بن اذينة وصف صلوة الخوف هكذا وقال ان صلى بهم صلوة المغرب يصلي بالطائفة الاولى ركعة وبالثانية ركعتين حتى يجعل لكل فرقة قراءة وعن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن الصلوة في شدة الخوف والجلاد حيث لا يمكن الركوع والسجود فقال يومون على دوابهم ووقوفا على اقدامهم وتلى قول الله فان خفتم فرجالا او ركبانا فان لم يقدروا على الايماء كبروا مكان كل ركعة تكبيرة **بيان** الحديث الثاني رواه الصدوق في الفقيه بسند صحيح عن عبد الرحمن عن ابي عبد الله عليه السلام وقوله اخيرا فكبر وكبروا لعل تكبير الامام محمول على الاستحباب ليس تكبير الافتتاح وهذه الرواية مروية في الكافي والتهذيب وليس فيهما هكذا وفيهما فقاموا خلف رسول الله صلى الله عليه وآله فصلى بهم ركعة ثم تشهد وسلم عليهم الى اخر الخبر **ابواب** فضل يوم الجمعة وفضل ليلتها وشرائطها وآدابها واحكامها الآيات **البقرة** حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين **الجمعة** يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة والله خير الرازقين **المنافقين** يا ايها الذين امنوا لا تلهكم اموالكم ولا اولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فاولئك هم الخاسرون **تفسير** قد مضت الاخبار في تفسير الصلوة الوسطى بصلوة الجمعة وان المراد بقوله وقوموا لله قانتين اي في الصلوة الوسطى وقال الراوندي في فقه القران قالوا نزلت هذه الاية يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وآله في سفر فقنت فيها وتركها على حالها في السفر والحضر يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة لا ريب في نزول هذه السورة وتلك الايات في صلوة الجمعة واجمع مفسروا الخاصة والعامة عليه بمعنى تواتر ذلك عندهم والشك فيه كالشك في نزول اية الظهار في الظهار وغيرها من الايات والسور التي مورد نزولها متواتر معلوم ومدار علماء الخاصة والعامة في الاستدلال على احكام الجمعة على هذه الاية وخص الخطاب بالمؤمنين تشريفا لهم وتعظيما ولانهم المنتفعون به وايذانا بان مقتضى الايمان العمل بفرائض الله تعالى وعدم الاستهانة بها وان تاركها كانه غير مؤمن وفسر الاكثر النداء بالاذان قال في مجمع البيان اي اذا اذن لصلوة الجمعة وذلك اذا جلس الامام على المنبر يوم الجمعة وذلك لانه لم يكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله نداء سواه ونحوه للنيسابوري في الكشاف والظاهر ان المراد حضور وقت النداء كما ان في قوله اذا قمتم الى الصلوة المراد ارادة القيام ولما كان النداء شائعا في ذلك الوقت عبر عنه به وفيه الحث على الاذان لتاكد استحبابه لهذه الصلوة حتى ذهب بعضهم الى الوجوب واللام في قوله للصلوة للاجل والتوقيت وقد يدل على عدم اعتبار الاذان قبل وقت الصلوة في ذلك ومن بيانية ومفسرة لاذا او بمعنى في او للتبعيض والجمعة بضم الميم وسكونها لغتان اليوم المعهود وانما سمي به لاجتماع الناس فيه وقيل لانه تعالى فرغ فيه من خلق الاشياء فاجتمعت فيه المخلوقات وقيل اول من سماه به كعب بن لوي وكان يقال له العروبة فاسعوا الى ذكر الله الظاهر ان التعبير بهذه العبارة لتاكيد الامر والمبالغة في الاتيان وعدم المساهلة فيه كما انه اذا قال المولى لعبده امض الى فلان يفهم منه الوجوب واذا قال اسع وعجل واهتم كان اكد من الاول وادل على الوجوب قال في مجمع البيان اي فامضوا الى الصلوة مسرعين غير متشاغلين عنها عن قتادة وابن زيد والضحاك وقال الزجاج فامضوا الى السعي الذي هو الاسراع وقرا عبد الله بن مسعود فامضوا الى ذكر الله وروي ذلك عن علي بن ابي طالب عليه السلام وعمر وابي وابن عباس وهو المروي عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام وقال ابن مسعود لو علمت الاسراع لاسرعت حتى يقع ردائي عن كتفي وقال الحسن ما هو السعي على الاقدام وقد نهوا ان ياتوا الصلوة الا وعليهم السكينة والوقار ولكن بالقلوب والنية والخشوع وكل ذلك مما يوكد الوجوب فان المراد به شدة العزم والاهتمام واخلاص النية فيه فانه اقرب المجازات الى السعي بالاقدام بل هو مجاز شايع يعادل الحقيقة قال في الكشاف قيل المراد بالسعي القصد دون العدو والسعي التصرف في كل عمل ومنه قوله تعالى فلما بلغ معه السعي وان ليس للانسان الا ما سعى انتهى وعليه ينبغي حمل ما رواه الراوندي وغيره عن ابي جعفر عليه السلام انه قال السعي قص الشارب ونتف الابط وتقليم الاظفار والغسل والتطيب ليوم الجمعة ولبس افضل الثياب والذكر لمعنى اهتموا وعجلوا الفراغ من الاداب المستحبات لاداء الجمعة كل ذلك لا ينافي فهم الوجوب من الامر بل هي موكدة له كما لا يخفى على العارف بقوانين البلاغة وقال الراوندي المراد بذكر الله الخطبة التي تتضمن ذكر الله والمواعظ وقيل المراد الصلوة انتهى وانما جعل الذكر مكان الصلوة ايذانا بان الصلوة متضمنة لذكره تعالى ولذا يجب السعي اليها وان الصلوة الكاملة هي التي تتضمن ذكر الله وحضور القلب وقيل المراد بهما جميعا ولعله اظهر وذروا البيع اي اتركوه ودعوه ذلكم اي ما امرتم به من ترك البيع خير لكم وانفع عاقبة ان كنتم تعلمون الخير والشر او ان كنتم من اهل العلم والتميز فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض اي اذا صليتم الجمعة وفرغتم منها فتفرقوا في الارض وابتغوا من فضل الله قيل اي واطلبوا الرزق في الشراء والبيع فاطلق لهم ما حرم عليهم بعد قضاء الصلوة فامر من الانتشار وابتغاء الربح والنفع من فضل الله ورحمته مشيرا الى الطالب ينبغي ان لا يعتمد على سعيه وكده بل على فضل الله ورحمته

توفيقه

توفيقه وتيسيره طالبا ذلك من ربه قال في مجمع البيان هذا اباحة وليس بامر ايجاب وروى عن انس عن النبي ص انه قال في قوله فانتشروا

الاية ليس لطلب دنيا ولكن عيادة مريض وحضور جنازة وزيارة اخ في الله وقيل المراد به طلب العلم منه وروى عن ابي عبد الله ع انه قال الصلوة يوم الجمعة والانتشار يوم السبت وروى عمر بن يزيد عن ابي عبد الله ع قال اني لاركب

في الحاجة التي كفاها الله ما اركب فيها الا التماس ان يراني الله اضحى في طلب الحلال اما تسمع قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلوة فانتشروا

في الارض وابتغوا من فضل الله ارايت لو ان رجلا دخل بيتا وطين عليه بابه ثم قال رزقي ينزل على كان يكون هذا اما انه احد الثلثة الذين

لا يستجاب لهم قال قلت من هؤلاء الثلثة قال رجل يكون عنده المرأة فيدعو عليها فلا يستجاب له لان عصمتها في يده لو شاء ان يخلي سبيلها

والرجل يكون له الحق على الرجل فلا يشهد عليه فيجحد حقه فيدعو عليه فلا يستجاب له لانه ترك ما امر به والرجل يكون عنده الشيء فيجلس

في بيته ولا ينتشر ولا يطلب ولا يلتمس حتى ياكله ثم يدعو فلا يستجاب له واذكروا الله كثيرا قال الطبرسي تعالى اي اذكروه على احسانه اليكم واشكروه

على نعمه وعلى ما وفقكم من طاعته واداء فرضه وقيل المراد بالذكر هنا الفكر كما قال تفكر ساعة خير من عبادة سنة وقيل معناه اذكروا الله

في تجارتكم واسواقكم كما روى عن النبي ص انه قال من ذكر الله في السوق مخلصا عند غفلة الناس وشغلهم بما فيه كتب له الف حسنة ويغفر له

يوم القيمة مغفرة لم تخطر على قلب بشر انتهى ويحتمل ان يكون المراد بالذكر ولا تقه في الطلب فراعوا اوامره ونواهيه فلا تطلبوا الا ما يحل من

حيث يحل والاعم اظهر والحاصل انه تعالى وصاهم بان لا يشغلهم التجارة عن ذكره سبحانه كما قال الله تعالى رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله و

يكونوا في اثناء التجارة مشغولين بذكره مراعين اوامره ونواهيه لعلكم تفلحون قال الطبرسي ره اي لتفلحوا وتفوزوا بثواب النعيم علق سبحانه

الفلاح بما تقدم ذكره من اعمال الجمعة وغيرها وصح الحديث عن ابي ذر ره قال قال رسول الله ص من اغتسل يوم الجمعة فاحسن غسله ولبس

صالح ثيابه ومس من طيب بيته او دهنه ثم لم يفرق بين اثنين غفر الله له بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام بعدها وروى سلمان

التيمي عن النبي ص قال ان الله عز وجل في كل جمعة ستمائة الف عتيق من النار كلهم قد استوجب النار قال ثم اخبر سبحانه عن جماعة قابلوا

اكرم الكرم بالام اللوم فقال واذا راوا تجارة او لهوا اي عاينوا ذلك وقيل معناه اذا علموا بيعا او شراء او لهوا وهو الطبل عن مجاهد وقيل

المزامير عن جابر انفضوا اليها اي تفرقوا عنك خارجين اليها وقيل مالوا اليها والضمير للتجارة وانما خصت برد الضمير اليها لانها كانت اهم

اليهم وهم بها اسر من الطبل لان الطبل انما دل على التجارة عن الفراء وقيل عاد الضمير الى احدهما اكتفاء به وكانه على حذف والمعنى و

اذا راوا تجارة انفضوا اليها واذا راوا لهوا انفضوا اليه فحذف اليه لان اليها تدل عليه وروى عن ابي عبد الله ع انه قال انصرفوا اليها وتركوك

قائما تخطب على المنبر قال جابر بن سمرة ما رايت رسول الله ص خطب الا وهو قائم فمن حدثك انه خطب وهو جالس فكذبه وسئل عبد الله بن مسعود

اكان النبي ص يخطب قائما فقال اما تقرء وتركوك قائما وقيل اراد قائما في الصلوة ثم قال قل يا محمد لهم ما عند الله من الثواب على الخطبة

وحضور الموعظة والصلوة والثبات مع النبي ص خير واحمد عاقبة وانفع من اللهو ومن التجارة والله خير الرازقين يرزقكم وان تركتم الخطبة

والجمعة وقال ره في سبب نزول الاية قال جابر بن عبد الله اقبلت عير ونحن نصلي مع رسول الله ص الجمعة فانفض الناس اليها فما بقي غير اثني

عشر رجلا انا فيهم فنزلت وقال الحسن وابو مالك اصاب اهل المدينة جوع وغلاء سعر فقدم دحية بن خليفة بتجارة زيت من الشام والنبي ص

يخطب يوم الجمعة فلما راوه قاموا اليه بالبقيع خشية ان يسبقوا اليه فلم يبق مع النبي ص الا رهط فنزلت فقال والذي نفسي بيده لو تتابعتم حتى لا يبقى احد منكم لسال بكم

الوادي نارا وقال المقاتلان بينا رسول الله ص يخطب يوم الجمعة اذ قدم دحية بن خليفة الكلبي من الشام بتجارة وكان منه اذ قدم لم يبق بالمدينة عاتق الا اتته وكان يقدم اذا قدم بكل ما يحتاج اليه

من دقيق او بر وغيره وينزل عند احجار الزيت وهو مكان في سوق المدينة ثم يضرب بالطبل ليوذن الناس بقدومه فيخرج اليه الناس

ليتبايعوا معه فقدم ذات جمعة وكان ذلك قبل ان يسلم ورسول الله ص قائم على المنبر يخطب فخرج الناس فلم يبق في المسجد الا اثنا عشر

رجلا وامرأة فقال ص لولا هؤلاء لسومت لهم الحجارة من السماء وانزل الله هذه الاية وقيل لم يبق في المسجد الا ثمانية رهط عن الكلبي عن

ابن عباس وقيل الا احد عشر رجلا عن ابن كيسان وقيل انهم فعلوا ذلك ثلاث مرات في كل يوم مرة لعير تقدم من الشام وكل ذلك يوافق يوم

الجمعة عن قتادة ومقاتل انتهى تذييل اعلم ان الله سبحانه اكد في هذه السورة الشريفة الامر الذي نزلت فيه وهو وجوب صلوة

الجمعة تاكيدا وتذييلا الا انواعا من التاكيد لم يات بها في شيء من العبادات فيدل على انه اكدها وافضلها عنده واحبها اليه وذلك من

وجوه اولها انزال سورة مخصوصة لذلك ولم ينزل في غيره سورة الثاني انه قدم قبل الاية المسوقة لذلك ايات كلها ممهدات لقبولها

والاتيان بها حيث افتتح السورة بان جميع ما في السموات والارض يسبح له فينبغي للانسان الذي هو اشرف المخلوقات ان لا يقصر عنها بل يكون تسبيحه

له سبحانه وطاعته له اكثر منها ثم وصف سبحانه نفسه بانه مالك العالم ويجب على الخلق طاعته بانه القدوس المنزه عن الظلم والعبث بانما كلفهم

بالطاعات لاعظم المصالح وليوصلهم الى درجات السعادات ثم هددهم بانه عزيز غالب قادر على عقوبتهم في الدنيا والاخرة وانه

حكيم لا يفعل شيئا ولا يامر ولا ينهى الا لحكمة فلا ينبغي ان يتجاوز عن مقتضى امره ونهيه ثم ذكر امتنانه على عباده بانه بعث في قوم امّيين عن العلوم

والمعارف

باب فضل يوم الجمعة وفضل ليلتها

والمعارف رسولا منهم ليكون ادعى لهم الى قبول قوله تاوعابهم اياه المشتملة على مصالحهم ويطهرهم من الصفات الذميمة والنقايص و الجهالات ويعلمهم الكتاب والحكمة ولقد كانوا من قبله لفي ضلال مبين عن الملة والشريعة فلا بد لهم من قبول قوله في كل ما يامرهم به ومنها هذه الصلوة ثم بين ان شريعة هذا النبي واحكامه لا تختص بقوم ولا بالموجودين في زمانه بل شريعته باقية وحلاله حلال وحرامه حرام الى يوم القيمة ردا على من زعم ان الخطاب مخصوص بالموجودين فقال كم واخرين منهم اي ويعلم اخرين من المؤمنين لما يلحقوا بهم وهم كل من بعد الصحابة الى يوم القيمة ثم هدد وحث بوصف نفسه سبحانه مرة اخرى بالعزيز الحكيم ثم عظم شان النبوة لئلا يجوز نفيها القريحة فيما اتى به من الشرايع ثم ذم الحاملين للتورية العاملين غير العاملين به تعريضا بالعلماء السوء مطلقا بانهم لعدم عملهم بعلمهم كالحمار يحمل اسفارا ثم اوعدهم بالموت الذي لا بد من لقائه وبما يتبعه من العذاب والعقاب منبها على ان ولاية الله لا تنال الا بالعمل باوامره سبحانه واجتناب مساخطه وليس ذلك الا بالعلم فقط ولا بمحض الدعوى ثم لما مهد جميع ذلك خاطبهم بما هو المقصود من السورة اصالة الطرف الثالث انه سبحانه اكد في نفس الاية المنزلة لذلك ضروبا من التاكيد الاول اقبال الرب بالتوجه اليهم بالخطاب تنشيطا للمكلفين وجبر الكلفة التكليف بلذة المخاطبة الثاني انه ناداهم بيا الموضوعة لنداء البعيد تعظيما لشان المنادى له وتنبيها على انه من العظم و الجلال بحيث المخاطب في غفلة منه وبعد عنه وان كان في نهاية التيقظ والتذكر الثالث انه طلب الكلام تعظيما لشان ما فيه الكلام وايماء الى انه من الشرايف والرابع انه اجمل اولا المنادى حيث عبر باي العامة لكل شيء تعظيما لان هذا الامر لعظم شانه مما لا يمكن للمتكلم ان يعلم اول الامر بادي الراي انه ممن يليق ومن يكون له حتى اذا تفكر وتدبر علم من يصلح له ويليق به الخامس انه اتى بكلمة ها التي للتنبيه لمثل ما قلناه في يا السادس انه عبر عنهم بصيغة الغائب تنبيها على بعدهم لمثل ما قلناه في يا السابع انه طول في اسمهم ليحصل لهم التنبيه الكامل فهم في اول النداء ياخذون في التنبه فكلما طال النداء واسم المنادى ازداد تنبههم الثامن انه خص المؤمنين بالنداء مع ان غيرهم مكلفون بالشرايع تنبيها على ان الامر من عظمه بحيث لا يليق به الا المؤمنون التاسع انه عظم المخاطبين بذكر اسمهم بلا ثم مرتين من الاجمال والتفصيل فان يا مجمل والذين مفصل بالنسبة اليه ثم الصلة تفصيل للموصول العاشر انه عظمهم بصيغة الغيبة الحادي عشر انه خص المعرفة بالنداء تنبيها على انه لا يليق بالخطاب الا رجال معهودون معروفون بالايمان الثاني عشر انه امرهم بالسعي الذي هو الاسراع بالمشي اما حقيقة او مجازا كالمرء والثاني الرابع عشر انه رتبه على الشرط بالفاء الدالة على عدم التراخي الخامس عشر انه عبر عنها بذكر الله فوضع الظاهر موضع الضمير ان عبر بالصلوة للدلالة على انها ذكر الله ضمن توهما كان ناسيا لذكر الله غافلا عنه وان فسر بالخطبة فيجري فيه مثله السادس عشر تعقيبه بالامر بترك ما يشغل عنه من البيع السابع عشر تعقيبه بقوله ذلك خير لكم وهو يتضمن وجوها من التاكيد الاول نفس تعقيب هذا الكلام لما بعده والثاني الاشارة بصيغة البعيد المتضمن لتعظيم المشار اليه والثالث تنكير خير انه لم يجعله اسم تفضيل لانه ابلغ للتعظيم الثامن عشر تعقيبه بقوله ان كنتم تعلمون وهو يتضمن التاكيد من وجوه الاول نفس هذا الكلام فان العرف يشهد بانه يذكر في الامور العظام المرغب فيها ان كنت تعلم من الخير الجملة الثاني الدلالة على ان من توانى فيه فانما هو لجهله بما فيه من الفضل ففيه تنزيل لبعض العالمين منزلة الجاهلين وذلك للدلالة على انه لا يمكن ان يصدر الترك او التواني فيه عن احد الا عن جهل بما فيه والثالث انه ترك الجزاء ليذهب الوهم كل مذهب ممكن وهو فيها تري في المبالغة الرابع انه ترك مفعول العلم فاما ان يكون لتنزيله منزلة اللازم فيدل على انه يكفي في الرغبة والمسارعة اليه وترك ما يشغل عنه الاتصاف بجنس العلم والكون من اهله او تركه اما لتعظيم وليذهب الوهم كل مذهب ممكن فيكون المفهوم ان كل من علم شيئا من الاشياء اسرع اليهما لان فضلها من البديهيات التي لا يخفى شيء اجلى منها الرابع ما اكد الحكم به بعد هذه الاية وهو ايضا من وجوه الاول قوله فاذا قضيت الصلوة فانه ينبا على كون الامر للاباحة كما هو الاشهر والاظهر هنا يدل بمفهوم الشرط على عدم اباحة الانتشار قبل الصلوة الثاني ان اصل هذا الكلام نوع تاكيد للحكم بازاحة عللهم في ذلك اي ان كان غرضكم التجارة فهو ميسور بعد الصلوة فلم تتركون الصلوة لذلك الثالث تعليق الفلاح بما تم الرابع الاتيان به بلفظ الترجي ليعلموا ان تحصيل الفلاح امر عظيم لا يمكن الجزم بحصوله بقليل من الاعمال ولا مع عدم حصول شرايط القبول فيكونوا احث لهم على العمل ورعاية شرايطه الخامس لومهم على ترك الصلوة والتوجه الى التجارة واللهو واستلزم السادس بيان المثوبات المترتبة على حضور الصلوة السابع اجمال هذه المثوبات ايذانا بانه لا يمكن وصفه ولا يكتنه كنهه ولا يصل عقول المخاطبين اليه الثامن بيان ان اللذات الاخروية ارفع من جميع المستلذات الدنيوية وانها خير منها بمراتب التاسع بيان انه الرازق والقادر عليه فلا ينبغي ترك طاعته وخدمته لتحصيل الرزق فانه قادر على ان يرزقكم مع تركها الطاعة وبين رزقكم مع فعلها العاشر بيان انه خير الرازقين على سبيل التنزل اي لو كان غيره رازق فهو خير منه فكيف ولا رازق سواه ويحتاج اليه كل ما عداه الحادي عشر تعقيب هذه السورة بسورة المنافقين ايذانا بان تارك هذه الفضيلة من غير علة منافق كما ورد في الاخبار الكثيرة من طرق الخاصة والعامة ويدعيهم تلك الاخبار ويشهد له الامر بقراءتها في الجمعة ويومها وصلوات ليلة الجمعة ويومها وتكرر ذكر ايته منها على وجه واحد وروي الكليني

ام علق الحكم على وصف الايمان تنبيها على علية [illegible] وافضاله اياه الثالث عشر

في الحسن

قال الحسن كان النبي صلى الله عليه وآله اذا اصبح يوم الجمعة قال الناس اكرموا الجمعة للمؤمنين فسنتها رسول الله صلى الله عليه وآله تبشارة لهم وللمنافقين توبيخا للمنافقين ولا ينبغي تركها فمن

تركها متعمدا فلا صلوة له وبالجملة قوله سبحانه في الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وقوله اذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وقوله في المنافقين يا ايها الذين

آمنوا لا تلهكم اموالكم ولا اولادكم عن ذكر الله اي لا يشغلكم تدبيرها والاهتمام بها عن ذكره سبحانه ومن يفعل ذلك فاولئك هم الخاسرون حيث

باعوا العظيم الباقي بالحقير الفاني اخباراتها بالدنيا الفانية وبيعها بخسروا الآخرة الباقية ذلك هو الخسران المبين فكل ذلك مما يورث الظن القوي بان هذه الآيات مسوقة

للتهديد على ترك الجمعة وما يتعلق بها ولذا اوردناها هيهنا تأييدا لا استدلالا لانها تحتمل **تفصيل** — ولنذكر الاحكام المستنبطة من تلك الآيات

تدل على وجوب صلوة الجمعة عينا في جميع الازمان ولنذكر اولا الاختلافات الواقعة فيها ثم لنتعرض لوجه الاستدلال بالآيات على ما هو

الحق عندي منها اعلم انه لا خلاف بين الامة في وجوب صلوة الجمعة وجوبا عينيا في الجملة وانما الخلاف في بعض شرائطها والكلام فيها على وجه

تفصيلها انه هل يشترط الامام او نائبه ام لا وعلى تقدير الاشتراط هل هو شرط الانعقاد او شرط الوجوب فيدعونها بسبب ان كان شرط الانعقاد

فهل هو مخصوص بزمن حضور الامام او عام او انه مخصوص بامكان الوصول باحدهما حتى لو تعذر كفى امام الجماعة وعام حتى لو تعذر لم تنعقد

فكلام الفاضلين في التحرير والمعتبر والشهيد في الدروس والبيان صريح في انه شرط الوجوب دون الانعقاد وهو ظاهر الشيخ في النهاية وصريح

العلامة في غير التحرير وظاهر ابن ادريس والمرتضى بل كل من نسب اليه التحريم في الغيبة والشهيد في الذكرى والالفية والشهيد الثاني

في شرح الالفية والرسالة انه شرط الانعقاد وكلام الشيخ في الخلاف مضطرب والشهيد الثاني في شرح الالفية تردد بين ان يكون شرطا للانعقاد

او للوجوب العيني ثم الذين شرطوا الانعقاد به اختلفوا في انه عام او مخصوص بزمان الحضور وصريح ابي الصلاح انه مخصوص بالامكان

والمحرمون لها في الغيبة مع بعض الموجبين والمجوزين يمنعون الاشتراط الا ان الموجبين والمجوزين يعدون الفقيه من نواب الامام وبعضهم

وظاهر الشيخ في كل من يصلح للامامة من نوابه فقد تحقق ان هيهنا مقامات الاول هل الامام او نائبه شرط ام لا والثاني شرط لاي شيء فيه

خمسة اقوال الاول شرط الوجوب والثاني شرط الوجوب العيني والثالث شرط الانعقاد مطلقا والرابع شرط لحين حضور الامام والخامس شرط

لما امكن والثالث النائب من هو فيه وجوه ثلثة الاول من استنابه الامام بعينه والثاني هو والفقيه والثالث هما وكل من يصلح لامامة الجماعة

واما القائلون بوجوبها عينا في الغيبة فهو ابو الصلاح والمفيد في المقنعة والاشراف والكراجكي وكثير من الاصحاب حيث اطلقوا ولم يقيدوا

الوجوب بشيء كالكليني والصدوق فلانه قال باب وجوب الجمعة وعلى كم تجب ثم اورد الاخبار الدالة على الوجوب العيني ولم يورد خبرا يدل

على اشتراط الامام او نائبه حتى انه لم يورد رواية محمد بن مسلم الآتية التي توهم جماعة دلالتها على اعتبار الامام او نائبه حتى انه لم يورد حديث

محمد بن مسلم الآتية التي توهم جماعة دلالتها على اعتبار الامام او نائبه حتى انه لم يورد رواية محمد بن مسلم الآتية التي توهم جماعة دلالتها على اعتبار

الامام او نائبه ولا يخفى على المتتبع ان قدماء المحدثين لا يذكرون في كتبهم مذاهبهم وانما يوردون اخبارا يصححونها ومنه يعلم مذاهبهم وآراؤهم

وكذا الصدوق في الفقيه قال باب وجوب الجمعة وفضلها واورد الاخبار ولم يورد معارضا ورواية ابن مسلم نتكلم على دلالتها وعبارته في المقنع

كالصريح في ذلك كما سيأتي وقال ره في كتاب المجالس في مجلس اورده لوصف دين الامامية يوم الجمعة والجماعة فريضة وفي سائر الايام سنة فمن تركها رغبة

عنها او عن جماعة المسلمين من غير علة فلا صلوة له ووضعت الجمعة عن تسعة عن الصغير والكبير والمجنون والمسافر والعبد والمرأة والمريض والاعمى

ومن كان على راس فرسخين وتخصيصها بزمان الحضور مع كونه بصدد بيان مذهب الامامية ليعمل به الامامية والآخذون عنه من غير قرينة

في غاية البعد وكذا سائر المحدثين ظاهر كلامهم ذلك وممن ظاهر كلامه ذلك الشيخ امام الدين الطبرسي في كتابه المسمى بمجمع البيان حيث قال بعد

نقل الخلاف بين المسلمين في شروط وجوب الجمعة ان الامامية اكثر ايجابا للجمعة من الجمهور ومع ذلك يشنعون عليهم بتركها حيث انهم لا يجوزون

الايتمام بالفاسق ومرتكب الكبائر والمخالف في العقيدة الصحيحة واما القائلون بالتحريم فهم ابن ادريس وسلار والعلامة في المنتهى وجهاد التحرير و

نسب الى الشيخ وعبارته مضطربة والى علم الهدى في مسائل الميافارقيات وهي ايضا ليست بصريحة فيه قال لا تجوز صلوة الجمعة وكمثال من يقوم بامامة مقامها

ولا جمعة الا مع امام عادل او من نصبه الامام العادل فاذا عدم صليت الظهر اربع ركعات فيحتمل ان يكون الفقيه او كل من جمع صفات امام الجماعة من

المنصوبين من قبل الامام عنده كما ان الشيخ قال مثل هذا الكلام ثم صرح بالجواز في زمان الغيبة وقال ابن البراج في زمان الغيبة وقال ابن

البراج في المقصد التي عندنا من المهذب اعلم ان فرض الجمعة لا يصح كونه فرضا الا بشروط متى اجتمعت صح الجمع فيها كونه فرضا جمعة ووجبت

لذلك ومتى لم يجتمع لم يصح ولم يجب كونه كذلك بل يجب كون هذه الصلوة ظهرا ويصليها المصلي بنية كونها ظهرا والشروط التي ذكرناها هي ان يكون المكلف لذلك

حرا بالغا كامل العقل سليما عن المرض والعرج والعمى والشيخوخة التي لا يمكن الحركة معها وان لا يكون مسافرا ولا في حكم المسافر وان يكون بينه

وبين موضع الجمعة فرسخان فما دونهما ويحضر الامام العادل او من نصبه او من جرى مجراه ويجتمع من الناس سبعة احدهم الامام ويتمكن من الخطبتين و

يكون بين الجمعتين ثلثة اميال فهذه الشروط اذا اجتمعت وجب كون هذه الصلوة فريضة جمعة ومتى لم يجتمع سقط كونها فريضة جمعة وصليت

ظهر كما قدمناه فان اجتمع من الناس خمسة نفر احدهم الامام وحصل باقي هذه الشروط كانت صلوتهما ندبا واستحبابا وسقط فرضها مع حصول الشروط المذكورة عمن تتعذر نفروهم الشيخ الكبير والطفل الصغير والعبد والمرءة والاعمى والمسافر والاعرج والمريض وكل من كان بينهم في مكان لا يلحقهم فيه ضرر وليصلوا جماعة بخطبتين فان لم يتمكنوا من الخطبة صلوا جماعة اربع ركعات ومن صلى فرض الجماعة مع امام يقتدي به فليصل العصر بعد الفراغ من فرض الجمعة ولا يفصل بينهما الا بالاقامة انتهى ولا يخفى ان المستفاد من كلامه اولا واخرا انه يجب الجمعة عينا مع الامام او نائبه الخاص او العام اعني الفقيه الجامع لشرائط الفتوى وهو المراد بقوله او من جرى مجراه وحمل على ان المراد من نصبه لخصوص الصلوة او من جرى مجراه بان نصبه لما عم منها بعيد مع انه يشمل الفقيه ايضا ومع عدم النائب والفقيه ووجود العادل يجب تخييرا مع التمكن من الخطبة فقد بين ثم اقول اذا عرفت هذه الاختلافات فالذي يترجح عندي منها الوجوب المضيق العيني في جميع الازمان وعدم اشتراط الامام او نائبه الخاص او العام بل يكفي العدالة المعتبرة في الجماعة والعلم بمسائل الصلوة اما اجتهادا او تقليدا اعم من الاجتهاد والتقليد المصطلح بين الفقهاء او العالم والمتعلم على اصطلاح المحدثين نعم يظهر من الاخبار زائدا على امام الجماعة القدرة على انشاء الخطبة البليغة المناسبة للمقام بحسب احوال الناس في الامكنة والازمنة والاعوام والشهور والايام والعلم بادابها وشرائطها فاذا عرفت ذلك فاعلم انه يستفيد من تلك الايات احكام الاول وجوب الجمعة على الاعيان في جميع الازمان وجه الاستدلال اتفاق المفسرين على ان المراد بالذكر في الاية الاولى صلوة الجمعة او خطبتها او هما معا كما نقل ذلك واحد من العلماء والامر للوجوب على ما تحقق في موضعه لا سيما اوامر القران المجيد والمراد بالنداء الاذان او دخول وقته كما مر فالمستفاد من الاية الامر بالسعي الى صلوة الجمعة اي الاهتمام في ايقاعها لكل واحد من المؤمنين متى تحقق الاذان لاجل الصلوة او وقت الصلوة وحيث كان الاصل عدم التقييد بشرط يلزم عموم الوجوب بالنسبة الى زمان الغيبة والحضور واعترض عليه بوجوه الاول ان كلمة اذا غير موضوعة للعموم لغة فلا يلزم وجوب السعي كلما تحقق النداء والجواب ان اذا وان لم تكن موضوعة للعموم لغة لكن يستفاد منها العموم في امثال هذه المواضع اما بحسب الوضع العرفي او بحسب القرائن الدالة عليه كما في لوازم آية الوضوء وامثالها مع ان حملها على الاهمال يجعل الكلام خاليا عن الفائدة المعتد بها ويجب تنزيه كلام الحكيم عنه وايضا لا يخلو اما ان يكون المراد ايجاب السعي ولو في العمر مرة او ايجابه على سبيل العموم او ايجابه عند حضور الامام او نائبه لا سبيل الى الاول اذ لا ان المسلمين متفقون على ان ليس المراد من الاية ايجاب السعي مرة بحيث يتحقق بالمرة بل اطبقوا على ان المراد بها التكرار ولا سبيل الى الثالث لكونه خلاف الظاهر من اللفظ اذ لا دلالة للفظ عليه ولا قرينة تدل عليه فالعدول عن الظاهر اليه يحتاج الى دليل وامتنع فثبت الثاني وهو المطلوب وايضا الخطاب عام بالنسبة الى جميع المؤمنين سواء تحقق المدعى بالنسبة اليه ام لا على تقدير تجويز ان لم يكن المراد بالاية التكرار لعدم القائل بالفصل ان الخطاب يلزم ايجاب السعي على من يتوجه الى المتقدمين بتبعية الموجودين اذا كان في اللفظ ما يدل على العموم كهذه الاية وقد حقق في محله الاجماع على عدم اختصاص الاحكام بزمانهم متحقق على كل مسئلة مسئلة حتى في لا يجري في موضع الخلاف بل على هذا المفهوم الكلي اجمالا والا لما امكن الاستدلال بالايات ولا بالاخبار على شيء من المسائل الخلافية اذا ورد بلفظ الخطاب وهذا سفسطة مع ان الاخبار المتواترة تدل على عدم اختصاص احكام القران والسنة بزمان دون زمان وان حلال محمد حلال الى يوم القيمة وحرامه حرام الى يوم القيمة الثاني ان الامر معلق على الاذان فمن اين ثبت الوجوب مطلقا والجواب انه يلزم بصريح الاية الايجاب مع تحقق الاذان ويلزم منه الايجاب مطلقا مع انا قد قدمنا ان الظاهر ان المراد دخول وقت النداء واعترض عليه بوجوه سخيفة اخرى وبعضها يتضمن الاعتراض على الله تعالى اذ لم يترتب منتبع في ان الاية انما نزلت لوجوب صلوة الجمعة والحث عليها فقصورها عن افادة المرام يؤل الى الاعتراض على الملك العلام ويظهر الجواب من بعضها مما قررنا سابقا في تفسير الايات ثم ان امثال تلك الاعتراضات انما يحسن من لم يكن في عمره بانيا ولا جرى على حكم من الاحكام واما من كان دابه الاستدلال بالظواهر والايماءات على الاحكام الغريبة لا يليق به تلك المناقشات في مثل هو جعلها اوجه لا يمكن المناقشة في الاستدلال بها بامثال ذلك ومن العجب انهم يقولون ورد في الخبر الذكر رسول الله صلى الله عليه وآله فيمكن ان يكون المراد به هنا السعي اليه ولا يعرفون ان الاخبار الواردة في تاويل الايات وبطونها لا ينافي الاستدلال بظاهرها فقد ورد في كثير من الاخبار ان الصلوة رجل والزكوة رجل ان العدل رسول الله صلى الله عليه وآله والاحسان امير المؤمنين عليه السلام والفحشاء والمنكر والبغي الثلثة وامثال ذلك اكثر من ان تحصى وشيء منها لا ينافي العمل بظواهرها والاستدلال بها وقد حققنا معانيها واشبعنا الكلام فيها في تضاعيف هذا الكتاب والله الموفق للصواب الثاني يدل الآية على شرعية الاذان لتلك الصلوة وقد مر الكلام فيه والمشهور ان الاذان انما يؤتى به بعد صعود الامام المنبر قال في مجمع البيان في قوله تعالى واذا نودي اي اذن لصلوة الجمعة وذلك اذا جلس الامام على المنبر يوم الجمعة وذلك لانه لم يكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله نداء سواه قال السائب بن يزيد كان لرسول الله صلى الله عليه وآله مؤذن واحد هو بلال فكان اذا جلس على المنبر اذن على باب المسجد فاذا نزل اقام للصلوة ثم كان ابو بكر وعمر كذلك حتى اذا كان عثمن وكثر الناس وتباعدت المنازل زاد اذانا فامر بالتاذين الاول على سطح دار له بالسوق يقال له الزوراء وكان يؤذن عليها فاذا جلس عثمن على المنبر اذن مؤذنه فاذا نزل اقام للصلوة انتهى ولذا حكم اكثر الاصحاب بحرمة الاذان الثاني وبعضهم بالكراهة واختلفوا في ان الحرام او المكروه هل الثاني زمانا او وضعا

منازل من موضعها على اكثر من فرسخين ثم قال واذا كان الزمان زمان تقية جاز للمؤمنين

لتحقق الشرط الذي مر ولو مرة ويلزم منه الايجاب والتكرار

وبهذ

ويدلّ على استحباب كونه الاذان بعد صعود الامام المنبر ما رواه الشيخ عن عبد الله بن ميمون عن جعفر عن ابيه ع قال كان رسول الله ص اذا خرج الى الجمعة قعد على المنبر حتى يفرغ المؤذنون لكن في طريقه ضعف وفي حسنة ابراهيم بن هاشم عن محمد بن مسلم قال سألته عن الجمعة فقال اذان واقامة يخرج الامام بعد الاذان فيصعد المنبر الخبر وهذا يدل على استحبابه قبل صعود الامام كما ذهب اليه ابو الصلاح وفي حسنة الاخرى اذا زالت الشمس امر مؤذنيه بالاذان فاذا فرغوا منه صعد المنبر فخطب والاول مؤيد بالشهرة ويمكن حمل الثاني على التقية والتخيير لا يخلو من قوة الثالث ذهاب قوم برجحان العدو والاسراع الى الجمعة لقوله تعالى فاسعوا وقد عرفت انه غير محمول على ظاهره وقد ورد في الاخبار باستحباب السكينة والوقار الامع ضيق الوقت وخوف فوت الصلوة فلا يبعد وجوب الاسراع ح الرابع هل يفسر الذكر بالخطبة فقط او مع الصلوة يدل على شرعية الخطبة بل وجوبها اذ الظاهر ان وجوب السعي اليها يستلزم وجوبها ولا خلاف في وجوب الخطبتين في الجمعة والعيدين وهو ضعيف وفيها دلالة ايضا على التقديم ان فسر بالخطبة فقط اذ مع تقديم الصلوة الامر بالسعي الى الخطبة فقط بعيد بخلاف ما اذا كانتا متقدمتين فان حضورها يستلزم حضور الصلوة وهما مقدمتان انها الخامس استدل بها على وجوب ايقاع الخطبة بعد الزوال واختلف الاصحاب فيه فذهب الاكثر منهم المرتضى وابن ابي عقيل وابو الصلاح الى ان وقتهما بعد الزوال وقال الشيخ في ف وبه وط الى انه ينبغي للامام اذا قرب من الزوال ان يصعد المنبر ويأخذ في الخطبة بمقدار ما اذا خطب الخطبتين زالت الشمس فاذا زالت نزل فصلى بالناس واختاره ابن البراج والمحقق والشهيدان وقال ابن حمزة وجوب التقديم وجواز التقديم لا يخلو من قوة ويدل عليه صحيحة ابن سنان وغيرها واحتج المانعون بهذه الاية حيث اوجب السعي بعد النداء الذي هو الاذان فلا يجب قبله واجيب بانه موقوف على عدم جواز الاذان يوم الجمعة قبل الزوال وهو ممنوع السادس تدل الاية على تحريم البيع بعد النداء وقيل انما يستدل عليه بقوله تعالى فاسعوا بناء على ان الفورية تستفاد من ترتب الجزاء على الشرط والامر بالشيء يستلزم النهي عن ضده وهذا على تقدير تمامه انما يدل على التحريم مع المنافاة والمش التحريم مط ثم اعلم ان المذكور في عبارة اكثر الاصحاب تحريم البيع بعد الاذان حتى ان العلامة في المنتهى والنهاية نقل اجماع الاصحاب على عدم تحريم البيع بعد النداء ولو كان بعد الزوال وفي الارشاد اناط التحريم بالزوال وتبعه الشهيد الثاني في شرحه وهو ضعيف الا ان يفسر النداء بدخول وقته فتدل الاية عليه واختلف الاصحاب في تحريم غير البيع من العقود والايقاعات والمش عدم التحريم وذهب بعضهم الى التحريم للمشاركة في العلة المومي اليها بقوله ذلكم خير لكم وبان الامر بالشيء يستلزم النهي عن ضده والاول انما يتم مع المنافاة والدعوى اعم من ذلك والاحوط الترك مط لاسيما مع المنافاة وهل الشراء مثل البيع في التحريم فظاهر الاصحاب ذلك وحملوا البيع الواقع فيها على ما يعم الشراء وللمناقشة فيه مجال واختلفوا ايضا فيما لو كان احد المتعاقدين ممن لا يجب عليه السعي فذهب جماعة من المتاخرين الى التحريم والمحقق الى عدمه ونقل للشيخ فيه قولين والاحوط الترك لاسيما اذا اشتمل على معاونة الاخر على الفعل ثم اختلفوا في انه مع التحريم هل يبطل العقد فالمش عدم البطلان لان النهي في المعاملات لا يستلزم الفساد عندهم وذهب ابن الجنيد والشيخ في ط وف الى عدم الانعقاد ولعل الاول اقوى السابع في الاية الاخيرة دلالة على وجوب الحضور وقت الخطبة ان فسر قوله وتركوك قائما على القيام في وقت الخطبة ولعل فيه واعلم انهم اختلفوا في وجوب الانصات فذهب الاكثر الى الوجوب وذهب الشيخ في ط والمحقق في المعتبر الى انه مستحب وعلى تقدير الوجوب هل يجب ان يقرب البعيد بقدر الامكان فالمش بينهم ذلك ولا يبعد كون حكمه حكم القراءة فلا يجب قرب البعيد واستماعه وكذا اختلفوا في تحريم الكلام فمنهم من عمم التحريم بالنسبة الى المستمعين والخطيب ومنهم من خصه بالمستمعين ونقل عن الشيخ الجليل احمد محمد بن ابي نصر البزنطي انه قال في جامعه اذا قام الامام يخطب فقد وجب على الناس الصمت وذهب الشيخ في ط وموضع من الخلاف والمحقق الى الكراهية ولعله اقرب و من القائلين بالتحريم من صرح بانتفاء التحريم بالنسبة الى البعيد الذي لا يسمع والاصم لعدم الفائدة ومن المتاخرين من صرح بعموم التحريم ولم يصرح الاكثر ببطلان الصلوة او الخطبة بالكلام والاقرب العدم قال العلامة في النهاية ولا تبطل جمعة المتكلم وان حرمناه اجماعا والخلاف في الاثم وعدمه والظاهر تحريم الكلام او كراهته بين الخطبتين ولا يحرم بعد الفراغ منهما ولا قبل الشروع فيهما اتفاقا **الخصال** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن عبد الرحمن ابي نجران والحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زرارة بن اعين عن ابي جعفر ع قال انما فرض الله عز وجل من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلثين صلوة منها صلوة واحدة فرضها الله في جماعة وهي الجمعة ووضعها عن تسعة عن الصغير والكبير والمجنون والمسافر والعبد والمرأة والمريض والاعمى ومن كان على راس فرسخين والقراءة فيها جهار والغسل فيها واجب وعلى الامام فيها قنوتان قنوت في الركعة الاولى قبل الركوع وفي الثانية بعد الركوع **مجالس** الصدوق عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد الى قوله على راس فرسخين **مجالس** ابن الشيخ عن ابيه عن الحسين بن عبيد الله الغضائري عن الصدوق عن ابيه مثله **الخصال** عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن ابراهيم مثله الى قوله وهي الجمعة **تبيين** اعلم ان هذا الخبر في اعلام العصر ورواه الصدوق ايضا بسند صحيح عن زرارة وفيه انما فرض الله عز وجل على الناس الى قوله منها صلوة وفي بعض النسخ فيها ورواه

ولا نقدّم ... الصلوة ... الجمعة لامر الصدوق ره حيث يقول ... الخاتمة

فذهب الاكثر الى التحريم ره

في الكافي

باب فضل يوم الجمعة وفضل ليلتها

الحديث الثاني في الحسن كالصحيح ومنه فرض الله على الناس وفيه ايضا منها صلوة ويستفاد منه احكام الاول وجوب صلوة الجمعة عينا في جميع الازمان مع تاكيدات كثيرة الاتيان بلفظ الفرض الذي هو اصرح العبارات في الوجوب وتأكيدها ثم قوله على الناس ثم كما سائر الكتب لئلا يتوهم منه تخصيص بصنف وجماعة ثم ضمها مع الصلوات التي كلها واجب عينا ثم قوله وضعها عن تسعة فانه في قوة الاستثناء فيفيد تاكيد شمول الحكم لغير تلك الافراد ويدفع احتمال حمل الفرض على الوجوب التخييري فان فيهم من يجب عليهم تخييرا بالاتفاق ولفظ الامام الواقع فيها وفي سائر اخبار الجمعة والجماعة لا ريب في ان الظاهر فيها امام الجماعة بقرينة الجماعة المذكورة سابقا فان قيل لعل المراد بقوله خمسا وثلثين صلوة الصلوة التي منها الصلوة الواقعة في ظهر يوم الجمعة اعم من الجمعة والظهر وقوله منها صلوة اريد بها فرد من واحدة من الخمس والثلثين في غاية البعد فان قيل الحصر المستفاد من بناء على ما في بعض النسخ يؤيد الحمل على الاعم والا انتقض الحصر بصلوة ظهر يوم الجمعة لمن سقطت عنه الجمعة قلنا لا تأييد فيه لان قوله عليه السلام وضعها عن تسعة في قوة الاستثناء فكانه قال لم يفرض الله على جميع الناس من الصلوات اليومية الا الخمس والثلثين التي احدها الجمعة الا هؤلاء التسعة فانه لا يجب عليهم شيء اصلا والبعض الذي يجب عليهم الظهر حكم اضطراري يجب عليهم بدلا من الجمعة لبعض الموانع الخلقية او الخارجية وانما الاصل في يوم الجمعة الجمعة فلذا عد ها من الخمس والثلثين ولم يتعرض للبدل صريحا وهذا ظاهر من الخبر بعد التأمل فظهر ان الحصر مؤيد ومؤكد لما ذكرنا الثاني يدل على كون الجماعة فرضا فيها ولا خلاف فيه وفي اشتراطها بها ويتحقق الجماعة بنية المأمومين الاقتداء بالامام ويعتبر في انعقادها نية العدد المعتبر وفي وجوب نية الامامة نظر ولو بان كون الامام محدثا قال في الذكرى فان كان العدد لا يتم بدونه فالاقرب انه لا جمعة لهم لانتفاء الشرط وان كان العدد حاصلا من غيره صحت صلوتهم عندنا لما سياتي في باب الجماعة وربما افترق الحكم هنا وهناك لان الجماعة شرط في الجمعة ولم يحصل في نفس الامر بخلاف باقي الصلوات فان القدوة فيها اذا فاتت فيها يكون قد صلى منفردا وصلوة المنفرد هناك صحيحة بخلاف الجمعة وذهب بعض المتاخرين الى الصحة مطلقا وان لم يكن العدد حاصلا من غيره ولا يخ من قوة والاحوط الاعادة مطلقا الثالث يدل على عدم الوجوب على الصغير والمجنون ولا خلاف فيه اذا كان حالة الصلوة مجنونا الرابع يدل على السقوط عن الشيخ الكبير وهو مذهب علمائنا وقيده في القواعد بالبالغ حد العجز او المشقة الشديدة والنصوص مطلقة والاحوط الترك مع الامكان الخامس على عدم وجوبه على المسافر ونقل اتفاق الاصحاب عليه الفاضلان والشهيد والمراد بالمسافر المسافر الشرعي فيجب على ناوي الاقامة عشرا والمقيم في بلد ثلثين يوما وفي المنتهى نقل الاجماع عليه وكذا كثير السفر والعاصي كما صرح به في الذكرى وغيره وقال في المنتهى لم اقف على قول لعلمائنا في اشتراط الطاعة في السفر لسقوط الجمعة وقرب الاشتراط والمسئلة لا تخلو من اشكال وان كان ما قربه قريبا ومن يحصل في مواضع التخيير فالظاهر عدم الوجوب عليه لصدق السفر وجزم في التذكرة بالوجوب وذهب في الدروس الى التخيير السادس يدل على عدم الوجوب على المرئة ونقل الفاضلان وغيرهما اتفاق الاصحاب عليه ولا فرق في ذلك بين القن والمدبر والمكاتب الذي لم يؤد شيئا لصدق المملوك على الكل وهل يجب اذا امره المولى فيه اشكال واختلف الاصحاب في المبعض اذا هاياه المولى فاتفقت الجمعة في يومه لتم سقوطها عنه وفي المبسوط تجب عليه ولا يخ من قوة لعدم صدق العبد والمملوك عليه الثامن يدل على عدم وجوبها على المريض التاسع ونقل الفاضلان وغيرهما اتفاق الاصحاب عليهما وكلام الاصحاب يقتضي عدم الفرق بين ما يشق معه الحضور وغيره وبهذا التعميم صرح في التذكرة واعتبر في المسالك تعذر الحضور او المشقة التي لا يتحمل مثلها عادة او خوف زيادة المرض ولا يظهر ذلك من النصوص ثم اعلم ان الشيخ عد في جملة من كتبه والعلامة في بعض كتبه العرج ايضا من الاعذار المسقطة حتى انه قال في المنتهى وهو مذهب علمائنا اجمع لان معذور بالعرج لحصول المشقة في حقه ولانه مريض فسقطت عنه ولا يخفى ما فيهما وقيده في التذكرة بالافعاد ونقل اجماع الاصحاب عليه ولم يذكره المفيد ولا المرتضى وقال المتاخرون النصوص خالية عنه وقال المرتضى وروي ان العرج عذر وقال المحقق فان كان يريد به المقعد فهو اعذر من المريض الكبير لانه ممنوع من السعي فلا يتناوله الامر بالسعي وان لم يرد ذلك فهو في حيز المنع اقول ويمكن ان يستدل لهم بعموم قوله تعالى ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج كما استدل الشهيد ره في الاعمى بذلك لكن يرد عليه ان هذه الاية في موضعين من القرآن احدهما في سورة النور والمناسب كما هو ظ مما بعده بل ما قبله انها نزلت في المواكلة والاخرى في سورة الفتح وظاهرها انها نزلت في الجهاد فشمولها لما نحن فيه بعيد فالظاهر وجوب حضوره كما هو المصرح في التذكرة والذكرى لعموم ادلة الوجوب وعدم ما يصلح للتخصيص نعم سياتي من كتاب الدروس رواية مرسلة وهي ايضا لا تصلح للتخصيص التاسع يدل على عدم وجوبها على من كان على راس فرسخين واختلف الاصحاب في تحديد البعد المقتضي لعدم السعي الى الجمعة فالمشهور بينهم ان حده ان يكون ازيد من فرسخين وظاهر الصدوق في المقنع والمجالس انه لا يجب على من كان على راس فرسخين ايضا كما هو مدلول هذا الخبر وذهب اليه ابن حمزة ايضا وقال ابن ابي عقيل من كان خارجا من مصر او قرية اذا غدا من اهله بعد ما يصلي الغداة فيدرك الجمعة مع الامام فاتيان الجمعة عليه فرض وان لم يدركها اذا غدا اليها بعد ما يصلي الغداة فلا جمعة عليه وقال ابن الجنيد ونحو

البيع

السكنى انما هى لمن يسمع النداء او بها او كان يصل الى منزله اذا راح منها قبل خروج نهار يومه وهو قريب من قول ابن ابى عقيل واكثر الاخبار
تدل على الاول وهذا الخبر وما سياتى من خطبة امير المؤمنين تدل على الثانى ويمكن الجمع بينهما بوجهين احدهما ان يكون المراد بمن
كان على راس فرسخين ان يكون ازيد منهما ويؤيده ان العلم بكون المسافة فرسخين انما يكون غالبا عند العلم بكونها ازيد وثانيهما حمل
الوجوب فيما زاد على الوجوب فى فرسخين على الاستحباب المؤكد ولعل الاول اولى وهذا الاختلاف يكون فى الاخبار الواردة فى اشياء لا
يمكن العلم بحدها حقيقة غالبا كمقدار الدرهم والكر وامثالهما ويدل على الثالث صحيحة زرارة وحملت على الفرسخين فان الضعفاء
والمشاة لا يمكنهم السعى فى يوم واحد اكثر من اربعة فراسخ فيكون كالتعليل للفرسخين ويمكن حملها على الاستحباب ثم اعلم ان الاصحاب عدوا من
مسقطات الجمعة المطر وقال فى التذكرة انه لا خلاف فيه بين العلماء ويدل عليه صحيحة عبد الرحمن بن ابى عبد الله عن ابى عبد الله قال لا باس بان يترك الجمعة فى
المطر والحق العلامة ومن تاخر عنه بالمطر الوحل والحر والبرد الشديدين اذا خاف الضرر معهما ولا باس به تفصيا من لزوم الحرج المنفى واما
الثلج والبرد اذا لم يخف معهما الضرر فيشكل الحاقهما بالمطر لعدم صدقه عليهما لغة وعرفا والقياس بالطريق الاولى مع عدم ثبوت حجيته وعدم اثبات
الاولوية هنا مشكل والاولى عدم الترك بغير ما ورد فيه النص من تلك الاعذار الا مع خوف الضرر الشديد لا سيما للامام وقال فى المعتبر
قال علم الهدى وروى ان من يخاف على نفسه ظلما او ماله فهو معذور وكذا من كان متشاغلا بجهاز ميت او تعليل والد ومن يجرى
مجراه من ذوى الحرمات الوكيدة يسعه ان يتاخر العاشر يدل على ان القراءة فى الجمعة جهرية ولا خلاف فى رجحان الجهر فيها وظاهر الاكثر الاستحباب
قال فى المنتهى اجمع كل من يحفظ عنه العلم على انه يجهر بالقراءة فى صلوة الجمعة ولم اقف على قول للاصحاب فى الوجوب وعدمه والاصل
عدمه اقول الاحوط عدم ترك الجهر الحادى عشر يدل على وجوب الغسل فى يوم الجمعة وحمل فى المشهور على تاكد الاستحباب ثم ان الظاهر
ارجاع ضمير فيها الى الصلوة فيدل على ان وجوبها لاجل الصلوة فاذا لم يصل الجمعة لم يجب وهذا وجه جمع بين الاخبار لكن لم يقل
بهذا التفصيل احد ويحتمل ارجاعه الى الجمعة بمعنى اليوم على الاستخدام او بتقدير الصلوة فى الاول الثانى عشر يدل على ان قنوتها اثنان
فى الاولى قبل الركوع وفى الثانية بعده وهو المشهور بين الاصحاب وقال ابن ابى عقيل وابو الصلاح ان فى الجمعة قنوتين قبل الركوع مع احتمال
مواضعتها للمشهور وظاهر الصدوق وفى الفقيه ان فيها قنوتا واحدا فى الثانية قبل الركوع وظاهر ابن ادريس انكار ذلك وقال المفيد ان فى
الجمعة قنوتا واحدا فى الركعة الاولى قبل الركوع وهو ظاهر ابن الجنيد واختاره المحقق وبعض المتاخرين ويظهر من المرتضى التردد بين ان
يكون له قنوت واحد قبل الركوع او قنوتان فى الاولى قبل الركوع وفى الثانية بعده والمشهور اقوى لهذه الصحيحة وصحيحة ابى بصير لكن وردت
اخبار كثيرة دالة على مذهب المفيد فيمكن الجمع بينها بعدم تاكد الاستحباب فى الثانية او بالوجوب فى الاولى والاستحباب فى الثانية و
يظهر من المعتبر جمع آخر حيث قال والذى يظهر ان الامام يقنت قنوتين اذا صلى جمعة ركعتين ومن عداه يقنت مرة جامعا كان او منفردا
والظاهر ان المراد بالامام امام الاصل لما القنوتان فى الجمعة انما هو اذا كان الامام امام الاصل والا فواحدة ولكن الجامع جمعة يقنت لواحدة
فى الاولى والجامع ظهرا والمنفرد فى الثانية وهذا الخبر مما يؤيده وعلى المشهور يمكن ان يكون التخصيص بالامام لكونه عليه آكد او واجبا او
لمعلومية كون المأموم تابعا له **المعتبر** قال الصادق عليه السلام ان الله فرض فى كل اسبوع خمسا وثلثين صلوة منها صلوة واجبة على كل مسلم
ان يشهدها الا خمسة المريض والمملوك والمسافر والمرأة والصبى **بيان** هذا الخبر رواه الكلينى والشيخ بسند صحيح عن ابى بصير ومحمد بن مسلم
عنه وفيهما فى كل سبعة ايام والتصريح بالتعميم فيه اكثر من الخبر السابق لقوله فى كل سبعة ايام وقوله على كل مسلم والاستثناء الموجب لزيادة
التاكيد فى العموم فيشمل الحكم زمان الغيبة ثم الظاهر ان قوله على كل مسلم والاستثناء الموجب لزيادة التاكيد فى العموم فيشمل الحكم زمان
الغيبة ثم الظاهر ان قوله على كل مسلم متعلق بقوله واجبة وقوله ان يشهدها جملة مستانفة مؤكدة للاولى وهذه العبارة آبية عن الحمل على
الوجوب التخييرى فانها مع قرينة الكلمات السابقة والاصل فى الوجوب العينى والاطلاق الواجب على احد فردى التخييرى مجاز كما حقق فى محله
اذ الواجب ما لا يجوز تركه فالواجب هو المفهوم المردد بينهما مع ان استثناء الخمسة يأبى عن الحمل عليه كما عرفت وقوله ان يشهدها البيان شمول
الجماعة فيها فالظاهر ان الامام والعدد الذين ينعقد بهم الجمعة داخلون فى قوله كل مسلم والشهود يستلزم انعقاد جمعة وقيل بل الشهود اعم من ان يكون
لانعقادها او انعقادها او ايقاعها مع من عقدها فحاصل الكلام ان من جملة تلك العدد صلوة يجب على كل مسلم ايقاعها على الاجتماع
جماعة الا الخمسة وليس هذا الا صلوة الجمعة وقد عرفت ان الشرائط غير ماخوذة فى الجمعة ولا يؤخذ فيها الا العدد والخطبة فما ثبت من
الشرائط بدليل من خارج يعتبر فيها والا فلا ولو لم يحمل على هذا فاية فائدة فى هذا الكلام ولا بد من حمل افعال الحكيم واقواله على وجه
يفيد فائدة معتدا بها ويشتمل على حكمة عظيمة وحمله على الالغاز والتعمية غير موجه **توضيح** اعلم ان الرواية جاءت عن الصادقين
ان الله جل جلاله فرض على عباده من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلثين صلوة لم يفرض فيها الاجتماع الا فى صلوة الجمعة خاصة فقال جل من قائل

باب فضل يوم الجمعة وفضل ليلتها

يا ايها الذين آمنوا الآية قال الصادق ع من ترك الجمعة ثلاثا من غير علة طبع الله على قلبه ففرضها وفضلها فقه الاجماع على ما قدمنا الا انه بشرط امام مأمون على صفات يتقدم الجماعة ويخطبهم خطبتين يسقط بهما وبالاجتماع عن المجتمعين من الاربع الركعات ركعتان واذا حضر الامام وجبت الجمعة على سائر المكلفين الا من عذره الله تعالى منهم وان لم يحضر امام سقط فرض الاجتماع وان حضر امام يخل بشرائط من يتقدم فيصلح به الاجتماع فحكم حضوره حكم عدم الامام والشرائط التي تجب فيمن يجب معه الاجتماع ان يكون حرا بالغا طاهرا في ولادته مجتنبا من الامراض الجذام والبرص خاصة في خلقته مسلما مؤمنا معتقدا للحق باسره في ديانته مصليا للفرض في ساعته فاذا كان كذلك واجتمع معه اربعة نفر وجب الاجتماع ومن صلى خلف امام بهذه الصفات وجب عليه الانصات عند قراءته والقنوت في الاولى من الركعتين في فريضته ومن صلى خلف امام بخلاف ما وصفناه رتب الفرض على المشهور ويستحب ان يقدم من خلفهم تقية ويدل على ما روى هشام بن سالم عن زرارة بن اعين قال حثنا ابو عبد الله ع على صلاة الجمعة حتى ظننت انه يريد ان نأتيه فقلت نغدو عليك فقال انما عنيت ذلك عندكم **بيان**

هذا الكلام كما ترى صريح في اشتراط الامام ونائبه وانه لا يشترط فيها الا ما يشترط في امام الجماعة والشيخ في التهذيب اورد هذا الكلام ولم ينكر عليه واورد الاخبار التي نقلناه فيظهر انه في هذا الكلام يوافقه ولو كان الاجماع معلوما فكيف كان يخفى على المفيد وهو استاد الشيخ بسند صحيح ويدل على وجوب الجمعة في زمان الغيبة اذ صرح الاكثر بان زمان عدم استيلاء الامام ع في حكم ازمنة الغيبة وما قيل من ان الحث يدل على الاستحباب فلا وجه له لان التحريص كما يكون على المستحبات يكون على الواجبات والاستبعاد من ترك زرارة في تلك المدة لا وجه له ايضا لان الازمنة كانت ازمنة تقية وخوف وكان تركهم لذلك ولما علم ع خصوص هذا الزمان كسر سورة التقية لان دولة بني امية زالت ودولة بني العباس لم تستقر بعد فلذا امره بفعلها هو وغيره كان الامر عليه اشد وخوفه اكثر فلذا لم يتهاون باتوه ع وعندكم يحتمل ان يكون المحلة التي كانوا يسكنونها في المدينة او في الكوفة والاخير اظهر واما حمله على ان اتيانها مع المخالفين تقية فهو بعيد لان الصادق ع معهم ظهر الجمعة لكن ذلك ليس ببعيد كل البعد ويمكن ان يكون المفيد ره حمله على ذلك لكنه بعيد اخر او يكون ذكره مؤيدا للاول الكلام **المعتبر** قال النبي ص الجمعة حق على كل مسلم الا اربعة وقال ص ان الله كتب عليكم الجمعة فريضة واجبة الى يوم القيمة قال وقال ع الجمعة واجبة على كل مسلم في جماعة **ومنه** الجمعة للتسمية الثانية في وجوب الجمعة قال قال النبي ص الجمعة حق واجب على كل مسلم الا اربعة عبد مملوك او امرأة او صبي او مريض قال وقال ص من ترك ثلاث جمع تهاونا بها طبع الله على قلبه وفي حديث آخر من ترك الجمعة متعمدا من غير علة طبع الله على قلبه بخاتم النفاق قال وقال ع لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعات او ليختمن على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين قال وقال النبي ص في خطبة طويلة نقلها المخالف والمؤالف ان الله تبارك وتعالى فرض عليكم الجمعة فمن تركها في حياتي او بعد موتي استخفافا بها او جحودا لها فلا جمع الله شمله ولا بارك له في امره الا ولا صلاة له الا ولا زكاة له الا ولا حج له الا ولا صوم له الا ولا بر له حتى يتوب **ثواب الاعمال** الصدوق عن محمد بن موسى المتوكل عن علي بن الحسين السعد آبادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن زرعة عن سماعة عن الصادق ع عن ابيه ع انه قال ايما مسافر صلى الجمعة رغبة فيها وحبا لها اعطاه الله عز وجل اجر مائة جمعة للمقيم **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عن النساء هل عليهن من صلاة العيدين والجمعة ما على الرجال قال نعم **بيان**

اعلم ان الاصحاب ذكروا ان من لا يلزمه الجمعة اذا حضرها جاز له فعلها وتجزئه عن الظهر وهذا الحكم مقطوع به في كلامهم بل قال في المنتهى لا خلاف في ان العبد والمسافر اذا صليا الجمعة اجزأتهما عن الظهر وحكى نحو ذلك في المعتبر وقال في المريض لو حضر وجبت عليه وانعقدت به وهو قول اكثر اهل العلم وقال في الاعرج لو حضر المريض المحبوس بعذر المطر او الخوف وجب عليهم وانعقدت بهم اجماعا وقال في النهاية من لا تلزمه الجمعة اذا حضرها وصلاها انعقدت جمعته واجزأته ويدل موثقة سماعة على الاجزاء عن المسافر ورواية علي بن جعفر على الاجزاء عن المرأة بل الوجوب عليها وتحمل على ما بعد الحضور او على الاستحباب ثم المشهور بينهم ان من لا يجب عليه السعي الى الجمعة يجب عليه الصلاة مع الحضور وممن صرح بذلك المفيد في المقنعة فقال وهؤلاء الذين وضع عنهم الجمعة متى حضروها لزمهم الدخول فيها وان يصلوها كغيرهم ويلزمهم استماع الخطبة والصلاة ركعتين ومتى لم يحضروها لم تجب عليهم وكان عليهم الصلاة اربع ركعات كفرضهم في سائر الايام ومقتضى كلام هؤلاء وجوبها على الجميع مع الحضور من غير استثناء ونحوه قال الشيخ في المبسوط وقال في اقسام الناس في الجمعة خمسة من تجب عليه وتنعقد به وهو الذكر الحر البالغ العاقل الصحيح السليم من العمى والعرج والشيخوخة التي لا حراك معها الحاضر ومن هو في حكمه ومن لا تجب عليه ولا تنعقد به وهو الصبي والمجنون والمسافر والمرأة لكن يجوز لهم فعلها الا المجنون ومن تنعقد به ولا تجب عليه وهو المريض والاعمى والاعرج ومن كان على رأس اكثر من فرسخين ومن تجب عليه ولا تنعقد به وهو الكافر لانه مخاطب بالفروع عندنا ومختلف فيه وهو من كان مقيما في بلد من التجار وطلاب العلم ولا يكون مستوطنا بل يكون عزمه متى انقضت حاجته خرج فانه يجب عليه

على المشهور فيما لو ... صفا من الامام فرضا

وافضل من هذا الذين تأولوا تخصيص كلام الشيخ كما سمعت واما الحديث الاخير فرواه الشيخ

لو حضر وجبت عليه وانعقدت به بلا خلاف وقال العلامة

يتعقد

٢

وشرائطها وآدابها وأحكامها

وتنعقد به عندنا وفي انعقادها به خلاف والظاهر أن مراده بعدم تحتمه نفي الوجوب في موضع جواز الفعل نفي الوجوب العيني لأن الجمعة تقع منه وتجزيه إجماعاً كما قيل وينبغي أن يقيد الوجوب المنفي عن المريض والأعمى والأعرج في كلام الشيخ بحال عدم الحضور لما سيأتي من الإجماع المنقول عن العلامة لكنه خلاف الظاهر من كلامه والمستفاد من كلام المفيد والشيخ في التهذيب وجوبها على المرأة عند الحضور وصرح ابن إدريس فقال بوجوبها على المرأة وقال في المعتبر إن وجوب الجمعة عليها مخالف لما عليه اتفاق فقهاء الأمصار وطعن في رواية حفص الدالة على الوجوب بضعف السند وظاهره عدم جواز الفعل أيضاً وأما المسافر والعبد فالمشهور أنه تجب عليهما الجمعة عند الحضور وظاهر المبسوط عدم الوجوب وهو المنقول عن ابن حمزة وقال في المدارك والحق أن الوجوب العيني منتف قطعاً بالنسبة إلى كل من سقط عنه الحضور وأما الوجوب التخييري فهو تابع لجواز الفعل انتهى أقول أمر النية هين لا سيما بالنسبة إلى نوعي الوجوب فإذا ثبت الوجوب في الجملة فلا يلزم تعيين نوعه ثم إذا تأملت في العبارات التي نقلناها في هذه المسألة والأقوال التي قدمناها شيء من حقيقة الإجماعات المنقولة بقي الكلام في أن الجمعة ممن تنعقد من هؤلاء فقد نقل اتفاق الأصحاب على انعقادها بالبعيد والأعمى والمحبوس بعذر المطر ونحوه مع الحضور واتفقوا على عدم انعقادها بالمرأة بمعنى احتسابها من العدد لأن الرهط والقوم والنفر الواقعة في الأخبار خصها أكثر اللغويين بالرجال واختلفوا في انعقادها بالمسافر والعبد لو حضرا فقال الشيخ في ف والمحقق في المعتبر تنعقد بهما لأن ما دل على اعتبار العدد يتناولهما وقال في ط وجمع من الأصحاب لا تنعقد بهما لأنهما ليسا من أهل فرض الجمعة والمسألة لا تخلو من إشكال وإن كان الانعقاد على صحة الجمعة لجماعة المسافرين وإجزاؤها عن الظهر وهو مشكل لدلالة الروايات الصحيحة على أن فرض المسافر الظهر وعلى منعه من عقد الجمعة وإطلاق موثقة سماعة محمول على ما إذا حضر جمعة الحاضرين **الخصال** عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن عاصم بن حميد عن أبي بصير عن أبي جعفر ع قال لا تكون الجماعة بأقل من خمسة **بيان** لا خلاف بين العلماء في اعتبار العدد واشتراطه في صحة صلاة الجمعة وإنما الخلاف في أقله فللأصحاب فيه قولان أحدهما أنه خمسة وإليه ذهب الأكثر وثانيهما أنه سبعة في الوجوب العيني وخمسة في التخييري وذهب إليه الشيخ وابن البراج وابن زهرة والصدوق ومال إليه في الذكرى وهو أقوى وبه يجمع بين الأخبار وفي هذا الحديث إيماء إليه وفي أكثر النسخ لا تكون الجماعة فالمراد الجماعة التي تشترط صحة الصلاة بها والجمعة كما في بعض النسخ أظهر **قرب** الإسناد عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن أخيه ع قال سألته عن الزوال يوم الجمعة ما حده قال إذا قامت الشمس صل الركعتين فإذا زالت الشمس قبل أن تصلي الركعتين فلا تصلهما وابدأ بالفريضة واقض الركعتين بعد الفريضة **السرائر** نقلاً من جامع البزنطي عن الرضا ع مثله إلا أن فيه فصل ركعتين فإذا زالت فصل الفريضة ساعة تزول الشمس فإذا زالت قبل أن تصلي الركعتين فلا تصلهما إلى آخر الخبر **العياشي** عن زرارة قال سألت أبا جعفر ع عن هذه الآية إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً فقال إن للصلاة وقتاً والأمر فيه واسع يقدم مرة ويؤخر مرة إلا الجمعة فإنما هو وقت واحد وإنما عنى الله كتاباً موقوتاً أي واجباً يعني بها أنها الفريضة ومنه عن جعفر بن أحمد عن العمركي عن العبيدي عن يونس عن علي بن جعفر عن أبي إبراهيم قال لكل صلاة وقتان ووقت يوم الجمعة زوال الشمس **البصائر** للصفار عن أحمد بن محمد عن محمد بن إسماعيل عن علي بن النعمان عن ابن مسكان عن عبد الأعلى بن أعين عن أبي عبد الله ع قال إن من الأشياء أشياء ضيقة ليس تجري إلا على وجه واحد منها وقت الجمعة ليس لوقتها إلا حد واحد حين تزول الشمس ومن الأشياء أشياء موسعة تجري على وجوه كثيرة **المحاسن** عن علي بن النعمان مثله وفيه أشياء مضيقة **دعائم** الإسلام عن جعفر بن محمد عن أبيه قال قال علي ع تصلى الجمعة وقتاً بزوال **تبيين** اعلم أن المشهور بين الأصحاب أن أول وقت الجمعة زوال الشمس فقال الشيخ في ف وفي أصحابنا من أجاز الفرض عند قيام الشمس قال واختاره علم الهدى قال ابن إدريس لعل شيخنا سمعه من المرتضى مشافهة فإن الموجود في مصنفات السيد موافق للمشهور والأول أقرب ثم اختلفوا في آخره فالمشهور بينهم أن آخره إذا صار ظل كل شيء مثله بل قال في المنتهى إنه مذهب علمائنا أجمع وقال أبو الصلاح إذا مضى مقدار الأذان والخطبة وركعتي الفجر فقد فاتت ولزم أداؤها ظهراً وقال الشيخ في ط إن بقي من وقت الظهر قدر خطبتين وركعتين خفيفتين صحت الجمعة وقال ابن إدريس يمتد وقتها بامتداد وقت الظهر واختاره في الدروس والبيان وقال الجعفي وقتها ساعة من النهار ومستند المشهور غير معلوم واستند أبو الصلاح إلى هذه الأخبار الدالة على التضييق والظاهر أن التضييق في مقابلة التوسعة التي في سائر الصلوات ومستند الجعفي ما روي عن أبي جعفر ع قال وقت الجمعة إذا زالت وبعده بساعة وكان والدي قدس سره يذهب إلى أن وقتها بقدر قدمين وهو قوي لدلالة الأخبار الكثيرة على أن وقت العصر يوم الجمعة وقت الظهر في سائر الأيام ووقت الظهر بعد القدمين فالقدمان وقت الجمعة والقول بالفاصلة بين وقتي الصلاتين في غاية البعد ولا ينافي أخبار التضييق كما عرفت ولا أخبار الساعة إذ الساعة في الأخبار تطلق على قدر قليل من الزمان لا الساعة النجومية مع أن مقدارها قريب من الساعات المعوجة التي قد مر في بعض الأخبار إطلاق الساعة عليها في باب علل الصلاة وظاهر الصدوق في المقنع أنه اختار هذا الرأي وإن لم ينسب إليه حيث قال واعلم أن

عند حضورها لا تجب من العامة وقطع المحقق في المعتبر بزيادة فعل الوجوب على المرأة

صل الفريضة إذا زالت الشمس

وقت

باب فضل يوم الجمعة وفضل ليلتها

وقت صلوة العصر يوم الجمعة في وقت الاولى في ساير الايام والعجب من القوم انهم لم يتفطنوا لذلك لا من الاخبار ولا من كلام الاصحاب والاحوط الشروع حين تحقق الوقت في الخطبة ثم الصلوة بلا فصل ولما قصر الخطبة فلا يلزم لنقل الخطب الطويلة عن الائمة ع فيها وقال في ط ولا يطول الخطبة بل يقتصد فيها لئلا تفوته فضيلة اول الوقت وقال فيه وقد روي ان من فاتته الخطبتان صلى ركعتين فعلى هذه الرواية يمكن ان يقال تصلي الجمعة ركعتين فيترك الخطبتين والاول احوط والوجه في هذه الرواية ان تكون مختصة بالماموم الذي تفوته الخطبتان فانه يصلي الركعتين مع الامام فاما ان تنعقد الجمعة بغير خطبتين فلا يصح على حال انتهى قوله وما ذكره اخيرا هو الوجه بل هو ظاهر الرواية **المقنع** وان صليت الظهر مع الامام يوم الجمعة بخطبة صليت ركعتين وان صليت بغير خطبة صليتها اربعا بتسليمة واحدة قال امير المؤمنين ع لا كلام والامام يخطب يوم الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين جعلتا مكان الركعتين الاخيرتين وهي صلوة حتى ينزل الامام **بيان** لا يخفى على المتامل ان ظ هذه العبارة الوجوب عدم الاشتراط بالامام وروى الشيخ في الصحيح عن ابي عبد الله ع قال انما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين فهي صلوة حتى ينزل الامام واستدل به على اشتراط طهارة الخطيب من الحدث في حال الخطبتين كما هو مختار الشيخ في ط وف ومنع ابن ادريس والفاضلان و منع دلالة الخبر على المساواة من جميع الجهات وصرح الشهيد في البيان باشتراط الطهارة من الخبث ايضا ولا ريب انه احوط بل الاولى رعاية جميع شرايط الصلوة للخطيب والمستمع الا ما اخرجه الدليل لا سيما الالتفات الفاحش كما ورد في هذا الخبر **قرب الاسناد** عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن الصادق عن ابيه ع ان عليا ع كان يقول لا باس ان يتخطى الرجل يوم الجمعة الى مجلسه حيث كان فاذا خرج الامام فلا يتخطا احد رقاب الناس وليجلس حيث يتيسر الا من جلس على الابواب منع الناس ان يمضوا الى السعة فلا حرمة له ان يتخطاه **بيان** قال في المنتهى اذا اتى المجلس جلس حيث ينتهي به المكان ويكره له ان يتخطى رقاب الناس سواء ظهر الامام او لم يظهر وسواء كان له مجلس معتاد الجلوس فيه او لم يكن وبه قال عطا وسعيد بن المسيب والشافعي واحمد وقال مالك ان لم يكن قد ظهر لم يكره وان ظهر كره ان لم يكن له مجلس معتاد والا لم يكره لنا ما رواه الجمهور عن النبي ص انه قال للذي يتخطى الناس اجلس فقد آذيت وآنيت اي اخرت المجيء ثم ذكر رواية اخرى عامية ثم قال لو كان فرجة لا يصل اليها الا بالتخطي كان مكروها لعموم الخبر الا ان لا يجد الى مصلاه سبيلا فيجوز له التخطي اليها اذا لم يكن موضع يمكن من الصلوة فيه وبه قال الشافعي وقال الاوزاعي يتخطاهم الى السعة وقال قتادة الى مصلاه وقال الحسن يتخطا رقاب الذين يجلسون على ابواب المسجد فانه لا حرمة لهم اما لو تركوا الدخلة خالية جاز له ان يتخطاهم لانهم رغبوا عن الفضل فلا حرمة لهم انتهى واقول الخبر الذي رواه الحميري وان كان فيه ضعف فهو اقوى سندا مما استند اليه العلامة من روايات العامة ويشكل حمله على التقية لعدم المعارض مع اختلاف الاقوال بينهم بل خلاف الرواية بينهم اشهر فلا باس بالعمل به وقال الجزري في الحديث انه قال لرجل جاء يوم الجمعة يتخطى رقاب الناس آذيت وآنيت اي آذيت الناس بتخطيك واخرت المجيء وابطأت **العلل** عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر عن عمه عبد الله عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال اذا اتيت الى الصلوة ان شاء الله فاتها سعيا اي ليكن عليك السكينة والوقار فما ادركت فصل وما سبقت به فاتمه فان الله عز وجل يقول يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله ومعنى قوله فاسعوا هو الانكفات **بيان** وليكن عليك السكينة اي ليس المراد بالسعي في الاية العدو بل بلزوم السكينة وهي اطمينان البدن والوقار وهو اطمينان القلب او العكس فالمراد بالسعي اما مطلق المشي او الاهتمام والمبالغة كما قال في القاموس سعى يسعى سعيا كرعى قصد وعمل ومشى وعدا ونم وكسب قوله ومعنى قوله اما كلام الصدوق او ساير الرواة او الامام والاخير اظهر والانكفات المراد به الانقباض كناية عن ترك الاسراع والعدو في المشي او المراد السعي مع الانكفات والمراد بالانكفات الانصراف عن ساير الاعمال فيرجع الى معنى الاهتمام المتقدم ويحتمل ان يراد بالسعي والانكفات الاسراع وبالسكينة والوقار عدم التجاوز عن الحد فيه او كلاهما بمعنى اطمينان القلب بذكر الله ولا يخفى بعده قال في القاموس كفته يكفته صرفه عن وجهه فانكفت والشيء اليه ضمه وقبضه والطائر وغيره اسرع في الطيران وجعل كفت وكفيت خفيف سريع ذو صوت وكافته سابقه والانكفات الانقباض والانصراف **كتاب العروس** للشيخ الفقيه جعفر بن احمد القمي ره باسناده عن ابي جعفر ع قال تجب الجمعة على سبعة نفر من المؤمنين ولا تجب على اقل منهم الامام وقاضيه والمدعي حقا والمدعى عليه والشاهدان والذي يضرب الحدود بين يدي الامام **بيان** هذا الخبر رواه في التهذيب عن محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن الحكم بن مسكين عن العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع ورواه الصدوق في الفقيه باسناده عن محمد بن مسلم وفيه [illegible] وشاهدان وهو عمدة متمسك المشترطين للامام او نائبه بعد الاجماع اذ يدل على انه انما تجب الجمعة مع الامام فلا تجب مع غيره والمراد بالامام امام الكل بقرينة القاضي وساير من ذكر بعده واعترض عليه الشهيد الثاني رفع الله درجته بوجوه الاول ضعف الخبر فان في طريقه الحكم بن مسكين وهو مجهول لم يذكره احد من علماء الرجال المعتبرين ولم ينصوا عليه بتوثيق ولا ضده وهذا شأن الحديث لاجله لانا في مراتب قبوله ان يكون حسنا او موثقا ان لم يكن صحيحا [illegible]

ولا التفات الا كما نقل له الصلوة وبل حمل الصلوة يوم الجمعة منه

على

على وجه العمل بمضمونه بحيث يجبر ضعفه ممنوع عنه فان مدلوله لا يقول به الاكثر اقول وقد يجاب عنه بان الخبر موجود في الفقيه عن محمد بن مسلم كما
عرفت وسنده اليه صحيح اقول متى تسنده اليه ممنوع على طريقة المتأخرين اذ في سنده علي بن احمد بن عبد الله بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن جده
احمد وهو وابوه غير مذكورين في كتب الرجال ولم يوثقهما احد وكونه من مشايخ الصدوق غير مفيد للتوثيق ولا مدح في غير هذا المقام
وانا اعتبره هنا اضطرارا ثم قال الشهيد الثاني ره وثانيها ان الخبر متروك الظاهر لان مقتضى ظاهره ان الجمعة لا تنعقد الا باجتماع هؤلاء و
اجتماعهم جميعا ليس بشرط اجماعا وانما الخلاف في حضور احدهم وهو الامام مما يدل عليه الخبر لا يقول به احد وما يستدل به منه لا يدل
عليه بخصوصه فان قيل حضور غيره خرج بالاجماع فيكون هو المخصص لمدلول الخبر فيبقى دلالته على ما لم يجمع عليه باقية قلنا يكفي في المرجوحية
وتهافته مع ضعفه مخالفة اكثر مدلوله لاجماع المسلمين وما الذي يضطر الى العمل ببعضه مع هذه الحالة العجيبة وثالثها ان مدلوله من
حيث العدد وهو السبعة متروك ايضا ومعارض بالاخبار الصحيحة الدالة على اعتبار الخمسة خاصة وما ذكر فيه السبعة غير هذا الخبر لا ينافي
لا ايجابها على من دونهم بخلاف هذا الخبر فانه نفي فيه وجوبها عن اقل من السبعة ورابعها انه مع تقدير سلامته من هذه القوادح يمكن
حمله على حال امكان حضور الامام واما مع تعذره فيسقط اعتباره جمعا بين الادلة ويؤيده اطلاق الوجوب في الخبر الدال بظاهره على الوجوب
العيني المشروط عند من اعتبر هذا الحديث بحال الحضور واما حال الغيبة فلا يطلقون على حكم الصلوة اسم الوجوب بل الاستحباب بناء على
رجحانه الى الوجوب التخييري مع كون الجمعة احد الفردين الواجبين تخييرا وخامسها حمل العدد المذكور في الخبر على اعتبار حضور قوم
من المكلفين بها بعدد المذكورين اعني حضور سبعة وان لم يكونوا اعيان المذكورين نظرا الى فساد حمله على ظاهره من اعتبار اعيان المذكورين
لاجماع المسلمين على عدم اعتباره وقد نبه على هذا التأويل شيخنا المتقدم السعيد ابو عبد الله المفيد في كتاب الاشراف فقال وعددهم
في عدد الامام والشاهدين والمشهود عليه والمتولي لاقامة الحد وسادسها ان الامام المذكور في الخبر لا يتعين حمله على الامام المطلق
اعني السلطان العادل بل هو اعم منه والمتيقن منه كون الجماعة لهم امام يقتدون به حتى لا تصح صلوتهم فرادى ونحن نقول به فان
قيل فيه الاطلاق وعطف قاضيه عليه واعادة الضمير اليه فان الامام غيره لا قاضي له قلنا قد اضطررنا الى العدول عن ظاهره لما ذكرناه
من عدم اعتباره فليبق وغيره فان الامام غيره وان اعتبرنا حضوره الامام فلا جمعة فيه وجاز اضافة القاضي اليه بادنى ملابسة لان
المحل باب تأويل لا محل تنزيل وباب التأويل متسع خصوصا مع دعاء الضرورة اليه على كل حال ويمنع من كون الامام محمولا على السلطان
خصوصا مع وجود الصارف وسابعها ان العمل بظاهر الخبر يقتضي ان لا يقوم نائبه مقامه وهو خلاف اجماع المسلمين فهو قرينة اخرى
على كون الامام ليس هو المطلق او محمول على العدد المتقدم او غيره وثامنها انه معارض بما رواه محمد بن مسلم راوي هذا الحديث في الصحيح
عن احدهما قال سألته عن اناس في قرية هل يصلون فيهم من يخطب يصلون الجمعة ركعتين ومن عامة فيمن يمكنه الخطبة الشامل
للمنصوب للامام وغيره ومفهوم الشرط حجة عند المحققين واذا تعارضت رواية الرجل الواحد سقط الاستدلال بها فكيف مع حصول الترجيح
لهذا الجانب بصحة طريقه وموافقته لغيره من الاخبار الصحيحة وغير ذلك مما علم انتهى كلامه رفع الله في الجنان مقامه واقول حاصل
كلامه قدس سره ان في الخبر جهات كثيرة من الضعف منها انه كما انه ضعيف سنده لانه مشتمل اما على ما لا يعمل بظاهره احد كاشتراط الامام
فانه قد انعقد اجماع المسلمين على عدم اشتراطه بخصوصه بل يقوم نائبه الخاص مقامه وان قيد بخصوصه ثم سقط الاستدلال به اشتراطه وكذا انعقد
اجماعهم على عدم اعتبار احد من الستة الباقية بخصوصهم واما على ما لم يعمل به الاكثر من اشتراط السبعة في الوجوب فان اكثرهم يكتفون بالخمسة
كما عرفت فلا يمكنهم الاستدلال به مع ان معارضته لكثير من الاخبار مما يضعفه ولو حملنا الخبر على ان المراد به بيان الحكمة لاشتراط هذا
العدد لسقط عنه عدة اشياء وعليه قرينة واضحة وهو قوله ولا يجب على اقل منهم ولو كان المراد خصوص الاشخاص لقال ولا يجب على غيرهم
فاشعر بذلك الى ان المراد هذا العدد وذكر الاشخاص لبيان النكتة والعلة في اعتبار العدد وقد عرفت سابقا انه لا يعتبر في نكات العلل
اطراد وعلى هذا الوجه ينتظم الكلام ويتضح المرام ويرتفع التنافي بينه وبين سائر الاخبار ولا ريب في ان ارتكاب مثل هذا التكلف
القليل في الكلام بحيث يكون اجزاء الكلام محمولا على اصل حقيقته اولى من حمله على معنى لا يبقى شيء على حقيقته وذلك مثل ان يقول رجل احضر عندي زيدا
وعمروا وبكرا وخالدا وسعيدا ورشيدا ثم يقول كان غرضي من زيد امارته او نائبه ومن سائر الاشخاص من كل كان من اهل اصفهان فانه في
غاية البعد والركاكة بخلاف ما اذا قال كان ذكر هذه الجماعة على سبيل المثال وكان الغرض احضار هذا العدد فلا ريب ان تأمل في ان الاول
اقرب الى حقيقة كلامه لا سيما واذا انضم اليه قوله ولا تحضر اقل من سبعة خصوصا اذا كان في ذكر خصوص هؤلاء اشارة الى الحكمة المنبهة
كما نحن فيه وتفصيل الكلام في ذلك ان قوله الامام وقاضيه يحتمل وجوها من الاعراب الاول ان يكون بدلا من قوله سبعة نفر الثاني ان
يكون خبر مبتداء محذوف او مبتداء محذوف الخبر الثالث ان يكون في الكلام تقدير مضاف او نحوه الرابع ان يكون الظرف اعني منهم خبرا اما

باب فضل يوم الجمعة وفضل ليلتها

ـ حر يستقيم عليه قوله عليه السلام فيها حق وشاهد ان الا بتكلف عظيم والثاني يمكن تقدير المبتدا اعني هم الامام فيوافق فهم القوم ان حمل
الحمل على الحقيقة وقد عرفت انه لا يمكن حمله عليه على طريقتهم ايضا لعدم تعين الامام ولا احد من المذكورين فلا بد من حمله على الفرد والمثال او
الاكمل والافضل او بيان الحكم في خصوص العدد مع ان معارضته لساير الاخبار من جهة مفهوم اللقب او الوصف والاول غير حجة والثاني
على تقدير حجيته معارض بمنطوق ساير الاخبار بل يبعد هذا الخبر ايضا اذ الظاهر قوله سبعة نفر من المؤمنين وقوله ولا تجب على اقل منهم الكفة
بالعدد مع خصوصية الايمان من غير اشتراط خصوصية اخرى ويمكن تقدير الخبر اي منهم وتكون الفائدة دفع توهم ان المقصود تمام كمله
بغيره ولا يبعد مثل هذا التوهم من السائل والمستمعين فيكون على هذا الاحتمال على التعميم ادل وكذا الاحتمال الرابع وهو اظهر من حيث انه
لا يحتاج الى تقدير مبتدا او خبر وحذف متعلق الاقل والاكثر شايع ذايع بل حذفه اكثر من ذكره واما الثالث اي تقدير مضاف كالمثل ونحوه
فيدل على ما ذكرنا لكنه مع الاول مشترك الفساد فاذا كان في الخبر هذه الاحتمالات فكيف يستقيم جعله بعض محملاته البعيدة معارضا للاخبار
الصريحة الصحيحة مع انه يمكن حمله على زمان الحضور كما يومي اليه الخبر وذكره الفاضل المتقدم ولو قدر التعارض بينه وبين ساير الاخبار لعادوية لضعفها
وكثرتها وكونها موافقة للكتاب لعرفت كما مر في باب ترجيح الاخبار المتعارضة **العروس** باسناده عن ابي جعفر ع قال لا تكون جمعة الا بخطبة
واذا كان بين الجماعتين في الجمعة ثلثة اميال فلا باس ان يجمع هولاء وهولاء **بيان** روى الشيخ هذا بسند حسن عن ابرهيم بن هاشم عن محمد بن
مسلم عن ابي جعفر ع قال يكون بين الجماعتين ثلثة اميال فلا باس ان يجمع هولاء ويجمع هولاء ونقل الفاضلان وغيرهما اتفاق الاصحاب على
اعتبار وحدة الجمعة بمعنى انه لا يجوز اقامة جمعتين بينهما اقل من فرسخ وذكر بعض الاصحاب انه يعتبر الفرسخ من المسجد ان صليت في مسجد الا
فمن نهاية المصلين ولو كان بعضهم بحيث لا يبلغ البعد بينه وبين الجمعة الاخرى النصاب دون من سواه ممن تم بهم العدد فيحتمل بطلان صلوة
خاصة وبطلان المجموع والاخير احوط بل اظهر باسناده عن الاصبغ بن نباتة عن علي ع قال اذا قال الرجل يوم الجمعة مه فلا صلوة له

ومنه باسناده عن الصادق ع قال نهى رسول الله ص عن الكلام يوم الجمعة والامام يخطب فمن فعل ذلك فقد لغى ومن لغى فلا جمعة له
بيان وفي بعض الروايات صه وهو اسم فعل بمعنى اسكت والظاهر ان المراد قول ذلك في وقت الخطبة وهو غاية المبالغة في ترك الكلام
اي وان كان الكلام قليلا ومتعلقا بمصلحة الصلوة فهو مناف لكمالها فقد لغى اي اتى بلغو وكلام باطل في غير موقعه قال في النهاية لغى يلغى
يلغو اذا تكلم بالمطرح من القول بما لا يعنى ومنه من قال لصاحبه والامام يخطب صه فقد لغى والحديث الاخر من مس الحصى فقد لغى اي تكلم وقيل
عدل عن الصواب وقيل خاب والاصل الاول انتهى وفي بعض النسخ بغى بالباء والاول اشهر واظهر اقول وجدت في اصل قديم من صنوف
اصحابنا مرفوعا عن امير المؤمنين ع قال من ترك الجمعة ثلثا متتابعة لغير علة كتب منافقا قال ع توتى الجمعة ولو حبوا **مجالس** الصدوق
عن الحسين بن ابرهيم بن ناتانه عن علي بن ابرهيم عن ابن ابي عمير عن ابي زياد النهدي عن ابي بكر قال قال الصادق ع ما من قدم سعت الى الجمعة الا حرم
الله جسدها على النار **بيان** جسدها اي جسد القدم من اضافة الكل الى الجزء وفي بعض النسخ جسده فالضمير راجع الى صاحب القدم
بقرينة المقام **المجالس** عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن يحيى عن الحسين بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن مفضل بن عمر عن جابر بن يزيد عن ابي جعفر
الباقر ع قال اذا كان حين يبعث الله تبارك وتعالى العباد اتي بالايام يعرفها الخلائق باسمها وحليتها يقدمها يوم الجمعة له نور ساطع يتبعه
ساير الايام كانها عروس كريمة ذات وقار تهدى الى ذي حلم ويسار ثم يكون يوم الجمعة شاهدا وحافظا لمن سارع الى الجمعة على قدر سبقهم الى
الجمعة **كتاب العروس** باسناده عن جابر مثله الا ان فيه بابنها نهارا وفيه الى ذي حلم ويسار ثم يكون يوم الجمعة شاهدا لمن حافظ وسارع
بيان قدرهم كنصرة وعلى التفعيل اي تقدمهم الى الجمعة اي الى صلوة الجمعة **المجالس** عن الحسين بن ابرهيم بن ناتانه عن علي بن ابرهيم عن
ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال صلوة الجمعة فريضة والاجتماع اليها فريضة مع الامام فان ترك رجل من غير علة ثلاث جمع
فقد ترك ثلث فرائض ولا يدع ثلاث فرائض من غير علة الا منافق وقال ع من ترك الجماعة رغبة عنها وعن جماعة المسلمين من غير علة
فلا صلوة له **ثواب الاعمال** عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن حماد عن حريز وفضيل عن زرارة مثله
المحاسن عن ابي محمد عن حماد مثله الى قوله الا منافق **بيان** هذا الحديث الصحيح صريح في وجوب الجمعة وباطلاقه بل بعمومه
شامل لزمان الغيبة ومعلوم ان الظاهر من الامام في مثل هذا المقام امام الجماعة وقد عرفت انه لا معنى لاخذ الامام او نايبه في حقيقة
الجمعة والعهد انما يعقل الحمل عليه اذا ثبت عهد ودلت عليه قرينة وههنا مفقود وحمل مثل هذا التهديد العظيم على الكراهة او ترك
المستحب في غاية البعد ولا يحمل عليه الا مع معارض قوي وههنا غير معلوم كما ستعرف **قرب الاسناد** عن احمد بن ادريس عن محمد بن
احمد عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن ابن مسكان عن ابي بصير انه سئل عن الجمعة كيف يخطب الامام قال يخطب قائما ان الله يقول وتركوك
قائما **بيان** ظاهره وجوب كون الخطبة قائما ونقل عليه في التذكرة الاجماع مع القدرة فاما مع العجز فالمشهور جواز الجلوس وقيل

اشتراط كون السبعة غير الامام ومن يكون معه من خدمه واتباعه المخصوص كما يتوهم من قرينة هذا المقام احدهم الامام لرفع توهم

ولا يكون جمعة الا فيما بينه وبين ثلاثة اميال الخ

عن الحسن عن محمد

بب

يجب ح الاستنابة والمسئلة لا تخ من اشكال وهل يجب قعاد الخطيب الامام فيه قولان والاحوط الاقعاد **مجالس** الصدوق بالاسناد المتقدم
في مناهي النبي صلى الله عليه وآله انه نهى عن الكلام يوم الجمعة والامام يخطب فمن فعل ذلك فقد لغى ومن لغى فلا جمعة له **قرب** الاسناد عن السندي
بن محمد عن ابي البختري عن جعفر عن ابيه ان عليا عليه السلام كان يكره رد السلام والامام يخطب **منه** بهذا الاسناد عن علي عليه السلام قال يكره الكلام يوم
الجمعة والامام يخطب وفي الفطر والاضحى والاستسقاء **بيان** كراهة رد السلام لعله محمول على التقية اذ لا يكون حكمها اشد من الصلوة
ويمكن حمله على ما اذا رد غيره قال العلامة في النهاية ويجوز رد السلام بل يجب لانه كذلك في الصلوة ففي الخطبة اولى وكذا يجوز تسميت العاطس
وهل يستحب يحتمل ذلك للعموم الامر به والعدم لان الانصات اهم فانه واجب على الاقوى انتهى والكراهة الواردة في الكلام غير صريح في كونها
المصطلح بالمعروف مراد اذ الظاهر شمول الحكم لمن لم يسمع الخطبة الاولى المنع لان غاية الاستماع فلو ان يشتغل بذكر وتلاوة ويحتمل الوجوب لئلا
يرتفع اللغط ولا يتداعى الى منع السامعين عن السماع **قرب** الاسناد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سألته عن الامام اذا
خرج يوم الجمعة هل يقطع خروجه الصلوة او يصلي الناس وهو يخطب قال لا تصلح الصلوة والامام يخطب الا ان يكون قد صلى ركعة فيضيف
اليها اخرى ولا يصلي حتى يفرغ الامام من خطبته وسألته عن القراءة في الجمعة بما يقرء قال بسورة الجمعة واذا جاءك المنافقون وان اخذ
في غيرها وان كان قل هو الله احد فاقطعها من اولها وارجع اليها وسألته عن القعود في العيدين والجمعة والامام يخطب كيف يصنع يستقبل
الامام او يستقبل القبلة قال يستقبل الامام وقال اخي قال يصلي ليلة الجمعة بما شاء ويصلي في ليلة الجمعة في سورة الجمعة واذا جاءك المنافقون فقال وان شاء صلى
في ليلة الجمعة بسورة الجمعة واذا جاءك المنافقون **بيان** يدل على كراهة الصلوة في حال الخطبة قال العلامة في النهاية يستحب لمن ليس
في الصلوة ان لا يفتتح سواء صلى اولا ومن كان في الصلوة خففها لئلا يفوته سماع اول الخطبة واقتصر على احدهما اذا صعد الامام المنبر للخطبة
فلا يصلي الناس ما دام الامام على المنبر والكراهة تتعلق بالشروع في الخطبة لا بالجلوس على المنبر ولو دخل والامام في آخر الخطبة وخاف فوت
تكبيرة الاحرام لم يصل التحية لان ادراك الفريضة من اولها اولى وراه الداخل في اثناء الخطبة والاقرب انه كذلك للعموم انتهى ويدل على لزوم
قراءة الجمعة والمنافقين في الجمعة والمشهور تاكد الاستحباب وذهب جماعة الى الوجوب والاول اقوى والثاني احوط ويدل على رجحان العدول عن
التوحيد اليهما في الجمعة وهذا هو المشهور بين الاصحاب لكن خص بعضهم الحكم بعدم تجاوز النصف واطلق كما هو ظاهر الخبر والحق الاكثر بالتوحيد
الجحد لكن لم يرد فيها اثباتا من النصوص عمد المنع الطلاق المنع من العدول عنهما وقدم بعض القول في تلك القراءة ويدل على استقبال الناس
الخطيب بان ينحرفوا عن القبلة ويجعل اليه ويحتمل ان يكون الحكم مخصوصا بمن يكون خلف الامام كالصفوف المتقدمة على المنبر ومن يأتي
لاستماع الخطبة من بعيد او يجلس خلف المنبر واما الصفوف التي المنبر بحذائهم فلا يلزم انحرافهم ويكفيهم التوجه الى الجانب الذي الامام فيه
وكلام العلامة يدل على الاول حيث قال في المنتهى يستحب ان يستقبل الناس الخطيب فيكون ابلغ في السماع وهو قول عامة اهل العلم الا
الحسن البصري فانه استقبل القبلة ولم ينحرف وعن سعيد بن المسيب انه كان لا يستقبل هشام بن اسمعيل اذا خطب فوكل به هشام شرطيا ليعطفه
اليه لنا ما رواه الجمهور عن عدي بن ثابت عن ابيه عن جده قال كان النبي صلى الله عليه وآله اذا قام على المنبر استقبله اصحابه بوجوههم ثم قال انما يستحب هذا
للقريب بحيث يحصل له السماع او شدته واما البعيد الذي لا يبلغه الاصوات فالاقرب عندي انه ينبغي له استقبال القبلة انتهى واقول
يمكن حمل الحديث بل كلام العلامة ايضا على الالتفات بالوجه فقط وان كان بعيدا الاستماع عن كلامه قدس سره ولعل في قوله بوجوههم
ايماء اليه وقد مرت الرواية نقلا من المقنع بالنهي عن الالتفات الا كما يجوز في الصلوة وظاهره الالتفات عن القبلة **قرب** الاسناد
عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن الرضا عليه السلام قال يقرء في ليلة الجمعة الجمعة وسبح اسم ربك الاعلى وفي الغداة
الجمعة وقل هو الله احد وفي الجمعة الجمعة والمنافقين والقنوت في الركعة الاولى قبل الركوع **تفسير** علي بن ابرهيم يا بني آدم خذوا
زينتكم عند كل مسجد قال في العيدين والجمعة يغتسل ويلبس ثيابا بيضا **مجالس** الصدوق عن احمد بن هرون الفامي عن محمد بن جعفر بن
بطة عن احمد بن اسحق عن بكر بن محمد عن الصادق عن ابائه عليهم السلام قال امير المؤمنين عليه السلام الناس في الجمعة على ثلثة منازل رجل شهدها بانصات
وسكون قبل الامام وذلك كفارة لذنوبه من الجمعة الى الجمعة الثانية وزيادة ثلثة ايام لقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
ورجل شهدها بلغط وملق وقلق فذلك حظه ورجل شهدها والامام يخطب فقام يصلي فقد اخطأ السنة وذلك ممن اذا سأل الله عز
وجل ان شاء اعطاه وان شاء حرمه **مجالس** ابن الشيخ عن ابيه عن الحسين بن عبيد الله الغضائري عن الصدوق مثله **قرب** الاسناد
عن احمد بن اسحق مثله **بيان** في القاموس اللغط ويحرك الصوت والجلبة او اصوات مبهمة لا تفهم وقال الملق بالعصا ضربه وفلان
سار شديدا والملق محركة اللطف الشديد واسرع وقال القلق محركة الانزعاج انتهى ولعل الملق في بعض النسخ مجالس الصدوق عن ابيه
عن علي بن ابرهيم عن حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلام القنوت في الوتر كقنوتك يوم الجمعة تقول في دعاء القنوت اللهم تم

ايضا قال العلامة في النهاية وهل يجب الانصات على من لم يسمع الخطبة

وقل هو الله احد في الفجر بسورة الجمعة وسبح اسم ربك الاعلى وفي الجمعة بسورة الجمعة

ثم

باب فضل يوم الجمعة وفضل ليلتها

نورك فهديت فلك الحمد ربنا وبسطت يدك فأعطيت فلك الحمد ربنا وعظم حلمك فعفوت فلك الحمد ربنا وجهك أكرم الوجوه وجهتك
خير الجهات وعطيتك أفضل العطيات وأهناها تطاع ربنا فتشكر وتعصى ربنا فتغفر لمن شئت تجيب المضطر وتكشف الضر وتشفي السقيم
وتنجي من الكرب العظيم لا يجزي بآلائك أحد ولا يحصي نعماءك قول قائل اللهم إليك رفعت الأبصار ونقلت الأقدام ومدت الأعناق ورفعت
الأيدي ودعيت بالألسن وتحوكم إليك في الأعمال ربنا اغفر لنا وارحمنا وافتح بيننا وبين خلقك بالحق وأنت خير الفاتحين اللهم إنا نشكو
غيبة نبينا وشدة الزمان علينا ووقوع الفتن وتظاهر الأعداء وكثرة عدونا وقلة عددنا فافرج ذلك يا رب بفتح منك تعجله ونصر
منك تعزه وإمام عدل تظهره إله الحق رب العالمين **مجالس** الصدوق عن ابن الشيخ عن الحسين بن عبيد الله الغضائري عن الصدوق ومثله
المتهجد وجمال الأسبوع روي عن زرارة عن أبي جعفر ع قال في قنوت يوم الجمعة تقول بعد الدعاء لمن شئت فلك الحمد تجيب إلى قوله
وتكشف الضر وتنجي من الكرب العظيم وتقبل التوبة وتشفي السقيم وفي بعض النسخ السقم وتعفو عن الذنب لا يجزي أحد بآلائك ولا نعمائك
إلى قوله بالألسن وتقرب إليك بالأعمال إلى قوله بيننا وبين قومنا بالحق إلى قوله إله الحق آمين **بيان** في القاموس الجهة مثلثة
الوجه بالضم والكسر الجانب والناحية قوله فرج الله الهم بفرجه كشفه كفرجه وقد مر في قنوت الوتر ولا يخفى على المنصف دلالة هذا الدعاء
المنقول بأسانيد جمة على رجحان صلاة الجمعة بل وجوبها في زمان الغيبة لاشتماله على أحوال الغيبة وإنما جاز في الغيبة فهي أحق
عند العدم إسناد الشيخ إلى محمد كما ستعرف **الخصال** عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده عن
أبي بصير ومحمد بن مسلم عن الصادق ع عن آبائه ع قال قال أمير المؤمنين ع لا يكون السهو في الجمعة وقال ع القنوت في صلاة الجمعة قبل الركوع
ويقرأ في الأولى الحمد والجمعة وفي الثانية الحمد والمنافقين **العلل** عن أبيه عن سعد عن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن حماد عن حريز
عن زرارة عن أبي جعفر ع في حديث طويل يقول اقرأ سورة الجمعة والمنافقين فإن قراءتهما سنة يوم الجمعة في الغداة والظهر والعصر ولا ينبغي
لك أن تقرأ بغيرهما في صلاة الظهر يعني يوم الجمعة إمامًا كنت أو غير إمام **ثواب الأعمال** عن أبيه عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني
عن الصادق عن آبائه ع قال قال رسول الله ص من أتى الجمعة إيمانًا واحتسابًا استأنف العمل ومنه عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن عيسى اليقطيني
عن النضر بن سويد عن عاصم بن حميد عن أبي بصير ومحمد بن مسلم قالا سمعنا أبا جعفر ع يقول من ترك الجمعة ثلاثًا متواليات بغير علة طبع
الله على قلبه **المحاسن** عن أبيه عن النضر مثله **بيان** هذا الخبر مع صحته يدل على عموم وجوب الجمعة في جميع الأزمان لعمومه كله من وجوه من
المبالغة والتأكيد ما لا يخفى إذ الطبع والختم مما شاع استعماله في الكتاب والسنة في الكفار والمنافقين الذين لا مساغ لهم من قبول الحق وتعصبهم
في الباطل كأنه ختم على قلوبهم فلا يمكن دخول الحق فيها وهو بمعنى الرين الذي يعلو المرآة والسيف أي لا ينطبع في قلوبهم صورة الحق كما قال تع
بل طبع الله عليها بكفرهم وقال سبحانه بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون والتخصيص بالثلاثة لترتب ما يشبه الكفر لا ينافي كون الترك مرة واحدة
معصية وظاهره أن المواظبة على المكروهات لا يصير سببًا لمثل هذا التهديد البليغ **فقه الرضا** قال ع اعلم أن ثلاث صلوات إذا حل وقتهن
ينبغي للإنسان أن يبتدئ بهن ولا يصلي بين أيديهن نافلة صلاة استقبال النهار وهي الفجر وصلاة استقبال الليل وهي المغرب وصلاة يوم الجمعة
والقنوت في أربع صلوات الفجر والمغرب والعتمة وصلاة الجمعة والقنوت كلها قبل الركوع بعد الفراغ من القراءة ووقت الجمعة زوال الشمس
ووقت الظهر في السفر زوال الشمس ووقت العصر يوم الجمعة في الحضر نحو وقت الظهر في غير يوم الجمعة وقال أمير المؤمنين ع لا كلام والإمام
يخطب يوم الجمعة في الحضر نحو وقت يوم الظهر في غير يوم الجمعة ولا التفات وإنما جعلت الجمعة ركعتين من أجل الخطبتين جعلتا مكان الركعتين
الأخيرتين فهي صلاة حتى ينزل الإمام والذي جاءت به الأخبار أن القنوت في صلاة الجمعة في الركعة الأولى بعد القراءة وهو للإمام الذي
يصلي ركعتين بعد الخطبة التي تنوب عن الركعتين ففي تلك الصلاة يكون القنوت في الركعة الأولى بعد القراءة وقبل الركوع وأقرب بها صلاة
العصر فليس بينهما نافلة في يوم الجمعة ولا تصلي يوم الجمعة بعد الزوال غير الفرضين والنوافل قبلهما أو بعدهما **المحاسن** عن محمد بن عيسى اليقطيني
عن محمد بن سنان عن العلاء بن الفضيل عن أبي عبد الله ع قال ليس في السفر جمعة ولا أضحى ولا فطر قال ورواه أبي عن خلف بن حماد عن ربعي عن
أبي عبد الله ع مثله **السرائر** قال قال البزنطي في كتابه من أراد أن يصلي الجمعة فإذا زالت الشمس قام المؤذن فأذن وخطب الإمام ويكثر من
قوله في الخطبة وأورد بعلة تركت ذكره **العياشي** عن زرارة عن أبي جعفر ع قال حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهي أول صلاة صلاها
رسول الله ص وهي وسط صلاتين بالنهار صلاة الغداة وصلاة العصر وقوموا لله قانتين في الصلاة الوسطى وقال نزلت هذه الآية يوم جمعة
ورسول الله ص في سفر فقنت فيها وتركها على حالها في السفر والحضر وأضاف للمقيم ركعتين وإنما وضعت الركعتان اللتان أضافهما يوم الجمعة
للمقيم لمكان الخطبتين مع الإمام فمن صلى الجمعة في غير الجماعة فليصلها أربعًا كصلاة الظهر في سائر الأيام قال قوله وقوموا لله قانتين قال مطيعين
راغبين **بيان** يدل هذا الخبر على أن الأصل في الصلوات كلها كان ركعتين فأضاف رسول الله ص للمقيم في غير الجمعة وفي يوم الجمعة

اللهم تم نورك إلى قوله أكرم الوجوه وجاهك أكرم الجاه إلى قوله
نسخه

خطبته

خطبتين ومع الاخر انه يصلي اربع ركعات وفيه اشعار بان مع تحقق شرايط الجمعة يجب الجمعة ولفظ الامام الواقع في مقابلة غير الجماعة مفاده
معلوم ويدل على ان الصلوة الوسطى المخصوصة من بين ساير الصلوات بمزيد التاكيد هي صلوة الجمعة العياشي عن زرارة ومحمد بن مسلم انهما
سالا ابا جعفر ع عن قول الله حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى قال صلوة الظهر وفيها فرض الله الجمعة وفيها الساعة التي لا يوافقها عبد
مسلم فيسال خيرا الا اعطاه الله اياه بيان وفيها فرض الله اي في الصلوة الوسطى فيدل على ان الصلوة الوسطى المراد بها صلوة الجمعة في يوم الجمعة
والظهر في ساير الايام او المعنى في هذه الكلمة وهي الصلوة الوسطى فرض الله الجمعة فيوافق الخبر السابق وفيها اي في الجمعة بمعنى اليوم و
فيه استخدام ويعد الصلوة في اول مثال شايرش تفسير مجاهد وابي يوسف يعقوب بن ابي سفين قال ابن عباس في قوله واذا راوا تجارة او لهوا
انفضوا اليها وتركوك قائما ان دحية الكلبي جاء يوم الجمعة من الشام بالميرة فنزل عند احجار الزيت ثم ضرب بالطبول ليؤذن الناس بقدومه
فنفر الناس اليه الا علي والحسن والحسين وفاطمة وسلمان وابوذر والمقداد وصهيب وتركوا النبي قائما يخطب على المنبر فقال النبي لقد
نظر الله يوم الجمعة الى مسجدي فلولا الفئة الذين جلسوا في مسجدي لاضطرمت المدينة على اهلها وحصبوا بالحجارة كقوم لوط ونزل فيهم رجال لا تلهيهم
تجارة الاية العياشي عن الحلبي عن ابي عبد الله ع في قول الله خذوا زينتكم عند كل مسجد قال الاردية في العيدين والجمعة كتاب اليقين عن محمد بن (للسيد بن طاوس ره)
العباس عن محمد بن همام بن سهيل عن محمد بن اسمعيل العلوي عن عيسى بن داود النجار عن موسى بن جعفر عن ابيه في حديث المعراج قال اوحى
الله اليه هل تدري ما الدرجات قلت انت اعلم يا سيدي قال اسباغ الوضوء في المكروهات والمشي على الاقدام الى الجمعات معك ومع
الائمة من ولدك وانتظار الصلوة بعد الصلوة الخبر ورواه الشيخ حسن بن سليمان في كتاب المحتضر نقلا من تفسير محمد بن العباس مثله بيان
لا يخفى ان هذا الخبر مع جهالة سنده انما يدل على ان الجمعة مع النبي والائمة من ولده اتم واكمل وادخل في رفع الدرجات لا الاشتراط بقرينة
ضمه مع المستحبات سابقا ولاحقا مجمع البيان عن ابي جعفر ع في قول الله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد قال اي خذوا ثيابكم التي تتزينون بها
للصلوة في الجمعات والاعياد قال امير المؤمنين ع الواجب في حكم الله وحكم الاسلام على المسلمين بعد ما يموت امامهم او يقتل ضالا كان او مهتديا (كتاب سليم ره)
ان لا يعملوا عملا ولا يقدموا يدا ولا رجلا قبل ان يختاروا لانفسهم اماما عفيفا عالما ورعا عارفا بالقضاء والسنة يجبي فيئهم ويقيم حجهم
وجمعتهم ويجبي صدقاتهم الخبر بيان كون اقامة الجمعة من فوائد قيام الامام بالامر لا يدل على الاشتراط لان الامام يقيم جميع شرايع الاسلام
بين الناس كما ان اقامة الحج لا يدل على اشتراطه به نوادر الراوندي باسناده عن موسى بن جعفر عن ابائه قال قال رسول الله ص كل واعظ قبلة وبهذا
الاسناد قال قال رسول الله ص ثلث لو يعلم امتي ما لهم فيها لضربوا عليها بالسهام الاذان والغدو الى يوم الجمعة و ... وبهذا الاسناد قال قال رسول
الله صلى الله عليه واله اربعة يستانفون العمل المريض اذا برئ والمشرك اذا اسلم والحاج اذا فرغ والمنصرف من الجمعة [illegible] وبهذا
الاسناد قال علي ع الاتيان الى الجمعة زيارة وجمال قيل يا امير المؤمنين وما الجمال قال ضوء الفريضة وبهذا الاسناد قال قال علي
قال رسول الله ص كيف بكم اذا تهاون احدكم للجمعة كما يتهاون اليهود عشية سبتهم وبهذا الاسناد قال سئل علي ع عن رجل يكون في زحام في
صلوة الجمعة احدث ولا يقدر على الخروج قال يتيمم ويصلي معهم ويعيد وبهذا الاسناد قال نهى علي ع ان يشرب الدواء يوم الجمعة مخافة
ان يضعف عن الجمعة وبهذا الاسناد قال قال رسول الله ص التهجير الى الجمعة حج فقراء امتي بيان كل واعظ قبلة اي للموعوظ ورواه في الفقيه
عن النبي ص مرسلا واضاف اليه وكل موعوظ قبلة للواعظ ثم قال يعني في الجمعة والعيدين وصلوة الاستسقاء والمراد استقبال كل منهما
الاخر باستدبار الامام القبلة واستقبال الماموم القبلة او الانحراف اليه كما مر لضربوا عليها بالسهام اي لتنازعوا فيها حتى احتاجوا الى
القرعة بالسهام اي لتنازعوا فيها حتى احتاجوا الى القرعة بالسهام ويدل على فضل المباكرة يستانفون العمل اي يبتدونه كناية عن مغفرة
ما مضى من ذنوبهم فكان اي ان لم يجدد وزيارة اي لقاء الاخوان ضوء الفريضة اي نورها اي يظهر في الوجه كما قال تعالى سيماهم في وجوههم
من اثر السجود ولعل الاعادة لمن صلى بتيمم اذا منعه الزحام فقد مر انه مختار الشيخ وابن الجنيد والمشهور عدم الاعادة ويمكن حمله على الاستحباب
او الصلوة مع المخالف ولعل في قوله معهم ايماء اليه وحمل النهي عن شرب الدواء في الخبر على الكراهة والتهجير الى الجمعة المبادرة اليها
بادراك اول الخطبة او المباكرة الى المسجد قال في النهاية فيه لو يعلم الناس ما في التهجير لاستبقوا اليه التهجير التبكير الى كل شيء والمبادرة اليه
اراد المبادرة الى اول الصلوة ومنه حديث الجمعة فالمهجر اليها كالمهدي بدنة اي المبكر اليها انتهى وقيل اراد السير في الهاجرة وشدة الحر عقيب
الزوال او قريبا منه مجالس الشيخ الحسين بن عبيد الله عن التلعكبري عن الحكيمي عن سفيان بن زياد عن عباد بن صهيب عن جعفر بن محمد عن عبد الله
بن ابي رافع مولى رسول الله ص ان مروان بن الحكم استخلف ابا هريرة وخرج الى مكة وصلى بنا ابو هريرة الجمعة فقرأ بعد سورة الجمعة في الركعة الثانية
اذا جاءك المنافقون قال عبد الله بن ابي رافع فادركت ابا هريرة حين انصرف فقلت له سمعتك تقرا بسورتين كان علي ع يقرؤهما بالكوفة
فقال ابو هريرة اني سمعت رسول الله ص يقرؤهما دعوات الراوندي قال النبي ص الجمعة حج المساكين نهج البلاغة قال امير المؤمنين ع لا تسافر في يوم جمعة

ح تشهد الصلوة الا صلاة في سبيل الله او في امر يقدر به بيان ما صلاة اي شاخصا قال ثم فلما فصلت القمر واعلم ان الفضل العلامة وغيره الاجماع على تحريم السفر بعد الزوال لمن وجبت عليه الصلوة وكذا على كراهته بعد الفجر واعترض على الاول بان علة تحريم السفر استلزامه لفوات الجمعة ومع التحريم يجوز ايقاعها فتنتفي العلة فكذا المعلول وهو التحريم وهذا دور فقهي وهو ما يستلزم وجود عدمه واجيب بان علة حرمة السفر استلزام جوازه لجواز تفويت الواجب والاستلزام المذكور ثابت سواء كان السفر حراما او مباحا فتامل

كتاب الغارات لابرهيم بن محمد الثقفي عن عبد الله بن ابي شيبة عن ابي معوية الضرير عن الاعمش عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله قال كان علي عليه السلام على منبر من آجر يخطب فقال علي بن ابرهيم قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي بالناس يوم الجمعة ودخلت ميرة وبين يديها قوم يضربون بالدفوف والملاهي فترك الناس الصلوة ومروا ينظرون اليهم فانزل الله واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة للذين اتقوا والله خير الرازقين كنز الكراجكي قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان من الناس من لا ياتي الجمعة الا نزرا ولا يذكر الله الا هجرا بيان النزر القليل وفي النهاية فيه من الناس من لا يذكر الله الا مهاجرا يريد هجران القلب وترك الاخلاص في الذكر فكان قلبه مهاجر للسانه غير مواصل له ومنه ولا يسمعون القران الا هجرا يريد الترك له والاعراض عنه يقال هجرت الشيء هجرا اذا تركته عدة الداعي قال الباقر عليه السلام اول وقت يوم الجمعة ساعة تزول الشمس الى ان تمضي ساعة تحافظ عليها فان رسول الله قال لا يسال الله فيها خيرا الا اعطاه الله تعالى جنة الامان عن الرضا عليه السلام قال ما امن مسافر يوم الجمعة قبل الصلوة ان لا يحفظه الله في سفره ولا يخلفه في اهله ولا يرزقه من فضله العيون والعلل عن عبد الواحد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان في العلل التي رواها عن الرضا قال فان قال فلم صارت صلوة الجمعة اذا كانت مع الامام ركعتين واذا كانت بغير امام ركعتين وركعتين قيل لعلل شتى منها ان الناس يتخطون الى الجمعة من بعد فاحب الله عز وجل ان يخفف عنهم لموضع التعب الذي صاروا اليه ومنها ان الامام يحبسهم للخطبة وهم منتظرون للصلوة ومن انتظر الصلوة فهو في صلوة في حكم التمام ومنها ان الصلوة مع الامام اتم واكمل لعلمه وفقهه وعدله وفضله ومنها ان الجمعة عيد وصلوة العيد ركعتان ولم يقصر لمكان الخطبتين فان قال فلم جعلت الخطبة قيل لان الجمعة مشهد عام فاراد ان يكون للامام سببا لموعظتهم وترغيبهم في الطاعة وترهيبهم عن المعصية وتوقيفهم على ما اراد من مصلحة دينهم ودنياهم ويخبرهم بما ورد عليهم من الآفات والاهوال التي لهم فيها المضرة والمنفعة فان قال فلم جعلت خطبتين قيل لان يكون واحدة للثناء والتمجيد والتقديس لله عز وجل والاخرى للحوائج والاعذار والانذار والدعاء وما يريد ان يعلمهم من امره ونهيه ما فيه الصلاح والفساد فان قال فلم جعلت الخطبة يوم الجمعة قبل الصلوة وجعلت في العيدين بعد الصلوة قيل لان الجمعة امر دائم يكون في الشهر مرارا وفي السنة كثيرا فاذا كثر ذلك على الناس ملوا وتركوه ولم يقيموا عليه وتفرقوا عنه فجعلت قبل الصلوة ليحتبسوا على الصلوة ولا يتفرقوا ولا يذهبوا واما العيدين فانما هو في السنة مرتين وهو اعظم من الجمعة والزحام فيه اكثر والناس فيه ارغب فان تفرق بعض الناس بقي عامتهم وليس هو بكثير فيملوا ويستخفوا به قال الصدوق جاء هذا الخبر هكذا والخطبتان في الجمعة والعيدين بعد الصلوة لانهما بمنزلة الركعتين الاخراوين واول من قدم الخطبتين عثمان لانه لما احدث ما احدث لم يكن الناس يقفون على خطبته ويقولون ما نصنع بمواعظه وقد احدث ما احدث فقدم الخطبتين ليقف الناس انتظارا للصلوة فلا يتفرقوا عنه فان قال فلم وجبت الجمعة على من يكون على فرسخين لا اكثر من ذلك قيل لان ما يقصر فيه الصلوة بريدان ذاهبا او بريد ذاهبا وجائيا والبريد اربعة فراسخ فوجبت الجمعة على من هو على نصف البريد الذي يجب فيه التقصير وذلك انه يجيء فرسخين ويذهب فرسخين فذلك اربعة فراسخ وهو نصف طريق المسافر فان قال فلم زيد في صلوة السنة يوم الجمعة اربع ركعات قيل تعظيما لذلك اليوم وتفرقة بينه وبين ساير الايام اقول في العلل فهو في الصلوة الى قوله بما ورد عليهم من الآفات وفي بعض النسخ من الآفات من الاهوال التي لهم فيها المضرة والمنفعة ولا يكون الصائر في الصلوة منفصلا وليس بفاعل غيره ممن يؤم الناس في غير يوم الجمعة فان قال الى قوله واحدة للتمجيد الى قوله ويكون في الشهور والسنة كثيرا واذا كثر ذلك على الناس ملوا الى قوله وليس هو بكثير الى قوله لم يكن الناس ليقفوا فجعلها من اول وقت ظهرها ركعتين وركعتين اي اربع ركعات يوم ينتظرون للصلوة مبنى على تقديم الخطبة كما سيصرح به في حكم التمام اي هذا في حكم اتمام الصلوة لان الخطبتين مكان الركعتين والحاصل ان كونه بمنزلة من هو في الصلوة انما هو في اتمام ثواب الصلوة لا في جميع الاحكام ولم تقصر لمكان الخطبتين اقول يخطر بالبال فيه وجوه الاول ان الصلوات المقصورة لان الركعتين بمنزلة الخطبتين الثاني ان يكون المعنى انها لا توقع في السفر قصرا لان الجمعة لا يكون جمعة الا بالخطبة والخطبة بمنزلة الركعتين فاذا اتى بها في السفر يكون بمنزلة الاتمام في السفر وهو غير جائز الثالث ان يكون بيانا لعلة قصر العيد بفتح اللام بكسر اللام فيكون استفهاما اي انما تقصر صلوة العيد للخطبتين وفيه بعد قوله ويخبرهم بما ورد عليهم من الآفات والاهوال ويخبرهم اي لاحوال هذه الفقرات ليست في بعض كما عرفت ولعله اسقطه هنا المصنف لاستلزامه معنا ولا يخطر بالبال في حلها وجوه الاول ان يكون المراد بيان كون حال الخطبة حال الوقت ليس

احمد بن ادريس عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابي ايوب عن ابن ابي عمير عن ابي اسحاق عن ابيه عن ابي قال يوم الجمعة لا يذكر الله الا هجرا قال في قوله واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما

او قيل ان يعلم الكلام او خلاف

قوم علامة سلو

ما يريد ان يعلمهم

يكون الاهوال

الصلوة

الصلوة وغيرها فتقدير الكلام لا يكون الصاير في الصلوة اي الكائن فيها منفصلا منها في غير يوم الجمعة وفي يوم الجمعة في حال الخطبة كذلك و
ليس فاعل غير الصلوة يوم الناس في غير يوم الجمعة وفيه كذلك لان الامام للناس يستمعون له ويجتمعون اليه وليست الخطبة بصلوة وعلى
هذا وان كان الظاهر غيرها لكن يمكن ارجاع ضمير المذكر اليه بتاويل الفصل الثاني ان يكون بيان علة اخرى للخطبة بان يكون وليس بفاعل
غيره تاكيدا لقوله منفصلا وقوله من يوم متعلقا بقوله منفصلا اي لا يكون المصلي في يوم الجمعة منفصلا عن المصلي في غيره بان تكون صلوته
ركعتين ولا يكون فاعلا غير فعل المصلي في غيره او لا يكون فاعلا مع ان الرفي المنفرد بل يكونان سواء لكون الخطبتين منزلة الركعتين الثالث
ان يكون المعنى انما جعلت الخطبة قبلها لئلا يكون الصاير في الصلوة قبل الدخول منفصلا عن الصلوة بل يكون في حكم من كان في الصلوة
وقوله وليس بفاعل غيره المراد به ان الامام في غير يوم الجمعة ايضا كذلك وليس بمنفصل عن الصلوة لانه يقع النافلة قبلها ولما لم يكن في يوم
الجمعة نافلة بعد الزوال جعلت الخطبة مكانها فقوله وليس بفاعل اما حال اي لا يكون منفصلا والحال ان غيره غير منفصل فيكون هو مثلهم
وغيره فاعل فاعل اي ليس بفاعل غير هذا الفعل احد ممن يوم او استيناف والاول اظهر الرابع ان يكون المعنى لا يكون الصاير في الصلوة تماما
هذه الصلوة منفصلا اي عزله عمل به ايقظ الناس به في الخطبة لقوله سبحانه اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم وغيره وليس بفاعل غيره
بالاضافة اي لا يكون فاعلا غير ما به وليس في الخطبة ممن يوم اي من بينهم ليكون حالا عن الصاير ويمكن ان يقرء فاعل بالتنوين وغيره بالرفع ليكون
فاعلا اي ليس يصدر الخطبة من ائمة الصلوات غير الجمعة فلا بد فيها من ذلك الخامس ان يكون ممن يوم خبر كان وقوله وليس بفاعل حالا عن
الصاير اي لا امتياز امام الجمعة باعتبار اشتراط علمه بالخطبة عن امام غير الجمعة وهذا ابعد الوجوه واما تاخير الخطبة في الجمعة فقد عرفت انه
مما تفرد به الصدوق ولم اظفر على موافق له في ذلك فما عد من بدع عثمان انما هو تقديم خطبة العيدين وجعلت الخطبتان مكان الساقطتين
اذا عرفت مضمون الخبر مع اشكاله واغلاقه فاعلم ان بعض المنكرين لوجوب الجمعة في زمن الغيبة الشارطين للامام او نائبه فيها استدلوا
على مطلوبهم بهذا الخبر من وجوه الاول من لفظ الامام المنكر ذكره في الخبر حيث زعموا انه حقيقة في امام الكل الثاني من قوله منها ان
الصلوة مع الامام اتم واكمل حيث قالوا ابدل على اشتراط العلم والفقه والفضل من امام الجمعة زائدا على ما يشترط في امام الجماعة والفاملون
بالغيبة لا يفرقون بينهما وغيرهم يشترطون الامام او نائبه فلا بد من حمله عليه الثالث من قوله ع واراد ان يكون للامام او للامير سبب الى
موعظتهم الى قوله من الاحوال التي فيها المضرة والمنفعة قالوا الامام والامير بدلان على ما قلنا وايضا ظاهر ان تلك الفوائد لا تحصل الا بان
الامام او الحاكم من قبله لا سيما الاخبار بما يرد عليه من الافاق من الاهوال التي فيها المضرة والمنفعة لا كل عادل الرابع من قوله وليس بفاعل غيره ممن يوم
في غير يوم الجمعة فيدل على اشتراط الامام او نائبه بالتقريب المتقدم الخامس من قوله للحوائج والاعذار والانذار واعلام الامر والنهي كلها
من شئون امام الكل والامير والحاكم لا كل امام والجواب من وجوه الاول ان السند غير صحيح على طريقتهم فان ابن عبدوس غير مذكور
في شئ من كتب الرجال ولا وثقه احد وابن قتيبة وان كان ممدوحا لم يوثقه احد ثم ان الفضل ره ذكر او لا تلك العلل من غير رواية ثم لما
ساله ابن قتيبة هل قلت جميع ذلك برايك او عن خبر قال بل سمعتها من مولاي ابي الحسن علي بن موسى الرضا المرة بعد المرة والشئ بعد الشئ
فجمعتها ويظهر من الصدوق ره حمل هذا الكلام على ان بعضها سماعي وبعضها استنباطي ولذا تراه يقول في مواضع وغلط الفضل بن
شاذان ما ذكره من الاستدلال بلفظ الامام فقد عرفت جوابه مما سبق الثالث انا لا نسلم دلالة قوله لعلمه وفقهه وعدله وفضله على
اشتراط هذه الامور اذ يمكن ان يكون التعليل مبتنيا على انه في الغالب من يتصدى فيها يكون متصفا بتلك الاوصاف ويكون مبتنيا على
تاكد استحباب كون الامام اعلم وافضل كما مر عن النبي ص امام القوم وافدهم فقدموا افضلكم ولما كان الاجتماع هنا اكثر فيكون زيادة الفضل
مما يلزم المزيد فضل في نفسه كما لا يخفى والحاصل ان هذه الصلوة لما كان السعي اليها واجبا على الجميع الاجتماع فلذا فلا بد في امامهم من له
فضل ليكون افضلهم فيظهر وجه التخصيص ويكفي هذا الصحة التعليل على انه لا يلزم اطراد التعليل فجاز ان يكون لصلوة حضر فيها الامام
او الامير المنصوب من قبله فانه لا ريب انها مع حضورهما اولى من غيرهما واكثر التعليلات الواردة في هذا الخبر الطويل غير مطرد كعلة الجهر
والاخفات وغسل الميت والقصر في السفر واشباهها وانما هي مناسبات يكفي فيها التحقق في الجملة وايضا قد بينا ان امام الجمعة من الوقت
والعدد والشرائط العلم بالخطبة والقدرة على ايقاعهما والعلم باحكام خصوص الجمعة من الوقت والعدد والشرائط والاداب الرابع ان
التعبير بالامير لا يستلزم التخصيص بل يمكن ان يكون على المثال او ذكر افضل افراده ليكون الصلوة فيه اتم واظهر مع ان في العيون مكانه الامام
وقد عرفت ان ظاهره مطلق امام الجماعة في المقام الخامس ان كون اخبارهم بما ورد عليهم من الافاق مخصوصا بالامام او النائب ممنوع اذ
يمكن ان يخبر كل واعظ وخطيب للناس بما سمع في الاطراف من هجوم الكفار واعادي المؤمنين وقوتهم وشوكتهم ليهتموا في الدعاء والخيرات
وبذل الصدقات مع انه في اكثر نسخ العيون بما ورد عليهم من الافاق ومن الاهوال فيمكن ان يكون المراد اخبارهم بآفات نزلت بهم في شجارهم

في حال الخطبة منزلة الاذان

فانه يدل على ان صلوة الجمعة لا يفعلها يوم في غير الجمعة

في ذلك وهذا مما يضعف الاحتجاج الشافعي

يريد على امام غيرها

ن ساعم

واسعارهم وبانّ علتها المعاصي وشرور انفسهم ثم يأمرهم بالتوبة والانابة كما اشتمل عليه كثير من الخطب المنقولة على ان كون شيء علة لحدوث
حكم لا يستلزم بقاء العلة الى يوم القيمة كما ان علة التكبيرات السبع ان النبي كلما صعد سماء كبر تكبيرة ولما رأى من نور عظمته سبحانه ركع ولما
رأى نورا اشد من ذلك سجد ولما رأى النبيين خلفه سلم فلو كانت العلة موجبة للتخصيص فلا تلزم هذه الامور لغيره ولا له الا في المعراج ايضا
لا نسلم ذكر الحوائج والاعذار والانذار واعلام ما فيه الصلاح والفساد بالامام فان مدار الخطباء والوعاظ على ذكر ما يحتاج اليه الناس
من امور دينهم ودنياهم نقلا عن ائمتهم ويتلون حجج الله عليهم وينذرونهم عقابه ويدعون لهم ولانفسهم ويأمرونهم بما فيه صلاحهم
وينهونهم عما فيه فسادهم ولو سلم فيرد عليه ما مر في الوجه السابق السابع الاستدلال بقوله ولعل بفاعل مع ان معناه غير معلوم ومفهوم
منه غير مفهوم وانما قطعوا من الكلام جزء غير تام واستدلوا به في غاية الغرابة والطرافة وقد عرفت الوجوه الدقيقة التي حملنا الكلام عليها
وليس في شيء منها دلالة على مطلوبهم على ان هذه الفقرة غير مذكورة في العيون مع انه اورد فيه سائر اجزاء الخبر وانما توجد في نسخ العلل
وهذا مما يضعفها والاحتجاج بها قوله لانه مما يقصر فيه الصلوة اقول هذا ايضا يحتمل عندي وجوها الاول ان المراد ان هذه الصلوة
لما كانت واسطة بين صلوة التمام والقصر من جهة انها ركعتان وان الخطبتين مكان الركعتين فناسب كون المسافة المعتبرة فيها نصف
المسافة المعتبرة في القصر الثاني انه اذا لوحظ من الجانبين يصير بقدر مسافة القصر وموجبة للتخفيف فلذا اسقطت عمن بعد عنها اكثر
من فرسخين الثالث ان مسافة القصر اربعة فراسخ وان لم يرد الرجوع من يومه بل اراد الرجوع قبل ان يقطع سفره كما عرفت فقطع اربعة
فراسخ موجب للقصر في الجملة فناسب تخفيف الحكم عليه وشيء من الوجوه لا يخلو من التكلف بحسب اللفظ والمعنى ولعل بناء التعليل
على مناسبة واقعية في علم الله تعالى وحكمة بين العلتين هي خفية علينا كما هو الحال في اكثر العلل روى عن جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه عن علي ع ان
رسول الله قال انكم تستقبلون اهل المرض ازابره والمشركين اذا اسلم والمنصرف من الجمعة ايمانا واحتسابا والحاج وعن علي ع انه قال
يوشك احدكم ان يبذ حتى لا يأتي المسجد الا يوم الجمعة ثم يتأخر حتى لا يأتي الجمعة الا مرة وبعد مهامرة ثم يتأخر حتى لا يأتيها فيطبع الله على قلبه
عن ابي جعفر محمد بن علي ع انه قال لصلوة الجمعة فريضة والاجتماع عليها مع الامام العدل فمن ترك ثلاث جمع بلا عذر فقد ترك ثلاث فرائض
ولا يترك ثلاث فرائض من غير علة الا منافق وعن علي ع انه قال ليس على المسافر جمعة ولا جماعة ولا تشريق الا في مصر جامع وعن
جعفر انه قال ان رسول الله فرض على المسلمين صلوة في كل سبعة ايام منها صلوة لا يسع احدا ان يتخلف عنها الا خمسة المرأة والصبي والمسافر
والمريض والمملوك يعني صلوة الجمعة مع الامام العدل وعن علي ع انه قال اذا شهدت المرأة والعبد الجمعة اجزت عنهما من صلوة الظهر
وعن ابي جعفر محمد بن علي ع انه قال يجمع القوم يوم الجمعة اذا كانوا خمسة فصاعدا وان كانوا اقل من خمسة لم يجمعوا وعن رسول الله ص انه قال
التهجير الى الجمعة حج فقراء امتي وعن علي ع انه سئل عن قول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر
الله قال ليس السعي الاشتداد ولكن يمشون اليها مشيا وعنه ع انه كان يمشي الى الجمعة حافيا ويعلق نعليه بيده اليسرى ويقول انه موطن الله
وهذا منه صلوات الله عليه تواضع لله عز وجل لا على ان ذلك شيء يجب ولا يجزي غيره ولا بأس بالانتعال والركوب الى الجمعة وعن علي بن
الحسين ع انه كان يشهد الجمعة مع ائمة الجور تقية ولا يعتد بها ويصلي الظهر لنفسه وعن جعفر بن محمد انه قال لا جمعة الا مع امام عدل تقي وعن
علي ع انه قال لا يصلح الحكم ولا الحدود ولا الجمعة الا بامام عدل ... ثلاث رجال رجل حضر الجمعة للغو والمراء فذاك حظه منها ورجل جاء والامام يخطب فصلى فان
شاء الله اعطاه وان شاء حرمه ورجل حضر قبل خروج الامام فصلى ما قضي له ثم جلس في انصات وسكون حتى خرج الامام الى ان تقضى الصلوة فهي
كفارة لما بينها وبين الجمعة التي تليها وزيادة ثلثة ايام وذلك لان الله يقول من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وعنه ع انه قال لان اجلس عن
الجمعة احب الي من ان اقعد حتى اذا جلس الامام جئت اتخطى رقاب الناس وعن جعفر بن محمد انه قال اذا قام الامام يخطب فلا الالتفات الا بما يحل
في الصلوة وعن جعفر بن محمد ع انه قال لا كلام حتى يفرغ الامام من الخطبة فاذا فرغ منها فتكلم ما بينك وبين افتتاح الصلوة وان شئت و
عن علي ع انه قال يستقبل الناس الامام عند الخطبة بوجوههم ويصغون اليه وعن جعفر بن محمد ع انه قال انما جعلت الخطبة عوضا عن الركعتين
اللتين اسقطتا من صلوة الظهر فهي كالصلوة لا يحل فيها الا ما يحل في الصلوة وعنه ع انه قال يبدأ بالخطبة يوم الجمعة قبل الصلوة واذا صعد
الامام جلس واذن المؤذنون بين يديه فاذا فرغوا من الاذان قام فخطب ووعظ ثم جلس جلسة خفيفة ثم قام فخطب خطبة اخرى
يدعو فيها ثم اقام المؤذنون ونزل فصلى الجمعة ركعتين يجهر فيهما بالقراءة وعن علي ع انه كان اذا صعد المنبر سلم على الناس وعن جعفر بن محمد
انه قال وينبغي للامام يوم الجمعة ان يتطيب ويلبس احسن ثيابه ويتعمم وعنه ع انه قال السنة ان يقرأ في اول ركعة يوم الجمعة بسورة الجمعة
وفي الثانية بسورة المنافقين وعن جعفر بن محمد انه قال من ادرك ركعة من صلوة الجمعة فقد ادرك الجمعة ويضيف اليها ركعة اخرى بعد سلام
الامام وان فاتته الركعتان معا صلى وحده الظهر اربعا بعد ... ولا تشريق في مصر التشريق صلوة العيد قال في النهاية ومنه من ذبح قبل التشريق

التشريق فليعد اى قبل ان يصلى صلوة العيد وهو من شروق الشمس لان ذلك وقتها ومنه حديث على ع لا جمعة ولا تشريق الا في مصر جامع اراد صلوة العيد ويقال لموضعها المشرق انتهى وقد مرّ انها محمولة على التقية ويظهر من النهاية انها من روايات العامة ويحتمل هنا وجها آخر وهو ان يكون المراد بالمصر محل الاقامة او ان المعنى لا يصلى المسافر العيد والجمعة الا اذا حضر مصرا او يقال بها اهلة فيصلى معهم وعلى الاخير يكون الاستثناء متصلا بل على الاول ايضا على وجه وهو اولى من اخذه منقطعا واما الجماعة فيمكن حملها على نفي الاستحباب المؤكد وقوله يعني صلوة الجمعة لعله من كلام المؤلف مع انه ظاهر ان المراد به نفي الصلوة خلف الفاسقين والمخالفين كما يدل عليه ما بعده قوله لان اجلس اي اضطرارا والمراد في الثقتين حضور صلوة المخالفين كما يومي اليه الخبر واعلم انه اختلف الاصحاب في القدر المعتبر في كل من الخطبتين فقال الشيخ في المبسوط اقل ما يكون الخطبة اربعة اصناف حمد الله والصلوة على النبي والوعظ وقراءة سورة خفيفة من القرآن ومثله قال ابن حمزة وابن ادريس في موضع من السرائر وقال في ق اول ما يكون الخطبة ان يحمد الله تع ويثنى عليه ويصلى على النبي ص ويقرا شيئا من القرآن ويعظ الناس واقتصر ابن ادريس في موضع من السرائر في عدم ذكر السورة ولم يذكر ابو الصلاح القراءة والشيخ في الاقتصاد وقد ذكر قراءة السورة بين الخطبتين وقال ابن الجنيد عن الخطبة الاولى وتوشيحها بالقرآن وعن الثانية ان الله يامر بالعدل والاحسان الآية ويظهر من الفاضلين ان وجوب الحمد لله والصلوة على النبي ص والوعظ موضع وفاق بين علمائنا واكثر العامة وقد يقع الخلاف في مواضع الاول هل يجب القراءة في الخطبتين ام لا كما نقل عن ابي الصلاح والثاني على تقدير الوجوب هل الوجوب سورة كاملة او آية تامة الفائدة فيهما او في الاولى خاصة الثالث هل يجب الشهادة بالرسالة في الاولى ام لا الرابع هل يجب الاستغفار والدعاء لائمة المسلمين كما هو ظاهر المرتضى ام لا اما الروايات فالذي يدل عليه موثقة سماعة في الاولى الحمد والثناء والوصية والتقوى وقراءة سورة صغيرة وفي الثانية الحمد والثناء والصلوة على محمد وعلى ائمة المسلمين والاستغفار للمؤمنين والمؤمنات وعليها اعتمد المحقق في المعتبر وفي صحيحة محمد بن مسلم خطبتان تضمنت الاولى منهما حمد الله والشهادتين والصلوة على محمد وآله والوعظ والصلوة على النبي ص وآله ثم تقول اللهم صل على امير المؤمنين ووصي رسول رب العالمين ثم تسمي الائمة حتى تنتهي الى صاحبك ثم تقول اللهم افتح له فتحا يسيرا وانصره نصرا عزيزا الخ قال ويكون آخر كلام ان يقول ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون ثم تقول اللهم اجعلنا ممن يذكر فتنفعه الذكرى فالقول بوجوب السورة في الخطبة الاخيرة لا وجه له لعدم اشتمال الروايتين عليها نعم الثانية تدل على الآية وقال في الذكرى قال ابن الجنيد والمرتضى ليكن في الاخيرة قوله تعالى ان الله يامر بالعدل والاحسان الآية واورده البزنطي في جامعه ثم انه ذكر العلامة والشهيد وجماعة انه يجب في الخطبتين التحميد بصيغة الحمد لله وفي اثباته اشكال والظاهر عدم تعين لفظ ومضمون للوعظ فاجزاء ما يشتمل عليه وكذا في التحميد اجزاء ما يشتمل عليه وان اختلفوا فيهما والاولى الاحوط ان يراعي الخطيب احوال الناس بحسب خوفهم ورجائهم فيعظهم مناسبا لحالهم وللايام والشهور والوقايع الحادثة وامثال ذلك الامور كما يومي اليه بعض الاخبار ويظهر من الخطب المنقولة وذكر جماعة من الاصحاب انه يجب الترتيب بين اجزاء الخطبة الحمد ثم الصلوة ثم الوعظ ثم القراءة وهو احوط والمشهور بين الاصحاب المنع من الخطبة بغير العربية ولو لم يفهم العدد العربية ولم يمكن التعلم قيل يجب بغير العربية واحتمل بعضهم وجوب العربية واحتمل بعضهم سقوط الجمعة والظاهر جواز الترجمة والاولى ان يلقي عليهم او لا مضامينها باللغة التي يفهمونها ولا يبعد جواز الجمع بينهما باداء المضامين اللازمة للعربي معا والمشهور وجوب الفصل بالجلوس بين الخطبتين وان استشكل العلامة في المنتهى والمحقق في المعتبر فيه لاشتمال الروايات عليه من غير معارض والاولى السكوت في حال الجلوس لقوله في صحيحة معاوية بن وهب يجلس بينهما جلسة لا يتكلم فيها وان احتمل ان يكون المراد عدم التكلم بالخطبة وذكر العلامة وجماعة انه لو عجز عن القيام بين الخطبتين يفصل بينهما بسكتة واحتمل في التذكرة الفصل بينهما بالاضطجاع قوله بعبد الحميد ابيه فرض الله عز وجل من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلثين صلوة فيها صلوة واحدة فرضها الله عز وجل في جماعة وهي الجمعة ووضعها عن تسعة عن الصغير والكبير والمجنون والمسافر والعبد والمرءة والمريض والاعمى ومن كان على راس فرسخين والقراءة فيها جهار والغسل فيها واجب وعلى الامام فيها قنوتان قنوت في الركعة الاولى قبل الركوع وفي الثانية بعد الركوع ومن صلاها وحده فليصلها اربعا كصلوة الظهر في ساير الايام واذا اجتمع يوم الجمعة سبعة ولم يخافوا امهم بعضهم وخطبهم والخطبة بعد الصلوة لان الخطبة مكان الركعتين الاخراوين واول من خطب قبل الصلوة عثمان لانه لما احدث ما احدث لم يكن يقف الناس على خطبته فلهذا قدمها والسبعة الذين ذكرناهم هم الامام والمؤذن والقاضي والمدعي والمدعى عليه والشاهدان بيـان اول الكلام يدل على عدم اشتراط الاذن والكلام في آخره كالكلام في الخبر الماخوذ منه وتبديل الحداد بالمؤذن مما يؤيد حمله على العدد مشكوة الانوار نقلا من كتاب المحاسن قال قال امير المؤمنين ع اتيان الجمعة زيارة وجمال قيل وما الجمال قال ضيقوا الفريضة وتزاوروا وقال لكم في تزاوركم مثل اجر الحاجين دعائم الاسلام روينا عن اهل البيت ع في قنوت الجمعة وجوها وكلها حسن منها ان يقنت بعد الفراغ من قراءة سورة المنافقين في الركعة الثانية قبل ان يركع فيقول لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله

العالي العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن وهو رب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين يا الله ليس كمثله شئ صل على محمد وال محمد وعلى ائمة المؤمنين اللهم ثبت قلبي على دينك ودين نبيك ولا تزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك انت التواب الرحيم اللهم اجعلني ممن خلقته لحبك واخترته لدينك وصل على محمد وال محمد كما انت اهله وهم باب اهله صلوات الله عليهم اجمعين وفضائل عن محمد بن ابرهيم بن اسحق عن احمد بن محمد الكوفي عن علي بن الحسن بن فضال عن ابيه عن ابي الحسن الرضا عن ابائه ان رسول الله صلى الله عليه واله قال من ادرك شهر رمضان فلم يغفر له فابعده الله ومن ادرك ليلة القدر فلم يغفر له فابعده الله ومن حضر الجمعة مع المسلمين فلم يغفر له فابعده الله ومن ذكرت عنده فصلى علي فلم يغفر له فابعده الله

كتاب العروس للشيخ الفقيه ابي محمد جعفر بن احمد بن علي القمي باسناده عن زرارة عن ابي جعفر ع قال فرض الله على الناس من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلثين صلوة منها واحدة فرضها في جماعة وهي الجمعة ووضعها عن تسعة عن الصغير والكبير والمسافر والعبد والمريض والمرأة والاعمى ومن كان على راس فرسخين وروى مكان المجنون الاعرج وقال صلوة يوم الجمعة فريضة والاجتماع اليها فريضة مع الامام باسناده عن الصادق ع قال ينبغي لك ان تصلي يوم الجمعة ست ركعات في صدر النهار وست ركعات قبل الزوال وركعتان مع الزوال فاذا زالت الشمس صليت الفريضة ان كنت مع الامام ركعتين وان كنت وحدك فاربع ركعات ثم تسلم وتصلي بين الظهر والعصر ست ركعات وعنه باسناده عن الصادق قال يصلي العصر يوم الجمعة في وقت الظهر في غير يوم الجمعة وقال وقت صلوة الجمعة ساعة تزول الشمس ووقتها في السفر والحضر واحد وهي من المضيق ووقت واحد حين تزول الشمس وعنه باسناده عن ابي عبد الله ع قال ان الله اكرم المؤمنين بالجمعة فسنها رسول الله بشارة لهم والمنافقين توبيخا للمنافقين ولا ينبغي تركها فمن تركها متعمدا فلا صلوة له بيان المراد بالجمعة اليوم او الصلوة او السورة والمراد بالضمير لسورة فصل الاولين فيه بذل صلوة استخدام وقوله والمنافقين عطف على الضمير البارز في سنها وحمل لا صلوة له على نفي الكمال وعنه باسناده عن ابي عبد الله ع قال لا تدعهما فانه من سماع الظلم القنوت في يوم الجمعة اذا كنت وحدك ففي الثانية وان كان الامام ففي الركعة الاولى وروى حريز ان القنوت يوم الجمعة قنوتان قنوت في الركعتين وسائر الصلوات الركعة الاولى قبل الركوع وقنوت في الثانية بعد الركوع وعنه باسناده عن زرارة عن ابي جعفر ع قال وقت الظهر يوم الجمعة حين تزول الشمس ويجهر بالقراءة في الركعتين الاوليين اذا كان وحده وقنت وقال الباقر الرجل اذا صلى الجمعة اربع ركعات يجهر فيها وكان رسول الله ص اول ما صلى في الشتاء صلوة الظهر يوم الجمعة جهر بها قوله اذا كان وحده لعله بيان للفرد الخفي وكذا قوله اذا صلى الجمعة اربع ركعات وكثير من قدماء الاصحاب استحباب الجهر بالظهر يوم الجمعة ونقل المحقق في المعتبر عن بعض الاصحاب المنع من الجهر بالظهر مطلقا وقال ان ذلك اشبه بالمذهب وقال ابن ادريس يستحب الجهر بالظهر ان صليت جماعة لا انفرادا ومذهبه مذهب جماعة والمرتضى ومنا وحسنه الحلبي في التهذيب الاول اقوى العمل

باسناده عن ابي عبد الله ع قال ينبغي للامام الذي يخطب يوم الجمعة ان يلبس عمامة في الشتاء والصيف ويتردى ببرد يمنية او عبري ويخطب وهو قائم وعنه باسناده عن جعفر بن محمد قال ليس على اهل القرى جماعة ولا خروج في العيدين وعنه باسناده عن الصادق ع قال لا جمعة الا في مصر يقام فيه الحدود بيان روى الشيخ في التهذيب هذه الرواية عن طلحة بن زيد والذي قبله عن حفص بن غياث والاول ضعيف على المشهور والثاني موثق وحملهما الشيخ على التقية لانهما موافقان لمذاهب اكثر العامة او على حصول البعد باكثر من فرسخين مع اختلال الشرايط عندهم ورد في المنتهى بالضعف وحمل على ما ذكر وقال المصر ليس شرطا في الجمعة وهو قول علمائنا ثم قال وقال ابو حنيفة لا تجب على اهل السواد وقال في الذكرى ليس من شرط الجمعة المصر على الاظهر في الفتاوى والاشهر في الروايات ثم قال وقال ابن ابي عقيل صلوة الجمعة فرض على المؤمنين حضورها مع الامام في المصر الذي هو فيه وحضورها مع امرائه في الامصار والقرى النائية عنه وفي المبسوط لا تجب على اهل البادية والاكراد لانه لا دليل عليه ثم قال لو قلنا انها تجب عليهم اذا حضر العدد كان قويا لعموم الاخبار واستدلال جماعة بالخبرين على اشتراط الامام طريف قال شيخ الحميد ابن ابي الحديد في شرح نهج البلاغة لما توفي رسول الله قام الصفوف باحدها فخطب الناس فقال ايها الناس اوصيكم بما اوصاني به الله في كتابه من العمل بطاعته والتناهي عن محارمه وساق الخطبة او عبدا مملوكا ومن استغنى بلهو او تجارة استغنى الله عنه والله غني حميد الخبر بيان قال في النهاية استغنى الله عنه اي اطرحه الله ورمى به من عينه فعل من استغنى عن الشئ فلم يلتفت اليه وقيل جزاه جزاء استغنائه عنها كقوله تعالى نسوا الله فنسيهم من رسالة وقال من توضأ يوم الجمعة فاحسن الوضوء ثم اتى الجمعة فاستمع وانصت غفر له ما بين الجمعة الى الجمعة وزيادة ثلثة ايام وقال ع من اغتسل يوم الجمعة ومس من طيب امرأته ان كان لها ولبس من صالح ثيابه ثم لم يتخط رقاب الناس ثم لم يلغ عند الموعظة كان كفارة لما بينهما ومن لغى وتخطى رقاب الناس كانت له ظهرا وقال من تكلم يوم الجمعة والامام يخطب فهو كالحمار يحمل اسفارا والذي يقول له انصت لا جمعة له وقال من اغتسل يوم الجمعة واستن ومس من طيب ان كان عنده ولبس من احسن ثيابه ثم خرج الى المسجد ولم يتخط رقاب الناس ثم يركع ما شاء الله ان يركع وانصت اذا خرج الامام كان كفارة لما بينها وبين الجمعة التي قبلها وكان لرسول الله ص برد يلبسه في العيدين والجمعة وثوب مخصوص وفي حديث اخر عنه ص ان الله وملائكته يصلون

على اصحاب الطعام يوم الجمعة وقال اذا كان يوم الجمعة كان على باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول فالاول فاذا جلس الامام طوت الصحف وجاؤا يستمعون الذكر وقال ع يجلس الناس من الله يوم القيمة على قدر رواحهم الى الجمعات الاول والثاني والثالث قوله من الله اي من كرامته ونحوها وقال ع من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكانما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة واذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر وعن الباقر ع قال يجلس الملائكة يوم الجمعة على باب المسجد فيكتبون الناس على منازلهم الاول والثاني حتى يخرج الامام وروى عبد الله بن سنان في الصحيح عن ابي عبد الله ع قال فضل الله الجمعة على غيرها من الايام وان الجنان لتزخرف وتزين يوم الجمعة لمن اتاها وانكم لتسابقون الى الجنة على قدر سبقكم الى الجمعة وان ابواب السماء لتفتح لصعود اعمال العباد وعن النبي ص قال من غسل يوم الجمعة واغتسل ثم بكروا وابتكر ومشى ولم يركب ودنا من الامام واستمع ولم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة اجر صيامها وقيامها وفي حديث اخر عنه من مشيك الى المسجد وانصرافك الى اهلك في الاجر سواء وعنه انه كره الصلوة نصف النهار الا يوم الجمعة وقال ان جهنم تسجر كل يوم الا يوم الجمعة وعنه اذا اشتد الحر ابرد بالصلوة بغير الجمعة وعن سهل بن سعد قال كنا نقيل ولا نتغدى الا بعد الجمعة وكنا نصلي مع النبي الجمعة ثم تكون القايلة وعن النبي ص من سافر يوم الجمعة دعا عليه ملكاه ان لا يصاحب في سفره ولا تقضى له حاجة وجاء رجل الى سعيد بن المسيب يوم الجمعة يودعه لسفر فقال لا تعجل حتى تصلي فقال اخاف ان تفوتني اصحابي ثم عجل فكان سعيد يسال عنه حتى قدم قوم فاخبروه ان رجله انكسرت فقال سعيد اني كنت لاظن انه سيصيبه ذلك وروي ان صيادا كان يخرج في الجمعة لا يحرجه مكان الجمعة من الخروج فخسف به وببغلته فخرج الناس وقد ذهبت بغلته في الارض فلم يبق منها الا اذناها وذنبها وروي ان قوما خرجوا الى سفر حين حضرت الجمعة فاضطرم عليهم خباؤهم نارا من غير نار يرونها وعن سلمان الفارسي ره قال قال لي رسول الله ص اتدري ما يوم الجمعة قلنا الله ورسوله اعلم قال هو اليوم الذي جمع الله فيه بين ابويكم لا يبقى منا عبد فيحسن الوضوء ثم ياتي المسجد لجمعة الا كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة الاخرى ما اجتنبت الكبائر وروي عن النبي ص النهي عن الاحتباء وقت الخطبة قيل والمعنى فيه ان الحبوة تجلب النوم وروي عنه ص الجمعة حجة وعمرة فالحجة الهجرة الى الجمعة والعمرة انتظار العصر بعد الجمعة وعن انس قال قال رسول الله ص اذا راح منا سبعون رجلا الى الجمعة كانوا كسبعين من قوم موسى الذين وفدوا الى ربهم وافضل **بيان** قال في النهاية فيه ما على احدكم لو اشترى ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوبي مهنته اي بذلته وخدمته والرواية بفتح الميم وقد تكسر وخطأ الزمخشري الكسر انتهى غسل الجنابة اي كغسلها ويحتمل الحقيقة كما يظهر استحباب الجماع قبل الذهاب الى الجمعة من بعض روايات العامة قوله ع غسل يوم الجمعة واغتسل قال في النهاية ذهب كثير من الناس الى ان غسل اراد به المجامعة قبل الخروج الى الصلوة لان ذلك يجمع غض الطرف في الطريق يقال غسل الرجل امرته بالتشديد وبالتخفيف اي جامعها وقد روي مخففا وقيل اراد بالغسل غسل اعضائه للوضوء ثم يغتسل للجمعة وقيل هما بمعنى واحد كرره للتاكيد انتهى وقال بعضهم غسل معناه غسل الراس خاصة لان العرب لهم شعور يتكلفون في غسلها فافردها بالذكر واغتسل يعني غسل سائر جسده اقول ويحتمل ان يراد به غسل الراس بالخطمي والسدر وغسل الثياب وبكروا وابتكر قال في النهاية بكر الى الصلوة اي اتى اول وقتها وكل من اسرع الى شيء فقد بكر اليه واما ابتكر فمعناه ادرك اول الخطبة واول كل شيء باكورته وابتكر الرجل اذا اكل باكورة الفواكه وقيل معنى اللفظين واحد فعل وافتعل وانما كرر للمبالغة والتوكيد كما قالوا جاد مجدا انتهى وقال بعضهم معنى بكر اي تصدق وقيل خرج كما في الحديث باكروا بالصدقة فان البلاء لا يتخطاها اقول هذه الاخبار اكثرها عامية اوردناها تبعا للشيخ المتقدم ذكره قدس الله لطيفه المكارم عن جعفر بن محمد عن ابائه ع فيما اوصى به رسول الله ص عليا يا علي ليس على النساء جمعة ولا جماعة ولا اذان ولا اقامة ولا تسمع الخطبة ولا تخرج من بيت زوجها الا باذنه الخبر المحاسن عن محمد بن علي عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابرهيم بن يحيى المدني عن ابي عبد الله ع قال لا باس بالخروج في السفر ليلة الجمعة الكشي عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن غير واحد من اصحابنا عن محمد بن حكيم وغيره عن محمد بن مسلم عن محمد بن علي عن ابيه عن جده عن النبي في الجمعة قال اذا اجتمع خمسة احدهم الامام فلهم ان يجمعوا المعتبر نقلا من جامع البزنطي عن داود بن الحصين عن ابي العباس عن ابي عبد الله ع قال لا جمعة الا بخطبة وانما جعلت ركعتين لمكان الخطبتين المتهجد عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله ع عن صلوة الجمعة فقال وقتها اذا زالت الشمس فصل ركعتين قبل الفريضة فان ابطات حتى يدخل الوقت هنيئة فابدا بالفريضة ودع الركعتين حتى تصليهما بعد الفريضة وعنه عن اسمعيل بن عبد الخالق قال سالت ابا عبد الله ع عن وقت الصلوة فقال وجعل لكل صلوة وقتين الا الجمعة في السفر والحضر فانه ع قال وقتها اذا زالت الشمس وهي فيما سوى الجمعة لكل صلوة وقتان وقال اياك ان تصلي قبل الزوال فوالله ما ابالي بعد العصر صليتها او قبل الزوال عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال وقت الجمعة ساعة تزول الشمس الى ان تمضي ساعة تحافظ عليها فان رسول الله ص قال لا يسال الله ع عبد فيها خيرا الا اعطاه الله وروى حريز قال سمعته يقول اذا زالت الشمس يوم الجمعة بدات بالفريضة واخرت الركعتين اذا

فقال الا تقيم حتى تصلي ع

ه عتبه

لم اكن

لو اكون صليتها **ومنها** روى ابن ابي عمير عن هشام عن ابي عبد الله ع قال انى لاحب للرجل ان لا يخرج من الدنيا حتى يتمتع ولو مرة وان يصلي الجمعة في جماعة **بيان** قد يستدل بهذا الخبر على الوجوب التخييري لصلوة الجمعة لقوله لاحب وهو ظاهر في الاستحباب ولذكرها مع المتعة وهي مستحبة اتفاقا والجواب ان قوله لاحب ظاهر في الاستحباب بحيث يصلح لتخصيص تلك العمومات ولذا ضمها مع مستحب كذلك فيه على الاستحباب لكن يكتفي باغتنام التعبير عنها بقوله لاحب لشمولها على انه لا ريب ان للجمعة افرادا واجبة وافرادا مستحبة كمن بعد بازيد من فرسخين والاعمى والمريض والمسافر وسائر من تقدم ذكره فلو لم يمكن حملها على الواجبة فليحمل على الافراد المستحبة ولا تعيين في الرواية ان اي فرد من افرادها المستحبة اريد بها حتى يتبين حملها عليه مع انه يمكن حملها على الصلوة مع المخالفين تقية جمعا بين الاخبار **ومنها** المجالس عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الساعة التي يستجاب فيها الدعا يوم الجمعة قال ما بين فراغ الامام من الخطبة الى ان تستوي الصفوف بالناس وساعة اخرى من اخر النهار الى غروب الشمس روى البزنطي في جامعه عن داود بن الحصين عن ابي العباس عن ابي عبد الله ع قال لا جمعة الا بخطبة وانما جعلت ركعتين لمكان الخطبتين المجالس عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن علي بن الحسين البرقي عن عبد الله بن جبلة عن الحسن بن عبد الله عن ابائه عن جده الحسن بن علي ع في حديث طويل قال جاء نفر من اليهود الى رسول الله ص فسالوه عن مسائل فكان فيما سالوه اخبرنا عن سبع خصال اعطاك الله من بين النبيين واعطى امتك من بين الامم فقال اعطاني الله عز وجل فاتحة الكتاب والاذان والجماعة في المسجد ويوم الجمعة والصلوة على الجنائز والاجهار في ثلث صلوات والرخصة لامتي عند الامراض والسفر والشفاعة لاصحاب الكبائر من امتي قال صدقت يا محمد فما جزاء من فعل هذه الاشياء وساق الحديث الى ان قال واما يوم الجمعة فيوم يجمع الله فيه الاولين والاخرين فما من مؤمن مشى فيه الى الجمعة الا خفف الله عليه اهوال يوم القيمة ثم يؤمر به الى الجنة رجال الكشي عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن غير واحد من اصحابنا عن محمد بن حكيم وغيره عن محمد بن مسلم عن محمد بن علي عن ابيه عن جده عن النبي ص في الجمعة قال اذا اجتمع خمسة احدهم الامام فلهم ان يجمعوا وكان من دعائه في يوم الاضحى ويوم الجمعة اللهم هذا يوم مبارك ميمون والمسلمون فيه مجتمعون في اقطار ارضك يشهد السائل منهم والطالب والراغب والراهب الى قوله اللهم ان هذا المقام لخلفائك واصفيائك ومواضع امنائك في الدرجة الرفيعة التي اختصصتهم بها قد ابتزوها وانت المقدر لذلك الى قوله حتى عاد صفوتك وخلفائك مغلوبين مقهورين مبتزين يرون حكمك مبدلا وكتابك منبوذا الى قوله وعجل الفرج والروح والنصرة والتمكين والتأييد لهم الى اخر الدعاء **بيان** لا يخفى على العارف باساليب البلاغة ان هذا الدعاء يدل على مطلوبية اجتماع المؤمنين في الجمعة والاعياد للصلوة والدعاء والسؤال والرغبة وبث الحوائج في جميع الاحوال والازمان لانه معلوم ان ادعية الصحيفة الشريفة مما الهامها لتقراها الشيعة الى اخر الدهر وهي كالقران المجيد من البركات المستمرة الى يوم الوعيد ووجه الدلالة انه ذكر في وصف اليوم وبيان فضله ان المسلمين يجتمعون في اقطار الارض ومعلوم ان اجتماعهم كانوا لصلوة الجمعة والعيد ولم يكونوا مأذونين منه ع لغاية خوفه واختفائه وكذا الازمان بعده الى زمان القائم فلا بد من مصداق لهذا الاجتماع في زمانه ع واكثر الازمان بعده حتى يحسن تعليمهم مثل هذا الدعاء ولما كان في البلاد الذي كان فيه حاضرا فاد عالم بحضره المقدم عليه اشار الى خصوص هذا المقام قال ان هذا المقام لخلفائك وشكى الى الله سبحانه ذلك او انه لما كان من الحكم العظيمة للجمعات الاعياد ظهور دولتهم ع وتمكينهم وامرهم ونهيهم وارشادهم وكان في تلك الازمان الامر بعكس ذلك لا تظهر فيها دولة المتغلبين الغاصبين تقوى فيها بدعهم واضلالهم فاشار بتلك المناسبة الى الخلافة الكبرى التي ادعوها وابتزوها وغصبوها فان قيل ذكر اجتماعهم لا يدل على رجحانه بل هو بيان الامر الواقعي قلنا معلوم من سياق الكلام حيث ذكر لبيان كرامة اليوم وشرافته وتمهيد الدعاء وادخال نفسه المقدسة في جملتهم اما تواضعا وتعليما انه في مقام التحسين والتجويز ولو كان اجتماعهم كلها بدعة وحراما لكان مثل ان يقول احد اللهم ان هذا يوم مبارك يجتمع فيه الناس في اقطار الارض لشرب الخمور وضرب الدفوف والمعازف واللعب بالقمار والملاهي ويطلبون حوائجهم فاسئلك ان توفر حظي ونصيبي منه والعجب ان جماعة من المانعين استدلوا بالعبارة الاخيرة على عدم وجوب صلوة الجمعة في زمن الغيبة بل بعضهم على حرمتها حيث قالوا هذا المقام اشارة الى امامة الجمعة والعيد والخطبة وقوله قد ابتزوها فان الابتزاز هو الاستلاب والاخذ قهرا والجواب اما اولا فيما عرفت ان المشار اليه بهذا المقام يحتمل ان يكون الخلافة الكبرى لظهور اثارها في هذا اليوم ويؤيده قوله بعد ذلك حتى عاد صفوتك خلفائك مغلوبين مقهورين مبتزين يرون حكمك مبدلا وكتابك منبوذا وفرائضك محرفة من جهات اشراعك وسنن نبيك متروكة اذ ظاهر ان الامور المذكورة مما يترتب على الولاية الكبرى والخلافة العليا وثانيا بانه على تقدير تسليم رجاع الضمير الى الصلوة والخطبة يمكن ارجاعه الى الصلوة المخصوصة اذ ارجاع الضمير الى الخاص اولى من ارجاعه الى العام المتحقق في ضمن الخاص كما اذا اشير الى هذا زيد واريد به زيدا والانسان المتحقق في ضمنه فظاهر ان الاول اظهر واحق بكونه حقيقة والصلوة المخصوصة كانت صلوة لحضور الامام ع بغيرا ذنه مع قدرته ع على الحضور والاقتداء به فلا يدل على المنع من

[هامش: للصدوق في الخصال]

[هامش: الكشي ... الصحيفة السجادية ع]

[هامش: وقوله لخلفائك يدل على الاختصاص بهم وكذا قوله قد ابتزوها لتخصيصهم بها م]

غيرها

غيرها وثالثاً بانه على تقدير تسليم ارجاع الضمير الى مطلق الصلوة يكفي لصدق الاختصاص المستفاد من اللام كونهم احق بها في الجملة مع انه قد حقق
المحقق الدواني في حواشيه على شرح المختصر للعضدي ان هذا الاختصاص ليس بمعنى الحصر بل يكفي فيه ارتباط الخصوص كما في الجل للفرس و
قد حققنا ذلك في الفرائد الطريفة في شرح الحمد لله قوله ابتزوها في بعض النسخ على بناء الفاعل وفي بعضها على بناء المفعول فعلى الاول
ظاهر ان الضمير المرفوع راجع الى خلفاء الجور واتباعهم الغاصبين لحقوقهم وعلى الثاني ايضا المراد ذلك لان شيعتهم ومواليهم الذين يعتقدون
الطاعة لامرهم واحبائهم المذكورين لا يصدق عليهم انهم ابتزوها منهم كما ان النائب الخاص خارج منهم اتفاقاً وربما يقال انه يمكن تعميم الخلفاء و
والامناء بحيث تشمل فقهاء الشيعة ورواة اخبار الائمة كما روى الصدوق وغيره عن النبي ص اللهم ارحم خلفائي قيل له يا رسول الله ومن
خلفاؤك قال الذين يأتون من بعدي يروون حديثي وسنتي وفي رواية اخرى زاد فيه ويعلمون الناس بعدي لكن في هذا الوجه بعد نعم لا
يبعد حمل الامناء بل الاصفياء على الشيعة لا سيما علماؤهم والتأسيس اولى من التأكيد اقول جملة القول في هذه المسألة التي عثرت فيها
الاوهام واضطرب فيها الاعلام انه لا اظن عاقلا يرتاب في انه لو لم يكن الاجماع المدعى فيها لم يكن لاحد مجال شك في وجوبها على الاعيان في
جميع الاحيان والازمان كما في سائر المسائل فهو عروتهم الوثقى وحجتهم العظمى به يتصاولون وعليه يتطاولون فاشتهر في الاصقاع ومالت
اليه الاطماع والاجماع عندنا على ما حققه علماؤنا رضوان الله عليهم في الاصول هو قول جماعة من الامة يعلم دخول قول المعصوم في اقوالهم
وحجيته انما هو باعتبار دخول قوله ع فهو كاشف عن الحجة والحجة انما هي قوله ع قال المحقق ره في المعتبر واما الاجماع فهو عندنا حجة بانضمام
قول المعصوم فلو خلا المائة من فقهائنا من قوله لما كان حجة ولو حصل في اثنين لكان قولهما حجة لا باعتبار اتفاقهما بل باعتبار قوله ولا تغترن اذا
بمن تحكم فيدعي الاجماع باتفاق الخمسة والعشرة من الاصحاب مع جهالة قول الباقين الا مع العلم القطعي بدخول الامام في الجملة انتهى والاجماع
بهذا المعنى لا ريب في حجيته على فرض تحققه والكلام في ذلك ثم انهم قدس الله ارواحهم لما رجعوا الى الفروع كانهم نسوا ما اسسوه في الاصول
الاجماع في اكثر المسائل سواء ظهر الاختلاف فيها ام لا وافق الروايات المنقولة فيها ام لا حتى ان السيد ره و[اصحابه] كثيرا ما يدعون الاجماع فيما تفرد
في القول به او يوافقهم عليه قليل من اتباعهم وقد يختار هذا المدعي للاجماع قولا اخر في كتاب اخر وكثيرا ما يدعي احدهم الاجماع على مسألة ويدعي غيره الاجماع
على خلافه فيغلب الظن على ان مصطلحهم في الفروع غير ما جرى عليه في الاصول بان سموا الشهرة عند جماعة من الاصحاب اجماعا كما نبه عليه الشهيد ره
في الذكرى وهذا بمعزل عن الحجية ولعلهم انما احتجوا به في مقابلة المخالفين ردا عليهم او تقوية لغيره من الدلائل التي ظهرت لهم ولا يخفى ان في
زمان الغيبة لا يمكن الاطلاع على الاجماع اذ مع [illegible] الاطلاع على مذاهب جميع الامامية مع تفرقهم وانتشارهم في اقطار البلاد و
العلم بكونهم متفقين على مذهب واحد لا حجة فيه لما عرفت ان العبرة عندنا بقول المعصوم ولا يعلم دخوله فيهم وما قيل من انه يجب على المعصوم
ان يظهر القول بخلاف ما اجمعوا عليه لو كان باطلا فلو لم يظهر ظهر انه حق لا يتم سيما اذا كانت في روايات اصحابنا رواية بخلاف ما اجمعوا عليه اذ
لا فرق بين ان يكون اظهار الخلاف على تقدير وجوبه بعنوان انه قول فقيه وبين ان يكون الخلاف مدلولا عليه بالرواية الموجودة في روايات
اصحابنا بل قيل انه على هذا لا يبعد القول ايضا بان قول الفقيه المعلوم النسب يكفي في ظهور الخلاف وان كان في زمان الحضور اي ادعوا انه
تحقق الاجماع في زمان حضور امام من الائمة ع فان لم يعلم دخول قول الامام بين اقوالهم فلا حجية فيه ايضا وان علم فقوله كاف ولا حاجة الى انضمام
الاقوال الاخر الا ان لا يعلم الامام بخصوصه وانما يعلم دخوله لانه من علماء الامة وهذا فرض نادر يبعد تحققه في زمان من الازمنة وايضا دعوى
الاجماع بهذا المعنى المعروف لكان في قوة خبر مرسل فكيف يرد به الاخبار الصحيحة المستفيضة ومثل هذا يمكن ان يركن اليه عند الضرورة وفقد دليل
اخر اصلا وما قيل من ان مثل هذا التناقض والتنافي الذي يوجد في الاجماعات يكون في الروايات ايضا قلنا حجية الاخبار ووجوب العمل بها مما
تواترت به الاخبار واستقر عليه عمل الشيعة بل جميع المسلمين في جميع الاعصار بخلاف الاجماع الذي لا يعلم حجيته ولا تحققه ولا مأخذه ولا مراد
القوم منه وبالجملة من تتبع موارد الاجماعات وخصوصياتها اتضح عليه حقيقة الامر فيها واما الاجماع المدعى ههنا بخصوصه فله جهات
مخصوصة من الضعف منها تحقق الخلاف في المسألة من الشيخ المفيد اذ هو افضل واقدم والكليني والصدوق وابي الصلاح والكراجكي فكيف
يقبل دعوى الاجماع مع ذلك ومنها انهم عللوا الاجماع هنا بعلة ضعيفة بخلاف سائر الاجماعات قال في المعتبر والبحث في مقامين احدهما
في اشتراط الامام او نائبه والمصادمة للشافعي ومعتمدنا فعل النبي ص فانه كان يعين لصلوة الجمعة وكذا الخلفاء بعده كما يعين للقضاء وكما لا يصح
ان ينصب الانسان نفسه قاضيا من دون اذن الامام كذا امامة الجمعة وليس هذا قياسا بل استدلال بالعمل المستمر في الاعصار فمخالفته خرق
للاجماع انتهى وقال الشهيد الثاني مع تسليم اطراده في جميع الازمنة يمنع دلالته على الشرطية بل هو اعم منها والعام لا يدل على الخاص والظاهر
ان تعيين الائمة انما هو لحسم مادة النزاع في هذه المرتبة ورد الناس اليه بغير تردد واعتمادهم على تقليده بغير ريبة واستحقاقه من بيت المال السهم الوافر من
حيث قيامه بهذه الوظيفة الكبيرة من اركان الدين ويؤيد ذلك انهم يعينون لامامة الصلوات اليومية ايضا والاذان وغيرهما من الوظائف

الدينية مع عدم اشتراطها باذان الامام باجماع المسلمين ولم يزل الامر مستمرا في نصب الائمة للصلوات الخمس والاذان ونحوهما ابتداء من عهد
النبي ص الى يومنا هذا من الخلفاء والسلاطين وائمة العدل ولا يجوز كل ذلك لما ذكرنا من الوجه لا للاشتراط وهذا امر واضح لا يخفى على منصف
انتهى فمنها ان ظاهر كلام اكثرهم ان هذا الشرط انما هو عند حضور الامام والتمكن منه كما هو الى المحقق حيث يشعر بالقضاء فان التعيين في
القضاء عندهم انما هو عند حضور الامام واما مع غيبته فيجب على الفقهاء القيام به مع تمكنهم منه قال الشهيد الثاني روح الله روحه ان الذي
يدل عليه كلام الاصحاب ان موضع الاجماع المدعى انما هو حال حضور الامام وتمكنه والشرط المذكور حينئذ انما هو مع امكانه لا مطلقا في وجوبها عينا لا تخييرا
كما هو مدعا هم حال الغيبة وينقلون الخلاف فيه ويختارون جوازها حال استحبابها مع فرض فقد الشرط هكذا عبروا به عن المسألة وصرحوا
بنفي الموضعين فلو كان الاجماع المدعى لهم شاملا لموضع النزاع لما ساغ لهم نقل الخلاف بعد ذلك بل اختيار جواز فعلها بدونه ايضا
فانهم يصرحون بانه شرط للوجوب ثم يذكرون الحكم بعد الغيبة ويجعلون الخلاف في الاستحباب فلا يعبرون عن حكمها حينئذ بالوجوب وهو دليل
بين على ان الوجوب الذي يجعلونه مشروطا بالامام وما في معناه انما هو حيث يمكن اذ في الوجوب العيني حين حضوره بناء منهم على انها
حينئذ لا يسمونه واجبا وان امكن اطلاقه عليه من حيث انه واجب تخييري وهو على هذا الوجه يسقط الاستدلال بالاجماع في موضع النزاع لونم
في غيره ومنها ان كلامهم في الاذن مشوش فبعض كلماتهم يدل على الاذن لخصوص الشخص لخصوص الصلوة او لمثلها وبعضها على الاذن الشامل
للاذن العام للفقيه وبعضها على الاعم من ذلك كل من يصلح للامامة فسقط فائدة النزاع قال الشيخ في الخلاف بعد ان اشترطا والى في الجمعة اما
او نائبه ونقل فيه الاجماع ما هذا لفظه فان قيل اليس قد رويتم فيما مضى من كتبكم انه يجوز لاهل القرى والسواد من المؤمنين اذا اجتمعوا العدد
الذي ينعقد بهم ان يصلوا الجمعة قلنا ذلك ماذون فيه ومرغب فيه فجرى ذلك مجرى ذلك ان ينصب الامام من يصلي بهم انتهى فظهر ان الاذن
الذي ادعى الاجماع على اشتراطه يشمل الاذن العام لسائر من يمكنه ان ياتي بها فيرد عليه انه لا ريب ان اصل صلوة الجمعة كانت واجبة عينا و
الباعث على عدم وجوبها في زمان الغيبة باعتقادكم عدم الاذن فاذا قام الاذن العام مقام النصب الخاص فاي مانع من الوجوب العيني و
لذا حمل كلامه هذا جماعة على الوجوب العيني فيه لو ماذون فيه ومرغب فيه لا ينافي ذلك وان كان بعيدا من كلامه وقال رة في المبسوط وما
الشروط الراجعة الى صحة الانعقاد فاربعة السلطان العادل او من يامره السلطان وقال بعد ذلك يجوز صلوة الجمعة في زمان الغيبة وبينهما
تناف ظاهر او يمكن ان يوجه بوجهين احدهما تخصيص الاول بزمان الحضور والثاني ان يكون من يامره السلطان اعم من ان يكون منصوبا بخصوصه
او ماذونا من قبلهم ولو بالالفاظ العامة على ما استفيد من الخلاف وقال العلامة قدس سره في ف بعدما حكى المنع من ابن ادريس واته قريب
الجواز ثم استدل بعموم الاية والاخبار ثم حكى حجة ابن ادريس على المنع بان شرط انعقاد الجمعة الامام او من نصبه الامام اجماعا ثم قال والجواب
بمنع الاجماع على خلاف صورة النزاع وايضا فانا نقول بموجبه لان الفقيه المامون منصوب من قبل الامام على العموم انتهى والذي يغلب على
الظن ولعله ليس من بعض الظن ان الذي دعى القوم الى دعوى الاجماع على اشتراط الاذن احد امرين الاول اطباق الشيعة على ترك الاتيان بها
علانية في الاعصار المامية خوفا من المخالفين لانهم كانوا يعينون لذلك انه مخصوصين في البلد ولم يكن يتمكن احد من الاتيان بها الا معهم
وكان يلزم المشاهير من العلماء الحضور في مساجدهم ولو كانوا يفعلون في بيوتهم كان نادرا مع غاية السعي في الاستتار فظن ان تركهم انما هو لفقد
الاذن الثاني ان المخالفين كانوا يشنعون عليهم بترك الجمعة ولم يمكنهم الحكم بفسقهم وكفرهم فكانوا يعتذرون بعدم اذن الامام وعدم حضوره دفعا
لتشنيعهم وكان غرضهم عدم الاذن للتقية وعلى هذا يظهر وجه تشويش كلام الشيخ وتنافر اجزائه كما لا يخفى على المتامل فاعتبروا يا اولي الالباب
انه يجوز للمصنف ان يعول على مثل هذا الاجماع مع هذا التشويش والاضطراب والاختلاف بين ناقليه مع ما عرفت مع ما في اصله من البعد و
الوهن ويعرض عن مدلولات الايات والاخبار الصريحة الصحيحة وهل يشترط في التكليف بالكتاب والسنة عمل الشيخ ومن تاخر عنه الى زمان
الشهيد حيث يعتبر اقوال اولئك ولا يعتبر اقوال هؤلاء مع انه لا ريب ان هؤلاء اذكى فهما واذكى ذهنا واكثر تتبعا منهم ونرى افكارهم اقرب الى الصواب
في اكثر الابواب وابتداء الفحص والتدقيق وترك التقليد للسلف نشاء من زمان الشهيد الاول قدس الله لطيفه وان احدث المحقق والعلامة
شيئا منه قال الشهيد الثاني نور الله ضريحه في كتاب الرعاية ان اكثر الفقهاء الذين نشاؤا بعد الشيخ كانوا يتبعونه في الفتوى تقليدا له لكثرة اعتقادهم
فيه وحسن ظنهم به فلما جاء المتاخرون وجدوا احكاما مشهورة قد عمل بها الشيخ ومتابعوه فحسبوها شهرة بين العلماء وما دروا ان مرجعها
الى الشيخ وان الشهرة انما حصلت بمتابعته ثم قال وممن اطلع على هذا الذي بينته وتحققته من غير تقليد الشيخ الفاضل سديد الدين محمود الحمصي
والسيد رضي الدين بن طاوس وجماعة قال السيد في كتابه المسمى بالبهجة لثمرة المهجة اخبرني جدي الصالح ورام بن ابي فراس قدس الله روحه ان
الحمصي حدثه انه لم يبق للامامية مفت على التحقيق بل كلهم حاك وقال السيد عقيب ذلك والان فقد ظهر ان الذي يفتى به ويجاب على سبيل ما
حفظ من كلام العلماء المتقدمين وقال الطيب الله مضجعه في رسالة صلوة الجمعة بعد ان اورد بعض الاخبار الدالة على وجوبها فهذه الاخبار الصحيحة

العزني

لانهم يطلقون القول بالمنع في الوجوب ويدعون الاجماع عليه ولا يذكرون حال الغيبة

الطرق لو انحصر الدلالة التي لا يشوبها شك ولا يحوم حولها شبهة من طريق اهل البيت في الامر بصلوة الجمعة والحث عليها وايجابها على كل
مسلم عدا ما استثني والتوعد على تركها بالطبع على القلب الذي هو علامة الكفر والعياذ بالله كما بينه عليه السلام في كتاب الفرض وتركت غيرها من حيث
حسما لمادة النزاع ودفعا للشبهة العارضة في الطريق وليس في هذه الاخبار مع كثرتها تعرض لشرط الامام ولا من نصبه ولا اعتبار حضوره
في ايجاب هذه الفريضة المعظمة فكيف ينبغي للمسلم الذي يخاف الله اذا سمع مواقع امر الله ورسوله وائمته بهذه الفريضة وايجابها على كل
مسلم ان يقصر في امرها ويهملها الى غيرها ويتعلل بخلاف بعض العلماء فيها وامر الله تعالى ورسوله وخلفائه احق ومراعاته اولى فليحذر الذين
يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم ولعمري لقد اصابهم الاول فليترقبوا الثاني ان لم يعف الله ويسامح نسال الله تعالى العفو
والعافية وقد يحصل من هذه ان من كان مؤمنا فقد دخل تحت نداء الله تعالى وامره في الاية الكريمة بهذه الفريضة العظيمة وقد يتخلف الهمّا
عنها ومن كان مسلما فقد دخل تحت قول النبي صلعم وقول الائمة انها واجبة على كل مسلم ومن كان عاقلا فقد دخل تحت تهديد قوله صلعم من يفعل
ذلك يعني التشاغل عنها فاولئك هم الخاسرون وقوله صلعم من تركها على هذا الوجه طبع الله على قلبه لان من موضوعه لمن يعقل ان لم يكن ثم
فاختر لنفسك واحدا من هذه الثلث وانتسب الى اسم من هذه الاسماء اعني الايمان او الاسلام او العقل او دخل تحت مقتضاها او التزم
ضمها رابعا ان شئت نعوذ بالله من قبح الزلة ومن الغفلة ثم قال ره بعدما بين (حقيقة) الاجماعات المنقولة وضعف الاحتجاج بها لاثبات المنقول
منها بخبر الواحد والله تعالى شهيد وكفى بالله شهيدا ان الغرض من كشف هذا كله ليس بيان الحق الواجب الموقوف عليه لقوة عسر الفطام
عن المذهب الذي يألفه الانام ولولاه لكان عندنا اعظم صارف والله تعالى صارف والله تعالى يتولى اسرار عباده ويعلم حقائق احكامه وهو حسبنا
ونعم الوكيل ثم قال ختم ونصيحة اذا اعتبرت ما ذكرناه من الادلة على هذه الفريضة المعظمة وما ورد من الحث عليها في غير ما ذكرناه مضافا الى
ما اعده الله من الثواب الجزيل عليها وعلى توابعها ويتعلق بها يوم الجمعة من الوظائف والطاعات وهي نحو مائة وظيفة وقد افردنا عنوانها
في رسالة مفردة ذكرنا فيها خصوصيات يوم الجمعة ونظرت الى شرف هذا اليوم المدخر لهذه الامة كما جعل لكل امة يوما يفزعون اليه فيجتمعون
على طاعته واعتبرت الحكم الالهية الباعثة على الامر بهذا الاجتماع وايجاب الخطبة المشتملة على الموعظة وتذكير الخلق بالله تعالى وامرهم بطاعته وتحذيرهم
عن معصيته وتزهيدهم في هذه الدار الفانية وترغيبهم في الدار الاخرة الباقية المشتملة على ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب
بشر وحثهم على التخلق بالاخلاق الحميدة واجتناب الصفات الرذيلة وغير ذلك من المقاصد الجليلة كما يطلع عليها من طالع الخطب المروية عن النبي
وامير المؤمنين صلعم وغيرهما من الائمة الراشدين والعلماء الصالحين علمت ان هذا المقصد العظيم الجليل لا يليق من الحكيم ابطاله ولا يحسن من
العاقل اهماله بل ينبغي الهمة فيه وصرف الحيلة الى فعله وبذل الجهد في تحصيل شرائطه ورفع موانعه ليفوز بهذه الفضيلة الكاملة ويحوز هذه
المثوبة الفاضلة ثم اورد ره اخبارا كثيرة دالة على فضل يوم الجمعة وعباداتها وصلوة الجمعة والمباكرة اليها وان الصلوة اشرف العبادات
وان الصلوة الوسطى من بينها افضلها ثم قال واصح الاقوال انها صلوة الظهر وصلوة الظهر يوم الجمعة على ما حققوه هي افضل فرديها على ما تقرر بعد

هي صلوة الجمعة

ظهر من جميع المقدمات المنطبقات ان صلوة الجمعة افضل الاعمال الواقعة من المكلفين بعد الايمان مع ان يومها افضل الايام فكيف يسمح للرجل
المسلم الذي خلقه الله لعبادته وفضله على جميع بريته وبين له مواقع امره ونهيه وعرضه لتحصيل السعادات الابدية والكمالات النفسية الزكية
وارشده الى هذه العبادة العظيمة السنية ودله على منافعها العلية ان يتهاون في هذه العبادة الجليلة او يعرض هذا اليوم الشريف ويصرفه
في البطالة وما في معناها فان من قدم على الكتاب رقيته فيه بما امر الف دينار مثلا في ساعة خفيفة فاعرض عنها او اكتسب بدلها من قدر
قيمتها فلم يعد عند العقلاء في جملة السفهاء الاغبياء واين نسبة الدنيا باسرها الى ثواب فريضة واحدة مما قد استفاض من طريق اهل البيت
ان صلوة فريضة خير من الدنيا وما فيها فما ظنك بفريضة هي اعظم الفرائض وافضلها على تقدير السلامة من العقاب والابتلاء بحرمان
الثواب فكيف بالتعرض لعقاب تارك هذه الفريضة العظيمة والتهاون في حرمتها الكريمة مع ما سمعت من توعد الله ورسوله والائمة بالختم
العظيم والطبع على القلب والدعاء عليهم من تلك النفوس الشريفة مما سمعت الى غير ذلك من الوعيد وضروب التهديد على ذلك العمل
فضلا عنها وتعلل ذوي الكسالة واهل البطالة المتهاونين بحرمة الجلالة في تركها بمنع بعض العلماء من فعلها في بعض الحالات مع ما عرفت
من شذوذه وضعف دليله معارض بمثله في الامر بها والحث عليها والتهديد لتاركها من الله ورسوله وائمته والعلماء الصالحين من السلف
الماضين ويبقى بعد المعارضة ما هو اضعاف في الثاني يجبر لترجيح هذا الجانب مع خطره وضرره لولا قلة التوفيق وشدة الخذلان وخدع
الشيطان انتهى وتامل شدة اهتمام هذا البارع المتين (الورع) الذي هو افقه فقهائنا المتأخرين بل المتقدمين وفاز بالشهادة ملحقا بالشهداء
الاولين سعيا عليا في اظهار هذا الحق المبين مع انه لم يكن منهما في عصره (ذلك) غرض المبطلين اذ لم يكن ممكنا اقامتها في بلاد المخالفين و
لم يطل الكلام في هذا المقام بايراد حجج الجانبين ونقل كلمات القوم والتعرض لدلالتها وايراد الاخبار المذكورة في ساير الكتب ولم اكن

في ذلك الكتاب او الرسالة الظنّي ان الامر في هذه المسئلة اوضح من ان يحتاج الى ذلك واية المنكرون لذلك اما علماء لهم اهلية الترجيح والنظر
والاجتهاد او جهلة يتلبّسون بلباس اهل العلم لا لهم علم يمكنهم به التمييز بين الحقّ والباطل ولا ورع يحجزهم عن الاجتراء على الله ورسوله
والقول بغير علم او جهال يجب عليهم تقليد العلماء فاما الفرقة الاولى فان خلوا انفسهم عن الاغراض الدنيوية وبالغوا في الفحص والنظر و
تتبّع مدارك الادلة فادّى اجتهادهم الى احد الاراء المتقدمة فلا حرج عليهم في الدنيا ولا في الآخرة وان قصروا في ذلك فامرهم الى الله وعلى
أي حال الكتاب والرسالة لا ينفعان هذه الطائفة وربما يصير سببا لمزيد رسوخهم في خطائهم وان اخطأوا واما الفرقة الثانية فحالهم معلوم
فانهم في جل اعمالهم مبتدعون حائرون بائرون ليس لهم علم يغنيهم ولا يرجعون الى عالم يغنيهم وانما هم تبع للدنيا واهلها ويختارون
ما هو اوفق لدنياهم فاي انتفاع لهم بالرسائل والكتب واما الفرقة الثالثة فحكمهم بذل الجهد في تحصيل عالم ربّاني لا يتبع الهوى ولا يختار على
الآخرة الدنيا وليتبع تامّ في الكتاب والسنة فالرسائل لا تنفعهم ايضا ونعم ما قال الصدوق ره في الفقيه ان البدعة انما تمات وتبطل بترك ذكرها
ولا قوة الا بالله مجمع البيان قال انما اول جمعة جمعها رسول الله صلى الله عليه وآله باصحابه فقيل انه قدم رسول الله مهاجرا حتى نزل قبا على بني عمرو بن عوف
وذلك يوم الاثنين لاثني عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول حين الضحى فاقام بقبا يوم الاثنين والثلثاء والاربعاء والخميس واسس مسجدهم
ثم خرج من بين اظهرهم يوم الجمعة عامدا المدينة فادركته صلوة الجمعة في بني سالم بن عوف في بطن واد لهم قد اتخذ اليوم في ذلك الموضع
مسجدا وكانت هذه الجمعة اول جمعة جمعها رسول الله صلى الله عليه وآله في الاسلام فخطب في هذه الجمعة وهي اول خطبة خطبها بالمدينة فيما قيل فقال صلى الله عليه وآله
الحمد لله الذي احمده واستعينه واستغفره واستهديه واومن به ولا اكفره واعادي من يكفره واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالهدى والنور والموعظة على فترة من الرسل وقلة من العلم وضلالة من الناس وانقطاع من الزمان و
دنو من الساعة وقرب من الاجل من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى وفرط وضل ضلالا بعيدا اوصيكم بتقوى الله
فانه خير ما اوصى به المسلم المسلم ان يحضه على الآخرة وان يأمره بتقوى الله فاحذروا ما حذركم الله من نفسه وان تقوى الله لمن عمل به على وجل
ومخافة من ربه عون صدق على ما تبغون من امر الآخرة ومن يصلح الذي بينه وبين الله من امره في السر والعلانية لا ينوي بذلك الا وجه الله يكن
له ذكرا في عاجل امره وذخرا فيما بعد الموت حين يفتقر المرء الى ما قدم وما كان من سوى ذلك يود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا ويحذركم الله
نفسه والله رؤف بالعباد والذي صدق قوله وانجز وعده لا خلف لذلك فانه يقول ما يبدل القول لدي وما انا بظلام للعبيد فاتقوا الله
في عاجل امركم وآجله في السر والعلانية فانه من يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجرا ومن يتق الله فقد فاز فوزا عظيما وان تقوى الله توقي
مقته وتوقي عقوبته وتوقي سخطه وان تقوى الله تبيض الوجوه وترضي الرب وترفع الدرجة خذوا بحظكم ولا تفرطوا في جنب الله فقد علمكم الله
في كتابه ونهج لكم سبيله ليعلم الذين صدقوا ويعلم الكاذبين فاحسنوا كما احسن الله اليكم وعادوا اعداءه وجاهدوا في الله حق جهاده هو اجتبيكم
وسمّيكم المسلمين ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حيّ عن بينة ولا حول ولا قوة الا بالله فاكثروا ذكر الله واعملوا لما بعد اليوم فانه من يصلح
ما بينه وبين الله يكفه الله ما بينه وبين الناس ذلك بان الله يقضي على الناس ولا يقضون عليه ويملك من الناس ولا يملكون منه الله اكبر
ولا قوة الا بالله العلي العظيم فلهذا صارت الخطبة شرطا في انعقاد الجمعة بيان قال الفيروزآبادي الكفر ضد الايمان وكفر نعمة الله وبها
كفورا وكفرانا جحدها وسترها والفترة ما بين النبيين وفي بعضها ضلالة كدنو من الساعة والمراد بانقطاع الزمان قرب انقطاعه بقرب القيمة وقوله
ومن يعصهما يدل على انه يجوز ان يقال ذلك قال من قال بئس الخطيب انت لا اصل له او كان ذلك المقام مقاما يقتضي التصريح بمقتضى البلاغة و
الضمير للشأن على ما تبغون اي تطلبون وترجون يود لو ان بينها اقتباس من قوله سبحانه يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا وما عملت من
سوء تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا ويحذركم الله نفسه والله رؤف بالعباد وفي الاية ضمير بينها راجع الى النفس وضمير بينه راجع
الى اليوم او الى ما عملت والظاهر هنا العكس وان امكن حمله على ما في الاية بارجاع الضمير الى النفس بقرينتها وفي قوله ويحذركم الله نفسه
التهديد بليغ وقوله والذي صدق يحتمل عطفه على رؤف ويحتمل القسم والتوقية الكلاءة والحفظ بحظكم اي من ثواب الآخرة في جنب الله اي في
طاعته ونهج لكم اي اوضح ليعلم اي بعد الوقوع او ليعلم اولياؤه المتهجد روى جابر عن ابي جعفر قال خطب امير المؤمنين ع يوم الجمعة فقال
الحمد لله ذي القدرة والسلطان والرأفة والامتنان احمده على تتابع النعم واعوذ به من العذاب والنقم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا
شريك له مخالفة للجاحدين ومعاندة للمبطلين واقرارا بانه رب العالمين واشهد ان محمدا عبده ورسوله قفى به المرسلين وختم به
النبيين وبعثه رحمة للعالمين صلى الله عليه وعلى آله اجمعين فقد اوجب الصلوة عليه واكرم مثواه لديه واجمل احسانه اليه اوصيكم عباد
الله بتقوى الله الذي هو ولي ثوابكم واليه مردكم ومآبكم فبادروا بذلك العمل الصالح قبل ان يهجم عليكم الموت الذي لا ينجيكم منه حصن منيع ولا
هرب سريع فانه وارد نازل وواقع عاجل فان تطاول الاجل وامتد المهل فكل ما هو آت قريب ومن مهد لنفسه فهو المصيب فتزودوا رحمكم الله

اهتم

الله ليوم الممات واحذروا اليم هول البيات فان عقاب الله عظيم وعذابه اليم نار تلهب ونفس تعذب وشراب من صديد ومقامع من حديد
اعاذنا الله واياكم من النار ورزقنا واياكم مرافقة الابرار وغفر لنا ولكم جميعا انه هو الغفور الرحيم ان احسن الحديث وابلغ الموعظة كتاب الله ثم
تعوذ بالله وقرا سورة العصر ثم قال جعلنا الله واياكم ممن تسعهم رحمته وتشملهم عفوه ورافته واستغفر الله لي ولكم ثم جلس يسيرا ثم قال الحمد لله الذي
دنا في علوه وعلا في دنوه وتواضع كل شيء لجلاله واستسلم كل شيء لعزته وخضع كل شيء لقدرته مقصرا عن كنه شكره واومن به اذعانا بربوبيته
واستعينه طالبا العصمة واتوكل عليه مفوضا اليه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له الها واحدا احدا فردا صمدا وترا لم يتخذ صاحبة
ولا ولدا واشهد ان محمدا عبده المصطفى ورسوله المجتبى وامينه المرتضى ارسله بالحق بشيرا ونذيرا وداعيا اليه باذنه وسراجا منيرا فبلغ الرسالة
وادى الامانة ونصح الامة وعبد الله حتى اتاه اليقين فصلى الله عليه واله في الاولين وصلى الله عليه واله في الاخرين وصلى الله عليه واله يوم الدين
اوصيكم عباد الله بتقوى الله والعمل بطاعته واجتناب معصيته فانه من يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما ومن يعص الله ورسوله فقد ضل
ضلالا بعيدا وخسر خسرانا مبينا ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما اللهم صل على محمد عبدك
ورسولك افضل صلواتك على انبيائك واوليائك **ايضاح** السلطان الحجة والبرهان وقدرة الملك والامتنان الانعام وقال الفيروز
ابادي قضيته دينه تقضيه استقضيته اياه وقد اوجب يدل على وجوب الصلوة عليه في الجملة والمثوى المنزل ولي ثوابكم اي المتولي له والقائم
بها المرد والماب المرجع فبادروا بذلك اي بالتقوى اي سارعوا اليه قبل الموت فكان الموت يريد ان يحول بينكم وبينه فبادروا اليه قبله او
بادروا الناس اليه قبل ذلك اولم يعتبر فيه المغالبة نزل منزلة المعنى بمجلوا في فعله والاول ابلغ والعاجل السريع وقوله فكلما هو ات لعله
لذلك والاجل مدة العمر وغايته والمهل بالتحريك المهلة والسكون والرفق والبيات هو ان يقصد العدو بالليل من غير ان يعلم فياخذه بغتة
تلهب اي تتلهب حذف احدى التائين وتلهب النار اشتعالها والصديد ما يخرج من الجرح رقيق والجمع على جمع المقمعة كمكنسة العمود من حديد او
كالمحجن يضرب به راس الفيل وخشبة يضرب بها الانسان دنا في علوه اي دنوه دنو العلية والاحاطة العلمية والرافة والرحمة وهو لا ينافي علوه عن مناسبة
الخلق ومشابهتهم واستغنائه عنهم وعدم وصول عقولهم الى كنه ذاته وصفاته وكذا العكس بل كل من الجهتين تستلزم الاخرى لجلاله اي عند جلاله او عنده
سبب جلاله والاخيرتان جاريان في الفقرتين الاتيتين مقصرا حال اذعانا مفعول مطلق من غير اللفظ او مفعول لاجله ويحتمل الحالية اي
مذعنا واستعينه في جميع الامور لا سيما في الطاعات طالبا العصمة عن المعاصي واتوكل عليه اي اعتمد عليه في جميع اموري مفوضا اليه بكلها
الهاتيه الها اي معبودا او خالقا والنصب على الحالية واحدا لا نظير له احدا لا تثنية فيه بوجه فردا منفردا بخلق الاشياء صمدا مقصودا اليه في جميع
الامور وترا لا شريك له في المعبودية والاصطفاء والاجتباء والارتضاء متقاربة في المعنى بالحق متلبسا او مؤيدا به بشيرا بالثواب ونذيرا بالعقاب
وداعيا الهادي الى الاقرار به وتوحيده وما يجب الايمان به من صفاته باذنه بتيسيره وتوفيقه وعونه وسراجا منيرا يستضاء به من ظلمات الجهالة و
يقتبس من نوره انوار البصائر ونصح الامة اي بذل الجهد في هدايتهم وارشادهم حتى اتاه اليقين اي الموت في الاولين اي بينهم او صلى
عليهم **المنتجل** روي عن زيد بن وهب قال خطب امير المؤمنين علي بن ابي طالب صلوات الله عليه يوم الجمعة فقال الحمد لله الولي الحميد الحكيم
المجيد الفعال لما يريد علام الغيوب وستار العيوب وخالق الخلق ومنزل القطر ومدبر الامر رب السموات والارض والدنيا والاخرة
وارث العالمين وخير الفاتحين الذي من عظم شانه انه لا شيء مثله تواضع كل شيء لعظمته وذل كل شيء لعزته واستسلم كل شيء لقدرته وقر كل شيء قراره
لهيبته وخضع كل شيء من خلقه لملكه وربوبيته الذي يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه وان تقوم الساعة وان يحدث شيء الا بعلمه نحمده
على ما كان ونستعينه من امرنا على ما يكون ونستغفره ونستهديه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ملك الملوك وسيد السادات
وجبار السموات والارض الواحد القهار الكبير المتعال ذو الجلال والاكرام ديان يوم الدين وربنا ورب ابائنا الاولين واشهد ان محمدا عبده
ورسوله ارسله داعيا الى الحق وشاهدا على الخلق فبلغ رسالات ربه كما امره لا متعديا ولا مقصرا وجاهد في الله اعداءه لا وانيا ولا ناكلا
ونصح له في عباده صابرا محتسبا وقبضه الله اليه وقد رضي عمله وتقبل سعيه وغفر ذنبه صلى الله عليه واله اوصيكم عباد الله بتقوى الله
واغتنام ما استطعتم عملا به من طاعته في هذه الايام الخالية واعداد العمل الصالح الجليل لما يشفي به عليكم الموت وامركم بالرفض لهذه الدنيا
التاركة لكم الزائلة عنكم وان لم تكونوا تحبون تركها والمبلية لكم وان كنتم تحبون تجديدها فانما مثلكم ومثلها كركب سلكوا سبيلا فكانهم قد قطعوه
وافضوا الى علم فكانهم قد بلغوه وكم عسى المجري الى الغاية ان يجري اليها حتى يبلغها وكم عسى ان يكون بقاء من له يوم لا يعدوه وطالب حثيث من
الموت يحدوه فلا تنافسوا في عز الدنيا وفخرها ولا تعجبوا بزينتها ونعيمها ولا تجزعوا من ضرائها وبؤسها فان عز الدنيا وفخرها الى انقطاع
وان زينتها ونعيمها الى ارتجاع وان ضراءها وبؤسها الى نفاد وكل مدة منها الى منتهى وكل حي فيها الى بلى اوليس لكم في اثار الاولين وفي ابائكم
الماضين معتبر وتبصرة ان كنتم تعقلون اولم تروا الى الاموات لا يرجعون والى الاخلاف منكم لا يخلدون قال الله والصدق قوله وحرام على قرية اهلكناها

انهم لا يرجعون وقال كل نفس ذائقة الموت وانما توفون اجوركم يوم القيمة فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحيوة الدنيا الا متاع الغرور اولستم الى اهل الدنيا وهم يصبحون على احوال شتى فمن ميت يبكى ومفجوع يعزى وصريع يتلوى واخر يبشر ويهنا ومن عائد يعود واخر بنفسه يجود وطالب للدنيا والموت يطلبه وغافل وليس بغفول عنه وعلى اثر الماضين ما يمضى الباقى والحمد لله رب العالمين رب السموات ورب الارضين السبع ورب العرش العظيم الذى يبقى ويفنى ما سواه واليه مرجع الخلق ومرجع الامور وهو ارحم الراحمين ان هذا يوم جعله الله لكم عيدا وهو سيد ايامكم وافضل اعيادكم وقد امركم الله فى كتابه بالسعى فيه الى ذكره فلتعظم فيه رغبتكم ولتخلص نيتكم واكثروا فيه من التضرع الى الله والدعاء ومسئلة الرحمة والغفران فان الله يستجيب لكل مؤمن دعاءه ويورد النار كل مستكبر عن عبادته وقال الله تعالى ادعونى استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين واعلموا ان فيه ساعة مباركة لا يسئل الله فيها عبد مؤمن الا اعطى المرئة والعبد والمريض غفر الله لنا ولكم سالف ذنوبنا وعصمنا واياكم من اقتراف الذنوب بقية اعمارنا ان احسن الحديث وابلغ الموعظة كتاب الله الكريم اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ان الله هو السميع العليم وكان يقرء قل هو الله احد او قل يا ايها الكافرون او الهيكم التكاثر او والعصر وكان مما يدوم عليه قل هو الله احد ثم يجلس جلسة كلا ولا ثم يقوم فيقول الحمد لله نحمده ونستعينه ونؤمن به ونتوكل عليه ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله صلوات الله عليه وآله وسلامه ومغفرته ورضوانه اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك وصفيك صلوة نامية زاكية ترفع بها درجته وتبين بها فضيلته وصل على محمد وآل محمد كما صليت وباركت على ابرهيم وآل ابرهيم انك حميد مجيد اللهم عذب كفرة اهل الكتاب والمشركين الذين يصدون عن سبيلك ويجحدون اياتك ويكذبون رسلك اللهم خالف بين كلمتهم والق الرعب فى قلوبهم وانزل عليهم رجزك ونقمتك وباسك الذى لا ترده عن القوم المجرمين اللهم انصر جيوش المسلمين وسراياهم ومرابطيهم حيث كانوا فى مشارق الارض ومغاربها انك على كل شئ قدير اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات ولمن هو لاحق بهم واجعل التقوى زادهم والجنة مآبهم والايمان والحكمة فى قلوبهم واوزعهم ان يشكروا نعمتك التى انعمت عليهم وان يوفوا بعهدك الذى عاهدتهم عليه اله الحق وخالق الخلق آمين ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تذكرون اذكروا الله فانه ذاكر لمن ذكره وسلوه رحمته وفضله فانه لا يخيب عليه داع من المؤمنين دعاه ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار الحمد لله الولى اى المتولى لامور العالم والخلائق القائم بها او المستحق لجميع المحامد باستجماعه للكمالات وقيل هو الناصر الحميد له المحمود على كل حال فعيل بمعنى مفعول الحكيم هو فعيل بمعنى الفاعل اى الحاكم وهو القاضى كما قيل او بمعنى مفعل اى الذى يحكم الاشياء بافضل العلوم او الذى لا يفعل شيئا الا لغرض او مفعمة يصل الى غيره تمام المجيد ذو المجد والعظمة والكبرياء وفى النهاية المجد فى كلام العرب الشرف الواسع ورجل ماجد مفضال كثير الخير شريف والمجيد فعيل منه للمبالغة وقيل هو الكريم الفعال وقيل اذا قارن شرف الذات حسن الفعال سمى مجدا وفعيل ابلغ من فاعل فكانه يجمع معنى الجليل والوهاب والكريم الفعال لما يريد اذ كان مشتملا على الحكم الكثيرة والمنافع الغزيرة علام الغيوب اى كثير العلم بما يغيب عن حواس الخلق وعقولهم بحيث لا يخفى عليه خافية والفطر جمع فطرة وهى الخلقة وفى الفقيه ومدبر امر الدنيا والآخرة ووارث السموات والارض اى يفنى اهل السموات من الخلائق الله تعالى والباقى بعد فنائها او الوارث للخلق فى السموات والارض من قبيل مسارع البلد من عظم شانه اى مرتبته او فعله او جميع ما يتعلق به وفى الفقيه الذى عظم شانه فلا شئ مثله تواضع كل شئ اى مزد وعا للعقول الا عظم لنفوذ قدرته وارادته فى كل ما يريد منها العظمة اى عندها ولا تقربيبها وكذا البواقى والعز الغلبة والشدة والقوة والاستيلاء على الاشياء والضمير فى قراره راجع الى الشئ وارجاعه الى الله بعيد اى جعل لكل شئ بحسب الامكنة الظاهرة والباطنة والدرجات الصورية والمعنوية مقدرات وكلا اى والقابليات مقرا لا يمكنه ان يتعدى به ويجاوزه فكانه ذهابه يعبر عن عدم تجاوزهم عن مقتضى ارادته ومشيته بالهيبة لان من هاب احدا لا يخرج عن امره وان كان ظاهره ان الجمادات ايضا شعورا كما قيل والملكة المالكية والسلطنة والخضوع الانقياد والعاشر ان تقع اى من ان تقع او كرهه ان تقع الا باذنه اى الا بمشيته وذلك يوم القيمة وان تقوم عطف على السماء وربما يقرء بالكسر بناء على كونها نافية ويكون من عطف الجملة على الجملة وكذا الجملة التالية تحتمل الوجهين الاحتمال الاخير بعيد فيهما نحمده على ما كان من النعماء والضراء ونستعينه من امرنا على ما يكون اى على ما يكون بعد ذلك من امورنا للدنيا والآخرة وفى الفقيه بعده ونسئله المعافات فى الاديان كما نسئله المعافات فى الابدان فى عافاه الله من مكروه معافاة وعافية اى وهب له العافية وقيل المعافاة ان يعافيك الله من الناس ويعافيهم منك التشبيه لشدة اهتمام الناس بالمشبه به وان كان المشبه اهم واحرى بالطلب عند اولى الالباب جبار الارضين والسموات اى الجبار فيهما او جبار فيهما تجاريهما واعلامهما او سائر ما يتصرف فيهما قال فى النهاية الجبار فى اسمائه تعالى الذى يقهر العباد على ما اراد من امر ونهى وقيل هو العالى فوق خلقه القهار اى الغالب على جميع الخلائق ويقهرهم او قهر العدم واوجد الاشياء بعد الكبرياء العظيم ذو الكبرياء والمتعالى عن صفات الخلق حذف الياء تخفيفا ويقبت ثكره لتدل عليها وجلا

من الاعطاء الله وجعله واجبه على كل مومن

وبتقنها وضبطها والحكمة وهى عبارة عن معرفة افضل الاشياء

اى

اى الاستغناء المطلق والاكرام اى الفضل التام دبان يوم الدين اى الحاكم او المجازى او المحاسب فى يوم الجزاء قال الجوهرى الدين الجزاء والمكافاة
ومنه الديان فى صفته تعالى ارسله داعيا الى الحق اى الى الله فانه الحق الثابت الذى لا يتغير او الى دين الحق وفى الفقيه ارسله بالحق داعيا الى الحق
وشاهدا على الخلق قال الوالد قدس سره اى الانبياء والائمة فانهم الخلق حقيقة كما قال تعالى ويوم نبعث من كل امة شهيدا وجئنا بك على هؤلاء شهيدا
وقد ورد بذلك تفسيره فى الاخبار الكثيرة او الاعم لعدم المنافاة لا متعديا بان يبلغ ما لم يوح اليه ولا مقصرا بان لا يبلغ ما اوحى اليه وجاهد
فى الله اى لله وفى سبيله لا واهنا من الونى بمعنى الضعف والفتور ولا ناكلا اى جبانا ممتنعا من الجهاد لذلك ونصح لله اى لطاعة امره واخلص النية
فيه او نصح للعباد خالصا لوجهه سبحانه او الاعم قال الجزرى فيه ان الدين النصيحة لله ولرسوله ولكتابه ولائمة المسلمين وعامتهم النصيحة كلمة
يعبر بها عن جملة هى ارادة الخير للمنصوح له وليس يمكن ان يعبر عن هذا المعنى بكلمة واحدة تجمع معناه غيرها واصل النصح فى اللغة الخلوص تقول
نصحته ونصحت له ومعنى نصيحة الله صحة الاعتقاد فى وحدانيته واخلاص النية فى عبادته والنصيحة لكتاب الله هو التصديق به والعمل بما فيه و
نصيحة رسول الله التصديق بنبوته ورسالته والانقياد لما امر به ونهى عنه ونصيحة الائمة اطاعتهم ونصيحة عامة المسلمين ارشادهم الى مصالحهم انتهى
صابرا على ما يلحقه من الاذى فى ذلك محتسبا اى طالبا للاجر فيه من الله وغفر ذنبه اى ما صدر عنه من ترك الاولى والمباحات فان حسنات
الابرار سيئات المقربين او ذنب من يستحق المغفرة من امته نسب اليه مجازا او الذنب الذى كان المشركون ينسبونه اليه من جهل الالهة وامثالها
فغفره وستره ورفع ذلك بترويج الدين وقمع رؤساء المشركين وقد مر الكلام فيه مستوفى فى محله والخالية الماضية اى انها بمعرض الانقضاء
والزوال واشفى على الشىء اشرف اى اعداد العمل للامور العظيمة التى جعلها الموت مشرفة عليكم قريبة منكم من سكرات الموت واهوال
القبر وعقوباته وغيرها او شرف الموت عليكم معها وامركم وفى بعض النسخ فى امركم فهو متعلق بقوله ينبغى له فى الامور المتعلقة بكم
وقوله بالرفض متعلق بالاعداد اى بان ترفضوا او حال عن فاعل الاعداد والباء للملابسة اى متلبسين بالرفض او فى امركم متعلق بقوله
اوصيكم بان يكون الامر مصدرا والباء بالرفض متعلقا به وشىء منها لا يخلو من تكلف وامركم اظهر وفى الفقيه بتقوى الله واغتنام ما استطعتم
عملا به من طاعته فى هذه الايام الخالية وبالرفض وفى النهج اوصيكم بالرفض لهذه الدنيا التاركة لكم وان لم تحبوا تركها والمبلية لاجسامكم
وان كنتم كارهين لذلك ولا يبالى بسخطكم وكذا الاضافة فى تجديدها يحتمل الوجهين كركب وفى النهج كسفر والركب جمع راكب كسفر جمع سافر
والفاء فى قوله فانما مثلكم للتعليل وما بعدها علة لكون الدنيا تاركة لهم وحقيقا بالرفض وفى بعض النسخ بالواو والمثل بالتحريك فى
الاصل بمعنى النظير ثم استعمل فى كل صفة وحال وقصة لها غرابة وشان والغرض تشبيه حالهم بالمسافرين وحال الدنيا بالسبيل فى قرب
انقضاء السفر والوصول الى الغاية فكانهم فى حال كونهم غير قاطعين للسفر قاطعون له لشدة قرب احد الحالتين من الاخرى قال ابن ميثم
فائدة كان فى الموضعين تقريب الاحوال المستقبلة من الاحوال الواقعة وافضوا الى علم اى خرجوا الى الفضاء متوجهين الى علم قال الجوهرى
الفضاء الساحة وما اتسع من الارض يقال افضيت اذا خرجت الى الفضاء انتهى وفى النهج اموا علما اى قصدوا والعلم بالتحريك المنار
والجبل فى الطريق يهتدى به وكم عسى استفهام فى معنى التحقير لمدة الجرى والبقاء وفى النهج فى الثانى وما عسى والغاية هاهنا السير واجراء
الفرس ارساله وحمله على السير وفى النسخ مضبوطة على بناء اسم الفاعل والفعل على بناء ... ويمكن ان يقرء على بناء المفعول فيهما كالاخير
وعدا الامر وعنه اى جاوزه وتركه والحثيث المسرع الحريص والطالب الحثيث هو الموت او اسبابه وكلمة من على الاول للبيان وعلى الثانى للابتداء
وحدوته على السير اى حثثته وبعثته عليه ومنه الحداء للغناء المعروف للابل فلا تنافسوا والمنافسة الرغبة فى الشىء والانفراد به لنفاسته
وجودته وفى اكثر نسخ الفقيه تنافسوا على صيغة التفاعل والمعنى واحد ولا تعجبوا بفتح التاء والجيم من قولهم عجبت بالشىء تعجبا اذا عظم موقعه
عنده وعده عجيبا او بضم التاء من بناء المفعول من قولهم اعجبه اذا حمله على العجب منه وفلان معجب به بالفتح والجزع نقيض الصبر والضراء
الحالة التى تضر والبوس شدة الحاجة الى انقطاع متعلق براجع او آيل ونحوهما وكذا فيما سياتى من الظروف والنفاد والفناء والذهاب والبلى
بالكسر والقصر الخلوق والاندراس وفى النهج وكل مدة منها الى انتهاء وكل حى فيها الى فناء اوليس لكم فى آثار الاولين مزدجر وفى الماضين
تبصرة ومعتبر ان كنتم تعقلون اولم تروا الى الماضين منكم لا يرجعون والى الخلف الباقى لا يبقون والاثر محركة بقية الشىء والعلامة ونقل الحديث
وهنا يحتمل الكل والمزدجر يحتمل المكان والمصدر وهو غير موجود فى بعض النسخ والتبصرة مصدر بصره تبصيرا اى جعله بصيرا وعرفه والمعتبر ايضا
يحتمل المكان والمصدر والاعتبار الاتعاظ والخلف بالتحريك كل من يجيء بعد من مضى وكذا بالسكون الا انه بالتحريك فى الخير وبالتسكين فى الشر
وفى المقام اتم والاخلاف جمعه وحرام على قرية اهلكناها اى ممتنع على اهل قرية حكمنا باهلاكها او وجدناها هالكة انهم لا يرجعون اى
رجوعهم الى التوبة او الى الحيوة ولا زائدة او عدم رجوعهم للجزاء وهو مبتدأ خبره حرام او فاعل له ساد مسد خبره او دليل عليه وتقديره
توبتهم او رجوعهم او علم بعثهم او لانهم لا يرجعون ولا يتوبون وحرام خبر محذوف اى وحرام عليها ذاك وهو المذكور فى الاية المتقدمة فمن

بعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا كفران لسعيه وانا له كاتبون وقيل حرام اي عزم وموجب عليهم انهم لا يرجعون كل نفس ذائقة الموت وتهديد
ووعيد للمصدق والمكذب وانما توفون اجوركم اي تعطون جزاء اعمالكم خيرا كان او شرا تاما وافيا يوم القيمة اي يوم قيامكم من القبور وقيل
لفظ التوفية يشعر بانه قد يكون قبلها بعض الاجور يعني في البرزخ فمن زحزح عن النار اي بعد عنها فقد فاز بالنجاة وبنيل المراد والفوز الظفر
بالبغية وما الحيوة الدنيا اي لذاتها وزخارفها الا متاع الغرور شبهها بالمتاع الذي يدلس به على المستام ويغر حتى يشتريه والغرور مصدر
وجمع غار او لستم ترون الى اهل الدنيا في النهج ترون اهل الدنيا يمسون ويصبحون على احوال شتى فميت يبكى واخر يعزى وصريع مبتلى
بالرفع وكان الرؤية ههنا ضمنت ههنا معنى النظر وشتت الامر تفرق واشياء شتى اي متفرقة ويكبيه ويكبت عليه بمعنى والعز الصبر والتعزية
الحمل عليه والصريع المطروح على الارض والمراد ههنا الجريح المشرف على القتل او المريض العاجز عن القيام والتلي فتل الحبل والتلوى عند المرض
والشدة مجاز شائع في عرف العرب والعجم وقوله يعود على ما في النهج بعيد الاشتغال بالعيادة بالفعل وقيل مشتق من العود لافادة التكرار وهو بعيد
وبقي يجود فلان بنفسه اذا كان يخرجها وهي تفارقه كانه يهب نفسه ويسمح بها وغافل له من الموت وما يراد به وما يصيبه من المكاره والمصائب وما
يكتب عليه من الخطايا وليس بمغفول عنه فان الكتبة يحفظون عمله والله سبحانه رقيب عليه والمقادير متوجهة عليه وفلان يمضي على اثر فلان اي
يحذو حذوه كانه يضع القدم على اثر قدمه وكلمة ما فيما يمضي مصدرية او زائدة والمعنى شان الباقين في الامور المذكورة ما شاهدوه بموته من لحوق
الماضين او المراد بمعنى الباقون كما مضى من مضى في ما قبله جميع الفناء وقيل اي على اثر من سلف بمعنى من خلف فتزودوا فان خير الزاد التقوى وفي
على بناء المجرد ويمكن ان يقرء على بناء الافعال والموئل الملجاء في القيمة تول الخلق ويرجع الامر الا ان هذا يوم وفي بعض النسخ اليوم وفي بعضها
ان هذا اليوم يوم ان الذين يستكبرون عن عبادتي اي دعائي سماه عبادة ترغيبا اليه وايذانا بانه ينبغي ان يكون الدعاء مقصودا بالذات للذات
ولا يمل منه لعدم الاجابة وقيل المراد بالدعاء في قوله ادعوني العبادة والاول هو مدلول الصحيفة السجادية والاخبار الكثيرة والدخول الصغار
والذل في الفقيه لا يسأل الله عبد مؤمن منها شيئا الا اعطاه والجمعة واجبة على كل مؤمن الا على المريض والصبي والشيخ الكبير والمجنون والاعمى و
المسافر والعبد المملوك ومن كان على راس فرسخين الى قوله من اقترف الاثام يغتفر ايام دهرنا الى قوله اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ان الله هو السميع
العليم وكان تمايدوم عليه اي يقرؤه في غالب الاوقات قوله صلوات الله عليه في الفقيه صلوات الله وسلامه عليه واله ومغفرته ورضوانه
اي نامية الحيا تاكيدا لعدة من البدعات والعقائد الفاسدة مع عزمها مما يوجب عدم قبولها ترفع بها درجته في الاخرة وتبين بها فضيلته في الدنيا
او الائمة منها وفي به فضله كثيرة اهل الكتاب لعله اراد النصوص لخلافة الثلاثة واتباعهم فالمراد بالسبيل والايات الائمة عليهم السلام كما في
الاخبار والزجر الذباب والسرايا جمع السرية وهي قطعة من الجيش ويمكن ان يراد بالمسلمين المؤمنون الكاملون المنقادون لله في اوامره ونواهيه بالمؤمنين
غيرهم او يراد بالمؤمنين الكاملون وبالمسلمين غير الكمل منهم او يراد بالمؤمنين كل من صحت عقائده وبالمسلمين المستضعفون من المخالفين وفي
النهاية اللهم اوزعني شكره ولمن هو لاحق بهم اي المستضعفين واهل الكبائر من المؤمنين على بعض الوجوه في الفقرتين السابقتين وعلى بعضها المراد بالمؤمنين و
والمسلمين الموجودون او هم مع من مضى وبمن هو لاحق بهم من ياتي بعد وليست هذه الفقرة في بعضها لكن زادوا قوله وخالق الخلق اللهم اغفر
لمن توفى من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات ولمن هو لاحق بهم من بعدهم منهم انك انت العزيز الحكيم وهو اظهر بمعنى الحمي ولعل بمعنى
الراكع لعله من اضافة الموصوف الى الصفة كقولهم رجل صدق او الاله المنسوب الى الحق فانه يلهم الحق ويعطيه من يشاء وكل ما ينسب اليه فهو حق من
دينه وكتابه وشرعه ورسله وهو يحق الحق بكلماته ان الله يامر بالعدل قيل هو التوسط في الامور اعتقادا وقولا وعملا والاحسان اي احسان الطاعات
كمية وكيفية او العدل بين الناس والاحسان اليهم وقيل العدل في الافعال والاحسان في الاقوال وقيل العدل ان ينصف وينتصف والاحسان
ان ينصف ولا ينتصف وايتاء وينهى عن الفحشاء اي الافراط في متابعة القوى الشهوية كالزنا والمنكر اي ما ينكر على متعاطيه في اثارة القوة الغضبية
والبغي الاستعلاء والاستيلاء على الناس والتجبر عليهم بالشيطنة التي هي مقتضى القوة الوهمية قيل ليس من الانسان شيء الا وهو مندرج
في هذه الاقسام صادر بتوسط احد هذه القوى يعظكم بالامر والنهي والميز بين الخير والشر لعلكم تذكرون اي تتعظون وقرئ بتخفيف الذال و
تشديدها التشهد وحال الآل واما القنوت فيها فان سئل عنه ففيها قنوتان احدهما في الركعة الاولى قبل الركوع وفي الثانية بعد الركوع وان صلى
منفردا فقنوت واحد ويستحب ان يقنت بهذا الدعاء اللهم اني اسألك لي ولوالدي ولاهل بيتي ولولدي ولاخواني اليقين والعفو والمعافاة
والمغفرة والرحمة والعافية في الدنيا والاخرة —— وروى ابو حمزة الثمالي قال سمعت ابا جعفر يقول في قنوت الجمعة كلمات الفرج و
يقول يا الله الذي ليس كمثله شيء صل على محمد وال محمد صلوة كثيرة طيبة مباركة اللهم اعط محمدا وال محمد جميع الخير كله واصرف عن محمد و
ال محمد الشر كله اللهم اغفر لي وارحمني وتب علي وعافني ومن علي بالجنة طولا منك ونجني من النار واغفر لي ما سلف من ذنوبي وارزقني
العصمة فيما بقي من عمري ان اعود في شيء من معاصيك ابدا حتى تتوفاني وانت عني راض وان تثبت لي عندك الشهادة ثم لا تحولني عنها ابدا برحمتك يا

وفي النهاية اللهم اوزعني شكره

ذي القربى اي اعطاء الاقارب ما يحتاجون اليه او اقارب الرسول حقوقهم من الخمس وغيره كما ورد في الاخبار

مقلب القلوب والابصار ثبت قلبي على دينك وطاعتك ودين رسولك وثبت قلبي على الهدى برحمتك ولا تزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب
لي من لدنك رحمة انك انت الوهاب وروى مقاتل بن مقاتل قال قلت لابي الحسن الرضا عليه السلام اي شيء تقول في قنوت صلوة الجمعة قال لا تقل
كما يقولون ولكن قل اللهم اصلح عبدك وخليفتك بما اصلحت به انبياءك ورسلك وحفه بملائكتك وايده بروح القدس من عندك واسلكه
من بين يديه ومن خلفه رصدا يحفظونه من كل سوء وابدله من بعد خوفه امنا يعبدك لا يشرك بك شيئا ولا تجعل لاحد من خلقك على وليك
سلطانا وائذن له في جهاد عدوك وعدوه واجعلني من انصاره انك على كل شيء قدير وروى المعلى بن خنيس قال سمعنا ابا
عبد الله ع يقول ليكن من قولكم في قنوت الجمعة اللهم ان عبدا من عبادك الصالحين قاموا بكتابك وسنة نبيك صلى الله عليه وآله فاجزهم
عنا خير الجزاء وروى سليمان بن حفص المروزي عن ابي الحسن علي بن محمد بن الرضا يعني الثالث قال قال لا تقل في صلوة الجمعة في
القنوت وسلام على المرسلين وقال سمع علي بن محمد القاشاني من ابي الحسن الثالث في سنة اربع وثلثين ومائتين بيثلث قوله ويستحب ان
يقنت قال الصدوق في الفقيه روى عن زرارة قال قال ابو جعفر القنوت كله جهار والقول في قنوت الفريضة في الايام كلها الا في الجمعة اللهم
اني اسالك لي ولوالدي ولاهل بيتي الى اخر ما ذكر وفهم الاكثر انه جزء الخبر الصحيح وعندي انه يحتمل ان يكون كلام الصدوق بل هو الظاهر وعلى التقديرين فيما
ماذكره الشيخ ويمكن الجمع بحمل كلام الصدوق على ان مراده مما رواه عن ابي جعفر انه غيرانه في الجمعة وهو اللهم تم نورك الى اخر ما رواه احسن من هذا الدعا
لا عدم استحبابه وفي الفقيه ولاخواني المؤمنين فيك وقوله اليقين لي في جميع القضايا اعمة الاجابة لا سيما في امور المعاد والقضاء والقدر ورويتا
يشعر بعض الاخبار بتخصيصه باحد الاخيرين والمعافاة ان تسلم من شر الناس ويسلموا من شرك قوله اللهم اصلح عبدك الظاهر رجحان صلوة
الجمعة في زمان عدم استيلاء الامام وحمله على الجمعة مع المخالفين بعيد اذ الظاهر الجمعة على ما يفعل معهم مجانا واسلكه من بين يديه رصدا اشارة
الى قوله سبحانه عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول فانه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصدا ليعلم ان قد بلغوا رسالات
ربهم الاية فقيل الرصد الطريق اي يجعل له الى علم من كان قبله من الانبياء والسلف وعلم ما يكون بعده طريقا وقيل هو جمع راصد بمعنى
الحافظ اي يحفظ الذي يطلع عليه الرسول فيجعل بين يديه وخلفه رصدا من الملائكة يحفظون الوحي من ان تسترقه [illegible] من الملائكة يحرسونه من
الاعداء وكيدهم وقيل المراد به جبرئيل اي يجعل بين يديه ومن خلفه رصدا كالحجاب تعظيما لما يتحمله من الرسالة والظاهر من الدعا المعنى الثاني
ثم الظاهر على سياق الاية واسلك بدون ضمير وفيما رأينا من النسخ المعتبرة مع الضمير وكان التصحيف من الناسخ الاول وارجاع الضمير الى روح
القدس يأبى عنه قوله يحفظونه ويمكن ارجاعه الى العبد فيكون من بين يديه بدلا من الضمير او المراد اسلك له بارتكاب حذف وايصال
قوله وقال سمع لعله ره ذكر ذلك لرفع استبعاد رواية المروزي عن ابي الحسن الثالث اذ كان المروزي ذكر ذلك تأييدا لقوله بان القاشاني
سمع ايضا ذلك في جملة ما سمع من مسائل وعلى التقدير فاعل قال المروزي ويحتمل ان يكون الفاعل الراوي عن المروزي لذكره ويكون القاشاني
راويا عن المروزي سمع منه هذه المسائل في التاريخ المذكور ويحتمل العكس وهو ابعد وبالجملة الكلام لا يخلو من اضطراب والنهي عن السلام في
القنوت لعله على الكراهة وان كان الاحوط الترك وقد مر الكلام فيه في المجلد الرابع باسناده عن الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن
سعيد عن بعض اصحابنا عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال القنوت قنوت الجمعة في الركعة الاولى بعد القراءة تقول في القنوت
لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم لا اله الا الله رب السموات السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم والحمد لله
رب العالمين اللهم صل على محمد وآل محمد كما هديتنا به اللهم صل على محمد كما اكرمتنا به اللهم اجعلنا ممن اخترته لدينك وخلقته لجنتك اللهم
لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب قوله اولا ثم الصلوة على الال كما في نسخ الكتاب للنهي عن
الاقتصار على الصلوة عليه بدون الال صلى الله عليه وآله ولعل الترك هنا تقية او من الرواة وقوله كما هديتنا به اي صلوة تناسب حقه علينا
بالهداية في العظمة والجلالة وفاء [illegible] او كافر ممن اخترته لدينك اي وفقنا لاختياره فيكون ممن خلقته لجنتك فان المؤمنين مخلوقون
لها لا تزغ قلوبنا الزيغ الميل الى الباطل وقيل فيه وجوه الاول ان المعنى لا تمنعنا اللطف الذي معه تستقيم القلوب فتميل قلوبنا عن الايمان
بعد اذ وفقتنا بالطافك حتى هديتنا الثاني ان معناه لا تكلفنا من الشدائد ما يصعب علينا فعله وتركه فتزيغ قلوبنا بعد الهداية
الثالث انه قد يكون الدعاء بما وجب عليه سبحانه فعله على سبيل الانقطاع كقوله تعالى قل رب احكم بالحق من لدنك رحمة قيل اي من عندك
لطفا نتوسل به الى الثبات على الايمان وقيل نعمة وقيل مغفرة انك انت الوهاب لكل سؤول دعائم الاسلام روينا عن جعفر بن محمد عن
ابيه عن ابائه عن علي ان رسول الله ص قال اربعة يستقبلون العمل المريض اذا برئ والمشرك اذا اسلم والمنصرف من الجمعة ايمانا واحتسابا و
الحاج وعن علي انه قال يوشك احدكم ان يتبدا حتى لا ياتي المسجد الا يوم الجمعة ثم يتباطأ حتى لا ياتيها فيطبع الله على قلبه وعن ابي جعفر محمد بن علي
انه قال صلوة الجمعة فريضة والاجتماع اليها مع الامام العدل فريضة فمن ترك ثلاث جمع على هذا فقد ترك ثلاث فرائض من غير علة ولا عذر

الامنافق ـــ ص ـــ وعن علي ع انه قال ليس على المسافر جمعة ولا جماعة ولا تشريق الا في مصر جامع وعن جعفر ع انه قال ان رسول الله ص بجمس وثلثين صلوة في كل سبعة ايام منها صلوة لا يسع احدا ان يتخلف عنها الا خمسة المرءة والصبي والمسافر والمريض والمملوك يعني صلوة الجمعة مع الامام العدل وعن علي انه قال اذا شهدت المرءة والعبد الجمعة اجزءت عنهما من صلوة الظهر وعن ابي جعفر محمد بن علي انه قال تجب الجمعة على من كان منها على فرسخين اذا كان الامام عدلا وعن جعفر بن محمد ع انه قال يجمع القوم يوم الجمعة اذا كانوا خمسة فصاعدا وان كانوا اقل من خمسة لم يجمعوا وعن رسول الله ص انه قال التهجير الى الجمعة حج فقراء امتي وعن علي ع انه سئل عن قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله قال ليس السعي الاشتداد ولكن يمشون اليها مشيا وعنه ع انه كان يمشي الى الجمعة حافيا ويعلق نعليه بيده اليسرى ويقول انه موطن الله وهذا منه ع تواضع لله جل وعز لا على ان ذلك شيء يجب ولا يجزي غيره ولا باس بالانتعال والركوب الى الجمعة وعن علي بن الحسين عليه السلام انه كان يشهد الجمعة مع ائمة الجور تقية ولا يعتد بها ويصلي الظهر لنفسه وعن جعفر بن محمد انه قال لا جمعة الا مع امام عدل تقي وعن علي ع انه قال لا يصلح الحكم ولا الحدود ولا الجمعة الا بامام عدل وعنه ع انه قال الناس في اتيان الجمعة ثلثة رجال رجل حضر الجمعة للغو والمراء فذلك حظه منها ورجل جاء والامام يخطب فصلى فان شاء الله اعطاه وان شاء حرمه ورجل حضر قبل خروج الامام فصلى ما قضي له ثم جلس في انصات وسكون حتى خرج الامام الى ان قضيت فهي كفارة لما بينها وبين الجمعة التي تليها وزيادة ثلثة ايام وذلك لان الله يقول من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وعنه ع انه قال لان اجلس عن الجمعة احب الي من ان اقعد حتى اذا جلس الامام جئت اتخطى رقاب الناس وعن جعفر بن محمد ع انه قال اذا قام الامام يخطب فقد وجب على الناس الصمت وعن علي ع انه قال لا كلام والامام يخطب ولا التفات الا بما يحل في الصلوة وعن جعفر بن محمد انه قال لا كلام حتى يفرغ الامام من الخطبة فاذا فرغ منها فتكلم ما بينك وبين افتتاح الصلوة ان شئت وعن علي ع انه قال يستقبل الناس الامام عند الخطبة بوجوههم ويصغون اليه وعن جعفر بن محمد انه قال انما جعلت الخطبة عوضا من الركعتين اللتين اسقطتا من صلوة الظهر فهي كالصلوة لا يحل فيها الا ما يحل في الصلوة وعنه انه قال يبدء بالخطبة يوم الجمعة قبل الصلوة واذا صعد الامام جلس واذن المؤذنون بين يديه فاذا فرغوا من الاذان قام فخطب ووعظ ثم جلس جلسة خفيفة ثم قام يخطب خطبة اخرى يدعو فيها ثم اقام المؤذنون الصلوة ونزل يصلي الجمعة ركعتين يجهر فيهما بالقراءة وعن علي ع انه كان اذا صعد المنبر سلم على الناس وعن جعفر بن محمد ع انه قال من ادرك ركعة من صلوة الجمعة يضيف اليها ركعة اخرى بعد انصراف الامام وان فاتته الركعتان معا صلى وحده الظهر اربعا ~~بيـكن~~ ولا تشريق الا في مصر التشريق صلوة العيد قال في النهاية وفيه من ذبح قبل التشريق فليعد اي قبل ان يصلي صلوة العيد وهو من شروق الشمس لان ذلك وقتها ومنه حديث علي ع لا جمعة ولا تشريق الا في مصر جامع اراد صلوة العيد ويقال لموضعها المشرق انتهى وقد مر انها محمولة على التقية ويظهر من النهاية انها من روايات العامة ويحتمل هنا وجها اخر وهو ان يكون المراد بالمصر محل الاقامة والمعنى لا يصلي المسافر العيد والجمعة الا اذا حضر مصرا يصليها اهله فيصلي معهم وعلى الاخير يكون الاستثناء متصلا بل على الاول ايضا على وجه وهو اولى من اخذه منقطعا واما الجماعة فيمكن حملها على نفي الاستحباب المؤكد وقوله يعني صلوة الجمعة لعله من كلام المؤلف مع انه ظاهر ان المراد به نفي الصلوة خلف الفاسقين والمخالفين كما يدل عليه ما بعده قوله اجلس اي اضطرارا او المراد في التقية حضور صلوة المخالفين كما يومي اليه الخبر واعلم انه اختلف الاصحاب في القدر المعتبر في كل من الخطبتين فقال الشيخ في ط اقل ما يكون الخطبة اربعة اصناف حمد الله والصلوة على النبي ص واله والوعظ وقراءة سورة خفيفة من القرآن ومثله قال ابن حمزة وابن ادريس في موضع من السرائر في عدم ذكر السورة ولم يذكر ابو الصلاح القراءة والشيخ في الاقتصاد ذكر قراءة السورة بين الخطبتين وقال ابن الجنيد عن الخطبة الاولى وتوشيحها القرآن وعن الثانية ان الله يامر بالعدل والاحسان الاية ويظهر من الفاضلين ان وجوب الحمد لله والصلوة على النبي ص والوعظ موضع وفاق بين علمائنا واكثر العامة فيكون الخلاف في مواضع الاول هل يجب القراءة في الخطبتين ام لا كما نقل عن ابي الصلاح الثاني على تقدير الوجوب هل الواجب سورة كاملة او اية تامة الفائدة فيهما او في الاولى خاصة الثالث هل يجب الشهادة بالرسالة في الاولى ام لا الرابع هل يجب الاستغفار والدعاء لائمة المسلمين كما هو ظاهر المرتضى ام لا واما الروايات فالذي تدل عليه موثقة سماعة في الاولى الحمد والثناء والصلوة على محمد وعلى ائمة المسلمين والاستغفار للمؤمنين والمؤمنات وعليها اعتمد المحقق في المعتبر وفي صحيحة محمد بن مسلم خطبتان تضمنت الاولى منهما حمد الله والشهادتين والصلوة على محمد واله والوعظ قال ثم اقرأ سورة من القرآن وادع الى ربك وصل على النبي ص وادع للمؤمنين والمؤمنات وتضمنت الثانية الحمد والشهادتين والوعظ والصلوة على النبي ص واله ثم يقول اللهم صل على امير المؤمنين ووصي رسول رب العالمين ثم تسمي الائمة حتى تنتهي الى صاحبك ثم تقول اللهم افتح له فتحا يسيرا وانصره نصرا عزيزا قال ويكون اخر كلامه ان يقول ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون ثم يقول اللهم اجعلنا ممن تذكر فتنفعه الذكرى فالقول بوجوب السورة في الخطبة الاخيرة لا وجه له لعدم اشتمال الروايتين

وقال الشيخ في الخلاف اقل ما يكون الخطبة ان يحمد الله ويثني عليه ويصلي على النبي ويقرأ شيئا من القرآن ويعظ الناس ووافقه ابن ادريس في موضع من السرائر

عليها

عليهما ثم الثانية تدل على الاية وفي الذكرى قال ابن الجنيد والمرتضى ليكن في الاخيرة قوله تعالى ان الله يامر بالعدل والاحسان الاية واورده كثير
في جامعهم انه ذكر العلامة والشهيد وجماعة انه يجب في الخطبتين التحميد بصيغة الحمد لله وفي اشتراطه اشكال والظاهر عدم تعين لفظ ومضمون للوعظ
واجزاء اية مشتملة عليه هو وكذا في التحميد اجزاء اية مشتملة عليه هو وكذا في التحميد اجزاء اية مشتملة عليه وان اختلفوا فيهما والاولى بل الاحوط
ان يراعي الخطيب احوال الناس بحسب خوفهم ورجائهم فيعظهم مناسبا للايام والشهور والوقايع الحادثة وامثال تلك الامور كما يومي بعض اخبار
وبفهم من الخطب المنقولة وذكر جماعة من الاصحاب انه يجب الترتيب بين اجزاء الخطبة الحمد ثم الصلوة ثم الوعظ ثم القراءة وهو احوط والمتن بين صحاح
المنع من الخطبة بغير العربية ولو لم يفهم العدد والعربية ولم يمكن التعلم فقد يجب بغير العربية واحتمل بعضهم وجوبا لعربية واحتمل بعضهم سقوط
الجمعة والظاهر جواز العربية والاولى ان يلقي عليهم او لا مضامينها باللغة التي يفهموها ولا يبعد جواز الجمع بينهما باداء المضامين باللغتين
بالتلفيق معا والمتن وجوب الفصل بالجلوس بين الخطبتين وان استشكل العلامة في المنتهى والمحقق في المعتبر فيه لاشتمال الروايات عليه
من غير معارض والاولى السكوت في حال الجلوس لقوله في صحيحة معوية بن وهب يجلس بينهما جلسة لا يتكلم فيها واحتمل ان يكون المراد
عدم التكلم في الخطبة وذكر العلامة وجماعة انه لو عجز عن القيام بين الخطبتين يفصل بينهما بسكتة واحتمل في الذكرى الفصل بينهما بالاضطجاع
وهو بعيد **الهداية** فرض الله عز وجل من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلثين صلوة واحدة فرضها الله عز وجل في جماعة وهو الجمعة ووضعها
عن تسعة عن الصغير والكبير والمجنون والمسافر والعبد والمرأة والمريض والاعمى ومن كان على راس فرسخين والقراءة فيها جهار والغسل
فيها واجب على الامام فيها قنوتان قنوت في الركعة الاولى قبل الركوع وفي الثانية بعد الركوع ومن صليها وحده فليصلها اربعا كصلوة
الظهر في ساير الايام واذا اجتمع يوم الجمعة سبعة ولم يخافوا امهم بعضهم وخطبهم والخطبة بعد الصلوة لان الخطبتين مكان الركعتين الاخرتين
واول من خطب قبل الصلوة عثمان لانه لما احدث ما احدث لم يكن يقف الناس على خطبته فلهذا قدمها والسبعة الذين ذكرناهم هم
الامام والمؤذن والقاضي والمدعي والمدعى عليه والشاهدان **بيان** اول الكلام يدل على عدم اشتراط الاذن والكلام في اخره لكلام
في الخبر الماخوذ هنا منه وتبديل الحداد بالمؤذن مما يؤيد حمله على العدد مشكوة الانوار نقلا من كتاب المحاسن قال امير المؤمنين ان الجمعة
نافلة وجمال قيل له وما الجمال قال قصوا الفريضة وتزاورو فقال لكم في تزاوركم مثل اجر الحاجين والعمار الاسلام روينا عن اهل البيت
عليهم السلام في قنوت الجمعة وجوها وكلها حسن منها ان يقنت بعد الفراغ من قراءة سورة المنافقين في الركعة الثانية قبل ان يركع فيقول
لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش
العظيم والحمد لله رب العالمين يا الله الذي ليس كمثله شئ صل على محمد وال محمد وعلى ائمة المؤمنين اللهم ثبت قلبي على دينك ودين
نبيك ولا تزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك انت الوهاب اللهم اجعلني ممن خلقته لجنتك واخترته لدينك وصل على محمد
وال محمد كما انت اهله وهم له اهل صلوات الله عليهم اجمعين عن محمد بن ابرهيم بن اسحق عن احمد بن محمد الكوفي عن علي بن الحسن بن فضال
عن ابيه عن ابي الحسن الرضا عن ابائه ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال من ادرك شهر رمضان فلم يغفر له فابعده الله ومن ادرك ليلة القدر فلم يغفر
له فابعده الله ومن حضر الجمعة مع المسلمين فلم يغفر له فابعده الله ومن ادرك والديه او احدهما فلم يغفر له فابعده الله ومن ذكرت عنده
فصلى علي فلم يغفر له فابعده الله الخبر **اقول** وجدت في اصل قديم من اصول اصحابنا في الدعاء روى حماد بن عثمان عن زرارة عن
ابي عبد الله عليه السلام قال القنوت في اخر كل صلوة الا في يوم الجمعة قال وروى عن النبي صلى الله عليه وآله النهي عن الاحتباء يوم الجمعة والامام يخطب قال يقول
في القنوت بعد كلمات الفرج اللهم صل على محمد وال محمد والصلوة كثيرة زاكية طيبة مباركة متقبلة رب اغفر لي وارحمني وقني عذاب النار يا
مقلب القلوب والابصار ثبت قلبي على طاعتك واجعلني ممن ترضى به لدينك ولا تزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك
انت الوهاب **باب** فضل يوم الجمعة وليلتها وساعاتها الايات البروج وشاهد ومشهود **تفسير** قال في مجمع البيان فيه اقوال احدها
ان الشاهد يوم الجمعة والمشهود يوم عرفة عن ابن عباس وقتادة وروى ذلك عن ابي جعفر وابي عبد الله وعن النبي صلى الله عليه وآله ايضا وسمى يوم الجمعة
شاهدا لانه يشهد على كل عامل بما عمل فيه وفي الحديث ما طلعت الشمس على يوم ولا غربت على يوم افضل منه وفيه ساعة لا يوافقها
من يدعو الله فيها بخير الا استجاب الله له ولا استعاذ من شر الا اعاذه منه ويوم عرفة مشهود يشهد الناس فيه موسم الحج ويشهده الملئكة
وثانيها ان الشاهد يوم النحر والمشهود يوم عرفة عن ابرهيم وثالثها ان الشاهد محمد صلى الله عليه وآله والمشهود يوم القيمة عن ابن عباس في رواية اخرى
وسعيد بن المسيب وهو المروي عن الحسن بن علي عليه السلام روى ان رجلا دخل مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله فاذا رجل يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال فسألته
عن الشاهد والمشهود فقال نعم الشاهد يوم الجمعة والمشهود يوم عرفة فجزته الى اخر يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله فسألته عن ذلك فقال نعم
اما الشاهد فيوم الجمعة واما المشهود فيوم النحر فجزتهما الى غلام كان وجهه الدينار وهو يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله فقلت اخبرني عن شاهد

فضل الاشهر الثلثة للصدوق ره

باب فضل يوم الجمعة وليلتها

ومشهود فقال نعم اما الشاهد فمحمد واما المشهود فيوم القيمة اما سمعته سبحانه يقول يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وقال ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود فسالت عن الاول فقالوا ابن عباس وسالت عن الثاني فقالوا ابن عمر وسالت عن الثالث فقالوا الحسن بن علي ع ورابعها ان الشاهد يوم عرفة والمشهود يوم الجمعة عن ابي الدرداء عن النبي ص قال اكثروا الصلوة علي يوم الجمعة فانه يوم الجمعة فانه يوم مشهود تشهده الملائكة وان احدا لا يصلي علي الا عرضت علي صلوته حتى يفرغ منها قال قلت وبعد الموت فقال ان الله حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبياء فنبي الله حي يرزق وخامسها ان الشاهد الملك يشهد على ابن ادم والمشهود يوم القيمة عن عكرمة وتلا هاتين الايتين وجاءت كل نفس معها سائق وشهيد وذلك يوم مشهود وسادسها الشاهد هذه الامة والمشهود سائر الامم لقوله تع لتكونوا شهداء على الناس عن الحسين بن الفضل وسابعها الشاهد اعضاء بني ادم والمشهود هم لقوله تع يوم تشهد عليهم السنتهم الاية وثامنها الشاهد الحجر الاسود والمشهود الحاج وتاسعها الشاهد الايام والليالي والمشهود بنو ادم وينشد للحسين على عن مضى امسك الماضي شهيدا معدلا وخلفت في يوم عليك شهيد فان انت بالامس اقترفت اساءة فقيد باحسان وانت حميد ولا ترج فعل الخير يوما الى غد لعل غدا ياتي وانت فقيد وعاشرها الشاهد الانبياء والمشهود محمد بيانه واذ اخذ الله ميثاق النبيين الى قوله فاشهدوا وانا معكم من الشاهدين الحادي عشر الشاهد الخلق والمشهود الحق وفي كل شيء له اية تدل على انه واحد وقيل الثاني عشر الشاهد الله والمشهود لا اله الا الله لقوله شهد الله انه لا اله الا هو

مجالس الصدوق عن محمد بن الحسن بن الوليد عن سعيد بن عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابي نجران والحسين بن سعيد عن حماد عن حريز عن ابان بن تغلب عن الصادق ع قال من مات ما بين زوال الشمس من يوم الخميس الى زوال الشمس من يوم الجمعة اعاذه الله من ضغطة القبر

ثواب الاعمال عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد الاشعري عن علي بن اسمعيل عن حماد مثله

المجالس عن علي بن احمد بن موسى عن احمد بن هرون الصوفي عن عبيد الله بن موسى الروياني عن عبد العظيم الحسني عن ابرهيم بن ابي محمود قال قلت للرضا ع يا ابن رسول الله ما تقول في الحديث الذي يرويه الناس عن رسول الله ص انه قال ان الله تبارك وتع ينزل كل ليلة في الثلث الاخير وليلة الجمعة في اول الليل فيامر فينادي هل من سائل فاعطيه هل من تائب فاتوب عليه هل من مستغفر فاغفر له يا طالب الخير اقبل يا طالب الشر اقصر فلا يزال ينادي بهذا حتى يطلع الفجر فاذا طلع الفجر عاد الى محله من ملكوت السماء حدثني بذلك ابي عن جدي عن ابائه عن رسول الله

الاحتجاج عن ابرهيم بن ابي محمود مثله اقول قد مضى باسانيد في ابواب صلوة الليل وغيرها

تفسير علي بن ابرهيم عن ابيه عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن عاصم بن حميد عن ابي عبد الله ع قال ان لله كرامة في عباده المؤمنين في كل يوم جمعة فاذا كان يوم الجمعة بعث الى المؤمن ملكا معه حلة فينتهي الى باب الجنة فيقول استاذنوا لي على فلان فيقال له هذا رسول ربك على الباب فيقول لازواجه اي شيء ترين علي احسن فيقلن يا سيدنا والذي اباحك الجنة ما راينا عليك شيئا احسن من هذا بعث اليك ربك فيتزر بواحدة ويتعطف بالاخرى فلا يمر بشيء الا اضاء له حتى ينتهي الى الموعد فاذا اجتمعوا تجلى لهم الرب تبارك وتع فاذا نظروا اليه خروا سجدا فيقول عبادي ارفعوا رؤسكم ليس هذا يوم سجود ولا يوم عبادة قد رفعت عنكم المؤنة فيقولون يا رب واي شيء افضل مما اعطيتنا اعطيتنا الجنة فيقول لكم مثل ما في ايديكم سبعين ضعفا فيرجع المؤمن في كل جمعة بسبعين ضعف مثل ما في يديه وهو قوله ولدينا مزيد وهو يوم الجمعة انها ليلة غراء ويوم ازهر فاكثروا فيها من التسبيح والتهليل والتكبير والثناء على الله والصلوة على محمد واله قال فيمر المؤمن فلا يمر بشيء الا اضاء له حتى ينتهي الى ازواجه فيقلن والذي اباحنا الجنة يا سيدنا ما رايناك قط احسن منك الساعة فيقول اني قد نظرت بنور ربي ثم قال ان ازواجه لا يغرن ولا يحضن ولا يصلفن اقول تمامه في باب صفة الجنة تجلى لهم اي ظهر لهم بنور من انوار جلاله فاذا نظروا اليه اي الى ذلك النور ويحتمل ان يكون التجلي للقلب والنظر بمعنى القلب وفي القاموس الصلف بالتحريك التحلي المرءة عند زوجها والتكلم بما يكره صاحبه والتمدح بما ليس عندك ومجاوزة قدر الظرف والادعاء فوق ذلك تكبرا

تفسير علي بن ابرهيم وشاهد ومشهود قال الشاهد يوم الجمعة والمشهود يوم القيمة

الخصال عن الحسين بن احمد بن ادريس عن ابيه عن محمد بن احمد الاشعري عن ابي عبد الله الرازي عن الحسن بن علي بن ابي عثمان عن موسى بن بكر عن ابي الحسن الاول قال قال رسول الله ص ان الله تع اختار من الايام اربعة يوم الجمعة ويوم التروية ويوم عرفة ويوم النحر ومنه عن محمد بن علي بن العباس عن احمد بن محمد بن اسحق عن الحرث بن محمد بن ابي اسامة عن يحيى بن ابي بكر عن زهير بن محمد عن عبد الله بن عقيل عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابي لبابة بن عبد المنذر قال قال رسول الله ص يوم الجمعة سيد الايام واعظم عند الله عز وجل من يوم الاضحى ويوم الفطر فيه خمس خصال خلق الله عز وجل فيه ادم ع واهبط الله فيه ادم الى الارض وفيه توفى الله ادم وفيه ساعة لا يسال الله العبد فيها شيئا الا اتاه ما لم يسال حراما وما من ملك مقرب ولا سماء ولا ارض ولا رياح ولا جبال ولا بر ولا بحر الا وهن يشفقن من يوم الجمعة ان تقوم فيه الساعة

عدة مرسلا مثله المتهجد وفي خبر نفر من اليهود جاؤا الى النبي ص الى ان قالوا اخبرنا عما اعطاك الله من بين النبيين واعطى امتك من بين الامم فقال النبي ص اعطاني الله عز وجل فاتحة الكتاب والاذان والجماعة في

المسجد

الجهر يوم الجمعة والصلوة على الجنائز والاجهار في ثلاث صلوات والرخصة لامتي عند الامراض والسفر والشفاعة لاصحاب الكبائر من
امتي الخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن غير واحد عن ابي عبد الله ع قال السبت لنا والاحد لشيعتنا
والاثنين لاعدائنا والثلثاء لبني امية والاربعاء يوم شرب الدواء والخميس تقضى فيه الحوائج والجمعة للتنظف والتطيب وهو عيد المسلمين
وهو افضل من الفطر والاضحى ويوم الغدير افضل الاعياد وهو الثامن عشر من ذي الحجة وكان يوم الجمعة ويخرج قائمنا اهل البيت يوم الجمعة
وتقوم القيمة يوم الجمعة وما من عمل افضل يوم الجمعة من الصلوات على محمد وآله ثو عن الحسن بن علي بن محمد العطار عن محمد بن
عن احمد بن محمد بن خالد عن دينار مولى انس عن النبي ص قال ان ليلة الجمعة اربع وعشرون ساعة لله عز وجل في كل ساعة ستمائة الف
عتيق من النار ثو عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن اليقطيني عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع
قال قال امير المؤمنين ع من كانت له الى الله عز وجل حاجة فليطلبها في ثلاث ساعات في يوم الجمعة وساعة تزول الشمس وساعة في آخر الليل
معاني الاخبار عن احمد بن الحسن القطان عن عبد الرحمن بن محمد بن حماد عن يحيى بن حكيم عن ابي قتيبة عن الاصبغ بن زيد عن سعد بن رافع عن زيد بن علي
عن آبائه عن فاطمة بنت النبي صلوات الله عليها قالت سمعت النبي ص يقول ان في الجمعة لساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله عز وجل فيها
خيرا الا اعطاه اياه قالت فقلت يا رسول الله اي ساعة هي قال اذا تدلى نصف عين الشمس للغروب قال وكانت فاطمة تقول لغلامها
اصعد الى الظراب فاذا رأيت نصف عين الشمس قد تدلى للغروب فاعلمني حتى ادعو ما الامام ع عن محمد بن هرون بن موسى التلعكبري
عن الصدوق مثله بيان الظراب التلال والجبال الصغيرة ثو عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى
عن الحسين بن علي بن فضال عن ابي جميلة عن محمد الحلبي عن ابي عبد الله ع في قوله عز وجل وشاهد ومشهود قال الشاهد يوم الجمعة والمشهود
يوم عرفة عن ابيه عن محمد بن العطار عن احمد بن محمد عن موسى بن القاسم عن ابن ابي عمير عن ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله
عن ابي عبد الله ع قال الشاهد يوم الجمعة والمشهود يوم عرفة والموعود يوم القيمة عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الحسين بن الحسن عن فضالة عن ابان
ابان عن ابي الجارود عن احدهما ع مثله بالاسناد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن محمد بن هاشم عمن روى عن
ابي جعفر ع قال سأله الابرش الكلبي عن قول الله عز وجل وشاهد ومشهود فقال ابو جعفر ع ما قيل لك فقال قالوا الشاهد يوم الجمعة والمشهود
يوم عرفة فقال ابو جعفر ع ليس كما قيل لك الشاهد يوم عرفة والمشهود يوم القيمة اما تقرأ القرآن قال الله عز وجل ذلك يوم مجموع له الناس وذلك
يوم مشهود اقول اختلاف التاويل بحسب اختلاف البطون واختلاف احوال السائلين فالمناسب لكل منهم بحسب ما هو مناسب للآخر
قد مضى في خبر آخر ان الشاهد رسول الله ص والمشهود امير المؤمنين ع وسيأتي بعض الاخبار في هذا المعنى في باب عرفة عن عبد الله
بن محمد عن ابرهيم بن عبد الحميد عن الحسين بن جعفر عن ابي عبد الله ع قال ان الحور العين يؤذن لهن يوم الجمعة فيشرفن على الدنيا فيقلن
اين الذين يخطبونا الى ربنا عن ابيه عن الحسن بن يوسف عن المفضل بن صالح عن محمد بن علي ع قال ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها يوم
ازهر وليس على الارض يوم تغرب فيه الشمس اكثر معتقا فيه من النار من يوم الجمعة بيان الاغر الابيض من كل شيء والزهرة بالضم البياض والحسن
وهما كنايتان عن كونهما محلين لانوار رحمته وانهار عبادته ولطفه عن ابن محبوب رفعه قال قال ابو عبد الله ع ان المؤمن ليدعو
في الحاجة فيؤخر الله حاجته التي سأل الى يوم الجمعة ليخصه بفضل يوم الجمعة وقال من مات يوم الجمعة كتب له براءة من ضغطة القبر
ليخصه اي ليضاعف له بسبب فضل يوم الجمعة فان للاوقات الشريفة مدخلا في استحقاق الفضل والرحمة وقبل السؤال يوم الجمعة فيفوز
بثواب الدعاء ولا يفتر بعده عن ابن فضال عن ابي جميلة عن ابن طريف عن ابي جعفر ع قال من مات ليلة الجمعة كتب الله له براءة من النار
ومن مات يوم الجمعة اعتق من النار وقال ابو جعفر بلغني ان النبي ص قال من مات يوم الجمعة او ليلة الجمعة رفع عنه عذاب القبر
عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع في قوله سوف استغفر لكم ربي قال اخرها الى السحر ليلة الجمعة مما رويته باسنادي الى محمد بن
يعقوب الكليني باسناده الى الصادق ع قال ان ليلة الجمعة مثل يومها فان استطعت ان تحييها بالصلوة والدعاء فافعل وباسنادي
عن محمد بن يعقوب الكليني باسناده الى الرضا انه قال ان من مات يوم الجمعة وليلته مات شهيدا وبعث آمنا وباسنادي عن الكليني
عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن علي بن النعمان عن عمرو بن يزيد عن جابر عن ابي جعفر ع قال سئل عن يوم الجمعة وليلتها فقال ليلتها غراء
ويومها يوم زاهر وليس على وجه الارض يوم تغرب فيه الشمس اكثر معافى من النار منه من مات يوم الجمعة عارفا بحق اهل هذا البيت
كتب الله له براءة من النار وبراءة من عذاب القبر ومن مات ليلة الجمعة اعتق من النار عن جابر مثله مرسلا مثله
باسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه ع قال قال رسول الله ص اذا كان يوم الجمعة نادت الطير الطير والوحش الوحش والسباع للسباع
سلام عليكم هذا يوم صالح عن محمد بن احمد بن الحسن بن شاذان عن المعافى بن زكريا عن احمد بن هوذة عن ابرهيم بن اسحق عن

محمد

محمد بن اسحق الديلمي عن ابيه قال سأل جعفر بن محمد عم سميت الجمعة قال لان الله تعالى جمع فيها خلقه لولاية محمد واهل بيته قال الصادق ع ان العبد ليدعو فيؤخر الله حاجته الى يوم الجمعة وعن عبد الله فراغ الامام من الخطبة الى ان تستوي الصفوف وساعة اخرى من اخر النهار الى غروب الشمس وكانت فاطمة تدعو في ذلك الوقت وعن كعب ان الله تعالى اختار من الساعات ساعات الصلوات واختار من الايام يوم الجمعة واختار من الليالي ليلة القدر واختار من الشهور شهر رمضان فالصلوة تكفر ما بينها وبين الصلوة الاخرى والجمعة تكفر ما بينها وبين الجمعة الاخرى ويزيد ثلثا وشهر رمضان يكفر ما بينه وبين شهر رمضان الاخر والحج مثل ذلك وهو ما بين حسنتين حسنة ينتظرها وحسنة قضاها وما من ايام احب الى الله من عشر ذي الحجة ولا ليالي افضل منها لاحمد بن محمد بن عياش عن احمد بن محمد العطار عن عبد الله بن جعفر الحميري عن احمد بن هلال عن ابن ابي عمير عن ابن غزوان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن ابائه ع قال قال رسول الله ص ان الله اختار من الايام الجمعة ومن الشهور شهر رمضان ومن الليالي ليلة القدر الخبر وروي باسناد اخر عن جابر بن عبد الله الانصاري عن النبي ص مثله قال الصادق ع ما طلعت الشمس بيوم افضل من يوم الجمعة وان كلام الطير اذا لقي بعضها بعضا سلام سلام يوم صالح وروي ان رسول الله ص كان اذا خرج من البيت في دخول الصيف خرج يوم الخميس واذا اراد ان يدخل عند دخول الشتاء دخل يوم الجمعة وعن ابن عباس قال كان يدخل ليلة الجمعة ويخرج ليلة الجمعة وعن الباقر ع اذا اردت ان تتصدق بشيء قبل الجمعة اخره الى يوم الجمعة وعنهما ان العبد المؤمن يسال الحاجة فيؤخر الله عز وجل قضاء حاجته التي سال الى يوم الجمعة وعن الصادق ع في قول يعقوب لبنيه سوف استغفر لكم ربي قال اخرهم الى السحر من ليلة الجمعة وفي نهار الجمعة ساعتان ما بين فراغ الخطيب من الخطبة الى ان تستوي الصفوف بالناس واخرى من اخر النهار وروي اذا غاب نصف القرص عن النبي صلى الله عليه واله خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة وروي ابو بصير في الصحيح قال سمعت ابا جعفر ع يقول ما طلعت الشمس بيوم افضل من يوم الجمعة وروي البزنطي عن الرضا ع قال قال رسول الله ص ان يوم الجمعة سيد الايام يضاعف الله عز وجل فيه الحسنات ويمحو فيه السيئات ويرفع فيه الدرجات ويستجيب فيه الدعوات ويكشف فيه الكربات ويقضي فيه الحاجات العظام وهو يوم المزيد لله فيه عتقاء وطلقاء من النار ما دعا الله فيه احد من الناس وعرف حقه وحرمته الا كان حقا على الله ان يجعله من عتقائه وطلقائه من النار وان مات في يومه او ليلته مات شهيدا وبعث امنا وما استخف احد بحرمته وضيع حقه الا كان حقا على الله عز وجل ان يصليه نار جهنم الا ان يتوب باسناده الى الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن حماد بن عيسى عن الحسين بن مختار عن ابي بصير مثل الحديث الاول وباسناده ايضا عن الكليني عن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن البزنطي مثل الحديث الثاني عن البزنطي مثل الثاني مرسلا مثله اقول الظاهر ان تضييع الحرمة بترك الجمعة لانها الواجب المختص به ويحتمل التعميم روي المعلى بن خنيس قال سمعت ابا عبد الله ع يقول من وافق منكم يوم الجمعة فلا يشتغلن بشيء غير العبادة فان فيه يغفر للعباد وتنزل عليهم الرحمة وروي عن ابي عبد الله ع انه قال ان للجمعة حقا وواجبا فاياك ان تضيع او تقصر في شيء من عبادة الله والتقرب اليه بالعمل الصالح وترك المحارم كلها فان الله يضاعف فيه الحسنات ويمحو فيه السيئات ويرفع فيه الدرجات ويومه مثل ليلته فان استطعت ان تحييها بالدعاء والصلوة فافعل فان الله تعالى يضاعف فيها الحسنات ويمحو فيها السيئات وان الله واسع كريم عن ابي عبد الله ع انه قال الشاهد يوم الجمعة والمشهود يوم عرفة وروي محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ابي الحسن الرضا ع قال قلت له بلغني ان يوم الجمعة اقصر الايام قال كذلك هو قلت جعلت فداك كيف ذاك قال قال ابو عبد الله ع ان الله يجمع ارواح المشركين تحت عين الشمس فاذا ركدت الشمس عذبت ارواح المشركين بركود الشمس فاذا كان يوم الجمعة رفع عنهم العذاب لفضل يوم الجمعة فلا يكون للشمس ركود هذا الخبر من غوامض الروايات التي صعب فهمها على اصحاب الدرايات ولعل عدم الخوض في امثالها وتسليمها مجملا اسلم وقد قرر بعض الفحول فيه بتشكيل بانه يخالف الحس وبانه يلزم ان لا تتحرك الشمس في غير الجمعة اصلا اذ كل درجة من درجاتها ظهر لصقع من الاصقاع ويمكن ان يجاب عن الاول بانه يمكن ان يكون مقدارا قليلا لا يظهر في الالات التي يستعلم بها الاوقات فان شيئا منها لا تعلم به الا بالتقريب وعن الثاني بتخصيصه بمكة او المدينة او الكوفة او غيرها من البلاد التي فيها خصوصية وربما يؤول بان الكفار يجدون تسلط الامام اطول لان يوم العذاب الشديد يتوهم انه اطول من يوم الراحة قال رسول الله ص ان هذا يوم عيد جعله الله للمسلمين فمن جاء الى الجمعة فليغتسل وان كان عنده طيب فليمس منه وعليكم بالسواك وعنهم ع الاعياد اربعة الفطر والاضحى والغدير ويوم الجمعة وفي الحديث ان رسول الله ص ذكر يوم الجمعة فقال فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسال الله شيئا الا اعطاه اياه واختلف اهل العلم في هذه الساعة اختلافا كثيرا واصحها عندنا انها ما بين فراغ الامام من الخطبة الى ان يستوي الصفوف بالناس وساعة اخرى من اخر النهار الى غروب الشمس رواه عبد الله بن سنان عن الصادق ع وعن النبي ص من مات يوم الجمعة وقي عذاب القبر وعنه ص قال ما من مسلم يموت ليلة الجمعة الا وقاه الله من

بن سنان قال السائل عبد الله عن الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة قال ما بين

وجل فتنة القبر وفي لفظ الفقيه وفي جواهر الاربى من فتنة القبر وفي جواهر الا وفي الفتان وفي حديث لم من مسلم ومسلمة يموت
ليلة الجمعة او يوم الجمعة الا وقي عذاب القبر وفتنته ويلقى لا حساب عليه وقال ابو عبد الله ع ان الله اختار من كل شئ شيئا واختار من الايام
يوم الجمعة ويروى ابو بصير عن احدهما ع انه قال ان العبد المؤمن يسأل الله تعالى الحاجة فيؤخر الله حاجته التي سأل الى ليلة الجمعة
ليخصه بفضل يوم الجمعة مرسلا الشيخ وروى عن جابر الجعفي قال كنت ليلة من بعض الليالي عند ابي جعفر ع فقرأت هذه
الاية يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله قال فقال مه يا جابر كيف قرأت قال قلت يا ايها الذين
امنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله قال هذا تحريف يا جابر قال قلت كيف اقرء جعلني الله فداك قال فقال
يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فامضوا الى ذكر الله هكذا انزلت يا جابر لو كان سعيا لكان عدوا لما كرهه رسول الله
لقد كان يكره ان يعد والرجل الى الصلوة يا جابر لم سمي يوم الجمعة يوم الجمعة قال قلت تخبرني جعلني الله فداك قال افلا اخبرك بتأويله الاعظم
قال قلت بلى جعلني الله فداك فقال يا جابر سمى الله الجمعة جمعة لان الله عز وجل جمع في ذلك اليوم الاولين والاخرين وجميع ما خلق الله
من الجن والانس وكل شئ خلق ربنا والسموات والارضين والبحار والجنة والنار وكل شئ خلق الله في الميثاق فاخذ الميثاق منهم له بالربوبية
ولمحمد صلى الله عليه واله بالنبوة ولعلي ع بالولاية وفي ذلك اليوم قال الله للسموات والارض ائتيا طوعا او كرها قالتا اتينا طائعين
فسمى الله ذلك اليوم الجمعة لجمعه فيه الاولين والاخرين ثم قال عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة من يومكم هذا
الذي جمعكم فيه والصلوة امير المؤمنين يعني بالصلوة الولاية وهي الولاية الكبرى ففي ذلك اليوم اتت الرسل والانبياء والملائكة و
كل شئ خلق الله والثقلان الجن والانس والسموات والارضون والمؤمنون بالتلبية لله عز وجل فامضوا الى ذكر الله وذكر امير المؤمنين
وذروا البيع يعني الاول ذلكم يعني بيعة امير المؤمنين وولايته خير لكم من بيعة الاول وولايته ان كنتم تعلمون فاذا قضيت الصلوة يعني بيعة
امير المؤمنين ع فانتشروا في الارض يعني بالارض الاوصياء امر الله بطاعتهم وولايتهم كما امر بطاعة الرسول وطاعة امير المؤمنين كنى الله في ذلك
عن اسمائهم فسماهم بالارض وابتغوا من فضل الله قال جابر قال تحريف هكذا انزلت وابتغوا فضل الله على الاوصياء واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون
ثم خاطب الله عز وجل في ذلك الموقف محمدا فقال يا محمد اذا رأوا الشكاك والجاحدون تجارة يعني الاول او لهوا يعني الثاني انصرفوا اليها
قال قلت انفضوا اليها قال تحريف هكذا انزلت وتركوك مع علي قائما قل يا محمد ما عند الله من ولاية علي والاوصياء خير من اللهو ومن التجارة
يعني بيعة الاول والثاني للذين اتقوا قال قلت ليس فيها للذين اتقوا قال فقال بلى هكذا انزلت وانتم هم الذين اتقوا والله خير الرازقين
روى علي بن مهزيار رفعه الى ابي عبد الله ع قال من مات ليلة الجمعة عارفا بحقنا اعتق من النار وكتب له براءة من عذاب
القبر وان مات في يومها اعتق من النار ولا بأس بالصلوة يوم الجمعة كله لانه لا تسعر فيها النار وعن الباقر والصادق ع انهما قالا ان لليلة
الجمعة امر الله ملكا ينادي من اول الليل الى اخره وينادي في كل ليلة غير ليلة الجمعة من ثلث الليل الاخر هل من سائل فاعطيه هل من
تائب فاتوب اليه هل من مستغفر فاغفر له يا طالب الخير اقبل يا طالب الشر اقصر وعن ابي جعفر ع قال في يوم الجمعة ساعة لا يسأل الله عبد
مؤمن فيها شيئا الا اعطاه وهي من حين نزول الشمس الى حين ينادي بالصلوة عن ابيه عن حماد عن حريز عن ابي عبد الله ع
قال ان الرب تعالى ينزل امره كل ليلة جمعة من اول الليل وفي كل ليلة في الثلث الاخير امامه ملكان فينادي هل من تائب فيتاب عليه
هل من مستغفر فيغفر له هل من سائل فيعطى سؤله اللهم اعط كل منفق خلفا وكل ممسك تلفا الى ان يطلع الفجر فاذا طلع الفجر عاد امر الرب الى
عرشه فيقسم الارزاق بين العباد قال للفضيل بن يسار يا فضيل نصيبك من ذلك وهو قوله عز وجل وما انفقتم من شئ فهو يخلفه ليس
في بعض النسخ امره في الموضعين فالنزول مجاز والمراد نزوله من عرش العظمة والجلال والاستغناء المطلق الى سماء التدبير على الاستعارة
والمجاز نصيبك اي خذ نصيبك من ذلك اي من خلف الانفاق للشيخ الفقيه ابي محمد جعفر بن احمد بن علي القمي باسناده عن ابي جعفر ع انه
قال قال النبي ص ان جبرئيل اتاني بمرآة في وسطها كالنكتة السوداء فقلت له يا جبرئيل ما هذه قال قلت وما الجمعة قال لكم فيها خير كثير
قال قلت وما الخير الكثير فقال تكون لك عيدا ولامتك من بعدك قلت وما لنا فيها قال لكم فيها ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله
مسألة فيها وهي له قسم في الدنيا الا اعطيها وان لم يكن له قسم في الدنيا ذخر له في الاخرة افضل منها وان تعوذ بالله من شر ما هو عليه مكتوب صرف الله عنه ما هو اعظم
منه باسناده عن علي ع قال كنا مع رسول الله ص اذ جاء رجل فقال يا رسول الله ص بابي انت وامي اخبرني عن يوم الاحد كيف
سمي يوم الاحد فقال لانه اول يوم خلق الله الدنيا وهو اول يوم خلقه الله فقال بابي انت وامي يا رسول الله اخبرني عن يوم الاثنين كيف سمي
يوم الاثنين قال لانه يوم ثاني خلق الله من الدنيا وهو يوم ولدت فيه ويوم نزلت فيه النبوة واخبرني حبيبي انه يوم اقبض فيه فقال بابي
انت وامي يا رسول الله ص اخبرني عن يوم الثلثا فقال هو ثالث يوم خلق الله من الدنيا وهو يوم تاب الله فيه على ادم ورضي عنه واجتباه و

(Margin notes:)

القبر وعاش الاسلام عن ابي جعفر ع قال ليلة الجمعة غراء ويومها ازهر وما من يوم من ايام الله الجمعة الا اتيه براءة من عذاب

كتاب العروس

الا اعطيها وان لم يكن له قسم في الدنيا

يوم

هذاه

هداه فقال بابي انت وامي يا رسول الله صلى الله عليه وآله اخبرني عن يوم الاربعاء فقال هو رابع يوم خلق الله من الدنيا وهو يوم نحس مستمر فيه خلق الله الريح العقيم قال بابي انت وامي يا رسول الله صلى الله عليه وآله اخبرني عن يوم الخميس قال هو خامس يوم خلق الله من الدنيا ليله انيس ونهاره جليس وفيه رفع ادريس ولعن فيه ابليس قال بابي انت وامي يا رسول الله صلى الله عليه وآله اخبرني عن يوم الجمعة فبكى رسول الله صلى الله عليه وآله وقال سألتني عن يوم الجمعة فقال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله تسميه الملائكة في السماء يوم المزيد يوم الجمعة يوم خلق الله فيه ادم يوم الجمعة يوم نفخ الله في ادم الروح يوم الجمعة اسكن الله ادم الجنة يوم الجمعة يوم اسجد الله ملائكته لادم يوم الجمعة فيه جمع الله لادم حواء يوم الجمعة يوم استجيب فيه دعاء يعقوب يوم الجمعة يوم غفر الله فيه ذنب ادم يوم الجمعة يوم كشف الله فيه البلاء عن ايوب يوم الجمعة يوم فدى الله فيه اسمعيل بذبح عظيم يوم الجمعة يوم خلق الله فيه السموات والارض وما بينهما يوم الجمعة يوم يخوف فيه الهول وشدة القيمة والفزع الاكبر

باسناده عن الصادق عليه السلام سميت الجمعة لان الله جمع الخلق لولاية محمد واهل بيته وقال ابن عمر سميت الجمعة جمعة لان الله جمع للنبي صلى الله عليه وآله امره

باسناده عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابيه عن ابي الحسن الاول قال سميت الجمعة جمعة لان الله جمع للنبي صلى الله عليه وآله امره سمعته يقول خلق الله الانبياء والاوصياء يوم الجمعة وهو اليوم الذي اخذ الله فيه ميثاقهم خلقنا نحن وشيعتنا من طينة مخزونة لا يشذ منها شاذ الى يوم القيمة

باسناده عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان ليلة الجمعة رفعت حيتان البحور رؤسها ودواب البراري ثم نادت بصوت طلق ربنا لا تعذبنا بذنوب الادميين

باسناده قال الصادق عليه السلام ان لله عتقاء في كل ليلة جمعة فتعرضوا الرحمة الله في ليلة الجمعة ويوم الجمعة ومن مات في ليلة الجمعة او يوم الجمعة وقاه الله فتنة القبر وطبع عليه بطابع الشهداء لا يقولن احدكم كان وكان وكتب له براءة من ضغطة القبر وكان شهيدا

باسناده عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال ان الله تعالى ليأمر ملكا فينادي كل ليلة الجمعة من فوق عرشه من اول الليل الى اخره الا عبد مؤمن يدعوني لاخرته ودنياه قبل طلوع الفجر فاجيبه الا عبد مؤمن يتوب الي من ذنوبه قبل طلوع الفجر فاتوب عليه الا عبد مؤمن قد قترت عليه رزقه فيسألني الزيادة في رزقه قبل طلوع الفجر فازيده واوسع عليه الا عبد مؤمن سقيم يسألني ان اشفيه قبل طلوع الفجر فاعافيه الا عبد مؤمن محبوس مغموم يسألني ان اطلقه من حبسه وافرج عنه قبل طلوع الفجر فاطلقه واخلي سبيله الا عبد مؤمن مظلوم يسألني ان اخذ له بظلامته قبل طلوع الفجر فانتصر له واخذ بظلامته قال فلا يزال ينادي حتى يطلع الفجر

عن ابي بصير مثله

باسناده قال الصادق عليه السلام الصدقة ليلة الجمعة بالف والصدقة يوم الجمعة بالف وقال في ليلة الجمعة بالف وقال ليلة الجمعة ويوم الجمعة في الفضل سواء

باسناده قال امير المؤمنين عليه السلام ان الله اختار الجمعة فجعل يومها عيدا واختار ليلتها فجعلها مثلها وان من فضلها ان لا يسأل الله عز وجل يوم الجمعة حاجة الا استجيب له وان استحق قوم عقابا فصادفوا يوم الجمعة وليلتها صرف عنهم ذلك ولم يبق شيء مما احكمه الله وفصله الا ابرمه في ليلة جمعة فليلة الجمعة افضل الليالي ويومها افضل الايام وليلة الجمعة ليلة غراء ويوم الجمعة يوم ازهر

باسناده قال الصادق عليه السلام اجتنبوا المعاصي ليلة الجمعة فان السيئة مضاعفة والحسنة مضاعفة ومن ترك معصية الله ليلة الجمعة غفر الله له كل ما سلف فيه وقيل له استأنف العمل ومن بارز الله ليلة الجمعة بمعصية اخذه الله بكل ما عمل في عمره وضاعف عليه العذاب بهذه المعصية فاذا كان يوم الجمعة رفعت حيتان البحور رؤسها ودواب البراري ثم نادت ربها ذلوا ربنا لا تعذبنا بذنوب الادميين

باسناده قال الصادق عليه السلام يقول الطير بعضهم لبعض في يوم الجمعة سلم سلم يوم صالح

باسناده عن ابي بصير عن احدهما عليهما السلام قال اذا كان يوم الجمعة واهل الجنة في الجنة واهل النار في النار عرف اهل الجنة يوم الجمعة وذلك لما يزاد في نعيمهم وعرف اهل النار يوم الجمعة وذلك انه يزاد في نعيمهم وعرف اهل النار وذلك ان كلهم يبطش بهم الزبانية

عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال الخير والشر يضاعف يوم الجمعة

عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل يريد ان يعمل شيئا من الخير مثل الصدقة والصوم ونحو ذلك قال يستحب ان يكون ذلك في يوم الجمعة والعمل فيه يضاعف

عن زرارة عن الصادق عليه السلام قال الصدقة يوم الجمعة تضاعف ليلة الجمعة وما من يوم كيوم الجمعة وما ليلة كليلة الجمعة يومها ازهر وليلتها غراء

باسناده عن ابي عبد الله عليه السلام قال الساعة التي ترجى في يوم الجمعة لا يدعو فيها مؤمن الا استجيب قال نعم اذا خرج الامام قلت ان الامام ربما يعجل ويؤخر قال اذا زالت الشمس وقال الساعة التي يستجاب فيها الدعاء ما بين فراغ الامام من الخطبة الى ان يستوي الناس في الصفوف وساعة اخرى من اخر النهار الى ان تغيب الشمس وروي حين ينزل الامام من المنبر الى الفيء حين الزوال قدم

عن محمد بن احمد الوراق عن علي بن محمد مولى الرشيد عن دارم بن قبيصة عن الرضا عن ابائه عن النبي صلى الله عليه وآله قال تحولوا الشمس يوم الجمعة بين الظهر والعصر

عن النبي صلى الله عليه وآله ان الله تعالى في كل يوم جمعة ست مائة الف عتيق من النار كلهم قد استوجبوا النار

عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول اذا كان يوم الجمعة ويوم العيد امر الله رضوان خازن الجنان ان ينادي في ارواح المؤمنين وهم في عرصات الجنان ان الله قد اذن لكم بالزيارة الى اهاليكم واحبائكم من اهل الدنيا ثم يامر الله رضوان ان ياتي لكل روح بناقة من نوق الجنة عليها قبة من زبرجد خضراء غشاؤها من ياقوتة رطبة صفراء على النوق جلال وبراقع من سندس الجنان واستبرقها فيركبون تلك النوق عليهم حلل الجنة متوجون بتيجان الدر الرطب تضيء كما تضيء الكواكب الدرية في جو السماء من قرب الناظر اليها لا من البعد فيجتمعون في العرصة ثم يامر الله جبرئيل في اهل السموات ان يستقبلوهم فيستقبلونهم ملائكة كل سماء وتشيعهم ملائكة كل سماء الى السماء الاخرى فينزلون بوادي السلام وهو واد بظهر

قال عليه السلام كونوا سلاما على ابراهيم في الجمعة يوم ...

فاوسع عليه الا عبد مؤمن سقيم يسألني ان اشفيه قبل طلوع الفجر

ان يقوم مقامه وروي ما بين نزول الامام المنبر الى ...

الكوفة

الكوفة ثم يتفرقون في البلدان والامصار حتى يزوروا اهاليهم الذين كانوا معهم في دار الدنيا ومعهم ملائكة يصرفون وجوههم عما يكرهون النظر اليه الى محل العجون خضر الابدان حتى اذا ما صلى الناس وراح اهل الدنيا الى منازلهم من مصلاهم نادى فيهم جبرئيل بالرحيل الى غرفات الجنان فيرحلون قال فقلت جعلت فداك هذا للمؤمن فما حال الكافر فقال ابو عبد الله ع ابدان ملعونة تحت الثرى في بقاع النار فهي بمنزلة النائم اذا راى الاهوال فلا تزال تلك الابدان فزعة ذعرة وتلك الارواح معذبة بانواع العذاب في انواع المركبات تغرد في الابدان وذلك عند الفترات فتضرب اعناقهم ثم يتصاولن النار ابد الابدين ودهر الداهرين **كامل الزيارة** عن غير واحد من اصحابه عن محمد بن همام عن عبد الله بن جعفر بن هلال عن محمد بن ابي عمير عن سعيد بن غزوان عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع عن ابائه ع قال قال رسول الله ص ان الله اختار من الايام الجمعة ومن الشهور شهر رمضان ومن الليالي ليلة القدر **الخصال** قصة عن الباقر ع قال ما طلعت الشمس بيوم افضل من يوم الجمعة وعن الصادق ع قال ان الله اختار من كل شيء شيئا واختار من الايام يوم الجمعة **باب** اعمال ليلة الجمعة وصلواتها وادعيتها **المتهجد** من كانت له حاجة فليصم يوم الثلثا والاربعا والخميس فاذا كان العشاء تصدق بشيء قبل الافطار فاذا صلى العشاء الاخرة ليلة الجمعة وفرغ منها سجد وقال في سجوده اللهم اني اسئلك بوجهك الكريم واسمك العظيم وعينك الماضية ان تصلي على محمد وال محمد وان تقضي ديني وتوسع علي في رزقي فمن دام على ذلك وسع الله عليه رزقه وقضى دينه **بيان** وعينك اي علمك الماضية اي النافذة في الامور المحيطة بها ويحتمل ان يكون العين كناية عن الحفظ ايضا **المتهجد والجمال بن طاوس** يستحب ان يدعو بهذا الدعاء قبل افطاره سبع مرات اللهم رب النور العظيم ورب الكرسي الواسع ورب العرش العظيم ورب البحر المسجور ورب الشفع والوتر ورب التورية والانجيل ورب الظلمات والنور ورب الظل والحرور ورب القران العظيم انت الرحمن في السماء والرحمن في الارض لا اله الا انت فيهما غيرك وانت جبار من في السموات وجبار من في الارض لا جبار فيهما غيرك وانت خالق من في السماء وخالق من في الارض لا خالق فيهما غيرك وانت ملك من في السماء وملك من في الارض لا ملك فيهما غيرك اسئلك باسمك الكبير ونور وجهك المنير وبملكك القديم انك على كل شيء قدير وباسمك الذي اشرق به نور وجهك وباسمك الذي صلح به الاولون وبه يصلح الاخرون يا حي قبل كل حي ويا حي بعد كل حي ويا حي محيي الموتى يا حي لا اله الا انت صل على محمد وال محمد واغفر لنا ذنوبنا واقض لنا حوائجنا واكفنا ما اهمنا من امر الدنيا والاخرة واجعل لنا من امرنا يسرا وثبتنا على هدى رسولك محمد واله صلى الله عليه واله واجعل لنا من كل غم وهم وضيق فرجا ومخرجا واجعل دعاءنا عندك في المرفوع المتقبل المرحوم وهب لنا ما وهبت لاهل طاعتك من خلقك فانا مؤمنون بك منيبون اليك متوكلون عليك ومصيرنا اليك اللهم اجمع لنا الخير كله واصرف عنا الشر كله انك انت الحنان المنان بديع السموات والارض تعطي الخير من تشاء وتصرفه عمن تشاء اللهم اعطنا منه وامنن علينا به يا ارحم الراحمين يا الله يا رحمن يا رحيم يا ذا الجلال والاكرام يا الله انت الذي ليس كمثله شيء وهو السميع البصير يا اجود من سئل ويا اكرم من اعطى ويا ارحم من استرحم صل على محمد واله وارحم ضعفي وقلة حيلتي واغنني ورجائي وامنن علي بالجنة وعافني من النار ~~برحمتك يا ارحم الراحمين~~ واجمع لنا خير الدنيا والاخرة برحمتك يا ارحم الراحمين **بيان** رب النور العظيم اي النور المخلوق في العرش الذي هو اضوء الانوار واعظمها او النور العظيم من الانوار المعنوية كالعلم والمعرفة وتخصيصها بالعقل والمسجور المملوء والموقد نارا في القيمة والشفع والوتر اي جميع الاشياء شفعها ووترها او العناصر والافلاك او البروج والسيارات والحرور الريح الحارة وحر الشمس والحر الدائم والنار ونور وجهك اي ظهوره ذاتك وسطوع كمالاتها من امرنا اي فيه او يسرا ومن جملة الامور المتعلقة بنا ويحتمل ان يكون على سبيل التجريد كقولهم رايت منك اسدا **المتهجد** ومن اراد حفظ القران فليصل اربع ركعات ليلة الجمعة يقرء في الركعة الاولى فاتحة الكتاب ويس وفي الثانية الحمد والدخان وفي الثالثة الحمد والم تنزيل السجدة وفي الرابعة الحمد وتبارك الذي بيده الملك فاذا فرغ من التشهد حمد الله واثنى عليه وصلى على النبي ص واستغفر للمؤمنين وقال اللهم ارحمني بترك المعاصي ابدا ما ابقيتني وارحمني من ان اتكلف ما لا يعنيني وارزقني حسن النظر فيما يرضيك عني ~~اسئلك ان تنور بكتابك بصري~~ اللهم بديع السموات والارض ذا الجلال والاكرام والعزة التي لا ترام اسئلك يا الله يا رحمن بجلالك ونور وجهك ان تلزم قلبي حفظ كتابك كما علمتني وارزقني ان اتلوه على النحو الذي يرضيك عني واسئلك ان تنور بكتابك بصري وتطلق به لساني وتفرج به عن قلبي وتشرح به صدري وتستعمل به بدني وتقويني على ذلك وتعينني عليه فانه لا يعين على الخير غيرك ولا يوفق له الا انت **ويستحب** الاستكثار فيه من بعد صلوة العصر يوم الخميس الى اخر نهار يوم الجمعة من الصلوة على النبي ص فيقول اللهم صل على محمد وال محمد وعجل فرجهم واهلك عدوهم من الجن والانس من الاولين والاخرين وان قال ذلك مائة مرة كان له فضل كثير **المتهجد وجمال بن طاوس** ان يقرء فيه من القران بني اسرائيل والكهف والطواسين الثلث وسجدة لقمن وسورة ص وحم السجدة وحم الدخان وسورة الواقعة وتدبر جمال الاسبوع سورة الاحقاف والطور واقتربت ثم قالا **ويستحب** ان يدعو بهذا الدعاء ليلة الجمعة اللهم انت الاول فلا شيء قبلك وانت الاخر الذي لا هلك وانت الحي الذي لا تموت والخالق الذي لا تعجز وانت البصير الذي لا ترتاب والصادق الذي لا تكذب

اوصلوة الشفع وصلوة الوتر او شفع الصلوة ووترها

الظهر

والقائم لا يغلب البدئ لا ينفد القريب لا يبعد القادر لا يضاد الغافر لا يظلم الصمد لا يطعم القيوم لا ينام المجيب لا يسأم الحنان لا يرام العالم
لا يعلم القوي لا يضعف العظيم لا يوصف الوفي لا يخلف العدل لا يحيف الغني لا يفتقر الكبير لا يصغر المنيع لا يقهر المعروف لا ينكر الغالب
لا يغلب الوتر لا يستأنس الفرد لا يستشير الوهاب لا يمل الجواد لا يبخل العزيز لا يذل الحافظ لا يغفل القائم لا ينام المحتجب لا يرى الدائم لا يفنى
الباقي لا يبلى المقتدر لا ينازع الواحد لا يشبه شيء ولا إله إلا أنت الحي الذي لا يغيرك الأزمنة ولا تحيط بك الأمكنة ولا يأخذك نوم ولا
سنة ولا يشبهك شيء وكيف لا يكون كذلك وأنت خالق كل شيء لا إله إلا أنت كل شيء هالك إلا وجهك الكريم أكرم الوجوه أمان الخائفين و
جار المستجيرين أسألك ولا أسأل غيرك وأرغب إليك ولا أرغب إلى غيرك أسألك بأفضل المسائل كلها وأنجحها التي لا ينبغي للعباد أن يسألوك
إلا بها أنت الفتاح النفاح ذو الخيرات مقيل العثرات كاتب الحسنات ماحي السيئات رافع الدرجات أسألك يا الله يا رحمن يا رحيم بأسمائك
الحسنى كلها وكلماتك العليا ونعمك التي لا تحصى وأسألك بأكرم أسمائك عليك وأحبها إليك وأشرفها عندك منزلة وأقربها منك وسيلة
وأسرعها منك إجابة وباسمك المكنون المخزون الجليل الأجل العظيم الأعظم الذي تحبه وترضى عمن دعاك به وتستجيب له دعاءه وحق عليك
أن لا تحرم سائلك وبكل اسم هو لك في التوراة والإنجيل والزبور والفرقان العظيم وبكل اسم هو لك علمته أحدا من خلقك أو لم تعلمه أحدا أو
استأثرت به في علم الغيب عندك وبكل اسم دعاك به حملة عرشك وملائكتك وأصفياؤك من خلقك وبحق السائلين لك والراغبين إليك
والمتعوذين بك والمتضرعين إليك أدعوك يا الله دعاء من قد اشتدت فاقته وعظم جرمه وأشرف على الهلكة وضعفت قوته ومن لا يثق
بشيء من عمله ولا يجد لفاقته سادا غيرك ولا لذنبه غافرا غيرك فقد هربت منك إليك غير مستنكف ولا مستكبر عن عبادتك يا أنس كل
مستجير يا سند كل فقير أسألك بأنك أنت الله الحنان المنان لا إله إلا أنت بديع السماوات والأرض ذو الجلال والإكرام عالم الغيب والشهادة
الرحمن الرحيم أنت الرب وأنا العبد وأنت المالك وأنا المملوك وأنت العزيز وأنا الذليل وأنت الغني وأنا الفقير وأنت الحي وأنا الميت وأنت
الباقي وأنا الفاني وأنت المحسن وأنا المسيء وأنت الغفور وأنا المذنب وأنت الرحيم وأنا الخاطئ وأنت الخالق وأنا المخلوق وأنت القوي و
أنا الضعيف وأنت المعطي وأنا السائل وأنت الرازق وأنا المرزوق وأنت أحق من شكوت إليه واستغثت به ورجوته إلهي كم من مذنب قد غفرت
له وكم من مسيء قد تجاوزت عنه فصل على محمد وآله واغفر لي وارحمني واعف عني وعافني وانفعني من فضلك سبوح ذكرك قدوس أمرك
نافذ قضاؤك يسر لي من أمري ما أخاف عسره وفرج لي عني وعن والدي وعن كل مؤمن ومؤمنة ما أخاف كربه واكفني ما أخاف ضره ورته
وادره عني ما أخاف حزونته وسهل لي ولكل مؤمن ما أرجوه وأؤمله لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين بيان أنت الأول أي المتقدم قبل
الأولية لتعريف الجزء فيتفرع عليه لا شيء قبلك أو المراد بالأولية كونه علة كل شيء وكذا الآخر للحصر أو بمعنى كونه غاية الغايات وقد مر الكلام
فيهما وسيأتي البدئ أي الأشياء ومبدعها الإنفاد أي لا يفنى أو لا ينتهي بداعه لا ينضام أي لا يظلم الصمد أي البسيط الذي ليس بذي أجزاء أو
ليس بأجوف تكون فيه جهة القوة والاستعداد أو محتاج إليه الكل ولا يحتاج إلى شيء وعلى كل الوجوه يصح تفريع عدم احتياج الطعام عليه
كما لا يخفى القيوم القائم بالذات الذي يقوم به كل شيء فلا يكون منه نوم ولا غفلة والحنان كثير الحنان والرحمة لا يرام أي لا يقصد بطلب
لا يوصف أي لا تصل العقول إلى كنه عظمته فتصفها لا ينكر أي ليس محلا للإنكار لكثرة ظهور آثاره في الأقطار أو المعنى معروف بالإحسان
لا يتأمل منه سوى ذلك والحق الثابت وأنجحها أي أقربها إلى الإجابة وكلماتك أي علومك أو كتبك وتقديراتك أو الأنبياء أو الأئمة وقدرته
منزلة وأقربها منك وسيلة أي يكون قربها من جهة كونها وسيلة لحصول المطالب وأسرعها منك إجابة أي إجابة كائنة منك والظرف
لا يتعلق بالإسراع سبوح ذكرك أي منزه من أن يدل على نقص أو عيب قدوس أمرك أي منزه ومبرأ من أن يشتمل على ظلم وجور أو عبث

ليتوجه عليه حينئذ لتفريع ضمن أو لا يحتاج في رحمته الحنان بتصل و

المتهجد اللهم إني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي وتجمع بها أمري وتلم بها شعثي وتحفظ بها غائبي وتصلح بها شاهدي وتزكي
بها عملي وتلهمني بها رشدي وترد بها الفتي وتعصمني بها عن كل سوء اللهم أعطني إيمانا صادقا ويقينا خالصا ورحمة أنال بها شرف كرامتك
في الدنيا والآخرة اللهم إني أسألك الفوز في القضاء ومنازل العلماء وعيش السعداء والنصر على الأعداء اللهم إني أنزلت بك حاجتي وإن
ضعف عملي فقد افتقرت إلى رحمتك فأسألك يا قاضي الأمور ويا شافي الصدور وكما تجير بين البحور أن تجيرني من عذاب السعير ومن دعوة
الثبور ومن فتنة القبور اللهم وما قصر عنه رأيي ولم تبلغه نيتي ولم تحط به مسألتي من خير وعدته أحدا من خلقك فإني أرغب إليك
فيه اللهم يا ذا الحبل الشديد والأمر الرشيد أسألك الأمن يوم الوعيد والجنة يوم الخلود مع المقربين الشهود والركع السجود الموفين بالعهود
إنك رحيم ودود وأنت تفعل ما تريد اللهم اجعلنا هادين مهتدين غير ضالين ولا مضلين سلما لأوليائك وحربا لأعدائك نحب بحبك
الناس ونعادي بعداوتك من خالفك اللهم هذا الدعاء وعليك الإجابة وهذا الجهد وعليك التكلان اللهم اجعل لي نورا في قلبي
ونورا في قبري ونورا بين يدي ونورا من خلفي ونورا من شمالي ونورا من فوقي ونورا من تحتي ونورا في سمعي ونورا في بصري ونورا في شعري ونورا في

البلد والحال والأحباب دعاء آخر

بشري

بشري ونورا في لحمي ونورا في دمي ونورا في عظامي اللهم اعظم لي النور واعطني نورا واجعل لي نورا سبحان الله الذي ارتدى بالعز وبان به

سبحان الذي لبس المجد وتكرم به سبحان من لا ينبغي التسبيح الا له سبحان ذي الفضل والنعم سبحان ذي المجد والكرم سبحان ذي الجلال

والاكرام **بيان** اللم الجمع والشعث محركة انتشار الامر ولم الله شعثه قارب بين شتيت امره ذكره الفيروزابادي وتردها الغنى اي هيأ لي

الغنى ومن اسنتهم او الغنى والنسي بحابك وليث منه العفره في اكثر الكتب والنسخ اسئلك الفوز بالسعادة في القضاء اي قضاء الموت وعند نزوله

او كل قضاء ومنازل العلماء وفي بعض النسخ ونزل الشهداء والنزل بالضم وبضمتين ما هيئ للضيف كالمجرور متعلق بما بعده اشارة الى قوله سبحانه و

جعل بين البحرين هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح اجاج وجعل بينهما برزخا وحجرا محجورا قال الواحدي مثل دجلة يدخل البحر فيشقه

فيجري في خلاله فراسخ لا يتغير طعمه وقيل المراد بالعذب النهر العظيم مثل النيل وبالبحر الملح الكبير وبالبرزخ ما يحول بينهما من الارض و

قيل المراد بالبحرين اولا خليجا فارس والروم يتشعبان من المحيط والارض فاصلة بينهما الا يمتزجان ومن دعوة الثبور هلون ينادون في جهنم

واثبوراه والثبور الهلاك تلميح الى قوله سبحانه واذا القوا منها مكانا ضيقا مقرنين دعوا هنالك ثبورا اي هلاكا يتمنون الهلاك وينادون

ويقولون واثبوراه تعال فهذا احينك ومن فتنة القبور يريد مسائلة منكر ونكير من الفتنة الامتحان والاختبار وفي القاموس الفتنة

والعذاب ياذا الحبل الشديد قال الكفعمي الحبل هنا العهد ومنه قوله الا بحبل من الله وحبل من الناس وسمي العهد حبلا لانه يعقد به كما

كما يعقد الشيء بالحبل وفي خط الشهيد قدس الله روحه بالباء المثناة من تحت ومعناه ياذا القوة الشديدة وانما قال الشديد رجوعا الى

لفظ الحبل فانه مذكر انتهى والامر الرشيد اي امر ذو رشد وصلاح والشهود والسجود جمعا شاهد وساجد والسلم بالكسر وفتح الصلح

وبالكسر المسالم والحرب بالفتح العدو والمحارب والجهد بالضم والفتح الطاقة وبالفتح المشقة والتكلان بالضم التوكل وبان بها اي امتاز بذلك

العز والغلبة من جميع الموجودات **المتهجد** ان يدعو ليلة الجمعة ويوم الجمعة وليلة عرفة ويوم عرفة بهذا الدعاء اللهم من تعبا وتهيا واعد واستعد

لوفادة الى مخلوق رجاء رفده وطلب نائله وجائزته فلا تجب اليوم دعائي يا مولاي يا من لا تخيب عليه سائل ولا ينقصه نائل فاني لم اتك اليوم

ثقة بعمل صالح عملته ولا لوفادة الى مخلوق رجوته اتيتك مقرا على نفسي بالاساءة والظلم معترفا بان لا حجة لي ولا عذر اتيتك ارجو عظيم

عفوك الذي عفوت به على الخاطئين فلم يمنعك طول عكوفهم على عظيم الجرم ان عدت عليهم بالرحمة فيا من رحمته واسعة وعفوه عظيم يا عظيم يا عظيم

لا يرد غضبك الا حلمك ولا ينجي من سخطك الا التضرع اليك فهب لي يا الهي فرجا بالقدرة التي بها تحيي ميت البلاد ولا تهلكني غما حتى تستجيب لي

وتعرفني الاجابة في دعائي واذقني طعم العافية الى منتهى اجلي ولا تشمت بي عدوي ولا تسلطه علي ولا تمكنه من عنقي يا الهي ان وضعتني فمن

ذا الذي يرفعني وان رفعتني فمن ذا الذي يضعني وان اهلكتني فمن ذا الذي يعرض لك في عبدك او يسئلك عن امره وقد علمت يا الهي انه ليس في حكمك ظلم ولا في نقمتك عجلة وانما يعجل من يخاف الفوت و

انما يحتاج الى الظلم الضعيف وقد تعاليت يا الهي عن ذلك علوا كبيرا اللهم اني اعوذ بك فاعذني واستجير بك فاجرني واسترزقك فارزقني

واتوكل عليك فاكفني واستنصرك على عدوي فانصرني واستعين بك فاعني واستغفرك يا الهي فاغفر لي امين امين امين قال الكفعمي

تعبا وتهيا بمعنى وكرر للتاكيد واختلاف اللفظ وتعبا يجوز بغير الهمز وعدمه وعبات المتاع هيأته انتهى واعد اي نفسه او ما يحتاج

اليه للسفر وقال الكفعمي هيا وتعبا واعد واستعد نظائر والوفادة بالكسر الورود على الامير رسالة او طلب حاجة وقال الكفعمي الرفد

النيل والجائزة نظائر وقال الجوهري النوال العطاء والنائل مثله يا من لا يخيب عليه سائل في الصحيفة ومنار المدعية يا من لا يحفيه

سائل والاحفاء المبالغة في الاخذ اي كلما اخذ السائلون وطلبوا لا يكون احفاء مبالغة في جنب سعة خزائنه وقال الكفعمي الحفو كمنع

اي لا يمنعه سؤال السائلين وكثرته عن العطاء وما ذكرنا اظهر وهو المراد بقوله ولا ينقصه نائل اي لا ينقص خزائنه كثرة العطاء طول عكوفهم

اي اقامتهم ولا تهلكني غما اي بسبب الغم او مفعول مالم يسم فاعله لعلم بخطاياي وعدم العلم بالعفو من ذا الذي يعترض وفي بعض النسخ يعرض لك فيما

اي بملامك ويعترضك بقوله عرض له في الطريق عارض اي منعه مانع والسؤال عن امره هو ان يسال لم تعمل اهلكته وبأي جرم احدثته لما كان

ذلك موعودا لان ذلك لمحض قدرته واستيلائه من دون استحقاق عقبه بقوله وقد علمت الخ وانما يحتاج الى الظلم الضعيف لانه يظلم ليتقوى

بما ياخذه من المظلوم ويستحب ان يقول ليلة الجمعة ويوم الجمعة سبع مرات اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وابن امتك

في قبضتك وناصيتي بيدك امسيت على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ برضاك من شر ما صنعت ابوء بنعمتك وابوء بذنوبي فاغفر لي ذنوبي

انه لا يغفر الذنوب الا انت **توضيح** على عهدك اي ما عاهدتك اليه من فعل الطاعات وترك المعاصي ووعدك اي انجازه وطلبه بسبب العقائد

والاعمال بقدر استطاعتي وابوء بنعمتك اي اقر واعترف **المتهجد** في ليلة الجمعة وعقيب دعاء اخر اللهم اجعلني اخشاك حتى كاني اراك واسعدني بتقويك ولا تشقني

بمعاصيك وخر لي في قضائك وبارك لي في قدرك حتى لا احب تعجيل ما اخرت ولا تاخير ما عجلت واجعل غناي في نفسي ومتعني بسمعي وبصري

واجعلهما الوارثين مني وانصرني على من ظلمني وارني فيه ثاري يا رب واقر بذلك عيني اللهم اعني على هول القيمة واخرجني من الدنيا سالما

وادخلني الجنة امنا وزوجني من الحور العين

اعم قد وقع الفراغ من تسويده ليلة الاثنين في سنة ١٠٣

بسم الله

بسم الله الرحمن الرحيم

باب أعمال يوم الجمعة وآدابه ووظائفه **الاقبال** روينا باسنادنا الى الحسن بن محبوب عن مالك بن عطية عن ابي حمزة الثمالي عن ابي جعفر قال ادع في العيدين والجمعة اذا تهيأت للخروج بهذا الدعاء اللهم من تهيأ في هذا اليوم او تعبأ او اعد واستعد لوفادة الى مخلوق رجاء رفده ونوافله وفواضله وعطاياه فان اليك يا سيدي تهيئتي وتعبئتي واعدادي واستعدادي رجاء رفدك وجوائزك ونوافلك وفواضلك وعطاياك وقد غدوت الى عيد من اعياد امة محمد صلوات الله عليه وآله ولم افد اليك اليوم بعمل صالح اثق به قدمته ولا توجهت بمخلوق املته ولكن اتيتك خاضعا مقرا بذنوبي واساءتي الى نفسي فيا عظيم يا عظيم اغفر لي العظيم من ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب العظام الا انت يا لا اله الا انت يا ارحم الراحمين

المتهجد روي عن النبي صلى الله عليه وآله ان الخير والشر يضاعفان يوم الجمعة فينبغي للانسان ان يكثر من الخير فيه ويتجنب الشر والمحارم فيه ويكره فيه ... وروي جوازها ومن اكيد السنن فيه الغسل ووقته من بعد طلوع الفجر الى الزوال وكلما قرب من الزوال كان افضل فاذا اراد الغسل فليقل اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وآله اللهم صل على محمد وآل محمد واجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين والحمد لله رب العالمين ويستحب ان يقص اظفاره ويقول عند ذلك بسم الله وبالله وعلى سنة رسول الله والائمة من بعده عليه وعليهم السلام ويأخذ من شاربه ويقول بسم الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله وملة امير المؤمنين والاوصياء عليهم السلام وينبغي ان يمس شيئا من الطيب جسده ويلبس اطهر ثيابه فاذا تهيأ للخروج الى الصلاة قال اللهم من تهيأ في هذا اليوم الى آخر ما مر آنفا

السيد في جمال الاسبوع ويستحب زيارة النبي والائمة في يوم الجمعة روي عن الصادق جعفر بن محمد انه قال من اراد ان يزور قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وقبر امير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين وقبور الحجج عليهم السلام وهو في بلده فليغتسل في يوم الجمعة وليلبس ثوبين نظيفين وليخرج الى فلاة من الارض ثم يصلي اربع ركعات يقرأ فيهن ما تيسر من القرآن فاذا تشهد وسلم فليقم مستقبل القبلة وليقل السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام عليك ايها النبي المرسل والوصي المرتضى والسيدة الكبرى والسيدة الزهراء والسبطان المنتجبان والاولاد الاعلام والامناء المنتجبون جئت انقطاعا اليكم والى آبائكم وولدكم الخلف على بركة الحق فقلبي لكم مسلم ونصرتي لكم معدة حتى يحكم الله لدينه فمعكم معكم لا مع عدوكم اني لمن القائلين بفضلكم مقر برجعتكم لا انكر لله قدرة ولا ازعم الا ما شاء الله سبحان الله ذي الملك والملكوت يسبح الله باسمائه جميع خلقه والسلام على ارواحكم واجسادكم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته وفي رواية اخرى افعل ذلك على سطح دارك

اقول ستأتي ... اورد الشيخ قدس سره زيارة اخرى للحسين عليه السلام اوردها في كتاب المزار ... وشرح جميعها ولم نوردها ههنا لعدم ظهور الاختصاص بيوم الجمعة من بين ايامها **المتهجد** وروي الترغيب في صومه الا ان الافضل ان لا يفرد بصومه الا بصوم يوم قبله وروي في اكل الرمان فيه وفي ليلته فضل كبير ويكره السفر فيه ابتداء ويستحب الاكثار فيه من الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وان تمكن من ذلك الف مرة كان له ثواب كبير ويستحب عقيب الفجر يوم الجمعة ان يقرأ مائة مرة قل هو الله احد ويصلي على النبي مائة مرة وان يستغفر الله مائة مرة ويقرأ سورة النساء وسورة هود والكهف والصافات والرحمن ويقول اللهم اجعل صلواتك وصلوات ملائكتك ورسلك على محمد وآل محمد ويقول اللهم صل على محمد وآل محمد وعجل فرجهم ويستحب ان يدعو ايضا بهذا الدعاء اللهم اني تعمدت اليك بحاجتي وانزلت بك اليوم فقري وفاقتي ومسكنتي وانا لمغفرتك ارجى مني لعملي ولمغفرتك ورحمتك اوسع من ذنوبي فتول قضاء كل حاجة لي بقدرتك عليها وتيسر ذلك عليك ولفقري اليك فاني لم اصب خيرا الا منك ولم يصرف عني سوءا احد غيرك ولست ارجو لآخرتي ودنياي غيرك ولا ليوم فقري يوم يفردني الناس في حفرتي وافضي اليك بذنبي سواك

جمال الاسبوع حدثنا ابو الحسين محمد بن هارون التلعكبري عن احمد بن محمد بن عياش عن علي بن محمد بن الزبير عن علي بن الحسن بن فضال عن ابراهيم بن ابي بكر عن بعض اصحابنا عن اسماعيل بن منصور الزبالي عن ابي ركاز قال قال ابو عبد الله عليه السلام من قال يوم الجمعة حين يصلي الغداة قبل ان يتكلم وحدثنا ايضا ابو المفضل محمد بن عبد الله بن المطلب عن حميد بن زياد عن علي بن بزيع الخياط عن محمد بن جعفر المكفوف عن اسماعيل بن منصور عن ابي ركاز عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قال يوم الجمعة حين يصلي الغداة قبل ان يتكلم اللهم ما قلت في جمعتي هذه من قول او حلفت فيها من حلف او نذرت فيها من نذر فمشيتك بين يدي ذلك كله فما شئت منه ان يكون كان وما لم تشأ منه لم يكن اللهم اغفر لي وتجاوز عني اللهم من صليت عليه فصلواتي عليه ومن لعنت فلعنتي عليه كان كفارة من جمعة الى جمعة وزاد فيه مصنف كتاب جامع الدعوات ومن قالها في كل جمعة من كل سنة كانت كفارة لما بينهما وزاد ابو المفضل في آخر الدعاء وان شئت قرأته كل جمعة كان من الجمعة الى الجمعة ومن شهر الى الشهر ومن سنة الى سنة ومنه

قال

باب اعمال يوم الجمعة وادعيتها وآدابه

قال حدثنا ابو عبد الله احمد بن محمد الجوهري قال كتب الي محمد بن احمد بن سنان يقول حدثني ابي عن جدي محمد بن سنان قال قال لي العالم
يا محمد بن سنان هل دعوت في هذا اليوم بالواجب من الدعاء وكان يوم الجمعة فقلت وما هو يا مولاي قال تقول السلام عليك ايها اليوم الجديد
المبارك الذي جعله الله عيدا لاوليائه المطهرين من الدنس الخارجين من البلوى المكرورين مع اوليائه المصفين من العكر الباذلين انفسهم
في محبة اولياء الرحمن تسليما السلام عليكم سلاما دائما ابدا وتلتفت الى الشمس وتقول السلام عليك ايتها الشمس الطالعة والنور الفاضل
البهي اشهد انك تسبيحك لله لكي تكون شاهدة لي اذ اظهر الرب لفصل القضاء في لقائه الحمد لله اللهم اني اعوذ بك بنورك وجعلت لكرمك [illegible]
خلقي وان تردد روحي في العذاب بنورك المحجوب عن كل ناظر نور قلبي فاني اتاك عبدك وفي تفضيلات لا رب لي سواك اللهم اني اتقرب
اليك بقلب خاضع والى وليك ببدن خاشع والى الائمة الراشدين بفؤاد متواضع والى النقباء الكرام والنجباء الاعزة بالذل وارغم انفي
لمن وحدك ولا اله غيرك ولا خالق سواك واصغر خدي لاوليائك المقربين وانفي عنك كل ضد وند وانا عبدك الذليل المعترف بذنوبي
اسئلك باسمك ان تحطها عني وتخلصني من الادناس والارجاس التي بسببها انقطعت عن ذكرك وبعدت عن قربك وشغلت بك عن اهل الدنيا
متعرضا للمعروف فقلت اعطني من معروفك ما تغنيني به عمن سواك. بيان لعل المراد بالاولياء اولا الشيعة او خواصهم وبالدنس
سوء العقائد والبلوى الافتتان والكرور الرجوع يقال كره وكر بنفسه يتعدى ولا يتعدى وهو اشارة الى الرجعة والعكر بالتحريك الدردي ثم
وغيره ما استعير هنا للعقائد والاعمال الرديئة واصغر بالغين المعجمة اي اذل وفي بعض النسخ بالمهملة وهو لا يناسب المقام وان ناسب الخد
لانه بمعنى المائل الخد تكبرا الا ان يراد به اما ترك التوجه عن اعدائهم لهم وبسببهم. **جمال** حدثني الجماعة الذين قدمنا ذكرهم باسنادهم الى
محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن الحسن بن علي الوشاء عن زيد ابي اسامة الشحام عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول ما من عمل يوم
الجمعة افضل من الصلوات على محمد وال محمد ولو مائة مرة ومرة قال قلت كيف اصلي عليهم قال تقول اللهم اجعل صلواتك وصلوات
ملائكتك وانبيائك ورسلك وجميع خلقك على محمد وال محمد عليه وعليهم السلام ورحمة الله وبركاته. **البلد** [illegible] من
قرأ الجحد عشرا قبل طلوع الشمس من يوم الجمعة ودعا استجيب له من اصل قديم من مؤلفات اصحابنا ما صورته [illegible] يوم الجمعة فابتدئ بهذه
الشهادة ثم بالصلوة على محمد واله وهي هذه اللهم انت ربي ورب كل شيء وخالق كل شيء امنت بك وبملائكتك وكتبك ورسلك [illegible] بالساعة
والبعث والنشور ولقائك والحساب وبوعدك ووعيدك والمغفرة والعذاب وقدرك وقضائك ورضيت بك ربا وبالاسلام دينا
وبمحمد نبيا وبالقرآن كتابا وحكما وبالكعبة قبلة وبعلي [illegible] وليا وامامه وبالمؤمنين اخوانا وكفرت بالجبت والطاغوت وباللات
والعزى وجميع ما يعبد دونك واستمسكت بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سميع عليم واشهد ان كل معبود من لدن عرشك الى قرار
الارضين السابعة سواك باطل الا انت وحدك لا شريك لك تبقى قبل الايام والليالي ومثل الازمان والدهور وقبل كل شيء
انت حي قبل كل حي وبعد كل حي تباركت وتعاليت علوا كبيرا تقدست في اسمائك [illegible] يا رب سبيلك وانت حي قيوم ملك
متعال ابد الابد لك الملك لا فناء ولا زوال ولا غاية ولا منتهى لا اله في السموات والارضين [illegible]
رحيما وكنت عزيزا مقتدرا ماجدا تعاليت مقدسا رحيما مقتدرا وتوحدت بالجبار وتفردت عظيما كبيرا وتعززت بخلق
الخلق كلهم فيا خالق يا بارئ يا مصور [illegible] وتعاليت طاهرا معبودا مبديا معيدا منشئا مفضلا محولا ملجأ حيا [illegible] الرب الرحيم
الديم لم تزل ولا تزال [illegible] الامثال ولا يغيرك الدهور ولا يفنيك الزمان ولا تبدلك الايام ولا يخلفك [illegible]
الاقدار ولا تبلغك الاجال [illegible] ولا تبدلك كلماتك ولا يحول [illegible] ولا
خلف لوعدك ولا تأخذك سنة ولا نوم [illegible] القديم الاول [illegible] الطاهر المقدس عن
اسمائك [illegible] ولا تتناولك الاوهام وصفت نفسك احدا صمدا فردا لم تتخذ صاحبة ولا ولدا لم تلد ولم تولد ولم يكن له كفوا احد
الدائم [illegible] ولا ينقص [illegible] عن رحمتك خلقت خلقك من غير حاجة بك اليهم ولا انس بهم
وابتدعتهم من غير شيء كان ولا شيء [illegible] ولا ينقصه [illegible] دعوت
من دعاك اللهم اكتب شهادتي هذه واجعلها لي عهدا عندك توفينيه يوم تسأل الصادقين عن صدقهم [illegible] ولا تملكون الشفاعة
الا من اتخذ عند الرحمن عهدا اللهم اني [illegible] اليك بحمد [illegible] وبعطائك [illegible] الكريم
الامين [illegible] على محمد نبي الرحمة القائد الى الرحمة الذي بطاعته تنال الرحمة وبمعصيته [illegible] صلى الله عليه واله وسلم [illegible]
كرم [illegible] يا خالق [illegible] باسط [illegible]
[illegible] صلواتك ونوامي بركاتك [illegible] على محمد عبدك ورسولك [illegible] الخلق [illegible]

باب اعمال يوم الجمعة وادابه ووظائفه

الحق وتمانع الباطل كما حملته فاضطلع بامرك لطاعتك مستوفزا في مرضاتك غير ناكل في قدم ولا واهن في عزم حافظا لعهدك ماضيا على نفاذ امرك حتى اورى قبس القابس به هديت القلوب بعد خوضات الفتن واقام موضحات الاعلام ومنيرات الاسلام ونائرات الاحكام فهو امينك المأمون وخازن علمك المخزون وشهيدك يوم الدين وبعيثك نعمة ورسولك رحمة اللهم افسح له مفسحا في عدلك واجزه مضعفات الخير من فضلك مهنئات غير مكدرات من فوز ثوابك المحلول وجزيل عطائك المعلول اللهم اعل على بناء البانين بناءه واكرم لديك نزله ومثواه واتمم له نوره واجزه من ابتعاثك اياه مقبول الشهادة ومرضي المقالة ذا منطق عدل وخطة فصل وحجة وبرهان عظيم اللهم اجعلنا سامعين مطيعين واولياء مخلصين ورفقاء مصاحبين اللهم ابلغه منا السلام واردد علينا منه السلام اللهم اني اشهد والشهادة حقي والحق علي ان محمدا عبدك ورسولك ونبيك وصفيك ونجيك وامينك وحبيبك وصفوتك من خلقك وخليلك وخاصتك وخالصتك وخيرتك من بريتك النبي الذي هديتنا به من الضلالة وعلمتنا به من الجهالة وبصرتنا به من العمى واقمتنا به على المحجة العظمى وسبيل التقوى واخرجتنا به من الغمرات وانقذتنا به من شفا جرف الهلكات امينك على وحيك ومستودع سرك وحكمتك ورسولك الى خلقك وحجتك على عبادك ومبلغ وحيك ومؤدي عهدك وجعلته رحمة للعالمين ونورا يستضيء به المؤمنون يبشر بالجزيل من ثوابك وينذر بالاليم من عقابك فاشهد انه قد جاء بالحق من عندك و عبدك حتى اتاه اليقين من وعدك وانه لسانك في خلقك وعينك والشاهد لك والدليل عليك والداعي اليك والحجة على بريتك وكتب فيما بينك وبينهم وانه قد صدع بامرك وبلغ رسالتك وتلا اياتك وحذر بأسك واحل حلالك وحرم حرامك وبين فرائضك واقام حدودك واحكامك وحض على عبادتك وامر بطاعتك وائتمر بها ونهى عن معصيتك وانتهى عنها ودل على حسن الاخلاق واخذ بها و نهى عن مساوي الاخلاق واجتنبها ووالى اولياءك قولا وعملا وعادى اعداءك قولا وعملا ودعا الى سبيلك بالحكمة والموعظة الحسنة واشهد انك لم تبعثه ساحرا ولا مسحورا ولا شاعرا ولا مجنونا ولا كاهنا ولا افاكا ولا جاحدا ولا كذابا ولا شاكا ولا مرتابا وانه رسولك وخاتم النبيين جاء بالوحي من عندك وصدق المرسلين واشهد ان الذين كذبوه ذائقوا العذاب الاليم وان الذين آمنوا به واتبعوا النور الذي انزل معه اولئك هم المتقون اللهم صل على محمد وآله افضل واشرف واكمل واكبر واطيب واطهر واتم واعم وازكى وانمى واحسن واجمل واكثر ما صليت على احد من الاولين والآخرين انك حميد مجيد اللهم صل على محمد حيا وصل على محمد ميتا وصل على محمد مبعوثا وصل على روحه في الارواح الطيبة وصل على جسده في الاجساد الزاكية اللهم شرف بنيانه وكرم مقامه واضئ نوره وابلغه الدرجة الوسيلة عندك في الرفيعة الفضيلة واعطه حتى يرضى وزده بعد الرضى وابعثه مقاما محمودا اللهم صل عليه بكل منقبة من مناقبه وموقف من مواقفه وحال من احواله رأيته لك فيها ناصرا وعلى مكروه بلائك صابرا صلوة تطيب بها خصائص من عطائك وفضائل من حبائك تكرم بها وجهه وتعظم بها خطره وتنمي بها ذكره وتعلي بها مجده وتظهر بها عذره حتى تبلغ به افضل ما وعدته من جزيل جزائك وما اعددت له من كريم حبائك وذخرت له من واسع عطائك اللهم شرف في القيمة مقامه وقرب منك مثواه واعطه اعظم الوسائل واشرف المنازل وعظم حوضه واكرم وارديه وكثرهم وتقبل في امته شفاعته وفيمن سواهم من الامم واعط سؤله في خاصته وعامته وبلغه في الشرف والفضيلة افضل ما بلغت احدا من المرسلين الذين قاموا بحقك وذبوا عن حرمك وامنوا في الخلق اعداءك وانذروا عبادك واخبتوا بهم اليقين اللهم اجعل محمدا افضل خلقك منك زلفى واعظمهم عندك شرفا وارفعهم منزلة واقربهم مكانا وادناهم عندك جاها واكثرهم تبعا وامكنهم شفاعة واجزلهم عطية اللهم صل على محمد وآله الصلوة تتم سناها وتنمو اعلاها وتشرق اولاها وتنمي اخراها نبي الرحمة والقائل الى الرحمة الذي بطاعته نال الرحمة وبمعصيته هلك العصاة وسلم عليه سلاما عزيزا يوجب كثيرا ويومن ثوابا ابدا الى يوم الدين وعلى المصابيح الظلام ومرابيع الانام ودعائم الاسلام الذين اذا قالوا صدقوا واذا حزبوا المغابون يكفوا الامر والنساك واخلصوا حبك واستشعروا خشيتك وجعلوا امنك فخافوا مقامك ففزعوا من وعيدك ورجوا بامانك وهابوا عظمتك ومجدك واكرموك وكبروا شانك ووكدوا ميثاقك واحكموا عرى طاعتك واستبشروا بنعمتك وانتظروا روحك وعظموا جلالك وسددوا ففوضوا خلقك بموالاتهم من والاك ومعاداتهم من عاداك وصبرهم على ما اصابهم في محنتك ودعائهم بالحكمة والموعظة الحسنة الى سبيلك و مجادلتهم بالتي هي احسن من عاند وتحليلهم حلالك وتحريمهم حرامك حتى اطاعوا وادعوك واعلنوا دينك واقاموا حدودك واتبعوا امرك فبلغوا في ذلك منك الرضى وسلموا لك القضاء وصدقوا من رسلك من مضى ودعوا الى سبيل كل من سبق الذين من اتبعهم ما باسلم ومن ... بهم جنة عصم ومن تعاهم الى المعضلات لبوه ومن استطالهم الجراتوه صلوة كثيرة طيبة زاكية نامية مباركة صلوة لا تعد ولا تبلغ ولا يبلغ وتفيها حدودها ولا يوصف كنهها ولا يحصى عددها وسلام عليهم باجمعهم وعليهم وصلاته بحبهم والسناء وتعدهم كما قال سلام على آل ياسين انا كذلك نجزي المحسنين اللهم اخلف فيهم محمدا احسن ما خلفت احدا من المرسلين في خلفائهم ولا تمر من بعدهم حتى تبلغ برسولك فيهم كما ما تقر به اعينهم في الدنيا والآخرة مما لا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون واجعلهم في درجه ... بامنك وجزيل جزائك مما لا

حين

باب اعمال يوم الجمعة وآدابه ووظائفه

من بين عين رأت ولا اذن سمعت واعطهم ما يتمنون وزدهم بعد ما يرضون وعرف جميع خلقك فضل محمد وآل محمد ومنزلتهم منك حتى تعرفهم بفضلك عليهم
وشرفهم ويعرفوا الحجة الّذي اوجبت عليهم من فرض طاعتهم ومحبتهم واتباع امرهم واجعلنا لهم مطيعين ومحبين ولسنتهم تابعين وعلى عهدهم من
الناصرين معهم والمجاهدين ولو اجلنا من المصدقين اللهم فانا قد اقررنا لهم بذلك وبما امرتنا به على السنتهم وشهدنا ان ذلك من عندك فمن سلم
ترجو رضاك ونسخطهم بحيث سخطك اللهم فوفقنا على ملتهم واحشرنا في زمرتهم واجعلنا ممن تقر عينه غدا برؤيتهم واوردنا حوضهم واسقنا
بكاسهم وادخلنا في كل خير ادخلتهم فيه واخرجنا من كل سوء اخرجتهم منه حتى نستوجب ثوابك ونجوز من عقابك بلا ملال وانت عنا راض
ونحن لك مرضيون صلوات الله ربنا الرؤف الرحيم على نبينا وآله اجمعين اللهم انا نسالك بمحمد وآل محمد الموصوفين بمعرفتك نعرفنا بك
بالمسئلة وهم بامرك عن رايتهم ومشتاق لهم معنا برحمتك اعتقد لهم الا التماس الناصر لهم وثواب موعودك والتوجه اليهم فيما
لنا منهم اللهم اني اسألك لآل محمد الماضين من ائمة الهدى افضل المنازل عندك واحبها اليك من الشرف الاعلى والمكان الرفيع من الدرجات
العلى بابتداء الفوز بقية من عطاياك الّتي لا تمن بها ولا اذى خصصتهم منك بالفوز العظيم في الحظوة والنعيم والثواب الدائم المقيم الذي لا نصب
فيه ولا برم اللهم اسكنهم الغرف المبنية على الفرش المرفوعة والسرر المصفوفة متكئين عليها متقابلين لا يسمعون فيها لغوا ولا تاثيما الا قيلا
سلاما سلاما يا رب العالمين اللهم ارفع محمدا في اعلى عليين فوق منازل المرسلين ومنازل ملائكتك المقربين وجميع النبيين وصفوتك من خلقك
اجمعين برحمتك يا ارحم الراحمين اللهم اجزهم بشكر نعمتك وتعظيم حرمتك جزاء لا جزاء فوقه وعطاء لا عطاء مثله وخلودا لا خلود بعده كما لا يبلغ
احد في مثلهم لا يقدر احد قدره ولا يهتدي الالباب الى كل نعمة لما شكر وامن بادئيك ارضا للمصر وعلى الاذى فيك اللهم وعلى الباقين
منهم فرجهم وما وعدتهم من نصرك فتمم ولاشياعهم من كل سوء سلم وهم يا رب العالمين جناح الكفر فحطم واموال الظلمة ولبك ضم وكن لهم ربا
وحافظا وناصرا واجعلهم للمؤمنين اكثر نفرا وانزل عليهم من السماء ملائكة انصارا واعنهم من انفسهم ... ولا تدع على الارض
من الكافرين ديارا ولا تزد الظالمين الا خسارا اللهم مد لآل محمد واشياعهم في الآجال وختمهم بصالح الاعمال ولا تجعلنا ممن يستبدل بهم الا بدل
يا ذا الجود والفعال اللهم خص آل محمد بالوسيلة واعطهم افضل الفضيلة وامض لهم في الدنيا بالحسنى واحكم بينهم وبين عدوهم
بالعدل والوفاء واجعلنا يا رب لهم اعوانا ووزراء ولا تشمت بنا وبهم الاعداء اللهم احفظ محمدا وآل محمد واشياعهم واوليائهم ما اللبس والفتن
من اهل الجحد والانكار واكفهم حسد كل حاسد منكر جبار وسلطهم على كل باغ ختار حتى ينتقموا من عدوك وعدوهم الاوتار واجعل
عدوهم مع الاذلين والاشرار وكبهم على وجوههم في النار انك الواحد القهار اللهم وكن لوليك ... وحافظا وقائدا وناصرا
حتى تسكنه ارضك طوعا وتمتعه منها طويلا وتجعله وذريته فيها الائمة الوارثين واجمع له شمله واكمل له امره واصلح له رعيته وثبت ركنه
وافرغ الصبر منك عليه حتى ينتقم فيشتفي ويشفي حزازات قلوب نغلة وحرارات صدور وغرة وحسرات انفس ترحة من دماء مسفوكة وارحام
مقطوعة وطاعة مجهولة قد احسنت اليه البلاء ووسعت عليه الآلاء واتممت عليه النعماء في حسن الحفظ منك له اللهم اكفه هول عدوه وانسهم ذكره
وارد من اراده وكد من كاده وامكر بمن مكر به واجعل دائرة السوء عليهم اللهم فض جمعهم وفل حدهم وارعب قلوبهم وزلزل اقدامهم واصدع شعبهم
وشتت امرهم فانهم اضاعوا الصلوة واتبعوا الشهوات وعملوا السيئات واجتنبوا الحسنات فخذهم بالمثلات وارهم الحسرات انك على كل شيء
قدير اللهم صل على جميع المرسلين والنبيين الذين بلغوا عنك الهدى واعتقدوا لك المواثيق بالطاعة ودعوا العباد بالنصيحة وصبروا على ما لقوا
في جنبك من الاذى والتكذيب وصل على ازواجهم وذراريهم وجميع اتباعهم من المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والسلام عليهم
جميعا ورحمة الله وبركاته اللهم صل على ملائكتك المقربين واهل طاعتك اجمعين صلوة الكتبة ... وخص آل نبينا الطيبين الطاهرين
السالكين المطيعين القوامين بامرك الذين اذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا وارتضيتهم لدينك انصارا وجعلتهم حفظة لسرك ومستودعا لحكمتك
وتراجمة لوحيك وشهداء على خلقك واعلاما لعبادك ومنارا في بلادك فانهم عبادك المكرمون الذين لا يسبقونك بالقول وهم بامرك يعملون
يخافون بالغيب وهم من الساعة مشفقون بصلوات كثيرة طيبة زاكية مباركة نامية بجودك وسعة رحمتك من جزيل ما عندك في الاولين و
الآخرين واخلف عليهم في الغابرين اللهم اقصص بنا آثارهم واسلك بنا سبلهم واحينا على دينهم وتوفنا على ملتهم واعنا على قضاء
حقهم الّذي اوجبته علينا لهم وتمم لنا ما امرتنا من حبهم والولاية لاوليائهم والبراءة من اعدائهم والحب لمن احبوا والبغض لمن ابغضوا
والعمل بما رضوا والترك لما كرهوا وكما جعلتهم السبب اليك والسبيل الى طاعتك والوسيلة الى جنتك والادلاء على طرقك اللهم صل
على محمد وآل محمد وعجل فرجهم بقولك الفصل انك قدرت عليه فصل اللهم على محمد وآل محمد وسلم اللهم وعجل فرجهم يا ارحم الراحمين ثم صل
ما استطعت صلوات الله وملائكته ورسله وجميع خلقه على محمد النبي وآل محمد والسلام عليه وعليهم ... ولعنة الله على اعدائهم ...
وبيان توضيح ... الاقدار ... تفضلك ... التقديرات ... والوصي ...

٧٤ باب اعمال يوم الجمعة وآدابه ووظائفها

اى قياما مستعجلا والوفز العجلة واستوفز في قعدته انتصب فيها غير مطمئن وقد تهيأ للوثوب وتوفز للشيء تهيأ وفي النهاية في حديث علي ع
عبرنا كل في مقام اى في تقدم ويقال رجل قدم اذا كان شجاعا وقد يكون القدم بمعنى المتقدم وقال ورى الزند اذا اخرجت ناره واوراه غيره اذا استخرجه
ومنه حديث علي عليه السلام حتى اورى قبسا لقابس اى اظهر نورا من الحق لطالب الهدى انتهى والمحلول ينفق للعوز والعوائد وذكرتها وبلا لرحلته التسجيع
وهو بمعنى الحال والحلل ولعل فيه تصحيفا وفي النهاية فيه ان فيصل الخطة اى اذا نزل به امر مشكل فصله برايه الخطة الحال والامر والخطب انتهى
وعد ايام ملك اى الايام التي نزل فيها العقوبات على المجرمين في الدنيا والآخرة والاماني الكاذبات المرابيع الامطار التي تجيء في اول الربيع لا يريم
اى لا يبرح ولا يزول على التعريش المرفوع غيرا اى الرفيع القدر او المنضدة المرتفعة وقيل هي النساء العوالي بالملائكة ثابتها اى نسبة الى الاثم اى لا يقال
لهم اثم الا قيلا اى قولا سلاما سلاما بدل من قيلا كقوله تعالى لا يسمعون فيها لغوا الا سلاما او صفته او مفعول به بمعنى الا ان يقولوا سلاما
او مصدر والتكرير للدلالة على فشو السلام بينهم والاحياء الاعداد والتحليل التكبير والنفير من ينفر مع الرجل من قومه وقيل هو جمع نفر وهم
المجتمعون للذهاب الى العدو ومن يستبدل بهم اى يذهب بالعدم فانه نزلنا النصرة والخوف في غيرنا الذلة وفي القاموس الفعال كسحاب اسم الفعل
الحسن والكرم او يكون في الخير والشر والوسيلة درجة للنبي ص في الجنة مختص به وقد مر شرحها في ابواب المعاد والختار الغدار والاوطار جمع الوطر
وهو الحاجة والاوتار جمع الوتر بالكسر وهو طلب الدم ولم يجمع الله شملهم اى ما تشتت من امرهم وقال الراغب في مفرداته افرغ علينا الدلو صببنا ما
فيه ومنه استعير افرغ علينا صبرا والاستشفاء والتشفي وشفاء الغيظ ازالة ما في القلب من الغيظ ان الشر وفي الصحاح الحزازة وجع في القلب من غيظ ونحوه
وقال نغل قلبه علي اى ضغن وقال الوغر شدة توقد الحر ومنه قيل في صدره علي وغر بالتسكين اى ضغن وعداوة وتوقد من الغيظ وقال الترح
ضد الفرح وطاعته مجهولة اى جهلهم بوجوب طاعته وقال الراغب الدائرة عبارة عن الخط المحيط ثم عبر بها عن الحادثة والدولة والدائرة في المكروه
كما يقال دولة في المحبوب قال تعالى نخشى ان تصيبنا دائرة وقوله عز وجل ويتربص بكم الدوائر عليهم دائرة السوء اى يحيط بهم السوء احاطة الدائرة بمن فيها
فلا سبيل لهم الى الانفكاك منه بوجه وقال الجوهري الشعب الصدع في الشيء واصلاحه ايضا وشعبت الشيء فرقته وشعبته جمعته وهو من الاضداد تقول
التأم شعبهم اذا اجتمعوا بعد التفرق وتفرق شعبهم اذا تفرقوا بعد الاجتماع قال المثلة بفتح الميم وضم الثاء العقوبة والجمع المثلات في حبلك في
طاعتك وقربك والاعلام جمع العلم وهو العلامة يهتدى بها في الطريق والمنار ايضا علم الطريق والموضع المرتفع توقد في اعلاه النار ليهتدي بها من
ضل الطريق ويستعمل فيهم لاهتداء الخلق بهم بالغيب حال عن الفاعل او المفعول اى حال كونهم غائبين عن الخلق او عن ربهم او حال كون ربهم غائبا عنهم
او المراد بالغيب القلب قاله البيضاوي مشفقون اى خائفون وقوله يصلوا متعلق بحضر في الاولين اى حضره بعد الذين بين الاولين وفي الآخرين ايضا
ذلك في الاولين منهم والآخرين واخلف عليهم اى كن خليفة محمد او من مضى من الائمة في الغابرين اى في الباقين منهم وقد مر في باب صلوة الحبا
وجوه في شرح هذه الفقرة وبعضها اذا اردت الاطلاع عليها فارجع اليه الخصال عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد الاشعري عن ابي عبد الله
الرازي عن محمد بن عبد الله عن ابراهيم بن عقبة عن زكريا عن ابيه عن يحيى قال قال ابو عبد الله ع من قص اظافيره يوم الخميس وترك واحدة ليوم الجمعة
نفى الله عنه الفقر **ثواب** الاعمال عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد العطار عن الاشعري مثله الخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن هاشم
عن النوفلي عن السكوني عن الصادق عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله ص اطرفوا اهاليكم في كل جمعة بشيء من الفاكهة واللحم حتى يفرحوا بالجمعة
وكان النبي ص اذا خرج في الصيف من بيت خرج يوم الخميس واذا اراد ان يدخل البيت في الشتاء من البرد دخل يوم الجمعة وقد روي انه كان يدخل في
خروجه يوم الجمعة **تفسير علي بن ابراهيم** في رواية ابي الجارود عن ابي جعفر عليه السلام في قوله يا ايها الذين آمنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا
الى ذكر الله وذروا البيع يقول اسعوا امضوا ويقال اسعوا اعملوا لها وهو قص الشارب ونتف الابط وتقليم الاظفار والغسل ولبس افضل ثيابك
وتطيب للجمعة فهي السعي يقول الله ومن اراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن **الخصال** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين بن ابي
الخطاب عن صالح بن عقبة عن الحكم قال قلت لابي عبد الله ع علمني دعاء استنزل به الرزق فقال لي خذ من شاربك واظفارك وليكن ذلك في يوم
الجمعة **ثواب** الاعمال عن محمد بن الحسن بن الوليد عن سعد مثله **الخصال** وثواب الاعمال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى اليقطيني عن ابي
ايوب المديني عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال تقليم الاظفار يوم الجمعة يؤمن من الجذام والبرص والعمى وان لم تحتج فحكها حكا و
قال ابو عبد الله ع من قلم اظفاره وقص شاربه في كل جمعة ثم قال بسم الله وعلى سنة محمد وآل محمد اعطي بكل قلامة وجزازة عتق نسمة من ولد اسماعيل
ومنه عن ابيه عن محمد العطار عن محمد بن احمد الاشعري عن محمد بن حسان عن ابي محمد الرازي عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عن ابيه ع قال قال رسول
الله ص من قلم اظفاره يوم الجمعة اخرج الله من انامله الداء وادخل فيه الدواء وروي انه لا يصيبه جنون ولا جذام ولا برص **ثواب** الاعمال عن ابيه عن علي
بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي مثله قوله الداء اي الادواء اعلام الدين مرسلا مثله ومثل الحديث السابق **الخصال** عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن احمد
بن ابي عبد الله عن ابيه عن بكر بن صالح عن سليمان الجعفري قال سمعت ابا الحسن ع يقول قلموا اظفاركم يوم الثلثاء واستحموا يوم الاربعاء واصيبوا

عن الجذام

باب اعمال يوم الجمعة وادابه ووظائفه

من الحمام خاصتكم يوم الخميس وتطيبوا بالطيب طيبكم يوم الجمعة **العيون** عن ابيه وابن الوليد معاً عن محمد العطار واحمد بن ادريس معاً عن محمد بن احمد مثله
الخصال عن ابيه عن محمد العطار عن محمد بن احمد **العيون** عن احمد بن محمد العطار عن ابيه عن الاشعري مثله **الخصال** عن ابيه عن محمد العطار عن محمد بن احمد
الاشعري عن احمد بن ابي عبد الله الاشعري عن معوية بن حكيم عن معمر بن خلاد عن ابي الحسن الرضا قال لا ينبغي للرجل ان يدع الطيب في كل يوم فان
لم يقدر عليه فيوم ويوم لا فان لم يقدر ففي كل جمعة ولا يدع ذلك **العيون** عن احمد بن محمد عن العطار عن ابيه عن الاشعري مثله **الخصال** عن ابيه عن
محمد العطار عن محمد بن احمد الاشعري عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن محمد بن موسى القزاز عن علي بن مطر عن السكن الخزاز قال سمعت ابا عبد الله يقول
حق على كل محتلم في كل جمعة اخذ شاربه واظفاره ومس شيء من الطيب **الخصال** عن احمد بن زياد الهمداني عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن علي
بن الحكم معاً عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله في الرجل يريد ان يعمل شيئاً من الخير مثل الصدقة والصوم ونحو هذا قال يستحب ان يكون ذلك يوم الجمعة
فان العمل يوم الجمعة يضاعف منه بهذا الاسناد عن ابن ابي عمير عن ابرهيم بن ابي البلاد عمن رواه عن ابي عبد الله قال من انشد بيت شعر يوم الجمعة فهو
حظه من ذلك اليوم وقال رسول الله اذا رأيتم الشيخ يحدث يوم الجمعة باحاديث الجاهلية فارموا رأسه ولو بالحصى **بيان** يدل على جواز النهي
عن المكروه والزجر على تركه ويمكن حمله على الاحاديث الكاذبة او على ما اذا كان النقل على وجه التفاخر بالاباء الكفرة **الخصال** عن ابيه عن سعد عن
ايوب بن نوح عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله قال اذا كانت عشية الخميس وليلة الجمعة نزلت ملئكة من السماء معها اقلام
الذهب وصحف الفضة لا يكتبون عشية الخميس وليلة الجمعة ويوم الجمعة الى ان تغيب الشمس الا الصلوة على النبي والرسل صلى الله عليهم ويكره السفر
والسعي في الحوائج يوم الجمعة يكره من اجل الصلوة فاما بعد الصلوة فجائز يتبرك به **الخصال** عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن ابن
ابي عمير عن ابي ايوب الخزاز قال سألت ابا عبد الله عن قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله قال الصلوة
يوم الجمعة والانتشار يوم السبت قال ابو عبد الله اني للرجل المسلم ان لا يفرغ نفسه في الاسبوع يوم الجمعة لامر دينه فيسأل عنه **العيون** عن محمد
علي بن الشاه عن ابي بكر بن عبد الله النيسابوري عن عبد الله بن احمد بن عامر عن ابيه وعن احمد بن ابرهيم الخوزي عن ابرهيم بن مروان عن جعفر بن محمد
الفقيه عن احمد بن عبد الله الهروي وعن الحسين بن محمد الاشناني العدل عن علي بن محمد بن مهرويه عن داود بن سليمان كلهم عن الرضا عن ابيه عن علي
عليه السلم قال السبت لنا والاحد لشيعتنا والاثنين لبني امية والثلثاء لشيعتهم والاربعاء لبني العباس والخميس لشيعتهم والجمعة لله تعالى ولا سفر فيها
جعلوا ليس فيه سفر قال الله تبارك وتعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله يعني يوم السبت قرب الاسناد عن عبد الله بن
الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن النساء هل عليهن من التطيب والتزين في الجمعة والعيدين ما على الرجال قال نعم **كتاب المسائل**
لعلي بن جعفر عن اخيه قال سألته عن العجوز والعاتق هل عليهما من التطيب لا الخروج الا خروج كتب الحميري الى القائم يسأله عن صلوة جعفر ابن ابي طالب
في اي اوقاتها افضل ان تصلى فيه وهل فيها قنوت وان كان ففي اي ركعة منها فاجاب افضل اوقاتها صدر النهار من يوم الجمعة في اي الايام شئت
واي وقت صليتها من ليل او نهار فهو جائز والقنوت فيها مرتان في الثانية قبل الركوع والرابعة **ثواب الاعمال** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد
يحيى العطار عن محمد بن احمد الاشعري عن ابرهيم بن اسحق عن عبد الله بن حماد عن المعلى بن خنيس عن ابي عبد الله قال من وافق منكم يوم الجمعة فلا يشتغلن
بشيء غير العبادة فان فيه يغفر للعباد وتنزل الرحمة **المحاسن** عن عبد الله بن محمد عن عمرو بن شمر عن جابر قال كان علي يقول اكثروا المسئلة يوم الجمعة و
الدعاء فان فيه ساعات يستجاب فيها الدعاء والمسئلة ما لم تدعوا بقطيعة او معصية او عقوق واعلموا ان الخير والشر يضاعفان يوم الجمعة ومنه
عن الحسين بن علي بن فضال عن العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر قال ان الصدقة يوم الجمعة تضاعف وكان ابو جعفر يتصدق بدينار **ثواب**
مسنداً في كتاب القرآن عن امير المؤمنين انه قال من قرأ سورة النساء في كل جمعة امن من ضغطة القبر وعن الباقر انه قال من قرأ سورة المائدة في كل خميس
لم يلبس ايمانه بظلم ولم يشرك به ابداً وعن الصادق عليه السلم انه قال من قرأ سورة الاعراف في كل جمعة كان ممن لا يحاسب يوم القيمة وعن الباقر انه قال
من قرأ سورة هود في كل جمعة بعثه الله عز وجل يوم القيمة في زمرة النبيين ولم يعرف له خطيئة عملها يوم القيمة وعن الصادق من قرأ سورة ابرهيم
والحجر في ركعتين جميعاً في كل جمعة لم يصبه فقر ابداً ولا جنون ولا بلوى عنه قال من قرأ سورة المؤمنين ختم الله له بالسعادة اذا كان يدمن قراءتها في
كل جمعة وكان منزله في الفردوس الاعلى مع النبيين والمرسلين عنه قال من قرأ سورة الصافات في كل يوم جمعة لم يزل محفوظاً من كل افة مدفوعاً
عنه كل بلية في الحيوة الدنيا مرزوقاً في الدنيا باوسع ما يكون من الرزق ولم يصبه في ماله ولا ولده ولا بدنه بسوء من شيطان رجيم ولا من جبار
عنيد وان مات في يومه او في ليلته بعثه الله شهيداً وامانه شهيداً وادخله الجنة مع الشهداء في درجة من الجنة وعنه قال من قرأ كل ليلة او كل جمعة سورة
الاحقاف لم يصبه الله بروعة في الحيوة الدنيا وامنه من فزع يوم القيمة ان شاء الله **ثواب الاعمال** عن محمد بن موسى المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي
عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن محمد بن سنان عن ابي الجارود عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر قال الخير والشر يضاعف يوم الجمعة ومنه بالاسناد عن البرقي
عن ابيه عن سعدان عن عبد الله بن سنان قال ان سائلاً سأل ابا عبد الله عشية الخميس فسأله فرده ثم التفت الى جلسائه فقال اما ان عندنا ما نتصدق عليه

ويكن

باب أعمال يوم الجمعة وآدابه ووظائفه

وذكر الصدقة يوم الجمعة تضاعف أضعافاً ومنه عن أبيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن أبي محمد الوابشي وابن بكير وغيره رووه
عن أبي عبد الله ع قال كان أبي ع أقل أهل بيته مالاً وأعظمهم مؤونة قال وكان يتصدق في كل جمعة بدينار وكان يقول الصدقة يوم الجمعة تضاعف لفضل
يوم الجمعة على غيره من الأيام ثواب الأعمال عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن الحسن بن علي عن محمد بن الفضيل عن الرضا ع قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى علي يوم الجمعة مائة مرة قضى الله له ستين حاجة منها للدنيا ثلاثون حاجة وثلاثون للآخرة رسالة الشهيد الثاني
عن الكاظم ع مثله جمال الأسبوع بإسناده عن زرارة والفضيل قالا قلنا له أيجزي إذا اغتسلت بعد الفجر للجمعة قال نعم وبهذا الإسناد عن زرارة قال قال
أبو جعفر ع لا تدع الغسل يوم الجمعة فإنه سنة وشم الطيب والبس صالح ثيابك وليكن فراغك من الغسل قبل الزوال فإذا زالت الشمس فقم وعليك
السكينة والوقار وقال الغسل واجب يوم الجمعة وبإسناده إلى محمد بن جمهور القمي مما رواه في كتاب الواحدة عن الباقر ع قال من أخذ أظفاره وشاربه كل جمعة
وقال حين يأخذه بسم الله وبالله وعلى سنة محمد وآل محمد لم يسقط منه قلامة ولا جزازة إلا كتب له بها عتق نسمة ولم يمرض إلا المرض الذي يموت فيه و
بإسناده عن محمد بن طلحة عن أبي عبد الله ع قال أخذ الشارب والأظفار وغسل الرأس بالخطمي يوم الجمعة ينفي الفقر ويزيد في الرزق وبإسناده عن عبد الله
بن سنان عن أبي عبد الله قال من أخذ من شاربه وقلم أظفاره وغسل رأسه بالخطمي يوم الجمعة كان كمن أعتق نسمة وبإسناده عن ابن بكير عن أبي عبد الله ع
قال غسل الرأس بالخطمي يوم الجمعة أمان من البرص والجنون وبإسناده عن هشام بن الحكم قال قال أبو عبد الله ع ليتزين أحدكم يوم الجمعة يغتسل و
يتطيب ويسرح لحيته ويلبس أنظف ثيابه وليتهيأ للجمعة وليكن عليه في ذلك اليوم السكينة والوقار وليحسن عبادة ربه وليفعل الخير ما استطاع فإن الله
يطلع على الأرض ليضاعف الحسنات قال ونقلت من خط أبي الفرج بن أبي قرة عن أحمد بن الجندي عن عثمان بن أحمد بن السماك عن أبي نصر السمرقندي عن
حسين بن حميد عن زهير بن عباد عن محمد بن عباس عن أبي البختري عن جعفر عن أبيه عن جده ع عن النبي ص أنه قال لعلي ع في وصيته له يا علي على الناس في كل
يوم من سبعة أيام الغسل فاغتسل في كل جمعة ولو أنك تشتري الماء بقوت يومك وتطويه فإنه ليس شيء من التطوع أعظم منه وبإسناده عن أبي ولاد
الحناط عن أبي عبد الله ع قال من اغتسل يوم الجمعة فقال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله اللهم صل على محمد وآل محمد
واجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين كان طهراً من الجمعة إلى الجمعة مجالس الشيخ عن محمد بن أحمد بن الحسن بن شاذان عن أبي عبد الله محمد بن علي
عن محمد بن جعفر بن بطة عن محمد بن الحسن عن حمزة بن يعلى عن محمد بن داود النهدي عن علي بن الحكم عن الربيع بن محمد المسلي عن عبد الله بن سليمان عن الباقر ع
قال سألته عن زيارة القبور قال إذا كان يوم الجمعة فزرهم فإنه من كان منهم في ضيق وسع عليه ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس يعلمون بمن أتاهم
في كل يوم فإذا طلعت الشمس كانوا سدى قلت فيعلمون بمن أتاهم فيفرحون به قال نعم ويستوحشون له إذا انصرف عنهم المحاسن عن أيوب بن نوح عن أحمد
بن الفضل عن رجل سماه عمن ذكره عن أبي عبد الله ع قال من أكل سبع ورقات هندبا يوم الجمعة قبل الزوال دخل الجنة كتاب العروس للشيخ الفقيه أبي محمد
جعفر بن أحمد بن علي القمي بإسناده عن الصادق جعفر بن محمد ع قال إذا كان يوم القيامة بعث الله الأيام في صورة يعرفها الخلق أنها الأيام ثم يبعث الله
الجمعة أمامها يقدمها كالعروس ذات جمال وكمال تهدى إلى ذي دين ومال فتقف على باب الجنة والأيام خلفها تشهد وتشفع لكل من أكثر الصلاة
على محمد وآل محمد قال عمر فقلت له وكم الكثير من هذا وفي أي وقت أفضل قال مائة مرة وليكن ذلك بعد صلاة العصر قال فكيف أقول قال تقول
اللهم صل على محمد وآل محمد وعجل فرجهم ومنه بإسناده عن أبي الصباح الكناني قال قال أبو عبد الله ع اقرأ ليلة الجمعة في المغرب بسورة الجمعة وقل
هو الله أحد واقرأ في صلاة العشاء بسورة الجمعة وسبح اسم ربك الأعلى وإذا كان الغداة فاقرأ في الفجر سورة الجمعة وقل هو الله أحد وفي الظهر سورة الجمعة
والمنافقين وفي العصر يوم الجمعة سورة الجمعة وقل هو الله أحد جمال الأسبوع بإسناده عن الشيخ بإسناده عن الكناني مثله العروس في خبر عن
الصادق ع أنه قال اقرأ في ليلة الجمعة في صلاة العشاء سورة الجمعة وسورة الحشر ومنه بإسناده عن الباقر ع أنه قال يستحب أن يقرأ في ليلة الجمعة في صلاة
العشاء سورة الجمعة والمنافقين وفي صلاة الفجر مثل ذلك وفي صلاة الظهر مثل ذلك وفي صلاة العصر مثل ذلك ومنه بإسناده عن أبي عبد الله ع قال إذا
كانت عشية الخميس ليلة الجمعة نزلت الملائكة من السماء معها أقلام الذهب وصحف الفضة لا يكتبون عشية الخميس وليلة الجمعة ويوم الجمعة إلى أن تغيب
الشمس إلا الصلاة على محمد وآل محمد ومنه بإسناده عن السكوني عن جعفر عن أبيه عن علي ع قال قال رسول الله ص من عمل بحبيب شعر من الحنا ليلة
الجمعة لم يقبل منه صلوات تلك الليلة ومن عمل في يوم الجمعة لم يقبل منه صلاة في يومه ذلك ومنه بإسناده عن أبي سعيد الخدري قال كان فيما أوصى
رسول الله ص به علياً ع يا علي إذا جامعت أهلك ليلة الجمعة فإن الولد يكون حليماً قوالاً مفوهاً وإن جامعتها ليلة الجمعة بعد عشاء الآخرة فإن الولد
يرجى أن يكون من الأبدال وإن جامعتها بعد العصر يوم الجمعة فإن الولد يكون مشهوراً معروفاً عالماً ومنه بإسناده عن الرضا ع أنه قال صل صلاة
الغداة إذا طلع الفجر وأضاء حسناً وصل صلاة الغداة يوم الجمعة إذا طلع الفجر أول وقتها ومنه بإسناده عن أبي عبد الله ع أنه قال يجب أن تقرأ في
دبر الغداة يوم الجمعة الرحمن ثم تقول كلما قلت فبأي آلاء ربكما تكذبان قلت لا بشيء من آلائك رب أكذب ومنه عن أبي بصير عن الصادق ع أنه قال من قال
يوم الجمعة بعد صلاة الغداة اللهم اجعل صلواتك وصلوات ملائكتك وحملة عرشك وجميع خلقك في سمائك وأرضك وأنبيائك ورسلك على محمد وآل

باب أعمال يوم الجمعة وآدابه ووظائفه

محمد لم يكتب عليه ذنب سنة ومنه بإسناده عن أبي عبد الله ع قال مر سلمان الفارسي رض بقبور يوم الجمعة فوقف ثم قال السلام عليكم يا أهل الديار من قوم مؤمنين
يا أهل الجمع هل علمتم أن اليوم الجمعة قال ثم انصرف فلما أن أخذ مضجعه أتاه آت في منامه فقال له يا أبا عبد الله إنك أتيتنا فسلمت علينا ورددنا عليك
السلام وقلت لنا يا أهل الديار هل علمتم أن اليوم الجمعة وإنا لنعلم ما يقول الطير في يوم الجمعة قال يقول سبوح قدوس ربنا رب الملائكة والروح سبقت
رحمتك غضبك ما عرف عظمتك من حلف باسمك كاذبا ومنه بإسناده عن ابن مريم قال قال علي ع لا يدخل الصائم الحمام ولا يحتجم ولا يتعمد صوم يوم الجمعة
إلا أن يكون من أيام صيامه ومنه عن أبي بصير عن أبي عبد الله ع عن أبيه عن آبائه ع قال قال أمير المؤمنين ع إن في يوم الجمعة ساعة لا يحتجم فيها أحد إلا مات و
منه عن أبي عبد الله ع قال من السنة الصلاة على محمد وآل محمد ألف مرة وفي غير يوم الجمعة مائة مرة ومن صلى على محمد وآل محمد في يوم جمعة مائة صلوات
واستغفر مائة مرة وقرأ قل هو الله أحد مائة مرة غفر له البتة ومنه عن الحسين بن علي ع قال قال رسول الله ص إن آية الكرسي في لوح من زمرد أخضر مكتوب
بمداد مخصوص بالله ليس من يوم الجمعة إلا أمسك ذلك اللوح جبهة إسرافيل فإذا أمسك جبهته سبح فقال سبحان من لا ينبغي التسبيح إلا له ولا العبادة
والخشوع إلا لوجهه ذلك الله القدير الأحد العزيز فإذا سمع تسبيحه جميع من في السماوات من ملك هللوا فإذا سمع أهل السماء الدنيا تسبيحهم قدسوا
فلا يبقى ملك مقرب ولا نبي مرسل إلا دعا للقارئ آية الكرسي على المنبر قال جعفر بن محمد كان سيد العابدين علي بن الحسين ع إذا أصبح لا يقرأ غيرها حتى ترتفع
الشمس فإذا زالت الشمس صلى فإذا فرغ من صلواته ابتدأ بسورة إنا أنزلناه في ليلة القدر قال عبد الله بن الحسن قلت لمحمد بن علي بن الحسين يا ابن رسول الله
في اليوم فقال لي يا بني لا تخبر بهذا أباك وعمي وزيد وبعلمه يقرؤون آية الكرسي فما قرأها من أهل أحد إلا أوجب للسماوات والأرض إلا كتبها
وقدسوا أن حل التسبيح والتهليل والتقديس والتمجيد ثم دعوا بأجمعهم لقارئها يغفر له كل ذنب ويجاوز عن كل خطيئة وقال الصادق ع كان علي بن
الحسين يحلف مجتهدا أن من قرأها قبل زوال الشمس سبعين مرة فوافق تكملة سبعين والماء غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فإن مات في عامه
ذلك مات مغفورا غير محاسب اللّٰه لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم له ما في السماوات وما في الأرض وما بينهما وما تحت الثرى عالم الغيب
والشهادة فلا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى الذي يشفع عنده إلا بإذنه يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء وسع كرسيه السماوات
والأرض ولا يؤوده حفظهما وهو العلي العظيم لا إكراه في الدين إلى قوله هم فيها خالدون ومنه بإسناده عن أبي عبد الله ع قال اغتسل يوم الجمعة إلا أن
تكون مريضا تخاف على نفسك ومنه قال الصادق ع لا يترك غسل يوم الجمعة إلا فاسق ومن فاته غسل يوم الجمعة فليقضه يوم السبت ومنه عن محمد بن كثير عن
أبي الحسن ع أنه قال غسل الرأس بالخطمي يوم الجمعة من السنة يدر الرزق وينفي الفقر ويحسن الشعر والبشرة وهو أمان من الصداع ومنه عن أبي عبد الله ع
قال أخذ الشارب والأظفار وغسل الرأس بالخطمي يوم الجمعة ينفي الفقر ويزيد في الرزق ومنه قال رسول الله ص من قلم أظفاره يوم الجمعة أخرج الله من
أنامله داء وأدخل فيه دواء ولم يصبه جنون ولا جذام ولا برص ومن أخذ من شاربه وقلم أظفاره يوم الجمعة وقال حين يأخذه بسم الله وبالله وعلى
سنة رسول الله ص لم يسقط منه قلامة ولا جزازة إلا كتب الله له بها عتق نسمة ولم يمرض إلا مرضه الذي يموت فيه ومنه عن أبي ذر قال قال رسول الله ص
من اغتسل يوم الجمعة وأحسن طهوره ولبس صالح ثيابه ومس من طيب أهله ثم راح إلى الجمعة ولم يؤذ أحدا ولم يجفان قاب كتاب كان كفارة ما بينه
وبين الجمعة الأخرى وزيادة ثلاثة أيام إلى ما شاء الله من الأضعاف لأن الله يقول من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها قال أبو عمر لو أجد من أجراحها بعد العشر
كان وافدا إلى نفسه وفيمن خلف إلى يوم القيامة ومنه قال رسول الله ص قال لي حبيبي جبرئيل تطيبوا يوما ويوما لا ويوم الجمعة لا بد منه ولا يترك لتطيب
أحدكم ولو من قارورة امرأته فإن الملائكة تستنشق لروائحكم وتمسح وجوهكم بأجنحتها للصف الأول ثلاثا وما بقي منهم مسحه ومنه بإسناده عن أبي بصير ع
قال يستحب أن تقرأ في الركعتين الأخراوين من صلاة الظهر يوم الجمعة في كلتيهما الحمد لله وقل هو الله أحد ومنه روي عن الصادق ع قال يقرأ في صلاة
الظهر يوم الجمعة في الركعتين بسورة الجمعة والمنافقين ويقرأ في الأخريين بأم الكتاب وقل هو الله أحد **بيان** الخبران نادران لم أرهما في غير هذا الكتاب
ولم أر من عمل بهما رسالة الشهيد الثاني روي عن النبي ص أنه قال من جاء منكم الجمعة فليغتسل وقال ع من اغتسل يوم الجمعة كفرت ذنوبه وخطاياه وإذا
أخذ في المشي كتب له بكل خطوة عشرون حسنة وكان علي ع إذا وبخ رجلا يقول له والله لأنت أعجز من تارك الغسل يوم الجمعة فإنه لا يزال في طهر إلى يوم
الجمعة الأخرى وعن النبي ص أنه قال الغسل يوم الجمعة واجب على كل مسلم وأن يستن يعني يستاك وأن يمس طيبا إن وجد وكان ع يقلم أظفاره ويقص شاربه
يوم الجمعة قبل أن يخرج إلى الصلاة وعنه ع قال لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر ويدهن من دهنه أو يمس من طيب بيته
ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ثم يصلي ما كتب له ثم ينصت إذا تكلم الإمام إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى وعنه ع من قلم أظفاره يوم الجمعة وقي من
السوء إلى مثلها ومنها من الفقيه عن أبي عبد الله قال من أخذ من شاربه وقلم أظفاره يوم الجمعة ثم قال بسم الله على سنة محمد وآل محمد كتب الله له بكل
شعرة وكل قلامة عتق رقبة ولم يمرض مرضا يصيبه إلا مرض الموت **بيان** لعل التخلف في بعض الموارد لتخلف بعض الشرائط من الإخلاص والتقوى و
غيرهما وقد قال تعالى أوفوا بعهدي أوف بعهدكم وهذا مشروط بالمصلحة الرسالة عن النبي ص قال أكثروا من الصلاة علي في كل جمعة فمن كان أكثركم صلاة علي
كان أقربكم مني منزلة ومن صلى علي يوم الجمعة مائة مرة جاء يوم القيامة وعلى وجهه نور ومن صلى علي في يوم الجمعة ألف مرة لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة وروي

الذي

باب اعمال يوم الجمعة وآدابه ووظائفه

٧٥/٨٦ ان من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة فهو معصوم الى ثمانية ايام وان خرج الدجال عصم منه ومن قرأ حم الدخان في ليلة الجمعة او يوم الجمعة بنى الله له بيتا في الجنة
ومن قرأ السورة التي يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تغيب الشمس وعن النبي ان في يوم الجمعة ساعة لا يحتجم فيها احد الا مات وعنه
ان المجامع فيه اجرين اثنين اجر غسله واجر غسل امرأته وعن انس قال قال رسول الله من قال قبل صلاة الغداة يوم الجمعة ثلاث مرات استغفر الله الذي لا اله الا
هو الحي القيوم واتوب اليه غفرت ذنوبه وان كانت اكثر من زبد البحر وعنه من صلى الجمعة وصام يومه وعاد مريضا وشهد جنازة وشهد نكاحا وجبت له الجنة
وعن انس قال قال رسول الله من قال هذه الكلمات سبع مرات في ليلة الجمعة فمات ليلته دخل الجنة ومن قالها يوم الجمعة فمات في ذلك اليوم دخل الجنة من قال
اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وابن امتك وفي قبضتك ناصيتي بيدك امسيت على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت
ابوء بنعمتك وابوء بذنبي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت وقال من قرأ ابوه او احدهما في كل جمعة غفر له وكتب برا قال بعض الصالحين ان الموتى يعلمون
زوارهم يوم الجمعة ويوما قبله ويوما بعده وعن انس قال قال رسول الله من قرأ يوم الجمعة بعد صلاة الامام قل هو الله احد مائة مرة وصلى على النبي
مائة مرة وقال سبعين مرة اللهم اكفني بحلالك عن حرامك واغنني بفضلك عمن سواك قضى الله له مائة حاجة ثمانين من حوائج الآخرة وعشرين من حوائج
الدنيا المجالس الصدوق في خبر مناهي النبي انه نهى عن الحجامة يوم الاربعاء والجمعة فقه الرضا قال اقرأ في صلاة الغداة يوم الجمعة سورة الجمعة في الاولى وفي
الثانية المنافقون وروي قل هو الله احد واقنت في الثانية قبل الركوع وعليكم بالسنن يوم الجمعة وهي سبعة اتيان النساء وغسل الرأس واللحية بالخطمي
واخذ الشارب وتقليم الاظافير وتغيير الثياب ومس الطيب فمن اتى بواحدة من هذه السنن نابت عنهن وهي الغسل وافضل اوقاته قبل الزوال ولا تدع في
سفر ولا حضر وان كنت مسافرا وتخوفت عدم الماء يوم الجمعة اغتسل يوم الخميس فان الغسل يوم الجمعة تتميم لما يلحق الطهور في سائر الايام من النقصان وتستحب
يوم الجمعة صلاة التسبيح هي صلاة جعفر وصلاة امير المؤمنين وركعتا الطاهرة ولا تدع تسبيح فاطمة يعقب كل فريضة وهي المائة والاستغفار بعقبها
سبعين مرة قبل ان تثني رجلك يغفر الله لك جميع ذنوبك ان شاء وتقرأ في صلواتك كلها يوم الجمعة وليلة الجمعة سورة الجمعة والمنافقون وسبح اسم ربك
الاعلى وان نسيتها او في واحدة منها فلا اعادة عليك فان ذكرتها من قبل ان تقرأ نصف سورة فارجع الى سورة الجمعة وان لم تذكرها الا بعد ما قرأت
نصف سورة فامض في صلاتك قال رسول الله اكثروا الصلاة على في الليلة الغراء واليوم الازهر ليلة الجمعة ويوم الجمعة فسئل عن ذلك فقيل الليلة الغراء ليلة الجمعة واليوم الازهر يوم الجمعة
فيها لله طلقاء وعتقاء وهو يوم العيد لامتي اكثروا الصدقة فيها اضعاف الفقر فاما اليتيم في كل جمعة بشيء من الفاكهة واللحم حتى يفرحوا بالجمعة المحاسن
عن النوفلي عن عبد الله بن محمد عن زياد بن مروان قال سمعت ابا الحسن الاول يقول من اكل رمانة يوم الجمعة على الريق نورت قلبه اربعين صباحا فان اكل
رمانتين فثمانين يوما فان اكل ثلاثا فمائة وعشرين يوما وطردت عنه وسوسة الشيطان ومن طردت عنه وسوسة الشيطان لم يعص الله ومن لم يعص الله
ادخله الله الجنة مجتنى الدعوات للسيد علي بن طاوس نقلا من كتاب الذيل لمحمد بن النجار في ترجمة محمد بن الحسن بن محمد العطار وباسناده الى جعفر بن محمد قال اذا
كان يوم الخميس عند العصر اهبط الله عز وجل ملائكة من السماء الى الارض معها صحائف من فضة بايديهم اقلام من ذهب تكتب الصلاة على محمد وآله
عندي وليلة الجمعة ويوم الجمعة نوادر الراوندي باسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه قال قال رسول الله من قلم اظفاره يوم الجمعة لم تشعث انامله وعن الحسن
قال قال رسول الله من قلم اظفاره يوم الجمعة اخرج الله من انامله داء وادخل فيه شفاء وهذا الاسناد قال النبي يستطيب احدكم يوم الجمعة ولو كان
من قارورة امرأته عدة الداعي في بعض الروايات ان الدعاء بعد قراءة الحمد عشر مرات عند طلوع الشمس من يوم الجمعة مستجاب قرب الاسناد عن هرون
بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن جعفر عن ابيه ان رسول الله قال لرجل من اصحابه يوم جمعة هل صمت اليوم قال لا قال فهل تصدقت اليوم بشيء قال لا قال فم
فاصب من اهلك فانه منك صدقة عليها الخصال باسناده عن ابن عباس قال قال رسول الله خمس خصال تورث البرص النورة يوم الجمعة ويوم الاربعاء الخبر بيان
لعل في الجمعة محمول على التقية او التجدد او الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله قال قيل له يزعم بعض الناس ان النورة يوم الجمعة
مكروهة فقال ليس حيث هبت انما هو اطهر من النورة يوم الجمعة فقه عن الصادق يستحب ان يقرأ في الغداة يوم الجمعة الرحمن ثم تقول كلما قلت فبأي
آلاء ربكما تكذبان لا بشيء من آلائك رب اكذب وقال من قرأ سورة الجمعة في كل ليلة جمعة كانت كفارة لما بين الجمعة الى الجمعة السرائر عن محمد بن موسى المتوكل عن
عبد الله بن جعفر الحميري عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن مالك بن عطية عن الثمالي قال صليت مع علي بن الحسين الفجر بالمدينة في يوم جمعة فلما فرغ من
صلاته وتسبيحه نهض الى منزله وانا معه فدعا مولاة له تسمى سكينة فقال لها لا يعبر على بابي سائل الا اطعمتموه فان اليوم الجمعة الخبر المقنعة روي عن ابي عبد الله
انه قال الصدقة ليلة الجمعة ويومها بالف المجالس عن النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد عن ابيه قال قال النبي من صلى بين الجمعتين خمسمائة صلاة فله
عند الله ما يتمنى من خير ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن ابي محمد الرازي عن السكوني مثله بيان
المراد بالصلاة الركعة لما رواه الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله قال من صلى ما بين الجمعة الى الجمعة خمسمائة ركعة فله
عند الله ما يشاء الا ان يتمنى محرما وجنة الامان في الحديث اذا كان يوم الجمعة قعدت الملائكة على ابواب المساجد بايديهم صحف من فضة واقلام من
ذهب يكتبون الاول فالاول على مراتبهم وكانت الطرقات في ايام السلف وقت السحر وبعد الفجر غاصة بالمبتكرين الى الجمعة يمشون بالطرق قبل الدخول

بالعفر

باب اعمال يوم الجمعة وآدابه ووظائفه

يقضي في الاسلام لما البكورة الى الجمعة وعن ابن مسعود انه بكر فرأى ثلاثة نفر قد سبقوه فاغتم وجعل يعاتب نفسه ويقول لها اراك رابع اربعة
بعيد. اخبار ابن الباقي في الجنة يدعو في ساعة الاستجابة بهذا الدعاء وهو مروي عن النبي ص سبحانك لا اله الا انت يا حنان يا منان يا بديع السموات
والارض يا ذا الجلال والاكرام ثم يدعو بما احب. المتهجد والجنة عن الصادق ع من قال بعد صلوة الظهر وصلوة الفجر في الجمعة وغيرها اللهم صل
على محمد وآل محمد وعجل فرجهم لم يمت حتى يدرك القائم. المكارم الجنة فمن صلى على النبي ص بهذه الصلوات يوم الجمعة مائة مرة قضى الله له ستين حاجة
ثلثون من حوائج الدنيا وثلثون من حوائج الآخرة وفي كتاب فضائل الاخلاص لابي نعيم بن ضمرة من قرأ يوم الجمعة التوحيد مائة مرة فقد ادى من
فضائل سورة الاخلاص ما ادى حملة العرش من خوف العرش. المتهجد والجنة عن الصادق ع من قال بعد صلوة الفجر وبعد صلوة الجمعة اللهم اجعل
صلواتك وصلوات ملائكتك ورسلك على محمد وآل محمد لم يكتب عليه ذنب سنة. المتهجد قال ابو عبد الله ع اني اسبح واذكر الله يوم الجمعة ثلثين
مرة. الذكرى نقلا عن كتاب علي بن اسمعيل الميثمي باسناده الى الصادق ع قال صل يوم الجمعة الغداة بالجمعة والاخلاص واقنت في الثانية بقدر ما
قنت في الركعة الاولى. الدعائم عن النبي ص قال اكثروا من الصلوة علي يوم الجمعة فانه يوم يضاعف فيه الاعمال وعن جعفر بن محمد ع ان الله تبارك وتعالى
يبعث ملائكة اذا انفجر الفجر يوم الجمعة يكتبون الصلوة على محمد وآله الى الليل وعن محمد بن علي ع انه قال الاعمال تضاعف يوم الجمعة فاكثروا فيه
من الصلوة والصدقة والدعاء وعنه ع قال لا تدع الغسل يوم الجمعة فانه من السنة وليكن غسلك قبل الزوال وعن رسول الله ص قال ليتطيب
احدكم يوم الجمعة ولو من قارورة امرأته وعن ابي جعفر ع قال لا تدع يوم الجمعة ان تلبس صالح ثيابك. كتاب من مؤلفات علي بن بابويه عن احمد بن علي
عن محمد بن حسن عن محمد بن الحسن الصفار عن ابرهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه ع قال قال رسول الله ص غسل
يوم الجمعة واجب على كل محتلم. كتاب الحسين بن عثمان عمن ذكره عن ابي عبد الله ع قال اذا كان يوم الجمعة فالبس احسن ثيابك ومس الطيب فان رسول
الله صلى الله عليه وآله كان اذا لم يصب الطيب عاد بالثوب المصبوغ فرشه بالماء ثم مسح به وجهه. جمال الاسبوع صلوة علمها رسول الله صلى
الله عليه وآله قال لامير المؤمنين عليه السلام ولابنته فاطمة عليها السلام اني اريد ان اخصكما بشيء من الخير مما علمني الله عز وجل واطلعني الله عليه فاحتفظوا
به قال نعم يا رسول الله صلى الله عليه وآله فما هو قال يصلي احدكما ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وآية الكرسي ثلاث مرات وقل هو الله احد
ثلاث مرات وآخر الحشر ثلاث مرات من قوله لو انزلنا هذا القرآن على جبل الى آخره فاذا جلس فليتشهد وليثن على الله عز وجل وليصل على النبي
وليدع للمؤمنين والمؤمنات ثم يدعو على اثر ذلك فيقول اللهم اني اسألك بحق كل اسم هو لك يحق عليك فيه اجابة الدعاء اذا دعيت به واسألك
بحق كل ذي حق عليك فاسألك بحقك على جميع ما هو دونك ان تفعل بي كذا وكذا. صلوة اخرى ليوم الجمعة عنه ع انه قال من صلى يوم الجمعة
ركعتين يقرأ في احديهما فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد مائة مرة ثم يتشهد ويسلم ويقول يا نور يا نور النور يا الله يا رحمن يا رحيم يا حي يا قيوم افتح
لي ابواب رحمتك ومغفرتك من علي بدخول جنتك واعتقني من النار يقولها سبع مرات غفر الله له سبعين مرة واصلح دنياه وشفعه
في سبعين له في الجنة درجات لا يعلم ثوابها الا الله عز وجل. المتهجد والجمال روى ابو اسحق عن الحرث عن امير المؤمنين ع قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله من اراد ان يدرك فضل يوم الجمعة فليصل قبل الظهر اربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي خمس عشرة مرة وقل
هو الله احد خمس عشرة مرة فاذا فرغ من هذه الصلوة استغفر الله سبعين مرة ويقول لا حول ولا قوة الا بالله خمسين مرة ويقول لا اله الا الله
وحده لا شريك له خمسين مرة ويقول صلى الله على النبي الامي وآله خمسين مرة فاذا فعل ذلك لم يقم من مقامه حتى يعتقه الله من النار اقول
رواها السيد في موضع آخر مسندا عن محمد بن وهبان عن محمد بن ابرهيم عن محمد بن زكريا عن ابي حذيفة عن سفيان عن ابي اسحق مثله وزاد في
آخره ويقبل صلوته ويستجيب دعاءه ويغفر له ولابويه ويكتب الله تعالى له بكل حرف خرج من فيه حجة وعمرة ويبني له بكل حرف مدينة ويعطيه
ثواب من صلى في مساجد الامصار الجامعة من الانبياء. المتهجد والجمال والبلد اربع ركعات اخرى وفي الاسناد للفاضل قال رسول الله صلى
الله عليه وآله من صلى يوم الجمعة اربع ركعات قبل الجمعة يقرأ في الاولى فاتحة الكتاب مرة وسبح اسم ربك الاعلى مرة وقل هو الله احد خمس
عشرة مرة وفي الركعة الثانية فاتحة الكتاب مرة واذا زلزلت الارض مرة وقل هو الله احد خمس عشرة مرة وفي الركعة الثالثة فاتحة الكتاب مرة
والهاكم التكاثر مرة وقل هو الله احد خمس عشرة مرة وفي الركعة الرابعة فاتحة الكتاب مرة وسورة اذا جاء نصر الله والفتح مرة وقل هو الله احد خمس
عشرة مرة فاذا فرغ من صلوته رفع يديه الى السماء الى الله تعالى وسأل حاجته. الجمال عن محمد بن علي البرذابادي عن احمد بن محمد القزويني عن
يعقوب بن شعيب عن احمد بن عبد الله عن يزيد بن حميد عن انس مثله. اربع ركعات اخر روى جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله من صلى يوم الجمعة اربع ركعات يقرأ في الاولى والثانية والثالثة والرابعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد خمسين
مرة وآية الكرسي خمسين مرة جعل الله تعالى له جناحين يطير بهما على الصراط والجنة حيث يشاء. اربع ركعات اخر روي عن امير المؤمنين ع انه امر رجلا ان
يصلي الضحى يوم الجمعة اربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب عشر مرات وقل هو الله احد عشر مرات ثم قال فاذا سلمت استغفر الله عز وجل

باب أعمال يوم الجمعة وآدابه ووظائفه

سبعين مرة وقل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم المتهجد وجمال الأسبوع صلاة أخرى ليوم الجمعة
روى حميد بن المثنى قال قال أبو عبد الله إذا كان يوم الجمعة فصل ركعتين تقرأ في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله أحد سبعين مرة فإذا ركعت فقل
سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاث مرات وإن شئت سبع مرات فإذا سجدت قلت سبحانك سيدي وخالقي ومالكي ومولاي وأبوء إليك
بالنعم وأعترف لك بالذنب العظيم عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي ذنوبي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت أعوذ بعفوك من عقوبتك وأعوذ
برحمتك من نقمتك وأعوذ برضاك من سخطك وأعوذ بك منك لا أبلغ مدحتك ولا أحصي نعمتك ولا الثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك
عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت قال قلت في أي ساعة أصليها من يوم الجمعة جعلت فداك قال إذا ارتفع
النهار ما بينك وبين زوال الشمس ثم قال من صلاها فكأنما قرأ القرآن أربعين مرة **بيان** السواد الشخص وحبة القلب سويداؤه والخال الفخم
شخص الرجل طلعته والطيف صورة الإنسان في المنام والرؤيا وهنا يحتمل السواد الوجهين في الخيال يحتمل الأول والثاني أقوى الذي ذكرنا أولا
روى السيد هذه الصلاة في موضع آخر عن علي بن محمد بن يوسف البزاز عن جعفر بن محمد بن مسرور عن أبيه عن سعد عن عبد الله عن محمد بن عبد الحميد
العطار عن منصور بن يونس عن أبي المغرا حميد بن المثنى مثله الجمال والمتهجد أربع ركعات أخرى روي عن مفضل قال دخلت مع جماعة على أبي عبد الله
عليه السلام في يوم الجمعة فقال له تعلمني أفضل ما أصنع في هذا اليوم فقال يا محمد ما أعلم أن أحدا كان أكبر عند رسول الله من فاطمة عليها السلام ولا
أفضل مما علمها أبوها محمد بن عبد الله قال من أصبح يوم الجمعة فاغتسل وصف قدميه وصلى أربع ركعات مثنى مثنى يقرأ في أول ركعة الحمد والإخلاص
خمسين مرة وفي الثانية فاتحة الكتاب والعاديات خمسين مرة وفي الثالثة فاتحة الكتاب وإذا زلزلت الأرض خمسين مرة وفي الرابعة فاتحة الكتاب وإذا
جاء نصر الله والفتح خمسين مرة وهذه سورة النصر وهي آخر سورة نزلت فإذا فرغ منها دعا فقال إلهي وسيدي من تهيأ أو تعبأ أو أعد أو استعد لوفادة
إلى مخلوق رجاء رفده وفوائده ونائله وفواضله وجوائزه فإليك يا إلهي كانت تهيئتي وتعبئتي وإعدادي واستعدادي رجاء رفدك ومعروفك ونيلك
وجوائزك فلا تخيبني من ذلك يا من لا يخيب عليه مسألة السائل إلا محمدا وأهل بيته صلواتك عليه وعليهم أتيتك أرجو عظيم عفوك الذي عدت به على
ولا تنقصه عطية نائل إني لم آتك بعمل صالح قدمته ولا شفاعة مخلوق رجوته أتقرب إليك بشفاعته إلا محمد وأهل بيته صلواتك عليهم أجمعين أرجو عظيم
عفوك الذي عدت به على الخاطئين عند عكوفهم على المحارم فلم يمنعك طول عكوفهم على المحارم أن جدت عليهم بالمغفرة وأنت سيدي العواد بالنعماء
وأنا العواد بالخطاء أسألك بمحمد وآله الطاهرين أن تغفر لي ذنبي العظيم فإنه لا يغفر الذنب العظيم إلا العظيم يا عظيم يا عظيم يا عظيم يا عظيم يا عظيم
يا عظيم يا عظيم صلاة أخرى روى عنبسة بن مصعب عن أبي عبد الله قال من قرأ سورة إبراهيم وسورة الحجر في ركعتين جميعا في يوم جمعة لم يصبه
فقر أبدا ولا جنون ولا بلوى صلاة أخرى عن الحارث الهمداني عن أمير المؤمنين أنه قال إن استطعت أن تصلي يوم الجمعة عشر ركعات تتم سجودهن وركوعهن
وتقول فيما بين كل ركعتين سبحان الله وبحمده مائة مرة فافعل تمام الخبر المتهجد وجمال الأسبوع صلاة أخرى ركعتان روى محمد بن داود بن كثير عن أبيه
قال دخلت على سيدي أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام فرأيته يصلي ثم رأيته قنت في الركعة الثانية في قيامه وركوعه وسجوده ثم أقبل بوجهه
الكريم علي ثم قال يا داود هما ركعتان والله لا يصليهما أحد فيرى النار بعينه بعد ما يأتي بهما ما ابتغيت فلم أبرح من مكاني حتى علمني قال محمد
داود فعلمني أبي كما علمه قال لي لا أشفق عليك أن تضيع قلت كلا إن شاء الله قال إذا كان يوم الجمعة قبل أن تزول الشمس فصلهما واقرأ في
الركعة الأولى فاتحة الكتاب وإنا أنزلناه وفي الثانية فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد وتستفتحهما بفاتحة الكتاب فإذا فرغت من قراءة قل هو الله أحد
في الركعة الثانية فارفع يديك قبل أن تركع وقل إلهي إلهي أسألك اعتمادا وأقصدك سائلا وأقف بين يديك متضرعا إليك إن أقنطتني ذنوبي فيطلقني
عفوك وإن أسكتني عملي أنطقني صفحك فصل على محمد وأهل بيته فأسألك العفو العفو ثم تركع وتفرغ من تسبيحك وتقول هذا وتقول العائذ بك
من النار يا رب دعوة متضرع علوا لكما مقر بالبلاء يا ذا الذل خاشعا قلت يا أول مطلوب من خشيته مذللا إلا أنت أحب إلى مولاي كما أنت حسب مولاي
فإذا سجدت فابسط يديك كما كانت حاجتك وقل سبحان ربي الأعلى وبحمده رب هذه يداي مبسوطتان بين يديك هذه جوامع بدني خاضعة بفنائك
وهذه أسباب مجمعة لعبادتك لا أدري بأي نعمائك أقف ولا بما أقصد لعبادتك أم لسان النار أم لرغبة إليك فاملأ قلبي خشية منك واجعلني في كل حالاتي
لك قصدا أن نشأت في كل مكان وإن يخيب منك أعين الناظرين إليك السائلين بك إذ جعلتني في طمعا فيك لعفوك أن تصلي على محمد وآل محمد
وترحم من بابك هو من قد علمت بكمال عيوبه وذنوبه بسط إليك يده إلا تعظيما ولا لسانه إلا ترجيا لك فارحم من كثرت ذنبه على قلبه وقلت ذنوبه
في سعة عفوك وجرأني جرمي وذنوبي فلجأت من طمعي إذ أيست كرمه والجهول من ضلالك أن تصلي على محمد وآل محمد وأسألك إلا جوادي فيك العفو العفو ثم تجلس
ثم تسجد الثانية وقل يا من هداني إليه ودلني حقيقة الوجود عليه وساقني من الحيرة إلى معرفته وبصرني رشدي برأفته صل على محمد وآل محمد واقبلني عبدا ولا
لا تذرني فردا أنت أحب إلى مولاي إن كنت أحب المولى ثم قال داود والله لقد حلف لي عليها جعفر بن محمد عليهما السلام وهو تجاه القبلة أنه لا يصليها أحد من بين
يدي ربه ما له إلا مغفور له ولو كانت له حاجة قضيت **بيان** بلوا منطوق على بناء المفعول من خشيته أي لتسلو من الحقيقة حتى أي استحياؤه وقضى

السبع

باب اعمال يوم الجمعة وآدابه ووظائفه

السنة منظوراً من انطوى على حاجته لحبابه وابطل ما هو هذه الاستحبابات اعضاء وقوى مشاعري على ما لترى لسنة حفاظه وقولة ودلني حقيقة الوجود عليه
اشارة الى طريقة الصديقين الذين يستدلون بالحق عليه الجمال عن علي بن ابيطالب عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله قال يوم الجمعة لوه كان ما من عبد كان
اذا ارتفعت الشمس وذكر ربع واكثر يصلي ركعتين ايمانا واحتسابا كتب الله له مائتا حسنة ومحا عنه مائتي سيئة ومن صلى ثمان ركعات رفع الله له في الجنة
ثمانمائة درجة وغفر له ذنوبه كلها ومن صلى اثنتي عشرة ركعة كتب الله له الفا ومائتي حسنة ومحا عنه الفا ومائتي سيئة ورفع له في الجنة الفا ومائتي درجة
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى الصبح يوم الجمعة ثم جلس في المسجد حتى تطلع الشمس كان له في الفردوس سبعون درجة بعد ما بين كل درجتين
حضر الفرس المضمر سبعين سنة ومن صلى يوم الجمعة اربع ركعات قرأ في كل ركعة الحمد خمسين مرة وقل هو الله احد خمسين مرة لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة
او يرى له بيان الحضر بالضم العدو وتضمير الفرس ان تعلفه حتى يسمن ثم ترده الى القوت صلوة الاسبوع صلوة المعرفة بالكامل حدث محمد بن وهبان عن محمد بن احمد بن
زكريا الغلابي عن محمد بن جعفر عمارة عن ابيه عن جعفر بن محمد عليهما السلام وعن عبيد بن الزبير عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده علي بن ابيطالب عليهم السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صلى اربع ركعات يوم الجمعة قبل الصلوة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب عشر مرات ومثلها قل اعوذ
برب الفلق ومثلها قل اعوذ برب الناس ومثلها قل هو الله احد ومثلها قل يا ايها الكافرون ومثلها آية الكرسي وفي رواية اخرى يقرأ عشر مرات
انا انزلناه في ليلة القدر وعشر مرات شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم وبعد فراغه
من الصلوة يستغفر الله مائة مرة ويقول استغفر الله ربي واتوب اليه وفي رواية اخرى استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم غافر الذنب
واسع المغفرة ويقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم مائة مرة ويصلي على محمد وآل محمد مائة
مرة ثم يدعو بعد ذلك بالدعاء الذي يأتي قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى هذه الصلوة وقال هذا القول دفع الله عنه شر اهل السماء
واهل الارض وشر الشيطان وشر كل سلطان جائر وقضى الله له سبعين حاجة في الدنيا وسبعين حاجة في الآخرة مقضية غير مردودة وقال الليل
والنهار اربع وعشرون ساعة يعتق الله ثم لصاحب هذه الصلوة في كل ساعة لكرامته على الله سبعين الف انسان قد استوجبوا النار من الموحدين
يعتقهم الله من النار ولو ان صاحب هذه الصلوة اتى المقابر فدعا الموتى لاجابوه باذن الله لكرامته على الله ثم قال عليه السلام والذي بعثني بالحق ان
العبد اذا صلى هذه الصلوة ودعا بهذا الدعاء بعث الله له سبعين الف ملك يكتبون له الحسنات ويدفعون عنه السيئات ويرفعون له الدرجات ويستغفرون
له ويصلون عليه حتى يموت ولو ان رجلا لا يولد له ولد وامرأة لا يولد لها صليا هذه الصلوة ودعوا بهذا الدعاء رزقهما الله ولدا ولو مات بعد
هذه الصلوة لكان له اجر سبعين الف شهيد وحين يفرغ من هذه الصلوة يعطيه الله بكل قطرة قطرت من السماء وبعدد نبات الارض وكتب له مثل اجر
ابراهيم وموسى وزكريا ويحيى صلى الله عليهم والهم وفتح عليه باب الغنى وسد عنه باب الفقر ولم يلدغه حية ولا عقرب ولا يموت غرقا ولا حرقا ولا شرقا قال
جعفر بن محمد المصلي لهذه الصلوة ينظر الله اليه في كل يوم ثلاثمائة وستين نظرة ومن ينظر اليه ينزل عليه الرحمة والمغفرة ولو صلى هذه الصلوة
وكتبها فاقال فيها بزعفران او غسل بماء المطر وسقى المجنون والمجذوم والابرص لشفاهم الله عز وجل وخفف عنه وعن الذرية ولو كانا مشركين قال جعفر
بن محمد عليهما السلام وهذه الصلوة تسمى الكاملة الدعاء بعد هذه الصلوة اللهم صل على محمد وآل محمد الطيبين الطاهرين الصادقين كما انت وهم لك
ومنك اهله واكفني بمحمد وآله صلواتك عليه وعليهم كل مهم واقض لي بهم كل حاجة من حوائج الدنيا والآخرة ووفقني لما يوصلني وارشدني للذي
هو افضل واعصمني في جميع اموري واعذني من الشيطان الرجيم ولا تسلطه على طرفة عين لا اقل من ذلك ولا اكثر وامنعني ان يفرط علي او ان يطغى
او ان يصل اليه منه مكروه او اذى وتسفر عني وترتب لي الدنيا ما فيه سخطك والنقمة من صولتك انك تفعل ما تشاء وتحكم ما تريد اللهم صل على
محمد وآل محمد وانظر الي في هذا وفي جميع اوقاتي نظرة يكون لي منها الخيرة للدنيا والآخرة وتقلبني معها عن موضعي بالمغفرة والرحمة وتجعلني
من عتقائك وطلقائك من النار اللهم صل على محمد وآل محمد واجعلني واهلي ومن يعنيني امره في ودايعك وامانك وعياذك وجوارك وحراستك
وصيانتك وكلائتك وحياطتك وحمايتك ورعايتك وكلاءتك حيث كنت واين حللت في بر او بحر او سهل او جبل واكفنا شر كل عدو وباغ وحاسد
وطاعن ومعاند ومريد وغاصب وظالم ومخاصم ومن شر كل ذي شر ومن شر الجن والانس وخذه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن
فوقه ومن تحته وقلبه بالشلل وكممه بالبكم واعماه وقمه بردما واحبسه عن حدا الارض وادمه بسلبه والاخذ له وامنعه من ان يتوطى علينا او ان يطغى او
ان يصل الينا بمكروه واذى واحللني في كل بلاء وازل نساحة وعفو به كل داء ولا يمهله طرفة عين ابدا انك على كل شيء قدير اللهم صل على
محمد وآل محمد وافعل بي ما انت اهله وامنن علي بالعفو عن ذنوبي والتفضل لخطاياي والصفح عن جرائري والمسامحة لي عن لمم مواخذتي بجهلي وسوء عملي
واعف عني واغفر لي جميع ما كان مني بحسن ما عندك يا من اذا وعد وفى واذا توعد عفا يا من يعفو عن السيئات ويعلم ما يفعل يشاء يا من يأمر
بالعفو والتجاوز يصلي على محمد وآل محمد واعف عني وتجاوز يا كريم يا اكرم من كل كريم وارأف من كل رؤف واعطف من كل عطوف صل على محمد
وآل محمد وانعم علي بالعفو والعافية والمغفرة والرحمة انت يا سيدي قلت فمن عفا واصلح فاجره على الله يا كريم يا عفو يا جواد يا محسن يا مجمل يا منعم

يا مفضل

باب اعمال يوم الجمعة وآدابه ووظائفه

يا مفضل يا ارحم من استرحم واجود من سئل واكرم من اعطى صل على محمد وال محمد وانظر الي بعينك الرحيمة نظرة تكون لي فيها الحظوة ومعها المغفرة والكرامة
واعتقني من النار وانقذني من النار وفك رقبتي من النار وادخلني الجنة يا رحمن وزوجني من الحور العين ووفقني لما رضيت عنه وطهرني من الذنوب بعد
طهر قلبي من الذنب وطهر جسدي من الدنس وعيني من الخيانة وصدري من الوسواس والحرج ولا تخرجني من الدنيا الا وانت عني راض يا ارحم الراحمين
اللهم صل على محمد وال محمد وارزقني رزقا واسعا حلالا طيبا صبا صبا هنيئا مريئا غيثا دارا عاجلا سحا سحا سريعا وشيكا تغنيني عن جميع
خلقك وتصونني به عن سؤال احد وتسهل لي من امري ما قد عسر واصلح لي ما فسد يا لطيف يا لطيف اسئلك لطف الله اللطيف لما اخاف واحذر تعسيره
ان تيسر يا من العسير عليه سهل يسير اسئلك بخفي لطفك بمحمد حبيبك وبآله الطيبين صفوتك ان تصلي على محمد وان تلطف لي بلطفك اللطيف
الخفي وتفضل علي برحمتك وجودك وتوجهني بنظرك وتنصرني وتجعلني ممن تصدقه فارضيته وتوكل عليك فكفيته وسالك فاعطيته و
استلك فكنت عند امله يا املي يا بغيتي ورجائي يا مددي يا كهفي يا سيدي يا سندي يا معتمدي يا مفزعي يا من هو وليي في كل شدة وعليه توكلي في كل كرب
وذخري وذخيرتي في كل نائبة وعضدي وعدتي وعمدتي وغياثي من كل مرض وعلة اللهم صل على محمد واله وهب لي ولوالدي ولولدي وذوي عنايتي
العافية الشافية الكافية الدائمة التامة السابغة الكاملة وادمها لنا واتمها علينا واسبغ علينا بذلك العافية وهب لنا عافية تترا عافية متصلة
بعافية عافية تشتمل على عافية تحيط العافية عافية في الدنيا وعافية في الاخرة عافية شافية كافية دائمة تامة متتابعة مترادفة متصلة متراكمة
منضمة مقرونة بالنية يا وهاب يا كريم اللهم صل على محمد واله واقض عني الدين وخلصني من اذاه وبليته وسهل لي الخروج الى كل ذي حق من حقه و
تحمل عني يا مولاي مظالم العباد وتبعاتهم وهب لي ما بيني وبينك واستوهب لي ما بيني وبين خلقك يا من لا تنقص خزائنه ولا يبيد ما عنده
صل على محمد واله وجد لي بما لا ينقصك واعف لي عما لا يضرك اللهم صل على محمد واله واكفني مؤنة من يعاديني ويبغضني ويكيدني ويطلبني
بما لا علم لي به وبما انا به في غفلة عنه وخذه من مأمنه ومن بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن تحته ولا تمهله الحضورة لا
تمكنه مني انك على كل شيء قدير اللهم صل على محمد واله وارزقني الحج الى بيتك الحرام وزيارة قبر نبيك محمد صلى الله عليه واله في عامي هذا وفي
كل عام ما ابقيتني في يسر منك وعافية في سعة رزق وكفاية وخير وسعادة وسلامة وغبطة انك على كل شيء قدير اللهم صل على محمد واله وانشر
علي رحمتك وافتح لي ابواب مغفرتك وافتح لي ابواب رحمتك وافتح لي ابواب رزقك وافتح لي ابواب غناك وافتح لي ابواب توفيقك وافتح لي ابواب
تيسيرك وافتح لي ابواب عصمتك وافتح لي ابواب عفوك وافتح لي ابواب عافيتك وافتح لي ابواب جوامع الخير والبركات والسعادات والمعونات والكفايات
والهبات والارزاق الدارة من خزائنك الواسعة واغلق عني ابواب الشرور والاثام والاحلام والاسقام والاوزار والامراض والعلل والعاهات
والافات واللوازب والمصائب والمهمات والشدائد والكربات والرزيات والمعضلات والحادثات والاوبات والهموم والغموم والمغرم والغدر والمكر
والضر والكفر وعذاب القبر وبلية تقدم عليها الصبر انك على كل شيء قدير اللهم قد املتك يا مولاي فلا تخيبني ورجوتك فلا تقطع رجائي ودعوتك
يا الهي فلا ترد دعائي وابتهلت اليك فلا تعرض عني يا معتمدي وتقربت اليك بنبيك محمد واله الطاهرين صلواتك عليه وعليهم فاقض حوائجي
صغيرها وكبيرها ما ذكرتها ونسيتها ما قصدته او سهوت عنه وما انت اعلم به وجميع ما انت احصى لعدده وانت احصى لذنوب مني فاغفرها
لي يا الهي ان ذنوبي كثيرة وفواحشي وجرائري وجرائمي عظيمة واقدامي واجترائي اكثر من ان تحصى وبعد ذلك لم تيئسني واعتمادي يا سيدي على
عفوك وعلى ما وعدت به من فضلك فانك يا سيدي قلت وقولك الحق يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر
الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اخطات وتعمدت وحفظت ونسيت وعلمت وشهدت
ورحمتك وسعت كل شيء وانا شيء فلتسعني رحمتك يا ارحم الراحمين مغفرتك يا سيدي اعظم من كل شيء فتفضل بها علي اغفر لي يا سيدي ما تبت اليك
منه ثم عدت فيه واغفر لي يا سيدي ما الزمته على نفسي ان لا اتيه وتعمدت فيه الكذب على نفسي ان لا اقلاع منه ثم لم افي واصفح عما جعلته على نفسي
عند الشدائد والعلل والاخطار والاضطرار والمرض ان لا افعله فلما اقلت وخلصت وعافيت نعمت لم تكن مني وفاء به يا غافر الذنب يا
ساتر العيوب يا كاشف الضر عن ايوب صل على محمد وال محمد واكشف ضري برحمتك واقل عثرتي بعزتك اللهم صل على محمد واله واجعل لي في
نفسي واهلي ومالي وولدي وذوي من يعنيني امره ويخصني البركة النامية وكن لي ولهم راحما ووليا وحافظا وناصرا واولادهم ومعينا واجعلني
وذوي ثقتي في امانك وحرزك وحراستك وصيانتك وخير ما جرت به المقادير من عندك يا ارحم الراحمين اللهم صل على محمد وال محمد وما
قسمت لي من قسم او رزقتني من رزق فاجعله حلالا طيبا واسعا مباركا قريب المطلب سهل المأخذ في يسر منك وعافية وسلامة وسعادة
انك على كل شيء قدير اللهم صل على محمد وال محمد ووسع رزقي ابدا ما ابقيتني وثمره ووفره ولا تقلله ولا تعسره وسهل لي تملكه وان كان في
ام الكتاب عندك اني شقي او محروم او مقتر علي رزقي فامح من ام الكتاب شقائي وحرماني واقتاري واكتبني عندك سعيدا موفقا للخير
موسعا علي في رزقي فانك قلت وانت اصدق القائلين يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب اللهم صل على محمد وال محمد واغفر لي

ولوالدي

باب اعمال يوم الجمعة وزيارة فاطمة عليها السلام

ولوالدي فارحمهما كما ربياني صغيرا واجزهما عني بالاحسان احسانا وبالسيئات غفرانا وبيض وجوههما والحقهما بنبيهما نبي الرحمة واله صلوات الله
عليه وعليهم واسقهما بكاسه مترعا ماء عذبا باردا وباسا بهما هنيئا لا ظمأ بعده ابدا وبيض وجوههما يوم تبيض فيه الوجوه واعلهما واعطهما
منيتهما وكتابهما بايمانهما وتمحص عنهما سيئاتهما وضاعف لهما حسناتهما وكن انت يا سيدي لهما فانهما فقيران الى رحمتك محتاجان الى عفوك
مضطران الى غفرانك ادخل قبورهم الضياء والنور والفرجة والسرور والسعة والحبور ولا تواخذهما بقبيح كان منهما واجعلهما من اهل جنات
جنات النعيم واحلهما دار المقامة من فضلك لا يمسهما فيها نصب ولا يمسهما فيها لغوب واجرهما من العذاب واعتقهما من النار واجمع بيني وبينهما
في مستقر رحمتك وقرب من رضوانك ومغفرتك وافعل مثل ذلك باجدادي وجداتي واعمامي وعماتي واخوالي وخالاتي واولادي
امهاتي واولادي ومعلمي وجيراني ومن احبني فيك وزارني وعلمني من المؤمنين والمؤمنات الاحياء منهم والاموات بحق محمد وال محمد
عليه وعليهم السلام انك على كل شيء قدير اللهم صل على محمد وال محمد اذا صرت الى دار البلى وبقيت في اهل الدنيا وانكرني زائري
ولا ذاكر ولا مكرم انت يا سيدي مونسي وذاكري والناظر الي والراحم لي في المقام لديني والصافح عن خطيئاتي والمنور لحفرتي والساتر لي برحمتك
يا ارحم الراحمين انك انت الغفور الرحيم اللهم صل على محمد واله واجعل الموت خير غائب انتظره والقبر خير بيت اسكنه واقض حوائجي عند
خروج روحي وسهل علي فراق الدنيا وارني قبل خروج روحي ما تقر به عيني واجعل ملك الموت شفيقا رفيقا وعلي مشفقا متلطفا
وبي رؤوفا رحيما ايتني يا سيدي ملائكة الرحمة والبشرى بالمغفرة بما تكون به عيني قريرة ونفسي لبيبة بالفقر ساكنة وجوارحي مطمئنة قبل
فراق الدنيا وسهل علي المسألة وادفع عني الضغطة واجعل لي في قبري النور والرحمة واجعل منقلبي اطيب منقلب وقبري امنع قبر
اقلبني الى رضوانك والجنة ولا تجعلني حطبا للنار يا ارحم الراحمين اللهم صل على محمد وال محمد وما ذكرته من حوائجي ونسيته او حفظته او
اهملته نطق به لساني او لم ينطق فاقضه لي وتفضل به علي وارني في يومي من علامات اجابتك تبليغ مسألتي وقولك اوفى ما اغبط به
في الدنيا والاخرة وارزقني التوبة قبل الموت والعصمة والطهارة من الذنوب انك على كل شيء قدير ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة
حسنة وقنا عذاب النار اللهم صل على محمد وال محمد ووفقني للحمد على نعمائك التي انعمت بها والشكر لاحسانك الذي ابتدأتني والاقبال
على تحميدك وتكبيرك وتسبيحك وتقديسك وتهليلك وتمجيدك والتسليم عند حكمك والرحمة في امرك والرضى بقضائك بارك
لي في فضلك وعطائك وسهل لي ما اؤمل من رحمتك واذهب عني الحزن بفضلك وجنبني معصيتك واعذني من التعرض لسخطك وباعدني
من رضوانك انك على كل شيء قدير اللهم صل على محمد واله واحفظني واحفظ علي واحرسني واحرس علي واكفني واكفني واجعلني واهلي
وولدي ممن تعنيني امره وتحصنني في ودائعك المحفوظة وضماناتك المكلوءة اسألك بحق محمد واله وبحق ملائكتك المقربين ورسلك
وحملة عرشك وبحق يس والقرآن الحكيم وبحق القرآن الذي تضمن حبيبك محمدا صلواتك عليه واله وبحق بيتك الحرام والركن والمقام والالاء
العظام وباسمائك الحسنى الكرام وباسمك الاعظم الاجل الاكرم المكنون المخزون الذي اذا دعيت به اجبت واذا سئلت به اعطيت واسعفت
ولم ترد سائلك وبكل اسم هو لك او تسميت به لاحد من خلقك وما هو في علم الغيب عندك وما احاط به علمك ووسعه حلمك واستقل
به عفوك وعرشك ولا شيء اعظم منك ان تصلي على محمد واله وان تسمع دعائي وتجيب ندائي وترحم تضرعي وتقبل علي وتقبل
توبتي وتديم عافيتي وتسهل قضاء حاجتي وديني وتوسع علي في رزقي وتصح جسمي وتطيل عمري وتغفر ذنبي وتوفقني لما يرضيك وتقلبني
الى رضوانك والجنة برحمتك وتعتقني من النار بجودك وتكفيني كل مهم من امر الدنيا والاخرة بكرمك انك على كل شيء قدير وذلك
عليك يسير وانت ارحم الراحمين وصلى الله على سيدنا محمد النبي واله الطاهرين ما توفي احد من الصلوة الكاملة اللهم اني اسألك
بالمشاعر التي لا تتزعزع الا صليت على محمد واله وغفرت لي ذنبي وعزمت على قضاء حوائجي واسألك بالذي نظر به موسى الى نورك ولم تستطع النظر
اليك لجلالك وهيبتك الا صليت على محمد وال محمد وغفرت لي ذنبي وعزمت على قضاء حوائجي واسألك بالقدرة التي ازلت بها الصخرة
بعد نورك فانشقت لاعتزازك لم يعد نزلت بلحظ او وهم او فكر او روية بعلم او عمل تعاليت عن ذلك علوا كبيرا الا صليت على محمد وال
محمد وغفرت لي ذنبي وعزمت على قضاء حوائجي واسألك بالقدرة التي نظرت بها الى سائر الجبال فتصدعت لكبر ما عظمت اقطارها
الا صليت على محمد وال محمد وغفرت لي ذنبي وعزمت على قضاء حوائجي واسألك بالقدرة التي نظرت بها الى اغوار البحار فاخذت وتقلبت
بامواجها الا صليت على محمد وال محمد وغفرت لي ذنبي وعزمت على قضاء حوائجي يا كفيل الكفلاء كفلتك نفسي حيث ما توجهت فاحفظني
بلغ الي من ابي وامي وكفلتك ابي وامي تحفظهما بستورك وتوفقهما لطاعتك وتنجيهما من عذابك كفلتك ذنوبي وديوني تخلفها علي حتى تقضيها جميعها
عني وتخلصني من تبعاتها واما التي خولتها وملكتها في الدنيا والاخرة حتى تقضيها وتغفر لي وترحمني وتصلي على محمد وال محمد يا منجح الطلبات
الامور يا منتهى همم المهموم ويا كاشف الكرب العظيم يا ربنا العظيم شانه حسبنا انت ربنا لا اله الا انت اذا اردت شيئا تقول له كن فيكون يا سا

ويظهر في كل مع ما قبله
بعضها في نسخة وفي بعضها
نسخة وفي بعض النسخ
علي وهو كذلك في بعض
النسخ

هذا

باب أعمال يوم الجمعة وآدابه ووظائفه

بهذا الدعاء وبهذه الأسماء أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تقضي لي حاجاتي وتفرج عني وعن جميع إخواني المؤمنين والمؤمنات برحمتك يا أرحم الراحمين
وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآله الطاهرين. **بيان** لا أخشاها أي لا أخشى بلية أخرى في الشدة كقوله سبحانه وما نريهم من آية إلا هي أكبر من أختها أي
من كل شبهها أو لا أخشى إلى بلية أخرى بل يعني فيها الأول العظيم والمعفو السالمة ومأخول الدار واللأواء الشدة والمغفلة السري تغمده الله برحمته أي
ستر الله ذنوبه وحفظه عن المكروه كما يحفظ السيف بالغمد ومثله تغمدني الله أي اجعله مشمولاً بالعفو والغفران وتغمدت فلاناً أي سترت ما كان منه
وغطيته والوعيد في الاستعمال اللغوي كالوعد إلا أنهم خصوا الوعد بالخير والوعيد بالشر للفرق بين المعنيين وربما يستعمل الوعد فيهما للإتباع
ولا ريب فيه قال الجوهري الوعد يستعمل في الخير والشر فإن أسقطوا الخير والشر قالوا في الخير الوعد والعدة وفي الشر الإيعاد والوعيد والجرح الضيق
صبّاً أي مصبوباً كناية عن الكثرة وعبّاً أي كثيراً وفي بعض النسخ بالقاف ولم نعرف له معنى في اللغة الجرمان وفي بعض النسخ سحاباً بالحاء المشددة وهو
الصب يجاري الوصف بالوصل بالفتح والضم الشر وقال الجوهري اللطف في العمل الرفق فيه واللطف من الله تعالى التوفيق والعصمة والتلطف
للأمر الترفق له وقال الفيروزآبادي لطف كنصر لطفاً بالضم رفق ودنا والله لك أوصل إليك مرادك بلطف وقال الجوهري توحد الله بعصمته أي
عصمه ولم يكله إلى غيره وقال أسعفت الرجل بحاجته إذا قضيتها له ويؤدي عنا أي يؤدي عني واهتم بشأنه ويخلفني أي يخلف عندي أو يلبيني
ويخلفني ويفسدني وتواحف الرجل إذا أهوى بيده إلى سيفه ليسله وفي بعض النسخ بالقاف كناية عن هتك العرض والختر بالفتح الغدر وقوله
وما أخوف لعل هنا سقط شيء ويحتمل تقدير العامل بقرينة المقام أي واغفر لي ما أخوف والعطف على الضمير في قوله فاغفرها أبعد وقال
الجوهري ثمّر الله ماله أي كثره وقال نكد عيشهم بالكسر إذا اشتد وقال التباشير البشرى وتباشير الصبح أوائله وكذا أوائل كل شيء وقال الغبطة
أن تتمنى مثل حال المغبوط من غير أن تريد زوالها عنه وليس بحسد تقول منه غبطته بما نال أغبطه غبطاً وغبطة فاغتبط هو وقوله لاعتزازك
عن هترك أي إنما انشقت حضرة الجبل الذي كان عليه موسى بعد تجليك عليه وزلت أو تقطعت لتظهر للعباد الذي من أن يقدر العباد قدرك
ويطلعوا على كنه جلالك بلحاظ عين أو وهم أو فكر تقول قدرت الشيء أقدره وأقدره قدراً من التقدير وقال تعالى وما قدروا الله حق قدره أقول
كانت نسخ الدعاء سقيمة ولم أجده في كتاب آخر سوى جمال الأسبوع فصححته بقدر الطاقة وبقيت فيه أشياء إلى أن يتيح الله لنا ما يمكن تصحيحه والدعاء المعروف
المخصوص بكتاب السيد ره وأما الصلوات فهي من المشهورات ذكرها أكثر الأصحاب في كتب الدعوات وغيرها ورواها الشيخ في المتهجد عن محمد بن
زكريا الغلابي عن جعفر بن محمد بن عمارة عن أبيه عن الصادق ع وعن عتبة بن أبي الربيع عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده ع وذكر نحو تمام من الروايتين
إلى قوله فإذا فرغ من الصلاة استغفر الله سبعين مرة ثم يقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم مائة
مرة ويصلي على النبي صلى الله عليه وآله مائة مرة قال من صلى هذه الصلاة وقال هذا القول دفع الله عنه شر أهل السماء وشر أهل الأرض
تمام الخبر ونحو ذلك قال العلامة ره في المنتهى وغيره والشهيد في الذكرى وغيرهما من الأصحاب في كتبهم **جمال** الأسبوع صلاة الأعرابي عن محمد بن
هارون عن محمد بن القاسم عن أبي يعلى عن أبي الحسين عن عبد الله بن محمد النيسابوري عن أحمد بن عبد الله عن عبد الرحمن بن زياد عن أبيه عن حارثة بن
قدامة عن زيد بن ثابت قال قام رجل من الأعراب فقال بأبي أنت وأمي يا رسول الله إنا نكون في هذه البادية ولا نقدر أن نأتيك في كل جمعة فدلني
على عمل فيه فضل صلاة يوم الجمعة إذا مضيت إلى أهلي خبرتهم به فقال رسول الله صلى الله عليه وآله إذا كان ارتفاع النهار فصل ركعتين تقرأ في أول
ركعة الحمد مرة واحدة وقل أعوذ برب الفلق سبع مرات واقرأ في الثانية الحمد مرة واحدة وقل أعوذ برب الناس سبع مرات فإذا سلمت فاقرأ آية الكرسي
سبع مرات ثم تقوم فتصلي ثمان ركعات بتسليمتين وتجلس في كل ركعتين منها ولا تسلم فإذا تممت أربع ركعات الأخر كما صليت الأولى واقرأ في كل ركعة
الحمد مرة واحدة وإذا جاء نصر الله والفتح مرة واحدة وقل هو الله أحد خمساً وعشرين مرة فإذا تممت ذلك تشهدت وسلمت وتدعو بهذا الدعاء سبع مرات
وهو يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والإكرام يا إله الأولين والآخرين يا أرحم الراحمين يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما يا رب يا رب يا رب يا رب
يا رب يا رب يا رب يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله صل على محمد وآله واغفر لي وتذكر حاجتك وقل لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم
سبعين مرة وسبحان الله رب العرش الكريم والذي بعثني بالحق ما من مؤمن ولا مؤمنة يصلي هذه الصلاة يوم الجمعة كما أقول إلا وأنا
ضامن له الجنة ولا يقوم من مقامه حتى يغفر له ذنوبه ولأبويه ذنوبهما وأعطاه الله ثواب من صلى في ذلك اليوم في أمصار المسلمين وكتب له أجر
من صام وصلى في ذلك اليوم في مشارق الأرض ومغاربها وأعطاه الله ما لا عين رأت ولا أذن سمعت **المتهجد** صلاة الأعرابي عن زيد بن ثابت
وذكر نحوه إلى قوله وقل هو الله أحد خمساً وعشرين مرة فإذا فرغت من صلاتك فقل سبحان الله رب العرش الكريم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم
سبعين مرة ثم ذكر بعض ما مر من الفضل. **بيان** هذه الصلاة مشهورة بين العلماء واستثنوها من القاعدة المقررة عندهم أن النوافل ركعتان
بتشهد وتسليم كما ورد في رواية علي بن جعفر وقال الأكثر إلا الوتر إجماعاً وأما صلاة الأعرابي فاستثناها المشهور وعند المتأخرين في استثنائها
تأمل وفي المعتبر قال ابن إدريس في سرائره وقد روي في صلاة الأعرابي إنها أربع بتسليم بعدها فإن صحت هذه الرواية وقف عليها ولا يتعدى إلى

أول

أقول يشكل التخصيص بهذه الرواية الضعيفة وإن قيل ضعفها منجبر بالشهرة وكذا كثير من الصلوات الخاصة أوردناها من طرق العامة تبعا للشيخ و
السيد وغيرهما حيث أوردوها في كتبهم لتساهلهم في المستحبات ويشكل العمل بها فيما كان مخالفا للهيئات المنقولة وإن كان الحكم بالمنع أيضا مشكلا
والأولى العمل بالروايات المعتبرة فإن الأعمال كثيرة ولا يمكن الإتيان بجميعها فاختيار ما هو أصح سندا أولى وأحوط وأحرى **باب** نوافل يوم
الجمعة وترتيبها وكيفيتها وأدعيتها المتهجد وجمال الأسبوع وغيرهما ثم تصلي نوافل الجمعة على ما وردت به الرواية عن الرضا قال تصلي ست ركعات
بكرة وست ركعات بعدها اثنتي عشرة وست ركعات بعد ذلك ثماني عشرة وركعتين عند الزوال وينبغي أن تدعو بين كل ركعتين بالدعاء المروي عن
علي بن الحسين عليهما السلام لمن كان يدعو به بين الركعات الدعاء بعد الركعتين الأولتين اللهم إني أسألك بحرمة من عاذ بك منك ولجأ إلى عزك و
اعتصم بحبلك لم يثق إلا بك يا واهب العطايا يا من سمى نفسه من جوده الوهاب صل على محمد وآل محمد المرضيين بأفضل صلواتك وبارك
عليهم بأفضل بركاتك والسلام عليه وعليهم وعلى أرواحهم وأجسادهم ورحمة الله وبركاته اللهم صل على محمد وآل محمد واجعل لي من أمري
فرجا ومخرجا وارزقني حلالا طيبا تماما شئت فإنه لا يكون إلا ما شئت حيث شئت كما شئت زيادة في هذا الدعاء من رواية أخرى اللهم قلبي
يرجو لك غمر رحمتك ونفسي تخاف لشدة عقابك فأسألك أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تؤمنني مكرك وتعافيني من سخطك وتجعلني من
أوليائك وأهل طاعتك وتفضل علي برحمتك ومغفرتك فربي بسعة فضلك عن النداء بعيالك وزحمني من خشية الرد وسعي بالحرمان ثم تقوم وتصلي
ركعتين وتقول اللهم كما عصيتك وأخرت ما علمت فإني أستغفرك لما أتيت البارحة ثم عدت فيه وأستغفرك لما أوليت به على نفسي ولم أف به و
أستغفرك للمعاصي التي قويت عليها بنعمتك وأستغفرك لكل ما خالطني من كل خير أردت به ما عندك فإنك جمعت بك أنت ثقتي وأنا أنا
زيادة اللهم صل على محمد وآل محمد وعظم النور في قلبي وزهدني في الدنيا في عيني واحبس لساني بذكرك عن النطق بما لا يرضيك وأحرس نفسي من
الشهوات التي طلبت ما قدرت لي عندك حتى أستغني به عما في أيدي عبادك ثم تقوم وتصلي الركعتين الثالثة وتقول اللهم إني أدعوك وأسألك
بما دعاك به ذو النون إذ ذهب مغاضبا فظن أن لن نقدر عليه فنادى في الظلمات أن لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين فاستجبت
له ونجيته من الغم وهو عبدك وأنا أدعوك وأنا عبدك وسألك وأنا أسألك أن تفرج عني كما فرجت عنه وأدعوك اللهم بما دعاك به أيوب إذ
مسه الضر فنادى أني مسني الضر وأنت أرحم الراحمين ففرجت عنه فإنه دعاك وهو عبدك وأنا أدعوك وأنا عبدك وسألك وأنا أسألك
أن تفرج عني كما فرجت عنه وأدعوك بما دعاك به يوسف إذ فرقت بينه وبين أهله وإذ هو في السجن ففرجت عنه فإنه دعاك وهو عبدك و
أنا أدعوك وأنا عبدك وسألك وأنا أسألك وتستجيب لي كما استجبت له وتفرج عني كما فرجت عنه وأدعوك اللهم وأسألك بما دعاك به النبيون
فاستجبت لهم فإنهم دعوك وهم عبيدك وسألوك وأنا أسألك أن تصلي على محمد وآل محمد بأفضل صلواتك وأن تبارك عليهم بأفضل
بركاتك وأن تفرج عني كما فرجت عن أنبيائك ورسلك وعبادك الصالحين زيادة اللهم صل على محمد وآل محمد وأغنني باليقين وأعني بالتوكل
واكفني روعات القنوط وافسح لي في انتظار جميل الصنع وافتح لي باب الرحمة إليك والخشية منك والوجل من الذنوب حتى ألج إلى الدعاء وصلة
منك بالإجابة ثم تخر ساجدا وتقول في سجودك سجد وجهي البالي الفاني لوجهك الدائم الباقي سجد وجهي متعفرا في التراب لخالقه وحق له
أن يسجد سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله أحسن الخالقين سجد وجهي الذليل لوجهك العزيز الكريم سجد
وجهي اللئيم الذليل لوجهك الكريم الجليل ثم ترفع رأسك وتدعو بهذا الدعاء اللهم صل على محمد وآله واجعل النور في بصري واليقين في قلبي و
النصيحة في صدري وذكرك بالليل والنهار على لساني ومن طيب رزقك يا رب غير ممنون ولا محظور فارزقني ومن ثياب الجنة فاكسني ومن
حوض محمد صلى الله عليه وآله فاسقني ومن مضلات الفتن فأجرني ولك يا رب في نفسي فذللني وفي أعين الناس فعظمني وإليك يا رب
فحببني وبذنوبي فلا تفضحني وبسريرتي فلا تخزني وبعملي فلا تبسلني وبغضبك فلا تنزل بي أشكو إليك غربتي وبعد داري وطول أملي و
اقتراب أجلي وقلة معرفتي فنعم المشتكى إليه أنت يا رب ومن شر الجن والإنس فسلمني إلى من تكلني يا رب المستضعفين إلى عدو ملكته أمري أو
إلى بعيد فيتجهمني اللهم إني أسألك خير المعيشة معيشة أقوى بها على جميع حاجاتي وأتوصل بها إليك في حياة الدنيا وفي آخرتي من غير أن
تترفني فيها فأطغى أو تقترها علي فأشقى وأوسع علي من حلال رزقك وأفض علي من سيب فضلك وانشر علي من رحمتك وأنزل علي
من بركاتك نعمة منك سابغة وعطاء غير ممنون ولا تشغلني عن شكر نعمتك علي بإكثار منها تلهيني عجائب بهجته وتفتنني زهرات نضرته ولا
بإقلال علي منها فيقصر بعملي كده ويملأ صدري همه وأعطني من ذلك يا إلهي غنى عن شرار خلقك وبلاغا أنال به رضوانك وأعوذ بك يا
إلهي من شر الدنيا وشر أهلها وشر ما فيها ولا تجعل الدنيا لي سجنا ولا فراقها علي حزنا أخرجني من فتنتها مرضيا عني مقبولا فيها عملي إلى دار
الحيوان ومساكن الأخيار وأبدلني بالدنيا الفانية نعيم الدار الباقية اللهم إني أعوذ بك من أزلها وزلزالها وسطوات سلطانها ومن شر
شياطينها وبغي من بغى علي فيها اللهم من كادني فصل على محمد وآله وكده ومن أرادني فصل على محمد وآله وأرده وفل عني حد من نصب لي حده

ولطفاً عن نار من يشبّ لي وقوده، واكفني همّ من ادخل عليّ همّه، وادفع عنّي شرّ الحسدة، واعصمني من ذلك بالسكينة، والبسني درعك الحصينة
واخبأني في سترك الواقي، واصلح لي حالي، اللهمّ صدّق قولي بفعالي، وبارك لي في اهلي وولدي ومالي، اللهمّ صلّ على محمّد وعلى
اهل بيته المرضيّين بافضل صلواتك، وبارك عليهم بافضل بركاتك، والسلام عليه وعليهم وعلى ارواحهم واجسادهم ورحمة الله و
بركاته، اللهمّ صلّ على محمّد وآله، واجعل لي من امري فرجاً ومخرجاً، وارزقني حلالاً طيّباً واسعاً بما شئت وانّى شئت وكيف شئت، فانّه لا يكون
الّا ما شئت حيث شئت كما شئت. فاذا اراد ان يصلّي الستّ ركعات الثانية فليصلّ ركعتين ويقول بعدهما: اشهد ان لا اله الّا الله وحده لا شريك
له، واشهد انّ محمّداً عبده ورسوله، وانّ الدين كما شرع، والاسلام كما وصف، والقول كما حدّث، ذكر الله محمّداً وآل محمّد بخير، وحيّاهم بالسلام
اللهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد افضل صلواتك، اللهمّ اردد على جميع خلقك مظالمهم التي قبلي صغيرها وكبيرها في يسر منك وعافية، وما لم
تبلغه قوّتي ولم تسعه ذات يدي ولم يقو عليه بدني ويقيني، فادّه عنّي من جزيل ما عندك من فضلك، ثمّ لا تخلف عليّ منه شيئاً تقضيه من حسناتي
يا ارحم الراحمين، وصلّ على محمّد وآل محمّد المرضيّين بافضل صلواتك، وبارك عليهم بافضل بركاتك، والسلام عليه وعليهم وعلى ارواحهم
واجسادهم ورحمة الله وبركاته، اللهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد، واجعل لي من امري فرجاً ومخرجاً، وارزقني حلالاً طيّباً واسعاً بما شئت وانّى
شئت وكيف شئت، فانّه لا يكون الّا ما شئت حيث شئت كما شئت. زيادة: اللهمّ صلّ على محمّد وآله، واستعملني بطاعتك، وفهّمني بما رزقتني و
بارك لي فيما اعطيتني، واسبغ نعماءك عليّ، وهب لي شكراً ترضى به عنّي، وحمداً على ما الهمتني، وامل بقلبي الى ما يقرّبني لديك، واشغلني عمّا
يباعدني عنك، فالهمني خوف عقابك، ازجرني عن المنى لمنازل المتّقين بما يبطئك عن العمل، وهب لي الجدّ في طاعتك. ثمّ تقوم فتصلّي الركعتين
الخامسة وتقول بعدهما: يا من ارجوه لكلّ خير، ويا من آمن عقوبته عند كلّ عثرة، ويا من يعطي الكثير بالقليل، ويا من اعطى الكثير القليل، ويا من
اعطى من سأله تحنّناً منه ورحمة، ويا من اعطى من لم يسأله ومن لم يعرفه ومن لم يؤمن به تفضّلاً منه وكرماً، صلّ على محمّد وآل محمّد، واعطني بمسألتي
ايّاك من جميع خير الدنيا والآخرة، فانّه غير منقوص ما اعطيتني، وزدني من فضلك، انّي اليك راغب، وصلّ على محمّد واهل بيته الاوصياء المرضيّين
بافضل صلواتك، وبارك عليهم بافضل بركاتك، والسلام عليه وعليهم وعلى ارواحهم واجسادهم ورحمة الله وبركاته، اللهمّ صلّ على محمّد و
آله، واجعل لي من امري فرجاً ومخرجاً، وارزقني حلالاً طيّباً واسعاً بما شئت انّى شئت وكيف شئت، فانّه لا يكون الّا ما شئت حيث شئت كما
شئت. زيادة: اللهمّ صلّ على محمّد وآله، واجعل لي قلباً طاهراً، ولساناً صادقاً، ونفساً مشتاقة الى نعيم الجنّة، واجعلني بالتوكّل عليك عزيزاً
وبما اتوقّعه منك غنيّاً، وبما رزقتني قانعاً راضياً، وعلى رجائك معتمداً، واليك في حوائجي مستنداً، حتّى لا اعتمد الّا عليك ولا اثق الّا
بك. ثمّ تقوم فتصلّي الركعتين السادسة وتقول بعدهما: اللهمّ انّك تعلم سريرتي فصلّ على محمّد وآل محمّد، واقبل شكوتي ومولاي معذرتي
وتعلم حاجتي فصلّ على محمّد وآله، واعطني مسألتي، وتعلم ما في نفسي فصلّ على محمّد وآله، واغفر لي ذنوبي، اللهمّ من ارادني بسوء فصلّ على محمّد وآله
واصرفه عنّي، واكفني كيد عدوّي، فانّ عدوّي عدوّ آل محمّد، وعدوّ آل محمّد عدوّ محمّد، وعدوّ محمّد عدوّك، فاعطني سؤلي يا مولاي في عدوّي
عاجلاً غير آجل، يا معطي الرغائب صلّ على محمّد وآل محمّد، واعطني رغبتي فيما سألتك انّي في عدوّك يا ذا الجلال والاكرام، يا الهي الهاً واحداً لا اله
الّا انت، صلّ على محمّد وآل محمّد الطيّبين الطاهرين، وارني الرخاء والسرور عاجلاً غير آجل، وصلّ على محمّد واهل بيته المرضيّين بافضل صلواتك
وبارك عليهم بافضل بركاتك، والسلام عليه وعليهم وعلى ارواحهم واجسادهم ورحمة الله وبركاته، اللهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد، واجعل لي
من امري فرجاً ومخرجاً، وارزقني حلالاً طيّباً واسعاً بما شئت وانّى شئت وكيف شئت، فانّه لا يكون الّا ما شئت حيث شئت كما شئت. زيادة:
الهي ظلمت نفسي وعظم عليها اسرافي، وطال في معاصيك انهماكي، وتكاثفت ذنوبي، وتظاهرت عيوبي، وطال بك اغتراري، ودام للشهوات اتّباعي
فانا الخائب ان لم ترحمني، وانا الهالك ان لم تعف عنّي، فصلّ على محمّد وآل محمّد، واغفر لي وتجاوز عن سيّئاتي، واعطني سؤلي، واكفني ما اهمّني
ولا تكلني الى نفسي طرفة عين فتعجز عنّي، وانقذني برحمتك من خطاياي، واسعدني بمغفرتك سيّدي. فاذا اراد ان يصلّي الستّ الركعات
الباقية فليقم وليصلّ ركعتين، فاذا سلّم بعدهما قال: اللهمّ انت آنس الآنسين لاوليائك، واحضرهم لكفاية المتوكّلين عليك، تشاهدهم في
ضمائرهم، وتطّلع على سرائرهم، وتحيط بمبالغ بصائرهم، وسرّي لك اللهمّ مكشوف، وانا اليك ملهوف، فاذا اوحشتني الغربة آنسني ذكرك، واذا
كثرت عليّ الهموم لجأت الى الاستجارة بك، علماً بانّ ازمّة الامور بيدك، ومصدرها عن قضائك، خاضعاً لحكمك، اللهمّ ان عميت عن مسألتي
او عمهت عنها طلبتي فليس ببديع منك ولا ببدع، ولا يؤيس من اناتك، اللهمّ انّك امرت بدعائك، وضمنت الاجابة لعبادك، ولن يخيب من فزع اليك
برغبته، وقصد اليك بحاجته، ولم ترجع يد طالبة صفراً من عطائك، ولا خائبة من نحل هباتك، ايّ راحل رحل اليك فلم يجدك قريباً، او وافد وفد اليك
فاقتطعته عوائق الردّ دونك، بل ايّ محتفر من فضلك لم يمهه فيض جودك، وايّ مستنبط لمزيدك اكدى دون استماحة عطيّتك، اللهمّ وقد قصدت
اليك بحاجتي، وقرعت باب فضلك يد مسألتي، وناجاك بخشوع الاستكانة قلبي، وعلمت ما يحدث من طلبتي قبل ان يخطر بفكري او يقع في صدري

فصل

باب نوافل يوم الجمعة وترتيبها

فصل على محمد واله وصل اللهم دعائي اليك باجابتي واشفع مسئلتي اياك بنجح حوائجي يا ارحم الراحمين وصل على محمد واله ثم تصلي ركعتين و
تقول بعدهما يا من ارجوه لكل خير وآمن سخطه عند كل عثرة يا من يعطي الكثير بالقليل يا من اعطى من سأله تحننا منه ورحمة يا من اعطى
من لم يسأله ولم يعرفه تفضلا منه وكرما صل على محمد وآل محمد واعطني بمسئلتي اياك جميع سؤلي من جميع خير الدنيا والآخرة فانه
غير منقوص ما اعطيت واصرف عني شر الدنيا والآخرة يا ذا المن ولا يمن عليك يا ذا الفضل والجود والطول والنعم صل على محمد وآل محمد
واعطني سؤلي واكفني جميع المهم من امر الدنيا والآخرة ثم تصلي ركعتين وتقول بعدهما يا ذا المن لا من عليك يا ذا الطول لا اله الا انت
يا امان الخائفين وظهر اللاجين وجار المستجيرين ان كان في ام الكتاب عندك اني شقي او محروم او مقتر علي رزقي فامح من ام الكتاب شقائي
وحرماني واقتار رزقي واكتبني عندك سعيدا موفقا للخير موسعا علي في رزقي فانك قلت في كتابك المنزل على نبيك المرسل صلى
الله عليه وآله يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب وقلت ورحمتي وسعت كل شيء وانا شيء فلتسعني رحمتك يا ارحم الراحمين اللهم صل
على محمد وآله ومن علي بالتوكل عليك والتسليم لامرك والرضا بقدرك حتى لا احب تعجيل ما اخرت ولا تأخير ما عجلت يا رب العالمين

توضيح قال الجوهري سفعته النار والسموم اذا لفحته لفحا يسيرا فغيرت لون البشرة والسوافع لوافح السموم وقال الواي الوعد لكل ما
خالطني من كل خير لعل المعنى في كل خير كما سياتي في رواية اخرى وفي بعض النسخ ارتبت به ما التبس الى لعله اظهر وكذا في المصباح الصغير
ايضا انت اي انت الغني المطلق المعروف بالجود والكرم وانا اللئيم الضعيف المحتاج الى العفو والرحمة وهو عبد لئيم اي بسبب رحمة العفو
هو العقوبة والافتقار والاضطرار وهي مشتركة بيني وبينه بل انا احوج الى ذلك منه وقال الجوهري تقول فرج الله غمك تفريجا وكذلك افرج الله
غمك والروعة الفزعة وافضى الى الفضيحة الكبرى لا تعاجلني بالعقوبة واجعل لي سفرا انظر فيها اجمل صنعك واتوسل اليه بالتوبة الى انابة
وجهي كبالي الذي هو في معرض البلى والاندراس والعفر بالتحريك التراب عفره في التراب يعفره عفرا وعفره تعفيرا اي مرغه ذكره الجوهري
وقال البلى فلانا اذا اسلمته للهلكة غربتي وبعد داري اذا فرام عن الغريب يقصد غربته في الدنيا وبعده عن دار القرار فان المؤمن في
الدنيا غريب ووطنه الاصلي محال القدس فلذا يطلبها او يقصر همته اليها الى عدو اي اكلني الى هذا العدو والمراد الشيطان وسلاه
الجور وقال الجوهري رجل جهم الوجه اي كالح الوجه تقول منه جهمت الرجل وتجهمته اذا كلحت في وجهه ويجهمنا في بعض النسخ بالشين المعجمة
وهو بالتحريك الحزن والازل بالفتح الضيق وزلزل الله الارض زلزلة وزلزالا بالكسر فتزلزلت هي والزلزال بالفتح الاسم والزلازل الشدائد ذكره
الجوهري وبوخل فانفل اي كسره فانكسر وحد كل شيء شباته وسنانه وحد الرجل باسه والوقود بالفتح الحطب وبالضم الاتقاد واعصمني من ذلك
من شر الحسد بسكينة القلب بذكرك او حال كوني مع السكينة غير اشر ولا بطر ويحتمل ان يكون تلك اشارة الى الحسد ودرع الله الحصينة
حفظه وحمايته واجنني اي استرني وفي بعض النسخ ولجائي تمنعنا اللهم عباد اي جمعهم واصلاح احوالهم والضمير في شرع وصنف وحد
راجع الى الله او الى محمد وحياهم بالسلام اي بان يسلم عليهم او يسلمهم من الآفات ازجرني عن المنى اي من ان اتمنى الوصول الى منازل
المتقين بالاعمال المبتدعة التي توجب سخط الله او مع الاعمال السيئة الموجبة لذلك كما هو شأن اكثر الناس من اتكالهم في ذلك على الآمال
ويا من امن عقوبته اي مع كثرته واحتمل العفو رجا للرحمة ويا من اعطى الكثير بالقليل هذا تأكيد والاول للمستقبل والثاني للماضي وفي
بعض النسخ والثاني بالاقليل فيكون اشد للتكرار والفقرة الثانية ليست في منهاج الصلاح سامتني اي كلفتني عاليته والاسراف على
النفس مجاوزة الحد في الضرر عليها بالمعصية والاهمال في الامر الجد والالحاح فيه وتكاثفت ذنوبي اي غلظت واجتمع بعضها على بعض
وتظاهرت عيوبي اي تعاون بعضها بعضا وطال بك اغتراري اي غفلتي منك وجرائي عليك واعتدائي من امهالك واحضرهم الضمير
راجع الى الانس والجان الى الناس بعيد والملهوف المظلوم يستغيث مسكنها اي مرجعها خاضعا وفي بعض النسخ خضعا فيكون حالا
عن الامور وكان لانسب خاضعا وفهت عنها بكسر الهاء اي عييت فلت بدع البدع بالكسر البديع كقوله تعالى ما كنت بدعا من الرسل
اي انه نهوضه عمي وجهها الرفع عن سؤالك كيفية عرض الحاجة اليك وادابه فلبس ولا بنك حيلة تصرفات الحاجة من العاجز بل من مثلي
ولا انا تلك وخلت عن مثلي ام لغيرنا بل كثيرا ما فعلت ذلك بامثالي والصغر الحالي عوائق الرد اي الموانع الموجبة للرد ولم يستعمل البوق
الشك الاستنباط استخراج الماء وقال الجوهري الكدية الارض الصلبة واكدى الحافر اذا بلغ الكدية فلا يمكنه ان يحفر وقال الماتح الذي
ينزل البئر فيملأ الدلو واستمحه سأله العطاء والسجال جمع سجل وهو الدلو اذا كان فيه ماء واعلم ان الشيخ اورد الست ركعات الاخيرة
بين الصلوتين واورد الدعوات من قوله اللهم انا اسئلك الى آخر الادعية بعد تمام ركعتي تعقيب جمعا الاسبوع وذكر دعا صلوة
نوافل يوم الجمعة لم يتقدم ما قبل الزوال رواية تقارب هذه الرواية لكنها اخصر الفاظا في الدعاء والابتهال ونحن نذكرها الان باسنادها
والفاظها كما وقفنا عليها ليكون ان كان في وقت الانسان ضيقا فيها قبل زوال نهار يوم الجمعة من الدعاء عقيب صلوة نافلة المشار اليها فيه

بين جاء

وكيفيتها في ادعيتها

من الركعات هذه الادعية المختصرات فهذه كلها اوردناه احتياطا لتحصيل العمل بالعبادات في هذه الليلة وبما حدث ابو الحسين بن جعفر العلوي المحمدي من ولد
الحسين احمد بن محمد بن سعيد الكاتب عن ابي العباس احمد بن سعيد الهمداني ابن عقدة عن احمد بن يحيى بن المنذر بن عبد الله الحميري عن ابيه عن عمر بن ثابت عن
ابي يحيى الصنعاني عن ابي جعفر محمد بن علي الباقر عليهما السلام انه قال كان ابي علي بن الحسين عليهما السلام يحيي ليلة الجمعة عشر ركعات يدعو بين كل ركعتين بدعاء من هذه
الادعية ويواظب عليه فكان يصلي ركعتين فاذا سلم يقول اللهم اني اسالك بحرمة من عاذ بك منك ولجأ الى عزك واعتصم بحبلك ولم يثق الا بك يا وهاب العطايا
يا مطلق الاسارى يا من سمى نفسه من جوده الوهاب صل على محمد وال محمد المرضيين بافضل صلواتك وبارك عليهم بافضل بركاتك والسلام عليهم و
على ارواحهم واجسادهم ورحمة الله وبركاته اللهم صل على محمد وال محمد واجعل لي من امري فرجا ومخرجا وارزقني حلالا طيبا سابغا مما شئت وكيف شئت
وانى شئت فانه لا يكون الا ما شئت حيث شئت ثم تقوم فتصلي ركعتين فاذا سلم قال اللهم فكما عصيتك واجترات عليك فاني استغفرك لما تبت اليك منه
ثم عدت فيه واستغفرك لما وايت به على نفسي ثم لم اوف لك به واستغفرك للنعما التي تقويت عليها بمعصيتك واستغفرك لكل ما خالطني في كل خير اردت به وجهك
فانت انت وانا انا ثم تقوم فتصلي ركعتين فاذا سلم قال اللهم اني اسالك بما سالك به ذو النون اذ ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه فنادى في الظلمات
ان لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين ففرجت عنه فانه دعاك وهو عبدك وانا ادعوك وانا عبدك وسالك وانا اسالك ان تفرج عني يا رب كما فرجت
عنه وادعوك اللهم بما دعاك به ايوب اذ مسه الضر ففرجت عنه فانه دعاك وهو عبدك وانا ادعوك وانا عبدك وسالك وانا اسالك ان تفرج عني يا
رب كما فرجت عنه وادعوك بما دعاك به يوسف اذ فرق بينه وبين اهله اذ هو في السجن ففرجت عنه فانه دعاك وهو عبدك وانا ادعوك وانا
عبدك وسالك وانا اسالك ان تصلي على محمد وال محمد بافضل صلواتك وان تبارك عليهم بافضل بركاتك وان تفرج عني كما فرجت عن انبيائك
ورسلك وعبادك الصالحين ثم تخر ساجدا وتقول في سجودك سجد وجهي البالي الفاني لوجهك الدائم الباقي الكريم سجد وجهي متعفرا في التراب
لخالقه وحق له ان يسجد سجد وجهي لمن خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين سجد وجهي الحقير الذليل لوجهك الكريم الجليل
سجد وجهي اللئيم لوجهك العزيز الكريم ثم ترفع راسك وتدعو بهذا الدعاء اللهم صل على محمد وال محمد واجعل النور في بصري والبصيرة في قلبي و
النصيحة في صدري وذكرك بالليل والنهار على لساني ومن طيب رزقك يا رب غير ممنون ولا محظور فارزقني ومن صلات العرش فاجرني الى
يا رب في نفسي فذللني وفي اعين الناس فعظمني واليك فحببني وبذنوبي فلا تفضحني وبسريرتي فلا تخزني وبعصياني فلا تبتلني اشكو اليك غربتي
وبعد داري وطول املي واقتراب اجلي وقلة حيلتي فنعم المشتكى انت انما انت ثقتي ومن شر الجن والانس فسلمني الى من تكلني يا رب الى المستضعفين لي
ام الى عدو ملكته امري او الى بعيد فيتجهمني اللهم اني اسالك خير المعيشة معيشة اقوى بها على طاعتك ابلغ بها جميع حاجاتي واتوصل
بها اليك في الحيوة الدنيا وفي الاخرة من غير ان تترفني فيها فاطغى او تقترها علي فاشقى واوسع علي من حلال رزقك وافض علي من حيث شئت من فضلك
وانشر علي من رحمتك وانزل علي من بركاتك نعمة منك سابغة وعطاء غير ممنون ولا تشغلني عن شكر نعمتك علي باكثار منها تلهيني عجائب بهجته
وتفتنني زهرات نضرته ولا باقلال علي منها يقصر بعملي كده ويملأ صدري همه اعطني يا الهي من ذلك غنى عن شرار خلقك وبلاغا انال به رضوانك
واعوذ بك يا الهي من شر الدنيا وشر اهلها وشر ما فيها ولا تجعل الدنيا لي سجنا ولا تجعل فراقها علي حزنا اخرجني من فتنتها واجعل عملي
مقبولا واورثني دار الحيوان ومساكن الاخيار وابدلني بالدنيا الفانية نعيم الدار الباقية اللهم اني اعوذ بك من ازلها وزلزالها وسطوات
سلطانها ومن شر شياطينها وبغي من بغى فيها الهي من كادني فكده اللهم صل على محمد وال محمد واردده وفل عني حد من نصب لي حده واطفئ عني نار من
شب لي وقوده واكفني هم من ادخل علي همه وادفع عني شر الحسدة واعصمني من ذلك بالسكينة والبسني درعك الحصينة واحيني في سترك الواقي واصلح
لي حالي وصدق مقالي بفعالي وبارك لي في اهلي ومالي اللهم صل على محمد وال محمد المرضيين بافضل صلواتك وبارك على محمد وال محمد بافضل
بركاتك يا رب العالمين ثم تصلي ركعتين وتقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله وان الدين كما شرع
وان الاسلام كما وصف والقول كما حدث ذكر الله محمدا وال محمد بخير وحياهم بالسلام اللهم صل على محمد وال محمد بافضل صلواتك اللهم واردد
الى جميع خلقك مظالمهم التي قبلي صغيرها وكبيرها في يسر منك وعافية وما لم تبلغه قوتي ولم تسعه ذات يدي ولم يقو عليه بدني فاده عني من
جزيل ما عندك من فضلك ثم لا تخلف علي منه شيئا تنقصه من حسناتي يا ارحم الراحمين وصل على محمد واهل بيته المرضيين بافضل صلواتك وبارك
عليهم بافضل بركاتك والسلام عليه وعليهم ورحمة الله وبركاته ثم تصلي ركعتين وتقول اللهم انك تعلم سريرتي فصل على محمد وال محمد واقبل
سيدي ومولاي معذرتي وتعلم حاجتي فصل على محمد واله واغفر لي ذنوبي اللهم من ارادني بسوء فصل على محمد وال محمد واصرفه عني واكفني
كيد عدوي فان عدوي عدو ال محمد وعدو محمد وعدو ال محمد عدو لك فاعطني سؤلي يا مولاي عاجلا غير اجل يا معطي الرغائب
صل على محمد وال محمد اعطني سؤلي فيما سالتك يا ذا الجلال والاكرام الهي انت واحد لا اله الا انت صل على محمد وال محمد الطيبين الطاهرين
وتقضي حوائجي عاجلا غير اجل يا رب العالمين وتصلي ركعتين وتقول اللهم ان قلبي يرجو لسعة رحمتك ونفسي خائفة لشدة عقابك

توفيقي

باب نوافل يوم الجمعة وترتيبها

وقني لما يؤمنني مكرك وعافني من سخطك واجعلني من اوليائك واهل طاعتك وتفضل علي برحمتك ومغفرتك واسترني بنعمة رحمتك وفضلك
ولقني عن المزيد والى عينك النظار حتى من خيبة الرد وسوء الحرمان يا ارحم الراحمين ثم يصلي ركعتين ثم يقول اللهم عظم النور في قلبي وصغر الدنيا في
عيني واطلق لساني بذكرك واحرس نفسي من الشهوات واكفني طلب ما قدرت لي عندك حتى استغني عما في ايدي عبادك يا ارحم الراحمين ثم يصلي
ركعتين ويقول اللهم اغنني باليقين واكفني بالتوكل عليك اكفني روعات القلوب وافتح لي في انتظار جميل الصنع وامض لي يا رب باب الرغبة اليك
والخشية منك والوجل من الذنوب وحبب الي الدعاء وصله لي بالاجابة يا ارحم الراحمين اللهم لا تؤيسني من روحك ولا تقنطني من رحمتك ولا تؤمني
مكرك فانه لا ييأس من روحك الا القوم الظالمون ولا يقنط من رحمتك الا القوم الضالون ولا يأمن مكرك الا القوم الخاسرون اللهم صل
على محمد وآل محمد وارحمني برحمتك يا ارحم الراحمين واجعلني من ورثة جنة النعيم ولا تخزني يوم يبعثون يا من هو على كل شيء قدير قال وكان صلوات
الله عليه اذا فرغ من هذه الركعات العشر وغيرها فصلى ركعتي الزوال تتمة العشرين ركعة ثم نهض منها الى الفريضة **بيان** لعله سقط من الراوي
او من النساخ الدعاء بعد الركعتين الخامسة كما يظهر من اعداد الركعات ومن الرجوع الى الادعية السابقة فينبغي للعامل بهذه الرواية ان يقرأ
عقيب التسليم الخامس ما في الروايات السابقة **جمال** الاسبوع باسنادنا الى الكليني عن علي بن محمد وغيره عن سهل بن زياد عن البزنطي قال قال ابو
الحسن عليه السلام الصلوة النافلة يوم الجمعة ست ركعات بكرة وست ركعات صدر النهار وركعتان اذا زالت الشمس ثم صل الفريضة وصل
بعدها ست ركعات باسنادنا الى الكليني عن جماعة عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن علي بن
عبد العزيز عن ابن مراد بن خارجة قال قال ابو عبد الله عليه السلام اما انا فاذا كان يوم الجمعة وكانت الشمس من المشرق مقدارها من المغرب في وقت
صلوة العصر صليت ست ركعات فاذا انتفخ النهار صليت ستا فاذا زاغت وزالت صليت ركعتين ثم صليت الظهر ثم صليت بعدها ستا وقد
روى هذين الحديثين جدي ابو جعفر الطوسي في كتاب تهذيب الاحكام وباسنادنا الى جدي السعيد ابي جعفر الطوسي رضي الله عنه فيما رواه في كتاب
تهذيب الاحكام عن الحسين بن سعيد عن يعقوب بن يقطين عن العبد الصالح قال سألته عن التطوع في يوم الجمعة فقال اذا اردت ان تتطوع في
يوم الجمعة في غير سفر صليت ست ركعات ارتفاع النهار وست ركعات قبل نصف النهار وركعتين اذا زالت الشمس قبل الجمعة وست ركعات بعد
الجمعة وقال السيد ره ومما ينبه على ان هذا الترتيب في النافلة في يوم الجمعة يكون لمن كان له عذر في تقديمها او الجمع عن صلوة النافلة جميعها اما
لكثرة عباداته او مهماته وما يكون ارجح من نافلته في ميزان مراقباته او لغير ذلك من اعذار العبد وضروراته ان الروايات التي تأتي ذكرها الآن في
ترتيب الادعية فيها ان الدعاء بينها بقوله مسترسلا كالعادة المستعمل لضرورات الازمان ولان الفاظ ادعيتها مختصرات كانه على فاقة من
يكون مقتضيا عليه حكم الاوقات فمن الرواية بذلك ما رويناه باسنادنا الى جدي ابي جعفر الطوسي رضي الله عنه باسناده عن حماد بن عيسى عن حريز عن
ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام في ترتيب نوافل الجمعة ان تصلي ست ركعات بعد طلوع الشمس وستا قبل الزوال تفصل ما بين كل ركعتين بالتسليم
وركعتين بعد الزوال وست ركعات بعد الجمعة قال جدي ابو جعفر الطوسي رضي الله عنه والدعاء في دبر الركعات رواه جابر عن ابي جعفر عم في عمل الجمعة
قال تصلي ركعتين وتقول مسترسلا اللهم صل على محمد وآل محمد واجرني من السيئات واستعملني عملا بطاعتك وارفع درجتي برحمتك واعذني
من نارك وسخطك اللهم ازغلني بحولك لسعة رحمتك ونفسي بحولك لشدة عقابك ووفقني لما يؤمنني مكرك ويعافيني من سخطك واجعلني
من اوليائك وتفضل علي بمغفرتك ورحمتك واسترني بنعمة فضلك عن التذلل لعبادك وارحمني من خيبة الرد وسفع نار الحرمان اللهم يا
خير مأتي واكرم مرجو وخير من طلبت اليه الحاجات واجود من اعطى وارحم من استرحم وارأف من عفا واعز من اعتمد اللهم ولي اليك فاقة ولي
عندك حاجات ولك عندي طلبات من ذنوب انا بها مرتهن قد اوقرت ظهري واوبقتني والا ترحمني وتغفرها اكن من الخاسرين ثم تصلي ركعتين
وتقول اللهم اني اتقرب اليك بجودك وكرمك واتشفع اليك بمحمد عبدك ورسولك واتوسل اليك بملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين
ان تقيلني عثرتي وتستر علي ذنوبي وتغفرها لي وتقلبني بقضاء حاجتي ولا تعذبني بقبيح ما كان مني يا اهل التقوى واهل المغفرة يا بر
يا كريم انت ابر بي من ابي وامي ومن نفسي ومن الناس اجمعين بي اليك فقر وفاقة وانت غني عني فصل على محمد وآل محمد واصرف عني وكف
عني انواع البلاء فان عفوك وجودك يسعني ثم ترفع راسك ثم تصلي ركعتين وتقول اللهم صل على محمد وآله واستعملني بطاعتك وارفع
درجتي واعذني من نارك وسخطك اللهم عظم النور في قلبي وصغر الدنيا في عيني واطلق لساني بذكرك واحرس نفسي من الشهوات واكفني
طلب ما قدرت لي عندك حتى استغني به عما في ايدي الناس ثم تصلي ركعتين وتقول اللهم صل على محمد واجرني من السيئات واستعملني
عملا بطاعتك وارفع درجتي برحمتك واعذني من نارك وسخطك اللهم اغنني بالتقوى واعزني بالتوكل واكفني روعات القلوب وافتح لي
انتظار جميل الصنع وامض لي باب الرحمة وحبب الي الدعاء وصله منك بالاجابة ثم تصلي ركعتين وتقول اللهم صل على محمد وآله واجرني من
السيئات واستعملني بطاعتك وارفع درجتي برحمتك واعذني من نارك وسخطك اللهم استعملني بما علمتني ومتعني بما رزقتني ونبل لساني في

نعمك

وكيفيتها وادعيتها

نعمك علي وهب لي شكر نعمتك وعفوك عني وحمدا على ما الهمتني واقبل بقلبي الى ما يرضيك عني واشغلني عما ابعدني منك وامنني بمنك عقابك وارزقني
عن المنى منازل المتقين من الصالحين وهب لي الجد في طاعتك يا ارحم الراحمين ثم تصلي ركعتين وتقول اللهم صل على محمد واله واجرني من الشيطان واستعملني
عملا بطاعتك فارفع درجتي برحمتك واعذني من نارك وسخطك اللهم صل على محمد واله واجعل لي قلبا طاهرا ولسانا ناطقا ونفسا سليمة الى نعيم
الجنة واجعلني بالتوكل عليك عزيزا وكريما اتوقع منك عنايتك بما رزقتني وعلى ما لك معتمدا في حوائجي فاسد حوائجي لا اعتمد الا
عليك ولا اثق بها الا بك ثم تصلي ركعتين وتقول اللهم صل على محمد وال محمد واجرني من الشيطان واستعملني عملا بطاعتك فارفع درجتي برحمتك
واعذني من نارك وسخطك اللهم ظلمت نفسي وعظم علمها اسرافي وطال في معاصيك انهماكي وتكاثفت ذنوبي وتظاهرت عيوبي وطال بالغفلة ركودي
وتظاهرت سيئاتي ودام للشهوات اتباعي فانا الخائب ان لم ترحمني وانا الهالك ان لم تعف عني فاغفر لي ذنوبي وتجاوز عن سيئاتي واعطني سؤلي
واكفني ما اهمني ولا تكلني الى نفسي فتعجز عني ولا تعذبني برحمتك من خطاياي ... واما وقت ركعتي الزوال فقد روي انهما حين زوال الشمس من
يوم الجمعة وروي بعد زوال الشمس والاول اظهر واما التعقيب بعدهما فمن ذلك ما رواه ابو المفضل الشيباني عن احمد بن زياد عن علي بن محمد بن سماعة عن ابي حمزة
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول من قال بعد ركعتين قبل الفريضة يوم الجمعة سبحان ربي وبحمده واستغفر ربي واتوب اليه مائة مرة بنى الله تعالى له
مسكنا في الجنة ومن ذلك ما حدث به هارون بن موسى عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد البرقي
عن عيسى بن عبد الله القمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان امير المؤمنين اذا فرغ من صلاة الزوال قال اللهم اني اتقرب اليك بجودك وكرمك واتقرب
اليك بمحمد عبدك ورسولك واتقرب اليك بملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين اللهم انت الغني عني وبي الفاقة اليك انت الغني وانا الفقير
اليك اقلتني عثرتي وسترت علي ذنوبي فاقض اليوم حاجتي ولا تعذبني بقبيح ما تعلم مني فان عفوك وجودك يسعني ثم يخر ساجدا ويقول يا اهل
التقوى ويا اهل المغفرة يا بر يا رحيم انت ابر بي من ابي وامي ومن جميع الخلائق اقلبني بقضاء حاجتي مجابا دعوتي مرحوما صوتي قد كشفت انواع البلاء عني
اقول وفي كتاب الاسناد الذي ذكر الدعاء بعد ركعتي الزوال الى قوله فان عفوك وجودك يسعني وجعلنا الى قوله انت السيد ومن ذلك ما رويناه باسنادنا
الى جدي ابي جعفر الطوسي رضي الله عنه فيما رواه عن ابي جعفر محمد عليهما السلام عقيب الركعتين انه قال قبل الزوال اللهم اني اتقرب اليك بجودك
وكرمك واتشفع اليك بمحمد عبدك ورسولك اسالك ان تصلي على محمد عبدك ورسولك اسالك ان تصلي على ملائكتك المقربين وان تقيلني
عثرتي وتستر علي ذنوبي وتغفرها لي وتقضي لي اليوم حاجتي ولا تعذبني بقبيح عملي فان عفوك وجودك يسعني ثم تسجد وتقول يا اهل التقوى
ويا اهل المغفرة انت خير لي من ابي وامي ومن الناس اجمعين بي اليك حاجة وفقر وفاقة وانت عنها غني اسالك ان تقيلني عثرتي وان تقلبني بقضاء
حاجتي وتستجيب لي دعائي وترحم صوتي وتكشف انواع البلاء عني برحمتك يا ارحم الراحمين وقل استجير بالله من النار سبعين مرة فاذا رفعت راسك من
السجود فقل يا بارئ الملائكة من لطيف ... ويا مختصا منهم لنفسه يا خالقا من سوى الملائكة من خلقه للابتلاء بدينه ويا مختصا من خلقه
لدينه رسلا الى من دونهم ومجازي اهل الذين بما عملوا في الذين اختلفوا عنه سبحانك ... بفصل الامور كلها من اهل دينك المؤمنين به بالراحم
حقه ويقرب قلوبهم الرغبة في اداء حقك اليك لا عمل بحق سبحانك ... بفصل الامور ... دينك عندك ابرار والى الشك
ولا بي لا ضعفا ولا ... انقطاع ... واغلب بالي هواي ... وعلمني ... الطاعات ... قولي ...
لنا بعده طرق ان من ... تقبل الله جل جلاله من النوافل والفرائض ... فيها من العجب ... طاعته ... ركعتي الزوال ان الرواية
فيه تتضمن ان ذلك يكون بعد الزوال اقول ولعل الرواية في تاخير ركعتي الزوال الى بعد زوال الشمس لمن كان له عذر عن تقديمهما قبل الزوال
وهو ما رويته باسنادي الى جدي ابي جعفر الطوسي رضي الله عنه قال روي عن جعفر بن محمد انه قال كان علي بن الحسين عليهما السلام اذا زالت الشمس صلى ثم دعا
ثم صلى على النبي صلى الله عليه واله فقال اللهم صل على محمد شجرة النبوة وموضع الرسالة ومختلف الملائكة ومعدن العلم واهل بيت الوحي اللهم
صل على محمد وال محمد الفلك الجارية في اللجج الغامرة يامن من ركبها ويغرق من تركها المتقدم لهم مارق والمتاخر عنهم زاهق واللازم لهم لاحق اللهم
صل على محمد وال محمد الكهف الحصين وغياث المضطر المستكين وملجا الهاربين ومنجي الخائفين وعصمة المعتصمين اللهم صل على محمد وال محمد صلاة كثيرة تكون
لهم رضا ولحق محمد وال محمد اداء وقضاء بحول منك وقوة يا رب العالمين اللهم صل على محمد وال محمد الذين اوجبت حقهم ومودتهم وفرضت طاعتهم وولايتهم
اللهم صل على محمد وال محمد واعمر قلبي بطاعتك ولا تخزني بمعصيتك وارزقني مواساة من قترت عليه من رزقك بما وسعت علي من فضلك ونشرت علي
من عدلك الحمد لله على كل نعمة واستغفر الله من كل ذنب ولا حول ولا قوة الا بالله من كل هول قال السيد فقد جعلنا هذه الرواية تعقيب ركعتي الزوال في
اخر الروايات ليكون التعقيب في الساعة الاولى التي تختص باجابة الدعوات بيان كتب في التهذيب ورواية ابي بصير عن حماد كما قاله
السيد عنه ورواية جابر مع الادعية الى قوله من خطاياي ثم قال ثم تصلي ركعتي الزوال وتقول بعدها سبحان ربي وبحمده استغفر الله ربي واتوب اليه
مائة مرة ثم قال وروي عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال كان علي بن الحسين عليهما السلام اذا زالت الشمس صلى ودعا ثم صلى على النبي صلى الله عليه واله فقال

اللهم

باب نوافل يوم الجمعة وترتيبها

اللهم صل على محمد وآل محمد شجرة النبوة الى آخره لا يظهر منه اختصاصا بالنافلة ولا بيوم الجمعة ولعله كان في الرواية ما يدل عليهما فاسقط اختصارا او كذا قوله باشارة الملائكة او يدل ... بسجود الشكر بعد نافلة الزوال وهو مراد فيه ذكر وليس في رواية اختصاصه بهذا الموضع كما مر وفتح ابواب ... وانتفاخ النهار ارتفاع الضحى وقيام الشمس قريب من الزوال قال في القاموس انتفخ ارتفع النهار ارتفاع الضحى والترديد من الراوي ... بمعنى واما الرسل البيد بلفظ الامر ليس على الاستعمال ... مع ان في اكثر النسخ التي عندنا ترسلا او الترسل الثاني والتؤدة في القاموس الرسل بالكسر الرفق والتؤدة كالرسلة والترسل والترسيل في القراءة الترتيل والترسل ... ارسل الابل ارسالا ... استاذن ويرسل في قراءته اذا ادال الفلك الجارية اشارة الى قوله مثل اهل بيتي كمثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق ولجة الماء معظمه والغمر الماء الكثير وقد غمره الماء يغمره اي علاه والغمرة الزحمة من الناس والماء وركوبها كناية عن اتباعهم وولايتهم والمارق الخارج عن الدين من قولهم مرق السهم من الرمية اي خرج من الجانب الآخر وبه سميت الخوارج مارقة والزاهق الباطل المضمحل **يب** الشيخ عن حماد عن علي بن المفضل عن محمد عن القاسم بن اسماعيل عن ابن بكير عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ابو عبد الله عليه السلام ربما يقدم عشرين ركعة يوم الجمعة في صدر النهار فاذا كان عند زوال الشمس اذن وجلس جلسة ثم قام وصلى الظهر وكان لا يرى صلاة عند الزوال يوم الجمعة الا الفريضة ولا يقدم صلاة بين يدي الفريضة اذا زالت الشمس وكان يقول هي اول صلاة فرضها الله على العباد صلاة الظهر يوم الجمعة مع الزوال وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لكل صلاة اول وآخر لعلة تشغل الا صلاة الجمعة وصلاة المغرب وصلاة الفجر وصلاة العيد فانه لا يقدم بين يدي ذلك نافلة قال وربما كان يصلي يوم الجمعة ست ركعات اذا ارتفع النهار وبعد ذلك ست ركعات اخر وكان اذا ركدت الشمس في السماء قبل الزوال اذن وصلى ركعتين فما يفرغ الا مع الزوال ثم يقيم للصلاة فيصلي الظهر ويصلي بعد الظهر اربع ركعات ثم يؤذن ويصلي ركعتين ثم يقيم ويصلي العصر ومنه بالاسناد المتقدم عن ابن بكير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا طلع الفجر فلا نافلة واذا زالت الشمس يوم الجمعة فلا نافلة وذلك ان يوم الجمعة يوم ضيق وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله يتجهزون للجمعة يوم الخميس لضيق الوقت **بيان** الاذان والعصر في يوم الجمعة المذكور في الرواية الاولى خلاف المشهور وقد تقدم القول فيه وكذا تقديم الاذان على الزوال وعلى الركعتين مخالف لسائر الاخبار ويمكن حمل الركود على اول الزوال ... على بيان الجواز او على ما اذا لم يصل الجمعة **مقنع** ان استطعت ان تصلي يوم الجمعة اذا طلعت الشمس ست ركعات فاذا انبسطت ست ركعات وقبل المكتوبة ركعتين وبعد المكتوبة ست ركعات فافعل وان قدمت نوافلك كلها يوم الجمعة قبل الزوال او اخرتها بعد المكتوبة وهي ست عشرة ركعة وتأخيرها افضل من تقديمها في رواية زرارة بن اعين وفي رواية ابي بصير تقديمها افضل من تأخيرها **بيان** حمل الشيخ اخبار التقديم على التقديم على الزوال واخبار التأخير على ان بعد الزوال يبدأ بالفريضة ويؤخر النوافل وهو حسن ويشهد له بعض الاخبار **قرب الاسناد** عن عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سألته عن الزوال يوم الجمعة ما حده قال اذا قامت الشمس صل الركعتين فاذا زالت الشمس فصل الفريضة واذا زالت الشمس قبل ان تصلي الركعتين فلا تصليهما وابدأ بالفريضة واقض الركعتين بعد الفريضة قال وسألته عن ركعتي الزوال يوم الجمعة قبل الاذان او بعده قال قبل الاذان **السرائر** نقلا من جامع البزنطي صاحب الرضا عليه السلام مثله في السؤالين معا الا انه زاد بعد قوله فصل الفريضة قوله ساعة تزول **قرب الاسناد** عن احمد بن محمد بن عيسى عن البزنطي قال كان ابي يتنفل يوم الجمعة عند الزوال وقال في النوافل يوم الجمعة ست ركعات بكرة وست ركعات ضحوة وركعتين اذا زالت الشمس وست ركعات بعد الجمعة **العلل** والعيون عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان فيما رواه من العلل عن الرضا عليه السلام قال فان قال فلم زيد في صلاة السنة يوم الجمعة اربع ركعات قيل تعظيما لذلك اليوم وتفرقة بينه وبين سائر الايام **فقه الرضا** عليه السلام لا تصلي يوم الجمعة بعد الزوال غير الفرضين والنوافل قبلهما او بعدهما وفي نوافل يوم الجمعة زيادة اربع ركعات تتمتها عشرين ركعة يجوز تقديمها في صدر النهار وتأخيرها الى بعد صلاة العصر فان استطعت ان تصلي يوم الجمعة اذا طلعت الشمس ست ركعات واذا انبسطت ست ركعات وقبل المكتوبة ركعتين وبعد المكتوبة ست ركعات فافعل وان صليت نوافلك كلها يوم الجمعة قبل الزوال او اخرتها بعد المكتوبة اجزأك وهي ست عشرة ركعة وتأخيرها افضل من تقديمها واذا زالت الشمس في يوم الجمعة فلا تصل الا المكتوبة **السرائر** نقلا من جامع البزنطي عن عبد الكريم بن عمرو عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له ايما افضل اقدم الركعتين يوم الجمعة او اصليهما بعد الفريضة قال تصليهما بعد الفريضة ومنه عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الركعتين اللتين قبل الزوال يوم الجمعة قال اما انا فاذا زالت الشمس بدأت بالفريضة ومنه عن البزنطي عن عبد الله بن عجلان قال قال ابو جعفر عليه السلام اذا كنت شاكا في الزوال فصل ركعتين فاذا استيقنت انها قد زالت بدأت بالفريضة ومنه نقلا من كتاب حريز قال قال ابو بصير قال ابو جعفر عليه السلام ان قدرت ان تصلي يوم الجمعة عشرين ركعة فافعل ستا بعد طلوع الشمس وستا قبل الزوال اذا تعالت الشمس وافصل بين كل ركعتين من نوافلك بالتسليم وركعتين قبل الزوال وست ركعات بعد الجمعة **بيان** اعلم ان الاخبار في عدد نوافل الجمعة واوقاتها وكيفية تفريقها مختلفة اختلافا كثيرا فالمشهور ان عددها عشرون ركعة بزيادة عن كل يوم باربع ركعات وقد وقع الخلاف في مواضع الاول ذهب الشيخ في النهاية

باب صلوة الحوائج والادعية لها يوم الجمعة

٧٧٤

في المبسوط والخلاف جماعة من المتأخرين الى استحباب تقديم نوافل الجمعة كلها على الفريضة بان يصلي ستا عند انبساط الشمس وستا عند ارتفاعها و
ستا قبل الزوال وركعتين بعد الزوال والظاهر من كلام السيد وابن ابي عقيل وابن الجنيد استحباب ست منها بين الظهرين ونقل عن الصدوق استحباب
تاخير الجميع وكلام المفيد في المقنعة يشعر بذلك فانه نقل ذلك رواية ولم يرجح احدهما والظاهر انه مخير بين تقديم الجميع او تاخير بعضها الى بين الصلوتين
واكثر الاصحاب على الاول واكثر الاخبار على الثاني وفي صحيحة سعد بن سعد عن الرضا ست ركعات بكرة وست ركعات بعد ذلك اثنتا عشرة ركعتان بعد الزوال
وركعتان بعد العصر فهذه ثمان عشرون ركعة قال في المعتبر وهذه الرواية انفردت بزيادة ركعتين وهي نادرة ويظهر من رواية سعيد الاعرج انها
ست عشرة سواء فرق او جمع فاذا جمع فبين الصلوتين واذا فرق فست في صدر النهار وست نصف النهار واربع بين الصلوتين قال في الذكرى تزيد
النافلة يوم الجمعة اربعا في المشهور تقديمها باسرها على الزوال لرواية علي بن يقطين قال سألت ابا الحسن عن النافلة التي تصلي يوم الجمعة قبل الجمعة
افضل او بعدها قال قبل الجمعة وروى سعد بن سعد عن الرضا ست ركعات بكرة وست بعد ذلك ست ركعتان بعد الزوال وركعتان بعد العصر فهذه اثنتان
وعشرون ركعة وبهذا الترتيب عمل المفيد في الاركان والمقنعة وعبارة الاصحاب مختلفة حسب اختلاف الرواية فقال المفيد لا بأس بتاخيرها الى بعد العصر
وقال الشيخ يجوز تاخير جميع النوافل الى بعد العصر والافضل التقديم قال ولو زالت ولم يكن صلى منها شيئا اخرها الى بعد العصر وقال ابن ابي عقيل يصلي
اذا تعالت الشمس ما بينها وبين الزوال اربع عشرة ركعة بين الفريضتين ست ركعات كذلك فعله رسول الله صلى الله عليه وآله فان خاف الامام بالتنفل تاخير
العصر عن وقت الظهر في سائر الايام صلى العصر بعد الفراغ من الجمعة وتنفل بعدها ست ركعات كما روي عن امير المؤمنين عليه السلام انه كان ربما يجمع
صلوة الجمعة والعصر وابن الجنيد ست ضحوة وست ما بينها وبين انتصاف النهار وركعتا الزوال وثمان بعد الفريضتين وقد روى سليمان بن خالد
عن ابي عبد الله النافلة يوم الجمعة ست ركعات قبل زوال الشمس وركعتان عند زواله والقراءة بعد الفريضة ثماني ركعات وقال الجعفي ست عند طلوع
الشمس وست قبل الزوال اذا تعالت الشمس وركعتان قبل الزوال وست بعد الظهر ويجوز تاخيرها الى بعد العصر وابنا بابويه ست عند طلوع
الشمس وست عند انبساطها وقبل المكتوبة ركعتان وبعدها ست وان قدمت كلها قبل الزوال او اخرت الى بعد المكتوبة فهي ست عشرة وتاخيرها
افضل من تقديمها انتهى الثاني ان المشهور ابتداء الست الاولى عند انبساط الشمس والثانية عند ارتفاعها ويظهر من كلام ابن ابي عقيل وابن
الجنيد انه يصلي الست الاولى عند ارتفاعها وقال ابنا بابويه عند طلوع الشمس الثالث الركعتان ذكر جماعة انه يصليهما بعد الزوال وجعلهما ابن
ابي عقيل مقدمة على الزوال وظاهر اكثر الاخبار انه يصليهما في وقت الشبهة كما ذكره المفيد في المقنعة وهو اولى واحوط قال في الذكرى للشيخ صلوة
ركعتين عند الزوال يستظهر بهما في تحقق الزوال قاله الاصحاب الرابع المشهور ان عدد النوافل عشرون وقال ابن الجنيد والمفيد اثنتان وعشرون وقال ابنا
بابويه بانه الاربع ركعات المتفرقة ان قدمتها او اخرتها او جمعت بينهما فهي ست عشرة ركعة كسائر الايام كما في خبر الرضا ولا بأس بالعمل بسوى
عدد الركعات وكيفيتها والظاهر جواز العمل بكل من الاخبار الواردة فيها **باب** صلوة الحوائج والادعية لها يوم الجمعة البلد الامين والمتهجد و
غيرهما روى محمد بن مسلم الثقفي قال سمعته يقول يعني ابا جعفر الباقر عليه السلام ما يمنع احدكم اذا اصابه شيء من غم الدنيا ان يصلي يوم الجمعة ركعتين ويحمد
الله ويثني عليه ويصلي على محمد وآله ويمد يديه ويقول اللهم اني اسألك بانك ملك وانك على كل شيء قدير مقتدر وانك ما تشاء من امر يكون وما
تشاء من شيء يكون واتوجه اليك بنبيك نبي الرحمة محمد صلى الله عليه وآله يا رسول الله اني اتوجه بك الى الله ربك وربي لتنجح بك طلبتي ويقضي
بك حاجتي اللهم صل على محمد وآل محمد وانجح طلبتي واقض حاجتي بتوجهي اليك بنبيك محمد صلى الله عليه وآله اللهم من اراد بي من خلقك ببغي
او عنت او سوء او مساءة او كيد من جني او انسي من قريب او بعيد صغير او كبير فصل على محمد وآل محمد واحرج صدره وافحم لسانه واقصر يده واسدد
بصره واقمع في نحره واقمع راسه واوهن كيده وامته بدائه وغيظه واجعل له شاغلا من نفسه واكفنيه بحولك وقوتك وعزتك وعظمتك وقدرتك
وسلطانك ومنعتك عز جارك وجل ثناؤك ولا اله غيرك ولا حول ولا قوة الا بك بالله انك على كل شيء قدير اللهم صل على محمد وآل محمد و
انج من اراد بي بسوء منك بحجر تومن بها كيده وتغلب بها مكره وتضعف بها قوته وتكسر بها حدته وترد بها كيده في نحره يا رب ورب كل شيء
تقول ثلاث مرات اللهم اني استكفيك ظلم من لم تعظه المواعظ ولم تمنعه مني المصائب والعبر اللهم صل على محمد وآل محمد واشغله عني بشغل
شاغل في نفسه وجميع ما ابتليته انك على كل شيء قدير اللهم اني اعوذ بك من الذي يستعيذ من شر فلان بن فلان وشيمته فانك تكفينا ما تشاء انه سوء انتقم بنا
ولعله بدعاء اي لا يشفي غيظه مني حتى يموت ويصير حتى الموت وقال الجوهري لحم ولحج اذا ابصره بنظر خفيف والاسم اللحظة وفي النهاية في حديث
الاستسقاء من يكفر الله يلقى الغير اي تغير الحال وانتقالها عن الصلاح الى الفساد والغير الاسم من قولك غيرت الشيء فتغير وفي النهاية معاناة الشيء
ملابسته ومباشرته والقوم يعانون ما لهم اي يقومون عليه المتهجد وغيره صلوة اخرى للحاجة روى عن عاصم بن حميد قال قال ابو عبد الله اذا
حضرت احدكم الحاجة فليصم يوم الاربعاء ويوم الخميس ويوم الجمعة فاذا كان يوم الجمعة اغتسل ولبس ثوبا نظيفا ثم يصعد الى اعلى موضع في داره فيصلي
ركعتين ثم يمد يده الى السماء ويقول اللهم اني حللت بساحتك لمعرفتي بوحدانيتك وصمدانيتك وانه لا قادر على قضاء حاجتي غيرك وقد علمت يا رب

انه كلما

باب صلوة الحوائج والادعية

انك كلما امددت نعمة علي اشتدت فاقتي اليك وقد طرقني يا رب من مهم امري ما قد عرفته قبل معرفتي لانك عالم غير معلّم فاسألك بالاسم
الذي وضعته على السماوات فانشقت وعلى الارضين فانبسطت وعلى النجوم فانتثرت وعلى الجبال فاستقرت واسألك بالاسم الذي جعلته عند
محمد وعند علي وعند الحسن وعند الحسين وعند الائمة كلهم صلوات الله عليهم اجمعين ان تصلي على محمد وآل محمد وان تقضي لي يا رب حاجتي وتيسر لي
عسيرها وتكفيني مهمها وتفتح لي قفلها فان فعلت ذلك فلك الحمد وان لم تفعل فلك الحمد غير جائر في حكمك ولا متهم في قضائك ولا حائف
في عدلك ثم تبسط خدك الايمن على الارض وتقول اللهم ان يونس بن متى عبدك ونبيك دعاك في بطن الحوت بدعائه هذا فاستجبت له وانا
ادعوك فاستجب لي بحق محمد وآل محمد عليك ثم تقول اللهم اني اسألك حسن الظن بك والصدق في التوكل عليك واعوذ بك ان تبتليني
ببلية تحملني ضرورتها على التعوذ بشيء من معاصيك واعوذ بك من ان اقول قولا التمس به سواك واعوذ بك ان تجعلني عظة لغيري واعوذ بك ان
يكون احد اسعد بما آتيتني مني واعوذ بك ان اتكلف طلب ما لم تقسم لي وما قسمت لي من قسم او رزقتني من رزق فاتني به في يسر منك وعافية
حلالا طيبا واعوذ بك من كل شيء زحزح بيني وبينك او باعد بيني وبينك او نقص به حظي عندك او صرف بوجهك الكريم عني واعوذ بك ان تحول خطيئتي و
ظلمي وجوري واتباع هواي واستعجال شهوتي دون مغفرتك ورضوانك وثوابك ونائلك وبركاتك وموعدك الحسن الجميل على نفسك
يا جواد يا كريم اللهم اني اتقرب اليك بنبيك ومصطفاك وحبيبك وامينك ورسولك وخيرتك من خلقك الذاب عن حريم المؤمنين القائم
بحجتك المطيع لامرك المبلغ لرسالاتك الناصح لامتك حتى اتاه اليقين امام الخير وقائد الخير وخاتم النبيين وسيد المرسلين وامام المتقين و
حجتك على العالمين الداعي الى صراطك المستقيم الذي بصّر من سبيلك واوضح من حجتك وبرهانك ومهّد من ارضك والزم من حق
معرفتك وعرج به الى سماواتك فصلى بجميع ملائكتك وعبدتك في حجبك فنظر الى نورك ورأى آياتك وكان منك كقاب قوسين او ادنى
فاوحيت اليه ما اوحيت وناجيته بما ناجيت وانزلت عليه جبرئيل طاوس الملائكة الروح الامين بسؤالك يا رب العالمين واظهر الدين
لاوليائك المتقين فادى حقك فعمل ما امرته به في كتابك بقولك يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت
رسالته والله يعصمك من الناس فعمل صلى الله عليه وآله وبلغ رسالاتك واوضح حجتك فصل اللهم عليه افضل ما صليت على احد
من خلقك اجمعين واغفر لي وارحمني وتجاوز عني وارزقني على ملته واحشرني في زمرته واجعلني من جيرانه في جنتك انك جواد كريم اللهم و (وتوفني)
اتقرب اليك بوليك وخيرتك من خلقك ووصي نبيك مولاي ومولى المؤمنين والمؤمنات قسيم النار وقائد الابرار وقاتل الكفرة والفجرة
ووارث الانبياء وسيد الاوصياء والمؤدي عن نبيه والموفي بعهده والذائد عن حوضه المطيع لامرك عبدك في بلادك وحجتك على عبادك زوج
البتول سيدة نساء العالمين ووالد السبطين الحسن والحسين ابني رسولك وسبطي نبيك سيدي شباب اهل الجنة مغسل جسد رسولك
وحبيبك الطيب الطاهر وملحده في قبره اللهم فبحقه عليك وبحق محبيه من اهل السماوات والارضين اغفر لي ولوالدي ولاهلي وولدي وقرابتي
وخاصتي وعامتي وجميع اخواني المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات وسق الي رزقا واسعا من عندك تسد به
فاقتي وتلم به شعثي وتغني به فقري يا خير المسئولين ويا اجود المعطين وارزقني خير الدنيا والآخرة يا قريب يا مجيب اللهم واني اتقرب اليك
بالولي البار التقي الطيب الزكي الامام ابن الامام السيد ابن السيد الحسن بن علي واتقرب اليك بالقتيل المسلوب المظلوم قتيل كربلاء
الحسين بن علي واتقرب اليك بسيد العابدين وقرة عين الصالحين علي بن الحسين عليهما السلام واتقرب اليك بباقر العلم صاحب الحكمة والبيان
ووارث من كان قبله محمد بن علي واتقرب اليك بالصادق الخير الفاضل جعفر بن محمد واتقرب اليك بالكريم الشهيد الهادي المولى موسى
بن جعفر واتقرب اليك بالشهيد الغريب المدفون بطوس علي بن موسى واتقرب اليك بالزكي التقي محمد بن علي واتقرب اليك بالطهر الطاهر
النقي علي بن محمد واتقرب اليك بوليك الحسن بن علي واتقرب اليك بالبقية الباقي المقيم بين اوليائه الذي رضيته لنفسك الطيب الطاهر
الفاضل الخير نور الارض وعمادها ورجاء هذه الامة وسيدها الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر الناصح الامين المؤدي عن النبيين وخاتم
الاوصياء النجباء الطاهرين صلوات الله عليهم اجمعين اللهم هؤلاء اتوسل اليك بهم واتقرب اليك وهم اقسم عليك بحقهم عليك
الا غفرت لي ورحمتني ورزقتني رزقا واسعا تغنيني به عمن سواك يا عدتي عند كربتي يا صاحبي عند شدتي يا وليي عند نعمتي يا عصمة
الخائف المستجير يا رازق الطفل الصغير يا مغني البائس الفقير يا مغيث الملهوف الضرير يا مطلق المكبل الاسير يا جابر العظم الكسير يا مخلص
المكروب المسجون اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد وان ترزقني رزقا واسعا تلم به شعثي وتجبر به فاقتي وتستر به عورتي وتفرج به
فقري وتقضي به ديني وتقر به عيني يا خير من سئل ويا اوسع من جاد واعطى ويا ارأف من ملك ويا اقرب من دعي ويا ارحم من استرحم اذ
لهم لا يفرجه الا انت ولكرب لا يكشفه غيرك ولهم لا ينفسه سواك ولرغبة لا تنال الا منك اللهم اني اسألك بحق من حقه عليك عظيم
عظيم وبحق من حقهم عليك عظيم ان تصلي على محمد وآله وان ترزقني العمل بما علمتني من معرفة حقك وان تبسط علي ما حظرت من

باب صلوة الحوائج والادعية

عم ٧٧

بنقلك يا مرتب يا مجيب يا ارحم الراحمين **جمال** الاسبوع للحاجة اختارها شيخنا المفيد وجدنا السعيد ابو جعفر الطوسي وابو الفرج
بن ابي قرة وغيرهم رحمهم الله فمن رواية ابي الفرج حدث العياشي عن الحسين بن اشكيب عن موسى بن القاسم البجلي عن صفوان بن يحيى ومحمد بن سهل عن
اشياخهم وعدة من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا حضرت لك حاجة مهمة الى الله عز وجل فصم ثلاثة ايام متواليات الاربعاء والخميس والجمعة فاذا
كان يوم الجمعة انشاء الله فاغتسل والبس ثوبا جديدا ثم اصعد الى اعلا موضع في دارك فصل فيه ركعتين وارفع يديك الى السماء وقل
اللهم اني حللت بساحتك لمعرفتي بوحدانيتك وصمدانيتك وانه لا قادر على قضاء حاجتي غيرك وقد علمت يا رب انه كلما تظاهرت
نعمتك علي اشتدت فاقتي اليك وقد طرقني هم كذا وكذا وانت بكشفه عالم غير معلم واسع غير متكلف فاسئلك باسمك الذي
وضعته على الجبال فنسفت ووضعته على السموات فانشقت وعلى النجوم فانتثرت وعلى الارض فسطحت واسئلك بالحق الذي جعلته
عند محمد وال محمد وعند فلان وفلان وتذكر الائمة واحدا واحدا عليهم السلام ان تصلي على محمد واهل بيته وان تقضي لي حاجتي وتيسر
لي عسيرها وتكفيني مهمها فان فعلت فلك الحمد وان لم تفعل فلك الحمد غير جائر في حكمك ولا متهم في قضائك ولا حائف في عدلك ثم
تلصق خدك بالارض وتقول اللهم ان يونس بن متى عبدك دعاك في بطن الحوت وهو عبدك فاستجبت له وانا عبدك ادعوك فاستجب لي
قال ابو عبد الله عليه السلام ربما كانت لي الحاجة فادعو بها فارجع وقد قضيت ثم قال السيد وفي رواية جدي دعاء طويل بعد هذا لم
يروه المفيد ولا ابو الفرج تركناه لئلا يكون مفارقا لمن وقف عليه عن العمل بمقتضاه المكارم مرسلا مثله المتهجد عن موسى بن القاسم
مثله **بيان** هذه الصلوة والدعاء رواهما الفقيه بسنده الصحيح عن موسى بن القاسم مثل رواية ابي الفرج والشيخ ايضا رواه في التهذيب بهذا
السند هكذا وهذه الرواية عندي صحيحة لان مراسيل صفوان في حكم المسانيد لا سيما وقد قال في هذه الرواية عن غير واحد وعدة من اصحابه
وكذا رواية المتهجد لان طريقه في الفهرست الى كتاب عاصم صحيح وكذا الى كتاب موسى بن القاسم اعلم ان الدعاء الطويل انما اورده الشيخ بعد
رواية عاصم واورد رواية موسى بن القاسم ولم يذكر بعده الدعاء الطويل ولذا اورد الروايتين مع تشابههما قوله عليه السلام الى اعلا موضع وفي
التهذيب والفقيه والمتهجد في رواية موسى بن القاسم الى اعلى بيت يحتمل ان يراد سطح بيت او سطح اعلا البيوت في الدار والاخير اظهر بساحتك
اي بساحة رحمتك مجازا او تضرعا من نزلت او الاول اظهر وساحة الدار الموضع المتسع منها وصمدانيتك اي كونك مصمودا اليه مقصودا في
الحوائج كلما تظاهرت اي توالت وتتابعت وقد طرقني اي نزل بي واسع اي واسع القدرة او الكرم غير متكلف اي لا يشق عليك فنسفت فلعله
قال الوالد قدس سره اي تضعه عند القسم على الجبال اي تقرؤه عليها اقتصر كالعهن المنفوش والتعبير بلفظ الماضي لبيان تحقق الوقوع كما ان
تكاوا اذا الجبال نسفت وفي الدنيا وصارت ملاما منها لا كما ورد في الخبر في قصة موسى عند سؤال الرؤية وكذا في البواقي وعلى الاخير يكون
المراد بانشقاق السماء انشقاقها للعروج نبينا وعيسى وادريس عليهم السلام وغيرهم وبانتشار النجوم انقضاض الشهب وبتسطيح الارض دحوها او بسطها
حسا اقول ويحتمل ان يكون المراد بانشقاق السماء جعلها سبعا وفصل بعضها عن بعض كما هو محتمل في قوله تعالى ان السموات والارض كانتا
رتقا ففتقناهما وبانتشار النجوم انتشارها وتفرقها في السماء ولا حائف بالمهملة اي لا جائر وفي بعض النسخ بالمعجمة وهو تصحيف قراءة وانا
عبدك لعل المعنى ان علة الاجابة العبودية والاحتياج والتوسل والاضطرار والافتقار وهو مشترك ولعل ايماض فلا يرد ان مقايسة الدعاء
نفسه ودعاؤه بنبي عظيم الشان لا يناسب مقام التذلل ولذا ترى حمائنا العامة الدعوية تشتمل على البر والفاجر بل على الاشرار اكثر لان الله تعالى
يريد ان يكون معظم ثواب الاخيار في الاخرة وكذا اجابة الدعاء والفوز الى المطالب العاجلة مشتركة بين المؤمن والكافر بل في الكفار اعز فعلى هذا يمكن
ان يكون المقايسة على الاولوية ايضا وعلى ما في المصباح من قوله بدعاء هذا اظهر وجه اخر وهو ان هذا الدعاء لما جعلته سببا للاجابة وسن ذلك
نبيك يونس عليه السلام فاستجب دعائي والصدق في التوكل لك لا ادعي التوكل عليك ثم اتوسل بغيرك فاكون كاذبا في هذه الدعوى غطرفه غيري اي ابتلي
ببلية بسبب خطاياي فيسقط غيري بذلك اسعد بما اعطي من الدين والعلم والمال وغير ذلك او يعينها بان ينتفع مثلا بعلمي غيري وبمالي وانا
او غيري ولا انتفع به رجوح اي يباعد وما يبعد مؤكد له وضر الوجه كناية عن منع اللطف والمراد بالوجه التوجه انا بل العطاء الى نور لسان الى قلبه او نور
عرشك عند ابه شاهدك ومن جملته رغبنا على عثمان وفي النهاية في حديث عمر ان رجلا كان ينظر في الطواف الى حرم المسلمين فلطمه علي عليه السلام فاستعدى
عليه فقال ضربك بحق اصابته عين من عيون الله اراد خاصة من خواصه ولباس اولياءه وقال الشنف من حلي الاذن وجمعه شنوف وقيل هو ما يعلق
في اعلاها والولي الاولى بامر الامر الذي يجب عليهم طاعته والزكي الطاهر من العيوب والمعاصي الحسنى في العلو والكمالات والحرير بالمهملة المكنسوة
العلم او الصالح وفي بعض النسخ الحريز بالحاء المعجمة والباء المثلثة وقال الجوهري الكبل القيد الضخم يقال كبلت الاسير وكبلته اذا قيدته فهو مكبول
مكبل المتهجد وغيره صلوة اخرى روى حبيس بن عبد العزيز قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فدخل بعض اصحابنا فقال جعلت فداك اني نفر فقال له
ابو عبد الله عليه السلام استقبل يوم الاربعاء صمه والخميس والجمعة ثلاثة ايام فاذا كان يوم الجمعة فزر رسول الله صلى الله عليه وآله الرمل ملا

نهاية الجمعة

سطح له فقل لا تهمن الارض حيث لا يراك احد ثم صل مكانك ركعتين ثم اجث على ركبتيك وافض بهما الى الارض وانت متوجه الى القبلة بدلك اليمنى فوق اليسرى
وقل اللهم انت انت انقطع الرجاء الا منك وخابت الآمال الا فيك يا ثقة من لا ثقة له لا ثقة لي غيرك اجعل لي من امري فرجا ومخرجا وارزقني من حيث احتسب
ومن حيث لا احتسب ثم اسجد على الارض وقل يا مغيث اجعل لي رزقا من فضلك فلن يطلع عليك نهار يوم السبت الا برزق جديد فقال الحكم فما بعد ادراك
هذا الحديث قلت لابي جعفر محمد بن عثمان بن سعيد العمري رضي الله عنه اذا لم يكن الداعي بالرزق في المدينة كيف يصنع قال يزور سيد رسول الله صلى الله عليه
واله من عند راس الامام الذي يكون في بلده قلت فان لم يكن في بلده قبر امام قال يزور عند بعض الصالحين او يبرز الى الصحراء ويأخذ فيما اصلح مما امر به في فعل
ما امر به فان ذلك منجح ان شاء الله. المكارم عن ميسر مثله الى قوله الا برزق جديد قال وكان النبي صلى الله عليه واله اذا اصابت اهله خصاصة نادى اهله يا اهلاه
صلوا صلوا **بيان** لعله لم يكن في رواية احمد من اصحابنا وقلاه (?) ولا لم يكن محتاجا الى السؤال وما ذكره العمري لعله على الفضل لا التعيين
لا لاختصاص الرواية على التعميم المتهجد والبلد وغيرهما صلوة اخرى للحاجة روى عبد الملك بن عمرو عن ابي عبد الله قال صم يوم الاربعاء والخميس والجمعة فاذا
فاذا كان عشية يوم الخميس تصدقت على عشرة مساكين مدا مدا من طعام فاذا كان يوم الجمعة اغتسلت وبرزت الى الصحراء فصل صلوة جعفر بن ابي طالب واكشف
ركبتيك والصقهما الارض وقل يا من اظهر الجميل وستر على القبيح يا من لم يؤاخذ بالجريرة ولم يهتك الستر يا عظيم العفو يا حسن التجاوز يا واسع المغفرة يا باسط
اليدين بالرحمة يا صاحب كل نجوى ويا منتهى كل شكوى يا مقيل العثرات يا كريم الصفح يا عظيم المن يا مبتدئا بالنعم قبل استحقاقها يا رباه يا رباه يا رباه عشرا
يا الله يا الله عشرا يا سيداه يا سيداه عشرا يا مولاه يا مولاه عشرا يا رجاه عشرا يا غياثاه عشرا يا غاية رغبتاه عشرا يا رحمن عشرا يا رحيم عشرا يا معطي الخيرات
عشرا صل على محمد وال محمد كثيرا طيبا مباركا كافضل ما صليت على احد من خلقك عشرا وتسأل حاجتك **بيان** بعد ان تتوسل بالنبي صلى الله
عليه واله والائمة عليهم السلم وفي رواية اخرى ثم ضع خدك الايمن على الارض وقل مائة مرة يا محمد يا علي يا علي يا محمد اكفياني فانكما كافياي وانصراني فانكما
ناصراي ثم ضع خدك الايسر وقل مائة مرة ادركني ادركني ثم تقول الغوث الغوث حتى ينقطع النفس. المتهجد والبلد وغيرهما صلوة اخرى للحاجة
روي عن الصادق انه قال صم يوم الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان يوم الجمعة اغتسل والبس ثوبا جديدا ثم اصعد الى اعلى موضع في دارك او ابرز تحت السماء في زاوية من دارك
وصل ركعتين تقرأ في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون ثم ارفع يديك الى السماء وليكن ذلك قبل الزوال بنصف ساعة وقل اللهم
اني ذخرت توحيدي اياك ومعرفتي بك واخلاصي لك واقراري بربوبيتك وذخرت ولاية من انعمت علي بمعرفتهم من بريتك محمد وعترته صلى الله عليه واله ليوم فزعي
اليك عاجلا وآجلا وقد فزعت اليك واليهم يا مولاي في هذا اليوم وفي موقفي هذا وسألتك ما زكى من نعمتك وازاحة ما اخشاه من نقمتك والبركة لي
في جميع ما رزقتنيه وتحصين صدري من كل هم وجائحة ومعصية في ديني ودنياي يا ارحم الراحمين ثم تصلي ركعتين تقرأ في الاولى الحمد مرة وخمسين مرة قل هو
الله احد وفي الثانية الحمد مرة وخمسين مرة انا انزلناه في ليلة القدر ثم تمد يديك وتقول اللهم ان كانت ذنوبي قد اخلقت وجهي عندك وحجبت دعائي عنك وحالت بيني وبينك فانه
لا يقدر على قضاء حوائجي غيرك وقد علمت يا رب انه كلما تظاهرت نعمتك علي اشتدت فاقتي اليك وقد طرقني هم كذا وكذا وانت بكشفه عالم غير معلم
واسع غير متكلف فاسألك باسمك الذي وضعته على الجبال فنسفت ووضعته على السماء فارتفعت واسألك بالحق الذي جعلته عند محمد وآل محمد وعند الائمة
علي والحسن والحسين وعلي ومحمد وجعفر وموسى وعلي ومحمد وعلي والحسن والحجة ان تصلي على محمد واهل بيته وان تقضي حاجتي وتيسر عسيرها وان تكفيني مهمها
فان فعلت فلك الحمد وان لم تفعل فلك الحمد غير جائر في حكمك ولا متهم في قضائك ولا حائف في عدلك وتلصق خدك الايمن بالارض وتعفر جبينك
ثم تلصقها بالمصلى الذي صليت عليه وتقول اللهم ان يونس بن متى عبدك ونبيك دعاك في بطن الحوت وهو عبدك فاستجبت له وانا عبدك ادعوك فاستجب
لي كما استجبت له يا كريم يا حي يا قيوم يا لا اله الا انت برحمتك استغيث فاغثني يا سامع يا اسمع السامعين يا اكرم ثم تضع خدك الايسر على الارض وتفعل مثل ذلك
ثم ترد وجهك تدعو بما شئت ثم اجلس من سجودك وادع بهذا الدعاء اللهم اسدد فقري بفضلك وتغمد ظلمي بعفوك وفرغ قلبي لذكرك اللهم رب
السموات السبع وما بينهن ورب الارضين السبع وما فيهن ورب السبع المثاني والقرآن العظيم ورب جبرئيل وميكائيل واسرافيل ورب الملائكة اجمعين
ورب محمد خاتم النبيين والمرسلين ورب الخلق اجمعين اسألك باسمك الذي به تقوم السموات والارضون وبه ترزق الاحياء وبه احصيت عدد الجبال وكيل
البحار وبه تنزل الرياح وبه ترزق العباد وبه احصيت عدد الرمال وبه تفعل ما تشاء وبه تقول لكل شيء كن فيكون ان تستجيب لي دعائي وان تعطيني سؤلي
ان تعجل لي الفرج من عندك برحمتك في عافية وان تؤمنني في ايام حياتي واعظم عافية وافضل الرزق والسعة والدعة ما لم تزل تعودنيها يا الهي وترزقني
الشكر على ما ابليتني وتجعل ذلك تاما ابدا ما ابقيتني حتى تصل ذلك بنعيم الآخرة اللهم بيدك مقادير الدنيا والآخرة وبيدك مقادير الموت والحيوة
وبيدك مقادير الليل والنهار وبيدك مقادير الخذلان والنصر وبيدك مقادير الغنى والفقر وبيدك مقادير الخير والشر فبارك لي في ديني ودنياي
وبارك لي في جميع اموري اللهم لا اله الا انت سبحانك حتى تدخلني الجنة دخول السلامة دخول الجنة واعوذ بك من نار جهنم واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ
بك من شر المحيا وشر الممات واعوذ بك من فتنة الدجال واعوذ بك من الكسل والعجز واعوذ بك من البخل والهرم واعوذ بك من مكاره الدنيا والآخرة
اللهم قد تسوء مني ما قد تسوء من نزل قديم وما قد جنيت على نفسي وانت يا رب تملك مني ما لا املك لنفسي وخلقتني يا رب وتعرفني ولم

باب صلوة الحوائج والادعية

بنا الآملين ولسنا نرجو الخير الا من عندك ولم اصرف عن نفسي سوء ما قطع الآمال منهم عني انت علمتني يا رب ما لم آمل ورزقتني يا رب ما لا املك
ولم احتسب فبلغتني يا رب ما لم اكن ارجو واعطيتني يا رب ما قصر عنه املي فلك الحمد كثيرا بالطول الذي بلغ غيري ولطفت بي وعطفت علي من الرضا بما الحو
على بوائق الدنيا اللهم اقض لي اليوم يا رب اسباب الذي فيه الفرج والعافية والخير كله اللهم افتح لي بابه وهيئ لي سبيله ولين لي مخرجه اللهم وكل من
قدرته على مقدرة من خلقك فخذ عني بقلوبهم والسنتهم واسماعهم وابصارهم ومن فوقهم ومن تحتهم ومن بين ايديهم ومن خلفهم وعن ايمانهم
وعن شمائلهم ومن حيث شئت وكيف شئت وانى شئت حتى لا يصل الي احد منهم بسوء اللهم اجعلني في حفظك وسترك وجوارك عز جارك
وجل ثناؤك لا اله غيرك اللهم انت السلام ومنك السلام اسألك يا ذا الجلال والاكرام فكاك رقبتي من النار وان تسكنني دار السلام اللهم
اني اسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم اعلم اللهم اني اسألك خير ما ارجو واعوذ بك من شر ما احذر واسألك ان ترزقني من
حيث احتسب ومن حيث لا احتسب اللهم اني عبدك ابن عبدك ابن امتك وفي قبضتك ناصيتي بيدك ماض في حكمك عدل في قضاؤك اسألك
بكل اسم هو لك سميت به نفسك وانزلته في شيء من كتبك او علمته احدا من خلقك او استأثرت به في علم الغيب عندك ان تصلي على محمد النبي
الامي عبدك ورسولك خيرتك من خلقك وعلى آل محمد وان تبارك على محمد وآل محمد كما صليت ورحمت وباركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك
حميد مجيد وان تجعل القرآن نور صدري وربيع قلبي وجلاء حزني وذهاب همي واشرح لي صدري ويسر لي امري واجعل نورا في بصري و
نورا في مخي ونورا في عظامي ونورا في عصبي ونورا في قصبي ونورا في شعري ونورا في بشري ونورا من فوقي ونورا من تحتي ونورا عن يميني ونورا عن
شمالي ونورا في مطعمي ونورا في مشربي ونورا في محشري ونورا في قبري ونورا في جوفي ونورا في مماتي ونورا في كل شيء مني حتى تبلغني به الى الجنة
يا نور يا نور السموات والارض انت كما وصفت نفسك في كتابك على لسان نبيك وقولك الحق تباركت وتعاليت وقلت وقولك الحق الله نور
السموات والارض مثل نوره كمشكوة فيها مصباح المصباح في زجاجة الزجاجة كانها كوكب دري يوقد من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا
غربية يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار نور على نور يهدي الله لنوره من يشاء ويضرب الله الامثال للناس والله بكل شيء عليم اللهم فاهدني
لنورك واهدني بنورك واجعل لي في القيامة نورا من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي تهديني به الى دار السلام يا ذا الجلال والاكرام اللهم
اني اسألك العفو والعافية في نفسي واهلي ومالي وولدي وكل ما احببت ان تلبسني فيه العفو والعافية اللهم اقل عثرتي وآمن روعتي واحفظني
من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي ومن تحتي واعوذ بك ان اغتال من تحتي اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع
الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير انك على كل شيء قدير رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما ارحمني واغفر لي ذنبي واقض
لي جميع حوائجي واسألك بانك مالك وانك على كل شيء قدير وانك ما تشاء من امر يكون اللهم اني اسألك بما ناصيتنا وبقيا البر بعده كنز ورحمة
انال بها شرف الدنيا والآخرة **بيان** قال الجوهري الملاذة الزيادة المتصلة وقال الجوح الاستيصال ومنه الجائحة وهي الشدة التي تجتاح المال
من سنة او فتنة قوله ما لم ازل اتعلم بدل او بيان لقوله انعم نعمه والاغتيال يغتال خدعه في موضع لا يراه احد ثم التمهيد والبلد وغيرهما صلوة
اخرى للحاجة كتا بن يقطين عن ابي عبد الله قال اذا كانت لك حاجة فصم الاربعاء والخميس والجمعة وصل ركعتين عند زوال الشمس تحت السماء وقل اللهم
اني حللت بساحتك لمعرفتي بوحدانيتك وصمدانيتك انه لا قادر على حاجتي غيرك وقد علمت انه كلما تظاهرت نعمتك علي اشتدت فاقتي اليك وقد
طرقني من هم كذا وكذا ما انت اعلم به مني وانت بكشفه عالم لانك عالم غير معلم واسع غير متكلف فاسألك باسمك الذي وضعته على الجبال فنسفت
وعلى السماء فانشقت وعلى النجوم فانتثرت وعلى الارض فسطحت وبالاسم الذي جعلته عند محمد صلواتك ورحمتك عليه وعلى آله وعند علي
والحسن والحسين وعلي ومحمد وجعفر وموسى وعلي ومحمد وعلي والحسن والحجة عليهم السلام ان تصلي على محمد وآل محمد وان تقضي لي حاجتي وتيسر لي
عسيرها وتفتح لي قفلها وتكفيني مهمها فان فعلت فلك الحمد غير جائر في حكمك ولا متهم في قضائك ولا حائف في عدلك ثم تسجد وتقول اللهم ان
يونس بن متى عبدك ورسولك دعاك في بطن الحوت فاستجبت له وفرجت عنه فاستجب لي كما استجبت له وفرج عني كما فرجت عنه ثم تضع خدك الايمن
على الارض وتقول يا حسن البلاء عندي يا كريم العفو عني يا من لا غنى لشيء عنه يا من لا بد لشيء منه يا من مصير كل شيء اليه يا من رزق كل شيء عليه
تولني ولا تولني احدا من شرار خلقك كما خلقتني فلا تضيعني ثم تضع خدك الايسر على الارض وتقول الله ربي لا اشرك به شيئا عشر مرات ثم تعود
الى السجود وتقول اللهم انت لها ولكل عظيمة وانت لهذه الامور التي قد احاطت بي واكفني ما كفنيها وخلصني منها انك على كل شيء قدير ثم البلد
والبلد وجمال الاسبوع صلوة اخرى للحاجة روى يونس بن عبد الرحمن عن غير واحد عن ابي عبد الله عليه السلام قال من كانت له حاجة مهمة فليصم الاربعاء
والخميس والجمعة ثم يصلي ركعتين قبل الركعتين اللتين يصليهما قبل الزوال ثم يدعو بهذا الدعاء اللهم اني اسألك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا
اله الا هو لا تأخذه سنة ولا نوم واسألك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الذي عنت له الاصوات وعنت له الوجوه وذلت له النفوس وجلت له القلوب
من خشيته اسألك بانك مليك وانك مقتدر وانك ما تشاء من امر يكون وانك الله الماجد الواحد الذي لا يحفيك سائل ولا ينقصك نائل ولا

يزيدك

بين يديك كثرة الدعا الاكرم ما وجودا لا اله الا انت الحي القيوم لا اله الا انت الخالق الرازق لا اله الا انت المحيي المميت لا اله الا انت البدئ البديع لك
الفخر ولك الكرم ولك المجد ولك الحمد ولك الامر وحدك لا شريك لك يا احد يا صمد يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد صل على محمد وآل محمد
وافعل بي كذا وكذا وهو دعا الذي نحن فيه دعا بعد صلوة روي عن الحسن العسكري عليه السلام عن ابيه عن آبائه عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام قال من عرضت
له حاجة الى الله تعالى فليصم الاربعا والخميس والجمعة ولم يفطر على شيء فيه روح ودعى بهذا الدعاء قضى الله حاجته اللهم اني اسئلك باسمائك التي بها تنكشف
غرائب الخلق في غامض العلم بجود جمال وجهك في عظيم عجيب خلق اصناف غريب اجناس الجواهر فخرت الملائكة سجدا لهيبتك من مخافتك لا اله
الا انت واسألك باسمائك التي تجليت بها للكليم على الجبل العظيم فلما بدا شعاع نور الحجب العظيم اثبت معرفتك في قلوب العارفين بمعرفة توحيدك
لا اله الا انت واسألك باسمائك التي تعلم بها خواطر رجم الظنون بحقائق الايمان وغيب عزيمات اليقين وكسر الحواجب في غماض الجفون وما استقلت
به الاعطاف وادارة لحظ العيون والحركات والسكون فكونته مما شئت ان يكون مما اذا لم تكونه فكيف يكون لا اله الا انت واسألك باسمائك التي
فتقت بها رتق عقيم غواشي جفون حدق عيون قلوب الناظرين لا اله الا انت فاسألك باسمائك التي خلقت بها في الهواء بحرا معلقا عجاجا مغطمطا
فحبسته في الهواء على صميم تيار اليم الزاخر في مستفحلات عظيم تيار امواجه على ضحضاح صفاء الماء فعلنج الموج فسبح ما فيه لعظمتك لا اله الا
انت واسألك باسمائك التي تجليت بها للجبل فتزلزل وتزعزع واستقزل ودرج الليل الحالك ودار بلطفه الفلك فتجلت متعاليات بها لا اله الا انت و
اسئلك باسمائك يا نور النور يا من برء الحور كدر منشور بقدر مقدر ولعرض المنشور لنفخة الناقور لا اله الا انت واسألك باسمائك يا
واحد يا مولى كل احد يا من هو على العرش واحد اسئلك باسمائك يا من لا ينام ولا يرام ولا يضام يا من به تواصلت الارحام ان تصلي على محمد واهل
بيته ثم تسأل حاجتك فانها تقضى ان شاء الله **بيان** بحقائق الايمان لعله متعلق بالظنون اي تعلم رجم ظنون ضعفاء الايمان وما غاب عن الخلق
من عزيمات يقين الكاملين فقوله غيب وكسر وما بعدهما معطوف على رجم اذ في اكثر النسخ على النصب وفي بعضها كلها على الجر فالباء في بحقائق بمعنى
مع وما بعده معطوف عليه وما استقلت به الاعطاف لعله ما استقر في نواحي الارض وعطفا كل شيء جانباه او كناية عن الاشخاص بان يكون
جمع عطاف بمعنى الرداء او يكون جمع العطف بالفتح بمعنى الشفقة اي اسبابه ودواعيه فتقت به رتق عقيم غواشي جفون اي رفع الغواشي والستور
العظيمة التي غطت عيون قلوب المنكرين عن ادراك حقائق الامور والوصف بالعقم على الاستعارة والغطمطة اضطراب موج البحر والغطماط
بالكسر الموج المتلاطم وصميم كل شيء خالصه من البرد والحر شدته والتيار بالتشديد موج البحر الذي ينضح والزاخر الممتلي واستفحل الامر تفاقم وعظم و
الضحضاح ما رق من الما او الكثير ولعل المراد هنا الصافي وقال الكفعمي عن لج النظم ولم اجد فيما عندنا من كتب اللغة وفي القاموس علنج السقاء
بالماء ملاه والمعلنج الممتلي الناعم الحسن الخلق انتهى واستقزل كذا في اكثر نسخ المتهجد بالقاف والزاي والقزل محركة اسوء العرج او دقة الساق و
ان يمشي مشية المقطوع الرجل وفي البلد الامين وجمال الاسبوع بالفاء والراء المهملة والكاف وقال الكفعمي استفرك اي تمايل فصار كالهباء وفي
القاموس فرك الثوب والسنبل دلكه فانفرك وافرك الحب حان ان يفرك واستفرك في السنبلة سمن واشتد وقال درج مشى والقوم انقرضوا وفلان
لم يخلف نسلا او مضى لسبيله وفي اكثر النسخ برفع الليل وفي نسخة الكفعمي بالنصب قال ودرج الليل اي في الليل فحذف الجار واوصل الفعل الحالك
اي الاسود وحلك الشيء اي اشتد سواده والحلولك مثله وقال هنا لك الفلك المجد ولجج وذو دوران انتهى وفي القاموس الحلك محركة شدة السواد
حالك كفرح فهو حالك وحلوك وقال هكذا في الامر فاهمله بحجبه فليح المتهجد وغيره دعا آخر للحاجة بعد صلوة الجمعة روي عن ابي عبد الله انه قال اذا كانت
لك حاجة فصم ثلاثة ايام الاربعا والخميس والجمعة فاذا صليت الجمعة فادع بهذا الدعا اللهم اني اسئلك بسم الله الرحمن الرحيم الحي الذي لا اله الا هو
ملؤ السموات وملؤ الارض واسئلك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم الذي عنت له الوجوه وخشعت له الابصار وذلت له
النفوس ان تصلي على محمد وآل محمد ثم تدعو بما بدا لك تجاب ان شاء الله **بيان** وذلت له النفوس لعله بمعنى استمع من اذن له اي استمع او بمعنى
الحب والشهوة من اذن لرائحة الطعام اي اشتهاه او بمعنى الاباحة اي ضيفت لكل ما يأتي به الباهر ولكن في بعض النسخ وقد مر مثله في رواية
يونس وفي رواية اخرى وجلت القلوب من خشيته كما في التهجد والجمال وغيرهما صلوة اخرى للحاجة يوم الجمعة روى عن ابي الحسن الرضا عليه السلام انه قال من كانت له
حاجة قد ضاق بها ذرعا فليتزلها بالله جل اسمه قلت كيف يصنع قال فليصم يوم الاربعاء والخميس والجمعة ثم ليغتسل رأسه بالخطمي يوم الجمعة ويلبس
انظف ثيابه ويتطيب باطيب طيبه ثم يقدم صدقة على امرئ مسلم بما تيسر من ماله ثم يبرز الى افق السماء ولا يحجب ويستقبل القبلة ويصلي ركعتين يقرأ في
الاولى فاتحة الكتاب وقل هو الله احد خمس عشرة مرة ثم ليركع ويقرأها خمس عشرة مرة ثم يرفع رأسه فيقرأها خمس عشرة مرة ثم يسجد فيقرأها خمس عشرة مرة
ثم يرفع رأسه فيقرأها خمس عشرة مرة ثم يسجد ثانية فيقرأها خمس عشرة مرة ثم ينهض فيقول مثل ذلك في الثانية فاذا جلس للتشهد قرأها خمس عشر
مرة ثم يتشهد ويسلم ويقرأها بعد التسليم خمس عشرة مرة ثم يخر ساجدا فيقرأها خمس عشرة مرة ثم يضع خده الايمن على الارض فيقرأها خمس عشرة مرة
ثم يضع خده الايسر على الارض فيقرء مثل ذلك ثم يعود الى السجود فيقرأها خمس عشرة مرة ثم يقول وهو ساجد يبكي يا جواد يا ماجد يا واحد يا احد

باب صلوة الحوائج والادعية

٧٥

يا صمد يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد يا من هو هكذا لا هكذا غيره اشهد ان كل معبود من لدن عرشك الى قرار ارضك باطل الا وجهك جل
جلالك يا معز كل ذليل ويا مذل كل عزيز تعلم كربتي فصل على محمد واله وفرج عني ثم تقلب خدك الايمن فتقول ذلك ثلاثا ثم تقلب خدك الايسر و
تقول مثل ذلك قال ابو الحسن الرضا ع فاذا فعل العبد ذلك يقضي الله حاجته ولتتوجه في حاجته الى الله ثم بمحمد والائمة عليهم السلم وتسميهم عن
اخرهم البيان للشهيد عن النبي صلى الله عليه واله مرسلا توضيح فضاقت بها ذرعا قال الجوهري يقال ضقت بالامر ذرعا اذا لم تطقه ولم تقو عليه واصل
الذرع انما هو بسط اليد فكانك تريد مددت يدي اليه فلم تنله انتهى ولا يحجب عن افاق السماء ولا جدار ولا حجاب المتهجد في جمال الاسبوع روى
يعقوب بن يزيد الكاتب الانباري عن ابي الحسن الثالث العسكري قال اذا كانت لك حاجة مهمة فصم يوم الاربعاء والخميس والجمعة واغتسل يوم الجمعة
في اول النهار وتصدق على مسكين بما امكن واجلس في موضع لا يكون بينك وبين السماء سقف ولا ستر من صحن دار او غيرها تجلس تحت السماء وتصلي
اربع ركعات تقرأ في الاولى الحمد ويس وفي الثانية الحمد وحم الدخان وفي الثالثة الحمد واذا وقعت الواقعة وفي الرابعة الحمد وتبارك الذي بيده الملك
فان لم تحسنها فاقرأ الحمد ونسبة الرب تعالى قل هو الله احد فاذا فرغت بسطت راحتيك الى السماء وتقول اللهم لك الحمد حمدا يكون احق الحمد بك وارضى
الحمد لك واوجب الحمد لك واحب الحمد اليك ولك الحمد كما انت اهله وكما رضيت لنفسك وكما حمدك من رضيت حمده من جميع خلقك ولك الحمد
كما حمدك به جميع انبيائك ورسلك وملائكتك وكما ينبغي لعزك وكبريائك وعظمتك ولك الحمد حمدا يكل الالسن عن صفته ويقف القول عن
منتهاه ولك الحمد حمدا لا يقصر عن رضاك ولا يفضله شيء من محامدك اللهم لك الحمد في السراء والضراء والشدة والرخاء والعافية والبلاء والسنين
والدهور ولك الحمد على الائك ونعمائك علي وعندي وعلى ما اوليتني وابليتني وعافيتني ورزقتني واعطيتني وفضلتني وشرفتني وكرمتني و
هديتني لدينك حمدا لا يبلغه وصف واصف ولا يدركه قول قائل اللهم لك الحمد حمدا فيما اتيته الي من احسانك عندي وافضالك علي وتفضلك
اياي على غيري ولك الحمد على ما سويت من خلقي وادبتني فاحسنت ادبي منا منك علي لا لسابقة كانت مني فاي النعم يا رب لم تتخذ عندي واي شكر
لم تستوجب مني رضيت بلطفك لطفا وبكفايتك من جميع الخلق خلفا يا رب انت المنعم علي المحسن المتفضل الجميل ذو الجلال والاكرام والفواضل
والنعم العظام فلك الحمد على ذلك يا رب لم تخذلني في شديدة ولم تسلمني بجريرة ولم تفضحني بسريرة لم تزل نعماؤك علي عامة عند كل عسر ويسر انت
حسن البلاء ولك عندي قديم العفو امتعتني بسمعي وبصري وجوارحي وما اقللت الارض مني اللهم وان اول ما اسألك من حاجتي واطلب اليك
من رغبتي واتوسل اليك به بين يدي مسألتي واتقرب به اليك بين يدي طلبتي الصلوة على محمد وال محمد واسألك ان تصلي عليه وعليهم كافضل
ما امرتنا ان نصلي عليهم وكافضل ما سألك احد من خلقك وكما انت مسؤول لهم وله الى يوم القيمة اللهم فصل عليهم بعدد
من صلى عليهم وبعدد من لم يصل عليهم وبعدد من لا يصل عليهم صلوة دائمة تصلها بالوسيلة والرفعة والفضيلة وصل على جميع انبيائك
ورسلك وعبادك الصالحين وصل اللهم على محمد واله وسلم عليهم تسليما كثيرا اللهم ومن جودك وكرمك انك لا تخيب من طلب اليك وسألك
ورغب فيما عندك وتبغض من لم يسألك وليس احد كذلك غيرك وطمعي يا رب في رحمتك ومغفرتك وثقتي باحسانك وفضلك حداني على دعائك والرغبة
اليك وانزال حاجتي بك وقد قدمت امام مسألتي التوجه بنبيك الذي جاء بالحق والصدق من عندك ونورك وصراطك المستقيم الذي هديت به العباد
واحييت بنوره البلاد وخصصته بالكرامة واكرمته بالشهادة وبعثته على حين فترة من الرسل صلى الله عليه واله اللهم اني مؤمن بسره وعلانيته وسر اهل
بيته الذين اذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا وعلانيتهم اللهم فصل على محمد وال محمد ولا تقطع بيني وبينهم في الدنيا والاخرة واجعل عملي بهم متقبلا
اللهم دللتني على نفسك فقلت تباركت وتعاليت واذا سألك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون
وقلت يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم وقلت ولقد نادانا نوح فلنعم المجيبون
اجل يا رب ونعم الرب انت ونعم المجيب وقلت قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن اياما تدعوا فله الاسماء الحسنى وانا ادعوك اللهم باسمائك التي اذا دعيت
بها اجبت واذا سئلت بها اعطيت وادعوك متضرعا اليك مسكينا دعاء من اسلمته الغفلة واجهدته الحاجة ادعوك دعاء من استكان واعترف بذنبه
ورجاك لعظيم مغفرتك وجزيل مثوبتك اللهم ان كنت خصصت احدا برحمتك طائعا لك فيما امرته وعمل لك فيما له خلقته فانه لم يبلغ ذلك الا بك
وبتوفيقك اللهم من اعد واستعد لوفادة مخلوق رجاء رفده وجوائزه فاليك يا سيدي كان استعدادي رجاء رفدك وجوائزك فاسألك ان تصلي
على محمد واله وان تعطيني مسألتي وحاجتي ثم تسأل ما شئت من حوائجك ثم تقول يا اكرم المنعمين وافضل المحسنين صل على محمد واله ومن اراد سوء
من خلقك فاحرج صدره وافحم لسانه واسدد بصره واقمع راسه واجعل له شغلا في نفسه واكفنيه بحولك وقوتك ولا تجعل مجلسي هذا اخر العهد
من المجالس التي ادعوك بها متضرعا اليك ان جعلته فاغفر لي ذنوبي كلها مغفرة لا تغادر لي بها ذنبا واجعل دعائي في المستجاب وعملي في المرفوع
المتقبل عندك وكلامي فيها صاعدا اليك من العمل الطيب واجعلني مع نبيك وصفيك والائمة صلواتك عليه وعليهم اجمعين بهم اللهم اتوسل اليك
بهم رغبت فتستجيب دعائي يا ارحم الراحمين واقلني من العثرات في مصارع العثرات ثم تسأل حاجتك ثم تسجد وتقول لا اله الا الله الحليم الكريم

باب صلاة الحوائج والادعية

الٓه الا الله العلي العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الارضين السبع ورب العرش العظيم اللهم اني اعوذ بعفوك من عقوبتك و
اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بك منك لا ابلغ مدحتك ولا الثناء عليك وانت كما اثنيت على نفسك اجعل حياتي زيادة لي من كل خير واجعل
وفاتي راحة لي من كل سوء واجعل قرة عيني في طاعتك ثم تقول يا ثقتي ورجائي لا تحرق وجهي بالنار بعد سجودي لك يا سيدي من غير منٍّ مني
عليك بل لك المن بذلك علي فارحم ضعفي ورقة جلدي واكفني ما اهمني من امر الدنيا والآخرة وارزقني مرافقة النبي واهل بيته عليه و
عليهم السلام في الدرجات العلى من الجنة ثم تقول يا نور النور يا مدبر الامور يا جواد يا ماجد يا واحد يا احد يا صمد يا من لم يلد ولم يولد و
لم يكن له كفوا احد يا من هو هكذا ولا يكون هكذا غيره يا من ليس في السموات العلى ولا في الارضين السفلى اله سواه يا معز كل ذليل ومذل
كل عزيز قد وعزتك عيل صبري صل على محمد وآل محمد وفرج عني كذا وكذا وتسمي حاجتك وذلك الشيء بعينه الساعة الساعة يا ارحم الراحمين
تقول ذلك وانت ساجد ثلاث مرات ثم تضع خدك الايمن على الارض وتقول الدعاء الاخير ثلاث مرات ثم ترفع راسك وتتضرع وتقول واغوثاه
بالله وبرسول الله وبالرسول صلى الله عليه وآله عشر مرات ثم تضع خدك الايسر على الارض وتقول الدعاء الاخير وتتضرع الى الله تعالى في مسألتك فانه
البر مقام الحاجة ان شاء الله **بيان** فان لم يمنعها اي جميع السور والرجوع الى الآخرة فقط بعيد وقل للتوحيد نسبة الرب لانها نزلت
حين قالت اليهود انسب لنا ربك وفي القاموس الفواضل الايادي الجسيمة او الجميلة فضلها بالوسيلة اي تكون الصلوة مستمرة الى ان
تعطيهم تلك الامور او تصير سببا والفترة ما بين الرسولين من رسل الله تعالى من الزمان الذي انقطعت فيه الرسالة فاني قريب وقيل لهم اني قريب
روى ان اعرابيا قال لرسول الله صلى الله عليه وآله اقريب ربنا فنناجيه ام بعيد فنناديه فنزلت اجيب تقرير للقرب ووعد للداعي بالاجابة فليستجيبوا
لي اذا دعوتهم للايمان والطاعة كما اجيبهم اذا دعوني لمهماتهم لو في الدعاء وليؤمنوا اي قبل الطلب ليثبتوا على الايمان في الاخبار فليؤمنوا بالاجابة
او باني قادر على اعطائهم ما سألوه لعلهم يرشدون اي لعلهم يصيبون الحق ويهتدون اليه اسرفوا على انفسهم اي افرطوا في الجناية عليها بالاسراف
في المعاصي ولقد نادانا نوح دعانا حين ايس من قومه فلنعم المجيبون اي فاجبناه احسن الاجابة فوالله لنعم المجيبون نحن والجمع للتعظيم او باعتبار الملائكة
المأمورين بذلك قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن اي سموا الله باي الاسمين شئتم فانهما سيان في حسن الاطلاق والمعنى بهما واحد ايا ما تدعوا فله
الاسماء الحسنى اي هذين الاسمين سميتم وذكرتم فهو حسن فوضع موضعه فله الاسماء الحسنى للمبالغة والدلالة على ما هو الدليل عليه فانه اذا
حسنت اسماؤه كلها حسن هذان الاسمان لانهما منها قيل نزلت حين سمع المشركون رسول الله يقول يا الله يا رحمن فقالوا انه ينهانا ان نعبد الهين
وهو يدعو الها آخر وقيل ان اهل الكتاب قالوا انك لتقل ذكر الرحمن وقد اكثر الله في التوراة هذا الاسم فنزلت من سنة الغفلة اي وكلني الى العذاب والخزي والندامة
ولجمة اي ومعنى في الجهد والمشقة وتوضع راسي تحقيرا بالمقمعة ومصارع العثرات اي المساقط والمهالك التي توجب العثرة والبكاء مني ومن غيري
واجعل قرة عيني اي اجعلني احب طاعتك واسر بها واجعلها سبب قرة عيني في الآخرة عيل صبري اي عجز وضعف يتوعا الى الشيء اي غلبني ونفل
فقه الرضا عليه السلام والمقنع اذا كانت لك حاجة الى الله تعالى فصم ثلاثة ايام الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان يوم الجمعة فابرز الى الله قبل الزوال
وانت على غسل وصل ركعتين تقرأ في كل ركعة منهما الحمد وخمس عشرة مرة قل هو الله احد فاذا ركعت فاقرأ قل هو الله احد عشر مرات فاذا استويت من ركوعك
فاقرأها عشرا فاذا سجدت فاقرأها عشرا ثم انهض الى الركعة الثانية بغير تكبير وصلها مثل ذلك على ما وصفت لك واقنت فيهما فاذا فرغت منهما حمدت الله
كثيرا وصليت على محمد وعلى آل محمد وسألت ربك حاجتك للدنيا والآخرة فاذا انقضى الله عليك بقضائها فصل ركعتين شكرا لذلك تقرأ الحمد و
قل هو الله احد وفي الثانية قل يا ايها الكافرون وتقول في الركعة الاولى في ركوعك الحمد لله شكرا وفي سجودك شكرا لله وحمدا وتقول في الركعة الثانية
في الركوع وفي السجود الحمد لله الذي قضى حاجتي واعطاني مسألتي **الفقيه** قال الجد في رسالته الى ذكر الصلوتين وفي آخره واعطاني مسألتي
جمال الاسبوع رايت بخط جدي ابي طاهر رحمه الله في كتب اصحابنا كذا ذكره لنا عن وهب بن منبه والحسن البصري وجعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب
عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال وجدت هذه الاسماء في لوح من نور ليلة اسري بي ولقيت بين اللوح والعرش حجاب فقال لي جبرئيل لولا ان نطقنا مثل
لاخبرتك بشأن هذه الاسماء فان الله عز وجل يقول من تكلم في يوم جمعة مرة بعلمها اهل السموات والارض اجهد والى على ما شاء ومن تكلم بها كل
يوم جمعة مرة او مرتين لم ير في اماناته وجواره ولم يقدر له احد على مكروه وقال الحسن البصري لقد دخلت على اناس ست مرات فذهب الله ابصارهم فلم يروني
ولقد دخلت على الحجاج وهو لا ادخل يغريني وادناني وقال ولقد دعا بها ابراهيم فجعل الله من نار نمرود برحمان ولقد دعا بها موسى لما دخل
على فرعون بها فلم يقدر عليه قال كعب الاحبار ولقد دعا بها الخضر فوقع في بحر الحيوة وتكلم بها اسمعيل فجاء الله وفداه بذبح عظيم وقال ما دعا
بها مكروب الا فرج الله عنه كربه ولا مغموم الا ونفس الله غمه ولا حاجة الا قضيت له من حوائج الدنيا والآخرة وقال كعب الاحبار وجدت في التوراة من
قرأها في كل جمعة مرة واحدة كانت له قبولا وهيبة ووجاهة ومنزلة وجلالة ورتبة عند الملوك والعظماء والاشراف وقال النبي صلى الله عليه وآله من اصابته مصيبة او
نزلت به نازلة من اهوال الدنيا والآخرة ثم تكلم بهذه الاسماء فرج الله عنه وقضى حوائجه وانهبت غمه ونصره الله على عدوه وقال كعب الاحبار هل رايت

ان يجعل

باب صلوة الحوائج والأدعية

ان يتكلم بهذه الاسماء فليكن طاهرا وليدع بها في كل جمعة وبالسحر بشارة لامر الدنيا والآخرة فان الله يقضي حكمه وادعوا به لا يرد من تكلم بها
كائنا من كان ولقد دعا بها النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق يوم الأحزاب فنصره الله على أعدائه وهي أسماء الله المقدسة المباركة وهو هذا الدعاء المبارك
بسم الله وبالله أخذت الأولين أخذت الآخرين وأخذت القائمين وأخذت القاعدين حتى أخذت أبصارهم ظلمة ذريتك السماء عليهم طبقا والأرض تحتهما
في غشاوة فهم لا يبصرون الله يعلمني ويقويني على الخلق بنور الله أستبصر وبقوة الله القدوس أستعين الله يعطيني والله الملك الجبار يقضي على
[illegible] الكروبيين والصديقين والصابرين والمسبحين لك الله أدعو وأنت الله أرحم الراحمين لك الشمس تدعو والقمر لك الله أدعو والكواكب لك الله
أدعو والمشارق والمغارب لك الله أدعو انك المقدس أنت الله العزيز الجبار المتكبر الرحمن الرحيم الواسع رحمته الخالق كرسيه على [illegible] العزيز العظيم الحليم
تبارك اسم الله ملك الملوك تكون أسماؤك هذه لي عضدا ونصرا وفتحا وهيبة ونورا وعطاء أبدا لما ابتغيت وتكون لي حفظا وظلا وعصا ونجاة إياي
عبدك وابن عبدك تغشاني رحمتك ونجاتي [illegible] بعزتك وهيبتك تحيى من الآفات كما عصمت إبراهيم خليلك من النار وكما كبر موسى كليمك فرعون
[illegible] والأرض مكنوسين تحت السماء وكما بنو آدم مكنوسون تحت السماء وتحت ملك الموت وكما ملك الموت مكنوس بين يدي
رب العالمين كذلك يكون الخلائق مكنوسين تحت قدمي أبدا ما أحييتني يا ناصر المسلمين يا صريخ المستصرخين يا أرحم الراحمين أنت [illegible] من جميع خلقك
ومن بني آدم وبنات حواء وأبنائهم ومن شر الجن والإنس أن لا يسطوا على أحد منهم عز جارك لا إله إلا أنت تمسكت بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها التي لا
يجاوزهن بر ولا فاجر اعتصمت بحبل الله المتين أعوذ بالله من شر فسقة العرب والعجم ومن شر الجن والإنس ومن شر من يريد بي سوءا أو يريد بي شرا توكلت على الله
ومن يتوكل على الله فهو حسبه إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدرا حسبي الله بسم الله وبالله آمنت وبالله أثق وبه أعوذ وبالله أعتصم وبالله العظيم
أستعيذ من الشيطان الرجيم أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ذرأ وبرأ ومن شر كل ما يطرق بالليل والنهار إلا طارقا يطرق
بخير برحمتك يا أرحم الراحمين اللهم إني أعوذ بك من شر نفسي ومن شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها ومن شر كل [illegible] ومن شر كل مارد
وجبار عنيد اللهم إني [illegible] إليك وكلت في أموري عليك أنت ربي ومولاي إلهي فلا تسلمني ولا تخذلني ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين ولا
تؤاخذني بذنوبي وإسرافي [illegible] وأعني على شكر نعمتك يا محسن يا جبار اجعلني عبدا شكورا لا إله إلا أنت العلي العظيم عليك توكلت وأنت
رب العرش العظيم لا إله إلا أنت الحليم الكريم سبحان الله رب العالمين رب السموات السبع وما فيهن وما فوقهن وما بينهن ورب العرش العظيم
الحمد لله رب العالمين اللهم حببني إلى جميع خلقك حتى لا يكون لي في قلب أحد من خلقك غلظة لا يبغضوني واجعلهم يستقبلوني بوجوه [illegible]
ويقضون حوائجي ويطلبون مرضاتي ويخشون سطوتي باسمك القدوس العظيم الأعظم أدعوك يا الله يا نور النور ونورا إلى نور ونورا فوق نور ونور
نورا تحت نور يضيء كل نور وكل ظلمة ويطفئ بشدة كل شيطان وسلطان باسمك الذي تكلم به الملائكة فلا يكون للمتوج عليهم سبيل [illegible]
يذل كل جبار عنيد يكون تحت قدمي باسمك الذي سميت به نفسك واستقر به على عرشك على كرسيك باسمك العظيم الأعظم يكون لي نورا
وهيبة عند جميع الخلق بأسمائك المقدسة المباركة أنت الجواد الكريم العزيز الجبار المتكبر العظيم لا إله إلا أنت يا رب كل شيء ووارثه يا الله
أنت المحمود في كل فعاله يا أرحم الراحمين لا إله إلا أنت الرفيع في جلاله يا الله يا أرحم الراحمين يا رحمن كل شيء وراحمه يا مميت كل شيء ووارثه يا حي حين لا
حي في ديمومة ملكه وبقائه يا رافع المرتفع فوق سماواته يعقد به يا قيوم لا يفوته شيء من خلقه يا آخر يا باقي يا أول كل شيء وآخره يا دائم بغير فناء ولا
زوال لملكه يا صمد من غير شبيه ولا شيء كمثله يا مبدئ كل شيء ومعيده يا من لا يصف الواصفون كنه جلاله في ملكه وعزه وجبروته يا كبير أنت الذي
لا تهتدي العقول لوصف عظمته يا باعث يا منشئ بلا مثال يا زاكي الطاهر من كل آفة يا كافي الموسع لما خلق من عطايا فضله أنت الذي لا يعقد يا نقي من
كل سوء [illegible] يا الجبار أنت الذي وسعت كل شيء رحمة يا حنان يا منان يا ذا الجلال والإكرام أنت الذي عم الخلائق منه وفضله يا ديان
العباد وكل يقوم خاضعا لرهبته يا خالق ما في السموات والأرضين وكل إليه معاده يا رحيم كل صريخ ومكروب [illegible]
جلال ملكه وعزه يا مبدئ البدائع لم يبتغ في إنشائها عونا من أحد من خلقه يا عالم الغيوب فلا يفوته شيء من خلقه يا معيد ما أفناه إذا برز الخلائق
لدعوته من مخافته يا حليم ذا أناة فلا شيء يعادله من خلقه يا حميد الفعال ذا المن على جميع خلقه بلطفه يا عزيز الغالب على أمره فلا شيء يعادله يا قاهر ذا البطش الشديد الذي
لا يطاق انتقامه يا عالي القريب في علو ارتفاع دنوه يا جبار المذلل كل شيء بقهر عزيز سلطانه يا نور كل شيء وهداه أنت الذي فلق الظلمات
بنوره يا قدوس الطاهر فلا شيء كمثله يا قريب المجيب المتداني دون كل شيء قربه يا عالي الشامخ في السماء فوق كل شيء علوه وارتفاعه يا بديع البدائع
ومعيدها بعد فنائها بقدرته يا جليل المتكبر يا من العدل أمره والصدق وعده يا محمودا في فعاله فلا يبلغ الأوهام كنه جلاله في ملكه وعزه
يا كريم العفو أنت الذي ملأ كل شيء عدله وفضله يا عظيم ذا الفخر والكبرياء فلا يذل عزه يا عجيب فلا تنطق الألسن بكل آلائه وثنائه أسألك
يا الله [illegible] في الدنيا والآخرة وأسألك نورا ونصرا ورفعة عند جميع خلقك من بني آدم وبنات حواء ومن الأرواح الغائبة و
الأشباح البائنة والأرواح المرتفعة [illegible] وبدعوتك [illegible] و
أقلها

تمذك المؤمنين اذا برز الخلائق فهم من مخافتك وشدة سلطانك ينظرون فضلك ويخافون عذابك ويرجون رحمتك اجعلني من الفائزين
الفائزين وائتني على محبتك نوراً ونعمة وهيبة واجعلني ممن يسمع قولي ويرفع امري على كل امرئ انا عبدك وابن عبدك افتقر اليك جعلت اجعلني
اللهم غالباً لاعدائي با نور النور يا مصلح النور ادرأ بك في نحورهم واستعيذ بك من شرورهم واستعين بك عليهم فاكفني امرهم بلا حول
ولا قوة الا بك بالله العلي العظيم ان تشأ ننزل عليهم من السماء آية فظلت اعناقهم لها خاضعين انا رسل ربك لن يصلوا اليك يا موسى
اقبل ولا تخف انك من الامنين كتب الله لاغلبن انا ورسلي ان الله قوي عزيز اللهم بعزتك يا دائم البقاء واسألك بالاسم الذي احتجبت به
نور نور السموات والارض يضيء به ابصار الناظرين عذت بربوبيتك يا الله باسمك الذي تقول للشيء كن فيكون الا قضيت حاجتي و
طلبتي ويسرت امري وسترت عورتي وامنت روعتي ورزقتني نوراً وعزاً وهيبة وقبولاً ورفعة عند جميع خلقك بجلالك وقوتك وباسمك
الذي وسع كل شيء وهو اوسع منه يا دائم البقاء ادم ما انا فيه من نعمتك وعافيتك واجعل اموري اولها صلاحاً واخرها فلاحاً برحمتك
يا ارحم الراحمين ثم ادع بما احببت فانه يستجاب انشاء الله **بيان** قال الفيروزآبادي كبس البئر والنهر طمهما بالتراب ورأسه في ثوبه اخفاه وادخله
ودار هجم عليه واحتاط والمكبس من تهجم الناس فيكبسهم لم يخطه الضمير راجع الى السموات والبئر تم اي لم يحاط به مصنوعاته وهو اوسع منه اي
من كل شيء او المعنى انه اوسع من الاسم على سبيل الالتفات

باب

ما يعتبر زوال يوم الجمعة واداب التوجه الى الصلوة وادعيته وما يتعلق بتعقيب صلوة الجمعة من الادعية والاذكار والصلوات اعمال الاسبوع والمتهجد نروى عن النبي ص في الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة يقول سبحانك لا اله الا انت يا حنان يا منان يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام ثم يدعو بما يليق بالتوفيق **الجمال** ذكر
رواية يدعى به عند زوال الشمس قال بعض اصحابنا عند زوال الشمس يوم الجمعة وبين الاذان والاقامة حدث ابو المفضل الشيباني عن محمد
بن الحسين العلوي عن ابيه عن جده عن ابيه عن ابي عبد الله جعفر بن محمد عن ابيه الباقر ع قال كان لرسول الله ص يستريح ما عشر عليه وذكر ما
الحديث فيه يا محمد ومن احب من امتك حمدي وبركاتي ورضواني وتعطفي وتحولي وولايتي واحابتي فليقل حين تزول الشمس او بعد زوال الليل
اللهم ربنا لك الحمد كله جملته وتفسيره الى اخر ما مر في باب نوافل الزوال ولم نعده هنا لعدم الاختصاص باليوم **المتهجد** و**الجمال** فاذا زالت
الشمس فليدع بما رواه محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام لا اله الا الله والله اكبر وسبحان الله والحمد لله الذي لم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك
ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيراً ثم يقول يا سابغ النعم يا دافع النقم يا بارئ النسم يا علي الهمم يا مغشي الظلم يا ذا الجود والكرم يا كاشف الضر
والالم يا مونس المستوحشين في الظلم يا عالماً لا يعلم صل على محمد وال محمد وافعل بي ما انت اهله يا من اسمه دواء وذكره شفاء وطاعته غنى ارحم
من راس ماله الرجاء وسلاحه البكاء سبحانك وبحمدك لا اله الا انت يا حنان يا منان يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام **بيان**
يا مغشي الظلم على بناء الفاعل من باب الافعال اي ساتر الظلم الصورية والمعنوية بالانوار الظاهرة والباطنة او بناء المفعول من المجرد كرمي
اي الظلم مستوره بنوره فيرجع الى الاول وفسر الظلم البحر لانها من مخلوقاته سبحانه يا بديع السموات والارض اي مبدعهما ومنشئهما من كتم العدم
او الوصف بحال المتعلق اي بديع سمواته وارضه **المتهجد** فاذا توجه الى المسجد فالافضل ان يكون ماشياً ثم ذكره ادعية دخول المسجد كما مر
في بابها **المتهجد** وجامع الاسبوع في رواية عمر بن يزيد عن ابي عبد الله ع قال من قرء يوم الجمعة حين يسلم الحمد سبع مرات وقل اعوذ برب الفلق سبع
مرات وقل هو الله احد سبع مرات وقل يا ايها الكافرون سبع مرات وقل اعوذ برب الناس سبع مرات واخر براءة لقد جاءكم رسول من انفسكم و
اخر الحشر والخمس ايات من اخر ال عمران ان في خلق السموات والارض الى قوله انك لا تخلف الميعاد كفى ما بين الجمعة الى الجمعة **الجمال** ومن ذلك
رواية اخرى بزيد وينقص في بعض ما ذكرناه اروينا باسنادي الى جدي ابي جعفر الطوسي ره مما ذكره في تهذيب الاحكام عن محمد بن احمد بن يحيى عن جعفر
بن محمد عن ابيه عن ابن المغيرة عن الحلبي عن ابي عبد الله ع قال من قال بعد الجمعة حين ينصرف جالساً من قبل ان يركع الحمد مرة وقل هو الله احد سبعاً وقل
اعوذ برب الفلق سبعاً وقل اعوذ برب الناس سبعاً واية الكرسي واية السخرة وقوله لقد جاءكم رسول من انفسكم الى اخرها كان كفارة ما بين الجمعة
الجمعة **ثواب** الاعمال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد مثله وليس فيه جالساً من قبل ان يركع **الجمال** ومن ذلك رواية اخرى رويناها باسنادنا
الى جدي ابي جعفر الطوسي عن علي بن ابي جيد عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الشيخ جعفر بن سليمان القمي فيما رواه في كتابه كتاب ثواب الاعمال باسناده الى
الصادق عليه السلام قال من قرء يوم الجمعة بعد فراغه من صلوة الجمعة وقبل ان يثني رجليه الحمد سبع مرات وقل اعوذ برب الفلق سبع مرات وقل اعوذ برب
الناس سبع مرات لم ينزل به بلية ولم تصبه فتنة الى يوم الجمعة الاخرى فان قال اللهم اجعلني من اهل الجنة التي حشوها بركة وعمارها الملائكة مع
نبينا محمد ص وابينا ابراهيم جمع الله عز وجل بينه وبين ابراهيم في دار السلام صلى الله على محمد وابراهيم وعلى الهما الطاهرين ومن ذلك رواية اخرى
من اصل الشيخ المتفق على علمه وورعه وفضله احمد بن محمد بن ابي نصر رضي الله عنه فقال ما هذا لفظه عبد الله بن المغيرة عمن رواه عن ابي عبد الله ع قال من
قرء يوم الجمعة حين يسلم وقبل ان يتربع الحمد سبع مرات وقل هو الله احد سبع مرات وقل اعوذ برب الفلق سبع مرات وقل اعوذ برب الناس سبع مرات لم

زيهتر

باب الادعية ونوافل الجمعة

وآية الكرسي مرة وآية السخرة والتوحيد والمعوذتين مرة وآخر براءة وآخر الحشر كفى ما بين الجمعة الى الجمعة أقول وهذا ابن الجهم من اسباط يعمل بها كما يعمل بمثلها غيره من الخلق فمن ذلك ما ذكره الاصحاب عن الآباء من ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال من قرأ في دبر صلاة الجمعة بفاتحة الكتاب مرة وقل أعوذ برب الفلق سبع مرات لم ينزل به بلية ولم تصبه فتنة الى الجمعة الاخرى فان قال اللهم اجعلني من أهل الجنة التي حشوها البركة وعمارها الملائكة مع نبينا محمد صلى الله عليه وآله وأبينا ابرهيم جمع الله بينه وبين محمد وابرهيم في دار السلام ومن ذلك رواية اخرى حدث ابو الحسين محمد بن هرون التلعكبري عن ابيه عن حميد بن محمد بن نعيم التميمي عن العباسي عن الحسين بن الحسين الكتيب عن الحسين بن يزيد النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من قرأ في عقيب صلاة الجمعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد سبع مرات وقل أعوذ برب الفلق سبع مرات وفاتحة الكتاب مرة وقل أعوذ برب الناس سبع مرات لم ينزل به بلية ولم تصبه فتنة الى الجمعة الاخرى وزادنا بعض اصحابنا انه يقرأ بعد الذي ذكرناه آية الكرسي ويقول إن ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة أيام ثم استوى على العرش يغشي الليل النهار يطلبه حثيثا والشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين ادعوا ربكم تضرعا وخفية انه لا يحب المعتدين ولا تفسدوا في الارض بعد اصلاحها وادعوه خوفا وطمعا ان رحمة الله قريب من المحسنين وآخر التوبة لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤف رحيم فان تولوا فقل حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم فان قال اللهم اني تعمدت اليك بحاجتي وانزلت بك اليوم فقري وفاقتي ومسكنتي وانا لرحمتك ارجا مني لعملي ولمغفرتك ورحمتك اوسع من ذنوبي فتول يا رب قضاء كل حاجة هي لي بقدرتك عليها وتيسير ذلك عليك فاني لم اصب خيرا قط الا منك ولم يصرف عني أحد سوءا قط غيرك ولست ارجو لآخرتي ودنياي سواك ولا ليوم فقري وتفردي في حفرتي الا انت صل على محمد وآل محمد واعطني خير الدنيا وخير الآخرة واصرف عني شر الدنيا وشر الآخرة اللهم اجعلني من اهل الجنة التي حشوها البركة وعمارها الملائكة مع نبينا محمد وابينا ابرهيم جمع الله بينه وبين محمد وابرهيم في دار السلام قال ويستحب ان يصلي على النبي وآله فيقول اللهم اجعل صلواتك وصلوات ملائكتك وانبيائك على محمد وآل محمد ومن قال ذلك لم يكتب عليه ذنب سنة قال وبرواية اخرى قال يقول اللهم صل على محمد وآل محمد وعجل فرجهم فمن قال ذلك لم يمت حتى يدرك صاحب الامر اعلام الدين عن جعفر بن محمد عن آبائه قال من قال عقيب الظهر يوم الجمعة ثلاث مرات اللهم اجعل صلواتك وصلوات ملائكتك ورسلك على محمد وآل محمد كانت له أمانا بين الجمعتين ومن قال بعد عقيب الجمعة سبع مرات اللهم صل على محمد وآل محمد وعجل فرج آل محمد كان من اصحاب القائم عليه السلام مجالس الصدوق عن الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري عن محمد بن احمد بن حمدان القشيري عن احمد بن عيسى الكلابي عن موسى بن اسمعيل بن موسى بن جعفر عن ابيه عن جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من قرأ في دبر صلاة الجمعة بفاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد سبع مرات وفاتحة الكتاب مرة وقل أعوذ برب الفلق سبع مرات وفاتحة الكتاب مرة وقل أعوذ برب الناس سبع مرات لم تنزل به بلية ولم تصبه فتنة الى يوم الجمعة الاخرى فان قال اللهم اجعلني من اهل الجنة التي حشوها بركة وعمارها ملائكة مع نبينا محمد وابينا ابرهيم عليه السلام جمع الله عز وجل بينه وبين محمد وابرهيم في دار السلام صلى الله على محمد وابرهيم وعلى آلهما الطاهرين

الاعمال عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عن آبائه عن النبي صلى الله عليه وآله مثله جنة الامان مرسلا مثله المتهجد السور وكذا من غير ذكر فضل اعلام الدين مرسلا مثله مع فضله جنة الامان في السفينة البغدادية للسلفي عن ابن عباس انه من قرأ التوحيد سبعا بعد صلاة الجمعة حفظ من الجمعة الى مثلها وفي فضائل القرآن لابن المقرئ عن انس من قرأ يوم الجمعة الفاتحة والمعوذتين سبعا سبعا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وفي مسند ابي حنيفة عن النبي من قرأ التوحيد والمعوذتين بعد صلاة الجمعة وهو في مجلسه سبعا سبعا حفظ الى مثله وفي جامع ابن وهب مرفوعا انه من قرأ عند تسليم الامام يوم الجمعة قبل ان يثني رجليه او يتكلم التوحيد والمعوذتين سبعا سبعا حفظ في دينه ودنياه واهله وولده وفي جامع البزنطي عن الصادق من صلى على محمد وآله ما بين الظهر والعصر عدل سبعين رقبة وعشر من قرأ يوم الجمعة بعد تسليمه من الظهر الحمد سبعا والاخلاص سبعا وآخر براءة لقد جاءكم رسول من انفسكم السورة وخمس آيات من آل عمران ان في خلق السموات والارض الى قوله لا تخلف الميعاد كفى ما بين الجمعة الى الجمعة ومما يختص عقيب الجمعة ان يصلي هذه الصلوات اللهم صل على محمد وآل محمد حتى لا يبقى صلاة اللهم وبارك على محمد وآل محمد حتى لا يبقى بركة اللهم وسلم على محمد وآل محمد حتى لا يبقى سلام اللهم وارحم محمدا وآل محمد حتى لا يبقى رحمة ورأيت هذه الصلوات بروايات اخرى وهي اللهم صل على محمد وآل محمد حتى لا يبقى من صلواتك شيء وارحم محمدا وآل محمد حتى لا يبقى من رحمتك شيء وبارك على محمد وآل محمد حتى لا يبقى من بركاتك شيء وسلم على محمد وآل محمد حتى لا يبقى من سلامك شيء ثم قال ره في الرواية الاولى روي عن الصادق عليه السلام انه من صلى على النبي وآله بهذه الصلوات هدمت خطاياه وامن على عدوه وهيأ له اسباب الخير واعطي امله وبسط في رزقه وكان من رفقاء محمد صلى الله عليه وآله والدرج في الجنة ذكرها ابو القاسم الطبراني في كتاب الدعوات وملخص قصتها ان النبي اتى رجل اسمه بشر بن عبد الرحمن البحر سالما وبيفا في الجنة البحر فشهد بين امته لاجل ما صلى على هذه الصلوات واما الرواية الثانية فذكرها صاحب كتاب الوسائل الى المسائل وملخص قصتها ان النبي اتى برجل قد شهد عليه جماعة انه قد سرق ناقة فهم النبي صلى الله عليه وآله بقطعه فقال هذه الصلوات فكلمت الناقة ببراءته وقالت انه بريء من

سرقتي

سرمن رقى فقال النبي من المخالف هذه الصلوة منظر لك الملائكة يخرقون سكك المدينة يصلون بغير تمتع قال النبي صلى الله عليه وآله لترون على
الصراط وجهك اضوء من القمر ليلة البدر المتهجد روى انس بن مالك قال قال رسول الله من قرء يوم الجمعة بعد صلوة الامام قل هو الله
احد مائة مرة وصلى على محمد وآله مائة مرة وقال سبعين مرة اللهم اكفني بحلالك عن حرامك واغنني بفضلك عمن سواك قضى الله له مائة حاجة
ثمانين من حوائج الآخرة وعشرين من حوائج الدنيا وروى عكسه الجنة ومثله الآن في الاول ايضا اعني المتهجد والجمالي وعن جابر عن جعفر بن
علي بن الحسين من علي بن الجمعة الدعاء بعد الظهر اللهم اشتر مني نفسي الموقوفة عليك المحبوسة لامرك بالجنة مع معصوم من عترة نبيك محزون
لظلامته منسوب بولاده تملأ به الارض عدلا وقسطا كما ملئت ظلما وجورا ولا تجعلني ممن تقدم فمرق او تاخر فمحق واجعلني ممن لزم
فلحق واجعلني شهيدا سعيدا في قبضتك الهي سهل لي نصيبا جزلا وقضاء حتما لا يغيره شقاء واجعلني ممن هديته فهدى وكبته فيخشى
وطلب فاستنبت فلا سلطان لابليس عليه ولا سبيل له اليه وما استعملني فيه من شيء فاجعل في الحلال مأكلي ومطعمي وملبسي
ومنكحي وقنعني يا الهي بما رزقتني وما رزقتني من رزق فارني فيه عدلا حتى ارى قليله كثيرا وابذله فيك بذلا ولا تجعلني ممن طول له
في الدنيا امله وقد انقضى اجله وهو مغبون عمله استودعك يا الهي غدوي ورواحي ومقيلي واهلي وكل شيء من كان منهم هو او كان مني في
ايامه بالتقوى والبر واطرد عني وعنهم الشك والعسر وامنعني واياهم من ظلم الظلمة واعين الحسدة واجعلني واياهم ممن حفظت اسره في
اياهم فيمن سترت واجعل آل محمد عليه وعليهم السلام ائمتي وقادتي وامن روعتهم وروعتي واجعل حبي في نصرتي وديني فيهم ولهم فانك
ان وكلتني الى نفسي لن تقدمني ما احسن ما صنعت بي يا رب ان هديتني للاسلام وبصرتني ما جهله غيري وعرفتني ما انكره غيري
والهمتني ما ذهلوا عنه وفهمتني قبيح ما فعلوا وصنعوا حتى شهدت من الامر ما لم يشهدوا ولو انا غائب فانهم فرقهم ولا ضرني بعدك و
انا من عمولتك بابي عن الهدى وجل وما تحول نفسي ان تجعلها بك وان تهلك من هلك لا من يتنبه نفسه عن حظها بالجميع ورضي لي
مويقة وصاحب مصيبة فمن غيري عندك نفسه باني عليها زاري ولا التوسل اليك باجسادها ولان حبك شغلت دمي لم يجعل الصبا والغيبا
حتى بل لي ذلك ازكي نفسي واشكرها عليها احمدها بل الشكر لك اللهم لشرك على ما في قلبي وتمام النعم علي في ديني وقد امنت من كان من والد
مولده ولو شئت لجعلت مع نقاد عمره عمري ما احسن ما فعلت بي يا رب لم تجعل سهمي فيمن ولا حظي فيمن اهنت آل محمد وآل محمد عليه وعليهم
السلام ملكت محولا بذنبي وتحوي فيهم مثل سفينة نوح فاحملني ومع القليل مني وفيمن زحزح من النار فرحمتني وفيمن اكرمت بمحمد وآل محمد
عليه وعليهم السلام فاكرمني وتجني بمحمد وآل محمد بصلواتك ورحمتك ورضوانك عليهم من النار فاعتقني ثم اسجد سجدة الشكر التي بعد الظهر
في كل يوم وقل فيهما ما تقدم ذكره من الدعاء **بيان** مع معصوم اي حال كوني في الجنة مع امام او اشتر نفسي كما اشتريت نفسه ومحبوسة لامرك
له كان مذكورا بنفسه فهو واعتد ولا ذرية لاخبار الابائه بهذه ولعله كان مستور لبولادته فرق اي خرج من الدين فمحق على بناء المفعول اي ابطل
ومحق ذكره واستهار على بناء الفاعل له محو الدين ترك شرائطه ممن لزم اي لزم الدين ولحق في منازل السعادة في الدنيا والآخرة في قبضتك
له كانت سعادته بحيث لم تخلني من بابك ولم تكلني الى غيرك والجزل الكبير من كل شيء والشقاء نقيض السعادة وتكبته اي طهرته من الذنوب وانبت
عليه فقبلت عمله فاستنبت اي من الشيطان عليه سبيل وفي بعض النسخ فاستنبتني اي ركنت بثباته على الدين وقال الجوهري واجعف
باي ذهب به وسيل جاف الضم الخوف كل شيء وذهب فان عليها اي على نفسي زاري اي عائب سلحافي مثل سفينة نوح اي بولاء اهل
البيت ومتابعتهم كما قال النبي مثل اهل بيتي كمثل سفينة نوح من ركبها نجى ومن تخلف عنها غرق وبإعادة للتهجد والجمال وروي عنهم انه من صلى الظهر
يوم الجمعة وصلى بعدها ركعتين يقرء في الاولى الحمد وقل هو الله احد سبع مرات وفي الثانية مثل ذلك وقال بعد فراغه اللهم اجعلني من اهل
الجنة التي حشوها بركة وعمارها الملائكة مع نبينا محمد صلى الله عليه وآله وابينا ابراهيم لم تضره بلية ولم تصبه فتنة الى الجمعة الاخرى ويجمع
بينهما بين محمد وابراهيم المتهجد وغيره روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال من اراد ان يحبل له فليصل ركعتين بعد الجمعة يطيل فيهما
الركوع والسجود ويقول بعدهما اللهم اني اسألك بما سألك به زكريا اذ نادى رب لا تذرني فردا وانت خير الوارثين اللهم هب لي ذرية
طيبة انك سميع الدعاء اللهم باسمك استحللتها وفي امانتك اخذتها فان قضيت في رحمها ولدا فاجعله غلاما مباركا زكيا ولا تجعل
للشيطان فيه نصيبا ولا شركا الجمال عن هرون بن موسى التلعكبري عن الحسن بن همام عن عبد الله بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابن بطة
عن محمد بن مسلم مثله والمجالس من من كانت فيه همو والاحزان ومن كانت له حاجة فليصم يوم الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان يوم
الجمعة تطهر وراح وتصدق بصدقة قلت او كثرت بالرغيف المعتاد ونحو ذلك في اكثر واغتسل فاذا صلى الجمعة قال اللهم اني اسألك باسمك بسم
الله الرحمن الرحيم الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم الذي ملأت عظمته السموات
والارض واسألك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا اله الا هو الذي عنت له الوجوه وخشعت له الابصار ووجلت القلوب من خشيته ان تصلي

مجـ

باب الأعمال والدعوات بعد

على محمد وآله وأن تقضي لي كذا وكذا قال ولا تعلموها سفهاءكم فيدعوا بها فيستجاب لهم ولا يدعوا بها لمأثم ولا قطيعة رحم **بيان** قال
الكفعمي لم يرد بقوله راح الرواح الذي هو آخر النهار بل المراد خف وسار إلى المكان الذي يصلى فيه الجمعة قاله الهروي **باب** الأعمال والدعوات
بعد صلاة العصر يوم الجمعة **جمال** الأسبوع ذكر دعاء العشرات أنه من المهمات بعد صلاة العصر يوم الجمعة ويتسبب لقضاء الحاجات ورد
في الروايات أنه لا بد أن يكون على طهارة مستقبل القبلة قال السيد قدس سره إني وقفت على عدة روايات بدعاء العشرات تختلف رواياتها
في النقصان والزيادات وها أنا ذا أذكر ما لعله أصلح في الروايات أخبرنا بذلك بإسنادنا إلى جدي السعيد أبي جعفر الطوسي بإسناده إلى أبي العباس أحمد
بن محمد بن سعيد بن عقدة الحافظ عن علي بن الحسن بن علي بن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن صالح بن الفيض عن أبي مريم عن عبد الله بن عطا قال حدثني
أبو جعفر محمد بن علي الباقر عن أبيه علي بن الحسين عن أبيه الحسين بن علي عن أبيه أمير المؤمنين صلوات الله عليه وعليهم أجمعين أنه قال يا بني إنه
لا بد أن يمضي الله عز وجل مقاديره وأحكامه على ما أحب وقضى وسينفذ الله قضاءه وقدره وحكمه فيك فعاهدني يا بني أن لا تلفظ بكلمة
مما أسر إليك حتى أموت وبعد موتي باثني عشر شهرا وإني أخبرك بخبر أصله من الله تقوله غدوة وعشية فيشتغل ألف ألف ملك يعطى
كل ملك منهم قوة ألف ألف كاتب في سرعة الكتابة ويوكل بالاستغفار لك ألف ألف ملك يعطى كل منهم قوة ألف ألف مستغفر ويبنى لك
في الفردوس ألف ألف قصر في كل قصر ألف ألف بيت تكون فيها جار جدك ويبنى لك في دار السلام بيت تكون فيه جار أهلك ويبنى
لك في جنة عدن ألف ألف مدينة ويحشر معك من قبرك كتاب ناطق بالحق يقول إن هذا لا سبيل للفزع ولا للخوف ولا المزلة على الصراط ولا للعذاب عليه
ولا تموت إلا وأنت شهيد وتكون حياتك ما حييت وأنت سعيد ولا يصيبك فقر أبدا ولا فزع ولا جنون ولا بلوى أبدا ولا تدعو الله عز
وجل به في يومك لك في حاجة من حوائج الدنيا والآخرة إلا أتتك كائنة ما كانت بالغة ما بلغت في أي نحو شئت ولا تطلب إليه
حاجة لك ولا لغيرك من أمر الدنيا والآخرة إلا تيسر لك قضاؤها ويكتب لك في كل يوم بعدد أنفاس أهل الثقلين بكل نفس ألف ألف
حسنة ويمحى عنك ألف ألف سيئة وترفع لك ألف ألف درجة ويوكل بالاستغفار لك العرش والكرسي والفردوس حتى تقف بين يدي الله عز
وجل فعاهدني يا بني أن لا تعلم هذا الدعاء لأحد إلا لمن يحل محلك فعاهده الحسين على ذلك فقال علي فإذا بلغ محل مثلك فلا تعلمه أحدا
إلا أهل بيتك شيعتك ومواليك فإنك إن لم تفعل ذلك وعلمته كل أحد طلبوا الحوائج إلى ربهم تعالى في كل نحو فقضاها لهم وإني أحب
أن يتم ما أنتم عليه فتحشرون ولا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون ولا تدعوا به إلا وأنت طاهر ووجهك مستقبل القبلة فإن قدرت لك في يوم
الجمعة بعد صلاة العصر كان أفضل فعاهده الحسين على ذلك فقال علي عليه السلام يا بني إذا أردت ذلك فعل بذكر الدعاء قال وقال أبو العباس بن
سعيد وحدثني يعقوب بن يوسف بن زياد الضرير قال حدثني الفيض بن الفضل عن أبي مريم عبد الغفار القاسم عن عبد الله بن عطا عن أبي
جعفر عليه السلام قال أبو العباس وحدثني الحسين بن الحكم الحبري قال حدثنا حسن حسين العرني عن أبي مريم عن عبد الله بن عطا عن أبي جعفر عليه السلام الدعاء
بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله وبالله وسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم سبحان الله آناء
الليل وأطراف النهار سبحان الله بالغدو والآصال سبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السماوات والأرض وعشيا وحين تظهرون
يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ويحيي الأرض بعد موتها وكذلك تخرجون سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على
المرسلين والحمد لله رب العالمين لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم الذي لا ينبغي التسبيح إلا له سبحان من أحصى كل شيء علمه سبحان ذي الطول
والفضل سبحان ذي المن والنعم سبحان ذي القدرة والكرم سبحان ذي الملك والملكوت سبحان ذي الكبرياء والعظمة والجبروت سبحان الملك الحي
الذي لا يموت سبحان الملك الحي المهيمن القدوس سبحان القائم الدائم سبحان الله الحي القيوم سبحان ربي العظيم سبحان ربي الأعلى سبحانه وتعالى
سبوح قدوس ربنا ورب الملائكة والروح سبحان الدائم غير الغافل سبحان العالم بغير تعليم سبحان خالق ما يرى وما لا يرى سبحان الذي يدرك
الأبصار ولا تدركه الأبصار وهو اللطيف الخبير اللهم إني أصبحت وأمسيت منك في نعمة وخير وبركة وعافية فصل على محمد وآله وأتمم علي نعمتك
وخيرك وبركاتك وعافيتك بنجاة من النار وارزقني شكرك وعافيتك وفضلك وكرامتك أبدا ما أبقيتني اللهم بنورك اهتديت وب
بفضلك استغنيت وبنعمتك أصبحت وأمسيت اللهم إني أصبحت أشهدك وكفى بك شهيدا وأشهد ملائكتك وحملة عرشك وسكان
سماواتك وأرضك وأنبياءك ورسلك وورثة أنبيائك والصالحين من عبادك وجميع خلقك أني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت
وحدك لا شريك لك وأن محمدا صلواتك عليه وآله عبدك ورسولك وأنك على كل شيء قدير تحيي وتميت وتميت وتحيي وأشهد أن الجنة
حق وأن النار حق وأن النشور حق وأن القبور حق وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأنك تبعث من في القبور وأشهد أن علي بن أبي
طالب والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي و
الخلف الصالح الحجة القائم المنتظر صلواتك يا رب عليه وعليهم السلام أجمعين هم الأئمة الهداة المهديون غير الضالين ولا المضلين وأئمة

أولياؤك المهتدون المصطفون وحزبك الغالبون وصفوتك من خلقك وخيرتك من بريتك ونجباؤك الذين انتجبتهم لولايتك وخصصتهم
من خلقك واصطفيتهم على عبادك وجعلتهم حجة على العالمين صلواتك عليهم والسلام ورحمة الله وبركاته اللهم صل على محمد وآل محمد واكتب
لي هذه الشهادة عندك حتى تلقنيها يوم القيمة وأنت عني راض إنك على كل شيء قدير اللهم لك الحمد حمدا كما أنت أهله حمدا تضع له السماء
كنفيها وتسبح لك الأرض ومن عليها اللهم لك الحمد حمدا يصعد أوله ولا ينفد آخره اللهم لك الحمد حمدا يزيد ولا يبيد اللهم لك الحمد
حمدا سرمدا دائما أبدا لا انقطاع له ولا نفاد ولك ينبغي وإليك ينتهي حمدا يصعد أوله ولا ينفد آخره ولك الحمد علي ومعي وفي وقبلي
وأمامي وفوقي وتحتي ولدي وإذا مت وقبرت وبقيت فردا وحيدا ثم فنيت ولك الحمد إذا نشرت وبعثت يا مولاي اللهم لك الحمد ولك الشكر
بجميع محامدك كلها على جميع نعمائك كلها حتى ينتهي الحمد إلى ما تحب وترضى اللهم لك الحمد على كل عرق ساكن ولك الحمد على كل عرق ضارب
ولك الحمد على كل نومة ويقظة ولك الحمد على كل أكلة وشربة وبطشة وقبضة وبسطة وعلى كل موضع شعرة وعلى كل حال اللهم
لك الحمد كله ولك الشكر كله ولك المجد كله ولك الملك كله ولك الجود كله وبيدك الخير كله وإليك يرجع الأمر كله علانيته وسره وأنت
منتهى الشأن كله اللهم لك الحمد حمدا خالدا مع خلودك ولك الحمد حمدا لا منتهى له دون علمك ولك الحمد حمدا لا أمد له دون مشيتك
ولك الحمد حمدا لا أجر لقائله إلا رضاك اللهم لك الحمد على حلمك بعد علمك ولك الحمد على عفوك بعد قدرتك اللهم لك الحمد باعث
الحمد ولك الحمد وارث الحمد ولك الحمد بديع الحمد ولك الحمد مبتدع الحمد ولك الحمد منتهى الحمد ولك الحمد ولي الحمد ولك الحمد مبتدئ الحمد ولك
الحمد صادق الوعد وفي العهد عزيز الجند قديم المجد ولك الحمد رفيع الدرجات مجيب الدعوات منزل الآيات من فوق سبع سموات عظيم
البركات مخرج النور من الظلمات ومخرج من في الظلمات إلى النور مبدل السيئات حسنات وجاعل الحسنات درجات اللهم لك الحمد غافر
الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذا الطول لا إله إلا أنت إليك المصير اللهم لك الحمد في الليل إذا يغشى ولك الحمد في النهار إذا تجلى ولك
الحمد في الآخرة والأولى اللهم لك الحمد عدد كل نجم في السماء ولك الحمد عدد كل ملك في السماء ولك الحمد عدد كل قطرة نزلت من السماء ولك الحمد
عدد كل قطرة في البحار ولك الحمد عدد ملء جوف لا يحصى أوزان مياه البحار ولك الحمد على عدد ما على وجه الأرض ولك الحمد على عدد ما
أحصى كتابك ولك الحمد عدد ما أحاط به علمك ولك الحمد عدد الورق والشجر والحصى والنوى والثرى ولك الحمد عدد الإنس والجن
والبهائم والسباع والهوام حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما تحب وترضى وكما ينبغي لكرم وجهك وعز جلالك من الحمد مباركا فيه ثم تقول عشر مرات
لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير ثم تقول عشرا
الحمد لله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو اللطيف الخبير ثم تقول عشرا يا الله يا الله وتقول عشرا يا رحمن يا رحمن وتقول عشرا يا رحيم يا
رحيم وتقول عشرا يا حنان يا منان وتقول عشرا يا حي يا قيوم وتقول عشرا يا عزيز يا بصير وتقول عشرا يا قدوس يا قدوس وتقول عشرا يا بديع
السموات والأرض وتقول عشرا يا ذا الجلال والإكرام وتقول عشرا يا حي لا إله إلا أنت وتقول عشرا لا إله إلا أنت وتقول عشرا بسم الله الرحمن
الرحيم وتقول عشرا قل هو الله أحد وتقول عشرا اللهم اصنع بي ما أنت أهله ولا تصنع بي ما أنا أهله فإنك أهل التقوى وأهل المغفرة وأنا
أهل الذنوب والخطايا فارحمني يا مولاي وأنت أرحم الراحمين وتقول عشرا آمين آمين ثم تسأل حاجتك فإنك تجاب إن شاء الله وجدت في أصل
قديم من أصول أصحابنا هذا الدعاء بهذا السند أخبرنا محمد بن محمد بن حبيب عن جعفر بن محمد بن مروان الغزال عن أبيه عن إسماعيل بن إبراهيم التمار
عن محمد بن الحسين عن أبيه الحسين بن علي عن أبيه علي بن أبي طالب وساق الحديث الذي تقدم وقد تقدم في دعاء الصباح والمساء وإنما ذكرناه لإسناده
هنا التمهيد وجمال الأسبوع والبلد الأمين عن هارون بن جابر عن أبي جعفر عن علي بن الحسين في عمل يوم الجمعة بعد العصر اللهم إنك أكرمت سبل
الدلالة عليك بأعلام الهداية بمنك على خلقك وأقمت لهم منار القصد إلى طريق أمرك بمعادن لطفك وتوليت أسباب الإنابة إليك بمستوضحات
من حججك قدرة منك على استخلاص أفاضل عبادك وحضا لهم على أداء مضمون شكرك وجعلت تلك الأسباب لخصائص من أهل الإحسان
عندك وذوي الحباء لديك تفضيلا لأهل المنازل منك وتعليما أن ما أمرت به من ذلك مبرأ من الحول والقوة إلا بك وشاهدا في إمضاء
الحجة على عدلك وقوام وجوب حكمك اللهم وقد استشفعت المعرفة بذلك إليك ووثقت بفضيلتها عندك وقدمت الثقة بك وسيلة في
استنجاز موعودك والأخذ بصالح ما ندبت إليه عبادك وانتجاعا بها محل تصديقك والإنصات إلى فهم غباوة الفطن عن توحيدك علما
مني بعواقب الخيرة في ذلك واسترشادا لبرهان آياتك اعتمدتك حرزا واقيا من دونك واستنجدت الاعتصام بك كافيا من أسباب خلقك
فأرني مبشرات من إجابتك تفي بحسن الظن بك وتنفي عوارض التهم لقضائك فإنه ضمانك للمجتهدين ووفاؤك للراغبين إليك اللهم ولا أذلن
على التعزز بك ولا أستقفين نهج الضلالة عنك وقد أمتك ركائب طلبتي وأنيخت نوازع الآمال مني إليك وناجاك بعزم البصائر لك ضميري اللهم
ولا أسلبن عوائد منك غير متوسمات إلى غيرك اللهم وجدد لي صلة الانقطاع إليك حاصدة لقوى سبب من سواك حتى أفر عن مصارع الهلكات

اليك

اليك وتحمل الرجاء الى الثناء لسنظهار النعيم فيك فانى لا اعذر لمن جهالك بعد استعلاء الثناء عليك لا اجد لى اجل من طريق العلم بك مع انى لم ابلغ مواقع الشكر لنعمتك ولا ابلغ الى فضائل الفهم الاثناء عليك وتنديدك فولتى بتأييد من عونك كاملا علية عن اعطائك اللهم اثنى عليك احسن الثناء لان بلائك عندى احسن البلاء اوقرت نعمائك واوقرت نفسى ذنوبا كم من نعمة اسبغتها على لم اؤد شكرها وكم من خطيئة احصيتها على استحيى من ذكرها واخاف جزاءها ان تعف لى عنها فاهل ذلك انت وان تعاقبنى عليها فاهل ذلك انا اللهم فارحم عجائب با دنيك فاقبل على انا ملجاك فانى اعترف لك بذنوبى واذكر لك حاجتى واشكوا اليك مسكنتى وفاقتى وقسوة قلبى وميل نفسى فانك قلت فما استكانوا لربهم وما يتضرعون وها انا ذا يا الهى قد استجرت بك وقعدت بين يديك مستكينا متضرعا اليك راجيا لما عندك تراني وتعلم ما في نفسى وتسمع كلامى وتعرف حاجتى ومسكنتى وحالى ومنقلبى ومثواى وما اريد ان ابتدئ به من منطقى والذى ارجو منك فى عاقبة امرى وانت محص لما اريد التفوه به من مقالى جرت مقاديرك باسبابى وما يكون منى فى سريرتى وعلانيتى وانت متمم لى ما اخذت عليه ميثاقى وبيدك لا بيد غيرك زيادتى ونقصى واحوج ما اقدم اليك قبل الذكر لحاجتى والتفوه بطلبتى شهادتى بوحدانيتك واقرارى بربوبيتك التى ضلت عنها الآراء وتاهت فيها العقول وقصرت دونها الاوهام وكلت عنها الاحلام وانقطع دون كنه معرفتها منطق الخلائق وكلت الالسن عن غاية وصفها فليس لاحد ان يبلغ شيئا من وصفك ويعرف شيئا من نعتك الا ما حددته ووصفته ووقفته عليه وبلغته اياه وانا مقر بانى لا ابلغ ما انت اهله من تعظيم جلالك وتقديس مجدك وتمجيدك وكرمك والثناء عليك والمدح لك والذكر لالائك والحمد لك على بلائك والشكر لك على نعمائك فذلك ما تكل الالسن عن صفته وتعجز الابدان عن اداء شكره واقرارى لك بما احتطبت على نفسى من موبقات الذنوب التى قد اوبقتنى واخلقت عندك وجهى ولكثير خطيئتى وعظيم جرمى هربت اليك ربى وجلست بين يديك مولاى وتضرعت اليك سيدى لاقرارك بوحدانيتك وبوجود ربوبيتك مثنيا عليك بما اثنيت على نفسك واصفا بما يليق بك من صفاتك واذكر ما انعمت به على من معرفتك واعترف لك بذنوبى واستغفرك لخطيئتى واسئلك التوبة منها اليك والعود منك على بالمغفرة لها فانك قلت استغفروا ربكم انه كان غفارا وقلت ادعونى استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين الهى اليك اعتمدت لقضاء حاجتى وبك انزلت اليوم فقرى وفاقتى التماسا منى لرحمتك ورجاء منى لعفوك فانى لرحمتك وعفوك ارجى منى لعملى ورحمتك وعفوك اوسع من ذنوبى فتول اليوم قضاء حاجتى بقدرتك على ذلك وتيسير ذلك عليك فانى لم ار خيرا قط الا منك ولم يصرف عنى سوءا قط احد غيرك فارحمنى سيدى يوم يفردنى الناس فى حفرتى وافضى اليك بعملى فقد قلت سيدى ولقد نادانا نوح فلنعم المجيبون اجل وعزتك سيدى لنعم المجيب انت ولنعم المدعو انت ولنعم المستعان انت ولنعم الرب انت ولنعم القادر انت ولنعم الخالق انت ولنعم المبدئ انت ولنعم المعيد انت ولنعم المستغاث انت ولنعم الصريخ انت فاسئلك يا صريخ المكروبين يا غياث المستغيثين ويا ولى المؤمنين والفعال لما يريد يا كريم يا كريم ان تكرمنى فى مقامى هذا وفيما بعده كرامة لا تهيننى بعدها ابدا وان تجعل افضل جائزتك اليوم فكاك رقبتى من النار والفوز بالجنة وان تصرف عنى شر كل جبار عنيد وشر كل شيطان مريد وشر كل ضعيف من خلقك او شديد وشر كل قريب او بعيد وشر كل من ذرأته وبرأته وانشأته وابتدعته ومن شر الصواعق والبرد والريح والمطر ومن شر كل ذى شر ومن شر كل دابة صغيرة او كبيرة بالليل والنهار انت آخذ بناصيتها ان ربى على صراط مستقيم **بيان** قال الجوهرى استوسق الامر والكلام اذا انتظم يوصلك مضمون شكرك اى بشكرك المضمون اللازم لاستيجاب الاستعانة والمجدى طالب الجدوى وهى العطية والاستعفاء الاستيلاء والنهج بالسكون الطريق الواضح وقد اممتك اى قصدتك والركاب جمع الركاب محدثها لعله غير متوسمات اى حال كون العوائد لا يتوسم ولا يبتغى من حصولها من غيرك وفى بعض النسخ بالراء ومعناه قريب من الواو والفتح منهما اظهر والاختزال الانقطاع وتفوهت بالكلام وتفوهه اى فتحت فاه به وتكلم

عمل الاسبوع وفى تهجد وغيرهما روى عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال ويستحب ان تصلى على النبى بعد العصر يوم الجمعة بهذه الصلوة الجمال دوروت هذه الصلوة باسناد الى الحاجب العباس احمد بن عقدة من كتاب الكامل مصنفى مشايخ الشيعة قال انبانا محمد بن عبد الله بن مهران قال حدثنى ابى عن مهران ابا عبد الله جعفر بن محمد دفع الى محمد بن الاشعث كتابا فيه دعاء والصلوة على النبى صلى الله عليه وآله فبعد جعفر بن محمد لا اشتغل اليه مهران وكانت الصلوة على النبى صلى الله عليه وآله التى فيه اللهم ان محمدا كما وصفته فى كتابك حيث تقول لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤف رحيم فاشهد انه كذلك وانك لم تأمر بالصلوة عليه الا بعد ان صليت عليه انت وملائكتك فانزلت فى محكم قرآنك ان الله وملائكته يصلون على النبى يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما لا لحاجة الى صلوة احد من المخلوقين بعد صلوتك عليه ولا الى تزكيتهم اياه بعد تزكيتك بل الخلق جميعا هم المحتاجون الى ذلك لانك جعلته بابك الذى لا تقبل ممن اتاك الا منه وجعلت الصلوة عليه قربة منك ووسيلة اليك وزلفة عندك ودللت المؤمنين عليه وامرتهم بالصلوة عليه ليزدادوا اثرة لديك وكرامة عليك ووكلت بالمصلين عليه ملائكتك يصلون عليه ويبلغونه صلوتهم وتسليمهم اللهم رب محمد فانى اسئلك بما عظمت به من امر محمد واوجبت من حقه ان تطلق لسانى من الصلوة عليه

صلوة العصر يوم الجمعة

بما تحبّ وترضى وبما لم تطلق به لسان احد من خلقك ولم تعطه اياه ثم تؤتيني على ذلك مرافقته حيث احللته على محل قدسك جنات الفردوس ثم
لا تفرق بيني وبينه اللهم اني ابدء بالشهادة له ثم بالصلوة عليه وان كنت لا ابلغ من ذلك رضى نفسي ولا يعبّر لساني عن ضميري ولا الام على التقصير
مني لعجز قدرتي عن بلوغ الواجب علي منه لانه حظ لي وحق علي واداء لما اوجبت لي في عنقي انه بلّغ رسالاتك غير مفرط فيما امرت ولا مجاوز لما
نهيت ولا مقصر فيما اردت ولا متعدّ لما اوصيت وتلا اياتك على ما انزلت اليه وحيك وجاهد في سبيلك مقبلا غير مدبر ووفى بعهدك
وصدّق وعدك وصدع بامرك لا يخاف فيك لومة لائم وباعد فيك الاقربين وقرّب فيك الابعدين وامر بطاعتك وائتمر بها سرا وعلانية
ونهى عن معصيتك وانتهى عنها سرا وعلانية ودلّ على محاسن الاخلاق واخذ بها ونهى عن مساوي الاخلاق ورغب عنها ووالى اولياءك
بالذي تحب ان يوالوا به قولا وعملا ودعا الى سبيلك بالحكمة والموعظة الحسنة وعبدك مخلصا حتى اتاه اليقين فقبضته اليك نقيا زكيا
قد اكملت به الدين واتممت به النعم وظاهرت به الحجج وشرعت به شرايع الاسلام وفصلت به الحلال عن الحرام ونهجت به لخلقك صراطك المستقيم
وبيّنت به العلامات والنجوم الذي به يهتدون ولم تدعهم بعده في عمياء يعمهون ولا في شبهة يتيهون ولم تكلهم الى النظر لانفسهم في دينهم بارائهم
ولا التخيير منهم باهوائهم فيتشعبون في مدلهمات البدع ويتحيرون في مطبقات الظلم وتتفرق بهم السبل فيما يعلمون وفيما لا يعلمون واشهد انه
تولى من الدنيا راضيا عنك مرضيا عندك محمودا عند ملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين في عبادك الصالحين المصطفين وانه غير
مليم ولا ذميم وانه لم يكن من المتكلفين وانه لم يكن ساحرا ولا سحر له ولا كاهنا ولا تكهن له ولا شاعرا ولا شعر له ولا كذابا وانه كان رسولك خاتم
النبيين جاء بالحق من عندك الحق وصدّق المرسلين واشهد ان الذين كذبوه لذائقوا العذاب الاليم واشهد ان ما اتانا به من عندك و
اخبرنا به عنك انه الحق اليقين لا شك فيه من رب العالمين اللهم فصل على محمد عبدك ورسولك ونبيك ووليك ونجيك وصفيك و
صفوتك وخيرتك من خلقك الذي انتجبته لرسالاتك واستخلصته لدينك واسترعيته عبادك وائتمنته على وحيك علم الهدى وباب
التقى والعروة الوثقى فيما بينك وبين خلقك الشاهد لهم المهيمن عليهم اشرف وافضل وازكى واطهر وانمى واطيب ما صليت على احد
من خلقك انبيائك ورسلك واصفيائك والمخلصين من عبادك اللهم واجعل صلواتك وغفرانك ورضوانك ومعافاتك وكرامتك
ورحمتك ومنّك وفضلك وسلامك وشرفك واعظامك وتبجيلك وصلوات ملائكتك ورسلك وانبيائك والاوصياء والشهداء و
الصديقين من عبادك الصالحين وحسن اولئك رفيقا واهل السموات والارضين وما بينهما وما فوقهما وما تحتهما وما بين الخافقين وما بين
الهواء والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب وما سبّح لك في البر والبحر وفي الظلمة والضياء بالغدو والاصال وفي اناء الليل واطراف
النهار وساعاته على محمد عبدك سيد المرسلين وخاتم النبيين وامام المتقين ومولى المؤمنين وولي المسلمين وقائد الغر المحجلين ورسول رب
العالمين من الجن والانس والعجم والشاهد البشير والامين النذير والداعي اليك باذنك السراج المنير اللهم صل على محمد وال محمد في الاولين
وصل على محمد وال محمد في الاخرين وصل على محمد وال محمد يوم الدين يوم يقوم الناس لرب العالمين اللهم صل على محمد وال محمد كما استنقذتنا
به اللهم صل على محمد كما كرّمتنا به اللهم صل على محمد كما كثّرتنا به اللهم صل على محمد كما نبّهتنا به اللهم صل على محمد كما نعّشتنا به اللهم صل على محمد
كما اجتبيتنا به اللهم صل على محمد كما شرّفتنا به اللهم صل على محمد كما اعززتنا به اللهم صل على محمد كما فضّلتنا به اللهم صل على محمد كما رحمتنا به
اللهم اجز نبينا محمدا صلى الله عليه واله افضل ما استجاز نبيّ القيمة نبيّا عن امته ورسولا عمن ارسلته اليه اللهم اخصصه بافضل قسم
الفضائل وبلّغه اعلا شرف المكرمين من الدرجات العلى في اعلا عليين في جنات ونهر في مقعد صدق عند مليك مقتدر اللهم اعط
محمدا حتى يرضى وزده بعد الرضا واجعله اكرم خلقك منك مجلسا واعظمهم عندك جاها واوفرهم عندك حظا في كل خير انت قاسمه بينهم اللهم
اورد عليه من ذريته وازواجه واهل بيته وذوي قرابته وامته من تقرّ به عينه واقرر عيوننا برؤيته ولا تفرق بيننا وبينه اللهم صل على محمد واله
محمد واعطه من الوسيلة والفضيلة والشرف والكرامة ما يغبطه به الملائكة المقربون والنبيون والمرسلون والخلق اجمعون اللهم بيّض وجهه واعل
كعبه وافلج حجته واجب دعوته وابعثه المقام المحمود الذي وعدته واكرم زلفته واجزل عطيته وتقبّل شفاعته واعطه سؤله وشرّف بنيانه و
عظّم برهانه ونوّر نوره واوردنا حوضه واسقنا بكأسه وتقبّل صلوة امته عليه واقصص بنا اثره واسلك بنا سبيله وتوفّنا على ملّته
واستعملنا بسنته وابعثنا على منهاجه واجعلنا ندين بدينه ونهتدي بهداه ونقتدي بسنته ونكون من شيعته ومواليه واوليائه واحبائه
وخيار امته ومقدّم زمرته وتحت لوائه نعادي عدوه ونوالي وليه حتى توردنا عليه بعد الممات مورده غير خزايا ولا نادمين ولا مبدّلين
ولا ناكثين اللهم واعط محمدا صلى الله عليه واله مع كل زلفة زلفة ومع كل قربة قربة ومع كل وسيلة وسيلة ومع كل فضيلة فضيلة ومع كل
شفاعة شفاعة ومع كل كرامة كرامة ومع كل خير خيرا ومع كل شرف شرفا وشفّعه في كل من يشفع له من امته وغيرهم من الامم حتى لا يعطى ملك
مقرب ولا نبي مرسل ولا عبد مصطفى الا دون ما انت معطيه محمدا صلى الله عليه واله يوم القيمة اللهم اجعله المقدم في الدعوة والموثر

باب الاعمال والدعوات بعد

يرى الاثرة والمثوبة باسمه في الدنيا والاخرة في الشفاعة غدا عليك يوم وضع الكتاب وجيء بالنبيين والصديقين والشهداء والصالحين وقضي بينهم
بالحق وهم لا يظلمون وقيل الحمد لله رب العالمين ذلك يوم التغابن ذلك يوم الحسرة ذلك يوم الآزفة ذلك يوم لا تستقال فيه العثرات ولا
تبسط فيه التوبات ولا يستدرك فيه ما فات اللهم فصل على محمد وال محمد وارحم محمدا وال محمد كافضل ما صليت ورحمت وباركت على
ابرهيم وال ابرهيم انك حميد مجيد اللهم وامنن على محمد وال محمد كما مننت على موسى وهرون اللهم صل وسلم على محمد وال محمد كافضل
ما صليت ورحمت وباركت على ابرهيم سلام على نوح في العالمين اللهم صل على محمد وال محمد وعلى ائمة المسلمين الاولين منهم والاخرين اللهم
صل على محمد وال محمد وعلى امام المسلمين اللهم واحفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن تحته وافتح له فتحا
يسيرا وانصره نصرا عزيزا واجعل له من لدنك سلطانا نصيرا اللهم عجل فرج ال محمد واهلك اعداءهم من الجن والانس اللهم صل على محمد
اهل بيته وذريته وازواجه الطيبين الاخيار الطاهرين المطهرين الهداة المهديين غير الضالين ولا المضلين الذين اذهبت عنهم الرجس
وطهرتهم تطهيرا اللهم صل على محمد في الاولين وصل عليهم في الاخرين وصل عليهم في الملا الاعلى وصل عليهم ابد الابدين صلوة لا (وال محمد خ)
منتهى لها ولا امد دون رضاك امين امين رب العالمين اللهم العن الذين بدلوا دينك وكتابك وغيروا سنة نبيك عليه سلامك
وازالوا الحق عن موضعه اللهم العنهم الف الف لعنة مختلفة غير مؤتلفة والعنهم الف الف لعنة مؤتلفة غير مختلفة والعن اشياعهم واتباعهم ومن
رضي بفعالهم من الاولين والاخرين اللهم يا بارئ المسموكات وداحي المدحوات وقاصم الجبابرة ورحمن الدنيا والاخرة ورحيمهما تعطي
منهما ما تشاء وتمنع منهما ما تشاء اسالك بنور وجهك وبحق محمد صلى الله عليه واله اعط محمدا حتى يرضاه وبلغه الوسيلة العظمى
اللهم اجعل محمدا في السابقين غايته وفي المنتجبين كرامته وفي العالمين ذكره واسكنه اعلى غرف الفردوس من الجنة التي لا تفوقها درجة و
لا يفضلها شئ اللهم بيض وجهه واعل نوره وكن انت الحافظ له اللهم اجعل محمدا وال محمد اول قارع لباب الجنة واول داخل واول شافع
واول مشفع اللهم صل على محمد وال محمد الولاة السادة الكفاة الكهول الكرام القادة القماقم الضخام الليوث الابطال عصمة لمن
اعتصم بهم واجارة لمن استجار بهم والكهف الحصين والفلك الجارية في اللجج الغامرة الراغب عنهم مارق والمتاخر عنهم زاهق واللازم
لهم لاحق ورماحك في ارضك صل على عبادك في ارضك الذين انقذت بهم من الهلكة وانرت بهم من الظلمة شجرة النبوة وموضع الرسالة
ومختلف الملائكة ومعدن العلم صلى الله عليه وعليهم اجمعين امين امين رب العالمين اللهم اني اسئلك مسئلة المسكين المستكين وابتغي
اليك ابتغاء البائس الفقير واتضرع اليك تضرع الضعيف الضرير وابتهل اليك ابتهال المذنب الخاطئ مسئلة من خضعت لك نفسه ورغم
لك انفه وسقطت لك ناصيته وانهملت لك دموعه وفاضت لك عبرته واعترف بخطيئته وقلت عنه حيلته واسلمته ذنوبه اسالك
الصلوة على محمد واله اولا واخرا واسالك حسن المعيشة ما ابقيتني معيشة اقوى بها في جميع حالاتي واتوصل بها في الحيوة الدنيا الى اخرتي
عفوا لا تترفني فاطغى ولا تقتر علي فاشقى واعطني من ذلك غنى عن جميع خلقك بلغة الى رضاك ولا تجعل الدنيا علي سجنا ولا تجعل فراقها
علي حزنا اخرجني منها ومن فتنتها مرضيا عني مقبولا فيها عملي الى دار الحيوان ومساكن الاخيار اللهم اني اعوذ بك من ازلها وزلزالها وسطوات
سلطانها وسلاطينها وشر شيطانها وبغي من بغى علي فيها اللهم من ارادني فارده ومن كادني فكده وافقا عني عيون الكفرة واعصمني من ذلك
بالسكينة والبسني درعك الحصينة واجعلني في سترك الواقي واصلح حالي وبارك لي في اهلي ومالي وولدي وحزانتي ومن احببت فيك واحبني
اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اعلنت وما اسررت وما نسيت وما تعمدت اللهم انك خلقتني كما اردت فاجعلني كما تحب يا ارحم
الراحمين **بيان** من انفسكم اي من جنسكم من البشر ثم من العرب ثم من بني اسمعيل وقرئ شاذا من انفسكم بفتح الفاء اي اشرفكم وافضلكم
قيل هي قراءة فاطمة والنبي صلى الله عليه واله عزيز عليه ما عنتم اي عنتكم والعنت المشقة اي ما يلحقكم من الضرر بترك الايمان حريص عليكم
اي يودان لا يخرج احد منكم عن الاستسعاد بدينه والذي جاء به بالمؤمنين رؤف رحيم قيل اي بالمذنبين وقيل رؤف رحيم باوليائه وقيل
رؤف بمن راه رحيم لمن لم يره ولم يزد او ابهما اثرة قال الكفعمي اي فضلا ومنه قوله تع لقد اثرك الله علينا اي فضلك وله عليه اثرة اي فضل وما
العرب مكارمها التي يؤثر عنها انتهى غير ملوم بضم الميم اي غير داخل في الملامة او ات بما يلام عليه او مليم تفسيرا وبالفتح مبنيا من لام
كمبيت مشوب الذميم المذموم والمهيمن الشاهد والرقيب الحافظ والمؤتمن الخافقان افقا المشرق والمغرب في النهاية فيه امتي الغر
المحجلون الغر جمع الاغر من الغرة بياض الوجه والمحجل من الخيل هو الذي يرتفع البياض في قوائمه الى موضع القيد ويجاوز الارساغ ولا يجاوز
الركبتين اي بيض مواضع الوضوء من الايدي والاقدام استعار اثر الوضوء في الوجه واليدين والرجلين للانسان من البياض الذي يكون في وجه
الفرس ويديه ورجليه وقال الكفعمي ويريد بالاعجمين الذين لا يفصحون لا العجم الذين هم خلاف العرب لان العجم من الانس والاعجمي الذي لا يفصح
سواء كان من العرب او العجم لا فرق بينهما كالامر في الحديث جرح العجماء جبار وكل من لا يقدر على الكلام فهو اعجم ومستعجم شيء ونحو ذلك

كالهمال

صلوة العصر يوم الجمعة

النهار الكفي باسم الجنس ويستعمل وصفا من النهار في منتصف صلوته مكان نرغب عنده مليك مقتدر اي مقربين عنده منقادين الى امره في الملك والاقتدار وفي النهاية فيه لا يزال كعبك عاليا هو دعاء بالشرف والعلو والفلج الظفر والفوز والغلبة والزلفة القرب وفضل ثوابك اي تبعته الزمرة الجماعة من الناس في الاولى لي معهم اذا صليت عليهم او بينهم فانه سبب الرحمة على جميع الخلق في الاول ظاهر وكذا البواقي مختلف اصناف الانواع مؤتلفة اي في الشدة والفعال بالكسر جمع وبالفتح مصدر والمسموكات المرفوعات كالسموات والمدحوات الارضين غاية اي منتهى امواج والبهم والكفاة جمع الكفي وهو الذي يكفيك الشرور والآفات وفي بعض النسخ الكماة وهو جمع الكمي وهو الشجاع والقماقم جمع القمقام وهو السيد ويقال سيد قماقم بالضم لكثرة خيره ذكره الجوهري والابطال جمع البطل وهو الشجاع عفوا اي بقدر الكفاية او زائدا او طيبا قال في النهاية قيل امر الله نبيه اي باخذ العفو من اخلاق الناس وهو السهل الميسر وفي القاموس العفو احل المال واطيبه وخيار الشيء واجوده و الفضل والمعروف انتهى والنعمة اثر النعمة او ظهورها والمقتر المتضيق وشقي لي اي اعقب الحسرة ضعفا بعدم الصبر والشجو الحزن والازل الضيق والشدة ونزول البلايا بابها ومصابها وقد عرفت شرح سائر اجزاء الدعاء ووجدت هذا الدعاء في نسخة قديمة من مؤلفات قدماء اصحابنا تاريخ كتابتها سنة احدى وثلثين وخمسمائة مرويا عن ابن عقدة عن محمد بن المفضل بن ابراهيم الاشعري عن محمد بن عبدالله بن مهران عن ابيه عن ابان ان ابا عبدالله عليه السلام دفع الى جعفر بن محمد الاشعث كتابا فيه دعاء والصلوة على النبي ص فدفعه جعفر بن محمد الاشعث الى ابنه مهران ثم ساق الدعاء الى قوله صلوة لا منتهى له ولا امد امين رب العالمين وكانت فيه اختلافات وزيادات الحقنا بعضها ومنها قوله وتدل على محاسن الاخلاق الى قوله واستهديك لانه قد تولى من الاخبار اضعافا عنك فان هذه الزيادة لم تكن في سائر الكتب ووجودها اولى واوردناها بهذا السياق والسند في كتاب الدعاء **جمال** الاسبوع قال حدث الحسين بن بابويه عن ماجيلويه عن البرقي عن بعض اصحابنا عن منصور بن يونس عن ابي اسمعيل الصيقل قال قال ابو عبدالله ع من صلى على محمد وآله عليه وعليهم السلام حين يصلي العصر يوم الجمعة قبل ان ينفتل من صلوته عشر مرات يقول اللهم صل على محمد وآل محمد الاوصياء المرضيين بافضل صلواتك وبارك عليهم بافضل بركاتك وعليه وعليهم السلام و على ارواحهم واجسادهم ورحمة الله وبركاته صلت عليه الملائكة من تلك الجمعة الى الجمعة المقبلة في تلك الساعة ومنه باسناده عن هرون بن موسى عن حيدر بن محمد بن نعيم السمرقندي عن محمد بن مسعود العياشي عن اسمعيل بن مهران عن محمد بن يحيى عن ابن سنان عن ابي عبدالله ع قال اذا صليت العصر يوم الجمعة فقل اللهم صل على محمد وآل محمد الاوصياء المرضيين بافضل صلواتك وبارك عليهم بافضل بركاتك وعليه وعليهم السلام وعلى ارواحهم واجسادهم ورحمة الله وبركاته تقول ذلك سبعا ومنه باسناده عن ابي المفضل الشيباني عن محمد بن صالح الساوي عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن ابن سنان عن عمرو بن يزيد عن ابي عبدالله ع قال قال الصلوة على النبي صلى الله عليه وآله بعد العصر يوم الجمعة تقول اللهم صل على محمد وآل محمد وارفع محمدا وآل محمد وارحم محمدا وآل محمد الذين اذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا ومنه باسناده عن ابي المفضل الشيباني عن عصمة بن نوح عن احمد بن محمد بن عيسى عن البزنطي عن عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله ع قال اذا كان يوم القيمة بعث الله الايام ويبعث الجمعة امامها كالعروس ذات كمال وجمال تهدى الى ذي دين ومال فتقف على باب الجنة والايام خلفها فتشفع لكل من اكثر الصلوة فيها على محمد وآل محمد عليهم السلام قال ابن سنان فقلت كم الكثير في هذا وفي اي زمان اوقات يوم الجمعة افضل قال مائة مرة وليكن ذلك بعد العصر قال وكيف اقولها قال تقول اللهم صل على محمد وآل محمد وعجل فرجهم مائة مرة وعنه باسناده عن احمد بن محمد الكوفي عن ابن عقدة عن جعفر بن عبدالله المحمدي عن ابن ابي عمير عن ابي النضر عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال افضل الاعمال يوم الجمعة الصلوة على النبي صلى الله عليه وآله بعد العصر قيل له كيف يقول قال تقولون صلوات الله وملائكته وانبيائه ورسله وجميع خلقه على محمد وآل محمد والسلام عليه وعليهم وعلى ارواحهم وعلى اجسادهم ورحمة الله وبركاته تقولها مائة مرة ومنه باسناده الى محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن حسان عن ابي عمران موسى بن زنجويه الارمني عن عبدالله بن الحكم عن زيد الشحام قال قال ابو عبدالله ع اذا صليت العصر يوم الجمعة فقل اللهم اجعل صلواتك وصلوات ملائكتك وانبيائك ورسلك على محمد النبي الامي وعلى اهل بيته وعليهم السلام ورحمة الله وبركاته مائة مرة ثم ذكر تمام الحديث ومنه عن هرون بن موسى التلعكبري عن محمد بن الحسن بن الوليد عن سعد بن عبدالله عن احمد بن الحسن بن فضال عن ابيه عن علي بن عقبة وذبيان بن حكيم الاودي عن موسى بن اكيل النميري عن ابي عبدالله عليه السلام قال من يستغفر الله تعالى يوم الجمعة بعد العصر سبعين مرة يقول استغفر الله واتوب اليه غفر الله عز وجل له ذنوبه فيما سلف وعصمه فيما بقي فان لم يكن له ذنب غفر له ذنوب والديه ومنه باسناده عن محمد بن علي بن سعيد عن اسمعيل بن محمد بن سليمان العقيلي عن جعفر الفزاري عن محمد بن علي الصيرفي عن علي بن الحسن بن [illegible] المكي عن فضيل بن عياض عن ابراهيم بن [illegible] النخعي عن عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى يوم الجمعة بعد صلوة العصر ركعتين يقرأ في الاولى فاتحة الكتاب وآية الكرسي وقل اعوذ برب الناس خمسا وعشرين مرة وفي الثانية فاتحة الكتاب وقل هو الله احد وقل

باب الاعمال والدعوات بعد

اعوذ برب الناس خمس عشرة مرة فاذا فرغ منها قال خمس مرات لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم لم يخرج من الدنيا حتى يرى رسول الله في منامه او يرى مكانه من الجنة ومنها قال السيد وهذه الصلوة ذكرها الشيخ ابو جعفر الطوسي رضي الله عنه في عمل يوم الجمعة في المصباح الكبير ولم يذكر اسنادها ولعلّ ما نذكره في الاختصار ولغير ذلك من الاعذار الا انه ذكر في الركعة الاولى فاتحة الكتاب وآية الكرسي وقل اعوذ برب الفلق خمس عشرة مرة ولعل اضطراب الى العمل وذكر ما في الرواية كما ذكرناه في الصفحة والثواب مجالس الصدوق عن الحسين بن ابراهيم بن ناتانة عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى اليقطيني عن زكريا المؤمن عن ابن ناجية عن داود بن النعمان عن ابن سيابة عن ناجية قال قال ابو جعفر اذا صليت العصر يوم الجمعة فقل اللهم صل على محمد وآل محمد الاوصياء المرضيين بافضل صلواتك وبارك عليهم بافضل بركاتك والسلام عليهم وعلى ارواحهم واجسامهم ورحمة الله وبركاته فان من قالها بعد العصر كتب الله عز وجل له مائة الف حسنة ومحا عنه مائة الف سيئة وقضى له بها مائة الف حاجة ورفع له بها مائة الف درجة ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن اليقطيني مثله مجالس ابن الشيخ عن ابيه عن الحسين بن عبيد الله الغضائري عن الصدوق مثله الكافي عن علي بن محمد عن سهل بن زياد رفعه مثله وفيه والسلام عليه وعليهم **اعلام** الدين مرسلا مثله المحاسن عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان انه سأل ابا عبد الله عليه السلام قال اخبرنا عن افضل الاعمال فقال الصلوة على محمد وآل محمد مائة مرة بعد العصر وما زدت فهو افضل ثواب الاعمال عن محمد بن موسى المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن ابن ابي عمير مثله الا ان فيه مائة مرة ومرة بعد العصر ثم قال قال احمد ابي عبد الله وفي رواية عبد الله بن سيابة وابي اسماعيل عن ناجية عن احدهما قال اذا صليت يوم الجمعة فقل وذكر مثل حديث ناجية الذي اخرجناه من المجالس وفيه والسلام عليه وعليهم وفيه كتب الله له كذا الى الجميع بصيغة الخطاب المحاسن عن ابن سيابة وابي اسماعيل مثله السرائر نقلا من جامع البزنطي عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول الصلوة على محمد وآل محمد فيما بين الظهر والعصر تعدل سبعين حجة ومن قال بعد العصر يوم الجمعة اللهم صل على محمد وآل محمد الاوصياء المرضيين بافضل صلواتك وبارك عليهم بافضل بركاتك والسلام عليهم وعلى ارواحهم وعلى اجسامهم ورحمة الله وبركاته كان له مثل ثواب عمل الثقلين في ذلك اليوم جنة الامان نقلا من جامع البزنطي مثله **المتهجد** في الاعمال بعد العصر من يوم الجمعة قال تقول اللهم صل على محمد واهل بيته الائمة المرضيين بافضل صلواتك وبارك عليهم بافضل بركاتك والسلام عليهم وعلى ارواحهم واجسامهم ورحمة الله وبركاته تقول ذلك مائة مرة ثم تقول سبعين مرة استغفر الله واتوب اليه اقول ثم اورد روايتين مشتملتين على الصلوات الكبيرة على رسول الله والائمة من اهل بيته صلوات الله عليهم وكذا اورد دعوات متعلقة بزمان الغيبة ولما لم يكن في شيء منها دلالة على الاختصاص بيوم الجمعة اوردناها في ابوابها من كتاب الدعاء مجالس الصدوق عن علي بن احمد بن موسى عن محمد بن جعفر الاسدي عن موسى بن عمران النخعي عن الحسين بن يزيد النوفلي عن موسى بن جعفر قال ان لله يوم الجمعة الف نفحة من رحمته يعطي كل عبد منها ما شاء فمن قرأ انا انزلناه في ليلة القدر بعد العصر يوم الجمعة مائة مرة وهب الله له تلك الالف ومثلها جمال الاسبوع باسناده عن علي بن محمد بن اسحاق عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن النوفلي مثله **بيان** نفح الريح هبوبها ونفح الطيب فاح ونفحة من العذاب قطعة منه بنسيم الريح او شميم الطيب اثبت له النفح ومنه الحديث ان لربكم في ايام دهركم نفحات الا فتعرضوا لها **فقه** الرضا قال عليه السلام قل بعد العصر سبع مرات اللهم صل على محمد وآل محمد المصطفين بافضل صلواتك وبارك عليهم بافضل بركاتك والسلام عليهم وعلى ارواحهم واجسادهم ورحمة الله وبركاته وان قرأت انا انزلناه بعد العصر عشر مرات كان لك بذلك ثواب عظيم المتهجد روي عن النبي انه يقول في الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة سبحانك لا اله الا انت يا حنان يا منان يا بديع السماوات والارض يا ذا الجلال والاكرام ومن يستحب ان يقرأ يوم الجمعة بعد العصر مائة مرة انا انزلناه في ليلة القدر ويصلي على النبي صلى الله عليه وآله بعد ذلك فان تمكن من الف مرة فعل والا فمائة مرة اقول ثم اورد انواع الصلوات التي اوردناها باسانيدها من ابن السيد رحمة الله عليهما فلا نعيدها ووجدت بخط الشيخ الاجل شمس الدين محمد بن علي الجبعي جد شيخنا العلامة البهائي قدس الله روحهما ما هذا لفظه **دعاء السمات** وهو المعروف بدعاء الشبور ويستحب الدعاء به في آخر ساعة من نهار الجمعة رواه ابو عبد الله احمد بن محمد بن عياش الجوهري قال حدثني ابو الحسين عبد العزيز بن احمد بن محمد الحسني قال حدثني محمد بن علي بن الحسن بن علي الرازي من ولد الحسين بن راشد قال حدثنا الحسين بن احمد بن عمر بن الصباح قال حضرت مجلس الشيخ ابي جعفر محمد بن عثمان بن سعيد العمري قدس الله روحه فقال له بعضنا انه يا سيدي ما بال الناس يعتقدون شبورا اليهودي على من هو منهم وهم ملعونون على لسان عيسى بن مريم ومحمد رسول الله صلى الله عليه وآله فقال هذا اعلم بان ظاهره وباطنه فاما الظاهر فانها اسماء الله ومدائحه الا انها عندهم منسوخة وعندنا مبينة موقوفة عن سادتنا اهل الذكر يقلها الخلف عن السلف حتى وصلت الينا واما الباطن فانا روينا عن العالم انه قال اذا دعا المؤمن يقول الله عز وجل صوت احب ان اسمعه اقضوا حاجته فاجعلوها معلقة بين السماء والارض حتى يكثر دعاؤه شوقا مني اليه واذا دعا الكافر يقول الله عز وجل صوت اكره سماعه اقضوا حاجته وعجلوها الى الحتى لا اسمع صوته ويشتغل بما طلبه عن خشوعه قالوا فنحب ان تملي علينا دعا

الشه

السمات الذي هو المشبور? ... على ظالمنا ومضطهدنا والطائفين لنا ولا المتحرفين علينا قال حدثني ابو عمرو عثمان بن سعيد قال حدثني محمد بن راشد قال
حدثني محمد بن سنان قال حدثني المفضل بن عمر الجعفي ان خواصا من الشيعة سألوا عن هذه المسألة بعينها ابا عبد الله ع فاجابهم بمثل هذا الجواب قال
وقال ابو جعفر ع لو يعلم الناس ما نعلمه من علم هذه المسائل وعظم شأنها عند الله وسرعة اجابة الله لصاحبها مع ما ادخر له
من حسن الثواب لاقتتلوا عليها بالسيوف فان الله يختص برحمته من يشاء ثم قال اما اني لو حلفت لبررت ان الاسم الاعظم قد ذكر فيها فاذا دعوتم
فاجتهدوا في الدعاء بالباقي وارفضوا الفاني فان ما عند الله خير وابقى الخبر بتمامه ثم قال هذا هو من مكنون العلم ومخزون المسائل المجابة
عند الله بسم الله الرحمن الرحيم اللهم اني اسألك باسمك العظيم الاعظم قد ذكرتها فاذا دعوتم فاضطهدوا به على مغالق ابواب السماء للفتح بالرحمة
انفتحت واذا دعيت به على مضائق ابواب الارض للفرج انفرجت واذا دعيت به على العسر لليسر تيسرت واذا دعيت به على الاموات للنشور
انتشرت واذا دعيت به على كشف البأساء والضراء انكشفت وبجلال وجهك الكريم اكرم الوجوه واعز الوجوه الذي عنت له الوجوه وخضعت
له الرقاب وخشعت له الاصوات ووجلت له القلوب من مخافتك وبقوتك التي تمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنك وتمسك السماوات و
الارض ان تزولا وبمشيتك التي دان لها العالمون وبكلمتك التي خلقت بها السماوات والارض وبحكمتك التي صنعت بها العجائب وخلقت
بها الظلمة وجعلتها ليلا وجعلت الليل سكنا وخلقت بها النور وجعلته نهارا وجعلت النهار نشورا مبصرا وخلقت بها الشمس وجعلت
الشمس ضياء وخلقت بها القمر وجعلت القمر نورا وخلقت بها الكواكب وجعلتها نجوما وبروجا ومصابيح وزينة ورجوما وجعلت لها مشارق
ومغارب وجعلت لها مطالع ومجاري وجعلت لها فلكا ومسابح وقدرتها في السماء منازل فاحسنت تقديرها وصورتها فاحسنت تصويرها
واحصيتها باسمائك احصاء ودبرتها بحكمتك تدبيرا فاحسنت تدبيرها وسخرتها بسلطان الليل وسلطان النهار والساعات وعدد السنين
والحساب وجعلت رؤيتها لجميع الناس مرأى واحدا واسألك اللهم بمجدك الذي كلمت به عبدك ورسولك موسى بن عمران في المقدسين فوق
احساس الكروبيين فوق غمائم النور فوق تابوت الشهادة في عمود النور وفي طور سيناء وفي جبل حوريث في الوادي المقدس في البقعة المباركة
من جانب الطور الايمن من الشجرة وفي ارض مصر بتسع آيات بينات ويوم فرقت لبني اسرائيل البحر وفي المنبجسات التي صنعت بها العجائب في بحر سوف
وعقدت ماء البحر في قلب الغمر كالحجارة وجاوزت ببني اسرائيل البحر وتمت كلمتك الحسنى عليهم بما صبروا واورثتهم مشارق الارض ومغاربها
التي باركت فيها للعالمين واغرقت فرعون وجنوده ومراكبه في اليم وباسمك العظيم الاعظم الاعز الاجل الاكرم وبمجدك الذي تجليت
به لموسى كليمك في طور سيناء ولابراهيم خليلك من قبل في مسجد الخيف ولاسحاق صفيك في بئر شيع وليعقوب نبيك في بيت ايل واوفيت لابراهيم
عليه السلام بميثاقك ولاسحاق بحلفك وليعقوب بشهادتك وللمؤمنين بوعدك وللداعين باسمائك فاجبت وبمجدك الذي ظهر
لموسى بن عمران على قبة الرمان وبآياتك التي وقعت على ارض مصر بمجد العزة والغلبة بآيات عزيزة وبسلطان القوة وبعزة القدرة وبشأن الكلمة
التامة وبكلماتك التي تفضلت بها على اهل السماوات والارض واهل الدنيا والآخرة وبرحمتك التي مننت بها على جميع خلقك وباستطاعتك
التي اقمت بها العالمين وبنورك الذي قد خر من فزعه طور سيناء وبعلمك وجلالك وكبريائك وعزتك وجبروتك التي لم تستقلها الارض وانخفضت
لها السماوات وانزجر لها العمق الاكبر وركدت لها البحار والانهار وخضعت لها الجبال وسكنت لها الارض بمناكبها واستسلمت لها الخلائق
كلها وخفقت لها الرياح في جريانها وخمدت لها النيران في اوطانها وبسلطانك الذي عرفت لك به الغلبة دهر الدهور وحمدت به في السماوات
والارضين وبكلمتك كلمة الصدق التي سبقت لابينا آدم وذريته بالرحمة واسألك بكلمتك التي غلبت كل شيء وبنور وجهك الذي تجليت به للجبل
فجعلته دكا وخر موسى صعقا وبمجدك الذي ظهر على طور سيناء فكلمت به عبدك ورسولك موسى بن عمران وبطلعتك في ساعير وظهورك في جبل
فاران بربوات المقدسين وجنود الملائكة الصافين وخشوع الملائكة المسبحين وببركاتك التي باركت فيها على ابراهيم خليلك عليه السلام في امة محمد
صلواتك عليه وآله وباركت لاسحاق صفيك في امة عيسى وباركت ليعقوب اسرائيلك في امة موسى وباركت لحبيبك محمد صلى الله عليه وآله
في عترته وذريته وامته وكما غبنا عن ذلك ولم نشهده وآمنا به ولم نره صدقا وعدلا ان تصلي على محمد وآل محمد وان تبارك على محمد وآل محمد وترحم
على محمد وآل محمد كافضل ما صليت وباركت وترحمت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد فعال لما تريد وانت على كل شيء قدير ثم تذكر ما تريد
ثم قل يا حنان يا منان يا بديع السماوات والارض يا ذا الجلال والاكرام يا ارحم الراحمين اللهم بحق هذا الدعاء وبحق هذه الاسماء التي لا يعلم تفسيرها
ولا يعلم باطنها غيرك صل على محمد وآل محمد وافعل بي كذا وكذا وانتقم لي من فلان بن فلان واغفر لي ذنوبي ما تقدم منها وما تأخر ووسع علي من
حلال رزقك واكفني مؤنة انسان سوء وجار سوء وسلطان سوء انك على ما تشاء قدير وبكل شيء عليم آمين رب العالمين قال الشيخ احمد بن فهد
رضي الله عنه في المهذب يستحب ان يقول عقيب دعاء السمات اللهم اني اسألك بحرمة هذا الدعاء وبما فات منه من الاسماء وبما يشتمل عليه من التفسير
والتدبير الذي لا يحيط به الا انت ان تفعل بي كذا وكذا المتهجد والبلد الامين والجنة والاختيار يستحب الدعاء بهذا الدعاء آخر ساعة من نهار يوم الجمعة

الاعظم الاعز الاجل الاكرم الذي اذا دعيت

سكنا

وهو دعا

باب الأعمال والدعوات بعد

وهو دعاء السمات مروي عن العمري رضي الله عنه وذكروا الدعاء الى قوله وانت على كل شيء قدير ثم تذكر ما تريد وفي بعض نسخ المتهجد ثم تقول يا الله يا حنان الى قوله صل على محمد وآل محمد وافعل بي ما انت اهله ولا تفعل بي ما انا اهله وانتقم لي ممن ظلمني واغفر لي من ذنوبي الى قوله واكفني من جميع مهمات الدنيا والآخرة واكفني مؤنة انسان سوء وجار سوء وقرين سوء وسلطان سوء الى آخر الدعاء وقال الكفعمي رفع الله درجته قال مولانا السيد السعيد ضياء الدين قدس الله سره ورأيت في بعض نسخ دعاء السمات في آخره اللهم بحق هذا الدعاء الى قوله آمين رب العالمين وصلى الله على محمد وآله وسلم جمال الاسبوع باسناده عن الحسين بن محمد بن هرون بن موسى التلعكبري قال نسخت هذا الدعاء من كتاب بخط الشيخ الفاضل ابي الحسن خلف بن محمد بن خلف الماوردي عن بشر من اهل حضرة مولانا ابي الحسن علي بن محمد وابي محمد الحسن صلوات الله عليهما في شهر رمضان سنة اربع مائة ووجدت فيه نسخ هذا الحديث من ابي علي بن عبد الله ببغداد هكذا حدثني محمد بن علي بن الحسين بحق قال حضرنا مجلس محمد بن عثمان بن سعيد العمري ثم قال بعد كلام ذكره حدثني ابو عمرو وهو محمد بن سعيد العمري عن محمد بن اسلم عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر وروى الدعاء عن مولانا جعفر بن محمد الصادق ع وقال في هذه الرواية ويستحب ان يدعى به آخر نهار يوم الجمعة الاخبار تقول بعد دعاء السمات اللهم بحق هذا الدعاء وبحق هذه الاسماء التي لا يعلم تفسيرها ولا تأويلها ولا باطنها ولا ظاهرها غيرك ان تصلي على محمد وآل محمد وان ترزقني خير الدنيا والآخرة وافعل بي كذا وكذا وافعل بي ما انت اهله ولا تفعل بي ما انا اهله وانتقم لي من فلان بن فلان واغفر لي من ذنوبي ما تقدم منها وما تأخر ولوالدي ولجميع المؤمنين والمؤمنات ووسع علي من حلال رزقك واكفني مؤنة انسان سوء وجار سوء وقرين سوء وسلطان سوء ويوم سوء وساعة سوء وانتقم لي ممن يكيدني وممن يبغي علي ويريد بي وباهلي واولادي واخواني وجيراني وقراباتي من المؤمنين والمؤمنات ظلما انك على ما تشاء قدير وبكل شيء عليم آمين رب العالمين ثم تقول اللهم بحق هذا الدعاء تفضل على فقراء المؤمنين والمؤمنات بالغناء والثروة وعلى مرضى المؤمنين والمؤمنات بالشفاء والصحة وعلى احياء المؤمنين والمؤمنات باللطف والكرامة وعلى اموات المؤمنين والمؤمنات بالمغفرة والرحمة وعلى مسافري المؤمنين والمؤمنات بالرد الى اوطانهم سالمين غانمين برحمتك يا ارحم الراحمين وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وعترته الطاهرين وسلم تسليما كثيرا ووجدت في نسخة اخرى من خط امير المؤمنين عقيب دعاء السمات هذا الكلام يا عدتي عند كربتي ويا غياثي عند شدتي ويا وليي في نعمتي ويا منجحي في حاجتي ويا مفزعي في ورطتي ويا منقذي من هلكتي ويا كالئي في وحدتي صل على محمد وآل محمد واغفر لي خطيئتي ويسر لي امري واجمع لي شملي وانجح لي طلبتي واصلح لي شأني واكفني ما اهمني واجعل لي من امري فرجا ومخرجا ولا تفرق بيني وبين العافية ابدا ما ابقيتني وعند وفاتي اذا توفيتني يا ارحم الراحمين وصلى الله على سيدنا محمد وآل محمد يا رب العالمين **توضيح** و

الكرم ل

تبيين اقول هذا الدعاء من الدعوات التي اشتهرت بين اصحابنا غاية الاشتهار وفي جميع الاعصار والامصار كانوا يواظبون عليها وقال الشيخ ابراهيم بن علي الكفعمي طيب الله تربته في كتاب صفوة الصفات وروي عن الامام الباقر انه قال لو حلفت ان في هذا الدعاء الاعظم لبررت فادعوا به على ظالمنا ومضطهدنا والمتمردين علينا ثم قال ان يوشع بن نون وصي موسى لما حارب العمالقة وكانوا اقوى صورة منهم ضعف نفوس بني اسرائيل عنهم فشكوا الى الله عز وجل فعلم الله تعالى يوشع ان يأمر الخواص من بني اسرائيل ان يأخذ كل واحد منهم في القرن هذا الدعاء الذي لا يسترق السمع بعض شياطين الجن والانس فيفعلوه ثم يلقون الجوار في عسكر العمالقة اواخر الليل ويكسروها ففعلوا ذلك فاصبح العمالقة كانهم اعجاز نخل خاوية منشقي الاجواف فكونوا تعتدوه على من ظهر لكم من سائر الناس ثم قال هذا من مخزون مكنون العلم ومخزونه فادعوا به ولا تبذلوه للنساء السفهاء والصبيان والظالمين والمنافقين ثم قال الكفعمي وهو مروي عن الصادق عليه السلام بالصحابية الا انه ذكر ان محاربة العمالقة كانت مع موسى ع روى ذلك عنه عثمان بن سعيد العمري وقال محمد بن علي الراشد كنا ندعو به في كل مهم ولا ملم الا ورأيت سرعة الاجابة ويستحب ان يدعى بها عند غروب الشمس من يوم كل جمعة وليلة السبت ايضا وروي ان من اتخذ هذا الدعاء في كل رجب نسخه او كل حاجة يقصدها او يجعله امام خروجه الى ملك جائر او سلطان يخشاه الا صرفت حاجته ولم يقدر عليه احد ومن لم يقدر على تلاوته فليكتبه في رقعة ويجعله في عضده او في جيبه فانه يقوم مقام ذلك ثم قال في دعاء السمات بكسر السين اي العلامات فالسمة العلامة كان عليه علامات الاجابة وسمي ايضا دعاء الشبور قال الجوهري في صحاحه وهو البوق فلعل وجه المناسبة للقرون المنفوخة كلها او يكون ماخوذا من الشبر باسكان الباء وتحريكها وهو العطاء يقول شبرته مالا اي واشبرته اي اعطيته فكأنه دعاء العطاء من الله تعالى وقيل بالعبرانية دعاء يوم السبت وقال بعضهم اسم سمته ومعنى سمته الاسم الاعظم انتهى وفي النهاية في حديث الاذان ذكر له الشبور جاء تفسيره في الحديث انه البوق وفسروه ايضا بالقبع واللفظة عبرانية انتهى اذا دعيت به على مغالق ابواب السماء للفتح بالرحمة انفتحت واذا دعيت به على مضائق ابواب الارض للفرج انفرجت لا يخفى ما في الفقرتين من الاستعارات اللطيفة واللطائف البديعة اللفظية والمعنوية قال الكفعمي الضمير في به راجع الى الاسم الاعظم والمغالق جمع مغلاق وهو ما يغلق ويفتح بالمفتاح ويقال للمغلاق ايضا الغلق وفتح المغالق هنا مجاز والمراد بهذا الاسم يستفتح الاغلاق ويستنجح الاعلاق وهو السبيل الموصل الى السؤل والدليل الدال على المامول والمضائق جمع مضيق والمعنى ان هذا الاسم يفتح الفرج في المضائق ويكشف الضنك في المزالق وفي الفقرتين

انواع

صلاة العصر يوم الجمعة

انواع من البديع المناسبة اللفظية من مغالق ومضائق وانفتحت وانفرجت وللمطابقة وهو الجمع بين المتضادين بين السماء والارض وكلام العطف في
الفتح وللتفريج والتوشيح وهو ان يكون معنى اول الكلام دالا على اخره اذا عرفت الروي وائتلاف اللفظ مع اللفظ الملائمة بين المغالق والابواب
والفتح والانفتاح وبين المضائق والابواب الفرج والانفراج والبسط اي الاتيان باللفظ الكثير للمعنى القليل اذ كان يمكنه تماما ان يقول
لو ترك المناسب مغالق السماء انفتحت بالرحمة ومضائق الارض انفرجت بالرحمة والفوائد في الاطناب ظاهرة والتكرار وهو ان يكرر الكلمة
بلفظها ومعناها للتاكيد او لتشنيف او المدح وهنا كرر ذكر الرحمة والابواب للتاكيد بحصول الرحمة وكشف العذاب بتفريج المضائق وفتح
الابواب الاشارة هي ان يشير المتكلم الى معان كثيرة بكلام قليل يعني في الفقرتين اشار بذكر الرحمة السماوية والارضية الى رفع الاعمال ونزول
الارزاق والاجابة وزوال الكرب وبلوغ الامال الى غير ذلك مما لا يستقصى والمجاز في الابواب المغالق والانسجام وهو انحدار الكلام كانحدار
الماء لسهولة سبكه وعذوبة لفظه ليكون له في القلوب موقع والابداع وهو ان يأتي في البيت الواحد او الفقرة عدة ضروب من البديع وقد
عرفت اجتماع تلك الوجوه في فقرتي الدعاء واذا عيبت بي على العسر بتيسير قال ره العسر ضد اليسر ويجوز ضم السين فيهما واسكانها قال
ابن قتيبة اذا توالت الضمتان في حرف كان لك ان تخفف وتثقل مثل رسل ورسل وقال الجوهري البأساء والضراء الشدة وهما اسمان مؤنثان
وفي جوامع الطبرسي البأساء الفقر والشدة والضراء المرض والزمانة وفي التحرير البأساء في الاموال وهو الفقر والضراء في الانفس وهو القتل
والبؤس شدة الفقر وبجلال وجهك الكريم قال ره جلال الله عظمته قال الجوهري اكرم الوجوه اي اجلها واعظمها وقد يكون اكرم بمعنى اعز
كقولهم فلان اكرم من فلان اي اعز منه ومنه قوله انه لقرآن كريم اي عزيز وقد يكون اكرم بمعنى اجود والكريم هو الجواد المعطي ورجل كريم اي جواد
سخي وفي نزهة العشاق فرق بين السخي والكريم بان السخي الذي ياكل ويطعم والكريم الذي لا ياكل ويطعم وقد يكون بمعنى اكثر خيرا او الكرم في اللغة كثرة
الخير والعرب تسمي الذي يكثر خيره ويدوم نفعه ويسهل تناوله كريما وقيل كريم اذا طلب حلها وكريم من كرمه انه يبتدئ بالنعمة من غير استحقاق
ويغفر الذنب ويعفو عن المسيء وقد يكون اكرم بمعنى اكرم من ان يوصف الكريم الصفوح والكريم المعطي واعز الوجوه اي امنعها واغلبها ومنه قوله
ايبتغون عندهم العزة اي المنعة وشدة الغلبة وقد يكون اعز بمعنى عدم المثل والنظير وعز الشيء اذا صار عزيزا لا يوجد والمراد
بوجهه تعالى ذاته والعرب تذكر الوجه وتريد به صاحبه فيقولون اكرم الله وجهك اي اكرمك الله الذي عنت له الوجوه الضمير في له يرجع وفيما بعده
الى الجلال المتقدم انفا وعنت اي خضعت وذلت وقيل المراد بالوجوه الرؤساء والملوك اي صاروا كالعناة وهم الاسارى وخشعت له الاصوات
اي خفضت وخفيت اشارة الى قوله سبحانه وخشعت الاصوات للرحمن فلا تسمع الا همسا والوجل الخوف ان تفعل المعنى لا تنفع وان لا تنزل الا
باذنك اي بمشيتك وامرك وبمشيتك ان دان لها العالمون قال ره في مجمع منيته الله ثم اراد تبرودان اي ذل واطاع وفي بعض النسخ كان لها العالمون
من التكوين هو الوجود والعالم اسم لاولي العلم من الملائكة والثقلين وقيل هو اسم لما يعلم به الصانع من الجواهر والاعراض وقيل العالمون
اصناف الخلق وبكلمتك التي خلقت بها السموات والارض قال ره اي مشيتك وامرك والكلمة ترد كناية عن معان كثيرة وبحكمتك التي صنعت
بها العجائب قال صاحب كتاب العدد والحكمة تستعمل في العلم والفعل فاذا استعملت في الفعل فالمراد به كل فعل حسن وقع من العالم الحسن والحكيم من
تكون افعاله محكمة والاحكام كون الفعل مطابقا للنفع المطلوب منه والعجائب جمع عجيبة والاعاجيب جمع اعجوبة قال المقداد في لوامعه
الفرق بين الصانع والخالق والبارئ ان الصانع هو الموجد للشيء المخرج له من العدم الى الوجود والخالق هو المقدر للاشياء على مقتضى حكمته
سواء اخرج الى الوجود ام لا والبارئ هو الموجد لها من غير تفاوت والمميز لها بعضا عن بعض بالصور والاشكال وقال الجعل هنا بمعنى التصيير
ومنه انا جعلنا الشياطين اولياء للذين لا يؤمنون اي صيرناهم ويكون جعل بمعنى عمل وهيا كقولك جعلت الشيء بعضه فوق بعض ويكون
بمعنى الوصف ومنه قوله تعالى وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن اناثا اي وصفوهم بذلك وبمعنى الخلق كقوله وجعلنا من الماء كل
شيء حي وبمعنى التسمية وبمعنى الحكم والاعتقاد وبمعنى الانشاء والحدوث كقوله وجعل الظلمات والنور والضياء اعظم من النور وفي شرح
النهج لابن ميثم مفاده ان الضوء ما كان من ذات الشيء كالنار والشمس والنور ما كان مكتسبا من غيره كاستنارة الجدار بالشمس ومنه قوله
جعل الشمس ضياء والقمر نورا وخلقت بها الكواكب الى قوله ورجوما وهذا في علم البديع يسمى التقسيم وهو استيفاء اقسام الشيء او انه ره
قسم الكواكب الى النجوم والبروج والمصابيح والزينة والرجوم فاستوفى اقسامها فان قيل ان من الكواكب ما جعلها لقوله تعالى وهو الذي جعل
لكم النجوم لتهتدوا بها ومنها ما جعلت حفظا من استراق السمع لقوله تعالى وزينا السماء الدنيا بمصابيح وحفظا ولم يذكر هذا في تقسيم الكواكب
قلت الاولى داخل في لفظ النجوم والمصابيح والثانية في لفظ الرجوم وجعلت لها مشارق ومغارب اي مطالع مختلفة بحسب الفصول والايام مختص
السيارة لو الاجم وقال الكفعمي المراد هنا السيارة التي تطلع كل يوم من مشرق وتغرب في مغرب انما ابتدا بذكر المشارق اتباعا للفظ
التنزيل في قوله فلا اقسم برب المشارق والمغارب ولان الشروق قبل الغروب قوله رب المشرقين ورب المغربين المشرقان مشرقا الصيف والشتاء

فترق

باب الاعمال والدعوات بعد

فشرّفها لنا بمطلع الشمس في اقصر يوم من السنة ومشرق الصيف مطلعها في اطول يوم من السنة والمغربان على نحو ذلك مشارق الايام ومغاربها
في جميع السنة من هذين المشرقين والمغربين انتهى وغيرها لا يخفى والمقصود ظاهر وجعلت لها مطالع ومجاري وجعلت لها فلكا ومسابح
المسابح هي المجاري وكون العطف من التأكيد لاختلاف اللفظين قال الشاعر والفى قولها كذبا ومينا ومسبح الفرس جريه وقوله تعالى كل في فلك يسبحون
اي يجرون والفلك مدار النجوم الذي يضمها سمي فلكا لاستدارته ومنه فلكة المغزل والفلكة ايضا القطعة المستديرة من رمل او من ارض انتهى
واقول يمكن ان يكون المجاري اشارة الى الحركة اليومية والمسابح الى الحركات الخاصة فلا يكون تاكيدا وكذا يمكن في المشارق والمطالع يحتمل ان
يكون كذلك فقدرتها في السماء منازل فاحسنت تقديرها وقوله تعالى والقمر قدرناه منازل اي قدرنا مسيره منازل اي سيره ومنازل اشارة الى المنازل
المعروفة للقمر وهي ثمانية وعشرون فالمعنى انك قدرت لتلك الكواكب اقدارها وبعدها والاشكال الحاصلة منها منازل للقمر وصورا
اما لكل كوكب بحسب صغره وكبره ونوره وشكله او للمجموع الصور الحاصلة من انضمام بعضها على بعض على ما هو المقرر عند اصحاب الهيئة وعلم
النجوم واحسنت تسميتها باسمائها اي بالاسماء التي عينت لكل منها او باسمائك التي تدل على علمك بالاشياء كالعليم والخبير وعززتها بسلطان
الليل اي بالسلطنة التي لها على الليل والنهار او بالتسلط الذي جعلته لليل والنهار او بان سلطتها على الليل والنهار فانها تحصلان
بسبب طلوع بعضها وغروبه قال الكفعمي ره اي اجريتها ودبرتها بقوة الليل والنهار وقهرهما وانما اضاف السلطان الذي هو القهر والقوة
هنا وهو لله تعالى الى الملوين لجعلهما الاثر فيها ولكونهما العلة في معرفة الساعات والسنين والحساب والمعنى انه تعالى سخر الكواكب والنيرين لمعرفة
الليل والنهار ومعرفة الساعات وعدد السنين والحساب قال الله تعالى فمحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة لتبتغوا فضلا من ربكم ولتعلموا
عدد السنين والحساب فمحونا آية الليل التي هي القمر حيث لم نجعل له شعاعا كشعاع الشمس وجعلنا الشمس ذات شعاع يبصر في ضوئها كل
شيء لتتوصلوا ببياض النهار الى التصرف في معايشكم وطلب رزقكم ولتعلموا باختلاف الليل والنهار عدد السنين والشهور وجنس الحساب
واجال الديون وغير ذلك ولولا ذلك لما علم شيء من ذلك لتعطلت الامور والمراد عدد سني الاعمار واجال الديون والتواريخ ونحو ذلك لا عدد
سني العالم لان الناس لا يحصونها وجعلت رؤيتها لجميع الناس مرئى واحدا اي في كل صقع وناحية لاهلها او جنس الكواكب او على سبيل
البدلية وقال الكفعمي ره هذا الكلام لتبرعها الملازم على ما هو مشهور بين العلماء فيكون المراد بالمرئى الواحد لجميع الناس بعد ارتفاع
الكواكب والنيرين في مطالعها ومجاريها واما قبل ذلك فليس كذلك لان النيرين في بلاد الهند والسند والصين يطلعان على اهل
تلك البلاد قبل طلوعهما على اهل افريقية واهل جزيرة الاندلس وبلاد النوبة وعكس ذلك في غروبهما وقال ابن قتيبة في ادبه وسهيل
كوكب احمر منفرد عن الكواكب مطلعه على يسار مستقبل القبلة العراقية وهو لا يرى في شيء من بلاد ارمينية وبنات نعش تغرب في بلاد عدن
ولا تغرب في شيء من ارمينية والنسر يطلع على اهل الكوفة قبل طلوعه على اهل المدينة بسبع ومدة وبين رؤية سهيل بالحجاز وبين رؤيته بالعراق بضع عشر
ليلة والمراد اي الرؤية في المقدسين بفتح الدال المشددة في الملائكة الذين قدسهم وطهرهم من الذنوب والعيوب فوق احساس الكروبيين المضبوط
بخط الشيخ شمس الدين بفتح الهمزة جمع الحس وفي نسخ المصباح وكتابي الكفعمي بكسر الهمزة لكن يظهر من شرحه انه بالفتح قال فوق بعضهم بعضا قال الله
والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة اي اعلى منزلا عند الله تعالى واحساس الكروبيين اصواتهم والحس والحسيس الصوت الخفي والمعنى ان كلامه مسمعا اعلى
من كل شيء وفوق كل شيء لانه فوق اصوات الكروبيين والكروبيون هم المقربون منه تعالى من قولك كرب كذا اي قرب وكربت الشمس قربت
للمغيب وكل دان قريب فهو كارب والمراد بقربهم منه تعالى شرف منزلتهم عنده وجلالة محلهم منه ومنه حديث العالية الكروبيون هم سادة
الملائكة والكروبيون بالتشديد بعد الراء كالتخفيف سليمان الماحوزي انتهى وفي القاموس الكروبيون مخففة الراء سادة الملائكة انتهى ويمكن
ان يكون المراد بفوق احساس الكروبيين ان المكان الذي حدث فيه ذلك الصوت كان فوق امكنتهم او كان ذلك الصوت اخفى من اصواتهم فالمراد بالفوق
في الخفاء كما قيل في قوله تعالى بعوضة فما فوقها فوق غمائم النور قال الكفعمي قدس سره الغمائم جمع غمامة وهي السحاب الابيض سميت غمامة
لسترها الافق لانها تغم السماء اي تسترها فوق تابوت الشهادة قد مر ذكر تابوت بني اسرائيل واحواله مفصلا في المجلد الخامس وكذا تفسير اكثر
ما سيأتي في هذا الدعاء قال الكفعمي ان التابوت هو صندوق التوراة وفي كتاب الزينة عن كعب ان هذا التابوت هو الذي انزل الله تعالى على آدم
موسى فوضع فيه التوراة فلما حضر موسى الوفاة وضع فيه الالواح ودرعه وما كان عنده من آثار النبوة واودعه وصيه يوشع
بن نون فلم يزل بنو اسرائيل يتبركون به وهم في عز وشرف حتى استخفوا به وكانت الصبيان تلعب به فرفعه الله تعالى عنهم فقيل كان في ايدي العمالقة حتى
غلبوهم فرده الله عليهم وقيل ان هذا التابوت انزل على آدم فيه صور الانبياء فتوارثه اولاده الى ان وصل الى بني اسرائيل فكانوا يستفتحون به
على عدوهم وعن علي عليه السلام كانت فيه ريح هفافة من الجنة لها وجه كوجه الانسان وعند اهل الكتاب ان التابوت حمل الى ... من ناحية طور سيناء
فظلل بالنهار غمامة تسير عليه وبالليل عمود من نور وكان يدلهم على الطريق ليلا وقال الطبرسي كان الغمام يظلل بني اسرائيل من حر الشمس ويطلع بالليل عمود

لا تقلوا العصر يوم الجمعة

من نور يضيء لهم وفي طور سينا وفي جبل حوريث قال الجوهري طور سينا جبل بالشام وهو طور اضيف الى سيناء وهي شجرة وكذلك طور سينين قال وقرئ
سينا بكسر السين قيل وفتح السين اجود وقال الكفعمي قال ابن خالويه في كتاب ليس ليس في كلام العرب [illegible] الا طور سينا قال الطور الجبل والسيناء
الحسن الحبشي جبل حوريث هو جبل بارض مدين خوطب عليه موسى عليه السلام اول الخطاب ومدين قال صاحب كتاب المعجم لاثار [illegible] مدينة قوم شعيب
وهي تجاه تبوك بين المدينة والشام بها البئر التي استقى منها موسى لابنة شعيب وفي جوامع الطبرسي ان مدين على ثمانية ايام من مصر وقال الكفعمي [illegible]
رايت في بعض تفسير كلمات هذا الدعاء ان جبل حوريث وقيل حوريثا هو الجبل الذي خاطب الله جل جلاله موسى عليه اول الخطاب وقال ابو يوسف [illegible]
حمل المناجية حوريثا من ناحية طور سينا في الوادي المقدس في البقعة المباركة من جانب الطور الايمن من الشجرة واما الوادي فقال صاحب المعجم
الاثار هو بقرب بيت المقدس وهو واد طيب كثير الزيتون قيل ان موسى عليه السلام قبض فيه واما الشجرة فقال بعضهم هي عصا هرون وذلك انه ترعرع
بين عشر الاسباط [illegible] فقالوا استخلفنا [illegible] ابنائنا فقال موسى عليه السلام انما اصطفيته عن امر الله تعالى ثم اخذ موسى عصي الاسباط جميعها
وكتب على كل واحدة اسم صاحبها فلما كان من الغد وجد عصا هرون وكانت من لوز [illegible] عليها اللوز [illegible] الشجرة هي المشار
اليها في التنزيل بقوله تعالى فلما اتيها نودي من شاطئ الواد الايمن في البقعة المباركة من الشجرة ان يا موسى اني انا الله رب العالمين قال ابن عباس وجد
النار في شجرة عناب قيل من عوسج وقيل من العليق [illegible] شدة خضرة الشجرة من اسفلها الى اعلاها فلم تكن الخضرة تطفئ النار ولا النار
تطفئ الخضرة [illegible] نورا عظيما وسمع تسبيح الملائكة فعلم انه لامر عظيم [illegible] مصر تسع ايات هذا عطف على ما تقدم اي وبمجدك الذي كلمت به موسى
بن عمران بارض مصر بتسع ايات ومصر هي المملكة المشهورة قال عبد الرشيد بن صالح الباكوي في كتاب المعجم لاثار مصر [illegible] فيها اربعون ليلة
في مثلها طولها من [illegible] الى اسوان وعرضها من برقة الى [illegible] سميت بمصر بن مصرايم بن حام بن نوح وهي [illegible] الارض [illegible]
بها ما دام على وجه الارض انسان لا يصيبها المطر ويوم فرقت لبني اسرائيل البحر فرقت اي فلقت قال المطرزي [illegible] بين المشتبهين وفي [illegible] الاشياء
وقال الازهري [illegible] بين الكلام [illegible] بالضم التخفيف وفرقت بين الاشياء [illegible] بالكسر والتشديد وفي المنجيات التي صنفها العابد [illegible]
هذا عطف على ما تقدم من القسم عليه سبحانه بمجده فكانه قال وبمجدك يوم فرقت لبني اسرائيل البحر وبمجدك في يوم المنبجسات هي العيون الجاريات والحجر
الاشارة في التنزيل بقوله فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا وفي اية اخرى فانبجست منه اثنتا عشرة عينا الانبجاس الانفجار [illegible]
الماء [illegible] قال الطبري الانبجاس هو الانفتاح بسعة وكثرة [illegible] هو بالعبرانية [illegible] سوف [illegible] كلمة [illegible] بذمر
المسافر قال الجوهري هو [illegible] في البحر [illegible] فلق وهو الذي غرق فيه فرعون وقلت هذا البحر [illegible] القلزم [illegible] السيد بن طاوس [illegible]
بلسان العبرانية يوم [illegible] عجز [illegible] ما البحر في قلب الغمر [illegible] طلب الشيء بالماء والغمرة الماء الكثير [illegible] السنة غمرة لانها
تغمر القلب [illegible] ماخوذ من غمرة الماء ومنه رجل غمر العطا اي [illegible] وفي حديث عمر بن جعل على كل [illegible] عام [illegible]
والغامر [illegible] مما يجعل الزراعة وانما فعل ذلك [illegible] في المزارعة [illegible] الماء [illegible] والمعنى [illegible] بالمنبجسات
الجبال وجعله [illegible] وكانه اشارة الى الكوى التي [illegible] قوم موسى في البحر منها وتمت كلمتك الحسنى عليهم بما اورثهم مشارق الارض ومغاربها التي باركت
فيها للعالمين الحسنى [illegible] الاحسن صفة الكلمة [illegible] على بني اسرائيل اي مضت عليهم من قولك تم على الامر اذا مضى عليه [illegible] بما صبروا [illegible]
بسبب صبرهم واورثهم ارض مصر والشام بعد العمالقة [illegible] ولهما الشرقية والغربية كيف شاؤوا وبارك لهم فيها بانواع الخصب من الزرع والثمار
والعيون والانهار ومواكبه في اليم مواكبه جمع موكب قال الجوهري الموكب ركوب القوم للزينة والمراد هنا جنود [illegible] وفي بعض النسخ ومراكبه جمع مركب
[illegible] غيرها مما يركب [illegible] المراد المراكب التي هي السفن في اليم البحر [illegible] اذا القي في اليم [illegible] معروف
[illegible] البحر [illegible] الكفعمي [illegible] ان الخليل والصديق ان الخليل لا يقتضي ان يكون من جنس من هو خليله [illegible]
العرب [illegible] لا يكون الا من جنس من يتخلله ويكون [illegible] من [illegible] الامر وقوله صفيك [illegible] الصفي
[illegible] مثلثة الصاد [illegible] ثبير [illegible] شيع [illegible] بالشين المعجمة والباء المثلثة من تحت [illegible] اسماعيل [illegible] ابو [illegible]
[illegible] ابو [illegible] المراد ان يكون المعنى
ماخوذ من [illegible] وهي [illegible] على [illegible] في شيع الاولين اي في [illegible] بالسين المهملة والباء
الموحدة [illegible] ابراهيم [illegible] عليها [illegible] على [illegible] من [illegible] من التوراة
[illegible] بالسين المهملة والباء الموحدة وذكر [illegible] ان [illegible] اسماعيل وهاجر [illegible] ابن هاجر المصرية
[illegible] اسحق [illegible] ابراهيم اخرج هذه الامة [illegible] هذه الامة الا [illegible] اسحق [illegible] ابراهيم [illegible] وقال الله [illegible]
عليك من اجل [illegible] من اجل [illegible] فانه ساجعل لشعب عظيم [illegible]

فقلم

٧٩

فقام ابرهيم بالغداة واخذ خبزا وسقاء من ماء ووضع ذلك على عاتقها واعطاها الصبي واطلقها فلما مضت كانت تائهة في برية بئر سبع وفرغ الماء
من السقاء فطرحت الصبي تحت شجرة وقعدت هناك مقابله بعيدا بمقدار رمية سهم لانها قالت لا ارى الصبي يموت وجلست هناك ورفعت صوتها بالبكاء
فسمع الله صوت الصبي فنادى ملك الله هاجر من السماء قائلا ما لك يا هاجر لا تخشي انه قد سمع الله صوت الصبي من حيث هو قومي خذي الصبي وامسكي بيدك فاني
اجعله لشعب عظيم وفتح الله عينيها فنظرت بئرا من ماء وانطلقت فملأت السقاء وسقت الصبي وكان الله معه حتى كبر وسكن في البرية وصار شابا يرمي بالسهام
وسكن برية فاران واخذت له امه امرأة من ارض مصر وفي ذلك الزمان قال ابو مالك وفيكال رئيس جيشه لابرهيم الله معك في كل ما تعمل فالان احلف لي بالله
انك لا تؤذيني ولا خلفائي وذريتي بل كحسب ما صنعت معك تفعل معي ومع الارض التي سكنتها فقال ابرهيم انا احلف لك ثم كلم ابرهيم ابا مالك من
اجل بئر الماء التي غالب عليها عبيده فقال ابو مالك لا علم لي من فعل هذا وانت فلم تخبرني بشيء وانا لم اسمع سوى اليوم واخذ ابرهيم غنما وبقرا واعطى ابا
مالك وجعلا بينهما ميثاقا واقام ابرهيم سبع نعاج من الضان ناحية فقال ابرهيم لتاخذ مني هذه السبع نعاج لكي تكون لي شهادة اني انا احفرت هذا
البئر فمن اجل ذلك سمي ذلك الموضع بئر سبع وهناك حلفا كلاهما وانصرف ابو مالك وفيكال ورجعا الى ارض فلسطين وغرس ابرهيم حقلا عند بئر سبع ودعا هناك باسم الرب الاله الازلي
وسكن بارض فلسطين اياما كثيرة ثم ذكر قصة اسحق عليه السلام انه وقع مجاعة في الارض فذهب اسحق الى ابي مالك ملك فلسطين فتراءى له الرب وقال له
لا تنحدر الى مصر لكن اسكن الارض التي اقول لك تساكن عليها فاكون معك واباركك فاني لك اعطي جميع هذه الارض ولنسلك اتم القسم الذي حلفت لابرهيم
واكثر نسلك كنجوم السماء واعطي خلفك جميع هذه البلدان ويتبارك بنسلك جميع شعوب الارض وساق الكلام الى انه نهب اليه واخذ جراره وعمر
هناك ابارا كثيرة الى ان قال فسمي له بئر سبع لما اسماها خصاب اليه ابا مالك فقال لهم وقع الحلف بينهم وسمي القرية بئر سبع الى يومنا هذا انتهى فظهر ان بئر سبع بالمهملة
مصحف ثم قال الكفعمي وكان ابيت ايل فقال العلماء الاشبه انه هو بيت المقدس ويجوز ان يكون معنا بيت الله لان ايل بالعبرانية اسم الله قال الطبرسي ومعنى جبرئيل
عبد الله وميكائيل عبيد الله لان جبر عبد وميك عبيد وايل هو الله انتهى وفي سفر التوراة ان اسحق امر يعقوب ان ينطلق الى بئر بين نهرين وبيت ويتزوج من
بنات خاله لابان فخرج يعقوب من بئر سبع ماضيا الى حران وانتهى الى موضع وبات هناك فاخذ حجرا من حجارة ذلك الموضع ووضعه تحت راسه ونام هناك
فنظر في الحلم سلما قائما على الارض وراسه يصل الى السماء وملائكة الله يصعدون ويهبطون فيه والرب كان ثابتا على راس السلم وقال انا الرب اله ابرهيم
واله اسحق الارض التي انت عليها راقد اعطيها لك ولنسلك ويكون نسلك مثل رمل الارض وتتسع الى المشرق والمغرب والشمال والجنوب ويتبارك بك وبنسلك جميع قبائل
الارض وانا حافظك حيثما انطلقت واعيدك الى اهل هذه الارض ولا اخليك حتى اعمل جميع ما قلته لك فاستيقظ يعقوب من نومه وقال حقا ان الرب
في هذا المكان وانا لم اكن اعلم وقال ما اخوف هذا الموضع ما هذا الا بيت الله وباب السماء وقام يعقوب بالغداة واخذ الحجر الذي كان توسده بيده
فاقامه وسكب عليه دهنا ودعا اسم المدينة بيت ايل التي كانت تدعى لوزا الى آخر ما ذكر فيه والمعلوم انه عليه السلام اقسم على الله سبحانه بمجده الذي تجلى
به لهؤلاء الانبياء الاربعة في هذه الاماكن الاربعة والظاهر ان بيت ايل وفيه لابرهيم بميثاقك لاسحق وحلفك ليعقوب بشهادتك
للمؤمنين بوعدك وللداعين باسمائك فاجبت قال ره اما ميثاق ابرهيم فالظاهر انه ما وانه بشر من البشارة باسحق ومن وراء اسحق يعقوب و
الولد والد الولد وعن الباقر عليه السلام ان هذه البشارة كانت باسمعيل من هاجر ويحتمل ان يراد بالميثاق الامامة والنبوة الاشارة ويعقوب ثم جعلها
كلمة باقية في عقبه وعن السدي هم آل محمد عليهم السلام والميثاق قال الجوهري هو العهد والجمع مواثق ومياثق ومياثيق وقوله تعالى واذ اخذ الله ميثاق
النبيين اي اخذ والعهد بان يؤمنوا بمحمد قال الهروي ولعل الميثاق هنا بمعنى الاستحلاف ومنه قوله توثقون موثقا من الله الحلف لمضي الى
اسحق ومعناه قريب من معنى الميثاق المتقدم انفا وقال بعضهم معناه ان الله عاهد اسحق ان لا يبتلي الغمامة من نسله وقال بعضهم معناه ان الله ابتلى
لابيه ولدا اسحق لهلكه لكان صبره على الذبح ولكن فيه هذا البحث صحيح لتظافر روايات ائمتنا بان الذبيح اسمعيل وقد كان عمر بن عبد العزيز بعث
العالم مسلم بالشام كان يهوديا فسأله عن الذبيح فقال اسمعيل ثم قال ان اليهود تعلم ولكنهم يحسدونكم لانه ابوكم ويزعمون انه اسحق لانه ابوهم قال
الاصمعي سالت ابا عمرو بن العلاء عنه فقال ابن ذهب عقلك متى كان اسحق بمكة وانما كان اسمعيل والنحر بمكة لا شك واما الشهادة المنسوب الى يعقوب
لما احضر جميع ولده واراد ان يخبرهم بما يأتي من الحوادث وما يصيبهم من شر فقال الصنعة لا اسلمهم فذلك فان ذلك للنبي القائم في آخر الزمان و
انا اعطيك نصيب الشهادة ويحتمل ان يكون معنى ما وقع ليعقوب بشهادتك اي باخبارك اياه ان ولده يوسف حي او مثل الاجتماع به فقال الجوهري انشد
خبرا طمعوا اي احلف وجدت ان يعقوب عليه السلام اتاه ملك الموت فقال ارسل فيقبض روح يوسف فقال لا فعلم انه حي واما ايفاؤه بوعدك
للمؤمنين فهو ما وعد الله المؤمنين من الجنات والارزاق والاولاد ونحو ذلك عن النعم التي تعطي في الدنيا او في الاخرة الجنة وقوله وفي السماء رزقكم وما
توعدون الرزق المراد بالمطر لانه سبب الاقوات وما توعدون الجنة وقوله انت سلطان المهدي ذكر المفسر الحجة فكم به ممكم على منع الزكوة ويحتمل ان يراد بالوعد
هنا العهد ومنه قوله تعالى ما اخلفنا موعدك بملكنا اي عهدك وقوله اخلفتم موعدي قال الهروي وعد عليه وعد خيرا وعده شرا فاذا لم تذكر
الخير والشر قلت في مكان الخير وعدته وفي الشر اوعدته قال شعر واني اذا اوعدته او وعدته لمخلف ايعادي ومنجز موعدي فان ادخلوا الباء في الشر اتوا

بالالف فقالوا اوعدنا بالشر وكان عمرو بن عبيد جاء الى ابي عمرو بن العلاء فقال يا ابا عمرو ايخلف الله ما وعده قال لا قال ابن انت عمن اوعده الله على عمله
عقابا ايخلف وعده فيه فقال ابو عمرو من العجمة اتيت يا ابا عثمان ان الوعد غير الوعيد ان العرب لا تعد عارا ولا خلفا ان تعد شرا ثم لا تفعله
ترى ذلك كرما وفضلا وانما الخلف ان تعد خيرا ثم لا تفعل قال فاوجدني في كلام العرب فانشده البيت المتقدم ومن المحقق ان ... عاما وفدا
نوعده عفوا واما استجابة الملتمسين بابتدائه فهو عطف على ما تقدم والمتعلق في لهم بالاجابة لما دعوه فقال ادعوني استجب لكم فقال سبحانه واذا سالك عبادي
عني فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان ان قلت انا نرى كثيرا لا يجاب دعاؤهم قلت ذكر الطبرسي في مجمع ان الدعاء وقع لا على وجه الحكمة ...
المفسدة ان تجاب ما يضر حكمة ان الله يفعل ما لا يختار الى الدعاء فلنا الدعاء في نفسه عبادة يتعبد الله بها لما فيها من اظهار الخضوع والافتقار اليه
ويجوز ان يكون المطلوب مصلحة عند الدعاء الا بعده وفي كتاب العدة والقرآن المراد بقوله اجيب دعوة الداع اي سمعها ولذا يقال للرجل دعوت من لا يجيب
له من لا يسمع وقد يكون بمعنى يجيب كما يقال سمع الله لمن حمده اي اجاب الله من حمده اقول وذكر في ذلك فصلا
طويلا نورده انشاء الله في كتاب الدعاء وبمجدك الذي ظهر لموسى بن عمران عليه السلام على قبة الرمان اقول قبة الرمان بالراء المهملة قد تكرر ذكرها في النهج
وهي القبة التي بناها موسى وهرون في التيه امر به فكان يعبد الله فيها كما ذكر في المجلد الخامس قال الكفعمي واما قبة الرمان فهو بيت المقدس قال
المطرزي القبة كل بناء مدور ويجمع قباب قال بعضهم قبة الرمان هو الفلك لما سميت قبة بيت المقدس بذلك لشرفها وعظم محلها كما ان الشمس
لما كانت في قبة الفلك تكون في اوج لمعالمه كذا بيت المقدس من كان فيه كان خارج القبلة وقيل المراد بها بيوت الابتلاء وقيل المساجد وقال
بعضهم قبة الرمان في هذا الدعاء بالراء المهملة قال ومعناها انها قبة يتعبد فيها موسى وهرون ثم خلفها ابناء هرون وهما شبر وشبير فجاءت نار
تحرقهما فجعلت بنو اسرائيل من الله فعملوا اجنحة وفرجتين وعلقوا في ذيلهما جلاجل من ذهب ورمانا من ذهب وربطوا فيها سلسلة من داخل المكان الى
خارج فمن دخل ذلك المكان ليس تلك الجبة والفرجتين فان اصابه شيء تحركت تلك الجلاجل والرمان فحركوه بالسلسلة انتهى واقول قصة الرمان والجلاجل
مذكورة في توراتهم الان لكن لا على هذا الوجه بل ذكر في وصف قبة الزمان لدخول هرون ولاولاده فيها ان الله تعالى اوحى الى موسى ان يصنع قميصا
لهرون يصنع في اسافله للسدار مثل الرمان والجلاجل فيكون رمانة من ذهب وبعدها جلجل من ذهب ليلبسه هرون عند خدمته بيت
المقدس فيسمع صوته اذا دخل واذا خرج ولتصنع لبني هرون اقمصة من كتان ومناطق للكرامة والمجد وان يلبس هذه كلها هرون وبنيه معه ليكونوا
لله احبارا وان يصنع سراويل من كتان ليغطوا بها عورة اجسامهم فيكونون على هرون وبنيه اذا دخلوا قبة الزمان واذا هم قربوا الى المذبح لخدمة
القدس لكيلا يحملوا خطيئة فيموتوا سنة دائما الى الابد لهرون ولنسله من بعده انتهى واعلم انه لما كان سدانة بيت المقدس وتعمير بيوت الله في
بني اسرائيل لهرون واولاده فكذا كانت الامامة والخلافة في سدانة بيوت الله لامير المؤمنين واولاده لانه كان من رسول الله صلى الله عليه وآله بمنزلة
هرون من موسى باتفاق الخاص والعام فتفطن واما الآيات التي وقعت على ارض مصر فهي معروفة وقد مر ذكرها في محلها وبرحمتك التي مننت بها اي
انعمت بها ومن عليه بكذا اي انعم والفرق بين الخلق والخليقة ان الخلق الناس والخليقة البهائم والدواب وقيل بمعنى الذي هو نشر الخلق والخليقة
وباستطاعتك التي اقمت بها العالمين الاستطاعة هنا القدرة والمشية واقمت بها العالمين اي قومتهم واحسنت نظامهم لم تسقطهما الارض لم
لم تطق حملها او المراد عظم شان الخلق المذكور وجلالة قدرها اي لو كانت اجسامها الكائنات للارض لعجزت عن حملها او لو ظهر شيء من انوارها وانوار
جلالها على الارض لتقطعت ... لما السموات ... العمق الاكبر قال الكفعمي ... الاختلاط وهنا كناية عن الذلة والاذعان والانقياد
والزجر المنع والعمق الاكبر ما يسكن ... اشارة الى نجوم الارض قال الجوهري العمق والعمق قعر البئر والفج والوادي وهو ايضا ما بعد من اطراف
المفاوز وعمق النظر في الامور اي ابعد ويجوز ان يكون المعنى انخفض لذلك الامور ما في السموات ازجرها ما في الارض ونحوها كقولك السهل
والجبل للسلطان اي ما في السهل وما في الجبل وتكون المطابقة بين السماء والارض حاصلة معه ان لم تكن لفظا الا انه جمع بينهما ابتاعا عن القدرة و
ادل على الاحاطة كما جمع في الاسماء الحسنى بين الرافع والخافض والمعز والمذل والمحيي والمميت والاول والاخر ونحو ذلك لانك مثلا اذا ذكرت القابض مفردا من
الباسط كانك قد اقتصرت على المنع والحرمان واذا وصلت احدهما بالاخر فقد جمعت بين الصفتين ويمكن ان يراد بالمرجو ... والعمق الاكبر الريح صر الباقي
ان الله بعث ريحا مقفعا لو وقع لا ... ما بين السماء والارض وما ارسل الله على قوم عاد الا قدر الخاتم فكانت تدخل في افواههم وتخرج من ادبارهم
فتقطعهم عضوا عضوا وتقول في المآل المراد بالعمق الاكبر كما الطوفان فاملنا في الريح فانه لولا زجر الله سبحانه اياها لاغرق الخلق قال بعضهم
العمق الاكبر الملك الاكبر وهذا التفسير فيه ما فيه لانه لم يرد العمق بمعنى الملك لغة ولا عرفا وركدت له البحار والانهار واستقرت في مجاريها او — اي لها البحار والانهار
انقادت واذعنت لعظمته وجلاله وكبريائه وخشيته وجبروته ولم يرد بالركود السكون ضد الحركة لانها غير ساكنة اللهم الا ان يراد ركودها البتة فقد
لانه قيل ان في ساعتها السكون امواج البحار وتنهد الابحار وتقف مياه الانهار ... الرياح ... الماني ...
خفيفا اي اضطربت وتحركت وتصوتت ... بفتح الراء واسكانها ... البراري ... قال الكفعمي

بيدل

باب الاعمال والدعوات بعد

١٥٥

ويحتمل ان يكون نار الخليل التي لم تضره [illegible] وكذا القول في نار فارس التي اخمدها الله سبحانه ليلة مولد النبي وكان لها الف عام من قبل ذلك
لم تخمد ويحتمل ان يكون المراد بالنيران المخمدة نيران اليهود واليها الاشارة في القرآن بقوله كلما اوقدوا نارا للحرب اطفأها الله اي كلما ارادوا
محاربة النبي طلبوا ولم يكن لهم ظفر [illegible] ثم قال اقول في ذكر [illegible] الاكبر [illegible] الارضين [illegible] وركود البحار والانهار وخضوع الرياح وخمود
النيران [illegible] على كمال [illegible] ان هذه المذكورة هي البسائط الاربع [illegible] النار والهواء والماء والارض وكل منها محيط بالآخر و
المركبات تتكون من امتزاجها واعلم ان [illegible] اشارة الى العنصر التراب والبحار والانهار الى الماء والرياح الى الهواء والنيران الى النار وترتيب
هذا يسمى في علم البديع بالترتيب وهو ان يعمد الشاعر او الناثر الى اوصاف شتى [illegible] فيوردها على ترتيبها في الخلقة الطبيعية [illegible]
النوع [illegible] السلطان [illegible] وهو [illegible] بذكر ويؤنث [illegible] السلطان ايضا الحجة والبرهان
وهو المعنى المراد هنا [illegible] وكل سلطان في القرآن فمعناه الحجة [illegible] واشتقاقه من السليط وهو [illegible]
والمراد بالدهر الدهور هنا هو الابد الذي لا ابتداء له ولا نهاية والمعنى انه [illegible] بحججه وبراهينه الغالبة ابد الدهر [illegible] للجبل فالتجلي
هنا عبارة عن ظهور اقتداره [illegible] للجبل [illegible] وارادته فجعله دكا اي مدكوكا وهو مصدر بمعنى مفعول وقال [illegible] دكا اي مدكوكا
مستويا مع وجه الارض [illegible] ناقة دكاء اذا كانت مستوية السنام [illegible] والجمع [illegible] والدكاء [illegible]
من الارض لا تبلغ ان تكون جبلا [illegible] وخر موسى صعقا اي خر مغشيا عليه غشية كالموت من هول ما رأى [illegible]
[illegible] الجبل جعله دكا اي مستويا [illegible] وقيل ساخ في الارض وقيل [illegible] قطع واحدة بالمشرق واخرى بالمغرب واخرى
بالبحر واخرى [illegible] وقيل [illegible] بالمدينة ثلثة احد وورقان ورضوى وبمكة ثلثة ثور وثبير وحراء [illegible]
[illegible] جبل [illegible] طور سيناء [illegible] جبل [illegible] وساعير جبل بالحجاز
[illegible] كان عيسى يناجي الله تعالى [illegible] كانت مع موسى [illegible]
فهو جبل كان نبينا محمد يناجي [illegible] وهو قريب من مكة وقال الطبرسي في الاحتجاج [illegible] فاران [illegible] ساعير وظهوره في
جبل فاران [illegible] عن ظهور [illegible] وارادته واقتداره قال [illegible] في التورية انه تعالى جاء من طور سيناء وطلع
على ساعير وظهر بفاران ولما كانت الاسرار الالهية والانوار الربانية في الوحي [illegible] والتأويل على مراتب ثلثة مبدء ووسط وكمال
فالمجيء اشبه بالمبدء والظهور بالوسط والاعلان بالكمال عبر عن طلوع شريعة التورية بالمجيء من طور سيناء وعن طلوع شريعة عيسى بالظهور على ساعير
وعن البلوغ الى درجة الكمال والاستواء وهي شريعة المصطفى بالاعلان على فاران [illegible] المقدسين قوله المسبحين في الربوات مواضع نزول
الوحي على موسى [illegible] الربوات [illegible] جمع ربوة مثلثة الراء وهي ما ارتفع من الارض وكذا الرابية وفي الحديث الفردوس
ربوة الجنة اي ارفعها [illegible] والملائكة مشتقة من الالوك [illegible] الصافين
صفوفا في السماء [illegible] حول العرش [illegible] قوله تعالى وانا لنحن
الصافون [illegible] المسبحون [illegible] كالخضوع والسجود [illegible] يعني
صلى والتسبيح النافلة [illegible] قال الطبرسي في قوله فلولا انه كان من المسبحين اي الذاكرين الله
كثيرا بالتسبيح والتقديس [illegible] وانا لنحن المسبحون [illegible] وبركات [illegible]
[illegible] على ابرهيم [illegible] الانبياء والبركة لغة النماء والزيادة [illegible] بالبركة
[illegible] ابرهيم الى محمد صلى الله عليه وآله [illegible] اسمعيل [illegible] آل ابرهيم هم آل محمد صلى الله عليه
وآله [illegible] موسى اقول كذا في النسخ [illegible] ابرهيم [illegible] محمد صلى الله
عليه وآله [illegible] في القرآن [illegible] النبي صلى الله عليه وآله [illegible] ملة ابرهيم [illegible]
الاصنام [illegible] مع النبي صلى الله عليه وآله في الصلوة عليه كما صليت على ابرهيم وآل ابرهيم [illegible]
من الروابط [illegible] المناسبات [illegible] ابرهيم [illegible]
ومن جهة [illegible]
[illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وآله [illegible]
[illegible]

يعني

صلوة العصر يوم الجمعة

ينبغي الوقوف على الم ثم يبتدء ويقول صدقنا وعدلا لئلا يشتبه المعنى بغيره لان المنصوب وامنا بصدقنا وعدلا وليس كما عرف الملحد بالوقوف في مواضع كثيرة من القرآن كقوله فمنهم الذي كفر فيقف القارى هنا ثم يبتدئ بقوله والله لا يهدي القوم الظالمين وقوله وما لكم حل الكم فيقف ثم يقول والمحصنات من المؤمنات وامثال ذلك كثيرة وقوله صدقا وعدلا منصوبان على الحال وقال تعالى وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا قاله ابن خالويه وغيره الصلوة معناها على تسعة معان الاول الصلوة المعروفة بالركوع والسجود الثاني الدعاء كقوله تعالى وصل عليهم وفي الحديث اذا دعي احدكم الى طعام فليجب فان كان مفطرا فليأكل وان كان صائما فليصل اي فليدع لارباب الطعام بالمغفرة والبركة الثالث الرحمة التي هي صلوة الله قال السيد ضياء الدين بن عبد الحميد والشيخ مفيد الدين انها الرضوان اخصب من التكرار في قوله تعالى اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وقال ابن خالويه العطف لاختلاف اللفظين الرابع البركة كقوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي اي يباركون عليه الخامس الغفران كقوله تعالى اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة قال ابن عباس المؤمن اذا سلم الامر واسترجع عند المصيبة كتب له ثلاث خصال من الخير الصلوة من الله وهي المغفرة والرحمة وتحقيق سبيل الهدى السادس الدين والمذهب قال تعالى حكاية عن قول شعيب قالوا يا شعيب اصلوتك تأمرك ان نترك ما يعبد اباؤنا اي دينك السابع الاصلاح والتليين قال الجوهري صليت العصا بالنار اذا لينتها وقومتها وصليت الرجل نارا اذا دخلته اياها وجعلته يصلاها الثامن بيت للنصارى وفسر قوله تعالى هدمت صوامع وبيع وصلوات وانشد لهذا البيت صلوة قال ابن خالويه التاسع اسم صلوى الدابة وهما ما اكتنف الذنب من يمين وشمال قوله الحميد هو المحمود الذي استحق الحمد بفعاله في جميع الاحوال سرائها وضرائها والمجيد هو الواسع الكرم وقال الشهيد الشريف ذو الجلال فعال واقول انما بسطنا الكلام في شرح هذا الدعاء لتدارك ما في غيره ولتمسك الكفعمي قدس سره بشرحه فاخذنا منه بعض فوائده ولكونه من الادعية المشهورة وقد اشتمل على الفاظ يحتاج الى الشرح والبيان والله المستعان

باب

اعمال الاسبوع وادعيتها وصلواتها التهجد والبلد الامين والاختيار دعاء البلد

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم يا من كنت ولم يكن قبلك شيء وانت تكون حين لا يكون غيرك شيء لا يعلم احد كنه عزتك ولا يستطيع احد ان يعرف منتهاك ولا يعلم احد اين مستقرك انت فوق كل شيء وانت وراء كل شيء ومع كل شيء وامام كل شيء خلقت يا ذا الجلال والاكرام العزة لوجهك واختصصت بالكبرياء والعظمة لنفسك خلقت العفو والقدرة بسلطانك فسبحانك ربنا ولك الحمد على عظمة ملكك وجلال وجهك الذي ملأ كل شيء وهو حي لا يموت يسبح بحمده فسبحانك ربنا وبحمدك اللهم ربنا ولك الحمد سلطنت فلا احد من العباد يصف كنه عزتك وعزة جبروتك وتجبرت بكبريائك وتكبرت بملكك فملكت بقدرتك وقدرت بقوتك فلا يستطيع احد من العباد وصفك ولا يقدر لاحد قدرك ولا يبلغ احد منتهاك فسبحانك ربنا ولك الحمد على جلال وجهك وعظمة ملكك الذي ملأ السموات والارض فسبحانك ربنا ولك الحمد ملأ كل شيء عظمة وخلقت كل شيء بقدرتك واحطت بكل شيء علما واحصيت كل شيء عددا ووسعت كل شيء رحمة وانت ارحم الراحمين فسبحانك ربنا ولك الحمد على عزة سلطانك الذي خضع له كل شيء من خلقك فاستقر مستسلما لعظمتك وخضعت لك كل خليقتك اللهم صل على محمد وآل محمد افضل الجزاء وافضل ما انت بار احدا من انبيائك على حفظه دينك وابلاغه كتابك واتباعه رضوانك امر الجنة وشرف في يوم القيمة بفضيلتك اياه على جميع رسلك يا ذا الجلال والاكرام اللهم كما استنقذتنا بما بعثت محمدا صلى الله عليه وآله وهديتنا بما بعثته وبصرتنا بما وصفته من العمى فصل عليه وعلى آله واجزه عنا افضل الجزاء وافضل ما جزيت نبيا من انبيائك ورسلك واجمع لي بخير الدنيا والآخرة انك ذو فضل كريم يا ذا الجلال والاكرام

دعاء يوم الجمعة بسم الله الرحمن الرحيم اللهم اني احمدك وانت للحمد اهل بمحامدك الكثيرة الطيبة التي استوجبتها على بحسن صنيعك الي في الامور كلها فانك قد اصطنعت عندي يا رب احمدك كثيرا واسبحك كثيرا انك كنت بنا بصيرا في الامور كلها وافيا وحنينا مداما فيما تواتر بي بالنعم والاحسان ان عرفت خلقي اياي انا من نسل آدم الذي كرمته ففضلت حين تأولت ونعماك ذكرتك واذا استنقذتني من الامم التي اهلكت حتى اخرجتني من الدنيا السمع والعقل والبصر واذ جعلتني من امة محمد صلى الله عليه وآله المرحومة المتاب عليها وهبتني على الاسلام اغنى بالمعاذ من احسانك الى شيئا فهمت تقضي حسن ابتعاثك في المنازل كلها على خلقي تصويرك وهداك اياي بفعلك اياي صغيرا حتى بلغت في هذا اليوم من العمر بالمنة مع جميع نعمك الاولى التي انت عندي ها محمود مشكور الهي ان تحمل ما جعلت لي بمنك حوقة في بقية المدة وصل ما بعث عني من الاضطرار واستجب لي من الدعاء في الرغبات احمدك على ما ابديته لي ما سواها مما احصي ومما لا احصي فهذا ثنائي عليك مهللا مادحا بابك مفتقرا متعوذا ذاكرا انك تكرمني بالرضوان جل ثناؤك ولا احمد كان لنا الحمد بقدر نعمتك استطعنا الحمد فيك وجلت الحمد من خلقتك ووصفت بالحمد نفسك يا رب ونعت بالحمد كتابك وختمت بالحمد قضاءك فلم يبدل بل عز جلالك ولم يقصر الحمد دونك ولن يخلو ممتنع الحمد عنك لا مستقر الحمد الا عندك ولا ينبغي الحمد الا لك حمدا بعدد ما انشأت وملأ كما ذرأت وبعدد ما حمدك به جميع خلقك وكما حمدت به نفسك وحمدك به من حمدك وكما حمدت نفسك فانت تحمدها اهل كما حمدت لنفسك وحمدك جميع ملائكتك يا ارحم الراحمين حمدا يكون رضى حمدك واكثر الحمد عندك واحبه اليك حمدا يكون جزاء

باب اعمال الاسبوع

تحييها لديك حاشر فيه الحمد عندك وأسرع الحمد إليك حمداً عدد كل نعمة خلقتها وملء كل شيء خلقته ووزن كل شيء خلقته ولك الحمد مثله ومعه
أضعافاً مضاعفة كل ضعف منه عدد كل شيء أحاط به علمك حمداً إلى كل شيء أحاط علمك في وزن كل شيء أحاط به علمك إنه بالسلم العليم الجليل الملك
القديم والشرف العظيم والوجه الكريم حمداً دائماً أبداً دائماً ما دام سلطانك أبداً دائماً ما دام وجهك أبداً دائماً ما دامت جنتك ونعيم ما دامت
نعمتك أبداً دائماً ما دامت جنتك حمداً مداد الحمد وغايته ومعدنه ومنتهاه وقراره ومأواه حمداً مداد كلماتك وزنة عرشك وسعة جنتك
وبنور كرسيك ورضى نفسك ملء أرضك وبحارك وحمداً سعة علمك ومنتهاه وعدد خلقك وعدد نعمتك وكنه قدرتك مبلغ مدحتك
حمداً بفضل المحامد كفضلك على جميع خلقك وحمداً عدد خفقان أجنحة الطير في الهواء وعدد نجوم السماء والذي بلغه كانت في عرشك
على الماء حين لا أرض ولا سماء وحمداً بعد حمد ولا ينفد ولا يبلغ ولا ينقطع آخره حمداً سرمداً لا يحصى عدداً ولا ينقطع أبداً حمداً كما هو
وفوق ما نقول حمداً كثيراً أضعافاً متضاعفة مباركاً فيه حمداً يزداد كثرة طيباً اللهم صل على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد وارحم على
محمد وآل محمد كما صليت وباركت ورحمت على ابراهيم وآل ابراهيم إنك حميد مجيد اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وأعطه اليوم أفضل
الوسائل والشرف الأعلى وأعظم الحباء وأكرم المنازل وأسرع الجدود وأقر الأعين اللهم أعط محمداً صلى الله عليه وآله الوسيلة والفضيلة والكرامة
والسعادة والرفعة والغبطة وشرفه المنتهى والعبد الأوفى والغاية القصوى والرفيق الأعلى وأعطه حتى يرضى وزده بعد الرضا اللهم صل
على محمد صفيك ورسولك نبيك الأمي الذي حملته رسالاتك وأكرمته برسالاتك وبعثته رحمة لخلقك وعلى آل محمد اللهم أقبل علينا
بوجهك وأظلنا في ظلال عرشك واجعله في المحل الرفيع من جنانك اللهم صل على محمد وآل محمد نبي الرحمة وقائد الخير وإمام الهدى والداعي إلى
سبيل الإسلام ورسولك رب العالمين وخاتم النبيين وسيد المرسلين وإمام المتقين نجي الروح الأمين ويعسوب المؤمنين ومصطفى المصطفين
اللهم صل على محمد وآل محمد كما تلا آياتك وبلغ رسالاتك وعمل بطاعتك وصدع بأمرك ونصح لعبادك وجاهد في سبيلك وعبدك حتى أتاه
اليقين وأظهر دينك ووفى بعهدك وأوذي في جنبك ودعا إلى كتابك وعبدك مخلصاً حتى أتاه اليقين فكان بالمؤمنين رؤوفاً رحيماً
اللهم صل على محمد وآل محمد وأكرم كرامته لديك وفضلهما على جميع الخلائق وابعثه المقام المحمود الذي وعدته إنك لا تخلف الميعاد اللهم اجعل
محمداً صلى الله عليه وآله أحب خلقك حباً وأفضلهم عندك شرفاً وأرفعهم لديك منزلة وأعظمهم عندك زلفى وأقربهم منك وسيلة عندنا وأطلقهم
لساناً وأكرمهم مقاماً وأدناهم منك مجلساً وأعظمهم لديك وسيلة وأكثرهم تبعاً وأشرفهم درجة وأتمهم نوراً وأنجحهم طلبة وأعلاهم كعباً
وأوسعهم في الجنة منزلاً اللهم اجعله في المقربين كرامته وفي الأكرمين محبته وفي الأعلين ذكره وفي الأفضلين منزلته وفي
المصطفين محبته وفي المقربين مودته وفي عليين داره وأعظم أمنيته وغايته ورضا نفسه ومنتهاها اللهم صل على محمد وآل محمد وشرف
بنيانه وعظم برهانه وثقل ميزانه وكرم نزله وأحسن مآبه وأجزل ثوابه وتقبل شفاعته وقرب وسيلته وبيض وجهه وأتمم نوره وارفع
درجته وأحينا على سنته وتوفنا على ملته وخذ بنا منهاجه ولا تخالف بنا عن سبيله واجعلنا من أهله واحشرنا في زمرته وعرفنا وجهه كما
عرفنا اسمه وأقر عيوننا برؤيته كما آمنا به ولم نره وأوردنا حوضه كما آمنا به واسقنا بكأسه واجعلنا معه وفي حزبه ولا تفرق بيننا
وبينه واجعلنا ممن تناله شفاعته صلى الله عليه وآله كلما ذكر السلام فصل على نبينا والبر منا رحمة وسلام اللهم إني أسألك بوجهك الكريم
الجميل الذي ليس كمثله شيء نور السماوات والأرض ذو الجلال والإكرام وكلماتك التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر وبسلطانك العظيم وقرآنك
الحكيم وفضلك الكبير ومنك الكريم وملكك القديم وخلقك العظيم ومغفرتك في رحمتك الواسعة وبإحسانك وإفضالك ولطفك وعظمتك
وكبريائك وجبروتك وبقدرتك وجلالك ومجدك وكرمك وبركاتك وحرمة محمد وآل محمد وحرمة عبادك الصالحين فإنك قريب مجيب الدعاء ومنك
الإجابة وإنك لا تخلف الميعاد وأدعوك لذلك إلهي وأرغب إليك لذلك إلهي أن لا أبرح من مقامي هذا ولا تفتقر مسألتي حتى تغفر لي كل
ذنب أذنبته وكل شيء تركته مما أمرتني به وكل شيء أتيته مما نهيتني عنه وكل شيء كرهته من أمري وعملي وكل شيء تعديته من أمرك وحدودك
وكل خطيئة وعدت فأخلفت وكل شيء عملت فقد منت وكل ذنب عملته وكل ظلم ظلمته وكل جور جرته وكل بغي بغيته وكل سفه سفهته
وكل سوء أتيته مذ يوم أوجدتني صغيراً أو كبيراً دقيقاً أو جليلاً إثماً أعلم ومما لا أعلم وما نظر إليه بصري وأصغى إليه سمعي أو نطق به لساني
أو ساغ في حلقي أو ولج في بطني أو وسوس في صدري أو ركن إليه قلبي أو نطق لساني بكذب أو مشت إليه رجلاي أو باشره جلدي أو أفضوا إليه
فرجي أو لا تنفذ عوني أو جلبت لنفسي شيئاً من أن كان مغفوراً عن ما حرم الإيمان بعد هذا ولا أتوب بعد ما خطيئته ولا إثماً معصوماً أظهر
بما قلبي وتحقق بها ظهري وتجاوز بها عن أمري وتضع بها عني وزري وتجاوز بها عن سيئاتي وتلقني بها عند فراق الدنيا
حجتي وأنظر بها إلى وجهك الكريم يوم القيامة وتعلي منزلتي وتكرمني بأفضال الخير وكفاية ما أعطي نظام الأمور يا كاشف الضر يا مجيب دعوة المضطرين
يا أرحم الراحمين صل على محمد وآل محمد والباس حاجتي منتهى حيلتي في يديك منتهى إني أسأل العفو وأنا العبد

السيد وانا العبد وانا بائس المستكين الذي لا ازداد بعدا ولا تقطع رجائي ولا تجبهني برد مسئلتي واقبل معذرتي من غير عقاب فلا شكوا الى غيرك
اليوم ازلت خلتي وبقيتني والبك تجهت وجهي لا اله الا انت رب كريم العظيم انت خير من سئل واوسع من اعطى وارحم من قدر واجود من رحم وغفر
وعفو عن ظلوم انت احق من تاب على من قبل العذر والملوك وانت احق من عاد وتعطف وعفى وانت احق من اعطى وسمع واستجاب لا ارحم رحمتك
امد لا خير بحانك حد اللهم فارشدني وسددني وفقني لما تحب وترضى من الاعمال برحمتك يا ارحم الراحمين وصلى الله على محمد وآله الطيبين سل المنف
سا اسئل العظيم اللطيف اللبان من الذي تقوا الخلق عن كان بشر كبير على الله سهل ايسر هو على كل شئ قدير المتهجد وحبس الامان ومن الخوف تشهد
بالصحيفة الكاملة دعاء آخر الجمعة وهو من ادعية الاسبوع بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الاول قبل الانشاء والاحياء والآخر بعد فناء الاشياء العليم الذي
لا ينسى من ذكره ولا ينقص من شكره ولا يخيب من دعاه ولا يقطع رجاء من رجاه اللهم اني اشهدك وكفى بك شهيدا واشهد جميع ملائكتك وسكان
وسكان سمواتك وحملة عرشك ومن بعثت من انبيائك ورسلك وانشأت من اصناف خلقك اني اشهد انك انت الله لا اله الا انت وحدك لا شريك
لك ولا عديل ولا خلف لقولك ولا تبديل وان محمدا صلى الله عليه وآله عبدك ورسولك ادى ما حملته الى العباد وجاهد في الله عز وجل حق الجهاد
وانه بشر بما هو حق من الثواب وانذر بما هو صدق من العقاب اللهم ثبتني على دينك ما احييتني ولا تزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك
انت الوهاب صل على محمد وآل محمد واجعلني من اتباعه وشيعته واحشرني في زمرته ووفقني لاداء فرض الجمعات وما اوجبت علي فيها من الطاعات وقسمت
لاهلها من العطاء في يوم الجزاء انك انت العزيز الحكيم التهجد والبلد الجنة والاخيار ومنهاج الصلاح دعاء آخر للكاظم وهو من ادعية الاسبوع من
يتلوه الجديد ويكمل كلما سين وشاهد من كتابه بسم الله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله وان الاسلام كما وصف
والدين كما شرع وان الكتاب كما انزل والقول كما حدث وان الله هو الحق المبين حيا الله محمدا بالسلام وصلى الله عليه وآله وصلوات لقصور كاسرة جباية
وسلام على محمد وآله اصبحت في امان الله الذي لا يستباح وذمته التي لا تخفر وجوار الله الذي لا يضام وكنفه الذي لا يرام وجار الله امن
محفوظ ما شاء الله كل نعمة من الله ما شاء الله لا يأتي بالخير الا الله ما شاء الله نعم القادر الله ما شاء الله توكلت على الله اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شئ قدير اللهم اغفر لي كل ذنب يحبس رزقي ويحجب مسئلتي او يقصر بي
بلوغ مسئلتي او يصدني عن وجهك الكريم اللهم اغفر لي وارزقني وارحمني واجرني وعافني واعف عني وارض عني واهدني واطفر في بلوغ الدعاء على الصبر
والنصر لما الى الملك ما لا يبلغ ذلك غيرك اللهم وما كتبت على من خير فوفقني له واهدني له ومن على به واعني عليه وثبتني عليه واجعله احب الي
من غيره واثر عندي مما سواه وزدني من فضلك اللهم اني اسئلك رضوانك والجنة واعوذ بك من سخطك والنار واسئلك التصديق الاوفر في بحابك
النعيم اللهم طهر لساني من الكذب وقلبي من النفاق وعملي من الرياء وبصري من الخيانة فانك تعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور اللهم ان كنت عند
محو ما شئت اعلى بينك ام حرماني وتقتير رزقي واكتبني عندك مرزوقا موفقا للخيرات فانك قلت تباركت وتعاليت يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده
ام الكتاب اللهم وصل على محمد وآله انك حميد مجيد التهجد والبلد والجنة والاخيار **تسبيح** يوم الجمعة بسم الله الرحمن الرحيم سبحان من لبس العز
الوقار سبحان من تعطف بالمجد وتكرم به سبحان من لا ينبغي التسبيح الا له سبحان من احصى كل شئ بعلمه سبحان ذي الطول والفضل سبحان ذي
المن والنعم سبحان ذي القدرة والكرم اللهم اني اسئلك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم وذكرك الاعلى وكلماتك التامة
وتمت كلماتك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماتك نسئلك العز الكريم يا ذا الجلال والاكرام نسئلك بما لا يعدله شئ من مسائلك ان تصلي على محمد وآل
محمد وان تجعل لي من امري فرجا ومخرجا وان توسع علي رزقي في يسر منك وعافية سبحان الحي الحليم سبحان الحليم الكريم سبحان الباعث الوارث سبحان الله
العلي العظيم سبحانه وبحمده اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت وباركت على ابرهيم وآل ابرهيم انك حميد مجيد عوذة يوم الجمعة التهجد الجنة عن
المفضل قال حدثنا ابو احمد عبد الله بن الحسين ابن ابرهيم العلوي عن ابيه عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني ان ابا جعفر محمد بن علي كتب هذه العوذة
لابنه ابي الحسن علي وهو صبي في المهد وكان يعوذه بها يوما فيوما **البلد** الجنة والاخيار بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
اللهم رب الملائكة والروح والنبيين والمرسلين وقاهر من في السموات والارضين وخالق كل شئ ومالكه كف عني باس اعدائنا ومن اراد بنا سوءا من
الجن والانس واعم ابصارهم وقلوبهم واجعل بيننا وبينهم حجابا وحرسا ومدفعا انك ربنا ولا حول ولا قوة لنا الا بالله عليه توكلنا واليه انبنا
انه هو العزيز الحكيم ربنا وعافنا من شر كل سوء ومن شر كل دابة انت آخذ بناصيتها ومن شر ما سكن في الليل والنهار ومن شر كل سوء ومن شر كل ذي شر
رب العالمين واله المرسلين صل على محمد وآله اجمعين وخص محمدا وآله باتم ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم بسم الله وبالله ومن الله والى الله
وبالله اعتصم وبالله استجير وبعزة الله ومنعته امتنع من شياطين الانس والجن ومن رجلهم وخيلهم وركضهم وعطفهم ورجعتهم وكيدهم وشرهم وشر
ما ياتون به تحت الليل وتحت النهار من البعد والقرب ومن شر الغائب والحاضر والشاهد والزائر احياء وامواتا اعمى وبصير ومن شر العامة والخاصة ومن شر
نفسي ووسوستها ومن شر الدناهش والحس واللمس واللبس ومن عين الجن والانس وبالاسم الذي اهتز له عرش بلقيس واعيذ ديني ونفسي وجميع ما تحوطه

عنايتي

باب اعمال الاسبوع

عنا انتي من شر كل صورة وخيال او بياض او سواد او تمثال او معاهد او غير معاهد ممن يسكن الهواء والسحاب والظلمات والنور والظل والحرور والبر والبحور والسهل والوعور والخراب والعمران والآكام والآجام والمغايض والكنائس والنواويس والفلوات والجبانات من الصادرين والواردين ممن يبدو بالليل وينتشر بالنهار وبالعشي والابكار والغدو والآصال والمريبين والاسامرة والافاترة والفراعنة والابالسة ومن جنودهم وازواجهم وعشائرهم وقبائلهم ومن همزهم ولمزهم ونفثهم ووقاعهم واخذهم وسحرهم وضربهم وعبثهم ولمحهم واحتيالهم واخلافهم ومن شر كل ذي شر من السحرة والغيلان وام الصبيان وما ولد وما ورد ومن شر كل ذي شر داخل وخارج وعارض ومتعرض وساكن ومتحرك وضربان عرق وصداع وشقيقة وام ملدم والحمى والمثلثة والربع والغب والنافضة والصالبة والداخلة والخارجة ومن شر كل دابة انت آخذ بناصيتها انك على صراط مستقيم اللهم صل على محمد نبيّنا وآل محمد وسلم كثيرا المجتبى للائمة باسناده عن الصادق ع عوذة يوم الجمعة بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم الله رب الملائكة والروح والنبيين والمرسلين وقاهر من في السموات والارضين وخالق كل شيء ومالكه كف عنا بأسهم واعم ابصارهم وقلوبهم واجعل بيننا وبينهم حرسا وحجابا ومدفعا انك ربنا لا حول ولا قوة الا بك عليك توكلنا واليك انبنا وانت العزيز الحكيم عاف فلان بن فلانة من شر كل دابة انت آخذ بناصيتها ومن شر ما سكن في الليل والنهار ومن شر كل سوء آمين يا رب العالمين وصلى الله على محمد نبي الرحمة وآله الطاهرين البلد ع ما علمه بدعاء يوم الجمعة وهو من ادعية الاسبوع لعلي ع بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي لا من شيء كان ولا من شيء كوّن ما قد كان مستشهد بحدوث الاشياء على ازليته وبما وسمها به من العجز على قدرته وما اضطرها اليه من الفناء على دوامه لم يخل منه مكان فيدرك بأينيته ولا له شبح مثال فيوصف بكيفيته ولم يغب عن شيء فيعلم بحيثيته مباين لجميع ما احدث في الصفات وممتنع عن الادراك بما ابتدع من تصرف الذوات وخارج بالكبرياء والعظمة من جميع تصرف الحالات محرم على بوارع ثاقبات الفطن تحديده وعلى عوامق ثاقبات الفكر تكييفه وعلى غوائص سابحات النظر تصويره لا تحويه الاماكن لعظمته ولا تذرعه المقادير لجلاله ولا تقطعه المقاييس لكبريائه ممتنع عن الاوهام ان تكتنهه وعن الافهام ان تستغرقه وعن الاذهان ان تمثله قد يئست عن استنباط الاحاطة به طوامح العقول ونضبت عن الاشارة اليه بالاكتناه بحار العلوم ورجعت بالصغر عن السمو الى وصف قدرته لطائف الخصوم واحد لا من عدد ودائم لا بامد وقائم لا بعمد ليس بجنس فتعادله الاجناس ولا بشبح فتضارعه الاشباح ولا كالاشياء فتقع عليه الصفات قد ضلت العقول في امواج تيار ادراكه وتحيرت الاوهام عن احاطة ذكر ازليته وحصرت الافهام عن استشعار وصف قدرته وغرقت الاذهان في لجج افلاك ملكوته مقتدر بالآلاء ممتنع بالكبرياء ومتملك على الاشياء فلا دهر يخلقه ولا وصف يحيط به قد خضعت له رقاب الصعاب في محل تخوم قرارها واذعنت له رواصن الاسباب في منتهى شواهق اقطارها مستشهد بكلية الاجناس على ربوبيته وبعجزها على قدرته وبفطورها على قدمته وبزوالها على بقائه فلا لها محيص عن ادراكه اياها ولا خروج عن احاطته بها ولا احتجاب عن احصائه لها ولا امتناع من قدرته عليها كفى باتقان الصنع له آية وبتركيب الطبع عليه دلالة وبحدوث الفطر عليه قدمة وباحكام الصنعة عليه عبرة فلا اليه حد منسوب ولا له مثل مضروب ولا شيء عنه محجوب تعالى عن ضرب الامثال له والصفات المخلوقة علوا كبيرا وسبحان الله الذي خلق الدنيا للفناء والبيود والآخرة للبقاء والخلود وسبحان الله الذي لا ينقصه ما اعطى فاسنى وان جاز المدى في المنى وبلغ الغاية القصوى ولا يجور في حكمه اذا قضى وسبحان الله الذي لا يرد ما قضى ولا يصرف ما امضى ولا يمنع ما اعطى ولا يهفو ولا ينسى ولا يعجل بل يمهل ويعفو ويغفر ويرحم ويصبر ولا يسئل عما يفعل وهم يسألون ولا اله الا الله الشاكر للمطيع له المملي للمشرك به القريب ممن دعاه على حال بعده والبر الرحيم لمن لجأ الى ظله واعتصم بحبله ولا اله الا الله المجيب لمن ناداه باخفض صوته السميع لمن ناجاه لاغمض سره الرؤف بمن رجاه لتفريج همه القريب ممن دعاه لتنفيس كربه وغمه ولا اله الا الله الحليم عمن الحد في آياته وانحرف عن بيناته ودان بالجحود في كل حالاته والله اكبر القاهر للاضداد المتعالي عن الانداد المتفرد بالمنة على جميع العباد والله اكبر المحتجب بالملكوت والعزة المتوحد بالجبروت والقدرة المتردي بالكبرياء والعظمة والله اكبر المتقدس بدوام السلطان والغالب بالحجة والبرهان ونفاذ المشية في كل حين واوان اللهم صل على محمد عبدك ورسولك واعطه اليوم افضل الوسائل واشرف العطاء واعظم الحباء والمنازل واسعد الجدود واقر الاعين اللهم صل على محمد وآل محمد واعطه الوسيلة والفضيلة والمكان الرفيع والغبطة وشرف المنتهى والنصيب الاوفى والغاية القصوى والرفيع الاعلى حتى يرضى وزده بعد الرضى اللهم صل على محمد وآل محمد الذين اذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا اللهم صل على محمد وآل محمد الذين الهمتهم علمك واستحفظتهم كتابك واسترعيتهم عبادك اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وحبيبك وخليلك وسيد الاولين والآخرين من الانبياء والمرسلين والخلق اجمعين وعلى آله الطيبين الذين اذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا واوجبت علينا طاعتهم ومودتهم اللهم اني اقدمهم بين يدي حوائجي واستشفع بهم عندك امام طلبتي واسئلك اللهم سؤال وجل من انتقامك حائد من نقمتك فزع اليك منك لم يجد لفاقته مجيرا غيرك ولا لخوفه آمنا غير فنائك تطولك يا سيدي ومولاي علي مع طول معصيتي لك اقصد اليك وان كانت سبقتني الذنوب وحالت بيني وبينك لانك عماد المعتمد ورصد المرتصد لا تنقصك المواهب ولا تغيضك المطالب فلك المنن العظام والنعم الجسام يا من لا تنقص خزائنه ولا يبيد ملكه ولا تراه العيون ولا تخفى عليه حركة ولا سكون لم تزل ولا تزال ولا يتوارى عنك متوار في كنين ارض ولا سماء ولا قرار تكفلت بالارزاق يا رازق وتقدست عن ان تنالك

السعا

الصفات وتعززت عن ان تحيط بك نعوت الذات فما اتكل مستحقاً يا متوحداً بصفة الاعزاز الى خالق بل انت الفرد الاول والاخر والظاهر والعزيز القاهر
جزيل العطاء جليل الثناء سابغ النعماء دائم البقاء الحي من تجاوز وعفى عن ظلم واسأل بلسان المتجهد في كل الشدائد عليك يعتمد فلك الحمد ولك المجد ولك
الملك لا ابد والرب السرمد انعمت انشاء البرايا فاحكمتها بلطف التقدير وتعاليت في ارتفاع شأنك عن ان يتعدى حكم التغيير او يحتال منك بحالـ
تصف بها اللطف او تتبدل او توجد في الزيادة والنقصان مساغ في اختلاف التحويل او يلتئم سحاب الاحاطة بك في بحور همم الاحلام او تمثل لك منها
حيلة تصل اليك بها الروايات لا وهما فلك مولاي انقياد الخلق مستخذين باقرار الربوبية ومعترفين خاضعين بالعبودية سبحانك ما اعظم شأنك في
اعلى مكانك انطق بالصدق برهانك انفذ امرك واحسن تقديرك سمكت السماء فرفعتها ومهدت الارض ففرشتها واخرجت منها ماء ثجاجاً ونباتاً رجراجاً
فسبحك نباتها وجرت بامرك مياهها وقاما على مستقر المشية كما امرتهما فيا من تعزز بالبقاء وقهر عباده بالفناء اكرم مثواي فانك خير منتجع لكشف الضر
يا من هو مأمول في كل عسر ومرتجى لكل يسر بك انزلت اليوم حاجتي واليك ابتهلت فلا تردني خائباً مما رجوت ولا تحجب دعائي عنك اذ فتحته لي فادعو
وصل على محمد وآل محمد وسكن بفضلك روعتي واستر عورتي وادرر رزقي من فضلك الواسع رزقاً واسعاً سائغاً واجعل الاطهار نقي علينا ابداً في عافية اللهم
اجعل جزاء امامي يوم الفاقة واغفر لي خطاياي فقد احصيتها وتجاوز عن ذنوب حفظتها ونسيتها فانك مجيب محب قريب فاذن غافر قاهر رحيم كريم
فهو ذلك عليك يسير واشكر حسن ابيها الغير اللهم انك افترضت علي للآباء والامهات حقوقاً فعظمتهن وانت اولى من حط الاوزار وخففها وادى
الحقوق عن عبيده فاحتملهن عني اليهما واغفر لهما كما رجاك كل موحد مع المؤمنين والمؤمنات والاخوة والاخوات وألحقنا واياهم بالابرار وابح لنا
ولهم جنانك مع النجباء والاخيار انك سميع الدعاء وصلى الله على النبي محمد وعترته الطيبين وسلم تسليماً اقول ورويت عن محمد بن هارون التلعكبري
هذا الدعاء مع سائر ادعية الاسبوع المروية عن امير المؤمنين في كتاب مجموع الدعوات بسندين احدهما قال حدثنا ابو الفتح غازي بن محمد الطرائفي
بدمشق سلخ شعبان سنة تسع وتسعين وثلثمائة قال حدثنا ابو الحسن علي بن عبد الله الميموني قال حدثني ابو الحسين محمد بن علي بن معمر قال حدثني علي بن
يقطين بن موسى الاهوازي قال كنت رجلاً اذهب مذاهب المعتزلة وكان يبلغني من امر ابي الحسن علي بن محمد عليهما السلام ما استهزئ به ولا اقبله
فدعتني الحال الى دخولي بسر من رأى للقاء السلطان فدخلتها فلما كان يوم وعد السلطان فدخلتها فلما كان يوم وعد السلطان الناس ان يركبوا
الى الميدان ركب الناس في غلائل القصب بايديهم المراوح وركب ابو الحسن في زي الشتاء وعليه لباد وبرنس وسرجه تجفاف طويل وقد عقد ذنب
دابته والناس يهزؤن به وهو يقول الا ان موعدهم الصبح أليس الصبح بقريب فلما توسطوا الصحراء وجازوا بين الحائطين ارتفعت سحابة وارخت
السماء عزاليها وخاضت الدواب الى ركبها في الطين ولوثتهم اذنابها فرجعوا في اقبح زي ورجع ابو الحسن في احسن زي ولم يصبه شيء مما اصابهم فقلت
ان كان الله عز وجل اطلعه على هذا السر فهو حجة وجعلت في نفسي ان اسأله عن عرق الجنب فقلت ان هو اخذ البرنس عن راسه وجعله على قربوس سرجه
ثلاثاً فهو حجة ثم انه لجأ الى بعض السقائف فلما قرب نحى البرنس وجعله على قربوس سرجه ثلاث مرات ثم التفت الي وقال ان كان من حلال فالصلوة
في الثوب حلال وان كان من حرام فالصلوة في الثوب حرام فصدقته وقلت بفضله وكرمه فلما اردت الانصراف جئت اليه مودعاً فقلت زودني
بدعوات فدفع الي هذا الدعاء اللهم اني اسألك سؤال وليس فيه تمجيد وثانيهما حدث غازي بن محمد الطرائفي ايضاً عن علي بن الحسين صالح بن
الفضل النعماني قال اخبرني ابو عبد الله احمد بن ابراهيم بن ابي رافع وابو عبد الله محمد بن ابراهيم النعماني من خطه قالا اخبرنا ابو علي محمد بن همام عن جعفر
بن مالك الفزاري قال حدثني احمد بن مدبر ومن ولد الاشتر عن محمد بن عثمان عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع عن ابائه ع عن امير المؤمنين بهذا الدعاء الصغير
لامير المؤمنين وذكر في اوله التمجيد وبعده اللهم قد جمعت بين الروايتين ورواية الكفعمي المتهجد والبلد والجنة والاختيار تسمية بسم الله
الرحمن الرحيم سبحانك ربنا ولك الحمد انت الحي القيوم الاول الكائن ولم يكن شيء من خلقك ولم يعاين شيء من ملكك او يبدع شيء من امرك او يفكر
في شيء من قضائك قائم بسلطانك مدبر الامر قد جرى فيما هو كائن فلك التقدير بما انت خالق وعلمك خلقت السموات والارض فراشاً وبناء فسويت
السماء منزلاً فقبضتها بجلال السمو وفارق وعزك وسلطانك ثم جعلت فيها كرسيك وعرشك ثم سكنتها ثم استويت عليه متكبراً في عظمتك
متعظماً في كبريائك فتوحدت في علوك متمكناً في ملكك متعالياً في سلطانك محتجباً في جلالك مستوياً على عرشك فتباركت وتعاليت وعلا هنالك بهاؤك
ونورك وعزك في سلطانك مجد زينك وحولك في قوتك وريحك فتقدست في ازلك وعظمتك وتمكنك في الكبرياء وكبرياء الكبير وعظمة العظمة
انت الله الحي قبل كل حي والقديم قبل كل قديم والملك العظيم المنفتح المدح اسماؤك في السموات والارض وما فيهن ونور من فيهن وكلهن و
ما فيهن فسبحانك بمحلك ربنا جل ثناؤك اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك واجز محمداً جزاء بلاغه وبشيراً ونذيراً وضعف قواه
ويتيم آواه ومسكين رحمه وجاهل علمه ودين نصره وحق نصره واعطه الجزاء الاوفى في الرفيق الاعلى والشفاعة الجائزة والمنزلة الرفيعة في الجنة عندك آمين
رب العالمين اجعل له منزلاً مغبوطاً ومجلساً رحباً وظلاً ظليلاً ومن نعمك عليه جميلاً ونظر الالي وجهك يوم تحجبه من الجرم اللهم صل على محمد
وآل محمد واجعله لنا فرطاً واجعل حوضه لنا موعداً ولقاءه موعداً تبشر به اولنا وآخرنا وانت عنا راض في دار المقامة دار السلام من جنانك حيث

امنهم

باب اعمال الاسبوع

الرحيم امين رب العالمين اللهم صل على محمد وآل محمد واسألك باسمك الذي هو نور من نور ونور فوق كل نور ونور تضيء به كل ظلمة وتكسر به
قوة كل شيطان مريد وجبار عنيد وجني عنيد ومؤمن خوف كل خائف وتبطل به سحر كل ساحر وحسد كل حاسد وتتصدع لعظمته البر والفاجر
وباسمك الاكبر الذي سميت به نفسك واستويت به على عرشك فاستقررت به على كرسيك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تقضي لي في هذه الليلة يا رب باب
كل خير فتحته لاحد من خلقك من اوليائك واهل طاعتك ثم لا تسده عني ابدا ما ابقيتني وان تعفو عني يا من اسألك ذلك برحمتك اعتمادا عليك فيه
بعد نزول شفيع الليلة يا رب عفوك واكرم طلبتي ونفس كربتي وارحم عبرتي واقبل معذرتي وآنس وحشتي واستر عورتي وآمن روعتي واجبر فاقتي
واقض حاجتي واقلني عثرتي واستجب الليلة دعائي واعطني مسألتي واعظم من مسألتي وكن بي رحيما ولا تعطني ولا تؤيسني من رحمتك
ولا تخذلني وانا ادعوك ولا تحرمني وانا اسألك ولا تعذبني وانا استغفرك يا ارحم الراحمين وصلى الله على محمد النبي واهل بيته اجمعين السلام.

مجموع الدعوات عن يوم السبت لعلي بن الحسين عليهما السلام بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي قرب رجائي بعفوه وفتح املي بحسن تجاوزه وصفحه وقوى حسني
فظهري وساعدني وبذلي بما عرفني من جوده وكرمه ولم يخلني مع مقامي على معصيته وتقصيري في طاعته وما يحق علي من اعتقاد خشيته واستشعار
خيفته من تواتر منته وتظاهر نعمه وسبحان الله الذي يتوكل كل مؤمن عليه ويضطر كل جاحد اليه لا يستغني احد الا بفضله ما الدهر ولا الزمان
المقبل على من اعرض عن ذكره التواب على من تاب اليه من عظيم ذنبه الساخط على من قنط من واسع رحمته ويئس من سائل روحه والله اكبر خالق كل
شيء ومالكه ومبيد كل شيء ومهلكه اللهم صل على محمد عبدك وامينك ونبيك وشاهدك النقي التقي وعلى آل محمد الطيبين الطاهرين اللهم اني
اسألك سؤال معترف بذنبه نادم على اقترافه تبعته وانت اولى من اعتمد وعفا وجاد بالمغفرة على من ظلم واساء فقد اوبقتني الذنوب في مهاوي
الهلكة واحاطت بي الآثام وبقيت غير مستقل بها فانت المرتجى وعليك المعول في الشدة والرخاء وانت ملجأ الخائف الغريق وارأف من كل شفيق اليك
قصدت سيدي وانت منتهى القصد للقاصدين وارحم من استرحم في تجاوزك عن المذنبين اللهم انت الذي لا يتعاظمك غفران الذنوب وكشف الكروب
وانت علام الغيوب وستار العيوب لانك الباقي الرحيم الذي تسربلت بالربوبية وتوحدت بالالهية وتنزهت عن الحيثوثية فلم يحدك واصف محدود
بالكيفوفية ولم تقع عليك الاوهام بالمائية والحيثوثية فلك الحمد على تعدد نعمائك على الانام ولك الشكر على كرور الليالي والايام الهي بيدك الخير
وانت منجح الرغائب وغاية المطالب اتقرب اليك بعفو رحمتك التي وسعت كل شيء وترى يا رب مكاني وتطلع على ضميري وتعلم سري ولا يخفى عليك
امري وانت اقرب الي من حبل الوريد فتب علي توبة لا اعود بعدها فيما يسخطك واغفر لي مغفرة لا ارجع معها الى معصيتك يا اكرم الاكرمين الهي
انت الذي اصلحت قلوب المفسدين بصلاحك فاصلحني باصلاحك وانت الذي مننت على الضالين فهديتهم برشدك عن الضلال
وعلى الجاحدين عن قصدك فسددتهم وقومت منهم عثرات الزلل فمنحتهم محبتك وجنبتهم معصيتك وادرجتهم درج المغفور لهم واحللتهم محل
الفائزين فاسألك يا مولاي ان تلحقني بهم يا ارحم الراحمين اللهم اني اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد وان ترزقني يقينا واستعمالا للطيبات في عافية
وعملا يقرب اليك يا خير مسؤول اللهم اني اتضرع اليك ضراعة مقر على نفسه بالهفوات اتوب اليك يا تواب فلا تردني خائبا من جزيل عطائك يا وهاب
فقد جدت على المذنبين بالمغفرة وسترت على عبادك قبيحات الفعال يا جليل يا منعم الي توجهت اليك بمن اوجبت حقه عليك اذ لم يكن لي من
الجرم ما اتوجه اليك به وحالت الذنوب بيني وبين المحسنين وانزلتهم بوجاهتهم على ما نظر المتقين فلا تردني بتوجهي بمن توجهت به اليك اغنني يا ربي
وانت املي ام تركتني صفرا مما اتفقو وانت منتهى رغبتي يا من هو مأمول في الشدائد موصوف معروف بالجود وخلقه له عبيد واليه مرد الامور صل
على محمد لا شريك لك انت الله لا شيء مثلك سبحانك ما اعظم شأنك واعز سلطانك واشد جبروتك واحصى عددك وسبحانك يسبح الخلق كلهم لك
ويحمدك الخلق كلهم بك ويشفع الخلق كلهم منك ويضرع الخلق كلهم اليك سبحانك ما ينبغي لك ولو جهدك لم يبلغ منتهى ملكك ولا يقصر دونه فضلك
ملك ولا يفضله شيء من محامد خلقك سبحانك خلقت كل شيء واليك معاده وبدأت كل شيء واليك منتهاه وانت كل شيء واليك مصيره وانت
ارحم الراحمين ان ترفع السماء ووضعت الارض وارسيت الجبال وسخرت البحور فملكوتك فوق كل ملكوت تباركت رحمتك وتعاليت بارتفاعك
وتقدست في مجلس مكانك التسبيح بجلالك والتمجيد بفضلك لك الحول بقوتك ولك الكبرياء بعظمتك ولك المجد والجبروت بسلطانك ولك الملكوت
بعزتك ولك القدرة بملكك ولك الرضا بامرك ولك الطاعة على خلقك احصيت كل شيء عددا واحطت بكل شيء علما ووسعت كل شيء رحمة دنيا
ارحم الراحمين عظيم الجبروت عزيز السلطان قوي البطش مالك السموات والارض رب العالمين والعرش العظيم والملائكة المقربين يسبحون الليل و
النهار لا يفترون فسبحان الله الذي لا يموت ابد الابد وسبحان رب العزة ابد الابد وسبحان القدوس رب العزة ابد الابد وسبحان الله رب الملائكة و
الروح سبحان ربي الاعلى سبحانه وتعالى سبحان الذي في السماء عرشه وفي الارض قدرته وسبحان الذي في البحر سبيله وسبحان الذي في القبور قضاؤه
وسبحان الذي في الجنة رحمته وسبحان الذي في جهنم سلطانه سبحان الذي سبقت رحمته غضبه سبحان من له ملكوت كل شيء سبحان الله بالعشي و
سبحان الله بالابكار سبحانه وتعالى جل عز وجهه ونصر عبده وعلا اسمه وتبارك وتقدس في مجده وفخاره وكرسي عرشه بري كل عيب ولا ازاغ عن

وبعيد

باب مجموع الدعوات

تبديك كل شيء ولا تدركه الابصار وهو اللطيف الخبير اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك الذي اختصصتنا به دون من عبد غيرك وتولى
سواك وصل اللهم عليه بما انت اهله لمن سألك واكرمته به من بيوتك ولا تحرمنا النظر الى وجهه والكون معه في دارك ومستقر من
جوارك اللهم كما ان سألته فبلغ وحملته فادى حتى اظهر سلطانك وامر بك لا شريك لك فضاعف اللهم ثوابه وكرمه بقربه منك كرامة
تفضله بها على جميع خلقك وتغبطه بها الاولون والاخرون من عبادك واجعل مثوانا معه وبما لا نطمع له منه يا ارحم الراحمين اللهم صل
على محمد وال محمد واسألك بجودك وكرمك وقربك وطولك ومنك وعظيم ملكك وجلال ذكرك وكبر مجدك وكبر سلطانك ولطف
جبروتك وعز عظمتك وحلم عفوك وحسن رحمتك وتمام كلماتك ونفاذ امرك وربوبيتك التي دان لك بها كل ذي ربوبية واطاعك بها
كل ذي طاعة وتقرب اليك بها كل ذي رغبة في رضوانك ويلوذ بها كل ذي رهبة من سخطك ان ترزقني فواتح الخير وخواتمه وتجاره وجوامعه
وفواضله وفضائله وجسره ونوافله اللهم صل على محمد وال محمد واهدنا باليقين الى سبيلنا واصلح باليقين سرائرنا واجعل قلوبنا مطمئنة
بذكرك واعمالنا الصالحة لك اللهم صل على محمد وال محمد واسألك الربح من التجارة لا تبور والغنيمة من الاعمال الصالحة المتقبلة في الدنيا
والاخرة والذكر الكثير لك والعفاف والسلامة من الذنوب والخطايا اللهم ارزقنا اعمالا زاكية متقبلة ترضى بها عنا وتسهل لنا سكرة
الموت وشدته وهول يوم القيامة اللهم انا نسألك تمام الخير وعاقبته لخاصتنا وعامتنا والزيادة من فضلك في كل يوم وليلة والنجاة من عذابك
والفوز برحمتك اللهم حبب الينا لقاءك وارزقنا النظر الى وجهك واجعل لنا في لقائك نضرة وسرورا اللهم صل على محمد وال محمد واحضرنا
ذكرك عند كل غفلة وشكرك عند كل نعمة والصبر عند كل بلاء وارزقنا قلوبا وجلة من خشيتك خاشعة لذكرك منيبة اليك اللهم صل
على محمد وال محمد واجعلنا ممن يوفي بعهدك ويؤمن بوعدك ويرجو ما لك ويخاف سوء حسابك ويخشاك حق خشيتك واجعل ثواب
اعمالنا جنتك برحمتك وتجاوز عن ذنوبنا برأفتك وانقذنا من ظلم خطايانا بتوبة وتغمدنا بفضلك والبسنا عافيتك وهنئنا كرامتك
واتمم علينا نعمتك واوزعنا ان نشكر نعمتك منا الى الحق رب العالمين وصلى الله على محمد خاتم النبيين واله الطاهرين البلد ومجموع الدعوات
دعا يوم الاحد للسجاد عليه السلام بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله على حلمه واناته والحمد لله على علمي بان ذنبي وان كبر صغير في جنب عفوه وجرمي وان عظم
حقير عند رحمته وسبحان الذي رفع السموات بغير عمد وانشأ جنات المأوى بلا امد وخلق الخلائق بلا ظهير ولا سند ولا اله الا الله المنكل
من عند عن طاعته وعتا عن امره والمجدد من لج في معصيته واستكبر عن عبادته والمعذب الذي من تمادى في غيه وضل الى تثبيت حجته
عليه وعلمه بسوء عاقبته والله اكبر الجواد الكريم الذي ليس لقديم احسانه وعظيم امتنانه على جميع خلقه نهاية ولا لعظيم تدبيره وسلطانه على
بريته غاية اللهم صل على محمد وعلى اهل بيته كافضل ما صليت وباركت على ابراهيم وال ابراهيم انك حميد مجيد اللهم اني اسألك
سؤال مذنب اوبقته معاصيه في ضيق المسالك وليس له مجير سواك ولا امل غيرك ولا مغيث ارأف به منك ولا معتمد يعتمد عليه غير
عفوك فانت مولاي الذي جدت بالنعم قبل استحقاقها واهلتها بتطولك على من اهلها ولم تزل منعما ولا اكداك اعطاء ولا انفد نعمك
سؤال مليح بل كنت ارزاق عبادك لتطولا منك عليهم وتفضلا منك لديهم اللهم كلت العبارة عن بلوغ مدحتك وقصر اللسان عن
نشر محامدك وتفضيلك وقد تعمدتك بقصدي اليك فان حاط عني الذنوب فانت ارحم الراحمين واكرم الاكرمين واجود الاجودين وانعم
الرازقين واحسن الخالقين الاول والاخر والظاهر والباطن فاجل واعز وادام واكرم من ان تزيغ منك رجاء وطمع فيما لديك فلك
الحمد يا اهل الحمد الحي اذ جرت على نفسي في النظر لها وسالت الايام بافتراق الآثام واستقبل الانعام ذو الجلال والاكرام فما بقي لها الا نظر
فاجعل من ترحمك اياي بالنجاح واجمل النظر منك لها بالفلاح فانك المعطي المفضل بنوال الآلاء والنعم والسماح يا فالق الاصباح امنها سوء

تعمد خ

نهارها ان لم تشفع باغفار اللهم اني اسألك باسمك الكريم الماجد وبعزتك التي بهما النعابر ان تصلي على محمد واله وترزقني رزقا
واسعا حلالا طيبا من فضلك وان لا تحول بيني وبين ما يقربني منك باحسان وادرجني فيمن احببت لعفوك ورضوانك واسكني جنات
برأفتك وطولك وكفانيك اليها انت الكريم المتكرم امنك فاوجب لهم حياطتك والطلبهم رغاهد من المتابعين في المهالك
وانا عبدك فانقذني برحمتك من دار الغي العاصية والى طاعتك عن طغيانك ومعاصيك فقد عمت الدنيا
الاصوات بضروب اللغات بالوان الحاجات يا محو العيوب بغفران الذنوب يا علام الغيوب اللهم اني استعهدتك فاهدني وعصمني
بلطف عصمتي وادهني حقوقك على انك اهل التقوى واهل المغفرة واصرف عني شر كل ذي شر الى خير ما لا يملكه احد سواك واحمل
عني مفترضات حقوق الآباء والامهات واغفر لي وللمؤمنين والمؤمنات والاخوة والاخوات والقرابات يا ولي البركات وعالم
الخفيات المتهجد والبلد والاختيار دعاء اخر ليوم الاحد بسم الله الرحمن الرحيم سبحانك ربنا ولك الحمد انت المليك الاول الكائن قبل
جميع الامور والمكون لها بقدرتك والعالم بمصادرها كيف تكون انت الذي سموت بعرشك في الهواء لعلو مكانك وسددت نصا

ضر

باب مجموع الدعوات دعاء

ضربت بلا لون لك واحتجبت عنهم بعظيم ملكك وتوحدت فوق عرشك بقهرك وسلطانك ثم دعوت السموات الى طاعة امرك فاجبن مذعنات
الى دعوتك واستقرت على غير عمد من خيفتك وزينتها بالنيرات واسكنتها العباد المسبحين وفتقت الارضين فسطحتها المرء فيها بماء ثم
ارسيتها بالجبال اوتادا فوضع شعفها في الثرى وعلت ذراها في الهواء فاستقرت على الرواسي الشامخات وزينتها بالنبات وحففت منها بالاحياء
والاموات فجعل حكيم من امرك يقصر عنه المقال ولطيف من صنعك في الفعال قد ابصرته العباد من نظروا وفكر فيه الناظرون فاعتبروا فاعتبار كنت
منشئ الخلق بقدرتك صانع صور الاشياء بعظمتك نافخ النسيم فيها بعلمك فتحكم امر الدنيا والاخرة بحكمتك وانت الحامد نفسه بما انت
اهله المجلل رداء الرحمة خلقه المسبغ عليهم فضله الموسع عليهم رزقه لم تكن قبلك يارب رب ولا معك يا الهي اله لطفت في عظمتك دون
اللطفاء من خلقك وعظمت على كل عظيم بعظمتك وعلمت ما تحت ارضك كعلمك ما فوق عرشك بطنت للظاهرين من خلقك ولطفت
للناظرين في قطار ارضك فكانت وساوس الصدور كالعلانية عندك وعلانية القول كالسر في علمك فانقاد كل شيء لعظمتك وخضع كل
سلطان لسلطانك وقهرت ملك الملوك بملكك وصار امر الدنيا والاخرة بيدك يا الطف اللطفاء في اجل الجلالة ويا اعلى الاعلين في
اقرب القرب انت المغشي بنورك حدق الناظرين والمحير في النظر طرف الطارفين وللطل شعاع ابصار المتبصرين تحدق الابصار دون
النظر اليك كانما تمتنى العيون خاشعة لربوبيتك لم تبلغ مقل حملة العرش منها ذلك ولا المقاييس قدر علوك ولا تحيط بك المتفكرون سبحانك
وبحمدك تباركت ربنا وجل ثناؤك اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك نبي الرحمة البر بالعباد الواعظ بالحكمة والدليل على كل
خير وحسن امام الهدى وخاتم الانبياء وفاتح مذخور الشفاعة الامر بالمعروف والناهي عن المنكر ومحل الطيبات ومحرم الخبائث وواضع
الاصار وفكاك الاغلال التي كانت على اهل التوراة والانجيل اللهم وكما احللت وحرمت بما جاء به محمد صلى الله عليه وآله من الهدى فاجزه خير
الجزاء وصل عليه وعلى اهل بيته افضل الصلوات وابعثه المقام المحمود الذي وعدته مقاما يغبطه الاولون والاخرون وبين فضله فيهم
على جميع العالمين واعطه حتى يرضى وزده بعد الرضا وامنن عليه كما مننت على موسى وهرون امين اله الحق رب العالمين اللهم صل على محمد و
آل محمد وترحم على محمد وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت على ابرهيم وآل ابرهيم انك حميد مجيد اللهم اني اسئلك باسمك العظيم المترجم بربا
متملكا بالملك العظيم المتعالي المتفرد بالبرهان العظيم الرحمن الذي تقوم السموات والارض جميعا وباسمك المكنون المخزون في نفسك الذي
لا يرام ولا ينال وباسمك الاعز الاكرم الاجل الاعظم المصطفى وذكرك الاعلى وكلماتك التامة وباسمائك الحسنى كلها التي اذا دعيت بها
اجبت واذا سئلت بها اعطيت واذا سميت بها رضيت ان تصلي على محمد وآل محمد وان تقسم لي اليوم سهما وافيا ونصيبا جزيلا من كل
خير ينزل من السماء الى الارض في هذا اليوم وفي هذا الشهر وفي هذه السنة انك على كل شيء قدير وبكل شيء عليم اللهم وما رزقتني فاتني به في يسر
وعافية وبارك لي فيه وبلغني منه املي واملي فيك اليوم واملك في الخير ثيابي وامتعني بسمعي وبصري واجعلهما الوارثين مني واخصصني منها بالنعمة
واعظم لي العافية واجمع لي اليوم لطفك كرامة الدنيا والاخرة واحفظ لي اليوم امري كله الغائب منه والشاهد والسر منه والعلانية واسئلك
باولى المسئلة والرغبة ان تصلي على محمد وآل محمد وان ترزقني الرغبة الى الارض والى السماء وان تتم لي ما قصرت عنه رغبتي من امر دنياي
واخرتي برحمتك ورضوانك انك ارحم الراحمين اللهم صل على محمد وآل محمد واغفر لي ولوالدي جميعا وارحمهما كما ربياني صغيرا واجزهما عني
خيرا اللهم اجزهما بالاحسان احسانا وبالسيئات غفرانا واوصل ذلك بكل من له حق من المؤمنين استودع الله العلي الاعلى الذي لا تضيع ودائعه
ديني ونفسي وخواتيم عملي وولدي واهلي ومالي واهل بيتي وقرابتي واهل حزانتي وما ملكت يميني وجميع نعم عندي واستودع الله نفسي المرهوب
المخوف المتضعضع لعظمته كل شيء اللهم اجعلنا في كنفك وفي حفظك وفي جوارك وفي حرزك وفي منعك عز جارك وجل ثناؤك وتقدست
اسماؤك ولا اله غيرك اللهم اني اسئلك العافية ودوام العافية وشكر العافية اللهم اني اسئلك حسن العافية والمعافاة في الدنيا والاخرة
من كل سوء توكلت على الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا والحمد لله
كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا البلد والجنة والملهمات في علاء اخر للسجاد ع بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله لا ارجو الا فضله ولا اخشى الا عدله
ولا اعتمد الا قوله ولا امسك الا بحبله بك استجير يا ذا العفو والرضوان من الظلم والعدوان ومن غير الزمان وتواتر الاحزان وطوارق الحدثان
ومن انقضاء المدة قبل التاهب والعدة واياك استرشد لما فيه الصلاح والاصلاح وبك استعين فيما يقترن به النجاح والانجاح واياك
ارغب في لباس العافية وتمامها وشمول السلامة ودوامها واعوذ بك يارب من همزات الشياطين واحترز بسلطانك من جور السلاطين
فتقبل ما كان من صلواتي وصومي واجعل غدي وما بعده افضل من ساعتي ويومي واعزني في عشيرتي وقومي واحفظني في يقظتي ونومي فانت
الله خير حافظا وانت ارحم الراحمين اللهم اني ابرء اليك في يومي هذا وما بعده من الاحاد من الشرك والالحاد واخلص لك دعائي تعرضا للاجابة
واقيم على طاعتك رجاء للاثابة وصل على محمد وآل محمد خير خلقك الداعي الى حقك واعزني بعزك الذي لا يضام واحفظني بعينك التي لا تنام

ملحق

واختم بالانقطاع اليك امري وبالمغفرة عمري انك انت الغفور الرحيم المتهجد والبلد والجنة والاختيار والمنهاج دعاء آخر للكاظم ع مرحبا بخلق الله
الجديد وبكما من كاتب وشاهد اكتبا بسم الله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد ان الاسلام
كما وصف وان الدين كما شرع وان الكتاب كما انزل والقول كما حدث وان الله هو الحق المبين حيا الله محمدا بالسلام وصلى الله عليه كما هو اهله
وعلى آله اجمعين واصبح الملك والكبرياء والعظمة والخلق والامر والليل والنهار وما يكون فيهما لله وحده لا شريك له اللهم اجعل اول هذا
النهار صلاحا واوسطه نجاحا وآخره فلاحا واسألك خير الدنيا والآخرة اللهم لا تدع لي ذنبا الا غفرته ولا هما الا فرجته ولا دينا الا قضيته
ولا غائبا الا حفظته واديته ولا مريضا الا شفيته وعافيته ولا حاجة من حوائج الدنيا والآخرة لك فيها رضا ولي فيها صلاح الا قضيتها
اللهم تم نورك فهديت وعظم حلمك فعفوت وبسطت يدك فاعطيت فلك الحمد وجهك خير الوجوه وعطيتك انفع العطية فلك الحمد
تطاع ربنا فتشكر وتعصى ربنا فتغفر تجيب المضطر وتكشف الضر وتشفي السقيم وتنجي من الكرب العظيم لا يجزي بآلائك احد ولا
يحصي نعماءك احد رحمتك وسعت كل شيء وانا شيء فارحمني ومن الخيرات فارزقني وتقبل صلواتي واسمع دعائي ولا تعرض عني
يا مولاي حين ادعوك ولا تحرمني الهي حين اسألك من اجل خطاياي لا تحرمني لقاءك فاجعل محياي وارادتي محبتك وارادتك والهمني
قول المطلع اللهم اني اسألك ايمانا لا يرتد ونعيما لا ينفد ومرافقة محمد صلى الله عليه وآله في اعلى جنة الخلد اللهم واسألك العفو
والتقى والعمل بما تحب وترضى والرضا بالقضاء والنظر الى وجهك الكريم اللهم لقني حجتي عند الممات ولا ترني عملي حسرات اللهم
اكفني طلب ما لم تقدر لي من رزق وما قسمت لي فاتني به في يسر منك وعافية اللهم اني اسألك نعمة نصوما تقبلها مني تبقي على
بركتها وتغفر بها ما مضى من ذنوبي وتعصمني بها فيما بقي من عمري يا اهل التقوى واهل المغفرة وصلى الله على محمد وآله
حمدا ابدا انك حميد مجيد المتهجد والبلد والجنة والاختيار تسبيح يوم الاحد بسم الله الرحمن الرحيم سبحان من ملأ الدهر قدسه سبحان
من يغشى الابد نوره سبحان من اشرق كل شيء ضوءه سبحان من يدان بدينه كل دين ولا يدان بغير دينه سبحان من قدر بقدرته
كل قدر ولا يقدر احد قدره سبحان من لا يوصف علمه سبحان من لا يعتدي على اهل مملكته سبحان من لا يأخذ اهل الارض بالوان العذاب
سبحان الرؤوف الرحيم سبحان من هو مطلع على خزائن القلوب سبحان من لا يحصي عدد الذنوب سبحان من لا تخفى عليه خافية في الارض
ولا في السماء سبحان ربنا الودود سبحان الفرد الوتر سبحان العظيم الاعظم عوذة يوم الاحد من عوذ ابي جعفر الجواد عليه السلام بسم الله الرحمن
الرحيم الله اكبر الله اكبر استوى الرب على العرش فقامت السموات والارض بحكمته وظهرت النجوم بامره ورسيت الجبال باذنه لا يجاوز اسمه
من في السموات والارض الذي دانت له الجبال وهي طائعة وانقادت له الاحبار بالنية وبه احتجب من كل غاو وباغ وطاغ وجبار عنيد
وبسم الله الذي جعل به بين البحرين حاجزا واحتجب بالله الذي جعل في السماء بروجا وجعل فيها سراجا وقمرا منيرا وزينها للناظرين وحفظها
من كل شيطان رجيم وجعل في الارض رواسي في حبال الاوتاد ان يوصل الى سوء او فاحشة او بلية حم حم حم تنزيل من الرحمن الرحيم حم
حم عسق كذلك يوحي اليك والى الذين من قبلك الله العزيز الحكيم وصلى الله على محمد وسلم تسليما الطب من الائمة ع عوذة يوم الاحد
بسم الله الرحمن الرحيم الله اكبر الله اكبر وذكر عوذة المتهجد والبلد والاختيار عوذة اخرى ليوم الاحد بسم الله الرحمن الرحيم تقرأ الحمد الى
آخرها وقل اعوذ برب الفلق الى آخرها وقل اعوذ برب الناس الى آخرها واعوذ بالله الواحد الاحد الصمد الى آخرها ثم تقول اعيذ
نفسي بالله الذي لا اله الا هو نور السموات والارض الذي خلق السموات والارض بالحق له الحمد وله الملك يوم ينفخ في الصور عالم الغيب والشهادة
وهو الحكيم الخبير الذي خلق سبع سموات طباقا ومن الارض مثلهن يتنزل الامر بينهن لتعلموا ان الله على كل شيء قدير وان الله قد احاط
بكل شيء علما واحصى كل شيء عددا من شر كل ذي شر ومن شر الجنة والناس ومن شر ما ينتشر بالليل ويكمن بالنهار ومن شر طوارق الليل والنهار ومن
شر ما ينزل الحمامات والخرابات والاودية والصحاري والاشجار والانهار واعيذ نفسي واهلي واخواني وجميع قراباتي بالله مالك الملك
تؤتي الملك من تشاء الى آخر الآية ومنزل التوراة والانجيل والزبور والفرقان العظيم من شر كل طاغ وباغ وسلطان وشيطان وساحر وكاهن
وناطق وصامت فسيكفيكهم الله حرزا وناصرا ومونسا من كل شر وهو يدفع عنا لا شريك له ولا معين لا معز لمن اذل ولا مذل
لمن اعزه وهو الواحد القهار وصلى الله على محمد وآله الطاهرين دعاء ليلة الاثنين بسم الله الرحمن الرحيم سبحانك ربنا ولك الحمد انت الله الذي استويت
على عرشك ابدا احاط بصرك بجميع خلقك وخلقك كلهم على الفناء وانت الباقي الكريم القائم الدائم بعد فناء كل شيء الحي الذي لا يموت بيدك
ملكوت السموات والارض ودهر الداهرين انت الذي قصمت بعزتك الجبابرين واطغيت في فضلك الارضين واغشيت بضوء نورك
الناظرين واشبعت بفضل رزقك الآكلين وعلوت بعرشك على العالمين وعمرت سمواتك بالملائكة المقربين وقطعت بسلطانك الاولين و
الآخرين وانقادت لك الدنيا والآخرة بازمتها وحفظت السموات والارضين بمقاليدها وادعنت لك بالطاعة من فوقها ومن تحتها

ابد الآبدين

باب اعمال الاسبوع

الامانة من شفقتهما وقامت بكلماتك ثم تراءتهما وتستمام الجبال مكانهما واختلف الليل والنهار كامرهما واحصيت كل شيء فيهما عدداً واحطت بهما علماً خالق الخلق ومصطفيه ومهيمنه ومنشئه وبارئه وفاطره كنت وحدك لا شريك لك الهاً واحداً وكان عرشك على الماء من قبل ان تكون ارض ولا سماء او شيء مما خلقت فيهما بعزتك كنت فرداً بما بديعاً مبتدعاً ابدعتهما كما شئت لمكوناً كما شئت نفسك ابدعت الخلق بعظمتك ودبرت امورهم بعلمك فكان عظيم ما ابدعت من خلقك وقدرت عليه من امرك ليعلمك شيئاً لم يكن ذلك يظهر على خلقك ولا يمتنع على حفظك لا شريك لك في ملكك تبارك ربنا تباركت اسماؤك وجل ثناؤك وعلى ذلك علينا فانما امرك لشيء اذا اردته ان تقول له كن فيكون ولا يخالف شيء منه محبتك سبحانك بحمدك وتباركت ربنا وجل ثناؤك وتعاليت على ذلك علواً كبيراً اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك وعلى اهل بيته كما سبقت بنا برحمتك وقربتنا به هداك واوزعتنا به كتابك ودللتنا به على طاعتك وصيرتنا مبصرين بنور الهدى الذي جاء به طاهرين بعز الدين الذي دعا اليه آخذين بحجج الكتاب الذي نزل عليه اللهم فاثبه بقرب المجلس منك يوم القيامة واكرمه بتمكين الشفاعات عندك تفضيلاً منك له على الفاضلين وتشريفاً منك له على المتقين اللهم واقمنا من شفاعته نصيباً نرد به مع السابقين جنانك ونتزل به مع الامنين فضلك غير خزايا ولا مفتونين عن دعوته ولا مردودين عن سبيل ما اتخذته ولا محجوبين عنا ما اقمنا ولا محجوبين عن ادارتنا امين اله الحق رب العالمين اللهم صل على محمد وآل محمد واسألك باسمك العظيم الذي لا يعلمه احد غيرك والذي تغرب به الليل والنهار وتجري به الشمس والقمر والنجوم وبه انشأت السحاب والمطر والرياح والذي به تنزل الغيث وتذري الرياح وتحيي العظام وهي رميم والذي به ترزق من في البر والبحر وتكلؤهم وتحفظهم والذي هو في التوراة والانجيل والزبور والقرآن العظيم والذي فلقت به البحر لموسى وآتيت محمداً صلى الله عليه وآله وبكل اسم هو لك مخزون مكنون وبكل اسم دعاك به ملك مقرب او نبي مرسل او عبد مصطفى ان تصلي على محمد وآل محمد وان تجعل لي الجنة في لقائك وخاتم عملي في سبيلك حج بيتك الحرام والاختلاف الى مساجدك ومجالس الذكر واجعل خير ايامي يوم القائك اللهم صل على محمد وآل محمد واحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي ومن تحتي واسفل مني واحفظني من كل سيئات ومحارمك كلها واكرمني بحق وجوهك الكرام بحضرتك ومحضتي بها واجعل لي نوراً وتنزل به البشر والعافية واعزم على رشدي كما عزمت على خلقي واعني على نفسي بتقواك وعمل راجح وسعي رابح وتجارة لن تبور اللهم اني اسألك الجنة وما قرب اليها من قول او عمل واعوذ بك من خيانة الامانة واكل اموال الناس بالباطل ومن الذين يمارون في ومن الاثم والبغي بغير الحق وان اشرك بك ما لم تنزل به سلطاناً وان اجرني من مضلات الفتن ما ظهر منها وما بطن ومن محبطات الخطايا ونجني من الظلمات الى النور واهدني سبيل الاسلام واكسني حلل الايمان والبسني لباس التقوى واسترني بستر الصالحين وزيني بزينة المؤمنين وثقل على في الميزان واكفني منك بروح وريحان آمين رب العالمين وصلى الله على محمد وآله وسلم تسليما البلد ومجموع الدعوات دعاء يوم الاثنين الحمد لله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي هداني للاسلام واكرمني بالايمان وبصرني في الدين وشرفني باليقين وعرفني الحق الذي عنه يؤفكون والنبأ العظيم الذي هم فيه مختلفون وسبحان الله الذي يرزق العائل والعامل والجاهل ويرحم الساهي والغافل فكيف الداعي السائل ولا اله الا الله اللطيف بمن شرد عنه من مسرفي عباده ليرجع عن عتوه وعناده الراجي من المنيب المخلص بدون الوسع والطاقة والله اكبر الحليم العليم الذي له في كل صنف من غرائب فطرته وعجائب صنعته آية توجب له الربوبية وعلى كل نوع من غوامض تقديره وحسن تدبيره دليل واضح وشاهد عدل يقضيان له بالوحدانية اللهم صل على محمد وآل محمد وارزقنا من كل خير خيره ومن كل فضل فضله اللهم اني اسألك يا من يعرف البلايا ويعلم الخفايا ويجزل العطايا بسؤال نادم على اقتراف الاثام وسالم على المعاصي من الليالي والايام اذ لم يجد مجيراً سواك لغفرانها ولا موئلا يفزع اليه لارتجاء كشف فاقته الا اياك يا جليل انت الذي عم الخلائق منك وعمرهم سعة رحمتك وشملتهم سوابغ نعمك يا كريم المآب الجواد الوهاب والمنتقم ممن عصاه باليم العذاب عوذك مقر بالاساءة على نفسي اذ لم اجد ملجأ الجأ اليه في اغتفار ما اكتسبت يا خير من استدعي لبذل الرغائب وانجح مأمول لكشف اللوازب لك عنت الوجوه فلا تردني منك بحرمان انك تفعل ما تشاء وتحكم ما تريد الهي وسيدي ومولاي اي ربيع تبوأ اتخير سؤالنا ام اي الى اقصده اذا الم بي الندم واحاطت بي المعاصي بتلابيب خوف النقم وانت ولي نصحي وما لي رجاء الهي اتقيمني مقام الهتك وانت جميل الستر وتسائلني عن اقترافي علم بؤس الاشياء وقد علمت مجانبات الستر فان كنت الهي مسرفاً على نفسي مخطئاً عليها بانتهاك الحرمات ناسياً لما اجترمت من الهفوات فانت لطيف تجود على المسرفين برحمتك وتتفضل على الخاطئين بكرمك يا ارحم الراحمين فانك تسكن بنحيلك روعات قلوب الوجلين وتحقق بتطولك امل الآملين وتفيض سجال عطاياك على غير المستاهلين فامنني برجاء لا يتبوئ قنوط واملا لا يكدره ياس يا محيطاً بكل شيء علماً وقد اصبحت سيدي واقفاً على باب من ابواب منحك سائلاً وعن التعرض لسواك بالمسئلة عادلاً وليس من جميل امتنانك رد سائل مأسور ملهوف ومضطر لانتظار خيرك المألوف الهي انت الذي عجزت عن اوهام عن الاحاطة بك وكلت الالسن عن نعت ذاتك بما لانك

وطولك صل على محمد وآل محمد واغفر لي ذنوبي واوسع علي من فضلك الواسع وتفضل علي بحلالك الاطيب في عافية واقلني العثرة يا غاية امل
الآملين وجبار السموات والارضين والباقي بعد فناء الخلق اجمعين وديان يوم الدين وانت مولاي تعتق من لم يثق بنفسه لاذنا بالخطايا وامّلك
من لم يكن له امل لكثرة ملله وتجاوز لم يرتج لنفسه بوسيلة عمل الى تعتقني برحمتك من النار يا الله اطلقني بارا لاخيار واجعلني من رفيق
الابرار واغفر لي ذنوب الليل والنهار يا مطلعا على الاسرار واحمل عني يا مولاي اداء ما افترضت علي للاباء والامهات والاخوان والاخوات
بالمغفرة كرمك يا علي الملكوت واشركنا في دعاء من استجبت له من المؤمنين والمؤمنات انك عالم جواد كريم وهاب وصلى الله على محمد
وعترته الطاهرين المنتجبين والابدال والاخيار دعاء الخضر يوم الاثنين بسم الله الرحمن الرحيم اللهم لك الحمد اهل الكبرياء والعظمة ومنتهى الجبروت
ومالك الدنيا والآخرة اللهم لك الحمد عظيم الملكوت شديد الجبروت عزيز القدرة لطيف لما تشاء اللهم لك الحمد مدبر الامور وعالم
الخفيات عالم السرائر محيي الموتى مالك الملوك ورب الارباب اله الالهة وجبار الجبابرة واول كل شيء وآخره وبديع كل شيء وآخره ومبدع
كل شيء ومنتهاه ومرد كل شيء ومصيره ومبدئ كل شيء ومعيده اللهم خشعت لك الاصوات وحارت دونك الابصار وافضت اليك القلوب
والخلق كلهم في قبضتك والنواصي كلها بيدك والملائكة مشفقون من خشيتك وكل من كفر بك عبد داخر لك لا يقضي في الامور
الا انت ولا يدبر مصادرها غيرك ولا يقصر منها شيء دونك لا يصير شيء الا اليك اللهم كل شيء خاضع لك وكل شيء مشفق منك
كل شيء ضارع اليك انت القادر الحكيم وانت اللطيف الجليل وانت العلي القريب لك الكبرياء والعظمة ولك الملك والقدرة ولك الحول
والقوة ولك الدنيا والآخرة احاط بكل شيء ملكك ووسع كل شيء حفظك وقهر كل شيء جبروتك وخلق كل شيء وطأتك اللهم لك
الحمد تباركت اسماؤك وتعالى ذكرك وقهر سلطانك وتمت كلماتك امرك قضاء وكلامك نور ورضاك رحمة وسخطك عذاب تقضي بعلم
وتعفو بحلم وتاخذ بقدرتك وتفعل ما تشاء واسع المغفرة ولي النعمة شديد العقاب انت قوة كل ضعيف وغنى كل فقير
وحرز كل ذليل ومفزع كل ملهوف ومطلع على كل خفية وشاهد كل نجوى ومدبر كل امر عالم اسرار الغيوب اللهم لك الحمد نور النور
مدبر الامور ديان العباد مالك الآخرة والدنيا العظيم شانه العزيز سلطانه العلي مكانه الكبير كبرياؤه الذي يجير ولا يجار عليه ويمتنع به ولا يمتنع
منه ويحكم ولا معقب لحكمه ويقضي فلا راد لقضائه الذي من تكلم سمع كلامه ومن سكت علم ما في نفسه ومن عاش فعليه رزقه ومن مات
فاليه مرده ذو التمجيد والتحميد والتهليل والتفضيل والكبرياء والعزة والسلطان اللهم لك الحمد على ما مضى ولك على ما بقي وعلى ما بدا
وعلى ما تخفى وعلى ما قد كان وعلى ما هو كائن ولك الحمد على حلمك بعد علمك وعلى عفوك بعد قدرتك وعلى اناتك بعد تحملك وعلى
بعد اعذارك اللهم لك الحمد على ما تاخذ وتعطي وعلى ما تبلي وتبتلي وعلى ما تميت وتحيي وعلى كل شيء منك يا ارحم الراحمين وعلى الموت
والحيوة والنوم واليقظة وعلى الذكر والغفلة وعلى الدنيا والآخرة ولك الحمد على ما تقضي فيما خلقت وعلى ما تحفظ مما قدرت وعلى
ما ترتب منها ابتدعت وعلى بقائك بعد خلقك حمدا يملأ ما خلقت ويبلغ حيث اردت وتضعف السموات عنه وتعرج الملائكة به
حمدا يكون ارضى الحمد لك وافضل الحمد عندك واحق الحمد لديك احب الحمد اليك حمدا لا يحجب عنك ولا ينتهي دونك ولا يقصر عن افضل
رضاك ولا يفضله شيء من محامد من خلقك حمدا يفضل حمد من مضى ويفوت حمد من بقي ويكون فيما يصعد اليك في مرضاتك
لفضيلتك حمدا عدد قطر المطر وورق الشجر وتسبيح الملائكة وما في البر والبحر حمدا عدد انفاس خلقك وطرفهم ولفظهم واعمالهم وعدد
ايمانهم وما عن شمائلهم وما فوقهم وما تحتهم حمدا عدد ما فهم ملكك ووسع حفظك وملأ كرسيك واحاطت به قدرتك واحصاه
علمك حمدا عدد ما تجري به الرياح وتحمل السحاب ويختلف به الليل والنهار وتجري به الشمس والقمر حمدا يملأ السموات والارض وما بينهن
وما انت اعلم به مني مما فوقهن وما تحتهن وما يفضل عنهن اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك وعلى آل محمد واجعله اوجه
المقربين واعلى الاعلين وافضل المفضلين اللهم صل على محمد وآل محمد واسمع كلامه اذا دعاك واعطه اذا سالك وشفعه اذا شفع اللهم
صل على محمد وآل محمد واثب محمدا وآل محمد صلى الله عليه وعليهم من كل خير خيره ومن كل فضل افضله ومن كل عطاء اجزله ومن كل كرامة اكرمها
ومن كل جنة اعلاها في الرفيق الاعلى الاكرم المقرب اللهم اني اسالك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وما ذكرته من عظمتك
وخير ما عندك وعظمتك ووقارك وطيب خيرك وصدق حديثك وبمحامدك التي اصطفيت لنفسك وكتبك التي انزلت على انبيائك
بقدرتك على جميع خلقك وجزيل عطائك عند عبادك ان تقبل مني حسناتي وتكفر عني سيئاتي وتجاوز عني في اصحاب الجنة وعد الصدق
الذي كانوا يوعدون اللهم صل على محمد وآل محمد وارزقني رزقا واسعا حلالا طيبا تؤدي به امانتنا ونستعين به على زماننا ونعود به
في طاعتك في سبيلك اللهم صل على محمد وآل محمد واصلح لنا قلوبنا واعمالنا وامر دنيانا وآخرتنا كله واصلحنا بما اصلحت به الصالحين
اللهم يسر لنا اليسرى وجنبنا العسرى وهيئ لنا من امرنا رشدا ومرفقا اللهم صل على محمد وآل محمد واحفظ لنا انفسنا ودينا وامانتنا

بحفظ الايمان وانسنا بالايمان اللهم صل على محمد وآل محمد ولا تكلنا الى انفسنا فنعجز عنها ولا تنزع منا صالح ما اعطيتنا ولا تردنا
في سوء استنقذتنا منه واجعل غنانا في انفسنا وانزع الفقر من بين اعيننا اللهم صل على محمد وآل محمد واجعلنا نتلو كتابك حق
تلاوته ونعمل بمحكمه ونؤمن بمتشابهه ونرد علمه اليك اللهم صل على محمد وآل محمد وبصرنا في دينك وفهمنا كتابك ولا تزدنا ضلالة
بعد نعمة علينا اذ هديتنا اللهم صل على محمد وآل محمد وهب لنا من اليقين يقينا تبلغنا به رضوانك والجنة وتهون علينا هموم الدنيا والآخرة واجزلها
ولا تجعل مصيبتنا في ديننا ولا دنيانا ما اكرهتنا ولا تسلط علينا من لا يرحمنا وبارك لنا فيما احللته وفي الآخرة اذا افضينا اليها واذا جمعت
الاولين والآخرين واجعلنا في خيرهم جماعة واذا فرقت بينهم فاجعلنا في الاهدين سبيلا اللهم صل على محمد وآل محمد وبارك لنا في الموت
واجعله خير غائب ننتظره وما تدلنا فيما بعده من القضاء واجعلنا في جوارك وذمتك وكنفك ورحمتك اللهم فصل على محمد وآل محمد ولا
تغيرنا بما من نعمتك وان عمرتنا فكن بنا رحيما وكن بنا لطيفا والطف لحاجتنا من امر الدنيا والآخرة فانك عليها قادر وبها عليم اللهم
صل على محمد وآل محمد واختم اعمالنا باحسنها واجعل ثوابها رضوانك والجنة اللهم صل على محمد وآل محمد وارحمنا فقد دعوناك كما امرتنا
فاستجب لنا كما وعدتنا في المرفوع المتقبل الداعي الحق امين رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآله وسلم تسليما البلد والجنة
والمصباح دعاء آخر للسجاد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي لم يشهد احدا حين فطر السماوات والارض ولا اتخذ معينا حين برأ النسمات لم يشارك
في الالهية ولم يظاهر في الوحدانية كلت الالسن عن غاية صفته والعقول عن كنه معرفته وتواضعت الجبابرة لهيبته وعنت الوجوه لخشيته و
انقاد كل عظيم لعظمته فلك الحمد متواترا متسقا ومتواليا مستوثقا وصلواته على رسوله ابدا وسلامه دائما سرمدا اللهم اجعل اول يومي
هذا صلاحا واوسطه فلاحا وآخره نجاحا واعوذ بك من يوم اوله فزع واوسطه جزع وآخره وجع اللهم اني استغفرك لكل نذر نذرته وكل وعد
وعدته وكل عهد عاهدته ثم لم اف به واسألك في مظالم عبادك عندي فايما عبد من عبيدك او امة من امائك كانت له قبلي مظلمة ظلمتها اياه
في نفسه او في عرضه او في ماله او في اهله وولده او غيبة اغتبته بها او تحامل عليه بميل او هوى او انفة او حمية او رياء او عصبية غائبا كان
او شاهدا وحيا كان او ميتا فقصرت يدي وضاق وسعي عن ردها اليه والتحلل منه فاسألك يا من يملك الحاجات وهي مستجيبة لمشيته و
مسرعة الى ارادته ان تصلي على محمد وآل محمد وان ترضيه عني بما شئت وتهب لي من عندك رحمة انه لا تنقصك المغفرة ولا تضرك الموهبة يا ارحم
الراحمين اللهم اولني في كل يوم اثنين نعمتين منك ثنتين سعادة في اوله بطاعتك ونعمة في آخره بمغفرتك يا من هو الاله ولا يغفر الذنوب سواه
المتهجد والبلد والجنة والاختيار والمنهاج دعاء آخر للكاظم مرحبا بخلق الله الجديد وبكما من كاتبين وشاهدين اكتبا بسم الله اشهد ان لا اله الا الله
واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد ان الاسلام كما وصف وان الدين كما شرع وان القول كما حدث وان الكتاب كما انزل وان الله هو الحق
المبين حيا الله محمدا بالسلام وصلى الله عليه وعلى آله اصبحت اللهم في امان فيري ديني ودنياي انت الذي اعطيتني ورزقتني ووفقتني له وسترته فلا
حمد لي بالنعم مما كان منه من خير ولا عذر لي فيه اللهم انه لا حول ولا قوة لي بخير على جميع ذلك الا بك يا من بلغ اهل الخير الخير واعانهم عليه بلغني
الخير واعني عليه اللهم احسن عاقبتي في الامور كلها واجرني من مواقف الخزي في الدنيا والآخرة انك على كل شيء قدير اللهم اني اسألك موجبات رحمتك
وعزائم مغفرتك واسألك الغنيمة من كل بر والسلامة من كل اثم واسألك الفوز بالجنة والنجاة من النار اللهم رضني بقضائك حتى لا احب تعجيل ما
اخرت ولا تأخير ما عجلت اللهم ما ابقيتني فلا تنسني ذكرك وما احببت فلا احب معصيتك اللهم امكر لي ولا تمكر علي واعني ولا تعن علي وانصرني
ولا تنصر علي واهدني ويسر الهدى لي واعني على من ظلمني حتى ابلغ فيه مآربي اللهم اجعلني لك شاكرا لك ذاكرا لك محبا لك راهبا لك مخبتا لي منك نجي
اللهم اني اسألك بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق ان تحييني ما كانت الحياة خيرا لي وان تتوفاني اذا كانت الوفاة خيرا لي واسألك خشيتك في السر
والعلانية والعدل في الرضا والغضب في الغنى والفقر وان تحبب الي لقاءك في غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة واختم لي بما ختمت به لعبادك الصالحين
انك حميد مجيد وصلى الله على محمد وعلى آله وسلم المتهجد والبلد والجنة والاختيار تسبيح يوم الاثنين بسم الله الرحمن الرحيم سبحان الله الحنان
الجواد سبحان الله الكريم الاكرم سبحان الله البصير العليم سبحان السميع الواسع سبحان الله على اقبال النهار واقبال الليل سبحان الله على ادبار النهار
وادبار الليل لا اله الا الله في آناء الليل وآناء النهار وله الحمد والمجد والعظمة والكبرياء مع كل نفس وكل طرفة وكل لمح سبق في علمه سبحانك
عدد ذلك سبحانك زنة ذلك وما احصى كتابك سبحانك زنة عرشك سبحانك سبحانك سبحان ربنا ذي الجلال والاكرام سبحان ربنا سبحانا كما
ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله سبحان ربنا انشأنا فقد سامركذا المفضل ربنا سبحان الحي الحليم سبحان الذي كتب على نفسه الرحمة سبحان الذي
خلق آدم واخرجنا من صلبه سبحان الذي يحيي الاموات ويميت الاحياء سبحان من هو رحيم لا يعجل سبحان من هو قريب لا يغفل سبحان من هو جواد
لا يبخل سبحان من هو حليم لا يجهل سبحان من جل ثناؤه وله المدحة البالغة في جميع ما يثني عليه من المجد سبحان الله الحليم وصلى الله على
سيدنا محمد وآله الطاهرين عوذة يوم الاثنين وهي من عوذ ابي جعفر بسم الله الرحمن الرحيم اعيذ نفسي بربي الاكرم مما يخفى ومما يظهر ومن شر

واجعل دعاءنا في السحاب من الدعاء واعمالنا مع

اللهم اعطني ما احببت واجعله خيرا لي ع

والقصد

وادعيتها وصلواتها

كل انثى وذكر ومن شر ما رأت الشمس والقمر سبوح قدوس رب الملائكة والروح ادعوكم ايها الجن ان كنتم سامعين مطيعين وادعوكم ايها
الانس الى اللطيف الخبير وادعوكم ايها الجن والانس الى الله خضعتم بخاتم رب العالمين وخاتم جبرئيل وميكائيل واسرافيل وخاتم سليمان
بن داود وخاتم محمد سيد المرسلين وخاتم النبيين صلى الله عليهم واخرجوا عن فلان بن فلانة كل ما به وما يمرضه من ذي لمم جني او عمر ساحر او
شيطان رجيم او سلطان عنيد اخذت عنه ما يرى وما لا يرى وما رأت عين نائم او يقظان باذن الله اللطيف الخبير لا سلطان لكم على الله
لا تبرك لكم وصلى الله على رسوله سيدنا محمد النبي وآله الطاهرين وسلم تسليما الطبع العقار على الكلم عوذة يوم الاثنين الفصلة اعيذ
فلان بن فلانة ... والسلام والحمد والاخيار عوذة اخرى ليوم الاثنين بسم الله الرحمن الرحيم الله اكبر بلغنا استوى الرب على
العرش وقامت السموات والارض بكلمته ومدت البحور فلم ... ونسفت الجبال وهي طائعة ونصبت الاخيار وهي ما لبث وقد احتجبت من ظلم
كل باغ واحتجبت بالذي جعل في السماء بروجا وجعل فيها سراجا وقمرا منيرا وزينها للناظرين وحفظا من كل شيطان رجيم وجعل في الارض
اوتادا ان يوصل الي او الى احد من اخواني بسوء او ما اخشاه كهيعص حم حم تنزيل من الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله الطاهرين
دعاء ليلة الثلثا بسم الله الرحمن الرحيم سبحانك اللهم وبحمدك انت الله الملك الحق انت الله ملك لا املاك معك ولا شريك لك ولا اله
دونك اعترف لك بالجلال ذو ربنا لك الحمد ولك الملك العظيم الذي لا يزول والغنى الكريم الذي لا يحول والسلطان العزيز الذي لا يضام والعز
المنيع الذي لا يرام والحول الواسع الذي لا يضيق والقوة المتينة التي لا تضعف والكبرياء العظيم الذي لا يوصف لعظمها الكبر ومحول اركان
عرشك النور والنور واره من قبل ان تخلق السموات والارض وكان عرشك على الماء وكرسيك يتوقد نورا وسرادقك سرادق النور والعظمة
والاكليل المحيط بهيكل السلطان والعزة والمدحة لا اله الا انت رب العرش العظيم والبهاء والنور لك حسن الجمال والعلو والعظمة
الكبرياء والجبروت والسلطان والقدرة وانت الكريم القاهر العزيز على جميع ما خلقت ولا يعجز شيء قدرتك ولا يضعف شيء عظمتك
خلقت ما اردت بمشيتك وخففت فيما خلقت علمك فاحاط به خبرك وانت على ذلك لعزيز ويصغر حولك قوتك لك الخلق والامر والاسماء
الحسنى والامثال العليا والالاء والكبرياء ذو الجلال والاكرام والنعم العظام والعزة التي لا ترام سبحانك وبحمدك تباركت ربنا وجل
ثناؤك اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك خاتم النبيين المقفى على آثارهم والمحتج على اممهم والمهيمن على تصديقهم والناصر
لهم من ضلال من ادعى من غيرهم دعوتهم وسار بخلاف سيرتهم صلوة تعظم بها نوره على نورهم وتزيده بها شرفا على شرفهم وتبلغه بها افضل
ما بلغت بنبيائهم وعلى اهل بيته اللهم فرد محمدا صلى الله عليه وآله مع كل فضيلة فضيلة ومع كل كرامة كرامة حتى تعرف بها فضيلته وكما
اهل الكرامة عندك يوم القيمة وهب صلى الله عليه ... فضيلته والدرجة الرفيعة افضل الرفعة ومن الرضا افضل الرضا وارفع درجة العليا وتقبل
شفاعته الكبرى واتسؤله في الاخرة والاولى لا تبعد اله الحق رب العالمين اللهم اني اسألك باسمك الاكبر العليم ... الذي تفتح به ابواب
سمواتك ورحمتك وتستوجب ... الذي تحت عرشك من غائب ... وهو حق عليك ... وبكل اسم هو لك ... من الروح
الامين والملائكة المقربين والحفظة الكرام الكاتبين وانبيائك المرسلين والاخيار المنتجبين وجميع من في سمواتك ... عرشك و
الصفوف حول عرشك تقدس لك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تنظر في حاجتي اليك وان ترزقني نعيم الآخرة وحسن ثواب اهلها
في دار المقامة من فضلك ومنازل الاخيار في ظل امين فانك انت ترزقني وانت تعيذني لذا اسلمت نفسي اليك وفوضت امري
واليك الجأت ظهري وعليك توكلت وبك وثقت اللهم اني دعوتك دعاء ضعيف مضطر ورحمتك يا رب اوثق عندي من دعائي
اللهم فاني اسألك لذلك ان تخرج اليك ... واذن لكلامي ان يلج اليك واصرف بصرك عن خطيئتي اللهم صل على محمد وآل محمد واعوذ بك
ان اصبح في هذه الليلة ملتفتا او انا اغوى ناسكا او انا اعمى بما لا تهوى فانت رب السموات العلى وانت ترى ولا ترى وانت بالمنظر
الاعلى ولك الحمد ولك النوى اللهم اني اسألك في هذه الليلة افضل النصيب في الانصباء واتم النعم في النعماء وافضل الشكر في السراء وحسن
الصبر في الضراء وافضل الرجوع الى افضل دار المأوى اللهم صل على محمد وآله واسألك المحبة لمحابك والعصمة لمحارمك والوجل
من خشيتك والخشية من عذابك والنجاة من عقابك والرغبة في حسن ثوابك والفقه في دينك والفهم في كتابك والقنوع برزقك
والورع عن محارمك والاستحلال لحلالك والتحريم لحرامك والانتهاء عن معاصيك والحفظ لوصيتك والصدق بوعدك والوفا
بعهدك والاعتصام بحبلك والوقوف عند موعظتك والازدجار عند زواجرك والاصطبار على عبادتك والعمل بجميع امرك
يا ارحم الراحمين وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى عترته المهديين السلام عليهم ورحمة الله وبركاته السلام والحمد
دعاء يوم الثلثا العلي بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي من علمه ... فاغواه واضله واغفل الهه هواه وسبحان الله يجيب المضطر
ويكشف السوء والضر ويعلم السر والجهر ويملك الجبر والقسر ولا اله الا الله الذي يحلم عن عبده اذا عصاه ويلقاه بالاسعاف و

باب اعمال الاسبوع

الثلثاء اذا دعاء والله اكبر البسيط ملكه المعدوم شركه المجيد عرشه الشديد بطشه وصلى الله على محمد وآله الطاهرين وسلم تسليما
اللهم اني اسئلك سؤال من لم يجد لشيء الرجوع سواك ولا عنده طلبك اعتماد من لم يجد لاعتماده معتمدا غيرك لانك الاول الذي ابتدأت
الابتداء فكونته بايد لطفك فاستكان على مشيتك منشأ كما امرت باحكام التقدير وحسن التدبير فانت الحي الذي لا ينسى وانت اجل واعز من ان يحيط
العقول بمبلغ وصفك وانت العالم الذي لا يعزب عنك مثقال الذر في الارض ولا في السماء والجواد الذي لا يبخلك الحاح الملحين وانما امرك
لشيء اذا اردته ان تقول له كن فيكون امرك ماض ووعدك حتم وحكمك عدل وقولك فصل لا يعزب عنك شيء ولا يفوتك شيء واليك مرد كل
شيء وانت الرقيب على كل شيء احتجبت بالآيات فلم تر وشهدت كل نجوى وتعاليت على العلى وتفردت بالكبرياء وتعززت بالقدرة والبقاء
وذللت الجبابرة بالقهر والفناء فلك الحمد في الآخرة والاولى ولك الشكر في النعماء التي اوليت انك الهي حليم قدير رؤف غافر وملك قاهر
ورازق متين مجيب سميع بيدك نواصي العباد ونواحي البلاد حي قيوم جواد ماجد رحيم كريم انت الهي المالك الذي ملكت الملوك فتواضع لهيبتك الاعزاء
ودان لك بالطاعة الاجلاء واحتويت بالهيبة على المجد والثناء ولا يؤودك حفظ خلقك ولا ملك عطاياك من تعظيم سعة رزقك وانت علام
الغيوب ستير على عيوبي واحصيت علي ذنوبي فاكرمتني بمعرفة دينك لم تهتك عني جميل سترك باحسانك ولم تفضحني يا مولاي اسئلك ان تصلي
على محمد وال محمد وان توسع علي من فضلك الواسع رزقا حلالا طيبا هنيئا مريئا مباركا واسئلك يا الهي امانا من عقوبتك واسئلك دوام
نعمتك ودوام عافيتك ومحبة طاعتك واجتناب معصيتك وحلول جنتك انك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك ام الكتاب الهي ان كنت اقترفت
ذنوبا حالت بيني وبينك باعراضي عنها فانت اهل ان تجود علي بسعة رحمتك وتنقذني من اليم عقوبتك وتدرجني درج المكرمين وتلحقني
موالي بالصالحين مع الذين تتوفيهم الملائكة طيبين يقولون سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون بفضلك ومنك يا رؤف يا رحيم يا رب
اسئلك الصلوة على محمد وآله وان تحمل عني واجب حقوق الآباء والامهات وادّ حقوقهم عني والحقني معهم بالابرار والاخوان والاخوات
والمؤمنين والمؤمنات فاغفر لي ولهم جميعا انك قريب مجيب وصلى الله على النبي محمد وآله اجمعين التهجد والبلد والاختيار دعاء آخر ليوم
الثلثاء بسم الله الرحمن الرحيم الله اكبر الله اكبر اهل الكبرياء والعظمة واهل السلطان والعزة والقدرة واهل البهاء والمجد ولي الدنيا والآخرة خلق
الخلق بقدرته وعلا الاعلين بعزته واعظم العظماء ومجده والذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته والطير صافات بامره كل قد علم صلوته
وتسبيحه وله الاسماء الحسنى والامثال العليا ولا شيء اعلم منه ولا شيء اجل منه ولا شيء اعز منه سبحان الذي بعزته رفع السماء ووضع الارض و
نصب الجبال وسخر النجوم والذي بعزته اظلم الليل واشرق النهار واسرج الشمس وانار القمر سبحان الذي بعزته بنى السحاب وانزل المطر واخرج
الثمر واعظم البركة سبحان الذي ملكه دائم وكرسيه واسع وعرشه رفيع وبطشه شديد سبحان الذي عذابه اليم وعقابه سريع وامره مفعول
سبحان الذي كلمته تامة وعهده وفي وعقده وثيق سبحان الذي عزه قاهر وكبرياؤه مانع وامره غالب سبحان الذي مقامه محمود وسلطانه
عظيم وبرهانه مبين وبقاؤه حق سبحان الذي جميع الغيب حفظه محفوظ وكتابه مبين سبحان الذي قوله صادق ومحاله شديد وطلبه مدرك
وسبيله قاصد سبحان الذي بيده رزق كل شيء وناصية كل دابة ويعلم مستقرها ومستودعها كل في كتاب مبين سبحان ذي العلى والجبروت
سبحان ذي الكبرياء والعظمة سبحان ذي الملك والعزة سبحان ذي السلطان والقدرة سبحان ذي الاحسان والمهابة سبحان ذي الحول والقوة
سبحان ذي الفضل والنعمة سبحان ذي الطول والنعمة سبحان ذي الجلال والاكرام سبحان ذي الجود والسماحة سبحان ذي الثناء والمدحة
سبحان ذي الايادي والبركة سبحان ذي الشرف والرفعة سبحان ذي العفو والمغفرة سبحان ذي المن والرحمة سبحان ذي الوقار والسكينة سبحان
ذي الكرم والكرامة سبحان ذي النور والبهجة سبحان ذي الرجاء والنقمة سبحان رب الآخرة والاولى سبحان الذي لا يبلى مجده ولا يفنى جده ولا يزول
ملكه ولا يبدل قوله ولا معقب لحكمه له الحكم واليه ترجعون اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وعلى اهل بيته افضل صلواتك التي
تفضل بها على انبيائك وابعثه يوم القيامة مقاما محمودا في افضل كرامتك وقربه من مجلسك وفضله على جميع خلقك ثم عرف بيننا وبينه في
ذلك المقام من كرامتك ونحن امنون راضون بمنزلة السابقين من عبادك واجمع بيننا وبينه في افضل مساكن الجنة التي تفضل بها انبيائك
واحبائك من خلقك اللهم اني اسئلك بجلالك وجمالك وجودك المبسوط وما عندك المفروض ونوالك المحمود ومنزلك القائم وبنعمك الدائم و
فضلك الواسع ومعروفك العام ونوالك الكريم وامرك الغالب وملكك القديم وفضلك المنيع وعرشك الكبير وجلالك المنير وعهدك الموفي
ووعدك الصادق على نفسك ويمينك التي لا تحصر وعزتك التي ملكت بها الخلائق ودانت لك بها كل شيء مع اني لا اسألك شيئا اعظم منك
يا الله يا رحمن يا رحيم واسئلك بكل اسم هو لك وبكل دعوة دعوتك بها او لم ادعك بها ان تصلي على محمد وال محمد وان تجعل الاسلام والصيام
والقيام والصبر والصلوة والهدى والتقوى والحلم والعلم والحكم والتوفيق والتصديق والسكينة والوفاء والرأفة والرحمة والزهد في قلوبنا واسماعنا
وابصارنا وفي لحومنا ودمائنا واجعله متلوها بايماننا وحياتنا اللهم اني اسئلك من فضلك قلوبا سليمة والسنة صادقة واذنا واعية

وابانا

بايمانا ثابتا وعلما نافعا وقلبا طاهرا وتجارة رابحة وعملا نجيحا وسعيا مشكورا وذنبا مغفورا وتوبة نصوحا لا تغيرها سراء ولا ضراء وارزقنا
اللهم دنيا فيها وشكرا دائما وصبرا جميلا وحبوة الجنة ووفاة كريمة وفوزا بعطيتها وظلا ظليلا والفردوس نزلا ونعيما مقيما وملكا كبيرا وشرابا
طهورا وثياب سندس خضرا واستبرقا وحريرا اللهم واجعل غفلة الناس لنا ذكرا وذكرهم لنا شكرا واجعل نبينا صلى الله عليه وآله فرطا
وحوضه لنا موردا واجعل الليل والنهار والدنيا والآخرة علينا بركة وارزقنا علما وايمانا وهدى واسلاما وحلالا صافيا وتوكلا عليك ورغبة
اليك ورهبة منك يا ارحم الراحمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين البلد والجنة والملحقات دعاء آخر للسجاد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله
والحمد حقه كما يستحقه حمدا كثيرا واعوذ به من شر نفسي ان النفس لامارة بالسوء الا ما رحم ربي واعوذ به من شر الشيطان الذي يزيدني ذنبا
الى ذنبي واحترز به من كل جبار فاجر وسلطان جائر وعدو قاهر اللهم اجعلني من جندك فان جندك هم الغالبون واجعلني من حزبك فان حزبك
هم المفلحون واجعلني من اوليائك فان اولياءك لا خوف عليهم ولا هم يحزنون اللهم اصلح لي ديني فانه عصمة امري واصلح لي آخرتي فانها
دار مقري واليها من مجاورة اللئام مفري واجعل الحيوة زيادة لي في كل خير والوفاة راحة لي من كل شر اللهم صل على محمد خاتم النبيين وتمام
عدة المرسلين وعلى آله الطيبين الطاهرين واصحابه المنتجبين وهب لي في الثلثاء ثلاثا لا تدع لي ذنبا الا غفرته ولا هما الا اذهبته ولا
عدوا الا دفعته ببسم الله خير الاسماء بسم الله رب الارض والسماء استدفع كل مكروه اوله سخطه واستجلب كل محبوب اوله رضاه فاختم لي
منك بالغفران يا ولي الاحسان المتهجد والبلد والجنة والاختيار والمنهاج دعاء آخر للكاظم مرحبا بخلق الله الجديد وبكما من كاتبين وشاهد
اكتبا بسم الله اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد ان الاسلام كما وصف وان الدين كما شرع وان الكتاب كما انزل
والقول كما حدث وان الله هو الحق المبين حيا الله محمدا بالسلام وصلى الله عليه وآله اصبحت اسئلك العفو والعافية في ديني ودنياي وآخرتي
واهلي ومالي وولدي اللهم استر عورتي وآمن روعتي واحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي اللهم ان رفعتني فمن ذا الذي
يضعني وان وضعتني فمن ذا الذي يرفعني اللهم لا تجعلني للبلاء غرضا ولا للفتنة نصبا ولا تتبعني ببلاء على اثر بلاء فقد ترى ضعفي وقلة
حيلتي وتضرعي اليك اعوذ بك من جميع خلقك فاعذني واستجير بك من جميع عذابك فاجرني واستنصرك على عدوي فانصرني واستعين
بك فاعني واتوكل عليك فاكفني واستهديك فاهدني واستعصمك فاعصمني واستغفرك فاغفر لي واسترحمك فارحمني واسترزقك
فارزقني فسبحانك من ذا يعلم ما انت ولا يخافك ومن ذا يعرف قدرك ولا يهابك سبحانك ربنا اللهم اني اسئلك ايمانا دائما وقلبا خاشعا
وعلما نافعا ويقينا صادقا واسئلك دينا قيما واسئلك رزقا واسعا اللهم لا تقطع رجاءنا ولا تخيب دعاءنا ولا تجهد بلاءنا واسئلك
العافية والشكر على العافية واسئلك الغنى عن الناس اجمعين يا ارحم الراحمين ويا منتهى همة الراغبين والمفرج عن المغمومين ويا من اذا
اراد شيئا فحسبه ان يقول له كن فيكون اللهم ان كل شيء لك وكل شيء بيدك وكل شيء اليك يصير وانت على كل شيء قدير ولا مانع لما اعطيت
ولا معطي لما منعت ولا مبدل لما قضيت ولا معقب لما حكمت ولا ينفع ذا الجد منك الجد ولا قوة الا بك ما شئت
كان وما لم تشأ لم يكن اللهم فما قصر عنه عملي ورأيي ولم تبلغه مسئلتي من خير وعدته احدا من خلقك وخير انت معطيه احدا من خلقك
فاني اسئلك وارغب اليك فيه يا ارحم الراحمين اللهم وصل على محمد وآله الطيبين الطاهرين المتهجد والبلد والجنة والاختيار تسبيح
يوم الثلثاء بسم الله الرحمن الرحيم سبحان من هو في علوه دان سبحان من هو في دنوه عال سبحان من هو في اشراقه منير سبحان من هو في سلطانه
قوي سبحان الحليم الجميل سبحان الغني الحميد سبحان الواسع العلي سبحان الله وتعالى سبحان من كشف الضر وهو الدائم الصمد الفرد العليم
سبحان من علا في الهواء سبحان الحي الرفيع سبحان الحي القيوم سبحان الدائم الباقي الذي لا يزول سبحان الذي لا تنقص خزائنه سبحان من لا
ينفد ما عنده سبحان من لا تبيد معالمه سبحان من لا يشاور في امره احدا سبحان من لا اله غيره سبحان الله العظيم سبحان الله وبحمده سبحان ذي
العز الشامخ المنيف سبحان ذي الجلال الباذخ العظيم سبحان ذي الجلال الفاخر القديم سبحان من هو في علوه دان وفي دنوه عال وفي اشراقه
منير وفي سلطانه قوي وفي ملكه دائم وصلى الله على رسوله سيدنا محمد واهل بيته الطاهرين عوذة يوم الثلثاء من عوذ ابي جعفر ع بسم الله
الرحمن الرحيم اعيذ نفسي بالله الاكبر رب السموات القائمات بلا عمد وبالذي خلقها في يومين وقضى في كل سماء امرها وخلق الارض
في يومين وقدر فيها اقواتها وجعل فيها جبالا اوتادا وجعلها فجاجا سبلا وانشأ السحاب الثقال وسخره واجرى الفلك وسخر البحر
وجعل في الارض رواسي وانهارا من شر ما يكون في الليل والنهار ويعقد عليه القلوب وترام العيون من الجن والانس كفانا الله كفانا
الله كفانا الله لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وآله الطاهرين وسلم تسليما عوذة اخرى ليوم الثلثاء بسم الله الرحمن الرحيم اعيذ نفسي
بربي الاكبر مما يخفى ويظهر من كل انثى وذكر ومن شر ما رأت الشمس والقمر [illegible] الملائكة والروح ادعوكم ايها الجن
ان كنتم سامعين مطيعين وادعوكم ايها الانس والجن بالذي دانت له الخلائق اجمعون وختمت بخاتم الله رب العالمين وبجبرئيل وميكائيل واسرافيل

الطبع السابق عوذة يوم الثلثاء وذكر مثل الدعا المتهجد والجنة والبلد الاختيار

خاتم

باب أعمال الأسبوع

وخاتم سليمان بن داود عليه السلام وخاتم محمد صلى الله عليه وآله وعليهم أجمعين الطيب الطاهر الحق صلوات يوم الثلثاء ويكون مثل الدعاء المشهور في الجمعة والسلام ويختار دعاء مسلمة الدعاء بسم الله الرحمن الرحيم اللهم سبحانك ربنا ولك الحمد أنت الله الغني الدائم الملك أشهد أنك أنت الله الأعظم الحي القائم ملكك ولا تغيرك الأيام وقد وكل الدهر إلى أنت تحمدك لا شريك لك ولا رب سواك ولا خالق غيرك أنت خالق كل شيء وكل شيء خلقك وأنت رب كل شيء وكل شيء عبدك وأنت إله كل شيء وكل شيء يحمدك ويسبح بحمدك ويمجدك سبحانك وبحمدك تباركت أسماؤك الحسنى كلها إلهنا معبودنا في جلال عظمتك كبرياؤك وتعاليت ملكا جبارا في وقار عزة ملكك حففت سنينا معبودنا في تأبيد ملكك سلطانك لن تنقطع إلهنا قاهر فوق ملكوت عرشك وعلوت كل شيء بارتفاعك أنفذت كل شيء بصرك ولطف بكل شيء خبرك وأحاط بكل شيء علمك ووسع كل شيء حفظك وحفظ كل شيء كتابك وملأ كل شيء نورك وقهر كل شيء ملكك وعدل في كل شيء حكمك وخاف كل شيء من سخطك ودخلت في كل شيء مهابتك لطي من مخافتك تأبيد لك ما بين السموات والأرض وما فيهن من شيء طاعة لك خوفا من مقامك وخشيتك فتعالت كل شيء في قرارك وانتهى كل شيء إلى أمرك ومن شدة جبروتك عزتك أنفذ كل شيء لملكك فذل كل شيء بسلطانك ومن غناك وسعتك افتقر كل شيء إليك فكل شيء يعيش من رزقك ومن علو مكانك عند ربك علوت كل شيء من خلقك وكل شيء أسفل منك وتقضي فيهم بحكمك وتجري المقادير بمشيتك ما قدمت منها لم يسبقك وما أخرت منها لم يعجزك وما أمضيت منها لم يعجزك وما أمضيت منها مضيته بحكمك وعلمك سبحانك وبحمدك تباركت ربنا وجل ثناؤك اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك وآثره بصفوة كرامتك على جميع خلقك واخصصه بأفضل الفضائل منك وبلغ به أفضل محل المكرمين وأشرف بمحله في شرف المقربين والدرجة العليا من الأعلين اللهم بلغ به الوسيلة من الجنة في الرفيعة منك الفضيلة وأدم بأفضل الكرامة لقسمه حتى تتم النعمة عليه ويطول ذكر الحلا وأوله واجعلنا من رفقائه على سرر متقابلين مع أبينا إبراهيم آمين إله الحق رب العالمين اللهم إني أسألك باسمك الذي أنزلته على موسى في الألواح وباسمك الذي وضعته على السموات فاستقلت وعلى الأرض فاستقرت وعلى الجبال فأرست وبحق محمد صلى الله عليه وآله نبيك وإبراهيم خليلك وموسى نجيك وعيسى كلمتك وروحك وأسألك بتوراة موسى وإنجيل عيسى وزبور داود وفرقان محمد صلى الله عليه وآله وعليهم السلام وعلى جميع أنبيائك وبكل وحي أوحيته وقضاء قضيته وكتاب أنزلته بالحق المبين والنور المبين أن تتم النعمة علي وتحسن لي العاقبة في الأمور كلها فإنما أنا عبدك وابن عبدك ناصيتي بيدك أتقلب في قبضتك غير معجز ولا ممتنع عجزت عن نفسي وعجز الناس عني ولا عشيرة تكفيني ولا مال يفديني ولا عمل ينجيني ولا قوة لي فأنتصر ولا أنا بريء من الذنوب فأعتذر وعظم ذنبي فليسعني عفوك لمغفرتي اللهم بما وأنت على نفسك وأرزقني القوة ما أبقيتني والإصلاح ما أحييتني والعون على ما حملتني والصبر على ما أبليتني والشكر فيما آتيتني والبركة فيما رزقتني اللهم لقني حجتي يوم الممات ولا ترني عملي حسرات ولا تفضحني بسريرتي يوم القيامة ولا تخزني بسيئاتي وبلائك عند قضائك وأصلح ما بيني وبينك واجعل هواي في تقواك واكفني هول المطلع وما أهمني وما لم يهمني مما أنت أعلم به مني من أمر دنياي وآخرتي وأعني على ما غلبني وما لم يغلبني فكل ذلك بيدك يا رب واكفني واهدني وأصلحني بالي وأدخلني الجنة وعرفها لي وألحقني بالذين هم خير مني وارزقني مرافقة النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا إنك أنت إله الحق رب العالمين وصلى الله على سيدنا رسوله محمد النبي وآله الطيبين الطاهرين وسلم تسليما البلد والجوع دعاء يوم الأربعاء المروي عنه عليه السلام بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي مرضاته في الطلب إليه والتماس ما لديه وسخطه في ترك الإلحاح في المسألة عليه وسبحان الله شاهد كل نجوى بعلمه ومباين كل جسم بنفسه ولا إله إلا الله الذي لا يدرك بالعيون والأبصار ولا يجهل بالعقول والألباب ولا يخلو من الضمير ويعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور والله أكبر المتجلل عن صفات المخلوقين المطلع على ما في قلوب الخلائق أجمعين اللهم إني أسألك سؤال من لا يمل دعاء ربه وأتضرع إليك تضرع غريق يرجو كشف كربه وأبتهل إليك ابتهال تائب من ذنوبه وأنت الرؤوف الذي ملكت الخلائق كلهم وفطرتهم أجناسا مختلفات الألوان والأقدار على مشيتك وقدرت آجالهم وأدررت أرزاقهم فلم يتعاظمك خلق خلق حتى كونته كما شئت مختلفا مما شئت فتعاليت وتجبرت عن اتخاذ وزير وتعززت من مؤامرة شريك وتنزهت عن اتخاذ الأبناء وتقدست عن ملامسة النساء فليست الأبصار بمدركة لك ولا الأوهام واقعة عليك وليس لك شريك ولا ند ولا عديل ولا شبيه ولا ظهير أنت الفرد الواحد الدائم الأول الآخر والعالم الأحد الصمد القائم الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد لم توصف بوصف ولم تدرك بوهم ولا يغيرك في مر الدهور صرف كنت أزليا لم تزل ولا تزال وعلمك بالأشياء في الخفاء كعلمك بها في الإجهار والإعلان فيا من ذل لعظمته العظماء وخضعت لعزته الرؤساء ومن كلت عن بلوغ ذاته ألسن البلغاء ومن أحكم تدبير الأشياء واستعجم عن إدراكه عبارة علوم العلماء أتعذبني بالنار وأنت أملي أو تسلطها علي بعد إقراري لك بالتوحيد وخضوعي وخشوعي لك بالسجود أو تلجلج لساني في الموقف وقد مهدت لي بمنك

ونزهت

الوحيد

الوصول إليك بالتمجيد والتسبيح يا أيها المجيد يا غاية الطالبين وأمن الخائفين وعماد الملهوفين وغياث المستغيثين وجار المستجيرين وكاشف
ضرّ المكروبين وربّ العالمين وديّان يوم الدين وأرحم الراحمين صلّ على محمّد وآل محمّد وتب عليّ والبسني العافية وارزقني من فضلك رزقاً
واسعاً واجعلني من التوّابين اللهم ولئن كنت كتبتني شقيّاً عندك فإنّي أسألك بمعاقد العزّ من عرشك وبالكبرياء والعظمة التي تفرّدت بها
متكبّراً ولا عظيم أن تصلّي على محمّد وآل محمّد وأن تحوّلني سعيداً فإنّك تجري الأمور على إرادتك وتجير ولا يجار عليك يا قدير وأنت على كلّ
شيء قدير وأنت الرؤوف الرحيم الخبير تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك إنّك أنت علّام الغيوب فلطفك في قدرتك لطف مسرف
على نفسه غريق في بحور خطيئته أسلمته للحتوف كثرة زلله وتطوّل عليّ يا متطوّلاً على المذنبين بالعفو والصفح فإنّك لم تزل آخذاً بالفضل
والصفح على العاثرين ومن وجبت له بإجترائه على الآثام حلول دار البوار يا عالم الخفيّات والأسرار يا جبّار يا قهّار وما لزمني مولاي من
فرض الآباء والأمّهات وواجب حقوقهم من الإخوان والأخوات فاحمل ذلك عنّي اللهم وأدّه يا ذا الجلال والإكرام واغفر للمؤمنين
والمؤمنات إنّك على كلّ شيء قدير ثمّ تمجّد الله وتحمده والأخبار دعاء آخر ليوم الأربعاء بسم الله الرحمن الرحيم اللهم لك الحمد قبل كلّ شيء خلقت
كلّ شيء وأنت بعد كلّ شيء وأنت وارث كلّ شيء أحصى علمك كلّ شيء وأحاطت قدرتك بكلّ شيء فليس يعجزك شيء ولا يتوارى منك
شيء خشع كلّ شيء لإسمك وذلّ كلّ شيء لملكك واعترف كلّ شيء بقدرتك اللهم لا يقدر أحد قدرك ولا يشكرك أحد حقّ شكرك ولا
تهتدي العقول لصفتك لا يدري شيء كيف أنت غير أنّك كما نعتّ نفسك حارت الأبصار دونك وكلّت الألسن عنك وانتهت العقول
دونك وضلّت الأحلام فيك تعاليت بقدرتك وعلوت بسلطانك وقدرت بجبروتك وقهرت عبادك اللهم وأدركت الأبصار وأحصيت
الأعمال وأخذت بالنواصي ووجلت دونك القلوب اللهم فما الذي نرى من خلقك نجهله لعظم ملكك ونعجب منه من قدرتك وما نصف
من سلطانك حقير قليل فيما تغيّب عنّا منه وقصرت أفهامنا عنه وانتهت عقولنا دونه وحالت الغيوب بيننا وبينه اللهم أشدّ خلقك خشية لك
أعظمهم أدناهم إليك لا علم إلّا خشيتك ولا حلم إلّا الإيمان بك ليس لمن لم يخشك علم ولا لمن لم يؤمن بك حلم وكيف لا تعلم ما خلقت وتحفظ ما
دبّرت وتفهم ما ذرأت وتفهم ما ذلّلت وتقدر على ما تشاء وبدء كلّ شيء منك ومنتهى كلّ شيء إليك وقوام كلّ شيء بك ورزق كلّ شيء عليك
ولا ينقص سلطانك من عصاك ولا يزيد في ملكك من أطاعك ولا يردّ أمرك من سخط قضاءك ولا يمتنع منك من تولّى عن أمرك كلّ سرّ عندك علانية
وكلّ غيب عندك شهادة تعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور وتحيي الموتى وتميت الأحياء نور السماوات والأرض ملك الدنيا والآخرة لم
يمنعك عن سلطانك لعظم شأنك ولا ارتفاع مكانك ولا شدّة جبروتك من أن تحصي كلّ شيء وتشهد كلّ نجوى تعلم ما في الأرحام وتطّلع على
ما في القلوب اللهم لم يكن قبلك شيء وأمر كلّ شيء بيدك ولا يفعل ما تشاء غيرك وكلّ شيء هالك إلّا وجهك جلّ في قدرتك حالّ في بعد دنوّك
قريب في ارتفاعك لطيف في جلالك لم يشغلك شيء عن شيء ولا يستتر عنك شيء علمك في السرّ كعلمك في العلانية وقدرتك على ما تقضي
كقدرتك على ما قضيت وسعت كلّ شيء رحمة وملأت كلّ شيء عظمة وأخذت كلّ شيء بقدرته وما قضيت فهو الحقّ المبين يا أرحم الراحمين اللهم
لا تستوي إن طلبت ولا تفتقر إن أردت منتهى من تشاء ولا تقصر قدرتك عمّا تريد علوت في دنوّك ودنوت في علوّك ولطفت في جلالك
وجللت في لطفك ولا نفاد لملكك ولا منتهى لعظمتك ولا مقياس لجبروتك ولا استقرار من قدرتك اللهم فأنت الأبد بلا أمد والمدعوّ فلا منجى
منك والمنتهى فلا محيص عنك والوارث فلا مقصد دونك أنت الحقّ المبين والنور المنير والقدّوس العظيم وارث الأوّلين والآخرين وجه
كلّ شيء ومصير كلّ شيء تحت وشاهد كلّ غائب ووليّ تدبير الأمور اللهم بيدك ناصية كلّ دابّة وإليك مردّ كلّ نسمة وبإذنك تسقط كلّ ورقة
ولا يعزب عنك مثقال ذرّة اللهم فسبحانك سبّحت الملائكة وعلم النبيّين وعقول الإنس والجنّ وفهم خيرتك من عبادك في معرفة ذاتك وحقيقة صفاتك
اللهم صلّ على محمّد عبدك ونبيّك وخيرتك من خلقك القائم بحجّتك والذابّ عن حرمك والناصح لعبادك فيك الصابر على الأذى والتكذيب
في جنبك والمبلّغ رسالاتك فإنّه قد أدّى الأمانة ومنح النصيحة وحمل على المحجّة وكابد العسرة والشدّة فيما كان يلقى من جهّال قومه اللهم فأعطه
بكلّ منقبة من مناقبه وكلّ ضرب من ضرائبه وحال من أحواله ومنزلة من منازله رأيته لك فيها ناصراً وعلى مكروه بلائك صابراً أخذاً أيضاً من عطايا
وفضائل من حبائك تسرّ بها نفسه وتكرم بها وجهه وترفع بها مقامه وتعلي بها شرفه على القوّام بقسطك والذابّين عن حرمك والدعاة
إليك والأدلّاء عليك من النجيبين الكرام من جميع خلقك من ولد آدم حتّى لا يبقى مكرّم ولا حباء من حبائك جعلتها أمنيّة للملائكة المقرّبين
مفضّل ونبيّ مرسل إلّا خصصت محمّداً صلّى الله عليه وآله وسلّم من ذلك بمكارمه بحيث لم يلحقه لاحق ولا يسمو إليه سام ولا يطمع أن يدركه
طالب حتّى لا يبقى ملك مقرّب ولا مكرّم مفضّل ولا نبيّ مرسل ولا مؤمن صالح ولا فاجر طالح ولا شيطان مريد ولا خلق فيما بين ذلك شهيد إلّا
عرّفته منزلة محمّد صلواتك عليه وعلى أهل بيته منك وكرامته عليك وخاصّته لديك ثمّ جعلت أفضل الصلوات منك ومن ملائكتك
المقرّبين والمصطفين من رسلك والصالحين من عبادك على محمّد وآل محمّد صلوات الله عليه وعليهم والسلام عليه وعليهم ورحمة الله و

باب أعمال الأسبوع

وبركاته اللهم صل على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد وارحم محمدا وآل محمد كأفضل ما صليت وباركت وترحمت على إبراهيم وآل
إبراهيم إنك حميد مجيد وامنن على محمد وآل محمد وأوردنا عليه من ذريته وأزواجه وأهل بيته وأصحابه وأتباعه من تقر به عينه واجعلنا اللهم
منهم وممن تسقيه بكأسه وتوردنا حوضه واحشرنا في زمرته وتحت لوائه وتدخلنا في كل خير أدخلت فيه محمدا وآل محمد وتخرجنا من كل سوء أخرجت
منه محمدا وآل محمد صلواتك عليه وعليهم والسلام عليه وعليهم ورحمة الله وبركاته واجعلني معهم في كل عافية وبلاء واجعلني معهم في كل شدة
ورخاء وفي كل مثوى ومنقلب اللهم صل على محمد وآل محمد وأحيني محياهم وأمتني مماتهم واجعلني معهم في المواطن كلها والمواقف كلها ولا تفرق بيننا
كلها وأمتني خير الفناء إذا أمتني على موالاة أوليائك ومعاداة أعدائك والرغبة إليك والرهبة منك والخشوع لك والوفاء بعهدك و
التصديق بكتابك والاتباع لسنة نبيك صلى الله عليه وآله اللهم صل على محمد وآل محمد صلاة تبلغهم بها رضوانك والجنة وتنجينا معهم من كل مكروه
وتجيرنا بهم من سخطك والنار يا حابس يدي إبراهيم عن ذبح ابنه وهما يتناجيان اللطف يا أبتاه يا بني ويا مقيض الركب ليوسف في البلد القفر
وغيابة الجب وجاعله بعد العبودية نبيا ملكا يا من سمع الهمس من ذي النون في بطن الحوت في الظلمات الثلاث ظلمة الليل وظلمة قعر البحر وظلمة
بطن الحوت يا كاشف ضر أيوب يا راحم عبرة داود يا راد حزن يعقوب صلوات الله عليهم يا مجيب دعوة المضطرين يا مفرج هم المهمومين صل على
محمد وآل محمد واكشف عنا كل ضر ونفس عنا كل كرب وفرج عنا كل غم واكفنا كل مؤونة وأجب لنا كل دعوة واقض لنا كل حاجة من حوائج الدنيا و
الآخرة اللهم صل على محمد وآل محمد واغفر لي ذنبي ووسع لي في رزقي وخلقي وطيب لي كسبي وقنعني بما رزقتني ولا تذهب بنفسي إلى شيء صرفته
عني اللهم إني أعوذ بك من ٧ والتواني في طاعتك والفشل ومن عذابك الأدنى عذاب القبر وعذابك الأكبر ولا تجعل قولي ٧ من النسيان والكسل
فارغا مما أقول واجعل لي بها بركات منك علي واجعل سعيي عندك مشكورا أسألك من صالح ما في أيدي العباد من الأمانة والإيمان
والتقوى والزكاة والمال والولد يا حي يا قيوم اللهم مثبت القلوب ثبت قلبي على دينك واجعل وسيلتي إليك رغبتي فيما عندك واجعل ثواب
عملي رضاك وأعط نفسي تقواها وزكها أنت خير من زكاها أنت وليها ومولاها اللهم صل على محمد وآل محمد واستر عورتي وآمن روعتي
واقض ديني واغفر لي ذنبي ووسع لي في قبري وبارك لي فيما رزقتني اللهم صل على محمد وآل محمد وأسألك الهدى والتقى واليقين والعفاف
والغنى والعمل بما تحب وترضى وأسألك الشكر والعافية في الدنيا والآخرة اللهم صل على محمد وآل محمد وأسألك أن تجعلني من خير عبادك عملا و
خيرهم أملا وخيرهم حياة وخيرهم موتا وممن استعملتهم برحمتك وتوفيتهم برحمتك اللهم صل على محمد وآل محمد وأسألك العفو والرحمة والعافية
في ديني ودنياي وآخرتي وأهلي ومالي وولدي اللهم إني أسألك الطيبات من الرزق وترك المنكرات وحب المساكين وأن تغفر لي وترحمني وتتوب
علي وإذا أنزلت بالأرض فتنة فاقبضني غير مفتون اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله واقض لي بخير
واختم لي بخير وآتني في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقني عذاب النار يا أرحم الراحمين إنك على كل شيء قدير واغفر لي ولوالدي إنك أنت الغني
الحميد وصلى الله على محمد وآله أجمعين. البلد والجنة والمهمات: دعاء آخر للسجاد ع: بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي جعل الليل لباسا والنوم
سباتا وجعل النهار نشورا لك الحمد أن بعثتني من مرقدي ولو شئت جعلته سرمدا حمدا دائما لا ينقطع أبدا ولا يحصي له الخلائق عددا
اللهم لك الحمد أن خلقت فسويت وقدرت وقضيت وأمت وأحييت وأمرضت وشفيت وعافيت وأبليت وعلى العرش استويت وعلى
الملك احتويت أدعوك دعاء من ضعفت وسيلته وانقطعت حيلته واقترب أجله وتدانى في الدنيا أمله واشتدت إلى رحمتك فاقته
وعظمت لتفريطه حسرته وكثرت زلته وعثرته وخلصت لوجهك توبته فصل على محمد خاتم النبيين وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين
وارزقني شفاعة محمد صلى الله عليه وآله ولا تحرمني صحبته إنك أنت أرحم الراحمين اللهم اقض لي في الأربعاء أربعا اجعل قوتي في طاعتك
ونشاطي في عبادتك ورغبتي في ثوابك وزهدي فيما يوجب لي أليم عقابك إنك لطيف لما تشاء. المتهجد والبلد والجنة والاختيار و
المنهاج: دعاء آخر للكاظم عليه السلام: مرحبا بخلق الله الجديد وبكما من كاتبين وشاهدين اكتبا بسم الله أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن
محمدا صلى الله عليه وآله عبده ورسوله وأشهد أن الإسلام كما وصف وأن الدين كما شرع وأن الكتاب كما أنزل وأن القول كما حدث وأن
الله هو الحق المبين حيا الله محمدا بالسلام صلى الله عليه وعلى آله اللهم ٥ اجعلني من أفضل عبادك نصيبا في كل خير تقسمه في هذا اليوم من نور
تهدي به أو رزق تبسطه أو ضر تكشفه أو بلاء تصرفه أو شر تدفعه أو رحمة تنشرها أو مصيبة تصرفها اللهم اغفر لي ما قد سلف من
ذنوبي واعصمني فيما بقي من عمري وارزقني عملا ترضى به عني اللهم إني أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في شيء من
كتبك أو استأثرت به في علم الغيب عندك أو علمته أحدا من خلقك أن تجعل القرآن ربيع قلبي وشفاء صدري ونور بصري وذهاب
همي وحزني فإنه لا حول ولا قوة إلا بك اللهم رب الأرواح الفانية ورب الأجساد البالية أسألك بطاعة الأرواح الراجعة إلى أجسادها
وبطاعة القبور المتشققة عن أهلها وبدعوتك الصادقة فيهم وأخذك الحق بينهم وبين الخلائق فلا ينطقون من مخافتك يرجون رحمتك

ويخافون

١٠٠٢

ويخافون منك اسألك النور في بصري واليقين في قلبي والاخلاص في عملي وذكرك على لساني ابدا ما ابقيتني اللهم ما فتحت لي من باب
طاعة فلا تغلقه عني ابدا وما اغلقت عني من باب معصية فلا تفتحه علي ابدا اللهم ارزقني حلاوة الايمان وطعم المغفرة ولذة الاسلام
وبرد العيش بعد الموت انه لا يملك ذلك غيرك اللهم اني اعوذ بك ان اضل او اضل او اذل او اذل او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل علي
او اجور او يجار علي او اخرج من الدنيا مغفورا الي ذنبي ومقبولا عملي وتعطيني كتابي بيميني واحشر في زمرة النبي محمد واله صلى الله عليه و
اله وسلم كثيرا تسبيح يوم الاربعاء المتهجد والبلد الجنة والاختيار بسم الله الرحمن الرحيم سبحان من تسبح له الانعام باصواتها يقولون
سبوحا قدوسا سبحان الملك الحق المبين سبحان من تسبح له البحار بامواجها سبحانا ربنا وبحمدك سبحان من تسبح له ملائكة السموات
باصواتها سبحان الله المحمود في كل مقالة سبحان الذي تسبح له الكرسي وما حوله وما تحته سبحان الملك الجبار الذي ملأ كرسيه السموات
السبع والارضين السبع سبحان الله بعدد ما سبحه المسبحون والحمد لله بعدد ما حمده الحامدون ولا اله الا الله بعدد ما هلله المهللون
والله اكبر بعدد ما كبره المكبرون واستغفر الله بعدد ما استغفره المستغفرون ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم بعدد ما مجده
الممجدون وبعدد ما قاله القائلون وصلى الله على محمد وال محمد بعدد ما صلى عليه المصلون سبحانك لا اله الا انت يسبح لك الدواب
في مراعيها والوحوش في مفاوزها والسباع في فلواتها والطير في وكورها سبحانك لا اله الا انت يسبح لك البحار بامواجها والحيتان
في مياهها والمياه على مجاريها والهوام في اماكنها سبحانك لا اله الا انت الجواد الذي لا يبخل الغني الذي لا يعدم الجديد الذي لا
يبلى الحمد لله الذي لم يزل بالبقاء الدائم الذي لا يفنى العزيز الذي لا يذل الملك الذي لا يزول سبحانك لا اله الا انت القائم الذي
لا ينام الدائم الذي لا يبيد العليم الذي لا يرتاب البصير الذي لا يضل الحليم الذي لا يجهل سبحانك لا اله الا انت الحكيم الذي لا
يحيف الرقيب الذي لا يسهو المحيط الذي لا يلهو الشاهد الذي لا يغيب سبحانك لا اله الا انت القوي الذي لا يرام العزيز الذي لا
يضام السلطان الذي لا يغلب المدرك الذي لا يدرك الطالب الذي لا يعجزه الهرب بسم الله اعيذك يا فلان بن فلانة بالاحد الصمد من شر ما
نفث وعقد ومن شر ابي مرة وما ولد اعيذك بالواحد الاعلى مما رات عين ومما لم تر واعيذك بالفرد الكبير من شر من اراد بك امر
عسير انت يا فلان بن فلانة في جوار الله العزيز الجبار الملك القدوس القهار السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار عالم الغيب والشهادة
الكبير المتعال هو الله لا شريك له محمد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وعليهم السلام ورحمة الله وبركاته المتهجد والبلد الجنة و
الاختيار عوذة يوم الاربعاء من عوذ ابي جعفر عليه السلام بسم الله الرحمن الرحيم اعيذ نفسي بالاحد الصمد من شر النفاثات في العقد و
من شر ابن قترة وما ولد استعيذ بالله الواحد الاحد الاعلى من شر ما رات عيني وما لم تر استعيذ بالله الواحد الفرد الكبير الاعلى
من شر من ارادني بامر عسير اللهم صل على محمد وال محمد واجعلني في جوارك وحصنك الحصين العزيز الجبار الملك القدوس
السلام المؤمن المهيمن الغفار عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال هو الله هو الله هو الله لا شريك له محمد رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم تسليما كثيرا دائما عوذة اخرى ليوم الاربعاء بسم الله الرحمن الرحيم اعيذ نفسي بالله الاكبر الاكبر الاكبر رب السموات القائمات
بلا عمد وبالله خالقهما في يومين خالق الارض في يومين وقدر فيها اقواتها وجعل فيها جبالا اوتادا وفجاجا سبلا وانشأ السحاب
واجرى الفلك وسخر البحرين وجعل في الارض رواسي وانهارا في اربعة ايام سواء للسائلين من شر ما يكون في الليل والنهار وتعقد
عليه القلوب وشر الجن والانس كفانا الله كفانا الله كفانا الله لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم تسليما البلد
الجنة بسم الله الرحمن الرحيم سبحانك ربنا ولك الحمد انت الذي بكلمتك خلقت جميع خلقك فكل مشيتك اتتك بلا لغوب اثبت
مشيتك ولم تأن فيها لمؤونة ولم تنصب فيها لمشقة وكان عرشك على الماء والظلمة على الهواء والملائكة يحملون عرشك عرش النور والكرامة
ويسبحون بحمدك والخلق مطيع لك خاشع من خوفك لا يرى فيه نور الا نورك ولا يسمع فيه صوت الا صوتك حقيق بما لا يحق الا لك
خالق الخلق ومبتدعه توحدت بامرك وتفردت بملكك وتعظمت بكبريائك وتعززت بجبروتك وتسلطت بقوتك وتعاليت
بقدرتك فانت بالمنظر الاعلى فوق السموات العلى كيف لا يقصر دونك علم العلماء ولك العزة احصيت خلقك ومقادير
لما جل من جلال المتجلل من ذكرك ولما ارتفع من رفيع ما ارتفع من كرسيك علوت على علو وما استعلى من مكانك كنت قبل جميع
خلقك لا يقدر القادرون قدرك ولا يصف الواصفون امرك رفيع البنيان مضيء البرهان عظيم الجلال قديم المجد محيط العلم
لطيف الخبر حكيم الامر عظيم الامر صنعك وقهر كل شيء سلطانك ونوليك العظمة بعزة ملكك والكبرياء بعظم جلالك ثم ذرأت
الاشياء كلها بحكمتك احصيت امر الدنيا والاخرة كلها بعلمك وكان الموت الحق بيدك وخضع كل شيء لك ودان كل شيء لملكك
وانقاد كل شيء لطاعتك فتقدست ربنا وتقدست اسماؤك وتباركت ربنا وتعاليت ذكرك ونفذ دينك على خلقك لطفت في امرك

لا يعزب

باب اعمال الاسبوع

لا يعزب عنك مثقال ذرّة في السموات والارض ولا اصغر من ذلك ولا اكبر الّا في كتاب مبين سبحانك وبحمدك تباركت ربّنا وتعاليت
ثناؤك اللّهمّ صلّ على محمّد عبدك ورسولك ونبيّك افضل ما صلّيت على احد من خلقك من بركات المسلمين صلوة تبيّض بها
وجهه وتقرّ بها عينه وتزيّن بها مقامه وتجعله خطيبنا بمحامدك كما صدقته وما سأل اعطيته ولمن شفع شفّعته واجعل له من
عطائك عطاءً تامّاً وفيئاً وافياً ونصيباً جزيلاً واسماً عالياً على النبيّين والصدّيقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا
اللّهمّ انّي اسئلك باسمك الذي اذا ذكر اهتزّ له عرشك وتهلّل له نورك واستبشر له ملائكتك والذي اذا ذكر تضعضعت له السموات
والارض والجبال والشجر والدوابّ والذي اذا ذكر تفتّحت له ابواب السماء واشرقت له الارض وسبّحت له الجبال والذي اذا ذكر تخدّدت
له الارض وتهدّت له الملائكة والانس وتحرّكت له الانهار والذي اذا ذكر ارتعدت منه النفوس ووجلت منه القلوب وخشعت
له الاصوات ان تغفر لي ولوالديّ وارحمهما كما ربّياني صغيراً وارزقني ثواب طاعتهما ومرضاتهما وعرّف بيني وبينهما في جنّتك اسئلك
لي ولهما انّه جزيل العفو يوم القضاء وبرد العيش عند الموت وقرّة عين لا تنقطع ولذّة النظر الى وجهك شوقاً الى لقائك
اللّهمّ انّي ضعيف فقوّ في رضاك ضعفي وخذ الى الخير بناصيتي واجعل الاسلام منتهى رضاي واجعل لي اكرم اخلاقي والتقوى زادي
وارزقني الظفر بالخير كلّه واصلح لي ديني الذي هو عصمة امري وبارك لي في دنياي التي فيها بلاغي واصلح لي آخرتي التي فيها معادي
واجعل دنياي زيادة في كلّ خير واجعل آخرتي عافية من كلّ شرّ وهب لي الانابة الى دار الخلود والتجافي عن دار الغرور والاستعداد للموت
قبل ان ينزل بي اللّهمّ لا تأخذني بغتة ولا تقتلني فجأة ولا تعجّلني عن حقّ ولا تسلبنيه وعافني من ممارسة الذنوب بتوبة نصوح
ومن الاسقام الدويّة بالعفو والعافية وتوفّ نفسي آمنة مطمئنّة راضية بما لها مرضيّة ليس عليها خوف ولا حزن ولا جزع ولا فزع
ولا وجل ولا مقت منك مع المؤمنين الذين سبقت لهم منك الحسنى وهم عن النار مبعدون اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد ومن اراد
بخير فاعنه عليه ويسّره لي فانّي لما انزلت اليّ من خير فقير ومن ارادني بسوء او حسد او بغي او عداوة او ظلم فانّي ادرء بك في نحره واستعين
بك عليه فاكفنيه بما شئت واشغله عنّي بما شئت فانّه لا حول ولا قوّة الّا بك اللّهمّ انّي اعوذ بك من الشيطان الرجيم ومن همزه
وافزاعه ونزغه ووسوسته اللّهمّ فلا تجعل له علينا سلطاناً ولا تجعل له في اموالنا واولادنا شركاً ولا نصيباً وباعد بيننا وبينه كما باعدت
بين المشرق والمغرب حتّى لا يفسد شيئاً من طاعتك علينا واتمم نعمتك عندنا برضاك عنّا يا ارحم الراحمين وصلّى الله على النبيّ محمّد
وآله الطاهرين وسلّم تسليماً البلد المجموع دعاء يوم الخميس لعليّ ع بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي في كلّ نفس من الانفاس خطره
من فضله بيننا منن لا تحصى وفي كلّ لحظة من اللحظات نعم لا تنسى وفي كلّ حال من الحالات عائدة لا تخفى وسبحان الله الذي
يقهر القويّ وينصر الضعيف ويجبر الكسير ويغني الفقير ويقبل اليسير ويعطي الكثير وهو على كلّ شيء قدير ولا اله الّا الله السابغ النعمة
البالغ الحكمة الدامغ الحجّة الواسع الرحمة المانع العصمة والله اكبر ذو السلطان المنيع والبنيان الرفيع والانشاء البديع والحساب
السريع وصلّى الله على محمّد خير النبيّين وآله الطيّبين وسلّم تسليماً اللّهمّ انّي اسئلك سؤال الخائف من وقفة الموقف الوجل من العرض المشفق
من الحساب بوائق الفتنة المأخوذ على الغرّة النادم على خطيئته المسؤل المحاسب المعاقب الذي لم يبق عنك مكان ولا وجد مفرّا الّا اليك سؤال

المستغفر

متنصّل من سيّئ عمله مقرّ بذنبه قد احاطت به الهموم وضاقت عليه رحائبها تحوّم مقرّ بالموت مبادر بالتوبة قبل الفوت انت منتهى عليه في عفو
عنه فانت لي حاجتي اذ ضاق عنّي الرجاء وملجأي اذ لم اجد فناء للالتجاء توحّدت سبحانك بالعزّ والعلاء وتفرّدت بالوحدانيّة والبقاء وانت
المتعزّز بامرك المتعالي ذو المجد ملكت لجهلك لا يواري عنك مكان ولا يغيب عنك زمان تألّفت بلطفك الفرق وفلقت بقدرتك الفلق وادرت
بكرمك دياجي الغسق واجريت الامواه من الصمّ الصلاب عذباً واجاجاً وانزلت من المعصرات ماءً ثجّاجاً وجعلت الشمس للبريّة سراجاً
وهّاجاً والقمر والنجوم ابراجاً من غير ان تمارس فيما ابتدأت لغوباً ولا علاجاً وانت اله كلّ شيء وخالقه وجبّار كلّ مخلوق ورازقه فالعزيز من
اعززت والذليل من اذللت والسعيد من اسعدت والشقيّ من اشقيت والغنيّ من اغنيت والفقير من افقرت انت وليّي ومولاي وعليك
رزقي وبيدك ناصيتي فصلّ على محمّد وآل محمّد وافعل بي ما انت اهله وعد بفضلك على عبد غمره جهله واستولى عليه التسويف حتّى
سالم الايّام فاعتقد المحارم والآثام فاجعلني سيّدي عبداً يفزع الى التوبة فانّها مفزع المذنبين واغنني بجودك الواسع عن المخلوقين ولا
تحوجني الى شرار العالمين وهب لي عفوك في موقف يوم الدين فانّك ارحم الراحمين واجود الاجودين واكرم الاكرمين يا من له الاسماء الحسنى
والامثال العليا وجبّار السموات لا تحجب لسائلك قصدت راجياً فلا تردّني عن نيل مواهبك صفراً انّك جواد مفضال يا رؤوفاً بالعباد
ومن هو لهم بالمرصاد اسئلك ان تصلّي على محمّد وآل محمّد وان تجزل ثوابي وتحسن مآبي وتستر عيوبي وتغفر ذنوبي وانقذني مولاي
بفضلك من اليم العذاب انّك كريم وهّاب صدقت اليّ السيّئات والحسنات بين عقاب وثواب وقد رجوت ان تكون بلطفك تجود عليّ

المعترف بمواقع العيوب المعترف بفضائح الذنوب تصفح بجودك وكرمك يا غافر الذنوب عن زللي فليس لجسدي يا رب ان رحمتني غيرك ولا اله
اسأله حوائجي فقني وهب لي سؤالي فلا تردني بحقك بالخيبة يا مفضل الغرائب كاشف الكربات وانشر في انس بلوى من نشر بالولي النعم وكلّه
النعم ودائم المجد والكرم واخصصني منك بمغفرة لا يفارقها شقاء وسعادة لا يدانيها اذى والطف بي تعالى وبحبك حسنونه وبقائه معصيتك
ولا تجعل للنار على سلطانا انك اهل التقوى واهل المغفرة وقد دعوتك كما امرتني وتكفلت بالاجابة فلا تخيب سائلك فانك لا تخذل الّا بك
ولا ترد امليك يا خير مأمول واكرمني برافتك رحمتك ووفر نيابتك ومنزلتك انك على كل شيء قدير وبكل شيء محيط واكفني ما اهمني من امر
دنياي وآخرتي فانك سميع الدعاء لطيف لما تشاء وادرجني درج من اوجبت له حلول دار كرامتك مع اصفيائك واهل اختصاصك وعطائي
مواهبك في درجات جناتك مع الذين انعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا وما امرتني عليه
يا الهي فتحمله عني الى من اوجبت حقوقهم من الاباء والامهات والاخوة والاخوات اغفر لي ولهم من المؤمنين والمؤمنات انك قريب مجيب
واسع البركات ذلك عليك يسير وصلى الله على النبي محمد وآله اجمعين وسلم تسليما اللهم محمد والبلد والاخيار دعاء آخر ليوم الخميس بسم الله
الرحمن الرحيم اللهم ربنا لك الحمد والثناء الحسن كله ولك الحمد حمدا ترضى به وتقبله ولك الحمد حمدا يدوم اجره وكرامته ولك الحمد حمدا كثيرا
كما ظاهرت علينا نعمك وسبحان الله ربنا الذي يغفر افضل من شكرنا وسبحان الله ربنا الذي يحتمل لنا من اعمالنا وسبحان الله ربنا
الذي اخذنا من خير من حسابنا وسبحان الله ربنا الذي مغفرته اعظم من ذنوبنا وسبحان الله ربنا الذي رزقه اوسع لنا من كسبنا وسبحان الله
ربنا الذي يعلمه لنا افضل من املنا وسبحان الله ربنا الذي مغفرته اكفى لنا من عملنا وسبحانك يا الهي ما اعظم شأنك واعز ملكك
واكرم مذ زلك وافضل عفوك واسبغ نعمتك واكرمك واوسع رحمتك يا ارحم الراحمين سبحانك لا تستطيع الالسن وصفك ولا تصف
العقول قدرتك ولا تخطر على القلوب عظمتك لا تبلغ الاعمال شكرك ولا يطيق العاملون صنعك تحيرت الابصار دونك سبحانك امرك
قضاء وكلامك نور ورضاك رحمة وسخطك عذاب ورحمتك حيوة وطاعتك نجاة وعبادتك حرز واخذك اليم وانت ارحم الراحمين وسبحانك
صفت لك الملائكة وخشعت لك الاصوات واقشعرت بك الامم واذعنت لك الالسن وقام بك الخلق وصفا لك الملك والامر وطلبت اليك
الحوائج ورفعت اليك الايدي وطمحت نحوك الابصار وقربت بك الاعين واشرقت بنورك الارض وحجبت بك البلاد واخلصت لك الاخيار
وتناهت اليك الارواح وتاقت اليك الانفس وعنت لك الوجوه واطمأنت بك الافئدة واقشعرت منك الجلود واصغت اليك القلوب
والملائكة على السرائر واخذت بالنواصي والاقدام يا ارحم الراحمين اللهم صل على محمد عبدك ورسولك خاتم النبيين وعلى اهل بيته الطيبين
الطاهرين اللهم واكرم كرامته بشدة فضيلتها يوم القيمة على جميع العالمين اللهم وصل على محمد وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد وصلّنا
بركة تفضلنا بها على من باركت من المسلمين وعرف بيننا وبينه تحت عرشك ونحن في غاية نعمائه من حسن الحساب مع المرحومين اجمعنا واياه
في جنة مساكن الجنة التي تفضل بها الانبياء والصالحين صلوات الله عليهم اجمعين اللهم ولحقنا ذلك لنا برضوان منك وتحية مع تحية ان تعرفنا
بها مع المقربين اللهم وقربنا منك يومئذ قربى قريبة لا تجعل بها الحرمان للمؤمنين واسألك اللهم بما البستني الهي من محامدك لتعظيمك
والصلوة على محمد عبدك ورسولك نبيك يا ذا الجلال والاكرام والجبروت والملكوت والسلطان والقدرة والاكرام والنعم العظام و
العزة التي لا ترام اسألك بافضل مسائلك كلها وانجحها واعظمها التي لا ينبغي للعباد ان يسألوك الا بها ويك يا الله يا رحمن يا رحيم وبمنزلتك
الفخيمة وعطاياك باملك الدنيا والآخرة وبنعمائك التي لا تحصى وباحب اسمائك اليك واكرمها عليك واشرفها لديك منزلة واقربها اليك
وسيلة واجزلها عندك ثوابا واسرعها منك اجابة وادعوك دعاء من اشتدت فاقته وعظم جرمه وضعف كدحه واشرفت على الهلكة نفسه
ولم يجد لفاقته مغيثا ولا لكسره جابرا ولا لذنبه غافرا غيرك وادعوك دعاء فقير الى رحمتك الهي غير مستنكف ولا مستكبر دعاء بائس فقير خائف
مستجير وادعوك بانك الحنان المنان بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم ان تعطيني اليوم اليها
عفوا وعتقا من النار وتصلني برحمة وتجعلني من طلقائك وعتقائك تشهد على ذلك الجمل يا ملك فانا الذي الغني عملك في كتاب لا يبيد
ولا يعجز الفالك وتستغني عني يا من انا الذليل برحمتي وان تنعمني في كل موطن وتنصرني على عدوي وتولاني في كل مقام وتحفظني من كل حال
وتفرج عني كل كرب وتهون لي كل سبيل وتدفع عني كل ضر وان تسمع لي اذا دعوت وتغفر لي اذا سهوت وتقبل مني اذا صليت وتستجيب
لي اذا دعوت وتجاوز عني اذا الهمومات لا تعاصيني فيها ابدا وهب لي صالح ما نويت وهب لي من الخير فوق الذي سئلت وتقبل مني وتجاوز عني
وعافني واغفر لي وامنن علي وارحمني وتب علي وارض عني ووفقني لما يسعفني واصرف عني ما يضرني واكفني ما اهمني ولا تمقتني ولا تعاقبني
ولا تخزني ولا تكلني ولا تهني واصلحني وهب لي كل شيء صلحني واعظم اجري ولحسن ثوابي وبيض وجهي واكرم مدخلي وعرفني منك اكرم جائزة
آمين رب العالمين وصلى الله على محمد خاتم النبيين والطيبين الاخيار الابرار الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون البلد والجنة والملحقات

باب أعمال الأسبوع

دعاء آخر للصباح بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي اذهب الليل مظلما بقدرته وجاء بالنهار مبصرا برحمته وكساني ضياءه وانا في نعمته اللهم فكما ابقيتني له فابقني لامثاله وصل على النبي محمد وآله ولا تفجعني فيه وفي غيره من الليالي والايام بارتكاب المحارم واكتساب المآثم وارزقني خيره وخير ما فيه وخير ما بعده واصرف عني شره وشر ما فيه وشر ما بعده اللهم اني بذمة الاسلام اتوسل اليك وبحرمة القرآن اعتمد عليك وبمحمد المصطفى صلى الله عليه وآله استشفع لديك فاعرف اللهم ذمتي التي رجوت بها قضاء حاجتي يا ارحم الراحمين اللهم اقض لي في الخميس خمسا لا يتسع لها الا كرمك ولا يطيقها الا نعمك سلامة اقوى بها على طاعتك وعبادة استحق بها جزيل مثوبتك وسعة في الحال من الرزق الحلال وان تؤمنني في مواقف الخوف بامنك وتجعلني من طوارق الهموم والغموم في حصنك وصل على محمد وآل محمد واجعل لي شافعا يوم القيامة نافعا انك انت ارحم الراحمين. المتهجد والبلد والجنة والاختيار والمنهاج دعاء آخر للكاظم عليه السلام مرحبا بخلق الله الجديد وبكما من كاتبين وشاهدين اكتبا بسم الله اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد ان الاسلام كما وصف والدين كما شرع والقول كما حدث والكتاب كما انزل وان الله هو الحق المبين حيا الله محمدا بالسلام وصلى الله عليه وآله اصبحت اعوذ بوجه الله الكريم واسم الله العظيم وكلماته التامة من شر السامة والهامة والعين اللامة ومن شر ما خلق وذرأ وبرأ ومن شر كل دابة ربي آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم اللهم اني اعوذ بك من جميع خلقك واتوكل عليك في جميع اموري فاحفظني من بين يدي ومن خلفي ومن فوقي ومن تحتي ولا تكلني في حوائجي الى عبد من عبادك فيخذلني انت مولاي وسيدي فلا تحرمني من رحمتك اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحويل عافيتك استعنت بحول الله وقوته من حول خلقه وقوتهم واعوذ برب الفلق من شر ما خلق حسبي الله ونعم الوكيل اللهم اعزني بطاعتك واذلل اعدائي بمعصيتك واقصمهم يا قاصم كل جبار عنيد يا من لا يخيب من دعاه ويا من اذا توكل العبد عليه كفاه اكفني كل مهم من امر الدنيا والآخرة اللهم اني اسألك عمل الخائفين وخوف العاملين وخشوع العابدين وعبادة المتقين واخبات المؤمنين وانابة المخبتين وتوكل الموقنين وبشرى المتوكلين والحقنا بالاحياء المرزوقين وادخلنا الجنة من النار واصلح لنا شأننا كله اللهم اني اسألك بها يا اسمع داعيا يا من يملك حوائج السائلين ويعلم ضمير الصامتين ان لك بكل حاجة علم غير معلم وان تقضي لي حوائجي وان تغفر لي ولوالدي ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآله. جنة المتهجد والبلد والجنة والاختيار تسبيح يوم الخميس بسم الله الرحمن الرحيم

واعذنا م

سبحانك لا اله الا انت الواسع الذي لا يضيق البصير الذي لا يضل النور الذي لا يخمد سبحانك لا اله الا انت الحي الذي لا يموت القيوم الذي لا يهن الصمد الذي لا يطعم سبحانك لا اله الا انت ما اعظم شانك واعز سلطانك واعلى مكانك سبحانك لا اله الا انت ما ابرك واحلمك واجملك واعظمك واعلمك واسمحك واجلك واكرمك واعزك واعدلك واقواك واسمعك وابصرك سبحانك لا اله الا انت ما اكرم عفوك واعظم تجاوزك سبحانك لا اله الا انت ما اوسع رحمتك واكثر فضلك سبحانك لا اله الا انت ما انعم آلاءك واسبغ نعماءك سبحانك لا اله الا انت ما افضل ثوابك واجزل عطاءك سبحانك لا اله الا انت ما اوسع حجتك واوضح برهانك سبحانك لا اله الا انت ما اشد اخذك واوجع عقابك سبحانك لا اله الا انت ما اشد مكرك وامتن كيدك سبحانك لا اله الا انت يسبح لك السماوات السبع والارضون السبع سبحانك لا اله الا انت القريب في علوك المتعالي في دنوك المتداني دون كل شيء من خلقك سبحانك لا اله الا انت القريب قبل كل شيء والدائم مع كل شيء الباقي بعد فناء كل شيء سبحانك لا اله الا انت تصاغر كل شيء لجبروتك وانقاد كل شيء لسلطانك وذل كل شيء لعزتك وخضع كل شيء لملكك واستسلم كل شيء لقدرتك سبحانك لا اله الا انت ملكت الملوك بعظمتك وقهرت الجبابرة بقدرتك وذللت العظماء بعزتك سبحانك لا اله الا انت تسبيحا يفضل على تسبيح المسبحين كلهم من اول الدهر الى آخره وملء السماوات والارضين وملء ما خلقت وعدد ما قدرت سبحانك لا اله الا انت يسبح لك السماوات باقطارها والشمس في مجاريها والقمر في منازله والنجوم في مداراتها والفلك في معانيها سبحانك لا اله الا انت يسبح لك النهار بضوئه والليل بدجاه والنور بشعاعه والظلمة بغموضها سبحانك لا اله الا انت يسبح لك الرياح في مهبها والسحاب بامطارها والبرق بخطافه والرعد بارزامه سبحانك لا اله الا انت يسبح لك الارض باقواتها والجبال باطوادها والاشجار باوراقها والمراعي في منابتها سبحانك وبحمدك لا اله الا انت وحدك لا شريك لك عدد ما سبحك من شيء وكما يحب ربي ان يحمد وكما ينبغي لعظمتك وكبريائك وعزك وقدرتك وقوتك وصلى الله على رسوله محمد خاتم النبيين وآله اجمعين عوذة يوم الخميس من عوذ ابي جعفر عليه السلام اعيذ نفسي برب المشارق والمغارب من كل شيطان مارد وقائم وقاعد وعدو وحاسد ومعاند وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به ويذهب عنكم رجز الشيطان وليربط على قلوبكم ويثبت به الاقدام اركض برجلك هذا مغتسل بارد وشراب فانزلنا من السماء ماء طهورا لنحيي به بلدة ميتا ونسقيه مما خلقنا انعاما واناسي كثيرا الآن خفف الله عنكم ذلك تخفيف من ربكم ورحمة يريد الله ان يخفف عنكم فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم لا اله الا الله والله غالب على امره لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه

وآله

وآله وسلم تسليما طلب الائمة باسناد الاخوين عن الصادق عليه السلام مثله وفي اوله اعيذ نفسي اي فلان بن فلانة المتهجد والجنة والبلد و
الاختيار عوذة اخرى بسم الله الرحمن الرحيم اعيذ نفسي بقدرة الله وعزة الله وعظمة الله وسلطان الله وجلال الله وكمال الله وجمع الله
وبرسول الله صلى الله عليه وآله الطيبين وبولاة امر الله من شر ما اخاف واحذر واشهد ان الله على كل شيء قدير ولا حول ولا قوة الا
بالله العلي العظيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم تسليما وحسبنا الله ونعم الوكيل البلد والجهاد والمتهجد والاختيار وفيهما ان
يستغفر الله ثم هذا الاستغفار الى هنا الخميس فيقول استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه توبة عبد خاضع مسكين
مستكين لا يستطيع لنفسه صرفا ولا عدلا ولا نفعا ولا ضرا ولا موتا ولا حيوة ولا نشورا وصلى الله على محمد وعترته الطيبين الاخيار
الطيبين الابرار وسلم تسليما ثم يقول اللهم يا خالق نور النبيين وزارع قلوب العالمين ويا ديان حقائق يوم الدين والمالك لحكم
الاولين والاخرين والمستجيب العالم بكل تكوين اشهد بعزتك في الارض والسماء وجبارتك المنيع على اهل الطغيان يا خالق روحي
ومقدر قوتي والعالم بسري وجهري لك سجودي وعبوديتي لعبدك ولعبودي يا معبودي اشهد انك انت الله الذي لا اله الا انت
وحدك لا شريك لك عليك توكلت واليك انيب وانت حسبي ونعم الوكيل ويستحب ان يقرء فيه سورة المائدة وان يقرء القدر
الف مرة ويصلي على النبي كثيرا ويقول اللهم صل على محمد وآل محمد وعجل فرجهم واهلك عدوهم من الجن والانس من الاولين و
الاخرين ومن كانت له حاجة فليباكر فيها لقوله ص اللهم بارك لامتي في بكورها فاذا توجه قرء الحمد والمعوذتين والاخلاص والقدر
وآية الكرسي والخمس آيات من آخر آل عمران ثم يقول مولاي يا منقطع الرجاء الا منك وخائب الامال الا فيك اسئلك الهي بحق من حقه
عليك اوجب ممن جعلت له الحق عندك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تقضي حاجتي **بيان** ولنعد الى شرح تلك الادعية من
اولها وايضاح ما يحتاج منها الى توضيح يسبح بحمده صغيرة شيء من فضائلك اي قارا منه ولم نقادر اي ولم نترك والفعال بالكسر جمع
وبالفتح مصدر ويكون بمعنى الكرم في المنازل كلها اي في احوالي المختلفة من مراتب الخلق والقدرة مهللا اي موحدا قائلا لا اله الا انت
او رافعا صوتي بالثناء او فرحا خائفا من عدم القبول قال الفيروزابادي استهل رفع صوته بالبكاء كاهل وكذا كل متكلم رفع صوته و
هلل قال لا اله الا الله ونكص وجبن وفر والهلل محركة الفرق كما تولينه الحمد بقدرتك تولية الحمد بما ذكره في كتبه وبما الهم به انبيائه و
حججه واوليائه وبما سطره في كتاب الوجود من العرش الى الثرى مما يدل على وجوده وعلمه وقدرته وحكمته وسائر كمالاته فهو سبحانه
كما اثنى على نفسه وقد حققنا ذلك في الفرائد الطريفة استخلصت الحمد لنفسك يقال استخلصه لنفسه اي استخصه والحمد هنا يحتمل
للمدائح والمحمودية وحمل هذا على الحاملية وقوله وجعلت الحمد من خاصتك على المحمودية لعله اولى وختمت بالحمد قضاءك اي في القيمة اشارة
الى قوله سبحانه وقضي بينهم بالحق وقيل الحمد لله رب العالمين لم يعد له اي الحمد الى غيرك اي لا يستحقه غيرك ولم تقصر الحمد دونك اي ليس
شيء من المحامد لا تستحقه وكما استحمدت الى خلقك اي طلبت الحمد منهم متضمنا معنى الانهاء كما يقال احمد اليك الله اي لك بمعنى من يحتمل
ان يكون بمعنى الامتنان يقال فلان يتحمد الى فلان اي يمتن عليه وزنة كل شيء خلقته من قبيل تشبيه المحسوس بالمعقول يا ذا العلم العليم
الوصف للمبالغة كقولهم ليل اليل والوجه الكريم اي الذات المكرم او ذي الجود والكرم او التوجه المشتمل على اللطف والرحمة او
الانبياء والحجج عليهم السلام الذين بهم يتوجه اليك حمدا امداد الحمد اي ما دام يمد الحمد او قدر ما يكال المحامد بالمد تشبيها بالمحسوس او قدر
ما يمد ويزاد الحمد من الله والملائكة وسائر الخلق او عدد المحامد او كثرتها او قدر المداد الذي يكتب به محامده قال في القاموس المداد
النفس وما مددت به السراج من زيت ونحوه والمثال والطريقة والمد بالضم مكيال والجمع مداد وقيل ومنه سبحان الله مداد كلماته وسبحان
الله مداد السموات اي عددها وكثرتها وفي النهاية فيه سبحان الله مداد كلماته اي مثل عددها وقيل قدر ما يوازنها في الكثرة عيار
كيل او وزن او عدد او ما اشبهه من وجوه الحصر والتقدير وهذا تمثيل يراد به التقريب لان الكلام لا يدخل في الكيل والوزن وانما يدخل
في العدد والمداد مصدر كالمدد يقال مددت الشيء مدا ومدادا وهو ما يكثر به ويزاد ومنه حديث الحوض ينبعث فيه ميزابان مدادهما
انهار الجنة اي تمدهما انهارها انتهى وقيل مداد كلماته اي لا ينتهي كما لا ينتهي كلماته وكنه قدرتك حمدا يناسب ويوازي حقيقة
قدرتك يبلغ مبلغ مدحتك اي ما يستحقه من ذلك قال الجوهري خفق الطائر اي طار واخفق اذا ضرب بجناحيه والدنيا اي عدد نجوم الدنيا
وهم الانبياء والاوصياء والعلماء او هو معطوف على النجوم اي عدد الدنيا اي ما كان فيها او ايامها وساعاتها ودقايقها ومدد كانت
متعلق بالدنيا او بالجميع يصعد الى السماء درجات القبول او الى اعالي كانه جمع عطية او جمع اعطية جمع عطاء ولم يصرح به في كتب اللغة و
اسرع المجد وهو جمع المجد بالفتح اي الخط والتضبيب في بعض النسخ واشرع بالشين المعجمة اي افتح واوسعه وفي النهاية منه وان محمدا
الوسيلة هي في الاصل ما يتوسل به الى الشيء ويتقرب به وجمعها وسائل يقال وسل اليه وسيلة وتوسل والمراد في الحديث القرب

باب أعمال الأسبوع

منزلة تد وقيل هي الشفاعة يوم القيمة وقيل هي منزل من منازل الجنة كذا جاء في الحديث انتهى وتقدم معنى الوسيلة في كتاب المعاد والركانة بالفتح
الوقار وقيل يكون لعل ان كان عالية وفي بعض النسخ الزكانة اي النمو والطهارة او المدح ولم يرد هنا البناء والاول اولى وشرف المنتهى اي الشرف
الذي يظهر عند انتهاء امور الدنيا في القيمة وفي النهاية في حديث الدعاء والحقني بالرفيق الاعلى الرفيق جماعة الانبياء الذين يسكنون اعلى
عليين وهو اسم جاء على فعيل ومعناه الجماعة كالصديق والخليط يقع على الواحد والجمع نبي الرحمة اي المبعوث لها والمعروف بها وقائد
الخير قوده الى الامة وامام الهدى اي متبع الهداية او امام منها ونجي الروح الامين اي من كان يناجيه جبرئيل وبشر التي سمى روحا
لانه سبب لحيوة الخلق بما نزل به من العلوم وامينا لكونه امينا على الوحي وصفي الرحمن المصطفين اي اصطفاه الله من بينهم واصطفوه
وصدع بامرك اي جهر به واظهره وذب عن حرماتك اي دفع ودفع الناس عن ان ينتهكوا حرمات الله وهو ما جعله الله محترما كالدين
وكتابه وبيته واوامره ونواهيه في جنبك اي قربك وطاعتك المقام المحمود مقام الشفاعة حبا اي يحبه لك وتاكيد والزلفى القرب
والدنة اي الطوايف الذين يردون عليه طلبا للشفاعة او الالطاف الواردة عليه منه تعالى واشرف وجهه اي اضاءه وتلالاء حسنا والنجح
النجاح الظفر بالحوايج وقال في النهاية منه لابن المكعب ما يناسب عالم بالشرف العلو والاصل فيه كعب القناة وهو انبوبها وما بين كل
عقدتين منها كعب وكل شيء علا وارتفع فهو كعب انتهى اقول ويحتمل ان يكون من كعب الرجل بان يكون احد ابدأ به تحت قدمه في التبجيل كرامة
له يكون معروفا عندهم بالكرامة او يكون اكرم منهم والاول اوفق بما بعده وفي النهاية عليون اسم للسماء السابعة وقيل اسم لديوان الملائكة
الحفظة يرفع اليه اعمال الصالحين من العباد وقيل اراد اعلى الامكنة واشرف المراتب واقربها من الله تعالى في الدار الاخرة ويعرب بالحروف والحركات
كقنسرين واشباهها على انه جمع او واحد غايته اي مقصوده او غاية امنيته وشرف بنيانه اي اجعل بناء دينه وشريعته مشرفا طالبا وعظم برهانه اي
حجته في الدارين والنزل بالضم وبضمتين ما يهيؤ للضيف والماب المرجع والمنقلب بيان للوجه كناية عن السرور وظهور الحجة وكذا اتمام النور
كناية عن مزيد رواج دينه وشريعته في الدنيا ورفع درجاته في الاخرة وظهور ذلك على الخلق وعرفنا منهاجه اي اجعلنا من التابعين منهاجه
ولا تخالف بنا سبيله اي لا تجعلنا مخالفين له معرضين عن سبيله ممن يلي بيانه اي يقربه وبيد نواصينا في القيمة او نوابيه ويحبه والاول اظهر والزمرة الجماعة
وعرفنا وجهه اي اتاه في الجنة وعند الموت على وجه تحبه ويحتمل ان يكون المراد معرفة ذاته وكمالاته رحلا اي رحلا صحيحا والحكيم اي المحكم
المتقن الذي لا يتطرق اليه بطلان ولا نقص او المشتمل على الحكمة الناطق بها البالغة اي الكاملة والزيغ الميل الى الباطل ما اعلم اي قبحا او قصدا متى
عمدا او اعلم واذكره في هذا الوقت او وسوسة فاكثر النسخ على بناء المعلوم وكانه على المجهول انسب وركن اليه اي مال او سكن بنوا فضي الرجل
الكاملة اي اشرفها وجامعها او لان لم طوري اي طبعي وحالي قال في المصباح الطور الحال والهيئة وتعدى طوره اي حاله التي تليق به وفي بعض
النسخ طودي بالدال المهملة وهو الجبل ولعله استعير هنا الماصلب عزيمته على خلاف او لاركان بدنه والاصر بالكسر الذنب او يحتمله الى ذوايب
وكوامل والى وجوه اوليائك وقال الجوهري جار الرجل الى الله اي تضرع بالدعاء وذخري اي ذخيرتي وفي بعض النسخ وذخري يعني قوام وزيني الاول
النسخ بقوله بمنزلة صككت جبهته جبهته بالمكروه اذا استقبلته به لاداء فرض الجمعات فيه دلالة على استمرار وجوب الجمعة بما مر من التقريب قال الكفعمي
مرحبا اي لقيت رحبا وسعة وطريق رحيب اي واسع لا يستباح اي لا يعد نقض ذلك الامان مباحا كناية عن عدم جراءة احد على نقضه وبنوا استباحتهم
اي استاصلوهم والذمة العهد والخفر نقضه قال الكفعمي خفر العهد وفا به واخفره اذا نقضه والمعنى هنا ان ذمة الله تعالى لا تنقض ولا تخفر فلا يتأتى
لاذا نقضت عهده وخفرته كنت لم تخفر انتهى والجوار بالضم وبكسر الامان والجار من امنته والضيم الظلم والكنف بالتحريك الجانب والناحية وكلما استتر
من شيا او خلفه فهو كنف ذكره الجزري وفي القاموس انت في كنف الله تعالى اي في حرزه وستره وهو الجانب والظل والناحية لا يرام اي لا يقصد بسوء
ما شاء الله اي كان او كائن وقصده منه سوء ادا الغرض واجبرني اي اصلح كسري واحوالي وفي القاموس الجبر خلاف الكسر جبر العظم والفقير جبرا وجبورا
اجبره فجبر لحسن اليه او اغناه بعد فقر والنصر اي ما يصير سببا للغلبة منصرني على الاعادي الظاهرة والباطنة والابتلاء الاختبار مرزوقا اي من
الرزق وخيرات الدنيا او الاعم منها ومن خيرات الاخرة والعيش الضيق وقال الكفعمي يعطف بالجد اي نزل بي والعطاف الرداء سمي به لوقوعه على
عطفي الرجل وهما ناحيتا عنقه ومنكب الرجل عطفه وقال الهروي ونعمت كلما تلته القران او علومه تم او تفقه او شرايعه وهديه او حجته
براهينه وكلما لم يشد ولا يشوبها كذب عدل لا يخالطه ظلم لا يقدر على تبديلها احد والقران الشرايع محفوظة عند حملتها وحافظيها من الائمة
عليهم السلام ساعة الباعث الذي يبعث الخلق بحشرهم بعد الموت يوم القيمة الوارث الذي يرث الخلايق ويبقى بعد فنائهم والحرب بالتحريك حراسة السلطان
الواحد حرسي انت خذ بناصيتها اي بالاستخدام عليها تصرفها الى ما تريدها والاخذ بالنواصي تمثيل لذلك فان من اخذ بناصية دابة فهي
مقهورة له وقال الجوهري فلان في عز ومنعة بالتحريك وقد يسكن عن ابن السكيت نحو المنعة جمع مانع مثل كافر وكفرة اي هو في عز ومن يمنعه من
عشيرته وقال الرجل خلاف الفارس والجمع رجل ورجالة ورجال وقال تركض على بابه الرجل وركضت الفرس برجلي اذا استحثثته ليعدو ثم كثر حتى

مثل

قيل عركض الفرس اذا عدا او قال عطف له عطفا وعطف عليه اي كر راجعا وامواتا اي مشرفين على الموت ولينهم ابقوا اثرة الشراعي وجبلا اعيث الكو
الجميع وفي هذا كل واحد فلذا افرد ويمكن ان يقال لما كان تعميم الاجزاء بالنسبة الى الشاهد فقط اتى بالمفرد ومن شر الذ ناهش قال الكفعمي الذ ناهش
جنس من اجناس الجن لم اره في اللغة وفي بعض النسخ الذباهش بالباء وفي القاموس نفش بينهم افسد والحش في بعض النسخ بالحاء المهملة وفي بعضها
بالجيم قال الكفعمي الحس والحسيس الصوت الخفي والحس بحرق الكلاء والحس القتل ومنه قوله تعالى تحسونهم باذنه اي تقتلونهم قتلا ذريعا والحش
الجراد قتله انتهى والجش المس باليد وقال الكفعمي اللبس الاختلاط وجميع ما غوطه اي تجمع او غاه وتكلاؤه عنا يعني لما اشاهدهم ومن شر كل صورة
نرى وتفزع وخيال يتخيل او يرى في المنام او باطن وسواد هش مشاهد هنا وقال الكفعمي التمثال الصورة المماثلة الذي حصل منه الامان الحو
هذا اذا قرئ على بناء اسم الفاعل وفي بعض النسخ على بناء اسم المفعول والوعور جمع الوعر وهو ضد السهل وقال الكفعمي الآكام جمع اكمة وهي
الرابية والآجام جمع اجمة وهي منبت القصب والشجر الملتف والآجام الخبيثة اي موضع الاسد والمغايض جمع غيضة وهي الاجمة وهي مغيض ماء
يجتمع فينبت فيه الشجر اقول كانه جمع مغيض ومغيضة بمعنى الغيضة وفي بعض النسخ بالفاء اي محال فيض الماء اي كثرته والكنائس جمع الكنيسة
وهي معبد النصارى في المعرب للنصارى وعلى فاعول مقبرة النصارى وقال الكفعمي النواويس مقابر النصارى انتهى والفلوات جمع الفلاة وهي القفر
او المفازة لا ماء فيها والجبانة للمقبرة او الصحراء والمريبين اي الذين يوقعون الناس في الريب عن ظاهر احوالهم من المراد وقطاع الطريق والخائنين في
اموال الناس او الذين يشكون في دينهم وقال الكفعمي المريبين الذين ياتون بالريبة والريبة التهمة والشك وريب المنون حوادث الدهر والاسما
الذين يتحدثون ليلا وسمر فلان تحدث ليلا انتهى والمعروف تسميته السامرة والسامر وهما اسما جمع والسامرة ايضا قوم من اليهود والافاتنة لعله
من الفتنة وفي بعض النسخ الافاترة ولعل المعنى ما يوجب فتور الجسد وضعفه وفي نسخ الكفعمي الاقاترة بالقاف فقال هي الا بالسم وابن قترة حية
خبيثة وقال الفراعنة العتاة وكل عات فرعون الابالسة هم الشياطين وهم ذكور واناث يتوالدون ولا يموتون بل يخلدون في الدنيا كما خلد
ابليس وابليس هو ابو الجن والجن ذكور واناث يتوالدون ويموتون واما الجان فهو ابو الجن وقيل هو ابليس وقيل انه مسخ الجن كما ان القردة والخنازير
مسخ الانسان والكل خلقوا قبل آدم عليه السلام والعرب تنزل الجن مراتب فاذا ذكروا الجنس قالوا جن فان ارادوا انه يسكن مع الناس قالوا عامر والجمع
عمار فان كان ممن يتعرض للصبيان قالوا ارواح فان خبث وتعرم قالوا شيطان فان زاد على ذلك قالوا مارد فان زاد على القوة قالوا عفريت وروى
ان النبي ص قال خلق الله الجن خمسة اصناف صنف حيات وصنف عقارب وصنف حشرات الارض وصنف كالريح في الهواء وصنف كبني آدم عليهم الحساب
والعقاب الهمز واللمز واحد وهمزه ضربه ودفعه وكذا اللمز والنفث شبيه بالنفخ وقوله ودفاعهم اي قتالهم وبلاياهم واخذهم اي سحرهم والاخذة بالضم
رقية كالسحر وعبثهم اي لعبهم بالانسان ومن قرأ عيثهم بالياء المثناة اراد فسادهم والعيث الفساد والغيلان سحرة الجن وام الصبيان ريح تعرض لهم و
الغائض المتعرض الذي يتعرض للبشر وام ملدم بالكسر كنية الحمى بالدال والذال والمثلثة التي تاتي في اليوم الثالث والربع التي تاتي في اليوم الرابع و
النافضة التي تحصل لصاحبها من اجلها رعدة والصالبة التي تشتد حرارتها وليس معها برد وما في الالفاظ ظاهرة وهذه الحاشية لخصتها
من كتاب مطلع الجوهري وغريبي الهروي وسر اللغة للثعالبي والمغرب للمطرزي وحديقة الناظر للكفعمي وحياة الحيوان للدميري انتهى كلام الكفعمي ره وقوله
القتال والعبثة واللمح اختلاس النظر واخلاقهم وفي بعض النسخ واخلافهم بالحاء المهملة والقاحم جمع حلف بالكسر وهو المصدق الحالف لصاحبه
ان لا يغدر به وضرب العرق ضربا وضربانا بالتحريك اذا تحرك بقوة والشقيقة كسفينة وجع يأخذ نصف الراس والوجه والمعروف في كنية
الحمى ام ملدم بالدال المهملة والداخلة والخارجة اي الداخلة في العروق والخارجة منها او الامراض الظاهرة وامراض الجوف لا من شيء كان اي
ليس وجوده مستندا الى علة ولا مادة ولا من شيء كون يدل على عدم مسبوقية الحوادث بالمواد مستشهد على بناء الفاعل اي جعل حدوث
الاشياء شاهدا على كونه ازليا غير محتاج الى علة للملزوم لزوم التسلسل وغيره او على بناء المفعول اي يستشهد الناس عليه بذلك بما و
سمهما من العجز لما تستشهد بما جعل فيهما من سمة العجز وعلامته وهي في الاصل الكي على قدرته لان امكانهم وعجزهم عن ايجاد ذواتهم وصفاتهم
وتنقلهم من حال الى حال ومن شان الى شان يدل على ان لهم خالقا ومربيا ومدبرا وكذا فناؤهم يدل على ان لهم مفنيا لا يتطرق اليه الزوال
والفناء والا لكان مثلهم محتاجا الى خالق او آخر فيدرك بابنيته اي بانه ذو اين او بانه في اي مكان وذلك لان المكاني اذا حصل في مكان يخلو
منه مكان آخر ولا له شبح مثال الشبح بالتحريك الشخص والمثال الشبيه اي ليس له مثال يشبهه لا في الخارج ولا في الذهن فيكون
ذا كيفية وصفات زائدة عن ذاته ولا ببينة اي بمكانه لان البينونة من شان ذي المكان بما ابتدع من تصرف الذوات اي بما اوجد من غير مادة ومثال
من الذوات المتصرفة المتنوعة بالكبرياء اي بسبب كبريائه والعظمة من جميع تصرف الحالات اي تغيرها والحاصل انه ليس للحوادث والتغيرات
والبوارع جمع البارعة وهي الفائقة وفي القاموس برع براعة وبروعا فاق اصحابه في العلم وغيره او تم في كل فضيلة وجمال فهو بارع و
بارعة وبرع صاحبه غلبه وامر بارع جميل وقال الثقب الثقب او العوامق جمع العميقة وقال الثقب الخرق النافذ وثقب الكوكب ضاء و

باب اعمال الاسبوع

ذاته بنقد وهو منقبت كثير ناقد الراى والثقوب دخاله في الامور والنجم الثاقب المرتفع على النجوم وتحديده اى بيان كنهه والوصول الى حقيقة ذاته
او اثبات الحدود الجسمانية له وكذا الكيفية اى كنه صفاته او اثبات الصفات الزائدة او الكيفيات الجسمانية له والغائصات جمع الغائص من
الغوص وهو معروف ويقال غاص على الامر علمه والبالغة معروفة وتصويره اى اثبات صورة له لفظا كان لكونه اعظم من ان يكون جسما ذا جسمانية
فيحل في المكان ويتوذرع الثوب كمنع اى قاسه بالذراع اى لا يقاس بالمقادير الجسمانية لانه اجل من ذلك وكذا القطع كناية عن التحديد بان يكتنهه
له تضاهى الكنه حقيقة ان تسعفوا اى تحنو عليه كناية عن الاحاطة بمعرفته ويحتمل تسعفوه من المعرفة والطوامح جمع طامحة وهى المرتفعة ونضب الما
نضوبا غار ولا اكتناه بلوغ الكنه وفي القاموس الصغر كعنب خلاف العظم صغر ككرم وفرح صغارة وصغر كعنب وصغرا محركة فهو صغير والصا
في الراضى بالذل وقد صغر ككرم صغرا كعنب وصغرا بالضم لطائف الخصوص اى نفوسهم فانها الطف من الانسان او عقولهم اللطيفة
واللطيف العالم بخفايا الامور ودقائقها الامر على اى لقيت حقه وحده عدديته يكون له ثان من جنسه او بالمدة اى غاية فيكون بمعنى كثرة للذهاب
لسدن ذرمانه وانه ليعرف ما الى والعمد بمعنى يعتمد عليه ولا يبلغ اى شخص فيقع عليه الصفا اى الرائدة او
توهيما الوصفين والثناء مبالغة ووجه تجرد بمعنى ونجم والحصار العى في المنطق وحار البصر حسورا كل وانقطع من طول مدى ولا استشعا
هذه العلة بمعنى طلب الشعور والعلم وفي [illegible] استشعر فلان خوفا اضمره واستشعر لبس الشعار وهو ثوب يلى الجسد ويجبر البر معظمه والملكوت
كرهبوت العزة والسلطان والمملكة وله ملكوت العراق اى ملكها ويطلق غالبا على السماء باعتبار روحانياتها مقتدر بالالاء اى عليها او
اظهر قدرته بما انعم على عباده ممتنع عن ان يصل اليه احد بسوء كبريائه وعظمته الذاتية والتذلل [illegible] معنى التعمد
ولا استبدال عن ذلك [illegible] اضافة الموصوف الى الصفة او [illegible] الاشخاص الضعفاء والصعب خلاف الذلول والصم جمع الاصم بالضم وهو منتهى
كل قبة او [illegible] ونصت الاسنان الجبال الثابتة قال الجوهرى الراسى من الجبل الثابت والسبب الجبل وفي [illegible] شهق ارتفع والشامخ الجبل المرتفع بكلية
الاجناس بجميعها فانها مشتركة في الامكان والحاجة الى الصانع او بكونها كلية فانها تستلزم التركيب المستلزم للامكان فدل على انه ليس
بجامعية كلية وفي بعض النسخ بالجلال وكلية الاجناس بعجائبها المختلفة اى انها مع اختلاف حقائقها مشتركة في الدلالة على نعمها
او ان اختلافها دليل على الحاجة الى الموجد اما بناء على ان زيادة الوجود دليل الامكان ولا يمكن ان يكون [illegible] المختلفة او انها
مع اختلافها لا يمكن استلزام جميعها للوجود كما يشهد به الذوق السليم ويفطورها اى مخلوقيتها فلا ايها مجهول [illegible]
اى علمه بها وقدرته عليها عن اخبار المنبه بها اى علمه وقدرته عن [illegible] لها اى علمها [illegible] على وجوده وقدرته وحكمته وتركيب الطبع اى
الطبائع التي [illegible] في المكان وفي بعض النسخ بتركيب المصنوع اى المصنوعات المركبة فان التركيب دليل الامكان والفطر جمع الفطرة بمعنى الخلقة [illegible] هى
الاسم من الاعتبار [illegible] اى ليس له حد ينسب اليه ولا مثل له [illegible] للخالق ان يضرب له الامثال وله الامثال العليا [illegible] النفس تعرفهما
تخالفهم وقال الجوهرى [illegible] ابدا [illegible] وان جاء الكماى العائد في المنى [illegible] وان كان ما اعطاه اكثر من غاية
اماني الخلق فانه لا ينقص خزائنه والعفو الزلة والامثال الامثال وقال الجوهرى فلان يعيش في ظل فلان اى في كنفه واعتصم بحبله اى [illegible] او
او القران فانه حبل ممدود من السماء الى الارض او ولاية اهل البيت عليهم السلام كما ورد في الاخبار عن الحق [illegible] عن الطريق فهلم بحبلها [illegible]
ويحتمل ان يراد بها الائمة عليهم السلام كما ورد في الاخبار او ايات القران المجيد والالحاد فيها عدم الايمان بها او تحريفها لفظا او معنى [illegible]
عن حجة او انصاف الاعتبار [illegible] الايمان والضمير في خالقه اما راجع الى الله او الى الموصول عن الانداد اى الامثال والاشباه المحجوب [illegible]
والعفو اى احتجابه عن الخلق [illegible] المنبوع [illegible] وعلو شانه وكونه اعلى من ان يصل اليه مدارك الخلق لا بحجاب كالمخلوقين [illegible] بالكبرياء والعظمة
[illegible] كناية عن الاحتجاب [illegible] ودوام السلطان اى [illegible] وجوب وجوده ودوام سلطنته عن ان يتطرق اليه نقص [illegible] الكبر
العطاء والقبطة [illegible] حسن الحال وان تمنى مثل حال المغبوط من غير ان يريد زوالها عنه [illegible] عليهم وكلت اليهم [illegible]
من قولهم رعى الامير رعيته رعاية والرصد والترصد الترقب الرصد [illegible] الحفظ [illegible] لا تنفصل [illegible] ولا زما
ومتعديا ومن الثاني قوله تعالى [illegible] ولا تقرب [illegible] في بعض النسخ كفر من الكفر
بمعنى الستر [illegible] والكفر [illegible] الليل [illegible] الكافر الليل المظلم [illegible] اللغات [illegible] مسندا على بناء اسم المفعول [illegible]
قولهم استخذ [illegible] جدا [illegible] ان [illegible] الانسان [illegible] بالتبديل والتغيير
وفي بعض النسخ ان [illegible] بصفات [illegible] الشائع [illegible]
بحال على بناء الفاعل او يوجد [illegible] بانه [illegible] ان [illegible] باختلاف
التحول من حال الى حال [illegible] الزيادة والنقصان [illegible] باختلاف [illegible] الى واحد [illegible]

اويمثل

وادعيتها وصلواتها

اى تعبل سحائب الاحاطة بكنه ذاتك صفاتك في جو اوهام العقول اى لا يتبيل منها بشيء فضلا عن ان ناخذ منها قال الجوهري اللثق بالتحريك البلل
وقد لثق الشيء بالكسر واللثق ايضا الندى عند وطائر لثق اى مبتل تمثل وفي بعض النسخ تمثل لك اى يتبيك منها اى من الاحلام جبلة اى خلقة
والمراد بها الحقيقة نصل اليك منها اى بسبب تلك الجبلة وجملة نصل صفة بالركبانات والحاصل انه لا تقدر العقول على ان تنتزع منك حقيقة و
مهية تتفكر فيها الاوهام فتصل الى معرفتك في بعض النسخ تصل فيها اى لا تقدر على انتزاع شيء تتفكر وتتحير فيها فضلا عن ان تصل اليك
بها وتوا استخذا للرعب خضع وتذلل وسمكت السما اى رفعتها ورفعتها اى بالرفعة المعنوية او رفعتها كثيرا والمراد بالسماء الغمام ثجاجا
اى منصبا بكثرة يق ثجه وثج بنفسه وبنا ثارجراجا اى متحركا مضطربا نامينا قال الجوهري الرجرجة الاضطراب ترجرج الشيء اى جاء وذهب
وامرءة رجراجة يترجرج عليها لحمها وفي بعض النسخ خراجا اى كثير الخروج من الارض فسبحانك نباتها اى دل على تنزهك عن الحدوث والتغير
ومشابهة الممكنات وفاما اى السما والارض على مستقر المشيئة اى على المستقر الذي شئت لهما وفي بعض النسخ فاما منتعلا على مستقر المشيئة كانما
لما الارض والبناء امر نعزيز اى صار عزيزا بالنفاذ واستعمال النفاذ والظهور عزتها بذلك قال الجوهري النجعة بالضم طلب الكلاء في موضعه
تقول منه نجعت وانتجعت فلانا اذا اتيته تطلب معروفه والمنتجع المنزل في طلب الكلاء فراشا وبنا لف ونشر على خلاف الترتيب قال تعالى الذي
جعل لكم الارض فراشا والسماء بناء ومعنى جعلها فراشا ان جعل بعض جوانبها بارزا عن الماء وصيرها متوسطة بين الصلابة واللطافة حتى تصلح
مهيئة لان يقعدوا وينامو عليها كالفراش المبسوط والسماء بناء اى قبة مضروبة على الانام والسماء اسم جنس يقع على الواحد والمتعدد
ثم جعلت فيهما اى عليهما ثم سكنتها اى اجريت حكمك وتدبيرك في خلقك فيهما واظهرت اثار قدرتك فيهما كانك سكنتها قال الكفعمي رحمه
المنزل عبارة عن مقام عظمة الله وسلطانه وعلمه والكرسي والعرش عبارة عن الملك والعلم ومنه قوله تعالى وسع كرسيه السموات والارض
والمراد بالاستوى على العرش الاستيلاء والاحاطة على ملكه لعظمته وجلاله ومنه قوله تعالى الرحمن على العرش استوى اى استولى على عرشه
ملكه والاسكان هو القرار في الموضع والقار المشغول بالحيز القابل للانتقال وهذا من لوازم الممكن والجسم ما في حقه تعالى فانه منزه عن
الجسمية والحلول وكلما كان في الادعية من هذا الباب بلفظ المنزل والاسكان فانه كناية عن مواطن العظمة والقدرة والاستيلاء وانما
والسماء مواطن العلو ومواطن بركاته تعالى من الامطار والشمس والقمر والنجوم والافلاك ومهابط الوحي ومساكن الملائكة فسبحانك من سامي
على ملكه لعظمته لا له الخلق والامر تبارك الله رب العالمين انتهى متكبرا اى عظمتك انك مظهر الكبرياء بسبب عظمتك الذاتية او كانك تجبرا
محتجبا في علمك اى فيما نعلم من الحجب المعنوية ومع علمنا انه لا يطلع عليه الا من شئت علا هنالك اى في دور حبك المعنوية وليس
وكمالا وقد سكنتها نزهتك وتمكينك له اقدارك امناء لمن من الملائكة فيها امرتهم بركاقال تعالى مطاع ثم امين ذي قوة عند ذي العرش مكين له عند
مكانه ومنزلة ابداه اى ابعدهم وشرحلاه بالجيم مخففا اى ازعجهم او كشفهم عن جلوتهم عن اوطانهم اى اخرجتهم وجلوت اى اوضحت كشفت وفي
بعض النسخ بالخاء المعجمة مخففا وفي بعضها مشددا اى سكنتي خليت الخلاء اى خزنته وقطعته وخليت سبيله بالتشديد وخلاء لحوار
المتبولة والماذون فيها والمرتفق بفتح الفاء محل الارتفاق وهو الاتكاء على المرفق والمخدة وفي بعض النسخ مرتفعا بالفتح يعنى اى محل ارتفاع
الى وجهك قال الكفعمي اي الى رضوانك وثوابك مما يتقرب اليك فلا يستغفر الله بذلك مختصة بالعبادة الى الوجه والعمل ومنه قوله تعالى
كل شيء هالك الا وجهه اى ما يتقرب اليه وقوله ويبقى وجه ربك هو يبقى ربك الظاهر بالله ظهور الانسان بوجهه فالوجه عبر به عن الجملة
والذات وقوله كل شيء هالك الا وجهه الا اياه والعرب تذكر الوجه تريد به صاحبه فيقول اكرم الله وجهك اى اكرمك الله واجعله لنا
فرطا قال اى اجرا يتقدمنا ومنه الحديث في الدعاء للطفل الميت اللهم اجعله لنا فرطا اى اجرا يتقدمنا وفي الحديث انا فرطكم على الحوض اى
انا اتقدمكم اليه وفرط القوم اى تقدمهم سبقا او ليهم الماء ويهئ لهم الدلاء والرشا قال الهروي في الغريبين العبد الحاضر المهيئ اسم
بلعل المراد بالاسم هنا مدلوله من الصفات الكاملة فشفع الثلثة اى اقبل شفاعتي في رغبتي او اقبل شفاعة رغبتي في طلبي او اجعل
رغبتي شفيعا لي الاجابة وفي بعض النسخ رغبتي لي اقبل الشفاعة فيها وصل وحدتي اى صلتي في وحدتي ففيه مجازان استعارة في الوصل
ومجاز في الاسناد فان من جعل له احد فكانه يصل ما بينه وبينه من العلائق والمجاز الثاني جار في اكثر ما سبق وكن بي لحا حفيا قال الكفعمي له
مبالغا في الطاف والحاية مشفقا وفي حديث عمر انه نزل بيرا وبين الغزني فاحفاه اى بالغ في الطافه وبكرمته ومنه بلى احفى بها اخبرنى به وحتى
اذا بالغ فيه ومنه قوله تعالى وكان بي حفيا اى بارا رحيما انتهى ورب وكلاله رحشو القيمة الوسعة والمنة بالضم القوة وما يحوا اى يجب
عطف على طاقته واستشعار خفية اى جعلها شعارى وملازما لي واخفائها فان الشعار مستور تحت الدثار من ثوابه متعلق بقوله
لم يخلو الا بفضل ما الديه اى الا بزيادة ما عنده من النعم واو بنعماه الكرم والمهاوى المساقط والمهواة ما بين الجبلين او نحو ذلك بين سفل
بها اى ثقلت علي ثم اطرق حملها من قولهم استقل الحمل بحمله اى قام وانت ملجأ الخائف وفي بعض النسخ

لجا

باب اعمال الاسبوع

لجأ بالفتح ايضا وهما بمعنى محل الالتجاء وقال الجوهري الابتعاط شيء لا يعظم عنده شيء والتسربل لبس السربال وهو القميص وهنا كناية عن
الاختصاص وعدم المشاركة من حيثية اي الحاجة الى المكان والعلة بالكيفية اي الاتصاف بالكيفيات الجسمانية او بالصفات الزائدة
بالوصول الى كنه ذاتك وصفاتك بالماهية وفي بعض النسخ بالمائية اي ما يجاب عن السؤال بما هو وهو كنه الحقيقة والجنونية اي جعل حيث
لك او لا ول وجودك وظاهره نفي الزمان عنه وانت مليته اي اعلى الخير بقبوله وموصله الى العباد متيح الرغائب له مقصد للطالب من قولهم
تاح له الشيء واتيح له اي قدر له والرغائب جمع الرغيبة وهي العطاء الكثير وادرجتهم درج المغفور لهم اي جعلتهم مثلهم ورفعتهم الى منازلهم
وسلكت بهم مسالكهم والدرج بالتحريك جمع الدرجة وهي المرقاة والمدرجة ايضا المذهب والمسلك ودرج مشى والصفر بالكسر الخالي يقال
بيت صفر من المتاع ورجل صفر اليدين ذكره الجوهري وقال داخ البلاد يدوخها قهرها واستولى على اهلها وكذلك دوخ البلاد وداخ الرجل
يدوخ ذل ودوختها انا وحسن لعزته الاستكانة اي ذلت لعظمتك والما عن فعلها لا تعقها ويتخشع منه وصفا الفقراء خلص لك واختص بك
بسبب عزتك وخلوصها وتكبرت اي اظهرت الكبرياء وتجللت اي اظهرت جلال الملك وعلوت على من سواك من قوله تعالى اي علا على
جميع الخلق فضلا وكرما وقدرة وعلما او فضل اجل من ان ينتهي عن غيرك والاول اظهر وامام الحمد غايته اي لا يتجاوز الى غيرك لانه لا يستحقه
الا انت اذ النعم كلها ترجع اليك والقصد الكسر اصطفت الفخر لعظمتك واستبدت به والعلى بالضم والعلاء بالفتح الرفعة والشرف وخلص
الشيء كنصر خلوصا اي صار خالصا لمكانك اي منزلتك لرفعتك ولا خطر لك بالتحريك في بعض النسخ ولا خطر وقال الجوهري الخطر الاشراف
على الهلاك وخطر الرجل قدره ومنزلته وهذا خطر له او خطر له اي مثله في القدر وليعلمك بما بلغت من الكمال والشرف لا يقدر شيء
قدرتك لا يصفها ولا يعرف كنهها قال الله سبحانه وما قدروا الله حق قدره اي لا يعرف اما رفعت رتبة مراتب خلقك ويحتمل ان يكون
كناية عن الوصول الى معرفته اي الذي يحجز كالزمان من الحجاب ليصل الحائر فيه مكانك الوصول الى مكانتك ومنزلتك لا يحول شيء دونك
اي لا يمنع من ان تعلم شيئا او تقدر عليه وتملكت بسلطانك اي ملكت الاشياء بسلطانك وقدرتك الذاتية لا بالجنود والاعوان وتكرمت به
اظهرت الكرم الذاتي بما جدت على خلقك المتفضل المنظر الاعلى المرتفع الموضع العالي المشرف هنا اما كناية عن اطلاعه سبحانه على الخلق او ارتفاعه
عن ان يصل اليه عقول الخلق وافهامهم او الاعم منهما والاوسط هنا اظهر ومدار الكلام فيه الاوضاع الفلوات
وجرت قوتك في بعض النسخ وجرت قوتك جميع المكان فلم يخرج شيء منها قال الجوهري الحوز الجمع وكل من ضم الى نفسه
شيئا فقد حازه حوزا وقد منع عن اي كان عزك قد حاز الاشياء وتم نورك اي ظهورك او كالك وغلب مكرك قال الكفعمي له عذابك وعقوبتك
وقوله تعالى فامنوا مكر الله اي عقوبته وعذابه وقوله تعالى قل الله اسرع مكرا اي اقدر على مكركم وعقوبتكم ان شاء وقوله تعالى اذا لهم مكر في اياتنا
اي يحتالون لدفع اياتنا بالتكذيب يقولون سحر واساطير الاولين وقوله تعالى ومكروا ومكر الله المكر من الخلق خداع ومنه تعالى مجازاة
للماكر ويجوز ان يكون استدراجه اياهم من حيث لا يعلمون قاله الطبرسي ولا ينتصر اي ينتقم وقال الفيروزابادي انتصف منه استوفى حقه منه كاملا حتى صار
كل على النصف سواء وتنصف السلطان سأله ان ينصفه وتناصفوا انصف بعضهم بعضا والمعاني المغالبة والمحال ذهب والعزة ويضعضع خضع وذل
وانفتر وضعضعهم حتى لا يحركها الفيروزابادي وقال الركن بالضم الجانب الاقوى والامر العظيم وما يتقوى به من ملك وجند وغيره والعز والمنعة قال
البد القوة والقدرة والسلطان والنعمة والاحسان وقال الايد القوة ولا يخدع خادعك قال الكفعمي اي من خادعك لا يقدر على خدعك وخدعه
ختله ومكر به والخدعة المرة وبالضم ما يخدع به وبفتح الدال الخداع قاله المطرزي والحرب خدعة وخدعة اي ينكر منها ويحتال وقوله تعالى يخادعون الله اي
اولياءه لان الله تعالى لا يخفى عليه شيء قاله الجوهري وقيل يخادعون الله بمعنى يخدعون اي يظهرون غير ما في نفوسهم والخداع يقع منهم بالاحتيال
والمكر والخداع من الله تعالى يقع بان يظهر لهم ويعجل لهم من النعيم في الدنيا خلاف ما يغيب عنهم من عذاب الاخرة فجمع الفعلان
لتشابههما من هذه الجهة وقيل الخدع في كلام العرب الفساد قال الشاعر ابيض اللون لذيذا الطعم طيب الريق اذا الريق خدع اي فسد فمعنى يخادعون الله
هو خادعهم اي يفسدون ما يظهرون من الايمان بما يضمرون من الكفر كما افسد الله عليهم نعمهم في الدنيا بما اصارهم اليه من عذاب الاخرة وقال
الشيخ ابن بابويه في كتاب الاعتقاد معنى قوله تعالى ومكروا ومكر الله وقوله تعالى يخادعون الله وهو خادعهم وقوله تعالى الله يستهزئ بهم وقوله تعالى
سخر الله منهم وقوله تعالى نسوا الله فنسيهم اي انه تعالى يجازيهم على المكر والخداع والاستهزاء والسخرية وجزاء النسيان هو ان ينسيهم انفسهم لا انه
في الحقيقة يمكر ويخادع ويستهزئ او يسخر او ينسى تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا من اعتز بك لا ينخدع بلطفها لك ولا اتكال على اعمال الناس
المناواة بالهمز المعاداة ورثمالهم واصلها الهمز ذكره الجوهري ويكبر له اي اظهرت الكبر وعظمته واعرضت ولا عنك بما خلقت من جنودك
السماء والارض ... وتكبرت بالاعراض عنهم في الدنيا مع جنودك التي لا تتناهى ولعله كان في الاصل مكرمة وبمقدار عندك اشارة الى
قوله سبحانه وكل شيء عنده بمقدار اي بقدر لا يجاوزه ولا ينقص منه بحسب المصالح او بقدر كاف لا اختلاف وبدعتك منه عدد مخلوقاتك الذي

اخر مشر

وادعيتها وصلواتها

اخترعته من غير مثال الطاعل تسمى به عند الموت والقيمة منتهاها غند الى هاية ذلك الاجل في علمك لا يعلمها غيرك وصفته اى انفذ ابهم في الحق المخلفة في فضلك قد ربانى بدبيرك والذوائب جمع الذوائبة بالهمزة وهى القطعة من الشعراذ ا كانت مرسلة ووسعهم كتابك اى القرآن احكاما و

اللوح نقدبراته ويرعد على نبا المعلوم والمجهول اى خاف في القاموس رعد اضطرب والاسم الرعد بالضم والكسر الرعد بالضم خفة والرعدة الجبان ومير الظلمة اى مهلكهم والشامخ والباذخ الرفيع والصغار الذل والحمل على المبالغة وكذا النكال وهو التعذيب لكذبوجب عبرة وتعاشر التنافس والمنافسة المغالبة في الشئ المرغوب انما ينبغي المبادرة والمغالبة في قربك وطاعتك وثوابك ولعمد المقصد بنار كنائى بيت الحجر

عندك وفي خزائنك ونظمت في اتسعت حسنك وتقدست قدرتك وتعالت اسمائك وصفاتك المقدسة دلت عليها اسماؤك فاشرق من نور الحجب نور وجهك

ليظهر جلال نور ذاتك من انوار حجبك المخلوقة لك ويحتمل ان يكون المراد بالحجب الائمة اى ظهرت انوار علومهم وكمالاتهم نور ذاتك ووجوه المعانى التى تصل اليها عقول الخلق فانها تدل على الذات لبس بكنهها والمعنى شرق من انوار الحجب نور ذاتك والمراد بالوجه النبى والائمة و الحجب جميع الانبياء والاوصيا او يكون الكلام مبنيا على القلب اى اشرق من نور وجهك بحجر بالبال هنا وانوار لا يخرج على الافلام وباى عنك كثر الافهام واعشى الناظر اى جعل ابصارهم في عشا مثلا بطيقون النظر اليك لشدة شعاعها كالذى استنار في الظلمات ظلمات عالم الامكان نورك فان كل نور وظهور منك خطلك اى علما او ايضا وتسترا والسر ما الظهر تقرب بالنجوى واخفى ما يظهر والسر ما استترته في نفسك واخفى ما خطر ببالك ثم استتر او السر ما تعلم من نفسك ولا يعلم غيرك واخفى ما لم تعلم انت ليقع ما في السموات بالجزئية والطرفية والمجلية وما في الارض كلك وما تحت الثرى اى التراب الندى وقيل هى الطبقة الطينية وفي الاخبار عند ذلك ضل علم العلماء قدر تخفون الشر اى اليك منتهى الامور كلها انتهاها ومقاصدها واليك ترجع بعد مفارقتها ابدانها وعليك ثوابها وعقابها وحسابها ومصير الامور علما ونفيا او جزاء وحسابا عبيدها اى الكاملين في العبودية وذلك منتهى العجز والشرف لانى لم يقبوا الى ام القرى ولم يتعلم الخط والكتابة من احد ليكون في الحجر او في والمليح الظفر والغلبة بالحجة والخشوع الخضوع وخشع بصره اى غضه وتقلبت عطف على قوله بلا الرد وقوله خير الدعا مفعول السؤال وتقليب القلوب صرفها من رادة الى اخرى من غير علة ظاهرة كما قال امير المؤمنين عليه السلام عرفت الله بفسخ العزايم وخير الدعا التوفيق لا تمام شرايطه وطلب ما هو خير وانفعا وخير الاجل له للموت والاثم بعد الحاجة اى بعد الدخول في جماعة اهل الحق واسمائك المحارم المبالغة في تبديلها وتبديل نعمتك بالميل الى قوله الم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا اى بدلوا مكان شكره كفرا وهم عليهم السلام عن ابى السنة الله التى انعم بها على عباده وفي خبر الصحيفة ونعمة الله محمد واهل بيته حبهم ايمان يدخل الجنة وبغضهم كفر ونفاق يدخل النار والبركة اى الزيادة او البقاء والثبات والاثم والمعافاة اى من البلاء والعذاب لنظلمه

لما يوجبه حملته رحمتك صرف الوجه كناية عن الشخط من جوارك اى مجاورة رحمتك وقربك المعنوى في الدنيا والاخرة وهم لها سابقون اى الى الخيرات او لاجلها سابقون الى الجنة واجعل كتابنا اشارة الى قوله سبحانه كلا ان كتاب الابرار لفى عليين اى كتابهم الذى يثبت فيه اعمالهم او فى عليين اى مراتب عالية محفوفة بالجلالة وقيل هى السماء السابعة وقيل سدرة المنتهى وقيل الجنة وقيل لوح من زبرجد خضراء معلق تحت العرش اعمالهم مكتوبة فيه ويظهر من بعض الاخبار ان كتابهم ارواحهم المنتقشة فيها علومهم ومعارفهم وقال تعالى في صفة الابرار يسقون من رحيق مختوم قيل اى خمر صافية من كل غش مختوم اى لم يختام وصافية او مختوم في الانية بالمسك وهو غير الخمر الذى يجرى في الانهار وقيل اى مختوم هو اى ممنوع من ان تمسه يد حتى يفك ختمه للابرار باحسن ما عملوا اى بالحسن من عملهم والصد بفتح اللام وبضمه وسكون الهاء الشق في جانب القبر وفي بعض النسخ اللحد كالجرى على الالسن ولم نرها عندنا من كتب اللغة وفسر المراد بعدم الضغطة او الفسحة والراحة فيما يكون بعد الروح في البرزخ مضاجعها اى قبورها استعمت لك لا ستقضى فيها الموت يقال ضجع الرجل اى وضع جنبه بالارض وكذا اضطجع العرب تعبر عن المراحم بالبرد فقال الحر كم فسل العفو المعفو العافية والمعافاة فالعفو محو الذنوب والعافية السلامة من الاسقام والبلايا وهى الصحة ضد المرض والمعافاة ان يعافيك الله عن الناس

ويعافيهم منك اى يغنيك عنهم ويغنيهم عنك ويصرف اذاهم عنك واذاك عنهم وقيل هو من العفو وهو ان يعفو عن الناس ويعفو عنه كلمة المعتصمين المضبوط في النسخ الرفع اى التيمة كلمة المعتصمين بالله يعتصمون بها في كل امر ويحتمل ان يكون جر بسم الله من غير تقدير وهو بعيد ولعل الجر الظاهر بتقدير الاسم وهو المحترزين اى عن البلايا والافات بلا ملبسه من غيرك الا بالسوال نو نعمتى قال الكفعمى له ثلمه واشتعنا عنه شكرها اى استلهمتها المنن والنعمى جمع نعمة وهى المنة والوسيلة الى الغير على جهة الاحسان ان ضمت النون قصرت وكتبتها بالياء وان فتحت مددت وكتبتها بالالف انتهى الظاهر من كلام الجوهرى وغيره ان النعمى بالضم ليست مفرد كالنعماء والصنائع بالكسر الاصطناع بحاجة الغير والمنح العطاء منح تمنحه تميزه وتوحشه اهل التى وحشة الهم والخلوة اى لا تجعل اهل التى يمتعون بسببه عن خلقى او لا تجعلهم وحشية منى لفقرى ومذلتى عن التى او لا تفرق بيني وبينهم فيستوحشوا بذلك اسلمت اليك نفسى لى انقادتى ولما ارد بواهلك الى لما علمت انه لا اعلم خيرى من شرى ولا اقدر مستقلا على طلب نفع ولا دفع ضر لنفسى كلتها اليك سلمتها وتصنعت بكل ما ناتى اليها او جعلتها في حفظك وحراستك واودعتها اياك والجات اليك

نظهر

باب اعمال الاسبوع

لمهر او اصفت علمك في اموري كما يشهد الا ان العظمة لي الا اسند اليه هبة فقط لاجله وكذا رقبته ويحتمل ان الحاشية ولا بما الخالص و
المهر بغير حساب قال الكفعمي في هذا قوال الاول ان معناه انه تعالى يعطيهم الكثير الواسع الذي لا يدخله الحساب من كثرته الثاني انه لا يرزق الناس في الدنيا
على مقابلة اعمالهم وايمانهم وكفرهم فلا يدل بسط الرزق للكافر على منزلته عند الله تعالى وان قلنا انه يرزق في الاخرة فمعناه انه تعالى لا يثيب المؤمنين
في الاخرة على قدر اعمالهم بل يزيدهم من فضله الثالث انه تعالى يعطي من يشاء عطاء لا يأخذه بذلك احد ولا يسئله عنه سائل ولا يطلب عليه جزاء
ولا مكافاة الرابع انه يعطي العبد من شيء لا يضبط بالحساب ولا ياتي عليه العدل لان ما لا يقدر تعالى عليه غير متناه ولا محصور فهو يعطي الشيء لا
من عدد باكثر منه فينقص منه كمن يعطي الالف من الالفين والعشرة من المائة الخامس انه يعطي اهل الجنة ما لا يتناهى ولا ياتي عليه الحساب
يكون على فتنة اي سببا لافتتاني ووقوعي في الاثم والعقاب بسببه وجعلته كثيرا يكون لي عدة ظاهرا او وافيا ايضا بان يكون حبه موجبا
لعقابا ولكن يجنى جامع الخير لنا الخزائن الجامعة لانواع الخير كحب شجاع والايمان والتقوى اجمعها وخواتمها اي يكون ختم اموري وعاقبتي بالخير وسوابقه
اي ما يسبق الخير منها سببا او ما يستوفيه منه وجميع ذلك لنا في الخير او ما ذكرنا كيد الدوام وافضل الدعا بكثيره وهو ما به امن كسر الارض على اليتام
او ادخلها به من قولهم كسر الشيء نوى اي اخفاه ولدخل او جمعها فيه كما في الحديث انا نكنس كمن في الرتب نطلب فيه البضاعة والكنس الطمر في
كنس له كما طمسه بالتراب كل يوم هو في شان قال الكفعمي اي في كل وقت وحين يحدث امورا ويجدد احوالا من اهلاك وانجاء وحرمان واعطا
وغير ذلك وقيل نزلت في اليهود حين قالوا ان الله لا يقضي يوم السبت شيئا وقيل ان الدهر كله عند الله يومان احدهما مدة ايام الدنيا والاخر
يوم القيمة فشانه يوم الدنيا الاختبار بالامر والنهي والاحياء والاماتة ونحو ذلك وشانه يوم القيمة الجزاء والحساب والثواب والعقاب وقيل
شانه جل ذكره ان يخرج كل يوم وليلة ثلثة عساكر عسكرا من اصلاب الاباء الى الارحام وعسكرا من الدنيا الى القبر ثم يصيرون الى الله جميعا
قال الشيخ التنزيه والسبوح المنزه عن كل سوء وسبح قال سبحان الله وسبحانه بمعنى صلى ومعنى سبحانك اللهم وبحمدك اي سبحانك بجميع الائك
وبحمدك سبحتك انتهى من ملا في الهوا اي ظهر اثار قدرته وضياء وعلا عن ان يكون في الهواء والفضاء وشيء من المكان بارفعها اي باسمها
نور النور اي منور كل نور ومظهره وقد مر تفسيره النور بالحق اي قائما بالحق او قائما بالحق والحكمة ويوم يقول كن فيكون قوله الحق قيل جملة
اسمية قدم فيها الخبر قوله الحق يوم يقول كقولك القتال يوم الجمعة والمعنى انه الخالق للسموات والارضين وقوله الحق نافذ في الكائنات وقيل
يوم منصوب بالعطف على السموات اي الهاتف واتقوه في الاية السابقة او بحذف وفعل عليه الحق وقوله الحق مبتداء وخبر او فاعل يكون على
معنى وحين يقول لقوله الحق اي لقضائه كن فيكون والمراد به حين يكون الاشياء وتحدثها او حين تقوم القيمة فيكون التكوين حشر الاموات
واحياءها وله الملك يوم ينفخ في الصور هو كقوله لمن الملك اليوم لله الواحد القهار سبع سموات طباقا اي مطابقة طباقا في الاية التي في
اخر سورة الطلاق وانما هي في سورة الملك فكانه عليه السلم جمع بين مضمون الايتين او زيدت من النساخ ومن الارض مثلهن اي في العدد سبعا
كما مر فتفسيره يتنزل الامر بينهن اي يجري امر الله وقضاؤه بينهن وينفذ حكمه فيهن لتعلموا علة الخلق او يتنزل او الامر فان كلا منها يدل على كمال
قدرته وعلمه وقوله واحصى ليس في تتمة تلك الايات من شيء متعلق بما عنده وان طال الفصل والاعتراض او مقدر هنا بقرينة ما سبق و
الطارق الاتي بالليل لاحتياجه الى دق الباب ثم استعمل اتساعا في جميع النوازل بالليل والنهار والحشوش بالضم جمع الحش مثلثة البستان
الكثير وهو المخرج واصله البستان وانما سمي بذلك لانهم كانوا يقضون حوائجهم في البساتين وسحار بفتح الراء وكسرها جمع السحرة والعفاريت
الاجام له مقاليد السموات هو جمع مقليد او مقلاد وقيل جمع اقليد معرب اكليد على الشذوذ والمعنى مفاتيحها اي لا يملك امرها ولا يتمكن
من التصرف فيها غيره وهو كناية عن قدرته وحفظه لها وفيها مزيد دلالة على الاختصاص لان الخزائن لا يدخلها ولا يتصرف فيها الا من بيده
مفاتيحها يبسط الرزق اي يوسع الرزق ويضيق على وفق مشيته انه بكل شيء عليم فيفعله على ما ينبغي فنا فتنه في العقد ويوسوس في القلب
ويتلون اي يتشكل بالاشكال المختلفة كما هو شان اكثر الجن ويحتقر في بعض النسخ بالقاف والزاي اي من يجلس على قدميه كالمستعجل وفي
بعضها بالفاء والزاء من احتفاز الارض اي حفرها وفي بعضها بالقاف والراء من الاحتقار والغاية اي غاية العز والكمال والغاية يكون
بمعنى الراية ايضا واحصى عدد ذلك اي ما اشد احصاؤك لعدد الاشياء وضرع بتثليث الراء اي خضع وذل واستكان في مجلس وقار لك
في المنزلة الرفيعة التي ظهر فيها وقارك وملك قضاؤك اي حكمك بالثواب والعقاب من له ملكوت كل شيء اي ملكه وله التصرف فيه على
ما يشاء ويختار ولا تدركه الابصار قال الكفعمي ره اي لا تراه العيون لان الادراك متى قرن بالبصر لم يفهم منه الا الرؤية كما انه اذا قرن بالة السمع فقيل ادركته باذني لم يفهم منه غير السماع وكذلك اذا اضيف الى كل
واحد من الحواس لفاد ما هو من خاصية الحاسة التي فيها احد كقولهم ادركته بفمي اي وجدت طعمه وادركته بانفي اي وجدت ريحه والمعنى لا تدركه ذو الابصار
وهو يدرك تلك الابصار اي المبصرين اي انه يرى ولا يرى وبهذا خالف سبحانه جميع الموجودات لان منها ما يرى ويرى كالاحياء ومنها
ما يرى ولا يرى كالجمادات والاعراض المدركة فالله تعالى خالف جميعها وتفرد بان يرى ولا يرى وتمدح سبحانه بمجموع الامرين كما تمدح

٢٠٦

في الاية

في الاية الاخرى بقوله وهو يطعم ولا يطعم وقد كان في الرواية عن الفضل بن سهل سأل الرضا عليه السلام عما اختلف الناس فيه من الرؤية فقال
من وصف الله تعالى بخلاف ما وصف به نفسه فقد اعظم الفرية على الله لا تدركه الابصار اي الابصار التي في القلوب لانك هي الاعين التي
لا يقع عليه الاوهام ولا يدرك كيف هو قال الطبرسي في مجمع البيان [illegible] عن محمد او عن نبيك او هو معمول مفعول له كان
لما فيها [illegible] اي في مكان لا يبرح لا يحولون عنه الى غيره اي جنات الخلد والخلد بالكسر [illegible] في الحسن في قوله
[illegible] الفاضلة وخيره اي من الخيرات ما هو خير وافضل وفواضله اي زوائده والنافلة العطية المستحبة والبلوى [illegible] والمانع
كسد وبار وعمله بطل وسكونه [illegible] النظرة الحسنى [illegible] الايام التي وعدتم النصر فيها لمن اتم ظهور القائم [illegible] الرجعة
وفي بعض النسخ امانيك واتم علينا نعمتك قال الكفعمي كان النبي ص [illegible] رجل يدعو ويقول اتم علينا نعمتك فقال تمام النعمة العتق
من النار والفوز بالجنة او بقيته [illegible] عليه السلام [illegible] لكثيرها ولم يعزك منع في بعض
النسخ بالعين المهملة والزاي المشددة اي لم يغلبك منع اي ليس منعك لاضطرار وفاقة بل لعلمك المصلحة في العطا اي لم يشق عليك منع
بان لا تقدر عليه ويؤخذ منك قهرا وفي بعضها لم يعززك بفك الادغام وفي بعضها لم يعرك بضم الراء المهملة المخففة اي لم يغشك منع
بان تكون محتاجا الى عزك فيمنعك ويمنع عنك خيرا فان ما تمنعه لان يكون خيرا وانما تمنع ما يكون شرا للمعطى قال الكفعمي من قرأ لم
يعزك بالتشديد اراد لم يغلبك [illegible] ومن عز بز [illegible] من غلب سلب قوله تعالى ايبتغون عندهم العزة اي المنعة وشدة الغلبة وقوله
واخذته العزة بالاثم اي الامتناع والغلبة وسمي ملك يوسف عزيزا لانه غلب اهل مملكته وقوله تعالى وعزني في الخطاب اي غلبني في الاحتجاج
ومن قرأه لم يعرك بالراء المهملة [illegible] يغشك عرام كذا واعتراه اذا مسه وغشيه وقوله تعالى الا اعتراك بعض آلهتنا بسوء اي مسك
بجنون وخبل [illegible] بالفاء المكسورة والراء الساكنة اي لا يصير منعك سببا لوفور مالك كما في المخلوقين [illegible]
المقابلة ويؤيده ما في بعض خطبه الحمد لله الذي لا يفره المنع ولا يكديه الاعطاء وقوله ولا اكداك اعطاء اي منعك ورد له واكدى الرجل
من كذا منعه ورده واكدى الرجل قل خيره وقوله تعالى واعطى قليلا واكدى اي قطع عطيته ويئس من خيره مأخوذ من كدية الركية
وهو ان يحفر الحافر فيبلغ الى الكدية وهي الصلابة من حجر او غيره فلا يعمل معوله فيه فييئس فيقطع الحفر انتهى [illegible]
فيما يوجب صلاحها والنظر [illegible] وسالمت الايام اي صالحتها ووافقتها وعملت بمقتضى الزمان وموافقة اهله في العصيان فانه يقبح
لها اي لنفسي لا نظر لها اي لطفات كرمات كما ورد في [illegible] لا ينظر الله اليهم يوم القيمة [illegible] رجوعها من بابك بالنجاح اي
مقرونا بالظفر بالمطلوب قال الكفعمي النجاح [illegible] الظاهرة والنعما المتكاثرة [illegible]
[illegible] اعطا والمانح المعطي وكرر هنا لاختلاف اللفظ [illegible]
انتهى والسماح بالفتح والكسر الجود وادرجني فيمن [illegible] وفي بعض النسخ درج من اجيب اي امشني فيهم واجعلني بعد الموت منهم او اسلكني مسلكهم
[illegible] درج اي مشى او مات والدرج بالتحريك الطريق من المتتابعين في بعض النسخ بالباء الموحدة وفي بعضها بالياء المثناة التحتانية قال الكفعمي متتابع
بالياء المثناة من تحت [illegible] قال الهروي وفي الحديث كما تتايع في النار اي [illegible]
وقال ابو الفرج ابن الجوزي في كتابه تقويم اللسان يقولون تتابعت المصائب بالباء المفردة لان التتايع في الشر والتتابع في الخير [illegible] الاصوات
اي في الاصوات [illegible] اي كوني [illegible] الى افضل امور [illegible] ويحتمل ان تكون الاضافة للبيان [illegible] بالتنوين فيكون الابهام للتفخيم
[illegible] نفسه ثم دعوت السموات تلميح الى قوله سبحانه ثم استوى الى السماء وهي دخان فقال لها وللارض ائتيا طوعا او كرها قالتا اتينا
طائعين وقد عرفت ان الكلام مبني على التمثيل شبه سبحانه نفاذ قدرته ومشيته فيهما بامر المطاع واجابة المطيع كما قيل في قوله كن فيكون [illegible]
[illegible] هنا محمول على الاستعارة وفتقت [illegible] اشارة الى قوله سبحانه او لم ير الذين كفروا ان السموات والارض كانتا رتقا ففتقناهما [illegible]
[illegible] كانت السموات واحدة ففتقت [illegible] حتى صارت افلاكا وكانت الارض واحدة فجعلت باختلاف كيفياتها واحوالها [illegible]
اقاليم وقيل كانت بحيث لا فرجة بينهما ففرج وقيل كانتا رتقا لا تمطر ولا تنبت ففتقنا بالمطر والنبات لعل الاول [illegible] اي ثبت
[illegible] اي اصلها [illegible] ان تستقر اي الارض على الرواسي [illegible] وخففت عنها بالاحياء والاموات لعل المعنى خلقت
منها الحيوانات والنباتات [illegible] الاحياء والاموات [illegible] فلما اخذت منها فكانها خففت عنها وان كان ثقلها عليها
ايضا او خففت عنها بسبب الاحياء والاموات لغذائهم ولباسهم واكفانهم ومساكنهم او بالاحياء [illegible] وبالاموات [illegible]
وفي بعض النسخ بالحاء المهملة [illegible] والجبال [illegible] بعض الارض لانتفاع الاحياء والاموات فالاول
ايضا يحتمل هذا المعنى مع حكيم اي محكم متقن من امر اي تقديرك وتدبيرك [illegible] النسيم اي الريح كما في بعض النسخ [illegible]

بهيئتهم

باب اعمال الاسبوع

كالنسيم لطفت في عظمتك اي كنت لطيفا مع نهاية عظمتك اي عزتك وانت الطف من جميع اللطفاء وفي نسخة اكثر من الجميع او الطف بالحبيبة الى الحيا
مع نهاية عظمتك لا شيء اعظم منك اكثر من جميع اللطفاء وكذا اللطف الناظرين يحتمل الوجهين لطفت اي علمت بواطنهم اي استخفيت منهم الكما
من خلقنا ليكن لكل من خلق في الوجود منهم والعطرات كانه جسم قطرة بمعنى كما جيد منها المنضفي خلفك اي عرشك وان نور فيه الرغبة
لي فيما رغبت فيه اليك … سألتك ما اضطر عنه ويعني لطمع ما سألك لجهل او نسيان او غفلتي في الملائكة في الالوهية ولي من الذل او ولي
يواليه من اجل ذلة يريد ليتعضها غير بموالاة الاخرة لا اخشى لا عدلك اي لا اخاف منه ان يظلمني بل اخاف ان يعاملني بالعدل ولا يعاملني بالفضل
وفي القاموس ريب الدهر كعنب حدثانه المعتبرة والتاهب الاستعداد لما فيه اصلاح اي صلاح نفسي والاصلاح اي اصلاح اموري واصلاح
غيري او لصلاح اهله لي الامور بالنجاح اي الظفر بالحاجة والانجاح اي قضاء حوائج الخلق ويحتمل التاكيد بقوله انجح اي صار ذا نجح او يكون
احدهما الظفر بالحوائج من الدنيا والاخرى من الخلق والعافية من البلايا والسلامة من الذنوب الاول من الامراض والثاني من شر الاعادي ويحتمل
العكس فيهما او التاكيد ايضا بقسميهما وهمزات الشيطان خطراته التي يخطرها بقلب الانسان حافظا بمراحل واختم بالانقطاع اليك اجعل
له اخر اموري بالانقطاع عن الخلق متوجها اليك متوسلا بك لا ارني عملي حسرات اي لا تجعل اعمالي بحيث يكون موجبة لحسرتي في العقبة
بل وفقني للاعمال المقبولة التي توجب … فقوله حسرات ثالث مفاعيل … من رؤية القلب … الجمع باعتبار ارادة العموم
من العمل توبة نصوحا قال الكفعمي ره صادقة ومنصحة اي صادقة وقيل نصوحا اي بالغة في النصح ماخوذ من النصح وهو الخياطة كانها
العصيان يخرق والتوبة النصوح ترقع وقيل نصوحا اي خالصة ونصح اي شيء خلص فالمعنى انه يا اهل التقوى اي انت اهل لان يتقى لعظمته
وشدة عذابك اهل لان تغفر … عنك قد … ونواهيه من مصنوعاته الدالة على تنزهه عن ان يكون شبيهها من شرف
كل شيء في كل شيء لا يجاوز اسمه اي لا يخرج عن … اسمه او عن مدلول بعض اسمائه كالرحمن والقادر والعالم والغني … ويعني
التعدد والظلم والطاعن … اي لاثني عشر … ان يوصل متعلق باحجب … ان يوصل والحواميم لعلها كانت سبعا
نعلى القران … وبالصلوات الفوقية التي اهل الله بها
بعض القرون السالفة … وفي بعض النسخ اطلعت … وتصرفت …
الشيء الطامة … فقال الكفعمي الفرق بين الضوء والنور
ان الضوء ما كان من ذات الشيء كالنار والشمس والنور ما كان مكتسبا من غيره كاستنارة الجدار بالشمس ومنه قوله ثم جعل الشمس ضياء والقمر نورا و
قال ابن الاثير قوله تعالى ذهب الله بنورهم ابلغ من ذهب بضوئهم لان الضوء اخص من النور واستعمال العام في النفي ابلغ من استعماله في الاثبات
عكس استعمال الخاص لاستلزام نفي الحيوانية نفي الانسانية واثبات الانسانية اثبات الحيوانية دون عكسهما انتهى والازمة والمقاليد كنايتان
عن الاسباب والعلل وادعيتك السماء او الارضون ابت حمل الامانة اشارة الى قوله سبحانه انا عرضنا الامانة على السموات والارض فابين
ان يحملنها واشفقن منها وحملها الانسان انه كان ظلوما جهولا وقيل الامانة التكليف بالاوامر والنواهي وقيل امانات الناس والوفاء بالعهود
وقيل المراد بالعرض عليها العرض على اهلها وعرضها عليهم هو تعريفهم ان في تضييع الامانة الاثم العظيم … جراة الانسان على المعاصي
واشفاق الملائكة من ذلك وحمل الامانة اما قبولها او تضييعها والخيانة فيها قال الزجاج كل من خان الامانة فقد حملها ومن لم يحمل الامانة
فقد اداها وكذلك كل من اثم فقد احتمل الاثم وقيل معنى عرضنا عارضنا وقابلنا للسموات … هذه الامانة في حال الثقل … لو قيست
والارض والجبال بها لكانت ارجح ومعنى فابين ان يحملنها ضعفن عن حملها كذلك واشفقن منها اي خفن وهذه الامانة التي من صفتها انها
اعظم من هذه الاشياء العظيمة تقلدها الانسان فلم يحفظها بل حملها وضيعها لظلمه على نفسه لجهله بمبلغ الثواب والعقاب وقيل انه على
وجه التقدير اي لو كانت تلك الاشياء عاقلة ثم عرض الامانة عليها وهي وظائف الدين اصولا وفروعا لاستثقلت ذلك ولامتنعت من حملها خوفا
من القصور عن اداء حقها ثم حملها الانسان مع ضعف جسمه ولم يخف الوعيد لظلمه وجهله وقيل المراد بالامانة العقل والتكليف وبعرضها
عليهن اعتبارها بالاضافة الى استعدادهن وبابائهن الاباء الطبيعي الذي هو عدم اللياقة والاستعداد وبحمل الانسان قابليته واستعداده
لها وكونه ظلوما جهولا لما غلب عليه من القوة الغضبية والشهوية وفي كثير من الاخبار ان الامانة هي الخلافة الكبرى وحملها ادعاؤها
بغير حقها ولم يحمل السموات والارض والجبال ذلك وحملها الانسان هو ابو بكر ومن تبعه في ذلك لانه كان ظلوما لنفسه في غاية الجهل …
الكلام في ذلك في مواضع … بتقدير انك … الحال التي قد … عليك لها والكينونة الكائن
مع … غائبين غير موضعين … متروكين واعني … في العقلية …
شهوانيا الخون بالفتح الخيانة ومن … كاشفة ومنه قوله … من … الخطايا

له الخطايا

والدعبنها وصلواتها

الخطايا المبطلة للاعمال الصالحة وفي بعض النسخ محبطات من الاحاطة بالمحال الى نوائبها واخاطت بخطيئته اي استولت عليه وشملت جملة احواله وقال الكفعمي به الروح طيب نسيم الريح والريحان الرزق وصرفه اي روحا اي حبوة لا موت فيها وقال الجوهري فروح وريحان اي رحمة ورزق وفي تفسير البيضاوي فروح اي فراحة واستراحة من تكاليف الدنيا ومشاقها وقيل الروح الهواء بلذة النفس وتزيل عنها الهم وريحان بمعنى الرزق فالجر وقيل هو الريحان المشموم من ريحان الجنة يؤتى به عند الموت فيشمه وقيل الروح النجاة من النار والريحان الدخول في دار القرار وقيل روح في القبر وريحان في الجنة ويضم الراء فمعناه رحمة لان الرحمة كالحياة للمرحوم وقيل هو البقاء اي حيوة لا موت فيها اي فهذان له معا وهو الخلود مع الرزق وقال الهروي في قوله تعالى وايدهم بروح منه اي برحمة وكذا قوله تعالى عيسى عليه السلام وروح منه وقوله تعالى ولا تيأسوا من روح الله اي من رحمته وفي الحديث الريح من روح الله اي من رزقه وقولهم سبحان الله وريحانه يريدون تنزيها له واسترزاقا نصبوهما على المصدر انتهى وقال الجوهري افكه بافكه افكا اي قلبه وصرفه عن الشيء والنبأ اي الخبر المشهور ان نبأ البعث والنشور الذي انكره الكفار وفي الاخبار ان النبأ والآيات امير المؤمنين عليه السلام الذي اختلف فيه المؤمنون والمنافقون وبقي شرد البعير نفر وسالم على المعاصي اي سؤال من كان سالما من الليالي والايام اي شرورها مع كونه مصرا على المعاصي وسالما عن المعاصي في الليالي والايام لانابته منها وتركها لو هو بعيد وسالم الزمان اهلكه في ارتكاب المعاصي كما لم يعفر لها اي بسببها واستعير المجير للمعرع بالكوير المابه من المآب المرجع اليه كريم حسن ورجوعه على عباده بالاحسان بمحض الكرم والاول اظهر والقوارب البلايا اللازمة المزمنة والمرزة اللصوق والثبوت اللزبة الشدة والمحط اللاعنة اي خضعت في ذلك والقا الاسير اذا الم اي نزل والنكبة بالفتح المصيبة ونكبه الدهر نكبا ونكبا بلغ منه او اصابه بنكبة وفي بعض النسخ والكانة والاكتئاب الانكسار من شدة الهم والحزن والجنات المسورات اصل الهم وبعض سجال قال الكفعمي هذه استعارة والسجال جمع السجل وهو الدلو ملأى ماء ومنه انه صلى الله عليه وآله امر بصب سجل من ماء على بول الاعرابي واصل السجل الصب وسجل فلان على فلان ماء اي صبه عليه قال الهروي ورايت في كتاب تقويم اللسان لابن الجوزي انه لا يقال انا اهل لكذا ومثله ما غلط العامة انه مأخوذ من الاهالة وهي ما يؤتدم به من السمن والودك وكذا قاله الجوهري في صحاحه والجزري في نهايته وقال الصغاني في تكملة قال الازهري خطاء بعضهم من يقول فلان يستاهل كذا بمعنى يستحق قال والا يكون الاستيهال الا من الاهالة قال الازهري اما انا فلا انكره ولا اخطئ قائله لاني سمعت اعرابيا فصيحا اسديا يقول لرجل يشكر عنده يدا اوليها تستاهل يا ابا حازم ما اوليت وحضر ذلك جماعة من الاعراب فما انكروا قوله قلت والصحيح ما ذكره الازهري بدليل قول سيد الوصيين وحجة رب العالمين في هذا الدعاء وكذا قوله في مناجاته الهي ان كنت غير مستاهل لما ارجو من رحمتك فانت اهل ان تجود على المذنبين بسعة رحمتك فيبطل ح ما قاله ابن الجوزي والجوهري والجزري وقال ره في قوله وخشعت الاصوات اي خفيت واخفضت وقوله ويرى الارض خاشعة اي ساكنة مطمئنة وقوله تعالى والذين هم في صلاتهم خاشعون اي خاضعون وقيل خائفون والخشوع السكون والتذلل والخشوع قريب المعنى من الخضوع الا ان الخضوع في البدن والخشوع في البدن والبصر والصوت قال الهروي انتهى ومضاربها اي محال صدورها وعللها ضنائع البلاء منه الآن وهو توسل بالحول الحيلة والقوة وطال لي بطشات عداياتك في النهاية الوطء في الاصل الدوس بالقدم فسمي به الغزو والقتل لان من يطأ على الشيء فقد استقصى في هلاكه واهانته ومنه الحديث اللهم اشدد وطاتك على مضر اي خذهم اخذا شديدا انتهى امراك قضاؤك اي حكمه وحتمه اشار الى قوله تعالى انما امره اذا اراد شيئا ان يقول له كن فيكون وكلامك نور سيتبين الحق ويستنير القلب وقضاء رحمتك لتبين ضالة ويسطع كالحلو من بينهن في نادات بل انما انطلق تلك الصفا علينا باعتبار بغيابها ولا معقب لحكمك اذا حكم حكما وقضاء الا يتعقبه احد بتغيير ولا نقض يقع عقب الحاكم على حكم من كان قبله اذا حكم بعد حكمه بغيره بعد اعذار لنا اي قطعا لعذرهم باتمام الحجة عليهم والاظلال جمع الظل كالظلال اصطفيته لنفسك اي اخترته لهداية البرايا اي هيئنا الخلة التي تؤدي الى البر ولعاته كدخول الجنة من دار الفرس اذا هيا للركوب بالسرج واللجام وجنبنا العسرى اي الخلة المؤدية الى العسر والشدة كدخول النار ومن امرنا اي من جملة امورنا رشدا اي ما نصير به راشدين مهتدين او اجعل امرنا كله رشدا كقولهم رايت منك اسدا اصله واصل التهيئة احداث هيئة الشيء والرشد بالتحريك بالضم خلاف الغي والمرفق بكسر الميم وفتح الفاء ما يرتفق اي ينتفع به وكذا المرفق بفتحها وكسر الفاء هو مصدر جاء شاذا كالمرجع والمحيض فان فتح الفتح وقيل يليح الى قوله تعالى في قصة اصحاب الكهف هيئ لنا من امرنا رشدا وقوله ويهيئ لكم من امركم مرفقا وقرئ نافع وابن عامر بفتح الميم وكسر الفاء والباقون بالعكس فامنا اي طاعاتنا فانها امانة الله عندنا او عهودنا او ما ائتمننا الناس عليها او بالعكس او الاعم وكوننا امناء وقد مر تاويل الامانة في الآية قال في النهاية الامانة تقع على الطاعة والعبادة والوديعة والثقة والامان وقد جاء في كل منها حديث ومنه استودع الله دينك وامانتك اي اهلك ومن تخلفه بعدك منهم ومالك الذي تودعه وتستحفظه امينك وكيلك ويحفظ الايمان يسمى امانة وبما يحفظ به المؤمنين ويحفظ نقيضه الايمان وكذا بشرائع الايمان لي بما تنتثر به المؤمنين لا المنافقين فانهم مستورون بستر الله لكن على وجه الاستدراج والامهال والغضب وستر نقيضه الايمان ليستر كامل وقد مر بعض الوجوه للفقرة السابقة وانزع الفقر من بين اعيننا اي اجعلنا بحيث لا ننظر بالرغبة الى ما تنعم به الاغنياء والمترفون فهي

موكدة

باب اعمال الاسبوع

موكدة للمغفرة السابقة وزيدت عليها اي للمنشا برازا افضيتها اليها اي بهم لمنا في جوار لنا بالكسر اي اماناتك او بالضم اي قربك مجاور بك على المجاز
والطف بحاجتنا اي الطف بنا في حاجتنا او صلها الينا باللطف والاتساق والانتظام وقوا سنتها الابل اجتمعت الوثقى اصلها استوثق
من ارتجل الوثيقة والسرمد الدائم صلاحا اي مشتملا على ما يوجب صلاح امور دنياي وما لها اي مشتملا على ما يوجب فوزي ونجاتي في الاخرة
نجاحا اي مشتملا على ما يوجب ظفري بحوائج الدنيا والاخرة والنذر والعهد مع الله والوعد مع المخلوقين وفيه اشعار بوجوب الوفاء بالوعد
والمظلمة بكسر اللام ما تطلبه عند الظالم وهو اسم ما اخذ منك وتعتبر بالرفع عطف على مظلمة وبالجر عطف على نفسه وكذا عامل يحتمل الوجهين و
الاول اظهر منهما وقال الجوهري تحامل عليه اي مال وتحاملت على نفسي اي تكلفت الشيء على مشقة وقال الفيروزآبادي تحامل عليه كلفه ما لا يطيقه او مال على
خصمه او هو كلفني في الحكم عليه والنفر اي اشتكاه عن غايته الخومة واحتيال او غاية لقبيلتي وعشيرتي او رثاء اي احكم عليه لمراة الناس وطلب
مدحهم او عصبية اي عداوة لغير قبيلتي وعشيرتي من موافقة الهوى اي موافقة الهوى اي موافقة تشتمل على حزب ومالتي كالوقوف في الدنيا
عند ظالم على وجه الفرق وفي الاخرة بالفضيحة على رؤس الاشهاد وعزائم مغفرتك لوازمها والعدل في الرضا والغضب لا يصيرهما
عن احد سببا للميل اليه ولا غضبي للميل عنه وعدم رعاية الحق فيه والقصد التوسط بين الاسراف والتقتير ولعله في التعقيبات شرح باب
الغفران على امثال النها اي ارهبته لك الله عند ولد الحمد والمجد اي يستحق التحميد والتعظيم والتكبير مع كل نفس والطرف الطما والجفن والنهر
الابصار سطر خفيف كتب على نفسه الرحمة قيل اي اوجب على نفسه الانعام على خلقه او الثواب لمن اطاعه وانظار عصاته وامهالهم ليتداركوا
ما فرطوا فيه ويتوبوا عن معاصيهم او الرحمة لامة محمد بان لا يعذبهم عند التكذيب كما عذب من قبلهم بل يؤخرهم الى يوم القيمة والتميم اولى له
اوجب على نفسه الرحمة يستحقها امارات الشمس يستعرب الروية الاشراق لشابهات كثيرة الى الكاحمة يعني بعضها او نحوها وحراستها والخيم كاية
عن الاستبشار وقال الجوهري الجنة تكون للذكر والانثى وانما دخلته الهاء لانه واحد من جنس كقطاة ودجاجة على انه قد روي عن العرب جنب
على جنبه او ذكرا على انثى اخذت شيئا اي منعت بعول وفي بعض كتب لا يعود قال الجوهري عال في الحكم اي جار ومال وعالني الشيء يعولني اي
غلبني وثقل علي وعال الامر اي اشتد وتفاقم وفي القاموس عال كثر عياله وقال العوز بالتحريك الحاجة عوز الشيء كفرح لم يوجد والرجل افتقر
كاعوز والامر اشتد واذا لم تجد شيئا فقل عازني والمعوز الثوب الخلق وقال الاكليل بالكسر التاج وشبه عصابة تزين بالجوهر والسماء كان
غشاء البشر وقال الكفعمي السرادق ما يدار حول الخيمة من شقق بلا سقف له مطرح وقال الجوهري السرادق ما يمد فوق صحن الدار وكل بيت من كرسف
فهو سرادق والهيكل البناء المشرف والكبرياء الملك لانه اكبر ما يطلب من امور الدنيا وقوله تعالى ويكون لكما الكبرياء في الارض اي الملك اكبر الالقاب
وهذا اللفظ يشمل لعظمة الله عز وجل وعجائب مخلوقاته السماوية التي لا احاط بكمها انتهى الكرامة ومعقول عجب صفة لاسمائك الصدق
بوعدك اي التصديق به فان من تيقن في وعد الله فهو مشتاق او يصدق الناس في الاخبار بوعدك تعالى تنوديه اليهم كما هو الحق في الدجا
بالصدق صدقه بالتحقيق او الصدق في وعدك اي في ما اعددته والوقوف عند مواعظك التوقف وعدم ارتكاب ما وعظتني بتركه
او التامل والتدبر فيها والعمل والاصطبار الصبر بكلفة وقال الكفعمي ره العترة ولد الرجل وذريته من صلبه ولذلك سميت ذرية النبي من ولد
علي وفاطمة عترة محمد والعترة البلدة والبيضة فهم بلدة الاسلام وبيضته واصوله والعترة صخرة عظيمة تتخذ الضب جحره عندها يهتدي بها لئلا
يضل عنه وهم الهداة للخلق على معنى الصخرة والعترة اصل الشجرة المقطوعة التي تنبت من اصولها وهم اصل الشجرة المقطوعة لانهم وتروا وقطعوا
وظلموا فبقوا من سولهم لم يضرهم قطع من قطعهم والعترة شجرة تنبت على باب جار الضبع وهم الشجرة التي النبي صلى الله عليه وآله اصلها وعلي
فرعها والائمة عليهم السلام اغصانها وشيعتهم ورقها والعترة قطع المسك الكبار في النافجة فهم عليهم السلام من بين بني هاشم ومن بني ابي طالب
كقطع المسك الكبار في النافجة والعترة العين الماء العذبة وعلومهم لا شيء اعذب منها عند اهل الحكمة والعقل والعترة الذكور من الاولاد
وهم ذكور غير اناث والعترة الريح وهم جند الله وحزبه كما ان الريح جند الله والعترة نبت يتنبت متفرقا مثل المرزنجوش وهم اهل المشاهد
المتفرقة وبركاتهم منبثة في المشرق والمغرب والعترة قلادة تعجن بالمسك والافاويه وهم اولياء الله المتقون وعباده المخلصون والعترة الرهط وهم
رهط رسول الله ورهط الرجل قومه وقبيلته اذا عرفت لتجمع ما قلناه من الانواع في معنى العترة التي اختلف العلماء فيها فهي كما ذكر
ذلك محمد بن بحر الشيباني في كتابه عن ثعلب عن ابن الاعرابي والعراز بالفتح الضلال والعمى وقال الجوهري استحوذ عليه الشيطان اي غلب
هذا جاء بالواو على الاصل كما جاء استروح واستصوب انتهى سوء الطاعة بني عليه لا يسمع حجة ولا يبصر دليلا او الجلية نسبة الى الجبل او
جبلته بجبلا الفصل الحاصل بين الحق والباطل وتعالى على العلا اي ترفع على حقيقة العلو والشرف ولا يؤوده اي لا يثقله يسبح الرعد بحمده
قيل يسبح سامعوه متلبسين بحمده ويسبحون سبحان الله والحمد لله او يدل الرعد بنفسه على وحدانية الله وكمال قدرته متلبسا بالدلالة على
فضله ونزول رحمته وروي ان الرعد ملك موكل بالسحاب معه مخاريق من نار يسوق بها السحاب وهذا الصوت تسبيحه والملائكة من خيفته اي من خوف الله

صنو وكثير اللبن العلم على معنى كثرة اللبن والعترة شجرة

دابة البر وقيل الضمير للرعد وهو بعيد والطير اي ويسبح الطير صافات اي باسطات اجنحتها في الهواء بامره اي بقدرته كل منها قد علم صلوته اي
دعائه وتسبيحه اي تنزيهه اختيارا او طبعا وقيل الضمير في علم راجع الى الكل وقيل الصلوة للانسان والتسبيح لغيره وقيل التسبيح ما يرى عليها من اثار
الحدوث وفي بعض الاخبار ان المراد بالطير الملائكة المخلوقة بصورها فالصلوة والتسبيح وقوله بامره على حقيقة معناها وكيد بلوغه مانع اي عن
ان يوصل اليه بسوء والمحال ككتاب الكيد وروم الامر بالحيل والتدبير والمكر والقدرة والجدال والعذاب والعقاب والقصد واستقامة الطريق
يعلم مستقرها اي مأواها على وجه الارض ومستودعها اي مدفنها او موضع قرارها ومسكنها ومستودعها حيث كانت مودعة فيه من اصلاب
الاباء وارحام الامهات او مستقرها في بطون الامهات ومستودعها في اصلاب الاباء او مستقرها على ظهر الارض في الدنيا ومستودعها
عند الله في الاخرة او من استقر فيه الايمان ومن استودع وقد مر اوان الكتاب المبين اللوح او القران ولا يعظم جده اي ليس مثل عظمة الخلق
فان لهم ابناء الاولاد بالغنا ادبرت الدنيا عنهم ثم جدهم اي بل واخطاهم ما عظمته دائمة وقد مر سره من كرامتك بيان للعطاء او
على التمريف ومن للتبعيض اي هذا المقام من جملة كرامتك لمنزلة السابقين اما خبر بعد خبر او متعلق بر اصول وبتر له الفائض لي
السابغ الكامل والسابل الفيض كثرة الماء والحكم اي الحكمة ولجعله فيها اي جميع ما ذكر بتاويل المدعو او كل واحد وفي بعض النسخ واجعل لي
اجعل قصدنا وهو ما نقصد في اصلاح امر حياتنا وموتنا وما ينفعنا فيهما لا في الشهوات الباطلة وقال الفيروزآبادي نجح الصواب
من الراي والمنجح من الناس الشديد الدعن السبي ونجح امره تيسر وسهل فهو ناجح وظلا ظليلا قال الطبرسي ره اي كيفما ليس فيه حر ولا برد
بخلاف ظل الدنيا وقيل ظلا دائما لا تنسخه الشمس وقيل ظلا متمكنا قويا كما يقال يوم ايوم وليل اليل يصفون الشيء بمثل لفظه اذا ارادوا المبالغة
وقال في النهاية فيه من كان عصمة امره لا اله الا الله اي ما يعصمه من المهالك يوم القيمة والعصمة المنعة والعاصم المانع الحامي والاعتصام الالتجاء
بالشيء والملتام في الصحاح بفتح التاء والالف بعد اللام ومداخره وكذا في الفاء ويمكن قال ويضم وفي بعض النسخ بالضم كما في بعضها
بفتح اللام من غير الف بعدها ومن يستحطه ويضاد الالتجاء الى الله والعوذة كالما اشير يستقصى من بين يدي اي من جميع جهاتها او من بين يدي اي من البلاء
الذي اعلم واقدر التحرز عنها ومن خلفي من حيث لا اعلم ولا اقدر وعن يميني وعن شمالي من حيث يمكنني ان اعلم واحترز ولم افعل والاول اظهر واعاد من
الفصل في الاولين بحرف الابتداء لانه منهما متوجه البلاء الى الاخرين بحرف المجاوزة لان الاتي منهما كالمنحرف عنه المار على عرضه ونظيره قوله جلت
عن يمينه والعرض الهدف الذي يرمى اليه اي لا تجعلني هدفا للبلاء والنصب بالتحريك وسكون الوسط العلم المنصوب وهو قريب من الاول فيهما بفتح
الفاء وكسر الياء المشددة اي مستحقهما وفي بعض النسخ بكسر الفاء وفتح الياء المخففة على انه مصدر رغبته وقرئ في الايه بهما والمعنى واحد في الصحاح
الجهد المشقة يقال جهد دابته واجهدها اذا حمل عليها في السير فوق طاقتها وجهد الرجل فهو مجهود من المشقة ولا ينفع ذا الجد قال الكفعمي الجد
الحظ والاقبال في الدنيا والجد والحظ والبخت بمعنى ومنه قوله عليه السلم في الدعاء ولا ينفع ذا الجد منك الجد اي من كان ذا حظ وبخت في الدنيا لم ينفعه
ذلك عندك في الاخرة لقوله تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون انتهى وقال في النهاية اي لا ينفع ذا الغناء منك غناؤه وانما ينفعه الايمان والطاعة
وبعضهم حمل الجد على ابي الاب وابي الام اي لا ينفعه نسبه في الاخرة وربما يقرأ بالكسر اي لا ينفعه الجد في الطاعة عندك وهما بعيدان قال ابن هشام
في المغني في بيان معاني كلمة من الخامس البدل نحو ارضيتم بالحيوة الدنيا من الاخرة ولا ينفع ذا الجد منك الجد اي ذا الحظ حظه من الدنيا بدلك
اي بدل طاعتك او بدل حظك اي بدل حظه منك وقيل ضمن ينفع معنى يمنع ومتى علقت من بالجد انعكس المعنى من لا يتبدد معالمه اي لا يهلك
ولا يفنى فيصير سببا للعلم بذاته وصفاته ابقى مخلوق يستحق العلم فان جميع الموجودات من معالمه او معالم كتبه ودينه وشرايعه وقال الكفعمي
الشامخ الباذخ قريبان من السواء وشرف باذخ عال والبوادخ الجبال العالية والشوامخ الجبال الشاهقة وقضى في كل سماء امرها اشارة الى قوله
سبحانه فقضيهن سبع سموات طباقا في يومين واوحى في كل سماء امرها وقيل اي شانها وما يتاتى منها بان حملها عليه طبعا واضطرارا واوحى
الى اهلها باوامره وخلق الارض في يومين قيل اي في مقدار يومين او بنوبتين لانه لم يكن يوم قبل خلق السموات وقيل المراد بالارض ما في جهة السفل
من الاجرام البسيطة ومن خلقها في يومين انه خلق لها اصلا مشتركا ثم خلق لها صورا صارت بها انواعا وقدر فيها اقواتها اي اقوات اهلها بان
عين لكل نوع ما يصلحه ويعيش به في يومين اخرين اشارة الى قوله سبحانه وبارك فيها وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام اي في تتمة اربعة ايام سواء قيل
اي استوت سواء بمعنى استواء والجملة صفة ايام ويدل عليه ان قرئ بالجر وقيل حال من الضمير في اقواتها او فيها للسائلين قيل متعلق بمحذوف تقديره هذا الحصر للسائلين عن مدة
خلق الارض وما فيها او بقدر اي قدر فيها الاقوات للطالبين وسخر البحر قال الكفعمي بالخاء المعجمة اي ذلل والتسخير التذليل وسفن سواخر طاب لها
الريح ومنه قوله تعالى وهو الذي سخر البحر لتاكلوا منه لحما طريا ومن قرأ وسجر بالجيم فمعناه ملأه وسجرت التنور احميته والنهر ملأته ومنه قوله تعالى والبحر المسجور
اي المملوء انتهى ويتعقد عليه القلوب من العقايد الباطلة والاوهام والافزاع الحباب الاثار الموحشة وقال الجوهري اخرمهم الدهر ويخرمهم اي
اقتطعهم واستاصلهم وكل شيء يعبد لك اي يطيعك اختيارا او اضطرارا او العجز بالضم العلم وحفظ كل شيء لتعلمه من مقاماته وبتامله باموره

ماها

باب اعمال الاسبوع

خلفك ونزلنا له فيعلم يكفله ليس تقدمه لانه سوا ارادتك وقع قبلها وما اخرت منها ليس لتلجئه لانك لم تكن قادرا عليه قبل ذلك بل
كل ذلك بمشيتك قبضا للمصلحة ذلك واثره اى اخره على جميع خلقك بصفو كرامتك بخالص اكرامك وبلغ به كذا في النسخ وفي الموضعين الظاهر
وابلغ به او بلغه وكان الباء زائدة او المعنى بلغ بتبليغ اهل بيته وخواص امته وفي القاموس سار سنوا وسنوا ثبت كارتقى ولعل الوضع في المواضع
كناية عن علو منزلته وعظمها بحلو هذه الاشياء واستقرارها وعيسى عليه السلم كلمة الله لانه انتفع به وبكلامه او بعرضه الله وخلق بكلمة كن من غير
اب وهو روح الله لانه كان يحيى الاموات والقلوب الميتة بالعلم والحكمة او هو ذو روح صدر منه تم لا بتوسط ما يجري مجرى الاصل والمادة له و
الوالوعد عند نفستا اذ اى الموت والاسم وعرفها لى اشارة الى قوله تعالى ويدخلهم الجنة عرفها لهم قيل اى وقد عرفها لهم في الدنيا حتى اشتاقوا
اليها فعملوا لها واستحقوها به او بينها لهم بحيث يعلم كل واحد منزله ويهتدى اليه كانه كان ساكنه مذ خلق او طيبها لهم من العرف وهو طيب الرائحة
او حددها لهم بحيث يكون لكل جنة معرفة ولا يخلو من ضمير لعله على القلب اى لا يخلو ضمير منها او المراد به ما يضمر في القلب هو عالم بكل معلوم
وقصر الدهر مدة انزو نوائبه وقال الكفعمي استعجمت عنه في الحديث جرح العجماء جبار اى البهيمة جرحها جبار اى هدر وسميت عجماء لانها لا تتكلم وكل
من لا يقدر على الكلام او لا يفصح به فهو اعجم ومستعجم وصلوة النهار عجماء اى لا جهر فيها بالقراءة والاعجم من [illegible] العجمى ولا نقل رجل عجمى فنسبه الى
نفسه في لسانه عجمة اى عدم افصاح بالعربية والعجم جمع العجمى وهو خلاف العرب وان كان فصيحا والاعجم الذي في لسانه عجمة وان كان عربيا من العرب
والصحاح والمعرب انتهى والمجلجة والتلجلج التردد في الكلام عن ثاله الا انهم يصفونك بهذا الوجه كما قال صلى الله عليه واله انت كما اثنيت على
نفسك وبك قبل الوصول اليك لا اخشى له معه وما يوجبه وكذا الفقرة التالية وبك كل شيء الواو للحال عن فاعل الجملة الاخيرة او الجميع
ولا تفعل ما بشاء بصيغة الخطاب كما في النسخ او اضطرارا وفي بعض النسخ بصيغة الغيبة فقوله عزت فاعل للفعل والمثبت على التنازع الا
وجهك له ذاتك ودينك شرعتك وايتيانك حجتك فالهلاك بمعنى البطلان او كل شيء فان في معرض الهلاك الا من جهة انتسابه اليك علتك
وجودهم وظهورهم وكمالهم بتلك الجهة على ما قضى لي بعد ذلك لا يستوى على بناء المجهول اى ما المثنية لا يتلف فلا تدركه ولا تقصر كنصر قال الجوهري
قصرت عن الشيء قصورا عجزت عنه ولم ابلغه ومنتهى دونك اى عند منتهى ودون بمعنى عند او يقرأ منتهى بالتنوين ولعل كان دون منتهى فوقع فيه التقديم
والتأخير ولا استغراق من قد ذلك اى لا تجز ولا يمتنع منه فالمقصر دونك قال الكفعمي لست غاية وفي الحديث من شهد الجمعة ولم يؤذ احدا بقصره اى بحبسه
وغايته تقى حصرك ان تفعل كذا وقصاراك وقصارك اى غايتك قوله فيك ذلك لا فقصر ان اردت بليس معنا الغاية كما ذكرناه هنا بل ذلك يحتمل معنيين
الاول الكف يعود لا تكفه ان اردته فمعنى قوله تعالى لا يقصرون اى لا يكفون وقصر واقصر اذا كف الثاني ان يكون بمعنى العجز والضعف فالمعنى لا تعجز
ان اردتك او لا تضعف والمقصور العجز وقصر عنه اى عجز ما لراكد وكذا الكلام في قوله ولا تنقصه مدتك انتهى قال الجوهري بعثى فلان يقصه كلما
يحاول يكبل الصفا اى يبدون ما كان يطلب الله فتنا الفتنة الكبرى فتن عصتك وهددركنى ثم انه كان فيما عندنا من نسخ الدعاء وقيم جودك من خلقك
القائم بحبلك ولا يستقيم المعنى وسقط من الكلام شيء فالحق من دعاء اخر يشابهه في المضامين ما سقط من بين ذلك لينتظم الكلام قال الجوهري العبر
الطبيعة والسجية تقول فلان كريم الضريبة ولئيم الضريبة في كل شيء اى محل اقامة ومنقلبة محل انقلاب وحركة محيا اكم اى مجهم الطف الاشياء
اى باللطفها اكبالطعها وقولها نابنجا ابناه بيان له وفي الصحاح فضح الله فلانا فلان اى جاءه به وانا صلة وقال غيبا بن الجيب ثغره وقال الهمس
الصوت الخفي ما زادحزنه يعقوب اى بسبب حزنه وهو يوسف او المراد بالرد الكشف الدفع ومن عذابك الادنى يلمح الى قوله تعالى ولنذيقنهم من
العذاب الادنى دون العذاب الاكبر لعلهم يرجعون ويدل على ان المراد بالادنى عذاب القبر والمشهور بين المفسرين ان المراد به عذاب الدنيا كما
يدل عليه قوله لعلهم يرجعون الا ان يحمل لعلهم يرجعون على الرجعة قبل القيمة كما يدل عليه بعض الاخبار ويحتمل ان يكون الغرض محض موافقة اللفظ
وتوضيحه بعذاب القبر لعدم توهم كون المقصود ما هو المقصود في الاية وفي اخبار اهل البيت على عذاب القبر فيوافق ظاهر الاية مشكورا اى مجزيا لسعيه الزكوة
الطهارة من الرذائل او النمو في الصالحات الجمل وسيلتي [illegible] ونوسل بالوسائل اليك الى عزك فيما عندك من الدرجات والمثوبات
وزكيتها اشارة الى قوله تعالى قد افلح من زكيها اى انماها بالعلم والعمل او طهرها من الذنوب والاخلاق الرديئة وليتها اى اولها ومولها اى مالكها و
بارك لي زيده والدهم [illegible] والمسالات المشكرا اى بوفيقه لما سال اى غطاء سترا بظلمة من اراد الاختفاء سباتا اى قطعا عن الاحساس والحركة استراحة للقوى
الحيوانية واراحة لها [illegible] موتا لانه احد التوفيين ومنه المبتوت للمتبت اصل القطع وقال الكفعمي سؤال اذا كان السبات هو النوم فكانه تعالى قال وجعلنا
نومكم نوما والجواب ان المراد بالسبات هنا الراحة والدعة وقيل المراد انا جعلنا نومكم سباتا ليس بموت لان النائم قد يفقد من علومه وقصوده
اشياء كثيرة يفقدها الميت فاراد سبحانه ان يمتن علينا بان جعل نومنا الذي يشابه فيه بعض احوال الميت ليس بموت على الحقيقة ولا يخرجنا
عن الحيوة والادراك فجعل التوكيد بذكر المصدر قائما مقام ذكر الموت سابقا مسد قوله تعالى وجعلنا نومكم سباتا ليس بموت قال السيد المرتضى [illegible]
انتهى وقال الجوهري نشر الميت نشورا اى عاش بعد الموت فسوى تسوية اشارة الى قوله تعالى خلق فسوى قال الطبرسي سوى بينهم في الاحكام والاتقان

لدى لا يتميز اى لا يسمع الماء ولا يسمع صوت وما معه اى منقل واستعجم الكلام اى استبهم لسان العجم وكتاب

قبل

وادعيتها وصلواتها

قبل خلق كل ما له روح فسوى له يديه وعينيه ورجليه وقيل خلق الانسان معتدلا قامته ولم يجعله منكوسا كالبهائم وقيل خلق الاشياء على موجب ارادته وحكمته فسوى صنعها ليشهد على وحدانيته وبدائع في الدنيا اي مبتدأ امالي تصرما لي الدنيا ونفاد انصرامها وانقضاء العمر اجله والامنع والاستهزاء في الاربعينوكسر الباء وتمام نعمه ببعضهم واختلاف الخلق بينهم اي في الفتنة والاعم بين الخلائق والعنهم والمراد غير الانسان قال الجوهري عدمت الشي بالكسر اعدمه عدما بالتحريك على غير قياس اي فقدته واعدم الرجل افتقر فهو معدم وعديم وفي النهاية فيه تعوذوا بالله من فقر وقال هو بكسر الفاء وسكون التاء اسم لليبس وفي القاموس الفقرة بالكسر حبة الى الصغر ويوطر ما يلبس لعنه الله او فترة على السلطان انتهى والمنسوط في النسخ ابن بعد من تموه وسخر البحرين العذب المالح كما قال الله تعالى لم يوجد مائة شئ لونه وشفقه قال الجوهري ثاني الامر ان يرفق وينظر ويتصبر وحلم الكسر بفتح بابها تعجبوا لانه حيث حبتوه وهلك ليصلا الابوم العصا اي العنبة كما قال تعالى وقضى بينهم بالحق قال الكفعمي وانما قال عليه السلام برد العشي لان كل محبوب عندهم بارد ومنه قولهم اللهم برد مضجعه البارد السهل وفي الحديث انه عليه السلام قال لبريدة الاسلمي من انت فقال بريدة الاسلمي قال برد امرنا اي سهل ومنه الحديث الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة اي لا تعب فيه ولا مشقة واما حديث برد وابا لطهور فالابراد انكسار الوهج وقيل لتصلوها في اول وقتها وبرد النهار اوله وقوله وقرة عين كناية عن السرور والرضا قولهم اقر الله عينك اي سرك الله لان دمعة السرور باردة ودمعة الحزن حارة والقر والقرة البرد وقيل اقر الله عينك اي صادف فؤادك ما يرضيك فتقر عينك من النظر الى غيره وقيل اقر الله عينك انامها وقرت عينه تقر بفتح القاف قرة بضم القاف وقرة بفتح الراء وكسرها قال المطرزي وفي الحديث لا تركنوا على الظالم اي لا تخففوا عنه ودستهلوا عقوبة ذنبه وقال الجوهري لا تبرد على من ظلمك لا تشتمه فتنقص من اثمها انتهى وخذا الى الخير بناصيتي جاذبا لي الى الخير فيها بلاغا اي ما يبلغني الى الاخرة قال الراغب المبلاغ الانتهاء الى اقصى المقصد الانابة الى دار الخلود اي الرجوع اليها بمعنى السعي في تحصيلها واصلاحها والتجافي التباعد ومنه قوله تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع ودار الغرور الدنيا لانها تغر اهلها بغرورها والفتنة والفجأة بالضم والمد بمعنى لا تنجلي عن حوائجها ان تامدني بموت وبلاء قبل الابان ينبئ الاستقامة الدونية اي الموجبة للادنى احزان المرضى العسرة العلاج قال الكفعمي ليه زوان الداء والدا واحد الادواء ورجل دوي فاسد الجوف من داء ودوي بالكسر مرض ادواء امرضه بالعقول لان الامراض اكثرها من ثمرات المعاصي لها اي من العقوبات مرضيا عند الله وقال الكفعمي الوجل والخوف واحد وانما كرر لانه كيد اختلاف اللفظين يحمل وجل وبيجل ياجل والمقت البغض مقته ابغضه والمقت اشد البغض قوله تعالى انه كان فاحشة اي ومقتا اي بغضا يورث بغض الله وقال الحسنى هي الخصلة المفضلة في الحسن هي السعادة وقيل هي البشارة بالجنة بينهم مع المؤمنين في حال كونها معهم ملحقة بهم وهو اشارة الى قوله تعالى ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون ومعزا اي عن غوابتها لو عال عواقبه وقال الجوهري شيء سابغ اي كامل وافي وسبغت النعمة تسبغ بالضم سبوغا اتسعت واسبغ الله عليه النعمة اي اتمها وقال يدمغه دمغا شجه حتى بلغت الشجة الدماغ اي حجة يدمغ الباطل ويهلكه كما قال تعالى بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق المانع العصمة لي عصمة لما نعم من ان يوصل الى ضاجعها سوء ومن ان يرتكب معصية والغرة بالكسر الغفلة وقال الجوهري كنفت الشيء استرته وصنته من التسمي في اكنفت في نفسي اسررته وقال ابو زيد كننته واكننته بمعنى في الكن وفي النفس جميعا وقال الرجب بالضم السعة وساحات النجوم سعة اقطار الارض وقد مر شرح بعض الفقرات في دعاء الصباح والابراج جمع البرج بالتحريك هو جميل الحسن الوجه او المضيء البين المعلوم ذكره الفيروزابادي عمره الى سمله واحاطه فاعتقد المحارم اي اكتبها واقتناها في القاموس اعتقد ضيعة ومالا اقتناها وفي بعض النسخ وحقيبة من الحقيبة وهي الوعاء الذي يجمع الرجل فيه زاده ويعلقه خلفه على راحلته قال الجوهري الحقيبة واحد الحقائب احتقبه واستحقبه بمعنى اي احتمله ومنه قيل احتقب فلان الاثم وقال الكفعمي قوله تعالى ان ربك لبالمرصاد اي الطريق ممر عليه المرصد والمرصاد الطريق عند العرب ارصد له الشيء اعده ومنه قوله تعالى ان جهنم كانت مرصادا اي معدة والرصد كالحرس والرصيد الاسد يرصد ولا يكون ارصاد الا في الشر قال ابن الاعرابي رصدته وارصدته بمعنى ورصدته بمعنى قبته وقال الجوهري قال الاخفش سوى اذا كان بمعنى غير او بمعنى العدل يكون فيه ثلاث لغات ان ضممت السين او كسرت قصرت فيهما جميعا وان فتحت مددت رحمتك حبوه اي موجب لحبوة الخلود وثقة ومعنى وصفا اي خالصا بلا اشراك تشركه ومطمعا اي لنفعه وابخلك لك الاجنات التي ترجوا عن بارهم الى ما شئت من الحج والزيارات وغيرها والى قبورهم كذا في اكثر النسخ والظاهر واعلت بالحاء المهملة كما في بعضها من التحول بمعنى الهزال وقد يحاجسه بتحمل بالفتح منها وقد يكسر الماضي والمحل الهم واطمأنت المسيح الى قوله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب اطمئنت اليك القلوب اي استرارها من قولهم اطمئن اليه سره وفي بعض النسخ اطمأنت فقد مر تفسيره وجوه واحد اشاره الى قوله تعالى يعرف المجرمون بسيماهم فيؤخذ بالنواصي والاقدام قيل انه يجمع بينهما وقيل يؤخذون بالنواصي تارة وبالاقدام اخرى تأخذهم الزبانية في الفتنة وهنا يحتمل ان يكون المراد التعبير بالماضي لتحقق الوقوع او هو كناية عن كونهم تحت يده في قبضته وعدم امتناعهم عن حكمه كما في قوله وما دابة الا هو آخذ بناصيتها بما التبس لي وقضى للتلبيس والالتباس مجاز والمبالغة للعهد والتنبيه اساله التأكيد للسؤال الاول كذا

ادعوك

باب اعمال الاسبوع

ادعو له في المواضع والمسئول قوله ان تقلبني في الكدح العمل والسعي مدخل له في جميع الامور او في القبر او في الجنة مبصرًا اي مضيئا يبصرون فيه قال الطبرسي رحمه الله وانما قال والنهار مبصرا وانما يبصر فيه تشبيها ومجازا واستعارة في صفة الشيء بسببه على وجه المبالغة كما يقال ليل نائم وليل نائم قال رؤبة فنام ليلي وتجلى همي وقال الجوهري المبصرة المضيئة ومنه قوله تعالى ولما جاءتهم آياتنا مبصرة قال الاخفش انها تبصرهم اي تجعلهم بصراء بذمة الاسلام الله حرمته او العهد الذي جعلته للمسلمين بسبب الاسلام قال في النهاية الذمة والذمام بمعنى العهد والامان والضمان والحرمة والحق وفي دعاء المسافر اقلبنا بذمة اي ارددنا الى اهلنا آمنين ومنه الحديث فقد برئت منه الذمة اي ان لكل احد من الله عهدا بالحفظ والكلاءة فاذا فعل ما حرم عليه خذلته ذمة الله وفي بعض النسخ فاخفر وفي الصحاح خفرت الرجل احفره بالكسر خفرا اذا اجرته وكنت له خفيرا تمنعه واخفرته اذا نقضت عهده وغدرت به واستعنت بحول الله وقوته من حول خلقه اي معرضا ومستغنيا من حولهم وفي بعض نسخ منهاج الصلاح امتنعت وهو انسب والاخبات الخشوع وقال الكفعمي المخبتين المتواضعين لله تعالى وقيل هم الذين لا يظلمون وقيل هم الذين اطمأنوا الى ذكر الله وقيل هم المتضرعون التائبون والخبت ما اطمأن من الارض وانابة الحالة ايضا انتهى كلامه من الوهن بمعنى الضعف دون كل شيء اي عنده وقال الكفعمي المتعالي في دنوه اي في قربه وقوله المتداني دون كل شيء دون هنا بمعنى فوق وهو تعبير عن الغاية وهذا دون ذلك اي اقرب منه ودون بمعنى غير وقوله الحاوي نعمهم من دونها اي من هنا باني سرائرها اي بسرها وفي بعض النسخ بسرائرها جمع سريرة والنجا الطلبة والغموض الخفاء والخطف الاستلاب والبرق الخاطف هو الذي يستلب نور الابصار لشدته يكاد البرق يخطف ابصارهم بارزام بكسر الهمزة وفي بعض النسخ بعضها قال الجوهري الرزمة بالتحريك صوت الناقة تخرجه من حلقها لا تفتح به فاها وذلك على ولدها حين ترامه والارزام ايضا صوت الرعد ومنه قيل للسباع لصوتها والرنم الزئير وقال الطود الجبل العظيم والعود بالضم الرفيق والمارد العاتي ليطهركم من الحدث والجنابة ويذهب عنكم رجز الشيطان اي الجنابة لانه من تخييل الشيطان او وسوسته وتخويفه اياهم من العطش وليربط على قلوبكم بالوثوق على لطف الله بهم ويثبت به الاقدام اي بالمطر حتى لا تسوخ في الرمل او بالربط على القلوب حتى تثبت في المعركة والاية في سورة الانفال وقوله تعالى اركض برجلك اي اضرب برجلك الارض والخطاب لايوب كأنه قيل فضرب فنبعت عين فقيل هذا مغتسل اي تغتسل به وتشرب منه ماء طهورا اي مطهرا لنحيي به بلدة ميتا بالنبات وتذكير ميتا لان البلدة في معنى البلد واناسي كثيرا قيل يعني اهل البوادي الذين يعيشون بالمطر ولذلك نكر الانعام والاناسي وتخصيصهم لان اهل المدن والقرى يقيمون بقرب الانهار والمنابع فيهم وبما حولهم من الانعام غنية عن سقيا السماء اناسي جمع انسي او انسان على ان اصله اناسين فجمع الكلأ ان وبحرن الله وجوده وهو زع قبور العالمين تقديم المهملة على المعجمة والعين المعجمة اخيرا وفي النهاية قيل انا جمعنا منا هذا الزرع هو الكلأ والوحل وقد ارزغت الشاة فهي مرزغة ومنه الحديث ان لم ترزغ الامطار رغبا كما قال الجوهري الرزغة بالتحريك الوحل وارزغ المطر الارض اذا بلها وبالغ ولم يسيل وقوله احتفر القوم حتى ارزغوا اي بلغوا الطين الرطب انتهى واقول لعل المقصود امطار سني الرحمة والمغفرة كما هو الجاري على السنة خاصة العامة وقال الكفعمي رحمه الله كأنه اشارة الى المطر الذي ذكره الصادق عليه السلام عند قيام القائم عليه السلام قال اذا آن قيامه مطر الناس جمادى الآخرة وعشرة ايام من رجب مطرا لم ير الخلائق مثله فينبت الله به لحوم المؤمنين وابدانهم فكاني انظر اليهم من قبل جهينة ينفضون شعورهم من التراب ويجوز ان يراد بالمطر هنا الاربعة وعشرين مطرا المروية في كتب الاخبار التي تكون قبل قيام الساعة فينبت الله تعالى بها اجساد العالمين ليقفوا في موقف العرض والجزاء يوم الدين انتهى وحبائل المنيعاى الذي نشرت بعبوهم وخطاياهم وجمعهم من شر اعاديهم مع طغيانهم اعمال الاسبوع قال حدثنا الشريف يد بن جعفر العلوي عن حسين جعفر الحميري عن الحسين احمد ابراهيم عن عبد الله بن موسى السلامي عن علي بن ابراهيم البغدادي عن عبد الله بن الفرشي قال سمعت ابا الحسن العلوي يقول سمعت ابا الحسن علي العلوي وهو الذي تمت له الامامة يعني صاحب العسكر الآخر يقول قرأت من كتب آبائي من صلى يوم السبت اربع ركعات يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد وآية الكرسي كتبه الله عز وجل في درجة النبيين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا صلوة يوم الاحد بالاسناد الى علي العسكري قال من صلى يوم الاحد اربع ركعات يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة الملك بوأه اقصى الجنة حيث شاء صلوة يوم الاثنين فيها الاسناد المذكور قال من صلى يوم الاثنين عشر ركعات يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد عشرا جعل الله له يوم القيمة نورا يضيء منه الموقف حتى يغبطه به جميع من خلق الله في ذلك اليوم صلوة يوم الثلثاء وبالاسناد ايضا قال ومن صلى يوم الثلثاء ست ركعات يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب وآمن الرسول الى آخرها واذا زلزلت مرة واحدة غفر الله له ذنوبه حتى يخرج منها كيوم ولدته امه صلوة يوم الاربعاء وبالاسناد ايضا قال من صلى يوم الاربعاء اربع ركعات يقرء في كل ركعة الحمد والاخلاص وسورة القدر مرة واحدة تاب الله عليه من كل ذنب وزوجه من الحور العين صلوة يوم الخميس باسناده المذكور ايضا قال من صلى يوم الخميس عشر ركعات يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد عشر قالت له الملائكة سل تعط صلوة يوم الجمعة وبالاسناد المذكور عن مولانا ابي محمد الحسن بن علي العسكري انه قال من صلى يوم الجمعة اربع ركعات يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب وتبارك الذي بيده الملك وحم السجدة ادخله الله جنته وشفعه في اهل بيته ووقي ضغطة القبر واهوال يوم القيمة قال قلت للحسن عليه السلام فاي وقت اصلي هذه الصلوة فقال ما بين طلوع الشمس الى الزوال انتهى ذكر الرواية الثانية

المقدم من الحسن

بالصلوات للاسبوع والليل والنهار التي وردت بها الروايات وفضلها مروية عن عترة الاطهار صلوات الله عليهم صلوة دائمة الاستمرار صلوة ليلة السبت وهي ركعتان تقرء في كل ركعة منهما الحمد وسبح اسم ربك الاعلى وآية الكرسي وانا انزلناه في ليلة القدر مرة مرة صلوة اخرى لها عن النبوة انه قال من صلى ليلة السبت ركعتين يقرء في الاولى منهما فاتحة الكتاب مرة وانا انزلناه في ليلة القدر ثلث مرات وفي الثانية الفاتحة مرة واذا زلزلت الارض ثلاث مرات فاذا فرغ من صلوته استغفر الله مرة وصلى على النبي وآله مائة مرة لم يقم من مكانه حتى يغفر الله له صلوة اخرى ليلة السبت روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله الموعظة انه قال من صلى ليلة السبت ثماني ركعات يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب والكوثر مرة مرة وقل هو الله احد سبع مرات فاذا فرغ من صلوته استغفر الله سبعين مرة كان كمن حج وكانما اشترى الف رجل من المشركين فاعتقهم وغفر له ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر ورمل عالج وعدد قطر المطر وورق الشجر وجاز على الصراط كالبرق اللامع ويدخل الجنة بغير حساب صلوة اخرى ليلة السبت وعن عترته انه قال من صلى ليلة السبت اربع ركعات يقرء في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد سبع مرات كتب الله له ثواب كل ركعة سبعمائة حسنة واعطاه الله عز وجل ملكا في الجنة صلوة اخرى ليلة السبت وعن عترته انه قال من صلى ليلة السبت ركعتين يقرء في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد وسبح خمسا وعشرين خمسا وعشرين اربع كلمات كلمة سبحان الله وكلمة الحمد لله وكلمة لا اله الا الله وكلمة الله اكبر غفر الله له ذنوبه وخرج منها كيوم ولدته امه صلوة اخرى ليلة السبت وهي ركعتان تقرء في كل واحدة منها الحمد وسبح اسم ربك الاعلى وآية الكرسي وانا انزلناه في ليلة القدر مرة مرة دعاء ليلة السبت سبحانك اللهم وتعاليت لك الحمد وانت الله الحي القيوم الاول القديم لا اله غيرك ولا معبود سواك خلقت السموات والارض وما فيهن وما بينهن بقدرتك ومشيتك فانت اسالك يا محمد بكل خير ذو الملك العظيم والسلطان القديم سبحانك بحمدك تباركت وتعاليت سبحانك ربنا وتقبل منا واليك اللهم صل على محمد عبدك ورسولك صاحب بكل خير ابلاه وشر جلاه وكبرياءه وضعيف قواه ويتيم اواه ومسكين حمى وجاهل علمه ودين نصره وحق اظهره الجزاء الاوفى في الرفيع الاعلى انك سميع الدعاء اللهم صل على محمد رسولك واجعله لنا فرطا واجعل حوضه لنا موعدا ولقاءه لنا موعدا يستبشر بها اولنا وآخرنا حتى تدخلنا في زمرته فيما في دار السلام من جنات النعيم آمين رب العالمين اللهم اني اسئلك باسمك العظيم وبفضلك الكريم ان تصلي على محمد وآله الطاهرين وان تغفر لي الليلة يا رب جرما فعلته واحدا من خلقك ثم لا ترد سعيي ابدا حتى الغاك وان تجعلني ليس شفيع الليلة يا رب بحق محمد فكرم طلبتي ونفس كربتي وارحم عبرتي وصل وحدتي وآنس وحشتي واستر عورتي وآمن روعتي واجبر فاقتي ولقني حجتي واطلق عثرتي واستجب الليلة دعائي واعطني مسئلتي وكن بي رحيما ولا تخذلني وانا ادعوك ولا تحرمني وانا اسئلك ولا تعذبني وانا استغفرك يا ارحم الراحمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين الصلوة في يوم السبت قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى يوم السبت عند الضحى عشر ركعات يقرء في كل ركعة الحمد مرة وثلث مرات قل هو الله احد فكانما اعتق الف رقبة من ولد اسمعيل واعطاه الله ثواب الف شهيد والف صديق دعاء يوم السبت يقرء الاخلاص والمعوذتين وبعده بسم الله الرحمن الرحيم الم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين كهيعص ذكر رحمة ربك عبده زكريا فان تولوا فقل حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم اللهم اني احمدك بجميع محامدك كلها واشكرك شكر مقر بآلائك واسئلك سؤال المعترف المتذلل بين يديك واضرع اليك تضرع خائف من عقوبتك حذرا من سطوتك اللهم فبقدرتك التي سطحت بها الارض ورفعت بها السماء صل على محمد وآله الصلوة من اختصصته بالنبوة وائتمنته على الرسالة اللهم صل على محمد عبدك ورسولك الذي هديتنا به من الضلال الى سبيل طاعتك وعلمتنا سنن العبادة لك وعلى آل محمد الطاهرين الائمة الاكرمين اللهم اني اصبحت مقبلا في جنتك لا املك من نفسي ضرا ولا نفعا الا بمنك فاسئلك يا من الى كل نفس ويا قادرا على كل شيء ان تعصمني فيه من مساوي الزلل وتوفقني لصالح العمل اللهم اني عبد لسواء عبيدك وانه يستند سبيل الى الله واحمد لك واصرف عني في التراب الملك ترحم تجاوزني عنه وتغفر لي سالف ذنوبي وخطاياي التي تبعوا استوجب ان كنت للنار خلقتني بها فاني ان كنت لا انعام اهملتني اللهم ان هذا يوم قد اقبل ولا اعلم ما تقضي فيه علي فاسئلك يا رب العرش ان تجعله يوما تستعملني فيه بطاعتك وتقسم لي فيه من فضلك واستهديك فهديتني ولستوفقك فوفقني وضرع لك فاجبني رب انك تقضي ولا يقضى عليك وانت المسؤل واكثر المطاع وانت المرجو وانت المخوف الهي دعوتك وانا معترف بخطاياي مقرا بذنبي فاجب يا سيدي دعائي ولا تؤاخذني بجنايتي انك انت ارحم لعفو ما بدأ به بعد ذلك في شكر النعم اللهم لك الحمد لا اله الا انت ما تفتح كتابك وما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده وهو العزيز الحكيم وبك امنت وصدقت واشهد انه لا ممسك لما تفتح من رحمتك اسئلك يا سيدي ان تصلي على محمد وآله وان تمسك لي ومني وعلي ما ابتدأتني به من نعمتك بالقدرة التي تمسك السموات والارض ان تزولا فانك لي توفيقي وسدد لي امري يا من يعينني يا حي يا قيوم عوذة يوم السبت اعيذ نفسي وديني وجميع اخواني المؤمنين والمؤمنات بما رفعوني بالحمد لله رب العالمين الى آخرها وبقل اعوذ برب الناس الى آخرها وبقل اعوذ برب الفلق الى آخرها وبقل هو الله احد الى آخرها وبلا الله ربنا وسيدنا لا اله الا هو نور النور يمدبر الامور نور السموات والارض مثل نوره كمشكوة فيها مصباح المصباح في زجاجة الزجاجة كانها كوكب دري يوقد من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا غربية يكاد زيتها

باب اعمال الاسبوع

نور

منتي فلولم تمسسه نار على نور يهدي الله لنوره من يشاء ويضرب الله الامثال للناس والله بكل شيء عليم الذي خلق السموات والارض بالحق ويوم
يقول كن فيكون قوله الحق وله الملك يوم ينفخ في الصور عالم الغيب والشهادة وهو الحكيم الخبير ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة
ايام ثم استوى على العرش يغشي الليل النهار يطلبه حثيثا والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره الا له الخلق والامر تبارك الله رب العالمين
واعيذ نفسي وجميع اخواني المؤمنين والمؤمنات بالله الذي خلق سبع سموات طباقا ومن الارض مثلهن يتنزل الامر بينهن لتعلموا ان الله على
كل شيء قدير وان الله قد احاط بكل شيء علما واحصى كل شيء عددا من شر كل ذي شر معلن به او مسر ومن شر الجن والبشر ومن شر ما يظهر
بالليل ويكمن بالنهار ومن شر طوارق الليل والنهار ومن شر ما يسكن الفلوات والخرابات والاودية والصحاري والغياض والاشجار ومن
شر ما يكون في الانهار ومن شر ما يكون في الاجام والبحار واعيذ نفسي وجميع ما رزقني ربي ومن يعنيني امره من المؤمنين والمؤمنات
بالله مالك الملك يؤتي الملك من يشاء وينزع الملك ممن يشاء ويعز من يشاء ويذل من يشاء بيده الخير وهو على كل شيء قدير يولج الليل في النهار
ويولج النهار في الليل ويخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ويرزق من يشاء بغير حساب ليس كمثله شيء وهو السميع البصير له مقاليد السموات
والارض يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر انه بكل شيء عليم اعيذ نفسي وديني واخواني بالله الذي خلق الارض والسموات العلى الرحمن على العرش
استوى له ما في السموات وما في الارض وما بينهما وما تحت الثرى وان تجهر بالقول فانه يعلم السر واخفى الله لا اله الا هو له الاسماء الحسنى الا له الخلق
والامر تبارك الله رب العالمين ادعوا ربكم تضرعا وخفية انه لا يحب المعتدين ولا تفسدوا في الارض بعد اصلاحها وادعوه خوفا وطمعا ان رحمت
الله قريب من المحسنين اعيذ نفسي وما رزقني ربي وجميع اخواني المؤمنين والمؤمنات بالله المنزل التورية والانجيل والزبور والفرقان العظيم
من شر كل باغ وطاغ ونافث وناكث وشيطان وسلطان وساحر وكاهن وظاهر وباطن ومطلق وطارق ومقيم وساكن ومتحمل ومتكون وخفي
وحسبي الله حرزي وناصري ومونسي ومؤيدي ومعيني لا شريك له ولا معز لمن اذل ولا مذل لمن اعز وهو الواحد القهار وصلى الله على محمد وآله اجمعين

الصلوة في ليلة الاحد قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى ليلة الاحد اربع ركعات يقرء في كل ركعة الحمد مرة وآية الكرسي احدى عشرة مرة
حفظه الله في الدنيا والآخرة وغفر له ذنوبه فان توفي وهو مخلص لله اعطاه الله الشفاعة يوم القيمة فمن اخلص لله واعطاه الله اربع مداين في
الجنة صلوة اخرى ليلة الاحد وعنه صلى الله عليه وآله من صلى هذه الصلوة اعطاه الله عز وجل ثلثين ملكا يحفظونه من المعاصي في الدنيا
وعشرة يحفظونه من اعدائه فان مات فضله الله تعالى على ثواب ثلثين شهيدا فاذا خرج من قبره يوم القيمة حضره مائة ملك من الملائكة من حوله بالتسبيح
والتهليل حتى يدخل الجنة صلوة اخرى ليلة الاحد روي عنه صلى الله عليه وآله انه قال من صلى ليلة الاحد ست ركعات يقرء في كل ركعة بفاتحة
الكتاب مرة وقل هو الله احد سبع مرات اعطاه الله تعالى ثواب الشاكرين وثواب الصابرين واعمال المتقين وكتب له عبادة اربعين سنة ولا يقوم من مقامه
الا مغفورا له ولا يخرج من الدنيا حتى يرى مكانه من الجنة بعيني في منامه ومن رآني في منامه وجبت له الجنة صلوة اخرى ليلة الاحد وعنه صلى الله
من صلى ليلة الاحد اربع ركعات يقرء في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد خمسين مرة حرم الله جسده على النار واعطاه قصرا في الجنة كاوسع
مدينة في الدنيا صلوة اخرى ليلة الاحد وقال من صلى ليلة الاحد ركعتين يقرء في كل ركعة الحمد مرة وآية الكرسي وشهد الله مرة دعاء ليلة
الاحد اللهم ربنا لك الحمد ولك الملك بيدك الخير انك على كل شيء قدير سبحانك لا شريك لك انت الله الذي ليس كمثلك شيء سبحانك ما اعظم شانك
واعز سلطانك واشد جبروتك وانفذ قدرتك سبح الخلق كلهم لك واشفق الخلق كلهم منك وضرع الخلق كلهم اليك خلقت كل شيء والبد
معاده وبدات كل شيء واليك منتهاه وانت امام كل شيء واليك مصيره ووسعت كل شيء رحمة وانت ارحم الراحمين سبحان الله ذي العرش
العظيم ورب الملائكة المقربين الذين يسبحون الليل والنهار لا يفترون سبحان الله بالعشي والابكار سبحان الله آناء الليل واطراف النهار لا
تدركه الابصار وهو يدرك الابصار اللهم صل على محمد وآل محمد عبدك الذي انتجبته لرسالتك واكرمته بآياتك اللهم لا تحرمنا الكون
معه في قرار رحمتك اللهم كما ارسلته فبلغ وحملته فادى فضاعف له ثوابه واكرم بقربه منك كرامة تفضله بها على جميع خلقك و
يغبطه بها الاولون والآخرون من عبادك واجعل مثوانا معه يا ارحم الراحمين اللهم صل على محمد وعلى آله الطاهرين وذريته الاكرمين اللهم
اصلح باليقين سرائرنا وقلوبنا بالقبول اعمالنا اللهم اجعل قلوبنا مطمئنة الى عقولنا انسة بذكرك واجعل [illegible] رحمتك واعمالنا خالصة
لك دون غيرك اللهم اني اسئلك الربح من التجارة التي لا تبور والغنيمة من الاعمال الصالحة للدنيا والدين اللهم سهل على سكرة الموت وشدة
اهوال يوم البعث واسئلك النجاة من عذابك والفوز برحمتك اللهم ارزقني الشكر عند كل نعمة والصبر والتسليم عند كل بلاء واجعلني اللهم
ممن يوفي بعهدك ويؤمن بوعدك ويعمل بطاعتك ويسعى في مرضاتك ويرغب فيما عندك ويرجو ثوابك ويخاف حسابك اللهم البسني
عافيتك واشملني بكرامتك واتمم علي نعمتك امين رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد رسولك وآله الطاهرين الصلوة في يوم الاحد
قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى يوم الاحد عند الضحى ركعتين يقرء في الركعة الاولى الحمد مرة وانا اعطيناك الكوثر ثلاث مرات وفي

الركعة

الركعة الثانية الحمد مرة وثلاث مرات قل هو الله احد اعتق من النار واعطي براءة من النفاق وامانا من العذاب وكانما تصدق على كل مسلم
وكانما حج عشر حجات واعطي بكل نجم في السماء درجة في الجنة صلوة اخرى ليوم الاحد وعنه ع من صلى يوم الاحد عند الضحى اربع ركعات يقرء
في كل ركعة الحمد مرة وآية الكرسي مرة وثلاث مرات قل هو الله احد اعطاه الله في الجنة اربع بيوت كل بيت اربع طبقات كل طبقة بها سرير
على كل سرير حورية بين يدي كل حورية وصايف وولدان وانهار واشجار صلوة اخرى ليوم الاحد وعنه ع من صلى يوم الاحد اربع ركعات
يقرء في كل ركعة منهن فاتحة الكتاب وآخر سورة البقرة لله ما في السموات وما في الارض فاذا فرغ من الصلوة قرأ آية الكرسي وصلى على محمد و
آله النبي الصادق مائة مرة وسأل الله حوائجه كتب الله له بكل يهودي ويهودية عبادة سنة واعطاه الله ثواب الف نبي ويكتب له بكل نصرانية
ونصرانية الف غرفة وفتح الله له ثمانية ابواب الجنة يوم الاحد اللهم اني اسئلك مسئلة مذنب قد تقدمت ذنوبه وما جنته نفسه المسائل التي لم يسئلها
نجح بسؤالك ولا امل غيرك ولا معتمد الا منك لا معتمد يعتمد عليه غير عفوك انت مولاي الذي جدت بالنعم قبل استحقاقها واهلتها
تطولا لغير مؤهلها لو تعاقب بمنعها وكذلك اعطاؤك لا انفد سعتك سؤال ملح بل ادرت ارزاق عبادك منا منك وتطولا عليهم وتعطفا
اللهم كلت لعبادك عن بلوغ بسطك هذا اللسان عن شرح محامد لك وتفضلك وقد تعهدت ان تقصيك اليك وان لها لما في الذنوب فانت
علام الغيوب اسئلك ان تصلي على محمد وال محمد وان تهب لي بنبيك محمد صلى الله عليه وآله وتوجب لي الجنة برحمتك فانت ارحم الراحمين
واكرم الاكرمين واجود الاجودين واحسن الخالقين الاول والاخر والظاهر والباطن انت الهي اجود واكرم واجل وكذا في ما انت ذو من
ودجات وطمع فيما قبلك فلك الحمد الهي لذي جرءته على نفسي في النظر لها وسالت الايام باقترافه الاثام وانت ولي الانعام يا ذا الجلال والاكرام
وما بقى لها يا رب الا تطولك صل يا رب على محمد وال محمد واجعل لها منك النظر واجعل مردها منك بالنجاح يا فالق الاصباح يا ذا
المعطي النفاح ذو الالاء والنعم وامنعها سؤلها وان لم تحظ بغفرانك اللهم اني اسئلك باسمك الذي تمضي به الامور والمقادير وتغير بها
التي تغير بها التدبير ان تحول بيني وبين ما يبعدني منك باحسان يا منان ولا تحول بيني وبين ما يقربني منك والا تجعلني من الجنة عفوك
ورضوانك واسكني جنتك برافتك وطولك وامتنانك اللهم انت اكرمتنا وانبياءك بكرامتك واوجبت لهم حبك وعطفك اللهم عم انبك
من التتابع في المهالك وانا عبدك فصل على محمد وآله واعذني برحمتك من ذلك الى طاعتك وما يقربني منك فان في عظيم طغياني وعصياني
للتوديق فقد عجبت اليك الاصوات بخمحو العيوب وغفران الذنوب باعلام الغيوب اللهم صل على محمد وال محمد وارزقني رزقا واسعا حلالا
طيبا هنيئا مريئا في يسر منك وعافية انك على كل شيء قدير اللهم اني استهديك فاهدني واستعصمك فاعصمني وادعني حقوقك على اليك
انك اهل التقوى واهل المغفرة واصرف عني شر كل ذي شر الحجر ما الابمالكه احد سواك وتحمل عني مفترضات حقوق الاباء والامهات والاخوة
والاخوات فاغفر لنا ولهم وللمؤمنين والمؤمنات يا ولي البركات وعالم الخفيات عليك توكلنا وانت رب العرش العظيم وبعده في
شكر النعم اللهم لك الحمد لا اله الا انت علمت في كتابك وما بكم من نعمة فمن الله ثم اذا مسكم الضر فاليه تجارون فيك امنت وصدقت و
اليك تبك جارت وانا منقلب فيها الا احصيه من نعمك متحير لك من ان يمسني ضر فلك الحمد يا حي يا قيوم عوذة يوم الاحد بسم الله
الرحمن الرحيم الله اكبر الله اكبر واعز من خلقه جميعا واحكم واجل واعظم مما اخاف واحذر واعوذ بالذي يمسك السماء ان تقع على الارض الا
باذنه من شر كل ذي شر ومن شر كل دابة صغيرة او كبيرة ربي اخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم فالله خير حافظا وهو ارحم الراحمين
الله اكبر استوى الرب على العرش وقامت السموات والارض بحكمته ونهرت النجوم بامره ودنت الجبال باذنه ولا يجاوز اسمه من السموات والارض
التي ذلت له الجبال وهي طائعة وابتعث له الاجسام وهي بالية احتجب من كل طاغ وباغ وعاد وضار وحاسد بالله وباذن الله
بمن جعل بين البحرين حاجزا وجعل في السماء بروجا وجعل فيها سراجا وقمرا منيرا واعوذ بمن زينها للناظرين وحفظها من كل شيطان رجيم
واعوذ بمن جعل في الارض رواسي وجبالا اوتادا ان يوصل الي بسوء او بليته او الى احد من اخواني والى احد من اهلي غيابي حم حم حم عسق
كذلك يوحي اليك والى الذين من قبلك الله العزيز الحكيم حم حم حم تنزيل من الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة الا بالله الصلوة في يوم الاثنين
ويعرف بصلوة جبرئيل عليه السلام روى انس بن مالك قال قال رسول الله ص من صلى ليلة الاثنين اربع ركعات يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب سبع
مرات وانا انزلناه في ليلة القدر مرة واحدة ويفصل بينها بتسليمة فاذا فرغ يقول مائة مرة اللهم صل على محمد وال محمد ومائة مرة اللهم صل على
جبرئيل ويلعن الظالمين مائة مرة ويقرأ آية الكرسي ثم يضع خده الايمن على الارض مكان سجوده ويقول هو الله ربي حقا حقا حتى ينقطع النفس
ثم قال لا اشرك به شيئا ولا اتخذ من دونه وليا اللهم اني اسئلك بمعاقد العز من عرشك وبموضع الرحمة من كتابك ان تصلي على محمد وآل
محمد وان تفعل بي كذا وكذا وتسأل حاجاتك صلوة اخرى ليلة الاثنين روى عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال من صلى ليلة الاثنين
ركعتين يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب خمس عشرة مرة وقل هو الله احد خمس عشرة مرة وقل اعوذ برب الفلق خمس عشرة مرة وقل اعوذ برب الناس

خمس

باب اعمال الاسبوع

خمس عشرة مرة فاذا فرغ من صلوته يقرء آية الكرسي خمس عشرة مرة جعل الله اسمه من اهل الجنة وان كان من اهل النار وغفر له ذنوب
العلانية ويكتب له بكل آية قراها حجة وعمرة وكانما اعتق رقبة من ولد اسمعيل ومات شهيدا صلوة اخرى عنه صلى الله عليه وآله من
صلى ليلة الاثنين اثنتي عشرة ركعة يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب وآية الكرسي مرة مرة فاذا فرغ من صلوته قرء قل هو الله احد اثنتي عشرة مرة واستغفر الله
اثنتي عشرة مرة وصلى على النبي صلى الله عليه وآله اثنتي عشرة مرة نادى مناد يوم القيمة اين فلان بن فلان ليقم وليأخذ ثوابه من الله ثم
تمام الخبر صلوة اخرى ليلة الاثنين وعنه صلى الله عليه وآله من صلى ليلة الاثنين ركعتين يقرء في كل ركعة الحمد مرة وسبع مرات قل هو الله احد
فاذا سلم يقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سبع مرات اعطاه الله من الثواب ما شاء وكتب
له ثواب ختم القرآن صلوة اخرى ليلة الاثنين وقال صلى الله عليه وآله من صلى ليلة الاثنين ركعتين يقرء في كل ركعة الحمد مرة وآية الكرسي وقل
هو الله احد والمعوذتين مرة مرة فاذا فرغ من صلوته استغفر الله عشر مرات كتب الله له عشر حجج وعشر عمر الخاصة الدعاء في ليلة الاثنين
سبحانك ربنا فلك الحمد انت الله القائم الدائم الباقي بعد فناء كل شيء الحي الذي لا يموت بيده ملكوت السموات والارض قاصم الجبابرة
ومبيد المتكبرين واله الاولين والآخرين ابتدعت الخلق بقدرتك ودبرت امورهم بعلمك وحكمتك لم يكن لك ظهير ولا وزير ولا معين لك
على حكمك ولا شريك تباركت اسماؤك وجل ثناؤك سبحانك وبحمدك لا اله غيرك واحدا احدا لم تتخذ صاحبة ولا ولدا اللهم صل على محمد
عبدك ورسولك كما سبقت الينا برحمتك وانقذتنا به من الردى وآتيتنا به كتابك ودللتنا به على طاعتك اللهم فامنحه قرب المجلس
منك يوم القيمة واكرمه بقبول الشفاعة اللهم واجعل لنا من شفاعته نصيبا نرد به مع الفائزين حياضه وننزل به مع الآمنين جنتك
آمين رب العالمين اللهم صل على محمد وآله الطيبين الطاهرين الائمة الراشدين واحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي
من فوقي ومن تحتي واحفظني من السيئات ووفقني لاكتساب الحسنات اللهم يسر لي العسير ومن علي بحسن العافية في جميع الامور واعزم لي على
رشدي واعني على نفسي ببر وتقوى وعمل راجح وهدى اللهم اني اسئلك الجنة وما قرب منها من قول او عمل واعوذ بك من النار وما
قرب اليها من قول او عمل واعوذ بك من الخيانة وتضييع الامانة واكل اموال الناس بالباطل ونصرة المحال الزائل واعوذ بك ان اشرك
بك ما لم تنزل به سلطانا وان ادعي في دينك ضلالا او بهتانا واعوذ بك من مضلات الفتن ما ظهر منها وما بطن اللهم اهدني سبل
السلامة واكسني حلل الانعام واسترني بستر الصالحين وزيني بزينة المؤمنين وثقل علي في الميزان ولقني منك الروح والريحان
آمين رب العالمين الصلوة في يوم الاثنين قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى يوم الاثنين عند ارتفاع النهار اربع ركعات
يقرء في الركعة الاولى الحمد مرة وآية الكرسي مرة وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد وفي الثالثة الحمد وقل اعوذ برب الفلق وفي الرابعة
الحمد وقل اعوذ برب الناس فاذا فرغ من صلوته استغفر الله عشر مرات غفر الله له ذنوبه كلها واعطاه الله قصرا في جنات الفردوس من درة
بيضاء في جوف ذلك القصر سبع بيوت طول كل بيت ثلثة آلاف ذراع عرضه مثل ذلك البيت الاول من فضة والثاني من ذهب والثالث
من لؤلؤ والرابع من زبرجد والخامس من ياقوت والسادس من در والسابع من نور يتلألأ وابواب البيوت من العنبر على كل باب ستر من زعفران
في كل بيت الف سرير على كل سرير الف فراش فوق كل فراش حوراء جعلها الله من طيب الطيب من لدن اصابع رجليها الى ركبتيها من الزعفران
ومن لدن ركبتيها الى ثدييها من المسك ومن لدن ثدييها الى رقبتها الى مفرق راسها من الكافور الابيض على كل واحدة منهن سبعون
الف حلة من حلل اهل الجنة كاحسن ما رأيتهن اذا اقبلت الى زوجها كانها الشمس بدت للناظرين لكل واحدة منهن الف ذوابة من
مسك في روض الجنة بين يدي كل حوراء الف وصيفة ذلك الثواب لاولياء الله جزاء بما كانوا يعملون صلوة اخرى ليوم
الاثنين روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال من صلى في هذا اليوم عند الضحى ثنتي عشرة ركعة يقرء في كل ركعة الحمد مرة وآية الكرسي
مرة فاذا فرغ من صلوته فليقرأ قل هو الله احد اثنتي عشرة مرة ويستغفر الله اثنتي عشرة مرة فاول ما يعطى من الثواب يوم القيمة الف
حلة ويتوج الف تاج ويقال له تقدم بين يدي الشهداء فيدخل الجنة فيستقبله مائة الف ملك مع كل ملك اكواب شراب فيسقونه
من ذلك الشراب ياكل من ثمار الجنة ثم يمر على الف قصر من نور في كل قصر الف حديقة وقبة بيضاء في كل قبة الف سرير على كل سرير
في كل حديقة
حوراء بين يدي كل حوراء الف خادم صلوة اخرى ليوم الاثنين قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صلى يوم الاثنين بعد
ارتفاع النهار اربع ركعات يقرء في كل ركعة الحمد وقل هو الله احد والمعوذتين مرة مرة اعطاه الله اربع بيوت في الجنة كل بيت منها مائة
الف ذراع كل بيت اربع طبقات كل طبقة بها سرير من ياقوت وحوراء من الحور العين ووصايف وولدان واشجار وانهار صلوة اخرى ليوم
الاثنين قال صلى الله عليه وآله من صلى يوم الاثنين عند ارتفاع النهار اربع ركعات يقرء في كل ركعة الحمد وآية الكرسي مرة مرة وقل
هو الله احد ثلاث مرات ووهب ثوابها لوالديه اعطاه الله قصرا كاوسع مدينة في الدنيا صلوة اخرى في يوم الاثنين وقال صلى من صلى

يوم الاثنين عند ارتفاع النهار ركعتين يقرء في كل ركعة الحمد مرة وخمس عشرة مرة المعوذتين وقل هو الله احد وآية الكرسي مرة مرة جعل الله
عز وجل اسمه مع اهل الجنة واعطاه الله قصراً في الجنة كاوسع مدينة في الدنيا صلوة اخرى ليوم الاثنين وهي اربع ركعات تقرء في كل ركعة
الحمد وآية الكرسي مرة مرة وانا اعطيناك الكوثر مائة مرة ثم تسلم وتخر ساجداً وتقول في سجودك يا احسن المقدرين اللطيف الخبير يا من لا يحتاج الى
تفسير يا حنان يا منان صل على محمد وآل محمد وافعل بي ما انت اهله فانك اهل التقوى واهل الرحمة وولي الرضوان والمغفرة صلوة اخرى
ليوم الاثنين روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال من صلى يوم الاثنين اربع ركعات يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب وآية الكرسي مرة وانا
اعطيناك الكوثر مرة وقل هو الله احد مرة واستغفر لوالديه عشر مرات كتب الله له الحسنات وبنى له قصراً في الجنة من درة بيضاء فيها سبع بيوت
طول كل بيت سبع مائة ذراع البيت الاول من فضة والثاني من ذهب والثالث من لؤلؤ والرابع من زبرجد والخامس من ياقوت والسادس
من در والسابع من نور يتلألأ وترابها من عنبر اشهب ابوابها في كل بيت سرير عليه الوان الفرش فوق ذلك جارية من جاءها افلح وبين
رأسها الى رجليها من الزعفران الرطب بدنها من المسك الاذفر ومن ثدييها الى عنقها من عنبر اشهب ومن فوق ذلك من الكافور الابيض عليها
الحلي والحلل صلوة اخرى ليوم الاثنين روى انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال من صلى يوم الاثنين اربع ركعات يقرء
في كل ركعة فاتحة الكتاب سبع مرات وانا انزلناه في ليلة القدر مرة ويفصل بينهما بتسليمة فاذا فرغ يقول مائة مرة اللهم صل على محمد وآل محمد
ومائة مرة اللهم صل على جبرئيل ويلعن الظالمين مائة مرة ويقرء آية الكرسي ثم يضع خده الايمن على الارض مكان سجوده ويقول الله ربي
حقاً حقاً حتى ينقطع النفس ثم يقول لا اشرك به شيئاً ولا اتخذ من دونه ولياً اللهم اني اسألك بمعاقد العز من عرشك وموضع الرحمة من كتابك
ان تصلي على محمد وآله وان تفعل بي كذا وكذا ويسأل حاجته ثم يضع خده الايسر على الارض ويقول يا محمد يا علي يا جبرئيل بكم اتوسل الى الله ثم
يسجد ويكرر هذا القول ويسأل حاجته اعطاه الله تعالى حورية من الحور العين وصائف وولدان واشجار وانهار صلوة اخرى ليوم الاثنين قال
صلى الله عليه وآله من صلى يوم الاثنين عند ارتفاع النهار اربع ركعات يقرء في كل ركعة الحمد وآية الكرسي مرة مرة وقل هو الله احد ثلاث
مرات ووهب ثوابها لوالديه اعطاه الله قصراً كاوسع مدينة في الدنيا صلوة اخرى في يوم الاثنين وقال صلى الله عليه وآله من صلى يوم الاثنين
عند ارتفاع النهار ركعتين يقرء في كل ركعة الحمد مرة وخمس عشرة مرة المعوذتين وقل هو الله احد وآية الكرسي مرة مرة جعل الله عز وجل اسمه
مع اهل الجنة واعطاه الله قصراً في الجنة كاوسع مدينة في الدنيا صلوة اخرى ليوم الاثنين وهي اربع ركعات تقرء في كل ركعة الحمد وآية
الكرسي مرة مرة وانا اعطيناك الكوثر مائة مرة ثم تسلم وتخر ساجداً وتقول في سجودك يا احسن المقدرين يا من لا يحتاج الى تفسير يا حنان يا منان
صل على محمد وآل محمد وافعل بي ما انت اهله اعطاه الله سبعين الف قصر في الجنة في كل قصر سبعون الف دار في كل دار سبعون الف بيت في كل
بيت سبعون الف جارية الدعاء في يوم الاثنين اللهم اني اسألك يا من يصرف البلايا ويعلم الخفايا ويجزل العطايا يا سؤلي نادم على اقترافه الآثام
اذ لم يجد مجيراً سواك لغفرانها ولا مؤملاً يفزع اليه لارتجاء كشف فاقته غيرك يا جليل انت الذي عم الخلائق منك وغمرتهم سعة رحمتك وشملتهم
سوابغ نعمتك يا كريم المآب والجواد الوهاب والمنتقم ممن عصاه باليم العذاب عوذك يا الهي معترفاً بالاساءة على نفسي اتيتك ملتجئاً التجاء
ذي اعتراف بما اكتسبت من الذنوب سؤال باخع من تسديه لبذل الرغائب وانجح مأمول لكشف الكربات اللوازب لك عنت الوجوه فلا تردني
منك بحرمان انك تفعل ما تشاء وتحكم ما تريد الهي وسيدي ومولاي اي رب رحيم اي اله اقصد غيرك اذا ألم بي الندم واحاطت بي المعاصي
بكبائر خوف النقم وانت لي الصفح وما اكرم الهي اقمتني مقام المنهتك وانت جميل الستر وثنا لي عن اقترافي على نفسي وقد علمت خفيه
مخبآت السر فان كنت يا الهي مقراً على نفسي بانها اكتسبت الحوبات ناسباً لها الجرم من الهفوات فانت لطيف تجود برحمتك على المسرفين وتتفضل
بكرمك على الخاطئين فصل على محمد وآل محمد وارحمني يا ارحم الراحمين فانك الهي يدين بجنتك رغبات قلوب المؤملين وعلى حقوق تطول الآمال
الآملين وتفيض بجود سجال عطاياك على غير المستاهلين الهي اقرب اليك ما لا يتوب متوط واملا لا يكدره ياس يا محيطاً بكل شيء علماً وقد مد
سيدي وامت على باب من ابواب فضلك سائلا واعزم النحرص بسؤالك وعن غيرك بالمسألة عادلا ليس من جميل امتنانك رد سائل ملهوف مضطر
لانتظار خيرك المألوف الهي انت الذي عجزت الاوهام عن الاحاطة بك وكلت الالسن عن نعت ذاتك النعماء الايات فصل على محمد وآل محمد واذقني
من فضلك الواسع ذلك الاطيب هنيئاً مريئاً غير منك عافية انك على كل شيء قدير يا غاية الآملين وحبيب السموات والارضين الباقي بعد
فناء الخلائق اجمعين في ديان يوم الدين وانت مولاي تقسم من لم تؤت نفسه الاقرار اللهم صل على محمد وآله وانقذني برحمتك من المهالك
واجعلني دار الاخيار واجعلني مرافقاً للابرار واغفر لي ذنوب الليل والنهار يا مطلعاً على الاسرار وتحمل عني يا مولاي ما افترضت علي للآباء و
الامهات والاخوة والاخوات واكفني ما اهمني بلطفك وكرمك يا عالي الملكوت واشركني في دعاء من استجبت له من المؤمنين والمؤمنات واغفر لنا ولهم
ولآبائنا وامهاتنا انك كريم جواد منان وهاب ويستحب بعد هذا الدعاء في شكر النعم اللهم لك الحمد لا اله الا انت قلت في كتابك من جزاء الله فما الرمن

مكرم فعلك امنت وتصدقت ولم تهتني يا سيدي اذ ابتدأتني بكرمك فعد لي بجميل عفوك من غير استحقاق مني لهما ولا امهنتني وانت تكرمني منك اعني فاعرفني وبكرمك الودود لا تهتني فلك الحمد يا حي يا قيوم عوذه يوم الاثنين اعيذ نفسي وديني وجميع اخواني المؤمنين والمؤمنات بالله الاكبر مما يخشى ويتقيه وبالله الاعز الاكرم الاكبر من شر كل انثى وذكر ومن شر كل طارقات الشمس والقمر سبوح قدوس رب الملائكة والروح ادعوكم ايها الجن ان كنتم سامعين مطيعين وادعوكم ايها الانس الى اللطيف الخبير وادعوكم ايها الجن والانس الى الذي ختم بخاتم رب العالمين وخاتم جبرئيل وخاتم ميكائيل واسرافيل وخاتم سليمان بن داود وخاتم محمد خاتم النبيين والمرسلين صلى الله عليه وآله اجمعين على جميع من يعنيني وبيتي واهلي وولدي ونفسي وعن جميع اخواني المؤمنين والمؤمنات كل تابع تابعه من جني ومغربي او ساحر مريد او شيطان رجيم او سلطان عنيد زجرت عني وعنهم ما يرى وما لا يرى فارقت عني ليّهم او يقظانهم باذن الله اللطيف الخبير لا سلطان لهم على الله الله الله لا اشرك به شيئا وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآله

الصلوة في ليلة الثلثا قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى ليلة الثلثا ركعتين يقرء في الركعة الاولى الحمد وانا انزلناه في ليلة القدر مرة وفي الثانية الحمد مرة وسبع مرات قل هو الله احد يغفر الله له ويرفع له الدرجات ويؤتي من لدن الله في الجنة خيمة من درة كاوسع مدينة في الدنيا صلوة اخرى ليلة الثلثا قال رسول الله صلى الله عليه والهم من صلى ليلة الثلثا عشر ركعات يقرء في كل ركعة الحمد مرة وآية الكرسي ثلاث مرات وقل هو الله احد عشر مرات وقل اعوذ برب الفلق ثلاث مرات لا يخرج من الدنيا حتى يرضى الله عنه ويدخل الجنة ويعطيه من الثواب عن كل ركعة مثل رمل عالج وقطر الامطار وورق الاشجار ويقوم يوم القيمة في صف الانبياء ويركب على نجيب من در وياقوت لباسها السندس والاستبرق وهو ينادي بشهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حتى يدخل الجنة ويستقبله سبعون الف ملك يقولون هذه هدية من الملك الجبار وهذا جزاء من صلى هذه الصلوة صلوة اخرى ليلة الثلثا وعنه صلى الله عليه وآله قال من صلى ليلة الثلثا اربع ركعات يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل يا ايها الكافرون اربع مرات يقول بعد التسليم يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والاكرام يا وهاب يا تواب سبع مرات ناداه مناد من تحت العرش يا عبد الله استانف العمل فقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر وكانما ادرك النبي صلى الله عليه وآله فاعانه بماله ونفسه ورفع من يومه عبادة سنة صلوة اخرى ليلة الثلثا وروي عنه صلى الله عليه وآله قال من صلى ليلة الثلثا ركعتين يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب وآية الكرسي وقل هو الله احد وشهد الله وانا انزلناه في ليلة القدر مرة مرة اعطاه الله ما سال الدعا في ليلة الثلثا سبحانك تباركت تعاليت جل جلالك انت الله رب العالمين الملك الحق المبين لا شريك لك ولا اله معبود معك ذو السلطان الذي لا يضام والعز الذي لا يرام والكبرياء والعظمة والجود والرحمة لا اله الا انت رب العرش العظيم لك الاسماء الحسنى والكبرياء والآلاء سبحانك وبحمدك تباركت ربنا وجل ثناؤك اللهم صل على محمد وآل محمد عبدك ورسولك خاتم النبيين وسيد المرسلين وعلى آله الطيبين الائمة المباركين اللهم زد محمدا مع كل فضيلة فضيلة ومع كل كرامة كرامة حتى تبلغه اعلى الدرجات عندك في دار المقامة اللهم تقبل شفاعته في الآخرة والاولى وسؤله امين رب العالمين اللهم اني اسئلك باسمك الاكبر العظيم الذي ترضى به عمن دعاك ولا تحرم من سالك به ان تصلي على محمد وآل محمد وان ترزقني عافية العاجلة والسلامة من همومها وتعيم الآخرة وحسن ثواب اهلها اللهم لك اسلمت نفسي والبك فوضت امري والى كرمك الجات ظهري وعليك توكلت في سري وجهري اللهم اني ادعوك دعاء ضعيف مضطر رحمتك يا رب اوثق عملك من دعائي فصل على محمد وآله وتقبل مني اللهم اني اعوذ بك ان اضل هذه الليلة فاشقى وان اغوي فاردى وان اعمل بما لا ترضى رب السموات العلى ترى ولا ترى وانت بالمنظر الاعلى يا لطيف النوى اللهم اني اسئلك البلاء افضل النصيب من الانبياء واتم النعم في النعماء وافضل الشكر في السراء وحسن الصبر في الضراء واكرم الرجوع الى نعيم دار البقاء واسئلك الجنة الطاعة وبالعصمة من محارمك والوجل من خشيتك والجنة من عذابك والنجاة من عقابك والفوز بحسن ثوابك اسئلك المغفرة بنيك التصديق لوعدك والوفاء بعهدك والاعتصام بحبلك والوقوف عند مواعظك الصبر على عبادتك يا ارحم الراحمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين

الصلوة يوم الثلثا قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى يوم الثلثا عند انتفاع النهار اربع ركعات يقرء في الركعة الاولى الحمد مرة واذا زلزلت الارض ثلاث مرات ويس وفي الثانية الحمد مرة واذا زلزلت ثلاث مرات وحم السجدة وفي الثالثة الحمد مرة واذا زلزلت الارض ثلاث مرات وحم الدخان وفي الرابعة الحمد مرة واذا زلزلت الارض ثلاث مرات وتبارك الذي بيده الملك مرة وان شق عليه هذه السور لا يقراها من الاربع سور من يس وحم السجدة وحم الدخان وتبارك يقرء في كل ركعة الحمد مرة واذا زلزلت الارض ثلاث مرات وقل هو الله احد خمسين مرة رفع الله له عمل نبي ممن بلغ رسالة ربه وكانما اعتق الف رقبة من ولد اسمعيل وكانما انفق ملاء الارض ذهبا في سبيل الله وله ثواب الف شهيد وكتب له عبادة سبعين سنة وكانما حج الف حجة والف عمرة صلوة اخرى يوم الثلثا وروي عنه صلى الله عليه وآله قال من صلى يوم الثلثا عند انتفاع النهار عشر ركعات يقرء في كل ركعة الحمد مرة وآية الكرسي مرة وسبع مرات قل هو الله احد لم تكتب عليه خطيئة الى سبعين يوما وغفر له ذنوب سبعين سنة وان مات الى سبعين مات

شهيداً وكتب له بكل قطرة تقطر في تلك السنة الف حسنة وبنا له بكل ورقة مدينة في الجنة وكتب له بكل شيطان عبادة سنة وغلقت عنه ابواب جهنم وفتحت
له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء وكتب له ما بين الف ثلج وتلقاه الف ملك بيد كل ملك شراب هدية ويشرب من تلك الشراب ويأكل من
تلك الهدية ويخرج مع الملائكة حتى يطوف على مدائن من نور في كل مدينة دار من نور في كل دار الف حجرة من نور في كل حجرة الف بيت
في كل بيت الف فراش وعلى كل فراش حورية بين يدي كل حورية وصيفة صلوة اخرى في يوم الثلثا قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى
يوم الثلثا ركعتين يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب والتين والزيتون وقل هو الله احد مرة والمعوذتين مرة مرة كتب الله له بكل قطرة من الماء
من حسنات وكتب الله له بكل شيطان مريد مدينة من ذهب واغلق الله عنه سبعة ابواب جهنم واعطاه من الثواب مثل ما يعطى آدم وموسى وهرون
وايوب وفتح له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء صلوة اخرى ليوم الثلثا بعد انتصاف النهار عشرين ركعة يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب و
آية الكرسي مرة وقل هو الله احد ثلاث مرات لم يكتب عليه خطيئة الى سبعين يوماً تمام الخبر صلوة اخرى ليوم الثلثا وهي اثنا عشر ركعة تقرء
في كل ركعة فاتحة الكتاب ما تيسر لك من سور القران وتسأل الله تعالى عقيبها ما احببت دعا يوم الثلثا بسم الله الرحمن الرحيم اللهم اني اسئلك
سؤال من لا يجد لسؤاله مسؤولاً سواك واعتمد عليك اعتماد من لا يجد لاعتماده معتمداً غيرك لانك الاول الذي ابتدأت الابتداء وكونته بايدي
تلطفك واستكان على مشيتك منشاء كما اردت باحكام التقدير انت اجل واعز من ان تحيط العقول بمبلغ وصفك انت العالم الذي لا يعزب
عنك مثقال ذرة في الارض ولا في السماء وانت الذي لا يعجلك الحاح الملحين بها انما امرك للشيء اذا اردت تكوينه ان تقول له كن فيكون امرتهم ما
تقعد لحتم وحكمك عدل لا يعزب عنك شيء انت الرقيب على كل شيء واحتجبت بالآيات عظمة وشهدت كل نجوى تعاليت علواً العلي وتعززت
بالكبرياء وتعززت بالقدرة والبقاء وذللت الجبابرة بالقهر والفناء فلك الحمد في الآخرة والاولى انت الهي حليم قادر رؤوف غافر ملك قاهر
رازق بديع ومجيب سميع بيدك نواصي العباد ونواصي البلاد حي قيوم وجواد كريم ماجد رحيم اللهم انت الملك الذي ملكت الملوك فتذلل
مواضع لهيبتك الاعزاء ودانت لك بالطاعة الاولياء واحتويت بالهيبة على الحمد والثناء ولا يؤدك حفظ خلقك ولا قلة عطاء لمن تعمر سعة
رزقك وانت علام الغيوب الهي سترت على عيوبي وتخضعت على ذنوبي واكرمتني بمعرفة دينك فلم تهتك عني جميل سترك باحسان ولم تفضحني
بامتنان اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد واسئلك الهي انا نامن عفوك وسبوغ نعمتك في دوام عافيتك ومحبة طاعتك واجتناب معصيتك
وحلول جنتك ومرافقة نبيك صلواتك عليه وآله انك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك ام الكتاب اللهم ان كنت قد قارفت ذنوباً حالت بيني وبينك
باقترافي لها فانت اهل ان تجود علي بسعة رزق وفاضت رحمتك وتنقذني من اليم عقوبتك وتدرجني درج المكرمين وتلحقني مولاي بالصالحين
بفضلك وتغمدك يا رؤوف يا رحيم وارزقني من فضلك الواسع رزقاً واسعاً هنيئاً مريئاً في يسر منك وعافية انك على كل شيء قدير واسئلك
يا رب ان تصلي على محمد واهل بيته وان تحمل عني ما افترضت علي للآباء والامهات من حقوقهم وادعني حقوقهم قبلي والحقني بالابرار واغفر
لنا ولهم وللمؤمنين والمؤمنات انك قريب مجيب وصلى الله على سيدنا محمد النبي وعترته الطاهرين وحسبنا الله ونعم الوكيل وتعيده في سكر كفيهم
اللهم لك الحمد لا اله الا انت قلت في كتابك واذا انعمنا على الانسان اعرض ونأى بجانبه واذا مسه الشر فذو دعاء عريض وها انا ذا خاضع لنعمتك
مستجير مسكين حين نأى بجانبه الكافر اعراضاً عنها واني اتضرع اليك بسبيل تسمها على بابك فيها فاحفظها علي ولا حافظ لها الا انت فلك
الحمد يا حي يا قيوم عوذة يوم الثلثا بسم الله الرحمن الرحيم الله اكبر الله اكبر الله اكبر لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم حسبنا الله ونعم الوكيل
اعيذ نفسي ووالدي وولدي وجميع ما رزقني ربي ومن يعنيني امره وجميع اخواني من المؤمنين والمؤمنات بالله رب السموات القائمات بلا عمد والارضين
الباسطات ورب السموات المسخرات ورب النجوم الجاريات والجبال الراسيات والبحار الزاخرات ورب الملائكة المسبحين ورب ما خلق وذرأ وبرأ
واعيذ نفسي بالله الذي خلق السموات والارض واوحى في كل سماء امرها وزين السماء الدنيا بمصابيح وحفظاً ذلك تقدير العزيز العليم واعيذ
نفسي ووالدي وولدي واخواني المؤمنين والمؤمنات بالله رب السموات القائمات بلا عمد وبالذي خلقها في يومين وقضى في كل سماء امرها
وخلق الارض في يومين وقدر فيها اقواتها وجعل فيها جبالاً اوتاداً وفجاجاً سبلاً وانشأ السحاب وسخره واجرى الفلك وسخر البحر
وجعل في الارض رواسي وانهاراً من ان يوصل الي او الى احد منهم بسوء او بلية واعيذ نفسي ووالدي وذريتي وجميع اخواني المؤمنين
والمؤمنات ومن يعنيني امره من شر ما يكون في الليل والنهار ومن شر النفاثات في العقد ومن شر حاسد اذا حسد ومن الجن والانس و
كفى بالله وكيلاً وكفى بالله شهيداً من شر ما تراه العيون وتعتقد عليه القلوب من الجن والانس وكفى بالله وكفى بالله وكفى بالله لا اله الا الله
محمد رسول الله صلى الله عليه وآله الطاهرين وسلم تسليماً الصلوة في ليلة الاربعا قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى ليلة
الاربعا اربع ركعات يقرء في كل ركعة الحمد واذا السماء انشقت واذا بلغ السجدة سجد خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وكتب الله له
بكل آية من القرآن عبادة سنة صلوة اخرى ليلة الاربعا قال صلى الله عليه وآله وسلم من صلى ليلة الاربعا ركعتين يقرء في كل ركعة

باب أعمال الأسبوع

الحمد مرة وآية الكرسي مرة وسبع مرات قل هو الله أحد أعطاه الله يوم القيامة ثواب أيوب الصابر وثواب يحيى بن زكريا وثواب عيسى بن مريم وبنى الله له في جنة الفردوس ألف مدينة من لؤلؤ شرفها من ياقوت أحمر في كل مدينة ألف قصر من نور في كل قصر ألف دار من نور في كل دار ألف سرير من نور على كل سرير حجلة في كل حجلة حوراء من نور عليها سبعون ألف حلة من نور هذا أجر من صلى هذه الصلاة صلاة أخرى ليلة الأربعاء وهي ركعتان تقرأ في كل ركعة منها الحمد مرة وآية الكرسي وإنا أنزلناه في ليلة القدر وإذا جاء نصر الله والفتح مرة مرة وسورة الإخلاص ثلاث مرات صلاة أخرى في ليلة الأربعاء روي عن مولاتنا فاطمة عليها السلام قالت علمني رسول الله صلى الله عليه وآله الصلاة ليلة الأربعاء قال من صلى ست ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد وقل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء إلى قوله بغير حساب فإذا فرغ من صلاته قال جزى الله محمدا ما هو أهله غفر الله له كل ذنب إلى سبعين سنة وأعطاه من الثواب ما لا يحصى دعاء ليلة الأربعاء سبحانك ربنا ولك الحمد أنت الله الحي الدائم ذو الملك الباقي لا تغير الأيام ملكك ولا يضعضع الدهور عزك لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك ولا رب سواك ولا خالق غيرك سبحانك اللهم وبحمدك تباركت أسماؤك وتعالت آلاؤك ودام بقاؤك اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وصفوتك من بريتك وعلى آله الطيبين لشأنه الأكرمين اللهم اخصص نبينا محمدا بأفضل الفضائل وارفعه إلى أسنى المنازل اللهم أنزله الوسيلة الشريفة واجعله من جوارك في أعلى المرتبة المنيعة واجعلنا من التابعين به والمتعلقين بحجزته والفائزين بشفاعته اللهم إني أسألك باسمك الذي أنزلته على موسى بن عمران في الألواح وبأسمائك الجليلة العظام وبحق محمد نبيك وإبراهيم خليلك وموسى نجيك وعيسى روحك وأسألك بتوراة موسى وإنجيل عيسى وزبور داود وفرقان محمد صلى الله عليه وآله وكل وحي أوحيته وقضاء قضيته وكتاب أنزلته أن تتم علي النعمة وتسهل لي العافية وتحسن لي في الأمور كلها العاقبة وأنا عبدك وابن عبدك وناصيتي بيدك أتقلب في قبضتك وأتصرف في تدبيرك إلهي عرفني ذنوبي وليس لها غير مغفرتك ورأفتك ورحمتك اللهم ارزقني التقوى ما أبقيتني والصلاح ما أحييتني والصبر على ما أبليتني والشكر على ما آتيتني والبركة فيما رزقتني اللهم لقني حجتي يوم الممات ولا تجعل عملي علي حسرات اللهم أصلح سريرتي و[illegible] علانيتي واجعل في قبولك وخير أيامي يوم ألقاك واكفني ما أهمني وما لم أهتم به مما أنت أعلم به مني في أمر دنياي وآخرتي واحفظني بالذين هم حرمتي وارزقني مرافقة النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا إله الحق رب العالمين وصلى الله على محمد النبي وآله الطاهرين الصلاة في يوم الأربعاء قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى يوم الأربعاء عند ارتفاع النهار ركعتين يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وقل يا أيها الكافرون مرة وقل هو الله أحد [illegible] مرة استغفر له سبعون ألف ملك يوم القيامة وأعطاه الله في الجنة قصرا كأوسع مدينة في الدنيا صلاة أخرى ليوم الأربعاء قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صلى يوم الأربعاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وإذا زلزلت الأرض مرة مرة وقل هو الله أحد ثلاث مرات رفع الله عنه ظلمة القبر إلى يوم القيامة وأعطاه الله تعالى بكل آية مدينة وأعطاه الله ألف ألف نور وكتب له عبادة سنة ويبيض وجهه وأعطاه كتابه بيمينه صلاة أخرى ليوم الأربعاء قال صلى الله عليه وآله من صلى يوم الأربعاء اثني عشر ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله أحد ثلاث مرات والمعوذتين ثلاث مرات كل واحدة نادى مناد من عند العرش يا عبد الله استأنف العمل فقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر تمام الخبر صلاة أخرى ليوم الأربعاء وهي عشرون ركعة [تقرأ في كل ركعة] فاتحة الكتاب وسورة فإذا فرغت من الصلاة فسبح الله تعالى واحمده وهلله وكبره دعاء يوم الأربعاء بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إني أسألك سؤال ملح لا يمل دعاء مدبره وأتضرع إليك تضرع غريق يرجو كشف كربه وأبتهل إليك ابتهال تائب من ذنوبه وأنت الرؤوف الذي ملكت الخلائق كلهم وفطرتهم أجناسا مختلفات الألوان على مشيتك وقدرت آجالهم وتمضي أرزاقهم فلم يتعاظمك خلق خلق حتى كونتهم كما شئت مختلفا كما شئت فتعاليت وتجبرت عن اتخاذ وزير وتعززت عن مؤامرة شريك وتنزهت عن اتخاذ الأبناء وتقدست عن ملامسة النساء فليست الأبصار بمدركة لك ولا الأوهام بواقعة عليك وليس لك شبه ولا عدل ولا ند ولا نظير وأنت الفرد الواحد الدائم الأول الآخر العالم الأحد الصمد القائم الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد لا تنال بوصف ولا تدرك بعجز ولا تغيرك الدهور صرفت ما أنت لم تزل ولا تزال علمت بالأشياء في الخفاء كعلمك بها في الإجهار والإعلان فيا من ذل لعظمته العظماء وخضعت لعزته الرؤساء ومن كلت عن بلوغ ذاته ألسن البلغاء ومن استحكم تدبيره الأشياء واستعجم عن إدراكه عبارة علوم العلماء أتعذبني بالنار وأنت أملي وتسلطها علي بعد إقراري لك بالتوحيد وخضوعي وخشوعي لك بالسجود وتلجلج لساني بالتوحيد مذ مهدت لي مثل سبيل الهوى إلى رجاء النجاة من بالجنة [illegible] يا غاية الطالبين وأمان الخائفين وعياذ الملهوفين وغياث المستغيثين وجار المستجيرين وكاشف الضر عن المكروبين ورب العالمين وأرحم الراحمين صل على محمد وآله الطاهرين واجعلني من الأوابين الفائزين إلهي إن كنت كتبتني شقيا عندك فإني أسألك بمعاقد العز والكبرياء والعظمة التي لا يعلوها علم ولا منكرا أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تحولني سعيدا فإنك تجري الأمور

علام الغيوب

على ارادتك وتجري ولا تجار عليك بالقدير وانت رؤوف رحيم خبير بصير عليم حكيم تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك انك انت علام الغيوب
الطف لي يا رب بتغمدي بما تلطف للمسرفين على انفسهم ربي في بحور خطيئتهم مذ استسلموا للحتوف كثرة زللهم وتطولك على المتطولين على المذنبين بالعفو
والصفح فلم تزل آخذا بالصفح والتفضل على المسرفين ممن وجب له باجرامه على الانام حلول دار البوار يا عالم السر والخفيات يا قاهر صل على
محمد وآل محمد وارزقني من فضلك الواسع رزقا واسعا حلالا طيبا سابغا هنيئا مريئا في يسر منك وعافية انك على كل شيء قدير وما
الزمتنيه يا الهي من فرض الآباء والامهات والاخوة والاخوات من واجب حقوقهم فصل يا رب على محمد وآله وتحمل ذلك عني اليهم وادّه
يا ذا الجلال والاكرام واغفر لي ولهم وللمؤمنين والمؤمنات انك على كل شيء قدير وصلى الله على محمد وآله اجمعين وبحمده في شكر النعم
اللهم لك الحمد الدائم انت قلت في كتابك ذلك بان الله لم يك مغيرا نعمة انعمها على قوم حتى يغيروا ما بانفسهم فلك امنت وصدقت فمن ذا الذي
يحفظ ما بنفسه ويمنع من التغيير بحوله وقوته ان انت لم تعصمه فصل حبل عصمتي بكرمك حتى لا اغير ما بنفسي من طاعتك فتغير ما بي
من نعمتك فلك الحمد يا حي يا قيوم وصل على سيدنا محمد النبي وعترته وسلم تسليما عوذة يوم الاربعاء بسم الله الرحمن الرحيم اعيذ نفسي
وديني ودنياي وذريتي واخواني المؤمنين والمؤمنات وجميع ما رزقني ربي بالله الواحد الاحد الصمد الى آخرها وبرب الفلق الى آخرها وبرب
الناس الى آخرها وبالواحد الاعلى من شر ما خلق ومارات عيني به الرزق واعوذ بالفرد ... من ارادني بسوء او بامر عسر اللهم صل
على محمد وآل محمد واجعلني في جوارك المنيع وحصنك الحصين يا غياث باجبار الله الله لا شريك له محمد رسول الله انا في جوار الله والله الواحد
القهار هو الله العزيز الغفار العزيز الجبار باسمائه احرزت نفسي واخواني وما انعم به علي ربي فنحن في جوار الله والله العزيز الجبار الملك القدوس
القهار السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر الغفار عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال هو الله هو الله هو الله لا شريك له محمد رسول الله
صلى الله عليه وآله اجمعين الصلوة في ليلة الخميس قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى ليلة الخميس ست ركعات يقرء في كل ركعة فاتحة
الكتاب وآية الكرسي وقل يا ايها الكافرون مرة مرة وقل هو الله احد ثلاث مرات فاذا سلم قرأ آية الكرسي ثلاث مرات فان كان مكتوبا عند الله
شقيا بعث الله ملكا ليمحو شقوته ويكتب مكانه سعادته وذلك قوله يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب صلوة اخرى ليلة الخميس روى
ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله قال من صلى ليلة الخميس بين المغرب والعشاء الآخرة ركعتين يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة
ويروى خمس مرة واحدة وآية الكرسي خمس مرات وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد والمعوذتين كل واحدة منهم خمس عشرة مرة فاذا فرغ من
صلوته استغفر الله تعالى خمس عشرة مرة وجعل ثوابه لوالديه فقد ادى حق والديه ويقول اللهم اجعل ثوابها لوالدي فاذا فعل ذلك ادى حقهما
واعطاه الله ما اعطى الشهداء واذا مر على الصراط كان ملك عن يمينه وملك عن يساره ويشيعونه من بين يديه بالتكبير والتهليل حتى يدخل
الجنة ويبنى له فيها بيت من زبرجد اخضر سعة ذلك البيت كأوسع مدينة في الدنيا سبع مرات في كل بيت سرير من نور قوائم ذلك
السرير من العنبر الاشهب على ذلك السرير الف فراش من الزعفران فوق ذلك الفرش حوراء من نور عليها سبعون الف حلة من نور يرى النور من جسمها
من وراء ذلك الحلل على راسها ذوائب من حللها بالدر والياقوت اذا تبسمت مع زوجها خرج من فيها نور يتعجب من ذلك اهل الجنة حتى يقولوا
ما هذا النور لعله اطلع علينا الباري فيجيبهم مناد من فوقهم يا اهل الجنة قد تبسمت جارية فلان مع زوجها فيما بينهما على راس كل ذوابة قلائد
من ذهب حشوها المسك والعنبر اذا حركت راسها خرج من وسط الحلل اصوات لا يشبه بعضها بعضا على راسها تاج من نور قد زين ما بينها
بالجواهر يعطي الله تعالى هذا الثواب لمن يصلي هذه الصلوة ويجعل ثوابها لوالديه وله مثل ذلك ولا ينقص من اجره شيء وكتب له بكل
ركعة عشرة آلاف الف صلوة واعطاه الله بكل شعرة على جسده نورا هذا جزاء الله لاوليائه صلوة اخرى ليلة الخميس اربع ركعات تقرء في كل
ركعة الحمد مرة وقل يا ايها الكافرون عشرين مرة فكانما اعتق الف الف رقبة مؤمنة واعطاه الله قصرا كأوسع مدينة في الدنيا في الجنة صلوة
اخرى روى انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى ليلة الخميس اربع ركعات يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب سبع مرات
وانا انزلناه في ليلة القدر مرة يفصل بينها بتسليم فاذا فرغ يقول مائة مرة اللهم صل على محمد وآل محمد ومائة مرة اللهم صل على جبرئيل
ولعن الظالمين مائة مرة اعطاه الله تمام الخبر دعاء ليلة الخميس بسم الله الرحمن الرحيم سبحانك ربنا ولك الحمد خالق الخلق ومبدعهم ومنشئهم و
محدثهم على غير مثال احتذاه ولا نظير حكاه تعززت يا ربنا بملكك وتعززت بجبروتك وتسلطت بعزتك وتعاليت بقوتك وانت المنظر الاعلى
حيث يقصر دونك علم العلماء لا يقدر القادرون قدرك ولا يصف الواصفون عظمتك بعيد الشان منك برهان عظيم الجلال عظيم لطيف
عليم دبرت الاشياء كلها بحكمتك واحصيت امر الدنيا والآخرة بعلمك ضرع كل شيء اليك ذل كل شيء لملكك وانقاد كل شيء لطاعتك وامرك
لا يعزب عنك مثقال حبة في السموات ولا في الارض ولا اصغر من ذلك ولا اكبر الا في كتاب مبين اللهم صل على محمد وآل محمد عبدك ورسولك
ونبيك صفيك افضل ما صليت على احد من خلقك صلوة تبيض بها وجهه وتعظم بها امره وتبين بها مقامه اللهم اعطه ما سال و

وشفعه فيمن شفع واجعل له من عطائك اوفر نصيب واجزل قسم اللهم ارفعه باكرامك له على جميع النبيين والصديقين وسائر المرسلين والملئكة
المقربين اللهم انى اسئلك باسمك الذى اذا ذكر وجلت منه النفوس وارتعدت منه القلوب وخشعت له الاصوات وذلت له الرقاب ان تغفر لى ولـ
والدى وارحمهما كما ربيانى صغيرا وعرف بينى وبينهما فى جنتك واسئلك لى ولهما الامن يوم القيمة والعفو يوم الظلمة اللهم انى ضعيف فقو
فى رضاك ضعفى وخذ الى الخير بناصيتى واجعل الاسلام منتهى رضاى والبر اخلاقى والتقوى زادى واصلح لى دينى الذى هو عصمتى وبارك
لى فى دنياى التى فيها بلاغى واصلح لى آخرتى التى اليها معادى واجعل دنياى زيادة فى كل خير واجعل آخرتى عافية من كل شر ووفقنى للاستعداد
للموت قبل ان ينزل بى وتمهيد حالى فى دار الخلود حتى تقبلنى اللهم لا تاخذنى بغتة ولا تمتنى فجئة وعافنى من ممارسة الذنوب بتوبة نصوح
ومن الاشقاء الرديئة بحسن العاقبة والسلامة وتوف نفسى آمنة مطمئنة راضية بما لها مرضية ليس عليها خوف ولا وجل ولا جزع ولا حزن
لتلحق بالمؤمنين الذين سبقت لهم منك الحسنى وهم عن النار مبعدون اللهم صل على محمد وآل محمد ومن ارادنى بخير فاعنه ويسره لى فانى لما
انزلت الى من خير فقير ومن ارادنى بسوء او حسد او بغى فانى ادرء بك فى نحره واستعين بك عليه فاكفنيه بما شئت واشغله عنى بما شئت فانه لا
حول ولا قوة الا بك اللهم انى اعوذ بك من الشيطان ووسوسته ولا تجعل له على سلطانا وباعد بينى وبينه برحمتك يا ارحم الراحمين وصلى
الله على محمد وآله الطاهرين الصلوة فى يوم الخميس قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى يوم الخميس ركعتين يقرء فى الركعة الاولى الحمد
مرة ومائة مرة قل هو الله احد وفى الركعة الثانية الحمد مرة ومائتى مرة قل هو الله احد بنى الله له الف الف مدينة فى جنة الفردوس ما لا عين
رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب المخلوقين ويخلق الله له سبعين الف ملك فى ذلك اليوم يمحون عنه السيئات ويثبتون له الحسنات ويرفعون
له الدرجات فى ذلك اليوم الى ان يحول الحول السالبة الا من غير الصادق ع من صلى هذه الصلوة يوم الخميس كتب الله له ثواب من صام رجب
وشعبان وشهر رمضان ويعطى بعدد حروف القرآن حور عين جمال الاسبوع صلوة اخرى ليوم الخميس روى عنه صلى الله عليه وآله انه قال من صلى
يوم الخميس بين الظهر والعصر اربع ركعات يقرء فى الركعة الاولى الحمد مرة وقل هو الله احد مائة مرة وفى الثانية مثل ذلك وفى الثالثة الحمد مرة و
مائة مرة آية الكرسى وفى الرابعة الحمد مرة وقل هو الله احد فاذا سلم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو حى لا
يموت بيده الخير وهو على كل شئ قدير اعطاه الله تعالى اجر من صام رجب وشعبان وشهر رمضان وكتب الله له حجة وعمرة وكتب الله له خمسين صلوة و
اعطاه الله بكل آية ثواب عابد وكتب الله له بكل كافر مدينة فى الجنة ويعطيه الله بكل آية من القرآن مائتى الف وجه وكانما اشترى مائة محررة
واعتقهم ولا يخرج من الدنيا حتى يرى فى منامه مكانه فى الجنة صلوة اخرى ليوم الخميس معاذ بن جبل قال قال رسول الله ص من صلى يوم الخميس
ركعتين يقرء فى كل ركعة فاتحة الكتاب مرة واذا جاء نصر الله والفتح خمس مرات وانا اعطيناك الكوثر خمس مرات ويقرء فى يومه بعد العصر قل هو الله
احد عشرين مرة ويستغفر الله اربعين مرة اعطاه الله ثواب الفتية بعدد ما فى الجنة والنار حسنات واعطاه الله مدينة فى الجنة ورزقه مائة زوجة
من الحور العين وكتب الله له بعدد كل ملك عبادة سنة واعطاه الله بكل آية ثواب الف شهيد صلوة اخرى ليوم الخميس وعن ابن مسعود قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى فى هذا اليوم ما بين الظهر والعصر ركعتين يقرء فى اول ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسى مائة مرة وفى
الثانية فاتحة الكتاب وقل هو الله احد مائة مرة فاذا فرغ من صلوته استغفر الله مائة مرة ويصلى على النبى صلى الله عليه وآله مائة مرة لا يقوم
من مقامه حتى يغفر الله له البتة صلوة اخرى ليوم الخميس وهى صلوة الحاجة روى احمد بن محمد بن الحسين قال حدثنا محمد بن سنان بن عيسى المكتب
شيخ كان ابن ابى جار قال حدثنى ابى عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر وحدثنا ابو الحسن على بن احمد الطبرى عن محمد بن على الرازى عن محمد بن
اسمعيل عن عبد الله عثمان عن عبد الرحمن ابى نجران عن المفضل بن عمر قال كنت انا وابن ابى عمار وداود بن كثير الرقى وداود بن راجيل وسيف
التمار والمعلى بن خنيس وحمران بن اعين عند ابى عبد الله ع اذ دخل رجل من ولد اسمعيل فجلس فهو يصلى ونحن نتكلم والصادق ع ساجد فلما
رفع راسه نظر اليه فقال ما هذا الغم والنفس فقال يا مولاى جعلت فداك قد بلغ مجهودى وضاق صدرى قال ع اين انت عن صلوة الجامع
قال وكيف اصليها جعلت فداك قال اذا كان يوم الخميس بعد الضحى فاغتسل وان وصلا او صل اربع ركعات تقرء فى كل ركعة فاتحة الكتاب
وانا انزلناه فى ليلة القدر عشر مرات فاذا سلمت فقل مائة مرة اللهم صل على محمد وآل محمد ثم ارفع يديك نحو السماء وقل يا الله يا الله عشر
مرات ثم تخر ساجدا وتقول يا رب يا رب حتى ينقطع النفس ثم تبسط كفيك وترفعهما تلقاء وجهك وتقول يا الله يا الله عشر مرات وقل
يا افضل من رجى بالخير من دعى ويا اجود من سمع واكرم من سئل يا من لا يعزب عليه ما يفعل يا من حيثما دعى اجاب اسئلك بموجبات
رحمتك وعزائم مغفرتك واسئلك باسمائك العظام وبكل اسم هو لك عظيم واسئلك بوجهك الكريم وبفضلك العظيم واسئلك باسمك
العظيم الاعظم وبآياتك التى يحيا العظام وهى رميم واسئلك بانك انت الله لا اله الا انت ان تصلى على محمد وآل محمد وان تقضى لى حاجتى وتيسر
لى من امرى ما تعسر على وتسهل لى مطلبى وتزيدنى من فضلك الواسع يا قاضى الحاجات يا قديرا على ما لا يقدر عليه غيرك يا ارحم الراحمين

والكرم الاكرمين قال الصادق عليه السلام فصلّيتها مرات فلما كان بعد حول وكنا في دار ابي عبد الله عليه السلام اذ دخل علينا داود ثم اخرج من كمه كيسا فقال
جعلت فداك هذه خمسمائة دينار وجبت على بركتك وبما علمتني من الخير فتح الله علي وزاد الطوسي فيه كان لي على رجل مال وقد حبسه علي
وحلف عليه عند بعض الحكام فجاءني بعد ذلك فما صليت الا ثلاث مرات وحمل الي ما كان لي عليه وسالني ان اجعله في حل مما دفعني
فجعلته في حل فقال الصادق عليه السلام احمد ربك لا يشغلك عن عبادة ربك احد وتفقدوا اخوانكم صلوة اخرى في يوم الخميس للحاجة من كانت له
حاجة مهمة فليغتسل يوم الخميس عند ارتفاع النهار قبل الزوال وليصل ركعتين يقرأ في الاولى منهما الحمد وآية الكرسي وفي الثانية الحمد
آخر الحشر وانا انزلناه في ليلة القدر فاذا سلم يأخذ المصحف فيضعه فوق راسه ثم يقول بحق من ارسلته الى خلقك وبحق كل آية لك فيه وبحق
كل مؤمن مدحته فيه وبحقك عليك لا احد اعرف بحقك منك يا سيدي يا الله عشر مرات بحق محمد عشر مرات بحق علي عشرا وبحق فاطمة عشرا ثم
يعد كل امام عشر مرات حتى ينتهي الى امام زمانك اصنع بي كذا وكذا تقضى حاجتك ان شاء الله صلوة اخرى للحاجة في يوم الخميس عن النبي صلعم
انه قال من صلى يوم الخميس اربع ركعات يقرأ في الاولى منهن الحمد مرة واحدة وعشر مرة قل هو الله احد وفي الثانية الحمد مرة واحدة وعشرين
مرة قل هو الله احد وفي الثالثة الحمد مرة واحدة وثلثين مرة قل هو الله احد وفي الرابعة الحمد مرة واحدة واربعين مرة قل هو الله احد كل
ركعتين بتسليم فاذا سلم في الرابعة قرأ قل هو الله احد احدى وخمسين مرة وقال اللهم صل على محمد وآل محمد احدى وخمسين مرة ثم يسجد ويقول في سجوده
بالله بالله خمسين مرة ويدعو بما شاء وقال صلى الله عليه وآله من صلى هذه الصلوة وقال هذا القول لو سأل الله في زوال الجبال لزالت او
في نزول الغيث لنزل انه لا يحجب ما بينه وبين الله وان الله تعالى ليغضب على من صلى هذه الصلوة ولم يسأل الحاجة دعاء يوم الخميس بسم الله الرحمن
الرحيم اللهم اني اسئلك سؤال الخائف من وقفة الموقف الوجل من العرض المشفق من الخشية لتوالي الفناء المأخوذ على الغرة النادم على خطيئته المسوّف
المحاسب لنفسه المعاقب الذي لم يجد عنك مكانا ولا وجد مفرا منك الا اليك متنصلا من سيئ عمله مقرا بفعله الخاطئ المهموم وضاقت عليه بجنايته
المغموم موقنا بالموت مبادرا بالتوبة قبل الفوت ان مننت عليه نجاها وعفوت عنه فانت جابر اذا ضاق عن الرجاء وملجأ اذا لم اجد فناء الالتجاء توحدت
بالعز وتفردت بالبقاء فانت المتعزز الفرد المتفرد بالمجد لا يؤويك مكان ولا يشتمل عليك زمان فالفت بلطفك الفرق وفلقت بقدرتك الفلق و
ذرأت بحكمتك دواعي العفو واخرجت المياه من الصم الصلاب الصياخيد عذبا واجاجا وانزلت من المعصرات ماء ثجاجا واخرجت من الارض نباتا رجراجا
وجعلت الشمس للبرية سراجا والقمر والنجوم ابراجا من غير ان تمارس فيما ابتدأت لغوبا ولا علاجا فانت اله كل شيء وخالقه وجبار كل شيء ومليكه
فالعزيز من اعززت والشقي من اذللت والغني من اغنيت والفقير من افقرت انت وليي ومولاي وعليك رزقي وبيدك ناصيتي فصل على محمد وآله
وافعل بي ما انت اهله وعد بفضلك على عبد غمره جهله واستولى عليه التسويف حتى سالم الايام واحتقب المحارم والآثام فصل على محمد وآل
محمد واجعلني سيدي عبدا يفزع الى التوبة فانها مفزع المذنبين واغنني بجودك الواسع عن لوم المخلوقين ولا تحوجني الى شرار العالمين وهب لي
عفوك في موقف يوم الدين يا من له الاسماء الحسنى والامثال العليا خشعت السموات والارضين لكبريائك فصدت نعماك فلا تردني عن فيض نوالك
صفرا انك جواد كريم متفضلا بالعباد رؤوفا بالعباد ومن هو لهم بالمرصاد صل على محمد وآل محمد واكرم مآبي واجزل ثوابي واستر عورتي وانقذني بفضلك
من اليم العذاب انك كريم وهاب حقنا لعفوك السيئات الحسنات من ثواب عقاب قد رجوتك يا الهي ان تكون بلطفك تتغمد عبدك المقر
بفوادح الذنوب بالعفو والمغفرة باغتفار الذنوب وتصفح عن زلله باستار العيوب فليس لي رب غيرك ولا املك حجة فاني سوى ذلك فلا تردني
منك بالخيبة يا كاشف الكربة ومقيل العثرة صل على محمد وآل محمد وبشرني فاني لست باول من سررته يا ولي النعم وشديد النقم ودائم المجد
والكرم صل يا رب على محمد وآل محمد واخصصني بمغفرة لا ابقى بها شقاء ابتغاء لا ابد بها ارى والهمني نهالا ومحبتك وجنبني موبقات
معصيتك ولا تجعل للنار علي سلطانا انك اهل التقوى واهل المغفرة فقد دعوتك يا الهي وتكفلت بالاجابة وقد سالتك لانك
املك بالخير مامول ... رحمتك وفز بمنك في ربوبيتك صل على محمد وآل محمد واكفني ما اهمني من امر دنياي وآخرتي انك على
كل شيء قدير ولست بمتمتع فلا تدرج درج من اوجبت له حلول دار كرامتك مع اصفيائك واهل اختصاصك بجزيل مواهبك في درجات
جنانك مع الذين انعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا اللهم وما افترضت للآباء والامهات
والاخوة والاخوات فصل على محمد وآل محمد واحمله عني اليهم واغفر لنا ولهم وللمؤمنين والمؤمنات انك قريب مجيب وما ذلك عليك بعسير و
صلى الله على سيدنا محمد وآله اجمعين دعاء في شكر النعم اللهم لك الحمد لا اله الا انت قلت في كتابك وضرب الله مثلا قرية كانت آمنة مطمئنة
ياتيها رزقها رغدا من كل مكان فكفرت بانعم الله فاذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون وبنعمتك آمنت وصدقت فلا تجعل
مثلي في نعمتك باسيك ولا تجعلني معتبرا للطغاة بغيرها آمنا من مكرك لانك قلت في كتابك ولا يأمن مكر الله الا
القوم الخاسرون وانا ابرأ اليك من الحول والقوة معترفا بخطاياي مستجيرا بكرمك من ان تذيقني لباس الجوع والخوف بعد الامن والنعم

نصل

باب اعمال الاسبوع

وصل على محمد وآله واجرني ولا تخذلني واستغفر لذنبي فاغفر لي واجعلني ممن سبقت له منك الحسنى فاسعد به في الآخرة والاولى يا
سيدي ان تصلي على محمد وآل محمد وان تستجيب دعائي وتحقق بفضلك املي ورجائي يا الله قال احمد ناجي يا قوم عوذة يوم الخميس بسم
الله الرحمن الرحيم اعيذ نفسي وعيالي واهلي وولدي وجميع ما رزقني ربي وما انعم به علي وعلى جميع اخواني المؤمنين والمؤمنات بالله الاعز الاكبر واعيذها
بالله الاعز الاعظم واعيذها بالله الاجل الارفع واعيذها بالله رب المشارق والمغارب من شر كل شيطان مارد وما ثم عاند وحاسد
ومعاند وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به ويذهب عنكم رجز الشيطان وليربط على قلوبكم ويثبت به الاقدام اركض برجلك هذا
مغتسل بارد وشراب وانزلنا من السماء ماء طهورا لنحيي به بلدة ميتا ونسقيه مما خلقنا انعاما واناسي كثيرا الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم
ضعفا ذلك تخفيف من ربكم ورحمة فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم يريد الله ان يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا فسيكفيكهم الله وهو السميع
العليم والله غالب على امره ولكن اكثر الناس لا يعلمون لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وحسبنا الله ونعم الوكيل اقول ثم ذكر السيد
بعد ذلك اعمال ليلة الجمعة ويومها وسنذكرها في بابها ولم نورد دعاء يوم الجمعة مراد جنة الاسبوع بهذه الرواية وذكر ادعية اخرى ولنعد الى
الفصل الذي كنا فيه قال ذكر رواية اخرى في صلوة الاسبوع التي اخبرنا بها جدي ابو جعفر الطوسي في المصباح نذكرها باسنادها الذي حذفه واختصر
بعضه حدثنا محمد بن علي بن القطان عن جده عبد الله بن الهيثم عن ابيه عن محمد بن حماد الرازي عن ابن مبارك عن الشعبي بن رافع عن سعيد بن ابي سعيد
المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى ليلة السبت اربع ركعات يقرء في كل ركعة الحمد مرة وآية الكرسي ثلاث مرات وقل هو الله
احد مرة فاذا سلم قرء في دبر هذه الصلوة آية الكرسي ثلاث مرات غفر الله تبارك وتعالى له ولوالديه وكان ممن يشفع له محمد رسول الله صلى الله عليه وآله ومن صلى
يوم السبت اربع ركعات يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وثلاث مرات قل يا ايها الكافرون فاذا فرغ منها قرء آية الكرسي مرة كتب الله تعالى له بكل يهودي
ويهودية عبادة سنة قيام ليلها وصيام نهارها وكانما اشترى كل يهودي ويهودية وعتقهم وكانما قرء التورية والانجيل والفرقان واعطاه الله بكل
يهودي ويهودية ثواب الف شهيد وانزل الله تعالى في قبره الف نور والبسه الله تعالى الف حلة وكان يوم القيمة في ظل العرش ويدخل الجنة بغير حساب
وتزوج بكل حرف حوراء واعطاه الله تعالى ثواب الصديقين واعطاه الله بكل سورة ثواب الف قتيل ليلة الاحد ركعتان وقال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم من صلى ليلة الاحد ركعتين يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي مرة وسبح اسم ربك الاعلى مرة وقل هو الله
احد مرة جاء يوم القيمة ووجهه كالقمر ليلة البدر ومتعه الله تعالى بعقله حتى يموت يوم الاحد اربع ركعات قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
من صلى يوم الاحد اربع ركعات يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآمن الرسول الى آخر السورة كتب الله تعالى له بكل نصراني ونصرانية الف حسنة
واعطاه الله ثواب الف نبي وكتب الله تعالى بكل نصراني ونصرانية وعتقها [٢] ليلة الاثنين اربع ركعات ابو الحسن محمد بن احمد القامي عن احمد بن الحسن
عن محمد بن الحسين الاجري عن احمد بن محمد عن محمد بن الخلي عن عبد الله بن المبارك عن ابي جعفر عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
من صلى ليلة الاثنين اربع ركعات يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب سبع مرات وانا انزلناه في ليلة القدر مرة واحدة ويفصل بينهما بتسليمة فاذا
فرغ يقول مائة مرة اللهم صل على محمد وآل محمد ومائة مرة اللهم صل على جبرئيل اعطاه الله تعالى بكل ركعة سبعين الف قصر في الجنة في كل قصر
سبعون الف دار في كل دار سبعون الف بيت في كل بيت سبعون الف جارية ركعتان اخراوان وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى ليلة الاثنين ركعتين
يقرء فيهما بفاتحة الكتاب خمس عشرة مرة وقل هو الله احد خمس عشرة مرة وقل اعوذ برب الفلق خمس عشرة مرة وقل اعوذ برب الناس خمس عشرة مرة ويقرء
بعد التسليم آية الكرسي خمس عشرة مرة [٢] ويقرء بعد التسليم آية الكرسي لجعل الله تعالى اسمه في اصحاب الجنة وان كان من اصحاب النار وغفر له ذنوب
العلانية وكتب الله تعالى له بكل آية قرأها حجة وعمرة وكانما اعتق نسمة من ولد اسمعيل وان مات ما بين ذلك مات شهيدا اثنتا عشرة
ركعة منها قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى ليلة الاثنين اثنتي عشرة ركعة يقرء في كل ركعة بفاتحة الكتاب وآية الكرسي مرة واحدة
واستغفر الله اثنتي عشرة مرة وصلى على النبي صلى الله عليه وآله اثنتي عشرة مرة نادى مناد يوم القيمة اين فلان بن فلان فليقم وليأخذ ثوابه
من الله تعالى قال فاول ما يعطى من الثواب الف حلة ويتوج بتاج ويقال له ادخل الجنة فيستقبله مائة الف ملك مع كل ملك شراب هدية
فيشرب من ذلك الشراب يطوفون معه حتى يدور [٢] الف قصر من نور يتلألؤ في كل قصر الف دار في وسط كل دار احد بقية خضراء في كل قصر
الف سرير على كل سرير الف فراش فوق كل فراش الف حوراء بين يدي كل حوراء الف خادم وعلى رأسها الف وابن وعليها الف حلة طوبى لمن عاينها
يوم الاثنين ابو الحسن احمد بن شاذان عن احمد بن الحسن عن محمد بن الحسين الاجري الى آخر السند المتقدم عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله من صلى يوم الاثنين اربع ركعات يقرء في كل ركعة بفاتحة الكتاب سبع مرات وانا انزلناه في ليلة القدر مائة مرة ويفصل بينهما
بتسليمة فاذا فرغ يقول مائة مرة اللهم صل على محمد وآل محمد ومائة مرة اللهم صل على جبرئيل اعطاه الله تعالى سبعين الف قصر في الجنة في كل
قصر سبعون الف دار في كل دار سبعون الف بيت في كل بيت سبعون الف جارية ركعتان اخراوان وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى يوم الاثنين عند

[٢] الف غزوة والف حجة والف عمرة وكتب له بكل ركعة الف صلوة وكانما اشترى كل نصراني ونصرانية م

[٢] واستغفر الله تعالى خمس عشرة مرة م

[٢] في وسط كل بيت

ارتفاع

ارتفاع النهار ركعتين يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي مرة وقل هو الله أحد مرة والمعوذتين مرة مرة فإذا فرغ من صلاته استغفر الله عشر مرات ويصلي على النبي عشر مرات غفر الله له ذنوبه كلها وأعطاه الله قصراً في جنة الفردوس من درة بيضاء في ذلك القصر سبعة بيوت طول كل بيت ألف ذراع وعرضه مثل ذلك الأول من فضة والثاني من ذهب والثالث من لؤلؤ والرابع من زمرد والخامس من زبرجد والسادس من نور بيلا لؤلؤ وأبواب البيوت من عنبر في كل بيت سرير من زعفران على كل سرير ألف فراش على كل فراش حور العين خلقها من طيب الطيب ليلة الثلثاء قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى ليلة الثلثاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وآية الكرسي وقل هو الله أحد ويشهد الله مرة مرة أعطاه الله ما سأل يوم الثلثاء قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى يوم الثلثاء عند انتصاف النهار عشرين ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي مرة وقل هو الله أحد ثلاث مرات لم يكتب عليه خطيئة إلى سبعين يوماً وغفر له ذنوبه سبعين سنة فإن مات مات شهيداً وكتب له بكل قطرة قطرت من السماء ألف ألف حسنة وبنى الله تعالى له بكل ونصبت على وجه الأرض مدينة ويكتب له بكل ركعة عبادة سنة وفتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء بغير حساب ليلة الأربعاء قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى ليلة الأربعاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وآية الكرسي وقل هو الله أحد وإنا أنزلناه في ليلة القدر مرة مرة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر يوم الأربعاء قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى يوم الأربعاء اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة وقل هو الله أحد ثلاث مرات وقل أعوذ برب الفلق ثلاث مرات وقل أعوذ برب الناس ثلاث مرات نادى مناد من عند العرش يا عبد الله استأنف العمل فقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ويرفع الله تعالى عنه عذاب القبر وضيقه وظلمته ويدخل فيه النور ويرفع عنه شدائد يوم القيمة وكتب الله تعالى له بكل ركعة عبادة ألف سنة وقضى الله تعالى له سبعين ألف حاجة أدناها العفو والأمان من عطش ولا جوع ليلة الخميس أبو عبد الله محمد بن علي بن محمد البرداباذي عن محمد بن جعفر بن محمد عن محمد بن أبي عبد الله الأصفهاني عن محمد بن عبد الله ماجيلويه عن محمد بن علي الصيرفي عن علي بن الحسن عن أبي محمد العبدي عن فضيل عن إبراهيم النخعي عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى ليلة الخميس بين المغرب وعشاء الآخرة ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي خمس مرات وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد والمعوذتين كل واحدة منها خمس مرات فإذا فرغ من صلاته استغفر الله تعالى خمس عشرة مرة وجعل ثوابه لوالديه فقد أدى حق الوالدين أربع ركعات أخرى محمد بن أحمد بن علي بن الحسن عن أحمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الآجري إلى أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى ليلة الخميس أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب سبع مرات وإنا أنزلناه في ليلة القدر مرة ويفصل بينها بتسليمة فإذا فرغ يقول مائة مرة اللهم صل على محمد وآل محمد ومائة مرة اللهم صل على جبرئيل أعطاه الله تعالى سبعين ألف قصر في الجنة في كل قصر سبعون ألف دار في كل دار سبعون ألف بيت في كل بيت سبعون ألف حوراء يوم الخميس وبهذا الإسناد عن أبي جعفر الطوسي رضوان الله عليه ومن صلى هذه الصلاة يوم الخميس كان له هذا الثواب محمد بن علي بن شاذان القزويني عن علي بن أحمد بن موسى عن حمزة بن الحسين العباسي الرازي عن جعفر بن مالك الفزاري عن محمد بن علي الفهري عن علي بن الحسين عن أبي محمد العبدي عن فضيل بن عياض عن إبراهيم النخعي عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى يوم الخميس ما بين الظهر والعصر ركعتين يقرأ في أول ركعة بفاتحة الكتاب وآية الكرسي مائة مرة وفي الركعة الثانية فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد مائة مرة فإذا فرغ من صلاته استغفر الله تعالى مائة مرة ويصلي على النبي صلى الله عليه وآله مائة مرة لا يقوم من مكانه حتى يغفر الله له البتة أقول هذه الصلوات أوردها الشيخ في المتهجد لكن مع اختصار في الإسناد والمتون وأوردها الراوندي أيضاً في دعواته ثم ذكر السيد صلوات ليلة الجمعة ويومها على ما سنذكرها في بابها ثم قال ذكر رواية أخرى في صلوات ليالي الأسبوع وأيامه وجدناها في كتب عبادات مروية عن النبي والأئمة عليه وعليهم أفضل الصلوات صلاة ليلة الأحد عشرون ركعة يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله أحد خمسين مرة والمعوذتين مرة مرة ثم يسلم فيستغفر الله مائة مرة ويستغفر لنفسه ولوالديه مائة مرة ويصلي على النبي مائة مرة ويتبرأ من حوله وقوته ويلجأ إلى حول الله وقوته ويقول أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن آدم صفوة الله ونوح نجي الله وإبراهيم خليل الله وموسى كليم الله وعيسى روح الله ومحمد رسول الله صلى الله عليه وآله صلاة يوم الأحد وعنه عليه السلام من صلى يوم الأحد أربع ركعات يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وآمن الرسول مرة كتب الله له بعدد كل نصراني ونصرانية حسنات وأعطاه الله تعالى ثواب ألف نبي وكتب له ألف حجة وعمرة وكتب له بكل ركعة ألف صلاة وأعطاه الله في الجنة بكل حرف مدينة من مسك أذفر صلاة ليلة الاثنين ذكر من نقلنا من خطه هذه الروايات أسقطنا سندها هذه الصلاة وما ورد فيها من ثواب الوعد المتضاعفات قال صلى الله عليه وآله من يصلي أربع ركعات يقرأ في الأولى الحمد وقل هو الله أحد عشر مرات وفي الركعة الثانية الحمد وقل هو الله أحد عشرين مرة وفي الركعة الثالثة الحمد وقل هو الله أحد ثلاثين مرة وفي الركعة الرابعة الحمد مرة وقل هو الله أحد أربعين

بقرأ في كل سو

مرة

باب اعمال الاسبوع

مرة ثم يتشهد ويسلم ويقرأ قل هو الله احد خمسا وسبعين مرة ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وآله خمسا وسبعين مرة ويستغفر لنفسه ولوالديه
خمسا وسبعين مرة ثم يسأل الله حاجته صلوة يوم الاثنين عند ارتفاع النهار ركعتين يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي مرة و
قل هو الله احد مرة والمعوذتين مرة مرة فاذا سلم استغفر الله عز وجل عشر مرات وصلى على النبي وآله عشر مرات صلوة اخرى يوم الاثنين
عن النبي صلى الله عليه وآله اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وآية الكرسي مرة فاذا فرغ من صلوته قرء قل هو الله احد اثنتي عشر
مرة واستغفر الله تعالى اثنتي عشرة مرة صلوة ليلة الثلثاء اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة واذا جاء نصر الله والفتح خمس عشرة مرة
صلوة يوم الثلثاء عن النبي صلى الله عليه وآله في يوم الثلثاء عشر ركعات عند انتصاف النهار في لفظ عند ارتفاع النهار يقرأ في كل ركعة
فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي مرة وقل هو الله احد ثلاث مرات صلوة ليلة الاربعاء ركعتان يقرأ في الاولى فاتحة الكتاب مرة وقل
اعوذ برب الفلق عشر مرات وفي الثانية فاتحة الكتاب وقل اعوذ برب الناس عشر مرات صلوة يوم الاربعاء عن النبي اثنتي عشرة ركعة عند
ارتفاع النهار يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد ثلاث مرات المعوذتين ثلاث مرات صلوة ليلة الخميس ما بين المغرب و
العشاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي خمس مرات وقل هو الله احد خمس مرات والمعوذتين خمس مرات فاذا فرغ استغفر الله
خمس عشرة مرة وجعل ثوابه لوالديه فقد ادى حقهما صلوة يوم الخميس قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى يوم الخميس بين الظهر و
العصر ركعتين يقرأ في الركعة الاولى فاتحة الكتاب مرة ومائة مرة آية الكرسي وفي الركعة الثانية فاتحة الكتاب مرة ومائة مرة قل هو الله احد ويصلي
على النبي مائة مرة ما فوقه ثم ذكر صلوة ليلة الجمعة ويومها على ما سنذكره ثم قال صلوة ليلة السبت قال رسول الله صلى الله عليه وآله
من صلى ليلة السبت بين المغرب والعشاء اثنتي عشرة ركعة بنى له قصر في الجنة وكانما تصدق على كل مؤمن وكان حقا على الله ان يغفر له
صلوة يوم السبت قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى يوم السبت اربع ركعات يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل يا ايها
الكافرون ثلاث مرات فاذا فرغ وسلم قرأ آية الكرسي كتب الله عز وجل له بكل حرف ثواب شهيد وكان تحت ظل عرشه مع النبيين والشهداء
المتهجد للبلد والجمال والاختيار قالوا دعاء ليلة السبت مروي عن علي عليه السلام تعلمه من جبرئيل تحدثنا به وادعو به ليلة السبت فلم يعرض فقال النبي
صلى الله عليه وآله ان جبرئيل قال يا من عفا عن السيئات فلم يجاز بها ارحم عبدك يا الله نفسي نفسي ارحم عبدك اي سيداه عبدك بين
يديك يا رباه اي الهي بكينونيتك اي املاه اي رجاياه اي غياثاه اي منتهى رغبتاه اي مجري الدم في عروقي عبدك عبدك بين يديك
اي سيدي اي مالك عبده هذا عبدك اي سيداه يا املاه يا مالكاه ايا هوا ايا هو يا رباه عبدك لا حيلة لي ولا غنى بي عن نفسي ولا استطيع لها
ضرا ولا نفعا ولا اجد من اصانعه تقطعت اسباب الخدائع عني واضمحل عني كل باطل وافردني الدهر اليك فقمت هذا المقام بين يديك
الهي تعلم هذا كله فكيف انت صانع بي ليت شعري ولا اشعر كيف تقول لدعائي اتقول نعم او تقول لا فان قلت لا فيا ويلي يا ويلي
يا ويلي يا عولي يا عولي يا شقوتي يا شقوتي يا ذلي يا ذلي الى من او عند من او كيف او لماذا او الى اي شيء الجأ ومن ارجو ومن
يعود علي حيث ترفضني يا واسع المغفرة وان قلت نعم كما الظن بك فطوبى لي انا السعيد وطوبى لي انا الغني طوبى لي انا المرحوم اي مترحم
اي مترأف اي متعطف اي متملك اي متجبر اي متسلط لا عمل لي ابلغ به نجاح حاجتي فانا اسالك باسمك الذي انشاته من كلك واستقر
في غيبك فلا يخرج منك الى شيء سواك اسالك به وهو ثم لم يلفظ به ولا يلفظ به ابدا ابدا وبه وبك لا شيء غيرهما ولا اجد احدا انفع لي منك
انك كبير اي جلي اي من عرفني نفسه اي من امرني بطاعته يا من نهاني عن معصيته يا من اعطاني سؤلي اي مدعو اي مسؤول اي مطلوبا
اليه الهي رفضت وصيتك فلم اطعك ولو اطعتك لكفيتني ما قمت اليك فيه قبل ان اقوم وانا مع معصيتي لك راج فلا تحل بيني وبين
ما رجوت واردد يدي على ملأى من خيرك وفضلك وبرك وعافيتك ومغفرتك ورضوانك بحقك يا سيدي المتهجد والبلد الاختيار
مكان امير المؤمنين يتبع هذا الدعاء بهذه الكلمات يا عدتي عند كربتي ويا غياثي عند شدتي ويا وليي في نعمتي يا منجحي في حاجتي يا مفزعي في ورطتي
يا منقذي من هلكتي يا كالئي في وحدتي صل على محمد وآل محمد واغفر لي خطيئتي ويسر لي امري واجمع لي شملي وانجح لي طلبتي واصلح لي شاني
واكفني ما اهمني واجعل لي من امري فرجا ومخرجا ولا تفرق بيني وبين العافية ابدا ما ابقيتني وعند وفاتي اذا توفيتني يا ارحم الراحمين
المتهجد والجمال والاختيار روي عن الصادق انه صلى يوم الاربعاء والخميس والجمعة وصلى ليلة السبت ما شاء ثم قال يا رب يا رب ثلاث
مرات ثم قال يا رب انه ليس يرد غضبك الا حلمك ولا ينجي من عقابك الا عفوك ولا يخلص منك الا رحمتك والتضرع اليك فهب
لي يا الهي فرجا بالقدرة التي بها تحيي اموات العباد وبها تنشر ميت البلاد ولا تهلكني وعرفني يا رب اجابتك لي واذقني طعم العافية
الى منتهى اجلي يا رب ان رفعتني فمن ذا الذي يضعني وان وضعتني فمن ذا الذي يرفعني ولا تشمت بي عدوي ولا تجعلني للبلاء غرضا يا رب ان رفعتني فمن ذا الذي
يرفعني قد علمت يا الهي ان ليس في حكمك ظلم ولا في نقمتك عجلة وانما يعجل من يخاف الفوت وانما يحتاج الى الظلم الضعيف

وقد تشاء

وأدعيتها وصلواتها

وقد غالبت بالحلم عني للسيئة علواً كبيراً فلا تجعلني للبلاء غرضاً ولا للنقمة نصباً ومهلني ونفسني وأقلني عثرتي ولا تتبعني ببلاء على أثر بلاء فقد ترى ضعفي وقلة حيلتي وتمرغي وتضرعي إليك يا رب أعوذ بك في هذه الليلة وهذا اليوم من كل سوء فأعذني واستجير بك فأجرني واستتر بك من شر خلقك فاسترني واستغفرك من ذنوبي فاغفر لي فانه لا يغفر العظيم الا العظيم وانت العظيم العظيم العظيم أعظم من كل عظيم ومن عمل ليلة السبت لمن به خوف من سلطان او من غيره روى عن الصادق عليه السلام انه قال من دهمه امر من سلطان او من عدو حاسد فليصم يوم الاربعاء والخميس والجمعة وليدع عشية الجمعة ليلة السبت وليقل في دعائه اي ذخراه اي سنداه اي عدتاه اي ملاذاه اي نجاتاه اي عماداه اي كهفاه اي حصناه اي حرزاه اي فخراه بك آمنت ولك اسلمت وعليك توكلت وبابك قرعت وبفنائك نزلت وبحبلك اعتصمت بك استغثت وبك اعوذ وبك الوذ وعليك اتوكل واليك الجأ واعتصم بك واستجير في جميع اموري وانت غياثي وعمادي وانت عصمتي ورجائي وانت الله ربي لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت سوءاً وظلمت نفسي فصل على محمد وآله واغفر لي وارحمني وخذ بيدي وانعشني وتوفني واكفني واكلأني واكتنفني في ليلي ونهاري وامسائي واصباحي ومقامي ومسيري يا اجود الاجودين ويا اكرم الاكرمين ويا اعدل العادلين ويا اله الاولين والآخرين ويا مالك يوم الدين ويا ارحم الراحمين يا حي يا قيوم يا حيا لا يموت يا حي لا اله الا انت بمحمد يا الله بعلي يا الله بفاطمة يا الله بالحسن يا الله بالحسين يا الله بعلي يا الله بمحمد يا الله قال الحسن بن محبوب عرضته على ابي الحسن ع فزاد فيه بجعفر يا الله بموسى يا الله بعلي يا الله بمحمد يا الله بالحسن يا الله بحجتك وخليفتك في بلادك يا الله صل على محمد وآل محمد وخذ بناصية من اخافه وكبه باسمه وذلل لي صعبه وسهل لي قياده ورد عني نافرة قلبه وارزقني خيره واصرف عني شره فاني بك اللهم اعوذ والوذ وبك اثق وعليك اعتمد واتوكل فصل على محمد وآل محمد واصرفه عني فانك غياث المستغيثين وجار المستجيرين وملجأ اللاجئين وارحم الراحمين ومن ذلك ما روي عن ابي الحسن الكاظم عليه السلام قال ابو الحسن موسى عليه السلام رأيت النبي صلى الله عليه وآله ليلة الاربعاء في النوم فقال لي يا موسى انت محبوس مظلوم فكررها ذلك ثلاثاً ثم قال لعله فتنة لكم ومتاع الى حين اصبح غداً صائماً واتبعه بصيام الخميس والجمعة فاذا كان وقت العشاء من عشية الجمعة فصل بين العشاءين اثنتي عشرة ركعة تقرأ في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله اثنتي عشرة مرة فاذا صليت اربع ركعات فاسجد وقل في سجودك اللهم يا سابق الفوت ويا سامع الصوت ويا محيي العظام بعد الموت وهي رميم اسألك باسمك العظيم الاعظم ان تصلي على محمد وآل محمد عبدك ورسولك على اهل بيته الطيبين الطاهرين وتعجل لي الفرج مما انا فيه ففعلت فكان ما رأيت جمال الاسبوع ذكر رواية هذه الصلاة والدعاء ليلة السبت بشرح وتفصيل وزيادة في دعائها الجميل وجدناها في كتب اصحابنا من العبادات مرفوعة عن مولانا موسى بن جعفر عليه السلام بفضل الصلوات وهذا لفظها حدثنا الشريف ابو جعفر احمد بن ابراهيم العلوي الموسوي النقيب بالحائر على ساكنه السلام قال حدثنا ابو الحسن محمد بن الحسن بن اسماعيل الاسكاف رفعه باسناده الى الربيع قال استدعاني الرشيد ليلاً فقال لي اذهب الى موسى بن جعفر عليهما السلام وكان محبوساً في حبسه فاطلقه واحمل اليه من المال كذا وكذا ومن الحملان والثياب مثل ذلك فراجعته واستفهمته مرات فقال ويلك تريد ان تنقض العهد فقلت يا امير المؤمنين وما العهد قال بينما انا نائم اذا انا باسود اعظم ما يكون من السودان قد ساورني في موكب شديد ثم قال لي موسى بن جعفر فيما حبسه فقلت انا اطلقه واحسن اليه فاخذ علي العهد وكلمني بذلك ثم قام من صدري وقد كادت نفسي تذهب فوافيت الى موسى بن جعفر عليهما السلام فوجدته قائماً يصلي فجلست الى ان فرغ من صلوته فقلت له ابن عمك يقرئك السلام وقد امرني ان احمل اليك من المال كذا وكذا ومن الحملان مثل ذلك فها هو على الباب فقال ان كنت امرت بغير هذا فافعله قلت لا وحق الله وحق جدك رسول الله صلى الله عليه وآله ما امرت الا بهذا فقال اما المال والحملان فلا حاجة لي فيهما اذا كانت حقوق الامة فيهما فقلت اقسمت عليك الا قبلته فاني اخوف عليك ان يغتاظ فقال عليه السلام افعل ما ترى فلما اراد الانصراف قلت له بحق الله وبحق جدك رسول الله صلى الله عليه وآله الا ما اخبرتني ما كان هذا فقد وجب حقي عليك للوضع بشارتي فقال قمت ليلة الاربعاء بعد صلوة الليل وقد هومت عيناي فرأيت جدي رسول الله صلى الله عليه وآله وهو يقول يا موسى انت محبوس مظلوم قلت نعم يا رسول الله فقال صلى الله عليه وآله وانا ادري لعله فتنة لكم ومتاع الى حين اصبح غداً صائماً واتبعه بالخميس والجمعة فاذا كان بعد صلوة العشاء من ليلة السبت تصلي اثنتي عشرة ركعة تقرأ في كل ركعة الحمد وقل هو الله احد اثنتي عشرة مرة فاذا فرغت من الصلوة فاجلس بعد التسليم وقل اللهم يا سابق الفوت يا سامع الصوت يا محيي العظام بعد الموت وهي رميم اسألك باسمك العظيم الاعظم ان تصلي على محمد وآل محمد عبدك ورسولك على اهل بيته الطاهرين وتعجل لي الفرج مما انا ممتحن به وعمالي بحقه يا رب العالمين ففعلت فكان ما رأيت ومن وظائف يوم الخميس صلوة بعد ضاحي نهاره لدفع الهم والغم وقضاء الديون وقد تقدم ذكرها في الرقم الثامن من عمل الاسبوع وبين الروايتين تفاوت حدثنا ابو الحسن علي بن احمد الطوسي عن احمد بن علي الرازي عن محمد بن اسماعيل عن [illegible]

باب أعمال الأسبوع

١٥٥

بن ابي نجران عن المفضل بن عمر قال كنت وانا ونجيح(?) وعمار وداود بن كثير الرقي وجماعة عند سيدنا ابي عبد الله عليه السلام فدخل اسمعيل فشكا
الغم والهم وكثرة الدين فقال له عليه السلام اذا كان يوم الخميس بعد الضحى فاغتسل وائت مصلاك وصل اربع ركعات تقرأ في كل ركعة
فاتحة الكتاب وعشر مرات انا انزلناه في ليلة القدر فاذا سلمت تقول مائة مرة اللهم صل على محمد وال محمد ثم ترفع يديك نحو السماء وتقول
يا الله يا الله يا الله عشر مرات ثم تحرك سبابتيك وتقول يا رب يا رب حتى ينقطع النفس ثم تبسط يديك تلقاء وجهك وتقول يا الله
يا الله عشر مرات وتقول يا افضل من رجي ويا خير من دعي ويا اجود من اعطى ويا اكرم من سئل ويا من لا يعز عليه ما يفعله يا من حيث ما دعي
اجاب اللهم اني اسئلك بموجبات رحمتك واسمائك العظام وبكل اسم لك عظيم واسئلك بوجهك الكريم وبفضلك القديم واسئلك
باسمائك الذي اذا دعيت به اجبت واذا سئلت به اعطيت اسالك باسمك الاعظم العظيم ديان يوم الدين محيي العظام وهي رميم واسئلك بانك
انت الله لا اله الا انت ان تصلي على محمد وال محمد وان تيسر لي امري ولا تعسر علي وتسهل لي مطلب رزقي من فضلك الواسع يا قاضي الحاجات
يا قديرا على ما لا يقدر عليه احد غيرك يا ارحم الراحمين ويا اكرم الاكرمين قال السيد اقول وزاد فيه ابو الفرج محمد بن ابي قرة رحمهما الله اللهم اني
اسئلك بقوتك وقدرتك بعزتك وما احاط به علمك ان تيسر لي من فضلك حلالا رزقا واسعا وعمة(?) فضلا وخيرا وعافية يا رب [illegible]
روي عن الصادق عليه السلام انه قال من كان له الى الله تعالى حاجة فليصل يوم الخميس اربع ركعات بعد الضحى بعد ان يغتسل يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب
مرة وعشرين مرة انا انزلناه وساق الحديث نحو ما مر الى قوله واكرم الاكرمين البلد الامين نقلا من كتاب الاغسال لابن عياش قال رواها اسحق
بن عمار وداود بن كثير وداود بن ميل(?) والمفضل بن عمر ويونس(?) التمار والمعلى بن خنيس وحماد بن عثمن كلهم اجتمعوا في روايتها ان اسمعيل بن
الموصلي شكا الاضاقة الى الصادق عليه السلام فامره بهذه الصلوة وان يفعلها ان افعل ذلك وكثرة الرد فيها الى الصادق عليه السلام كيسا فيه خمس مائة
دينار وامره عليه السلام ان يتفقد امور اخوانه ثم اورد نحو ما في المتهجد الا انه قال ثم يحرك سبابتيه ويقول يا الله يا الله عشرا ثم يقول يا رب يا رب
حتى ينقطع النفس وفي المتهجد وفيه يا من لا يعز عليه ما افعل وفيه موجبا بدون الباء وفيه باسمك العظيم الاعظم **بيان** في قوله رحمتك
الظرف المستقر من الاضافة في محل استقرار رحمتك او في محل استقرار منسوب الى رحمتك مقرونة بها وبموضع الرحمة من كتابك اي الموضع
الذي ذكرت فيه رحمتك او بلا واسطة سبب لرحمتك والكتاب يحتمل اللوح ايضا والمحال المتغير من حاله اذا غيره والمحال من الكلام بالضم ايضا ما عدل به عن
وجهه وجرم واجرم واجترم كلها اكتساب الخطاء امليك(?) اي جعلني قاصدا اليك في بعض النسخ يصبغنا الامر وعالج موضع بالبادية بها رمل
كثير اعرض عن الشكر ونأى بجانبه اي تباعد عنها او ذهب بنفسه وتباعد عنه بكليته والجانب مجاز عن النفس كالجنب في قوله في جنب الله فذو دعاء
عريض اي كثير مستعار مما له عرض متسع للاشعار بكثرته واستمراره وهو ابلغ من الطويل اذ الطول اطول الامتدادين فاذا كان عرضه كذلك فما ظنك
بطوله وزخر الوادي امتد جدا وارتفع وزينا السماء الدنيا بمصابيح قيل لان الكواكب كلها ترى كانها تتلألأ عليها وقدم الكلام فيه وحفظا
اي وحفظناها من الافات ومن المسترقة حفظا وقيل مفعول له على المعنى كانه قال وخصصنا السماء الدنيا بمصابيح زينة وحفظا ذلك تقدير
العزيز العليم البالغ في القدرة والعلم وفي النهاية فيه ان الرحم اخذت بحجزة الرحمن اي اعتصمت به والتجأت اليه مستجيرة واصل الحجزة موضع
شد الازار ثم قيل للازار حجزة للمجاورة فاستعاره للاعتصام والالتجاء والتمسك بالشيء والتعلق به ومنه الحديث الاخر يا ليتني اخذ بحجزة الله
لبيبة(?) انتهى وتواسيهم خيرا اي عمهم به بالتوفيق اي بسبب تمام عندك السؤال والحساب وعنده وفي الموقف ظهر كان مغبرا(?) [illegible]
اي صيدلا(?) اياها بالنهر حتى يعبر لها بانفسهم اي يبدلوا لهم من حال الى حال اشوا(?) الجلجل بالضم الجرس الصغير والطامة من اسماء القيمة لانها
تطم وتغلب على سائر الدواهي قال الجوهري كل شيء كثر حتى علا وغلب فقد طم يطم يقال فوق كل طامة طامة ومنه سميت القيمة طامة والنقلة
بالضم الاسم من الانتقال من موضع الى اخر وقال الفيروزابادي بالفتح اذا اراد هو قاربه وفصله حتى يتميل(?) اليه والدراجي(?) مواشي للقا عليه
في جمع اجنبي والمعروف في خصوص هذا البناء الدياجي بالياء قال الجوهري كانه جمع ديجاة وقد قربت اخرى بالباء واكثر النسخ هنا بالواو
امرت اي اجريت وعلى ما في كتب اللغة كان الانسب هرت على بناء المجرد في القاموس همر هميره وصبه هو وانهمر الماء انسكب وسال ضرب الله | واهمر
مثلا قرية اي جعلها مثلا لكل قوم انعم الله عليهم فابطرتهم النعمة فكفروا فانزل الله بهم نقمته ولكن كامثل كانت امنة مطمئنة لا يزعج اهلها
خوف يأتيها رزقها اي اقواتها رغدا اي واسعا من كل مكان من نواحيها فكفرت بانعم الله فاذاقها الله لباس الجوع والخوف استعار الذوق لادراك اثر الضرر واللباس لما غشيهم
واشتمل عليهم من الخوف والجوع واوقع الاذاقة عليه بالنظر الى المستعار له بما كانوا يصنعون اي بصنيعهم ولا عناء عن نفسي اي لا يمكنني مقاتها
وقطع النظر عنها فلا ابلغ من النظر فيها بصلحها وتخلصها من عذابك المصانعة الرشوة قال الجوهري وقال سيبويه المنى بالفتح ليت شعري شعرا
اي فطنة له وصيته قولهم ليت شعري اي ليتني علمت قال سيبويه اصله شعرة ولكنهم حذفوا الهاء كما حذفوها من قولهم ذهب بعذرها وهو
ابو عذرها الى من هذه الفقرات من باب الاكتفاء ببعض الكلام لظهور المرام اي الى من اذهب وعما من الطلب او كيف اذهب الى غير لما

ذا اذهب

ذا انهب لليبه وهو لا يقدر على قضاء حاجتي من كان اي من نفس ذاتك وكنهه ويدل عليه ولذا لم نظهره لغيرك او من ذاتك في جميع صفاتك هو الاسم الجامع الدال على جميعها الفعلية فتنة لكم اي هذا الملك الذي اعطي بنو العباس فتنة وامتحان لهم ومتاع يتمتعون به الى حين انقضاء الموت او وقت زوال دولتهم وانقراض ملكهم فكان ما رابت هذا الكلام كان في جواب الربيع كما يشان فلما اسقط او الخبر اشتبه المعنى ولا سكان الكثير العفاف فيما حبستني اي باي سبب حبستني والتهويم والتهوم هز الراس من النعاس واسناده الى العين على المجاز ممنو به اي مبتلى به وبنو صلي فلان النار بالكسر يصلى صليا احترق ثم اعلم انا انما اوردنا الصلوات المنقولة من طرق المخالفين عن ابي هريرة وانس وابن مسعود واضرابهم تبعا للشيخ والسيد وغيرهم من اصحابنا ولاجواز العمل بالاخبار المنقولة من طرق اصحابنا المنتمية الى ائمتنا فانه لا ينبغي الوثوق لغيرهم من اعدائنا ما روي عنهم من الصلوات والادعية والاذكار مع كثرتها والعمل بما روي عنهم مع ضعفها بعيد عن الاعتبار وجانب لطريقة النافذين للاخبار

البلد الامين لجنة الاسبوع لفاطمة عليها السلام دعاء يوم السبت اللهم افتح لنا خزائن رحمتك وهب لنا اللهم رحمة لا تعذبنا بعدها في الدنيا والآخرة وارزقنا من فضلك الواسع رزقا حلالا طيبا ولا تحوجنا ولا تفقرنا الى احد سواك وزدنا لك شكرا واليك فقرا وفاقة وبك عمن سواك غنى وتعففا اللهم وسع علينا في الدنيا اللهم انا نعوذ بك ان تزوي وجهك عنا في حال ونحن نرغب اليك فيه اللهم صل على محمد وآل محمد واعطنا ما تحب واجعله لنا قوة فيما تحب يا ارحم الراحمين دعاء يوم الاحد اللهم اجعل اول يومي هذا فلاحا وآخره نجاحا واوسطه صلاحا اللهم صل على محمد وآل محمد واجعلنا ممن اناب اليك فقبلته وتوكل عليك فكفيته وتضرع اليك فرحمته دعاء يوم الاثنين اللهم اني اسألك قوة في عبادتك وتبصرا في كتابك وفهما في حكمك اللهم صل على محمد وآل محمد ولا تجعل القرآن بنا ماحلا والصراط زائلا ومحمدا صلى الله عليه وآله وسلم عنا موليا دعاء يوم الثلاثاء اللهم اجعل غفلة الناس لنا ذكرا واجعل ذكرهم لنا شكرا واجعل صالح ما نقول بالسنتنا نية في قلوبنا اللهم ان مغفرتك اوسع من ذنوبنا ورحمتك ارجى عندنا من اعمالنا اللهم صل على محمد وآل محمد ووفقنا لصالح الاعمال والصواب من الفعال دعاء يوم الاربعاء اللهم احرسنا بعينك التي لا تنام وركنك الذي لا يرام وباسمائك العظام وصل على محمد وآله واحفظ علينا ما لو حفظه غيرك ضاع واستر علينا ما لو ستره غيرك شاع واجعل كل ذلك لنا مطواعا انك سميع الدعاء قريب مجيب دعاء يوم الخميس اللهم اني اسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى والعمل بما تحب وترضى اللهم اني اسألك من قوتك لضعفنا ومن غناك لفقرنا وفاقتنا ومن حلمك وعلمك لجهلنا اللهم صل على محمد وآل محمد واعنا على شكرك وذكرك وطاعتك وعبادتك برحمتك يا ارحم الراحمين دعاء يوم الجمعة اللهم اجعلنا من اقرب من تقرب اليك واوجه من توجه اليك وانجح من سألك وتضرع اليك اللهم اجعلنا ممن كانه يراك الى يوم القيامة الذي فيه يلقاك ولا تمتنا الا على رضاك اللهم واجعلنا ممن اخلص لك بعمله واحبك في جميع خلقك اللهم صل على محمد وآل محمد واغفر لنا مغفرة جزما حتما لا نقترف بعدها ذنبا ولا نكتسب خطيئة ولا اثما اللهم صل على محمد وآل محمد صلاة نامية دائمة زاكية متتابعة متواصلة مترادفة برحمتك يا ارحم الراحمين

بيان التبصر التامل والتعرف وفي النهاية فيه القرآن شافع مشفع وماحل مصدق اي خصم مجادل مصدق وقيل ساع مصدق من قولهم محل بفلان اذا سعى به الى السلطان يعني ان من اتبعه وعمل بما فيه فانه شافع له مقبول الشفاعة ومصدق عليه فيما يرفع من مساويه اذا ترك العمل بما فيه انتهى والصراط زائلا اي زائلا او عنا بناء على التجريد والمطواع بالكسر الكثير الاطاعة **الخصال** عن محمد بن الحسن عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن ابي محمد الرازي عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من قص اظفاره يوم السبت ويوم الخميس واخذ من شاربه عوفي من وجع الضرس ووجع العين **ثواب** الاعمال عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن ابي عبد الله الرازي عن محمد بن عبد الله عن ابراهيم بن عقبة عن بكر [illegible] عن ابيه عن يحيى قال قال ابو عبد الله عليه السلام من قص اظافيره يوم الخميس وترك واحدة ليوم الجمعة نفى الله عنه الفقر الخصال عن احمد عن عبد الله عن محمد بن عيسى عن محمد بن ابي الحسن قال قال ابو عبد الله عليه السلام من اخذ من اظفاره كل خميس لم ترمد عينه ومن اخذها كل جمعة خرج من تحت كل ظفر داء وعن [illegible] انه كان يقلم اظفاره في كل خميس يبدأ بالخنصر الايمن ثم يبدأ بالايسر وقال من فعل ذلك كان كمن اخذ امانا من الرمد اقول قد سبقت الاخبار في ذلك في كتاب الآداب والسنن المستحبة الجمال وغيرها ويستحب ان يقرأ الانسان في صلاة الصبح من كل خميس ويوم اثنين بعد الحمد في الركعة الاولى سورة هل اتى ويستحب طلب العلم فيهما ويستحب في يوم الخميس زيارة قبور الشهداء وقبور المؤمنين ويكره البروز فيه من المشاهد حتى تمضي الجمعة ويستحب التأهب فيه للجمعة بقص الاظفار وغيرها واخذ الحلق ليوم الجمعة والاخذ من الشارب ودخول الحمام والغسل للجمعة لمن خاف ان لا يتمكن يوم الجمعة ومن اراد الحجامة يستحب له يوم الخميس وروي النهي عن شرب الدواء فيه ويستحب الاكثار فيه من بعد صلاة العصر يوم الخميس الى آخر نهار يوم الجمعة من الصلوات على النبي صلى الله عليه وآله ويقول اللهم صل على محمد وآل محمد وعجل فرجهم واهلك عدوهم من الجن والانس من الاولين والآخرين ان قال ذلك مائة مرة كان له فضل كثير ويستحب ان يقرأ فيه من القرآن سورة بني اسرائيل والكهف والطواسين الثلاث وسجدة لقمان وسورة ص وحم السجدة وحم الدخان وسورة

باب وجوب صلاة العيدين وشرائطها

الواقعة اقول حمل السيد كلام الشيخ على استحباب قراءة ثلاث سور في يوم الخميس كما يوهمه ظاهر كلامه لكن ينبغي حمل كلامه على استحبابها اداوها في ليلة الجمعة كما تشهد به الاخبار التي وصلت الينا ذكر ذلك في جنة الامان والبلد الامين عن الباقر عليه السلام من قرأ سورة القدر الف مرة يوم الاثنين والف مرة يوم الخميس خلق الله تعالى منها ملكا يدعى القوي احناكه من تحت سبع سموات وسبع ارضين وخلق في جسده في موضع كل ذرة شعرة وخلق في كل شعرة الف لسان يطوق كل لسان بقوة الثقلين يستغفرون لقارئها ويضاعف الله تعالى مع استغفارهم الف الف مرة اختيار ابن الباقي جاء في الاخبار عن النبي صلى الله عليه وآله قال من اراد ان يستجيب الله دعاءه فليغتسل يوم الاحد ويتوضأ ويصلي ركعتين بعد الظهر ويقول وافوض امري الى الله ان الله بصير بالعباد احدى عشرة مرة ثم يبتدي في قراءة سورة الانعام فاذا بلغ ذلك الفوز المبين يقول ثانية وافوض امري الى الله احدى عشرة مرة ثم اذا بلغ وهديناهم الى صراط مستقيم يقول ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اللهم اني اسألك بحق هؤلاء الانبياء وبحق محمد المصطفى صلى الله عليه وآله ان تقضي حاجتي في هذه الساعة ثم اذا بلغ ان هو الا ذكرى للعالمين يقول اياك نعبد واياك نستعين ستا واربعين مرة ثم يقول صل على محمد وآله ثم اذا بلغ بين الجلالتين سل الله يقول الهي من ذا الذي دعاك فلم تجبه الهي من ذا الذي تضرع اليك فلم ترحمه الهي من ذا الذي انقطع اليك فلم تصله الهي من ذا الذي استنصرك فلم تنصره الهي من ذا الذي استنجدك فلم تنجده الهي من ذا الذي استصرخك فلم تصرخه الهي من ذا الذي استغفرك فلم تغفر له الهي من ذا الذي استعاذ بك فلم تعذه الهي من ذا الذي توكل عليك فلم تكفه الهي من ذا الذي تقرب اليك فلم تقربه الهي من ذا الذي استغاث بك فلم تغثه الهي من ذا الذي تقرب اليك فابعدته وهرب اليك فاسلمته واغوثاه بك يا الله واغوثاه واغوثاه بك يا الله واغوثاه واغوثاه بك يا الله يا مغيثا اغثني وافرج عني بسنائك يا غياث المستغيثين برحمتك يا ارحم الراحمين

باب صلاة كل يوم المتهجد وغيره روى عبيد بن زرارة قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من صلى اربع ركعات في كل يوم قبل الزوال يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وخمسا وعشرين مرة انا انزلناه في ليلة القدر لم يمرض مرضا الا مرض الموت روى ابو برزة قال قال رسول الله ص من صلى في كل يوم اثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتا في الجنة وروى ابو الحسن موسى بن جعفر عن ابيه عن آبائه عن امير المؤمنين ع قال من صلى اربع ركعات عند زوال الشمس يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وآية الكرسي عصمه الله تعالى في اهله وماله ودينه ودنياه وآخرته دعوات الراوندي مثل الاول والثالث مجالس الشيخ عن جماعة عن ابي المفضل الشيباني عن رجاء بن يحيى عن محمد بن الحسن شمعون عن عبد الله بن عبد الرحمن عن الفضيل بن يسار عن وهب بن عبد الله الهنائي عن ابي حرب ابن ابي الاسود الدئلي عن ابيه عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يا با ذر ان الله بعث عيسى بالرهبانية وبعثت بالحنيفية السمحة وحببت الي النساء والطيب وجعلت في الصلاة قرة عيني يا با ذر ايما رجل تطوع في يوم باثنتي عشرة ركعة سوى المكتوبة كان له حقا واجبا بيت في الجنة **بيان** الظاهر ان هذا يشمل النوافل المرتبة فيكون موافقا للاخبار الاربع للعصر او اثنتان لكل من الظهرين ويحتمل تخصيصه بالنوافل المرتبة ويحتمل ان يكون المراد سوى المرتبة ويؤيده لفظ التطوع ابواب سائر الصلوات الواجبة وادابها وما يتبعهما من المستحبات والنوافل والفضائل

باب وجوب صلاة العيدين وشرائطها وادابها واحكامها الآيات الاعلى قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى الكوثر فصل لربك وانحر المؤمنون قد افلح من تزكى قيل اي فاز من تطهر من الشرك وقيل قد ظفر بالبغية من صار زاكيا بالاعمال الصالحة والورع عن ابن عباس وغيره وقيل اعطى زكاة ماله عن ابن مسعود وكان يقول رحم الله امرأ تصدق ثم صلى ويقرأ هذه الآية وقيل اراد صدقة الفطرة وصلاة العيد عن ابن عمر وابي العالية وعكرمة وابن سيرين وروي ذلك مرفوعا وقد ورد في اخبارنا كما ستأتي وذكر اسم ربه فصلى قيل اي وحد الله وقيل ذكر الله بقلبه عند صلاته فرجا ثوابه وخاف عقابه وقيل ذكر الله عند دخوله في الصلاة بالتكبير وقيل بقراءة البسملة وقال علي بن ابراهيم في تفسيره قد افلح من تزكى قال زكاة الفطر اذا اخرجها قبل صلاة العيد وذكر اسم ربه فصلى قال صلاة الفطر والاضحى وفي الفقيه سئل الصادق ع عن قول الله عز وجل قد افلح من تزكى قال من اخرج الفطرة فقيل له وذكر اسم ربه فصلى قال خرج الى الجبانة فصلى اقول على هذا يمكن ان يكون المراد بذكر اسم الرب التكبيرات في ليلة العيد ويومه كما سيأتي فصل لربك وانحر نقل عن جماعة من المفسرين ان المراد بالصلاة صلاة العيد وبالنحر نحر الاضحية قال انس كان النبي صلى الله عليه وآله ينحر قبل ان يصلي فامر ان يصلي ثم ينحر ويمكن ان يعم الذبح تغليبا ليشمل الشاة وغيرها وقال المحقق في المعتبر قال اكثر المفسرين المراد صلاة العيد ونحر الامر للوجوب وقد مضت الاقوال الاخر في تفسيرها قرب الاسناد عن الحسن بن طريف عن الحسين بن علوان عن الصادق عن ابيه ع قال علي عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله يكبر في العيدين والاستسقاء في الاولى سبعا وفي الثانية خمسا ويصلي قبل الخطبة ويجهر بالقراءة **بيان** لا ريب في ان التكبيرات الزائدة في صلاة العيدين خمس في الاولى واربع في الاخيرة والاخبار بها متظافرة وقد وقع الخلاف في موضع التكبيرات فالاكثر على ان التكبير في الركعتين معا بعد القراءة وقال ابن الجنيد التكبير في الاولى قبل القراءة وفي الثانية بعدها ونسب الى المفيد انه يكبر

اذا مضى

اذا نهض الى الثانية ثم يقرء ثم يكبر اربع تكبيرات يركع بالرابعة ويقنت ثلاث مرات وهو المحكى عن السيد والصدوق وابى الصلاح والاولى قوى
وان كان يدل على مذهب ابن الجنيد روايات كثيرة فانها موافقة لمذهب العامة فينبغى حملها على التقية ولولا ذلك لكان القول بالتخيير متجها لان
الروايات تدل على مذهب المفيد ومن اقتصر على المتن في نحو التكبيرات وظاهر المفيد استحبابها وكذا المشهور في نحو القنوتات وذهب الشيخ في الخلاف الى
استحبابها والاحتياط في الاتيان بها والظاهر عدم وجوب القنوت المخصوص ربما يظهر من كلام ابى الصلاح الوجوب ولا يتحمل الامام التكبير ولا القنوت
واحتمل في الذكرى تحمل القنوت وهو بعيد واعلم ان كون الصلوة قبل الخطبة هيهنا فلا خلاف فيه بين الاصحاب وقد روى العامة ان اول من اخرها من بدع
عثمن واما وجوب الخطبتين فحكى المعتبر جزم بالاستحباب وادعى عليه الاجماع وقال العلامة في جملة من كتبه بالوجوب ولا يخلو من قوة للتاسى والاخبار
الواردة فيه نعم على القول باستحباب الصلوة في زمان الغيبة لا يبعد القول بالاستحباب والاحوط عدم الترك مع الايقاع جماعة واما مع الانفراد
فالظاهر سقوطها وحكى العلامة في التذكرة والمنتهى اجماع المسلمين على انه لا يجب استماع الخطبتين بل يستحب مع تصريحه فيهما بوجوب الخطبتين واما الجهر
بالقراءة فالخبر يدل على رجحانه للامام وقال في المنتهى ويستحب الجهر بالقراءة بحيث لا ينتهى الى حد العلو خلافا لبعض الجمهور واستحب في الذكرى
ولم يقيده والعيد لرواية اطلقها محمول على التقية الا ان يريد العلو المفرط فانه ممنوع في سائر الصلوات ثم قرب الاستناد عن عبد الله بن الحسن عن
جده على بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سالته عن الصلوة في العيدين هل من صلوة قبل الامام او بعده قال لا صلوة الا ركعتين مع الامام

بيان قطع الاصحاب بكراهة التنفل في العيدين قبلها وبعدها الى الزوال الا بمسجد المدينة فانه يصلى ركعتين قبل الخروج قال في الذكرى
اطلق ابن بابويه في المقنع كراهة التنفل وكذا الشيخ في الخلاف والحق ابن الجنيد المسجد الحرام وكل مكان شريف بجنابه المصلى وانه لا يجب اخلاءه من
ركعتين قبل الصلوة وبعدها قال وقد روى عن ابى عبد الله عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يفعل ذلك في البداءة والرجعة في
مسجده وهذا كانه قياس فهو مردود وقال ابو الصلاح لا يجوز التطوع ولا القضاء قبل صلوة العيد ولا بعدها حتى تزول الشمس وكانه اراد
به قضاء النافلة كما قال الشيخ في المبسوط من العلماء انه لا منع من قضاء الفريضة والفاضلان تحوا صلوة التحية اذا صليت في مسجد لعموم الامر بالتحية
قلنا الخصوص مقدم على العموم وابن حمزة وابن زهرة قالا لا يجوز التنفل قبلها وبعدها ويدل على كراهة قضاء النافلة صحيحة زرارة انتهى وقوله
الخصوص مقدم على العموم محل نظر لان بينهما عموما وخصوصا من وجه وليس احدهما اولى بالتخصيص من الاخر والاحوط ترك غير الواجب مطلقا الذكرى
روى ابن ابى عمير في الصحيح عن جماعة منهم حماد بن عثمن وهشام بن سالم عن الصادق عليه السلام انه قال لا باس بان تخرج النساء بالعيدين للتعرض للرزق ومنه ما
روى ابرهيم بن محمد الثقفى في كتابه باسناده الى على عليه السلام انه قال لا تحبسوا النساء عن الخروج في العيدين فهو عليهن واجب قرب الاسناد بالاسناد عن على
بن جعفر عن اخيه عليه السلام قال سالته عن النساء هل عليهن صلوة العيدين والتكبير قال نعم قال وسالته عن النساء عليهن من التطيب التزين في الجمعة والعيدين
ما على الرجال قال نعم بيان ظاهر الاصحاب اتفاقهم على سقوط صلوة العيدين عن المرءة وعن سائر من سقط عنه الجمعة ويدل على سقوطها عن المرءة
اخبار وهذا الخبر وغيره مما ظاهره الوجوب محمول على الاستحباب جمعا ويدل على استحباب التكبير على المرءة ايضا كما ذكره الاصحاب والمشهور استحباب صلوة العيد
لكل من تسقط عنه الا السوائب ذوات الهيئة من النساء فانه يكره لهن الخروج اليها قال في الذكرى قال الشيخ لا باس بخروج العجائز ومن لا هيئة لهن من
النساء في صلوة الاعياد ليشهدن الصلوة ولا يجوز ذلك لذوات الهيئات منهن والجمال وفي هذا الكلام امران احدهما ان ظاهره عدم الوجوب
عليهن ولعله لصحيحة ابن ابى عمير الا انه لم يخص فيها العجائز وقد روى محمد بن عبد الله بن سنان قال انما رخص رسول الله صلى الله عليه وآله للنساء العواتق الخروج في العيدين
للتعرض للرزق والعواتق الجوارى حين يدركن لكنه معارض بما رواه ابرهيم الثقفى ولان الادلة عامة للنساء الامر الثانى ان الشيخ منع خروج ذوى
الهيئات والجمال والحديث دال على جوازه للتعرض للرزق اللهم الا ان يريد به الحسناوات والمملكات كما هو كلام ابن الجنيد حيث قال ويخرج اليها
النساء العواتق والعجائز ونقل الثقفى عن نوح بن دراج من قدماء علمائنا انتهى واما التزين والتطيب فيستحب لهن في البيوت وقال في الذكرى يستحب خروج
المصلى بعد غسله والدعاء متطيبا لابسا احسن ثيابه منعما شتاء كان او قيظا اما العجائز اذا خرجن فيتنظفن بالماء ولا يتطيبن لما روى عنه صلى الله عليه وآله انه
قال لا تمنعوا اماء الله مساجد الله وليخرجن تفلات اى غير متطيبات وهو بالتاء المثناة فوق والفاء المكسورة انتهى وهذا الخبر وان كان عاما
لكن ورد المنع من تطيبهن وتزينهن عند الخروج مطلقا ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى
عن سماعة عن ابى عبد الله عليه السلام قال لا صلوة في العيدين الا مع امام فان صليت وحدك فلا باس ومنه بالاسناد المتقدم عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن حماد
بن عثمان عن معمر بن يحيى وزرارة قالا قال ابو جعفر عليه السلام لا صلوة يوم الفطر والاضحى الا مع امام **بيان** المشهور بين الاصحاب ان شروط الجمعة
ووجوبها معتبرة في وجوب صلوة العيدين ومنها السلطان العادل او من نصبه للصلوة وظاهر كلام الفاضلين دعوى الاجماع على اشتراطه هنا كما في الجمعة
وقد عرفت حقيقة الاجماع المدعى في هذا المقام وان لم يصرحا بالوجوب العينى في زمان الغيبة في هذه المسئلة والنصوص الدالة على الوجوب
شاملة لها لاطلاقها او عمومها الزمان الغيبة كصحيحة جميل عن ابى عبد الله عليه السلام قال صلوة العيدين فريضة وقد ورد مثله في اخبار في صحيحة الحلبى عن ابى عبد الله

وسئلته عن النساء هل عليهن من صلوة العيدين والجمعة ما على الرجال قال نعم

باب وجوب صلاة العيدين

انه قال في صلاة العيدين اذا كان القوم خمسة او سبعة فانهم يجمعون الصلاة كما يصنعون يوم الجمعة واحتجوا على الاشتراط بهاتين الروايتين ثم قال
وفيه نظر والظاهر ان المراد بالامام في هذه الاخبار امام الجماعة لا الامام الاصل كما يشعر به تنكير الامام ولفظ الجماعة في بعض الاخبار ومقابلة ان
صليت وحدك فيما بعده هذا وقوله لا صلاة يحتمل كاملة كما هو كذلك في هذه المياه وفي خبر عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع من لم يشهد جماعة
الناس في العيدين فليغتسل وليتطيب بما وجد وليصل وحده كما يصلي في الجماعة ويؤيد الوجوب ما دل على وجوب التاسي بالنبي صلى الله عليه وآله فيما
علم صدوره عنه على وجه الوجوب الا انه هنا كلف قطعا والجملة ترك مثل هذه الفريضة بمحض شهرة بين الاصحاب جرأة عظيمة مع انه لا يبعد حملها
على الوجه الا دليل عليها ولعل القرينة كما فيه في جميع العبادات كما عرفت سابقا ثم المشهور بين الاصحاب استحباب هذه الصلاة منفردا مع فقد الجماعة
ونقل عن الصدوق في المقنع وابن ابي عقيل عدم مشروعية الانفراد فيهما مطلقا وهو ضعيف لدلالة الاخبار الكثيرة على الجواز ثم المشهور بين
اصحابنا انه يستحب الاتيان بها جماعة وفرادى مع اختلال بعض الشرائط قاله الشيخ واكثر الاصحاب وقال السيد المرتضى انها تصلى مع فقد الامام و
اختلال بعض الشرائط على الانفراد وقال ابن ادريس ليس معنى قول اصحابنا يصلى على الانفراد يصلي كل واحد منهم منفردا بل الجماعة ايضا عند انفرادها
من الشرائط سنة مستحبة بل المراد انفرادها من الشرائط وهو تاويل بعيد وقال الشيخ قطب الدين الراوندي من اصحابنا من ينكر الجماعة في صلاة العيد
سنة بلا خطبتين لكن جمهور الامامية يصلونها جماعة وعملهم حجة ونص عليه الشيخ في الحائريات انتهى اقول لدلالة الاخبار الكثيرة عليه لا الاحوط
عدم ترك الجماعة عند التمكن منها المحاسن عن ابيه عن [illegible] قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول قال الناس لعلي عليه السلام الا تخلف رجلا يصلي بضعفاء الناس
في العيدين فقال علي لا اخالف السنة **بيان** ظاهر كثير من الاصحاب اعتبار الوحدة هنا ايضا في عدم جواز عيدين في فرسخ كالجمعة وممن
التصريح بذلك ابو الصلاح وابن زهرة وتوقف فيه العلامة في التذكرة والنهاية وذكر الشهيد ومن تاخر عنه ان هذا الشرط انما يعتبر مع وجوب
الصلوتين لا اذا كانتا مندوبتين او احدهما مندوبة واحتجوا على اعتبارها بهذا الخبر ورواية الشيخ في الصحيح عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام وفي دلالة
على المنع نظر مع انه يمكن اختصاصها ببلد حضر فيه الامام وما ذكره الشهيد وغيره من التفصيل لا شاهد له من جهة النص قال في الذكرى مذهب
الشيخ [illegible] ومختار صاحب المعتبر ان للامام ان يخلف من يصلي بضعفة الناس في البلد ثم اورد صحيحة محمد بن مسلم ثم قال ونقل في الخلاف عن
انه امر عليا ع ان يخلف من يصلي بالضعفة واهل البيت عرف المحاسن عن محمد بن عيسى اليقطيني عن محمد بن سنان عن العلاء بن الفضيل عن ابي عبد الله ع
مثله **بيان** اتفق الاصحاب ظاهرا على سقوط صلاة العيد عن المسافر والمشهور استحبابها له [illegible] سعد عن الرضا ع قال سالته عن المسافر الى
مكة وغيرها هل عليه صلاة العيدين الفطر والاضحى قال نعم الا بمنى يوم النحر [illegible] دعائم الاسلام عن علي عليه السلام في القوم لا يرون الهلال
فيصبحون صياما حتى يمضي وقت صلاة العيد من اول النهار فيشهد شهود عدول انهم راوه من ليلتهم الماضية قال يفطرون ويخرجون من غد فيصلون
صلاة العيد في اول النهار **بيان** المشهور بين الاصحاب انه لو ثبتت الرؤية من الغد وان كان قبل الزوال صلى العيد وان كان بعده فاتته
الصلاة ولا قضاء عليه وفي المنتهى اتفاق الاصحاب عليه فقال في الذكرى سقطتا الا على القول بالقضاء ونقل عن ابن الجنيد انه اذا تحققت الرؤية بعد
الزوال افطروا وغدوا الى العيد [illegible] النبي صلى الله عليه وآله انه قال فطركم يوم تفطرون واضحاكم يوم تضحون وعرفتكم يوم تعرفون ووجه الدلالة ان
الافطار يقع في الصورة المذكورة في الغد فيكون الصلاة فيه [illegible] ركبا شهدوا عنده صلى الله عليه وآله انهم راوا الهلال فامرهم ان يفطروا
واذا اصبحوا يغدوا الى مصلاهم قال في الذكرى وهذه الاخبار لم تثبت من طرقنا ولا يبعد انه قد ورد من طرق الاصحاب ما يوافق هذه الاخبار والظاهر
كونه كذلك مذهبا للكليني والصدوق ره حيث قال في الكافي باب ما يجب على الناس اذا صح عندهم الرؤية يوم الفطر بعد ما اصبحوا صائمين ثم اورد
في هذا الباب خبرين احدهما باسناد صحيح عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال اذا شهد عند الامام شاهدان انهما رايا الهلال منذ ثلثين يوما امر
الامام بالافطار في ذلك اليوم اذا كانا شهدا قبل زوال الشمس فان شهدا بعد زوال الشمس امر الامام بالافطار في ذلك اليوم واخر الصلاة
الى الغد فصلى بهم وثانيهما عن محمد بن احمد بن يحيى رفعه قال اذا اصبح الناس صياما ولم يروا الهلال وجاء قوم عدول يشهدون على الرؤية فليفطروا
وليخرجوا من الغد اول النهار الى عيدهم وقال الصدوق في الفقيه باب ما يجب على الناس الى اخر ما ذكره الكليني لم اورد الخبرين ثم [illegible] لا
باس بالعمل بمقتضى هاتين الروايتين لاعتبار سند الاولى وصراحتها في المطلوب فهو حسن ويؤيده خبر الدعائم ايضا [illegible] ظاهر الروايات كونها اداء
العامة اختلفوا في ذلك فبعضهم ذهبوا الى انه يأتي بها في الغد قضاء وبعضهم اداء وبعضهم نفوها مطلقا ولعل الاحوط اذا فعلها ان لا ينوي الاداء
ولا القضاء قرب الاسناد عن [illegible] بن محمد عن ابي البختري عن الصادق عن ابيه عن علي قال يكره الكلام يوم الجمعة والامام يخطب وفي الفطر والاضحى والاستسقاء
ومنه عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن اخيه ع قال سالته عن رجل صلى العيد [illegible] الجمعة هل يجهر فيها بالقراءة قال لا يجهر الا الامام وسالته
عن القعود في العيدين والجمعة والامام يخطب كيف يصنع يستقبل الامام او يستقبل القبلة قال يستقبل الامام **بيان** يدل على ان الجهر في الجمعة و
العيدين مخصوص بالامام وقد مضى الكلام في الاول واما الثاني فقال في التذكرة يستحب الجهر بالقراءة في العيدين اجماعا ويظهر منه انه لا يعلم ان قراءة

قال [illegible] ولا [illegible] عن خلف بن حماد عن [illegible] عن ابي عبد الله ع

الامام

للامام ولا يظهر من الاخبار استحبابه للمنفرد فالعمل به حسن قوله عليه السلم استقبل الامام يشكل بان استقبال القبلة ولم يعهد كون الامام مستدبر القبلة

يراد به اعراف من لم يكن محاذيا للامام اليه ولعل المراد به ثالث الوجهين ان يراد به من يجيء الى الامام بعد الصلوة لاستماع الخطبة فلا ينبغي له الدخول في الصفوف

فيجلس خلف الامام او الى احد جانبيه وهذا المعنى بعيد لفظا ومعنى وان لم ار به مصرحا مجالس ابن الشيخ عن ابيه عن ابن بشران عن علي بن محمد المصري عن

يحيى بن جعفر عن سعيد بن حماد عن الفضل بن موسى عن ابن جريج عن عطاء عن عبد الله بن السائب قال حضرت رسول الله صلى الله عليه وآله يوم عيد فلما

قضى صلوته قال من احب ان يسمع الخطبة فليسمع ومن احب ان ينصرف فلينصرف **بيان** استدل به على استحباب استماع الخطبة لكن الخبر عامي معاني

الاخبار عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن الحسين عن الحسين بن علي بن فضال عن علي بن يعقوب عن مروان بن مسلم عن محمد بن شريح قال سألت ابا عبد الله

عن خروج النساء في العيدين فقال لا الا العجوز عليها منقلاها يعني الخفين توضيح قال الفيروزآبادي المنقل كمقعد الخف الخلق وكذا النعل كالمنقل

ويكسر فيهما اقول لعله اريد بلبس الخف الخلق انه ابعد من التشهر والمراد ترك الزينة او لا تغير نعليها وخفيها وهو اظهر ويؤيده ما في العيون عن احمد

بن زياد الهمداني والحسين بن ابراهيم المكتب وعلي بن عبد الله الوراق جميعا عن علي بن ابراهيم عن ياسر الخادم قال وحدثني الريان بن الصلت وحدثني عن محمد

بن عرفة وصالح بن سعيد كلهم قالوا لما استقدم المامون الرضا وعقد له البيعة وحضر العيد بعث الى الرضا يسأله ان يركب ويحضر العيد

ويخطب لتطمئن قلوب الناس ويعرفوا فضله وتقر قلوبهم على هذه الدولة المباركة فبعث اليه الرضا وقال قد علمت ما كان بيني وبينك من

الشروط في دخولي في هذا الامر فقال المامون انما اريد بهذا ان يرسخ في قلوب العامة والجند والشاكرية هذا الامر فتطمئن قلوبهم ويقروا بما

فضلك الله تعالى به فلم يزل يراده الكلام في ذلك فلما الح عليه قال يا امير المؤمنين ان اعفيتني من ذلك فهو احب الي وان لم تعفني خرجت كما كان يخرج

رسول الله صلى الله عليه وآله وكما خرج امير المؤمنين علي عليه السلم فقال المامون اخرج كما تحب وامر المامون القواد والناس ان يبكروا الى باب ابي

الحسن عليه السلم في الطرقات والسطوح من الرجال والنساء والصبيان واجتمع القواد على باب الرضا فلما طلعت الشمس قام الرضا فاغتسل وتعمم

فقعد الناس لابي الحسن

بعمامة بيضاء من قطن القى طرفا منها على صدره وطرفا بين كتفيه وتشمر ثم قال لجميع مواليه افعلوا مثل ما فعلت ثم اخذ بيده عكازة وخرج و

نحن بين يديه وهو حاف قد شمر سراويله الى نصف الساق وعليه ثيابه مشمرة فلما قام ومشينا بين يديه رفع رأسه الى السماء وكبر اربع تكبيرات فخيل

الينا ان الهواء والحيطان تجاوبه والقواد والناس على الباب قد تزينوا ولبسوا السلاح وتهيأوا باحسن هيئة فلما طلعنا عليهم بهذه الصورة حفاة

قد تشمرنا وطلع الرضا وقف وقفة على الباب قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر على ما هدانا الله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام والحمد لله على

ما ابلانا ورفع بذلك صوته ورفعنا اصواتنا فتزعزعت مرو من البكاء والصياح فقالها ثلاث مرات فسقط القواد عن دوابهم ورموا بخفافهم

لما نظروا الى ابي الحسن عليه السلم وصارت مرو ضجة واحدة ولم يتمالك الناس من البكاء والضجة وكان ابو الحسن يمشي ويقف في كل عشر خطوات

وقفة فكبر الله اربع مرات فتخيل الينا ان السماء والارض والحيطان تجاوبه وبلغ المامون ذلك فقال له الفضل بن سهل ذو الرياستين يا امير المؤمنين

ان بلغ الرضا المصلى على هذا السبيل افتتن به الناس فالرأي ان تسأله ان يرجع فبعث اليه المامون فسأله ان يرجع فدعا ابو الحسن عليه السلم

بخفه فلبسه ورجع اثبتناه المقنعة قال روى علي بن ابراهيم عن ياسر الخادم والريان مثله **بيان** الشاكرية الاجير والمستخدم معرب جاكر ذكره الفيروزآبادي

والقواد امراء الجيوش والعكاز بالضم والتشديد عصا ذات زج وقال في الذكرى يستحب خروج الامام ماشيا حافيا بالسكينة في الاعضاء والوقار

في النفس ولما خرج الرضا لصلوة العيد في عهد المامون خرج حافيا ويستحب ان يكون مشغولا بذكر الله في طريقه كما نقل عن الرضا عليه السلم

مجالس الصدوق عن محمد بن ابراهيم الطالقاني عن ابن عقدة الحافظ عن المنذر بن محمد عن اسمعيل بن عبد الله الكوفي عن ابيه عن عبد الله بن الفضل عن الصادق

عن ابيه عن جده قال خطب امير المؤمنين علي عليه السلم الناس يوم الفطر فقال ايها الناس ان يومكم هذا يوم يثاب فيه المحسنون ويخسر فيه المسيئون

وهو اشبه يوم بيوم قيامتكم فاذكروا بخروجكم من منازلكم الى مصلاكم خروجكم من الاجداث الى ربكم واذكروا بوقوفكم في مصلاكم وقوفكم بين يدي

ربكم واذكروا برجوعكم الى منازلكم رجوعكم الى منازلكم في الجنة او النار واعلموا عباد الله ان ادنى ما للصائمين والصائمات ان يناديهم ملك

في اخر يوم من شهر رمضان ابشروا عباد الله فقد غفر لكم ما سلف من ذنوبكم فانظروا كيف تكونون فيما تستانفون العلل والعيون عن عبد

الواحد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة في علل الفضل بن شاذان عن الرضا فان قال فلم جعل يوم الفطر العيد قيل لان يكون للمسلمين

مجمعا يجتمعون فيه ويبرزون الى الله عز وجل فيحمدونه على ما من عليهم فيكون يوم عيد ويوم اجتماع ويوم فطر ويوم زكوة ويوم رغبة ويوم تضرع

ولانه اول يوم من السنة يحل فيه الاكل والشرب لان اول شهور السنة عند اهل الحق شهر رمضان فاحب الله عز وجل ان يكون لهم في ذلك اليوم

مجمع يحمدونه فيه ويقدسونه فان قال فلم جعل التكبير فيها اكثر منه في غيرها من الصلوات قيل لان التكبير انما هو تعظيم لله وتمجيد على ما

هدى وعافى كما قال الله عز وجل ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون فان قال فلم جعل فيها اثنتا عشرة تكبيرة قيل لانه يكون

في ركعتين اثنتا عشرة تكبيرة فلذلك جعل فيها اثنتا عشرة تكبيرة فان قال فلم جعل سبع في الاولى وخمس في الاخرى ولم يسو بينهما قيل لان

باب وجوب صلوة العيد

السنة في صلوة الفريضة ان يستفتح بسبع تكبيرات فلذلك بدل منهما بسبع تكبيرات وجعل في الثانية خمس تكبيرات لان التحريم من التكبير في
اليوم والليلة خمس تكبيرات وليكون التكبير في الركعتين جميعا وترا وترا فان قال فلم جعلت الخطبة يوم الجمعة قبل الصلوة وجعلت في العيد
بعد الصلوة قيل لان الجمعة امر دائم يكون في الشهر مرارا وفي السنة كثيرا فاذا كثر ذلك على الناس ملوا وتركوه ولم يقيموا عليه وتفرقوا عنه
فجعلت قبل الصلوة ليحتبسوا على الصلوة ولا يتفرقوا ولا يذهبوا واما العيد فانما هو في السنة مرتين وهو اعظم من الجمعة والزحام فيه
اكثر والناس فيه ارغب فان تفرق بعض الناس بقي عامتهم وهو ليس بكثير فيملوا ويستخفوا به **بيان** على ما من عليهم اي من توفيق صوم
شهر رمضان وغيره من النعم ويوم فطر اي يوم افطار او زكوة الفطر فالزكوة تاكيد له او هي بمعنى النمو اي الزيادة في المثوبات على ما هدى اي لاجل هدايته
اثنتي عشرة تكبيرة اي تكبيرات الركوع والسجود خمس في كل ركعة فمع تكبيرة الاحرام والقنوت يصير اثنتي عشرة تكبيرة ثواب الاعمال عن محمد بن ابرهيم
عن عثمان بن محمد عن علي بن الحسين عن محمد بن احمد الطوسي عن محمد بن اسلم عن الحكم عن سعيد بن بشير عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صام
رمضان وختمه بصدقة وغدا الى المصلى بغسل رجع مغفورا له ومنه عن محمد بن ابرهيم عن عثمان بن محمد وابي بكر المقري معا عن محمد بن يوسف
عن محمد بن شعيب عن عاصم بن عبد الله عن اسمعيل ابي زياد عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن سلمان رض قال قال رسول الله ص من صلى
اربع ركعات يوم الفطر بعد صلوة الامام يقرأ في اولهن سبح اسم ربك الاعلى فكانما قرأ جميع الكتب كل كتاب انزله الله عز وجل وفي الركعة
الثانية والشمس وضحيها فله من الثواب ما طلعت عليه الشمس وفي الثالثة والضحى فله من الثواب كانما اشبع جميع المساكين ودهنهم
ونظفهم وفي الرابعة قل هو الله احد ثلثين مرة غفر الله له ذنوب خمسين سنة مستقبلة وخمسين سنة مستدبرة قال الصدوق ره اقول في
ذلك بالله التوفيق ان هذا الثواب هو لمن كان امامه مخالفا للمذهب فيصلي معه تقية ثم يصلي هذه الاربع ركعات للعيد ولا يعتد بما
صلى خلف مخالفه فاما ان كان امامه يوم العيد اماما من الله عز وجل واجب الطاعة على العباد فصلى خلفه صلوة العيد لم يكن له ان يصلي
بعد ذلك صلوة حتى تزول الشمس وكذلك من كان امامه موافقا للمذهب وان لم يكن مفروض الطاعة وصلى معه العيد لم يكن له ان يصلي بعد
ذلك صلوة حتى تزول الشمس والمعتمد انه لا صلوة في العيد الا مع امام فمن احب ان يصلي وحده فلا باس وتصديق ذلك ما حدثني به محمد بن الحسن
الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال من لم يصل مع الامام في جماعة يوم العيد فلا
صلوة له ولا قضاء عليه **بيان** خمسين سنة مستقبلة اي فيما ياتي من عمره ان اتى له او في السنة بعده وما مضى اي مضى قوله والمعتمد انه لا صلوة اي
واجبة او كاملة والامام في كلامه يحتمل امام الاصل وامام الجماعة كما في الخبر والاخير في الخبر اظهر كما عرفت ثواب الاعمال عن محمد بن الحسن بن الوليد عن
الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن عبد الله بن سنان عن الحلبي قال سالنا ابا عبد الله عليه السلام عن صلوة العيد هل
قبلها صلوة او بعدها قال ليس قبلها ولا بعدها شيء ومنه بالاسناد المتقدم عن الحسين بن سعيد عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في الفطر والاضحى قال ليس فيهما اذان ولا اقامة وليس بعد الركعتين ولا قبلهما صلوة ومنه بالاسناد عن الحسين بن
سعيد عن فضالة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال صلوة العيدين ركعتان ليس قبلهما ولا بعدهما شيء ومنه بالاسناد
عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلام ليس يوم الفطر ولا يوم الاضحى اذان ولا اقامة اذانهما طلوع
الشمس اذا طلعت خرجوا وليس قبلهما ولا بعدهما صلوة ومن لم يصل مع امام في جماعة فلا صلوة له ولا قضاء عليه **بيان** لا خلاف في
انه ليس لصلوة العيدين بل يقول المؤذن الصلوة ثلثا ويجوز رفعها باضمار خبر او مبتدا ونصبها باضمار احضروا الصلوة او ائتوا وقال
ابن ابي عقيل يقول الصلوة جامعة ويدل على الاول رواية اسمعيل بن جابر وكون اذانهما طلوع الشمس لا ينافي ذلك لجواز الجمع بينهما انتهى
والمشهور بين الاصحاب ان وقتها من طلوع الشمس الى الزوال وادعى العلامة في النهاية اتفاق الاصحاب عليه وقال الشيخ في ط وقت صلوة العيد
اذا طلعت الشمس وارتفعت وانبسطت وقال المفيد ره انه يخرج قبل طلوعها فاذا طلع صبر هنيئة ثم صلى وسياتي في الاخبار ما يفيده
وحكى جماعة من الاصحاب اتفاقهم على تاخير صلوة العيد في الفطر عن الاضحى لاستحباب الافطار في الفطر قبل خروجه بخلاف الاضحى ولان
الافضل اخراج الفطرة قبل الصلوة في الفطر وفي الاضحى تاخير الاكل الى الاضحية فيستحب تقديمه ثم هذه وتاخير تلك ليتسع الوقت لهما فلا صلوة له
اي كاملة او مع امكان حضور الجماعة واما عدم وجوب القضاء مع خروج الوقت فهو المشهور بين الاصحاب سواء كان فرضا او نفلا تركها عمدا او
نسيانا وقال الشيخ في يب من فاتته الصلوة يوم العيد لا يجب عليه القضاء ويجوز له ان يصلي ان شاء ركعتين وان شاء اربعا من غير
ان يقصد بها القضاء وقال ابن ادريس يستحب قضاؤها وقال ابن حمزة اذا فاتت لا يلزم قضاؤها الا اذا وصل في حال الخطبة وجلس
مستمعا لها وقال ابن الجنيد من فاته ولحق الخطبة صلاها اربعا مفصولات يعني بتسليمتين ونحوه قال علي بن بابويه الا انه قال يصليها
بتسليمة وهذه الرواية تدل على سقوط القضاء وربما يحمل على المختار جمعا وروي بسند ضعيف عن ابي من فاتته صلوة العيد فليصل

ذان ولا اقامة في الذكرى لا اذان لصلوة العيد

اربعا

باب وجوب صلوة العيد

اجماع يدل على مذهب ابن حمزة رواية زرارة وفي سندها جهالة الا ان الاحوط بل الاظهر عدم القضاء فقه الرضا قال عليه السلام اعلم رحمك الله ان الصلوة في العيدين واجب فاذا طلع الفجر من يوم العيد فاغتسل وهو اول اوقات الغسل ثم الى وقت الزوال والبس انظف ثيابك وتطيب واخرج الى المصلى وابرز تحت السماء مع الامام فان صلوة العيدين مع الامام مفروضة ولا تكون الا بامام وبخطبة وقد روي ان الغسل اذا زالت الليل يجزي من غسل العيدين وصلوة العيدين ركعتان وليس فيهما اذان ولا اقامة والخطبة بعد الصلوة وفي جميع الصلوات غير يوم الجمعة فانها قبل الصلوة وتقرأ في الركعة الاولى هل اتاك حديث الغاشية وفي الثانية والشمس او سبح اسم ربك وتكبر في الركعة الاولى بسبع تكبيرات وفي الثانية خمس تكبيرات تقنت بين كل تكبيرتين والقنوت ان تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة واهل الجود والجبروت اهل العفو والمغفرة واهل التقوى والرحمة اسئلك في هذا اليوم الذي جعلته للمسلمين عيدا ولمحمد ذخرا ومزيدا ان تصلي عليه وعلى آله واسئلك بهذا اليوم الذي شرفته وكرمته وعظمته وفضلته بمحمد صلى الله عليه وعلى آله ان تغفر لي ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات انك مجيب الدعوات يا ارحم الراحمين فاذا فرغت من الصلوة فاجتهد في الدعاء ثم ارق المنبر فاخطب بالناس ان كنت تؤم بالناس ومن لم يدرك مع الامام الصلوة فليس عليه اعادة وصلوة العيدين فريضة واجبة مثل صلوة يوم الجمعة الا على خمسة المريض والمرأة والمملوك والصبي والمسافر ومن لم يدرك مع الامام ركعة فلا جمعة له ولا عيد له ولا على من يأتم الجمعة اذا فاته مع الامام ان يصلي اربع ركعات كما كان يصلي في غير الجمعة وروي ان امير المؤمنين صلى بالناس صلوة العيد فكبر في الركعة الاولى بثلث تكبيرات وفي الثانية بخمس تكبيرات وقرأ فيهما سبح اسم ربك الاعلى وهل اتاك حديث الغاشية وروي انه كبر في الثانية بخمس وركع بالخامسة وقنت بين كل تكبيرتين فاذا فرغ دعا وهو مستقبل القبلة ثم خطب وقال في موضع آخر اذا اصبحت يوم الفطر اغتسل وتطيب وتمشط والبس انظف ثيابك واطعم شيئا من قبل ان تخرج الى الجبانة فاذا اردت الصلوة فابرز الى تحت السماء وقم على الارض ولا تقم على غيرها واكثر من ذكر الله والتضرع الى الله عز وجل وسله ان لا يجعله آخر العهد **بيان** اجزاء الغسل بعد صلوة الليل خلاف المشهور ولا خلاف في استحباب الاصحار بها والخروج الى موضع ينظر الى آفاق السماء الا بمكة زادها الله شرفا اما لشرف البقعة ولعدم صحراء قريب الحرم بها وابن الجنيد المدينة لحرمة رسول الله وهو قياس وقد روي ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يخرج منها الى البقيع وحكى العلامة في التذكرة اتفاق الاصحاب على وجوب قراءة سورة مع الحمد وانه لا يتعين في ذلك سورة مخصوصة واختلفوا في الافضل فقال الشيخ في الخلاف والمفيد والسيد وابو الصلاح وابن البراج وابن زهرة انه الشمس في الاولى والغاشية في الثانية وقال الشيخ في المبسوط والنهاية والعلامة والصدوق في الاولى الاعلى وفي الثانية الشمس وكلاهما حسن والاول اصح سندا في صحيحة جميل قال سألته ما يقرأ فيهما قال الشمس وضحيها وهل اتاك حديث الغاشية واشباههما وهي لا تدل على ترتيب فلا ينافي ما في المتن واشباههما يشمل الاعلى ايضا وفي رواية اسمعيل الجعفي وفي سندها جهالة بقراءة الاولى سبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية والشمس وضحيها وقوله تقنت بين كل تكبيرتين على التغليب والمراد غير تكبيرة الاحرام والقنوت مخالف لساير الروايات ففي بعضها في كل تكبيرة قنوت مغاير للاخرى وفي بعضها قنوت احد يشبه ما في الخبر واستحباب الافطار في الفطر قبل الخروج وفي الاضحى بعد الصلوة من الاضحية اجماعي وقال في الذكرى قد روينا انه يستحب مباشرة الارض في صلوة العيد بلا حايل تفسير العياشي عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد قال الاردية في العيدين والجمعة رجال الكشي عن احمد بن ابرهيم القرشي عن بعض اصحابنا قال كان المعلى بن خنيس رحمه الله اذا كان يوم العيد خرج الى الصحراء شعثا مغبرا في زي ملهوف فاذا صعد الخطيب المنبر مد يديه نحو السماء ثم قال اللهم هذا مقام خلفائك واصفيائك وموضع امنائك الذين خصصتهم بها ابتزوها وانت المقدر للاشياء لا يغلب قضاؤك ولا يجاوز المحتوم من تدبيرك كيف شئت وانى شئت علمك في ارادتك كعلمك في خلقك حتى عاد صفوتك وخلفاؤك مغلوبين مقهورين مبتزين يرون حكمك مبدلا وكتابك منبوذا وفرائضك محرفة عن جهات شرائعك وسنن نبيك صلواتك عليه متروكة اللهم العن اعداءهم من الاولين والآخرين والغادين والرائحين والماضين والغابرين اللهم العن جبابرة زماننا واشياعهم واتباعهم واحزابهم واخوانهم انك على كل شيء قدير **بيان** قال الجوهري الشعث انتشار الامر ومصدر الاشعث وهو المغبر الرأس وفي الذل مضافا الى اللهف وهو الحزن والتحسر ويدل على استحباب اظهار الحزن في العيد عند استيلاء ائمة الضلال ومغلوبية ائمة الهدى صلوات الله عليهم وفعل اجلاء اصحاب الائمة عليهم السلام حجة في امثال ذلك مع ان تقرير الناس لهم عليهم السلام لما يجاز زيادة حزنهم في كل عيد لانهم يرون حقهم في يد غيرهم وهو لا يدل على حرمة الصلوة او عدم وجوبها في زمان الغيبة لما مر في صلوة الجمعة والضمير في قوله بها راجع الى الموضع نظرا الى معناه فان المراد به الخلافة وفي الصحيفة مواضع بصيغة الجمع علمك في ارادتك لعل المعنى انه لا يتغير علمك بالاشياء قبل وقوعها وبعده وقوله حتى عاد غاية للابتزاز والغادين والرائحين الذين يغدون او يأتون للضرر والاماتة بالائمة

باب وجوب صلوة العيد

وروى الراوندي باسناده عن موسى بن جعفر عن ابيه عليهم السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يخرج السلاح الى العيدين
الا ان يكون عدو حاضر **بيان** هذا الخبر رواه الشيخ عن السكوني عن الصادق ع وقال في الذكرى يكره الخروج بالسلاح لمنافاته الخضوع و
الاستكانة ولو خاف عدوا لم يكره ثم ذكر الخبر الاقبال قال روى محمد بن ابي قرة باسناده عن الصادق ع انه سئل عن صلوة الاضحى والفطر قال
صلهما ركعتين في جماعة وغير جماعة تفسير العياشي عن ابي جعفر عليه السلام في قوله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد اي خذوا ثيابكم التي تتزينون بها
للصلوة في الجمعات والاعياد يمكن تعميم الاية ويكون التخصيص في الخبر لكونهما فيهما آكد وقد تقدم الكلام فيها الاقبال روى محمد ابن ابي قرة في كتابه باسنادنا
الى سليمان بن حفص عن الرجل ع قال الصلوة يوم الفطر يجب ان يكون على المصلى سقف الا السماء وباسناده عن محمد بن الحسن بن الوليد باسناده عن ابي عبد الله
ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يخرج حتى ينظر الى آفاق السماء قال لا يصلين يومئذ على بارية ولا بساط يعني في صلوة العيدين وباسناده
الى يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن مسكان عن ابي بصير المرادي عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يخرج بعد طلوع
الشمس وباسناده عن ابي محمد هرون بن موسى باسناده عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال لا تخرج من بيتك الا بعد طلوع الشمس الهداية روي
ان الامام يمشي يوم العيد ولا يقصد المصلى راكبا ولا يصلي على بساط ويسجد على الارض واذا مشى رمى ببصره الى السماء ويكبر بين خطواته اربع
تكبيرات ثم يمشي وروي انه كان يلبس في العيدين بردا ويعتم شاتيا كان او قائظا وروي ان اول من غير الخطبة في العيدين فجعلها قبل الصلوة
عثمان بن عفان وذلك انه لما احدث احداثه التي قتل بها كان اذا صلى تفرق عنه الناس وقالوا ما نصنع بخطبته وقد احدث ما احدث فجعلها
قبل الصلوة وروي عن الصادق عليه السلام انه قال من لم يشهد جماعة الناس في العيدين فليغتسل وليتطيب بما وجد وليصل وحده كما يصلي في الجماعة
وروي عنه ع في قوله عز وجل خذوا زينتكم عند كل مسجد قال الصلوة العيدين والجمعة وروي ان الزينة هي العمامة والرداء وروي عن الصادق ع انه
قال اجتمع صلوة عيد وجمعة في زمن امير المؤمنين ع فقال من شاء ان ياتي الجمعة فليات ومن لم يات فلا يضره الاقبال روينا باسنادنا
الى هرون بن موسى التلعكبري ره باسناده الى حريز بن عبد الله عن زرارة بن اعين عن ابي جعفر ع قال كان امير المؤمنين ع لا يخرج يوم الفطر حتى
يطعم ويؤدي الفطرة وكان لا ياكل يوم الاضحى شيئا حتى ياكل من اضحيته قال ابو جعفر ع وكان علي ع منه قال روينا باسنادنا الى التلعكبري ره
باسناده الى الرضا ع قال قلت له يا سيدي انا روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه كان اذا اخذ في طريق لم يرجع فيه واخذ في غيره فقال هكذا
كان نبي الله صلى الله عليه وآله يفعل وهكذا افعل انا وهكذا كان ابي ع يفعل وهكذا فافعل فانه ارزق لك وكان النبي ع يقول هذا ارزق
للعباد كتاب عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا عبد الله ع يقول قال الناس لعلي عليه السلام الا تخلف رجلا يصلي بضعفة الناس في
العيدين قال فقال لا اخالف السنة دعائم الاسلام عن علي ع انه كان يكره ان يطعم شيئا يوم الاضحى حتى يرجع من المصلى وعن ابي جعفر ع انه
قال من استطاع ان ياكل شيئا ويشرب قبل ان يخرج الى المصلى يوم الفطر فليفعل ولا يطعم يوم الاضحى حتى يضحي وعنه ع انه كان يقول في دعائه
في العيدين والجمعة اللهم من تهيا او تعبا او اعد واستعد لوفادة على مخلوق رجاء رفده وجائزته ونوافله فاليك يا سيدي كان تهيأي و
اعدادي واستعدادي رجاء رفدك وجائزتك ونوافلك فاني لم آتك بعمل صالح قدمته ولا شفاعة مخلوق رجوته اتيتك مقرا بالذنوب
والاساءة على نفسي يا عظيم يا عظيم اغفر لي الذنب العظيم فانه لا يغفر الذنب العظيم الا انت يا عظيم لا اله الا انت وعن جعفر بن محمد عليه السلام
انه قال ينبغي لمن خرج الى العيدين ان يلبس احسن ثيابه ويتطيب باحسن طيبه وقال عز وجل يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا
ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين قال ذلك في العيدين والجمعة قال وينبغي للامام ان يلبس يوم العيد بردا وان يعتم شاتيا كان او صائفا وعن
رسول الله ص انه رخص في اخراج السلاح للعيدين اذا حضر العدو وعن علي ع انه كان يمشي في خمس مواطن حافيا ويعلق نعليه بيده اليسرى
وكان يقول انها مواطن لله فاحب ان اكون فيها حافيا يوم الفطر ويوم النحر ويوم الجمعة واذا عاد مريضا واذا شهد جنازة وعن جعفر بن محمد ع
انه قال ولا يصلى في العيدين في السقايف ولا في البيوت فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يخرج فيها حتى يبرز لافق السماء ويضع جبهته
على الارض وعن علي ع انه قيل له يا امير المؤمنين لو امرت من يصلي بضعفاء الناس يوم العيد في المسجد قال اكره ان استن سنة لم يستنها
رسول الله صلى الله عليه وآله وعن جعفر بن محمد عليه السلام انه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وآله في خروج النساء العواتق للعيدين للتعرض
للرزق يعني النكاح وعنه ع انه قال يستقبل الناس الامام اذا خطب يوم العيد وينصتون وعنه ع انه قال ليس في العيدين اذان ولا
اقامة ولا نافلة ويبدأ فيهما بالصلوة قبل الخطبة خلاف الجمعة وصلوة العيدين ركعتان يجهر فيهما بالقراءة وعنه صلى الله عليه وآله انه قال
التكبير في صلوة العيدين يبدأ بتكبيرة يفتتح فيها بالقراءة وهي تكبيرة الاحرام ثم يقرأ بفاتحة الكتاب والشمس وضحاها ويكبر خمس تكبيرات ثم
يكبر للركوع فيركع ويسجد ثم يقوم فيقرأ بفاتحة الكتاب وهل اتيك حديث الغاشية ثم يكبر اربع تكبيرات ثم يكبر تكبيرة الركوع ويركع ويسجد
ويتشهد ويسلم ويقنت بين كل تكبيرتين قنوتا خفيفا وعن رسول الله صلى الله عليه وآله انه كان اذا انصرف من المصلى يوم العيد لم يمض في

وشرائطها وآدابها وأحكامها

على الطريق الذي خرج عليه وعن جعفر بن محمد صلوات الله عليهما أنه سئل عن الرجل لا يشهد العيد هل عليه أن يصلي في بيته قال نعم ولا صلاة إلا مع إمام عدل ومن لم يشهد من رجل أو امرأة صلى أربع ركعات ركعتين للعيد وركعتين للخطبة وكذا من لم يشهد العيد من أهل البوادي يصلون لأنفسهم أربعا وعن علي عليه السلام أنه قال ليس على المسافر عيد ولا جمعة وعن جعفر بن محمد عليهما السلام أنه قال في صلاة العيدين إذا كان القوم خمسة فصاعدا مع إمام في مصر فعليهم أن يجمعوا للجمعة والعيدين وعن علي عليه السلام أنه اجتمع في خلافته عيدان في يوم واحد جمعة وعيد فصلى بالناس صلاة العيد ثم قال قد أذنت لمن كان مكانه قاصيا يعني من أهل البوادي أن ينصرف ثم صلى الجمعة بالناس في المسجد **بيان** قال في النهاية العاتق الشابة أول ما أدركت وقيل هي التي لم تبن من والديها ولم تزوج وقد أدركت وشبت ويجمع على العتق والعواتق ومنه حديث أم عطية أمرنا أن نخرج في العيدين الحيض والعتق وفي رواية العواتق انتهى قوله يعني النكاح التفسير كأنه من المصنف غلط وغير لأنه يمكن حمله على ظاهره بأن تخرج لأخذ الفطرة ولحم الأضحية وغيرهما ويمكن أن يكون مما ذكره داخلا في الرواية وقال في التذكرة ويستحب إذا مشى في طريق أن يرجع في غيرها وبه قال مالك والشافعي وأحمد لأن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يفعل ذلك وإنما قصد سلوك الأبعد في الذهاب ليكثر ثوابه بكثرة خطواته إلى الصلاة ويعود في الأقرب لأنه أسهل وهو راجع إلى منزله ولئلا يشهد له الطريقان أو ليساوي بين الطريقين في التبرك بمروره وسرورهم برؤيته وينتفعون بمسألته أو ليتصدق على أهل الطريقين من الضعفاء أو ليتبرك الطريقان بوطئه عليهما فينبغي الاقتداء به لاحتمال بقاء المعنى الذي فعله من أجله ولأنه قد يفعل الشيء لمعنى ويبقى في حق غيره سنة مع زوال المعنى كالرمل والاضطباع في طواف القدوم فعله هو وأصحابه لإظهار الجلد ويبقى سنة بعد زوال العلة انتهى وأقول ويحتمل في خبر علي الآخر وجها آخر وهو أنه يمكن أن يكون في الطريق بعد الإياب ولا يحتمل اختصاصه بمثله والتعميم وهو أظهر كما ذكره وقد مر في الخبر التعميم والتعليل بأنه أرزق ونقل في المنتهى اتفاق الأصحاب على اشتراط العدد في وجوب العيد كالجمعة والقول بالخمسة والسبعة كما في الجمعة والاكتفاء بالخمسة هنا أظهر لصحيحة الحلبي وقال في الذكرى فرق ابن أبي عقيل في العدد بين العيد والجمعة فذهب إلى أن العيد يشترط فيه سبعة واكتفى في الجمعة بالخمسة والظاهر أنه رواه لأنه قال لو كان إلى القياس لكانا جميعا سواء ولكنه تعبد من الخالق سبحانه ولم نقف على روايته والاعتماد على المشهور لعموم أدلة الوجوب انتهى ثم المشهور بين الأصحاب أنه إذا اجتمع عيد وجمعة تخير من صلى في حضور الجمعة وعدمه وقال ابن الجنيد في ظاهر كلامه باختصاص الرخصة بمن كان قاصي المنزل كما هو ظاهر هذه الرواية واختاره العلامة وقال أبو الصلاح قد وردت الرواية إذا اجتمع عيد وجمعة أن المكلف مخير في حضور أيهما شاء والظاهر في المسألة وجوب عقد الصلاتين وحضورهما على من خوطب بذلك وقريب منه كلام ابن البراج وابن زهرة والأول أظهر كما هو أشهر لصحيحة الحلبي ويدل على مذهب ابن الجنيد رواية إسحاق بن عمار عن جعفر عن أبيه أن علي بن أبي طالب كان يقول إذا اجتمع عيدان للناس في يوم واحد فإنه ينبغي للإمام أن يقول للناس في خطبته الأولى إنه قد اجتمع لكم عيدان فأنا أصليهما جميعا فمن كان مكانه قاصيا وأحب أن ينصرف عن الآخر فقد أذنت له وفي السند والدلالة ضعف والأحوط الحضور لهما جميعا مطلقا وقال في الذكرى القرب والبعد من الأمور الإضافية فيصدق القاصي على من بعد بأدنى بعد فيدخل الجميع إلا من كان مجاور المسجد وربما صار بعض إلى تفسير القاصي بأهل القرى دون أهل البلد لأنه المتعارف انتهى وما ذكره أخيرا بيّن البعد كما حمله صاحب الكتاب على مثله وإن كان العرف قد يشهد لبعض أهل البلد أيضا لكن شموله غير معلوم وقال في المنتهى ويستحب أن يعلم الإمام الناس في خطبته وقال المحقق وجماعة وعلى الإمام أن يعلمهم وظاهره الوجوب والأحوط ذلك وإن كان في الخبر ينبغي وأيضا وهل يجب على الإمام الحضور حتى إذا اجتمع العدد تصلي الجمعة وإلا الظهر قيل نعم وهو ظاهر كلام الشيخ في ثبوت التخيير بالنسبة إلى الإمام أيضا ولعل الأول أقرب **الهداية** واغتسل في العيدين جميعا وتطيب وتمشط والبس أنظف ثيابك وابرز إلى تحت السماء وقم على الأرض ولا تقم على غيرها وكبر سبع تكبيرات تقول بين كل تكبيرتين ما شئت من كلام حسن من تمجيد وتهليل ودعاء ومسألة وتقرأ الحمد وسبح اسم ربك الأعلى وتركع بالسابعة وتسجد وتقوم وتقرأ الحمد والشمس وضحاها وتكبر خمس تكبيرات ثم تركع بالخامسة وتسجد وتتشهد وتسلم وإن صليت جماعة بخطبة صليت ركعتين وإن صليت بغير خطبة صليتها أربعا بتسليمة واحدة وقال أمير المؤمنين من فاته العيد فليصل أربعا وقال أبو جعفر من السنة أن يبرز أهل الأمصار من أمصارهم إلى العيدين إلا أهل مكة فإنهم يصلون في المسجد الحرام ومن السنة أن يطعم الرجل في الفطر قبل أن يخرج إلى المصلى وفي الأضحى بعد ما ينصرف ولا صلاة يوم العيد بعد صلاة العيد حتى تزول الشمس **فقه** صفة صلاة العيدين يقوم مستقبل القبلة فيستفتح الصلاة يتوجه فيها ويكبر تكبيرة الافتتاح فإذا توجه قرأ الحمد وسبح اسم ربك الأعلى ثم يرفع يديه بالتكبير فإذا كبر قال اللهم أنت أهل الكبرياء والعظمة وأهل الجود والجبروت وأهل العفو والرحمة وأهل التقوى والمغفرة أسألك بحق هذا اليوم الذي جعلته للمسلمين عيدا ولمحمد صلى الله عليه وآله ذخرا ومزيدا أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تدخلني في كل خير أدخلت فيه محمدا وآل محمد وأن تخرجني من كل

باب ادعية عيد الفطر

سوء اخرجت منه محمداً وآل محمد صلواتك عليه وعليهم اللهم اني اسئلك خير ما سألك به عبادك الصالحون واعوذ بك مما استعاذ منه عبادك
الصالحون ثم ذكر الصلوة على النبي وذكر في الثانية والشمس وضحيها الاقبال واعلم انا وقفنا على عدة روايات في صفة صلوة العيد سنادا
الى ابن ابي قرة والى ابي جعفر بن بابويه والى ابي جعفر الطوسي وها نحن ذاكرون رواية واحدة ثم ذكر رواية المتهجد كما نقلنا المقنعة قال في القنوت
تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمداً عبده ورسوله اللهم اهل الكبرياء والعظمة واهل الجود والجبروت واهل
العفو والرحمة واهل التقوى والمغفرة اسئلك في هذا اليوم الذي جعلته للمسلمين عيداً ولمحمد صلى الله عليه وآله ذخراً ومزيداً ان تصلي على
محمد وآل محمد كافضل ما صليت على عبد من عبادك وصل على ملائكتك ورسلك واغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء
منهم والاموات اللهم اني اسئلك من خير ما سألك عبادك المرسلون واعوذ بك من شر ما عاذ بك منه عبادك المرسلون **بيان** ما ذكره
المقنعة رواه الشيخ في التهذيب باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب عن ابي جميلة عن جابر عن ابي جعفر ع و
روى ايضاً عن علي بن حاتم عن سليمان الرازي عن احمد بن اسحق عن سعد بن سعد بن مسلم عن محمد بن عيسى بن ابي منصور عن ابي عبد الله ع قال تقول بين
كل تكبيرتين في صلوة العيد اللهم اهل الكبرياء والعظمة الى اخر ما ذكره المفيد واما ما ذكره الشيخ في المصباح فلم اره في رواية والظاهر انه ماخوذ
من رواية معتبرة عنده اختاره فلا سبيل للاجتهاد في مثله واهل التقوى اي اهل ان تتقى الخلق سطوته وعذابه والعيد ماخوذ من العود
قلبت الواو ياء لكثرة عوائد الله فيه او لعود السرور والرحمة بعوده والذخر بالضم ما يذخره الانسان ويختاره لنفسه ومزيداً اي محل الزيادة
الرحمات والبركات عليه وعلى امته صلى الله عليه وآله والرواية تدخل في كل خير لعل المراد في نوع كل خير وان كان هكذا امنه لئلا يكون عنده
في الدعاء **باب** ادعية عيد الفطر وزوائد آداب صلوته وخطبتها الاقبال روى محمد بن ابي قرة في كتابه باسناده الى ابي
عمرو محمد بن محمد بن نصر السكوني رض قال سألت ابا بكر احمد بن محمد بن عثمن البغدادي رض ان يخرج الي دعاء شهر رمضان الذي كان عمه الشيخ ابو جعفر
محمد بن عثمن بن سعيد العمري رض وارضاه يدعو به فاخرج الي دفتراً مجلداً باحمر فيه ادعية شهر رمضان من جملتها الدعاء بعد صلوة الفجر يوم
الفطر اللهم اني توجهت اليك بمحمد امامي وعلي من خلفي وعن يميني وائمتي عن يساري استتر بهم من عذابك واتقرب اليك لفي لا احد
اقرب اليك منهم فهم ائمتي فآمن بهم خوفي من عقابك وسخطك وادخلني برحمتك في عبادك الصالحين اصبحت بالله مؤمناً مخلصاً على دين محمد
وسنته وعلى دين علي وسنته وعلى دين الاوصياء وسنتهم آمنت بسرهم وعلانيتهم وارغب الى الله فيما رغب فيه محمد وعلي والاوصياء ولا حول
ولا قوة الا بالله ولا عزة ولا منعة ولا سلطان الا لله الواحد القهار العزيز الجبار توكلت على الله ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ امره اللهم
اني اريدك فاردني واطلب ما عندك فيسره لي واقض لي حوائجي فانك قلت في كتابك وقولك الحق شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس و
بينات من الهدى والفرقان فعظمت حرمة شهر رمضان بما انزلت فيه من القرآن وخصصته وعظمته بتصييرك فيه ليلة القدر فقلت ليلة
القدر خير من الف شهر تنزل الملائكة والروح فيها باذن ربهم من كل امر سلام هي حتى مطلع الفجر اللهم وهذه ايام شهر رمضان قد انقضت
ولياليه قد تصرمت وقد صرت منه يا الهي الى ما انت اعلم به مني واحصى لعدده من عددي فاسئلك يا الهي بما سألك به عبادك الصالحون
ان تصلي على محمد وآل محمد واهل بيت محمد وان تتقبل مني ما تقربت به اليك وتتفضل علي بتضعيف عملي وقبول تقربي وقرباتي واستجابة
دعائي وهب لي منك عتق رقبتي من النار ومن علي بالفوز بالجنة والامن يوم الخوف من كل فزع ومن كل هول اعددته ليوم القيمة اعوذ
بحرمة وجهك الكريم وحرمة نبيك وحرمة الصالحين ان ينصرم هذا اليوم ولك قبلي تبعة تريد ان تؤاخذني بها او ذنب تريد ان تقايسني
به وتشقيني وتفضحني به او خطيئة تريد ان تقايسني بها وتقتصها مني لم تغفرها لي واسئلك بحرمة وجهك الكريم الفعال لما يريد الذي
يقول للشيء كن فيكون لا اله الا هو اللهم اني اسئلك بلا اله الا انت ان كنت رضيت عني في هذا الشهر فزد فيما بقي من عمري رضا وان لم تكن رضيت عني في هذا الشهر فمن الان فارض عني الساعة
الساعة الساعة واجعلني في هذه الساعة وفي هذا المجلس من عتقائك من النار وطلقائك من جهنم وسعداء خلقك بمغفرتك و
رحمتك يا ارحم الراحمين اللهم اني اسئلك بحرمة وجهك الكريم ان تجعل شهري هذا خير شهر رمضان عبدتك فيه وصمته لك
وتقربت به اليك منذ اسكنتني الارض اعظمه اجراً واتمه نعمة واعمه عافية واوسعه رزقاً وافضله عتقاً من النار واوجبه رحمة واعظمه
مغفرة واكمله رضواناً واقربه الى ما تحب وترضى اللهم لا تجعله آخر شهر رمضان صمته لك وارزقني العود ثم العود حتى ترضى وبعد الرضا
وحتى تخرجني من الدنيا سالماً وانت عني راض وانا لك مرضي اللهم اجعل فيما تقضي وتقدر من الامر المحتوم الذي لا يرد ولا يبدل
ان تكتبني من حجاج بيتك الحرام في هذا العام وفي كل عام المبرور حجهم المشكور سعيهم المغفور ذنوبهم المتقبل عنهم مناسكهم
المعافين على اسفارهم المقبلين على نسكهم المحفوظين في انفسهم واموالهم وذراريهم وكل ما انعمت به عليهم اللهم اقلبني من مجلسي هذا
في شهري هذا في يومي هذا في ساعتي هذه مفلحاً منجحاً مستجاباً لي مغفوراً ذنبي معافاً من النار ومعتقاً منها عتقاً لا رق بعده ابداً ولا

هبة

فيما إذا حضر الصلوة وخطبتها

رغبة يا رب إلا بابك اللهم إني أسألك أن تجعل فيما شئت وأردت وقضيت وقدرت وحتمت وأنفذت أن تطيل عمري وتنسأ في أجلي وأن تقوي ضعفي وأن تغني فقري وأن تجبر فاقتي وأن ترحم مسكنتي وأن تعز ذلي وأن ترفع ضعتي وأن تغني عائلتي وأن تؤنس وحشتي وأن تكثر قلتي وأن تدر رزقي في عافية ويسر وخفض وأن تكفيني ما أهمني من أمر دنياي وآخرتي ولا تكلني إلى نفسي فأعجز عنها ولا إلى الناس فيرفضوني وأن تعافيني في ديني وبدني وجسدي وروحي وولدي وأهلي وأهل مودتي وإخواني وجيراني من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات وأن تمن علي بالأمن والإيمان ما أبقيتني فإنك وليي ومولاي وثقتي ورجائي ومعدن مسألتي وموضع شكواي ومنتهى رغبتي فلا تخيبني في رجائي يا سيدي ومولاي ولا تبطل طمعي ورجائي فقد توجهت إليك بمحمد وآل محمد وقدمتهم إليك أمامي وأمام حاجتي وطلبتي وتضرعي ومسألتي فاجعلني بهم وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين فإنك مننت علي بمعرفتهم فاختم لي بهم السعادة إنك على كل شيء قدير بزيادة فقد مننت علي بهم فاختم لي بالسعادة والسلامة والأمن والإيمان والمغفرة والرضوان والسعادة والحفظ يا الله أنت لكل حاجة لنا فصل على محمد وآله وعافنا ولا تسلط علينا أحدا من خلقك لا طاقة لنا به واكفنا كل أمر من أمر الدنيا والآخرة يا ذا الجلال والإكرام صل على محمد وآل محمد كأفضل ما صليت وباركت وترحمت وتحننت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد **بيان** زلفى مصدر بمعنى القرب مفعول مطلق من غير لفظ الفعل فهو حبلى كأنه بالغ أمره أي يبلغ ما يريد فلا يفوته مراد وقرئ بالإضافة وبغيرها اللهم إني أتعبدك بالعبادة والسؤال فارزقني بالقبول والثواب والإجابة أن تقايسني أي تجزيني بمقداره وأصل القياس تقدير الشيء على مثاله وتقيسني على ثناء الأفعال أي تجعلني محروما عن الخير والثواب بسببه والشقاوة ضد السعادة وقال الجوهري أقص الأمير فلانا من فلان إذا اقتص له منه فجرحه مثل جرحه أو قتله قودا وتقاص القوم إذا قاص كل واحد منهم صاحبه في حساب أو غيره انتهى ومنه وجهك أي في الكل واتبله أي اقطعه والبتل القطع وصدقة بتلة أي منقطعة عن المال لا رجوع فيها وأن تقوي ضعفي الإسناد فيه وفيما بعده مجازي والمعنى تقويني في حال ضعفي وأن تغني عائلتي لم أرها عندنا من كتب اللغة العائلة مصدرا كما يقتضيه سياق سائر الفقرات قال الفيروزآبادي عال يعيل عيلا وعيلة وعيولا ومعيلا افتقر فهو عائل والجمع عالة وعيل وعيلا والاسم العيلة انتهى ولعله كان في الأصل عيلتي والمعنى تغني الجماعة العائلة المنسوبة إلي من أقارب وأصحاب وهذه الفقرة ليست في المصباح وغيره وأن تكثر قلتي أي قلة مالي وأولادي وأصحابي وأعواني والخفض الدعة والراحة والرفض الترك أقول أورد الشيخ والكفعمي وغيرهما هذا الدعاء بعد صلاة العيد بأدنى تغيير فأخرت ما في الإقبال لكونه مسندا وقال ابن البراج ره في المهذب فإذا كان يوم العيد بعد صلاة الفجر فإنه يستحب للإنسان أن يدعو بهذا الدعاء فيقول ثم ذكر الدعاء موافقا لما في المصباح وغيره فمن أراده فليرجع إليها الإقبال قال روينا بإسنادنا إلى الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال الغسل يوم الفطر سنة ذكر ما يقوله عند الغسل رواه محمد بن أبي قرة بإسناده إلى أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال صلاة العيد يوم الفطر أن تغتسل من نهر فإن لم يكن نهر قال أنت بنفسك استق الماء بتخشع وليكن غسلك تحت الظلال أو تحت حائط وتستتر بجهدك فإذا هممت بذلك فقل اللهم إيمانا بك وتصديقا بكتابك واتباع سنة نبيك محمد صلى الله عليه وآله ثم سم واغتسل فإذا فرغت من الغسل فقل اللهم اجعله كفارة لذنوبي وطهر ديني اللهم أذهب عني الدنس ثم ادع عند التهيؤ للخروج إلى صلاة العيد فقل ما رويناه بإسنادنا إلى هارون بن موسى التلعكبري قدس الله روحه بإسناده إلى أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر ع قال ادع في الجمعة والعيدين إذا تهيأت للخروج اللهم من تهيأ في هذا اليوم أو تعبأ أو أعد واستعد لوفادة إلى مخلوق رجاء رفده وجائزته ونوافله فإليك يا سيدي كانت وفادتي وتهيئتي وإعدادي واستعدادي رجاء رفدك وجوائزك ونوافلك اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وخيرتك من خلقك وعلي أمير المؤمنين ووصي رسولك وصل يا رب على أئمة المؤمنين الحسن والحسين وعلي ومحمد وتسميهم إلى آخرهم حتى تنتهي إلى صاحب الزمان وقل اللهم افتح له فتحا يسيرا وانصره نصرا عزيزا اللهم أظهر به دينك وسنة رسولك حتى لا يستخفي بشيء من الحق مخافة أحد من الخلق اللهم إنا نرغب إليك في دولة كريمة تعز بها الإسلام وأهله وتذل بها النفاق وأهله وتجعلنا فيها من الدعاة إلى طاعتك والقادة إلى سبيلك وترزقنا بها كرامة الدنيا والآخرة اللهم ما أنكرنا من حق فعرفناه وما قصرنا عنه فبلغناه وتدعو له وعلى عدوه وتسأل حاجتك ويكون آخر كلامك اللهم استجب لنا اللهم اجعلنا ممن تذكر فيذكر ثم قل ما رويناه بإسنادنا إلى الحسن بن محبوب عن مالك بن عطية عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر ع قال ادع في العيدين والجمعة إذا تهيأت للخروج بهذا الدعاء وقل اللهم من تهيأ في هذا اليوم إلى آخر ما سبق في أدعية الجمعة **بيان** إيمانا بك أي أغتسل لأجل الإيمان بك أو أومن إيمانا والأول أظهر وتعبأ عبأت المتاع وعبأته إذا هيأته والاستعداد للأمر التهيؤ له أي من هيأ أسباب السفر واستعد له والرفد العطاء وفد فلان على الأمير أي ورد رسولا وأتاه لغاية والاسم الوفادة بالكسر وقال الجوهري النافلة عطية التطوع من حيث لا تجب الإقبال روينا بإسنادنا إلى أبي محمد هارون بن موسى التلعكبري ره بإسناده إلى جابر بن يزيد الجعفي عن جابر بن

باب ادعية عيد الفطر

عبد الله الانصاري قال كنت بالمدينة وقد وليها مروان بن الحكم من قبل يزيد بن معوية وكان شهر رمضان فلما كان في اخر ليلة منه امر مناديه ان ينادي في
الناس بالخروج الى البقيع لصلوة العيد فغدوت من منزلي اريد الى سيدي علي بن الحسين عليهما السلام غلسا فما مررت بسكة من سكك المدينة الا لقيت اهلها
خارجين الى البقيع فيقولون الى اين تريد يا جابر فاقول الى مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله حتى اتيت المسجد فدخلته فما وجدت فيه الا سيدي
علي بن الحسين عليهما السلام قائما يصلي صلوة الفجر وحده فوقفت وصليت بصلوته فلما ان فرغ من صلوته سجد سجدة الشكر ثم انه جلس يدعو وجعلت اؤمن
على دعائه فما اتى الى اخر دعائه حتى بزغت الشمس فوثب قائما على قدميه تجاه القبلة وتجاه قبر رسول الله صلى الله عليه وآله ثم انه رفع يديه
حتى صارتا بازاء وجهه وقال الهي وسيدي انت فطرتني وابتدات خلقي لا لحاجة منك الي بل تفضلا منك علي وقدرت لي اجلا ورزقا لا اتعداهما
ولا ينقصني احد منهما شيئا وكنفتني منك بانواع النعم والكفاية طولا وامتنانا منك علي وامرتني بالعمل لعلمك مني بان ذلك
نطول علي وامتنانا فلما بلغت في اجل الكتاب من علمك ووفقتني لمعرفة وحدانيتك والاقرار بربوبيتك فوحدتك مخلصا لم ادع لك
شريكا في ملكك ولا معينا على قدرتك ولم انسب اليك صاحبة ولا ولدا فلما بلغت بي تناهي الرحمة منك علي مننت بمن هديتني به من
الضلالة واستنقذتني به من الهلكة واستخلصتني به من الحيرة وفككتني به من الجهالة وهو حبيبك ونبيك محمد صلى الله عليه وآله ازلف
خلقك عندك واكرمهم منزلة لديك فشهدت معه بالوحدانية واقررت لك بالربوبية وله بالرسالة واوجبت لي على الطاعة فاطعته
كما امرت وصدقته فيما حتمت وخصصته بالكتاب المنزل عليه والسبع المثاني الموحات اليه وسميته القرآن واكنيته الفرقان العظيم فقلت
جل اسمك ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم وقلت جل قولك له حين اختصصته بما سميته به من الاسماء طه ما انزلنا عليك
القرآن لتشقى وقلت عز قولك يس والقرآن الحكيم وقلت تقدست اسماؤك ص والقرآن ذي الذكر وقلت عظمت آلاؤك ق والقرآن المجيد
فخصصته ان جعلته قسمك حين اسميته وقرنت القرآن معه فما في كتابك من شاهد قسم والقرآن مردف به الا وهو اسمه وذلك شرف شرفته
به وفضل بعثته اليه تعجز الالسن والافهام عن وصف مرادك به وتكل عن علم ثنائك عليه فقلت عز جلالك في تاكيد الكتاب وقبول
ما جاء فيه هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق وقلت عززت وجللت ما فرطنا في الكتاب من شيء وقلت تباركت وتعاليت في عامة ابتدائه الر
تلك آيات الكتاب الحكيم الر كتاب احكمت آياته ثم فصلت الر تلك آيات الكتاب المبين المر تلك آيات الكتاب الر كتاب انزلناه اليك الر تلك
آيات الكتاب والم ذلك الكتاب لا ريب فيه وفي امثالها من السور والطواسين والحواميم في كل ذلك ثنيت بالكتاب مع القسم الذي هو اسم من
اختصصته لوحيك واستودعته سر غيبك فاوضح لنا منه شروط فرائضك وابان لنا عن واضح سنتك وافصح لنا عن الحلال والحرام و
انار لنا مدلهمات الظلام وجنبنا ركوب الآثام والزمنا الطاعة ووعدنا من بعدها الشفاعة فكنت ممن اطاع امره واجاب دعوته و
استمسك بحبله فاقمت الصلوة وآتيت الزكوة والتزمت الصيام الذي جعلته حقا فقلت جل اسمك كتب عليكم الصيام كما كتب
على الذين من قبلكم ثم انك ابنته فقلت عززت وجللت شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن وقلت فمن شهد منكم الشهر فليصمه
ورغبت في الحج بعد اذ فرضته الى بيتك الذي حرمته فقلت جل اسمك ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا وقلت عززت
وجللت واذن في الناس بالحج ياتوك رجالا وعلى كل ضامر ياتين من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في ايام معلومات
على ما رزقهم من بهيمة الانعام اللهم اني اسئلك ان تجعلني من الذين يستطيعون اليه سبيلا ومن الرجال الذين ياتونه ليشهدوا
منافع لهم وليكبروا الله على ما هديهم واعني اللهم على جهاد عدوك في سبيلك مع وليك كما قلت جل قولك ان الله اشترى من
المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله وقلت جلت اسماؤك ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين
ونبلو اخباركم اللهم فارني ذلك السبيل حتى اقاتل فيه بنفسي ومالي طلب رضاك فاكون من الفائزين الهي اين المفر عنك فلا يسعني
بعد ذلك الا حلمك فكن بي رؤفا رحيما واقبلني وتقبل مني واعظم لي فيه بركة المغفرة ومثوبة الاجر وارني صحة التصديق بما سألت
وان انت عمرتني الى عام مثله ولم تجعله اخر العهد مني فاعني بالتوفيق على بلوغ رضاك واشركني يا الهي في هذا اليوم في جميع دعاء
من اجابك من المؤمنين والمؤمنات واشركهم في دعائي اذا اجبتني في مقامي هذا بين يديك فاني راغب اليك لي ولهم وعائذ بك
لي ولهم فاستجب لي يا ارحم الراحمين اجتبا ابن الباقي في جنة الامان عن جابر مثله **بيان** الطفل يكون واحدا وجمعا كالفلك قال تعالى او الطفل
الذين لم يظهروا على عورات النساء والناشي الغلام اذا شب وارتفع عن حد الصبا وقرب من الادراك فلما بلغت في اجل الكتاب اي
من ايجادي او ايصالي حد المعرفة وكلمة من في قوله من علمك تعليلية ويحتمل التبعيض ايضا اي مما تعلم من صالح احوالي ونسبه
بالضم وينسبه بالكسر ذكرهما والجوهري لم يذكر الكسر واستبداء الكتاب ثم ان هذا الدعاء يدل على ان جميع فواتح السور من اسماء
النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الكفعمي قلت اختلف في الحروف المفتتح بها السور على اقوال الاول انها من المتشابهات التي لا يعلم تاويلها

الا الله

وزوايد اداب صلوة وخطبها

الا الله وهو المروي عن الائمة عليهم السلام الثاني انها من اسماء السور ومفاتحها الثالث ان المراد بها اسماء الله تعالى لان عليا عليه السلام كان يقول
يا كهيعص يا حمعسق ولعله اراد يا منزلهما الرابع ان المراد بها الدلالة على اسمائه تعالى فمعنى الر انا الله ارى والمر انا الله اعلم وارى
والمص انا الله اعلم وافصل وفي الكافي في كهيعص من كاف الهاء من هاد والياء من حكيم وكذا العين من عليم وفي الصاد من صادق وقيل
الكاف كربلا والهاء هلاك العترة والياء يزيد والعين عطش الحسين والصاد صبره وقيل الالف يدل على اسم الله واللام على اسم جبرئيل و
الميم على اسم محمد صلى الله عليه واله اي القرآن منزل من الله بلسان جبرئيل على محمد صلى الله عليه واله وقيل الالف مفتاح اسم لطيف
والميم مفتاح اسم مجيد صلى الله عليه واله وقال اهل الاشارة الالف من انا واللام من لي والميم مني فاشار بالالف الى انه الكل
واللام الى ان له الكل والميم الى ان منه الكل وقيل الالف من الالاء واللام من اللطف والميم من المجد فاقسم سبحانه بالائه ولطفه ومجده
وقيل الالف من اقصى الحلق وهو مبدأ المخارج واللام من طرف اللسان وهو وسطها والميم من الشفة وهو اخرها جمع سبحانه بينها ايماء الى
ان العبد ينبغي ان يكون اول كلامه ووسطه واخره ذكره تعالى وذكر الثعلبي في تفسيره عن علي عليه السلام في قوله تعالى الم ان في الالف
ستة صفات من صفاته تعالى الاول الابتداء فانه تعالى ابتدأ جميع الخلق والالف ابتداء الحروف الثاني الاستواء فانه تعالى عادل غير جائر و
الالف مستو في ذاته الثالث الانفراد فانه تعالى فرد والالف فرد الرابع اتصال الخلق بالله والله تعالى لا يتصل بهم وكذا الالف لا يتصل
بالحروف وهي المتصلة به الخامس انه تعالى مباين لجميع خلقه بصفاته والالف باين لجميع الحروف السادس انه تعالى سبب الفة الخلق وكذا الالف
سبب الفة الحروف وفي صحيح عن علي عليه السلام ان لكل كتاب صفوة وصفوة القرآن حروف التهجي وعن الشعبي ان لله تعالى في كل كتاب سرا وسره في القرآن
حروف الهجاء المذكورة قلت وهذه الحروف اذا جمعتها وحذفت المكرر كانت علي صراط حق نمسكه وهي اربعة عشر حرفا نصف حروف
المعجم وهي قد اشتملت على انصاف اجناس الحروف وبيان ذلك ان فيها من المهموسة نصفها ومن المجهورة نصفها ومن الشديدة نصفها ومن
الرخوة نصفها ومن المطبقة نصفها ومن المنفتحة نصفها ومن المستعلية نصفها ومن المنخفضة نصفها ومن حروف القلقلة نصفها واما
كهيعص فقد مر تفسيرها وقيل ان معناها كاف لعباده هاد لهم يده فوق ايديهم عالم بهم صادق بوعده واما طسم وطس فقيل فيهما ما
مر في الم وقيل انه سبحانه اقسم بطوله وسنائه وملكه وعن النبي صلى الله عليه واله الطاء طور سيناء والسين الاسكندرية والميم مكة و
قيل الطاء شجرة طوبى والسين سدرة المنتهى والميم محمد المصطفى واما ن فقيل هو الحوت الذي تحت الارض وقيل هو الدواة وقيل هو
نهر في الجنة قال الله تعالى له كن مدادا فجمد وكان اشد بياضا من اللبن واحلى من الشهد فقال للقلم اكتب فكتب القلم ما كان وما هو
كائن الى يوم القيامة روي ذلك عن الباقر ثم قال هذا الكلام يدل على ان ن وق وص وحم وطه من اسماء النبي صلى الله عليه واله
فاما ق وص فلم ار في التفاسير ما يدل على ذلك اما يس فذكر الطبرسي في تفسيره ان معناها يا انسان عن اكثر المفسرين وقيل يا رجل وقيل
يا محمد وقيل معناها يا سيد الاولين والاخرين وعن الصادق عليه السلام هو اسم للنبي صلى الله عليه واله واما طه فهو يا رجل بلغة عك قال الشاعر
السفاهة طه من خلائقكم لا بارك الله في القوم الملاعين قال الحسن هو جواب للمشركين حين قالوا انه شقي فقال سبحانه يا رجل ما انزلنا
عليك القرآن لتشقى لكن لتسعد به وتنال الكرامة في الدارين قيل وكان يصلي الليل كله ويعلق صدره بحبل لا يغلبه النوم فامره
بالتخفيف على نفسه وانه ما انزل عليه القرآن ليتعب كل هذا التعب وقرئ شاذا بفتح الطاء وسكون الهاء ومعناه طأ الارض بقدميك
جميعا وعن الصادق عليه السلام كان يعتمد على احد رجليه في الصلاة ليزيد تعبه فيها فانزل الله تعالى طه ما انزلنا عليك القرآن لتشقى واما ص
فروي عن الصادق عليه السلام انه اسم من اسمائه تعالى اقسم به وقيل هو اسم للسورة وقيل اسم من اسماء القرآن وقيل ان محمدا قد سبق واما ق فهو
للسورة او اسم من اسمائه تعالى او اسم للجبل المحيط بالارض ملخص من تفسير الطبرسي والبيضاوي والكشاف والثعلبي وعلي بن ابرهيم انتهى وعلقت
غريب وجليله كذا في اكثر النسخ بالتشديد ولا وجه له يحتمل ان يكون بالتخفيف بقلب الثانية ياء من قبيل امليت واملكت وفي بعض النسخ
غررت وجللت هو الاظهر ان الله اشترى قيل حقيقة الاشتراء لا يجوز عليه لان المشتري انما يشتري ما لا يملك وهو تعالى مالك الاشياء
كلها لكنه مثل قوله سبحانه من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا في انه تعالى ذكر لفظ الشراء والقرض تلطفا لتأكيد الجزاء ولما كان سبحانه
ضمن الثواب على نفسه عبر عن ذلك بالاشتراء وجعل الثواب ثمنا والطاعات مثمنا على ضرب المجاز واخبر انه اشترى من المؤمنين انفسهم
ببذلها في الجهاد في سبيله واموالهم بانفاقها في مرضاته على ان يكون في مقابل ذلك الجنة واللام في لنبلونكم للقسم اي نعاملكم معاملة
المختبر بما نكلفكم من الامور الشاقة حتى يتميز المجاهد منكم من غيره والصابر على الجهاد وقيل معناه حتى نعلم اولياؤنا المجاهدين منكم و
اضافه الى نفسه تعظيما لهم وتشريفا كما قال ان الذين يؤذون الله ورسوله اي يؤذون اولياء الله ونبلو اخباركم اي نختبر اسراركم والابتلاء
على ثلثة وجه نعمة واختبار ومكروه واصل البلاء المحنة والله تعالى يمتحن العبد بنعمه ليمتحن شكره ويمتحنه بما يكرهه ليمتحن صبره الامثال و

البلاء

باب ادعية عيد الفطر

والبلد الامين وبالجنة ان قال استفتح خروجك بهذا الدعاء الى ان تدخل مع الامام في الصلوة فان فاتك منه شيء فاقضه بعد الصلوة اللهم اليك وجهت وجهي واليك فوضت امري وعليك توكلت الله اكبر كما هدانا الله اكبر الهنا ومولانا الله اكبر على ما اولانا وحسن ما ابلانا الله اكبر وليّنا الذي اجتبانا الله اكبر ربنا الذي برانا الله اكبر الذي انشأنا الله اكبر الذي بقدرته هدانا الله اكبر الذي خلقنا فسوانا الله اكبر الذي بدينه حبانا الله اكبر الذي من فتنته عافانا الله اكبر الذي بالاسلام اصطفانا الله اكبر الذي فضلنا بالاسلام على من سوانا الله اكبر واكبر سلطانا الله اكبر واعلا برهانا الله اكبر واجل سبحانا الله اكبر واقدم احسانا الله اكبر واعز اركانا الله اكبر واعلا مكانا الله اكبر واسنى شانا الله اكبر ناصر من استنصر الله اكبر ذو المغفرة لمن استغفر الله اكبر الذي خلق وصور الله اكبر الذي امات واقبر الله اكبر الذي اذا شاء انشر الله اكبر واعلى واكبر الله اكبر واقدس من كل شيء واظهر الله اكبر رب الخلق والبر والبحر الله اكبر كما يجب ربنا ان يكبر اللهم صل على محمد ورسولك نبيك وصفيك ونجيبك وامينك وحبيبك وصفوتك من خلقك وخليلك وخاصتك وخيرتك من بريتك اللهم صل على محمد عبدك ورسولك الذي هديتنا به من الضلالة وعلمتنا به من الجهالة وبصرتنا به من العمى واقمتنا به على المحجة العظمى وسبيل التقوى وارشدتنا واخرجتنا به من الغمرات الى جميع الخيرات وانقذتنا به من شفا جرف الهلكات اللهم صل على محمد وال محمد افضل واكمل واشرف واكبر واطهر واطيب واتم واعم وازكى وانمى واحسن واجمل ما صليت على احد من العالمين اللهم شرف بنيانه وعظم برهانه واعل مكانه وكرم في القيمة مقامه وعظم على رؤس الخلائق حاله اللهم اجعل محمدا وال محمد يوم القيمة اقرب الخلق منك منزلة واعلاهم منك مكانا وافسحهم لديك منزلة ومجلسا واعظمهم عندك شرفا وارفعهم منزلة اللهم صل على محمد والائمة المهديين الحجج على خلقك والادلاء على سبيلك والباب الذي منه يؤتى والتراجمة لوحيك المستنين بسنتك الناطقين بحكمتك والشهداء على خلقك اللهم صل على وليك المنتظر امرك المنتظر لفرج اوليائك اللهم اشعب به الصدع وارتق به الفتق وامت به الجور واظهر به العدل وزين بطول بقائه الارض وايده بنصرك وانصره بالرعب وقو ناصره واخذل خاذله ودمدم على من نصب له ودمر على من غشه واقصم به رؤس الضلالة وشارعة البدع ومميتة السنة والمتعززين بالباطل واعز به المؤمنين واذلل به الكافرين والمنافقين وجميع الملحدين والمخالفين في مشارق الارض ومغاربها يا ارحم الراحمين اللهم وصل على جميع المرسلين والنبيين الذين بلغوا عنك الهدى واعتقدوا لك المواثيق بالطاعة ودعوا العباد اليك بالنصيحة وصبروا على ما لقوا من الاذى والتكذيب في جنبك اللهم وصل على محمد وعليهم وعلى ذراريهم واهل بيوتاتهم وازواجهم الطاهرات وجميع اشياعهم واتباعهم من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات والسلام عليهم جميعا في هذه الساعة وفي هذا اليوم ورحمة الله وبركاته اللهم اخصص اهل بيت نبينا محمد المباركين السامعين المطيعين لك الذين اذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا بافضل صلواتك ونوامي بركاتك والسلام عليهم ورحمة الله وبركاته المتهجد يسئل ما اتى له بعد فان فاتك الخ

بيان على ما اولانا اي اكرمنا لما انعم علينا وفي الاقبال واقدم احسانا الله اكبر واعز غفرانا الله اكبر واسنى وسقطت سائر الفقرات من البين في المتهجد اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك وصفيك وحبيبك ونجيبك وامينك ونجيبك وصفوتك من خلقك وخليلك وخاصتك وخالصتك وخيرتك من خلقك الى قوله احد من العالمين اللهم شرف في القيمة مقامه وعظم على رؤس الخلائق حاله الى قوله اللهم صل على محمد وال محمد ائمة الهدى الحجج على خلقك الى قوله لوحيك المستنين بسنتك الى قوله على خلقك اللهم اشعب بهم الصدع وبعد ذلك سائر الضمائر على الجمع وكذا في سائر الكتب غير الاقبال وقال الجوهري الشعب الصدع في الشيء واصلاحه ايضا وشعبت الشيء فرقته وشعبته جمعته وهو من الاضداد وقال الصدع الشق وقال الرتق ضد الفتق وقد رتقت الفتق فارتتق اي التام وقال دمدمت الشيء اذا الزقته بالارض وطحطحته ودمدم الله عليهم اي اهلكهم وقال الدمار الهلاك دمره تدميرا ودمر عليه بمعنى انتهى وقصمه يقصمه بالكسر كسره وفي المتهجد وغيره وافصم بالفاء الفصم الكسر بالتفرقة وانفصم القوم تفرقوا وقال الكفعمي شارعة البدع اي سالكي طرق البدع او الذين يشرعونها اي يجعلونها شريعة تتبع ويسلك طريقها وشرعت في كذا اخذت المتعززين المتغلبين قوله واعتقدوا لك المواثيق بالطاعة يقال اعتقدت كذا اي عقدت عليه القلب والضمير واعتقدها الا وضيعة افتناها اي يقينوا بان جميع مواثيقك بطاعة العباد لك حق او جمعوا جميع مواثيقك وعملوا بها او جعلوا اخذ مواثيق طاعتك على العباد الا وضيعة لهم ولم يتوجهوا الى غيره ولا يبعد ان يكونوا اعتقدوا مبالغة في عقدوا اي احكموا مواثيق طاعتك على العباد والزموا عليهم الحجة في ذلك المتن حينئذ اي في وقت طاعتك المتهجد والبلد الامين والجنة فاذا توجهت الى المصلى فادع بهذا الدعاء اللهم من تهيأ وتعبأ واعد واستعد لوفادة الى مخلوق رجاء رفده وطلب جوائزه وفواضله ونوافله فاليك يا سيدي وفادتي وتهيئتي وتعبئتي واعدادي واستعدادي رجاء رفدك وجوائزك ونوافلك فلا تخيب اليوم رجا

فوايد اداب صلوة وخطبتها

يا مولاي يا من لا يخيب عليه سائل ولا ينقصه نائل انا لم اتك اليوم بعمل صالح قدمته ولا شفاعة مخلوق رجوته ولكن اتيتك مقرا بالظلم
والاساءة على نفسي ولا حجة لي ولا عذر فاسئلك يا رب ان تعطيني مسئلتي وتقلبني برغبتي ولا تردني مجبوها ولا خائبا يا عظيم يا عظيم يا عظيم ارجوك
للعظيم اسئلك يا عظيم ان تغفر لي العظيم لا اله الا انت اللهم صل على محمد وال محمد وارزقني خير هذا اليوم الذي شرفته وعظمته وتغسلني
فيه من جميع ذنوبي وخطاياي وزدني من فضلك انك انت الوهاب **بيان** قال الجوهري جبهته صككت جبهته وجبهته بالمكروه
اذا استقبلته به الاقبال روينا باسنادنا الى ابي محمد ... عن ابي عبد الله عليه السلم قال فاذا قمت للصلوة مستقبل القبلة فكبر وقل اللهم اني عبدك وابن عبدك
هارب منك اليك اتيتك وافدا اليك تائبا من ذنوبي زائرا لك وحق الزائر على المزور التحفة فاجعل تحفتي منك وتحفتك لي رضاك
والجنة اللهم انك عظمت حرمة شهر رمضان ثم انزلت فيه القران اي رب وجعلت فيه ليلة خيرا من الف شهر ثم مننت علي بصيامه وقيامه فيما
مننت علي من منك ورحمتك اي رب ان لك فيه عتقاء فان كنت ممن اعتقتني فيه فتمم علي ولا تردني في ذنب ما ابقيتني وان لم تكن
فعلت يا رب لضعف عملي او لعظيم ذنبي فبكرمك وفضلك وبرحمتك وبكتابك الذي انزلت فيه في شهر رمضان وبليلة القدر وما انزلت
فيها وحرمة من عظمت فيها وبمحمد وعلي عليهما السلم وصلواتك عليهما يا الله اتوجه اليك بمحمد ومن بعده صلى الله عليه وعليهم
اتوجه بكم الى الله يا الله اعتقني فيمن اعتقت الساعة بمحمد صلى الله عليه واله الاقبال ومن زوايد الفوايد الدعاء بعد صلوة العيد اللهم
اني اسئلك ان ترزقني صيام شهر رمضان وان تعينني معونتي عليه وان تبلغني استتمامه وفطره وان تمن علي في ذلك بعبادتك وحسن
معونتك وتسهيل اسباب توفيقك فاجبتني واحسنت معونتي عليه وفعلت ذلك بي وعرفتني حسن صنيعك وكرم اجابتك فلك
الحمد على ما رزقتني من ذلك وعلى ما اعطيتني منه وهذا يوم عظمت قدره وكرمت خطره وشرفت حرمته وجعلته عيدا للمسلمين ثم
عبادك ان يبرزوا لك فيه ليوفي كل نفس ما عملت وثواب ما قدمت وليتفضل على اهل النقص في العبادة والتقصير في الاجتهاد في اداء
الفريضة مما لا يملك غيرك ولا يقدر عليه سواك اللهم وقد وافاك في هذا اليوم في هذا المقام من عمل لك عملا فقل في ذلك العمل او كثر كلهم
يطلب اجر ما عمل وثمار الزيادة من فضلك في ثواب صومه لك عباد اليك على حسب ما قلت يا من في السموات والارض كل يوم هو
في شان اللهم وانا عبدك العارف بما الزمتني والمقر بما امرتني المعترف بنقص عملي والتقصير في اجتهادي والخلل بفرضك علي والتارك
ليقينك على نفسي اللهم وقد صمت فشبت صومي لك في احوال الخطاء والعمد والنسيان والذكر والحفظ باشياء نطقت بها السنتي
او لفتها عيني دعوتها نفسي ومال اليها هواي واحبها قلبي واشتهتها روحي او بسطت اليها يدي او سعيت اليها رجلي من حلال لك
المباح يا من رابي الى حرام المحظور بنهيك اللهم وكل ما كان مني بحسبي على غير محل بقليل ولا كثير ولا صغير ولا كبير اللهم وقد برزت
اليك وخلوت بك لاعترف لك بنقص عملي وتقصيري فيما الزمتني واسئلك العود علي بالمغفرة والعائدة الحسنة علي يا احسن حاجتي وامالي
املي واكمل طمعي في رضوانك اللهم صل على محمد وال محمد واغفر لي كل تفريط وكل تقصير واساءة وكل تفريط وكل جهل وكل عمد وكل
خطاء دخل علي في شهري هذا وفي صومي لك وتفضل علي وهب لي وتصدق به علي وتجاوز لي عنه يا غاية كل رغبة ويا منتهى كل سؤله
واملة من وجهي هذا وقد عظمت فيه حاجتي واجزلت فيه عطيتي وكرمت فيه حبائي وتفضلت علي يا افضل من رجي واعظم من سئل
يا الهي يا الله يا الله يا الله يا الله الذي ليس كمثله شيء وصل على محمد وال محمد واغفر لي ذنوبي العمد منها والخطاء في هذا اليوم في
هذه الساعة يا رب كل شيء ووليه افعل ذلك بي وتب بمنك وفضلك وطولك ورحمتك علي توبة نصوحا لا اشقى بعدها ابدا
يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله اسئلك الامثال العليا والاسماء الحسنى اعوذ بك من الشك بعد اليقين والكفر بعد الايمان الهي
اغفر لي يا الهي تفضل علي يا الهي تب علي يا الهي ارحمني يا الهي ارحم فقري يا الهي ارحم ذلي يا الهي ارحم مسكنتي يا الهي ارحم غربتي يا الهي لا تعذبني
وانا ادعوك ولا تعذبني وانا ارجوك وانا استغفرك اللهم انك قلت لنبيك عليه واله السلام وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وما كان الله
معذبهم وهم يستغفرون واستغفرك يا رب واتوب اليك استغفر الله استغفر الله من جميع ذنوبي كلها ما تعمدت منها وما اخطات وما
حفظت وما نسيت اللهم انك قلت لنبيك عليه واله الصلوة والسلام واذا سالك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان
فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون اللهم اني ادعوك كما امرتني فاستجب لي كما وعدتني انك لا تخلف الميعاد اللهم صل على محمد وال محمد الذين
المرضيين بافضل بركاتك وادخلني في كل خير ادخلتهم فيه واخرجني من كل سوء اخرجتهم منه في الدنيا والاخرة يا ارحم الراحمين اللهم صل
على محمد وال محمد واعتق رقبتي من النار عتقا بتلا لا ارق بعده ابدا ولا احرق بالنار ولا ذل ولا وحشة ولا رعب ولا روعة ولا فزع ولا
رهقة بالنار يعني على الجنة بافضل حظوظ اهلها واشرف كراماتهم واجزل عطايا سائليهم وافضل جوائز ايامهم وخير حبائك لهم اللهم
صل على محمد وال محمد واقلبني من مجلسي هذا ومن مخرجي هذا ولم تبق لك ... بيني وبين احد من خلقك تبعة الا غفرته ولا خطيئة الا

والبهمة

محوها

باب ادعية عيد الفطر

همومهم في عثرة الا اقلتها ولا فاضحة الا صفحت عنها ولا جريرة الا اطلقتها ولا سيئة الا وهبتها لي ولا كربة الا وقد خلصتني منها ولا دينا
لا قضيته ولا عائلة الا اغنيتها ولا فاقة الا سددتها ولا عريانا الا كسوته ولا مريضا الا شفيته ولا سقيما الا داويته ولا هما الا فرجته ولا
غما الا اذهبته ولا خوفا الا امنته ولا عسرا الا يسرته ولا ضعفا الا قويته ولا حاجة من حوائج الدنيا والاخرة الا قضيتها على افضل الامل
واحسن الرجاء واكمل الطمع انك على كل شيء قدير اللهم انك امرتني بالدعاء ودللتني عليه فسألتك ووعدتني الاجابة فتنجزت بوعدك
وانت الصادق القول الوفي العهد اللهم وقد قلت ادعوني استجب لكم وقلت سئلوا الله من فضله ان الله كان بكم رحيما وقلت وعد
الصدق الذي كانوا يوعدون اللهم وانا ادعوك كما امرتني فتنجز لي وعدك فصل على محمد وآل محمد واعطني كل ما وعدتني وكل امنيتي
وكل سؤلي وكل همي وكل همتي وكل هواي وكل محبتي واجعل ذلك كله سابغا في حلالك نابتا في طاعتك شرودا في مرضاتك منصرفا
فيها دعوت اليه غير مصروف منه قليلا ولا كثيرا في شيء من معاصيك ولا في مخالفة لامرك اله الحق رب العالمين اللهم وكما وفقتني
لدعائك فصل على محمد وآل محمد ووفقني لاجابتك انك على كل شيء قدير اللهم من تهيأ او تعبأ او اعد او استعد لوفادة الى مخلوق
رجاء رفده وجوائزه ونوافله وفواضله وعطاياه فاليك يا سيدي كانت تهيئتي وتعبئتي واعدادي واستعدادي رجاء رفدك وجوائزك و
فواضلك ونوافلك وعطاياك وقد غدوت الى عيد من اعياد امة محمد صلى الله عليه وآله ولم آتك اليوم بعمل صالح اثق به قدمته
ولا توجهت بمخلوق رجوته ولكني اتيتك خاضعا مقرا بذنوبي واساءتي الى نفسي لا حجة لي ولا عذر لي اتيتك ارجو عظيم عفوك الذي
عفوت به عن الخاطئين وانت الذي عفوت لهم عظيم جرمهم ولم يمنعك طول عكوفهم على عظيم جرمهم ان عدت عليهم بالرحمة فيا من
رحمته واسعة وفضله عظيم يا عظيم يا عظيم يا عظيم يا كريم يا كريم يا كريم صل على محمد وآل محمد وعد علي برحمتك وامنن علي بعفوك وعد علي
وتعطف علي بفضلك واوسع علي رزقك يا رب انه ليس يرد غضبك الا حلمك ولا يرد سخطك الا عفوك ولا يجير من عقابك الا
ولا ينجيني منك الا التضرع اليك فصل على محمد وآل محمد وهب لي يا الهي فرجا بالقدرة التي بها تحيي اموات العباد وبها تنشر ميت البلاد ولا
تهلكني يا الهي غما حتى تستجيب لي وتعرفني الاجابة في دعائي وارزقني طعم العافية الى منتهى اجلي ولا تشمت بي عدوي ولا تسلطه علي ولا
تمكنه من عنقي يا رب ان رفعتني فمن ذا الذي يضعني وان وضعتني فمن ذا الذي يرفعني ومن ذا الذي يرحمني ان عذبتني ومن ذا الذي
يعذبني ان رحمتني ومن ذا الذي يكرمني ان اهنتني ومن ذا الذي يهينني ان اكرمتني وان اهلكتني فمن ذا الذي يعرض لك في عبدك
او يسألك عن امره وقد علمت يا الهي انه ليس في حكمك جور ولا في نقمتك عجلة وانما يعجل من يخاف الفوت وانما يحتاج الى الظلم الضعيف
وقد تعاليت عن ذلك سيدي علوا كبيرا اللهم فصل على محمد وآل محمد ولا تجعلني للبلاء غرضا ولا لنقمتك نصبا ومهلني ونفسني واقلني
عثرتي وارحم تضرعي ولا تتبعني ببلاء على اثر بلاء فقد ترى ضعفي وقلة حيلتي وتضرعي اليك اعوذ بك اليوم من غضبك فصل على
محمد وآله واعذني واستجير بك من سخطك فصل على محمد وآل محمد واجرني واسترحمك فصل على محمد وآله وارحمني واستهديك فصل
على محمد وآل محمد واكفني واسترزقك فصل على محمد وآل محمد واغفر لي فاني لم اعود لشيء كرهته ان شئت ذلك يا رب يا حنان يا منان
يا ذا الجلال والاكرام صل على محمد وآل محمد واستجب لي جميع ما سألتك وطلبته منك ورغبت فيه اليك وقدره واردده واقضه
وامضه وخر لي فيما تقضي منه وتفضل علي به واسعدني بما تعطيني منه وزدني من فضلك وسعة ما عندك فانك واسع كريم و
صل ذلك كله بخير الاخرة ونعيمها يا ارحم الراحمين اله الحق رب العالمين اللهم صل على محمد وآل محمد وافتح لهم فتحا يسيرا واجعل لهم
من لدنك سلطانا نصيرا اللهم اظهر به دينك وسنة نبيك عليه وآله السلام حتى لا يستخفي بشيء من الحق مخافة احد من الخلق اللهم انا
نرغب اليك في دولة كريمة تعز بها الاسلام واهله وتذل بها النفاق واهله وتجعلنا فيها من الدعاة الى طاعتك والقادة الى سبيلك
وترزقنا بها كرامة الدنيا والاخرة اللهم ما انكرنا من حق فعرفناه وما قصرنا عنه فبلغناه اللهم واستجب لنا واجعلنا ممن يذكر فتنفعه
الذكرى اللهم وقد غدوت الى عيد من اعياد امة محمد صلى الله عليه وآله ولم اثق بغيرك ولم آتك بعمل صالح اثق به ولا توجهت بمخلوق
رجوته اللهم بارك لنا في عيدنا هذا كما هديتنا له ورزقتنا واعنا عليه اللهم تقبل منا ما اديت عنا فيه من حق وما قضيت عنا
فيه من فريضة وما اتبعنا فيه من سنة وما تنفلنا فيه من نافلة وما اذنت لنا فيه من تطوع وما تقربنا اليك من سبيل وما استعملتنا
فيه من الطاعة وما رزقتنا فيه من العافية والعبادة اللهم تقبل منا ذلك كله زاكيا وافيا يا ارحم الراحمين اللهم لا تزغ قلوبنا بعد اذ
هديتنا ولا تذلنا بعد اذ اعززتنا ولا تضلنا بعد اذ وفقتنا ولا تهنا بعد اذ اكرمتنا ولا تفقرنا بعد اذ اغنيتنا ولا تمنعنا بعد اذ اعطيتنا
ولا تحرمنا بعد اذ رزقتنا ولا تغير شيئا من نعمك علينا ولا احسانك الينا التي كانت لنا ولا لما هو كائن فان في كرمك وعفوك وفضلك
سعة لمغفرات ذنوبنا برحمتك فاعتق رقابنا من النار يا الله الا انت يا لا اله الا انت اسألك بوجهك الكريم ان كنت رضيت عني في

واهدني واستنصرك فصل على محمد وآل محمد وانصرني واستكفيك فصل على محمد وآل محمد

هذا الشهر

في هذا الشهر ان تزداد عني رضا لا تسخط بعده ابدا علي وان يكنت لم ترض عني فارض عني واعوذ بك من ان لك تفسخ الا ان رضيت عني رضا لا تسخط بعده ابدا علي و رحمة لا تعذبني بعدها ابدا واسعدني سعادة لا اشقى بعدها ابدا واغنني غنى لا افتقر بعده ابدا واجعل افضل جائزتك لي العتق من النار واعطني من الجنة ما انت اهله وان كنت بلغتنا ليلة القدر والا فاخر اجالنا الى قابل حتى تبلغنا من يسر منك وعافية يا ارحم الراحمين ولا تجعله اخر العهد منا بشهر رمضان واعط جميع المؤمنين والمؤمنات ما سألتك لنفسي برحمتك يا ارحم الراحمين ما شاء الله لا قوة الا بالله حسبنا ونعم الوكيل وصلى الله على خير خلقه محمد واله وسلم تسليما اللهم انك ترى ولا ترى وانت بالمنظر الاعلى فالق الحب والنوى تعلم السر واخفى ولك الحمد يا رب العالمين ولك الحمد في الملا الاعلين ولك الحمد في النور ولك الحمد في الظل والحرور ولك الحمد في الغدو والاصال ولك الحمد في الايام والاحوال ولك الحمد في قيام رمضان لك الحمد على كل حال اللهم صل علينا ختمنا وحصنا فروجنا وصمنا شهرنا واطعمنا الدنيا واذنبنا زكوة دعائنا طيبة بها انفوسنا وخرجنا اليك لاخذ جوائزنا فصل اللهم على محمد وال محمد ولا تخيبنا وامنن علينا بالتوبة والمغفرة ولا تردنا على اعقابنا ولا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا ولا تجعله اخر العهد منا وارزقنا صيامه من قابل ما ابقيتنا وامنن علينا بالجنة ونجنا من النار وزوجنا من الحور العين امين رب العالمين انك على كل شيء قدير وصلى الله على خير من خلقه محمد النبي واله الطيبين الطاهرين وسلم تسليما **بيان** رواها البهائي في بعض النسخ بالواو وهنا وفي قوله واشبهها وهو لظهور على نسخة او فهي اما بمعنى الواو او محمول على شدة مراتب المحبة والعزم وضعفها كما هذا اللهم اجعل ان تكون من ابتداء شهر اي حال كونه في ذلك الشيء مبتدأ من الحلال معرفا عنه منهيا الى الحرام او بيانية والمعنى مع بيان تعميم ما يتكلم به ويشتهيه وينبسط به اليه ويسعى اليه سواء كان مباحا لغوا لا فائدة فيه او حراما فان كلا منها مخل بكمال الصوم ويؤيد الثاني ان في اواخر الفوائد او حراما في قوله وكل ما كان اما بالجر عطفا على حلال او اثما او بالرفع بتقدير الخبر اي هو ايضا كذلك اي كان ينبغي ان يكون صومي مخلوطا بطاعتك بجميع جوارحي في جميع احوالي فشبته باشياء منها محظور ويتهبك منها مباح فمن نحل بخليل ولا كثير ولا صغير ولا كبير او الكبر ونواهيك لكنها مخلة بكمال الصوم وقد برزت البلية في هذا العبد لان ستدارك ذلك بفضلك قال الجوهري الغائلة الحقد والمعقر يقال هذا الشيء اعوذ عليك في كذا اي انفع وقال الحقا الفضا لك الامثال العليا اشارة الى قوله سبحانه للذين لا يؤمنون بالاخرة مثل السوء ولله المثل الاعلى الصفة الاعلى وهو الوجوب الذاتي والغنى المطلق والنزاهة عن صفات المخلوقين والحجة البالغة والامثال التي مثل بها في القران الحكيم ولا ندعو في بعض النسخ ولا نوعو ولو عوعن الجبن جوفه وجعل هلوعا جزوعا اي جبانا جزوع والاول اظهر وقال الفيروزابادي النهمة الحاجة وبلوغ الهمة والشهوة والنهم بالتحريك افراط الشهوة في الطعام تشبها بما يأتي في حلال اي بالبا انفذه وفي بعض النسخ بالباء الموحدة من السلامة على المجاز وفي بعضها بالنون من سلم الرايات عرض والغرض محركة هدف يرمى فيه والنصيحة قريب منه اي ما ينصب ليرمي بها ولم يصرح بحتى كتب اللغة قال الفيروزابادي النصب العلم المنصوب وتحرك والغاية ونصبه كان فيه حذفا وايضا الا اي نفس عني بق نفس الله عن كربه له فرجها وفي بعض نسخ الدعا ومهلني ونفسني اي اتركني مع نفسي كناية عن دفع البلاء عنها وما اذنت لنا العلم كناية عن التوفيق والتقدير كما يوحي اليه بعض اخبار القضا والقدر كامن لنا فيما يرى ان المعاصي فانها المناسبة للقبول لا تزغ قلوبنا اي لا تملها عن الايمان لانسلبنا التوفيق بل تبقي على الاهتداء الذي منحتنا بالارادة الا بامرك الا الامر انت بلغتنا ليلة القدر اي فضلها فالق الحب والنوى اي شقهما فيخرج منها النبات والثمر وقيل المراد به الشقاق الذي في الحنطة والنواة تعلم السر واخفى واخفى من السر واختلف فيهما فقيل السر ما حدث به العبد غيره في خفية واخفى منه ما اضمره في نفسه ما لم يحدث به غيره وقيل السر ما اضمره العبد في نفسه واخفى منه ما لم يكن ولا هم به احد وقيل السر ما تحدث به نفسك واخفى منه ما تريد ان تحدث به نفسك في ثاني الحال وقيل السر العمل الذي تستره من الناس واخفى منه الوسوسة وقيل عن الباقر والصادق ان السر ما اخفيته في نفسك والاخفى ما خطر ببالك ثم انسيته اقول ذكر السيد ان دعا السند بن الذي يدعى به في الاعياد الاربعة وسياتي في كتاب المزار كما ذكره هنا مقدما من الذكر ثم قال فاذا فرغت من هذا فاذا فرغت من الصلوة فاسجد سجدة الشكر وقل ما رويناه باسنادنا الى ابي جعفر قال اذا فرغت من دعا العيد المذكور فضع خدك الايمن على الارض وقل سبحانك سيدي كم من عتيق لك فاجعلني ممن اعتقت سبحانك سيدي وكم من ذنب قد غفرت فاجعل ذنبي فيما غفرت سبحانك سيدي وكم من حاجة قد قضيت فاجعل حاجتي فيما قضيت سبحانك سيدي وكم من كربة قد كشفت فاجعل كربتي فيما كشفت سبحانك سيدي وكم من مستغيث قد اغثت فاجعلني ممن اغثت سبحانك سيدي كم من دعوة قد اجبت فاجعل دعوتي فيما اجبت سبحانك سيدي وارحم سجودي في الساجدين وارحم عبرتي في المستعبرين وارحم تضرعي فيمن تضرع من المتضرعين سبحانك سيدي وكم من فقير قد اغنيت فاجعل فقري فيما اغنيت سبحانك سيدي لا تحرم دعوتي في الداعين سبحانك والهي اسأت وظلمت وعملت سوءا واعترفت بذنبي وبئس ما عملت فاغفر لي يا مولاي انه كريم اي عزيز اي جميل فاذا فرغت وانصرفت رفعت يديك ثم حمدت ربك ثم تقول ما تقدم وعليه وسلمت على النبي صلى الله عليه

والرحمة لله تبارك وتعالى الحمد لله رب العالمين المتمجد روى ابو مخنف عن جندب بن عبد الله الازدي عن ابيه ان عليا عليه السلم كان يخطب يوم
الفطر فيقول الحمد لله الذي خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون لا نشرك بالله شيئا ولا نتخذ
من دونه وليا والحمد لله الذي له ما في السموات وما في الارض وله الحمد في الاخرة وهو الحكيم الخبير يعلم ما يلج في الارض وما يخرج منها وما
ينزل من السماء وما يعرج فيها وهو الرحيم الغفور كذلك الله لا اله الا هو اليه المصير و
الحمد لله الذي يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه ان الله بالناس لرؤف رحيم اللهم ارحمنا برحمتك واعممنا بمغفرتك وامددنا
بعصمتك لا تخلنا من رحمتك انك انت الغفور الرحيم والحمد لله لا مقنوطا من رحمته ولا مخلوا من نعمته ولا مؤيسا من روحه ولا مستنكفا
عن عبادته الذي بكلمته قامت السموات السبع وقرت الارضون السبع وثبتت الجبال الرواسي وجرت الرياح اللواقح وسار في جو السماء السحاب
وقامت على حدودها البحار فتبارك الله رب العالمين اله قاهر يذل له المتعززون ويتضاءل له المتكبرون ويدين له طوعا وكرها العالمون
نحمده بما حمد به نفسه وكما هو اهله ونستعينه ونستغفره ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له يعلم ما تخفي النفوس وما تجن البحار
وما توارى الاسراب وما تغيض الارحام وما تزداد وكل شيء عنده بمقدار لا تتوارى منه ظلمة ولا تغيب عنه غائبة وما تسقط من ورقة
الا يعلمها ولا حبة في ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين ويعلم ما يعمل العاملون والى اي منقلب ينقلبون ونستهدي الله
بالهدى ونعوذ به من الضلال والردى ونشهد ان محمدا عبده ونبيه ورسوله الى الناس كافة وامينه على وحيه وانه بلغ رسالة ربه وجاهد
في الله المدبرين عنه وعبده حتى اتاه اليقين صلى الله عليه وآله وسلم اوصيكم عباد الله بتقوى الله الذي لا تبرح منه نعمة ولا تنفد له رحمة ولا
يستغني عنه العباد ولا تجزي انعمه الاعمال الذي رغب في الاخرة وزهد في الدنيا وحذر المعاصي وتعزز بالبقاء وتفرد بالعز والبهاء وجعل
الموت غاية المخلوقين وسبيل الماضين فهو معقود بنواصي الخلق كلهم حتم في رقابهم لا يعجزه لحوق الهارب ولا يفوته ناء ولا آئب
يهدم كل لذة ويزيل كل نعمة ويقطع كل بهجة عباد الله ان الدنيا دار رضي الله لاهلها الفناء وقدر عليهم بها الجلاء فكل
ما فيها نافد وكل من يسلكها بائد وهي مع ذلك حلوة خضرة رائقة نضرة قد زينت للطالب ولاطت بقلب الراغب يطيبها الطامع
ويجتويها الوجل الخائف فارتحلوا رحمكم الله منها باحسن ما بحضرتكم من الزاد ولا تطلبوا منها سوى البلغة وكونوا فيها كسفر نزلوا منزلا فتمتعوا
منه ادنى ظل ثم ارتحلوا لشانهم ولا تمدوا اعينكم فيها الى ما متع به المترفون واضروا فيها بانفسكم فان ذلك اخف للحساب واقرب من
النجاة الا وان الدنيا قد تنكرت وادبرت وآذنت بوداع الا وان الاخرة قد اقبلت واشرفت ونادت باطلاع الا وان المضمار اليوم وغدا
السباق الا وان السبقة الجنة والغاية النار الا تائب من خطيئته قبل هجوم منيته الا عامل لنفسه قبل يوم فقره وبؤسه جعلنا الله

النار

واياكم ممن يخافه ويرجو ثوابه الا وان هذا اليوم يوم جعله الله عيدا وجعلكم له اهلا فاذكروا الله يذكركم وكبروه وعظموه وسبحوه ومجدوه
وادعوه يستجب لكم واستغفروه يغفر لكم وتضرعوا وابتهلوا وتوبوا وانيبوا وادوا فطرتكم فانها سنة نبيكم وفريضة واجبة من ربكم فليخرجها
كل امرئ منكم عن نفسه وعن عياله كلهم ذكرهم وانثاهم صغيرهم وكبيرهم وحرهم ومملوكهم يخرج عن كل واحد منهم صاعا من شعير
او صاعا من تمر او نصف صاع من بر من طيب كسبه طيبة بذلك نفسه عباد الله وتعاونوا على البر والتقوى وتراحموا وتعاطفوا وادوا
ما افترض الله عليكم فيما امركم به من اقام الصلوة المكتوبات واداء الزكوة وصيام شهر رمضان وحج البيت الحرام والامر بالمعروف والنهي
عن المنكر والاحسان الى نسائكم وما ملكت ايمانكم واتقوا الله فيما نهاكم عنه واطيعوه في اجتناب قذف المحصنات واتيان الفواحش وشرب
الخمر وبخس المكيال ونقص الميزان وشهادة الزور والفرار من الزحف عصمنا الله واياكم بالتقوى وجعل الاخرة خيرا لنا ولكم من هذه الدنيا
ان احسن الحديث وابلغ الموعظة كلام الله تعالى اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله احد الى اخرها ثم جلس و
قام وقال الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونؤمن به ونتوكل عليه ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من
يهدي الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
وذكر باقي الخطبة في يوم الجمعة توضيح الحمد لله الذي خلق السموات والارض اخبر بانه تعالى حقيق بالحمد ونبه على انه المستحق له على هذه النعم
الجسام حمد او لم يحمد ليكون حجة على الذين هم بربهم يعدلون وجمع السموات دون الارض وهي مثلهن لان طبقاتها مختلفة بالذات
متفاوتة الاثار والحركات وقدمها لشرفها وعلو مكانها وتقدم وجودها كما قيل وجعل الظلمات والنور اي انشاهما والفرق بين
خلق وجعل الذي له مفعول واحد ان خلق فيه معنى التقدير وجعل فيه معنى التضمين ولذلك عبر عن احداث النور والظلمة بالجعل
تنبيها على انهما لا يقومان بانفسهما كما زعمت الثنوية وجمع الظلمات لكثرة اسبابها والاجرام الحاملة لها اولان المراد بالظلمة الضلال وبالنور
الهدى والهدى واحد والضلال كثير وتقديمها لتقديم الاعدام على الملكات وقيل من زعم ان الظلمة عرض يضاد النور احتج بهذه الاية ولم يعلم

ان عدم

باب ادعية عيد الاضحى

ان عدم الملكة كالعمى ليس صرف العدم حتى لا يتعلق بالجعل ثم الذين كفروا بربهم يعدلون عطف على قوله الحمد لله على معنى ان الله حقيق بالحمد
على ما خلقه نعمة على العباد ثم الذين كفروا به يعدلون فيكفرون نعمته ويكون ثم تنبيها على انه خلق هذه الاشياء اسبابا لتكوّنهم وتعيّشهم
فمن حقه ان يحمد عليها ولا يكفر او على قوله خلق على معنى انه خلق ما لا يقدر عليه احد سواه ثم هم يعدلون به ما لا يقدر على شيء منه ومعنى ثم
استبعاد عدولهم بعد هذا البيان والباء على الاول متعلقة بكفروا وصلة يعدلون على الثاني بحيث الاوثان اى يسوّونها به ثم استانف عليه السلام الكلام
بتبرّيه عن المشركين واظهار التوحيد رب العالمين بقوله لا نشرك بالله شيئا فكان سائلا يقول فكيف تقولون انتم اجاب بانا لا ندعو لا في الخلق
والتربية ولا في استحقاق العبادة ولا في الاستعانة ولا نتخذ من دونه وليا اى ناصرا او محبا او متوليا لامورنا والحمد لله الذي له ما في السموات وما
في الارض خلقا ونعمة فله الحمد في الدنيا الكامل فقد دل على عام نعمته وله الحمد في الاخرة لان ما في الاخرة ايضا كذلك وتقديم الصلة للاختصاص
فان النعم الدنيوية قد تكون بواسطة من يستحق الحمد لاجلها ولا كذلك نعم الاخرة وهو الحكيم الذي احكم امور الدارين الخبير ببواطن الاشياء يعلم
ما يلج في الارض كالغيث ينفذ في موضع وينبع في موضع اخر وكالكنوز والدفائن والاموات الجثث وما يخرج منها كالحيوان في النشاتين والنبات
والفلزات ومياه العيون وما ينزل من السماء كالملائكة والكتب والمقادير والارزاق والانداء والصواعق وما يعرج فيها كالملائكة واعمال
العباد والابخرة والادخنة وهو الرحيم الغفور للمفرطين في شكر نعمته كثرتها اى في الاخرة مع ما الرحمن سوابق هذه النعم الفائتة للحصر ولما اقتبس
ثلاث الايات من الكتاب الحكيم اكدها واظهر الايمان والاذعان بها بقوله كذلك الله ربنا جل ثناؤه عزّ ان يمكننا القيام بكما هو حقه وكالا احد
له انه لا غاية له ابدا ولا نهاية لنعمه والطلوع وكما لا انه لا الا هو معبودا وخالق لا اله والمبدع في الاخرة ان تقع اى من ان تقع او كراهة
ان تقع بان خلقها على صورة متداعية الى الاستمساك الا باذنه اى بمشيته وذلك في القيامة ان روف رحيم حيث هيأ لهم اسباب الاستدلال
وفتح عليهم ابواب المنافع ودفع عنهم انواع المضار ثم انه عليه السلام لما عدد اصول نعم الجسام وحمده على ما خص عباده به من الانعام شرع في
السؤال فابتدا باهم المطالب هو الرحمة والمغفرة والعصمة عن الخطايا وان لا يخلينا في حال من احوالنا في الدنيا والاخرة من رحمته وفي الفقيه
واعصمنا بمغفرتك انك انت العلي الكبير على الحمد اى قويا واتيتنا فالجوهري امددت الجيش بمدد قال ابو زيد مددنا القوم اى صرنا مددا
لهم وامددناهم بغيرنا وامددناهم بفاكهة والمادة الزيادة المتصلة ثم استانف عليه السلام الحمد على وجه اخر ليصير سببا لمزيد معرفتهم به سبحانه
وبنعمه فتؤثر فيهم مواعظه فقال والحمد لله لا مقنوطا من رحمته قائم مقام الفاعل لقوله مقنوطا كمر وربه اى احمده حال كونه لا مقنوطا من رحمته
وعفوه ونعمته بحيث لا ينبغي ان يقنط من رحمته احد وكذا سائر الفقرات والروح الرحمة قال تعالى نقلا عن يعقوب لابنائه ولا تيأسوا من روح الله
انه لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون وقوله ولا مستنكفا في بعض النسخ بفتح الكاف على سياق سائر الفقرات وفي اكثرها بكسر الكاف
فالمعنى انه سبحانه مع غاية علوه ورفعته واستغنائه لم يستنكف عن ان يعبده العباد ويدعوه لصغير حوائجهم وكبيرها وسمى دعاء عباده تركا تشبيها
وفي نهج البلاغة هكذا الحمد لله غير مقنوط من رحمته ولا مخلو من نعمته ولا مأيوس من مغفرته ولا مستنكف عن عبادته الذي لا تبرح منه رحمة ولا
تفقد له نعمة وفي الفقيه هكذا والحمد لله الذي لا مقنوط من رحمته ولا مخلو من نعمته ولا مؤيس من روحه ولا مستنكف عن عبادته فيمكن ان
يقرا مقنوط ونظائره بالرفع فتكون مع الظرف بتقدير الجملة اى لا يقنط من رحمته ويكون صلة للصلة ضمير محذوف ويمكن ان يقرا الجميع بالنصب
ويكون المفعول في المقنوط والمخلو بمعنى الفاعل كما قيل في حجابا مستورا اى لا قانط من رحمته ولا خالي من نعمته مستنكف يكون على بناء الفاعل
مع ان قنط اتى متعديا بمثل القنوط وابادك القنط المنع الذي يكاد يستبدل يقوله كن او بقدرته وارادته مجازا او باسم الاعظم كما روي وقرب عن
كتبع كونها سبعا اما باعتبار الاقاليم او ان لها طبقات بينها فرج تسكن فيها الجن وغيرهم او المراد بالارض غير السماء فباعتبار كرة النار
وطبقتي كرة الهواء وكرة الماء وثلاث طبقات الارض المركبة والطينية والخالصة صيرت سبعا ولم وجوه اخرى او ان محدب الارض مع محدب السماء
وانت السافل الى السابعة كل منها ارض لما فوقها ومستقر لجماعة من المخلوقات من الانس وسائر الحيوانات والملائكة كما ورد في بعض الاخبار
قد مر تحقيقه مفصلا في كتاب السماء والعالم وفي الفقيه سطحت الارض المهاد وقال الفيروزابادي المهد كالكتاب الفراش والمهد الارض
مهادا اى بساطا ممكنا للسلوك فيه والرواسي الثوابت الرواسخ واللواقح اى الحوامل شبه الريح التي جاءت بخير من انشاء سحاب ماطر بالحامل كما
شبه ما لا يكون كذلك بالعقيم او ملقحات للشجر والسحاب نظيره الطوائح بمعنى المطيحات في قوله ومختبط مما تطيح الطوائح وقامت على حدودها
الضمير راجع الى البحار اى قامت البحار على حدودها التي عينها الله لها لم تتجاوز عنها ويمكن ارجاعه الى الارض بقرينة المقام ويحتمل ارجاعه
الى السحاب ايضا لانها انبعثت منها ذل له المتعززون اى الذين عتوا وابى لخلو اعزاء اهل الذين يتكلفون العزة ويلبسوا المتصفين بها ما نهى
مخصوصة به سبحانه فيعشاك اى نصاغر والضئيل النحيف الجسم الحقير ودان له ذل واطاع وجنه واجنه بمعنى ستره والاسراب جمع السرب بالتحريك
وهو جحر الوحشي والحفير تحت الارض وما ينقص الارحام اى ينقص من مدة الحمل او عدد الولد او اعضائه او دم الحيض والنفاس وفي الاستحاضة وما

ورداد

لا مقنوطا حال من الحمد لله
ومن رحمته

باب الأدعية عند الأضحى

تزداد على جميع الوجوه وتغاض وازداد بها الارضين ومتعددين في كل شيء عنده بمقدار اي بقدر لا يجاوزه ولا ينقص عنه او بتقدير وقضاء
وما تسقط من ورقة الا يعلمها اي الغرض في ذكر علمه تعالى بالجزئيات ولا حبة في ظلمات الارض ولا يابس الا وكلها مسطورة على هذا وقوله الا في
كتاب مبين بدل من الاستثناء الاول بدل الكل على ان الكتاب المبين علم الله او بدل الاشتمال ان اريد به اللوح او القرآن وقرئت بالرفع للعطف
على محل ورقة او للابتداء والخبر الا في كتاب مبين وفي الفقيه وما تسقط من ورقة من شجرة ولا حبة في ظلمة الا يعلمها الا الله هو ولا رطب ولا يابس
يجري يجرون في الاخرة والدنيا بجرمهم الجنتا والمفلا الذي اي انه منقلب ينقلبون في الاخرة او الاعم و تمسكنا الله بالهدى اي طلبنا الهدى اثر ابقه
بهدايته تعالى او حال كوننا ملتبسين بالهدى اثر منقلب غريبها الدعة بن عمرو وفي الفقيه الحائد بن عمر اي المائلين عن الحق اي عن السفيه
كونه غاية متمسكين بامر كل شيء مظلوم اشارة الى قوله تعالى واعتصموا بحبل الله بايدي اليقين الذي لا نبرح منه بغيرها لا نزول ولا ننفد على الجمهور
اي لا نعدم وفي بعض النسخ لا ننفد على المكروه من النفاد وهو الفناء والانتهاء وكذا في الفقيه لا نبرح عن حمد ولا ننفد لغيره وعدم البراح
والفقدان في الفقرات مطرح على تقدير قابلية المحل لامتناع ... شيء الرحمة والانعام وعدم الشرط لا ينافي الامتناع الذي ... الاخرة في غير
نعم القوي متفردا بالبقاء اي صاحب عز انا البا بوجوب الوجود وامتناع طريان العدم عليه متفردا بالعز العلية على من سواه والبهاء اي الحسن
والصفات الكاملة الذاتية وفي تلك مكان تلك الفقرة وذلك خلقه بالموت والفناء وسبيل الماضين في غير العالمين معقود بنواصي الباقين لا
يعجزه اباقا الهاربين وعند حلوله باسر اهل الهوى ويعدم ... والعقد بالنواصي كناية عن الحتم واللزوم مع الاشعار بالتذلل وعدم الامتناع كما كان لا
بالناصية كناية عن قوله تعالى ما من دابة الا هو آخذ بناصيتها الا يعجزه الحوالب اي لا يصعب بمنع عليه لحوقه وعلى ما في بعض يعجزه الاباق
من اللحوق ولا ادراك ولا يفوته ناء اي بعيد ولا ان اي راجع ويمكن ان يكون المراد بالناء العاصي وبالناب المطيع او البعيد عن طينة
والراجع اليه او المراد بالناب الغائب المختفي من آب الشمس اذا غابت والاوب ايضا سرعة تقليب اليدين والرجلين في السير والناوي لذلك لبهما
اجمع ويترك الليل والليث الى الخلوات يتهم ليلا ويعض هذه المعاني ايضا لا يخلو من مناسبة لكن بتكلف وفي النهج الحسن والسرور وتقشعت الريح السحاب
اي كشفته فتقشع تقشع وفي بعض بل كل نعمة ويقطع كل همة والدنيا دار كتب الله لها الفناء ولاهلها منها الجلاء فاكثرهم ينوي بقاءها او يعظم
بناءها وهي حلوة وفي النهج والدنيا دار مني لها الفناء ولاهلها منها الجلاء ومنه قد روي الجلاء الخروج من البلد والنافذ الفاني والناء
الحلاوة والخضرة والنظارة اشارة الى الجهات التي تميل اليها القاصرون الغافلون عن العواقب وفي بعض النسخ خضرة مكان خضرة من نضر
وهي طيب العيش وناقص الشيء العجيب والنضرة من نضرة وهي الحسن والرونق قد زينت للطالب وفي نهج والنهج قد عجلت قد علت لخطار
على العارفين تقديم الخبر للطالب كان قصيرا لهمة رضي به وقصد عن طلب الخرف والا فلا يلتفت اليه وطلب ما هو خير له وابقى كما قال سبحانه
من كان يريد الحيوة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون اولئك الذين ليس لهم في الاخرة الا النار وقال تعالى فمن
الناس من يقول ربنا آتنا في الدنيا وما له في الاخرة من خلاق ولاطت بقلب الراغب قال الجوهري لاط الشيء بقلبي يلوط ويليط ولم
لا يجعل في قلبي لوطا وليطا يعني الحب اللازق بالقلب انتهى وفي نهج والنهج والتبست بقلب الناظر والالتباس الاختلاط والاشتباه في
الدنيا بالقلب خلطه المحاسن المساوي لافتتانه بحسن منظرها والغفلة عن عواقبها او اشتباهها بحيث يتوهمها باقية لذيذة ولا يعلم فنائها
ومرارتها واستطاب الشيء وجده طيبا واطابه وطيبه جعله طيبا والنسخ هنا مختلفة واجودها يستطيبها وفي بعض النسخ بطيبها بتمكن
الياء الموحدة على الباء من قولهم طاب بطيبه وتطيبه اذا دعاه الطاهر ايضا صحيح في بعض ذلك ويضني ذو الثروة الضعيف مقصر بحب
خال الصلاح لثروة وكثرة المال سببا لحزن الضعيف الفاقد له ومرض قلبه من قولهم ضني كرضي اي مرض مرضا مخامرا كلما ظن برؤه نكس
واضناه المرض والضنانة المعاناة ويحتمل ان يكون كناية عن تجمع ذي الثروة له وعلى التقديرين لا يخلو من تكلف ولعله لذلك اسقطها النسخ
ويجتويها الوجل الخائف في بعض نسخ الكتاب بالجيم من قولهم اجتواه اي كرهه وفي بعضها بالحاء المهملة من قولهم احتواه واحتوى عليه اي
جمعه واحرزه اي يجمعها ويحوزها الخائف الوجل من عذاب الله لشدة الدواعي اليها فكيف الغافل الآمن المغرور والاول اظهر فارتحلوا منها
رحمكم الله باحسن ما بحضرتكم من الزاد الارتحال السفر والانتقال والباء للتعدية والحضرة الحضور وقرب الرجل وفناؤه اي احسن ما هو موجود عندكم
حاضر لديكم من الزاد وهو التقوى قال الله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى والزاد طعام يتخذ للسفر ويحتمل ان يكون المراد هنا ما ينتفع به في
الدنيا بالملابسة بها او بالاحسن ما يمكن ان يكون سببا لعقبة الاخرة والملابس بما بعده وفي نهج باحسن ما بحضرتكم ولا تطلبوا منها اكثر من القليل
ولا تسألوا منها فوق الكفاف وارضوا منها باليسير ولا تمدن اعينكم منها الى ما متع المترفون به واستهينوا بها ولا توطنوها واضروا بانفسكم فيها
واياكم والتنعم والتلهي والفاكهات وفي بعض النسخ والفكاهات فان في ذلك غفلة واغترارا الا ان الدنيا وفي النهج ولا تسألوا منها فوق الكفاف
ولا تطلبوا منها اكثر من البلاغ والكفاف وفي النهج ما كف عن الناس واغنى والبلاغ ما يتبلغ به ويتوصل الى المطلوب ولا تمدن اعينكم اي لا تنظر

دعيه

باب ادعية الخطب

نفسه اي لا تطلبوا بانفسكم طموح العين الى ما متع به المترفون اي انعم على الذين اترفتهم والمغنيهم النعم من الاموال والاولاد وغير ذلك من زهرات الدنيا فانها في معرض الزوال والانقطاع مع ما يتبعها من الحساب والجزاء قال الجوهري والمترف كمكرم المتروك يصنع ما يشاء لا يمنع والمنعم لا يمنع من تنعمه واستهينوا بها اي عدوها هينا حقيرا اي لا تستعظموها ولا توطنوها اي لا تتخذوها وطنا بل منزلا ومعبرا تنتقلون منها الى دار القرار والمراد النهي عما هو لازم التوطن من سكون القلب اليها والسعي في عمارتها وترك الاستعداد للخروج عنها واضروا بها انفسكم بتحمل مشقة الطاعات وترك المشتهيات واللذات والاكتفاء بالقليل من الحلال في المآكل والملبس وغيرهما والتنعم التلذذ بالنعم ولعل المراد هنا شدة الاعتناء بها وكثرة السعي في تحصيلها او يحمل على ما اذا حصلت من حرام او شبهة ويحمل الامر على الكراهة لكن يأبى كثير من الاخبار وتفسير الكلام [illegible] في كتاب مكارم الاخلاق والتلهي الاشتغال بما يلهي ويشغل عن الاخرة وتحصيلها والتفاكه السعي في تحصيل انواع الفواكه والاعتناء بها او المفاكهة والممازحة ولعلها اظهر قال الجوهري الفكاهة بالضم المزاح وبالفتح مصدر فكه الرجل بالكسر فهو فكه اذا كان طيب النفس مزاحا والفكه ايضا الاشر البطر الا وان الدنيا قد تنكرت اي تغيرت عن حالها الى حال تكرهها والنكرة ضد المعرفة والتنكر اما انها عدم المعرفة او تغيره الى حال لا تعرف فيشبه عليه المراد الدنيا بشخص اقبل عليك ووعدك بمواعيد من الاعانة والموافقة والاحسان ثم تغير كانه لا يعرفك وادبر عنك واعلمك بانه يفارقك ولا تنتفع منه بشيء وادبارها كناية عن سرعة تصرمها وتطرق النقص والفناء الى متاعها من صحة وشباب وجاه ومال وذلك علة الاقبال الاخرة التي تتلوها الى الابد الاعلام والوداع بالفتح الاسم من التوديع وهو تخليف المسافر الناس خافضين وهم يودعونه تفاؤلا بالدعة التي يصير اليها اذا رجع والاطلاع الاشراف من مكان عال والمقبل الى الاعداد اخرى بالوصول وقيل اسند الاشراف الى رب الاخرة وعبرها للتعظيم كما يكنى عن الفاضل بمجلسه وحضرته ولا يخفى بعده وفي النهج اما بعد فان الدنيا قد ادبرت وآذنت بوداع وان الاخرة قد اقبلت واشرفت باطلاع وفي [illegible] الا ان الدنيا قد تنكرت وادبرت واحلولت وفي بعض النسخ واحلوذت وآذنت بوداع الا وان الاخرة قد حلت فاقبلت واشرفت [illegible] آذنت بالطلاع يقال حلا الشيء واحلولى اذا صار حلوا واحلولت باثبات الواو خلاف القياس وكانه تصحيف قد رحلت به [illegible] الا وان المضمار اليوم وغدا السباق الا وان السبقة الجنة والغاية النار وفي [illegible] والسباق غدا وفي النهج الا وان اليوم المضمار وغدا السباق والسبقة الجنة والغاية النار قال السيد رضي الله عنه بعد ايراد هذه الفقرات وطويل من سائر الفقرات لو كان كلام ياخذ بالاعناق الى الزهد في الدنيا ويضطر الى عمل الاخرة لكان هذا الكلام وكفى به قاطعا لعلائق الامال وقادحا زناد الاتعاظ والازدجار ومن اعجبه قوله الا وان اليوم المضمار وغدا السباق والسبقة الجنة والغاية النار فان فيه مع فخامة اللفظ وعظم قدر المعنى وصادق التمثيل وواقع التشبيه سرا عجيبا ومعنى لطيفا وهو قوله عليه السلام والسبقة الجنة والغاية النار فخالف بين اللفظين لاختلاف المعنيين ولم يقل السبقة النار كما قال السبقة الجنة لان الاستباق انما يكون الى امر محبوب وغرض مطلوب وهذه صفة الجنة وليس هذا المعنى موجودا في النار نعوذ بالله منها فلم يجز ان يقول والسبقة النار بل قال والغاية النار لان الغاية قد ينتهي اليها من لا يسره الانتهاء اليها ومن يسره ذلك فصلح ان يعبر بها عن الامرين معا فهي في هذا الموضع كالمصير والمال قال الله تعالى قل تمتعوا فان مصيركم الى النار ولا يجوز في هذا الموضع ان يقال فان سبقتكم الى النار فتامل ذلك فباطنه عجيب وغوره بعيد وكذلك اكثر كلامه وفي بعض النسخ وعندنا في رواية اخرى والسبقة الجنة بضم السين والسبقة عندهم اسم لما يجعل للسابق اذا سبق من مال او عرض والمعنيان متقاربان لان ذلك لا يكون جزاء على فعل الامر المذموم وانما يكون جزاء على فعل الامر المحمود انتهى كلامه رفع الله مقامه واقول المضمار [illegible] في موضع [illegible] وقد يطلق على ميدان المسابقة وعلى غاية الفرس في السباق ايضا وتضمير الفرس هو ان تعلفه حتى يسمن ثم ترده الى القوت وذلك في اربعين يوما والسباق المسابقة وليس جمعا للسبقة بالضم اي الذي يتبنى البعض كما توهم فان جمعها اسباق والسبقة بالتحريك الخطر اي المال الذي يوضع بين اهل السباق وغاية كل شيء منتهاه ولا يعتبر في مفهومها ان يكون مطلوبا حتى يتكلف لكون النار غاية بانها غاية عرضية لمحبة الدنيا ولما فيها من لذاتها كما يفهم من كلام بعض شراح النهج بل النار غاية لان المصير اليها منتهى فعل السباق وفي اكثر نسخ النهج السبقة بفتح السين وسكون الباء وفي بعضها بالتحريك وهو اظهر ولنرجع الى بيان حاصل التشبيه وتطبيق المشبه على المشبه به ولم يتعرض له احد وعلى ما يخطر بالبال وجوه الاول ان يكون المراد بالمضمار زمان تضمير الفرس فمدة عمر الدنيا مدة تضمير النفس وتقويتها بالعلم والعمل والاخلاص في العمل والجنة للابرار في ميدان القيامة وشبه القيامة بميدان السباق والنار بالغاية التي توضع في منتهى الميدان والجنة بالعوض الذي ياخذه السابق وكل من كان اخف واقل عند الله نفسه اقوى بالعلم والعمل يكون قطعه لعرصة القيامة اسرع ووصوله الى النار التي لا بد من وصول كل احد يومئذ اليها لقوله سبحانه وان منكم الا واردها اسبق كان عوضه من الجنة اكثر وعلى هذا يكون تشبيها تاما منطبقا على سائر الايات والاخبار الواردة في ذلك الثاني ان كان عوضه من الجنة اكثر وعلى هذا يكون تشبيها تاما منطبقا على سائر الايات والاخبار الواردة في ذلك الثاني ان يكون المراد بالمضمار مكان التضمير فالدنيا محل تضمير النفس بالكمالات وسائر اجزاء التشبيه كما مر في الوجه الاول وعلى هذين الوجهين يمكن ان لا يحمل الغاية بمعنى غاية الميدان ولا

باب ادعية عيد الاضحى وبعض اداب صلاته

يكون ذكرها داخلا في التشبيه والمعنى انهم بينما يتعوّدون في الغنيمة فمن سبق يعطى الجنة ومن لم يسبق حرم الجنة فيكون مصيره الى النار كان المسبوق في الدنيا
يحرم العوض ويعرض نار الحسرة والندامة في عدم تحصيل فرص سبق الاول ابلغ واكمل في التشبيه الثالث ان يكون المراد بالمضمار ميدان المسابقة والسباق
موضع السباق على حذف المضاف اليه يتسابقون في الدنيا الى السعادات والكمالات فالسابق حظه وعوضه الجنة بالخلود في الاخرة والمسبوق عاقبته
ومصيره النار لعدم استحقاق الجنة وعلى هذا يمكن ان يقرأ السباق بالضم والتشديد اي السابقون يجزون غدا لاجل سبقهم لكنه يخالف المضبوط
في النسخ الرابع ان يكون المراد بالسبقة ما يستبقون اليه كما يظهر من كلام السيد وان لم نر في اللغة بهذا المعنى اي يستبقون في الغنيمة الى الجنة
فمن صبر نفسه في مضمار الدنيا صار اهلا للوصول اليها ينتهي اليها ومن لم يكن فغاية سيره النار لانتهاء قوته عندها وعدم قدرته على التجاوز عنها
الخامس ان يكون المراد باليوم كل زمان سابق من انقضاء عمر الدنيا وبالغد الزمان الذي بعده اي كل عمل يعمل اليوم من خير يصير به نفسك
اقوى للعمل في الغد فكان يوم مضمار للسبق في غده وغاية سير السعداء في هذا المضمار الجنة وغاية سير الاشقياء في هذا الميدان النار اذ
بعد قطع الخطوة ينتهي المضمار فهو اما الى الجنة او الى النار كما قال عليه السلام ليس بين احدكم وبين الجنة والنار الا الموت وهذا معنى لطيف ويمكن
ان تنبيه لما هو الطف من ذلك فيقال اليوم بمنزلة المضمار الدخول بغتة والمنية الموت البؤس الخضوع وشدة الحاجة وفي بعض النسخ قبل يوم منيته
يوم بؤسه وفقره فاذكر الله بالثناء والطاعة يذكركم بالثواب المغفرة والرحمة او يباهي بكم في الملاء الاعلى والابتهال التضرع والانابة
التوبة او الرجوع الى الطاعة لو نصف صاع كذا في اكثر النسخ ويشبه ان يكون خطاءه وفي بعض النسخ كما في التهذيب صاعا من بر على الاول يحمل على التقية
لانه من بدع عثمن كما سيأتي وليجعل النقض الحلم ثم جلس في بيته ثم يجلس جلسة كجلسة العجلان اي يقعد متجافيا او لا يجلس متمكنا او لا يمكث الا
قليلا

باب

ادعية عيد الاضحى وبعض اداب صلاته وخطبتها الاقبال وروينا بالفوايد الدعاء في يوم تبكر يوم النحر فتغتسل وتلبس
انظف ثوب لك وتقول عند ذلك بسم الله الرحمن الرحيم اللهم انا نستفتح الثناء بحمدك ونسدد على الثواب بمنك فاسمع يا سميع فكم يا الهي من
كربة قد فرجتها وهموم قد كشفتها وغموم قد كشفتها فلك الحمد وكم يا الهي من دعوة قد اجبتها فلك الحمد وكم يا الهي من بلية قد صرفتها فلك
الحمد وكم يا الهي من رحمة قد نشرتها فلك الحمد وكم يا الهي من عثرة قد اقلتها فلك الحمد وكم يا الهي من عبرة قد رحمتها فلك الحمد وكم يا الهي
من نعمة قد اسبغتها فلك الحمد وكم يا الهي من محنة قد ازلتها فلك الحمد وكم يا الهي من حلقة ضيقة قد فككتها فلك الحمد سبحانك لم تزل
عالما كاملا ولا تزال ايضا عالما ملكا عظيما ازليا قديما عزيزا حكيما رؤوفا رحيما جوادا كريما واسعا سميعا بصيرا الذي ما خبرت علينا كبيرا
عليها مدبرا لا اله الا انت سبحانك وتعاليت نستغفرك ونتوب اليك انت التواب الرحيم اللهم اني اشهد بحقيقة ايماني وعقد عزمات يقيني
وخفايا ظنوني ومجاري سبول مدامعي ومسارح مطعمي ولذة مشربي ومشامي ولفظي وقيامي وقعودي ومنامي وركوعي وسجودي وبشري
وعصبي وقصبي ولحمي ودمي ومخي وعظامي وما احتوت عليه شراسيف اضلاعي وما اطبقت عليه شفتاي وما اقلت الارض من بدني
انك انت الله لا اله الا انت وحدك لا شريك لك الها واحدا احدا فردا صمدا لم تتخذ صاحبة ولا ولدا ولم تلد ولم تولد ولم يكن لك كفوا
احد وكيف لا اشهد لك بذلك يا سيدي ومولاي وانت خلقتني بشرا سويا ولم اك شيئا مذكورا او كنت يا مولاي خلقي عبثا وربيتني
طفلا صغيرا وهديتني للاسلام كبيرا ولولا رحمتك اياي لكنت من الهالكين نعم فلا اله الا الله كلمة حق من قالها سعد وفاز ومن
استكبر عنها شقي وذل ولا اله الا الله وحده وحده لا شريك له كلمة خفيفة على اللسان ثقيلة في الميزان بها رضى الرحمن وسخط
الشيطان والحمد لله اضعاف ما حمده جميع خلقه من الاولين والاخرين وكما يحب ربنا الله لا اله الا هو ويرضى ان يحمد وكما ينبغي
لكرم وجه ربنا وعز جلاله وعظيم ربوبيته ومداد كلماته وكما هو اهله وسبحان الله اضعاف ما سبحه جميع خلقه من الاولين والاخرين
وكما يحب ربنا الله لا اله الا هو ويرضى ان يسبح وكما ينبغي لكرم وجه ربنا وعز جلاله وعظم ربوبيته ومداد كلماته وكما هو اهله و
لا اله الا الله وحده لا شريك له الها واحدا احدا فردا صمدا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد اضعاف
ما هلله جميع خلقه من الاولين والاخرين وكما يحب ربنا الله لا اله الا هو ويرضى ان يهلل وكما ينبغي لكرم وجه ربنا وعز جلاله و
عظم ربوبيته ومداد كلماته وكما هو اهله والله اكبر اضعاف ما كبره جميع خلقه من الاولين والاخرين وكما يحب ربنا الله لا اله الا
هو ويرضى ان يكبر وكما ينبغي لكرم وجه ربنا وعز جلاله وعظم ربوبيته ومداد كلماته وكما هو اهله واستغفر الله الذي لا اله
الا هو الحي القيوم غفار الذنوب واتوب اليه واسأله ان يتوب علي اضعاف ما استغفره جميع خلقه من الاولين والاخرين وكما
يحب ربنا الله لا اله الا هو ويرضى ان يستغفر وكما ينبغي لكرم وجه ربنا وعز جلاله وعظم ربوبيته ومداد كلماته وكما هو اهله
اللهم يا الله يا رب يا رحمن يا رحيم يا ملك يا قدوس يا سلام يا مؤمن يا مهيمن يا جبار يا متكبر يا كبير يا خالق يا بارئ يا مصور
يا حكيم يا خبير يا سميع يا بصير يا عالم يا عليم يا جواد يا كريم يا حليم يا قديم يا غني يا عظيم يا متعالي يا عالي يا محيط يا رؤوف يا غفور

يا ودود

يا ودود يا شكور يا جليل يا جميل يا حميد يا مجيد يا مبدئ يا معيد يا فعالاً لما يريد يا باعث يا وارث يا قدير يا مقتدر يا صمد يا قاهر يا تواب يا بار يا قوي يا بديع يا وكيل يا كفيل يا قريب يا مجيب يا اول يا رازق يا منير يا ولي يا هادي يا ناصر يا واسع يا محيي يا مميت يا قابض يا باسط يا قائم يا شهيد يا رقيب يا حسيب يا مالك يا نور يا رفيع يا مولى يا ظاهر يا باطن يا اول يا آخر يا طاهر يا مطهر يا لطيف يا خفي يا خالق يا طبيب يا فتاح يا علام يا شاكر يا احد يا غفار يا ذا الطول يا ذا الحول يا معين يا ذا الجلال والاكرام يا مستعان يا غالب يا مغيث يا محمود يا معبود يا محسن يا مجمل يا فرد يا حنان يا منان يا قديم الاحسان اسئلك بحق هذه الاسماء وبحق اسمائك كلها ما علمت منها وما لم اعلم ان تصلي على محمد نبيك ورسولك وخيرتك من خلقك وعلى آل محمد الطيبين الاخيار الطاهرين الابرار وان تفرج عني كل غم وهم وكرب وضر وضيق انا فيه وتوسع علي في رزقي ابداً ما احييتني وتبلغني املي سريعاً عاجلاً وتكبت اعدائي وحسادي وذوي التعزز علي والظالمين لي والمتعدي علي وتنصرني عليهم برحمتك وتكفيني امرهم بعزتك وتجعلني الظاهر عليهم بقدرتك وغالب مشيتك يا ارحم الراحمين آمين رب العالمين وصلى الله وملائكته وانبيائه ورسله والصالحون من عباده على محمد خاتم النبيين وعلى اهل بيته الطيبين الطاهرين وسلم تسليماً كثيراً وحسبنا الله ونعم الوكيل وتقول اذا خرجت من منزلك تريد المصلى بسم الله وبالله الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق اللهم يا الله يا الله يا الله يا كهف من يا نور كل نور يا مدبر الامور يا الله يا اول الاولين ويا آخر الآخرين ويا ولي المؤمنين يا ارحم الراحمين يا رحمن يا رحيم يا جواد يا كريم يا سميع يا عليم اغفر لي الذنوب التي تزيل النعم واغفر لي الذنوب التي تنزل النقم واغفر لي الذنوب التي تاخذ بالكظم واغفر لي الذنوب التي تحل السقم واغفر لي الذنوب التي تهتك العصم واغفر لي الذنوب التي تنزل البلاء واغفر لي الذنوب التي تورث الشقاء واغفر لي الذنوب التي ترد الدعاء واغفر لي الذنوب التي تقطع الرجاء واغفر لي الذنوب التي تكشف الغطاء واغفر لي الذنوب التي تعجل الفناء واغفر لي الذنوب التي تكدر الصفاء واغفر لي الذنوب التي اذنبتها عمداً او خطأً انك سميع قريب مجيب الحمد لله كما ينبغي لكرم وجه ربنا وعز جلاله اللهم فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة يا ذا الجلال والاكرام اني اعهد اليك في هذه الحيوة الدنيا واشهد لك اني اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك لك لك الملك ولك الحمد وانت على كل شيء قدير واشهد ان محمداً عبدك ورسولك صلى الله عليه وآله وسلم واشهد ان وعدك حق وان لقاءك حق وان الساعة آتية لا ريب فيها وانك تبعث من في القبور واشهد لك انك ان تكلني الى نفسي تكلني الى الضعف والعورة والذنب والخطيئة واني لا اثق الا برحمتك فاجعل لي عندك عهداً تؤديه الي يوم القيامة انك لا تخلف الميعاد واغفر لي ذنوبي كلها صغيرها وكبيرها انه لا يغفر الذنوب الا انت وتب علي انك انت التواب الرحيم وتقول وانت في الطريق بسم الله وبالله الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الحمد لله الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون بسم الله مخرجي وباذنه خرجت ومرضاته ابتغيت وعليه توكلت واليه فوضت امري وهو حسبي ونعم الوكيل توكلت على الله الاكبر توكل مفوض اليه اللهم يا الله يا رحمن يا علي يا عظيم يا احد يا صمد يا فرد يا منعم يا رحيم يا وتر يا سميع يا عليم يا عالم يا كبير يا متكبر يا جليل يا جميل يا حليم يا كريم يا قوي يا وفي يا عزيز يا مكون يا حنان يا منان يا مؤمن يا مهيمن يا عزيز يا جبار يا قديم يا متعال يا معين يا تواب يا وهاب يا باعث يا وارث يا حميد يا مجيد يا معبود يا موجود يا ظاهر يا باطن يا طاهر يا مطهر يا مخزون يا مكنون يا اول يا آخر يا حي يا قيوم يا شامخ يا واسع يا سلام يا رفيع يا منيع يا نور يا ذا الجلال والاكرام يا ذا العزة والسلطان اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفرج عني كل هم وغم وكرب انا فيه وتقضي جميع حوائجي وتبلغني غاية املي وتكبت اعدائي وحسادي وتكفيني امر كل مؤذ لي سريعاً عاجلاً انك على كل شيء قدير فاذا دخلت الى المصلى وجلست في الموضع الذي تصلي فيه تقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد يا واسع لا يضيق ويا حسن العائدة يا ملبساً فضل رحمته يا مهيباً بالشدة سلطانه يا رحيماً بكل مكان من اصابه الضر فخرج اليك مستغيثاً بك هارباً لك يقول رب عملت سوءاً وظلمت نفسي فاغفر لي خرجت اليك استجير بك في خروجي مما اخاف واحذر ربي عز جلالك اجرني من كل سوء ومكروه ومحذور وباسمك الذي تممت به وجعلته مع قوتك ومع قدرتك ومع كل سلطانك وصيرته في قبضتك وقويته بكلماتك والبسته وقاراً منك يا الله الطالب اليك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تمحو عني كل كبيرة اتيتها وكل خطيئة ارتكبتها وكل سيئة اكتسبتها وكل سوء ومكروه ومحذور ومخوف وكل ضيق انا فيه فانه لا اله الا انت وباسمك الذي تعز به الامور كلها هذا اعترافي فلا تخذلني وهب لي عافية تشاء له كافية ونجني من كل امر عظيم ومكروه جسيم هلكت فيه فلامني بحق حقوقك كلها يا

باب ادعية عند الفطر

يا كريم يا رب بحق محمد عبد الله عبدك شديد رجاؤه من تعرض لرحمتك لاصراره على ما نهيته عنه من الذنب العظيم يا عظيم يا عظيم يا عظيم ما اتيت به لا يعلمه غيرك فقد شمت بي فيه القريب والبعيد واسلمني فيه العدو والحبيب والقيت بيدي اليك طمعا لامر واحد وطمعي في ذلك شدة رحمتك فارحمني يا ذا الرحمة الواسعة وتلافني بالمغفرة من الذنوب اني اسالك بحق ذلك الاسم الذي ملا كل شيء دونك ان تصلي على محمد وعلى آل محمد وان ترحمني باستجارتي بك اليك يا سيدي بهذا يا رحيم اتيت هذا المصلى ايبا بما اقترفت يا غمرتي وغاية من ابتغاه بعد مقامي يا كريم يا رحمن يا رحيم آمين يا رب العالمين اللهم يا مجمل النور اهل الغنى ويا مغني اهل الفاقة بسعة تلك الكنوز يا عباده عليهم ولنظر لهم يا الله لا تسمى غيرك الها انما الالهة كلها معبودة بالفرية عليك والكذب لا اله الا انت يا ساد الفقراء يا كاشف الضر يا جابر الكسير يا عالم السرائر والضمائر صل على محمد وعلى آل محمد وارحم هربي اليك من فقري اسالك باسمك الحال في غناك الذي لا تفتقر ذاكره ابدا ان تعيذني من لزوم فقر انسى به الدين او يتوه عني فيه من الطاعة بحق نور اسمائك كلها اطلب اليك من رزقك ما توسع به علي وتكفني به عن معاصيك وتعصمني في ديني لا اجد لي غيرك مقادير الارزاق عندك فانفعني من قدرتك فيها بما انزع ما نزل بي من الفقر يا غني يا قوي يا متين يا ممتنا على اهل الصبر بالقدر الذي ادخلها عليهم بطاعتك لا حول ولا قوة الا بك فقد خنقني الحزن وافتتني واعيتني المسالك للفرج منها واضطرني اليك الطمع فيها مع حسن الرجاء لك فيها فهربت بنفسي اليك وانقطعت اليك بضري وتحولت لعياني انت مالكي فاغنني واجبر مصيبتي بجلاء كربها وادخال الصبر علي فيها فانك ان خليتني في ما انا فيه هلكت ولا صبر لي يا ذا الاسم الجامع الذي فيه عظم الشؤون كلها بحمد يا سيدي صل على محمد وآل محمد واصنع بي يا من يفرج عني يا كريم

بيان الحلقة الضيقة استعيرت للضيق لشدة التلازم وانتفاء الفك ترشيحا للاستعارة تحقيقا ايمانا في اي بما حوت بينها ايمانا من العقاب الحق او بايماني الذي يحق ان يسمى ايمانا وكذا حصانا بوطنوني صح عقد غرائي ما عقدت عليه وفي بعض النسخ اللهم الا البشر محمل النسبة بكاف في بعض النسخ في مجاري سيول مدامعي قال الجوهري المدامع المآقي وهي اطراف العين والمجاري التي في راسه يجري فيها السيول التي تخرج من مدامعي وفي بعض النسخ السبول بالباء الموحدة ولعله تصحيف وفي الصحاح السبل بالتحريك المطر اذا هطل وقال ساغ الشراب يسوغ سوغا اي سهل مدخله في الحلق والمطعم والمشرب كانهما مصدران ومساغ مصدر او اسم مكان لذة عطف على مطعم او على مساغ والمشام بتشديد الميم جمع المشم الشم او مكانه والقصب العظام المجوفة قال الفيروزآبادي القصب بالتحريك عظام الاصابع ومسالك الحلوق ومخارج الانفاس ما كان مستطيلا من الجوهر وكل نبات ذي انابيب قال الشرتوني كعصفور عصفور وقد معلوق بكل ضلع او منقط الضلع وهو طرفه المشرف على البطن انتهى والمراد بها جوانب الاعضاء الرئيسة وغيرها في الجوف كالكبد والرئة والطحال والكلية والامعاء وغيرها وما اطبقت على المجهول ويحتمل المعلوم من الشفتان والاضراس الاسنان وغيرها واطبقت الشيء على الشيء غطيته به وكلمة من في قوله من قدمي تبعيضية او تبيينية وقدمي يحتمل الافراد والتثنية ثم نسبة الشهادة الى هذه الاعضاء اما على بعض الوجوه او على المجاز لانها تشهد بلسان حالها على ان لها خالقا قادرا حكيما عليما منزها من الاضداد والانداد الها واحدا اي معبودا ... لا شريك له في الخلق ونفي الاشباه لعدلها لاجزاء ولا عضو له فردا منفردا في الكمال والجلال صمدا مقصودا اليه محتاجا اليه للكل في جميع الامور بشرا سويا اي مستوي الاعضاء حسن الخلق لم اك شيئا مذكورا عند الخلق ومداد كلماته اي بقدر المداد الذي يكتب به كلماته تعالى كما قال سبحانه قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الآية ومن بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله وكلماته علومه او مقدوراته او فضائل النبي صلى الله عليه وآله والائمة عليهم السلام كما مر في الآية او الحكيم قيل بمعنى الحاكم اي القاضي وقيل فعيل بمعنى مفعل اي الذي يحكم الاشياء ويتقنها وقيل ذو الحكمة وهي معرفة افضل الاشياء بافضل العلوم ويقال لمن يحسن دقائق الصناعات ويتقنها حكيم لجبال العالم بخفايا الامور وقيل هو العالم بما كان ويكون بحقيقة الامر والخبير اذا عرفته على حقيقته والسميع هو الذي لا يعزب عن ادراكه مسموع وقيل من ابنية المبالغة وكذا البصير هو الذي لا يعزب عنه شيء من المبصرات في سواد الليل وكلاهما يعبر بالحضور العلم المحيط علمه بجميع الاشياء ظاهرها وباطنها دقيقها وجليلها على ابلغ الاعتبارات لا يحتاج علم المخلوقين كما مر والكريم في اسمائه سبحانه الجواد المعطي الذي لا ينفد عطاؤه او الجامع لانواع الخير والشرف والفضائل الحليم قيل هو الذي لا يستخفه شيء من عصيان العباد ولا يستفزه الغضب عليهم ولكنه جعل لكل شيء مقدارا فهو منته اليه والقديم هو الذي ليس لوجوده ابتداء ولا علة ويمتنع عليه العدم والغني هو الذي لا يحتاج الى احد في شيء وكل احد محتاج اليه وهذا هو الغنى المطلق والمغني يستغني من يشاء من عباده والعظيم هو الذي جاوز قدره وجل عن حدود العقول حتى لا يتصور الاحاطة بكنهه وحقيقته ومن اسمائه تعالى العلي والعالي والمتعالي والعلي والعالي الذي ليس فوقه شيء في الرتبة والحكم والمتعالي الذي جل عن افك المفترين وعلا شانه وقيل جل عن كل صفة ثناء وقد يكون بمعنى العالي المحيط هو الذي احاط علما وقدرة ولطفا ورحمة بكل شيء والرؤوف هو الرحيم بعباده العطوف عليهم بالطافه

اي لم اكن شيئا الا ذكرا انما كنطفة او علقة او اشباههما او كنفسه الذي علم الله لم اكن مذكورا

والرأفة أرق من الرحمة ولا تكاد تقع في الكراهة للمصلحة والغفار والغفور من أبنية المبالغة ومعناهما الساتر لذنوب عباده وعيوبهم المتجاوز
عن خطاياهم وذنوبهم والغفر التغطية والودود فعول بمعنى فاعل أي يحب عباده الصالحين أو بمعنى مفعول أي محبوب في قلوب أوليائه والشكور
هو الذي يزكو عنده القليل من أعمال العباد فيضاعف لهم الجزاء فشكره لعباده مغفرته لهم والثناء بأعمالهم وهو من أبنية المبالغة والشاكر أيضا
بمعناه والجليل هو الموصوف بنعوت الجلال والحاوي جميعها هو الجليل المطلق وقيل وهو راجع إلى كمال الصفات كما أن الكبير راجع إلى كمال
الذات والعظيم راجع إليهما معا والجميل حسن الأفعال كامل الأوصاف والحميد المحمود على كل حال فعيل بمعنى مفعول والمجيد قيل الذات شريف
الذات حسن الفعال وهو مجيد وقد مر القول فيه والمبدئ هو الذي أنشأ الأشياء واخترعها ابتداء من غير سابق مثال والمعيد هو الذي
يعيد الخلق بعد الحياة إلى الممات في الدنيا وبعد الممات إلى الحياة في الآخرة والباعث هو الذي يبعث الخلق أي يحييهم بعد الممات يوم القيمة
والوارث هو الذي يرث الخلائق ويبقى بعد فنائهم والقادر والقدير والمقتدر متقاربة المعنى والقدير أبلغ من القادر والمقتدر أبلغ منهما
والقاهر هو الغالب على جميع الخلائق والقهار أبلغ منه والتواب الكثير القبول لتوبة عباده والبار والبر هو العطوف على عباده ببره والمعز
القوي العظيم القدرة والبديع هو الخالق المخترع لا عن مثال سابق فعيل بمعنى مفعل والوكيل هو القيم الكفيل بأرزاق العباد وحقيقته
أنه يستقل بأمر الموكول إليه وقريب منه معنى الكفيل وهو المتكفل بأمور الخلائق القريب هو القريب إلى عباده بالرحمة والإجابة والعالم بالحوائج
وقريب منه المجيب كما قال سبحانه وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب الآية والنور هو السابق بالعلية المنير جاعل السموات والأرض ومن فيهما
نيرا بالوجود والهداية والعلم والكمال والولي الناصر أو المتولي للأمور العالم والخلائق القائم بها والهادي هو الذي بصر عباده وعرفهم طريق
معرفته حتى أقروا بربوبيته وهدى كل مخلوق إلى ما لا بد له منه في بقائه ودوام وجوده والنصير هو الذي ينصر أولياءه على أعدائه والواسع هو الذي
وسع غناه كل فقير ورحمته كل شيء والمحيي لعباده بالحيوة الظاهرة وبالإيمان والعلم والأرض بالنبات وكذا المميت بالمماتين والقبض والبسط
وجوه قبض الرزق عن أقوام وتقتيره عليهم وبسطه على آخرين وقبض العلم والمعارف عن قوم لخبث لهم في باطنهم وبسطه على الموارد القابلة والتعميم
أولى وقيل يقبض الصدقات ويبسط الجزاء وقال تعالى والله يقبض ويبسط وإليه ترجعون والقائم هو القائم بتدبير الخلائق والحافظ عليهم
أعمالهم حتى يجازيهم كما قال تعالى أفمن هو قائم على كل نفس بما كسبت والشهيد هو الذي لا يغيب عنه شيء والشاهد الحاضر فإذا اعتبر العلم مطلقا فهو العليم
وإذا أضيف إلى الأمور الباطنة فهو الخبير وإذا أضيف إلى الأمور الظاهرة فهو الشهيد وقد يعتبر مع ذلك أن يشهد عليهم يوم القيمة بما علم منهم
الرقيب الحافظ الذي لا يغيب عنه شيء والحبيب محب الأولياء ومحبوبهم والحسيب كما في بعض النسخ هو الكافي فعيل بمعنى مفعل من أحسبني الشيء أي كفاني
وأحسبته وحسبته بالتشديد أعطيته ما يرضيه حتى يقول حسبي ويحتمل أن يكون بمعنى محاسب والملك هو المالك لجميع المخلوقات وملكها يجري فيها
حكمه كيف شاء والنور هو الظاهر بنفسه المظهر لغيره وقيل هو الذي يبصر بنوره ذو العماية ويرشد بهداه ذو الغواية وقيل هو الذي به كل ظهور
والكل يرجع إلى الأول والرفيع الذي هو أرفع من أن يصل إليه عقول الخلق أو يشبهه شيء والمولى الرب المالك والسيد والمنعم والناصر والمحب قال
سبحانه ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم والظاهر هو الذي عرف بطرق الاستدلال العقلي بما أظهر لهم من آثار أفعاله وصنائعه والباطن هو
المحتجب عن أبصار الخلائق وأوهامهم فلا يدركه بصر ولا يحيط به وهم وقيل هو العالم بما بطن وقيل بطنت الأمر إذا عرفت باطنه والآخر هو الباقي بعد فناء
خلقه كلهم والطاهر من العيوب والنقائص المطهر لغيره عنها واللطيف المجرد والذي يفعل بعباده ما يقربهم إلى الطاعة أو صانع لطائف الخلق وقيل
هو الذي اجتمع له الرفق في الفعل والعلم بدقائق المصالح وإيصالها إلى من قدرها له من خلقه ولطف بالفتح يلطف لطفا إذا رفق به وأما لطف
بالضم يلطف فمعناه صغر ودق والخفي عن كنه الذات والصفات والمليك مبالغة في المالك والفتاح هو الذي يفتح أبواب الرزق والرحمة لعباده
وقيل معناه الحاكم بينهم يوم فتح الحاكم بين الخصمين إذا فصل بينهما والفاتح الحاكم والفتاح من أبنية المبالغة وكذا العلام والطول الفضل والعلو
على الأعداء والحول القوة والحيلة والمعين على الطاعات وسائر الأمور والجلال العظمة والاستغناء المطلق والإكرام الفضل العام والإنعام
السابغ والمحمود المستحق للحمد في جميع الأحوال والمعبود ~~المستحق للحمد في جميع الأحوال~~ والمعبود المستحق للعبادة على الإطلاق والمحسن ذو الإحسان
العظيم والمجمل المعامل بالجميل والحنان بتشديد النون الرحيم بعباده فعال من الحنان بمعنى الرحمة للمبالغة والمنان هو المنعم المعطي من المن العطاء
لا المنة والضر بالضم سوء الحال وكشف الله الضر دفعه وأزاله ويقال أخذت بكظمه بالتحريك أي بمخرج نفسه تهتك العصم الهتك خرق الستر والعصم
جمع عصمة وهي ما يعتصم به ولما كان الستر مما يعتصم به عن الفضيحة عبر عنه بالعصمة واستعمل الهتك هنا بمعنى الخرق والقطع والصفا بالقصر
جمع الصفاة وهي الصخرة الملساء فاطر السموات والأرض مبدعهما بلا مادة ولا مثال عالم الغيب ما غاب عن الحواس والشهادة ما شهدها
والتلقاء أي لقاء آخرة تحت بابك القيمة وضعة بكسر الضاد وفتحها ضد الرفعة وفي بعض النسخ وضيعة ولعل المراد بالعورة كل ما يستحيى منه
فكل ما يتخوف منه نقمة وحرمة في بعض النسخ بالزاي من قولهم أعوزه الشيء إذا احتاج إليه فلم يقدر عليه وعوز الشيء عوزا إذا لم يوجد وعوز

ظهر فوق كل شيء وعلا عليه وقيل هو الذي

باب أدعية عيد الفطر

الرجل وأعوز وإذا افتقر فيهما كان له مفرّ بين أي مطبقين بسم الله مخرجي أي خروجي باستعانة اسم الله والتركيب كلوا وفيه الفرد والله واحد في ذاته
لا يقبل الانقسام والتجزية وأحد في صفاته لا شبيه له ولا مثل وأحد في أفعاله لا شريك له ولا معين والكبير العظيم بالذات والمتكبر الذي المتكبر
كبرياؤه وقيل أي العظيم ذو الكبرياء وقيل المتعالي عن صفات الخلق وقيل المتكبر على عتاة خلقه والتاء فيه للتفرد والتخصص لا تاء التعاطي والتكلف
والوفي الذي يفي بمواعيده وعهوده والعزيز الغالب القوي الذي لا يغالب والعزة في الأصل القوة والشدة والغلبة والمؤمن هو الذي يصدق عباده
وعده فهو من الإيمان التصديق أو يؤمنهم في القيامة عذابه فهو من الأمان والأمن ضد الخوف المهيمن قيل هو الرقيب وقيل الشاهد وقيل
الشاهد وقيل المؤتمن وقيل القائم بأمور الخلق وقيل أصله مؤيمن فأبدلت الهاء من الهمزة وهو مفيعل من الأمانة والموجود أي يجده من
طلبه والمكنون الذي كنه ذاته مستور عن الخلق وكذا المخزون أي معرفته والطلعة الخاصة مخزونة عن غيره أو لنا به الحي الذي يصح أن يعلم ويقدر
والقيوم الدائم القيام بتدبير الخلق أو القائم بالذات الذي يقوم به كل شيء والسامخ الرفيع العالي والسلام هو السالم من جميع العيوب والنقائص
والسلطان مصدر بمعنى السلطنة والضرير من أصابه الضر وسوء الحال وقد يطلق على الذاهب البصر وعلى المريض المهزول وجعلته مع قولك
أي تطلق الأشياء ونمضي الأمور بذلك الاسم كما ورد في سائر الأخبار والأدعية ولا يصل إليه فهم عقولنا وفي بعض النسخ وجعلته سترا مع قولك
لما احتجبت لك الاسم كما احتجبت كنه قدرتك وسلطانك ونور تربك كلماتك أي بسائر أسمائك أو بتعلقات أو يعلومك في معارفك أي
بأنبيائك وأوصيائهم ثم كأمرة في بك أي أقسم بك أو أتوسل والمعونات وجودك وجميع أمورك بك وبلا قيد تداركته والدعة الخفض واعتفي
المسالك أي جبتني وملتني الطرق التي سلكتها للروح من لحق فلم يتيسر لي السلام الجوهري توجهني أي إذا لم يهتد لوجهه وعميت بأمري إذا لم
يهتد لوجهه وأعيى الرجل في المشي وداء عياء أي صعب لا دواء له كأنه أعيى الأطباء ولعل الاسم الجامع هو الاسم الذي تفرد به وتدل على
كنه الذات فإنه يدخل فيه جميع الشئون العظيمة والصفات الجليلة التي حجب الخلق عن كنهها وقد مر في باب الأسماء إشارة إليه مع الأسماء الدالة
عليه وقد مر شرح الأسماء بعضه في هذا المجلد وبعضه في كتاب التوحيد وإنما أشرنا هنا إلى بعضها لبعد العهد والله الموفق ٤ الإقبال
أخبرنا جماعة قد ذكرنا بعض أسمائهم في الجزء الأول من المهمات بطرقهم المرضية إلى المشايخ المعظمين محمد بن محمد بن النعمان والحسين بن عبيد الله
وجعفر بن قولويه وأبي جعفر الطوسي وغيرهم بإسنادهم جميعا إلى سعد بن عبد الله من كتاب فضل الدعاء المتفق على ثقته وفضله وعدالته بإسنادنا
فيه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال صلوة العيدين تكبر فيهما اثنتي عشرة تكبيرة سبع تكبيرات في الأولى وخمس تكبيرات في الثانية تكبر باستفتاح
الصلوة ثم تقرأ الحمد وسورة سبح اسم ربك الأعلى ثم تكبر فتقول الله أكبر أهل الكبرياء والعظمة والجلال والقدرة والسلطان والعزة و
المغفرة والرحمة الله أكبر أول كل شيء وآخر كل شيء وبديع كل شيء ومنتهاه وعالم كل شيء ومعاده الله أكبر مدبر الأمور وباعث من في القبور
قابل الأعمال مبدي الخفيات معلن السرائر ومصير كل شيء ومرده إليه الله أكبر عظيم الملكوت شديد الجبروت حي لا يموت الله أكبر
دائم لا يزول إذا قضى أمرا فإنما يقول له كن فيكون ثم تكبر وتركع وتسجد سجدتين فذلك سبع تكبيرات أولها استفتاح الصلوة وآخرها
تكبيرة الركوع وتقول في ركوعك خشع قلبي وسمعي وبصري وشعري وبشري وما أقلت الأرض مني لله رب العالمين سبحان ربي العظيم
وبحمده ثلاث مرات وإن أحببت أن تزيد فزد ما شئت ثم ترفع رأسك من الركوع وتعتدل وتقيم صلبك وتقول الحمد لله والحول و
العظمة والقوة والعزة والسلطان والملك والجبروت والكبرياء وما سكن في الليل والنهار لله رب العالمين لا شريك له ثم تسجد و
تقول في سجودك سجد وجهي البالي الفاني الخاطئ المذنب لوجهك الباقي الدائم العزيز الحكيم غير مستنكف ولا مستحسر ولا متعظم ولا
متجبر بل بائس فقير خائف مستجير عبد ذليل مهين حقير سبحانك وبحمدك أستغفرك وأتوب إليك ثم تسبح وترفع رأسك وتقول
اللهم صل على محمد وآل محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين والأئمة واغفر لي وارحمني ولا تقطع بي عن محمد وآل محمد في الدنيا والآخرة واجعلني
معهم وفيهم وفي زمرتهم ومن المقربين آمين يا رب العالمين ثم تسجد الثانية وتقول مثل الذي قلت في الأولى فإذا نهضت في الثانية
تقول برئت إلى الله من الحول والقوة لا حول ولا قوة إلا بالله ثم تقرأ فاتحة الكتاب وسورة الشمس وضحاها ثم تقول الله أكبر خشعت لك
يا رب الأصوات وعنت لك الوجوه وحارت من دونك الأبصار الله أكبر كلت الألسن عن صفة عظمتك والنواصي كلها بيدك ومقاديرها
الأمور كلها إليك لا يقضي فيها غيرك ولا يتم شيء منها دونك الله أكبر أحاط بكل شيء علمك وقهر كل شيء عزك ونفذ في كل شيء أمرك
وقام كل شيء بك الله أكبر تواضع كل شيء لعظمتك وذل كل شيء لعزتك واستسلم كل شيء لقدرتك وخضع كل شيء لملكك الله أكبر ثم تكبر
وتقول وأنت راكع مثل ما قلت في ركوعك الأول وكذلك في السجود وما قلت في الركعة الأولى ثم تتشهد بما تتشهد به في سائر الصلوات
فإذا فرغت دعوت بما أحببت للدين والدنيا **بيان** قوله عليه السلام أول كل شيء أقول في الفقيه برواية الكناني وآخره وبديعه وعالم
كل شيء ومعاده مع زيادات أخر مبدي الخفيات بغير همز لعظمها وفي النهاية من أسماء الله عز وجل ولا يستحسرون أي لا يملون وهو استفعال

من سسر

من حيث اذا اعيا وتعب بحسر حسورا فهو حسير ولا مستعظم اى متعظم لنفسي والمهين الحقير والضعيف الاسير اى بذكرهم ثم وفي زوايد
الفوائد بعيد تعدهم واحدا واحدا وفي القاموس قطع بريد كعنى فهو مقطوع به عجز عن سفره باى سبب كان او حيل بينه وبين ما يؤمله ومنهم
اى من بينهم او في اتباعهم وهو لم وفي زمرتهم كانه تأكيد له وقال في النهاية الخشوع في الصوت والبصر كالخضوع في البدن وقال
كل من ذل واستكان وخضع فقد عنا يعنو وهو عان وحادث من دونك ليس في نفسه كلمة من وهو ظاهر اى حادث عندك اى قبل
الوصول اليك تكلف اذا وصلت ولا يتم شيء منها دونك اى بدون تدبيرك وارادتك قوله ثم تكبر الظاهر انه كان ثم تركع على ما في الفقيه
ايضا بوهم كون التكبيرات والقنوتات في الثانية ايضا لكن التصريح في اول الخبر بالعدد يادفع ذلك مع مخالفته للاجماع وسائر الروايات
اقول ثم قال السيد ره ومن غير هذه الرواية فاذا فرغت من صلوة عيد الاضحى فادع بهذا الدعاء الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله و
الله اكبر الله اكبر ولله الحمد لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلى العظيم لا اله الا الله الها واحدا ونحن له مسلمون لا اله الا الله
لا نعبد الا اياه ولو كره الكافرون لا اله الا الله ربنا ورب آبائنا الاولين لا اله الا الله وحده وحده انجز وعده ونصر عبده واعز
جنده وهزم الاحزاب وحده فله الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير سبحان الله كلما سبح الله شيء وكما يحب الله ان يسبح وكما ينبغي لكرم
وجهه وعز جلاله والله اكبر كلما كبر الله شيء وكما يحب الله ان يكبر وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله والحمد لله كلما حمد الله شيء وكما يحب
ان يحمد وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله ولا اله الا الله كلما هلل الله شيء وكما يحب الله ان يهلل وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله
وسبحان الله والحمد لله عدد الشفع والوتر وعدد كل نعمة انعمها الله علي وعلى احد من خلقه ممن كان او يكون الى يوم القيمة اعيذ
نفسي وديني وسمعي وبصري وجسدي وجميع جوارحي وما اقلت الارض مني واهلي ومالي وولدي وجميع من تشمله عنايتي وجميع
ما رزقتني يا رب وكل من يعنيني امره بالله الذي لا اله الا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم له ما في السموات وما في الارض
من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه يعلم ما بين ايديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء وسع كرسيه السموات والارض
ولا يؤده حفظهما وهو العلي العظيم قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربي ولو جئنا بمثله مددا قل انما
انا بشر مثلكم يوحى الي انما الهكم اله واحد فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا والصافات صفا
فالزاجرات زجرا فالتاليات ذكرا ان الهكم لواحد رب السموات والارض وما بينهما ورب المشارق انا زينا السماء الدنيا بزينة
الكواكب وحفظا من كل شيطان مارد لا يسمعون الى الملأ الاعلى ويقذفون من كل جانب دحورا ولهم عذاب واصب الا من خطف
الخطفة فاتبعه شهاب ثاقب فاستفتهم اهم اشد خلقا ام من خلقنا انا خلقناهم من طين لازب سبحان ربك رب العزة عما يصفون
وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين يا معشر الجن والانس ان استطعتم ان تنفذوا من اقطار السموات والارض فانفذوا لا
تنفذون الا بسلطان فباي آلاء ربكما تكذبان يرسل عليكما شواظ من نار ونحاس فلا تنتصران فباي آلاء ربكما تكذبان لو انزلنا
هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعا متصدعا من خشية الله وتلك الامثال نضربها للناس لعلهم يتفكرون هو الله الذي لا اله الا هو
عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم هو الله الذي لا اله الا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحان الله
عما يشركون هو الله الخالق البارئ المصور له الاسماء الحسنى يسبح له ما في السموات والارض وهو العزيز الحكيم قل هو الله احد الله الصمد
لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد قل اعوذ برب الفلق من شر ما خلق ومن شر غاسق اذا وقب ومن شر النفاثات في العقد ومن شر
حاسد اذا حسد قل اعوذ برب الناس ملك الناس اله الناس من شر الوسواس الخناس الذي يوسوس في صدور الناس من الجنة
والناس اللهم انك ترى ولا ترى وانت بالمنظر الاعلى وان اليك الرجعى والمنتهى وان لك الآخرة والاولى اللهم انا نعوذ بك ان نذل او
نخزى اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وآله ما فضل صلواتك واغفر لي ولوالدي وما ولدا ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين
والمسلمات الاحياء منهم والاموات والاهل والقرابات استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم لجميع ظلمي وجرمي وذنوبي واسرافي
على نفسي واتوب اليه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا ومن بين يدي نورا ومن خلفي نورا ومن فوقي نورا
ومن تحتي نورا واعظم لي النور واجعل لي نورا امشي به في الناس ولا تحرمني نورك يوم القاك ان في خلق السموات والارض واختلاف
الليل والنهار لآيات لاولي الالباب الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السموات والارض ربنا
ما خلقت هذا باطلا سبحانك فقنا عذاب النار ربنا انك من تدخل النار فقد اخزيته وما للظالمين من انصار ربنا اننا
سمعنا مناديا ينادي للايمان ان آمنوا بربكم فآمنا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الابرار ربنا وآتنا
ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيمة انك لا تخلف الميعاد سبحان رب الصباح ومالك الصلاح فالق الاصباح وجاعل الليل

في النسخ لعله تأكيد وان كان بخط ابن الصباح

باب ادعية عيد الاضحى

سكنا والشمس والقمر حسبانا اللهم اجعل اول يومي هذا صلاحا واوسطه فلاحا واخره نجاحا اللهم من اصبح وحاجته الى مخلوق وطلبته اليه فان حاجتي وطلبتي اليك لا شريك لك الله لا اله الا هو الحي القيوم لا تاخذه سنة ولا نوم له ما في السموات وما في الارض من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه يعلم ما بين ايديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء وسع كرسيه السموات والارض ولا يؤده حفظهما وهو العلي العظيم لا اكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سميع عليم الله ولي الذين امنوا يخرجهم من الظلمات الى النور والذين كفروا اولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور الى الظلمات اولئك اصحاب النار هم فيها خالدون بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد بسم الله الرحمن الرحيم قل اعوذ برب الفلق من شر ما خلق ومن شر غاسق اذا وقب ومن شر النفاثات في العقد ومن شر حاسد اذا حسد بسم الله الرحمن الرحيم قل اعوذ برب الناس ملك الناس اله الناس من شر الوسواس الخناس الذي يوسوس في صدور الناس من الجنة والناس سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين اللهم اني اسالك باسمائك التي اذا دعيت بها على مغالق ابواب السموات للفتح انفتحت واسالك باسمائك التي اذا دعيت بها على مضائق الارضين للفرج انفرجت واسالك باسمائك التي اذا دعيت بها على البأساء والضراء للكشف انكشفت واسالك باسمائك التي اذا دعيت بها على ابواب العسر لليسر تيسرت واسالك باسمائك التي اذا دعيت بها على الاموات للنشور انتشرت ان تصلي على محمد وال محمد وان تعرفني بركة هذا اليوم ويمنه وترزقني خيره وتصرف عني شره وتكتبني فيه من حجاج بيتك الحرام المبرور حجهم المشكور سعيهم المغفور ذنوبهم المكفر عنهم سيئاتهم وان توسع علي في رزقي وتقضي عني اماناتي وتكشف ضري وتفرج عني همي وغمي وكربي وتبلغني املي وتعطيني سؤلي وتمنيني امنيتي وتزيدني فوق رغبتي وتوصلني الى بغيتي سريعا عاجلا وتحرزني وتحفظني برحمتك يا ارحم الراحمين اللهم صل على محمد وال محمد واجعل اسمي في هذا اليوم في السعداء وروحي مع الشهداء واحساني في عليين واسائتي مغفورة وهب لي يقينا تباشر به قلبي وايمانا يذهب بالشك عني وآتني في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقني عذاب النار **بيان** وما اقلته الارض منها اي حملته من جوارحي واعضائي ومن تشمله عنايتي اي اعتنائي واهتمامي بامره وكذا قوله كل من يعنيني امره اي يهمني وقد تفسير الايات ان استطعتم ان تنفذوا من اقطار السموات والارض اي ان قدرتم ان تخرجوا من جوانبها هاربين من الله فارين من قضائه فانفذوا اي فاخرجوا لا تنفذون اي لا تقدرون على النفوذ الا بسلطان اي الا بقوة وقهر ولن لكم ذلك او ان قدرتم ان تنفذوا وتعلموا ما في السموات والارض فانفذوا وتعلموا لكن لا تنفذون ولا تعلمون الا ببينة نصبها الله فتعرجون عليها بافكاركم فباي الاء ربكما تكذبان اي من التنبيه والتحذير والمساهلة والعفو مع كمال القدرة او مما نصب من المصاعد العقلية والمعارج النقلية فتنفذون بها الى ما فوق السموات العلى يرسل عليكما شواظ اي لهب من النار ونحاس اي دخان او صفر مذاب يصب على رؤسهم فلا تنتصران اي فلا تمتنعان فباي الاء ربكما تكذبان فان التهديد لطف والتمييز بين المطيع والعاصي بالجزاء والانتقام من الكفار من عداد الالاء لو انزلنا هذا القران على جبل قال الطبرسي تقديره لو كان الجبل مما ينزل عليه القران ويشعر به مع غلظه وجفاء طبعه وكبر جسمه لخشع لمنزله وتصدع من خشيته تعظيما لشانه فالانسان احق بهذا لو عقل ما فيه وقيل معناه لو كان الكلام ببلاغته يصدع الجبل لكان هذا القران يصدعه وقيل ان المراد به ما يقتضيه الظاهر بدلالة قوله وان منها لما يهبط من خشية الله وهذا وصف للكافر بالقسوة حيث لم يلن قلبه بمواعظ القران الذي لو نزل على جبل لخشع ويدل على هذا تمثيل قوله وتلك الامثال الاية والرجعى بالضم مصدر بمعنى الرجوع اي الى ربك رجوع الخلائق للجزاء والحساب الى الملك المنتهى انتهاء الخلائق ورجوعهم في الدنيا والاخرة وقد ورد اخبار كثيرة في تاويل قوله سبحانه وان الى ربك المنتهى ان المعنى اذا انتهى الكلام الى الله فامسكوا وقد مر كما لا يخفى وكذا اذ اذا لم يمكن تخصيص الاول بالدنيا والثاني بالعقبى فان الخزي هو الذل والهوان امشي به في الناس مقتبس من قوله تعالى او من كان ميتا فاحييناه وجعلنا له نورا يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها مثل به من هداه الله وانقذه من الضلال وجعل له نور الحجج والايات يتامل بها في الاشياء فيميز بين الحق والباطل والمحق والمبطل والمشي بين الناس يمكن ان يكون بالهداية والارشاد او يمشي بها على مساق سواء بينهم ويميز ممن ضلالتهم او المراد بالنشر العقلاء بعدم الفكر والنظر وقد ورد في الاخبار الكثيرة تاويل النور بالامام كما لو الاصباح ايضاح الشيء كاشف عمود الصبح عن ظلمة الليل او عن بياض النهار او شاق ظلمة الاصباح وهو الغبش الذي يليه والاصباح في الاصل مصدر سمي به الصبح وجاعل الليل سكنا يسكن اليه من يتعب بالنهار لاستراحته فيه من سكن اليه اذا اطمان اليه استيناسا به او يسكن فيه الخلق من قوله لتسكنوا فيه والشمس والقمر بالنصب عطفا على محل الليل او بالجر عطفا على اللفظ كما قرئ بهما حسبانا اي على ادوار مختلفة

عجب

وبعض آداب صلوته وخطبتها

يجب بها الاوقات وهو مصدر يجب بالفتح كما ان الحب بالكسر مصدر يجب ايضا بالكسر وقيل جمع جبة كبهمات مبهمات وقال الجوهري
الطلبة بكسر اللام الطلبة من شيء لا المطلوب دعوا ابن [illegible] في يوم عيد الاضحى فتقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر ولله الحمد اللهم ربنا
لك الحمد كما ينبغي لعز [illegible] جلال وجهك لا اله الا انت الحليم الكريم وسبحان الله رب السموات السبع ورب العرش العظيم والحمد لله
رب العالمين اللهم اني اسئلك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الحي القيوم لا تاخذه سنة ولا نوم لا اله الا انت الها واحدا لك الملك ولك الحمد
يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم اني اسالك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك
وباسمك العظيم وجدك الاعلى وكلماتك التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر واسالك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا اله الا هو
الحي القيوم المحيي المميت [illegible] ذو العرش المجيد الفعال لما يريد الحي القيوم الذي لا يموت قدوس قدوس تباركت وتعاليت خالق
ما يرى وما لا يرى فانك بديع لم يكن قبلك شيء وسميع لم يكن [illegible] شيء اسالك باسمك المخزون المكنون وباسمك
[illegible] وباسمك الطهر الطاهر وباسمك الذي اذا سئلت به اعطيت واذا دعيت به اجبت واذا استرحمت به رحمت ان تصلي على محمد وآل
محمد وان ترحمني وترحم والدي وما ولدا والمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات والقانتين والقانتات والذاكرين الله كثيرا والذاكرات
وان تفرج عني همي وغمي وكربي [illegible] صدري وتقضي عني ديوني وتؤدي عني اماناتي وتوصلني الى بغيتي وتسهل لي مخرجي وتيسر لي
ارادتي سريعا عاجلا انك رب مجيب اللهم اشرح صدري للاسلام وزيني بالايمان والبسني التقوى وقني عذاب النار اللهم
رب النجوم السائرة ورب البحار الجارية ورب الدنيا والآخرة مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من
تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير انك على كل شيء قدير رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما تعطي منهما ما تشاء وتمنع منهما ما تشاء اقض
عني ديني وفرج عني كل هم وبلاء انك سميع الدعاء فعال لما تشاء قريب مجيب اللهم اجعل حبك احب الاشياء الي واجعل خوفك
اخوف الاشياء عندي [illegible] الشوق الى لقائك واقر عيني بعبادتك لا اله الا الله وحده لا شريك له الها واحدا احدا فردا صمدا
لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولا يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد لا اله الا الله اختم بها عملي لا اله الا الله عند خروج نفسي لا اله الا الله
اسكن بها قبري لا اله الا الله القى بها ربي اللهم لك الحمد حمدا على حمد ولك [illegible] على كل شيء لك الحمد وكل شيء لك عبد اللهم
لك الحمد حمدا على حمد حمدا دائما ابدا خالدا لخلودك [illegible] عرشك وكما ينبغي لكرم وجهك وعز جلالك وعظم ربوبيتك كما انت
اهله اللهم لك الحمد على البأساء ولك الحمد على الضراء حمدا يوافي نعمك ويكافي مزيدك اللهم انت نور السموات والارض وقيام السموات
والارض وملك السموات والارض انت ذو العز والفضل والعظمة والكبرياء والقدرة [illegible] اللهم اني اسئلك باسمائك كلها
يا الله يا الله يا الله لا اله الا انت يا الله اسالك باسمائك يا قديم يا قديم يا دائم يا فرد يا وتر يا احد يا صمد يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن
له كفوا احد اللهم اني اسئلك يا نور كل شيء وهادي كل شيء ومالك كل شيء ومنتهى كل شيء ومميت كل شيء ومحيي كل شيء وخالق كل شيء انت
الخالق الباقي بعد فناء كل شيء اللهم اني اسئلك باسمائك كلها مع اسمك العظيم رب العرش العظيم لا اله الا انت اسئلك
بوجهك الكريم ونورك القديم وعفوك العظيم لا اله الا انت يا كريم اللهم اني اسئلك يا لا اله الا انت وباسمك الذي خلقت به النور
الذي اضاء كل شيء واسئلك باسمك الذي به خلقت الخلق [illegible] اسالك يا جميل يا حي يا قيوم يا باعث يا وارث يا ذا
الجلال والاكرام اسئلك باسمك العظيم الذي خلقت به العرش العظيم [illegible] باسمك العظيم واسئلك باسمك الذي طوقت به حملة العرش
حين حملته واسالك باسمك الذي [illegible] فانه اسمك يا الله يا رب يا رب يا رب اسالك باسمك الذي خلقت به الملائكة
الخارجين من [illegible] باسمك العزيز يا قريب يا مجيب يا باعث يا وارث اسئلك ان تصلي على محمد وعلى آل محمد وان تفرج
عني كل هم وغم وكرب [illegible] وان تنقذني من بلائي وتخلصني من محنتي وان تبلغني املي سريعا عاجلا برحمتك يا
ارحم الراحمين [illegible] يا الله يا قديم الاحسان يا دائم المعروف يا من لا يشغله سمع عن سمع ولا تغلطه ولا يبرمه الحاح الملحين ولا تشغله
شان عن شان ولا تتعاظمه الحوائج يا مطلق الاطلاق يا مقدر الارزاق يا منتهى الاغلاق [illegible] في الوثاق يا واحد يا رزاق صل
على محمد وعلى آل محمد واقض لي جميع حوائجي واكشف ضري [illegible] احد سواك يا ارحم الراحمين اللهم [illegible] الطلب وانقطعت
الحيل الا عندك وسدت المذاهب وضاقت الطرق الا اليك وخابت الثقة واختلف الظن الا بك وقصرت الاشياء [illegible]
المدارك الا عندك اللهم واني [illegible] المطالب لديك مشرعة ومناهل الرجاء لديك مترعة والاستعانة بفضلك [illegible]
مباحة وابواب الدعاء لمن دعاك مفتحة واعلم انك للداعين بموضع اجابة وللصارخ اليك بمرصد اغاثة وان اللهف
[illegible] ومناجاة الراحل اليك غير محجوبة عن سمعك ان اللهف الى جودك والرضا بعدلك والاستغاثة [illegible]

واسئلك باسمك الذي
خافت به الظلمات
المتقن على كل

باب ادعية عيد الاضحى

منح لنا جليس في خلف من خلل المواريث اللهم واني اقصدك بطلبتي واتوجه اليك بمسألتي واعفر لك وجهي واجعل بك استغاثتي وعائذ
تحرمني من غير استحقاق مني لاستماعك ولا استيجاب لاجابتك عن تنطيه الى طاعتك او قبض يد من معاصيك ولا انقطاع مني لوجهك
ولا احجام عن قبلك بل الجاء الى توحيدك ومعرفتك بمعرفتي ان لا رب لي غيرك ولا قوة ولا استعانة الا بك اذ تقول يا الهي وسيدك وقولك
لبشر في عبادك لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم وتقول لهم افهاما وموعظة وتكرارا ومن يغفر
الذنوب الا الله فارحمنا برحمتك يا ارحم الراحمين واكشف ضري ونجني ليلتك انك انت السميع العليم اللهم يا رب تكذيبا لمن اشرك بك و
ردا على جهل الجهد لغيرك تباركت وتعاليت علوا كبيرا بل انت الله لك الحمد رب العالمين انت الله العزيز الحكيم انت الله العليم الحليم انت الله الغفور
الرحيم انت الله مالك يوم الدين انت الله خالق كل شيء واليك يعود انت الله الذي لا اله الا انت انت الواحد الله الخالق عالم السر واخفى لا
اله الا انت الواحد الاحد الفرد الصمد لم تلد ولم تولد ولم يكن لك كفوا احد اللهم انك حي لا تموت وخالق لا تغلب وبصير لا ترتاب وسميع
لا تشك وصادق لا تكذب وقاهر لا تقهر وبدئ لا تتغير وقريب لا تبعد وقادر لا تضاد وغافر لا تظلم وصمد لا تطعم وقيوم لا تنام و
مجيب لا تسأم وجبار لا تكلم وعظيم لا ترام وعالم لا تعلم وقوي لا تضعف ووفي لا تخلف وعدل لا تحيف وغني لا تفتقر وكبير لا تغادر
وحكيم لا تجور ومنيع لا تمانع ومعروف لا تنكر ووكيل لا تخفى وغالب لا تغلب وتر لا تستأمر وفرد لا تشاور ووهاب لا تمل وواسع لا
تذهل وجواد لا تبخل وعزيز لا تذل وحافظ لا تغفل وقائم لا تنام ومحتجب لا ترى ودائم لا تزول وباق لا تفنى وواحد لا تشبه لك
ومقتدر لا تنازع اللهم اني اسألك بان لك الحمد لا اله الا انت الحنان المنان بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام ان
تصلي على محمد وعلى آل محمد وان تبلغني غاية املي وتبعد امنيتي واقضي حاجتي وتكشف ضري فانه لا يكشفه احد سواك برحمتك يا ارحم
الراحمين اللهم يا نور السموات والارض يا عماد السموات والارض يا قوام السموات والارض يا جمال السموات والارض
يا زين السموات والارض يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام يا صريخ المستصرخين يا غياث المستغيثين يا منتهى
رغبة العابدين يا منفس عن المكروبين يا مفرج عن المغمومين يا كاشف الضر يا مجيب دعوة المضطرين يا ارحم الراحمين يا اله العالمين
منزول بك كل حاجة يا حنان يا منان يا ذا الجلال والاكرام يا نور السموات والارض وما بينهن ورب العرش العظيم يا رب يا رب
يا رب اللهم اني اسألك بوجهك الكريم النور المشرق الحي الباقي الدائم وبوجهك القدوس الذي اشرقت له السموات والارض وانكشفت
به الظلمات ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفرج عني كل هم وغم وكرب وضر وضيق انا فيه وان ترحمني وترحم والدي وما ولدا والمؤمنين
والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات انك على كل شيء قدير يا ارحم الراحمين اللهم اني اسألك يا من لا تراه العيون ولا
تخالطه الظنون ولا يصفه الواصفون ولا تغيره الحوادث ولا تفنيه الدهور تعلم مثاقيل الجبال ومكاييل البحار وعدد قطر الامطار
وورق الاشجار وما اظلم عليه الليل واشرق عليه النهار ولا تواري منك سماء سماء ولا ارض ارضا ولا جبل ما في وعره ولا بحر
ما في قعره ان تجعل خير عمري آخره وخير عملي خواتيمه وخير ايامي يوم القاك انك على كل شيء قدير اللهم فل عني حد من نصب لي حده واطفئ
عني نار من شب لي وقوده واكفني هم من ادخل علي همه واعصمني بالسكينة والوقار وادخلني في درعك الحصينة وادخلني برحمتك واسترني بسترك
الواقي يا من لا يكفي منه شيء اكفني ما اهمني من امر دنياي وآخرتي يا ارحم الراحمين يا حفيظ يا شفيق يا ركني الوثيق اخرجني من حلق المضيق
الى فرج منك قريب ولا تحملني ما لا اطيق انت الله سيدي ومولاي الملك الحق المبين يا مشرق البرهان يا قوي الاركان
يا من رحمته في هذا المكان احرسني بعينك التي لا تنام واكفني بكنفك الذي لا يرام لا اهلك وانت الرجاء فارحمني برحمتك يا ارحم الراحمين
اللهم رب النور العظيم ورب الشفع والوتر ورب البحر المسجور والبيت المعمور ورب التوراة والانجيل ورب القرآن العظيم انت الله اله
من في السموات والارض لا اله فيهما غيرك وانت ملك من في السماء وملك من في الارض لا ملك فيهما غيرك اسألك باسمك العظيم
وملكك القديم وباسمك الذي صلح به الاولون وبه صلح الآخرون يا حي قبل كل حي يا حي لا اله الا انت اسألك ان تصلي على محمد وعلى
آل محمد وان تصلح لي شأني كله وان تجعل علي في المرفوع المتقبل وهب لي ما وهبت لاوليائك واهل طاعتك فاني مؤمن بك متوكل
عليك منيب اليك ... انت الحنان المنان تعطي الخير من تشاء وتصرفه عمن تشاء فوفقني على دين محمد صلى الله عليه وآله وسنته
وهب لي ما وهبت لعبادك الصالحين يا ارحم الراحمين اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء
وتذل من تشاء بيدك الخير انك على كل شيء قدير تولج الليل في النهار وتولج النهار في الليل وتخرج الحي من الميت وتخرج الميت من
[illegible] تشاء بغير حساب رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما تعطي منهما ما تشاء وتمنع منهما ما تشاء بيدك الخير انك على كل شيء
[illegible] اني اعوذ بك من النار فانها بئس المصير واعوذ بك من الفقر فانه بئس الضجيع

وبعض آداب صلوة وخطبها

ونعوذ بك من الشيطان فانه بئس القرين واصبحت ربي محمودا حمدا ادعوا مع الله الها ولا اتخذ من دونه وليا وكانه ليس الله يا الله يا رب السموات والارض ويا جمال السموات والارض ويا ذا الجلال والاكرام ويا صريخ المستصرخين ويا غياث المستغيثين ويا منتهى رغبة العابدين يا مفرج عن المغمومين ويا مروح عن المكروبين ويا ارحم الراحمين ويا كاشف السوء ويا مجيب دعوة المضطرين ويا اله العالمين بك انزل بك كل حاجة انزلت بك اليوم حاجتي اللهم اني عبدك ابن عبدك ابن امتك في قبضتك ناصيتي بيدك عدل في حكمك امض في قضاؤك اسئلك بحقك على خلقك وبكل حق هو لك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت به في علم الغيب عندك ان تجعل القرآن ربيع قلبي ونور بصري وجلاء حزني وذهاب همي وغمي وان تقضي لي كل حاجة من حوائج الدنيا والاخرة برحمتك يا ارحم الراحمين اللهم اغفر لي ذنوبي واسرافي في امري وقني عذاب القبر اللهم يسرني لليسرى وجنبني العسرى اللهم اعصمني بدينك وطاعتك وطاعة رسولك اللهم اعذني من عذاب القبر اللهم امرتني ان ادعوك ان تغفر لي وترحمني وتقيني عذاب النار اللهم اني اعوذ بك من فتنة المحيا والممات وعذاب القبر ومن فتنة المسيح الدجال اللهم اني اسئلك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت به في علم الغيب عندك واسئلك بنور وجهك الذي اشرقت له الظلمات وصلح به امر الدنيا والاخرة واسئلك بالله الذي لا اله الا انت يا ملك انت الله الذي لا اله الا انت الواحد الاحد الفرد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له كفوا احد واسئلك بان لك الحمد لا اله الا انت المنان بديع السموات والارضين ذو الجلال والاكرام واسئلك باسمك العظيم الاعظم الذي لا شيء اعظم منه ولا اجل منه ولا اكرم منه ان تصلي على محمد وعلى آل محمد في الاولين والآخرين وان تعطي محمدا الوسيلة وان تجزي محمدا عنا افضل ما جزيت نبيا عن امته وان تحملنا في زمرته ولا تسلبنا كاس رسالتك ولي ذلك والقادر عليه اللهم عافني ابدا ما ابقيتني اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا برحمتك عذاب النار يا ارحم الراحمين آمين رب العالمين وصلى الله على محمد خاتم النبيين وعلى آله الطيبين الطاهرين وسلم تسليما وحسبنا الله ونعم الوكيل

اذا نهضت من مصلاك فقل الله اكبر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر ولله الحمد واذا انصرفت الى منزلك من خارج تقول بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله وبالله والله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر ولله الحمد اللهم اني اسئلك باسمائك الرفيعة الجليلة الكريمة الحسنى الجميلة يا حميد يا الله يا الله يا جليل يا عظيم يا كريم يا قادر يا وارث يا عزيز يا فرد يا وتر يا الله يا رحمن يا رحيم يا الله يا الله يا الله اسئلك باسمائك ومنتهاها التي تعلمها في نفسك مما لم تسم به احدا غيرك واسئلك بما لا اراه ولا اعلمه من اسمائك ولا تعلمه من اسمائك غيرك يا الله واسئلك بكل ما انت له بنفسك فيما علمته يا الله واسئلك بجملة مسائلك يا الله واسئلك بكل مسئلة اوجبتها حتى ينتهي بها الى اسمك العظيم الاعظم يا الله واسئلك باسمائك الحسنى كلها يا الله واسئلك بكل اسم اوجبته حتى ينتهي الى اسمك العظيم الاعظم الكبير الاكبر العلي الاعلى يا الله واسئلك باسمك الكامل الذي فضلته على جميع من تسمى به احد غيرك الذي هو في علم الغيب عندك يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله حمدا ارحمن ادعوك واسئلك بكل ما انت غير مما لا اعلمه فاسئلك به يا الله واسئلك بحق هذه الاسماء بحق تفسيرها فانه لا يعلم تفسيرها غيرك يا الله واسئلك بما لا اعلم وبما لو علمته لسألتك به وبكل اسم استاثرت به في علم الغيب عندك يا الله ان تصلي على محمد عبدك ورسولك وان تغفر لنا وترحمنا وتوجب لنا رضوانك الجنة وترزقنا من فضلك الكثير الواسع وتجعل لنا من امرنا فرجا انك على كل شيء قدير اللهم لك الحمد لا هادي لمن اضللت ولا مضل لمن هديت ولا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا مؤخر لما قدمت ولا مقدم لما اخرت ولا قابض لما بسطت ولا باسط لما قبضت اللهم ابسط علينا بركاتك وفضلك ورحمتك ورزقك اللهم اني اسئلك الغنى يوم العيلة والامن يوم الخوف اسئلك النعيم المقيم الذي لا يزول ولا يحول اللهم اني اسئلك بما سألك به محمد عبدك ورسولك من الخير كله واستعيذ بك مما استعاذك منه محمد عبدك ورسولك من الشر كله اللهم ... وفقني لخير ... وعافيته وادفع عني الشر كله واكفنا شر ... آمين رب العالمين اللهم اني اسئلك باسمائك العظيم الذي ... باسمك الذي ... السموات والارضون وباسمك الذي تحيي الموتى وباسمك الذي اذا دعيت به اجبت واذا سئلت به اعطيت وبالتورية والانجيل والزبور والقرآن العظيم رب جبرئيل وميكائيل واسرافيل ان تعتقني من النار عتقا تاما لا اعود لها بعده ابدا اللهم اذكرني برحمتك ولا تذكرني بخطيئتي وزدني من فضلك اني اليك راغب واجعل دعائي وعملي خالصا لك واجعل ثواب منطقي ومجلسي رضاك عني واجعل ثوابي منك الجنة بعد رضاك وزدني من فضلك اني اليك راغب اللهم اغفر لي ما قدمت واخرت وما اعلنت وما اسررت وما انت اعلم به مني انك على كل شيء قدير اللهم وما كان من خير رزقني المداومة عليه والزيادة منه حتى تبلغني به الى الجنة بعد ... وتجعله لكل خير نبتغيه ... من كل تعبد اللهم ... الصوم والصلوة والحج والعمرة وصلة الرحم وعظم ووسع رزقي ...

احسن ما جزيت نبيا عن امته

باب ادعية عيد الاضحى

انت الله قبل كل شيء وانت الله بعد كل شيء سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين
اللهم اعطني اشرف العطية واجرني من جهد البلاء واجعلني من خير البرية واعذني من عذابك الواقع وارزقني من رزقك الواسع
امين رب العالمين اللهم اني ادعوك دعاء عبد قد اشتدت فاقته وضعفت قوته دعاء من ليس له رب غيرك ولا اله الا انت ولا
مفزع الا اليك ولا منتهى الا اليك ولا نعمة الا من عندك ولا حول له ولا قوة الا بك ادعوك يا خير من دعي ويا خير من اجاب ويا خير من
تضرع اليه يا خير من سئل ويا خير من رغب اليه وادعوك يا خير من رجي ويا خير من يعبث اليه الابدي وادعوك يا ذا القوة والقدرة وادعوك
يا ذا العزة والجلال وادعوك يا ذا البهجة والجمال وادعوك يا ذا الملك والسلطان وادعوك يا رب الارباب وادعوك يا اكبر الاكابر
وادعوك بلا اله الا انت وادعوك يا احكم الحاكمين ويا ديان الدين ويا قائما بالقسط يا رحيم يا رحيم يا رحيم يا ارحم الراحمين ويا اسمع
السامعين ويا ابصر الناظرين يا قريب يا مجيب اسئلك بحق حملة عرشك وبحق ملائكتك وبحق الراكعين والساجدين لك وبحق النبيين
والشهداء والصديقين والصالحين وبحق السائلين والمحرومين وبحقك العظيم وبحقك على خلقك اجمعين وبانك انت الله لا اله
الا انت عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم ان تصلي على محمد وعلى آل محمد وان تعتقني من النار وتغفر لي وترحمني يا رحمن وتفرج عني همي
وغمي وكربي وضيق صدري وتكشف ضري وتيسر لي امري وتبلغني غاية املي سريعا عاجلا انك قريب مجيب اللهم انني اذكر ذنوبي
واعترف بخطاياي وسوء عملي واسرافي على نفسي وظلمي قبل اللقاء وقبل ان يؤخذ بكظمي واعترف اني ماخوذ بذنوبي وخطاياي و
مجازى بكسبي ومحاسب بعملي فاستعظمت منهن نفسي ووجل منهن قلبي ووهن منهن عظمي وسهرت منهن عيني وبكت حتى سال الدموع
خدي وضاقت علي الارض بما رحبت رب فاوسع على ذنوبي برحمتك وعلى خطاياي بمغفرتك وعلى سوء عملي بعفوك وعلى اساءتي
بحلمك وعلى اسرافي على نفسي وظلمي بما يتجاوز لي اللهم تفضل علي بحلمك وعد علي بعفوك وارزقني من فضلك واستعملني بمحابك من
الاعمال الصالحة التي تحب وترضى وتقبلها مني وارفع اليك من الاعمال الصالحة التي ترضيك عني حتى تجعلني بقيتها الاكرم ويحيى
ويعقوب ونبينا محمد صلى الله عليه وعلى جميع النبيين والمرسلين والشهداء والصالحين والائمة الصادقين رب قد امنت بعصيتي
من عذابك ورضيت من ثوابك في اطاعتك الى دار السلام التي لا يمسني فيها نصب ولا لغوب اللهم لا تنسني ذكرك ولا تؤمني
مكرك ولا تصرف عني وجهك ولا تزل عني جرك ولا تكشف عني سترك ولا تلهني عن ذكرك ولا تجعل عيشي بغيرك ولا تحرمني اولئك
ولا تحل بيني وبين المساجد التي يذكر فيها اسمك ولا تجعلني من الغافلين عن ذكرك واسمك ولا تحرمني العمل بطاعتك واجعلني وجلا من عذابك
خائفا من مقامك كانما اراك حتى القاك واجعلني اخشاك حتى كاني اراك واجعلني اخشى من عقابك واجعلني اشهد في مواطن صدق ترضيك عني انك
على كل شيء قدير اللهم اني اعوذ بك من شر نفسي ومن سيئات عملي ومن الندم والندامة ومن الحرق والغرق ومن الاشر والبطر ومن غلبة
العدو ومن غلبة الدين ومن عناء السفر وكآبة المنظر ومن سوء المنقلب ومن الاصرار على الفواحش ما ظهر منها وما بطن ومن
جهد البلاء ومن عمل لا تحب ولا ترضى واسئلك الهدى واعوذ بك من الضلالة والردى اللهم اني كنت عميا فبصرتني وضعيفا فقويتني
وجاهلا فعلمتني وعائلا فاغنيتني ويتيما فكفلتني وفقيرا فاغنيتني ووجدت انكرتني ثم علمتني القرآن فهديتني للصلوة والصيام
فلك الحمد على نعمائك عندي فاسئلك يا رب ان تداركني بعد رحمتك التي سبقت غضبك وحلمك وعفوك ومغفرتك يا خير الغافرين
اللهم اغفر لي ذنبي وطهر قلبي واشرح صدري واعني على ما علمتني وفرج همي واصرفني عن كل مكروه واصرف الاسواء والمكاره عني
وتقبل مني حسناتي وتجاوز عن سيئاتي في اصحاب الجنة وعد الصدق الذي كانوا يوعدون واسئلك يا رب ان تحبب الي ما احببت
وتبغض الي ما كرهت وتحبب الي رضوانك وتبغض الي سخطك وغضبك وتستعملني في الباقيات الصالحات التي هي خير ثوابا وخير
مردا اللهم الهمني شكرك وعلمني حكمك وفهمني في دينك ووفقني لعبادتك وهب لي حسن الظن بك وارزقني اجتناب سخطك والتسليم
لقضائك والمعرفة بحقك والعمل بطاعتك وتفويض اموري كلها اليك والاعتصام بك والتوكل عليك والثقة والاستعانة بك
لا حول ولا قوة الا بالله ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن اللهم اني اشهدك واشهد ملائكتك وحملة العرش وجميع خلقك بانك
انت الله لا اله الا انت وحدك لا شريك لك وان محمدا عبدك ورسولك لا حول ولا قوة الا بك سبحانك انت العلي الاعلى سبحانه
وتعالى اللهم صل على محمد النبي الامي واعطه الوسيلة والرفعة والفضيلة اللهم انفعنا بما علمتنا انك سميع الدعاء اللهم اليك
رفعت الايدي وافضت القلوب وخضعت الرقاب وعنت الوجوه وخشعت الاصوات ودعت الالسن اللهم فانت الحليم فلا تجهل وانت
الجواد فلا تبخل وانت العدل فلا تظلم وانت الحكم فلا تجور وانت المنيع فلا ترام وانت الرفيع فلا ترى وانت العزيز فلا تستذل و
انت الغني فلا تفتقر وانت الدائم غير الغافل احطت بكل شيء علما واحصيت كل شيء عددا وانت البديع قبل كل شيء والدائم بعد كل شيء

وانت

وبعض ادعية صلوات الله خطبها

وانت خالق ما يرى وما لا يرى علمت كل شئ بغير تعليم وانت الاول فليس قبلك شئ وانت الآخر فليس بعدك شئ وانت الباطن
فليس دونك شئ وانت الظاهر فليس فوقك شئ يا من هو اقرب الى من حبل الوريد يا من هو بالمنظر الاعلى يا من يفعل ما يريد يا اسمع السامعين
ويا ابصر الناظرين ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين بلا اله الا انت على كل شئ قدير امين اصبحنا واصبحنا على فطرة الاسلام وكلمة
الاخلاص وسنة نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم وملة ابينا ابرهيم حنيفا وما انا من المشركين رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى
الله عليه وآله وسلم نبيا ورسولا اللهم انى اسئلك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم واسئلك باسمك الذى لا اله الا هو الحى القيوم الذى لا تاخذه
سنة ولا نوم الذى ملأ السموات والارض واسئلك باسمك الذى عنت له الوجوه وخشعت له الاصوات وخضعت له الرقاب ووجلت له
القلوب ان تغفر لى وترحمنى وتدفع عنى كل سوء ومكروه وان تصلح لى امرى كله ولا تكلنى الى نفسى فى شئ من امورى
ولا الى احد من خلقك طرفة عين ابدا ولا اقل من ذلك ولا اكثر ولا تنزع منى صالح ما اعطيتنى ولا تعيدنى فى سوء استنقذتنى منه ولا
تشمت بى عدوا ولا حاسدا ولا تجعلنى من المفسدين واجعلنى من اهل طاعتك واوليائك حتى تتوفانى الى جنتك ورحمتك اللهم يا
ذا النعماء السابغة ويا ذا الحجة البالغة ويا ذا الرحمة الواسعة ويا ذا المغفرة الواسعة ويا ذا الكلمة الباقية ويا ذا العهد الفاضل ويا ذا العطاء
الجزيل ويا ذا الفضل الجميل ويا ذا الاحسان الجليل يا من يدرك الابصار ولا تدركه الابصار وهو اللطيف الخبير اسئلك الامن والايمان
والسلامة والاسلام واليقين والشكر والصبر والصدق والعافية والمعافاة والورع عن محارمك والتقرب بطولك برحمتك يا ارحم
الراحمين انك على كل شئ قدير اللهم انى اسئلك العفو والعافية وحسن الخلق والرضا بالقضاء والقدر سبحانك فى السماء عرشك وسبحانك
فى الارض سلطانك وسبحانك فى البر والبحر سبيلك وسبحانك فى الجنة رحمتك وسبحانك فى النار غضبك وسبحانك فى الحج سبحانك
لا اله الا انت سبحانك لا شريك لك لك الملك السموات والارض سبحانك انت الرب والملك الحق سبحانك يا ذا الملك والملكوت
سبحانك يا ذا العزة والجبروت سبحان الحى الذى لا يموت سبحان الملك القدوس سبحان رب الملائكة والروح سبحان ربى الاعلى سبحانه و
تعالى سبحان الملك الجبار سبحان الواحد القهار سبحان العزيز الغفار سبحان الكبير المتعال سبحانك وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك
ولا اله غيرك اللهم لك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت واليك خضعت والبك خشعت فاغفر لى ما قدمت من ذنوبى وما اخرت
وما اسررت وما اعلنت انك انت الله الذى لا اله الا انت اللهم لك الحمد انت نور السموات والارض ومن فيهن انت الحق ووعدك
الحق وقولك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق اللهم رب السموات السبع وما فيهن وما بينهن ورب السبع
كتاب ورب القرآن العظيم ورب جبرئيل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل ورب محمد صلى الله عليه وآله وسلم خاتم النبيين صلى الله
عليهم وسلم اللهم انى اسئلك باسمائك التى بها تقوم السماء وبها تقوم الارض وبها ترزق البهائم وبها تفرق المجتمع وتجمع المتفرق و
بها احصيت عدد الرمال ومد مثاقيل الاشجار وكيل البحار وقطر الامطار وما اظلم عليه الليل واشرق عليه النهار اسئلك بذلك كله ان ترحمنى
من النار يا ارحم الراحمين اللهم انت العظيم تمن بالعظيم وتعطى الجزيل وتعفو عن الكثير وتضاعف القليل وتفعل ما تريد اللهم انى
اسئلك ان تملأ قلبى من خشيتك وتلبس وجهى من نورك وان تغمرنى فى رحمتك وان تلقينى على جنتك وان تبلغ بى جسيم الخير عندك
واسئلك باسمك الاعظم واسئلك بكل حرف انزلته على نبيك محمد صلى الله عليه وآله وسلم وبكل حرف انزلته على نبيك عيسى
وبكل حرف تجلت به ملائكتك من ملك مقرب او نبى من انبيائك او رسول من رسلك فاستجبت له دعوته ان تفرج عنى همى وغمى وكربى
وضيق مسكنى وما تحير فيه امرى يا مونس كل شكوى ويا شاهد كل نجوى ويا منتهى كل حاجة ويا عالم كل خفية ويا كاشف كل
بلية ويا خليل ابرهيم ويا نجى موسى ويا مصطفى محمد صلى الله عليه وآله وسلم ادعوك دعاء من اشتدت فاقته وضعفت قوته وقلت
حيلته وادعوك دعاء من لا يجد لكشف ما هو فيه غيرك ان تغفر لى يا اسمع السامعين ويا ارحم الراحمين ويا اقرب المحسنين و
يا رؤف يا رحيم يا بديع السموات والارض ان تغفر لى ذنبى وان تعتقنى من النار يا من يلطف بى فى صغير حوائجى وكبيرها ان تكلنى الى
نفسى طرفة عين فتعجزنى عنها فادخلنى الجنة برحمتك يا الله ولا تناقشنى فى الحساب اللهم ما كان لاحد من خلقك عندى من ظلامة فى عرض
او مال او غيره فاغفر ذلك فيما بينى وبينك فانك اكرم عبادك عنى بما شئت من فضلك وخزائنك اللهم افتح لى باب الخير ويسر لى امره
اللهم افتح لى باب الامر الذى لى فيه الفرج والعافية اللهم اصلح لى بما ورثت سبله وسهل لى مخرجه اللهم ايما احد من خلقك اراد بى سوء
فانى ادرأ بك فى نحره واعوذ بك من شره وسطوته وعسفه وايديهم خذه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوق
راسه ومن تحته وامنعه ان يوصل الى ابدا سوء اللهم اجعلنى لك ابدا سوء اللهم اجعلنى فى حصنك وجوارك كنفك عز جارك وجل
ثناؤك ولا اله غيرك اللهم انى اعوذ بك من كل سوء زحزح بينى وبينك او باعد بينى وبينك وصرف به عنى وجهك الكريم اللهم انى

اعوذ

باب أدعية عيد الأضحى

أعوذ بك أن تحول خطيئتي وجرمي بيني وبينك اللهم وفقني لكل شيء يرضيك عني ويقربني إليك وارفع درجتي وعظم شأني وأحسن
مثواي وثبتني بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ووفقني لكل مقام محمود تحب أن تدعى فيه بأسمائك وتسأل فيه من
عطائك يا رب لا تكشف عني سترك ولا تبد عورتي لأحد من خلقك اللهم اجعل اليقين في قلبي والنور في بصري والصحة في بدني والنصيحة في
صدري وذكرك بالليل والنهار على لساني وأوسع علي من فضلك وارزقني من بركاتك واستعملني بطاعتك واجعل رغبتي إليك فيما عندك
وتوفني على سنتك ولا تكلني إلى غيرك ولا تزغ قلبي بعد إذ هديتني يا صريخ المكروبين يا مجيب دعوة المضطرين فرج همي وغمي وحزني كما كشفت
عن رسولك همه وغمه وحزنه وكفيته هول عدوه فاكفني كل هول وفتنة وسقم حتى تبلغني رحمتك اللهم هذا مكان البائس الفقير والخائف
المستجير والهالك الغرق والمشفق الوجل ومن يقر بخطيئته ويعترف بذنبه ويتوب إلى ربه اللهم فقد ترى مكاني وتسمع كلامي وتعلم
سري وإعلاني ولا يخفى عليك شيء من أمري أسألك بأنك ولي التقدير وممضي المقادير سؤال من أساء واقترف واستكان واعترف وأسألك
أن تغفر لي ما مضى في علمك تشهد به حفظتك وأحصته ملائكتك وأسألك أن تجاوز عني وترحمني برحمتك يا أرحم الراحمين وصلى على محمد
النبي وعلى أهل بيته صلى الله عليهم وسلم اللهم يا نور السماوات والأرضين ويا زين السماوات والأرضين يا ذا الجلال والإكرام ويا مغيث
المستغيثين ويا صريخ المستصرخين ويا منتهى رغبة العابدين ويا مفرجا عن المغمومين ويا إله العالمين أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت
يا حنان يا منان يا بديع السماوات والأرض يا ذا الجلال والإكرام يا حي يا قيوم أسألك أن تعتقني من النار اللهم افتح لي أبواب الخير التي
فضلها بكتابك الحسنات وجنبنا السيئات وادفع عنا المكروهات وقنا المخوفات إنك منتهى الرغبات ومجيب الدعوات وقاضي
الحاجات وكاشف الكربات وفارج الهم وكاشف الغم ورحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما اللهم اغفر لي ذنوبي وارحمني في حوبتي وهب لي رحمة
تغنيني بها عن رحمة من سواك اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت وأنا عبدك آمنت بك مخلصا لك ديني أصبحت على عهدك ووعدك
ما استطعت أسألك التوبة من سيئات عملي وأستغفرك لذنوبي التي لا يغفرها إلا أنت اللهم أنت بالمنظر الأعلى ترى ولا ترى أعوذ بك
أن أضل فأشقى أو أذل فأخزى أعوذ بك أن أرى ما لا ترضى اللهم إني أسألك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك و
باسمك الأعظم وجدك الأعلى وكلماتك التامات اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء
وتذل من تشاء بيدك الخير إنك على كل شيء قدير تولج الليل في النهار وتولج النهار في الليل وتخرج الحي من الميت وتخرج الميت من الحي
وترزق من تشاء بغير حساب أسألك أن تصلي على محمد وعلى آل محمد وأن تغفر لي جميع ذنوبي وتقضي لي جميع حوائجي صغيرها وكبيرها
ما أسررت منها وما أعلنت وتسهل لي مجاري وتيسر لي أموري وتكشف ضري وتكبت أعدائي وتكفيني شر حسادي وشر كل ذي شر
وتؤتيني في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وتقيني برحمتك عذاب النار برحمتك يا أرحم الراحمين ويا أسمع السامعين ويا مالك يوم
الدين آمين رب العالمين وصلى الله على محمد خاتم النبيين وعلى آله الطيبين وسلم تسليما كثيرا ولا حول ولا قوة لي ولا حيلة إلا بالله
العلي العظيم وما شاء الله كان وحسبنا الله ونعم الوكيل **إيضاح** قال في النهاية في حديث الدعاء أسألك بمعاقد العز من عرشك
أي بالخصال التي استحق بها العرش العز أو بمواضع انعقادها منه وحقيقة معناه بعز عرشك انتهى ومنتهى الرحمة من كتابك أي أسألك
بحق نهاية رحمتك التي أثبتها في كتابك اللوح أو القرآن ويحتمل أن تكون من للبيان والجد هنا بمعنى العظمة والغناء وما نهي عن
استعماله فيه سبحانه لعله محمول على ما أريد به البخت كما قال في النهاية في حديث الدعاء تعالى جدك أي علا جلالك وعظمتك والجد الحظ
والسعادة والغناء انتهى وبكلماتك التامات أي صفاتك الكاملة التي تشمل آثارها البر والفاجر كالعلم والقدرة أو أسمائك التي
من تحصن واستعاذ بها لا يضره بر ولا فاجر أو الأنبياء والأوصياء فإن البر والفاجر داخلون في حكمهم ويجب عليهم إطاعتهم والإقرار
بإمامتهم أو القرآن أو الآيات الشاملة أحكامها لهما تبارك الله بدل من قوله تبارك اسمك فإنه بعد هذا الكلام من الأسماء مجازا أو العرش
يحتمل الرفع والجر كما قرئ بهما والقدوس من العز في التقديس بمعنى التنزيه تباركت أي تكاثر خيرك من البركة وهي كثرة الخير أو تزايدت عن كل
شيء وتعاليت عنه في صفاتك وأفعالك فإن البركة تتضمن معنى الزيادة وقيل معناه الدوام وامتناع الزوال من بروك الطير على الماء و
منه البركة لدوام الماء فيها وتعاليت عن الأضداد والأنداد عما يقول الجاهلون بعظمتك لم يكن دونك أي أقرب منك والمراد بالمسلمين
المستضعفون من المخالفين أو غير الكمل من المؤمنين أو بالعكس بأن يكون المراد بالإسلام الانقياد التام والقنوت الطاعة والدعاء
المخصوص في الصلاة وطول القيام في الصلاة والأول والثاني هنا أنسب والجنة بالكسر والضم الحافظة مجيبي
لهم محيي بإرادتك أي مرادي والشرح الفتح والكشف اجعل الخوف لاشتغالي الإسناد مجاز والمعنى اجعل خوفي منك أشد من خوفي
من كل شيء وأقر عيني بعبادتك أي اجعلني بحيث أحب عبادتك وتكون سبب السرور أو وفقني لعبادة مقبولة تكون سبب القرة عيني

بجمل المؤمنين

وبعض آداب صلوات وخطبها

نه الاخروانختم بها عملي لي اشارة بان يكون خاتمه على هذه الكلمة كما ورد من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وكذا الغفرات لا ابتر او الجمع بهما ابدا
لا يفارقني في حال من الاحوال في الدنيا والاخرة على حمدك اي بعد حمدك ولكل اسمائك حمد له كلها متضمنة للحمد وذكر كل منها يوجب على
حمد السلطان اياي وتوفيقك لذكره وفي كل شيء حمد اي تستحق الحمد بسبب كل شيء او كل شيء لا له الا الله على نعمائك ورحمتك ونعمك حمد
حمدت به نفسك كما قال صلى الله عليه وسلم انت كما اثنيت على نفسك بكاف بالهمزة اي يجازي او يماثل وبعضهم خففها قال الفيروزابادي كافاه مكافاة
وكفاء جازاه وفلانا ماثله وذا من الحمد لله كفاء الواجب به ما يكون مكافئا لاانعم في البارئ في اسمائه سبحانه هو الذي خلق الخلق لا عن مثال
ولهذه اللفظة من الاختصاص بخلق الحيوان ما ليس لها بغيره من المخلوقات وقلما يستعمل في غير الحيوان والوزن الملكة وكان امر تصر البحار منه
والاطلاق بالفتح جمع الطلوق بالفتح بمعنى الطبي والطلق بالكسر بمعنى الحلال او كالطريق وهو قيد من جلود والنسبة الوثاق بالفتح والكسر
ما يشد به فدا كدى الطالب به عجز ولم ينفع قال الجوهري الكدية الارض الصلبة واكدى الحافر اذا بلغ الكدية فلا يمكنه ان يحفر وحفر
فاكدى اذا بلغ الى الصلبة اكدى الرجل اذا قل خيره واختلف الظن به تفاوتت الظنون به فرأيته فانه قد يظن بهم حسنا ثم يتغير بخلاف حسن الظن
بك فانه لا يتغير والظاهر اختلف على بناء المعلوم اي يختلف الظن بعزله وعدمه او يظهره ويمكن ان يقرأ على بناء المجهول ايضا والاول اظهر تقرعت
الاشياء اي تقطعت وفي بعض النسخ الاسباب هو اظهر وفي النهاية الشارع الطريق الاعظم والشريعة مورد الابل على الماء الجاري ومنه فاشرع
ناقته اي ادخلها في شريعة الماء يقال شرعت الدواب في الماء تشرع شرعا وشروعا اذا دخلت فيه واشرعتها انا وشرعتها انا ايضا واشرعا ومنه
كانت الابواب شارعة الى المسجد اي مفتوحة اليه يقال اشرعت الباب الى الطريق اي انفذته اليه وفي المصباح المنير شرع الباب الى الطريق شروعا
اتصل به وشرعته انا يتعدى ولا يتعدى ويتعدى بالالف ايضا فيقال اشرعته اذا فتحته واوصلته وفي النهاية المنهل من المياه كل ما يطؤه
الطريق وما كان على غير الطريق لا يدعى منهلا ولكن يضاف الى موضعه او الى من هو مختص به فيقال منهل بني فلان اي مشربهم وموضع نهلهم وفعله
انزعت الحوض ملاته انتهى ويمكن ان يقرأ على بناء الافعال بمعنى الانزاع كافعل الهاء امثاله والمرصد موضع الرصد والترقب اي اللهفة عمومه
سابل الاعتبه وانت اللهف بمعنى وفي القاموس اللاهف المظلوم المضطر يستغيث ويتحسر وقال ايضا خذله خذلا وخذلانا ترك عونه ونصرته والمحاربة
المداهاة في الخذلان ويد غالك يحرمني بالحاء والراء المهملتين ايضا استجارني وامتنع من البلايا في القاموس حرم ومنه يحرم بمعنى ومنه منع
وفي بعض النسخ بالجيم والراء اي تمام واستكمال العمر وطلب جرمي وعنايتي بمن جنا علي قال في القاموس الجرم العظيم الجسد وحول جرم
كمعظم تام وقد تجرم وجرمناهم نجرمهم خرصناهم وتجرم عليه ادعى عليه الجرم وفي بعضها بالحاء المهملة والزاي من قولهم تحرز اي تشدد الحزن
عن الاهتمام في الدعاء الاول اظهر ويجمعه الاموال بحجم اي تقبضه فكفه لا تكلم اي لا تسأل عما تفعل ولا يعترض عليك الغفار المغادرة
الترك اي لا تترك شيئا الا احصيته وجارية عليه او لا تمانع اي لا يمنعه منك احد ومعروف عند الخلق بالاثار لا تنكر اي لا ينكر ويجحد وكالا
الا مباهيت معاند لا ندا شامل له كلا نستبدا احدا في البر والاحسان وفرد في الخلق والتدبير لا تنساو احدا منهما لا مثل له لا تنام من الحفظ ولا تسامل
او من كثرة السؤال لا تذهل بفتح الهاء اي لا تغفل وقائم بامور الخلق ومحتجب عن الحواس والعقول والعباد بالكسر ما يعتمد عليه الحال بالفتح
الحسن والصبر في السغب بالمغفرة عن المكروبين تو بغضل الله عنه كربته اي فرجها وانما لم ينصب مع كونه شبه مضافا الاعتبار التقابل بالتعلق
بالظرف في الادعية مثله كثير وانفلقت به الظلمات بها انشقت فخرج منها النور كالصبح ولا نعلم الظنون اي وجوده علمه وساير امورها تعقيب
عن متيقنه على الظنون او ليس علمه بالاشياء على الظن والتخمين كالمخلوقين والدوائر جمع الدائرة وهي الدولة بالغلبة والنصر قال في الحاجب
دائرة السوء والمغلوب لا يغلبه احد وليس غلبته حادثة تحدث احيانا كالمخلوقين بل هو البرية العالي ابدا ولا يزال عاليا وغلبه كذا في النسخ وهو
الذي من يرى حال الضعيف لا يناسب المقام الا بتكلف شديد ولعله كان وعمر وتصحيف في غيره من الادعية وما في اصله وتوعد بعلمه فاعل
لعكسه فانكسر وشيب ليشار او هديتها واعصمني من ابدال الخلق وجميع المعاصي بالسكينة اي اطمئنان القلب بذكر الله والوقار اي كونه مع
مشغولا بطاعته اتقاءه واعصمني من البلايا وشر الاعادي في حال كوني متلبسا بالسكينة والوقار ولا يصير لعضب سبب الطغيان بالحقوق بالاجسام
والربوبية الخليقة بها بالاقوى الاركان المراد بها اما الصفات المقدسة الكمالية او اركان خلقه من السموات والارض والعرش والكرسي وامر
وجهه في هذا المكان اي ذاته والمراد بكونه في هذا المكان احاطة علمه وقد يمرر او المراد بالوجه التوجه وهو مقتبس من قوله تعالى فاينما تولوا
فثم وجه الله وفي غيره من الادعية يا من هو بكل مكان وهو اليه لا نزام اي لا يقصد بسوء مما امرت بالنور العظيم اي نور محمد واهل بيته صلوات الله
عليهم اجمعين والقرآن او النور المخلوق في العرش ورب الشفع والوتر اي جميع المخلوقات شفعها ووترها او صلوات الشفع وصلوات الوتر او
شفع جميع الصلوات ووترها وقيل العناصر والافلاك وقيل البروج والكواكب وقد مر غير ذلك نقضا عنيف لا يتولى سيما ابواب الابلا النار في
الائمة عليهم السلام والبحر المسجور اي المملو اي الموقد نارا في القيمة كما ورد في الخبر من جمع سجيقة والتجمع المنطبع على جنبه والمضاجع للانسان

بسند

باب ادعيته عند الضحى

يحتمل ان يكون حالا من فاعل اعوذ اى حال كونى من شدة الجوع مضجعا لا اقدر على القيام او يكون كناية عن عدم القدرة على تحصيل ما يسد به و
ان يكون حالا عن الفقر اى حال كونه مضاجعا مصاحبا لى لا يفارقنى ويؤيده ما سياتى فانه بئس الضجيع قال الطيبى اى بئس الصاحب الجوع الذى
يمنعه من وظائف العبادات ويشوش الدماغ ويثير الافكار الفاسدة والخيالات الباطلة ويؤيده ايضا قوله ومن الشر ولو قال ان الذا انه حال عن الشر
اى حال كونه مولعا وحريصا بى بان يتم قرة بعد اخرى لا يفارقنى فان منهل ايضا كونه حالا عن الفاعل اى حال كونى حريصا عليه فالمراد بالشر المعا
قال فى النهاية فيه اعوذ بك من الشر ولو غابق ولعت بالشئ اولع به ولعا وبو علىفتح الواو والمصدر والاسم جميعا اى لعته بالشئ واولع بفتح
اللام اى مغرى من دونه ولبا اى من يبوء ناصرا او يا منتهى غيات العابدين اى الذين يعبدون شعوابهم الا اليه او بعد باسهم عن المخلوقين فينتهى
رغبتهم اليه او اسنا ثره اى تفرد فى استبداد ثم به ولم تعلم احد من خلقك قال فى النهاية فى حديث الدعا اللهم اجعل القرآن ربيع قلبه
جعله ربيعا له لان الانسان يرتاح قلبه فى الربيع من الازمان ويميل اليه فى وايم قولي يحتمل ان يكون المراد بجعل القرآن فى قلبى ثمرا لان ثمار الحكمة
واثمار المعرفة كانت فى الربيع تظهر بذلك كالاشياء فى الارض ونور بصرى اى بصر الراس والقلب والاعم وفى الحمل نحو كما فى الفقرة الاتية واسرائى فى
امرى اى تجاوزى عن الحد فى الظلم على نفسى يسر لى للبسرى اى هيئى الحالة التى ادى الى يسر وراحة كدخول الجنة من يسر الفرس اذا هيأه للركوب
بالسرج واللجام وجنبنى العسرى اى الحالة المؤدية الى العسر والشدة كدخول النار من فتنة المحيا والممات يحتمل العذاب المفوت منهما او الابتلاء
والامتحان الذى يوجب ضلالتى فى الحيوة وعند الموت وفتنة المسيح بالمعنى الثانى ولها فى القرآن والحديث واللغة معان شتى وقد يطلق
الشرك ايضا وسمى الدجال مسيحا لان احد عينيه ممسوحة فى الدنيا حسنة بها ينتظم امر دنياى وفى الاخرة حسنة اى حسنة ونعمة حسنة بها ينصلح
امور اخرتى وما ورد فى الاخبار فى تخصيص الحسنتين يمكن حمله على المثال او امين بالمد والقصر اسم فعل هو استجب حتى انتهى بها على بناء المعلوم
لما السائل او السؤال او على بناء المجهول ولا مؤخر لما قدمت بحسب المكان كالسماء والارض وبحسب الزمان كالحوادث المترتبة والاجال المعينة
والارزاق المقدرة فى الازمان المخصوصة او بحسب العلية وهو ظاهر او بحسب الشرف والمنزلة كالامام والرعية والعالم والمتعلم وغير ذلك وكذا العكس
والقبض والبسط يكونان فى الارزاق والعلوم والمعارف والاعتبارات الدنيوية والاخروية واسبابهما والعيلة بالفتح الفقر والفاقة ولا تحوجنى
اى لا تعجز بما سالتك به باسم او دعا سالتك به او يكون الباء صلة للسؤال كقوله تعالى سال سائل بعذاب اى اسالك ما سالك محمد صلى الله عليه واله
فيكون الجر كله بيانا للمسئول وكذا الفقرة الثانية يحتمل الوجهين والاول فيهما اظهر ما قدمت اى فعلته فى حيوتى وما اخرت اى اوصيت بعد ما قد
او يترتب على اعمال بعده او المراد تقديم شئ يجب تاخيره او تاخير شئ يجب تقديمه او بما فعلته فى اول عمرى واخره وقد قال تعالى ينبؤ الانسان
يومئذ بما قدم واخر قيل اى يخبر الانسان يوم القيمة باول عمله واخره او بما قدم من العمل فى حيوته وما سنه فعمل به بعده وفاته من خير او شر او بما قدم
من المعاصى واخر من الطاعات او بما قدمه لنفسه او بما قدم من طاعة الله واخر من حق الله فضيعه او بما قدم من ماله لنفسه وما خلفه لورثته بعده وربما
يؤيد الذى بعض المعانى كما لا يخفى والتتبع بالتجربة للتابع ولعل الانسب هنا المتبوع ان ورد به والجهد بالفتح المشقة ويا مالك الدين اى معطى
الجزاء او الحاكم يوم الجزاء قال الفيروزابادى الديان القهار والقاضى والحاكم والمحاسب والمجازى الذى لا يضيع عملا بل يجزى بالخير والشر والدين بالكسر الجزاء
والاسلام والعبادة والطاعة والحساب والقهر والغلبة والاستعلاء والسلطان والملك والحكم والسيرة والتدبير والتوحيد والملة والورع و
المعصية انتهى والقسط هنا العدل ويحول الشالبرج المحرومين اى الفقراء الذين يسالون والذين لا يسالون فيحسبهم الناس اغنياء فيحرمون ويدل
على رفعة شان الفقراء عند الله تعالى او ان سالوا وقال الجوهرى يا اعفنى من الخروج معك اى دعنى منه واستعفاه من الخروج معه اى سأله الاعفاء
وما الملعون لعب الا عبا وقال السلام بالتحريك الندم والحزن وقال وعثاء السفر مشقته ومن سوء المنقلب اى الانقلاب الى الاخرة او الى الوطن
ما ظهر منها وما بطن اى افعال الجوارح والقلوب او ما يفعل علانية وسرا او ما ظهر الهزال او بطنه والردى الهلاك كثيرا عميا بفتح العين و
كسر الميم قال الجوهرى رجل عمى القلب اى جاهل وامرأة عمية عن الصواب وعمية القلب على فعلة وقوم عمون انتهى وكفلنى بالتخفيف والتكفل
برزقى اى تكفل امورى او بالتشديد اى يسرت لى من يكفلنى وبالتخفيف ايضا يكون بهذا المعنى وكثرتى اى كثرت اعوانى واتباعى على ما علمتنى
لمتعلق النعات يفعد الصدق مقتبس من الاية الكريمة حيث قال اولئك الذين نتقبل منهم احسن ما عملوا ونتجاوز عن سيئاتهم فى اصحاب الجنة وعد
الصدق الذى كانوا يوعدون وفيها وعد الصدق مصدر مؤكد لنفسه فان نتقبل ونتجاوز وعد وهنا يحتمل الحالية فى الباقيات الصالحات
اى جميع الاعمال الصالحات التى تبقى عائدتها ابد الاباد التى هى خير ثوابا وعائدة ثم امنع بها الكفرة من النعم الفانية التى يفتخرون بها وخير مردا
اى عاقبة ومنقلبا فى هذا الشئ ارد عليك اى انفع واعود عليك افضلى اهلى اى وصلنى اوليائك اسرارها الذين عنى اى خضعت و
ذلت وانت البديع قبل كل شئ اى انت المبدع لكل شئ والمتقدم عليها او قد زيك على الابداع كان قبل وجود الاشياء او انت المبدع قبل
كل مبدع وانت المؤثر الكل والمحصى بالارادية فى شرع وكذا البواقى فليس فيك شئ فى البطون والاشياء عن العقول اولبس قرب

منك

بعض آداب صلوتها وخطبها

منك شئ وانت الظاهر اى الغالب او البين ظلبس موقلث شئ فى الغلبة او فى الظهور وقال الجوهرى جبل الورید عرق تزعم العرب انه من الورید

هما وریدان مکتنفا صفقى العنق مما یلى مقدمه غلیظان انتهى و قد مر الكلام فیه والمنظر هو المنظر الاعلى اى صنو المرقب الاعلى برفیع عباده بقطرة الاسلام اى

الاسلام الذى فطرتنى علیه وجعلتنى مستعد الفهمه وقابلا لقبوله و قد مر الكلام فیه فى كتاب العدل وكلمة الاخلاص هى التهلیل او هى شاملة

لسایر العقاید وملة ابینا من لم یكن كذلك یسقط كلمة ابینا او یعبر الى نبینا او نحوه وان امكن التعبیر فى القصد باسمك الذى لعل الموصوف بدل

من التهلیل الذى ملأ السموات اى اثاره واسئلك الامن یحمل مخاوف الدین والسلامة من الامراض والعیوب والمعاصى والعقوبات التامة

من جمیع ما ذكر او من بعضها او من شر الناس والمعافاة بان لا یصل ضرى الى الخلق ولا ضررهم الى سبحانك فى السماء عرشك اى انزهك عن ان

یكون لك مكان لكن جعلت عرشك لاظهار عظمتك فوق السموات كذا البواقى سلطانك اى سلطنتك وقدرتك فهم سبیلك اى السبیل

الذى جعلته لسلوك عبادك الى ما ربهم او سبیل قربك بسبب طاعتك المتعال اى المتعالى فحذف الیاء تخفیفا تباركت اسمك تعالى اسمك من

جنسه مطلوب حال ذاتك فكیف ذاتك و تنزه اسمك من ان یدل على نقص او عیب او ما لا یلیق بذاتك او كثرت اسماؤك الحسنى والمراد بالاسم

المعنى او الاسم مقحم اى تباركت ورب السبع المثانى اشارة الى قوله تعالى ولقد اتیناك سبعا من المثانى والقران العظیم و یدل على ان

كلمة من فى الایة بیانیة كما هو المشهور لا تبعیضیة كما قیل والسبع سورة الفاتحة لانها سبع ایات او سبع سور و بعد الطوال سابعها الانفال

والتوبة لانهما فى حكم سورة او الحوامیم السبع و قیل سبع صحایف هى الاسباع والمثانى من التثنیة او الثناء فان كل ذلك مثنى تكرر قراءته او الفاظه

او قصصه و مواعظه او مثنى علیه بالبلاغة والاعجاز او مثنى على الله بما هو اهله من صفاته العظمى واسمائه الحسنى والقران العظیم من عطف الكل

على البعض او العام على الخاص وان ارید به الاسباع والعكس فمن عطف احد الوصفین على الاخر وان تحرزنى فى رحمتك تدخلنى فى معظمها

وتسترنى بها وان تلقى على محبتك اى تجعلنى بحیث یحبنى من یرانى او تحبنى او احبك والاول اظهر كما قال الاكثر فى قوله تعالى والقیت علیك

محبة منى كتحبى المناجى والمخاطب للانسان لى لحدث او قال فى النهایة درأ یدرأ درأ دفع و منه الحدیث اللهم انى ادرأ بك فى نحورهم اى ادفع

بك فى نحورهم لتكفینى امرهم وانما خص النحور لانه اسرع واقوى فى الدفع والتمكن من المدفوع وقال الجوهرى البادرة الحدة و بدرت منه

بوادر غضب اى خطاء و سقطات عندما احتد والكنف الجانب وزحزحه عن كذا اى باعده تزول الجبال و الدنیا متعلق بالثابت او بقوله

تثبتنى وظاهر الكلام فیه فى ابواب الجنایز ولا بد عوزتى اى عیوبى والنصیحة اى خلوص المحبة لله ولحججه ولسایر المؤمنین من فضلك الفضل الواسع

ونفلك التى تتفضل بها على من تشاء كما قال الله تعالى واسألوا الله من فضله والبركات الزیادات من المنافع والافاضات الدنیویة والاخرویة

فیما عندك من الالطاف الخاصة ودرجات الجنة ومنازل القرب المجیة ولا تزغ قلبى اى لا تمله الى الباطل والبائس هو الذى اشتدت حاجته

الفقیر اى الخالق والمقترفا اى اكتساب الذنوب اشكان لیه خضع ای ان یسئلك ان تعفو اسئلك تاكید لما مر اعاده للفصل الكثیر والكتب الصحیحة

والاكال الاوابیل ومن الدعوات بعد صلوة العید الدعاء المروى عن سید الساجدین صلوات الله علیه فى الصحیفة الشریفة الكاملة

المتهجد روى ابو مخنف عن عبد الرحمن بن جندب عن ابیه ان علیا علیه السلام خطب یوم الاضحى فكبر فقال الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر

ولله الحمد الحمد لله على ما هدانا وله الشكر على ما ابلانا والحمد لله على ما رزقنا من بهیمة الانعام الله اكبر زنة عرشه و رضا نفسه ومداد كلماته

وعدد قطر سمائه ونطف بحوره له الاسماء الحسنى وله الحمد فى الاخرة والاولى حتى یرضى وبعد الرضا انه هو العلى الكبیر الله اكبر كبیرا متكبرا الها

عزیزا متعززا رحیما عطوفا متفضلا یقبل التوبة ویقیل العثرة ویعفو بعد القدرة ولا یقنط من رحمته الا القوم الضالون الله اكبر كبیرا و لا

اله الا الله مخلصا وسبحان الله بكرة واصیلا والحمد لله نحمده ونستعینه ونستغفره ونستهدیه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شریك له وان

محمدا عبده ورسوله من یطع الله ورسوله فقد اهتدى وفاز فوزا عظیما ومن یعصهما فقد ضل ضلالا بعیدا اوصیكم عباد الله بتقوى الله و

كثرة ذكر الموت واحذركم الدنیا التى لم یمتع بها احد قبلكم ولا تبقى لاحد بعدكم فسبیل من فیها سبیل الماضین من اهلها الا وانها قد تصرمت

واذنت بانقضاء وتنكر معروفها واصبحت مدبرة مولیة فهى تهتف بالفناء و تصرخ بالموت قد امر منها ما كان حلوا وكدر منها ما كان

صفوا فلم یبق منها الا سفالة كسفالة الاناء وجرعة كجرعة الاداوة لو تمززها الصدیان لم ینقع غلته فازمعوا عباد الله على الرحیل عنها واجمعوا

متاركتها فما من حى یطمع فى بقاء ولا نفس الا وقد اذعنت للمنون ولا یغلبنكم الامل ولا یطل علیكم الامد فتقسو قلوبكم ولا تغتروا بالمنى و

خدع الشیطان وتسویفه فان الشیطان عدوكم حریص على اهلاككم تعبدوا لله عباد الله ایام الحیوة فوالله لو حننتم حنین الواله العجال

ودعوتم دعاء الحمام وجارتم جؤار متبتلى الرهبان وخرجتم الى الله من الاموال والاولاد التماس القربة الیه فى ارتفاع درجة عنده او غفران

سیئة احصتها كتبته وحفظها رسله لكان قلیلا فیما ترجون من ثوابه وتخشون من عقابه وتالله لو انماثت قلوبكم انمیاثا وسالت

من رهبة الله عیونكم دما ثم عمرتم عمر الدنیا على افضل اجتهاد وعمل ما جزت اعمالكم حق نعمة الله علیكم ولا استحققتم الجنة بسوى رحمة الله

وعنه عليكم جعلنا الله واياكم من المقسطين التائبين الا وان هذا اليوم يوم حرمته عظيمة وبركته مأمولة والمغفرة فيه مرجوة فاكثروا ذكر الله وتعرضوا لثوابه بالتوبة والانابة والخضوع والتضرع فانه يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات وهو الرحيم الودود ومن ضحى منكم فليضح بجذع من الضأن ولا يجزئ عنه جذع من المعز ومن تمام الاضحية استشراف اذنها وسلامة عينها فاذا سلمت الاذن والعين سلمت الاضحية وتمت وان كانت عضباء القرن تجر برجليها الى المنسك فلا تجزي فاذا ضحيتم فكلوا منها واطعموا وادخروا واحمدوا الله على ما رزقكم من بهيمة الانعام واقيموا الصلوة وآتوا الزكوة واحسنوا العبادة واقيموا الشهادة وارغبوا فيما كتب الله لكم وادوا ما افترض الله عليكم من الحج والصيام والصلوة والزكوة ومعالم الايمان فان ثواب الله عظيم وخيره جسيم وامروا بالمعروف وانهوا عن المنكر واعينوا الضعيف وانصروا المظلوم وخذوا على يد الظالم او المريب واحسنوا الى نسائكم وما ملكت ايمانكم واصدقوا الحديث وادوا الامانة واوفوا بالعهد وكونوا قوامين بالقسط واوفوا المكيال والميزان وجاهدوا في سبيل الله حق جهاده ولا تغرنكم الحيوة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور ان ابلغ الموعظة واحسن القصص كلام الله ثم تعوذ وقرأ سورة الاخلاص وجلس كالرائد العجلان ثم نهض فقال الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره ونؤمن به ونتوكل عليه وذكرها باقي الخطبة القصيرة نحوا من خطبة الجمعة **بيان** هذا الخبر يدل على استحباب التكبير عقيب صلوة العيد ايضا وهو الذي مما رواه في الفقيه ايضا ويحتمل هنا ان يكون جزء للخطبة الله اكبر زنة عرشه اي اقول قولا يوازي ثقل عرشه كما او كيفا وهو من قبيل تشبيه المعقول بالمحسوس او اريد ايقاع مثل هذا الحمد ان لم يتيسر لي ذلك والمعنى انه مستحق للتكبير لذلك المقدار ورضا نفسه اي اكبره تكبيرا يكون من حيث اشتماله على الشرايط ارضى ومداد كلماته اي بعدد المداد التي يكتب بها كلماته اي علومه او تقديراته او كلمات النبي والائمة عليهم السلام وقدم تحقيق ذلك وهو اشارة الى قوله قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الآية والنطف جمع النطفة وهي الماء الصافي او كثر الاسماء الحسنى لله لانها على فضل صفات الكمال والمراد بها الصفات الكاملة وله الحمد في الاخرة والاولى اي يستحق الحمد والثناء والشكر في النشأتين لشمول نعمه لجميع الخلق فيهما حتى يرضى اي يستحق ان يحمد حتى يرضى عن العبد بذلك الحمد وبعد حصول اقل مراتب الرضا ايضا يستحق الحمد اذ لا نهاية لاستحقاقه ولا لرضاه سبحانه الله اكبر كبيرا اي اكبره حال كونه كبيرا بالذات متكبرا متصفا بنهاية الكبرياء والعظمة واظهر كبرياءه بخلق ما خلق او وصف نفسه بها متعززا اي متصفا باعلى مراتب العزة والغلبة او مظهرا عزته بخلق الاشياء وقهرها او واصفا نفسه بها والعطف للتفسير والرحمن متحننا اي متصفا بنهاية الحنان والرحمة او مظهرا للرأفة او واصفا نفسه بها والعثرة الزلة والمراد بها الخطيئة واقالتها العفو عنها ولا يقنط بتثليث النون اي ييأس وقد قرئ في الآية على الوجوه الثلثة لكن الضم قراءة شاذة مخلصا اي قولها مخلصا له التوحيد من غير رياء او نفاق والبكرة اول النهار والاصيل اخره كما مر ربي تنفي به ولا اله الا الله كثيرا وسبحان الله حنانا تاكيد لقوله الحمد لله بيان انه لا اثر في قوله الحمد لله حمدا ومن يعصهما كذا في اكثر النسخ وهذا يدل على ان ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله قال لمن قال بئس الخطيب انت لا اصل له وفي بعض النسخ كما في النهاية ومن يعص الله ورسوله فقد بعد وهو احوط وفي بعد قوله بعيدا وخسر خسرانا مبينا وبعد ذكر الموت الزهد في الدنيا التي لم يتمتع بها من كان فيها قبلكم ولن يبقى لاحد من بعدكم وسبيلكم فيها سبيل الماضين الا ترون انها قد تصرمت من قبل الماضين من اهلها امن المصير الى الفناء الا واعلموا قد تصرمت اي تقطعت وفنيت والصرم القطع والصرام للسهلة القاطع واذنت اي اعلمت وتنكر معروفها اي صار منكرا ما كان يعرفه الناس منه ويعدونه حسنا او الكامل انه يتغير كل ما كان يانس به كل احد ويعرفه فوقنا وما لا يعد لما من صحة او قوة او شباب او امن او جاه او مال او غير ذلك هذا هو كما ابادبارها وتوليتها فهي تخبر بقبح حالها ويخبر به الناس من انقضائها بالفناء اي تخبر بالفناء او تهتف بالفناء وتدعو اليها بعد ما كان يمنيها ويؤمنها بوقفة لتصاح بروده الا وله اظهر ويعبر بالموت الفرجة الصلحه لشدته ويطلق غالبا على صوت معرض ع واستغاثة في المصائب وكوارث ويناسب حلوت ومن الفقرة ابعد ويحتمل المعنيين وان كان للثاني فيها ابعد ويحتمل ان يكون المراد بالهتف والصراخ ما يكون عند موت الاحباب في حيرتهم ويكون المجاز في الاسناد في امثال الصراخ اي كانت تمنينا البقاء ثم تحصنا بالنوائب فصرخ فيها اصحاب المصائب فتؤذننا بذلك بالموت والفناء وفي النهج الا وان الدنيا قد تصرمت وآذنت بوداع وتنكر معروفها وادبرت حذاء فهي تحفز بالفناء سكانها وتحدو بالموت جيرانها وحذاء في كثير من النسخ بالحاء المهملة اي خفيفة سريعة وفي بعضها بالجيم اي منقطعة او سريعة وقيل اي منقطعة الدر والخير وحفزها بالحاء المهملة والفاء والزاء اي دفعه من خلفه وحثه واعجله وحفزه بالرمح اي طعنه وعلى الاول لعله شبه الفناء بالقوس او الكتيبة او معنى له والا فنكاد ظهر من عنده وهو سوق الابل وانشادها وانما المجاور الذي لجوير من ان بظله ولعل الاخير هنا انسب ويمكن ان يراد بالجيران من كان انتفاعهم بالدنيا اكثر وكونهم اليها اميل وبالسكان خلافهم فناسب التعبير بالمجاور وفي بعض الاروك انها قد تصرمت وآذنت بانقضائها وتنكر معروفها وادبرت حذاء فهي تخبر بالفناء وساكنها يحدى بالموت فقد امر منها ما كان حلوا

ه

وكدر

وكدر منها ما كان صفوا فلم يبق منها الا سملة كسملة الاداوة وجرعة كجرعة الاناء لو تمززها الصديان لم ينقع غلته وفي النهج وقد امر ... كما في
بيانه قوله او جرعة كجرعة المقلة لو تمززها الصديان لم ينقع فازمعوا والمزتمو ... ما او كدر مثلث الدال ضد صفا والمضبوط في نسخ النهج بالكسر
والثمالة بالضم بقية الماء في الاناء والسملة بالتحريك القليل من الماء يبقى في الاناء والاداوة بالكسر المطهرة والجرعة بالضم كما في النسخ الاسم
من الشرب اليسير وبالفتح المرة الواحدة منه والمقلة بالفتح حصاة القسم توضع في الاناء اذا عدموا الماء في السفر ثم يصب عليه الماء بقدر ما يغمر الحصاة فيعطى
كل احد سهمه وقوله اي مصه والتمزز تمصص قليلا قليلا والصدى العطش ونقع الرجل بالماء روي ونقع الماء العطش نقعا ونقوعا سكنه والغلة
بالضم العطش او شدته او حرارة الجوف فبين ان ما بقي منها امر كدر او قليلا انما القصر الاعمار في تلك الازمان وقلة العمر توجب المرارة والكدورة
وقلة الشهوات والدواعي او لقلة عمر الدنيا وقرب انقضائها بقيام الساعة او لانقضاء الشباب وقلة الاستمتاع بالملاذ وقرب الاجل في اكثر
المخاطبين مع انه ما من مخاطب بنحو الخطاب في الدنيا الا وقد وجد مرارة بعد حلاوة وكدورة بعد صفو وقد مضى عمره المتيقن ولا يظن من
البقاء الا قليلا فازمعوا وفي النهج فازمعوا عباد الله الرحيل عن هذه الدار المقدور على اهلها الزوال ولا يغلبنكم فيها الامل ولا يطولن
عليكم الامد وفي نسخة بالرحيل من هذه الدار المقدور على اهلها الزوال الممنوع اهلها من الحيوة المذللة انفسهم بالموت فلا حي يطمع في البقاء
ولا نفس الا مذعنة بالمنون فلا يغلبنكم الامل ولا يطل عليكم الامد ولا تغتروا فيها بالآمال وتعبدوا لله ايام الحيوة فوالله لو حننتم الى
ان قال ... وعزمت عليه او ثبت عليه وقال الفراء ازمعت الامر وازمعت عليه الرحيل اسم ارتحال القوم اي انتقالهم من مكانهم وقد اقمر
ذلك عليه كتب وصير اي قدره بالتشديد وقال ابن ميثم المقدور المقدر الذي لابد من كونه واجمعوا اي اعزموا واتفقوا او ازعموا اي اجمع
وفي اللغة في المنون الموت والامل الرجاء والامد غاية الزمان والمكان وقد يطلق على اصل المسافة قال البيضاوي في قوله تعالى فطال
عليهم الامد فقست قلوبهم اي فطال عليهم الزمان بطول اعمارهم او آمالهم او ما بينهم وبين انبيائهم والحنين بالضم جمع المتيقن وهي الاطالة
والتسويف والمطال والتاخير للعمل فوالله لو حننتم حنين الوله العجال وفي بعض النسخ كالنهج الوله العجال وفي بعضها الوله العجلان والحنين
الشوق وشدة البكاء وصوت الطرب عن حزن او فرح وترجيع الناقة صوتها اثر ولدها والوله بالتحريك في الاصل ذهاب العقل والتحير من
شدة الحزن يقال رجل واله وامراة واله ووالهة وكل انثى فارقت ولدها يقال لها واله والهة والعجول من الابل الواله التي فقدت ولدها
يقال عجلت الناقة اذا القت ولدها بغير تمام والمعجال من الابل ما تنتج قبل ان تستكمل الحول والعجلان المسرع في الامور ولا يناسب المقام
الا بتكلف لعله تصحيف ودعوتم دعاء الحمام وفي النهج بهديل الحمام وفي نسخة بمثل دعاء الانام والهديل صوت الحمام قالوا كان فرخ على عهد نوح
فمات عطشا او صاده جارح من الطير فما من حمامة الا وهي تبكي عليه والهديل على هذا الفرخ ولعل المراد الدعوة على وجه النوح والتضرع وجأرتم جؤار
متبتلي الرهبان جأر كمنع جأرا وجؤارا تضرع واستغاث رافعا صوته بالدعاء والمتبتل المنقطع عن النساء او عن الدنيا والرهبان جمع راهب
ورهبنة النصارى ما كانوا يتعبدون به من التخلي عن اشغال الدنيا وترك ملاذها والعزلة عن اهلها وتعمد مشاقها حتى ان منهم من كان يخصي
نفسه ويضع السلسلة في عنقه ويفعل بنفسه غير ذلك من انواع التعذيب فنهى عنها في هذه الامة وهو لا ينافي حسن الجوار كجؤارهم والخروج
من الاموال تركها والتصدق بها ومن الاولاد تركهم وعدم التوجه اليهم لغاية الخوف ويحتمل ان يكون المراد لو كلفتم بذلك الامور وفعلتم لكان
قليلا والالتماس الطلب في ارتفاع درجة في نسخة والنهج عنده وليس في اكثر نسخ المتهجد ولعله سقط من النساخ احصتها كتبه في النهج كتبته
حفظها والاحصاء العد والضبط والوصف للاحصاء والحفظ للتهويل والتعذير فيما ارجو فيهما فيما ارجو لكم من ثوابه وفي النهج واخاف عليكم
من عقابه وفي نسخة واتخوف عليكم من اليم عقابه وقال ابن ميثم ره المعنى ان الذي ارجوه من ثواب الله للمتقرب منكم اكثر مما يتصور المتقرب اليه ان يصل
اليه بتقربه بجميع اسباب القربة والذي اخافه من عقابه اكثر مما للعقاب الذي يتوهم انه يدفعه عن نفسه بذلك فينبغي لطالب الزيادة في المنزلة
عند الله ان يخلص بكليته في التقرب الى الله ليصل الى ما هو اعظم مما يتوهم انه يصل اليه وينبغي للهارب اليه من ذنبه ان يخلص الفرار اليه ليخلص
من هول ما هو اعظم مما يتوهم انه يدفع عن نفسه وتالله كذا في بعض النسخ وفي بعضها كما في النهج بالباء الموحدة لو انماثت انماث الملح في الماء اي ذاب
وسالت من رغبة الله وفيهما او سالت عيونكم من عند الله رهبة منه دما وعلى التقادير قوله دما تميز لنسبة السيلان الى العين كقوله سبحانه وفجرنا
الارض عيونا ثم عمر الدنيا وفي النهج في الدنيا ما الدنيا باقية وفي نسخة في الدنيا ما كانت الدنيا باقية وفيهما ما جزت اعمالكم ولو لم تبقوا شيئا من
جهدكم وفي النهج انعمه عليكم العظام وفي نسخة لنعمه العظام عليكم وفيهما وهداه اياكم للايمان وفي نسخة وما كنتم لتستحقوا ابد الدهر ما الدهر قائم باعمالكم
جنة ولا حسنة ولكن برحمته ترحمون وبهداه تهتدون وبهما الى جنته تصيرون وقال في قوله ما الدنيا باقية اي عمرتم على تلك الحال مدة بقاء
الدنيا وكذا قوله عليه السلام ما الدهر قائم والجهد بالضم كما في النسخ الوسع والطاقة وبالفتح المشقة وجاء لو لم تبقوا مغمومين وخوف من الله مغمول
جزاء كذا النعم على النسخة الاخرى وقوله انعمه الكم متعلق بمقدر في الكلام دال على انه يجوز ان يكون غاية العبادة الشكر كما ان السابقة تدل على

باب ادعية عيد الاضحى وبعض احكام صلوته

جواز العبادة للشكر كان السابق يدل على جواز العبادة خوفا وطمعا وقد مر الكلام فيه في باب الاخلاص وقال الجوهري القسط بالكسر العدل تقول
منه اقسط الرجل فهو مقسط ومنه قوله تعالى ان الله يحب المقسطين والاواب الكثير الرجوع الى الله بالتوبة والطاعة وفيه جعلنا الله واياكم برحمته
من التائبين العابدين وان هذا يوم الى قوله فاكثروا ذكر الله تعالى واستغفروه وتوبوا اليه انه هو التواب الرحيم ومن ضحى منكم بجذع من المعز فانه
لا يجزي عنه والجذع من الضان يجزي ومن تمام الاضحية استشراف عينها واذنها واذا سلمت العين والاذن تمت الاضحية وان كان عضباء القرن او
تجر رجلها الى المنسك فلا تجزي واذا ضحيتم فكلوا واطعموا واهدوا واحمدوا الله على ما رزقكم وفي النهج ومن تمام الاضحية استشراف اذنها وسلامة
عينها فاذا سلمت الاذن والعين سلمت الاضحية وتمت ولو كانت عضباء القرن تجر رجلها الى المنسك والجذع من الضان يجزي اجماعا والمشهور انه
ما كمل له ستة اشهر وقيل سبعة اشهر ونقل عن ابن الاعرابي ان ولد الضان انما يجذع ابن سبعة اشهر اذا كان ابواه شابين وان كانا هرمين لم يجذع
حتى يستكمل ثمانية اشهر واجمعوا على انه لا يجزي في غير الضان الا الثني والثني في الابل ما كمل له خمس سنين وفي البقر والمعز ما دخل في
الثانية وقيل في الثالثة وقيل استشراف عينها والاذن التامل فيهما وتفقدهما حتى لا تكون بهما آفة من جدع ونحوه واستشرفت الشيء اذا رفعت
بصرك تنظر اليه وبسطت كفك فوق حاجبك كالمستظل من الشمس وقيل هو من الشرفة وهي خيار المال اي تخيرها وطلبها شريفة بالتمام والعضباء
الشاة المكسورة القرن الداخل ايضا وذكر القرن الداخل للمعهود وذكر القرن للتاكيد او بتجريد العضب عن معنى القرن وتجر رجلها اي للعرج او
للهزال او ضعف والمنسك بفتح السين وكسرها المذبح والنسيكة الذبيحة وكل موضع للعبادة منسك الذي عليه الاصحاب عدم اجزاء العرجاء البين
عرجها والمشهور عدم اجزاء التي انكسر قرنها الداخل ايضا وظاهر الخطبة على ما في المقنعة والنهج خلاف ذلك وما في الفقيه موافق للمشهور ويمكن
تاويل ما في الكتابين بالحمل على عدم انكسار القرن الداخل وعدم كون الرجل للعرج بل الضعف مرضا او هزالا بالقسط اي بالعدل وليس في
بيعه والمراد به انه منها موافقا للواقع او انه لم يصر سببا للظلم على مؤمن والاول اظهر فيما كتب الله لكم اي قرره لكم على العبادات من الثواب او المراد
كتب عليكم وفي فيما كتب عليكم وفرض من الجهاد والحج والصيام فان ثواب ذلك عظيم لا ينفد ذكره وبال لا يبيد وامروا وانهوا بالسنة والفعل
وبادر ذهب ما نعتتم واعينوا الضعيف وفيه وخذوا على يد الظالم وانصروا المظلوم وخذوا على يد المريب احسنوا الى النساء والمريب من يشكك الناس
في دينهم او يريب الناس في نفسه بالخيانة والاخذ على يده كناية عن منعه وزجره بالقسط فيه بالجور ولا تغرنكم ولا يغرنكم بالله الغرور اي الشيطان
برحمكم التوبة والمغفرة فيجسركم على المعاصي ان ابلغ الموعظة فيه ان احسن الحديث ذكر الله وابلغ موعظة المتقين كتاب الله اعوذ بالله من الشيطان
الرجيم ثم ذكر التوحيد ثم قال ثم اقرا قل يا ايها الكافرون او الهيكم التكاثر او والعصر وكان مما يدوم عليه قل هو الله احد وكان اذا قرا احدى هذه
السور جلس جلسة كجلسة العجلان ثم ينهض وهو عليه السلام كان اول من حفظ عليه الجلسة بين الخطبتين ثم يخطب الخطبة التي كتبناها يوم الجمعة

باب عمل ليلتي العيدين ويومهما وفضلهما والتكبيرات فيهما وفي ايام التشريق لا يات البقرة ولتكبروا الله على ما هداكم وقال الله
فاذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذكركم آباءكم او اشد ذكرا وقال سبحانه واذكروا الله في ايام معدودات الحج ويذكروا اسم الله في ايام معلومات
على ما رزقهم من بهيمة الانعام وقال تعالى كذلك سخرها لكم لتكبروا الله على ما هداكم الاعلى قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى تفسير ولتكبروا
قال الطبرسي المراد تكبير ليلة الفطر عقيب اربع صلوات المغرب والعشاء والغداة وصلوة العيد على مذهبنا وقال ابن عباس وجماعة التكبير يوم
الفطر وقيل المراد به ولتعظموا الله على ما ارشدكم من شرايع الدين انتهى والاول هو المروي عن الصادق وما مصدرية ويحتمل الموصولة ايضا
فاذكروا الله قال الطبرسي في الذكر قولان احدهما ان المراد به التكبير المختص بايام منى لانه الذكر المرغب فيه المندوب اليه في هذه الايام والاخر ان المراد
به سائر الادعية في تلك المواضع لان الدعاء فيها افضل منه في غيرها وسياتي تمام الكلام فيهما في كتاب الحج انشاء الله تعالى ايام معدودات قال الطبرسي
هي ايام التشريق ثلثة ايام بعد النحر عن ابن عباس والحسن واكثر اهل العلم وهو المروي عن ائمتنا والذكر المامور به هو ان يقول عقيب خمس عشرة صلوة
الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا والحمد لله على ما اولانا والله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام واول التكبير
عند عقيب الظهر من يوم النحر واخره صلوة الفجر من اليوم الرابع هذا لمن كان بمنى ومن كان بغيرها من الامصار يكبر عقيب عشر صلوات اولها
صلوة الظهر من يوم النحر ايضا هذا المروي عن الصادقين عليهما السلام وقال في قوله سبحانه ويذكر اسم الله في ايام معلومات اختلف في هذه الايام وفي الذكر فيها
فقيل هي ايام العشر والمعدودات ايام التشريق وقيل هي ايام التشريق يوم النحر وثلاثة بعده والمعدودات ايام العشر عن ابن عباس وهو المروي عن ابي جعفر
والذكر قيل التسمية على الذبح وقيل كناية عن الذبح وقيل هو التكبير قال ابو عبد الله عليه السلام التكبير في عقيب خمس عشرة صلوة اولها الظهر من يوم
النحر يقول الله اكبر الى اخر ما ذكره سابقا ثم قال البهيمة اصلها من الابهام وذلك انها لا تفصح كما يفصح الحيوان الناطق والانعام الابل اشتقاقها
من النعمة وهو اللين سميت بذلك للين اخفافها وقد يجمع معها البقر والغنم فتسمى الجميع انعاما اتساعا وان انفرد لم يسم انعاما وقال في
قوله ولتكبروا الله على ما هداكم على ما بين لكم وارشدكم لمعالم دينه ومناسك حجه وقيل هو ان يقول الله اكبر على ما هدانا انتهى وقوله قد

متن

باب عمل ليلتي العيد ويومهما وفضلهما

مر انه يحتمل ان يكون المراد بذكر اسم الرب التكبير في ليلة العيد ويومه لا الاهلال روي انه يغتسل قبل الغروب من ليلة الفطر اذا علم انها ليلة العيد
وروي انه يغتسل اواخر ليلة العيد ومن كتاب باسنادنا متصلا الى الحسن بن راشد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان الناس يقولون ان المغفرة تنزل على
من صام شهر رمضان ليلة القدر فقال يا حسن ان القاريجار انما يعطي اجرته عند فراغه من ذلك ليلة العيد جعلت فداك فما ينبغي لنا ان
نعمل فيها فقال اذا غربت الشمس فاغتسل فاذا صليت المغرب الاربع التي بعدها فارفع يديك وقل يا ذا المن يا ذا الطول يا ذا الجود يا مصطفى
محمد وناصره صل على محمد وآل محمد واغفر لي كل ذنب احصيته وهو عندك في كتاب مبين ثم تخر ساجدا وتقول مائة مرة اتوب الى الله وانت
ساجد ثم تسأل حاجتك فانها تقضى ان شاء الله تعالى العلل عن ابيه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد الاشعري عن السياري عن القاسم بن
يحيى عن جده الحسن بن راشد نحوه الى قوله فاذا صليت ثلاث ركعات المغرب فارفع يديك وقل يا ذا الطول يا ذا الحول يا ذا الجود الى قوله
صل على محمد واهل بيته الى قوله احصيته علي ونسيته وهو الى قوله وانت ساجد وسل حوائجك **بيان** هذا الخبر مذكور في
الكافي والفقيه بسند فيه ضعف على المشهور وفي اكثر نسخ الكافي ان القاريجار كما هنا وهو معرب كاركر اي الاجير وهو الصواب ويؤيده
ما يأتي من عبارة الهداية والفقه وفي اكثر نسخ الفقيه الفاعل يجاب ولعله من تحريف الكتاب وتصحيفهم وفي بعض نسخ الكافي الفاريجار
قيل وهو الحصاد الذي يحصد بالقرجون كردون اي المحشة وهي الزجدية منسلة في الحصاد انتهى والقرجون ما ينفض
به التراب عن الدابة ولم اره في كتب اللغة بما ذكره من المعنى وبناء الفاريجار غير مذكور في اللغة اصلا والاول اظهر كما عرفت والدعا
في الكافي هكذا يا ذا المن يا ذا الطول يا ذا الجود يا مصطفى محمد وناصره صل على محمد وآله واغفر لي كل ذنب اذنبته احصيته علي ونسيته
وهو عندك في كتاب وفي الفقيه يا ذا الطول يا ذا الحول يا مصطفى محمد وناصره صل على محمد وآل محمد واغفر لي كل ذنب اذنبته
ونسيته انا وهو عندك في كتاب مبين ورواه في المتهجد نحوا مما في الفقيه الا انه ذكر الجميع في السجود الاقبال روينا باسنادنا الى هرون بن
موسى التلعكبري ثم باسناده الى معوية بن عمار قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان في الفطر تكبيرا قلت متى قال في المغرب ليلة الفطر و
العشاء وصلوة الفجر وصلوة العيد ثم ينقطع وهو قول الله تعالى ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هديكم والتكبير ان يقول الله اكبر
الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد على ما هدينا قال السيد وان قدم هذا التكبير عقيب صلوة المغرب قبل نوافلها
كان اقرب الى التوفيق المتهجد يستحب التكبير عقيب اربع صلوات يقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر ولله الحمد على ما هدينا
وله الشكر على ما اولانا **بيان** استحباب التكبير في الفطر عقيب اربع صلوات هو المشهور بين الاصحاب وظاهر المرتضى في الانتصار الوجوب
وضم الصدوق الى هذه الصلوة الاربع صلوة الظهرين وابن الجنيد النوافل ايضا واستحباب الظهرين لا بأس بالعمل بقول الصدوق
لدلالة بعض الروايات عليه كما ستعرف اما قول ابن الجنيد فلم ار له شاهدا من الاخبار نعم ورد في الخبر استحباب التكبير بعد النوافل في ايام
التشريق وان ورد نفيه ايضا وحمل على عدم الوجوب وكذا استحباب التكبير بعد العشرة الخمس عشرة على التفصيل المتقدم والاول هو المشهور بين
الاصحاب وذهب المرتضى وابن الجنيد الى وجوبه بل ادعى المرتضى عليه الاجماع واستحسن ابن الجنيد عقيب النوافل والنوافل بالاستحباب وان
كان لا يخ من قوة لخبر علي بن جعفر لكن القول بالوجوب ايضا له شواهد من الاخبار الواردة بلفظ الوجوب وصيغة الامر والآيات المشتملة على الاوامر
المفسرة في الاخبار بها وان امكن حملها على الاستحباب جمعا والاحوط عدم الترك فيهما وقال في الذكرى هذا التكبير مستحب للمنفرد والجامع و
الحاضر والمسافر والبلدي والقروي والذكر والانثى والحر والعبد واختلف الاصحاب في كيفية التكبير كالاخبار فروى الصدوق ومر في مباحث الحج ان
عليا عليه السلام كان يقول في دبر كل صلوة في عيد الاضحى الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر ولله الحمد وفي المقنع في صفة تكبير الاضحى الله اكبر
ثلثا لا اله الا الله والله اكبر ولله الحمد والله اكبر على ما هدينا والحمد لله على ما ابلانا والله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام وقال المفيد
في تكبير الفطر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الحمد لله على ما هدينا وله الشكر على ما اولانا وفي الاضحى الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله
اكبر الحمد لله على ما رزقنا من بهيمة الانعام وقال الشيخ ره الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الحمد لله على ما هدينا وله الشكر
على ما اولانا وفي الاضحى كذلك الا انه يزيد فيه ورزقنا من بهيمة الانعام وقال ابن حمزة في تكبير الفطر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر
الله اكبر ولله الحمد الحمد لله على ما هدينا وله الشكر على ما اولانا ويزيد في الاضحى ورزقنا من بهيمة الانعام والحمد لله على ما ابلانا
كذا حكي عنه في المختلف وحكى غيره وقال في الدروس مثل النهاية الا انه تثليث التكبير في اوله والتثليث منقول عن البزنطي في جامعه وفيما
في المعتبر ولا ريب ان ذلك تعظيم لله وذلك مستحب فلا فائدة في المضايقة عليه وهو حسن وستعرف الاخبار واختلافها والعمل بكل
منها حسن والجمع بينها احوط واحسن تحف العقول عن امير المؤمنين ع قال غسل الاعياد طهور لمن اراد طلب الحوائج بين يدي الله عز وجل
واتباع السنة نهاية الصلاة انه كان النبي صلى الله عليه وآله يخرج يوم الفطر والاضحى رافعا صوته بالتكبير المنتهى روي عن علي ع انه خرج

يوم

باب عمل ليلتي العيدين ويومهما

يوم العيد فلم يزل يكبر حتى انتهى الى الجبانة **بيان** قال في المنتهى قال بعض اصحابنا يستحب للمصلي ان يخرج بالتكبير الى المصلى
الاقبال عن الحارث الاعور ان امير المؤمنين ع كان يصلي ليلة الفطر بعد المغرب نافلتها ركعتين يقرأ في الاولى فاتحة الكتاب مائة مرة وقل
هو الله احد وفي الثانية فاتحة الكتاب وقل هو الله احد مرة ثم يقنت ويركع ويسجد ويسلم ثم يخر لله ساجدا ويقول في سجوده اتوب الى
الله مائة مرة ثم يقول والذي نفسي بيده لا يفعلها احد فيسأل الله تعالى شيئا الا اعطاه ولو اتى من الذنوب مثل رمل عالج وباسناده
الى هرون بن موسى التلعكبري رض باسناده الى غياث بن ابرهيم عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام قال كان علي بن الحسين ع يحيي ليلة عيد
الفطر بالصلوة حتى يصبح ويبيت ليلة الفطر في المسجد ويقول يا بني ما هي بدون ليلة يعني ليلة القدر ومنه نقلا من كتاب الارشاد
لمحمد بن عمران المرزباني عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن يزيد النحوي قال خرج الحسن بن علي ع في يوم الفطر والناس يضحكون فقال ان الله عز
وجل جعل شهر رمضان مضمارا لخلقه يستبقون فيه الى طاعته فسبق قوم ففازوا وتخلف آخرون فخابوا والعجب من الضاحك في هذا اليوم
الذي يفوز فيه المحسنون ويخسر فيه المبطلون والله لو كشف الغطاء لشغل محسن باحسانه ومسيء باسائته عن ترجيل شعر وتصقيل ثوب **بيان**
لشغل محسن اي كل محسن باحسانه ~~اي بالتلذذ بها~~ اي باصلاح احسانه والزيادة وكل مسيء بتدارك اسائته والتوبة منها ترجيل الشعر
الى تسريح شعره او تصقيل ثوبه اي جعله صقيلا براقا وصقلت السيف والمرآة اي جلوتهما **الاقبال** روينا باسنادنا الى الشيخ ابي محمد هرون
بن موسى التلعكبري رض باسناده عن الحارث الاعور ان امير المؤمنين ع كان يصلي ليلة الفطر ركعتين يقرأ في الاولى فاتحة الكتاب وقل هو الله
احد الف مرة وفي الثانية فاتحة الكتاب وقل هو الله احد مرة واحدة ثم يركع ويسجد فاذا سلم خر ساجدا ويقول في سجوده اتوب الى الله
مائة مرة ثم يقول يا ذا المن والجود يا ذا المن والطول يا مصطفى محمد صلى الله عليه وآله صل على محمد وآله وافعل بي كذا وكذا فاذا رفع
رأسه اقبل علينا بوجهه ثم يقول والذي نفسي بيده لا يفعلها احد يسأل الله تعالى شيئا الا اعطاه فلو اتاه من الذنوب بعدد رمل
عالج غفر الله تعالى له ومن ذلك ما رواه محمد بن ابي قرة في كتاب عمل شهر رمضان باسناده الى الحسن بن راشد عن ابي عبد الله ع قال قال امير
المؤمنين عليه السلام من صلى ليلة الفطر ركعتين يقرأ في الاولى الحمد مرة وقل هو الله احد الف مرة وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد مرة
واحدة لم يسأل الله شيئا الا اعطاه الدعاء يا الله يا الله يا الله يا رحمن يا الله يا رحيم يا الله يا ملك يا الله يا قدوس يا الله يا سلام يا الله
يا مؤمن يا الله يا مهيمن يا الله يا عزيز يا الله يا متكبر يا الله يا خالق يا الله يا بارئ يا الله يا مصور يا الله يا عالم يا الله يا عظيم يا الله يا كريم
يا الله يا حليم يا الله يا حكيم يا الله يا سميع يا الله يا بصير يا الله يا قريب يا الله يا مجيب يا الله يا جواد يا الله يا واحد يا الله يا ولي يا الله
يا وفي يا الله يا مولى يا الله يا قاضي يا الله يا سريع يا الله يا شديد يا الله يا رؤف يا الله يا رقيب يا الله يا مجيب يا الله يا جواد يا الله يا ماجد
يا الله يا حفيظ يا الله يا محيط يا الله يا سيد السادات يا الله يا اول يا الله يا آخر يا الله يا ظاهر يا الله يا باطن يا الله يا فاخر يا الله يا قاهر يا الله
يا رباه يا الله يا رباه يا الله يا رباه يا الله يا رباه يا الله يا رباه يا الله يا ودود يا الله يا نور يا الله يا دافع يا الله يا مانع يا الله يا رافع يا الله يا
فاتح يا الله يا نفاح يا الله يا مغيث يا الله يا جليل يا الله يا جميل يا الله يا شهيد يا الله يا شاهد يا الله يا حبيب يا الله يا فاطر يا الله يا مطهر
يا الله يا مالك يا الله يا مقتدر يا الله يا قابض يا الله يا باسط يا الله يا محيي يا الله يا مميت يا الله يا باعث يا الله يا وارث يا الله يا معطي يا الله
يا مفضل يا الله يا منعم يا الله يا حق يا الله يا مبين يا الله يا طيب يا الله يا محسن يا الله يا مجمل يا الله يا مبدئ يا الله يا معيد يا الله يا بارئ يا الله
يا بديع يا الله يا هادي يا الله يا كافي يا الله يا شافي يا الله يا علي يا الله يا حنان يا الله يا منان يا الله يا ذا الطول يا الله يا متعالي يا الله يا عدل
يا الله يا ذا المعارج يا الله يا صادق يا الله يا ديان يا الله يا باقي يا الله يا ذا الجلال يا الله يا ذا الاكرام يا الله يا معبود يا الله يا محمود يا الله يا
صانع يا الله يا معين يا الله يا مكون يا الله يا فعال يا الله يا لطيف يا الله يا خبير يا الله يا غفور يا الله يا شكور يا الله يا نور يا الله يا حنان
يا الله يا قدير يا الله يا رباه يا الله يا رباه يا الله يا رباه يا الله يا رباه يا الله يا رباه يا الله يا رباه يا الله يا رباه اسألك ان تصلي على محمد و
آل محمد وتمن علي برضاك وتعفو عني بحلمك وتوسع علي من رزقك الحلال الطيب من حيث احتسب ومن حيث لا احتسب فاني عبدك ليس لي
احد سواك ولا اجد احدا اسأله غيرك يا ارحم الراحمين ما شاء الله لا قوة الا بالله العلي العظيم ثم تسجد وتقول يا الله يا الله يا رب يا الله يا الله يا الله
يا رب يا رب يا الله يا منزل البركات بك تنزل كل حاجة اسألك بكل اسم في مخزون الغيب عندك والاسماء المشهورات عندك المكتوبة
على سرادق عرشك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تقبل مني شهر رمضان وتكتبني من الوافدين الى بيتك الحرام وتصفح لي عن الذنوب
العظام وتستخرج لي يا رب كنوزك يا رحمن **المتهجد والاختيار والجنة** قالوا بعد ذكر الصلوة يستحب ان تدعو بعد الركعتين بهذا الدعاء
وذكروا نحوه اقول قد مر وسيأتي تفسير الاسماء وشرحها **الاقبال** روي ان من صلى ليلة الفطر اربع عشرة ركعة ويقرأ في كل ركعة الحمد
وآية الكرسي وثلاث مرات قل هو الله احد اعطاه الله بكل ركعة عبادة اربعين سنة وعبادة كل من صام وصلى في هذا الشهر وذكر فضلا عظيما

يا رب يا الله يا رب يا الله

وفضلهما والتكبيرات فيهما وفي أيام التشريق

جمال الاسبوع قال صلوة الحاجة ليلة الجمعة وليلة عيد الاضحى ركعتين تقرأ فاتحة الكتاب الى اياك نعبد واياك نستعين فتكرر ذلك مائة مرة وتتم الحمد ثم تقرأ قل هو الله احد مائتى مرة في كل ركعة ثم تسلم وتقول لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سبعين مرة وتسجد وتقول مائتى مرة يا رب يا رب وتسال كل حاجة نوادر الراوندي باسناده عن موسى بن جعفر عن ابائه عليهم السلم قال قال علي عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اراد ان يخرج الى المصلى يوم الفطر كان يفطر على تمرات او زبيبات **الدعائم** عن علي عليه السلم مثله **مجالس** الشيخ عن الحسين بن عبيد الله الغضائري عن هرون بن موسى التلعكبري عن محمد بن محمد بن الاشعث عن موسى بن اسمعيل بن موسى بن جعفر عن ابيه عن جده عن ابيه جعفر بن محمد عليهم السلم قال كان علي بن ابي طالب عليه السلم يقول يعجبني ان يفرغ الرجل نفسه في السنة اربع ليال ليلة الفطر وليلة الاضحى وليلة النصف من شعبان واول ليلة من رجب **الدعائم** الشيخ عن الصادق عليه السلم عن ابائه عليهم عن علي عليه السلم مثله **المجالس** وعنه عن الحسين بن القاسم عن محمد بن علي بن الفضل عن محمد بن محمد بن رباح عن عمر بن علي بن محمد عن ابرهيم بن سليمان بن حيان عن ابرهيم بن الحكم بن ظهير عن عبد الرحمن البكري عن ابي اسحق عن الحرث بن عبد الله عن علي عليه السلم قال ان استطعت ان تحافظ على ليلة الفطر وليلة النحر واول ليلة المحرم وليلة عاشورا واول ليلة من رجب وليلة النصف من شعبان فافعل واكثر فيهن من الدعاء والصلوة وتلاوة القران ومنه عن احمد بن عبدون عن الحسن بن القزويني عن علي بن حاتم عن احمد بن ادريس عن احمد بن محمد بن عيسى عن البرقي عن سعد بن سعد عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال كان امير المؤمنين عليه السلم لا ينام ثلث ليال ليلة ثلث وعشرين من شهر رمضان وليلة الفطر وليلة النصف من شعبان وفيها تقسم الارزاق والاجال وما يكون في السنة **بيان** وفيها اي في الاخيرة تقسم والمراد به نوع من التقدير غير ما في ليلة القدر فان مراتب التقدير مختلفة وعلى هذا يمكن ارجاعه الى الجميع واما ارجاعه الى الاول فقط فبعيد **مجمع البيان** روى عن علي عليه السلم انه خرج في يوم عيد فراى ناسا يصلون فقال يا ايها الناس قد شهدنا نبي الله في مثل هذا اليوم فلم يكن احد يصلي قبل العيد او قال النبي صلى الله عليه وآله فقال رجل يا امير المؤمنين الا تنهي ان يصلوا قبل خروج الامام فقال لا اريد ان انهى عبدا اذا صلى ولكنا نحدثهم بما شهدنا من النبي صلى الله عليه وآله او كما قال **بيان** لا اريد ان انهى اي انما قال ذلك لان لضعف عقول اصحابه فانهم كانوا يظنون النهي عن الصلوة وكان صلى الله عليه وآله المراد النهي عن صلوة الضحى مثلها قالوا في جوابه انهى عبدا اذا صلى ولم يعلموا ان المراد في الاية الصلوة الراجحة لا المبتدعة وبالجملة الظاهر ان عدم اصراره عليه السلم على المنع للتقية ويحتمل ان يكون لعدم فهمهم التحريم **الهداية** قال الصادق من فاته التكبير او نسيه فيكبر حين يذكر وقال الصادق عليه السلم ليلة الفطر الليلة التي يستوفي فيها الاجير اجره والتكبير ايام التشريق بالامصار عقيب عشر صلوة من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة الغداة في اليوم الثالث لانه اذا نفر الناس من منى في النفر الاول وجب على اهل الامصار قطع التكبير ويجب التكبير في خمس عشرة صلوة من صلوة الظهر من يوم النحر الى صلوة الغداة في اليوم الرابع لمن فاته فليعد ويقول التكبير في دبر كل صلوة ثلاث مرات الا فقال روى ابن ابي قرة باسناده عن الرجال قال كل تمرات يوم الفطر فان حضرك قوم من المؤمنين فاطعمهم مثله **الخصال** عن محمد بن الحسن عن الصفار عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلم التكبير في ايام التشريق في دبر الصلوات قال التكبير بمنى في دبر خمس عشرة صلوة وبالامصار في دبر عشر صلوة واول التكبير في دبر صلوة الظهر يوم النحر تقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد على ما هدانا والله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام وانما جعل في سائر الامصار في دبر عشر صلوات التكبير لانه اذا نفر الناس في النفر الاول امسك اهل الامصار عن التكبير وكبر اهل منى ما داموا بمنى الى النفر الاخير **العلل** عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن الحسين وعلي بن اسمعيل كلهم عن حماد بن عيسى مثله **بيان** حاصل التعليل ان اصل التكبير انما هو لاهل منى واهل الامصار تبع لهم فاذا سقط وجوب الكون عن بعضهم سقط عن اهل الامصار لئلا يزيد الفرع على الاصل **المقنع** قال الصادق عليه السلم التكبير لاهل منى في خمس عشرة صلوة اولها الظهر من يوم النحر واخرها الغداة من يوم الرابع وهو لاهل الامصار كلها في عشر صلوات اولها الظهر من يوم النحر واخرها الغداة من يوم الثالث عن ابيه عن محمد بن يحيى عن الحسين بن اسحق التاجر عن علي بن مهزيار عن حماد بن عيسى وفضالة عن معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن التكبير في ايام التشريق لاهل الامصار فقال يوم النحر صلوة الظهر الى انقضاء عشر صلوة ولاهل منى في خمس عشرة صلوة فان اقام الى الظهر والعصر كبر **السرائر** نقلا من نوادر البزنطي عن العلا عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلم قال يكبر ايام التشريق عند كل صلوة قلت له كم قال كم شئت انه ليس بمفروض **بيان** قلت له كم اي عدد التكبير بعد كل صلوة كم هو فقال عليه السلم انه ليس بمفروض مقدر محدود لما رواه الكليني عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلم قال سالته عن التكبير بعد كل صلوة فقال كم شئت انه ليس بشيء موقت يعني في الكلام انه ليس المراد به عدم التوقيت في عدد الصلوات بل في عدد الذكر لانا قد روينا باسنادنا الى جدي ابي جعفر الطوسي عن المفيد والحسين بن عبيد الله واحمد بن عبدون عن محمد بن احمد بن داود القمي عن محمد بن محمد البغوي عن علي بن محمد عن

والمراد بقوله يعني في الكلام من

الحسين

باب أعمال ليلتي العيدين ويومهما وفضلهما

الحسين عن الحسن بن ابي سنان عن ابان عن ابي عبد الله ع قال من زار الحسين ع ليلة من ثلاث غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال قلت اي الليالي فذكر ليلة الاضحى **بيان** لعل المراد بليلة الاضحى ليلة العيد وليلتان بعدها **تفسير** الامام عليه السلام قال قال رسول الله ص ان الله عز وجل خيار من كل ما خلقه فاما خياره من الليالي فليالي الجمع وليلة النصف من شعبان وليلة القدر وليلتا العيدين واما خياره من الايام فايام الجمع والاعياد **مجالس** المفيد ره عن محمد بن ابرهيم بن اسحق الطالقاني عن ابن عقدة عن المنذر بن محمد عن اسمعيل بن عبد الله الكوفي عن ابيه عن عبد الله بن الفضل قال قال الصادق ع لبعض صحابه اذا كان ليلة الفطر فصل المغرب ثم اسجد وقل في سجودك يا ذا الطول يا ذا الحول يا مصطفى محمد وناصره صل على محمد وال محمد واغفر لي كل ذنب اذنبته ونسيته وهو عندك في كتاب مبين ثم تقول مائة مرة اتوب الى الله وكبر بعد المغرب والعشاء الآخرة وصلوة الغداة وصلوة العيد كما تكبر ايام التشريق وتقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا والحمد لله على ما ابلانا ولا تقل فيه ورزقنا من بهيمة الانعام فان ذلك في ايام التشريق **الهداية** عنهم عليهم السلام مرسلا مثله الى آخر الخبر **الخصال** عن ابيه عن علي بن الحسين السعدابادي عن محمد بن ابي عبد الله البرقي عن محمد بن احمد الاباذي عن عبيد الله بن محمد عن عمرو بن شمر عن ابان بن محمد عن محمد بن علي ع قال ما من عمل افضل يوم النحر من دم مسفوك او مشي في بر الوالدين او ذي رحم قاطع يأخذ عليه بالفضل ويبدؤه بالسلام او رجل اطعم من صالح نسكه ودعا الى بقيتها جيرانه من اليتامى واهل المسكنة والمملوك وتعاهد الاسراء **بيان** يأخذ عليه اي يمنعه عن العداوة بسبب الفضل والاحسان من قولهم اخذ على يده اي منعه او يأخذ الحجة ويتمها عليه بفضله او يشرع في الفضل مجازا عليه من قولهم اخذ في كذا اي شرع فالباء بمعنى في وعلى هذا يحتمل تعلق عليه بالفضل من صالح نسكه اي من جيد الطبيعة وتعاهد اي تفقد **قرب الاسناد** عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن الصادق عن ابيه عن علي ع قال كان يعجبه ان يفرغ الرجل نفسه اربع ليال من السنة اول ليلة من رجب وليلة النحر وليلة الفطر وليلة النصف من شعبان **الرضا** عن ابيه عن جعفر عن ابيه عليهم السلام مثله **المتهجد** عن وهب مثله **الخصال** عن جماعة من مشايخه عن احمد بن يحيى بن زكريا عن بكر بن عبد الله عن تميم بن بهلول عن ابي معوية عن الاعمش عن الصادق ع قال التكبير في العيدين واجب اما في الفطر ففي خمس صلوات يبتدأ به من صلوة المغرب ليلة الفطر الى صلوة العصر من يوم الفطر وهو ان يقال الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا والحمد لله على ما ابلانا لقوله عز وجل ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم وفي الاضحى بالامصار في دبر عشر صلوات يبتدأ به من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة الغداة يوم الثالث وبمنى في دبر خمس عشرة صلوة يبتدأ به من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة الغداة يوم الرابع ويزاد في هذا التكبير والله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام **العيون** عن عبد الواحد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان فيما كتب الرضا عليه السلام للمأمون قال التكبير في العيدين واجب في الفطر في دبر خمس صلوات ويبدأ به في دبر صلوة المغرب ليلة الفطر وفي الاضحى في دبر عشر صلوات يبدأ به من صلوة الظهر يوم النحر وبمنى في دبر خمس عشرة صلوة **بيان** هذان الخبران حجة الصدوق في اضافة الظهرين واضافة العيد اليهما للاخبار الاخرى **قرب الاسناد** وكتاب المسائل بسنديهما عن علي بن جعفر عن اخيه ع قال سألته عن التكبير ايام التشريق هل ترفع فيه اليدان ام لا قال يرفع يده شيئا او يحركها وسألته عن التكبير ايام التشريق واجب هو قال يستحب فان نسي فليس عليه شيء وسألته عن رجل يدخل مع الامام وقد سبقه بركعة فيكبر الامام اذا سلم ايام التشريق كيف يصنع الرجل قال يقوم فيقضي ما فاته من الصلوة فاذا فرغ كبر وسألته عن الرجل يصلي وحده ايام التشريق هل عليه تكبير قال نعم وان نسي فلا بأس وسألته عن القول في ايام التشريق ما هو قال يقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا الله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام وسألته عن النساء هل عليهن التكبير ايام التشريق قال نعم ولا يجهرن به **كتاب** المسائل لعلي بن جعفر عن اخيه موسى ع قال سألته عن التكبير في ايام التشريق قال يوم النحر صلوة الاولى الى آخر ايام التشريق من صلوة العصر يكبر يقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا والله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام وسألته عن نوافل ايام التشريق هل فيها تكبير قال نعم وان نسي فلا بأس **بيان** التكبير بعد الظهر في اليوم الثالث لعله محمول على التقية وذهب اليه جماعة من العامة ويمكن حمله على من صلى الظهر بمنى كما يومي اليه بعض الاخبار وكذا رفع اليدين الوارد في خبر قرب الاسناد لم ار مصرحا به **ثواب الاعمال** عن محمد بن ابرهيم عن هرون بن محمد عن حميد بن زياد عن ابي عبد الله عن ابي صالح عن سعد بن سعيد عن ابي طيبة عن ثوير وبزه عن الربيع بن خثيم عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله عن جبرئيل عن اسرافيل عن ربه تبارك وتعالى انه قال من صلى ليلة الفطر عشر ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله احد عشر مرات ويقول في ركوعه وسجوده سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثم يتشهد ويسلم بين كل ركعتين فاذا فرغ منها قال الف مرة استغفر الله واتوب اليه ثم يسجد ويقول في سجوده يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والاكرام يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما يا ارحم الراحمين يا اله الاولين والآخرين اغفر لي ذنوبي وتقبل صومي وصلوتي وقيامي فقال رسول الله ص والذي بعثني بالحق نبيا انه لا يرفع راسه من السجود حتى يغفر الله له ويتقبل

منه رحمه

باب النوادر

منه شهر رمضان ويتجاوز عمن يتوب فيه ان كان تغاذب بعض بن ما كل ذنب منه اعظم من ذنوب جميع العباد قلت يا جبرئيل ايقبل من خاصة شهر
رمضان ام من جميع عباده في بلاده قال نعم والذي بعثك بالحق نبيا يا محمد ان من كرامته على الله وعظم منزلته تقبل منه ومنهم ويقبل من جميع
الموحدين فيما بين المشرق والمغرب صلواتهم وصيامهم ويغفر لهم ذنوبهم ويستجيب دعاءهم بعدما يجوز والذي بعثني بالحق ان من صلى هذه
الصلوات واستغفر هذا الاستغفار يتقبل الله صلوته وصيامه وقيامه ويغفر له ويستجيب دعاءه لان الله عز وجل قال في كتابه واستغفروا
ربكم ثم توبوا اليه وقال والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله وقال واستغفروا الله
ان الله غفور رحيم وقال واستغفره انه كان توابا وقال النبي صلى الله عليه وآله هذه هدية لي ولامتي خاصة من الرجال والنساء لم يعطها احدا
من الانبياء الذين كانوا قبلي ولا غيرهم ومنه عن محمد بن ابرهيم عن احمد بن جعفر عن اسمعيل بن الفضل عن منصور بن شبيب عن عاصم عن معبد
عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من عبد يصلي ليلة العيد ست ركعات الا شفع في اهل
بيته كلهم وان كانوا قد وجبت لهم النار قالوا ولم ذاك يا رسول الله قال لان المحسن لا يحتاج الى الشفاعة انما الشفاعة لكل هالك وقال يا محمد
ثواب الاعمال
الحسين تقرأ في كل ركعة خمس مرات قل هو الله احد الاقبال مثل الخبر بعينه مع اختصار وروى الاول من كتاب الكافي عن الكليني انه
عن محمد بن ابرهيم عن اسمعيل بن محمد عن محمد بن سليمان عن محمد بن بكر الفارسي عن محمد بن مصعب عن حماد عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله من احيى ليلة العيد لم يمت قلبه يوم تموت القلوب ومنه عن محمد بن ابرهيم عن محمد بن عبد الله عن يحيى بن عثمان عن ابن بكير عن الفضل
بن فضالة عن عيسى بن ابرهيم عن الحرث بن سليمان عن مروان بن سالم عن ابن كردوس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من احيى ليلة العيد وليلة النصف
من شعبان لم يمت قلبه يوم تموت القلوب فقه الرضا عليه السلام قال اكثر من ذكر الله جل وعز والصلوة على رسوله صلى الله عليه وآله في ليلة الفطر
فانها ليلة يوفى فيها الاجير اجره واروى عن العالم عليه السلام انه قال ان الله جل وعز عتقاء في كل ليلة من شهر رمضان ستمائة الف عتيق من النار
فاذا كان العشر الاواخر اعتق في كل ليلة منه مثل ما اعتق في العشرين الماضية فاذا كان ليلة الفطر اعتق من النار مثل ما اعتق في سائر الشهر
واجتهد في ليلة الفطر في الدعاء والسهر وصل ركعتين تقرأ في الركعة الاولى بام الكتاب وقل هو الله احد الف مرة وفي الثانية مرة واحدة
وقد روى اربع ركعات في كل ركعة مائة مرة قل هو الله احد وقال عليه السلام اذا كان ليلة الفطر صليت المغرب ثلاثا وسجدت وقلت يا ذا الطول يا
ذا الجود يا ذا الحول يا مصطفى محمد وناصره صل يا الله على محمد وآل محمد واغفر لي كل ذنب اذنبته ونسيته وهو عندك في كتاب مبين
ثم تقول مائة مرة اتوب الى الله وكبر بعد المغرب والعشاء الآخرة والغداة وصلوة العيد والظهر كما تكبر ايام التشريق تقول الله اكبر
الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر على ما هدانا والحمد لله على ما اولانا وابلانا والحمد شكرا والذي يستحب الافطار عليه يوم
الفطر الزبيب والتمر وروى عن العالم عليه السلام الافطار على السكر وروى افضل ما يفطر عليه طين قبر الحسين عليه السلام وروى ان للفطر تكبيرا كثيرا وفي الاضحى
ويستحب فيه الذي يستحب في الاضحى وعليكم بالتكبير يوم العيد والتكبير والصلوة والبروز الى تحت السماء والوقوف عنهما الى وقت
الفراغ من الصلوة والدعاء **بيان** الاصبح في الفقه سبب لم نجده في غير هذا الخبر ولم ارها الا في التهذيب عن سعيد النقاش قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول ان في الفطر تكبيرا ولكنه مسنون يكبر في المغرب ليلة الفطر وفي العتمة والفجر وفي صلوة العيد وهو قول الله ولتكملوا
العدة ولتكبروا الله على ما هداكم والتكبير ان تقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر ولله الحمد قال في رواية ابي عمرو والتكبير الاخير اربع مرات
ومنه عن سعيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان في الفطر تكبيرا قال قلت ما التكبير الا في يوم النحر قال فيه تكبير ولكنه مسنون في المغرب والعشاء والفجر والظهر
والعصر وركعتي العيد اقول قد مضى الاجابة في غسل العيد في باب الاغسال وفي التكبير في الباب المتقدم وسيأتي في كتاب الحج ان شاء الله

باب النوادر

مجالس الصدوق عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الحسين بن متيل عن يعقوب بن يزيد عن الحسن بن فضال عن محمد بن سليمان الديلمي عن عبد الله بن
لطيف عن الصادق عليه السلام قال لما ضرب الحسين بن علي عليهما السلام بالسيف ثم ابتدر ليقطع رأسه نادى مناد من قبل رب العزة تبارك وتعالى من بطنان العرش فقال الا
ايتها الامة المتحيرة الظالمة بعد نبيها لا وفقكم الله لاضحى ولا فطر ثم قال ابو عبد الله عليه السلام لا جرم والله ما وفقوا ولا يوفقون ابدا حتى يقوم ثائر الحسين عليه السلام
العلل عن علي بن احمد عن الكليني عن علي بن محمد عمن ذكره عن محمد بن سليمان عن عبد الله بن لطيف عن رزين عن الصادق عليه السلام مثله **بيان**
حمله الاكثر على انهم لا يوفقون لرؤية الهلال فلا يوفقون لاعمال الفطر والاضحى في اليوم الواقعي ولا يبعد من حمله على الغالب او على ان الاشتباه
يقع اكثرها سنوات والذي يخطر بالبال ان المراد انهم لا يوفقون لاداء الفطر والاضحى مع امام الحق فان العيد انما جعل ليحضر الناس عند الامام
ويتعظوا بمواعظه ويسمعوا منه احكام دينهم فمنذ ذلك لم يظهر امام على المخالفين ولم يوفقوا لايقاع صلوة العيد مع امامها اما الاستبداد
المخالفين او غيبة امام المؤمنين في مواطنهم ولا يحتاج الى تكلف العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحسن عن عمرو
بن عثمان عن حنان بن سدير عن عبد الله بن دينار عن ابي جعفر عليه السلام قال يا عبد الله ما من عيد للمسلمين اضحى ولا فطر الا وهو يجدد

باب صلاة الكسوف

حزن قلت فلم قال لانهم يرون حقهم في يد غيرهم **بيان** حزنهم عليهم السلم ليس بحسب الجاه والرياسة بل للشفقة على الامة حيث يرون الناس
في الحيرة والضلالة ولا يمكنهم هدايتهم او لانه يفوت عنهم بعض الامور الكرام وانه اضطرار وهذا مما يوجب الحزن وان كان ثوابهم في تلك
الحال اكثر كما ان من فاته صلاة الليل لنوم او عذر يحزن لذلك مع انه يثاب بهذه الحسرة اكثر من ثواب صلاة الفعل والاول اظهر وربما
يؤيد ما ذكرنا في الجزء الاول العلل عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد الاشعري عن السياري عن محمد بن اسمعيل الرازي عن ابي جعفر
الثاني عليه السلم قال قلت جعلت فداك ما تقول في العامة فانه قد روي انهم لا يوفقون لصوم فقال لي اما انهم قد اجيبت دعوة الملك فيهم قال
قلت وكيف ذلك جعلت فداك قال ان الناس لما قتلوا الحسين بن علي عليه السلم امر الله عز وجل ملكا ينادي ايتها الامة الظالمة القاتلة عترة نبيها
لا وفقكم الله لصوم ولا فطر وفي حديث اخر لفطر ولا اضحى **بيان** هذا الخبر لا ينافي ما ذكرنا في الخبر الاول لان الصوم انما هو مع الامام الطاهر
اكمل وافضل وعنده عليه السلم نوخذ احكامه وادابه وتمام معرفة الفرائض الكاملة والعامة لعدم الولاية لا يصح منهم الصوم ويفطرون قبل محله على
الشرع ويوقعون ما يفسده غالبا وهذا انسب بالعموم المستفاد من النكرة في سياق النفي **نهج** البلاغة قال امير المؤمنين في بعض الاعياد انما هو
عيد لمن قبل الله تعالى صيامه وشكر قيامه وكل يوم لا يعصى الله فيه فهو يوم عيد **بيان** انما هو عيد اي يوم سرور او يوم منفعة
وفائدة وعائدة

باب صلاة الكسوف والخسوف والزلزلة والايات

الحج يا ايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة
شيء عظيم **الطور** وان يروا كسفا من السماء ساقطا يقولوا سحاب مركوم **الزلزال** اذا زلزلت الارض زلزالها **تفسير** وان يروا كسفا
اي قطعة من السماء ساقطا يقولوا سحاب مركوم المركوم الموضوع بعضه على بعض يعني ان عنادهم بلغ ما لو سقط بعض من السماء عليهم لعذابهم عن كفرهم
وقالوا هو قطعة من السحاب تدل على ذم من لم يتنبه من الايات السماوية ولم يتب بعدها ولم يقلع عن المعاصي ولم يتضرع الى الله تعالى لكشفها كما
روى البرقي والمفيد بسندهما عن عبد الرحمن بن سالم عن ابيه عن ابي جعفر عم قال قلت له هل يكره الجماع في وقت من الاوقات وان كان حلالا قال نعم ما
بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس ومن مغيب الشمس الى مغيب الشفق وفي اليوم الذي تنكسف فيه الشمس وفي الليلة التي ينكسف فيها القمر وفي اليوم
والليلة التي يكون فيها الريح السوداء والريح الحمراء والريح الصفراء وفي اليوم والليلة التي يكون فيها الزلزلة ولقد بات رسول الله صلى الله عليه واله
عند بعض نسائه في ليلة انكسف فيها القمر فلم يكن في تلك الليلة ما يكون منه في غيرها حتى اصبح فقالت له يا رسول الله البغض هذا منك
في هذه الليلة قال لا ولكن هذه الاية ظهرت في هذه الليلة فكرهت ان اتلذذ والهو فيها وقد عير الله تعالى اقواما في كتابه فقال وان يروا كسفا
من السماء ساقطا يقولوا سحاب مركوم فذرهم يخوضوا ويلعبوا حتى يلاقوا يومهم الذي فيه يصعقون ثم قال ابو جعفر عليه السلم وايم الله لا يجامع فيرزق
ولدا فيرى في ولده ذلك ما يحب بعد ما تقدم تفسير سائر الايات والغرض من ايرادها بيان انها من ايات الساعة فلذا وجبت الصلوة فيها كما سيأتي كتاب
المسائل وقرب الاسناد بسندهما عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عم قال سألته عن صلوة الكسوف ما حده قال يقرأ ما احب ويقرأ او يركع اربع
ركعات ثم يسجد في الخامسة ثم يقوم فيفعل مثل ذلك وسألته عن القراءة في صلوة الكسوف قال تقرأ في ركعة بفاتحة الكتاب فاذا ختمت سورة وقرأت
في اخرى فاقرأ بفاتحة الكتاب فان قرأت سورة في ركعتين او ثلث فلا تقرأ بفاتحة الكتاب حتى تختم السورة ولا تقول سمع الله لمن حمده في شيء من ركوعك
الا الركعة التي تسجد فيها قال وسألته عن صلوة الكسوف هل على من تركها قضاء قال اذا فاتتك فليس فيها قضاء **السرائر** نقلا من جامع البزنطي
عن الرضا مثل الاسولة والاجوبة الثلثة سواء الا ان فيه فاذا ختمت سورة وبدأت في اخرى وفي كتاب المسائل بعد قوله ويقرأ او يركع ويقرأ او يركع ويقرأ
ويركع **بيان** لا خلاف بين علمائنا في ان صلوة الايات ركعتان في كل ركعة مشتملة على خمس ركوعات وسجدتين والمشهور انه يجب في كل ركعة قراءة
الفاتحة مع سورة كاملة وان يبعض السورة على الركوعات الخمس واقل وان الفاتحة لا بد ان تقرأ في ابتداء كل ركعة وبعد تمام السورة في الركوع الذي
بعده وعند افتتاح سورة وقال ابن ادريس لا يجب تكرار الحمد مع اكمال السورة بل يستحب كما هو ظاهر خبر ابن سنان لكنه مأول للاخبار الصحيحة
الدالة على وجوب تكرار الحمد عند ختم السورة والمشهور جواز التفريق في ركعة والتكرار في اخرى والجمع في الركعة الواحدة بين الاتمام والتبعيض وحمل
في الذكرى اختصاص التجزي في سورة واحدة او خمس سور وكانه لا وجه له وهل يجب اكمال سورة في الخمس قال العلامة في النهاية الاقرب ذلك وما قربه شيخه
والاقرب لو جمع في الركعة بين الاتمام والتبعيض فهل يجوز له ان يسجد قبل اتمام السورة فيه وجهان ولعل الجواز اقرب وفي جواز اتمامها بعد القيام
من السجود وجهان لكن لا بد حينئذ من قراءة الحمد قال العلامة والاقرب انه يجوز ان يقرأ في الخمس سورة وبعض اخرى فاذا قام الى الثانية فالاقرب
وجوب الابتداء بالحمد لانه قيام عن سجود فوجب فيه الفاتحة ثم يبتدئ سورة من اولها ثم اما ان يكملها او يقرأ بعضها ويحتمل ضعيفا ان يقرأ من الموضع
الذي انتهى اليه اولا من غير ان يقرأ الفاتحة لكن يجب ان يقرأ الحمد في الثانية اذ لا يجوز الاكتفاء بالحمد مرة في الركعتين انتهى وذكر الشهيد انه متى
ركع عن بعض سورة تخير في القيام بعده بين القراءة من موضع القطع وبين القراءة من اي موضع شاء من السورة وبين رفضها وقراءة غيرها واحتمل
ابقى ما قربه العلامة من جواز اعادة البعض المقروء من السورة او الاقال ويجب قراءة الحمد ويحتمل ذلك لابتداء سورة ويحتمل عدمه قراءة بعضها

يجزي قراءة جميعها اولى هذا ان نوى جميعها وان نوى بعضها فاشد اشكالا لانه تردد العلامة في وجوب قراءة الحمد لو رفض السورة التي قرئ بعضها لان
ان وجوب الحمد مشروط باكمال السورة قبلها ومن انه في حكم الاكمال قال الشهيد ويجيء ذلك في العدول عن الموالاة في السورة الواحدة ولا يخفى ان في
اكثر هذه الصور اشكالا لانه ورد في الخبر فان انتقص من السورة شيئا فاقرأ من حيث نقصت وهذا يدل على وجوب القراءة من موضع القطع فيشكل
العدول الى غيره من السورة وغيرها والمجزء الاقتصار على موارد الرواية واما القضاء فالمشهور انه ان علم بحصول الآية المخوفة وترك الصلوة يجب عليه القضاء
وان احترق بعض القرص سواء كان عامدا في الترك او ناسيا وقال الشيخ في موضع لا يقضي الناسي ما لم يستوعب الاحتراق وهو اختيار ابن حمزة و
ابن البراج وظاهر المرتضى في المصباح والشيخ في الجمل ايجاب القضاء مع احتراق جميع القرص وعدمه عند احتراق البعض وان تعمد الترك والاخبار مختلفة
وهذا الجزم مع صحته في سائر الكتب يدل على عدم وجوب القضاء مطلقا فيمكن حمل الاخبار الدالة على القضاء على الاستحباب ويمكن حمل هذا الخبر على عدم
العلم ولا ريب ان العمل بالمشهور احوط واعلم ان اكثر الاخبار مختصة بالكسوفين فلا يجري في غيرهما من الاخاويف فالقول بوجوب القضاء فيها اقوى
نعم شمول القضاء وان كان في عمومها بالنسبة الى غير اليومية كلام واما لو جهلها او علم بها بعد خروج وقتها فالمشهور بين الاصحاب انه لا قضاء في الكسوفين
الا مع استيعاب القرص بل قال في التذكرة انه مذهب الاصحاب عدا المفيد وقال المفيد في المقنعة اذا احترق القرص كله ولم تكن علمت به حتى اصبحت صليت صلوة
الكسوف جماعة وان احترق بعضه ولم تعلم به حتى اصبحت صليت القضاء فرادى ولم نعلم مستنده وظاهر المرتضى في الانتصار وعلي بن بابويه وابنه في المقنع
وابن الجنيد وابي الصلاح وجوب القضاء مطلقا والاول اقوى للاخبار الصحيحة الدالة عليه وفي غير الكسوفين لا يجب القضاء على المشهور واحتمل الشهيد في
الذكرى انسحاب الخلاف ههنا واحتمل الشهيد الثاني وجوب القضاء فيها لعموم قوله عليه السلام من فاتته فريضة فليقضها كما فاتته واما الزلزلة فقد صرح في
التذكرة بسقوطها في صورة الجهل عملا بالاصل السالم عن المعارض وفيه نظر لان عموم ما دل على وجوب الصلوة للزلزلة من غير توقيت فلا يتقيد بالعلم
المقارن لحصولها معارض له لذا لا ان يحمل في الزلزلة على الاتيان بها لان وقتها العمر وقوله متى احب لعل المراد به عدم كراهة ايقاعها في
الاوقات المكروهة كما قطع به الاصحاب ودلت عليه الاخبار ويحتمل ان يكون محمولا على سعة الوقت ولا يبعد ان يكون مصحفا وحيث علم انه لا خلاف
في وجوب الصلوة للكسوفين اما الزلزلة فنقل في التذكرة اتفاق الاصحاب عليه ونسبه في المنتهى الى الاصحاب وقال في الذكرى وابن الجنيد لم يصرح به
لكن ظاهر كلامه ذلك وكذا ابن زهرة واما ابو الصلاح فلم يتعرض لغير الكسوفين كذا سائر الآيات المخوفة المشهور وجوب الصلوة لها بل نقل في
الخلاف اجماع الفرقة عليه وفي بعضها ضم الى الكسوفين الزلزلة والرياح المخوفة والظلمة الشديدة وقال في الجمل صلوة الكسوف فريضة في اربعة مواضع
عند كسوف الشمس وخسوف القمر والزلازل والرياح السود المظلمة ونحوه قال ابن حمزة وقد عرفت ان ابا الصلاح لم يتعرض لذكر غير الكسوفين و
الاظهر وجوبها للزلزلة وجميع الاخاويف ولو انكسفت سائر الكواكب غير النيرين او كسف بعضها فالاشهر واستقربه العلامة في التذكرة والشهيد في
البيان عدم الوجوب واحتمل في الذكرى الوجوب والاول اقوى لعدم فزع عامة الناس منها المقنعة اذا احترق القرص كله فصلها في جماعة وان
احترق بعضه فصلها فرادى **بيان** يستحب في صلوة الكسوف الجماعة عند علمائنا اجمع على ما حكاه في التذكرة وتتأكد مع استيعاب القرص
ونسبه الصدوق والى هذا القول ولعله وصل اليه ما يدل على ذلك ثم روى الشيخ عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا انكسفت الشمس
والقمر فانه ينبغي للناس ان يفزعوا الى امام يصلي بهم وايهما كسف بعضه فانه يجزي الرجل ان يصلي وحده وهذا لا يدل الا على ما قلناه من تأكد الاستحباب
عند الاحتراق وقال في الذكرى ان اراد نفي تأكد الاستحباب مع احتراق بعض القرص فمرحبا بالوفاق وان اراد نفي استحباب الجماعة وترجيح الفرادى
طولبنا بدليل المنع فائدة لو ادرك المأموم الامام قبل الركوع الاول فالظاهر انه مدرك للركعة ولو لم يدركه حتى رفع راسه فالظاهر فوات تلك
الركعة كما صرح به المحقق في المعتبر والعلامة في عدة من كتبه اقتصارا والاكتفاء ببعض الفرض في تأدية الواجب على خلاف ما دل عليه الدليل ويؤيده ان الدخول
معه في هذه الحالة يستلزم تخلف المأموم عن الامام من تدارك الركوع بعد سجود الامام او تحمل الامام الركوع ان رفض الركوعات وسجد بسجود
الامام قال العلامة في نهاية لو ادرك المأموم الامام راكعا في الاولى ادرك الركعة ولو ادرك في الركوع الثاني او الثالث ففي ادراك الركعة اشكال
فان قلنا استحب المتابعة حتى يقوم من السجود في الثانية فيستأنف الصلوة معه واذا قضى صلوته انه هو الثانية ويحتمل الصبر حتى يبتدئ بالثانية
ويحتمل المتابعة بنية صحيحة فاذا سجد الامام لم يسجد هو بل ينتظر الامام الى ان يقوم فاذا ركع الامام اول الثانية ركع عن ركعات الاولى فاذا ركع
الخامس بالنسبة اليه سجد ثم لحق الامام وتمم الركعات قبل سجود الثانية انتهى والاحتمال الاخير وان ورد نظيره فيمن زوحم في الجمعة لكن
في القول به هنا اشكال والاحوط ما ذكرنا اولا العلل والمجالس للصدوق عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد الاشعري
عن عيسى بن محمد عن علي بن مهزيار عن عبد الله عن عبد الله بن حماد عن ابي عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام قال ان ذا القرنين لما انتهى الى السد جاوزه فدخل
في الظلمات فاذا هو بملك قائم على جبل طوله خمسمائة ذراع فقال له الملك يا ذا القرنين اما كان خلفك مسلك فقال له ذو القرنين من انت
قال انا ملك من ملائكة الرحمن موكل بهذا الجبل فليس من جبل خلقه الله عز وجل الا وله عرق الى هذا الجبل فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل

باب صلوة الكسوف

مدينة او حي للخوف لنفسها **بيان** ما كان خلفك مثل تعجب من مسيره الى هذا المكان مع سعة الدنيا خلفه او تنبيه له على غرائب الحرمين في ملك الدنيا
ويدل على ان الجبال متصلة بعضها ببعض تحت الارض ولذا صارت للارض بمنزلة الاوتاد ويؤيد هذا الوجه على ما هو المشاهد عند الزلازل من
ابتدائها من الجبال وكلما كان اقرب اليها فالزلزلة اشد فيها المجالس بالاسناد المتقدم قال قال الصادق عليه السلام ان الصاعقة لا تصيب ذاكرا لله عز وجل ومنه عن
احمد بن الحسن القطان عن الحسن بن علي السكري عن محمد بن زكريا الجوهري عن جعفر بن محمد بن عمارة عن ابيه عن الصادق عن ابيه ع قال ان الزلازل والكسوفين والرياح
الهائلة من علامات الساعة فاذا رايتم شيئا من ذلك فتذكروا قيام القيامة وافزعوا الى مساجدكم الخصال عن جعفر بن علي عن جده الحسن بن علي عن جده عن
عمه عبد الرحمن عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا فشت اربعة ظهرت اربعة اذا فشى الزنا ظهرت الزلازل واذا امسكت الزكوة هلكت الماشية واذا جار الحكام في
القضاء امسك القطر من السماء واذا اخفرت الذمة نصر المشركون على المسلمين ومنه عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر ع
اربع صلوات يصليها الرجل في كل ساعة صلوة فاتتك فمتى ذكرتها اديتها وصلوة ركعتي طواف الفريضة وصلوة الكسوف والصلوة على الميت هولاء
يصليهن الرجل في الساعات كلها ومنه عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن هشام بن سالم
معا عن ابي بصير قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن الرياح الاربع الشمال والجنوب والدبور والصبا وقلت له ان الناس يذكرون ان الشمال من الجنة و
الجنوب من النار فقال ان لله عز وجل جنودا من رياح يعذب بها من يشاء ممن عصاه ولكل ريح منها ملك موكل بها فاذا اراد الله عز وجل ان يعذب قوما
بنوع من العذاب اوحى الى الملك الموكل بذلك النوع من الريح التي يريد ان يعذبهم بها قال فيامرها الملك فتهيج كما يهيج الاسد المغضب قال ولكل ريح منهن اسم
اما تسمع قوله عز وجل كذبت عاد فكيف كان عذابي ونذر وذكر رياحا في العذاب ثم قال فالريح الشمال وريح الصبا وريح الجنوب وريح الدبور ايضا تضاف
الى الملائكة الموكلين بها ومنه عن ابيه عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال الغسل في سبعة عشر موطنا الى ان
قال وغسل الكسوف اذا احترق القرص كله فاستيقظت ولم تصل فاغتسل واقض الصلوة **بيان** اختلف الاصحاب في غسل قاضي الكسوف
فقال الشيخ في الجمل باستحبابه اذا احترق القرص كله وترك الصلوة متعمدا واقتصر المفيد في المقنعة والمرتضى في المصباح على الترك متعمدا ولم يذكر استيعاب
الاحتراق وقال سلار بوجوب الغسل والحال هذه وقد مر الكلام فيه في ابواب الاغسال العلل عن ابيه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد بن يحيى عن يعقوب
بن يزيد عن بعض اصحابنا عن محمد بن سليمان عمن ذكره عن ابي عبد الله ع قال ان الله عز وجل خلق الارض فامر الحوت فحملتها فقالت حملتها بقوتي فبعث الله عز
وجل حوتا قدر فتر فدخلت في منخرها فاضطربت اربعين صباحا فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل ارضا تراءت لها تلك الحوتة الصغيرة فزلزلت الارض
فرقا **بيان** الحوت مذكر كما صرح به اللغويون فتانيثه في هذا الخبر بتاويل الحوتة او السمكة وفي الفقيه مذكر وهو بالكسر ما بين طرفي الانف
[illegible] والفرق بالتحريك الخوف **العلل** عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار رفعه الى احدهم عليهم السلام ان الله تبارك وتعالى امر الحوت بحمل الارض
وكل بلدة من البلدان على فلس من فلوسه فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل ارضا امر الحوت ان يحرك ذلك الفلس فيحركه ولو رفع الفلس لانقلبت الارض
باذن الله **بيان** يمكن الجمع بين تلك الاخبار باجتماع تلك العلل عند الزلازل او بانها تكون على هذه الوجوه مرة لعلة ومرة لاخرى كما ذكره في
الفقيه ويمكن ان يكون تلك الحوت للزلزلة الشاملة لجميع الارض ورفع الفلس للزلزلة الشديدة الخاصة ببعض البلاد وتحريك العرق للخاصة
غير الشديدة العلل عن احمد بن محمد بن يحيى العطار عن ابيه عن محمد بن يحيى الاشعري عن الهيثم بن ابي مسروق النهدي عن بعض اصحابنا رفعه قال كان امير
المؤمنين ع يقرا ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احد من بعده انه كان حليما غفورا يقولها عند الزلزلة ويقول
ويمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه ان الله بالناس لرؤف رحيم ومنه بالاسناد المتقدم عن الاشعري عن محمد بن عيسى عن علي بن مهزيار قال
كتبت الى ابي جعفر عليه السلام وشكوت اليه كثرة الزلازل في الاهواز وقلت ترى لنا التحول عنها فكتب لا تتحولوا عنها وصوموا الاربعاء والخميس والجمعة
واغتسلوا وطهروا ثيابكم وابرزوا يوم الجمعة وادعوا الله فانه يرفع عنكم قال ففعلنا فسكنت الزلازل قال ومن كان منكم مذنب فيتوب الى الله
عز وجل ودعا لهم بخير ومنه بالاسناد عن الاشعري عن ابرهيم بن اسحق عن محمد بن سليمان الديلمي قال سالت ابا عبد الله ع عن الزلزلة ما هي قال
اية ثم ذكر سببها فقال ان الله تبارك وتعالى وكل بعروق الارض ملكا فاذا اراد ان يزلزل ارضا اوحى الى ذلك الملك ان حرك عروق كذا
وكذا قال فيحرك ذلك الملك عروق تلك الارض التي امر الله فتتحرك باهلها قال قلت فاذا كان ذلك فما اصنع قال صل صلوة الكسوف فاذا فرغت
خررت ساجدا وتقول في سجودك يا من يمسك السموات والارض ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احد من بعده انه كان حليما غفورا امسك
عنا السوء انك على كل شيء قدير **بيان** في الفقيه بعد قوله غفورا يا من يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه امسك عنا السوء قوله
ان تزولا اي كراهة ان تزولا فان الباقي في بقائه يحتاج الى مؤثر وحافظ ويحتمل ان تزولا الان لان الممكن ممتنع او امسكهما اي ما امسكهما من احد
من بعده اي من بعد الله او من بعد الزوال من الاولى زائدة والثانية للابتداء انه كان حليما غفورا حيث امسكهما وكانتا جديرتين بان
تهدا هدا للاعمال العباد كما قال سبحانه تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الارض ان دعوا للرحمن ولدا ان تقع اي من ان تقع او كراهة ان

تقع بان خلقها على صورة منداعية الى الاستمساك الا باذنه اى الا بمشيته وذلك يوم القيمة تتمة الاثر ان الله بالناس لرؤف رحيم كامن

ومن امنه ورحمته ان هيّئ لهم اسباب الاستدلال وفتح عليهم ابواب المنافع ودفع عنهم انواع المضار العلل بالاسناد المتقدم عن

الاشعرى عن ابى عبد الله الرازى عن البزنطى عن فتح بن صالح عن هرون بن خارجة رفعه عن فاطمة عليها السلم قالت اصاب الناس زلزلة على

عهد ابى بكر وفزع الناس الى ابى بكر وعمر فوجدوهما قد خرجا فزعين الى على عليه السلم فتبعهما الناس الى ان انتهوا الى باب على فخرج اليهم

على عليه السلم غير مكترث لما هم فيه فمضى واتبعه الناس حتى انتهى الى تلعة فقعد عليها وقعدوا حوله وهم ينظرون الى حيطان المدينة ترتج

جائية وذاهبة فقال لهم على عليه السلم كانكم قد هالكم ما ترون قالوا وكيف لا يهولنا ولم نر مثلها قط قالت فحرك شفتيه ثم ضرب الارض

بيده ثم قال ما لك اسكني فسكنت فعجبوا من ذلك اكثر من تعجبهم اوّلا حيث خرج اليهم قال لهم فانكم قد عجبتم من صنعى قالوا نعم فقال انا

الرجل الذى قال الله اذا زلزلت الارض زلزالها واخرجت الارض اثقالها وقال الانسان ما لها فانا الانسان الذى يقول لها ما لك يومئذ

تحدث اخبارها اياى تحدث كتاب الدلائل لمحمد بن جرير الطبرى عن محمد بن هرون التلعكبرى عن الصدوق مثله العلل والعيون عن

عبد الواحد بن عبدوس عن على بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان فيما رواه من العلل عن الرضا عليه السلم قال انما جعلت للكسوف صلوة

قيل لانه اية من ايات الله عز وجل لا يدرى الرحمة ظهرت ام لعذاب فاحب النبى صلى الله عليه واله ان تفزع امته الى خالقها وراحمها عند ذلك

ليصرف عنهم شرها ويقيهم مكروهها كما صرف عن قوم يونس حين تضرعوا الى الله عز وجل فان قال فلم جعلت عشر ركعات قيل لان

الصلوة التى نزل فرضها من السماء الى الارض اولا فى اليوم والليلة فانما هى عشر ركعات فجمعت تلك الركعات ههنا وانما جعل فيها

السجود لانه لا يكون صلوة فيها ركوع الا وفيها سجود ولان يختموا صلوتهم ايضا بالسجود والخضوع وانما جعلت اربع سجدات فان قال

فلم لم يجعل بدل الركوع سجود قيل لان الصلوة قائما افضل من الصلوة قاعدا ولان القائم يرى الكسوف والانجلاء والساجد لا يرى فان

قال فلم غيرت عن اصل الصلوة التى افترضها الله قيل لانه صلى لعلة تغير امر من الامور وهو الكسوف فلما تغيرت العلة تغير المعلول

بيان الرحمة ظهرت لما كان الكسوف امثال من اثار غضب الله تعالى فكونها رحمة بعيد ويمكن ان يوجه بان يكون للمؤمنين على الكافرين

والمخالفين فيكون رحمة لنا كما ان المنجمين بحسب البروج والاوضاع قد ينسبون اثارها الى قوم دون قوم قوله لا يكون صلوة فيها ركوع

انما قيد بذلك لئلا ينتقض بصلوة الجنازة قوله عليه السلم فلما تغيرت العلة الحاصل ان هذه الصلوة انما تفعل عند ترقب نزول

البلاء فيناسب مزيد تخشع وتذلل ليرحم الله سبحانه عليهم فزيد فى الركوع لذلك بخلاف ساير الاوقات فانه ليس فيها تلك العلة تفسير

على بن ابرهيم عن الحسين بن محبوب عن عبد الله بن يسار عن معروف بن خربوذ عن الحكم بن المستنير عن على بن الحسين عم قال ان من الايات التى قدرها

الله للناس مما يحتاجون اليه البحر الذى خلقه الله بين السماء والارض وان الله قد رفيه مجارى الشمس والقمر والنجوم والكواكب ثم

قدر ذلك كله على الفلك ثم وكّل بالفلك ملكا معه سبعون الف ملك يديرون الفلك فاذا دارت الشمس والقمر والنجوم والكواكب معه

نزلت فى منازلها التى قدرها الله فيها ليومها وليلتها واذا كثرت ذنوب العباد واراد الله ان يستعتبهم باية من اياته امر الملك الموكل

بالفلك ان يزيل الفلك الذى عليه مجارى الشمس والقمر والنجوم والكواكب فيامر الملك اولئك السبعين الف ملك ان يزيلوا

الفلك عن مجاريه قال فيزيلونه فتصير الشمس فى ذلك البحر الذى يجرى الفلك فيه فيطمس حرها ويغير لونها فاذا اراد الله ان يعظم الاية

طمست الشمس فى البحر على ما يحب الله ان يخوف خلقه بالاية فذلك عند شدة انكساف الشمس وكذلك يفعل بالقمر فاذا اراد الله

ان يجليها ويردها الى مجراها امر الملك الموكل بالفلك ان يرد الشمس الى مجراها فيرد الفلك الى مجراه فتخرج من الماء وهى كدرة و

القمر مثل ذلك ثم قال على بن الحسين عم انه لا يفزع لهما ولا يرهب الا من كان من شيعتنا فاذا كان ذلك منا فزعوا الى الله تعالى وراجعوا

بيان قد قدر فيه اى فى البحر ولعل المراد بحذائه مجازا او قد رفيه مجراه بجرى فيه عند الحاجة وفى التفسير قد قدر منها اى

مجاورا لها ومنحرفا عنها او قريبا منها والتانيث باعتبار الاية ومن بمعنى فى بالفلكين السابقين يحتمل ارجاع الضمير الى الايات و

الى السماء ثم قدر ذلك كله اى المجارى والحركة فاذا دارت وفى التفسير فاذا اداره دارت وهو اصوب ان يستعتبهم اى يطلب عتباهم ورجوعهم

عن المعاصى الى التوبة والطاعة قال الله تعالى ان يستعتبوا فما هم من المعتبين اى ان يسألوا العتبى وهى الرجوع الى ما يحبون فلا يجابون اليها

وقرئ على المجهول اى ان يسألوا ان يرضوا ربهم فما هم فاعلون والعتبى الاسم من اعتبنى فلان اذا عاد الى مسرتى راجعا عن الاساءة وقيل

فاعتبنى اى استرضيته فارضانى فيطمس حرها وفى التفسير ضوءها قوله عليه السلم ان يجليها اى الشمس والقمران يجليهما ويردها الى مجراها اى

الشمس فى التفسيران يرد الفلك الى مجراه وفيه وراجعوه وقال الصدوق رحمه الله بعد ايراده هذا الخبر ان الذى يخبر به المنجمون من الكسوف فيتفق

على ما يذكرونه ليس من هذا الكسوف فى شىء وانما يجب الفزع الى المساجد والصلوة عند رؤيته لانه مثله فى المنظر وشبيه له فى المثال

لانه لو كان صلوة ركعتين يجوز فيها ان يكون صلوة مع اربع سجدات لان اقل الفرض من الصلوة لا يكون الا اربع سجدات

باب صلوة الكسوف

كما ان الكسوف الواقع مما ذكره سيد العابدين عليه السلام انما وجب الفزع منه الى المساجد والصلوة لانه اية تشبه ايات الساعة وكذا الزلازل والرياح والظلم وهي ايات تشبه ايات الساعة فامرنا بتذكر القيمة عند مشاهدتها والرجوع الى الله تبارك وتعالى بالتوبة والانابة والفزع الى المساجد التي هي بيوته في الارض والمستجير بها محفوظ في ذمة الله تعالى انتهى ومما ذكره مبين انه لا يدري وقوع الكسوف في غير الوقت الذي يمكن وقوعهما عند المنجمين كالكسوف والخسوف في يوم شهادة الحسين عليه السلام وليلته وما روي انه يقع عند قرب ظهور القائم عليه السلام من الكسوفين في غير اوانهما ويحتمل ايضا ان يقع عند ما يخبره المنجمون ما ورد في الخبر وبما يؤول اليه بطء الارض والقمر والاحوط في امثال الخبر الخوض فيها وعدم انكارها ورد علمها اليهم عليهم السلام كما ورد ذلك في اخبار كثيرة المحاسن عن ابي سمينة عن محمد بن اسلم عن الحسين بن خالد قال سمعت ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام يقول لما قبض ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وآله جرت في موته ثلث سنن اما واحدة فانه لما قبض انكسفت الشمس فقال الناس انما انكسفت الشمس لموت ابن رسول الله صلى الله عليه وآله فصعد رسول الله صلى الله عليه وآله المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله يجريان بامره مطيعان له لا ينكسفان لموت احد ولا لحيوته فاذا انكسفا او احدهما صلوا ثم نزل من المنبر فصلى بالناس صلوة الكسوف **بيان** لموت احد اي لمحض الموت لانه من فعله سبحانه فلا يغضب به على عباده الا ان يكون بسبب فعلهم فيغضب عليهم لذلك كواقعة الحسين عليه السلام فقه الرضا عليه السلام قال عليه السلام اعلم يرحمك الله ان صلوة الكسوف عشر ركعات باربع سجدات تفتتح الصلوة بتكبيرة واحدة ثم تقرأ فاتحة وسورا طوالا وطول في القراءة والركوع والسجود ما قدرت فاذا فرغت من القراءة ركعت ثم رفعت راسك بتكبير ولا تقول سمع الله لمن حمده تفعل ذلك خمس مرات ثم تسجد سجدتين ثم تقوم فتصنع مثل ما صنعت في الركعة الاولى ولا تقرأ سورة الحمد الا اذا انقضت السورة فاذا بدأت بالسورة بدأت بالحمد وتقنت بين كل ركعتين وتقول في القنوت ان الله يسجد له من في السموات ومن في الارض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب اللهم صل على محمد وعلى آل محمد اللهم لا تعذبنا بتبعة ايات ولا تسخط بسخطك علينا ولا تهلكنا بغضبك ولا تاخذنا بما فعل السفهاء منا واعف عنا واغفر لنا واصرف عنا البلاء يا ذا المن والطول ولا تقول سمع الله لمن حمده الا في الركعة التي تريد ان تسجد فيها وتطول الصلوة حتى تنجلي فان انجلى وانت في الصلوة فخفف وان صليت بعد لم يجل فطلبت الاعادة او الدعاء والثناء على الله وانت مستقبل القبلة وان علمت بالكسوف فلم تتيسر لك الصلوة فاقض متى ما شئت فان انت لم تعلم بالكسوف في وقته ثم علمت بعد فلا شيء عليك ولا قضاء وصلوة كسوف الشمس والقمر واحد فافزع الى الله عند الكسوف فانها من علامات البلاء ولا تصلها في وقت الفريضة حتى تصلي الفريضة فاذا كنت فيها ودخل عليك وقت الفريضة فاقطعها وابدأ الفريضة ثم ابن على ما صليت من صلوة الكسوف فاذا انكسف القمر ولم يبق عليك من الليل قدر ما تصلي فيه صلوة الليل وصلوة الكسوف فصل صلوة الكسوف واخر صلوة الليل ثم اقضها بعد ذلك واذا احترق كله القرص فاغتسل وان انكسفت الشمس والقمر ولم تعلم به فعليك ان تصليها اذا علمت فان تركتها متعمدا حتى تصبح فاغتسل وصل وان لم يحترق القرص فاقضها ولا تغتسل واذا هبت ريح صفراء او سوداء او حمراء فصل لها صلوة الكسوف وكذلك اذا زلزلت الارض فصل صلوة الكسوف فاذا فرغت فاسجد وقل يا من يمسك السموات والارض ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احد من بعده انه كان حليما غفورا يا من يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه امسك عنا السقم والمرض وجميع انواع البلاء واذا كثرت الزلازل فصم الاربعاء والخميس والجمعة وتب الى الله وراجع واشر على اخوانك بذلك فانها تسكن باذن الله تعالى **بيان** فاذا بدأت بالسورة ظاهره انه انما يقرأ الفاتحة اذا افتتح بسورة اخرى وقوله الا اذا انقضت السورة يدل على ان انقضاء السورة علة لقراءتها فيحتمل ان يكون كلاهما على الاجتماع علة وان يكون كل منها علة كما ذهب اليه جماعة بين كل ركعتين اي ركوعين ان الله بكسر همزة ان وفي الاية الفتح لكونه مفعول الرؤية المراد ان الله يسجد له من في السموات ومن في الارض قيل اي يتسخر لقدرته ولا يتأبى عن تدبيره او يدل بذلته على عظمة مدبره ومن يجوز ان يعم اولي العقل وغيرهم على التغليب فيكون قوله والشمس والقمر الخ افرادا لها بالذكر لشهرتها واستبعاد ذلك منها وكثير من الناس عطف عليها ان جوز اعمال اللفظ الواحد في كل واحد من معنييه ومبر باعتبار احدهما الى امر وباعتبار الاخر الى اخر فان تخصيص الكثير يدل على خصوص المعنى المسند اليهم او مبتدأ خبره محذوف دل عليه خبر قسيمه نحو حق له الثواب او فاعل فعل مضمر له يسجد له كثير من الناس وكثير حق عليه العذاب بكفره وابائه عن الطاعة ويجوز ان يجعل وكثير تكريرا للاول مبالغة في تكثير المحقوقين بالعذاب ان يعطف على الساجدين بالمعنى العام موصوفا بما بعده اقول هذا ما ذكره البيضاوي وغيره من المفسرين و يخطر بالبال معنى اخر وهو ان السجود لما كان عبارة عن غاية الخضوع والتذلل فعبر عن ذلك فيكون سجودهم ليس الا ان ما يريد منهم مطلقا

ويكون ما

الخسوف والزلزلة

وتكريما لا اثابون عليه والحاد وعقولهم فهم ذو جهتين كلا انهم ارادة واختيار فالمعصومون منهم سجودهم وخضوعهم تام لانهم لا يأبو
عما يريد منهم اختيارا ولا اضطرارا وغير المعصومين من جهة الاضطرار ساجدون ومن جهة الاختيار عاصون فلا يكمل سجودهم وخضوعهم
فلذا اخرجهم وقال وكثير من الناس ثم بين الخرجين بقوله سبحانه وكثير حق عليه العذاب فلا يلزم في هذا الوجه تكلف في استعمال المشترك في
معنييه فهذه وكن من الشاكرين ولا تقول سمع الله لمن حمده هذا مقطوع به في كلام الاصحاب وارد في اكثر الروايات واتفق الاصحاب على استحباب الاطالة
بقدره قالوا وهذا انما يتم مع العلم بقدره او الظن الحاصل من اخبار الرصد مثلا واما بدونه فلا يبعد كون التخفيف ثم الاعادة مع عدم
الانجلاء اولى من التطويل من خوف خروج الوقت قبل الاتمام واعلم انه لا خلاف في ان اول وقت الكسوف من الشروع فيه وانما اختلف في
اخره فالمشهور ان اخره ابتداء الانجلاء وذهب المحقق في المعتبر والعلامة في المنتهى الى ان اخره تمام الانجلاء واختاره الشهيد وبعض المتأخرين
وهو المحكي عن المرتضى وابن ابي عقيل وسلار وعندي هو المختار ويدل عليه اكثر الاخبار وبهذا يسهل الخطب في التطويل مع عدم ازدياد الشروع
في الانجلاء بعلم طول الزمان وقصره واما الرجوع الى الرصد والتعويل عليه في ذلك وفي اصل تحقق الكسوف فلا وجه له ولا يظهر من الاخبار
بل الظاهر منها المنع من علمهم والرجوع اليهم وقوله حتى ينجلي ان انجلى قبل الشروع في الانجلاء وتمامه ولو قصر الوقت عن اقل الصلاة فقد ذهب
الاكثر الى سقوطها وقال في المنتهى لو خرج الوقت قبل اتمام الصلاة يتمها ويدل عليه حسنة زرارة وهذا اظهر ايضا ان جعلنا الانجلاء على
تمامه وتردد الفاضلان في وجوب الصلاة لو قصر الوقت عن اخف الصلاة مع حكمهما بعدم الوجوب في صورة عدم ادراك الركعة نظرا الى
ان ادراك الركعة بمنزلة ادراك الصلاة ولا يخفى ان التمسك بهذا العموم غير معلوم ولا يبعد القول بالوجوب هنا لاطلاق الاخبار وكذا
في الاخاويف السماوية سوى الزلزلة عدم الوجوب مع قصور الوقت عنها وذهب في الدروس الى عدم اعتبار سعتها وقتها كالزلزلة واختاره العلامة
في بعض كتبه واحتمل في بعضها وجوب الاتمام على من ادرك ركعة فخرج الوقت في حسنة زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام كل اخاويف
السماء من ظلمة او ريح او فزع فصل له صلاة الكسوف حتى يسكن واستدل بعض المتاخرين به على عدم الوجوب مع ضيق الوقت لان حتى
اما ان يكون لانتهاء الغاية او التعليل وعلى الاول يثبت التوقيت صريحا وعلى الثاني يلزم التوقيت به لاستلزام انتفاء العلة انتفاء
المعلول اقول ويمكن المناقشة في الوجهين اما الاول فبانه يحتمل ان يكون توقيتا لتكرار الصلاة كما في الكسوف لا لاصلها بل هو فيها
اظهر لان الشيء اذا كان غاية لفعل لا بد من تكرره قبل الغاية فيصح ان تقول ضربته حتى قتلته ولا تقول ضربت عنقه حتى قتلته ذكره ابن
هشام في المغني تحقيقه الكلام كونه غاية للتكرير لا لاصل الفعل واما الثاني فبانه يمكن ان يكون علة للشروع في الصلاة لا لاصلها او
ايضا العلة الغائية لا يلزم مصاحبتها للمعلول في الزمان فلعله يكون اتمام الصلاة علة لزوال الاية قبل اتمامها كما اذا قيل صل صلاة
الفلانية حتى يغفر الله لك عند الشروع فيها ومثله كثير في الاخبار مع ان قوله صل صلاة الكسوف حقيقة في الجميع فلو سكنت في اثناء الصلاة
وتركها لا يطلق عليها صلاة الكسوف وايضا علل الشرع معرفات حكم لا يلزم اطرادها وقد ورد في صلاة الاستسقاء ان علتها نزول المطر
فلو نزل المطر في اثناء الصلاة لا يلزم قطعها فظهر ان ما ابداه السيد صاحب المدارك فائدة من اخر عمره ليس بمرضي والاحوط ايقاع
الصلاة لها مطلقا واما الزلزلة فذهب اكثر الاصحاب الى ان وقت صلاتها مدة العمر ويصليها اداء وان سكنت لاطلاق الامر الخالي عن التقييد
بالتوقيت وحكي في البيان قولا بانها تصلى بنية القضاء وقال العلامة في النهاية الزلزلة وقتها مدة العمر فيصلي اداء وان سكنت وكذا الصيحة
لانها من قبيل الاسباب لا الاوقات لتعذر الصلاة فيه لقصوره جدا ويحتمل ان يكون سببا للفورية فيجب الابتداء بالصلاة حين الشروع عند
الوقت بامتداد الصلاة ثم يخرج ويصير قضاء لكن الاول اولى ويحتمل في البلاد التي تستمر فيها الزلزلة زمانا طويلا كون الوقت منوطا بها
والضابط ان كل اية يقصر زمانها عن فعل العبادة فانها سبب لا ما لا يقصر وقد تطول وقد تقصر في بعض الاوقات فيسقط انتهى هذا ما ذكره من
الضابط لا يستنبط من دليل والظاهر ان وقت الزلزلة مدة العمر لعدم التوقيت في النصوص واما الحمل على الفورية فلا حجة عليه وقال في الذكرى
وحكم الاصحاب بان الزلزلة تصلى اداء طول العمر لا بمعنى التوسعة فان الظاهر وجوب الامر هنا على الفور بل على معنى نية الاداء وان اخل
بالفورية لعذر وغيره وما ذكره مقتضى الاحتياط لكن دون اثباته خرط القتاد ونية الاداء لا معنى للاداء فيها والقضاء لم يرد وقتها الا العمر
ولا يخرج منه والاظهر عدم لزوم التعرض للاداء والقضاء فيها والحق العلامة في التذكرة بالزلزلة الصيحة وكل ما يقصر غالبا زمانه عن
فعل الصلاة ولا بأس به واما اعادة الصلاة ان فرغ منها قبل الانجلاء فالمشهور استحبابها ونقل عن ظاهر المرتضى وابي الصلاح وسلار وجوبها
قال في الذكرى وهؤلاء كالمصرحين بان اخره تمام الانجلاء ومنع ابن ادريس الاعادة وجوبا واستحبابا والاول اقوى وهذا الخبر يدل
على التخيير بين الصلاة والدعاء مستقبل القبلة وهو وجه جمع بين الاخبار لولا الاجماع بالوجوب التخييري بينهما وان كان الاحوط ذلك قوله عليه السلام

بالقبلة

باب صلوة الكسوف

ولا تصليهما في وقت الفريضة جملة القول فيه انه اذا حصل الكسوف في وقت فريضة حاضرة فان تضيق وقت احديهما تعينت للاداء و
نقلوا عليه الاجماع ثم تصلي بعدها ما اتسع وقتها وان تضيقتا قدمت الحاضرة بلا خلاف ايضا كما حكي في الذكرى وان اتسع الوقتان فالمشهور
التخيير بينهما وقال الصدوق لا يجوز ان يصليها في وقت فريضة حتى يصلي الفريضة كما هو ظاهر هذا الخبر وهو قول الشيخ في النهاية والاول اقرب وان
كان ابتداء بها احوط ولو دخل في الكسوف قبل تضيق الحاضرة ثم خشي فوات الحاضرة على تقدير الاتمام قطعها بلا خلاف وصلى الحاضرة
ثم استانف على ما اتى به من صلوة الكسوف واتمامها ذهب اليه الشيخان والمرتضى والصدوق ومن تبعهم وذهب الشيخ في ط الى انه يجب عليه استينافها
من راس ... من اين واختاره الشهيد في الذكرى والاول اقوى للاخبار الكثيرة الدالة عليه مع ضعف اكثرها وعدم
المعارض ثم قال الصدوق في الفقيه اذا كان في صلوة الكسوف ودخل عليه وقت الفريضة فليقطعها وليصل الفريضة ثم يبني على ما مضى
من صلوة الكسوف هكذا ذكره في المقنع وكانه اخذه من الفقه ومقتضاه رجحان القطع اذا دخل وقت الفريضة اما وجوبا او استحبابا مع
انه روى في الصحيح عن محمد بن مسلم وبريد بن معوية عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلم قالا اذا وقع الكسوف او بعض هذه الآيات صليتها ما لم تتخوف
ان يذهب وقت الفريضة فان تخوفت فابدأ بالفريضة واقطع ما كنت فيه من صلوة الكسوف فاذا فرغت من الفريضة فارجع الى حيث كنت
قطعت واحتسب بما مضى وهذا الخبر اقوى ويدل على رجحان الابتداء بصلوة الكسوف ما لم يتضيق وقت الفريضة فكيف يترجح قطعها بدخول
وقت الفريضة ويمكن حمل عبارة الفقه على هذا الخبر بان يكون المراد بالوقت الوقت المضيق قال ... لو اتسع وقت الحاضرة وشرع في
في الكسوف وحدث الرياح المظلمة فالوجه تقديم الكسوف والآيات لاحتمال قصور الزمان فتفوت لو اشتغل بالحاضرة ولا يخرج من حيث ولا
يؤيده الخبر ولو ضاق وقت الحاضرة واشتغل بها فانجلى الكسوف فان لم يكن فرط فيها ولا في تاخير الحاضرة فلا قضاء فان فرط فيهما الى ان ضاق
وقت الحاضرة وجب قضاء صلوة الكسوف اما مع استيعاب الاحتراق ومطلقا على الخلاف وان فرط في فعل الحاضرة اول الوقت فقيل يجب
قضاء الكسوف وقيل لا وهو ظاهر المحقق في المعتبر ولعله اقوى وان كان الاول احوط واما تقديم صلوة الكسوف على صلوة الليل وغيرها من
النوافل فقال في المنتهى هو قول علمائنا اجمع ويدل الخبر على استحباب الغسل لاداء الكسوفين مع احتراق القرص كما ذكره جماعة ويدل عليه
صحيحة محمد بن مسلم وقد مر القول فيه وفي ساير اجزاء الخبر

٢ الراوندي باسناده عن موسى بن جعفر عن ابائه عليهم السلم قال قال علي عليه السلام ان رسول الله
صلى صلوة الكسوف بالناس فقرا سورة الحج ثم ركع قدر القراءة ثم رفع صلبه فقرا قدر الركوع ثم ركع مرة اخرى ثم رفع راسه ثم سجد قدر الركوع
ثم رفع راسه قدر ما بين السجدتين على قدر السجود ثم سجد الاخرى ثم قام فقرا سورة الروم ثم ركع قدر القراءة ثم رفع صلبه فقرا قدر الركوع ثم
ركع قدر القراءة ثم رفع راسه ثم سجد سجدتين وكان فراغه حين تجلت الشمس فمضت السنة ان صلوة الكسوف ركعتان فيهما اربع ركعات في اربع

سجدات **بيان** روى الشيخ مثله عن ابي البختري عن الصادق عليه السلام وحمله على التقية لاشتهاره بين العامة ومعارضته الاخبار الكثيرة الصحيحة

٣ مسكن الفؤاد من محمد بن لبيد قال انكسفت الشمس يوم مات ابرهيم بن رسول الله صلى الله عليه واله فقال الناس انكسفت لموت ابرهيم ابن النبي
فخرج رسول الله صلى حين سمع ذلك فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد ايها الناس ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله لا ينكسفان لموت احد ولا
لحيوته فاذا رأيتم ذلك فافزعوا الى المساجد ... اذا انكسف القمر او الشمس اوزلزلت الارض وهبت ريح صفراء او سوداء او حمراء فصلوا

٤ عشر ركعات في اربع سجدات بتسليمة واحدة واقرؤا في كل ركعة فان بعضتم السورة في ركعة فلا تقرؤا في ثانيتها الحمد واقرؤا السورة من الموضع الذي
بلغتم ومتى اتممتم سورة في ركعة فاقرؤا في الركعة الاخرى الحمد من فاتحته فعليكم ان تقضيها الانها من صفة الفرائض ولا تقومها ... حمد الا في
الركعة الخامسة والعاشرة ولا تسجد الا في الخامسة والعاشرة والقنوت في كل ركعتين بعد القراءة وقبل الركوع وان كان القنوت فيها في الخامسة والعاشرة

بيان ذكر جميع ذلك في المقنع الا الرواية الاخيرة فانه اوردها بعينها ثم اوردها في الفقيه مرسلا الى قوله حمد فورد مضمرا لا انه ... القنوت على قوت
السنة ثم قال وان لم يقنت الا في الخامسة والعاشرة فهو جائز لورود الخبر به وقال الشهيد في البيان ويجزئ على الخامس والعاشر والمشهور اقوى لورود

الاخبار **المقنع** روي عن الصادقين عليهما السلم ان الله اذا اراد تخويف عباده وتجديد الزجر لخلقه كسف الشمس وخسف القمر فاذا رأيتم ذلك فافزعوا الى الله
بالصلوة قال وروي عن رسول الله صلى الله عليه واله انه قال صلوة الكسوف فريضة وقال قال رسول الله صلى ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولا لحيوة
احد ولكنهما ايتان من ايات الله فاذا رأيتم ذلك فبادروا الى مساجدكم للصلوة قرب الاسناد بالاسناد عن علي بن جعفر عن اخيه موسى قال سالته
عن النساء هل على من عرف منهن صلوة النافلة وصلوة الليل والزوال والكسوف ما على الرجال قال نعم ومنه عن علي بن الفضل الواسطي قال كتبت
الى الرضا اذا انكسفت الشمس او القمر وانا راكب لا اقدر على النزول فكتب اليه صل على مركبك الذي انت عليه **بيان** الاخلاف في وجوب صلوة
الايات على النساء كما على الرجال والمشهور بين الاصحاب انه لا يجوز ان يصلي صلوة الكسوف ماشيا او على الراحلة اختيارا وذهب ابن الجنيد الى الجواز كما هو مذهب

الخسوف الزلزلة

٩٨

العامة ولا خلاف في جوازه في حال الضرورة كما يدل عليه هذا الخبر المتقدم روى عن امير المؤمنين عليه السلام انه صلى بالكوفة صلاة الكسوف فقرأ فيها بالكهف والانبياء وردّدها خمس مرات واطال في ركوعها حتى سال العرق على اقدام من كان معه وغشي على كثير منهم **بيان** ورددها اي الصلاة يحتمل او كلا من السورتين في الركعتين المشهور استحباب اطالة الركوع والسجود بقدر القراءة كما ورد في الاخبار ويحتمل الخبر ان يكون المراد بها الاطالة بنسبة الفراغ ولا يبعد فيها لكنه بعيد ومقتضى حسنة زرارة ومحمد بن مسلم ان قراءة السور الطوال انما يستحب اذا لم يكن الامام يشق على من خلفه حيث قال فيها وكان يستحب ان تقرأ فيها بالكهف والحجر الا ان يكون اماما يشق على من خلفه ويعاضده هذا الخبر وحمله على انه لم يكن يشق عليهم بعيد لانه غشي على كثير منهم ويمكن تخصيص ذلك بامام الاصل او خصوص ذلك الوقت لعلمه بشدة سخط [illegible] عن ابيه عن سعد بن عبد الله ومحمد بن يحيى جميعا عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحجال عن سليمان الجعفري قال قال الرضا جاءت ريح وانا ساجد فجعل كل انسان يطلب موضعا وانا ساجد ملح في الدعاء على ربي عز وجل حتى سكنت **بيان** يدل على استحباب التضرع والدعاء عند الرياح الشديدة ويحتمل ان يكون السجود بعد صلاة الايات ولم نصل هذا الوجه لتوجيه له **دعائم الاسلام** روينا عن جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه عن علي عليه السلام انه قال انكسف القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وعنده جبرئيل فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله يا جبرئيل ما هذا فقال جبرئيل اما انه اطوع لله منكم انه لم يعص ربه قط منذ خلقه وهذه آيته وعبرته فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله فما ينبغي عندها وما افضل ما يكون من العمل اذا كانت قال الصلاة وقراءة القرآن قال ابو عبد الله جعفر بن محمد ع كان رسول الله ص اذا انكسفت الشمس والقمر قال للناس اسعوا الى مساجدكم وعنه عليه السلام انه قال صلاة الكسوف في الشمس والقمر وعند الآيات واحدة وهي عشر ركعات واربع سجدات يفتتح الصلاة بتكبيرة ويقرأ بفاتحة الكتاب وسورة طويلة ويجهر فيها بالقراءة ثم يركع فيلبث راكعا مثل ما قرأ ثم يرفع رأسه ويقول عند رفعه الله اكبر ثم يقرأ كذلك بفاتحة الكتاب وسورة طويلة فاذا فرغ منها قنت ثم كبر وركع الثالثة فاقام راكعا مثل ما قرأ ثم رفع رأسه وقنت ثم كبر ثم قرأ فاتحة الكتاب سورة طويلة فاذا فرغ منها قنت وركع الرابعة فاقام راكعا بقدر ما قرأ ثم رفع رأسه وقال الله اكبر ثم قرأ بفاتحة الكتاب سورة طويلة فاذا فرغ منها كبر وركع الخامسة فاقام مثل ما قرأ فاذا رفع رأسه منها قال سمع الله لمن حمده ثم يكبر ويسجد فيقيم ساجدا مثل ما ركع ثم يرفع رأسه ويكبر فيجلس بين السجدتين يدعو ثم يكبر ويسجد سجدة ثانية يقيم فيها ساجدا مثل ما اقام في الاولى ثم ينهض قائما ويكبر ويصلي اخرى على نحو الاولى يركع فيها خمس ركعات ويسجد سجدتين ويتشهد تشهدا طويلا ويسلم والقنوت بعد كل ركعتين كما ذكرنا

باب صلوة النبي و الأئمة ع

في الثامنة والرابعة والثامنة والعاشرة ولا يقول سمع الله لمن حمده الا في الركعتين اللتين يسجد منهما وما سوى ذلك يكبر كما ذكرنا فهذا معنى قول
ابي عبد الله وجعفر بن محمد ع في صلوة الكسوف في روايات شتى عنهم عليهم السلام حذفنا ذكرها اختصارا وان قرئ في صلوة الكسوف بطوال المفصل وطال
القراءة فذلك احسن وان قرئ بغير ذلك فليس فيه توقيت لا يجزي غيره وقد روينا عن علي ع انه قرئ في الكسوف بسورة المثاني وسورة الكهف
وسورة الروم وسورة يس والشمس وضحيها وعن جعفر بن محمد عليهما السلام انه رخص في تبعيض السورة في صلوة الكسوف وذلك ان يقرأ ببعض السورة ثم يركع
ثم يرجع الى الموضع الذي وقف عليه فيقرأ منه وقال ع ان بعض السورة لم يقرأ بفاتحة الكتاب الا في اولها ولان يقرأ بسورة في كل ركعة افضل وروينا
عن علي ع انه صلى صلوة الكسوف فانصرف قبل ان ينجلي فجلس في مصلاه يدعو ويذكر الله وجلس الناس كذلك يدعون ويذكرون حتى انجلت وعن جعفر بن
محمد عليهما السلام انه قال من فاته وقت صلوة الكسوف حتى يدخل عليه وقت صلوة قال يؤخرها ويمضي في صلوة الكسوف حتى يصير الى آخر الوقت فان خاف
فوات الوقت قطعها وصلى الفريضة وكذلك اذا انكسفت الشمس وانكسف القمر في وقت صلوة فريضة بدأ بصلوة الفريضة قبل صلوة الكسوف وعنه ع
انه سئل عن الكسوف يحدث بعد العصر او في وقت يكره فيه الصلوة قال يصلي في اي وقت كان الكسوف وعنه ع انه سئل عن كسوف الشمس والقمر وهم في
سفر الهم يصلوا قال كان ينبغي لهم ان يصلوا وعنه عليه السلام انه قال يصلي في الرجفة والزلزلة والريح العظيمة والاية تحدث وما كان مثل ذلك كما
يصلي في صلوة كسوف الشمس والقمر سواء وعنه عليه السلام انه سئل عن الكسوف والرجل نائم او لم يدر به واشتغل عن الصلوة في وقته هل عليه ان يقضيها
قال لا قضاء في ذلك انما الصلوة في وقته فاذا انجلى لم تكن صلوة وعنه عليه السلام انه سئل عن صلوة الكسوف اين تكون قال ما احب الا ان يصلى في البراز
ليطيل المصلي الصلوة على قدر طول الكسوف والسنة ان يصلى في المسجد اذا صلوا في جماعة **بيان** التكبير بعد القيام الى الثامنة غير مذكور
في سائر الاخبار وكلام الاصحاب وفي القاموس رجف حرك وتحرك واضطرب شديدا والارض زلزلت والرعد تردد هدته انتهى اقول يمكن ان يكون
المراد بالرجفة هنا الزلزلة فيكون ذكرها بعدها عطف تفسير لها او المراد بالرجفة نوع عام منها فيكون ذكرها بعدها تخصيص بعد تعميم والمراد بها
الصاعقة وكانها رجفة تضطرب منه النفوس قال في النهاية البراز بالفتح الفضاء الواسع

ابواب سائر الصلوات المسنونات والمندوبات

سوى ما مر في تضاعيف الابواب وهي ايضا تشتمل على انواع من الابواب

ابواب الصلوة المنسوبة الى المكرمين مما اهدي اليهم والى سائر المؤمنين

باب صلوة النبي والائمة عليهم السلام

صلوة النبي صلى الله عليه وآله جمال الاسبوع باسناده عن محمد بن هرون عن ابيه هرون بن
موسى عن [illegible] الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن يونس بن هشام عن ابيه عليه السلام قال سألته عن صلوة جعفر فقال اين انت عن صلوة النبي

نفسي رسول الله صلى الله عليه وآله قيل صلوة جعفر ولعل جعفرا لم يصل صلوة رسول الله ص قط فقلت علمنيها قال تصلي ركعتين تقرأ في كل
ركعة فاتحة الكتاب وانا انزلناه في ليلة القدر خمس عشرة مرة ثم تركع فتقرأها خمس عشرة مرة وخمس عشرة مرة اذا استويت قائما وخمس عشرة مرة اذا سجدت
وخمس عشرة مرة اذا رفعت رأسك من السجود وخمس عشرة مرة في السجدة الثانية وخمس عشرة مرة قبل ان تنهض الى الركعة الاخرى ثم تقوم الى الثانية
فتفعل كما فعلت في الركعة الاولى ثم تنصرف وليس بينك وبين الله تعالى ذنب الا وقد غفر لك تعطى جميع ما سألت قال الدعاء بعدها لا اله الا الله ربنا
ورب آبائنا الاولين لا اله الا الله الها واحدا ونحن له مسلمون لا اله الا الله لا نعبد الا اياه مخلصين له الدين ولو كره الكافرون لا اله الا الله وحده
وحده وحده انجز وعده ونصر عبده واعز جنده وهزم الاحزاب وحده فله الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم انت نور السموات والارض
ومن فيهن فلك الحمد وانت قيام السموات والارض ومن فيهن فلك الحمد وانت الحق ووعدك الحق وانجازك حق والجنة حق والنار حق اللهم لك
اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وبك خاصمت واليك حاكمت يا رب يا رب يا رب اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت انت الهي
لا اله الا انت صل على محمد وآل محمد واغفر لي وارحمني وتب علي انك انت التواب الرحيم. المتهجد والبلد والاختيار والجنة مرسلا مثله. **بيان**
هذه الصلوة من المشهورات اوردها الاصحاب في كتبهم لكن العلامة والشهيد وجماعة خصوها بيوم الجمعة ولعله لان الشيخ ذكرها في سياق
اعمال الجمعة ولا حجة فيه لانه اكثر ما اورده في اعمال الجمعة لا اختصاص لها باليوم وانما اوردها فيه لكونه اشرف الاوقات لايقاع الطاعات لا لظهور
من الرواية المتقدمة اختصاصها فالاقوى استحباب الاتيان بها في سائر الاوقات. **صلوة امير المؤمنين عليه السلم** مجالس الصدوق وثواب الاعمال عن ابيه عن سعد بن
عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن مثنى الحناط عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال من صلى اربع ركعات بمائتي مرة قل هو الله احد في
كل ركعة خمسين مرة لم ينفتل وبينه وبين الله عز وجل ذنب الا غفر له. **ثواب الاعمال** عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف
عن سعدان بن مسلم عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال سمعته يقول من صلى اربع ركعات يقرأ في كل ركعة بقل هو الله احد خمسين مرة لم ينفتل وبينه
وبين الله عز وجل ذنب الا غفر له. العياشي عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم قال من صلى اربع ركعات في كل ركعة خمسين مرة قل هو الله احد كانت
صلوة فاطمة عليها السلم وهي صلوة الاوابين. **بيان** لا خلاف بين الاصحاب ظاهرا في استحباب هذه الصلوة ونسبها الشيخ وجماعة الى امير المؤمنين ع
والعلامة وجماعة الى فاطمة عليها السلم ويظهر كلاهما من الاخبار ولا تنافي بينهما ويظهر كونها صلوة امير المؤمنين ع من رواية المفضل بن عمر في كيفية نافلة
شهر رمضان وكونها صلوة فاطمة عليها السلم من هذه الرواية وقال الصدوق ره في الفقيه باب ثواب الصلوة التي يسميها الناس صلوة فاطمة ع ويسمونها
ايضا صلوة الاوابين ثم اورد رواية ابن سنان بسند صحيح ثم اورد رواية العياشي من كتابه مسندا عن هشام قال كان شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله
عنه يروي هذه الصلوة وثوابها الا انه كان يقول اني لا اعرفها بصلوة فاطمة ع واما اهل الكوفة فانهم يعرفونها بصلوة فاطمة عليها السلم انتهى ولا
ثمرة لهذا الكلام بعد شرعية الصلوة والصلوة المنسوبة الى كل منهم منسوبة اليه بعينه. المتهجد والجمال روى عن الصادق عن جعفر بن محمد عليهما السلم انه
قال من صلى منكم اربع ركعات صلوة امير المؤمنين عليه السلم خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وقضيت حوائجه يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وخمسين مرة قل هو الله
احد فاذا فرغ منها دعا بهذا الدعاء وهو تسبيحه عليه السلم سبحان من لا تبيد معالمه سبحان من لا تنقص خزائنه سبحان من لا اضمحلال لفخره سبحان
من لا ينفد ما عنده سبحان من لا انقطاع لمدته سبحان من لا يشارك احدا في امره سبحان من لا اله غيره ويدعو بعد ذلك فيقول يا من عفى عن
السيئات ولم يجاز بها ارحم عبدك يا الله نفسي نفسي انا عبدك يا سيداه انا عبدك بين يديك يا رباه بك يا الهي بكينونيتك يا املاه يا رحماناه
يا غياثاه يا غاياتاه عبدك عبدك لا حيلة لي يا منتهى رغبتاه يا مجري الدم في عروقي عبدك يا سيداه يا مالكاه ايا هواه ايا هواه يا ربنا
عبدك لا حيلة لي ولا غنى بي عن نفسي ولا استطيع لها ضرا ولا نفعا ولا اجد من اصانعه تقطعت اسباب الخدائع عني واضمحل كل مظنون
عني افردني الدهر اليك فحضرت بين يديك هذا المقام يا الهي بعلمك هذا كان كله فكيف انت صانع بي وليت شعري كيف تقول لدعائي
اتقول نعم ام تقول لا فان قلت لا فيا ويلي يا ويلي يا ويلي يا عولي يا عولي يا عولي يا شقوتي يا شقوتي يا شقوتي يا ذلي يا ذلي يا ذلي الى
من ومن او عند من او كيف او ماذا او الى اي شيء الجأ ومن ارجو ومن يجود علي بفضله حين ترفضني يا واسع المغفرة وان قلت نعم كما هو الظن
بك والرجاء لك فطوبى لي انا السعيد وانا المسعود فطوبى لي وانا المرحوم يا مترحم يا مترئف يا متعطف يا متجبر يا متملك يا مقسط لا عمل لي
مع نجاح حاجتي اسألك باسمك الذي جعلته في مكنون غيبك واستقر عندك فلا يخرج منك الى شيء سواك اسألك به وبك وبه فانه اجل
واشرف اسمائك لا شيء لي غير هذا ولا احد اعود علي منك يا كينون يا مكون يا من عرفني نفسه يا من امرني بطاعته يا من نهاني عن معصيته
يا مدعو يا مسؤول يا مطلوبا اليه رفضت وصيتك التي وصيتني بها ولم اطعك ولو اطعتك فيما امرتني لكفيتني ما قمت اليك فيه وانا
مع معصيتي لك راج فلا تحل بيني وبين ما رجوت يا مترحم لي اعذني من بين يدي ومن خلفي ومن فوقي ومن تحتي ومن كل جهات الاحاطة
بي اللهم بمحمد سيدي وبعلي وليي وبالائمة الراشدين عليهم السلام اجعل علينا صلواتك ورأفتك ورحمتك واوسع علينا من رزقك واقض

باب صلوة النبي والائمة عليهم السلام

عنا الفتن وجميع حوائجنا يا الله يا الله يا الله انك على كل شيء قدير ثم قال من صلى هذه الصلوة ودعا بهذا الدعاء انفتل ولم يبق بينه
وبين الله تعالى ذنب الا غفر له دعاء آخر عقيبها الحمد لله خالق الخلق بغير منصبة الموصوف بغير غاية المعروف بغير تحديد الحمد لله الحي بغير
تشبيه ولا ضد له ولا ند له الحمد لله الذي لا تفنى خزائنه ولا تبيد معالمه الحمد لله الذي لا اله غيره ذلك الله الذي ليس له شريك والجلال والزينة بالنور
والنوار ذلك الله الذي يرى اثر النمل في الصفا ويسمع وقع الطير في الهواء ذلك الله الذي هو هكذا لا هكذا غيره سبحانه سبحان من هو قيوم لا ينام
وملك لا يضام وعزيز لا يرام وبصير لا يرتاب وسميع لا يتكلف ومحتجب لا يرى وصمد لا يطعم وحي لا يموت اللهم اني اسئلك باسمك الذي ملأت
به كل نور هو حي وهو خلقته واسئلك باسمك الذي خلقت به عرشك الذي لا يعلم ما هو الا انت واسئلك بنورك وعزتك العظيم واسئلك بنور اسمك
الذي خلقت به نور حجابك النور واسئلك يا الله باسمك الذي تضعضع به سكان سمواتك وارضك واستقر به عرشك وتطلع به سماك والذي يسكن
به ارضك وتقيم به القيمة يا الله واسئلك باسمك الذي تمضي به ما تشاء بذلك الاسم واسئلك باسمك الذي هو نور من نور ونور مع نور
ونور فوق كل نور ونور يضيء به كل ظلمة ونور على كل نور ونور في نور يا الله يذهب به الظلم وباسمك المكتوب على جبهة اسرافيل وبذلك
الاسم الذي ينفخ اسرافيل في الصور واسئلك باسمك المكتوب على راس رضوان خازن الجنان واسئلك باسمك الزكي الطاهر المكتوب
في كنز حجبك المخزون في علم الغيب عندك على سدرة المنتهى اسئلك به يا الله واسئلك يا الله لما اسئلك باسمك المكتوب على سرادق العرش
وادعوك بهذه الاسماء ان لك الحمد لا اله الا انت سبحانك سبحانك انت نور التام الشاق الرحيم المنعم الكبير المتعال بديع السموات والارض
ونورهن وقوامهن يا ذا الجلال والاكرام يا حنان يا منان يا منان نور النور دائم قدوس اشهد انك القدوس القيوم حي لا يموت مدبر الامور
فرد وتر حي قديم واسئلك بنور وجهك الذي تجليت به لموسى على الجبل فجعلته دكا وخر موسى صعقا فمننت به عليه واحييته بعد الموت
بذلك الاسم واسئلك يا الله باسمك الذي كتبته على عرشك واستقر بذلك الاسم واسئلك يا الله يا قدوس يا قدوس يا قدوس فاسئلك
بانك قدوس يا الله يا الله يا الله اسئلك باسمك الذي يمشي به على ظلل الماء كما يمشي به على جدد الارض يا الله واسئلك به وباسمك الذي اجريت
به الفلك فجعلته معالم سمائك وقرائك وكنت اسمك عليه وبانك لا اله الا انت ذا الجلال فمنت فانا اسئلك به يا الله وباسمك الذي هو نور
واسئلك باسمك الذي اقمت به عرشك وكرسيك في الهواء وباسمك الذي سبقت رحمتك غضبك وباسمك الذي خلقت به الفردوس واسئلك
باسمك وبانك السلام ومنك السلام وباسمك المكتوب في دار السلام وباسمك يا الله الطاهر المطهر المقدس النور المعظم الذي اصطفيته
لنفسك به اسئلك يا الله وبنور وجهك المنير واسئلك يا الله باسمك الذي يمشي به في الظلم ويمشي به في ابراج السماء واسئلك يا الله الذي
ليس كمثله شيء باسمك الذي كتبته على حجاب عرشك واسئلك باسمك المكنون الاعز الاجل الاكبر الاعظم الذي تحبه وترضى عمن دعاك به
وتجيب دعوته ولا تحرم سائلك به بذلك الاسم واسئلك بكل اسم هو لك في كتب مبارك في التوراة والانجيل والزبور والفرقان وبكل
اسم هو لك في اللوح المحفوظ واسئلك باسمك الذي اصغر حرف منه اعظم من السموات والارضين والجبال ومن كل شيء خلقته واسئلك بكل
اسم اصطفيته من علمك لنفسك واستأثرت به في علم الغيب عندك واسئلك باسمك الذي كان دعاك به الذي عنده علم من الكتاب فاجبته
بذلك الاسم ادعوك واسئلك به واسئلك باسمك الذي دعاك به حملة عرشك فاستقرت اقدامهم وحملتهم عرشك بذلك الاسم يا الله الذي
لا يعلمه ملك مقرب ولا حامل عرشك ولا كرسيك الا من علمته ذلك واسئلك باسمك الذي دعاك به محمد صلوات الله عليه وآله الطاهرين الطيبين
الاخيار وبحق محمد وآل محمد صلوات الله عليهم اجمعين ان تقضي حاجتي وان تمن علي بالمغفرة والرحمة والرزق الحلال الطيب الواسع والصحة والعافية
والسلامة في نفسي وديني واهلي ومالي وولدي واخواني وعشرتي انك على كل شيء قدير الحمد لله على حلمه بعد علمه الحمد لله على عفوه بعد قدرته
الحمد لله القادر بقدرته على كل قدرة ولا يقدر احد قدرته الحمد لله باسط اليدين بالرحمة الحمد لله عالم الغيب والشهادة وهو عليم بذات الصدور
والحمد لله خالق الخلق وقاسم الرزق الحمد لله الخالق البارئ ربنا الاعلى الحمد لله علام الغيوب الحمد لله بجميع محامده كلها الحمد لله على جميع نعمائه
الحمد لله على جميع الامر على ما يقدره لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير الاول كان قبل كل شيء وعلم كل شيء بعلمه ونفذ
كل شيء بصره احاط علمه بكل شيء بغير تعليم الحمد لله الاله القدوس يسبح له ما في السموات والارض طائعين او مكرهين كل شيء يسبح بحمده ولكن لا تفقهون
تسبيحهم احاط علمك بكل شيء وقدرت كل شيء وهديت كل شيء ودعوت كل شيء الى غاية جلال وجهك وعظيم ما كان من عظيم سلطانك وقديم
ازليتك ويوجب لك الثناء بجميع ما ينبغي لك ان يثنى به عليك من المحامد والثناء والتقديس والتهليل سبحان من هو دائم لا يلهو سبحان
من هو قائم لا يسهو نور كل نور وهادي كل شيء سبحان اهل الكبرياء واهل التعظيم والثناء الحسن تباركت الهي مستويا على كرسي العرش
تعلم ما تحت الثرى وما فوقه وما عليه وما يخرج منه وما يخرج شيء من علمك سبحانك ما احسن بلاءك ولك الحمد ما اظهر نعماءك و
لك الشكر ما اكبر عطاءك الهي اغفر للمذنبين من المؤمنين والمؤمنات وتجاوز عن الخاطئين فانهم قصروا ولم يعلموا وضمنوا الك على انفسهم

باب صلوة النبي والأئمة

ولتقولوا إذا أكملوا اعلى إنك أكرم الأكرمين فتاح الخيرات الرحمن في الأرضين والسماوات فإنك ديان يوم الدين واغفر لي ولوالدي واهلي واخوتي
وارزقني رزقاً واسعاً طيباً طيباً مباركاً سريعاً حلالاً إلا إنك خير الرازقين **بيان** مرة بعد ذلك بعد أي إليه بهاك وتقتضي مع المراد ما يعلم به
وجوده وسائر الأشياء مع وجود المخلوقين والمستند لبن مع أن يعد خسة إلا الخلق كفى باشتراكه لذلك والمراد بالعالم ما يعلم به الأمور وهو انه
يا عبدك بالرفع أي أنا عبدك أو بالنصب أي ارحم والمضاعفة الرشوة وقال الجوهري شرقت بالشيء بالفتح اشرق شرقاً إذا غصصت به ومنه قوله
يب شرقي أي تبني عليه وقال العول والعولة رفع الصوت بالبكاء وقال القسط العدل تقول منه اقسط الرجل فهو مقسط لا اعمال لي مع نجاح حاجتي
أي لا استطيع عملاً يصير سبباً لنجاح حاجتي او بعد نجاحها الاعمال لي يكون شكراً له والكينونة مصدر بمعنى الكون والكينون لعله من باب المبالغة في
الكائن بغير غاية أي لوجود صفة أو لوجوده وكان الأثر بغير عدد بل كهلول بالجد والجسامة والكبر والتزكي بمعنى الابتداء وكيانا من اللزوم في
الاختصاص والبهجة الحسن كالجمال والصفا الحجر الصلب وقع الطير سقوطه على شيء والمعنى يعلم وقوع الطير في الهوا مثل وقوعه في الماء انه يقع
او يعلم وقوع الطير الذي يكون في الهوا او المراد وقوعه على الأشجار فإنها في الهوا او المراد بالوقوع الحلول مجازاً أي يعلم موضعه منه وسميع لا
بتكلف أي عالم بالمسموعات من غير تكلف استماع واعمال جارحة او لا يتكلف علم الأشياء بان يدعمه ولم يكن عالماً ومحجب لا يرى أي ليس
محجبا بحجاب يمكن رؤيته بعد رفعه قوله عليه السلام وهو حي يمكن ان يكون المراد بالاسم هنا روح الرسول صلى الله عليه وآله ويطوى شمائله
أي في القيمة وفي القاموس مشى على طلل الماء على ظهره وفي النسخ بالحاء المهملة جمع ظلة وهي الغاشية واول سحابة تظل وما أظلك
من شجر وغيره وكانه هنا على التشبيه والاستعارة والاول اظهر ويجدد بالحركة بعض الأرض في ابراج السماء أي بروجها وطرقها البينة لاهلها
فان البرج بالحركة بمعنى البين المعلوم ولا يبعدان يكون في الأصل بالحاء المهملة جمع براح وهو المكان المتسع لا زرع بها ولا شجر بذلك
الاسم تأكيد لما سبق ثم اعلم ان ما ورد في هذا الدعا من نسبة الخلق وسائر الأمور الى الأسماء مما يدل على ان لها تأثيراً في العالم وقد كتب اهل
علم الحروف في ذلك كتباً يصعب فهمها على اكثر العقول ويمكن ان يراد بالأسماء مدلولاتها من صفاته تعالى او انوار النبي والأئمة عليهم السلام عليهم
كما ورد انهم أسماء الله الحسنى والله تعالى يعلم غوامض الأسرار وحججه عليهم السلام المتهجد في الصلوة أخرى لعلي ع ثم يصلي يوم الجمعة وقل ما شئت به
ان تقول عند وضوئك بسم الله بسم الله بسم الله خير الأسماء واكرم الأسماء واشرف الأسماء بسم الله القاهر في الأرض وفي السماء الحمد لله الذي جعل
من الماء كل شيء حي الحمد لله الذي احيى قلبي بالايمان ورزقني الإسلام اللهم تب علي وطهرني واقض لي بالحسنى في عاقبته وفي عاقبة امري وجميع
واربي كل الذي احب في العاجلة والآجلة وافتح لي أبواب الخيرات من عندك يا سميع الدعاء ثم امض الى المسجد وقل حين تدخله قبل ان تستفتح
الصلوة يا من يسأله من في السموات والأرض كل يوم هو في شأن اللهم اجعل من شأنك شأن حاجتي واقض في شأنك لي حاجتي وحاجتي اليك اللهم
العتق من النار وان تقبل علي بوجهك الكريم ثم اجعل بأخيلك ما بالي السما وقل الله اكبر الله اكبر انه اكبر مقصد ساعيا معظما موقرا الحمد لله الذي
لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا الله اكبر اهل الكبرياء والحمد والثناء والتقديس والمجد ولا اله الا الله
والله اكبر لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد الله اكبر لا شريك له في تكبيري بل مخلصا اقول ... بالله العلي العظيم اعوذ الرحيم وامكن قدميك
من الأرض صف احدهما بالاخرى وإياك والالتفات وحديث النفس واقرأ في الركعة الأولى الحمد لله رب العالمين وقل هو الله احد وآلم
تنزيل السجدة وان بغير ذلك من القرآن مما تيسر واقرأ في الثانية سورة يس وفي الثالثة حم دخان وفي الرابعة تبارك الذي بيده الملك وان جئت
بغير ذلك من القرآن بما تيسر منه فاذا انقضت القراءة في الركعة الأولى فقل قبل ان تركع وانت قائم خمس عشرة مرة لا اله الا الله والله اكبر
والحمد لله وسبحان الله وبحمده وتبارك الله وتعالى الله ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله ولا ملجأ ولا منجا من الله الا اليه سبحان الله
اكبر ولا اله الا الله عدد الشفع والوتر والرمل والقطر وعدد كلمات ربي الطيبات التامات المباركات ثم ارفع يديك حيال منكبيك ثم
كبر واركع وقل وانت راكع عشرا ثم ارفع راسك من ركوعك فقله وانت قائم عشرا ثم كبر واسجد وقل هذا الكلام وانت ساجد عشرا ثم
ارفع راسك من سجودك فقله وانت جالس عشرا ثم اسجد الثانية وقله في سجودك عشرا ثم انهض الى الثانية فقل قبل ان تقرأ عشرا ثم تفعل
كما صنعت في الأولى تقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر مثل الكلام الأول وليكن تشهدك في الركعتين الأوليين والأخريين وتقول بسم الله اللهم اني
وجهت اليك بصلوتي مخلصا لك لا شريك لك سبحانك وبحمدك كذب العادلون بك النجاة والصلوة لله اللهم اجعلها صلوة
طاهرة من الريا واجعلها زاكية لي عندك وتقبلها مني بأبلغ المؤمنين اللهم صل على محمد وآل محمد وعلى جميع انبيائك واخصص محمدا وآل
محمد من صلواتك بأفضلها وسلم على ملائكتك المقربين واخصص جبرئيل وميكائيل واسرافيل من سلامك باتمه ثم صل على عبادك
الصالحين واخصص اوليائك المخلصين من سلامك بادومه وبارك عليهم وعلي وعلى والدي معهم وعلى المؤمنين ثم سلم وقل بعد التسليم
اللهم اني اشهدك وكفى بك شهيدا واشهد انك انت الله ربي وان رسولك محمدا صلى الله عليه وآله نبيي وان الدين الذي شرعت لي ديني وان

الكتاب الذي انزلته على رسولك حق وان عليا امامي واشهد ان قولك حق وان قضاءك حق وان عطاءك لعدل وان جنتك حق وان نارك حق وانك تميت الاحياء وتحيي الموتى
وانك تبعث من في القبور وانك جامع الناس ليوم لا ريب فيه لا تغادر منهم احدا وانك لا تظلم لديك احدا اللهم اني اشهدك وكفى بك شهيدا فاشهد لي يا رب
فاثبتها لنا المنعم علي الامن وانت تمم مولاي اقلهم باعمالهم صالح الصالحات اللهم اغفر لي مغفرة عزما لا تغادر لي ذنبا ولا اكتسب بعدها محرما
وعافني معافاة لا ابلوى بعدها ابدا اللهم واهدني هدى لا اضل بعده ابدا وانفعني بما علمتني واجعله حجة لي ولا تجعله حجة علي وارزقني حلالا لا
مبلغا ويغنيني ويرضيني يا الله يا الله يا رحمن يا رحيم اهدني واجرني من النار واهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى
صراط مستقيم واعصمني من الشيطان الرجيم وابلغ محمدا صلى الله عليه وآله عني تحية كثيرة طيبة مباركة وسلاما آمين آمين رب العالمين

قال السيد المتهجد صلاة الطاهرة فاطمة عليها السلام وهي ركعتان تقرأ في الاولى الحمد ومائة مرة انا انزلناه في ليلة القدر وفي الثانية الحمد ومائة مرة
قل هو الله احد فاذا سلمت سبحت تسبيح الزهراء ثم تقول سبحان ذي العز الشامخ المنيف سبحان ذي الجلال الباذخ العظيم سبحان ذي الملك
الفاخر القديم سبحان من لبس البهجة والجمال سبحان من تردى بالنور والوقار سبحان من يرى اثر النمل في الصفا سبحان من يرى وقع الطير في الهواء
سبحان من هو هكذا لا هكذا غيره وينبغي لمن صلى هذه الصلاة وفرغ من التسبيح ان يكشف ركبتيه وذراعيه ويباشر بجميع مساجده الارض بغير حاجز
يحجز بينهما ويدعو ويسأل حاجته وما شاء من الدعاء ويقول وهو ساجد يا من ليس غيره رب يدعى يا من ليس فوقه اله يخشى يا من ليس دونه
ملك يتقى يا من ليس له وزير يؤتى يا من ليس له حاجب يرشى يا من ليس له بواب يغشى يا من لا يزداد على كثرة السؤال الا كرما وجودا وعلى كثرة الذنوب
الا عفوا وصفحا صل على محمد وآل محمد وافعل بي كذا وكذا. جمال الاسبوع باسناده عن محمد بن هارون عن محمد بن قيس عن علي بن حبشي عن العباس بن محمد
عن ابيه محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال كانت لامي فاطمة عليها السلام ركعتان تصليهما علمها جبرئيل فاذا سلمت سبحت التسبيح وهو
سبحان ذي العز الشامخ الى قوله لا هكذا غيره ثم قال السيد وقد روي انه يقول تسبيحها المنقول بعقب كل فريضة ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وآله مائة
مرة **بيان** قال الجوهري بذخ الشيء يبذخ اي طال وارتفع ذكره واناف على الشيء اي اشرف وقال البذخ الكبر وقد بذخ بالكسر وتبذخ
اي تكبر وعلا وشرف باذخ اي عال انتهى والفاخر المفتخر بالصفات الكمالية التي يفتخر بها يا من ليس دونه ملك يتقى اي ممن عرف عظمته و
جلاله لا يخاف ولا يتقى الملوك الذين دونه لانهم مقهورون لحكمه واذا اتقاهم فانما يتقيهم لامره بذلك قوله يغشى اي يؤتى او يلتبس. السيد
علي بن الحسين بن باقي رحمه الله في مصباحه بعد ذكر صلاة فاطمة عليها السلام وجدت في بعض كتب اصحابنا رحمهم الله ما هذا صورته باسناد متصل عن عبد الله بن الحسن
عن ابيه عن جده الحسن بن علي عن امه فاطمة عليها السلام قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله يا فاطمة الا اعلمك دعاء لا يدعو به احد الا استجيب له
ولا يحيك في صاحبه سم ولا سحر ولا يعرض له شيطان بسوء ولا ترد له دعوة وتقضى حوائجه كلها التي يرغب الى الله فيها عاجلها وآجلها قلت اجل يا
ابت لهذا والله احب الي من الدنيا وما فيها ذكره بعد صلاة الزهراء عليها السلام مصنف الكتاب الذي وجدته فيه قال تقول يا الله يا اعز مذكور
واقدمه قدما في العز والجبروت يا الله يا رحيم كل مسترحم ومفزع كل ملهوف يا الله يا راحم كل حزين يشكو بثه وحزنه اليه يا الله يا خير من طلب المعروف
منه واسرعه اعطاء يا الله يا من تخاف الملائكة المتوقدة بالنور منه اسألك بالاسماء التي يدعوك بها حملة عرشك ويسبحون بها شفقة من خوف
عقابك وبالاسماء التي يدعوك بها جبرئيل وميكائيل واسرافيل الا اجبتني وكشفت كربتي يا الهي وسترت ذنوبي يا من يأمر بالصيحة في خلقه
فاذا هم بالساهرة اسألك بذلك الاسم الذي تحيي به العظام وهي رميم ان تحيي قلبي وتشرح صدري وتصلح شأني يا من خص نفسه بالبقاء وخلق
لبريته الموت والحياة يا من فعله قول وقوله امر وامره ماض على ما يشاء واسألك بالاسم الذي دعاك به خليلك حين القي في النار فاستجبت
له وقلت يا نار كوني بردا وسلاما على ابراهيم وبالاسم الذي دعاك به موسى من جانب الطور الايمن فاستجبت له دعاءه وبالاسم الذي كشفت به عن
ايوب الضر وتبت على داود وسخرت لسليمان الريح تجري بامره والشياطين وعلمته منطق الطير وبالاسم الذي وهبت لزكريا يحيى وخلقت به عيسى
من روح القدس من غير اب وبالاسم الذي خلقت به العرش والكرسي وبالاسم الذي خلقت به الروحانيين وبالاسم الذي خلقت به الجن والانس
وبالاسم الذي خلقت به جميع الخلق وجميع ما اردت من شيء وبالاسم الذي قدرت به على كل شيء اسألك بحق هذه الاسماء لما اعطيتني سؤلي وقضيت بها حوائجي
يقول لك يا فاطمة نعم. المتهجد وغيره صلاة اخرى لها صلوات الله عليها تصلي للامر المخوف روى ابراهيم بن عمر الصنعاني عن ابي عبد الله عليه السلام قال
للامر المخوف العظيم تصلي ركعتين وهي التي كانت الزهراء عليها السلام تصليها تقرأ في الاولى الحمد وقل هو الله احد خمسين مرة وفي الثانية مثل ذلك
فاذا سلمت صليت على النبي صلى الله عليه وآله ثم ترفع يديك وتقول اللهم اني اتوجه اليك بهم واتوسل اليك بحقهم الذي لا يعلم كنهه سواك
وبحق من حقه عندك عظيم وباسمائك الحسنى وكلماتك التامات التي امرتني ان ادعوك بها واسألك باسمك العظيم الذي امرت ابراهيم ان يدعو
به الطير فاجابته وباسمك العظيم الذي قلت للنار كوني بردا وسلاما على ابراهيم فكانت بردا وباحب اسمائك اليك واشرفها عندك واعظمها لديك
واسرعها اجابة وانجحها طلبة وبما انت اهله ومستحقه ومستوجبه واتوسل اليك وارغب اليك واتضرع والح عليك واسألك

وانزلته

باب صلوة النبي والائمة

وانضرّع اليك واخضع بين يديك واخشع لك واقرّ لك بسوء صنيعي واتملق والحّ عليك فاسألك بكلمتك التي انزلتها على انبيائك ورسلك صلواتك عليهم اجمعين من التورية والانجيل والقرآن العظيم من اولها الى آخرها فان فيها اسمك الاعظم وبما فيها من اسمائك العظمى ان تتقرّب اليك فاسألك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفرّج عن محمد وآله وتجعل فرجي مقرونا بفرجهم وتقدّمهم في كل خير وتبدأ بهم فيه وتفتح ابواب السماء لدعائي في هذا اليوم وتاذن في هذا اليوم وهذه الليلة بفرجي واعطائي سؤلي في الدنيا والآخرة فقد مسّني الفقر فيا الهي الفقر قد سلبني الخصاصة لحاجتي الحاجة وتوسّمت بالذلة وغلبتني المسكنة وحقت علي الكلمة واحاطت بي الخطيئة وهذا الوقت الذي وعدت اولياءك فيه الاجابة فصلّ على محمد وآله وامسح ما بي بيمينك الشافية وانظر اليّ بعينك الراحمة وادخلني في رحمتك الواسعة واقبل اليّ بوجهك الذي اذا اقبلت به على اسير فككته وعلى ضال هديته وعلى جائر اديته وعلى مقتر اغنيته وعلى ضعيف قويته وعلى خائف آمنته ولا تخلني لقاء عدوك وعدوي يا ذا الجلال والاكرام يا من لا يعلم كيف هو وحيث هو وقدرته الا هو يا من سدّ الهواء بالسماء وكبس الارض على الماء واختار لنفسه احسن الاسماء يا من سمّى نفسه بالاسم الذي يقضي به حاجة كل طالب يدعوه به واسألك بذلك الاسم فلا شفيع اقوى لي منه وبحق محمد وآل محمد اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تقضي لي حوائجي وتسمع محمدا وعليا وفاطمة والحسن والحسين وعليا ومحمدا وجعفرا وموسى وعليا ومحمدا وعليا والحسن والحجة صلواتك عليهم وبركاتك ورحمتك صوتي ليشفعوا الي اليك وتشفّعهم فيّ ولا تردّني خائبا بحق لا اله الا انت وبحق محمد وآل محمد وافعل بي كذا وكذا يا كريم جمال الاسبوع باسناده عن محمد وهبان عن محمد بن الفضل عن ابي عمرو محمد بن مروان الغزال عن اسحق بن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر الصنعاني عن ابي عبد الله مثله الى قوله فاذا سلمت صليت على النبي صلى الله عليه وآله مائة مرة ثم تدعو السيدة صلوة اخرى لها صلوات الله عليها حدثنا علي بن محمد العلوي الرازي ابو الفرج محمد بن موسى القزويني واحمد بن محمد بن عبيد الله جميعا عن محمد بن احمد بن سنان الزاهري عن ابيه عن جده محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن ابي عبد الله الصادق قال كان لامي فاطمة عليها السلام صلوة تصليها علمها جبرئيل عليه السلام ركعتان تقرأ في الاولى الحمد مرة وانا انزلناه في ليلة القدر مائة مرة وفي الثانية الحمد مرة وقل هو الله احد مائة مرة فاذا سلمت سبحت بتسبيح الطاهرة عليها السلام وهو التسبيح الذي تقدم ويكشف عن ركبتيك وذراعيك على المصلى وتدعو بهذا الدعاء وتسأل حاجتك تعطها ان شاء الله الدعاء ترفع يديك بعد الصلوة على النبي صلى الله عليه وآله وتقول اللهم اني اتوجّه اليك بهم واتوسل اليك بحقهم العظيم الذي لا يعلم كنهه سواك الى آخر الدعاء **بيان** واستطلب به المطالب منك عطاءك واستمهلك وفي بعض النسخ استمنحك بالياء تقول استمنحه الرجل له سأله العطاء والمانح الذي يرد البئر فيملأ الدلو ويحمله لمن وحقت علي الكلمة اي كلمة العذاب والوعيد به اي استحققت عقابك بما فعلت من الذنوب بمقتضى وعيدك الذي وعدت به في قولك امّن يجيب المضطر اذا دعاه وعلى جائر اديته في اكثر النسخ بالجيم والهمزة وفي بعض النسخ بالحاء المهملة وبالجيم الجور الميل عن قصد الطريق وهو قريب من المهملة اي على متحير عن الطريق او خارج عنه اديته البر وفي جمال الاسبوع وعلى غائب رددته وقال الجوهري اللقا بالفتح الشيء الملقى لهوانه وفي النهاية في حديث ابي ذر ما لي ارى لك لقاء هكذا جاء مخففا في رواية بوزن عصا واللقا الملقى على الارض والبقاء اتباع وفيه حديث ابن حزام وامثد ثيابها تجعلن لقاء اي مرميا وقيل اصل اللقاء انهم كانوا اذا طافوا خلعوا ثيابهم وقالوا لا نطوف في ثياب عصينا الله فيها فيلقونها عنهم ويسمون ذلك الثوب لقا فاذا قضوا نسكهم لم ياخذوها وتركوها بحالها ملقاة جمال الاسبوع ذكر صلوة مولانا الحسن بن علي بن ابي طالب في يوم الجمعة وهي اربع ركعات مثل صلوة امير المؤمنين صلوة اخرى للحسن يوم الجمعة وهي اربع ركعات كل ركعة بالحمد مرة والاخلاص خمس وعشرون مرة دعاء الحسن عليه السلام اللهم اني اتقرّب اليك بجودك وكرمك واتقرّب اليك بمحمد عبدك ورسولك واتقرّب اليك بملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين وبك اسألك ان تصلي على محمد عبدك ورسولك وعلى آل محمد وان تقيلني عثرتي وتستر علي ذنوبي وتغفرها لي وتقضي لي حوائجي ولا تعذّبني بقبيح كان مني فان عفوك وجودك يسعني انك على كل شيء قدير صلوة الحسين بن علي صلوات الله عليهما اربع ركعات يقرأ في كل ركعة الفاتحة خمسين مرة والاخلاص خمسين مرة واذا ركعت في كل ركعة قرأ الفاتحة عشرا والاخلاص عشرا وكذلك اذا رفعت راسك من الركوع وكذلك في كل سجدة وبين كل سجدتين فاذا سلمت فادع بهذا الدعاء اللهم انت الذي استجبت لآدم وحواء اذ قالا ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين ونادا نوح فاستجبت له ونجّيته واهله من الكرب العظيم واطفأت نار نمرود عن خليلك ابراهيم فجعلتها بردا وسلاما وانت الذي استجبت لايوب اذ نادى اني مسني الضر وانت ارحم الراحمين فكشفت ما به من ضر وآتيته اهله ومثلهم معهم رحمة من عندك وذكرى لاولي الالباب وانت الذي استجبت لذي النون حين ناداك في الظلمات ان لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين فنجّيته من الغم وانت الذي استجبت لموسى وهرون دعوتهما حين قلت قد اجيبت دعوتكما فاستقيما واغرقت فرعون وقومه وغفرت لداود ذنبه وتبت عليه رحمة منك وذكرى وفديت اسمعيل بذبح عظيم بعدما اسلم وتلّه للجبين فناديته بالفرج والروح وانت الذي ناداك زكريا نداء خفيا فقال رب اني وهن العظم مني واشتعل الراس شيبا ولم اكن بدعائك رب شقيا وقلت

باب صلوة النبي والأئمة

بتخويفنا عبادك وهيبتك وكانوا لنا خاشعين فإنك أنت الكريم تستجيب للذين آمنوا وعملوا الصالحات وتزيدهم من فضلك فلا تجعلني من أهون الداعين
لك والراغبين إليك واستجب لي كما استجبت لهم بحقهم عليك فطهرني بتطهيرك وتقبل صلاتي ودعائي بقبول حسن وطيب
وفاتي واخلفني في من أخلف واحفظني يا رب بدعائي واجعل ذريتي ذرية طيبة تحوطها بحياطتك بكل ما حطت به ذرية أحد من أوليائك وأهل
طاعتك برحمتك يا أرحم الراحمين يا من هو على كل شيء رقيب ولكل داع من خلقك مجيب ومن كل سائل قريب أسألك بأنك لا إله إلا أنت الحي القيوم
الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد وبكل اسم رفعت به سماءك وفرشت به أرضك وأرسيت به الجبال وأجريت به الماء
وسخرت به السحاب والشمس والقمر والنجوم والليل والنهار وخلقت الخلائق كلها أسألك بعظمة وجهك العظيم الذي أشرقت له السماوات والأرض
فأضاءت به الظلمات إلا صليت على محمد وآل محمد وكفيتني أمر معاشي ومعادي وأصلحت لي شأني كله ولم تكلني إلى نفسي طرفة عين ~~وأصلحت لي شأني~~
~~كله ولم تكلني إلى نفسي طرفة عين~~ وأصلحت أمري وأمر عيالي وكفيتني همهم وأغنيتني وإياهم من كنزك وخزائنك وسعة فضلك الذي لا ينفد أبدا
وأثبت في قلبي ينابيع الحكمة التي تنفعني بها وتنفع بها من ارتضيت من عبادك واجعل لي من المتقين في آخر الزمان إماما كما جعلت إبراهيم
الخليل إماما فإن بتوفيقك يفوز الفائزون ويتوب التائبون ويعبدك العابدون وبتسديدك يصلح الصالحون المحسنون المخبتون العابدون
لك الخائفون منك وبإرشادك نجا الناجون من نارك وأشفق منها المشفقون من خلقك وبخذلانك خسر المبطلون وهلك الظالمون
وغفل الغافلون اللهم آت نفسي تقواها فأنت وليها ومولاها وأنت خير من زكاها اللهم بين لها هداها وألهمها تقواها وبشرها برحمتك
حين تتوفاها ونزلها من الجنان عليها وطيب وفاتها ومحياها وأكرم منقلبها ومثواها ومستقرها ومأواها فأنت وليها ومولاها صلوة
الإمام زين العابدين عليه السلام أربع ركعات كل ركعة بالفاتحة مرة والإخلاص مائة مرة ودعاء سيدنا زين العابدين عليه السلام يا من أظهر الجميل وستر
القبيح يا من لم يؤاخذ بالجريرة ولم يهتك الستر يا عظيم العفو يا حسن التجاوز يا واسع المغفرة يا باسط اليدين بالرحمة يا صاحب كل نجوى يا منتهى
كل شكوى يا كريم الصفح يا عظيم الرجا يا مبتدئا بالنعم قبل استحقاقها يا ربنا ويا سيدنا ومولانا ويا غاية رغبتنا أسألك اللهم أن تصلي على محمد و
آل محمد صلوة الباقر عليه السلام ركعتان كل ركعة بالحمد مرة وسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر مائة مرة دعاء الباقر عليه السلام اللهم إني
أسألك يا حليم ذو أناة غفور ودود أن تتجاوز عن سيئاتي وما عندي بحسن ما عندك وأن تعطيني من عطائك ما يسعني وتلهمني فيما أعطيتني
العمل فيه بطاعتك وطاعة رسولك وأن تعطيني من عفوك ما أستوجب به كرامتك اللهم أعطني ما أنت أهله ولا تفعل بي ما أنا أهله فإنما أنا
بك ولم أصب خيرا قط إلا منك يا أبصر الأبصرين ويا أسمع السامعين ويا أحكم الحاكمين ويا جار المستجيرين ويا مجيب دعوة المضطرين صل على محمد وآل
محمد صلوة الصادق عليه السلام ركعتين كل ركعة بالفاتحة مرة وشهد الله مائة مرة دعاء الصادق عليه السلام يا صانع كل مصنوع يا جابر كل كسير ويا حاضر كل
ملأ ويا شاهد كل نجوى ويا عالم كل خفية ويا شاهدا غير غائب وغالبا غير مغلوب ويا قريبا غير بعيد ويا مونس كل وحيد ويا حي محيي الموتى
ومميت الأحياء القائم على كل نفس بما كسبت ويا حيا حين لا حي لا إله إلا أنت صل على محمد وآل محمد صلوة الكاظم عليه السلام ركعتين كل ركعة بالفاتحة
مرة والإخلاص اثني عشر مرة دعاء موسى بن جعفر عليهما السلام إلهي خشعت الأصوات لك وضلت الأحلام فيك ووجل كل شيء منك وهرب كل
شيء إليك وضاقت الأشياء دونك وملأ كل شيء نورك فأنت الرفيع في جلالك وأنت البهي في جمالك وأنت العظيم في قدرتك وأنت الذي
لا يؤودك شيء يا منزل نعمتي يا مفرج كربتي ويا قاضي حاجتي أعطني مسألتي بلا إله إلا أنت آمنت بك مخلصا لك ديني أصبحت على عهدك ووعدك
ما استطعت أبوء لك بالنعمة وأستغفرك من الذنوب التي لا يغفرها غيرك يا من هو في علوه دان وفي دنوه عال وفي إشراقه منير وفي سلطانه
قوي صل على محمد وآل محمد صلوة الرضا عليه السلام ست ركعات كل ركعة بالفاتحة مرة وهل أتى على الإنسان عشر مرات دعاء علي بن موسى عليهما
يا صاحبي في شدتي ويا وليي في نعمتي ويا إلهي وإله إبراهيم وإسحق ويعقوب يا رب كهيعص ويس والقرآن الحكيم أسألك يا أحسن من سئل
ويا خير من دعي ويا أجود من أعطى ويا خير مرتجى أسألك أن تصلي على محمد وآل محمد صلوة الجواد عليه السلام ركعتين كل ركعة بالفاتحة مرة والإخلاص
سبعين مرة دعاء محمد بن علي عليهما السلام اللهم رب الأرواح الفانية والأجساد البالية أسألك بطاعة الأرواح الراجعة إلى أجسادها وبطاعة الأجساد
الملتئمة بعروقها وبكلمتك النافذة بينهم وأخذك الحق منهم والخلائق بين يديك ينتظرون فصل قضائك ويرجون رحمتك ويخافون
عقابك صل على محمد وآل محمد واجعل النور في بصري واليقين في قلبي وذكرك بالليل والنهار على لساني وعملا صالحا فارزقني صلوة
علي بن محمد عليهما السلام ركعتين تقرأ في الأولى الفاتحة ويس وفي الثانية الحمد والرحمن دعاء علي بن محمد الهادي عليهما السلام يا بار يا وصول يا شاهد
كل غائب ويا قريب غير بعيد ويا غالب غير مغلوب يا من لا يعلم كيف هو إلا هو يا من لا تبلغ قدرته أسألك اللهم باسمك المكنون المخزون
المكتوم عمن شئت الطاهر المطهر المقدس النور التام الحي القيوم العظيم نور السماوات ونور الأرضين عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال
العظيم صل على محمد وآل محمد صلوة الحسن بن علي عليهما السلام أربع ركعات الركعتين الأوليين بالحمد مرة وإذا زلزلت الأرض خمس عشرة مرة و

باب فضل صلوة جعفر بن ابي طالب

في الاخيرتين كل ركعة بالحمد مرة والاخلاص خمس عشرة مرة دعاء الحسين بن علي عليه السلام اللهم اني اسألك بان لك الحمد لا اله الا انت البديع قبل كل شيء وانت الحي القيوم ولا اله الا انت الذي لا يخذلك شيء وانت كل يوم في شأن لا اله الا انت خالق ما يرى وما لا يرى العالم بكل شيء بغير تعليم اسألك بآلائك ونعمائك بانك الله الرب لا اله الا انت الرحمن الرحيم واسألك بانك انت الله لا اله الا انت الوتر الفرد الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد واسألك بانك انت الله لا اله الا انت اللطيف الخبير القائم على كل نفس بما كسبت الرقيب الحفيظ واسألك بانك انت الله الاول قبل كل شيء والآخر بعد كل شيء والباطن دون كل شيء الضار النافع الحكيم العليم واسألك بانك انت الله لا اله الا انت الحي القيوم الباعث الوارث الحنان المنان بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام وذو الطول والعزة وذو السلطان لا اله الا انت احطت بكل شيء علما واحصيت كل شيء عددا صل على محمد وآل محمد صلوة الحجة القائم عليه السلام ركعتين تقرأ في كل ركعة الى اياك نعبد واياك نستعين ثم تقول مائة مرة اياك نعبد واياك نستعين ثم تتم قراءة الفاتحة وتقرأ بعدها الاخلاص مرة واحدة وتدعو عقيبها فتقول اللهم عظم البلاء وبرح الخفاء وانكشف الغطاء وضاقت الارض بما وسعت السماء واليك يا رب المشتكى وعليك المعول في الشدة والرخاء اللهم صل على محمد وآل محمد الذين امرتنا بطاعتهم وعجل اللهم فرجهم بقائمهم واظهر اعزازه يا محمد يا علي يا علي يا محمد اكفياني فانكما كافياي يا محمد يا علي يا علي يا محمد انصراني فانكما ناصراي يا محمد يا علي يا علي يا محمد احفظاني فانكما حافظاي يا مولاي يا صاحب الزمان ثلاث مرات الغوث الغوث الغوث ادركني ادركني ادركني الامان الامان الامان **بيان** اقول في صلوة الحسين عليه السلام ظاهره عدم قراءة السورة بعد الحمد في بعض الركعات وقد صرح بذلك في مختصر المصباح قال يصلي اربع ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد وقل هو الله احد ثم ذكر تفصيلها لكن ذكر السيد هذه الصلوة في كتاب الاقبال في اعمال ليلة النصف من شعبان قال نقلته من خط الشيخ ابي الحسن محمد بن هارون التلعكبري رحمه الله قال ومن صلوة ليلة النصف من شعبان عند قبر سيدنا ابي عبد الله الحسين عليه السلام اربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب خمسين مرة وقل هو الله احد خمسين مرة ويقرؤهما في الركوع عشر مرات واذا استويت من الركوع مثل ذلك وفي السجدتين وبينهما مثل ذلك كما تفعل في صلوة التسبيح ثم ذكر الدعاء وظاهر التشبيه وجود القراءة بعد السجدتين ايضا ولعل الحسين ايضا هو كما يقتضيه كونه بمنزلة صلوة التسبيح ثم قال الجوهري برح الخفاء اي وضح الامر كانه ذهب السر وزال **الدعوات** للراوندي ذكر صلوة النبي والائمة صلوات الله عليهم كما مر الى ان قال صلوة الحسن والحسين عليهما السلام ركعتان يقرأ في كل ركعة الفاتحة مرة والاخلاص خمسا وعشرين مرة وقال صلوة زين العابدين عليه السلام ركعتان يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وآية الكرسي مائة مرة ونسب صلوة الصادق الى الباقر عليهما السلام وقال صلوة الصادق اربع ركعات في كل ركعة الحمد مرة ومائة مرة التسبيحات الاربع وقال صلوة التقي عليه السلام اربع ركعات في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد اربع مرات ونسب صلوة الجواد الى الهادي وقال صلوة العسكري ركعتان في كل منهما الحمد مرة والاخلاص مائة مرة وقال صلوة المهدي عليه السلام ركعتان في كل ركعة الحمد مرة ومائة مرة اياك نعبد واياك نستعين ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وآله مائة مرة بعد كل صلوة من هذه الصلوات ثم يسأل الله حاجته **باب** فضل صلوة جعفر بن ابي طالب وصفتها واحكامها جمال الاسبوع روينا باسنادنا عن عدة طرق الى ابي الفضل محمد بن عبد الله عن عبد الله بن الحسين بن ابراهيم عن علي بن محمد بن حمزة العلوي عن ابيه عن جده هاشم الجعفري قال حدثنا الرضا علي بن موسى عن ابيه موسى بن جعفر ان رجلا سأل ابا جعفر محمد بن علي عن صلوة التسبيح فقال تلك الحبوة حدثني ابي عن جدي علي بن الحسين قال لما قدم جعفر بن ابي طالب من ارض الحبشة تلقاه رسول الله صلى الله عليه وآله على غلوة من معرسه بخيبر فلما رآه جعفر اسرع اليه هرولة فاعتنقه رسول الله صلى الله عليه وآله وحادثه شيئا ثم ركب العضباء وأردفه فلما انبعثت بهما الراحلة اقبل عليه فقال يا جعفر يا اخي الا احبوك الا اعطيك الا اصطفيك قال فظن الناس انه يعطي جعفر عظيما من المال قال وذلك لما فتح الله على نبيه خيبر وغنمه ارضها واموالها واهلها فقال جعفر بلى فداك ابي وامي فعلمه صلوة التسبيح قال ابو عبد الله الصادق عليه السلام وصفتها انها اربع ركعات بتشهدين وتسليمين فاذا اراد امرؤ ان يصليها فليتوجه وليقرأ في الركعة الاولى سورة الحمد واذا زلزلت وفي الركعة الثانية سورة الحمد والعاديات ويقرأ في الركعة الثالثة الحمد واذا جاء نصر الله والفتح وفي الرابعة الحمد وقل هو الله احد فاذا فرغ من القراءة في كل ركعة فليقل قبل الركوع خمس عشرة مرة سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ويقول ذلك في ركوعه عشرا واذا استوى من الركوع قالها عشرا فاذا سجد قالها عشرا فاذا جلس بين السجدتين قالها عشرا فاذا سجد الثانية قالها عشرا فاذا جلس ليقوم قالها قبل ان يقوم عشرا يفعل ذلك في الاربع ركعات يكون ثلاثمائة تسبيحة تكون الفا ومائتي تسبيحة **بيان** الغلوة الغاية مقدار رمية من معرس اي من محل قرار به بعد ان انجلى القول في آخر سجدة منها حدثنا ابو محمد هارون بن موسى التلعكبري رضي الله عنه عن علي بن الحسين بن بابويه عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن احمد بن يحيى بن عمران عن احمد بن الحسين بن سعيد الاهوازي عن مالك الكلبي عن الحسن بن محبوب عن ابان عن ابي عبد الله عليه السلام قال يقول في آخر ركعة من صلوة جعفر بن ابي طالب سبحان الله الواحد الاحد سبحان الله الاحد الصمد سبحان الله الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد سبحان الله الذي لم يتخذ صاحبة

ولدا

ولك سبحان من لبس العز والوقار سبحان من تعطف بالمجد وتكرم به سبحان من احصى كل شيء علمه سبحان ذي الفضل والطول سبحان ذي المن والنعم
سبحان ذي القدرة والامر سبحان ذي الملك والملكوت سبحان ذي العز والجبروت سبحان الحي الذي لا يموت سبحان من سبحت له السماء باكنافها
سبحان من سبحت له الارضون ومن عليها سبحان من سبحت له الطير في اوكارها سبحان من سبحت له السباع في آجامها سبحان من سبحت له
حيتان البحر وهوامه سبحان من لا ينبغي التسبيح الا له سبحان من احصى كل شيء علمه يا ذا النعمة والطول يا ذا المن والفضل يا ذا القوة والكرم
اسألك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك باسمك الاعظم الاعلى وكلماتك التامات كلها ان تصلي على محمد وآل محمد
ان تفعل بي كذا وكذا المتهجد والاختيار ومنهاج الصلاح مرسلا مثله اجمال الدعاء بعد صلاة جعفر ع ويعرف بصلاة التسبيح حدث
ابو المفضل عن حمزة بن القاسم العلوي عن الحسن بن محمد بن جمهور عن ابيه عن الحسن بن القاسم العباسي قال دخلت على ابي الحسن موسى بن جعفر ع
هو يصلي صلاة جعفر ع عند ارتفاع النهار يوم الجمعة فلم اصل خلفه حتى فرغ ثم رفع يديه الى السماء ثم قال يا من لا تخفى عليه اللغات ولا تتشابه
عليه الاصوات ويا من هو كل يوم في شأن يا من لا يشغله شأن عن شأن يا مدبر الامور يا باعث من في القبور يا محيي العظام وهي رميم يا باطش
يا ذا البطش الشديد يا فعالا لما يريد يا رازق من يشاء بغير حساب يا رازق الجنين والطفل الصغير يا راحم الشيخ الكبير ويا جابر العظم
الكسير يا مدرك الهاربين يا غاية الطالبين يا من يعلم ما في الضمير وما تكن الصدور يا رب الارباب يا سيد السادات يا اله الالهة ويا جبار
الجبابرة ويا ملك الدنيا والآخرة ويا مجري الماء في النبات يا مكون طعم الثمار اسألك باسمك الذي اشتققته من عظمتك واسألك بعظمتك
التي اشتققتها من كبريائك واسألك بكبريائك التي اشتققتها من كينونيتك واسألك بكينونيتك التي اشتققتها من جودك واسألك
بجودك الذي اشتققته من عزك واسألك بعزك الذي اشتققته من كرمك واسألك بكرمك الذي اشتققته من رحمتك واسألك برحمتك التي
اشتققتها من رأفتك واسألك برأفتك التي اشتققتها من حلمك واسألك بحلمك الذي اشتققته من لطفك واسألك بلطفك الذي
اشتققته من قدرتك واسألك باسمائك كلها واسألك باسمائك المهيمن العزيز القدير على ما تشاء من امرك يا من سمك السماء بغير عمد واقام الارض
بغير سند وخلق الخلق من غير حاجة به اليهم الا افاضة لاحسانه وتعريفا لحكمته واظهارا لقدرته اشهد يا سيدي انك لم تأنس بابداعهم حين
وحشة بتفردك ولم تستعن بغيرك على شيء من امرك اسألك بغناك عن خلقك وبحاجتهم اليك بفقرهم وفاقتهم اليك ان تصلي على محمد خير
من خلقك واهل بيته الطيبين الائمة الراشدين وان تجعل لعبدك الذليل بين يديك من امره فرجا ومخرجا يا سيدي صل على محمد وآله وارزقني
الخوف منك والخشية لك انا جنوبي سيدي ارحم عبدك الاسير بين يديك سيدي ارحم عبدك المرتهن بعمله يا سيدي انقذ عبدك الغريق
في بحر الخطايا يا سيدي ارحم عبدك المقر بذنبه وجرائره عليها يا سيدي الويل قد حل بي ان لم ترحمني يا سيدي هذا مقام المستجير بك مولاي من عقوبتك
هذا مقام المسكين المستكين هذا مقام الفقير البائس الحقير المحتاج الى ملك كريم رحيم يا وليي ما اغفلني عما يراد مني يا سيدي هذا مقام الذي
المعتصم بقولك من عقوبتك هذا مقام من انقطعت حيلته وخابت جاره الامل هذا مقام العاني الاسير هذا مقام الغريب الشريد يا
سيدي اقلني عثرتي يا من يقيل العثرات يا سيدي اعطني سؤلي سيدي ارحم بدني الضعيف وجلدي الرقيق الذي لا قوة له على حر النار يا سيدي ارحمني
فاني عبدك وابن عبدك وابن امتك بين يديك ونواصينا في قبضتك لا طاقة لي بالخروج من سلطانك سيدي وكيف لي بالنجاة ولا تصاب الا لديك وكيف
لي بالرحمة ولا تصاب الا من عندك يا اله الانبياء وولي الاتقياء وبديع مزيد الكرامة اليك قصدت وبك انزلت حاجتي واليك شكوت ضري
على نفسي وبك استغثت فاغثني وانقذني برحمتك مما اجترأت عليك يا سيدي يا وليي ان اهرب من الخلائق كلهم في قبضته والنواصي كلها
بيده يا سيدي منك هربت اليك ووقفت بين يديك متضرعا اليك راجيا لما لديك يا الهي وسيدي حاجتي التي ان اعطيتنيها لم يضرني ما منعتني
وان منعتنيها لم ينفعني ما اعطيتني اسألك فكاك رقبتي من النار سيدي قد علمت وايقنت بانك اله الخلق والملك الحق الذي لا سمي له ولا
شريك له يا سيدي وانا عبدك مقر لك بوحدانيتك وبوجود ربوبيتك انت الله الذي خلقت خلقك بلا امثال ولا تعب ولا نصب انت
المعبود وباطل كل معبود غيرك اسألك باسمك الذي تحشر به الموتى الى المحشر يا من لا يقدر على ذلك احد غيره واسألك باسمك الذي تحيي
به العظام وهي رميم ان تغفر لي وترحمني وتعافيني وتعطيني وتكفيني ما اهمني اشهد انك لا يقدر على ذلك احد غيرك يا من امره اذا اراد شيئا
ان يقول له كن فيكون يا من احاط بكل شيء علما واحصى كل شيء عددا اسألك ان تصلي على محمد عبدك ورسولك ونبيك وخاصتك
وحامل سرك وصفيك وخيرتك من خلقك وامينك على وحيك وموضع سرك ورسولك الذي ارسلته الى عبادك وجعلته رحمة
للعالمين ونورا استضاء به المؤمنون مبشرا بالجزيل من ثوابك ونذيرا بالاليم من عقابك اللهم فصل عليه بكل فضيلة من فضائله وبكل
منقبة من مناقبه وبكل حال من حالاته وبكل موقف من مواقفه صلاة تكرم بها وجهه واعطه الدرجة والوسيلة والرفعة والفضيلة اللهم
شرف في القيامة مقامه وعظم بنيانه واعل درجته وتقبل شفاعته في امته واعطه سؤله وارفعه في الفضيلة الى غايتها اللهم صل على

حاجتي خ

اهل

باب فضل صلاة جعفر بن ابي طالب

٩١٧

اهل بيته ائمة الهدى ومصابيح الدجى وامنائك في خلقك واصفيائك من عبادك وحججك في ارضك ومنارك في بلادك الصابرين على
بلائك الطالبين رضاك الموفين بوعدك غير شاكين فيك ولا جاحدين عبادتك واوليائك وسلائل اوليائك وخزان علمك الذين جعلتهم
مفاتيح الهدى ونور مصابيح الدجى صلواتك عليهم ورحمتك ورضوانك اللهم صل على محمد وآل محمد وعلى مبارك في عبادك الداعي اليك
بإذنك القائم بامرك المؤدي عن رسولك عليه وآله السلام اللهم اذا اظهرته فانجز له ما وعدته وسق اليه اصحابه وانصره وقو ناصريه وبلغه
افضل امله واعطه سؤله وجدد به عن محمد واهل بيته بعد الذل الذي قد نزل بهم بعد نبيك فصاروا مقتولين مطرودين مشردين خائفين
غير آمنين لقوا في جنبك ابتغاء مرضاتك وطاعتك الاذى والتكذيب فصبروا على ما اصابهم فيك راضين بذلك مسلمين لك في جميع
ما ورد عليهم وما يرد اليهم اللهم عجل فرجه وقائمهم بامرك وانصره وانتصر به لدينك الذي غير وبدل وجدد به ما امتحى منه وبدل بعد نبيك
صلى الله عليه وآله اللهم صل عليهم وعلى ارواحهم واجسادهم والسلام عليهم ورحمة الله وبركاته اللهم صل على محمد وعلى ملائكتك المقربين و
اولي العزم من انبيائك المرسلين وعبادك الصالحين اجمعين واعطني سؤلي في دنياي وآخرتي يا ارحم الراحمين اللهم كلما غولت نفسي لما طلب من
الدنيا واهل الآخرة فاعط جميع اهلي واخواني فيك وجميع شيعة آل محمد المستضعفين في ارضك من عبادك الخائفين منك الذين صبروا على
الاذى والتكذيب فيك وفي رسولك واهل بيته عليهم السلام افضل ما يأملون واكفهم ما اهمهم يا ارحم الراحمين اللهم ادخلهم الجنات
النعيم واجمع بيننا وبينهم برحمتك يا ارحم الراحمين دعاء آخر رواه في هذا الدعاء اللهم اني اسألك توفيق اهل الهدى واعمال اهل التقوى
ومناصحة اهل التوبة وعزم اهل الصبر وحذر اهل الخشية وطلب اهل الرغبة وعرفان اهل العلم وفقه اهل الورع خوفا منك اللهم مخافة
تحجزني عن معاصيك وحتى اعمل بطاعتك عملا استحق به كريم كرامتك وحتى اناصحك في التوبة خوفا لك وحتى اخلص لك في النصيحة حبا لك و
حتى اتوكل عليك في الامور كلها بحسن ظني بك سبحان خالق النور سبحان الله وبحمده اللهم صل على محمد وآله وتفضل علي في اموري كلها
بما لا يملكه غيرك ولا يقف عليه سواك واسمع ندائي واجب دعائي واجعله من شأنك فانه عليك يسير وهو عندك عظيم يا ارحم الراحمين
فاذا فرغت من الصلاة عقبت بعدها فسبحت تسبيح الزهراء عليها السلام ثم تدعو بهذا الدعاء يا من لا تخفى الى آخر الدعاء **بيان** بعظمتك
اي عظمة صفاتك التي استحققتها لمن كبريائك اي عظمة ذاتك فالمراد بها العظمة الصفاتية والكبرياء الذاتية مشتقة من كبريائه وجوده الذي
هو عين ذاته ووجوب الوجود مستتبع لجميع الكمالات لما كان وجوب الوجود مستتبعا لوجود الممكنات كان مشتقا من جوده وكونه مبنيا
على الاطلاق ويحتمل ان يكون المراد بالاشتقاق الاظهار والابراز يعني اظهرت عظمة صفاتك من كبرياء ذاتك من وجوب وجودك
ووجوب جودك من جودك الفائض على الممكنات وكذا سائر الفقرات والاظهر ان هذه من مكنونات الاسرار ولا تصل عقولنا اليها واما
الاسير في المحبوس المطارد الابعاد والتشريد ليفرق حاجتي اي اسألك حاجتي واطلبها وجملة اسألك حال وفكاك رقبتي بيان لهذه الجملة ويحتمل
ان يكون حاجتي مفعول اسألك قدم للتخصيص ويكون فكاك بيانا لحاجتي او معمولا لمقدر ومناصحة اهل التوبة اي لله ولرسوله وحججه عليهم السلام
والنصح لهم وسائر المؤمنين قال في النهاية في الحديث ان الدين النصيحة لله ولرسوله ولكتابه ولائمة المسلمين وعامتهم النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة
الخير للمنصوح له وليس يمكن ان يعبر عن هذا المعنى بكلمة واحدة تجمع معناها غيرها واصل النصح في اللغة الخلوص يقال نصحته ونصحت له ومعنى نصيحة
الله صحة الاعتقاد في وحدانيته واخلاص النية في عبادته والنصيحة لكتاب الله هو التصديق به والعمل بما فيه ونصيحة رسول الله صلى الله عليه وآله التصديق بنبوته
ورسالته والانقياد لما امر به ونهى عنه ونصيحة الائمة ان يطيعهم ونصيحة عامة المسلمين ارشادهم الى مصالحهم انتهى اهل الرغبة اي الى ثواب الآخرة
والدرجات العالية التمجيد والجلال والتبجيل والحمد روى المفضل بن عمر قال رأيت ابا عبد الله عليه السلام صلى صلاة جعفر ورفع يديه ودعا بهذا الدعاء
يا رب يا رب حتى انقطع النفس يا رباه يا رباه حتى انقطع النفس رب رب حتى انقطع النفس يا الله يا الله حتى انقطع النفس يا رحيم يا رحيم حتى انقطع
النفس يا رحمن يا رحمن سبع مرات يا ارحم الراحمين يا ارحم الراحمين سبع مرات ثم قال اللهم اني افتتح القول بحمدك وانطق بالثناء عليك وامجدك
ولا غاية لمدحك واثني عليك ومن يبلغ غاية ثنائك وامد مجدك واني لخليقتك كنه معرفة مجدك واي زمن لم تكن ممدوحا بفضلك موصوفا
بمجدك عوادا على المذنبين بحلمك تخلف سكان ارضك عن طاعتك فكنت عليهم عطوفا بجودك جوادا بفضلك عوادا بكرمك يا
لا اله الا انت المنان ذو الجلال والاكرام وقال لي يا مفضل اذا كانت لك حاجة مهمة فصل هذه الصلاة وادع بهذا الدعاء وسل حوائجك
يقضي الله حاجتك ان شاء الله التمجيد والجلال دعاء آخر بعد هذه الصلاة سبحان من لبس العز والوقار سبحان من تعطف بالمجد وتكرم به سبحان
من لا ينبغي التسبيح الا له سبحان من احصى كل شيء بعلمه وخلقه بقدرته سبحان ذي المن والنعم سبحان ذي القدرة والكرم اللهم اني
اسألك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم وكلماتك التامات التي تمت صدقا وعدلا ان تصلي على محمد وآل
محمد الطيبين الطاهرين وان تجمع لي خير الدنيا والآخرة بعد عمر طويل اللهم انت الحي القيوم العلي العظيم الخالق الرازق المحيي المميت البدئ البديع

لك

باب صلاة جعفر بن أبي طالب

لك الكرم ولك المجد ولك المن ولك الجود ولك الأمر وحدك لا شريك لك يا واحد يا أحد يا صمد يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد يا أهل التقوى وأهل المغفرة يا أرحم الراحمين يا عفو يا غفور يا ودود يا شكور أنت أبر بي من أبي وأمي وأرحم بي من نفسي ومن الناس أجمعين يا كريم يا جواد اللهم إني صليت هذه الصلاة ابتغاء مرضاتك وطلب نائلك ومعروفك ورجاء رفدك وجائزتك وعظيم عفوك وقديم غفرانك اللهم فصل على محمد وآل محمد وارفعها إلي في عليين وتقبلها مني واجعل نائلك ومعروفك ورجاء ما أرجو منك فكاك رقبتي من النار والفوز بالجنة وما جمعت من أنواع النعيم ومن حسن الحور العين واجعل جائزتي منك العتق من النار وغفران ذنوبي وذنوب والدي وما ولدا وجميع إخواني وأخواتي المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات وأن تستجيب دعائي وترحم صرختي وندائي ولا تردني خائبا خاسرا أو اقلبني منجحا مفلحا مرحوما مستجابا دعائي مغفورا لي يا أرحم الراحمين يا عظيم يا عظيم يا عظيم قد عظم الذنب من عبدك فليحسن العفو منك يا حسن التجاوز يا واسع المغفرة يا باسط اليدين بالرحمة يا نفاحا بالخيرات يا معطي المسؤولات يا فكاك الرقاب من النار صل على محمد وآل محمد وفك رقبتي من النار وأعطني سؤلي واستجب دعائي وارحم صرختي وتضرعي وندائي واقض لي حوائجي كلها للدنيا والآخرة ودنيي ما ذكرت منها وما لم أذكر واجعل في ذلك الخيرة ولا تردني خائبا خاسرا واقلبني مفلحا منجحا مستجابا لي دعائي مغفورا لي مرحوما يا أرحم الراحمين يا محمد يا أبا القاسم يا رسول الله يا علي يا أمير المؤمنين أنا عبدكما ومولاكما غير مستنكف ولا مستكبر بل خاضع ذليل عبد مقر متمسك بحبلكما معتصم من ذنوبي بولائكما أتضرع إلى الله تعالى بكما وأتوسل إلى الله بكما وأقدمكما بين حوائجي إلى الله جل وعز فاشفعا لي في فكاك رقبتي من النار وغفران ذنوبي وإجابة دعائي اللهم فصل على محمد وآله وتقبل دعائي واغفر لي يا أرحم الراحمين دعاء آخر عقيبها يا نوري في كل ظلمة ويا أنسي في كل وحشة ويا ثقتي في كل شدة ويا رجائي في كل كربة ويا دليلي في الضلال إذا انقطعت دلالة الأدلاء فإن دلالتك لا تنقطع عند كل خير ولا يضل من هديت أنعمت علي فأسبغت ورزقتني فوفرت وعودتني فأحسنت وأعطيتني فأجزلت بلا استحقاق مني لذلك بفعل لكن ابتداء منك بكرمك وجودك وأنفقت رزقك في معاصيك وتقويت بنعمتك على سخطك وأفنيت عمري فيما لا تحب ولم يمنعك جرأتي عليك وركوبي ما نهيتني عنه ودخولي فيما حرمت علي أن عدت علي بفضلك فأظهرت مني الجميل وسترت علي القبيح ولم يمنعني عودك علي بفضلك أن عدت في معاصيك فأنت العواد بالفضل وأنا العواد بالمعاصي فيا أكرم من أقر له بذنب وأعز من خضع له بذل لكرمك أقررت بذنبي ولعزك خضعت بذلي فما أنت صانع بي في كرمك بإقراري بذنبي وعزك بخضوعي بذلي صل على محمد وآل محمد وافعل بي ما أنت أهله يا أرحم الراحمين

بيان قال في النهاية سبحان من تعطف بالعز أي تردى بالعز العطاف والمعطف الرداء وقد تعطف به واعتطف وتعطفه واعتطفه وسمي عطافا لوقوعه على عطفي الرجل وهما ناحيتا عنقه والتعطف في حق الله تعالى مجاز يراد به الاتصاف كأن العز شمله شمول الرداء انتهى ويحتمل أن يكون من التعطف بمعنى الشفقة أي تعطف علينا أي أشفق على عباده بسبب عزه وغلبته عليهم كما أن من تكرم إنما أظهر كرمه بسبب ذلك والتكرم أيضا التنزه وهو أيضا مناسب للمقام قوله الكرم علو الذات والجود قال في النهاية في حديث الدعاء أسألك بمعاقد العز من عرشك أي بالخصال التي استحق بها العرش العز أو بمواضع انعقادها منه وحقيقة معناه بعز عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك أسألك بحق ما به رحمتك التي ابتغيتها في كتابك اللوح أو القرآن ويحتمل أن يكون من بيانية وكلماتك التامات أي صفاتك الكاملة من العلم والقدرة والإرادة وغيرها مما لا يحصى ولا يعلمه إلا أنت أو تقديراتك وإراداتك التامات التي إذا أردت شيئا تقول له كن فيكون أو أنبياؤك وأوصياؤهم أو علوم الأنبياء كما ذكره الوالد قدس سره والنائل العطاء كالرفد بالكسر وارفعها إلى في عليين أي ارفعها إلى هناك مع عمل الأبرار كما قال سبحانه كلا إن كتاب الأبرار لفي عليين قال الجوهري نفحه بشيء أي أعطاه ويقال لا تزال لفلان نفحات من المعروف وقال أحسبني الشيء أي كفاني أحسبته وحسبته بالتشديد أي أعطيته ما يرضيه ويقول أعطى فأحسب أي أكثر نوادر الراوندي بإسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال قال علي عليه السلام قدم جعفر بن أبي طالب فتلقاه رسول الله صلى الله عليه وآله وقبل بين عينيه فلما جلسا قال رسول الله صلى الله عليه وآله ألا أعطيك ألا أمنحك ألا أحبوك قال بلى يا رسول الله صلى الله عليه وآله فقال تصلي أربع ركعات في كل ركعة سورة الحمد وسورة ثم تقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة ثم تركع فتقول هذا التسبيح عشرا ثم ترفع رأسك فتقوله عشر مرات ثم تسجد فتقول عشر مرات ثم ترفع رأسك فتقول عشر مرات ثم تعود إلى الركعة الثانية فتفعل مثل ذلك فذلك خمس وسبعون مرة في كل ركعة فإن استطعت أن تصليها كل يوم مرة فافعل فإن لم تستطع ففي كل جمعة فإن لم تستطع ففي كل شهر فإن لم تستطع ففي كل سنة فإن لم تستطع ففي عمرك مرة فإذا فعلت ذلك غفر الله ذنبك صغيره وكبيره وقديمه وحديثه خطأه وعمده قال قال محمد بن الأشعث حدثنا محمد بن أبي عمران عن عاصم بن علي بن عاصم عن أبيه معمر الهذلي عن محمد بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لجعفر عليه السلام مثل ذلك وقال ابن عمران حدثنا إسحاق بن إسرائيل عن موسى بن عبد العزيز عن الحكم بن أبان عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال للعباس مثله ثواب الأعمال عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن علي بن

اسباط

باب فضل صلوة جعفر بن ابي طالب

اسباط عن ابراهيم بن ابي البلاد قال قلت لابي الحسن ع اي شئ لمن صلى صلوة جعفر قال لو كان عليه مثل رمل عالج وزبد البحر ذنوبا لغفرها الله قلت هذه لنا قال فلمن هي الا لكم خاصة قال قلت فاي شئ يقرأ فيها اعترض القرآن قال لا اقرأ فيها اذا زلزلت واذا جاء نصر الله وانا انزلناه في ليلة القدر وقل هو الله احد **بيان** قيل ان رمل عالج جبال متواصلة يتصل اعلاها بالدهناء بقرب اليمامة واسفلها بنجد وقيل عالج محيط باكثر ارض العرب قوله اعترض القرآن اي اقرأ من اي موضع منه اتفق قال في المغرب سنعرض الناس الخوارج واعترضوهم اذا خرجوا لا يبالون من قتلوا ومنه قوله اذا دخل المسلم مدينة من مدائن المشركين فلا باس ان يعترضوا من لقوا اي ياخذوا منهم من عرضوا بهمة وامن هو ومن ابن هو المتهجد اذا كان في اخر سجدة من الركعة الرابعة يعني في صلوة جعفر قال بعد التسبيح سبحان من لبس العز والوقار سبحان من تعطف بالمجد وتكرم به سبحان من لا ينبغي التسبيح الا له سبحان من احصى كل شئ علمه سبحان ذي المن والنعم سبحان ذي القدرة والكرم سبحان ذي العزة والفضل سبحان ذي القوة والطول اللهم اني اسئلك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم وكلماتك التامة التي تمت صدقا وعدلا ان تصلي على محمد واهل بيته وان تفعل بي كذا وكذا الكافي عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن عبد الله بن القاسم ذكره عمن حدثه عن ابي سعيد المدائني قال قال لي ابو عبد الله ع الا اعلمك شيئا تقوله في صلوة جعفر ع فقلت بلى فقال اذا كنت في اخر سجدة من الاربع ركعات فقل اذا فرغت من تسبيحك سبحان من لبس العز والوقار الى قوله سبحان ذي القدرة والكرم اللهم اني اسئلك الى اخر الدعاء الاحتجاج باسناده الى محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري انه كتب الى الحجة القائم ع يسئله عن صلوة جعفر بن ابي طالب في اي اوقاتها افضل ان تصلى فيه وهل فيها قنوت وان كان ففي اي ركعة منها فاجاب ع افضل اوقاتها صدر النهار من يوم الجمعة ثم في اي الايام شئت واي وقت صليتها من ليل او نهار فهو جائز والقنوت فيها مرتان في الثانية قبل الركوع وفي الرابعة بعد الركوع وسأل عن صلوة جعفر اذا سهى عن التسبيح في قيام او قعود او ركوع او سجود وذكره في حالة اخرى قد صار فيها من هذه الصلوة هل يعيد ما فاته من ذلك التسبيح في الحالة التي ذكرها ام يتجاوز في صلوته فاجاب ع اذا سهى في حالة من ذلك ثم ذكر في حالة اخرى قضى ما فاته في الحالة التي ذكر وسئل عن صلوة جعفر في السفر هل يجوز ان تصلى ام لا فاجاب ع يجوز ذلك **بيان** ما ورد من قضاء التسبيحات المنسية عند ذكرها لم ار من تعرض له ولا باس بالعمل بهذه الرواية المعتبرة مع تاييده بما سياتي في فقه الرضا وقال في الذكرى وتصلى يعني صلوة جعفر سفرا وحضرا ويجوز في المحمل مسافرا وقال في المنتهى روى الشيخ في الصحيح عن علي بن سليمان قال كتبت الى الرجل الصالح ع ما تقول في صلوة التسبيح في المحمل فكتب اذا كنت مسافرا فصل اقول الاولى العمل بمفهوم الرواية كما يظهر من الفاضلين العمل به وان امكن العمل بعموم الاخبار الواردة في جواز فعل النافلة سفرا وحضرا على الراحلة ماشيا وحمل هذا على الفضل الهداية قال الصادق ع لما قدم جعفر بن ابي طالب ع من الحبشة كان النبي ص قد فتح خيبر فلما دخل اليه قام اليه واستقبله وقبل ما بين عينيه ثم قال ما ادري بايهما انا اشد فرحا بفتح خيبر او بقدوم جعفر ثم قال يا جعفر الا احبوك الا اعطيك الا امنحك قال بلى يا رسول الله قال صل اربع ركعات في كل يوم فان لم تطق ففي كل جمعة فان لم تطق ففي كل شهر فان لم تطق ففي كل سنة فان لم تطق ففي كل عمرك مرة فانك ان صليتها محا الله ذنوبك ولو كانت مثل رمل عالج وزبد البحر فقيل له يا رسول الله ص فمن صلى هذه الصلوة له من الثواب ما لجعفر قال نعم وصفتها ان تسبح في قيامك خمس عشرة مرة بعد القراءة تقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر واذا ركعت قلتها عشرا فاذا رفعت راسك من الركوع قلتها عشرا فاذا سجدت قلتها عشرا فاذا رفعت راسك من السجود قلتها عشرا فاذا سجدت قلتها عشرا فاذا رفعت راسك من السجدة قلتها عشرا ثم نهضت الى الثانية بغير تكبير فصليتها مثل ما وصفت وتقنت في الثانية قبل الركوع وبعد التسبيح وتتشهد وتسلم ثم تقوم فتصلي ركعتين مثلهما وقال الصادق ع ان كنت مستعجلا فصلها مجردة ثم اقض التسبيح وروي انه قال ان شئت حسبتها من نوافل الليل وان شئت حسبتها من نوافل النهار تحسب لك في نوافلك وتحسب لك صلوة جعفر عليه السلام وجملة التسبيح فيها الف ومائتا تسبيحة في كل ركعة ثلاث مائة تسبيحة وتقول في اخر ركعة من صلوة جعفر ع يا من لبس العز والوقار يا من تعطف بالمجد وتكرم به يا من لا ينبغي التسبيح الا له يا من احصى كل شئ علمه يا ذا النعمة والطول يا ذا المن والفضل يا ذا القدرة والكرم اسئلك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم الاعلى وكلماتك التامات ان تصلي على محمد وال محمد وان تفعل بي كذا وكذا وتقرأ في صلوة جعفر في اول الركعة الحمد والعاديات وفي الثانية الحمد واذا زلزلت وفي الثالثة الحمد واذا جاء نصر الله وفي الرابعة الحمد وقل هو الله احد وان شئت صليتها كلها بالحمد وقل هو الله احد الكافي عن علي بن محمد عن بعض اصحابنا عن ابن محبوب رفعه قال تقول في اخر ركعة من صلوة جعفر يا من لبس العز والوقار الى اخر الدعاء اربعين الشهيد باسناده عن السيد المرتضى عن الشيخ المفيد عن ابي المفضل الشيباني عن محمد بن جعفر بن بطة عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن فضالة عن الحسين بن عثمان عن ابن مسكان عن ابي بصير قال كنت عند ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع فدخل عليه المفضل قال له اني رجل من اهل الجبل وربما لقيت رجلا من اخواني فالتزمته فيعيب علي بعض الناس يقولون هذه من فعل الاعاجم واهل الشرك فقال ع ولم ذاك فقد التزم رسول الله صلى الله عليه وآله جعفرا وقبل بين عينيه فقال له

باب فضل صلوة جعفر بن ابي طالب

الرجل كيف هذا فقال انه يوم افتتح خيبر اتاه بشير فقال هذا جعفر قد جاء فقال رسول الله صلى الله عليه وآله بايهما انا اشد فرحا بقدوم جعفر
او بفتح خيبر فلم يلبث ان قدم جعفر قال فوثب رسول الله صلى الله عليه وآله فالتزمه وقبل ما بين عينيه وجلس الناس كانما على رؤوسهم الطير فقال رسول الله
ابتداء منه يا جعفر قال لبيك يا رسول الله قال الا امنحك الا اعطيك الا احبوك فقال له جعفر بلى يا رسول الله فظن الناس انه يعطيه ذهبا او فضة
فقال اني اعطيك شيئا ان انت صنعته كل يوم كان خيرا لك من الدنيا وما فيها وان انت صنعته بين كل يومين غفر لك ما بينهما او كل جمعة
او كل شهر او كل سنة غفر لك ما بينهما قال ثم قال صل اربع ركعات تكبر ثم تقرأ فاذا فرغت قلت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
خمس عشرة مرة فاذا ركعت فقلها عشرا فاذا رفعت راسك فقلها عشرا فاذا سجدت فقلها عشرا واذا رفعت راسك فقلها عشرا واذا
سجدت فقلها عشرا واذا رفعت راسك فقلها عشرا وانت قاعد قبل ان تقوم فذلك خمس وسبعون تسبيحة في كل ركعة فذلك ثلاثمائة
تسبيحة في اربع ركعات فقال له ابان للليل اصليها ام بالنهار فقال لا ولكن تصليها من صلواتك التي كنت تصلي قبل ذلك **بيان** كانما
على رؤوسهم الطير اي ساكتين خاشعين كرجل يكون على راسه طير يريد ان يصيده او لان الطير لا يكاد يقع الا على شيء ساكن وفي القاموس
منحه كمنعه وضربه اعطاه وقال حباه حباء اعطاه بلا جزاء ولا من او عام قوله عليه السلام لا ولكن تصليها اي لا يلزمك ان تفعلها زائدة
على النوافل المرتبة بل يجوز لك ان تحسبها منها وفي بعض النسخ لا تصليها فالمعنى افعلها اي وقت شئت ولكن لا تحسبها من نوافلك فيكون
على الفضل والاولوية وقد وردت الاخبار بجواز عدها من النوافل المرتبة وعليها العلامة والشهيد وغيرهما وكذا قضاء النوافل بل
جوز الشهيد ره جعلها من الفرائض ولا يخ من قوة وقال ابن الجنيد ولا احب الاحتساب بها من شيء من التطوع الموظف عليه لو فعل وجعلها
قضاء للنوافل اجزاه والاولى اقوى قال الشهيد ره في النفلية ويجوز احتسابها من الرواتب وقال الشهيد الثاني ره فيتوجه على فعل الوظيفتين روى
ذلك ذريح عن ابي عبد الله عليه السلام وكذا يجوز جعلها من قضاء النوافل لان في هذه الرواية ان شئت جعلتها من قضاء صلوة وجوز بعض الاصحاب
جعلها من الفرائض ايضا اذ ليس فيها تغيير فاحش فقه الرضا قال العالم عليه السلام عليك بصلوة جعفر في كل يوم لا يكتب عليه السيئات ويكتب له بكل
تسبيحة فيها حسنة ويرفع له درجة في الجنة فان لم يطق كل يوم ففي كل جمعة وان لم يطق ففي كل شهر وان لم يطق ففي كل سنة فانك ان صليتها
محي عنك ذنوبك ولو كانت مثل رمل عالج او مثل زبد البحر وصلها اي وقت شئت من ليل او نهار ما لم يكن في وقت فريضة وان شئت حسبتها
من نوافلك وان كنت مستعجلا صليتها مجردة ثم قضيت التسبيح فاذا اردت ان تصلي فافتتح الصلوة بتكبيرة واحدة ثم تقرأ في اولها فاتحة الكتاب
والعاديات وفي الثانية اذا زلزلت وفي الثالثة اذا جاء نصر الله وفي الرابعة قل هو الله احد وان نسيت التسبيح في ركوعك او في سجودك او
في قيامك فاقض حيث ذكرت على الحالة التي تكون تقول بعد القراءة سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمس عشرة مرة وتقول في ركوعك
عشر مرات واذا استويت قائما عشر مرات وفي سجودك وبين السجدتين عشرا واذا رفعت راسك تقول عشرا قبل ان تنهض فذلك خمس و
سبعون مرة ثم تقوم في الثانية وتصنع مثل ذلك ثم تشهد وتسلم فقد مضى لك ركعتان ثم تقوم فتصلي ركعتين اخريين على ما وصفت لك
فيكون التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير في اربع ركعات الف مرة ومائتي مرة تصليها متى ما شئت ومتى ما خف عليك فان في ذلك فضلا
كثيرا فاذا فرغت تدعو بهذا الدعاء اللهم اني اسئلك من كل ما سألك النبي محمد واله واستعيذ بك من كل ما استعاذ منه محمد واله اللهم اعطني
من كل خير خيرا واصرف عني كل ما قضيت من شر او فتنة واغفر لي ما تعلم مني وما قد احصيت علي من ذنوبي واقض حوائجي ما لك فيه رضا
ولي فيه صلاح يا ذا المن والفضل ووسع علي في الرزق والاجل واكفني ما اهمني من امر دنياي واخرتي انك على كل شيء قدير المقنع علم
ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما افتتح خيبر اتاه البشير بقدوم جعفر بن ابي طالب فقال ما ادري بايهما انا اشد فرحا ابقدوم جعفر او بفتح
خيبر فلم يلبث ان دخل جعفر فقام اليه رسول الله صلى الله عليه وآله والتزمه وقبل ما بين عينيه وجلس الناس حوله ثم قال ابتداء منه يا جعفر قال لبيك يا رسول الله
صلى الله عليه وآله قال الا امنحك الا احبوك الا اعطيك فقال جعفر بلى يا رسول الله فظن الناس انه يعطيه ذهبا او ورقا فقال اني اعطيك
شيئا ان صنعته كل يوم كان خيرا لك من الدنيا وما فيها وان صنعته بين يومين غفر لك ما بينهما او كل جمعة او كل شهر او كل سنة غفر لك
ما بينهما ولو كان عليك من الذنوب مثل عدد النجوم ومثل ورق الشجر ومثل عدد الرمل لغفرها الله لك ولو كنت فارا من الزحف
صل اربع ركعات تبدأ فتكبر ثم تقرأ فاذا فرغت من القراءة فقل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمس عشرة مرة فاذا ركعت فقلها
عشرا فاذا رفعت راسك من الركوع فقلها عشرا فاذا سجدت فقلها عشرا فاذا رفعت راسك من السجود فقلها عشرا فاذا سجدت ثانيا فقلها
عشرا فاذا رفعت راسك من السجود الثاني فقلها عشرا وانت جالس قبل ان تقوم فذلك خمس وسبعون تسبيحة وتحميدة وتكبيرة وتهليلة في كل
ركعة ثلاثمائة في اربع ركعات فذلك الف ومائتان وتقرأ فيها قل هو الله احد وروي اقرأ في الركعة الاولى من صلوة جعفر بالحمد واذا زلزلت
وفي الثانية الحمد والعاديات وفي الثالثة الحمد واذا جاء نصر الله وفي الرابعة الحمد وقل هو الله احد وان كنت مستعجلا فصلها مجردة

جعفر بن ابي طالب فانها
فضل اكثر او قد روي
ابو بصير عن ابي عبد الله
انه من صلى صلوة

اربع

اربع ركعات ثم اقض التسبيح **تفصيل وتبيين** اعلم ان هذه الصلاة مستفيضة بل متواترة رواها الخاصة والعامة بطرق كثيرة واجمع العلماء
على استحبابها الا من شذ من العامة قاله العلامة في المنتهى والخلاف فيها في مواضع الاول المشهور بين الاصحاب انها بتسليمتين ونقل في الذكرى
ويظهر من الصدوق في المقنع انه يرى انها بتسليمة واحدة وهو نادر واقول لا دلالة في عبارة المقنع الا من حيث انه لم يذكر التسليم ولعله
احاله على الظهور كالتشهد والقنوت وغيرهما والعمل على المشهور الثاني المشهور بين الاصحاب ان التسبيح بعد القراءة ذهب اليه الشيخان وابن الجنيد و
ابن ادريس وابن ابي عقيل وجمهور المتاخرين وقال الصدوق في الفقيه بعد ايراد رواية ابي حمزة الدالة على ان التسبيح قبل القراءة وقد روي ان
التسبيح في صلاة جعفر بعد القراءة فبأي الحديثين اخذ المصلي فهو مصيب انتهى والتخيير لا يخلو من قوة والعمل بالمشهور لعله اولى الثالث المشهور
في ترتيب التسبيح سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وقال الصدوق في الفقيه بالتخيير بينه وبين ما ورد في رواية الثمالي وهو تقديم
وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله وقال في الذكرى مثل الاولى وهذه الرواية اشهر وعليها معظم الاصحاب انتهى والعمل بالمشهور
اولى لقوة اخباره وضعف المعارض الرابع اختلف الاصحاب في قراءتها فالمشهور انه يقرأ في الاولى بعد الحمد الزلزلة وفي الثانية العاديات
وفي الثالثة النصر وفي الرابعة التوحيد وهو مختار المفيد وابن الجنيد والصدوق في الهداية وابن البراج وسلار وقال علي بن بابويه يقرأ
في الاولى العاديات وفي الثانية الزلزلة وفي الباقيتين ما تقدم وقال وان شئت صليتها كلها بالتوحيد كما اختاره ولده في الهداية وورد في المقنع
الوضوح وعن ابن ابي عقيل في الاولى الزلزلة وفي الثانية النصر وفي الثالثة العاديات وفي الرابعة التوحيد ومقتضى بعض الروايات تعميم
الجمع بين التوحيد والجحد في كل ركعة وقال في الذكرى ورد القراءة بالزلزلة والنصر والقدر والتوحيد انتهى والعمل بكل ما ورد في الروايات حسن والمشهور
اولى الخامس المشهور بين الاصحاب انه يسبح العشر بعد السجدة الثانية قبل القيام الى الركعة الثانية وكذا في الثالثة قبل القيام الى الرابعة وقال ابن ابي عقيل
ثم يرفع راسه من السجود وينهض قائما ويقول ذلك عشرا ثم يقرأ والمشهور اقوى واحوط فوائد الاولى قال في الذكرى يجوز تجريدها من التسبيح ثم قضاؤه بعدها
وهو ذاهب في حوائجه لمن كان مستعجلا رواه ابان وابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام ونحوه قال في النفلية وقد مر في الفقه عليه السلام الثانية قال في الذكرى
لو صلى منها ركعتين ثم عرض له عارض بنى بعد زوال العارض اقول الاحوط عدم الفصل بدون العذر وان كان الاظهر الجواز وروى الصدوق
في الصحيح عن علي بن الريان قال كتبت الى الماضي الاخير عليه السلام اسأله عن رجل صلى من صلاة جعفر ركعتين ثم تعجله عن الركعتين الاخيرتين حاجة او يقطع ذلك
لحادث يحدث ايجوز له ان يتمها اذا فرغ من حاجته وان قام عن مجلسه ام لا يحتسب بذلك الا ان يستانف الصلاة ويصلي الاربع الركعات كلها في
مقام واحد فكتب بل ان قطعه عن ذلك امر لا بد منه فليقطع ثم ليرجع فليبن على ما بقي منها ان شاء الله تعالى الثالثة قال في الذكرى عن متعصبي
العامة ان الخطاب بهذه الصلاة وتعليمها كان للعباس عم النبي صلى الله عليه واله ورواه الترمذي ورواية اهل البيت اولى اذ اهل البيت اعلم
بما في البيت على انه يمكن ان يكون خاطبهما بذلك في وقتين ولا استبعاد فيه

باب الصلوات التي تهدى الى النبي والائمة صلوات الله عليهم اجمعين

وسائر اموات المؤمنين **جمال** الاسبوع حدث ابو محمد الصيمري عن احمد بن عبد الله البجلي باسناد رفعه اليهم صلوات الله عليهم قال
من جعل ثواب صلاته لرسول الله وامير المؤمنين والاوصياء من بعده صلوات الله عليهم اجمعين وسلم اضعف الله له ثواب صلاته اضعافا
مضاعفة حتى ينقطع النفس ويقال له قبل ان يخرج روحه من جسده يا فلان هديتك الينا والطافك لنا هذا يوم مجازاتك ومكافاتك فطب نفسا
وقر عينا بما اعد الله لك وهنيئا لك بما صرت اليه قال قلت كيف يهدي صلاته ويقول قال ينوي ثواب صلاته لرسول الله صلى الله عليه واله وان امكنه
ان يزيد على صلاة الخمسين شيئا ولو ركعتين في كل يوم ويهديها الى واحد منهم يفتتح الصلاة في الركعة الاولى مثل افتتاح صلاة الفريضة بسبع
تكبيرات او ثلاث مرات او مرة في كل ركعة ويقول بعد تسبيح الركوع والسجود ثلاث مرات صلى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين في كل ركعة
فاذا تشهد وسلم قال اللهم انت السلام ومنك السلام يا ذا الجلال والاكرام صل على محمد وآل محمد الطيبين الطاهرين الاخيار وابلغهم مني
افضل التحية والسلام اللهم ان هذه الركعات هدية مني الى عبدك ونبيك ورسولك محمد بن عبد الله خاتم النبيين وسيد المرسلين اللهم فتقبلها
مني وابلغه اياها عني واثبني عليها افضل املي ورجائي فيك وفي نبيك صلواتك عليه واله ووصي نبيك وفاطمة الزهراء ابنة نبيك والحسن و
الحسين سبطي نبيك واوليائك من ولد الحسين يا ولي المؤمنين يا ولي المؤمنين يا ولي المؤمنين ما يهديه الى امير المؤمنين عليه السلام يدعو بالدعاء الى قوله
اللهم ان هاتين الركعتين هدية مني الى عبدك ووليك واخي نبيك ووصيه امير المؤمنين علي بن ابي طالب اللهم فتقبلهما مني وابلغهما اياه
عني واثبني عليهما افضل املي ورجائي فيك وفي نبيك ووصي نبيك وفاطمة الزهراء ابنة نبيك والحسن والحسين سبطي نبيك واوليائك من
ولد الحسين يا ولي المؤمنين يا ولي المؤمنين يا ولي المؤمنين ما يهديه الى فاطمة يقول اللهم ان هاتين الركعتين هدية مني الى الطاهرة المطهرة
الطيبة الزكية فاطمة بنت نبيك اللهم فتقبلهما مني وابلغهما اياها عني واثبني عليهما افضل املي ورجائي فيك وفي نبيك صلواتك عليه
واله ووصي نبيك والطيبة الطاهرة فاطمة بنت نبيك والحسن والحسين سبطي نبيك يا ولي المؤمنين يا ولي المؤمنين يا ولي المؤمنين ما يهديه

باب الصلوة التي تهدى الى النبي والائمة

الى الحسن عليه السلام اللهم ان هاتين الركعتين هدية مني الى عبدك وابن عبدك ووليك وابن وليك الحسن بن علي المرتضى اللهم فتقبلهما مني و
ابلغهما اياهما واثبني عليهما افضل املي ورجائي فيك وفي نبيك ووليك وابن وليك يا ولي المؤمنين ثم الثانية يهديها الى الحسين اللهم ان هاتين
الركعتين هدية مني الى عبدك وابن عبدك ووليك وابن وليك سبط نبيك الطيب الطاهر الزكي الرضي الحسين بن علي المجتبى وتاتي بالدعاء الى
آخره يا ولي المؤمنين ثم الثالثة يهديها الى علي بن الحسين عليهما السلام اللهم ان هاتين الركعتين هدية مني الى عبدك وابن عبدك ووليك وابن وليك سبط
نبيك زين العابدين علي بن الحسين عليهما السلام وياتي بالدعاء الى آخره يا ولي المؤمنين ثم الرابعة يهديها الى محمد بن علي عليهما السلام اللهم ان هاتين الركعتين
هدية مني الى عبدك وابن عبدك ووليك وابن وليك سبط نبيك محمد بن علي الباقر عليهما السلام تاتي بالدعاء الى آخره يا ولي المؤمنين ثم الخامسة يهديها
الى جعفر بن محمد عليهما السلام اللهم ان هاتين الركعتين هدية مني الى عبدك وابن عبدك ووليك وابن وليك سبط نبيك جعفر بن محمد الصادق
عليهما السلام ويقول الدعاء الى آخره يا ولي المؤمنين ثم السادسة يهديها الى موسى بن جعفر عليهما السلام اللهم ان هاتين الركعتين هدية مني الى عبدك وابن
عبدك ووليك وابن وليك سبط نبيك موسى بن جعفر عليهما السلام وارث علم النبيين الدعاء الى آخره يا ولي المؤمنين ثم السابعة يهديها الى
الرضا علي بن موسى عليهما السلام اللهم ان هاتين الركعتين هدية مني الى عبدك وابن عبدك ووليك وابن وليك سبط نبيك علي بن موسى
الرضا من المرضيين عليه السلام والدعاء الى آخره يا ولي المؤمنين ثم الثامنة يهديها الى ابي محمد بن علي عليهما السلام وعلي بن محمد والحسن بن علي عليهم السلام
مثل ذلك حتى يصل الى صاحب الزمان ثم تدعو بالدعاء الى قولك اللهم ان هاتين الركعتين هدية مني الى عبدك وابن عبدك ووليك وابن
وليك سبط نبيك وحجتك في ارضك وحجتك على خلقك يا ولي المؤمنين ثم قال السيد قدس سره واخبرني الشيخ حسين بن احمد السوراوي
عن محمد بن ابي القاسم الطبري عن ابي علي بن شيخ الطائفة عن والده واخبرني علي بن يحيى الحناط عن عربي بن مسافر عن محمد بن ابي القاسم عن ابي علي
عن والده في مصباحه الكبير ما هذا لفظه صلوة الهدية ثمان ركعات روي عنهم عليهم السلام انه يصلي العبد في يوم الجمعة ثماني ركعات اربعا
يهدي الى رسول الله صلى الله عليه وآله واربعا يهدي الى فاطمة عليها السلام ويوم السبت اربع ركعات يهدي الى امير المؤمنين ثم كذلك كل يوم الى واحد
من الائمة عليهم السلام الى يوم الخميس اربع ركعات يهدي الى جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام ثم يوم الجمعة ايضا ثماني ركعات اربعا يهدي الى رسول الله ص
واربع ركعات يهدي الى فاطمة عليها السلام ثم يوم السبت اربع ركعات يهدي الى امير المؤمنين ثم كذلك كل يوم الى واحد من الائمة عليهم السلام الى موسى بن جعفر ع
ثم كذلك الى يوم الخميس اربع ركعات يهدي الى صاحب الزمان عليه السلام والدعاء بين كل ركعتين اللهم انت السلام ومنك السلام واليك يعود السلام
حينا ربنا منك بالسلام اللهم ان هذه الركعات هدية مني الى فلان بن فلان فصل على محمد وآل محمد وبلغه اياها واعطني افضل املي
ورجائي فيك وفي رسولك صلواتك عليه وآله وفيه وتدعو بما احببت انشاء الله تعالى المتهجد مثله دعوات الراوندي قالوا عليهم السلام انه
يصلي العبد يوم الجمعة ثماني ركعات فلاح السائل روي عن امير المؤمنين ع قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دفنتم ميتكم وفرغتم من قبره
فليقم وارثه او قرابته او صديقه من جانب القبر ويصلي ركعتين يقرأ في الركعة الاولى فاتحة الكتاب مرة والمعوذتين مرة سقط من الاصل وصف
الركعة الثانية فيقرأها بالحمد وقل هو الله احد وانا انزلناه ان شاء فانهما من مهمات ما يقرأ في النوافل ثم يركع ويسجد ويقول في سجوده سبحان
من تعزز بالقدرة وقهر عباده بالموت ثم يسلم ويرجع الى القبر ويقول يا فلان بن فلانة هذه لك ولاصحابك فان الله يرفع عنه عذاب
القبر وضيقه ولو سال ربه ان يغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات حيهم وميتهم استجاب الله دعاءه فيهم ويقول الله تعالى لصاحبه
يا فلان بن فلان كن قرير العين قد غفر الله عز وجل ويعطي المصلي بكل حرف الف حسنة ويمحو عنه الف سيئة فاذا كان يوم القيامة بعث الله تعالى سبعين الفا
من الملائكة يشيعونه الى باب الجنة فاذا دخل الجنة استقبله سبعون الف الف ملك طبق من نور مغطى بمنديل من استبرق في يد كل ملك

مع كل ملك

كوز من نور فيه ماء السلسبيل فياكل من الطبق ويشرب من الماء ويقولون الله اكبر **بيان** اوردت الصلوة كما اوردها لعل الناظر في
كتابنا يطلع على تلك الرواية في موضع آخر بغير سقط فيعمل بها ويجعل هذا الخبر مؤيدا لما وجده واما ما فعله السيد ره من اضافة السور
من عنده فغريب فلاح السائل عن حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا ياتي على الميت ساعة اشد من اول ليلة فارحموا
موتاكم بالصدقة فان لم تجدوا فليصل احدكم ركعتين يقرأ في الاولى بفاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد مرتين وفي الثانية بفاتحة الكتاب
مرة والهيكم التكاثر عشر مرات ويسلم ويقول اللهم صل على محمد وآل محمد وابعث ثوابها الى قبر ذلك الميت فلان بن فلان فيبعث الله من
ساعته الف ملك الى قبره مع كل ملك ثوب وحلة ويوسع في قبره من الضيق الى يوم ينفخ في الصور ويعطي المصلي بعدد ما طلعت عليه الشمس حسنات
وترفع له اربعون درجة ليلة الدفن في الموجز لابن فهد عن النبي صلى الله عليه وآله مرسلا امثله ومنها صلوة هدية الميت ركعتان في الاولى
الحمد وآية الكرسي وفي الثانية الحمد والقدر عشرا فاذا سلم قال اللهم صل على محمد وآل محمد وابعث ثوابهما الى قبر فلان السالك ورايت في بعض
كتب اصحابنا انه يقرأ في الاولى بعد الفاتحة آية الكرسي مرة والتوحيد مرتين وفي الثانية بعد الحمد التكاثر عشرا ونقلتها عن والدي قدس سره

باب ما ورد في الحث على الاستخارة

بيان أوردت هذه الصلاة تبعا للأصحاب وليس فيها خبر أعتمد عليه مرويا من طرق أصحابنا وإنما ذكروه للتوسع في المستحبات ولو
أتى بها المصلي بقصد أنها صلاة ورد فيها خبر موضوع لا بقصد الخصوص مع ورود الأخبار العامة والمطلقة الدالة على جواز الصلاة عن الميت
فلا استبعاد فيه ولو أتى بصلاة على الهيئات المنقولة بالطرق المعتبرة ثم أهدى ثوابها إلى الميت فهو أحسن وروى الشيخ في الصحيح عن عمر بن يزيد
قال كان أبو عبد الله عليه السلام يصلي عن ولده في كل ليلة ركعتين وعن والديه في كل يوم ركعتين قلت جعلت فداك كيف صار للولد الليل
قال لأن الفراش للولد قال وكان يقرأ فيهما إنا أنزلناه في ليلة القدر وإنا أعطيناك الكوثر ورواه الراوندي في دعواته مرسلا عنه ع المكارم
صلاة الوالد لولده أربع ركعات يقرأ في الأولى الحمد مرة وعشر مرات ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا و
تب علينا إنك أنت التواب الرحيم وفي الثانية الحمد مرة وعشر مرات رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي ربنا وتقبل دعاء ربنا اغفر لي ولوالدي
وللمؤمنين يوم يقوم الحساب وفي الثالثة الحمد مرة وعشر مرات ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين واجعلنا للمتقين إماما وفي
الرابعة الحمد مرة وعشر مرات رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي وأن أعمل صالحا ترضاه وأصلح لي في ذريتي إني تبت إليك
وإني من المسلمين فإذا سلم قال عشرا ربنا هب لنا من الأبرار صلاة الولد لوالديه ركعتان الأولى بفاتحة الكتاب وعشر مرات رب اغفر لي و
لوالدي وللمؤمنين يوم يقوم الحساب وفي الثانية الفاتحة وعشر مرات رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات فإذا
سلم يقول عشر مرات رب ارحمهما كما ربياني صغيرا صلاة أخرى ركعتان يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وعشر مرة رب ارحمهما كما ربياني
صغيرا فإذا فرغ سجد ويقولها عشرة أخرى

أبواب الاستخارات وفضلها وكيفياتها وصلواتها ودعواتها

باب ما ورد في الحث على الاستخارة والترغيب فيها والرضا والتسليم بعدها فتح الأبواب للسيد الجليل علي بن طاوس ره قال الصادق ع
يقول الله عز وجل من شقاء عبدي أن يعمل الأعمال ولا يستخيرني **الفتح** من أصل عتيق من أصول أصحابنا ره مثله من خط الشهيد ره ذكره
قال روي عن العالم ع وذكر مثله المحاسن عمن ذكره عن أبي عبد الله ع مثله ومنه عن ابن محبوب عن ابن رئاب عن ابن مسكان عن محمد بن مضارب قال قال
أبو عبد الله عليه السلام من دخل في أمر بغير استخارة ثم ابتلي لم يؤجر **المحاسن** عن محمد بن عيسى اليقطيني وعثمان بن عيسى عمن ذكره عن بعض أصحابه
قال قلت لأبي عبد الله ع من أكرم الخلق على الله قال أكثرهم ذكرا لله وأعملهم بطاعته قلت فمن أبغض الخلق إلى الله قال من يتهم الله قلت وأحد يتهم الله
قال نعم من استخار الله فجاءته الخيرة بما يكره فيسخط فذلك يتهم الله **كتاب** الغايات عن القاسم بن الوليد قال قلت لأبي عبد الله ع من
أكرم الخلق على الله وذكر نحوه المكارم عن عثمان بن عيسى مثله إلى قوله فيسخط ذلك فهو لمتهم لله الفتح عن شيخه محمد بن نما وأسعد بن عبد القاهر
عن علي بن سعيد الراوندي عن والده عن محمد بن علي الحلبي عن شيخ الطائفة قال أخبرني جماعة عن الصدوق عن أبيه عن سعد عن إبراهيم بن هاشم و
يعقوب بن يزيد ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب جميعا عن ابن أبي عمير عن صفوان عن ابن مسكان قال قال أبو عبد الله ع من دخل في أمر بغير استخارة
ثم ابتلي لم يؤجر ومنه بهذا الإسناد عن ابن مسكان عن محمد بن مضارب عنه ع مثله وبالإسناد المتقدم عن شيخ الطائفة عن ابن أبي جيد عن محمد بن الحسن
بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن محمد بن عبد الجبار عن الحسن بن علي بن فضال عن عبد الله بن ميمون القداح عن أبي عبد الله ع قال قال أبي
إذا استخرت الله على أي طرفي وقعت وكان أبي يعلمني الاستخارة كما يعلمني السورة من القرآن **بيان** قوله عليه السلام على أي طرفي أي طرفي
الراحة والبلاء أو الحياة والموت وطرفي الأمر الذي أريد فيه أو أمر رضينا على حسب الإتمام أو الإتيان أو الفعل فأصرع على الإتمام أو الإيسر وربما
يقرأ بالقاف جمع الطريق وصحح في بعض النسخ طرقي فيهما تصحيفا ويؤيد ما ذكرنا ما سيأتي مكانه على أي جنبي وقال في النهاية ومنه الحديث كان إذا
اشتكى أحدهم لم ينزل البرمة حتى يأتي على أحد طرفيه أي حتى يفيق من علته أو يموت لأنهما منتهى أمر العليل فهما طرفاه أي جانباه ومنه حديث
أسماء بنت أبي بكر قالت لابنها عبد الله ما بي عجلة إلى الموت حتى آخذ على أحد طرفيك إما أن تستخلف فتقر عيني وإما أن تقتل فأحتسبك
الفتح قال وجدت في أصل العبد الصالح المتفق عليه محمد بن أبي عمير ره عن ربعي عن المفضل قال سمعت أبا عبد الله ع يقول ما استخار الله عز
وجل عبد مؤمن إلا خار له وإن وقع ما يكره ومنه نقلا عن الحميدي في كتاب الجمع بين الصحيحين عن جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وآله
يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن ومنه ما رواه بإسناده إلى جده أبي جعفر الطوسي فيما رواه عن أبي العباس أحمد بن
محمد بن سعيد بن عقدة في كتاب تسمية المشايخ عن شهاب بن محمد بن علي عن جعفر بن محمد بن يعلى عن إدريس بن محمد بن يحيى بن عبد الله بن الحسن عن
أبيه عن إدريس بن عبد الله بن الحسن عن جعفر بن محمد ع قال كنا نتعلم الاستخارة كما نتعلم السورة من كتاب الله عز وجل ومنه من الكتاب المذكور
لابن عقدة بإسناده عن أبي عبد الله ع قال كنا نتعلم الاستخارة كما نتعلم السورة من كتاب الله عز وجل ومنه من الكتاب المذكور لابن عقدة بإسناده
عن أبي عبد الله ع قال كنا نتعلم الاستخارة كما نتعلم السورة من القرآن ثم قال ما أبالي إذا استخرت الله على أي جنبي وقعت ومنه نقلا من كتاب
الدعاء لسعد بن عبد الله عن أبي عبد الله عليه السلام أنه كان يقول قال الله من لم يرض بقضائي ويشكر نعمائي ويصبر على بلائي فليطلب ربا سوائي

باب ما ورد في الحث على الاستخارة

ومن نفى نقصاً وشكر نعمائي وصبر على بلائي كتبته في الصديقين عندي وكان يقول عليه السلام من استخار الله في امره فعمل احد الامرين فعرض في
قلبه شيء فقد اتهم الله في قضائه ومنه نقلا من الكتاب المذكور بسنده عن عبد الله عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال
انزل الله ان من شقاء عبدي ان يعمل الاعمال ولا يستخيرني **بيان** قال في النهاية الاستخارة طلب الخيرة في الشيء وهي استفعال منه تقول استخر الله
يخر لك ونحوه قال في القاموس والصحاح وقال المحقق في صلوة الاستخارة هي ان يصلي ركعتين و يسأل الله ان يجعل ما عزم عليه خيرة وقال ابن
ادريس الاستخارة في كلام العرب الدعاء وقال بعد كلام معنى استخر الله استدع ارشاده وكان يونس بن حبيب اللغوي يقول ان معنى قولهم استخرت
الله استقلته الخيرة اي سألت الله ان يوفقني خير الاشياء التي اقصدها **مجالس** الشيخ عن المفيد عن علي بن خالد المراغي عن محمد بن العباس البجلي عن
ابيه عن عبد العظيم الحسني عن محمد بن علي بن موسى عن ابائه عن امير المؤمنين عليهم السلام قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله الى اليمن فقال لي وهو يوصيني
يا علي ما حار من استخار ولا ندم من استشار الحديث

باب الاستخارة بالرقاع

مكارم الاخلاق قال عبد الرحمن بن سيابة خرجت سنة الى
مكة ومتاعي بز قد كسد علي قال فاشار علي اصحابنا ان ابعثه الى مصر ولا ارده الى الكوفة او الى اليمن فاختلفت علي اراؤهم فدخلت على العبد
الصالح بعد النفر بيوم ونحن بمكة فاخبرته بما اشار به اصحابنا وقلت له جعلت فداك فما ترى حتى انتهي الى ما تأمرني فقال لي ساهم بين مصر
واليمن ثم فوض في ذلك امرك الى الله فاي بلد خرج سهمه من الاسهم فابعث متاعك اليها فقلت جعلت فداك كيف اساهم قال اكتب في
رقعة بسم الله الرحمن الرحيم اللهم انه لا اله الا انت عالم الغيب والشهادة انت العالم وانا المتعلم فانظر لي في اي الامرين خير لي حتى اتوكل
عليك فيه واعمل به ثم اكتب مصر ان شاء الله ثم اكتب في رقعة اخرى مثل ما في الرقعة الاولى شيئا شيئا ثم اكتب اليمن ان شاء الله ثم اكتب في رقعة اخرى مثل
ما في الرقعتين شيئا شيئا ثم اكتب يحبس المتاع ولا يبعث الى بلدة منهما ثم اجمع الرقاع وادفعهن الى بعض اصحابك فليسترها عنك ثم ادخل
يدك فخذ رقعة من الثلث رقاع فايها وقعت في يدك فتوكل على الله واعمل بما فيها ان شاء الله **الاحتجاج** قال كتب الحميري الى القائم عليه السلام يسأله
عن الرجل تعرض له حاجة مما لا يدري ان يفعلها ام لا فياخذ خاتمين فيكتب في احدهما نعم افعل وفي الاخر لا تفعل فيستخير الله مرارا ثم يرى
فيهما فيخرج احدهما فيعمل بما يخرج فهل يجوز ذلك ام لا والعامل به والتارك له هو مثل الاستخارة ام هو سوى ذلك فاجاب عليه السلام الذي سنه
العالم عليه السلام في هذه الاستخارة بالرقاع والصلوة **فتح** قال رايت من طريق الجمهور ما هذا لفظه بسم الله الرحمن الرحيم حدثنا عبد الرزاق
عن معمر عن قتادة ان ابن مسعود كان يقول في الاستخارة اللهم انك تعلم ولا اعلم وتقدر ولا اقدر وانت علام الغيوب اللهم ان علمك بما يكون
كعلمك بما كان اللهم اني قد عزمت على كذا وكذا فان كان لي فيه خيرة للدين والدنيا والعاجل والاجل فيسره وسهله ووفقني له ووفقه
لي وان كان غير ذلك فامنعني منه كيف شئت ثم يسجد ويقول مائة مرة ومرة اللهم اني استخيرك برحمتك خيرة في عافية ويكتب ست رقاع
في ثلاث منها خيرة من الله العزيز الحكيم لفلان بن فلان افعل على اسم الله وعونه وفي ثلاث منها خيرة من الله العزيز الحكيم لفلان بن فلان
لا تفعل والخيرة فيما يقضي الله ويكون تحت سجادته فاذا فرغ من الصلوة والدعاء مد يده الى الرقاع فاخذ واحدة منها فما خرج فيه
فاعمل على الاكثر ان شاء الله وهو حسبي **بيان** ما ذكره اللغويون ان الخيرة بهذا المعنى بكسر الخاء وسكون الياء وفي اكثر نسخ الدعاء
مصححها بفتح الياء وسكونها معا قال في النهاية فيه كان رسول الله صلى الله عليه وآله يعلمنا الاستخارة في كل شيء الخير ضد الشر تقول منه
خرت يا رجل وخار الله لك اي اعطاك ما هو خير لك والخيرة بسكون الياء الاسم منه فاما بالفتح فهي الاسم من قولك اختاره الله ومحمد خيرة
الله من خلقه يقال بالفتح والسكون وفي دعاء الاستخارة اللهم خر لي اي اختر لي اصلح الامرين واجعل لي الخيرة فيه **الفتح** وجدت في كتاب
بعض المخالفين اسمه محمود بن ابي سعيد طاهر السجزي عن الصدر الامام ركن الدين عن عبد الاول بن عيسى بن شعيب عن عبد الرحمن بن محمد بن
المظفر عن عبد الله بن احمد بن حمويه عن محمد بن محمد بن يوسف عن محمد بن اسمعيل البخاري عن قتيبة بن سعيد عن عبد الرحمن بن ابي الموال عن محمد بن
المنكدر عن جابر بن عبد الله رضه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يعلمنا الاستخارة في الامور كما يعلمنا السورة من القران يقول اذا هم احدكم
بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا
اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله فاقدره
لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني عنه
واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به وقال بعض المشايخ رحمهم الله اذا صلى هذه الصلوة ودعا بهذا الدعاء يقطع بعد ذلك كاغذة ست
رقاع يكتب في ثلثة منها افعل وفي ثلثة منها لا تفعل ثم يخلط بعضها ببعض ويجعلها في كمه ثم يخرج ثلثة منها واحدة بعد اخرى فان وجد
فيها كلها افعل اقدم على ذلك الامر بطيب القلب وان وجد في اثنين منها افعل وفي واحدة لا تفعل فلا باس بالاقدام على ذلك الامر لكنه
دون الاول وان وجد في كلها لا تفعل لا تفعل فليحذر عن الاقدام على ذلك الامر وان وجد في اثنين منها لا تفعل فالحذر اولى فلا الاكثر

باب صلوة الاستخارة

حكم الكل قال ومن الله عوائد لطفه وردت في الاستخارة قوله اللهم خر لي واختر لي وبلغني عن بعض العلماء في كيفية الاستخارة انه قال يكتب ثلث
رقاع في كل رقعة بسم الله الرحمن الرحيم خيرة من الله العزيز الحكيم افعل وفي ثلاث بسم الله الرحمن الرحيم خيرة من الله العزيز الحكيم لا تفعل و
تضع الرقاع تحت السجادة ثم تصلي ركعتين في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة الاخلاص ثلثا ثم تسلم وتقول اللهم اني استخيرك بعلمك الى آخر
ثم تسجد وتقول مائة مرة استخير الله العظيم ثم ترفع راسك وتخرج الرقاع خمسة وتترك واحدة فان كان في ثلثة افعل فاقصده فالصلاح
فيه وان كان في ثلثة لا تفعل فامسك فان الخيرة فيه ان شاء الله ومنه ذكر شيخنا المفيد في الرسالة العزية ما هذا لفظه باب صلوة الاستخارة
واذا عرض للعبد المؤمن امران فيما يخطر بباله من مصالحه في امر دنياه كسفره واقامته ومعيشته في صنوف يعرض له الفكر فيها او عند نكاح
وتركه وابتياع امة او عبد ونحو ذلك فمن السنة ان لا يهجم على احد الامرين وليتوقف حتى يستخير الله عز وجل فاذا استخار عزم على ما خطر بباله
على الاقوى في نفسه فان تساوت ظنونه فيه توكل على الله تعالى وفعل ما يتفق له منه فان الله عز وجل يقضي له بالخير ان شاء الله تعالى ولا ينبغي
للانسان ان يستخير الله في فعل شيء نهاه عنه ولا حاجة به في استخارة لاداء فرض وانما الاستخارة في المباح وترك نفل الى نفل لا يمكنه الجمع
بينهما كالجهاد والحج تطوعا او السفر لزيارة مشهد دون مشهد او صلة اخ مؤمن وصلة غيره بمثل ما يريد صلة الآخر به ونحو ذلك و
للاستخارة صلوة موظفة مسنونة وهي ركعتان يقرأ الانسان في احديهما فاتحة الكتاب وسورة معها ويقرأ في الثانية الفاتحة وسورة معها
ويقنت في الثانية قبل الركوع فاذا تشهد وسلم حمد الله واثنى عليه وصلى على محمد صلى الله عليه وآله وقال اللهم اني استخيرك بعلمك وقدرتك
واستخيرك بعزتك واسألك من فضلك فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كان هذا الامر الذي عرض لي
خيرا في ديني ودنياي وآخرتي فيسره لي وبارك لي فيه واعني عليه وان كان شرا لي فاصرفه عني واقض لي الخير حيث كان ورضني به حتى لا
احب تعجيل ما اخرت ولا تأخير ما عجلت وان شاء قال اللهم خر لي في ما عرض لي من امر كذا وكذا واقض لي بالخيرة فيما وفقني له برحمتك يا
ارحم الراحمين **بيان** كان هذا بالابواب المتعلقة بالاستخارات المطلقة انسب وانما اوردته هنا تبعا للسيد ره عن محمد بن نما واسعد
بن عبد القاهر عن علي بن سعيد الراوندي عن والده عن محمد بن علي بن محسن الحلبي عن الشيخ ابي جعفر الطوسي عن المفيد عن ابن قولويه عن الكليني
عن غير واحد عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد البصري عن القاسم بن عبد الرحمن الهاشمي عن هارون بن خارجة عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا اردت
امرا فخذ ست رقاع فاكتب في ثلاث منها بسم الله الرحمن الرحيم خيرة من الله العزيز الحكيم لفلان بن فلانة افعل وفي ثلث منها بسم الله الرحمن الرحيم
خيرة من الله العزيز الحكيم لفلان بن فلانة لا تفعل ثم ضعها تحت مصلاك ثم صل ركعتين فاذا فرغت فاسجد سجدة وقل فيها مائة مرة استخير الله برحمته
خيرة في عافية ثم استو جالسا وقل اللهم خر لي واختر لي في جميع اموري في يسر منك وعافية ثم اضرب بيدك الى الرقاع فشوشها واخرج واحدة واحدة فان
خرج ثلث متواليات افعل فافعل الامر الذي تريده ~~وان خرج ثلث متواليات افعل فافعل الامر الذي تريده~~ وان خرج ثلاث متواليات لا تفعل
فلا تفعله وان خرجت واحدة افعل والاخرى لا تفعل فاخرج من الرقاع الى خمس فانظر اكثرها فاعمل به ودع السادسة لا تحتاج اليها ومنه باسناده
عن محمد بن احمد بن حمدون الواسطي عن احمد بن علي بن سعيد الكوفي عن الكليني مثله الا ان فيه في الموضعين لعبده فلان بن فلان
المتهجد عن هارون بن خارجة مثله الكافي عن غير واحد عن سهل مثله التهذيب باسناده عن الكليني مثله الا انه ليس فيه خر لي **بيان** هذا اشهر
طرق هذه الاستخارة واوثقها وعليه عمل اصحابنا وليس فيه ذكر الغسل وذكره بعض الاصحاب لوروده في ساير انواع الاستخارة ولا بأس به و
ايضا ليس فيه تعيين سورة في الصلوة وذكر بعضهم سورتي الحشر والرحمن لورودهما في الاستخارة المطلقة فلو قرأهما او الاخلاص في كل ركعة كما
مر فيما سيأتي في رواية الكراجكي لم استبعد حسنه ثم اعلم ان اخراج الخمس لا يحتاج اليه كما اذا خرج اولا لا تفعل ثم ثلثا افعل وبالعكس فان قلت هذا
داخل في القسمين المذكورين قلت ان سلمنا ذلك وان كان بعيدا فيمكن ان يخرج افعل ثم لا تفعل ثم مرتين افعل وبالعكس فلا يحتاج فيها الى
اخراج الخامسة فالظاهر ان المذكور في الخبر اقصى الاحتمالات مع انه يحتمل لزوم اخراج الخامسة تعبدا وان كان بعيدا ثم انه لا يظهر مع كثرة احدهما
تفاوت في مراتب الحسن فيه وبعض الاصحاب جعلوا الترتيب بحسب خروج افعل او لا تفعل او توالي احدهما بان يكون الخروج في الاربع اولى
في الفعل والترك من الخروج في الخمس ويكون خروج مرتين افعل ثم لا تفعل ثم افعل احسن من الابتداء بلا تفعل ثم افعل اثنا وكذا العكس
الى غير ذلك من الاعتبارات التي تظهر بالتفأل بشرط ما ذكر وليس ببعيد الفتح قال وجدت رواية اخرى بالرقاع ذكر من نقلها من كتاب انها منقولة عن الكراجكي ره
وهذا لفظ ما وقفت عليه منها هارون بن حماد عن ابي عبد الله الصادق قال اذا اردت امرا فخذ ست رقاع فاكتب في ثلاث منها بسم الله الرحمن الرحيم
خيرة من الله العزيز الحكيم ومن العلي الكريم لفلان بن فلانة افعل كذا ان شاء الله واذكر اسمك وما تريد فعله وفي ثلاث منهن بسم الله الرحمن الرحيم
خيرة من الله العزيز الحكيم لفلان بن فلانة لا تفعل كذا ان شاء الله وتصلي اربع ركعات تقرأ في كل ركعة خمسين مرة قل هو الله احد وثلاث مرات انا انزلناه
في ليلة القدر وتدع الرقاع تحت سجادتك وتقول بقدرتك تعلم ولا اعلم وتقدر ولا اقدر وانت علام الغيوب اللهم بك فلا شيء اعظم

منك

باب الاستخارة بالبنادق

فيك على آدم صفوتك ومحمد خيرتك وأهل بيته الطاهرين ومن بينهم من نبي وصديق وشهيد وعبد صالح وولي مخلص وملائكتك أجمعين إن كان ما عزمت عليه من الدخول في سفري إلى بلد كذا وكذا خيرة لي في البدو والعاقبة ورزق تيسر لي منه فسهله ولا تعسره وخر لي فيه وإن كان غيره فاصرفه عني وبدلني منه بما هو خير منه برحمتك يا أرحم الراحمين ثم تقول سبعين مرة خيرة من الله العلي الكريم فإذا فرغت من ذلك عفرت خدك ودعوت الله وسألته ما تريد قال وفي رواية أخرى ثم ذكر في أخذ الرقاع نحوا مما تقدم في الروايتين الأوليين قال السيد أما هارون بن خارجة فلعله الصيرفي الكوفي وثقه النجاشي وأما هارون بن حماد فما وجدته في رجال الصادق عليه السلام ولعله هارون بن زياد وقد يقع الاشتباه في الكتابة بين لفظ زياد وحماد الفقير قال ومما وجدت من طرائف الاستخارات أنني طلبني بعض أبناء الدنيا وأنا بالجانب الغربي من بغداد فبقيت اثنين وعشرين يوما أستخير الله جل جلاله كل يوم في أن ألقاه في ذلك اليوم فتأتي الاستخارة لا تفعل في أربع رقاع أو في ثلاث متواليات فما اختلفت في المنع مدة اثنين وعشرين يوما وظهر لي حقيقة سعادتي بتلك الاستخارات فهل هذا من غير عالم الغايات ومما وجدته من عجائب الاستخارات أنني أذكر أنني وصلت الحلة في بعض الأوقات التي كنت مقيما بدار السلام فأشار بعض الأقوام بلقاء بعض أبناء الدنيا من ولاة البلاد الحلية فأقمت بالحلة لشغل كان لي شهرا فكنت كل يوم أستصلح للقاء أستخير الله جل جلاله أول النهار وآخره في لقائه في ذلك الوقت فتأتي الاستخارة لا تفعل فتكملت نحو خمسين استخارة في مدة إقامتي كلها لا تفعل فهل يبقى مع هذا عندي لو كنت لا أعلم حال الاستخارة أن هذا صادر عن الله جل جلاله العالم بمصلحتي هذا مع ما ظهر بذلك من سعادتي وهل يقبل العقل أن يستخير الإنسان خمسين استخارة تطلع كلها اتفاقا لا تفعل ومما وجدت من عجائب الاستخارات أنني قد بلغت من العمر نحو ثلاث وخمسين سنة ولم أزل أستخير مذ عرفت حقيقة الاستخارات وما وقع أبدا فيها خلل ولا ما أكره ولا ما يخالف السعادات والعنايات فأنا فيها كما قال بعضهم قلت للعاذل لما جاءني من طريق النصح يبدي ويعيد أيها الناصح لي في زعمه لا ترد نصحا لمن ليس يريد فالذي أنت له مستقبح ما على استحسانه عندي مزيد وإذا عز بنا ما كذا فاستماع العذل شيء لا يفيد ومنه قال أخبرني شيخي الفقيه محمد بن نما والشيخ أسعد بن عبد القاهر الأصفهاني بإسنادهما عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن عبد الرحمن بن سيابة قال خرجت إلى مكة ومعي متاع كثير فكسد علينا فقال بعض أصحابنا ابعث به إلى اليمن فذكرت ذلك لأبي عبد الله عليه السلام فقال لي ساهم بين مصر واليمن ثم فوض أمرك إلى الله فأي البلدين خرج اسمه في السهم فابعث إليه متاعك فقلت كيف أساهم قال اكتب في رقعة بسم الله الرحمن الرحيم إنه لا إله إلا أنت عالم الغيب والشهادة أنت العالم وأنا المتعلم فانظر في أي الأمرين خير لي حتى أتوكل عليك فيه فأعمل به ثم اكتب مصر إن شاء الله ثم اكتب في رقعة أخرى مثل ذلك ثم اكتب يحبس إن شاء الله ولا يبعث به إلى بلد منهما ثم اجمع الرقاع فادفعها إلى من يسترها عنك ثم أدخل يدك فخذ رقعة من الثلاث رقاع فأيها وقعت في يدك فتوكل على الله فاعمل بما فيها إن شاء الله.

بيان هذا خبر معتبر وسنده لا يقصر عن العمل المشهور في الرقاع فإن ابن سيابة عندي من الممدوحين الذين عمل الأصحاب على أخبارهم ويمكن تأييده بأخبار القرعة فإنه ورد أنها لكل أمر مشكل وورد أنه ما من قوم فوضوا أمرهم إلى الله وأخرجوا سهمهم إلا خرج لهم الحق لا سيما إذا اختلفت الآراء في الأمر الذي يقرعون فيه قال ووجدت رواية عن عمرو بن أبي المقدام عن أحدهما عليهما السلام في المساهمة تكتب بسم الله الرحمن الرحيم اللهم فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون أسألك بحق محمد وآل محمد أن تخرج لي خيرهما في ديني ودنياي وعاقبة أمري وآجله إنك على كل شيء قدير ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله صلى الله على محمد وآله ثم تكتب ما تريد في رقعتين ويكون الثالث غفلا ثم تجيل السهام فأيها خرج عملت عليه ولا تخالف فمن خالف لم يصنع له وإن خرج الغفل رميت به.

أن تصلي على محمد وآل محمد

بيان قال في القاموس الغفل بالضم من لا يرجى خيره ولا يخشى شره وما لا علامة فيه من القداح والطرق وغيرها وما لا سمة عليه من الدواب ومن لا نصيب له ولا غرم عليه من القداح انتهى لم يصنع له أي لم يقدر له ما هو خير له ثم اعلم أن الكتابة على ما تضمنه لعلها فيما إذا كان الأمر مرددا بين شيئين أو بين الفعل والترك وإذا كان بين أكثر من شيئين فيزيد الرقاع بعدد الزيادة ومع خروج الغفل يرمي بها ويخرج أخرى.

باب الاستخارة بالبنادق

في مجموع الدعوات والفتح روى أحمد بن محمد بن يحيى قال أراد بعض أوليائنا الخروج للتجارة فقال لا أخرج حتى آتي جعفر بن محمد عليهما السلام فأسلم عليه وأستشيره في أمري هذا وأسأله الدعاء لي قال فأتاه فقال يا ابن رسول الله إني عزمت على الخروج للتجارة وإني آليت على نفسي أن لا أخرج حتى ألقاك وأستشيرك وأسألك الدعاء لي قال فدعا له وقال عليه الصلاة والسلام عليك بصدق اللسان في حديثك ولا تكتم عيبا يكون في تجارتك ولا تغبن المسترسل فإن غبنه ربا ولا ترض للناس إلا ما ترضاه لنفسك وأعط الحق وخذه ولا تخف ولا تخن فإن التاجر الصدوق مع السفرة الكرام البررة يوم القيامة واجتنب الحلف فإن اليمين الفاجرة تورث صاحبها النار والتاجر فاجر إلا من أعطى الحق وأخذه وإذا عزمت على السفر أو حاجة مهمة فأكثر الدعاء والاستخارة فإن أبي حدثني عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يعلم أصحابه الاستخارة كما يعلمهم السورة من القرآن وإنا لنعمل ذلك متى هممنا بأمر ونتخذ رقاعا للاستخارة فما خرج لنا عملنا عليه أحببنا ذلك أم كرهنا فقال الرجل يا مولاي فعلمني كيف أعمل فقال إذا أردت ذلك فأسبغ الوضوء وصل ركعتين تقرأ في كل ركعة الحمد وقل هو الله أحد

باب الاستخارة بالبنادق

سائر مرة فاذا سلمت فارفع يديك بالدعاء وقل في دعائك يا كاشف الكرب ومفرج الهم ومذهب الغم ومبتدئا بالنعم قبل استحقاقها يا من يفزع الخلق اليه في حوائجهم ومهماتهم واموره ويتكلون عليه امرت بالدعاء وضمنت الاجابة اللهم فصل على محمد وآل محمد وابدا بهم في كل امري وافرج همي ونفس كربي واذهب غمي واكشف لي عن الامر الذي قد التبس علي وخر لي في جميع اموري خيرة في عافية فاني استخيرك اللهم بعلمك واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك والجا اليك في كل اموري وابرء من الحول والقوة الا بك واتوكل عليك وانت حسبي ونعم الوكيل اللهم فافتح لي ابواب رزقك وسهلها لي ويسر لي جميع اموري فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر وتسمي ما عزمت عليه واردته هو خير لي في ديني ودنياي ومعاشي ومعادي وعاقبة اموري فقدره لي وعجله علي وسهله ويسره وبارك لي فيه وان كنت تعلم انه غير نافع لي في العاجل والآجل بل هو شر علي فاصرفه عني واصرفني عنه كيف شئت وانى شئت وقدر لي الخير حيث كان واين كان ورضني يا رب بقضائك وبارك لي في قدرك حتى لا احب تعجيل ما اخرت ولا تأخير ما عجلت انك على كل شيء قدير وهو عليك يسير ثم اكثر الصلوة على محمد النبي وآله صلوات الله عليهم اجمعين ويكون معك ثلاث رقاع قد اتخذتها في قدر واحد وهيئة واحدة واكتب في رقعتين منها اللهم فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اللهم انك تعلم ولا اعلم وتقدر ولا اقدر وتقضي ولا امضي وانت علام الغيوب صل على محمد وآل محمد واخرج لي احب السهمين اليك وخيرهما لي في ديني ودنياي وعاقبة امري انك على كل شيء قدير وهو عليك سهل يسير وتكتب في ظهر احدى الرقعتين افعل وعلى ظهر الاخرى لا تفعل وتكتب على الرقعة الثالثة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم استعنت بالله وتوكلت على الله وهو حسبي ونعم الوكيل توكلت في جميع اموري على الله الحي الذي لا يموت واعتصمت بذي العزة والجبروت وتحصنت بذي الحول والطول والملكوت وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين ثم تترك ظهر هذه الرقعة ابيض ولا تكتب عليه شيئا وتطوي الثلث رقاع طيا شديدا على صورة واحدة وتجعل في ثلاث بنادق شمع او طين على هيئة واحدة بوزن واحد وادفعها الى من تثق به وتأمره ان يذكر الله ويصلي على محمد وآله ويطرحها الى كمه ويدخل يده اليمنى فيجيلها في كمه ويأخذ منها واحدة من غير ان ينظر الى شيء من البنادق ولا يتعمد واحدة بعينها ولكن اي واحدة وقعت عليها يده من الثلث اخرجها فاذا اخرجها اخذتها منه وانت تذكر الله عز وجل وتسأله الخيرة فيما خرج لك ثم فضها واقرأها واعمل بما يخرج على ظهرها وان لم يحضرك من تثق به طرحتها انت الى كمك واجلتها بيدك وفعلت كما وصفت لك فان كان على ظهرها افعل فافعل وامض لما اردت فانه يكون لك فيه اذا فعلته الخيرة ان شاء الله تعالى وان كان على ظهرها لا تفعل فاياك ان تفعله او تخالف فانك ان خالفت لقيت عنتا وان تم لم يكن لك فيه الخيرة وان خرجت الرقعة التي لم يكتب على ظهرها شيء فتوقف الى ان تحضر صلوة مفروضة ثم قم فصل ركعتين كما وصفت لك ثم صل الصلوة المفروضة او صلهما بعد الفرض ما لم تكن الفجر والعصر فاما الفجر فعليك بعدها بالدعاء الى ان تنبسط الشمس ثم صلهما واما العصر فصلهما قبلها ثم ادع الله عز وجل بالخيرة كما ذكرت لك واعد الرقاع واعمل بحسب ما يخرج لك وكلما خرجت الرقعة التي ليس فيها شيء مكتوب على ظهرها فتوقف الى صلوة مكتوبة كما امرتك الى ان يخرج لك ما تعمل عليه ان شاء الله تعالى

الفتح عن محمد بن نما واسعد بن عبد القاهر باسنادهما الى محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن محمد رفعه عنهم قال لبعض اصحابه وقد سأله عن الامر يمضي فيه ولا يجد احدا يشاوره فكيف يصنع قال شاور ربك قال فقال له كيف قال انو الحاجة في نفسك اكتب رقعتين في واحدة لا وفي واحدة نعم واجعلهما في بندقتين من طين ثم صل ركعتين واجعلهما تحت ذيلك وقل يا الله اني اشاورك في امري هذا وانت خير مستشار ومشير فاشر علي بما فيه صلاح وحسن عاقبة ثم ادخل يدك فان كان فيها نعم فافعل وان كان فيها لا لا تفعل هكذا تشاور ربك

المكارم والمتهجد عن الكليني مثله

الفتح قال وجدت في كتاب عتيق فيه دعوات وروايات من طريق اصحابنا تغمدهم الله جل اسمه بالرحمات ما هذا لفظه يكتب في رقعتين في كل واحدة بسم الله الرحمن الرحيم خيرة من الله العزيز الحكيم لعبده فلان بن فلان وتذكر حاجتك وتقول في آخرها افعل يا مولاي وفي الاخرى اتوقف يا مولاي واجعل كل واحدة من الرقاع في بندقة من طين وتقرأ عليها الحمد سبع مرات وقل اعوذ برب الفلق سبع مرات وسورة الضحى سبع مرات وتطرح البندقتين في اناء فيه ماء بين يديك فايتهما انبعثت قبل الاخرى فخذها واعمل بها ان شاء الله تعالى

الفتح قال وجدت بخط الشيخ علي بن يحيى الخياط ولنا منه اجازة بكل ما يرويه ما هذا لفظه استخارة مولانا امير المؤمنين عليه السلام وهي ان تضمر ما شئت وتكتب هذه الاستخارة وتجعلها في رقعتين وتجعلها في مثل البندق ويكون بالميزان وتضعهما في اناء فيه ماء ويكون على ظهر احديهما افعل والاخرى لا تفعل وهذه كتابتها ما شاء الله كان اللهم اني استخيرك خيار من فوض اليك امره واسلم اليك نفسه واستسلم اليك في امره وخلا لك وجهه وتوكل عليك فيما نزل به اللهم خر لي ولا تخر علي وكن لي ولا تكن علي وانصرني ولا تنصر علي واعني ولا تعن علي وامكني ولا تمكن مني واهدني الى الخير ولا تضلني وارضني بقضائك وبارك لي في قدرك انك تفعل ما تشاء وتحكم ما تريد وانت على كل شيء قدير اللهم ان كانت الخيرة في امري هذا في ديني ودنياي وعاقبة امري فسهله لي

باب الاستخارة والتفأل بالقرآن المجيد

وإن كان غير ذلك فاصرفه عني يا أرحم الراحمين إنك على كل شيء قدير فأيهما طلع على وجهه الثاني فاعمل به ولا تخالفه إن شاء الله تعالى وحسبنا الله ونعم الوكيل

بيان ويكون بالميزان أي اجعلهما متساويين بأن تزنهما بالميزان وخلا لك وجهه أي لم يتوجه بوجهه إلى غيرك في حاجته قال الكفعمي أي أقبل عليك بقلبه وجميع جوارحه وليس في نفسه شيء سواك في خلوته وفي الحديث أسلمت وجهي وتخليت أي تبرأت من الشرك وانقطعت عنه والعرب تذكر الوجه وتريد به صاحبه فيقولون أكرم الله وجهك أي أكرمك الله وقال سبحانه كل شيء هالك إلا وجهه أي إلا إياه **الفتح** ما رأيته بخطي على المصباح وما أذكر الآن من رواه ولا من أين نقلته ما هذا لفظه الاستخارة المصرية عن مولانا الحجة صاحب الزمان عليه أفضل التحية والسلام يكتب في رقعتين خيرة من الله ورسوله لفلان بن فلانة ويكتب في إحداهما افعل وفي الأخرى لا تفعل ويترك في بندقتين من طين ويرمي في قدح فيه ماء ثم يتطهر ويصلي ركعتين ويدعو عقيبهما اللهم إني أستخيرك خيار من فوض إليك أمره وأسلم إليك نفسه وتوكل عليك في أمره واستسلم بك فيما نزل به من أمره اللهم خر لي ولا تخر علي وأعني ولا تعن علي ومكني ولا تمكن مني واهدني للخير ولا تضلني وأرضني بقضائك وبارك لي في قدرك إنك تفعل ما تشاء وتعطي ما تريد اللهم إن كانت الخيرة لي في أمري هذا وهو كذا وكذا فمكني منه وأقدرني عليه وأمرني بفعله وأوضح لي طريق الهداية إليه وإن كان اللهم غير ذلك فاصرفه عني إلى الذي هو خير لي منه فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب يا أرحم الراحمين ثم يسجد سجدة ويقول فيها أستخير الله خيرة في عافية مائة مرة ثم يرفع رأسه ويتوقع البنادق فإذا خرجت الرقعة من الماء فاعمل بمقتضاها إن شاء الله تم **الفتح** قال وجدت عن الكراجكي رحمه الله قال وقد جاءت رواية أن يجعل رقاع الاستخارة اثنتين في إحداهما افعل وفي الأخرى لا تفعل وتسترهما عن عينك وتصلي صلواتك وتسأل الله الخيرة في أمرك ثم تأخذ منهما واحدة فتعمل بما فيها

باب الاستخارة والتفأل بالقرآن المجيد

الفتح ذكر الشيخ الإمام الخطيب المستغفري في كتاب الدعوات قال إذا أردت أن تتفأل بكتاب الله عز وجل فاقرأ سورة الإخلاص ثلاث مرات ثم صل على النبي وآله ثلاثا ثم قل اللهم تفألت بكتابك وتوكلت عليك فأرني من كتابك ما هو مكتوم من سرك المكنون في غيبك ثم افتح الجامع وخذ الفأل من الخط الأول في الجانب الأول من غير أن تعد الأوراق والخطوط كذا أورده مسندا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله **بيان** الجامع القرآن التام الجامع للسور والآيات **الفتح** وجدت في بعض كتب أصحابنا مسندا إلى القرعة في المصحف يصلي صلاة جعفر فإذا فرغ منها دعا بدعائها ثم يأخذ المصحف ثم ينوي فرج آل محمد بدءا وعودا ثم يقول اللهم إن كان في قضائك وقدرك أن تفرج عن وليك وحجتك في خلقك في عامنا هذا أو في شهرنا هذا فأخرج لنا آية من كتابك نستدل بها على ذلك ثم يعد سبع ورقات ويعد عشرة أسطر من ظهر الورقة السابعة وينظر ما يأتيه في الحادي عشر من السطور ثم يعيد الفعل ثانيا لنفسه فإنه يتبين حاجته إن شاء الله تم **المكارم** صلاة للقرعة في المصحف يصلي صلاة جعفر إلى آخر الخبر **بيان** بدءا وعودا أي الفعل المعني في الحال الآخر او يحتمل أن يكون ذلك مكررا وقيل أي أولا وآخرا ومنهم من يفعل ثانيا وهو بعيد وغير دال إلا على جواز التفأل بالمصحف لاستعلام الأحوال **الفتح** قال حدثني بدر بن يعقوب المقرئ الأعجمي رضوان الله عليه بمشهد الكاظم عليه السلام في صفة التفأل في المصحف بثلاث روايات من غير صلاة فقال تأخذ المصحف وتدعو بما معناه فتقول اللهم إن كان في قضائك وقدرك أن تمن على أمة نبيك بظهور وليك وابن بنت نبيك فعجل ذلك وسهله ويسره وكمله وأخرج لي آية أستدل بها على أمر فأأتمر أو نهي فأنتهي أو ما تريد الفأل فيه في عافية ثم تعد سبع أوراق ثم تعد في الوجه الثاني من الورقة السابعة ستة أسطر وتتفأل بما يكون في السطر السابع وقال في رواية أخرى إنه يدعو بالدعاء ثم يفتح المصحف الشريف ويعد سبع قوائم ويعد ما في الوجه الثاني من الورقة السابعة وما في الوجه الأول من الورقة الثامنة من لفظ اسم الله جل جلاله ثم يعد قوائم بعدد اسم الله ثم يعد من الوجه الثاني من القائمة التي ينتهي العدد إليها ومن غيرها مما يأتي بعدها سطورا بعدد اسم لفظ الله جل جلاله ويتفأل بآخر سطر من ذلك وقال في الرواية الثالثة إنه إذا دعا بالدعاء عد ثماني قوائم ثم يعد في الوجه الأول من الورقة الثامنة أحد عشر سطرا ويتفأل بما في السطر الحادي عشر وهذا ما سمعناه في التفأل بالمصحف الشريف قد نقلناه كما حكيناه أقول وجدت في بعض الكتب أنه يقرأ قبل الدعاء الرواية الثانية لكنه قال يقرأ الحمد وآية الكرسي وقوله تعالى وعنده مفاتح الغيب إلى آخر الآية ثم يدعو بالدعاء المذكور ويعمل بما في الرواية ووجدت بخط الشيخ محمد بن علي الجباعي رحمه الله أنه وجد بخط الشيخ قدس سره رواية حسنة في التفأل بالمصحف وذكر الرواية الثالثة من كتاب أبي القاسم بن قولويه قال حكى بعض أصحابنا قال كنت عند علي بن الحسين عليهما السلام فكان إذا صلى الفجر لم يتكلم حتى تطلع الشمس فجاؤوه يوم ولد فيه زيد فبشروه به بعد صلاة الفجر قال فالتفت إلى أصحابه فقال أي شيء ترون أن أسمي هذا المولود قال فقال كل رجل سمه كذا سمه كذا قال فقال يا غلام علي بالمصحف قال فجاؤوا بالمصحف فوضعه على حجره قال ثم فتحه فنظر إلى أول حرف من الورقة وإذا فيه وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما قال ثم أطبقه ثم فتحه ثانيا فنظر فإذا في أول الورقة إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم ثم قال هو والله زيد هو والله زيد فسمي زيدا **بيان** لعله عليه السلام لما كان علم أن الشهيد من أولاده في الجهاد اسمه زيد والآيتان دلتا على أنه يستشهد

فقال

باب الاستخارة بالسبحة والحصا

ويقابل قسمها من بدا وغيرها ايضا انما يجوز استعلام الاحوال من القرآن كتاب الغايات لجعفر القمي صاحب كتاب العروس المكارم عن ابي على اليسع
عبد الله القمي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اريد الشيء فاستخير الله فيه فلا يوفق لي فيه الراي افعله او ادعه فقال انظر اذا قمت الى الصلوة فان
الشيطان ابعد ما يكون من الانسان اذا قام الى الصلوة اي شيء يقع في قلبك فخذ به وافتح المصحف فانظر الى اول ما ترى فيه فخذ به ان شاء الله **بيان**
رواه في التهذيب باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن الحسن عن ابيه عن الحسن بن الجهم عن ابي علي بن اليسع القمي مثله واليسع مجهول
فاستخير الله فيه اي اطلب من الله ان يوقع في قلبي ما هو خير لي ويجمع عزمي عليه فلا يقوى عزمي على الفعل والترك وهو المراد بعدم الوفاق وفي
التهذيب والمكارم فلا يوفق فيه الراي مجهولا ومعلوما والظاهر ان الواو في قوله عليه السلام وافتح المصحف بمعنى او كما لا يخفى على المتامل واول ما ترى لعل
المراد به اول الصفحة اليمنى لوقوع النظر غالبا عليه ابتداء ويؤيده ما مثل الاستخارة بالمصحف هذا النحو والاية السابقة والذي مر في اول الباب
وفي كتاب الغايات فانظر ما ترى فخذ به ولا ينافيه ما رواه الكليني بسند فيه ضعف وارسال عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تتفأل بالقرآن
اذ يمكن ان يكون المراد به النهي عن استنباط وقوع الامور في المستقبل واستخراج الامور الخفية والغيبية كما يفعله بعض الناس لا الاستخارة
وان مر اشعار بعض الاخبار بجواز الاول ايضا ويحتمل ان يكون المعنى التفأل عند سماع آية او قراءتها كما هو دأب العرب في التفأل والتطير بالامور
بل هو المتبادر من لفظ التفأل ولا يبعد ان يكون التفسير بسبب تشوش عقيدتهم في القرآن ان لم يظهر بعده اثره وهذا الوجه مما خطر بالبال
وهو متين كما ظهر والاول هو المسموع من المشايخ رضوان الله عليهم اقول وروى لي بعض الثقات عن الشيخ الفاضل الشيخ جعفر البحريني رحمه الله
انه راى في بعض مؤلفات اصحابنا الامامية انه روى مرسلا عن الصادق عليه السلام قال ما لاحدكم اذا ضاق بالامر ذرعا ان لا يتناول المصحف
بيده عازما على امر يقتضيه من عند الله ثم يقرأ فاتحة الكتاب ثلثا والاخلاص ثلثا وآية الكرسي ثلثا وعنده مفاتح الغيب ثلثا والقدر ثلثا والجحد
ثلثا والمعوذتين ثلثا ثلثا ويتوجه بالقرآن قائلا اللهم اني اتوجه اليك بالقرآن العظيم من فاتحته الى خاتمته وفيه اسمك الاكبر وكلماتك
التامات يا سامع كل صوت ويا جامع كل فوت ويا بارئ النفوس بعد الموت يا من لا تغشاه الظلمات ولا تشتبه عليه الاصوات اسألك ان تخير لي
بما اشكل علي به فانك عالم بكل معلوم غير معلم بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد الباقر وجعفر الصادق وموسى الكاظم
وعلي الرضا ومحمد الجواد وعلي الهادي والحسن العسكري والخلف الحجة من آل محمد عليه وعليهم السلام ثم تفتح المصحف وتعد الجلالات التي في الصفحة
اليمنى ثم تعد بقدرها اوراقا ثم تعد بعددها اسطرا من الصفحة اليسرى ثم تنظر آخر سطر تجده كالوحي فيما تريد ان شاء الله ووجدت بخط شيخنا البهائي
الشيخ شمس الدين محمد بن علي بن الحسن الجباعي قدس الله ارواحهم نقلا من خط الشهيد نور الله ضريحه نقلا من خط محمد بن احمد بن الحسين بن علي بن زياد
قال اخبرنا الشيخ الاوحد محمد بن الحسن الطوسي اجازة عن الحسين بن عبيد الله عن ابي محمد هرون بن موسى التلعكبري عن محمد بن همام بن سهيل عن محمد
بن جعفر المؤدب عن احمد بن محمد بن خالد البرقي عن عثمان بن عيسى عن سيف عن المفضل بن عمر قال بينا نحن عند ابي عبد الله عليه السلام اذ تذاكرنا ام الكتاب
فقال رجل من القوم جعلني الله فداك انا ربما هممنا بالحاجة فنتناول المصحف فنتفكر في الحاجة التي نريدها ثم نفتح في اول الورق فنستدل
بذلك على حاجتنا فقال ابو عبد الله عليه السلام وتحسنون والله ما تحسنون قلت جعلت فداك وكيف نصنع قال اذا كان لاحدكم حاجة وهم بها فليصل
صلوة جعفر وليدع بدعائها فاذا فرغ من ذلك فليأخذ المصحف ثم ينوي فرج آل محمد بدءا وعودا ثم يقول اللهم ان كان في قضائك وقدرك ان
تفرج عن وليك وحجتك في خلقك في عامنا هذا او في شهرنا هذا فاخرج لنا آية من كتابك نستدل بها على ذلك ثم يعد سبع ورقات ويعد عشرة
اسطر من خلف الورقة السابعة وينظر ما يأتيه في الاحد عشر من السطور ثم يعيد الفعل ثانيا لنفسه **بيان** قوله
وليدع بدعائها اقول لا يبعد ان يكون اشارة الى الدعاء الذي قدمناه في كيفية صلوة جعفر برواية المفضل لاتحاد الراوي فيهما اقول
وجدت في بعض مؤلفات اصحابنا انه قال مما نقل من خط الشيخ يوسف القطيفي رحمه الله ما هذا صورته نقلت من خط الشيخ العلامة جمال الدين
الحسن المطهر طاب ثراه روي عن الصادق عليه السلام قال اذا اردت الاستخارة من الكتاب العزيز فقل بعد البسملة ان كان في قضائك وقدرك ان تمن على شيعة
آل محمد بفرج وليك وحجتك على خلقك فاخرج الينا آية من كتابك نستدل بها على ذلك ثم تفتح المصحف وتعد ست ورقات ومن السابعة ستة اسطر
وتنظر ما فيه **بيان** الظاهر انه سقط منه ثم يعيد الفعل لنفسك

باب الاستخارة بالسبحة والحصا

الفتح وجدت بخط اخي
الصالح الرضي الاوي محمد بن محمد بن محمد الحسيني ضاعف الله سعادته وشرف خاتمته ما هذا لفظه عن الصادق عليه السلام من اراد ان يستخير الله فليقرأ
الحمد عشر مرات ثم يقول اللهم اني استخيرك لعلمك بعاقبة الامور واستشيرك لحسن ظني بك في المأمول والمحذور اللهم ان كان امري هذا
مما نيطت بالبركة اعجازه وبواديه وحفت بالكرامة ايامه ولياليه فخر لي فيه بخيرة ترد شموسه ذلولا وتقعص اياما سرورا يا الله اما امر فأتمر
واما نهي فانتهي اللهم خر لي برحمتك خيرة في عافية ثلث مرات ثم ياخذ كفا من الحصى او سبحته قال السيد هذا لفظ الحديث كما ذكرناه
لعل المراد باخذ الحصى او سبحته ان يكون قد قصد بقلبه انه ان خرج عدد الحصى او السبحة فردا كان افعل وان خرج مزدوجا كان لا تفعل او

باب الاستخارة بالسبحة والحصا

بعينه والحصى والسبحة بمنزلة الرقعتين بعينه ان يجعل القصد في القرعة منه او من الحصى او السبحة فيخرج عن نفسه عددا معلوما ثم يأخذ من الحصى شيئا او من السبحة شيئا ويكون قد قصد بقلبه انه ان وقعت القرعة عليه مثلا افعل واذا وقعت على الحصى او السبحة فلا يفعل فيعمل بذلك ثم قال وحدثني بعض اصحابنا مرسلا في صفة القرعة انه يقرأ الحمد مرة واحدة وانا انزلناه احدى عشرة مرة ثم يدعو بالدعاء الذي ذكرناه عن الصادق ع في الرواية التي قبل هذه ثم يقرع هو وآخر ويقصد بقلبه انه متى وقع عليه او على رفيقه يفعل بحسب ما يقصد في نفسه ويعمل بذلك مع توكله واخلاصه ملو نيته منهاج الصلاح نوع آخر من الاستخارة رويته عن والدي الفقيه سديد الدين يوسف بن علي بن المطهر تغمده الله عن السيد رضي الدين محمد الآوي عن صاحب الزمان عليه السلام وهو ان يقرأ فاتحة الكتاب عشر مرات واقل منه ثلاث مرات والادون منه مرة ثم يقرأ انا انزلناه عشر مرات ثم يقول هذا الدعاء ثلاث مرات اللهم اني استخيرك وساق الدعاء كما مر الى قوله اللهم ان كان الامر الفلاني مما قد نيطت البركة الى قوله تعرف فيه خيرة الى قوله مسرورا اللهم اما امر فأأتمر واما نهي فأنتهي اللهم اني استخيرك برحمتك خيرة في عافية ثم يقبض على قطعة من السبحة ويضمر حاجته ويخرج ان كان عدد تلك القطعة زوجا فهو افعل وان كان فردا لا تفعل او بالعكس وبه يروي عن السيد السعيد رضي الدين علي بن موسى بن طاوس وكان اعبد من رأيناه من اهل زمانه ما ذكره في كتاب الاستخارات قال وجدت بخط اخي الصالح الرضي الى قوله عشر مرات ثم يقول وذكر الدعاء الا انه قال فيه عقيب المحذور اللهم ان كان امري هذا مما قد نيطت بعقبت سرورا بالله اما امر الى قوله من الحصا او سبحة اقول يظهر منه ان نسخة من كتاب السيد كانت مخالفة لما عندنا من النسخ فانها متفقة على ما اثبتنا وكانت نسخة الشيخ الشهيد محمد بن مكي نور الله ضريحه موافقة لنسخة العلامة ره قال في الذكرى ومنها الاستخارة بالعدد ولم تكن هذه مشهورة في العصور الماضية قبل زمان السيد الكبير العابد رضي الدين محمد بن محمد الآوي الحسيني المجاور بالمشهد المقدس الغروي وقد رويناها عنه وجميع مروياته عن عدة من مشايخنا عن الشيخ الكبير الفاضل جمال الدين بن المطهر عن والده رضه عن السيد رضي الدين عن صاحب الامر عليه السلام ثم ذكر مثل ما اورده العلامة عن والده وعن السيد نور الله مرقدهم **بيان** قال الكفعمي نيطت به تعلقت وناط الشيء تعلق وهذا منوط بك اي متعلق والانواط المعاليق ونيط فلان بكذا اي علق قال الشاعر وانشد نيم نيط في آل هاشم كما نيط خلف الراكب القدح الفرد واعجاز الشيء آخره وبواديه اوله ومفتتح الامر ومبتداه ومقبله وعنفوانه واوائله وموارده وبدائه وبواديه نظائره وشوافعه وتواليه واعقابه ومصادره ورواجعه ومصايره وعواقبه واعجازه نظائره وقوله شموسه اي صعوبته ورجل شموس اي صعب الخلق ولا تقل شموص بالصاد وشمس الفرس منع ظهره والذلول ضد الصعب وتقعص اي ترد وتعطف وتقعصت العود عطفته وتقعص بالصاد تصحيف والعين مفتوحة لانه اذا كانت عين الفعل او لامه احد حروف الحلق كان الاغلب فتحها في المضارع انتهى واقول كان الاولى ان يقول اعجاز الشيء اواخره وبواديه اوائله وكذا كان الاولى شموسه اي صعوبته والذلول ضد الصعب واما القعص بالمعنى الذي ذكره فقد ذكره الجوهري قال قعصت العود عطفته كما يعطف عروش الكرم والهودج ولم يورده الفيروزآبادي بهذا المعنى اصلا وهو غريب في كثير من النسخ بالضاد المعجمة ولعله مبالغة في السرور ومعه هذا شايع في عرف العرب والعجم يقول لمن اصابه سرور عظيم مات سرورا ويكون المراد به الانقضاء اي تنقضي بالسرور والتعبير به لان ايام السرور سريعة الانقضاء فان القعص الموت سريعا فعلى هذا يمكن ان يقرأ على بناء المعلوم والمجهول وايامه بالرفع والنصب معا فان الفيروزآبادي القعص كمنع الموت الوحي وضربه فمات مكانه وقعصه كمنعه قتله مكانه كقعصه وانقعص مات والشيء انثنى انتهى فعلى ما ذكرناه يمكن ان يكون بالمهملة بالمعنى الذي ذكره في المعجمة ولا يبعد ان يكون في الاصل تقضي فصحف ولعل الاولى العمل بالرواية التي ليس فيها هذه الكلمة واعلم ان الظاهر من الرواية اخذ كف من السبحة بان يأخذ قطعة من السبحة المنظومة او المنثورة في كفه لا ان يقبض على جزء من السبحة وان امكن حمله عليه لم اعلم ان ما اورده السيد اولا واختاره العلامة ره عليهما اظهر واما ما ذكره السيد اخيرا فهو بعيد ولعل مراده انه ينوي بقلبه عددا خاصا اما نوعا كالزوج او الفرد او شخصا كعشرة مثلا فيقصد ان كان موافقا لما نواه يعمل به والا فلا او بالعكس والرواية التي اوردها اخيرا ايضا في غاية الاجمال والاغلاق ويحتمل ان يكون المراد بها القرعة المعروفة عند المخاصمات فيكتب اسم المتخاصمين في رقعتين فيخرج احدهما وان يكون المراد الاستخارة المعروفة فيجعل رفيقا ويقول له انا اقول افعل وانت تقول لا تفعل او بالعكس فيكتب الاسمين في رقعتين ويخرج احدهما ويعمل بمقتضاها ويمكن ان يكون هذا مخصوصا بما اذا كان لرفيقه امر بما لا يريده او بينهما تخاير بينه اقول سمعت والدي ره يروي عن شيخه البهائي نور الله ضريحه انه كان يقول سمعنا مذاكرة عن مشايخنا عن القائم صلوات الله عليه في الاستخارة بالسبحة انه يأخذها ويصلي على النبي وآله صلوات الله عليه وعليهم ثلاث مرات ويقبض على السبحة ويعد اثنين اثنين فان بقيت واحدة فهو افعل وان بقيت اثنتان فهو لا تفعل ووجدت في مؤلفات اصحابنا نقلا من كتاب السعادات مرويا عن الصادق ع قال يقرأ الحمد مرة والاخلاص ثلاثا ويصلي على محمد

واليمو

باب الاستخارة بالاستشارة

وآل محمد خمس عشرة مرة ثم يقول اللهم إني أسألك بحق الحسين وجده وأبيه وأمه وأخيه والأئمة من ذريته أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تجعل لي الخيرة في هذه السبحة وأن ترينى ما هو الأصلح لي في ديني ودنياي وعاجل أمري وآجله فما أنا عازم عليه فأمرني وإلا فانهني إنك على كل شيء قدير ثم يقبض قبضة من السبحة ويعدها ويقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله إلى آخر القبضة فإن كانت الأخيرة سبحان الله فهو مخير بين الفعل والترك وإن كان الحمد لله فهو أمر وإن كان لا إله إلا الله فهو نهي ورويت بخط الشيخ يوسف بن الحسين أيضا ووجدت بخط الشهيد السعيد محمد بن مكي قدس الله روحه قال تقرأ إنا أنزلناه عشر مرات ثم تدعو بهذا الدعاء اللهم إني أستخيرك لعلمك بعاقبة الأمور وأستشيرك لحسن ظني بك في المأمول والمحذور اللهم إن كان الأمر الذي عزمت عليه مما قد نيطت بالبركة أعجازه وبواديه وحفت بالكرامة أيامه ولياليه فأسألك بمحمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين وعلي ومحمد وجعفر وموسى وعلي ومحمد وعلي والحسن والحجة القائم عليهم السلام أن تصلي على محمد وعليهم أجمعين وأن تخير لي خيرة ترد شموسه ذلولا وتقعض أيامه سرورا اللهم إن كان أمرا فاجعله في قبضة الفرد وإن كان نهيا فاجعله في قبضة الزوج ثم تقبض على السبحة وتعمل على ما يخرج لك. ووجدت بخط الشيخ الجليل محمد بن علي الجباعي جد شيخنا البهائي قدس الله روحهما أنه نقل من خط السعيد الشهيد محمد بن مكي نور الله ضريحه هكذا طريق الاستخارة الصلاة على محمد وآله سبع مرات ويقول يا أسمع السامعين ويا أبصر الناظرين ويا أسرع الحاسبين ويا أرحم الراحمين ويا أحكم الحاكمين صل على محمد وآل محمد ثم الزوج والفرد

> في البيع والتجارة اللهم إن كان الأصلح لي

باب

الاستخارة بالاستشارة المقنعة والفقيه نقلا منه عن الصادق عليه السلام قال إذا أراد أحدكم أمرا فلا يشاور فيه أحدا حتى يبدأ فيشاور الله عز وجل فقيل له ما مشاورة الله عز وجل قال يستخير الله فيه أولا ثم يشاور فيه فإنه إذا بدأ بالله أجرى الله له الخير على لسان من شاء من الخلق الفتح بإسناده عن جده شيخ الطائفة قدس سره بإسناده عن هارون بن خارجة عن أبي عبد الله عليه السلام قال إذا أراد أحدكم أمرا فلا يشاور فيه أحدا حتى يشاور الله تبارك وتعالى فيه قلنا وكيف يشاوره قال يستخير الله فيه أولا ثم يشاور فيه فإذا بدأ بالله أجرى الله الخيرة على لسان من أحب من الخلق معاني الأخبار عن أبيه عن محمد بن أبي القاسم عن محمد بن علي الكوفي عن عثمان بن عيسى عن هارون بن خارجة مثله المحاسن عن أبيه عن عثمان مثله الفتح روى سعد بن عبد الله في كتاب الدعاء عن الحسين بن علي عن أحمد بن هلال عن عثمان بن عيسى عن إسحاق بن عمار قال قال أبو عبد الله عليه السلام إذا أراد أحدكم أن يشتري أو يبيع أو يدخل في أمر فليبتدئ بالله ويسأله قال قلت فما يقول قال يقول اللهم إني أريد كذا وكذا فإن كان خيرا لي في ديني ودنياي وآخرتي وعاجل أمري وآجله فيسره لي وإن كان شرا لي في ديني ودنياي فاصرفه عني رب اعزم لي على رشدي وإن كرهته وأبته نفسي ثم يستشير عشرة من المؤمنين فإن لم يقدر على عشرة ولم يصب إلا خمسة فيستشير خمسة مرتين فإن لم يصب إلا رجلين فليستشرهما خمس مرات فإن لم يصب إلا رجلا واحدا فليستشره عشر مرات المكارم قال الصادق عليه السلام إذا أردت أمرا فلا تشاور فيه أحدا حتى تشاور ربك قال قلت وكيف أشاور ربي قال تقول أستخير الله مائة مرة ثم تشاور الناس فإن الله يجري لك الخيرة على لسان من أحب منهم نقلا من كتاب المحاسن عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال إن المشورة لا تكون إلا بحدودها الأربعة فمن عرفها بحدودها وإلا كانت مضرتها على المستشير أكثر من منفعتها فأولها أن يكون الذي تشاوره عاقلا والثانية أن يكون حرا متدينا والثالثة أن يكون صديقا مواخيا والرابعة أن تطلعه على سرك فيكون علمه به كعلمك ثم يستر ذلك ويكتمه فإنه إذا كان عاقلا انتفعت بمشورته وإذا كان حرا متدينا أجهد نفسه في النصيحة لك وإذا كان صديقا مواخيا كتم سرك إذا أطلعته عليه وإذا أطلعته على سرك فكان علمه كعلمك تمت المشورة وكملت النصيحة ومنه عن يحيى بن عمران الحلبي قال أبو عبد الله عليه السلام إن المشورة محدودة فمن لم يعرفها بحدودها كان ضررها عليه أكثر من نفعها وساق الحديث نحوا مما مر إلى قوله وإذا أطلعته على سرك فكان علمه به كعلمك به اجتهد نفسه في النصيحة وكملت المشورة **بيان** قال صاحب درة الغواص المشورة بفتح الميم وسكون الشين وفتح الواو من أوهام الخواص وقال بل الصحيح فتح الميم وضم الشين وسكون الواو وقال الفيروزآبادي المشورة مفعلة لا مفعولة واستشاره طلب منه المشورة وقال الجوهري المشورة الشورى وكذا المشورة بضم الشين تقول منه شاورته في الأمر واستشرته المكارم عن الصادق عليه السلام قال استشر العاقل من الرجال الورع فإنه لا يأمر إلا بخير وإياك والخلاف فإن خلاف الورع العاقل مفسدة في الدين والدنيا وعنه عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله مشاورة العاقل الناصح يمن ورشد وتوفيق من الله عز وجل فإذا أشار عليك الناصح العاقل فإياك والخلاف فإن في ذلك العطب وعن الحسن بن الجهم قال كنا عند الرضا عليه السلام فذكرنا أباه فقال كان عقله لا يوازن به العقول وربما شاور الأسود من سودانه فقيل له تشاور مثل هذا فقال إن الله تعالى ربما فتح على لسانه قال فكانوا ربما أشاروا عليه بالشيء فيعمل به من الضيعة والبستان وعن الصادق عليه السلام قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وآله ما الحزم قال مشاورة ذوي الرأي واتباعهم وعنه عليه السلام فيما أوصى به عليا عليه السلام قال لا مظاهرة أوثق من المشاورة ولا عقل كالتدبير وعنه عليه السلام قال إياكم والتي قبل أن تحكم مفسدة للعيون بإسناده عن الرضا عن آبائه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من قوم كانت لهم مشورة فحضر معهم من اسمه محمد أو حامد أو محمود أو أحمد فأدخلوه في مشورتهم إلا خير لهم

اول ثلث

باب الاستخارة بالدعاء

اقول قد مضت اخبار المشورة في كتاب العشرة وقد وردت اخبار كثيرة في النهي عن مشاورة النساء وقد روي عن الصادق ع اياكم ومشاورة النساء
فان فيهن الضعف والوهن والعجز وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اراد الحرب دعا نساءه فاستشارهن ثم خالفهن وقال امير المؤمنين ع
في كلام له اتقوا شرار النساء وكونوا من خيارهن على حذر وان امرنكم بالمعروف فخالفوهن كيلا يطمعن منكم في المنكر **باب** الاستخارة
بالدعاء فقط من غير استعمال عمل يظهر به الخيرة واستشارة احد ثم العمل بما يقع في قلبه او انتظار ما يرد عليه من الله عز وجل الفتح عن محمد بن نما
واسعد بن عبد القاهر باسنادهما الى شيخ الطائفة باسناده الى الحسين بن محبوب عن ابي ايوب الخزاز عن ابن مسكان عن ابن ابي يعفور قال سمعت ابا
عبد الله عليه السلام يقول في الاستخارة تعظم الله وتمجده وتحمده وتصلي على النبي وآله صلى الله عليه وآله ثم تقول اللهم اني اسألك بانك عالم
الغيب والشهادة الرحمن الرحيم وانت علام الغيوب استخير الله برحمته ثم قال ابو عبد الله عليه السلام ان كان الامر شديدا تخاف فيه فقله مائة مرة و
ان كان غير ذلك فثلاث مرات وفي منه بالاسناد الى الشيخ باسناده الى هرون بن خارجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال من استخار الله مرة واحدة وهو راض
بما خار الله له خار الله له حتما ومنه قال ذكر سعد بن عبد الله في كتاب الدعاء عن الحسين عن عثمن بن عيسى عن عمرو بن خارجة قال سمعت ابا عبد الله ع
يقول من استخار الله تبارك وتعالى مرة واحدة وهو راض بما صنع الله خار الله تبارك وتعالى له حتما المحاسن عن ابيه عن عثمان مثله الفتح
نقلا من كتاب الدعاء لسعد بن عبد الله عن محمد بن اسمعيل بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابان بن عثمن عن محمد الطيار قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام بلغني انك قلت ما استخار الله عبد في امره مائة مرة الا وفق لخير الامرين فقال نعم ما من عبد مؤمن يستخير الله في امر يريده مرة
واحدة الا وفق لخير الامرين ومنه قال وجدت في اصل عتيق من اصول اصحابنا ما هذا لفظه وجاء بالاستخارة في الامر الذي تهوى ان
تفعله اللهم وفق لي كذا وكذا واجعل لي فيه الخيرة في عافية تقول ما شئت من مرة واذا كان مما تحب ان تعزم لك على اصلحه قلت اللهم
وفق لي فيه الخيرة في عافية فان في قول من يقول فعلك ان في علم الله الخير والشر ومنه عن محمد بن نما واسعد بن عبد القاهر باسنادهما
الى ابن محبوب عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال الاستخارة في كل ركعة من الزوال ومنه عن محمد بن نما واسعد باسنادهما الى
شيخ الطائفة عن ابن ابي جيد عن ابن الوليد عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد في كتاب الصلوة عن صفوان وفضالة عن العلا
عن محمد عن احدهما عليهما السلام مثله قال السيد اخذت الحديثين من اصل ابن محبوب والحسين بن سعيد من نسختين عتيقتين وكان اصل الحسين بخط
جدي ابي جعفر ره المكارم روى حماد بن عثمن عن الصادق ع انه قال في الاستخارة ان يستخير الله الرجل في اخر سجدة مائة مرة ومرة ويحمد الله ويصلي
على النبي وآله ثم يستخير الله خمسين مرة ثم يحمد الله تعالى ويصلي على النبي وآله صلى الله عليه وعليهم ويتم المائة والواحدة امان الفتح باسناده
الى جده شيخ الطائفة باسناده عن حماد بن عثمن قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الاستخارة فقال استخر الله مائة مرة ومرة في اخر سجدة
من ركعتي الفجر تحمد الله وتمجده وتثني على النبي وعلى اهل بيته ثم تستخير الله تمام المائة مرة ومرة اقول لعله سقط شيء منه كما يظهر من
المكارم المكارم وكان امير المؤمنين ع يصلي ركعتين ويقول في دبرهما استخير الله مائة مرة ثم يقول اللهم اني قد هممت بامر قد علمته فان كنت
تعلم انه خير لي في ديني ودنياي وآخرتي فيسره لي وان كنت تعلم انه شر لي في ديني ودنياي وآخرتي فاصرفه عني كرهت نفسي ذلك ام احبت
فانك تعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب ثم يعزم وروي ان رجلا جاء الى ابي عبد الله ع فقال له جعلت فداك اني ربما ركبت الحاجة فاندم عليها فقال له اين
انت عن الاستخارة فقال الرجل جعلت فداك فكيف الاستخارة فقال اذا صليت صلوة الفجر فقل بعد ان ترفع يديك حذاء وجهك اللهم انك تعلم ولا اعلم
وانت علام الغيوب فصل على محمد وآل محمد وخر لي في جميع ما عزمت به من اموري خيار بركة وعافية الفتح نقلا من اصل كتاب الحسين بن سعيد عن فضالة عن
معوية بن وهب عن زرارة عن ابي عبد الله ع في الامر يطلبه الطالب من ربه قال يتصدق في يومه على ستين مسكينا على كل مسكين صاع بصاع النبي صلى الله
عليه وآله فاذا كان الليل اغتسل في ثلث الليل الباقي ويلبس ادنى ما يلبس من يعول من الثياب الا ان عليه في تلك الثياب ازارا ثم يصلي ركعتين
فاذا وضع جبهته في الركعة الاخيرة للسجود هلل الله وعظمه ومجده وذكر ذنوبه فاقر بما يعرف منها يسمي ثم يرفع راسه فاذا وضع راسه في السجدة الثانية استخار الله مائة
مرة يقول اللهم اني استخيرك ثم يدعو الله بما شاء ويسأله اياه وكلما سجد فليفض بركبتيه الى الارض يرفع الازار حتى يكشفهما ويجعل الازار من خلفه
بين اليتيه وباطن ساقيه **بيان** الظاهر انه يلبس الازار عوضا عن السراويل ليمكنه الافضاء بركبتيه الى الارض قوله ويجعل الازار اي
ما تأخر منه فقط او ما تقدم منه ايضا المكارم عن ابي جعفر عليه السلام قال كان علي بن الحسين ع اذا عزم بحج او عمرة او عتق او شراء او بيع تطهر وصلى ركعتي
الاستخارة وقرأ فيهما سورة الرحمن وسورة الحشر فاذا فرغ من الركعتين استخار الله مائتي مرة ثم قرأ قل هو الله احد والمعوذتين ثم قال اللهم اني
قد هممت بامر قد علمته فان كنت تعلم انه خير لي في ديني ودنياي وآخرتي فاقدره لي وان كنت تعلم انه شر لي في ديني ودنياي وآخرتي فاصرفه
عني رب اعزم لي على رشدي وان كرهته وابته نفسي بسم الله الرحمن الرحيم ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله حسبي الله ونعم الوكيل ثم يمضي
ويعزم الفتح نقلا من كتاب بعض المخالفين عن جابر مثله الا انه ليس فيه قراءة قل هو الله والمعوذتين تفسير علي بن ابرهيم عن ابيه عن علي بن اسباط قال

محمد بن الحسن ره

فاذا وضع راسه

دخلت

باب الاستخارة بالدّعا

دخلت على الرضا عليه السلام وقلت قد أردت مصر أفأركب بحرا أو برا فقال لا عليك أن تأتي مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وتصلي ركعتين وتستخير الله مائة مرة ومرة فإذا عزمت على شيء وركبت البر فإذا استويت على راحلتك فقل سبحان الله الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون **قب** الإسناد عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن أسباط مثله إلا أن فيه فصل ركعتين في غير وقت فريضة ثم تستخير الله مائة مرة فإن خرج لك البر فقل الخبر ومنه عن السندي بن محمد عن صفوان الجمال عن أبي عبد الله عليه السلام قال ما استخار الله عز وجل عبد في أمر قط مائة مرة يقف عند رأس الحسين عليه السلام فيحمد الله ويهلله ويسبحه ويمجده ويثني عليه بما هو أهله إلا رماه الله تبارك وتعالى بخير الأمرين قال وسمعته يقول في الاستخارة اللهم إني أسألك بعلمك وأستخيرك بعزتك وأسألك من فضلك العظيم وأنت علام الغيوب فإن علمت أن كان هذا الأمر خيرا لي في ديني ودنياي وآخرتي فيسره لي وبارك لي فيه وإن كان شرا فاصرفه عني واقض لي الخير حيث كان ورضني به حتى لا أحب تعجيل ما أخرت ولا تأخير ما عجلت **الفتح** روى سعد عبد الله المجمع على الاعتماد عليه في كتاب الأدعية عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن صفوان الجمال وذكر مثله إلا أن فيه يقف عند رأس الحسين وفي قوله إلا رماه الله بخير الأمرين قال يقول في الاستخارة اللهم إني أستخيرك بعزتك إلى قوله وبارك لي فيه وأعني عليه بالحول وأمض لي بالخير حيث ما كان إلى آخر الدعاء **بيان** يؤيد نسخة قرب الإسناد ما سيأتي في رواية أخرى عن صفوان ويؤيد رواية الفتح ما مر في رواية حماد نقلا عن المكارم **قرب الإسناد** بالإسناد عن علي بن جعفر عن أخيه قال قال رجل له جعلت فداك إني أريد وجه كذا وكذا فعلمني استخارة إن كان ذلك الوجه خيرة أن ييسره الله لي وإن كان شرا صرفه الله عني فقال له وتحب أن تخرج في ذلك الوجه قال له الرجل نعم قال قل اللهم قدر لي كذا وكذا واجعله خيرا لي فإنك تقدر على ذلك **مجالس الشيخ** عن والده عن أبي محمد الفحام عن محمد بن أحمد الهاشمي عن عيسى بن أحمد المنصوري عن عم أبيه عن أبي الحسن العسكري ع عن آبائه عن الصادق عليهم السلام قال إذا عرضت لأحدكم حاجة فليستشر الله ربه فإن أشار عليه اتبع وإن لم يشر عليه توقف قال فقلت يا سيدي وكيف أعلم ذلك قال تسجد عقيب المكتوبة وتقول اللهم خر لي مائة مرة ثم تتوسل بنا وتصلي علينا وتستشفع بنا ثم تنظر ما يلهمك تفعله فهو الذي أشار عليك به **ومنها المجتنى** عن الصادق عليه السلام قال استخارة الباقر ع اللهم إن خيرتك تنيل الرغائب وتجزل المواهب وتغنم المطالب وتطيب المكاسب وتهدي إلى أجمل العواقب وتقي محذور النوائب اللهم يا مالك الملوك أستخيرك فيما عزم رأيي عليه وقادني مولاي إليه فسهل من ذلك ما توعر ويسر منه ما تعسر واكفني في استخارتي المهم وادفع عني كل ملم واجعل عاقبة أمري غنما ومحذوره سلما وبعده قربا وجدبه خصبا أعطني يا رب لواء الظفر فيما استخرتك فيه وفوز الإنعام فيما دعوتك له ومن علي بالإفضال فيما رجوتك فإنك تعلم ولا أعلم وتقدر ولا أقدر وأنت علام الغيوب **فقه الرضا** قال ع إذا أردت أمرا فصل ركعتين واستخر الله مائة مرة ومرة وما عزم لك فافعل وقل في دعائك لا إله إلا الله العلي العظيم لا إله إلا الله الحليم الكريم رب بحق محمد وعلي خر لي في أمر كذا وكذا للدنيا والآخرة خيرة من عندك ما لك فيه رضا ولي فيه صلاح في خير وعافية يا ذا المن والطول **ومنه** عن علي بن الحكم عن أبان الأحمر عن شهاب بن عبد ربه عن أبي عبد الله ع قال كان أبي إذا أراد الاستخارة في الأمر توضأ وصلى ركعتين وإن كانت الخادم لتكلمه فيقول سبحان الله ولا يتكلم حتى يفرغ ومنه عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال سمعت جعفر بن محمد عليهما السلام يقول ليجعل أحدكم مكان قوله اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك اللهم إني أستخيرك برحمتك وأستقدرك الخير بقدرتك عليه وذلك لأن في قولك اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك الخير والشر فإذا اشترطت في قولك كان لك شرطك إن استجيب لك ولكن قل اللهم إني أستخيرك برحمتك وأستقدرك الخير بقدرتك عليه لأنك عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم فأسألك أن تصلي على محمد النبي وآله كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم إن كان هذا الأمر الذي أريد خيرا لي في ديني ودنياي وآخرتي فيسره لي وإن كان غير ذلك فاصرفه عني واصرفني عنه **ومنه** بهذا الإسناد عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال كان بعض آبائي عليهم السلام أجمعين يقول اللهم لك الحمد وبيدك الخير كله اللهم إني أستخيرك برحمتك وأستقدرك الخير بقدرتك عليه لأنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب اللهم فما كان من أمر هو أقرب من طاعتك وأبعد من معصيتك وأرضى لنفسك وأقضى لحقك فيسره لي ويسرني له وما كان من غير ذلك فاصرفه عني واصرفني عنه فإنك لطيف لذلك والقادر عليه **المكارم** عن سعد مثل الخبر **المحاسن** عن عثمان بن عيسى عن عمرو بن شمر عن جابر عن أبي جعفر ع قال كان علي بن الحسين ع إذا هم بأمر حج أو عمرة أو بيع أو شراء أو عتق تطهر ثم صلى ركعتي الاستخارة فقرأ فيهما سورة الحشر والرحمن والمعوذتين وقل هو الله أحد ثم قال اللهم إن كان كذا وكذا خيرا لي في ديني ودنياي وآخرتي وعاجل أمري وآجله فيسره لي رب اعزم لي على رشدي وإن كرهت ذلك وأبته نفسي **الفتح** بالإسناد إلى شيخ الطائفة عن المفيد عن ابن قولويه عن الكليني عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن عثمان بن عيسى مثله وبالإسناد إلى الشيخ عن ابن أبي جيد عن محمد بن الحسن عن الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى مثله إلا أنه لم يقل فيه أنه يقرأ قل هو الله أحد **المحاسن** عن عدة من أصحابنا عن علي بن أسباط عمن قال لي أبو جعفر ع إذا أردت الاستخارة في الأمر العظيم

المحاسن عن النوفلي بإسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من استخار الله تعالى فليوتر

باب الاستخارة بالدعاء

استخير الله مائة مرة وان كان شيء يسير استخار ثلاث مرات في مقعد تقول اللهم اني اسئلك بانك عالم الغيب والشهادة ان كنت تعلم ان كذا وكذا خير لي فخره لي ويسره وان كنت تعلم انه شر لي في ديني ودنياي وآخرتي فاصرفه عني الى ما هو خير لي ورضني في ذلك بقضائك فانك تعلم ولا اعلم وتقدر ولا اقدر وتقضي ولا اقضي انك علام الغيوب ومنه عن عدة من اصحابنا عن علي بن اسباط رفعه الى ابي عبد الله ع قال تقول في الاستخارة استخير الله واستقدر الله واتوكل على الله ولا حول ولا قوة الا بالله اردت امرا فاسأل الهي ان كان ذلك لي رضا ان يقضي لي حاجتي وان كان لك سخطا ان يصرفني عنه وان يوفقني لرضاك الفتح باسنادنا عن شيخ الطائفة عن ابن ابي جيد عن ابن الوليد عن الصفار عن ابن ابي الخطاب عن علي بن اسباط قال دخلت على ابي الحسن الرضا ع فسألته عن الخروج في البر والبحر الى مصر فقال ائت مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله في غير وقت صلاة فريضة فصل ركعتين واستخر الله مائة مرة ومرة فانظر ماذا يقضي الله ومنه نقلا من كتاب سعد بن عبد الله في الادعية عن علي بن مهزيار قال كتب ابو جعفر الثاني عليه السلام الى ابراهيم بن شيبة فهمت ما استامرت فيه من ضيعتك التي تعرض لك السلطان فيها فاستخر الله مائة مرة خيرة في عافية فان احلولى بقلبك بعد الاستخارة بيعها فبعها واستبدل غيرها ان شاء الله تعالى ولا تتكلم بين اضعاف الاستخارة حتى تتم المائة ان شاء الله بيان فان احلولى من الحلاوة نوع حلى واحلولى الفتح باسناده الصحيح الى محمد بن يعقوب الكليني فيما صنفه من كتاب رسائل الائمة صلوات الله عليهم فيما يختص بمولانا الجواد عليه السلام فقال ومن كتاب الى علي بن اسباط بسم الله الرحمن الرحيم وفهمت ما ذكرت من امر بناتك وانك لا تجد احدا مثلك فلا تفكر في ذلك يرحمك الله فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال اذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه وان لا تفعلوه تكن فتنة في الارض وفساد كبير وفهمت ما استامرت فيه من امر ضيعتك التي تعرض لك السلطان فيها فاستخر الله مائة مرة خيرة في عافية فاذا احلولى في قلبك بعد الاستخارة فبعها واستبدل غيرها ان شاء الله ولتكن الاستخارة بعد صلوتك ركعتين ولا تكلم احدا بين اضعاف الاستخارة حتى تتم مائة مرة اقول قال السيد ابن طاوس بعد ايراد رواية عبد الله بن ميمون القداح التي اوردناها في الباب الاول اخترنا منها قوله عليه السلام خيرة في عافية ما هذا لفظه رأيت بعد هذا الحديث المذكور في الاصل الذي رويته منه وهو متصل عقيب ما اوردناه وما اعلم هل هو متصل بالحديث وانه منه او هو زيادة عليه خارج عنه وها هو على لفظه ومعناه اللهم اني استخيرك بعلمك واستعينك بقدرتك واسألك باسمك العظيم ان كان كذا وكذا خيرا لي في ديني ودنياي وآخرتي وعاجل امري وآجله فقدره لي ويسره لي وان كان شرا فاصرفه عني برحمتك فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب الفتح قال الحميدي في الجمع بين الصحيحين روي عن جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وآله يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال عاجل امري وآجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال عاجل امري فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به قال ويسمي حاجته مكارم عن جابر مثله الفتح نقلا من فردوس الاخبار ان النبي صلى الله عليه وآله قال يا انس اذا هممت بامر فاستخر ربك فيه سبع مرات ثم انظر الى الذي يسبق الى قلبك فان الخيرة فيه يعني افعل ذلك ومنه نقلا عن كتاب بعض المخالفين في وصايا النبي صلى الله عليه وآله لعلي ع يا علي اذا اردت امرا فاستخر ربك ثم ارض بما يخير لك تسعد في الدنيا والآخرة ومنه نقلا عن كتاب بعض المخالفين انه قال بلغني عن بعض العلماء قال من اراد امرا فلا يشاور احدا حتى يشاور الله فيه بان يستخير الله اولا ثم يشاور فيه فانه اذا بدأ بالله اجرى له الخيرة على لسان من يشاء من الخلق ثم ليصل ركعتين يقرأ يا ايها الكافرون وقل هو الله احد ثم ليحمد الله ويثني عليه وليصل على النبي وآله صلى الله عليه وآله ويقول اللهم ان كان هذا الامر خيرا لي في ديني ودنياي فيسره لي وقدره لي وان كان غير ذلك فاصرفه عني ثم افعل هكذا استجاب الله دعاءه قال ورأيت بخط ابيه انه يقول في آخر ركعة من صلوة الليل وهو ساجد مائة مرة استخير الله برحمته ويقبل بالخير في آخر سجدة من ركعتي الفجر مائة مرة ويحمد الله ويثني عليه ويصلي على النبي صلى الله عليه وآله ويتم المائة بالواحدة ويقول اللهم يا ابصر الناظرين ويا اسمع السامعين ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين صل على محمد وآل محمد وخر لي في كذا وقل ايضا لا اله الا الله العلي العظيم لا اله الا الله الحليم الكريم رب بحق محمد وآل محمد خر لي في كذا في الدنيا والآخرة خيرة في عافية ومنه بالاسناد الى شيخ الطائفة عن المفيد عن ابن قولويه عن الكليني عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن عمرو بن حريث قال قال ابو عبد الله ع صل ركعتين واستخر الله فوالله ما استخار الله مسلم الا خار الله له البتة قال السيد وروي هذا الحديث بالفاظ باسنادي الى جدي فيما رواه في كتاب تهذيب الاحكام وكتاب المصباح الكبير المتهجد عن يحيى الحلبي مثله الفتح بالاسناد الى الشيخ عن ابن ابي جيد عن ابن الوليد عن الصفار عن علي بن ابي حمزان عن المفضل بن صالح عن جابر قال ورواه حنان بن زياد عن ابراهيم بن سليمان عن جابر عن الامام الباقر ع انه قال كان علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام اذا هم بحج او عمرة او بيع او شراء او عتق او غير ذلك تطهر ثم صلى ركعتين للاستخارة يقرأ فيهما بعد الفاتحة سورة الحشر

صلى على محمد وآله

والرحمن

باب الاستخارة بالدعاء

والرحمن ثم يقرأ بعدها المعوذتين وقل هو الله أحد يفعل هذا في كل ركعة فإذا فرغ منها قال بعد التسليم وهو جالس اللهم إن كان كذا وكذا خيرا
لي في ديني ودنياي وآخرتي وعاجل أمري وآجله فامضه وإلا فاصرفه عني رب اعزم لي على رشدي وإن كرهته نفسي المتهجد روى جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال كان علي
بن الحسين عليهما السلام إذا هم بأمر ... إلى قوله ثم يقرأ المعوذتين ثم يقول اللهم إلى قوله ودنياي وآخرتي في الموضعين وآجلهما مكان عاجلها وآخره وإن
كرهت ذلك وأبته نفسي الفتح عن الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان عن أحمد بن يعقوب الأصفهاني عن أحمد بن علي الأصفهاني عن إبراهيم بن محمد بن سعيد الثقفي
عن أحمد بن محمد بن عمر بن يونس اليماني عن محمد بن إبراهيم الأصبحي وسليمان بن عمر الأصبحي قالا حدثنا محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام
عن علي بن الحسين قال قال علي عليه السلام إنه كان لرسول الله صلى الله عليه وآله سر قل ما عثر عليه وكان يقول وأنا أقول لعنة الله وملائكته وأنبيائه ورسله وصالح
خلقه على مفشي سر رسول الله صلى الله عليه وآله إلى غير ثقة فاكتموا سر رسول الله سمعته يقول يا علي ... واسمعا أحدثك إلا علانية ما
سمعته أذناي ووعى قلبي ونظر بصري إن لم يكن من الله فمن رسوله يعني جبرئيل عليه السلام فإياك يا علي أن تضيع سري فإني قد دعوت الله أن يذيق من
أضاع سري هذا حر جهنم ثم قال يا علي إن كثيرا من الناس وإن قل تعبدهم إذا علموا ما أقول كانوا في أشد العبادة وأفضل الاجتهاد ولولا طغاة هذه
الأمة لبثثت هذا السر ولكني علمت أن الدين إذا يضيع فأحببت أن لا ينتهي ذلك إلا إلى ثقة إني لما أسري بي إلى السماء السابعة فتح لي بصري
إلى فرجة في العرش يفور كما يفور القدر فلما أردت الانصراف أقعدت عند تلك الفرجة ثم نوديت يا محمد إن ربك يقرأ عليك السلام ويقول
لك أنت أكرم خلقه عليه وعنده علم قد زواه يعني خزنه عن جميع الأنبياء وجميع أممهم غيرك وغير أمتك لمن ارتضيت منهم أن يبثوه لمن
بعدهم لمن يرضى الله منهم أنه لا يصيبهم بعد ما يقولونه ذنب كان قبله ولا مخافة ما يأتي من بعده ولذلك أمرك بكتمانه لئلا يقول العاملون
حسبنا هذا من الطاعة يقول علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن محمد الطاوس ثم ذكر في جملة أسرار هذا الدعاء ما هذا لفظه يا محمد ومن هم بأمرين
فأحب أن تختار له أرضاهما لي فألزمه إياه فليقل حين يريد ذلك اللهم اختر لي بعلمك ووفقني بعلمك لرضاك ومحبتك اللهم اختر لي بقدرتك
وجنبني بعزتك مقتك وسخطك اللهم اختر لي فيما أريد من هذين الأمرين وتسميهما أيسرهما إلي وأحبهما إليك وأقربهما منك وأرضاهما لك
اللهم إني أسألك بالقدرة التي زويت بها علم الأشياء كلها عن جميع خلقك فإنك عالم بهواي وسريرتي وعلانيتي فصل على محمد وآله واسفع
بناصيتي إلى ما تراه لك رضا وفيما استخرتك فيه خيرا بالمرضي من ذلك أمرا أرضى فيه بحكمك واتكل فيه على قضائك واكتفي فيه بقدرتك ولا
تقلبني وهواي لهواك مخالفا ولا بما أريد مجانبا أغلب بقدرتك التي تقضي بها ما أحببت على من أحببت بهواك هواي ويسرني لليسرى
التي ترضى بها عن صاحبها ولا تخذلني بعد تفويضي إليك أمري برحمتك التي وسعت كل شيء اللهم أوقع خيرتك في قلبي وافتح قلبي للزومها
يا كريم آمين رب العالمين فإنه إذا قال ذلك اخترت له منافعه في العاجل والآجل **بيان** واسفع بناصيتي أي خذها جاذبا وموصلا
إلى ما تراه لك رضا قال الجوهري سفعت بناصيته أي أخذت ومنه قوله تعالى لنسفعا بالناصية ويقال بقدرتك بقوتك أو تغلب بها بهواك
هواي قال الكفعمي أي بإرادتك رأيي والمعنى طلبت مختاره وأقول هذا الدعاء من أدعية السر وأورده الكفعمي وغيره وسيأتي في كتاب
الدعاء بسندها إن شاء الله تعالى **الفتح** عن محمد بن نما والشيخ أسعد بن عبد القاهر بإسنادهما إلى أبي جعفر الطوسي عن التلعكبري عن الحسن بن محمد بن يحيى
العلوي عن محمد بن المطهر عن أبيه عن محمد بن شلقان المصري عن علي بن النعمان الأعلم عن عمير بن المتوكل بن هارون البلخي عن أبيه عن يحيى بن زيد وعن
مولانا جعفر بن محمد الصادق فيما رواه من أدعية الصحيفة عن زين العابدين عليه السلام من نسخة تاريخ كتابتها سنة خمس عشرة وأربعمائة قال وكان من دعائه
في الاستخارة اللهم إني أستخيرك بعلمك فصل على محمد وآل محمد واقض لي بالخيرة وألهمنا معرفة الاختيار واجعل لنا ذلك ذريعة إلى الرضا بما قضيت
والتسليم لما حكمت فأزح عنا ريب الارتياب وأيدنا بيقين المخلصين ولا تسمنا عجز المعرفة عما تخيرت فنغمط قدرك ونكره موضع رضاك
ونجنح إلى التي هي أبعد من حسن العاقبة وأقرب من ضد العافية حبب إلينا ما نكره من قضائك وسهل علينا ما نستصعب من حكمك وألهمنا
الانقياد لما أوردت علينا من مشيتك فلا نكره ما أحببت ولا نتحرى ما كرهت واختم لنا بالتي هي أحمد عاقبة وأكرم مصيرا إنك تفيد الكريمة
وتعطي الجسيمة وتفعل ما تريد **بيان** هذا الدعاء من أدعية الصحيفة الشريفة وإنما أوردته هنا للاختلاف بينه وبين النسخ المشهورة سندا
ومتنا وإزاحة الارتياب أي بعد عنا شك الذين يشكون ويرتابون في حسن ما يقضي الله على عباده وحكمته ولا تسمنا بضم السين أي لا تورد علينا
وفي بعض النسخ بالكسر أي تجعلنا متصفا بعجز المعرفة ومنه قوله تعالى يسومونكم سوء العذاب يحولونكم فنغمط قدرك أي نحتقره ما نستصعب نعده
صعبا وقال الكفعمي الكريمة كل شيء يكرم وكرائم المال خيارها والجسيمة العظيمة وجسم الشيء أعظمه **الفتح** ذكر الشيخ الفاضل محمد بن علي بن محمد في
كتاب له في العمل ما هذا لفظه دعاء الاستخارة عن الصادق عليه السلام تقوله بعد فراغك من صلاة الاستخارة تقول اللهم إنك خلقت أقواما يلجؤون
إلى مطالع النجوم لأوقات حركاتهم وسكونهم وتصرفهم وعقدهم وحلهم وخلقتني أبرأ إليك من اللجاء إليها ومن طلب الاختيارات بها وأ
تيقن أنك لم تطلع أحدا على غيبك في مواقعها ولم تسهل له السبيل إلى تحصيل أقاليمها وأنك قادر على نقلها في مداراتها في مسيرها عن

خيرا لي على أحسن الوجوه
وأكملها اللهم وإن كان
شرا لي في ديني ودنياي
وعاجل أمري وآجله

قال الكفعمي أي لا تجعله
سمة وعلامة لنا والأولى
أن يقال إنه من رفع الشيء
... لنا ...

السعود

باب الاستخارة بالدعا

• السعود العامة والخاصة الى النحوس من النحوس الشاملة والمفردة الى السعود لانك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك ام الكتاب ولانها خاوية خلفك ضعفة من جنودك وما اسعد من اعتمد على مخلوق مثله واستهد الاختيار لنفسه وهم اولئك ولا اشقى من اعتمد على الحال لولا لست هو لا اله الا انت وحدك لا شريك لك واسألك بما تملكه وتعقد عليه انت بر ملي كل عنق عنق اليه غير محتاج وبه غير مكترث من الخيرة الجامعة للسلامة والعافية والغنيمة لعبدك من حدثت الدنيا التي اليك مناهاضرو زبر لمعاشه ومن خيرات الاخرة التي عليك منها معوله وانا هو عبدك اللهم فنوب يا مولاي اختيار خير الاوقات لحركتي وسكوني ونقضي ابرامي وسيري وحلولي وعقدي وحلي واشدد بتوفيقك عزمي وسدد فيه رأيي واقذف في فؤادي حتى لا يتأخر ولا يتقدم وقته عني وابرم من قدرتك كل نحس يعرض بحاجز حتم من قضائك يحول بيني وبينه ويباعده مني ويباعدني منه في ديني ونفسي ومالي وولدي واخواني واعذني به من الاولاد والاموال والبهائم والاغراض وما احضره وما اغيب عنه وما استصحبه وما اخلفه وحصني من كل ذلك بعياذك من الافات والعاهات والبليات ومن التغيير والتبديل والنقمات والمثلات ومن كلمتك الحالقة ومن جميع المخوفات ومن سوء القضاء ومن درك الشقاء ومن شماتة الاعداء ومن الخطايا والزلل في قولي وفعلي وملكني الصواب فيهما بلا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم بلا حول ولا قوة الا بالله الحليم الكريم بلا حول ولا قوة الا بالله العزيز العظيم بلا حول ولا قوة الا بالله حرزي وعسكري بلا حول ولا قوة الا بالله سلطاني ومقدرتي بلا حول ولا قوة الا بالله عزي ومنعتي اللهم انت العالم بجوائل فكري وجوائس صدري وما يترجح في الاقدام عليه والاحجام عنه مكنون ضميري وسري وانا فيه بين حالين خير ارجوه وشر اتقيه وسهو يحيط بي ودين احوطه فان اصابتني الخيرة التي انت خالقها لتهبها لي لا حاجة بك اليها بل بجود منك علي بما غنمته وسلمت فان اخطأتني خرت وعطبت اللهم فارشدني منه الى مرضاتك وطاعتك واسعدني فيه بتوفيقك وعصمتك واقض بالخيرة والعافية والسلامة التامة الشاملة الدائمة فيه حتم اقضيتك ونافذ عزمك ومشيتك واني ابرأ اليك من العلم بالاوفق من مباديه وعواقبه وفواتحه وخواتمه ومساليه ومعاطبه ومن القدرة عليه واقر انه لا عالم ولا قادر على سداده سواك فانا استهديك واستعينك واستقضيك واستكفيك ادعوك وارجوك وما تاه من استهداك ولا ضل من استفتاك ولا دهي من استكفاك ولا حال من عاذ ولا اخفق من جاك فكن لي عند احسن ظنوني وآمالي فيك يا ذا الجلال والاكرام انك على كل شيء قدير واستنهضت لمهمي هذا ولكل مهم اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم وتقرأ وتقول الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين اياك نعبد واياك نستعين اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قل اعوذ برب الناس ملك الناس اله الناس من شر الوسواس الخناس الذي يوسوس في صدور الناس من الجنة والناس قل اعوذ برب الفلق من شر ما خلق ومن شر غاسق اذا وقب ومن شر النفاثات في العقد ومن شر حاسد اذا حسد قل هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وتقرأ سورة تبارك الذي بيده الملك الى اخرها ثم قل واذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالاخرة حجابا مستورا وجعلنا على قلوبهم اكنة ان يفقهوه وفي اذانهم وقرا واذا ذكرت ربك في القرآن وحده ولوا على ادبارهم نفورا اولئك هم الغافلون افرأيت من اتخذ الهه هواه واضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله افلا تذكرون ومن اظلم ممن ذكر بايات ربه فاعرض عنها ونسي ما قدمت يداه انا جعلنا على قلوبهم اكنة ان يفقهوه وفي اذانهم وقرا وان تدعهم الى الهدى فلن يهتدوا اذا ابدا الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء واتبعوا رضوان الله والله ذو فضل عظيم فاضرب لهم طريقا في البحر يبسا لا تخاف دركا ولا تخشى لا طاقة اني معكما اسمع وارى واستنهضت لمهمي هذا ولكل مهم اسماء الله العظام وكلماته التوام وفواتح سور القرآن وخواتيمها ومحكماتها وقوارعها وكل عوذة تعوذ بها نبي او صديق حم شاهت الوجوه وجوه اعدائي فهم لا يبصرون وحسبي الله ثقة وعدة ونعم الوكيل والحمد لله رب العالمين وصلواته على سيدنا محمد رسوله واله الطاهرين **بيان** في مواقعها الضمير فيه وفيما بعد راجع الى النجوم اي المطلع احدا على ما هو مغيب من خواص الخلق من احوالها المتعلقة بها في مواقعها ومنازلها واوضاعها الى تحصيل الفا صلها اي الى ان يحصل فعلا من اضافتها بالنسبة اليه وهذا لا يدل على ان لها تاثيرا اذ يمكن ان يكون النفي باعتبار عدم مدخليتها وتاثيرها لكن يدل ما بعده على انه جعل الله فيها سعادة ونحوسة لكنها تتبدل لان بالدعا والصدقات والحسنات والتبنات والتوكل على مالك الشرور والخيرات فخذ من الكلام فينبغي كتاب السما والعالم والسعود العامة ما يعم جميع الناس والخاصة ما يخص شخصا او صنفا وكذا النحوس الشاملة والمفردة هما المراد بها وقال الجوهري هذا الرجل ملبا اي يقدر فهو غني ملي بين الملاءة والملاءة وقال الجزري الملا بالهمز الثقة الغني وقد ملأ فهو ملي بين الملاءة والملاءة بالمد وقد اولع الناس فيه بترك الهمز وتشديد الياء انتهى وفي اكثر نسخ الدعا في سائر المواضع بالتشديد بدون

يوما

باب الاستخارة بالدعاء

يوما اكثرت تبرى فما ابالى فيه بما تملكه البتامسلة للسؤال اى ما تملكه كقوله تعالى سال سائل بعذاب واقع والبتاء للسببية وقوله من الخيرة هو المسئول اى

شيئا من الخيرة والظاهر ان الباء للتعدية كالى الاسئلة كالنسخ ولا يخفى بعد التامل ظهوره وقوله من حدث متعلق بالبالامرة والعاقبة ويمكن تعلقه بالعبية

ايضا تتضمن بقوله عاقبته معطوف على قوله من الخيرة ويحتمل تعلقه من الحدث بالعيبة فقط والمراد به الخيرات وانما عبر كذلك لانها في جنب خيرات الاخرة

كانها ليست بخيرات ولا يبعد ان يكون تصحيف من خيرات وعلى هذا قوله من خيرات الاخرة معطوف على قوله من حدث الدنيا كل نعمة له دفعه

بحاجز متعلق بازم ولا يبعد ان يكون اداء او يكون بالثاء المثلثة والراء المهملة بمعنى القطع واعذني بيان بالحاجز ويحتمل القضاء من الاولاد

اي من ابنية الاولاد ومن بمعنى في كما قيل في قوله تعالى ماذا خلقوا من الارض وقوله سبحانه اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة او للتعليل والاعراض

جمع عرض البحر ايك وهو الحال والمتاع او العينة ومن كلمة الحالقة اي حكمك بالعقوبة المستاصلة قال في النهاية فيه دب اليكم داء الامم البغضة

وهي الحالقة الخصلة التي من شانها ان تحلق اي تهلك وتستاصل الدين كما يستاصل الموسى الشعر انتهى ولكن الصواب فيها انه في قولي فعلي

جوائل فكري اي افكاري الجائلة المترددة في ضميري وجوائس صدري اي ما يتخلل في صدري من الوساوس والخيالات وما يتردد من ظنون صدري

في المخلوقات قال الجوهري الجوس مصدر قولك جاسوا خلال الديار اي تخللوها فطلبوا ما فيها كما يجوس الرجل الاخبار اي يطلبها وكذلك

الاجتياس والجوسان بالتحريك الطوفان بالليل والاجحام الكف نت حالقها اي مقدرها انتهى لها علة للتخلق وان اخطأنوا له بما فيه

عني ولم تصطفني فارشدني منه الضمير راجع الى الامر الذي اراد الخيرة فيه بقرينة المقام او الى الخيرة بتاويل مع انه مصدر والاول اظهر حتى

اتضمنك مفعول افض او قائم مقام المصدر اي فضلا اوني ابرء اليك اي اعترف باني جاهل بما هو اوفق لي واصلح لحالي وماناه

اي ما يحيره وما دهى على المجهول اي لم يتبصر واهي الدهر ولا حال له لا يتغير عن النعمة ولا يتغير لونه خيبة وفي بعض النسخ خاب وهو صحيح

وفي الصحاح اخفق الرجل اذا غزا ولا يغنم والصائد اذا رجع ولم يصطد وطلب حاجة فاخفق قال استنهضته لامر كذا اذا امرته بالنهوض

له انتهى واقول هنا كانه عن الاستعانة والتوسل بالصور الكريمة والاسماء العظيمة والايات الحسنة منور اي من اسرار ومستور عن حسن

او عجائب اخراكثرة اي اعظمه واحدها كان وهو لعطاء ان يفقهوه كراهة ان يفقهوه وقوارعها اي التي تقرع القلوب بالفزع او تقرع السماء

والكفرة والظلمة وتدفعهم وتهلكهم والعوذة بالضم التعويذ شاهت الوجوه اي قبحت وجوه اعدائي بيان للوجوه الفتح باسناده عن

محمد بن هارون التلعكبري عن هبة الله ابن سلامة المقري عن ابراهيم بن احمد البزوري قال اخبرنا علي بن موسى الرضا عليه الصلوة والسلام

قال سمعت ابي موسى بن جعفر قال سمعت ابي جعفر بن محمد الصادق يقول من دعا بهذا الدعاء لم ير في عاقبة امره الا ما يحب وهو اللهم ان خيرتك تنيل

الرغائب وتجزل المواهب وتطيب المكاسب وتغنم المطالب وتهدي الى احمد العواقب وتقي من محذور النوائب اللهم اني استخيرك فيما عقد

عليه رايي وقادني اليه هواي فاسئلك يا رب ان تسهل لي من ذلك ما تعسر وان تعجل من ذلك ما تيسر وان تعطيني يا رب الظفر فيما استخيرك

فيه وعونا بالانعام فيما دعوتك وان تجعل يا رب بعده قربا وخوفه امنا ومحذوره سلما فانك تعلم ولا اعلم وتقدر ولا اقدر وانت علام الغيوب اللهم

ان يكن هذا الامر خيرا لي في عاجل الدنيا واجل الاخرة فسهله لي ويسره علي وان لم يكن فاصرفه عني واقدر لي فيه الخيرة انك على كل شيء قدير

يا ارحم الراحمين الفتح دعاء مولانا المهدي صلوات الله عليه وعلى ابائه الطاهرين في الاستخارات وهو اخر ما خرج من مقدس حضرته ايام الوكالة

روى محمد بن علي بن محمد في كتاب جامع فيه ما هذا لفظه استخارة الاسماء التي عليها العمل ويدعو بها في صلوة الحاجة وغيرها ذكر ابو دلف

محمد بن المظفر انها اخر ما خرج بسم الله الرحمن الرحيم اللهم اني اسئلك باسمك الذي عزمت به على السموات والارض فقلت لهما ائتيا

طوعا او كرها قالتا اتينا طائعين وباسمك الذي عزمت به على عصى موسى فاذا هي تلقف ما يافكون واسئلك باسمك الذي صرفت به

قلوب السحرة اليك حتى قالوا امنا برب العالمين رب موسى وهرون انت الله رب العالمين واسئلك بالقدرة التي تبلي بها كل جديد

وتجدد بها كل بال واسئلك بحق كل حق هو لك وبكل حق جعلته عليك ان كان هذا الامر خيرا لي في ديني ودنياي واخرتي ان تصلي

على محمد وال محمد وتسلم عليهم تسليما وتهيئه وتسهله علي وتلطف لي فيه برحمتك يا ارحم الراحمين وان كان شرا لي في ديني و

دنياي واخرتي ان تصلي على محمد وال محمد وتسلم عليهم تسليما وان تصرفه عني بما شئت وكيف شئت وترضيني بقضائك وتبارك

لي في قدرك حتى لا احب تعجيل شيء اخرته ولا تاخير شيء عجلته فانه لا حول ولا قوة الا بالله يا علي يا عظيم يا ذا الجلال والاكرام

ومنه بالاسناد الى الشيخ الطوسي عن المفيد والحسين بن عبيد الله الغضائري عن ابي جعفر الصدوق عن والده فيما كتب في رسالته الى

ولده قال اذا اردت امرا فصل ركعتين واستخر الله مائة مرة ومرة فما عزم لك فافعل وقل في دعائك لا اله الا الله العلي العظيم لا

اله الا الله الحليم الكريم رب بحق محمد وال محمد وخر لي في كذا وكذا للدنيا والاخرة خيرة منك في عافية الصنعة مثله الا انه قال

فاذا سلمت سجدت وقلت استخير الله مائة مرة ثم ذكر الدعاء الفتح بالاسناد الى الكليني عن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن

(في الهامش: من خيرات الاخرة — خيرتك — ولا اقدر — صل على محمد واله)

عليهم

باب الاستخارة بالدعاء

٩٣٩ عيسى عن عمرو بن ابرهيم عن خلف بن حماد عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال قلت له ربما اردت الامر يفرق مني فريقان احدهما يأمرني
والاخر ينهاني قال فقال اذا كنت كذلك فصل ركعتين واستخر الله مائة مرة ومرة ثم انظر احزم الامرين لك فافعله فان الخيرة فيه
ان شاء الله ولتكن استخارتك في عافية فانه ربما خير للرجل في قطع يده وموت ولده وذهاب ماله قال ورواه جدي ابو جعفر الطوسي هذه
الرواية بهذا الاسناد في تهذيب الاحكام عن الكليني **المتهجد** عن اسحق مثله المحاسن عن محمد بن عيسى عن خلف بن حماد مثله الا ان فيه
تفرق نفسي على فرقتين احدهما يأمرني والاخرى تنهاني الى قوله ثم انظر احزم الامرين **بيان** يفرق مني فريقان اي ينقسم في نفسي
رأيان متغايران او استشير فيختلف فريقان احدهما يأمرني والاخر ينهاني ولا يتفق رأيهم لا عمل به ولعله اظهر الفتح رأيت في كتاب
اصل الشيخ محمد بن ابي عمير المجمع على علمه وصلاحه عن محمد بن خالد القسري قال سألت ابا عبد الله ع عن الاستخارة قال فقال استخر الله
عز وجل في اخر ركعة من صلوة الليل وانت ساجد مائة مرة ومرة قال قلت كيف اقول قال تقول استخير الله برحمته استخير الله برحمته
منه باسناده الى جده عن ابي جعفر عن ابي المفضل عن جعفر بن محمد بن مسعود العياشي عن ابيه عن احمد بن ابي عبد الله البزاز عن جعفر بن محمد
خلف القسري قال سألت ابا عبد الله ع عن الاستخارة فقال استخر الله تعالى في اخر ركعة من صلوة الليل وانت ساجد مائة مرة قال
قلت كيف اقول قال تقول استخير الله برحمته استخير الله برحمته المكارم عن الفتح مرسلا مثله الفتح باسناده الى جده الى الحسن بن محبوب
ابن ابي عمير معا عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال كان ابو جعفر ع يقول ما استخار الله عبد قط مائة مرة الا رمي بخير الامرين يقول
اللهم عالم الغيب والشهادة ان كان امر كذا وكذا خيرا لامر دنياي واخرتي وعاجل امري واجله فيسره لي وافتح لي بابه ورضني فيه بقضائك
ومنه بالاسناد الى جده باسناده الى الحسين بن علي بن فضال عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قلت لابي جعفر ع اذا اردت الامر و
اردت ان استخير ربي كيف اقول قال اذا اردت ذلك فصم الثلثاء والاربعاء والخميس ثم صل يوم الجمعة في مكان نظيف فتشهد ثم قل وانت
تنظر الى السماء اللهم اني اسألك بانك عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم انت عالم الغيب ان كان هذا الامر خيرا لي فيما احاط به علمك فيسره
لي وبارك لي فيه وافتح لي به وان كان ذلك شرا لي فيما احاط به علمك فاصرفه عني بما تعلم فانك تعلم ولا اعلم وتقدر ولا اقدر وتقضي ولا
اقضي وانت علام الغيوب يقولها مائة مرة ومنه باسناده الى الصدوق في كتاب عيون اخبار الرضا باسناده عن الصادق ع انه يسجد
عقيب المكتوبة ويقول اللهم خر لي مائة مرة ثم يتوسل بالنبي والائمة عليهم السلم ويصلي عليهم ويستشفع بهم وينظر ما يلهمه الله فيفعل فان ذلك
من الله تعالى ومنه قال قدس سره ومما ينبه على ان حديث الاستخارة قد كان مشهورا معروفا وبين الشيعة مالوفا ما رويناه باسنادنا المتقدم
في طرقنا الى ما رواه جدي ابو جعفر الطوسي ره عن ابي العباس عبد الله بن جعفر الحميري فيما رواه في كتاب الدلائل عن احمد بن محمد بن عيسى
عن محمد بن سهل بن اليسع قال كنت مجاورا بمكة فصرت الى المدينة فدخلت على ابي جعفر عليه السلم فاردت ان اسأله عن كسوة يكسونيها فلم
يقض لي ان اساله حتى ودعته واردت الخروج فقلت اكتب اليه واساله قال فكتبت الكتاب فصرت الى مسجد الرسول صلى الله عليه واله على
ان اصلي ركعتين واستخير الله مائة مرة فان وقع في قلبي ان ابعث اليه بالكتاب بعثته والا خرقته قال فوقع في قلبي ان لا ابعث فخرقت
الكتاب وخرجت من المدينة فبينا انا كذلك اذ رايت رسولا معه ثياب في منديل يتخلل القطار ويسال عن محمد بن سهل القمي حتى انتهى الي وقال
مولاك بعث اليك بهذا واذا ملاءتان قال احمد بن محمد بن عيسى فقضى اني غسلته حين مات وكفنته فيهما **بيان** الملاءة بالضم والمد الثوب
اللين الرقيق الفتح باسناده الى جده الشيخ ابي جعفر باسناده الى الحسن بن علي بن فضال عن مرازم عن صفوان الجمال عن ابي عبد الله ع قال ما استخار الله
عبد قط في امر مائة مرة عند رأس الحسين ع يحمد الله ويثني عليه الا رماه الله بخير الامرين ومنه قال ره قال جدي في كتاب المبسوط اذا اراد امرا
من الامور لدينه او دنياه يستحب له ان يصلي ركعتين يقرأ فيهما ما شاء ويقنت في الثانية فاذا سلم دعا بما اراد ويسجد ويستخير الله في سجوده مائة
مرة ويقول استخير الله في جميع اموري ثم يمضي في حاجته ومثله قال في النهاية ونحوه قال في كتاب الاقتصاد وزاد فيه الغسل وقال فيقول
في سجوده استخير الله في جميع اموري كلها خيرة في عافية ثم يفعل ما يقع في قلبه وكذا قال في كتاب المسترشد وكذا قال الشيخ محمد بن ادريس ره وذكر
عبد العزيز بن البراج استخارة بمائة مرة في كتاب المهذب وذكرها ابو الصلاح الحلبي في كتاب مختصر الفرائض الشرعية وغيره المتهجد روى
محمد بن علي بن فضال قال سال الحسن بن جهم ابا الحسن عليه السلم لابن اسباط فقال له ما ترى له وابن اسباط حاضر ونحن جميعا نركب البحر او البر
الى مصر واخبره بخير طريق البر فقال البر وتأتي المسجد في غير وقت صلوة فريضة فتصلي ركعتين وتستخير الله مائة مرة ثم انظر اي شيء يقع في قلبك
فاعمل به فقال له الحسن البر احب الي له قال عليه السلم والي المكارم سال الحسن بن جهم وذكر مثله **بيان** ونحن جميعا اي حاضرون
يركب البحر له ابن اسباط بخير طريق البر اي من الخوف والفساد كما يدل عليه خبر اخر المكارم والفقيه عن ناجية عن ابي عبد الله ع انه كان اذا
اراد شراء العبد او الدابة او الحاجة الخفيفة او الشيء اليسير استخار الله عز وجل فيه سبع مرات فاذا كان امرا جسيما استخار الله فيه مائة

مرة

باب الاستخارة بالدعاء

من الفتح نقلا من كتاب الدعاء لسعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن العباس بن معروف عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن ابا
قال كان ابو عبد الله ع اذا اراد وذكر مثله البلد الامين وعن الرضا ع وهو من ادعية الوسائل الى المسائل اللهم ان خيرتك فيما
استخرتك فيه تنيل الرغائب وتجزل المواهب وتغنم المطالب وتطيب المكاسب وتهدي الى اجمل المذاهب وتسوق الى احمد العواقب وتقي مخوف
النوائب اللهم اني استخيرك فيما عزم رأيي عليه وقادني عقلي اليه فسهل اللهم فيه ما توعر ويسر منه ما تعسر واكفني فيه المهم وادفع عني
كل ملم واجعل رب عواقبه غنما ومخوفه سلما وبعده قربا وجدبه خصبا وارسل اللهم اجابتي وانجح طلبتي واقض حاجتي واقطع عوائقها
وامنع بوائقها واعطني اللهم لواء الظفر فيما استخرتك ووفور الغنم فيما دعوتك وعوائد الافضال فيما رجوتك واقرنه اللهم بالنجاح وحطه
بالصلاح وارني اسباب الخيرة واضحة واعلام غنمها لائحة واشدد خناق تعسرها وانعش تيسرها وبين اللهم ملتبسها واطلق محتبسها (صريع خ)
ومكن اسها حتى تكون خيرة مقبلة بالغنم مزيلة للغرم عاجلة النفع باقية الصنع انك ملي بالمزيد مبتدئ بالجود **بيان** الرغائب جمع
الرغيبة وهي العطاء الكثير وفي القاموس الغنم بالضم الغنيمة غنم بالكسر غنما بالضم وبالفتح وبالتحريك وغنيمة وغنمانا بالضم الفوز بالشيء بلا
مشقة وغنمه كذا تغنيما نفله اياه وفي اكثر النسخ على بناء الافعال وفي القاموس الوعر ضد السهل وتوعر صار وعرا وتوعر الامر تعسر وقال الملم
الشديد من كل شيء وقال البائقة الداهية والجمع البوائق واشدد خناق تعسرها اي اخنق التعسر بالخناق كناية عن ازالة شدة التعسر [illegible]
وابيت لم الخناق هو ككتاب الحبل يخنق به وكغراب داء يمتنع معه نفوذ النفس الى الرية والقلب يوابه اخذ بخناقه بالكسر والضم وبحلقه اي
بحلقه كل ذلك ذكره الفيروزآبادي وفي اكثر النسخ بفتح الخاء فيكون مصدرا وان لم يرد في اللغة وانعش له ارفع صريع تيسرها اي تيسرها المصروع
الساقط على الارض والاستعاذة بينه كالسابق والصنع بالضم المعروف والاحسان واطلق محتبسها على بناء الفاعل او المفعول لان المحتبس لازم
منعقد الفتح نقلا من كتاب سعد بن عبد الله القمي عن الحسين عن محمد بن خالد عن ابي الجهم عن معاوية بن ميسرة قال قال ابو عبد الله ما استخار
الله عبد سبعين مرة بهذه الاستخارة الا رماه الله بالخيرة يقول يا ابصر الناظرين ويا اسمع السامعين ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين
صل على محمد وعلى اهل بيته وخر لي في كذا وكذا المتهجد والمقنعة والتهذيب عن معاوية بن ميسرة مثله وزاد ويا احكم الحاكمين
وفيهما واهل بيته المكارم عن معوية مثل الاخير وزاد في اخره ثم اسجد سجدة تقول فيها مائة مرة استخير الله برحمته استقدر الله في عافية
بقدرته ثم ائت حاجتك فانها خيرة لك على كل حال ولا تتهم ربك فيما تتصرف فيه الفتح عن الشيخ الفقيه محمد بن نما واسعد بن عبد القاهر
باسنادهما المتقدم الى شيخ الطائفة باسناده الى الحسن بن محبوب عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال كنا امرنا بالخروج
الى الشام فقلت اللهم ان كان هذا الوجه الذي هممت به خيرا لي في ديني ودنياي وعاقبة امري ولجميع المسلمين فيسره لي وبارك لي فيه وان كان
ذلك شرا لي فاصرفه عني الى ما هو خير لي فانك تعلم ولا اعلم وتقدر ولا اقدر وانت علام الغيوب استخير الله ويقول ذلك مائة مرة قال
واخذت حصاة ووضعتها على نعلي حتى اتممتها فقلت انما يقول هذا الدعاء مرة واحدة ويقول مائة مرة استخير الله قال هكذا فقلت
مائة مرة ومرة هذا الدعاء قال فصرف لي ذلك الوجه عني وخرجت بذلك الجهة الى مكة ويقولها في الامر العظيم مائة مرة ومرة وفي الامر
الدون عشر مرات **بيان** لعل وضع الحصاة على النعل لضبط العدد تعليما للغير ويحتمل ان يكون وضع الحصاة الواحدة فقط
فيكون جزء للعمل لكنه بعيد المتهجد والمكارم والجنة روى عنهم قال قال ابو عبد الله ع اذا اراد احدكم شيئا فليصل ركعتين ويحمد الله
ويثني عليه ويصلي على محمد واله ويقول اللهم ان كان هذا الامر خيرا لي في ديني ودنياي واخرتي فيسره لي وقدره وان كان على غير ذلك
فاصرفه عني فسالته عن اي شيء اقرأ فيهما فقال اقرأ فيهما ما شئت وان شئت قرأت قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون اقول
وقال الكفعمي في البلد الامين في بعض نسخ مختصر المصباح هكذا وان قرأت قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون كان افضل اقول والنسخ
التي كانت عندنا موافقة لما مر وليس فيها ذكر الافضلية وان كان يومي اليها **المكارم** عن عمرو بن حريث قال قال ابو عبد الله ع صل
ركعتين واستخر الله فوالله ما استخار الله تعالى مسلم الا خار الله له البتة المهذب لابن البراج صلاة الاستخارة ركعتان يصليهما من اراد
كما يصلي غيرهما من النوافل فاذا فرغ من القراءة في الركعة الثانية قنت قبل الركوع ثم يركع ويقول في سجوده استخير الله مائة مرة فاذا اكمل
المائة قال لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم رب بحق محمد وال محمد صل على محمد وال محمد وخر لي في كذا وكذا ويذكر حاجته
التي قصد هذه الصلاة لاجلها وقد ورد في صلاة الاستخارة وجوه غير ما ذكرناه والوجه الذي ذكرناه ههنا من احسنها اقول ورايت
في بعض مؤلفات اصحابنا نقلا من كتاب روضة النفس في العبادات الخمس انه قال فصل في الاستخارات ثم قال وقد ورد في العمل بها
وجوه مختلفة من احسنها ان تغتسل ثم تصلي ركعتين تقرأ فيهما ما احببت فاذا فرغت منهما قلت اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك
واستخيرك بقدرتك واستخيرك بعزتك واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب ان كان

باب النوادر

هذا الامر الذي اريد خيرا في ديني ودنياي وآخرتي وخيرا لي فيما ينبغي فيه خير وانت اعلم بعواقبه مني فيسره لي وبارك لي فيه واعني عليه وان كان شرا لي فاصرفه عني واقض لي الخير حيث كان ورضني به حتى لا احب تعجيل ما اخرت ولا تاخير ما عجلت مصباح ابن الباقي روي عن امير المؤمنين عليه السلام ما شاء الله كان اللهم اني استخيرك خيار من فوض اليك امره واسلم اليك نفسه واستسلم اليك في امره وخلا وجهه وتوكل عليك فيما نزل به اللهم خر لي ولا تخر علي وكن لي ولا تكن علي وانصرني ولا تنصر علي واعني ولا تعن علي وامكني ولا تمكن مني واهدني الى الخير ولا تضلني وارضني بقضائك وبارك لي في قدرك انك تفعل ما تشاء وتحكم ما تريد وانت على كل شيء قدير اللهم ان كان الخيرة في هذا في ديني ودنياي وعاقبة امري فسهله لي وان كان غير ذلك فاصرفه عني يا ارحم الراحمين انك على كل شيء قدير وحسبنا الله ونعم الوكيل

في امري

باب النوادر

الفتح قال قدس سره اعلم اني ما وجدت حديثا صريحا ان الانسان يستخير لسواه لكن وجدت احاديث كثيرة تتضمن الحث على قضاء حوائج الاخوان من الله جل جلاله بالدعوات وسائر التوسلات حتى رايت في الاخبار من فوائد الدعاء للاخوان ما لا احتاج الى ذكره الان لظهوره بين الاعيان والاستخارات على سائر الروايات هي من جملة الحاجات من جملة الدعوات واستخارة الانسان عن غيره داخلة في عموم الاخبار الواردة بما ذكرناه ولان الانسان اذا كلفه غيره من الاخوان الاستخارة في بعض الحاجات فقد صارت الحاجة للذي يباشر الاستخارة فيستخير لنفسه وللذي يكلفه الاستخارة اما استخارته لنفسه فانه هل المصلحة للذي يباشر الاستخارة في القول لمن كلفه الاستخارة وهل المصلحة للذي كلفه الاستخارة في الفعل او الترك وهذا مما يدخل تحت عموم الروايات بالاستخارات في مهمات الحاجات فما يتوقف هذا على شيء يختص من الروايات

بيان ما ذكره السيد من جواز الاستخارة للغير لا يخلو من قوة للعمومات لا سيما اذا قصد النائب لنفسه ان يقول المستخير افعل ام لا كما اومأ اليه السيد وهو حيلة لدخولها تحت الاخبار الخاصة لكن الاولى والاحوط ان يستخير صاحب الحاجة لنفسه لانا لم نر خبرا ورد فيه التوكيل في ذلك ولو كان ذلك جائزا او راجحا لكان الاصحاب يلتمسون من الائمة عليهم السلام ذلك ولو كان ذلك لكان منقولا ولا اقل في رواية مع ان المضطر اولى بالاجابة ودعاؤه اقرب الى الخلوص عن نية اقول وجدت بخط الشيخ الشهيد قدس الله سره قال اذا اهم احدا امر ويستخير فيه فلا يدري ما يعمل فليبادر الى العمل بهذا الخبر وجدت في كتاب الفرج بعد الشدة للقاضي التنوخي ما هذه صورته وما اعجب هذا الخبر فاني وجدته في عدة كتب باسانيد وبغير اسانيد على اختلاف في الالفاظ والمعنى قريب انا اذكر اصحها عندي وجدت في كتاب محمد بن جرير الطبري الذي سماه كتاب الآداب الحميدة فقال حدثنا اسماعيل نوح بن الحرث قال ابي عن جدي انه قال لبنيه يا بني اذا دهمكم امر او اهمكم فلا يبيتن احدكم الا وهو طاهر على فراش ولحاف طاهرين ولا تبيتن معه امرأة ثم ليقرأ والشمس وضحاها سبعا والليل سبعا ثم ليقل اللهم اجعل لي من امري هذا فرجا ومخرجا فانه ياتيه آت في اول ليلة او في الثالثة او في الخامسة واظنه قال او في السابعة يقول له المخرج مما انت فيه كذا قال انس فاصابني وجع لم ادر كيف اتي له ففعلت اول ليلة فاتاني اثنان فجلس احدهما عند رأسي والآخر عند رجلي ثم قال احدهما للآخر جسه فلمسني حتى انتهى الى موضع من راسي فقال الحجم ههنا ولا تحلق ولكن اطله بغراء ثم التفت الى احدهما او كلاهما فقال له فكيف لو ضممت اليهما التين والزيتون قال فاحتجمت فبرئت وانا فلست احدث احدا الا و حصل له الشفاء قال الآخر وجربته فصح

بيان قال في القاموس الغراء ما طلي به او لصق به او شيء يستخرج من السمك كالغرى كسماء فلكها انه قد اتضح لك مما قرع سمعك من علينا نظرك في الابواب السابقة ان الاصل في الاستخارة الذي يدل عليه اكثر الاخبار المعتبرة هو ان لا يكون الانسان مستبدا برأيه معتمدا على نظره وعقله بل يتوسل بربه تعالى ويتوكل عليه في جميع اموره ويقر عنده بجهله بمصالحه ويفوض جميع ذلك اليه ويطلب منه ان ياتي بما هو خير له في اخراه واولاه كما هو شأن العبد الجاهل العاجز مع مولاه العالم القادر فيدعو باحد الوجوه المتقدمة مع التصدق او بدونه ويقابل بما يخطر بباله من الدعاء ان لم يحضره شيء من تلك الادعية العامة ثم ياخذ بما يريد ثم يرضى بكل ما يترتب على فعله من نفع او ضرر و بعد ذلك الاستخارة من الله سبحانه ثم العمل بما يقع في قلبه ويغلب على ظنه انه اصلح له وبعده الاستخارة بالاستشارة بالمؤمنين وبعده الاستخارة بالرقاع او البنادق او القرعة بالسبحة والحصا او التفأل بالقرآن الكريم والظاهر جواز جميع ذلك كما اختاره اكثر اصحابنا واوردوها في كتبهم الفقهية والدعوات وغيرها وقد اطلق بعضها على بعضها وانكر ابن ادريس الشقوق الاخيرة وقال انها من اضعف اخبار الآحاد وشواذ الاخبار لان رواتها فطحية ملعونون مثل زرعة وسماعة وغيرهما فلا يلتفت الى ما اختصا بروايته ولا يعرج عليه قال والمحصلون من اصحابنا ما يختارون في كتب الفقه الا ما اخترناه ولا يذكرون البنادق والرقاع والقرعة الا في كتب العبادات دون كتب الفقه وذكر ان الشيخين وابن البراج لم يذكروها في كتبهم الفقهية ووافقه المحقق فقال واما الرقاع وما يتضمن افعل ولا تفعل ففي حيز الشذوذ فلا عبرة بهما واصل هذا الكلام من المفيد في المقنعة حيث اورد اولا اخبار الاستخارة بالدعاء والاستشارة وغيرهما مما ذكرنا اولا ثم اورد استخارة ذات الرقاع وكيفيتها ثم قال قال الشيخ وهذه الرواية شاذة ليست كالذي تقدم لكنا اوردناها للرخصة دون تحقيق العمل بها انتهى ولعل مما الحقه الناسخ فادرجوه في المتن و قال السيد ابن طاوس رحمه الله وجدت من المقنعة نسخة عتيقة عليها كتب في حياة المفيد وليس فيها هذه الرواية ولعلها انها كانت من كلام غير المفيد

باب صلوة الاستسقاء

على حاشية المقنعة فقلنا بعض الناصحين فصار في الاصل ثم اولنا على تقدير كونها من الشيخ بتاويلات كثيرة واجاب عن كلام المحقق وابن ادريس عليهما بوجوه شتى لم نتعرض لها الفاضل الجليل وقال الشهيد نعم اعتقد رجحه في الذكرى وانكار ابن ادريس الاستحباب بالرقاع لا ماخذ له مع اشتهارها بين الاصحاب وعدم راد لها سواه ومن اخذ ماخذه كالشيخ نجم الدين قال وكيف تكون شاذة وقد دونها المحدثون في كتبهم والمصنفون في مصنفاتهم وقد صنف السيد العالم العابد صاحب الكرامات الظاهرة والماثر الباهرة رضي الدين ابو الحسن علي بن طاوس كتابا ضخما في الاستخارات واعتمد فيه على رواية الرقاع وذكر من اثارها عجائب وغرائب اراه الله تعالى اياها وقال اذا توالى الامر في الرقاع فهو خير محض وان توالى النهي فذلك الامر شر محض وان تفرقت كان الخير والشر موزعا بحسب تفرقها على ازمنة ذلك الامر بحسب ترتيبها

ابواب الصلوة التي يتوصل بها الى حصول المقاصد والحاجات سوى ما مر في ابواب الجمعة والاستخارات

باب صلوة الاستسقاء وادابها وخطبها وادعيتها

الايات البقرة واذ استسقى موسى لقومه المائدة ولو انهم اقاموا التورية والانجيل وما انزل اليهم من ربهم لاكلوا من فوقهم ومن تحت ارجلهم الاعراف ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والارض ولكن كذبوا فاخذناهم بما كانوا يكسبون حمعسق وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته وهو الولي الحميد نوح فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا الجن وان لو استقاموا على الطريقة لاسقيناهم ماء غدقا تفسير ولو انهم اي اهل الكتاب اقاموا التورية والانجيل بعدم كتمان ما فيهما والقيام باحكامها وما انزل اليهم من ربهم اي القران وساير الكتب المنزلة فانها من حيث انهم مكلفون بالايمان بها كالمنزل اليهم لاكلوا من فوقهم ومن تحت ارجلهم اي لوسع عليهم ارزاقهم بان يفيض عليهم بركات السماء والارض او يكثر ثمرة الاشجار وغلة الزروع او يرزقهم الجنان اليانعة فيجتنون ما تهدل من راس الشجر ويلتقطون ما تساقط على الارض بين بذلك ان ما كف عنهم لشوم كفرهم ومعاصيهم لا لقصور الفيض ولو انهم امنوا وتابوا واقاموا ما امروا به لوسع عليهم وجعل لهم خير الدارين وربما يحمل الاكل على الغذاء الروحاني ويحمل قوله تعالى من فوقهم على الواردات القدسية والالهامات الغيبية ومن تحتهم على ما يحصل بالمطالعات العلمية والنتائج الفكرية ولذلك خص بالنافع منها وقرئ ينزل على بناء الافعال والتفعيل من بعد ما قنطوا اي ايسوا منه وقرئ بكسر النون في الشواذ وينشر رحمته اي المطر في كل شيء من السهل والجبل والنبات والحيوان وهو الولي الذي يتولى عباده باحسانه ونشر رحمته الحميد المستحق للحمد على ذلك فقلت استغفروا ربكم هذا كلام نوح عليه السلام لقومه اي اطلبوا منه المغفرة على كفركم ومعاصيكم بعد التوبة انه كان غفارا للتائبين قيل لما طالت دعوتهم وتمادى اصرارهم حبس الله عنهم القطر اربعين سنة واعقم ارحام نسائهم فوعدهم بذلك على الاستغفار عما كانوا عليه بقوله يرسل السماء اي السحاب والمظلة لكون المطر كالمراد بعضه منها كاملا ولكون اسبابه تتعلق بها منها عليكم مدرارا اي كثير الدر ويستوي في هذا البناء المذكر والمؤنث ويمددكم باموال وبنين اي يكثر اموالكم واولادكم الذكور ويجعل لكم جنات اي بساتين في الدنيا ويجعل لكم انهارا تسقون بها جناتكم والاية تدل على ان الاستغفار والتوبة موجبا لكثرة الامطار وغزارة الانهار وكثرة البساتين والاشجار فينبغي في الاستسقاء الاكثار من الاستغفار والتوبة من الذنوب ان لو استقاموا على الطريقة اي على الايمان والاعمال الصالحة لاسقيناهم ماء غدقا اي كثيرا ويدل على ان منع المطر بسبب الكفر والمعاصي وان التوبة والاعمال الصالحة توجب نزوله ثم اعلم ان الاستسقاء هو طلب السقيا من الله تعالى عند الحاجة اليها واستحبابها اجماعي عند علمائنا وقال في المنتهى اجمع كل من يحفظ عنه العلم على استحباب صلوة الاستسقاء الا ابا حنيفة فانه قال ليس لها صلوة بل مجرد الدعاء وقال يصلي جماعة وفرادى وهو قول اهل العلم ولا خلاف في ان صلوتها كصلوة العيد ونقل الشهيد في الذكرى عن ظاهر كلام الاصحاب ان وقتها وقت صلوة العيد ونقل عن ابن ابي عقيل التصريح بان الخروج في صدر النهار وعن ابي الصلاح انبساط الشمس وعن ابن الجنيد بعد صلوة الفجر قال والشيخان لم يعينا وقتا الا انهما حكما بمساواتها العيد وصرح الفاضلان بانه لا يتعين لها وقت بل قال العلامة في النهاية في اي وقت خرج جاز وصلاها اذ لا وقت لها اجماعا ونحوه قال في التذكرة ثم قال والاقرب عندي ايقاعها بعد الزوال لان ما بعد العصر اشرف والظاهر عدم تعين وقت لها ولعل قبل الزوال اولى وقال في الذكرى يجوز الاستسقاء بغير صلوة اما في خطبة الجمعة والعيد او في عقيب المكتوبات او يخرج الامام الى الصحراء فيدعو والناس يتابعونه ويستحب لاهل الخصب الاستسقاء لاهل الجدب ويتعدى النوعين من الاستسقاء وفي جوازه بالصلوة والخطبتين عندي تردد لعدم الوقوف عليه منصوصا وامكان الجواز لعموم الاسلام روينا عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام ان رسول الله خرج الى المصلى فاستسقى وعن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال لا يكون الاستسقاء الا في براز من الارض يخرج الامام في سكينة ووقار وخشوع ومسألة ويبرز معه الناس فيستسقي لهم قال وصلوة الاستسقاء كصلوة العيد يصلي الامام ركعتين يكبر فيهما كما يكبر في صلوة العيد ثم يرقى المنبر فاذا استوى عليه جلس جلسة خفيفة ثم قام فحول رداءه فجعل ما على عاتقه الايمن منه على عاتقه الايسر وما على عاتقه الايسر على عاتقه الايمن كذلك فعل رسول الله صلى الله عليه واله وعليه وهي من السنة ثم يكبر الله رافعا صوته ويحمد

عامه

باب صلوة الاستسقاء

ما هو اهله ويمجده ويثني عليه ويجتهد في الدعاء ويكثر من التسبيح والتهليل والتكبير مثل ما يفعل في صلوة العيد ثم يستسقي ويكبر بعض التكبير مستقبل القبلة وعن يمينه وعن شماله ويخطب بعد الناس عن علية انزال ويستحب ان يكون الخروج الى الاستسقاء يوم الاثنين ويخرج المنبر كما يخرج للعيد وليس فيها اذان ولا اقامة **بيان** خروج المنبر في العيد غير معهود ويأتي الاحكام في باب اما **المتهجد** والتهذيب في الفقيه واللفظ للتهجد روى ان امير المؤمنين خطب هذه الخطبة في صلوة الاستسقاء فقال الحمد لله سابغ النعم ومفرج الهم وبارئ النسم الذي جعل السموات المرساة عمادا والجبال اوتادا والارض للعباد مهادا وملائكته على ارجائها وحملة عرشه على امطائها واقام بعزته اركان العرش واشرق بضوئه شعاع الشمس واطفأ بشعاعه ظلمة الغطش وفجر الارض عيونا والقمر نورا والنجوم بهورا ثم تجلى فتمكن وخلق فاتقن واقام فتهيمن فخضعت له نخوة المستكبر وطلبت اليه خلة المتمسكن اللهم فبدرجتك الرفيعة ومحلتك المنيعة وفضلك البالغ وسبيلك الواسع اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد كما دان لك ودعا الى عبادتك ووفى بعهودك وانفذ احكامك واتبع اعلامك عبدك ونبيك وامينك على عهدك الى عبادك القائم باحكامك ومؤيد من اطاعك وقاطع عذر من عصاك اللهم فاجعل محمدا اجزل من جعلت له نصيبا من رحمتك وانضر من اشرق وجهه بسجال عطيتك واقرب الانبياء زلفة يوم القيمة عندك واوفرهم حظا من رضوانك واكثرهم صفوف امة في جنانك كما لم يسجد للاحجار ولم يعتكف للاشجار ولم يستحل السباء ولم يشرب الدماء اللهم خرجنا اليك حين فاجأتنا المضائق الوعرة والجأتنا المحابس العسرة وعضتنا علائق الشين وتأثلت علينا لواحق المين واعتكرت علينا حدابير السنين واخلفتنا مخائل الجود واستظمأنا لصوارخ العود فكنت رجاء المبتئس والثقة للملتمس ندعوك حين قنط الانام ومنع الغمام وهلك السوام يا حي يا قيوم عدد الشجر والنجوم والملائكة الصفوف والعنان المكفوف وان لا تردنا خائبين ولا تؤاخذنا باعمالنا ولا تحاصنا بذنوبنا وانشر علينا رحمتك بالسحاب المتئق والنبات المونق وامنن على عبادك بتنويع الثمرة واحي بلادك ببلوغ الزهرة واشهد ملائكتك الكرام السفرة سقيا منك نافعة دائمة غزرها واسعا درها سحابا وابلا سريعا عاجلا تحيي به ما قد مات وترد به ما قد فات وتخرج به ما هو آت اللهم اسقنا غيثا مغيثا ممرعا طبقا مجلجلا متتابعا خفوقه منبجسة بروقه مرتجسة هموعه وسيبه مستدر وصوبه مستطر لا تجعل ظله علينا سموما وبرده علينا حسوما وضوءه علينا رجوما وماءه اجاجا ونباته رمادا رمددا اللهم انا نعوذ بك من الشرك وهواديه والظلم ودواهيه والفقر ودواعيه يا معطي الخيرات من اماكنها ومرسل البركات من معادنها منك الغيث المغيث وانت الغياث المستغاث ونحن الخاطئون من اهل الذنوب وانت المستغفر الغفار نستغفرك للجمات من ذنوبنا ونتوب اليك من عوام خطايانا اللهم فارسل علينا ديمة مدرارا واسقنا الغيث واكفا مغزارا غيثا واسعا وبركة من الوابل نافعة يدافع الودق بالودق دفاعا ويتلو القطر منه القطر غير خلب برقه ولا مكذب رعده ولا عاصفة جنائبه بل ريا يغص بالري ربابه وفاض فانصاع به سحابه وجرى آثار هيدبه جنابه سقيا منك محيية مروية محفلة مفضلة زاكيا نبتها ناميا زرعها ناضرا عودها ممرعة آثارها جارية بالخصب والخير على اهلها تنعش بها الضعيف من عبادك وتحيي بها الميت من بلادك وتنعم بها المبسوط من رزقك وتخرج بها المخزون من رحمتك وتعم بها من نأى من خلقك حتى يخصب لامراعها المجدبون ويحيى ببركتها المسنتون وتترع بالقيعان غدرانها وتورق بذرى الآكام رجوانها ويدهام بذرى الآكام شجرها وتستحق علينا بعد اليأس شكرا منة من مننك مجللة ونعمة من نعمك مفضلة على بريتك المرملة وبلادك المعزبة وبهائمك المعملة ووحشك المهملة اللهم منك ارتجاؤنا واليك مآبنا فلا تحبسه عنا لتبطنك سرائرنا ولا تؤاخذنا بما فعل السفهاء منا فانك تنزل الغيث من بعد ما قنطوا وتنشر رحمتك وانت الولي الحميد ثم بكى ع فقال سيدي صاخت جبالنا واغبرت ارضنا وهامت دوابنا وقنط الناس منا او من قنط منهم وتاهت البهائم وتحيرت في مراتعها وعجت عجيج الثكلى على اولادها وملت الذهاب في مراتعها حين حبست عنها قطر السماء فدق لذلك عظمها وذهب لحمها وذاب شحمها وانقطع درها اللهم ارحم انين الآنة وحنين الحانة ارحم تحيرها في مراتعها وانينها في مرابضها يا كريم **بيان** سابغ النعم اي ذي النعم السابغة الكاملة وبارئ النسم اي خالق النسم جمع نسمة بالتحريك وهو الانسان الذي جعل السموات المرساة عماد المرسيات المثبتات فهي عماد لما فوقها من العرش والكرسي والملائكة وفي التهذيب والفقيه وغيرهما جعل السموات لكرسيه عمادا ولعله لكونها تحته فكانها بمنزلة العماد له وملائكته على ارجائها الارجاء جمع الرجا وهي الناحية والضمير راجع الى السموات او الارض وكذا ضمير امطائها في قوله وحملة عرشه على امطائها يحتمل الوجهين والامطاء جمع مطا وهو الظهر وذكر ان رجل حملة العرش لا تعبر على امطاء الارض والمعنى انه جعل على ظهرها حملة عرش علمه من الانبياء والاوصياء عليهم السلام او حملة عرش عظمته من الآيات البينات او غير ذلك مما يعلمه الله كما ذكره الوالد قدس سره وفي اكثر نسخ المصباح حملة عرشه على امطائها فالضمير راجع الى الملائكة

وفي

باب صلوة الاستسقاء

وفي اكثر نسخ الحديث كما مر اولا و اشرق بضوئه اي ضوء العرش ويحتمل ان يراد مراتبها او الضوء الذي خلعه شعاع الشمس بالرفع لكونه لاشراف
لازما غالبا او بالنصب لانه قد يكون متعديا والمعنى ابتغاء اي العرش او المراتب لها او الشمس بنا او بل النجم او راجع الى الشعاع على البناء للمفعول
الغطش الظلمة والمراد هنا الليل المظلم او الاشيا على المجاز وفجر الارض عيونا اي جعل الارض كلها كانها عيون تتفجر واصله وفجرنا عيون الارض
فغير للمبالغة والنجوم بهورا اي اضاءة او مضيئا قال في القاموس البهر الاضاءة كالبهور والغلبة والعجب وبهر القمر كمنع غلب ضوءه ضوء
الكواكب ثم علا فتمكن لعل المعنى ان نهاية علوه وتجرده وتنزهه صار سببا التمكن في خلق ما يريد وتسلطه على من سواه وقال الوالد قدس سره علا
على عرش العظمة والجلال فتمكن بالخلق والتدبير او انه مع ايجاده تلك الاشياء وتربيتها لم ينقص من عظمته وجلاله شيئا ولم يزد عليها شيء واقام
كل شيء في مرتبته ومقامه فتهيمن فصار رقيبا وشاهدا عليها وحافظا لها فخضعت له نخوة المستكبر قال في القاموس نخاه ينخوه نخوة افتخر وتعظم
وطلبت اليه خلة المسكين اي طلبت لك اذا رغبت الخلة الحاجة والفقر والخصاصة والمسكين من لا شيء له والضعيف الذليل وتمسكن صار مسكينا
كل ذلك ذكره الفيروزابادي فبقدرتك كرو فيقدر اي بعلو ذاتك صفاتك تجليت المنيعة اي بجلالك وعظمتك المانعة من ان يصل اليها
احد او يدركها عقول الخلائق واوهامهم وفضلك البالغ حد الكمال وفي بعض النسخ السابغ اي الكامل وسبيلك الواسع اي طريق نيلك عطائك
في الجود والافضال الشامل للبر والفاجر او الطريق البين الذي فتحته لعبادك الى معرفة العلم بشرايعك واحكامك وفي بعض النسخ سببك
لعطائك كما دان لك اي اطاعك ونال للمرء وفي بعهودك التي عاهدته عليها من العبادات وتبليغ الرسالات وانفذ اي اجرى
اعلامك اي شرايعك واحكامك التي جعلتها اعلاما الطريق نجاة عبيدك الكامل في العبودية على عهدك الى عبادك اي عهدك الذي
عهدته الى عبادك من تكاليفهم او ضمن الامانة معنى الرسالة اي مرسلا الى عبادك ومؤيدا من اطاعك بالعلم والهداية والمال وفي
بعض النسخ ومريدا اي مريد الخير والسعادة لمن اطاعك او قاطع عذر من عصاك بالبينات الواضحات والمعجزات الظاهرات في الصبر على اذاهم وحسن خلقه معهم
اجزل اي اكمل واعظم من حيث النصيب من جميع العطايا من الانبياء والاوصياء وانضر اي احسن وابهى واشرف وجهه اضاءة والنجابة الجمال
وهو اللائق لوله الماء وذكره لان غسل الوجه بالماء يوجب نضارته والزلفة القرب والمنزلة والحظ النصيب واكرمهم صفوفا كما روي ان صفوف
امته صلى الله عليه وآله ثمانون الف صفا وصفوف باقي الانبياء اربعون الفا كما لم يسجد للاحجار في جماعة مسجد ولم يعتكف للاصنام
في طواغيتها عكف العباد لها ولم يستحل السباء بالكسر الخمر او شراؤها والاسراف في حمل الخمر من بلد الى بلد والكل محتمل وان كان الاول
اظهر ولم يشرب الدماء حقيقة لان اهل الجاهلية كانوا يشربونها او اريد به الجراءة على سفك الدماء بغير حق مجازا وهو بعيد حين ما جاءتك
وردت على منجاة وفي المصباح جاءتنا اي لجأتنا المضائق الوعرة يكون الضيق كما في النهج اي الصعبة وفي نسخ المتهجد بكسر العين والاول
افصح قال الجوهري جبل وعر بالتسكين مطلب عن الاصمعي ولا تقل وعر قال الفيروزابادي الوعر ضد السهل كالوعر وقول الجوهري
ولا تقل وعر ليس بشيء انتهى والفقرة الثانية بالثاني تأكيد الجانا اي اضطرتنا الى الملجئ البلبل الحابس العسوا اي الشدائد التي صعب علينا
الصبر عليها وعضتنا علائق الشين من عضه وعض عليه اي مسكه باسنانه والعلائق جمع العلاقة وهي ما يتعلق بالشيء او يعلق الشيء به
والشين خلاف الزين وكسائر المقابح والمعائب اي لحقتنا الامور المتعلقة بقبائح اعمالنا المترتبة عليها او المعاصي الموجبة للشين في
العار في الدنيا ودار القرار وقيل وعضتنا الضعيفة علائق الالسن عضتنا العضة الضعيفة الشديدة المعاصي الصادرة عن الالسن
او اثارها والتخصيص بالالسن لان اكثر المعاصي عنها لا سيما ما يوجب حبس المطر لما ورد ان معظم اسباب الجور في الحكم وهل يكب الناس على
مناخرهم في الدنيا الا حصائد السنتهم وما في المتهجد اظهر تأثلت علينا لواحي المين تأثل اي تأصل واستحكم او عظم والمين الكذب اي عظم
واستحكم علينا اعضلت الاحوال بنا خصوصا على الله ورسوله في الاحكام واعتكرت علينا حدابير السنين والاعتكار الازدحام والكرور
الحملة اي اعتكر عليه حمل وقيل اعتكر علينا اي ردف بعضها بعضا وفي القاموس اعتكر واختلطوا في الحرب جمع بعضه على بعض ولم ينفد
على عدته والليل اشتد سواده والمطر اشتد والحدابير جمع حدبار بالكسر وهي الناقة التي بدا عظم ظهرها من الهزال فشبه بها السنين التي كثر
فيها الجدب والقحط وفي القاموس الحدبار من النوق الضامر والتي قد يبس لحمها من الهزال والسنة الجدبة الجمع حدابير واخلفتنا اي لم تف
بوعدها مخايل الجود بالفتح المطر الغزير وفي بعض النسخ الجود بالضم ولعله تصحيف وان كان المعنى مستقيما والمخيلة السحابة الخليقة بالمطر التي
تحسبها ماطرة قال في القاموس السحابة المخيلة التي تحسبها ماطرة وفي المصباح المخيلة السحابة اذا رايتها وقد ظهرت فيها دلائل المطر
فحسبتها ماطرة فهي مخيلة بالضم اسم فاعل ومخيلة بالفتح اسم مفعول لانها احسبتك فحسبتها وهذا كما يقال مرض مخيف بالضم اسم فاعل لانه
اخاف الناس ومخوف بالفتح لانهم خافوه ومنه قيل اخال الشيء للخير والمكروه اذا اظهر فيه ذلك فهو مخيل بالضم وقال الازهري اخالت
السماء اذا تغيمت فهي مخيلة بالضم واذا ارادوا السحابة نفسها قالوا مخيلة بالفتح وعلى هذا فيقال رايت مخيلة بالضم لان الغيم اخال الشيء

باب صلوة الاستسقاء

حيث غيرها او مجدبة بالفتح اسم مفعول لا تمطر نبتها واسقنا انا الصوارخ العود وفي بعض النسخ العود بالعين المهملة والعود بالفتح الجمل
والعودا بالفتح المسن من الابل والشاء والاجر انسب قال الوالد العلامة قدس سره اي صرنا عطاشا لصراخها او صرنا طالبين للعطش اي خبينا
بالعطش معهم والعطش بهم ويحتمل ان يكون الاستفعال للازالة اي صرنا طالبين لازالة العطش لصوارخها انتهى اقول ويحتمل ان يكون من ظما
البسر اي اشتاق اي اشتقنا الى المطر لها او من الظمي وهو النبت الذي يبقيه الشامد للشمس وهو الذي يبقيه البيع ذكره الفيروزابادي و
لا يبعد ان يكون تصحيف سلطينا بالطاء المهملة قال الفيروزابادي طما الشابطي طيا علي والبنت طال ومنه علق البحر امتلأ انتهى اي طلبنا
كثرة النبات والاعشاب لصوارخها فكشف رجاء المبتئس له دعا لبائس وهو الضر وسوء الحال والفقر للملتمس الاعتناء بما لعفر او محل للطالب
ندعوك حين قنط الانام بفتح النون وكسرها وقد يضم يئس منع الغمام الغمام جمع غمامة بفتحهما وهي السحابة وقيل الغمام السحاب والغمامة
اخص منه وهي السحابة البيضاء ومنع في اكثر النسخ على البناء للمفعول اي منعت عن ان تمطرنا او تظلنا فكيف بالامطار وانما بنى على
المفعول لانه كره ان يضيف المنع الى الله عز وجل وهو منبع النعم ومعدن الكرم وانما هو من ثمرات اعمال الناس فقضى حسن الادب عدم ذكر
الفاعل وفي بعض النسخ على البناء للفاعل اي منع الغمام القطر فحذف المفعول وهلك السوام بتخفيف الميم بمعنى السائمة وهو المال
الراعي يا حي يا قيوم يا رب بل حيوة الخلائق يا قيوم اي كثير القيام بامور الخلائق وقيامهم بك رزقهم عليك او القائم بذاته الذي يقوم به غيره
وهو معنى حي للموجود عدد الشجر قائم مقام المفعول المطلق لقوله ندعوك دعاء عدد الشجر او نقول الاستهزاء بهذا العدد ونستحقها بازاء
كل موجود اجيبته او ثمره والنجوم جمع نجم وهو ما نجم اي طلع من الارض من النبات بغير ساق ويحتمل الكوكب والاول انسب كما في قوله
تعالى والنجم والشجر يسجدان والملائكة الصفوف اي القائمين في السموات صفوفا لا تعد ولا تحصى والعنان المكفوف العنان ككتاب سير
اللجام الذي تمسك به الدابة والدابة المتقدمة في السير وكسحاب السحاب والتي لا تمسك الماء والواحدة بهاء ذكره الفيروزابادي وقال الوالد
قدس سره المراد هنا السحاب والمكفوف الممنوع من المطر اي بعدد السحائب الكثيرة التي تمنا ولم تمطر وفيه من حسن الكناية والطباق ما لا
يخفى انتهى واقول يحتمل ان يكون المراد الممنوع من السقوط قال الطيبي في شرح المشكوة في الحديث السماء موج مكفوف اي ممنوع عن الاسترسال
حفظها الله ان تقع على الارض وهي معلقة بلا عمد ويمكن ان يكون بالكسر والمراد اعنة الخيول التي تقام عند الحرب وتكف لئلا تتجاوز عن
الحد ومطلق اعنة الخيل فان من شانها ان تكف ما ذكره انسب العطف في بعض النسخ المعكوف وهو الممنوع من الذهاب في جهة
بالاقامة في مكانه ومنه قوله سبحانه والهدي معكوفا ان يبلغ محله اي محبوسا من ان يبلغ منحره وهو بالثاني انسب وفي بعضها المكشوف
وهو بالاول اوفق والمكفوف اصح كما في نسخة ويروى ان لا تردنا كذا في بعض النسخ مع العطف وفي بعضها بدونه وهو اظهر ومعه كانه معطوف على
مقدر كقوله ان تمطرنا او تستجيب لنا ولا تعاقبنا بذنوبنا المعاصية المقاسية بالحصص والمراد المقاصة بالاعمال بان يسقط حصته من الثواب
لاجل الذنوب ويجعل لكل ذنب حصته من العقاب بالسحاب المتاني البناء للسببية او الانزال والسحاب جمع سحابة وهي الغيم على ما صرح به الجوهري
والفيروزابادي واسم جنس على ما ذهب اليه كثير من اهل العربية من ان ما يميز واحده بالتاء ليس بجمع بل اسم جنس ويحتمل الوجهين افراد الصفة
وتذكيرها واحدا ضمير ومثله قوله تعالى والسحاب المسخر بين السماء والارض وقد وصف بالجمع في قوله سبحانه وينشئ السحاب الثقال والمناق
على بناء اسم الفاعل من باب الافعال اي الذي يملأ الغدران والحياض والعيون ويمكن ان يقرأ على بناء اسم المفعول او اسم الفاعل من باب
الافعال اي الممتلي كما قال الجزري يقال تاقت الاناء اذا ملأته ومنه حديث علي عليه السلام الحياض مواتعة والمونق الحسن المعجب ينوبع الثمرة لك
باصلاح انواعها وفي الصحيفة بانياع الثمرة اي نضجها وفي القاموس كزهره وعجل لنا النبات ونوره او الاصفر منه والجمع زهر وازهار واشهد
ملائكتك كما في بعض النسخ ملائكتك قال الكسائي اصل الملك مالك بتقديم الهمزة من الالوك وهي الرسالة ثم قلبت وقدمت اللام فقيل
ملاك ثم تركت همزته لكثرة الاستعمال فقيل ملك فلما جمعوه ردوه الى الاصل فقالوا ملائكة الكرام الاعزاء المقربين لديك والمتعطفين
على المؤمنين بالسعي في مصالحهم وسائر امورهم السفرة اي الكتبة قال في القاموس السفرة الكتبة جمع سافر وهم الملائكة يحصون الاعمال
انتهى او سفراء يسفرون بالوحي الى سائر الملائكة قال الله تعالى في صحف مكرمة مرفوعة مطهرة بايدي سفرة كرام بررة قال البيضاوي سفرة
كتبة من الملائكة او الانبياء ينتسخون الكتب من اللوح او الوحي او سفراء يسفرون بالوحي بين الله ورسله والامة جمع سافر من السفر او
السفارة والتركيب للكشف يقال سفرت المرأة اذا كشفت وجهها انتهى واحتمال هنا اما الاول يكتبوا تقدير المطر وقدره وموضعه
او لان يبلغوا الرسالة الى جماعة من الملائكة الموكلين بالسحاب المطر ويحتمل ان يكون المراد اخصا كتبة الاعمال لمحو الذنوب التي
صارت مانعة لنزول المطر لكنه بعيد جدا اسقنا صلة لسقيا متعلق باشهد او يجد وفيه اعطنا او اسقنا والاول اظهر ويؤيده
ما في الصحيفة السحابة تبقى مثلك نافع وفي القاموس سقاه الله الغيث اي انزله والاسم السقيا بالضم وامرء نهما اكثرها والظاهر دائما

باب صلوة الاستسقاء

ها ان تكون التاء للمبالغة او تكون بالضم جمع كما في اكثر النسخ قال الجوهري الغزارة الكثرة وغزرت الناقة كثر لبنها والاسم الغزر مثال الضرس
والجمع غزر مثل جون وجون ويظهر من القاموس انه بالفتح والضم كلاهما مصدر واسعادها اي مطرها وخيرها وقال الجوهري الدر
اللبن تقول في الذم لا در دره اي لا كثر خيره وفي المدح لله دره اي عمله وناقة درور اي كثيرة اللبن والدرة كثرة اللبن وسيلانه وسماء مدرار
ندر بالمطر والريح قد ترد السحاب وتستدره اي تستحلبه سحابا او وابلا اخذ وابلا قال في القاموس الوبل والوابل المطر الشديد الضخم وفي النسخ سحا
وابلا كما سيأتي ولعله كان هكذا او على ما هنا العلة نصبه بنزع الخافض اي بسحاب وبفعل مقدر اي هيج سحابا ما فقد مات اي اشرف على الموت
من النبات او الحيوان او الاراضي الميتة ما قد فات اي لم ينبت لعدم المطر فالرد مجاز وما ذبل ويبس من الثمار ويختص بالنبات ويشمل
النبات ايضا ويختص الاول بالاراضي ويحتمل التاكيد ايضا وقيل الاول في العروق والثاني في الزرع وحاصل ما هو ان اي لم يات او
قد بعد غيثا مغيثا المغيث ما من الاغاثة بمعنى الاعانة او من الغيث الموجب لغيث خير بعده او المبين للكلام قال في القاموس الغيث
المطر او الذي يكون عرضه بريدا والكلأ ينبت بماء السماء مريعا اي ذا مرع وكلاء او يجد الارض عند نزوله ذا مرع لشدة تاثره مبالغة فان مرع
لم يات في اللغة متعديا قال الفيروزابادي المريع الخصيب المراع مرع الوادي مثلثة الراء مراعة اكلا كامرع ومرع راسه بالدهن كمنع اكثر
منه كامرع عوام عمام صبابا مريعا قال الطيبي مركز من المطر العام وقال الجلجلة شدة الصوت وصوت الرعد وسحاب مجلجل صفا مما خفوق
اي اضطراب بروقها او اصوات رعوده قال الجوهري خفق الراية خفقا وخفقانا وكذلك القلب والسراب اذا اضطرب وخفق البرق خفقا
وهو خفيفها ودبيبها وقال الفيروزابادي الخفوق صوت النعل وخفق النجم خفوقا غاب والخفوق اضطراب القلب وفي بعض
النسخ خفوقه بالقاف وهو اكثر تكلفا منبجسا بروقه اي منفجر الماء من بروقه اي تنصب الماء عقيب كل برق وهو في القاموس تجسر تجيسا تفجر
فانبجس من تحته هموعا اي يكون جريانه ذا صوت ورعد وفي القاموس حيث السماء او تحت عدت شديدا وقال همعت عينه همعا وهموعا
اسالت الدمع وسحاب همع ككتف ماطر وسبيه السيب العطاء وصيد سايب جروف كما الفيروزابادي وصيد اي كثير السيلان او
النفع وصوبه مستطر في القاموس الصوب الانصباب مثل استطر امتد واكما بامر عت البلاد استفامت في بعض نسخ الغصة و
المهذب مستطر بفتح الطاء وتخفيف الراء اي مكتوب مقدر عنده نزوله ولعله تصحيف لا يجعل ظله علينا سموما قال في القاموس الظل
من السحاب ما وارى الشمس منه او سواده والسموم بالفتح الريح الحارة وبالضم جمع السم القاتل اي لا يجعل سحابه سببا للعذاب كما عذب
اقوام من الامم الماضين عذاب يوم الظلمة لو كان عنها تحته سموم والظلة او لسحابة تظل والحسوم بالضم الشوم او المتتابع اشارة الى
اهلاك قوم عاد بالريح الباردة كما قال تعالى فاما عاد فاهلكوا بريح صرصر عاتية سخرها عليهم سبع ليال وثمانية ايام حسوما قال
البيضاوي صرصر اي شديد الصوت او البرد عاتية شديدة العصف حسوما متتابعات جمع حاسم او نحسات حسمت كل خير واستأصلته
او قاطعات قطعت دابرهم قال وهي كانت ايام العجوز من صبح اربعا الى غروب الاربعاء الاخر وضوءه علينا رجوما اي رميا وعقبنا
او مدرا مطاره كما قيل وهو بعيد وفي الصحيفة صوبه والرجم الرمي بالحجارة والقتل والعيب اللعن ماءه اجاجا اي ملحا مرا ويحتمل
ان يكون كناية عن ضرره او عدم نفعه رمادا رمدا بكسر الراء وسكون الميم وكسر الدال وفتحهما معا وفي بعض النسخ رمدا على وزن
فعلال بالكسر قال الفيروزابادي الرمداء بالكسر والارمداء كالاربعاء الرماد ومنها رمد ورمدد كزبرج ودرهم ورمديد كثير دقيق
جدا او هالك هو اديه اي مقدماته من الرياح وسائر المقاصد في القاموس الهادي المتقدم والعنق والهوادي الجمع تو كمثلت هوادي
الخيل اذا بدت اعناقها وود واهيه اي ما يلزمه من مصائب الدنيا وعقوبات الاخرة في القاموس دواهي الدهر نوائبه وحدثانه ودبه عليهم
اي ما يستلزمه من الاقحاط والبنات كما ورد في الاخبار او نوائبه قال في ق دواهي الدهر صروفه اي نوائبه وحدثانه من اماكنها اي من
محالها التي قررها الله فيها كالمطر من السماء والبركات بادات الخيرات ومعانيها محالها التي هي مظنة حصولها منها والغياث الاسم
من الاغاثة والمستغاث الذي يفزع اليه في الشدائد ولكستغفر بفتح الفاء اليها لانه من ذنوبنا من للبيان فان كل ذنب تلزمه مهلكات
بقطعه الرب سبحانه وشدائد عقوبات الاخرة كما حمل عليه قوله تعالى انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة وفي اكثر النسخ للحاجات ~~~ لتغيير
لنا الكبيرات من عوام خطايانا اي جميعها او الشاملة لجميع الخلق واكثرهم او لجميع الجوارح والاول اظهر وفي ق الديمة بالكسر مطر
يدوم في سكون بلا رعد وبرق وقال ادرت السماء بالمطر درا ودرورا فهي مدرار وفي الاسناد هنا مجاز وكفا في ق وكف قطرا وقطرانا
مغزارا اي كثيرا او بركثر من الوابل نافعه بالقاف وفي بعض النسخ بالفاء اي مستنقعة ثابتة في الارض ينتفع بها طول السنة او من قولهم نقع
الماء العطش نقعا ونقوعا اي سكنه يدافع الودق بالودق في بعض النسخ ندافع كما في نسب وهو والودق المطر اي تكثر المطر بحيث يتلاقى
القطرات في الهوا يدفع بعضها بعضا ويحتمل ان يكون ضمير الفاعل راجعا الى البركة في بعضها بالنعم بالتاء فان قرى على بناء المجهول

برحم

باب صلوة الاستسقاء

يرجع الى الاول وان قرئ على بناء الفاعل فالضمير راجع الى الله او الى الوابل او الى الغيث وفي الجميع تكلف وفي النهج بدافع الودق منه الودق
وهو اظهر غير خلب برقه الخلب بضم الخاء المعجمة وفتح اللام المشددة الذي لا غيث معه كانه خادع ومنه قيل لمن يعد ولا ينجز انما انت كبرق خلب
والخلب ايضا السحاب الذي لا مطر فيه وكذا تكذيب الرعد انما هو بعدم المطر فكانه كذبت وعده ولا عاصف جنائبه اي لا تكون رياح جنوبه
شديدة مهلكة مفسدة ويظهر منه ان الجنوب يجمع على الجنائب بل يا ابا نعيم بالريح ورباب الري بالكسر الارتواء من الماء والغض الامتلاء
والغصة ما اعترض في الحلق يقول غصصت بكسر الصاد اغص بفتح الغين والرباب بالفتح السحاب الابيض او السحاب الذي تراه كانه دون
السحاب قد يكون ابيض وقد يكون اسود والواحدة ربابة ذكره الجوهري وحمله على المبالغة اي يكون غيثا مرويا يمتلي سحابه بالري كانه
اعترض في حلقه لكثرته ويمكن ان يكون تخصيص السحاب الابيض او الرقيق او اريد هنا خصوص المبالغة اي يكون سحابه الابيض لك
تكيف سوده فان في الغالب يكون الابيض قليل الماء وكذا الرقيق ويحتمل ان يراد به هنا مطلق السحاب فاض فانصاع به سحابه في
انصاع انفتل راجعا مسرعا اي يكون غيثا يفيض ويجري منه الماء كثيرا ثم يرجع سحابه مسرعا بالقبض فالضمير في قوله به راجع الى الفيض
المفهوم من قوله فاض وجرى اثار هيدبه جنابه وفي بعض نسخ التهذيب جبابا بالبائين الموحدتين وهو بالكسر جمع جب وهو البئر التي
لم تطو وفي القاموس الهيدب السحاب المتدلي او ذيله وفي هيدب السحاب ما تهدب منه اذا اراد الودق كانه خيوط والجناب الفناء والناحية
والمراد هنا الارض التي يقع الغيث عليها فالكلام يحتمل وجوها الاول ان يكون نسبة الجريان الى الجناب اسنادا على المجاز كقولهم جرى
النهر لانه يجري الماء في الارض او ابارها عقيب ارادة سحابه الامطار الثاني ان يكون قوله اثار منصوبا بنزع الخافض اي جرى الماء في جنابه
لاثار هيدبه اي سحابه المتدلي الثالث ان يقرأ اثار بالرفع وجنابه بالنصب على الظرفية اي جرى اثار سحاب المطر وهي الماء في جنابه
ويمكن ان يقرأ هيدبه بالتاء مضافا الى جنابه لكنه ابعد الرابع ان يقرأ اجرى على بناء التفعيل اي اجرى الغيث اثار سحابه في جنابه و
الكل بعيد محفلا اي مالئا للحياض والاودية في القاموس حفل الماء اجتمع والوادي بالسيل جاء على جنبيه والسماء اشتد مطره وفي
بعض النسخ مجفلا بالجيم في القاموس جفل الريح السحاب ضربته واستخفته وجفل الطائر اسرع واجفلته انا والريح جفول تجفل
السحاب فيجفل الظل ذهب والاول اظهر زاكيا اي ناميا ناضرا من النضارة وهي الحسن مرعا اثارها فذكر ان الاستنا مجاز نحي به
نحي في نفسه الله كنتم رفعه كانعشه وفلانا جبره بعد فقر مرتا اي بعيد مشا في اطراف البلاد اي لا يكون مخصوصا ببناو بمن
بلينا حتى يخصب له مرعيها المجدبون في القاموس الخصب بالكسر كثرة العشب ورفاغة العيش بلد خصيب ومخصب قد خصب كعلم وضرب واخصب
وقال الربيع الخصيب المرعا والجمع امرع وامراع فيمكن ان يقرأ يخصب على بناء المجرد والافعال والمضبوط في اكثر النسخ الثاني وكذا مرعيها
يحتمل فتح الميم وكسرها والمضبوط الثاني فيكون مصدرا والمجدبون المبتلون بالجدب قال الجوهري اجدب القوم اصابهم الجدب
وقال اسنت القوم اجدبوا واصله من السنة قلبوا الواو تاء ليفرقوا بينه وبين قولهم اسنى القوم اذا قاموا سنة في موضع وقال
الفراء توهموا ان الهاء اصلية اذ وجدوها ثالثة فقلبوها تاء ويترع اي تمتلي من قولهم ترع الاناء كعلم يترع ترعا امتلاء و
اترعته انا ذكره الجوهري ويمكن ان يقرأ على المجهول من باب الافعال والمعلوم من باب الافتعال تقول اترع الاناء اذا امتلا والقيعان جمع
القاع وفي القاموس القاع ارض سهلة مطمئنة قد انفرجت عنها الجبال والاكام والغدران بالضم جمع الغدير وتورق ذرى الاكام رجواتها في
ص اورق الشجر اي خرج ورقه والذرى جمع ذروة بالضم فيهما وهي الاعلى من الشيء والرجوات جمع الرجا بمعنى الناحية اي يصير رجوات السفلية
تنبت عليها ذات ورق ونبات في ذرى الاكام ايضا مع بعدها عن الماء والاكام جمع جمع للاكمة وهي التل فقوله ذرى الاكام منصوبة على
الظرفية وفي يب وتورق ذرى الاكام زهرتها وهو اقل تكلفا اي تصير زهرتها وانوارها ذوات اوراق في ذرى اكامها جمع كم بالكسر وهو
وعاء الطلع ويحتمل ان يكون الايراق بمعنى التزين والرونق مجازا ويدهام بذرى الاكام شجرها اي من الدهمة السواد وادهام الشيء اسود
قال تعالى مدهامتان اي سوداوان من شدة الخضرة من الري والعرب تقول لكل اخضر اسود وسميت قرى العراق سوادا لكثرة خضرها مجللا بكسر
اللام اي عاما في ص جلل الشيء تجليلا اي عم والمجلل السحاب الذي يجلل الارض بالمطر اي يعم متصلة وفي بعض النسخ كما في يب وبه مفصلة
اسم مفعول من الانفصال على ... المرملة على صيغة الفاعل اي الفقيرة قال في النهاية في حديث ام معبد وكان القوم مرملين اي
نفد زادهم واصله من الرمل كانهم لصقوا بالرمل كما قيل للفقير الترب وبلادك المعرفة في اكثر نسخ الكتابين وفي بعض نسخ المتهجد بالعين و
الراء المهملتين والنون بفتح الراء او كسرها بمعنى البعيدة قال الجوهري كم ان بعد الدار يقال دارهم عارنة اي بعيدة وفي بعض النسخ بالعين المهملة
والزاي والباء الموحدة فهو ايضا يحتمل الفتح والكسر والمعنى قريب مما مر في القاموس عزب بعد وابعد والعازب الكلاء البعيد وفي بعضها
بالغين المعجمة والراء المهملة من الغروب بمعنى البعد والغيبة والمعاني متقاربة والمعملة اسم مفعول من الاعمال لان الناس يستعملونها في اعمالهم

ويقابله

باب صلوة الاستسقا

وبقابلة المهملة التي اصلوها وتركوها وحبسته في المراعي ولا راعي لها ولا من يكفلها امسك ارتعاوا اي بحاوئنا ابوق ترجيبه ولدى تجنبه وبحته
كله بمعنى بحوبته والبلت ما بناء اي مرجعنا فلا تحبسا اي المطر عنا لتطلعك سرائرنا اي لعلمك بسوء اطمنا وما انتزمنها فى وكسبطن امرو
وقف على خلقه فانك تنزل مقتبس من قوله سبحانه وهو الذي ينزل الغيث الاية ضاحت جبالنا اي جفت ويبست كما سياتي وفي بعضها انضا
المعجمة في القاموس ضاحت البلاد بخلت وفي بعضها بالضا المهملة والخاء المعجمة اي انخسفت وتسبخت الارض وفي بعضها بالحاء المهملة والخاء المعجمة
بهذا المعنى فمرجعه الى انه كانه عز فقد الشجر والنبات عليها فكانها غير محسوس غائرة في الارض واغبرت ارضنا الفقد النبات الذي كان
تغبر لونها الى الغبرة وهي لون يشبه بالغبار ومنه اغبر الشئ اغبرارا او اكثر غبارها من قولهم اغبر الشئ اي اكثر غباره وهامت دوابنا اي عطشت
قال الجوهري الهيمان العطشان وقوم هيم اي عطاش او ذهبت على وجوهها لشدة المحل يقال هام على وجهه يهيم هيما وهيمانا اذا ذهب
من العشق وغيره وتحيرت فيكون تماسيا في كالتفسير له وقنط ناس منا في بعض وبعد ذلك او من قنط منهم وهو يحتمل وجوها الاول
ان يكون الترديد من الراوي اي اما قال قنط ناس منا او قال وقنط من قنط من الناس الثاني ان يكون او بمعنى بل كما قيل في قوله تعالى مائة
الف او يزيدون والترقي لان قوله ناس يدل على قلة القانطين فاضرب عنه وقال بل قنط منهم لان هذا الابهام يدل على التكثير والتعظيم
كما في قوله تعالى فغشيهم من اليم ما غشيهم او يكون الترقي لعدم التقييد بقوله منا وقد [illegible] مابل قنط من قنط من الناس اعم من ان
يكونوا منا او من غيرنا الثالث ان يكون او بمعنى الواو ويكون الضمير منهم راجعا الى الكفار والمخالفين اي اما قنط ناس منا او من قنط من غيرنا
او يكون الضمير راجعا الى الناس اعم من ان يكونوا منا او من غيرنا والغرض من هذا الترديد التبهيم على الناس وعدم التصريح بقنوط المؤمن
فانه لا يقنط من رحمة سبحانه الا القوم الضالون وتاهت البهائم اي تحيرت وذهبت في الارض ذهب متحيرا وقوله في مراتعها يحتمل تعلقه بهما
معا على التنازع وتعلقه بما بعده كما في [illegible] اي اكلت شربت ما شاءت في خصب سعة وفي بعض النسخ مرابعها جمع المربع وهو منزل القوم
في الربيع خاصة وفي بعضها مرابضها وعجت عجيج [illegible] ورفعت اصواتها والثكل بالضم فقد الولد امراة ثاكل وثكلى ورجل ثاكل وثكلان
بالفتح فيهما وقوله على اولادها الظاهر تعلقه بعجيج الثكلى والضمير راجع اليها ويحتمل تعلقه بعجت وارجاع الضمير الى البهائم وبهما معا على
التنازع وملت الذوران في مراتعها [illegible] اي سئمته او اعيت سئمت من التردد في مراتعها وعدم وجدان شئ فيها وفي بعض
النسخ فرقت اي [illegible] الذلاك انقطعت درها اي لبنها او خيرها والابن الشاة وقيل [illegible] صوت المريض وشكواه من
الوصب والانة الشاة والحانة الناقة [illegible] ما له حانة ولا آنة اي ناقة ولا شاة والحنين الشوق وشدة البكاء وصوت الطرب عن حزن [illegible]
ترجيع الناقة صوتها اثر ولدها ارحم تحيرها في مراتعها اي في وقت الرعي وانينها في مرابضها في الليل عند [illegible] الجوع
انه المراد بالمرابض للغنم كالمعاطن للابل وهو مبركها حول الحوض واحدها مربض كمجلس وقيل مربضها كمبرك الابل وربوض الغنم والبقر
والفرس والكلب كبروك الابل وجثوم الطير ثم اعلم ان الظاهر ان هذه الخطبة هي الاولى والثانية كما في الجمعة والعيد مشتملة على التحميد
والثناء والصلوة على الرسول والائمة صلوات الله عليهم وقليل من الوعظ ثم الدعاء كثيرا والاولى ان يضيف اليها بعض ما سنذكره من
الخطب المنقولة العيون عن محمد بن القاسم المفسر عن يوسف بن زياد وعلي بن محمد بن سيار عن ابويهما عن ابي محمد العسكري عن ابائه عن الرضا ع
عليهم في حديث طويل ان المطر احتبس فقال له المامون لو دعوت الله عز وجل فقال له الرضا ع نعم فقال ومتى تفعل ذلك وكان يوم الجمعة فقال ع
يوم الاثنين فان رسول الله صلى الله عليه واله اتاني البارحة في منامي ومعه امير المؤمنين ع فقال يا بني انتظر يوم الاثنين وابرز الى الصحراء و
استسق فان الله عز وجل سيسقيهم الى ان قال فلما كان يوم الاثنين خرج الى الصحراء ومعه الخلائق الخبر **بيان** قطع الاصحاب بانه يستحب
ان يامر الناس ان يصوموا ثلثة ايام ويخرج بهم في الثالث وظاهر بعضهم عدم اشتراط الصوم في تلك الصلوة وهو قريب والاحوط مراعاته
والمشهور استحبابا كون الثالث الاثنين او الجمعة وورد في الرواية بخصوص الاثنين وعولوا في الجمعة على الروايات العامة في بركة الجمعة وفي
استحباب صوم الاربعاء والخميس والجمعة ثم الصلوة والدعاء يوم الجمعة لقضاء الحوائج ويوم الاثنين عندهم شوم تطيرت العامة ببركة الاثنين بل المخالفين و
كون الخبر المشتمل على تلك المخاطبة فيه محمد بن خالد القسري وهو من تابع بني امية وهم كانوا يعظمون الاثنين وهذا الخبر لعله منه بعض هذا الوجوه
ويمكن ان يقال التكثير في خصوص الاثنين هنا ان الامام لابد من ان يعلم الناس بذلك والاعلام العام انما يكون يوم الجمعة وثالث الايام بعده
يوم الاثنين فالعامة فيه هذا لا بركة الاثنين ويمكن حمل الخبرين على ضيق الوقت وشدة حاجة الناس وعدم امكان التاخير الى الجمعة الاخرى
ويؤيده ان السؤال في هذا الخبر كان في الجمعة وفي خبر محمد بن خالد ايضا ذلك والقول بالتخيير لا يخلو من قوة قال في الذكرى يستحب ان يامر الامام
الناس في خطبة الجمعة وغيرها بتقديم التوبة والاخلاص له تعالى والانقطاع اليه ويامرهم بالصوم ثلثة اخرها يوم الاثنين [illegible]
فان لم يتفق فيوم الجمعة وابو الصلاح [illegible] لم يذكر سوى الجمعة والمفيد وابن ابي عقيل وابن الجنيد وسلار لم يعينوا يوما ولا ريب في جواز الخروج

وفي بعضها المرابض

سلير

باب صلوة الاستسقاء

سائر الايام وانما اخبر الجمعة لما ورد ان العبد يسأل الحاجة فيؤخر الاجابة الى يوم الجمعة انتهى والاحوط عدم التعدي عن اليومين نهج البلاغة ومن
خطبة له في الاستسقاء الا وان الارض التي تحملكم والسماء التي تظلكم مطيعتان لربكم وما اصبحتا تجودان لكم ببركتهما توجعا لكم ولا زلفة اليكم
ولا لخير ترجوانه منكم ولكن امرتا بمنافعكم فاطاعتا واقيمتا على حدود مصالحكم فقامتا ان الله يبتلي عباده عند الاعمال السيئة بنقص
الثمرات وحبس البركات واغلاق خزائن الخيرات ليتوب تائب ويقلع مقلع ويتذكر متذكر ويزدجر مزدجر وقد جعل الله سبحانه الاستغفار سببا
لدرور الرزق ورحمة الخلق فقال استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين فرحم الله امرءا استقبل
توبته واستقال خطيئته وبادر منيته اللهم انا خرجنا اليك من تحت الاستار والاكنان وبعد عجيج البهائم والولدان راغبين في رحمتك وراجين
فضل نعمتك وخائفين من عذابك ونقمتك اللهم فاسقنا غيثك ولا تجعلنا من القانطين ولا تهلكنا بالسنين ولا تؤاخذنا بما فعل السفهاء
منا يا ارحم الراحمين اللهم انا خرجنا اليك نشكو اليك ما لا يخفى عليك حين الجأتنا المضايق الوعرة واجاءتنا المقاحط المجدبة واعيتنا
المطالب المتعسرة وتلاحمت علينا الفتن المستصعبة اللهم انا نسألك ان لا تردنا خائبين ولا تقلبنا واجمين ولا تخاطبنا بذنوبنا ولا تقايسنا
باعمالنا اللهم انشر علينا غيثك وبركتك ورزقك ورحمتك واسقنا سقيا نافعة مروية معشبة تنبت بها ما قد فات وتحيي بها ما قد مات
نافعة الحيا كثيرة المجتنى تروي بها القيعان وتسيل البطنان وتستورق الاشجار وترخص الاسعار انك على ما تشاء قدير توضيح
تحملكم في بعض النسخ تقلكم على صيغة الافعال التي لا قل الشيء واستقله اذا حمله ورفعه وكان تقلكم على وتظلكم ايضا على بناء الافعال اي
تلقي عليكم ظله والمراد بالسماء السحاب او معناه الحقيقي لان اصل الامطار او بعضها من السماء كما مر في الاخبار والبركة النماء والزيادة وجود
السماء بركتها نزول المطر منها او اعداد الارض للنبات بالشمس والقمر وغيرهما لحصول المنافع منها وجود الارض بخروج الحبوب والثمار وغير ذلك منها والتوجع
التوجع للمتألم اي يتالم لما اصابه والزلفة بالضم القربة واقامتهما على حدود المصالح تسخيرهما للجري على وجه نفع العباد تشبيها بحفظة
الثغور وتخومهم واقلع عن الامر فلا عنه تركه وزجرته فازدجر اي فنهيته فانتهى ودرور الرزق كثرته وعدم انقطاعه ويرسل السماء عليكم مدرارا
ودرورها في جهة الرزق ورحمة الخلق عطف على الدرور وفي بعض النسخ ورحمة الخلق عطفا على سببا واستقبال التوبة التوجه اليها عن رغبة وشوق
واستقالة الخطيئة طلب العفو عن المعصية التي باع العاصي نفسه واخرته بها واشترى العذاب الاليم تشبيها باقالة البيع والمبادرة المسابقة
الاسراع الى العمل قبل ان تأخذه المنية ولا يدرك العمل ويحتمل ان يكون المراد مسابقة الناس الى المنية والاسراع اليها شوقا لها بان صار
مستعدا للنزول بها للاعمال الصالحة كما قال سيد الساجدين وهب لنا من صالح الاعمال عملا نستبطئ معه المصير اليك ونحرص له على وشك
اللحاق بك الاول اظهر والستر بالكسر ما يستر به ولكن بالكسر البيت ووقاء كل شيء وذكر الخروج من تحت الاستار في مقام الاستعطاف لان الاستار
من شأنها ان لا تفارق الا لضرورة شديدة فقيد لا لرجائها على الاضطرار او لان الرحمة تنزل من السماء كما قال الله تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون
ففي البروز لها استعداد للرحمة او لان الاجتماع لا يتحقق غالبا الا بالخروج وهو مظنة الرحمة وعلى التقادير يدل على استحباب الاستسقاء
تحت السماء والخروج له الى البراري والعجيج الصياح ورفع البهائم والاطفال اصواتها بالانين والبكاء مظنة العطف والرحمة وغيرها الى ما
ذكره الاصحاب من استحباب اخراج البهائم والاطفال في الاستسقاء وقد ورد في الحديث القدسي لولا شيوخ ركع وبهائم رتع وصبية رضع
لصببت عليكم البلاء صبا انتم ترضون به رضا والمقاحط اماكن القحط او سنوات الجدب بانقطاع المطر واعيتنا اي اعجزتنا واتعبتنا والتحم القتال
اي اشتبك واختلط وحبل متلاحم او مشدود الفتل والفتنة تكون بمعنى العذاب والمحنة والمتعب العسر ونقيض الذلول واستصعب عليه
الامر اي صعب ووجم كوعد وجما ووجوما سكت على غيظ ووجم الشيء كرهه ولا تخاطبنا بذنوبنا اي لا تجعل جوابنا الاحتجاج علينا بذنوبنا او لا
تنادنا ولا تدعنا يا مذنبين ولا تخاطبنا خطابا يناسب ذنوبنا ولا تقايسنا باعمالنا قايس الشيء بالشيء وقاسه به قدره به والمعنى لا تجعل
فعلك بنا مناسبا ومشابها لاعمالنا ولا تجازنا على قدرها بل تفضل علينا بالصفح عن الذنوب ومضاعفة الحسنات والغيث المطر او الذي
يكون عرضه والناقعة المروية المسكنة للعطش والحيا بالقصر الخصب والمطر وجنى الثمرة واجتناها اي اقتطفها والمجتنى الثمرة والمصدر
والقيعان جمع قاع وهو المستوي من الارض والبطنان بالضم جمع باطن وهو مسيل الماء والغامض من الارض والرخص ضد الغلاء وتوخير
السعر كرخص صار رخيصا وارخصه الله نوادر الراوندي باسناده عن موسى بن جعفر عن ابائه عليهم السلام قال قال علي عليه السلام مضت السنة في الاستسقاء
ان يقوم الامام فيصلي ركعتين ثم يخطب ويدعو وبهذا الاسناد قال قال علي ع ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يدعو بهذا الدعاء في الاستسقاء
اللهم انشر علينا رحمتك بالغيث العميق والسحاب الفتيق ومن على عبادك بينوع الثمرة واحي بلادك ببلوغ الزهرة واشهد ملائكتك الكرام
السفرة بسقيا منك نافعة دائمة غزرها واسعا درها وابلا سريعا عاجلا تحيي به ما قد مات وترد به ما قد فات وتخرج به ما هو
آت وتوسع لنا في الاقوات سحابا متراكما هنيئا مريئا طبقا مجللا غير ملث ودقه ولا خلب برقه اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريعا ممرعا

عربية ١

باب صلوة الاستسقاء

عن نفسها واستغاثة بحرائز به الغيض ويجبر به المهيض اللهم اسقنا سقيا تسيل منه الرهاب وتملأ منه الجباب وتفجر به الانهار وتنبت به الاشجار وترخص
به الاسعار في جميع الامصار وتنعش به البهائم والخلق وتنبت به الزرع وتدر به الضرع وتزيدنا به قوة الى قوتنا اللهم لا تجعل ظله علينا سموما ولا
تجعل برده علينا حسوما ولا تجعل صوبه علينا رجوما ولا تجعل ماءه علينا اجاجا اللهم ارزقنا من بركات السموات والارض **بيان**
هذا الدعاء مروي في الصحيفة الكاملة بالغيث المعتوق له الفاضية في هو الارض لكثرته وفي بعض النسخ البعبق بالباء الموحدة ثم العين
المهملة وفي القاموس البعاق كغراب شدة الصوت من المطر الذي يفاجئ بوابل والسيل وتبعق قوابل الارض بعاقا والجمل بعقا بغاء والتبعق التشقق
والانبعاق ان ينبعق عليك الشيء فجاءة وانت لا تشعر وانبعق المزن انبعج بالمطر والسحاب الفتق قال في القاموس فتق شقه كفتقه ففتق والفتق الخرج
الخصب وضوء الصبح انتهى والمعنى المفتوق من المطر او الشق الارض بعشبه وينع الثمر ينعا وينوعا بالضم حان قطافه كاينع وفي الصحيفة باينا ع
الثمرة والدرر بكسر الدال جمع درة بالكسر وهي الصب وفي بعض النسخ درة بالفتح اي كثيرا وجوده وحيا بالتخفيف والواو للعطف اي مطرا وبالتثقيل
وكسر الحاء والواو جزء للكلمة اي سريعا متراكما اي مجتمعا ملقى بعضه على بعض هنيئا اي ابتاما غير متعب مريئا اي حسن العاقبة نعما بكسر الفاء
غفضا اي ضيّا بالمطر ويمكن ان تقرا بتشديد الفاء ما بكسر الفاء او بضمها في القاموس ... هو ما دام في ... وفي
لهذب وطر له جواد بند فوق ... المهيض هو كبناء المستوي ... النفاذ الشيء العوز المهيض الذي يبرا ويبقى
حاله لا ينمو لفقدان الماء الى النمو ونضرة والنضارة لو المراد بالمهيض ما اشرف على النهوض ولا الماء له عليه من قبل من فصل قبلا له
المهيض المنكسر من هاض العظم يهيضه هيضا اي كسره بعد الجبور فهو مهيض به له على بناء الافعال او المجرد فاعل الرجاب هو بالكسر
جمع الرحبة وهي الساحة المكان المتسع والجباب بالكسر جمع الجب وهو البئر التي لم تطو والضرع لكل ذات ظلف وخف بمنزلة الثدي للمرأة و
معنى تدر تكثر لبنه ولا تجعل صعقه اي صاعقة تصعقهم السماء اذا القت عليهم الصاعقة وفي الصحيفة صوبه ولعل ما هنا انسب مجالس
الشيخ عن الحسين عبد الله بن ابراهيم عن التلعكبري عن محمد بن همام عن عبد الله الحميري عن محمد بن خالد الطيالسي عن رزيق الخلقاني عن ابي عبد الله
عليه السلام قال ان قوما اتوا النبي صلى الله عليه وآله فقالوا يا رسول الله ان بلادنا قد قحطت وتاخر عنا المطر وتوالت علينا السنون فادع الله
عز وجل ان يرسل السماء علينا فامر رسول الله بالمنبر فخرج واجتمع الناس فصعد المنبر ودعا وامر الناس ان يؤمنوا فلم يلبث ان هبط جبرئيل
فقال يا محمد اخبر الناس ان ربك قد وعدهم انهم يمطرون يوم كذا وكذا في ساعة كذا وكذا قال فلم يزل الناس ينتظرون ذلك اليوم
وتلك الساعة اذا كانت تلك الساعة اهاج الله ريحا فاثارت سحابا وجللت السماء وارخت عزاليها فجاءوا اولئك النفر باعيانهم الى النبي فقالوا
يا رسول الله ادع الله ان يكف عنا السماء فانا قد كدنا ان نغرق فاجتمع الناس ودعا النبي صلى الله عليه وآله وامرهم ان يؤمنوا فقال له رجل
يا رسول الله اسمعنا فان كل ما تقول ليس نسمع فقال قولوا اللهم حوالينا ولا علينا اللهم صبها في بطون الاودية ومنابت الشجر وحيث يرعى
اهل الوبر اللهم اجعله رحمة ولا تجعله عذابا وبعد الاسناد عن رزيق عن ابي عبد الله قال ما برقت قط في ظلمة ليل ولا ضوء نهار الا
وهي ماطرة **بيان** التلوم الانتظار والعزالى بكسر اللام وفتحها جمع العزلاء وهي الفم الاسفل من المزادة واذا ما التشبيه وارسال الشبه
صلى الله عليه وآله الاتساع المطر الذي قد يخرج من فم المزادة والشجر بالكسر نبت معروف وفي الكافي وفي نبات الشجر **نهج** البلاغة قال
في دعاء استسقى به اللهم اسقنا ذلل السحاب دون صعابها قال السيد رضي الله عنه هذا من كلام العجيب الفصاحة وذلك انه شبه السحاب ذوات الرعود
والبوارق والرياح والصواعق بالابل الصعاب التي تقمص برحالها وتتوقص بركبانها وشبه السحاب الخالية من تلك الروائع بالابل الذلل التي
تحلب طيعة وتقتعد مسمحة **نهج** البلاغة ومن خطبة له عليه السلام في الاستسقاء اللهم قد انصاحت جبالنا واغبرت ارضنا وهامت دوابنا
وتحيرت في مرابضها وعجت عجيج الثكالى على اولادها وملت التردد في مراتعها والحنين الى مواردها فارحم انين الآنة وحنين الحانة اللهم فارحم
حيرتها في مذاهبها وانينها في موالجها اللهم خرجنا اليك حين اعتكرت علينا حدابير السنين واخلفتنا مخائل الجود فكنت الرجاء للمبتئس و
البلاغ للملتمس ندعوك حين قنط الانام ومنع الغمام وهلك السوام ان لا تؤاخذنا باعمالنا ولا تاخذنا بذنوبنا وانشر علينا رحمتك
بالسحاب المنبعق والربيع المغدق والنبات المونق سحا وابلا تحيي به ما قد مات اللهم سقيا منك محيية مروية تامة عامة طيبة مباركة
هنيئة مريئة زاكيا نبتها ثامرا فرعها ناضرا ورقها تنعش بها الضعيف من عبادك وتحيي بها الميت من بلادك اللهم سقيا منك تعشب
بها نجادنا وتجري بها وهادنا ويخصب بها جنابنا وتقبل بها ثمارنا وتعيش بها مواشينا وتندى بها اقاصينا وتستعين بها ضواحينا من
بركاتك الواسعة وعطاياك الجزيلة على بريتك المرملة ووحشك المهملة وانزل علينا سماء مخضلة مدرارا هاطلة يدافع الودق منها
الودق ويحفز القطر منها القطر غير خلب برقها ولا جهام عارضها ولا قزع ربابها ولا شفان ذهابها حتى يخصب لامراعها المجدبون و
يحيى ببركتها المسنتون فانك تنزل الغيث من بعد ما قنطوا وتنشر رحمتك وانت الولي الحميد قال السيد رضي الله عنه قوله انصاحت جبالنا اي

وقد سلف قريبا

تشققت

باب صلوة الاستسقاء

تشققت من المحول يقال انصاح الثوب اذا انشق ويقال ايضا انصاح النبت وصاح وصوّح اذا جف ويبس وقوله هامت دوابنا اي عطشت
والهيام العطش وقوله حدابير السنين جمع حدبار وهي الناقة التي انضاها السير فشبه بها السنة التي فشا فيها الجدب قال ذو الرمة حدابير
ما تنفك الا مناخة على الخسف او نرمي بها بلدا قفرا وقوله عليه السلام ولا قزع ربابها القزع القطع الصغار المتفرقة من السحاب وقوله ولا
شفان ذهابها فان تقديره ولا ذات شفان ذهابها والشفان الريح الباردة والذهاب الامطار اللينة فحذف ذات لعلم السامع به
انصاحت اي تشققت وجفت لعدم المطر ومواضعها التي كانت نابتها فيشرب منها والمذاهب المسالك والموالج المداخل والمبالغ الكفاية
والاخذ بالذنب المؤاخذة به بالحبس والمجازاة عليه بالمعاقبة ولعل التعبير للتفنن وقيل المؤاخذة دون الاخذ بالذنب لان الاخذ
استيصال والمؤاخذة عقوبة وان قلّت والبعاق بالضم سحابا يتصبب بشدة وانبعق السحاب انفرج عن المطر وانشق والغدق بالتحريك الماء
الكثير واغدق المطر واغدودق كثر والمراد بالربيع اما المطر مجازا او معناه المعروف على التجوز في التوصيف كذا ذكره الشراح وقال الجوهري
والفيروزآبادي الربيع المطر في الربيع وتخطر الماء للارض فلا يحتاج الى التجوز والمونق المعجب والسح الصب والسيلان من فوق ونصب
الكلمة على المصدر او الحالية ونصب بالاعلى الحالية والمربع المخصبة وثمر الشجر كنصر واثمر ليصا قبل الثمر وقيل الثامر ما خرج ثمره و
المثمر ما بلغ ان يجنى والناضر شديد الخضرة والعشب الكلأ الرطب اعشبت الارض نبتتها والنجاد جمع نجد وهو ما ارتفع من الارض
والوهاد مرفوع وربما يقرأ بالنصب بضمير الفاعل راجع الى الله سبحانه والوهاد جمع وهدة وهي الارض المنخفضة والخصب كثرة العشب واخصبت
الارض والجناب بالفتح الفناء والناحية والثمار يكون مفردا وجمعا والعيش الحياة والمواشي جمع الماشية وهي الابل والغنم وبعضهم يجعل
البقر ايضا منها ونديت كرضي ابتلت وقيل تندى بها اي تنتفع بها والاقاصي الاباعد والقصا والقاصية الناحية وضاحية كل شيء ناحيته
البارزة والمراد اهل ضواحينا والجزيلة العظيمة والسماء يكون بمعنى المطر والمطر الجيدة ومخضلة بتشديد اللام اي مبتلة وتانيث الصفة لظاهر
لفظ السماء وان اريد به المطر هنا وهو كناية عن كثرة المطر وربما يقرأ مخضلة على بناء اسم الفاعل من باب الافعال اي التي تخضل النبت و
تبله يقال اخضلت الشيء اي بللته ومدرارا اي كثير الدرة والصب والهطل تتابع المطر والدمع وسيلانه وحفزه كضربه اي دفعه من خلفه بشدة و
اصله الدفع من خلف والجهام بالفتح الذي لا ماء فيه والعارض السحاب الذي يعترض في افق السماء والقزع بالتحريك قطع من السحاب رقيقة
جمع قزعة بالتحريك ايضا ولعل المراد بالرباب مطلق السحاب لئلا يكون سحابها متفرقة بل متصلة غامرة وباقي الفقرات قد مر شرحها في الخطبة
ان يحبس الدابة بعد علف في الفقرة مقارنة لا تنافي منها الهداية صلوة الاستسقاء مثل صلوة العيد وقال امير المؤمنين عليه السلام مضت السنة
ان لا يستسقى الا بالبراري حيث ينظر الناس الى السماء ولا يستسقى في المساجد الا بمكة وسئل الصادق عليه السلام عن تحويل النبي صلى الله عليه وآله
رداءه اذا استسقى قال علامة بينه وبين اصحابه تحول الجدب خصبا وفي باب الاستسقاء عن السندي بن محمد عن ابي البختري وهب بن وهب القرشي عن
الصادق عن ابيه عن جده قال اجتمع عند علي بن ابي طالب عليه السلام قوم فشكوا اليه قلة المطر وقالوا يا ابا الحسن ادع لنا بدعوات في الاستسقاء قال فدعا علي
عليه السلام الحسن والحسين فقال للحسن ادع لنا بدعوات في الاستسقاء فقال الحسن عليه السلام اللهم هيج لنا السحاب بفتح الابواب بماء عباب
ورباب بانصباب وانسكاب يا وهاب واسقنا مغدقة مطبقة مونقة فتح اغلاقها وسهل اطلاقها وعجل سياقها بالانداء في بطون الاودية
بصوب الماء يا فعال اسقنا مطرا قطرا طلا مطلا طبقا عاما معما دهما بهما رحما رشا مرشا واسعا كافيا عاجلا طيبا مباركا سلاطح
بلاطح يناطح الاباطح مغدودقا مطبوبقا مغرورقا اسق سهلنا وجبلنا وبدونا وحضرنا حتى ترخص به اسعارنا وتبارك لنا في ضياعنا
ومدننا ارنا الرزق موجودا والغلاء مفقودا آمين رب العالمين ثم قال للحسين عليه السلام ادع فقال الحسين اللهم يا معطي الخيرات من مظانها
ومنزل الرحمات من معادنها ومجري البركات على اهلها منك الغيث المغيث وانت الغياث المستغاث ونحن الخاطئون واهل
الذنوب وانت المستغفر الغفار لا اله الا انت اللهم ارسل السماء علينا لحينها مدرارا واسقنا الغيث واكفا مغزارا غيثا مغيثا
واسعا متسعا مهطلا مريئا ممرعا غدقا مغدقا عبابا ثجاجا سحا سحساحا بسا بساسا مسبلا عاما ودقا مطفاحا يدفع الودق
بالودق دفاعا ويطلع القطر منه قطرا غير خلب برقه ولا مكذب رعده تنعش به الضعيف من عبادك وتحيي به الميت من بلادك
منّا علينا منك آمين رب العالمين فما فرغ من دعائه حتى صب الله تبارك وتعالى عليهم السماء صبا قال فقيل لسلمان يا
ابا عبد الله اعلما هذا الدعاء فقال ويحكم اين انتم عن حديث رسول الله صلى الله عليه وآله حيث يقول ان الله اجرى على السن اهل بيتي
مصابيح الحكمة يتبين هذا الحديث رواه الصدوق في الفقيه مرسلا هكذا وجاء قوم من اهل الكوفة فقيل لعلهم جاؤوا الى المدينة
لذلك لان سلمان رضي الله عنه لم يبق الى زمان خلافة امير المؤمنين ويؤيده استبعاد الجهلة من الحسنين عليهم السلام ذلك لان الظاهر انه كان اصغر
سنهما وفي الاخبار تصحيفات وتحريفات في الكتابين ومضى شرح بعض الفقرات في الخطب المتقدمة ونوضح سائرها اجمالا بفتح الابواب

بفتح الابواب

باب صلوة الاستسقاء

له ابواب جنات او ابواب السماء بماء عباب اي الملاءة او السبيبة وفي القاموس العباب كغراب معظم السيل وارتفاعه وكثرته وامواجه و
اول الشيء وفي النهاية الرباب بالفتح السحابة التي يركب بعضها بعضا وفي القاموس سكب الماء سكبا وتسكابا فانسكب هو سكوبا وانسكب صبه
فالاسكاب لا وجه له الا ان يكون اتى ولم يذكر في كتب اللغة وهو كثيرة طبقة بكسر الباء اي يهل جميع الارض او بالفتح اي يغطي جميع افاق
السماء مونقة اي معجبة وكذا في شرح وفي اكثر النسخ بروقة اي لامعة بالمطر وذات برق وفي القاموس برقت المرأة برقا تحسنت في زينتها كبرقت والناقة شالت
بذنبها وتلقحت وليست بلاقح فهي برق وبرقت السماء لمعت او جاءت ببرق والبروق كجرول شجرة ضعيفة اذا غامت السماء اخضرت الواحدة
بهاء ومنه اشكر من بروقة ويمكن ان يقرا بالضم ليكون جمع البرق فاعل مطبقة فتح اغلاقها الاغلاق جمع الغلق وهو ما يغلق به الباب
وفتحها كناية عن رفع موانعها التي منها معاصي العباد وبسط المبافها اي يسهل حاصلها الارض وفي نسخة وسهل الملافها اي ارسالها او
عجل سيبانها بالانهر كان الباء زائدة فان البناء متعد يقال ساق الماشية سيقانا والانهر جمع النهر وهو المطر لعله عجل سكابها اجراء المطر المياه — والبلل
في بطون الاودية او يكون فاعل البناء وهو كريح عالياء للتعدية او المصاحبة ويمكن ان يركب فيها بعريد بصوت الماء الصوت الانصباب و
الظرف متعلق بالبناء وفي نسخة بوهاب بصوت الماء فيحمل تعلقه بالوهاب ايضا وفي بعض النسخ بصبير الماء اي جريه من ضرب في الارض اي ذهب
او اسرع والاول اظهر مطرا قطرا قوله قطرا اما تاكيد للمطر والمراد به كثير القطر او كثرة وفي القاموس القطر المطر وجمع قطرة وفي سحاب قطور و
مقطار كثير القطر وكفعل يطبعه طلا في القاموس الطل المطر الضعيف واخف المطر واضعفه او الندى او فوقه دون المطر والحسن والمعجب
من ابل وشعر ونحو وغير ذلك والطل علينا اشرف نهى والمراد بالطل اما المطر الضعيف فيكون طلبا للمطر بنوعيه فان لكل منهما فائدة
في الاشجار والزروع او المراد ذا طل فانه ما يقع على الارض من الندى بعد المطر بالليل او المراد به الحسن المعجب مطلا بفتح الميم والطاء تاكيد
له يكون مظنة للطل او بضم الميم وكسر الطاء بهذا المعنى ومثمرا ما ان لا علينا او طلا يكون سببا للطل اخر طبقا تاكيد لقوله طبقا قال في
النهاية في حديث الاستسقاء اللهم اسقنا غيثا طبقا اي مالئا للارض مغطيا لها يقال غيث طبق اي عام واسع وفي القاموس التي عومما اسما
الجماعة تعمهم بالعطية وهو مع جنسه بحيره وعقله دهما من قوله دهمك اي غشيك او من الدهمة السواد فان المطر يسود الارض وفي بعض
النسخ بالراء وفي القاموس الرهمة بالكسر المطر الضعيف الدائم وارهمت السماء اتت به وفي النهاية الرهام هي الامطار الضعيفة واحدتها
رهمة وقيل الرهمة اشد وقعا من الديمة وفي بعض النسخ بهيما وفي بعضها بهارا وفي القاموس البهيم الاسود والخالص الذي لم يشبه غيره و
حشر الناس بهما بالضم اي ليس بهم شيء مما كان في الدنيا نحو البرص والعرج وفي مجمل اللغة هو المطر الصغير القطر وفي القاموس والدفعة
من المطر وهما [illegible] البتال والفهم اما النكف [illegible] كما عن شدة وقعه وفي نسخة رجما كلاهما بعيد ان رشا
مرشا في القاموس الرش المطر القليل والجمع رشاش ورشت السماء وارشت جاءت بالرش سلاطحا بلاطحا وفي نسخة سلاطح بلاطح في القاموس سلاطح
بلاطح اتباع بناطح الاباطح بناطح في بعض النسخ بالنون وفي بعضها بالباء الموحدة فعلى الاول لعله كناية عن جريه في الاباطح بكثرة وقوة
كانه ينطحها بقرنه وعلى الثاني المراد انه يجعل الاباطح بطحا او يوسعه في القاموس نطحه اصابه بقرنه وفيه البطحاء والابطح مسيل واسع فيه دقاق
الحصى والجمع اباطح وبطاح وتبطح السيل اتسع في البطحاء انبطح الوادي استوسع وقال اغدق المطر واغدق وبل كثر قطره مطبوقا مغدوقا
للمبالغة في تطبيق الارض بالمطر وكذا مغدوقا من قولهم اغرورقت عيناه اي غرقتا بالدموع وهو ابلغ من الغرق والسهل [illegible]
فليعد والبادية وبارك لنا وفي نسخة في صاعنا ومدنا لعل المراد انه في الرخص يبايع الناس في الكيل والوزن ولا يبخسون فيحصل فيهما
البركة او لان في الرخص يكثر رغبات الناس فيكون بركة في الطعام فالمراد بالصاع والمد المكيل بهما والاول اظهر وفي بعض نسخ في صاعنا
ومدنا والنهل بين ماء ترده الابل في المراعي وفي نسخة من مظانها على اهلها اي من يستحق الرحم لحبها اي في هذا الوقت وفي القاموس الهطل
تتابع المطر والدمع وسيلانه يقال هطلت السماء تهطل هطلا وهطلانا وتهطالا او سحاب هطل ومطر هطل كثير الهطلان وديمة هطلاء مريئا
مريعا وفي نسخة مريعا قال في النهاية في حديث الاستسقاء اسقنا غيثا مريئا مريعا يقال مرأني الطعام وامرأني اذا لم يثقل على المعدة وفي بعض
النسخ مربعا بالباء الموحدة المشددة وفي القاموس اربت الابل بمكان كذا اي لزمته واقامت به واربت الجنوب ادرت السحاب اي دامت وفي النهاية
المربع المخصب الناجع يقال امرع الوادي ومرع مراعة غدقا وفي نسخة غدقا اي في القاموس الغدق الماء الذي يجري على وجه الارض سحا سحاحا وفي القاموس
سح الماء يسح سحا اي سال من فوق وكذلك المطر والدمع وتسحسح الماء اي سال ومطر سحساح اي يسح شديدا وفي نسخة بعد ذلك بساطا
بساطا مسبلا وفي القاموس البسل السوق اللين وبسط المال في البلاد وانبسل اذا ارسلته فتفرق فيها انتهى اي يكون ذا سوق لين بين المطر
في البلاد وفي القاموس اسبل المطر والدمع اذا هطل وقال ابو زيد اسبلت السماء والاسم السبل وهو المطر بين السماء والارض حين يخرج من
السحاب ولم يصل الى الارض ثجاجا اي صبوبا شديد الصب سببا لصلاح الناس وبحتهم فرحا وفي القاموس الثج السيلان ثجاجا اذا اسال بشدة

باب صلوة الاستسقاء

45

حونه وغلظ في صوته فهو ابح وهي بحّى وبحّاء سائلاً اسبلاً اي جارياً مجراً الليل مطفاحاً اي مالئاً للغدران والعيون في طغو الماء
كسع طغياً طغواً امتلاء وارتفع وطمى وطغى وتوتونه ذرى الآكام اي يصير سببه مونقاً معجباً قوله ذكر الزمخشري في الفائق خطبة
قصيرة في الاستسقاء عن النبي صلى الله عليه وآله حيث اوردها وضمها الى تلك الخطبة قال اخرج النبي صلى الله عليه وآله للاستسقاء فتقدم
فصلى بهم ركعتين يجهر فيهما بالقراءة وكان يقرأ في العيدين والاستسقاء في الركعة الاولى بفاتحة الكتاب وسبح اسم ربك الاعلى وفي الركعة الثانية
بفاتحة الكتاب وهل اتيك حديث الغاشية فلما قضى صلوته استقبل القوم بوجهه وقلب رداءه ثم جثا على ركبتيه ورفع يديه وكبر تكبيرة
قبل ان يستسقي ثم قال اللهم اسقنا واغثنا اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً وحيا ربيعاً وجداً طبقاً غدقاً مغدقاً مونقاً عاماً هنيئاً مريئاً
مريعاً وابلاً سابلاً مسبلاً مجللاً دائماً درراً نافعاً غير ضار عاجلاً غير رائث غيثاً اللهم تحيي به البلاد وتغيث به العباد وتجعله بلاغاً للحاضر
منا والباد اللهم انزل علينا في ارضنا زينتها وانزل علينا في ارضنا سكنها اللهم انزل علينا من السماء ماء طهوراً فاحي به بلدة ميتاً
واسقه مما خلقت لنا انعاماً واناسي كثيراً قيل لابن عيينة لم قلب رداءه قال ليتقلب القحط الى الخصب فقيل له كيف قلبه قال جعل
ظهره البطن قيل كيف قال حول الايسر على الايمن والايمن على الايسر الحيا المطر لاحيائه الارض الجدا المطر العام الطبق مثله الغدق
المغدق والكبير القطر المونق المعجب المريع ذو المراعة وهي الخصب المريع الذي يريعهم عن الارتياد من يعجب بالمكان وان يعني المريع المنبت ما
يرتع فيه السابل من قولهم سبل سابل اي مطر ماطر المجلل الذي يجلل الارض بمائه او بنباته الدرر الدار كقولهم لحم زيم ودين قيم الرائث
البطيء السكن القوت لان السكنى بها كما قيل النزل لان النزول يكون به هذا آخر كلام الزمخشري اقول انزل علينا اقتباس من قوله تعالى
وانزلنا من السماء ماء طهوراً اي مطر لنحيي به بلدة ميتاً لان البلدة في معنى البلد ونسقيه مما خلقنا انعاماً واناسي
كثيراً قيل يعني اهل البوادي الذين يعيشون بالحيا ولذلك نكر الانعام والاناسي وتخصيصهم لان اهل المدن والقرى يقيمون بقرب
الانهار والمنابع فيهم وبما حولهم من الانعام غنية عن سقيا السماء والاناسي جمع انسي واحد الانس وقيل جمع انسان بان يكون اصله
اناسين فقلبت النون ياء كظرابي جمع ظربان مجالس الصدوق عن ابيه عن سعد عن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن
مالك بن عطية عن ابي حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام قال اما انه ليس من سنة اقل مطراً من سنة ولكن الله يضعه حيث يشاء ان الله جل جلاله
اذا عمل قوم بالمعاصي صرف عنهم ما كان قدر لهم من المطر في تلك السنة الى غيرهم والى الفيافي والبحار والجبال وان الله ليعذب الجعل في
جحرها بحبس المطر عن الارض التي هي بمحلتها بخطايا من بحضرتها وقد جعل الله لها السبيل الى مسلك سوى محلة اهل المعاصي قال ثم قال
ابو جعفر ع فاعتبروا يا اولي الابصار ثم قال وجدنا في كتاب علي ع قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كثر الزنا كثر موت الفجأة واذا
طفف المكيال اخذهم الله بالسنين والنقص واذا منعوا الزكوة منعت الارض بركاتها من الزرع والثمار والمعادن كلها واذا جاروا في الاحكام
تعاونوا على الظلم والعدوان واذا نقضوا العهود سلط الله عليهم عدوهم واذا قطعت الارحام جعلت الاموال في ايدي الاشرار واذا لم
يأمروا بمعروف ولم ينهوا عن منكر ولم يتبعوا الاخيار من اهل بيتي سلط الله عليهم شرارهم فيدعو عند ذلك خيارهم فلا يستجاب لهم **بيان**
الجعل بضم الجيم وفتح العين معروف التطفيف نقص المكيال المجالس عن علي بن الحسين بن شاذويه عن محمد بن عبد الله بن جعفر عن ابيه عن احمد
بن محمد بن عيسى عن العباس بن معروف عن علي بن الحكم عن مندل بن علي عن محمد بن مطرف عن مسمع عن ابن نباتة عن علي ع قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله اذا غضب الله تبارك وتعالى على امة ولم ينزل بها العذاب غلت اسعارها وقصرت اعمارها ولم تربح تجارها ولم تزك ثمارها
ولم تغزر انهارها وحبس عنها امطارها وسلط عليها شرارها الخصال عن ابيه عن سعد عن عبد الله عن الحسن بن علي الكوفي عن العباس بن عامر
عن رجل عن مندل بن علي مثله مجالس الشيخ عن ابيه عن المفيد عن احمد بن الوليد عن ابيه عن الصفار عن ايوب بن نوح عن صفوان بن يحيى عن
ابراهيم بن زياد عن الصادق ع مثله وقد مر باسانيد في الذنوب **بيان** ولم ينزل بها العذاب اي عذاب الاستيصال ولم تزك اي لم تنم قرب
الاسناد الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن الصادق ع عن ابيه عن علي ع قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يكبر في العيدين والاستسقاء
في الاولى سبعاً وفي الثانية خمساً ويصلي قبل الخطبة ويجهر بالقراءة ومنه عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن الصادق ع عن ابيه عن علي ع قال مضت
السنة انه لا يستسقى الا بالبراري حيث ينظر الناس الى السماء ولا يستسقى في المساجد الا بمكة ومنه بهذا الاسناد عن علي ع قال يكره الكلام يوم العيد
والامام يخطب في الفطر والاضحى والاستسقاء **بيان** قال في الذكرى يستحب الاصحار بها اي بصلوة الاستسقاء اجماعاً واما استثناء
مكة واستحباب الاستسقاء فيها بالمسجد الحرام فقد ذكره الاكثر وقال في المنتهى وهو قول علمائنا اجمع واكثر اهل العلم قال في الذكرى اختصاص
مكة لمزيد الشرف بمسجدها ولو حصل مانع من الصحراء كالخوف فيشبه جوازه في المساجد وابن الجنيد وجماعة لم يستثنوا المسجد الحرام
نعم ابن الجنيد استثنى المسجد انتهى والاشهر اظهر للروايات المؤيدة بعمل الاكثر مجالس الشيخ عن ابيه عن المفيد عن جعفر بن محمد بن قولويه عن

باب صلوة الاستسقا

ابيه عن سعد عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن ابان عن الرضا عليه السلام قال اذا كذبت الولاة حبس المطر واذا جار السلطان هانت
الدولة واذا حبست الزكوة ماتت المواشي العلل عن محمد بن الحسن عن محمد بن الحسن الصفار عن عبد الله بن الصلت عن ابي عباس الثقفي عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام
ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان اذا استسقى ينظر الى السماء ويحول رداءه عن يمينه الى يساره وعن يساره الى يمينه قال قلت له ما معنى ذلك
قال علامة بينه وبين اصحابه يحول الجدب خصبا ومنه عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه
عن ابن ابي عمير عمن ذكره عن ابي عبد الله ع قال سألته لاي علة حول رسول الله صلى الله عليه وآله في صلوة الاستسقاء رداءه الذي على يمينه على
يساره والذي على يساره على يمينه قال اراد بذلك تحول الجدب خصبا بيان استحباب تحويل الرداء ذكره الاصحاب وصرح الاكثر بالهيئة المذكورة في
الخبر بجعل ما على اليمين على اليسار وبالعكس وربما يتوهم صدقه بجعل الاعلى اسفل او الظاهر باطنا ولا وجه له وبالعكس للتصريح به في النصوص
وقال في الذكرى ولا يشترط تحويل الظاهر باطنا وبالعكس ولا الاعلى اسفل وبالعكس ولو فعل ذلك فلا باس وقال الشهيد الثاني في الروضة
ولو جعل مع ذلك اعلاه اسفله وظاهره باطنه كان حسنا ولا يخفى ما فيهما لان الاستحباب في الاخبار اذ الجمع بين الجميع غير ممكن واجتماع احدهما معه
لابد منه وما صدر من النبي صلى الله عليه وآله يمكن ان يكون لعلة الاستحباب دعامة فيستحب بذلك عليهما واما غيره فللتأسي
او للتفال وتعليله صلى الله عليه وآله لا ينافي الاخير وعلى الاول يحتمل اختصاصه به ولكن في موثقة ابن بكير ما يدل على استحبابه لغيره ايضا
واما وقت التحويل فذكر الاكثر انه بعد الصلوة قبل الخطبة كما هو ظاهر خبر محمد بن خالد وغيره وقال بعض الاصحاب يحوله بعد الفراغ من الخطبة وقال
المفيد ره وسلار وابن البراج يحول الامام رداءه ثلاث مرات ولعلها بعد الفراغ من الصلوة وبعد الصعود على المنبر وبعد الفراغ من
الخطبة ولعل الاولى التحويل قبل الخطبة وبعدها وهل يستحب للماموم التحويل اثبته في المبسوط ونفاه في الخلاف واختار في الذكرى الاول
وظاهر الاخبار الثاني وقال ابن البراج في المهذب فاذا فرغ من الخطبة ادار رداءه فجعل ما على يمينه على يساره وما على يساره على يمينه ثلاث
مرات ثم استقبل وكبر مائة تكبيرة رافعا صوته بها ويكبر الناس معه ثم يلتفت على يمينه ويسبح الله سبحانه مائة تسبيحة رافعا صوته بها ويسبح
الناس معه كذلك ثم يلتفت على يساره فيحمد الله مائة تحميدة رافعا صوته بها ويفعل الناس معه ذلك ثم يقبل بوجهه الى الناس فيستغفر الله
تعالى مائة مرة رافعا صوته بها ويفعل الناس ثم يستقبل القبلة بوجهه فيدعو ويدعو الناس معه مجالس ابن الشيخ عن المفيد عن علي بن بلال
عن النعمان بن احمد القاضي عن ابراهيم بن عرفة عن احمد بن رشيد بن خثيم الهلالي عن عمه سعيد عن مسلم الغلابي قال جاء اعرابي الى النبي ص فقال
والله يا رسول الله لقد اتيناك وما لنا بعير يئط ولا غنم يغط ثم انشا يقول اتيناك يا خير البرية كلها لترحمنا مما لقينا من الازل اتيناك والعذ
راء يدمى لبانها وقد شغلت ام البنين عن الطفل والقى بكفيه الفتى استكانة من الجوع ضعفا ولا يمر ولا يحلي ولا شيء مما ياكل الناس
عندنا سوى الحنظل العامي والعلهز الفسل وليس لنا الا اليك فرارنا واين فرار الناس الا الى الرسل فقال رسول الله ص لاصحابه ان هذا
الاعرابي يشكو قلة المطر وقحطا شديدا ثم قام يجر رداءه حتى صعد المنبر فحمد الله واثنى عليه فكان فيما حمده به ان قال الحمد لله الذي علا في السماء
فكان عاليا وفي الارض قريبا دانيا اقرب الينا من حبل الوريد ورفع يديه الى السماء وقال اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريئا مريعا غدقا طبقا
عاجلا غير رائث نافعا غير ضار تملأ به الضرع وتنبت به الزرع وتحيي به الارض بعد موتها فما رد يديه الى نحره حتى احدق السحاب بالمدينة
كالاكليل والتقت السماء بارداقها وجاء اهل البطاح يصيحون يا رسول الله الغرق الغرق فقال رسول الله اللهم حوالينا ولا علينا فانجاب
السحاب عن السماء فضحك رسول الله صلى الله عليه وآله وقال لله در ابي طالب لو كان حيا لقرت عيناه من ينشدنا قوله فقام عمر بن الخطاب
فقال عسى اردت يا رسول الله وما حملت من ناقة فوق ظهرها ابر واوفى ذمة من محمد فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس هذا من قول
ابي طالب هذا من قول حسان بن ثابت فقام علي عليه السلام فقال كانك اردت يا رسول الله وابيض يستسقى الغمام بوجهه ربيع اليتامى عصمة
للارامل تلوذ به الهلاك من آل هاشم فهم عنده في نعمة وفواضل كذبتم وبيت الله نبزى محمدا ولما نماصع دونه ونناضل ونسلمه حتى
نصرع حوله ونذهل عن ابنائنا والحلائل فقال رسول الله صلى الله عليه وآله اجل فقام رجل من بني كنانة فقال لك الحمد والحمد ممن
شكر سقينا بوجه النبي المطر دعا الله خالقه دعوة واشخص منه اليه البصر فلم يك الا كالقاء الردا واسرع حتى رأينا الدرر دفاق العزالي
جم البعاق اغاث به الله عليا مضر فكان كما قاله عمه ابو طالب ابيض ذا غرر به الله يسقي صيوب الغمام فهذا العيان وذاك الخبر فقال رسول الله ص
يا كناني بوأك الله بكل بيت قلته بيتا في الجنة ايضاح قال الجزري في حديث الاستسقاء عجلا غير رائث اي غير بطيء متأخر راث علينا خبر فلان
يريث اذا ابطأ وقال لكل ما احتف بالشيء من جوانبه فهو اكليل وقال في حديث الاستسقاء اللهم حوالينا ولا علينا يقال رايت الناس حوله
وحواليه وحواليه اي مطيفين به من جوانبه يريد اللهم انزل الغيث في مواضع النبات لا في مواضع الابنية وقال الجوهري يقال قعدوا حوله وحواله وحوليه
وحواليه ولا تقل حواليه بكسر اللام وقال الجزري في حديث الاستسقاء فانجاب السحاب عن المدينة حتى صار كالاكليل اي انجمع وتقبض بعضه

الى

باب صلوة الاستسقاء

الى بعض وانكشف عنها وقد مر شرح سائر اجزاء الخبر في باب احوال ابي طالب ع وباب استجابة دعوات النبي ص فقه الرضا قال ع اعلم رحمك الله
ان صلوة الاستسقاء ركعتان بلا اذان ولا اقامة يخرج الامام يبرز الى ما تحت السماء ويخرج المنبر والمؤذنين امامه فيصلي بالناس ركعتين ثم
يسلم ويصعد المنبر فيقلب رداءه الذي على يمينه على يساره والذي على يساره على يمينه مرة واحدة ثم يحول وجهه الى القبلة فيكبر مائة تكبيرة يرفع
بها صوته ثم يلتفت عن يمينه ويساره الى الناس فيهلل مائة مرة رافعا صوته ثم يرفع يديه الى السماء فيدعو الله ويقول اللهم صل على محمد
وعلى ال محمد اللهم اسقنا غيثا مغيثا مجللا طبقا مطبقا جللا مونقا غدقا مغدقا طيبا مباركا هاطلا مهطلا متهاطلا رغدا
هنيئا مريئا دائما رويا سريعا عاما مسبلا نافعا غير ضار تحيي به العباد والبلاد وتنبت به الزرع والنبات وتجعل فيه بلاغا للحاضر
منا والباد اللهم انزل علينا من بركات سمائك ماء طهورا وانبت لنا من بركات ارضك نباتا مسقيا واسقه مما خلقت انعاما
واناسي كثيرا اللهم ارحمنا بالمشايخ ركعا والصبيان رضعا والبهائم رتعا والشبان خضعا قال وكان امير المؤمنين ع يدعو عند الاستسقاء
بهذا الدعاء يقول يا مغيثنا ومعيننا على ديننا ودنيانا بالذي تنشر علينا من رزقك نزل بنا عظيم لا يقدر على تفريجه غير منزله عجل
على العباد فرجه فقد اشرفت الابدان على الهلاك فاذا هلكت الابدان هلك الدين يا ديان العباد ومقدر امورهم بمقادير
ارزاقهم لا تحل بيننا وبين رزقك وهبنا ما اصبحنا فيه من كرامتك معترفين قد اصيب من لا ذنب له من خلقك بذنوبنا ارحمنا
بمن جعلته اهلا لاستجابة دعائه حين سألك يا رحيم لا تحبس عنا ما في السماء وانشر علينا نعمك وعد علينا برحمتك وابسط علينا
كنفك وعد علينا بقبولك اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين ولا تهلكنا بالسنين ولا تؤاخذنا بما فعل المبطلون وعافنا يا
رب من النقمة في الدين وشماتة القوم الكافرين يا ذا النفع والنصر انك ان اجبتنا فبجودك وكرمك ولاتمام ما بنا من نعمائك وان
رددتنا فبجنايتنا على انفسنا فاعف عنا قبل ان تصرفنا واقلنا واقلبنا بانجاح الحاجة يا الله **بيان** بلا اذان ولا اقامة لا
خلاف فيه وقال في الذكرى اذانها ان يقول الصلوة ثلثا ويجوز النصب باضمار احضروا وشبهه والرفع باضمار مبتداء او خبر وقال بعض
العامة يقول الصلوة جامعة ولا مانع منه ويجوز فيه رفعهما ونصبهما ونصب الاول ورفع الثاني وبالعكس انتهى وقوله امامه يحتمل
تعلقه باخراج المنبر ايضا قال في الذكرى قال السيد المرتضى وابن الجنيد وابن ابي عقيل ينقل المنبر فيحمل بين يدي الامام الى الصحراء وقد رواه
مولى محمد بن خالد عن الصادق ع وقال ابن ادريس الاظهر في الروايات انه لا ينقل بل يكون كمنبر العيد معمولا من طين ولعل الاول اولى
لما روي ان النبي صلى الله عليه وآله اخرج المنبر في الاستسقاء ولم يخرجه في العيد قال ويستحب ان يخرج المؤذنون بين يدي الامام بايديهم
العنزة واما التسبيحات فالمشهور بين الاصحاب انه يستحب ان يستقبل القبلة بعد الصلوة والتحويل قبل الخطبتين ويكبر الله مائة مرة رافعا بها
صوته ويسبح مائة عن يمينه كذا ويهلل مائة عن يساره ويستقبل الناس ويحمد الله مائة مرة وقال المفيد يكبر الى القبلة مائة والى اليمين
مسبحا والى اليسار حامدا ويستقبل الناس مستغفرا مائة مائة والصدوق وافق في التكبير والتسبيح وجعل التهليل مستقبلا للناس و
التحميد الى اليسار ونسب في الذكرى القول بان الاذكار بعد الخطبة الى المشهور وظاهر هذه الرواية ورواية محمد بن خالد الاول وجوز الشهيد في
البيان الامرين ولا يخلو من قوة وكيفية متابعة المأمومين للامام بالاذكار وفي رفع الصوت لا في التحول الى الجهات وعن ابن الجنيد انهم يتبعونه
في التسبيح لا في رفع الصوت وظاهر الاخبار اختصاصه بالامام ثم ظ الاصحاب ان الخطبة هنا كالعيد خطبتان الا ان فيهما يدعو الى المغفرة
والاستعطاف ونزول المطر وكذا في القنوتات وقد يستدل عليه بالتشبيه بصلوة العيد وفي الاخبار الاكتفاء بخطبة واحدة مشتملة على الدعاء
والاستغفار ومتابعة القوم احوط وقد تنبه لذلك في الذكرى وان كان قد عدل عنه فيما بعد حيث قال لعل الخطبة الواحدة غير
كافية بل يخطب اثنتين تسوية بينها وبين صلوة العيد واقول التسوية والتشبيه في الصلوة لا يستلزم المساواة في كيفية الخطبة لانها
خارجة عن الصلوة وقد ورد في بعض الاخبار الجلوس عند الاستسقاء ولعله محمول على الادعية بعد الخطبة والاحوط القيام فيهما
للخطبة اذ الجلوس فيهما من بدع معاوية لعنه الله وجلالة بالضم الامر العظيم راجيا اي واسعا وفي بعض النسخ واجيا اي لازما وقف
بعضها ابعض اي دائما وهو اظهر ونوه بتشديد بالفتح وقد بالضم ريانا اي ما يستغيث به ريانا مسقيا بالتشديد على بناء المفعول وفي
بعض النسخ مسقيا على المفعول ايضا من الاسقاء بمعنى الاكمال كنفك حفظك حياطتك وفي بعض النسخ رزقك وهو اظهر الكلام في
الرعد والصواعق قال اذا سمعت صوت الرعد ورايت الصواعق فقل اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك
وفي المطر اذا مطرت السماء فقل مثل ما ذكرنا في الصاعقة قال اذا هبت الرياح فاكثر من التكبير وقل اللهم اني اسئلك خير ما هاجت به الرياح و
خير ما فيها واعوذ بك من شرها وشر ما فيها اللهم اجعلها علينا رحمة وعلى الكافرين عذابا وصلى الله على محمد وآله اعلام الدين فيه
الصلوة قال امير المؤمنين ع ان الله تعالى يبتلي عباده عند ظهور الاعمال السيئة بنقص الثمرات وحبس البركات واغلاق خزائن

باب صلوة الاستسقاء

الغفران لمن يتوب تائب ويقلع مقلع وينبه ذكر متذكر ويزدجر مزدجر وقد جعل الله تعالى الاستغفار سببا لدرور الارزاق ورحمة الخلق فقال
سبحانه استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا فرحم الله عبدا
قدم توبته واستقال عثرته وذكر خطيئته وحذر منيته فان اجله مستور عنه وامله خادع له والشيطان موكل به يزين له المعصية ليركبها
ويمنيه التوبة ليسوفها حتى تهجم عليه منيته اغفل ما يكون عنها فيا لها حسرة على ذي غفلة ان يكون عمره عليه حجة وان تؤديه ايامه الى
شقوة نسأل الله سبحانه ان يجعلنا واياكم ممن لا تبطره نعمة ولا تحل به بعد الموت ندامة ولا نقمة **بيان** قدم توبته اى على موته او على
وقت سيحضره ويمنيه التوبة اى يجعلها في امانيه ويقول سنفعلها والتسويف ان يقول في نفسه سوف افعل واكثر ما يستعمل في الوعد الذى
لا انجاز له اغفل منصوب على الحالية فيا لها حسرة الضمير مبهم وحسرة تمييز له واللام قبل الاستغاثة اى يا للحسرة على الغافلين ما اكثرك وقيل
بل لام الجر فتحت لدخولها على الضمير والمنادى محذوف تقديره يا قوم ادعوكم لها لتقضوا التعجب من هذه الحسرة وانه في موضع النصب
بحذف الجار كانه قيل لماذا تقع الحسرة عليهم فقال على كون اعمارهم حجة عليهم يوم القيمة والبطر الطغيان عند النعمة مشكوة الانوار نقلا
من محاسن البرقى عن الباقر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله خمس ان ادركتموها فتعوذوا بالله منهن لم تظهر الفاحشة
في قوم قط حتى يعلنوا بها الا ظهر فيهم الطاعون والاوجاع التى لم تكن في اسلافهم الذين مضوا ولم ينقصوا المكيال والميزان الا اخذوا بالسنين
وشدة المؤنة وجور السلطان ولم يمنعوا الزكوة الا منع القطر من السماء فلولا البهائم لم يمطروا ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله الا سلط الله عليهم
عدوهم فاخذ بعض ما في ايديهم ولم يحكموا بغير ما انزل الله الا جعل بأسهم بينهم **قرب** الاسناد عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن
صدقة عن ابى عبد الله ع قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تشيروا الى المطر ولا الى الهلال فان الله يكره ذلك **بيان** يحتمل ان يكون
المراد الاشارة على وجه التعجب كان يقول ما احسن هذا الهلال وما اغزر هذا المطر فانه ينبغي ان يشتغل عندهما بالذكر والدعاء او المراد الاشارة
والتوجه اليهما حال الدعاء بل ينبغى ان يستقبل القبلة ويدعو وقد مر الكلام فيه معاني الاخبار عن احمد بن زياد الهمداني عن علي بن ابراهيم بن هاشم
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن حمران عن ابيه عن ابي جعفر ع قال ثلثة من عمل الجاهلية الفخر بالانساب والطعن في الاحساب والاستسقاء بالانواء
توضيح قال في الذكرى لا يجوز نسبة الامطار الى الانواء بمعنى انها مؤثرة او ان لها مدخلا في التأثير لقيام البرهان على ان ذلك من فعل
الله تعالى وتحقق الاجماع عليه ولانها تختلف كثيرا وتتقدم وتتأخر ولو قال غير معتقد مطرنا بنوء كذا قال الشيخ لا يجوز لنهي النبي صلى الله عليه
وآله عن ذلك في رواية زيد بن خالد الجهني قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله صلوة الصبح بالحديبية في اثر سماء كانت من الليل فلما انصرف استقبل الناس
فقال هل تدرون ماذا قال ربكم قالوا الله ورسوله اعلم قال قال اصبح من عبادى مؤمن بي وكافر بالكوكب كافر بي ومؤمن بالكوكب من قال
مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي وكافر بالكوكب واما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي ومؤمن بالكوكب وهو محمول على ما
قدمناه من اعتقاد مدخليته في التأثير والنوء سقوط كوكب في المغرب وطلوع رقيبه من المشرق ومنه الخبر من امر الجاهلية الانواء قال ابو
عبيد هي ثمانية وعشرون نجما معروفة المطالع في ازمنة السنة يسقط في كل ثلاث عشرة ليلة نجم في المغرب ويطلع اخر يقابله من ساعته وانقضاء
هذه الثمانية والعشرين مع انقضاء السنة وكانت العرب في الجاهلية اذا سقط منها نجم وطلع اخر قالوا لا بد عند ذلك مطر فينسبون كل (من ان يكون)
غيث يكون عند ذلك الى النجم فيقولون مطرنا بنوء كذا وانما سمي نوءا لانه اذا سقط الساقط منها بالمغرب ناء الطالع بالمشرق ينوء نوءا اى
نهض فسمي النجم به قال وقد يكون النوء السقوط اما لو قال مطرنا بنوء كذا واراد به فيه اي في وقته وانه من فعل الله تعالى فقد قيل لا يكره
لانه ورد ان الصحابة استسقوا بالمصلى ثم قيل كم بقي من نوء الثريا فقال ان العلماء بها يزعمون انها تعترض في الافق سبعا بعد وقوعها
فما مضت السبع حتى غيث الناس ثم لم يكره ذلك منهم المقنعة للمفيد والمهذب لابن البراج قال في الاستسقاء بعد الصلوة والخطبة والتسبيح
ثم حول وجهه الى القبلة قد عاود عا الناس معه فقال اللهم رب الارباب ومعتق الرقاب ومنشى السحاب ومنزل القطر من السماء ومحيى الارض
بعد موتها يا فالق الحب والنوى يا مخرج الزرع والنبات ومحيى الاموات وجامع الشتات اللهم اسقنا غيثا مغيثا غدقا مغدقا هنيئا
مريئا تنبت به الزرع وتدر به الضرع وتحيى به الارض بعد موتها وتسقى به مما خلقت انعاما واناسي كثيرا البلد الامين جنة الامان
افضل القنوت في صلوة الاستسقاء ما روي عن النبي ص وهو استغفر الله الذى لا اله الا هو الحي القيوم الرحمن الرحيم ذو الجلال والاكرام
واسأله ان يتوب علي توبة عبد ذليل خاضع فقير بائس مسكين مستكين لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا ولا موتا ولا حيوة ولا نشورا اللهم معتق
الرقاب ورب الارباب ومنشى السحاب ومنزل القطر من السماء الى الارض بعد موتها فالق الحب والنوى ومخرج النبات وجامع
الشتات صل على محمد وآل محمد واسقنا غيثا مغيثا غدقا مغدقا هنيئا مريئا تنبت به الزرع وتدر به الضرع وتحيي به مما خلقت انعاما
واناسي كثيرا اللهم اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك واحي بلادك الميتة البلد الامين قال يستحب الخروج بسكينة خاشعا

مبذلة متنظفا متطيبا ثم قال مبذلة اي لابس المبذلة وهي ما يمتهن من الثياب دون ثياب الصون والتجمل لانه يوم خشوع واستكانة
لا يوم سرور وزينة فلهذا لا يتطيب بل يتنظف من الروائح الكريهة التي تؤذي مجاوره وتمنعه من الاقبال على الخشوع والتوجه اليه تعم
اقول تخصيص ما مر من عمومات التطيب والتجمل للصلوة بهذه الوجوه مشكل

باب صلوة الحاجة ودفع العلل والامراض في ساير الاوقات

الآيات البقرة واستعينوا بالصبر والصلوة تفسير قال الطبرسي ره روي عن ائمتنا عليهم السلام ان المراد بالصبر
الصوم كان النبي صلى الله عليه وآله اذا حزنه امر استعان بالصلوة والصوم وروي عن الصادق عليه السلام انه قال ما يمنع احدكم اذا دخل عليه غم من
غموم الدنيا ان يتوضأ ثم يدخل المسجد فيركع ركعتين يدعو الله فيهما اما سمعت الله يقول واستعينوا بالصبر والصلوة اقول و
الاخبار في ذلك كثيرة سيأتي بعضها مجالس الصدوق عن محمد بن موسى المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي
عن ابيه عن عبد الرحمن بن سالم عن المفضل عن ابي عبد الله الصادق عليه السلام قال اذا قام العبد نصف الليل بين يدي ربه جل جلاله فصلى اربع
ركعات في جوف الليل المظلم ثم سجد سجدة الشكر بعد فراغه فقال ما شاء الله ما شاء الله مائة مرة ناداه الله جل جلاله من فوقه عبدي
الى كم تقول ما شاء الله ما شاء الله انا ربك والي المشية وقد شئت قضاء حاجتك فسلني ما شئت قرب الاسناد عن هرون بن مسلم
عن مسعدة قال سمعت جعفرا عليه السلام يملي على بعض التجار من اهل الكوفة في طلب الرزق فقال له صل ركعتين متى شئت فاذا فرغت من التشهد
قلت توجهت بحول الله وقوته بلا حول مني ولا قوة ولكن بحولك يا رب وقوتك ابرأ اليك من الحول والقوة الا ما قويتني اللهم اني اسئلك
بركة هذا اليوم واسئلك بركة اهله واسئلك ان ترزقني من فضلك رزقا واسعا حلالا طيبا مباركا تسوقه الي في عافية بحولك وقوتك
وانا خافض في عافية تقول ذلك ثلاث مرات الخصال عن احمد بن الحسن القطان عن الحسن بن علي السكري عن محمد بن زكريا الجوهري عن جعفر
بن محمد بن عمارة عن ابيه عن جابر الجعفي عن الباقر عليه السلام قال اذا كانت للمرأة على الله حاجة صعدت فوق بيتها وصلت ركعتين وكشفت رأسها
الى السماء فانها اذا فعلت ذلك استجاب الله لها ولم يخيبها العيون عن احمد بن زياد الهمداني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبيد الله بن صالح
قال حدثني صاحب الفضل بن ربيع قال كنت ذات ليلة في فراشي مع بعض جواري فلما كان في نصف الليل سمعت حركة باب المقصورة
فراعني ذلك فقالت الجارية لعل هذا من الريح فلم يمض الا يسير حتى رأيت باب البيت الذي كنت فيه قد فتح واذا هو مسرور الكبير قد دخل
علي فقال لي اجب ولم يسلم علي فيئست من نفسي وقلت هذا مسرور ودخل الي بلا اذن ولم يسلم ما هو الا القتل وكنت جنبا فلم اجسر ان
اسأله انظاري حتى اغتسل فقالت لي الجارية لما رأت تحيري وتبلدي ثق بالله عز وجل وانهض فنهضت ولبست ثيابي وخرجت معه حتى
اتيت الدار فسلمت على امير المؤمنين وهو في مرقده فرد علي السلام فسقطت فقال تداخلك رعب قلت نعم يا امير المؤمنين فتركني ساعة حتى سكنت
ثم قال لي صر الى حبسنا فاخرج موسى بن جعفر بن محمد وادفع اليه ثلاثين الف درهم واخلع عليه خمس خلع واحمله على ثلاثة مراكب وخيره بين
المقام معنا والرحيل عنا الى اي بلد اراد واحب فقلت يا امير المؤمنين تأمر باطلاق موسى بن جعفر قال نعم فكررت ذلك عليه ثلث مرات فقال نعم ويلك اتريد ان انكث العهد فقلت يا امير المؤمنين ما العهد قال بينا انا في مرقدي هذا اذ ساورني اسود ما رأيت من
السودان اعظم منه فقعد على صدري وقبض على حلقي وقال لي حبست موسى بن جعفر ظالما له فقلت فانا اطلقه واهب له واخلع عليه فاخذ علي
عهد الله عز وجل وميثاقه وقام عن صدري وقد كادت نفسي تخرج فخرجت من عنده ووافيت موسى بن جعفر عليه السلام وهو في حبسه فرأيته قائما
يصلي فجلست حتى سلم ثم ابلغته سلام امير المؤمنين واعلمته بالذي امرني به في امره واني قد احضرت ما وصله به فقال ان كنت امرت بشيء
غير هذا فافعله فقلت لا وحق جدك رسول الله صلى الله عليه وآله ما امرت الا بهذا فقال لي لا حاجة لي في الخلع والحملان والمال اذ كانت فيه حقوق الامة
فقلت ناشدتك بالله ان ترده فيغتاظ فقال اعمل به ما احببت واخذت بيده عليه السلام واخرجته من السجن ثم قلت له يا ابن رسول الله اخبرني
بالسبب الذي نلت به هذه الكرامة من هذا الرجل فقد وجب حقي عليك لبشارتي اياك ولما اجراه الله على يدي من هذا الامر فقال عليه السلام رأيت
النبي صلى الله عليه وآله ليلة الاربعاء في النوم فقال لي يا موسى انت محبوس مظلوم فكرر ذلك علي ثلاثا ثم قال وان ادري لعله فتنة لكم ومتاع الى حين اصبح غدا
صائما واتبعه بصيام الخميس والجمعة فاذا كان وقت الافطار فصل اثنتي عشرة ركعة تقرأ في كل ركعة الحمد واثنتي عشرة مرة قل هو الله احد
فاذا صليت منها اربع ركعات فاسجد ثم قل يا سابق الفوت يا سامع كل صوت يا محيي العظام وهي رميم بعد الموت اسئلك باسمك العظيم الاعظم
ان تصلي على محمد عبدك ورسولك وعلى اهل بيته الطيبين وان تعجل لي الفرج مما انا فيه ففعلت فكان الذي رأيت العيون عن علي بن
عبد الله الوراق والحسين بن ابراهيم المكتب وحمزة العلوي واحمد بن زياد الهمداني جميعا عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن صالح الهروي
قال وحدثنا جعفر بن نعيم بن شاذان عن احمد بن ادريس عن ابراهيم بن هاشم عن الهروي قال رفع الى المأمون ان الرضا عليه السلام يعقد مجالس الكلام
والناس يفتنون بعلمه فامر محمد بن عمرو الطوسي حاجب المأمون فطرد الناس عن مجلسه واحضره فلما نظر اليه المأمون زبره واستخف به فخرج ابو
الحسن عليه السلام من عنده مغضبا وهو يدمدم بشفتيه ويقول وحق المصطفى وحق المرتضى وسيدة النساء لاستنزلن من حول الله عز وجل بدعائي

باب صلوة الحاجة

عليهم ما يكون سببا لطرد اهل هذه الكورة اياه واستخفافهم به وبجماعته وخاصته ثم انه عليه السلام انصرف الى مركزه واستحضر الميضاة وتوضا وصلى ركعتين وقنت في الثانية فقال اللهم يا ذا القدرة الجامعة والرحمة الواسعة والمنن المتتابعة والآلاء المتوالية والايادي الجميلة والمواهب الجزيلة يا من لا يوصف بتمثيل ولا يمثل بنظير ولا يغلب بظهير يا من خلق فرزق والهم فانطق وابتدع فشرع وعلا فارتفع وقدر فاحسن وصور فاتقن واحتج فابلغ وانعم فاسبغ واعطى فاجزل يا من سما في العز ففات خواطر الابصار ودنا في اللطف فجاز هواجس الافكار يا من تفرد بالملك فلا ند له في ملكوت سلطانه وتوحد بالكبرياء فلا ضد له في جبروت شانه يا من حارت في كبرياء هيبته دقائق لطائف الاوهام وحسرت دون ادراك عظمته خطائف ابصار الانام يا عالم خطرات قلوب العالمين ويا شاهد لحظات ابصار الناظرين يا من عنت الوجوه لهيبته وخضعت الرقاب لجلالته ووجلت القلوب من خيفته وارتعدت الفرائص من فرقه يا بدئ يا بديع يا قوي يا منيع يا علي يا رفيع صل على من شرفت الصلوة بالصلوة عليه وانتقم لي ممن ظلمني واستخف بي وطرد الشيعة عن بابي واذقه مرارة الذل والهوان كما اذاقنيها واجعله طريد الارجاس وشريد الانجاس قال ابو الصلت عبد السلام بن صالح الهروي فما استتم مولاي عليه السلام دعاءه حتى وقعت الرجفة في المدينة وارتفع الزعقة والصيحة الى اخر ما مر في ابواب تاريخه عليه السلام **بيان** ولا تغلب بظهير اي لا يمكن الغلبة عليه بمظاهرة المعاونين والظهير بمعنى المعاون وابتدع فشرع اي في خلق الاشياء او سن لهم طريق العبادة بعد خلقهم او رفع كل شيء الى ما يستحقه من المنازل فارتفع عن ادراك الخلق خواطر الابصار اي ابصار الخواطر او الخواطر التي تكون بعد الابصار بالابصار وفي بعض النسخ خواطف الابصار اي كان اعلى في النور والضياء من الامور النيرة التي تخطف الابصار كما يخطف البرق البصر اي يذهب به او لا تصل نظره تلك الى الاشياء وفي بعض النسخ نواظر وهواجس فجاز هواجس الافكار اي الخاطر ولعل المعنى انه تعالى اطلع عليها وجاوزها الى ما هو اخفى منها كما قال تعالى يعلم السر واخفى وقال الكفعمي ره فات خواطر الافكار ولا يخفى انه لا يناسب في اللطف الند المثل وقال الشهيد ره الفرق بين الضد والند ان الضد عرض يعاقب اخر في محله وينافيه والند هو المشارك في الحقيقة وحسرت اي كلت وانقطعت بعض العوارض خطائف ابصار الانام اي ابصارهم او ابصارهم التي تخطف الاشياء ونحوه كما يسرع في الخطف الاستلاب بسرعة وعمل خطيفا اي سريع المر ويمكن ان يحمل ما مر ايضا على هذا المعنى وسياتي قريب من هذا الدعاء في ادعية شهر رجب مجتنى الشيخ واسناده عن ابي محمد الفحام عن محمد بن احمد الهاشمي المنصوري عن سهل بن يعقوب بن اسحق عن الحسن بن عبد الله بن مطر عن محمد بن سليمان الديلمي عن ابيه قال جاء رجل الى سيدنا الصادق عليه السلام فقال له يا سيدي اشكو اليك دينا ركبني وسلطانا غشمني واريد ان تعلمني دعاء اغتنم غنيمة اقضي بها ديني واكفي بها ظلم سلطاني فقال اذا جنك الليل فصل ركعتين اقرا في الركعة الاولى منهما الحمد وآية الكرسي وفي الركعة الثانية الحمد واخر الحشر لو انزلنا هذا القران على جبل الى خاتمة السورة ثم خذ المصحف فدعه على راسك وقل بهذا القران وبحق من ارسلته وبحق كل مؤمن فيه وبحقك عليهم فلا احد اعرف بحقك منك بك يا الله عشر مرات ثم تقول يا محمد عشر مرات يا فاطمة عشر مرات يا حسن عشر مرات يا حسين عشر مرات يا علي بن الحسين عشر مرات يا محمد بن علي عشر مرات يا جعفر بن محمد عشر مرات يا موسى بن جعفر عشر مرات يا علي بن موسى عشر مرات يا محمد بن علي عشرا يا علي بن محمد عشرا يا حسن بن علي عشرا يا حجة عشرا ثم تسال حاجتك قال فمضى الرجل فعاد اليه بعد مدة وقد قضى دينه وصلح له سلطانه وعظم يساره منها عن المفيد عن محمد بن الحسين المقري عن ابن عقدة عن علي بن الحسين بن فضال عن ابيه عن عبد الرحمن بن ابرهيم عن صباح الحذاء قال قال ابو عبد الله عليه السلام من كانت له الى الله حاجة فليقصد الى مسجد الكوفة وليسبغ وضوءه وليصل في المسجد ركعتين يقرا في كل واحدة منهما فاتحة الكتاب وسبع سور معها وهي المعوذتان وقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون واذا جاء نصر الله والفتح وسبح اسم ربك الاعلى وانا انزلناه في ليلة القدر فاذا فرغ من الركعتين وتشهد وسلم وسال الله حاجته فانها تقضى بعون الله ان شاء الله قال علي بن الحسين بن فضال فقال لي هذا الشيخ اني فعلت ذلك ودعوت الله ان يوسع علي في رزقي فانا من الله تعالى بكل نعمة ثم دعوته ان يرزقني الحج فرزقنيه وعاش بعد ما كان من اصحابنا مقترا عليه في رزقه فرزقه الله تعالى ووسع عليه وقد مر بعض الاخبار في باب الدعاء لدفع كيد الاعداء المحاسن عن ابن محبوب عن الحسن بن صالح بن حي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من توضا فاحسن الوضوء ثم صلى ركعتين فاتم ركوعهما وسجودهما ثم جلس فاثنى على الله وصلى على رسول الله صلى الله عليه وآله ثم سال حاجته فقد طلب الخير في مظانه ومن طلب الخير في مظانه لم يخب السرائر عن احمد بن محمد عن عمر بن عبد العزيز عن جميل بن دراج قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فدخلت عليه امراة فذكرت انها تركت ابنها بالملحفة على وجهه ميتا فقال لها لعله لم يمت فقومي فاذهبي الى بيتك واغتسلي وصلي ركعتين وادعي وقولي يا من وهبه لي ولم يك شيئا جدد لي هبته ثم حركيه ولا تخبري بذلك احدا قال ففعلت فجاءت فحركته فاذا هو قد بكى الدعوات للراوندي عن جميل مثله العياشي عن سماعة قال قال ابو عبد الله عليه السلام يا سماعة ما يمنع احدكم اذا دخل عليه غم من غموم الدنيا ان يتوضا ثم يدخل مسجده فيركع ركعتين فيدعو الله فيهما اما سمعت الله يقول واستعينوا بالصبر والصلوة ومنه عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان سورة الانعام نزلت جملة وشيعها

سبعون

٩ ٦٠

باب صلوة الحاجة

سبعون الف ملك حين انزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله فعظموها وبجلوها فان اسم الله تبارك وتعالى فيها اي سبعين موضعاً ولو يعلم
الناس ما في قراءتها من الفضل ما تركوها ثم قال ابو عبد الله ع من كان له حاجة الى الله يريد قضاءها فليصل اربع ركعات بفاتحة الكتاب و
الانعام وليقل في صلاته اذا فرغ من القراءة يا كريم يا كريم يا كريم يا عظيم يا عظيم يا عظيم يا اعظم من كل عظيم يا سميع الدعاء يا من لا تغيره الايام
والليالي صل على محمد وآل محمد وارحم ضعفي وفقري وفاقتي ومسكنتي فانك اعلم بها مني وانت اعلم بحاجتي يا من رحم الشيخ يعقوب حين رد
عليه يوسف قرة عينه يا من رحم ايوب بعد حلول بلائه يا من رحم محمداً صلى الله عليه وآله ومن اليتم آواه ونصره على جبابرة قريش وطواغيتها
وامكنه منهم يا مغيث يا مغيث يا مغيث يقوله مراراً فوالذي نفسي بيده لو دعوت بها بعدما تصلي هذه الصلوة في دبر هذه السورة
ثم سألت الله جميع حوائجك ما بخل عليك ولاعطاك ذلك ان شاء الله تعالى وعن ابي بكر الحضرمي عن ابي عبد الله ع قال اذا كانت للحاجة
فاقرأ المثاني وسورة اخرى وصل ركعتين وادع الله قلت اصلحك الله وما المثاني فقال فاتحة الكتاب كتاب الدلائل للطبري وفتح
الابواب نقلا منه عن محمد بن هرون بن موسى التلعكبري قال حدثني ابو الحسين بن ابي البغل الكاتب قال تقلدت عملاً من ابي منصور بن
الصالحان وجرى بيني وبينه ما اوجب استتاري فطلبني واخافني فمكثت مستتراً خائفاً ثم قصدت مقابر قريش ليلة الجمعة واعتمدت المبيت
هناك للدعاء والمسألة وكانت ليلة ريح ومطر فسألت ابن جعفر القيم ان يغلق الابواب وان يجتهد في خلوة الموضع لاخلو بما اريده من
الدعاء والمسألة وآمن من دخول انسان مما لم آمنه وخفت من لقائي له ففعل وقفل الابواب وانتصف الليل وورد من الريح والمطر
ما قطع الناس عن الموضع ومكثت ادعو وازور واصلي فبينا انا كذلك اذ سمعت وطأ عند مولانا موسى ع واذا رجل يزور فسلم
على آدم واولي العزم عليهم السلام ثم الائمة واحداً واحداً الى ان انتهى الى صاحب الزمان ع فلم يذكره فعجبت من ذلك وقلت لعله نسي او لم يعرف او هذا
مذهب لهذا الرجل فلما فرغ من زيارته صلى ركعتين واقبل الى مولانا ابي جعفر ع فزار مثل الزيارة وذلك السلام وصلى ركعتين وانا
خائف منه اذ لم اعرفه ورأيته شاباً تاماً من الرجال عليه ثياب بياض وعمامة محنك بها بذؤابة ورداء على كتفه مسبل فقال يا ابا الحسين
بن ابي البغل اين انت عن دعاء الفرج فقلت وما هو يا سيدي فقال تصلي ركعتين وتقول يا من اظهر الجميل وستر القبيح يا من لم يؤاخذ بالجريرة
ولم يهتك الستر يا عظيم المن يا كريم الصفح يا حسن التجاوز يا واسع المغفرة يا باسط اليدين بالرحمة يا منتهى كل نجوى يا غاية كل شكوى يا عون
كل مستعين يا مبتدئاً بالنعم قبل استحقاقها يا رباه عشر مرات يا سيداه عشر مرات يا مولاه عشر مرات يا غايتاه عشر مرات يا منتهى غاية
رغبتاه عشر مرات اسألك بحق هذه الاسماء وبحق محمد وآله الطاهرين عليهم السلام الا ما كشفت كربي ونفست همي وفرجت غمي واصلحت
حالي ثم تدعو بعد ذلك بما شئت وتسأل حاجتك ثم تضع خدك الايمن على الارض وتقول مائة مرة في سجودك يا محمد يا علي يا علي يا محمد
اكفياني فانكما كافياي وانصراني فانكما ناصراي وتضع خدك الايسر على الارض وتقول مائة مرة ادركني وتكررها كثيراً وتقول الغوث
الغوث الغوث حتى ينقطع النفس وترفع رأسك فان الله بكرمه يقضي حاجتك ان شاء الله فلما اشتغلت بالصلوة والدعاء خرج فلما فرغت
خرجت الى ابن جعفر لاسأله عن الرجل وكيف دخل فرأيت الابواب على حالها مغلقة مقفلة فعجبت من ذلك وقلت لعله بات ههنا ولم اعلم فانتهيت باب م
الى ابن جعفر القيم فخرج الي من بيت الزيت فسألته عن الرجل ودخوله فقال الابواب مقفلة كما ترى ما فتحتها فحدثته بالحديث فقال هذا
مولانا صاحب الزمان صلوات الله عليه وقد شاهدته دفعات في مثل هذه الليلة عند خلوها من الناس فتأسفت على ما فاتني منه وخرجت
عند قرب الفجر وقصدت الكرخ الى الموضع الذي كنت مستتراً فيه فما اضحى النهار الا واصحاب ابن الصالحان يلتمسون لقائي ويسألون عني اصدقائي
ومعهم امان من الوزير ورقعة بخطه فيها كل جميل فحضرته مع ثقة من اصدقائي عنده فقام والتزمني وعاملني بما لم اعهده منه وقال انتهت
بك الحال الى ان تشكوني الى صاحب الزمان صلوات الله عليه فقلت قد كان مني دعاء ومسألة فقال ويحك رأيت البارحة مولاي صاحب
الزمان صلوات الله عليه في النوم يعني ليلة الجمعة وهو يأمرني بكل جميل ويجفو علي في ذلك جفوة خفتها فقلت لا اله الا الله اشهد انهم الحق
ومنتهى الحق رأيت البارحة مولانا في اليقظة وقال لي كذا وكذا وشرحت ما رأيته في المشهد فعجب من ذلك وجرت منه امور عظام حسان في هذا المعنى
وبلغت منه غاية ما لم اظنه ببركة مولانا صلوات الله عليه المتهجد والمكارم وغيرهما الحاجة عن سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
احدكم اذا مرض دعا الطبيب واعطاه واذا كانت له حاجة الى سلطان رشا البواب واعطاه ولو ان احدكم اذا فدحه امر فزع الى الله تعالى فتطهر وتصدق بصدقة
قلت او كثرت ثم دخل المسجد فصلى ركعتين فحمد الله واثنى عليه وصلى على النبي واهل بيته ثم قال اللهم ان عافيتني مما اخاف من كذا وكذا الا
اتاه الله ذلك وهو اليمين الواجبة وما جعل الله عليه في الشكر توضيح فلحمد الله وفي بعض النسخ ان عافيتني من مرضي او رددتني من
سفري او عافيتني مما اخاف من كذا وكذا الا آتاه الله وفي بعض نسخ المكارم والمتهجد لاتاه الله وجزاء الشرط في قوله ان عافيتني مقدر مثل
قوله فانت اهل لذلك ونحوه والظاهر انه جواب التزام نذر من صدقة وغيره بقرينة ما سبق من قوله دعا الطبيب واعطاه ورشا البواب

والمعنى

باب صلوة الحاجة

١٦١

ولا يخفى بعده وفا جعله شاهدا انما يشهد لذا لو ذكر الصدقة وقوله الا اتاه على تقدير مستثنى من مقدر اى لم يفعل ذلك او ما فعله الا
اتاه والمذكور والمقدر جميعا جزاء لقوله ولو ان احدكم وقوله عليكم وهي اليمين او اجبرا هذه الصلوة والصدقة والدعاء يمين لم ان يثبتكم
على الله قوله فاقال الوالد قدس سره وقوله وما جعا معطوف على اليمين اى هي الشكر الذي اوجب الله عليه في قضاء هذه الحاجة ولا يحتاج بعده
الى شكر اخر او قضاء الحاجة شكر الله تعالى لعبده الذي جعله على نفسه في قوله تعالى فاذكروني اذكركم واشكروني اشكركم انتهى وقيل معطوف على
لفظة ذلك فيكون مفعولا اخر لقوله اتاه الله وقوله وهي اليمين او اجبة جملة معترضة المكارم صلوة اخرى اذا انتصف الليل فاغتسل وصل
ركعتين تقرأ في الاولى فاتحة الكتاب وسورة الاخلاص خمسين مرة وفي الثانية مثلها وحين تفرغ من القراءة في الثانية تقرأ اخر الحشر وست
ايات من اول الحديد وقل بعد ذلك وانت قائم اياك نعبد واياك نستعين الف مرة ثم تركع وتسجد وتتشهد وتثني على الله فان قضيت حاجتك
والا ففي الثانية والا ففي الثالثة صلوة اخرى عن موسى بن جعفر عليهما السلام قال اذا فدحك امر عظيم فتصدق في نهارك على ستين مسكينا على
كل مسكين نصف صاع بصاع النبي صلى الله عليه وآله من تمر او بر او شعير فاذا كان بالليل اغتسلت في ثلث الليل الاخير ثم لبست ادنى ما يلبس
من تعول من الثياب الا ان عليك في تلك الثياب ازار ثم تصلي ركعتين تقرأ فيهما بالتوحيد وقل يا ايها الكافرون فاذا وضعت جبينك في
الركعة الاخيرة للسجود هللت الله وقدسته وعظمته ومجدته ثم ذكرت ذنوبك واقررت بما تعرف منها مسمى وما لا تعرف اقررت به جملة
ثم رفعت رأسك فاذا وضعت جبينك في السجدة الثانية استخرت الله مائة مرة تقول اللهم اني استخيرك بعلمك ثم تدعو الله بما شئت من اسمائه
وتقول يا كائنا قبل كل شيء ويا مكون كل شيء يا كائنا بعد كل شيء افعل بي كذا وكذا واعطني كذا وكذا وكلما استخرت فافض بركبتيك الى
الارض وترفع الازار حتى تكشف الازار من خلفك بين اليتيك وباطن ساقيك فاني ارجو ان تقضي حاجتك ان شاء الله ولتبدأ بالصلوة
على النبي واهل بيته صلوات الله عليهم اجمعين **بيان** التهليل قول لا اله الا الله والتقديس قول سبحان الله والتعظيم وامثاله قول الله
اكبر وامثاله والتمجيد قول لا حول ولا قوة الا بالله وما شاكله اللهم اني استخيرك قال الوالد اى اطلب منك ان تجعل خيري في قضاء حاجتي
او تجعل قضاء حاجتي خيرا لي او تقضي حاجتي ان كان خيرا لي لعلمك بالخيرة وقد يحمل عليهما وعلى جعلها خيرا اقول وهذه الرواية
مروية في الفقيه بسند حسن المكارم صلوة الحاجة عن الرضا ع قال اذا حزنك امر شديد فصل ركعتين تقرأ في احديهما الفاتحة واية الكرسي وفي الثانية
الحمد وانا انزلناه في ليلة القدر ثم خذ المصحف وارفعه فوق رأسك وقل اللهم بحق من ارسلته الى خلقك وبحق كل اية فيه وبحق كل من مدحته
فيه عليك وبحقك عليه ولا نعرف احدا اعرف بحقك منك يا سيدي يا الله عشر مرات بحق محمد عشرا بحق علي عشرا بحق فاطمة عشرا بحق امام
بعده كل امام بعده عشرا حتى تنتهي الى امام حقك الذي هو امام زمانك فانك لا تقوم من مقامك حتى يقضي الله حاجتك التهجد
والمكارم وغيرهما صلوة اخرى عن مقاتل بن مقاتل قال قلت للرضا ع جعلت فداك علمني دعاء لقضاء الحوائج فقال اذا كانت لك حاجة
الى الله مهمة فاغتسل والبس انظف ثيابك وشم شيئا من الطيب ثم ابرز تحت السماء فصل ركعتين تفتتح الصلوة فتقرأ فاتحة الكتاب وقل هو الله
احد خمس عشرة مرة ثم تركع فتقرأ خمس عشرة على مثال صلوة التسبيح غير ان القراءة خمس عشرة مرة ثم تسجد وتقول في سجودك اللهم ان كل معبود
من لدن عرشك الى قرار ارضك فهو باطل سواك فانك انت الله الحق المبين اقض لي حاجة كذا وكذا الساعة الساعة وتلح فيما اردت المكارم صلوة
العفو اذا احسست من نفسك بفترة فلا تدع عند ذلك صلوة العفو وهي ركعتان بالحمد وانا انزلناه مرة واحدة في كل ركعة وتقول بعد القراءة
رب عفوك عفوك خمس عشرة مرة ثم تركع وتقوله بعد ذلك عشرا وتتم الصلوة كمثل صلوة جعفر **بيان** قال الجوهري احسست بالخبر
اى ايقنت به وقال الفترة الانكسار والضعف انتهى ولعل المراد هنا الضعف في العقائد بالشكوك والشبهات او الكسل في الطاعات خمس
عشرة مرة اى كلمة عفوك او مجموع رب عفوك عفوك ولعل الاول اظهر **المكارم** صلوة لحديث النفس عن الصادق ع قال ليس من مؤمن
يمر عليه اربعون صباحا الا حدث نفسه فليصل ركعتين وليستعذ بالله من ذلك **بيان** المراد بحديث النفس الوساوس الشيطانية
في العقائد والقضاء والقدر والخطورات التي يوجب التكلم بها الكفر المكارم صلوة الاستغفار عن النبي صلى الله عليه وآله قال
اذا ابتليت في معاشك ضيقا وفي امرك التياثا فانزل حاجتك بالله تعالى وجل ولا تدع صلوة الاستغفار وهي ركعتان تفتتح الصلوة
وتقرأ الحمد وانا انزلناه مرة واحدة في كل ركعة ثم تقول بعد القراءة استغفر الله خمس عشرة مرة ثم تركع فتقرأها عشرا على هيئة صلوة
جعفر يصلح الله لك شانك كله ان شاء الله **بيان** قال الجوهري الالتياث الاختلاط والالتفاف والمراد هنا الابطاء المكارم صلوة
الكفاية عن الصادق ع قال تصلي ركعتين وتسلم وتسجد وتثني على الله تعالى وتحمده وتصلي على النبي محمد وآله وتقول يا محمد يا جبرئيل يا
جبرئيل يا محمد اكفياني مما انا فيه فانكما كافيان احفظاني باذن الله فانكما حافظان مائة مرة صلوة لمن ضاق به امر او كانت له الى الله
حاجة عن الرضا ع قال يصلي ركعتين يقرأ في كل واحدة منهما الحمد مرة وانا انزلناه ثلاث عشرة مرة فاذا فرغ سجد وقال اللهم يا فارج

باب صلوة الحاجة

اللهم وكاشف الغم ومجيب دعوة المضطرين يا رحمن الدنيا ورحيم الآخرة صل على محمد وآل محمد وارحمني رحمة تطفئ بها عني غضبك و
سخطك وتغنيني بها عن رحمة من سواك ثم الصق خدك الأيمن بالأرض وتقول يا مذل كل جبار عنيد ومعز كل ذليل قد وحقك بلغ المجهود
مني فأمر كذا ففرج عني ثم الصق خدك الأيسر بالأرض وتقول مثل ذلك ثم تعود إلى سجودك وتقول مثل ذلك فإن الله سبحانه يفرج
عنه ويقضي حاجته صلوة الفرج عن أمير المؤمنين ع قال تصلي ركعتين تقرأ في الأولى الحمد وقل هو الله أحد ألف مرة وفي الثانية الحمد
وقل هو الله أحد مرة واحدة ثم تتشهد وتسلم وتدعو بدعاء الفرج وتقول اللهم يا من لا تراه العيون ولا تخالطه الظنون يا من لا يصفه
الواصفون يا من لا تغيره الدهور يا من لا يخشى الدوائر يا من لا يذوق الموت يا من لا يخشى الفوت يا من لا تضره الذنوب ولا تنقصه المغفرة
يا من يعلم مثاقيل الجبال وكيل البحور وعدد الأمطار وورق الأشجار ودبيب الذر ولا يواري عنه سماء سماء ولا أرض أرضا ولا بحر
ما في قعره ولا جبل ما في وعره يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور وما أظلم عليه الليل وأشرق عليه النهار أسألك باسمك المخزون
المكنون الذي في علم الغيب عندك واستخلصته لنفسك فاشتققت منه اسمك فإنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك وحدك
لا شريك لك الذي إذا دعيت به أجبت وإذا سئلت به أعطيت وأسألك بحق أنبيائك المرسلين وبحق حملة العرش وبحق ملائكتك
المقربين وبحق جبرئيل وميكائيل وإسرافيل وبحق محمد وعترته صلواتك عليهم أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تجعل خير عمري آخره
وخير أعمالي خواتيمها وأسألك مغفرتك ورضوانك يا أرحم الراحمين صلوة للكروب تصلي ركعتين وتأخذ المصحف فترفعه إلى الله ثم
وتقول اللهم إني أتوجه إليك بما فيه وفيه اسمك الأكبر وأسماؤك الحسنى وما يخاف ويرجى أن تصلي على محمد وآل محمد
وتقضي حاجتي وتسميها صلوة الاستغاثة بالبتول عليها السلام تصلي ركعتين ثم تسجد وتقول يا فاطمة مائة مرة ثم ضع خدك الأيمن على الأرض
وقل مثل ذلك ثم ضع خدك الأيسر على الأرض وتقول مثله ثم اسجد وقل ذلك مائة وعشر مرات فقل يا آمنا من كل شيء وكل شيء منك
خائف حذر أسألك بأمنك من كل شيء وخوف كل شيء منك أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تعطيني أمانا لنفسي وأهلي ومالي وولدي
حتى لا أخاف أحدا ولا أحذر من شيء أبدا إنك على كل شيء قدير صلوة الاستغاثة إذا هممت بالنوم في الليل فضع عندك إناء
نظيفا فيه ماء طاهر وغطه بخرقة نظيفة فإذا انتبهت لصلوتك في آخر الليل فاشرب من الماء ثلاث جرع ثم توضأ بباقيه وتوجه
إلى القبلة وأذن وأقم وصل ركعتين تقرأ فيهما ما تيسر من القرآن فإذا فرغت من القراءة فقل في الركوع يا غياث المستغيثين خمسا
وعشرين مرة ثم ترفع رأسك فتقول مثل ذلك وتسجد وتقول مثل ذلك ثم تجلس وتقوله وتجلس وتقوله وتجلس وتقوله وتسجد و
تقوله وتجلس وتقوله وتنهض إلى الثانية وتفعل كفعلك في الأولى وتسلم وقد كملت ثلاثمائة مرة فتقوله وترفع رأسك إلى السماء
وتقول ثلثين مرة من العبد الذليل إلى المولى الجليل وتذكر حاجتك فإن الإجابة تسرع بإذن الله صلوة الغياث عن أبي عبد الله ع قال
إذا كانت لأحدكم استغاثة إلى الله تعالى فليصل ركعتين ثم يسجد ويقول يا محمد يا رسول الله يا علي يا سيد المؤمنين والمؤمنات بكما
أستغيث إلى الله تعالى يا الله يا محمد يا علي أستغيث بكما يا غوثاه بالله وبمحمد وعلي وفاطمة وتعد الأئمة عليهم السلام بكم أتوسل إلى الله عز وجل
فإنك تغاث من ساعتك بإذن الله تعالى صلوة الضر والفقر تصلي ركعتين تحسنهما وتسجد وتقول يا ماجد يا واحد يا أحد يا كريم أتوجه
إليك بنبيك نبي الرحمة يا رسول الله إني أتوجه بك إلى الله ربي وربك ورب كل شيء أسألك يا الله أن تصلي على محمد وآل محمد وأسألك
نفحة من نفحاتك فتحا يسيرا ورزقا واسعا ألم به شعثي وأقضي به ديني وأستعين به على عيالي صلوة الاستعداء عن الصادق ع تسبغ
الوضوء في وقت حيث تصلي ركعتين تتم ركوعهما وسجودهما فإذا فرغت منهما خدك على الأرض وقلت يا رباه حتى ينقطع النفس ثم
قل يا من أهلك عادا الأولى وثمود فما أبقى وقوم نوح من قبل إنهم كانوا هم أظلم وأطغى والمؤتفكة أهوى فغشاها ما غشى إن كان فلان
بن فلان ظالما فيما أزكيني به فاجعله عليه منك عدوا ولا تجعل له في خلقه نصيبا يا أقرب الأقربين صلوة المظلوم تفيض عليك
الماء ثم تصلي ركعتين وترفع رأسك إلى السماء وتبسط يديك وتقول اللهم رب محمد وآل محمد صل على محمد وآل محمد واهلك عدوهم
اللهم إن فلان بن فلان قد ظلمني ولا أجد من أصول به غيرك فاستوف منه ظلامتي الساعة الساعة بحق من جعلت له عليك حقا
وجعلت عليهم الأفعلت ذلك يا محول الأحكام والآخذ يا مرهوب البطش يا مالك العقاب صلوة الانتصار من الظالم عن أبي عبد الله ع
أنه قال إذا طلبت بظلمه فلا تدع على صاحبك فإن الرجل يكون مظلوما فلا يزال يدعو حتى يكون ظالما ولكن إذا ظلمت فاغتسل و
صل ركعتين في موضع لا يحجبك عن السماء ثم قل اللهم إن فلان بن فلان ظلمني وليس لي أحد أصول به غيرك فاستوف لي ظلامتي الساعة
الساعة بالاسم الذي سألك به المضطر فكشفت ما به من ضر ومكنت له في الأرض وجعلته خليفتك على خلقك أن تصلي على محمد وآل
محمد وأن تستوفي لي ظلامتي الساعة الساعة فإنك لا تلبث حتى ترى ما تحب صلوة أخرى عن يونس بن عمار قال شكوت إلى أبي عبد الله ع أن

باب صلوة الحاجة

طلب نحو عليه

رجلا كان يؤذيني فقال ادع عليه فقال ليس هكذا ولكن اقلع عن الذنوب ثم صم وصل وتصدق فاذا كان آخر الليل فاسبغ الوضوء ثم قم فصل
ركعتين ثم قل وانت ساجد اللهم ان فلان بن فلان قد آذاني اللهم اسقم بدنه واقطع اثره وانقص اجله وعجل ذلك له في عامه هذا قال ففعلته
فما لبث ان هلك صلوة الضحى عن ابي عبد الله ع اذا عسر عليك امر فصل عند الزوال ركعتين تقرأ في الاولى بفاتحة الكتاب وقل هو الله احد
وانا فتحنا لك فتحا مبينا الى قوله وينصرك الله نصرا عزيزا وفي الثانية بفاتحة الكتاب وقل هو الله احد والم نشرح لك صدرك وقد جرب
صلوة في المهمات عن الحسين بن علي عليهما السلام تصلي اربع ركعات تحسن قنوتهن واركانهن تقرأ في الاولى الحمد مرة وحسبنا الله ونعم الوكيل سبع
مرات وفي الثانية الحمد مرة وقوله ما شاء الله لا قوة الا بالله ان ترن انا اقل منك مالا وولدا سبع مرات وفي الثالثة الحمد مرة وقوله
لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين سبع مرات وفي الرابعة الحمد مرة وافوض امري الى الله ان الله بصير بالعباد سبع مرات ثم تسأل
حاجتك صلوة لمن اصابته مصيبة تصلي اربع ركعات بفاتحة الكتاب مرة والاخلاص سبع مرات وآية الكرسي مرة فاذا سلم يقول
صلى الله على محمد النبي الامي وآل الرحابة عليهم السلام ثم تسبح وتحمد وتهلل وتكبر فيطلبه فلو عد صلوة الرزق عن النبي ع عن جبرئيل
يصلي ركعتين يقرأ في الاولى الحمد مرة وانا اعطيناك ثلاث مرات وفي الثانية الحمد مرة والمعوذتين كل واحدة ثلاث مرات صلوة لعينه
ركعتان في كل ركعة الفاتحة وعشرين مرات قل اللهم مالك الملك الى آخره فاذا سلم يقول عشر مرات اغفر وارحم وانت خير الراحمين وعشر
مرات اللهم صل على محمد وآل محمد ثم يسجد ويقول رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي انك انت الوهاب صلوة اخرى ركعتان في كل ركعة
فاتحة الكتاب وخمس عشرة مرة سورة قريش وبعد التسليم يصلي عشر مرات على النبي وآله ثم يسجد ويقول عشر مرات اللهم اغنني بفضلك عن خلقك صلوة
الدين اربع ركعات يقرأ في الاولى الحمد مرة والمعوذتين عشر مرات وقل هو الله عشر مرات وفي الثانية الحمد وآية الكرسي وقل يا ايها الكافرون عشر
مرات وآمن الرسول عشر مرات فاذا سلم سبح كما هو مثبت وفي الركعة الثالثة الحمد مرة والهاكم التكاثر ثلاث مرات والعصر ثلاث مرات وانا اعطيناك
ثلاث مرات وفي الركعة الرابعة الحمد مرة وانا انزلناه ثلاث مرات واذا زلزلت ثلاث مرات فاذا سلم سجد ويقول في سجوده كما هو مثبت **بيان**
كما هو مثبت اي كما هو مقرر في سائر الصلوة من تسبيح الزهراء عليها السلام في الاول ومن ادعية سجود الشكر في الثاني او كان مذكورا في الرواية فاسقطه
المصنف او الرواة اختصارا المكارم صلوة اخرى للدين اربع ركعات تقرأ في الاولى فاتحة الكتاب مرة والفلق عشر مرات وفي الثانية الفاتحة مرة وقل
يا ايها الكافرون عشر مرات وآية الكرسي عشر مرات وآمن الرسول الى آخره عشر مرات فاذا سلم في الركعتين يقول عشر مرات سبحان الله ابد الابد
سبحان الله الواحد الاحد سبحان الله الفرد الصمد سبحان الله الذي رفع السموات بغير عمد سبحان الله المنفرد بلا صاحبة ولا ولد وفي الثالثة الفاتحة مرة والهيكم
ثلاث مرات وفي الرابعة الفاتحة مرة وانا انزلناه واذا زلزلت ثلاث مرات فاذا فرغ سجد ويقول في سجوده سبع مرات اللهم اني اسألك التيسير
في كل عسير فان تيسير العسير عليك يسير ثم يرفع راسه ويقول عشر مرات فلله الحمد رب السموات ورب الارض رب العالمين وله الكبرياء في
السموات والارض وهو العزيز الحكيم صلوة الجائع عن ابي عبد الله عليه السلام قال من كان جائعا فليصل ركعتين ثم قال يا رب اطعمني فاني جائع اطعمه الله
من ساعته وعنه ع قال جاءت فاطمة عليها السلام الى النبي صلى الله عليه وآله فشكت الجوع فقال لها قولي يا مشبع الجوعة ويا رافع الوضعة لا تجع فاطمة
بنت محمد وامرها ان تدعو به صلوة في استجلاب الرزق جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اني ذو عيال كثير وعلي دين قد
اشتد حالي فعلمني دعاء ادعو الله عز وجل به يرزقني ما اقضي به ديني واستعين به على عيالي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله يا عبد الله توضأ
واسبغ وضوءك ثم صل ركعتين تتم الركوع والسجود ثم قل يا ماجد يا واحد يا كريم اتوجه اليك بمحمد نبيك نبي الرحمة يا محمد يا رسول الله
اني اتوجه بك الى الله ربي وربك ورب كل شئ واسأل الله ان تصلي على محمد وعلى اهل بيته واسألك نفحة كريمة من نفحاتك وفتحا يسيرا ورزقا واسعا
الم به شعثي واقضي به ديني واستعين به على عيالي صلوة اخرى للحاجة عن ابي عبد الله ع قال اذا مضى ثلث الليل فقم وصل ركعتين بسورة الملك
وتنزيل السجدة ثم ادع وقل يا رب قد نامت العيون وغارت النجوم وانت الحي القيوم لا تأخذك سنة ولا نوم لن يواري منك ليل داج ولا سماء
ذات ابراج ولا ارض ذات مهاد ولا بحر لجي ولا ظلمات بعضها فوق بعض يا صريخ الابرار وغياث المستغيثين رحمتك اسعتت فصل على
محمد وآله واقض لي حاجة كذا وكذا ولا تردني خائبا ولا محروما يا ارحم الراحمين فانها في قضاء الحاجات كالاخذ باليد **بيان** الصريخ
المغيث كالاخذ باليد اي في سرعة الاجابة كان يمد يده الى شئ فيأخذه المكارم صلوة الشدة قال الكاظم عليه السلام تصلي ما بدا لك فاذا فرغت
فالصق خدك بالارض وقل يا قوة كل ضعيف يا مذل كل جبار عنيد قد وحقك بلغ مجهودي ففرج عني ثلاث مرات ثم ضع خدك الايمن على
الارض وقل يا مذل كل جبار يا معز كل ذليل قد وحقك اعيى صبري ففرج عني ثلاث مرات ثم تقلب خدك الايسر وتقول مثل ذلك
ثلاث مرات ثم تضع جبهتك على الارض وتقول اشهد ان كل معبود من دون عرشك الى قرار ارضك باطل الا وجهك تعلم كربتي ففرج
عني ثلاث مرات ثم اجلس وانت مترسل وقل اللهم انت الحي القيوم العلي العظيم الخالق البارئ المحيي المميت المبدئ البديع لك الكرم لك

باب صلوة الحاجة

الحمد ولك المن ولك الجود وحدك وحدك لا شريك لك يا واحد يا احد يا صمد يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد كذلك الله ربي ثلاث مرات صل على محمد وآل محمد الصادقين واقض لي كذا وكذا **بيان** اعيا صبري اي عجز ووقف تعبا او هذا الامر الذي عزني او اعجز صبري وقال الجوهري عييت بامري اذا لم تهتد لوجهه واعياني هو وايضا عي اذا عجز في المشي فهو معي وبالرسل الرفق والتؤدة والثاني المكارم صلوة المظلوم تصلي ركعتين بما شئت من القرآن وتصلي على محمد وآل محمد ما قدرت عليه ثم تقول اللهم ان لك يوما تنتقم فيه للمظلوم من الظالم لكن هلعي وجزعي لا يبلغان بي الصبر على اناتك وحلمك وقد علمت ان فلانا ظلمني واعتدى علي بقوته على ضعفي فاسئلك يا رب العزة وقاصم الجبابرة وناصر المظلومين ان تريه قدرتك اقسمت عليك يا رب العزة الساعة الساعة صلوة اخرى محمد بن الحسن الصفار بن فضم قال قلت له عليه السلام ان فلانا ظالم لي فقال اسبغ الوضوء وصل ركعتين واثن على الله تعالى وصل على محمد وآله ثم قل اللهم ان فلانا ظلمني وبغى علي فابله بفقر لا تجبره وبسوء لا تستره قال ففعلت فاصابه الوضح وفي خبر اخر قال ما من مؤمن ظلم فتوضأ وصلى ركعتين ثم قال اللهم اني مظلوم فانتصر وسكت الا عجل الله له النصر **بيان** قال الجوهري الوضح البياض يقال بالفرس وضح اذا كانت به شية وقد يكنى به عن البرص المكارم صلوة للمهمات روي ان علي بن الحسين عليهما السلام اذا حزنه امر لبس ثوبين نظيفين واسبغ الوضوء وصعد اعلى سطوحه فصلى اربع ركعات يقرأ في الاولى الحمد واذا زلزلت وفي الثانية الحمد واذا جاء نصر الله وفي الثالثة الحمد وقل يا ايها الكافرون وفي الرابعة الحمد وقل هو الله احد ثم رفع يديه الى السماء ويقول اللهم اني اسئلك باسمائك التي اذا دعيت بها على ابواب السماء للفتح انفتحت واذا دعيت بها على مضائق الارضين للفرج انفرجت واسئلك باسمائك التي اذا دعيت بها على ابواب العسر لليسر تيسرت واسئلك باسمائك التي اذا دعيت بها على القبور تنشرت صل على محمد وآل محمد واقلبني بقضاء حاجتي قال علي بن الحسين عليهما السلام اذا والله لا يزول قدمه حتى تقضى حاجته انشاء الله تعالى صلوة اخرى عن الصادق عليه السلام قال تصلي ركعتين كيف شئت ثم تقول اللهم اثبت رجاءك في قلبي واقطع رجائي من سواك حتى لا ارجو الا اياك ولا اثق الا بك صلوة طلب الولد عن امير المؤمنين عليه السلام قال اذا اردت الولد فتوضأ وضوءا سابغا وصل ركعتين وحسنهما واسجد بعدهما سجدة وقل استغفر الله سبعين مرة ثم تغشى امرأتك وقل اللهم ان رزقتني ولدا لاسمينه باسم نبيك عليه السلام فان الله يفعل ذلك فاني امرتك بالطهور وقال الله تعالى ويحب المتطهرين وامرتك بالصلوة وسمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول اقرب ما يكون العبد من ربه اذا رآه ساجدا او راكعا وامرتك بالاستغفار وقال الله تعالى واستغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين وقال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وآله ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فامرتك ان تزيد على السبعين **بيان** قال الجوهري غشي المرأة وتغشاها جامعها فامرتك ان تزيد ظاهره ان السبعين في الاية للكثرة صلوة للخوف من ظالم قال اغتسل وصل ركعتين واكشف عن ركبتيك واجعلهما مما يلي المصلى وقل مائة مرة يا حي يا قيوم يا حي لا اله الا انت برحمتك استغيث فصل على محمد وآل محمد واغثني الساعة الساعة فاذا فرغت من ذلك فقل اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تلطف لي وان تغلب لي وان تمكر لي وان تخدع لي وان تكيد لي وان تكفيني مؤنة فلان بلا مؤنة فان هذا كان دعاء النبي صلى الله عليه وآله يوم احد **بيان** في القاموس لطف كنصر لطفا بالضم رفق ودنا والله لك اوصل اليك مرادك بلطف ولؤم التقبل ولطف المكارم صلوة للذكاء وجودة الحفظ عن سيد بن جعفر الصادق عن قال تكتب بزعفران الحمد وآية الكرسي وانا انزلناه ويس والواقعة وسبح وتبارك وقل هو الله احد والمعوذتين في اناء نظيف ثم تغسل ذلك بماء زمزم او بماء المطر او بماء نظيف ثم تلقي عليه مثقال لبان وعشرة مثاقيل سكرا وعشرة مثاقيل عسلا ثم توضع تحت السماء ثم توضع على راسه حديدة ثم تصلي اخر الليل ركعتين تقرأ في كل ركعة الحمد وقل هو الله احد خمسين مرة فاذا فرغت من صلوتك شربت الماء على ما وصفته فانه جيد مجرب للحفظ انشاء الله **بيان** في بعض النسخ وسبح فقط فالظاهر ان المراد به الاعلى وفي بعضها وسبح الحشر فالظاهر ان المراد به سورة الحشر المكارم صلوة الضالة ودعاؤها روى جابر الانصاري ان النبي صلى الله عليه وآله علم عليا وفاطمة عليهما السلام هذا الدعاء وقال لهما ان نزلت بكما مصيبة او خفتما جور السلطان او ضلت لكما ضالة فاحسنا الوضوء وصليا ركعتين وارفعا ايديكما الى السماء وقولا يا عالم الغيب والسرائر يا مطاع يا عليم يا الله يا الله يا الله يا هازم الاحزاب لمحمد يا كائد فرعون لموسى يا منجي عيسى من ايدي الظلمة يا مخلص قوم نوح من الغرق يا راحم عبده يعقوب يا كاشف ضر ايوب يا منجي ذي النون من الظلمات يا فاعل كل خير يا هاديا الى كل خير يا آمرا بكل خير يا خالق الخير ويا اهل الخير انت الله رغبت اليك فيما قد علمت وانت علام الغيوب اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد ثم اسألا الحاجة تجابا انشاء الله تعالى صلوة للشفاء من كل علة خصوصا السلعة تصوم ثلثة ايام وتغتسل في اليوم الثالث عند الزوال وابرز لربك وليكن معك خرقة نظيفة وصل اربع ركعات تقرأ فيهن ما تيسر من القرآن واخضع بجهدك فاذا فرغت من صلواتك فالق ثيابك واتزر بالخرقة والصق خدك الايمن بالارض ثم قل يا واحد يا ماجد يا كريم يا حنان يا قريب يا مجيب يا ارحم الراحمين صل على محمد وآل محمد واكشف ما بي من مرض ومعرة الدنيا

باب صلوة الحاجة

العافية في الدنيا والآخرة وامنن علي بتمام النعمة واذهب ما بي فانه قد آذاني وغمني وقال الصادق عليه السلام انه لا يعمل حتى ينفجر ثم ينفقأ فتبرق منها **بيان** قال الجوهري السلعة بالكسر زيادة تحدث في الجسد كالغدة تتحرك اذا حركت وقد تكون من حمصة الى بطيخة انتهى والمراد بالقرحات تشديد بذكر الاثم والاذى ومكارم الاخلاق صلوة لجميع الامراض واوجاع عن النبي صلى الله عليه وآله قال تكتب في اناء نظيف بزعفران ثم تغسل اعوذ بكلمات الله التامة واسمائه كلها عامة من شر السامة والهامة والعين اللامة ومن شر حاسد اذا حسد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وسورة الاخلاص والمعوذتين وثلاث آيات من سورة البقرة قوله والهكم اله واحد الى قوله يعقلون وآية الكرسي وآمن الرسول الى آخر السورة وعشر آيات من سورة آل عمران من اولها وعشرا من آخرها ان في خلق السموات والارض واول آية من النساء واول آية من المائدة واول آية من الانعام واول آية من الاعراف قوله تعالى ان ربكم الله الذي خلق الى قوله رب العالمين قال موسى ما جئتم به السحر ان الله سيبطله الآية والق ما في يمينك تلقف ما صنعوا الى قوله حيث اتى وعشر آيات من اول الصافات ثم تغسله ثلاث مرات وتتوضأ وضوء الصلوة وتحسو منه ثلاث حسوات وتمسح به وجهك وسائر جسدك ثم تصلي ركعتين وتستشفي الله تفعل ذلك ثلاثة ايام قال حسان فقد جربناه فوجدناه ينفع باذن الله **بيان** الظاهر ان الوضوء بغير هذا الماء وقال في المصباح المنير حسوت المرق حسوا من باب قعد والحسوة بالضم ملء الفم مما يحسى والجمع حسى وحسوات والحسوة بالفتح قيل لغة وقيل مصدر صلوة المريض عن اسماعيل بن محمد عن عبد الله بن علي بن الحسين عليهما السلام قال مرضت مرضا شديدا حتى يأسوا مني فدخل علي ابو عبد الله عليه السلام فرأى جزع امي علي فقال لها توضئي وصلي ركعتين وقولي في سجودك اللهم انت وهبته لي ولم يك شيئا فهبه لي هبة جديدة ففعلت فاصبحت وقد صنعت هريسة فاكلت منها مع القوم صلوة الحمى محمد بن الحسن الصفار رفعه قال دخلت على ابي عبد الله ع وانا محموم فقال لي ما لي اراك منقبضا فقلت جعلت فداك الحمى اصابتني فقال اذا حم احدكم فليدخل البيت وحده ويصلي ركعتين ويضع خده الايمن على الارض ويقول يا فاطمة بنت محمد عشر مرات اتشفع بك الى الله فيما نزل بي فانه يبرأ ان شاء الله صلوة الحمى ركعتين يقرأ في كل ركعة سورة في كل ركعة الفاتحة ثلاث مرات وقوله تعالى الا له الخلق والامر تبارك الله رب العالمين الدعاء بسم الله الرحمن الرحيم اللهم اتشفع بنبيك محمد صلى الله عليه وآله يا محمد استشفع بك على ربي في قضاء حاجتي وشفاء هذا المريض يا الله يا الله يا الله يا رحمن يا رحيم يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والاكرام برحمتك استغيث الآن خفف الله عنكم يريد الله ان يخفف عنكم ذلك تخفيف من ربكم ورحمة يكتب ويغسل ويشرب المحموم صلوة للصداع ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة والاخلاص ثلاث مرات وقوله رب اني وهن العظم مني واشتعل الرأس شيبا ولم اكن بدعائك رب شقيا صلوة لوجع العين ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل يا ايها الكافرون ثلاث مرات وقوله تعالى وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو صلوة للاعمى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر قال اتى اعمى الى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال النبي تشتهي ان يرد الله عليك بصرك قال نعم فقال له عليه السلام توضأ واسبغ الوضوء ثم صل ركعتين وقل اللهم اني اسألك وارغب اليك واتوجه بنبيك نبي الرحمة يا محمد اني اتوجه بك الى الله ربي وربك ان يرد علي بصري قال فما قام صلى الله عليه وآله حتى رجع الاعمى وقد رد الله عليه بصره دعوات الراوندي عن ابي جعفر عليه السلام مثله المكارم قال رسول الله صلى الله عليه وآله لسلمان يا سلمان اشكمب درد قم فصل فان في الصلوة شفاء صلوة لوجع الركبة تصلي ركعتين تقرأ في كل ركعة الحمد مرة واذا زلزلت ثلاث مرات صلوة لوجع الصدر اربع ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وبعدها في الاولى الم نشرح مرة وفي الثانية الاخلاص ثلاث مرات وفي الثالثة الضحى مرة وفي الرابعة يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور صلوة للقولنج ركعتين يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وقوله ففتحنا ابواب السماء الى انهمر صلوة لوجع الرجلين ركعتين يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وقوله سبحانه آمن الرسول تمام البقرة صلوة للقوة تصلي ركعتين وتضع يدك على وجهك وتستشفع الى الله تعالى برسوله محمد صلى الله عليه وآله وتقول بسم الله احرج عليك يا وجع من عين انس او عين جن احرج عليك بالذي اتخذ ابراهيم خليلا وكلم موسى تكليما وخلق عيسى من روح القدس لما هدأت وطفئت كما طفئت نار ابراهيم باذن الله وتقول ذلك ثلاث مرات **بيان** اللقوة داء معروف تعيب الوجه والتحريج التضييق المكارم صلوة لرد الآبق يصلي ركعتين يقرأ بعد الحمد من اول سورة الحديد اربع آيات وآخر سورة الحشر لو انزلنا هذا القرآن الى آخر السورة ويقول يا من هو هكذا لا هكذا غيره اجعل الدنيا على فلان اضيق من مسك جمل حتى ترده علي **بيان** المسك بالفتح الجلد المكارم صلوة لرد الضالة عن امير المؤمنين ع يصلي ركعتين يقرأ فيهما يس ويقول بعد فراغه منهما رافعا يديه الى السماء اللهم راد الضالة والهادي من الضلالة صل على محمد وآل محمد واحفظ علي ضالتي واردها الي سالمة يا ارحم الراحمين فانها من فضلك وعطائك يا عباد الله في الارض ويا سياحة الله في الارض ردوا علي ضالتي فانها من فضل الله وعطائه كشف الغمة من كتاب معالم العترة للجنابذي قال ابو حمزة الثمالي اخبرنا محمد بن علي بن الحسين قال كان يقول لولده يا بني اذا اصابتكم مصيبة من الدنيا او نزلت بكم فاقة فليتوضأ الرجل فيحسن وضوءه وليصل اربع ركعات او ركعتين فاذا انصرف من صلوته فليقل يا موضع كل شكوى

باب صلوة الحاجة

يا سامع كل نجوى يا شاهد كل ملأ ويا عالم كل خفية ويا كاشف ما يشاء من بلية يا نجي موسى يا مصطفى محمد يا خليل ابرهيم ادعوك دعاء من اشتدت فاقته وضعفت قوته وقلت حيلته دعاء الغريب الغريق الفقير الذي لا يجد لكشف ما هو فيه الا انت يا ارحم الراحمين لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين قال علي بن الحسين عليهما السلام لا يدعو بها رجل اصابه بلاء الا فرج الله عنه الدعوات للراوندي عن ائمتي مثله الى قوله ويا كاشف ما يشاء من بلية يا خليل ابرهيم ويا نجي موسى ويا صفي آدم ويا مصطفى محمد ادعوك دعاء من اشتدت فاقته وقلت حيلته دعاء الغريب المضطر الذي لا يجد لكشف ما هو فيه الا اياك يا ارحم الراحمين الدعوات للراوندي روي ان زين العابدين عليه السلام مر برجل وهو قاعد على باب رجل فقال له ما يقعدك على باب هذا المترف الجبار فقال البلاء فقال قم فارشدك الى باب خير من بابه والى رب خير لك منه فاخذ بيده حتى انتهى الى المسجد مسجد النبي صلى الله عليه وآله ثم قال استقبل القبلة فصل ركعتين ثم ارفع يديك الى الله عز وجل فاثن عليه وصل على رسوله ثم ادع باخر الحشر وست آيات من اول الحديد وبالآيتين اللتين في آل عمران ثم سل الله فانك لا تسأل شيئا الا اعطاك

بيان قال الراوندي رحمه الله لعل المراد بالآيتين اللتين في آل عمران قل اللهم مالك الملك اقول لانهما آيتان تشتملان على ارادة الجنس ويحتمل ان يكون المراد شهد الله الآية الدعوات وروي عن الائمة عليهم السلام اذا احزنك امر فصل ركعتين تقرأ في الركعة الاولى الحمد وآية الكرسي وفي الثانية الحمد وانا انزلناه ثم خذ المصحف وارفعه فوق راسك وقل اللهم بحق ما ارسلته الى خلقك وبحق كل آية هي لك في القرآن وبحق كل مؤمن ومؤمنة مدحتهما في القرآن ولا احد اعرف بحقك منك وتقول يا سيدي يا الله عشرا بحق محمد وآل محمد عشرا بحق علي امير المؤمنين عشرا ثم تقول اللهم اني اسألك بحق نبيك المصطفى وبحق وليك ووصي رسولك المرتضى وبحق الزهراء مريم الكبرى سيدة نساء العالمين وبحق الحسن والحسين سبطي نبي الهدى وبضعتي نذير الثقلين وبحق زين العابدين وقرة عين الناظرين وبحق باقر علم النبيين والخلف من آل يس وبحق الراضي من المرضيين وبحق الخير من الخيرين وبحق الصابر من الصابرين وبحق التقي والنقي الاصغر وبكاء ليلة المقام بالسهر وبحق الزكية والروح الطيبة سمي نبيك والمطهر لدينك اللهم اني اسألك بحقهم وحرمتهم عليك الا قضيت لي حوائجي وتذكر ما شئت وكان زين العابدين عليه السلام اذا كرثه امر لبس ثوبين من اغلظ ثيابه واخشنها ثم ركع في آخر الليل ركعتين حتى اذا كان في آخر سجدة من ركعتين سبح الله مائة مرة وحمد الله مائة مرة ثم يعترف بالذنوب في سجوده ثم ركع في آخر الليل ركعتين حتى اذا كان في آخر سجدة من ركعتين سبح الله مائة ثم يدعو ويفضي بركبتيه الى الارض في سجوده البلد الامين نقلا من كتاب الاغسال لاحمد بن محمد بن عياش باسناده عن الصادق عليه السلام قال من كانت له حاجة الى الله تعالى مهمة يريد قضاءها فليغتسل وليلبس انظف ثيابه ويصعد الى سطحه ويصلي ركعتين ثم يسجد ويثني على الله ويقول يا جبرئيل يا محمد يا جبرئيل يا محمد انتما كافيان فاكفياني وانتما حافظان فاحفظاني وانتما كالئان فاكلآني مائة مرة ثم قال الصادق عليه السلام حق على الله تعالى ان لا يقول ذلك احد الا قضى الله حاجته ومنه نقلا من كتاب الوسائل الى المسائل تاليف المعين احمد بن علي بن احمد بن علي بن احمد بن الحسين محمد بن القاسم ان الصادق عليه السلام قال عليكم بسورة الانعام فان فيها اسم الله تعالى في سبعين موضعا فمن كانت له الى الله تعالى حاجة فليصل اربع ركعات بالحمد والانعام وليقل اذا سلم يا كريم يا كريم يا عظيم يا عظيم يا اعظم من كل عظيم يا سميع الدعاء يا من لا تغيره الايام والليالي صل على محمد وآل محمد وارحم ضعفي وفقري وفاقتي ومسكنتي ومسألتي فانك اعلم بها مني يا من رحم الشيخ الكبير حتى رد عليه يوسف واقر عينه يا من رحم ايوب بعد طول بلائه يا من رحم محمدا صلى الله عليه وآله وسلم ومن اليتم آواه ونصره على جبابرة قريش وطواغيتها وامكنه منهم يا مغيث يا مغيث يا مغيث والذي نفسي بيده لو دعوت بها بعد ما تصلي هذه الصلوة على جميع حوائجك لقضاها الله تعالى ومنه نقلا من كتاب الاغسال ايضا باسناده عن الصادق عليه السلام قال من نزل به كرب فليغتسل وليصل ركعتين ثم يضطجع ويضع خده الايمن على يده اليمنى ويقول يا معز كل ذليل ومذل كل عزيز وحقك لقد شق علي كذا وكذا ويسمي ما نزل به يكشف كربه انشاء الله مكارم عنه عليه السلام مهج الدعوات البلد الامين عن الصادق عليه السلام من كانت له حاجة فليقم جوف الليل ويغتسل وليلبس اطهر ثيابه وليأخذ قلة جديدة ملأى من ماء ويقرأ عليها القدر عشرا ثم يرش حول مسجده وموضع سجوده ثم يصلي ركعتين بالحمد والقدر فيهما جميعا ثم يسأل حاجته فانه حري ان تقضى انشاء الله تعالى الطبعة لائمة عن محمد بن عامر عن محمد بن علي بن النعمي عن عمار بن عيسى الكلابي عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال شكى اليه رجل من الشيعة سلعة ظهرت به فقال ابو عبد الله عليه السلام صم ثلاثة ايام ثم اغتسل في اليوم الرابع عند زوال الشمس وابرز لربك وليكن معك خرقة نظيفة فصل اربع ركعات اقرأ فيها ما تيسر من القرآن واخشع بجهدك فاذا فرغت من صلواتك فالق ثيابك واتزر بالخرقة والزق خدك الايمن على الارض ثم قل بابتهال وتضرع وخشوع يا واحد يا احد يا كريم يا جبار يا قريب يا مجيب يا ارحم الراحمين صل على محمد وآل محمد واكشف ما بي من مرض والبسني العافية الكافية الشافية في الدنيا والآخرة وامنن علي بتمام النعمة واذهب ما بي فقد آذاني وغمني فقال له ابو عبد الله عليه السلام اعلم انه لا ينفعك حتى لا يخالج في قلبك خلافه وتعلم انه ينفعك قال ففعل الرجل ما امره به جعفر الصادق عليه السلام فعوفي منها

بيان الظاهر ان الاتزار لكشف المساجد وايصالها الى الارض لزيادة الخشوع الذكرى روي ان الصدوق ان رجلا كان بينه وبين رجل من اهل المدينة خصومة

باب الصلوة والدعاء لمن اراد ان يرى شيئا في منامه

ذات خطر عظيم فدخل على ابي عبد الله عليه السلام فذكر له ذلك فقال اذا اردت العقد فصل بين القبر والمنبر ركعتين او اربعا وان شئت في
بيتك واسال الله ان يعينك فعزم بشيء انفسنا فضحك ثم سعى الى اول مسكين يلقاه قال ففعلت ما امرني به فقضى له ورد الله على ابنه
باب الصلوة والدعاء لمن اراد ان يرى شيئا في منامه الكفعمي في جنة الامان روي انه من عرض له مهم واراد ان يعرف وجه الحيلة منه فينبغي
ان يقرا حين ياخذ مضجعه فاتحة الكتاب والسورتين كل واحدة سبع مرات والشمس وضحيها والليل اذا يغشى فانه يرى شخصا ياتيه ويعلمه وجه الحيلة
فيه والنجاة منه مجموع الدعوات لمحمد بن هارون قال مما روي عن اهل البيت عليهم السلام اذا اردت ان ترى في منامك ما تحتاج اليه فاقرأ ذلك
فاكتب على كفك الايمن الحمد والمعوذتين وقل هو الله احد وانا انزلناه في ليلة القدر وآية الكرسي خمس مرات وانت طاهر وتقول اهيا شراهيا
ارني في منامي كذا وكذا وتقول اللهم صل على محمد وآل محمد سادتي وموالي وارني ذلك بعد ذلك انك على كل شيء قدير واذا نمت على طهر
في ثوب طاهر على فراش طاهر وقرأت الشمس وضحيها والليل اذا يغشى والتين والزيتون سبعا سبعا ثم قل بعد ذلك اللهم صل على محمد وآل محمد
واجعل لي من امري فرجا ومخرجا فانه يرى لك في منامك ما تعمل عليه وتفعل ذلك سبع مرات متواليات فانه ياتيك في منامك في اول ليلة او الثانية
او الخامسة او السابعة فيقول لك المخرج من هذا كذا وكذا **بيان** للضبوط في نسخ الدعاء اهيا شراهيا بمد الالف ثم الهاء المكسورة ثم
الياء المشددة المنونة ثم الشين المفتوحة ثم الراء المهملة بعدها الالف ثم الهاء المكسورة ثم الياء المشددة المفتوحة وفي القاموس واهيا شراهيا
بفتح الهمزة والشين يونانية اي الازلي الذي لم يزل والناس يغلطون فيقولون اهيا شراهيا وهو خطأ على ما زعمه احبار اليهود انتهى
مجموع الدعوات من اراد ان يرى النبي صلى الله عليه وآله في منامه فليقم ليلة الجمعة فيصلي المغرب ثم يدوم على الصلوة الى ان يصلي العتمة
ولا يكلم احدا ثم يصلي ويسلم في ركعتين يقرأ في كل ركعة الحمد مرة واحدة وقل هو الله احد ثلاث مرات فاذا فرغ من صلوته انصرف ثم صلى ركعتين
يقرأ فيهما بفاتحة الكتاب مرة واحدة وقل هو الله احد سبع مرات ويسجد بعد تسليم ويصلي على النبي وآله سبع مرات ويقول سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله سبع مرات ثم يرفع راسه من السجود ويستوي جالسا ويرفع يديه ويقول يا حي يا
قيوم يا ذا الجلال والاكرام يا اله الاولين والآخرين يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما يا رب يا رب ثم يقوم رافعا يديه ويقول يا رب ثلثا
يا عظيم الجلال ثلثا يا بديع الكمال يا كريم الفعال يا كثير النوال يا دائم [illegible] يا ابد يا ممتنع يا اول بلا مثال يا قيوم بغير زوال يا
واحد بلا انتقال يا شديد المحال يا رازق الخلائق [illegible] ارني وجه حبيبي وحبيبك محمد صلى الله عليه وآله في منامي يا ذا الجلال و
الاكرام ثم ينام في فراشه ويمينه وهو مستقبل القبلة على يمينه ويلزم الصلوة على نبيه صلى الله عليه وآله حتى يذهب النوم فانه يراه
في منامه ان شاء الله الاختصاص للمفيد قال حدثنا ابو الفرج عن سهل بن زياد عن رجل عن عبد الله بن جبلة عن ابي المغرا عن موسى بن جعفر
قال سمعته يقول من كانت له الى الله حاجة واراد ان يرانا وان يعرف موضعه فليغتسل ثلث ليال يناجي بنا فانه يرانا ويغفر له بنا ولا يخفى
عليه موضعه قلت سيدي فان رجلا رآك في منامه وهو يشرب النبيذ قال ليس النبيذ يفسد عليه دينه انما يفسد عليه تركنا وتخلفنا
عنا الخبر **باب** نوادر الصلوة وهو اخر ابواب الكتاب دعوات الراوندي كان ابو جعفر الثاني عليه السلام اذا دخل شهر جديد يصلي
اول يوم منه ركعتين يقرأ في الركعة الاولى الحمد وقل هو الله احد لكل يوم الى آخره مرة وفي الركعة الاخرى الحمد مرة وانا انزلناه مثل ذلك
ويتصدق بما يسهل يشتري به سلامة ذلك الشهر كله الشهيد عن ابن ابي جيد عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن احمد بن محمد عن محمد بن حسان عن
الحسن بن علي الوشاء عنه مثله الدروع الواقية عنه مثله وروى في كتاب انيس العابدين في اعمال الشهور عن زين العابدين عليه السلام انه كان يصلي
[illegible] الغداة ثم يجلس في مصلاه حتى تطلع الشمس ثم يقوم فيصلي صلوة طويلة ثم يرقد رقدة ثم يستيقظ فيدعو بالسواك فيستن ثم يدعو بغذاء
كتاب صفين لنصر بن مزاحم عن عمرو بن شمر وعمر بن سعد ومحمد بن عبيد الله عن رجل من الانصار عن [illegible] كعب عن عبد الله بن عبيد ابي الكنود قال
لما اراد علي عليه السلام الشخوص من النخيلة قام في الناس فخطبهم [illegible] فخرج عليه السلام حتى اذا جاز الكوفة صلى ركعتين [illegible]
اسرائيل بن يونس عن ابي اسحق السبيعي عن عبد الرحمن بن يزيد ان عليا صلى بين القنطرة والجسر ركعتين **بيان** يدل على استحباب الصلوة
بعد الخروج من البلد مطلقا او من خصوص الكوفة فتدبر والراوندي قال امير المؤمنين ما اهمني ذنب امهلت بعده حتى اصلي ركعتين **دعائم**
الاسلام عن علي عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اذنب ذنبا فاشفق منه فليسبغ الوضوء ثم ليخرج الى البراز من الارض حيث
لا يراه احد فيصلي ركعتين ثم يقول اللهم اغفر لي ذنب كذا وكذا فانه كفارة له الدروع الواقية عن الصادق عليه السلام قال من صلى اول ليلة
من الشهر ركعتين يقرأ فيهما بسورة الانعام بعد الحمد وسأل الله ان يكفيه كل خوف ووجع امنه الله في ذلك الشهر مما يكره **كتاب** الزهد
الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد الجوهري عن علي بن ابي حمزة البطائني عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال ان الحسين عليه السلام ضرب غلاما له [illegible] واحدا
بسوط وكان بعثه في حاجته فابطأ عليه فبكى الغلام ثم قال يا علي بن الحسين تبعثني في حاجتك ثم تضربني قال فبكى ابي وقال يا بني اذهب الى قبر

رسول الله

باب نوادر الصلوة

رسول الله صلى الله عليه وآله فصلى ركعتين ثم قال اللهم اغفر لعلي بن الحسين خطيئته يوم الدين ثم قال للغلام اذهب فانت حر لوجه الله دعوات
الراوندي قال كان امير المؤمنين عليه السلام اذا اعطى ما في بيت المال امر فكنس ثم صلى فيه ثم يدعو فيقول في دعائه اللهم اني اعوذ بك من ذنب
يحبط العمل واعوذ بك من ذنب يعجل النقم واعوذ بك من ذنب يمنع الدعاء واعوذ بك من ذنب يمنع التوبة واعوذ بك من ذنب يهتك
العصمة واعوذ بك من ذنب يورث الندم واعوذ بك من ذنب يحبس القسم كتاب الغارات لابراهيم بن محمد الثقفي عن عمرو بن
حماد بن طلحة عن محمد بن الفضيل بن غزوان عن ابي حيان التيمي عن مجمع ان عليا عليه السلام كان يكنس بيت المال كل يوم جمعة ثم ينضحه بالماء
ثم يصلي فيه ركعتين ثم يقول تشهدان لي يوم القيمة وعن عمرو بن علي عن يحيى بن سعيد عن ابي حيان عن مجمع ان عليا عليه السلام كان ينضح
بيت المال ثم يتنفل فيه ويقول اشهد لي يوم القيمة عن احمد بن معمر عن محمد بن الفضيل مثله مسكن الفؤاد للشهيد الثاني رحمه الله عن
يوسف بن عبد الله بن سلام ان النبي صلى الله عليه وآله كان اذا نزل باهله شدة امرهم بالصلوة ثم قرأ وأمر اهلك بالصلوة واصطبر
عليها وعن ابن عباس انه نعي اليه اخوه قثم وهو في سفر فاسترجع ثم تنحى عن الطريق فاناخ فصلى ركعتين اطال فيهما الجلوس ثم قام يمشي
الى راحلته وهو يقول استعينوا بالصبر والصلوة وانها لكبيرة الا على الخاشعين وعنه ايضا انه كان اذا اصيب بمصيبة قام فتوضأ
وصلى ركعتين وقال اللهم قد فعلت ما امرتنا فانجز لنا ما وعدتنا اعلام الدين عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قطع ثوبا جديدا وقرأ انا
انزلناه في ليلة القدر ستا وثلثين مرة فاذا بلغ تنزل الملائكة اخذ شيئا من الماء ورش عليه رشا خفيفا ثم صلى ركعتين ودعا بعدهما فقال في
دعائه الحمد لله الذي رزقني ما اتجمل به في الناس واواري به عورتي واصلي به لربي واكل في سعة حتى يبلى ذلك الثوب
البلد الامين صلوة السفر ركعتان يقرأ فيهما ما شاء صلوة النزول عن ظهر الدابة للاستراحة ركعتان ويقول بعدهما رب انزلني منزلا
مباركا وانت خير المنزلين ليرزق خير المكان ويدفع عنه شره وصلوة الارتحال ركعتان ويدعو الله بالحفظ والكلاءة ويودع الموضع
واهله فان لكل موضع اهلا من الملائكة يقول السلام على ملائكة الله الحافظين السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين و
رحمة الله وبركاته وقال المفيد في مزاره وصلوة الوتيرة ركعتان بعد العشاء المتهجد والمكارم وغيرهما روى هرون بن خارجة عن ابي
عبد الله عليه السلام قال قال في صلوة الشكر اذا انعم الله عليك بنعمة فصل ركعتين تقرأ في الاولى بفاتحة الكتاب وقل هو الله
احد وتقرأ في الثانية بفاتحة الكتاب وقل يا ايها الكافرون وتقول في الركعة الاولى في ركوعك وسجودك الحمد لله شكرا شكرا وحمدا
وتقول في الركعة الثانية في ركوعك وسجودك الحمد لله الذي استجاب دعائي واعطاني مسألتي دعوات الراوندي عنهم مثله
الا انه قال في ركوع الاولى وسجودها تقول الحمد لله شكرا شكرا وحمدا اسبع مرات وفي نسخ المكارم والراوندي واعطاني مسألتي وقضى حاجتي
بيان صلوة الشكر هذه ذكرها الاصحاب في كتب الفقه والدعاء وهي من الصلوات المشهورة ونقل عن ابن الجنيد انه قال في الروضة وقتها ارتفاع النهار ولعل
مستنده عموم الرواية رأيت في رسالة عدم مضايقة الفوائت للسيد علي بن طاوس ره قال روى حسين بن الحسين خلف الكاشغري في كتاب
زاد العابدين عن منصور بن بهرام عن محمد بن محمد بن الاشعث الانصاري عن شريح بن عبد الكريم وغيره عن جعفر بن محمد صاحب كتاب العروس عن
غندر عن ابي عروبة عن قتادة عن خلاس عن علي بن ابي طالب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من ترك الصلوة في جهالته ثم
ندم لا يدري كم ترك فليصل ليلة الاثنين خمسين ركعة بفاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد مرة فاذا فرغ من الصلوة استغفر الله مائة مرة
جعل الله ذلك كفارة صلواته ولو ترك صلوة مائة سنة لا يحاسب الله العبد الذي صلى هذه الصلوة ثم ان له عند الله بكل ركعة وبكل آية
قرأها عبادة سنة وبكل حرف نورا على الصراط وايم الله انه لا يقدر على هذا الا المؤمن من اهل الجنة فمن فعل استغفرت له الملائكة و
سمي في السموات صديق الله في الارض وكان موته موت الشهداء وكان في الشهداء رفيق الخضر عليه السلام بيان هذا الخبر مع ضعف
سنده ظاهره مخالف لسائر الاخبار واقوال الاصحاب بل الاجماع ويمكن حمله على القضاء المظنون على الاداء بالقدر المتيقن او على ما
اذا اتى بما غلب على ظنه الوفاء فتكون هذه الصلوة لتلافي الاحتمال القوي والضعيف على حسب ما مر من الوجوه واما القضاء المعلوم
فلابد من الاتيان بها والخروج منها على ما مر ولا يمكن التعويل على مثل هذا الخبر في ترك القضاء مشكوة الانوار نقلا من كتاب المحاسن
عن اخي حماد بن بشير قال كنت عند عبد الله بن الحسن وعنده اخوه حسن بن الحسن فذكرنا ابا عبد الله عليه السلام فقال منه ثم قمت من ذلك المجلس
فاتيت ابا عبد الله عليه السلام ليلا فدخلت عليه وهو في فراشه فلما اخذ الشعار فخبرته بالمجلس الذي كان فيه وما يقول حسن فقال يا جارية ضعي
لي ماء فاتي بماء فاتى مسجد بيته فصلى ركعتين ثم قال يا رب ان فلانا اتاني بالذي اتاني عن الحسن وهو يظلمني وقد غفرت له فلا تأخذه
ولا تقايسه يا رب قال فلم يزل يلح في الدعاء على ربه ثم التفت الي فقال انصرف يرحمك الله فانصرفت ثم زرته بعد ذلك فتنحى عن الطعام
اللحام قال التفت الي فقال يا ابا عبد الله فقال ان فلانا ابن عمك ذكرك فما ترك شيئا من الوقيعة والشتيمة الا قاله فيك فقال ابو عبد الله ع

باب نوادر الصلوة

الهاشمي انه قال انتبهت ليلة فتوضأت ودخلت فقلت في نفسي انه ليلة مولد النبي فصليت ركعتين فقال يا رب هو خير منّي قد وهبته لي وانا اجود منّي وانا اكرم فهب لي بذلك ولا تؤاخذني ولا تعاقبني ثم دعوت فلم يزل يدعو فجعلت اتعجب منه ۞ الاختصاص عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه رفعه قال نظر ابو عبد الله عليه السلم الى رجل قد خرج من الحمام مخضوب اليدين فقال له ابو عبد الله ايسرك ان يكون الله عز وجل خلق يديك هكذا قال لا والله وانما فعلت ذلك لانه بلغني عنكم انه من دخل الحمام فلير عليه اثره يعني الحناء فقال ليس حيث ذهبت معنى ذلك اذا خرج احدكم من الحمام وقد سلم فليصل ركعتين شكرا قال سعد واخبرني احمد بن ابي عبد الله ورواه نوح بن شعيب رفعه قال فليحمد الله عز وجل ۞ مجالس ابن الشيخ عن والده عن هلال بن محمد الحفار عن اسمعيل بن علي الدعبلي عن ابيه عن الرضا علي بن موسى عن ابيه موسى بن علي قال اتى امير المؤمنين صلوات الله عليه اصحاب القمص فساوم شيخا منهم فقال يا شيخ بعني قميصا بثلثة دراهم فقال الشيخ حبا وكرامة فاشترى منه قميصا بثلثة دراهم فلبسه ما بين الرسغين الى الكعبين واتى المسجد فصلى فيه ركعتين ثم قال الحمد لله الذي رزقني من الرياش ما اتجمل به في الناس واؤدي فيه فريضتي واستر به عورتي فقال له رجل يا امير المؤمنين اعنك نروي هذا او شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه واله قال بل شيء سمعته من رسول الله سمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول ذلك عند الكسوة ۞ كشف الغمة مرسلا مثله الا انه قال فساوم شيخا فقال يا شيخ بعني قميصا بثلثة دراهم ۞ بيان في القاموس الرسغ بالضم وبضمتين مفصل ما بين الساعد والكف والساق والقدم وقال الرياش اللباس الفاخر ۞ المحاسن عن النوفلي عن السكوني عن الصادق عن ابائه عليهم السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله من صلى بين الجمعتين خمس مائة صلوة فله عند الله ما يتمنى من الخير ۞ فقه الرضا عليه السلم اذا اردت التزويج فاستخر الله وامض ثم صل ركعتين وارفع يديك وقل اللهم اني اريد التزويج فسهل لي من النساء احسنهن خلقا وخلقا واعفهن فرجا واحفظهن نفسا في وفي مالي واكملهن جمالا واكثرهن اولادا ۞ الخصال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله عن ابائه عليهم السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم اذا اكسى الله عز وجل مؤمنا ثوبا جديدا فليتوضأ وليصل ركعتين يقرأ فيهما ام الكتاب واية الكرسي وقل هو الله احد وانا انزلناه في ليلة القدر ثم ليحمد الله الذي ستر عورته وزينه في الناس وليكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله فانه لا يعصي الله فيه وله بكل سلك فيه ملك يقدس له ويستغفر له ويترحم عليه ۞ اقول سنذكر صلوات شهر رمضان وساير الاشهر والصلوات المختصة ببعض ايام السنة والشهور في ابواب اعمال السنة والشهور والصلوات المتعلقة بالحج في كتابه وصلوات النكاح والزفاف في ابوابه وصلوات الزيارات في ابوابها وقد مرت صلوة السفر هذه صورة خط مؤلفه رحمه الله وقد ختم هذا المجلد مؤلفه القاصر العاثر محمد بن محمد المدعو بباقر حشرهما الله مع مواليهما في اليوم الاخر في حادي والعشرين من شهر شعبان المعظم المكرم من شهور سنة سبع وتسعين بعد الف من الهجرة النبوية الحمد لله اولا واخرا والصلوة على سيد المرسلين وخاتم النبيين محمد وعترته الاكرمين الاطهرين اجمعين الى الابد